تفسير المظهري

تأليف

القاضي محمد ثناء الله العثماني الحنفي المظهري
النقشبندي

١١٤٣ - ١٢٢٥

تحقيق

أحمد عزو عناية

الجزء الأول

دار إحياء التراث العربي
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

1425 هـ ـ 2004 م

دار إحياء التراث العربي ـ بيروت لبنان

جلال الدين حقاني

بشاور بازار كتبخانه

تلفون: 091/220493 ـ موبيل: 0300/5902280 ـ باكستان

بيروت ـ لبنان ـ بناية كليوبترا ـ شارع دكاش

ص.ب: 7957/11 الرمز البريدي: 2250 1107

هاتف: 540000 ـ 544440 فاكس: 850717

Beirut - Liban - Imm Kileopatra - Rue Dakkache

P.O.Box 11\7957 Postal Code 1107 2250

Tel.Off: 544440 - 540000 Fax: 850717

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله الذي أنزل الكتاب على عبده ليكون للعالمين نذيراً، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله مبشراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، أيده بالقرآن العظيم والذكر الحكيم، وخاطبه فقال: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [النحل: ١٤] واختار للكتاب لغة العرب أفصح اللغات، أخرج به الناس من الظلمات، فكان نوراً للأفئدة والقلوب هادياً بالبر والعظات، وأعجز الكافرين عن الإتيان بمثله فهو معجزة المعجزات، خالدة على مر الدهور والسنوات ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾ [الشعراء: ١٩٣ ـ ١٩٥].

من حكم به عدل ومن تركه ضل وكفر، ومن جعله أمامه صار إمامه فقاده إلى الجنة ومن تركه ساقه إلى النار فهو حجة للمرء أو عليه، ألم يقل الله سبحانه وتعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾﴾ [الإسراء: ٨٢].

فسبحان الله العظيم الذي أنزل القرآن العربي المبين قرآناً عربياً غير ذي عوج لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، مفتاح سعادة البشرية، والنور الذي يهدي به الله من يشاء من عباده المخلصين، وفرقاناً للعالمين، معجزاً للكافرين، نبراساً لمن أراد سلوك سبيل الفائزين.

لا تنقضي عجائبه، ولا يخلق على كثرة الرد، هو حبل الله المتين ونوره المبين المنزل رحمة للعالمين وبياناً لأحكام المؤمنين بما أشكل وتشابه عليهم من شبه المضللين فيه المواعظ لمن أراد أن يذّكر أو أراد شكوراً، وفيه الأمثال ضربها الله لمن أراد تفكراً وحبوراً، وفيه قصص الغابرين، والعبر لمن أراد معرفة سنة الله في عباده المرسلين وفيه الحلال والحرام وواجبات الأحكام، وفيه الإطلاع على معارج السعداء ومنازل الأشقياء، من ولج في عوالمه وعرف مقاصده وقرأ آياته كان له نوراً في حياته الدنيا والأخرى.

من وعاه واتبع هداه فاز بمناه، ومن عانده وخالفه واتخذ إلٰهه هواه تعست دنياه وساءت عقباه وخابت أخراه.

لا تزيغ به الأهواء، ولا تتشعب معه الآراء، ولا يمله الأتقياء، ولا يتركه العلماء غياث المستغيثين وبرهان رب العالمين، فيه أسرار التكوين وكنوز العارفين وسعادة المؤمنين.

التفسير:

التفسير كما جاء في لسان العرب: «كشف المراد عن اللفظ المشكل».

والتفسير في الاصطلاح: «علمٌ يبحث فيه عن أحوال القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية» فالله عز وجل أنزل القرآن، وألهم الإنسان فهم الآيات والبيان، فالتفسير يظهر تفاصيل الشعائر الدينية، ويفسر مشكلات الآيات التكوينية، ويكشف عن خفايا خطائر القدس وخبايا سرائر الأنس، وقد قيّض الله تعالى للتفسير العلماء العارفين، فكانوا بحقه ربانيين، بالله ناطقين، منه ملهمين ابتداءً من الصحابة الذين كان القرآن يتنزل من بين ظهرانيهم تعليماً لكل المؤمنين، واستمراراً بالعلماء المجتهدين في كل عصر وحين، الذين صنفوا التفاسير الكبيرة، وجمعوا في مختلف فنونه الكثيرة، كل على قدر فهمه ومبلغ علمه وعظيم سرّه، فجزاهم الله عن الإسلام وعن المسلمين كل خير إلى يوم الدين.

أنواع التفاسير:

ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما أن التفسير أربعة: حلال وحرام لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير تفسره العرب بألسنتها، وتفسير تفسره العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله. اهـ.

وقسم بعضهم التفسير باعتبار آخر إلى ثلاثة أقسام: «تفسير بالرواية» ويُسمى التفسير المأثور، وتفسير بالدراية، ويُسمى التفسير بالرأي، وتفسير بالإشارة ويُسمى الإشاري. ونستطيع أن نسرد بعض أنواع التفاسير:

١ ـ التفسير بالحديث والأثر: كالإمام الطبري والإمام الحافظ ابن كثير، والإمام أبي بكر بن منذر ومنهم من زاد على الحديث والأثر أخبار الأقدمين وقصص الإسرائيليين كالإمام أحمد بن محمد الثعلبي والإمام البغوي.

٢ ـ التفسير بالفقه والأحكام كالإمام إسماعيل بن إسحاق القاضي المالكي والإمام أبي بكر الرازي.

٣ ـ التفسير بالفقه والحديث معاً كالإمام القرطبي المالكي.

٤ ـ التفسير باللغة والبلاغة والنحو كالإمام الزمخشري في الكشاف، والإمام أبي حيّان الأندلسي في البحر المحيط.

٥ ـ التفسير بالجمع بين الرواية والدراية كالإمام الشوكاني.

٦ ـ التفسير بالفلسفة والمنطق وسرد آراء أهل العلم كالإمام فخر الدين محمد بن أبي بكر الرازي في كتابه مفاتيح الغيب.

٧ ـ التفسير الإشاري الصوفي: وهو تأويل آيات القرآن الكريم على خلاف ما يظهر منها بمقتضى إشارات خفية تظهر لأرباب السلوك. كالإمام أبو محمد سهل بن عبد الله التستري والإمام أبي عبد الرحمٰن السلمي في كتابه: «حقائق التفسير» والإمام أبي محمد الشيرازي في «عرائس البيان في حقائق القرآن» والإمام محيي الدين بن عربي.

٨ ـ ومن العلماء من كان تفسيره جامعاً شاملاً لكل تلك المناحي مثل التفسير الذي بين أيدينا، فالإمام (المظهري) المتوفى سنة ١٢٢٥هـ كان حافظاً عارفاً بالتفاسير جميعها، وقد برع في العلوم الدينية وقواعد الشرع، وفاق في الصناعات العربية والفنون الأدبية بأنواعها، ناهيك عن أنه عارف بالقراءات وشذوذها، كما أن له نَفَساً صوفياً طاهراً يطير به إلى ملكوت المعرفة.

وما يميز هذا التفسير الذي بين أيدينا ما يلي:

أ ـ سلاسة ألفاظه وبساطة تراكيبه وسهولة معانيه وعذوبة بيانه، فالإمام المظهري يستخدم أرق الألفاظ وألطفها ويبتعد عن حوشيها وغريبها وبذلك يغدو كتابه سلساً عذباً يفهمه كل قارىء. ب ـ غلبة الجانب الروحاني: فإذا قرأت في هذا التفسير يتبين لك جليًّا **أن الإمام المظهري** يوجه التفسير توجيهاً إشارياً سلوكياً تلمح فيه صفاءً عذباً، يفيد به المؤمن من نصائح ومواعظ يسردها في مكانها وسياقها المناسب. جـ ـ يأتي بالقراءات المختلفة، ويذكر المعاني التي تتفرع عن كل قراءة، وما تؤديه تلك القراءة. د ـ يأتي على الجانب الأدبي وما يخص النحو والإعراب فيذكر اختلاف الإعراب ووجوهه، ويفصل في أدق تفصيل. هـ ـ يتوسع في شرح الأحكام الفقهية وما يتفرّع عنها ويأتي بأدلة كل فريق من السنة ويذكر اجتهادات الصحابة والتابعين، ولقد أفاض الإمام المظهري في هذا الجانب فهو جانب مهم من جوانب التفسير يفيد المؤمنين في حياتهم وأمور دينهم. و ـ يجمع بين المأثور والمعقول. ز ـ يقتبس من أمهات كتب التفسير المتنوعة فلقد أخذ من:

١ ـ تفسير البيضاوي المُسمّى: «بأنوار التنزيل وأسرار التأويل».

٢ ـ تفسير الإمام القرطبي المُسمّى: «بالجامع لأحكام القرآن».

٣ ـ تفسير الإمام البغوي المُسمّى: «بمعالم التنزيل».

كما أخذ من غيرهم.

فكان يجمع بين الأقوال، ويتحرى الدقيق لأصح الأقوال وأرجحها، ويثبته، وهو لم يكتف بالجمع، بل كان يحاول تلخيص ما حفظه وفهمه ويقدمه شراباً سلسبيلاً عذباً للقارىء الفاضل.

عملنا في الكتاب:

١ ـ تخريج الآيات القرآنية الكريمة.

٢ ـ تخريج الأحاديث النبوية الشريفة، وعزوها إلى مصادرها.

٣ ـ ضبط النصوص ووضع بعض علامات الترقيم بما يتناسب مع سياق الجمل والعبارات.

فاتحة الكتاب

فاتحة الكتاب وأم القرآن سميت بهما لأنها أصل القرآن منها يبدأ، وهي السبع المثاني لأنها سبع آيات بالاتفاق وتثنى في الصلاة، وقيل أنزلت مرتين بمكة والمدينة، والأصح أنها مكية قبل سورة حجر. روى ابن جرير عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «هي أم القرآن وهي فاتحة الكتاب وهي السبع المثاني» انتهى، وهي سورة الكنز روى إسحاق بن راهويه عن علي رضي الله عنه قال: حدثنا نبي الله ﷺ أنها أنزلت من كنز تحت العرش، وهي سورة الشفاء لما سنذكر في الفضائل أنها شفاء من كل داء.

﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾.

﴿بِسْمِ﴾ أسقطت الألف لكثرة استعمالها وطولت الباء عوضاً، قال البغوي: قال عمر بن عبد العزيز: طولوا الباء وأظهروا السين ودوروا الميم تعظيماً لكتاب الله عز وجل، والاسم مشتق من السمو دون الوسم بدلالة سمي وسميت والمراد به المسمى أو الاسم نفسه، والباء للمصاحبة أو الاستعانة أو التبرك، والاستعانة يكون بذكرالله متعلق بمقدر بعدها كما في قوله تعالى: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْرَىٰهَا﴾[1] وليتحقق الابتداء بالتسمية تحقيقاً، روى عبد القادر الرهاوي في الأربعين عن أبي هريرة عنه ﷺ: «كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم أقطع»[2]، يعني بسم الله أقرأ. ﴿ٱللَّهِ﴾ قيل جامد والحق أنه مشتق من إله بمعنى المعبود حذفت الهمزة وعوضت عنها الألف واللام لزوماً ومن أجل التعويض اللازم قيل يا الله، إذ لا معنى للاشتقاق إلا كون اللفظين متشاركين

(١) سورة هود، الآية: ٤١.

(٢) قال النووي: عنه حديث حسن وقد روي موصولاً ومرسلاً ورواية الموصول جيدة الإسناد. انظر فيض القدير (٦٢٨٤).

في المعنى والتركيب، ثم جعل علماً لذات الواجب الوجود المستجمع للكمالات المنزه عن الرذائل ولذا يوصف ولا يوصف به،ويقال للتوحيد لا إله إلا الله، وقد يطلق على الأصل فيقال: وَهُوَ الله في السَّمٰوٰتِ وَفِي الأَرْضِ. ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ مشتقان من الرحمة بمعنى رقة القلب المقتضي للتفضل والإحسان، وأسماء الله تعالى إنما تؤخذ باعتبار الغايات دون المبادي فإنها انفعالات، قيل هما للمبالغة بمعنى واحد، والحق أن الرحمن أبلغ لزيادة البناء ولذا اختص بالله دون الرحيم، قال ابن عباس: هما اسمان رقيقان أحدهما أرقّ من الآخر، والزيادة قد يعتبر بالكمية فيقال رحمن الدنيا ورحيم الآخرة فإن الرحمة في الآخرة للمتقين وقديعتبر بالكيفية فيقال رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا فإن نعم الآخرة كُلّها جليلة وفي الدنيا حقيرة وجليلة، وقُدّم الرحمن لاختصاصه بالله كالأعلام ولتقدم عموم الرحمة في الدنيا وهي مقدم بالزمان.

ذهب قراء المدينة والبصرة وأبو حنيفة وغيره من فقهاء الكوفة إلى أنها ليست من الفاتحة ولا من غيرها من السور والافتتاح بها للتيمن، فقيل وليست من القرآن، والحق أنها من القرآن أنزلت للفصل، روى الحاكم وصححه على شرطهما عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ لا يعرف فصل السورتين حتى ينزل ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾ ورواه أبو داود مرسلاً وقال: والمرسل أصح، وسئل محمد بن الحسن عنها فقال: ما بين الدفتين كلام الله تعالى، قلت: ولو لم تكن من القرآن لما كتبوها في المصاحف مع المبالغة في تجريد القرآن كما لم يكتبوا أمين، والدليل على أنها ليست من الفاتحة ما رواه الشيخان عن أنس قال: صليت خلف رسول الله ﷺ وخلف أبي بكر وخلف عمر فلم يجهر أحد منهم ببسم الله الرحمن الرحيم[(١)]، وما سنذكر من حديث أبي هريرة «قسمتُ الصلاة بيني وبين عبدي نصفين»[(٢)] في الفضائل، وما رواه أحمد أن عبد الله بن مغفل قال: سمعني أبي وأنا في الصلاة أقرأ ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٢﴾، فلما انصرف قال: يا بني إياك والحدث في الإسلام فإني صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا لا يفتتحون القرآن ببسم الله الرحمٰن

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: حجة من قال لا يجهر بالبسملة (٣٩٩).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: وجوب القراءة في كل ركعة (٣٩٥) وأخرجه النسائي في كتاب: الافتتاح، باب: ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب (٩٠٣) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب: (٨١٩). وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الفاتحة (٢٩٥٣).

الرحيم ولم أدر رجلاً قط أبغض إليه الحدث منه[١]، ورواه الترمذي فقال فيه: صليت مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان ولم يسمع منهم أحد يقولها، وذهب قراء مكة والكوفة وأكثر فقهاء الحجاز إلى أنها من الفاتحة دون غيرها من السور وإنما كتبت عليها للفصل لما روى الحاكم وقال إسناده صحيح عن سعيد بن جبير في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ ﴿٨٧﴾﴾[٢] قال: هي أم القرآن وقال: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾ الآية السابعة قرأها عليّ ابن عباس كما قرأتها ثم قال بِسْم الرحمن الرحيم الآية السابعة، ولما روى الترمذي عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يفتتح صلاته ببسم الله الرحمن الرحيم[٣]. قلت: في الحديث الأول قول ابن عباس بسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة ظن منه ليس بمرفوع وما رواه الترمذي ليس إسناده بقوي، وذهب جماعة إلى أنها من الفاتحة وكذا من كل سورة إلا سورة التوبة وهو قول الثوري وابن المبارك والشافعي لأنها كتبت في المصحف بخط سائر القرآن. قلت: وهذا يدل على أنها من القرآن لا من السورة كيف وقد صح عنه ﷺ أنه قال: «سورة من القرآن ثلاثون آية»[٤] في سورة الملك وسنذكر هناك إن شاء الله تعالى، ولا يختلف العادون أنه ثلاثون آية من غير بسملة.

﴿ٱلْحَمْدُ﴾ هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري نعمة كان أو غيرها فهو أعم من الشكر في المتعلق فإن الشكر يخص النعمة، وأخص منه في المورد فإن الشكر من اللسان والقلب والجوارح ولذا قال ﷺ: «الحمد رأس الشكر، ما شكرالله عبدٌ لا يحمده»[٥] رواه عبد الرزاق عن قتادة عن عبد الله بن عمرو، والمدح أعم من الحمد مطلقاً لأنه على مطلق الجميل، والتعريف للجنس إشارة إلى ما يعرفه كل أحد، أو للاستغراق إذ الحمد كله له تعالى وهو خالق أفعال العباد ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾[٦] وفيه دليل

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في ترك الجهر بـ بسم الله الرحمن الرحيم (٢٤٢) وقال عنه: حسن، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الصلاة، باب: افتتاح القراءة (٨١٥).

(٢) سورة الحجر، الآية: ٨٧.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: من رأى الجهر بـ بسم الله الرحمن الرحيم (٢٤٣).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: فضائل القرآن، باب: ما جاء في فضل سورة الملك (٢٨٩١) وقال حديث حسن، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: عدد الآي (١٣٩٩).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في الجامع والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عمرو، وقال عنه السيوطي حسن. انظر الجامع الصغير (٣٨٣٥).

(٦) سورة النحل، الآية: ٥٣.

على أنه تعالى حي قادر مريد عالم حتى يستحق الحمد. ﴿لِلَّهِ﴾ اللام للاختصاص يقال الدار لزيد، والجملة الخبرية الاسمية دالة على استمرار الاستحقاق قصد بها الثناء بمضمونها، وفيه تعليم وتقديره قولوا الحمد لله حتى يناسب قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾. ﴿رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ الرَّبُّ بمعنى المالك، يقال: رب الدار لمالكه، ويكون بمعنى التربية وهو التبليغ إلى الكمال تدريجاً وصف به كالصوم والعدل ولا يقال على غيره تعالى إلا مقيد كرب الدار وفيه دليل على أن العالم محتاج في البقاء أيضاً، والعالمينَ: جمع عالم لا واحد له في الاستعمال من لفظه، والعالَم اسم لما يعلم به الصانع كالخاتم وهو الممكنات بأسرها ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٣﴾﴾ قَالَ يعني موسى ﴿رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾[١] وَجُمِعَ بملاحظة أجناس تحته وغلّب العقلاء، وقال وهب: لله ثمانية عشر ألف عالَم الدنيا عالَم منها وما العمران في الخراب إلا كفسطاط في صحراء، وقال كعب الأحبار: لا يحصى عدد العالمين ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾[٢] وقيل: العالم اسم لذوي العلم من الملائكة والثقلين وتناول غيرهم استتباعاً. ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ أجاز القراء فيه الروم وقفاً وكذا في كل مكسور، فيه دليل على أن البسملة ليست من الفاتحة كيلا يلزم التكرار، وقيل كرر للتعليل. ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٤﴾﴾ قرأ عاصم والكسائي ويعقوب مَالِكِ والآخرون مَلِكِ، وقرأ أبو عمرو الرَّحِيم مَّلِكِ بإدغام الميم في الميم وكذلك يدغم كل حرفين متحركين من جنس واحد أو مخرج واحد أو قريبي المخرج، أما إذا كانا مثلين في كلمتين فذلك واقع في سبعة عشر حرفاً، إلا في مواضع عديدة وهي الباء والتاء والثاء والحاء المهملة والراء والسين المهملة والعين وعشرة أحرف بعدها نحو ﴿لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ﴾ ﴿ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ ﴿ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ ﴿لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰٓ﴾ ﴿فَٱسْتَغْفَرَ رَبَّهُۥ﴾ ﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ﴾ ﴿وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ﴾ ﴿تَعْرِفُ فِى وُجُوهِهِمْ﴾ ﴿ٱلْغَرَقُ قَالَ ءَامَنتُ﴾ ﴿إِنَّكَ كُنتَ بِنَا﴾ ﴿جَعَلَ لَكُمْ﴾ ﴿يَعْلَمُ مَا﴾ ﴿وَأَحْسَنُ نَدِيًّا﴾ ﴿إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ ﴿إِنَّهُۥ هُوَ﴾ ولا تمنع صلة الهاء ﴿نودي يا موسى﴾ إذا لم يكن الحرف الأول تاء المتكلم أو المخاطب ﴿كُنتُ تُرَٰبًۢا﴾ ﴿أَفَأَنتَ تُكْرِهُ﴾ ولا منوناً نحو: ﴿وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ ولا مشدداً نحو: ﴿تم ميقات﴾ والمواضع العديدة المستثناة منها ﴿يَحْزُنكَ كُفْرُهُۥٓ﴾ لا يدغم فيه أبو عمرو لإخفاء النون قبلها اتفاقاً ومنها كل موضع التقيا فيه مثلان بسبب حذف وقع في آخر

---

(١) سورة الشعراء، الآية: ٢٣ـ ٢٤.

(٢) سورة المدثر، الآية: ٣١.

الكلمة الأولى نحو: ﴿يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ﴾ ﴿إن يك كاذبا﴾ ﴿يَخْلُ لَكُمْ﴾ ففي هذه الكلمات لأبي عمرو وجهان: الإظهار والإدغام. ومنها عند البعض ﴿ءَالَ لُوطٍ﴾ والصحيح إدغامه. ومنها واو هي إذا كان الهاء مضموماً على قراءة أبي عمرو ووقع بعده واو نحو: ﴿هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ﴾ وذٰلِكَ في ثلاثة عشر موضعاً فاختلف في إدغامه لكن رواية الإدغام أقوى. ومنها واو هي إذا كان الهاء ساكناً على قراءته وهو ثلاثة مواضع ﴿فَهُوَ وَلِيُّهُمُ﴾ ﴿وَهُوَ وَاقِعُۢ﴾ قال بعضهم فيها الإظهار بلا خلاف، وقال بعضهم بخلاف والإظهار أقوى. هذا إذا كان المثلان في كلمتين، وأما إذا كانا في كلمة واحدة فلم يأت عنه الإدغام إلا في موضعين ﴿مَّنَاسِكَكُمْ﴾ في البقرة ﴿مَا سَلَكَكُمْ﴾ في المدثر هذا إدغام المثلين، وأماإدغام المتقاربين في كلمة واحدة فالقاف تدغم في الكاف إذا كان قبلهما متحرك وبعدهما ميم نحو: ﴿يَرْزُقُكُم﴾ بخلاف ﴿مِيثَٰقَكُمْ﴾ و﴿ونرزقك﴾ وحُكي الخلاف في إدغام ﴿طَلَّقَكُنَّ﴾ ولا يدغم غيره، وفي كلمتين تدغم ستة عشر حرفاً إذ لم يكن منوناً ولا تاء مخاطب ولا مجزوماً ولا مشدداً، الحاء تدغم في العين في ﴿زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ﴾ وروي إدغامها في العين حيث التقيا نحو: ﴿ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ ﴿ٱلْمَسِيحُ عِيسَى﴾ ﴿لا جناح عليهما﴾ والقاف في الكاف وبالعكس عند تحرك ما قبلهما نحو: ﴿خلق كل شيء﴾ ﴿لَّكَ قُصُورًا﴾ بخلاف ﴿فَوْقَ كُلِّ﴾ ﴿وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾ والجيم في التاء في كلمة ﴿ذِى ٱلْمَعَارِجِ تَعْرُجُ﴾ وفي الشين في ﴿أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ﴾ والشين في السين في ﴿ذِى ٱلْعَرْشِ سَبِيلًا﴾ والضاد في الشين في ﴿لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ﴾ والسين في الزاء في ﴿وَإِذَا ٱلنُّفُوسُ زُوِّجَتْ ﴿٧﴾﴾ وفي الشين في ﴿ٱلرَّأْسُ شَيْبًا﴾ والدال تدغم في حروف عشرة حيث جاءت نحو: ﴿ٱلْمَسَٰجِدِ تِلْكَ﴾ ﴿عدد سنين﴾ ﴿ٱلْقَلَٰٓئِدَ ذَٰلِكَ﴾ ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ﴾ ﴿مِنۢ بَعْدِ ضَرَّآءَ﴾ ﴿يُرِيدُ ثَوَابَ﴾ ﴿تُرِيدُ زِينَةَ﴾ ﴿نَفْقِدُ صُوَاعَ﴾ ﴿مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ﴾ ﴿دَاوُۥدُ جَالُوتَ﴾ وفي ﴿دَارُ ٱلْخُلْدِ جَزَآءًۢ﴾ خلاف، ولم يلق الدال طاء في القرآن ولم تدغم الدال مفتوحة بعد ساكن بحرف بغير التاء فلا تدغم ﴿لِدَاوُۥدَ سُلَيْمَٰنَ﴾ ﴿بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ﴾ ﴿ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا﴾ ﴿وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا﴾ ﴿بَعْدِ ضَرَّآءَ مَسَّتْهُ﴾ ﴿بَعْدِ ظُلْمِهِۦ﴾ ﴿بَعْدَ ثُبُوتِهَا﴾ وتدغم ﴿كَادَ يَزِيغُ﴾ ﴿بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ ولا ثالث لهما والتاء تدغم في تلك العشرة إلا في التاء من باب المثلين وقد مر ذكره وكذا في الطاء حيث جاءت ولم يلق التاء دالاً إلا والتاء ساكنة نحو ﴿أُجِيبَت دَّعْوَتُكُمَا﴾ وذٰلِكَ واجب الإدغام نحو: ﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ طَيِّبِينَ﴾ ﴿بِٱلسَّاعَةِ سَعِيرًا﴾ ﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرْوًا ﴿١﴾﴾ ﴿بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ﴾ ﴿وَٱلْعَٰدِيَٰتِ ضَبْحًا ﴿١﴾﴾ ولا ثاني له ﴿وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ﴾ ﴿إِلَى ٱلْجَنَّةِ زُمَرًا﴾ ﴿الملائكة صفا﴾ ﴿والملائكة ظالمي﴾ في النساء والنحل ليس غيرهما ﴿وَعَمِلُوا ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ﴾ والتاء لم تقع مفتوحة بعد ساكن إلا وهو

حرف خطاب ولا إدغام فيه إلا في مواضع وقعت بعد ألف فمنها لا خلاف في إدغامه وهو ﴿أقم الصلاة طرفي النهار﴾ وفي الباقي خلاف نحو: ﴿حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا﴾ وأيضاً خلاف في بعض تاء مكسورة ﴿آت ذا القربى﴾ ﴿وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ﴾ وفي ﴿جِئْتَ شَيْئًا﴾ مكسور التاء خلاف في إدغامه مع أنه تاء خطاب. ولا خلاف في الإظهار إذا كانت مفتوحة ﴿جِئْتَ شَيْئًا نُّكْرًا﴾ والثاء تدغم في خمسة أحرف حيث جاءت نحو ﴿حَيْثُ تُؤْمَرُونَ﴾ ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ﴾ ﴿وَالْحَرْثِ ذَلِكَ﴾ وليس غيره و﴿حَيْثُ شِئْتُمْ﴾ و﴿حَدِيثُ ضَيْفِ﴾ وليس غيره. والذال في السين والصاد ﴿فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ﴾ في الكهف في موضعين ﴿مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً﴾ واللام تدغم في الراء وبالعكس إلا إذا انفتحا بعد ساكن فتدغم نحو: ﴿كَمَثَلِ رِيحٍ﴾ ﴿هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ لا نحو ﴿فَعَصَوْا رَسُولَ رَبِّهِمْ﴾ ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿١٣﴾﴾ لكن لام قال إذا كان الراء بعده تدغم وإن كان مفتوحاً بعد ساكن ﴿قَالَ رَبِّ﴾ ﴿قَالَ رَجُلَانِ﴾ ﴿قَالَ رَبُّكُمْ﴾ والنون تدغم في اللام والراء إذا تحرك ما قبلها نحو: ﴿إذ تأذن ربك﴾ ﴿خَزَائِنَ رَحْمَةِ﴾ ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكَ﴾ ﴿تَبَيَّنَ لَهُمْ﴾ لا إذا سَكن ما قبلها نحو: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم﴾ ﴿بِإِذْنِ رَبِّهِمْ﴾ ﴿أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ﴾ إلا نون نَحْنُ تدغم في اللام حيث جاءت وإن كانت بعد ساكن نحو ﴿نَحْنُ لَهُ﴾ ﴿وَمَا نَحْنُ لَكَ﴾ وهو عشر مواضع، والميم المتحرك ما قبلها إذا كان بعدها باء تُسكن وتخفى، والباء في ﴿يُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ حيث أتى تدغم في الميم وهي خمسة مواضع سوى ما في البقرة فإنه ساكن الباء في قراءة أبي عمرو وفيه الإدغام الصغير وحيث ما يُجَوِّزُ أبو عمرو الإدغام الكبير فله هناك ثلاثة أوجه أُخر: الإشمام والروم والإظهار غير أن الإشمام يقع في الحروف المضمومة فقط والروم في المضمومة والمكسورة دون المفتوحة. والإشمام: عبارة عن ضم الشفتين كقُبلة المحبوب إشارة إلى الضمة والروم عبارة عن الإخفاء والتلفظ ببعض الحركة، لكن الإشمام والروم عنده في سائر الحروف غير الباء مع الميم وبالعكس نحو: ﴿نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا﴾ ﴿يُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ ﴿يَعْلَمُ مَا﴾ ﴿أعلم بما كانوا﴾ والإدغام لا يتأتى إذا كان قبل الحرفين حرف ساكن صحيح نحو: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ﴾ ﴿بَعْدِ ظُلْمِهِ﴾ ﴿فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾ ﴿دَارُ الْخُلْدِ جَزَاءً﴾ لاجتماع الساكنين فالإدغام هناك بنطق ببعض الحركة وهو الإخفاء والروم، والتعبير هناك بالإدغام تجوز. أما إذا كان الساكن حرف مد أو لين صح الإدغام نحو: ﴿فِيهِ هُدًى﴾ ﴿وَقَالَ لَهُمْ﴾ ﴿ويقول ربنا﴾ و﴿قَوْمُ مُوسَى﴾ و﴿كَيْفَ فَعَلَ﴾ والله أعلم.

المَلِكُ وَالْمَالِكُ قيل: معناهما واحد الرَّبُّ مثل فَرِهين وفارهين وحذرين وحاذرين، والحق أن المالك من المِلك بالكسر بمعنى الرب يقال مالك الدار ورب الدار والمَلك من

الملك بالضم بمعنى السلطان هما صفتان له تعالى، والقراءتان متواترتان فلا يجوز أن يقال المَلِك هو المختار، وقيل: الملك والمالك بمعنى القادر على الاختراع من العدم إلى الوجود فلا يطلق على غيره تعالى إلا مجازاً. وَيَوْمُ الدِّيْنِ يوم القيامة والدين الجزاء ومنه «كما تدين تدان»[(١)] وهو مثل مشهور وحديث مرفوع رواه ابن عدي في الكامل بسند ضعيف وله شاهد مرسل عند البيهقي وأخرج أحمد عن مالك ابن دينار أنه في التوراة والديلمي عن فضالة بن عبيدة مرفوعاً أنه في الإنجيل، وقال مجاهد: يوم الدين أي الحساب ﴿ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾[(٢)] أي الحساب المستقيم، وقيل: القهر منه دنته فدان أي قهرته فذل، أو الإسلام أو الطاعة، فإنه يوم لا ينفع فيه إلا الإسلام والطاعة، وإنما خص ذلك اليوم بالذكر لأن في غيرها من الأيام قد يطلق الملك لغيره تعالى مجازاً ولأن فيه إنذار ودعوة إلى القول بإِيَّاكَ نَعْبُدُ، أضاف الصفة إلى الظرف إجراءً له مجرى المفعول به نحو يا سسارق الليلة، ومعناه الماضي على طريقة ﴿نادى أصحاب الجنة﴾[(٣)] فإن المتيقن كالواقع فصح وقوعها صفة للمعرفة، وإجراء هذه الصفات على الله تعالى للتعليل على أنه الحقيق بالحمد ومن لم يتصف بتلك الصفات لا يستأهل الحَمْد فضلاً أن يعبد والتمهيد لقوله ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾. وقوله: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ يدل على الاختيار وينفي الإيجاب بالذات والوجوب عليه قضية لسَوَابق الأعمالَ، ثم لما ذكر الحقيق بالحمد ووصفه بصفات عظام مميزة عن سائر الذوات وتعلق العلم بمعلوم معين خاطب بذلك فقال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ أجاز القراء فيه الروم والإشمام في حالة الوقف وكذا في كل مضموم، والمعنى يا من هو بالصفات المذكورة نخصك بالعبادة والاستعانة عليها وعلى جميع أمورنا، ومن عادة العرب التفنن في الكلام والالتفات من الغيبة إلى الخطاب وبالعكس من التكلم إليهما وبالعكس تنشيطاً للسامع. والعبادة أقصى الخضوع والتذلل ومنه طريق معبد أي مذلل والضمير في الفعلين للقارىء ومن معه، وفيه إشعار على التزام الجماعة، وقدم المفعول للتعظيم والاهتمام والحصر، قال ابن عباس: معناه نعبدك ولا نعبد غيرك، رواه ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق الضحاك عنه، وقيل الواو في ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾للحال أي نعبدك مستعينين بك.

---

(١) رواه أبو نعيم وابن عدي والديلمي، وعبد الرزاق في الزهد عن أبي قلابة مرسلاً وأحمد عن أبي الدرداء موقوفاً، انظر كشف الخفاء (٢٠٩).

(٢) سورة التوبة، الآية: ٣٦.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ٤٤.

﴿ٱهْدِنَا﴾ أي أرشدنا، بيان للمعونة المطلوب، أو إفراد لما هو المقصود الأعظم والهداية: دلالة بلطف ولذلك يستعمل في الخير، وأصله أن يعدى باللام أو إلى وقد يعدى بنفسه، وهذا الدعاء من المؤمنين ومن النبي ﷺ مع كونهم على الهداية لطلب التثبت أو طلب مزيد الهداية فإن الألطاف والهدايات من الله تعالى لا تتناهى على مذهب أهل السنة. ﴿ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ قرأ ابن كثير برواية قنبل الصراط معرفاً باللام ومضافاً في الفاتحة وسائر القرآن وكذا منكراً حيث أتى بالسين على الأصل لأنه من سَرَطَ الطَّعَامَ أي ابتلعه، والطريق يسرط السابلة وللباقون بالصاد وهو لغة قريش، وقرأ خلف كلها بين الصاد والزاء وكذا خلاد ههنا خاصة، والمستقيم: المستوي والمراد طريق الحق، وقيل مِلة الإسلام، والقولان أخرجهما ابن جرير عن ابن عباس ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ بدل من الأول بدل الكل، وفائدته التوكيد والتنصيص على أن طريقهم هو المشهود عليه بالاستقامة، والمراد بالذين أنعمت عليهم كل من ثبَّته الله تعالى على الإيمان والطاعة مِنَ النَّبِيِّنَ وَالصِّدِّيقِيْنَ والشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ. قرأ حمزة عَلَيْهُمْ ـ إِلَيْهُمْ ـ لَدَيْهُمْ ـ حيث وقع بضم الهاء وصلاً ووقفاً والباقون بكسرها، وضم ابن كثير كل ميم جمع مشبعاً في الوصل إذا لم يلقها ساكن، وقالون يقول بالتخيير في الإشباع وعدمه لقيها ساكن أو لا ـ وورش يشبع عند ألف القطع فقط، وإذا تلقته ألف الوصل وقبل الهاء كسر أو ياء ساكنة نحو: ﴿بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾ ﴿وعليهم القتال﴾ ضم الهاء والميم حمزة والكسائي وكَسَرهما أبو عمرو، وكذلك يعقوب إذا انكسر ما قبله، والآخرون ضموا الميم على الأصل وكسروا الهاء لأجل الياء والكسرة، وفي الوقف يكسر الهاء عند الكل لكسرة ما قبلها أو الياء إلا ماذكرنا خلاف حمزة في الكلمات الثلاث.

﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ بدل من ﴿ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ أي المنعم عليهم هم السالمون من الغضب والضلال، أو صفة له مبينة أو مقيدة إن أُجري الموصول مجرى النكرة إذا لم يُقصد به معهود، كما في قول الشاعر وَلَقَدْ أَمَرُّ عَلَى اللَّئِيْمِ يَسُبُّنِي، أو جعل غير معرفة لإضافته إلى ماله ضد واحد فيتعين، يقال عليكم بالحركة غيرِ السكون، وعَلَيْهِمْ في محل الرفع نائب مناب الفاعل، ولا مزيدةٌ لتأكيد ما في غير من معنى النفي كأنه قال لا المغضوب عليهم، والغضب: ثوران النفس لإرادة الانتقام وإذا أسند إلى الله أريد به المنتهى، والضلالة: ضد الهداية وهو العدول عن الطريق الموصل وله عرض عريض. أخرج أحمد في مسنده، والترمذي وحسنه وابن حبان في صحيحه وغيرهم عن عدي بن حاتم قال رسول الله ﷺ: «إن المغضوب عليهم اليهود وإن الضالين

النصارى»[١] وأخرج ابن مردويه عن أبي ذر نحوه، وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم التفسير بذلك عن ابن عباس، وابن مسعود، والربيع ابن أنس، وزيد بن أسلم، قال ابن أبي حاتم: لا أعلم في ذلك خلافاً بين المفسرين، واللفظ عام يعم الكفار والعصاة والمبتدعة، قال الله تعالى في القاتل عمداً ﴿وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ﴾[٢] قال: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾[٣] وقال: ﴿ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾[٤].

والسنة عند ختم الفاتحة أن يقول آمين مفصولاً ـ وآمين مخفف غير مشدد جاء ممدوداً ومقصوراً قال البغوي: قال ابن عباس: معناه اسمع واستجب، وأخرج الثعلبي عنه قال سألت النبي ﷺ عنه فقال: افعل، روى ابن أبي شيبة في مصنفه والبيهقي في الدلائل عن أبي ميسرة أن جبرئيل عليه السلام أقرأ النبيَّ ﷺ الفاتحة فلما قال ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾قال له: قل آمين» وروى أبو داود في سننه عن أبي زهير أحد الصحابة قال: «آمين مثل الطابع على الصحيفة» خرجنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة فأتينا على رجل قد ألح في المسألة فقال النبي ﷺ: «أوجب أن ختم» فقال رجل من القوم: بأي شيء يختم؟ فقال: «آمين»[٥] وأخرج أبو داود والترمذي والدارقطني وصححه ابن حبان كان النبي ﷺ إذا قرأ: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ قال آمين[٦]، وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إذا قال الإمام ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فقولوا آمين فإن الملائكة تقول آمين، وإن الإمام يقول: آمين فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه»[٧].

فصل في فضائل الفاتحة

عن أبي هريرة قال قال: رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده ما أنزل في التوراة ولا

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الفاتحة: (٢٩٥٤).
(٢) سورة النساء، الآية: ٩٣.
(٣) سورة يونس، الآية: ٣٢.
(٤) سورة الكهف، الآية: ١٠٤.
(٥) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: التأمين وراء الإمام (٩٣٧).
(٦) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: التأمين وراء الإمام (٩٣١) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الصلاة، باب: الجهر بآمين (٨٥٤).
(٧) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: جهر الإمام بالتأمين (٧٨١).
وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: التسميع والتحميد والتأمين (٤١٠).

في الإنجيل ولا في الزبور ولا في القرآن مثلها وإنها لهي السبع المثاني التي آتاني الله عز وجل»[١] رواه الترمذي وقال: حسن صحيح، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، وعن ابن عباس قال: بينا رسول الله ﷺ وعنده جبرائيل إذ سمع نقيضاً من فوقه فرفع جبرئيل عليه السلام بصره إلى السماء فقال: «هذا باب فتح من السماء ما فتح قط، قال: فنزل منه ملك فأتى النبي ﷺ فقال: أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة لن تقرأ حرفاً منها إلا أعطيته»[٢] رواه مسلم، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: قَسَمْتُ الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل قال رسول الله ﷺ: يقول العبد ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾. يقول الله: حمدني عبدي يقول العبد ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾. يقول الله أثنى عليّ عبدي، يقول العبد ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾. يقول الله تعالى: مجدني عبدي، يقول العبد ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾. يقول الله هذه الآية بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل، يقول العبد ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ يقول: فهؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل»[٣]. رواه مسلم. وعن عبد الملك بن عمير مرسلاً قال: قال رسول الله ﷺ: «فاتحة الكتاب شِفاء من كل داء»[٤] رواه الدارمي في مسنده والبيهقي في شعب الإيمان بسند صحيح، وعن عبد الله بن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبرك بأخير سورة نزلت في القرآن؟ قلت بلى يا رسول الله ﷺ قال: «فاتحة الكتاب» وأحسبه قال: «فيها شفاء من كل داء»، وعنه: «فاتحة الكتاب شفاء من كل شيء إلا السام» والسام الموت، رواه الخلعي في فوائده. وعن أبي سعيد بن المعلى «أعظم سورة في القرآن ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾» رواه البخاري والبيهقي والحاكم من حديث أنس «أفضل القرآن ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾» وروى البخاري في مسنده من حديث ابن عباس «فاتحة الكتاب تعدل ثلثي القرآن». وعن أبي سليمان قال: مر بعض أصحاب النبي ﷺ في بعض غزواتهم على رجل قد صرع فقرأ بعضهم في أذنه بأم القرآن فقال رسول الله ﷺ: «هي أم القرآن وهي شفاء من كل داء»

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الحجر (٣٢٣٤).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة (٨٠٦).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: وجوب القراءة في كل ركعة (٣٩٥).

(٤) أخرجه الدارمي في كتاب: فضائل القرآن، باب: فضل فاتحة الكتاب: (٣٣٧١).

رواه الثعلبي من طريق معاوية بن صالح عنه، وعن أبي سعيد الخدري مرفوعاً «فاتحة الكتاب شفاء من السم» رواه سعيد بن منصور والبيهقي في الشعب، وعنه قال: كنا في مسير لنا فنزلنا فجاءت جارية فقالت إن سيد الحي سليم فهل معكم راق؟ فقام معها رجل فرقاه بأم الكتاب فبرىء فذكر للنبي ﷺ فقال: «وما كان يدريه أنها رقية»[١] رواه البخاري، ورواه أبو الشيخ وابن حبان في الثواب عنه وعن أبي هريرة معاً، وعن السائب بن يزيد قال: عوّذني رسول الله ﷺ بفاتحة الكتاب فيَّ تفلاً رواه الطبراني في الأوسط، وعن أنس «إذا وضعت جنبك على الفراش وقرأت فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد فقد أمِنت كل شيء إلا الموت» رواه البزار.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الطب، باب: الرقى بفاتحة الكتاب: (٥٤٠٤) وأخرجه مسلم في كتابالسلام، باب: جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار (٢٢٠١).

سورة البقرة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ۝٤ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٥﴾

﴿الٓمٓ ۝١﴾ قيل في المقطعات في أوائل السور أنها أسماء السور، وقيل: هي مزيدة للتنبيه على انقطاع كلام واستئناف كلام آخر، وقيل: هي إشارة إلى كلمات منها اقتصرت عليها اقتصار الشاعر: فقلت لها قفي فقالت لي قاف. أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن أبي العالية: الألف آلاء الله واللام لطفه والميم ملكه، وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه الر وحم ون مجموعها الرحمن، وعن ابن عباس أن الم معناه أنا الله أعلم، وقال البغوي: روى سعيد بن جبير عن ابن عباس: المص أنا الله أعلم وأفصل والر أنا الله أرى والمر أنا الله أعلم وأرى، وقيل: إشارة إلى مُدد أقوام وآجال بحساب الجمل. روى البخاري في تاريخه وابن جرير من طريق ضعيف أنه ﷺ لما أتاه إليهم تلا عليهم الم البقرة فحَسبوا فقالوا: كيف ندخل في دين مدته إحدى وسبعون سنة؟ فتبسم رسول الله ﷺ، فقالوا: فهل غيره؟ فقال: المص والر، والمر، فقالوا: خلطت علينا فلا ندري بأيها نأخذ. ورد هذه الأقوال بأن كونها أسماء السور مستلزم لوقوع الاشتراك في الأعلام من واضع واحد وذلك ينافي المقصود بالعلمية، وأيضاً التسمية بثلاثة أسماء فصاعداً مستنكر وأيضاً تسمية بعض السور دون بعض بعيد، وبأن هذه الألفاظ لم تعهد مزيدة للدلالة على الفصل والاستئناف، وإن كان كذلك كانت على كل سورة، وبأن الاقتصار على بعض حروف الكلمة غير مستعمل وأما الشعر فشاذ عى أن في الشعر قوله قفي في السؤال قرينة على أن قولها قاف من وقفت بخلاف أوائل

السور إذ لا قرينة هناك على أن الألف من آلاء الله واللام لطفه ونحو ذلك، وما روي عن بعض الصحابة والتابعين فمصروف عن الظاهر وإلا فهي أقوال متعارضة، وتخصيص حرف بكلمة من الكلمات المشتملة على تلك الحروف دون غيرها ترجيح بلا مرجح وبأن تبسم رسول الله ﷺ على فهم اليهودي. الظاهر أنه ﷺ تعجب على جهله، وقيل: إنه مقسم بها لشرفها من حيث إنها بسائط أسماء الله تعالى ومادة خطابه وهذا التأويل يحوج إلى إضمار أشياء لا دليل عليها، واختار البيضاوي أن حروف التهجي لما كانت عنصر الكلام وبسائطه التي يتركب منها افتتحت السور بطائفة منها إيقاظاً لمن يتحدى بالقرآن وتنبيهاً على أن المتلو عليهم كلام منظوم ممأينظمون منه كلامهم فلو كان من عند غير الله لما عجزوا عن الإتيان بمثله وليكون أول ما يقرع الأسماع مستقلاً بنوع من الإعجاز، فإن النطق بأسماء الحروف من الأمي معجزة كالكتابة سيما وقد روعي في ذلك ما يعجز عنه الأديب الفائق في فنه حيث أورد أربعة عشر اسماً ونصف عدد أسامي الحروف في تسع وعشرين سورة بعدد الحروف مشتملة على أنصاف جميع أنواعها من المهموسة والمجهورة والشديدة والرخوة وغيرها كما ذكر تفصيله، وأيضاً الكلام غالباً يتركب من تلك الحروف الأربعة عشر دون البواقي، قال: والمعنى أن هذا المتحدى به مؤلف من جنس هذه الحروف، والحق عندي أنها من المتشابهات وهي أسرار بين الله تعالى وبين رسوله ﷺ لم يقصد بها إفهام العامة بل إفهام الرسول ﷺ ومن شاء إفهامه من كل أتباعه، قال البغوي: قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: في كل كتاب سر وسر الله تعالى في القرآن أوائل السور، وقال علي رضي الله عنه: إن لكل كتاب صفوة وصفوة هذا الكتاب حروف التهجي، وحكاه الثعلبي عن أبي بكر وعن علي وكثير، وحكاه السمرقندي عن عمر وعثمان وابن مسعود رضي الله عنهم أجمعين وحكاه القرطبي عن سفيان الثوري والربيع بن خثعم وأبي بكر ابن الأنباري وابن أبي حاتم وجماعة من المحدثين، قال السجاوندي: المروي عن الصدر الأول في الحروف التهجي أنهاسر بين الله وبين نبيه ﷺ، وقد يجري بين المحرمين كلمات معميات يشير إلى أسرار بينهما، وقيل: إنَّ الله تعالى استأثر بعلم المقطعات والمتشابهات ما فهمه النبي ﷺ ولا أحد من أتباعه، وهذا بعيد جداً فإن الخطاب للإفهام فلو لم يكن مفهمة كان الخطاب بها كالخطاب بالمهمل أو الخطاب بالهندي مع العربي، ولم يكن القرآن بأسره بياناً وهدى، ويلزم أيضاً الخلف في الوعد بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ﴿١٩﴾﴾[1] فإنه يقتضي أن بيان القرآن محكمه ومتشابهه من الله تعالى للنبي ﷺ

(١) سورة القيامة، الآية: ١٩.

واجب ضروري، وروي عن ابن عباس: أنا من الراسخين في العلم وأنا ممن يعلم تأويله، وكذا عن مجاهد وادعى المجدد للألف الثاني ﷺ (من الأمة المرحومة التي لا يدرى أولها خير أم آخرها ولعل آخرها فوجاً هي أعرضها عرضاً وأعمقها عمقاً وأحسنها حسناً) إن الله تعالى أظهر عليه تأويل المقطعات وأسرارها لكنها مما لا يمكن بيانها للعامة فإنه ينافي كونهاسراً من أسرار الله تعالى والله تعالى أعلم، وقيل: إنها أسماء الله تعالى أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه في الأسماء والصفات عن ابن عباس وسنده صحيح، وروى ابن ماجه عن علي ﷺ أنه كان يقول: يا كهيعص اغفر لي، وعن الربيع بن أنس كهيعص معناه من يجير ولا يجار عليه، وقيل: إنها أسماء القرآن أخرجه عبد الرزاق عن قتادة، قالوا ولذلك أخبر عنها بالكتاب والقرآن، قلت: إن كانت أسماء الله تعالى كانت دالة على بعض صفاته تعالى كسائر أسماء الصفات وكذا إن كانت أسماء للقرآن كانت دالة على بعض صفات القرآن كما أن لفظ القرآن والفرقان والنور والحياة والروح والذكر والكتاب تدل على صفة من صفاته، وعلى كلا التقديرين فدلالة تلك الألفاظ ليست مما يفهمه العامة بل هي مختصة بفهم المخاطب ومن شاء الله تعالى تفهيمه، والحكم بأنها من أسماء الله تعالى لا يتصور إلا بعد فهم معناها ـ فهذان القولان على تقدير صحتهما راجعان إلى ما حققناه أنها أسرار بين الله تعالى وبين رسوله ﷺ لا يفهمه غيره إلا من شاء الله من كمّل أتباعه وكذلك قوله تعالى: ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾[1] وقوله تعالى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾[2] و﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ﴾[3] ونحو ذلك مما يستحيل حملها على ظواهرها التي تتبعها الذين في قلوبهم زيغ من المجسمة، فإن كلاً منها تدل على صفة من صفات الله تعالى بحيث فَهِمَهَا رسول الله ﷺ وبعض الكمّل من أتباعه، وتوضيح ذلك أن لله تعالى صفاتٍ غير متناهية حيث قال الله تعالى: ﴿لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى﴾[4] وقال عز من قائل: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ﴾[5] ولا شك أن الألفاظ الموضوعة بإزاء المعاني متناهية، والعقول

(١) سورة الفتح، الآية: ١٠.
(٢) سورة طه، الآية: ٥.
(٣) سورة البقرة، الآية: ٢١٠.
(٤) سورة الكهف، الآية: ١٠٩.
(٥) سورة لقمان، الآية: ٢٧.

قاصرة عن درك كنه ذات الله تعالى وكنه صفاته، وإنما يتصور دركه بنوع من المعية الذاتية أو الصفاتية الغير المتكيفة ـ هيهات هيهات عن فهم العوام بل الخواص مع دركهم لا يدركون ذلك الدرك في مرتبة الذات حيث قال رئيس الصديقين (شعر):

العجز عن درك الإدراك إدراك والبحث عن سر الذات إشراك

غير أن بعض صفاته تعالى لما شارك صفات الممكنات في الغايات أو بعض وجوه المشاكلات عبر عنها بالأسماء التي تدل على صفات في المخلوقات كالحياة والعلم والسمع والبصر والإرادة والرحمة والقهر وغيرها فزعم البشر أنه فهمها وفي الحقيقة لم يفهم إلا بعض وجوهها ـ وبعضها ليست بهذه المثابة، فمنها ما استأثر الله تعالى بعلمه، ومنها ما أفهم الخواص من خلقه قال رسول الله ﷺ في دعائه «اللهم إني أسألك بكل اسم هو لك سمّيت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحداً من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك»[١] رواه ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك وأحمد وأبو يعلى في حديث ابن مسعود لمن أصابه هم، والطبراني في حديث أبي موسى. فلعل الله سبحانه من ذلك الأسماء الخفية عن العامة التي لم يوضع بإزائها ألفاظ في لغاتهم علّم وألهم بعضها لنبيه ﷺ ومن شاء من أتباعه بهذه الحروف وخلق فيهم علماً ضرورياً مستفاداً من هذه الحروف كما علم آدم الأسماء وخلق فيه علماً ضرورياً من غير سبق علمه بوضع ذلك اللفظ لذلك المعنى كيلا يلزم التسلسل، وتتجلى تلك الأسماء والصفات على النبي ﷺ بتلاوة هذه الحروف، قال شيخي وإمامي قد سنا الله بسره السامي: إنه يظهر بنظر الكشف القرآن كله كأنه بحر ذخار للبركات الإلهية ويظهر تلك الحروف في ذلك البحر كأنها عيون فوارات تفور ويخرج منها البحر، فعلى هذه المكاشفة لا يبعد أن يجعل هذه الحروف أسماء للقرآن كأن القرآن تفصيل لذلك الإجمال والله علم بمراده، وهذا التوجيه لا ينافي ما اختاره البيضاوي فإن القرآن لكل آية منها ظهر وبطن ولكل حد مطلع، ويروى لكل حرف حد ولكل حد مطلع رواه البغوي من حديث ابن مسعود، فكما أن هذه الحروف في الظاهر عنصر للقرآن وبسائطه وغالب ما يتركب منه، وفيه لطائف الإيراد ووجوه الإعجاز ـ كذلك المراد من تلك الحروف إجمال للقرآن وعيون فوارات وأسرار بين الله وبين رسوله لا يطلع عليه أحد إلا المخاطب أو من في معناه والله سبحانه أعلم.

---

(١) رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح غير أبي مسلمة الجهني وقد وثقه ابن حبان. انظر مجمع الزوائد في كتاب: الأدعية، باب: دعاء من أصابه هم أو حزن (١٧٤٤٥).

﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ﴾ أي هذا الكتاب الذي يقرأه. محمد ﷺ ويكذّب به المشركون، فالمشار إليه ما سبق نزوله من القرآن على سورة البقرة أو القرآن كله الذي سبق بعضه، فذلك مبتدأ والكتاب خبره أي الكتاب المعهود الموعود ـ أو الكتاب الكامل الذي يستأهل أن يسمى كتاباً، أو صفة وخبره ما بعده، وقيل: هذا فيه مضمر أي هذا الذي يوحىٰ إليك ذلك الكتاب الذي وعدنا إنزاله في التوراة والإنجيل، أو وعدناك من قبل بقولنا: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ۝﴾[1] فذلك خبر مبتدأ محذوف والكتاب صفته. والكتاب مصدر بمعنى المكتوب وأصل الكتَب الضم والجمع يقال للجند كتيبة لاجتماعها سمي به لأنه قد جمع في الكتاب حرف إلى حرف، أو لأنه مما يكتب، والإشارة بذلك وهي للبعيد تعظيماً لِشأنه. ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ لوضوحه وسطوع برهانه بحيث لا يرتاب فيه العاقل بعد النظر الصحيح في كونه حياً، وقيل خبر بمعنى النهي أي لا ترتابوا فيه، ولا لنفي الجنس وفيه خبره، أو فيه صفته، وللمتقين خبره وهُدًى نصب على الحال، أو الخبر محذوف كما في ﴿لَا ضَيْرَ﴾[2] وفيه خبر قدم عليه لتنكيره والتقدير لا ريب فيه هدى، والأولى أن يقال إنها جمل متناسقات يقرر اللاحقة السابقة ولذا لم يعطف، فذلك الكتاب جملة تفيد أنه الكتاب المنعوت بغاية الكمال حيث ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾. وكذا قوله: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾قرأ ابن كثير فيه بالإشباع في الوصل وكذلك كل هاء ضمير الغائب قبلها ساكن يشبعها وصلاً بالياء إن كان الساكن ياء وإلا بالواو ونحو منه، كما يشبع القراء كلهم كل هاء قبلها متحرك مكسور ياءً نحو به أو غير مكسور واواً نحو يَضْرِبُهُ لَهُ، ما لم يلقها ساكن فإذا لقيها ساكن سقط مدة الإشباع لاجتماع الساكنين إجماعاً ـ نحو: ﴿عليه الكتاب﴾ ﴿وَلَهُ ٱلْحُكْمُ﴾ غير أن الكلمة إذا كانت ناقصة حذف آخرها لأجل الجزم نحو ﴿يُؤَدِّهِۦٓ﴾ و﴿نُوَلِّهِۦ﴾ ﴿وَنُصْلِهِۦ﴾ ﴿فَأَلْقِهْ﴾ ﴿وَيَتَّقْهِ﴾ و﴿يأته﴾ و﴿يَرْضَهُ﴾ وبقي ما قبل الهاء متحركاً ففيها خلاف القراء نذكرها في مواضعهما إن شاء الله تعالى، فقرأ بعضهم بالإشباع نظراً إلى تحرك ما قبلها وبعضهم بالاختلاس نظراً إلى كون الحركة عارضية وتنبيهاً على الحرف المحذوف وبعضهم بالسكون لحلوله محل المحذوف. ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ أي هو هدى فهو جملة ثالثة يؤكد كونه حقاً لا ريب فيه، أو يكون كل جملة منها يستتبع السابقة اللاحقة استتباع الدليل للمدلول فإنه لما كان بالغاً حد الكمال لا يسوغ فيه الريب فيكون البتة هدًى، وهدى مصدر بمعنى الدلالة على الطريق الموصل أو الدلالة الموصلة إلى المقصود بمعنى الهادي

---

(١) سورة المزمل، الآية: ٥.

(٢) سورة الشعراء، الآية: ٥٠.

أو ذكر مبالغة كزيد عدل وتخصيص الهدى بالمتقين إما على المعنى الأول فلأنهم هم المنتفعون به وإن كانت الدلالة عامة ولذا قال: ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾(١) وإما على الثاني فظاهر لأنه لا يكون دلالة موصلة إلا لمن صقل عقله كالغذاء الصالح ينفع الصحيح دون المريض ولذا قال: ﴿شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾(٢) والمتقي من يقي نفسه عما يضره في الآخره من الشرك وذلك أدناه، ومن المعاصي وذلك أوسطه، ومن الاشتغال بما لا يعينه ويشغله عن ذكر الله تعالى وذلك أعلاه وهو المراد بقوله تعالى: ﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾(٣) وقال ابن عمر: التقوى أن لا ترى نفسك خيراً من أحد، وقال شهر بن حوشب: المتقي الذي يترك ما لا بأس به حذراً عما به بأس. روى الشيخان وابن عدي عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: «الحلال بيّن والحرام بيّن وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتقى المشتبهات استبرأ لعرضه ودينه ومن وقع في المشتبهات وقع في الحرام كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه، ألا وإن لكل ملك حمًى ألا وإن حمى الله في أرضه محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب»(٤) وروى الطبراني في الصغير: «الحلال بين والحرام بين فدع ما يريبك إلى ما لايريبك» قلت: صلاح القلب المذكور في الحديث هو المعتبر باصطلاح الصوفية بفناء القلب وهو أول مراتب الولاية وهو المستلزم لصلاح الجسد والاتقاء عن المشتبهات حذراً من ارتكاب المحرمات، فالتقوى لازم للولاية قال الله تعالى: ﴿إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ﴾(٥) وفي الآية سمى المشارف للتقوى متقياً مجازاً على طريقة من قتل قتيلاً.

﴿ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ﴾ صفة مقيدة للمتقين إن فسر بالتقوى عن الشرك وإلا فموضحة مشتملة على أصول الأعمال من الإيمان فإنه رأس الأمر كله، والصلاة فإنها عماد الدين،

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٥.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٨٢.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٠٢.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: فضل من استبرأ لدينه (٥٢) وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: أخذ الحلال وترك الشبهات (١٥٩٩).
وهو موجود أيضاً عند أصحاب السنن.

(٥) سورة الأنفال، الآية: ٣٤.

والزكاة فإنها قنطرة الإسلام، أو مادحة، أو مبتدأ وخبره ﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى﴾ قرأ أبو جعفر وأبو عمرو وورش يؤمنون بالواو بدلاً من الهمزة، وكذلك أبو جعفر يترك كل همزة ساكنة ويبد لها واواً بعد ضمة وياء بعد كسرة إلا في ﴿أَنۢبِئْهُم﴾ ﴿وَنَبِّئْهُمْ﴾ و(نبئنا) وأبو عمرو كلهاإلا ما كان السكون فيه للجزم نحو يهييء أو يكون فيه خروج من لغة إلى لغة كـ (المؤصدة) و(رءيا) وورش كل همزة ساكنة في فاء الفعل إلا ﴿تؤى﴾ و(تؤيه) ولا يترك الهمزة في عين الفعل إلا باب الرؤيا وما كان على وزن فِعْلٍ مكسور العين، والإيمان في اللغة التصديق كما في قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا﴾[١] وذلك يكون بالقلب واللسان وفي الشرع التصديق بالقلب واللسان جميعاً بما جاء به النبي ﷺ وعُلِمَ قطعاً، ولا يعتبر التصديق بالقلب بدون اللسان إلا في حالة الإكراه، قال الله تعالى: ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ﴾[٢] وقال: ﴿يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾[٣] وقال: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾[٤] ولا يعتبر التصديق باللسان بدون القلب أصلاً قال الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ﴾[٥] وأما الأعمال فغير داخلة في الإيمان، ولذا صح عطف ﴿يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ على ﴿يُؤْمِنُونَ﴾. وعطف ﴿ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾. روى مسلم في الصحيح عن عمر بن الخطاب قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد حتى جلس إلى رسول الله ﷺ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه وقال: يا محمد أخبرني عن الإسلام؟ قال: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً، قال: صدقت، فعجبنا له يسأله ويصدقه، قال: أخبرني عن الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدرخيره وشره، قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الإحسان؟ قال: أن تعبد ربك كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك، قال: فأخبرني عن الساعة؟ قال: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل، قال: فأخبرني عن أماراتها؟ قال: أن تلد الأمة ربتها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان، قال: ثم انطلق فلبثت ملياً

(١) سورة يوسف، الآية: ١٧.
(٢) سورة النمل، الآية: ١٤.
(٣) سورة البقرة، الآية: ١٤٦.
(٤) سورة النحل، الآية: ١٠٦.
(٥) سورة المنافقون، الآية: ١.

ثم قال لي: يا عمر أتدري من السائل؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإنه جبرئيل أتاك يعلمكم دينكم»[١] ورواه أبو هريرة مع اختلاف وفيه «إذا رأيت الحفاة العراة الصم البكم ملوك الأرض في خمس لا يعلمهن إلا الله ثم قرأ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلۡغَيۡثَ﴾ الآية متفق عليه. وهذا الحديث يدل على أن الإسلام اسم لما ظهر من الأعمال، وكذا قوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا﴾[٢] ويطلق الإسلام أيضاً على الإيمان كما في قوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسۡلِمۡۖ قَالَ أَسۡلَمۡتُ لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾[٣] فهو في اصطلاح الشرع مشترك في المعنيين، والغيب مصدر وصف به للمبالغة كالشهادة قال الله تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِۚ﴾[٤] والمراد به: ما غاب عن أبصارهم من ذات الله وصفاته والملائكة والبعث والجنة والنار والصراط والميزان وعذاب القبر وغير ذلك فهو واقع موقع المفعول به للإيمان والباء صلة، أو بمعنى الفاعل وقع حالاً من فاعل يؤمنون يعني يؤمنون غائبين عنكم لا كالمنافقين في حضور المؤمنين خاصة دون الغيبة وقيل عن المؤمن به، روي عن ابن مسعود أنه قال إن أمر محمد ﷺ كان بيناً لمن رآه والذي لا إله غيره ما من أحد قط أفضل إيماناً من إيمان بغيب ثم قرأ: ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ﴾ إلى قوله: ﴿ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾.

﴿وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ أي يحافظون على حدودها وشرائطها وأركانها وصفاتها الظاهرة من السنن والآداب والباطنة من الخشوع والإقبال، من أقام العود إذا قومه. أو يديمونها ويواظبون عليها من قامت السوق إذ نفقت وأقمتها إذا جعلتها نافقة. والصلاة أصله الدعاء وسميت بها لاشتمالها عليه، قرأ ورش بتغليظ اللام إذا تحرك بالفتح بعد الصاد ـ أو الطاء ـ والظاء ـ نحو الصلوات ـ ومُصَلًّى ـ واظْلَمَ ـ والطَّلاَقَ ـ ومُعَطَّلَةٍ ـ وبَطَلَ ـ ونحو ذلك وقرأ الباقون بالترقيق إلا في لفظة الله خاصة إذا انفتح أو انضم ما قبله فيفخمونه أجمعون، ﴿وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ﴾ الرزق في اللغة: الحظ، قال الله تعالى:

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: (إن الله عنده علم الساعة) (٤٧٧٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى (٨).

وهو موجود أيضاً عند أصحاب السنن.

(٢) سورة الحجرات، الآية: ١٤.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٣١.

(٤) سورة الأنعام، الآية: ٧٣.

﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ۝٨٢﴾[١] ويطلق على كل ما ينتفع به الحيوان، والإنفاق في الأصل: الإخراج عن اليد والملك، ومنه نفاق السوق حيث يخرج فيه السلعة، والمراد به صرف المال في سبيل الخير هذه الآية في المؤمنين من مشركي العرب.

﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ يعني القرآن ﴿وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ من التوراة والإنجيل وسائر الكتب المنزلة على الأنبياء عليهم السلام، هم المؤمنون من أهل الكتاب، كذا أخرج ابن جرير عن ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما فعلى هذا الآيتان تفصيل للمتقين، أو المراد بهم هم الأولون من قبيل قوله: شعر.

إلى الملك القرم وابن الهمام وليست الكتيبة في المزدحم

على معنى أنهم الجامعون بين الإيمان بما يدركه العقل جملة وإتيان الشرائع وبين الإيمان بما لا طريق إليه غير السمع، أو من قبيل عطف الخاص على العام كقوله تعالى ﴿تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ﴾[٢] تعظيماً لشأنهم. روى الشيخان عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لهم أجران: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد»[٣] الحديث والإنزال: نقل الشيء من الأعلى إلى الأسفل ويلحق المعاني بتوسط لحوقه الذوات الحاملة لها كجبرئيل، أو المراد العلو والسفل في الرتبة أنزل من علم الله تعالى إلى علم البشر. يقصر أبو جعفر وابن كثير ويعقوب والسوسي كل مد وقع بين كلمتين وقالون والدوري يمد ويقصر والباقون يمدونها ولذا سمي هذا المد المنفصل مداً جائزاً بخلاف المتصل الواقع في كلمة واحدة نحو السَّماءِ فإنهم اتفقوا على مده فيسمى واجباً. لكنهم اختلفوا في مقدار المتصل والمنفصل؟ فابن كثير وأبو عمرو قالون يمدون على قدر ثلاث حركات وابن عامر والكسائي على قدر أربع حركات وعاصم على قدر خمس حركات وورش وحمزة على قدر ست حركات. هذا في المد الذي يقع بعد المد همزة، أما إذا وقع بعده ساكن نحو ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فجميع القراء اتفقوا على مده على قدر ست حركات ويسمى مداً لازماً، إلا إذا كان الساكن لعارض الوقف فاتفقوا على أن القارىء مخير في مده على قدر حركتين أو أربع حركات أو ست حركات وفيما كان الساكن في

---

(١) سورة الواقعة، الآية: ٨٢.

(٢) سورة القدر، الآية: ٤.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: تعليم الرجل أمته وأهله (٩٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلى جميع الناس (١٥٤).

الأصل مضموماً نحو ﴿نَسْتَعِينُ﴾ يمدونها إلى سبع حركات، والله أعلم

﴿وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ أي بالدار الآخرة سميت الدنيا لدنوّها، والآخرة لتأخرها فهما صفتان في الأصل غلبتهما الاسمية فصارا اسمين ـ والإيقان إتقان العلم بنفي الشك عنه نظراً واستدلالاً، فلا يسمى الله موقناً. قرأ ورش بنقل حركة الهمزة إلى اللام وحذف الهمزة وكذلك كلما وقع الهمزة أول كلمة، والسابق عليه حرف ساكن غير مد ولين من آخر كلمة أخرى فإنه يلقي حركة الهمزة على الساكن قبلها ويحذفها سواء كان الساكن نون تنوين أو لام تعريف أو غير ذلك نحو ﴿مِّن شَىْءٍ إِذْ كَانُوٓاْ﴾ و(مبين أن اعبدوا) و(كفؤا أحد) ﴿وَبِالْآخِرَةِ﴾ ﴿الْأَرْضِ﴾ ﴿الْأُولَىٰ﴾ واستثنى أصحاب يعقوب عن ورش من ذلك (كتابيه إني ظننت) واختلفوا في آلئن في موضعين و﴿عاداً الأولى﴾ ثم ورش يمد مداً قصيراً ومتوسطاً وطويلاً على هذه المدة، وكذا على كل مدة وقع بعد الهمزة سواء كانت الهمزة ثابتة نحو آمَنَ وأوْحَى ـ وإيماناً ـ أو محذوفة بعد نقل الحركة نحو بالآخِرَةِ ـ وقُلْ أوْحِيَ ـ ومَن آمَنَ أو مبدلة نحو هؤلاءِ آلهةً فقرأ ورش هؤلاء يالِهَةً بالإبدال والمد أو مسهلة نحو جَاءَ آل إلا ياء إسرائيل تحرزاً عن ثلاث مدات في بني إسرائيل، وبعضهم لا يرون لورش المد إلا في الثابتة، وقرأ حمزة من رواية خلف بالسكت على اللام وكذا على كل ساكن غير مدة وقع آخر الكلمة وبعده همزة يسكت عليه سكتة لطيفة من غيرقطع نحو مَن آمَن ـ وَهَلْ آتاك ـ وعَلَيْهِمْ ءَأَنْذَرْتَهُمْ ابني آدَمَ وخَلَوْا إلى شَياطِينِهِمْ ـ الآخِرَةِ ـ الأرْضِ ـ وعنه السكتة على لام التعريف وشَيءٍ وشَيْئاً لا غير ـ وقدم الضمير للحصر أي هم الموقنون بالآخرة دون غيرهم من أهل الكتاب لعدم مطابقة اعتقادهم الواقع حيث قَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ إلاَّ مَنْ كَانَ هُوْداً أو نَصَارَى ونحو ذلك.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ الجملة في محل الرفع إن جعل أحد الموصولين منفصلاً عن المتقين كأنه نتيجة للأحكام بالصفات المذكورة فإن اسم الإشارة كإعادة الموصوف بصفاته، ففيه إيذان بأن تلك الصفات موجبة لهذا الحكم، وفي كلمة على إيذان على تمكنهم واستقرارهم على الهداية، ونكر هُدًى للتعظيم وأكّد التعظيم بأن الله معطيه وموفقه ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ أي الفائزون بالمطلوب مدا اللفظ وما يشاركه في الفاء والعين من فلق وفلذ وفلى يدل على الشق والقطع كأنَّ المفلح انشق من غيره وصار بينهما بون بعيد، أو صاروا مقطوعاً لهم بالخير في الدنيا والآخرة، كرر اسم الإشارة تنبيهاً على أن اتصافهم بتلك الصفات يقتضي كل واحدة من الأثرتين ووسط العاطف لاختلاف مفهوم الجملتين بخلاف قوله: **﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَالْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ**

﴿ٱلْغَٰفِلُونَ﴾(١) وهم ضمير يفصل الخبر عن الصفة ويؤكد النسبة ويفيد الاختصاص، أو مبتدأ والمفلحون خبره والجملة خبر أولئك، وتمسك المعتزلة بأن الحصر تدل على خلود مرتكب الكبيرة في النار، ورد بأن المراد المفلحون الكاملون في الفلاح ويلزم منه عدم كمال الفلاح لمن ليس مثلهم لا عدم الفلاح مطلقاً، ثم لما ورد ذكر خاصة عباد الله وأوليائه في ضمن ذكر الكتاب أو مستقلاً إن جعل الموصول منفصلاً عن المتقين، عقبهم أضدادهم المردة ولم يعطف لاختلاف السياق.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٦﴾ خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰٓ أَبْصَٰرِهِمْ غِشَٰوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٧﴾ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ ﴿١٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا۟ كَمَآ ءَامَنَ ٱلنَّاسُ قَالُوٓا۟ أَنُؤْمِنُ كَمَآ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآءُ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴿١٣﴾ وَإِذَا لَقُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓا۟ إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴿١٤﴾ ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمْ وَمَا كَانُوا۟ مُهْتَدِينَ ﴿١٦﴾﴾

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ الكفر لغة: ستر النعمة، وفي الشرع: ضد الإيمان وستر نعمة الله. ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ ـ خبر إن ـ وَسَوَاء اسم بمعنى الاستواء نعت به كما ينعت بالمصادر، وما بعده مرفوع على الفاعلية كأنه قيل مستو عليهم إنذارك وعدمه، أو خبر لما بعد، بمعنى أنه إنذارك وعدمه سيان عليهم، والفعل وقع مخبراً عنه باعتبار المعنى التضمني أي الحدث مجازاً، وإنما عدل عن المصدر إلى الفعل لإيهام التجدد، والهمزة وأم جردتا عن معنى الاستفهام وذكر التقرير معنى الاستواء وتأكيده، والإنذار: التخويف من عذاب الله واقتصر عليه لأن دفع الضرر أهم من جلب النفع. قرأ ورش بإبدال الهمزة الثانية ألفاً، وقالون وابن كثير وأبو عمرو يسهلون الثانية بين بين لكن قالون

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٧٩.

يدخل ألفاً بينهما مع التسهيل، وهشام يدخل ألفاً بينهما من غير تسهيل، والباقون يحققون الهمزتين من غير إدخال، وكذلك المقال في كل همزتين مفتوحتين في كلمة واحدة، وذكر في التيسير مذهب هشام كقالون، وأما إذا اختلفتا بالفتح والكسر في كلمة نحو ﴿أَءِذَا كُنَّا تُرَٰبًا﴾ فالحرميان وأبو عمرو يسهلون الثانية وقالون وأبو عمرو يدخلان قبلها ألفاً والباقون يحققون الهمزتين واختلف الرواية عن هشام في إدخال الألف بينهما ففي رواية يدخل مطلقاً، وفي رواية إلا في سبعة مواضع ﴿أَئِنَّكُمْ﴾ في الأعراف وفصلت ﴿أَئِنَّ لَنَا لَأَجْرًا﴾ في الأعراف والشعراء ـ وفي مريم ﴿وَيَقُولُ ٱلْإِنسَٰنُ أَءِذَا مَا مِتُّ﴾ وفي الصافات ﴿أَءِنَّكَ﴾ و ﴿أَئِفْكًا﴾ وإذا اختلفتا بالفتح والضم في كلمة فالحرميان وأبو عمرو يسهلون الثانية، وقالون يدخل بينهما ألفاً ـ وهشام كقالون في ص ﴿أَءُنزِلَ عَلَيْهِ﴾ وفي ﴿ٱلْقَمَرَ﴾ ﴿أَءُلْقِيَ﴾ وكالجمهور في آل عمران ﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم﴾ والباقون يحققون ولا رابع لها. ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ جملة مفسرة لإجمال ما قبلها فيما فيه الاستواء فلا محل لها أو حال مؤكدة أو بدل عنه أو خبر إنَّ والجملة قبلها اعتراض بما هو علة الحكم.

﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ فلا تعي خيراً، والقلب: هو للمضغة وقد يطلق على المعرفة والعقل قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ﴾[1] اعلم أن الله تعالى خالق الأشياء كلها أعراضها وجواهرها، والأسباب أسباب عادية يخلق الله تعالى عقيبها المسببات فالله سبحانه بعد استعمال الحواس من السمع والبصر وغيرهما يخلق علماً بالمحسوسات وبعد استعمال الذهن في ترتيب المقدمتين يخلق علماً بالنتيجة جرياً على عادته، ولو شاء لا يخلق ويتعطل الحواس ويتخبط الذهن، ولو شاء يحصل العلم بالمحسوس ولا يفيد ذلك العلم أثراً في القلب. قال رسول الله ﷺ: «إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه كيف يشاء» ثم قال: «اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك»[2] رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو. فالله سبحانه لمّا لم يرد أن يطهر قلوب الكفار صرفهم عن التفكر في الآيات ولم يخلق في قلوبهم تأثراً بالإيمان واليقين بعد رؤية الآيات والمعجزات وعبر عن ذلك وعن عدم التأثر بالختم والطبع والإغفال والإقساء والغشاوة مجازاً، أو مثّل قلوبهم ومشاعرهم بأشياء ضرب عليها الحجاب، أو يقال إن المراد بالختم ما يخلق الله تعالى من السواد على

(١) سورة ق، الآية: ٣٧.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء (٢٦٥٤).

القلوب باقتران المعاصي، روى البغوي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن إذا أذنب كانت نكتة سوداء في قلبه فإن تاب ونزع واستغفر صقل قلبه منها وإن زاد زادت حتى تعلو قلبه، فذلكم الران الذي ذكر الله في كتابه: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٤﴾﴾[1] قلت: وسواد القلب المذكور هو المعبر فيما مر من الحديث بفاسد القلب حيث قال: «وإذا فسدت فسدت الجسد» وهو ضد صلاح القلب، ولما كان حال ذنب المؤمن كذلك فما بال الكافر، وعبّر عن إحداث هذه الهيئة بالطبع والإغفال والإقساء ونحوها، والختم: في اللغة الكتم، سمي به الاستيثاق من الشيء بضرب الخاتم عليه لأنه كتم له، والبلوغ آخره سمي به نظراً إلى أنه آخر فعل يفعل في إحرازه. ﴿وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾ أي أسماعهم، وحدّه للأمن عن اللبس واعتبار الأصل فإنه مصدر في أصله والمصادر لا تجمع، معطوف على قلوبهم لقوله تعالى: ﴿وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً﴾[2] ولما كان درك السمع والقلب من جميع الجهات جعل مانعهما من جنس واحد وهو الختم بخلاف البصر فإنه مختص بالمقابلة فجعل مانعها الغشاوة المختصة بجهة المقابلة ﴿وَعَلَىٰٓ أَبْصَٰرِهِمْ غِشَٰوَةٌ﴾ جمع بصر وهو إدراك العين، وقد يطلق مجازاً على القوة الباصرة وعلى العضو وكذا السمع. أمال أبو عمرو والدوري عن الكسائي كل ألف بعده راء مجرور في لام الفعل نحو: ﴿وَعَلَىٰٓ أَبْصَٰرِهِمْ﴾ وصلاً ووقفاً وكذا آثارهم ـ والنَّارِ ـ وبِقِنْطارٍ ـ وبِدِيْنَارٍ ـ والأبرَارِ ـ وشبهه وتابعهما أبو الحارث فيما تكررت فيه الراء من ذلك نحو الأَشْرَارِ ـ الأَبْرَارِ ـ وقرأ ورش كل ذلك بين بين وتابعه حمزة فيما كان الراء فيه مكرراً وعلى قوله القَهَّارِ حيث وقع ودارَ البَوَارِ لا غير ـ وأمال ابن ذكوان إلى حِمَارِكَ وَالحِمَارِ في البقرة والجمعة لا غيرَ. والغِشَاوَةُ: ما يشتمل على الشيء فيغطيه مرفوع على أنه مبتدأ أو فاعل للظرف. ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ في الآخرة، والعذاب: من أعذب الشيء إذا أمسك أي عقاباً يمنع الجاني عن المعاودة ثم اتسع فأطلق على كل ألم وإن لم يكن عقاباً مانعاً، وقيل: من التعذيب بمعنى إزالة العذب، والعظيم ضد الحقير يعني إذا قيس مع ما يجانسه قصر عنه جميعه.

﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾ روي عن أبي عمرو إمالة فتح النَّاسِ في موضع الجر حيث وقع بخلاف عنه وصلاً ووقفاً. ﴿مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ أي بيوم القيامة نزلت في المنافقين عبد الله بن أبي بن سلول، ومعتب بن قشير، وجدّ بن قيس وأصحابهم وأكثرهم من اليهود. والناس: أصله أنَاسٌ فحذفت الهمزة وعوض عنها حرف التعريف ولذا لا

(١) سورة المطففين، الآية: ١٤.
(٢) سورة الجاثية، الآية: ٢٣.

يجمع بينهما جمع إنسان، وقيل: اسم جمع إذ لم يثبت فُعَالٌ من أبنية الجمع، مشتق من أنس لأنهم يستأنسون بينهم، أو أَنَسَ لأنهم ظاهرون مبصرون، كما سمي الجن لاجتنانهم واللام فيه للجنس ومَنْ موصوفة إذ لا عهد، وقيل: للعهد والمعهود هم الذين كفروا ـ أو مَنْ موصولة أريد بها ابن أبيّ وأمثاله حيث دخلوا في الكفار المختوم على قلوبهم واختصوا بزيادة الخداع، وتخصيص الذكر بالإيمان بالله واليوم الآخر لما هو مقصود الأعظم من الإيمان. ﴿وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ إنكار لما أدّعوه وكان أصله وما آمنوا حتى يطابق قولهم في تصريح الفعل دون الفاعل لكن عكس مبالغة في التكذيب لأن إخراجهم من المؤمنين أبلغ من نفي الإيمان في ماضي الزمان ولذلك أكد النفي بالباء ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ الخدع: أن توهم غيرك خلاف ما تخفيه من المكروه، من قولهم خدع الضب إذا توارى في حجره وأصله الإخفاء، وخداعهم مع الله أي مع رسوله بحذف المضاف، أو من حيث أن معاملتهم مع الرسول معاملتهم مع الله من حيث أنه خليفته قال عز وجل: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾(١) وقال عز من قائل: ﴿ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾(٢) وهو بمعنى يخدعون، وصيغة المفاعلة للمبالغة فإن الفعل مع المقابل أبلغ أو أن صورة صنيعهم مع الله من إظهار الإيمان مع إبطان الكفر وصنع الله معهم بإجراء أحكام الإسلام عليهم مع أنهم أخبث الكفار، وامتثال الرسول ﷺ والمؤمنين أمر الله في إخفاء حالهم وإجراء أحكام الإسلام عليهم صورة صنيع المتخادعين وهو بيان ليقول أو استئناف بذكر ما هو الغرض منه. ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ﴾ قراءة الحرميين وأبي عمرو وما يخادعون ﴿إِلَّآ أَنفُسَهُمْ﴾ فإنه لا يخفى على الله خافية، وهو يطلع نبيه ﷺ والمؤمنين فهم غروا أنفسهم حيث أوهموا أنفسهم أنهم أمنوا من العذاب والفضيحة فضرر خداعهم راجع إليهم دون غيرهم. ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ أي لا يحسون لتمادي غفلتهم، الشعور الإحساس بالمشاعر أي الحواس، جعل رجوع الضررإليهم كالمحسوس الذي لا يخفى إلا على معدوم الحواس. ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ لا المرض ما يعرض البدن فيخرجه عن الاعتدال و يضعفه ويفضيه إلى الهلاك، ويطلق على الأعراض النفسانية من الجهل والحسد والكفر وسوء العقيدة مجازاً فإنه مانع من نيل الفضائل ومفضي إلى الهلاك الأبدي، وهم كانوا على أخبث الأعراض النفسانية وكانوا أيضاً متألمين على فوت الرياسة واستعلاء شأن المحسودين من المؤمنين ﴿فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا﴾ بتقوية تلك

(١) سورة النساء، الآية: ٨٠.
(٢) سورة الفتح، الآية: ١٠.

الأعراض الخبيثة بالختم والرين، وإنزال الآيات، فكلما كفروا بآية ازدادوا كفراً، أو نصر رسول الله ﷺ وتفضيحهم. قرأ حمزة بإمالة زاد وكذا جاء وشاء وران ـ وخَانَ ـ وخَابَ ـ وطَابَ وحَاقَ ـ حيث وقع وزَاغَ ـ في والنجم وزَاغُوا في الصف لا غير سواء اتصلت هذه الأفعال بضمير أو لا إذا كانت ثلاثية ماضية، وتابعه ابن ذكوان على إمالة جَاءَ وشَاءَ حيث وقعا وزَادَ هٰهنا خاصة وقيل حيث وقع. ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي: مؤلم، وصف به العذاب مبالغة ﴿بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ ما مصدرية ـ قرأ الكوفيون بالتخفيف أي بكذبهم في قولهم آمَنَّا ـ والباقون بالتشديد أي بتكذيبهم الرسول ﷺ في السِّرِّ.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ الفساد: ضد الصلاح يعمان كل ضار ونافع ـ وفسادهم في الأرض: هيجان الحروب المخادعة المسلمين وممالئة الكفار عليهم بإفشاء الأسرار وتعويق الناس عن الإيمان بمحمد ﷺ والقرآن. قرأ الكسائي وهشام ـ قيل ـ وغِيضَ ـ وجِيءَ ـ وحِيلَ ـ وسِيقَ ـ وسِيئَتْ وسِيءَ بالإشمام ووافق ابن عامر في الأربع الأخيرة ووافق نافع في الأخيرين، والمراد بالإشمام ههنا أن ينحا بكسر فائها نحو الضمة والياء نحو الواو ـ وقيل بضم الفاء مشبعة، وقيل مختلساً، وقيل بل إيماء بالشفتين إلى ضمة مقدرة مع إخلاص الكسرة، والأول أصح والباقون بالكسرة. ﴿قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ وهم كاذبون، ردّ للناصح على سبيل المبالغة بكلمة إنما أو قالوا ذلك فيما بينهم تصوروا الفساد بصورة الصلاح لما زُين لهم سوء أعمالهم ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ رَدَّ لما ادعوه أبلغ ردٍّ كما ادَّعوه لأنفسهم، مع تعريض للمؤمنين بأبلغ الوجوه بالاستئناف وحرف التنبيه المفيدة للتحقيق وكلمة أن وتعريف الخبرو ضمير الفصل والاستدراك بلا يشعرون ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ﴾ يعني المهاجرين والأنصار أو من آمن من اليهود كعبد الله بن سلام ـ هذا من تمام النصح، فإن الإعراض عن الفساد والإتيان بشرائع الإيمان كمالُ الإنسان، وكما آمن الناس في محل النصب على المصدرية وما مصدرية أو كافة كما في ﴿رُّبَمَا﴾ ﴿قَالُوا﴾ فيما بينهم ﴿أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ﴾ والسفه: خفة العقل وضده الحلم، وقيل: السفيه من تعمد بالكذب، وإنما سفهوهم اعتقاداً لفساد رأيهم أو تحقيراً لشأنهم ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ﴾ فإنهم مع ما كانوا يرون من المعجزات ويعرفون من التوراة أهملوا عقولهم وأنكروا الرسول ﷺ: ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾[1] وفيه رد ومبالغة كما سبق. قرأ الحرميان وأبو عمرو السُّفَهَاءُ إلاَّ في الوصل

(١) سورة البقرة، الآية: ١٧٥.

خاصة بتسهيل الهمزة الثانية، وكذا كل ما اجتمعا في كلمتين واختلف حركتهما نحو مِنَ المَاءِ أو مِمَّا ـ وشُهَدَاءَ إذْ حَضَرَ ـ ومَنْ يَشَاءُ إلىٰ صِرَاطٍ ـ وَجَاءَ أُمَّةً وحكم التسهيل أن يجعل بين الهمزة وبين الحرف الذي منه حركتها ما لم ينفتح وينكسر ما قبلها أو ينضم فإنها تبدل مع الكسرة ياء مفتوحة ومع الضمة واو مفتوحة والمكسورة المضموم ما قبلها تبدل واواً مكسورة والباقون يحققونهما ﴿وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ﴾ إنما ذكر ههنا ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾ وفيما قبله ﴿لَا يَشْعُرُونَ﴾ لأن الوقوف على أمور الدين يحتاج إلى فكر وأما الفساد فيدرك بالحس وأدنى التفات.

﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوٓا ءَامَنَّا﴾ كإيمانكم، بيان لمعاملتهم مع المؤمنين والكفار وما صدرت به القصة سبق لبيان مذهبهم وتمهيد نفاقهم ﴿وَإِذَا خَلَوْا﴾ من خلوت بفلان وإليه إذا انفردت معه، أو من خلاك دم أي عداك ومنه القرون الخالية ﴿إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ﴾ أي رؤسائهم، قال ابن عباس: وهو خمسة نفر من اليهود كعب بن أشرف بالمدينة، وأبو بردة في بني أسلم وعبد الدار في جهينة، وعوف بن عامر في بني أسد، وعبد الله بن السوداء بالشام. والشيطان: المتمرد العاتي من الجن والإنس، قال الله تعالى: ﴿شَيَٰطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ﴾[1] وقال: ﴿مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾[2] أو المراد الكهنة ولا يكون كاهن إلا ومعه الشيطان تابع له، والشيطان مشتق من شَطَنَ أي بَعُد يقال بئر شطون أي بعيد العمق سمي لامتداده في الشر وبعده من الخير، أو من شَاطَ أي بطل ومن أسمائه الباطل، وحينئذٍ النون زائدة ﴿قَالُوٓا إِنَّا مَعَكُمْ﴾ في الدين والاعتقاد، خاطبهم بالجملة الاسمية المؤكدة بأن للدلالة على تحقيق ثباتهم على ما كانوا ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ تأكيد لما قبله لأن المستهزىء بالشيء المستخف به مصر على خلافه، أو بدل منه لأن من حَقر الإسلام فقد عظّم الكفر، أو استئناف كأن الشياطين قالوا لهم لما قالوا إِنَّا مَعَكُمْ إن صح ذلك فما لكم تدعون الإيمان فأجابوا، والاستهزاء السخرية والاستخفاف، هَزأت واستهزأت كأجبت واستجبت بمعنى وأصله الخفة ناقة تهزىء أي تسرع. قرأ أبو جعفر مُسْتَهْزُوْنَ ـ وَيَسْتَهْزِؤونَ ـ واستَهْزُوْا ـ وليُطّفُوا لِيُوَاطُوا ـ ويَسْتَنْبَوْنَكَ وخُطُونَ ـ وَخَاطِينَ ـ ومُتَّكُونَ ـ ومُتَّكِيْنَ ـ فَمَالُونَ ـ وَالمُنْشُؤون ـ بترك الهمزة فيهن ـ ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ أي يجازيهم على استهزائهم سمي الجزاء به للمقابلة، قال البغوي قال ابن عباس: هو أن يفتح لهم باب من الجنة فإذا انتهوا إليه سُد عنهم وردوا إلى النار، وقيل: هو أن يجعل للمؤمنين نور يمشون به

(١) سورة الأنعام، الآية: ١١٢.
(٢) سورة الناس، الآية: ٥.

على الصراط فإذا وصل المنافقون إليه حيل بينهم وبين المؤمنين قال الله تعالى: ﴿فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُۥ بَابٌۢ﴾[١] الآية. قال الحسن: معناه أن الله يظهر على المؤمنين نفاقهم انتهى، وأخرج ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت عن الحسن: إن المستهزءين بالناس يفتح لأحدهم باب إلى الجنة فيقال هلمّ هلمّ، فيجيء فإذا أتاه غلق دونه فما يزال كذلك الحديث، وهذا مرسل جيد وإنّما استؤنف ولم يعطف ليدل على أن الله تعالى كاف في مجازاتهم لا حاجة للمؤمنين أن يعارضوهم ولم يقل الله مستهزىء بهم لتجدد الاستهزاء بهم حيناً بعد حين ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِى كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ﴾[٢] ﴿وَيَمُدُّهُمْ﴾ يتركهم ويمهلهم، من مدّ الجيش إذا زاده وقواه أصله الزيادة، والمد والإمداد واحد غير أن المد كثير إمّا يستعمل في الشر والإمداد في الخير كما في ﴿أمددناكم بأموال وبنين﴾[٣] ﴿فِى طُغْيَٰنِهِمْ﴾ أي: تجاوز الحد في العصيان والكفر ـ أماله الكسائي حيث وقع ﴿يَعْمَهُونَ﴾ يترددون، العمه في البصيرة كالعمى في البصر ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟﴾ استبدلوا ﴿ٱلضَّلَٰلَةَ﴾ الكفر ﴿بِٱلْهُدَىٰ﴾ بالإيمان ﴿فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمْ﴾ التجارة طلب الربح أي الفضل على رأس المال بالبيع والشراء، وأسند الربح إليها مجازاً لتلبسها بالفاعل أو لأنها سبب الربح كالفاعل ﴿وَمَا كَانُوا۟ مُهْتَدِينَ﴾ بالتجارة إذ المقصود من التجارة حصول الربح مع سلامة رأس المال، وهم ضيعوا رأس المال وهي الفطرة وما حصلوا الفضل بإدراك الحق ونيل الكمال.

﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّآ أَضَآءَتْ مَا حَوْلَهُۥ ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ ﴿١٧﴾ صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾ أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فِيهِ ظُلُمَٰتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِىٓ ءَاذَانِهِم مِّنَ ٱلصَّوَٰعِقِ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ ۚ وَٱللَّهُ مُحِيطٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩﴾ يَكَادُ ٱلْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَٰرَهُمْ ۖ كُلَّمَآ أَضَآءَ لَهُم مَّشَوْا۟ فِيهِ وَإِذَآ أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا۟ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾﴾

﴿مَثَلُهُمْ﴾ المَثَلُ ـ والمِثْلُ ـ والمُثَيْلُ ـ بمعنى النظير ـ ثم قيل للقول السائر الممثل مضربة بمورده ولا يضرب إلا ما فيه غرابة، ثم استعير لكل حال غريب أي حالهم الغريب ﴿كَمَثَلِ ٱلَّذِى﴾ أي الذين كما في قوله: ﴿وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓا۟﴾[٤] وإنما جاز ذلك دون

(١) سورة الحديد، الآية: ١٣.
(٢) سورة التوبة، الآية: ١٢٦.
(٣) سورة الإسراء، الآية: ٦.

القائم مقام القائمين لأنه غير مقصود بالوصف بل الجملة التي هي صلة، ولأن ليس باسم تام بل كالجزء منه وحقه أن لا يجمع وليس الذين جمعه بل ذو زيادة تدل عى زيادة المعنى ولذا جاء بالياء أبداً ﴿ٱسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّآ أَضَآءَتْ﴾ ـ النار ـ ﴿مَا حَوْلَهُۥ﴾ ـ أي المستوقد ـ ﴿ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾ جواب لَمَّا ولم يقل بنارهم لأن النور هو المقصود، وإسناد الفعل إلى الله لأن الكل بفعله، أو لأن الإطفاء حصل بسبب خفي، أو سماوي، أو للمبالغة، أو الجواب محذوف للإيجاز وعدم الالتباس كما في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِۦ﴾(١) والجملة استئناف جواب سائل يقول ما بالهم شبَّههم بحال من استوقد فانطَفَتْ ناره، أو بدل من جملة التمثيل على سبيل البيان والضمير على هذين الوجهين للمنافقين ﴿وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ﴾ ذكر الظلمة وجمعها ونكرها ووصفها بأنه لا يُتَرَاءى فيها شيء للمبالغة في بيان شدته كأنها ظلمات متراكمة، ولما تضمن ترك معنى صير جرى مجرى أفعال القلوب، وتُرِكَ مفعول لا يبصرون، كأنَّ الفعل غير متعد بمعنى لا يقع منهم الأبصار، والآية مثل ضربه الله لمن آتاه ضرباً من الهدى فأضاعه ولم يتوصل به إلى نعيم الأبد فبقي متحيراً متحسراً تقريراً وتوضيحاً لما تضمنته الآية الأولى، فإنهم أضاعوا ما نطقت به ألسنتهم من الحق باستبطان الكفر، أو مثل لإيمانهم من حيث أنه يعود عليهم يحقن الدماء والأموال ومشاركة المسلمين في المغانم والأحكام بالنار ولذهاب أثره بإهلاكهم في الآخرة أو إفشاء حالهم في الدنيا بإطفاء الله إياه ﴿صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ﴾ أي هم صم بكم عمي، يعني الذي استوقد ناراً ـ لما ذَهَبَ الله بنورهم وتركهم في ظلماتٍ أدهشتهم واختلت حواسهم فالكلام على الحقيقة، وإن كان ضمير بنورهم راجعاً إلى المنافقين فالمعنى أنهم لما لم يصيخوا إلى الحق وأبو أن ينطقوا به وأن يتبصروا الآيات ويتفكروا فيه صاروا كأنهم انتفت مشاعرهم وقواهم، وإطلاقها عليهم من قبيل التمثيل دون الاستعارة، لأن المستعار له يعني كلمة هم وإن كان محذوفاً لفظاً لكنه منطوق حكماً ففات شرط الاستعارة، والآية نتيجة التمثيل ﴿فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ أي هم متحيرون فلا يدرون كيف يرجعون إلى حيث ابتدؤوا منه، أو أنهم لا يعودون عن الضلالة إلى الهدى الذي ضيعوه ﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ أي كأصحاب صيب وهو فيعل مِنَ الصوب بمعنى النزول يقال للمطر لنزوله وفيه مبالغة، فإن الصوب فرط الانسكاب والصيغة للمبالغة والتنكير للتفخيم، وكلمة أو للتساوي في الشك ثم اتسع فيها فأطلق للتساوي من غير شك يعني

(١) سورة التوبة، الآية: ٦٩.
(٢) سورة يوسف، الآية: ١٥.

التشبيه بالقصتين سواء، فأنت مخير في التشبيه بأيتهما شئت، كما قيل أنت مخير في خصال الكفارة، وتعريف السماء للدلالة على أن الغمام مطبق بآفاق السماء كلها فإن كل أفق منها يسمى سماءً، وقيل: معناه السحاب فإن ما علاك سماء، واللام لتعريف الجنس لكن الظواهر دالة على أن المطر من السماء قال الله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا﴾(١) وقال: ﴿مِن جِبَالٍ فِيهَا مِنۢ بَرَدٍ﴾(٢) وأخرج ابن حبان عن الحسن: أنه سئل عن المطر من السماء أم من السحاب؟ قال: من السماء إنما السحاب علم. وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن خالد بن معدان قال: المطر يخرج من تحت العرش فينزل من سماء إلى سماء حتى يجتمع في سماء الدنيا فيجتمع في موضع يقال له الأثرم فيجيىء السحاب السود فيدخله فيشربه فيسوقه الله حيث شاء، وأخرجا عن عكرمة قال: ينزل المطر من السماء السابعة ﴿فِيهِ﴾ أي الصيب أو السماء، والسماء يذكر ويؤنث قال الله تعالى: ﴿ٱلسَّمَآءُ مُنفَطِرٌۢ بِهِۦ﴾(٣) و﴿ٱنفَطَرَتْ﴾(٤). ﴿ظُلُمَٰتٌ﴾ ظلمة تتابع القطر والسحاب والليل ﴿وَرَعْدٌ﴾ وهو الصوت الذي يسمع منه. ﴿وَبَرْقٌ﴾ وهو النار التي تخرج منه، وهما مصدران ولذلك لم يجمعا، قال علي وابن عباس وأكثر المفسرين: الرعد اسم ملك يسوق السحاب والبرق: لمعان سوط من نار يزجر به الملك السحاب، وقيل: الصوت زجر السحاب وقيل تسبيح الملك، قال مجاهد: الرعد أسم الملك ويقال لصوته، وجعل المطر مكاناً للرعد والبرق لأنهما في منحدره، وارتفاعهما بالظرف. ﴿يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِىٓ ءَاذَانِهِم﴾ الضمير راجع إلى أحاب صيب فإن منوي معنى. أمال الكسائي آذَانِهِمْ ـ وَآذَانِنَا ـ وطُغْيَانِهِمْ حيث وقع ـ وأطلق الأصابع موضع الأنامل مبالغة، والجملة استئناف كأنه قيل كيف حالهم مع ذلك الشدة ﴿مِّنَ﴾ أجل ﴿ٱلصَّوَٰعِقِ﴾ متعلق بيجعلون، والصعق: شدة الصوت بحيث يموت من يسمعها أو يغشى عليه، ويطلق على الموت والغشي الحاصل بها، قال الله تعالى: ﴿فَصَعِقَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾(٥) والصواعق: جمع صاعقة والتاء للمبالغة أو مصدرية، ويقال لكل عذاب مهلك صاعقة، والمراد به ههنا قصفة رعد هائل مع نارلا تمر بشيء إلا أهلكته، أو المراد به الرعد ﴿حَذَرَ ٱلْمَوْتِ﴾ مفعول

(١) سورة الفرقان، الآية: ٤٨.
(٢) سورة النور، الآية: ٤٣.
(٣) سورة المزمل، الآية: ١٨.
(٤) سورة الإنفطار، الآية: ١.
(٥) سورة الزمر، الآية: ٦٨.

به ليجعلون. ﴿وَٱللَّهُ مُحِيطُۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ﴾ لا يفوتونه كما لا يفوت المحاط به، ولا يخلصون من عذابه بالخداع. يُميل أبو عمر والكسائي في رواية الدوري فتحة الكاف من الكافرين إذا كان بعد الراء ياء حيث وقع وقرأ ورش ذلك بين بين ﴿يَكَادُ ٱلْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَٰرَهُمْ﴾ استئناف، كأنه قيل ما حالهم مع تلك الصواعق، وكاد لمقاربة الخبر من الوجود لعروض سببه لكنه لم يوجد لفقد شرط أو مانع فهي خبر محض بخلاف عسى فإنه رجاء وإنشاء، والخطف: الاستلاب بسرعة ﴿كُلَّمَآ﴾ تدل على التكرار ﴿أَضَآءَ لَهُم﴾ لازم بمعنى لمع، أو المفعول محذوف أي نور لهم ممشى ﴿مَّشَوْاْ فِيهِ﴾ لحرصهم على المشي دون الوقوف ولذلك ذكر كلما مع الإضاءة دون الإظلام ﴿وَإِذَآ أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُواْ﴾ وقفوا، وأظلم أيضاً جاء لازماً ومتعدياً ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ أن يذهب بسمعهم بقصيف الرعد وأبصارهم بوميض البرق، حذف لدلالة الجواب ﴿لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ﴾ فإن الرعد والبرق وإن كانا في الظاهر سببين لذهاب السمع والبصر لكن تأثير الأسباب كلها في الحقيقة بمشيئة الله تعالى، فالسبب الحقيقي هو المشيئة والجواهر والأعراض وأفعال العباد كلها مخلوقة لله تعالى مرتبطة بمشيئته ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ تصريح وتقرير لما سبق والشيء مصدر شاء يطلق بمعنى الفاعل أي الشاءيُ ـ فيتناول الباري تعالى قال الله تعالى: ﴿قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً قُلِ ٱللَّهُ﴾[1] وبمعنى المفعول أي الشيء وجوده وهو الممكن ومنه قوله تعالى: ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾[2] فهو على عمومه، وحمزة يسكت على الياء من شيء وشيئاً في الوصل خاصة، والقدرة التمكن من إيجاد الشيء، والقادر هو الذي إن شاء فعل وإن شاء لم يفعل، وفي القدير مبالغة قلما يوصف به غير الباري تعالى.

تمثيل لحال المنافقين من الحيرة والشدة بحال من أخذته السماء في ليلة مظلمة مع رعدٍ قاصف وبرق خاطف وخوف من الصواعق، أو يقال شبّه للمنافقين بأصحاب الصيب، والدين القويم والقرآن بالصيب، وقال: فِيهِ ظُلُماتٌ يعني مانعة من السير عليه وهي المحن والمكاره من العبادات والجهاد وترك الشهوات. روى مسلم وأحمد والترمذي عن أنس عن النبي ﷺ: «حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات»[3] وروى الترمذي وأبو داود والنسائي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لما خلق الله الجنة

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٩. (٢) سورة الأنعام، الآية: ١٠٢.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها (٢٨٢٢) وأخرجه الترمذي في كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات (٢٥٥٩).

قال لجبرئيل: اذهب فانظر إليها، فذهب فنظر إليها وإلى ما أعد الله تعالى لأهلها فيها، ثم جاء فقال: أي رب وعزتك لا يسمع بها أحد إلا دخلها، ثم حفها بالمكاره ثم قال: يا جبرئيل اذهب فانظر إليها، فذهب فنظر إليها ثم جاء فقال: أي رب وعزتك لقد خشيت أن لا يدخلها أحد، قال: فلما خلق الله النار قال: يا جبرئيل إذهب فانظر إليها، قال: فذهب فنظر إليها، ثم جاء فقال أي رب وعزتك لا يسمع بها أحد فيدخلها، فحفها بالشهوات ثم قال: يا جبرئيل اذهب فانظر إليها، فذهب فنظر إليها قال: أي رب وعزتك لقد خشيت أن لا يبقى أحد إلا دخلها»[١] وقال الله تعالى: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾[٢] وَفِيهِ رَعْدٌ يعني آيات مخوفة من عذاب الله وبَرْقٌ يعني فتوح ومغانم كثيرة يأخذونها فيسهل به السير على الطريق ويدفع ظلمة المكاره أو الحجج الواضحة الداعية إلى السلوك على الطريق المستقيم والمسهلة للمكاره، يَجْعَلُونَ أي المنافقون أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ من أجل الرعد والصَّوَاعِقِ قائلين: ﴿لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾[٣] حَذَرَ الْمَوْتِ بالمحن والمشقات إن آمنوا، وبالقتال إن جاهدوا كما قال في حالهم: ﴿فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾[٤] ولأنهم يزعمون أن سدهم آذانهم عن سماع آيات العذاب ينجيهم من عذاب الله كما أن الأحمق إذا هوله الرعد ويخاف صواعقه يسد آذانه مع أنه لا خلاص له منها بسد الآذان، وكما أن الأرنب إذا رأى صائداً مقبلاً ولا يرى منه مفراً يغمض عينيه زعماً منه أن عدم رؤيته ينجيه من قتله ﴿وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ لا يفوتهم ما كتب عليهم من المحن والعذاب في الدنيا بالفضيحة وغيرها وفي الآخرة بالعذاب السرمدي، أو لا يفيدهم ولا ينجيهم سد الآذان من الآيات المخوفة عن وقوع العذاب كما لا ينجي الأرنب تغميض العين من الصائد بل يعينه عليه ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ﴾ أي الفتوح والمغانم وشوكة الإسلام لأجل حرصهم على الدنيا يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ، أو الحجج الواضحة يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ المؤفة وآرائهم الزائغة التي بها يبصرون الباطل حقاً والحق باطلاً على ما زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ، فحينئذٍ يرون الحق

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات (٢٥٦٠)، وأخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في خلق الجنة والنار(٤٧٣١) وأخرجه النسائي في كتاب: الأيمان والنذور، باب: الحلف بعزة الله تعالى (٣٧٦٢).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٤٥.

(٣) سورة فصلت، الآية: ٢٦.

(٤) سورة الأحزاب، الآية: ١٩.

حقاً والباطل باطلاً فَيُؤْمِنُوا كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمُ البرق وظهر الفتح والدولة للمسلمين ورأوا حجة الإسلام واضحة مَشَوْا فِيْهِ واتبعوا سبيل المؤمنين وإذا أظلم البرق أي لم يظهر الفتح وأدركوا المحنة نَسُوا الحجة الواضحة وقَامُوا ووقفوا عن سلوك الطريق، نظيره قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍۖ فَإِنْ أَصَابَهُۥ خَيْرٌ ٱطْمَأَنَّ بِهِۦۖ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ﴾[1] وَلَوْ شَاءَ الله لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ المؤفة بقصيف الرعد وأعطاهم السمع والأبصار الصحيحة، نظيره قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَءَاتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَىٰهَا وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّى لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ﴾[2] اخرج ابن جريرمن طريق السُّدي الكبير عن أبي مالك عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود وناس من الصحابة قال: كان رجلان من المنافقين من أهل المدينة هربا من رسول الله ﷺ إلى المشركين فأصابهما هذا المطر الذي ذكر الله فيه رعد شديدٌ صواعق وبرق، فجعلا كلما أصابهما الصواعق جعلا أصابعهما في آذانهما من الفرق أن تدخل الصواعق في مسامعهما فتقتلهما، وإذا لمع البرق مشيا في ضوئه، وإذا لم يلمع لم يبصرا، فأتيا مكانهما يمشيان فجعلا يقولان: ليتنا قد أصبحنا فنأتي محمداً ﷺ فنضع أيدينا في يده، فأتياه ووضعا أيديهما في يده وحسن إسلامهما، فضرب الله شأن هذين المنافقين الخارجين مثلاً للمنافقين الذين بالمدينة، وكان المنافقون إذا حضروا مجلس النبي ﷺ جعلوا أصابهم في آذانهم فرقاً من كلام النبي ﷺ أن ينزل فيهم أو يذكروا بشيء فيقتلوا كما كان ذانك المنافقان الخارجان يجعلان أصابعهما في آذانهما، وإذا أَضَاءَ لهم مَشَوْا فِيهِ، وكانوا إذا أكثرت أموالهم وولدهم وأصابوا غنيمةً أو فتحاً مَشَوا فِيهِ وقالوا إن دين محمد ﷺ حينئذ صدق واستقاموا عليه كما كان ذانك المنافقان يمشيان إذا أضاء لهما البرق وإذا أُظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا، وكانوا إذا هلكت أموالهم وولدهم وأصابهم البلاء قالوا: هذا من أجل دين محمد ﷺ وارتدوا كفاراً كما قام ذانك المنافقان حين أظلم عليهما البرق، انتهى رواية ابن جرير.

قلت: ويحتمل أن يكون الظلمات عبارة عن المتشابهات التي لا سبيل للآراء إلى درجها، والبرق عن المحكمات التي تساعده الآراء، فالمؤمنون من أهل السنة يَقُوْلُوْنَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِنَا وَالَّذِينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ سدوا آذانهم عن وعيد حرمة ابتغَاءَ الفتنة وابتغاء تَأْوِيْلِهِ حذر الموت، وهو القول بما لا يساعده آراؤهم ولا يوافق مذهبهم حيث زعمونه

(١) سورة الحج، الآية: ١١.
(٢) سورة السجدة، الآية: ١٣.

حيث يزعمونه موتاً وجعلوا القرآن تابعاً لآرائهم الكاسدة، ﴿فَكُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ﴾ وأدرك عقولهم ﴿مَشَوْا فِيهِ﴾ وآمنوا به ﴿وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ﴾ ولم تُساعده عقولهم قاموا عن الإيمان به ووقفوا الدين وابتغوا تأويله على حسب آرائهم الكاسدة، فمنهم من لم يدرك عقله موجوداً يكون جسماً ولا يكون كمثله شيء أنكر التنزيه وصار مجسماً، ومنهم من أنكر الرؤية، ومنهم من أنكر عذاب القبر ووزن الأعمال والصراط ونحو ذلك، ومنهم من أنكر كون القرآن كلام الله غير مخلوق فصاروا اثنتين وسبعين فرقة: روافض، وخوارج، وأهل الاعتزال والمجسمة ونحو ذلك قائلين نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ﴾ حيث جعلوا كتاب الله تعالى تابعاً لآرائهم وعلى هذا التقدير قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ شامل لاثنين وسبعين فرقة من أهل الأهواء: ﴿الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾(١) يدّعون الإيمان ويقولون آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين بجميع ما جاء به النبي ﷺ وأنزل الله تعالى في كتابه وتواتر به الأخبار ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ بتأويلاتهم النصوص وما يخادعون إلا أنفهسم وما يشعرون بل يحسبون أنهم على شيء ألا أنهم هم الكاذبون ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ وزيع ﴿فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ وزيغاً حيث ألقى الشيطان في قلوبهم التأويلات الفاسدة ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ على الله ويكذبون ظاهر النصوص ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ بتحريف الكلم عن مواضعه وتعويج الدين القويم ﴿قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ ﴿ألا إنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون﴾ ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ﴾ يعني: أصحاب محمد ﷺ وأهل بيته وجمهور الناس وهم أهل السنة والجماعة فإنهم أكثر الناس وللأكثر حكم الكل «ويد الله مع الجماعة»(٢) رواه الترمذي عن ابن عباس مرفوعاً ﴿قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ﴾ فإنه لا يساعد عقائدهم الآراء قالوا ذلك في شأن الصحابة صريحاً كالروافض والخوارج ينسبون أصحاب النبي ﷺ وأهل بيته إلى السفه والكفر، أو قالوا ذلك دلالة حيث خالفوهم وزعموا أن تلك العقائد غير معقولة ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ الآية، بيان لما في تلك المذاهب من التقية خوفاً من الذين استخلفهم الله تعالى في الأرض غالباً، ومكن لهم دينهم الذي ارتضى لهم على حسب وعده، وقوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ يحتمل أن يكون مثالاً للفريقين من المنافقين وأهل الأهواء وإيمان أهل الأهواء ولمعان نوره مقتصر على ما حول المستوقد

---

(١) سورة الروم، الآية: ٣٢.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في لزوم الجماعة (٢١٦٦).

وقربه يعني في الدنيا حيث يلتبس الحق بالباطل فإذا ماتوا ذهب الله بنورهم، ويحتمل أن يكون مثلاً للمنافقين خاصة وأصحاب الصيب مثل أهل الأهواء وكلمة أو للتوزيع كما في قوله تعالى: ﴿أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ﴾(١) والله تعالى أعلم. فإن قيل كيف يتصور حمل هذا المثل على أهل الأهواء ولم يكونوا في زمن النبي ﷺ قلت خطابات القرآن عامة للموجودين ومن سيوجد إجماعاً أليس قوله تعالى: ﴿وأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه﴾(٢) في حق أهل الأهواء. فإن قيل نزول هذه الآيات كان في حق المنافقين كما تدل عليه الأحاديث وتفاسير السلف؟ قلت: نعم لكن خصوص المورد لا يقتضي تخصيص عموم اللفظ، فالآيات وإن كانت نازلة في حق المنافقين لكنها بعموم ألفاظها شاملة لأهل الأهواء والله تعالى أعلم.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾ وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُواْ شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ وَلَن تَفْعَلُواْ فَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِى وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ ۖ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٤﴾ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۖ كُلَّمَا رُزِقُواْ مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقًا ۙ قَالُواْ هَٰذَا ٱلَّذِى رُزِقْنَا مِن قَبْلُ ۖ وَأُتُواْ بِهِۦ مُتَشَٰبِهًا ۖ وَلَهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ ۖ وَهُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٥﴾﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ خطاب لجميع الناس من أهل الخطاب عموماً الموجودين ومن سيوجد تنزيلاً لهم منزلة الموجودين لما تواتر من دينه ﷺ أن مقتضى أحكامه وخطابه شامل للقبيلتين ثابت إلى يوم القيامة، وكذا كل جمع أو اسم جمع محلى باللام ويدل عليه استدلال الصحابة بعمومها شائعاً، قال ابن عباس: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ خطاب أهل مكة و﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ خطاب أهل المدينة فإن أهل مكة لمَّا كان أكثرهم كفاراً والمؤمنون كانوا هناك قليلاً خاطب بما يعم القبيلتين، وأهل المدينة لما كان أكثرهم مؤمنون خاطبهم بعنوان الإيمان إظهاراً لشر فهم ﴿ٱعْبُدُواْ رَبَّكُمُ﴾ فإن التربية باعثة للعبادة

(١) سورة المائدة، الآية: ٣٣. (٢) سورة آل عمران، الآية: ٧.

وشكر المنعم وإن كان الله تعالى في نفسه مستحقاً لها، والخطاب بوجوب العبادة شامل للمؤمنين والكفار، فالكفار مأمورون بها بعد إتيان شرطه من الإيمان، وقال ابن عباس: ما ورد في القرآن من العبادة فمعناه التوحيد فالكفار مأمورون بإتيانها والمؤمنون بالثبات عليها ﴿الَّذِى خَلَقَكُمْ﴾ صفة جرت للتعظيم والتعليل، والخلق إيجاد الشيء على غير مثال سبق ﴿وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ يتناول كل ما تقدم الإنسان، والجملة خرجت مخرج المقرر عندهم لاعترافهم به قال الله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾[1] أو لتمكنهم من العلم بأدنى تأمل ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ حال من فاعل اعبدوا أي: راجين الوقاية من عذاب الله، وحكم الله من ورائكم يفعل ما يشاء فإن الإيمان يقتضي الخوف والرجاء أو راجين أن تدخلوا في زمرة المتقين على أن التقوى هو التنزه عن المحرمات المستلزم لإتيان الواجبات بل التبرؤ عن كل شيء سوى الله تعالى، أو من مفعول خَلَقَكُمُ يعني مرجواً منكم التقوى أي في صورة من يرجى منه نظراً إلى كثرة الدواعي إليه، وقيل تعليل أي لِكَي تتقوا، قال البيضاوي: وهو ضعيف لم يثبت في اللغة، قال سيبويه: لَعَلَ وَعَسى حرفا ترج وهي من الله تعالى واجب، قلت: إن كان كذلك لزم وجود التقوى من الناس كلهم وليس كذلك اللهم إلا أن يقال المراد خلقكم واجباً صدور التقوى منكم ولو من بعضكم، وتعليل العبادة بالنعم السابقة تدعل على أن الثواب فضل من الله تعالى غير مستحق بالعبادة فإنه كالأجير استوفى أجره قبل عمله وعلى أن الطريق إلى معرفته تعالى النظر في صنعه يعني إلى معرفة صفاته، وإما معرفة ذاته فأمر وهبي ﴿الَّذِى جَعَلَ﴾ أي صير ﴿لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَٰشًا﴾ بساطاً ذلولاً يمكن عليها القرار صفة ثانية أو مدح منصوب أو مرفوع أو مبتدأ خبره ﴿فَلَا تَجْعَلُوا﴾. ﴿وَالسَّمَآءَ﴾ اسم جنس يقع على الواحد والكثير ﴿بِنَآءً﴾ مصدر سمي به المبني يعني قُبَّةً مضروبةً عليكم ﴿وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَآءِ مَآءً﴾ فإن المطر ينزل من السماء إلى السحاب ومنه إلى الأرض عطف على جعل ﴿فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ الثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ﴾ خروج الثمار بقدرة الله تعالى لكن جعل الماء الممزوج بالتراب سبباً في إخراجها ظاهراً عادةً، ومن للتبعيض أو التبيين، ورزقاً مفعول بمعنى المرزوق ولكم صفة له، أو رزقاً مصدر للتعليل ولكم مفعوله أي رزقاً إياكم ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا﴾ أي أمثالاً تعبدونهم كعبادة الله، أو أضداداً والله بريء من المثل والضد، والجملة متعلق بِاعْبُدُوا نهي معطوف عليه أو نفي منصوب بإضمار أن جواب لَه أو منصوب بلعل

(١) سورة لقمان، الآية: ٢٥.

كما في قوله تعالى: ﴿لَّعَلِّيٓ أَبۡلُغُ ٱلۡأَسۡبَٰبَ ٣٦ أَسۡبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ﴾[١] والمعنى أن تتقوا أن لا تجعلوا لله نداداً، أو متعلق بالذي جعل إن كان استئنافاً على أنه نهي وقع خبراً على تأويل مفعول فيه لا تجعلوا، والفاء للسببية أدخلت لتضمن المبتدأ معنى الشرط والمعنى من جعلكم بهذه النعم ينبغي أن لا يشرك ﴿وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ حال من ضمير تجعلوا ومفعول تعلمون مطرح، أي حالكم أنكم من أهل العلم والرأي لو تأملتم أدنى تأمل ما أشركتم والمقصود منه التوبيخ دون التقييد أو المفعول محذوف أي وأنتم تعلمون أي أن خالق هذه الأشياء واحد حيث تعترفون قال الله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلۡتَهُم مَّنۡ خَلَقَهُمۡ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾[٢].

ثم لما بين الله سبحانه طريق معرفته التوحيد وهو النظر في صنعه بين طريق معرفة رسالة النبي ﷺ وحقية القرآن المشتمل على جميع الإيمائيات فقال ﴿وَإِن كُنتُمۡ فِي رَيۡبٖ﴾ شك ﴿مِّمَّا نَزَّلۡنَا﴾ يعني نجماً نجماً بحسب الوقائع، وهذا موجب لريبهم قياساً على كلام الشعراء وقولهم: ﴿لَوۡلَا نُزِّلَ عَلَيۡهِ ٱلۡقُرۡءَانُ جُمۡلَةٗ وَٰحِدَةٗ﴾[٣] فكان الواجب تحديهم على هذا الوجه إزاحة للشبهة وإلزاماً للحجة ﴿عَلَىٰ عَبۡدِنَا﴾ محمد ﷺ أضاف إلى نفسه تنويهاً لذكره، وتنبيهاً على انقياده لحكمه ﴿فَأۡتُواْ﴾ أمر تعجيز ﴿بِسُورَةٖ﴾ وهي قطعة من القرآن معلومة الأول والآخر منقولة من سور المدنية لأنها محيطة بطائفة من القرآن، أو من السورة بمعنى الرتبة فإنه يحصل بها للقارىء رتبة وشرف، والمراد بقدر سورة وهي ثلاث آيات قصار ﴿مِّن مِّثۡلِهِۦ﴾ صفة سورة أي كائنة من مثله، والضمير لما نزل ومن للتعبيض أو للتبيين أو زائدة أي مثله في البلاغة وحسن النظم أو لعبدنا، ومن للابتداء أي كائنة من مثل هذا الرجل الأمي، أو صلة فأتوا، والأول أولى كيلا يوهم إمكان صدوره من غير الأمي والقرآن معجز في نفسه: ﴿لَّئِنِ ٱجۡتَمَعَتِ ٱلۡإِنسُ وَٱلۡجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأۡتُواْ بِمِثۡلِ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانِ لَا يَأۡتُونَ بِمِثۡلِهِۦ وَلَوۡ كَانَ بَعۡضُهُمۡ لِبَعۡضٖ ظَهِيرٗا﴾[٤] ﴿وَٱدۡعُواْ شُهَدَآءَكُم﴾ واستعينوا بآلهتكم التي تعبدونها وتزعمون أنها تشهد لكم يوم القيامة أو ادعوا ناساً يحضرونكم ﴿مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي دون أوليائه يعني فصحاء العرب ليشهدوا لكم ما أتيتم به مثله فإن العاقل لا يرضى لنفسه أن يشهد بصحة ما اتضح فساده ﴿إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ أنه من كلام البشر والجواب محذوف دل عليه ما قبله ﴿فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ﴾ فيما مضى ﴿وَلَن تَفۡعَلُواْ﴾ معترضة بين الشرط والجزاء، وفيه إخبار بالغيب إعجاز آخر

(١) سورة غافر، الآية: ٣٦ـ ٣٧.
(٢) سورة الزخرف، الآية: ٨٧.
(٣) سورة الفرقان، الآية: ٣٢.
(٤) سورة الإسراء، الآية: ٨٨.

﴿فَٱتَّقُوا۟﴾ أي لما ظهر أنه معجز فآمنوا به واتقوا بالإيمان ﴿ٱلنَّارَ ٱلَّتِى وَقُودُهَا﴾ أي ما يوقد به النار ﴿ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ﴾ أو المضاف محذوف أي وقودها احتراق الناس والحجارة.

أخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه والبيهقي وغيرهم عن ابن مسعود وابن جرير عن ابن عباس وأخرج مثله ابن أبي حاتم عن مجاهد وأبي جعفر ولم يحك خلافاً في الصدر الأول: أنها حجارة الكبريت الأسود، وقيل جميع الحجارة لتدل على عظم تلك النار، وقيل أراد به الأصنام، وذكر الله تعالى إن وهي للشك مكان إذا فإنه تعالى لم يكن شاكاً تهكماً بهم أو خطاباً معهم على حسب ظنهم فإن العجز قبل التأمل لم يكن متحققاً عندهم ﴿أُعِدَّتْ﴾ أي هيئت ﴿لِلْكَٰفِرِينَ﴾ استيئناف أو حال بإضمار قد من النار لا من ضمير وقودها للفصل بالخبر. عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ناركم جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم»[١] متفق عليه، وعن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أهون أهل النار عذاباً من له نعلان وشراكان من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل مايرى أن أحداً أشد منه عذاباً وإنه لأهونهم عذاباً»[٢] متفق عليه، وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «أوقد على النار ألف سنة حتى احمرّت، ثم أوقد عليها ألف سنة حتى ابيضت، ثم أوقد عليها ألف سنة حتى سوداء فهي سوداء مظلمة»[٣] رواه الترمذي، وعن النعمان بن بشير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أنذرتكم النار أنذرتكم النار، فما زال يقولها حتى لو كان في مقامي هذا سمعه أهل السوق وحتى سقطت خميصة كانت عليه عند رجليه» رواه الدارمي، وفي الآية والأحاديث دليل على أن النار موجودة الآن. ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ عطف على الجملة السابقة على ماجرت به العادة الإلهية من تشفيع الترهيب بالترغيب وبالعكس لا عطف الفعل نفسه حتى يطلب المشاكلة، أو على فاتَّقُوا يعني فآمنوا فاتقوا الناس واستبشروا بالجنة، ولم يخاطبهم بالبشارة صريحاً تفخيماً لشأنهم بعد الإيمان والتقوى وإيذاناً بأنهم أحقاء أن يبشروا ويهنئوا، والبشارة الخبر السار، وأما قوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[٤] فعلى

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: صفة النار وأنها مخلوقة (٣٢٦٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: في شدة حر نار جهنم (٢٨٤٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: صفة الجنة والنار (٦٥٦٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: أهون أهل النار عذاباً (٢١٣).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة جهنم (٢٥٦١).

(٤) سورة التوبة، الآية: ٣٤.

التهكم، وقيل: يستعمل في الخير والشر لكن في الخير أغلب ﴿وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ وهي من الصفات الغالبة الجارية مجرى الأسماء والأعمال الصالحة ما حسنه الشرع، وتأنيث الصالحات على تأويل الخصلة، قال البغوي قال معاذ: العمل الصالح الذي فيه أربعة أشياء العلم والنية والصبر والإخلاص، وقال عثمان بن عفان ﴿وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ أي أخلصوا الأعمال عن الرياء، وفيه دليل على أن الأعمال خارج عن الإيمان وإشعار بأن السبب التام في استحقاق البشارة الجمع بين الوصفين ﴿أَنَّ لَهُمْ﴾ منصوب بنزع الخافض وإفضاء الفعل إليه أو مجرور بإضماره ﴿جَنَّٰتٍ﴾ جمع جنة بمعنى البستان سميت لاجتنانها بالأشجار ﴿تَجْرِى مِن تَحْتِهَا﴾ أي تحت أشجارها ومساكنها ﴿ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ أي ماؤها على الإضمار أو المجاز أو أسند الجري إليها مجازاً، وفي الحديث «أنهار الجنة تجري من غير أخدود» أخرجه ابن المبارك وابن جرير والبيهقي، واللام للجنس ﴿كُلَّمَا رُزِقُوا۟ مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقًا قَالُوا۟ هَٰذَا ٱلَّذِى رُزِقْنَا﴾ صفة ثانية لجنات أو خبر مبتدأ محذوف أي فهم قالوا أو جملة مستأنفة تزيح حال أثمارها، وكلما منصوب على أنه ظرف لقالوا ورزقاً مفعول به، ومن الأولى والثانية للابتداء أو الثانية للبيان وقعتا موقع الحال أي كل حين رزقوا أي أطعموا مرزوقاً مبتدأ من الجنة مبتدأ من ثمره أو ذلك المرزوق ثمرة فصاحب الحال الأولى رزقاً وصاحب الحال الثانية ضميره المستكن في الحال، وهذا إشارة إلى نوع ما رزقوا المستمر بتعاقب أفراده، أو كان المضاف في الخبر محذوفاً أي هذا مثل الذي رزقنا فحذف المثل إشعاراً على استحكام الشبه كأنه هو بعينه ﴿مِن قَبْلُ﴾ أي من قبل هذا يعني في الدنيا جعلت متشابهة بثمار الدنيا كيلا ينتفي الطباع عن غير المألوف، ويظهر المزية، وقيل الثمار في الجنة متشابهة في اللون مختلفة في الطعم والداعي لهم على تكرار هذا القول كلما رزقوا فرط تبهجهم بما وجدوا من التفاوت العظيم في اللذة والتشابه البليغ في الصورة ﴿وَأُتُوا۟ بِهِۦ﴾ بالرزق ﴿مُتَشَٰبِهًا﴾ وعلى الأول الضمير راجع إلى ما رزقوا في الدارين والجملة اعتراض يقرر ما سبق، قال ابن عباس ومجاهد: متسشابهاً في الألوان مختلفاً في الطعوم، وقال الحسن وقتادة: متشابهاً يشبه بعضها بعضاً في الجودة يعني ثمار الجنة كلها خيار لا رذالة فيها، روى البغوي بسنده عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «أهل الجنة يأكلون ويشربون ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتخطون ولا يبزقون، يلهمون الحمد والتسبيح كما تلهمون النفَس طعامهم جشاء ورشحهم المسك»[(١)]

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: في صفات الجنة وأهلها وتسبيحهم فيها بكرة وعشيا (٢٨٣٥).

رواه مسلم. وللآية محمل آخر أن يكون المعنى هذا ثواب الذي رزقنا من قبل في الدنيا من المعارف والأعمال نظيره في الوعيد ﴿ذُوقُواْ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[١] روى الترمذي عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الجنة طيبة التربة عذبة الماء وإنها قيعان وإن غراسها هذه يعني التسبيح والتحميد والتكبير»[٢] قوله تعالى: ﴿وَأُتُواْ بِهِۦ﴾ بالزرق متشابهاً أي مماثلاً لمعارفهم وطالما عاتهم في الشرف والمزية متفاوتاً على حسب تفاوت أعمالهم، روى الترمذي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين مائة عام»[٣] وعن عبادة بن الصامت نحوه وفيه: «ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض» ذكره صاحب المصابيح في الصحاح ورواه الترمذي ﴿وَلَهُمْ فِيهَآ﴾ أي في الجنان ﴿أَزْوَٰجٌ﴾ نساء من حور العين.

وقال الحسن: هن عجائزكم الغمص العمش طهرن من قذرات الدنيا. ﴿مُّطَهَّرَةٌ﴾ من الغائط والبول والحيض والبصاق والمخاط والمني وكل قذر ومن مساوىء الأخلاق فإن التطهير يستعمل في الأجسام والأفعال والأخلاق، والمطهرة أبلغ من طاهرة ومتطهرة للإشعار بأن الله طهرهن، والزوج يقال للذكر والأنثى وفي الأصل يقال لما له قرين من جنسه كزوج الخف. ﴿وَهُمْ فِيهَا﴾ في الجنان ﴿خَٰلِدُونَ﴾ دائمون لا يموتون فيها ولا يخرجون منها، لما ذكر الله سبحانه نعماء الجنة أزال عنهم خوف الزوال فإنه منفض للنعمة، روى البغوي بسنده من طريق البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، ثم الذين يلونهم على أشد كوكب دُرِّي في السماء إضاءة لا يبولون ولا يتغوطون ولا يتفلون ولا يمتخطون أمشاطهم الذهب ورشحهم المسك ومجامرهم الإلوة وأزواجهم الحور العين على خلقِ رجل واحد على صورة أبيهم آدم ستون ذراعاً في السماء»[٤] متفق عليه.

وعن سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أول زمرة تدخل الجنة يوم القيامة صورة وجوههم صورة القمر ليلة البدر، والزمرة الثانية على لون أحسن الكواكب في

(١) سورة العنكبوت، الآية: ٥٥.
(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٤٦٢).
(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء في صفة درجات الجنة (٢٥٢٩).
(٤) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما جاء في صفة الجنة فأنها مخلوقة (٣٢٤٥)، وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر (٢٨٣٤).

السماء لكل رجل منهم زوجتان على كل زوجة سبعون حلة، يرى مخ سوقهن دون لحومها ودمائها وحللها»(١) رواه الترمذي، وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أن امرأة من نساء أهل الجنة اطلعت على الأرض لأضاءت ما بينهما، ولملأت ما بينهما ريحاً، ولنصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها»(٢) رواه البخاري، وعن أسامة بن زيد يقول قال رسول الله ﷺ: «ألا هل من مشمر للجنة وإن الجنة لا خطرلها هي ورب الكعبة نور يتلألأ وريحانة تهتز وقصر مشيد ونهر مطرد.. وثمرةً نضيجة وزوجة حسناء جميلة وحلل كثيرة مقام أبد في دار سليمة وفاكهة وخضرة وصبرة ونعمة في محلة عالية بهيئة، قالوا نعم يا رسول الله نحن المشمرون لها، قال: قولوا إن شاء الله» رواه البغوي، وروى عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أهل الجنة جُرد مُرد كحُلى لا يفنى شبابهم ولا يبلى ثيابهم»(٣) وروى مسلم نحوه، وعن علي ﷺ قال: «إن في الجنة لسوقاًليس فيها بيع ولا شرى إلا الصور من الرجال والنساء وإذا اشتهى الرجل صورة دخلها وإن فيه المجتمع حور العين ينادين بصوت لم يسمع الخلائق بمثلها نحن الخالدات فلا نبيد أبداً، ونحن الناعمات فلا نبؤس أبداً، ونحن الراضيات فلا نسخط فطوبى لمن كان لنا وكنا له أو نحن له»(٤) رواه البغوي وروى الترمذي نحوه عنه مرفوعاً، وروى أحمد بن منيع عن أبي معاوية نحوه مرفوعاً. وروى مسلم عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن في الجنة لسوقاً يأتونها كل جمعة فتهب ريح الشمال فتحثوا في وجوههم وثيابهم فيزدادون حسناً وجمالاً فيرجعون إلى أهليهم وقد ازدادوا حسناً وجمالاً فتقول لهم أهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا حسناً وجمالاً فيقولون وأنتم والله لقد ازددتم بعدنا حسناً وجمالاً»(٥) قلت: ولما كان مطمح نظر أهل الدنيا في النعماء منحصراً على المساكن والمطاعم والمناكح اقتصر الله تعالى ونبيه ﷺ غالباً في الذكر عليها وفي الحقيقة نعماء أهل الجنة أجل وأعلى، عن أبي

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢٥٢٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: الحور العين وصفتهن يحار فيها الطرف (٢٧٩٦).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء في صفة ثياب أهل الجنة (٢٥٣٩).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء في كلام الحور العين (٢٥٦٤) وما ينالون فيها من النعيم والجمال (٢٨٣٣).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة يفهمها وأهلها وأهلها، باب: في سوق الحنة وما ينالون فيها من النعيم والجمال (٢٨٣٣).

هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: أعددتُ لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر» واقرؤوا إن شئتم ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾[١] متفق عليه، وعنه مرفوعاً «موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها»[٢] متفق عليه، وعن أبي سعيد مرفوعاً «يقول الله أحل عليكم رضواني فلا أسخط بعده أبداً»[٣] متفق عليه، وروى مسلم في حديث طويل عن جابر بن عبد الله مرفوعاً «فيرفع الحجاب فينظرون إلى وجه الله فما أعطوا شيئاً أحب إليهم من النظر إلى ربهم ثم تلا رسول الله ﷺ: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾[٤]» وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أدنى أهل الجنة منزلة لمن ينظر إلى جنانه وأزواجه ونعيمه وخدمه وسرره مسيرة ألف سنة، وأكرمهم على الله من ينظر إلى وجهه غدوة وعشية ثم قرأ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾[٥] رواه أحمد والترمذي.

﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْىِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا ۘ يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا ۚ وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٦﴾ ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٢٧﴾ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا فَأَحْيَٰكُمْ ۖ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٨﴾ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ ۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٩﴾﴾

أخرج ابن جرير عن السدي الكبير بأسانيده: أنه لما ضرب الله تعالى هذين المثلين للمنافقين قوله: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ وقوله: ﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ قال المنافقون الله أعلى وأجل من أن يضرب هذه الأمثال فأنزل الله سبحانه ﴿إن الله لا يستحي

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنا مخلوقة (٣٢٤٤) وأخرجه مسلم في أوائل كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها (٢٨٢٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (٣٢٥٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: صفة الجنة والنار (٦٥٦٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: إحلال الرضوان على أهل الجنة (٢٨٢٩).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى (١٨١).

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى (٢٥٥٣).

أن يضرب مثلاً ما بعوضة﴾ وقيل: إن الله تعالى ذكر آلهة المشركين فقال: ﴿وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا﴾[١] وذكر كيدهم فجعله كَبَيْت العَنْكَبُوْتِ فقالوا: أرأيت الله ذكر الذباب والعنكبوت أخرجه الواحدي من طريق عبد الغني عن ابن عباس وعبد الغني واهٍ جداً، والآية مدنية ومعارضة المشركين كانت بمكة، فالأول أصح إسناداً ومعنى. والحياء: انقباض النفس من القبيح مخافة الذم وهو الوسط بين الوقاحة وهو الجرأة وعدم المبالاة بالقبائح والخجل وهو انحصار النفس عن الفعل مطلقاً، وإذا وصف به الباري تعالى كما جاء في الحديث: «إن الله يستحي من ذي الشيبة المسلم أن يعذبه»[٢] أخرجه البيهقي في الزهد عن أنس، وابن أبي الدنيا عن سليمان، وحديث: «إن الله حيي كريم إذا رفع إليه العبد يديه أن يردهما صفراً»[٣] رواه أبو داود والترمذي وحسنه والحاكم وصححه عن سلمان. فالمراد به الترك اللازم للانقباض، وإيراد لفظ الحياء ههنا مع أن ترك مخصوص بالقبيح، وضرب المثل ليس بقبيح مبني على المقابلة لما وقع في كلام الكفرة واستقر في أذهانهم نحو: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ﴾[٤] وضرب المثل احتماله وأصله وقع شيء على آخر، وأن بصلتها مجرور عند الخليل بإضمار مِنْ، ومنصوب عند سيبويه بإفضاء الفعل إليه بعد حذفها، وما إبهامية يزيد للنكرة إبهاماً ويسد عنها طريق التقييد أو مزيدة وضعت لأن يذكر مع غيرها فتزيد له قوة، والبعوض فَعُولٌ من البعض بمعنى القطع غلب على صغار البق كأنها بعض البق والتاء للوحدة، وهو عطف بيان لمثلاً أو مفعول ليضرب، ومَثَلاً حال أو هما مفعولاه لتضمنه معنى الجعل. ﴿فَمَا فَوۡقَهَاۚ﴾ عطف على بعوضة، ومعناه ما زاد عليها في الجثة كالذباب والعنكبوت يعني لا يستحي عن ضرب المثل بالبعوض فضلاً عما هو أكبر منه، أو ما فوقها في الحقارة يعني ما دونها في الجثة ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَيَعۡلَمُونَ أَنَّهُ﴾ أي المثل أو أن يضرب هو ﴿ٱلۡحَقُّ﴾ الثابت على ما ينبغي الذي لا يجوز إنكاره يقال: ثَوْبٌ محقق أي محكم نسجه فإن الشيء الحقير لا بد أن يمثل بالحقير، كالعظيم بالعظيم وإن كان الممثل أعظم من كل عظيم كائناً ﴿مِن رَّبِّهِمۡۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ

(١) سورة الحج، الآية: ٧٣.

(٢) ذكره الغزالي في الدرة الفاخرة، ورواه السيوطي في الجامع الكبير عن ابن النجار بسند ضعيف. انظر كشف الخفاء (٧٤٢).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٦٩٦)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الدعاء (١٤٨٧).

(٤) سورة الشورى، الآية: ٤٠.

كَفَرُواْ﴾ فلا يعلمون ذلك لكمال جهلهم ﴿فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًاۘ﴾ ما استفهامية مبتدأ وذا بمعنى الذي مع صلته خبره، أو المجموع اسم واحد بمعنى أي شيء منصوب المحل على المفعولية، والإرادة: صفة ترجح أحد المقدورين على الآخر وفي هذا استحقار ومثلاً منصوب على التميز أو الحال ﴿يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًاۚ﴾ جواب ما ذا أي إضلال كثير وإهداء كثير وكثرة كل فريق بالنظر إلى أنفسهم، ووضع الفعل موضع المصدر للإشعار بالحدوث والتجدد يعني كلما أنزلت آية فآمنت به قوم فاهتدوا وكفرت به قوم فضلوا ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ الخارجين عن حد الإيمان وعن أمر الله تعالى يقال: فسقت الرطبة إذا خرجت عن قشرها، والفسق في اصطلاح الشرع: ارتكاب الكبيرة وله درجات ثلاث أعلاها الكفر بما يجب الإيمان به فإن الكفر أعظم الكبائر وهو المراد بالفسق في القرآن غالباً، ثانيها انهماك الكبائر، ثالثها ارتكاب الكبيرة أو الإصرار على الصغيرة مستقبحاً إياها. ﴿ٱلَّذِينَ﴾ صفة للفاسقين للذم وتقرير الفسق، أو للتقييد إن كان المراد بالفاسقين أعم من الكفار والعصاة ﴿يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ﴾ الذي عهد إليهم في التوراة أن يؤمنوا بمحمد ﷺ ويبينوا نعته ولا يكتمونه أو الذي عهد إليهم بقوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْۖ قَالُواْ بَلَىٰ﴾[1] والنقض في الأصل: فسخ تركيب الحبل يستعمل في إبطال العهد لأن العهد يستعار له الحبل لما فيه ارتباط المتعاهدين ﴿مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ﴾ أي العهد والميثاق مصدر بمعنى الوثوق، أو اسم لما وثق به العهد من الآيات والكتب ومن للابتداء فإن ابتداء النقض بعد الميثاق ﴿وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ﴾ أن يوصل بدل من الضمير المجرور أي أمر الله بأن يوصل الإيمان بالأنبياء كلهم ويقال لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ، وهم يقطعونه ويقولون نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض أو يقطعون كل ما أمر الله به أن يوصل كالأرحام وغيرها ﴿وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِۚ﴾ بالمعاصي والكفر بالقرآن وبمحمد ﷺ ويهلكون الحرث والنسل ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ المغبونون حيث اشتروا الفساد بالصلاح.

ولما ذكر أوصاف الكفار ومقالاتهم الخبيثة خاطبهم على سبيل الالتفات باستفهام إنكاري عن الحالة التي يقع عليها الكفر لأن كل حالة معتورة عليهم من الأحوال الموت والحياة بعدها، والموت بعدها، والحياة بعدها والرجوع إلى الله تعالى وغيرها من الأحوال حادثة صادرة من الواجب الوجود مقتضية للإيمان به تعالى نعمة من الله مقتضية

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٧٢.

لشكره دون كفرانه ففيه إنكار وتوبيخ على كفرهم بأبلغ الوجوه فقال: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ﴾ مع قيام الدلائل على وجوده ﴿وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا﴾ عناصروأغذية وأخلاطاً ونطفاً وعلقات ومضغات وأجساد بلا روح، وفيه دليل على أن الإنسان وإن كان مركباً من الأجزاء العشرة خمسة منها من عالم الخلق، العناصر الأربعة والنفس الحيواني المنبعثة عنها وخمسة من عالم الأمر، القلب والروح والسر الخفي والأخفى كما يظهر بالفراسة الصحيحة الإسلامية لكن العمدة فيها العناصر الأربعة لاسيما عنصر التراب ولذا قال الله تعالى؛ ﴿خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ﴾[(١)] ويقول الكافر أي الشيطان ﴿يَٰلَيْتَنِي كُنتُ تُرَٰبًا﴾[(٢)] ولذا اختص الإنسان برؤية الله سبحانه دون غيره، ويزعمون المشاهدة القلبية كالمطروح في الطريق ﴿فَأَحْيَاكُمْ﴾ بتأليف الأرواح الخمسة وتوديعها فيكم، وعطف بالفاء لعدم التراخي بين الأحياء والموت اللازم للعناصر ﴿ثُمَّ يُمِيتُكُمْ﴾ بعد انقضاء آجالكم، وعد الإماتة الأولى من النعم لأن الوجود بعد العدم خير محض فلم يناسبه بالموجود الحقيق، والإماتة الثانية لكونها وصلة إلى الحياة الأبدية ﴿ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ يوم ينفخ في الصور وأما في القبر فليس بحياة فإن الحياة عبارة عن تأليف الأجزاء العشرة وليست في القبور، وانتفاؤها لا ينافي الثواب والعذاب في القبر فإنهما على بسائط الأجزاء ولا سبيل إلى إنكاره لمن يؤمن بقوله تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾[(٣)] وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ﴾[(٤)] قوله ﷺ: «إن الجبل ينادي الجبل باسمه: أي فلاناً هل مر بك أحد ذكر الله؟ فإذا قال: نعم، استبشر»[(٥)] الحديث رواه الطبراني عن ابن مسعود، وقوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا﴾[(٦)] وليس المراد التسبيح والسجود بدلالة الحال لأن قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ﴾ يأبى عنه ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ بعد الحشر فيجزيكم

(١) سورة الروم، الآية: ٢٠.

(٢) سورة النبأ، الآية: ٤٠.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٤٤.

(٤) سورة الحج، الآية: ١٨.

(٥) رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: الأذكار، باب: في البقاع التي يذكر الله تعالى عليها (١٦٧٨٣).

(٦) سورة الأحزاب، الآية: ٧٢.

بأعمالكم، قرأ يعقوب ترجعون في كل القرآن بفتح التاء والياء على صيغة المبني للفاعل، والآية مدنية خطاب بالكفار والمنافقين من اليهود العالمين بالبعث والنشور، وإن كان خطاباً لمنكري البعث فذلك لتمكنهم من العلم بالبعث بعد نصب الدلائل على صدق الرسول ﷺ وللتنبيه على أن من أحياهم أولاً قادر على أن يحييهم ثانياً.

﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم﴾ أي لانتفاعكم في الدنيا في مصالحكم بوسط أو بغير وسط وفي دينكم بالاستدلال والاعتبار ﴿مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ بيان للنعمة الأخرى مرتبة على الأولى ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾ قال ابن عباس وأكثر المفسرين من السلف أي ارتفع إلى السماء، فهو من المتشابهات نحو: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾(١) وقال ابن كيسان والفراء وجماعة النحويين أي أقبل على خلق السماء وقصد من قولهم استوى إليه كالسهم المرسل إذا قصده قصداً متسوياً من غير أن يلوي على شيء، قال البيضاوي: كلمة ثم لعله لتفاوت ما بين الخلقتين وفضل خلق السماء على خلق الأرض كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾(٢) لا للتراخي في الوقت فإنه يخالف ظاهر قوله تعالى: ﴿وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ ۝٣٠﴾(٣) فإنها تدل على تأخر دحوى الأرض المتقدم على خلق ما فيها من خلق السماء وتسويتها، وذكر البغوي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ ۝٣٠﴾ أنه قال ابن عباس خلق الله الأرض بأقواتها من غير أن يدحوها قبل السماء ثُمَّ استوى إلى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ ثم دحى الأرض بعد ذلك، وقيل: معناه والأرض مع ذلك دحاها كقوله تعالى: ﴿عُتُلٍّۭ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ۝١٣﴾(٤) أي مع ذلك، وذكر البغوي في حم السجدة: خلق الأرض في يومين يوم الأحد والإثنين وقدر فيها أقواتها في يومين يوم الثلاثاء والأربعاء فهما مع الأحد والإثنين أربعة أيام فقال: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِىٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ﴾ ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ﴾(٥) يوم الخميس والجمعة، وهذا هو المستفاد من أقوال السلف والله تعالى أعلم ﴿فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ﴾ أي خلقهن مستويات لا فطور فيها ولا صدوع، وهن ضمير السماء إن فسرت بالأجرام لأنه جمع أو في معنى الجمع وَسَبْعَ سَمَاوَاتٍ بدل منه، وإلا فمبهم تفسيره ما بعده كقولهم رُبَّه رجلاً. فإن قيل أليس أصحاب الأرصاد أثبتوا

(١) سورة طه، الآية: ٥.
(٢) سورة البلد، الآية: ١٧.
(٣) سورة النازعات، الآية: ٣٠.
(٤) سورة القلم، الآية: ١٣.
(٥) سورة فصلت، الآية: ١٠-١٢.

تسعة أفلاك كلية منها الفلك الأطلس فلك الأفلاك وفلك الثوابت الفلك التاسع لا جزء لهما، وأثبتوا للأفلاك السبعة أجزاء منها ما هو مركب من ثلاثة أفلاك خارج المركز وفيه الكوكب ومتمماً حاوياً ومتمماً محوياً، ومنها ما هو مركب من خمسة خارج المركز ومتممين حويين وكذا محويين وأفلاك أخر غير مجوفة ارتكزت فيها الكواكب المتحيرة يسمونها فلك التدوير. قلت: إنما أثبتوا عدد الأفلاك بعدد حركات الكواكب، فإنهم لما رأوا جميع الكواكب والشمس دائرة في يوم وليلة أثبتوا فلك الأفلاك حاوية على جميع الأفلاك محركة لكلها بالقسر من المشرق إلى المغرب، ولما رأوا حركة جميع الكواكب سوى السبعة على نسق واحد وحركات السبعة على أنحاء مختلفة في السرعة والبطيء في العرض من البروج الشمالية إلى الجنوبية وبالعكس أثبتوا على حسب حركاته أعداد الأفلاك، ولما رأوا حركة السيارات غير الشمس تارة سريعة وتارة بطيئة وتارة إلى المشرق وتارة إلى المغرب وتارة متوقفة ولذا يسمونها متحيرة أثبتوا التدويرات، فارتقى عدد الأفلاك إلى قريب من ثلاثين، من أراد الاطلاع عليه فليرجع إلى علم الهيئة، وهذا أعني إثبات الأفلاك على حسب حركات الكواكب باطل مبني على أمور باطلة، منها ادعاؤهم بامتناع الخرق والالتئام على الأجرام الفلكية، ومنها أن الأفلاك كلها متلاصقة بعضها ببعض كتلاصق قشور البصل بعضها على بعض، وذلك يستلزم تحرك الأفلاك جميعها بحركة تلك الأفلاك قسراً وغير ذلك، وكل ذلك باطل فإن انشقاق السماء جائز عقلاً واجب سمعاً، قال الله تعالى: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ ۝١﴾[1] ونحو ذلك وكذا عدم تلاصق السماوات وبعد ما بين كل سمائين ثابت شرعاً، عن أبي هريرة قال: بينما نبي الله ﷺ جالس وأصحابه إذ أتى عليهم سحاب فقال نبي الله ﷺ هل تدرون ما هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: هذه العنان هذه روايا الأرض يسوقها الله إلى قوم لا يشكرونه ولا يدعونه، ثم قال: هل تدرون ما فوقكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: فإنها الرقيع سقف محفوظ وموج مكفوف، ثم قال: هل تدرون ما بينكم وبينها؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: بينكم وبينها خمسمائة عام، ثم قال: هل تدرون ما فوق ذلك؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: سماآن بعد ما بينهما خمس مائة سنة، ثم قال: كذلك حتى عد سبع سموات ما بين كل سمائين ما بين السماء والأرض، ثم قال: هل تدرون ما فوق ذلك؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال إن فوق ذلك العرش وبينه وبين السماء بعد ما بين السمائين، ثم قال: هل تدرون ما الذي تحتكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: إنها

---

(١) سورة الإنشقاق، الآية: ١.

الأرض، ثم قال: هل تدرون ما تحت ذلك؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: إن تحتها أرض أخرى ما بينهما مسيرة خمسمائة سنة حتى عد سبع أرضين بين كل أرضين مسيرة خمسمائة سنة، ثم قال: والذي نفس محمد بيده لو أنكم دليتم بحبل إلى الأرض السفلى لهبط على الله ثم قرأ: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝٣﴾[(١)] رواه أحمد والترمذي، وقال الترمذي: قراءة رسول الله ﷺ الآية تدل على أنه أراد لهبط على علم الله وقدرته وسلطانه، وعلم الله في كل مكان وهو على العرش كما وصف نفسه في كتابه، قلت قوله ﷺ لهبط على الله من المتشابهات، كما إنه: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾[(٢)] من المتشابهات، ولعل مراده ﷺ لهبط على عرش الله بحذف المضاف وهذا يدل على كون العرش وكذا ما فيه من السماوات السبع كروياً حاوياً لجميع جهات الأرض حتى أنكم لو دليتم بحبل إلى الأرض السفلى لهبط على السماوات السبع وعلى عرش الله، والصوفية العلية كما أثبتوا معيّة لا كيف لها وتجليات خاصاً لله سبحانه على قلب المؤمن وهو عرش الله سبحانه في العالم الصغير وأثبتوا تجلياً مخصوصاً بالكعبة الحسناء بيت الله واختصاصاً برب هذا البيت كذلك أثبتوا تجلياً خاصاً رحمانياً على العرش وهو قلب للعالم الكبير وذلك التجلي هو المومى إليه بقوله تعالى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾ ومن ثم قيل تجوزاً لهبط على الله، كما قال الله تعالى: «يسعني قلب عبدي المؤمن»[(٣)] وروى الترمذي وأبو داود من حديث العباس وفيه: «إن بعد ما بينهما يعني السماء والأرض إما واحدة وإما اثنان أو ثلاث وسبعون سنة والسماء التي فوقها كذلك حتى عد سبع سماوات، ثم فوق السماء السابعة بحر بين أعلاه وأسفله كما بين سماء إلى سماء، ثم فوق ذلك ثمانية أو عال بين أظلافهن وركهن مثل ما بين سماء إلى سماء ثم على ظهورهن العرش بين أسفله وأعلاه ما بين سماء إلى سماء ثم الله فوق ذلك»[(٤)] قلت: هذا الاختلاف الوارد في الأحاديث في مسافة البعد إما باختلاف اعتبار السائرين، أو المراد كثرة البعد لا تعيين المسافة، وقوله إما واحدة وإما اثنان أو ثلاث شك الراوي والله

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الحديد (٣٢٩٨) وقال عنه غريب من هذا الوجه.

(٢) سورة طه، الآية: ٥.

(٣) قال العراقي: لم أر له أصلاً، وقال في المقاصد: ليس له إسناد معروف، وكذلك أغلب العلماء قالوا مثل هذه المقالة. انظر كشف الخفاء (٢٢٥٦).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الحاقة (٣٣٢٠).

أعلم، طال الكلام وحاصل المرام أن علم الهيئة باطل أساساً وبناء، والجائز عقلاً والثابت شرعاً أن الكواكب كلها مرتكزة في السماء الدنيا، قال الله تعالى: ﴿وَزَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ﴾(١) ﴿كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾(٢) أي فلك واحد، حسب إرادة الله تعالى في السرعة والبطوء والجهة كما يسبح السمك في الماء فحينئذ لا حركة للسماوات والله أعلم، قال الله تعالى ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ فيه تعليل كأنه قال لكونه عالماً بكنه الأشياء كلها خلق ما خلق على النمط الأتم الأكمل الأنفع، قرأ أبو جعفر وأبو عمرو والكسائي وقالون وَهْوَ وَهْيَ بسكون الهاء إذا كان قبل الهاء وكما ههنا ونحو: ﴿وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ﴾ أو فاء أو لام نحو: ﴿فَهُوَ وَلِيُّهُمُ﴾ ﴿إن الله لهو الولي﴾ ﴿فَهِيَ كَٱلْحِجَارَةِ﴾ ﴿لَهِيَ ٱلْحَيَوَانُ﴾ زاد الكسائي وقالون كلمة ثم نحو: ﴿ثُمَّ هُوَ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ مِنَ ٱلْمُحْضَرِينَ﴾ وقال البغوي: إن في ﴿أَن يُمِلَّ هُوَ﴾ أيضاً أسكن الكسائي وقالون لكن المشهور عند القراء عدم الإسكان هناك بالإجماع كذا قال الشاطبي.

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ فَقَالَ أَنۢبِـُٔونِي بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُواْ سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ أَنۢبِئْهُم بِأَسْمَآئِهِمْ فَلَمَّآ أَنۢبَأَهُم بِأَسْمَآئِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّيٓ أَعْلَمُ غَيْبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِأَدَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٤﴾ وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٣٥﴾ فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا ٱهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾ فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٣٧﴾ قُلْنَا ٱهْبِطُواْ مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٣٩﴾﴾

(١) سورة فصلت، الآية: ١٢.
(٢) سورة الأنبياء، الآية: ٣٣.

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾ تعداد لنعمة ثالثة، فإن خلق آدم وتفضيله على الملائكة نعمة تعم ذريته وفيه حث على الإتيان بأوامره تعالى، والانتهاء عن مناهيه، قال البغوي: خلق الله السماء والأرض والملائكة والجن وأسكن الملائكة السماء ـ والجن والأرض ـ فمكثوا زماناً طويلاً في الأرض، ثم ظهر فيهم الحسد والبغي فأفسدوا واقتتلوا ـ فبعث الله إليهم جنداً من الملائكة يقال لهم الجن وهم خزان الجنان اشتق لهم اسماً من الجنة رأسهم إبليس فكان رئيسهم ومرشدهم وأكثرهم علماً ـ فهبطوا إلى الأرض وطردوا الجن إلى شعوب الجبال وجزائر البحور وسكنوا الأرض وخفف الله عنهم العبادة، وأعطى الله إبليس ملك الأرض وملك سماء الدنيا وخزانة الجنة فكان يعبد الله تارة في الأرض وتارة في السماء وتارة في الجنة فدخله العجب فقال في نفسه ما أعطاني الله هذا الملك إلا لأني أكرم الملائكة عليه فقال الله تعالى له ولجنده ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ ومما ذكر البغوي يظهر أن إبليس كان من الملائكة كما يدل عليه ظاهر الاستثناء، فإن قيل روى مسلم عن أبي هريرة قال: أخذ رسول اللهﷺ بيدي فقال: «خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الأحد وخلق الشجر يوم الإثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الأربعاء وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق وآخر ساعة من النهار فيما بين العصر إلى الليل»[(١)] وهذا الحديث يدل على أن خلق آدم بعد خلق الأرض يوم سابعة فكيف يتصور مكث الجن زماناً طويلاً في الأرض ثم طردهم إلى شعوب الجبال وسكونة إبليس وجنوده من الملائكة زماناً طويلاً، ثم قوله تعالى لهم: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ قلت: لا دليل في الحديث على أن المراد بالجمعة التي خلق فيها آدم أول جمعة بعد خلق الأرض لعل ذلك الجمعة بعد مضي الدهور ـ ولولا هذا التأويل لزم خلق السماوات والأرض في سبعة أيام والثابت بالقرآن خلق السماوات والأرض في ستة أيام والله أعلم. والمراد بالخليفة آدم عليه السلام فإن خليفة الله في أرضه لإقامة أحكامه وتنفيذ قضاياه وهداية عباده وجذبهم إلى الله وإعطائهم مراتب قربه تعالى وذلك لا لاحتياج من الله تعالى إلى الخليفة بل لقصور المستخلف عليهم عن قبول فيضه وتلقي أمره بغير وسط، وكذلك كل نبي بعده خليفة الله ﴿قَالُوٓاْ﴾ تعجباًواستخباراً عن مراشد أمرهم لا اعتراضاً وحسداً فإنهم عباد مكرمون ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ﴾ وهم ذرية آدم وإنما عرفوا ذلك بإخبار من الله تعالى ﴿وَنَحْنُ

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام (٢٧٨٩).

﴿نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ﴾ حال مقررة لجهة الإشكال والمعنى أتستخلف العصاة ونحن معصومون أحقاء بالخلافة، والتسبيح: تبعيد الله عن السوء من سبح في الأرض والماء أي بعد، وبحمدك في موضع الحال أي متلبسين بحمدك على ما وقفتنا لتسبيحك ﴿وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ والتقديس أيضاً بمعنى التسبيح ويقال: قدس إذا طهر أي بعد عن الأقذار واللام زائدة أي نقدسك، أو المعنى نقدس أي نطهر أنفسنا عن الذنوب لأجلك، كأنهم قابلوا الفساد المفسر بالشرك بالتسبيح وسفك الدماء بالتقديس. سئل رسول الله ﷺ أي الكلام أفضل قال: «ما اصطفى الله لملائكته سبحان الله وبحمده»[1] رواه مسلم في صحيحه من حديث أبي ذر، وهو صلوات الخلق وعليها يرزقون رواه ابن أبي شيبة عن جابر والبغوي عن الحسن ﴿قَالَ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو إني بفتح الياء والباقون بالسكون إن الملائكة يعلمون بإخبار من الله تعالى من البشر صالحين وعصاة وكفاراً فلا جرم زعموا أن الملائكة أفضل منهم لكونهم كلهم معصومين: ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾[2] فاستخلافهم أولى واستخلاف البشر موجب للفساد كما وقع من شرارهم، ولم يعلموا أن الله تعالى يستودع في قلوب بعضهم محبة ذاتية منه تعالى موجبة للمعية الذاتية والمحبوبية الصرفة كما نطق برأس المحبوبين، «المرء مع من أحب»[3] رواه الشيخان من حديث ابن مسعود وأنس وابن حبان عن أنس، في الحديث القدسي «لا يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به»[4] الحديث، ويكون لهم قرب ومنزلة من الله تعالى لا يتصور لغيرهم، بحيث يكون التقرب إلى عباد الله الصالحين موجباً للتقرب إليه تعالى، روى مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى يقول يوم القيامة: ابن آدم مرضت فلم تعدني قال يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين؟ قال: أما علمت أن عبدي فلاناً مرض فلم تعده أما علمت أنك لوعدته لوجدتني عنده، يا ابن آدم استعطمتُك فلم تطعمني»[5] الحديث.

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: فضل سبحان الله وبحمده (٢٧٣١).

(٢) سورة التحريم، الآية: ٦.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: علامة الحب في الله عز وجل (٦١٦٨) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: المرء مع من أحب (٢٦٤٠).
وهو مروي أيضاً عند أصحاب السنن.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: التواضع (٦٥٠٢).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل عيادة المريض (٢٥٦٩).

اعلم أنه قد تقرر عند الأكابر من الصوفية أن ضوء الشمس كما يتحملها الأرض لكثافتها دون غيرها من عناصر الخلق كذلك التجلي الذاتي لا يتحملها إلا عنصر التراب وأما غيرها من العناصر فلنوع من الكثافة التي فيها يتحمل التجليات الصفاتية دون الذاتية وأما لطائف عالم الأمر فلا نصيب لها إلا من التجليات الظلية، والإنسان لما كان مركباً من اللطائف العشرة التي هي أجزاء العالم الكبير ولم يجتمع في شيء من أفرادها إلا بعضها كان هو أهلاً للخلافة وحاملاً للأمانة التي عرضها الله تعالى ﴿عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا﴾ على نفسه بتحمل ما لم يتحمله غيره جَهُولاً لعظمة المحمول ومسمى بالعالم الصغير صورة وأكبر من الكبير معنًى، حيث قال الله تعالى: «لا يسعني أرضي ولا سمائي ولكن يسعني قلب عبدي المؤمن»(١) فخلق الله تعالى آدم من أديم الأرض أي وجهها بأن قبض من جميع ألوانها وعجنت بالمياه المختلفة وسواه ونفخ فيه الروح، أخرج أحمد وأبو داود والترمذي وصححه وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والحاكم وصححه والبيهقي عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض فجاء بنو آدم منهم الأحمر والأبيض وبين ذلك، والسهل والحزن، والخبيث والطيب»(٢) قلت: والحكمة فيه استجماع استعداده.

قال البغوي: لما قال الله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ قالت الملائكة: ليخلق ربنا ما يشاء فلن يخلق خلقاً أكرم منا عليه، وإن كان فنحن أعلم منه لأنا خلقنا قبله ورأينا ما لم يره فأظهر الله تعالى فضله عليهم ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا﴾ قال أهل التفسير: المراد أسماء الخلائق، قال البغوي: قال ابن عباس ومجاهد وقتادة: علّمه اسم كل شيء حتى القصعة والقصيعة، وقيل: اسم ما كان ويكون إلى يوم القيامة، وقال الربيع بن أنس: أسماء الملائكة، وقيل: أسماء ذريته، وقيل: صفة كل شيء، قال أهل التأويل: علم آدم جميع اللغات ثم تكلم كل واحد من أولاده بلغة، قلت: وهذه الأقوال ليست بمرضية عندي فإن مدار الفضل على كثرة الثواب ومراتب القرب من الله تعالى دون هذه الأمور، ولو كان هذه الأمور مداراً لفضله لزم فضله على خاتم النبيين ﷺ فإنه قال: «أنتم أعلم

(١) أغلب أقوال العلماء على أنه موضوع انظر كشف الخفاء (٢٢٥٦).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة (٢٩٥٥) وأخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في القدر (٤٦٨١).

بأمور ديناكم»[١] ولم يكن ﷺ عالماً بجميع اللغات، وعندي أن الله تعالى علم آدم الأسماء الإلهية كلها، فإن قيل: الأسماء الإلهية غير متناهية قال الله تعالى: ﴿لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى﴾[٢] وقال سبحانه: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ﴾[٣] فكيف يحيط به علم البشر الممكن المتناهي، وقول رسول الله ﷺ: «أسألك بكل اسم سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحداً من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك»[٤] رواه ابن حبان والحاكم وابن أبي شيبة والطبراني وأحمد في حديث ابن مسعود وأبي موسى الأشعري يدل على أن الله تعالى استأثر عنده ببعض الأسماء لم يعلمها أحداً؟ قلت: المراد أن الله تعالى علم آدم الأسماء كلها علماً إجمالياً لما حصل له معية بالذات تعالت وتقدست حصل له بكل اسم من أسمائه وصفة من صفاته مناسبة تامة ومعية بحيث أنه كلما توجه إلى اسم من أسمائه وصفة من صفاته يتجلى له ذلك الاسم والصفة كما أنه إذا حصل لرجل ملكة في علم من العلوم كان بحيث كلما يتوجه إلى مسألة من مسائله يحضر تلك المسألة، وليس المراد العلم التفصيلي حتى يلزم المحذور. فإن قيل: لم يقل بما قلت أحد من المفسرين فهو قول في القرآن بالرأي وذلك غير جائز، روى البغوي بطرق عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «من قال في القرآن برأيه» وفي رواية «من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار»[٥] قلت: قال البغوي قال شيخنا الإمام قد جاء الوعيد في حق من قال في القرآن برأيه وذلك فيمن قال من قبل نفسه شيئاً من غير علم يعني التفسير وهي الكلام في أسباب نزول الآية وشأنها وقصتها وذلك لا يجوز إلا بالسماع بعد ثبوته من طريق النقل وأصل التفسير من التفسرة وهي الدليل من الماء الذي ينظر فيها الطبيب فيكشف عن علة المريض كذلك المفسر يكشف عن شأن الآية وقصتها، فأما التأويل وهو صرف الآية إلى معنى محتمل موافق لما قبلها وما بعدها غير مخالف

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: وجوب أمثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره صلى الله عليه وسلم من معايش الدنيا على سبيل الرأي (٢٣٦٣).

(٢) سورة الكهف، الآية: ١٠٩.

(٣) سورة لقمان، الآية: ٢٧.

(٤) رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح غير أبي سلمة الجهني وقد وثقه ابن حبان.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: الأذكار، باب: ما يقول إذا أصابه هم (١٧١٢٩).

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه (٢٩٥١).

للكتاب والسنة من طريق الاستنباط فقد رخص فيه لأهل العلم، واشتقاق التأويل من الأوْل وهو الرجوع، يقال: أولته فآل أي صرفته فانصرفت، روى البغوي عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «أنزل القرآن على سبعة أحرف لكل آية منها ظهر وبطن ولكل حد مطلع»[(١)] وروى الطبراني عنه بلفظ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف لكل حرف منها ظهر وبطن ولكل حرف حد ولكل حد مطلع» قال البغوي: قوله لكل حد مطلع أي مصعد يصعد إليه من معرفة علمه، يقال المطلع الفهم، وقد يفتح الله على المتدبر والمتفكر في التأويل والمعاني ما لا يفتح على غيره: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾[(٢)] انتهى حاصل كلامه، قلت: وما مر من أقوال المفسرين ليس شيئاً منها مرفوعاً، ولا عما لا يدرك بالرأي حتى يكون في معنى المرفوع بل تأويلات لمعنى الأسماء على حسب آرائهم ومن ثم ترى الاختلاف وما ذكرت لكل كذلك، وأيضاً قول ابن عباس: علمه اسم كل شيء حتى القصعة والقصيعة، وما قيل علمه أسماء ما كان وما يكون وأسماء ذريته وصفة كل شيء لا ينافي تعليمه الأسماء الإلهية وهي أفضل مما كان ويكون هو الأول ما كان شيء قبله والآخر لا يكون شيء بعده والظاهر لا شيء فوقه والباطن لا شيء دونه، وإنما اقتصر ابن عباس على ذكر أسماء الممكنات خطاباً لإفهام العوام وكذلك شأن الأكابر يكلمون الناس على قدر عقولهم والله أعلم ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾ قال المفسرون: الضمير راجع إلى المسميات المدلول عليها ضمناً إذ التقدير أسماء المسميات فحذف المضاف إليه وعوض عنه اللام كما في قوله تعالى: ﴿وَٱشْتَعَلَ ٱلرَّأْسُ شَيْبًا﴾[(٣)] وتذكير الضمير تغليب ما اشتمل عليه من العقلاء وإذا قلت المراد بالأسماء الإلهية فالضمير راجع إلى آدم وجمع الضمير للتعظيم أو المراد بآدم هو وآله كما يقال ربيعة ومضر، كذا قال البيضاوي في تفسير قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ خَوْفٍ مِّن فِرْعَوْنَ وَمَلَإِيْهِمْ﴾[(٤)] في سورة يونس، ولعل الله سبحانه عرض عليهم آدم ونسمات الأنبياء من ذريته حين أخرجهم من ظهره وأخذ منهم الميثاق وأشهدهم على أنفسهم وأخذ من النبيين من محمد ﷺ ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى بن مريم ﷺ أخذ منهم ميثاقاً غليظاً وهذا أنسب من إرجاع الضمير إلى المسميات، لأن المسميات غير مذكورة فيما قبل، والضمير للمذكرين العقلاء فلا بد فيه

(١) رواه الطبراني في الكبير عن ابن مسعود، وقال عنه السيوطي: حسن انظر الجامع الصغير (٢٧٢٧).

(٢) سورة يوسف، الآية: ٧٦.

(٣) سورة مريم، الآية: ٤.

(٤) سورة يونس، الآية: ٨٣.

من تكلفات. وقرأ أبي بن كعب عَرَضَها، وقرأابن مسعود عَرَضَهُنَّ، وعلى تينك القراءتين الضمير راجع إلى الأسماء ﴿فَقَالَ﴾ تبكيتاً لهم وتنبيهاً على عدم صلاحيتهم للخلافة ﴿أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ المشار إليه هي المسميات على تفسير المفسرين على ما قلت المشار إليه آدم وآله والإضافة لأدنى ملابسة أي الأسماء التي علمتُ هؤلاء، حديث: «كنت نبياً وآدم بين الروح والجسد»[1] رواه الطبراني عن ابن عباس وأبو نعيم في الحلية وابن سعد عن أبي الجدعاء يدل على أن الله سبحانه علمه ما علمه واصطفاه نبياً بالتجليات الذاتية المختصة بالأنبياء أصالة حين كان آدم بين الروح والجسد يعني حين تركب روح آدم بجسده فإن التجليات الذاتية البحتية كانت مشروطة بالجسد الترابي فإذا صار لآدم جسد واستقر نسمات ذريته في ظهره صاروا أهلاًلها ﴿إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ إني لا أخلق خلقاً إلا وكنتم أكرم علي منه وأفضل وأعلم. قرأ قنبل وورش بجعل الهمزة الثانية من ﴿هَٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ ياء ساكنة، وقالون والبزي يجعلان الأولى ياء مكسورة وأبوعمر ويسقطها والباقون يحققون الهمزتين وكذا في كل همزتين مكسورتين اجتمعتا من كلمتين، وفي رواية عن ورش أنه يجعل الثانية ياءً مكسورة ههنا وفي النور: ﴿عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ وأما في غيرهما فكقنبل، وأما إذا اجتمعتا مفتوحتين من كلمتين نحو: ﴿جَآءَ أَجَلُهُمْ﴾ فورش وقنبل يجعلان الثانية مدة كما في المكسورة وقالون والبزي وأبو عمر ويسقطون الأولى والباقون يحققون الهمزتين وأما إذا اجتمعتا مضمومتين من كلمتين وذلك في موضع واحد في الأحقاف ﴿أَوْلِيَآءُ أُو۟لَٰٓئِكَ﴾ فحكمه حكم المكسورة ورش وقنبل يجعلان الثانية واواً ساكنة وقالون والبزي يجعلان الأولى واواً مضمومة وأبو عمرو يسقطها والباقون يحققونهما.

﴿قَالُوا۟﴾ إقراراً بالعجز واعترافاً لفضل البشر واستحقاقهم الخلافة وإظهار الشكر نعمة ما كشف لهم الحكمة في خلقه ﴿سُبْحَٰنَكَ﴾ أي نسبحك سبحاناً عن خلو أفعالك عن الحكم والمصالح ﴿لَا عِلْمَ لَنَآ﴾ لا نحيط بشيء من علمك ﴿إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ﴾ بخلقك ﴿ٱلْحَكِيمُ﴾ في أمرك، وله معنيان: وهو القاضي العدل والمحكم للأمر لا يتطرق إليه الفساد فلما اعترفوا بعجزهم أنعم الله عليهم و﴿قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ أَنۢبِئْهُم بِأَسْمَآئِهِمْ﴾ الضمير في

---

(١) فيه قيس بن الربيع قال عنه الذهبي: تابعي له حديث منكر، وأخرجه الحاكم بلفظ. متى كنت نبياً؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد» وقال عنه صحيح وأقره الذهبي.

- انظر فيض القدير (٦٤٣٤).

﴿بِأَسْمَآئِهِمْ﴾ على قول المفسرين راجع إلى المسميات، وأما على ما قلتُ فراجع إلى الملائكة أي أنبئهم بالأسماء التي في وسعهم تعلمها، أو التي قدرنا لهم تعلمها، ولم يقل بأسمائكم لأن تعلم الأسماء كلها لا يمكن إلا إجمالاً بالوصول إلى حضرة الذات وذلك مختص بالبشر دون الملائكة ﴿فَلَمَّآ أَنبَأَهُم بِأَسْمَآئِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّيٓ أَعْلَمُ غَيْبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ فيه استذكار لقوله: ﴿أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ قرأ الحرميان وأبو عمرو إنِّيَ بفتح الياء وكذلك يفتحون كل ياء إضافة بعدها ألف قطع مفتوحة إلا أحرفاً معدودة تذكر في مواضعها إن شاء الله تعالى، ويفتح نافع وأبو عمرو عند الألف المكسورة أيضاً إلا أحرفاً معدودة تذكر إن شاء الله تعالى والباقون لا يفتحون إلا أحرفاً معدودة تذكر إن شاء الله تعالى ﴿وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ﴾ قال الحسن وقتادة: يعني قولهم ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا﴾ ﴿وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ قالا قولهم لن يخلق الله خلقاً أكرم عليه منا، قال البغوي قال ابن عباس: هو أن إبليس مر على جسد آدم وهو ملقى بين مكة والطائف لا روح فيه فقال ولأمر ما خلق هذا، ثم دخل في فيه وخرج من دبره وقال: إنه خلق لا يتماسك لأنه أجوف ثم قال للملائكة الذين معه: إن فُضل عليكم وأمرتم بطاعته ماذا تصنعون؟ قالوا: نطيع أمر ربنا، فقال إبليس في نفسه: والله لئن سلطتُ عليه لأهلكنه ولئن سلط عليَّ لأعصينه فقال الله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ﴾ يعني ما تبديه الملائكة من الطاعة ﴿وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ يعني ما كتم إبليس من المعصية. وفي الآية دليل على أن خواص البشر وهم الأنبياء أفضل من خواص الملائكة وهم الرسل منهم كما ذهب أهل السنة والجماعة إليه، وأما ما قالوا أن عوام البشر أصفى الأولياء منهم الصالحون المتقون أفضل من عوام الملائكة فثابت بالسنة. عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن أكرم على الله من بعض ملائكته»[1] رواه ابن ماجه، وعن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لما خلق الله آدم وذريته قالت الملائكة يا رب خلقتهم يأكون ويشربون وينكحون ويركبون فاجعل لهم الدنيا ولنا الآخرة قال الله تعالى: لا أجعل من خلقته بيدي ونفختُ فيه من روحي كمن قلت له كن فكان» رواه البيهقي في شعب الإيمان، ويدل على أفضليتهم اختصاصهم برؤية الله سبحانه في الجنة دون الملائكة. فإن قيل رؤية الله سبحانه في الجنة غير مختص بالأولياء بل يكون لجميع المؤمنين وإن كانت على قدر تفاوت درجاتهم فمنهم من يراه غدوة وعشية ومنهم من يراه كل جمعة أو بعد سنة

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: المسلمون في ذمة الله عز وجل (٣٩٤٧) وهو من رواية أبي المهزم يزيد بن سفيان، قال الحافظ العراقي أبو المهزم تركه شعبة وضعفه ابن معين. انظر فيض القدير (٩١٥٥).

أو نحو ذلك فيلزم من ذلك أفضلية جميع المؤمنين وإن كانوا فساقاً على عوام الملائكة فإن المؤمنين كلهم يدخلون الجنة ولو بعد العذاب قال الله تعالى: ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خير يره﴾[(١)] وقال ﷺ: «يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن برة من خيراً أو من إيمان، ويخرج من النار من قالها وفي قلبه وزن ذرة من خير أو من إيمان»[(٢)]، متفق عليه من حديث أنس، وقال: «ما من عبد قالها ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة وإن زنى وإن سرق، وإن زنى وإن سرق، وإن زنى وإن سرق، على رغم أنف أبي ذر»[(٣)] رواه مسلم من حديث أبي ذر. والقول بأفضلية الفساق على المعصومين لا يجوز عقلاً ولا شرعاً قال الله تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾﴾[(٤)] قلت: دخول الجنة للفساق لا يتصور إلا بعد المغفرة سواء كانت المغفرة بعد العقاب بمصائب الدنيا أو بعذاب في القبر أو بعذاب في النار أو بغير شيء من ذلك بالتوبة أو بغير التوبة فضلاً من الله تعالى وبعد المغفرة لم يبق فسق ولا معصية بل التحقوا بالأولياء المتقين الصلحاء وإن كانت مراتب الأولياء أعلى وأجل فحينئذ لا محذور في أفضليتهم على الملائكة والله أعلم، وأيضاً في الآية دليل على أن علوم الملائكة وكمالاتهم تقبل الزيادة وأنهم يستفيدون من البشر، وأما قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنَّآ إِلَّا لَهُۥ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ ﴿١٦٤﴾﴾[(٥)] فمقتضاه عدم الترقي من مقام إلى مقام، يعني من مقام الأسماء والصفات إلى مقام الذات فإنه لا يجوز وصولهم إلى مقام الذات بخلاف البشر فإن له ترقيات من مقام الحجب والحرمان إلى مقام الظلال ومنها إلى مقام الصفات والأسماء والشيونات ومنها إلى مقام الوصول إلى الذات وفي ذلك الوصول درجات واعتبارات لا يسعه المقال والمقام.

(و) اذكر ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ﴾ قرأ أبو جعفر للملائكة اسجدوا بضم التاء بإعطاء حركة همزة الوصل وكذلك: ﴿قَٰلَ رَبِّ ٱحْكُمْ﴾[(٦)] بضم الباء والباقون بالكسر،

(١) سورة الزلزلة، الآية: ٧.
(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: زيادة الإيمان ونقصانه (٤٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها (١٩٣).
(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات مشركاً دخل النار (٩٤).
(٤) سورة القلم، الآية: ٣٠٥.
(٥) سورة الصافات، الآية: ١٦٤.
(٦) سورة الأنبياء، الآية: ١١٢.

والسجود في الأصل: التذلل، وفي الشرع: وضع الجبهة على الأرض على قصد العبادة، والمأمور به إما المعنى الشرعي فالمسجود له يكون بالحقيقة هو الله تعالى، وجعل آدم قبلة تفخيم الشأن واعترافاً لما أنكروا أولاً من فضله، ويدل على إرادة هذه المعنى الشرعي ما رواه أحمد ومسلم من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي ويقول: يا ويله أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة وأمرت بالسجود فعصيت فلي النار»[(١)] واللام في لآدم حينئذ بمعنى إلى كما في قول حسان في مدح الصديق:

أليس أول من صلى لقبلتكم وأعرف الناس بالقرآن والسنن

أو جعل آدم سبباً لوجوب السجود وتوبة لما صدر عنهم صورة الاعتراض، واللام حينئذ للسببية نحو صل لدلوك الشمس، وإما المعنى اللغوي وهو التواضع والتذلل لآدم تحية وتعظيماً كسجود إخوة يوسف، قال البغوي: هذا القول أصح قال: ولم يكن فيه وضع الوجه على الأرض إنما كان انحناءً فلما جاء الإسلام أبطل ذلك بالسلام. قلت: لعلهم إنما أمروا بتعظيم آدم شكراً له وأداء لحقه في التعليم قال رسول الله ﷺ: «من لم يشكر الناس لم يشكر الله»[(٢)] رواه أحمد والترمذي وصححه من حديث أبي سعيد ﴿فَسَجَدُوٓا۟﴾ يعني الملائكة كلهم أجمعين ﴿إِلَّآ إِبْلِيسَ﴾ هذا يدل على أن إبليس كان من الملائكة لصحة الاستثناء كما مر عن ابن عباس، فعلى هذا لا يكون الملائكة كلهم معصومين بل الغالب منهم العصمة كما أن بعضاً من الإنس معصومون والغالب منهم عدم العصمة، وقيل كان جنياً نشأ بين الملائكة ومكث فيهم ألوف سنين فغلبوا عليه ويحتمل كون الجن أيضاً مأمورين بالسجود مع الملائكة لكنه استغنى عن ذكرهم بذكر الملائكة لأن الأكابر لما أمروا بالسجود فالأصاغر أولى، ولعل ضرباً من الملائكة كانوا متحدي الجنس بالشياطين مختلفين بالعوارض وما روى مسلم عن عائشة «خلقت الملائكة من نور وخلقت الجن من مارج من نار وخلق آدم مما وصف لكم»[(٣)] يحمل على اختلاف حقيقة بعض الملائكة من حقيقة الجن دون بعضهم وهم الذين لا يوصفون بالذكورة والأنوثة ولا

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة (٨١).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: سجود القرآن (١٠٥٢).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك (١٩٥٤).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: قتل الحيات وغيرها (٢٢٣٦).

يتوالدون، أو يقال النار والنور حقيقة واحدة والامتياز بينهما بالتهذيب والصفاء وبدونه، وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا﴾[1] وهو قولهم الملائكة بنات الله دليل على اتحاد حقيقتهما والله أعلم بحقيقة الحال ﴿أَبَىٰ﴾ امتنع من السجود ﴿وَاسْتَكْبَرَ﴾ من أن يعظم آدم، أو يتخذه وصلة في عبادة ربه ﴿وَكَانَ﴾ في علم الله، أو صار ﴿مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ باستقباحه أمر الله تعالى إياه بالسجود لآدم اعتقاداً منه أنه أفضل من آدم حيث قال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ﴾ لا بترك الواجب وحده. ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ قال البغوي: إن آدم لم يكن له في الجنة من يجالسه فنام نومة فخلق الله زوجته حواء من قصيري شقه الأيسر، فلما هب من نومه رآها جالسة عند رأسه كأحسن ما خلق الله فقال لها: من أنتِ؟ قالت: زوجتك خلقني الله لك تسكن إلي وأسكن إليك. وإنما لم يخاطبهما أولاً تنبيهاً على أنه هو المقصود بالحكم ﴿وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا﴾ واسعاً كثيراً ﴿حَيْثُ شِئْتُمَا﴾ أين شئتما ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ منع عن قرب الشجرة مبالغة في النهي عن أكله لأن قرب الشيء يورث داعية وميلاناً إلى ذلك الشيء فيلهيه عما هو مقتضى العقل والشرع، فالاقتران بما هو يقرب إلى المعصية مكروه. والشجرة هي السنبلة على قول ابن عباس ومحمد بن كعب، والعنب على قول ابن مسعود والتين على قول ابن جريج والكافور على قول علي، وقال قتادة: شجرة العلم وفيها من كل شيء، فقيل وقع النهي على جنس من الشجرة، وقيل: شجرة مخصوصة ﴿وَالظَّالِمِينَ﴾ أي الضَّارِيْنَ أنفسكما بالمعصية، وأصل الظلم وضع الشيء في غير موضعه ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا﴾ أي أصدر زلتهما عن الشجرة أي بسبب الشجرة ومن أجل أكلها، أو أزلهما أي أذهبهما أي أبعدهما عن الجنة ويعضده قراءة حمزة فَأَزَالَهُمَا أي نحاهما، والشيطان من الشطن بمعنى البعد سمي به لعبده من الخير والرحمة. واختلفوا في أنه كيف لقي إبليس آدم بعد ما قيل له اخرج فإنك رجيم؟ قال البغوي: إن إبليس أراد أن يدخل الجنة ليوسوس آدم وحواء فمنعته الخزنة فأتته الحية وكانت صديقة لإبليس وكانت من أحسن الدواب لها أربع قوائم كقوائم البعير وكان من خزان الجنة فسألها إبليس أن يدخله في فمها فأدخلته فمرت به على الخزنة وهم لا يعلمون فأدخلته الجنة، وكذا أخرج ابن جرير عن ابن مسعودٍ وابن عباس وأبي العالية ووهب بن منبه ومحمد بن قيس، وقال الحسن: إنما رآهما على باب الجنة لأنهما كانا يخرجان منها، وقال البغوي: وقد كان آدم لما دخل الجنة قال: لو أن خلدا فلما دخل الشيطان الجنة وقف بين

---

(١) سورة الصافات، الآية: ١٥٨.

آدم وحواء لا يعلمان أنه إبليس فبكى وناح نياحة أحزنتهما وهو أول من ناح، فقالا: ما يبكيك؟ قال أبكي عليكما تموتان فتفارقان ما أنتما من النعمة فوقع ذلك في أنفسهما واغتما فقال إبليس ﴿هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلْخُلْدِ﴾ فأبى أن يقبل منه وقاسمهما بالله إني لكما لمن الناصحين فاغترا وما ظنا أن أحداً يحلف بالله كاذباً فبادرت حواء إلى أكل الشجرة ثم ناولت آدم حتى أكلها، وكان سعيد بن المسيب يحلف بالله ما أكل آدم من الشجرة وهو يعقل ولكن حواء أسقته الخمر فلما سكر قادته إليها فأكل ﴿فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ من النعيم، قال ابن عباس وقتادة: قال الله تعالى لآدم ألم يكن فيما أبحتك من الجنة مندوحة عن الشجرة قال بلى يا رب ولكن ما ظننت أن أحداً يحلف بك كاذباً، وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس: قال الله تعالى يا آدم ما حملك على ما صنعت؟ قال: يا رب زينته لي حواء، قال: فإني أعقبتها أن لا تحمل إلا كرهاً ولا تضع إلا كرهاً ودميتها في الشهر مرتين، فرنت حواء عند ذلك فقيل عليك الرنة وعلى بناتك ﴿وَقُلْنَا ٱهْبِطُوا۟﴾ أي انزلوا إلى الأرض يعني آدم وحواء وإبليس والحية ﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ حال استغنى عن الواو بالضمير أي متعادين، روى البغوي عن عكرمة عن ابن عباس قال: لا أعلم إلا رفع الحديث أنه كان يأمر بقتل الحيات، وقال «من تركهن خشية أو مخافة ثائر فليس منا» وفي رواية: ما سالمناهن منذ حاربناهن، وروي عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ: «إن بالمدينة جناً قد أسلموا فإن رأيتم منهم شيئاً فأذنوه ثلاثة أيام فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فإنه شيطان»(١) ﴿وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ﴾ موضع قرار واستقرار ﴿وَمَتَٰعٌ﴾ أي تمتع ﴿إِلَىٰ حِينٍ﴾ إلى انقضاء آجالكم.

﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ﴾ قرأ ابن كثير آدم بالنصب وكلمات بالرفع يعني جاءت الكلمات آدم من ربه وكانت سبب توبته، وقرأ الباقون بالعكس أي تعلم. والكلمات ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا﴾ الآية، كذا قال سعيد بن جبير ومجاهد والحسن، وقيل: غير ذلك من كلمات الدعاء والاستغفار والتضرع، قال ابن عباس: بكى آدم وحواء مائتي سنة ولم يأكلا ولم يشربا أربعين يوماً، ولم يقرب آدم حواء مائة سنة، وروي عن يونس بن حباب وعلقمة بن مرثد قالا ولو أن دموع أهل الأرض جمعت لكان دموع داود أكثر أصاب الخطيئة، ولو أن دموع داود مع دموع أهل الأرض جمعت لكان دموع آدم أكثر، قال شهر بن حوشب: بلغني أنه مكث ثلاثمائة سنين لا يرفع رأسه حياء من الله عز وجل ﴿فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ أي قبل توبته، والتوبة عبارة عن الاعتراف بالذنب والندم عليه والعزم على

(١) أخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: قتل الحيات وغيرها (٢٢٣٦).

أن لا يعود، واكتفى بذكر آدم لأن حواء كانت تبعاً له في الحكم ولذلك طوي ذكر النساء في أكثر القرآن والسُّنن ﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ﴾ الرجاع على عباده بالمغفرة وأصل التوبة الرجوع فمن العبد الرجوع من المعصية ومن الله الرجوع عن العقوبة إلى المغفرة ﴿ٱلرَّحِيمُ﴾ المبالغ في الرحمة ﴿قُلْنَا ٱهْبِطُواْ مِنْهَا جَمِيعًاۖ﴾ قيل: الهبوط الأول من الجنة والثاني من السماء إلى الأرض، وقيل: كرر للتأكيد أو لاختلاف المقصود فإن المقصود من الأول العقاب على المعصية ومن الثاني التكليف. وجَمِيعًا حال في اللفظ تأكيد في المعنى فلا يستدعي اجتماعهم ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى﴾ الفاء للعطف وإن حرف شرط وما زائدة أكدت به إن ولذلك حسن تأكيد الفعل بالنون وإن لم يكن فيه معنى للطلب، يعني أن يأتي لكم مني هدى يعني رسول وكتاب، الخطاب به إلى ذرية آدم ﴿فَمَن تَبِعَ هُدَايَ﴾ الشرط الثاني مع جزائه جزاء للشرط الأول وإنما جاء بإن حرف الشك لأنه محتمل في نفسه غير واجب عقلاً. أمال الكسائي هُدَايَ ومَثْوَايَ، ومَحْيَايَ حيث وقع ورُءْيَاكَ في أول يوسف خاصة، وأبو عمرو وورش قرآ رُءْيَاكَ خاصة بين بين، قال البيضاوي: كرر لفظ الهدى ولم يضم لأنه أراد بالثاني أعم من الأول وهو ما أتى به الرسل واقتضاء العقل أي: تبع ما آتاه مراعياً فيه ما شهده العقل ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ فيما يستقبلهم ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ على ما خافوا، فإن الخوف على المتوقع والحزن على الواقع أو المعنى ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ في الآخرة بحلول مكروه ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ في الآخرة بفوات محبوب، نفى عنهم العذاب وأثبت لهم الثواب على أبلغ الوجوه، قرأ يعقوب ﴿فَلَا خَوْفُ﴾ بالفتح بإعمال لا والآخرون بالرفع والتنوين ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ عطف على ما تبع كأنه قال: ومن لم يتبع هداي بل كفروا به ﴿وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ﴾ بالقرآن وغيره من الكتب ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ﴾ يوم القيامة ﴿هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ لا يخرجون منها ولا يموتون فيها، في القصة دليل على أن الجنة مخلوقة وأنها في جهة عالية وأن عذاب النار للكفار مخلد، تمسكت الحشوية بهذه القصة على عدم عصمة الأنبياء عليهم السلام قالوا كان آدم نبياً وارتكب المنهي عنه، وأجيب بأنه لم يكن نبياً حينئذ والمدعي يطالب بالبرهان، أو كان النهي للتنزيه وإنما سمي نفسه ظالماً وخاسراً لأنه ظلم نفسه وخسر حظه بترك الأولى، أو أنه فعل ناسياً لقوله تعالى: ﴿فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا﴾(١) لعله لما قاله إبليس: ﴿مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا﴾ وقاسمهما أورث فيه ميلاناً طبعياً ثم إنه كف نفسه عنه مراعاة لحكم الله إلى أن نسي ذلك وزال شعوره بشرب الخمر فحمله الطبع عليه وإنما عوتب بترك التحفظ عن أسباب النسيان،

(١) سورة طه، الآية: ١١٥.

ولعله وإن حط عن الأمة لم يحط عن الأنبياء لعظم قدرهم، ويحتمل أن يكون رفع الخطأ والنسيان خاصة لهذه الأمة، وستجيء المسألة آخر السورة، أو فعله بسبب خطأ في اجتهاده حيث ظن النهي للتنزيه، أو الإشارة إلى عين تلك الشجرة فتناول من غيرها من نوعها وكان المراد في النهي الإشارة إلى النوع، وإنما جرى عليه ما جرى على طريق السببية المقدرة دون المؤاخذة كتناول السم على الجهل والله أعلم.

ولما ذكر الله تعالى دلائل التوحيد والنبوة وخاطب الناس عامة وَعَد إنعاماته العامة، خاطب بني إسرائيل خاصة وذكَّرهم النعماء التي اختصت بهم لأن السورة مدنية وكان غالب الخطاب في المدينة مع اليهود لأنهم كانوا أهل علم والناس تبع لَهُمْ فلو اعترفوا بالنبوة اعتراف غيرهم بتقليدهم وكان حجة على غيرهم. فقال:

﴿يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِيٓ أُوفِ بِعَهۡدِكُمۡ وَإِيَّٰيَ فَٱرۡهَبُونِ ﴿٤٠﴾ وَءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلۡتُ مُصَدِّقٗا لِّمَا مَعَكُمۡ وَلَا تَكُونُوٓاْ أَوَّلَ كَافِرِۭ بِهِۦۖ وَلَا تَشۡتَرُواْ بِـَٔايَٰتِي ثَمَنٗا قَلِيلٗا وَإِيَّٰيَ فَٱتَّقُونِ ﴿٤١﴾ وَلَا تَلۡبِسُواْ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُواْ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٤٢﴾ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾ ۞أَتَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبِرِّ وَتَنسَوۡنَ أَنفُسَكُمۡ وَأَنتُمۡ تَتۡلُونَ ٱلۡكِتَٰبَۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ﴿٤٤﴾ وَٱسۡتَعِينُواْ بِٱلصَّبۡرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلۡخَٰشِعِينَ ﴿٤٥﴾ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ رَبِّهِمۡ وَأَنَّهُمۡ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ ﴿٤٦﴾ يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَنِّي فَضَّلۡتُكُمۡ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٤٧﴾ وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا لَّا تَجۡزِي نَفۡسٌ عَن نَّفۡسٖ شَيۡـٔٗا وَلَا يُقۡبَلُ مِنۡهَا شَفَٰعَةٞ وَلَا يُؤۡخَذُ مِنۡهَا عَدۡلٞ وَلَا هُمۡ يُنصَرُونَ ﴿٤٨﴾﴾

﴿يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ أي أولاده، والابن من البِنَاء لأنه مبنى أبيه ولذلك ينسب المصنوع إلى الصانع، ويقال أبو الحرب وبنت فكر، وإسرائيل لقب يعقوب عليه السلام ومعناه بالعبرية عبد الله وايل هو الله، وقيل صفوة الله، وقرأ أبو جعفر إسرائيل بغير همزة ﴿ٱذۡكُرُواْ﴾ احفظوا، والذكر يكون بالقلب وباللسان فإنه دليل على ذكر القلب، وقيل: اشكروا لأن في الشكر ذكراً، قال الحسن: ذكر النعمة شكرها ﴿نِعۡمَتِيَ﴾ لفظها واحد ومعناها جمع ﴿ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ﴾ قيد النعمة بهم حتى يحملهم على الرضاء والشكر، وأما النعمة على غيرهم فقد يوجب الغيرة والحسد، قال قتادة: هي النعم التي خصت بها بنوا إسرائيل من فلق البحر وأنجائهم من فرعون بإغراقه وتظليل الغمام في التيه، وإنزال المن والسلوى وبعث الأنبياء فيهم، وجعلهم ملوكاً وإنزال التوراة وغيرها، وقال غيره: هي جميع النعم

على العباد ﴿وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِىٓ﴾ بالإيمان والطاعة ﴿أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ بالإثابة، والعهد يضاف إلى المعاهد والمعاهد، ولعل أولاً أضاف إلى الفاعل وثانياً إلى المفعول فإن الله تعالى عهد إليهم بالإيمان ووعد هم بالثواب، أو في كليهما أضاف إلى المفعول أي أوفوا بما عاهدتموني أوف بما عاهدتكم. أخرج ابن جرير بسند صحيح عن ابن عباس قال: ﴿أوفوا بعهدي﴾ في اتباع محمد ﷺ ﴿أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ في رفع الآصار والأغلال، قال البغوي: قال الكلبي: عَهِدَ الله إلى بني إسرائيل على لسان موسى إلى باعث في بني إسماعيل نبياً أمياً فمن تبعه وصدق بالنور الذي يأتي به غفرت له ذنبه وأدخلته الجنة وجعلت له أجرين اثنين وهو قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾(١) يعني في أمر محمد ﷺ، قلت: وهذا قوله تعالى في جواب ما قال موسى: ﴿رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّٰىَ﴾(٢) إلى قوله: ﴿إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ قَالَ عَذَابِىٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ. ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾(٣) الآية، وقال قتادة ومجاهد: أراد بها ما ذكر في المائدة: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ إلى أن قال: ﴿لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾(٤) الآية، وقال الحسن: هو قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ﴾(٥) فهو شريعة التوراة، قلت: وإن هذين القولين راجعان إلى ما قال ابن عباس والكلبي فإن في الأول: ﴿وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ﴾(٦) وكذلك شريعة التوراة حاكمة بالإيمان بمحمد ﷺ وإلا فهي منسوخة ﴿وَإِيَّٰىَ﴾ منصوب بفعل مقدر بعده يفسره ﴿فَٱرْهَبُونِ﴾ فخافون في نقض العهد وفي كل فعل وترك، والرهبة خوف معه تحرز، وهذا آكد في إفادة التخصيص من ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ لما فيه من تقديم المفعول وتكريره وتكرير الفعل تقديراً أو لفظاً والفاء الجزائية، تقدير الكلام إن كنتم راهبين فإياي ارهبوا فارهبوني، والآية متضمنة للوعد والوعيد دالة على وجوب الشكر والوفاء بالعهد وأن المؤمن ينبغي أن لا يخاف أحداً إلا الله. أثبت يعقوب الياآت المحذوفة في الخط مثل: ﴿فَٱرْهَبُونِ﴾ ﴿فَٱتَّقُونِ﴾ ﴿وَٱخْشَوْنِ﴾ كلها وجملتها إحدى وستون ياء لا غير وأثبت نافع في رواية ورش منها في الوصل سبعاً وأربعين وفي رواية قالون عشرين، واختلف عن قالون في اثنين وهما ﴿ٱلتَّلَاقِ﴾ و﴿ٱلتَّنَادِ﴾ في غافر وأثبت ابن كثير

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٨٧.
(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٥٥.
(٣) سورة الأعراف، الآية: ١٥٦ـ ١٥٧.
(٤) سورة المائدة، الآية: ١٢.
(٥) سورة البقرة، الآية: ٦٣.
(٦) سورة المائدة، الآية: ١٢.

في الوصل والوقف إحدى وعشرين واختلف عنه ست ﴿وَتَقَبَّلْ دُعَآءِ﴾ في إبراهيم ﴿يَدْعُ ٱلدَّاعِ﴾ في القمر ﴿بِٱلْوَادِ﴾ و﴿أَكْرَمَنِ﴾ و﴿أَهَٰنَنِ﴾ في الفجر فأثبت الخمس البزي في الحالين، وأثبت قنبل ﴿إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ﴾ في يوسف في الحالين وبِالوَاوِ في الفجر في الوصل فقط وفيه خلاف عنه وأثبت أبو عمرو من ذلك في الوصل خاصة أربعاً وثلاثين وخير في ﴿أَكْرَمَنِ﴾ و﴿أَهَٰنَنِ﴾ وأثبت الكسائي ياءين ﴿يَوْمَ يَأْتِ﴾ في هود و﴿مَا كُنَّا نَبْغِ﴾ في الكهف لا غير، وأثبت حمزة في الوصل خاصة ﴿وَتَقَبَّلْ دُعَآءِ﴾ في إبراهيم، وفي الحالين ﴿أَتُمِدُّونَنِ﴾ في النمل لا غير وحذف كلهن عاصم، واختلف عنه في يائين في النمل ﴿فَمَآ ءَاتَىٰنِۦَ ٱللَّهُ﴾ فتحها حفص في الوصل وأثبتها ساكنة في الوقت وفي الزخرف ﴿يَٰعِبَادِ لَا خَوْفٌ﴾ فتحها أبو بكر في الوصل وأسكنها في الوقف وشعبة بحذف الأولى كحفص في الأخرى، وأثبت ابن عامر في رواية هشام ﴿ثُمَّ كِيدُونِ﴾ في الأعراف وفي رواية ابن ذكوان في الكهف ﴿فَلَا تَسْـَٔلْنِى﴾ وسيأتي جميع ما ورد من ذلك الاختلاف في أماكنها إن شاء الله تعالى.

﴿وَءَامِنُوا۟ بِمَآ أَنزَلْتُ﴾ يعني القرآن عطف تفسيري على أوفوا، أو تخصيص بعد التعميم فإن الإيمان هو العمدة في الوفاء بالعهود ﴿مُصَدِّقًا﴾ أي موافقاً في القصص وبعث النبي ﷺ ونعته وفي الوعد والوعيد والدعوة إلى التوحيد، والإيمان بالأنبياء بلا تفريق بينهم وبما جاؤوا به من ربهم وإلى امتثال الأوامر والانتهاء عن المناهي، أو شاهداً على كونها من الله تعالى ﴿لِّمَا مَعَكُمْ﴾ من الكتب الإلهية التورية وغيرها، وفي التقييد بكون القرآن مصدقاً لما معهم تنبيه على أن اتباعها يوجب الإيمان به ولذلك عرّض بقوله: ﴿وَلَا تَكُونُوٓا۟ أَوَّلَ كَافِرٍۭ بِهِۦ﴾ بل الواجب أن تكونوا أول من آمن به كما أن ورقة بن نوفل لما كان عالماً بالتوراة صار أول من آمن به، فالمراد به التعريض دون الحقيقة كقولك أما أنا فلست بجاهل فلا يقال كيف نهوا عن التقدم في الكفر مع سبق مشركي مكة فيه؟ أو المراد ولا تكونوا أول كافر من أهل الكتاب أو أول من كفر بما معه فإن الكفر بالقرآن كفر بما يصدقه؟ قلت: أو المراد بالأولية الأولية بالذات يعني كونهم سبباً لكفر غيرهم فإن إيمان العلماء والأحبار والرؤساء سبب لإيمان غيرهم وكفرهم سبب لكفر غيرهم، فلذا قال رسول الله ﷺ: «ألا إن شر الشرار شرار العلماء، وإن خير الخيار خيار العلماء»[1] رواه الدارمي من حديث الأحوص بن حكيم عن أبيه، والمعنى لا تكونوا سبباً لكفر أتباعكم فيكون عليكم إثم الأريسيين. وأول كافر خبر من ضمير الجمع بتأويل أو فريق، أو بتأويل

---

(١) أخرجه الدارمي في المقدمة، باب: التوبيخ لمن يطلب العلم لغير الله (٣٧٤).

أول فريق، أو بتأويل لا يمكن كل واحد منكم أول كافر كقولك كساناحلة. وأول أفعل لا فعل له من لفظه، وقيل: أصله أَوَالُ من وَالَ على وزن سَأَلَ أبدلت همزته واواً من غير قياس أو آاوَلُ من أوعلَ قلبت الهمزة واواً وأدغمت، قال البغوي: نزلت الآية في كعب بن أشرف وأصحابه من علماء اليهود ﴿وَلَا تَشْتَرُوا﴾ أي لا تستبدلوا بآياتي أي بالإيمان بآيات القرآن أو لا تستبدلوا بآيات التوراة ببيان نعت محمد ﷺ ﴿ثَمَنًا﴾ أي عرضاً من الدنيا ﴿قَلِيلًا﴾ فإن أعراض الدنيا وإن جلت فهي قليلة رذيلة بالإضافة إلى ما يفوتهم من حظوظ الآخرة، وذلك أن رؤساء اليهود وعلماؤهم كانت لهم مأكلة يصيبونها من سفلتهم وجهالهم يأخذون كل عام منهم شيئاً معلوماً من زروعهم وضروعهم ونقودهم فخافوا فواتها إن بينوا صفة محمد ﷺ واتبعوه، فاختاروا الدنيا على الآخرة وغيروا نعته وكتموا اسمه ﴿وَإِيَّايَ فَاتَّقُونِ﴾ بالإيمان واختيار الآخرة على الدنيا وهذا مثل ﴿فَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾ غير أن في الآية السابقة خطاب لعوام بني إسرائيل ولذا فصلت بالرهبة التي هي مقدمة التقوى وفي الثانية خطاب لعلمائهم ولذلك فصلت بالتقوى الذي هو منتهى الأمر ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ أي لا تخلطوا، واللبس: الخلط، وقد يلزمه جعل الشيء مشتبهاً بغيره، يعني لا تخلطوا الحق الذي أنزلت عليكم من صفة محمد ﷺ بالباطل الذي تكتبون بأيديكم من التغير حتى لا يميز بينهما، وقال مقاتل: إن اليهود أقرّوا ببعض صفة محمد ﷺ وكتموا بعضاً ليصدقوا في ذلك فألحق إقرارهم وبيانهم والباطل كتمانهم ﴿وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ﴾ مجزوم داخل تحت حكم النهي أي لا تكتموا، أو منصوب بإضمار أن بعد الواو وللجمع أي لا تجمعوا بين لبس الحق بالباطل وكتمان الحق ﴿وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أنه نبي مرسل وأنكم تكتمون صفته فإنه أقبح فإن الجاهل قد يعذر.

﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ أي صلاة المسلمين وزكاتهم، فيه دليل على أن الكفار مخاطبون بالفروع، والزكاة مشتق من زكا الزرع إذا نما، أو من تزكى أي تطهر فإن فيه تطهير المال وتنميته قال الله تعالى: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾(١) ﴿وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ مع المصلين محمد ﷺ وأصحابه، ذكر بلفظ الركوع وهو ركن من أركان الصلاة لأن صلاة اليهود لم يكن فيه ركوع، وفيه حث على الصلاة بالجماعة.

مسألة: الجماعة ركن عند داود، وقال أحمد: فريضة وليست بركن، وعند الجمهور

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٧٦.

سنة مؤكدة قريب من الواجب يترك سنة الفجر مع كونها آكد السنن عند خوف فواتها، قال رسول الله ﷺ: «صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة»[١] متفق عليه من حديث ابن عمر ﴿أَتَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبِرِّ﴾ أي بالطاعة وفيه تقرير مع توبيخ وتعجيب. وَالبِرُّ: التوسع في الخير مشتق من البر هو الفضاء الواسع يتناول كل خير، قال البغوي: نزلت في علماء اليهود وذلك أن الرجل منهم كان يقول لقريبه وحليفه من المسلمين إذا سأله عن أمر محمد ﷺ أثبت على دينه فإن أمره حق وقوله صدق، وكذا أخرج الواحدي عن ابن عباس، وقيل: هو خطاب لأحبارهم حيث أمروا أتباعهم بالتمسك بالتوراة وهم خالفوا التوراة وغيروا نعت محمد ﷺ فيه ﴿وَتَنسَوۡنَ أَنفُسَكُمۡ﴾ تتركونها من البر كالمنسيات ﴿وَأَنتُمۡ تَتۡلُونَ ٱلۡكِتَٰبَۚ﴾ التوراة وفيها نعت محمد ﷺ وصفته وفيها الوعيد على العناد ومخالفة القول العمل وترك البر ﴿أَفَلَا تَعۡقِلُونَ﴾ قبح صنعكم أو أفلا عقل لكم يمنعكم عما تعلمون قبح عاقبته، والعقل في الأصل الحبس ومنه عقال الدابة، فإن العقل يمنع الإنسان عما يضره يعني ما تفعلون مخالف للعلم والعقل، روى البغوي أن رسول الله ﷺ قال: «رأيت ليلة أسري بي رجالاً تقرض شفاههم بمقاريض من نار، قلت: من هؤلاء يا جبرائيل؟ قال هؤلاء خطباء من أمتك يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب»[٢] وروى أيضاً عن أسامة بن زيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتابه فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع أهل النار عليه فيقولون: أي فلان ما شأنك؟ ألست كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ قال: كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه وأنهاكم عن المنكر وآتيه»[٣] قال البيضاوي: المراد بالآية حث الواعظ على تزكية النفس وتكميله لا منع الفاسق عن الوعظ فإن الإخلال بأحد الأمرين المأمور بهما لا يوجب الإخلال بالآخر، قلت: فمعنى قوله تعالى: ﴿كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ۝٣﴾[٤] إن معصية العالم أكبر مقتاً عند الله من معصية الجاهل لا أن أمره بالمعروف ممقوت والله أعلم.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: فضل صلاة الجماعة (٦٤٥) وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل صلاة الجماعة (٦٥٠).

(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان. انظر كنز العمال (٢٩٠٢٦) وأخرج أحمد نحواً منه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: صفة النار وأنها مخلوقة (٣٢٦٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله (٢٩٨٩).

(٤) سورة الصف، الآية: ٢.

ثم لمّا أمرهم الله تعالى بما شق عليهم من ترك الرياسة والإعراض عن الدنيا أرشدهم بما يعينهم على ذلك ويكفيهم في إنجاح حوائجهم فقال ﴿وَٱسْتَعِينُواْ﴾ على ما يستقبلكم من الحوائج وأنواع البلاء ﴿بِٱلصَّبْرِ﴾ بانتظار النجاح والفرج توكلاً على الله وحبس النفس عن الجزع فإن لا يغني من القدر شيئاً وحبس النفس عن المعاصي وعلى الطاعات فإنه تعالى يقول: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾[١] وقال مجاهد: أراد بالصبر الصوم ومنه سمي شهر رمضان شهر الصبر وذلك أن الصوم يزهده في الدنيا والصلاة يرغبه في الآخرة ﴿وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ قيل الواو بمعنى على أي استعينوا بالصبر على الصلاة، قال الله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾[٢] أو هي بمعناها وللصلاة مدخلاً في دفع الهموم وإنجاح الحوائج، روى أحمد وأبو داود وابن جرير من حديث عبد العزيز أخي حذيفة بن اليمان أنه ﷺ: كان إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة[٣]، ويجوز أن يراد بها الدعاء قال رسول الله ﷺ: «من كانت له حاجة إلى الله أو إلى أحد من بني آدم فليتوضأ وليحسن وضوءه ثم ليصل ركعتين ثم يثني على الله ويصلي على النبي ﷺ، وليقل: لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين، أسئلك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من كل إثم، لا تدع لي ذنباً إلا غفرته ولا هماً إلا فرجته ولا حاجة هي لك رضاً إلا قضيتها يا أرحم الراحمين»[٤]. رواه الترمذي من حديث عبد الله بن أبي أوفى، والحاكم في المستدرك نحوه ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾ أي الاستعانة بهما، أو جملة ما أمروا بها ونهوا عنها، أو كل واحد من الخصلتين كما في قوله تعالى: ﴿كِلْتَا ٱلْجَنَّتَيْنِ ءَاتَتْ أُكُلَهَا﴾[٥] أي كل واحدة منهما أو الصلاة إن كانت الواو في ﴿وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ بمعنى على، وقيل خصت الصلاة برد الضمير إليها لعظم شأنها، أو استجماعها ضروباً من الصبر كما قال الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾[٦] أن رضاء الرسول داخل في رضاء الله تعالى، وقيل: معناه

---

(١) سورة الشورى، الآية: ٣٠.

(٢) سورة طه، الآية: ١٣٢.

(٣) عند أبي أداود وأحمد: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر صلى في كتاب: الصلاة، باب: وقت قيام النبي صلى الله عليه وسلم (١٣١٨).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: الوتر، باب: ما جاء في صلاة الحاجة (٤٧٩) وقال: في إسناده مقال.

(٥) سورة الكهف، الآية: ٣٣.

(٦) سورة التوبة، الآية: ٦٢.

استعينوا بالصبر وإنه لكبير بالصلاة وإنها لكبيرة أي ثقيلة شاقة فحذف أحدها اختصاراً ﴿إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ والخشوع السكون ومنها الخشعة للراحلة المطمئنة، وهو في الصوت والبصر قال الله تعالى: ﴿وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَٰنِ﴾[(١)] وقال: ﴿خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ﴾[(٢)] والخضوع: اللين والانقياد، ولذلك يقال: الخشوع بالجوارح والخضوع بالقلب، والمراد المؤمنين الساكنين إلى طاعة الله تعالى الخائفين المتواضعين ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾ أي يتوقعون لقاء الله أو يستيقنون به، قال البغوي: الظن من الأضداد يكون شكاً ويقيناً يعني مشترك بينهما، أو يقال أطلق على اليقين مجازاً شابهه في الرجحان، قلت: وفي إيراد لفظ الظن ههنا دون العلم واليقين إشعار بأن من كان غالب ظنه أنه ملاقي الله وأن الله تعالى مجازيه على أعماله فالعقل الصحيح يهوّن عليه الصبر على الطاعة وعن المعصية مخافة الضرر، ألا ترى أن من كان غالب ظنه أن ماء القدح مسموم فهو يصبر على مشقة العطش ولا يشرب من ذلك الماء وكذا من كان غالب ظنه أن ما في القدح يورث الشفاء والقوة فهو يصبر على مرارته ويشربه، فكيف من كان يؤمن بالله وبجزائه فإنه يستحقر المشقة نظراً إلى تحصيل رضائه وعظم جزائه بل يستلذ بامتثال أمر المحبوب وتوقع لقائه، ومن ثم قال ﷺ: «جعلت قرة عيني في الصلاة»[(٣)] أخرجه الحاكم والنسائي ﴿أَنَّهُم مُّلَاقُوا رَبِّهِمْ﴾ أي معاينوه يرونه في الآخرة، والصلاة معراج المؤمن تكون للعبد وسيلة إلى رؤية الله قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴿٧٩﴾﴾[(٤)] وعن ربيعة بن كعب قال: كنت أَبِيْتُ مع رسول الله ﷺ فأتيته بوضوئه وحاجته فقال لي: «سل» فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة، قال: أو غير ذلك؟ قلت: هوذاك، قال: فأعني على نفسك بكثرة السجود»[(٥)] رواه مسلم، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أقرب ما يكون العبد إلى الرب وهو ساجد»[(٦)] رواه مسلم، وقيل: المراد باللقاء الصيرورة والحشر

---

(١) سورة طه، الآية: ١٠٨.

(٢) سورة القلم، الآية: ٤٣.

(٣) أخرجه النسائي في كتاب: عشرة النساء، باب: حب النساء (٣٩٣٩).

(٤) سورة الإسراء، الآية: ٧٩.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: فضل السجود والحث عليه (٤٨٩) وأخرجه النسائي في كتاب: التطبيق، باب: فضل السجود (١١٣٢) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: وقت قيام النبي صلى الله عليه وسلم من الليل (١٣١٨).

(٦) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود (٤٨٢).

إليه. ﴿وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾ فيجازيهم بأعمالهم، وملاحظة الرجوع إلى الله يهون الصبر عليه ولذلك سن للمصاب قول: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾.

﴿يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾ كرره للتأكيد وتذكير التفضيل وهو أجل النعم وربطه بالوعيد الشديد ﴿وَأَنِّى فَضَّلْتُكُمْ﴾ يريد تفضيل آبائهم الذين كانوا في زمن موسى عليه السلام وبعده مالم يغيروا دينهم، فضلهم الله تعالى بما منح عليهم من النبوة والكتاب والإيمان والعلم والأعمال الصالحة والملك والعدالة ومناصرة الأنبياء وإنما عدّ نعمه عليهم لأن فضل الآباء يوجب شرفاً في الأبناء، وفيه حثّهم على تحصيل ذلك الفضل إذ لم يكن فضلهم إلا باتباع الوحي والأنبياء والكتاب ويمكنهم تحصيله باتباع محمد ﷺ والقرآن وفيه اتباع موسى والتوراة ﴿عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ أي على عالمي زمانهم كذا أخرج ابن جرير عن مجاهد وأبي العالية وقتادة، أو على من لم يستجمع ذلك الفضائل من العالمين ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا﴾ أي ما فيه من العذاب ﴿لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ﴾ كافرة، للآيات والأحاديث الدالة على الشفاعة ولأهل الكبائر وعليه انعقد الإجماع ﴿شَيْـًٔا﴾ من الحقوق، فنصبه على المفعولية أو لا تجزي شيئاً من الجزاء فنصبه على المصدرية، وقيل: لا تغني شيئاً من الإغناء وقيل: لا تكفي شيئاً من الشدائد والعائد محذوف تقديره لا تجزي فيه، ومن لم يجوز حذف العائد قال اتسع فيه فحذف الجار وأجرى مجرى المفعول به ثم حذف ﴿وَلَا يُقْبَلُ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب بالتاء المنقوطة من فوق، والباقون بالياء فإن الفاعل مؤنث غير حقيقي يجوز فيه التذكير والتأنيث ﴿مِنْهَا﴾ أي من العاصية أو من الشافعة ﴿شَفَٰعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ أي فدية، وقيل البدل وأصله التسوية ﴿وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ يمنعون من عذاب الله تعالى، والضمير لما دلت عليه النفس الثانية المنكرة الواقعة في سياق النفي الدالة على العموم والكثرة، أريد بالآية نفي أن يدفع العذاب عن أحد من الكفار أحد بوجه من الوجوه، فإنه إما أن يكون قهراً فهو النصرة، أو بلا قهر مجاناً وهو الشفاعة، أو بأداء ما كان عليه وهو أن يجزي عنه أو بغيره وهو أن يعطي عنه عدلاً، والآية نزلت رداً لما كانت اليهود تزعم أن آباءهم يشفعهم.

﴿وَإِذْ نَجَّيْنَٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ ۚ وَفِى ذَٰلِكُم بَلَآءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴿٤٩﴾ وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ ٱلْبَحْرَ فَأَنجَيْنَٰكُمْ وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿٥٠﴾ وَإِذْ وَٰعَدْنَا مُوسَىٰٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَنتُمْ

ظَٰلِمُونَ ﴿٥١﴾ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٢﴾ وَإِذْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿٥٣﴾ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلْعِجْلَ فَتُوبُوٓا۟ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِندَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٤﴾ وَإِذْ قُلْتُمْ يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿٥٥﴾ ثُمَّ بَعَثْنَٰكُم مِّنۢ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٦﴾ وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٥٧﴾

﴿وَإِذْ نَجَّيْنَٰكُم﴾ أي أسلافكم، تفصيل لما أجمله من النعم عطف على نعمتي عطف الخاص على العام وفيه منة عليهم حيث نجوا بنجاتهم ﴿مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ أي أتابعه وأهل دينه أصله أهل بدليل أهيل خص بالإضافة إلى العظماء من الأنبياء والملوك، وفرعون لقب لملك العمالقة وكان فرعون مولى وليد بن مصعب بن الريان عمَّر أكثر من أربعمائة سنة، وفرعون يوسف ريان وكان بينهما أكثر من أربعمائة سنة ﴿يَسُومُونَكُمْ﴾ يكلفونكم ويذيقونكم. وأصل السوم: الذهاب في طلب الشيء، وقيل: معناه يصرفونكم في أصناف العذاب كالإبل السائمة في البرية، وذلك أنه فرعون جعل بني إسرائيل أصنافاً في الأعمال يبنون ويحرثون، ويحملون الأنفال، ويؤدون الجزية والنساء يغزلن لهم ﴿سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ﴾ أي أشده وأسوأه وهو مصدر سَاءَ يَسُوءُ، مفعول ليسومونكم، والجملة حال من الضمير في نجيناكم، أو من آل فرعون، أو منهما جميعاً ﴿يُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ﴾ بيان ليسومونكم، ولذلك لم يذكر بالعطف بل على البدل ﴿وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ﴾ قال البغوي: وذلك أن فرعون رأى في منامه كأن ناراً أقبلت من بيت المقدس وأحاطت بمصر وأحرقت لكل قبطي بها ولم يتعرض لبني إسرائيل فهاله ذلك وسأل الكهنة عن رؤياه؟ فقالوا: يولد في بني إسرائيل غلام يكون على يده هلاكك وزوال ملكك، كذا أخرج ابن جرير عن السدي. قال البغوي: فأمر فرعون بقتل كل غلام يولد في بني إسرائيل وجمع القوابل فقال لهن لا يولد غلام من بني إسرائيل إلا قتل ولا جارية إلا تركت حتى قيل أنه قتل في طلب موسى اثني عشر ألف صبي، وقال وهب: بلغني أنه ذبح تسعين ألفاً، ثم أسرع الموت في مشيخة بني إسرائيل فدخل رؤوس القبط على فرعون وقالوا: إن الموت قد وقع في بني إسرائيل فيذبح صغارهم ويموت كبارهم فيوشك أن يقع العمل علينا فأمر فرعون أن يذبحوا سنة ويتركوا سنة فولد هارون في السنة التي لا يذبحون فيها وموسى في السنة

التي يذبحون فيها ﴿وَفِي ذَٰلِكُم بَلَآءٌ﴾ البلاء معناه الاختيار فتارة تكون بالشدة والعذاب يختبر مصابرتهم، وتارة بالنعمة والرخاء يختبر به شكرهم قال الله تعالى: ﴿وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً﴾[1] فالواجب الشكر عند الرخاء والصبر عند الشدة، والمشار إليه بذلكم إما إنجاؤهم من آل فرعون فالمراد به الثاني، وإما سومهم سوء العذاب فالمراد به الأول ﴿مِّن رَّبِّكُمْ﴾ بتسليط فرعون أو ببعث موسى وتوفيقه تخليصكم ﴿عَظِيمٌ﴾ صفة بلاء.

﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ ٱلْبَحْرَ﴾ فلقناه بدخولكم، وقيل: معناه فرقنا لكم، وذلك أنه لما دنا هلاك فرعون وأمر الله موسى أن يسري ببني إسرائيل أمر موسى قومه أن يسيروا بالليل ويسرِّجوا في بيوتهم، وأخرج الله كل ولد زنا في القبط مِنْ بني إسرائيل إليهم وبالعكس وألقى الموت على القبط واشتغلوا بدفنهم حتى أصبحوا وطلعت الشمس وخرج موسى في ستمائة ألف أو أكثر، وكانوا دخلوا مصر مع يعقوب اثنين وسبعين إنساناً، فلما أرادوا السير في الليل ضرب عليهم التيه فلم يدر أين يذهبون، فسأل مشيخة بني إسرائيل فقالوا إن يوسف لما حضره الموت أخذ على إخوته عهداً أن لا يخرجوا من مصر حتى يخرجوه معهم فَسَأَلهم عن قبره فلم يعلموا، فنادى موسى أنشد الله كل من يعلم موضع قبر يوسف إلا أخبرني به ومن لم يعلم به فَصَمَت أذناه عن قولي، فلم يسمع إلا عجوز فقالت: لو دللتُ تعطيني كل ما سألتك فأبى وقال: حتى أسأل ربي فأمره الله، فقالت: لا أستطيع المشي فأخرجني من مصر وفي الآخرة لا تنزل في غرفة من الجنة إلا نزلتُها معك، قال: نعم، قالت: إنه في جوف النيل فدعا الله فحسر عنه فأخرجه في صندوق وحمله ودفنه بالغمام، فساروا وموسى على ساقتهم وهارون على مقدمتهم، وأمر فرعون قومه أن لا يخرجوا في طلب بني إسرائيل حتى يصيح الديك فوالله ما صاح ديك تلك الليلة، فخرج فرعون وعلى مقدمته هامان في ألف ألف وسبعمائة ألف، وكان فيهم سبعون ألفاً من دهم، فسارت بنو إسرائيل إلى البحر والماء في غاية الزيادة، فإذا هم بفرعون حين أشرقت فتحيروا: ﴿فَلَمَّا تَرَٰٓءَا ٱلْجَمْعَانِ قَالَ أَصْحَٰبُ مُوسَىٰٓ إِنَّا لَمُدْرَكُونَ ﴿٦١﴾﴾ قال موسى: ﴿قَالَ كَلَّآ ۖ إِنَّ مَعِىَ رَبِّى سَيَهْدِينِ ﴿٦٢﴾﴾ فأوحى الله إليه: ﴿أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْبَحْرَ ۖ فَٱنفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَٱلطَّوْدِ ٱلْعَظِيمِ﴾[2] وظهر فيه اثنا عشر طريقاً بعدد الأسباط وارتفع الماء بين كل طريقين كالجبل وأرسل الله الريح والشمس على قعر البحر حتى يبس الطرق وخاضت كل سبط بني

---

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٣٥.

(٢) سورة الشعراء، الآية: ٦١ـ ٦٣.

إسرائيل في طريق ولا يرى بعضهم بعضاً بحجاب الماء فخافوا على إخوانهم بالغرق، فاشتبك الماء بإذن الله حتى يرى بعضهم من بعض ويسمع فعبروا سالمين ﴿فَأَنجَيْنَٰكُمْ وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ﴾ ذلك أن فرعون لما رأى البحر منفلقاً قال: هذا من هيبتي حتى أدرك عبيدي الآبقين، وكان فرعون على حصان أدهم ولم يكن في خيل فرعون أنثى فجاء جبرائيل على فرس أنثى فاقتحم البحر، فلما اشتمّ أدهم فرعون ريحها اقتحم البحر في إثرها وهم لا يرونه ولا يملك فرعون من أمره شيئاً واقتحم الخيول جملة خلفه في البحر، وجاء ميكائيل على فرس خلف القوم يسوقهم ويقول الحقوا بأصحابكم حتى خاضوا كلهم وكان بين طرفي البحر أربعة فراسخ وهو بحر قلزم بحر من بحار فارس، قال قتادة: بحر من وراء مصر يقال له أساف وذلك بمراء من بني إسرائيل فذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾ إلى مصارعهم.

﴿وَإِذْ وَٰعَدْنَا﴾ قرأ أبو جعفر وأبو عمرو وعدنا ووعدناكم حيث وقع بلا ألف والباقون ﴿وَٰعَدْنَا﴾ بالألف ومعناهما واحد نحو عاقبت اللص، وقال الزجاج: كان من الله الأمر ومن موسى القبول ومن ثم ذكر المواعدة، وقيل: وعد الله الوحي ووعده موسى المجيء إلى الطور ﴿مُوسَىٰٓ﴾ قرأ حمزة والكسائي بالإمالة وكذا يميلان كل ما كان من الإسماء والأفعال من ذوات الياء نحو ﴿مُوسَىٰٓ﴾ ﴿وَعِيسَىٰ﴾ و﴿يَحْيَىٰ﴾ و﴿الموتى﴾ و﴿طُوًى﴾ ﴿وَأُخْرَىٰ﴾ و﴿كُسَالَىٰ﴾ و﴿أَسْرَىٰ﴾ و﴿يَتَٰمَىٰ﴾ ﴿وَفُرَٰدَىٰ﴾ و﴿نَصَٰرَىٰٓ﴾ و﴿ٱلْأَيَٰمَىٰ﴾ و﴿ٱلْحَوَايَآ﴾ ﴿وَبُشْرَىٰ﴾ ﴿وَذِكْرَىٰ﴾ ﴿وضيزى﴾ وشبهها مما ألفه للتأنيث وكذلك ﴿ٱلْعَمَىٰ﴾ ﴿وَٱلْهُدَىٰ﴾ ﴿وَٱلضُّحَىٰ ①﴾ و﴿ٱلرُّءْيَا﴾ ﴿وَمَأْوَىٰهُ﴾ ﴿وَمَأْوَىٰكُمُ﴾ و﴿مَثْوَىٰهُ﴾ ﴿وَمَثْوَىٰكُمْ﴾ وما كان مثله من المقصود وكذلك ﴿ٱلْأَدْنَىٰ﴾ و﴿أَزْكَىٰ﴾ و﴿أَوْلَىٰ﴾ و(أعلى) وشبهها من الصفات وكذا نحو: ﴿أَتَىٰٓ﴾ ﴿وَسَعَىٰ﴾ و﴿زَكَىٰ﴾ ﴿فسوى﴾ و﴿يَخْفَىٰ﴾ (ويرضى) و(يهوى) وشبهها من الأفعال مما ألفه منقلبة من ياء وكذلك أما لا أنى التي بمعنى كيف نحو: ﴿أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ و﴿أَنَّىٰ لَكِ﴾، وكذلك ﴿مَتَىٰ﴾ و﴿بَلَىٰ﴾ ﴿وَعَسَىٰٓ﴾ حيث كان وكذلك ما أشبهه مما هو مرسوم بالياء ما خلا خمس وهي: ﴿حَتَّىٰ﴾ و﴿لَدَا﴾ ﴿وَعَلَىٰ﴾ ﴿وَإِلَىٰ﴾ و﴿مَا زَكَىٰ﴾ فإنها مفتوحات إجماعاً، وكذلك مفتوح بالإجماع ميع ذوات الواو من الأسماء والأفعال نحو: ﴿ٱلصَّفَا﴾ و﴿سَنَا بَرْقِهِۦ﴾ ﴿وَبَدَا﴾ و(دنا) ﴿وَعَفَا﴾ و﴿عَلَا﴾ وشبهها ما لم يقع بين ذوات الياء في سورة أو آخر أيها ياء أو تلحقه زيادة نحو: ﴿تُدْعَىٰٓ﴾ و(تبلى) ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ﴾ و(من استعلى) و﴿أَنجَىٰكُم﴾ و﴿نَجَّىٰنَا﴾ و﴿نَجَّىٰكُم﴾ و﴿زَكَّىٰهَا﴾ وشبهها فإنها بالزيادة التحقت بذوات الياء، وقرأ أبو عمرو بالإمالة مما تقدم ما كان فيها راء بعدها ياء وما كان

رأس آية في سورة أواخر أيها على ياء أيها وألف أو كان على وزن فُعْلَى بفتح الفاء أو الكسر أو الضم ولم يكن فيه راء قرأها بين اللفظين وما عدا ذلك بالفتح، وقرأ ورش جميع ذلك بين بين إلا ما كان في سورة أواخر أيها على هاء وألف فإنه أخلص الفتح فيه، وأمال أبو بكر رَمى في الأنفال وأعمى في الموضعين في سبحان وتابعه أبو عمرو على إمالة أعمى في الأول لا غير وفتح ما عدا ذلك وأمال حفص ﴿مَجْرٖىٰهَا﴾ في هود لا غير وروى عن أبي عمرو ﴿يَٰوَيْلَتَىٰٓ﴾ ﴿يا حسرتي﴾ ﴿وَأَنَّىٰ﴾ إذا كان استفهاماً بين اللفظين ويَا أسفى بَالفتح، وكلما ذهب الألف الممال لاجتماع الساكنين وصلاً لا يمال وصلاً ويمال وقفاً نحو: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ و﴿مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ﴾ فعند الوقف على هدى وموسى يمال لا وصلاً، وروى اليزيدي عن أبي عمرو إمالة الراء مع الساكن وصلاً نحو ﴿يَرَى﴾ ﴿وَيَرَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ و﴿ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ﴾ و﴿ٱلْكُبْرَىٰ﴾ ﴿ٱذْهَبْ﴾ و﴿ٱلْقُرَى ٱلَّتِى﴾ وشبهها وتفرد الكسائي بإمالة (أحيا) ﴿فَأَحْيَا بِهِ﴾ و(أحياها) حيث وقع و﴿خَطَٰيَٰكُمْ﴾ و﴿خَطَٰيَٰهُمْ﴾ و﴿خَطَٰيَٰنَا﴾ و(رؤيا) و﴿رُءْيَٰىَ﴾ و﴿مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ و﴿مَرْضَاتِى﴾ حيث وقع و﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ في آل عمران ﴿قد هدان﴾ في الأنعام ﴿وَمَنْ عَصَانِى﴾ في إبراهيم ﴿وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ﴾ في الكهف (وآتاني الكتاب) ﴿وَأَوْصَٰنِى بِٱلصَّلَوٰةِ﴾ في مريم ﴿مما آتاني الله﴾ في النمل و﴿مَّحْيَاهُمْ﴾ في الجاثية. ﴿دَحَىٰهَآ﴾ في النازعات ﴿تَلَىٰهَا﴾ وطحاها في والشمس و(سجى) في ﴿وَٱلضُّحَىٰ ۝١﴾ واتفق الكسائي مع حمزة في إمالة يحيى ﴿ولا يحيى﴾ (وأمات وأحيا) و﴿ٱلرِّبَوٰاْ﴾ و﴿إِنَّنِى هَدَىٰنِى﴾ (وأتاني) في هود و﴿لَوْ أَنَّ ٱللَّهَ هَدَىٰنِى﴾ و(منهم تقنة) و(مزجاة) و(إناه) وتابعهما هشام في إمالة إناه فقط وفتح الباقون جميع ذلك.

﴿أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ ثلاثون من ذي القعدة وعشر من ذي الحجة، لما عادوا إلى مصر بعد هلاك فرعون وعد الله موسى أن ينزل عليه التوراة فقال موسى: إني ذاهب إلى ربي، وواعدهم أربعين ليلة واستخلف هارون، وجاء جبرئيل على فرس الحياة لا يصيب شيئاً إلا أحيي ليذهب بموسى إلى ربه، فلما رأى السامري موضع الفرس يخضر وكان رجلاً صائغاً من أهل باجرمى، وقيل: من أهل كرمان وكان منافقاً أظهر الإسلام وكان من قوم يعبدون البقر أخذ قبضة من تربة حافرفرس جبرائيل وكان بنو إسرائيل استعاروا حلياً كثيرة من قوم فرعون حين أرادوا الخروج من مصر لعلة عرس لهم فأهلك الله فرعون وبقيت الحلي عندهم، فلمافصل موسى قال السامري إن الحلي التي استعرتم من قوم فرعون غنيمة لا تحل لكم فاحفروا حفرة وادفنوا فيها حتى يرجع موسى فيرى فيها رأيه، وقال السدي أمرهم بها هارون فأخذ السامري وصاغها عجلاً ثلاثة أيام وألقى القبضة التي

أخذها من تراب حافر فرس جبرائيل فخرجت عجلاً من ذهب مرصعاً بالجواهر يَخُوْرُ خورة ويمشي، فقال السامري: ﴿هَٰذَآ إِلَٰهُكُمْ وَإِلَٰهُ مُوسَىٰ فَنَسِىَ﴾[1] وكان بنو إسرائيل عدوا اليوم مع الليلة يومين، فلما مضت عشرون يوماً ولم يرجع موسى قالوا: مات فوقعوا في الفتنة برؤية العجل وأضلهم السامري، وقيل: كان موسى وعد لهم ثلاثين ليلة ثم زيدت العشرة وفيها فتنتهم فعبدوا العجل كلهم إلا هارون مع اثني عشر ألف رجل ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ﴾ إلهاً، أظهر ابن كثير وحفص الذال من ﴿أَخَذْتُ﴾ و﴿ٱتَّخَذْتَ﴾ وما كان من لفظه حيث وقع والباقون يدغمونها ﴿مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ أي موسى يعني بعد ذهابه ﴿وَأَنتُمْ ظَٰلِمُونَ﴾ ضارون أنفسكم واضعون العبادة في غير موضعه ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنكُم﴾ حين تبتم والعفو محو الجريمة من عفا إذا درس ﴿مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾ الاتخاذ ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ لكي تشكرون قيل الشكر هو الطاعة ويكون بالقلب والسلان والجوارح، قال الحسن: شكر النعمة ذكرها، وقال سيد الطائفة جنيد: شكر النعمة صرفها في رضاء المنعم، وقيل حقيقة الشكر العجز عن الشكر، قال البغوي: حكي عن موسى قال: إلهي أنعمت علي النعم السوابغ وأمرتني بالشكر وإنما شكري إياك نعمة منك، قال الله تعالى: يا موسى تعلمت العلم الذي لا يفوقه علم حسبي من عبدي أن يعلم أن ما به من نعمة فهو مني، وقال داود: سبحان من جعل اعتراف العبد بالعجز عن شكره شكراً كما جعل اعترافه، بالعجز عن معرفته معرفة ﴿وَإِذْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ﴾ يعني التوراة ﴿وَٱلْفُرْقَانَ﴾ قيل: هي التوراة ذكرها باسمين، وقال الكسائي: الفرقان نعت الكتاب والواو زائدة يعني الفارق بين الحق والباطل، وقيل: أراد بالفرقان المعجزات الفارقة بين المحق والمبطل، أو الشريعة الفارقة بين الحلال والحرام ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ بتدبر الكتاب.

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ﴾ الذين عبدوا العجل ﴿يَٰقَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم﴾ أضررتم أنفسكم ﴿بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلْعِجْلَ فَتُوبُوٓاْ﴾ فارجعوا ﴿إِلَىٰ بَارِئِكُمْ﴾ أي من خلقكم بريأ من التفاوت وميز بعضكم عن بعض بصور وهيآت مختلفة، وأصل التركيب لخلوص الشيء من غيره إما على سبيل التقصي نحو برىء المريض والمديون أو الإنشاء نحو بَرَأَ الله آدم من الطين. قرأ أبو عمرو ﴿بَارِئْكُمْ﴾ في الحرفين ﴿وَيَأْمُرُكُم﴾ و﴿يَأْمُرُهُم﴾ و﴿يَنصُرْكُمْ﴾ و﴿يُشْعِرُكُمْ﴾ باختلاس حركة الإعراب وقيل بالإسكان فيصير الهمزة ياء على مذهبه، وقرأ الباقون بتمام الحركة وأمال الكسائي ﴿بَارِئِكُمْ﴾ بالحرفين ﴿والباريء المصور﴾ و﴿سارعوا﴾

(١) سورة طه، الآية: ٨٨.

و﴿يُسَٰرِعُونَ﴾ و(يسارع) حيث وقع والجار في الموضعين وجبّارين في الموضعين و(الجوار) في الشورى والرحمن وكورت و﴿مَنْ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ في المكانين و﴿كَمِشْكَوٰةٍ﴾ في النور وقرأ ورش الجار والجبارين بين بين ﴿فَٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾ أي ليقتل البريء منكم المجرم تماماً لتوبتكم، ويجوز أن يكون الفاء لتفسير التوبة يعني ﴿فَٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾ هذه توبتكم ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ أي الفعل ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ عِندَ بَارِئِكُمْ﴾ أنه طهرة من الشرك ووصلة إلى الحيلة الأبدية والبهجة السرمدية، فلما أمرهم موسى بالقتل قالوا نصبر بأمر الله، فجلسوا في الأفنية مُختَبِيْنَ، وقيل من حل حَبْوَته أو مد طرفه إلى قاتله، أو اتقاه بيد أو رجل فهو ملعون مردود توبته وسلت القوم عليهم الخناجر فكان الرجل يرى ابنه وأباه وأخاه وقريبه وصديقه فلم يمكنهم المضي لأمر الله تعالى قالوا يا موسى كيف نفعل، فأرسل الله ضبابة يعني بخاراً متصاعداً من الأرض أو سحابة سوداء لا يبصر بعضهم بعضاً وكانوا يقتلون إلى المساء، فلما كثر القتل دعا موسى وهارون وبكيا وتضرعا وقالا يا رب هلكت بنو إسرائيل فكشف الله السحابة وأمرهم أن يكفوا عن القتل فتكشف عن ألوف من القتلى، روي عن علي أنه قال: كان عدد قتلى سبعين ألفاً فاشتد ذلك على موس فأوحى الله تعالى إليه: أما يرضيك أن أدخل القاتل والمقتول في الجنة وكان من قتل منهم شهيداً ومن بقي مكفراً عنه ذنوبه ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ فتجاوز عنكم متعلق بمحذوف فإن كان من كلام موسى فتقديره إن فعلتم القتل فقد تاب الله عليكم، وإلا فتقديره على طريقة الالتفات من الغيبة إلى الخطاب ففعلتم ما أمرتم به فتاب عليكم ﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ﴾ القابل للتوبة يكثر قبولها أو يكثر توفيق التوبة ﴿ٱلرَّحِيمُ﴾.

﴿وَإِذْ قُلْتُمْ﴾ حين أمر الله موسى أن يأتيه في ناس من بني إسرائيل معتذرين إليه من عبادة العجل فاختار سبعين رجلاً من خيارهم، وقال لهم: صوموا وتطهروا وطهروا ثيابكم ففعلوا فخرج بهم إلى طور سيناء، فقالوا له: اطلب لنا نسمع كلام ربنا فلما دنا موسى من الجبل وقع عليهم عمود الغمام وتغشى الجبل كله فدخل في الغمام وقال لهم حين دخلوا في الغمام خروا سجداً، وكان موسى إذا كلمه ربه وقع على وجهه نور ساطع لا يستطيع أحد أن ينظر إليه فضرب دونهم الحجاب فسمعوه وهو يكلمه يأمره وينهاه، وأسمعهم الله أني أنا الله لا إله إلا أنا ذو بكة أخرجتكم من أرض مصر بيد شديدة فاعبدوني ولا تعبدوا غيري، فلما فرغ موسى وانكشف الغمام وأقبل إليهم. قالوا ﴿يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ﴾ أي لأجل قولك، أو لن نقر لك أن الله الذي أعطاك التوراة وكلمك أو أنك نبي ﴿حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ عياناً وهي في الأصل مصدر جهرت بالقراءة، استعير للمعاينة

ونصبها على المصدر لأنها نوع من الرؤية أو الحال من الفاعل أو المفعول به ﴿فَأَخَذَتْكُمُ الصَّٰعِقَةُ﴾ أي الموت وقيل نار جاءت من السماء فأحرقتهم ﴿وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾ ينظر بعضكم إلى بعض ما أصابكم بنفسه أو أثره، فلما هلكوا جعل موسى ﵇ يبكي ويتضرع ويقول ماذا أقول لبني إسرائيل وقد أهلكت خيارَهم: ﴿لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّٰىَ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَآءُ مِنَّآ﴾[1] فلم يزل يناشد ربه حتى أحياهم الله تعالى رجلاً بعد رجل بعدما ماتوا يوماً وليلة ينظر بعضهم إلى بعض كيف يحيون فذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَٰكُم﴾ أحييناكم، والبعث: إثارة الشيء من محله ﴿مِّنۢ بَعْدِ مَوْتِكُمْ﴾ قال قتادة: أحياهم ليستوفوا بقية آجالهم وأرزاقهم ولو ماتوا بآجالهم لم يبعثوا إلى يوم القيامة ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ نعمة البعث أو ما كفرتموه لما رأيتم بأس الله بالصاعقة.

﴿وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ﴾ الغمام من الغم أصله التغطية وهو يغطي وجه الشمس لمالم يكن لهم في التيه كِنٌّ يسترهم فشكوا إلى موسى ﵇ فأرسل الله غماماً أبيض رقيقاً أطيب من غمام المطر فظلَّلهم من الشمس، وجعل لهم عمداً من نور تضيء لهم بالليل إذا لم يكن قمر ﴿وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ﴾ في التيه، قيل: هو الخبز الرقاق، والأكثرون على أنه الترنجبين، وقال مجاهد: هو شيء كالصمغ كان يقع على الأشجار وطعمه كالشهد فقالوا يا موسى قتلنا هذا المن بحلاوته فادع لنا بك يطعمنا اللحم فأنزل الله ﴿وَالسَّلْوَىٰ﴾ وهو طائر يشبه السماني، وقيل: هو السماني بعث الله تعالى سحابةً فمطرت السماني في عرض ميل وطول رمح في السماء بعضه على بعض وكان ينزل المن والسلوى كل صباح من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس فيأخذ كل واحد منهم ما يكفيه يومه وليلته فإذا كان يوم الجمعة أخذ ما يكفيه ليومين ولم يكن ينزل يوم السبت وقلنا لهم ﴿كُلُوا مِن طَيِّبَٰتِ﴾ حلالات لذيذات ﴿مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾ ولا تدخروا لغدٍ ففعلوا فقطع الله ذلك عنهم وفسد ما ادخروه، روى أحمد والشيخان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا بنو إسرائيل لم يخبث الطعام ولم يخنز اللحم، ولو لا حواء لم تخن أنثى زوجها»[2] ﴿وَمَا ظَلَمُونَا﴾ فيه اختصار وأصله فظلموا بكفران النعمة وما ظلمونا ﴿وَلَٰكِن كَانُوٓا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ باستيجابهم عذابي وقطع مادة الرزق الذي ينزل عليهم بلا مشقة في الدنيا ولا حساب في الآخرة.

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٥٥.
(٢) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: خلق آدم (٣٣٣٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: لولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر (١٤٧٠).

﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَٰذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا
وَقُولُوا حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ ۚ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ
الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿٥٩﴾ ۞
وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِب بِّعَصَاكَ الْحَجَرَ ۖ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ
قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ ۖ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِن رِّزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ
﴿٦٠﴾ وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنبِتُ الْأَرْضُ
مِن بَقْلِهَا وَقِثَّائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا ۖ قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ
خَيْرٌ ۚ اهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ ۗ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ
مِّنَ اللَّهِ ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ۗ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا
وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٦١﴾﴾

﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَٰذِهِ الْقَرْيَةَ﴾ قال ابن عباس: هي أريحا وهي قرية الجبارين كان فيها بقية عاد يقال لهم العمالقة، وقال مجاهد: بيت المقدس، وقيل: إيليا، وقيل: الشام ﴿فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا﴾، واسعاً نصبه على المصدر أو الحال من الواو أي موسعاً عليكم ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ﴾ أي باباً من أبواب القرية وكان لها سبعة أبواب ﴿سُجَّدًا﴾ أي خضعاً منحنين، قال وهب: أي إذا دخلتموه فاسجدوا لله شكراً ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ أي مسألتنا حطة أي تحط عنا خطايانا، قال ابن عباس: قولوا لا إله إلا الله لأنها تحط الذنوب ﴿نَّغْفِرْ لَكُمْ﴾ من الغفر وهو الستر. قرأ نافع بالياء المضموم وفتح الفاء، وقرأ ابن عامر بالتاء المضموم وفي الأعراف قرأ كلاهما ويعقوب بالتاء المضموم والباقون بالنون المفتوح وكسرالفاء فيهما ﴿خَطَايَاكُمْ﴾ أصله خَطَايءُ على وزن ذبائحُ أبدلت الياء الزائدة همزة واجتمعت الهمزتان فأبدلت الثانية ياء عند سيبويه وعند الخليل قدمت الهمزة على الياء فصار خَطَاءِيٌ، وعلى التقديرين أبدلت الياء ألفاً وكانت الهمزة بين ألفين فأبدلت ياء ﴿وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾ ثواباً، جعل الامتثال ثوبية للمسيء وزيادة ثواب للمحسنين، أخرجه عن صورة الجواب إيهاماً بأن الامتثال يفعله المحسن البتة ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أنفسهم ﴿قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾ ظاهر الآية تدل على أن بني إسرائيل لم يبدلوا كلهم ولذا لم يضمروا بل بدل بعضهم بما أمروا به من التوبة والاستغفار طلب مايشتهون من أعراض الدنيا، روى البغوي بسنده من طريق البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قيل لبني إسرائيل ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ فبدلوا فدخلوا يزحفون على

أستاهم وقالوا حبة في شعيرة»[١] ﴿فَأَنزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ كرره مبالغة في تقبيح أمرهم وإشعاراً بأن الإنزال عليهم بسبب ظلمهم بوضع غير المأمور به في موضعه، وإتيانهم موجب هلاكهم، قلت: ولعله لتخصيص ذلك العذاب بالذين ظلموا منهم دون سائرهم ﴿رِجْزًا﴾ عذاباً، أخرج ابن جرير عن ابن عباس: كل شيء في القرآن من الرجز عني به العذاب، والرجز في الأصل ما يعان عنه ويتنفر عنه الطبع وكذلك الرجس ﴿مِّنَ السَّمَاءِ﴾ قيل أرسل عليهم طاعون فهلك منهم في ساعة واحدة سبعون ألفاً، وأخرج ابن جرير عن ابن زيد الطاعون رجز نزل على من كان قبلكم ﴿بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ أي يخرجون من أمر الله تعالى.

﴿وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ﴾ لما عطشوا في التيه فسألوا موسى ﴿فَقُلْنَا اضْرِب بِّعَصَاكَ﴾ وكانت من أس الجنة طولها عشرة أذرع على طول موسى ولها شعبتان تتقدان في الظلمة نوراً حلها آدم من الجنة فتوارثت الأنبياء حتى وصلت إلى شعيب فأعطاها موسى ﴿الْحَجَرَ﴾ اللام فيه للعهد، قال ابن عباس: كان حجراً مربعاً مثل رأس الرجل كان يضعه في مخلاته، وقال عطاء: كان للحجر أربعة وجوه لكل وجه ثلاث أعين لكل سبط عين، قال سعيد بن جبير: هو الحجر الذي وضع عليه ثوبه ليغتسل ففرَّ بثوبه ومر به على ملأ من بني إسرائيل حين رموه بالأدرة، فلما وقف أتاه جبرائيل فقال إن الله عز وجل يقول ارفع هذا الحجر فلي فيه قدرة ولك فيه معجزة، فرفعه ووضعه في مخلاته، وقصة فرار الحجر في الصحيحين وليس فيهما أنه لما وقف أتاه جبرائيل إلى آخره، وأخرج عبد بن حُميد عن قتادة أنه كان حجراً من الطور يحملونه معهم، قيل: كان الحجر من الرخام وقيل كان من الكدان فيه اثنا عشرة حفرة ينبع كل حفرة عين ماء عذب فإذا فرغوا وأراد موسى حمله ضربه بعصاه فيذهب الماء، وكان يسقي كل يوم ستمائة ألف، أو كان اللام للجنس كما قال وهب أن لم يكن حجراً مُعيناً بل كان موسى يضرب أي حجر كان فينفجر عيوناً، قال عطاء: كان موسى يضربه ثنتي عشرة ضربة فيظهر على موضع كل ضربة مثل ثدي المرأة يعرق منه ثم ينفجر الأنهار ثم يسيل ﴿فَانفَجَرَتْ﴾ متعلق بمحذوف تقديره فإن ضربت انفجرت أو فضرب فانفجرت، قال أكثر المفسرين: انفجرت وانبجست بمعنى واحد، وقال أبو عمرو: انبجست عرقت وانفجرت سالت ﴿مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ على

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة (٢٩٥٦) وقال حديث حسن صحيح.

عدد الأسباط ﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ﴾ كل سبط ﴿مَّشْرَبَهُمْ﴾ موضع شربهم لا يدخل سبط على غيره في شربه، وقلنا لهم ﴿كُلُوا﴾ من المن والسلوى ﴿وَاشْرَبُوا﴾ من الماء فهذا كله ﴿مِن رِّزْقِ اللَّهِ﴾ الذي يأتيكم بلا مشقة ﴿وَلَا تَعْثَوْا﴾ العثى أشد الفساد ﴿فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ حال مؤكدة، وقال البيضاوي: إنما قيد لأن العثي وإن غلب في الفساد فإنه قد يكون منه ما ليس بفساد كمقابلة الظالم المتعدي بفعله، ومنه ما يتضمن صلاحاً راجحاً كقتل الخضر الغلام وخرقه السفينة، قلت: ويمكن أن يراد بالعثي مطلق التبذير كما في حديث عمر قال لرسول الله ﷺ: كسرى وقيصر يعثيان فيما يعثيان فيه وأنت هكذا، يعني يبذّران المال تبذيراً، وحينئذ قوله تعالى: ﴿مُفْسِدِينَ﴾ تقييد.

﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ﴾ يعني ما رزقوا في التيه من المن والسلوى، وأرادوا بالواحد ما لا يتبدل ولا يتغير ألوانه ﴿فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ﴾ سله ﴿يُخْرِجْ لَنَا﴾ مجزوم في جواب ادع ﴿مِمَّا تُنبِتُ الْأَرْضُ﴾ من للتبعيض، وأسند الفعل إلى الأرض مجازاً إقامة للقابل مقام الفاعل ﴿مِن بَقْلِهَا﴾ وهو ما أنبته الأرض من الخضر ﴿وَقِثَّائِهَا وَفُومِهَا﴾ قال ابن عباس: الفوم الخبز، وقال عطاء: الحنطة ﴿وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا﴾ الظرف بيان وقع موقع الحال وقيل بدل بإعادة الجار ﴿قَالَ﴾ لهم الله أو موسى ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ﴾ أخس وأردأ وأصل الدنو القرب في المكان فاستعير للخسة كما استعير البعد في الشرف والرفعة ﴿بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ يعني المن والسلوى فإنه أفضل وأشرف لكونه بلا تعب في الدنيا وحساب في الآخرة وأنفع للبدن فإن أبيتم إلا ذلك فانزلوا من التيه ﴿اهْبِطُوا مِصْرًا﴾ من الإمصار، وقال الضحاك هو مصر فرعون وانصرف لسكون أوسطه ﴿فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ ۗ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ﴾ أي أحيطت بهم إحاطة القبة بمن ضربت عليه أو ألصِقَتْ بهم من ضرب الطين على الحائط مجازاة لهم على كفران النعمة ﴿الذِّلَّةُ﴾ الهوان ﴿وَالْمَسْكَنَةُ﴾ أي الفقر فإنه يقعد المرء عن الحركة ويسكنه فترى اليهود وإن كانوا مياسير كأنهم فقراء بلباس الذلة وقيل هي فقر القلب والحرص على المال وباؤوا رجعوا ولا يستعمل إلا في الشر ﴿بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ ۗ ذَٰلِكَ﴾ الغضب ﴿بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ بالإنجيل والقرآن وآيات التوراة التي في نعت محمد ﷺ ﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ﴾ قرأ نافع بهمزة ﴿النَّبِيِّينَ﴾ و(والنبىء) و﴿الْأَنبِيَاءَ﴾ و(النبوؤة) وترك قالون الهمز في الأحزاب ﴿لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ﴾ و﴿بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ﴾ في الوصل خاصة بناء على أصله في الهمزتين المكسورتين وإذا كان مهموزاً فمعناه المخبر من أنبأ ينبأ ونبأ ينبأ والباقون بترك الهمزة فحينئذ ترك الهمزة إما أن يكون للتخفيف لكثرة الاستعمال، أو يكون معناه الرفيع من النبوة وهي المكان المرتفع ﴿بِغَيْرِ

﴿ٱلۡحَقِّۚ﴾ يعني في اعتقادهم إذ لم يروا منهم ما يعتقدون به جواز القتل وإنما حملهم عليه اتباع الهوى وحب الدنيا، وإنما قلتُ ذلك لأن قتلِ النبي لا يكون إلا بغير الحق، روي أن اليهود قتلت سبعين نبياً في يوم واحد أول النهار ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي الكفر والقتل وإنما جاز الإشارة إلى اثنين بالمفرد بتأويل ما ذكر والذي حسَّن ذلك أن تثنية المضمرات والمبهمات وجمعها ليست على الحقيقة ولذلك جاز الذي بمعنى الجمع ﴿بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ﴾ يعني كثرة المعاصي والاعتداء فيه أفضاهم إلى الكفر وقتل الأنبياء، وقيل كرر الإشارة للدلالة على أن لحوق الغضب بهم كما هي بسبب الكفر كذلك بالمعاصي واعتداء حدود الله.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ
وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَلَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ (٦٢) وَإِذۡ أَخَذۡنَا
مِيثَٰقَكُمۡ وَرَفَعۡنَا فَوۡقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُواْ مَآ ءَاتَيۡنَٰكُم بِقُوَّةٖ وَٱذۡكُرُواْ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ (٦٣) ثُمَّ
تَوَلَّيۡتُم مِّنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَۖ فَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَكُنتُم مِّنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ (٦٤) وَلَقَدۡ
عَلِمۡتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعۡتَدَوۡاْ مِنكُمۡ فِي ٱلسَّبۡتِ فَقُلۡنَا لَهُمۡ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ (٦٥) فَجَعَلۡنَٰهَا نَكَٰلٗا لِّمَا
بَيۡنَ يَدَيۡهَا وَمَا خَلۡفَهَا وَمَوۡعِظَةٗ لِّلۡمُتَّقِينَ (٦٦) وَإِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن
تَذۡبَحُواْ بَقَرَةٗۖ قَالُوٓاْ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوٗاۖ قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنۡ أَكُونَ مِنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ (٦٧) قَالُواْ ٱدۡعُ لَنَا رَبَّكَ
يُبَيِّن لَّنَا مَا هِيَۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٞ لَّا فَارِضٞ وَلَا بِكۡرٌ عَوَانُۢ بَيۡنَ ذَٰلِكَۖ فَٱفۡعَلُواْ مَا
تُؤۡمَرُونَ (٦٨) قَالُواْ ٱدۡعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا لَوۡنُهَاۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٞ
صَفۡرَآءُ فَاقِعٞ لَّوۡنُهَا تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ (٦٩) قَالُواْ ٱدۡعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِيَ إِنَّ ٱلۡبَقَرَ تَشَٰبَهَ
عَلَيۡنَا وَإِنَّآ إِن شَآءَ ٱللَّهُ لَمُهۡتَدُونَ (٧٠) قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٞ لَّا ذَلُولٞ تُثِيرُ ٱلۡأَرۡضَ وَلَا
تَسۡقِي ٱلۡحَرۡثَ مُسَلَّمَةٞ لَّا شِيَةَ فِيهَاۚ قَالُواْ ٱلۡـَٰٔنَ جِئۡتَ بِٱلۡحَقِّۚ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُواْ يَفۡعَلُونَ (٧١)
وَإِذۡ قَتَلۡتُمۡ نَفۡسٗا فَٱدَّٰرَٰٔتُمۡ فِيهَاۖ وَٱللَّهُ مُخۡرِجٞ مَّا كُنتُمۡ تَكۡتُمُونَ (٧٢) فَقُلۡنَا ٱضۡرِبُوهُ بِبَعۡضِهَاۚ كَذَٰلِكَ
يُحۡيِ ٱللَّهُ ٱلۡمَوۡتَىٰ وَيُرِيكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ (٧٣) ثُمَّ قَسَتۡ قُلُوبُكُم مِّنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ فَهِيَ
كَٱلۡحِجَارَةِ أَوۡ أَشَدُّ قَسۡوَةٗۚ وَإِنَّ مِنَ ٱلۡحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنۡهُ ٱلۡأَنۡهَٰرُۚ وَإِنَّ مِنۡهَا لَمَا يَشَّقَّقُ
فَيَخۡرُجُ مِنۡهُ ٱلۡمَآءُۚ وَإِنَّ مِنۡهَا لَمَا يَهۡبِطُ مِنۡ خَشۡيَةِ ٱللَّهِۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ (٧٤)﴾

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ بمحمد ﷺ بألسنتهم أعم من أن يؤمنوا بقلوبهم أو لم يؤمنوا فدخل فيهم المنافقون ﴿وَٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ أي تهوَّدوا، يقال هاد إذا دخل في اليهودية ويهود

إما عربي من هاد بمعنى تاب سموا بذلك لما تابوا من عبادة العجل، أو لقولهم: ﴿إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ﴾(١) وإما معرّب يهودا سموا بذلك اسم أكبر أولاد يعقوب عليه السلام ﴿وَٱلنَّصَٰرَىٰ﴾ جمع نصران كندمان والياء في النصراني للمبالغة كما في أحمري، سموا بذلك لأنهم نصروا المسيح أو لأنهم نزلوا مع المسيح في قرية يقال لها ناصرة أو نصران ﴿وَٱلصَّٰبِـِٔينَ﴾ قرأ أهل المدينة بغير الهمزة والباقون بالهمزة وأصله الخروج يقال صبا بفلان إذا خرج من دين إلى آخر، وصبا ناب البعير إذا خرج، وهم خرجوا من كل دين، قال عمر وابن عباس: هم قوم من أهل الكتاب فقال عمر يحل ذبائحهم، وقال ابن عباس: لا يحل ذبائحهم ولا مناكحتهم، وقال مجاهد: هم قوم نحو الشام بين اليهود والمجوس من أهل الكتاب، وقال الكلبي: هم بين اليهود والنصارى، وقال قتادة: هم قوم يقرؤون الزبور ويعبدون الملائكة ويصلون إلى الكعبة أخذوا من كل دين شيئاً ﴿مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ مع محمد ﷺ بالقلب واللسان، وقيل: المراد بالذين آمنوا المخلصين من أمة محمد ﷺ وقيل هم المؤمنون من الأمم الماضية، وقيل: هم الذين آمنوا قبل البعث وهم طلاب الدين مثل حبيب النجار وقس بن ساعدة وزيد بن عمرو بن نُفيل، وورقة بن نوفل، والبراء الشنِّي، وأبي ذر الغفاري وسلمان الفارسي، وبحيرا الراهب ووفد النجاشي فمنهم من أدرك النبي ﷺ وتابعه ومنهم من لم يدركه، قال الخطيب: الذين آمنوا بإبراهيم والذين هادوا والنصارى والصابئين الذين كانوا على دين موسى وعيسى قبل النسخ، وحينئذ المراد (بمن آمن) أي مات منهم على الإيمان. قلت: ويمكن أن يكون من آمن إشارة إلى الذين كمل إيمانهم بتصفية القلب وتزكية النفس والقالب وهم الصوفية، كما في قوله عليه السلام: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين»(٢) رواه الشيخان وأحمد والنسائي وابن ماجه عن أنس مرفوعاً، وحديث «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»(٣) رواه الشيخان وأحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه عن أنس،

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٥٦.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الإيمان (١٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: وجوب محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من الأهل والولد والوالد (٤٤).

وأخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب: في الإيمان (٦٧) وأخرجه النسائي في كتاب: الإيمان وشرائعه، باب: علامة الإيمان (٥٠١٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه (١٣)=

وحديث: «لا يبلغ العبد حقيقة الإيمان حتى يخزن من لسانه»[١] رواه الطبراني وصححه، قال البغوي: ويجوز أن يكون الواو مضمرة أي ومن آمن بعدك ﴿وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾ على حسب أمر الله تعالى ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ الذي وعد لهم يعني الجنة لجميع المؤمنين ومراتب القرب والتسنيم وعيناً يشرب بها المقربون للكاملين ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ حين يخاف الكفار من العقاب ويحزن المقصرون على تضييع العمر وتفويت الدرجات، ومَن مبتدأ خبره ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ﴾ والجملة خبر إنَّ أو بدل من اسم إن وخبره فلهم أجرهم، والفاء لتضمن المسند إليه معنى الشرط ومنع سيبويه دخولها في خبر إن، ورُد بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُوا۟ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا۟ فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ﴾[٢].

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ﴾ باتباع موسى والعمل بالتوراة ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ﴾ وهو الجبل بالسريانية، قال البغوي: وذلك أن الله تعالى أنزل التوراة على موسى عليه السلام فأمر موسى قومه أن يقبلوها ويعملوا بأحكامها فأبوا أن يقبلوها للآصار والأغلال التي فيها، وكانت شريعة ثقيلة، فأمر الله تعالى جبرائيل فقلع جبلاً على قدر عسكرهم وكان فرسخاً في فرسخ فرفعه فوق رؤوسهم مقدار قامة الرجل كالظلة وقال لهم: إن لم تقبلوا التوراة أرسلت هذا الجبل عليكم، كذا أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس، وقال عطاء عن ابن عباس: رفع الله فوق رؤوسهم الطور وبعث ناراً من قبل وجوههم وأتاهم البحر الملح من خلفهم انتهى، وقلنا لهم ﴿خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم﴾ من التوراة ﴿بِقُوَّةٍ﴾ بجد واجتهاد ﴿وَٱذْكُرُوا۟﴾ وادرسوا ﴿مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ لكي تتقوا المعاصي أو رجاء منكم أن تكونوا متقين، أو لكي تتقوا من الهلاك في الدنيا والعذاب في الآخرة، فلما رأوا أن لا مهرب قبلوا وسجدوا وجعلوا يلاحظون الجبل وهم سجود، فصارت سنة في اليهود يسجدون على أنصاف وجوههم ويقولون بهذا السجود رفع العذاب عنا ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُم﴾ أعرضتم عن الوفاء بالميثاق ﴿مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ﴾ يعني بالإمهال وتأخير العذاب، ويمكن أن يراد فَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ببعثة محمد ﷺ حيث جعله رحمة للعالمين

= وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير (٤٥).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط والصغير والضياء في المختارة، قال الهشمي فيه داود بن هلال ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه ضعفاً وبقية رجاله رجال الصحيح غير زهير بن عباد وقد وثقه جمع. انظر فيض القدير (٩٩٤٣).

(٢) سورة البروج، الآية: ١٠.

فبوجوده ﷺ أمهل الكفار وأخر عنهم العذاب ورفع عنهم الخسف والمسخ ﴿لَكُنتُم مِّنَ الْخَاسِرِينَ﴾ المغبونين المعذبين في الحال كما كنتم معذبين الهالكين بوقوع الطور لو لم تقبلوا حكم الله حينئذ.

﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنكُمْ فِي السَّبْتِ﴾ اللام موطئة للقسم، والسبت في الأصل القطع لأن الله تعالى قطع فيه الخلق، أو لأن اليهود أمروا بقطع الأعمال فيه والتجرد للعبادة والقصة أنهم كانوا زمن داود عليه السلام نحواً من سبعين ألفاً بأرض حاضر البحر يقال لها أيلة حرم الله عليهم صيد السمك يوم السبت وابتلاهم بأنه إذا دخل السبت لم يبق حوت في البحر إلا اجتمع هناك يخرجون خراطيمهم من الماء حتى لا يرى الماء من كثرتها، ويوم لا يسبتون لا تأتيهم فاحتالوا للصيد وحفروا حياضاً وشرعوا إليها الجداول فإذا كان يوم السبت أقبل الموج بالحيتان إلى الحياض فلا يقدرن على الخروج منها لبعد عمقها وقلة مائها فيصطادون يوم الأحد، وقيل: كانوا ينصبون الحبائل والشوص يوم الجمعة ويخرجونها يوم الأحد، وصار أهل القرية ثلاثة أصناف صنف أمسك ونهى وصنف أمسك ولم ينه وصنف انتهك الحرمة، وكان الناهون اثني عشر ألفاً فلما أبى المجرمون قبول نصحهم لعنهم داود وغضب الله عليهم ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا﴾ أمر تكوين ﴿قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ باعدين مطرودين ﴿فَجَعَلْنَاهَا﴾ أي تلك العقوبة ﴿نَكَالًا﴾ عبرة تنكل أي تمنع المعتبر ومنه النكل للقيد ﴿لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا﴾ أي لمعاصريهم ﴿وَمَا خَلْفَهَا﴾ أي من بعدهم فما بمعنى من أول لأجل ما تقدم من ذنوبهم وما تأخر، وقيل: فيه تقديم وتأخير تقديره فجعلناها وما خلفها أي ما أعد لهم من العذاب في الآخرة نكالاً لِما بين يديها من ذنوبهم ﴿وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ للمؤمنين من أمة محمد ﷺ.

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ﴾ أول هذه القصة قوله: ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا﴾(١) وإنما قدمت عليه ليدل بالاستقلال على نوع آخر من مساوئهم وهو الاستهزاء بالأمر والاستقصاء في السؤال وترك المسارعة إلى الامتثال، والقصة أنه كان في بني إسرائيل رجل غني اسمه عاميل وله ابن عم فقير لا وارث له سواه، فلما طال له موته قتله ليرثه وحمله إلى قرية أخرى وألقاه بفنائهم، ثم أصبح يطلب ثأره وجاء بناس يدعي عليهم القتل، فسألهم موسى عليه السلام فجحدوا فاشتبه الأمر على موسى فسألوه ليبين لهم بدعائه فقال موسى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ مأخوذ من البقر بمعنى الشق وهي تبقر الأرض

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٧٢.

للحراثة ﴿قَالُوٓاْ﴾ استبعاداً لما قاله واستخفافاً به ﴿أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا﴾ مصدر بمعنى المفعول أي تهزوا بنا، أو حمل مبالغة أو بحذف المضاف أي أهل هزو. قرأ حفص هُزُواً وكُفُواً بضم الزاي والفاء من غير همز، وحمزة بإسكان الزاي والفاء وبالهمزة وصلاً فإذا وقف أبدل الهمزة واواً على أصله والباقون بالضم والهمزة ﴿قَالَ﴾ موسى ﴿أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ فإن الاستهزاء والجواب لا على وفق السؤال من عادة الجهال، نفى عن نفسه ما رمي به على طريقة البرهان وأخرج في صورة الاستعاذة استعظاماً له فلما علم القوم أن ذبح البقرة عزم من الله عز وجل وكان حصول المقصود من ذبح البقرة مستبعداً عندهم وزعموا أنها بقرة عظيمة الشأن فاستوصفوها ولم يكن ذلك إلا لفرط حماقتهم، قال رسول الله ﷺ: «لو ذبحوا أي بقرة أرادوا لأجزأتهم ولكنهم شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم» رواه سعيد بن منصور عن عكرمة مرسلاً وأخرجه ابن جرير بسند صحيح عن ابن عباس موقوفاً. وكان لله تعالى فيه حكمة، وذلك أن كان في بني إسرائيل رجل صالح له ابن طفل وكان له عجل أتى بها إلى غيضة وقال: اللهم إني أستودعك هذه العجل لابني حتى يَكْبُرَ ومات الرجل فصارت العجلة في الغيضة عواناً وكانت تهرب من كل من رآها، فلما كبر الابن كان باراً بوالدته وكان يقسم الليلة ثلاثة أثلاث يصلي ثلاثاً وينام ثلاثاً ويجلس عند رأس أمه ثلاثاً فإذا أصبح انطلق فاحتطب على ظهره فيأتي به إلى السوق فيبيعه بما شاء الله ثم يتصدق بثلثه ويأكل ثلثه ويعطي والدته ثلثه، فقالت له أمه يوماً: إن أباك ورثك عجلة استودعها الله في غيضة كذا فانطلق فادع إله إبراهيم وإسماعيل وإسحاق عليهم السلام أن يردها عليك وعلامتها أنك إذا نظرت إليها تخيل إليك أن شعاع الشمس يخرج من جلدها، وكانت تلك البقرة تسمى المذهبة لحسنها وصفرتها، فأتى الفتى الغيضة فرآها ترعى فصاح بها وقال: أعزم عليك بإله إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب، فأقبلت تسعى حتى قامت بين يديه فقبض على عنقها يقودها فتكلمت بإذن الله تعالى وقالت: أيها الفتى البار بوالدته اركبني فإن ذلك أهون عليك، فقال الفتى: إن أمي لم تأمرني ولكن قالت خذ بعنقها فقالت البقرة: بإله بني إسرائيل لو ركبتني ما كنت تقدر علي أبداً فانطلق فإنك لو أمرت الجبل أن ينقلع من أصله وينطلق معك لفعل لبرك بأمك، فسار الفتى إلى أمه فقالت له إنك فقير لا مال لك وشق عليك الاحتطاب بالنهار والقيام بالليل فانطلق فبع هذه البقرة، قال: بكم أبيعها؟ قالت: ثلاثة دنانير ولا تبع بغير مشورتي، وكانت ثمن البقرة ثلاثة دنانير، فانطلق بها إلى السوق فبعث الله ملكاً ليرى خلقه قدرته وليختبر كيف بره بأمه وكان به خبيراً فقال الملك: بكم تبيع هذه البقرة؟ قال: بثلاثة دنانير

وأشترط عليك رضا والدتي، فقال له الملك: خذ ستة دنانير ولا تستأمر والدتك، فقال الفتى: لو أعطيتني وزنها ذهباً لم آخذ إلا برضا أمي، فردها إلى أمه وأخبرها فقالت: ارجع فبعها بستة دنانير على رضى مني، فانطلق بها إلى السوق وأتى الملك فقال: استأمرت أمك؟ فقال الفتى: إنها أمرتني أن لا أنقصها من ستة على أن أستأمرها، فقال الملك: إني أعطيك اثني عشر على أن لا تستأمرها، فأبى الفتى ورجع إلى أمه وأخبرها بذلك، فقالت: إن الذي يأتيك ملك يأتي في صورة آدمي ليختبرك فإذا أتى فقل له أتأمرنا أن نبيع هذه البقرة أم لا، ففعل فقال له الملك: اذهب إلى أمك فقل لها أمسكي هذه البقرة فإن موسى بن عمران عليه السلام يشتريها منكم لقتيل يقتل في بني إسرائيل فلا تبيعوها إلا بملأ مسكها دنانير، فأمسكوها وقدر الله تعالى على بني إسرائيل ذبح تلك البقرة بعينها، فما زالوا يستوصفون حتى وصف لهم تلك مكافأة له على بره بوالدته فضلاً منه ورحمة، فذلك قوله تعالى.

﴿قَالُواْ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِيَ﴾ أي ما حالها، كان حقه أن يقول أي بقرة، أو كيف هي لأن السؤال بما يكون عن الجنس غالباً لكنهم لما رأوا ظهور القتل بذبح أي فرد من جنس البقرة مستبعداً وزعموا أنها بائنة عن سائر البقرات بوناً بعيداً حتى يكون كأن جنس آخر أجروه مجرى ما لا يعرفون حقيقته ﴿قَالَ﴾ موسى ﴿إِنَّهُۥ﴾ أي الشأن ﴿يَقُولُ﴾ يعني الله تعالى ﴿إِنَّهَا﴾ أي البقرة المأمور بها. فإن قيل عود الضمر إليها تدل على أن المراد من أول الأمر كانت بقرة معينة ويلزمه تأخير البيان عن وقت الخطاب؟ قلت: تأخير البيان عن وقت الخطاب جائز، وإنما لا يجوز تأخيره عن وقت الحاجة، وأيضاً عود الضمير إليها لا يدل على أن المراد كان من أول الأمر ذلك، كيف والمطلقة تدل على الإطلاق ولا دليل هناك على التقييد ومن ثم قال رسول الله ﷺ: «لو ذبحوا أي بقرة أجزأتهم» لكن يدل على جواز تقييد المطلق المأمور به بعد ما كان جارياً على إطلاقه ويكون التقييد في حكم النسخ إن كان متراخياً كما في ما نحن فيه ويجوز النسخ قبل إتيان المأمور به كما في خمسين صلاة وجبت ليلة الإسراء ويكون تخصيصاً إن لم يكن متراخياً كما في قوله تعالى: ﴿فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ﴾[1] في قراءة الجمهور في كفارة اليمين، و﴿ثلاثة أيام متتابعات﴾ في قراءة ابن مسعود رضي الله عنه، ولذلك ذهب أبو حنيفة إلى أن المطلق لا يجوز حمله على المقيد إن كانت في حادثتين كما في قوله تعالى: ﴿تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾[2] في

(١) سورة المائدة، الآية: ٨٩. (٢) سورة المجادلة، الآية: ٣.

كفارة الظهار و﴿رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾[١] في كفارة القتل وكذا إن كانا في حادثة واحدة وكان الإطلاق والتقييد في السبب نحو قوله ﷺ: «أدوا عن كل حر وعبد»[٢] وفي حديث آخر: «أدوا عن كل حر وعبد من المسلمين»[٣] فعندنا يجب صدقة الفطر عن عبد مسلم بالحديثين جميعاً وعن عبد كافر بالحديث الأول فقط لكن إن كانا في الحكم والحادثة الواحدة يحمل المطلق على المقيد البتة إذ لا سبيل إلى الجمع بينهما إلا به والمطلق يحتمل التقييد ولذا قلنا بوجوب التتابع في صيام الكفارة في اليمين، روى ابن جرير عن أبي هريرة أنه لما نزلت: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ قال عكاشة بن محصن أكل عام فأعرض عنه رسول الله ﷺ حتى أعاد ثلاثاً فقال: «لا، ولو قلت نعم لوجبت ولو وجبت لما استطعتم»[٤] وهذا يدل على أن المطلق يحتمل التقييد ﴿بَقَرَةٌ لَّا فَارِضٌ﴾ مسنة لا تلد يقال فرضت البقرة فروضاً من الفرض بمعنى القطع كأنها انقطعت سنها ﴿وَلَا بِكْرٌ﴾ صغيرة لم تلد قط، وتركيب البكر للأولية ومنه الباكورة وحذفت الهاء منهما للاختصاص بالإنات كالحائض ﴿عَوَانٌ﴾ أي نصف، قال الأخفش: العوان التي نتجت مراراً يقال عونت المرأة إذا زادت على الثلاثين ﴿بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ أي ما ذكر من الفارض والبكر فإنه يضاف إلى متعدد ﴿فَٱفْعَلُوا۟ مَا تُؤْمَرُونَ﴾ أي ما تؤمرون بمعنى تؤمرون به أو أمركم أي مأموركم، وفيه حث على المسارعة في الامتثال وتوبيخ على تكرار السؤال ﴿قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا لَوْنُهَا ۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا﴾ فاقع تأكيد لصفرة لونها مرفوع على الفاعلية قال ابن عباس شديد الصفرة، وقال الحسن: الصفراء السوداء، وليس بشيء فإن الفقوع خلوص الصفرة ولذلك يؤكد به فيقال أصفر فاقع كما يقال أسود حالك وأحمر قاني وأخضر ناضر وأبيض تقق للمبالغة ﴿تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ﴾ إليها، أي: تعجبهم، والسرور لذة في القلب عند حصول نفع أو توقع ﴿قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ﴾ تكرير للسؤال الأول واستكشاف زائد وقوله ﴿إِنَّ ٱلْبَقَرَ تَشَٰبَهَ عَلَيْنَا﴾ اعتذار عن أي البقرة الموصوفة بما ذكر كغيره فاشتبه علينا ما يحصل به مقصودنا ولم يقل تشابهت لتذكير لفظ البقر ﴿وَإِنَّآ إِن شَآءَ ٱللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ إلى ذبحها أو إلى القاتل، واحتج به أصحابنا على

---

(١) سورة النساء، الآية: ٩٢.

(٢) رواه أحمد والدارقطني والضياء. انظر كنز العمال (٢٤١٢١).

(٣) أخرجه الحاكم وفي أوله من زكاة الفطر فرض على. . . قال عنه صحيح وأقره الذهبي.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: فرض الحج مرة في العمر (١٣٣٧) وأخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: وجوب الحج، (٢٦١٠).

أن الحوادث بإرادة الله تعالى والمعتزلة والكرامية على حدوث الإرادة، وأجيب بأن التعليق باعتبار التعلق، قال رسول الله ﷺ: «لو لم يستثنوا لما بينت لهم آخر الأبد»[١]. رواه البغوي عن أبي هريرة وأخرجه ابن جرير معضلاً ﴿قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا ذَلُولٌ﴾ أي غير مذللة بالعمل ﴿تُثِيرُ ٱلْأَرْضَ﴾ تقلبها للزراعة ﴿وَلَا تَسْقِى ٱلْحَرْثَ﴾ لا زائدة والفعلان صفتا ذلول يعني لا ذلول مثيرة وساقية ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ سلمها الله تعالى من العيوب أو أهلها من العمل ﴿لَّا شِيَةَ فِيهَا﴾ أي لون يخالف لون جلدها، وهي في الأصل مصدر على وزن عدة وَشِيَ يَشِيُ وشياً وشية فهو واش إذا خلط بلونه لوناً آخر، قال الجزري: الوشي النقش ﴿قَالُوا۟ ٱلْـَٔـٰنَ جِئْتَ بِٱلْحَقِّ﴾ أي بحقيقة وصف البقرة وتمام بيانها وطلبوها بكمال أوصافها فلم يجدوها إلا مع الفتى فاشتروها بملأ مسكها ذهباً ﴿فَذَبَحُوهَا﴾ فيه اختصار تَقْدِيْرُه فحصلوا البقرة فذبحوها ﴿وَمَا كَادُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾ لكثرة مراجعاتهم أو لاختلافهم فيما بينهم أو لخوف الفضيحة في ظهور القاتل أو لعدم وجدانها بتلك الصفات أو لغلاء ثمنها.

﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا﴾ هذا أول القصة ﴿فَٱدَّٰرَْٰٔتُمْ فِيهَا﴾ أي تدارأتم وتدافعتم يحيل بعضكم على بعض ويدفع عن نفسه ﴿وَٱللَّهُ مُخْرِجٌ﴾ أي مظهر، أعمل لأنه حكاية مستقبل كما أعمل ﴿بَٰسِطٌ ذِرَاعَيْهِ﴾[٢] لأنه حكاية حال ماضية ﴿مَّا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ فإن القاتل يكتم القتل ﴿فَقُلْنَا ٱضْرِبُوهُ﴾ عطف على ﴿فِيهَا﴾ وبينهما اعتراض والضمير للنفس بتأويل الشخص ﴿بِبَعْضِهَا﴾ أي ببعض البقرة أيُّ بعض كان وفيه اختصار تقديره فضرب فحيي، قال ابن عباس: ضربوه بالعظم الذي يلي الغضروف وهو المقتل، وقيل بعجب الذنب وقيل بلسانها وقيل بفخذه الأيمن فقام القتيل حياً بإذن الله تعالى وأوداجه تشخب دماً وقال قتلني فلان، ثم سقط ميتاً فحرم قاتله الميراث وفي الحديث: «ما ورث قاتل بعد صاحب البقرة» ﴿كَذَٰلِكَ﴾ مثل إحياء ذلك القتيل ﴿يُحْىِ ٱللَّهُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ خطاب لمن حضر حياة القتيل أو نزول الآية والظاهر هو الأول بدليل قوله ﴿وَيُرِيكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ أيها الحمقاء من بني إسرائيل فإن القادر على إحياء نفس قادر على إحياء الأنفس كلها ولعله تعالى: إنام لم يحيه ابتداء وشرط فيه ما شرط لما جرى عادته تعالى في الدنيا بتعليق الأشياء بالأسباب الظاهرة ولما فيه من التقرب وأداء الواجب ونفع اليتيم والتنبيه على أن من حق الطالب أن يقرب قربة، والمتقرب ينبغي أن يتحرى الأحسن ويغالي في ثمنه. أخرج أبو داود عن

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان (١٠٣٣).
(٢) سورة الكهف، الآية: ١٨.

عمر رضي الله عنه أنه ضحى بنجيبة اشتراها بثلاثمائة دينار ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم﴾ القساوة عبارة عن الغلظ مع الصلابة والمراد به خروج الرحمة واللين والخير عن قلوبهم، ويترتب عليه طول الأمل ونسيان الذكر واتباع الشهوات، وكلمة ثم لاستبعاد القسوة بعد موجبات الرقة ﴿مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾ يعني إحياء القتيل أو جميع ما عد من الآيات، قال الكلبي: قالوا بعد ذلك نحن لم نقتله ﴿فَهِىَ﴾ في القساوة ﴿كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ﴾ بل هي ﴿أَشَدُّ﴾ أزيد منها ﴿قَسْوَةً﴾ أو أنها مثلها بل مثل هو أشد منها قسوة فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه، وفي أشد من المبالغة في القساوة ما ليس في أقسى، ويكون أو للتخيير في التشبيه أو للترديد من عرف حالها شبهها بالحجارة أو بما هو أقسى وترك ضمير المنفصل عليه لعدم اللبس، وإنما ذكر الحجارة دون الحديد والنحاس لأن الحديد ونحوها تلين بالنار دون الحجارة، ثم بين وجه الخير في الحجارة دون القلب القاسي فقال ﴿وَإِنَّ مِنَ ٱلْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ ٱلْمَآءُ﴾ يعني عيوناً دون الأنهار فينتفع بها عباد الله بخلاف قلوب الكفار حيث لا منفعة فيها أصلاً ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ﴾ من أعلى الجبل ﴿مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾ وقلوبكم تلين ولا تخشع. فإن قيل: الحجر جماد فكيف يتصور منه الخشية، قال البيضاوي: الخشية مجاز عن انقيادها للأوامر التكوينية؟ قلت: وهذا ليس بشيء فإن الانقياد للأوامر التكوينية موجود في قلوب الكفار أيضاً قال الله تعالى: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾[1] فهم انقادوا للختم وقال: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾[2] وعن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفها كيف يشاء» ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك»[3] رواه مسلم، والتحقيق ما قال البغوي: أن مذهب أهل السنة والجماعة أن لله تعالى علماً في الجمادات وسائر الحيوانات سوى العقلاء لا يقف عليه غيره، فلها صلاة وتسبيح وخشية قال الله تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ﴾[4] وقال: ﴿أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ﴾[5] وقد مر الكلام في هذا الباب في ذكر عذاب

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٧.

(٢) سورة الرعد، الآية: ١٥.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تصريف الله تعالى القلوب كيف يشاء (٢٦٥٤).

(٤) سورة الإسراء، الآية: ٤٤.

(٥) سورة النور، الآية: ٤١.

القبر في تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾[١] قال البغوي: روي أن النبي ﷺ كان على ثبير والكفار يطلبونه فقال الجبل: انزل عني فإني أخاف أن تؤخذ علي فيعاقبني الله تعالى بذلك وقال له جبل حراء إليّ إليّ يا رسول الله، وروى البغوي بسنده عن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم عليَّ قبل أن أبعث وإني لأعرفه الآن»[٢] هذا حديث صحيح أخرجه مسلم، قال وصح عن أنس: أن رسول الله ﷺ طلع له أحد فقال: «هذا جبل يحبنا ونحبه»[٣] وعن أبي هريرة قال: صلى بنا رسول الله ﷺ الصبح ثم أقبل على الناس بوجهه فقال: «بينا رجل يسوق بقرة إذ عيي فركبها فضربها فقالت: إنا لم نخلق لهذا إنما خلقنا لحراثة الأرض، فقال الناس: سبحان الله بقرة تكلم! فقال رسول الله ﷺ: فإني أو من به وأبو بكر وعمر وما هما ثم، وقال: بينا رجل في غنم له إذ عدا الذئب على الشاة منها فأدركها صاحبها فاستنقذها، فقال الذئب: فمن لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري؟ فقال الناس: سبحان الله ذئب تتكلم! فقال: أو من به وأبو بكرو عمر وما هما ثم»[٤] متفق عليه. وصح عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ حرام وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير فتحركت الصخرة فقال النبي ﷺ: «اهدأ فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد»[٥] أخرجه مسلم، وروى بسنده عن علي قال: كنا مع رسول الله ﷺ بمكة فرحنا في نواحيها خارجاً من مكة بين الجبال والشجر فلم نمر بشجرة ولا جبل إلا قال السلام عليك يا رسول الله، وروى بسنده عن جابر بن عبد الله يقول: كان النبي ﷺ استند إلى جذع نخلة من سواري المسجد فلما صنع له المنبر فاستوى عليه اضطربت تلك السارية تحن كحنين الناقة حتى سمعها أهل

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم وتسليم الحجر عليه قبل النبوة (٢٢٧٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: فضل الخدمة في الغزو (٢٨٨٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: فضل المدينة ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة (١٣٦٥).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم «ولو كنت متخذاً خليلاً»، (٣٦٦٣).
وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه (٢٣٨٨).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما (٢٤١٧) وأخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في الخلفاء (٤٦٣٦) وأخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: في مناقب عثمان رضي الله عنه (٣٧٠٥).

المسجد حتى نزل رسول الله ﷺ فاعتنقها فسكنت»[1] وقال: قال مجاهد لا ينزل الحجر من أعلى إلى أسفل إلا من خشية الله تعالى ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ﴾ وعيد قرأ ابن كثير ﴿يَعۡمَلُونَ﴾ بالياء التحتانية والباقون بالتاء الفوقانية.

﴿۞ أَفَتَطۡمَعُونَ أَن يُؤۡمِنُواْ لَكُمۡ وَقَدۡ كَانَ فَرِيقٞ مِّنۡهُمۡ يَسۡمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعۡدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ﴿٧٥﴾ وَإِذَا لَقُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَا بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ قَالُوٓاْ أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ لِيُحَآجُّوكُم بِهِۦ عِندَ رَبِّكُمۡۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ﴿٧٦﴾ أَوَلَا يَعۡلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعۡلِنُونَ ﴿٧٧﴾ وَمِنۡهُمۡ أُمِّيُّونَ لَا يَعۡلَمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ وَإِنۡ هُمۡ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٧٨﴾ فَوَيۡلٞ لِّلَّذِينَ يَكۡتُبُونَ ٱلۡكِتَٰبَ بِأَيۡدِيهِمۡ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشۡتَرُواْ بِهِۦ ثَمَنٗا قَلِيلٗاۖ فَوَيۡلٞ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتۡ أَيۡدِيهِمۡ وَوَيۡلٞ لَّهُم مِّمَّا يَكۡسِبُونَ ﴿٧٩﴾ وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَةٗۚ قُلۡ أَتَّخَذۡتُمۡ عِندَ ٱللَّهِ عَهۡدٗا فَلَن يُخۡلِفَ ٱللَّهُ عَهۡدَهُۥٓۖ أَمۡ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٨٠﴾ بَلَىٰۚ مَن كَسَبَ سَيِّئَةٗ وَأَحَٰطَتۡ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٨١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ لَا تَعۡبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَانٗا وَذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسۡنٗا وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ثُمَّ تَوَلَّيۡتُمۡ إِلَّا قَلِيلٗا مِّنكُمۡ وَأَنتُم مُّعۡرِضُونَ ﴿٨٣﴾ وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَكُمۡ لَا تَسۡفِكُونَ دِمَآءَكُمۡ وَلَا تُخۡرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ ثُمَّ أَقۡرَرۡتُمۡ وَأَنتُمۡ تَشۡهَدُونَ ﴿٨٤﴾ ثُمَّ أَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ تَقۡتُلُونَ أَنفُسَكُمۡ وَتُخۡرِجُونَ فَرِيقٗا مِّنكُم مِّن دِيَٰرِهِمۡ تَظَٰهَرُونَ عَلَيۡهِم بِٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ وَإِن يَأۡتُوكُمۡ أُسَٰرَىٰ تُفَٰدُوهُمۡ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيۡكُمۡ إِخۡرَاجُهُمۡۚ أَفَتُؤۡمِنُونَ بِبَعۡضِ ٱلۡكِتَٰبِ وَتَكۡفُرُونَ بِبَعۡضٖۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفۡعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمۡ إِلَّا خِزۡيٞ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلۡعَذَابِۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ ﴿٨٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا بِٱلۡأٓخِرَةِۖ فَلَا يُخَفَّفُ عَنۡهُمُ ٱلۡعَذَابُ وَلَا هُمۡ يُنصَرُونَ ﴿٨٦﴾﴾

الخطاب لرسول الله ﷺ والمؤمنين ﴿أَن يُؤۡمِنُواْ﴾ يعني اليهود ﴿لَكُمۡ﴾ أي لأجل

(١) أخرجه النسائي في كتاب: الجمعة، باب: مقام الإمام في الخطبة (١٣٩٢).

دعوتكم أو يصدقوكم ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ ٱللَّهِ﴾ يعني التوراة ﴿ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ﴾ أي فهموه بلا ريب كنعت محمد ﷺ وآية الرجم ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ إنهم كاذبون هذا قول مجاهد وقتادة وعكرمة والسدي وجَمَاعَةٍ، أو المراد قد كان فريق من أسلافهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه، وهذا ما قال ابن عباس أنها نزلت في السبعين الذين اختارهم موسى عليه السلام لميقات ربه فهم لما رجعوا بعد ما سمعوا كلام الله إلى قولهم، فأما الصادقون منهم فأدوا كما سمعوا، وقالت طائفة منهم سمعنا يقول في آخر كلامه إن استطعتم أن تفعلوا فافعلوا وإن شئتم فلا تفعلوا فهذا تحريفهم وهم يعلمون أنه الحق ﴿وَإِذَا لَقُوا۟﴾ يعني من اليهود الذين كانوا يأمرون الناس بالبر وينسون وقد مر ذكرهم من قبل ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ من أهل المدينة حين شاوروهم في اتباع محمد ﷺ ﴿قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا﴾ يعني صدقنا في أنفسنا بأن رسولكم هو المبشر به في التوراة فاتبعوه وآمنوا به، وقال ابن عباس: المراد بهم المنافقون من اليهود ﴿وَإِذَا لَقُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا﴾ كإيمانكم ﴿وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ إلى كعب بن الأشرف ووهب بن يهود وغيرهم من رؤساء اليهود لاموهم على ذلك ﴿قَالُوٓا۟ أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ علمه وبينه في التوراة ﴿لِيُحَآجُّوكُم بِهِۦ عِندَ رَبِّكُمْ﴾ يوم القيامة أنهم كانوا يعلمون بصدق محمد ﷺ ويأمروننا باتباعه ومع ذلك كفروا به علانية أو سراً، وأشار البيضاوي إلى البحث في هذا التقرير وقال: وقيل عند ربكم في القيامة، وفيه نظر إذ الإخفاء لا يدفعها، قلت: نعم الإخفاء لا يدفعها لكنهم لكمال حماقتهم قالوا هذا كما قالوا: ﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ﴾[1] مع ادعائهم بإنزال التوراة على موسى وقد مر في قصصهم من أقوالهم وأفعالهم بعد ما رأوا الآيات البينات من موسى عليه السلام وما لا يقولها إلا مجنون، وكما أن أصحاب الصيب ﴿يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِىٓ ءَاذَانِهِم مِّنَ ٱلصَّوَٰعِقِ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ﴾ مع أن جعلهم الأصابع في الآذان لا يجديهم من الصواعق شيئاً ويؤيد هذا التفسير تذييل الآية ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ والآية الذي بعده، أو المراد ﴿لِيُحَآجُّوكُم بِهِۦ عِندَ رَبِّكُمْ﴾ أي ليحتج أصحاب محمد ﷺ بما أنزل ربكم في كتابه جعل محاجتهم بكتاب الله وحكمه محاجة عنده مجازاً، كما يقال عند الله كذا ويراد به في كتابه وحكمه كذا، أو كان بحذف المضاف أي عند كتاب ربكم أو عند رسول ربكم، وارتضى البيضاوي هذه التأويلات، وحمل الآية على مقال المنافقين دون من يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم من المجهرين بالكفر، قلت: وهذه التأويلات مع ما

(١) سورة الأنعام، الآية: ٩١.

فيها من التكلفات مشكلة لأن احتجاج المؤمنين على المنافقين لا يتصور في الدنيا فإنهم مستسلمون في الظاهر لا يتصور معهم الخصومة إلا في الآخرة، وقيل: إنهم أخبروا المؤمنين بما عذبهم الله على الجنايات فقال بعضهم لبعض ﴿أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ أي بما أنزل الله عليكم من العذاب نظيره قوله تعالى: ﴿لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾[1] أي أنزلنا عليهم ﴿لِيُحَآجُّوكُم بِهِۦ عِندَ رَبِّكُمْ﴾ أي ليروا الكرامة لأنفسهم عليكم عند ربكم، قال الله تعالى: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ أيها الحمقاء من اليهود إن احتجاج المؤمنين عليكم عند الله لا يتوقف على تحديثكم به في الدنيا، أو خطاب للمؤمنين متصل بقوله تعالى: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ﴾ أو كان من تمام كلام اللائمين وتقديره: أفلا تعقلون أنهم يحاجوكم ﴿أَوَلَا يَعْلَمُونَ﴾ هؤلاء اللائمين ﴿أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ فإخفاؤهم نعت محمد ﷺ لا يدفع عنهم الاحتجاج، ويحتمل أن يكون ضمير يعلمون إلى المنافقين فإن نفاقهم وإن كان النبي ﷺ والمؤمنون لا يعلمون فالله يعلمه ويجازيهم عليه، أو إلى اليهود أجمعين فإن الله تعالى يعلم إسرار بعضهم بالكفر وإعلان بعضهم وإخفاء نعت محمد ﷺ تحريف الكلم وسائر ما يعلمون من موجبات غضب الله وعذابه في السر والعلانية.

﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ﴾ أي جهالهم ﴿لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ التوراة ﴿إِلَّآ أَمَانِيَّ﴾ استثناء منقطع، والأماني جمع أمنية وهي في الأصل: ما يقدره الإنسان في نفسه من منىً والمراد الأكاذيب التي افتروها أحبارهم كذا قال مجاهد وقتادة، قال الفراء: الأماني الأحاديث المفتعلة ومنه قول عثمان رضي الله عنه ما تمنيت منذ أسلمت أي ما كذبت، أو المراد إلاَّ ما تمناه أنفسهم من غير حجة مثل قولهم: ﴿لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ﴾[2] وقولهم: ﴿لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ﴾[3] كذا قال الحسن وأبو العالية، أو المراد به إلا ما يقرؤون الكتاب بألسنتهم غير عارفين في الكتاب منه قوله تعالى: ﴿إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ﴾[4] كذا قال ابن عباس، قرأ أبو جعفر ﴿أَمَانِيَ﴾ بتخفيف الياء في كل القرآن والباقون بالتشديد ﴿وَإِنْ هُمْ﴾ ما هم ﴿إِلَّا﴾ قوم ﴿يَظُنُّونَ﴾ بالتقديد لا علم عندهم ﴿فَوَيْلٌ﴾ أي تحسر وهلاك، قال الزجاج: ويل كلمة يقولها كل واقع في هلكة، وقال ابن

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ٩٦.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١١١.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٢٤.

(٤) سورة الحج، الآية: ٥٢.

عباس: شدة العذاب، وقال سعيد بن المسيب: ويل وادٍ في جهنم لو سيرت فيه جبال جهنم لانماعت ولذابت من شدة حره، وروى البغوي بسنده عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «الويل واد في جهنم يهوي به الكافر أربعين خريفاً قبل أن يبلغ قعره والصعود جبل من نار جهنم يتصعد فيه سبعين خريفاً ثم يهوي»(١) فهو كذلك ﴿لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ المحرف ﴿بِأَيْدِيهِمْ﴾ تأكيد كقوله كتبته بيميني ﴿ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ عرضاً من أعراض الدنيا فإنه وإن جل فهو قليل بالنسبة إلى ما استوجبوه من العذاب، وذلك أن أحبار اليهود خافوا ذهاب مأكلتهم فعمدوا إلى صفته في التوراة وكانت صفته فيها حسن الوجه حسن الشعر أكحل العينين ربعة، فغيّروها وكتبوا أطول أزرق سبط الشعر فإذا سألهم سفلتهم عن صفته قرؤوا ما كتبوه فيجدونه مخالفاً لصفته فيكذبونه ﴿فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ من المحرف ﴿وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ﴾ من المال والأعمال.

﴿وَقَالُوا﴾ أي ﴿لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾ المس إيصال الشيء بالبشرة بحيث يتأثر به الحاسة، قال ابن عباس: كانت اليهود يقولون مدة الدنيا سبعة آلاف سنة وإنما نعذب بكل ألف سنة يوماً، وقال قتادة وعطاء: يعنون أربعين يوماً التي عبد فيها آبائهم العجل، وقال الحسن وأبو العالية: قالوا إن ربنا عتب علينا في أمر فأقسم ليعذبنا أربعين يوماً فلن تمسنا النار إلا أربعين يوماً تحلة القسم، فقال الله تعالى لتكذيبهم ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿أَتَّخَذْتُمْ﴾ استفهام إنكار، قرأ ابن كثير وحفص بإظهار الذال في اتخذتم وأخذتم وما كان مثله من لفظه وأدغم الباقون ﴿عِندَ ٱللَّهِ عَهْدًا﴾ عهده إليكم أن لا يعذب إلا هذا المقدار ﴿فَلَن يُخْلِفَ ٱللَّهُ عَهْدَهُۥٓ﴾ جواب شرط محذوف أي إن اتخذتم عهداً فلن يخلف، وفيه دليل على أن الخلف في وعد الله محال وأنه من الرذائل، قال ابن مسعود: عَهْدًا بالتوحيد يدل عليها ﴿إِلَّا مَنِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا﴾(٢) يعني قول لا إله إلا الله يعني ما قلتم لا إله إلا الله حتى يكون لكم عند الله عهداً ﴿أَمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ كذباً، أم يحتمل أن تكون متصلة ومنقطعة ﴿بَلَىٰ﴾ إثبات لما نفوه من مساس النار زماناً طويلاً ﴿مَن كَسَبَ سَيِّئَةً﴾ معصية، والكسب: استجلاب النفع وتعليقه بالسيئة على سبيل التهكم

(١) أخرجه الترمذي القسم الأول منه وفيه ابن لهيعة في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأنبياء (٣١٦٤).

(٢) سورة مريم، الآية: ٧٨.

نحو: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[1] ﴿وَأَحَاطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾ أي استولت عليه وشملت جملة أطرافه حتى صار كالمحاط بها لا يخلو عنها شيء من جوانبه، فهذا لا يصدق إلا على الكفار لا على من في قلبه وزن ذرة من إيمان، ومن ثم قال ابن عباس والضحاك وأبو العالية والربيع وجماعة: هي الشرك الذي يموت عليه صاحبه، فلا يصح للمعتزلة والخوارج الاحتجاج بها على ادعاء خلود مرتكب الكبيرة النار. قرأ أهل المدينة ﴿خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾ بالجمع والباقون بالإفراد، وقرأ حمزة في الوقف بإبدال الهمزة ياء والإدغام وكذلك كلما تحركت الهمزة المتوسط وما قبلها ياء ساكنة زائدة نحو ﴿هَنِيٓـًٔا﴾ ﴿مَّرِيٓـًٔا﴾ ﴿بَرِيٓـًٔا﴾ ﴿بَرِيٓـُٔونَ﴾ ﴿خَطِيٓـَٔةً﴾ ﴿خَطِيٓـَٔـٰتِكُمْ﴾ وشبهها، وأما إذا كان قبلها ساكن غيرها حركتها إن لم يكن ألفاً بحركة الهمزة ﴿وَأَلْقَيْتُ﴾ الهمزة نحو ﴿شَيْـًٔا﴾ و﴿ٱلْمَشْـَٔمَةِ﴾ و﴿تَجْـَٔرُونَ﴾ ﴿ويسألون﴾ و﴿سُـِٔلَ﴾ و(الظمآن) ﴿وَٱلْقُرْءَانِ﴾ و﴿مَذْءُومًا﴾ و﴿مَسْـُٔولًا﴾ و﴿سَيِّـَٔاتُ﴾ و(الموؤدة) وإن كان الساكن ألفاً سواء كانت مبدلة وزائدة جعلت الهمزة بعدها بين بين وأنت مخير مد الألف وقصرها نحو: ﴿نِسَآئِكُمْ﴾ و﴿أَبْنَآئِكُمْ﴾ ﴿وَمَآءٍ﴾ و﴿غُثَآءً﴾ ﴿وَسَوَآءٌ﴾ ﴿وَءَابَآؤُكُمْ﴾ و﴿هَآؤُمُ ٱقْرَءُوا۟﴾ و﴿مِّنْ ءَابَآئِهِمْ﴾ ﴿وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ﴾ وإذا كان قبل الهمزة متحركاً فانفتحت والكسر ما قبلها أو انضم أبدلتها مع الكسرة يا أو مع الضمة واواً نحو: (ننشئكم)﴾ و﴿إِنَّ شَانِئَكَ﴾ (ولؤلؤاً) و﴿يُؤَدِّهِۦٓ﴾ وإلا جعلتها بين بين ما لم يكن صورتها ياء نحو: ﴿أَئِنَّكُمْ﴾ و﴿سَنُقْرِئُكَ﴾ فإنك تبد لها ياء مضمومة وأما إذا كانت الهمزة توسطت ساكنة فهي تبدل حرفاً خالصاً حال تسهيلها نحو: ﴿ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ و﴿يُؤْفَكُونَ﴾ و﴿ٱلرُّءْيَا﴾ ﴿فَأُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ﴾ ملازموها في الآخرة كما أنهم ملازموا أسبابها في الدنيا ﴿هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ﴾ TM1-008 ﴿والذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك أصحاب الجنة هو فيها خالدون﴾.

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا﴾ في التوراة ﴿مِيثَـٰقَ﴾ العهد الشديد ﴿بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ قرأ ابن كثير وحمزة والكسائي (لا يعبدون) بالياء على الغيبة والباقون بالتاء على الخطاب، وهذا إخبار في معنى النهي كقوله تعالى: ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾[2] فحسن عطف أحسنوا وقولوا عليه، وقال البغوي: معناه أن لا تعبدوا فلما حذف أن صار الفعل مرفوعاً وعلى هذا بدل من الميثاق أو معمول له بحذف الجار، قرأ أبي بن كعب ﴿لَا تَعْبُدُوٓا۟﴾

(١) سورة آل عمران، الآية: ٢١.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٨٢.

على النهي، وقيل: إنه جواب قسم دل عليه المعنى تقديره حَلَّفْنَاهُمْ لا يعبدون ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ متعلق بمحذوف أي تحسنون بالوالدين أو أحسنوا بالوالدين ويكون معطوفاً على لا تعبدون، أو ووصيناهم بالوالدين إحساناً فيكون معطوفاً على أخذنا، والإحسان بهما البر بهما والعطف عليهما وامتثال أمرهما ما لم يخالف أمر الله تعالى ﴿وَذِي الْقُرْبَىٰ﴾ عطف على الوالدين والقربى كالحسنى مصدر ﴿وَالْيَتَامَىٰ﴾ جمع يتيم، وهو الطفل الذي لا أب له ﴿وَالْمَسَاكِينِ﴾ جمع مسكين مفعيل من السكون كأن الفقر أسكنه والإحسان بهم الرحمة عليهم وأداء حقوقهم ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ﴾ معطوف على أحسنوا أو تقديره قلنا لهم قولوا عطفاً على أخذنا ﴿حُسْنًا﴾ أي قولاً حسناً، قرأ حمزة والكسائي ويعقوب حسناً بفتح الحاء والسين على أنه صفة والباقون على المصدر والحمل على المبالغة كزيد عدل، وهذا شامل لكل كلام محمودٍ خبر صادق في شأن محمد ﷺ وبيان صفته كما قال ابن عباس وسعيد بن جبير وغيره أو أمر بمعروف ونهي عن منكر كما قال الثوري، أو قول لين في المعاشرات وشهادة بحق أو غير ذلك مما يثاب عليه ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ﴾ أعرضتم عن العهد، فيه التفات عن الغيبة إلى الخطاب خاطب به الموجودين في زمن النبي ﷺ ومن قبلهم على التغليب ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنكُمْ﴾ يعني الذين آمنوا منهم كعبد الله بن سلام ﴿وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ﴾ أي قوم عادتهم الإعراض عن وفاء العهود أو المعنى ثم تولت آباؤكم إلا قليلاً منهم حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه وأسند الفعل إليه، وحينئذ المعنى وأنتم معرضون كإعراض آبائكم.

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَارِكُمْ﴾ على نحو ما سبق من لا تعبدون أي لا يتعرض بعضهم بعضاً بالقتل والإجلاء وإنما جعل قتل الرجل أو إخراجه غيره قتل نفسه وإخراجه لاتصاله نسباً وديناً كذا يطلقون في محاوراتهم، وقيل: معناه لا ترتكبوا ما يبيح سفك دمائكم وإخراجكم من دياركم، وقيل معنى لا تخرجون لا تسيئوا في الجوار فتلجؤهم بسوء جواركم ﴿ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ﴾ بهذا العهد ﴿وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ على أنفسكم بالميثاق فهو تأكيد، أو المعنى وأنتم أيها الموجودون تشهدون على إقرار أسلافكم فحينئذ أسند الإقرار إليهم مجازاً ﴿ثُمَّ أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم مِّن دِيَارِهِمْ﴾ استبعاد لما ارتكبوه بعد الميثاق ﴿أَنتُمْ﴾ مبتدأ و﴿هَٰؤُلَاءِ﴾ خبره والمعنى أنتم بعد ذلك هؤلاء الناقضون كقولك أنت ذلك الرجل الذي فعل كذا، نزّل تغيير الصفة منزلة تغيير الذات والجملة بعده حال والعامل فيه معنى الإشارة، أو بيان لجملة أنتم هؤلاء أو يقال أنتم مبتدأ وهؤلاء تأكيد والخبر الجملة بعده أو يقال هؤلاء بمعنى الذي

والجملة صلته والمجموع خبر أنتم أو يقال أنتم يا هؤلاء تقتلون ﴿تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ قرأ عاصم وحمزة والكسائي بتخفيف الظاء بحذف تاء التفاعل وكذا في التحريم والباقون بالإدغام بين التاء من التائين والظاء، والتظاهر: التعاونُ من الظهر حال من فاعل يخرجون أو مفعوله أو كليهما ﴿وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَٰرَىٰ﴾ قرأ حمزة ﴿أَسْرَىٰ﴾ وكلاهما جمع أسير ﴿تُفَٰدُوهُمْ﴾ أي تبادلوهم بمعنى مفاداة الأسير بالأسير وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وحمزة وأبو جعفر تَفْدُوهُمْ بفتح التاء أي بالمال وتنقذوهم وقيل معنى القراءتين واحد، قال السدي: إن الله تعالى أخذ على بني إسرائيل في التوراة أن لا يقتل بعضهم بعضاً ولا يخرج بعضهم بعضاً من ديارهم وأيما عبدو أمة وجدتموهم من بني إسرائيل فاشتروه بما قام من ثمنه وأعتقوه، فكانت قريظة حلفاء الأوس والنضير حلفاء الخزرج وكانوا يقتتلون في حرب سمين فيقاتل بنو قريظة وحلفاؤهم النضير وحلفاءهم، وإذا غلبوا أخربوا ديارهم وأخرجوهم منها، وإذا أسر رجل من الفريقين جمعوا له حتى يفدوه وإن كان الأسير من عدوهم فتعيرهم العرب وتقول كيف تقاتلونهم وتفدونهم، قالوا إنا أمرنا أن نفديهم فيقولون فلم تقاتلونهم قالوا إنا نستحيي أن يستذل حلفاؤنا فعيرهم الله تعالى بقوله: ﴿تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ﴾ الآية فهم خالفوا في ثلاثة من الأحكام ترك القتل والإخراج والمظاهرة وأخذوا واحداً أي الإفداء ﴿وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ﴾ الضمير للشأن أو راجع إلى ما دل عليه يخرجون من المصدر، أو إلى محذوف تقديره ﴿وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَٰرَىٰ تُفَٰدُوهُمْ﴾ مع صدر منكم إخرجهم ﴿وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ﴾، وعلى التقديرين إخراجهم تأكيد، أو الضمير مبهم يفسره قوله تعالى: ﴿إِخْرَاجُهُمْ﴾ ووجه اتصال هذه الجملة بما سبق أنهم حين انقيادهم للحكم بالإفداء ارتكبوا المحرم وهو الإخراج فطاعتهم لا يخلو عن المعصية فضلاً عن معصيتهم الخالصة، وبهذا يظهر وجه تخصيص تحريم الإخراج بالإعادة دون تحريم القتل، وقال البيضاوي: إن الجملة متعلق بقوله تعالى: ﴿وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم مِّن دِيَٰرِهِمْ﴾ وما بينهما اعتراض وحينئذ لا يظهر وجه تخصيص ذكر تحريم الإخراج والله أعلم ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ يعني وجوب الفداء ﴿وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ يعني حرمة القتل والإخراج، قال مجاهد: يقول إن وجدته في يد غيرك فديته وأنت تقتله بيدك ﴿فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ﴾ أي الإيمان ببعض الكتاب والكفر بالبعض ﴿مِنكُمْ﴾ يا معشر اليهود ﴿إِلَّا خِزْيٌ﴾ عذاب وهوان وأصل الخزي ذل يستحى منه ﴿فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ فكان خزي قريظة القتل والسبي وخزي النضير الإجلاء إلى أذرعات وأريحا وضرب الجزية هناك عليهم وعلى غيرهم ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ﴾ أي

النار المخلد ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ﴾ قرأ ابن كثير ونافع وأبو بكر بالغيبة على أن الضمير لمن والباقون بالخطاب ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ﴾ استبدلوا ﴿ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا بِٱلۡأٓخِرَةِۖ فَلَا يُخَفَّفُ﴾ يهون ﴿عَنۡهُمُ ٱلۡعَذَابُ وَلَا هُمۡ يُنصَرُونَ﴾ لا يمنعون من عذاب الله.

﴿وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَا مُوسَى ٱلۡكِتَٰبَ وَقَفَّيۡنَا مِنۢ بَعۡدِهِۦ بِٱلرُّسُلِۖ وَءَاتَيۡنَا عِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدۡنَٰهُ بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِۗ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمۡ رَسُولُۢ بِمَا لَا تَهۡوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسۡتَكۡبَرۡتُمۡ فَفَرِيقٗا كَذَّبۡتُمۡ وَفَرِيقٗا تَقۡتُلُونَ ﴿٨٧﴾ وَقَالُواْ قُلُوبُنَا غُلۡفُۢۚ بَل لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفۡرِهِمۡ فَقَلِيلٗا مَّا يُؤۡمِنُونَ ﴿٨٨﴾ وَلَمَّا جَآءَهُمۡ كِتَٰبٞ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٞ لِّمَا مَعَهُمۡ وَكَانُواْ مِن قَبۡلُ يَسۡتَفۡتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُواْ كَفَرُواْ بِهِۦۚ فَلَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾ بِئۡسَمَا ٱشۡتَرَوۡاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمۡ أَن يَكۡفُرُواْ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بَغۡيًا أَن يُنَزِّلَ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦۖ فَبَآءُو بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٖۚ وَلِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٞ مُّهِينٞ ﴿٩٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ ءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ نُؤۡمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيۡنَا وَيَكۡفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ وَهُوَ ٱلۡحَقُّ مُصَدِّقٗا لِّمَا مَعَهُمۡۗ قُلۡ فَلِمَ تَقۡتُلُونَ أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبۡلُ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿٩١﴾ ۞ وَلَقَدۡ جَآءَكُم مُّوسَىٰ بِٱلۡبَيِّنَٰتِ ثُمَّ ٱتَّخَذۡتُمُ ٱلۡعِجۡلَ مِنۢ بَعۡدِهِۦ وَأَنتُمۡ ظَٰلِمُونَ ﴿٩٢﴾ وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَكُمۡ وَرَفَعۡنَا فَوۡقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُواْ مَآ ءَاتَيۡنَٰكُم بِقُوَّةٖ وَٱسۡمَعُواْۖ قَالُواْ سَمِعۡنَا وَعَصَيۡنَا وَأُشۡرِبُواْ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡعِجۡلَ بِكُفۡرِهِمۡۚ قُلۡ بِئۡسَمَا يَأۡمُرُكُم بِهِۦٓ إِيمَٰنُكُمۡ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿٩٣﴾﴾

﴿وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَا مُوسَى ٱلۡكِتَٰبَ﴾ التوراة ﴿وَقَفَّيۡنَا مِنۢ بَعۡدِهِۦ بِٱلرُّسُلِۖ﴾ أي أرسلنا قفاه رسلاً تترى فقوله ﴿مِنۢ بَعۡدِهِۦ﴾ تأكيد لمعنى قفينا لتضمنه معنى البعدية يعني يوشع واشموئيل وشمعون وداود وسليمان وأيوب وشعيا وأرميا وعزيراً وحزقيل، واليسع ويونس وزكريا، ويحيى والياس وغيرهم ﷺ ﴿وَءَاتَيۡنَا عِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ﴾ الدلالات الواضحات من إبراء الأكمه والأبرص وإحياء الموتى وغير ذلك أو المراد الإنجيل ﴿وَأَيَّدۡنَٰهُ﴾ قويناه ﴿بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِۗ﴾ قرأ ابن كثير بسكون الدال والآخرون بضمها والمراد بالروح جبرئيل، أو الروح الذي نفخ في عيسى، والقدس الطهارة مصدر بمعنى الفاعل أي الطاهر وهو الله تعالى، أضافه إلى نفسه تكريماً، نحو بيت الله وناقة الله نظيره ﴿فَنَفَخۡنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا﴾[١] أو الإضافة على طريقة حاتم الجود فيكون الطهارة في المعنى صفة

(١) سورة التحريم، الآية: ١٢.

للروح وطهارة جبرئيل وعيسى لأجل عصمتهما ولطهارة عيسى عن مس الشيطان، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من بني آدم مولود إلا يمسه الشيطان حين يولد فيستهل صارخاً من مس الشيطان غير مريم وابنها»[١] متفق عليه، ولأنه لم يشتمل عليه أصلاب الفحول ولا أرحام الطوامث، وتأييد عيسى بجبرائيل أنه أمر أن يسير معه حيث سار حتى صعد به إلى السماء، وقيل المراد بالروح اسم الله الأعظم الذي كان عيسى يُحيي به الموتى ويري الناس العجائب، وقيل المراد به الإنجيل نظيره ﴿أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَاۚ﴾[٢] فإن كتاب الله تعالى سبب لحياة القلوب، وعلى هذين التأويلين إضافة الروح إلى الله وتوصيفه بالطهارة ظاهرة، قال البغوي: فلما سمعت اليهود ذكر عيسى عليه السلام قالوا يا محمد لا مثل عيسى كما تزعم عملت ولا كما تقص علينا من الأنبياء فعلت فأتنا بما أتى به عيسى إن كنت صادقاً فقال الله تعالى: ﴿أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ﴾ يا معشر اليهود ﴿رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ﴾ أي بما لا تحبه، يقال هوى بالكسر إذا أحب وبالفتح إذا سقط معطوف على الجمل السابقة، ووسطت الهمزة بين الفاء وما تعلقت به توبيخاً لهم على تعقيبهم ذاك بهذا وتعجيباً من شأنهم، ويحتمل أن يكون استئنافاً والفاء للعطف على مقدر كان السائل يقول فما فعلوا بهم فأجاب فكفروا بهم وقال توبيخاً أكفرتم بهم فكلما جاءكم الآية ﴿ٱسْتَكْبَرْتُمْ﴾ تكبرتم عن الإيمان واتباع الرسل ﴿فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ﴾ كعيسى ومحمد وغيرهما عليهما السلام والفاء للسببية أو للتفصيل ﴿وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ أي قتلتم مثل زكريا ويحيى وشعيا وغيرهم، ذكر بلفظ المضارع على حكاية الحال الماضية استحضاراً لها في النفوس فإن الأمر فظيع ومراعاة للفواصل وللدلالة على أنكم تريدون قتل محمد عليه السلام حيث سحرتموه وتقاتلونه لكي تقتلوه.

عن عائشة قالت: سُحر رسول الله ﷺ حتى أنه ليخيل إليه أنه فعل الشيء وما فعله حتى إذا كان ذات يوم عندي دعا الله ودعاه ثم قال: «أشعرت يا عائشة أن الله تعالى قد أفتاني فيما استفتيته جاءني رجلان جلس أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي ثم قال أحدهما لصاحبه ما وجع الرجل؟ قال: مطبوب، قال: ومن طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم اليهودي، قال فيما ذا؟ قال: في مشط ومشاطة وجف طلعة ذكر، قال: فأين هو؟ قال:

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: (وأذكر في الكتاب مريم) (٣٤٣١)، وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: فضائل عيسى عليه السلام (٢٣٦٦).

(٢) سورة الشورى، الآية: ٥٢.

في بئر ذروان، فذهب النبي ﷺ في أناس من أصحابه إلى البئر فقال: هذه البئر التي أريتها، وكان ماؤها نقاعة الحناء وكان نخلها رؤوس الشياطين فاستخرجه»[١] متفق عليه، قلت: ويجوز أن يكون تقتلون بمعناه الاستقبالي أي وفريقاً تقتلون في المستقبل يعني محمداً ﷺ فإنه مات شهيداً لأجل الشاة المسمومة التي أهدتها يهودية من أهل خيبر وحينئذ يكون ذكر من مضى قتلهم من الأنبياء متروكاً، أو مقدراً تقديره وفريقاً قتلتم وفريقاً تقتلون، عن جابر ﷺ فأخذ رسول الله ﷺ الذراع فأكل منها وأكل رهط من أصحابه معه، فقال رسول الله ﷺ: «ارفعوا أيديكم» وأرسل إلى اليهودية فدعاها فقال: «سممت هذه الشاة، فقالت من أخبرك؟ قال: أخبرتني هذه في يدي الذراع، قالت: نعم قلت إن كان نبياً فلن يضره وإن لم يكن نبياً استرحنا منه، فعفا عنها رسول الله ﷺ ولم يعاقبها، وتوفي أصحابه الذين أكلوا من الشاة واحتجم رسول الله ﷺ كاهله من أجل الذي أكل من الشاة»[٢] رواه أبو داود والدارمي، وعن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يقول في مرضه الذي مات فيه «يا عائشة ما زلت أجد ألم الطعام الذي أكلت بخيبر وهذا أوان وجدت انقطاع أبهري من ذلك السم»[٣] رواه البخاري، فإن قيل المقتولون منهم داخلون فيمن كَذَّبهم اليهود فما وجه تخصيص التكذيب بفريق منهم؟ قلت: يظهر بتخصيص التكذيب بفريق منهم أنهم لم يكذبوا فريقاً منهم مثل يوشع وعزير، ولا يضرّكون بعضهم داخلاً في كلا الفريقين إذ العطف بالواو والله أعلم.

﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ جمع الأغلف وهو الذي عليه غشاوة خلقية فلا تعي ولا تفقه ما تقول نظيره قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ﴾[٤] كذا قال مجاهد وقتادة، وقيل أصله ﴿غُلُفٌ﴾ بضم اللام خفف ويؤيده قراءة الأعرج وما قرأ ابن عباس بضم اللام وهو جمع فلان أي قلوبنا أوعية لكل علم فلا نحتاج إلى علمك كذا قال ابن عباس وعطاء، وقال الكلبي: معناه أوعية لكل علم فهي لا تسمع حديثاً إلا وعته إلا حديثك فلا يعقله ولا تعيه ولو كان فيه خيراً لوعته وفهمته فرد الله قولهم أي ليس قلوبهم مغشاة في أصل الخلقة كما

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الطب، باب: السحر (٥٧٦٣). وأخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: السحر.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الديات، باب: فيمن سقى رجلاً سماً أو أطعمه فمات أيقاد منه (٤٥٠٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته (٤٤٢٨).

(٤) سورة فصلت، الآية: ٥.

قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه»[1] الحديث متفق عليه من حديث أبي هريرة، وليست أوعية للعلم أيضاً ﴿بَل لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ﴾ أي طردهم وأبعدهم عن كل خير وخذلهم ﴿بِكُفْرِهِمْ﴾ قال الله تعالى: ﴿فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰٓ أَبْصَـٰرَهُمْ﴾[2] فأنى لهم دعوى العلم والاستغناء ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ نصب قليلاً على الحال وما مزيدة للمبالغة ومعناه فيؤمنون حال كونهم قل قليل أي لا يؤمن منهم إلا أقل قليل فإن من آمن من المشركين أكثر ممن آمن من اليهود كذا قال قتادة، أو منصوب على المصدرية يعني إيماناً قليلاً يؤمنون، أو بنزع الخافض أي بقليل مما وجب الإيمان به يؤمنون وهو إيمانهم ببعض الكتاب، وقال الواقدي: معناه لا يؤمنون قليلاً ولا كثيراً كقول الرجل للآخر ما أقل ما تفعل كذا أي لا تفعله أصلاً، فالقلة مجاز عن العدم.

﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَـٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ يعني القرآن ﴿مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ﴾ يعني التوراة وجواب لما محذوف دل عليه جواب لما الثانية ﴿وَكَانُوا۟﴾ أي اليهود ﴿مِن قَبْلُ﴾ أي قبل مبعث النبي ﷺ ﴿يَسْتَفْتِحُونَ﴾ يستنصرون ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ أي على مشركي العرب ويقولون اللهم انصرنا عليهم بالنبي المبعوث في آخر الزمان الذي نجد صفته في التوراة، وكانوا ينصرون وكانوا يقولون لأعدائهم من المشركين قد أظل زمن نبي يخرج بتصديق ما قلنا فنقتلكم معه قتل عاد وثمود وإرم، والمعنى أن اليهود كانوا يفتحون على المشركين نعت النبي ﷺ ويعرفونهم أن نبياً يبعث منهم وقد قرب زمانه، والسين حينئذٍ للمبالغة والإشعار أن الفاتح كان يسأل عن نفسه ذلك ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟﴾ ما موصولة فاعل جَاءَ والعائد محذوف أي ما عرفوه يعني محمداً ﷺ عرفوه بنعته في التوراة ﴿كَفَرُوا۟ بِهِۦ﴾ حسداً أو خوفاً على المال والرياسة ﴿فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ أي عليهم، أتى بالمظهر للدلالة على سبب استحقاقهم اللعنة فاللام للعهد ويجوز أن يكون للجنس وهم داخلون فيهم ﴿بِئْسَمَا ٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ﴾ ما بمعنى شيئاً تمييز لفاعل بئس المضمر فيه واشتروا صفته بمعنى باعوا، وأنفسهم مفعول اشتروا أي بئس ما باعوا به حظ أنفسهم من الآخرة، أو المعنى اشتروا به أنفسهم في ظنهم حيث خلصوها عن الذل بترك الرياسة ﴿أَن يَكْفُرُوا۟ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ هو المخصوص بالذم ﴿بَغْيًا﴾ مفعول له ليكفروا دون اشتروا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات هل يصلّى عليه، وهل يعرض على الصبي الإسلام (١٣٥٨) وأخرجه مسلم في كتاب: القدر، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة (٢٦٥٨).

(٢) سورة محمد، الآية: ٢٣.

للفصل، وأصل البغي الطلب والفساد يقال بغى يبغى بغياً إذا طلب وبغى الجرح إذا فسد، ويطلق الباغي على الظالم لأنه مفسد وعلى الخارج على الإمام لأنه مفسد وطالب للظلم وعلى الحاسد فإنه يظلم المحسود ويطلب إزالة نعمته، والمعنى أنهم يكفرون حَسَداً وطلباً لما ليس لهم وفساداً في الأرض ﴿أَن يُنَزِّلَ ٱللَّهُ﴾ القرآن متعلق ببغياً بتقدير اللام، قرأ ابن كثير وأبو عمرو ﴿يُنزِلَ﴾ وبابه إذا كان مستقبلاً مضموم الأول بالتخفيف من الإنزال حيث وقع واستثنى ابن كثير ﴿وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ﴾ في الحجر ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ﴾ و﴿حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا﴾ في الإسراء واستثنى أبو عمرو على ﴿أَن يُنَزِّلَ ءَايَةً﴾ في الأنعام، والذي في الحجر ﴿مَا نُنَزِّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ مجمع عليه بالتشديد، والباقون بالتشديد من التنزل في الجميع غير أن حمزة والكسائي يخففان ﴿يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ﴾ في موضعين أحدهما في لقمان والثاني في الشورى ﴿مِن فَضْلِهِۦ﴾ بلا سبق عمل يقتضيه ﴿عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾ يعني محمداً ﷺ ﴿٢فباء بغضب﴾ بسبب كفرهم بمحمد ﷺ والقرآن ﴿عَلَىٰ غَضَبٍ﴾ قد سبق عليهم بكفرهم بعيسى والإنجيل وترك العمل بالتوراة وعبادة العجل وقولهم عزير ابن الله والاعتداء في السبت وغير ذلك ﴿وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ يراد به إذلالهم بخلاف عذاب العصاة من المؤمنين فإنه لتطهيرهم عن الذنوب.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا۟ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ من القرآن وسائر الكتب الإلهية ﴿قَالُوا۟ نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا﴾ أي التوراة ﴿وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ﴾ حال عن ا لضمير في قالوا، والوراء في الأصل مصدر جعل ظرفاً ويضاف إلى الفاعل فيراد مايتوارى به وهو خلفه، وإلى المفعول ويراد به ما يواريه وهو قدامه ولذلك عُدَّ من الأضداد، وقد يطلق بمعنى سواء كقوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ﴾[1] أي سواه ﴿وَهُوَ ٱلْحَقُّ﴾ الضمير لما وراءه يعني القرآن والإنجيل ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ﴾ من التوراة حال مؤكدة فيه رد لمقالهم، فإنه لمَّا كفروا بما يوافق التوراة، فقد كفروا بها. ﴿قُلْ﴾ لهم يا محمد ﴿فَلِمَ﴾ أصله لما حذف الألف فرقاً بين الخبر والاستفهام كقولهم: ﴿فِيمَ﴾ و﴿بِمَ﴾ و﴿عَمَّ﴾ ﴿تَقْتُلُونَ﴾ أي قتلتم وإنما أسند إليهم مع أنه فعل آبائهم لأنهم راضون به وهم في صدد قتل نبيهم ﴿أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبْلُ﴾ أي قبل هذا ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ بالتوراة، والتوراة تحكم بأنه إذا ﴿جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ﴾ وتنهى عن تكذيبهم فضلاً عن قتلهم، والجزاء محذوف دل عليه ما قبله ﴿وَلَقَدْ جَآءَكُم﴾ قرأ أبو عمرو وحمزة والكسائي وهشام بإدغام دال قد في

(١) سورة المؤمنون، الآية: ٧.

الجيم حيث وقع، وكذا حيث وقع في الذال نحو ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا﴾، والزاي نحو ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا﴾، والسين نحو: ﴿قَدْ سَمِعَ﴾، والشين نحو ﴿قَدْ شَغَفَهَا﴾، والضاد المعجمة نحو ﴿فَقَدْ ضَلَّ﴾، والظاء المعجمة نحو: ﴿فَقَدْ ظَلَمَ﴾، وأما الطاء المهملة فلم يقع في القرآن بعد دال قد وإلا لأدغمت وكذا أدغموا غير هشام في الصاد المهملة حيث وقع نحو ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا﴾، وتابعهم ابن ذكوان في الأربعة في الذال والزاي والضاد لا غير وورش في الأخيرين فقط وقرأ ابن كثير وعاصم وقالون بغير إدغام في الأحرف الثمانية كلها ويُدغم الدال في الدال إجماعاً نحو: ﴿وَقَد دَّخَلُوا﴾ وكذا في التاء إجماعاً نحو: ﴿قَد تَّبَيَّنَ﴾ إلا أن الحسين روى عن نافع الإظهار عند الحاء ﴿مُوسَىٰ بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ بالدلالات الواضحات وهي ﴿تِسْعَ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ﴾ وغيرها من المعجزات ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ﴾ إلهاً ﴿مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ أي من بعد مجيىء موسى أو ذهابه إلى الطور ﴿وَأَنتُمْ ظَٰلِمُونَ﴾ حال بمعنى اتخذتم العجل ظالمين بعباده، أو اعتراض بمعنى وأنتم قوم عادتكم الظلم، وسياق الآية وما بعدها للرد عليهم في قولهم ﴿نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا﴾ والتنبيه على أن طريقتهم مع الرسول ﷺ طريقة آبائهم مع موسى لا لتكرير القصة ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ﴾ وقلنا لهم ﴿خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱسْمَعُوا۟﴾ يعني استجيبوا أو أطيعوا سميت الطاعة والاستجابة سمعاً إطلاقاً للسبب على المسبب ﴿قَالُوا۟ سَمِعْنَا﴾ قولك ﴿وَعَصَيْنَا﴾ أمرك، قال أهل المعاني: إنهم لم يقولوا هذا بألسنتهم ولكن لَما تلقوه بالعصيان نسب ذلك إلى القول، قلت: وهو الظاهر فإنهم لو قالوا ذلك لم يرفع عنهم الطور ﴿وَأُشْرِبُوا۟﴾ يعني تداخل كما يتداخل الصبغ الثوب ﴿فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ﴾ أي حبه ﴿بِكُفْرِهِمْ﴾ أي بسبب كفرهم، وذلك أنهم لفرط حماقتهم كانوا مجسمة أو حلولية ولم يروا جسماً أعجب منه فتمكن في قلوبهم ما سوّل لهم السّامريّ ﴿قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِۦٓ إِيمَٰنُكُمْ﴾ بالتوراة، والمخصوص محذوف يعني هذا الأمر أو ما تفعلون من القبائح الظاهرة القباحة المذكورة في الآيات الثلاث ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ تقرير للقدح في دعواهم والجواب محذوف يدل عليه ما قبله تقديره إن كنتم مؤمنين بالتوراة فبئسما يأمركم به إيمانكم هذا الأمر لأن المؤمن لا يتعاطى إلا ما يقتضيه إيمانه لكن الإيمان لا يأمر به فلستم بمؤمنين بها، أو إن كنتم مؤمنين بالتوراة ما فعلتم تلك القبائح لكنكم فعلتم فلستم بمؤمنين.

﴿قُلْ إِن كَانَتْ لَكُمُ ٱلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ عِندَ ٱللَّهِ خَالِصَةً مِّن دُونِ ٱلنَّاسِ فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٩٤﴾ وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًۢا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ

﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِۦ مِنَ ٱلْعَذَابِ أَن يُعَمَّرَ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٩٥﴾ قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٦﴾ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ ﴿٩٧﴾ وَلَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَآ إِلَّا ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٩٨﴾ أَوَكُلَّمَا عَٰهَدُوا۟ عَهْدًا نَّبَذَهُۥ فَرِيقٌ مِّنْهُم بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٩٩﴾ وَلَمَّا جَآءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠٠﴾ ﴿١٠١﴾﴾

ولما كانت اليهود يدعون دعاوي باطلة مثل قولهم: ﴿لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ﴾[١] و﴿لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ﴾[٢] و﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾[٣] كذبهم الله تعالى بقوله: ﴿قُلْ﴾ لهم يا محمد ﴿إِن كَانَتْ لَكُمُ﴾ خبر كان ﴿ٱلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ﴾ اسمها ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ ظرف ﴿خَالِصَةً﴾ يعني خاصة بكم منصوب على الحال من الدار ﴿مِّن دُونِ ٱلنَّاسِ﴾ سائرهم واللام للاستغراق أو الجنس أو المسلمين واللام للعهد ﴿فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ﴾ يعني فاسألوه لأن من أيقن أنه من أهل الجنة ومن أحباء الله تعالى تمنى التخلص إليها من الدارذات الشوائب واشتاق إلى لقاء الله تعالى. أخرج ابن المبارك في الزهد والبيهقي عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «تحفة المؤمن الموت»[٤] والديلمي عن جابر مثله، وعن الحسين بن علي مرفوعاً مثله بلفظ: «الموت ريحانة المؤمن» وقال حبان بن الأسود: الموت جسر يوصل الحبيب إلى الحبيب، وهذه الآية والأحاديث تدل على «أن القبر أول منزل من منازل الآخرة»[٥] رواه الترمذي وابن

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ٢٤.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١١١.

(٣) سورة المائدة، الآية: ١٨.

(٤) سند الديلمي لا بأس به، وقال الحاكم صحيح ورواه الذهبي بأن فيه عبد الرحمن بن زياد الأفريقي ضعيف وإسناده جيد عند الطبراني.
انظر فيض القدير (٣٢٥٧).

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد (٢٣٠٨).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر الموت والبلى (٤٢٦٧).

ماجه عن عثمان مرفوعاً، وعلى أن الوصل بلا كيف مع الله تعالى يحصل بعد الموت قبل القيامة فوق ما كان حاصلاً في الدنيا ولولا ذلك لما كان في تمني الموت فائدة ولم يكن الموت جسراً موصلاً إلى الحبيب، وقيل معنى الآية ادعوا بالموت على الفرقة الكاذبة فهي نظيرة آية الابتهال، روي عن ابن عباس أنه ﷺ قال: «لو تمنوا الموت لغص كل إنسان منهم بريقه وما بقي على وجه الأرض يهودي إلا مات» أخرجه البيهقي في الدلائل وكذا أخرجه البخاري والترمذي عنه مرفوعاً بلفظ: «لو تمنوا الموت لما توا»[1] وأخرج ابن أبي حاتم وابن جرير عنه موقوفاً نحو، ﴿إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ فيما ادعيتم والجزاء محذوف دل عليه ما قبله.

فصل

هل يجوز التمني بالموت والدعاء به؟ والجواب أنه إن كان لضر نزل به في مال أو جسم أو أهل أو ولد فلا يجوز لحديث أنس قال قال رسول الله ﷺ: «لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به فإن كان ولا بد متمنياً فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي»[2] متفق عليه، وفي رواية لهما «إذا مات أحدكم انقطع عمله وإنه لا يزيد عمره إلا خيراً» وعن أبي هريرة مرفوعاً «لا يتمنين أحدكم الموت إما محسناً فلعل أن يزداد وإما مسيئاً فلعل أن يستعتب»[3] رواه البخاري، وعنه «لا يتمنى أحدكم الموت ولا يدع به من قبل أن يأتيه أنه إذا مات انقطع عمله وإنه لا يزيد المؤمن عمره إلا خيراً»[4] رواه مسلم، وروى النهي عن تمني الموت أحمد والبزار والبيهقي عن جابر والمروزي عن القاسم مولى معاوية وعن ابن عباس، وأحمد وأبو يعلى والحاكم والطبراني عن أم الفصل وأحمد عن أبي هريرة كلهم عن رسول الله ﷺ، ولا بد أن يعلم

---

(١) أخرجه أحمد في المسند من حديث جابر بن عبدالله وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: علامات النبوة، باب: تأييده صلى الله عليه وسلم على أعدائه من الإنس والجن (١٣٨٧٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المرضى، باب: تمني المريض الموت (٥٦٧١) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: كراهة تمني الموت لضر نزل به (٢٦٨٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: المرضى، باب: نهي تمني المريض الموت (٥٦٧٣) وأخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: تمني الموت (١٨١٠).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: كراهة تمني الموت لضر نزل به (٢٦٨٢).

أن المنهي عنه إنما هو التمني للموت باللسان والسؤال به دون التمني بالقلب والرغبة إليه فإن الكف عنه غير مقدور فلا تكليف عليه.

وأما إن كان التمني لخوف الفتنة في الدين فلا بأس به، أخرج مالك والبزار عن ثوبان في دعائه ﷺ: «وإذا أردت بالناس فتنة فاقبضني إليك غير مفتون» وأخرج مالك عن عمر ج أنه قال: اللهم قد ضعفت قوتي وكبر سني وانتشر رعيتي فاقبضني إليك غير مضيع ولا مقصد، فما جاوز ذلك الشهر حتى قبض، وأخرج الطبراني عن عمرو بن عنبسة عن رسول الله ﷺ قال: «لا يتمنى أحدكم الموت إلا أن لا يثق بعمله فإن رأيت في الإسلام خصال فتمنوا الموت وإن كان نفسك في يدك فأرسلها: إضاعة الدم وإمارة الصبيان وكثرة الشرط وإمارة السفهاء وبيع الحكم ونشوء يتخذ القرآن مزامير[1]» وأخرج ابن عبد البر في التمهيد أنه تمني الموت فلما قيل له لم تتمنى وقد نهي عنه فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بادروا بالموت ستاً إمرة السفهاء وكثرة الشرط وبيع الحكم واستخفافاً بالدم وقطيعة الرحم ونشوء يتخذون القرآن مزامير» وأخرج الحاكم عن ابن عمر وابن سعد عن أبي هريرة نحوه، وقد تمنى بالموت لخوف الفتنة بعض السلف، رواه ابن سعد عن خالد بن معدان، وابن عساكر وأبو نعيم عنه وعن مكحول وابن أبي الدنيا عن أبي الدرداء، وابن أبي شيبة وابن أبي الدنيا عن أبي جحيفة، وابن أبي الدنيا والخطيب وابن عساكر عن أبي بكرة، وابن أبي شيبة والبيهقي عن أبي هريرة، والطبراني وابن عساكر عن العرباض بن السارية.

وأما إن كان التمني شوقاً إلى لقاء الله تعالى فذلك محمود، أخرج ابن عساكر عن ذي النون المصري قال: الشوق أعلى المقامات وأعلى الدرجات إذا بلغها العبد استبطأ الموت شوقاً إلى ربه وحباً إلى لقائه والنظر إليه:

أروم وقد طال المدى منك نظرةً وكم من دماء دون مرماي ظلت

قلت: وهو المقصود بالخطاب إلى اليهود حيث قال: ﴿إِن كَانَتْ لَكُمُ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ عِندَ ٱللَّهِ خَالِصَةً مِّن دُونِ ٱلنَّاسِ فَتَمَنَّوُا ٱلْمَوْتَ﴾ شوقاً إلى لقاء ربكم ﴿إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ وروى ابن سعد والشيخان عن عائشة قالت: «كنت أسمع أنه لا يموت نبي حتى يخير بين الدنيا والآخرة، قالت أصابت رسول الله ﷺ شديدة في مرضه فسمعته يقول: ﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ فظننت أنه خيّر»[2] وروى النسائي عنها قالت: أغمي

---

(١) رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم. انظر مجمع الزوائد في كتاب: التوبة، باب: تمني الموت لمن وثق بعمله وتمنيه عند فساد الزمان (١٧٥٦٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته (٤٤٣٨) وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة رضي الله عنها (٢٤٤٤).

رسول الله ﷺ وهو في حجري فجعلت أمسحه وأدعوا له بالشفاء بهذه الكلمات أذهب البأس رب الناس فأفاق فانتزع يده من يدي فقال: «بل أسأل الله الرفيق الأعلى» وأخرج الطبراني أن ملك الموت جاء إلى إبراهيم ليقبض روحه فقال إبراهيم يا ملك الموت هل رأيت خليلاً يقبض روح خليله فعرج ملك الموت إلى ربه فقال قل له هل رأيت خليلاً يكره لقاء خليله فرجع فقال اقبض روحي الساعة، وقال يوسف: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾[1] وعن علي $ح أنه قال: لا أبالي أسقط على الموت أو أسقط الموت علي، أخرجه ابن عساكر في تاريخه، وعن عمار $ح أنه قال بصفين: الآن ألاقي الأحبة محمداً ﷺ وحزبه أخرجه الطبراني في الكبير وأبو نعيم في الدلائل، وقال حذيفة حين احتضر: جاء حبيب على فاقة لا أفلح من ندم، أخرجه ابن سعد عن الحسن. فإن قيل روى أحمد عن أبي أمامة قال: جلسنا إلى رسول الله ﷺ «فذكرنا» ورققنا فبكى سعد بن أبي وقاص فأكثر البكاء فقال: يا ليتني مت فقال النبي ﷺ: «يا سعد أعندي تتمنى الموت؟ فردد ذلك ثلاث مرات، ثم قال: يا سعد إن كنت خلقت للجنة فما طال عمرك وحسن عملك فهو خير لك»[2] وهذا الحديث يدل على أن تمني الموت لا يجوز وأن لم يكن لأجل ضر نزل به في ماله أو جسمه أو نحو ذلك فإن سعداً لم يتمن إلا لخوف عذاب الله، قلت: نعم لكن الموت لا يغني من عذاب الله شيئاً بل لا بد لذلك من الاستغفار والمبادرة في الأعمال الصالحة والاجتناب عن المعاصي ومن ثم نهاه رسول الله ﷺ عن تمني الموت.

والتحقيق في ذلك أن التمني بالموت عند خوف المعصية والتقصير في الطاعة جائز قطعاً لا ريب فيه، وأما من غير ذلك بل شوقاً إلى لقاء المحبوب فقد وقع عن بعض السلف عند الاحتضار كما روينا عن رسول الله ﷺ وعن خليل الرحمن عليه السلام وعن عمار وحذيفة وغيرهم أنه إذا حضرهم الموت ولم يبق لهم طمع في ازدياد الأعمال اشتاقوا إلى لقاء ذي الجلال، عن عبادة ابن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه، فقالت عائشة. أو بعض أزواجه: إنا لنكره الموت، قال: ليس ذلك ولكن المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شيء أحب إليه مما أمامه فأحب لقاء الله فأحب الله لقاءه، وإن الكافر إذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته فليس شيء أكره إليه مما أمامه فكره لقاء الله فكره الله لقاءه»[3] متفق

---

(١) سورة يوسف، الآية: ١٠١.

(٢) رواه أحمد والطبراني وفيه يزيد بن علي الألهاني وهو ضعيف. انظر مجمع الزوائد في كتاب: التوبة، باب: ما جاء في طول عمر المؤمن والنهي عنه تمنية الموت (١٧٥٤٤).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه (٦٥٠٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه (٢٦٨٦).

عليه، وأما في حالة الصحة فلم يرد عن السلف التمني بالموت إلا عند خوف الفتنة والتقصير كما روينا عن عمر ﷺ ويحمل عليه ماروي عن علي ﷺ أو عند غلبة الحال وذلك في الأولياء غالباً دون الأنبياء ومن في معناهم من أصحاب الصحو من الصديقين والأولياء، فإنهم مع شدة شوقهم إلى لقاء الرحمن يغتنمون ازدياد الحسنات.

فإني في الوصال عبيد نفسي وفي الهجران مولى للموالي

وأما اليهود فلشدة جهلهم وعنادهم لما كانوا يدعون أنهم أحباء الله تعالى وأنهم غير محتاجين إلى الأعمال قيل لهم إن كنتم صادقين في دعواكم لا بد لكم من تمني المنى، ولما كانوا كاذبين في دعواهم رد الله تعالى عليهم قولهم وقال ﴿وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾ في هذه الجملة إخبار، بالغيب معجزة على اليهود ﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ من موجبات النار كالكفر بمحمد ﷺ والقرآن وتحريف التوراة وغير ذلك من الأعمال، ولما كانت اليد العاملة مختصة بالإنسان آلة لقدرته بها عامة صنائعه ومنها أكثر منافعه عبر بها عن النفس تارة وعن القدرة أخرى ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ تهديد لهم وتنبيه على أنهم ظالمون في عدواهم ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَىٰ حَيَاةٍ﴾ اللام لام القسم، والنون لتأكيد القسم، وتجدُ من أفعال القلوب مفعوله الأول ضمير الغائب ومفعوله الثاني أحرص، وبتنكير حياة أريد فرد من أفرادها وهي المتطاولة ﴿وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ معطوف على الناس من حيث المعنى كأنه قال أحرص من الناس ومن الذين أشركوا أو على أحرص ويكون متعلقاً بمحذوف دل عليه ما قبله يعني أحرص من الذين أشركوا، وإفرادهم بالذكر مع دخولهم في الناس للمبالغة والاهتمام كما في عطف جبرائيل على الملائكة، فإن حرص المشركين شديد إذ لم يعرفوا إلا الحياة الدنيا وزيادة حرصهم على الدنيا مع إعراضهم عن الآخرة وهم عالمون بالجزاء بخلاف المشركين دليل على كمال مصابرتهم على النار ففيه زيادة توبيخ ﴿يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ قيل لو مصدرية بمنزلة أن إلا أنها لا تنصب فهو مفعول يود، وقال البيضاوي: لو بمعنى ليت وكان أصله لَوْ أُعَمِّرُ فأجري على الغيبة لتوله يود كقولك حلف بالله ليفعلن، فحينئذ كلمة التمني حكاية لودادهم فحذف مفعول يود لما يدل عليه ما بعده وفيه بيان لزيادة حرصهم على سبيل الاستئناف ويحتمل أن يكون جملة يود صفة لمبتدأ محذوف والظرف المستقر يعني من الذين أشركوا خبره تقديره ومن الذين أشركوا أناس يود أحدهم لو يعمر ألف سنة والمراد من الذين أشركوا اليهود القائلون عزير ابن الله، وقال أبو العالية والربيع: أراد بالذين أشركوا المجوس فإن تحية بينهم - زي هزاء سال -، فقال سبحانه اليهود أحرص الناس فهم أحرص من المجوس والمجوس يريد

تعمير ألف سنة، وأصل سنة سنوة بدليل سنوات وقيل سنه ﴿وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِۦ﴾ بمباعده ﴿مِنَ ٱلْعَذَابِ أَن يُعَمَّرَ﴾ ضمير هو راجع إلى أحدهم وأن يعمر فاعل مزحزحه والمعنى وما أحدهم بمن يزحزحه من العذاب تعميره أو إلى مصدر يعمر بدل منه، أو ضمير مبهم أن يعمر تفسيره. فإن قيل: طول العمر في الدنيا مباعد للعذاب الأخروي البتة فكيف يحكم بعدم التبعيد؟ قلت: لما كان ألف سنة بل تمام عمر الدنيا بالنسبة إلى الآخرة المؤبدة كساعة من النهار أو كلمح البصر بالنسبة إلى الزمان المتناهي لم يعتد التبعيد الحاصل بتعمير ألف سنة تبعيداً إذ المراد بنفي تبعيده من العذاب تبعيده بالعمل الصالح ففيه زيادة توبيخ حيث لا يزيدهم طول عمرهم إلا العذاب ﴿وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ فيجازيهم، قرأ يعقوب بالتاء للخطاب مع اليهود والباقون بالياء للغيبة انتهى.

أخرج إسحاق بن راهويه في مسنده وابن أبي شيبة، وابن أبي حاتم وابن جرير من طرق عن الشعبي عن عمر أنه كان يأتي اليهود فيسمع من التوراة فيتعجب كيف يصدق ما في القرآن، قال: فمر بهم رسول الله ﷺ فقلت نشدتكم بالله أتعلمون أنه رسول الله ﷺ؟ قال عالمهم: نعم نعلم أنه رسول الله، قلت فلم لا تتبعونه؟ قالوا: سألناه من يأتيه بنبوته فقال: عدونا جبرائيل لأنه ينزل بالغلظة والشدة والحرب والهلاك، قلت: فمن سلمكم من الملائكة؟ قالوا: ميكائيل ينزل بالقطر والرحمة، قلت وكيف منزلتهما من ربهما؟ قالوا: أحدهما عن يمينه والآخر بالجانب الآخر، قلت: فإنه لا يحل لجبرائيل أنه يعادي ميكائيل ولا يحل لميكائيل أن يسالم عدو جبرائيل وإني أشهد أنهما وربهما سلم لمن سالموا وحرب لمن حاربوا، ثم أتيت النبي ﷺ وأنا أريد أن أخبره فلما لقيته قال: ألا أخبرك بآيات نزلت علي فقرأ ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ﴾ حتى بلغ ﴿ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ قلت: يا رسول الله ما قمت من عند اليهود إلا إليك لأخبرك بما قالوا لي وقلت لهم فوجدت الله قد سبقني» وإسناده صحيح إلى الشعبي واعتضد الطرق بعضها ببعض لكن الشعبي لم يدرك عمر. وأخرج ابن جرير من طريق السدي عن عمر، ومن طريق قتادة عن عمر وهما أيضاً منقطعان. وأخرج ابن أبي حاتم من طريق آخر عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن يهودياً لقي عمر بن الخطاب فقال إن جبرائيل الذي يذكر صاحبكم عدوٌّ لنا، فقال عمر: من كان عدو الله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فإن الله عدوه، قال فنزلت على لسان عمر، وقد نقل ابن جرير الإجماع على أن سبب نزول الآية ذلك. وروى البخاري عن أنس قال: سمع عبد الله بن سلام مقدم رسول الله ﷺ وهو في أرض يحترف فأتى النبي ﷺ فقال: إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي، ما أول أشراط الساعة؟ وما أول طعام أهل

الجنة؟ وما ينزع الولد إلى أبيه وإلى أمه؟ قال: أخبرني بهن جبرائيل آنفاً، قال نعم، قال ذلك عدو اليهود من الملائكة، فقرأ هذه الآية[1]. قال الشيخ ابن حجر ظاهر السياق أن النبي ﷺ قرأ الآية رداً على قول اليهود ولا يستلزم ذلك نزولها حينئذ وهذا هو المعتمد، وأخرج أحمد والترمذي والنسائي من طريق بكير بن شهاب عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال: أقبلت اليهود إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم إنا نسألك عن خمسة أشياء فإن أنبأتنا بهن عرفنا أنك نبي فذكر الحديث، وفيه أنهم سألوا عما حرم إسرائيل على نفسه وعن علامة النبي وعن الرعد وصوته وكيف تذكر المرأة وتؤنث وعمن يأتيه بخبر السماء إلى أن قالوا فأخبرنا من صاحبك؟ قال: جبرئيل، قالوا: ذلك ينزل بالحرب والقتال والعذاب عدونا لو قلت ميكائيل الذي ينزل بالرحمة والنبات والقطر لكان فنزلت. وقال البغوي بلا سند أنه قال ابن عباس: إن حبراً من الأحبار يقال له عبد الله بن صوريا قال للنبي ﷺ: أي ملك يأتيك من السماء؟ قال: جبرئيل، قال: ذاك عدونا من الملائكة ولو كان ميكائيل لآمنا بك إن جبرئيل عادانا مراراً أنزل على نبينا أن بيت المقدس سيخرب على يد رجل يقال له بخت نصر وأخبرنا بوقته فبعثنا رجلاً ليقتل بخت نصر حين كان غلاماً مسكيناً ببابل فدفع عنه جبرائيل وكبر بخت نصر وخرب بيت المقدس. وقال مقاتل: قالت اليهود إن جبرئيل عدونا لأنه أمر أن يجعل النبوة فينا فجعل في غيرنا، قلت ولعل القصتين وقعتا معاً قبل نزول الآية. لقي عمر مع اليهود فكلهم ما كلمهم ولقي اليهود مع رسول الله ﷺ في ذلك الوقت فكلموه فنزل الآية. قرأ ابن كثير جِبْرِيل هنا في الموضعين وفي التحريم بفتح الجيم وكسر الراء من غيرهم، وقرأ أبو بكر بفتح الجيم والراء وهمزة مكسورة من غير ياء جَبْرَئِلَ، وقرأ حمزة والكسائي مثله إلا أنهما يجعلان ياء بعد الهمزة جَبْرَءِيْلَ والباقون بكسر الجيم والراء من غير همز جِبْرِيْلَ، ﴿فَإِنَّهُۥ﴾ يعني جبرئيل ﴿نَزَّلَهُۥ﴾ يعني القرآن، والإضمار من غير ذكر المرجع لفخامة شأن وتبادر الذهن إليه كأنه لم يحتج إلى سبق في الذكر ﴿عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ يا محمد، فإن القابل للوحي أولاً القلب وكان الحق قلبي ولكنه جرى على حكاية كلام الله تعالى ﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ بأمره حال من فاعل نزل ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ من الكتب ﴿وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ أحوال من مفعوله والظاهر أنه جواب الشرط ﴿فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ﴾ والمعنى من كان عدواً لجبرئيل فإنه خلع عن عنقه ربقة

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: قوله: (من كان عدواً لجبريل) (٤٤٨٠).

الإنصاف وكفر بما معه من الكتاب لأن جبرئيل نزل القرآن مصدقاً لما بين يديه من الكتاب فحذف الجواب وأقيم علته مقامه، أو المعنى من عاداه فالسبب في عداوته أنه نزل عليه، وقيل: جواب الشرط محذوف فليمت غيظاً، أو فهو عدو معاداة الواحد والكل سواء في الكفر واستجلاب العداوة من الله تعالى، قرأ حفص ويعقوب وأبو عمرو ميكائيل بغير همز ولا ياء، ونافع بهمزة بلا ياء مِيكائِلَ والباقون بالياء بعد الهمز مِيكَائِيلَ ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلۡكَٰفِرِينَ﴾ وضع الظاهر موضع المضمر للدلالة على أن الله تعالى عاداهم لكفرهم وعلى أن عداوة الملائكة والرسل كفر.

أخرج ابن أبي حاتم من طريق سعيد وعكرمة عن ابن عباس أنه قال قال ابن صوريا ما جئتنا بشيء نعرفه فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ءَايَٰتِۭ بَيِّنَٰتٖۖ وَمَا يَكۡفُرُ بِهَآ إِلَّا ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴿٩٩﴾﴾ المتمردون في الكفر، فإن الفسق إذا استعمل في نوع من المعاصي دل على عظمه كأنه متجاوز عن حده واللام للجنس أو العهد إشارة إلى اليهود، وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس أنه قال: قال مالك بن الصّيف لَمَّا ذكر رسول الله ﷺ ما أُخِذَ عليهم من الميثاق وما عهد إليهم في دين محمد ﷺ ما عهد إلينا في محمد ولا أخذ علينا الميثاق، فأنزل الله تعالى ﴿أَوَكُلَّمَا﴾ الهمزة للإنكار والواو للعطف على محذوف تقديره أكفروا بالآيات وكلما ﴿عَٰهَدُواْ﴾ يعني اليهود ﴿عَهۡدٗا﴾ لئن خرج محمد ﷺ لنؤمنن به يدل عليه قراءة أبي الرجاء العطاردي أو كلما عوهدوا، وقال عطاء: هي العهود التي كانت بين رسول الله ﷺ وبين اليهود أن لا يعاونوا المشركين على قتاله فنقضوها كفعل بني قريظة والنضير قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنۡهُمۡ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهۡدَهُمۡ﴾[1] ﴿نَّبَذَهُۥ﴾ نقضه وطرحه ﴿فَرِيقٞ مِّنۡهُمۚ﴾ وإن لم ينقض كلهم، ولما توهم هذا الكلام أن النابذين هم الأقلون قال ﴿بَلۡ أَكۡثَرُهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾ بالله أو بالتوراة فلا يعدون نقض المواثيق ذنباً ﴿وَلَمَّا جَآءَهُمۡ رَسُولٞ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾ كعيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم ﴿مُصَدِّقٞ لِّمَا مَعَهُمۡ﴾ من التوراة ﴿نَبَذَ فَرِيقٞ مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ﴾ يعني التوراة ﴿وَرَآءَ ظُهُورِهِمۡ﴾ ولم يعلموا به ولو عملوا به لآمنوا بكل نبي، مثل لإعراضهم وعدم التفاتهم إلى أحكام التوراة في الإيمان والنصر لمن جاء بعدها من الأنبياء بإعراض من يرمي شيئاً خلفه فلا يلتفت إليه ﴿كَأَنَّهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ أنه كتاب الله أو لا يعلمون بما فيه ولكنهم يتجاهلون عناداً.

(١) سورة الأنفال، الآية: ٥٦.

﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ
كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ
مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ
وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ
وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ
لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ ۖ لَّوْ كَانُوا۟
يَعْلَمُونَ ﴿١٠٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقُولُوا۟ رَٰعِنَا وَقُولُوا۟ ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُوا۟ ۗ وَلِلْكَٰفِرِينَ
عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾ مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ
عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ
ٱلْعَظِيمِ ﴿١٠٥﴾﴾

﴿وَٱتَّبَعُوا۟﴾ أي عملوا يعني اليهود وتحدثوا وتعلموا، عطف على نبذ أي نبذوا كتاب الله واتبعوا كتب السحر والشعوذة بل عطف على الشرطية فإن تقييد الاتباع بمجيء الرسول غير ظاهر ﴿مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينُ﴾ حكاية حال ماضية معناه ما تلت والعرب يستعمل الماضي موضع المستقبل وبالعكس مجازاً، وتتلوا إما مشتق من التلاوة بمعنى القراءة أو من التلو بمعنى التبعية يعني اتبعوا كتب السحر التي كانت تقرأها الشياطين من الجن والإنس وتتبعها وتعمل بها ﴿عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ﴾ متعلق بتتلوا على تضمين الافتراء أي تتلوا الشياطين مفترين على ملك سليمان قائلين بأن ملكه كان به وحينئذ يرتبط ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ﴾ ارتباطاً تاماً أو يكون على بمعنى في أي في وقت سلطنته، قال البغوي: قال السدي: كانت الشياطين تصعد إلى السماء فيسمعون كلام الملائكة فيما يكون في الأرض من موت وغيره فيأتون الكهنة ويخلطون بما سمعوا في كل كلمة سبعين كذبة ويخبرونهم بها، فاكتتب الناس وفشا ذلك في بني إسرائيل أن الجن تعلم الغيب، وبعث سليمان عليه السلام وجمع تلك الكتب وجعلها في صندوق ودفعه تحت كرسيه وقال لا أسمع أحداً يقول إن الشيطان يعلم الغيب إلا ضربت عنقه، فلما مات سليمان وذهب العلماء الذين كانوا يعرفون أمر سليمان ودفنه الكتب، وخلف من بعدهم خلف تمثل الشيطان على صورة إنسان فأتى نفراً من بني إسرائيل فقال له أدلكم على كنز لا تأكلونه أبداً احفروا تحت الكرسي فأراهم المكان وقام ناحية وذلك أنه لم يكن يدنو شيطان من الكرسي إلا احترق، فحفروا وأخرجوا الكتب، قال الشيطان. إن سليمان كان يضبط الجن والإنس والشياطين

والطير بهذه؛ ثم طار الشيطان وفشا في الناس أن سليمان كان ساحراً، وأخذ بنو إسرائيل تلك الكتب فلذلك أكثر ما يوجد السحر في اليهود فلما جاء محمد ﷺ برأ الله تعالى سليمان من ذلك. قلت: والظاهر أن ما دفعه سليمان كان كتب السحر دون ما ألقته الشياطين إلى الكهنة مما سمعته من الملائكة في الحوادث اليومية فإن ذلك الكهانة ولا يفيد ذلك بعد مضي الدهور حين استخرجوها بعد موت سليمان، وقال الكلبي: إن الشياطين كتبوا السحر والنيرنجات على لسان آصف بن برخيا هذا ما علم آصف بن برخيا سليمان الملك عنه ولم يشعر بذلك سليمان فلما مات استخرجوها وقالوا للناس إنما ملككم سليمان بهذا، فأما علماء بني إسرائيل وصلحاؤهم فقالوا معاذ الله أن يكون هذا من علم سليمان، وأما السفلة فقالوا هذا علم سليمان وأقبلوا على تعلمه ورفضوا كتب أنبيائهم وفشت الملامة لسليمان حتى برأه الله في القرآن وقال ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ﴾ يعني ما سحر سليمان فيكفر، عبر عن السحر بالكفر ليدل على أن السحر كفر وأن من كان نبياً كان معصوماً عنه ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟﴾ قرأ ابن عامر وحمزة والكسائي بتخفيف نون لكن ورفع ﴿ٱلشَّيَٰطِينُ﴾ والباقون بالنون المشددة ونصب ﴿ٱلشَّيَٰطِينَ﴾ وكذلك ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ﴾، وكذلك في الأنفال ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْ﴾ ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾. ﴿يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ حال من الضمير في كفروا، والسحر: علم بألفاظ وأعمال يتقرب بها الإنسان إلى الشياطين تصير بها الشياطين مسخرات له فيعينونه على ما يريد وتؤثر تلك الألفاظ والأعمال في النفوس والأبدان بالأمراض والموت والجنون وتخيل في الأسماع والأبصار، كما سمعت في سحرة فرعون أنهم ألقوا حبالهم وعصيهم يخيل إلى موسى من سحرهم أنها تسعى وليس تلك التأثيرات إلا بخلق من الله تعالى ابتلاء منه، وقيل: إنها تؤثر في قلب الأعيان أيضاً فيجعل الإنسان حماراً والحمار كلباً. قال البغوي: السحر وجوده حق عند أهل السنة ولكن العمل به كفر، وقال الشيخ أبو منصور: القول بأن السحر كفر على الإطلاق خطأ بل يجب البحث عن حقيقته فإن كان في ذلك رد ما ثبت بالشرع قطعاً فهو كفر وإلا فلا، قال البغوي حكي عن الشافعي رضي الله عنه أنه قال: السحر يخيل ويمرض وقد يقتل حتى أوجب القصاص على من قتل به فهو من عمل الشيطان يتلقاه الساحر منه بتعليمه إياه، فإذا تلقاه منه استعمله في غيره انتهى، وقول الشافعي أيضاً يدل على أن السحر بعضها كفر دون بعض، وكذا ما في المدارك حيث قال: إن السحر الذي هو كفر يقتل عليه للذكور دون الإناث يعني عند الحنفية كما في المرتد وما ليس بكفر وفيه إهلاك النفس ففيه حكم قطاع الطريق ويستوي

فيه الذكور والإناث ويقبل توبته إذا تاب وإن كان سحره كفراً ومن قال لا يقبل توبته فقد غلط فإن سحرة فرعون قبلت توبتهم مع كونهم كفاراً انتهى، قلت: وتعبير الله سبحانه السحر بالكفر وقوله: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾ كل ذلك يدل على أن ألفاظ السحر وأعماله كلها أو عامتها من موجبات الكفر ومناقضاً لشرائط الإيمان، وينبغي أن يكون كذلك فإن الشيطان لا يرضى من الإنسان إلا بالكفر فلا يتصور التقرب إليه وتسخيره إلا به نعوذ بالله منه وما قال الشافعي والشيخ أبو منصور رحمهما الله فمبني على الاحتمال العقلي.

فائدة: واعلم أنه من قتل إنساناً لا يحل قتله أو أضره بسلب نعمة البدنية أو المالية أو غير ذلك بالسيف والدعاء وإن كان ذلك بأسماء الله تعالى الجلالية وإن لم يكن ذلك كفراً فهو فاسق البتة وحكمه حكم قطاع الطريق قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾[١] وقال ﷺ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»[٢] متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، من هذا القبيل دعوة بلعم بن باعور على موسى ﷺ وسيجيء قصته في سورة الأعراف في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا﴾[٣] الآية.

﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ﴾ عطف على السحر أو على ما تتلوا، والمراد بالمعطوف والمعطوف وعليه واحد والعطف لتغاير الاعتبار أو لأنه نوع آخر أقوى منه ﴿بِبَابِلَ﴾ ظرف أو حال من الملكين أو من الضمير في أنزل، قال ابن مسعود: بابل أرض الكوفة وقيل جبل دماوند، وهذا يدل على أن السحر أيضاً من العلوم المنزلة من السماء ابتلاء من الله تعالى هو الهادي والمضل يفعل ما يشاء، والمأمور به غير ما أراد وشاء فالله تعالى امتحن الناس بالملكين فمن شقي تعلم السحر منهما وكفر بالله ومن سعد تركه وبقي على الإيمان، وكان الملكين يذكران بطلان السحر ويصفان ويأمران بالاجتناب عنه والله أعلم، وقيل: ما نافية وقد كانت اليهود يقولون إن السحر من العلوم المنزلة من

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٥٨.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: المسلم من مسلم المسلمون من لسانه ويده (١٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل (٤٠).

(٣) سورة الأعراف، الآية: ١٧٥.

السماء على الملكين فرد الله سبحانه تعالى قولهم وقال ﴿وَمَآ أُنزِلَ﴾ يعني السحر على ﴿ٱلْمَلَكَيْنِ﴾ عطفاً على ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ﴾، وحينئذ قوله تعالى: ﴿بِبَابِلَ﴾ متعلق بيعلمون الناس السحر ﴿هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ﴾ عطف بيان للملكين على التقدير الأول كما هو الظاهر، وقيل بدل من الشياطين بدل البعض على تقدير يركون ما نافية ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ﴾ يعني هاروت وماروت ﴿مِنْ أَحَدٍ﴾ يعني أحداً ومن زائدة ﴿حَتَّىٰ يَقُولَآ﴾ ناصحين على تقدير كونهما ملكين ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾ ابتلاءٌ من الله وامتحانٌ ﴿فَلَا تَكْفُرْ﴾ أي لا تتعلم السحر فتكفر أطلق المسبب على السبب، قيل إنهما كانا يقولان ذلك سبع مرات، قال عطاء والسدي: فإن أبى إلا التعلم قالا له ائت هذا الرماد قبُلُ عليه فيخرج منه نور ساطع في السماء فتلك الإيمان والمعرفة وينزل شيء أسود شبيه الدخان حتى يدخل مسامعه وذلك غضب الله نعوذ بالله منه، وعلى التقدير الثاني ما يعلمانه حتى يقولا إنا مفتونان فلا تكن مثلنا، قلت: وهذا القول نصيحة يستبعد أن يصدر من الشياطين ومن ثم قلنا إن الأول هو الظاهر ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ﴾ الضمير لما دل عليه من أحد ﴿مِنْهُمَا﴾ أي هاروت وماروت والجملة معطوفة على مقدر وتقديره فيأبون فيتعلمون أو هي معطوفة على ﴿يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ أي يعلمونهم فيتعلمون ﴿مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ﴾ أي من السحر ما يبغض كل واحد منهما صاحبه ﴿وَمَا هُم﴾ أي السحرة أو الشياطين ﴿بِضَآرِّينَ بِهِۦ﴾ أي بالسحر ﴿مِنْ أَحَدٍ﴾ أي أحد ﴿إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ يعني بقضائه وقدره ومشيئته فإن الأسباب كلها أسباب ظاهرية عادية غير مؤثرة بالذات، بل جرت عادة الله سبحانه بخلق التأثيرات والتأثرات بعد وجود الأسباب إن شاء ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ﴾ أي السحر فإنه موجب لكفرهم ﴿وَلَا يَنفَعُهُمْ﴾ شيئاً، وفيه إشارة إلى أن تعلم العلوم الغير النافعة كالطبيعي والرياضي ونحو ذلك مكروه لإضاعة الوقت، ومن ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع»(١) رواه الحاكم في المستدرك في حديث ابن مسعود.

فائدة: العلم الذي لا ينفع نوعان: نوع منه لا ينفع أحداً من الناس حيث لا يتصور الانتفاع منه كالطبيعي ونحوه، ونوع منه لا ينفع العالم إذا لم يعمل بعلمه والله أعلم، وأما العلوم الضارة فلا شك في حرمتها كالسحر والشعبذة والإلهيات الفلاسفة إلا إذا كانت بنية صالحة.

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل (٢٧٢٢).

وذكر البغوي عن ابن عباس والكلبي وقتادة وغيرهم في شأن هاروت وماروت قصة أن الملائكة لما رأوا ما يصعد إلى السماء من سيئات بني آدم عيروهم فقال الله تعالى: لو أنزلتكم إلى الأرض وركبت فيكم مثل ما ركبت فيهم لارتكبتم مثل ما ارتكبوا، فقالوا سبحانك ما لنا أن نعصيك، قال: فاختاروا من خياركم فاختاروا هاروت وماروت وعزائيل، فركّب الله فيهم الشهوات وأهبطهم إلى الأرض وأَمَرَهم أن يحكموا بين الناس بالحق ونهاهم عن الشرك والقتل بغير الحق والزنى وشرب الخمر، فأما عزائيل لما وقعت الشهوة في قلبه استقال ربه سَأَل أن يرفعه إلى السماء فأقاله فسجد أربعين سنة ولم يزل بعد مطأطياً رأسه حياء، وأما الآخران فكانا يقضيان بين الناس فإذا أمسيا ذكرا اسم الله تعالى الأعظم وصعدا إلى السماء فما مر عليهما شهر حتى افتتنا. وذلك أنه اختصم إليهما ذات يوم امرأة تسمى زهرة وزوجها وكانت ملكة من أهل فارس فعَشقا عليها فراوداها عن نفسها فأبت وقالت لا إلا أن تعبدا الصنم وتقتلا النفس تعني زوجها وتشربا الخمر فعرضت عليهما حتى شربا الخمر وزنيا بها فرآهما إنسان فقتلاه، فمسخ الله الزهرة شهاباً فلما أمسى هاروت وماروت بعد ما ارتكبا المعاصي وأراد الصعود ما طاوعتهما أجنحتهما فقصدا إدريس النبي ﷺ وسألاه أن يشفع لهما إلى الله فخيرهما الله تعالى بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، فاختارا عذاب الدنيا لانقطاعها، فهما ببابِل يعذبان معلقان بشعورهما في جب ملئت ناراً، روى ابن راهويه وابن مردويه عن علي قوله ﷺ: «لعن الله الزهرة فإنما هي التي فتنت الملكين هاروت وماروت»(١) والله أعلم.

وهذه القصة من أخبار الآحاد بل من الروايات الضعيفة الشاذة ولا دلالة عليها في القرآن بشيء وفي بعض روايات هذه القصة ما يأباه النقل والعقل، وهو ما حكي عن الربيعة بن أنس أنه مسخ الله الزهرة كوكباً وصعدت إلى السماء حين تعلمت الاسم الأعظم وتكلمت به ولم يستطع هاروت وماروت الصعود إلى السماء مع كونهما معلمين الزهرة ومساواتهما لها في ارتكاب المعصية بل كان كفرهما دون كفر زهرة لأجل سكرهما والله أعلم، قال محمد بن يوسف الصالحي في سبيل الرشاد قال الشيخ كمال الدين: وأئمة النقل لم يصححوا لهذه القصة ولا أثبتوا روايتها عن علي ولا عن ابن عباس $ذ، قال العاصي: إن هذه الأخبار لم يرو منها شيء صحيح ولا سقيم عن النبي ﷺ، قال وهذه الأخبار من كعب اليهود وافترائهم، قال

(١) أخرجه ابن راهويه وابن مردويه بسند ضعيف، وقيل إنه من الإسرائيليات.
انظر الجامع الصغير (٧٢٥٩).

الصالحي: ذكروا في تأويل الآية أن الله تعالى كان قد امتحن الناس بالملكين فإن السحر كان قد ظهر وظهر قول أهله فأنزل الله تعالى ملكين يعلمان الناس حقيقة السحر ويوضحان أمره ليعلم الناس ذلك ويميزا بينه وبين المعجزة والكرامات فمن جاء يطلب ذلك منهما أنذراه وأعلماه أنما أنزلنا فتنة لتعليم السحر فمن تعلّمه ليجتنبه ويعلم الفرق بينه وبين المعجزات والكرامات وما يظهره الله تعالى على أيدي عباده المؤمنين فذلك هو المرضي ومن تعلمه لغير ذلك أدى به إلى الكفر، فلهذا كان الملكان يقولان إنما نحن فتنة فلا تكفر ثم يقولان له إذا فعل الساحر كذا فرق بين المرء وزوجه، فعل هذا يكون فعل الملكين طاعة لأمر الله تعالى ولا ينافي عصمة الملائكة، قال البيضاوي: هذه القصة محكي عن اليهود ولعله من رموز الأوائل وحله لا يخفى على ذوي البصائر.

أقول في حله: لعل المراد بالملكين القلب والروح وسائر لطائف عالم الأمر وإنما ذكر الاثنين مع أنها خمسة لإرادة التعدد دون العدد المعين أو لأنه قد ينكشف على بعض السالكين الاثنين منها القلب والروح دون البواقي، فكنى ذلك الرجل عما انكشف عليه والمراد بالمرأة النفس المنبعثة من العناصر فإنها الأمّارة بالسوء، ولما زوج الله سبحانه بحكمته البالغة لطائف عالم الأمر مع النفس وجعل بينها محبة وعشقاً اسودت اللطائف وانكدرت وغفلت عن خالقها وهي محبوسة منكوسة في القالب الظلمائي الذي امتلأت من نار الشهوات وذلك هو المراد بالجب ببابل مملوءة ناراً، ثم إذا مات الإنسان وقامت قيامة

واستدركه الرحمة خلصت من السجن إن بقي فيها نور الإيمان، وأما النفس الكائنة في قالب رجل من الأبرار فبمجاورة لطائف عالم الأمر والرياضيات المأمورة وذكر اسم الله الأعظم صعدت إلى السماء كأنها كوكب دري تتوقد بيضاء حتى قيل لها: ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴿٢٨﴾ فَٱدْخُلِى فِى عِبَٰدِى ﴿٢٩﴾ وَٱدْخُلِى جَنَّتِى﴾[١] فالنفس وإن كانت خبيثة شريرة في الابتداء قبل الاهتداء لكنها تفضلت على جميع لطائف عالم الأمر بالقوة الاستعدادية المستودعة في الغبراء «فإن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا»[٢] من كلام سيد الأنبياء عليه وعليهم الصلاة والتسليمات وأحسن الثناء رواه مسلم عن أبي هريرة.

﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟﴾ يعني اليهود ﴿لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ﴾ أي استبدل ما تتلوا الشياطين بكتاب الله

---

(١) سورة الفجر، الآية: ٢٧ـ ٣٠.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: من فضائل يوسف عليه السلام (٢٣٧٨).

تعالى - واللام للابتداء علقت علموا عن العمل ﴿مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾ نصيب ﴿وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ﴾ يعني باعوا به حظوظ ﴿أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾ ذلك ويتفكرون فيه والجواب محذوف دل عليه ما قبله يعني ما شروه. فإن قيل أليس قد قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ﴾ على التأكيد القسمي فما معنى قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾؟ قيل: معناه أنهم لما لم يعملوا بما علموا فكأنهم ما علموا، وقيل: المثبت العقل الغريزي والعلم الإجمالي بقبح الفعل وترتب العقاب والمنفي العلم بحقيقة ما يلحقه من العذاب، والمختار عندي أن العلم علمان علم يتعلق بظاهر القلب وذا لا يستتبع العمل ومنه علم اليهود ﴿يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾(١) لا يجديهم معرفتهم شيئاً مثلهم ﴿كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًۢا﴾(٢) وعلم وهبي يتخلص إلى صميم القلب بعد انجلائه وإلى النفس بعد اطمئنانه وهو المعني في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾(٣) وقوله ﷺ: «العلماء ورثة الأنبياء يحبهم أهل السماء ويستغفر لهم الحيتان في البحر إذا ماتوا إلى يوم القيامة»(٤) رواه ابن النجار عن أنس، وأشار إلى كلا العلمين أفضل الأنبياء عليه الصلوات والثناء «خير الخيار خيار العلماء وشر الشرار شرار العلماء»(٥) رواه الدارمي من حديث الأحوص بن حكيم، وعن الحسن قال: العلم علمان فعلم في القلب فذلك العلم النافع وعلم على اللسان فذلك حجة الله على ابن آدم، رواه الدارمي ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟﴾ بمحمد ﷺ والقرآن ﴿وَٱتَّقَوْا۟﴾ عذاب الله بترك المعاصي والسحر ﴿لَمَثُوبَةٌ﴾ يعني أدنى ثواب، سمى الجزاء ثواباً ومثوبة لأن المحسن يثوب ويميل إليه ﴿مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ﴾ جواب له وأصله لأثيبوا مثوبة من عند الله خيراً مما شروا به أنفسهم أو مماسواه فحذف الفعل وجعل الباقي جملة اسمية ليدل على ثبات المثوبة والجزم بخيريتها، وحذف المفضل عليه إجلالاً للمفضل من أن ينسب إليه أو للتعميم وعدم تخصيص التفضيل بشيء مما سواه، وقيل لو للتمني و﴿لَمَثُوبَةٌ﴾ كلام مبتدأ ﴿لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾ أن ثواب الله خير والكلام فيه كالكلام فيما سبق.

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٤٦.

(٢) سورة الجمعة، الآية: ٥.

(٣) سورة فاطر، الآية: ٢٨.

(٤) رواه ابن النجار في تاريخه، ضعفه جمع وقال ابن حجر له طرق وشواهد يعرف بها أن للحديث أصلاً، وقد خرجه أبو نعيم والديلمي وغيرهم. انظر فيض القدير (٥٧٠٥).

(٥) أخرجه الدارمي في المقدمة، باب: التوبيخ لمن يطلب العلم لغير الله (٣٧٤).

أخرج ابن المنذر أنه كان المسلمون يقولون راعنا يا رسول الله من المراعاة أي ارعنا سمعك أي فرّغ سمعك لكلامنا، يقال أرعى إلى الشيء وأرعاه وراعاه إذا أصغى إليه واستمعه، أو المعنى راعنا أي راقبنا وتأنّ بنا فيما تلقينا حتى نفهمه، والرعي حفظ الغير لمصلحته، وكان هذا اللفظ سباً قبيحاً بلغة اليهود، قيل: كان معناه اسمع لا سمعت وقيل كان معناه يا أحمق من الرعونة فسمع اليهود فخاطبوا النبي ﷺ بنية السبّ ويضحكون فيما بينهم لعنهم الله، ففطن بها سعد بن معاذ رضي الله عنه فقال: لئن سمعتكم تقولون ذلك لرسول الله ﷺ لأقتلنكم، فقالوا: أو لستم تقولونها؟ فأنزل الله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرۡنَا﴾ يعني انظر إلينا واسمع كلامنا أو انتظر وتأنَّ بنا حتى نفهم كلامك ﴿وَٱسۡمَعُواْۗ﴾ ما تؤمرون به وأطيعوا، أو المعنى أحسنوا لاستماع مع جمع حتى لا تحتاجوا إلى طلب المراعاة ﴿وَلِلۡكَٰفِرِينَ﴾ يعني اليهود الذين سبوا رسول الله ﷺ لعنهم الله ﴿عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾ أي مؤلم.

كان المسلمون يقولون لحلفائهم من اليهود: آمِنوا بمحمد ﷺ، فقالت اليهود ما هذا الذي تدعوننا إليه بخير مما نحن عليه ولوددنا لو كان خيراً، فأنزل الله تعالى تكذيباً لهم ﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ وَلَا ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ الود محبة الشيء مع تمنيه ولذلك استعمل في كل منهما، ومن للبيان ولا زائدة عطف على أهل الكتاب ﴿أَن يُنَزَّلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ خَيۡرٖ مِّن رَّبِّكُمۡۚ﴾ مفعول يود من الأولى مزيدة للاستغراق والثانية للابتداء والخير الوحي، والمعنى أنهم يحسدونكم ولا يودون أن ينزل عليكم ﴿وَٱللَّهُ يَخۡتَصُّ بِرَحۡمَتِهِۦ﴾ بنبوته ﴿مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ﴾ الفضل ابتداء إحسان بلا علة.

﴿۞ مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ
شَيۡءٖ قَدِيرٌ ١٠٦ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۗ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن
وَلِيّٖ وَلَا نَصِيرٍ ١٠٧ أَمۡ تُرِيدُونَ أَن تَسۡـَٔلُواْ رَسُولَكُمۡ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبۡلُۗ وَمَن
يَتَبَدَّلِ ٱلۡكُفۡرَ بِٱلۡإِيمَٰنِ فَقَدۡ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ١٠٨ وَدَّ كَثِيرٞ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ لَوۡ
يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِكُمۡ كُفَّارًا حَسَدٗا مِّنۡ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلۡحَقُّۖ
فَٱعۡفُواْ وَٱصۡفَحُواْ حَتَّىٰ يَأۡتِيَ ٱللَّهُ بِأَمۡرِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ١٠٩ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ
وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنۡ خَيۡرٖ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ
١١٠ وَقَالُواْ لَن يَدۡخُلَ ٱلۡجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوۡ نَصَٰرَىٰۗ تِلۡكَ أَمَانِيُّهُمۡۗ قُلۡ هَاتُواْ

بُرۡهَٰنَكُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ (١١١) بَلَىٰ مَنۡ أَسۡلَمَ وَجۡهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ فَلَهُۥٓ أَجۡرُهُۥ
عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ (١١٢) وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ لَيۡسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَيۡءٖ
وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيۡسَتِ ٱلۡيَهُودُ عَلَىٰ شَيۡءٖ وَهُمۡ يَتۡلُونَ ٱلۡكِتَٰبَۗ كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ مِثۡلَ
قَوۡلِهِمۡۚ فَٱللَّهُ يَحۡكُمُ بَيۡنَهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُواْ فِيهِ يَخۡتَلِفُونَ (١١٣) وَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّن مَّنَعَ
مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَآۚ أُوْلَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمۡ أَن يَدۡخُلُوهَآ إِلَّا
خَآئِفِينَۚ لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٞ (١١٤) وَلِلَّهِ ٱلۡمَشۡرِقُ وَٱلۡمَغۡرِبُۚ
فَأَيۡنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجۡهُ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ (١١٥) وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدٗاۗ سُبۡحَٰنَهُۥۖ
بَل لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ كُلّٞ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ (١١٦) بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ وَإِذَا قَضَىٰٓ أَمۡرٗا
فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ (١١٧) وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ لَوۡلَا يُكَلِّمُنَا ٱللَّهُ أَوۡ تَأۡتِينَآ ءَايَةٞۗ
كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِم مِّثۡلَ قَوۡلِهِمۡۘ تَشَٰبَهَتۡ قُلُوبُهُمۡۗ قَدۡ بَيَّنَّا ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ
يُوقِنُونَ (١١٨) إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ بِٱلۡحَقِّ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗاۖ وَلَا تُسۡـَٔلُ عَنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلۡجَحِيمِ (١١٩) وَلَن
تَرۡضَىٰ عَنكَ ٱلۡيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمۡۗ قُلۡ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلۡهُدَىٰۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعۡتَ
أَهۡوَآءَهُم بَعۡدَ ٱلَّذِي جَآءَكَ مِنَ ٱلۡعِلۡمِ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِيّٖ وَلَا نَصِيرٍ (١٢٠) ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ
ٱلۡكِتَٰبَ يَتۡلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ يُؤۡمِنُونَ بِهِۦۗ وَمَن يَكۡفُرۡ بِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ (١٢١) يَٰبَنِيٓ
إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَنِّي فَضَّلۡتُكُمۡ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ (١٢٢) وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا لَّا تَجۡزِي
نَفۡسٌ عَن نَّفۡسٖ شَيۡـٔٗا وَلَا يُقۡبَلُ مِنۡهَا عَدۡلٞ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَٰعَةٞ وَلَا هُمۡ يُنصَرُونَ (١٢٣) ﴾

ولما قال المشركون إن محمداً ﷺ يأمر أصحابه بأمر ثم ينهاهم عنه ويأمر بخلافه ما يقوله إلا من تلقاء نفسه فأنزل الله تعالى ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ﴾ من بيانية، والنسخ: عبارة عن شيئين أحدهما النقل والتحويل ومنه نسخ الكتاب وثانيهما الرفع والإزالة يقال نسخت الشمس الظل، والمراد ههنا الثاني وهو في الحقيقة بيان لانتهاء التعبد بقراءتها فقط دون حكمها مثل آية الرحمن أو بحكمها المستفاد منها فقط دون قراءتها مثل آية الوصية للأقارب وآية عدة الوفاة بالحول، أو بهما جميعاً كما قيل إنها كانت سورة الأحزاب مثل سورة البقرة فرفع أكثرها تلاوة وحكماً، ثم المنسوخ حكمها منها ما أقيم غير ذلك الحكم مقامه كما في وصية الأقارب نسخت بالميراث وعدة الوفاة بالحول نسخت إلى أربعة أشهر وعشر ومنها ما لم يقم غيره مقامه كامتحان النساء، والنسخ إنما يعترض الأوامر والنواهي دون الأخبار. قرأ الجمهور بفتح النون والسين من نَسَخَ أي نرفعها، وقرأ ابن عامر بضم

النون وكسر السين من الإنساخ أي نأمرك أو جبرئيل بنسخها أو تجدها منسوخة وما شرطية جازمة لننسخ منتصبة على المفعولية ﴿أَوْ نُنسِهَا﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو بفتح النون الأول والسين مهموز أي نؤخرها من النساء أي نؤخر حكمها ونرفع تلاوتها كما في آية الرجم فعلى هذا يكون النسخ الأول بمعنى رفع التلاوة والحكم، أو المعنى نؤخرها في اللوح المحفوظ يعني لم ننزلها عليك، فمعنى النسخ الرفع بعد الإنزال ومعنى النساء عدم الإنزال وقرأ الباقون نُنْسِهَ بضم النون وكسر السين من الإنساء والنسيان ضد الحفظ أي نمحها عن قلبك، روي عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن قوماً من الصحابة ﷺ قاموا ليلة ليقرؤوا سورة فلم يذكروا منها إلا بسم الله الرحمن الرحيم فغدوا إلى النبي ﷺ فأخبروه فقال رسول الله ﷺ تلك سورة رفعت بتلاوتها وأحكامها، وقيل: معناه نتركها أي لا ننسخها كما قال الله تعالى: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾(١) يعني تركوه فتركهم وهذا غير مستقيم لقوله تعالى: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا﴾ فإنها تدل على إزالتها ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا﴾ في النفع للعباد وبالسهولة أو كثرة الثواب لا أن آية خير من آية فإن كلام الله واحد وكله خير ﴿أَوْ مِثْلِهَا﴾ في ذلك ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ استفهام تقرير أي أنك تعلم، واحتج بهذه الآية من يمنع النسخ بلا بدل أو بدل أثقل منه أو نسخ الكتاب بالسنة، وأجيب بأنه قد يكون عدم الحكم أصلح وأن ما هو الأثقل فهو أنفع من حيث الثواب، وأن السنة أيضاً مما آتاه الله تعالى وعلّمه لنبيه ﷺ ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد فهو كالدليل على قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ وعلى جواز النسخ ولذلك ترك العاطف ﴿وَمَا لَكُم﴾ يا معشر الكفار عند نزول العذاب ﴿مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ مما سواه ﴿مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ الولي القريب وهو قد يضعف عن النصر والنصير قد يكون أجنبياً من المنصور فبينهما عموم وخصوص من وجه والله أعلم.

أخرج ابن أبي حاتم من طريق سعيد وعكرمة عن ابن عباس قال: قال رافع بن حرملة ووهب بن زيد لرسول الله ﷺ: يا محمد ائتنا بكتاب تنزله علينا من السماء نقرؤه أو فجر لنا لأرض عيوناً نتبعك ونصدقك، فأنزل الله تعالى ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ﴾ وقال البغوي: نزلت في اليهود حين قالوا آتنا بكتاب من السماء جملة كما أتى موسى بالتوراة، وقيل نزلت في المشركين حين قالوا: ﴿وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا

(١) سورة التوبة، الآية: ٦٧.

نَّقۡرَؤُهُۥ﴾(١) وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال: سألت قريش محمداً ﷺ أن يجعل لهم الصفا ذهباً فقال نعم وهو لكم كالمائدة لبني إسرائيل إن كفرتم فأبوا ورجعوا فنزلت، وأخرج السدي قال: سألت العرب محمداً ﷺ أن يأتيهم بالله فيروه جهرةً فنزلت، وكذا قال البغوي: أنه قيل سألوه فقالوا: لَن نُّؤۡمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَأۡتِيَ بِٱللَّهِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ قَبِيلًا، وأخرج السدي عن أبي العالية قال قال رجل: يا رسول الله لو كانت كفاراتنا ككفارات بني إسرائيل، فقال رسول الله ﷺ: «ما أعطاكم الله خيراً كانت بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم الخطيئة وجدها مكتوبة على بابه وكفارتها فإن كفّرها كانت له خزي في الدنيا وإن لم يكفّرها كانت له خزي في الآخرة وقد أعطاكم الله خيراً من ذلك قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَعۡمَلۡ سُوٓءًا أَوۡ يَظۡلِمۡ نَفۡسَهُۥ ثُمَّ يَسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾﴾(٢) والصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن، فأنزل الله تعالى: ﴿أَمۡ تُرِيدُونَ﴾ الآية، وأم منقطعة ومعناه بل أتريدون والمراد به التوصية بعدم الاقتراح بالسؤال، قال البغوي: أم بمعنى الهمزة يعني أتريدون والميم زائدة وقيل: بل تريدون، ويمكن أن يقال: إنها متصلة داخلة على الجملة للتسوية بين الجملتين معطوفة على الهمزة في قوله تعالى: ﴿أَلَمۡ تَعۡلَمۡ﴾، والخطاب فيه وإن كان إلى النبي ﷺ خاصة لكن المراد به هو وأمته أمة الإجابة أو الدعوة لقوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ وإنما أفرد لأنه ﷺ أعلمهم ومبدأ علمهم فالتقدير أَلَمۡ تَعۡلَمُوٓاْ لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۗ قادر على الأشياء كلها يأمر وينهى كما أراد أم تعلمون ذلك وتقترحون بالسؤال كما اقترحت اليهود على موسى، وهذا إنما يستقيم إن كان نزول الآيتين في واقعة دفعة واحدة وأما على تقدير اختلاف شأن نزولهما فلا، ومنع السكاكي كونها متصلة وقال علامة كون أم متصلة وقوع المفرد بعدها وكونها منقطعة وقوع الجملة بعدها ﴿كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبۡلُۗ﴾ سأله قومه ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهۡرَةً﴾ ﴿وَمَن يَتَبَدَّلِ﴾ أي يستبدل ﴿ٱلۡكُفۡرَ بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ أي ترك الثقة بالآيات البينات وشك فيها واقترح غيرها ﴿فَقَدۡ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ حتى وقع في الكفر بعد الإيمان والمعنى لا تقترحوا فتضلوا.

قال البغوي: قال نفر من اليهود لحذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر بعد وقعة أُحد: لو كنتم على الحق ما هزمتم فارجعا إلى ديننا فنحن أهدى سبيلاً منكم الحديث فنزلت

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٩٣.

(٢) سورة النساء، الآية: ١١٠.

﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس أنها نزلت في حيي وأبي ياسر بني أخطب من اليهود وكانا من أشد يهود حسداً للعرب إذا خصهم الله تعالى برسوله وكانا جاهدين في رد الناس عن الإسلام ما استطاعا ﴿لَوْ يَرُدُّونَكُم﴾ يا معشر المؤمنين، لو مصدرية تنوب أن في المعنى دون العمل في اللفظ فهو مفعول ودَّ أو هو بمعنى ليت حكاية وبيان لودادهم ﴿مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا﴾ مرتدين حال من ضمير المخاطبين ﴿حَسَدًا﴾ منصوب على أنه علة ود، أو على المصدرية أي يحسدونكم حسداً ﴿مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم﴾ متعلق بود، أي تمنوا ذلك من خبث أنفسهم لم يأمرهم الله تعالى بذلك، أو حسداً أي حسداً منبعثاً من عند أنفسهم ﴿مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ﴾ بالمعجزات ومعرفة النعوت المذكورة في التوراة ﴿فَٱعْفُوا۟﴾ فاتركوهم ﴿وَٱصْفَحُوا۟﴾ وتجاوزوا، كان هذا قبل الأمر بالقتال ﴿حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ﴾ الذي هو الإذن في القتال وضرب الجزية وقيل قتل قريظة وإجلاء بني النضير ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ فيقدر على الانتقام منهم ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ عطف على فاعفوا يعني اتركوهم وخالفهوم بالإلجاء إلى الله تعالى بالعبادة ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ﴾ صلاة أو صدقة أو غير ذلك ﴿تَجِدُوهُ﴾ أي ثوابه ﴿عِندَ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

﴿وَقَالُوا۟﴾ أي أهل الكتاب من اليهود والنصارى ﴿لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ﴾ لف بين قولي الفريقين اعتماداً بفهم السامع، أي قالت اليهود لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً ولا دين إلا دين اليهودية، وقالت النصارى لن يدخل الجنة إلا من كان نصارى ولا دين إلا النصرانية حين اجتمع وفد نجران في مجلس رسول الله ﷺ مع اليهود فكذَّب بعضهم بعضاً، قال الفرّاء: هوداً بمعنى يهوداً حذف الياء الزائدة، وقال الأخفش: الهود جمع هائد كعود جمع عائد وَحَّدَ ضمير اسم كان وجمع الخبر نظراً إلى اللفظ والمعنى ﴿تِلْكَ﴾ يعني مودتهم أن لا ينزل عليكم خير من ربكم المستفادة من قوله تعالى: ﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾(١) الآية وقوله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم﴾(٢) الآية، وأن لا يدخل الجنة إلا هم، أو المضاف محذوف أي أمثال تلك الأمنية يعني لا يدخل الجنة إلا هم ﴿أَمَانِيُّهُمْ﴾ أي شهواتهم الباطلة جمع أمنية أفعولة من التمني كالأضحوكة والأعجوبة، والجملة معترضة ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿هَاتُوا۟﴾ أصلة آتوا قلبت الهمزة هاء ﴿بُرْهَٰنَكُمْ﴾ على اختصاصكم بدخول الجنة

(١) سورة البقرة، الآية: ١٠٥.
(٢) سورة البقرة، الآية: ١٠٩.

﴿إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ في دعواكم فإن الدعوى على أمر مستقبل بلا برهان باطل كاذب والجواب محذوف دل عليه ما قبله ﴿بَلَىٰ﴾ يعني ليس كما قالوا ﴿مَنْ أَسْلَمَ﴾ أي أخلص ﴿وَجْهَهُۥ﴾ والمراد به نفسه أو قصده ﴿لِلَّهِ﴾ وحده ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ يعبد ربه بالإخلاص كأنه يراه كذا مر تفسير الإحسان في المتفق عليه من حديث تعليم جبرئيل ﴿فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ﴾ الذي وعده على عمله ثابتاً ﴿عِندَ رَبِّهِۦ﴾ والجملة جواب من إن كانت شرطية وخبرها إن كانت موصولة والفاء فيها لتضمنها معنى الشرط والوقف على بلى وبها تم الرد إن كانت شرطية وكذا يحتمل إن كانت موصولة، ويحتمل أن يكون الموصول مع صلتها فاعل فعل محذوف أي بلى يدخلها مَن أسلم، وحينئذ فله أجره جملة مبتدأة معطوفة على ما سبق ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ في الآخرة.

أخرج ابن أبي حاتم من طريق سعيد وعكرمة عن ابن عباس أنه لما قدم وفد نجران من النصارى على رسول الله ﷺ أتتهم أحبار اليهود فتنازعوا، فقال رافع بن حريملة ما أنتم على شيء وكفروا بعيسى عليه السلام والإنجيل، وقال رجل من أهل نجران لليهود ما أنتم على شيء وجحدوا بنبوة موسى عليه السلام والتوراة فأنزل الله تعالى ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَىْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾ يصح ويعتد به ﴿وَهُمْ﴾ والحال أنهم ﴿يَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ أي التوراة التي يصدق عيسى والإنجيل، أو الإنجيل التي يصدق موسى والتوراة ﴿كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي مشركوا العرب وغيرهم من عبدة الأوثان والمجوس والقرون الخالية من الكفار حيث كذَّب كل طائفة غيرها وإن كانوا على الحق ﴿مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ بيان لمعنى ذلك ﴿فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ﴾ أي يقضي بين الفريقين وغيرهم ﴿يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ أي يُكَذِّبهم ويُدخلهم النار ويصدق أهل الحق ويُدخلهم الجنة.

أخرج ابن جرير عن عبد الرحمن بن يزيد أن مشركي مكة لما صدوا النبي ﷺ يوم الحديبية أنزل الله تعالى ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾ من مبتدأ استفهام وأظلم خبره والمعنى لا أحد أظلم ﴿مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ﴾ إنما أورد لفظ الجمع وإن كان المنع واقعاً على مسجد واحد لأن الحكم عام وإن كان المورد خاصاً ﴿أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾ ثاني مفعولي منع كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرْسِلَ بِٱلْءَايَٰتِ﴾[1] أوا لخافض محذوف أي من أن يذكر أو منصوب على العلية أي كراهة أن يذكر ﴿وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ﴾ بالتعطيل عن ذكر الله فإنهم لما منعوا من يُعمره بالذكر فقد سعوا في خرابه وكذا ذكر البغوي عنه وعن عطاء، وذكر عن قتادة

(١) سورة الإسراء، الآية: ٥٩.

والسدي أن المراد بمن منع مساجد الله وسعى في خرابها طيطوس بن اسبسيانوس الرومي وأصحابه حملهم بغض اليهود على معاونة بخت نصر البابلي المجوسي فغزوا اليهود قتلوا مقاتليهم وسبوا ذراريهم وحرَّقوا التوراة وخربوا بيت المقدس وذبحوا فيه الخنازير وألقوا فيه الجيف وكان بيت المقدس موضع حج النصارى ومحل زيارتهم.
قلت: ولعل الغرض من ذلك تعيير النصارى بما فعل آباؤهم وهم به راضون كما أن الغرض من ذكر ما صدر من أسلاف اليهود من عبادة العجل وغير ذلك تعبيرهم ﴿أُوْلَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ﴾ في علم الله وقضائه ﴿أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَۚ﴾ فيه وعد للمؤمنين بالنصر واستخلاص المساجد منهم، وقد أنجز الله وعده حين فتح مكة على النبي ﷺ وأصحابه وأمر النبي ﷺ منادياً ينادي ألا لا يحجن بعد العام مشرك، وفتح الروم على عمر بن الخطاب وكان بيت المقدس خراباً فبناه المسلمون، وقيل هذا خبر بمعنى الأمر أو النهي أي قاتلوهم حتى لا يدخلها أحد منهم إلا خائفاً من القتل والسبي أو لا تمكنوهم من الدخول في المساجد، وقيل المعنى ما كان ينبغي لهم أن يدخولها إلا بخشية وخضوع فضلاً عن تخريبها وحينئذ الجملة في محل النصب على الحال من فاعل منع وسعى، ﴿لَهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا خِزْيٌ﴾ قتل وسبي وذلة بضرب الجزية ﴿وَلَهُمْ فِي ٱلْأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ النار المؤبدة بكفرهم وظلمهم.

﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُۚ﴾ أي له الأرض كلها مشارقها ومغاربها ملكاً وخلقاً والمخلوقات كلها مظاهر وجوده ومجال نوره وهو نور السماوات والأرض وقيم الأشياء فلا يختص به مكان دون مكان، وإنما أمر القبلة أمر تعبدي والتكليف إنما هو بقدر الطاقة فإذا لم تقدروا على استقبال القبلة في الفرائض لِعَدُوٍّ، أو اشتبه القبلة وتحريتم فيها وغلطتم فيه، أو تحرجتم في نوافل السفر في النزول عن المراكب والامتناع من السير وأمر النوافل أسهل من أمر الفرائض ﴿فَأَيْنَمَا﴾ شرط ﴿تُوَلُّواْ﴾ مجزوم به أي إلى أي جهة تولوا يعني وجوهكم والجواب ﴿فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِۚ﴾ أي جهة المأمور باستقبالها يعني قبلة الله كذا قال الحسن ومجاهد وقتادة ومقاتل، وقيل: رضا الله، وقيل: هي من المتشابهات كقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥۚ﴾(١) و﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْۚ﴾(٢) أخرج مسلم والترمذي والنسائي عن ابن عمر قال: كان النبي ﷺ يصلي على راحلته تطوعاً أينما توجهت به

(١) سورة القصص، الآية: ٨٨.
(٢) سورة الفتح، الآية: ١٠.

وهوجاء من مكة إلى المدينة ثم قرأ ابن عمر ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ﴾(١)، وقال مجاهد: أنزلت هذه الآية وأخرج الحاكم عنه قال أنزلت: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ أن يصلي حيثما توجهتك راحلتك في التطوع، وقال صحيح على شرط مسلم. وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس نزول هذه الآية حين تحولت القبلة وقالوا: ﴿مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا﴾ وإسناده قوي، قلت: والأول أصح سنداً ومعنى فإن جواب ما ولاهم نازل هناك حيث قال: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾(٢) وفي شأن نزول الآية روايات أخر ضعيفة منها ما أخرج الترمذي وابن ماجه والدارقطني حديث ربيعة قال كنا مع النبي ﷺ في سفر في ليلة مظلمة فلم ندر أين القبلة فصلى كل رجل منا على حياله فلما أصبحنا ذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ فنزلت، وما أخرج الدارقطني والبيهقي حديث جابر قال بعث رسول الله ﷺ سرية كنت فيها فأصابتنا ظلمة فلم نعرف القبلة فصلوا وخطوا خطوطاً فلما أصبحوا أصبحت تلك الخطوط لغير القبلة فلما قفلنا من سفرنا سألنا رسول الله ﷺ فسكت وأنزل الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ﴾ الآية، وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس نحوه وفيه فأخذتهم ضبابة فلم يهتدوا إلى القبلة، ومنها ما أخرج ابن جرير عن مجاهد قال لما نزلت: ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾(٣) قالوا إلى أين فنزلت الآية ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ﴾ بإحاطة نوره وجوده الأشياء كلها منها مشارق الأرض ومغاربها إحاطة غير متكيفة ولا مدركاً كنهها، قال المجدد رضي الله عنه في حقيقة الصلاة أنها وسعة ذاتية بلا كيف لا تدرك كنهها ﴿عَلِيمٌ﴾ بأعذار العباد ومصالحهم ونياتهم.

﴿وَقَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا﴾ نزلت في يهود المدينة قالوا: عزير ابن الله وفي نصارى نجران قالوا: المسيح ابن الله وفي مشركي العرب قالوا الملائكة بنات الله، قرأ ابن عامر قالوا بلا واو باعتبار أن استئناف قصة أخرى والجمهور بالواو عطفاً على قالت اليهود أو عليّ منع أو على مفهوم من أظلم يعني ظلموا أو قالوا ﴿سُبْحَـٰنَهُۥ﴾ أسبحه سبحاناً وأنزهه تنزيهاً من ذلك فإن التوليد يقتضي التشبه والتجزؤ، عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «كذّبني ابن

(١) أخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، باب: الحال التي يجوز فيها استقبال غير القبلة (٤٨٧).
وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: جواز صلاة النافلة في السفر حيث توجهت به (٧٠٠).
وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة (٢٩٥٨).
(٢) سورة البقرة، الآية: ١٤٢.
(٣) سورة غافر، الآية: ٦٠.

آدم ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك، فأمّا تكذيبه إياي فزعم أني لا أقدر أن أعيده كما كان، وأما شتمه إياي فقوله لي ولد فسبحاني أن أتخذ صاحبة ولا ولداً»[1] رواه البخاري، وروي عن أبي هريرة نحوه وفيه: «أما تكذيبه إياي فقوله لن يعيدني كما بدأني وليس أول الخلق بأهون عليّ من إعادته وأما شتمه إياي فقوله اتخذ الله ولداً وأنا الأحد الصمد الذي لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفواً أحد» ﴿بَل لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ﴾ خلقاً وملكاً فكيف يتصور التوالد حيث لا مجانسة بين المخلوق الممكن المحتاج في الوجود وتوابعه الهالك في نفسه والخالق الواجب الغني القيوم المتأصل بوجوده ﴿كُلٌّ﴾ ما في السموات والأرض ﴿لَّهُۥ قَٰنِتُونَ﴾ أي قائمون بالشهادة على توحيده مقرُّون بعبوديته فإن الممكن يشهد ويدل أنه عبد محتاج إلى خالق واجب واحد لا يماثله ممكن فهو نظير قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَيۡءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمۡدِهِۦ﴾[2] لا يفقه شهادتهم وتسبيحهم وتحميدهم إلا أرباب القلوب بمشاعر قلوبهم التي يدرك بها حياتهم أو أرباب القعول المستدلين بذواتهم واحتياجاتهم، وأصل القنوت القيام قال ﷺ: «أفضل الصلاة طول القنوت»[3] رواه مسلم وأحمد والترمذي، أو المعنى أنهم مطيعون. روى أحمد بسند حسن عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ «كل حرف من القرآن يذكر فيه القنوت فهو الطاعة»، قلتُ: يعني لا يمتنعون عن مشيئته وتكوينه وكلما هذا شأنه لا يجانس الواجب، وجاء بما لشموله لما لا يعقل وقال قَانِتُونَ تغليباً لذوي العقول، أو لأنه لما أثبت لهم القنوت التي هي هيئة أرباب العقول جمعهم على هيئتهم، وقيل معناه كلما زعموه إلهاً من المسيح وعزير والملائكة كلهم له قانتون مطيعون مقرون بالعبودية فيكون إلزاماً بعد إقامة الحجة.

﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ﴾ أي مبدعهما وخالقهما وخالق كل شيء كما هو خالق ما فيهما أو المعنى بديع سمٰواته وأرضه ﴿وَإِذَا قَضَىٰٓ أَمۡرٗا﴾ أي أراد شيئاً، وأصل القضاء الفراغ ومنه إطلاقه على إتمام الشيء قولاً كقوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾[4] أو فعلاً كقوله

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله: (الله الصمد) (٤٩٧٤) وأخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: أرواح المؤمنين (٢٠٦٩).

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٤٤.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: أفضل الصلاة طول القنوت (٧٥٦) وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: جهد المقل (٢٥١٦) وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في طول القيام في الصلاة (٣٨٧).

(٤) سورة الإسراء، الآية: ٢٣.

تعالى: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبۡعَ سَمَٰوَاتٖ﴾[١] ويطلق على تعلق الإرادة الإلهية بوجود شيء من حيث إنه يوجبه ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ من كان التامة لعدم الخبر أي أحدث فيحدث، وأما كون الشيء موصوفاً بصفة فليس مدلولاً لهذه الآية، قرأ الجمهور فيكون بالرفع استئنافاً وعطفاً على يقول في جميع المواضع غير أن الكسائي تابع ابن عامر في النحل ويس فنصب، وقرأ ابن عامر فيكون بالنصب في جميع المواضع إلا في آل عمران: ﴿كُن فَيَكُونُ ٱلۡحَقُّ﴾ وفي سورة الأنعام: ﴿كُن فَيَكُونُۚ قَوۡلُهُ ٱلۡحَقُّ﴾ وإنما نصبها بتقدير أن بعد الفاء في جواب الأمر، وههنا مباحث أحدها أنه لا يجوز الخطاب مع المعدوم وأجيب بأنه لما قدر وجوده كان كالموجود فصح الخطاب، وقال ابن الأنباري. معنى إنما يقول له أي لأجل تكوينه فعلى هذا لم يبق معنى الخطاب، وقال البيضاوي: ليس المراد به حقيقة الأمر والامتثال بل تمثيل لحصول ما تعلقت به إرادته بلا مهلة بطاعة المأمور المطيع بلا توقف وفيه تقرير لمعنى الإبداع. ثانيها أن نصب يكون بتقدير أن يقتضي أن يكون صيغة الأمر بمعناه حق يقدر بعده بعد الفاء أن في جوابه وليس الأمر كذلك بل هو على سبيل تمثيله بسرعة حصول المراد فكيف يتصور النصب؟ وأجيب: بأن نصبه على جواب الأمر بالفاء في ظاهر اللفظ وإن لم يكن في المعنى كذلك. ثالثها أن من شرائط تقدير أن سببية ما قبل الفاء لما بعده وحينئذ يلزم أن يكون للممكن كونان، وأجيب عنه بأن المراد بالكون الأول الوجوب مجازاً إطلاقاً بالمسبب على السبب فإن الممكن ما لم يجب لم يوجد فتقديره ليكن وجوب ذلك لاشيء موجودة. قلت: ويمكن الجواب بأن المراد بالكونين كونه في دار العمل السبب وكونه في دار الجزاء المسبب لكن هذا التأويل يقتضي الاختصاص بالمكلفين وسياق الآية يقتضي العموم، والصواب أن يقال في الجواب المراد بالكونين كونه في مرتبة الأعيان الثابتة بوجود علمي وكونه في الخارج الظلي بوجود ظلي كذا قالت الصوفية العلية ولا يلزم من كون مرتبة الأعيان الثابتة حادثة حدوثاً زمانياً بل حدوثاً ذاتياً، وعلى هذا التأويل هذه الآية تدل على التوحيد الشهودي كما قال به المجدد رضي الله عنه دون التوحيد الوجودي كما قال به الشيخ الأكبر محيي الدين العربي قدس سره أن الممكنات ما شمت رائحة الوجود يعني في الخارج والله أعلم.

﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ قال ابن عباس: المراد به اليهود، وكذا أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عنه أنه قال: قال رافع بن حريملة لرسول الله ﷺ: إن كنت رسولاً من الله

(١) سورة فصلت، الآية: ١٢.

كما تقول فقل لله فليكلمنا حتى نسمع كلامه، وقال مجاهد: المراد به النصارى، وإنما نفى العلم عن الفريقين لتجاهلهم، وقال قتادة المراد به الأميون من مشركي العرب ﴿لَوْلَا﴾ هلاّ، وكذا كل ما في القرآن لولا فهو بمعنى هلا إلا في قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٣﴾﴾[1] معناه فلو لم يكن ﴿يُكَلِّمُنَا ٱللَّهُ﴾ كما يكلم الملائكة وكلم موسى فلا يحتاج إلى رسول ويكلمنا بأنك رسوله ﴿أَوْ تَأْتِينَآ ءَايَةٌ﴾ حجة على صدقك والأول استكبار والثاني جحود لما أتاهم من الآيات استهانة وعناداً ﴿كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم﴾ أي أسلاف اليهود والنصارى ﴿مِّثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ فقالوا ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ وقالوا: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾[2] ﴿تَشَٰبَهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ أي شابهت قلوب الأخلاف قلوب الأسلاف في العمى والعناد ﴿قَدْ بَيَّنَّا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ أي يطلبون اليقين بما هو الحق عند الله تعالى خصهم لأن منفعة الآيات راجعة إليهم إلى المجادلين عُتواً وعناداً ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ﴾ متلبساً ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ ومؤيداً به، قال ابن عباس: المراد بالحق القرآن قال الله تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ﴾[3] بشيراً لأهل الطاعة ﴿وَنَذِيرًا﴾ مخوفاً لأهل المعصية ﴿وَلَا تُسْـَٔلُ﴾ قرأ نافع ويعقوب على صيغة النهي المبني للفاعل، والباقون بالرفع على النفي المبني للمفعول ﴿عَنْ أَصْحَٰبِ ٱلْجَحِيمِ﴾ هو معظم النار والمعنى على قراءة الجمهور أن لا تسئل أنهم لم لم يؤمنوا إنما عليك البلاغ وعلينا الحساب، وعلى قراءة نافع النهي عن السؤال كناية عن شدة عقوبة الكفار يقال لا تسأل عن شر فلان فإنه فوق ما تحسب أو أنه عسير مفزع سماعها، وما ذكر البغوي أنه قال عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال ذات يوم: «ليت شعري ما فعل أبواي» فنزلت هذه الآية، وقال عبد الرزاق أخبرني الثوري عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب القرظي عنه، وأخرج ابن جرير من طريق ابن جريج أخبرني داود بن عاصم عنه فذكرا نحوه فليس بمرضي عندي وليس بقوي، ولو صح ذلك فهذا زعم من ابن عباس فإنه لو سلم أن النبي ﷺ قال: «ليت شعري ما فعل أبواي» ونزلت في هذا اليوم تلك الآية اتفاقاً فلا دليل فيه على أن المراد بأصحاب الجحيم أبواه ﷺ، وعلى تقدير التسليم فتلك الآية تدل على كفرهما فإن المؤمن قد يكون من أصحاب الجحيم لاكتساب بعض المعاصي حتى تدركه المغفرة بشفاعة شافع أو دون ذلك أو يبلغ الكتاب أجله، وقد صح عنه ﷺ أنه قال: «بعثت من خير قرون بني

---

(١) سورة الصافات، الآية: ١٤٣.

(٢) سورة المائدة، الآية: ١١٢.

(٣) سورة ق، الآية: ٥.

آدم قرناً فقرناً حتى بعثت من القرن الذي كنت فيه»[1] رواه البخاري من حديث أبي هريرة، وقال ﷺ: «ما افترق الناس فرقتين إلا جعلني الله في خيرهما فأخرجت من بين أبوي ولم يصبني شيء من عهد الجاهلية خرجت من نكاح لم أخرج من سفاح من لدن آدم حتى انتهيتُ إلى أبي وأمي فأنا خيركم نفساً وخيركم أباً» رواه البيهقي في دلائل النبوة من حديث أنس وأبو نعيم في دلائل النبوة من حديث ابن عباس نحوه، وقد صنف الشيخ الأجل جلال الدين السيوطي ﵀ في إثبات إسلام آباء النبي ﷺ وأخذت من تلك الرسائل رسالة فذكرت فيها ما يُثبت إسلامهم ويفيد أجوبة شافيه لما يدل على خلافه الله الحمد ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ الملة: ما شرع الله لعباده على لسان أنبيائه، من أمللت الكتاب إذا أملأته، قيل إنهم كانوا يسألون الهدنة ويطمعونه أنه إن أمهلهم يؤمنوا فنزلت، وأخرج الثعلبي عن ابن عباس: أن يهود المدينة ونصارى نجران كانوا يرجون النبي ﷺ حين كان يصلي إلى قبلتهم فلما صرف القبلة إلى الكعبة أيسوا منه فنزلت، وفي الآية مبالغة في إقناط رسول الله ﷺ عن إسلامهم يعني أنهم يريدون أن تتبع ملتهم فكيف يتبعونك، ولعلهم قالوا مثل ذلك ولذا لقن الله تعالى نبيه ﷺ جوابهم حيث قال ﴿قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ﴾ الذي هو الإسلام ﴿هُوَ ٱلْهُدَىٰ﴾ أي الحق لا ما يدعون إليه ﴿وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم﴾ الهوى رأي يتبع الشهوة ﴿بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ﴾ أي الوحي أو الدين المعلوم صحته ﴿مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ يدفع عنك عقابه ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ أي القرآن، قال قتادة وعكرمة: هم أصحاب محمد ﷺ وقيل هم المؤمنون عامة أو المراد به مؤمنوا أهل الكتابين، قال ابن عباس: نزلت في أهل السفينة الذين قدموا مع جعفر بن أبي طالب وكانوا أربعين رجلاً اثنان وثلاثون من الحبشة وثمانية من رهبان الشام منهم بحيرا، وقال الضحاك: هم الذين آمنوا من اليهود منهم عبد الله بن سلام وسعية بن عمرو وتمام بن يهودا وأسيد وأسد ابنا كعب بن يامين وعبد الله بن صوريا، فحينئذ الموصول للمعهود ﴿يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾ الضمير راجع إلى الكتاب أي يتلون الكتاب بمراعاة اللفظ عن التحريف التدبر في معناه والعمل بمقتضاه، وقال الكلبي: الضمير راجع إلى محمد ﷺ أي يصفونه في كتبهم حق صفته لمن سألهم من الناس، وهذا على تقدير كون المراد بالموصول مؤمنوا أهل الكتاب، وقوله تعالى: يتلونه حق تلاوته حال مقدرة والخبر ما بعده أو خبر، وقوله تعالى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ﴾ خبر بعد خبر أي بكتابهم أو بمحمد ﷺ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: صفة النبي ﷺ (٣٥٥٧).

﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ﴾ أي بالكتاب بالتحريف أو بالكفر بما يصدقه أو بمحمد ﷺ ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ حيث اشتروا الكفر بالإيمان ﴿يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّى فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢٢﴾ وَٱتَّقُواْ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَٰعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿١٢٣﴾﴾ لما صدر قصتهم بالأمر بذكر النعمة والقيام بحقوقها والحذر عن إضاعتها والخوف عن الساعة وأهوالها كرر ذلك وختم به الكلام معهم مبالغة في النصح وإيذاناً بأنه فذلكة القصة والمقصود منها.

﴿۞ وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِۦمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٢٤﴾ وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِۦمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِۦمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿١٢٥﴾ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِۦمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٢٦﴾ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِۦمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾ رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٢٩﴾ وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِۦمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٣٠﴾ إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ ۖ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٣١﴾ وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِۦمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُواْ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِۦمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ ۖ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ ۖ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١٣٤﴾﴾

﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِۦمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ﴾ قرأ هشام إبراهام في جميع هذه السورة وهي خمسة عشر، في النساء ثلاثة وهي الأخيرة، وفي الأنعام الحرف الأخير، وفي التوبة الحرفان الأخيران، وفي إبراهيم حرف، وفي النحل الحرفان، وفي مريم ثلاثة أحرف، وفي العنكبوت الحرف الأخير، وفي الشورى حرف وفي الذاريات حرف، وفي النجم حرف

وفي الحديد حرف وفي الممتحنة الحرف الأول، فذلك ثلاثة وثلاثون حرفاً وجملته تسع وستون، وقرأ ابن ذكوان في البقرة خاصة بالوجهين والباقون إبراهيم بالياء في الجميع، والابتلاء في الأصل التكليف بالأمر الشاق من البلاء وهو يستلزم الاختبار فظن ترادفهما والمراد بكلمات مدلولاتها وهي الأوامر والنواهي، قال عكرمة عن ابن عباس: هي ثلاثون سهماً هن شرائع الإسلام لم يبتل أحد بهذا الدين فأقامه كله إلا إبراهيم فكتب له البراءة فقال: ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ ﴿٣٧﴾﴾[1] عشر في براءة ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ ٱلْحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلْءَامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾﴾[2] وعشر في الأحزاب: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلْخَٰشِعِينَ وَٱلْخَٰشِعَٰتِ وَٱلْمُتَصَدِّقِينَ وَٱلْمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّٰٓئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ﴾[3] وعشر في المؤمنين وسأل سائل: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ﴿٢﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ﴿٤﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ﴿٧﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩﴾﴾[4] الآية ﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِشَهَٰدَٰتِهِمْ قَآئِمُونَ ﴿٣٣﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٣٤﴾﴾[5] وقال طاووس: ابتلاه الله بعشرة أشياء هي الفطرة خمس في الرأس قص الشارب والمضمضة والاستنشاق والسواك وفرق الرأس وخمس في البدن تقليم الأظفار ونتف الإبط وحلق العانة والختان والاستنجاء بالماء، وقال الربيع وقتادة: مناسك الحج، وقال الحسن: ابتلاه الله بسبعة أشياء بالكوكب والقمر والشمس فأحسن فيها النظر وعلم أن ربه دائم لا يزول وبالنار فصبرعليها وبالمجرة وبذبح ابنه وبالختان فصبر عليها، وقال سعيد بن جبير: هو قول إبراهيم وإسماعيل إذ يرفعان قواعد البيت رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ فرفعاه بسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، وقال يمان بن رباب: هن محاجة قومه قال الله تعالى: ﴿وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ﴾ إلى أن قال: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ

---

(١) سورة النجم، الآية: ٣٧.
(٢) سورة التوبة، الآية: ١١٢.
(٣) سورة الأحزاب، الآية: ٣٥.
(٤) سورة المؤمنون، الآية: ١ ـ ٩.
(٥) سورة المعارج، الآية: ٢٣ ـ ٣٤.

﴿إِبْرَٰهِـۧمَ﴾(١) وقيل: هي قوله: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَنِى فَهُوَ يَهْدِينِ ۝٧٨﴾(٢) إلى آخر الآيات، وقيل المراد بالكلمات ما تضمنه الآيات التي بعدها، قلت: والجمع بين هذه الأقوال أولى فالمراد به والله تعالى أعلم أن الله ابتلاه بالأوامر والنواهي كلها منها الثلاثون ومنها العشرة ومنها السبعة وغير ذلك ﴿فَأَتَمَّهُنَّ﴾ أي فأداهن كلهن كملاً وقام بهن حق القيام ﴿قَالَ﴾ الله تعالى ﴿إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ كلمة قال فعل تعلق به الظرف المتقدم أعني إذ ابتلى معطوفة على ما قبلها، وإن كان الظرف متعلقاً بمحذوف يعني اذكر فهي استئناف كأنه قيل فماذا قال ربه حين أتمهن فأجيب بذلك، أو بيان لقوله ابتلى فيكون الكلمات ما ذكره من الإمامة وتطهير البيت ورفع قواعده والإسلام، وجاعل من الجعل الذي له مفعولان. والمراد بالإمامة ههنا النبوة أو ما هو أعم منه أعني من يؤتم به ويجب إطاعته، وليس المراد به السلطنة أو الإمامة بالمعنى الأخص الذي اخترعه الإمامية وليس له في اللغة والشرع أصل، وقد جعل الله تعالى لإبراهيم عليه السلام إمامة عامة حتى قال لسيد الأنبياء ﴿ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾ ﴿قَالَ﴾ إبراهيم ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِى﴾ عطف على الكاف أي بعض ذريتي، والذرية نسل الرجل فُعْلِيَّة أو فُعُّولَة قلبت راءها الثالثة ياء كما في دَساها، مشتق من الذر بمعنى التفرق، أو فعولة أو فعيلة من الذرء بمعنى الخلق قلبت همزتها ياء ﴿قَالَ﴾ الله تعالى ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِى﴾ يعني الإمامة، قرأ حفص وحمزة بإسكان الياء والباقون بفتحها ﴿ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ من ذريتك أجاب دعاءه وخص ذلك بالمتقين، والمراد بالظالم الفاسق إن كان المراد بالإمامة النبوة لأن العصمة شرط في النبوة إجماعاً، أو المراد به الكافر إن كان المراد بالإمامة أعم من النبوة كل من يؤتم به ويقتدى فإن الكافر لا يجوز أن يؤخذ أميراً ولا مطاعاً حيث قال الله تعالى: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾(٣) وقال: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾(٤) ولو قلنا أن المراد بالإمامة كونه مطاعاً وبالظالم الفاسق قلنا معنى قوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أن الفاسق وإن كان أميراً فلا يجوز إطاعته في الظلم والمعصية لقوله عليه السلام: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق» رواه مالك وأحمد من حديث عمران والحكيم بن عمرو الغفاري، وروى البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي من حديث علي بلفظ «لا

(١) سورة الأنعام، الآية: ٨٣.

(٢) سورة الشعراء، الآية: ٧٨.

(٣) سورة النساء، الآية: ١٤١.

(٤) سورة الإنسان، الآية: ٢٤.

طاعة لأحد في معصية الله إنما الطاعة في المعروف»[١] وأما النصوص الواردة في وجوب إطاعة أولي الأمر كقوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾[٢] وقوله ﷺ: «اسمعوا وأطيعوا ولو كان عبداً حبشياً كأن رأسه زبيبة»[٣] فمختصة بما لم يخالف أمرهم أمر الشارع ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾[٤] فليس في الآية حجة للروافض على كون العصمة شرطاً في الإمامة والله أعلم.

(و) اذكر ﴿إذ جعلنا﴾ أدغم أبو عمرو وهشام الذال من إذ في الجيم ههنا وحيث وقع، وكذا في الزاء نحو و﴿إذ زين﴾ وفي السين نحو: ﴿إِذْ سَمِعْتُمُوهُ﴾، والصاد نحو ﴿إذ صرفنا﴾ والتاء نحو ﴿إِذْ تَبَرَّأَ﴾ والدال نحو: ﴿إِذْ دَخَلُوا﴾، وأدغم ابن ذكوان في الدال وحدها وخلف في الدال والتاء وأظهر خلاد والكسائي عند الجيم فقط ونافع وابن كثير وعاصم يظهرون الذال عند ذلك كله ﴿الْبَيْتَ﴾ الكعبة غلب عليها كالنجم على الثريا ﴿مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ أي مرجعاً يثوبون إليه من كل جانب أو موضع ثواب لهم بحج وعمرة وصلاة فيها قال ﷺ: «صلاته في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة»[٥] رواه ابن ماجه ﴿وَأَمْنًا﴾ مأمناً يأمنون فيه من إيذاء المشركين فإنهم كانوا لا يتعرضون لأهل مكة ويقولون هم أهل الله ويتعرضون لمن حوله كما قال الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾[٦] قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: «إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة وإنه لن يحل القتال فيه لأحد ولم يحل لي إلا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (٧١٤٥).
وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية (١٨٤٠) وأخرجه النسائي في كتاب: البيعة، باب: جزاء من أمر بمعصية فأطاع (٤٢٠٣).
وأخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في الطاعة (٢٦٢٣).
(٢) سورة النساء، الآية: ٥٩.
(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (٧١٤٢).
(٤) سورة النساء، الآية: ٥٩.
(٥) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في الصلاة في المسجد الجامع (١٤١٣) قال في الزوائد: إسناده ضعيف لأن أبا الخطاب الدمشقي لا يعرف حاله وزريق فيه مقال.
(٦) سورة العنكبوت، الآية: ٦٧.

يلتقط لقطته إلا من عرّفها ولا يختلى خلاها، فقال العباس: يا رسول الله إلا الإذخر فإنه لقينهم ولبيوتهم، فقال: إلا الإذخر»[١] متفق عليه من حديث ابن عباس، وفي رواية أبي هريرة نحوه. ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ والمراد به الركعتان بعد الطواف. روى مسلم في حديث طويل عن جابر بن عبد الله حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثاً ومشى أربعاً ثم تقدم إلى مقام إبراهيم عليه السلام فقرأ: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ فجعل المقام بينه وبين البيت[٢] والله علم. وكلمة من للتبعيض إن كان المراد بمقام إبراهيم الحرم كله كما قال إبراهيم النخعي، أو المسجد كما قال ابن يمان: أو مشاهد الحج كلها عرفة ومزدلفة وغيرهما كما قال به بعض الناس، وللابتداء إن كان المراد بمقام إبراهيم الحَجَر الذي في المسجد يصلي إليه الأئمة، وذلك الحجر هو الذي قام عليه إبراهيم عند بناء البيت وكان أثر أصابع رجليه عليه بيناً فاندرس بكثر المسح بالأيدي وهذا القول أصح ويدل عليه ما ذكرنا من حديث جابر، فتقديره واتخذوا مصلى قريباً من مقام إبراهيم يعني في المسجد أو في الحرم. قرأ نافع وابن عامر بفتح الخاء على الماضي عطفاً على جَعَلْنَا، وقرأ الآخرون بالكسر على الأمر فهو معطوف على جعلنا بتقدير وقلنا ﴿ٱتَّخِذُوا۟﴾ أو على المقدر عاملاً لإذ يعني واذكروا إذ جعلنا واتخذوا أو اعتراض معطوف على مقدر تقديره توبوا إليه واتخذوا، وعلى التقديرين الأخيرين خطاب لأمة محمد ﷺ عن أنس قال قال عمر بن الخطاب: وافقت ربي في ثلاث ووافقني ربي في ثلاث، قلت: يا رسول الله لو اتخذت مقام إبراهيم عليه السلام مُصلى فأنزل الله: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ وقلت يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب فأنزل الله تعالى آية الحجاب، قال: وبلغني معاتبة النبي ﷺ بعض نسائه فدخلت عليهن فقلت إن انتهيتن أو ليبدلن الله رسوله خيراً منكن فأنزل الله عز وجل: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾[٣] الآية رواه البخاري. وهذه الآية حجة لأبي حنيفة ومالك في القول بوجوب الركعتين بعد كل أسبوع من الطواف لأن صيغة الأمر للوجوب

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجزية والموادعة، باب: إثم الغادر للبر والفاجر (٣١٨٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام (١٣٥٣).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: حجة النبي صلى الله عليه وسلم (١٢١٨).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في القبلة، ومن لا يرى الإعادة على من سها فصلى إلى القبلة (٤٠٢).

والإخبار أدل على الثبوت والوجوب، وكان القياس فرضية الركعتين للنص القطعي لكن لما كان ورود الآية في تلك الصلاة ثابتاً بأحاديث الآحاد قلنا بالوجوب دون الفرضية، وأيضاً ثبت الركعتين بمواظبة النبي ﷺ عليهما من غير ترك مرة ولا مرتين مع قوله ﷺ: «خذوا عني مناسككم»[(١)] عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا طاف في الحج أو العمرة أول ما تقدم سعى ثلاثة ومشى أربعة ثم سجد سجدتين ثم يطوف بين الصفا والمروة[(٢)] متفق عليه، وفي البخاري تعليقاً قال إسماعيل بن أمية: قلت للزهري إن عطاء يقول يجزئه المكتوبة من ركعتي الطواف قال السنة أفضل لم يطف النبي ﷺ أسبوعاً قط إلا صلى ركعتين، وصله عبد الرزاق عن الزهري كما ذكرنا، ووصله ابن أبي شيبة عن الزهري بلفظ مضت السنة أن مع أسبوع ركعتين وقال أحمد بن حنبل الأمر للاستحباب وهي رواية عن مالك وللشافعي قولان، ولا يجوز حمل الأمر على الاستحباب لأن مجاز إلا عند عدم تصور الوجوب. ويجوز ركعتي الطواف في جميع المسجد بل خارج المسجد أيضاً إجماعاً. وفي الصحيحين في حديث أم سلمة: قال إذا أقيمت صلاة الصبح فطوفي على بعيرك والناس يصلون قالت ففعلت ذلك، ولم تصل يعني أم سلمة بعد الطواف حتى خرجت أي من المسجد أو من مكة، وروى البخاري تعليقاً أن عمر رضي الله عنه صلى ركعتي الطواف خارج الحرم بذي طوى رواه مالك، قلت: وذلك للزوم الحرج غالباً في تقييد الصلاة بموضع معين، ألا ترى أنه كان القياس عدم جواز الصلاة والصوم والحج والزكاة إذا لم يقترن النية والإخلاص مع جميع أجزائها مقارناً للأداء لقوله تعالى: ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾[(٣)] وقوله عليه السلام: «إنما الأعمال بالنيات»[(٤)] متفق عليه من حديث عمر، لكنه للزوم الحرج في ذلك جازت الصلاة

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: الركون إلى الجمار واستظلال المحرم (٣٠٥٣) وجاء عند مسلم بلفظ «لتأخذوا مناسككم» وفي كتاب: الحج، باب: استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً (١٢٩٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: من طاف بالبيت إذا قدم مكة قبل أن يرجع إلى بيته ثم صلى ركعتين ثم خرج إلى الصفا (١٦١٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: استحباب الرمل في الطواف للعمرة وفي الطواف الأول من الحج (١٢٦١).

(٣) سورة غافر، الآية: ١٤.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (١).
وهو موجود عند أصحاب السنن جميعاً.

والحج بوجود النية عند الإحرام والزكاة بوجودها عند إفراز قدر الواجب عن المال، ولما كان في اشتراط النية عند أول جزء من الصيام يعني عند طلوع الفجر وهو أوان نوم وغفلة غالباً حرج جاز الصوم بالنية من الليل بل عند أبي حنيفة رحمه الله يجوز النية في الصوم إلى الضحوة الكبرى كذلك كان القياس تقييد ركعتي الطواف بالمقام لظاهر الآية، لكنه جازت ركعتا الطواف في المسجد بل في الحرم كلها للزوم الحرج في تعيين المصلى مع كثرة الطائفين، وقد سمى الله تعالى الحرم كله بالمسجد حيث قال: ﴿المسجد الحرام الذي جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد﴾(١) الآية، وقال: ﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾(٢) وأما صلاة عمر رضي الله عنه بذي طوى فكأنه قضاء للواجب للضرورة، أو نقول ذكر مقام إبراهيم وقع اتفاقاً جرياً على الغالب عند عدم الازدحام كما في قوله تعالى: ﴿وربائبكم اللاتي في حجوركم﴾(٣) وذلك لأن أسبوع الطواف ينتهي على الحجر الأسود عند المقام فالغالب الصلاة عند المقام إن لم يمنع مانع كما أن الغالب كون الربائب في الحجور والله أعلم.

قال البغوي: روى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لما أتى إبراهيم بإسماعيل وهاجر ووضعهما بمكة وأتت على ذلك مدة نزلها الجرهميون وتزوج إسماعيل منهم امرأة وماتت هاجر استأذن إبراهيم سارة أن يأتي هاجر فأذنت له وشرطت عليه أن لا ينزل، فقدم إبراهيم عليه السلام وقد ماتت هاجر فذهب إلى بيت إسماعيل فقال لامرأته: أين صاحبك؟ قالت: ذهب يتصيد وكان إسماعيل يخرج من الحرم فيصيد فقال لها إبراهيم: هل عندك ضيافة؟ قالت: ليست عندي، وسألها عن عيشهم؟ فقالت: نحن في ضيق وشدة وشكت إليه، فقال لها: إذا جاء زوجك فقرأيه السلام وقولي له فليغير عتبة بابه، وذهب إبراهيم فجاء إسماعيل عليه السلام فوجد ريح أبيه، فقال لامرأته: هل جاءك أحد؟ قالت: جاءني شيخ صفته كذا وكذا كالمستخفة بشأنه، قال: فما قال لكِ؟ قالت: قال: أقرأي زوجك السلام وقولي فليغير عتبة بابه، قال: ذاك أبي وقد أمرني أن أفارقك الحقي بأهلك، فطلقها وتزوج منهم أخرى فلبث إبراهيم عليه السلام ما شاء الله أن يلبث ثم استأذن سارة أن يزور إسماعيل فجاء إبراهيم حتى انتهى إلى باب إسماعيل فقال لامرأته أين صاحبك؟ قالت:

---

(١) سورة الحج، الآية: ٢٥.
(٢) سورة البقرة، الآية: ١٩٦.
(٣) سورة النساء، الآية: ٢٣.

ذهب يتصيد وهو يجيء إن شاء الله تعالى فأنزل رحمك الله قال هل عندك ضيافة؟ قالت نعم فجاءت باللبن واللحم، وسألها عن عيشهم فقالت نحن بخير وسعة فدعا لهما بالبركة ولو جاءت يومئذ بخبز براً وشعيراً وتمر لكانت أكثر أرض الله براً وشعيراً وتمراً، وقالت: له: انزل حتى أغسل رأسك فلم ينزل، فجاءته بالمقام فوضعته عن شقه الأيمن فوضع قدمه عليه فغسلت شق رأسه الأيمن ثم حولته إلى شقه الأيسر فغسلت شق رأسه الأيسر فبقي أثر قدميه عليه فقال لها إذا جاء زوجك فأقرأيه السلام وقولي له قد استقامت عتبة بابك فاضبطها، فلما جاء إسماعيل وجد ريح أبيه فقال لامرأته: هل جاءك أحد؟ قالت: نعم شيخ أحسن الناس وجهاً وأطيبهم ريحاً، فقال: لي كذا وكذا وقلت له كذا وكذا وغسلت رأسه وهذا موضع قدميه، فقال: ذلك إبراهيم وأنت العتبة أمرني أن أمسكك، ثم لبث عنهم ما شاء الله تعالى ثم جاء بعد ذلك وإسماعيل ﷺ يبري نبلاً تحت دوحةٍ قريبة من زمزم لما رآه قام إليه فصنعا كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد ثم قال: يا إسماعيل إن الله أمرني بأمر أتعينني عليه قال أعينك عليه، قال: إن الله تعالى أمرني أن أبني بيتاً فعند ذلك رفعا القواعد من البيت فجعل إسماعيل يأتيه بالحجارة وإبراهيم عليه السلام يبني فلما ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له فقام إبراهيم على حجر المقام وهو يبني وإسماعيل يناوله الحجارة وهما يقولان: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾.

وفي الحديث: «الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة» رواه مالك عن أنس مرفوعاً، وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة طمس الله نورهما ولو لم يطمس نورهما لأضاءا ما بين المشرق والمغرب»[1] رواه الترمذي، وذكر البغوي بلفظ: «لولا ما مسته أيدي المشركين لأضاءتا ما بين المشرق والمغرب» ولأهل الاعتبار ههنا استنباط وهو أن في كل مكان مكث فيه رجل من أهل الله تعالى حيناً من الدهر ينزل هناك بركات من السماء وسكينة تجذب القلوب إلى الله تعالى ويتضاعف هناك أجر الحسنات وكذا وزر السيئات والله علم.

﴿وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ﴾ أي أمرناهما وأوصينا إليهما ﴿أَن طَهِّرَا﴾ أي بأن طهرا ويجوز أن يكون أن مفسرة لتضمين العهد معنى القول ﴿بَيْتِيَ﴾ أضافه إليه تفضيلاً يعني ابنيا على الطهارة والتوحيد، قال سعيد بن جبير وعطاء: طهراه من الأوثان والريب

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاء في فضل الحجر الأسود والركن والمقام (٨٧٨) وقال: يروى عن عبدالله بن عمرو موقوفاً قوله، وفيه عن أنس أيضاً وهو حديث غريب.

وقول الزور، وقيل بخراه وخلقاه، قرأ نافع وهشام وحفص بفتح الياء ههنا وفي سورة الحج وزاد حفص في سورة نوح ﴿لِلطَّآئِفِينَ﴾ حوله ﴿وَٱلۡعَٰكِفِينَ﴾ المقيمين عنده أو المعتكفين فيه ﴿وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ جمع راكع ساجد يعني المصلين ﴿وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجۡعَلۡ هَٰذَا﴾ المكان بلداً آمناً ذا أمن كقوله: ﴿عِيشَةٖ رَّاضِيَةٖ﴾[1] أي ذات رضية، أو أمناً من فيه كقولك ليل نائم ﴿وَٱرۡزُقۡ أَهۡلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ دعا بذلك لأنه كان وادياً غير ذي زرع، وفي القصص أن الطائف كانت من مدائن الشام بأردن، فلما دعا إبراهيم عليه السلام أمر الله جبرائيل حتى اقتلعها من أصلها وأدارها حول البيت سبعاً ثم وضعها ههنا ومنها أكثر ثمرات مكة ﴿مَنۡ ءَامَنَ مِنۡهُم بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ﴾ بدل من أهله بدل البعض خصهم بالدعاء كيلا يكون أمانة للكفار على كفرهم ﴿قَالَ﴾ الله تعالى ﴿وَمَن كَفَرَ﴾ عطف على من آمن والمعنى وَارْزُقْ من كفر وتم الكلام، وفيه تنبيه على أن الرزق الذي هو رحمة دنيوية يعم المؤمن والكافر ولذلك يقال رحمن الدنيا ورحيم الآخرة بخلاف النبوة وكونه مطاعاً في الدين، أو يكون مَن كَفَرَ مبتدأ تضمن معنى الشرط خبره ﴿فَأُمَتِّعُهُۥ﴾ قرأ ابن عامر مخففاً من الأفعال والباقون مشدداً من التفعيل ومعناهما واحد ﴿قَلِيلٗا﴾ أي متاعاً قليلاً فإن متاع الدنيا قليل بالنسبة إلى الآخرة أو قليل رتبة عند الله تعالى قال رسول الله ﷺ: «لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء»[2] رواه الترمذي وصححه، وأيضاً عن سهل بن سعد، أو في زمان قليل إلى مدة آجالهم. فإن قيل الكفر لا يكون سبباً للتمتع فكيف أدخل الفاء على خبره؟ أجيب: بأنه سبب لتقليل التمتع حيث يجعل نعماء الدنيا مقصورة على حظوظها العاجلة ويمنع كونها وسائل لنيل درجات الآخرة بخلاف المؤمن فإن ما أنعم الله عليه في الدنيا لأجل شكره عليه وصرفه في مرضات ربه سبب لنيل درجات الآخرة المؤبدة، ويمكن أن يقال متاع الحياة الدنيا خبيثة ملعونة عند الله فيمكن أن يكون الكفر سبباً لحصوله ألم تسمع قوله تعالى: ﴿وَلَوۡلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ لَّجَعَلۡنَا لِمَن يَكۡفُرُ بِٱلرَّحۡمَٰنِ لِبُيُوتِهِمۡ سُقُفٗا مِّن فِضَّةٖ وَمَعَارِجَ عَلَيۡهَا يَظۡهَرُونَ ﴿٣٣﴾ وَلِبُيُوتِهِمۡ أَبۡوَٰبٗا وَسُرُرًا عَلَيۡهَا يَتَّكِـُٔونَ ﴿٣٤﴾ وَزُخۡرُفٗاۚ وَإِن كُلُّ ذَٰلِكَ لَمَّا مَتَٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۚ﴾[3] يعني أن المقتضي الأصلي للكفر متاع الحياة الدنيا ولولا مانع كون الناس أمة واحدة لاقتضى الكفر كون بيوتهم وأبوابهم وسررهم فضة وذهباً، قال عليه السلام: «الدنيا ملعونة وملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه

(١) سورة الحاقه، الآية: ٢١.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في هوان الدنيا على الله عز وجل (٢٣٢٠).

(٣) سورة الزخرف، الآية: ٣٣ـ ٣٥.

وعالماً ومتعلماً»[١] رواه ابن ماجه عن أبي هريرة والطبراني بسند صحيح في الأوسط، وفي الكبير بسند صحيح عن أبي الدرداء بلفظ «إلا ما ابتغي به وجه الله عز وجل» ﴿ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ﴾ أي ألجئه وألزه لزة المضطر لكفره وصرفه المتاع في غير مرضاة ربه معطوف على أمتعه ﴿إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ هو أي العذاب، قال مجاهد: وجد عند المقام مكتوباً أنا الله ذو بكة صنعتُها يوم خلقت الشمس والقمر وحرمتها يوم خلقت السموات والأرض وحففتها بسبعة أملاك يأتيها رزقها من ثلاثة سبل مبارك لها في اللحم والماء.

﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ﴾ حكاية حال ماضية، جمع قاعدة وهي الأساس صفة غالبة من القعود بمعنى الثبات مجاز من القعود ضد القيام، ورفعها البناء عليها فإنه ينقلها من هيئة الانخفاض إلى هيئة الارتفاع، وقال الكسائي: القواعد الجدر وكل جدار قاعدة ما وضع فوقه ورفعها بناؤها ﴿وَإِسْمَٰعِيلُ﴾ عطف على إبراهيم وسبب فصله عنه بتقديم المفعول أن الباني لم يكن إلا إبراهيم ولذا أفرده أولاً بالذكر وكان إسماعيل يناوله الحجارة فكان له مدخل في البناء ولذا عطف عليه ثانياً، قال البغوي: روت الرواة أن الله سبحانه خلق موضع البيت قبل الأرض بألفي عام وكانت زبدة بيضاء على الماء فدحيت الأرض من تحتها فلما أهبط الله تعالى آدم عليه السلام إلى الأرض استوحش فشكا إلى الله عز وجل فأنزل الله تعالى البيت المعمور من ياقوتة من يواقيت الجنة له بابان من زمرد أخضر باب شرقي وباب غربي فوضعه على موضع البيت، وقال يا آدم إني أهبطت لك بيتاً تطوف به كما يطاف حول العرش وتصلي عنده كما يصلى عند عرشي، وأنزل الحجر وكان أبيض فاسود من لمس الحيض في الجاهلية، فتوجه آدم من أرض الهند إلى مكة ماشياً وقيض الله له ملكاً يدل له على البيت، فحج البيت وأقام المناسك فلما فرغ تلقته الملائكة وقالوا برّ حجك يا آدم لقد حججنا هذا البيت قبلك بألفي عام. قال ابن عباس: حج آدم أربعين حجة من الهند إلى مكة على رجليه، فكان على ذلك إلى أيام الطوفان فرفعه الله تعالى إلى السماء الرابعة يدخله كل يوم سبعون ألف ملك ثم لا يعودون إليه، وبعث جبرائيل حتى خبأ الحجر الأسود في جبل أبي قبيس، صيانة له من الغرق، فكان موضع البيت خالياً إلى زمن إبراهيم عليه السلام، ثم إن الله تعالى أمر إبراهيم عليه السلام بعدما ولد له إسماعيل وإسحاق ببناء البيت يذكر فيه فسأل الله عز وجل أن يبين موضعه فبعث السكينة لتدله على موضع البيت،

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في هوان الدنيا على الله عز وجل (٢٣٢٢) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: مثل الدنيا (٤١١٢).

وهي ريح خجوج لها رأسان شبيه الحية، وأمر إبراهيم أن يبني حيث يستقر السكينة فتبعها إبراهيم حتى أتيا مكة فتطوت السكينة على موضع البيت كتطوى الحجفة هذا قول علي والحسن، وقال ابن عباس بعث الله تعالى سحابة على قدر الكعبة فجعلت تسير وإبراهيم يمشي في ظلها إلى أن وافت مكة ووقفت على موضع البيت فنودي منها إبراهيم أن ابن على ظلها لا تزد ولا تنقص، وقيل: أرسل الله جبرائيل ليدله على موضع البيت فذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ﴾[1] فكان إبراهيم يبني وإسماعيل يناوله الحجر، قال ابن عباس: بني البيت من خمسة أجبل طور سينا وطور زيتا ولبنان وهو جبل بالشام والجودي وهو جبل بالجزيرة وبُنِي قواعد من حِرا وهو جبل بمكة فلما انتهى إلى موضع الحجر الأسود قال لإسماعيل ائتني بحجر حسن يكون للناس علماً فأتاه بحجر، فقال ائتني بأحسن من هذا فمضى إسماعيل بطلبه فصاح أبو قبيس يا إبراهيم إن لك عندي وديعة فخذها فأخذ الحجر الأسود فوضعه مكانه، وقيل: إن الله تعالى بنى في السماء بيتاً وهو البيت المعمور ويسمى ضُراح وأمر الملائكة أن يبنوا الكعبة في الأرض بحياله على قدره ومثاله، وقيل: أول من بنى الكعبة آدم واندرس زمن الطوفان ثم أظهره الله تعالى لإبراهيم عليه السلام حتى بناه ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ﴾ لدعائنا ﴿ٱلْعَلِيمُ﴾ بنياتنا ﴿رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ﴾ أي منقادين لجميع أوامرك ظاهراً وباطناً قال عليه السلام: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»[2] متفق عليه من حديث عبد الله بن عمر، والمعنى من لا يصدر عنه معصية فيسلم هو من عذاب الله ويسلم غيره من إيذائه أو من خبث صحبته وهذا هو الإسلام الكامل المعبر بالإسلام الحقيقي ولا يتصور إلا بعد اطمئنان النفس ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ﴾ من للتبعيض، دعوا لهم بشفقة الأبوة وخصا بعضهم لما علما مما سبق أن يكون بعضهم كفاراً، ويحتمل أن يكون من للبيان، فصل به بين العاطف والمعطوف كما في قوله تعالى: ﴿خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾[3] ﴿وَأَرِنَا﴾ أي عرفنا أصله أر إنا على وزن أكفِنا. قرأ ابن كثير وأبو شعيب أرْنَا وأرْني ساكن الراء حيث وقع بحذف الهمزة مع كسرتها للتخفيف، وقرأ أبو عمر بالاختلاس والباقون مكسور الراء بحذف الهمزة بعد نقل بعض حركتها أو كلها إلى الراء ﴿مَنَاسِكَنَا﴾ أي شرائع ديننا وأعلام حجنا والنسك في

---

(١) سورة الحج، الآية: ٢٦.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده (١٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل (٤٠).

(٣) سورة الطلاق، الآية: ١٢.

الأصل غاية العبادة شاع في الحج لما فيه من الكلفة غالباً، قال البغوي: فأجاب الله دعوتهما وبعث جبرائيل فأراهما المناسك في يوم عرفة فلما بلغا عرفات قال عرفت يا إبراهيم قال نعم، فسمي الوقت والمكان عرفة ﴿وَتُبْ عَلَيْنَآ﴾ قالا ذلك الدعاء هضماً لأنفسهما وإرشاداً لذريتهما ﴿إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ لمن تاب إليك ﴿رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ من أنفسهم فأجاب الله دعوتهما وبعث محمداً ﷺ، عن العرباض بن سارية عن رسول الله ﷺ قال: «إني عند الله مكتوب خاتم النبين وإن آدم لمنجدل في طينته وسأخبركم بأول أمري دعوة إبراهيم وبشارة عيسى عليه السلام ورؤيا أمي التي رأت حين وضعتني وقد خرج منها نور أضاءت لها منه قصور الشام»(١) رواه البغوي في شرح السنة وأحمد عن أبي أمامة عن قوله سأخبركم إلى آخره ﴿يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ﴾ يقرأ ﴿ءَايَٰتِكَ﴾ الدلائل على التوحيد والنبوة ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ القرآن ﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾ ما يكمل نفوسهم من المعارف والأحكام وقيل هي السنة، وقيل هي القضاء، وقيل الفقه ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ أي يطهرهم من الشرك والذنوب، وقيل يأخذ الزكاة من أموالهم، وقال ابن كيسان: يشهد لهم يوم القيامة بالعدالة ﴿إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ﴾ قال ابن عباس: العزيز من لا يوجد مثله، وقال الكلبي المنتقم، وقيل المنيع الذي لا يناله الأيدي ولا يصل إليه شيء، وقيل: الغالب الذي لا يغلبه أحد ﴿ٱلْحَكِيمُ﴾ ذو الحكمة البالغة والله أعلم.

قال ابن عساكر: روي أن عبد الله بن سلام دعا ابني أخيه سلمة ومهاجراً إلى الإسلام وقال لهما: قد علمتما أن الله عز وجل قال في التوراة إني باعث من ولد إسماعيل نبياً اسمه أحمد فمن آمن به فقد اهتدى ومن لم يؤمن به فهو ملعون، فأسلم سلمة وأبى مهاجر أن يسلم فأنزل الله تعالى ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِۦمَ﴾ استبعاد وإنكار لأن يكون أحد يرغب عن ملته الواضحة الغراء أي لا يرغب أحد عن ملته، والرغبة إذا عدي بإلى فالمراد به الإرادة وإن عدي بعن فالمراد به الترك ﴿إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ﴾ السفه في الأصل: الخفة ويقال: لمن يتعجل في الأفعال باتباع الهوى والشهوة من غير تدبر وتفكر في منافعه ومضاره خفيف وسفيه، وضده الحليم، ويسند السفه بهذا المعنى إلى نفس الشخص وإلى ريه فيقال زيد سفيه وسفه نفسه وسفه رأيه أي خف نفسه فيأتي بالأفعال على خلاف ما اقتضاه العقل وخف رأيه وحينئذ لا يتعدى إلى مفعول، وقد يستعمل بحرف

(١) أخرجه أحمد والطبراني والحاكم وأبو نعيم في الحلية والبيهقي في شعب الإيمان. انظر كنز العمال (٣١٩٦٠).

الجر فقال سفه زيد في نفسه وفي رأيه ولما كان السفه والخفة مستلزماً لإهانة النفس وإهلاكها وخفة الرأي مستلزماً للجهل فيستعار ويقال سفه نفسه، أي أهانها أو أهلكها أو جهلها فحينئذ يتعدى إلى مفعول، أو يقال تعدى إلى مفعول بتضمين معنى أهلك، أو أهان أو جهل ولهذا قيل في تفسر الآية سفه نفسه أي جعلها مهاناً وذليلاً حيث كفر بخالقه وعبد مخلوقاً مثله، وقال أبو عبيدة: أهلك نفسه، وقال الأخفش: نصب بنزع الخافض وإفضاء الفعل إليه والمعنى سفه في نفسه، وقال الفراء: أصله سفه نفسه بالرفع فلما أسند الفعل إلى صاحبها نصب على التميز كما يقال ضقت به ذرعاً وطاب زيد نفساً في ضاق ذرعي وطاب نفس زيدٍ، وقال ابن كيسان والزجاج: معناه جهل نفسه وذلك أنه من عَبد غير الله فقد جهل نفسه لأنه لم يعرف الله خالقها، وقد جاء من عرف نفسه فقد عرف ربه، قلت: ومعنى من عرف نفسه فقد عرف ربه أنه من عرف حقيقة نفسه أنه ممكن لا يقتضي ذاته وجوده ولا بقاءه لا يتصور له في نفسه وجود ولا قيام ولا بقاء، ولا يجوز حمله على نفسه حملاً أولياً نحو زيد زيد إلا بعد انتسابه إلى واجب وجوده قائم بنفسه قيوم لغيره لولاه لم يوجد غيره وهو كالأصل للظلال وهو نور السماوات والأرض قيم الأشياء وأقرب إلى الأشياء من أنفسها حيث لم يجز حمل أنفسها عليها إلا بعد انتسابها إليه فقد عرف رباً واجباً واحداً قيوماً نوراً مبيناً قريباً ومن سفه نفسه أي جهلها جهل ربه. وفي الأخبار: أن الله تعالى أوحى إلى داود اعرف نفسك واعرفني، فقال: يا رب كيف أعرف نفسي وكيف أعرفك؟ فأوحى الله تعالى إليه: اعرف نفسك بالضعف والعجز والفناء واعرفني بالقوة والقدرة والبقاء. واعلم أن الجهل يكون ضد العلم الذي هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع المتعلق بالنسبة الحكمية التي بين القضية فيقتضي المفعولين، والعلم يحصل بالبداهة أو بالاستدلال أو الوحي أو الإلهام وضده الجهل وهو عدم أصلي يستند إلى عدم تلك الأشياء ويكون ضد المعرفة التي يقتضي مفعولاً واحداً أو هو من باب التصورات ويحصل المعرفة بالبداهة أو البصيرة الموهوبة لأرباب القلوب، والمراد بالسفه هو الجهل بالمعنى الثاني حيث عدي إلى مفعول واحدٍ أي لم يعرف نفسه بالبصيرة والله علم ﴿وَلَقَدِ ٱصۡطَفَيۡنَٰهُ﴾ نديماً وخليلاً ﴿فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَإِنَّهُۥ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ لَمِنَ﴾ الأنبياء ﴿ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ في مراتب القرب، الصلاح ضد الفساد وذلك بالمعاصي القلبية أو القالبية فكمال الصلاح بالعصمة ودون ذلك بدون ذلك، والمراد ههنا كماله وفي هذه الآية حجة وبيان لما سبق فإنه من كان هذا شأنه فلا يرغب عن اتباعه إلا سفيه جاهل ضعيف العقل.

﴿إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ﴾ يعني نفسك إلى الله عز وجل وفوض أمورك إليه كذا قال عطاء، وقال الكلبي: أخلص دينك وعبادتك له، قال ابن عباس قاله ذلك حين خرج من السرب، والظرف متعلق باصطفيناه تعليل له أو منصوب بإضمار اذكر كأنه قيل اذكر ذلك الوقت ليعلم أنه المصطفى ﴿قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ فوضت إليه أموري، ومقتضى هذا التسليم أنه عليه السلام لما رُمي مغلولاً بالمنجنيق في نار نمرود قال له جبرائيل: هل لك حاجة؟ فقال: أما إليك فلا، فقال: فاسأل ربك، قال: حسبي من سؤالي علمه بحالي، فجعل الله تعالى ببركة تفويض أموره إلى الله تعالى حظيرة النار روضة ولم يحترق منه إلا وثاقه، رواه ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ﴾ أهل المدينة وأهل الشام وأوصى من الأفعال وكذلك في مصاحفهم والباقون وصى من التفعيل مثل نزل وأنزل، والتوصية والتقدم إلى الغير بفعل فيه صلاح وقربة، أصلها الوصلة يقال وصّاه إذا وصله وفصّاه إذا فصله كأنَّ الموصِي يصل فعله بفعل الموصى، والضمير في بها راجع إلى الملة أو بقوله أَسْلَمْتُ على تأويل الكلمة ﴿بَنِيهِ﴾ الثمانية إسماعيل وأمه هاجر القبطية وإسحاق وأمه سارة وستة أمهم قنطورا بنت يقطن الكنعانية تزوجها إبراهيم بعد وفاة سارة ﴿وَيَعْقُوبُ﴾ عطف على إبراهيم ووصى بها أيضاً يقعوب بنيه اثني عشر ﴿يَٰبَنِىَّ﴾ على إضمار القول عند البصريين ومتعلق بوصى عند الكوفيين لأنه نوع من ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ﴾ اختار ﴿لَكُمُ ٱلدِّينَ﴾ دين الإسلام ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ مؤمنون مخلصون مفوضون أموركم إلى الله تعالى والنهي في الظاهر وقع على الموت، وفي الحقيقة نهي عن ترك الإسلام في حين من الأحيان كيلا يقع الموت في تلك الحين وهو موت لا خير فيه ومن حقه أن لا يحل لهم.

قالت اليهود للنبي ﷺ: ألست تعلم أن يعقوب يوم مات أوصى بنيه باليهودية؟ فنزلت ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ﴾ حاضرين ﴿إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ﴾ أي قاربه، فأم منقطعة تقديره ليس الأمر كما قلتم أيها اليهود بل أكنتم يعني ما كنتم حاضرين فلم تدَّعون دعاوى باطلة، وقيل: الخطاب للمؤمنين والمعنى ما شهدتم ذلك وإنما علمتموه بالوحي ﴿إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ﴾ بدل من إذ حضر ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى﴾ أي أي شيء تعبدونه أراد به تقريرهم على التوحيد والإسلام وأخذ ميثاقهم، قال عطاء: إن الله تعالى لم يقبض نبياً حتى خيره بين الموت والحياة فلما خيرّ يعقوب قال: أنظرني حتى أسأل ولدي وأوصيهم ففعل ذلك فجمع ولده وولد ولده، وقال لهم: قد حضر أجلي فما تعبدون بعدي ﴿قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ﴾ عطف بيان لآبائك، وكان إسماعيل عماً لهم والعرب تسمّي العم أباً كما تسمّي الخالة أمًّا، قال رسول الله ﷺ: «عم الرجل صنو

أبيه»[١] رواه الترمذي وصححه من حديث علي والطبراني عن ابن عباس، وقال ﷺ في عمه العباس: «ردوا عليّ أبي فإني أخشى أن تفعل به قريش ما فعلت ثقيف بعروة بن مسعود»[٢] وذلك أنهم قتلوه ﴿إِلَٰهًا وَٰحِدًا﴾ أبدل من المضاف في إلهك وإله آبائك، وفائدته التصريح بالتوحيد ودفع التوهم الناشيء من تكرير المضاف نتعذر العطف على المجرور به بدونه، أو منصوب بمقدر أي نريد بإلهك وإله آبائك إلهاً واحداً ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾ حال من فاعل نعبد أو مفعوله أو منهما، ويحتمل أن يكون اعتراضاً ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ﴾ أي جماعة يعني إبراهيم ويعقوب وأبناءهما، والأمة في الأصل المقصود سمي بها الجماعة لأن الفِرَق تأمها ﴿قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ من العمل ﴿وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ﴾ فلا ينفع حسناتهم إياكم بانتسابكم إليهم ما لم توافقوهم فيها ﴿وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ بل يسأل كل عن عمله دون عمل غيره.

أخرج ابن أبي حاتم من طريق سعيد وعكرمة عن ابن عباس: قال ابن صوريا لنبي الله ﷺ ما الهدى إلا ما نحن عليه فاتبعنا يا محمد تهتدي وقالت النصارى مثل ذلك، وقال البغوي: قال ابن عباس إن رؤوس يهود بالمدينة كعب بن أشرف ومالك بن الضيف ووهب بن يهودا وأبي ياسر بن أخطب ونصارى أهل نجران السيد والعاقب وأصحابهما خاصموا المسلمين في الدين وزعمت كل فرقة أنها أحق بدين الله، فقالت اليهود نبينا موسى أفضل الأنبياء وكتابنا التوراة أفضل الكتب وديننا أفضل الأديان وكفروا بعيسى والإنجيل ومحمد والقرآن، وقالت النصارى نبينا عيسى أفضل الأنبياء وكتابنا الإنجيل أفضل الكتب وديننا أفضل الأديان وكفروا بمحمد والقرآن، وقال كلا الفريقين للمؤمنين: كونوا على ديننا فلا دين إلا ذلك فأنزل الله تعالى:

﴿وَقَالُوا۟ كُونُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ تَهْتَدُوا۟ ۗ قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِـۧمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٣٥﴾ قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِىَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٦﴾ فَإِنْ ءَامَنُوا۟ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا هُمْ فِى شِقَاقٍ ۖ فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾ صِبْغَةَ ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً ۖ

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: مناقب العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه (٣٧٦٧).
(٢) أخرجه ابن عساكر وفيه الكريمي. انظر كنز العمال (٣٩٦٥٥).

وَنَحْنُ لَهُۥ عَٰبِدُونَ ﴿١٣٨﴾ قُلْ أَتُحَآجُّونَنَا فِى ٱللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُخْلِصُونَ ﴿١٣٩﴾ أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَٰهِۦمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطَ كَانُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ۗ قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ ۗ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَٰدَةً عِندَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٠﴾ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ ۖ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ ۖ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٤١﴾﴾

﴿وَقَالُوا۟﴾ أي اليهود والنصاى ﴿كُونُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ﴾ كلمة أو للتنويع يعني مقالهم أحد هذين القولين ﴿تَهْتَدُوا۟﴾ جواب للأمر ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿بَلْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِۦمَ﴾ يعني لا نكون هوداً ولا نصارى بل نكون ملة إبراهيم أي أهل ملته أو على ملته فحذف على فصار منصوباً، أو المعني بل نتبع ملة إبراهيم، أو المعنى بل اتبعوا أنتم أيها اليهود والنصارى ملة إبراهيم ﴿حَنِيفًا﴾ أصله من الحنف بمعنى الميل عن الطريق يعني مائلاً من الأديان كلها إلى الإسلام، منصوب على الحال من المضاف أي ملة مائلة من الباطل أو من المضاف إليه يعني إبراهيم مائلاً كما في قوله تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَٰنًا﴾[1] وعند نحاة الكوفة منصوب على القطع أراد بل ملة إبراهيم الحنيف فلما أسقطت الألف واللام لم تتبع النكرة المعرفة فانقطع منه فنصب ﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ تعريض بأهل الكتابين فإنهم يدعون اتباعه وهم مشركون ﴿قُولُوٓا۟﴾ أيها المؤمنون ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ يعني القرآن قدم لأنه سبب لنا للإيمان بغيره ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِۦمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ﴾ وهو عشر صحف أنزلت على إبراهيم فتعبد بها هو وبنوه وأحفاده ولذا نسب إنزالها إليهم كما نسب إنزال القرآن إلينا بمتابعة محمد ﷺ، والأسباط بمعنى الجماعات من بني إسرائيل كالقبائل من العرب والشعوب من العجم وكانت بنو إسرائيل اثني عشر سبطاً لكل ولد من أبناء يعقوب سبط، وقيل: المراد بالأسباط أبناء يعقوب اثنا عشر سموا بذلك لأنه ولد لكل منهم سبط وجماعة، أو لأن سبط الرجل حافده ومنه قيل للحسن والحسين سبطا رسول الله ﷺ وعليهما، وأبناء يعقوب كانوا أحفاداً لإبراهيم عليه السلام ﴿وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ﴾ يعني التوراة ﴿وَعِيسَىٰ﴾ يعني الإنجيل ﴿وَمَآ أُوتِىَ ٱلنَّبِيُّونَ﴾ كلهم ﴿مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ كما فرق اليهود والنصارى آمنت كل فرقة ببعض دون بعض ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ﴾ أي لله ﴿مُسْلِمُونَ﴾ وهذا هو الإسلام الذي كان ملة لإبراهيم الحنيف وديناً لكل

(١) سورة الحجر، الآية: ٤٧.

نبي من الأنبياء ودينا لمحمد ﷺ لا مازعمته اليهود والنصارى فإنه إشراك، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الأولى والآخرة، الأنبياء أخوة من علات أمهاتهم شتى ودينهم واحد ليس بيننا نبي»(١) متفق عليه، قلت: معنى قوله ﷺ: «الأنبياء أخوة من علات وأمهاتهم شتى ودينهم واحد» أن أصلهم واحد وهو الوحي من الله تعالى واستعداداتهم مختلفة فلأجل اختلاف الاستعدادات التي هي بمنزلة الأمهات اختلفوا في فروع الشرائع ودينهم واحد هو اتباع أوامر الله تعالى ونواهيه على ترك الهوى والإيمان بذاته وصفاته وأحكامه وأخباره في المبدأ والمعاد، عن أبي هريرة قال: كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام فقال ﷺ: «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله»(٢) الآية، رواه البخاري ﴿فَإِنْ ءَامَنُواْ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ﴾ أي آمنوا إيماناً مثل إيمانكم فالباء زائدة كما في قوله: ﴿جَزَآءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا﴾(٣) ولفظ المثل مقحم كما في قوله تعالى: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِۦ﴾(٤) أي عليه ويشهد له قراءة ابن عباس فإن آمنوا بما آمنتم به ﴿فَقَدِ ٱهْتَدَواْۖ وَّإِن تَوَلَّوْاْ﴾ أي أعرضوا عنه ﴿فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍۖ﴾ أي خلاف من الحق وشق غير شق الحق وقيل في عداوة ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُۚ﴾ وعد بالحفظ والنصر للمؤمنين وقد أنجز وعده بإجلاء النضير وقتل قريظة وضرب الجزية على اليهود والنصارى ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ لأقوال المؤمنين والكفار ﴿ٱلْعَلِيمُ﴾ بنياتهم وأحوالهم كلهم يجزي كلهم بما كسب ﴿صِبْغَةَ ٱللَّهِۖ﴾ أي دين الله كذا قال ابن عباس في رواية الكلبي وقتادة والحسن: سمى الدين صبغة لظهور أثر الدين على المتدين كالصبغ على الثوب فهو منصوب على أنه مصدر مؤكد لقوله آمَنَّا، أو على البدل من ملة إبراهيم، أو على الإغراء أي عليكم صبغة الله وقيل المراد بصبغة الله الختان لأنه يصبغ صاحبه بالدم فهو منصوب على الإغراء أي الزموا صبغة الله الختان، قال ابن عباس: كان النصارى إذا ولد لهم ولد فأتت عليه سبعة أيام غمسوه في ماء لهم يقال له المعمودي يزعمون تطهيره بذلك يفعلونه مكان

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: (وآذكر في الكتاب مريم) (٣٤٤٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: فضائل عيسى عليه السلام (٢٣٦٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: **﴿قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا﴾** (٤٤٨٥).

(٣) سورة الشورى، الآية: ٤٠.

(٤) سورة الأحقاف، الآية: ١٠.

الختان فإذا فعلوا به ذلك قالوا لأن صار نصرانياً حقاً فأخبر الله تعالى أن دينه الإسلام وأحكامه من الختان وغيره ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً﴾ ديناً وتطهيراً يعني لا أحسن منه ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ عَٰبِدُونَ﴾ تعريض لهم أي لا نشرك كشرككم معطوف على آمنّا على تقدير كون صبغة الله منصوباً على المصدرية وإلا فهو معطوف على صبغة الله أو على اتبعوا ملة إبراهيم بتقدير قولوا، يعني الزموا ﴿صِبْغَةَ ٱللَّهِ﴾ وقولوا: ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ عَٰبِدُونَ﴾أو المعنى اتبعوا ملة إبراهيم وقولوا.

﴿قُلْ﴾ يا محمد لليهود والنصارى ﴿أَتُحَآجُّونَنَا﴾ تجادلوننا ﴿فِى ٱللَّهِ﴾ أي في دينه واصطفائه نبياً من العرب دونكم ﴿وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ﴾ لا اختصاص له بقوم دون قوم يصطفى بالنبوة من يشاء من عباده ﴿وَلَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ﴾ لكل واحد جزاء عمله ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ مُخْلِصُونَ﴾ وأنتم به مشركون فنحن أحق به منكم، قال سعيد بن جبير: الإخلاص أن يخلص العبد دينه وعمله لله فلا يضرك به في دينه ولا يرائي بعمله، قال الفضل: ترك العمل من أجل الناس رياء والعمل من أجل الناس شرك والإخلاص أن يعافيك الله عنهما ﴿أَمْ﴾ منقطعة والهمزة للإنكار، وقيل أم بمعنى الهمزة فقط للتوبيخ ﴿تَقُولُونَ﴾ قرأ ابن عامر وحمزة والكسائي وحفص على الخطاب والآخرون على الغيبة ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطَ كَانُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ۗ قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ﴾ وقد أخبر الله تعالى أنه ﴿مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا﴾ بخلاف اليهود والنصارى فإنهم مشركون، وأما الذين كانوا على الدين الحق لموسى وعيسى قبل النسخ كانوا أتباعاً لإبراهيم في الدين وما كانوا مشركين ﴿وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوْرَىٰةُ وَٱلْإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعْدِهِۦٓ﴾، فكيف يتبع إبراهيم وموسى وعيسى بل يتبعانه وقد علمت اليهود والنصاى بهذا لكنهم كتموا الشهادة بالحق ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَٰدَةً﴾ ثابتة في التوراة ﴿عِندَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ﴾ من للابتداء متعلق بشهادة يعني لا أحد أظلم ممن كتم شهادة الله تعالى لإبراهيم بالحنفية والبراءة من اليهودية والنصرانية ولمحمد ﷺ بالنبوة التي هي في التوراة والإنجيل ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ وعيد لهم ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ ۖ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ ۖ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٣٤﴾﴾ تكرير للمبالغة في التحذير والزجر عن الافتخار بالآباء والاتكال عليهم، وقيل الخطاب فيما سبق لهم وفي هذه الآية لنا تحذيراً عن الاقتداء بهم، وقيل المراد بالآية الأولى الأنبياء وبالثانية أسلاف اليهود والنصارى والله أعلم.

﴿۞ سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُوا۟ عَلَيْهَا ۚ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ
وَٱلْمَغْرِبُ ۚ يَهْدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٤٢﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟
شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا
لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۗ
وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي
ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟
وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا
يَعْمَلُونَ ﴿١٤٤﴾ وَلَئِنْ أَتَيْتَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ بِكُلِّ ءَايَةٍ مَّا تَبِعُوا۟ قِبْلَتَكَ ۚ وَمَآ أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ ۚ
وَمَا بَعْضُهُم بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ ۚ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ
إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٥﴾﴾

﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ الذين خف عقولهم حيث ضيعوها بالتقليد والإعراض عن النظر الصحيح أو العناد وهم المنافقون واليهود والمشركون ﴿مَا وَلَّىٰهُمْ﴾ صرفهم ﴿عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُوا۟ عَلَيْهَا﴾ يعني البيت المقدس، وفائدة تقديم الإخبار توطين النفس وإعداد الجواب، والقبلة في الأصل هي الحالة التي عليها الإنسان من الاستقبال كالجلسة نقل إلى المكان المتوجه إليه عند الصلاة، نزلت في اليهود ومشركي مكة لما طعنوا في تحويل القبلة من بيت المقدس إلى مكة، أخرج ابن جرير من طريق السدي بأسانيده قال: لما صرف الله النبي ﷺ نحو الكعبة بعد صلاته إلى بيت المقدس، قال المشركون من أهل مكة تحير محمد في دينكم فتوجه بقبلته إليكم وعلم أنكم أهدى منه سبيلاً ويوشك أن يدخل في دينكم، وذكر البغوي أنه قال رؤساء اليهود لمعاذ بن جبل رضي الله عنه ما ترك محمد قبلتنا إلا حسداً ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ﴾ لا يختص به مكان دون مكان وإنما أمر القبلة أمر تعبدي والعبرة فيها لأمر الله تعالى لا دخل فيه لخاصية في المكان ﴿يَهْدِي مَن يَشَآءُ﴾ من عباده ﴿إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ أي إلى ما يرتضيه ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى مفهوم الآية المتقدمة أي هديناكم إلى صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ، أو إلى ما مر سابقاً كما اصطفينا إبراهيم في الدنيا وجعلناه في الآخرة من الصالحين ﴿جَعَلْنَٰكُمْ﴾ يا أمة محمد ﷺ ﴿أُمَّةً وَسَطًا﴾ خياراً ممن عداهم عدولاً مزكين بالعلم والعمل والمعرفة، وهو في الأصل اسم للمكان الذي يستوي إليه المساحة من الجوانب ثم استعير لخير الخصال والمحمودة منها لوقوعها بين طرفي إفراط وتفريط كالجود بين الإسراف والبخل والشجاعة بين التهور والجبن ثم أطلق على المتصف

بها، مستوياً فيه الواحد والجمع والمذكور والمؤنث كسائر الأسماء التي يوصف بها قال الله تعالى: ﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ﴾[١] أي خيرهم، وقال الكلبي: حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه أي أهل دين وسط بين الغلو والتقصير، واستدل به على حجية الإجماع لأن بطلان ما أجمعوا عليه ينافي عدالتهم، فإن قيل إن أخطأ مجتهد في اجتهاده لا ينتفي منه عدالته فمالك تحكم بها إذا اتفقوا على الخطأ اتفاقاً، قلت قد سمعت أن لفظ الوسط استعير أولاً للخصال ثم أطلق على المتصف بها كما يقال زيد عدل وعلى قول الكلبي إنما هو صفة لدينهم، فإطلاق الأمة الوسط عليهم يدل على أن شرائع دينهم وخصالهم المتفقة عليها كلها محمودة فعلى تقدير وقوع الخطأ في إجماعهم وإن كانوا معذورين في ذلك غير متصفين بالفسق لكن بعض خصالهم المتفق عليها مذموم البتة فكيف يكون خصالهم كلها محمودة والله أعلم. عن أبي سعيد الخدري قال: قام فينا رسول الله ﷺ يوماً بعد العصر فما ترك شيئاً إلى يوم القيامة إلا ذكره في مقامه ذلك حتى إذا كانت الشمس على رؤوس النخل وأطراف الحيطان قال: أما إنه لم يبق من الدنيا فيما مضى منها إلا كما بقي من يومكم هذا، ألا وإن هذه الأمة توفي سبعين أمة هي أخيرها وأكرمها على الله عز وجل»[٢] رواه البغوي، وروى الترمذي وابن ماجه والدارمي من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده نحوه والحمد لله رب العالمين ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَآءَ عَلَى النَّاسِ﴾ يوم القيامة أن الرسل قد بلغتهم، تعليل لجعلهم عدولاً ودليل على أن العدالة شرط للشهادة ﴿وَيَكُونَ الرَّسُولُ﴾ محمد ﷺ ﴿عَلَيْكُمْ﴾ أي على عدالتكم ﴿شَهِيدًا﴾ يعني يكون معدلاً ومزكياً لكم، ولما كان الشهيد كالرقيب جيء بكلمة الاستعلاء وإن كان حق المقام اللام، ذكر البغوي: أن الله تعالى يجمع الأولين والآخرين في صعيد واحد ثم يقول لكفار الأمم ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ﴾ فيقولون: ﴿مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾، فيسأل الأنبياء عليهم السلام عن ذلك فيقولون: كذبوا قد بلغناهم فيسألهم البينة وهو أعلم بهم إقامة للحجة فيؤتي بأمة محمد ﷺ فيشهدون لهم أنهم قد بلغوا فيقول الأمم الماضية من أين علموا وإنهم أتوا بعدنا فيسأل هذه الأمة، فيقولون: أرسلت إلينا رسولاً وأنزلت عليه كتاباً أخبرتنا فيه بتبليغ الرسل وأنت صادق فيما أخبرت، ثم يؤتى بمحمد ﷺ فيسأل عن حال أمته فيزكيهم ويشهد بصدقهم. وروى البخاري والترمذي والنسائي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ، يجاء

---

(١) سورة القلم، الآية: ٢٨.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة (٢١٩١).

بنوح عليه السلام يوم القيامة فيقال له هل بلغت؟ فيقول نعم يا رب، فيسأل أمته هل بلغكم فيقولون ﴿مَا جَآءَنَا مِن نَّذِيرٍ﴾، فيقال: من شهودك؟ فيقول: محمد وأمته، قال محمد ﷺ فيُجاء بكم فتشهدون ثم قرأ رسول الله ﷺ ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ فتشهدون له بالإبلاغ وأشهد عليكم»[1] وأخرج أحمد والنسائي والبيهقي عنه بلفظ «يجيء النبي يوم القيامة ومعه الرجل والنبي ومعه الرجلان وأكثر من ذلك فيقال لهم هل بلغتم؟ فيقولون نعم فتدعى قومهم فيقال لهم هل بلغوكم؟ فيقولون لا، فيقال للنبيين: من يشهد لكم أنكم بلغتم؟ فيقولون أمة محمد ﷺ فتدعى أمة محمد ﷺ فيشهدون أنهم قد بلغوا، فيقال لهم: وما أعلمكم أنهم قد بلغوا؟ فيقولون: جاءنا نبينا بكتاب أخبرنا أنهم قد بلغوا فصدقناه، فيقال: صدقتم»[2].

﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ﴾ الجعل إما متعد إلى مفعول واحد فحينئذ الموصول مع الصلة صفة للقبلة والمضاف محذوف يعني وَمَا جَعَلْنَا تحويل القبلة التي كنت عليها وهي بيت المقدس، إما متعد إلى مفعولين ومفعوله الثاني محذوف أي ما جعلنا القبلة التي كنت عليها منسوخة، ويحتمل أن يكون القبلة مفعوله الأول والموصول مع الصلة بمعنى الجهة التي كنت عليها مفعوله الثاني والمراد بالموصول البيت المقدس، والمعنى ما جعلنا في سابق الزمان القبلة الجهة التي كنت عليها يعني أن أصل أمرك أن تستقبل الكعبة وما جعلنا قبلتك في سابق الزمان بيت المقدس إلا لنعلم، ويحتمل أن يكون كنت عليها بمعنى أنت عليها الآن يعني الكعبة إلا لنعلم وقيل في تفسيره وما جعلنا القبلة الآن الجهة التي كنت عليها قبل الهجرة وهي الكعبة، وهذا مبني على أنه ﷺ كان يصلي قبل الهجرة إلى الكعبة، وهذا التأويل يستلزم النسخ مرتين ويخالف سياق قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا﴾ فإن المراد هناك بالموصول بيت المقدس لا غير، وكان القياس أن يقال وما جعلنا التي كنت عليها قبلة لكن قدم القبلة وجعل أول المفعولين للاهتمام به أو هو من باب القلب ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ﴾ في الصلاة حيثما توجه بأمر الله تعالى ﴿مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾ فيرتد كما في الحديث إن القبلة لما حولت ارتد قوم من المسلمين إلى اليهودية وقالوا رجع محمد ﷺ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإعتصام بالكتاب والسنة، باب: قوله تعالى: (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً) (٢١٩١) وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: وسورة البقرة (٢٩٦١).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: صفة أمة محمد صلى الله عليه وسلم (٤٢٨٤).

إلى دين آبائه، والعلم إما بمعنى المعرفة ومن يتبع الرسول مفعوله وممن ينقلب متعلق به أو هو متعلق لما في مَن معنى الاستفهام، أو يكون من موصولة مفعوله الأول وممن ينقلب مفعوله الثاني أي نعلم من يتبع الرسول مميزاً ممن ينقلب، فإن قيل علم الله تعالى قديم فكيف يتصور غاية لتحويل القبلة؟ أجيب عنه بوجوه: منها ما قال أهل المعاني إن اللام للتعليل لا لبيان الغاية وصيغة المضارع بمعنى الماضي كما في قوله تعالى: ﴿فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَآءَ ٱللَّهِ﴾(١) فالمعنى إلا لما علمنا من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه يعني لما سبق في علمنا أن تحويل القبلة سبب لهداية قوم وضلالة آخرين، ومنها ما قيل إن المراد بالعلم التميز تسمية للمسبب باسم السبب والمعنى إلا لتميز المحق من المبطل، ومنه ما قيل إن المراد ليعلم رسولنا وألياؤنا حذف المضاف وأسند الفعل إلى نفسه مجازاً كما مر في الحديث القدسي: «مرضت فلم تعدني»(٢) إظهاراً لشرفهم واختصاصهم وفي هذه التأويلات قول بالمجاز وتكلفات، والتحقيق ما قال الشيخ أبو منصور الماتريدي رحمه الله: إن المعنى إلا لنعلم كائناً موجوداً ما قد علمنا أنه يكون ويوجد فالله سبحانه عالم في الأزل بكل ما أراد وجوده أنه يوجد في الوقت الذي شاء وجوده فيها، ولا يجوز أن يقال إنه عالم في الأزل بأنه موجود كائن في الحال لأنه ليس بموجود فكيف يعلمه موجوداً كائناً على خلاف الواقع والتغير على المعلوم لا على العلم وهو المراد بما قيل في هذا وأشباهه أن المراد بالعلم تعلقه الحالي الذي هو مناط الجزاء ومعنى إلا لنعلم أي ليتعلق علمنا بوجوده ﴿وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً﴾ إن مخففة من المثقلة واللام فاصلة بينها وبين الشرطية، قال سيبويه: إن تأكيد شبيه باليمين ولذلك دخلت اللام في جوابها، وقال الكوفيون: إن نافية واللام بمعنى إلا والضمير المرفوع راجع إلى ما دل عليه جعلنا القبلة من الجعلة أو إلى التحويلة أو إلى القبلة ﴿إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ﴾ أي هداهم الله ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ أي ثباتكم على إيمانكم أو إيمانكم بالقبلة المنسوخة، وقيل المراد بالإيمان الصلاة وذلك أن حيي بن أخطب وأصحابه من اليهود قالوا للمسلمين أخبرونا عن صلاتكم نحو بيت المقدس إن كانت هدى فقد تحولتم عنها وإن كانت ضلالة فقد دنتم الله بها ومن مات منكم عليها؟ فقال المسلمون: إنما الهدى ما أمر الله به والضلالة ما نهى عنه، قالوا: فما شهادتكم على من مات منكم على قبلتنا وقد كان مات قبل أن تحول القبلة أسعد بن زرارة من بني النجار والبراء بن معرور من بني سلمة وكانا من النقباء

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٩١.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل عيادة المريض (٢٥٦٩).

ورجال آخرون، فانطلق عشائرهم إلى النبي ﷺ وقالوا: يا رسول الله قد صرفك الله إلى قبلة إبراهيم ﷺ فكيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟ فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ أي صلاتكم إلى بيت المقدس، وفي الصحيحين عن البراء بن عازب قال: «مات قبل أن تحول رجال وقتلوا فلم ندر ما نقول فيهم فأنزل الله الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾»[1] قرأ نافع وابن كثير وابن عامر وحفص لرؤوف مشبعاً على وزن شكور والآخرون بالاختلاس على وزن فَعُلٌ، والرأفة أشد الرحمة قدمه على الرحيم لرعاية الفواصل.

﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ تردد وجهك في جهة السماء تطلعاً للوحي، كان يودُّ أن يحوله الله إلى الكعبة لأنها قبلة أبيه إبراهيم ﷺ وأدعى للعرب إلى الإيمان ومخالفة اليهود، وهذا أول القصة وأمر القبلة أول ما نسخ من أمور الشرع بعد الهجرة، واختلف العلماء في كيفية قبلته ﷺ قبل الهجرة بمكة؟ فقال قوم: إنه ﷺ كان يصلي وهو بمكة نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه، رواه أحمد عن ابن عباس ورواه ابن سعد أيضاً وسنده جيد، وأطلق آخرون وقالوا إنه كان يصلي إلى بيت المقدس، وقال البغوي كان يصلي إلى الكعبة فلما هاجر إلى المدينة استقبل بيت المقدس، روى ابن جرير وغيره بسند جيد قوي عن ابن عباس قال لما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة أمره الله أن يستقبل بيت المقدس، وقال ابن جريج أنه ﷺ أول ما صلى إلى الكعبة ثم صرف إلى بيت المقدس وهو بمكة فصلى ثلاث حجج ثم هاجر إلى المدينة، والأول أصح وأقوى وعند الجمع يؤل إليه الأحاديث، واختلفت الرواية في أنه كم صلى بعد الهجرة إلى بيت المقدس؟ فعند أبي داود وغيره عن ابن عباس سبعة عشر شهراً، وعند الطبراني والبزار عن عمرو بن عوف وعند ابن أبي شيبة وأبي داود وغيرهما عن ابن عباس، وعند الإمام مالك وغيره عن سعيد بن المسيب ستة عشر شهراً، وعند البخاري عن البراء بن عازب ستة عشر أو سبعة عشر شهراً بالشك، والحق أنه كان ستة عشر شهراً وأياماً فإنه ﷺ خرج من مكة يوم الإثنين خامس ربيع الأول ودخل المدينة يوم الإثنين ثاني عشر ربيع الأول وكان التحويل بعد الزوال خامس عشر من رجب من السنة الثانية قبل وقعة بدر بشهرين على الصحيح، وبه جزم الجمهور ورواه الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس فمن اعتبر الأيام شهراً كاملاً

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: الصلاة من الإيمان (٤٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة (٥٢٥).

عد سبعة عشر وإلا فستة عشر، وما روي ثلاثة عشر أو تسعة عشر أو ثمانية عشر أو شهرين أو سنتين فضعيف والله أعلم. وكان رسول الله ﷺ يعجبه أن تكون قبلته قِبَل الكعبة لأن اليهود قالوا يخالفنا محمد في ديننا ويتبعنا قبلتنا، فقال ﷺ لجبرائيل ﷺ: «وددت لو حولني الله تعالى إلى الكعبة فإنها قبلة أبي إبراهيم» فقال جبرائيل: إنما أنا عبد مثلك وأنت كريم على ربك فاسأل أنت ربك فإنك عند الله بمكان، فكان رسول الله ﷺ يدعوا الله ويكثر النظر إلى السماء ينتظر أمر الله تعالى فأنزل الله تعالى ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ ﴿فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً﴾ أي نمكننك من استقبالها من وليته بمعنى صيرته والياً، أو المعنى فلنجعلنك تلي جهتها أو لمعنى فلنحولنك إلى قبلة ﴿تَرْضَىٰهَا﴾ تحبها لأغراض صحيحة مرضية لله تعالى ﴿فَوَلِّ﴾ حول ﴿وَجْهَكَ﴾ من البيت المقدس عند الصلاة ﴿شَطْرَ﴾ الشطر في الأصل لما انفصل عن الشيء من شطر إذا انفصل دار شطور منفصلة عن الدور ثم استعمل لمجانبه وإن لم ينفصل منصوب بنزع الخافض إلى شطره وقيل منصوب على الظرفية أي اجعل تولية الوجه تلقاء ﴿ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ أي في جهته وسمته والحرام بمعنى المحرم فيه القتال والاصطياد وقطع الشجر والشوك ونحو ذلك، وذلك هو الحرم وإنما ذكر الحرم أو المسجد دون الكعبة مع أنها هي القبلة إشارة إلى أن الواجب على النائي استقبال جهة الكعبة دون عينه، روى الترمذي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ما بين المشرق والمغرب قبلة»[1] قلت: أراد بالمشرق مشرق أقصر أيام السنة وبالمغرب مغرب أقصر الأيام وذلك جهة الجنوب وهي قبلة أهل المدينة وكذا لأهل كل قطر قبلة فلأهل الهند القبلة بين المغربين مغرب رأس السرطان ومغرب رأس الجدي، ذكر في المواهب وسبيل الرشاد أنه ﷺ زار أم بشر بن براء بن معرور في بني سلمة يعني بعدما مات براء بن معرور فصنعت له طعاماً وحانت الظهر فصلى رسول الله ﷺ بأصحابه في مسجد هناك الظهر فلما صلى ركعتين نزل جبرائيل فأشار إليه أن صل إلى البيت فاستدار إلى الكعبة واستقبل الميزاب فتحول النساء مكان الرجال والرجال مكان النساء فسمي ذلك المسجد مسجد القبلتين، قال الواحدي: هذا عندنا أثبت، فصلى الظهر أربعاً ثنتين إلى بيت المقدس وثنتين إلى الكعبة فخرج عباد بن بشر ﷺ وكان صلى مع رسول الله ﷺ فمر على قوم من الأنصار ببني حارثة وهم راكعون في صلاة العصرفقال: أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله ﷺ قبل البيت، فاستداروا. وفي صحيح البخاري من حديث

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء أن ما بين المشرق والمغرب قبلة (٣٤٢).

البراء بن عازب أنه ﷺ صلى أول صلاة صلاها إلى الكعبة صلاة العصر وصلى معه قوم فخرج رجل ممن صلى معه فمر على أهل مسجد وهم راكعون فقال: أشهد بالله لقد صليت مع النبي ﷺ قِبَل مكة فداروا كما هم قِبَلَ مكة[١]، فمحمول على أن البراء لم يعلم صلاته ﷺ في مسجد بني سلمة الظهر، أو المراد أنه أول صلاة صلاها كاملاً إلى الكعبة، أو أول صلاة صلى في مسجده ﷺ هو العصر، وأما أهل قباء فلم يبلغهم الخبر إلا في صلاة الفجر من الغد كما في الصحيحين عن ابن عمر بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال: إن رسول الله ﷺ قد أمر أن نستقبل الكعبة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة[٢]، وقال رافع بن خديج: إنه أتانا آت ونحن نصلي في بني عبد الأشهل فقال: إن رسول الله ﷺ قد أمر أن يوجه إلى الكعبة فأدارنا إمامنا إلى الكعبة ودرنا معه.

﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ﴾ خطاب للأمة ﴿فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ خص الرسول ﷺ أولاً بالخطاب تعظيماً له وذلك الخطاب وإن كان شاملاً للأمة لكن بعد ذلك خوطب الأمة تصريحاً لعموم الحكم وتأكيداً لأمر القبلة، روى البخاري عن ابن عباس قال: لما دخل رسول الله ﷺ البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصل حتى خرج منه فلما خرج ركع ركعتين في قبل الكعبة وقال: «هذه القبلة»[٣] وفي الصحيحين عن ابن عمر أن النبي ﷺ دخل الكعبة هو وأسامة وبلال وعثمان بن طلحة وأغلقها عليه ثم مكث فيها، قال ابن عمر: سألت بلالاً حين خرج ماذا صنع رسول الله ﷺ؟ قال: جعل عمودين عن يساره وعموداً عن يمينه ثلاثة أعمدة وراءه ثم صلى[٤]، وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة، قلت: وهذين الحديثين لواقعتين فلا تعارض ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ﴾ يعني التحويل أو التوجه إلى الكعبة ﴿ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ﴾ كانوا يعلمون من التوراة أن خاتم النبيين يصلي إلى القبلتين وإنما أنكروا ذلك تعنتاً وعناداً ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ قرأ أبو جعفر وابن عامر

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: الصلاة من الإيمان (٤٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في القبلة (٤٠٣) وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة (٥٢٦).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: قول الله تعالى: (وأتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) (٣٩٨).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره والصلاة فيها والدعاء في نواحيها كلها (١٣٢٩).

وحمزة والكسائي بالتاء الفوقانية خطاباً للمؤمنين والباقون بالياء التحتانية حكاية عما يفعل اليهود ففيه وعد للمؤمنين ووعيد للكافرين.

ولما قالت اليهود والنصارى: ائتنا بآية على ما تقول أنزل الله تعالى: ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ﴾ برهان على أن الكعبة قبلة واللام موطئة للقسم ﴿مَّا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾ يعني الكعبة، جواب قسم مقدر ساد مسد جواب الشرط يعني إنما تركوا قبلتك عناداً إلا لأجل شبهة تزيلها بالحجة ﴿وَمَا أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ﴾ يعني أن أمر القبلة محكم مُستمر لا ينسخ أبداً، وفيه قطع لأطماعهم في رجوعه ﷺ إلى قبلتهم، وقبلتهم وإن تعددت لكنها متحدة من جهة البطلان ومخالفة أمر الله تعالى ﴿وَمَا بَعْضُهُم بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ﴾ لأن اليهود يستقبل بيت المقدس وهو في المغرب من المدينة والنصارى يستقبل مطلع الشمس لا يرجى توافقهم كما لا يرجى موافقتهم لك ﴿وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُم مِّن بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾ في أمر القبلة وظهر لك من الحق ﴿إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ صدق الشرطية لا يقتضي صدق طرفيها كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ ﴿٨١﴾﴾[1] فلا ينافي العصمة، والمقصود من الآية نهي الأمة وتهديدهم عن اتباع الأهواء على خلاف العلم الذي جاء من الله تعالى بأبلغ الوجوه حيث أورد الله سبحانه الشرط مؤكداً بالقسم المقدر واللام الموطئة وتعليق الفعل بكلمة أن فإنه يدل على أنه أي جزء يوجد من الأتباع فهو ظلم، والخطاب إلى النبي ﷺ مع كونه حبيباً لله تعالى فغيره أولى بالتهديد، والتفصيل بعد الإجمال في قوله ﴿مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾، وتعظيم العلم بذكره معرفاً باللام والجزاء بأن المؤكدة، واللام في خبرها، والجملة الاسمية، والتعبير بإذن وكلمة من فإن قولك زيد من العلماء أبلغ من قولك زيد عالم، وتعريف الظالم المستلزم لنسبة كمال الظلم إليه لأن المطلق محمول على الكامل، وتعميم الظلم حيث حذف متعلقه.

﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ﴾ يعني علماء هم يعرفون محمداً ﷺ أنه هو الذي وُصف في التوراة وأخذ الميثاق على الإيمان به ونصرته فالضمير المنصوب لرسول الله ﷺ وإن لم يسبق ذكره لدلالة الكلام عليه، وقيل للعلم أو القرآن أو تحويل القبلة والأول أظهر بقرينة قوله تعالى: ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ فإنه لا يلتبس من ولد على فراشه بغيره عندهم فمن أنكر منهم إنما أنكر تعصباً وعناداً، ولو كان الضمير في يعرفونه إلى القرآن لكان

---

(١) سورة الزخرف، الآية: ٨١.

المناسب أن يقول كما يعرفون التوراة، قال عمر بن الخطاب لعبد الله بن سلام رضي الله عنهما إن الله تعالى قد أنزل على نبيه: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ فكيف هذه المعرفة؟ قال عبد الله: يا عمر لقد عرفته حين رأيته كما أعرف ابني ومعرفتي بمحمد ﷺ أشد من معرفتي بابني، فقال عمر وكيف ذلك؟ فقال: أشهد أنه رسول الله ﷺ حق وقد نعته الله في كتابنا ولا أدري ما تصنع النساء، فقال عمر وفقك الله يا ابن سلام فقد صدقت ﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ﴾ يعني صفة محمد ﷺ وأمر الكعبة ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ﴾ الحق خبر مبتدأ محذوف أي هذا الحق، ومن ربك حال أو خبر بعد خبر أو هو فاعل فعل مقدر أي جاءك الحق من ربك، أو مبتدأ خبره من ربك أي الحق ما ثبت من ربك كالذي أنت عليه لا غير ذلك كالذي عليه أهل الكتاب ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ من الشاكين في أنه من ربك أو من الذين كتموا الحق عالمين به وجعلوا أنفسهم من الممترين مع كونهم من المستيقنين، وليس المراد نهي رسول الله ﷺ من الشك لأنه غير متوقع منه وأيضاً الشك مما لا اختيار فيه ولا في الكف عنه بل المراد أنه أمر محقق بحيث لا يشك فيه ناظر، أو يقال أنه أمر لأمته بمصاحبة العارفين واكتساب المعارف المزيحة للشك على الوجه الأبلغ والاجتناب عن مصاحبة الشاكين فإن مصاحبتهم يورث الشكوك والأوهام.

﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ﴾ التنوين في كل عوض من المضاف إليه، والوجهة: اسم للمتوجه إليه أي لكل أمة من أهل الأديان قبلة ﴿هُوَ﴾ الضمير راجع إلى كل، وقال الأخفش: كناية عن الله تعالى ﴿مُوَلِّيهَا﴾ أحد المفعولين محذوف أي مُوَلِّيهَا وجهه أي مُقبِلها عليه يقال وليته ووليت إليه إذا أقبلت عليه ووليت عنه إذا أدبرت عنه، وقرأ ابن عامر هو مولّاها أي مصروف إليها يعني أن الله تعالى يولي الأمم إلى قبلتهم جعل لموسى عليه السلام قبلة ولكل نبي قبلة، فأمر القبلة أمر تعبدي لا يدرك بالرأي ولا يجوز فيه النزاع وليس ذلك لاقتضاء مكان كونه قبلة حتى يبحث عن ترجيح بعضها على بعض ﴿فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ يعني بادروا بامتثال كل ما أمركم الله وإن كان قد أمركم في بعض الأحيان بالاستقبال إلى بيت المقدس وفي بعضها إلى الكعبة فإنه تعالى يحكم ما يشاء فلا تنازعوا في أمر القبلة ﴿أَيْنَ مَا تَكُونُوا۟﴾ في مكان مرضي لله تعالى من حيث الاستقبال أو غير مرضي ﴿يَأْتِ بِكُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًا﴾ يقبض الله تعالى أرواحكم ثم يحشركم إلى الجزاء فيجازيكم على حسب أعمالكم ولو قبض أرواحكم وأنتم في الصلاة أو فارغ الذمة من الواجب فذلك غاية السعادة، أو المعنى أن لكل من المسلمين قبلة وهي جانب الكعبة هو مولى وجهه إليها إن علم بها وإن غم عليه جهة القبلة فقبلته جهة التحري وإن كان متنفلاً خارج المصر على الدابة فأي جهة استقبلها

دابته فهي قبلته، أمر الله تعالى بالتولية إليها فاستبقوا الخيرات وبادروا بالصلوات ولا تؤخروها عن أوقاتها عند اشتباه القبلة، أي ما تكونوا من أقطار الأرض شرقاً أو غرباً يأت بكم الله تعالى يعني بصلاتكم إلى القبلة ويجعلها إلى جهة واحدة كأنها بحذاء الكعبة ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٤٦﴾ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ ۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿١٤٧﴾ وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا ۖ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ۚ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٤٨﴾ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۖ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٩﴾ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٠﴾ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿١٥١﴾ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴿١٥٢﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ ۚ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٣﴾ وَلَا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ ۚ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴿١٥٤﴾ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ ۗ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾

﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ﴾ كلمة حيث متروك الإضافة والجار مع المجرور متعلق بخَرَجت، والمعطوف عليه مقدر تضمن معنى الشرط فأدخل الفاء في الجواب تقديره أينما كنت ومن حيث أي من أي مكان خرجت فول، وقيل: من حيث خرجت بمعنى أين ما كنت وتوجهت مجازاً، وقال التفتازاني: حيث مضاف إلى خرجت والجار مع المجرور متعلق بقوله تعالى فولّ وما بعد الفاء في مثله يعمل فيما قبله، لكن يلزم حينئذ اجتماع الواو والفاء إلا أن يقدر المعطوف عليه تقديره فول وجهك أين ما كنت ومن حيث خرجت ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ إذا صليت، كرر هذا الحكم لبيان أن حكم صلاة السفر والحضر واحد عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً وجعلت تربتها لنا

طهوراً إذا لم نجد الماء»(١) رواه مسلم وفي رواية لمسلم: «فضلت على الأنبياء بستة» الحديث ﴿وَإِنَّهُۥ﴾ وإن هذا الأمر ﴿لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ قرأ أبو عمرو بالياء التحتانية والباقون بالفوقانية ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ قيل: كرر هذا الحكم لتعدد علله فإنه تعالى ذكر للتحويل ثلاث علل تعظيم الرسول ﷺ بابتغاء مرضاته، وجري للعادة الإلهية على أن يولي كل أمة من أمم أولي العزم من الرسل إلى قبلة يستقبلُها، ودفع حجج المخالفين، وقرن بكل علة معلولها كما يقرن المدلول بكل واحد من دلائله وأيضاً القبلة ولها شأن والنسخ من مظان الفتنة والشبهة فبالحريّ أن يؤكد أمرها ويكرر ذكرها ﴿لِئَلَّا يَكُونَ﴾ علة لقوله فولوا ﴿لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ يعني لليهود فإنهم يعلمون من التوراة أن الكعبة قبلة إبراهيم وأن محمداً ﷺ سيحوّل إليها فلولا التحويل لاحتجوا بها وللمشركين من أهل مكة فإنهم أيضاً كانوا يعلمون أن قبلة إبراهيم كانت الكعبة وكان النبي ﷺ يدعي أنه على ملة إبراهيم حنيفاً، فلولا التحويل لقالوا إن محمداً يدعي ملة إبراهيم ويخالف قبلته ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ﴾ استثناء من الناس أي لئلا يكون لأحد من الناس حجة إلا للمعاندين، فأما الظالمون من قريش فقالوا رجع محمد إلى الكعبة لأنه علم أنا أهدى منه وسيرجع إلى ديننا، وأما الظالمون من اليهود فقالوا إنه لم ينصرف عن بيت المقدس مع علمه بأنه الحق إلا حسداً وأنه يعمل برأيه، وسمى هذه حجة كقوله تعالى: ﴿حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةٌ﴾(٢) لأنهم يسوقونهم مساقها وقيل الحجة بمعنى الاحتجاج، وقيل: الاستثناء للمبالغة في نفي الحجة رأساً للعلم بأن الظالم لا حجة له والموصول على هذه التأويلات في موضع الجر بدلاً من الناس، وقيل الاستثناء منقطع معناه ولكن الذين ظلموا يجادلونكم بالباطل ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾ فإني وليّكم أظهركم عليهم بالحجة والنصرة ومطا عنهم لا يضركم ﴿وَٱخْشَوْنِي﴾ فلا تخالفوا أمري ﴿وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ معطوف على لئلا أي فولوا وجوهكم لئلا يكون للناس عليكم حجة ولأتم نعمتي عليكم ولعلكم تهتدون، ويحتمل أن يكون معطوفاً على محذوف يعني واخشوني لأحفظكم ولأتم نعمتي ولكي تهتدوا، عن معاذ قال: قال رسول الله ﷺ: «تمام النعمة دخول الجنة والفوز من النار»(٣) رواه البخاري في الأدب المفرد والترمذي وعن علي ﷺ: «تمام النعمة الموت على الإسلام».

(١) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة (٥٢٢).
(٢) سورة الشورى، الآية: ١٦.
(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٥٢٧).

﴿كَمَآ أَرۡسَلۡنَا فِيكُمۡ﴾ يا معشر قريش خاطبهم والناس تبع لهم لقوله تعالى لإبراهيم: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامٗاۖ قَالَ﴾ ولقوله ﷺ: «الناس تبع لقريش»(١) متعلق بأتم يعني لأتم نعمتي إتماماً كما أتممتها بإرسال رسول منكم، قال محمد بن جرير: دعا إبراهيم دعوتين أحدهما: ﴿وَٱجۡعَلۡنَا مُسۡلِمَيۡنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةٗ مُّسۡلِمَةٗ لَّكَ﴾ والثانية ﴿وَٱبۡعَثۡ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ﴾ فمعنى الآية أجيب دعوة إبراهيم فيكم بأن أهديكم لدينه وأجعلكم مسلمين وأتم نعمتي عليكم كما أجبتُ دعوته حيث أرسلت فيكم رسولاً، أو هو متعلق بما بعده أي كما ذكرتكم بالإرسال فيكم اذكروني أذكركم، وبهذا يتضح أن ذكر العبد له تعالى محفوف بذكرين منه تعالى إياه ذكر سابق بالتوفيق وذكر لاحق بالإثابة ﴿رَسُولٗا مِّنكُمۡ﴾ محمداً ﷺ ﴿يَتۡلُواْ عَلَيۡكُمۡ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمۡ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ﴾ يعني ظاهرهما وقد مر شرحه في دعاء إبراهيم عليه السلام قدم التزكية ههنا باعتبار القصد وأخره هناك باعتبار الفعل ﴿وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمۡ تَكُونُواْ تَعۡلَمُونَ﴾ تكرار الفعل يدل على أن هذا التعليم من جنس آخر ولعل المراد به العلم اللدني المأخوذ من بطون القرآن ومن مشكاة صدر النبي ﷺ الذي لا سبيل إلى دركه إلا الانعكاس وأما درك دركه فبعيد عن القياس، قال رئيس الصديقين: العجز عن درك الإدراك إدراك، عن حنظلة بن الربيع الأسيدي قال: «لقني أبو بكر رضي الله عنه فقال كيف أنت يا حنظلة؟ قلت نافق حنظلة، قال سبحان الله ما تقول؟ قلت نكون عند رسول الله ﷺ يذكرنا بالنار والجنة كأنا رأي عين فإذا خرجنا من عند رسول الله ﷺ عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات نسيناً كثيراً، قال أبو بكر: فوالله إنا لنلقى مثل هذا، فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على رسول الله ﷺ فقلت: نافق حنظلة يا رسول الله، قال رسول الله ﷺ: وما ذاك؟ قلت: يا رسول الله نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة كأنا رأي عين فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات نسيناً كثيراً، فقال رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده لوتدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة»(٢) ثلاث مرات رواه مسلم. وعن أبي هريرة قال: حفظت من رسول الله ﷺ وعائين فأما أحدهما فبثثته فيكم وأما الآخر بثثته لقطع هذا البلعوم يعني مجرى الطعام(٣). رواه البخاري، قيل المراد من

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: الناس تبع لقريش والخلافة في قريش (١٨١٨).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات والاشتغال بالدنيا (٢٧٥٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: حفظ العلم (١٢٠).

الوعاء الذي لم يبثه الأحاديث التي بين فيها أسماء أمراء الجور كقوله: أعوذ بالله من رأس الستين وإمارة الصبيان مشيراً إلى إمارة يزيد بن معاوية، قلت: إطلاق الوعاء على علم بجزئيات معدودة غير مستحسن ولا يتصور جعله قسيماً ونظيراً لعلوم الشريعة بل المراد به العلم اللدني، فإن قيل فما معنى قوله فلو بثثته لقطع هذا البلعوم، قلت: معناه أنه لو بثثته باللسان لقطع هذا البلعوم لأن تلك العلوم والمعارف لا يمكن تعليمها ولا تعملها بلسان المقال بل إنما تدرك بالانعكاس ولسان الحال، كيف والتعلم باللسان يتوقف على أمور منها كون المعلوم مما يدرك بالعلم الحصولي ومنها كون اللفظ موضوعاً بإزائه، ومنها كون الوضع معلوماً للسامع وليس شيء منها متحققاً في المعارف المدنية، فإن إدراكها تكون بالعلم الحضوري الذي لا يمكن ذهولها، بل سبيل ذلك وراء العلم الحصولي والحضوري وإني هناك وضع الألفاظ وهيهات هيهات للسامعين العلم بوضعها، ومن أراد أن ينطق بتلك المعارف فلا بد له من إيراد مجازات واستعارات لا يهتدي إلى مرامها العوام فيتخبط به عقولهم ويفهمون غير مراد المتكلم فيفسقونه ويكفرونه كما ترى العوام ينكرون على أولياء الله تعالى من غير سبيل إلى درك مرادهم وذلك يفضي إلى قطع البلعوم. فإن قيل إذا كان ذلك العلم بحيث لا يمكن أخذه ولا إعطاؤه بالبيان ويفضي إلى تلك المفسدة وقطع البلعوم النطق باللسان فأي ضرورة في التكلم بها، وما بال القوم يصنفون فيها مجلدات كالفصوص والفتوحات وأي فائدة في تلك التصنيفات؟ قلت: ليس الفرض من تلك التصنيفات إعطاء تلك العلوم بالجذب والسلوك على بعض تفاصيلها، وتطبيق أحوال المريدين ومواجيدهم على أحوال الأكابر ومواجيدهم كي يظهر صحة أحوالهم وتطمئن به قلوبهم، وكثيراً ما يتكلمون بتلك المعارف في غلبة الحال، فالطريق السوي للعوام عند مطالعة كتبهم وسماع كلامهم عدم الإنكار وحمله على ظاهر الشريعة مهما أمكن بالتأويلات فإن كلامهم رموز وإشارات أو تفويض علمه إلى علام الغيوب كما هو شأن المتشابهات فإن في كلامهم مجازات واستعارات مصروفة عن الظاهر وليس شيء منها مخالفاً للشرع بل هي لب الكتاب والسنة رزقنا الله سبحانه بفضله ومنّه.

ولما كان طريق تحصيل تلك المعارف منحصراً في الإلقاء والانعكاس وكان كثرة الذكر والمراقبة إما في ملإ من الذاكرين أو في خلأ من الناس يفيد للقلب والنفس صلاحية تلك الانعكاس من مشكاة صدر النبي ﷺ بلا واسطة أو بوسائط، عقب الله سبحانه لقوله ﴿فَاذْكُرُونِي﴾ قرأ ابن كثير بفتح الياء والباقون بالإسكان ﴿أَذْكُرْكُمْ﴾ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني

في نفسه ذكرته في نفسي، فإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه، وإن تقرب إلي شبراً تقربت إليه ذراعاً وإن تقرب إلي ذراعاً تقربت إليه باعاً، وإن أتاني يمشي أتيته هرولةً»[١] متفق عليه، وروى البغوي عن أنس عنه وفيه قال: سمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ وأنا ملي هذه العشرة، وعن عبد الله بن شقيق عنه ﷺ قال: «ما من آدمي إلا لقلبه بيتان في أحدهما الملك وفي الآخر الشيطان فإذا ذكر الله خنس وإذا لم يذكر الله وضع الشيطان منقاره في قلبه فوسوس له» رواه ابن أبي شيبة، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «سبق المفردون» قالوا: وما المفردون يا رسول الله؟ قال: «الذاكرون الله كثيراً والذاكرات»[٢] رواه مسلم. فاعلم أيها الأخ السعيد أن الذكر عبارة عن طرد الغفلة والغفلة هي الموجبة للقساوة، فكل أمر مشروع من قول أو فعل أو تفكر أريد به وجه الله تعالى بالإخلاص والحضور فهو ذكر وما كان بلا إخلاص فهو شرك وما كان بغفلة فغير معتد به ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿٢﴾﴾[٣] ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾﴾[٤] فأفضل الذكر لا إله إلا الله وأفضل الدعاء الحمد لله»[٥] رواه النسائي والترمذي وابن ماجه وابن حبان ومالك بسند صحيح عن جابر عنه ﷺ، وعن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الكلام أربع سُبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر»[٦] رواه مسلم، وفي رواية: «هي أفضل الكلام بعد القرآن وهي من القرآن» رواه أحمد وفي الحديث القدسي «من شغله القرآن عن ذكري ومسألتي أعطيته أفضل ما أعطي للسائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله تعالى على خلقه»[٧] رواه الترمذي والدارمي من حديث أبي سعيد، ومن أجل ذلك الأخبار اختار الصوفية العلية التهليل بالقلب أو باللسان جهراً أو إخفاتاً، وأما المجدد رضي الله عنه فالمختار عنده تلاوة

(١) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: الحث على ذكر الله تعالى (٢٦٧٥) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: ويحذركم الله نفسه (٦٩٧٠).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: الحث على ذكر الله تعالى: (٢٦٧٦).

(٣) سورة المؤمنون، الآية: ١ـ ٢.

(٤) سورة الماعون، الآية: ٤ـ ٥.

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة (٣٣٨٣) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: فضل الحامدين (٣٨٠٠).

(٦) رواه مسلم في الأسماء والصفات والنسائي في عمل اليوم والليلة وهو عند ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: فضل التسبيح (٣٨١١).

(٧) أخرجه الترمذي في كتاب: فضائل القرآن (٢٩٢٦).

القرآن لما ذكرنا من فضله ولأن القرآن صفة حقيقية قائمة بالله تعالى بلا واسطةٍ طرفه بيد الله وطرفه بأيدينا فمن استهلك فيه فلا مزيد عليه والصلاة فإنها معراج المؤمن لكن هذا بعد فناء النفس وأما قبل الفناء فالمختار عنده الاقتصار على النفي والإثبات لقوله تعالى: ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ﴾ يعني القرآن ﴿إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾[1] يعني من رذائل النفس والله علم ﴿وَٱشْكُرُوا۟ لِى﴾ على ما أنعمت عليكم من إرسال الرسول والهداية والجذب وتوفيق السلوك وغير ذلك ﴿وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ بجحد النعم وتكذيب الرسل وعصيان الأمر أو إضاعة الوقت والإعراض عن الذكر.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَعِينُوا۟﴾ على قضاء حوائجكم الدينية والدنيوية خصوصاً على نيل درجات القرب والمعارف اللدنية ﴿بِٱلصَّبْرِ﴾ عن الشهوات فإن النار محفوفة بها، وعلى المكاره في النفوس والأموال فإن الجنة محفوفة بها وعلى الذكر والطاعات والعزلة عن سوء المجالسات حيث قال رسول الله ﷺ: «خير مال المسلم الغنم يتبع بها شغف الجبال يفر بدينه من الفتن»[2] رواه البخاري ﴿وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ خصها بعد التعميم لرفعة شأنها فإنها أمر العبادات جامعة للطاعات معراج للمؤمن عن علي مرفوعاً «الصلاة عماد الدين»[3] رواه صاحب مسند الفردوس، وعن أنس مرفوعاً «الصلاة نور المؤمن» رواه ابن عساكر، قال المجدد ﷺ غاية مقامات العابدين حقيقة الصلاة والترقي هناك بكثرة الصلاة، وقد مر ذكر صلاة الحاجة فيما مر ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ قيل بالعون والنصر وإجابة الدعوة، قلت بل معية غير متكيفة يتضح على العارفين ولا يدرك كنه غير أحسن الخالقين.

﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتٌۢ﴾ أي هم أموات، نزلت في قتلى بدر من المسلمين وكانوا أربعة عشر رجلاً ستة من المهاجرين وثمانية من الأنصار، كان الناس يقولون لم يقتل في سبيل الله مات فلان وذهب عنه نعيم الدنيا فأنزل الله هذه الآية ﴿بَلْ أَحْيَآءٌ﴾ يعني أن الله تعالى يعطي لأرواحهم قوة الأجساد فيذهبون من الأرض والسماء والجنة حيث يشاؤون وينصرون أولياءهم ويدمرون أعداءهم إن شاء الله تعالى، ومن أجل

(١) سورة الواقعة، الآية: ٧٩.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: من الدين الفرار من الفتن (١٩) وأخرجه النسائي في كتاب: الإيمان وشرائعه، باب: الفرار بالدين من الفتن (٥٠٣٤) وأخرجه أبو داود في كتاب: الفتن والملاحم، باب: الرخصة في التبري في الفتنة (٤٢٦٠).

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان وفيه ضعف وانقطاع. انظر فيض القدير (٥١٨٥).

ذلك الحياة لا تأكل الأرض أجسادهم ولا أكفانهم، قال البغوي: قيل إن أرواحهم تركع وتسجد كل ليلة تحت العرش إلى يوم القيامة قال ﷺ: «إن الشهداء إذا استشهدوا أنزل الله جسداً كأحسن جسد ثم يقال لروحه ادخلي فيه فينظر إلى جسده الأول ما يفعل به ويتكلم فيظن أنهم يسمعون كلامه وينظر إليهم فيظن أنهم يرونه حتى تأتيه أزواجه من الحور العين فيذهبن به» رواه ابن منذر مرسلاً، وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود مرفوعاً «أرواح الشهداء عند الله في طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت ثم تأوي إلى قناديل تحت العرش»[1] فذهب جماعة من العلماء إلى أن هذه الحياة مختص بالشهداء والحق عندي عدم اختصاصها بهم بل حياة الأنبياء أقوى منهم وأشد ظهوراً آثارها في الخارج حتى لا يجوز النكاح بأزواج النبي ﷺ بعد وفاته بخلاف الشهيد، والصديقون أيضاً على درجة من الشهداء والصالحون يعني الأولياء ملحقون بهم كما يدل عليه الترتيب في قوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّـٰلِحِينَ﴾[2] ولذلك قالت الصوفية العلية: أرواحنا أجسادنا وأجسادنا أرواحنا، وقد تواتر عن كثير من الأولياء أنهم ينصرون أولياءهم ويدمرون أعداءهم ويهدون إلى الله تعالى من يشاء الله تعالى، وقد ذكر المجدد ﷺ أن أرباب كمالات النبوة بالوراثة (قلت وهم الصديقون والمقربون في لسان الشرع) يعطى لهم من الله تعالى وجوداً موهوباً ويدل على أن أجساد الأنبياء والشهداء وبعض الصلحاء لا يأكلها الأرض ما أخرجه الحاكم وأبو داود عن أوس بن أوس قال قال رسول الله ﷺ: «إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»[3] وأخرج ابن ماجه عن أبي الدرداء نحوه وأخرج مالك عن عبد الرحمن ابن صعصعة أنه بلغه أن عمرو بن الجموح وعبد الله بن جبير الأنصاري كان قد حفر السيل قبرهما وكان قبرهما مما يلي السيل وكانا في قبر واحد وهما ممن استشهد يوم أحد، فحفرا ليغيرا من مكانهما فوجدا لم يتغيرا كأنهما ماتا بالأمس وكان بين أحد وبين حفر عنهما ستة وأربعون سنة، وأخرج البيهقي أن معاوية لما أراد أن يجري كظامة نادى: من كان له قتيل بأحد فليشهد فخرج الناس إلى قتلاهم فوجدوهم رطابا ينبتون فأصابت المسحاة رجلَ رجل

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: بيان أن أرواح الشهداء في الجنة وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون (١٨٨٧).

(٢) سورة النساء، الآية: ٦٩.

(٣) أخرجه ابو داود في كتاب: الصلاة، باب: فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة (١٠٤٦) وأخرجه النسائي في كتاب: الجمعة، باب: الإكثار الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة (١٣٧٠) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: في فضل الجمعة (١٠٨٥).

منهم فانبعث دماً ولقد كانوا يحفرون التراب فحفروا نثرة من تراب فاح عليهم ريح المسك، هكذا أخرج الواقدي عن شيوخه وأخرج ابن أبي شيبة نحوه وأخرج البيهقي عن جابر وفيه فأصابت المسحاة قدم حمزة فانبعث دماً، وأخرج الطبراني عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «المؤذن المحتسب كالشهيد المتشخط في دمه إذا مات لم يدود في قبره» وأخرج ابن مندة عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مات حامل القرآن أوحى الله إلى الأرض أن لا تأكل لحمه فتقول الأرض أي رب كيف أكل لحمه وكلامك في جوفه» قال ابن مندة وفي الباب عن أبي هريرة وابن مسعود، قلت: لعل المراد بحامل القرآن الصديق فإن مساس بركات القرآن مختص به حيث قال الله تعالى: ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾﴾[1] وأخرج المروزي عن قتادة قال بلغني أن الأرض لا تسلط على جسد الذي لم يعمل خطيئة، قلت لعل المراد بالذي لم يعمل خطيئة الصالحون من عباد الله أعني الأولياء لما كانوا محفوظين من الخطايا ومغفورين حتى صلحت قلوبهم وأجسادهم والله أعلم ﴿وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ﴾ فيه تنبيه على أن حياتهم ليست من جنس ما يحسه كل أحد وإنما هي أمر لا يدرك بالعقل ولا بالحس بل بالوحي أو الفراسة الصحيحة المقتبسة من الوحي.

﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم﴾ أي لنصيبنكم يا أمة محمد إصابة من يختبر لأحوالكم هل تصبرون للبلاء وتستسلمون للقضاء حتى يفاض عليكم بركات من السماء، وإنما أخبرهم بذلك قبل وقوعه لتوطينهم عليه نفوسهم ﴿بِشَيْءٍ﴾ قليل، وإنما قلله بالإضافة إلى ما وقاهم عنه وذكر بالتنكير للتقليل ليخفف عليهم ويريهم أن رحمته لا تفارقهم ﴿مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ﴾ عن ابن عباس الخوف خوف العدو والجوع القحط ﴿وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ﴾ عطف على شيء أو الخوف يعني الخسران والهلاك ﴿وَٱلْأَنفُسِ﴾ يعني بالقتل والموت وقيل بالمرض والشيب ﴿وَٱلثَّمَرَٰتِ﴾ يعني الجوائح في الثمار، وحكي عن الشافعي أنه قال ﴿ٱلْخَوْفِ﴾ خوف الله عز وجل ﴿وَٱلْجُوعِ﴾ صيام رمضان ﴿وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ﴾ أداء الزكاة والصدقات ﴿وَٱلْأَنفُسِ﴾ الأمراض ﴿وَٱلثَّمَرَٰتِ﴾ موت الأولاد، عن أبي موسى الأشعري عن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات ولد العبد قال الله تعالى لملائكته أقبضتم ولد عبدي؟ قال فيقولون نعم، قال أقبضتم ثمرة فؤاده؟ قالوا نعم، قال فماذا قال؟ قالوا استرجع وحمدك، قال ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة وسموه بيت الحمد»[2] رواه الترمذي وحسنه ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ٱلَّذِينَ إِذَآ

(١) سورة الواقعة، الآية: ٧٩.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الجنائز، باب: فضل المصيبة إذا احتسب (١٠٢١).

أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٞ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ﴾ عبيداً أو ملكاً وكل ما أعطانا من النعم فهو من مواهبه الهنيئة وعواريه المستودعة فحق علينا أن نرضى بقضائه ولا نكفر عند استرداد أماناته فإن المالك يتصرف في ملكه كيف يشاء ﴿وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ﴾ في الآخرة وكذا في الدنيا بالذكر والمراقبة فيعطينا إن شاء الله أفضل مما استرد منا الخطاب للنبي ﷺ ولكل من يأتي منه البشارة، والمصيبة كل ما يصيب الإنسان من مكروه، انقطع فعل النبي ﷺ فاسترجع فقالوا: مصيبة يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «ما أصاب المؤمن مما يكره فهو مصيبة» رواه الطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة وله شواهد مرفوعة وموقوفة، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا انقطع شسع أحدكم فليسترجع فإنه المصاب»[١] رواه البيهقي في شعب الإيمان، وفي الحديث «من استرجع عند المصيبة خير الله مصيبته وأحسن عقباه وجعل له خلفاً صالحاً يرضاه» أخرجه ابن أبي حاتم والطبراني والبيهقي في شعب الإيمان، قال سعيد بن جبير: ما أعطي أحد من المصيبة ما أعطي هذه الأمة يعني الاسترجاع ولو أعطي أحد لأعطي يعقوب ألا تسمع قوله في فقد يوسف ﴿يَٰٓأَسَفَىٰ عَلَىٰ يُوسُفَ﴾[٢]. ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ أي أهل هذه الصفة ﴿عَلَيۡهِمۡ صَلَوَٰتٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَرَحۡمَةٞۖ﴾ الصلاة في الأصل الدعاء ومن الله ما يترتب عليه من البركة والمغفرة والرحمة جمعها للتنبيه على كثرة أنواعها وذكر الرحمة بعدها تأكيداً ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ﴾ للحق والصواب حيث استرجع ورضي منك بأجر كثير الصلاة والرحمة والهدى إن احتسبت، رواه الحاكم في المستدرك وابن مردويه. وقال عمر رضي الله عنه: نعم العدلان ونعمت العلاوة فالعدلان الصلاة والرحمة والعلاوة الهداية، فقد وردت الأخبار في حق ثواب أهل البلاء وأجر الصابرين، منها ما روي عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «يود أهل العافية يوم القيامة حين يعطى أهل البلاء الثواب لو أن جلودهم كانت قرضت في الدنيا بالمقاريض»[٣] رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب، وعن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياه»[٤] متفق عليه، وعن أم سلمة زوج النبي ﷺ أنه قالت: سمعت رسول الله ﷺ

---

(١) رواه البزار وفيه بكر بن خنيس وهو ضعيف، انظر مجمع الزوائد في كتاب: الجنائز، باب: الاسترجاع وما يسترجع عنده (٣٩٤٩).

(٢) سورة يوسف، الآية: ٨٤.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: (٢٤٠٢).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: المرضى، باب: ما جاء في كفارة المرض (٥٦٤١) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن (٢٥٧٣).

يقول: «ما من مصيبة يصيب عبداً فيقول ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾ اللهم أجرني في مصيبتي واخلف لي خيراً منها إلا أجره الله في مصيبته وأخلف له خيراً منها»(١) رواه مسلم، وعن محمد بن خالد السلمي عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد إذا سبقت له من الله منزلة لم يبلغها بعمله ابتلاه الله في جسده أو في ماله أو في ولده ثم صبّره على ذلك حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له من الله»(٢) رواه أحمد وأبو داود، وعن سعد قال: سئل النبي ﷺ أي الناس أشد بلاء؟ قال: «الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل، يبتلى الرجل على حسب دينه فإن كان في دينه صلب اشتد بلاؤه وإن كان في دينه رقة هون عليه فما زال كذلك حتى يمشي على الأرض ما له ذنب»(٣) رواه الترمذي وقال حسن صحيح وابن ماجه والدارمي وفي الباب أحاديث كثيرة لا تحصى.

﴿۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٥٨﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كُفَّارٌ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٦١﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۖ لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿١٦٢﴾ وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾ إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾ إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا۟ مِنَّا ۗ كَذَٰلِكَ

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الجنائز، باب: ما يقال عند المصيبة (٩١٨).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الجنائز، باب: الأمراض المكفرة للذنوب (٣٠٨٨) ورواه أحمد في المجلد الخامس/ مسند الأنصار رضي الله عنهم.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في الصبر على البلاء (٢٣٩٨).

﴿يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ١٦٧﴾

﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ﴾ جبلين بمكة ﴿مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ﴾ الشعائر جمع شعيرة وهي العلامة، والمراد ههنا المناسك التي جعلها الله تعالى أعلاماً لطاعته فإن الطواف بينهما واجب في الحج والعمرة إجماعاً إلا في رواية عن أحمد فقال سنة لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ﴾ فإن نفي الجناح تدل على الإباحة وكذا قوله: ﴿فَمَن تَطَوَّعَ﴾ والحق أن الإباحة والتطوع كل واحد منهما أعم من الوجوب فلا ينفيانه. والحج لغة: القصد والاعتمار الزيارة، وفي الشرع عبارتان عن العبادتين المعروفتين والجناح بمعنى الميل عن القصد والمعنى لا إثم عليه، وأصل يطوف يتطوف أدغمت التاء في الطاء والمعنى أن يدور بهما. وسبب نزول هذه الآية أنه كان على الصفا والمروة صنمان أساف ونائلة فكان أساف على الصفا ونائلة على المروة وكان أكثر أهل الجاهلية يطوفون بينهما تعظيماً للصنمين يتمسحون بهما فلما جاء الإسلام وكسرت الأصنام كان المسلمون يتحرجون عن السعي بين الصفا والمروة لأجل الصنمين، وكانت الأنصار قبل الإسلام يعبدون المناة ويهلون لها وكان من أهل لها يتحرج أن يطوف بالصفا والمروة، فلما أسلموا سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك وقالوا إننا نتحرج أن نطوف بين الصفا والمروة فنزلت الآية في الفريقين. أما الأول فقد رواه الحاكم عن ابن عباس قال: كانت الشياطين في الجاهلية تعرف الليل أجمع بين الصفا والمروة وكان بينهما أصنام لهم، فلما جاء الإسلام قال المسلمون يا رسول الله لا تطوف بين الصفا والمروة فإنه شيء كنا نصنعه في الجاهلية فأنزل الله الآية، وأخرج البخاري عن عاصم قال سألت أنساً عن الصفا والمروة قال كنا نرى أنهما من أمر الجاهلية فلما جاء الإسلام أمسكنا عنهما فأنزل الله ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ﴾ الآية، وأما الثاني ففي الصحيحين عن عروة عن عائشة قال: قلت أرأيت قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ﴾ فقالت عائشة بئسما قلت يا ابن أختي، إنها لو كانت على ما أولتها عليه كانت فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما ولكنها إنما نزلت في الأنصار قبل أن يسلموا كانوا يهلون لمناة الطاغية وكان من أهل لها يتحرج أن يطوف بالصفا والمروة فسألوا عن ذلك رسول الله ﷺ، فقالوا يا رسول الله كنا نتحرج أن نطوف بالصفا والمروة في الجاهلية فأنزل الله: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ﴾ الآية[1].

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: وجوب الصفا والمروة وجُعلَ من شعائر الله (١٦٤٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصلح الحج إلا به (١٢٧٧).

ويدل على وجوب السعي حديث صفية بنت شيبة عن حبيبة بنت تجراه قالت: رأيت رسول الله ﷺ يطوف بين الصفا والمروة والناس بين يديه وهو وراءهم وهو يسعى حتى أرى ركبتيه من شدة السعي يدور به إزاره وهو يقول: «اسعوا إن الله عز وجل كتب عليكم السعي»(١) أخرجه الشافعي وأحمد، وفي إسناده عبد الله بن مؤمل ضعفه الدارقطني وجماعة، لكن قال ابن الجوزي قال يحيى ليس به بأس ورواه الدارقطني عن طريق منصور بن عبد الرحمن قال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال يحيى بن معين ثقة وقال الذهبي ثقة مشهور من رجال مسلم، قال الحافظ: لهذا الحديث طرق أخرى عند الطبراني عن ابن عباس إذا انضمت إلى الأولى قويت، وقد يستدل على الوجوب بحديث أبي موسى المتفق عليه قال له النبي ﷺ: «فطف بالبيت وبالصفا والمروة»(٢) فإن الأمر للوجوب. ثم القائلون بالوجوب اختلفوا؟ فذهب أبو حنيفة على أصله أن أدلة الوجوب إذا كانت ظنية لا يزاد بها على الكتاب فقال: هو واجب في الحج ليس بركن فينجبر بالدم وقال الشافعي وغيره إنه ركن لعدم التفرقة عندهم بين الفرض والواجب، وأجمع العلماء على أن السعي بين الصفا والمروة سبعة أشواط، وعلى أن الذهاب من الصفا إلى المروة شوط والعود من المروة إلى الصفا شوط آخر، وحكي عن جرير الطبري وأبي بكر الصوفي من الشافعية والطحاوي من الحنفية أن الذهاب من الصفا إلى المروة ثم العود منها إلى الصفا شوط واحد قياساً على الطواف بالبيت حيث كان المنتهى إلى المبدء، وقيل الرجوع إلى الصفا ليس معتبراً من الشوط بل لتحصيل الشوط الثاني لنا حديث جابر الطويل وفيه فلما كان آخر طوافه بالمروة قال: «لو استقبلت من أمري» الحديث رواه مسلم وعمل الجمهور المبني على النقل المستفيض يكفي لنا حجة. وأجمعوا على أن للسعي شرائط منها الترتيب وهي البداية من الصفا والختم على المروة وما قيل إنه ليس بشرط عن أبي حنيفة باطل، والحجة على الترتيب مواظبة النبي ﷺ على ذلك، وقوله في حديث جابر «أبدأ بما

---

(١) أخرجه الشافعي في مسنده/ الباب السادس: فيما يلزم الحاج بعد دخول مكة إلى فراغه من مناسكه (٩٠٧). وأخرجه أحمد وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف. انظر مجمع الزوائد في كتاب: الحج، باب: ما جاء في السعي (٥٥٢٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: بعث أبي موسى ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما إلى اليمن قبل حجة الوداع (٤٣٤٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: في نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتمام (١٢٢١) وأخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: الحج بغير نية يقصده المحرم (٢٧٣٢).

بدأ الله به فبدأ بالصفا فرقى عليه»[١] رواه مسلم ورواه أحمد ومالك وأبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان والنسائي بلفظ «نبدأ» وروى الدارقطني بلفظ «ابدؤوا» على صيغة الأمر وصححه ابن حزم فلو ثبت صيغة الأمر فهو أظهر للإيجاب وإلا فهو حجة على الوجوب إذا ضم إليه قوله ﷺ: «خذوا عني مناسككم فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي»[٢] رواه مسلم، ومنها كونه مرتباً على أحد الطوافين إما طواف القدوم أو طواف الزيارة والفصل لا يضره ما لم يكن بينهما وقوف بعرفة، فمن سعى قبل طواف القدوم لا يعتد به إجماعاف إلا ما روى عبد الرزاق عن عطاء أنه قال لو سعى ثم طاف جاز، والحجة لهذا القول حديث أسامة بن شريك ورد فيه السؤال عن السعي قبل الطواف فقال النبي ﷺ: «افعل ولا حرج»[٣] والجواب أن الأمة ترك العمل بهذا الحديث فهو شاذ، لنا أنه عبادة غير معقولة فيقتصر على كيفية ما ورد عليها الشرع، وعن عائشة قالت قدمت مكة وأنا حائض ولم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة قالت فشكوت ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال: «افعلي كما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري»[٤] متفق عليه، وهذا صريح في أن النبي ﷺ منع عائشة عن الطواف وأجازها في غيره من المناسك وأنها امتنعت عن الطواف والسعي جميعاً وقد علم النبي ﷺ ذلك وقال لها: «يجزىء عنك طوافك بالبيت وبالصفا والمروة عن حجك وعمرتك» فبهذا ظهر أن السعي بين الصفا والمروة تابع للطواف، وينبني على هذا أنه من طاف للزيارة ولم يسع أصلاً لا بعد طواف القدوم ولا بعد طواف الزيارة يجب عليه الدم لترك السعي ولا يقضي السعي لأن السعي لم يدرك عبادة إلا بعد الطواف، وأما من فاته الطواف والسعي جميعاً يجب عليه قضاء الطواف والسعي جميعاً. والسنة أنه إذا وقف على الصفا يكبر ثلاثاً ويقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير يصنع ذلك ثلاث مرات ويدعوا ويصنع على المروة مثل ذلك، وإذا نزل من الصفا مشى حتى إذا انصبت قدماه في

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: حجة النبي صلى الله عليه وسلم (١٢١٨) أما رواية «نبدأ» عند الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاء أنه يبدأ بالصفا قبل المروة (٨٥٧).

(٢) في رواية مسلم «ولتأخذوا مناسككم»، في كتاب: الحج، باب: استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً (١٢٩٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: الفتيا وهو واقف على الدابة (٨٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: من خلق قبل النحر أو نحر قبل الرمي (١٣٠٦).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الحيض، باب: كيف كان بدء الحيض (٢٩٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: بيان وجوه الإحرام (١٢١١).

بطن الوادي سعى حتى يخرج منه ثم إذا رقى المروة مشى كما في الصحيحين وغيرهما من حديث جابر وغيره ﴿وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾ قرأ حمزة والكسائي يطوع بالياء التحتانية وتشديد الطاء على صغية المضارع المجزوم وكذلك ﴿فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ وَأَن تَصُومُواْ﴾، ووافق يعقوب في الأولى فقط وقرأ الجمهور بالتاء وفتح العين على الماضي، ومعناه فعل طاعة فرضاً كان أو نفلاً، وقال مجاهد معناه فمن تطوع بالطواف بين الصفا والمروة بناءً على أنه سنة، وقال مقاتل والكلبي: فمن تطوع زاد في الطواف بعد الواجب، وقيل: من تطوع بالحج والعمرة بعد أداء الحجة الواجبة عليه، وقال الحسن: أراد سائر الأعمال يعني فعل غير المفترض عليه من صلاة وزكاة وطواف وغيرها من أنواع الطاعات، وخيراً منصوب على أنه صفة مصدر محذوف أو بحذف الجار وإيصال الفعل إليه، أو بتعدية الفعل لتضمنه معنى أتى ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ يُثيب على الطاعة ولا يخفي عليه شيء والله أعلم.

أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: سَأَلَ معاذُ بن جبل وسعدُ بن معاذ وخارجة ابن زيد نفراً من أحبار اليهود عن بعض ما في التوراة فكتموهم إياه وأبوا أن يخبروهم فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ الشاهدة على صدق محمد ﷺ ﴿وَٱلْهُدَىٰ﴾ أي ما يهدي إلى الطريق المستقيم واتباع محمد ﷺ ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي التوراة ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ﴾ أصل اللعن الطرد، ومعنى يلعنهم أنهم يسألون الله لعنهم و﴿ٱللَّٰعِنُونَ﴾ الذين يأتي منهم اللعن عليهم من الملائكة والمسلمين من الجن والإنس ودواب الأرض كلها. عن البراء بن عازب قال كنا مع النبي ﷺ في جنازة فقال: «إن الكافر يضرب بين عينيه فيسمعه كل دابة غير الثقلين فيلعنه كل دابة سمع صوته فذلك قول الله تعالى: ﴿وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ﴾»(١) أخرجه ابن ماجه وابن أبي حاتم وابن جرير، قال ابن عباس جميع الخلائق إلا الجن والإنس، وقال قتادة: هم الملائكة، وقال عطاء: الجن والإنس، وقال الحسن: جميع عباد الله، وقال مجاهد: ﴿ٱللَّٰعِنُونَ﴾ البهائم يلعن عصاة بني آدم إذا سننت السنة وأمسك المطر وقالت من شؤم بني آدم ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ﴾ عن الكتمان وغيره من المعاصي ﴿وَأَصْلَحُواْ﴾ ما أفسدوا بالتدارك ﴿وَبَيَّنُواْ﴾ ما في التوراة ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ أتجاوز عنهم فإن التوبة من العبد الرجوع

---

(١) لفظ ابن ماجه فقط قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون) قال: دواب الأرض. في كتاب: الفتن، باب: العقوبات (٤٠٢١). قال في الزوائد: في إسناده الليث بن مسلم وهو ضعيف.

من المعصية ومن الله الرجوع من العقوبة ﴿وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ المبالغ في قبول التوبة والرحمة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد إذا اعترف ثم تاب تاب الله عليه»[١] متفق عليه، وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ «لله أشد فرحاً بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم كان راحلته بأرض فلاة فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه فأيس منها فأتى شجرة فاضجع في ظلها قد أيس من راحلته فبينما هو كذلك إذ هو بها قائمة عنده فأخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح اللهم أنت عبدي وأنا ربك من شدة الفرح»[٢] رواه مسلم ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ يعني ومن لم يتب من الكاتمين حتى مات ﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ قال أبو العالية: هذا يوم القيامة يوقف الكافر فيلعنه الله ثم يلعنه الملائكة ثم يلعنه الناس. فإن قيل الملعون من الناس فكيف يلعن نفسه؟ قيل قال الله تعالى ﴿يَلْعَنُ بَعْضُهُم بَعْضًا﴾[٣]، وقيل: إنهم يلعنون الظالمين وهم منهم ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ أي في اللعنة أو في النار وإضمارها قبل الذكر تخفيماً لشأنها ﴿لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ لا يمهلون من الإنظار، أو لا ينتظرون ليعتذروا أو لا ينظر إليهم نظر رحمة.

قال البغوي: إن كفار قريش قالوا يا محمد صف وانسب لنا ربك فأنزل الله تعالى سورة الإخلاص وقوله تعالى: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ وصف الإله بالواحد للتأكيد مع دلالة تنوين إله على الوحدة، وفيه تقرير للوحدانية ما ليس في قولك إلهكم واحد، والخطاب عام أي المستحق للعبادة منكم أيها العالمين إله واحد لا يمكن له نظير ولا شريك، ولا يجوز أن يكون خطاباً للكاتمين زجراً لهم على معاملتهم مع الله تعالى حيث يكتمون التوحيد ويقولون عزير ابن الله والمسيح ابن الله بعد زجرهم على كتمان الرسالة ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ صفة ثانية لتقدير الوحدانية وتأكيدها بعد تقرير أو هو خبر ﴿إِلَٰهُكُمْ﴾ بعد خبر ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ﴾ خبران آخران لقوله إلهكم، أو المبتدأ محذوف وفيه إشارة إلى الحجة على استحقاقه العبادة فإنه المنعم على الإطلاق مولى النعم كلها أصولها وفروعها وما سواه منعم عليه. عن أسماء بنت يزيد أنها قالت سمعت النبي ﷺ يقول: إن في هاتين الآيتين اسم الله الأعظم ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾﴾ ﴿ٱللَّهُ لَآ

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: تعديل النساء بعضهن بعضاً (٢٦٦١) أخرجه مسلم في كتاب: التوبة،، باب: في حديث الإفك وقبول توبة القاذف (٢٧٧٠).
(٢) أخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: في الحض على التوبة والفرح بها (٢٧٤٤).
(٣) الآية هي: (ويلعن بعضكم بعضاً) سورة العنكبوت، الآية: ٢٥.

إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾[١] رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه والدارمي، وأخرج سعيد بن منصور في سننه والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي الصخر قال: لما نزلت: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾﴾ تعجب المشركون وقالوا إلهاً واحداً فليأتنا بآية إن كان من الصادقين، فأنزل الله تعالى:

﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ وما فيها من الشمس والقمر والكواكب وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه من طريق جيد موصول عن ابن عباس قال: قالت قريش للنبي ﷺ: ادع الله أن يجعل لنا الصفا ذهباً نتقوى به على عدونا فأوحى الله تعالى إلى النبي ﷺ إني معطيهم ولكن إن كفروا بعد ذلك عذبتهم عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين، فقال رب دعني وقومي فأدعوهم يوماً بيوم، فأنزل الله تعالى هذه الآية، يعني أنهم كيف يسألون الصفا ذهباً وهم يرون من الآيات ما هو أعظم منه في الوجود ومثله في الإمكان ﴿وَٱلْأَرْضِ﴾ وما فيها من الأشجار والأنهار والجبال والبحار والجواهر وأنواع النباتات والحيوانات واختلاف التأثيرات والأقطار والأقاليم، وإنما جمع السماوات وأفرد الأرض لأن تعدد السماوات كان مقرراً عند المخاطبين بناءً على مشاهدتهم تعدد حركات الكواكب بخلاف الأرض فإن تعددها لم يثبت إلا بالشرع والاستدلال إنما هو بما هو معلوم عندهم، وقيل: لأن السماوات مختلفة بالحقية بخلاف الأرضين فإن كلها من جنس واحد وهو التراب، وقيل لأن طبقات السماوات متفاصلة بخلاف الأرضين وهذا ليس بشيء فإن الثابت بالسنة كون كل واحد من السموات والأرضين متفاصلة كما روينا الأحاديث سابقاً في تفسير قوله تعالى: ﴿فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ﴾[٢] ﴿وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ أي تعاقبهما في الذهاب والمجيء وقصر الليالي وطول الأيام في الصيف وعكسها في الشتاء ﴿وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ﴾ كيف سخرها الله تعالى لكم تحمل الأثقال ولا ترسب في البحر والفلك واحده وجمعه سواء فإذا أريد به الجمع وتؤنث صفته وإذا أريد به المفرد يذكر نحو: ﴿أَبَقَ إِلَى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ﴾[٣] ﴿كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم﴾[٤] و﴿تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ﴾[٥]. ﴿بِمَا يَنفَعُ

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ما جاء في جامع الدعوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣٤٧٦).
وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الدعاء (١٤٩٥) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الدعاء، باب: اسم الله الأعظم (٣٨٥٥).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٩.

(٣) سورة الصافات، الآية: ١٤٠.

(٤) سورة يونس، الآية: ٢٢.

(٥) سورة البقرة، الآية: ١٦٤.

﴿ٱلنَّاسَ﴾ أي ينفعهم أو بالذي ينفعهم من الركوب عليها والحمل فيها في التجارات والمكاسب وأنواع المطالب ﴿وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ﴾ من الأولى للابتداء والثانية للبيان ﴿فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ﴾ بالنبات ﴿بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ يبسها وجذوبتها ﴿وَبَثَّ﴾ أي نشر ﴿فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ﴾ صغيرة لا يكاد يبصر وكبيرة لا تصور تسخيرها إلّا بحول الله وقوته عطف على أنزل أو على أحيا فإن الدواب ينمون من الخصب ويعيشون بالماء ﴿وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ﴾ إلى المشرق والمغرب والجنوب والشمال مفيدة ومضرة، لينة وعاصفة، حارة وباردة، اعلم أن الريح كلما وقع في القرآن المعرف باللام اختلف القراء في جمعها وإفرادها إلا في الذاريات ﴿ٱلرِّيحَ ٱلْعَقِيمَ﴾ فإنهم اتفقوا على الإفراد وإلا في الحرف الأول من سورة الروم ﴿ٱلرِّيَاحَ مُبَشِّرَٰتٍ﴾ فإنهم أجمعوا على جمعها فقرأ حمزة والكسائي ﴿وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ﴾ هنا وفي الكهف والجاثية والأعراف والنمل والثاني من الروم وفاطر بالإفراد وتابعهما ابن كثير في الأربعة الأخيرة، وقرأ ابن كثير في الفرقان وحمزة في الحجر بالإفراد والباقون في جميعها بالجمع، وقرأ نافع في إبراهيم والشورى بالجمع والباقون بالإفراد، وقرأ أبو جعفر كل ما ذكر على الجمع جميعاً وكل ريح في القرآن منكر فهو بالإفراد إجماعاً والله علم ﴿وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ لا ينزل ولا ينقشع مع أن الطبع يقتضي أحدهما حتى يأتي أمر الله وأيضاً هو مسخر في الجو يقلبه الله حيث يشاء، قال ابن وهب: ثلاثة لا يدرى من أين يجيء الرعد والبرق والسحاب ﴿لَأَيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ يتفكرون فيها وينظرون إلى أنها أمور حادثة ممكنة في ذواتها لا يقتضي ذواتها وجوداتها ولا شيئاً من آثارها موجودة على وجوه مخصوصة من وجوه كثيرة كلها محتملة فلا محالة من وجود صانع يقتضي ذاته وجوده حي عليم حكيم يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد متصف بصفات الكمال منزه عن النقص والزوال متعال عن مماثل ومعارض، إذ لو كان معه إله يقدر على ما يقدر عليه لزم إما اجتماع المؤثرين على أثر واحد بالشخص وهو محال أو عجز أحدهما أو التمانع الموجب للفساد، وينظرون إلى ما في تلك المخلوقات من آثار رحمة الله تعالى فيعرفون أنه تعالى هو المستحق للعبادة والشكر دون غيره، أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب التفكر عن عائشة أن النبي ﷺ قال: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَأَيَٰتٍ لِّأُوْلِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾﴾ ثم قال: «ويل لمن قرأ ولم يتفكر فيها»[١] وقيل للأوزاعي فما غاية التفكر فيهن؟ قال: يقرأ وهو يعقلهن، والله أعلم.

(١) رواه الديلمي عن عائشة. انظر كنز العمال (٢٥٧٦).

﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا﴾ أصناماً أو رؤساءهم الذين كانوا يطعيونهم أو ما هو أعم منهما يعني كل ما كان مشغلاً عن الله تعالى مانعاً عن امتثال أوامره ﴿يُحِبُّونَهُمْ﴾ يعظمونهم ويطيعونهم ﴿كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ كتعظيمهم لله أي يسوون بينه وبينهم في المحبة والطاعة والمحبة ميل القلب كذا قال الزجاج، أو المعنى يحبون آلهتهم كحب المؤمنين الله تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ من حب الكافرين آلهتهم لأنه لا ينقطع محبة المؤمنين ولا يعرضون من الله تعالى في السراء والضراء والشدة والرخاء بخلاف الكفار فإن محبتهم لأغراض موهومة فاسدة تزول بأدنى سبب ولذلك كانوا يعدلون عن آلهتهم عند الشدائد إلى الله تعالى ويعبدون الصنم زماناً ثم يرفضونه إلى غيره، قال سعيد بن جبير إن الله عز وجل يأمر يوم القيامة من أحرق نفسه في الدنيا على رؤية الأصنام أن يدخلوا جهنم مع أصنامهم فلا يدخلون ثم يقول للمؤمنين بيدي يدي الكافرين إن كنتم أحبائي فادخلوا جهنم فيقتحمون فيها وينادي منادي من تحت العرش ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ قلت: ويمكن أن يكون المعنى وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ من حب كل أحد لكل أحد لأن محبتهم فيما بينهم إما لتوقع جلب منفعة أو دفع مضرة أو لالتذاذ يحصل برؤية الجمال أو لانتسابهم إلى أنفسهم بالبنوة أو الأبوة فهي في الحقيقة محبة لأنفسهم لا للمحبوبين ومن ثم ترى زوالها بزوال تلك الأسباب، ثم الكفار منهم اقتصر نظرهم على الحظوظ العاجلة ولا يعرفون لله سبحانه إلا وجوداً موهوماً وينسبون المنافع والمضار إلى العباد أو الكواكب أو أسماء سموها هم وآباؤهم فيحبونهم كحب الله أو أشد منه، والذين يدعون الإسلام من أهل الأهواء كالمعتزلة والروافض والخوارج فلاعتقادهم بالمنافع والمضار المختصة بالدار الآخرة واعترافهم بأن مالك يوم الدين هو الله الواحد القهار يحبون الله تعالى أشد من حبهم لغيره تعالى حيث يزعمون أن منافعهم ومضارهم مختصة بالدنيا، ومن اختار الدنيا على الآخرة منهم فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه فلا كلام فيه فهؤلاء الناس مشركون غيره تعالى به تعالى في أصل الحب المبني على إيصال النفع والضرر المبني على اعتقادهم بأن أفعال العباد مخلوقة لهم لا لله تعالى، فهم بسبب اقتدارهم بقاذورات الفلاسفة أكفاء للمشركين ومجوس في هذه الأمة، وأما أهل السنة والجماعة فلاعتقادهم بأن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى وأن الله تعالى هو الضار النافع دون غيره فكما أنهم لا يعبدون غير الله تعالى كذلك لا يحمدون غيره إلا بنوع من التجوز بإذنه وأمره وكذلك لا يحبون غيره تعالى إلا لله تعالى فحمدهم وحبهم كلها راجعة إلى الله تعالى إنما الحب الحب لله وإنما البغض البغض لله غير أن حب عامتهم راجع إلى أغراض

صحيحة أخروية مرضية لله تعالى، وأما أهل التحقيق منهم وهم الصوفية العلية الرضية فكل حب مبني على خوف أو طمع دنيوي أو أخروي لا يسمونه حباً، بل الحب عندهم نار يشتعل في قلوب المحبين تحرق ما سوى المحبوب لا تبقي ولا تذر حتى تسقط عن نظر بصيرته نفسه فكيف ينظر نفعه وضره وما سواه ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ حِينٌ مِّنَ ٱلدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْـًٔا مَّذْكُورًا ۝١﴾[(١)] نعم رب قد أتى على الإنسان حين مستمر من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً ولا محظوراً، والسر في ذلك أن أقرب الأشياء عند العوام أنفسهم فهم لا يحبون إلا أنفسهم أو لأجل أنفسهم وأما المحققون فأقرب الأشياء إليهم هو الله سبحانه الذي قال: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُبْصِرُونَ ۝٨٥﴾[(٢)] أيها العوام فهم لا يحبون أحداً إلا الله سبحانه ويحبون أنفسهم لأجله تعالى لا بالعكس ويحبون كل محبوب لأجله تعالى وأولئك هم الصادقون في دعوى المحبة الذاتية، وإذا بلغت المحبة إلى هذه المثابة يكون إيلام المحبوب عندهم كإنعامه بل أحلى وألذ في إيلامه إخلاص ما ليس في إنعامه، وهؤلاء هم الذين يقال لهم يوم القيامة بين يدي الكافرين إن كنتم أحبائي فادخلوا جهنم فيقتحمون فيها وينادي مناد من تحت العرش ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾، أليس تعلم أنه من كان يعبد الله تعالى خوفاً؛ من جهنم وطمعاً في الجنة كيف يختار النار المؤبدة ابتغاء مرضات الله ولا يتصور ذلك إلا من له محبة ذاتية وهو حامل أمانة الله التي ﴿وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ ﴿وَلَوْ يَرَى﴾ قرأ نافع وابن عامر ويعقوب بالتاء على أنه خطاب للنبي ﷺ أو لكل مخاطب ومفعوله بعده، وقرأ الباقون بالياء وفاعله ضمير السامع يعني لو يرى السامع أو فاعله بعده ﴿ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟﴾ باتخاذ الأنداد وحبهم كحب الله ومفعوله محذوف يعني أنفسهم ﴿إِذْ يَرَوْنَ﴾ الكفار ﴿ٱلْعَذَابَ﴾ يوم القيامة، قرأ ابن عامر بضم الياء على البناء للمفعول والباقون بالفتح، وجواب لو محذوف يعني لرأيت أمراً فظيعاً عظيماً، أو لندموا ندامة شديدة، وفائدة الحذف أن لو إذا جاء فيما يشوق إليه أو يخوف منه فيحذف الجواب هناك يذهب القلب فيه كل مذهب ويستفاد منه كمال الشوق أو كمال الفظع، ولو وإذ تدخلان على الماضي وإنما دخلتا على المستقبل لأن في أخبار الله تعالى المستقبل كالماضي في التحقق ﴿أَنَّ﴾ يعني لأن ﴿ٱلْقُوَّةَ﴾ الغلبة ﴿لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ حال ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ﴾ أي شديد عذابه يتعلق بالجواب المحذوف على قراءة العامة، وقرأ أبو جعفر ويعقوب ﴿أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ﴾ بكسر الهمزة في أن في الجملتين فهذا

---

(١) سورة الإنسان، الآية: ١.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٩.

استئناف والكلام قد تم عند قوله: ﴿إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ﴾ ويحتمل على قراءته ﴿وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟﴾ على الغيبة أن يكون الرؤية بمعنى الرؤية القلبية والذين ظلموا فاعله وأن القوة إلى آخره ساد مسد مفعوليه، والمعنى ولو يعلم الذين ظلموا حين يرون العذاب والمصائب في الدنيا أن القوة لله جميعاً وأن الله تعالى هو الضار والنافع وأن أفعال العباد لم يوجد إلا بقدرته ومشيئته وخلقه وأن الله شديد العذاب في الدنيا والآخرة لا مانع لما يعطيه ولا معطي لما منعه ولا راد لقضائه أحد كما يعلم المؤمنون لما اتخذوا أنداداً وما أحبوا غير الله تعالى كالمؤمنين، أو المعنى لو يعلم الذين ظلموا أن القوة لله جميعاً حين يرون العذاب يوم القيامة لندموا أشد ندامة، ويحتمل أن يكون أن القوة لله جميعاً جواب لو والمعنى ولو يرى الذين ظلموا أندادهم لا ينفع لعلموا أن القوة لله جميعاً.

﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟﴾ منصوب بتقدير اذكر أو بدل من إذ يرون ﴿وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ﴾ الواو للحال وقد مضمرة أو للعطف على تبرأ وكذا في قوله تعالى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ﴾ وذلك التبري يوم القيامة حين يجمع الله القادة والأتباع فيتبرأ بعضهم من بعض وقيل الشياطين يتبرؤون من الإنس ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ﴾ أي عنهم ﴿ٱلْأَسْبَابُ﴾ أي أسباب المحبة التي كانت بينهم في الدنيا وهي توقعات فاسدة في النفع ودفع الضرر، وأصل السبب ما يوصل به إلى شيء من ذريعة أو قرابة أو مودة، ومنه يقال للحبل وللطريق سبب ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً﴾ أي رجعة إلى الدنيا ﴿فَنَتَبَرَّأَ﴾ منصوب على جواب لو بمعنى ليت ﴿مِنْهُمْ﴾ أي من المتبوعين ﴿كَمَا تَبَرَّءُوا۟ مِنَّا﴾ اليوم ﴿كَذَٰلِكَ﴾ الإراءة ﴿يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ﴾ ندامات ﴿عَلَيْهِمْ﴾ حسراتٍ ثالث مفاعيل يرى إن كان من رؤية القلب وإلا فحال ما تركوا من الحسنات واتباع الرسول يندمون على تضييعها وما أثروا من السيئات واختاروا الدنيا على الآخرة يتحسرون على إتيانها، قال السدي: يرفع لهم الجنة فينظرون إليها وإلى بيوتهم فيها لو أطاعوا الله فيقال لهم تلك مساكنكم لو أطعتم الله تعالى ثم يقسم بين المؤمنين فبذلك يندمون ويتحسرون ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ أصله ما يخرجون فعدل إلى الجملة الاسمية للمبالغة في الخلود والإقناط عن الخلاص والرجوع إلى الدنيا.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۗ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا

يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا
دُعَاءً وَنِدَاءً صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٧١﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا
رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١٧٢﴾ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ
وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ
غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٧٣﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا
أُولَٰئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ
عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا
أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ ﴿١٧٥﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي
الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴿١٧٦﴾

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ﴾ نزلت في ثقيف وخزاعة وعامر ابن صعصعة وبني مدلج فيما حرموا على أنفسهم من الحرث والأنعام والبحيرة والسائبة والحام والوصيلة ﴿حَلَالًا﴾ مفعول كُلُوا أو حال من ما في الأرض ومن للتبعيض، والحلال ضد الحرام أي ما لم يمنعه الشرع فإن الأصل في الأشياء الحل لقوله تعالى: ﴿خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ ﴿طَيِّبًا﴾ مستلذاً ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ أي لا تقتدوا به في اتباع الهوى فتحرموا الحلال وتحلوا الحرام. قرأ أبو جعفر وابن عامر والكسائي وحفص ويعقوب بضم الطاء والباقون بسكونها وهما لغتان في جمع خطوة وهي ما بين قدمي الخاطي وخطوات الشيطان آثارها وزلاتها يعني طرقه في المعاصي ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ ظاهر العداوة عند أهل البصيرة وإن كان يظهر الموالات لمن يغويه ولذلك سماه ولياً في قوله ﴿أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ﴾[1] أو مظهرها حيث أبى من سجود آدم وأخرجه من الجنة وحلف ﴿لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾[2] وأبَانَ يكون لازماً ومتعدياً، ثم ذكر عداوته ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ﴾ السوء في الأصل اسم لما يسوء صاحبه يقول ساء يسوء سواء ومساءة أي أحزنه وسأته فسيء أي حزنته فحزن، والفحشاء مصدر على وزن بأساء وضراء والمراد بهما الإثم والعطف لاختلاف الوصفين فإنه سوء لاغتمام العاقل به وفحشاء لاستقباحه إياه وقيل السوء مطلق المعصية والفحشاء الكبيرة أو ما فيه حد، والمراد بأمره وسوسته وذا لا

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٥٧.
(٢) سورة ص، الآية: ٨٢.

يقتضي سلطانه إلا على من اتبعه من الغاوين. عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن إبليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه يفتنون الناس فأدناهم منه منزلة أعظم فتنة، يجيء أحدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته، قال: فيدنيه منه ويقول: نعم أنت»[١] رواه مسلم، وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن للشيطان لمة بابن آدم وللملك لمة، فأما لمة الشيطان فإيعاد بالشر وتكذيب بالحق وأما لمة الملك فإيعاد بالخير وتصديق بالحق فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله فليحمد الله ومن وجد الأخرى فليتعوذ بالله من الشيطان ثم قرأ: ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ﴾[٢]» رواه الترمذي، وفي حديث ابن عباس قوله ﷺ: «الحمد لله الذي رد أمره إلى الوسوسة»[٣] رواه أبو داود، ﴿وَأَن تَقُولُوا۟﴾ في موضع الجر عطفاً على السوء ﴿عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ من تحريم الحرث والأنعام.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ﴾ أي لليهود ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ قصة مستأنفة والضمير عن غير مذكور، أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: دعا رسول الله ﷺ اليهود إلى الإسلام ورغبهم فيه وحذرهم عن عذاب الله ونقمته فقال رافع بن حريملة ومالك بن عوف بل نتبع يا محمد ما وجدنا عليه آبانا فهم كانوا أعلم وخيراً منا فأنزل الله تعالى، والمراد بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ القرآن أو التوراة فإنها أيضاً تأمر باتباع محمد ﷺ، وقيل هي نازلة في مشركي العرب وكفار قريش، والضمير راجع إلى قوله: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾[٤] وقيل الضمير راجع إلى الناس في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟﴾[٥] وعدل عن الخطاب عنهم إيذاناً على ضلالتهم كأنه التفت إلى العقلاء وقال لهم انظروا إلى هؤلاء الحمقاء ما ذا يجيبون ﴿قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ﴾ قرأ الكسائي ﴿بَل نَّتَّبِعُ﴾ بإدغام اللام في النون فإنه يدغم لام هل وبل في ثمانية أحرف التاء والخاء، والزاء، والسين، والطاء والظاء، والضاد، والنون، نحو: ﴿هَلْ تَعْلَمُ﴾ و﴿هَلْ ثُوِّبَ﴾ و﴿بَلْ زُيِّنَ﴾ و﴿بَلْ سَوَّلَتْ﴾ ﴿بَلْ طَبَعَ﴾ ﴿بَلْ ظَنَنتُمْ﴾ ﴿بَلْ ضَلُّوا۟﴾ ﴿هَلْ نَدُلُّكُمْ﴾ ﴿هَلْ نُنَبِّئُكُم﴾ ، و﴿هَلْ نَحْنُ﴾، وشبهه وأدغم حمزة في التاء والثاء

(١) أخرجه مسلم في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قريناً (٢٨١٣).
(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة (٢٩٨٨).
(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في رد الوسوسة (٥١٠٣).
(٤) سورة البقرة، الآية: ١٦٥.
(٥) سورة البقرة، الآية: ١٦٨.

والسين فقط واختلف عن خلاد عند الطاء في قوله تعالى: ﴿بَل طَّبَعَ ٱللَّهُ﴾، وأظهر هشام عند النون والضاد وعند التاء في الرعد ﴿هَلْ تَسْتَوِى﴾ لا غير وأدغم أبو عمرو ﴿هَلْ تَرَىٰ مِن فُطُورٍ﴾ في الملك، فهل ترى لهم فيا لحاقة لا يغر وأظهر الباقون اللام في الثمانية ﴿مَآ أَلْفَيْنَا﴾ ما وجدنا ﴿عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾ من اتباع التوراة أو من التحريم والتحليل ﴿أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ الواو في الأصل واو العطف ويقال في هذا المقام واو التعجب دخلت عليها ألف الاستفهام للتوبيخ، يعني أيتبعون آباءهم لو كان آباؤهم يعقلون ولو كان آباؤهم لا يعقلون فحذف صدر الجملة، والجملة حال وكلمة لا يعقلون عام ومعناه الخصوص أي لا يعقلون شيئاً من أمر الدين لأنهم كانوا يعقلون أمر الدنيا. فإن قيل نزول الآية في اليهود فكيف يتصور أن آباءهم لا يعقلون شيئاً فإنهم كانوا متبعين للتوراة؟ قلت: بل لم يكونوا متبعين للتوراة ولو كانوا متبعيها كما كفروا بعيسى عليه السلام، أو يقال فيه تعريض بأنهم لعلهم ألفوا آباءهم على تحريف التوراة فحرفوها إذ لو وجدوهم على التوراة لوجدوهم طالبين لدين محمد ﷺ منتظرين له.

﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً﴾ النعق والنعيق صوت الراعي بالغنم، والآية إن كانت في عبدة الأوثان فلا حاجة في تأويلها، ومعناه مثل الذين كفروا في عبادتهم ودعائهم للأوثان حيث لا يسمعون دعاءهم كمثل الذي ينعق بما لا يسمع كما في قوله تعالى: ﴿إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ﴾[1] والتمثيل من باب التمثيل المركب فلا محذور في قوله تعالى: ﴿إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً﴾ وإن كانت الآية في اليهود فالتوجيه إن مثل الذين كفروا من اليهود، في جواب دعائك إياهم إلى الإسلام بقولهم ﴿بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾ كمثل الذي ينعق بما لا يسمع من البهائم فإنه كما أن الناعق لا يقصد بصوته معنى بل يتكلم بمهل كذلك الكافر لا يقول جواباً مقبولاً بل يقول صوتاً غير مغن، أو الغرض منه تشبيه الكفار بالبهائم فحينئذ لا بد من التأويل فتقديره مثلك ومثل الذين كفروا، أومثل داعي الذين كفروا بحذف المضاف في المشبه، أو تقديره ومثل الذين كفروا كمثل المنعوق به فالكلام خارج على الناعق والمراد به المنعوق به وهو فاش في كلام العرب يقلّبون الكلام يقولون فلان يخافك خوف الأسد وقال الله تعالى: ﴿مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلْعُصْبَةِ﴾[2] وإنما العصبة تنوء بالمفاتيح، والمعنى أن الكفرة لانهماكهم في التقليد لا يلقون أذهانهم إلى ما يتلى عليهم ولا يتأملون فيه

---

(١) سورة فاطر، الآية: ١٤٠.
(٢) سورة القصص، الآية: ٧٦.

كالبهائم التي ينعق عليها فيسمع الصوت ولا يفهم معناه، أو المعنى مثل الذين كفروا في اتباع آبائهم على ظاهر حالهم جاهلين بحقيقتها كمثل المنعوق به من البهائم التي يسمع الصوت ولا يفهم ما تحته، فإن آباءهم الذين كانوا قبل نسخ التوراة كانوا يتبعون ما أنزل الله في التوراة ينتظرون محمداً ﷺ والقرآن وهؤلاء يدعون اتباع التوراة بعدما نسخت ويخالفون التوراة في إنكار القرآن ﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ﴾ رفع على الذم أي لا يسمعون سماع تفكر ولا ينطقون بالخير ولا يبصرون الهدي ﴿فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ أمر الدين للإخلال عن النظر.

ولما أمر الله تعالى الناس بأكل الحلال الطيب والكف عن اتباع الشيطان وطال الكلام فيما يتعلق بالكفر كان لأكل الحلال الطيب غاية وهو الشكر وأراد الله تعالى ذكره أعاد الأمر بالأكل ليتصل به قوله واشكروا، ولما كان الشكر مختصاً بأهل التوحيد والإيمان خاطب هنا بخطاب أهل الإيمان فقال ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ﴾ حلالات مستلذات ﴿مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله طيب لا يقبل إلا الطيب وإن الله أمر المؤمنين بما أمر المرسلين فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ثم ذكر الرجل يطيل السفر يمد يده إلى السماء يا رب يا رب أشعث أغبر مطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب لذلك»[١] رواه مسلم ﴿وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ يعني إن صح أنكم تخصونه بالعبادة وتقرون بأنه مولى النعم كلها فاشكروه فإن عبادتكم لا يتم إلا بالشكر، عن النبي ﷺ يقول الله تعالى: «إني والإنس والجن في نبإٍ عظيم أخلق ويعبد غيري وأرزق ويشكر غيري»[٢] أخرجه الطبراني في مسندات الشاميين والبيهقي في شعب الإيمان والديلمي من حديث أبي الدرداء.

﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ﴾ قرأ أبو جعفر ﴿الْمَيِّتَةَ﴾ في كل القرآن بالتشديد والباقون إنما شددوا البعض وسنذكرها إن شاء الله تعالى. فإن قيل كلمة إنما للحصر وكم من حرام يذكر؟ قلنا: المختار عند الحنفية ما قال نحاة الكوفة: إن كلمة إنما ليست للقصر بل هي مركبة من إن للتحقيق وما الكافة، وعلى تقدير التسليم فالقصر إضافي بالنسبة إلى

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها (١٠١٥).
وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة (٢٩٨٩).

(٢) فيه مهنى بن يحيى مجهول وبقية بن الوليد أورده الذهبي في الضعفاء. انظر فيض القدير (٦٠٠٨).

ما حرمه الكفار من بحيرة وسائبة ووصيلة وحام ونحوها والله أعلم. والميتة: حيوان مات من غير ذكاة وقد كان من شأنها الذكاة فالسمك والجراد غير داخلتين فيها أو هما خصتا منها بالحديث قال رسول الله ﷺ: «أحل لنا ميتتان ودمان السمك والجراد والكبد والطحال»[1] أخرجه ابن ماجه والحاكم من حديث ابن عمر، وألحق بها بالسنة ما أبين من الحي، أخرج أبو داود والترمذي وحسنه عن أبي واقد الليثي قال: قال رسول الله ﷺ: «ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة»[2] وأجمعوا على أنه لا يجوز بيع الميتة ولا أكل ثمنه ولا الانتفاع بشحمه ولا بجلده قبل الدباغ، عن جابر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول عام الفتح وهو بمكة: «إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام» فقيل: يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس؟ فقال: «لا هو حرام» ثم قال عند ذلك: «قاتل الله اليهود إن الله لما حرم شحومها أجملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه»[3] متفق عليه. وعن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها وباعوها» متفق عليه، وعن عبد الله ابن حكيم قال: أتانا كتاب رسول الله ﷺ: ألا لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب[4] رواه أحمد والشافعي وأصحاب السنن الأربعة، وفي رواية للشافعي وأحمد وأبي داود. قبل موته بشهر وفي رواية أحمد بشهر أو شهرين قال الترمذي حسن صحيح، وعن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينتفع من الميتة بشيء» رواه أبو بكر الشافعي وإسناده حسن، وعن أسامة أن رسول الله ﷺ نهى عن جلود السباع، رواه أبو داود والنسائي والحاكم وصححه وزاد وأن يفترش. وعن معاوية بلفظ نهى عن ركوب النمار، رواه أبو داود والنسائي. وعن المقدام بن معد يكرب قال: نهى رسول الله ﷺ عن الحرير والذهب ومياثر النمور

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الأطعمة، باب: الكبد والطحال (٣٣١٤).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الأطعمة، باب: ما قطع من الحي فهو ميت (١٤٨٠) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصيد، باب: إذا قطع من الصيد قطعة (٢٨٥٥).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: بيع الميتة والأصنام (٢٢٣٦) وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام (١٥٨١).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في جلود الميتة إذا دبغت (١٧٢٩) وأخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: من روى أن لا يستنفع بإهاب الميتة (٤١٢٢).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: اللباس، باب: من قال لا ينتفع من الميتة بإهاب ولا عصب (٣٦١٣).

رواه أحمد والنسائي، وعن أبي هريرة مرفوعاً «لا تصحب الملائكة رقعة فيها جلد نمر» رواه أبو داود. واختلفوا في جلد الميتة بعد الدباغ؟ فقال أبو حنيفة والشافعي رحمهما الله: يطهر بالدباغ فيجوز بيعه والانتفاع به، وقال مالك وأحمد لا يجوز بيعه ولا الانتفاع به. لنا: أحاديث منها حديث ابن عباس قال: مر رسول الله ﷺ بشاة ميتة فقال: «ألا استمتعتم بجلدها، فقالوا: يا رسول الله إنها ميتة، قال: «إنما حرم أكلها أو ليس في الماء والقرظ ما يطهر»[1] وفي بعض الروايات «ألا استمتعتم بجلدها» وفي بعضها «إنما حرم لحمها ورخص لكم في مسكها» قال الدارقطني أسانيده صحاح، وحديثه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أي إهاب دبغ فقد طهر»[2] رواه مسلم وعن ابن عمر مرفوعاً مثله رواه الدارقطني بسند حسن، وعن سفيان مثله رواه مسلم، وعن عائشة عن النبي ﷺ «طهور كل أديم دباغه» وعنها أن رسول الله ﷺ أمر أن ينتفع بجلود الميتة إذا دبغت، وعن سودة: ماتت شاة لنا فدبغنا مسكها، رواه البخاري. واحتج أصحاب مالك وأحمد بما ذكرنا سابقاً من الأحاديث أنه لا يجوز الانتفاع من الميتة بشيء، قالوا: هذا آخر الأمرين من رسول الله ﷺ لما ورد في حديث عبد الله بن حكيم أتانا كتاب رسول الله ﷺ قبل موته بشهر أو شهرين، قلنا: حديث عبد الله بن حكيم مضطرب سنده ومتنه فلا يصادم ما روينا من الصحاح فلا يكون ناسخاً، على أن الإهاب اسم للجلد قبل الدباغ ونحن نقول بحرمة الانتفاع به. فإن قيل: ورد في حديث عبد الله بن حكيم عند الطبراني في الأوسط وابن عدي قال: كتب رسول الله ﷺ ونحن في أرض جهينة «إني كنت رخصت لكم في جلود الميتة فلا تنتفعوا من الميتة بجلد ولا عصب» قلنا هذا الطريق لا يصح فإن فيه فضالة بن مفضل، قال أبو حاتم الرازي: لم يكن بأهل أن يكتب منه أهل العلم. واختلفوا في شعر الميتة وعظمها وعصبها وقرنها وحافرها؟ فقال أبو حنيفة طاهر يجوز بيعه والانتفاع به، وقال الشافعي نجس، وأحمد ومالك معنا في الشعر ومعه في العظم والعصب، وحجتهم قوله ﷺ: «لا ينتفع من الميتة بشيء» واحتج الشافعي على نجاسة الشعر بحديث ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ «ادفنوا الأظفار والدم والشعر فإنه ميتة» والجواب أن الحديث الثاني فيه

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: الفرع والعتيرة، باب: ما يدبغ به جلود الميتة (٤٢٤٣) وأخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: في أهب الميتة (٤١٢١).

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: الفرع والعتيرة، باب: جلود الميتة (٤٢٣٧) وأخرجه الترمذي في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في جلود الميتة إذا دبغت (١٧٢٨).
وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: طهارة جلود الميتة بالدباغ (٣٦٦).

عبد الله بن عزيز قال أبو حاتم الرازي: أحاديثه منكرة وليس محله الصدق عندي، وقال علي بن الحسين بن الجنيد: لا يساوي فلساً يحدث بأحاديث كذب، وأما الحديث الأول فقد تكلم عليه ولو سلم عن التكلم فهو معارض بما تقدم من حديث ابن عباس المتفق عليه «إنما حرم أكلها» وطرقه متكثرة، ولنا أيضاً حديث ابن عباس بلفظ إنما حرم رسول الله ﷺ لحمها فأما الجلد والشعر والصوف فلا بأس به، لكن فيه عبد الجبار ضعيف وذكره ابن حبان في الثقات، وعنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ألا كل شيء من الميتة حلال إلا ما أكل منها فأما الجلد والشعر والصوف والسن والعظم فكل هذا حلال» وفيه أبو بكر الهذلي متروك، قال غندر كذاب، وقال يحيى وعلي: ليس بشيء، وحديث ثوبان اشترى رسول الله ﷺ لفاطمة قلادة من عصب وسُوارين من عاج، فيه حميد وسليمان مجهولان. ولنا من الآثار ما ذكره البخاري معلقاً قال الزهري في عظام الموتى نحو الفيل وغيره: أدركت ناساً من سلف العلماء يمتشطون بها ويدهنون فيها لا يرون به بأساً، قلت: أسلاف الزهري هم الصحابة ﷺ أو كبار التابعين، وقال حماد بن أبي سليمان: لا بأس بريش الميتة، وقال ابن سيرين وإبراهيم: لا بأس بتجارة العاج، والله علم ﴿وَالدَّمَ﴾ أراد به الجاري منه إجماعاً كما في قوله تعالى: ﴿أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾[1] ﴿وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ﴾ أجمعوا على أن الخنزير نجس عينه لا يجوز بيع شيء من أجزائه حتى شعره، وإنما خص اللحم بالذكر لأنه معظم ما يقصد من الحيوان وسائر أجزائه كالتابع له، ويدل على حرمة عينه قوله تعالى: ﴿فَإِنَّهُ رِجْسٌ﴾[2] وسنذكر تفسيره في سورة الأنعام إن شاء الله تعالى. وهل يجوز الانتفاع بشعره؟ قال أبو حنيفة ومالك يجوز الانتفاع به للخرز للضرورة، ومنع منه الشافعي وكرهه أحمد، ولو وقع في الماء القليل أفسده وعند محمد لا يفسد لأن إطلاق الانتفاع دليل طهارته ولأبي يوسف أن الإطلاق للضرورة ولا يظهر الضرورة إلا في حالة الاستعمال وحالة الوقوع يغايرها، كذا في الهداية، وقال الفقيه أبو الليث: لو لم يوجد إلا بالشراء جاز شراؤه، وقال ابن همام قد قيل أيضاً إن الضرورة ليست ثابتة في الخرز به بل يمكن أن يقام بغيره وقد كان ابن سيرين لا يلبس خفاً خرز بشعر الخنزير، قال ابن همام فعلى هذا لا يجوز بيعه ولا الانتفاع به ﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ﴾ قال الربيع بن أنس: يعني ما ذكر عند ذبحه اسم غير الله، والإهلال أصله رؤية الهلال يقال أهلّ الهلال، ثم لما جرت العادة برفع الصوت

(١) و(٢) سورة الأنعام، الآية: ١٤٥.

بالتكبير عند رؤية الهلال سمي لرفع الصوت مطلقاً الإهلال، وكان الكفار إذا ذبحوا لآلهتهم يرفعون أصواتهم بذكرها فجرى ذلك من أمرهم حتى قيل لكل ذابح وإن لم يجهر مُهِلٌّ، وأما متروك التسمية فسنذكرها في سورة الأنعام إن شاء الله تعالى ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ﴾ قرأ عاصم وأبو عمرو وحمزة بكسر النون ههنا ومن ﴿أَنِ ٱعْبُدُوا۟﴾ ﴿وَأَنِ ٱحْكُم﴾ ولكن انظر﴾ و﴿أَنِ ٱغْدُوا۟﴾ وشبهه وكسر الدال من ﴿لقد استهزىء﴾ والتاء من ﴿وَقَالَتِ ٱخْرُجْ﴾ والتنوين من ﴿فَتِيلًا ٱنظُرْ﴾ و﴿مبيناً ٱقْتُلُوا۟﴾ وشبهه إذا كان بعد الساكن الثاني ضمة لازمة وابتدأ همزة الوصل بالضم، ووافقهم ابن عامر في التنوين فقط وكذا قرأ عاصم وحمزة بكسر اللام والواو مثل ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَٰنَ﴾ وتابعهما يعقوب إلا في الواو، وقرأ الباقون بالضم في كلها بضمة أول الفعل، وقرأ أبو جعفر بكسر الطاء اتباعاً لكسر النون. والمعنى أن من اضطر إلى أكل الميتة أو نحوه مما ذكر سواء كان الاضطرار لأجل المخمصة أو الإكراه أو غير ذلك حل له أكلها بالإجماع ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾ حال أي أكل غير باغ للذة وشهوة ﴿وَلَا عَادٍ﴾ أي متجاوز قدر الحاجة، فالحاصل أنه لا يجوز للمضطر الأكل منه إلا قدر سد الرمق، وفي قول للشافعي يجوز له الشبع، وهو قول مالك وإحدى الروايتين عن أحمد، والراجح من مذهب الشافعي أنه إن توقع حلالاً قريباً لم يجز غير سد الرمق وأن للمنقطع أن يشبع ويزود، وقال بعض أصحاب الشافعي في تأويل الآية: غير باغ على الوالي ولا عاد بقطع الطريق أو فساد في الأرض، قال البيضاوي وهو ظاهر مذهب الشافعي وقول أحمد، وقال البغوي وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وسعيد بن جبير، وقالوا: لا يجوز للعاصي بسفر أن يأكل الميتة إذا اضطر إليها ولا أن يترخص برخص المسافرين حتى يتوب، قلت: والظاهر أن البغي والعدوان راجعان إلى الأكل، وقال مقاتل بن حبان: غير باغ أي مستحل لها ولا عادٍ أي مقصر في طلب ما أبيح له، ﴿فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾في أكلها ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ لما أكل في حالة الاضطرار ﴿رَّحِيمٌ﴾ حيث رخص للعباد في ذلك، وهذا يدل على أن المضطر إن لم يأكل الميتة ونحوها حتى مات فلا إثم عليه أيضاً فإن الأكل عند الاضطرار مباح رخصة من الله تعالى وليس بواجب وهو أصح قول الشافعي، وقال أبو حنيفة: بل يأثم ويجب عليه حينئذ أكله لقوله تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾[(١)] حيث استثنى ما اضطررتم إليه من المحرم فبقي على الأصل مباحاً والمباح واجب أكله عند خوف الهلاك، وإنما سمي ذلك رخصة مجازاً.

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ١١٩.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ يعني آيات التوراة في شأن محمد ﷺ، نزلت في رؤساء اليهود وعلمائهم كانوا يصيبون من سفلتهم الهدايا والمآكل وكانوا يرجون أن يكون النبي المبعوث منهم، فلما بعث محمد ﷺ من غيرهم خافوا ذهاب مأكلتهم وزوال رياستهم فعمدوا إلى صفة رسول الله ﷺ فغيروها ثم أخرجوها إليهم فلما نظرت السفلة إلى النعت المغير وجوده مخالفاً لصفة محمد ﷺ فلم يتبعوه ذكره البغوي وكذا أخرج الثعلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وأخرج ابن جريج عن ابن عباس إن هذه الآية والتي في آل عمران نزلتا جميعاً في اليهود ﴿وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ يعني أعراض الدنيا فإنها وإن جلت فهي قليلة بالنسبة إلى ثواب الآخرة ﴿أُولَٰٓئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا ٱلنَّارَ﴾ سمى الرشوة والحرام ناراً لأنه يؤدي إليها، أو لأنه صير ناراً في الآخرة، أو المعنى ما يأكلون في الآخرة إلا النار، ومعنى في بطونهم ملأ بطونهم ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ بالرحمة وبما يسرهم أو هي كناية عن غضبه عليهم نعوذ بالله منه ﴿وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾ أي لا يثني عليهم أو لا يطهرهم من دنس الذنوب بخلاف عصاة المؤمنين فإنهم إن عذبوا بالنار كان ذلك تطهيراً لذنوبهم وإعداداً لهم لدخول الجنة ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ﴾ في الدنيا ﴿وَٱلْعَذَابَ بِٱلْمَغْفِرَةِ﴾ في الآخرة بكتمان الحق لأغراض دنية دنيوية ﴿فَمَآ أَصْبَرَهُمْ عَلَى ٱلنَّارِ﴾ يعني ما أشد صبرهم عليها، تعجيب للمؤمنين على اختيارهم موجبات النار مع علمهم بتحقيق المصير إليها كأنهم صبروا عليها وإلا فأيّ صبر ﴿ذَٰلِكَ﴾ العذاب ومحله الرفع، وقيل: محله النصب، يعني فعلنا ذلك ﴿بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ يعني التوراة أو جنس الكتاب التوراة والقرآن وغيرهما ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ فاختلفوا، وقيل: معناه ذلك الاجتراء من اليهود على الله وصبرهم على النار من أجل أن الله تعالى نزل الكتاب بالحق وهو قوله تعالى: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾(١) ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾ اللام للجنس، واختلافهم إيمانهم ببعض الكتاب وكفرهم بالبعض، أو للعهد والإشارة إما إلى التوراة واختلافهم فيه اتباعهم بعض أحكامه وتركهم بعضه وهو اتباع محمد ﷺ، وإما إلى القرآن واختلافهم فيه قولهم إن سحر أو كلام يقوله بشر أو أساطير الأولين ﴿لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ﴾ عن الحق.

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٦ ـ ٧.

﴿۞ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ
ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ
وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا
عَٰهَدُوا۟ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ
(١٧٧) يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ۚ
فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ
فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٧٨) وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ
لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٧٩) كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ
لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ (١٨٠) فَمَنۢ بَدَّلَهُۥ بَعْدَمَا سَمِعَهُۥ فَإِنَّمَآ إِثْمُهُۥ عَلَى
ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١٨١) فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَآ إِثْمَ
عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٨٢)﴾

﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ﴾ قرأ حفص وحمزة بالنصب على أنه خبر ليس واسمها ما بعده والباقون بالرفع بعكس التركيب، والبر كل فعل مرضي لله تعالى ﴿أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ﴾ قال عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن قتادة قال: كانت اليهود تصلي قبل المغرب يعني إلى بيت المقدس والنصارى قبل المشرق فأنزل الله تعالى هذه الآية، يعني ليس البر ما عليه اليهود والنصارى فإن قبلتهم منسوخة ودينهم كفر وكذا أخرج ابن أبي حاتم عن أبي العالية، قال البغوي: هذا قول قتادة ومقاتل بن حبان، وقيل: المراد به المسلمون وذلك أن الرجل كان في ابتداء الإسلام قبل نزول الفرائض إذا أتى بالشهادتين وصلى الصلاة إلى أي جهة كانت ثم مات على ذلك وجبت له الجنة، فلما هاجر رسول الله ﷺ ونزلت الفرائض وحدت الحدود وصرفت القبلة إلى الكعبة أنزل الله تعالى هذه الآية يعني ليس البر كله مقتصراً في أن تصلوا قبل المشرق والمغرب ولا تعملوا غير ذلك ولكن البر ما ذكر في هذه الآية، قال البغوي هذا قول ابن عباس ومجاهد والضحاك، قلت: وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن قتادة نحوه، قلت ذكره تعالى بتولية الوجوه وعدم تسميته بالصلاة قرينة على أن المخاطبين بها اليهود والنصارى دون المؤمنين وقد قال الله تعالى للمؤمنين: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾(١) يعني صلاتكم ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ﴾ قرأ نافع وابن عامر

(١) سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

لكن مخففة والبر بالرفع في الموضعين والباقون بالتشديد والنصب فيهما ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ لا بد للحمل أن يعتبر المصدر بمعنى الفاعل مبالغة أو يقدر المضاف في الاسم أو الخبر يعني لكن البار أو ذا البر من آمن أو لكن البرَّ بِرُّ من آمن وهذا أوفق بالسياق ﴿بِٱللَّهِ﴾ المتوحد بجلال ذاته وكمال صفاته المنزه عن وسمة الحدوث والمناقص بحيث لا يتصور ثناؤه إلا بما أثنى به نفسه ﴿وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ﴾ يعني يوم القيامة، فإنه آخر الإيام، أو المراد به من وقت النشور إلى الأبد المشتمل على البعث والحساب والميزان والصراط والجنة وما فيها والنار وما فيها والشفاعة والمغفرة وخلود الثواب والعذاب وكل ما ثبت بالكتاب والسنة ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾ بأنهم خلقوا من نور أجسام ذووا أرواح أولوا أجنحة مثنى وثلاث ورباع، ورأى رسول الله ﷺ جبرائيل وله ستمائة جناح، لا يأكلون ولا يشربون ولا ينكحون قوتُهم التسبيح والتهليل ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ يموتون ثم يبعثون، ومنهم رسل يأتون بالوحي على الأنبياء عليهم السلام والتسليمات وجزاء أعمالهم رضوان الله تعالى منهم ومراتب قربهم عند الله تعالى حيث قال: ﴿عِندَ ذِى ٱلْعَرْشِ مَكِينٍ﴾[1] فهم غير محتاجين في جزاء أعمالهم إلى دخول الجنة بل خزنة النار وملائكة العذاب أيضاً يوفون أجورهم وهم لا يظلمون، فلا يذهب عليك أن عوام المؤمنين أفضل من الملائكة أجمعين حيث يدخلون الجنة لأجل الجزاء دون الملائكة نعم خواص البشر يعني الأنبياء والرسل منهم أفضل من جميع الملائكة لأجل التجليات الذاتية المختصة بالبشر لاختصاصها بالتراب، وكما أن جزاء أعمال الملائكة غير متوقفة بدخول الجنة كذلك بعض الأصفياء من البشر يحصل لهم في الدنيا بعض ما يحصل لهم في الجنة، قال الله تعالى في حق خليله عليه السلام ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ أَجْرَهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾[2] ﴿وَٱلْكِتَٰبِ﴾ والمراد به الجنس أو المراد به القرآن، فإن الإيمان به مستلزم لجميع الكتب المنزلة، والقرآن وغيره من الكتب والصحف كلام الله غير مخلوق، والحق أنه النظم والمعنى جميعاً، وتعاقبه وترتبه على ألسنة البشر وأسماعهم المقتضي للحدوث لا يستلزم كونه كذلك قائماً به سبحانه وتعالى ولله المثل الأعلى ﴿وَٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ أجمعين لا نفرق بين أحد من رسله أوّلهم آدم عليه السلام وخاتمهم أفضلهم نبينا محمد ﷺ وعليهم أجمعين، ولا يجوز تعيين العدد في الإيمان بالنبيين لأن الله سبحانه قال: ﴿مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾[3] والعدد إنما ورد في بعض أحاديث الآحاد وذا لا يفيد القطع ومبنى الإيمان على القواطع، كلهم معصومون من الصغائر والكبائر يصدق بعضهم بعضاً لا خلاف بينهم في الإيمانيات إنما

(١) سورة التكوير، الآية: ٢٠.
(٢) سورة العنكبوت، الآية: ٢٧.
(٣) سورة غافر، الآية: ٧٨.

الخلاف في فروع الأعمال بناء على نسخ الأحكام، ومن ههنا يظهر بطلان قول الروافض حيث يجعلون الإيمان بالأئمة داخلاً في الإيمان إذ لو كان كذلك لذكر الله تعالى ذلك كما ذكر الإيمان بالأنبياء والملائكة والله أعلم.

﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ﴾ الجار والمجرور في موضع الحال والضمير راجع إلى الله سبحانه، فإن كل ما أعطي لوجه الله فثوابه على الله وما كان لغير الله فالله سبحانه منه بريء. عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول الناس يقضى عليه يوم القيامة ثلاثة نفر ثالثهم رجل وسع الله وأعطاه من أصناف المال كله فأتي به فعرفه نعمه فعرفها قال: فما عملت فيها؟ قال: ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيه في سبيل الله إلا أنفقت فيها لك، قال: كذبت ولكنك فعلت ليقال: هو جواد فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار»[1] رواه مسلم. وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»[2] رواه مسلم، وعنه قال: قال رسول الله ﷺ قال الله تعالى: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه» وفي رواية: «فأنا منه بريء هو للذي عمله»[3] رواه مسلم. أو الضمير راجع إلى المال أي أعطى المال في حال صحته ومحبته المال كذا قال ابن مسعود. وعن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أي الصدقة أعظم أجراً؟ قال: «أن تصدّق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلتَ لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان»[4] متفق عليه. ويؤيد إرجاع الضمير إلى المال قوله تعالى: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ ويحتمل أن يكون حينئذ معناه أعطى المال حال كون ذلك المال أحب الأموال إليه فهو نظير قوله تعالى: ﴿أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾[5] الآية، أو الضمير راجع إلى المصدر

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: من قاتل للرياء والسمعة استحق النار (١٩٠٥) وأخرجه النسائي في كتاب: الجهاد، باب: من قاتل ليقال فلان جريء (٣١٢٨).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله (٢٥٦٤).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: من أشرك في عمله غير الله (٢٩٨٥).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: أي الصدقة أفضل، وصدقة الصحيح الشحيح (١٤١٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح (١٠٣٢).

(٥) سورة البقرة، الآية: ٢٦٧.

يعني تعطي المال على حب الإعطاء بسخاوة القلب وشرح الصدر ﴿ذَوِي ٱلْقُرْبَىٰ﴾ القربى مصدر بمعنى القرابة، قدمهم لأن إيتاءهم أولى وأحق، ويدخل في ذوي القربى ذوي القربى النسبي والسببي من الزوج والزوجة والمملوك، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «دينار أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقبة ودينار تصدقته على مسكين ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك»[١] رواه مسلم، وعن زينب امرأة ابن مسعود قالت: قال رسول الله ﷺ: «تَصَدَّقن يا معشر النساء ولو من حليكن» فقالت هي وامرأة أخرى: أتجزىء الصدقة عنهما على أزواجهما وعلى أيتام في حجورهما؟ فقال رسول الله ﷺ: «لهما أجران أجر القرابة وأجر الصدقة»[٢] متفق عليه، وعن سلمان بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم ثنتان صدقة وصلة»[٣] رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي ﴿وَٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾ إذ فقد الصبي أباه قبل البلوغ فهويتيم، قال البيضاوي: في ذوي القربى واليتامى يريد المحاويج منهم ولم يقيد لعدم الالتباس، قلت: هذا التقييد غير ظاهر فإن الكلام في إيتاء المال تطوعاً أو ما هو أعم من الفريضة والتطوع وأما الزكاة المفروضة فسيرد ذكره بعد ذلك، والإيتاء تطوعاً لا يتقيد بالمحاويج فإن صلة الرحم وتفريح اليتيم قد يكون مع كون المعطى له غنياً بل لا يتوقف الصلة على إسلام المعطى له قال الله تعالى: ﴿وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾[٤] عن أسماء بنت أبي بكر قالت: قدمَتْ عليّ أمي وهي مشركة فقال رسول الله ﷺ «صليها»[٥] متفق عليه، وعن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء إنما وليي الله وصالحوا المؤمنين

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم (٩٩٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر (١٤٦٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد (١٠٠٠).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في الصدقة على ذي القرابة (٦٥٨) وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: الصدقة على الأقارب (٢٥٧٢).

(٤) سورة لقمان، الآية: ١٥.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الجزية والموادعة، باب: إثم من عاهد ثم غدر (٣١٨٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين (١٠٠٣).

ولكن لهم رحم أبلها ببلالها»[(١)] متفق عليه، وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس الواصل بالمكافىء لكن الواصل إذا قطعت رحمه وصلها»[(٢)] رواه البخاري، وقال رسول الله ﷺ: «أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا» وفي رواية: «كهاتين، وأشار بأصبعيه السبابة والوسطى»[(٣)] رواه البخاري وأحمد وأبو داود والترمذي ﴿وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ﴾ قال مجاهد: هو المسافر المنقطع عن أهله يمر عليك، وقيل هو الضيف، عن أبي شريح قال: قال النبي ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه»[(٤)] متفق عليه ﴿وَٱلسَّآئِلِينَ﴾ عن أم عبيد أن رسول الله ﷺ قال: «ردوا السائل ولو بظلف محرق» وفي رواية: «إن لم تجدي إلا ظلفاً محرقاً فادفعيه إليه»[(٥)] رواه أحمد وأبو داود والترمذي وقال حديث حسن صحيح، وعن الحسين بن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «للسائل حق وإن جاء على فرسه»[(٦)] رواه أحمد، وأخرج أبو داود من حديث علي وإسناده جيد، وابن راهويه في مسنده من حديث فاطمة الزهراء عليها السلام: «إن للسائل حقاً وإن أتاك على فرس مطوق بالفضة» قلت: وهذا الحديث يدل على أن إعطاء السائل لا يتوقف على كونه محتاجاً فإن السؤال وإن كان حراماً على غير المحتاج لكن على المسؤول منه حق أن يعطيه ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ يعني المكاتبين فهو نظير قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِيٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾[(٧)] وقيل عتق النسمة فهو نظير قوله تعالى: ﴿فَكُّ رَقَبَةٍ ۝١٣﴾[(٨)] وقيل: فداء الأسارى، قال الله تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ۝٨﴾[(٩)].

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: يبُل الرحم ببلالها، (٥٩٩٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الأيمان، باب: موالاة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم (٢١٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: ليس الواصل بالمكافىء (٥٩٩١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: فضل من يعول يتيماً (٦٠٠٥) وأخرجه الترمذي في كتاب: البرو الصلة، باب: ما جاء في رحمة اليتيم وكفالته (١٩١٨).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٦٠١٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الحث على إكرام الجار والضيف (٤٨).

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في حق السائل (٦٦٥) وأخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: حق السائل (١٦٦٦).

(٦) أخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: حق السائل (١٦٦٤) وأخرجه أحمد في المجلد الخامس في مسند أهل البيت من حديث الحسين بن علي رضي الله عنه.

(٧) سورة النور، الآية: ٣٣.

(٨) سورة البلد، الآية: ١٣.

(٩) سورة الإنسان، الآية: ٨.

﴿وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ المفروضة والنافلة، يعني أداها بحقوقها ورعاية سننها وآدابها، ﴿وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ﴾ المفروضة وفيما سبق كان ذكر الصدقات النوافل أو ما هو أعم من الفريضة والنافلة فذكر الفريضة بعدها لمزيد الاهتمام، وقيل: المقصود منه ومما سبق واحد وهي الزكاة المفروضة لكن الغرض مما سبق بيان مصارفها وبالثاني أداؤها والحث عليها، قلت: والأول أولى لأن الكلام في بيان البر وهو من الأفعال ما هو مرضي الله تعالى فريضة كانت أو نافلة، ويؤيده حيث فاطمة بنت قيس قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن في المال لحقاً سوى الزكاة» ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ﴾[1] الآية، رواه الترمذي وابن ماجه والدارمي، والمراد بالحق أعم من أن يكون واجباً أو مندوباً بالإجماع لحديث طلحة بن عبيد الله قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ يسأل عن الإسلام فذكر رسول الله ﷺ خمس صلوات وصيام شهر رمضان والزكاة، فقال: هل عليّ غيرها؟ قال: «لا إلا أن تطوع»[2] متفق عليه.

﴿وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَـٰهَدُواْ﴾ فيما بينهم وبين الله تعالى يوم الميثاق وفي الحياة الدنيا إذا حلفوا أو نذروا أوفوا، وفيما بينهم وبين الناس إذا وعدوا أنجزوا وإذا قالوا صدقوا وإذا أؤتمنوا أدوا وإذا استشهدوا على الحق شهدوا، عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد خلف وإذا أؤتمن خان»[3] متفق عليه، زاد مسلم «وإن صام صلى وزعم أنه مسلم» وعن عبد الله بن عمر وقال: قال رسول الله ﷺ: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ومن كانت فيه خصلة منهن كانت خصلة من النفاق حتى يدعها إذا أؤتمن خان وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر»[4] متفق عليه، معطوف على من آمن ﴿وَٱلصَّـٰبِرِينَ﴾ أيضاً معطوف على من آمن ونصبها على تطاول الكلام ومن شأن العرب تغيير الإعراب إذا طال الكلام كذا قال أبو عبيدة،

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الزكاة، باب: ما جاء أن في المال حقاً سوى الزكاة (٦٥٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: الزكاة من الإسلام (٤٦).

وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام (١١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: علامة المنافق (٣٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان خصال المنافق (٥٩).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: علامة المنافق (٣٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان خصال المنافق (٥٨).

ومثله في المائدة ﴿وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ وفي سورة النساء ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ وقال الخليل: منصوب على المدح ولم يعطف لفضل الصبر على سائر الأعمال لأن أفضل الأعمال أدومها وذلك بالصبر وتقديره أخصُّ الصابرين بمزيد البر أو أمدح الصابرين بمزيد البر فحينئذ من عطف الجملة على الجملة، وقيل: منصوب عطفاً على ذوي القربى يعني وآتى الصابرين، نظيره قوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ﴾[١] ﴿فِى ٱلْبَأْسَآءِ﴾ أي الشدة والفقر ﴿وَٱلضَّرَّآءِ﴾ المرض والزمانة ﴿وَحِينَ ٱلْبَأْسِ﴾ أي القتال والحرب ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟﴾ في الإيمان والبر ﴿وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ﴾ عن الكفر وسائر الرذائل، والآية جامعة للكمالات الإنسانية صريحاً أو ضمناً دالة على صحة الاعتقاد وحسن المعاشرة وتهذيب النفس وهذا منصب الأبرار وأما الصديقون المقربون فمزيد فضلهم مبني على الفضل والاجتباء ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى﴾ القصاص المساواة والمماثلة، قال البغوي: قال الشعبي والكلبي وقتادة: نزلت هذه الآية في حيين من أحياء العرب اقتتلوا في الجاهلية قبل الإسلام بقليل فكانت بينهما قتلى وجراحات لم يأخذها بعضهم من بعض حتى جاء الإسلام، قال مقاتل بن حبان: كانت بين القريظة والنضير، وقال سعيد بن جبير كانت بين الأوس والخزرج، قالوا جميعاً: وكان لأحد الحيين على الآخر طول في الكثرة والشرف وكانوا ينكحون نساءهم بغير مهور فأقسموا لنقتلن بالعبد منا الحر وبالمرأة منا الرجل منهم وبالرجل منا الرجلين منهم وجعلوا جراحاتهم ضعفي جراحات أولئك فرفعوا أمرهم إلى النبي ﷺ فأنزل الله تعالى هذه الآية وأمر بالمساواة فرضوا وسلموا، كذا أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير. قلت: ورضاؤهم وتسليمهم وخطاب الله تعالى إياهم بقوله يا أيها الذين آمنوا دليل على أن المخاطبين بهم الأوس والخزرج الذين صاروا أنصار الله دون قريظة والنضير فإنهم كانوا أعداء الله كفاراً، وفي قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ﴾ حجة لأبي حنيفة رحمه الله على قوله: إن الواجب في القتل العمد القصاص فقط دون الدية وأنه لا يجوز أخذ المال إلا برضاء القاتل، ويؤيده قوله عليه السلام: «في العمد القود»[٢] رواه الشافعي وأبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث ابن عباس في حديث طويل

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٧٣.

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: تحريم الدم، باب: الحكم في المرتد (٤٠٥٦).

واختلف في وصله وإرساله وصحح الدارقطني الإرسال والمرسل عندنا حجة، ورواه الدارقطني من طريق عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن حزم عن أبيه عن جده مرفوعاً «العمد قود والخطأ دية» وفي إسناده ضعف. ولكل واحد من مالك والشافعي وأحمد في المسألة قولان: أحدهما أن الواجب هو القود لكن يجوز لورثة المقتول أن يعفو عن القود إلى الدية من غير رضاء الجاني، وثانيهما أن الواجب أحدهما لا بعينه إما القصاص وإما الدية، والفرق بين القولين يظهر إذا عفى مطلقاً من غير ذكر الدية فعلى القول الأول يسقط القصاص بلا دية وعلى القول الثاني يثبت الدية، واحتجوا على جواز أخذ المال من غير رضاء الجاني بأحاديث، منها حديث أبي شريح الكعبي أن رسول الله ﷺ قال يوم فتح مكة بعد مقامي هذا «فأهله بين خيرتين إن أحبوا قتلوا أو إن أحبوا أخذوا العقل»[١] رواه الترمذي والشافعي، وروى ابن الجوزي والدارمي عن أبي شريح الخزاعي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أصيب بدم أو خبل ـ والخبل الجرح ـ فهو بالخيار بين إحدى ثلاث فإن أراد الرابعة فخذوا على يديه، بين أن يقتص أو يعفو أو يأخذ العقل، فإن أخذ من ذلك شيئاً ثم عدا بعد ذلك فله النار خالداً فيها مخلداً أبداً» ومنها حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: «من قتل له قتيل فهو بخير النظرين إما أن يفدي وإما أن يقتل»[٢] متفق عليه، ومنها حديث عمر بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «من قتل متعمداً دفع إلى أولياء المقتول فإن شاؤوا قتلوه وإن شاؤوا أخذوا العقل ثلاثين حقة وثلاثين جذعة وأربعين خلفة في بطونها أولادها»[٣] رواه أحمد والترمذي وابن ماجه، قال أصحاب أبي حنيفة رحمه الله في الجواب عن هذه الأحاديث: إن المراد أن أولياء المقتول بالخيار في القود والصلح والصلح لا يكون إلا برضاء القاتل، والظاهر أن القاتل يرضاه لحقن دمه ويترك النبي ﷺ ذكر رضاء القاتل بناء على الظاهر والله أعلم.

﴿الْحُرُّ﴾ يقتل ﴿بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ﴾ وهذا لا يدل على أن الحر لا يقتل بالعبد، والعبد لايقتل بالحر، والأنثى لا يقتل بالذكر، أو الذكر لا يقتل بالأنثى، فإن ذلك الأحكام مسكوت عنها في هذه الآية ولا عبرة بالمفهوم عند أبي حنيفة رحمه الله مطلقاً، وكذا

---

(١) أخرجه الشافعي في مسنده الجزء الأول/ الباب الثالث في فضل مكة (٧٦٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: كتابة العلم (١١٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها (١٣٥٥).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الديات، باب: ما جاء في الدية كم هي من الإبل وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الديات، باب: من قتل عمداً فرضوا بالدية (٢٦٢٦).

في هذه الآية عند القائلين بالمفهوم إذ المفهوم عندهم إنما يعتبر حيث لم يظهر للتخصيص غرض سوى اختصاص الحكم، وكان الغرض ههنا دفع استطالة أحد الحيين على الآخر فالمفهوم المعتبر من هذه الآية على ما يقتضيه القصة أن الحر إذا تفرد بقتل الحر يقتل القاتل وحده ولا يقتل معه غيره لأجل شرف المقتول وكذا العبد إذا قتل العبد يقتل ذلك العبد القاتل بالعبد المقتول ولا يقتل حر مكان ذلك لأجل شرف المقتول وكذا الأنثى إذا قتل الأنثى قتلت القاتلة لا رجل مكان امرأة والله أعلم.

بقي المبحث عن الأحكام المسكوت عنها في تلك الآية. فقال أبو حنيفة رحمه الله يقتل النفس حراً كانت أو رقيقاً، ذكراً كان أو أنثى، مسلماً كان أو ذمياً بالنفس كيف ما كانت لعموم قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾[1] والأحكام الإلهية في الكتب المنزلة السابقة إذا ثبتت عندنا حكايتها بالقرآن أو السنة ولا عبرة بقول الكفار من اليهود والنصارى فهي باقية واجبة اتباعها إذ الحاكم واحد والشرع واحد قال الله تعالى: ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾[2] وقال الله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ﴾[3] ولا يختلف الأحكام إلا لأجل النسخ سواء كان في كتاب واحد أو كتب وما لم يظهر النسخ يبقى الحكم، ويدل أيضاً على بقاء هذا الحكم حديث ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمارق لدينه التارك للجماعة»[4] متفق عليه، وحديث أبي أمامة أن عثمان أشرف يوم الدار فقال أنشدكم بالله أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث زنى بعد إحصان أو كفر بعد إسلام أو قتل نفساً بغير حق» الحديث رواه الشافعي وأحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي، وفي الباب عن عائشة رواه مسلم وأبو داود

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٤٥.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٩٠.

(٣) سورة الشورى، الآية: ١٣.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الديات، باب: ما جاء أن النفس بالنفس (٦٨٧٨) وأخرجه مسلم في كتاب: القسامة، باب: ما يباح به دم المسلم (١٦٧٦) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الحدود، باب: لا يحل دم امرىء مسلم إلا في ثلاث (٢٥٣٤) وأخرجه النسائي في كتاب: القسامة، باب: القود (٤٧١٨) وأخرجه أبو داود في كتاب: الديات، باب: الإمام يأمر بالعفو في الدم (٤٤٩٢) وأخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث (٢١٥٨).

وغيرهما، لكن قال أبو حنيفة لا يُقتَل رجل يقتُل عبدَه ولا مدبرَه ولا مكاتبه وبعبد ملك بعضه ولا بعبد ولده لأنه لا يستوجب لنفسه على نفسه القصاص ولا ولده عليه، وبه قال الجمهور خلافاً لداود محتجاً بما روى الترمذي وأبو داود وابن ماجه والدارمي عن الحسن عن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه»[١] قال الجمهور: هذا الحديث محمول على السياسة والحديث مرسل لم يسمع الحسن عن سمرة وقد روى الدارقطني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلاً قتل عبده متعمداً فجلده النبي ﷺ مائة جلدة ونفاه سنة ومحاسهمه من المسلمين ولم يقد به وأمره أن يعتق رقبة، لكن فيه إسماعيل بن عياش ضعيف والله أعلم. وأما غير أبي حنيفة رحمه الله فاتفقوا على أن العبد يقتل بالحر والأنثى بالذكر والكافر بالمسلم لأن في كل ذلك تفاوت إلى نقصان والناقص يجوز أن يستوفي بالكامل دون عكسه، واتفقوا أيضاً على أن الذكر يقتل بالأنثى لما روي عن عمرو بن حزم: أن النبي ﷺ كتب في كتابه إلى أهل اليمن أن الذكر يقتل بالأنثى هذا طرف من كتاب النبي ﷺ، وهو مشهور رواه مالك والشافعي، واختلف أهل الحديث في صحة هذا الحديث، قال ابن حزم صحيفة عمرو بن حزم منقطعة لا يقوم بها حجة وسليمان بن داود: راويه متفق على تركه، وقال أبو داوود: سليمان بن داوود وهم إنما هو سليمان بن أرقم، وصححه الحاكم وابن حبان والبيهقي، ونقل عن أحمد أنه قال أرجو أن يكون صحيحاً، وقد أثنى على سليمان بن داود أبو زرعة وأبو حاتم وجماعة من الحفاظ، وصحح الحديث جماعة من الأئمة لا من حيث الإسناد بل من حيث الشهرة فقال الشافعي في رسالته لم يقبلوا هذا الحديث حتى ثبت عندهم أنه كتاب رسول الله ﷺ، قال ابن عبد البر: هذا كتاب مشهور عند أهل السير معروف ما فيه عند أهل العلم.

بقي الاختلاف في أنه هل يقتل الحر بالعبد عبد غيره؟ فقال مالك والشافعي وأحمد لا يقتل وقال أبو حنيفة يقتل، احتجوا بحديث ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «لا يقتل حر بعبد» رواه الدارقطني والبيهقي، وحديث علي قال من السنة أن لا يقتل حر بعبد، رواه أيضاً الدارقطني والبيهقي، والجواب: أن حديث ابن عباس فيه جويبر وعثمان البزي ضعيفان متروكان كذا قال ابن الجوزي والحافظ ابن حجر وحديث علي فيه جابر الجعفي

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الديات، باب: ما جاء في الرجل يقتل عبده (١٤١٣) وأخرجه أبو داود في كتاب: الديات، باب: من قتل عبده أو مثل به أيقاد منه (٤٥٠٥).
وأخرجه النسائي في كتاب: القسامة، باب: القود من السيد للمولى (٤٧٣٤).

كذاب، وفي أنه هل يقتل المسلم بالكافر الذمي؟ فقال الشافعي وأحمد لا يقتل. احتجا بحديث أبي جحيفة عن علي قال: سألت علياً هل عندكم شيء ليس في القرآن قال: والذي فلق الحبة وبرىء النسمة ما عندنا إلا ما في القرآن إلا فهماً يُعطى الرجل في كتابه وما في هذه الصحيفة، قلت: وما في الصحيفة؟ قال: العُقل وفكاك الأسير وأن لا يقتل مسلم بكافر[1]» رواه البخاري ورواه أحمد بلفظ «لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده» وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قضى لا يقتل مسلم بكافر رواه أحمد وأصحاب السنن إلا النسائي ورواه ابن ماجه من حديث ابن عباس ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عمر، وروى الشافعي عن عطاء وطاووس والحسن ومجاهد مرسلاً أن رسول الله ﷺ قال يوم الفتح «لا يقتل مؤمن بكافر» ورواه البيهقي من حديث عمران بن حصين، وحديث عائشة عن رسول الله ﷺ: «لا يحل قتل مسلم إلا في إحدى ثلاث خصال: زان محصن فيرجم، ورجل يقتل مسلماً متعمداً، ورجل يخرج من الإسلام فيحارب الله رسوله فيقتل أو يصلب أو ينفى من الأرض»[2] رواه أبو داود والنسائي، وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن مسلماً قتل رجلاً من أهل الذمة فرفع إلى عثمان فلم يقتله به وغلظ عليه الدية، قال الحافظ: قال ابن حزم هذا في غاية الصحة ولا يصح عن أحد من الصحابة فيه بشيء غير هذا إلا ما رويناه عن عمر أنه كتب في مثل ذلك أن يُقاد به ثم ألحقه كتاباً فقال لا تقتلوه ولكن اعتقلوه، والجواب أن المراد بالكافر في قوله ﷺ: «لا يقتل مسلم بكافر» الحربي دون الذمي ويدل عليه قوله ﷺ: «ولا ذو عهد في عهده» يعني لا يقتل الذمي في عهده بكافر ولا شك أن الذمي يقتل بالذمي إجماعاً فالمراد بالكافر هو الحربي لا غير وفتوى عثمان وعمر رضي الله عنهما كان بالرأي ولذا اختلف الجواب عن عمر رضي الله عنه، وأما قيد الإسلام في حديث عائشة فقد وقع اتفاقاً، واحتج صاحب الهداية على وجوب قتل المسلم بالذمي بما روي أن النبي ﷺ قتل مسلماً بذمي، قلت: وهذا الحديث رواه الداقطني: عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قتل مسلماً بمعاهد وقال: «أنا أكرم من أوفى بذمته» قال الدارقطني لم يسنده غير إبراهيم بن يحيى وهو متروك الحديث، قال ابن الجوزي: إبراهيم بن يحيى كذاب والصواب عن ابن سليمان عن النبي ﷺ مرسلاً وابن سليمان ضعيف لا يقوم به حجة إذا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: فكاك الأسير (٣٠٤٦).

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: القسامة، باب: سقوط القود من المسلم للكافر (٤٧٤٠) وأخرجه أبو داود في كتاب: الحدود، باب: الحكم فيمن ارتد (٧٣٤٤).

وصل الحديث فكيف بما يرسله، قلت: والأولى بالاحتجاج ما ذكرنا سابقاً النفس بالنفس، وحديث ابن مسعود وعثمان وعائشة.

واختلفوا في أنه هل يقتل الوالد بوالده؟ قال مالك إذا أضجعه فذبحه قتل به وقال داود لا يقتل به بكل حال، وقال أبو حنيفة والشافعي وأحمد لا يقتل، لنا حديث عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يقاد الوالد بالولد»[١] رواه الترمذي وفي إسناده الحجاج بن أرطأة، وله طريق آخر عنه أحمد وآخر عند الدارقطني والبيهقي أصح منهما وصحح البيهقي سنده، ورواه الترمذي أيضاً من حيث سراقة وإسناده ضعيف وفيه اضطراب واختلاف على عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فقيل عن عمر وقيل عن سراقة وعند أحمد عن عمرو بن شعيب بلا واسطة وفيه ابن لهيعة ضعيف. ورواه الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عباس وفيه إسماعيل بن مسلم المكي ضعيف لكن تابعه الحسن بن عبد الله العنبري عن عمرو بن دينار قاله البيهقي وقال عبد الحق هذه الأحاديث كلها معلولة لا يصح منها شيء، وقال الشافعي: حفظت عن عدد من أهل العلم أن لا يقتل الوالد بالولد وبذلك أقول والله أعلم.

واتفق أكثرهم على أنه إذا قَتَل الجماعة واحداً قُتِلوا، وقال داود وهو رواية عن أحمد لا يقتلون ويجب الدية، روي عن سعيد بن المسيب أن إنساناً قُتِل بصنعاء وأن عمر قتل به سبعة نفر وقال: لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم به[٢] رواه مالك في الموطأ والشافعي عنه ورواه البخاري من وجه آخر نحوه. واختلفوا في واحد قتل جماعة؟ فقال أبو حنيفة ومالك ليس عليه إلا القود لجماعتهم ولا يجب عليه شيء آخر، وقال الشافعي إن قتل واحداً بعد واحد قتل بالأول وللباقين الدية وإن قتلهم في حالة واحدة أقرع بين أولياء المقتولين فمن خرجت قرعته قتل له وللباقين الديات، وقال أحمد إن حضر الأولياء وطلبوا القصاص قتل بجماعتهم ولا دية عليه وإن طلب بعضهم القصاص وبعضهم الدية قتل لمن طلب القصاص ووجب الدية لمن طلبها وإن طلبوا كلهم الدية كان لكل واحد منهم دية كاملة.

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الديات، باب: ما جاء في الرجل يقتل ابنه يقاد منه أم لا.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ في كتاب: الديات، باب: في النفر يجتمعون على قتل واحد (٦٧٠).
وذكره البخاري تعليقاً في كتاب: الديات، باب: إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب أو يقتص منهم كلهم.
والشافعي في كتاب: الديات (٣٣٣).

واتفقوا على أنه لا قصاص في الخطأ إنما القصاص في العمد، واختلفوا في تفسير العمد فقال أبو حنيفة رحمه الله: هو ما تعمد ضربه بسلاح أو ما جرى مجرى السلاح كالمحدد من الخشب والمروة ونحو ذلك والنار، وقال الشعبي والنخعي والحسن البصري: لا عمد إلا بحديد فحسب ولا قود في غيره وأما ما تعمد ضر بما ليس بسلاح ولا ما أجرى مجرى السلاح فهو شبه العمد لا قود فيه وفيه الدية، وقال أبو يوسف ومحمد والشافعي وأحمد إذا ضربه بحجر عظيم أو بخشبة عظيمة يقتل به غالباً فهو عمد وفيه القُود وكذا إن أغرقه في الماء أو خنقه أو منعه من الطعام والشراب أياماً يموت فيها غالباً فمات، وقال مالك: إن تعمد ضربه بعصا أو سوط أو حجر صغير لا يقتل به غالباً فمات به فهو أيضاً عمد وفيه القود وقال الجمهور هو خطأ العمد لا قود فيه وفيه الدية، غير أن الشافعي قال إن تكرر الضرب حتى مات فعليه القود. والحجة للجمهور في وجوب القصاص بالقتل بالمثقل ما في الصحيحين عن أنس بن مالك أن يهودياً رضخ رأس امرأة بين حجرين فقتلها فرضخ رسول الله ﷺ رأسه بين حجرين[1]، وما روى أحمد عن ابن عباس عن عمر أن نَشَدَ قضاء رسول الله ﷺ في الجنين فجاء ابن مالك فقال: كنت بين امرأتين فضربت إحداهما الأخرى بمسطح فقتلتها وجنينها فقضى رسول الله ﷺ في جنينها بغرة وأن تقتل بها، والحجة لهم في عدم القُود في قتيل السوط والعصا حديث عبد الله بن عمرو عن رسول الله ﷺ قال: «إن قتيل الخطأ شبه العمد قتيل السوط والعصا فيه مائة إبل منها أربعون في بطونها أولادها»[2] رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه وصححه ابن حبان، وعن أبي هريرة قال: اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فقضى رسول الله ﷺ أن دية جنينها غرة عبد أو وليدة وقضى بدية المرأة على عاقلتها[3]. متفق عليه، وعن المغيرة بن شعبة نحوه رواه مسلم، وعن ابن عباس من قتل

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الطلاق، باب: الإشارة في الطلاق والأمور (٥٢٩٥) وأخرجه مسلم في كتاب: القسامة، باب: ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره (١٦٧٢).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الديات، باب: في دية الخطأ شبه العمد (٤٥٣٦) وأخرجه النسائي في كتاب: القسامة، باب: كم دية شبه العمد (٤٧٨٨).

وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الديات، باب: من قتل عمداً فرهنوا بالدية (٢٦٢٦).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الديات، باب: جنين المرأة، وأن العقل على الوالد وعصبة الوالد لا على الولد (٦٩٠٩) وأخرجه مسلم في كتاب: القسامة في كتاب: القسامة، باب: دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجاني (١٦٨١).

في عميا في رمي يكون بينهم بالحجارة أو جلد بالسياط أو ضرب بعصا فهو خطأ وعقله عقل الخطأ ومن قتل عمداً فهو قُود، رواه أبو داود والنسائي. وأما حجة أبي حنيفة على عدم القود بالمثقل فحديث علي مرفوعاً «لا قود في النفس وغيرها إلا بحديدة» رواه الدارقطني وفي سنده معلى بن هلال قال يحيى ابن معين كان يضع الحديث، وقال الجمهور: إن صح فهو محمول على أنه لا قود إلا بالسيف وقد ورد حديث «لا قود إلا بالسف» وفي رواية إلا بالسلاح من حديث أبي هريرة وابن مسعود وراو بهما أبو معاذ سليمان بن أرقم متروك، وروى مثله من حديث أبي بكرة والنعمان بن بشير وراو بهما مبارك ابن فضالة كان أحمد لا يعبأ به وفي الباب حديث النعمان بن بشير عن النبي ﷺ: «كل شيء خطأ إلا السيف وفي كل خطأ أرش» وفي رواية: «كل شيء خطأ إلا بحديدة» وفي رواتهما جابر الجعفي كذاب.

واختلفوا في أنه هل يجوز القصاص بمثل ما قتله القاتل؟ فقال أبو حنيفة وأحمد لا قود إلا بالسيف وقدم سنده وما فيه من البحث، وقال الشافعي ومالك وأحمد في قوله الثاني يقتل بمثل ما قتله، لقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ﴾(١) والقصاص هو المساواة ولما مر من حديث أنس في الصحيحين أن يهودياً رضخ رأس امرأة بين حجرين فقتلها فرضخ رسول الله ﷺ رأسه بين حجرين(٢)، ولما روي أن النبي ﷺ قال: «من غرق غرقناه ومن حرق حقناه» رواه البيهقي في المعرفة من حديث عمرو بن نوفل بن يزيد بن البراء عن أبيه عن جده وفي إسناده بعض من يجهل.

﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ قال صاحب القاموس: العفو الصفح وترك عقوبة المستحق عُفي عنه ذنبه وعُفي له ذنبه، ومن هذه العبارة يستفاد أن العفو يتعدى إلى الذنب بنفسه وإلى الجاني بعن واللام، وعلى هذا مَن مبتدأ إما شرطية أو موصولة والمراد به القاتل، ومِن في مِن أخيه إما للابتداء والظرف لغو والمراد بالأخ ولي المقتول وإما للتبعيض يعني من دم أخيه بحذف المضاف والمراد بالأخ المقتول والظرف مستقر وقع حالاً مقدماً، وشيء مفعول به للعفو أسند إليه الفعل والمراد به الجناية. والمعنى مَن عُفي له من القاتلين شيء من الجناية كائنة من دم أخيه، أو عفي له من ولي المقتول شيء من الجناية فاتباع بالمعروف، وقال البيضاوي عفا لازم وما قيل إنه بمعنى ترك وشيء مفعول

(١) سورة البقرة، الآية: ١٧٨.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الطلاق، باب: الإشارة في الطلاق والأمور (٥٢٩٥).

به ضعيف إذ لم يثبت عفا الشيء بمعنى تركه، بل أعفى عنه ويتعدى بعن إلى الجاني وإلى الذنب قال الله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾[(١)] و﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا﴾[(٢)] فإذا عدي به إلى الذنب عدي إلى الجاني باللام وعليه ما في الآية، كأنه قيل من عفي له عن جنايته من جهة أخيه يعني ولي الدم شيء من العفو فهو مسند إلى المصدر وحينئذ من في من أخيه للابتداء، وعلى هذين التركيبين تنكير شيء ليدل على أن المتروك بعض الجناية أو الموجود بعض العفو لا كله، ولذا صح إسناد الفعل إلى المصدر لأنه مفعول مطلق للنوع والمراد عفو قليل نحو: ﴿إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا﴾[(٣)] فلا تدل الآية على أن بعد عفو كل الجناية من جميع الأولياء يجب الدية، فليس فيه حجة الشافعي رحمه الله ومن معه، وقال الأزهري: العفو في الأصل الفضل ومنه ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾[(٤)] يقال: عفوت لفلان بما لي إذا أفضلت له وأعطيت وعفوت له عن مالي عليه، وحينئذ المراد بالأخ ولي المقتول والمعنى من عفي له يعني من أعطي له من أولياء المقتول من أخيه يعني من مال أخيه يعني القاتل شيء صلحاً، وإنما ذكر القاتل أو المقتول أو ولي المقتول بلفظ الأخوة الثابتة بالجنسية أو الإسلام ليرق له ويعطف عليه، وفيه دليل على أن القاتل لا يصير كافراً بالقتل حيث ذكر الأخوة الإسلامية بين القاتل والمقتول وأيضاً خاطب بقوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ ﴿فَٱتِّبَاعٌۢ﴾ أي فيكن من ولي المقتول أو فالأمر لولي المقتول اتباع ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ فلا يعنف وعلى القاتل ﴿وأداء﴾ يعني إلى ولي المقتول ﴿بِإِحْسَٰنٍ﴾ بلا مطل وبخس ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي الحكم المذكور من جواز الصلح أو وجوب الدية لبعض الورثة بعد عفو البعض ﴿تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ أخرج ابن جرير عن قتادة: أن رحم الله هذه الأمة وأطعمهم الدية وأحل لهم ولم يحل لأحد قبلهم، وكان على أهل التوراة إنما هو القصاص أو العفو ليس بينهم أرش، وكان على أهل الإنجيل إنما هو العفو أمروا به وجعل الله لهذه الأمة القتل والعفو والدية ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ يعني قتل بعد العفو أو بعد أخذ الدية ﴿فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ في الآخرة لما مر من حديث أبي شريح الخزاعي «فإن أخذ من ذلك شيئاً ثم عدا بعد ذلك فله النار خالداً فيها مخلداً أبداً»[(٥)] وقال ابن جريج: يتحتم قتله في الدنيا حتى لا يقبل العفو

(١) سورة التوبة، الآية: ٤٣.

(٢) سورة المائدة، الآية: ١٠١.

(٣) سورة الجاثية، الآية: ٣٢.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢١٩.

(٥) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الديات، باب: من قتل له قتيل فهو بالخيار (٢٦٢٣).

لما روى سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أعافي أحداً قتل بعد أخذه الدية»[١] رواه أبو داود ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ عرف القصاص ونكر الحياة ليدل على أن في هذا الجنس من الحكم نوعاً عظيماً من الحياة، وذلك لأن العلم به يردع القاتل عن القتل فيكون سبباً لحياة نفسين ولأنهم كانوا يقتلون غير القاتل والجماعة بالواحد فتثور الفتنة فإذا اقتص من القاتل سلم الباقون ويصير ذلك سبباً لحياتهم، وعلى الأول التقدير ولكم في شرع القصاص حياة، وعلى الثاني ولكم في القصاص حياة للباقين، وأيضاً في القصاص حياة للقاتل في الآخرة فإنه إذا اقتص منه في الدنيا لم يؤاخذ في الآخرة فيحيى هناك حياة طيبة، وخاطب أولي الألباب لأنهم هم الذين يفهمون الحكم والمصالح في الأحكام الشرعية ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ عن القتل مخافة القود أو تتقون بالقصاص عن عذاب الآخرة أو تتقون عن ترك القصاص بالاطلاع على الحكمة.

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ أي حضر أسبابه وغلب على الظن اقترابه ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا﴾ ذكر الماضي وأراد المستقبل يعني إن كان له خير يتركه، والخير هو المال قال الله تعالى ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ﴾[٢] ﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ۝٨﴾[٣] وقيل: المراد بالخير المال الكثير لما روي عن علي عليه السلام أن مولى له أراد أن يوصي وله تسعمائة درهم فمنعه وقال: قال الله تعالى (إن ترك خيراً) والخير هو المال الكثير، رواه ابن أبي شيبة في المصنف، وعن عائشة أن رجلاً أراد أن يوصي فسألته كم مالك؟ فقال: ثلاثة آلاف، فقالت كم عيالك؟ قال: أربعة، قالت: إنما قال الله تعالى (إن ترك خيراً) وإن هذا الشيء يسير فاتركه لعيالك. ﴿ٱلْوَصِيَّةُ﴾ مفعول سد مسد الفاعل لكتب، وترجح تذكير الفعل مع جواز التأنيث لوجود الفصل أو على تأويل أن يوصي أو الإيصاء ولذلك ذكر الراجع في قوله فمن بد له والعامل في إذا الافتراض المدلول لكتب لا الوصية لتقدمه عليها ﴿لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ متعلق بالوصية، وبهذه الآية كانت الوصية للأقارب فريضة في بدء والإسلام ثم نسخت الآية، قالوا: نسخت هذه الآية آية المواريث وقوله ﷺ: «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه ألا لا وصية لوارث»[٤] وفيه نظر لأن آية المورث لا يعارضه بل يؤكده فإنها تدل

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الديات، باب: من قتل بعد أخذ الدية (٤٤٩٧) بلفظ «لا أعفي».

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٧٣. (٣) سورة العاديات، الآية: ٨.

(٤) أخرجه النسائي في كتاب: الوصايا، باب: إبطال الوصية للوارث (٣٦٣٦) وأخرجه أبو داود في كتاب: الوصايا، باب: ما جاء في الوصية للوارث (٢٨٦٧).

وأخرجه الترمذي في كتاب: الوصايا، باب: ما جاء لا وصية لوارث (٢١٢٠).

على تقديم الوصية على الإرث، فكيف تكون ناسخة، والحديث حديث الآحاد لا يجوز به نسخ الكتاب، والتحقيق أن الآية منسوخة الحكم للإجماع على عدم جواز الوصية لوارث إلا عند رضاء الورثة، ولاتفاق الأئمة الأربعة وجمهور العلماء على عدم وجوب الوصية لغير الوارث من الأقارب. وما روي عن الزهري وأبي بكر الحنبلي وبعض أصحاب الظواهر وجوبها في حق من لا يرث من الأقارب فلا عبرة به لمخالفتهم الجمهور وإذا ثبت الإجماع ظهر أنه ثبت عندهم دليل قطعي ناسخ للآية به تركوا نص الكتاب وإلا ما تركوه وإن لم يصل ذلك الناسخ إلينا بطريق قطعي. ونورد ههنا أحاديث يصلح أن يكون سنداً للإجماع منها حديث أبي أمامة الباهلي قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول في خطبة حجة الوداع «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث» رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وقال الحافظ: حسن الإسناد، وكذا رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث عمرو بن خارجة، ورواه ابن ماجه من حديث سعيد بن أبي سعيد عن أنس والبيهقي من طريق الشافعي عن ابن عيينة عن سليمان الأحول عن مجاهد أن رسول الله ﷺ: «لا وصية لوارث» ورواه الدارقطني من حديث جابر وصوب إرساله من هذا الوجه، ومن حديث علي وإسناده ضعيف، ومن حديث ابن عباس بإسناد حسن، وروى الدارقطني حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: «لا وصية لوارث إلا أن يجيزه الورثة» وروى بهذا اللفظ أبو داود عن عطاء الخراساني مرسلاً ووصله يونس بن راشد عن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس رواه الدارقطني، وهذه الأحاديث تدل على أن الآية منسوخة في حق الورثة وأما في حق غير الورثة من الأقارب فلا دلالة لهذه الأحاديث على نفيها ولا إثباتها، وأورد لهذا الحكم ابن الجوزي حديث ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «ما حق امرىء يبيت ليلتين» وفي رواية لمسلم «ثلاث ليالي وله مال يريد أن يوصي فيه إلا ووصيته مكتوبة عنده»[١] متفق عليه. وجه الحجة أنه علق الوصية بالإرادة فدل على أنه ليس بواجب والله أعلم. وبعد اتفاقهم على ما ذكرنا واتفاقهم على جواز الوصية لغير الوارث من الأقارب كالأجنبي بل أولى وأحب فإن الصدقة على ذي رحم صدقة وصلة اتفقوا على أن الوصية لا يجوز فيما زاد على الثلث إلا برضاء الورثة خلافاً لأحد قولي الشافعي في الاستثناء حيث قال لا يصح عند رضاء الورثة أيضاً، وفي الباب حديث سعد بن أوقاص جاء رسول الله ﷺ يعودني من

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الوصية، باب: الوصايا (٢٧٣٨) وأخرجه مسلم في أول كتاب: الوصية (١٦٢٧)، وهو موجود في كتب السنن أيضاً.

وجع اشتد بي فقلت: يا رسول الله قد بلغ الوجع ما ترى أوصي بما لي كله؟ قال: لا، قلت: فالشطر؟ قال: لا، قلت: الثلث؟ قال: «الثلث والثلث كثير إنك إن تدع ورثتك أغنياءً خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس»(١) متفق عليه، وحديث: «إن الله تصدق عليكم بثلث أموالكم عند وفاتكم زيادة لكم في حسناتكم ليجعل لكم زكاة في أموالكم» رواه الدارقطني والبيهقي وفيه إسماعيل بن عياش وشيخه ضعيفان، ورواه أحمد من حديث أبي الدرداء وابن ماجه والبزار والبيهقي من حديث أبي هريرة وإسناده ضعيف وفي الباب عن أبي بكر الصديق ﷺ رواه العقيلي من طريق حفص بن عمر وهو متروك ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ بالعدل، لا يرجح بعض الأقرباء على بعض ولا يوصي للغني ويَدَع للفقير ﴿حَقًّا﴾ منصوب على المصدرية يعني حق حقاً، أو على المفعولية يعني جعل الله الوصية حقاً ﴿عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ فَمَنۢ بَدَّلَهُۥ﴾ أي غير الإيصاء من الأوصياء والأولياء والشهود ﴿بَعْدَمَا سَمِعَهُۥ﴾ أي بعد سماع قول الموصى أو وصل إليه وتحقق عنده ﴿فَإِنَّمَآ إِثْمُهُۥ﴾ فإثم الإيصاء المغير أو إثم التبديل ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓ﴾ على مبدليه ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ﴾ بما أوصى به الموصى ﴿عَلِيمٌ﴾ بتبديل المبدل ﴿فَمَنْ خَافَ﴾ أي توقع وعلم كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾(٢) ﴿مِن مُّوصٍ﴾ قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر ويعقوب بفتح الواو وتشديد الصاد من التفعيل والباقون بسكون الواو والتخفيف من الإفعال ﴿جَنَفًا﴾ ميلاً من الحق خطأ ﴿أَوْ إِثْمًا﴾ ظلماً عمداً ﴿فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ﴾ قال مجاهد: معناه أن الرجل إذا حضر مريضاً وهو يوصي فرآه يميل عن الحق أمره بمعروف ونهاه عن منكر كما نهى رسول الله ﷺ سعد بن أبي وقاص عن زيادة الوصية على الثلث ونهى علي وعائشة عن أصل الوصية كما مر، وعن النعمان بن بشير أن أباه أتى به إلى رسول الله ﷺ فقال إني نحلت ابني هذا غلاماً فقال: «أكل ولدك نحلت مثله؟ قال: لا، قال: «فأرجعه» وفي رواية قال: «لا أشهد على جور»(٣) متفق عليه، وقال الآخرون معناه أنه إذا أخطأ الميت في وصيته أو بهن متعمداً فوليه أو وصيه أو والي أمور المسلمين يرد الوصية إلى العدل والحق ولا ينفذ الوصية الباطلة، قلت: والأولى أن يراد به أعم المعنيين ﴿فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ بل كان الإثم على

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة (١٢٩٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الوصية، باب: الوصية بالثلث (١٦٢٨).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢٩.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: لا يشهد على جور إذا أشهد (٢٦٥٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الهبات، باب: كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة (١٦٢٣).

الموصي وللمصلح أجر الإصلاح، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إن الرجل ليعملُ والمرأة بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فيجب لهما النار»[1] رواه أبو داود، والترمذي وحسنه، وإنما قال فلا إثم عليه لأن الفعل كان من جنس ما يؤثم يعني تبديل الوصية المنهي عنه، قال الكلبي: كان الأولياء والأوصياء يمضون وصية الميت بعد نزول قوله تعالى: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُۥ بَعْدَمَا سَمِعَهُۥ﴾ الآية، وإن استغرق المال كله ولم يبق للورثة شيء ثم نسخها الله تعالى بقوله: ﴿فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا﴾ الآية ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ وعد للمصلح، وذكر المغفرة المطابقة ذكر الإثم والله أعلم.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ
لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ
أُخَرَ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ وَأَن تَصُومُواْ
خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى
لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ
مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ
ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُواْ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾ وَإِذَا
سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِى وَلْيُؤْمِنُواْ بِى
لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ
لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَٱلْـَٰٔنَ
بَٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ
ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ تِلْكَ
حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ﴾ أي فرض ﴿عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ والصوم في اللغة: الإمساك يقال صام النهارإذا اعتدل وقام قائم الظهيرة لأن الشمس إذا بلغت كبد السماء يرى كأنها

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الوصايا، باب: ما جاء في الوصية بالثلث (٢١٣٨) وأخرجه أبو داود في كتاب: الوصايا، باب: ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية (٢٨٦٤).

وقفت ساعة، وفي الشرع: عبارة عن الإمساك عن الأكل والشرب والجماع مع النية في وقت مخصوص كما سيظهرفيما بعد ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ من الأنبياء والأمم، والظاهر أن التشبيه في نفس الوجوب، وذلك لا يقتضي المشابهة من كل جهة في الكيفية والوقت وغير ذلك، قال سعيد بن جبير: كان صوم من قبلنا من العتمة إلى الليل القابلة، وكذلك كان في ابتداء الإسلام فاشتبها، وقال جماعة من أهل العلم: إن صيام رمضان كان واجباً على النصارى كما فرض علينا فربما كان يقع في الحر الشديد فيشق عليهم لأجل العطش أو في البرد الشديد فيشق عليهم لأجل الجوع، فاجتمع علماؤهم ورؤساؤهم فجعلوه في الربيع وزادوا فيه عشرة أيام كفارة لما صنعوا فصار أربعين، ثم اشتكى ملكهم فجعل الله عليه أن برىء من مرضه أن يزيد في صومهم أسبوعاً فبرىء فزاد فيه أسبوعاً ثم ولاهم ملك آخر فقال أتموه خمسين يوماً، وقال مجاهد: وقال مجاهد: أصابهم موتان فقالوا زيدوا في صيامكم.. فزادوا عشراً قبل عشر أو بعد، قال الشعبي: لو صمت السنة كلها لأفطرت اليوم الذي يشك فيه فيقال من شعبان ويقال من رمضان وذلك أن النصارى فرض عليهم شهر رمضان فصاموا قبل الثلاثين وبعدها يوماً ثم لم يزل القرن الآخر يستن بسنة القرن الذي قبله حتى صاروا إلى خمسين يوماً، كذا قال البغوي وأخرجه ابن جرير عن السدي ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ المعاصي فإن الصوم يكسر الشهوة قال رسول الله ﷺ: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم»(١) متفق عليه من حديث ابن مسعود، أو المعنى تتقون الإخلال بالصوم ﴿أَيَّامًا﴾ منصوب بمقدر أي صوموا لا بالصيام للفصل بالأجنبي ﴿مَّعْدُودَاتٍ﴾ يعني قلائل فإن القليل يعد في العادة دون الكثير، قيل: إن المراد بذلك الأيام صوم ثلاثة أيام من كل شهر وصوم عاشوراء فإنه كان واجباً في ابتداء الهجرة من ربيع الأول إلى شهر رمضان سبعة عشر شهراً ثم نسخ بصوم رمضان، قال ابن عباس: أول ما نسخ بعد الهجرة أمر القبلة والصوم ويقال نزل صوم شهر رمضان قبل بدر بشهر وأيام، وكان غزوة بدر يوم الجمعة بسبع عشرة ليلة خلت من رمضان في السنة الثانية من الهجرة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ أمر بالصوم يوم عاشوراء فلما فرض رمضان كان من شاء صام ومن شاء

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم «من استطاع منكم الباءة» (٥٠٦٥).

وأخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه (١٤٠٠).

أفطر[١] متفق عليه، وعن سلمة بن الأكوع أن رسول الله ﷺ بعث رجلاً ينادي في الناس يوم عاشوراء «أن من أكل فليتم أو فليصم ومن لم يأكل فلا يأكل فإن اليوم يوم عاشوراء[٢]». متفق عليه، وقيل: المراد بقوله تعالى: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ﴾ شهر رمضان والآية غير منسوخة، قال الحافظ: والذي يترجح من أقوال العلماء أن عاشوراء لم يكن فرضاً من الله تعالى قط بل كان النبي ﷺ استحبه باجتهاده أو كان يفعله ويأمر به على عادته، عن ابن عباس قال: قدم النبي ﷺ المدينة فرأى اليهود يصوم يوم عاشوراء فقال: ما هذا؟ قالوا هذا يوم صالح نجى الله بني إسرائيل من عدوهم فصامه موسى فقال: «أنا أحق بموسى منكم» فصامه وأمر بصيامه[٣]، متفق عليه. وعن عائشة قالت: كان يوم عاشوراء يصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله ﷺ يصومه في الجاهلية فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء، متفق عليه. قال السيوطي رحمه الله: أخرج أحمد وأبو داود والحاكم عن معاذ بن جبل يعني وجوب عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر لكن كان ذلك قبل نزول هذه الآية وأنه نسخ بهذه الآية، فالمراد بـ﴿أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ﴾ شهر رمضان لا غير والله أعلم.

﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا﴾ خاف زيادة مرضه أو امتداده وكذا من كان في معناه وهو ضعيف غلب على ظنه حدوث المرض بالصوم وحامل ومرضع خافتا على أنفسهما أو على ولدهما. اعلم أن جواز الفطر للمريض مجمع عليه غير أن أحمد قال: لا يجوز له الفطر بالجماع ويجوز بالأكل والشرب، ولو جامع المريض أو المسافر فعليه الكفارة عنده إلا إن أفطر بغير الجماع قبل الجماع، وما قيدنا المريض بخوف زيادة المرض أو الامتداد أيضاً متفق عليه إلا ما روى عن ابن سيرين أنه قال: يُبيح الفطر أدنى ما يطلق عليه اسم المرض للإطلاق في الآية، وقال الحسن وإبراهيم هو المرض الذي يجوز معه الصلاة قاعداً ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ وفيه إيماء على أن من سافر في أثناء اليوم لم يفطر وعليه انعقد الإجماع إلا ما روى عن داود فإنه قال: يجوز في السفر القصير والطويل. واختلفوا على

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصوم، باب: وجوب صوم رمضان (١٨٩٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: صوم يوم عاشوراء (١١٢٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصوم، باب: إذا نوى بالنهار صوماً (١٩٢٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: من أكل في عاشوراء فليكف بقية يومه (١١٣٥).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الصوم، باب: صيام يوم عاشوراء (٢٠٠٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: صوم يوم عاشوراء (١١٣٠).

مقدار مسافة السفر المرخص للفطر وقصر الصلاة؟ فقال مالك والشافعي وأحمد أدنى مسافة لاسفر ستة عشر فرسخاً أربعة برد بحديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «يا أهل مكة لا تقصروا الصلاة في أدنى من أربعة برد من مكة إلى عسفان» رواه الدارقطني فيه إسماعيل بن عياش ضعيف وعبد الوهاب أشد ضعفاً، قال أحمد ويحيى ليس عبد الوهاب بشيء، وقال الثوري هو كذاب، وقال النسائي متروك الحديث. وقال الأوزاعي: يقصر في مسيرة يوم، وقال أبو حنيفة مسيرة ثلاثة أيام ولياليها سير الإبل ومشي الأقدام، وقدر أبو يوسف بيومين وأكثر اليوم الثالث. احتج أبو حنيفة بحديث علي بن أبي طالب أنه سئل عن المسح على الخفين قال: جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوماً وليلة للمقيم[1]، رواه مسلم الحديث صحيح والاستدلال به ضعيف، وإطلاق الآية يدل على أن سفر المعصية أيضاً يبيح الفطر وبه قال أبو حنيفة رحمه الله، وقال مالك والشافعي وأحمد سفر المعصية لا يبيح مستدلاً بقوله تعالى: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾[2] والحق أن البغي والعدوان ليس في نفس السفر بل ملاصق به، وقد ذكرنا تفسير: ﴿غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ وأن لا دلالة فيه على مرادهم ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ يعني فكتب عليه أو فالواجب عليه صيام عدة أيام مرضه وسفره من أيام أخر إن أفطر، حذف الفعل أو المبتدأ والمضاف والمضاف إليه والشرط للعلم بها بدلالة المقام، وبإطلاق الآية تثبت أن التتابع ليس بشرط في القضاء وعليه انعقد الإجماع، وقال داود يجب التتابع، ويؤيد إطلاق الآية حديث ابن عمر عن النبي ﷺ في قضاء رمضان قال: «إن شاء فرق وإن شاء تابع» رواه الدارقطني متصلاً ومرسلاً وحديث محمد بن المنكدر قال: بلغني أن رسول الله ﷺ سئل عن تقطيع قضاء شهر رمضان فقال: «ذلك إليك» الحديث رواه الدارقطني مرسلاً وإسناده حسن وقد روي موصولاً ولا تثبت، وروى الدارقطني من حديث عبد الله بن عمر وفي إسناده الواقدي وابن لهيعة ضعيفان وروى سعيد بن منصور عن أنس نحوه، وأخرج البيهقي حديث أبي عبيد ومعاذ بن جبل وأنس وأبي هريرة ورافع بن خديج. واحتج داود بحديث أبي هريرة قال: «من كان عليه صوم رمضان فليؤده ولا يقطعه» رواه الدارقطني فيه عبد الرحمن بن إبراهيم العاص، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال الدارقطني: ضعيف ليس بالقوي.

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: التوقيت في المسح على الخفين (٢٧٦٠).
(٢) سورة البقرة، الآية: ١٧٣.

واختلفوا في الحامل والمرضع إذا أفطرتا، هل يجب عليهما الفدية مع القضاء أم لا مع اتفاقهم على أن المريض والمسافر لا يحب عليهما مع القضاء فدية؟ فقال أبو حنيفة: لا وهو رواية عن مالك، وفي رواية عن مالك: يجب على المرضع دون الحامل، وقال أحمد وهو الراجح من مذهب الشافعي أنه يجب ولا سند يعتمد عليه لهذا القول، والمروي عن ابن عمر وابن عباس أن على الحامل والمرضع يجب الكفارة دون القضاء. ومن أخَّر قضاء رمضان من غير عذر حتى جاء رمضان آخر؟ قال مالك والشافعي وأحمد: وجبت عليه الفدية مع القضاء، وقال أبو حنيفة: لا يجب عليه إلا القضاء ولو أدى بعد سنين لامتناع الزيادة على الكتاب من غير قاطع، ومن أخر بعذر مرض أو سفر حتى جاء رمضان آخر فعليه القضاء فقط بالإجماع، وروى عبد الرزاق وابن المنذر وغيرهما بطرق صحيحة عن نافع عن ابن عمر قال: من تابعه رمضانان وهو مريض لم يصح بينهما قضى الآخر منهما بصيام وقضى الأول منهما بإطعام، قال الطحاوي: تفرد بهذا القول ابن عمر، قال الحافظ: وعند عبد الرزاق عن ابن جريج عن يحيى ابن سعيد قال: بلغني مثل ذلك عن عمر لكن المشهود عن عمر خلافه، احتجوا بحديث أبي هريرة عن النبي ﷺ في رجل مرض في رمضان فأفطر ثم صح فلم يصح حتى أدركه رمضان آخر يصوم الذي أدركه ثم يصوم الذي أفطر فيه ويطعم عن كل يوم مسكيناً رواه الدارقطني، وهذا الحديث لا يصح فيه إبراهيم بن نافع قال أبو حاتم كان يكذب وفيه عمر بن موسى كان يضع الحديث، قال الحافظ: لم يثبت فيه شيء مرفوع إنما ثبت فيه آثار الصحابة وسمى صاحب المهذب منهم علياً وجابراً والحسين بن علي ولم أطلع على سند صحيح عنهم غير أبي هريرة وابن عباس، ولو كان الحديث المرفوع فيه صحيحاً فحينئذ أيضاً لم يجز به الزيادة على الكتاب لكونه من الآحاد.

﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ﴾ يعني الصوم ﴿فِدْيَةٌ﴾ قال البغوي: اختلف العلماء في تأويل هذه الآية وحكمها؟ فذهب أكثرهم إلى أن الآية منسوخة وهو قول ابن عمر وسلمة بن الأكوع وغيرهما، وذلك أنهم كانوا في ابتداء الإسلام مخيرين بين أن يصوموا وبين أن يفطروا ويفتدوا خيرهم الله تعالى لئلا يشق عليهم فإنهم لم يكونوا معتادين بالصوم ثم نسخ التخيير ونزلت العزيمة بقوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ قلت: وعلى هذا التقدير فالمريض والمسافر كانا حينئذ مخيرين في ثلاثة أمور الصوم والفطر بنية القضاء والفدية ثم إذا نسخت الفدية بقي لهما التخييرين الصوم والقضاء، وقال قتادة: هي خاصة في الشيخ الكبير الذي يطيق الصوم ولكن يشق عليه رخص له في أن يفطر

ويفدي ثم نسخ بذلك، وقال الحسن: هذا في المريض الذي يستطيع الصوم خيرّ بين أن يصوم بين أن يفطر ويفدي ثم نسخ بذلك، وعلى هذه الأقوال كلها لم يثبت حكم الشيخ الكبير الذي لا يطيق الصوم بنص القرآن، ومن ثم قال مالك والشافعي في أحد قوليه أن الشيخ الفاني يجوز له الفطر للعجز حيث: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[1] ولا يجب عليه الفدية لأن إيجاب الفدية لا بد له من دليل والمثل الغير المعقول لا يثبت بالرأي، وذهب جماعة إلى أن الآية غير منسوخة ومعناه وعلى الذين كانوا يطيقونه في حال الشباب فعجزوا عنه بعد الكبر الفدية بدل الصوم، وهذا التأويل لا يساعده نظم الكلام، وقال الشيخ الأجل جلال الدين في تفسير الآية بتقدير لا يعني وعلى الذين لا يطيقونه فدية كما في قوله تعالى: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟﴾[2] أي لأن لا تضلوا، قلت: وتقدير لا أيضاً بعيد فإنه ضد ما هو ظاهر العبارة حيث يجعل الإيجاب سلباً، فإن قيل مذهب أبي حنيفة وأحمد والأصح من مذهب الشافعي وبه قال سعيد بن جُبير إن الواجب على الشيخ الفاني الفدية مكان الصوم ومبني هذه الأقوال ليس إلا هذه الآية ولولا ذلك التأويل الذي لم ترتض منه فبم تقول بوجوب الفدية على الشيخ الكبير والمريض الذي لا يرجى برؤه، قلت: والله علم أن التأويل هو الأول وحاصله أن حكم الآية كان في ابتداء الإسلام التخيير بين الصوم والفدية الذين يطيقون الصوم وللذين لا يطيقونه بدلالة النص بالطريق الأولى لأنه سبحانه لما خير المطيقين فضلاً وتيسيراً فغير المطيقين أولى بالتخيير، ومن ثم قلت إن المريض والمسافر كانا حينئذ مخيرين بين ثلاثة أمور، ثم لما نزل ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا﴾ الآية نسخ حكم الفدية في حق الذين كانوا يطيقونه حالاً وفي حق الذين يطيقونه مالاً وهم المرضى والمسافرين الذين يرجون القضاء بعد الشفاء وصار أداء الصوم أو قضاؤه حتماً في حقهم وبقي حكم من لا يطيقونه لا في الحال ولا في المال على ما كان عليه من جواز الفدية ثابتاً بدلالة النص لعدم دخولهم في قوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ﴾ يعني صحيحاً مقيماً ﴿فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا﴾ يرجو الشفاء ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ وإنما قيدنا المريض بقولنا يرجوا الشفاء بدلالة العقل، فإن من لا يرجوا الشفاء تكليفه بالقضاء تلكيف بما لا يطيق، ومنسوخية الحكم الثابت بعبارة النص لا يستدعي منسوخية الحكم الثابت بالدلالة والله علم ﴿طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ قرأ نافع وابن ذكوان ﴿فِدْيَةُ طَعَامِ مَسَاكِينَ﴾ بإضافة ﴿فِدْيَةٌ﴾ وجمع المسكين

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨٦.
(٢) سورة النساء، الآية: ١٧٦.

بفتح النون، وهشام بتنوين فِدْيَةٌ ورفع طَعَامُ على البدل وجمع مساكين والباقون بتنوين فدية ورفع طَعَامُ وتوحيد مِسكين بكسر النون. والفدية الجزاء وإضافته إلى الطعام بيانية وهو نصف صاع من برأ وصاع من شعير أو تمر على قول أبي حنيفة قياساً على صدقة الفطر، وقال الشافعي: كل يوم مسكيناً مداً من الطعام من غالب قوة البلد، وقال أحمد نصف صاع من شعير أو مد من بر، وقال بعض الفقهاء: ما كان المفطر يتقوّته يومه الذي أفطره، وقال ابن عباس: يعطي كل مسكين عشاءه وسحوره وسيجيء عن قريب تحقيق طعام الفدية في تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ﴾[1] إن شاء الله تعالى ﴿فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾ فزاد في الفدية ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ﴾ من أصل الفدية ﴿وَأَن تَصُومُواْ﴾ أيها المطيقون ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ من الفدية، هذا صريح في أن المراد بـ﴿ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ﴾ هم المطيقون لا غير المطيقين من الشيخ والمريض فإن كون صومهم خيراً لهم ممنوع وهذه الآية تدل على أن المسافر إذا لم يكن له بالصوم ضرر بيّن فالأفضل في حقه الصوم كذا قال: الجمهور خلافاً لأحمد والأوزاعي وسعيد بن المسيب والشعبي، احتجوا بالأحاديث منها ما روي عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ في سفر فرأى أزحاماً ورجلاً قد ظلل عليه فقال ما هذا؟ قالوا: صائم، فقال: «ليس من البر الصوم في السفر»[2] متفق عليه. وعنه أنه ﷺ خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس ثم دعا بقدح من ماء فرفعه حتى نظر الناس إليه ثم شرب، فقيل له بعد ذلك إن بعض الناس قد صام فقال: «أولئك العصاة أولئك العصاة»[3] رواه مسلم، وعن عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله ﷺ: «صائم رمضان في السفر كالمفطر في الحضر»[4] رواه ابن ماجه. قلنا: هذه الأحاديث في حق من يتضرر بالصوم غاية التضرر ولا شك أن الفطر في حقه أفضل سواءٌ كان مسافراً أو مريضاً، وكذا الفطر أفضل إذا

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٦.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصوم، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظلل عليه واشتد عليه الحر «ليس من البر الصوم في السفر» (١٩٤٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر (١٥ ١١).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب الصوم، باب: ما جاء في كراهية الصوم في السفر (٧١٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر (١١١٤).

(٤) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الصيام، باب: ما جاء في الإفطار في السفر (١٦٦٦) قال أبو إسحاق: هذا الحديث ليس بشيء.
وقال في الزوائد: في سنده انقطاع.

اقترب الجهاد الحديث أبي سعيد أنه ﷺ قال: «إنكم قددنوتم من عدوكم والفطر أقوى لكم» قال: وكانت رخصة فمنا من صام ومنا من أفطر ثم نزلنا منزلاً آخرفقال: «إنكم تصبحون عدوكم والفطر أقوى لكم فأفطروا» فكانت عزيمة فأفطرنا[1] رواه مسلم، وأخرجه مالك في الموطأ عن بعض أصحاب النبي ﷺ، وأخرج الشافعي عنه في المسند وأبو داود، وصححه الحاكم وابن عبد البر وأما إذا لم يتضرر بالصوم فالصوم أفضل بهذه الآية وحديث أبي الدرداء أنه كان مع رسول الله ﷺ في سفر قال: وإن أحدنا يضع يده على رأسه من شدة الحر وما منا صائم إلا رسول الله ﷺ وعبد الله بن رواحة[2] متفق عليه، قلت: وما ذكرنا من التفصيل إنما هو في حق المسافر لأن الرخصة له دائرة على نفس السفر سواء كانت له مشقة في الصوم أو لا وأما الشيخ والمريض والضعيف والحامل والمرضع فالرخصة في حقهم دائرة على نفس المشقة والمتضرر بالصوم فلولا التضرر لا رخصة لهم، وإذا تضرروا بالصوم وهو خوف زيادة المرض أو حدوثه فحكمه حكم المتضرر بالسفر والله أعلم ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ما في الصوم من الفضيلة، وجواب إن محذوف دل عليه ما قبله يعني اخترتموه على الفطر والفداء عند التخيير، وأما بعد نسخ التخيير فمن أفطر في رمضان بلا عذر فإن كان مستحلاً يكفر وإلا يفسق ويجب عليه القضاء لوجوب التدارك بقدر الإمكان وبدلالة ما ورد في المعذور بالطريق الأولى من قوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ ويجب عليه الاستغفار بالإجماع وقال النخعي: لا يقضي صوم رمضان إذا أفطر من غير عذر إلا بألف عام، وقال علي وابن مسعود رضي الله عنهما: لا يفيد صوم الدهر.

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾ مبتدأ خبره ما بعده، أو خبر مبتدأ محذوف تقديره ذلك شهر رمضان، أو بدل من الصيام على حذف المضاف أي كتب عليكم الصيام صيام شهر رمضان وذلك على تقدير كون هذه الآية متصلاً في النزول بقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ لا على تقدير كونه متراخياً عنه ناسخاً لما سبق، والشهر مشتق من الشهرة، ورمضان مصدر رمض إذا احترق فأضيف إليه الشهر وجعل علماً ومنع من الصرف للعلمية والألف والنون، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما سمي رمضان لأن

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل (١١٢٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصوم، باب: إذا صام أيام من رمضان ثم سافر (١٩٤٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: التخيير في الصوم والفطر في السفر (١١٢٢).

رمضان يرمض الذنوب» رواه الأصبهاني في الترغيب ﴿ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾ سمي القرآن قرآناً لأنه تجمع السور والآي والحروف وجمع فيه القصص والأمر والنهي والوعد والوعيد، وأصل القرآن الجمع أو هو مشتق من القراءة بمعنى المقروء. قرأ ابن كثير القرآن وقرآناً وقرانه حيث وقع بحذف الهمزة بعد القاء الحركة على الراء ووافقه حمزة وقفاً فقط، والباقون بالهمزة، قال البغوي: كان يقرأ الشافعي غير مهموز ويقول ليس هو من القراءة ولكنه اسم لهذا الكتاب كالتوراة والإنجيل، قال البغوي: روى مقسم عن ابن عباس أنه سئل عن قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾ وقوله: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَـٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١﴾ وقوله: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَـٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَـٰرَكَةٍ﴾(١) وقد نزل في سائر الشهور وقال الله تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَـٰهُ﴾(٢) فقال: أنزل القرآن جملة واحدة من اللوح المحفوظ في ليلة القدر من شهر رمضان إلى بيت العزة في السماء الدنيا ثم نزل به جبرئيل ﷺ على رسول الله ﷺ نُجوماً في عشرين سنة فذلك قوله تعالى عز وجل: ﴿بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾(٣) وقال داود بن أبي هند: قلت للشعبي ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾ أما كان ينزل في سائر السنة؟ قال: بلى ولكن جبرائيل ﷺ كان يعارض النبي ﷺ في رمضان فأنزل عليه فيحكم الله ما يشاء ويثبت ما يشاء وينسيه ما يشاء، وروي عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: «أنزل صحف إبراهيم في ثلاث ليال مضين من رمضان، ويروى في أول ليلة من رمضان وأنزلت التوراة لموسى في ست ليال مضين من رمضان وأنزل الإنجيل في ثلاث عشرة مضت من رمضان وأنزل زبور داود في ثمان عشر ليلة من رمضان وأنزل القرآن على محمد ﷺ في الأربعة وعشرين لست بقين بعدها» وأخرج أحمد والطبراني من حيث واثلة بن الأسقع «نزلت صحف إبراهيم أول ليلة من رمضان وأنزلت التوراة لست مضين والإنجيل لثلاث عشرة والقرآن لأربع وعشرين»(٤) والله أعلم. والموصول بصلته خبر لشهر رمضان على تقدير كونه مبتدأ وصفته على تقدير كونه خبراً أو بدلاً، ويحتمل أن يكون صفة للمبتدأ أو خبره فمن شهد، والفاء لوصف المبتدأ إنما يتضمن معنى الشرط

---

(١) سورة الدخان، الآية: ٣.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ١٠٦.

(٣) سورة الواقعة، الآية: ٧٥.

(٤) قال الهيثمي: فيه عمران بن داود القطان ضعفه يحيى ووثقه ابن حبان وقال أحمد أرجو أن يكون صالح الحديث.

انظر مجمع الزوائد في كتاب: العلم، باب: التاريخ (٩٥٩).

وعلى هذا التقدير معنى قوله ﴿أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾ أي في شأن القرآن وهوقوله ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ حتى يتحقق كون الإنزال سبباً لاختصاصه بوجوب الصوم ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ من الضلالة بإعجازه ﴿وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ﴾ أي دلالات واضحات مما يهدي إلى الحق من الحلال والحرام والحدود والأحكام ويفرق بين الحق الذي من الله وبين الباطل الذي من شياطين الجن والإنس حالان من القرآن ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ﴾ يعني أدرك الشهر صحيحاً مقيماً طاهراً من الحيض والنفاس، أما المريض والمسافر فخصا منه بالآية اللاحقة، وأما الحائض والنفساء فبالنقل المستفيض وعليه انعقد الإجماع، قال رسول الله ﷺ في جواب قولها وما نقصان دينها يا رسول الله؟ «أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم»[1] متفق عليه.

فائدة: أجمعوا على أن الحائض يحرم عليها الصوم ولو صامت لم يصح ولزمها القضاء والله أعلم ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾ البتة لا يكفيه الفدية كما كان في بدء الإسلام، قال البغوي: اختلف أهل العلم فيمن أدركه الشهر وهو مقيم ثم سافر، روي عن علي أنه قال لا يجوز له الفطر وبه قال عبيدة السلماني لقوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ أي الشهر كله، وذهب أكثر الصحابة والفقهاء إلى أنه إذا أنشأ السفر في شهر رمضان جاز له أن يفطر بعد ذلك اليوم، قلت وعليه انعقد الإجماع، ومعنى الآية ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ يعني فليصم ما شهد منه إن شهد كله فكله وإن شهد بعضه فبعضه، ويؤيد ذلك التأويل ما مر من حديث جابر وحديث ابن عباس قال: إن رسول الله ﷺ خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ الكديد ثم أفطر وأفطر الناس معه وكانوا يأخذون بالأحدث فالأحدث من أمر رسول الله ﷺ.

مسألة: ولو كان مقيماً في أول النهار ثم سافر لا يجوز له الفطر من ذلك اليوم عند أبي حنيفة ومالك والشافعي رحمهم الله لهذه الآية لأنه شهد أول اليوم فليصمه، وقال أحمد وداود جاز له الفطر في ذلك اليوم أيضاً. احتج ابن الجوزي بحديث ابن عباس المذكور حتى إذا بلغ كراع الغميم أفطر، وحديث ابن عباس خرج رسول الله ﷺ مسافراً في رمضان حتى أتى عسفان فدعى إناء من شراب نهاراً ليرى الناس ثم أفطر حتى قدم، قلنا: لم يكن ﷺ ذلك اليوم مقيماً أول النهار فإن كراع الغميم وعسفان لم يكونا في أول مرحلة من

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحيض، باب: ترك الحائض الصوم (٣٠٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: نقصان الإيمان بنقصان الطاعات (٧٩).

المدينة. **مسألة**: ولو أصبح مسافراً ومريض صائمين ثم أراد الفطر جاز عند أحمد وكذا ذكر صاحب المنهاج مذهب الشافعي، وقال ابن الهمام: ومذهب أبي حنيفة أن إباحة الفطر للمسافر إذا لم ينو الصوم فإذا نواه ليلاً وأصبح من غير أن ينقص عزيمته قبل الفجر أصبح صائماً فلا يحل فطره في ذلك اليوم لكن إذا فطر فيه لا كفارة عليه كما في المسألة السابقة لمكان الشبهة، وحديث كراع الغميم حجة لأحمد والشافعي في هذه المسألة كما لا يخفى ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ﴾ أي فالواجب عليه عدة ﴿مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ كرر ذلك الحكم ليدل على أن المنسوخ إنما هو الفدية دون الفطر والقضاء للمعذور ولو لم يكن يحكم الفدية منسوخاً وكان المراد بقوله تعالى: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ هو شهر رمضان لا غير فحينئذ لم تكن لتكرار المريض والمسافر فائدة.

فائدة: ويلحق بالمريض والمسافر في حق وجوب القضاء الحائض والنفساء بالإجماع والأحاديث عن معاذة العدوية أنها قالت لعائشة: ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ قالت عائشة: كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة(١) رواه مسلم.

مسألة: وبهذه الآية يثبت أن المسافر والمريض إذا صح وأقام فعليه قضاء الصيام عدد ما أدرك من الأيام صحيحاً مقيماً طاهراً بعد رمضان، فمن فاته عشرة من صيام رمضان وأدرك بعد الصحة والإقامة يومين من غير رمضان ثم مات يجب عليه قضاء يومين فحسب. واختلفوا في أنه من أدرك عدة من أيام أخر ولم يقض حتى مات هل يجب على الوارث الفدية أو القضاء؟ فقال أبو حنيفة ومالك: لا يجب على الوارث شيء إلا أن يوصي الميت بالفدية فيجب إنفاذ وصيته من الثلث لا فيما زاد على الثلث إلا برضاء الورثة وكذا إذا كان عليه صوم نذر أو كفارة، وقال الشافعي في القديم: صام عنه وليه سواء كان من رمضان أو من نذر، وفي الجديد أنه يطعم فيهما الولي القريب، وقال أحمد في صوم رمضان: يطعم ولا يصام وإذا كان عليه نذر صام عنه وليه. احتجوا على وجوب الصوم على الولي بحديث ابن عباس قالأتت النبي ﷺ امرأة فقالت: يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم شهر أفأقضي عنها؟ قال: «أرأيت لو كان على أمك دين أما كنت تقضيه؟ قالت: بلى، قال: «فدين الله عزل وجل أحق»(٢) متفق عليه. وعن عائشة أنها

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة (٣٣٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصوم، باب: من مات وعليه صوم (١٩٥٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: قضاء الصيام عن الميت (١١٤٨).

سألت رسول الله ﷺ عمن مات وعليه صيام فقال: «يصوم عنه وليه»[(١)] متفق عليه، وحديث بريدة عن أبيه أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله أمي كان عليها صوم شهر أفتجزئها أن أصوم عنها؟ قال: «نعم» رواه أحمد وحديث ابن عباس أن امرأة ركبت البحر فنذرت أن الله عز وجل إن نجاها أن تصوم شهراً فأنجاها الله فلم تصم حتى ماتت فجاءت قرابة لها فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «صومي» وحديث ابن عباس أن سعد بن عبادة سأل النبي ﷺ عن نذر كان على أمه توفيت قبل أن تقضيه فقال: «اقضه عنها»[(٢)] فمن هذه الأحاديث ما هو صريح في النذر وما هو مطلق فقال أحمد بوجوب الصيام في النذر ويحمل ما ليس فيه ذكر النذر على صوم النذر، قلت: لا وجه للحمل على النذر مع إطلاق اللفظ بل الأحاديث المذكورة الصحيحة تدل على جواز صوم الولي عن الميت مطلقاً سواء كان الصوم عن نذر أو رمضان فلا بد من اتباعها، وليس شيء منها تدل على وجوب الصوم على الوارث فلا يكون حجة على أبي حنيفة كيف وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[(٣)] فكيف يعذب الوارث بترك الصوم عن الميت. واحتجوا على وجوب الإطعام عن الميت بحديث ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «ومن مات وعليه صيام شهر فليطعم عنه مكان كل يوم مسكيناً»[(٤)] رواه الترمذي وقال: لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه يعني من طريق الأشعث بن سوار وهو ليس بشيء ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو ضعيف مضطرب الحديث والصحيح أنه موقوف على ابن عمر، ووجه قول أبي حنيفة أن الطاعة لا يجري فيها النيابة لأن المقصود منه النية والامتثال وهو مناط الثواب والعذاب ووجوب الصوم أو المال على الوارث يمنعه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ فلا يجب عليه شيء غير أنه إذا أوصى به المورث فإنفاذ وصيته واجب بقوله تعالى: ﴿مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾[(٥)] والمرجو من فضل الله سبحانه أن يقبل منه والله أعلم، قلت: والتحقيق في المقام أن الوارث إن تطوع عن الميت بالصوم أو الصدقة فالثابت بالأحاديث

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصوم، باب: من مات وعليه صوم (١٩٥٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الصوم، باب: قضاء الصيام عن الميت (١١٤٧).
(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الأيمان والنذور، باب: من مات وعليه نذر (٦٦٩٨).
(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٦٤.
(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: الصوم، باب: ما جاء في الكفارة (٧١١) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الصوم، باب: من مات وعليه صيام قد فرط فيه (١٧٥٧).
(٥) سورة النساء، الآية: ١٢.

أن الله تعالى يقبله بفضله ويفك رقبة الميت ولكن ليس ذلك واجباً على الوارث لما ذكرنا، وقد ورد في رواية للبزار في حديث عائشة «فليصم عنه وليه إن شاء» وهذا أظهر لكن الرواية ضعيفة لأنها من طريق ابن لهيعة.

﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ﴾ بإباحة الفطر والقضاء في المرض والسفر ﴿وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ قرأ أبو جعفر ﴿ٱلْعُسُرَ﴾ و﴿ٱلْيُسُرَ﴾ ونحوهما بضم السين والباقون بالسكون، وهذه الآية تدل على أن الفطر للمريض والمسافر رخصة لأجل اليسر وليس هو العزيمة حتى لو صام المريض والمسافر صح إجماعاً، إلا ما روي عن ابن عباس وأبي هريرة وعروة ابن الزبير وعلي بن الحسين ﷺ أنهم قالوا: لا يجوز الصوم في السفر ومن صام فعليه القضاء لظاهر قوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ حيث جعل الله تعالى الواجب صيام عدة من أيام أخر لا غير فمن صام في الحال فقد صام قبل وجوبه فلا يجوز، قلنا: سبب الوجوب الشهر والسفر مانع لوجوب الأداء لا لنفس الوجوب فمن صام فقد صام بعد نفس الوجوب فصح كمن أدى الزكاة قبل حولان الحول، ويؤيد مذهب الجمهور حديث أبي سعيد: غزونا مع رسول الله ﷺ لست عشر مضت من رمضان فمنا من صام ومنا من أفطر فلم يعب الصائم الفطر ولا المفطر الصائم[1]، رواه مسلم، وحديث جابر عند مسلم وحديث أنس في الموطأ ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ﴾ أي عدد شهر رمضان بقضاء ما أفطر منه عن ابن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين»[2] متفق عليه قرأ أبو بكر بتشديد الميم والباقون بالتخفيف، وهو مع ما عطف عليه معطوف على اليسر إما لأن اليسر علة معنى وتقديره شرعنا ذلك الأحكام يعني إباحة الفطر للمريض والمسافر ووجوب القضاء بعدد أيام المرض من أيام أخر ليسهل عليكم الأمر ولتكملوا العدة، أو بأن يجعل اللام زائدة للتأكيد وتكملوا مع أن مقدرة معطوف على اليسر مفعول به ليريد تقديره الله بكم اليسر وأن تكملوا وأن تكبروا وأن تشكروا، أو متعلق بفعل محذوف معطوف على يريد الله بكم اليسر في إباحة الفطر ويأمركم بالقضاء لتكملوا

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر (١١١٦).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصوم، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم «إذا رأيتم الهلال فصوموا» (١٩٠٦).

وأخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال (١٠٨٠).

العدة ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾ ما مصدرية أو موصولة أي على إرشادكم أو على الذي أرشدكم إليه مما تكسبوا به مرضات ربكم وفراغ ذمتكم وجزيل المثوبة، قال ابن عباس: هو تكبيرات ليلة الفطر، روى الشافعي عن ابن المسيب وعروة وأبي سلمة أنهم كانوا يكبرون ليلة الفطر يجهرون بها، وقيل: تكبيرات يوم الفطر، قلت: ويمكن أن يراد بالتكبير صلاة العيد أو تكبيرات صلاة العيد فحينئذٍ تجب تكبيرات العيد وتجب الصلاة أيضاً بالالتزام لأن التكبير خارج الصلاة في يوم الفطر أو ليلة الفطر لم يجب إجماعاً فنحمله على تكبيرات الصلاة أو على الصلاة تسمية الكل باسم الجزء كما في قوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ﴾[1] والله أعلم، ولم يفترض صلاة العيد لمكان الاحتمال، وتأيد وجوب الصلاة بمواظبة النبي ﷺ والله أعلم ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ ولكي تشكروا على وجوب الصوم فإن وسيلة لنيل الدرجات وعلى إباحة الفطر للمريض والمسافر فإن فيه تخفيفاً ورخصة معطوف على لتكبروا.

فصل في فضائل شهر رمضان وصيامه: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا دخل رمضان صفدت الشياطين ومردة الجن وغلقت أبواب النار فلم يفتح منها باب وفتحت أبواب الجنة فلم يغلق منها باب وبناي منادياً باغي الخير أقبل ويا باغي الشر أقصر ولله عتقاء من النار وذلك في كل ليلة»[2] رواه الترمذي وابن ماجه وأحمد، وفي الصحيحين نحوه أقصر منه، وعنه عن النبي ﷺ قال: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه»[3] متفق عليه. وعن سلمان قال: خطبنا رسول الله ﷺ في آخر يوم من شعبان فقال: «يا أيها الناس قد أظلكم شهر عظيم - وفي رواية أطلكم بالطاء المهملة بمعنى أشرف شهر - مبارك، شهر فيه ليلة القدر خير من ألف شهر، جعل الله صيامه فريضة وقيام ليلة تطوعاً، ومن تقرب فيه بخصلة من خصال الخير كان كمن أدى فريضة فيما سواه ومن أدى فيه فريضةً كان كمن أدى سبعين فريضةً فيما سواه، وهو شهر الصبر والصبر ثوابه

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٧٨.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الصوم، باب: ما جاء في فضل شهر رمضان (٦٨٢) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الصوم، باب: ما جاء في فضل شهر رمضان (١٦٤٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الصوم، باب: من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونية (١٩٠١) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح (٧٦٠).

الجنة وشهر المواساة وشهر يزداد فيه الرزق، من فطَّر فيه صائماً كان له مغفرة لذنوبه وعتق رقبته من النار وكان له مثل أجره من غير أن ينقص من أجره شيء، قالوا: يا رسول الله ليس كلنا يجد ما يفطِّر به الصائم، قال رسول الله ﷺ: «يعطي الله هذا الثواب لمن فطَّر صائماً على مذقة لبن أو تمرة أو شربة من ماء ومن أشبع صائماً سقاه الله عز وجل من حوضي شربةً لا يظمأ حتى يدخل الجنة، وهو شهر أوله رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار، فاستكثروا فيه بأربع خصال: خصلتين ترضون بهما ربكم وخصلتين لا غنى بكم عنهما، أما الخصلتان اللتان ترضون بهما ربكم: فشهادة أن لا إله إلا الله وتستغفرونه، وأما اللتان لا غنى بكم: عنهما فتسألون الجنة وتعوذون به من النار»[١]. رواه البغوي، وروى البيهقي في شعب الإيمان إلى قوله «عتق من النار» وفيه «ومن خفف عن مملوكه غفر الله له وأعتقه من النار» وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «كل عمل ابن آدم تضاعف الحسنات بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف قال الله تعالى: إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به، يدع طعامه وشرابه وشهوته من أجلي، للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه، ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، الصوم جُنة الصوم جُنة، فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فإن سابه أحد أو قاتله فليقل: «إني امرؤ صائم»[٢] متفق عليه، وعن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «الصيام والقرآن يشعفان العبد، يقول الصيام رب إني منعته الطعام والشهوات بالنهار فَشَفعني فيه، ويقول القرآن رب إني منعته النوم بالليل فشفعني فيه فيُشفعان» رواه البيهقي في شعب الإيمان، وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال يغفر لأمته في آخر ليلة من رمضان، قيل: يا رسول الله أهي ليلة القدر؟ قال: لا ولكن العامل إنما يوفى أجره إذا قضى عمله» رواه أحمد، والله أعلم.

أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبو الشيخ وغيره من طرق عن جرير بن عبد الحميد عن عبد السجستاني عن الصلت بن حكيم بن معاوية بن جبيرة عن أبيه عن جده أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: أقريب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه؟ فسكت عنه فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ﴾ يعني فقل لهم إني قريب، وأخرج عبد

(١) رواه ابن خزيمة وقال: إن صح الخبر، والبيهقي في شعب الإيمان والأصبهاني في الترغيب، قال ابن حجر. مداره على علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف ويوسف ابن زياد ضعيف جداً. انظر كنز العمال (٢٣٧١٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصوم، باب: هل يقول إني صائم إذا شتم (١٩٠٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: فضل الصيام (١١٥١).

الرزاق عن الحسن سأل أصحاب رسول الله ﷺ النبي ﷺ أين ربنا فأنزل الله، وهذا مرسل، قلت: ولعل السائل هو الأعرابي. وأخرج ابن عساكر عن علي قال: قال رسول الله ﷺ «لا تعجزوا عن الدعاء فإن لله أنزل علي﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ﴾ قالوا: لا نعلم أي ساعة ندعوا؟ فنزلت إلى قوله: ﴿يَرۡشُدُونَ﴾، قال البغوي: روى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: قال يهود المدينة يا محمد كيف يسمع ربنا دعاءنا وأنت تزعم أن بيننا وبين السماء مسيرة خمسمائة عام وأن غلظ كل سماء مثل ذلك؟ فنزلت هذه الآية. قلت: والظاهر أن تشريف السائل بالإضافة إلى نفسه في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي﴾ يأبى أن يكون السائل يهودياً متعنتاً في السؤال والله أعلم، ونزول هذه الآية في جواب السائل أقريب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه إرشاد على الذكر الخفي دون الجهر كما لا يخفى، وعن أبي موسى الأشعري قال: لما غزا رسول الله ﷺ إلى خيبر أشرف الناس على واد فرفعوا أصواتهم بالتكبير لا إله إلا الله والله أكبر فقال رسول الله ﷺ: «اربعوا على أنفسكم إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً إنكم تدعون سميعاً قريباً وهو معكم»[1] رواه البخاري. قال المفسرون: معناه إني قريب منهم بالعلم لا يخفى عليّ شيء، قال البيضاوي: هو تمثيل لكمال علمه بأفعال العباد وأقوالهم واطلاعه على أحواله بحال من قرب مكانه منهم، قلت: وهذا التأويل منهم مبني على أن القرب عندهم منحصر في القرب المكاني والله تعالى منزه عن المكان ومماثلة المكانيات، والحق أنه سبحانه قريب من الممكنات، قرباً لا يدرك بالعقل بل بالوحي أو الفراسة الصحيحة وليس من جنس القرب المكاني ولا يتصور شرحه بالتمثيل إذ ليس كمثله شيء، وأقرب التمثيلات أن يقال قربه إلى الممكنات كقرب الشعلة الجوالة بالدائرة الموهومة فإن الشعلة ليست داخلة في الدائرة للبون البعيد بين الموجود الحقيقي والموجود في الوهم وليست خارجة عنها ولا عينها ولا غيرها وهو أقرب إلى الدائرة من نفسها حيث ارتسمت الدائرة بها ولا وجود لها في الخارج بل في الوهم بوجود تلك النقطة في الخارج والله أعلم.

﴿أُجِيبُ دَعۡوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ﴾ قرأ أهل المدينة غير قالون وأبو عمرو بإثبات الياء فيهما في الوصل والباقون بحذفهما وصلاً ووقفاً، وكذا اختلف القراء في إثبات اليآت المحذوفة من الخط وحذفها في التلاوة ويثبت يعقوب جميعاً وصلاً ووقفاً، واتفقوا على

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: ما يكره من رفع الصوت في التكبير (٢٩٩٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: استحباب خفض الصوت بالذكر (٢٧٠٤).

إثبات ما هو مثبت في الخط وصلاً ووقفاً ﴿فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِي﴾ أي ليطلبوا مني إجابة دعواتهم، وإنما عدي باللام لأن طلب الحاجة والدعاء عبادة من العبد لله تعالى، وقيل: الاستجابة بمعنى الإجابة أي فليجيبوا بالطاعة إذا دعوتهم للإيمان والعبادة كما أجيبهم إذا دعوني لحوائجهم، والإجابة في اللغة: إعطاء ما سأل فهو من الله تعالى العطاء ومن العبد الطاعة ﴿وَلْيُؤْمِنُواْ بِي﴾ قرأ بفتح الياء ورش والباقون بالإسكان، أمر بالثبات والمداومة على الإيمان إذ أصل الإيمان ثابت في المؤمنين، والأولى أن يحمل على أنه طلب الإيمان الحقيقي المترتب على فناء النفس بعد الإيمان المجازي فإن التنصيص أولى من التأكيد ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ راجين إصابة الرشد أو لكي يرشدوا أو يهتدوا، والرشد ضد الغي وهو النيل إلى المقصود والوصل العريان إن شاء الله تعالى، فإن قيل ﴿أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ﴾ و﴿ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[1] وعد بالإجابة لا يجوز خلفه وقد يدعوا العبد كثيراً ولا يجاب؟ قال البغوي في الجواب: اختلفوا في معنى الآيتين؟ قيل: معنى الدعاء ههنا الطاعة ومعنى الإجابة الثواب فلا إيراد، وقيل معنى الآيتين خاص وإن كان لفظهما عاماً تقديرهما أجيب دعوة الداعي إن شئت نظيره قوله تعالى: ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ﴾[2] فحينئذ المقصود من الآية وقول الكفار الذين زعموا أن الله لا يسمع دعاءنا وأنه غائب، أو تقديرهما أجيب إن كانت الإجابة خيراً له، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يستجيب الله لأحدكم ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم أو يستعجل» قالوا: وما الاستعجال يا رسول الله؟ قال: يقول قد دعوتك يا رب قد دعوتك يا رب فلا أراك تستجيب لي، فيخسر عن ذلك فيدع الدعاء»[3] رواه مسلم. وتقديره أجيبه إن لم يسأل محالاً، وقيل: هو عام لكن معنى قوله أجيب أني أسمع وليس في الآية أكثر من إجابة الدعوة فأما إعطاء المنية فليس بمذكور فيها، وقيل: معنى الآية أنه يجيب دعاءه فإن قدر له ما سأل أعطاه وإن لم يقدر له ادخر ثوابه في الآخرة أو كف عنه سوءاً. عن عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ قال: «ما على الأرض رجل مسلم يدعوا الله بدعوة إلا آتاه الله إياه أو كف عنه من السوء مثلها ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم» رواه البغوي، وروى أحمد عن أبي هريرة عنه ﷺ: «ما من مسلم ينصب وجهه لله تعالى في مسألة إلا أعطاها إياه إما أن يعجلها له وإما أن يدخرها له» وروى الترمذي عن جابر مرفوعاً بلفظ: «إلا أتاه الله ما سأل أو كف من السوء

(١) سورة غافر، الآية: ٦٠. (٢) سورة الأنعام، الآية: ٤١.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل فيقول دعوت فلم يستجب لي (٢٧٣٥).

مثله ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم»(١) وقيل: إن الله يجيب دعوة المؤمن في الوقت ويؤخر إعطاء مراده ليدعوه فيسمع صوته ويعجل إعطاء من لا يحبه لأنه يبغض صوته، وقيل: إن للدعاء آداباً وشرائط وهي أسباب الإجابة فمن استكملها كان من أهل الإجابة ومن أخل بها كان من أهل الاعتداء في الدعاء فلا يستحق الإجابة، وقد مر حديث أبي هريرة أنه ﷺ ذكر الرجل يطيل السفر يمد يده إلى السماء يا رب أشعب أغير مطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب لذلك(٢) رواه مسلم، والتحقيق في الباب عندي أن ما ذكرنا من الأقوال كلها صحيحة وأنه ليس كل دعاء مستجاب، ومدلول الآية أن مقتضى الدعاء الإجابة فإنه تعالى جواد كريم قادر على كل شيء ومن كان هذا صفته لا يمنع مسؤوله عقلاً ونقلاً، روى الترمذي وأبو داود عن سلمان قال: قال رسول الله ﷺ: «إن ربكم حيي كريم يستحيي من عبده إذا رفع يديه أن يردهما صفراً»(٣) وإنما يظهر تخلف الاستجابة عن الدعاء أو تأخره عنه إما لحكمة أو لمانع من الاستجابة أو فقد شرط عقوبة للداعي والله أعلم.

﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ الرفث كناية عن الجماع، قال الزجاج: الرفث كلمة جامعة لكل ما يرد الرجال من النساء، وعدي بإلى لتضمنه معنى الافضاء، روى أحمد وأبو داود والحاكم من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل قال: كانوا يأكلون ويشربون ويأتون النساء ما لم يناموا فإذا ناموا امتنعوا ثم إن رجلاًمن الأنصار يقال له صرمة صلى العشاء ثم نام فلم يأكل ولم يشرب حتى أصبح فأصبح مجهوداً، وكان عمر قد أصاب من النساء بعدما نام فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك فأنزل الله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾ الحديث مشهور عن ابن أبي ليلى وهو لم يسمع من معاذ وله شواهد. أخرج البخاري عن البراء قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا كان الرجل صائماً فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي، وإن قيس بن صرمة الأنصاري كان صائماً فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال: عندك طعام؟ فقالت: لا ولكن أنطلق فأطلب لك، وكان يومه يعمل فغلبته عينه وجاءت امرأته فلما رأت قالت خيبة، فلما انتصف النهار غشي عليه فذكر ذلك للنبي ﷺ

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة (٣٣٨١).
(٢) أخرج مسلم في كتاب: الزكاة، باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها (١٠١٥).
(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٥٥٦).
وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الدعاء (١٤٨٧).

فنزلت هذه الآية[١]. وأخرج البخاري عن البراء قال: لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله فكان رجال يخونون أنفسهم فأنزل الله: ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ﴾ وأخرج أحمد وابن جرير وابن أبي حاتم من طريق عبد الله بن كعب عن أبيه قال: كان الناس في رمضان إذا صام الرجل فأمسى فنام حرم عليه الطعام والشراب والنساء حتى يفطر من الغد، فرجع عمر من عند النبي ﷺ وقد سمر عنده وأراد من امرأته فقالت: إني قد نمت، قال: ما نمت ووقع عليها، وصنع كعب بن مالك مثل ذلك فغدا عمر إلى النبي ﷺ فأخبره فنزلت، وقال البغوي: كان في ابتداء الأمر إذا صلى العشاء أو رقد قبلها حرم عليها الطعام والشراب والجماع إلى القابلة، وإن عمر بن الخطاب واقع أهله بعد العشاء فاعتذر إلى النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «ما كنت جديراً بذلك يا عمر» فقام رجال فاعترفوا بمثله فنزل ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ استئناف بيان لسبب التحليل وهوقلة الصبر عنهن وصعوبة اجتنابهن لكثرة المخالطة وشدة الملابسة، ولما كان الرجل والمرأة يعتنقان ويشتمل كل منهما على صاحبه شبه باللباس، أو لأن اللباس كما يستر صاحبه كذلك يكون كل واحد منهما لصاحبه ستراً عما لا يحل، قال رسول الله ﷺ: «من تزوج فقد أحرز ثلثي دينه»[٢] ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ﴾ أي تخونونها وتظلمونها بالمجامعة بعد العشاء أو بعد النوم بتعريضها للعقاب وتنقيص حظها من الثواب، والاختيان أبلغ من الخيانة ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ ولما تبتم ﴿وَعَفَا عَنكُمْ﴾ محا ذنوبكم ﴿فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ﴾ جامعوهن حلالاً، كنى بالمباشرة عن الجماع ﴿وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ من الولد، تدل الآية على أنه إن جامع رجل امرأته ينبغي أن يريد به الولد دون قضاء الشهوة فحسب حيث قال رسول الله ﷺ: «تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم»[٣] رواه أبو داود والنسائي عن معقل بن يسار، وعلى أن العزل مكروه وعلى أن إباحة الجماع مقتصر على محل الولد، قال البغوي: قال معاذ بن جبل ﴿وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ يعني ليلة القدر، قلتُ: هذا بعيد من السياق ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ يعني بياض النهار من سواد الليل،

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصوم، باب: قول الله عز وجل: (أحل لكم ليلة الصيام) (١٩١٥) وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة (٢٩٦٨).

(٢) فيه خالد بن إسماعيل المخزومي من طريق الطبراني، وللحديث رواية عند الديلمي والثعلبي، انظر فيض القدير (٢٩٥٤).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: النهي عن تزويج من لم يلد من النساء (٢٠٥١).

سميا خيطين لأن كل واحد منهما إذا بدا في الابتداء امتد جنوباً وشمالاً كالخيط، وقوله من الفجر حال من الخيط الأبيض بيان له، ولم يبين الخيط الأسود لظهوره بظهور الخيط الأبيض، ومن للبيان أو للتبعيض أي كائناً الفجر أو كائناً بعض الفجر، ولم يقل حتى يتبين لكم الفجر دلالة على حرمة الأكل عند ظهور خيطه يعني أول جزء منه، ولم يقل حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الفجر بلا ذكر الخيط الأسود ليدل على أن المراد بالفجر هو الفجر الصادق لأنه خيط أبيض معترض جنوباً وشمالاً يلاصقه خيط أسود معترض في الجانب الغربي هو طرف لسواد الليل بخلاف الفجر الكاذب فإنه خيط أبيض مستطيل شرقاً وغرباً يحيط به السواد من الجوانب كلها، ويحتمل أن يكون قوله من الفجر بياناً لمجموع الخيطين فإن في الفجر سواداً وبياضاً وهذا أولى حيث لا يلزم حينئذ الفصل بين الحال وصاحبه بالأجنبي والله علم. عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يغرنكم من سحوركم أذان بلال ولا الفجر المستطيل ولكن الفجر المستطير في الأفق»[١] رواه الترمذي، وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إن بلالاً ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم» وكان ابن أم مكتوم رجلاً أعمى لا ينادي حتى يقال له أصبحت أصبحت. فإن قيل: قد صح عن علي رضي الله عنه أنه صلى الصبح ثم قال: الآن يتبين الخيط الأبيض من الخيط الأسود، رواه ابن المنذر بإسناد صحيح وكذاروى ابن المنذر بإسناد صحيح عن أبي بكر الصديق أنه قال: لولا الشهوة لصليت الغداة ثم لتسحرت، وروى ابن المنذر وابن أبي شيبة من طريق عن أبي بكر أنه أمر بغلق الباب حتى لا يرى الفجر، فهذه الآثار تدل على جواز الأكل بعد انتشار الصبح فما وجه هذه الأقوال؟ قلت والله أعلم: لعل وجه هذه الأقوال أن أبا بكر وعلياً رضي الله عنهما زعما أن من للسببية والخيط في معناه الحقيقي، لكن ثبت بالسنة أن من للبيان والمراد بالخيط الأبيض هو الصبح وعلى ذلك انعقد الإجماع. عن عدي بن حاتم قال لما نزلت: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ عمدت إلى عقال أسود وإلى عقال أبيض فجعلتهما تحت وسادتي فجعلت أنظر في الليل فلا يستبين لي فغدوت إلى رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال: «إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار»[٢] متفق عليه، وفي رواية: «إنك لعريض القفا

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الصوم، باب: ما جاء في بيان الفجر (٧٠٦) وقال حديث حسن.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصوم، باب: قول الله تعالى: (وكلوا وأشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود) (١٩١٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر (١٠٩٠).

إنما ذلك بياض النهار وسواد الليل» وعن سهل بن سعد قال: أنزلت: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ ولم ينزل قوله: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ وكان الرجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجليه الخيط الأبيض والخيط الأسود ولا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما فأنزل الله تعالى بعد قوله (من الفجر) فعلموا أنه يعني بهما الليل والنهار متفق عليه، فإن قيل: حديث سهل بن سعد يدل على أن نزول قوله تعالى: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ كان متأخراً ومتراخياً عما سبق ويلزم منه تأخير البيان عن وقت الحاجة وذلك غير جائز؟ قلت: استعمال الخيط الأبيض والأسود في سواد الليل وبياض النهار كان مشتهراً ظاهر الدلالة غير واجب البيان وإن خفي على البعض لقلة تدبرهم فهو من باب المشكل الذي خفي مراده من جهة الصيغة باستعمال تجوز أو غير ذلك بحيث يدرك المراد بالتأمل والطلب ونزول قوله تعالى: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ إنما هو للاحتياط وحفظ القاصرين وإغناء السامعين عن الطلب والتأمل، ولم يكن من باب المجمل الذي لا يتصور درك مرامه إلا من جهة الشارع فلا محذور في تراخي نزوله، ولو سلمنا أنه من باب المجمل فلعل بيانه صدر من الشارع في الوحي الغير المتلو وثبت بالسنة كما يدل عليه حديث عدي بن حاتم ثم نزل قوله من الفجر لتأييد ما ثبت بالسنة وتأكيده، وقال الطحاوي: إنه من باب النسخ وإن الحكم كان على ظاهر المفهوم من الخيطين، ويؤيد قول الطحاوي حديث حذيفة تسحرنا مع رسول الله ﷺ هو والله النهار غير أن الشمس لم تطلع رواه سعيد بن منصور وكذا عند الطحاوي، فلعل تسحر حذيفة مع رسول الله ﷺ كان قبل نزول قوله تعالى: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فإن قيل: قوله من الفجر غير مستقل والناسخ إنما يكون كلاماً مستقلاً فكيف يتصور كونه ناسخاً، وعلى تقدير كونه متراخياً لا يتصور كونه من باب القصر لغير المستقل لأن من ضروراته الاتصال فكيف التوجيه؟ قلت: التوجيه عندي أنه نزل أولاً تمام الآية من غير تقييد بقوله ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ ثم بعد مدة نزل الآية مرة ثانية مع قوله تعالى: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فنسخت الآية الأولى حكماً وتلاوة والله أعلم.

فائدة: حديث عدي بن حاتم إنما كان بعد نزول قوله تعالى: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ البتة لأن إسلامه في السنة التاسع وكان نزول آية الصيام في السنة الثانية ونزول قوله تعالى: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ بعد ذلك بيسير بسنة أو نحوه، فما كان من عدي بن حاتم جعل الخيطين تحت وسادته لم يكن إلا زعماً منه أن من للسببية والله أعلم.

فائدة: وفي تجويز المباشرة إلى الفجر دليل على جواز تأخير الغسل للمجنب إلى ما بعد الصبح وصح صوم من أصبح جنباً بالإجماع ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ بيان لآخر

وقته. عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أقبل الليل من ههنا وأدبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد أفطر الصائم»(١) رواه البخاري. فبهذه الآية ظهر حقيقة الصوم أنه الإمساك من المفطرات الثلاث من الصبح المعترض إلى غروب الشمس مع النية، ووجوب النية مستفاد من قوله تعالى: (ثم أتموا) فإن الإمام فعل اختياري أو لأنه عبادة فلا بد له من النية لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾(٢). وقوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرىء ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى الدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه»(٣) أخرجه الجماعة كلهم غير مالك في الموطأ إلا أن مالكاً روى عنه البخاري، والحديث متواتر بالمعنى ولفظه تواتر عن يحيى بن سعيد انفرد هو عن محمد بن إبراهيم وهو عن علقمة ابن وقاص وهو عن عمر وقد تلقته الأمة بالقبول. وأجمعوا على أن كل عبادة مقصودة لا يصح إلا بالنية وكان القياس أن يشترط اقتران النية بتمام العبادة لكن سقط ذلك للزوم الحرج فاشترط في الصلاة اقترانها بجزئها الأول أعني التحريمة حتى تعتبر باقية حكماً مع جميع أجزائها، ولم يشترط ذلك في الصوم إجماعاً لأن الجزء الأول من الصوم حين طلوع الفجر أوان غفلة غالباً فجوزوا الصوم بنية سبقت من شروعه وتعتبر باقية إجماعاً ما لم يرفض، واختلفوا في أنه هل يجوز الصوم بنية بعد طلوع الفجر أم لا؟ فقال أبو حنيفة: يصح أداء صوم رمضان والنذر المعين والنفل بنية قبل نصف النهار الشرعي، وقال الشافعي وأحمد: يصح النفل بنية قبل الزوال لا غير، وقال مالك: لا يصح شيء من الصيام بنية من النهار وهو القياس، ويؤيده حديث حفصة أن النبي ﷺ قال: «من لم يجمع الصيام قبل طلوع الفجر فلا صيام له»(٤) رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن خريمة في صحيحه وابن ماجه والدارقطني والدارمي، وفي

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصوم، باب: متى يحل فطر الصائم (١٩٥٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار (١١٠٠).
(٢) سورة البينة، الآية: ٥.
(٣) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (١).
(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: الصوم، باب: ما جاء لا صيام لمن لم يعزم من الليل (٧٣٠) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصيام، باب: النية في الصوم (٢٤٥٢).
وأخرجه النسائي في كتاب: الصيام، باب: ذكر اختلاف الناقلين لخبر حفصة في ذلك (٢٣٢٣).

رواية «فلا يصوم» وفي رواية «لا صيام لمن لم يفرض من الليل» وفي رواية «من لم يثبت الصيام قبل الفجر فلا صيام له» فإن قيل: قال أبو داود لا يصح رفعه، وقال الترمذي الموقوف أصح؟ قلنا: رفعه ابن جريج وعبد الله بن أبي بكر كلاهما عن الزهري عن سالم عن أبيه عنها، وابن جريج وعبد الله بن أبي بكر من الثقات والرفع زيادة والزيادة من الثقة مقبولة ومن عادة المحدثين الوقوف عند الموقوف والمرسل، وكون الموقوف أصح لا ينافي في صحة المرفوع، وقال الحاكم في المرفوع: إنه صحيح على شرط الشيخين، وقال في المستدرك: صحيح على شرط البخاري، وقال البيهقي والدارقطني رواته كلهم ثقات، وفي الباب حديث عائشة «من لم يثبت الصيام قبل طلوع الفجر فلا صيام له» رواه الدارقطني وقال: رجاله ثقات، لكن فيه عبد الله بن عباد ذكره ابن حبان في الضعفاء وفيه يحيى بن أيوب ليس بالقوي، وحديث ميمونة بنت سعد مرفوعاً «من أجمع الصوم من الليل فليصم ومن أصبح فلم يجمعه فلا يصم» رواه الدارقطني وفيه الواقدي ليس بشيء. واحتجوا على جواز النفل بنية من النهار بحديث عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا دخل عليّ قال: هل عندكم طعام؟ فإذا قلنا لا قال: «إني صائم» فدخل عليّ يوماً فقلت: يا رسول الله أهدي لنا حيس فقال أدنيه ولقد أصبحتُ صائماً»[1] وفي رواية لمسلم قال: هل عندكم شيء؟ قلت: ما عندنا شيء، قال: «فإني صائم» فخرج رسول الله ﷺ فأهديت لنا هدية فلما رجع قالت: أهديت لنا هدية، قال: ما هو؟ قلت: حيس، قال: هاتيه فجئت به فأكل ثم قال: «قد كنت أصبحت صائماً» وأجيب: بأنه لا يدل هذا الحديث على أن النبي ﷺ نوى الصوم من النهار بعدما لم يكن ناوياً للصوم من الليل بل الظاهر أنه كان يصبح صائماً ناوياً للصوم من الليل ثم يأتي أهله فقد يفطر الصوم النافلة، ويدل عليه قوله: «قد كنت أصبحت صائماً».

﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ العكوف: هو الإقامة على الشيء والاعتكاف في الشرع هو الإقامة في المسجد على عبادة الله تعالى مع النية، قال البغوي: الآية نزلت في نفر من أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يعتكفون في المسجد فإذا عرضت لرجل منهم الحاجة إلى أهله خرج إليها فجامعها ثم اغتسل فرجع إلى المسجد فنهوا عن ذلك ليلاً ونهاراً حتى يفرغوا من اعتكافهم فالجماع يفسد به الاعتكاف ويحرم فيه

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال، وجواز فطر الصائم فضلاً من غير عذر (١١٥٤) وهو موجود عند أصحاب السنن أيضاً.

إجماعاً، سغير أن الشافعي يقول بالوطء ناسياً لا يفسد الاعتكاف قياساً على الصوم، قلنا: إن حالة الاعتكاف مذكرة بخلاف الصوم، وعن الحسن البصري والزهري من باشر أهله معتكفاً فعليه كفارة اليمين والإجماع على أنه لا كفارة عليه، ولو قبل أو لمس بشهوة فأنزل يبطل الاعتكاف بالإجماع وإن لم ينزل يحرم إجماعاً ولا يبطل الاعتكاف إلا عند مالك، وأما اللمس الذي لا يقصد به التلذذ فلا بأس به، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا اعتكف أدنى إليّ رأسه فأرجله[١] متفق عليه، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان، رواه مسلم، وقوله تعالى: ﴿وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ يدل على أن الاعتكاف لا يكون إلا في المسجد وهو مسجد الجماعة دون مسجد البيت، وإطلاقه يدل على أنه يجوز الاعتكاف في كل مسجد ولا يختص بالمسجد الحرام أو مسجد النبي ﷺ أو المساجد الثلاثة يعني المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجد النبي ﷺ ولا بمسجد الجمعة، وروي عن حذيفة الاختصاص بالمساجد الثلاثة وعن عطاء بمسجد مكة وعن ابن المسيب بمسجد المدينة وعند مالك يختص بمسجد الجمعة وأوى إليه الشافعي في القديم، قال ابن عباس: أبغض الأمور البدع وإن من البدع الاعتكاف في المساجد التي في الدور، أخرجه البيهقي، وعن علي قال: لا اعتكاف إلا في مسجد جماعة، رواه ابن شيبة وعبد الرزاق في مصنفهما، وعن حذيفة قال: أما أنا قد علمت أنه لا اعتكاف إلا في مسجد جماعة، رواه الطبراني، وروى ابن الجوزي عن حذيفة مرفوعاً قال: سمعت رسول الله ﷺ قال: «كل مسجد له مؤذن وإمام فالاعتكاف فيه يصلح» قال ابن الجوزي: هذا في نهاية الضعف، وعن عائشة قالت: السنة على المعتكف أن لا يعود مريضاً ولا يشهد جنازة ولا يمس امرأة ولا يباشرها ولا يخرج لحاجة إلا ما لا بد منه ولا اعتكاف إلا بصوم ولا اعتكاف إلا في مسجد جامع رواه أبو داود وفي رواية لا اعتكاف إلا في مسجد جماعة.

مسألة: الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان سنة مؤكدة لحديث عائشة أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل ثم اعتكفه أزواجه من بعده[٢] متفق عليه، وحديث ابن عمر. كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر من

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الاعتكاف، باب: الحائض ترجل المعتكف (٢٠٢٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله (٢٩٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الاعتكاف، باب: الاعتكاف في العشر الأواخر والاعتكاف في المساجد كلها (٢٠٢٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الاعتكاف، باب: اعتكاف العشر الأواخر من رمضان (١١٧٢).

رمضان، متفق عليه، وعن أنس قال: كان النبي ﷺ يعتكف في العشر الأواخر من رمضان فلم يعتكف عاماً فلما كان العام المقبل اعتكف العشرين[١]. رواه الترمذي ورواه أبو داود، وابن ماجه عن أبي بن كعب، قلت: لكن تركه أكثر الصحابة، قال ابن نافع أنه كان كالوصال وأراهم تركوه لشدته ولم يبلغني عن أحد من السلف أنه اعتكف إلا عن أبي بكر بن عبد الرحمن، وقال الحافظ: قد حكيناه عن غير واحد من الصحابة، قلت: ومن أجل تركه من أكثر الصحابة قال بعض الحنيفة أنه سنة على الكفاية والله أعلم. ﴿تِلْكَ﴾ الأحكام التي ذكرت من حرمة الأكل والشرب والجماع في الصوم وحرمة المباشرة في الاعتكاف ﴿حُدُودُ ٱللَّهِ﴾ أي ما صنع الله عنها، وأصل الحد المنع ﴿فَلَا تَقْرَبُوهَاۗ﴾ نهى عن اقترابها فضلاً أن يتخطى عنها مبالغة في المنع وقد مر في أوائل السورة قوله ﷺ: «الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتقى المشتبهات استبرأ لعرضه ودينه ومن وقع في المشتبهات وقع في الحرام كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه، ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله في أرضه محارمه»[٢] متفق عليه، ولأجل حرمة الاقتراب بالمحرم ألحق الأئمة دواعي الجماع من اللمس بشهوة ونحوها بالجماع فقالوا بحرمتها في الصوم والاعتكاف وإن أنزل باللمس أو القبلة فسد الصوم والاعتكاف، والله أعلم ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي كما بينا تلك الأحكام ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ﴾ سائر ﴿ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أي لكي تبقوا مخالفة الأوامر والنواهي، فيتقون من النار.

﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ ۗ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٨٩﴾ وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۚ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الصوم، باب: ما جاء في الاعتكاف إذا خرج منه (٨٠٣) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصيام، باب: الاعتكاف (٢٤٦١) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الصيام، باب: ما جاء في الاعتكاف (١٧٧٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: فضل من استبرأ لدينه (٥٢) وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: أخذ الحلال وترك الشبهات (١٥٩٩).

﴿فَاقْتُلُوهُمْ كَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿١٩١﴾ فَإِنِ انتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٢﴾ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿١٩٣﴾ الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴿١٩٤﴾ وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾﴾

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾ كالدعوى الزور والشهادة بالزور أو الحلف بعد إنكار الحق أو الغصب والنهب والسرقة والخيانة أو القمار وأجرة المغني ومهر البغي وحلوان الكاهن وعسب التيس والعقود الفاسدة أو الرشوة وغير ذلك من الوجوه التي لا يبيحه الشرع، وبين منصوب على الظرف أو الحال من الأموال، والآية نزلت في أمر القيس بن عابس الكندي ادعى عليه ربيعة بن عبدان الحضرمي عند رسول الله ﷺ أرضاً أنه غلبني عليها فقال رسول الله ﷺ للحضرمي: ألك بينه؟ قال: لا، قال: «فلك يمينه» فانطلق يحلف فقال رسول الله ﷺ: «أما إن حلف على ماله ليأكل ظلماً ليلقين الله وهو عنه معرض» كذا أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير ﴿وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ﴾ عطف على المنهي، أو نصب بإضمار أن أي ولا تلقوا حكومتها إلى الحكام، قال مجاهد: يعني لا تخاصم وأنت ظالم، وقال ابن عباس: هذا في الرجل يكون عليه مال وليس عليه بينة فيجحد المال ويخاصم به إلى الحاكم ليحلف كاذباً، وقال الكلبي: هو أن يقيم الشهادة الزور، قلت: واللفظ يعم ذلك كله ﴿لِتَأْكُلُوا﴾ بالتحاكم ﴿فَرِيقًا﴾ طائفة ﴿مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ﴾ أي بما يوجب الإثم كالشهادة الزور واليمين الكاذبة أو ملتبسين بالإثم ﴿وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أنكم مبطلون بخلاف الحكام فإنهم لا يعلمون بحقيقة الحال وإنما يحكمون بالظاهر فالحاكم إن حكم على حسب الشرع من غير ميل إلى أحدهما فهو مأجور وإن كان المحكوم له إثماً وبهذا يظهر أن قضاء القاضي لا يحل حراماً. عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال: «إنما أنا بشر وأنتم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع منه فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذنه فإنما أقطع له قطعة من النار»[1] رواه الشافعي عن مالك وفي الصحيحين

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: من أقام البينة بعد اليمين (٢٦٨٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الأقضية، باب: الحكم بالظاهر واللحن بالحجة (١٧١٣) وهو موجود عند أصحاب السنن أيضاً.

نحوه، وقال أبو حنيفة رحمه الله: في حرمة المال على المبطل بنحو ما قالوا غير أنه يقول: قضاء القاضي في العقود والفسوخ ينفذ ظاهراً وباطناً خلافاً للجمهور، احتج أبو حنيفة بما روي أن شاهدين شهدا عند علي عليه السلام على امرأةٍ بالنكاح فقضى به فقالت المرأة إنه لم يكن بيننا نكاح فإن كان ولا بد فزوجني منه فقال علي عليه السلام: شاهداك زوجاك، والله أعلم.

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ﴾ نزلت في معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الأنصاريين قالا: يا رسول الله ما بال الهلال يبدو دقيقاً ثم يزيد حتى يمتلىء نوراً ثم يعود دقيقاً كما بدأ لا يكون على حال واحد؟ كذا ذكر البغوي، وأخرجه أبو نعيم وابن عساكر في تاريخ دمشق من طريق السدي الصغير عن ابن عباس، وأخرج ابن أبي حاتم من طريق العوفي عنه قال: سأل الناس عن الأهلة فنزلت، وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي العالية قال: بلغنا أنهم قالوا يا رسول الله لم خلقت الأهلة فنزلت ﴿قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾. إن كان السؤال عن الحكمة في اختلاف حال القمر وتبدل أمره فقد طابق الجواب السؤال حيث أمر الله سبحانه بأن يجيب بأن الحكمة الظاهرة في ذلك أن يكون معالم للناس يوقتون بها أمورهم ومعالم للعبادات المؤقتة كالحج والصوم وغير ذلك يعرف بها أوقاتها، وإن كان السؤال عن علة تبدل أحوال القمر وهو الظاهر فهو جواب على أسلوب الحكيم تنبيهاً بأن اللائق بحال السائل أن يسأل بالفائدة دون العلة إذ لا فائدة في ذلك السؤال إذ حينئذ يلزمه الاشتغال بما لا يعنيه هذا يدل على أن الاشتغال بالعلوم الغريبة كالهيئة والنجوم وغير ذلك مما ليس فيه فائدة دينية معتدة بها لا يجوز، والمواقيت: جمع ميقات اسم آلة من الوقت والمراد به ما يعرف به أوقات الحج والصوم وآجال الديون وانقضاء العدة وغير ذلك.

﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ﴾ قرأ ابن كثير وابن عامر وحمزة والكسائي البيوت والعيون والشيوخ وابن عامر وحمزة والكسائي جيوبهن وحمزة وأبو بكر الغيوب بكسر أوائلهن لمكان الياء والباقون بالضم على الأصل ﴿مِن ظُهُورِهَا﴾ روى البخاري عن البراء قال كانوا إذا أحرموا في الجاهلية أتوا البيوت من ظهورها فأنزل الله الآية[1]، وأخرج ابن أبي حاتم والحاكم وصححه عن جابر قال: كانت قريش تدعى الحمس وكانوا يدخلون

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: قول الله تعالى: (وأتوا البيوت من أبوابها) (٤٥١٢) وأخرجه مسلم في أول كتاب: التفسير (٣٠٢٦).

من الأبواب في الإحرام وكانت الأنصار وسائر العرب لا يدخلون من باب في الإحرام فبينما رسول الله ﷺ في بستان إذ خرج من بابه وخرج معه قطبة بن عامر الأنصاري فقالوا: يا رسول الله إن قطبة رجل فاجر وإنه خرج معك من الباب فقال: ما حملك على ما فعلت؟ قال: رأيتك فعلته ففعلتُ كما فعلتَ فقال: إني رجل أحمسي قال: «فإن ديني دينك» فأنزل الله، وأخرج ابن جرير عن ابن عباس نحوه، وأخرج عبد بن حميد عن قيس بن جبير نحوه ولكن فيه رفاعة بن نابوت مكان قطبة بن عامر، وذكر البغوي أنه دخل رسول الله ﷺ ذات يوم بيتاً لبعض الأنصار فدخل رفاعة على إثره من الباب الحديث، وقال الزهري: كان ناس من الأنصار إذا أهلوا بالعمرة لم يحل بينهم وبين السماء شيء وكان الرجل يخرج مهلاً بالعمرة فيبدو له الحاجة بعد ما يخرج من بيته فيرجع ولا يدخل من باب الحجرة من أجل سقف الباب فيفتح الجدار من ورائه ثم يقوم في حجرته فيأمر بحاجته، حتى بلغنا أن رسول الله ﷺ أهل زمن الحديبية بالعمرة فدخل حجرة فدخل رجل على إثره من الأنصار من بني سلمة الحديث. ووجه العطف وعدم الفصل إما أنهم سألوا الأمرين معاً في حادثة واحدة، أو أنه لما سألوه عما لا يعنونه ولا يتعلق بعلم النبوة وتركوا السؤال عما يعنونه ويختص بعلم النبوة عقب بذكره كأنه قال اللائق أن يسألوا أمثال ذلك، ويمكن أن يقال السؤال عن حقائق الممكنات على وجه لا يفيد يشبه دخول البيت من ظهرها فإن الخوض في العلوم بمنزلة الدخول في البيت فكما أن الموضوع لأجل الدخول في البيت إنما هو البيت إنما هو الباب ليستمتع بمنافع البيت كذلك الموضوع للخوض والتفكر في الحقائق وجوه منافعها والاستدلال على صانعها دون أفعال النفس فيما لا يجد به من مسائل الهيئة ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ﴾ قد مر وجه الحمل واختلاف القراء فيما سبق ﴿وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ﴾ في حالة الإحرام ﴿مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ فيما حرم عليكم ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ لكي تفوزوا بالبر، أخرج الواحدي عن أبي صالح عن ابن عباس لما صد النبي ﷺ عن البيت عام الحديبية ثم صالحه المشركون على أن يرجع عامه ويأتي القابل، فلما كان العام القابل تجهز هو وأصحابه لعمرة القضاء وخافوا أن لا تفي قريش بذلك وأن يصدوهم عن المسجد الحرام ويقاتلوهم وكره أصحابه قتالهم في الشهر الحرام فأنزل الله تعالى ﴿وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ في طاعة الله ﴿ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ﴾ يعني الذين يتوقع منهم القتال ﴿وَلَا تَعْتَدُوٓا۟﴾ بقتل النساء والصبيان والشيوخ الكبار والرهبان ومن ألقى إليكم السلم عن بريدة ﷺ قال: كان النبي ﷺ إذا بعث جيشاً قال: «اغزوا باسم الله وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، لا تغلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا امرأة

ولا وليداً ولا شيخاً كبيراً» رواه البغوي، وروى مسلم في حديث طويل وفيه: «ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً»[١] وعن عبد الله بن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان[٢] متفق عليه، وعن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «انطلقوا بسم الله وعلى ملة رسول الله ﷺ، لا تقتلوا شيخاً فانياً ولا طفلاً صغيراً ولا امرأةً ولا تغلوا وضموا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا إن الله يحب المحسنين»[٣] رواه أبو داود، فعلى هذا التأويل الآية محكمة غير منسوخة وهو قول ابن عباس ومجاهد، وقيل: كان في ابتداء الإسلام أمر الله تعالى رسوله ﷺ بالكف عن قتل المشركين ثم لما هاجر إلى المدينة أمره بقتال من قاتلهم منهم بهذه الآية، قال الربيع: هذه أول آية نزلت في القتال ثم أمر بقتال المشركين كافة قاتلوا أو لم يقاتلوا بقوله تعالى: ﴿T ﴿قاتلوا المشركين كافة﴾[٤] فحينئذ معنى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْتَدُوٓاْ﴾ أي لا تبدؤهم بالقتال ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ أي لا يريد بهم الخير ﴿وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ قال مقاتل بن حبان: هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ قلت: بل هي مخصصة لأجل اقترانهما مثل قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾[٥] إذ الناسخ إنما يكون متراخياً، الثقف الحذق بالشيء في إدراكه علماً كان أو عملاً فهو يتضمن معنى الغلبة فالمعنى حيث تمكنتم على قتلهم ﴿وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾ يعني من مكة، وقد فعل ذلك بمن لم يسلم يوم الفتح ﴿وَٱلْفِتْنَةُ﴾ يعني شركهم بالله تعالى وصدهم إياكم عن المسجد الحرام ﴿أَشَدُّ﴾ أعظم وزراً عند الله ﴿مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ أي قتلكم إياهم، ومن ثم أباحه الله تعالى لكم كذا أخرج ابن جرير عن مجاهد والضحاك وقتادة والربيع وابن زيد ﴿وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴿حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ﴾ في الحرم ﴿فَٱقْتُلُوهُمْ﴾ فيه، قرأ حمزة والكسائي ﴿وَلَا تَقْتُلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يَقْتُلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَتَلُوكُمْ﴾ بغير ألف فيهن من القتل على معنى ولا تقتلوا بعضهم حتى يقتلوا بعضكم، يقول العرب قَتَلَنَا بنوا فلان يعني قتل بعضنا وقرأ الباقون بالألف، قيل:

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم وآداب الغزو وغيرها (١٧٣١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: قتل النساء في الحرب (٣٠١٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب (١٧٤٤).

(٣) أخرجه أبو داودفي كتاب: الجهاد، باب: في دعاء المشركين (٢٦١٢).

(٤) سورة التوبة، الآية: ٦٣.

(٥) سورة البقرة، الآية: ٢٧٥.

كان هذا في ابتداء الإسلام كان لا يحل بدايتهم بالقتال في البلد الحرام ثم صار منسوخاً بقوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ هذا قول قتادة وقال مقاتل: نسخها آية السيف في براءة، والحق عندي: أن هذه الآية محكمة ولا يجوز ابتداء القتال في الحرم وبه قال مجاهد وجماعة، ويؤيده ما رواه الشيخان عن ابن عباس وأبي هريرة قالا: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة «إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي ولم يحل لي إلا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده»[١] الحديث، وعن جابر مرفوعاً «لا يحل لأحدكم أن يحمل بمكة السلاح»[٢] رواه مسلم ﴿كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ يفعل بهم مثل مافعلوه ﴿فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟﴾ عن القتال والكفر ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ يغفر لهم ما قد سلف ﴿رَّحِيمٌ﴾ بالعباد ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ﴾ يعني المشركين ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ أي شرك وفساد ﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ﴾ الطاعة والعبادة ﴿لِلَّهِ﴾ وحده ولا يعبد غيره عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماؤهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله تعالى»[٣] متفق عليه، ولا دليل في هذه الآية على أن الوثني لا يقبل منه إلا الإسلام فإن أبى قتل كما قال البغوي إذ لا فرق بين الوثني والمجوسي والكتابي فإن الدين عند الله الإسلام والفتنة كما يكون بالوثني يكون بالكتابي والمجوسي أيضاً وينتهي منهما بالانقياد وقبول الجزية ولولا قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾[٤] لما قبل من أحد منهم الجزية، ثم لما ثبت أخذ الجزية عن أهل الكتاب بهذه الآية مع كونهم على الدين الباطل ثبت أخذ الجزية عن المجوسي والوثني أيضاً بالقياس عند أبي حنيفة رحمه الله خلافاً لغيره، وسنذكر مسألة الجزية في سورة التوبة إن شاء الله تعالى ﴿فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟﴾ عن الشرك أو الحرب بإعطاء الجزية ﴿فَلَا عُدْوَٰنَ﴾ الفاء

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: الإذخر والحشيش في القبر (١٣٤٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام (١٣٥٣).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: النهي عن حمل السلاح بمكة بلا حاجة (١٣٥٦).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان باب: (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم) (٢٥). وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله (٢٢).

(٤) سورة التوبة، الآية: ٢٩.

الأول للتعقيب والثانية للجزاء أي لا سبيل إلى القتل والأسر والنهب ﴿إِلَّا عَلَى ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ أي على الذين بقوا على الشرك والحرب كذا قال ابن عباس في تأويل العدوان كما في قوله تعالى: ﴿أَيَّمَا ٱلْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَٰنَ عَلَىَّ﴾[1] أو يقال سمى جزاء للعدوان عدواناً للمشاكلة كما في قوله تعالى: ﴿فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾[2] قلت: ويحتمل أن يقال في التأويل: فإن انتهوا فلا عدوان أي لا إثم العدوان إلا على الظالمين فإنكم إن تعرضتم للمنتهين صرتم ظالمين وينعكس الأمر. عن المقداد بن الأسود أنه قال: يا رسول الله أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فاقتتلنا فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها ثم لازمني بشجرة فلما أهويت لأقتله قال: لا إله إلا الله أأقتله بعد أن قالها؟ قال: «لا تقتله، قال يا رسول الله إنه قطع إحدى يدي؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا تقتله فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله وأنت بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال»[3] متفق عليه، وأخرج ابن جرير عن قتادة أن النبي ﷺ وأصحابه خرجوا معتمرين ومعهم الهدي في ذي القعدة سنة ست فصده المشركون بالحديبية فصالح أهل مكة على أن ينصرف عامه ذلك ويأتي من قابل، فرجع رسول الله ﷺ وقضى عمرته في ذي القعدة سنة سبع وأقام بمكة ثلاث ليال وكان المشركون قد فخروا عليه حين ردوه فأنزل الله تعالى: ﴿ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ﴾ يعني ذي القعدة اللاتي دخلتم بمكة فيه وقضيتم عمرتكم ﴿بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ﴾ الذي صددتم فيه ﴿وَٱلْحُرُمَـٰتُ قِصَاصٌ﴾ والقصاص المساواة يعني كل حرمة يجري فيها القصاص والمساواة، وقيل هذه الآية في محل التعليل لما سبق من قوله تعالى: ﴿وَقَـٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟﴾ يعني: لما خرج رسول الله ﷺ لعمرة القضاء وخاف المسلمون أن لا يف المشركون بعهدهم ويصدوهم عن البيت كما فعلوا في العام الماضي ويقع القتال في الحرم والإحرام والشهر الحرام فأمرهم الله تعالى بالقتال وقال (الشهر الحرام بالشهر الحرام) يعني إن هتكوا حرمة الحرم والشهر ويقاتلوكم فقاتلوهم فيه فإنه قصاص لما فعلوا وهذا التأويل أوفق بالسياق حيث قال الله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ في الحرم والشهر الحرام وأنتم محرمون ﴿فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ سمى الجزاء باسم الابتداء للمشاكلة ﴿وَٱتَّقُوا۟

---

(١) سورة القصص، الآية: ٢٨.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٩٤.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: شهود الملائكة بدراً (٤٠١٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله (٩٥).

﴿ٱللَّهَ﴾ فيما لم يرخص لكم ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ فينصرهم ويصلح شأنهم.

﴿وَأَنفِقُواْ﴾ أموالكم ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ في الجهاد ﴿وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ﴾ قيل الباء زائدة وعبر بالأيدي عن الأنفس، وقيل: فيه حذف أي لا تلقوا أنفسكم بأيديكم يعني باختياركم، والإلقاء: طرح الشيء وعدي بإلى لتضمن معنى الانتهاء، وألقى بيده لا يستعمل إلا في الشر ﴿إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِ﴾ أي الهلاك، قيل: كل شيء يصير عاقبته إلى الهلاك فهو التهلكة، وقيل الهلكة ما يمكن الاحتراز عنه، والهلاك ما لا يمكن الاحتراز عنه. روى البخاري عن حذيفة قال: نزلت هذه الآية في النفقة. وأخرج أبو داود والترمذي وصححه ابن حبان والحاكم وغيرهم عن أبي أيوب الأنصاري ﵁ قال: نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار لما أعز الله الإسلام وكثر ناصروه قال بعضنا لبعض سراً إن أموالنا ضاعت وإن الله تعالى قد أعز الإسلام فلو أقمنا في أموالنا فأصلحنا ما ضاع منها، فأنزل الله تعالى يردّ علينا ما قلنا فكانت التهلكة الإقامة على الأموال وإصلاحها وتركنا الغزو[1]، قلت: المعنى أنكم لو تركتم الغزو يغلب عدوكم عليكم فتهلكون، قال البغوي: فما زال أبو أيوب ﵁ يجاهد في سبيل الله حتى كان آخر غزوة غزاها بقسطنطنية فاستشهد ودفن في أصل سور قسطنطنية وهم يستسقون به، وروي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من النفاق»[2] وقال بعضهم: نزلت الآية في البخل وترك الإنفاق في سبيل الله وهو قول حذيفة والحسن وقتادة وعكرمة وعطاء وبه قال ابن عباس، أخرج الطبراني بسند صحيح عن أبي جبيرة بن الضحاك قال: كانوا يتصدقون ويعطون ما شاء الله فأصابتهم سنة فأمسكوا فأنزل الله تعالى هذه الآية، وقال محمد بن سيرين وعبيدة السلماني: الإلقاء إلى التهلكة القنوط من رحمة الله كذا قال أبو قلابة، أخرج الطبراني بسند صحيح عن النعمان بن بشير قال: كان الرجل يذنب الذنب فيقول لا يغفر الله لي فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِ﴾ وله شواهد عن البراء أخرجه الحاكم ﴿وَأَحۡسِنُوٓاْ﴾ أعمالكم وأخلاقكم وتفضلوا على المحاويج. اعلم أن الإحسان يكون في العبادات ويكون في المعاملات أما الذي في العبادات فما في

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة (٣٠٦٠) وأخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في قوله عز وجل: **﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾** (٢٥١٠).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: كراهية الغزو (٢٥٠٠) وأخرجه النسائي في كتاب: الجهاد، باب: التشديد في ترك الجهاد (٣٠٨٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: ذم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو (١٩١٠).

الصحيحين في حديث طويل عن عمر بن الخطاب قال قال يعني جبرئيل أخبرني عن الإحسان قال ﷺ: «أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك»(١) يعني بالحضور والخشوع وأما الذي في المعاملات فقد قال رسول الله ﷺ: «تحب للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك» رواه أحمد عن معاذ، وقال: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»(٢) رواه أصحاب السنن عن أبي هريرة، وورواه أحمد عن عمرو بن عنبسة في جواب أي الإسلام أفضل؟ وقال: «إن من أحبكم إليّ أحسنكم أخلاقاً»(٣) رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو وفي الصحيحين بلفظ «من خياركم أحسنكم أخلاقاً» وقال: «إن الله تعالى كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته»(٤) رواه مسلم عن شداد بن أوس ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾.

﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ۖ وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾ ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٧﴾ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۚ فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ۖ وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿١٩٨﴾ ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإحسان وعلم الساعة (٥٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده (١٠).
وأخرجه في كتاب، الإيمان، باب: ما جاء في أن المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده (٢٦٢٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: مناقب عبدالله بن مسعود رضي الله عنه (٣٧٥٩).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة (١٩٥٥).

حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٩﴾ فَإِذَا قَضَيْتُم
مَّنَٰسِكَكُمْ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ۗ فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ
رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا
فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا
كَسَبُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٠٢﴾ ۞ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ ۚ فَمَن تَعَجَّلَ فِى يَوْمَيْنِ
فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ لِمَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ إِلَيْهِ
تُحْشَرُونَ ﴿٢٠٣﴾

﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ﴾ هذه الآية حجة على وجوب الحج والعمرة، ووجوب إتمامهما وعدم جواز فسخ الحج بالعمرة، أما وجوب الحج فقد انعقد الإجماع عى أنه فرض محكم على الأعيان وهو أحد أركان الإسلام قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ﴾(١) وقال رسول الله ﷺ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان»(٢) متفق عليه، وفي الباب أحاديث كثيرة، وأما وجوب العمرة فهو مذهب أحمد وبه قال الشافعي في أصح قوليه وهو مروي عن أبي حنيفة رحمهم الله، وقال مالك: العمرة سنة وهو المشهور من مذهب أبي حنيفة وأحد قولي الشافعي، وتأويل الآية عندهم أنها تجب بالشروع كالحج بالإجماع، ويدل على ما قال به أحمد قراءة علقمة وإبراهيم النخعي وأقيموا الحج والعمرة لله وهي قراءة علي عليه السلام أخرجه ابن جرير وابن ماجه وابن حبان، ومن الأحاديث ما رواه ابن خزيمة والدارقطني وابن حبان والحاكم في كتابه المخرج على صحيح مسلم عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب حديث تعليم جبرائيل وفيه قال يا محمد أخبرني عن الإسلام؟ قال: «أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وأن تقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتحج وتعتمر وتغتسل من الجنابة وتتم الوضوء وتصوم رمضان» وهذه الزيادة يعني قوله «وتعتمر» وإن لم يذكر في الصحاح لكن رواه الثقات وحكم الدارقطني عليه بالصحة وذكره أبو بكر الجوسعي في كتابه المخرج على الصحيحين فهي مقبولة، ومنها حديث عائشة قالت: يا رسول الله على النساء جهاد؟ قال: «عليهن

(١) سورة آل عمران، الآية: ٩٧.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: دعاؤكم إيمانكم (٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان: باب: أركان الإسلام ودعائه العظام (١٦).

جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة»[١] رواه ابن ماجه، ومنها أحاديث أخر ضعاف لم نذكرها. وآثار الصحابة قال الضبي بن معبد لعمر: رأيت الحج والعمرة مكتوبتين عليّ فأهللت بهما فقال عمر هديت سنة نبيك أخرجه أبو داود، وقال ابن عمر: ليس في خلق الله أحد إلا عليه حج وعمرة واجبتان من استطاع إليه سبيلاً، رواه ابن خزيمة والدارقطني والحاكم وسنده صحيح وعلقه البخاري، وأثر ابن عباس رواه الشافعي وعلقه البخاري.

واحتج القائلون بكونها سنة بأحاديث: منها حديث جابر بن عبد الله أتى أعرابي فقال: يا رسول الله أخبرني عن العمرة أواجبة هي؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا وأن تعتمر خير لك»[٢] رواه الترمذي وأحمد والبيهقي من رواته الحجاج بن أرطأة وهو مدلس متروك تركه ابن مهدي والقطان ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل وابن المبارك والنسائي لكن قال الذهبي صدوق وقال الترمذي الحديث حسن صحيح، ورواه البيهقي من طريق آخر وفيه يحيى بن أيوب قال أحمد سيىء الحفظ وقال أبو حاتم لا يحتج به لكن قال ابن معين صالح وقال ابن عدي صدوق، قلت: وتعارض هذا الحديث ما روي عن جابر مرفوعاً «الحج والعمرة فريضتان» أخرجه ابن عدي من طريق ابن لهيعة لكن ابن لهيعة ضعيف، ومنها حديث أبي أمامة مرفوعاً «من مشى إلى صلاة مكتوبة فأجره كحجة ومن مشى إلى صلاة تطوع فأجره كعمرة» رواه الطبراني من طريق يحيى بن الحارث، ومنها حديث عبد الله بن قانع عن أبي هريرة مرفوعاً «الحج جهاد والعمرة تطوع» ورواه الشافعي عن أبي صالح الحنفي مرسلاً وحديث طلحة بن عبد الله وابن عباس مرفوعاً نحوه رواه البيهقي، قال الدارقطني عبد الله بن قانع كان يخطىء، وقال الترقاني ضعيف، لكن قال الشيخ تقي الدين هو من كبار الحفاظ، وأبو صالح الحنفي اسمه ماهان ضعفه ابن حزم لكن قال ابن همام تضعيفه ليس بصحيح وثقه ابن معين وروى عنه جماعة، وفي حديث طلحة عمرو بن قيس فيكلم فيه قال الحافظ: إسناده ضعيف وحديث ابن عباس في سنده مجاهيل. وفي الباب آثار الصحابة قال ابن مسعود: الحج فريضة والعمرة تطوع رواه ابن أبي شيبة، قال ابن همام: كفى بعبد الله قدوة، وأثر أبي هريرة مثل مرفوعه، قال الدارقطني في مرفوعه الصحيح أنه موقوف وأثر جابر مثل مرفوعه فالتحقيق أن الأحاديث في الباب متعارضة وكذا الآثار، قال ابن همام: إذا تعارضا لا يثبت الوجوب بالشك، وقال صاحب الهداية:

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الحج، باب: الحج جهاد النساء (٢٩٠١).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاء في العمرة أواجبة هي أم لا (٩٣١).

لا تثبت الفرضية مع التعارض، وقول صاحب الهداية أولى فإن الفرضية تبتني على القطع فالأولى أن يقال بالوجوب دون الفرضية عند التعارض احتياطاً كيلا يلزم تكرار النسخ.

وأما عدم جواز فسخ الحج بالعمرة فمذهب الجمهور محتجين بهذه الآية خلافاً لأحمد وله قصة حجة الوداع، أن النبي ﷺ أمرا لصحابة وكانوا مهلين بالحج أن يفسخوا الحج ويجعلوها عمرة وقال: «اجعلوا أهلالكم بالحج عمرة إلا من قلد الهدي»[١] وشهد على هذا بضعة عشر حديثاً صحيحاً بحيث يزيل الشكل ويوجب العلم منها حديث أبي موسى الأشعري قال: بعثني النبي ﷺ إلى قومي باليمن فجئت وهو بالبطحاء فقال بم أهللتَ؟ قال أهللت كإهلال النبي ﷺ قال: «هل معك من هدي؟» قال لا فأمرني فطفت بالبيت وبالصفا والمروة ثم أحللتُ ثم أهللتُ بالحج يوم التروية، فقدم عمر (يعني في خلافته) فقال أن نأخذ بكتاب الله فإن الله أمر بالإتمام قال الله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ وأن نأخذ بسنة النبي ﷺ فإنه لم يحل حتى نحر الهدي. وعن جابر قال قد أهلوا بالحج مفرداً فقال لهم رسول الله ﷺ: «أحلوا من إحرامكم بطواف البيت وبالصفا والمروة وقصروا ثم أقيموا حلالاً»[٢] الحديث، وحديث ابن عباس أمرهم أن يجعلوها عمرة، وحديث عائشة وحديث حفصة وفيه فما يمنعك يا رسول الله أن تحل معنا؟ قال: «إلي لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر»[٣] وحديث ابن عمر وهذه الأحاديث الستة في الصحيحين، وحديث أبي سعيد الخدري عند مسلم خرجنا نصرح بالحج حتى إذا طفت بالبيت قال رسول الله ﷺ: «اجعلوها عمرة إلا من كان معه هدي»[٤] وحديث أنس مرفوعاً عند البخاري: «لولا أن معي الهدي لأحللت» وحديث البراء رواه أصحاب السنن وحديث الربيع بن سبرة عن أبيه وغير ذلك سردناها في منار الأحكام، فإن قيل: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ﴾ قطعي وتخصيص القطعي ونسخه بأحاديث الآحاد لا يجوز؟ قلت: هذه الأحاديث بلغت حد الشهرة بحيث لا ينكر ثبوت هذه الوقعة على أن قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ﴾ عام خص منه البعض بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ ثم أخرج النبي ﷺ من ذلك الحكم من فات حجه أو جاز له الخروج بأفعال العمرة وعليه

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: قول الله تعالى: ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام (١٥٧٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: التمتع والإقران والإفراد في الحج (١٥٦٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: بيان أن القارن لا يتحلل إلا في وقت تحلل الحاج المفرد (١٢٢٩).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: بيان وجوه الإحرام (١٢١١).

انعقد الإجماع فظهر أن الآية ظني الدلالة جاز تخصيصه بخبر الآحاد، قالوا في جواب احتجاج أحمد: إن ما احتججتم به كان مخصوصاً بالصحابة دون غيرهم لحديث بلال بن حارث قال قلت يا رسول الله فسخ الحج لنا خاصة أم للناس عامة؟ قال: «بل لنا خاصة»[1] رواه أبو داود والنسائي، قال ابن الجوزي: لا يروي ذلك غير عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال أبو حاتم لا يحتج به، وقال أحمد: لا يصح حديث في أن الفسخ كان لهم خاصة، قلت: ولولا ما روي عن عمر بن الخطاب ﷺ قوله: متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ أنا أحرمهما يعني أظهر حرمتهما التي ثبت عندي من رسول الله ﷺ، لم يندفع أحاديث فسخ الحج بحديث بلال المذكور فإنه ضعيف في الظاهر، لكن قول عمر يدل على صحة ذلك الحديث معنى وقد مر قول عمر في حديث أبي موسى الأشعري المتفق عليه أنه قال في خلافته، أن نأخذ بكتاب الله الحديث وكذا أثر عثمان أنه سئل عن متعة الحج قال كان لنا ليست لكم، رواه أبو داود بإسناد صحيح، ولو لم يثبت عند عمر وعثمان اختصاص الفسخ بالصحابة لما خالفا أمر رسول الله ﷺ ولما احتج عمر بالآية الظني الدلالة في مقابلة ما سمعا من رسول الله ﷺ أمره بالفسخ المفيد للقطع في حقهما والله أعلم. والمراد بالمتعة في قول عمر وعثمان إنما هو فسخ الحج بالعمرة دون التمتع بالعمرة إلى الحج الذي نطق به كتاب الله تعالى بحيث لا مرد له انعقد عليه الإجماع كيف وقد قال عمر للضبي بن معبد حين قال أهللت بهما: هديت سنة نبيك أخرجه أبو داود، ويؤيد حديث بلال أثر أبي ذر أنه كان يقول فيمن حج ثم فسخها بعمرة لم يكن ذلك إلا للركب الذين كانوا مع رسول الله ﷺ رواه أبو داود وفي رواية عنه إنما كانت المتعة لنا خاصة، قال ابن الجوزي: أثر أبي ذر يرويه رجل من أهل الكوفة لم يلق أبا ذر، قلت: فهو مرسل والمرسل عندنا حجة والله أعلم.

﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ﴾ يعني عن الحج أو العمرة التي أمرتم بإتمامها كما يقتضيه السياق، والآية نزلت في قصة الحديبية باتفاق أهل النقل، وقد صح أنه ﷺ كان عام الحديبية محرماً بالعمرة فأحصر فتحلل فهو حجة على مالك حيث يقول في رواية إن الإحصار خاص بالحج لا يجوز التحلل بالإحصار في العمرة، ومعنى أحصرتم أي منعتم من الوصول إلى البيت الحرام والمضي على الإحرام بعدوٍ مسلمٍ أو كافرٍ أو مرضٍ يمنعه من

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: إباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدي (٢٧٩٨).
وأخرجه أبو داود في كتاب: المناسك، باب: الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة (١٨٠٧).

المضيّ أو هلاك نفقةٍ، أو موت محرم للمرأة ونحو ذلك كذا فسر أبو حنيفة رحمه الله لأن الإحصار والحصر في اللغة المنع بأي سبب كان بل غالب استعمال الإحصار في الإحصار بالمرض ونحوه، نقل عن الفراء والكسائي والأخفش وأبي عبيدة وابن السكيت وغيرهم من أهل اللغة أن الإحصار بالمرض والحصر بالعدو وقال أبو جعفر النحاس على ذلك جميع أهل اللغة، قلت: المراد بقولهم الإحصار بالمرض والحصر بالعدو أن غالب الاستعمال هكذا، لا أن الإحصار خاص بالمرض حتى يرد عليهم أن الآية نزلت في قصة الحديبية ثبت ذلك في المتفق عليه من رواية جماعة من الصحابة وقال الشافعي لا خلاف في ذلك، وقال البغوي: الحصر والإحصار بمعنى واحد تقول العرب حصرت الرجل عن حاجته فهو محصور وأحصره العدو إذا منعه من السير فهو محصر، فالآية بعموم لفظه حجة لأبي حنيفة على مالك والشافعي وأحمد حيث قالوا لا حصر إلا حصر العدو، روى الشافعي هذا اللفظ بإسناد صحيح عن ابن عباس، وقالوا إن الآية نزلت فيه، قلنا: العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص سبب النزول. فإن قيل: سياق الآية يقتضي التخصيص حيث يقول الله تعالى: ﴿فَإِذَآ أَمِنتُمْ﴾ فإن الأمن يكون من الخوف؟ قلنا: هذا لا يدل على أن الإحصار لا يكون إلا بالعدو بل يدل على أن الإحصار بالعدو أيضاً إحصار كما في قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾[1] ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾[2] فإنه لا يدل على أن المراد بالمطلقات الرجعيات فقط بل يدل على أن الرجعيات أيضاً داخلة في المطلقات. احتجوا على تخصيص الإحصار بالعدو بحديث عائشة قالت: دخل رسول الله ﷺ على ضُباعة بنت الزبير فقال لها: لعلك أردت الحج؟ قالت: والله ما أجدني إلا وجعةً، فقال لها: «حجي واشترطي وقولي إن محلي حيث حبستني»[3] متفق عليه، ولمسلم من حديث ابن عباس قصة ضباعة، ولأبي داود والنسائي أنها أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إني أريد الحج فاشترط؟ قال نعم، قالت: كيف أقول؟ قال: «قولي لبيك، اللهم لبيك، محلي من الأرض حيث تحبسني، فإن لك على ربك ما استثنيت» وصححه الترمذي وأعله بالإرسال، قال العقيلي: روى ابن عباس قصة ضباعة بأسانيد ثابتة جياد، وأخرجه ابن خزيمة من حديث ضباعة نفسها والبيهقي عن أنس وجابر، ولهذا قال أحمد والشافعي لو

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: الأكفاء في الدين (٥٠٨٩)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر (١٢٠٧).

اشترط جاز له التحلل بغير العدو، وصح القول بالاشتراط عن عمر وعثمان وعلي وعمار وابن مسعود وعائشة وأم سلمة وغيرهم من الصحابة، قال ابن الجوزي: لو كان المرض يبيحها التحلل ما كان لاشتراطها معنى، قلنا: حديث ضباعة من الآحاد لا يزاحم عموم الآية، وقيل: الاشتراط منسوخ روي ذلك عن ابن عباس لكن فيه الحسن بن عمارة متروك، ووجه الجمع عندي أن حديث ضباعة محمول على الندب فمن خاف المرض أو غير ذلك يستحب له أن يشترط عند الإحرام حتى لا يلزمه خلف الوعد وإن كان ذلك جائزاً بعذر، ويؤيد قول أبي حنيفة حديث عكرمة عن حجاج بن عمرو الأنصاري أنه ﷺ قال: «من كسر أو عرج فقد حل وعليه الحج من قابل»[1] رواه الترمذي وأبو داود والنسائي وابن ماجه والدارمي، وزاد أبو داود في رواية أخرى عن عكرمة عن عبد الله بن رافع عن حجاج عن النبي ﷺ قال: «من عرج أو كسر أو مرض» فذكر معناه، قال الترمذي: حديث حسن، وذكر البغوي تضعيفه قلت لا وجه للتضعيف إلا أنه قد اختلف فيه على يحيى بن كثير فأخرجه أصحاب السنن وابن خزيمة والدارقطني والحاكم من طرق، قال الحافظ: الصواب عن يحيى عن عكرمة عن الحجاج، وقال في آخره عن عكرمة فسألت أبا هريرة وابن عباس فقالا صدق، ووقع في رواية يحيى القطان وغيره في سياقه سمعت الحجاج، وأخرجه أبو داود والترمذي من طريق معمر عن يحيى عن عكرمة عن عبد الله بن رافع عن الحجاج قال الترمذي وتابع معمراً على زيادة عبد الله بن رافع معاوية بن سلام وسمعت محمداً يعني البخاري يقول رواية معمر ومعاوية أصح، قلت: وهذا لا ينافي صحة الحديث لأنه إن كان عكرمة سمعه من الحجاج بن عمرو فذاك وإلا فالواسطة بينهما عبد الله بن رافع ثقة وإن كان البخاري لم يخرج له كذا قال الحافظ، قلت: ويمكن أن عكرمة سمعه من الحجاج بلا واسطة وأيضاً سمعه من عبد الله بن رافع عن حجاج والله علم ومذهبنا مروي عن ابن مسعود ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ أي فعليكم ما استيسر أو الواجب ما استيسر أو اهدوا ما استيسر من الهدي من بدنة أو بقرة أو شاة والشاة أدناه، وهذه الآية حجة على مالك حيث قال: لا يجب عليه الهدي، ثم القائلون بوجوب الهدي اختلفوا؟ فقال الشافعي في رواية إذا لم يجد الهدي يطعم بقيمة الشاة طعاماً وإن لم يجد ما ينفق يصوم عن كل مدّمن الطعام يوماً

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاء في الذي يهل بالحج فيكسر أو يعرج (٩٤٠).
وأخرجه أبو داود في كتاب: المناسك، باب: الإحصار (١٨٠٦١) وأخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: فيمن أحصر بعدو (٢٨٥٢) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: المناسك، باب: المحصر (٣٠٧٧).

قياساً على دم الجناية، وقال أبو حنيفة وهو القول الثاني للشافعي أنه لا يجوز إلا الهدي لأن نصب الأبدال بالرأي لا يجوز ودم الإحصار ليس من باب دم الجناية.

﴿وَلَا تَحۡلِقُواْ رُءُوسَكُمۡ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ ٱلۡهَدۡيُ مَحِلَّهُۥۚ﴾ واختلفوا في تفسير محله؟ فقال أبو حنيفة رحمه الله محله الحرم قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ مَحِلُّهَآ إِلَى ٱلۡبَيۡتِ ٱلۡعَتِيقِ﴾[1] ولأن الإراقة لم يعرف قربة إلا في زمان أو مكان فلا يقع قربة دونه فلا يقع به التحلل فالواجب عنده أن المحصر يبعث الهدى إلى الحرم لا يجوز له إلا ذلك ويعين يوماً يذبح فيه ويحل المحصر في ذلك اليوم ولا يختص عنده للذبح يوم النحر، وقال أبو يوسف ومحمد: في الحج يختص الذبح بيوم النحر فلا حاجة إلى تعينه عندهما، وقال مالك والشافعي وأحمد: محله هو ذبحه بالموضع الذي أحصر فيه سواء كان في الحل أو في الحرم لحديث المسور بن مخرمة في قصة الحديبية قال فلما فرغ من قصة الكتاب قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «قوموا فانحروا ثم أحلقوا» فوالله ما قام رجل منهم حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت أم سلمة: يا نبي الله أتحب ذلك؟ اخرج ثم لا تكلم أحداً منهم بكلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك فخرج فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضاً حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غماً[2] رواه البخاري. وروى يعقوب بن سفيان من طريق مجمع بن يعقوب عن أبيه قال: لما حبس رسول الله ﷺ وأصحابه نحروا بالحديبية وحلقوا وبعث الله ريحاً فحملت شعورهم فألقاها في الحرم، وذكر مالك في الموطأ بلغه أن رسول الله ﷺ حل هو وأصحابه بالحديبية فنحروا الهدي وحلقوا رؤوسهم وحلوا من كل شيء، قال مالك والشافعي: والحديبية خارج الحرم. وأجاب عنه الحنفية بوجهين: أحدهما أن النبي ﷺ بعث هديه إلى الحرم مع ناجية بن جندب الأسلمي رواه الطحاوي بسنده عن ناجية وكذا أخرج النسائي، ثانيهما أن الحديبية بعضها في الحل وبعضها في الحرم، روى الطحاوي بسنده عن المسور أن رسول الله ﷺ كان بالحديبية خباؤه في الحل ومصلاه في الحرم وإذا كان كذلك فالظاهر أنهم نحروا في الحرم، قلت: وحديث ناجية شاذ مخالف للمشهور ولو ثبت فلعل النبي ﷺ بعث بعض هداياه إلى الحرم بعدما نحر بعضها في الحل جمعاً بين الروايتين

(١) سورة الحج، الآية: ٣٣.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الشروط، باب: الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط (٢٧٣١).

وأيضاً قوله تعالى: ﴿هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْهَدْىَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُۥ﴾(١) دليل واضح على أن الهدي لم يبلغ محله وهو الحرم وعلى أن محله هو الحرم لا غير فالأحسن ما ذكرالبخاري تعليقاً عن ابن عباس أنه ينحر المحصر حيث أحصر إن كان لا يستطيع أن يبعث به إلى الحرم وإن استطاع يجب عليه أن يبعث فحينئذ معنى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُواْ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ﴾ إن استطعتم ذلك، فهو عام خص منه البعض بفعل النبي ﷺ الثابت بالأحاديث المشهورة وبقوله تعالى: ﴿وَٱلْهَدْىَ مَعْكُوفًا﴾ والله أعلم. فإن قيل روى أبو دادو عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن ميمون قال: سمعت أبا حاصر الحميري يحدث أبا ميمون بن مهران قال: خرجت معتمراً عاماً حاصر أهل الشام ابن الزبير بمكة وبعث معي رجال من قومي بهدي، فلما انتهينا إلى أهل الشام منعونا أن ندخل الحرم فنحرت الهدي مكاني ثم أحللت، ثم رجعت فلما كان من العام القابل خرجت لأقضي عمرتي فأتيت ابن عباس فسألته فقال: أبدل الهدي فإن رسول الله ﷺ أمر أصحابه أن يبدلوا الهدي الذي نحروا عام الحديبية، فإن هذا الحديث يقتضي أن النحر خارج الحرم لا يجوز ويقتضي الإعادة، قلت: محمد بن إسحاق مختلف فيه وقد مر ذكره، والحديث ترك الأمة كلهم العمل به ولم يقل به أحد.

وها هنا خلافيات. منها: أن الواجب على القارن عند أبي حنيفة رحمه الله دمان لأجل إحرامي الحج والعمرة وعند الجمهور دم واحد، قالوا: الإحرام واحد فيكفيه دم واحد وعموم قوله تعالى: ﴿فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي﴾ TM1-021 يؤيد قول الجمهور. ومنها: أن التحلل يحصل بنفس الإحصار أو بالذبح بعد الإحصار بنية التحلل أو بالحلق بعد الذبح مع نية التحلل الثالث قول الشافعي، والجمهور لهم أن بالإحصار سقط مناسك الحج دون أحكام الإحرام والحلق عرف محللاً فلا يسقط وكونه مؤقتاً بالحرم من حيث أنه محلل ممنوع، والحجة على وجوب الحلق أو القصر وأولية الحلق قوله ﷺ يوم الحديبية «يرحم الله المحلقين» قالوا: يا رسول الله والمقصرين؟ قال «يرحم الله المحلقين» قالوا: والمقصرين؟ فقال في المرة الثالثة «والمقصرين»(٢) رواه الطحاوي من حديث ابن عباس وأبي سعيد، وقال أبو حنيفة ومحمد: إن أحصر في الحرم يجب

---

(١) سورة الفتح، الآية: ٢٥.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ في كتاب: الحج، باب: فضل الحلق وما يجزىء من التقصير (٤٦١) وأخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: الحلق والتقصير عند الإحلال (١٧٢٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: تفضيل الخلق على التقصير وجواز التقصير (١٣٠١).

عليه الحلق وإن أحصر في الحل فلا حلق لأن الحلق لم يعرف عبادة إلا في زمان أو مكان كذا في الكافي، وفي الهداية أن الحلق عندهما ليس بواجب والتحلل إنما يحصل بالذبح وعند أبي يوسف يجب الحلق لأن النبي ﷺ أمر بذلك عام الحديبية وإن لم يفعل لا شيء عليه والتحلل يحصل بالذبح فقط، وقال مالك: التحلل يحصل بالإحصار والذبح ليس بواجب عليه والحجة عليه هذه الآية. احتج مالك بحديث جابر نحرنا مع رسول الله ﷺ يوم الحديبية سبعين بدنة كل بدنة عن سبعة فقال رسول الله ﷺ «ليشترك النفر في الهدي» رواه الدارقطني، فإن هذا الحديث مع ما رواه الشيخان عن جابر أن النبي ﷺ أحرم بالعمرة سنة ست ومعه ألف وأربعمائة يدل على أن الهدي لا يجب على كل محصر والتحلل يحصل بمجرد النية دون الذبح لأن سبعين بدنة لا يكفي إلا لما دون خمسمائة فبقي باقي الناس من لا هدي لهم، قلت: لعل باقي الناس ذبحوا غنماً على أن هذا استدلال بحديث الآحاد في مقابلة القطعي من الكتاب فلا يقبل. والخلافية الثالثة أن المحرم بالعمرة أو بالحج النافلة إذا أحصر وحل بالذبح هل يجب عليه القضاء؟ فقال مالك والشافعي وأحمد لا يجب عليه القضاء وقال أبو حنيفة يجب عليه إن حل من حج حج وعمرة ومن عمرة عمرة ومن قران حج وعمرتان قضاءً لما فات، قال البيضاوي: اقتصاره سبحانه تعالى في الآية على الهدي دليل على عدم القضاء، وقال ابن الجوزي: إن النبي ﷺ أحرم بالعمرة سنة ست ومعه ألف وأربعمائة كذا في الصحيحين ثم عاد في السنة الأخرى ومعه جمع يسير فلو وجب عليهم القضاء لنبههم على ذلك، وقد سبق إلى ذلك القول الشافعي حيث قال: قد علمنا في متواطىء أحاديثهم إذا اعتمر عمرة القضاء؟ تخلف بعضهم من غير ضرورة ولو لزمهم القضاء لأمرهم. فإن قيل لو لم يكن القضاء واجباً فَلِمَ سميت عمرة القضاء؟ أجيب: بأنه إنما سميت عمرة القضاء القضية للمقاضاة التي وقعت بين النبي ﷺ وبين قريش، روى الواقدي عن ابن عمر قال: لم يكن هذه العمرة قضاء ولكن كان على شرط قريش أن يعتمر المسلمون من قابل في الشهر الذي صدوا فيه. لنا: أن الأداء واجب بعد الشروع بالإجماع لقوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ ولا حاجة في وجوب القضاء إلى نص جديد وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾ لا يدل إلا على رخصة التحلل بعذر الإحصار لا على سقوط القضاء فلا يسقط. وما احتجوا به فجوابه من وجهين: أحدهما أنه لا نسلم أنه عاد معه في السنة الأخرى جمع يسير، ولا نسلم أنه لم يأمرهم بالقضاء، وقد روى الواقدي في المغازي عن جماعة من مشايخه قالوا: لما دخل ذو القعدة سنة سبع أمر النبي ﷺ أن يعتمروا قضاءً لعمرتهم

التي صدوا عنها ولا يتخلف ممن شهد الحديبية فلم يتخلف إلا من قتل بخيبر أو مات وخرج معه ناس ممن لم يشهد الحديبية وكان عدد من معه من المسلمين ألفين، وخبر الواقدي في المغازي مقبول إذا لم يخالف الأخبار الصحيحة، ثانيهما: أن جزم الشافعي بأن جماعة تخلفوا بغير عذر إنما هو مبني على زعم الراوي وشهادته على نفي العذر غير مقبول فمن تخلف عن الخروج لعله كان له عذر وأنهم قضوا عمرتهم بعدذلك، ولنا أيضاً حديث حجاج بن عمر الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «من عرج أو كسر فقد حل عليه الحج من قابل»(١) والله أعلم.

﴿فَمَن كَانَ مِنكُم﴾ أيها المحرمون ﴿مَّرِيضًا﴾ بحيث يحوجه المرض إلى الحلق ﴿أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ﴾ كجراحة أو قمل فحلق ﴿فَفِدْيَةٌ﴾ أي: فالواجب عليه فدية وكذلك الحكم على من تطيب أو لبس المخيط بعذر قياساً على الحلق ﴿مِّن صِيَامٍ﴾ ثلاثة أيام لأنه أدنى الجمع ولا يشترط فيها التتابع لإطلاق النص ﴿أَوْ صَدَقَةٍ﴾ وهذا مجمل لحقه البيان من السنة، روى البخاري عن كعب بن عجرة أن رسول الله ﷺ رآه وقمله تسقط على وجهه فقال أيؤذيك هوامك؟ قال: نعم، فأمره رسول الله ﷺ أن يحلق وهو بالحديبية(٢)، لم يتبين لهم أنهم يحلون بها وهم على طمع أن يدخلوا مكة فأنزل الله الفدية فأمره رسول الله ﷺ أن يطعم فرقاً بين ستة مساكين أو يهدي شاة أو يصوم ثلاثة أيام، قلت: والفرق ثلاثة أصوع ﴿أَوْ نُسُكٍ﴾ جمع نسيكة أي ذبيحة أعلاها بدنة أوسطها بقرة أدناها شاة، وقوله: ﴿مِّن صِيَامٍ﴾ بيان للفدية وكل هدي يلزم المحرم يُذبح بمكة بالإجماع إلا ما مر الخلاف في دم الإحصار ﴿فَإِذَآ أَمِنتُمْ﴾ من الإحصار بأن زال خوفكم من العدو أو كنتم مرضى فبرئتم منه وأنتم ما أحللتم من إحرامكم أو كنتم في سعة وأمن من الأصل ﴿فَمَن تَمَتَّعَ﴾ أي انتفع بالتقرب إلى الله تعالى ﴿بِٱلْعُمْرَةِ﴾ في أشهر الحج منضماً ﴿إِلَى ٱلْحَجِّ﴾ من تلك السنة فحينئذ يشتمل نظم القرآن التمتع والقرآن، وقيل معناه من استمتع بعد التحلل من عمرته باستباحة محظورات الإحرام إلى أن يحرم بالحج وحينئذ لا يشتمل القرآن وعلى هذا التأويل لا معنى للباء في قوله تعالى: ﴿بِٱلْعُمْرَةِ﴾ فإن الاستمتاع حصل بالارتفاق بخطورات الإحرام لابالعمرة فالتأويل الأول أولى لفظاً من أجل الباع ومعنى حيث يجب

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاء في الذي يهل بالحج فيكسر أو يعرج (٩٤٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: غزوة الحديبية (٤١٥٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى ووجوب الفدية لخلقه وبيان قدرها (١٢٠١).

الهدى على القارن أيضاً بالإجماع ﴿فَمَا ٱسْتَيْسَرَ﴾ يعني فالواجب عليه شكراً لنعمة التمتع ما استير ﴿مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾ أدناه شاة هذا مذهب أبي حنيفة وأحمد رحمهما الله فيجوز له أكله لأنه دم شكر وقال الشافعي هو دم جبر لا يجوز للناسك الأكل منه، ولنا على جوازه الأكل أحاديث منها حديث جابر الطويل قال فيه ثم أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فأكلا يعني النبي ﷺ وعلي من لحمها وشربا من مرقها[1]، وجه الاحتجاج أنه ﷺ كان قارناً ولما أمر أن يجعل من كل بدنة ببضعة فأكل منها ثبت الأكل من هدي القران والتطوع بل ثبت استحباب الأكل وإلا لما أمر ببضعة أكل منها، واستدل ابن الجوزي في الباب بما روى عبد الرحمن بن أبي حاتم في سننه من حديث علي قال: أمرني رسول الله ﷺ بهدي التمتع أن أتصدق بلحومها سوى ما نأكل وهذا أصرح في الدلالة. احتج الشافعي على حرمة الأكل من مطلق الهدايا الواجبة بحيث ناجية الخزاعي وكان صاحب بدن رسول الله ﷺ قال: قلت يا رسول الله كيف أصنع بما عطب من البدن؟ قال: «انحره واغمس نعله في دمه واضرب صفحه وخل بين الناس وبينه فليأكلوه»[2] رواه مالك وأحمد والترمذي وابن ماجه وقال الترمذي حديث صحيح، وفي رواية الواقدي «ولا تأكل أنت ولا أحد من رفقتك منه شيئاً دخل بينه وبين الناس»، وكذا حديث ابن عباس قال: بعث رسول الله ﷺ ستة عشر بدنة مع رجل وأمره الحديث، وفيه «لا تأكل منها أنت ولا أحد من رفقتك»[3] رواه مسلم وكذا حديث ذؤيب مثله رواه مسلم، قلت: لا مساس لهذه الأحاديث بالقران والتمتع لأنه ليس شيء منها في حجة الوداع بل هي إما قصة الحديبية أو غير ذلك والنبي ﷺ لم يحج بعد الهجرة سوى حجة الوداع فكيف يكون ذلك هدي تمتع بل هي هدي تطوع البتة ونحن نقول أنه لا يجوز الأكل من هدي التطوع إذا عطب وذبحت في الطريق والله أعلم. ولا يجوز تقديم ذبح هدي التمتع قبل يوم النحر عند أبي حنيفة والشافعي وأحمد بل يجب أن بذبح بعد الرمي، وقال بعض أهل العلم: يجوز قبل يوم النحر، لنا حيث حفصة قالت: ما يمنعك يا رسول الله أن تحل معنا؟ قال: «إني أهديتُ ولبدتُ ولا أحل حتى أنحر هدي» وقوله ﷺ: «لولا أني سقت الهدي

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاءكم حجّ النبي صلى الله عليه وسلم (٨١٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: حجة النبي صلى الله علي وسلم (١٢١٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: المناسك، باب: في الهدي إذا عطب (٣١٠٦) وأخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاء إذا عطب الهدي ما يصنع به (٩١٠).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: ما يفعل بالهدي إذا عطب في الطريق (١٣٢٦).

لأحللت» وقد مر الحديثان، ولو كان ذبح هدي القران جائزاً قبل يوم النحر لما صح اعتذاره عن عدم التحلل لسوق الهدي والله أعلم.

﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ الهدي ﴿فَصِيَامُ﴾ يعني فالواجب عليه صيام ﴿ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلْحَجِّ﴾ يعني في إحرام الحج آخرها يوم عرفة ولو صام قبل ذلك في الإحرام جاز إجماعاً، ولا يجوز بعد ذلك لعدم الإحرام بعد ذلك على أن الصوم يوم النحر وأيام التشريق حرام فلا يتأدى به الواجب، في الصحيحين عن عمر بن الخطاب قال: هذان يومان نهى رسول الله ﷺ عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم واليوم الآخر تأكلون فيه من نسككم[1] متفق عليه وكذا في المتفق عليه من حديث أبي سعيد وحديث أبي هريرة وغيرهم، وعن عمرو بن العاص أنه قال لابنه في أيام التشريق إنها الأيام التي نهى رسول الله ﷺ عن صومهن وأمر بفطرهن رواه أبو داود وابن المنذر وصححه ابن خزيمة والحاكم، وروى مسلم عن كعب بن مالك مرفوعاً «أيام منى أيام أكل وشرب»[2] وكذا عند مسلم عن بنشة الهذلي وحديث بشر بن سحيم مثله رواه النسائي بسند صحيح وحديث عقبة بن عامر رواه أصحاب السنن والحاكم وابن حبان بسند صحيح، وعند البزار عن عبد الله بن عمر مرفوعاً «أيام التشريق أيام أكل وشرب وصلاة فلا يصومها أحد» وفي الباب أحاديث كثيرة غيرها، وقال مالك والشافعي وأحمد: المتمتع إن لم يجد الهدي ولم يصم قبل يوم النحر جاز له أن يصوم في أيام التشريق وأما في يوم النحر فلا يجوز إجماعاً لحديث ابن عمر وعائشة، قالا: لم يرخص في أيام التشريق أن يصمن إلا لمن لم يجد الهدي رواه البخاري، وروى البخاري عن ابن عمر قال: الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج إلى يوم عرفة فإن لم يجد هدياً ولم يصم صام أيام منى، قالوا هذا في حكم المرفوع، قلنا: لا نسلم أنه في حكم المرفوع ولعل ابن عمر وعائشة أفتيا بجواز الصوم في أيام التشريق استنباطاً من قوله تعالى: ﴿ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلْحَجِّ﴾ زعماً منهما أن تلك الأيام أيضاً من أيام الحج حيث يوجد بعض المناسك أعني الرمي فيها. فإن قيل ورد حديث ابن عمر عند الدارقطني بلفظ رخص رسول الله ﷺ للتمتع إذا لم يجد الهدي أن يصوم أيام التشريق، وروى الطحاوي عن عائشة وابن عمر نحوه؟ قلنا: في حديث ابن عمر يحيى بن سلام ليس بالقوي ضعفه الدارقطني والطحاوي، وأيضاً فيه ابن أبي ليلى طعن الطحاوي فيه بفساد

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصوم، باب: صوم يوم الفطر (١٩٩٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى (١١٣٧).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: تحريم صوم أيام التشريق (١١٤٢).

الحفظ وحديث عائشة أيضاً ضعيف فكيف يصادم أحاديث النهي، قال الطحاوي: قد تواترت الآثار عن النبي ﷺ أنه ﷺ نهى عن الصيام وهومقيم بمنى والحاج مقيمون بها وفيهم المتمتعون، قلت: بل كانوا كلهم متمتعين أو قارنين فإنه أمر ﷺ بفسخ الحج إلى العمرة في تلك السنة ثم بالإجرام يوم التروية.

فائدة: وتأويل الآية على قول مالك والشافعي وأحمد صيام ثلاثة أيام في أركان الحج أو أيام الحج، قلت: وهذا التأويل لا يصح فإن أركان الحج لا يتصور ظرفاً للصيام وأيام الحج قد انتهت بعرفة كما سيجيء أن المراد بقوله تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَـٰتٌ﴾(١) شهران وتسعة أيام أو عشرة ليال إلى طلوع الصبح يوم النحر وأيضاً قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾ يستلزم أن لا يكون أيام التشريق في الحج فإنها أيام أكل وشرب ورفث يعني جماع فيجوز فيه اصيد وغير ذلك والله أعلم. ومن قدر على الهدي في خلال الصوم أو بعده قبل الحلق يجب عليه الذبح خلافاً لمالك والشافعي وأحمد، لنا أنه قدر على الأصل قبل تأدي الحكم بالخلف فصار كمن وجد الماء وهو يصلي بالتيمم وإن وجد الهدي بعد الحلق وقد صام ثلاثة أيام لا يجب الهدي عليه اتفاقاً كمن وجد الماء بعد الصلاة بالتيمم، وإن فاتت صوم الثلاثة في الحج تعين الدم، وقال مالك والشافعي: يقضي تلك الثلاثة بعد الحج بناء على أنه قضاء بمثل معقول، قلنا: إن الصوم بدل من الهدي والأبدال لا ينصب إلا شرعاً ولا يتصور الصوم أن يكون بدلاً عن الهدي إلا بصخوصيات منصوصة والله أعلم وصيام ﴿وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ أي فرغتم من أعمال الحج عند أبي حنيفة رحمه الله وأحمد رحمه الله، وقال مالك وهو قول للشافعي: أي خرجتم من مكة قاصدين أوطانكم والمشهور من مذهب الشافعي وهور رواية عن أحمد إذا رجعتم إلى أهلكم أي وصلتم إلى أوطانكم. قال الشافعي: الرجوع هو الرجوع إلى أهله فلا يجوز قبل ذلك، وقال مالك: إذا خرج من مكة إلى أهله صدق أنه رجع فجاز له الصيام قبل الوصول إلى الأهل، وقال أبو حنيفة: الرجوع هو الفراغ من الحج ألم تر أنه من توطن بمكة بعد الحج أو لم يكن له وطن جاز له الصيام بمكة إجماعاً فكذا من كان له وطن غير مكة لئلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز والله أعلم ﴿تِلْكَ عَشَرَةٌ﴾ ذكره على سبيل التأكيد لئلا يتوهم أن الواو بمعنى أو وأن يعلم العدد جملة كما علم تفصيلاً فإن أكثر العرب لم يكونوا يحسنون الحساب ﴿كَامِلَةٌ﴾ صفة مؤكدة يفيد المبالغة في محافظة العدد ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي التمتع جائز

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٧.

﴿لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ فلا يجوز التمتع للمكي كذا قال أبو حنيفة رحمه الله وعند مالك والشافعي وأحمد يجوز للمكي التمتع أيضاً لكن لا يجب عليه الهدي، قالوا المشار إليه بذلك الحكم بوجوب الهدي. لنا: أن اللام في قوله تعالى: ﴿لِمَن لَّمْ يَكُنْ﴾ دليل على تأويلنا لأن اللام يستعمل فيما يجوز لنا أن نفعله ولذا قلنا في تقديره جاز ولو كان المشار إليه وجوب الهدي كان تقديره يجب فكان المناسب حينئذ كلمة على وما ذكرنا من التأويل مروي عن عمر بن الخطاب وابنه وابن عباس رضي الله عنهم، روى البخاري في صحيحه عن ابن عمر أنه سئل عن متعة الحج فقال: إن الله أنزل في كتابه وسنة نبيه وأباحه للناس غير أهل مكة قال الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ وقال ابن همام: صح عن عمر أنه قال: ليس لأهل مكة تمتع ولا قران، والمراد بحاضِرِي المَسْجِدِ الحَرَامِ عند أبي حنيفة رحمه الله أن يكون دون الميقات وبه قال عكرمة، وقال الشافعي: كل من كان وطنه من مكة على أقل من مسافة السفر، وقال طاووس وطائفة هم أهل الحرم لأن المسجد غير مراد إجماعاً فالمراد به الحرم كما في قوله تعالى: ﴿هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾(١) وقوله تعالى: ﴿وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِي جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ﴾(٢) وقال مالك: المراد به أهل مكة بعينها، وبه قال نافع والأعرج واختاره الطحاوي من الحنفية والله أعلم فإن تمتع المكي يجب عليه عند أبي حنيفة دم جبر لارتكابه المحظور وهذا الدم لا يقوم الصوم مقامه ولا يجوز للناسك الأكل منه، وقال الشافعي وغيره لا يجب عليه شيء ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ في أوامره ونواهيه ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾.

اعلم أن الله سبحانه ذكر في هذه الآية من المناسك الحج والعمرة وذكر كل منهما مفرداً وأوجب إتمامهما ثم ذكر أداءهما مجتمعاً وهو التمتع، ثم ثبت بالسنة أن الجمع على وجهين: أحدهما أن يحرم بهما جميعاً ويحل منهما جميعاً وهو القران. ثانيهما: أن يحرم بالعمرة أولاً ثم يحل بعد أداء العمرة ويسكن بمكة حلالاً وذلك إذا لم يسق الهدي ثم يحرم يوم التروية للحج من مكة مفرداً ويحل يوم النحر، ويسمى هذا عند الفقهاء تمتعاً وكل ذلك جائز إجماعاً لا خلاف فيه، إنما الخلاف في أنه أيها أفضل، وفي أن النبي ﷺ هل كان قارناً في حجة الوداع أو متمتعاً أو مفرداً، وفي أن القارن هل يكفيه طواف واحد وسعي واحد للحج والعمرة جميعاً كما قال به الجمهور أو لا بد له من طوافين وسعيين

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٩٥.

(٢) سورة الحج، الآية: ٢٥.

كما قال به أبو حنيفة وهذه أبحاث طويلة ذكرناها في منار الأحكام. والتحقيق أنه ﷺ كان قارناً وأن القران أفضل إن لم يسق الهدي وكل منهما أفضل من الإفراد، وأنه ﷺ لما قدم مكة طاف وسعى بين الصفا والمروة ثم لم يقرب الكعبة بطوافه بها حتى رجع من عرفة[١] رواه البخاري، قلت: وذلك الطواف والسعي كان لعمرته وكفاه عن طواف القدوم لحجه وكان ذلك الطواف والسعي ماشياً كما هو مصرح في حيث حبيبة بنت أبي تجراه وابن عمر وجابر عند مسلم وغيره أنه ﷺ سعى بين الصفا والمروة ثانياً بعد طواف الزيارة كما يدل عليه حديث جابر قال: طاف رسول الله ﷺ على راحلته بالبيت بالصفا والمروة ليراه الناس وليشرف وليسألوه[٢] رواه مسلم. وفي رواية: طاف في حجة الوداع على راحلته يستلم الركن بمحجنه الحديث، هذا ما حصل لي بعد جمع الروايات المختلفة والله أعلم. ﴿ٱلْحَجُّ﴾ أي وقت الحج بل وقت إحرام الحج، فإن وقت أركان الحج إنما هو يوم عرفة ويوم النحر لا غير ﴿أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌۚ﴾ أخرج الطبراني عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «شوال وذو القعدة وذو الحجة» قلت: المراد شوال وذو القعدة وتسع من ذي الحجة إلى طلوع الفجر من يوم النحر، ويروى عن ابن عمر شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة، قال البغوي: كل واحد من اللفظين صحيح والمآل واحد غير مختلف فيه فمن قال عشر عبر عن الليالي ومن قال تسع عبر عن الأيام، وإنما قال أشهر بلفظ الجمع لأنها وقت والعرب تسمي الوقت تاماً بقليله وكثيره، قال الله تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا﴾[٣] وإنما أسرى في بعض الليل، وهذا هو محمل لما روي عن عمر أنه قال: شوال وذو القعدة وذو الحجة، وقال عروة بن الزبير وغيره: أراد بالأشهر شوالاً وذا القعدة وذا الحجة كاملاً لأنه يبقى على الحاج أمور بعد عرفة يجب عليه فعلها مثل الذبح والرمي والحلق وطواف الزيارة والمبيت بمنى ورمي الحجار في أيام التشريق فكانت في حكم الحج، قلت: هذه الأفعال كلها ينتهي إلى ثالث عشر من ذي الحجة فكيف يُعد ذو الحجة بهذا التوجيه كاملاً، وقال البيضاوي: وذو الحجة كله من أشهر الحج بناء على أن

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: من لم يقرب الكعبة ولم يطف حتى يخرج إلى عرفة ويرجع بعد الطواف الأول (١٦٢٥).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: جواز الطواف على بعير وغيره واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب (١٢٧٣).

(٣) سورة الإسراء، الآية: ١.

المراد بالوقت عنده ما لا يحسن فيه غيره من المناسك، وقال: فإن مالكاً يكره العمرة في بقية ذي الحجة، قلت: وهذا غير مستقيم فإن العمرة في أشهر الحج للآفاقي غير مكروه إجماعاً وقد اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمر كلها في ذي القعدة وكذا للمكي عند مالك والشافعي فإن التمتع للمكي عندهما جائز كما ذكرنا، وهذه الآية حجة للشافعي حيث قال: لا يجوز إحرام الحج قبل الأشهر وإن أحرم انعقد الإحرام للعمرة، وقال داود: من أحرم للحج قبل الأشهر لغى ولا ينعقد أصلاً، وقال أبو حنيفة ومالك وأحمد: إن أحرم قبل الأشهر للحج انعقد لكنه يكره، وجه قول أبي حنيفة ومن معه: أن الإحرام شرط للج ليس بركن ومن ثم جاز الإحرام بهما ثم صرفه إلى ما شاء من حج أو عمرة أو قران، يدل عليه حديث أنس بن مالك قال: قدم عليٌّ على النبي ﷺ من اليمن فقال بما أهللت؟ فقال: بما أهل به النبي ﷺ، وحديث أبي موسى قال أهللت كإهلال النبي ﷺ[1]. والحديثان في الصحيحين، وإذا ثبت أنه شرط جاز تقديمه على الوقت كالوضوء للصلاة لكن فيه شبه بالأركان فإذا أُعتِق العبد بعدما أحرم قبل يوم عرفة لا يتأدى فرضه ولذا قلنا بالكراهة، وإذا سمعت أن وقت إحرام الحج أشهر معلومات لا وقت الأركان فإن وقت أركانه يوم كان فحسب فحينئذ الظاهر قول الشافعي فإن الإحرام وإن كان شرطاً للحج لا ركناً له والشرط وإن جاز تقديمه على وقت المشروط لكن يجوز تقديمه على وقت نفسه، كما أن العشاء شرط لأداء الوتر فمن أدى العشاء قبل غروب الشفق لا يجوز وتره لا لأنه أدى العشاء قبل وقت الوتر بل لأنه أداها قبل وقت نفسها والله أعلم.

﴿فَمَن فَرَضَ﴾ أي أوجب على نفسه ﴿فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ﴾ يعني أحرم بالحج. اختلفوا في أن الإحرام ما هو؟ فقال مالك والشافعي وأحمد: إنما هو بالقلب كما في الصوم ولا يشترط فيه التلبية إلا أن مالكاً قال: التلبية عند الإحرام واجب يلزم بتركه دم وهي رواية عن أحمد والشافعي والمشهور عنهما أن التلبية سنة. وقال أبو حنيفة: الإحرام هو التلبية مع النية كالتكبير في الصلاة وهي رواية عن الشافعي. لنا: أن القياس بالصلاة أشبه منه بالصوم، وروي عن ابن عباس في تأويل هذه الآية أنه قال: فرض الحج الإهلال، وقال ابن عمر: التلبية، وروى ابن أبي شيبة قول ابن مسعود كقول ابن عمر، ولنا: قوله ﷺ:

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: من أهلّ في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم (١٥٥٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: في نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتمام (١٢٢١).

«يهل أهل المدينة من ذي الحليفة»[١] الحديث متفق عليه من حديث ابن عمر، وقوله ﷺ في حديث عائشة: «من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة» أمر بالإهلال وهو رفع الصوت بالتلبية والأمر للوجوب فهو حجة على من لم يقل بوجوبه، ثم إنه ﷺ عبر الإحرام بالإهلال فظهر أن الإحرام هو التلبية، لكن يقول أبو حنيفة: من قلد بدنة وتوجه معها يريد الحج فقد أحرم وإن لم يلب جعل الفعل مكان القول فإن الذكر كما يحصل بالقول يحصل بالفعل ألا ترى أنه من سمع الأذان للصلاة فمشى إلى الصلاة على الفوركان هذا المشي مكان جواب الأذان فإن إجابة الداعي بالفعل أقوى منه بالقول وليس معنى التلبية إلا الإلباب والقيام إلى الطاعة والله أعلم، واستدل صاحب الهداية على ذلك بقوله ﷺ: «من قلد بدنة فقد أحرم» وهذا لا يعرف، قال ابن همام: وقفه ابن أبي شيبة في مصنفه على ابن عباس وابن عمر، قلت: لا مساس لهذين الأثرين بالمدعى لأنه كان مذهب ابن عباس وابن عمر أنه من بعث إلى مكة هدياً وهو لا يريد الحج فهو إذا قلد هدياً يحرم عليه ما يحرم على المحرم حتى ينحر هديه بمكة وهو المراد بقول ابن عباس وابن عمر من قلد هدياً فقد أحرم، وكذا روي عن غيرهما من الصحابة ثم انعقد الإجماع على خلاف ذلك، روى البخاري في صحيحه أن زياد بن أبي سفيان كتب إلى عائشة أن عبد الله بن عباس قال: من أهدى هدياً حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه، فقالت عائشة ليس كما قال ابن عباس أنا فتلت قلائد هدي النبي ﷺ بيدي ثم قلدها رسول الله ﷺ ثم بعث بها مع أبي فلم يحرم على رسول الله ﷺ شيء أحل الله له[٢]، قال الحافظ: كان ذلك سنة تسع فلا يظن ظان أنه كان أول الإسلام ثم نسخ ﴿فَلَا رَفَثَ﴾ نفي بمعنى النهي يعني فلا ترفثوا والرفث هو الجماع، وقال الزجاج: هي كلمة جامعة لكل ما يريد الرجال من النساء، وقيل: الرفث الفحش والقول القبيح، قلت: وذلك حرام أبداً لا وجه لتعليقه بالإحرام ﴿وَلَا فُسُوقَ﴾ قال ابن عمر: هو ما نهى عنه المحرم يعني لا تركبوا محرمات الإحرام وهي ستة أشياء إجماعاً، منها الرفث يعني الوطء ودواعيه أفرده الله تعالى بالذكر لشدة أمره فإن الجماع يفسد الحج والعمرة إجماعاً بخلاف غيره من

(١) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: ذكر العلم والفتيا في المسجد (١٣٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: مواقيت الحجة والعمرة (١١٨٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: من أشعر وقلد بذي الحليفة ثم أحرم (١٦٠٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: استحباب بعث الهدي إلى الحرم لمن لا يريد الذهاب بنفسه (١٣٢١).

المحظورات حيث يلزم بها الدم، لكن إذا كان الجماع بعد الوقوف بعرفة ففي إفساده الحج خلاف ولا خلاف في حتميته، ومنها قتل صيد البر والإشارة إليه والدلالة عليه قال الله تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾(١) ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾(٢) وسيجيء البحث عنه في سورة المائدة إن شاء الله تعالى ومنها إزالة الشعر والظفر قال الله: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾(٣) وقتل القمل المتولد من الوسخ ملحق بالشعر، ومنها استعمال الطيب في الثوب أو البدن قال رسول الله ﷺ: «لا تلبسوا شيئاً مسه زعفران أو ورس»(٤) متفق عليه عن ابن عمر، وهذه الأشياء عامة حرمتها للرجال والنساء، ومنها ما اختص بالرجال وهو أمران لبس المخيط والخفين إلا أنه من لم يجد النعلين فليلبس الخفين ومن لم يجد الإزار فليلبس السراويل كذا في المتفق عليه من حديث ابن عباس وعن جابر نحوه، وتغطية الرأس وأما تغطية الوجه فيعم الرجال والنساء عند أبي حنيفة ومالك رحمهما الله وقال الشافعي وأحمد: بل يختص بالنساء لقول ابن عمر: إحرام الرجل في رأسه وإحرام المرأة في وجهها، رواه الدارقطني والبيهقي وقد روي مرفوعاً ولا يصح، ولحديث عثمان ابن عفان كان رسول الله ﷺ يخمر وجهه وهو محرم رواه الدارقطني وقال الدارقطني: الصواب أنه موقوف، في الموطأ عن الفراقصة أنه رأى عثمان بالعرج يغطي وجهه وهو محرم، ولنا حديث ابن عباس في قصة رجل وقَصَتُه راحلته وهو محرم قال عليه السلام: «لا تخمروا رأسه ولا وجهه فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً»(٥) رواه مسلم والنسائي وابن ماجه. والسابع ما اختلفوا في حرمتها في الإحرام وهو عقد النكاح فقال مالك والشافعي وأحمد لا يجوز للمحرم أن يعقد النكاح لنفسه أو لغيره أو يؤكل النكاح غريه، وإن ارتكب لا ينعقد، لحديث عثمان بن عفان عن النبي ﷺ قال:

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٩٥.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٩٦.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٩٦.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: ما لا يلبس المحرم من الثياب (١٥٤٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: ما يباح للمحرم بحج أو عمرة (١١٧٧).

(٥) أخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: تخمير المحرم وجهه ورأسه (٢٧٠٣) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: المناسك، باب: المحرم يموت (٣٠٨٤) وأخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: الكفن في ثوبين (١٢٦٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: ما يفعل بالمحرم إذا مات (١٢٠٦).

«المحرم لا يَنكح ولا يُنكح ولا يخطب»[1] رواه مسلم وأبو داود وغيرها، وقال أبوحنيفة يجوز وينعقد لحديث ابن عباس قال: تزوج النبي ﷺ ميمونة وهو محرم وبنى بها وهو حلال وماتت بسرف[2]، متفق عليه. وأجاب الجمهور بأنه اختلف الرواية في نكاح ميمونة روى مسلم في صحيحه عن يزيد بن الأصم قال: حدثتني ميمونة بنت الحارث أن رسول الله ﷺ تزوجها وهو حلال قال: وكانت خالتي وخالة ابن عباس، قالوا: وحديث ميمونة نفسها أرجح فإنها كانت أعرف بحالها عن ابن عباس ولو تعارضت الرواية في نكاح ميمونة بقي حديث عثمان سالماً عن المعارضة، على أن حديث عثمان قولي وقصة ميمونة فعل منه عليه السلام ويحتمل التخصيص به صلى الله عليه وسلم وكان للنبي ﷺ في باب النكاح خصوصيات لم يكن لغيره، وقال ابن عباس: الفسوق هو المعاصي كلها والظاهر هو الأول فإن ذلك لا يختص بالحج. قرأ ابن كثير وأبو عمرو بالرفع والتنوين بإبطال عمل لا بالتكرار في ﴿ولا رفث ولا فسوق﴾ والباقون بالنصب من غير تنوين ونظيره في جواز الأمرين لا حول ولا قوة إلا بالله ﴿وَلَا جِدَالَ﴾ قرأ أبو جعفر بالرفع والتنوين والباقون بالنصب، كان أهل الجاهلية يقفون مواقف مختلفة كلهم يزعم أن موقفه موقف إبراهيم ويتجادلون فيه فبعضهم يقف بعرفة وبعضهم بالمزدلفة، وكان بعضهم يحج في ذي القعدة وبعضهم في ذي الحجة، وكل يقول ما فعلتُه هو الصواب فقال الله تعالى ﴿وَلَا جِدَالَ﴾ أي استقر أمر الحج على ما فعله رسول الله ﷺ فلا اختلاف فيه يعني لا تختلفوا فيه، وقال مجاهد: معناه ولا شك في الحج أنه في ذي الحجة فأبطل النسيء، قال رسول الله ﷺ: «ألا إن الزمان استدار كهيئته يوم خلق السماوات والأرض»[3] الحديث متفق عليه من حديث أبي بكرة ﴿فِي ٱلْحَجِّ﴾ خبر لما قبله ﴿وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ﴾ فيجازيكم به، حث على الخير بعد النهي عن الشر ﴿وَتَزَوَّدُوا۟﴾ روى البخاري وغيره عن ابن عباس قال كان أهل اليمن يحجون فلا يتزودون ويقولون نحن متوكلون فإذا قدموا مكة

(١) أخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته (١٤٠٨) وأخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاء في كراهية تزويج المحرم (٨٣٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: عمرة القضاء وأخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبة (١٤١١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: حجة الوداع (٤٤٠٦) وأخرجه مسلم في كتاب: القسامة، باب: تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال (١٦٧٩).

سألوا الناس[١]، وقال البغوي: إنما يفضي حالهم إلى النهب والغضب فأنزل الله تعالى ﴿وَتَزَوَّدُوا﴾ يعني تزودوا ما تبلغون به وتكففون وجوهكم ﴿فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ﴾ أي ما يتقيكم عن السؤال والنهب ونحو ذلك ﴿وَاتَّقُونِ﴾ قرأ أبو عمرو بإثبات الياء وصلاً فقط والباقون بالحذف وصلاً ووقفاً ﴿يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ فإن اقتضاء اللب خشية الله القريب الغالب.

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا﴾ تطلبوا ﴿فَضْلًا﴾ عطاءً ورزقاً ﴿مِنْ رَبِّكُمْ﴾ بالتجارة ونحو ذلك في سفر الحج روى البخاري عن ابن عباس قال: ثلاث، كانت أسواقاً في الجاهلية عكّاظ ومجنة وذو المجاز فلما كان الإسلام تأثموا من التجارة فيها فأنزل الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ في مواسم الحج، قال البغوي كذا قرأ ابن عباس وأخرج أحمد وابن أبي حاتم وابن جرير والحاكم وغيرهم من طرق عن أبي أمامة التيمي قال: قلت لابن عمر إنا قوم نكري في هذا الوجه يعني إلى مكة فيزعمون أن لا حج لنا فقال: ألستم تحرمون كما يحرمون وتطوفون كما يطوفون وترمون كما يرمون؟ قلت: بلى، قال: أنت حاج جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الذي سألتني عنه فلم يجب بشيء حتى نزل جبرئيل بهذه الآية ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ﴾ دفعتم، والإفاضة: دفع بكثرة ﴿مِنْ عَرَفَاتٍ﴾ جمع عرفة جمعت بما حولها وسميت بها وهي بقعة واحدة، وإنما سمي الموقف عرفات واليوم عرفة لأنه نعت لإبراهيم عليه السلام فلما أبصره عرفه أخرجه ابن جرير عن السدي، أو لأنه كان جبرئيل يدور به في المشاعر فلما أراه قال: عرفت أخرجه ابن جرير عن ابن عباس وعلي، وذكر البغوي قال عطاء وذكر البغوي أيضاً أنه قال الضحاك: إن آدم عليه السلام لما أهبط إلى الأرض وقع بالهند وحواء بجدة فجعل كل واحد منهما يطلب صاحبه فاجتمعا بعرفات يوم عرفة فتعارفا، وقال السدي: لما أذن إبراهيم في الناس بالحج وأجابوه بالتلبية وأتاه من أتاه أمره الله أن يخرج إلى عرفات ونعتها له فخرج فلما بلغ الشجرة عند العقبة استقبله الشيطان يرده فرماه بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة فطار فوقع على الجمرة الثانية فرماه وكبر فطار فوقع على الجمرة الثالثة فرماه وكبر، فلما رأى الشيطان أنه لا يطيقه ذهب، فانطلق إبراهيم حتى أتى ذا المجاز ثم انطلق حتى وقف بعرفات فعرفها بالنعت فسمي الوقت عرفة والموضع عرفات حتى إذا أمسى ازدلف إلى

(١) أخرجه البخاري في كتاب: مناسك الحج، باب: قول الله تعالى: وتزودوا فإن خير الزاد التقوى (١٥٢٣).

جمع فسمي المزدلفة، وروي عن أبي صالح عن ابن عباس أن إبراهيم رأى ليلة التروية في منامه أنه يؤمر بذبح ابنه فلما أصبح روي يومه أجمع أي فكر أمِن الله هذه الرؤيا أم من الشيطان فسمي اليوم يوم التروية ثم رأى ذلك ليلة عرفة ثانياً فلما أصبح عرف أن ذلك من الله فسمي عرفة. ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ وهو ما بين جبلي المزدلفة من مأزِمَي عرفة إلى محسر وليس المأزمان ولا المحسر من المشعر، سمي مشعراً من الشعار وهو العلامة لأنه من معالم الحج، وأصل الحرام: من المنع وهو في الحرم فهو ممنوع من أن يفعل فيه ما لم يؤذن فيه، وسمي المزدلفة جمعاً لأنه يجمع فيه بين صلاتي العشاء، وعرفة كلها موقف إلا بطن عرنة، ومزدلفة كلها موقف إلا وادي محسر بالإجماع لقوله ﷺ: «عرفة كلها موقف وارتفعوا من بطن عرنة والمزدلفة كلها موقف وارتفعوا من بطن محسر» رواه الطبراني والطحاوي والحاكم من حديث ابن عباس مرفوعاً وقال: صحيح على شرط مسلم، ورواه البيهقي موقوفاً ومرفوعاً وفي الباب عن جابر وجبير بن مطعم وأبي هريرة وأبي رافع وفي إسنادها مقال، ورواه مالك في الموطأ بلاغاً ﴿وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ﴾ كما علمكم أو كما هداكم هداية حسنة إلى المناسك وغيره يعني اذكروه بالتوحيدلا كما كان الكفار يذكرونه بالشرك وما مصدرية أو كافة ﴿وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ﴾ أي قبل الهدي ﴿لَمِنَ الضَّالِّينَ﴾ أي من المشركين إذ الجاهلين بالإيمان والطاعة وإن مخففة واللام هي الفارقة، وقيل إن نافية واللام بمعنى إلا مثل ﴿وَإِن نَّظُنُّكَ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ﴾[1].

﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال كانت العرب تقف بعرفة وكانت قريش تقف دون ذلك بالمزدلفة فأنزل الله ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ وأخرج ابن المنذر عن أسماء بنت أبي بكر قالت: كانت قريش تقف بالمزدلفة وتقف الناس بعرفة إلا شيبة بن ربيعة فأنزل الله هذه الآية، قال البغوي: كانت قريش وهم الحمسُ حلفاؤهم يتعظمون أن يقفوا مع سائر العرب بعرفات ويقولون نحن أهل الله ووطان حرمه فلا نخلف الحرم ولا نخرج منه، وسائر الناس يقفون بعرفات فإذا أفاض الناس من عرفات أفاض الحمس من المزدلفة فأمرهم الله تعالى أن يقفوا بعرفات ويفيضوا منها إلى جمع مع سائر الناس وأخبرهم أنه سنة إبراهيم وإسماعيل فالمراد بالناس على هذه الروايات العرب كلهم غير الحمس، وقال الضحاك: الناس ههنا إبراهيم عليه السلام

(١) سورة الشعراء، الآية: ١٨٦.

وحده كقوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ﴾[١] وأراد به محمداً ﷺ وحده وكذا في قوله تعالى: إذا ﴿قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾[٢] والمراد بالناس الأول نعيم بن مسعود الأشجعي، وقال الزهري: الناس ههنا آدم عليه السلام دليله قراءة سعيد بن جبير ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسِيُ بالياء وهو آدم عليه السلام نسي عهد الله، وقيل: معنى الآية ثُمَّ يعني بعد إفاضتكم من عرفات ﴿أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾ يعني من المزدلفة إلى منى والأول قول أكثر المفسرين، لكن يشكل على الأول لفظ ثم لأنه مقدم على الوقوف بالمشعر الحرام فقيل ثم ههنا بمعنى الواو، والأوجه أن كلمة ثم ههنا لتفاوت ما بين الإفاضتين رتبة فإن الإفاضة من عرفات فريضة ركن للحج إجماعاً يفوت الحج بفواته بخلاف الوقوف بالمزدلفة فإنه ليس بركن للحج إجماعاً إلا ما روي عن ليث وعلقمة فإنهما قالا بركنيته، ونظيرها في القرآن: ﴿فَكُّ رَقَبَةٍ ﴿١٣﴾ أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ﴿١٤﴾ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ﴿١٥﴾ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ﴿١٦﴾ ثُمَّ كَانَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾[٣] فإن مقتضى هذه الآية أن الإيمان أعظم درجة من سائر الحسنات والله أعلم.

ثم بعدما أجمعوا على أن الوقوف بمزدلفة ليس بركن اختلفوا في أنه واجب يجب بفواته الدم أو سنة؟ فقال الشافعي رحمه الله سنة، وقال الجمهور واجب، ثم القائلون بالوجوب اختلفوا في القدر الواجب منه؟ فقال أبو حنيفة: الوقوف بمزدلفة بعد طلوع الفجر من يوم النحر واجب، وقال مالك: المبيت بمزدلفة ليلة النحر ولو ساعة واجب، وقال أحمد: المبيت ما بعد نصف الليل وابج وهذه الآية حجة للقائلين بالوجوب على الشافعي فإن قوله تعالى: ﴿فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُوا ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ﴾ يدل بعبارته على وجوب الوقوف بمزدلفة وبإشارته على وجوب الوقوف بعرفات فإن سوق الكلام للأمر بالذكر عن المشعر الحرام والإفاضة من عرفات شرط له فهذا أولى بالوجوب. فإن قيل الذكر غير واجب إجماعاً فالأمر بالذكر إنما هو للاستحباب فكيف يحتج به في الخلافية وهو وجوب الوقوف بمزدلفة؟ قلنا: الذكر عبارة عن طرد الغفلة وذلك كما يحصل بالقول باللسان يحصل بالعمل بالجوارح أيضاً، قال صاحب الحصين: كل مطيع لله ذاكر فالوقوف بمزدلفة بنية العبادة ذكر لا محالة وهو المأمور به فهو واجب، ثم التلبية والدعاء وصلاة العشائين والفجر لازم للوقوف وكل ذلك ذكر فيمكن أن يطلق

(١) سورة النساء، الآية: ٥٤.
(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٧٣.
(٣) سورة البلد، الآية: ١٣ـ ١٧.

اللازم ويراد به الملزوم كما في قوله تعالى: ﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْءَانِ﴾[١] يعني صلوا ما تيسر، ويؤيد مذهبنا من السنة حديث عروة بن مضرس قال: قال رسول الله ﷺ: «من شهد صلاتنا هذه يعني الفجر يوم النحر بمزدلفة، ووقف معنا حتى ندفع ووقف بعرفة قبل ذلك ليلاً أو نهاراً فقد تم حجه»[٢] رواه أصحاب السنن الأربعة وابن حبان والحاكم وقال: صحيح على شرط كافة أهل الحديث، علق رسول الله ﷺ تمام الحج به فهو دليل الوجوب، وروى النسائي الحديث المذكور بلفظ «من أدرك جمعاً مع الإمام والناس حتى يفيضوا فقد أدرك الحج ومن لم يدرك مع الإمام والناس فلم يدرك الحج» ولأبي يعلى: «ومن لم يدرك جمعاً فلا حج له» هذا الحديث حجة لأبي حنيفة في قوله الواجب الوقوف بعد الصبح، وأيضاً في هذه الآية احتجاج لأبي حنيفة على وجوب الوقوف بعد الصبح لأن الوقوف بمزدلفة مرتب على الوقوف بعرفات بمقتضى هذه الآية والإجماع انعقد على أن وقت الوقوف بعرفات إلى آخر الليل فمن وقف بعرفة إلى آخر ليلة النحر ولو ساعة فقد أدرك الحج فحينئذ لا بد أن يكون وقت الوقوف بجمع بعد الصبح، وحديث عبد الرحمن بن يعمر الديلمي قال: رأيت رسول الله ﷺ واقفاً بعرفات فأقبل أناس من أهل نجد فسألوه عن الحج قال: «الحج يوم عرفة ومن أدرك جمعاً قبل صلاة الصبح فقد أدرك الحج أيام منى ثلاثة أيام التشريق ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾[٣] رواه الطحاوي وفي هذا الحديث حجة لمالك في وجوب المبيت بمزدلفة قبل الصبح لكن هذا الحديث رواه أصحاب السنن والحاكم والدارقطني والبيهقي بلفظ «الحج عرفة من جاء قبل صلاة الصبح من ليلة جمع فقد تم حجه»[٤] وهذا اللفظ لا يدل على الوقوف بمزدلفة والحجة لأحمد على وجوب المبيت بمزدلفة أنه ﷺ بات بمزدلفة ووقف

---

(١) سورة المزمل، الآية: ٢٠.

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة (٣٠٣٣).
وأخرجه أبو داود في كتاب: المناسك، باب: من لم يدرك عرفة (١٩٥٠) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: المناسك، باب: من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع (٣٠١٥) وأخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاء من أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج (٨٩٢).

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٠٣.

(٤) سبق تخريجه في ص ٢٣٧.

بعد صلاة الصبح وقال: «خذوا عني مناسككم»(١) فكان مقتضى هذا الاستدلال أن يكون الميت والوقوف بعد الصبح كلاهما واجبين لكن لما رخص رسول الله ﷺ ضعفة أهله في الرواح من مزدلفة إلى منى من آخر الليل ظهر أن الوقوف بعد الصبح غير واجب، روى الشيخان في الصحيحين عن ابن عباس أنا ممن قدم رسول الله ﷺ في ضعفة أهله، وفي الصحيحين عن أسماء بنت أبي بكر أن النبي ﷺ أذن للظعن يعني في الرواح إلى منى من الليل بعد غروب القمر»(٢)، وفي الباب في الصحيحين عن ابن عمر وكذا في الصحيح عن أم حبيبة، قلنا: الرخصة للضعفاء لا ينفي الوجوب عن الأقوياء. فإن قيل مقتضى هذه الآية وجوب الوقوف بعرفة وكذا وجوب الوقوف بمزدلفة، وليس الوقوف بمزدلفة ركن فبم تقولون أن الوقوف بعرفة ركن؟ قلنا: بالإجماع على فوات الحج بفوات عرفة دون المزدلفة، وسند الإجماع قوله ﷺ: «والحج عرفة»(٣) وحديث الآحاد يصلح سنداً للإجماع ولعل أهل الإجماع أخذوا ركنية عرفات من رسول الله ﷺ والله أعلم. واختلفوا في وقت الوقوف بعرفة؟ فقال أحمد: وقته من طلوع الفجر الثاني يوم عرفة، وقال أبو حنيفة والشافعي: بعد الزوال يوم عرفة، وقال مالك: أول وقته من غروب الشمس ليلة الفجر إلى طلوع الفجر الثاني من يوم النحر إجماعاً، احتج مالك بما مر من حديث عبد الرحمن بن يعمر الديلمي قوله ﷺ: «من جاء قبل صلاة الصبح من ليلة جمع فقد تم حجه» ولأحمد حديث عروة بن مضرس وفيه «وأتى عرفات قبل ذلك ليلاً أو نهاراً فقد تم حجه» ولأبي حنيفة والشافعي حديث جابر عند مسلم وغيره أنه ﷺ ركب إلى منى يوم التروية فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس فأمر بقبة من شعر فضرب له بنمرة فسار رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصوى فرحلت له وأتى بطن

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: المناسك، باب: الركوب إلى الجمار واستظلال المحرم (٣٠٥٣) وعند مسلم بلفظ «لتأخذوا مناسككم» في كتاب: الحج، باب: استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً (١٢٩٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: من قدم ضعفه أهله بليل فيقفون بالمزدلفة ويدعون ويقدم إذا غاب القمر (١٦٧٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: استحباب تقديم الضعفة من النساء وغيرهن (١٢٩١).

(٣) أخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بمزدلفة (٣٠٣٥).

وأخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج (٨٨٤).

الوادي الحديث، ولو كان وقت الوقوف قبل الزوال لبادر إليه النبي ﷺ ولم ينزل في قبته، وأجيب بأن ذلك يدل على الأفضلية ولا يدل على أنه من وقف قبل الزوال لا يجزئه وكذا حديث سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر جاء إلى الحجاج يوم عرفة حين زالت الشمس وأنا معه فقال: الرواح إن كنت تريد السنة فقال هذه الساعة قال نعم، والله أعلم.

﴿وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ على ما فعلتم في جاهليتكم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ أي فرغتم من أركان الحج ومناسكها وذلك يوم النحر بعد رمي جمرة العقبة والذبح والحلق والطواف والسعي. اعلم أن أركان الحج الإحرام والوقوف بعرفة وطواف الزيارة بالإجماع، وقال الشافعي: السعي والحلق أيضاً، وقد مر بحث السعي وسنذكر بحث الحلق في سورة الحج إن شاء الله تعالى ﴿فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ بالتكبير والتحميد والثناء عيه ﴿كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ﴾ وذلك أن العرب كانوا إذا فرغوا من الحج وقفوا عند البيت فذكروا مفاخر آبائهم فأمرهم الله تعالى بذكره فإن الله تعالى مولى النعم إليهم وإلى آبائهم وهو خالقهم دون آبائهم فهو أولى بالذكر قال الله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُم مَّا تُمْنُونَ ﴿٥٨﴾ ءَأَنتُمْ تَخْلُقُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلْخَٰلِقُونَ ﴿٥٩﴾﴾[1] قال ابن عباس وعطاء معناه فَاذْكُرُوا الله كذكر الصبيان الصغار الآباء، قلت وعلى هذا كان ذكر الأمهات أولى من الآباء ﴿أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ يعني بل أشد ذكراً، وأشد إما مجرور معطوف على الذكر يعني واذكروا الله ذكراً كذكركم أو كذكر أشد منه ذاكرية، أو على ما أضيف إليه يعني كذكر قوم أشد منكم ذاكرية، وإما منصوب بالعطف على آبائكم فحينئذ ذكراً مصدر بمعنى المفعول يعني أو كذكركم أشد مذكورية من آبائكم، أو التقدير كونوا أشد ذكر الله منكم لآبائكم ﴿فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ﴾ يعني من كان طمعه الدنيا فقط وهم المشركون المنكرون للبعث يقولون ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا﴾ حذف المفعول الثاني إيماء على التعميم يعني آتنا في الدنيا كل شيء ما تعطيناه آتناه في الدنيا، كان المشركون لا يسألون في الحج إلا الدنيا ﴿وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾ من نصيب ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ التنكير للتعظيم يعني حسنة عظيمة هو إخلاص العمل لله والعافية، ويحتمل أن يراد به جنس الحسنة عموماً والنكرة في الإثبات قد تعم بمصاعدة المقام والقرينة كما في قوله ﷺ: «تمرة خير من جرادة»[2] يعني كل تمرة خير من كل

---

(١) سورة الواقعة، الآية: ٥٩.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ من قول عمر بن الخطاب في كتاب: الحج، باب: الحلال يذبح الصيد أو يصيده هل يأكل المحرم منه أم لا (٤٤٠٥) وهو من قول ابن عباس عند ابن أبي شيبة. انظر كشف الخفاء (١٠١٩).

جرادة، فإعطاء التمرة في جزاء قتل الجرادة يكفي للمحرم فهذه الآية نظير ما ورد في السنة «اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم» ﴿وَفِي ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً﴾ وهي رضوان الله تعالى وكل شيء من نعماء الآخرة ﴿وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ بالعفو والمغفرة روى البغوي بسنده عن أنس رضي الله عنه قال: رأى رسول الله ﷺ رجلاً قد صار مثل الفرخ فقال: «هل كنت تدعو الله بشيء أو تسأله إياه؟ قال: يا رسول الله كنت أقول اللهم ما كنت معاقبي به في الآخرة فعجله في الدنيا فقال: «سبحان الله لا تستطيعه أو لا تطيقه هلاّ قلت: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾[1] وعنه قال: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾[2] متفق عليه، عن عبد الله بن السائب أنه سمع النبي ﷺ يقول فيما بين ركن بني جمح والركن الأسود ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾[3] رواه أبو داود والنسائي وابن حبان والحاكم وابن أبي شيبة، وروى أبو الحسن بن الضحاك عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ دعا بمائة مرة يفتح بها ويختم بها ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ ولو دعا بدعوتين لجعلها أحدهما، وروى تقي بن مخلد عنه قال: كان في أول دعاء رسول الله ﷺ وفي سوطه وفي آخره ﴿اللهم ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى الفريق الثاني وقيل إليهما ﴿لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُواْ﴾ سمي الدعاء كسباً لأنه من الأعمال ﴿وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ قال الحسن أسرع من لمح البصر، قيل معناها إتيان القيامة قريب فاطلبوا الآخرة.

﴿وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ﴾ وهي أيام التشريق، سميت معدودات لقلتهن كذا روي عن ابن عباس وغيره ويدل على ذلك قوله تعالى ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ من أيام التشريق يعني استعجل في النفر ونفر في ثاني أيام التشريق. اتفقوا على أنه من لم ينفر ودخل عليه الثالث من أيام التشريف وجب عليه رمي ذلك اليوم، واختلفوا في أنه هل

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا (٢٦٨٨) وأخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ما جاء في عقد التسبيح باليد (٣٤٨٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: في قول النبي صلى الله عليه وسلم ربنا آتنا في الدنيا حسنة (٦٣٨٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: فضل الدعاء باللهم آتنا في الدنيا حسنة (٢٦٩٠).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: المناسك، باب: الدعاء في الطواف (١٨٩١).

يعتبر دخول الليلة الثالثة من ليالي أيام التشريق أو الثالث من أيامها؟ فقال الجمهور: المعتبر دخول الليل فمن أقام بمنى حتى دخلت الليلة الثالثة لا يحل له النفر حتى يرمي الجمار في اليوم الثالث، وقال أبو حنيفة: لا يجب ذلك حتى يصبح بمنى وله أن ينفر من الليل وإذا طلع الفجر لزمه الرمي، قال أبو حنيفة: وقت الرمي إنما هو النهار فمن نفر من الليل كان كمن سافر قبل وقت الجمعة، وقال غيره الليل وإن لم يكن وقت للرمي فهو وقت للمبيت والمبيت بمنى واجب فبعد دخول الليل وجب المبيت فلا يحل النفر. والله أعلم ﴿فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۚ﴾ فإنه أخذ بالرخصة ﴿وَمَن تَأَخَّرَ﴾ في النفر حتى يرمي اليوم الثالث ﴿فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۚ﴾ وهو أولى وأفضل، وفيه رد على أهل الجاهلية كان منهم من أثّم المتعجل ومنهم من أثّم المتأخر ﴿لِمَنِ ٱتَّقَىٰۗ﴾ أي هذه الأحكام لمن اتقى فإنه هو المنتفع به، وقيل: لمن اتقى أن يصيب في حجه شيئاً مما نهاه الله عنه رجع مغفوراً لا ذنب عليه سواء تعجل في النفر أو تأخر، قال البغوي: هذا قول علي وابن مسعود رضي الله عنهما، ويؤيده من المرفوع قوله ﷺ: «من حج لله ولم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه»[(١)] متفق عليه من حديث أبي هريرة، وعنه في الصحيحين مرفوعاً «الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة» وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «الحج والعمرة ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد»[(٢)] رواه الشافعي والترمذي وعن عمرو نحوه رواه أحمد.

اعلم أن المقام بمنى أيام التشريق والمبيت بها في لياليها وكذا الرمي ليس بركن إجماعاً لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيۡتُم مَّنَٰسِكَكُمۡ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ﴾[(٣)] فإن الترتيب والتعقيب يدل على المغايرة. واختلفوا في وجوبها؟ فقال أحمد: المبيت والرمي كلاهما واجبان، وقال مالك: المقام والمبيت واجب والرمي سنة مؤكدة، وقال أبو حنيفة بالعكس وهو رواية عن أحمد، وللشافعي قولان: أحدهما كأحمد والثاني كأبي حنيفة، وقال بعضهم: إنما شرع الرمي حفظاً للتكبير فإن ترك وكبر أجزأه حكاه ابن جرير عن عائشة وغيرها وهذا المذهب يوافق ظاهر الآية لكنه خلاف ما استقر عليه الإجماع. احتج أحمد بهذه الآية وقال: هذه

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: فضل الحج المبرور (١٥٢١) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة (١٣٥٠).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: وما جاء في ثواب الحج والعمرة (٨٠٣) وأخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: فضل المتابعة بين الحج والعمرة (٢٦٢٠).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: المناسك، باب: فضل الحج والعمرة (٢٨٨٧).

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٠٠.

الآية يحتمل إيجاب الأمرين وفعل رسول الله ﷺ التحق بياناً لإجمالها وقد قال ﷺ: «خذوا عني مناسككم» وقال أبو حنيفة: المقصود بالمقام والمبيت هو الرمي بدليل ما رواه البخاري عن ابن مسعود أنه رمى من بطن الوادي فقيل له إن ناساً يرمونها من فوقها فقال: والذي لا إله غيره هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة فإن هذا القول إشارة إلى أن هذه الآية في الرمي لا غير، وما رواه عاصم بن عدي قال رخص رسول الله ﷺ لرعاء الإبل في البيتوتة بمنى يرمون يوم النحر ثم يرمون الغد ومن بعد الغد ثم يرمون يوم النفر، رواه مالك وغيره، وفي النسائي: رخص للرعاء في البيتوتة يرمون يوم النحر واليومين الذين بعده يجمعونهما في أحدهما، قال مالك: تفسير الحديث: أنهم يرمون يوم النحر فإذا مضى اليوم الذي يلي يوم النحر رموا من الغد وذلك اليوم النفر الأول يرمون اليوم الذي مضى قضاءً ثم يرمون ليومهم. وجه الاحتجاج أن إيجاب قضاء الرمي دون المبيت دليل على وجوب الرمي مقصوداً وعدم وجوب المبيت إلا تبعاً للرمي، قال أحمد: الترخيص في المبيت للرعاء للضرورة لا يدل على عدم الوجوب مطلقاً بل يدل على الوجوب فإن الرخصة لا يكون إلا فيما هو واجب، والحجة لمالك: أنه قد روي عن عمر وابنه أنهما كانا يكبران تلك الأيام خلف الصلوات وفي المجالس على الفراش والفسطاط وفي الطريق ويكبر الناس بتكبيرهما ويتأولان هذه الآية. وجه الاحتجاج أن الذكر في أيام التشريق مطلقاً سواء كان بمنى أو غيره ليس بواجب إجماعاً بل هو مقيد بمنى يدل عليه قوله تعالى: ﴿فَمَن تَعَجَّلَ﴾ يعني في النفر الآية ولا شك أن المقام هناك بنية التقرب ذكر وانضمام الذكر اللساني أولى وأفضل فحمل الآية هو المقام بمنى دون الرمي، قلنا هذا لا ينافي أن يكون محمل الآية كلا الأمرين المقام والرمي كما لا يخفى والله أعلم. واعلم أنه ثبت بالسنة وهو بيان لإجمال الآية أن الرمي يوم النحر في جمرة العقبة فقط بسبع حصيات ووقته من طلوع الفجر يوم النحر عند أبي حنيفة ومالك، ومما بعد نصف الليل من ليلة النحر عند أحمد والشافعي، ومن طلوع الشمس يوم النحر عند مجاهد والحجة لمجاهد حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ قدم ضعفة أهله وقال: «لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس»[1] رواه الترمذي وقال: هذا حديث صحيح، قلنا: هذا محمول على الاستحباب ويدل على الجواز بعد الصبح قبل طلوع الشمس ما رواه الطحاوي بأسانيده عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعثه مع النقل وقال: «لا ترموا الجمرة حتى تصبحوا»

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاء في تقديم الصعفة من جمع بليل (٨٨٨).
وأخرجه أبو داود في كتاب: المناسك، باب: التعجيل من جمع (١٩٤٠).

وهو حجة لنا على الشافعي وأحمد في عدم جواز الرمي قبل الصبح، وما احتج به الشافعي وأحمد من حديث عائشة قالت: أرسل رسول الله ﷺ أم سلمة ليلة النحر فرمت الجمرة قبل الفجر ثم مضت فأفاضت، رواه الدارقطني حديث ضعيف في سننه ضحاك بن عثمان لينه القطان، ثم هي محمول على أنها رمت قبل صلاة الفجر لا قبل طلوع الفجر فهو حجة لنا على مجاهد، وآخر وقته عند أبي يوسف إلى زوال لأنه ﷺ رمى الجمرة يوم النحر ضحوة، وعند الجمهور إلى الغروب لحديث ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يسأل يوم النحر بمنى فيقول: «لا حرج» فسأله رجل فقال: حلقت قبل أن أذبح؟ قال: «اذبح ولا حرج» قال: رميت بعد ما أمسيت؟ فقال: «لا حرج»[1] رواه البخاري وغيره. ومعنى قوله بعدما أمسيت أي بعد الزوال إذ المساء يطلق على بعد الزوال وليس المراد بعد الغروب لأن يوم النحر يطلق قبل الغروب لا بعده وفي بعض طرق الحديث صريح أن السؤال كان وقت الظهر، وآخر وقته المكروه إلى طلوع الفجر من اليوم الحادي عشر لأن النبي ﷺ رخص للرعاء أن يرموا ليلاً رواه ابن أبي شيبة عن ابن عباس وهذا يدل على الجواز للمعذور وعلى الكراهة لغير المعذور. والرمي في أيام التشريق في ثلاثة جمار الجمرة الدنيا والجمرة الوسطى والجمرة العقبة يرمي عند كل جمرة بسبع حصيات وأول وقتها في أول أيام التشريق أهي يوم القرار وثانيهما يعني يوم النفر الأول بعد الزوال إجماعاً لما في حديث جابر وغيره، ثم لم يرم النبي ﷺ حتى زالت الشمس وآخر وقته في كل يوم بلا كراهة إلى الغروب وللمعذورين إلى طلوع الفجر من اليوم الثاني وذلك مع كراهة لغير المعذور ولما مر أنه ﷺ رخص للرعاء أن يرموا ليلاً، وكذا في اليوم إجماعاً لأن تلك الليلة ليست من أيام التشريق، وقال أبو حنيفة: يجوز الرمي في ذلك اليوم قبل الزوال، ولم أطلع على دليل لهذا القول غير ما ذكر ابن همام عن ابن عباس أنه قال: إذا انتفخ النهار من يوم النفر فقد حل الرمي والصدر، رواه البيهقي قال: والانتفاخ الارتفاع، وفي سنده طلحة بن عمر وضعفه البيهقي وابن معين والدارقطني وقال أحمد متروك الحديث. وهل يشترط الترتيب بين الجمار في أيام التشريق؟ فعند الجمهور الترتيب واجب وعند أبي حنيفة سنة، وجه قول الجمهور: أن كل شيء لا يدرك بالرأي فرعاية جميع الخصوصيات الواردة فيه واجب ولم ينقل فوات الترتيب، وقال أبو حنيفة: لو كان الرمي في الجمرات الثلاث نسكاً واحداً كان مراعاة خصوصياته واجباً لكن الرمي في كل

(١) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: الفتيا وهو واقف على الدابة (٨٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: من حلق قبل النحر أو نحر قبل الرمي (١٣٠٦).

جمرة نسك برأسه فلا بد في كل واحد منها رعاية خصوصياته وأما الترتيب بين المناسك العديدة فليس بشرط كما أن الترتيب بين الرمي والذبح والحلق ليس بشرط، قلت: فكان القياس على قول أبي حنيفة إن ذلك الترتيب إن لم يكن شرطاً لكن ليكن واجباً ينجبر بالدم كالترتيب بين الرمي والذبح والحلق ولم يظهر لي وجه الفرق بين المسألتين والله أعلم ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ فيجازيكم على حسب أعمالكم وإخلاصكم والله علم.

قال البغوي: قال الكلبي ومقاتل وعطاء كان الأخنس بن شريق الثقفي حليف بني زهرة، وسمي الأخنس لأنه خنس يوم بدر بثلاثمائة رجل من بني زهرة عن قتال رسول الله ﷺ وكان رجلاً حلو الكلام وحلو المنظر وكان يأتي رسول الله ﷺ فيجالسه ويظهر الإسلام ويقول إني لأحبك ويحلف بالله على ذلك، وكان منافقاً وكان رسول الله ﷺ يدني مجلسه فنزل:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ
أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ
لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ ۚ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ ۚ وَلَبِئْسَ
الْمِهَادُ ﴿٢٠٦﴾ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ
﴿٢٠٧﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ۚ
إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٢٠٨﴾ فَإِن زَلَلْتُم مِّن بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ
عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٠٩﴾ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا أَن يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ
الْأَمْرُ ۚ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿٢١٠﴾ سَلْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمْ آتَيْنَاهُم مِّنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ ۗ وَمَن يُبَدِّلْ
نِعْمَةَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢١١﴾ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ
مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا ۘ وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢١٢﴾ كَانَ
النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ
بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ ۚ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا
بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ ۗ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ
صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُم ۖ
مَّسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ ۗ أَلَا إِنَّ
نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾﴾

﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ﴾ أي يعظم في قلبك وتستحسنه ﴿قَوۡلُهُۥ﴾ يعني الأخنس كذا أخرج ابن جرير عن السدي، وأخرج ابن أبي حاتم وابن إسحاق عن ابن عباس قال: لما أصيب السرية التي فيها عاصم ومرثد بالرجيع قال رجلان من المنافقين: يا ويح هؤلاء المقتولين الذين هلكوا لا هم قعدوا في أهليهم ولا هم أدوا رسالة صاحبهم فأنزل الله ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ﴾ ﴿فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾ متعلق بيعجبك، يعني يعجبك قوله في الحياة الدنيا حلاوة وفصاحة ولا يعجبك في الآخرة لما يعتريه الفضيحة أو متعلق بالقول أي قوله في معنى الدنيا من ادعاء المحبة وإظهار الإسلام ﴿وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ﴾ ذلك المنافق، أي يحلف بالله ويستشهده ﴿عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ﴾ يعني على أن ما في قلبه مطابق للسانه فيقول والله إني بك مؤمن ولك محب ﴿وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ﴾ أي أشد الخصومة والجدال للمسلمين والخصام مصدر خاصمه خصاماً، وقال الزجاج: هو جمع خصم مثل بحر وبحار، والجملة حال من فاعل يشهد، عن عائشة عن النبي ﷺ: «إن أبغض الرجال إلى الله عز وجل الألد الخصم»[1] قال قتادة هو شديد القسوة في المعصية جدل بالباطل يتكلم بالحكمة ويعمل بالخطيئة ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ﴾ أي أدبر ﴿سَعَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُفۡسِدَ فِيهَا وَيُهۡلِكَ ٱلۡحَرۡثَ وَٱلنَّسۡلَۚ﴾ روي أن الأخنس كانت بينه وبين ثقيف خصومة فبيتهم ليلاً فأحرق زروعهم وأهلك مواشيهم، وقال مقاتل: خرج إلى الطائف مقتضياً مالاً له على غريم فأحرق له كدساً وعقر له أتاناً، والنسل نسل كل دابة والإنسان منهم، وقال الضحاك: معنى إذا تولى أي صار والياً ملكاً سعى في الأرض بالفساد، وقال مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ أنه إذا ولي عمل بالعدوان والظلم فأمسك الله المطر وأهلك الحرث والنسل ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَسَادَ﴾ لا يرتضيه فاحذروا غضبه عليه ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ﴾ للأخنس ﴿ٱتَّقِ﴾ خف الله ﴿أَخَذَتۡهُ ٱلۡعِزَّةُ﴾ حملته الأنفة وحمية الجاهلية والتكبر ﴿بِٱلۡإِثۡمِ﴾ أي على الإثم يقال أخذته بكذا أي حملته عليه وألزمته إياه، أو الباء للسببية والمعنى أخذته العزة من أجل الإثم الذي في قلبه وهو الكفر ﴿فَحَسۡبُهُۥ﴾ كفته جزاءً وعذاباً ﴿جَهَنَّمُۖ﴾ علم لدار العقاب، وهو في الأصل مرادف لنار، وقيل معرّب ﴿وَلَبِئۡسَ ٱلۡمِهَادُ﴾ أي الفراش جواب قسم مقدر والمخصوص بالذم محذوف يعني جهنم، قال البغوي: قال ابن مسعود إن من أكبر الذنب عند الله أن يقال للعبد اتق الله فيقول عليك بنفسك، وروي أنه قيل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه اتق الله فوضع خده على الأرض تواضعاً لله عز وجل.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المظالم، باب: قول الله تعالى وهو ألد الخصام (٢٤٥٧) وأخرجه مسلم في كتاب: العلم، باب: في الألد الخصم (٢٦٦٨).

﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى﴾ أي يبيع ويبذل في الجهاد أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ﴿نَفْسَهُ﴾ حتى يقتل، نظيره قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ﴾[1] الآية، عن أبي أمامة أن رجلاً قال: يا رسول الله أي الجهاد أفضل؟ قال: أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر»[2] رواه أحمد وابن ماجه والطبراني والبيهقي، وابن ماجه عن أبي سعيد ﴿ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ طلباً لرضائه كان مرضاة الله ثمن يطلبها ببذل نفسه ﴿وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ﴾ حيث أرشدهم لمثل هذه التجارة الرابحة، أخرج الحارث بن أبي أسامة في مسنده وابن أبي حاتم عن سعيد بن المسيب قال: أقبل صهيب مهاجراً إلى النبي ﷺ فاتبعه نفر من قريش فنزل عن راحلته وانتثل ما في كنانته ثم قال: يا معشر قريش لقد علمتم أني من أرماكم رجلاً وايم الله لا تصلون إليّ حتى أرمي كل سهم معي في كنانتي ثم أضرب بسيفي ما بقي منه شيء ثم افعلوا ما شئتم وإن شئتم دللتم على مالي بمكة وخليتم سبيلي، قالوا: نعم، فلما قدم على النبي ﷺ المدينة قال: «ربح البيع أبا يحيى، ربح البيع أبا يحيى» نزلت هذه الآية، وأخرج الحاكم في المستدرك نحوه من طريق ابن المسيب عن صهيب نفسه موصولاً وأخرجه أيضاً من طريق حماد بن سلمة عن أنس وفيه التصريح بنزول الآية فيه وقال: صحيح على شرط مسلم، وأخرجه ابن جرير عن عكرمة قال: نزلت في صهيب بن سنان الرومي أخذه المشركون في رهط من المؤمنين فعذبوه فقال لهم صهيب: إني شيخ كبير لا يضركم أمنكم كنت أم من غيركم فهل لكم أن تأخذوا ما لي وتذروني وديني؟ ففعلوا، وسياق هذا الحديث يخالف سياق ما سبق والأول هو الصحيح، وقيل: نزلت الآية في سرية الرجيع. ذكر ابن إسحاق ومحمد بن سعد وغيرهم أن بني لحيان من هذيل بعد قتل سفيان بن نبيح الهذلي مشوا إلى عضل والقارة وهما حيان وجعلوا لهم فرائض على أن يقدموا رسول الله ﷺ فيكلموه فيخرج إليهم نفر من أصحابه يدعونهم إلى الإسلام ويعلمونهم الشرائع قالوا: فنقتل من أردنا ونسير بهم إلى قريش بمكة فنصيب بهم ثمناً، فقدم سبعة نفر من عضل والقارة مقرين بالإسلام فقالوا: يا رسول الله إن فينا الإسلام فابعث معنا نفراً من أصحابك يفقهوننا، فبعث رسول الله ﷺ خبيب بن عدي الأنصاري ومرتد بن أبي مرثد الغنوي وخالد بن بكير وعبد الله بن طارق وزيد بن الدثنة وأمّر عليهم عاصم بن ثابت الأنصاري، وفي الصحيح البخاري عن أبي

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١١١.

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٤٠١١) وأخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي (٤٣٣٥) وأخرجه الترمذي بلفظ «كلمة عدل» في كتاب الفتن، باب: ما جاء أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر.

هريرة بعث رسول الله ﷺ عشرة رَهْطٍ عيناً وأَمَّر عليهم عاصم بن ثابت فغدروا بهم فاستصرخوا عليهم قريباً من مائة عام وفي رواية فنفروا لهم من مائتي رجل، قلت: لعل الرامي منهم مائة، فلما أحس بهم عاصم وأصحابه لجؤوا إلى فدفد وجاء القوم فأحاطوا بهم فقالوا: لكم العهد والميثاق إن نزلتم أن لا نقتل منكم وإنا والله لا نريد قتلكم إنما نريد نصيب شيئاً من أهل مكة، فقال عاصم: أما أنا فلا أنزل في ذمة كافر اللهم إني أحمي لك اليوم دينك فاحم لحمي اللهم أخبرنا رسولك فأخبر رسول الله ﷺ خبرهم يوم أصيبوا فقاتلوهم فرموهم حتى قتلوا عاصماً في سبعة، وبقي خبيب وزيد وعبد الله بن طارق فلما قتل عاصم أرادت هذيل أخذ رأسه فمنعه الدبر فسمي حمي الدبر فبعث الله سبحانه فسال الوادي فاحتمله فذهب به، وكان عاصم قد أعطى الله العهد أن لا يمس مشركاً ولا يمسه مشرك فبر الله قسمه، وأما زيد بن الدثنة وابن طارق وخبيب فأسروهم ثم خرجوا إلى مكة ليبيعوهم حتى إذا كانوا بالظهران انتزع عبد الله بن طارق يده من القرآن ثم أخذ سيفه فرموه بالحجارة حتى قتلوه وقبره بالظهران وباعوا زيداً وخبيباً بمكة. قال ابن إسحاق وابن سعد: اشترى زيداً صفوان بن أمية (وأسلم بعد ذلك) ليقتله بأبيه أمية بن خلف فبعثه مع نسطاس مولى له (وأسلم بعد ذلك) إلى التنعيم ليقتله واجتمع من جمع قريش فيهم أبو سفيان حتى قدم ليقتل، فقال أبو سفيان: أنشدك الله يا زيد أتحب أن محمداً عندنا بمكانك يضرب عنقه وأنك في أهلك، فقال: والله ما أحب أن محمداً ﷺ الآن في مكانه الذي هو فيه تصيبه شوكة تؤذيه وأنا جالس في أهلي، فقال أبو سفيان: ما رأيت من الناس أحداً يحب أحداً كحب أصحاب محمد ثم قتله نسطاس، وأما حبيب فابتاعه بنو الحارث حيث قتل خبيب الحارث يوم بدر فلبث خبيب عندهم أسيراً حتى أجمعوا على قتله فاستعار من بعض بنات الحارث موسى ليستحد بها فأعارته، فدرج بني لها وهي غافلة فما راع المرأة إلا بخبيب قد أجلس الصبي على فخذه والموسى بيده فصاحت المرأة، فقال خبيب: أتخشين أن أقتله؟ ما كنت لأفعل ذلك إن الغدر ليس من شأننا، فقالت بعد: والله ما رأيت أسيراً خيراً من خبيب والله لقد وجدته يوماً يأكل قطفاً من عنب في يده وهو الموثق بالحديد وما كان بمكة من ثمرة إلا كان رزقاً رزقه الله، ثم إنهم خرجوا به من الحرم ليقتلوه في الحل وأرادوا أن يصلبوه فقال لهم: دعوني أصلي ركعتين فتركوه، فكان خبيباً هو سنّ لكل مسلم قُتِلَ صبْراً الصلاة فركع ركعتين ثم قال: لهم: لولا أن تحسبوا أن ما بي من جزع لزدت، فقال: اللهم أحصهم عدداً واقتلهم بدداً ولا تبق منهم أحداً وأنشأ يقول:

ولست أبالي حين أقتل مسلماً ... على أي شق كان في الله مصرعي

وذاك في ذات الإله وإن يشأ يبارك في أوصال شلو ممزع

فصلبوه حياً[1] رواه البخاري. فقال خبيب: اللهم بلغ سلامي رسولك، ويقال: كان رجل من المشركين يقال له سلامان أبو ميسرة معه رمح فوضعه بين ثدي خبيب فقال له خبيب: اتق الله فما زاده ذلك إلا عتواً وطعنه فأبعده، فذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ﴾ الآية. روى محمد بن عمرو بن مسلمة عن أسامة بن زيد سمعنا رسول الله ﷺ يقول: «عليه السلام ورحمة الله وبركاته هذا جبرئيل يقرؤني من خبيب السلام» فلما بلغ النبي ﷺ الخبر قال لأصحابه: «أيكم يختزل خبيباً من خشبته وله الجنة» فقال الزبير: أنا وصاحبي المقداد بن الأسود، فخرجا يمشيان بالليل ويكتمان بالنهار حتى أتيا التنعيم ليلاً وإذا حول الخشبة أربعون من المشركين فنزلا فإذا هو رطب ينثني لم يتغير منه شيء بعد أربعين يوماً ويده على جراحته ينبض دماً اللون لون الدم والريح ريح المسك، فحمله الزبير على فرسه وسارا فانتبه الكفار وقد فقدوا خبيباً فأخبروا قريشاً فركب منهم سبعون فلما لحقوها قذف الزبير خبيباً فابتلعته الأرض فسمي بليع الأرض، وقدما على رسول الله ﷺ وجبرئيل عنده فقال: يا محمد إن الملائكة لتباهي بهذين من أصحابك، فنزل في الزبير والمقداد ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ حين شريا أنفسهما لإنزال خبيب من خشبته والله أعلم.

أخرج ابن جرير عن عكرمة قال: قال عبد الله بن سلام وثعلبة وابن يامين وأسد وأسيد ابني كعب وسعيد بن عمرو وقيس بن زيد كلهم مؤمني اليهود: يا رسول الله يوم السبت يوم كنا نعظمه فدعنا فلنسبت فيه وإن التوراة كتاب الله فدعنا فلنقم بها بالليل وكذا قال البغوي، وقال: وكانوا يكرهون لحوم الإبل وألبانها بعد ما أسلموا فنزلت ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱدْخُلُوا۟ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً﴾ السلم بالكسر والفتح الاستسلام والطاعة لذلك يطلق على الصلح والإسلام والمراد ههنا الإسلام. قرأ نافع وابن كثير والكسائي السَّلِمُ ههنا بفتح السين والباقون بكسرها، وفي سورة الأنفال بالكسرأبو بكر والباقون بالفتح، وفي سورة محمد ﷺ بالكسر حمزة وأبو بكر والباقون بفتحها. و﴿كَآفَّةً﴾ اسم للجملة لأنها تكف الأجزاء من التفرق حال من الضمير أو السلم لأنها تؤنث كالحرب، والمعنى استسلموا لله وأطيعوه جملة ظاهراً وباطناً، قلت: وذا لا يتصور إلا عند الصوفية، أو المعنى ادخلوا في الإسلام بكليتكم ولا تخلطوا به غيره، أو في شعب الإسلام وأحكامه

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: هل يستأسر الرجل ومن لم يستأسر، ومن ركع ركعتين عند القتل (٣٠٤٥).

كلها ولا تُخِلُّوا بشيء منها، قال حذيفة بن اليمان في هذه الآية: إن الإسلام ثمانية أسهم فعدَّ الصلاة والصوم والزكاة والحج والعمرة والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قال وقد خاب من لا سهم له، فقلت: إنما ذكر ما ذكر على سبيل التمثيل وإلا فالمراد بالآية الامتثال بكل ما أمر الله به والانتهاء عن كل ما نهى عنه، أو يقال: إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يشتمل الجميع، فإن الأمر بالمعروف يقتضي الإتيان به والنهي عن المنكر يقتضي الانتهاء عنه. عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون شعبة فأفضلها قول لاإله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان»[1] رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ﴾ قد مر اختلاف القراءة فيه ﴿ٱلشَّيْطَٰنِۚ﴾ يعني آثاره من تحريم السبت وتحريم الإبل وغير ذلك بعدما نسخ ﴿إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ ظاهر العداوة، عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ حين أتاه عمرفقال إنا نسمع أحاديث من يهود يعجبنا أفترى أن نكتب بعضها؟ فقال: «أمتهوّكون أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى؟ لقد جئتكم بها بيضاء نقية ولو كان موسى حياً ما وسعه إلا اتباعي»[2] رواه أحمد والبيهقي في شعب الإيمان ﴿فَإِن زَلَلْتُم﴾ يعني زلت أقدامكم فلم تستقيموا على الإسلام ﴿مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْكُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ الآيات والحجج الشاهدة على أنه الحق ﴿فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ﴾ لا يعجزه الانتقام ﴿حَكِيمٌ﴾ لا ينتقم إلا بحق ولا يمهل إلا لحكمة، فيه دفع توهم الناشيء من الإمهال ﴿هَلْ يَنظُرُونَ﴾ النثر بمعنى الانتظار يعني ما ينتظرون ﴿إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ﴾ جمع ظلة وهي كل ما أظلت ﴿مِّنَ ٱلْغَمَامِ﴾ قال البغوي: هو السحاب الأبيض الرقيق سمي غماماً لأنه يغم أي يستر، وقال مجاهد: هو غير السحاب ولم يكن إلا لبني إسرائيل في يتههم، وقال مقاتل: كهيئة الضباب أبيض، وقال الحسن في سترة من الغمام فلا ينظر إليه أهل الأرض ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ قرأ أبو جعفر بالجر عطفاً على الغمام ويكون الجر للجوار، والباقون بالرفع أي ويأتيهم الملائكة ﴿وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُۚ﴾ وجب العذاب للكفار والثواب للمؤمنين، وفرغ من الحساب وذلك يوم القيامة والله أعلم.

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها (٣٥) وأخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب: في الإيمان (٥٧). وأخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في رد الإرجاء (٤٦٦٤).

(٢) رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وفيه مجالد بن سعيد ضعفه أحمد ويحيى بن سعيد وغيرهما.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: العلم، باب: ليس لأحد قول مع رسول الله صلى الله عليه وسلم (٨٠٨).

أجمع علماء أهل السنة من السلف والخلف أن الله سبحانه منزه عن صفات الأجسام سمات الحدوث فلهم في هذه الآية سبيلان أحدهما الإيمان به وتفويض عملها إلى الله تعالى والتحاشي عن البحث فيه وهو مسلك السلف، قال الكلبي: هذا من المكتوم الذي لا يفسر، وكان مكحول والزهري والأوزاعي ومالك وابن المبارك وسفيان الثوري والليث وأحمد وإسحاق رحمهم الله تعالى يقولون فيه وفي أمثاله أمِرُّوها كما جاءت بلا كيف، قال سفيان بن عينية: كل ما وصف الله تعالى به نفسه في كتبه فتفسيره قراءته والسكوت عنه ليس لأحد أن يفسره إلا الله ورسوله، وبه قال أبو حنيفة رحمه الله حيث قال في المتشابهات لا يعلم تأويله إلا الله بالوقف عليه، ثانيهما تأويله بما يليق به بناء على ما قيل ﴿لا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾[١] بالعطف، قال البيضاوي وغيره. إلا أن يأتيهم الله أي أمره أو بأسه بحذف المضاف فهو كقوله تعالى: ﴿أَوْ يَأْتِيَ أَمْرُ رَبِّكَ﴾[٢] ﴿جَاءَهُمْ بَأْسُنَا﴾[٣] أو المعنى أن يأتيهم الله ببأسه فحذف المأتي به للدلالة عليه بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ قال: وإنما يأتي العذاب في الغمام لأن الغمام مظنة الرحمة فإذا جاء من العذاب جاء من حيث لا يحتسبه فكان أفظع، قلت: وما ذكر البيضاوي من التأويل يأبى عنه ما جاء في تفسير هذه الآية وأمثاله من الأحاديث. أخرج الحاكم وابن أبي حاتم وابن أبي الدنيا عن ابن عباس أنه قرأ ﴿وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ﴾ قال: يجمع الله الخلق يوم القيامة في صعيد واحد الجن والإنس والبهائم والسباع والطير وجميع الخلق، فيشقق السماء الدنيا فينزل أهلها وهم أكثر ممن في الأرض من الجن والإنس وجميع الخلق فيحيطون بالجن والإنس وجميع الخلق فيقول أهل الأرض: أفيكم ربنا؟ فيقولون: لا، ثم ينزل أهل السماء الثانية وهم أكثر من أهل السماء الدنيا ومن أهل الأرض فيقولون: أفيكم ربنا؟ فيقولون لا، فيحيطون بالملائكة الذين نزلوا قبلهم وبالجن والإنس وجميع الخلائق، ثم ينزل أهل السماء الثالثة هكذا ثم الرابعة ثم الخامسة ثم السادسة ثم السابعة وهم أكثر من أهل السموات وأهل الأرض فيقولون: أفيكم ربنا؟ فيقولون: لا، ثم ينزل ربنا في ظلل من الغمام وحوله الكروبيون وهم أكثر من أهل السموات السبع والأرضين، وحملة العرش لهم قرون ككعوب القنا ما بين أقدام أحدهم كذا وكذا، ومن أخمص قدمه إلى كعبه مسيرة خمسمائة عام ومن كعبه إلى ركبته خمسمائة عام ومن ركبته إلى أرنبته خمسمائة عام ومن أرنبه إلى ترقوته خمسمائة عام ومن ترقوته إلى موضع القرط

(١) سورة آل عمران، الآية: ٧.
(٢) سورة النحل، الآية: ٣٣.
(٣) سورة الأعراف، الآية: ٥.

خمسمائة عام. قلت: وأيضاً لو كان معنى الآية كما قال البيضاوي بحذف المضاف ونحوه فهو نظير قوله تعالى: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِى كُنَّا فِيهَا﴾[١] يعني وأسأل أهل القرية، ولم يقل إنه من المتشابهات أحد فحينئذ لم يكن آية في القرآن من المتشابهات وقد قال الله تعالى: ﴿مِنْهُ ءَايَـٰتٌ مُّحْكَمَـٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَـٰبِهَـٰتٌ﴾[٢].

ولأصحاب القلوب في تلك الآيات سبيل آخر: وهو أن الله سبحانه تجليات في بعض مخلوقاته وظهورات لا كيف لها كما ذكرنا في القلب المؤمن والكعبة الحسناء والعرش العظيم وعامتها تكون على الإنسان فإنه خليفة الله، وتلك التجليات قد تكون برقياً كالبرق الخاطف وقد تكون دائمياً وتلك لا تستدعي حدوث أمر في ذاته تعالى وكونه محلاً للحوادث ومتنزلاً عن مرتبة التنزيه بل هي مبنية على حدوث أمر في الممكن، كما أن المرآة المحاذية للشمس كلما صوقلت انجلت الشمس فيها ويظهر في المرآة آثارها من الإضاءة والإحراق، وهذه التجليات هي المصداق لقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ﴾[٣] وقوله تعالى: ﴿يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ﴾ يعني يتجلى لهم يوم القيامة في الغمام، فأما من اكتسب قلبه في الدنيا بصيرة ينفذ بصره من وراء الغمام إلى الله سبحانه كما ينفذ البصر من الأجرام الزجاجية إلى الأجرام الفلكية، ولا استحالة في الرؤية من وراء الغمام بعدما أثبتوا الرؤية في الجنة من غير حجاب كما ترون القمر ليلة البدر، وأما من لم يكتسب قلبه بصيرة وهو ﴿فِى هَـٰذِهِۦٓ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ فيكون له الغمام ساتراً وحجاباً، قال السيوطي في البدور السافرة: رأيت بخط الشيخ بدر الدين الزركشي ما نصه: قال سلمة ابن القاسم في كتاب غرائب الأصول حديث تنزل الله يوم القيامة ومجيئه في ظلل محمول على أن الله تعالى يغير أبصار خلقه حتى يرونه كذلك وهو على عرشه غير متغير ولا منتقل، قلت: يعني يرونه كذلك من وراء الحجاب السجنجلي، قال السيوطي: وكذلك جاء معناه عن عبد العزيز الماجشون أنه تعالى يغير أبصار خلقه فيرونه نازلاً متجلياً مناجي خلقه ومخاطبهم وهو غير متغير عن عظمته ولا منتقل وقد وجدنا أن جبرئيل كان يأتي النبي ﷺ تارة في صورته وتارة في صورة دحية وجبرائيل أجل من صورة دحية انتهى. قلت: وما ذكرنا من التأويل لا مساس له بأقوال الخلف لكنه هو المراد ما ذكرنا من أقوال السلف أمِرُّوها كما جاءت بلا كيف، يعني هذه الأمور كلها من

(١) سورة يوسف، الآية: ٨٢. (٢) سورة آل عمران، الآية: ٧.
(٣) سورة الأعراف، الآية: ١٤٣.

الاستواء والنزول وغير ذلك ثابتة كما جاءت في النصوص لكن بلا كيف بحيث لا يزاحم مرتبة التنزيه، وهذا أمر من لم يذقه لم يدر ومن درى لا يمكنه التعبير عنه كما هو بل يختبط أفهام السامعين فيفهمون غير مراده فعليكم بالسكوت عنه والإيمان به وليس لأحد أن يفسره إلا الله ورسوله وعطف الرسول على الله يقتضي أنه ﷺ كان عالماً بتفسير المتشابهات، قلت وكذا أكمل أتابعه والله علم ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾ قرأ ابن عامر حمزة والكسائي ويعقوب تَرْجِعُ ٱلْأُمُورُ حيث وقع بفتح التاء وكسر الجيم من الرجوع اللازم والباقون بضم التاء وفتح الجيم من الإرجاع المتعدي.

﴿سَلْ﴾ يا محمد ﴿بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ يهود المدينة، والمراد بهذا السؤال تقريعهم ﴿كَمْ ءَاتَيْنَٰهُم﴾ يعني آباءهم وأسلافهم، وكم استفهامية معلقة سل عن المفعول الثاني، أو خبرية وهي ثاني معفولي آتينا ومميزها ﴿مِّنْ ءَايَةٍۭ بَيِّنَةٍ﴾ ظاهرة، ويحتمل أن يكون كم مبتدأ والعائد من الخبر محذوف يعني كم من آية بينة آتيناهم إياها فبدلوها بعد معرفتها، وجملة كم آتيناهم على تقدير كونها استفهامية حال أي سل بني إسرائيل قائلاً كم آتيناهم وعلى تقدير كونها خبرية جواب عن سؤال هل كانت لهم آيات متكثرة، والمراد بالآيات إما المعجزات الواضحات الدالة على نبوة موسى عليه السلام أو الآيات المحكمات في التوراة الدالة على نبوة محمد ﷺ والثاني أظهر ﴿وَمَن يُبَدِّلْ﴾ يغيرّ ﴿نِعْمَةَ ٱللَّهِ﴾ أي ما أنعم الله عليه من الآيات لأنها سبب الهداية أو كتاب الله فترك العمل به ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُ﴾ أي وصلت إليه وتمكن من معرفتها، فيه تعريض بأنهم بدلوها بعدما عقلوها ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ فيعاقبه أشد عقوبة حيث ارتكب أشد جريمة.

﴿زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا﴾ والمزين هو الله تعالى حيث خلق الأشياء الحسنة والمناظر العجيبة وخلق فيهم القوى الشهوانية وأشرب محبتها في قلوبهم حتى تهالكوا عليها، وقال الزجاج: زين لهم الشيطان يعني وسوس إليهم الخواطر الشهوانية، قلت: والله سبحانه خالق أفعال العباد منهم الشياطين فهو المزين نعم تجوز الإسناد إلى الشياطين من حيث كونها كاسبة للوسوسة والله أعلم. قيل نزلت الآية في مشركي العرب أبي جهل وأصحابه (و) هم ﴿يسخرون من الذين آمنوا﴾ أي يستهزؤون بفقراء المؤمنين، قال ابن عباس: أراد بالذين آمنوا عبد الله بن مسعود وعماراً وصهيباً وبلالاً وخبيباً وأمثالهم، وقال مقاتل: نزلت في المنافقين عبد الله بن أبي وأصحابه كانوا يتنعمون في الدنيا ويسخرون من ضعفاء المؤمنين ويقولون انظروا إلى هؤلاء الذين يزعم محمد ﷺ أنه يغلب بهم، وقال عطاء: نزلت في رؤساء اليهود كانوا يسخرون بفقراء المؤمنين فوعد الله المؤمنين أن

يعطيهم أموال بني قريظة والنضير بغير قتال ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟﴾ يعني هؤلاء الفقراء الذين كنوا بـ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ وضع المظهر موضع المضمر ليدل على أنهم متقون وأن استعلاءهم للتقوى وأن العمل خارج من الإيمان ﴿فَوْقَهُمْ﴾ في المكان أو الرتبة أو الغلبة لأن المتقين في أعلى عليين وفي كرامة الله ويتطاولون على الكفار فيسخرون منهم كما سخروا منهم في الدنيا والكفار في أسفل السافلين وفي مذلة ﴿يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ كما أن المؤمنين خير وأشرف عند الله من الكفار في الدارين. عن سهل بن سعد ﷺ قال: مر رجل على رسول الله ﷺ قال لرجل عنده جالس ما رأيك في هذا؟ فقال: رجل من أشراف الناس هذا والله حري إن خطب أن ينكح وإن شفع أن يشفع، قال: فسكت رسول الله ﷺ، ثم مر رجل فقال رسول الله ﷺ: ما رأيك في هذا؟ فقال: يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حريّ إن خطب أن لا ينكح وإن شفع أن لا يشفع وإن قال أن لا يسمع لقوله، فقال رسول الله ﷺ: «هذا خير من ملء الأرض مثل هذا»[١] رواه البخاري، وعن أسامة بن زيد قال قال رسول الله ﷺ: «وقفت على باب الجنة فرأيت أكثر أهلها المساكين ووقفت على باب النار فرأيت أكثر أهلها النساء، وإذا أهل الجد محبوسون إلا من كان منهم من أهل النار فقد أمر به إلى النار»[٢] رواه البغوي ﴿وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ﴾ في الدارين ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ قال ابن عباس: يعني كثيراً لأن كل ما دخل عليه السحاب فهو قليل، وقيل: معناه بغير حساب عليه تعالى فيما يعطي ولا اعتراض فقد يعطي الكثير من لا يحتاج إليه وقد لا يعطي القليل من يحتاج، وقيل معناه: لا يخاف نفاد خزائنه فيحتاج إلى حساب.

﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ أخرج البزار في مسنده وابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر في تفاسيرهم الحاكم في المستدرك وصححه عن ابن عباس قال: كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على شريعة من الحق فاختلفوا، وكذا أخرج ابن أبي حاتم عن قتادة أنهم كانوا عشرة قرون كلهم علماء يهتدون من الحق ثم اختلفوا فبعث الله نوحاً وكان نوح أول رسول أرسله الله إلى الأرض، وقال الحسن وعطاء: كان الناس من وقت وفاة آدم إلى مبعث نوح ﷺ أمة واحدة على الكفر أمثال البهائم فبعث الله نوحاً وغيره من النبيين، والجمع بين القولين أنهم كانوا أولاً كلهم مسلمين ثم اختلفوا حتى صاروا كلهم كفاراً في زمن نوح غير أبوي نوح فإنهما كانا مؤمنين بدليل قول نوح: ﴿رَّبِّ ٱغْفِرْ لِى

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: الأكفاء في الدين (٥٠٩١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: لا تأذن المرأة في بيتها لأحد إلا بإذنه (٥١٩٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الرقاق، باب: أكثر أهل الجنة الفقراء (٢٧٣٦).

﴿وَلِوَٰلِدَيَّ﴾[(١)] الآية، وقيل: المراد بالناس العرب، قال الحافظ عماد الدين بن كثير: كان العرب على دين إبراهيم إلى أن ولي عمرو بن عامر الخزاعي مكة. أخرج أحمد في مسنده عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «أول من سيّب السوائب وعبد الأصنام أبو خزاعة عمرو بن عامر وإني رأيت قصبه في النار» وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت عمرو بن عامر بن لحي ابن قمعة بن خندق يجر قصبه في النار إنه أول من سيّب السوائب»[(٢)] وأخرج ابن جرير في تفسيره عنه نحوه وفيه «إنه أول من غيّر دين إبراهيم» لكن يأبى تأويل الناس بالعرب صيغة النبيين بالجمع إذ لم يبعث في العرب غير محمد ﷺ: ﴿لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمْ فَهُمْ غَٰفِلُونَ ۝٦﴾[(٣)] وروي عن أبي العالية عن أبي بن كعب قال: كان الناس حين عرضوا على آدم وأخرجوا من ظهره وأقروا بالعبودية أمة واحدة مسلمين كلهم ولم يكونوا أمة واحدة قط غير ذلك اليوم، قلت: ويمكن أن يقال كان الناس أمة واحدة مستعدين لقبول الحق مولودين على الفطرة فأخبطهم شياطين الإنس والجن فاختلفوا. عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء»[(٤)] متفق عليه ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ﴾ معطوف على ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ إن كان المراد اجتماعهم على الكفر ومعطوف على مقدر يعني فاختلفوا ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ﴾ إن كان المراد اجتماعهم على الحق، فإن البعث ليس إلا لدفع الكفر والفساد ويدل على هذا التقدير قوله تعالى فيما بعد ﴿فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ ﴿ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ قال أبو ذر: قلت يا رسول الله كم وفاء عدة الأنبياء قال: «مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً الرسل من ذلك ثلاثمائة وخمسة عشر جماً غفيراً» رواه أحمد، وفي رواية عنه ثلاثمائة وبضعة عشر، قال البغوي والمرسل منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر والمذكور في القرآن باسمه ﴿ٱلْعِلْمِ﴾ ثمانية وعشرون نبياً، قلت بل المذكور في القرآن إنما هم ستة وعشرون منهم ثمانية عشر في قوله تعالى:

---

(١) سورة نوح، الآية: ٢٨.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: قصة خزاعة (٣٥٢١) وأخرجه مسلم في كتاب: الكسوف، باب: صلاة الكسوف (٩٠١).

(٣) سورة يس، الآية: ٦.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات هل يصلّى عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام. (١٣٥٨) وأخرجه مسلم في كتاب: القدر، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة (٢٦٥٨).

﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ۚ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾ وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۚ كُلًّا هَدَيْنَا ۚ وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ ۖ وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ ۖ كُلٌّ مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٥﴾﴾(١) وثمانية غيرهم آدم وإدريس وهود وصالح وشعيب وذو الكفل وعزير ومحمد سيد الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، وقيل يوسف الذي ذكر في سورة المؤمن غير يوسف بن يعقوب عليه السلام بل هو يوسف بن إبراهيم بن يوسف بن يعقوب فصاروا سبعة وعشرين، وقيل بنبوة مريم أم عيسى فكمل ثمانية وعشرون لكن قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا مِّنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰٓ﴾(٢) يأبى نبوة مريم، ويحتمل أن يكون الثامن والعشرون لقمان والله أعلم ﴿مُبَشِّرِينَ﴾ بالثواب لمن أطاع ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ بالعقاب لمن عصى ﴿وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ يريد به الجنس ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ حال من الكتاب أبي متلبساً بالحق شاهداً به ليحكم الله أو الكتاب أو النبي المبعوث معه، وقرأ أبو جعفر ﴿لِيَحْكُمَ﴾ بضم الياء وفتح الكاف ههنا وفي آل عمران وفي النور في الموضعين فيحنئذ نائب الفاعل الظرف والمعنى ليحكم به يعني بالكتاب ﴿بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ أي في الحق الذي اختلفوا فيه أو فيما التبس عليهم ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ﴾ أي في الكتاب ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ﴾ الموصول للعهد والمراد به اليهود والنصارى ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ أي الآيات المحكمات في التوراة الآمرة بالمعروف والناهية عن المنكر والمبشرة بمجيىء محمد ﷺ الناعتة بصفاته الكريمة، قال السيوطي في التفسير: قوله من بعد متعلق باختلف وهي وما بعده مقدم على الاستثناء في المعنى يعني في الكلام تقديم وتأخير، قلت: والأولى أن يقال إنه متعلق بمحذوف أي اختلفوا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ لأن ما قبل إلا لا تعمل فيما بعدها إلا في المستثنى ولا يستثنى متعدد بحرف واحد فهو جواب سؤال مقدر كأنه قيل متى اختلفوا فأجيب، ومعنى اختلافهم قولهم نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض وتحريفهم الكلم عن مواضعه وإنكارهم صفات محمد ﷺ والقرآن ﴿بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ يعني أمة محمد ﷺ ﴿لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ للحق الذي اختلفوا فيه ﴿مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ بيان لما ﴿بِإِذْنِهِۦ﴾ بأمره أوبإرادته أو بلطفه، قال ابن زيد: اختلفوا في القبلة فمنهم من يصلي إلى المشرق ومنهم من يصلي إلى المغرب ومنهم من يصلي إلى البيت المقدس فهدانا الله للكعبة واختلفوا في الصيام فهدانا الله لشهر رمضان، واختلفوا في الأيام فأخذت النصارى الأحد واليهود السبت فهدانا الله للجمعة، واختلفوا في إبراهيم قالت

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ٨٣ـ ٨٦. (٢) سورة يوسف، الآية: ١٠٩.

اليهود كان يهودياً والنصارى نصرانياً فهدانا الله للحق من ذلك، واختلفوا في عيسى فجعله اليهود الفرية وجعله النصارى إلهاً فهدانا الله للحق فيه ﴿وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ لا يضل سالكه ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾ أم منقطعة لأن المتصلة يلزمه الهمزة وهي بمعنى بل والهمزة قبل للإضراب عن اختلاف اليهود والنصارى، والهمزة لإنكار حسبان المؤمنين واستبعاده والفرض منه تشجعيهم على الصبر والثبات على البأساء والضراء، وقال الفراء: معناه أحسبتم والميم زائدة، وقال الزجاج: بل حسبتم، نزلت الآية يوم الأحزاب حين أصاب النبي ﷺ وأصحابه بلاءً وحضروا شدة الخوف والبرد وأنواع الأذى قال الله تعالى: ﴿وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا۠ هُنَالِكَ ٱبْتُلِىَ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا۟ زِلْزَالًا شَدِيدًا ﴿١١﴾﴾[1] وقيل: نزلت في حرب أحد، وقال عطاء لما دخل رسول الله ﷺ المدينة اشتد عليهم لأنهم كانوا خرجوا بلا مال وتركوا ديارهم وأموالهم بأيدي المشركين وأظهرت اليهود العداوة فأنزل الله ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم﴾ لمّا كلَم في المعنى والعمل وفيه توقع لا في لم ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟﴾ حالهم الذي هو مثل في الشدة ﴿مِن قَبْلِكُم﴾ من النبيين والمؤمنين ﴿مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ﴾ شدة الفقر والمرض ﴿وَزُلْزِلُوا۟﴾ حرّكوا بأنواع البلاء والشدائد ﴿حَتَّىٰ يَقُولَ﴾ إذا كان بعد حتى مستقبلاً بمعنى الماضي يجوز فبالنصب والرفع، فقرأ نافع بالرفع والباقون بالنصب ﴿ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾ استبطؤوا النصر فقيل لهم ﴿أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ﴾ قال رسول الله ﷺ: «حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات»[2] رواه مسلم عن أنس أبي هريرة وأحمد عن أبي هريرة وابن مسعود والله علم.

أخرج ابن المنذر عن أبي حيان أن عمر بن الجموح سأل النبي ﷺ: ما ننفق من أموالنا وأين نضعها، وأخرج ابن جرير عن ابن جريح قال: سأل المؤمنون فنزلت:

﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢١٥﴾ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢١٦﴾ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ١٠ ـ ١١.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها (٢٨٢٢).

عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۗ وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟ ۚ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢١٧﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أُو۟لَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢١٨﴾﴾

﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۗ﴾ بيّن المصرف بالعبارة وجواب السائل بالإشارة بتعميم ما أنفقتم من خير بناء على أن ملاحظة المصرف أهم فإن اعتداد النفقة باعتباره ﴿وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ﴾ أي خير كان صدقة أو غير ذلك، فيه معنى الشرط وجوابه ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾ يعلم به كنهه ونياتكم فيوفي ثوابه على حسب نياتكم، قال أهل التفسير: كان هذا قبل فرض الزكاة فنسخت بالزكاة، والحق أنه لا ينافي فرضية الزكاة حتى ينسخ به فالآية محكمة.

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ﴾ قال عطاء: الجهاد تطوع والمأمورون بالآيات أصحاب رسول الله ﷺ خاصة دون غيرهم وإليه ذهب الثوري محتجاً بقوله تعالى: ﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾[(١)] قالا: لو كان القاعد تاركاً للفريضة لم يكن وعداً له بالحسنى، وقال سعيد بن المسيب: إنه فرض عين على كافة المسلمين إلى قيام الساعة. والحجة له هذه الآية وحديث أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «من مات ولم يغزُو لم يحدث نفسه بالغزوِ مات على شعبة من النفاق»[(٢)] رواه مسلم، والجمهور على أن الجهاد فرض على الكفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقين مثل صلاة الجنازة وعليه انعقد الإجماع، واتفقت الأئمة على أنه يجب على كل أهل بلد أن يقاتلوا من يليهم من الكفار فإن عجزوا أو جبنوا وجب على من يليهم الأقرب فالأقرب، وعلى أنه يجب الجهاد على الأعيان عند النفير العام وعند هجوم الكفار على بلاد الإسلام وعلى أنه من لم يتعين عليه الجهاد لا يخرج إلا بإذن أبويه إن كانا مسلمين ومن عليه الدين لا يخرج إلا بإذن غريمه، والحجة للجمهور ما ذكرنا من أدلة الفريقين وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ﴾[(٣)]

---

(١) سورة النساء، الآية: ٩٥.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: ذم من مات ولم يغزو ولم يحدث نفسه بالغزو (١٩١٠).

(٣) سورة التوبة، الآية: ٣٨.

وسيجيء في سورة التوبة إن شاء الله تعالى، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رجلاً استأذن النبي ﷺ في الجهاد فقال أحيّ والدك؟ قال نعم، قال: «ففيهما فجاهد اذهب فبرهما»[1] متفق عليه، ولأبي داود والنسائي وابن ماجه نحوه ﴿وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾ أي شاق عليكم قال أهل المعاني هذا الكره من حيث نفور الطبع عنه لما فيه من مؤنة المال والنفس لأنهم كرهوا أمر الله ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ ومنه الجهاد فإنفيه الظفر والغنيمة والاستيلاء في الدنيا والشهادة والثواب ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّواْ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾ كالقعود عن الجهاد فإن فيه المعصية والذلة والحرمان من الأجر والغنيمة، وإنما ذكر كلمة عسى وهو للشك لأن النفس إذا ارتاضت يكون هواه تبعاً لما شرع فلا يكره إلا ما كره الله ولا يحب إلا ما أحب الله تعالى ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ﴾ خيركم وشركم ﴿وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ ذلك فبادروا بما أمركم الله تعالى حتى تفوز بما هو خير لكم في الدارين.

فصل في فضائل الجهاد

عن ابن مسعود قلت يا رسول الله أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: «الصلاة علي ميقاتها» قلت ثم أيٌّ؟ قال: «بر الوالدين» قلت ثم أيٌّ؟ قال: «الجهاد في سبيل الله» ولو استزدتُه لزادني[2]، رواه البخاري، وعن أبي هريرة قال: سأل رسول الله ﷺ أيُّ العمل أفضل؟ قال: «إيمان بالله ورسوله» قيل ثم ماذا؟ قال: «الجهاد في سبيل الله» قيل ثم ماذا؟ قال: «حج مبرور»[3] متفق عليه، وهذه وإن كان في الصورة معارضة فإن الحديث الأول يدل على أفضلية الصلاة على الجهاد والثاني بالعكس لكن الجمع بينهما يحمل كل على ما يليق بحال السائل، أو يقال: إن الصلاة والزكاة المفروضتين مؤادة بلفظ الإيمان في حديث أبي هريرة، فلا تعارض أو يقال جعل الجهاد بعد الإيمان في حيث أبي هريرة صادق وإن كان الجهاد بعد الصلاة والزكاة، وعن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ قال: «مقام الرجل في الصف في سبيل الله أفضل عند الله من عبادة ستين سنة» رواه الحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري، وعن أبي هريرة مرفوعاً «مقام أحدكم في

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: الجهاد بإذن الوالدين (٣٠٠٤) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: بر الوالدين وأنهما أحق به (٢٥٤٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: فضل الصلاة لوقتها (٥٢٧) وأخرجه مسلم في كتابا لإيمان، باب: كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال (٨٥).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: من قال إن الإيمان هو العمل (٢٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: كون الإيمان بالله تعالى: أفضل الأعمال (٨٣).

سبيل الله أفضل من صلاته في بيته سبعين عاماً»[١] رواه الترمذي، وعن أبي هريرة قيل: يا رسول الله ما يعدل الجهاد في سبيل الله؟ قال: «لا تستطيعونه» فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثاً كل ذلك يقول لا تستطيعونه ثم قال: «مثل المجاهد في سبيل الله كمثل القائم القانت بآيات الله لا يفتر عن صلاته ولا صيامه حتى يرجع المجاهد في سبيل الله»[٢] متفق عليه، وعن أبي أمامة قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سرية فمر رجل بغار فيه شيء من ماء وبقل فحدث نفسه بأن يقيم فيه ويتخلى من الدنيا فاستأذن رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «إني لم أبعث باليهودية ولا بالنصرانية ولكني بعثت بالحنيفية السمحة والذي نفس محمد بيده لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها ولمقام أحدكم في الصف خير من صلاته ستين سنة» رواه أحمد. قلت: وهذه الأحاديث تدل على أفضلية الجهاد على الصلاة والصيام والنوافل وذلك لأن الجهاد فرض على الكفاية وكلما وقع عن أحد يقع فريضته ويستوعب الأوقات ويفضي إلى الشهادة التي هي قرينة للنبوة بخلاف الصلاة والصوم فإنهما ما عدا الفرائض لا يقع إلا نافلة والنافلة لا تعدل الفريضة. فإن قيل: قال رسول الله ﷺ: «ما عمل آدمي أنجى من عذاب الله من ذكر الله» قالوا: ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: «ولا الجهاد في سبيل الله إلا أن يضرب لسيفه حتى ينقطع» قاله ثلاث مرات. رواه أحمد والطبراني وابن أبي شيبة من حديث معاذ، وهذا يعارض ما مر من أحاديث عمران وأبي هريرة وأبي أمامة فما وجه التوفيق؟ قلنا: المراد بالذكر في هذا الحديث الحضور الدائمي الذي لا فتور فيه لا الصلاة والصوم اللذين هما خط الزهاد، وهو المراد من الجهاد الأكبر فيما قال رسول الله ﷺ وقد رجع من الغزو: «رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر»[٣] فإن قيل ألم يكن رسول الله ﷺ إذا كان في الجهاد الأصغر مشتغلاً بالجهاد الأكبر، قلنا: نعم كان مشتغلاً بذلك لكن الحال تتفاوت بمزيد الاهتمام والله علم عن أبي هريرة مرفوعاً «في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض فإذا

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: فضائل الجهاد، باب: ما جاء في الغدو والرواح في سبيل الله (١٦٥١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله (٣٧٨٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضل الشهادة في سبيل الله تعالى (١٨٧٨).

(٣) قال الحافظ ابن حجر: هو مشهور على اولسنة وهو من كلام إبراهيم بن عيلة، وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف في الإحياء، وقد روي بصيغة أخرى عند الخطيب.
انظر كشف الخفاء (١٣٦٢).

سألتم الله فسئلوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تنفجر أنهار الجنة»[١] رواه البخاري، وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد القطيفة وعبد الخميصة إن أعطي رضي وإن لم يعط سخط، طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله أشعث رأسه مغبرة قدماه، إن كان في الحراسة كان في الحراسة وإن كان في الساقة كان في الساقة إن استأذن لم يؤذن له وإن شفع لم يشفع»[٢] رواه البخاري، وسيأتي فضائل الرباط آخر سورة آل عمران إن شاء الله تعالى، وإنما فضل الجهاد على سائر الحسنات وكونه ذروة سنام الإسلام لأنه سبب الإشاعة الإسلام وهداية الخلق فمن اهتدى ببذل جهده كان حسناته داخلاً في حسناته وأفضل من ذلك تعليم العلوم الظاهرة والباطنة فإن فيه إشاعة حقيقة الإسلام والله أعلم.

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ بدل اشتمال، يعني يسألونك عن قتال في الشهر، أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني في الكبير وابن سعد والبيهقي في سننه عن جندب بن عبد الله أن رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن جحش وهو ابن عمة رسول الله ﷺ في جمادى الآخر سنة قبل قتال بدر بشهرين وبعث معه ثمانية نفر من المهاجرين سعد بن أبي وقاص الزهري، وعكاشة بن محصن الأسدي، وعتبة بن غزوان السلمي، وأبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة، وسهيل بن بيضاء وعامر بن ربيعة، وواقد بن عبد الله، وخالد بن بكير، وذكر بعضهم سهل بن بيضاء ولم يذكر سهيلاً ولا خالداً ولا عكاشة وذكر بعضهم المقداد بن عمر. قال ابن سعد: كانوا اثني عشر كل اثنين يعتقبان بعيراً وكتب لأميرهم عبد الله بن جحش كتاباً وقال: «سر على اسم الله ولا تنظر في الكتاب حتى تسير يومين فإذا نزلت فافتح الكتاب واقرأه على أصحابك ثم امض ما أمرتك ولا تستكرهن أحداً من أصحابك على السير معك» فسار وكان قبل مسيره قال: يا رسول الله أي ناحية؟ قال: النجدية فسار عبد الله يومين ثم نزل وفتح الكتاب فإذا فيه «بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد فسر على بركة الله بمن تبعك من أصحابك حتى تنزل بطن نخلة فترصد بها عير قريش لعلك أن تأتينا عنه بخير» فلما نظر في الكتاب قال: سمعاً وطاعةً، ثم قال لأصحابه ذلك وقال إنه نهاني أن أستكره أحداً منكم فمن كان يريد الشهادة فلينطلق ومن كره فليرجع، ثم مضى ومضى معه أصحابه لم يتخلف عنه منهم أحد حتى كان بمعدن فوق القرع بموضع من الحجاز يقال له بخران أضل سعد بن أبي وقاص

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: درجات المجاهدين في سبيل الله (٢٧٩٠).
(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: الحراسة في الغزو في سبيل الله (٢٨٨٧).

وعتبة بن غزوان بعيرهما يعتقبانه فتخلفا في طلبه ومضى ببقية أصحابه حتى نزلوا بطن نخلة بين مكة واطائف، فبينما هم كذلك مرت عير لقريش تحمل زبيباً وأدماً وتجارةً من تجارة الطائف فيهم عمر والحضرمي والحكم بن كيسان مولى هشام بن مغيرة وعثمان بن عبد الله بن مغيرة وأخوه نوفل بن عبد الله المخزوميان، فلما رأوا أصحاب رسول الله ﷺ هابوهم فقال عبد الله بن جحش إن القوم قد وعروا منكم فاحلقوا رأس رجل منكم فليتعرض لهم فحلقوا رأس عكاشة، ثم أشرف عليهم فقالوا قوم عمارة لا بأس عليكم فأمنوهم وكان ذلك في يوم يرونه آخر يوم من جمادى الآخر وهو من رجب فتشاور القوم وقالوا: لئن تركتموهم الليلة ليدخلن الحرم فليمتنعن منكم ويدخل عليكم الشهر الحرام، فرمى واقد بن عبد الله السهمي عمرو الحضرمي بسهم فقتله وشد المسلمون عليهم فأسروا عثمان بن عبد الله بن مغيرة والحكم بن كيسان وهرب نوفل فأعجزهم واستاق المؤمنون العير والأسيرين حتى قدموا على رسول الله ﷺ، وقيل عزل عبد الله بن جحش لرسول الله ﷺ خمس تلك الغنيمة وقسم سائرها بين أصحابه وكان أول خمس خمس في الإسلام وأول غنيمة وأول قتيل من المشركين عمرو الحضرمي وأول أسير عثمان والحكم وكان ذلك قبل أن يفرض الخمس من المغانم ثم فرض الخمس على ما صنع عبد الله بن جحش في تلك العير، فلما قدموا على رسول الله ﷺ قال ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام فأوقف العير والأسيرين وأبى أن يأخذ من ذلك شيئاً، وقالت قريش لمن كان بمكة من المسلمين يا معشر الصباة استحللتم الشهر الحرام وقاتلتم فيه، فعظم ذلك عى أصحاب السرية وظنوا أنهم قد هلكوا وسقط في أيديهم وقالوا: يا رسول الله إنا قتلنا ابن الحضرمي ثم أمسينا فنظرنا إلى هلال رجب فلا ندري أفي رجب أصبناه أم في الجمادى، فأكثر الناس في ذلك فأنزل الله تعالى هذه الآية، فأخذ رسول الله ﷺ الخمس الذي عزله عبد الله بن جحش، أو أخذ العير فعزل منها الخمس وقسّم الباقي بين أصحاب السرية، وقيل: أوقف غنائم أهل نخلة حتى رجع من بدر فقسمها مع غنائم أهل بدر، وبعث أهل مكة في فداء أسيريهم فقال: بل نوقفهما حتى يقدم سعد وعتبة فإنا نخشاكم عليهما، وإن لم يقدما قتلناهما بهما فقدم سعد وعتبة فأفدى رسول الله ﷺ الأسيرين بأربعين أوقية كل أسير، فأما الحكم فأسلم وأقام مع رسول الله ﷺ بالمدينة فقتل يوم بئر معونة شهيداً، وأما عثمان بن عبد الله بن مغيرة فرجع إلى مكة فمات بها كافراً، وأما نوفل فضرب بطن فرسه يوم الأحزاب ليدخل الخندق فوقع في الخندق مع فرسه فتحطما جميعاً وقتله الله فطلب المشركون جيفته بالثمن فقال رسول الله ﷺ: «خذوه فإنه خبيث الجيفة خبيث الدية».

﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿قِتَالٌ فِيهِ﴾ أي في الأشهر الحرم ﴿كَبِيرٌ﴾ ذنب كبير قال أكثر العلماء: إن منسوخ بقوله تعالى: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾(١) قال ابن الهمام وهو بناءً على التجوز بلفظ حيث في الزمان ولا شك أنه كثير الاستعمال، قلت: لفظ حيث للمكان حقيقة ومجيئه للزمان تجوز لا دليل عليه، ولو فرضنا أنه مشترك في الزمان والمكان ففي شموله للأزمنة شك ولا يجوز النسخ مع الشك، وقال البيضاوي: هو نسخ الخاص بالعام، وفيه خلاف يعني نسخ الخاص بالعام جائز عند أبي حنيفة حيث يقول العام أيضاً قطعي الدلالة فيما يشتمله كالخاص، وغير جائز عند الشافعي وغيره حيث قالوا: إن العام ظني الدلالة بخلاف الخاص إذ ما من عام إلا وقد خص منه البعض، والبحث عنه في أصول الفقه. قال البيضاوي: والأولى منع دلالة الآية على حرمة القتال في الأشهر الحرام مطلقاً فإن قتال فيه نكرة في حيز مثبت فلا تعم، قلت: النكرة في الإثبات تعم عند قيام القرينة كما في قوله ﷺ: «تمرة خير من جرادة»(٢) ولولا ههنا النكرة للعموم لما استقام جواب السؤال، واستدل ابن همام على نسخ الحرمة بالعمومات نحو قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾(٣) وقوله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله»(٤) قلت: وهذا ليس بسديد فإن عموم تلك الآيات في المكلفين وأحوالهم دون الأزمنة حتى يدخل فيها الأشهر الحرم فيلحقها النسخ بل عموم الأزمنة لو ثبت لثبت باقتضاء النص ولا عموم للمقتضى فلا يجري فيه التخصيص والنسخ وكيف يدعي نسخ حرمة القتال في الأشهر الحرم مع أن قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾(٥) يعني بالقتال فيهن: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٥.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ من كلام عمر بن الخطاب، ومن كلام ابن عباس عند ابن أبي شيبة. انظر كشف الخفاء (١٠١٩).

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٩٠.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان باب: (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم) (٢٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله (٢٢).

(٥) سورة التوبة، الآية: ٣٦.

أَعْمَٰلِهِمْ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٧﴾»[١] وهذه الآية آخر آيات القتال نزولاً وهي آية اسيف نزلت في آخر السنة التاسعة وفيه ذكر حرمة الأشهر فهو مخصص لوجوب القتال فيما عدا الأشهر والله أعلم. وأيضاً يدل على حرمة القتال في الأشهر الحرم خطبتة ﷺ يوم النحر في حجة الوداع قبل وفاته بشهرين حيث قال فيه «ألا إن الزمان استدار كهيئته يوم خلق السموات والأرض السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم ثلاث متواليات ذو العقدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر» وقال في آخر الحديث «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا»[٢] متفق عليه من حديث أبي بكرة، قال ابن همام: حاصر رسول الله ﷺ الطائف لعشر بقين من ذي الحجة إلى آخر المحرم أو إلى شهر يعني بهذا منسوخية الآية وهذا القول غريب وإنما كان حصار الطائف في شوال سنة ثمان، عن أبي سعيد الخدري: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام الفتح من المدينة لليلتين خلتا من شهر رمضان رواه أحمد بسند صحيح، وروى البيهقي عن الزهري بسند صحيح قال: فتح رسول الله ﷺ لثلاث عشرة خلت من رمضان، قلت: بهذا ظهر أنه أقام في الطريق اثني عشر يوماً وأقام رسول الله ﷺ بمكة تسعة عشر يوماً، وفي لفظ سبعة عشر رواه البخاري وفي رواية ثماني عشرة ثم بعد فتح مكة فتح مكة خرج رسول الله ﷺ إلى حنين يوم السبت لست خلون من شوال، وقال ابن إسحاق: لخمس وبه قال عروة واختاره ابن جرير وروى ابن مسعود فوصل إلى حنين لعشر خلون من شوال فلما انهزم الهوازن وجمع رسول الله ﷺ غنائم حنين قدم قبَل ثقيف بالطائف وأغلقوا عليهم الأبواب وتهيؤوا للقتال فلم يرجع رسول الله ﷺ إلى مكة ولا عرج على شيء إلا على غزو الطائف. قبل أن يقسم غنائم حنين وترك السبي بالجعرانة، وحاصر الطائف. روى مسلم عن أنس أنه كان مدة حصاره أربعين ليلة واستغربه في البداية، وذكر ابن إسحاق حاضر ثلاثين ليلة، وقال ابن إسحاق في رواية: حاصرهم بضعاً وعشرين ليلة، وقيل: عشرين يوماً، وقيل: بضع عشرة ليلة رواه أبو داود، قال ابن حزم: هو الصحيح بلا شك ثم ارتحل رسول الله ﷺ إلى مكة وانتهى مسيره إلى الجعرانة ليلة الخميس لخمس ليال خلون من ذي القعدة، فأقام بالجعرانة ثلاث عشرة ليلة واعتمر ثم

(١) سورة التوبة، الآية: ٣٧.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم «رب مبلغ أوعى من سامع (٦٧).

وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: حجة النبي صلى الله عليه وسلم (١٢١٨).

انصرف إلى المدينة ليلة الأربعاء لثنتي عشر ليلة بقيت من ذي القعدة ودخل المدينة يوم الجمعة لثلاث بقين من ذي القعدة، قال أبو عمر: كان مدة غيبته ﷺ من حين خرج من المدينة إلى مكة فافتتحها وواقع هوازن وحارب أهل الطائف إلى أن رجع إلى المدينة شهرين وستة عشر يوماً، بل شهرين وستة وعشرين يوماً، فكيف يتصور ما قال ابن همام: حاصر الطائف لعشر بقين من ذي الحجة إلى آخر المحرم، فلم يثبت منسوخية حرمة الأشهر والله أعلم. لكن هذه الآية منسوخة بما مر من قوله تعالى: ﴿ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ﴾[1] لأنها تدل على إباحة القتال في الأشهر الحرم إن كانت البداية في القتال من الكفار، لأن هذه الآية نزلت قبل غزوة بدر وتلك نزلت في عمرة القضاء سنة سبع كما ذكرنا فبقي البداية بالقتال في الأشهر محرماً والله أعلم ﴿وَصَدٌّ﴾ أي صرف ومنع ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي عن الإسلام والطاعات ﴿وَكُفْرٌۢ بِهِۦ﴾ أي بالله ﴿وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ بحذف المضاف يعني وصد المسجد الحرام ولا يجوز عطفه على الضمير المجرور لوجوب إعادة الجار حينئذ، ولا على سبيل الله لأن عطف قوله وكفر به مانع منه إذ لا يقدم العطف على الموصول على العطف على الصلة ﴿وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ﴾ أي أهل المسجد وهم النبي ﷺ وأصحابه ﴿مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ مما فعله السرية فإن كلما ذكر مما صد عن كفار مكة صدر عمداً وتعنتاً وما صدر من السرية إنما صدر خطأ وبناءً على الظن ﴿وَٱلْفِتْنَةُ﴾ يعني الشرك ﴿أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ أي قتل الحضرمي فكيف يعيرونهم كفار مكة على ما ارتكبوه خطأ مع ارتكابهم ما هو أشد من ذلك عمداً ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ﴾ يعني كفار قريش ﴿حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ﴾ إخبار عن دوام عداوتهم إن ﴿ٱسْتَطَٰعُوا۟﴾ هو استبعاد لاستطاعتهم ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾ استدل الشافعي بهذه الآية على أن المرتد لا يحبط عمله ما لم يمت على الكفر فإن صلى رجل الظهر مثلاً ثم ارتد نعوذ بالله منها ثم آمن والوقت باقٍ لا يجب عليه إعادة الصلاة وكذا من حج ثم ارتد ثم أسلم لا يجب عليه الحج، وهذا احتجاج بمفهوم الصفة وهو غير معتبر عند أبي حنيفة رحمه الله، وقال أبو حنيفة يجب عليه إعادة الصلاة إن أسلم والوقت باقٍ وكذا يجب عليه الحج، لنا قوله تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ﴾ وهذا مطلق والمطلق لا يحمل على المقيد عندنا والله أعلم ﴿فِى ٱلدُّنْيَا﴾ فلا يترتب على إسلامه في الدنيا عصمة الدم والمال فيحل قتله ولا يجب استمهاله إلى ثلاثة أيام لكنه يستحب فهو حجة على الشافعي في قوله بوجوب الإمهال ﴿وَٱلْءَاخِرَةِ﴾ بسقوط الثواب ﴿وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٤.

كسائر الكفار، فقال أصحاب السرية: يا رسول الله هل نؤجر على وجهنا هذا وهل يكون سفرنا هذا غزواً فأنزل الله تعالى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ كرر الموصول لتعظيم الهجرة والجهاد كأنهما مستقلان في تحقيق الرجاء ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ﴾ أي ثوابه، أثبت لهم الرجاء إشعاراً بأن العمل غير موجب ولا قاطع في الدلالة إنما العبرة بالخواتيم ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ﴾ لما فعلوا خطأ ﴿رَّحِيمٌ﴾ بإعطاء الثواب.

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْأَيَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ (٢١٩) فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٢٠) وَلَا تَنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُواْ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُوْلَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓاْ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ (٢٢١) وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِي ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ (٢٢٢) نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُمْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ (٢٢٣) وَلَا تَجْعَلُواْ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ أَن تَبَرُّواْ وَتَتَّقُواْ وَتُصْلِحُواْ بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٢٤) لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ (٢٢٥) لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٢٢٦) وَإِنْ عَزَمُواْ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٢٧)﴾

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ﴾ أخرج أحمد عن أبي هريرة قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر فسألوا رسول الله ﷺ عنهما فأنزل الله ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾ فقال الناس ما حرم علينا إنما قال ﴿إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ وكانوا يشربون الخمر حتى كان يوم صلى رجل من المهاجرين أمّ أصحابه في المغرب خلط في قراءته فأنزل الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾(١) الآية، ثم نزلت أغلظ من

(١) سورة النساء، الآية: ٤٣.

ذلك ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ الآية في المائدة إلى قوله: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾(١) قالوا: انتهينا ربنا الحديث، قال البغوي: جملة القول إن الله تعالى أنزل في الخمر أربع آيات نزلت بمكة ﴿وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾(٢) فكان المسلمون يشربونها وهي لهم حلال يومئذ ثم لما نزلت في عمر بن الخطاب ومعاذ بنجبل ونفر من الأنصار لما أتوا رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله أفتنا في الخمر والميسر فإنهما مذهبتان للعقل مسلبتان للمال فأنزل الله هذه الآية، فتركها قوم لقوله تعالى: ﴿إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ وشربها قوم لقوله: منافع للناس، إلى أن صنع عبد الرحمن بن عوف طعاماً فدعا ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ وأتاهم بخمر فشربوا وسكروا فحضرت صلاة المغرب فقدموا بعضهم ليصلي بهم فقرأ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۝٢﴾ هكذا إلى آخر السورة بحذف لا فأنزل الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ الآية فحرم السكر في أوقات الصلاة، فتركها قوم وقالوا: لا خير في شيء يحول بيننا وبين الصلاة وشربها قوم في غير أوقات الصلاة كان الرجل يشرب بعد صلاة العشاء فيصبح وقد نال منه السكر أو بعد صلاة الصبح فيصحوا إلى وقت الظهر، واتخذ عتبان بن مالك صيفاً ودعا رجالاً من المسلمين فيهم سعد بن أبي وقاص وكان قد شوى لهم رأس بعير فأكلوا منه وشربوا الخمر حتى سكروا منها ثم إنهم افتخروا عند ذلك وانتسبوا وتناشدوا الأشعار وأنشد سعد قصيدة فيها هجاء الأنصار وفخر لقومه فأخذرجل من الأنصار لحيي بعير فضرب به رأس سعد فشجَّه موضحة، فانطلق سعد إلى رسول الله ﷺ وشكا إليه الأنصاري فقال اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت ما في المائدة والله أعلم.

اختلف العلماء في أن الخمر ما هو؟ فقال أبو حنيفة رحمه الله: هي التي من ماء العنب إذا صار مسكراً وقذف بالزبد ولم يشترط صاحباه القذف بالزبد، وقال مالك والشافعي وأحمد: كل شراب أسكر كثيره فهو خمر، قالت الحنفية: الخمر اسم خاص لما ذكرنا وهو المعروف عند أهل اللغة ولهذا اشتهر استعماله فيه واشتهر في غيرها مما ذكرنا من المسكرات اسم آخر كالمثلث والطلاء والمنصف والباذق، ونحو ذلك واللغة لا يجري فيها القياس، وقال الجمهور: اسم الخمر لغة لكل ما خامر العقل، والتحقيق عندي أن

(١) سورة المائدة، الآية: ٩١.
(٢) سورة النحل، الآية: ٦٧.

الخمر لفظ مشترك بين الخاص والعام إما حقيقة وإما بعموم المجاوز والمراد في الآية هو المعنى الأعم، قال صاحب القاموس: الخمر ما أسكر من عصير العنب أو عام والعموم أصح، وقال ابن عمر: حرمت الخمر وما بالمدينة منها شيء[١] رواه البخاري، وحديث أنس كنت ساقي القوم يوم حرمت الخمر وما شرابهم إلا الفضيح البسر والتمر[٢]، متفق عليه، وفي رواية. إني لقائم أسقي أبا طلحة فلاناً، فلاناً، وسمى فى بعض الروايات أبا عبيدة بن الجراح وأبي بن كعب وسهيلاً إذ جاء رجل فقال: قد حرمت الخمر فقال: أهرق هذه القلال يا أنس قال: فما سألوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل، وعنه قال: لقد حرمت الخمر حين حرمت وما نجد خمر الأعناب إلا قليلاً وعامة خمرنا البسر والتمر، فهذه الآثار تدل على ما ذكرت أن الخمر قد يستعمل في المعنى الأخص لكن المراد بالآية هو المعنى الأعم ولو بالمجاز، وإن كان المراد بالخمر في الآية المعنى الأخص لما طبق الجواب السؤال فإن السؤال إنما كان عن الشراب الذي كانوا يشربونه حين سألوا قال عمر ومعاذ. أفتنا يا رسول الله عن الخمر فإنها مذهبة للعقل، وقال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾[٣] وهذا غير مختص بماء العنب بل لم يكن ماء العنب مستعملاً لهم والله أعلم. وفي الباب حديث عمر بن الخطاب أنه قال في خطبته: نزل تحريم الخمر وهي من خمسة أشياء: العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل[٤] متفق عليه، ورواه أحمد في مسنده عن ابن عمر عن النبي ﷺ: «من الحنطة خمر ومن الشعير خمر ومن التمر خمر ومن الزبيب خمر ومن العسل خمر» وفي الباب عن النعمان بن بشير مرفوعاً نحوه رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجه وروى أحمد وفي آخره وإنما أنهى عن كل مسكر. وعنه قال قال رسول الله ﷺ: «كل مسكر حرام وكل مسكر خمر»[٥] رواه مسلم، وعن أنس قال:

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأشربة، باب: الخمر من العنب (٥٥٧٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الأشربة، باب: نزل تحريم الخمر وهي من البسرو التمر (٥٥٨٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الأشربة، باب: تحريم الخمر وبيان أنها تكون من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب وغيرهما مما يسكر (١٩٨٠).

(٣) سورة المائدة، الآية: ٩١.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الأشربة، باب: الخمر من العنب (٥٥٨١) وأخرجه مسلم في كتاب: التفسير، باب: في نزول تحريم الخمر (٣٠٣٢).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الأشربة، باب: بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام (٢٠٠٣) وهو عند أصحاب السنن أيضاً.

الخمر من العنب والتمر والعسل والذرة فما خمرت من ذلك فهو الخمر رواه أحمد. وإذا ثبت أن اسم الخمر تعم الأشربة المسكرة فثبت بنص القرآن أن ما أسكر كثيره فقليله حرام ونجس فيحد شاربه من أي شيء كان. ولا يجوز بيعها ولا يضمن متلفها غير أنه لا يكفر مستحل ما سوى التي من ماء العنب لمكان الاختلاف، وقال أبو حنيفة رحمه الله: يحرم من الأشربة سوى الخمر ثلاثة أحدها الطلاء وهو عصير العنب إذا طبخ حتى يذهب أقل من ثلثة فإن ذهب نصفه فهو المنصف أو أقل منه وهو الباذق إذا غلا واشتد وقذف بالزبد، ثانيها السكر وهو التي من ماء التمر إذا غلا واشتد وقذف بالزبد، ثالثها نقيع الزبيب وهو التي من ماء الزبيب إذا اشتد غلا وقذف بالزبد ولم يشترط أبو يوسف القذف بالزبد فهذه الأشربة نجسة نجاسة خفيفة في رواية وغليظة في أخرى فيحرم القليل منه كما يحرم البول لما مر من قوله ﷺ: «الخمر من هاتين الشجرتين» لكن لا يحد شاربه حتى يسكر لأن حرمتها اجتهادية ظنية والحدود تندرىء بالشبهات ويجوز بيعها ويضمن متلفها عندأبي حنيفة خلافاً لصاحبيه، والمثلث العنبي ونبيذ التمر والزبيب إذا طبخ أدنى طبخة وإن اشتد إذا شرب منه ما يغلب على ظنه أنه لا يسكر فكل ذلك عند أبي حنيفة وأبي يوسف رحمهم الله حلال خلافاً لمحمد رحمه الله، هذا إذا قصد به التقوي وأما إذا قصد به التلهي فلا يحل بالاتفاق، والقدر المسكر من هذه الثلاثة حرام بالاتفاق يحد شاربه، قال أبو حنيفة وأبو يوسف: إنما يحرم من هذه الثلاثة إذا أسكرت القدح الأخير لأنه هو المسكر حقيقة، وما سوى ذلك من الأشربة وهو ما يتخذ من الحنطة والشعير والذرة والعسل والفانيذ ولبن الرماك وغير ذلك فهو حلال عند أبي حنيفة وأبي يوسف رحمهما الله وإن أسكر ولا يحد شاربه ولا يقع طلاق السكران منه، وفي رواية عنهما: أنه إن أسكر فهو حرام ويحد شاربه، قال في الهداية: قالوا الأصح أنه يحد وبه قال محمد رحمه الله إنه حرام ويحد شاربه ويقع طلاقه إذا أسكر منه كما في سائر الأشربة لكن هذه الأشربة ليست بنجسة عند الثلاثة حيث لا يقولون بحرمة قليلها، وفي فتاوى النسفي: إن البنج حرام وطلاق البنجي واقع ومن يعتقد حليته يقتل ويحد شاربه كما يحد شارب الخمر، ويدل على أن كل مسكر حرام وعلى أن ما أسكر كثيره فقليله حرام من الأحاديث حديث جابر أن رجلاً قدم من اليمن سأل النبي ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له المزر فقال النبي ﷺ: «أو مسكر هو؟». قال نعم قال: «كل مسكر حرام»[1] رواه مسلم، وعن سعد بن أبي وقاص

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الأشربة، باب: بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام (٢٠٠٢).

أنه ﷺ نهى عن قليل ما أسكر كثيره، رواه النسائي وابن حبان والبزار ورجاله رجال الصحيح، وعن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «ما أسكر كثيره فقليله حرام»[١] رواه الترمذي وحسنه وأبو داود وابن ماجه، وحديث عائشة عنه ﷺ قال: «ما أسكر منه الفرق فملء الكف منه حرام» رواه أحمد والترمذي وحسنه وأبو داود وابن حبان في صحيحه وعن أم سلمة قالت: نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتّر رواه أبو داود، عن ديلم الحميري قال: قلت لرسول الله ﷺ إنا بأرض باردة ونعالج فيها عملاً شديداً وإنا نتخذ شراباً من هذا القمح نتقوى به على عملنا وعلى برد بلادنا قال: هل يسكر؟ قلت: نعم، قال: فاجتنبوه، قلت: إن الناس غير تاركيه، قال: إن لم يتركوه قاتلوهم. رواه أبو داود، وعن أبي مالك الأشعري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ليشربن ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها»[٢] رواه أبو داود، وفي الباب عن علي عند الدارقطني، وعن خوات بن جُبير في المستدرك. واحتجوا على إباحة النبيذ بأحاديث منها حديث ابن عباس أن النبي ﷺ كان ينبذ له أول الليلة فيشربه إذا أصبح يومه ذلك والليلة التي تجيء والغد والليلة الأخرى والغد إلى العصر فإن بقي شيء سقاه الخادم أو أمر به فصب[٣] رواه مسلم. قالوا: لو كان حراماً لما سقاه الخادم، والجواب: أنه إن لم يكن مسكراً ولكن ذهب حلاوته وخاف أن سيكون مسكراً أعطى الخادم وإن غلب على ظنه كونه مسكراً أمر به فصب فلا حجة فيه، واحتجوا على أن الحرام مما سوى الخمر القدح الأخير دون قليله بما أسند إلى ابن مسعود كل مسكر حرام قال: هي الشربة التي أسكرتك أخرجه الدارقطني، قال ابن همام: إنه ضعيف فيه الحجاج بن أرطأة وعمار بن مطر وإنما هو قول النخعي وأسند ابن المبارك أنه ذكر له حديث ابن مسعود هذا فقال حديث باطل. واحتجوا بما روي عن ابن عباس حرمة الخمر بعينها والسكر من كل شراب، قال ابن همام: إنه لم

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الأشربة، باب: ماجاء ما أسكر كثيرة فقليله حرام (١٨٦٥) وأخرجه أبو داود في كتاب: الأشربة، باب: ما جاء في السكر (٣٦٧٧) وأخرجه النسائي في كتاب: الأشربة، باب: تحريم كل شراب أسكر كثيره (٥٦٠٦).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأشربة، باب: ما أسكر كثيره فقليله حرام (٢٣٩٢).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الأشربة، باب: في الباذق (٣٦٨٤).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الأشربة، باب: النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء وبيان أنه منسوخ وأنه اليوم حلال ما لم يصر مسكراً (١٩٩٩).
وأخرجه أبو داود في كتاب: الأشربة، باب: في صفة النبيذ (٣٧٠٨).

يسلم وذكر ابن الجوزي أنه روى أبو سعيد عن النبي ﷺ نحوه فقال هذا موقوف ولا يتصل إلى أبي سعيد، قال ابن همام: نعم هو متصل من طريق جيد عن ابن عباس بلفظ حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها والمسكر من كل شراب، وفي لفظ وما أسكر من كل شراب، قال ابن همام ولفظ أسكر تصحيف، قلت: ومعنى أثر ابن عباس أن المسكر من كل شراب حرام قليلها وكثيرها. واحتجوا أيضاً بحديث أبي مسعود الأنصاري أن النبي ﷺ عطش وهو يطوف بالبيت فأتي بنبيذ من السقاية فعطب فقال: رجل أحرام يا رسول الله؟ قال: لا عليّ بدَلوٍ من ماء زمزم فصبه عليه ثم شرب وهو يطوف بالبيت، وعن المطلب بن أبي وداعة السهمي نحوه، وفي آخره «إذا اشتد عليكم شرابكم فاصنعوا هكذا»، وعن ابن عمر أنه سئل عن النبيذ الشديد فقال: جلس رسول الله ﷺ في مجلس فوجد ريح نبيذ فأرسل فأتي به فوضع رأسه فيه فوجده شديداً فصب عليه الماء ثم شرب ثم قال: «إذا اغتلت أسقيتكم فاكسروها بالماء» وعن ابن عباس عن النبي ﷺ نحوه روى هذه الأحاديث كلها الدارقطني، وعن أبي مسعود سئل رسول الله ﷺ عن النبيذ أحلال أم حرام؟ قال: حلال، رواه ابن الجوزي، وعن سعيد بن ذي لقوة قال: شرب أعرابي نبيذاً من إداوة عمر فسكر فأمر به فجلد فقال إنما شربت نبيذاً من أداوتك فقال عمر: إنما نجلدك على السكر، رواه ابن الجوزي. والجواب أن حديث أبي مسعود قال الدارقطني: هو معروف بيحيى بن يمان، قال أحمد بن حنبل: كان يحيى بن يمان مغلط وضعفه قيل له أرواه غيره قال لا إلا من هو أضعف منه، قال النسائي: لا يحتج به وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث، وحديث المطلب بن وداعة في رواية محمد بن السائب الكلبي هو كذاب ساقط كذا قال ليث وسليمان والسعدي وقال النسائي والدارقطني متروك وقال ابن حبان وضوح الكذب أظهر فيه، وأما حديث ابن عمر فيه عبد الملك بن نافع وهو مجهول ضعيف والصحيح عن ابن عمر مرفوعاً ما أسكر كثيره فقليله حرام، وأما حديث ابن عباس فتفرد به القاسم بن بهرام قال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به بحال، وأما حديث أبي مسعود فيه عبد العزيز بن أبان قال أحمد تركته وقال ابن نمير هو كذاب يضع الحديث، وأما حديث سعيد بن لقوة فقال أبو حاتم هو شيخ دجال وروى ابن أبي شيبة عن عمرو نحوه وفيه انقطاع، ثم إنه لا خلاف في النبيذ فإنه إن غلا واشتد فهو حرام قليله وكثيره بالاتفاق وإن لم يسكر فهو حلال بالاتفاق فلا مساس لهذه الأحاديث بالخلافية أصلاً والله أعلم.

﴿وَٱلۡمَيۡسِرِۖ﴾ مصدر كالموعد، سمي به القمار لأنه أخذ مال الغير بيسر أو سلب يسار الغير، قال عطاء وطاوس ومجاهد: كل شيء فيه قمار فهو من الميسر حتى لعب

الصبيان بالجوز والكعاب، قال البغوي: روي عن علي ﷺ في النرد والشطرنج أنهما من الميسر، روى البيهقي في شعب الإيمان عن علي أنه كان يقول: الشطرنج هو ميسر الأعاجم، وقد ورد في النهي عن النرد والشطرنج ونحوهما عن بريدة أن النبي ﷺ قال: «من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده بلحم خنزير»(١) وروى عبدان وأبو موسى وابن حزم عن حبة بن مسلم مرسلاً: «ملعون من لعب بالشطرنج والناظر إليها كالآكل لحم الخنزير» وعن أبي موسى الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: «من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله»(٢) رواه أحمد وأبو داود، وعنه أنه قال: «لا يلعب بالشطرنج إلا خاطىء» وعنه أنه سئل عن لعب الشطرنج فقال مِن الباطل ولا يحب الله الباطل رواه البيهقي في شعب الإيمان، وعن ابن عمر أن النبي ﷺ نهى عن الخمر والميسر والكوبة، رواه أبو داود وعن ابن عباس مرفوعاً نحوه قيل الكوبة الطبل رواه البيهقي في شعب الإيمان، وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يتبع حمامة قال: «شيطان يتبع شيطانه»(٣) رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والبيهقي في الشعب، والتحقيق أن اللعب بكل شيء حرام إجماعاً وما روي عن الشافعي أنه أباح اللعب بالشطرنج فقد صح أنه رجع عن هذا القول وأن إضاعة المال والتبذير بأي وجه كان كالرشوة والقمار والربا وغير ذلك أيضاً حرام إجماعاً قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ﴾(٤) وفي الميسر اجتمع الأمران اللعب وإضاعة المال فأمره أشد وهو كبيرة من الكبائر إجماعاً سواء كان المقامرة بما كان به عادة العرب أو بغير ذلك من الشطرنج والنرد ونحوهما.

﴿قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ فإنهما يستلزمان الأوزار العظيمة من المخاصمة والمشاتمة ويوقعان العداوة والبغضاء ويصدان عن ذكر الله وعن الصلاة، قرأ حمزة والكسائي إِثْمٌ كَثِيرٌ بالثاء من حيث تعدد أقسام الأوزار وقرأ الباقون كبير بالباء بناء على عظم المعصية وكونهما من الكبائر، عن معاذ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تشربن خمراً فإنه رأس كل فاحشة» رواه أحمد، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الشعر، باب: تحريم اللعب بالنردشير (٢٢٦٠).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في النهي في اللعب بالنرد (٤٩٣٠).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: اللعب بالنرد (٣٧٦٢).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في اللعب بالحمام (٤٩٣٢) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: اللعب بالحمام (٣٧٦٥) وأخرجه أحمد في مسنده المجلد الثاني/ مسند أبي هريرة.

(٤) سورة الإسراء، الآية: ٢٧.

وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»(١) الحديث رواه البخاري، وعن ابن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «الخمر أم الفواحش وأكبر الكبائر ومن شرب الخمر ترك الصلاة ووقع على أمه وخالته وعمته» رواه الطبراني بسند صحيح، وعن عبد الله بن عمر بن الخطاب من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب تاب الله عليه فإن عاد لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد في الرابعة لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً فإن تاب لم يتب الله عليه وسقاه من نهر الخبال» رواه النسائي وابن ماجه والدارمي، وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ: «الخمر أم الخبائث فمن شربها لم يقبل صلاته أربعين يوماً فإن مات وهي في بطنه مات ميتةً جاهلية» رواه الطبراني بسند حسن وعنه عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة عاق ولا قمار ولا منان ولا مدمن خمر» رواه الدارمي وعن ابن عمر مرفوعاً «ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة مدمن الخمر والعاق والديوث»(٢) رواه أحمد والنسائي، وعن أبي أمامة قال رسول الله ﷺ: «إن الله بعثني رحمة للعالمين وهدى للعالمين وأمرني ربي عز وجل بمحق المعازف والمزامير والأوثان والصليب وأمر الجاهلية وحلف ربي عز وجل بعزتي لا يشرب عبد من عبيدي جرعة من خمر إلا سقيته من الصديد مثلها ولا يتركها مخافتي إلا سقيته من حياض القدس» رواه أحمد، وعن أبي موسى الأشعري أن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يدخل الجنة مدمن الخمر وقاطع الرحم ومصدق السحر» رواه أحمد، وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مدمن الخمر إن مات لقي الله كعابد وثن» رواه أحمد وروى ابن ماجه عن أبي هريرة والبيهقي، وعن أبي موسى أنه كان يقول: ما أبالي شربت الخمر أو عبدت هذه السارية دون الله. رواه النسائي ﴿وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ فإن في الخمر لذة عند شربها والفرح واستمراء الطعام وتشجيع الجبان وتوفير المروة وتقوية الطبيعة، ودفعبعض الأمراض وفي المسير إصابة المال من غير كد ولا تعب.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المظالم، باب: النهبى بغير إذن صاحبه (٢٤٧٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: نقص الإيمان بالمعاصي (٥٧).

(٢) رواه أحمد وفيه راوٍ لم يسم وبقية رجاله ثقات. انظر مجمع الزوائد في كتاب: النكاح، باب: فيمن يرضى لأهله بالخبث (٧٧٢١).

ورواه النسائي بلفظ آخر في كتاب: الزكاة، باب: المنان بما أعطى (٢٥٥٢).

مسألة: أجمعوا على أنه لا يجوز الانتفاع بالخمر في حالة الاختيار وأما في حالة الإكراه والاضطرار فيجوز لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾[١] وقوله تعالى: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾[٢] فمن غص بلقمة ولم يجد غير الخمر جاز له أن يسقيها عند أبي حنيفة والشافعي وأحمد وقال مالك في المشهور عنه لا يجوز، واختلفوا في أنه هل يجوز التداوي بالخمر؟ فقال أبو حنيفة ومالك وأحمد لا يجوز وبه قال الشافعي في أصح قوليه وفي قول له أنه يجوز القليل للتداوي، قال في الهداية: كره شرب وردى الخمر والامتشاط به لأن فيه أجزاء الخمر والانتفاع بالمحرم حرام، ولهذا لا يجوز أن يداوي به جرحاً أو دبرة دابة ولا أن يسقي ذمياً ولا أن يسقي صبياً للتداوي والوبال على من سقاه، وكذا لا يسقيها الدواب عن وائل بن حجر أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الخمر فنهاه عنها قال إنما صنعتها للدواء فقال النبي ﷺ: «إنها داء وليست بدواء»[٣] رواه مسلم، وعن طارق بن سويد قال: قلت يا رسول الله إن بأرضنا أعناباً نعصرها ونشربها قال لا فعاودته فقال لا فقلت إنا نستسقي بها المريض قال: «إن ذاك ليس بشفاء لكنه داء» رواه أحمد، وعن أم سلمة قالت: نبذت نبيذاً في كور فدخل النبي ﷺ وهو يغلي فقال ما هذا؟ قلت: اشتكت ابنة لي فصنعت لها هذا فقال: «إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم» رواه البيهقي وابن حبان ولفظ ابن حبان «إن الله لم يجعل شفاءكم في حرام» وذكره البخاري عن ابن مسعود تعليقاً، قلت ليس معنى قوله ﷺ: «لم يجعل شفاءكم في حرام» إنه لم يخلق فيه شفاء فإنه خلاف منطوق الآية وبالتحريم لا ينتفي المنافع الخلقية ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ بل المعنى أنه لم يرخص لكم في تحصيل الشفاء بالحرام وقد يحتج على جواز التداوي بالحرام بحديث أنس أن رهطاً من عكل أو قال عرينة قدموا المدينة فأمر لهم النبي ﷺ بلقاح وأمرهم أن يخرجوا فيشربوا من أبوالها وألبانها فشربوا حتى إذا برؤوا قتلوا الراعي[٤] الحديث متفق عليه، والجواب أنه منسوخ فإن قصة العرنيين كانت قبل نزول سورة المائدة على أن الشافعي يستدل بهذا الحديث على طهارة بول ما يؤكل لحمه فلا يجوز له الاحتجاج بهذا الحديث على جواز التداوي بالمحرم. واختلفوا في أنه

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ١١٩.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٧٣.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الأشربة، باب: تحريم التداوي بالخمر (١٩٨٤).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضها (٢٣٣) وأخرجه مسلم في كتاب: القسامة، باب: حكم المحاربين والمرتدين (١٦٧١).

هل يجوز تخليل الخمر؟ فقال أبو حنيفة يجوز ويطهر بالتخليل وقال مالك يكره لكن يطهر بالتخليل، وقال الشافعي وأحمد لا يجوز ولا يطهر، لأبي حنيفة حديث أم سلمة: أنها كانت لها شاة تحلبها ففقدها النبي ﷺ فقال ما فعلت الشاة؟ قالوا ماتت قال: «أفلا انتفعتم بإهابها» فقلنا: إنها ميتة، فقال: «دباغتها تحل كما تحل خل الخمر» رواه الدارقطني، قال الدارقطني: تفرد به الفرج بن فضالة وهو ضعيف، وقال ابن حبان: يقلب الأسانيد يلزق المنون الواهية بالأسانيد الصحيحة لا يحل الاحتجاج به، وقد ذكروا أحاديث لا أصل لها منها «خير خلكم خل خمركم» ويطهر الدباغ الجلد كما يحل الخمر» وهذا لا يعرف والحجة للشافعي أحمد حديث أنس أن أبا طلحة سأل النبي ﷺ عن أيتام ورثوا خمراً قال: «أهرقها» قال أو لا نجعلها خلاً؟ قال: «لا»[1] أخرجه مسلم، ولهذا الحديث طرق أخر أخرجها الدارقطني وفي بعضها إني اشتريت لأيتام في حجري خمراً فقال النبي ﷺ: «أهرق الخمر وأكسر الدنان» فأعاد ذلك عليه ثلاث مرات، وحديث أبي سعيد قال: قلنا لرسول الله ﷺ لما حرمت الخمر إن عندنا خمر ليتيم لنا فأمرنا فأهرقناها ﴿وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَاۗ﴾ قال البغوي: قال الضحاك: إثمهما بعد التحريم أكبر من نفعهما قبل التحريم، وقيل: إثمهما أكبر مننفعهما قبل التحريم، والظاهر عندي أن إثمهما بعد التحريم أكبر من نفعهما كذلك لأن مضار الإثم راجعة إلى الآخرة ومنافعها راجعة إلى الدنيا ومتاع الدنيا قليل والساعة أدهى وأمر والله أعلم.

أخرج ابن أبي حاتم من طريق سعيد وعكرمة عن ابن عباس أن نفراً من الصحابة حين أمروا بالنفقة في سبيل الله أتوا النبي ﷺ فقالوا: إنا لا ندري ما هذه النفقة التي أمرتنا بها في أموالنا فما ننفق منها، وأخرج أيضاً عن يحيى أنه بلغه أن معاذ بن جبل وثعلبة أتيا رسول الله ﷺ فقالا يا رسول الله إن لنا أرقاء وأهلين فما ننفق من أموالنا فأنزل الله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَۗ﴾ قرأ أبو عمرو بالرفع يعني الذي ينفقون هو العفو، قال عطاء وقتادة والسدي: هو ما فَضَلَ عن الحاجة وكان الصحابة يكتسبون المال فيمسكون قدر النفقة ويتصدقون بالفضل بحكم هذه الآية، عن أبي أمامة أن رجلاً من أهل الصفة توفي وترك ديناراً فقال رسول الله ﷺ: «كية» قال ثم توفي آخر وترك دينارين فقال

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الأشربة، باب: ما جاء في الخمر تخلل ٣٦٧١.
وأخرجه مسلم في كتاب: الأشربة، باب: تحريم تخليل الخمر ١٩٨٣.

سول الله ﷺ: «كيتان»[١] رواه أحمد والبيهقي في شعب الإيمان، وعن أبي هاشم بن عقبة قال: عهد إلينا رسول الله ﷺ عهداً سمعته يقول: «إنما يكفيك من جمع المال خادم ومركب»[٢] رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه، ثم نسخ هذا الحكم بآية الزكاة.

قلت: وهذا ليس بسديد فإن إنزال الحكم بالزكاة في صدر سورة البقرة ونزولها في السنة الأولى أو الثانية من الهجرة فآية الزكاة مقدمة نزولاً على هذه الآية، فإما أن يقال المراد بهذه الآية اشتراط أن يكون نصاب المال في الزكاة فاضلاً عن الحاجة الأصلية من الدين وغير ذلك أو يقال السؤال إنما كان عن الصدقة النافلة ومقتضى الآيتان الأفضل التصدق عن ظهر غنى، قال مجاهد: معناه التصدق عن ظهر غنى حتى لا يبقى كلاً على الناس، وقال عمرو بن دينار العفو الوسط غير إسراف ولا إقتار قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ﴾[٣] وقال طاووس: العفو ما يسر، ومنه قوله تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾[٤] أي الميسور من أخلاق الناس فينفق ما تيسر له بذله ولا يبلغ منه الجهد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول»[٥] رواه البخاري وأبو داود والنسائي، وعن حكيم بن حرام نحوه متفق عليه، وروى البغوي عن أبي هريرة نحوه وزاد «واليد العليا خير من اليد السفلى» وعن ابن عباس مثله بلفظ «خيرا لصدقة ما أبقت غنى» رواه الطبراني، وعن أبي هريرة قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله عندي دينار فقال: «أنفقه على نفسك»، قال عندي آخر قال: «أنفقه على ولدك» قال عندي آخر قال: «أنفقه على أهلك» قال عندي آخر قال: «أنفقه على خادمك» قال عندي آخر قال: «أنت أعلم»[٦] رواه أبو دادو والنسائي، وعن جابر أن

---

(١) رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وفيه عاصم بن بهدلة وقد وثقة غير واحد وبقية رجاله رجال الصحيح. انظر مجمع الزوائد في كتاب: الزهد، باب: في الإنفاق والإمساك (١٧٧٦٥).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في الهم بالدنيا وحبها (٢٣٢٧) وأخرجه النسائي في كتاب: الزينة، باب: اتخاذ الخادم والمركب (٥٣٧٠).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: الزهد بالدنيا (٤١٠٣).

(٣) سورة الفرقان، الآية: ٦٧. (٤) سورة الأعراف، الآية: ١٩٩.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: لا صدقة إلا عن ظهر غنى (١٤٢٦) وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: أي الصدقة أفضل (٢٥٣٤) وأخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: الرجل يخرج من ماله (١٦٧٥).

(٦) أخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: في صلة الرحم (١٦٩٠) وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: تفسير ذلك (٢٥٢٥).

رجلاً أتى النبي ﷺ ببيضة من ذهب أصابها في بعض المغانم فقال: خذها مني صدقةً فأعرض عنه ثم كرر مراراً فقال هاتها مغضباً فأخذها فحذفها خذفاً لو أصابه لشجه ثم قال: «يأتي أحدكم بماله كله يتصدق به ويجلس يتكفف الناس إنما الصدقات عن ظهر غنى» رواه البزار وأبو داود وابن حبان والحاكم عند البزار في بعض المغانم والباقين في بعض المغازي. فإن قيل لهذا الحديث والآية يدلان على كراهة إنفاق جميع المال وكراهة جهد المقل، فإن العفو ضد الجهد وحديث أبي أمامة يدل على وجوب إنفاق جميع المال، وقد صح عنه ﷺ أنه سئل أي صدقة أفضل؟ قال: «جهد المقل وابدأ بمن تقول»[١] رواه أبو داود من حديث أبي هريرة، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كان لي مثل أحد ذهباً لسرني أن لا يمر عليّ ثلاث ليال وعندي منه شيء إلا شيء أرصده لدين»[٢] رواه البخاري، وعن أسماء قالت: قال رسول الله ﷺ: «أنفقي ولا تحصي فيحصي الله عليك ولا توعي فيوعي الله عليك أرضخي ما استطعت»[٣] متفق عليه، قلت: الحكم يختلف باختلاف الأشخاص الأحوال فمن كان بعد ما يتصدق كل ماله يتكفف الناس ولا يستطيع الصبر على الفقر لا يجوز له ذلك ومن يقدر على الصبر ليس عليه حق من حقوق الناس فالأفضل في حقه البذل في سبيل الله، وحقوق الناس من الديون ونفقة العيال والخادم مقدم على التصدق على الأجنبي لا محالة فإن ذلك فريضة وهذه نافلة، ومن التزم على نفسه التزهد والمعاش على حسب عيش النبي ﷺ كأهل الصفة من الصحابة وأهل الخانقاه من الصوفية فيكره له إمساك ما فضل عن الحاجة وعليه يحمل حديث أبي أمامة ولعل النبي ﷺ عبر التحسر على فوات الأفضل من الأعمال بالكلية. فإن قيل: لو أنفق ما فضل عن الحاجة قبل بلوغ النصاب والحول فقط أدى نافلةً ولو أنفق بعدما بلغ المال نصاباً وحال عليه الحول فقد أدى فريضةً وأداء الفريضة يكون أفضل من النافلة فكيف يقال بالعكس؟ قلنا: سبب وجوب الإنفاق هو نفسه تهلك المال وبه يحصل القدرة الممكنة فإن الشكر عبارة عن صرف النعمة في رضاء المنعم واشتراط النصاب والنماء والحول رخصة من الله تيسيراً أو تفضلاً وبه يحصل القدرة الميسرة فمن

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: طول القيام (١٤٤٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الاستقراض، باب: أداء الديون (٢٣٨٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب: هبة المرأة لغير زوجها وعتقها إذا كان لها زوج فهو جائز (٢٥٩١) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: الحث في الإنفاق وكراهة الإحصاء (١٠٢٩).

ترك الإنفاق لفوات القدرة الميسرة فلا إثم عليه بناءً على الرخصة، ولكن من أنفق مع فوات القدرة الميسرة بعد الممكنة فقد أتى بالعزيمة، والواجب في المال بعد النصاب وإن كان ربع العشر مثلاً لكن من أنفق كل المال في سبيل الله يقع كل ذلك عن الفريضة كما أن الواجب من القراءة في الصلاة يتأدى بالفاتحة وثلاث آيات قصار لكن من قرأ القرآن كله في ركعة يقع عن الواجب لأن ﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْءَانِ﴾(١) ﴿وَأَنفِقُوا مِن مَّا﴾(٢) شامل لهما، وكون المال فاضلاً عن الحاجة يكفي لصدق من التبعيضية في ﴿فِي مَا رَزَقْنَكُمْ﴾ ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَتِ﴾ الكاف في موضع النصب صفة مصدر محذوف يعني ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَتِ﴾ مثل ذلك التبيين في أمر النفقة وغيرها من الأحكام وإنما وحد العلامة والمخاطب به جمع على تأويل القبيل والجمع أو هو خطاب للنبي ﷺ وخطابه يشتمل على خطاب الأمة كقوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾(٣) ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ في الدلائل والأحكام، فتعلمون أن تلك الآيات لا يتصور إلا من الله العليم بمصالح الأمور وعواقبها الحكيم المتقن فتبادروا بامتثال أوامره والانتهاء عن مناهيه فتفوزوا بمنافع الدارين ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ الظرف متعلق بيبين، تقدير الكلام يبين الله لكم الآيات ما يصلح لكم في أمر الدنيا والآخرة لعلكم تتفكرون، وقيل: الظرف متعلق بتتفكرون والمعنى تتفكرون فيما يتعلق بالدنيا والآخرة فتأخذون بما هو أصلح لكم فتحسبون من أموالكم ما يصلحكم المعاش في الدنيا وتنفقون الفاضل فيما ينفعكم في العقبى، أو المعنى لعلكم تتفكرون في الدارين فتؤثرون إبقائهما وأكثرهما منافع، عن علي رضي الله عنه قال: ارتحلت الدنيا مدبرة وارتحلت الآخرة مقبلة ولكل واحد منهما بنون فكونوا من أبناء الآخرة ولا تكونوا من أبناء الدنيا فإن اليوم عمل ولا حساب وغداً حساب ولا عمل، رواه البخاري في ترجمة باب، ورواه البيهقي في شعب الإيمان عن جابر مرفوعاً، وعن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ نام على حصير وقام وقد أثر في جسده فقال ابن مسعود يا رسول الله لو أمرتنا أن نبسط لك فقال: «مالي وللدنيا ماأنا والدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها»(٤) رواه أحمد والترمذي وابن ماجه، وعن

---

(١) سورة المزمل، الآية: ٢٠.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٥٤.

(٣) سورة الطلاق، الآية: ١.

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد (٢٣٧٧).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: مثل الدنيا (٤١٠٩).

أبي الدرداء مرفوعاً «إن أمامكم عقبة كؤداً لا يجوزها المثقلون» رواه البيهقي في الشعب والله أعلم.

أخرج أبو داود والنسائي والحاكم وصححه من حديث ابن عباس أنه لما نزلت قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾[1] وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا﴾[2] الآية، تحرج المسلمون تحرجاً شديداً حتى عزلوا أموال اليتامى عن أموالهم فكان يُصنع لليتيم طعام فيفضل منه شيء فيتركونه ولا يأكلونه حتى يفسد فاشتد ذلك عليهم وسألوا رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾ يعني إصلاح أموال اليتامى وأمورهم خير فإن رأيتم الإصلاح في المجانبة فذاك ﴿وَإِن تُخَالِطُوهُمْ﴾ ورأيتم إصلاحهم في المخالطة ﴿فَإِخْوَانُكُمْ﴾ أي أنهم إخوانكم في الدين والنسب والإخوان يعين بعضهم بعضاً ويصيب بعضهم من مال بعض على وجه الإصلاح ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ﴾ يعني الذي يقصد بالمخالطة الخيانة وإفساد مال اليتيم وأكله بغيرحق ﴿مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ الذي يقصد به الإصلاح ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ﴾ أي لضيق عليكم وما أباح لكم ذلك ولكنه خفف عنكم فأباح لكم مخالطتهم على قصد الإصلاح ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ﴾ غالب يحكم ما يشاء سهل على العباد أو شق عليهم ﴿حَكِيمٌ﴾ يحكم بفضله على ما يقتضيه الحكمة ويتسع له الطاقة والله أعلم.

قال البغوي: بعث رسول الله ﷺ أبا مرثد الغنوي إلى مكة ليخرج منها ناساً من المسلمين سرّاً، فلما قدمها سمعت به امرأة مشركة يقال لها عناق وكانت خليلة له في الجاهلية فأتته وقالت يا أبا مرثد ألا تخلوا فقال لها: ويحك يا عناق إن الإسلام قد حال بيننا وبين ذلك، قالت فهل لك أن تتزوج بي قال نعم ولكن أرجع إلى رسول الله ﷺ فأستأمره فقالت أبي تبترم؟ ثم استغاثت عليه فضربوه ضرباً شديداً ثم خلوا سبيله فلماقضى حاجته بمكة وانصرف إلى رسول الله ﷺ علمه بالذي كان من أمره وأمر عناق وقال يا رسول الله أتحل لي أن أتزوجها فأنزل الله تعالى ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾ وكذا أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم والواحدي عن مقاتل، وقال السيوطي ليس هو في نزول هذه الآية إنما هو في نزول آية سورة النور: ﴿الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾[3] الآية كذا أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي من حديث ابن عمر، وهذه الآية منسوخة في حق الكتابيات

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٥٢. (٢) سورة النساء، الآية: ١٠.

(٣) سورة النور، الآية: ٢.

لقوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾(١) وهن مشركات حيث يعبدون عزيراً أو مسبحاً ﴿وَلَأَمَةٌ﴾ أي امرأة حرة كانت أو أمة فإن الناس عباد الله وإماؤه ﴿مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ يعني بما لها وجمالها أو شمائلها، والواو للحال ولو بمعنى أن تعليل لما سبق من النهي، قال البغوي: نزلت في خنساء وليدة كانت لحذيفة بن اليمان فأعتقها فتزوجها، وأخرج الواحدي من طريق الواقدي عن أبي مالك عن ابن عباس: أنه كانت أمة سوداء لعبد الله بن رواحة وأنه غضب عليها فلطمها ثم فزع فأتى النبي ﷺ فأخبره بذلك فقال له ﷺ وما هي يا عبد الله؟ فقال هي تشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله وتصوم رمضان وتحسن الوضوء وتصلي، فقال: «هذه مؤمنة» قال عبد الله فوالذي بعثك بالحق لأعتقها ولأتزوجها ففعل، فطعن عليه ناس من المسلمين وقالوا تنكح أمة وعرضوا عليه حرة مشركة فأنزل الله هذه الآية، ويستفاد من هذه الآية بالقياس أن امرأة تقية ذات أخلاق حسنة وإن كانت فقيرة ذميمة أولى بالنكاح من امرأة فاسقة سيئة الأخلاق وإن كانت غنية جميلة، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك»(٢) متفق عليه، وعن عبد الله بن عمر ومرفوعاً «خير متاع الدنيا المرأة الصالحة»(٣) رواه مسلم، وعن أبي سعيد الخدري مرفوعاً «اتقوا النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء»(٤) رواه مسلم.

﴿وَلَا تُنكِحُوا۟﴾ مسلمة حذف إحدى المفعولين والخطاب إلى الأولياء أو إلى الحكام يعني امنعوهن عن نكاح المشركين ﴿ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟﴾ هذه الآية محكمة لا يجوز نكاح المؤمنة بالمشرك كتابياً كان أو غيره إجماعاً ﴿وَلَعَبْدٌ﴾ أي رجل ﴿مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ بماله أو جاهه أو غير ذلك ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ﴾ يعني المشركات والمشركين ﴿يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ﴾ أي إلى الكفر والمعاصي فإن للصحبة والموالاة تأثير في النفوس يصير المرء على دين خليله وجليسه (والله يدعوا) على لسان رسله، أو المعنى وأولياء الله حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه تفخيماً لشأنهم ﴿إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ﴾ يعني إلى

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٥.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: الأكفاء في الدين (٥٠٩٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: استحباب نكاح ذات الدين (١٤٦٦).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: خير متاع الدنيا المرأة الصالحة (١٤٦٧).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الرقاق، باب: أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء (٢٧٤٢).

اعتقادات وأعمال توجب الجنة والمغفرة فأولياء الله أحق بالمواصلة ﴿بِإِذْنِهِۦ﴾ بتوفيقه وتيسيره أو لقضائه وإرادته ﴿وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ﴾ أوامره ونواهيه ﴿لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ لكي يتذكروا أو ليكونوا بحيث يرجى منهم التذكر والله أعلم.

روي البخاري ومسلم والترمذي عن أنس أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة منهم لم يُؤاكلوها ولم يجامعوها في البيوت فسأل أصحاب النبي ﷺ عن ذلك[1]، وأخرج عن ابن عباس أن السائل ثابت بن الدحداح، وأخرج ابن جرير عن السدي نحوه فأنزل الله تعالى ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ﴾، المحيض مصدر كالمجيء والمبيت، والمعنى يسألونك عما يفعل بالنساء في المحيض، ذكر الله سبحانه ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾ بغير واو ثلاثاً ثم بالواو ثلاثاً لعله كانت السؤالات السابقة في أوقات متفرقة والثلاثة الأخيرة كانت في وقت واحد فلذلك ذكرها بلفظ الجمع ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿هُوَ﴾ يعني المحيض ﴿أَذًى﴾ قدر مستقدر ﴿فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ﴾ والمراد باعتزال النساء ترك الوطيء إجماعاً دون ترك المخالطة في الأكل والشرب والمضاجعة وغير ذلك، روى البخاري ومسلم في حديث أنس المذكور أنه حين نزلت قال رسول الله ﷺ: «اصنعوا كل شيء إلا النكاح»[2] وعن عائشة قالت: كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد وكلانا جنب وكان يأمرني فأتزر فيباشرني وأنا حائض وكان يخرج رأسه إلي وهو معتكف فأغسله وأنا حائض متفق عليه، وعنها قالت: كنت أشرب وأنا حائض ثم أناوله النبي ﷺ فيضع فاه موضع في فيشرب وأتعرق العرق وأنا حائض ثم أناوله النبي ﷺ فيضع فاه موضع فيّ رواه مسلم، وعنها قالت: كان النبي ﷺ يتكيء في حجري وأنا حائض ثم يقرأ القرآن متفق عليه، وعنها قالت: قال لي النبي ﷺ ناوليني الخمرة من المسجد فقلت: إني حائض، فقال: «إن حيضتك ليست في يدك» رواه مسلم، وعن ميمونة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي في مرط بعضه عليّ وبعضه عليه وأنا حائض متفق عليه، وعن أم سلمة قالت حضت فأخذت ثياب حيضتي فلبستُها فقال لي رسول الله ﷺ أنفستِ؟ قلتُ: نعم، فأدخلني معه في الخميلة[3] رواه

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: جواز غسل رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه (٣٠٢) وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة (٢٩٧٧).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: غسل رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه (٣٠٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الحيض، باب: من سمى النفاس حيضاً (٢٩٤).

البخاري ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ تأكيد للحكم السابق وبيان للغاية. قرأ عاصم برواية أبي بكر وحمزة والكسائي بتشديد الطاء والهاء وقرأ الآخرون بسكون الطاء وضم الهاء مخففاً، ومعنى القراءتين عند مالك والشافعي وأحمد واحد يعني حتى يغتسلن فلا يجوز عندهم قربان الحائض بعد انقطاع دمها قبل الاغتسال أصلاً، وقال أبو حنيفة: معنى قراءة التخفيف حتى يطهرن من الحيض وتنقطع دمهن فيجوز على هذه القراءة القربان بعد الانقطاع قبل الغسل ومعنى قراءة التشديد الاغتسال فعلى هذه القراءة لا يجوز ذلك، فيحمل أبو حنيفة قراءة التخفيف على ما إذا انقطع دمها بعد عشرة أيام وقراءة التشديد على ما دون العشرة، ويرد عليه أن قراءة التشديد ناطق بالمنع عن القربان قبل الاغتسال وقراءة التخفيف لا يدل على إباحة القربان قبل الاغتسال إلا بالمفهوم والمفهوم لا يعارض المنطوق. وبعد ما أجمعوا على حرمة الوطء في الحيض اختلفوا في أنه من ارتكب ذلك هل يجب عليه كفارة أم لا؟ فقال أبو حنيفة ومالك: لا يجب عليه الكفارة بل الاستغفار فحسب، وهو الجديد من قول الشافعي. وقال أحمد: يتصدق بدينار فإن لميجد فنصف دينار، وقال الشافعي في القديم: إن أتى حائضاً في إقبال الدم فعليه دينار وفي إدبار الدم فنصف دينار، لحديث ابن عباس عن النبي ﷺ في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال يتصدق بدينار أو نصف دينار، رواه أحمد عن يحيى عن شعبة عن الحكم عن عبد الحميد عن مقيم عنه ورواه أهل السنن والدارقطني ورواة هذا الحديث مخرج في الصحيحين إلا مقيماً انفرد بإخراجه البخاري وصححه ابن القطان والحاكم وابن دقيق العيد فلا يضر رواية من رواه موقوفاً فإن الرفع زيادة مقبولة من الثقة، واحتجوا للقول القديم للشافعي بما روي عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «إذا كان دماً أصفر فنصف دينار وأحمر فدينار» ومدار هذا الحديث على عبد الكريم أبي أمية وهو مجمع على تركه كان أبو أيوب السجستاني يرميه بالكذب وقال أحمد ويحيى ليس بشيء. واختلفوا في الاستمتاع بما تحت الإزار دون الجماع؟ فقال أحمد يجوز، وقال الجمهور لا يجوز،س لأحمد ما مر من حديث أن «اصنعوا كل شيء إلا النكاح» وعن عكرمة عن بعض أزواج النبي ﷺ أن النبي ﷺ كان إذا أراد من الحائض شيئاً ألقى على فرجها شيئاً رواه ابن الجوزي، واحتج الجمهور بحديث معاذ بن جبل قال: قلت يا رسول الله ما يحل لي من امرأتي وهي حائض؟ قال: «ما فوق الإزار والتعفف عن ذلك أفضل» رواه رزين، قال محيي السنة إسناده ليس بالقوي، وعن عبد الله بن[1] نحوه رواه أبو داود، وعن زيد بن أسلم قال: إن رجلاً سأل رسول الله ﷺ

(١) هكذا في الأصل.

فقال ما يحل لي من امرأتي وهي حائض؟ فقال له رسول الله ﷺ: «تشد عليها إزارها ثم شأنك بأعلاها» رواه مالك والدارمي مرسلاً، والتحقيق أنه إن ملك إربته فلا بأس بالمساس تحت الإزار دون الفرج لأن المراد بالآية هو النهي عن الجماع والجمع بين الحقيقة والمجاز لا يجوز، وإلا فالترك واجب فإنه من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه، وأجمعوا على أن الحيض يمنع جواز الصلاة ووجوبها ويمنع جواز الصوم لا وجوبه، فلذا لا تقضي الصلاة وتقضي الصوم قالت عائشة: كنا نحيض عند رسول الله ﷺ فيأمرنا بقضاء الصيام ولا يأمرنا بقضاء الصلاة، رواه مسلم والترمذي، وهذا حديث مشهور روي معناه عن كثير من الصحابة صريحاً ودلالةً، وفي الصحيحين قوله عليه السلام: «أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم» وأيضاً قوله ﷺ: «إذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة» ويمنع الحيض دخول المسجد والطواف ومس المصحف وقراءته إجماعاً، قال الله تعالى: ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ۝٧٩﴾[1] وقال رسول الله ﷺ: «وجهوا هذه البيوت عن المسجد فإني لا أحل المسجد لحائض ولا جنب»[2] رواه أبو داود، وقال رسول الله ﷺ: «لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن»[3] رواه الترمذي وابن ماجه والدارقطني، وله شاهد من حديث جابر، رواه الدارقطني مرفوعاً وفي إسناد هذهين الحديثين مقال والله علم ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ اتفق القراء ههنا على التشديد فظهر أن الاغتسال شرط لإباحة الوطء ﴿فَأْتُوهُنَّ﴾ فجامعوهن يعني أباح حكم الله الجماع بعد التطهر ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ يعني الفرج دون الدبر، وإنما ذكرنا الإباحة لأن الأمر بالجماع للإباحة دون الوجوب، قال مجاهد وقتادة وعكرمة أي من حيث أمركم أن تعتزلوهن منه وهو الفرج، وكذا قال ابن عباس، قيل من ههنا بمعنى في يعني في ﴿حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ وهو الفرج كقوله تعالى: ﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ﴾[4] أي في يوم الجمعة، وقال ابن الحنفية: من قبل الحلال دون الفجور ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ﴾ من الكفر والمعاصي ﴿وَيُحِبُّ

---

(١) سورة الواقعة، الآية: ٧٩.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: في الجنب يدخل المسجد (٢٣١) وقد تكلم في هذا الحديث بأن فيه مجهولاً وأن فيه من ضعف.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في الجنب والحائض أنهما لا يقرأن القرآن (١٣١).

(٤) سورة الجمعة، الآية: ٩.

﴿ٱلۡمُتَطَهِّرِينَ﴾ من الأقذار كمجامعة الحائض والإتيان في الدبر ومن الأحداث والأخباث فحرمة إتيان النساء في أدبارهن ثبت بهذه الآية بالإشارة أو بالقياس على حرمة وطء الحائض فإنه مستقذر كالوطء في الحيض، بل الوطء مطلقاً مستقذر سواء كان في القبل أو في دبر الرجل أو المرأة ومن ثم يجب الغُسل به لكن أبيح الوطء في القبل لضرورة إبقاء النسل وجعل للإباحة شرائط من النكاح وعدم المحرمية وبراءة الرحم والطهارة من الحيض وغير ذلك، ولا ضرورة في الوطيء في الدبر سواء كان المفعول به رجلاً أو امرأة فبقي على حرمته لعلة الاستقذار، وقد ثبت حرمة إتيان الرجل في دبره بالنصوص القطعية والإجماع وهلك في ذلك قوم لوط عليه السلام فكذا إتيان المرأة في دبرها. ومن ثم قيد الله سبحانه قوله ﴿فَأۡتُوهُنَّ﴾ بقوله: ﴿مِنۡ حَيۡثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُۚ﴾ ولدفع توهم حرمة الجماع بعلة الأذى وبيان وجه ضرورة الإباحة عقب الله تعالى تلك الآية بقوله:

﴿نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ﴾ يعني مواضع حرث لكم شبههن بها تشبيهاً لما يلقى في أرحامهن من النطف بالبذور يعني أبيح لكم إتيانهن ضرورة إبقاء النسل ﴿فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ﴾ يعني فروجهن فهو كالبيان لقوله ﴿فَأۡتُوهُنَّ مِنۡ حَيۡثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُۚ﴾ ﴿أَنَّىٰ شِئۡتُمۡۖ﴾ يعني كيف شئتم، فإن كلمة أنى مشتركة في معنى كيف وأين ولا يتصور ههنا معنى أين فإنه تدل على عموم المحل ومحل الحرث ليس إلا واحد فتعين معنى كيف ويقتضيه ما سنذكر من التحقيق في سبب نزول الآية والله أعلم، وبما قلنا من حرمة إتيان النساء في أدبارهن قال أبو حنيفة وأحمد وجمهور أهل السنة ويحكى عن مالك جواز إتيان المرأة في دبرهاوأكثر أصحابه ينكرون أن يكون ذلك مذهباً له والصحيح أنه كان مذهباً له ثم رجع عنه هو أو رجع عنه أصحابه، والشافعي فيه قولان القول القديم عنه ما حكي عن ابن عبد الحكم عن الشافعي أنه قال لم يصح عن رسول الله ﷺ في تحريمه ولا في تحليله شيءٌ والقياس أنه حلال فكأنه قاس على من عالج امرأته بذكره في فخذها أو يدها، روى الحاكم بسنده عن ابن عبد الحكم أنه كلم الشافعي في مسألة إتيان المرأة في دبرها فقال: سَألَني محمد بن الحسن فقلت له إن كنت تريد المكابرة وتصحيح الروايات وإن لم تصح فأنت أعلم وإن تكلمت بالمناصفة كلمتك، قال: على المناصفة، قلت: فبأي شيء حرمته قال لقوله عز وجل: ﴿فَأۡتُوهُنَّ مِنۡ حَيۡثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُۚ﴾ ﴿فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡۖ﴾ والحرث لا يكون إلا في الفرج، قلت أفيكون ذلك محرماً لما سواه، قال: نعم، قلت: فما تقول لو وطئها بين ساقيها أو تحت بطنها أو أخذت ذكره بيدها أفي ذلك حرث قال: لا، قلت: أفتحرم ذلك؟ قال: لا، قلت: فلم تحتج بما لا حجة فيه، قال: فإن الله قال: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ

لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴿٥﴾﴾[١] الآية، قال: فقلت له إن هذا ما يحتجون به للجواز أن الله أثنى على من حفظ فرجه من غير زوجته وما ملكت يمينه. قلت: ولما ذكرنا من أن سبب حرمة إتيان النساء في الأدبار الاستقذار وذلك منتف فيمن وطئها بين ساقيها ونحو ذلك فظهر وهنُ قياس الشافعي ومن ثم رجع الشافعي عن قوله ذلك، قال الحاكم. لعل الشافعي كان يقول ذلك في القول القديم فأما في الجديد فالمشهور أنه حرمه، وقال الربيع: كذب ابن عبد الحكم والله الذي لا إله إلا هو قد نص الشافعي على تحريمه في سننه وحكاه عنه جماعة منهم الماوردي في الحاوي وأبو نصر بن الصباح في الشامل وغيرهم، وقال الشيخ ابن حجر العسقلاني بتكذيب الربيع لابن عبد الحكم لا معنى له لأنه لم يتفرد به فقد تابعه أخوه عبد الرحمن، والتحقيق أن للشافعي فيه قولان والجديد المرجوع إليه أنه وافق الجمهور في التحريم. وقد ورد في حرمة الإتيان في الدبر أحاديث: قال ابن الجوزي روي ذلك عن جماعة من الصحابة عن رسول الله ﷺ منهم عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وخزيمة بن ثابت وأبي هريرة وابن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص وابن مسعود وعقبة بن عامر والبراء بن عازب وطلق بن علي وأبو ذر وجابر بن عبد الله، قلت: أما حديث عمر فقد أخرجه النسائي والبزار من طريق زمعة بن صالح عن ابن طاووس عن أبيه عن الهاد عن عمر وزمعة ضعيف ضعفه أحمد وأبو حاتم وقال الذهبي صالح الحديث وقد اختلف عليه في رفعه ووقفه، وأما حديث علي فقد أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه بلفظ: «إن الله لا يستحيي من الحق لا تأتوا النساء في أعجازهن»[٢] وأما حديث خزيمة بن ثابت أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن إتيان النساء في أدبارهن فقال: حلال، فلما ولى الرجل دعا فقال: «كيف قلت في أي الخربتين أمن دبرها في قبلها أو من دبرها في دبرها فلا إن الله لا يستحي من الحق لا تأتوا النساء في أدبارهن» رواه الشافعي وأحمد والترمذي وابن ماجه والدارمي وفيه عمرو بن أجنحة مجهول الحال رواه النسائي من طريق وهب بن سويد بن هلال عن أبيه عن علي بن السائب عن حصين بن محصين عن هرمي بن عبد الله عن خزيمة، ومن طريق هرمي أيضاً أخرجه أحمد والنسائي وابن حبان وهو لا يعرف حاله أيضاً، وقال البزار: لا أعلم في هذا الباب حديثاً صحيحاً وكل ما روي عن خزيمة بن ثابت فغير صحيح، وكذا روى الحاكم عن الحافظ أبي علي النيسابوري ومثله عن النسائي

(١) سورة المؤمنون، الآية: ٥.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الرضاع، باب: ما جاء في كراهية إتيان النساء في أدبارهن (١١٦٤) وأخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في جامع النكاح (٢١٦٥).

وقال قَبْلَهما البخاري، وأما حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «ملعون من أتى امرأة في دبرها» وفي لفظ «لا ينظر الله يوم القيامة إلى رجل أتى امرأة في دبرها»[١] رواه أحمد وأبو داود وبقية أصحاب السنن من طريق سهيل بن أبي صالح عن الحارث بن مخلد عن أبي هريرة، وأخرجه البزار وقال: الحارث بن مخلد ليس بمشهور، وقال ابن القطان لا يعرف حاله، وقد اختلف فيه على سهيل فرواه إسماعيل بن عَيَّاش عنه عن محمد بن المنكدر عن جابر أخرجه الدارقطني وابن شاهين، ورواه عمر مولى عفرة عن سهيل عن أبيه عن جابر أخرجه ابن عدي وإسناده ضعيف، ولحديث أبي هريرة طريق آخر أخرجها أحمد والترمذي من طريق حماد بن سلمة عن حكيم الأثرم عن أبي تميمة عنه بلفظ «من أتى حائضاً أو امرأةً في دبرها أو كاهناً فصدقه ما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد» قال الترمذي: غريبٌ لا نعرفه إلا من حديث حكيم، وقال البخاري: لا يعرف لأبي تميمة سماعاً عن أبي هريرة، وقال البزار: هذا حديث منكر وحكيم لا يحتج به وما تفرد به فليس بشيء، وله طريق ثالث أخرجها النسائي من رواية الزهري عن أبي سلمة عنه، قال حمزة الكتاني هذا حديث منكر وعبد الملك راوية قد تكلم فيه دحيم وأبو حاتم وغيرهما، والمحفوظ الموقوف وله طريق رابع أخرجها النسائي من طريق بكر بن خنيس عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة بلفظ «من أتى شيئاً من الرجال أو النساء في الأدبار فقد كفر» وبكر وليث ضعفيان وله طريق خامس رواه عبد الله بن عمر بن حيان عن مسلم بن خالد الزنجي عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة بلفظ «ملعون من أتى النساء في أدبارهن» رواه أحمد والنسائي ومسلم ضعفه النسائي وغيره قال الذهبي صدوق وثقه يحيى بن معين وغيره. وأما حديث ابن عباس أخرجه الترمذي والنسائي وابن حبان وأحمد والبزار من طريق كثير بن عباس قال البزار: لا نعلمه يروي عن ابن عباس بإسناد أحسن من وهب، انفرد به أبو خالد الأحمر عن الضحاك بن عثمان عن محمد بن سليمان عن كريب، وكذا قال ابن عدي ورواه النسائي عن هناد عن وكيع عن الضحاك موقوفاً وهو أصح عندهم من المرفوع وعن ابن عباس من طريق آخر موقوفاً رواه عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه أن رجلاً سأل عن ابن عباس عن إتيان المرأة في دبرها فقال تسألني عن الكفر وأخرجه النسائي من رواية ابن المبارك عن معمر وإسناده قوي. وأما حديث عبد الله بن عمرو بن العاص فقد أخرجه أحمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ سأل رسول الله عن

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في جامع النكاح (٢١٦٣) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب: النهي عن إكيان النساء في أدبارهن (١٩٢٣).

الرجل يأتي المرأة في دبرها فقال: «هي اللواطة الصغرى» وأخرجه النسائي وأعله والمحفوظ عن عبد الله بن عمرو من قوله كذا أخرجه عبد الرزاق وغيره، وفي الباب عن أنس أخرجه الإسماعيلي في معجمه وفيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف وعن أبي بن كعب في خبر الحسن بن عرفة بإسناد ضعيف جداً، وعن ابن مسعود عند ابن عدي بإسناد واهٍ عن عقبة بن عامر عند أحمد فيه ابن لهيعة، وهذه الأحاديث كلها وإن كانت ضعيفة كما سمعت لكن باعتضاد بعضها ببعض يحصل العلم قطعاً بورود النهي عن النبي ﷺ بحيث لا مرد له فوجب القول به والله أعلم.

واحتج القائلون بإباحته بما صح عن ابن عمر بطرق كثيرة أنه قال: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ نزلت في إتيان النساء في أدبارهن، رواه البخاري، وكذا روى الطبراني بسند جيد عنه أنه قال: إنما نزلت رخصة في الإتيان الدبر، وأخرج أيضاً عنه أن رجلاً أصاب امرأة في دبرها في زمن النبي ﷺ فأنكر ذلك الناس فأنزل الله تعالى، وكذا أخرج ابن جرير وأبو يعلى وابن مردويه من طريق عبد الله بن نافع عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري: أن رجلاً أصاب امرأة في دبرها فأنكر الناس عليه ذلك فأنزل الله تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ قلت: هذا وهم من ابن عمرو أبي سعيد أخطآ في تأويل الآية ولو كان هذا سبب نزول هذه الآية لما طابق الحكم الوقعة فإن قوله تعالى: ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ حكم بإتيان الحرث لا بإتيان الدبر فإنه ليس بمحل الحرث فلا ينتهض حجة لإباحة الدبر، وقيل هذا وهم من نافع لما روي عن عبد الله بن الحسن أنه لقي سالم بن عبد الله فقال له: يا أبا عمر ما حديث يحدث نافع عن ابن عمر أنه لم يكن يرى بأساً بإتيان النساء في أدبارهن، قال: كذب العبد وأخطأ إنما قال عبد الله يؤتون في فروجهن من أدبارهن، قلت: وقول سالم هذا ليس بسديد فإنه لم يتفرد به نافع عن ابن عمر بل رواه زيد بن أسلم وعبيد الله بن عبد الله بن عمرو سعيد بن يسار وغيرهم عنه كذا ذكر الشيخ ابن حجر فالصحيح أن الوهم إنما هو من ابن عمر وقد حكم بكونه وهماً من ابن عمر رأس المفسرين ابن عباس. أخرج أبو داود والحاكم عن ابن عباس قال: إن ابن عمر والله يغفر له أوهم، إنما كان أهل هذا الحي من الأنصار وهم أهل وثن مع هذا الحي من اليهود وهم أهل كتاب كانوا يرون لهم فضلاً عليهم في العلم فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم وكان من أمر أهل الكتاب لا يأتون النساء إلا على حرف وذلك أستر ما تكون المرأة فكان هذا الحي من الأنصار أخذوا بذلك وكان هذا الحي من قريش يسرحون النساء سرحاً ويتلذذون منهن مقبلات ومدبرات ومستلقيات، فلما

قدم المهاجرون المدينة تزوج رجل منهم امرأة من الأنصار فذهب يصنع بها ذلك فأنكرته عليه وقالت إنما كنا نؤتى على حرف فسرى أمرهما فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ أي مقبلات ومدبرات ومستلقيات يعني بذلك موضع الولد وهكذا في سبب نزول هذه الآية. روى البخاري وأبو داود والترمذي عن جابر قال: كانت اليهود تقول إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول فأكذبهم الله تعالى وقال: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾[1] أي كيف شئتم في الفرج يريد بذلك موضع الولد للحرث، وكذا روى أحمد عن عبد الرحمن بن سابط قال: دخلت على حفصة بنت عبد الرحمن فقلت: إني سائلك عن أمر وأنا أستحيي أن أسألك، قالت: لا تستحيي ابن أخي، قلت: عن إتيان النساء في أدبارهن؟ قالت: كانت اليهود تقول من حبا امرأته كان ولده أحول فلما قدم المهاجرون المدينة نكحوا في نساء الأنصار فجبوهن فأبت امرأة أن تطيع زوجها، قالت: لن نفعل ذلك حتى آتي رسول الله ﷺ فدخلت على أم سلمة فذكرت لها ذلك فقالت: اجلسي حتى يأتي رسول الله ﷺ، فلما جاء رسول الله ﷺ استحيت الأنصارية أن تسأله فخرجت فحدثت أم سلمة فقال: ادعي الأنصارية فدعيت فتلا عليها هذه الآية: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ صماماً واحداً، وأخرج أحمد والترمذي عن ابن عباس قال جاء عمر إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله هلكتُ قال وما أهلكت؟ قال حولت رحلي الليلة، فلم يرد عليه فأنزل الله تعالى هذه الآية فقال ﷺ: «أقبل وأدبر واتق الدبر والحيضة»[2] وبهذا ظهر أنه ﷺ فسر هذه الآية بقوله أقبل وأدبر واتق الدبر والحيضة كما فسر قوله تعالى: ﴿فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ﴾ بقوله: «اصنعوا كل شيء إلا النكاح» وإن كان ظاهر تلك الآية تدل على جواز مخالطة النساء في المأكل والمشارب فظهر اندفاع ما ذكر ابن عبد الحكم عن الشافعي، أن هذه الآية ليست محرمة للدبر كما أنها ليست محرمة للوطء في الساق.

﴿وَقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُمْ﴾ يعني لا تقصدوا بالنكاح الحظوظ العاجلة فقط بل اقصدوا المنافع

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة (٢٩٧٨) وأخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في جامع النكاح (٢١٦٤) وأخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: (نساؤكم حرث لكم) (٤٥٢٨) وأخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: جواز جماعه امرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها (١٤٣٥).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة (٢٩٨٠).

الراجعة إلى الدين من تحصين الفرج والولد الصالح يدعو له ويستغفر ولا إفراط فإن الأمور المباحة باقتران النية الصحيحة الصالحة تصير عبادة، قال رسول الله ﷺ: «وفي بضع أحدكم صدقة» قالوا: يا رسول الله أيأتي أحدنا شهرته ويكون له فيها أجر؟ قال: «أرأيتم لو وضعها في حرام كان عليه فيه وزر فكذلك إذا وضعها في حلال كان له أجر»(١) رواه مسلم في حديث أبي ذر، وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له»(٢) رواه مسلم، وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم»(٣) متفق عليه، وعنه قال: قال رسول الله ﷺ لنسوة من الأنصار «لا يموت لإحداكن ثلاثة من الولد فتحتسبه إلا دخلت الجنة» فقالت امرأة منهن أو اثنان يا رسول الله قال: «واثنان»(٤) رواه مسلم، وعن ابن عباس مرفوعاً «من كان له فرطان من أمتي أدخله الله بهما الجنة» فقالت عائشة، فمن كان له فرط من أمتك؟ قال: «ومن كان له فرط»(٥) الحديث رواه الترمذي. ويمكن أن يقال قوله تعالى: ﴿وَقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُمْ﴾ عطف تفسيري لقوله: ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ﴾ ومعناه أن في إتيانكم حرثكم تقديم منكم لأنفسكم من الإفراط والدعوات والاستغفارات من صالحي الأولاد وبه يظهر فائدة النكاح وإن لم تكن له نية صالحة، وقال عطاء ومجاهد: المراد به التسمية والدعاء عند الجماع، روى البخاري عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «لو أن أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا، فإنه أن يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره الشيطان أبداً»(٦) ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ بالاجتناب عن معاصيه ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ﴾

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (١٠٠٦).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الوصية، باب: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته (١٦٣١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الأيمان والنذور، باب: قول الله تعالى: (وأقسموا بالله جهد أيمانهم) (٦٦٥٦).

وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل من يموت له ولد فيحتسبه (٢٦٣٢).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل من يموت له ولد فيحتسبه (٢٦٣٢).

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في ثواب من قدم ولداً (١٠٦٢).

(٦) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: التسمية على كل حال وعند الوقاع (١٤١) وأخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: ما يستحبه أن يقوله عند الجماع (١٤٣٤).

فيجزيكم بأعمالكم إن خيراً فخيراً وإن شراً فشراً ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ عن صهيب قال قال رسول الله ﷺ: «عجباً لأمر المؤمن إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له»(١) رواه مسلم.

ذكر البغوي: أنه كان بين عبد الله بن رواحة وبين ختنه على أخته بشير بن النعمان الأنصاري شيء فحلف عبد الله أن لا يدخل عليه ولا يكلمه ولا يصلح بينه وبين خصمه، وإذا قيل له قال حلفت بالله أن لا أفعل فلا يحل لي إلا أن تبر يميني فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ﴾ أي الحلف بالله أو يمين الله على حذف المضاف ﴿عُرْضَةً﴾ فعلة بمعنى المفعول كالقبضة يطلق لما يعرض دون الشيء فيكون حاجزاً عنه يعني لا تجعلوا الحلف بالله مانعاً عن الحسنات ﴿لِّأَيْمَـٰنِكُمْ﴾ اللام صلة لعرضة لما فيها من الاعتراض، والمراد بالأيمان الأمر التي يحلف عليها ﴿أَن تَبَرُّوا۟﴾ مع ما عطف عليه عطف بيان لأيمانكم، ويحتمل أن يكون اللام في ﴿لِّأَيْمَـٰنِكُمْ﴾ للتعليل ويتعلق أن بالفعل أو بعرضة أي لا تجعلوا الله عرضة لأجل أيمانكم لأن ﴿تَبَرُّوا۟﴾ وقد يطلق عرضة للمعرض للأمور لا يزال يقع عليه يقال جعلته عرضة لكذا أي نصبته له، وفي القاموس العرضة الاعتراض في الخير والشر يعني لا تقعوا على الحلف بالله في كل أمر ولا تجعلوه كالهدف المنصوب للرمي، ولا تعرضوا باليمين في كل ساعة فحينئذ ﴿أَن تَبَرُّوا۟﴾ إما علة للنهي أي أنهاكم عن الحلف لأن تبروا أو علة للنهي بتقدير لا أي لا تكثروا الحلف لأن تبروا ﴿وَتَتَّقُوا۟ وَتُصْلِحُوا۟ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ وبهذه الآية ثبت أن الإكثار بالحلف مكروه وأن الحلاف مجترىء على الله لا يكون براً متقياً ولا موثوقاً به في إصلاح ذات البين قال رسول الله ﷺ: «الحلف حنث أو ندم» رواه الحاكم بسند صحيح عن ابن عمر ورواه البخاري في تاريخه، وأنه من حلف على ترك عمل من أعمال البر يجب عليه أن لا يجعل يمينه مانعاً من البر بل يحنث ويكفر، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف بيمين فرأى غيرها خيراً منها فليكفر عن يمينه وليفعل الذي هو خير»(٢) رواه مسلم، وفي الصحيحين عن عبد الرحمن بن سمرة نحوه وعن أبي موسى قال قال رسول الله ﷺ: «إني والله إن شاء الله لا أحلف على ميني فأرى غيرها خيراً منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير»(٣) متفق عليه وقيل

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: المؤمن أمره كله خير (٢٩٩٩).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الأيمان والنذور، باب: ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه (١٦٥٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: كفارات الأيمان، باب: الاستثناء في الأيمان (٦٧١٨) وأخرجه مسلم=

هذه الآية نزلت في الصديق رضي الله عنه لما حلف أن لا ينفق على مسطح لافترائه على عائشة أخرج ابن جرير عن ابن جرير ﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لأيمانكم ﴿عَلِيمٌ﴾ لنياتكم.

﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ﴾ الله بالعقاب في الآخرة وهو المراد بالمؤاخذة ههنا في كلا الكلمتين وكذا في المائدة لا كما قيل إن المراد في المائدة المؤاخذة الدنيوية بالكفارة أو أعم منهما، لأن الكفارة كالزكاة خالص حق الله تعالى لا مؤاخذة به في الدنيا ولهذا من مات وعليه الزكاة أوا لكفارة ولم يوص لا يمنعان من تعلق حق الورثة بخلاف ديون العباد والعشر والخارج وأيضاً لا يحب الكفارة بنفس اليمين بل بالحنث بعد اليمين فلا يتصور تعليق المؤاخذة بالكفارة بعقد اليمين، فالمراد بالمؤاخذة هو العقاب والكفارة شرعت لرفع ذلك المؤاخذة ﴿بِٱللَّغْوِ﴾ الكائن ﴿فِيٓ أَيْمَـٰنِكُمْ﴾ واللغو في اللغة: الساقط الذي لا يعتد به من اللام أو من غيره كذا في القاموس، والمراد ههنا ما جرى من اليمين على اللسان من غير عقد وقصد سواء كان في الإنشاء أو الخبر الماضي أو المستقبل، وهذا التفسير مروي عن عائشة روى الشافعي أنها قالت: لغو اليمين قول الإنسان لا والله وبلى والله، وأخرجه أبو داود عن عائشة مرفوعاً، وإلى هذا ذهب الشعبي وعكرمة وبه قال الشافعي، وهذا هو المناسب للمعنى اللغوي المذكور فإنه إذا كان من غير قصد فهو ساقط عن الاعتبار غير معتد به ولا يترتب عليه الإثم إجماعاً إن كان في الأخبار، وكذا لا ينعقد عند الشافعي إذا كان هذا القسم من اليمين في الإنشاء، فلا يجب عليه الكفارة إن حنث والحجة له هذه الآية بهذه لتفسير وقال أبو حنيفة رحمه الله ينعقد اليمين ويجب الكفارة أن حنث لقوله ﷺ: «ثلاث جد وهزلهن جد: النكاح والطلاق واليمين»[1] كذا قال صاحب الهداية، وهذا الحديث لم نجده في كتب الحديث لكن وجدنا حديث أبي هريرة من طريق عبد الرحمن بن حبيب عن عطاء عن يوسف بن ماهك عنه مرفوعاً «ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة» أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم والدارقطني قال الترمذي حسن، وقال الحاكم صحيح، وقال ابن الجوزي عطاء هو ابن عجلان متروك الحديث، وقال الحافظ ابن حجر: وهم ابن الجوزي إنما هو

= في كتاب: الأيمان والنذور، باب: ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه (١٦٤٩).

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الطلاق واللعان، باب: ما جاء في الجد والهزل في الطلاق (١١٨٤).
وأخرجه أبو داود في كتاب: الطلاق، باب: في الطلاق على الهزل (٢١٩٥) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطلاق، باب: من طلق أو نكح أو راجع لاعباً (٢٠٣٩).

عطاء بن أبي رباح، وعبد الرحمن بن حبيب مختلف فيه، قال النسائي: منكر الحديث ووثقه غيره فالحديث حسن وأخرجه ابن عدي في الكامل بلفظ «ثلاث ليس فيها لعب من تكلم بشيء منها لاعباً فقد وجب عليه الطلاق والعتاق والنكاح» وفيه ابن لهيعة ضعيف، وأخرج عبد الرزاق عن علي وعمر موقوفاً إنهما قالا: «ثلاث لا لعب فيهن النكاح والطلاق والعتاق» وفي رواية عنهما أربع وزاد النذر، قال ابن همام: ولا شك أن اليمين في معنى النذر فيقاس عليه، قلت ما ذكره الشافعي حديث مرفوع التحق بياناً وتفسيراً للآية والقياس في مقابلة النص لا يعتد به مع أن المقيس عليه وقع في أثر موقوف ليس بمرفوع، وقال ابن همام ولو ثبت حديث اليمين لم يكن فيه دليل لأن المذكورفيه جعل الهزل بالمين جداً والهازل قاصد لليمين غير راض بحكمه فلا يعتبر عدم رضاه به بعد مباشرته السبب مختاراً، والناسي لم يقصد شيئاً أصلاً ولم يدر ما صنع وكذا المخطىء لم يقصد التلفظ به بل بشيء آخر فليس هو في معنى الهازل فلا نص فيه، ولا قياس على أن أبا حنيفة قال في تفسير اللغو في اليمين أن يحلف على شيء يرى أنه صادق فيه ثم يتبين له خلاف ذلك وهو قول الزهري والحسن وإبراهيم النخعي وقتادة ومكحول قالوا لا كفارة فيه ولا إثم، مع أن الحالف يقصد فيه اليمين مع ظن البر فما لم يقصده أصلاًبل هو كالنائم يجري على لسانه أولى أن لا يعتد بيمينه، وقال الشافعي: اليمين الذي تعلق به القصد وإن كان على ظن الصدق إن كان على خلاف نفس الأمر يجب فيه الكفارة لأنه يس من اللغو على تفسيره بل هو من كسب القلب كالغموس غير أنه معذور بناء على ظنه فلا إثم فيه، قلت وإن لم يكن هو من اللغو لكن لا كفارة فيه ولا إثم، أما عدم الإثم فلقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾[1] وأما عدم الكفارة فلأن الكفارة مبنية على الإثم فإنها لإزالة الإثم وليس فليس ولأنها غير داخلة ﴿بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾ والكفارة راجعة إليها. فإن قيل: لو كانت الكفارة مبنية على الإثم والإثم مرفوع عن الخطأ والنسيان بالإجماع والحديث فَلِمَ تجب الكفارة على القتل خطأ؟ قلنا: أمر القتل أشد فجعل الله تعالى إثمين إثم القتل نفسه وهو كبيرة وذلك في القتل عمداً ولا يرتفع بالكفارة فلهذا لم نقل بوجوب الكفارة فيه وقد ارتفع ذلك الإثم بالخطأ وإثم ترك الاحتياط وإنما وجبت الكفارة في الخطأ لذلك الإثم، وقال سعيد بن جُبير: اللغو في اليمين هو اليمين على المعصية لا يؤاخذه الله بالحنث فيها بل يحنث ويكفر، وعلى هذا القول يتحد اللغو مع المنعقدة في مادة والآية تدل على القسمة وهي تنافي الشركة، وأيضاً القول بوجوب

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٥.

الكفارة تنافي القول بعدم المؤاخذة إذا الكفارة تبتني على الإثم، وقال مسروق: ليس عليه كفارة في اليمين على المعصية أتكفر خطوات الشيطان، وقال الشعبي في الرجل حلف على المعصية كفارته أن يتوب منها، قلت: اليمين على المعصية يشتمله عموم قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾(١) فإن فيه عقداً على الإيفاء فهو من المنعقدة دون اللغو فهو يوجب الكفارة وكونه على المعصية يوجب الرفض وهذا بعينه مقتضى قوله ﷺ: «فليكفر وليأت بما هو خير» والله أعلم.

﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ أي عزمتم وقصدتم إلى اليمين الكاذبة وارتكبتم الصعيان بقصدكم إرادتكم وإنما قلنا ذلك بقرينة المؤاخذة فإن المؤاخذة لا يكون إلا على العصيان، فخرج بهذا القيد الأيمان الصادقة كلها وما كان بظن الصدق وكذا خرج به اليمين المنعقدة لأنه لا معصية فيه بل في الحنث بعد اليمين. فإن قيل ورد في المائدة: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾(٢) وذلك يدل على ثبوت المعصية والمؤاخذة عليها فكيف تقول أنه خرج به اليمين المنعقدة إلى آخره؟ قلت: تقدير الكلام هناك وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ إن حنثتم وليس ذلك التقدير ههنا لأن التقدير نوع من المجاز، والحقيقة والمجاز لا يجتمعان والمؤاخذة على الغموس بمجرد اليمين، فالمراد بهذه الآية اليمين الغموس بأقسامها فقط وليس ههنا ذلك التقدير، والمراد بما في المائدة المنعقدة فقط وفيها التقدير والله أعلم. وقال الشافعي: المراد بما كسبت قلوبكم وبما عقدتم الأيمان واحد هو ضد اللغو قالوا كسب القلب هو العقد والنية فقوله: ما كسبت قلوبكم وقوله: ﴿بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾ كلاهما يشتملان الغموس والمنعقدة والمظنونة أيضاً فيجب الكفارة في جميع ذلك، قلنا: ليس كذلك بل عقد اليمين إلزام شيء على نفسه باليمين بحيث يجب إيفاؤه بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ﴾(٣) ولا معصية فيه ولا مؤاخذة إلا بعد الحنث، وكسب القلب ضد لغو اليمين على تفسير عائشة فكان أعم منه مطلقاً لكنا حملناه على كسب المعصية بمجرد اليمين بقرينة المؤاخذة من غير تقدير في الآية فهو الغموس فقط فلا كفارة في الغموس، لأن الضمير في قوله تعالى: ﴿فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ﴾ راجع إلى ﴿ما عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾ فقط ولأن الغموس كبيرة محضة فلو وجبت عليها كفارة فإما

(١) سورة المائدة، الآية: ٨٩.
(٢) سورة المائدة، الآية: ٨٩.
(٣) سورة المائدة، الآية: ١.

أن تكون سائرة ومزيلة لمعصية الغموس أولاً وعلى الثاني لا تكون الكفارة كفارة، وعلى الأول يسع لكل امرىء أن يقتطع مال امرىء مسلم باليمين الفاجرة ثم يكفر عنها ولم يقل به أحد وقد قال الله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾(١) وقال: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾(٢) وقال عليه الصلاة والسلام: «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان كفارات لما بينهن ما اجتنب الكبائر»(٣) فظهر أن الطاعات لا تكون مكفرات إلا للصغائر دون الكبائر، وأما الكبائر فلا محيص عنها إلا بالاستغفار إلا أن يتغمده الله برحمته، ويغفر له ولعل الله سبحانه أشار إلى ذلك بقوله ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ يغفر الكبائر إن شاء بتوبة أو بغير توبة والظاهر أن الوعد بالمغفرة والحلم راجع إلى قوله: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ فإن سوق الكلام كان في يمين اللغو واليمين الغموس ذكر تبعاً واستطراداً يدل عليها ما رواه البخاري عن عائشة أنها قالت: أنزلت هذه الآية ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ في قول الرجل لا والله وبلىٰ والله(٤) والله أعلم.

اعلم أن اليمين في الأصل: القوة قال الله تعالى: ﴿لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ﴿٤٥﴾﴾(٥) ويقال للجارحة ضد اليسار يمين قوته، ويقال للقسم فإن فيه تقوية الكلام بذكر اسم الله تعالى وهو على نوعين: الأول أن يجري على اللسان من غير قصد سواء وقع في الخبر الماضي أو المستقبل صادقاً كان أو كاذباً أو في الإنشاء وهو اللغو من اليمين وهو غير معتد به ولا يتعلق به حكم إلا ما ذكرنا خلاف أبي حنيفة في الإنشاء، والثاني ما يتعلق به القصد وهو على نوعين، إما في الخبر وإما في الإنشاء فإن كان في الخبر فالخبر إن كان صادقاً في الواقع وفي زعم المتكلم أيضاً كقولك والله إن محمداً رسول الله وإن الساعة لآتية لا ريب فيها وإنه لقد طلعت الشمس فلا كلام فيه أنه عبادة ومن ثم لا يجوز الحلف بغير الله تعالى. عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت»(٦) متفق عليه، وعنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣١. (٢) سورة هود، الآية: ١١٤.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنب الكبائر (٢٣٣).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الأيمان، باب: (لا يؤاخذكم الله باللغو في إيمانكم) (٦٦٦٣).

(٥) سورة الحاقة، الآية: ٤٥.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: لا تحلفوا بآبائكم (٦٦٤٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الأيمان والنذور، باب: النهي عن الحلف بغير الله تعالى: (١٦٤٦).

«من حلف بغير الله فقد أشرك»[١] رواه الترمذي، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالأنداد ولا تحلفوا بالله إلا وأنتم صادقون»[٢] رواه أبو داود والنسائي، وإن كان كاذباً في الواقع صادقاً في زعم المتكلم فإن كان زعمه مبنياً على دليل ظني كحديث الآحاد وقد كذب فيه الراوي أو أخطأ هو في تأويله أو أثر من السلف الصالح أو غلط في الحس أو استصحاب الحال أو نحو ذلك ولم يكن هناك دليل قاطع على كذبه فهو اليمين المظنون واللغو على تفسير أبي حنيفة وقد ذكرنا حكمه، وإن لم يكن زعمه مبنياً على دليل كقوله زيد قائم أو سيقوم من غير علم ولا رؤية ولا إخبار من أحد فهو من الغموس المنهي عنه قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ﴾[٣] وما قام على كذبه دليل فهو من الغموس بالطريق الأولى كقول الكفار ﴿ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِۖ﴾، وأن الله لا يبعث من في القبور، وإن كان صادقاً في الواقع كاذباً في زعم المتكلم كقول المنافقين لرسول الله ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ﴾[٤] أو كاذباً في الواقع وكذا في زعم المتكلم كقول اليهود: ﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍۗ﴾[٥] وقولهم: ﴿لَا يَبْعَثُ ٱللَّهُ مَن يَمُوتُۚ﴾[٦] وقول المديون ليس لك علي شيء فهو اليمين الغموس لا يحل اقترابه وهو كبيرة من الكبائر عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «الكبائر الإشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس»[٧] رواه البخاري، وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف على يمين صبر وهو فيها فاجر يقتطع بها مال امرىء مسلم لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان فأنزل الله تعالى تصديق ذلك: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ الآية[٨]. متفق عليه، وعن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «من اقتطع حق

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: النذور والأيمان باب: ما جاء في كراهية الحلف بغير الله (١٥٣٥).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: كراهية الحلف بالآباء (٣٢٤٦) وأخرجه النسائي في كتاب: الأيمان والنذور، باب: الحلف بالأمهات (٣٧٦٨).

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٣٦.

(٤) سورة المنافقون، الآية: ١.

(٥) سورة الأنعام، الآية: ٩١.

(٦) سورة النحل، الآية: ٣٨.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب: الأيمان والنذور، باب: اليمين الغموس (٦٦٧٥).

(٨) أخرجه البخاري في كتاب: الأيمان والنذور، باب: (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً) (٦٦٧٧).

وأخرجه مسلم في كتاب: الأيمان، باب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار (١٣٨).

امرىء مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة» رواه مسلم، وعن عبد الله بن أنيس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أكبر الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس» رواه الترمذي، وعن حزيم ابن فاتك مرفوعاً قال: «عدلت شهادة الزور بالإشراك بالله» ثلاث مرات ثم قرأ: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾(١) رواه أبو داود وابن ماجه، وإن كان في الإنشاء بأن يلزم على نفسه شيئاً أو كف النفس عن شيء كان اليمين منعقدة وهو المراد بقوله تعالى: ﴿وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ﴾(٢) في المائدة وسنذكر حكمها هناك إن شاء الله تعالى.

﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ﴾ أي يحلفون أن لا يجامعوهن، والألية اليمين وتعديته بعلى لكن لما ضمن معنى البعد عدي بمن قال قتادة: كان الإيلاء طلاقاً لأهل الجاهلية، وقال سعيد بن المسيب: كان ذلك ضراراً من أهل الجاهلية كان الرجل لا يحب امرأته ولا يريد أن يتزوجها غيره فيحلف أن لا يقربها أبداً فيتركها لا أيماً ولا ذات بعل وكانوا عليه في ابتداء الإسلام فضرب له أجل في الإسلام ﴿تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾ مبتدأ خبره ما قبله أو فاعل للظرف، والتربص الانتظار والتوقف أضيف إلى الظرف على الاتساع، أي للمولى حق التلبث في هذه المدة لا يقع فيه الطلاق أو لا يطالب فيه بطلاق على خلاف يأتي ﴿فَإِن فَاءُو﴾ أي رجعوا عن اليمين إلى النساء بالوطء بعد الأشهر الأربعة على قول الشافعي ومالك وأحمد بناء على ظاهر الآية فإن الفاء للتعقيب، وبناء على ذلك قالوا الرجل لا يكون مولياً لو حلف على أربعة أشهر كما لا يكون مولياً فيما دون ذلك بل إذا حلف على أكثر منها فإن الفيء لا بد أن يكون في مدة الإيلاء وإن الطلاق لا يقع بمضي أربعة أشهر، وقرأ ابن مسعود فَإِنَّ فاءُ وفِيهِنَّ يعني في أربعة أشهر وبناء على هذه القراءة، قال أبو حنيفة: إنه لو حلف على أربعة أشهر يكون مولياً وأنه لا يصح الفيء إلا في أربعة أشهر فالخلاف مبني على أن القراءة الشاذة هل يجوز العمل بها أم لا؟ قالوا: لا يجوز فإنه ليس بحديث ولا قرآن ولو كان قرآناً لتواتر، وقال أبو حنيفة: يجب العمل بها فإنها لا تخلوا إما أن تكون قرآناً أو خبراً من رسول الله ﷺ تفسيراً للقرآن وكل منهما حجة. فإن قيل: سلمنا كونه حجة لكنه لما وقع التعارض بينها وبين القراءة المتواترة وجب سقوطها؟

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: القضاء، باب: في شهادة الزور (٣٥٩٥) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأحكام، باب: شهادة الزور (٢٣٧٢).

(٢) سورة المائدة، الآية: ٨٩.

قلنا: إنما يجب سقوطها إذا لم يمكن الجمع بينهما وههنا الجمع ممكن فإن الفاء كما يجيء للتعقيب في الزمان قد يكون لتفصيل مجمل قبلها وغير ذلك كما في قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ رَّبَّهُۥ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى﴾(١) وقوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۚ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾(٢) وههنا لماذكر أن لهم تربص أربعة أشهر من غير وطء كان موضعاً يقتضي لتفصيل الحال فقال: ﴿فَإِن فَآءُو﴾ إلى قوله: ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ وأيضاً عى تقدير كون الفاء للتعقيب في الزمان يحتمل أن يكون التقعيب بالنسبة إلي الإيلاء يعني فَإِن فَآءُو بعد الإيلاء، والقراءة المتواترة يدل على جواز الفيء مطلقاً سواء كان في أربعة أشهر أو بعدها والشاذة مقيدة بكون الفيء فيهن فيحمل المطلق على المقيد، قال أبو حنيفة: قراءة ابن مسعود مشهورة يجوز به تخصيص الكتاب وحمل مطلق على المقيد ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ قال الحسن وإبراهيم وقتادة: إذا فاء المولى لا كفارة عليه لأن الله تعالى وعد المغفرة والرحمة، وعند الجمهور يجب عليه الكفارة فإن وعد المغفرة لا ينفي الكفارة الثابتة بالآية في سورة المائدة وقوله ﷺ: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليكفر وليأت بما هو خير»(٣).

﴿وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَٰقَ﴾ قال مالك والشافعي وأحمد معناه إن لم يفيؤوا بعد الأشهر الأربعة وعزموا الطلاق وطلقوا ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لقولهم بالتطليق ﴿عَلِيمٌ﴾ لنياتهم، وبناءً على هذا التأويل قالوا: لا يقع الطلاق بمجرد مضي الأشهر الأربعة بل يتوقف على تطليقة إذ لو لم يتوقف على تطليقة ويقع الطلاق بمجرد انقضاء الأشهر لا تكون لعزمه على الطلاق معنى ولا يناسبه التذييل بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ﴾ وعلى هذا التأويل ليس الترديد دائراً بين النفي والإثبات وبقي شق ثالث وهو أن لايفيء ولا يعزم على الطلاق وحكم هذا الشق مسكوت عنه فاختلف فيه قول القائلين بهذا التأويل، فقال أكثرهم: يطلق الحاكم عليه لأن لما امتنع عن الإمساك بالمعروف ينوب الحاكم عنه في التسريح بالإحسان كما في العنين، وفي رواية عن الشافعي وأحمد أنه يضيق الحاكم عليه حتى يطلق، وقال أبو حنيفة: تأويل إن عزموا وقوع الطلاق باستمراده على ترك الفيء حتى انقضى المدة وقع

(١) سورة هود، الآية: ٤٥.

(٢) سورة النساء، الآية: ١٥٣.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الأيمان والنذور، باب: ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه (١٦٤٩).

الطلاق به، قالوا لو لم يقع الطلاق به لجاز له الفيء بعد الأشهر فلا يكون لتقييد الفيء بقوله فيهن على قراءة ابن مسعود معنى، ولو قلنا بأنه لا يجوز له الفيء بعد الأشهر وعليه التطليق حتماً يلزم خرق الإجماع المركب إذا لم يقل به أحد، على أن الترديد الواقع في الآية يأبى عنه وعلى هذا التأويل معنى قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لما يقارن ترك الفيء من المقاولة والمجادلة وحديث النفس به كما يسمع وسوسة الشيطان، أو أنه سميع للإيلاء الذي هو طلاق موقوف على مضى الأشهر الأربعة من غير وطيء ﴿عَلِيمٌ﴾ بما استمروا عليه من الظلم وفيه معنى الوعيد على ذلك وآثار الصحابة في الباب متعارضة فقد روي عن عمر وعثمان وعلي وزيد بن ثابت وابن مسعود وابن عباس وابن عمر مثل ما قال أبو حنيفة غير أن ما روي عن عمر يدل على الطلقة الرجعية، أخرج الدارقطني عن إسحاق حدثني مسلم بن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي بكر بن عبد الرحمن أن عمر بن الخطاب كان يقول إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقة وهو أملك بردها ما دامت في عدتها، وأخرج عبد الرزاق حدثنا معمر عن عطاء الخراساني عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن عثمان بن عفان وزيد بن ثابت كانا يقولان في الإيلاء إذا مضت أربعة أشهر فهو تطليقة واحدة وهي أحق بنفسها وتعتد عدة المطلقة، وأخرج عبد الرزاق أخبرنا معمر عن قتادة أن علياً وابن مسعود قالا: إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقة، وهي أحق بنفسها وتعتد عدة المطلقة، وأخرج عبد الرزاق حدثنا معمر وابن عيينة عن أبي قلابة قال آلى النعمان من امرأته وكان جالساً عند ابن مسعود فضرب فخذه وقال إذا مضت أربعة أشهر فاعترف بتطليقته، وأخرج ابن أبي شيبة حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وابن عمر قالا: إذا آلى فلم يفيء حتى مضت أربعة أشهر فهي تطليقة بائنة، وقد يروى عن عثمان وعلي وابن عمر أيضاً ما يخالف ذلك ويوافق مذهب الشافعي، وكذا روي عن غيرهم من الصحابة. روى الدارقطني قال حدثنا أبو بكر الميموني قال: ذكرت لأحمد بن حنبل حديث عطاء الخراساني عن عثمان قال لا أدري ما هو قد روي عن عثمان خلافه قيل له من رواه قال حبيب بن ثابت عن طاووس عن عثمان، وروى مالك في الموطأ عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن أبي طالب أنه قال: يقول إذا آلى الرجل من امرأته لم يقع عليه الطلاق فإن مضت الأربعة الأشهر يوقف حتى يطلق أو يفيء، وروى البخاري عن ابن عمر بسنده أنه كان يقول في الإيلاء الذي سمى الله تعالى لا تحل بعد ذلك الأجل إلا أن يمسك بالمعروف أو يعزم بالطلاق كما أمر الله تعالى، وقال البخاري: قال لي إسماعيل بن أويس حدثني مالك عن نافع عن ابن

عمر قال: إذا مضت أربعة أشهر يوقف حتى يطلق، وقال الشافعي: حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار قال: أدركت بضع عشر رجلاً من الصحابة كلهم يقولون يوقف المولى، قلت: وذكر البغوي فيمن ذهب إلى الوقف من الصحابة عمر وأبا الدرداء أيضاً، قال ابن همام: ما روينا عن عثمان وزيد بن ثابت أولى مما روي أحمد عن عثمان لأن سندنا جيد موصول بخلاف ما رواه أحمد فإن حال رجاله لا يعرف إلى حبيب وهو أعضله ولا يعلم أن طاوساً أخذ عن عثمان، ورواية محمد بن علي عن علي بن أبي طالب مرسل مثل رواية قتادة عنه وهما متعاصران، وما روينا عن ابن عمر وابن عباس رجاله كلهم أخرج لهم الشيخان في الصحيحين فلا مزية لما في صحيح البخاري عن ابن عمر عليه، قال البغوي وإلى الوقف ذهب من التابعين سعيد بن جبير وسليمان بن يسار ومجاهد وإلى خلافه ذهب سفيان الثوري وسعيد بن المسيب والزهري لكن قالا يقع تطليقه رجعية، وأخرج عبد الرزاق نحو مذهب أبي حنيفة من التابعين عن عطاء وجابر بن يزيد وعكرمة وسعيد بن المسيب وأبي بكر ابن عبد الرحمن ومكحول، وأخرج الدارقطني نحوه عن ابن الحنفية والشعبي والنخعي ومسروق والحسن وابن سيرين وقبيصة وسالم وأبي سلمة، وقيل في الترجيح أنه لا شك أن الظاهر من القراءة المتواترة يفيد مذهب الشافعي وغيره وأما مذهب أبي حنيفة فلا يستفاد منه إلا بتكلف لا يجوز المصير إليه إلا بالسماع، فمن قال من الصحابة على ظاهر الآية يعلم أن قال بالرأي، ومن قال منهم بما قال أبو حنيفة يحمل قوله على السماع قال ابن همام وهذا ترجيح عام، والله أعلم.

وههنا خلافيات أخر أحدها أنه إذا أتى بغير يمين الله كالطلاق والعتاق والصدقة وإيجاب العبادات هل يكون مولياً أم لا؟ فقال أبو حنيفة يكون مولياً سواء يقصد به الإضرار بها أو المصلحة لها بأن كانت مريضة مثلاً أو المصلحة لنفسه بأن كان مريضاً مثلاً، وقال مالك لا يكون مولياً إلا أن يحلف حال الغضب أو لقصد الإضرار بها، وقال أحمد: إلا أن يقصد الإضرار، وعن الشافعي قولان أصحهما كقول أبي حنيفة. وثانيهما أنه من ترك وطء زوجته للإضرار بها من غير يمين أكثر من أربعة أشهر هل يكون مولياً؟ فقال مالك وأحمد في إحدى روايتيه نعم وقال الجمهور لا. ثالثها: إن مدة إيلاء الرقيق كالحر أربعة أشهر عندا لشافعي وأحمد لعموم الآية قالا إنها ضربت لأمر يرجع إلى الطبع وهو قلة صبر المرأة عن الزوج في تلك المدة فيستوي فيه الحر والعبد كمدة الغيبة، وعند أبي حنيفة ومالك بنتصف المدة بالرق لكن عند أبي حنيفة برق المرأة وعند مالك برق الزوج بناءً على اختلافهما في الطلاق. رابعها: أنه إذا تعذر الوطء فالفيء عند أبي حنيفة

بقوله فئتُ ثم إن قدر على الوطء قبل مضي المدة يجب عليه الوطء، وعند الشافعي لا فيء إلا بالوطء إذ لا حنث إلا به.

﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ ۖ فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ ۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ ۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۗ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٢﴾﴾

﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ﴾ هذا اللفظ عام يشتمل الرجعيات والبائنات الحاملات والحائلات والمدخول بهن وغيرهن والحرائر والإماء، خُص الإماء عنها بالسنة والإجماع قال رسول الله: «طلاق الأمة طلقتان وعدتها حيضتان»[١] رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجه والدارمي من حديث عائشة وسنذكر البحث في هذا الحديث وما في هذه المسألة من تخصيص العام من الكتاب بخبر الآحاد في تفسير قوله تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ﴾[٢] إن شاء الله تعالى ونُسِخَ حكم هذه الآية في الحوامل بقوله تعالى: ﴿وَأُو۟لَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الطلاق واللعان، باب: ما جاء أن طلاق الأمة تطليقتان (١١٨٢)
وأخرجه أبو داود في كتاب: الطلاق، باب: في سنة طلاق العبد (٢١٩٠).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطلاق، باب: في طلاق الأمة وعدتها (٢٠٧٩).
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢٩.

حَمْلَهُنَّ﴾(١) وفي غير المدخول بها بقوله تعالى: في الأحزاب: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَكَحْتُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ﴾(٢) ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾ خبر بمعنى الأمر للتأكيد ﴿بِأَنفُسِهِنَّ﴾ فيه بعث للنساء على التربص أي يحبسن أنفسهن ويغلبنَّها وإن كان على خلاف هواها ﴿ثَلَـٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ فلا يتزوجن فيها، والقرء لفظ مشترك من الأضداد يطلق على الحيض والطهر كليهما بإجماع أهل اللغة، فقال الشافعي ومالك وهو المروي عن عائشة وابن عمر وزيد بن ثابت: إن المراد ههنا الطهر لحديث ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض فذكر عمر لرسول الله ﷺ فتغيظ فيه رسول الله ﷺ ثم قال: «ليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فإن بدا له أن يطلقها فليطلقها طاهراً قبل أن يمسها فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق بها النساء»(٣) متفق عليه. وجه الاحتجاج أن الله سبحانه قال: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾(٤) قالوا: اللام في لعدتهن للوقت أي وقت عدتهن والمشار إليه في الحديث بتلك العدة الطهر الذي لا مسيس فيه فظهر أن المراد بالقروء الأطهار، قلنا: اللام للوقف بمعنى في غير معهود في الاستعمال ويستلزم ذلك تقدم العدة على الطلاق أو مقارنة له لاقتضائه وقوعه في وقت العدة بل اللام هناك لإفادة معنى استقبال عدتهن يقال في التاريخ بإجماع أهل العربية خرج لثلاث بقين من رمضان، ويؤيد ماقلنا أن ابن عباس وابن عمر كانا يقرآن: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ﴾ فِي قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ وفي هذا الحديث في رواية لمسلم أنه ﷺ تلا: وإذا طلقتم النساء فطلقوهن لِقُبُلِ عِدَّتِهِنَّ أو نقول المراد بالعدة في قوله ﷺ: «فتلك العدة التي أمر الله بها» الوقت للطلاق أي تلك الوقت الذي أمر الله أن يطلق بها النساء لا العدة التي يجب بعد الطلاق، وقد يحتج للشافعي بأن التاء في ثلاثة يدل على تذكير المميز والقرء بمعنى الحيض مؤنث وبمعنى للطهر مذكر فهو المراد، وهذا ليس بشيء فإن الشيء إذا كان له اسمان مذكر كالبر ومؤنث كالحنطة وليس هناك تأنيث حقيقي فالعبرة للمذكر منهما وههنا كذلك فإن الحيض مؤنث والقرء مذكر وإذا كان التأنيث حقيقياً واللفظ مذكر كالشخص يعبر به عن المرأة ففيه وجهان جائزان، وقال أبو حنيفة وأحمد: المراد به

---

(١) سورة الطلاق، الآية: ٤.
(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٤٩.
(٣) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة الطلاق (٤٩٠٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الطلاق، باب: تحريم طلاق الحائض بغير رضاها وأنه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر بمراجعتها (١٤٧١).
(٤) سورة الطلاق، الآية: ١.

الحيض ويحتج له بوجوه أحدها ما مر في احتجاج الشافعي من حديث ابن عمر برواية مسلم وقراءة ابن عباس وابن عمر، ثانيها أن اللفظ ثلاثة عدد خاص لا يدل على أقل منه ولا على أزيد منه والطلاق على وجه السنة لا يكون إلا في الطهر إجماعاً ولما مر من حديث ابن عمر لثلاثة قروء لا يتصور إلا في الحيض دون الأطهار إذ لا يخلوا إما أن لا يعد هذا الطهر الذي وقع فيه الطلاق من العدة وهو خلاف الإجماع ولم يقل به أحد وأيضاً يلزم حينئذ الزيادة على الثلاث أو يعد فتكون العدة طهرين وبعض طهر وذلك ليست بثلاثة، ولو جاز إطلاق الثلاثة على طهرين وبعض طهر لجاز إطلاق ثلاثة أشهر في قوله تعالى: ﴿فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَـٰثَةُ أَشْهُرٍ﴾[١] على شهرين وبعض شهر ولم يقل به أحد. فإن قيل أليس في قوله تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَـٰتٌ﴾[٢] إطلاق الأشهر على شهرين وبعض شهر، قلنا: هناك لم يقل الحج ثلاثة أشهر بل قال أشهر، وههنا لم يقل قروء بل قال ثلاثة قروء فهذا أدل وأصرح فلا يجوز حملها على ما دون ثلاثة تجوزاً فإن كلمة ثلاثة يمنع عن التجوز ومما يدل على أن المعتبر الأقراء التامات دون بعض القرء ما احتج به الشافعي من حديث ابن عمر فإنه ﷺ لم يجوز الطلاق في الطهر الذي يلي الحيضة التي أوقع فيه الطلاق أولاً كيلا يجتمع الطلقتان بلا فصل قرء تام، ثالثها: قوله ﷺ: «طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان»[٣] مع الإجماع على أنه لا يخالف الأمة الحرة فيما به الاعتداد بل في الكمية فظهر أن المراد بالقروء الحيض، رابعها: أن العدة شرعت لتعرف براءة الرحم وذلك بالحيض دون الطهر ومن ثم وجب الاستبراء في الأمة بالحيض دون الطهر، خامسها أنه لو كان القرء بمعنى الطهر تنقضي العدة بدخول الحيض الثالثة ولو كان بمعنى الحيض لم ينقض ما لم تطهر من الحيضة الثالثة فلا تنقضي العدة بالشك، ومذهبنا مأثور من الخلفاء الراشدين والعبادلة وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وأبي الدرداء وعبادة بن الصامت وزيد بن ثابت وأبي موسى الأشعري، وزاد أبو داود والنسائي ومعبد الجهني وبه قال من التابعين سعيد بن المسيب وابن جبير وعطاء وطاووس وعكرمة ومجاهد وقتادة والضحاك والحسن البصري ومقاتل وشريك القاضي والثوري والأوزاعي وابن شبرمة وربيعة والسدي وأبو عبيدة وإسحاق وإليه رجع أحمد بن حنبل، قال محمد بن الحسن في الموطأ: حدثنا عيسى بن أبي عيسى الخياط عن الشعبي عن ثلاثة عشر من أصحاب

(١) سورة الطلاق، الآية: ٤.
(٢) سورة البقرة، الآية: ١٩٧.
(٣) سبق تخريجه في ص ٢٩٥.

النبي ﷺ كلهم قالوا الرجل أحق بامرأته حتى تغتسل من الحيضة الثالثة، والله أعلم.

﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ﴾ من الحمل والحيض استعجالاً في العدة وإبطالاً لحق الزوج في الرجعة، وفيه دليل على أن قولها مقبول في ذلك ﴿إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ والجزاء محذوف يعني ﴿إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ﴾ لا يكتمن فإن من شأن المؤمن من أن لا يرتكب المحرم، والغرض منه التأكيد والتوبيخ والله أعلم ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ﴾ جمع بعل والتاء لتأنيث الجمع كالعمومة، وأصل البعل المالك والسيد سمي الزوج بعلاً لقيامه بأمر زوجته والضمير راجع إلى الرجعيات منهن ولا امتناع فيه كما كرر الظاهر وخصصه ثانياً، أو البعولة مصدر أقيم مقام المضاف المحذوف أي أهل بعولتهن ﴿أَحَقُّ﴾ فعل ههنا بمعنى الفاعل أي حقيق ﴿بِرَدِّهِنَّ﴾ إلى النكاح بالرجعة سواء رضيت المرأة أو لا ﴿فِى ذَٰلِكَ﴾ أي في زمان التربص ﴿إِنْ أَرَادُوٓا۟﴾ بالرجعة ﴿إِصْلَٰحًا﴾ ضراراً بالمرأة كما كانوا يفعلونه في الجاهلية كان الرجل يطلق امرأته فإذا اقترب انقضاء عدتها راجعه ثم طلقها، وليس المراد من شريطة قصد الإصلاح للرجعة حتى لو راجعها بقصد الإضرار كان رجعة بل هو للمنع عن قصد الإضرار والتحريض على الإصلاح أو يكون التقدير إن أرادوا إصلاحاً فلا جناح عليه في الرجعة. أجمعوا على جواز الرجعة من الطلاق الرجعي واختلفوا في أنه هل يجوز وطؤها في العدة أم لا؟ فقال أبو حنيفة وأحمد في أظهر روايتيه يجوز وفي أخرى له كقول الشافعي لا يجوز، قال الشافعي: الزوجية زائلة لوجود القاطع وهو الطلاق، قلنا: تأخر عمل الطلاق إلى انقضاء العدة إجماعاً لجريان التوارث بينهما وجواز الرجعة بغير رضاها ووجوب النفقة فظهر أن النكاح قائم ويدل عليه قوله تعالى: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ﴾ قالوا: إطلاق البعل تجوز بناء على ما كان ولفظ الرد يدل على زوال النكاح، قلنا: القول بالتجوز في لفظ البعل ليس أولى من القول به في الرد فإنه يقال رد البيع في بيع كان الخيار للبائع، ثم إذا تعارض احتمالا المجاز في لفظ البعل ولفظ الرد في تلك الآية تساقط اعتبارهما وبقي قوله تعالى: ﴿فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ﴾[1] وقوله: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾[2] سالماً فإن الإمساك يدل على البقاء، ويمكن حمل الرد على الرد إلى الحالة الأولى وهي كونها بحيث لا يحرم بعد مضي العدة فلا إشكال حينئذ أصلاً. واختلفوا في أنه هل يشترط للرجعة القول؟ فقال الشافعي: لا يحصل الرجعة إلا بالقول بناء على ما

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٩.

(٢) سورة الطلاق، الآية: ٢.

قال أن الرجعة بمنزلة ابتداء النكاح، وقال أبو حنيفة وأحمد: إذا وطئها أو قبلها أو لمسها بشهوة أو نظر إلى فرجها بشهوة يصير مراجعاً أيضاً كما يصير مراجعاً بالقول بناء على ما ذكرنا أن الرجعة عندهما ليست بمنزلة ابتداء الناكح بل هو إبقاء لها فيكفي فيها الفعل الدال على الاستدامة كما في إسقاط الخيار، وقال مالك في المشهور عنه: إن بالوطء إن نوى الرجعة حصلت وإلا فلا واختلفوا في أنه هل يشترط الإشهاد للرجعة؟ فقال أحمد وهو قول الشافعي يشترط عملاً بقوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾[١] في سورة الطلاق، وقال أبو حنيفة ومالك والشافعي في أصح قوليه وأحمد في إحدى روايتيه: أنه لا يشترط ذلك والأمر في الآية محمول على الاستحباب إذ لو كان كالإشهاد واجباً لكان الإشهاد على الفرقة أيضاً واجباً لاقترابه بقوله تعالى: ﴿فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾[٢] ولم يقل به أحد ولو كان واجباً لكان واجباً بالاستقلال ولم يكن شرطاً للرجعة لعموم قوله تعالى: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾[٣].

﴿وَلَهُنَّ﴾ أي للنساء على الأزواج حقوق ﴿مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ﴾ للأزواج في الوجوب واستحقاق المطالبة لا في الجنس ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ بكل ما يعرف في الشرع من أداء حقوق النكاح وحسن الصحبة فلا يجوز لأحد أن يقصد ضرار الآخر بل ينبغي أن يريدوا إصلاحاً، قال ابن عباس: إني أحب أن أتزين لامرأتي كما تحب امرأتي أن تتزين لي لأن الله تعالى قال: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ عن معاوية القشيري قال: قلت يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه قال: «أن تطعمها إذا طعمت وأن تكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر إلا في البيت»[٤] رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه، وعن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر في قصة حجة الوداع قال رسول الله ﷺ في خطبته يوم عرفة: «فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكن عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف»[٥] رواه مسلم، وعن أبي هريرة قال: قال

---

(١) سورة الطلاق، الآية: ٢. (٢) سورة الطلاق، الآية: ٢.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٣١.

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في حق المرأة على زوجها (٢١٠٤٣) وأخرجه أحمد في المجلد الرابع/ أول مسند البصريين، حديث حكيم بن معاوية البهزي عن أبيه معاوية بن حيرة.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: حجة النبي صلى الله عليه وسلم (١٢١٨).

رسول الله ﷺ: «إن أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وخياركم خياركم لنسائهم»[(١)] رواه الترمذي وقال: حسن صحيح، ورواه أبو داود إلى قوله خلقاً، وروى الترمذي نحوه عن عائشة، وعن عبد الله بن زمعة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد»[(٢)] الحديث متفق عليه، وعن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي»[(٣)] رواه الترمذي والدارمي ورواه ابن ماجه عن ابن عباس، وعن أبي هريرة قالا قال رسول الله ﷺ: «استوصوا بالنساء خيراً فإنهن خلقن من ضلع وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه فإن ذهبت تقيمه كسرته وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء[(٤)]» متفق عليه ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ زيادة في الحق وفضلاً، قال النبي ﷺ: «لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما جعل الله لهم عليهن من حق»[(٥)] رواه أبو داود عن قيس بن سعد وأحمد عن معاذ بن جبل والترمذي عن أبي هريرة نحوه والبغوي عن أبي ظبيان، وعن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة»[(٦)] رواه الترمذي، وعن طلق بن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا الرجل دعا زوجته فلتأته وإن كانت على التنور»[(٧)] رواه الترمذي ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ﴾ يقدر على الانتقام ممن ظلم على الآخر ﴿حَكِيمٌ﴾ يشرع الأحكام لحكم ومصالح.

﴿الطَّلَاقُ﴾ الذي يعقب الرجعة بدليل ما سيأتي من ذكر الثالثة وذكر الإمساك بعد المرتين ﴿مَرَّتَانِ﴾ روي أنه ﷺ سئل أين الثالثة فقال ﷺ: ﴿أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ أخرجه أبو

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الرضاع، باب: ما جاء في حق المرأة على زوجها (١١٦٢).
(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة والشمس وضحاها (٤٩٤٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفه نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (٢٨٥٥).
(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: وأخرجه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب: حسن معاشرة النساء (١٩٧٧).
(٤) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: خلق آدم (٣٣٣١) وأخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: الوصية بالنساء (١٤٦٨).
(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: الرضاع، باب: ما جاء في حق الزوج على المرأة (١١٥٩).
(٦) أخرجه الترمذي في كتاب: الرضاع، باب: ما جاء في حق الزوج على المرأة (١١٦١).
(٧) أخرجه الترمذي في كتاب: الرضاع، باب: ما جاء في حق الزوج على المرأة (١١٦٠).

داود في ناسخه وسعيد بن منصور في سننه وابن مردويه من حديث ابن رزين الأسدي وأخرجه الدارقطني وابن مردويه من حديث أنس، قال البغوي: روى عروة بن الزبير قال: كان الناس في ابتداء راجعها ثم طلقها كذلك ثم راجعها بقصد مضارتها فنزل ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ﴾ فإذا طلق ثالثاً لم تحل له إلا بعد نكاح زوج آخر، وفيما قال مرتان دون ثنتان دلالة على كراهة الطلقتين دفعةً واحدة فإن كلمة مرتان تدل بالعبارة على التفرق وبالإشارة على العدد واللام للجنس وليس وراء الجنس شيء فكان القياس أن لا يكون الطلقتين المجتمعتين معتبرة شرعاً، وإذا لم يكن الطلقتين معتبرة لم يكن الثلاث مجتمعة معتبرة بالطريق الأولى لوجودهما فيها مع زيادة، وقيل: المراد بالطلاق التطليق والمعنى أن التطليق الشرعي تطليقة بعد تطلقية على التفريق في الأطهار دون الجمع وحينئذ لم يرد بالمرتين التثنية بل التكرير كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱرْجِعِ ٱلْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾[1] يعني كرة بعد كرة لكن يشكل حينئذ عطف قوله تعالى: ﴿فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ﴾ وقوله تعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ﴾[2] لأن قوله تعالى الطلاق على هذا التأويل يشتمل الطلقات الثلاث أيضاً وعلى كلا التأويلين يظهر أن جمع الطلقتين أو ثلاث تطليقات بلفظ واحد أو بألفاظ مختلفة في طهر واحد حرام بدعة مؤثم خلافاً للشافعي فإنه يقول لا بأس به لكنهم أجمعوا على أنه من قال لامرأته أنت طالق ثلاثاً يقع ثلاثاً بالإجماع، وقالت الإمامية: إن طلق ثلاثاً دفعة واحدة لا يقع أصلاً لهذه الآية، وقال بعض الحنابلة: يقع طلقة واحدة لما روي في الصحيحين أن أبا الصهباء قال لابن عباس: ألم تعلم أن الثلاث كانت تجعل واحدة على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة فقال: إن الناس قد استعجلوا في أمر كان لهم أناة فلو أمضيناه عليهن فأمضاه عليهم[3].

روى ابن إسحاق عن عكرمة عن ابن عباس قال: طلق ركانة بن عبد زوجته ثلاثاً مجلس واحد فحزن عليها حزناً شديداً فسأله رسول الله ﷺ كيف طلقها قال طلقتها ثلاثاً في مجلس واحد قال: إنما تلك طلقة واحدة فارتجعها، ونقل عن طاووس وعكرمة أنهم قالوا من طلق ثلاثاً فقد خالف السنة فيرد إلى السنة وبه قال ابن إسحاق، ومن الناس من قال إن في قوله أنت طالق ثلاثاً يقع في المدخول بها ثلاثاً وفي غير المدخول به واحدة لما روى مسلم وأبو داود والنسائي أن أبا الصهباء كان كثير السؤال لابن عباس فقال: أما

(١) سورة الملك، الآية: ٤.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٣٠.
(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الطلاق، باب: الطلاق بالثلاث (١٤٧٢).

علمت أن الرجل إذا طلق امرأته ثلاثاً جعلوها واحدة، قال ابن عباس: بل كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدراً من خلافة عمر فلما رأى الناس قد تتابعوا فيها قال اجتزوهن عليهم. والحجة للشافعي على جواز الطلقات بكلمة واحدة ووقوعهن من غير إثم ما في الصحيحين من حديث سهل بن سعد أن عويمر العجلي لاعن امرأته فلما فرغا قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتُها فطلقها ثلاثاً، وفي لفظ فهي طالق ثلاثاً ولم ينكر عليه ﷺ[1]، وفي بعض روايات فاطمة بنت قيس طلقني زوجي ثلاثاً فلم يجعل لي النبي ﷺ نفقة ولا سكنى وطلق عبد الرحمن بن عوف تماضر في مرضه وطلق الحسن بن علي امرأته شهباء ثلاثاً لما هَنَّته بالخلافة بعد موت علي عليه السلام.

فههنا مقامان أحدهما أن في صورة الإيقاع ثلاثاً تقع ثلاثاً وثانيهما أنه يأثم به، والحجة لنا السنة والإجماع. أما السنة: فحديث ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض ثم أراد أن يتبعها بطلقتين أخريين عند القرآن فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «يا ابن عمر ما هكذا أمرك الله قد أخطأت السنة، السنة أن تستقبل الطهر فتطلق لكل قرء» فأمرني فراجعتها فقال: إذا هي طهرت فطلق عند ذلك أو أمسك، فقلت: يا رسول الله أرأيت لو طلقتها ثلاثاً أكان يحل لي أن أراجعها؟ قال: «لا كانت تبين منك وكانت معصية» رواه الدارقطني وابن أبي شيبة في مصنفه عن الحسن قال حدثنا ابن عمر قد صرح بسماعه عنه، وأعله البيهقي بعطاء الخراساني قال: أتى بزيادات لم يتابع عليها وهو ضعيف لا يقبل ما تفرد به، قال ابن همام تعليل البيهقي مردود حيث تابعه شعيب بن رزيق سنداً ومتناً، رواه الطبراني، وما ذكر من حديث ابن عباس فيه دلالة على أن الحديث منسوخ فإن إمضاء عمر للثلاث بمحضر من الصحابة وتقرر الأمر على ذلك يدل على ثبوت الناسخ عندهم وإن كان قد خفي ذلك قبله في خلافة أبي بكر وقد صح فتوى ابن عباس عى خلاف ما رواه، روى أبو داود عن مجاهد قال: كنت عند ابن عباس فجاءه رجل فقال: إنه طلق امرأته ثلاثاً فسكت حتى ظننت أنه رادها إليه ثم قال: يطلق أحدكم فيركب الحموقة ثم يقول يا ابن عباس، وإن الله عز وجل: قال ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾[2] عصيت ربك وبانت منك امرأتك، وروى الطحاوي بلفظ أن رجلاً طلق امرأته مائة قال ابن عباس:

(١) أخرجه البخاري في كتاب الطلاق، باب: من أجاز طلاق الثلاث (٥٢٥٩) وأخرجه مسلم في أول كتاب: اللعان (١٤٩٢).

(٢) سورة الطلاق، الآية: ٢.

عصيت ربك وبانت منك امرأتك لم تتق الله فيجعل لك مخرجاً الحديث، وفي موطأ مالك بلغه أن رجلاً قال لابن عباس إني طلقت امرأتي مائة تطليقة فماذا ترى؟ فقال ابن عباس: طلقت منك ثلاثاً وسبع وتسعون اتخذت بها آيات الله هزواً. وعلى وقوع الطلقات الثلاث انعقد الإجماع وروى عن فقهاء الصحابة في الموطأ بلغه أن رجلاً جاء إلى ابن مسعود فقال: إني طلقت امرأتي ثماني تطليقات فقال: ما قيل لك؟ فقال: قيل لي بانت منك، قال: صدقوا هو مثل ما يقولون. وظاهره الإجماع على هذا الجواب وأسند عبد الرزاق عن علقمة قال: جاء رجل إلى ابن مسعود: فقال إني طلقت امرأتي تسعاً وتسعين فقال له ابن مسعود: ثلاث تبينها وسائرهن عدوان، وفي سنن أبي داود وموطأ مالك عن محمد بن إياس بن البكير قال: طلق رجل امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها ثم بدا له أن ينكحها فجاء يستفتي فذهبت معه فسال ابن عباس وأبا هريرة عن ذلك معاً فقالا: لا نرى أن تنكحها حتى تنكح زوجاً غيرك قال: فإنما طلاقي إياها واحدة، فقال ابن عباس: إنك أرسلت بين يديك ما كان لك من فضل، وفي موطأ مالك مثله عن ابن عمر وروى وكيع عن الأعمش عن حبيب بن ثابت قال جاء رجل إلى علي بن أبي طالب فقال: إني طلقت امرأتي ألفاً فقال: بانت منك بثلاث وأقسم سائرهن على نسائك، وروى وكيع عن معاوية بن أبي يحيى قال: جاء رجل إلى عثمان بن عفان فقال: طلقت امرأت ألفاً فقال بانت منك بثلاث، وأسند عبد الرزاق عن عبادة بن الصامت أن أباه طلق امرأة له ألف تطليقة فانطلق عبادة فسأل رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ «بانت بثلاث في معصية الله وبقي تسعمائة وسبع وتسعون عدوان وظلم إن شاء عذبه وإن شاء غفر له»، وروى الطحاوي عن أنس قال: لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره، وكان عمر بن الخطاب إذا أتى برجل طلق امرأته ثلاثاً أوجع ظهره، وروى أيضاً عن أنس عن عمر فيمن طلق البكر ثلاثاً أنه لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره.

وما ذكر الخصم من حديث ابن عباس يمكن تأويله بأن قول الرجل أنت طالق أنت طالق أنت طالق كان واحدة في الزمن الأول لقصدهم التأكيد في ذلك الزمان، ثم صاروا يقصدون التجديد فألزمهم ثلاثاً لما علم قصدهم أو للاحتياط، وأما حديث ركانة فمنكر والأصح ما رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه أن ركانة طلق زوجته البتة فجعله رسول الله ﷺ أنه ما أراد إلا واحدة فردها إليه فطلقها الثانية في زمن عمر والثالثة في زمن عثمان، قال أبو داود: هذا أصح وبما ذكرنا من الأحاديث والآثار كما يثبت وقوع الطلقات الثلاث دفعة واحدة يثبت أنه بدعة معصية وما ذكره الشافعي من تطليق عويمر

ثلاثاً بعد التلاعن فهو استدلال بعدم إنكاره ﷺ فهو شهادة على النفي لا عبرة بعد ما ثبت عنه ﷺ الإنكار في قصة أخرى ولعله ﷺ أنكر ولم يذكره الراوي، أو لم ينكر لأنها بعد التلاعن لم تبق محلاً للطلاق، ورواية حديث فاطمة بنت قيس بلفظ الثلاث غير صحيح والصحيح أنه طلقها البتة وأيضاً حين طلقها كان زوجها غائباً عنها في سرية ولم يكن بمحضر من رسول الله ﷺ حتى يظهر تقريره وإنما ثبت تقريره في وقوع الثلاث، وأيضاً حديث فاطمة بنت قيس رده عمر وقال: لا ندري صدقت أم كذبت حفظت أو نسيت، وأثر عبد الرحمن بن عوف وحسن رضي الله عنهما ليس بحجة في مقابلة المرفوع.

مسألة: الطلاق ثلاثاً مجتمعاً بدعي حرام وبالتفريق على الإظهار مباح جائز بهذه الآية إلى قوله تعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا﴾ الآية، والأحسن من ذلك كله إذا اضطر الرجل إلى طلاق امرأته أني طلقها واحدة ثم إن لم يرد المراجعة يتركها حتى تنقضي عدتها، لأن الطلاق أبغض المباحات عند الله والحاجة اندفعت بالواحدة قال: الله تعالى في ذم السحر ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ﴾[(١)] وعن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن إبليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه يفتنون الناس فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة يجيء أحدهم فيقول فعلت كذا وكذا فيقول ما صنعت شيئاً، ثم يجيء أحدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه ويقول نعم أنت، قال الأعمش أراه قال فيلتزمه»[(٢)] رواه مسلم، وعن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «أبغض الحلال إلى الله الطلاق»[(٣)] رواه أبو داود.

مسألة: الطلاق في الحيض يقع طلاقاً إجماعاً خلافاً للإمامية قالوا لا يقع أصلاً، وعندنا يقع لكنه حرام إجماعاً يجب الرجعة بعده وما مر من حديث ابن عمر يدل على الوقوع والحرمة ووجوب الرجعة، واختلفوا في أنه إذا أراد طلاقها ثانياً بعد الرجعة على وجه السنة متى يفعل، فقال أبو حنيفة إذا طهرت من تلك الحيضة ثم حاضت ثم طهرت فحينئذ يطلقها، كذا ذكر محمد في المبسوط ولم يذكر خلافاً عنه ولا عن صاحبيه وبه قال

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٠٢.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: عريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قريناً (٢٨١٣).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الطلاق، باب: في كراهية الطلاق (٢١٧٩) وأخرجه ابن ماجه في أو كتاب: الطلاق (٢٠١٨).

مالك وأحمد وهو امشهور من مذهب الشافعي وهو المستفاد من حديث ابن عمر المذكور الذي في الصحيحين حيث قال: مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهرثم تحيض فتطهر فإن بدا له أن يطلقها فليطلقها قبل أن يمسها فتلك العدة كما أمر الله عز وجل وفي رواية: «حتى تحيض حيضة مستقبلة سوى حيضتها التي طلقها فيه»[١] وذكر الطحاوي قول أبي حنيفة أنه يطلقها في الطهر الذي يلي الحيضة التي طلقها أولاً فيها وهو أحد قولي الشافعي وقال الطحاوي الأول أبي يوسف، والحجة للقول الثاني رواية سالم في حديث ابن عمر المذكور «مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهراً أو حاملاً» رواه مسلم وأصحاب السنن، والأولى أولى لأنها أقوى صحة وأكثر تفسيراً وفيها زيادة والأخذ بالزيادة أولى، قال ابن همام قوله: «يمسكها حتى تطهر» يدل على أن استحباب الرجعة أو وجوبها مقيد بتلك الحيضة التي طلقها فيها فإن لم يراجع فيها حتى طهرت تقررت المعصية.

﴿فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ﴾ بالمراجعة وحسن المعاشرة، هذا يعني الإمساك بعد الطلقتين، ثابت إجماعاً إذا كان الزوجان حرين، وأما إذا كانا رقيقين فلا رجعة بعد الثنتين إجماعاً، وإن كانت أمة تحت حر أو حرة تحت عبد فاختلفوا فيه، فقال مالك والشافعي وأحمد: إن كان الزوج حراً فطلاقه ثلاث وإن كانت تحته أمة، وإن كان عبداً فثنتان وإن كانت الزوجة حرة، وهو قول عمر وعثمان وزيد بن ثابت، وقال أبو حنيفة بعكس ذلك يعتبر الطلاق بالنساء وهو قول علي وابن مسعود، قال ابن الجوزي: قد رويت الأحاديث في الطرفين وكلها ضعاف، روى ابن الجوزي عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: «طلاق العبد ثنتان وقرء الأمة حيضتان» وروى أبو داود والترمذي وابن ماجه والدارمي والدارقطني عنها قالت قال رسول الله ﷺ: «طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان»[٢] قال ابن الجوزي في سند كلا الحديثين مظاهر بن أسلم، قال يحيى بن سعيد مظاهر ليس بشيء وقال أبو حاتم هو منكر الحديث، وقال ابن همام: وثقة ابن حبان، وقال الحاكم: مظاهر شيخ من أهل البصرة لم يذكر أحد من متقدمي مشايخنا فيه بجرح، وقال ابن الجوزي: قد روى بعض من قال الطلاق بالرجال عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الطلاق بالرجال والعدة بالنساء» وإنما هو من كلام ابن عباس وروى ابن الجوزي

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة الطلاق (٤٩٠٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الطلاق، باب: تحريم طلاق الحائض بغير رضاها وأنه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعتها (١٤٧١).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الطلاق واللعان، باب: ما جاء أن طلاق الأمة تطليقتان (١١٨٢).

من طريق الدارقطني عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «طلاق الأمة ثنتان وعدتها حيضتان، قال ابن الجوزي: هذان حديثان لا يثبتان أما الأول ففيه سليم بن سالم كان ابن المبارك يكذبه وقال يحيى: ليس حديثه بشيء وقال السعدي: ليس بثقة، وأما الثاني فقال الدارقطني تفرد به عمرو بن شبيب مرفوعاً وكان ضعيفاً قال يحيى بن معين عمرو بن شبيب ليس بشيء وقال أبو زرعةواهي الحديث، والصحيح أنه من قول ابن عمر. ويمكن ترجيح مذهب أبي حنيفة بأنا قد أثبتنا من قبل أن الطلاق لا بد فيه من التفريق على الأطهار فعدد الطلقات لا يتصورإلا على عدد الأطهار وقد أجمعوا أن عدة الأمة حيضتان فثبت أن طلاق الأمة أيضاً طلقتان والله أعلم. وههنا إشكال على مذهب أبي حنيفة أن العام على أصل أبي حنيفة قطعي الشمول لأفراده لا يجوز تخصيص العام من الكتاب بخبر الآحاد أو القياس كما لا يجوز نسخه بهما وقوله تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾[١] وقوله تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ﴾[٢] كل منهما عام يشتمل الحرائر والإماء فتخصيصهما بقوله ﷺ: «طلاق الأمة ثنتان وعدتها حيضتان» وهو من حديث الآحاد لا يصح لا يقال العام القطعي إذا خص منه أولاً بقطعي يصير في الباقي ظنياً فحينئذ يجوز تخصيصه بخبر الآحاد والقياس وقوله تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ﴾[٣] خص أولاً بالآيات من قوله تعالى: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ﴾[٤] الآية، وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ﴾[٥] الآية، فجاز تخصيصه بحديث الآحاد لأنا نقول المخصص لا يكون إلا متصلاً وما كان متراخياً فهو ناسخ وليس بمخصص وما تلوتم من الآيات ليس شيئاً منها متصلاً بهذه الآية بل متراخ فهو ناسخ ونسخ الحكم عن بعض أفراد العام لا يجعل العام في الباقي ظنياً بل هو قطعي في الباقي كما كان من قبل، والتقصي عن هذا الإشكال بأن يقال لما ثبت إجماع الأمة على أن آية العدة وآية الطلاق مخصوصتان بالأحرار يظهر بذلك أن الأوائل من أهل الإجماع وهم الصحابة قد سمعوا قولاً من رسول الله ﷺ قاطعاً في حقهم خصوا بذلك القول تلك الآيات وإن لم يصل ذلك القول إلينا بالتواتر ولو لم يسمعوا في ذلك من رسول الله ﷺ لم يجترؤوا على تخصيص الآية القطعية وإلا يلزم

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢٩.
(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.
(٤) سورة الطلاق، الآية: ٤.
(٥) سورة الطلاق، الآية: ٤.

اجتماعهم على الضلالة، ثم الأتباع سلكوا مسلكهم للمنع عن ابتغاء سبيل غير سبيلهم. فإن قيل: ليس الإجماع على أن الطلاق معتبر بالرجال أو النساء فكيف يجري هذا الجواب هناك؟ قلنا: ثبت بالإجماع أن قوله تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ﴾ ليس على عمومه وذلك الخلاف لا يضر والله أعلم.

﴿أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖ﴾ قيل: المراد به الطلقة الثالثة، قلت: وذلك غير سديد لأنه معطوف على قوله: ﴿فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ﴾ يعني فالواجب أحد الأمرين إمساك بمعروف أو طلقة ثالثة وليس كذلك بل يجوز له أن لا يمسك ولا يطلق حتى تنقضي عدتها، وقيل: التسريح بإحسان هو أن لا يراجعها حتى تبين بالعدة ويرد على هذا القول مثل ما يرد على الأول، ذكر القولين البغوي وغيره، والأولى أن يفسر قوله: ﴿أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖ﴾ بأن يبينها مطلقاً إما بطلاق ثالث أو بانقضاء العدة والمعنى فالواجب أن يمسكها بمعروف أو يبينها بإحسان سواء طلق ثالثاً أولاً والغرض منه تحريم الإمساك بالإضرار بغير معروف وعلى هذا فقوله تعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ﴾[1] تفصيل لأحد احتماليه، ولو كان المراد بالتسريح الطلقة الأخرى لكان ذلك طلقة رابعة. فإن قيل: روي أنه ﷺ سئل عن قوله تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ﴾ فأين الثالثة يا رسول الله؟ قال: أو تسريح بإحسان، رواه أبو داود في ناسخه وسعيد بن منصور في سننه وابن مردويه من حديث أبي رزين الأسدي مرسلاً، وأخرجه الدارقطني من حماد بن سلمة عن قتادة عن أنس متصلاً وصححه ابن القطان وقال البيهقي ليس بشيء، ورواه أيضاً الدارقطني والبيهقي من حديث عبد الواحد بن زياد عن إسماعيل عن أنس وقالا جميعاً: الصواب عن إسماعيل عن أبي رزين عن النبي ﷺ مرسلاً، قال البيهقي: كذا رواه الجماعة عن الثقات، وقال ابن القطان: المسند أيضاً صحيح، قلنا: قوله ﷺ في جواب أين الثالثة ﴿أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖ﴾ معناه أنه أحد احتماليه والله أعلم.

روى أبو داود في الناسخ والمنسوخ عن ابن عباس قال كان الرجل يأكل من مال امرأته الذي نحلها وغيره لا يرى عليه جناحاً فأنزل الله تعالى ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَأۡخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ شَيۡـًٔا﴾ أي من المهر خطاب مع الأزواج، وقيل: خطاب مع الحكام وإسناد الأخذ والإيتاء إليهم لأنهم آمرون بهما عند الترافع وهذا بعيد ﴿إِلَّآ أَن يَخَافَآ﴾ قرأ الستة من القراء على البناء للفاعل أي يعلم الزوجان من أنفسهما ﴿أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ تخاف المرأة

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٠.

أن تعص الله في أمر زوجها، ويخاف الزوج إضاعة حقوقها أو أنه إذا لم يطلق امرأته أن تعتدي عليه، وفي الكلام التفات من الخطاب إلى الغيبة وقرأ أبو جعفر وحمزة ويعقوب يُخافا على البناء للمفعول أي يخاف الحكام الزوجين وحينئذ أن مع صلته بدل اشتمال من ضمير يُخافا ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ أيها الحكام ﴿أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ﴾ أي افتدت المرأة نفسها به، قال الفراء أراد بقوله عليهما الزوج فقط دون الزوجة وإنما ذكرهما جميعاً لاقترانهما كقوله تعالى: ﴿نَسِيَا حُوتَهُمَا﴾[1] وإنما الناسي فتى موسى دون موسى، قلت: والظاهر أنه كما كان الجناح على الزوج في أخذ المال بدليل قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا﴾ الآية، وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾﴾[2] كذلك كان الجناح على الزوجة في إعطائها المال على طلب الطلاق فإن طلب الطلاق معصية لقوله ﷺ: «أيما امرأة سألت زوجها الطلاق في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة»[3] رواه أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجه والدارمي من حديث ثوبان، وإعطاء المال على المعصية حرام بل الإنسان ممنوع من إتلاف المال بغير حق يعني بغير فائدة دينية أو دنيوية وهذا هو المحمل لقوله ﷺ: «المختلعات هن المنافقات»[4] رواه الترمذي، فإذا خيف منهما عدم إقامة حدود الله وارتكاب المعصية جاز لهما الأخذ والإعطاء هذا على تقدير خوف النشوز من الجانبين، أما إذا كان النشوز من جانب الزوج فقط فلا يحل له الأخذ، قال صاحب الهداية يكره يعني تحريماً والحق أنه يحرم لما تلونا ولعدم دليل الإباحة ولأنه أخذ مال المسلم بغير حق وإمساكها لا لرغبة إضراراً وتضيقاً ليقتطع مالها، وإن كان النشوز من جانبها يحرم عليها وعصت هي لا هو لما ذكرنا، وإن لم يكن النشوز من جانب ولا يخافان أن لا يقيما حدود الله فلا يحل أخذ المال للزوج ولا طلب الطلاق وبذل المال للزوجة لكن يقع الخلع ويجب المال للزوج

---

(١) سورة الكهف، الآية: ٦١.

(٢) سورة النساء، الآية: ٢٠.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الطلاق واللعان، باب: ما جاء في المختلعات (١١٨٧) وأخرجه أبو داود في كتاب: الطلاق، باب: في الخلع وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطلاق، باب: كراهية الخلع للمرأة (٢٠٥٥).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: الطلاق واللعان، باب: ما جاء في المختلعات (١١٨٦) وقال: ليس إسناده بالقوي.

على الزوجة في جميع الصور قضاءً إجماعاً خلافاً للظاهرية. لنا: أن الخلع سواء كان طلاقاً أو فسخاً فهو أمر شرعي والنهي عن الأمور الشرعية يدل على الانعقاد والنفاذ حتى يتصور الابتلاء، وذهب المزني إلى أن الخلع غير مشروع أصلاً وهذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ﴾[1] الآية، والجواب أنه ليس في تلك الآية ذكر الأخذ والإعطاء بمعاوضة ملك النكاح برضاء الزوجين فلا تعارض ولا نسخ بدون التعارض والله أعلم.

واختلفوا في أن الخلع هل هو طلاق أو فسخ؟ فقال أبو حنيفة ومالك وهو المشهور من قولي الشافعي أنه طلاق وهو رواية عن أحمد، وقال أحمد وهو رواية عن الشافعي أنه فسخ وليس بطلاق، فمن قال إنه فسخ لا ينقص عنده منه عدد الطلاق ولا يلحقه طلاق آخر ولا يرث أحدهما من الآخر في العدة وبهذه الآية استدل كلا الفريقين. وجه استدلال القائلين بأنه فسخ أن الله سبحانه ذكر الطلقتين في أول الآية ثم ذكر الخلع ثم ذكر الطلاق الثالث بقوله: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ﴾ فلو كان الخلع طلاقاً لزم كون عدد الطلاق أربعاً وهذا الاستدلال مروي عن ابن عباس، روى ابن الجوزي بسنده عن طاووس قال سمعت إبراهيم بن سعد يسأل ابن عباس عن رجل طلق امرأته تطليقتين ثم اختلعت منه فقال ينكحها إن شاء إنما ذكر الطلاق في أول الآية وآخرها والخلع فيما بين ذلك، ورواه عبد الرزاق وروى الدارقطني عن ابن عباس الخلع فرقة وقالوا روى نافع مولى ابن عمر أنه سمع ربيع بنت معوذ بن عفراء تخبر ابن عمر أنها اختلعت من زوجها على عهد عثمان بن عفان فجاء عمها إلى عثمان فقال أن ابنة معوذ اختلعت من زوجها اليوم أفتنتقل فقال عثمان لتنتقل ولا ميراث بينهما ولا عدة عليها إلا أنها لا تنكح حتى تحيض حيضة خشية أن يكون بها حبل، فقال ابن عمر عثمان خيرنا وأعلمنا، ووجه استدلالنا أن الله تعالى ذكل الطلاق المعقب للرجعة مرتين ثم ذكر افتداء المرأة وفي تخصيص إسناد الافتداء إلى المرأة مع اقتضاء سوق الكلام إلى إسناد الفعل إليهما وعدم وقوع الفرقة إلا بفعل من الزوج دليل واضح على تقرير فعل الزوج على ما سبق وهو الطلاق فقد بين الطلاق بنوعية بغير مال وبمال ثم قال ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ﴾ والفاء لفظ خاص للتعقيب وقد عقب الطلاق الافتداء فإن لم يقع الطلاق بعد الخلع تبطل موجب الفاء والقول بأنه متصل بأول الكلام وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ معترض تحكم وإخلال

(١) سورة النساء، الآية: ٢٠.

بنظم الكلام بلا دليل، وما قال الشافعي أن الله سبحانه ذكر الطلاق في أول الآية وآخرها وذكر الخلع فيما بين ذلك ليس بشيء فإن لم يذكر الخلع والفسخ في الكلام أصلاً إنما ذكر افتداء المرأة وسكت عن فعل الزوج فليس فعله إلا ما ذكر من الطلاق، فظهر أن الطلاق المذكور سابقاً إن لم يكن بمال فهو رجع وإن كان بمال فهو بائن حتى يتحقق الافتداء ولا يجتمع البدل والمبدل منه في ملك الزوج سواء كان ذلك بلفظ الطلاق أو بلفظ الخلع أو غيرهما مما يؤدي معناه وتسميته خلعاً اصطلاح لم يثبت من القرآن والله أعلم.

ويدل على كون الخلع طلاقاً سبب نزول هذه الآية وهو أن جميلة بنت عبد الله بن أبي امرأة ثابت بن قيس (وأخرج الدارقطني أن اسمها زينب، قال ابن حجر لعل لها اسمين ووقع في حديث آخر أن اسمها حبيبة بنت سهل، قال ابن حجر: والذي ظهر أنهما قضيتين وقعتا له في امرأتين لشهرة الحديثين وصحة الطريقين واختلاف السياقين) أتت رسول الله ﷺ فشكت إليه زوجها وأرته آثاراً من ضربه وقالت: يا رسول الله لا أنا ولا هو فأرسل رسول الله ﷺ إلى ثابت فقال: «مالك ولأهلك؟» فقال: والذي بعثك بالحق ما على وجه الأرض أحب إليّ منها غيرك، قال لها: «ما تقولين؟» فقالت: يا رسول الله ما كنت أحدثك حديثاً ينزل عليك خلافه هو من أكرم الناس حنة لزوجته ولكن أبغضه فلا أنا ولا هو وروى البخاري في صحيحه عن ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس أتت رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله ثابت بن قيس ما أعيب عليه في خلق ولا دين ولكني أكره الكفر في الإسلام، قال رسول الله ﷺ: «أتردين حديقته»؟ قالت: نعم. قال رسول الله ﷺ: «اقبل الحديقة وطلقها تطليقة»[1] وأخرج البيهقي من وجه آخر عن ابن عباس، أن جميلة أتت النبي ﷺ تريد الخلع فقال لها: ما أصدقك؟ قالت: حديقة، قال: «ردي عليه حديقته»، وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: أول خلع كان في الإسلام امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله لا يجتمع رأسي ورأس ثابت إني رفعت الخباء فرأيته أقبل في عدة فإذا هو أشدهم سواداً وأقصرهم قامة وأقبحهم وجهاً، فقال: «أتردين حديقته؟» قالت: نعم وإن شاء زدته، ففرق بينهما. وأخرج أبو داود وابن حبان والبيهقي عن حبيبة بنت سهل أنها كانت عند ثابت بن قيس فأتت النبي ﷺ فقالت:

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الطلاق، باب: الخلع وكيف الطلاق فيه (٥٢٧٣) وأخرجه النسائي في كتاب: الطلاق، باب: ما جاء في الخلع (٣٤٥٤).

لا أنا ولا ثابت الحديث، وأخرج ابن جرير عن ابن جريج قال: نزلت هذه الآية في ثابت بن قيس وفي حبيبة وكانت اشتكت إلى رسول الله ﷺ فقال: «تردين عليه حديقته؟ قالت نعم، فدعاه يذكر ذلك قال: ويطيب لي، قال: نعم، قال: قد فعلت فنزلت هذه الآية، فهذه القصة تدل على أن الخلع طلاق كما في الصحيح أنه ﷺ قال: «اقبل الحديقة وطلقها تطليقة» فإن قيل عمل الراوي على خلاف مرويه ينزل على أصل أبي حنيفة منزلة الناسخ وما في البخاري هو من رواية ابن عباس وقد ذكر قول ابن عباس فيما سبق أن الخلع فرقة، قلنا: لعل ابن عباس زعم أن ثابتاً طلق امرأته امتثالاً لأمر النبي ﷺ وصار هذا طلاقاً على مال وليس بخلع ثم أفتى بتأويل الآية أن الخلع فسخ فليس عمله على خلاف روايته على زعمه، وحين قال ابن عباس كان هذا أول خلع في الإسلام يحمل قوله على المجاز ولا يلزم علينا اتباع زعم ابن عباس، ومما يدل على كون الخلع طلاقاً ما روى عبد الرزاق عن سعيد بن المسيب أن النبي ﷺ جعل الخلع تطليقةً وهذا مرسل صحيح والمرسل عند ناجحة وقد حكم الشافعي بأن مراسيل سعيد بن المسيب لها حكم الوصل قال فإني وجدتها مسانيد، وقد روي كون الخلع طلاقاً عن ابن مسعود قال: لا يكون طلقة بائنة إلا في فدية أو إيلاء، رواه ابن أبي شيبة وكذا روي عن علي أيضاً، وروي عن أم بكرة أنها اختلعت من زوجها فارتفعا إلى عثمان في ذلك فقال: هي طلقة بائنة إلا أن يكونا سميا شيئاً فهو على ما سميت، رواه مالك وما قيل إن من رواة هذا الأثر جمهان لا يعرف، قال ابن همام: هو أبو العلى مولى الأسلميين ويقال مولى يعقوب القبطي تابعي روى عن سعد بن أبي وقاص وعثمان بن عفان وأبي هريرة وأم بكرة وروى عنه عروة بن الزبير وموسى بن عبيدة الزبيدي وغيرهما ذكره ابن حبان في الثقات.

مسألة: أجمعوا على أن الخلع على الأكثر من الصداق صحيح بناء على عموم الآية لكن يكره عند أبي حنيفة وأحمد، وقال أكثرهم لا يكره وهو رواية جامع الصغير عن أبي حنيفة، وقد سبق الخلاف في هذه المسألة بين الصحابة. وجه الكراهة ما رواه أبو داود في مراسيله وابن أبي شيبة وعبد الرزاق في قصة امرأة ثابت بن قيس أن رسول الله ﷺ قال لها: «أتردين عليه حديقته التي أصدقك؟ قالت: نعم وزيادة، قال: «أما الزيادة فلا» وأخرجه الدارقطني كذلك وقال: قد أسنده الوليد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس والمرسل أصح، وأخرج ابن الجوزي من طريق الدارقطني عن أبي الزبير أن ثابت بن قيس بن شماس كانت عنده زينب بنت عبد الله بن أبي ابن سلول وكان أصدقها حديقة فكرهته فقال النبي ﷺ: «أتردين عليه حديقته التي أعطاك؟ قالت: نعم وزيادة، فقال النبي ﷺ: «أما

الزيادة فلا ولكن حديقته» قالت: نعم، فأخذها له فخلى سبيلها فلما بلغ ذلك ثابت بن قيس قال قد قبلت قضاء رسول الله ﷺ، قال ابن الجوزي: إسناده صحيح وقال الدارقطني سمعه أبو الزبير من غير واحد، وأخرج الدارقطني بسنده عن عطاءٍ أن النبي ﷺ قال: «لا يأخذ الرجل من المختلعة أكثر مما أعطاها» وروى ابن ماجه عن ابن عباس أن جميلة بنت سلول أتت النبي ﷺ الحديث وفيه فأمره أن يأخذ حديقته ولا يزداد، فلا شك في ثبوت هذه الزيادة بمرسل صحيح اعتضاه بمسند ومرسل، وفي الباب أثر على لا يأخذ منها فوق ما أعطاها، رواه عبد الرزاق ووكيع نحوه، وما روي عبد الرزاق عن الربيع بنت معوذ أنها اختلعت من زوجها بكل شيء تملكه فخوصم في ذلك إلى عثمان فأجازه وأمره أن يأخذ عقاص رأسها فما دونها، وما روي عن نافع أن عمر جاءته مولاة لامرأته اختلعت من كل شيء لها وكل ثوب حتى نقبتها فلا ينافي هذان الأثران القول بالكراهة لأنهما يدلان على النفاذ قضاء ولم ينكره أحد، ووجه عدم الكراهة هذه الآية حيث قال الله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ﴾ فإن كلمة ما عام يشتمل القليل والكثير وشرط قبول الأحاديث من الآحاد، أن لا يعارض الكتاب القطعي وقد عارضت، قلت وهذا مبني على أصل أبي حنيفة أن العام قطعي الدلالة في الشمول لا يجوز تخصيصه بخبر الآحاد، ولو قلنا بجواز التخصيص بخبر الآحاد لقلنا أن حكم الآية مخصوص بمقدار الصداق وما دون ذلك بتلك الأحاديث والله أعلم. وقد روي ما يدل على عدم الكراهة حديث أبي سعيد الخدري قال: كانت أختي تحت رجل من الأنصار تزوجها على حديقة الحديث، وفيه قال عليه السلام: «تردين عليه حديقته ويطلقك» قالت: نعم وأزيده، قال: ردي عليه حديقته وزيديه» رواه ابن الجوزي لكن هذا الحديث لا يصح فيه عطية العوفي قال ابن حبان: لا يحل كتب حديثه وفيه الحسن بن عمارة قال شعبة هو كذاب ﴿تِلْكَ﴾ إشارة إلى أوامر الله ونواهيه ﴿حُدُودُ ٱللَّهِ﴾ يعني ما منع عن المجاوزة عنه ﴿فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ فلا تجاوزوها ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾.

﴿فَإِن طَلَّقَهَا﴾ بعد الثنتين وهو أحد محتملي قوله تعالى: ﴿أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾ خص الله سبحانه ذلك الاحتمال بحكم فقال ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ﴾ ذلك وبقي الاجتمال الثاني وهو الترك من غير تطليق إلى انقضاء العدة على الأصل وهو حل النكاح مع الزوج الأول ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾ يعني تتزوج نكاحاً صحيحاً وإنما قيدنا بالصحيح لأن المطلق ينصرف إلى الكامل والتزوج والنكاح يجوز إسناده إلى كل من الزوجين لأنه ينعقد بالإيجاب والقبول وذا يصدر منهما، وبناء على ظاهر هذه الآية قال سعيد بن المسيب

وداود: إن عقد النكاح من غير جماع من الزوج الثاني يحل للزوج الأول، والإجماع انعقد على أن الوطء من الزوج الثاني شرط للحل، ومن ثم قيل المراد بالنكاح في الآية الجماع فإنه في اللغة بمعنى الجماع. فإن قيل: هذا لا يستقيم فإن الوطء فعل الزوج والمرأة محله فإسناده إلى المرأة لا يجوز؟ قلنا: يجوز تجوزاً والآية لا تخلو عن التجوز فإن كان النكاح بمعنى العقد فالتجوز في لفظ الزوج بناء على ما يؤل إليه وإن كان بمعنى الوطء فالتجوز في الإسناد، ويمكن أن يقال المراد بالنكاح تمكينها من الوطء مجازاً، والباعث على هذا الإجماع وتأويل الآية بهذه التأويلات البعيدة حديث عائشة قالت: دخلت امرأة رفاعة القرظي وأنا وأبو بكر عند النبي ﷺ فقالت: إن رفاعة طلقني البتة وإن عبد الرحمن بن الزبير تزوجني وإنما عنده مثل الهدبة وأخذت هدبة من جلبابها فتبسم رسول الله ﷺ وقال: «كأنك تريدين الرجوع إلى رفاعة؟ لا حتى تذوقين عسيلته ويذوق عسيلتك»[1] رواه الجماعة، وفي لفظ في الصحيحين أنها كانت تحت رفاعة فطلقها آخر ثلاث طلقات، وفي الموطأ نا مالك عن المسور ابن رفاعة القرظي عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزَبير أن رفاعة بن سموال طلق امرأته تميمة بنت وهب ثلاثاً في عهد رسول الله ﷺ فنكحها عبد الرحمن بن الزبير فلم يستطع أن يمسها ففارقها فأراد رفاعة أن ينكحها فنهاه رسول الله ﷺ فقال: «لا يحل لك حتى تذوق العسيلة» وروى الجماعة من حديث عائشة أنه ﷺ سئل عن رجل طلق زوجته ثلاثاً فتزوجت زوجاً غيره فدخل بها ثم طلقها قبل أن يواقعها أتحل لزوجه الأول قال: «لا حتى ذاق الآخر من عسيلتها ما ذاق الأول» وأخرج ابن المنذر عن مقاتل بن حبان قال: نزلت هذه الآية في عائشة بنت عبد الرحمن بن عتيك وأنها كانت عند رفاعة بن وهب بن عتيك وهو ابن عمها فطلقها طلاقاً بائناً فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير القرظي فطلقها فأتت النبي ﷺ فقالت: إنه طلقني قبل أن يمسني أفأرجع إلى الأول؟ قال: «لا حتى تمس» ونزل فيها ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ فَإِن طَلَّقَهَا﴾ بعدما جامعها ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ﴾

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: شهادة المختبي (٢٦٣٩) وأخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها حتى تنكح زوجاً غيره يطأها ثم يفارقها وتنقضي عدتها (١٤٣٣) وأخرجه النسائي في كتاب: الطلاق، باب: إحلال المطلقة ثلاثاً والنكاح الذي يحلها به (٣٤٠٢).

وأخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء فيمن يطلق امرأته ثلاثاً فيتزوجها آخر فيطلقها قبل أن يدخل بها (١١١٨).

ذكر البغوي أنه روي أنها لبثت ما شاء الله ثم رجعت إلى رسول الله ﷺ: فقالت: يا رسول الله إن زوجي مسني فقال لها رسول الله ﷺ كذبت بقولك الأول فلن نصدقك في الآخر، فلبثت ما شاء الله حتى قبض النبي ﷺ، فأتت أبا بكر وقالت: إن زوجي مسني وطلقني فقال لها أبو بكر قد شهدت رسول الله ﷺ حين أتيته وقال لك ما قال فلا ترجعي، فلما قبض أبو بكر أتت عمرو قالت له مثل ذلك فقال عمر لئن رجعت لأرجمنك، وعلى تقدير تأويل النكاح بالتزويج يكون بهذا الحديث زيادة على الكتاب والزيادة على الكاب بخبر الآحاد جائز عند الشافعي وغيره لكن يشكل ذلك على أصل أبي حنيفة فإن عنده لا يجوز ذلك، فقيل في توجيه مذهب أبي حنيفة أن الحديث المشهور يجوز به الزيادة على الكتاب وليس كذلك فإن الحديث من الآحاد لكن يمكن أن يقال إنه لما انعقد الإجماع على وفق هذا الحديث وتلقته جمهور الأمة بالقبول التُحِقَ الحديث بالمشهور فيجوز به الزيادة على الكتاب ﴿فَإِن طَلَّقَهَا﴾ الزوج الثاني بعد الوطء ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ أي على المرأة والزوج الأول ﴿أَن يَتَرَاجَعَآ﴾ بنكاح جديد يدل على ذلك إسناد والفعل إليهما بخلاف ما مر من قوله تعالى: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾[1] حيث أسند الفعل هناك إلى البعولة بانفرادهم ﴿إِن ظَنَّآ﴾ رجعا ﴿أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ ولا يمكن ههنا تفسير الظن بالعلم لعدم إمكان العلم بالغيب ولأن أن الناصبة للتوقع وهوينا في العلم.

مسألة: أجمعوا على أن الوطء من الزوج الثاني يهدم الطلقات الثلاث من الزوج الأول، فإن عادت إليه يملك الزوج الأول الطلقات الثلاث إجماعاً، واختلفوا في أنه هل يهدم ما دون الثلاث أيضاً أم لا؟ أعني إن طلق الزوج الأول طلقة أو طلقتين وانقضت عدتها وتزوجت بزوج آخر بنكاح صحيح ثم طلقها الثاني بعد الوطء وانقضت العدة ثم رجعت إلى الزوج الأول هل يملك الزوج الأول الطلقات الثلاث أو يملك ما بقي بعد الطلقة أو الطلقتين؟ فقال أبو حنيفة وأبو يوسف يهدم ما دون الثلاث أيضاً ويملك الزوج الأول ثانياً الطلقات الثلاث بتمامها، وقال محمد لا يهدم ما دون الثلاث لأن الله سبحانه جعل الوطء من الزوج الثاني غاية للحرمة المغلظة إلى الحاصلة بالطلقات الثلاث في قوله: ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ﴾ فكان منهياً لها ولا إنهاء قبل الثبوت، ولنا أن في هذه الآية جعل الله سبحانه الطلاق من الزوج الثاني بعد الوطء موجباً للحل للزوج الأول حيث قال: ﴿فَلَا

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.

﴿جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ﴾ وكذا قوله ﷺ: «لعن الله المحلل والمحلَّل له»(١) جعل الزوج الثاني محللاً للزوج الأول والأصل في الحل الحل كله فيملك ثلاث تطليقات، وأيضاً إذا كان الوطء من الزوج الثاني هادماً للحرمة الغليظة كان هادماً للحرمة الخفيفة بالطريق الأولى والله أعلم.

مسألة: اختلفوا في أنه بعد ما طلق الزوج الأول ثلاثاً لو نكح المرأة زوجاًآخر واشترطت منه أن يطلقها فطلقها بعد الوطء وانقضت عدتها؟ فقال أبو حنيفة: حلت للأول لوجود الدخول في نكاح صحيح والنكاح لا يبطل بالشروط وعن محمد أنه يصح النكاح لما بيَّنَّا ولا يحلها على الأول لأنه استعجل ما أخره الشرع فيجازي بمنع مقصوده كما في قتل المورث، وقال أحمد ومالك وأبو يوسف لا يصح النكاح، وللشافعي قولان أصحهما أنه لا يصح النكاح لأنه في معنى الموقت وإذا لم يصح النكاح لا يحل للزوج الأول لفقدان الشرط وهو النكاح الصحيح، احتجوا عى عدم الصحة بحديث ابن مسعود قال: لعن رسول الله ﷺ المُحلِّل والمحلَّل له، رواه الدارمي وقال الترمذي صحيح ورواه ابن ماجه عن علي وابن عباس وعقبة بن عامر، قلنا: هذا حجة لنا لا علينا فإنه عليه السلام جعله محللاً فيدل على ثبوت الحل وذلك يقتضي صحة النكاح غير أنه يدل على كون الزوج مرتكباً لأمر محرم ونحن نقول به فإن تزوجها ولم يشترط ذلك إلا أنه كان في عزمه صح النكاح عند أبي حنيفة وصاحبيه والشافعي، وقال مالك وأحمد لا يصح ولا خلاف في كراهته، قال البغوي: قال نافع: أتى رجل ابن عمر فقال إن رجلاً طلق امرأته ثلاثاً فانطلق أخ له من غير مؤامرة فتزوجها ليحلها للأول فقال: لا إلا نكاح رغبة كنا نعد هذا سفاحاً على عهد رسول الله ﷺ المحلِّل والمحلَّل له ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ﴾ أي الأحكام المذكورة ﴿يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ يفهمون ويعملون بمقتضى العلم.

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ أي عدتهن، الأجل يطلق على المدة وعلى منتهاها فيقال لعمر الإنسان وللموت الذي ينتهي عمره والمراد ههنا منتهاه لأن شروع العدة عقيب الطلاق، والبلوغ هو الوصول إلى الشيء وقد يقال للدنو منه على المجاز وهو المراد في الآية ليصح أن يترتب عليه ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ إذ لا إمساك بعد انقضاء الأجل والمعنى فراجعوهن من غير ضرار أو اتركوهن حتى تنقضي عدتهن ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في المحل والمحلل له (١١١٩) وأخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في التحليل (٢٠٧٨).

﴿ضِرَارًا﴾ أي لا تراجعوهن بإرادة الإضرار بهن، ونصب ضراراً على العلة أو الحال بمعنى مضارين ﴿لِّتَعْتَدُوا۟ۚ﴾ أي لتظلموهن بالتطويل والإلجاء إلى الافتداء، واللام متعلق بلا ﴿تُمْسِكُوهُنَّ﴾ فهو أيضاً مفعول له كأنه بيان للضرار، أو هو متعلق بالضرار على هذا التقدير أيضاً بيان للضرار، وليس بتقييد فإن الضرار مطلقاً ظلم واعتداء ومنهي عنه أمر الله سبحانه أولاً بالإمساك بالمعروف ثم نهى عن ضده وهو الإمساك بالضرار ثم صرح بكونه اعتداء وظلماً ثم عقب ذلك بقوله ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ﴾ يعني بتعريضها للعقاب للمبالغة والاهتمام، أخرج ابن جرير من طريق العوفي عن ابن عباس قال: كان الرجل يطلق امرأته ثم يراجعها قبل انقضاء عدتها ثم يطلقها يفعل ذلك ليضارها ويعضلها فأنزل الله تعالى هذه الآية، وذكر البغوي وكذا أخرج ابن جرير عن السدي قال: نزلت في رجل من الأنصار يدعى ثابت بن يسار طلق امرأته حتى إذا قرب انقضاء عدتها راجعها ثم طلقها مضارة فـأنـزل الله تـعـالـى: ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ۚ﴾ الآيـة ﴿وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًاۚ﴾ بالإعراض عنها والتهاون في العمل بما فيها ـ قال الكلبي ـ يعني قوله: ﴿فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍۗ﴾ وكل من خالف الشرع فهو متخذ آيات الله هُزُواً، وأخرج ابن أبي عمر وفي مسنده وابن مردويه عن أبي الدرداء قال كان الرجل يطلق ثم يقول لعبتُ ويعتق ثم يقول لعبت، وذكر البغوي قول أبي الدرداء وذكر فيه وينكح ويقول مثل ذلك فأنزل الله: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًاۚ﴾ وأخرج ابن مردويه نحوه عن ابن عباس. وأخرج ابن جرير نحوه عن الحسن مرسلاً، وأخرج ابن المنذر عن عبادة بن الصامت نحوه بلفظ ثلاثُ من قالهن لاعباً أو غير لاعب فهن جائزات عليه الطلاق والعتاق والنكاح وقد مر في ما سبق حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة»[1] ﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ ومن جملتها الهداية وإنزال آيات القرآن على محمد ﷺ بالشكر والقيام بحقوقها ﴿وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ يعني القرآن ﴿وَٱلْحِكْمَةِ﴾ يعني الوحي الغير المتلو على محمد ﷺ ﴿يَعِظُكُم بِهِۦ﴾ بما أنزل عليكم ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ تأكيد وتهديد.

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ أي انقضت عدتهن عن الشافعي أنه دل سياق الكلامين على افتراق البلوغين ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ أي لا تمنعوهن، والعضل المنع وأصله الضيق والشدة يقال الداء العضال ما لا يطاق علاجه ﴿أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ﴾ المخاطب به

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الطلاق واللعان، باب: ما جاء في الجد والهزل في الطلاق (١١٨٤).

الأولياء نزلت الآية في جملاء بنت يسار أخت معقل بن يسار طلقها بداح بن عاصم بن عدي بن عجلان. روى البخاري وأبو داود والترمذي وغيرهم عن معقل بن يسار قال: زوجتُ أختاً لي من رجل فطلقها حتى إذا انقضت عدتها جاء يخطبها فقلت له: زوجتُك وفرشتُك وأكرمتُك فطلقتَها ثم جئت تخطبها لا والله لا تعود إليه أبداً، وكان الرجل لا بأس به وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه فأنزل الله تعالى: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ﴾ فقلتُ: الآن أفعل يا رسول الله، قال: فزوجها إياه[1]. وأخرجه ابن جرير من طرق كثيرة ثم أخرج عن السيدي قال نزلت في جابر بن عبد الله الأنصاري كانت له ابنت عم فطلقها زوجها فانقضت عدتها ثم رجع يريد نكاحها فأبى جابر، والأول أصح وأقوى ولعلها نزلت في القصتين معاً، وسياق الآية يقتضي أن الخطاب مع الأزواج الذين خوطبوا بقوله ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ الذين يعضلون نساءهم بعد مضي العدة أن ينكحن أزواجاً غيرهم عدواناً وقسراً وما ذكرنا من رواية البخاري وغيره في شأن النزول يقتضي أن الخطاب مع الأولياء حيث كان العضل من معقل بن يسار أخو جملاء، فالصواب عندي أن الخطاب مع الناس كلهم فإنه يضاف الفعل إلى الجماعة حين يصدر عن واحد منهم كما في قوله تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾[2] يعني لا يأكل بعضكم أموالبعض وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ﴾[3] يعني لا يخرج بعضكم نفس بعضكم من ديارهم، وحينئذ لا مزاحمة بين سياق الآية وسبب نزولها والمعنى حينئذ إذا طلق رجال منكم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أيها الأولياء والأزواج السابقين وغيرهم أن ينكحن أزواجهن، وفي لفظ الأزواج تجوز على جميع التقادير فإنه إطلاق بناء على ما كان أو على ما يؤل إليه والله أعلم، والشافعية بعدما حملوا الخطاب في الآية على أنه مع الأولياء قالوا فيه دليل على أن المرأة لا تزوج نفسها إذ لو تمكنت منه لم يكن لعضل الولي معنى وحملوا إسناد النكاح إلى المرأة على التجوز وقالوا إسناد النكاح إليهن بسبب توقفه على إذنهن، وهذا الاستدلال ضعيف فإنه يمكن المنع من الولي على تقدير كون النكاح فعلاً اختيارياً للمرأة ألا ترى أنه ﷺ قال: «لا تمنعوا إماء الله عن مساجد الله»[4] مع أن

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: من قال لا نكاح إلا بولي (٥١٣٠) وأخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في العضل (٢٠٨٨).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٨٨. (٣) سورة البقرة، الآية: ٨٤.

(٤) أخرجه البخاري فى كتاب: الجمعة (٩٠٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: خروج النساء إلى المساجد إذا يترتب عليه فتنة (٤٤٢).

إتيان المساجد فعل اختياري للمرأة بل المنع والحث إنما يتصوران في الفعل الاختياري فالأولى لهم في هذه المسألة الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟﴾[1] فإن الأصل في الإسناد الحقيقة.

مسألة: هل يجوز نكاح الحرة العاقلة البالغة من غير ولي؟ فقال أبو حنيفة وأبو يوسف يجوز لها نكاحها نفسها بعبارتها وعبارة وكيلها برضاها وإن لم يعقد عليها ولي سواء كان الزوج كفؤاً لها أو لا إلا أنه في غير الكفؤ للولي الاعتراض، وفي رواية عنهما لا ينعقد في غير الكفؤ وعند محمد ينعقد في الكفؤ وغيره موقوفاً على إجازة الولي، وقال مالك إن كانت ذات شرف وجمال أو مال يرغب في مثالها لا يصح نكاحها إلا بولي وإن كانت بخلاف ذلك جاز أن يتولى نكاحها أجنبي برضاها ولا يجوز النكاح بعبارتها، وقال الشافعي وأحمد: لا نكاح إلا بولي وهي رواية عن أبي يوسف. احتجوا بهذه الآية وقد سمعت ما عليه وبأحاديث منها حديث عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل، فإن دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له»[2] رواه أصحاب السنن من حديث ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة وحسنه الترمذي، قال الطحاوي: حدثنا ابن أبي عمران قال أخبرنا يحيى بن معين عن ابن علية عن ابن جريج أنه قال: لقيت الزهري فأخبرته عن هذا الحديث فأنكره، وأجاب عنه ابن الجوزي بأن الزهري أثنى على سليمان بن موسى فكان الإنكار عن نسيان من الزهري، وحديث عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا نكاح إلا بولي والسلطان ولي من لا ولي له رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجه وفيه الحجاج بن أرطأة ضعيف، وعنها قالت قال رسول الله ﷺ: «لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل» رواه الدارقطني وفيه يزيد بن سنان وأبوه، قال الدارقطني: هو وأبوه ضعيفان، وقال النسائي: هو متروك الحديث وضعفه أحمد وغيره. وعنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا بد للنكاح من أربعة الولي والزوج وشاهدين رواه الدارقطني وفيه نافع بن ميسر أبو خطيب مجهول، وحديث أبي بردة عن أبيه أبي موسى عن النبي ﷺ: «لا نكاح إلا بولي» رواه أحمد وحديث ابن عباس مرفوعاً: «لا نكاح إلا بولي والسلطان ولي من لا

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢١.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء لانكاح إلا بولي (١١٠٢) وأخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في الولي (٢٠٨٤) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب: لا نكاح إلا بولي (١٨٧٩).

ولي له» رواه أحمد من طريق الحجاج بن أرطأة وهو ضعيف ومن طريق آخر فيه عدي بن الفضل وعبد الله بن عثمان ضعيفان، وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «البغايا اللاتي ينكحن أنفسهن لا يجوز النكاح إلا بولي وشاهدين ومهر قل وكثر» رواه ابن الجوزي وفيه النهاس قال يحيى ضعيف وقال ابن عدي لا يساوي شيئاً، وحديث ابن مسعود وابن عمر قالا قال رسول الله ﷺ: «لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل» في حديث ابن مسعود بكير بن بكار قال يحيى ليس بشيء وفيه عبد الله بن محرز قال الدارقطني متروك وفي حديث ابن عمر ثابت بن زهير منكر الحديث كذا قال أبو حاتم، وقال ابن حبان لا يحتج به. وحديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها فإن الزانية هي التي تزوج نفسها» رواه الدارقطني من طريقين في أحدهما جميل بن الحسن وفي الثاني مسلم بن أبي مسلم لا يعرفان، وحديث جابر مرفوعاً: «لا نكاح إلا بولي مشرد وشاهدي عدل» رواه ابن الجوزي وفيه محمد بن عبيد الله العزرمي قال النسائي ويحيى متروك لا يكتب حديثه وفيه قطن بن يسير ضعيف، وحديث معاذ بن جبل عن رسول الله ﷺ قال: «أيما امرأة زوجت نفسها من غير ولي فهي زانية» رواه الدارقطني وفيه أبو عصمة اسم ابن أبي مرير قال يحيى ليس بشيء وقال الدارقطني هو متروك.

واحتج الحنفية بقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾[١] وقوله: ﴿أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ﴾[٢] لأن الأصل في الإسناد حقيقة أن تباشر المرأة، وبحديث ابن عباس مرفوعاً «الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها»[٣] رواه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي والنسائي، وجه الاستدلال أن للأولياء ليس إلا حق المباشرة والأيم أحق منه بنفسها فهي أولى بالمباشرة، وبحديث أبي سلمة بن عبد الرحمن قال جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت إن أبي أنكحني رجلاً وأنا كارهة، فقال رسول الله ﷺ لأبيها «لا نكاح لك، إذهبي انكحي من شئت» رواه ابن الجوزي، قالوا: هذا مرسل والمرسل ليس بحجة قلنا المرسل حجة، وبحديث عائشة أن فتاة دخلت عليها فقالت: إن أبي زوجني ابن أخيه ليرفع خسيسته وأنا كارهة، قالت اجلسي فجاء

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٠.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٣٢.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت (١٤٢١)
وأخرجه النسائي في كتاب: النكاح، باب: استئذان البكر في نفسها (٣٢٥١).
وأخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في استئمار البكر والثيب (١١٠٧).

رسول الله ﷺ فأخبرته فأرسل إلى أبيها فجعل الأمر إليها فقالت: يا رسول الله قد أجزت ما صنع أبي وإنما أردت أن أُعَلِّمَ النساء أن ليس إلى الآباء من الأمر شيء[١] رواه النسائي. وجه الاستدلال أن في هذا الحديث تقريره ﷺ قولها أن ليس إلى الآباء من الأم شيء يعارض حديث عائشة المذكورة وحديث «لا نكاح إلا بولي» قالت الحنفية إذا تعارضت النصوص فيجب سلوك طريق الترجيح أو الجمع بضرب من التأويل فعلى طريقة الترجيح ما رواه مسلم أصح وأقوى سنداً بخلاف ما رووه من الأحاديث فإنها لم تخل من ضعف أو اضطراب، وعلى طريقة الجمع فنقول معنى قوله عليه الصلاة والسلام: «لا نكاح إلا بولي» يعني لا نكاح على الوجه المسنون أو نقول لا نكاح إلا بمن له ولاية لينفي نكاح الكافر المسلمة والنكاح مع المحرمية والنكاح في عدة زوج قبله وغير ذلك من الأنكحة الفاسدة ويحمل حديث عائشة على امرأة نكحت نفسها من غير كفؤ، والمراد بالباطل حقيقةً على قول من لم يصحح ما باشرته من غير كفؤ وحكما على قول من يصححه ويثبت للولي حق الخصومة في فسخه وكل ذلك شائع في إطلاقات النصوص ويجب ارتكابه لدفع التعارض، أو نقول: حديث عائشة يدل على أن المرأة إذا نكحت نفسها بإذن وليها فذلك النكاح جائز إما على أصل الشافعي فإنه يقول بالمفهوم، وإما على أصل أبي حنيفة فإنه غير داخل في حكم البطلان والأصل الجواز فثبت بهذا أن مباشرة المرأة غير قادحة في النكاح إنما القادح حق الولي المستفاد من قوله ﷺ: «الأيم أحق بنفسها من وليها» وحق الولي الاعتراض في غير الكفؤ دفعاً للعار.

﴿إِذَا تَرَٰضَوۡاْ بَيۡنَهُم﴾ أي الخطّاب والنساء، وهو ظرف لِأَنَّ ينكحن، وبناءً اشتراط التراضي أجمعوا على أنه لا يجوز إجبار المرأة البالغة إذا كانت ثيبة. واختلفوا في البكر البالغة؟ فقال الشافعي يجوز للأب والجد إنكاحها بغير رضاها وبه قال مالك في الأب وهو أشهر الروايتين عن أحمد لأن الآية في الثيبات، واحتج ابن الجوزي بمفهوم ما رواه ابن عباس مرفوعاً بلفظ «الثيب أحق بنفسها من وليها والبكر يستأمرها أبوها في نفسها» قلنا: هذا استدلال بالمفهوم المخالف من الحديث أو الآية والمفهوم ليس بحجة عندنا على أن هذا الحديث، وهذه الآية حجة لنا لا علينا فإن الحديث منطوقه يدل على وجوب استئمار البكر والاستئمار ينافي الإجبار وفي الآية قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمۡ أَزۡكَىٰ لَكُمۡ وَأَطۡهَرُۚ﴾ الآية يدل على أن تحريم العضل واشتراط الرضاء مبني على المفاسد في العضل والإجبار

(١) أخرجه النسائي في كتاب: النكاح، باب: البكر يزوجها أبوها وهي كارهة (٣٢٦٠).

كما سنذكر والمفاسد في إجبار البكر والثيب سواء. فإن قيل لو كان البكر والثيب في إثبات الاختيار لهما سيّان فما وجه الفرق في قوله ﷺ: «الثيب أحق بنفسها من وليها والبكر تستأمر» وكذا ما وجه ذكر البكر بعد قوله الأيم أحق على رواية مسلم؟ قلنا: وجه الفرق بيان كيفية إذنها بقوله إذنها صماتها بخلاف الثيب فإن صمتها لم تعتبر إذناً بل لا بد لها من توكيل سابق أو إذن لاحق صريحاً، وأيضاً البكر لا تباشر العقد غالباً ولهذا صبها بعد التعميم كيلا يتساهلون في الاستئمار، واحتج ابن الجوزي أيضاً بما روي عن الحسن مرسلاً قال قال رسول الله ﷺ: «ليستأمر الأبكار في أنفسهن فإن أبين أجبرن» وهذا الحديث ساقط متناً وسنداً أما متناً فللتناقض بين الاستئمار والإجبار إذ لا فائدة حينئذ في الاستئمار وأما سنداً فلأن في سنده عبد الكريم، قال ابن الجوزي: قد أجمعوا على الطعن فيه. ولنا: أحاديث منها ما ذكرنا ومنها حديث ابن عباس أن جارية بكراً أتت النبي ﷺ فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة فخيرها النبي ﷺ رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه بسند متصل ورجال صحيح، وقول البيهقي أنه مرسل لا يضر فإنه مرسل من بعض الطرق والمرسل حجة ومتصل من طرق أخرى صحيحة، قال ابن القطان حديث ابن عباس هذا صحيح وليست هذه خنساء بنت خدام التي زوجها أبوها وهي ثيب فكرهت فرد النبي ﷺ نكاحها رواه البخاري، وقال ابن همام: روي أن خنساء أيضاً كانت بكراً أخرج النسائي حديثها وفيه أنها كانت بكراً لكن رواية البخاري يترجح، وروى الدارقطني حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ رد نكاح بكر وثيب أنكحهما أبوهما وهما كارهتان، وروى الدارقطني عن ابن عمر أن رجلاً زوج ابنته بكراً فكرهت ذلك فرد النبي ﷺ نكاحها وفي رواية أخرى عن ابن عمر قال: كان النبي ﷺ ينتزع النساء من أزواجهن ثيبات وأبكاراً بعد أن يزوجهن الآباء إذا كرهن ذلك، وروى الدارقطني عن جابر أن رجلاً زوج ابنته وهي بكرٌ من غير أمرها فأتت النبي ﷺ ففرق بينهما وحديث عائشة قالت: جاءت فتاة إلى النبي ﷺ فقالت: إن أبي نعم الأب هو زوجني ابن أخيه ليرفع من خسيسته قالت: فجعل الأمر إليها فقالت: إني قد أجزت ما صنع أبي ولكني أردت أن تعلم النساء أن ليس إلى الآباء، قال الدارقطني: حديث ابن عباس وجابر وعائشة مراسيل وابن بريدة لم يسمع من عائشة وقد أنكر أحمد حديث جابر، وقال الدارقطني: الصحيح أنه مرسل عن عطاء أن رجلاً ووهم شعيب في رفعه ابن الجوزي حديث ابن عمر لا يثبت فإن ابن أبي ذئب لم يسمعه عن نافع إنما سمعه من عمر بن حسين وقد سأل عن هذا الحديث أحمد فقال باطل، قلنا المراسيل حجة لاسيما للاستشهاد والتقوية، وقول ابن الجوزي إن هذه الأحاديث محمول على ما أنكحت البكر البالغة من غير كفؤ حملٌ على

خلاف الظاهر من غير سبب، على أن في حديث عائشة زوجني أبي ابن أخيه صريح على إبطال ذلك الحمل فإن ابن العم يكون كفؤاً والقول بأن ابن الأخ كان من قبل أم أيضاً احتمال بعيد بلا دليل والله أعلم.

مسألة: أجمعوا على أن للأب ولاية الكاح الصغيرة البكر واختلفوا في الثيب الصغيرة فقال مالك والشافعي وأحمد لا يجوز نكاح الثيب الصغيرة أصلاً لأن إذنها لا يصح قبل البلوغ لابتنائه على اعقل ولا معتبر بالعقل قبل البلوغ فنكاحها لا يكون إلا بغير إذنها ونكاح الثيب بغير إذنها لا يجوز فنكاحها لا يجوز، أما الصغرى فبديهي بعد الإجماع وأما الكبرى فلقوله ج الثيب أحق بنفسها وقد مر، وحديث أبي هريرة «لا تنكح الثيب حتى تستأمر»[١] رواه الترمذي وقال هذا حديث صحيح وحديث خنساء أن أباها زوجها وهي كارهة وكانت ثيباً فرد النبي ﷺ نكاحها[٢] رواه البخاري، وحديث ابن عباس «ليس للولي مع الثيب أمر» رواه الدارقطني وهذا حديث ضعيف أعله الدارقطني، والجواب أن خنساء كانت بالغة للإجماع على أن الثيب الصغيرة لا تستأمر ولا يصح إذنها وعلى أنه لا يجوز لها مباشرة النكاح، وقال أبو حنيفة: يجوز للأب إنكاحها وإن لم ترض لأن سبب الولاية في البكر الصغيرة إما الصغر أوالبكارة لا غير، والبكارة غير معتبر في البالغة لما قررنا فكذا في الصغيرة فلم يبق إلا الصغر وهو موجود فيها.

﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ أي بما يعرفه الشرع وتستحسنه المروءة حال من الضمير المرفوع أو صفة مصدر محذوف أي تراضياً كائناً بالمعروف، وفيه دلالة على أن العضل عن التزويج من غير كفؤ والتزويج الذي لا يجوز في الشرع كالنكاح في العدة وغير ذلك من الموانع جائز غير منهي عنه ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما مضى من الاجتناب عن العضل ورعاية التراضي والخطاب إلى الجميع على تأويل كل واحد أو يكون الكاف لمجرد الخطاب دون تعيين المخاطبين، أو يقال الكاف ليس لها محل من الإعراب فيتوهم أن الكاف من نفس الكلمة وليست بكاف خطاب، وعلى هذا يقول العرب موحداً منصوبة في الواحد والتثنية والجمع والمذكر والمؤنث، أو يقال إنه خطاب للرسول ﷺ على طريقة قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾[٣] ﴿يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ هذا يدل على أن الكفار

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في استئمار البكر والثيب (١١٠٧).
(٢) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: إذا زوج ابنته وهي كارهة فنكاحه مردود (٥١٣٨).
(٣) سورة الطلاق، الآية: ١.

غير مخاطبين بالشرائع، أو يقال خصهم بالذكر لأنهم هم المتعظون المنتفعون بها ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ خطاب إلى الناس أجمعين ﴿أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ﴾ من دنس الآثام، فإن العضل إن كان عن مطلق النكاح يلزم غالباً وقوعهن في العنت وإن كان عن النكاح ممن يرضين مع الإجبار على النكاح ممن لا يرضين يخاف أن لا يقيما حدود الله ويقع الخلع أو الطلاق ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ﴾ ما فيه النفع والصلاح ﴿وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ لقصور عقلكم وجهلكم بعواقب الأمور.

﴿۞ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ ۚ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ۗ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۗ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٣﴾ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٣٤﴾ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِي أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَن تَقُولُوا قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۚ وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ۚ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ ۚ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٣٥﴾ لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ ﴿٢٣٦﴾ وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ ۚ وَأَن تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾﴾

﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ أضاف الأولاد إليهن لتكون باعثاً على العطف والإرضاع، وهذا أمر عبر عنه بالخبر للمبالغة وهو للوجوب لكنه نسخ ذلك فيما إذا تعاسرت الأمُّ من الأوضاع أي لم تقدر ويقدر الأب على الاستئجار ويرتضع الصبي من غيرها بقوله تعالى: ﴿وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَىٰ﴾[1] أو مخصوص بقوله تعالى: ﴿لَا

(١) سورة الطلاق، الآية: ٦.

﴿تُضَآرَّ وَٰلِدَةُۢ بِوَلَدِهَا﴾[١] ويبقي الحكم فيما سوى ذلك على أصله، ومن ثم قال أبو حنيفة رحمه الله إن استأجر رجل زوجته أو معتدته لترضع ولدها لم يجز، وقال الشافعي يجوز استئجارها. لنا: أن الإرضاع مستحق عليها ديانةً إلا أنه عذرت قضاء لظن عجزها حين امتنعت عن الرضاع مع وفور شفقتها فإذا أقدمت عليه بالأجر ظهرت قدرتها وكان الفعل واجباً عليها فلا يجوز أخذ الأجر عليه. فإن قيل: هذا الدليل يقتضي أن لا يجوز استئجار المطلقة بعد انقضاء عدتها لترضع ولدها مع أنه جائز اتفاقاً؟ قلنا: جواز استئجارها بعد انقضاء العدة ثبت بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾[٢] الآية، فظهر بهذا أن إيجاب الإرضاع على الأمر مقيد بإيجاب رزقها على الأب بقوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ﴾[٣] ففي حالة الزوجية والعدة هو قائم برزقها وفيما بعد العدة ليس عليه رزق فيقوم الأجرة مقامه ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ أكده بصفة الكمال لأن يتسامح فيه وكان مقتضى هذا القيد وجوب الإرضاع إلى كمال الحولين لكن لما عقب الله سبحانه بقوله: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ ظهر أن التقييد لنفي جواز الإرضاع بعد الحولين، وأيضاً نفي جواز الإرضاع بعد الحولين مبني على أصله فإن الأصل أن الانتفاع بأجزاء الآدمي غير جائز لكرامته، وأيضاً يظهر نفي جواز الإرضاع بعد الحولين بقوله تعالى: ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾ إذ لا شيء بعد تمامه، وهو بيان لمن يتوجه إليه الحكم بالوجوب يعني ذلك الإرضاع إلى حولين لمن أراد إتمام الرضاعة، أو هو متعلق بيرضعن فإن الأب يجب عليه الإرضاع كالنفقة والأم يجب عليها الرضاع إن لم يعسر عليها، وقال قتادة: فرض الله تعالى على الوالدات الإرضاع حولين كاملين ثم أنزل التخفيف بقوله ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾ فبهذه الآية ثبت أن مدة الإرضاع حولين لا يجوز بعدها ولا يثبت المحرمية بالإرضاع بعدها وبه قال أبو يوسف ومحمد والشافعي وأحمد وهو مروي عن ابن عباس وعمر رواهما الدارقطني، وعن ابن مسعود وعلي أخرجهما ابن أبي شيبة وقال مالك حولان وشيء ولم يحده، وقال أبو حنيفة ثلاثون شهراً، وقال زفر ثلاثة سنين وإستفادوا الزيادة على الحولين بقوله: ﴿كَامِلَيْنِ﴾ لأن الكمال يقتضي أن لا يطعم في الحولين فحينئذ لا بد من مدة يعتاد فيها الصبي بالطعام ويغتذي باللبن وقدّر كل الزيادة برأيه ولم يقدر مالك، قلنا: اقتضاء الكمال أن لا يطعم فيها ممنوع بل ذكر الكمال لئلا

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

(٢) سورة الطلاق، الآية: ٦.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

يحمل الحولان على ما دونهما تسامحاً، ويدل على قولنا من السنة حديث ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا رضاع إلا ما كان في حولين» ورواه ابن الجوزي والدارقطني، قال الدارقطني عن ابن عيينة رجاله صحيح إلا الهيثم بن جميل وهو ثقة حافظ وكذا وثقه أحمد والعجلي وابن حبان وغير واحد ﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ﴾ يعني الأب فإن الولد يولد له وينسب إليه وتغيير العبارة للإشارة إلى المعنى المقتضي لوجوب الإرضاع ومؤن المرضعة عليه ـ واللام للاختصاص، ومن ثم قال أبو حنيفة في ظاهر الرواية أن نفقة الابنة البالغة والابن الزمن البالغ على الأب خاصة دون الأم كالولد الصغير وفي رواية الخصاف والحسن عنه أنها على أبويه أثلاثاً على حسب الميراث ﴿رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ وذلك الرزق والكسوة إن كانت الأم زوجة له أو معتدة فهو جار عليهما بحكم الزوجية وإن كانت أجنبية بانقضاء عدتها يجب ذلك بناء على الأجرة كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾.(١) وقدر النفقة على قدر وسعه لقوله تعالى: ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ فيه دليل على أن التكليف بما لا يطاق وإن كان جائزاً عقلاً لكنه منتف شرعاً فضلاً من الله تعالى ومنةً ﴿لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ﴾ قرأ ابن كثير ويعقوب لَا تُضَآرُّ بالرفع بدلاً عن قوله: ﴿لَا تُكَلَّفُ﴾ فهو خبر بمعنى النهي وقرأ الآخرون بالنصب على صيغة النهي، وعلى التقديرين الصيغة تحتمل أن يكون مبنياً للفاعل وأن يكون مبنياً للمفعول والباء للسببية، والمعنى لا تضار والدةٌ زوجها بسبب ولدها فتعنف به وتطلب نه زيادة في النفقة أو الأجرة وأن تشتغل قلبه بالتفريط في شأن الولد وأن تقول بعدما ألفها الصبي أطلب له ظئراً وما أشبه ذلك، ولا يضار الأب امرأته بسبب ولده بأن يأخذ منها الولد وهي تريد إرضاعه بمثل أجر الأجنبية أو ينقص من أجرها أو يكرهها على إرضاعه مع إمكان ظئر أخرى وهي لا تقدر على إرضاعه وما أشبه ذلك هذا على أنه مبني للفاعل، وإن كان مبنياً للمفعول فالمعنى كذلك مع عكس الترتيب ويحتمل أن يكون معنى لا تضار لا تضر والباء زائدة يعني لا يضر الوالدة ولدها أو الأب ولده بأن يفرط في شأنه وتعهده وإرضاه وبذل النفقة عليه ولا يدفعه الأم إلى الأب، أو يأخذه الأب بعد ما ألفها وذكر الولد بإضافة كل منهما استعطافاً لهما.

﴿وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾ عطف على قوله وعلى المولود له وما بينهما تفسير للمعروف معترض بين المعطوف والمعطوف عليه. واختلفوا في تفسير الوارث؟ فقال

---

(١) سورة الطلاق، الآية: ٦.

مالك والشافعي: المراد بالوارث هو الصبي نفسه الذي هو وارث أبيه المتوفي يكون أجر رضاعه ونفقته من ماله فإن لم يكن له مال فعلى الأم ولا يجبر على نفقة الصبي إلا الوالدان، وقيل: المراد به الباقي من والدي المولود بعد وفاة الآخر عليه مثل ما كان على الأب من أجرة الرضاع والنفقة والكسوة وهذا القول أيضاً يوافق مذهب الشافعي ومالك، ويرد على القول الأول أن إنفاق الصبي من ماله مقدم على إيجاب نفقته على غيره أباً كان أو غيره ولا يجب على الأب إلا إذا فرض أنه ليس للصبي مال فلا يحسن أن يقال على الصبي نفقته مثل ما كان له على أبيه بل الأم بالعكس وكيف يقال ذلك بعد ما فرض أنه ليس له مال، وعلى القول الثاني أنه إن كان الباقي الأب فقط أو الأبوين جمعاً فالحكم قد سبق أنه ﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ﴾ فلا حاجة إلى التكرار بل هذه الآية تقتضي في صورة بقائهما أن تكون النفقة عليهما وهو ينافي ما سبق وإن كان الباقي الأم فقط فالمعنى على الأم رزق الأم وحينئذ يلزم أن تكون هي مستحقة ومستحقة عليها، وقال أحمد وإسحاق وقتادة وابن أبي ليلى: المراد بالوارث وارث الصبي من الرجال والنساء يجبر على نفقته كل وارث على قدر ميراثه عصبةً كان أو غيره سواء كان الصبي وارثاً منه أو لا كما إذا كانت صبية أنثى يرث منها ابن عمها وابن أخيها دون هي منه، وفي رواية عن أحمد لا يجبر إلا من كان ممن يجرى التوارث بينهما وبالرواية الأولى لأحمد قال أبو حنيفة وهو الظاهر المتبادر من الآية لا غبار عليه، غير أن أبا حنيفة قيد الوارث بذي رحم محرم فخرج بهذا القيد المعتق وابن العم ونحو ذلك، ووجه التقييد قراءة ابن مسعود وَعَلَى ٱلْوَارِثِ ذي الرَّحْمِ المحرَمِ مثلُ ذَٰلِكَ فقد ذهب أبو حنيفة على أصله أن قراءة ابن مسعود يجور به تخصيص الكتاب والزيادة عليه، وقيل: المراد بالوارث العصبة فيجبر عصبات الصبي مثل الجد والأخ وابنه والعم وابنه، قال البغوي: وهو قول عمر بن الخطاب وبه قال إبراهيم والحسن ومجاهد وعطاء وسفيان وقيل ليس المراد النفقة بل معناه وعلى الوارث ترك المضارة، قال البغوي به قال الزهري والشعبي، قلت: هذا ليس بسديد لأن وجوب ترك المضارة غير مختص بالوارث وإنما ذكر في الوالدين لدفع توهم المضارة الناشيء مما سبق أيضاً كلمة ذلك بحسب الوضع للبعيد وهو وجوب النفقة دون القريب أعني المضارة والله أعلم.

وبهذه الآية قال أبو حنيفة: يجب النفقة علي الغني لكل ذي رحم محرم إذا كان صغيراً فقيراً أو كانت امرأة بالغة فقيرة أو كان ذكراً زمناً أو أعمى فقيراً، وإنما قيد بهذه الأمور لأن مورد النص الصغير والصغر من أسباب الاحتياج فيلتحق كل واحد منهم

بالصغير بجامع الاحتياج بخلاف الفقير المكتسب فإنه غني بكسبه فلا يلتحق بالصغير ولا يجب نفقته على غيره، ويعتبر قدر الميراث لأن إضافة الحكم إلى المشتق يدل على علية مأخذ الاشتقاق فيكون النفقة على الأم والجد أثلاثاً ونفقة الأخ الزمن المعسر على الأخوات المتفرقات الموسرات أخماساً على قدر الميراث. وقال العلماء: المعتبر أهلية الأرث لا إحرازه إذ هو لا يعلم إلا بعد الموت فالمعسر إذا كان له خال وابن عم تكون نفقته على خاله دون ابن عمه ولا يجب النفقة لهم مع اختلاف الدين لبطلان أهلية الأرض وهو العلة للوجوب ولا تجب النفقة على الفقير لأنها تجب صلة وهو يستحقها على غيره فكيف يستحق عليه، وأما ما قال أبو حنيفة: إنه يجب على الرجل أن ينفق على أبويه وأجداده وجداته إذا كانوا فقراء وإن كانوا كفاراً وأن نفقتهم على الولد فقط لا يشارك الولد في نفقة أبويه أحد وأن نفقتهم على الذكور والإناث على السوية في ظاهر الرواية لا على طريقة الإرث خلافاً لأحمد فإنه يقول على الذكر والأنثى أثلاثاً وهو رواية عن أي حنيفة، فمبنى قول أبي حنيفة هذاليست هذه الآية بل قالوا إن نفقتهم لأجل الجزئية دون الإرث قال الله تعالى في الأبوين الكافرين ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ ۚ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾﴾[1] وليس من المعروف أن يموتا جوعاً وهو غني وقال عليه الصلاة والسلام «أنت ومالك لأبيك»[2] رواه عن النبي ﷺ جماعة من الصحابة، وروى أصحاب السنن الأربعة عن عائشة قال رسول الله ﷺ: «إن أطيب ما أكل الرجل من كسب ولده وإن ولده من كسبه»[3] وحسنه الترمذي، وروى أبو داود وابن ماجه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلاً قال إن لي مالاً وإن والدي يحتاج إلى مالي، قال عليه الصلاة والسلام: «أنت ومالك لوالدك، إن أولادكم من أطيب كسبكم كلوا من كسب أولادكم»[4] وكان مقتضى هذه الأحاديث ثبوت الملك للأب في مال الابن لكنه مصروف عن الظاهر بالإجماع وبدلالة آية الميراث ونحو ذلك فمعناه يجوز للوالد التملك عند الحاجة فيجب نفقتهما على الولد لا يشاركهما غيره من الورثة، وإذ لم يثبت النفقة بناء على الإرث لا

---

(١) سورة لقمان، الآية: ١٥.

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: ما للرجل من مال ولده (٢٢٩١).

(٣) أخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: الحث على المكاسب (٤٤٤٧).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الإجارة، باب: الرجل يأكل من مال ولده (٣٥٢٧) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: ما للرجل من مال ولده (٢٢٩٢).

يعتبر فيه طريقة الإرث، وأما الجد والجدة فلهما حكم الأب والأم قياساً ولهذا يحرز أن ميراث الأب والأم يتولى في النكاح، وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال إني فقير ليس لي شيء ولي يتيم قال: «كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأثل»(١) رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه، ولمَّا فسر الشافعي ومالك الوارث بما ذكرنا قال مالك لا يجب للأبوين الأدنيين والأولاد الصلبية دون الأجداد والجدات وأولاد الابن والبنت، وقال الشافعي يجب النفقة للأصول والفروع مطلقاً ولا يتعدى عمودي النسب، وقال الشافعي: النفقة على الذكور خاصةً الجد والابن وابن الابن دون الإناث، وقال مالك النفقة على أولاد الصلب الذكر والأنثى بينهما سواء إذا كانا غنيين فإن كان أحدهما غنياً والآخر فقيراً فالنفقة على الغني، والله أعلم.

﴿فَإِنْ أَرَادَا﴾ يعني الوالدين ﴿فِصَالًا﴾ قبل الحولين لأن الفصال بعد الحولين واجب لما مر أن غاية الإرضاع إلى الحولين ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾. فإن قيل: الفاء يقتضي أن يقدر الفصال بعد الحولين؟ قلنا: الفاء للتعقيب عن مطلق الرضاع لا عن الحولين، وفي المدارك أطلق الحكم وقال زادا على الحولين أو نقصا وقال هذا توسعة بعد التحديد وإنما قال ذلك ليوافق مذهب أبي حنيفة أنه يجوز الإرضاع بعد الحولين إلى نصف السنة، قلت: لو كان هذا ناسخاً للتحديد ويكون الحكم مطلقاً أو مقيداً ببعد الحولين لزوم جواز الإرضاع بعد ثلاث سنين أيضاً وهو خلاف الإجماع لم يقل به أحد فلا وجه للتحديد بالحولين ونصف ونحو ذلك، وما قالوا إن الحولين ونصف يثبت بقوله تعالى: ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا﴾(٢) فليس بشيء وسنذكر ذلك في موضعه في سورة النساء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ﴾(٣) إن شاء الله تعالى. فإن قيل: على تقدير حمل الفصال على ما قبل الحولين أيضاً يلزم نسخ التحديد بالحولين؟ قلنا: وجوب الإرضاع إلى تمام الحولين مقيد بقوله: ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾ وهذه الآية تدل على إباحة الفصال عند إرادتهما بالتراضي والتشاور فلا منافاة ولا نسخ، والله أعلم ﴿عَن تَرَاضٍ﴾ أي صادراً عن تراض ﴿مِّنْهُمَا﴾ من الأبوين ﴿وَتَشَاوُرٍ﴾ أي تشاور من أهل العلم به فيجيزوا

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الوصايا، باب: ما جاء فيما لولي اليتيم أن ينال من مال اليتيم (٢٨٦٩) وأخرجه النسائي في كتاب: الوصايا، باب: ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه (٣٦٦١) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الوصايا، باب: قوله: ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف (٢٧١٨).

(٢) سورة الأحقاف، الآية: ١٥.

(٣) سورة النساء، الآية: ٢٣.

أن الفطام في ذلك الوقت لا يضر بالولد والمشاورة استخراج الرأي ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ في ذلك وإنما اعتبر تراضيهما لئلا يقدم أحدهما على ما يتضرر به الطفل لغرض أو غيره، وهذا يدل على أنه لا يجوز لأحدهما قبل الحولين الفصال من غير تراض بينهما وتشاور مع أهل الرأي.

﴿وَإِنْ أَرَدتُّمْ﴾ أيها الآباء ﴿أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ﴾ مراضع غير أمهاتهم إن أبت أمهاتهم أن يرضعنهم لعلة بهن أو انقطاع لبن أو أردن نكاحاً أو طلبن أجراً زائداً على غيرهن، وإنما قيدنا بهذه القيود لما سبق من دفع الضرار عن الوالدين وحذف المفعول الأول للاستغناء عنه ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم﴾ إلى أمهاتهم أي مرضعاتهم ﴿مَّآ ءَاتَيْتُم﴾ يعني أعطيتم أي ما أردتم إيتاءه كقوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾[1] أو المراد بما آتيتم ما سميتم لهن من أجرة الرضاع بقدر ما أرضعن، أو المعنى إذا سلمتم أجور المراضع إليهن والتسليم ندب لا شرط للجواز إجماعاً، قرأ ابن كثير مَّآ ءَاتَيْتُم ههنا وفي الروم ﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا﴾ بقصر الألف ومعناه ما فعلتم والتسليم حينئذ بمعنى الإطاعة وعدم الاعتراض يعني إذا أطاع أحد الأبوين ما فعله الآخر من الاسترضاع ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ بالوجه المتعارف المستحسن شرعاً متعلق بسلمتم وجواب الشرط محذوف دل عليه ما قبله ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ مبالغة في المحافظة على ما شرع في الأطفال والمراضع ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ حث وتهديد.

﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ﴾ أي يموتمون، والتوفي: أخذ الشيء وافياً بتمامه يعني يتوفون آجالهم حال كونهم ﴿مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ﴾ أي ينتظرن الضمير عائد إلى الأزواج يعني تتربص أزواجهم أو المضاف محذوف في المبتدأ يعني أزواج الذين يتوفون يتربصن بعدهم ﴿بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ أنث العشر باعتبار الليالي لأنها غرر الشهور والأيام، والعرب إذا أبهمت العدد بين الليالي والأيام غلبت عليها الليالي ولا يستعمل التذكير في مثله قط حتى أنهم يقولون صمت عشراً وقال الله تعالى: ﴿إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا عَشْرًا﴾[2] ثم قال: ﴿إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا يَوْمًا﴾[3] والآية تشتمل الحوامل وغيرهن ثم نسخ حكمها في الحوامل بقوله تعالى: ﴿وَأُو۟لَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾[4] قال ابن مسعود: من شاء باهلته إن سورة النساء القصرى يعني سورة الطلاق نزلت بعد سورة النساء الطولى

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٦.
(٢) سورة طه، الآية: ١٠٣.
(٣) سورة طه، الآية: ١٠٤.
(٤) سورة الطلاق، الآية: ٤.

يعني سورة البقرة وعليه انعقد الإجماع، عن المسور بن مخرمة أن سبيعة الأسلمية نُفست بضم الفاء أي ولدت بعد زوجها بليال فجاءت النبي ﷺ فاستأذنته أن تنكح فأذن لها فنكحت[١]، رواه البخاري وكذا في الصحيحين من حديث سبيعة، ومن حديث أم سلمة ورواه النسائي أنها ولدت بعد وفاة زوجها لنصف شهر وفي رواية البخاري بأربعين ليلة وفي رواية قريباً من عشر ليال، ورواه أحمد من حديث ابن مسعود فقال بعده بخمس عشرة، وروي عن علي وابن عباس أنها تعتد إلى أبعد الأجلين أخرجه أبو داود في ناسخه عن ابن عباس، وروي عن عمر أنه قال لو وَضَعت وزوجها على السرير حلت، رواه مالك والشافعي وابن أبي شيبة **مسألة**: وعدة الأمة المتوفي عنها زوجها شهران وخمسة أيام إجماعاً.

فصل: يجب الإحداد في عدة الوفاة بالإجماع إلا ما حكي عن الحسن والشعبي أنه لا يجب، وفي عدة الطلاق الرجعي لا إحداد بالإجماع، واختلفوا في المعتدة للبائن فقال أبو حنيفة يجب وقال مالك لا يجب وعن الشافعي وأحمد كالمذهبين، ولا إحداد عندنا على الصغيرة فإنها غير مكلفة، ولا على الذمية فإنها غير مخاطبة بالشرائع، وعند مالك والشافعي وأحمد يجب عليهما والإحداد ترك الطيب والزينة من الكحل والحناء ولبس ما صبغ لأجل الزينة كالمعصر والمزعفر ونحوهما والحرير والديباج والخضاب وتدهين الرأس والجسد بالدهن المطيب وغير المطيب، وقال الشافعي: لا بأس بتدهين غير الرأس من البدن بدهن لا طيب فيه فإن اضطرت إلى كحل فقد رخص فيه كثير من العلماء، وقال الشافعي: يكتحل ليلاً ويمسحه بالنهار وكذا لا بأس في الخضاب ونحوه إن كان بعذر، ولا يجوز للمطلقة الرجعية والبائنة الخروج من بيتها ليلاً ولا نهاراً لقوله تعالى: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ﴾[٢] والمتوفى عنها زوجها يخرج نهاراً أو بعض الليل ولا تبيت في غير منزلها، وقال الشافعي يجوز للمتوفى عنها زوجها الخروج مطلقاً، وللبائنة الخروج نهاراً، قال عطاء آية الميراث نسخت السكنى فتعتد حيث شاءت ووجوب الإحداد ثبت بحديثة أم حبيبة وزينب بنت حجش عن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشر»[٣] متفق عليه، عن أم

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الطلاق، باب: ﴿وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن﴾ (٤٩٠٩).

(٢) سورة الطلاق، الآية: ١.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: حد المرأة على غير زوجها (١٢٨٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الطلاق، باب: وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه في غير ذلك إلا ثلاثة أيام (١٤٨٦).

عطية أن رسول الله ﷺ قال: «لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً، ولا تلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيباً إلا إذا ظهرت نبذة من قسط أو أظفار» متفق عليه، وزاد أبو داود «ولا تختضب» وعن أم سلمة قالت: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفنكحلها؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا مرتين أو ثلاثاً كل ذلك يقول لا، ثم قال: «إنما هي أربعة أشهر وعشر وقد كانت إحداكن ترمي بالبعرة على رأس الحول»[١] متفق عليه، وعن أم سلمة قالت: دخل عَلَيَّ رسول الله ﷺ حين توفي أبو سلمة وقد جعلتُ عليَّ صبراً فقال: «ما هذا يا أم سلمة؟ قلتُ: إنما هو صبر ليس فيه طيب فقال: «إنه يشيب الوجه فلا تجعليه إلا بالليل وتنزعيه بالنهار، ولا تمتشطي بالطيب ولا بالحناء فإنه خضاب، قلت: بأي شيء أمتشط يا رسول الله؟ قال: «بالسدر تغفلين به رأسك»[٢] رواه أبو داود والنسائي، وعنها عن النبي ﷺ قال: «المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب ولا الممشقة ولا الحلي ولا تختضب ولا تكتحل» رواه أبو داود والنسائي، وعن زينب بنت كعب أن الفريعة بنت مالك بن سنان وهي أخت أبي سعيد الخدري أخبرتها أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ تسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خدرة فإن زوجها خرج في طلب أعبد له فقتلوه قالت: فسألتُ رسول الله ﷺ أن أرجع إلى أهلي فإن زوجي لم يتركني في منزل يملكه ولا نفقة فقالت: قال رسول الله ﷺ: «نعم» فانصرفتُ حتى إذا كنتُ في الحجرة أو في المسجد دعاني فقال: «امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله» قالت فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشراً»[٣] رواه مالك وابن حبان في صحيحه والترمذي وأبو داود والنسائي وابن ماجه والدارمي، ورواه الحاكم من وجهين وقال صحيح الإسناد من الوجهين جميعاً ولم يخرجاه، وقال الترمذي حديث صحيح، وقال ابن عبد البر إنه حديث مشهور، واحتجوا بما رواه الدارقطني أنه ﷺ أمر المتوفي

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الطلاق، باب: تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً (٥٣٣٦) وأخرجه مسلم في كتاب الطلاق، باب: وجوب الإحداد في عدة الوفاة (١٤٨٧).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الطلاق، باب: فيما تجتنب المعتدة في عدتها (٢٣٠٣) وأخرجه النسائي في كتاب: الطلاق، باب: الرخصة للمعتدة أن تمتشط بالسدر (٣٥٣٠).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ في كتاب: الطلاق، باب: المرأة تنتقل من منزلها قبل انقضاء عدتها من موت أو طلاق (٥٩٢)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الطلاق واللعان، باب: ما جاء في اللعان (١٢٠٢) وأخرجه أبو داود في كتاب: الطلاق، باب: في المتوفى عنها تنتقل (٢٢٩٨) وأخرجه النسائي في كتاب: الطلاق، باب: عدة المتوفى عنها زوجها يوم يأتيها الخبر (٣٥٢٣).

عنها زوجها أن تعتد حيث شاءت فقال فيه لم يسنده غير أبي مالك الأشجعي وهو ضعيف، وقال ابن القطان ومحبوب بن محرر أيضاً ضعيف وعطاء بن السائب مختلط وأبو بكر بن مالك أضعفهم ولذلك أعله الدارقطني، قال أبو حنيفة فإن كان نصيبها من دار الميت لا يكفيها وأخرجها الورثة من نصيبهم انتقلت لأن هذا انتقال بعذر والعبادات تؤثر فيها الأعذار فصار كما إذا خافت سقوط المنزل أو كانت فيها بأجر ولا تجد ما يؤديه ولا يخرج عما انتقلت إليه.

﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ أي انقضت عدتهن ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ أيها الأئمة والمسلمون ﴿فِيمَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ﴾ من الزينة والتزويج والخروج ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ بالوجه الذي لا ينكره الشرع ومفهومه أنهن لو فعلن ما ينكر الشرع فعليهم أن يمنعوهن فإن النهي عن المنكر واجب فإن قصروا فيه فعليهم الجناح ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ فيجازيكم على حسب أعمالكم ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ أيها الخطّاب ﴿فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ﴾ الخطبة الاستنكاح والتعريض من الكلام ما يفهم به السامع مراد المتكلم من غير أن يكون اللفظ موضوعاً لمراده حقيقة ولا مجازاً، والكناية هي الدلالة على الشيء بذكر لوازمه كقولك طويل النجاد لطول القامة وكثير الرماد للضياف، ومن التعريض ما روي أن سكينة بنت حنظلة تأيّمت من زوجها فدخل عليها أبو جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام في عدتها وقال يا بنت حنظلة أنا من قد علمت قرابتي من رسول الله ﷺ وحق جدي علي وقدمه في الإسلام، فقالت سكينة: أتخطبني وأنا في العدة وأنت يؤخذ عنك، فقال إنما أخبرتُكِ بقرابتي من رسول الله ﷺ وقد دخل رسول الله ﷺ على أم سلمة وهي في عدة زوجها أبي سلمة فذكر لها منزلته من الله عز وجل وهو متحامل على يده حصيراً حتى أثر الحصير في يده من شدة تحامله على يده ﴿أَوْ أَكْنَنتُمْ فِيٓ أَنفُسِكُمْ﴾ أي أضمرتم في قلوبكم فلم تذكروه صريحاً أو تعريضاً ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ﴾ بالقلوب ولا تصبرون على السكوت عنهن فأباح لكم التعريض ولا بمؤاخذة على الإضمار، فيه نوع توبيخ على الخطبة ﴿وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ استدراك عن محذوف دل عليه ستذكرونهن فاذكروهن في القلوب وعرضوا بالخطبة ﴿وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ نكاحاً صريحاً أو جماعاً يعبر بالسر عن الوطء لأنه يسر ثم عن العقد لأنه سبب فيه ﴿إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ وهو أن يعرضوا ولا يصرحوا، والمستثنى منه محذوف أي لا تواعدوهن مواعدة إلا مواعدة معروفة أو إلا مواعدة بقول معروف. اعلم أن المعتدة من فرقة الرضاع ونحوه والبائنة باللعان والمطلقة ثلاثاً ممن لا يحل لزوجها الأول تزويجها فيجوز أيضاً تعريضها للأجنبي بالخطبة وإن

كانت بائنة فمن يحل لزوجها الأول تزويجها لزوجها خطبتها تعريضاً وتصريحاً، وهل يجوز للغيرتعريضاً أم لا؟ قيل يجوز كالمطلقة ثلاثاً لانقطاع حق زوجها الأول، وقيل لا يجوز لأن المعاودة جائزة له وأثر النكاح باق، والأول أظهر ﴿وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ﴾ كناية عن النهي عن عقد النكاح في العدة فإن العزم لازم للعقد وهذا أبلغ في النهي من قوله لا تعقدوا النكاح. وليس فيه دلالة على حرمة الغزم فإنه لا مؤاخذة على عزم القلب إجماعاً وقد سبق إباحته بقوله تعالى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ﴾ الآية، وهذا كمن قال زيد طويل النجاد وكثير الرماد فإنه غير كاذب إن كان زيد طويلاً مضيفاً وإن لم يكن له نجاد ورماد أصلاً، ويمكن أن يكون على الحقيقة ويكون نهياً عن العزم على عقد النكاح في العدة وحينئذ يكون النهي للتنزيه نهي عن العزم بناءً على أنه من يحوم حول الحمى يوشك أن يقع فيه ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ﴾ العدة، سماها كتاباً لكونها فرضاً كقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ﴾[1] أي فرض عليكم ﴿أَجَلَهُ﴾ منتهاه ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ﴾ من العزم هذا يدل على كراهة العزم ﴿فَاحْذَرُوهُ﴾ فخافوه ولا تعزموا ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ﴾ لمن عزم ولم يفعل خشية من الله ﴿حَلِيمٌ﴾.

ولما كان الطلاق أبغض المباحات ذكر ههنا بلفظ ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ﴾ وقرأ حمزة والكسائي لاَ تُماسُّوهُنَّ بالألف ههنا وفي الأحزاب على المفاعلة والمعنى واحد أي لم تجامعوهن ﴿أَوْ تَفْرِضُوا﴾ يعني إلا أن تفرضوا أو حتى تفرضوا أو وتفرضوا أي تسموا ﴿لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ فعيلة بمعنى المفعول والتاء اللفظ من الوصفية إلى الاسمية فهو منصوب على المفعولية ويحتمل أن يكون منصوباً على المصدرية، والمعنى أنه لا يجب عليكم المهر إن طلقتم قبل المسيس إلا أن تفرضوا فحينئذ يجب نصف المفروض كما سيجيء حكمه فيما بعد، وأما إذا كان الطلاق بعد المسيس فيجب المفروض كله بقوله تعالى: ﴿فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾[2] وإن لم يفرض يجب مهر المثل إجماعاً ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ﴾ عطف على مقدر فطلقوهن ومتعوهن أي أعطوهن من ما لكم ما يتمتعن به وهذه المتعة واجبة عند أبي حنيفة والشافعي وأحمد يعني إذا طلق قبل المسيس ولم يفرض لها مهر، وقال مالك: لا يجب بل هي مستحبة والأمر للندب قلنا كلمته حقاً وكلمة على في قوله تعالى: ﴿حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ ينفي الاستحباب والأصل في الأمر الوجوب. واختلفوا في مقدار الواجب؟ فقال أبو حنيفة: ثلاثة أثواب درع وخمار وملحفة من كسوة

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٣.
(٢) سورة النساء، الآية: ٢٤.

مثلها يعتبر بحالها لقيامها مقام مهر المثل لا يجاوز نصف مهر المثل ولا ينقص من خمسة دراهم وهو قول الكرخي، والصحيح أنه يعتبر حاله لقوله تعالى: ﴿عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ﴾ قال ابن همام: وهذا التقدير مروي عن عائشة وابن عباس وسعيد بن المسيب وعطاء والشعبي، وقال البغوي: روي عن ابن عباس أعلاها خادم وأوسطها ثلاثة أثواب درع وخمار وإزار ودون ذلك وقاية أو شيء من الورق، وقال الشافعي في أصح قوليه وأحمد في رواية: أنه مفوض إلى اجتهاد الحاكم، وعن الشافعي أنه مقدر بما يقع عليه اسم المال قل أو جل والمستحب عنده أن لا ينقص عن ثلاثين درهماً، وفي رواية عن أحمد أنها مقدرة بكسوة يجوز فيها صلاتها وذلك ثوبان درع وخمار، قال البغوي: طلق عبد الرحمن بن عوف امرأة ومتعها جارية سوداء ومتع الحسن بن علي امرأة بعشرة آلاف درهم ﴿مَتَٰعًا﴾ نصب على المصدر ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ بالوجه الذي يستحسنه الشرع لا بإكراه من الحاكم ﴿حَقًّا﴾ أي حق حقاً ﴿عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ﴾.

﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾ أي الواجب نصف ما فرضتم لهن ولا يجب المتعة زائداً على نصف المهر في هذه الصورة عند الجمهور إلا ما روي عن الحسن وسعيد بن جبير أن لكل مطلقة متعة سواء كان قبل الفرض والمسيس أو بعد الفرض قبل المسيس لقوله تعالى: ﴿وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ﴾ ولقوله تعالى في سورة الأحزاب: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَكَحْتُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾[1] وهن يشملن المفوضات وغير المفوضات، وللجمهور أن يقولوا المتعة في هذه الصورة هو نصف المهر فإن المهر في مقابلة البضع والبضع عادت إليها سالماً فلم يجب نصف المهرإلا على سبيل المتعة ﴿إِلَّآ أَن يَعْفُونَ﴾ أي المطلقات، أي يتركن النصف فيعود جميع الصداق إلى الزوج ﴿أَوْ يَعْفُوَاْ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾ أي الزوج المالك لعقده وحله بترك ما يعود إليه بالتشطير فيسوق المهر إليها كاملاً، والتفسير ﴿ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾ بالزوج أخرجه الطبراني في الأوسط عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً وأخرجه البيهقي في سننه عن علي وابن عباس، وبه قال سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والشعبي وشريح ومجاهد وقتادة وهو مذهب أبي حنيفة والجديد الراجح من مذهب الشافعي، وتسميتها عفواً إما على المشاكلة وإما لأنهم كانوا يسوقون المهر

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٤٩.

إلى النساء عند التزوج فمن طلق قبل المسيس استحق استرداد النصف فإذا لم يستردها فقد عفا عنها، وعن جبير بن مطعم أنه تزوج امرأة وطلقها قبل الدخول فأكمل لها الصداق وقال أنا أحق بالعفو أخرجه البيهقي في سننه، وقيل المراد بـ﴿ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِۚ﴾ هو الولي أخرجه البيهقي عن ابن عباس وهو مذهب مالك والقول القديم للشافعي وعن أحمد روايتان كالقولين فمعنى الآية عندهم إلا أن تفعو المرأة بترك نصف المهر إلى الزوج إن كانت ثيباً من أهل العفو أو يعفو وليها إن كانت المرأة بكراً أو غير جائزة الأمر فيجوز عفو وليها وهو قول علقمة وعطاء والحسن والزهري وربيعة، لنا أن المهر خالص حقها فلا يجوز لغيرها التصرف فيها ومن ثم لا يجوز للولي أن يهب شيئاً من مال الصغيرولا يجوز له هبة مهرها قبل الطلاق إجماعاً فلا يجوز تأويل الآية إلا على ما قلنا ﴿وَأَن تَعْفُوٓا۟﴾ موضع رفع بالابتداء يعني عفو بعضكم عن بعض ﴿أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۚ﴾ أي إلى التقوى والخطاب للرجال والنساء جميعاً لأن المذكر يغلب على المؤنث ﴿وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْۚ﴾ أي لا تنسوا أن يتفضل بعضكم على بعض فإن المعطي أفضل من المعطى له ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

لما طال الكلام في أحكام الأزواج والأولاد نبّه الله سبحانه عى أن الاشتغال بشأنهم لا يلهيهم عن ذكرالله وعن الصلاة التي هي عماد الدين ومكفرة الذنوب وصداء القلوب فقال:

﴿حَٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُوا۟ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًاۖ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا۟ تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٩﴾ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍۚ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِى مَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٤٠﴾ وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٤٢﴾ ۞ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُوا۟ ثُمَّ أَحْيَٰهُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٢٤٣﴾ وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٤﴾ مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةًۚ وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾﴾

﴿حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ﴾ بالأداء لأوقاتها والمداومة عليها وإتمام أركانها وصفاتها أجمع الأمة على أنها فريضة قطعية يكفر جاحدها، وأما تارك الصلاة عمداً فقال أحمد يكفر، وقال مالك والشافعي وهو رواية عن أحمد أنه لا يكفر لكن يستتاب فإن تاب وإلا قتل، وقال أبو حنيفة: لا يقتل لكن يحبس أبداً حتى يموت أو يتوب. وجه رواية أحمد حديث جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة»(١) رواه مسلم، وحديث بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: «العهد الذي بيننا وبينهم ترك الصلاة فمن تركها فقد كفر»(٢) رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه، وحديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه ذكر الصلاة يوماً فقال: «من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاةً يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان أبي بن خلف» رواه أحمد، والجمهور يؤولون هذه الأحاديث بناء على عطف إقامة الصلاة على الإيمان، وحاصل هذه الأحاديث أن أمر الصلاة أشد من سائر الأحكام والعبادات فمن تركها فكأن كفر أو المعنى أنه من تركها استخفافاً فقد كفر والله أعلم. وفي فضائل الصلاة أحاديث كثيرة جداً عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمساً هل يبقى من درنه شيء؟ قالوا لا يبقى من درنه شيء قال: «فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بِهِنَّ الخطايا»(٣) متفق عليه، وعن عبادة ابن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «خمس صلوات افترضهن الله تعالى من أحسن وضوءهن وصلاهن لوقتهن وأتم ركوعهن وخشوعهن كان له على الله عهد أن يغفر له ومن لم يفعل فليس على الله عهد إن شاء غفر له وإن شاء عذبه»(٤) رواه أحمد وأبو داود وروى مالك والنسائي نحوه وهذا الحديث حجة للجمهور على أن تارك الصلاة لا يكفر والله أعلم.

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة (٨٢).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في ترك الصلاة (٢٦٢١) وأخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، باب: الحكم في تارك الصلاة (٤٥٨) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء فيمن ترك الصلاة (١٠٧٩).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات (٦٦٧).

وأخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الصلوات الخمس كفارة (٥٢٨).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: المحافظة على الصلوات (٤٢٤).

﴿وَالصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ عطف الخاص على العام لمزيد الاهتمام، والوسطى تأنيث الأوسط. قال البغوي اختلف العلماء من الصحابة فمن بعدهم في الصلاة الوسطى، فقال قوم هي صلاة الفجر وهو قول عمر وابن عمر وابن عباس ومعاذ بن جبل ﷺ وبه قال عطاء وعكرمة ومجاهد وإليه ذهب مالك والشافعي، وذهب قوم إلى أنها صلاة الظهر وهو قول زيد بن ثابت وأبي سعيد الخدري وأسامة لأنها في وسط النهار وهي أوسط صلوات النهار، والحجة لهم ما رواه البخاري في تاريخه وأحمد وأبو داود والبيهقي وابن جرير عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ كان يصلي الظهر بالهاجرة وكانت أثقل الصلاة على أصحابه فنزلت ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ وأخرج أحمد من وجه آخر عن زيد أن رسول الله ﷺ كان يصلي الظهر بالهاجرة فلا يكون إلا الصف والصفان والناس في قائلتهم وتجارتهم فأنزل الله تعالى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ﴾ الآية فقال رسول الله ﷺ: «لينتهين رجال أو لأحرقن بيوتهم» قلنا: هذين الحديثين لا يدلان أن صلاة الوسطى صلاة الظهر فإن ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ﴾ يشتمل الظهر، وقال الأكثرون وهو أرجح الأقوال أنها صلاة العصر رواه جماعة عن رسول الله ﷺ وهو قول علي وابن مسعود وأبي أيوب وأبي هريرة وعائشة ﷺ وبه قال إبراهيم النخعي وقتادة والحسن وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد لحديث علي أن النبي ﷺ قال يوم الأحزاب: «ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس»[1] متفق عليه، وفي رواية لمسلم: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله قلوبهم وبيوتهم ناراً» وحديث ابن مسعود قال حبس المشركون رسول الله ﷺ عن صلاة العصر حتى اصفارت الشمس أو احمارت الشمس فقال: «شغلونا عن الصلاة الوسطى ملأ الله أجوافهم وقبورهم ناراً» رواه مسلم، وحديث أبي يونس مولى عائشة قال: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً ثم قالت إذا بلغتَ هذه الآية فآذني فلما بلغتُها آذنتُ فأملت حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وقالت سمعتها من رسول الله ﷺ[2] رواه مسلم، وحديث البراء بن عازب قال: نزلت هذه الآية: حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَالصَّلَاةِ الْعَصْرِ فقرأناها ما شاء الله عز وجل ثم نسخها

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة (٢٩٣١) وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: التغليظ في تفويت صلاة الصلاة (٦٢٧).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر (٦٢٩).

فنزلت: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ وَصَلاَةِ الْعَصْرِ رواه مسلم، وأخرج مالك وغيره عن عمرو بن رافع قال كنت أكتب مصحف الحفصة زوج النبي ﷺ فأملت علي: حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر، وأخرج أبو داود عن عبد بن رافع قال: كتبت مصحفاً لأم سلمة فقالت: اكتب حافظوا على الصلوات والصلاة والوسطى وَصَلاَةِ الْعَصْرِ، وأخرج أبو داود عن ابن عباس أنه قرأ كذلك وأخرج أبو داود عن أبي رافع مولى حفصة قال كتبت مصحفاً فقالت اكتب: حافظوا على الصلوات والصلاة والوسطى وَصَلاَةِ الْعَصْرِ فلقيت أبي بن كعب فأخبرته فقال هو كما قالت: «أو ليس أشغل ما يكون عند صلاة الظهر في غنمنا ونواضحنا» وأصحاب الشافعي جعلوا أحاديث عائشة وحفصة وغيرهما حجة لهم قالوا عطف صلاة العصر على صلاة الوسطى دليل على المغايرة، قلنا بل هو عطف تفسيري، وروى البغوي في تفسيره حديث عائشة بلفظ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وَصَلاَةِ الْعَصْرِ، بغير الواو والله أعلم. وقال قبيصة ابن ذؤيب هي صلاة المغرب لأنها وسط ليست بأقلها يعني ثنائياً ولا بأكثرها يعني رباعياً ولم ينقل عن أحد من السلف أنها صلاة العشاء وذكر بعض المتأخرين أنها صلاة العشاء لأنها بين صلاتين لا تقصران، وقال بعضهم: هي إحدى الصلوات الخمس لا بعينها أبهمها الله تحريضاً للعباد على المحافظة على أداء جميعها كما أخفى ليلة القدر وساعة الجمعة والاسم الأعظم، والظاهر من كلام الأكثر أن تخصيص صلاة الوسطى بعد التعميم لمزية لها على غيرها من الصلوات، وعندي ليس كذلك بل زيادة التأكيد والاهتمام فيها لأجل أن وقت صلاة العصر وقت المشاغل بالسوق فروعي فيها زيادة التأكيد والاهتمام كيلا يفوت تلك الصلاة أو يتأدى على وجه الكراهة بلا جماعة أو في وقت مكروه فعلى هذا أي صلاة من الصلوات يكون فيها مانع عن إتيانها على وجه السنة لا بد فيها زيادة التعاهد والاهتمام كصلاة الصبح والعشاء في الشتاء والظهر في الصيف والعصر لأهل السوق إن كان رواج سوقهم في ذلك الوقت والمغرب لأهل المواشي ونحو ذلك والله أعلم.

﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ المراد بالقنوت السكوت عن كلام الناس لحديث زيد بن أرقم قال: كنا نتكلم خلف رسول الله ﷺ في الصلاة ويكلم الرجل منا صاحبه إلى جنبه حتى نزلت: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام[1] رواه الأئمة الخمسة

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: (وقوموا لله قانتين) (٤٥٣٤) وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته (٥٣٩).

وغيرهم، وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال كانوا يتكلمون في الصلاة وكان الرجل يأمر أخاه بالحاجة فأنزل الله تعالى: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ وقال مجاهد المراد بالقنوت الخشوع قال ومن القنوت طول الركوع وغض البصر والركود وخفض الجناح كان العلماء إذا قام أحدهم يصلي يهاب الرحمن أن يلتفت أو يقلب الحصا أو يعبث بشيء أو يحدث نفسه بشيء من أمر الدنيا إلا ناسياً، وقيل: المراد بالقنوت طول القيام لما رواه الترمذي عن جابر قال قيل للنبي ﷺ: أي الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت»[١] وهذا القول ضعيف لأن الأصل في الأمر الوجوب وطول القيام ليس بواجب، وقال أصحاب الشافعي: المراد بالقنوت دعاء القنوت لما روي عن ابن عباس قال قنت رسول الله ﷺ شهراً متتابعاً يدعوا على أحياء من سليم ورعل وذكوان وعصية، وهذا القول ضعيف أيضاً فإن سياق الآية يدل على عموم القنوت في الصلوت كلها لا يختص بشهر دون شهر ولا بصلاة دون صلاة، وقد صح أن قنوت الفجر بدعة عن أبي مالك الأشجعي قال قلت لأبي يا أبت قد صليتَ خلف النبي ﷺ وخلف أبي بكر وخلف عمر وعثمان وعلي ههنا بالكوفة قريباً من خمس سنين أكانوا يقنتون؟ فقال: أي بني بدعة رواه أحمد، وفي لفظ صليت خلف النبي ﷺ فلم يقنت وصليتُ خلف أبي بكر فلم يقنت وصليتُ خلف عمر فلم يقنت وصليتُ خلف عثمان فلم يقنت وصليتُ خلف علي فلم يقنت ثم قال: أي بني بدعة واسم أبي مالك سعد بن طارق بن الأسلم، قال البخاري طارق بن الأسلم له صحبة وإسناد هذا الحديث صحيح وفي نفي قنوت الفجر تسعة أحاديث، وما رووه في قنوت الفجر إما ضعيف وإما محمول على قنوت النوازل والكلام طويل لا يسعه المقام، وقال الشعبي وعطاء وسعيد بن جبير والحسن وقتادة وطاووس القنوت الطاعة قال الله تعالى: ﴿أُمَّةً قَانِتًا﴾[٢] أي مطيعاً، قال الكلبي ومقاتل: لكل أهل دين صلاة يقومون فيها عاصين فقوموا أنتم في صلاتكم قانتين أي مطيعين، وقيل معناه مصلين كقوله تعالى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ﴾[٣] أي مصل، وقيل: القنوت الذكر أي ذاكرين له تعالى في القيام، والأظهر هو المعنى الأول فإن حديث زيد بن أرقم أصرح في المراد وأصح بخلاف غير ذلك فإنها احتمالات لا يصادم المسموع.

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ رجالاً: جمع راجل مثل صاحب وصحاب وقائم

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في طول القيام في الصلاة (٣٨٤).
(٢) سورة النحل، الآية: ١٢٠.
(٣) سورة الزمر، الآية: ٩.

وقيام ونائم ونيام وركبان جمع راكب، واستدل الشافعي وأحمد بهذه الآية على جواز الصلاة حال المسابقة، واحتج ابن الجوزي بما رواه البخاري عن نافع أن ابن عمر كان إذا سئل عن صلاة الخوف وصفها ثم قال وإن كان الخوف أشد من ذلك صلوا رجالاً وقياماً على أقدامهم أو ركباناً مستقبلي القبلة أو غير مستقبليها قال نافع لا أرى ابن عمر ذكر ذلك إلا عن رسول الله ﷺ، وقال أبو حنيفة: لا تجوز الصلاة حال المشي والمسابقة وليس في الآية دليل على جواز الصلاة حال المسابقة فإنه ليس معنى الراجل الماشي بل الراجل القائم على الرجلين وكذا في الحديث رجالاً وقياماً عطف تفسيري لا يدل على جواز الصلاة ماشياً على أن كونه مرفوعاً زعم من نافع ليس في صريح الرفع. فإن قيل: قد جوز في صلاة الخوف الذهاب والمجيء إجماعاً كما سنذكر في سورة النساء إن شاء الله تعالى فلتجز الصلاة حالة المشي أيضاً؟ قلنا: ما ثبت شرعاً مما لا مدخل للرأي فيه لا يتعداه على أن المشي في أثناء الصلاة كالمشي لأجل الوضوء للذي أحدث في الصلاة أهون من الصلاة ماشياً فلا يلحق الأعلى بالأدنى. **مسألة**: بناء على هذه الآية أجمعوا على أنه إن اشتد الخوف صلوا ركباناً يؤمنون بالركوع والسجود إلى أي جهة كان إذا لم يقدروا على التوجه إلى القبلة، لكن قال أبو حنيفة لا يجوز إلا فرادى، وعن محمد أنهم يصلون بجماعة، قال في الهداية: وليس بصحيح لانعدام الاتحاد في المكان.

مسألة: لا ينتقص عدد الركعات بالخوف عند الأئمة الأربعة والجمهور، وروى مسلم عن مجاهد عن ابن عباس قال: فرض الله تعالى الصلاة على لسان نبيكم في الحضر أربعاً وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعةً وهو قول عطاء وطاووس والحسن ومجاهد وقتادة وسنذكر مسائل صلاة الخوف في سورة النساء إن شاء الله تعالى ﴿فَإِذَآ أَمِنتُمْ﴾ وزال خوفكم ﴿فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ﴾ صلوا الصلاة تامة بشرائطها وأركانها وآدابها ﴿كَمَا﴾ ذكراً مثلما ﴿عَلَّمَكُم﴾ على لسان نبيه ﷺ وما مصدرية أو موصولة ﴿مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ﴾ مفعول ثان لعَلَّمَ.

﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ﴾ يا معشر الرجال ﴿وَيَذَرُونَ﴾ يتركون ﴿أَزْوَاجًا﴾ أي زوجات ﴿وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم﴾ قرأ أبو عمرو وابن عامر وحمزة وحفص وَصِيَّةً بالنصب على معنى فليوصوا وصية، وقرأ الباقون بالرفع أي كتب عليكم وصية ويؤيده قراءة كتب عليكم وصية لأزواجكم أو المعنى حكمهم وصية ﴿مَّتَٰعًا﴾ نصب على المصدر أي متعوهن متاعاً أو هو مفعول لمضمرأي ليوصوا متاعاً، أو لوصية أي ليوصوا وصية متاعاً يعني ما يتمتعن به من النفقة والكسوة من موتهم ﴿إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ بدل منه أو مصدر مؤكد كقولك

هذا القول غير ما تقول أو حالٌ من أزواجهم أي غير مخرجات أو منصوب بنزع الخافض أي من غير إخراج، والمعنى أنه يجب على المحتضرين أن يوصوا لأزواجهم بأن يتمتعن من أموالهم بالنفقة والكسوة إلى تمام الحول فكان ذلك الوصية للزوجات واجباً على الأزواج بهذه الآية كما كانت الوصية للوالدين والأقربين واجباً بقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾[١] ثم نسخ هذا الحكم كما نسخ ذلك والناسخ لهذا ما هو ناسخ لذلك أعني آية الميراث وقوله ﷺ: «لا وصية لوارث»[٢] أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس أنه سقطت النفقة بتوريثها الربع والثمن، وما ذكرنا من البحث والتحقيق في تفسير قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ الآية جار ههنا أيضاً فلم نعده، وكانت النساء يحدون في الجاهلية وكذا في بدء الإسلام بعد الوفاة حولاً كاملاً يدل عليه قوله ﷺ في حديث أم سلمة: «قد كانت إحداكن ترمي بالبعرة على رأس الحول»[٣] متفق عليه، قيل ثم نسخت المدة بقوله تعالى: ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ فتلك الآية وإن كانت مقدمة على هذه الآية في التلاوة لكنها متأخرة عنها في النزول، أخرج الشيخان عن عثمان بن عفان أنه نسخت المدة بقوله تعالى: ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾، قال البغوي نزلت الآية في رجل من الطائف يقال له حكيم بن الحارث هاجر إلى المدينة وله أولاد ومعه أبواه وامرأته ومات فأنزل الله تعالى هذه الآية فأعطى النبي ﷺ والديه وأولاده من ميراثه ولم يعط امرأته شيئاً وأمرهم أن ينفقوا عليها من تركة زوجها حولاً، وكذا أخرج إسحاق بن راهويه في تفسيره عن مقاتل بن حبان أن رجلاً من أهل الطائف قدم المدينة الحديث. قلت: لكن سياق الآية ينافي هذا الحديث لأن الآية تقتضي وجوب الوصية والحديث يقتضي وجوب نفقتها من تركة زوجها من غير وصية ولعله مات بعد نزول الآية وأوصى بالإنفاق حولاً على حسب تلك الآية فعمل النبي ﷺ كذلك، وأيضاً هذا الحديث يقتضي نزول هذه الآية بعد قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ﴾[٤] وقبل قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ﴾[٥] الآية، والله أعلم.

﴿فَإِنْ خَرَجْنَ﴾ يعني الأزواج قبل الحول من غير إخراج الورثة ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ أيها الأئمة

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٠.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الوصايا، باب: ما جاء لا وصية لوارث (٢١٢٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الطلاق، باب: تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً (٥٣٣٦) وأخرجه مسلم في كتاب الطلاق، باب: وجوب الإحداد في عدة الوفاة (١٤٨٨).

(٤) سورة النساء، الآية: ١١.

(٥) سورة النساء، الآية: ١٢.

﴿فِيمَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ﴾ من ترك الحداد والتزيين والتزويج ﴿مِن مَّعْرُوفٍۗ﴾ مما لم ينكره الشرع فليس عليكم منعهن قال البغوي الخطاب إلى أولياء الميت ولدفع الجناح وجهان أحدهما ما ذكره وثانيهما لا جناح عليكم في قطع النفقة عنهن إذا خرجن قبل انقضاء الحول، قلت: هذا التأويل لا يصاعده عبارة النص لأنه لو كان كذلك كان ينبغي أن يقال فيما فعلتم يعني من ترك النفقة ولم يتبع فيما فعلن والله أعلم، وهذه الآية تدل على أن الاعتداد والإحداد إلى تمام الحول لم يكن واجباً عليهن وإنما يفعلن ذلك على رسم الجاهلية تأسفاً على فراق الميت فأوجب الله تعالى الوصية لهن بالنفقات على سبيل المروءة ما دمن يتأسفن على فراقه ولم يخرجن من منزله فما أنزل الله تعالى في عدة الوفاة ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًاۖ﴾ حكم جديد ليس بناسخ لحكم آخر سابق عليه والله علم ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ ينتقم من خالف حكمه ﴿حَكِيمٌ﴾ يحكم على حسب المروءة ورعاية المصالح.

(و) يجب ﴿وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِۖ﴾ يعني عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ حق ذلك ﴿حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ﴾ عن الشرك، قيل: المراد بمتاع في هذه الآية نفقة أيام العدة كما هو المراد فيما سبق من قوله تعالى: ﴿وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ﴾ بجامع أن المرأة في كلام الصورتين الموت والطلاق محبوسة لحقوق الزوج فيجب الإنفاق في مله وهذا الحكم وهو وجوب الإنفاق في عدة الطلاق مجمع عليه إن كان الطلاق رجعياً، وأما إذا كان الطلاق بائناً فكذلك الحكم عند أبي حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ لعموم اللفظ في هذه الآية ولقوله تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ﴾(١) فإنه في قراءة ابن مسعود بلفظ «أسكنوهن من حيث سكنتم فأنفقوا عليهن من وجدكم» ولحديث جابر عن النبي ﷺ قال: «المطلقة ثلاثاً لها السكنى والنفقة» رواه الدارقطني. فإن قيل قال ابن الجوزي فيه الحرث بن أبي العالية قال يحيى بن معين هو ضعيف، قلنا: قال الذهبي حرث بن أبي العالية أبو معاذ شيخ لعبد الله القواريري ضعف بلا حجة، ولجامع معنى الاحتباس لحقوق الزوج وهو ظهور براءة الرحم أو المروءة في معاملة الإحداد والتأسف على فراقه ولم ينسخ الإنفاق على المتوفى عنها زوجها بالكلية بل وجب لها الميراث عوضاً عن الأنفاق فكأنه لم ينسخ، وقال مالك والشافعي: لا يجب لها النفقة لكن يجب لها السكنى وهو رواية عن أحمد، وعند أحمد لا سكنى لها ولا نفقة. احتجوا بحديث فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب فأرسل إليها وكيله الشعير فسخطته فقال: والله

---

(١) سورة الطلاق، الآية: ٦.

مالك علينا من شيء فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال: «ليس لك نفقة» فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ثم قال: تلك امرأة يغشاها أصحاب اعتدي عند ابن أم مكتوم[(١)]» رواه مسلم، وفي رواية أن زوجها طلقها ثلاثاً فأتت النبي ﷺ فقال: «لا نفقة لك إلا أن تكوني حاملاً» وروى أحمد عن ابن عباس قال: حدثتني فاطمة بنت قيس أن رسول الله ﷺ لم يجعل لها سكنى ولا نفقة وفي سند هذا الحديث حجاج بن أرطأة، وروى أحمد عنها أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إنما النفقة والسكنى للمرأة ما كانت له عليها رجعة فإذا لم تكن عليها رجعة فلا نفقة ولا سكنى» فبهذا الحديث قال أحمد لا سكنى لها، وأما الشافعي ومن معه فأوجبوا السكنى بقوله تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ﴾[(٢)] فكأنهم تركوا العمل بهذا الحديث من وجه. ولنا في الجواب أن حديث فاطمة بنت قيس مخالف للكتاب فهو متروك وقد ترك العمل به عمر بن الخطاب بمحضر من الصحابة، روى الترمذي بسنده عن مغيرة: عن الشعبي قال قالت: فاطمة بنت قيس طلقني زوجي ثلاثاً على عهد رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «لا سكنى لك ولا نفقة» قال مغيرة: فذكرته لإبراهيم فقال: قال عمر لا ندع كتاب الله وسنة نبينا ﷺ بقول امرأة لا ندري أحفظت أم نسيت وكان عمر يجعل لها السكنى[(٣)]، قال ابن الجوزي إن إبراهيم لم يدرك وقد رواه جماعة أن عمر قال لا نذر كتاب الله ولم يقل سنة نبيه وهو أصح ثم لا يقبل قول الصحابي إذا صح عن رسول الله ﷺ ضده، قلنا: إن لم يدرك إبراهيم عمر فهو مرسل والمرسل عندنا حجة، وإذا ثبت قول عمر سنة نبينا فهو رواية رفعه، ولو سلمنا فما اعترف به ابن الجوزي من صحة قول عمر لا نذر كتاب الله يكفينا للمدعى فإن قول عمر هذا يدل على صحة قراءة ابن مسعود ﴿فَأَنفِقُوا عَلَيْهِنَّ مِن وُجْدِكُمْ﴾ فثبت به المدعى، وقيل في تأويل الآية المراد بمتاع بالمعروف هو المتعة غير النفقة وهي ثلاثة أثواب كما في المطلقة غير الممسوسة، وعلى هذا التأويل اللام في للمطلقات للعهد الخارجي عند أبي حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ يدل عليه ما أخرجه ابن جرير عن ابن زيد قال لما نزلت: ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾[(٤)] قال رجل

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الطلاق، باب: المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها (١٤٨٠).

(٢) سورة الطلاق، الآية: ٦.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الطلاق واللعان، باب: ما جاء في المطلقة ثلاثاً لا سكنى لها ولا نفقة (١١٨٠).

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٣٦.

إن أحسنتُ فعلتُ وإن لم أر ذلك لم أفعل فأنزل الله: ﴿وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾﴾[1] فعلى هذا إنما يثبت المتعة إلا للمطلقة قبل المسيس وبه قال أبو حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ. فإن قيل لو كان التأويل هكذا فما وجه قول أبي حنيفة بأن المتعة يستحب إعطاؤها للمطلقة بعد المسيس فَرَضَ المهر أولا؟ قلنا: استحباب المتعة للمطلقة بعد المسيس لا يثبت بهذه الآية بل بقوله تعالى في سورة الأحزاب: ﴿فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾[2] والله أعلم، وقال الشافعي: اللام للاستغراق ومن ثم يجب المتعة عنده لكل مطلقة إلا التي طلقت قبل المسيس بعد فرض المهر، قلت: لو كان التأويل هكذا فلا وجه لاستثناء المطلقة التي طلقت قبل المسيس إلا أن يقال وجهه الاستثناء أن يقال إن المتعة في هذه الصورة هو نصف المهر كما ذكرنا من قبل وحينئذ نقول إن ما ذكر الشافعي من التأويل هو أحد الاحتمالات المذكورة كماسمعت فوقع الشك في وجوب المتعة لكل مطلقة ولا يثبت الوجوب بالشك فقلنا بالاستحباب عملاً على أحد الاحتمالات والله أعلم ﴿كَذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما سبق من أحكام الطلاق والعدة ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ﴾ وعد بأنه سيبين لعباده من الدلائل والأحكام ما يحتاجون إليه معاشاً ومعاداً ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ أي تفهمون وتستعملون العقل فيها.

﴿أَلَمْ تَرَ﴾ تعجيب وتشويق لاستماع ما بعده فصار مثلاً في التعجيب ويخاطب به من لم ير ولم يسمع قبل، أو هو تقرير لمن سمع قصتهم من أهل الكتاب وأرباب التواريخ أو المعنى ألم تعلم بإعلامي إياك وفيه أيضاً تعجيب وهكذا التأويل في كل ما ورد في القرآن لفظ ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ ولم يره النبي ﷺ ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ﴾ قال عطاء الخراساني ثلاثة آلاف كذا أخرجه الحاكم وصححه من ابن عباس وقيل ثمانية آلاف وقال السدي بضعة وثلاثين ألفاً وقال ابن جريج أربعين ألفاً، وأخرج ابن جرير من طريق منقطع عن ابن عباس أربعون ألفاً وثمانية آلاف وقال عطاء بن رباح سبعين ألفاً، وقيل المراد به وهم مؤتلفة قلوبهم من الألفة ﴿حَذَرَ ٱلْمَوْتِ ۖ﴾ مفعول له، قال البغوي: إن أهل دَاوَرْدَان قرية قِبَل واسط وقع بها طاعون فخرجت طائفة منها وبقيت طائفة فهلك أكثر من بقي في القرية وسلم الذين خرجوا، فلما ارتفع الطاعون رجعوا سالمين فقال الذين بقوا أصحابنا كانوا أحزم منا لو صنعنا كما صنعوا لبقينا ولئن وقع الطاعون ثانياً لنخرجن إلى

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٤١.

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٢٨.

أرض لا وباء بها فوقع الطاعون من قابل فهرب عامة أهلها وخرجوا حتى نزلوا وادياً أفيح فلما نزلوا المكان الذي يبتغون فيها النجاة ناداهم ملك من أسفل الوادي وآخر من أعلاه أن موتوا فماتوا جميعاً كذا أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس وروى أحمد والبخاري ومسلم والنسائي عن أسامة بن زيد عن النبي ﷺ قال: «إذا سمعتم بالطاعون في أرض فلا تدخلوا عليه وإذا وقع بأرض فلا تخرجوا منها وأنتم فرار منه»[1] وروى البغوي بسنده أن عمر بن الخطاب ﷺ خرج إلى الشام فلما جاء سَرَغَ بلغه أن الوباء قد بلغ بالشام فأخبره عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سمعتم بأرض» الحديث فرجع عمر من سرغ، وقال الكلبي ومقاتل والضحاك: وإنما فروا من الجهاد وذلك أن ملكاً من ملوك بني إسرائيل أمرهم أن يخرجوا إلى قتال عدوهم فعسكروا ثم جبنوا وكرهوا الموت واعتلوا وقالوا لملكهم إن الأرض التي تأتيها بها الوباء فلا تأتيها حتى ينقطع منه الوباء فأرسل الله عليهم الموت فخرجوا من ديارهم فراراً من الموت، فلما رأى الملك ذلك قال اللهم رب يعقوب وإله موسى قد ترى معصية عبادك فأرهم آية من أنفسهم حتى يعلموا أنهم لا يستطيعون الفرار منك ﴿فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ﴾ عقوبة لهم ﴿مُوتُوا﴾ أمر تحويل فماتوا جميعاً وماتت دوابهم كموت رجل واحد فخرج إليهم الناس فعجزوا عن دفنهم فحظروا عليهم حظيرة دون السباع وتركهم فيها، فأتت على ذلك مدة قيل ثمانية أيام وقيل حتى بليت أجسادهم وعريت عظامهم ﴿ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾ الله تعالى عطف على محذوف يدل عليه قوله موتوا يعني فماتوا، أخرج ابن جرير من طريق السدي عن أبي مالك أنه مر حزقيل عليه السلام على أهل داوردان وقد عريت عظامهم وتفرقت أوصالهم فتعجب من ذلك، فأوحى الله إليه نَادِ فيهم أن قوموا بإذن الله فنادى فقاموا وحزقيل بن يوزي كان ثالث خلفاء بني إسرائيل بعد موسى عليه السلام، قال الحسن ومقاتل هو ذو الكفل سمي به لأنه تكفل بسبعين نبياً وأنجاهم من القتل وقال مقاتل والكلبي هم كانوا قوم حزقيل، فلما أصابهم ذلك خرج حزقيل في طلبهم فوجدهم موتى فبكى وقال يا رب كنت في قوم يحمدونك ويسبحونك ويقدسونك ويكبرونك ويهللونك فبقيتُ وحيداً لا قوم لي فأوحى الله إليه أني جعلت حياتهم إليك فقال أحيوا بإذن الله فعاشوا، قال مجاهد: إنهم قالوا حين أحيوا سبحانك ربنا ونحمدك لا إله إلا أنت، فرجعوا إلى قومهم وعاشوا دهراً سحنة الموت على وجوههم لا يلبسون ثوباً إلا عاد وسماً مثل الكفن حتى ماتوا لآجالهم التي كتبت لهم،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الطب، باب: ما يذكر في الطاعون (٥٧٢٨) وأخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها (٢٢١٨).

قال ابن عباس فإنها ليوجد اليوم في ذلك السبط من اليهود تلك الريح، قال قتادة: مقتهم الله على فرارهم من الموت فأماتهم عقوبة ثم بعثهم ليستوفوا آجالهم ولو جاءت آجالهم ما بعثوا ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ حيث أحياهم ليعتبروا أو يفوزوا وقص عليكم حالهم لتستبصروا، والمراد به فضل الله على الناس كافة يعني في الدنيا بقرينة قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ﴾ يعني الكفار ﴿لَا يَشۡكُرُونَ﴾ ذكر الله تعالى هذه القصة حثاً للمؤمنين على التوكل والاستسلام للقضاء وتشجيعاً على الجهاد فكأنه تمهيد لقوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ إذ الفرار عن الموت لا يفيد والمقدر واقع لا محالة فالأولى القتال في سبيل الله إذ لو جاء أجلهم ففي سبيل الله وإلا فالنصر والثواب ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لما يقوله المتخلف والسابق ﴿عَلِيمٌ﴾ بما يضمرانه والله أعلم.

روى البخاري في صحيحه وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عمر أنه قال: لما نزلت قوله تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ﴾ الآية قال رسول الله ﷺ: «رب زد أمتي»[1] فأنزل الله تعالى ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِي﴾ من استفهامية مرفوعة المحل بالابتداء وذا خبره والذي صفة ذا أو بدله ﴿يُقۡرِضُ ٱللَّهَ﴾ القرض في اللغة القطع سمي به ما يعطي من ماله شيئاً لآخر ليرجع إليه مثله لأن فيه قطع من ماله، والمراد ههنا بالقرض إما حقيقته فيكون في الكلام تجوز بتقدير المضاف أي يقرض عباد الله كما جاء في الحديث عن أبي هريرة مرفوعاً «إن الله يقول يوم القيامة ياابن آدم استطعمتك فلم تطعمني. قال: يا رب كيف أطعمك وأنت رب العالمين؟ قال: استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه أما علمتَ أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي»[2] الحديث رواه مسلم، وفي فضيلة القرض أحاديث منها حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «كل قرض صدقة» رواه الطبراني بسند حسن، والبيهقي وعنه أن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم يقرض مسلماً قرضاً مرة إلا كان كصدقته مرتين» رواه ابن ماجه وصححه ابن حبان وأخرجه البيهقي مرفوعاً وموقوفاً، وإما مجازه وهو تقديم عمل صالح يطلب به ثوابه ويدل عليه ما ذكرنا من حديث البخاري في سبب النزول ﴿قَرۡضًا حَسَنًا﴾ منصوب على المفعولية، أي مقرضاً حلالاً طيباً أو على المصدرية أي قرضاً مقروناً بالإخلاص وطيب النفس وأخرج ابن أبي حاتم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: القرض الحسن المجاهدة والإنفاق في سبيل الله

(١) رواه الطبراني في الأوسط وفيه عيسى بن المسيب.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: الزكاة، باب: أجر الصدقة (٤٦٢٣).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل عيادة المريض (٢٥٦٩).

﴿فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ﴾ يعني يضاعف الله جزاءه قرأ ابن كثير وأبو جعفر وابن عامر ويعقوب فَيُضَعِّفَهُ وبابه بالتشديد حيث وقع ووافقهم أبو عمر وفي سورة الأحزاب، والتشديد للتكثير وقرأ الباقون بالألف على المفاعلة للمبالغة، وقرأ ابن عامر وعاصم ويعقوب بالنصب وكذلك في سورة الحديد على جواب الاستفهام بإضمار أن والباقون بالرفع عطفاً على يقرض، فههنا أربع قراءات قرأ ابن كثير وأبو جعفر فَيُضَعِّفُهُ بالرفع وابن عامر ويعقوب بالنصب وعاصم فَيُضاعِفَهُ بالنصب والباقون بالرفع ﴿أَضْعَافًا﴾ جمع ضعف ونصبه على الحال من الضمير المنصوب أو على المفعول الثاني لتضمن المضاعفة معنى التصيير أو على المصدر على أن الضعف اسم المصدر وجمعه للتنويع ﴿كَثِيرَةً﴾ قال السدي هذا التضعيف لا يعلمه إلا الله وقيل الواحد بسبع مائة والأول أصح لما ذكرنا من حديث البخاري في سبب النزول ﴿وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ﴾ قرأ أبو عمرو وقنبل وحفص وهشام وحمزة بخلاف عن خلاد ويُبَسْطُ ههنا وبَسْطَةً في الأعراف بالسين والباقون بالصاد، أي يقبض الرزق لمن يشاء ويبسط لمن يشاء فلا تبخلوا في التصدق كيلا يبدل حالكم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان من السماء فيقول أحدهما اللهم أعط منفقاف خلفاً ويقول الآخر اللهم أعط ممسكاً تلفاً»(١) متفق عليه، وقيل هذا في القلوب لما أمرهم الله بالصدقة أخبرهم بأنهم لا يمكنهم ذلك إلا بتوفيقه يعني يقبض بعض القلوب فلا ينشط للخير ويبسط بعضها فيقدم لنفسه خيراً. عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد قد اضطرت أيديهما إلى ثديهما وتراقيهما، فجعل المتصدق كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه وجعل البخيل كلما همّ بصدقة قلصت وأخذت كل حلقة بمكانها»(٢) متفق عليه، وقال رسول الله ﷺ: «القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء»(٣) وقيل: يقبض الصدقات ويبسط في الجزاء والثواب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ـ ولا يقبل الله إلا الطيب فإن الله يتقبلها بيمينه ثم

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: قول الله تعالى: (فأما من أعطى واتقى) (١٤٤٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: في المنفق والممسك (١٠١٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: مثل المتصدق والبخيل (١٤٤٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: مثل المنفق والبخيل (١٠٢١).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: القدر، باب: ما جاء أن القلوب بين أصبعي الرحمن (٢١٤٠).

يربيها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه حتى يكون مثل الجبل»[١] متفق عليه، وقيل الله يقبض الأرواح و﴿ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا ۖ فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾[٢] ﴿وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ بعد الموت فيجازيكم على ما قدمتم من أعمالكم، قال قتادة: الهاء راجعة إلى التراب كناية عن غير مذكور أي إلى التراب ترجعون.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰٓ إِذْ قَالُوا۟ لِنَبِىٍّ لَّهُمُ ٱبْعَثْ لَنَا
مَلِكًا نُّقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ أَلَّا تُقَٰتِلُوا۟ ۖ
قَالُوا۟ وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا ۖ فَلَمَّا كُتِبَ
عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ تَوَلَّوْا۟ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٤٦﴾ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ
ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا ۚ قَالُوٓا۟ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ
بِٱلْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ ٱلْمَالِ ۚ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى
ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ ۖ وَٱللَّهُ يُؤْتِى مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾ وَقَالَ لَهُمْ
نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا
تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم
مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٤٨﴾ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلْجُنُودِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ
مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّى وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّىٓ إِلَّا مَنِ ٱغْتَرَفَ غُرْفَةًۢ بِيَدِهِۦ ۚ فَشَرِبُوا۟ مِنْهُ إِلَّا
قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۚ فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ قَالُوا۟ لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ
وَجُنُودِهِۦ ۚ قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ ٱللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً
كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٢٤٩﴾ وَلَمَّا بَرَزُوا۟ لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ قَالُوا۟ رَبَّنَآ
أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٥٠﴾ فَهَزَمُوهُم
بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ ۗ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: لا يقبل الله صدقة من غلول ولا يقبل إلا من كسب طيب (١٤١٠).
وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها (١٠١٤).

(٢) سورة الزمر، الآية: ٤٢.

﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٥١﴾ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٢٥٢﴾﴾

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ﴾ هي الجماعة من وجوه الناس وأشرافهم يجتمعون للتشاور لا واحدِ له من لفظه كالقوم وجمعه أملاء ﴿مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعْدِ﴾ موت ﴿مُوسَىٰٓ إِذْ قَالُوا۟ لِنَبِىٍّ لَّهُمُ﴾ قال قتادة هو يوشع بن نون، وقال السدي: شمعون والأكثر أنه أشموئيل، قال وهب: وابن أبي إسحاق والكلبي وغيرهم: أنه لما مات موسى خلف في بني إسرائيل يوشع فمات فخلف فيهم كالب فمات فخلف حزقيل، فلما مات وعظمت في بني إسرائيل الأحداث ونسوا عهد الله حتى عبدوا الأوثان بعث الله تعالى إلياس بتجديد ما نسوا من التوراة ثم خلفه اليسع فمات وخلفت فيهم خلوف وعظمت الخطايا وظهر عليهم عدوهم العمالقة قوم جالوت ساكنوا ساحل البحرين مصر وفلسطين غلبوا على أرضهم وسبوا ذراريهم وأسروا من أبناء ملوكهم أربعمائة وأربعين غلاماً وضربوا عليهم الجزية وأخذوا توراتهم ولقي بنو إسرائيل منهم شدة ولم يكن نبي يدبر أمرهم، وكان سبط النبوة لم يبق منهم إلا امرأة حبلى فولدت غلاماً فسمته أشموئيل فأسلمته لتعلم التوراة في بيت المقدس وكفله شيخ من علمائهم، فلما بلغ الغلام أتاه جبرئيل وهو نائم عند الشيخ فدعاه جبرئيل بلحن الشيخ يا أشموئيل، فقام الغلام فزعاً إلى الشيخ فقال يا أبتاه دعوتني فكره الشيخ أن يقول لا فيفزع الغلام فقال يا بني ارجع فنم فنام ثم دعاه الثانية فقال الغلام دعوتني قال إن دعوتك ثالثاً فلا تجبني، فلما كانت الثالثة ظهر له جبرئيل وقال اذهب إلى قومك فبلغهم رسالة ربك فإن الله قد بعثك نبياً فكذبوه وقالوا إن كنت صادقاً ﴿ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ جُزِمَ على جواب الأمر وكان قوام أمرهم بالملوك وهم كانوا يطيعون الأنبياء ﴿قَالَ﴾ لهم أشموئيل ﴿هَلْ عَسَيْتُمْ﴾ قرأ نافع ههنا وفي سورة القتال عَسِيْتُمْ بكسر السين في كل القرآن والباقون بالفتح أدخل هل على فعل التوقع مستفهماً عما هو متوقع عنده تقريراً وتثبيتاً ﴿إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ﴾ شرط وقع بين الجملة الجزائية ﴿أَلَّا تُقَٰتِلُوا۟﴾ خبر عسى والمعنى إن كتب عليكم القتال أتوقع أن لا تقاتلوا مع ذلك الملك ﴿قَالُوا۟ وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ قال الأخفش: أن ههنا زائدة ومعناه وما لنا لا نقاتل، وقال الكسائي: معناه ما يمنعنا أن نقاتل، والصحيح أن مالك لا تفعل ومالك أن لا تفعل لغتان صحيحتان ﴿وَقَدْ أُخْرِجْنَا﴾ يعني قد أخرج من أسر منا ﴿مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا فَلَمَّا كُتِبَ

عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ تَوَلَّوْاْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْۗ﴾ وهم الذين جاوزوا النهر كما سيجيء ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾ وعيد على ترك الجهاد فسأل أشموئيل ربه أن يبعث لهم ملكاً فَأُتِيَ بِعَصَا وقرن فيه دهن القدس فمن كان طوله طول هذا العصا ونشّ الدُّهن الذي في القرن إذا دخل فدهن به رأسه ومَلِّكه على بني إسرائيل، فبينا طالوت إذ أضل حمره وخرج في طلبه وكان دبّاغاً أو سقاءً دخل بيت أشموئيل ليسأله عن الحمر إذ نش الدهن فقام أشموئيل فقاس طالوت بالعصا فكان على طولها فَدَهَّن رأسه وملَّكه ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ﴾ ولما كان من بني إسرائيل سبط النبوة سبط لاوى بن يعقوب وسبط المملكة سبط يهودا وكان طالوت من سبط بنيامين وكان رجلاً فقيراً ﴿سَكِينَةٌ مِّن﴾ من أين ﴿يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِٱلْمُلْكِ مِنْهُ﴾ فإنا من سبط المملكة والواو للحال ﴿وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ ٱلْمَالِۚ﴾ ونحن أغنياء ﴿قَالَ﴾ نبيهم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِي ٱلْعِلْمِ﴾ قال الكلبي: كان أعلم الناس بالحرب ﴿وَٱلْجِسْمِ﴾ وكان طالوت أجمل في بني إسرائيل وأطولهم يمد رجل يده حتى يبلغ رأسه، وقيل أتاه الوحي حين أوتي الملك قلت ولمّا أحسن الله الثناء على طالوت بالاصطفاء وبسطة العلم، والظاهر أن المراد بالعلم علم الشرائع فإنه به يصلح أمور الدين والدنيا ظهر أن ما يذكرون في قصة طالوت أنه حسد داود عليه السلام في آخر الأمر وأراد قتله فهرب داود وطعن علماءُ بني إسرائيل طالوتَ فقتل طالوت كل عالم منهم إلى آخر القصة باطل لا أصل له ولذا لم أكثره ﴿وَٱللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾ أي واسع الفضل يوسع على الفقير ويغنيه ﴿عَلِيمٌ﴾ بمن يليق بالملك، رد الله تعالى استبعادهم ملكه أولاً بأن السبب الحقيقي للتملك إيتاء الله واصطفاؤه وذا لا يتوقف على سبق قابلية من جهة النسب أو الحسب أو غير ذلك، وثانياً بأن السبب الظاهري لصلاحية التملك وإصلاح أمور الناس العلم والقدرة على العمل على وفق العلم بالقوة والجسامة في البدن دون كثرة المال فإن المال غاد ورايح لا عبرة لوجوده وفقده، وثالثاً بأنه لا يجوز الاستبعاد بعد ما قضى الله ورسوله فإنه تعالى أعلم بالمصالح منكم.

﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ﴾ لما طلبوا منه آية على اصطفائه ﴿إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ﴾ فعلوت من التوب أي الرجوع فإنه لا يزال يرجع إليه ما يخرج منه، قيل أريد به الصندوق كان من خشب الشمشاد مموهاً بالذهب نحواً من ثلاثة أذرع في ذراعين أخرجه ابن المنذر عن وهب ابن منبه، فقيل: إن الله تعالى أنزل تابوتاً على آدم فيه صور الأنبياء فكان عند آدم ثم كان عند شيث وتوارثه الأنبياء حتى وصل إلى موسى فكان موسى يضع

فيه التوراة وشيئاً من متاعه فإذا مات موسى تداولته أنبياء بني إسرائيل، وقيل: كان صندوقاً للتوراة فكانوا إذا حضر القتال قدموه بين أيديهم يستفتحون به على عدوهم فإذا سار التابوت ساروا وإذا وقف وقفوا ﴿فِيهِ﴾ أي في إتيان ﴿سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ يعني تسكن به قلوبكم فلا تشكوا في ملك طالوت أو الضمير راجع إلى التابوت يعني سودع فيه ما تسكنون إليه وهو التوراة، أو المعنى فيه خاصية أن تسكن قلوبكم بحضوره. أخرج ابن إسحاق وابن جرير عن وهب بن منبه أنه كان موسى عليه السلام إذا قاتل قدمه فتسكن نفوس بني إسرائيل ولا يفرون، قلت: ولا شك أن يذكر الله تعالى ورؤية آثار الصالحين من الأنبياء وأتباعهم تطمئن القلوب وتذهب عنها وساوس الشيطان وأخرج ابن عساكر من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أن السكينة هي صورة كانت في التابوت من زبرجد أو ياقوت لها رأس وذَنَب كرأس الهرة وذَنَبه وله جناحان فَتان فيزف التابوت نحو العدو وهم يتبعونه وإذا استقر ثبتوا وسكنوا ونزل النصركذا ذكر البغوي عن مجاهد، وعن علي عليه السلام أنه ريح خجوج هفافة لها رأسان ووجهه كوجه الإنسان، وأخرج الطبراني عن علي عن رسول الله ﷺ قال: السكينة ريح خجوج والله أعلم، وعن ابن عباس هي طشت من ذهب من الجنة كان يغسل فيه قلوب الأنبياء ﴿وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَـٰرُونَ﴾ يعني أنفسهما ولفظ الآل مقحم لتفخيم شأنهما أو المراد من آل هما أنبياء بني إسرائيل لأنهم أبناء عمهما، قيل: كان فيه لوحان من التوراة ورصاص الألواح التي تكسرت وعصا موسى ونعلاه وعمامة هارون وعصاه وقفيز من المن الذي كان ينزل على بني إسرائيل، وكان ذلك التابوت قد فقده بنو إسرائيل حين عَصَوُا الله وأحدثوا في القربان وخبثوا في القدس فقيل رفعه الله إلى السماء وقيل غلب عليه العدو وذلك أنه كان مشوط القربان الذي كانوا يشوطونه به كلابين فما جاءه كان للكاهن الذي يشوطه فلما صار عيلى الذي ربى أشموئيل صحب قربانهم جعل أبناه كلاليب، وكان النساء يصلين في القدس فكانا يتشبثان بهن، فقال الله تعالى لعيلى على لسان أشموئيل منعك حب الولد من أن تزجر ابنيك أن يحدثا في قرباني وقدسي لأنزعن منك الكهانة ومن ولدك ولأهلكنكم فسار إليهم عدو فخرج أبناؤه وأخرج معهما التابوت فقتلا وذهب العدو بالتابوت فلما سمع عيلى شهق فمات، فلما بعث الله طالوت مَلِكاً أنزل الله التابوت من السماء ﴿تَحْمِلُهُ الْمَلَـٰٓئِكَةُ﴾ هذا على القول الأول، وأما على قول الثاني فلما ذهب العمالقة بالتابوت وضعوه في بيت الأصنام تحت صنم لهم أعظم فأصبح الصنم ملقى تحت التابوت وأصبحت الأصنام منكسرة فوضعوه في ناحية فهلك أكثر أهل الناحية فأخرجوه إلى قرية

أخرى فبعث الله على أهل تلك القرية فاراً ببيت الرجل فيصبح وقد أكل الفأرة ما في جوفه، فقالت امرأة من سبي بني إسرائيل لا تزالون ترون ما تكرهون ما دام هذا التابوت فيكم فأخرجوه عنكم فأتوا بعجلة وحملوه عليه ثم علقوها على ثورين وضربوا جنوبهما فوكل الله أربعة من الملائكة يسوقونها فجاؤوا به إلى بني إسرائيل، وقيل: كان التابوت في التيه خلفه موسى عند يوشع بن نون فبقي هناك إلى زمن طالوت فجاءت به تحمله الملائكة حتى وضعته في دار طالوت ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ يحتمل أن يكون تمام كلام النبي أشموئيل ويحتمل أن يكون ابتداء خطاب من الله تعالى، قال ابن عباس: إن تابوت وعصا موسى في البحيرة الطبرية وأنهما يخرجان قبل يوم القيامة.

﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ﴾ أي خرج والفصل في الأصل القطع وهو فعل متعد يعني فصل نفسه عن بلده فلما كثر استعمله حذف مفعوله فصار كاللازم بمعنى نفصل عن بلده شاخصاً إلى العدو ﴿بِالْجُنُودِ﴾ هو في موضع الحال من فاصل فصل أي مختلطاً بالجنود وذلك أنهم لما رأوا التابوت واستيقنوا النصر تسارعوا إلى الجهاد كلهم فقال طالوت: لا يخرج معي إلا شاب نشيط فارغ فخرج على هذا سبعون ألفاً على قول مقاتل وقيل ثمانون ألفاً وكانوا في حر شديد فسألوا أن يجري الله لهم نهراً ﴿قَالَ﴾ طالوت إما بوحي الله إن كان نبياً وإما بإرشاد نبيهم ﴿إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ﴾ قال ابن عباس والسدي هو نهر فلسطين، وقال قتادة: نهر بين الأردن وفلسطين، والابتلاء: الاختبار، يعني يعاملكم معاملة المختبر ليظهر المطيع من العاصي ﴿فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي﴾ أي من أتباعي أو ليس بمتحد معي ﴿وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ﴾ أي لم يذقه من طعم الشيء إذا ذاقه مأكولاً أو مشروباً ﴿فَإِنَّهُ مِنِّي﴾ قرأ نافع وأبو عمر وبفتح الياء والباقون بالإسكان ﴿إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ﴾ استثناء من قوله: ﴿فَمَن شَرِبَ﴾ وإنما قدمت الجملة الثانية للعناية بها، والمعنى الرخصة في القليل دون الكثير، ولعل الحكمة في ذلك أن شرب الماء الكثير في شدة الحر والعطش يضر بالناس يهلك أو يضعف عن القتال، ويحتمل أن يكون ذلك التحريم عقاباً لهم لما اقترحوا بجريان النهر. قرأ أهل الحجاز والبصرة غرفةً بفتح الغين والباقون بالضم قال الكسائي بالضم ما يحصل في الكف من الماء عند الاغتراف وبالفتح الاغتراف فهو منصوب على المفعولية أو المصدرية على اختلاف القراءتين ﴿فَشَرِبُوا مِنْهُ﴾ أي كرعوا فيه، إذ المعنى الحقيق لمن الابتداء أن لا يكون بوسط وأما الأول فعلى عموم المجاز بقرينة الاستثناء، أو المعنى أفرطوا في الشرب ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ منصوب على الاستثناء قال السدي كانوا أربعة آلاف والصحيح ما رواه البخاري عن البراء بن عازب قال كنا

أصحاب محمد ﷺ نتحدث أن عدة أصحاب بدر على عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر ولم يجاوز معه إلا مؤمن بضعة عشر وثلاثمائة[١]، ويروى ثلاثمائة وثلاثة عشر، فكان من اغترف قوي قلبه وذهب عطشه، ومن شرب وخالف أمر الله تعالى جبنوا ولم يرووا واسودت شفاههم وبقوا على شط النهر فلم يجاوزوا النهر مع طالوت، وقيل: جاوزوا النهر كلهم والظاهر أنهم لم يجاوزوا حيث قال الله تعالى ﴿فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ﴾ أي طالوت النهر ﴿هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ﴾ أي أطاعوه في الشر ﴿قَالُواْ﴾ يعني من وراء النهر الذين جبنوا وبقوا عليه للذين جاوزوا اعتذاراً للتخلف وتحذيراً لهم ﴿لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ﴾ لغلبة العطش والضعف أو لقلة العدد ﴿بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ﴾ لكثرتهم وقوتهم ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾ أي يستيقنون ﴿أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ ٱللَّهِ﴾ وتوقعوا ثوابه وهم الذين اكتفوا على الغرفة وجاوزوا النهر، ويحتمل أن يكون ضمير قالوا راجعاً إلى الذين جاوزوا النهر، والمعنى أنه قال بعضهم لبعض أولاً لا طاقة لنا ثم قال خلصهم ﴿كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ﴾ كم خبرية موضعها الرفع بالابتداء، أو استفهامية استفهام تقرير ومن زائدة، والفئة الفرقة من الناس من فاوتُّ رأسه إذا شققته أو من فاء إذا رجع على وزن فِعَةٍ أو فلة، وقيل هي جمع لا واحد له بمعنى الجماعة ﴿غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ بقضائه وإرادته ﴿وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ بالنصر والإثابة، وقالت الصوفية بالمعية التي لا كيف لها.

﴿وَلَمَّا بَرَزُواْ﴾ طالوت وجنوده ﴿لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ﴾ أي تراء الفئتان والتقيا ﴿قَالُواْ﴾ يعني طالوت ومن معه ﴿رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ هذا سنة الأنبياء والصالحين أنهم إذا استصعبوا أمراً التجؤوا إلى الله تعالى بالدعاء ﴿فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ أي بنصره أو مصاحبين بنصره، وكان داود عليه السلام مع أبيه في ثلاث عشر ابناً له في جند طالوت وعبر معه النهر وكان أصغر إخوته يرعى الغنم فأوحى الله تعالى إلى نبيهم أنه يقتل جالوت وقد كلمه في الطريق ثلاثة أحجار وقالت إنك بنا تقتل جالوت فحملها في مخلاته وأعطاه طالوتُ فرساً ودرعاً وسلاحاً فقال إن لم ينصرني الله لم يغن عني هذا السلاح شيئاً فترك داود كل ذلك وأخذ مخلاته ومضى نحو العدو، وكان داود رجلاً قصيراً مسقاماً مصغاراً فلما رآه جالوت وكان رجلاً من أشد الناس وأقواهم يهزم الجيوش وحده ألقى الله في قلبه من داود رعباً فقال أتيتني بالمقلاع

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: عدة أصحاب بدر (٣٩٥٨) وأخرجه الترمذي في كتاب: السير، باب: ما جاء في عدة أصحاب بدر (١٥٩٨).

والحجر كما يؤتى الكلب قال نعم أنت شر من الكلب، فوضع داود الأحجار الثلاثة في مقلاعه وقال باسم إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب ورمى به فأصاب دماغه وخرج من قفاه ﴿وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ﴾ وزوجه طالوت ابنته ﴿وَءَاتَىٰهُ﴾ يعني داود ﴿ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ﴾ بعدما مات طالوت، وقيل: لم يجتمع بنوا إسرائيل قبل داود على مَلِك ﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾ النبوة جمع الله تعالى له الأمرين ولم يجتمعا قبل ذلك بل كان الملك في سبط والنبوة في سبط ﴿وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ﴾آتاه الله الزبور وعلمه صنعة الدروع وألان له الحديد فكان لا يأكل إلا من عمل يده، عن المقدام بن معديكرب قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أكل أحد طعاماً خيراً من أن يأكل من عمل يديه وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يديه»[١] رواه البخاري، وعلمه منطق الطير وكلام النمل وغيرها وأعطاه صوتاً حسناً، قيل: كان إذا قرأ الزبور يدنو منه الوحوش حتى تؤخذ بأعناقها وتظله الطير ويركد الماء الجاري وتسكن الريح قال رسول الله ﷺ لأبي موسى الأشعري: «يا أبا موسى لقد أعطيت مزماراً من مزامير آل داود»[٢] متفق عليه.

﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ﴾ قرأ نافع ويعقوب دِفعُ الله بالألف وكسر الدال ههنا وفي الحجج وفيه مبالغة وقرأ الباقون بفتح الدال وسكون الفاء بلا ألف ﴿ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم﴾ يعني الكفار بدل بعض من الناس ﴿بِبَعْضٍ﴾ يعني بالمؤمنين ﴿لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ﴾ يعني لغلب المشركون الأرض فأفسدوا فيها فخربوا البلاد وقتلوا العباد وظلموهم و﴿لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ﴾[٣] وصدوا الناس عن الإيمان بالله وعبادته كذا قال ابن عباس ومجاهد، فيه دليل على أن العلة لافتراض الجهاد دفع الفساد كما سنذكر في قوله تعالى: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ﴾[٤] وقال بعض المفسرين: لولا دُفِعَ بالمؤمنين والأبرار عن الكفار والفجار العذاب لهلكت الأرض من فيها، روى البغوي بسنده من طريق عبد الله بن أحمد عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يدفع بالمسلم الصالح عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء» ثم قرأ ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ﴾ الآية، وأيضاً في الحديث «ولولا رجال ركع وصبيان رضع وبهائم

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: كسب الرجل وعمله بيده (٢٠٧٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل القرآن، باب: حسن الصوت بالقراءة بالقرآن (٥٠٤٨) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن (٧٩٣).

(٣) سورة الحج، الآية: ٤٠.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٥٦.

رُتَّع لصب عليكم العذاب صباً»(١) ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ تِلۡكَ﴾ مبتدأ خبره ما بعده، إشارة إلى ما ذكر من قصة ألوف وتمليك طالوت أو إتيان تابوت وانهزام لجبابرة وقتل داود جالوت وإيتائه الملك والحكمة وتعليمهم مما يشاء ﴿ءَايَٰتُ ٱللَّهِ﴾ دلائل على قدرته وعلى نبوتك ﴿نَتۡلُوهَا عَلَيۡكَ بِٱلۡحَقِّۚ﴾ بالوجه المطابق للواقع الذي لا يشك فيه أهل الكتاب ﴿وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ﴾ وتلك الآيات إعجاز لك شواهد على رسالتك حيث لم يكن بها علم لمن لم يقرأ الكتاب أكد بأن وغيرها رداً لقول الكفار لست مرسلاً.

﴿۞ تِلۡكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلۡنَا بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۘ مِّنۡهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُۖ وَرَفَعَ بَعۡضَهُمۡ دَرَجَٰتٖۚ وَءَاتَيۡنَا عِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدۡنَٰهُ بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِۗ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقۡتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعۡدِهِم مِّنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخۡتَلَفُواْ فَمِنۡهُم مَّنۡ ءَامَنَ وَمِنۡهُم مَّن كَفَرَۚ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقۡتَتَلُواْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفۡعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰكُم مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَ يَوۡمٞ لَّا بَيۡعٞ فِيهِ وَلَا خُلَّةٞ وَلَا شَفَٰعَةٞۗ وَٱلۡكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٥٤﴾ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞۚ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيۡءٖ مِّنۡ عِلۡمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَۚ وَسِعَ كُرۡسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفۡظُهُمَاۚ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾ ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوۡلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخۡرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِۗ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٥٧﴾﴾

﴿تِلۡكَ ٱلرُّسُلُ﴾ إشارة إلى جماعة المرسلين التي علمت بقوله ﴿وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ﴾ واللام للاستغراق والموصوف مع الصفة مبتدأ خبره ﴿فَضَّلۡنَا بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ﴾ الفضل هو زيادة أحد الشيئين على آخر في وصف مشترك بينهما، وفي العرف والاصطلاح يختص ذلك بوصف الكمال وهو ما يقتضي مدحاً في الدنيا وثواباً في الآخرة، فإن كان أحدهما مختصاً بوصف كمال والآخر بوصف كمال آخر فلكل واحد منهما فضل جزئي على الآخر

(١) رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الرحمن بن سعد بن عمار وهو ضعيف. انظر مجمع الزوائد في كتاب: الزهد، باب: لولا أهل الطاعة هلك أهل المعصية (١٧٦٩١).

في مطلق الكمال أعني في استحقاق المدح والثواب والفضل الكلي لمن له زيادة الثواب ومزية القرب عند الله تعالى، فالرسل والأنبياء ﷺ شركاء في درجة الرسالة أو النبوة وموجبات الأجر والثواب وفيما بينهم تفاضل عند الله تعالى بناء على كثرة الثواب ومزيد القرب لا يعلمه كما هو إلا الله تعالى وقد يدرك بعض ذلك بتعليمه تعالى كقوله ﴿مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ﴾ قال أهل التفسير: هو موسى ﷺ لقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَـٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾(١) وهذه الآية لا يقتضي تخصيصه ﷺ بذلك الفضيلة فقيل إنه موسى ومحمد ﷺ كلم الله موسى على الطور ومحمد ليلة المعراج حين كان ﴿قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ ۝١٠﴾(٢) وشتان ما بينهما ﴿وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَـٰتٍ﴾ على بعضهم أو على كلهم، أما رفع درجات بعضهم على بعضهم ففي كثير من الأنبياء والرسل حيث فضل الرسل على الأنبياء وأولي العزم من الرسل على غيرهم ونحو ذلك وأما رفع درجات بعضهم على كلهم فذلك مختص بنبينا محمد ﷺ ثابت لك بوحي غير متلو وانعقد عليه الإجماع، عن أبي سعيد الخدري: قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، وبيدي لواء الحمد ولا فخر، وما من بني آدم فمن سواه إلا تحت لوائي وأنا أول من تنشق الأرض ولا فخر، وأنا أول شافع وأول مشفع ولا فخر»(٣) رواه أحمد والترمذي وابن ماجه، وعن ابن عباس قال جلس ناس من أصحاب رسول الله ﷺ فخرج حتى إذا دنا منهم سمعهم يتذاكرون قال بعضهم إن الله اتخذ إبراهيم خليلاً وقال آخر موسى كلمه الله تكليماً وقال آخر عيسى كلمة الله وروحه وقال آخر آدم اصطفاه الله فخرج عليهم رسول الله ﷺ وقال: «قد سمعت كلامكم وعجبكم أن إبراهيم خليل الله وهو كذلك وموسى نجي الله وهو كذلك وعيسى روحه وكلمته وهو كذلك وآدم اصطفاه الله وهو كذلك، ألا وأنا حبيب الله ولا فخر وأنا حامل لواء الحمد يوم القيامة تحته آدم فمن دونه ولا فخر وأنا أول شافع وأول مشفع يوم القيامة ولا فخر، وأنا أول من يحرك حلق الجنة فيفتح الله لي فيدخلني ومعي فقراء المؤمنين ولا فخر وأنا أكرم الأولين والآخرين على الله ولا فخر»(٤) رواه الترمذي والدارمي، وعن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا قائد

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٤٣.

(٢) سورة النجم، الآية: ٩ـ١٠.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة بني إسرائيل (٣١٤٨) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر الشفاعة (٤٣٠٨).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب (٣٦٢٥).

المرسلين ولا فخر وأنا خاتم النبيين ولا فخر وأنا أول شابع ومشفع ولا فخر» رواه الدارمي، وعن أبي بن كعب قال النبي ﷺ: «إذا كان يوم القيامة كنت إمام النبيين وخطيبهم وصاحب شفاعتهم غير فخر» رواه الترمذي، وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «أنا أول من ينشق عنه الأرض فاكسي حلة من حلل الجنة ثم أقوم عن يمين العرش ليس أحد من الخلائق يقوم ذلك المقام غيري» رواه الترمذي، وعنه عن النبي ﷺ قال: «سلوا الله الوسيلة، قالوا يا رسول الله ما الوسيلة؟ قال أعلى درجة الجنة لا ينالها إلا رجل وحد أرجو أن أكون أنا هو»[١] رواه الترمذي، وهذه الأحاديث وإن كانت من الآحاد لكنها متواترة من حيث المعنى وتلقته الأمة بالقبول، قال الإمام محيي السنة البغوي رضي الله عنه: ما أوتي نبي آية إلا أوتي نبينا ﷺ مثل تلك الآية وفضل على غيره بآيات مثل انشقاق القمر بإشارته، وحنين الجذع على مفارقته، وتسليم الحجر والشجر عليه، وكلام البهائم والشهادة برسالته، ونبع الماء من بين أصابعه غير ذلك من المعجزات والآيات التي لا تحصى وأظهرها القرآن الذي عجز أهل السماء والأرض عن الإتيان بمثله ثم روى بسنده عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ما من نبي إلا وقد أعطي من الآيات ما آمن على مثله البشر وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إلي فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة»[٢] متفق عليه، وبسنده عن جابر أن النبي ﷺ قال: «أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً أو طهوراً فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم ولم يحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثتُ إلى الناس عامة»[٣] متفق عليه، وبسنده عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «فضلت على الأنبياء بست أوتيت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، وجعلت لي الأرض مسجداً أو طهوراً، وأرسلت إلى الخلق

وأخرجه الدارمي في المقدمة، باب: ما أعطي النبي صلى الله عليه وسلم من الفضل (٤٨).

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب (٣٦٢١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل القرآن، باب: كيف كان نزول الوحي وأول مانزل (٤٩٨١).
وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم (١٥٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم «وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً» (٤٢٧).
وأخرجه مسلم في أوائل كتاب: المساجد ومواضع الصلاة (٥٢١).

كافة، وختم بي النبيون»[١] رواه مسلم، وهذا الباب طويل جداً لا يسعه المقام وقد صنف فيه مجلدات ﴿وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ تكلم الناس في المهد وكان يبرىء الأكمه والأبرص ويحيي الموتى وأنزل عليه مائدة من السماء ﴿وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ﴾ وقد مر تفسيره فيما قبل خص الله سبحانه عليسى بالتعيين لإفراط اليهود والنصارى في تحقيره وتعظيمه ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ هداية الناس جميعاً ﴿مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم﴾ أي من بعد الرسل ﴿مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ المعجزات الواضحات ﴿وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟﴾ بإرادة الله سبحانه إظهار صفاته الجلالية والجمالية وأسمائه من الهادي والمضل والغفار والقهار والمنتقم والعفو وغيرها ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ﴾ تفضلاً بهدايته وتوفيقه التزام دين الأنبياء وهم الذين كان دينهم صفة الهداية ﴿وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ﴾ بخذلانه عدلاً وهم الذين كان دينهم صفة الإضلال، عن أبي موسى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله خلق خلقه في ظلمة فألقى عليهم نوره فمن أصاب ذلك النور اهتدى ومن أخطى ضل فلذلك أقول جف. القلم على علم الله»[٢] رواه أحمد والترمذي ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟﴾ كرره للتأكيد ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ لا يجوز عليه الاعتراض ولا يبلغ إلى كنه حكمته غيره، قال البغوي: سأل رجل علي بن أبي طالب فقال يا أمير المؤمنين أخبرني عن القدر؟ قال: طريق مظلم فلا تسلكه، فأعاد السؤال فقال بحر عميق فلا تلجه، فأعاد فقال: سر خفي فلا تفتشه، يعني هو أمر لا يمكن دركه بالعقل وتفتيشه يوجب الهلاك كما يوجب الهلاك الولوج في البحر العميق والسلوك في الطريق المظلم. عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تكلم في شيء من القدر سئل عنه يوم القيامة ومن لم يتكلم فيه لم يسأل عنه»[٣] رواه ابن ماجه، وقال أبيّ بن كعب: لو أن الله عذب أهل سمٰواته وأرضه عذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم كان رحمته خيراً لهم من أعمالهم ولو أنفقت مثل أحد ذهباً في سبيل الله ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطيك وما أخطاك لم يكن ليصيبك ولومت على غير هذا لدخلت النار، وقال ابن مسعود وحذيفة وبن اليمان مثل

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: السير، باب: ما جاء في الغنيمة (١٥٥٣) وأخرجه مسلم في أوائل كتاب: المساجد ومواضع الصلاة (٥٢٣).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في افتراق هذه الأمة (٢٦٤٢) وقال: حديث حسن.

(٣) أخرجه ابن ماجه في افتتاح الكتاب: ، باب: في القدر (٨٤) قال في الزوائد: إسناد هذا الحديث ضعيف.

ذلك، وحدث زيد بن ثابت عن النبي ﷺ مثل ذلك رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه، فإن قيل: هذه الآية تدل على كون بعض الرسل أفضل من بعض فما معنى قوله ﷺ: «لا تفضلوا بين أنبياء الله»» وفي رواية: «لا تخيروا بين الأنبياء»[١] متفق عليه من حديث أبي سعيد وأبي هريرة، وقوله ﷺ: «لا تخيروني على موسى» وقوله ﷺ: «لا أقول أن أحداً أفضل من يونس بن متى»[٢] متفق عليه من حديث أبي هريرة؟ قلنا: معناه أنه لا يجوز الحكم بتفضيل بعضهم على بعض بالرأي من غير دليل وتوقيف من الله سبحانه لأن الفضل عبارة عن كثرة الثواب وزيادة القرب إلى الله تعالى وذا لا يدرك بالرأي فأما إذا ثبت بالكتاب أو السنة، فإن كان الدليل ظني المتن أو السند فلا بأس بالقول به مع تجويز نقيضه وإن كان قطعاً يجب الاعتقاد به وكذا الحال في تفضيل غير الأنبياء بعضهم على بعض وأما قوله عليه السلام: «لا تخيروني على موسى ولا أقول أن أحداً أفضل من يونس بن متى» فمحمول على أنه كان قبل علمه بأفضليته ﷺ على جميع الأنبياء والله أعلم. **مسألة:** وهذه الآية حجة لأهل السنة على المعتزلة في أن الحوادث كلها بيد الله تعالى تابعة لمشيئته خيراً كان أو شراً إيماناً كان أو كفراً، وليس الأصلح ولا شيء من الأشياء واجباً عليه تعالى عن ذلك علواً كبيراً. عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه كيف يشاء» ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك»[٣] رواه مسلم، وروى عنه أحمد والترمذي نحوه، والترمذي وابن ماجه عن أنس وأحمد عن أبي موسى نحوه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ﴾ ما أوجبت عليكم إنفاقه ﴿مِمَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ﴾ لا تقدرون فيه على تدارك ما فرطتم والخلاص من عذاب الله إذ ﴿لَّا بَيْعٌ فِيهِ﴾ فتحصلون الأموال وتنفقونها في سبيل الله أو تفتدون بها من العذاب فتشترون به أنفسكم ﴿وَلَا خُلَّةٌ﴾

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الخصومات، باب: ما يذكر في الأشخاص والملازمة والخصومة بين المسلم واليهودي (٢٤١١).

وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: من فضائل موسى عليه السلام (٢٣٧٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: **﴿وهل أتاك حديث موسى﴾** (٣٣٩٥).

وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: في ذكر يونس عليه السلام (٢٣٧٧).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تصريف الله تعالى القلوب كيف يشاء (٢٦٥٤).

حتى يعينكم عليه أخلاءكم أو يسامحونكم ﴿وَلَا شَفَٰعَةٌ﴾ إلا بإذن الله. قرأ ابن كثير وأبو عمر وكلها مبنياً على الفتح من غير تنوين على الأصل وكذلك في سورة إبراهيم ﴿لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خِلَٰلٌ﴾ وفي سورة الطور: ﴿لَّا لَغْوٌ فِيهَا وَلَا تَأْثِيمٌ﴾ وقرأ الآخرون كلها بالرفع لأنها في تقدير جواب هل فيه بيع أو خلة أو شفاعة ﴿وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ حيث يضعون العبادة في غير موضعها ويضعون الأموال في غير موضعها ويصرفونها على غير وجهها، وأيضاً هم يظلمون أنفسهم بترك ما أمرهم الله وتعريض أنفسهم للعذاب فلا تكونوا أيها الذين آمنوا على هيئتهم، أو المعنى والكافرون الذين ينكرون فريضة الزكاة هم الظالمون، وقال البيضاوي أراد بالكافرين التاركين للزكاة وضع الكافرون موضعه تغليظاً كقوله ﴿وَمَن كَفَرَ﴾ مكان من لم يحج وكقوله تعالى: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾[1] إيذاناً بأن ترك الزكاة من صفات الكفار، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال لما قبض رسول الله ﷺ ارتدت العرب وقالوا لا نؤدي زكاة فقال أبو بكر منعوني عقالاً لجاهدتهم عليه، فقلت: يا خليفة رسول الله تألف الناس وارفق بهم فقال لي: أجبار في الجاهلية وخوّار في الإسلام؟ إنه قد انقطع الوحي وتم الدين أينقص وأنا حي؟ رواه رزين.

﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ مبتدأ وخبر، والمعنى أنه تعالى هو المستحق للعبادة لا غير ﴿ٱلْحَيُّ﴾ هو الذي يصح أن يعلم ويسمع ويبصر ويقدر ويريد وكل ما يصح له فهو واجب له ما زال ولا يزال ثابت له أزلاً وأبداً لامتناعه عن القوة والإمكان فالحياة صفة لله تعالى مبدأ لجميع صفات الكمال ﴿ٱلْقَيُّومُ﴾ قرأ عمرو ابن مسعود القَيَّامُ وقرأ علقمة القَيِّمُ، قال البغوي: كلها لغات بمعنى واحد، قال ابن مجاهد: القيوم القائم على كل شيء، قال الكلبي القائم على كل نفس بما كسبت، وقيل: هو القائم، بالأمور وقال أبو عبيدة: الذي لا يزول، وقال البيضاوي: الدائم القيام بتدبير الخلق وحفظه فيقول من قام بالأمر إذا حفظه، وقال السيوطي: الدائم البقاء، قلت: مرجع الأقوال أنه دائم الوجود القائم بنفسه وقيم الأشياء كلها لا يتصور قيام شيء وبقاؤه إلا به فمقتضى هذا الاسم أن ما سواه يحتاج إليه في بقائه كما يحتاج إليه في وجوده كالظل بالنسبة إلى الأصل بل أشد منه احتياجاً ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ ﴿لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ السنة: فتور يتقدم النوم في الوجود ولذا قدم ذكره مع أن قياس المبالغة يقتضي العكس، والنوم حالة تعرض الحيوان من استرخاء أعضاء الدماغ من رطوبات الأبخرة المتصاعدة بحيث يعطل الحراس الظاهرة عن

(١) سورة فصلت، الآية: ٦ـ ٧.

الإحساس رأساً، وهذه الجملة صفة سلبية تنفي التشبيه فهي تأكيد لكونه حياً قيوماً فإنه من أخذه نعاس أو نوم كان ماءوف الحياة فإن النوم أخ الموت قاصراً في حفظ الأشياء وقيوميتها ولذاك ترك العاطف، عن أبي موسى ﷺ قال قام فينا رسول الله ﷺ بخمس كلمات فقال: «إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام، يخفض القسط ويرفعه، يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار وقبل عمل الليل، حجابه النور لو كشفت لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه»[1] رواه مسلم ﴿لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ تقدير لقيوميته واحتجاجٌ على تفرده في الألوهية والمراد بما فيهما ما وجد فيهما داخلاً في حقيقتهما أو خارجاً عنهما متمكناً فيهما فهو أبلغ من قولنا له السموات والأرض وما فيهن ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ بيان لكبرياء شأنه وأنه لا أحد يساويه أو يدانيه يستقل بأن يدفع ما يريده شفاعةً فضلاً من أن يعاوقه مناصبة ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ أي ما قبلهم وما بعدهم، أو ما يدركونه وما لا يدركونه، أو ما يأخذونه وما يتركونه، فإن ما تركوه كأنهم نبذوه خلف ظهورهم، والضمير لما في السموات والأرض تغليباً للعقلاء على غيرهم أو لمدلول ذا من الملائكة والأنبياء ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ﴾ أي من معلوماته، إنما قيد بقوله من علمه مع أن كل شيء معلومه تنبيهاً على أن المراد بالإحاطة الإحاطة العلمية، ولم يقل ولا يعلمون شيئاً تنبيهاً على أن العلم التام المحيط بكنه الأشياء كلها مختص به تعالى ولا يوجد إحاطة علم غيره بكنه شيء إلا نادراً، أو المراد بعلمه العلم المختص به وهو علم الغيب فهم لا يحيطون بشيء من علم الغيب ﴿إِلَّا بِمَا شَآءَ﴾ إحاطته، وذلك قليل قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾[2] والواو في ولا يحيطون إما للحال من فاعل ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ أو للعطف وإنما ذكر بالعطف لأن مجموع الجملتين يدل على تفرده بالعلم الذاتي التام المحيط بأحوال خلقه الدال على وحدانيته ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ قال البيضاوي: تصوير لعظمته وتمثيل مجرد ولا كرسي في الحقيقة ولا قاعد، وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أراد بالكرسي علمه وهو قول مجاهد، ومنه قيل لصحيفة العلم كراسة، وقيل: كرسيه ملكه وسلطانه والعرب تسمي الملك القديم كرسياً، قلت: ولو كان الكرسي بمعنى العلم والملك كان هذه الجملة بعد قوله: ﴿لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ مستدركاً والمشهور عند

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: في قوله عليه السلام: «إن الله لا ينام» (١٧٩).

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٨٥.

المحدثين أن الكرسي جسم. قال البغوي: اختلفوا في الكرسي؟ قال الحسن هو العرش نفسه وقال أبو هريرة الكرسي موضوع أمام العرش ومعنى قوله ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ أي سعته مثل سعة السموات والأرض، وروى ابن مردويه من حديث أبي ذر عن رسول الله ﷺ: «ما السماوات السبع والأرضون السبع مع الكرسي إلا كحلقة في فلاة، وفضل العرش على الكرسي كفضل تلك الفلاة على تلك الحلقة» ويروى عن ابن عباس أن السموات السبع في الكرسي كدراهم سبعة ألقيت في ترس، وقال علي ومقاتل: كل قائمة من الكرسي طولها مثل السموات والأرضين السبع وهو بين يدي العرش ويحمل الكرسي أربعة أملاك لكل ملك أربعة وجوه وأقدامهم في الصخرة التي تحت الأرض السابعة السفلى مسيرة خمسمائة عام ملك على صورة سيد البشر آدم عليه السلام وهو يسأل للآدميين الرزق من السنة إلى السنة، وملك على صورة سيد الأنعام وهو الثور وهو يسأل للأنعام الرزق من السنة إلى السنة وعلى وجهه غُضاضة منذ عبد العجل، وملك على صورة سيد السباع وهو الأسد يسأل للسباع الرزق من السنة إلى السنة، وملك على صورة سيد الطير وهو النسر يسئل للطير الرزق من السنة إلى السنة. وفي بعض الأخبار أن بين حملة العرش وحملة الكرسي سبعين حجاباً من ظلمة وسبعين حجاباً من نور غلظ كل حجاب مسيرة خمسمائة سنة لولا ذلك لاحترقت حملة الكرسي من نور حملة العرش.

والكرسي في الأصل اسم لما يقعد عليه ولا يفضل عن مقعد القاعد كأنه منسب إلى الكرس وهو ضم الشيء بعضه إلى بعض ونسبة الكرسي إلى الله تعالى كنسبة العرش إليه وكذا نسبة بيت الله إليه لنوع من التجلي مختص به وقد ذكرنا في تفسير قوله تعالى: ﴿فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ﴾[1] أن المستنبط من الحديث أن العرش كروي محيط بالسموات وما ذكرنا ههنا من حديث أبي ذر يستفاد من أن الكرسي محيط بالسموات والعرش محيط به وإحاطة بعضها بعضاً يقتضي كون كل منها كروياً، ومن ههنا قال من قال إن الكرسي هو الفلك الثامن والعرش الفلك التاسع، ولعل العرش والكرسي متباثنان من السموات في الماهية وممتازان بأنواع التجليات ومن ثم لم يعده الله من السموات ولم يزد عدد السموات على سبع والله أعلم ﴿ولا يؤده﴾ أي لا يثقله مأخوذ من الأود وهو الاعوجاج ﴿حِفْظُهُمَا﴾ أي السموات والأرض أو الكرسي وما وسعه، فهذه الجملة مع ما عطف عليه بيان لسعة علمه وتعلقه بالمعلومات كلها أو لجلالته وعظمة قدره وعموم قيوميته للأشياء فهاتين الجملتين كان كحكم جملة واحدة ولما كان كل جملة منها

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٩.

تأكيداً وبياناً لما سبق لم يذكر العاطف بين تلك الجمل ﴿وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ﴾ المتعالي عن الأنداد والأشباه ليس كمثله شيء في الذات ولا في شيء من الصفات بوجه من الوجوه فهو متعال من أن يحمده الحامدون ويصفه الواصفون كما يليق به ﴿ٱلْعَظِيمِ﴾ المستحقر بالإضافة إليه كل ما سواه.

ولما كانت هذه الآية خالصة في مباحث الذات والصفات دالة على كونه تعالى هو المتوحد بالوجود المتأصل المتصف بصفات الكمال من الحياة وما يستتبعه من العلم والقدرة والإرادة والسمع والبصر والكلام المفيض للوجود والتقوم لكل ما سواه بحيث يكون قيام كل ما سواه به تعالى، لا كقيام العرض بالعين كما يتوهم من كلام بعض الأكابر حيث قال العالم أعراض مجتمعة في عين واحد بل على نحو لا يسعه مجال الخيال وأقرب العبارات التي يعبر بها ذلك القيام أنه تعالى أقرب إلينا من حبل الوريد المنزه عن التحيز والحلول والمبرأ عن التغير والفتور مالك الملك والملكوت ذو البطش الشديد الذي لا يطاق انتقامه إلا بشفاعة من إذن له عالم بالأشياء علماً محيطاً بالإحاطة التامة بكنه كل جلي وخفي متوحداً بعلومه لا يعلم أحد شيئاً منها إلا بتعليمه واسع الملك والقدرة يتجلى على بعض مخلوقاته تجلياً لا ينافي علو تنزيهه لا يؤده شاق ولا يغنيه شأن عن شأن متعال عما لا يليق به بل متعال من أن يصفه الواصفون عجز عن حمده من بيده لواء الحمد يوم القيامة حيث قال: «أنت كما أثنيت على نفسك»(١) عظيم يستحقر بإضافته كل شيء ولا يحيط به علم عالم ولا تناسب عظمته عبادة عابد معترف بالقصور في عبادته أسبق السابقين حيث قال ما عبدناك حق عبادتك فلذلك لما قيل يا رسول الله أي آية أعظم؟ قال: آية الكرسي ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ﴾ ولما قيل أي سورة أعظم؟ قال: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ رواه الدارمي من حديث أسقع بن عبد الكلاعي، وأخرج الحارث بن أسامة عن الحسن مرسلاً أعظم آية آية الكرسي وأخرج مسلم من حديث أبي بن كعب قال قال رسول الله ﷺ: «يا أبا المنذر أي آية من كتاب الله أعظم؟ قلت ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ قال فضرب في صدري وقال: «ليهنك العلم» ثم قال: «والذي نفسي بيده إن

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود (٤٨٦) وأخرجه النسائي في كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: الدعاء في الوتر (١٧٣٨). وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: القنوت في الوتر (١٤٢٦). وأخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: في دعاء الوتر (٣٥٦٦). وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في القنوت في الوتر (١١٧٩).

لهذه الآية لساناً وشفتين يقدس الملك عند ساق العرش»[١] قلت: لعل معنى هذا الحديث أن حملة العرش يقدسون الله بهذه الآية، والظاهر أن يقال لكل شيء صورة في المثال حتى القرآن وآياته ورمضان وغير ذلك. وأخرج ابن مردويه من حديث ابن مسعود وابن راهويه في مسنده من حديث عوف بن مالك وأحمد ومالك من حديث أبي ذر نحوه وأخرج الترمذي والحاكم من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «سيد أي القرآن آية الكرسي» أخرج أحمد من حديث أنس: «آية الكرسي ربع القرآن» وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ حين يصبح آية الكرسي وآيتين من ﴿حمٓ ۝١ تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ۝٢﴾ حفظ من يومه ذلك حتى يمسي فإن قرأها حين يمسي حفظ من ليلته تلك حتى يصبح»[٢] رواه الترمذي والدارمي وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وعن أبي هريرة قال: وكلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان فأتى آتٍ فجعل يحثوا من الطعام فأخذته وقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، فقال: إني محتاج وعليّ عيال ولي حاجة شديدة فخليت عنه فأصبحت فقال النبي ﷺ: يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة؟ قلت: يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالاً فرحمته فخليت سبيله، قال: أما إنه قد كذبك وسيعود، فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله ﷺ إنه سيعود، فرصدته فجاء يحثوا من الطعام فأخذته فقلت لأرفعنّك إلى رسول الله ﷺ قال: دعني الخ كماقال أولاً وقال رسول الله ﷺ كما قال أولاً، ثم قال أبو هريرة في المرة الثالثة هذا آخر ثلاث مرات إنك تزعم لا تعود ثم تعود، قال: دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ الآية فإنك لن تزال عليك من الله حافظاً ولا يقربك شيطان حتى تصبح فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ: ما فعل أسيرك البارحة؟ قلت: زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها قال: «أما إنه صدقك وهو كذوب، تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليال؟ قلت لا، قال: «ذاك شيطان»[٣] رواه

(١) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل سورة الكهف وآية الكرسي (٨١٠).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: فضائل القرآن، باب: ما جاء في سورة البقرة وآية الكرسي (٢٨٧٩) وأخرجه الدارمي في كتاب: فضائل القرآن، باب: فضل أول سورة البقرة وآية الكرسي (٣٣٨٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الوكالة، باب: إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازه الموكل فهو جائز (٢٣١١).

وأخرجه الترمذي في كتاب: فضائل القرآن، باب: ما جاء في سورة البقرة وآية الكرسي (٢٨٨٠).

البخاري، وأخرج النسائي وابن حبان والدارقطني من حديث أبي أسامة والبيهقي في شعب الإيمان من حديث الصلصال الديهمي ومن حديث علي بن أبي طالب عليه السلام عن النبي ﷺ قال: «من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت» وفي رواية: «من قرأها حين يأخذ مضجعه أمنه الله على داره ودار جاره وأهل دويرات حوله» وأخرج البيهقي في شعب الإيمان من حديث أنس مرفوعاً «من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة حفظه الله إلى الصلاة الأخرى ولا يحافظ إلا نبي أو صديق أو شهيد» والله أعلم.

روى أبو داود والنسائي وابن حبان عن ابن عباس قال: كانت المرأة تكون مقلاة فتجعل في نفسها إن عاش لها ولدان تهوده، فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار فقالوا: لا ندع أبناءنا فأنزل الله تعالى ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ فقال رسول الله ﷺ: قد خيرّ أصحابكم فإن اختاروكم فمنكم وإن اختاروهم فأجلوهم معهم، وقال مجاهد: كان ناس مسترضعين في اليهود من الأوص فقال الذين كانوا المسترضعين فيهم لنذهبن معهم أو ليدينن بدينهم فمنعهم أهلهم فنزلت، وأخرج ابن جرير من طريق سعيد أو عكرمة عن ابن عباس قال: نزلت في رجل من الأنصار من بني سالم بن عوف يقال له الحصين كان له ابنان نصرانيان وكان هو مسلماً فقال للنبي ﷺ ألا أستكرههما فإنهما قد أبيا إلا النصرانية فأنزل الله تعالى ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ يعني لا يتصور الإكراه في أن يؤمن من أحد إذ الإكراه إلزام لغير فعلاً لا يرضى به الفاعل وذا لا يتصور إلا فهو إخبار بمعنى النهي، ووجه المنع إما ما ذكرناه أنه لا يوجد الإيمان بالإكراه فلا فائدة فيه وإما لأن إيجاب الإيمان وسائر العبادات إنما هو للابتلاء قال الله تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًاۚ﴾(١) والمعتبر فيها الإخلاص قال الله تعالى: ﴿فَٱدْعُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾(٢) والإكراه ينافي في الابتلاء والإخلاص، فقيل: هذا الحكم بعدم الإكراه خاص بأهل الكتاب لنزوله فيما ذكرنا من شأن الأنصار كان أبناؤهم هوداً أو نصارى، قلت خصوص المورد لا يقتضي تخصيص النص وهو عام، وقيل: هذا الحكم منسوخ بقوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾(٣) و﴿جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾(٤) قال البغوي: هو قول ابن مسعود، قلت: لا يتصور النسخ إلا بعد التعارض ولا تعارض فإن الأمر بالقتال والجهاد ليس لأجل الإكراه

(١) سورة الملك، الآية: ٢٠.
(٢) سورة غافر، الآية: ١٤.
(٣) سورة التوبة، الآية: ٣٦.
(٤) سورة التوبة، الآية: ٧٣.

على الدين بل لدفع الفساد من الأرض فإن الكفار يفسدون في الأرض ويصدون عباد الله عن الهدى والعبادة فكان قتلهم كقتل الحية والعقرب والكلب العقور بلأهم من ذلك ومن ثم جعل الله تعالى غاية قتلهم إعطاء الجزية حيث قال: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾[1] ولأجل هذا نهى النبي ﷺ عن قتل الولدان والنساء والمشايخ والرهبان والعمليان والزمن الذين لا يتصور منهم الفساد في الأرض وكيف يقال بالنسخ مع أن الإكراه في الدين لا يتصور ولا يفيد كما ذكرنا ﴿قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ﴾ يعني وضح الأمر ودلت الدلائل العقلية والمعجزات النبوية على أن الإيمان رشد يوصل إلى السعادة الأبدية والكفر غيّ يؤدي إلى الشقاوة السرمدي فتم حجة الله على الخلق وزال عذرهم وصح ابتلاؤهم ولا حاجة إلى إكراههم، وقال البيضاوي في تفسير الآية: إن الإكراه إلزام الغير فعلاً لا يرى فيه خيراً فلا إكراه في الدين، إذ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ والعاقل متى تبين له ذلك بادرت نفسه إلى الإيمان طلباً للفوز بالنجاة والسعادة ولم يحتج إلى الإكراه والإلجاء وهذا التقدير لو تم لزم أن يكون كل عاقل مؤمناً طوعاً ولو أريد بالعاقل من له عقل سليم وتم معرفته فذا لا ينفي الإكراه من الكفار فإن عقلهم غير سليم ولذلك لم يبادروا ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ﴾ فعلوُتٌ من الطغيان قلب عينه ولامه أو فاعُوْلٌ منه حذف لامه وزيدت التاء بدلاً من اللام، والمراد به كل ما عبد من دون لله أو ما صد عن عبادة الله من شياطين الجن والإنس ﴿وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ﴾ كما أرشد به الرسول فإن الإيمان بالله تعالى كما ينبغي لا يتأتى إلا بعد تصديق الرسول والاهتداء به ﴿فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ﴾ أي طلب الإمساك من نفسه ﴿بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ﴾ من الحبل الوثيق وهي مستعارة لمتمسك المحق ﴿لَا ٱنفِصَامَ لَهَا﴾ أي لا انقطاع ﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لدعائك إياهم ولأقوالك وأقوالهم ﴿عَلِيمٌ﴾ بحرصك إياهم وبنيات كل حثٌ على تصحيح الأعمال والنيات وتهديد على الكفر والنفاق.

﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ محبهم ومتولي أمرهم والمراد به من أراد إيمانه ﴿يُخْرِجُهُم﴾ بهدايته وتوفيقه ﴿مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ ظلمات الجهل واتباع الهوى وقبول الوساوس والشبه المؤدية إلى الكفر ﴿إِلَى ٱلنُّورِ﴾ إلى الهدى الموصل إلى الإيمان، قال الواقدي: كل ما في القرآن من الظلمة والنور فالمراد به الكفر والإيمان غير ما في الأنعام ﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾[2] فإنه الليل والنهار، وهذه الآية تدل على أن الإيمان أمر وهبي، والجملة خبر

(١) سورة التوبة، الآية: ٢٩.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ١.

بعد خبر أو حال من المستكن في الخبر أو من الموصول أو منهما أو استئناف مبيِّنٌ أو مقرر للولاية ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوۡلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ﴾ يعني شياطين الجن والإنس منهم كعب بن الأشرف وحيي بن أخطب وغيرهما، أو المضلات من الهوى والشياطين وغيرهم فهؤلاء متولي أمورهم ومحببهم في زعمهم وإلا ففي الحقيقة هم أعداؤهم ﴿يُخۡرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ﴾ الذي هو في أصل الفطرة كما في حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه»[1] متفق عليه، وأخرج ابن جرير عن عبدة بن أبي لبابة قال: هم الذين كانوا آمنوا بعيسى فلما جاءهم محمد ﷺ كفروا به ﴿إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِۗ﴾ إلى الشكوك والشبهات والانهماك في الشهوات وفساد الاستعداد الموجب إلى الكفر، وإسناد الإخراج إلى الطاغوت باعتبار السبب والكسب لا يأبى تعلق قدرته تعالى وإرادته به والطاغوت يكون مذكراً ومؤنثاً وواحداً وجمعاً قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦ﴾[2] وقال: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱجۡتَنَبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ أَن يَعۡبُدُوهَا﴾[3] أخرج ابن جرير عن مجاهد قال: كان قوم آمنوا بعيسى فأنزل الله تعالى هذه الآية، وأخرج ابن المنذر والطبراني في الكبير عن ابن عباس أنها نزلت في قوم آمنوا بعيسى فلما بعث محمد كفروا به والله أعلم ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ وعيد وتحذير، قيل: عدم مقابلته بوعد المؤمنين لتعظيم شأنهم، والأولى أن يقال إن قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ تضمن كل ما يتصور من الوعد.

﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِي حَآجَّ إِبۡرَٰهِـۧمَ فِي رَبِّهِۦٓ أَنۡ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلۡمُلۡكَ إِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِـۧمُ رَبِّيَ ٱلَّذِي يُحۡيِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحۡيِۦ وَأُمِيتُۖ قَالَ إِبۡرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأۡتِي بِٱلشَّمۡسِ مِنَ ٱلۡمَشۡرِقِ فَأۡتِ بِهَا مِنَ ٱلۡمَغۡرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِي كَفَرَۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٥٨﴾ أَوۡ كَٱلَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرۡيَةٖ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحۡيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعۡدَ مَوۡتِهَاۖ فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِاْئَةَ عَامٖ ثُمَّ بَعَثَهُۥۖ قَالَ كَمۡ لَبِثۡتَۖ قَالَ لَبِثۡتُ يَوۡمًا أَوۡ بَعۡضَ يَوۡمٖۖ قَالَ بَل لَّبِثۡتَ مِاْئَةَ عَامٖ فَٱنظُرۡ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمۡ يَتَسَنَّهۡۖ وَٱنظُرۡ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجۡعَلَكَ ءَايَةٗ

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات، هل يصلي عليه، وهل يعرف على الصبي الإسلام (١٣٥٨) وأخرجه مسلم في كتاب: القدر، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة (٢٦٥٨).

(٢) سورة النساء، الآية: ٦٠. (٣) سورة الزمر، الآية: ١٧.

لِلنَّاسِۖ وَٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡعِظَامِ كَيۡفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكۡسُوهَا لَحۡمٗاۚ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥ
قَالَ أَعۡلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴿٢٥٩﴾ وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِي كَيۡفَ تُحۡيِ
ٱلۡمَوۡتَىٰۖ قَالَ أَوَلَمۡ تُؤۡمِنۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطۡمَئِنَّ قَلۡبِيۖ قَالَ فَخُذۡ أَرۡبَعَةٗ مِّنَ ٱلطَّيۡرِ فَصُرۡهُنَّ إِلَيۡكَ
ثُمَّ ٱجۡعَلۡ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٖ مِّنۡهُنَّ جُزۡءٗا ثُمَّ ٱدۡعُهُنَّ يَأۡتِينَكَ سَعۡيٗاۚ وَٱعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٞ
﴿٢٦٠﴾ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ
سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي
سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتۡبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنّٗا وَلَآ أَذٗى لَّهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ
وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴿٢٦٢﴾ ۞ قَوۡلٞ مَّعۡرُوفٞ وَمَغۡفِرَةٌ خَيۡرٞ مِّن صَدَقَةٖ يَتۡبَعُهَآ أَذٗىۗ وَٱللَّهُ غَنِيٌّ
حَلِيمٞ ﴿٢٦٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ
ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفۡوَانٍ عَلَيۡهِ تُرَابٞ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٞ فَتَرَكَهُۥ
صَلۡدٗاۖ لَّا يَقۡدِرُونَ عَلَىٰ شَيۡءٖ مِّمَّا كَسَبُواْۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿٢٦٤﴾ وَمَثَلُ
ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثۡبِيتٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ كَمَثَلِ جَنَّةِۭ بِرَبۡوَةٍ
أَصَابَهَا وَابِلٞ فَـَٔاتَتۡ أُكُلَهَا ضِعۡفَيۡنِ فَإِن لَّمۡ يُصِبۡهَا وَابِلٞ فَطَلّٞۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ
﴿٢٦٥﴾ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمۡ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٞ مِّن نَّخِيلٖ وَأَعۡنَابٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ لَهُۥ
فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَأَصَابَهُ ٱلۡكِبَرُ وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٞ ضُعَفَآءُ فَأَصَابَهَآ إِعۡصَارٞ فِيهِ نَارٞ
فَٱحۡتَرَقَتۡۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ لَعَلَّكُمۡ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٦٦﴾

﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِي حَآجَّ إِبۡرَٰهِـۧمَ فِي رَبِّهِۦٓ﴾ تعجيب من محاجة نمرود وحماقته، قال البغوي: هو أول من وضع التاج على رأسه وتجبر في الأرض وادّعى الربوبية ﴿أَنۡ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلۡمُلۡكَ﴾ فطغى أي كان محاجته لأجل بطر الملك وطغيانه، أو أسند المحاجة إلى إيتاء الملك على طريقة العكس يعني كان الواجب عليه الشكر فعكس كما يقال عاديتني لأني أحسنتُ إليك، أو المعنى وقت أن آتاه الله الملك وهو حجة على منع إيتاء الملك الكافر من المعتزلة، قال البغوي: ملك الأرض أربعة مؤمنان وكافران: سليمان وذو القرنين ونمرود وبخت نصر، قيل: لما كسر إبراهيم الأصنام سجنه نمرود ثم أخرجه ليحرقه فقال من ربك الذي تدعونا إليه، وقيل: كان هذا بعد إلقائه في النار قحط الناس فكانوا يمتارون من عند نمرود فكان نمرود إذا أتاه رجل سأله من ربك فإن قال أنت باع منه الطعام فأتاه إبراهيم فقال من ربك؟ قال رَبِّيَ ٱلَّذِي يُحۡيِۦ وَيُمِيتُ فحاجه ولم يعطه شيئاً

فرجع إبراهيم فمر على كثيب من رمل فأخذ منه تطييباً لقلوب أهله فلما أتى أهله ووضع متاعه نام، فقامت امرأته إلى متاعه فإذا هو أجود طعام فصنعت له منه فقرّبت إليه فقال: من أين هذا؟ قالت من الطعام الذي جئت به فحمد الله تعالى ﴿إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ﴾ ظرف لـ﴿قَالَ أَنَا۠ أُحْيِۦ وَأُمِيتُ﴾، وهو بيان لحاجّ، أو هو استئناف في جواب سؤال مقدر كأنه قيل كيف حاج أو الظرف متعلق لحاج وقال بيان له أو استئناف، أو الظرف بدل من أن ﴿وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ﴾ إن كان المصدر مقدراً بالوقت ﴿رَبِّيَ﴾ قرأ حمزة بإسكان الياء وصلاً ووقفاً وكذا في: ﴿رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ﴾ و﴿عَنْ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ﴾ و﴿قُل لِّعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ﴾ و﴿ءَاتَىٰنِيَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ و﴿مَسَّنِيَ ٱلضُّرُّ﴾ و﴿عِبَادِيَ ٱلصَّٰلِحُونَ﴾ و﴿عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ﴾ و﴿مَسَّنِيَ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ و﴿إِنْ أَرَادَنِيَ ٱللَّهُ﴾ و﴿إِنْ أَهْلَكَنِيَ ٱللَّهُ﴾ ووافقه ابن عامر والكسائي في ﴿لِّعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟﴾ وابن عامر ﴿عَنْ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ﴾ وفتح الآخرون كلها ﴿ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ﴾ جواب لقول نمرود من ربك الذي تدعونا إليه. استدل إبراهيم عليه السلام على وجود الصانع الواجب الوجود بالآثار الدالة عليه من الأحياء والإماتة المشهودتين في عالم الإمكان، نمرود لعله كان دهرياً غبياً يزعم الحوادث بالاتفاق كما يزعمه الدهريون، ويزعم أن ذوي العقول من الممكنات خالقة لأفعالها كما يزعمه المعتزلة والروافض، فدعا برجلين فقتل أحدهما واستحيىٰ الآخر ﴿قَالَ﴾ نمرود ﴿أَنَا۠ أُحْيِۦ وَأُمِيتُ﴾ قرأ أهل المدينة أنا بإثبات الألف والمد في الوصل إذا تلقتها همزة متحركة، والباقون بحذف الألف، ووقفوا جميعاً بالألف فلما رأى إبراهيم غباوته عن الاستدلال بالحوادث المعتادة ﴿قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ﴾ يعني وهو قادر على أن يأتيها من المغرب أو كيف يشاء ﴿فَأْتِ بِهَا﴾ أنت ﴿مِنَ ٱلْمَغْرِبِ﴾ إن كنت تزعم أنك قادر على ما تفعل وتنكر الواجب فإن الممكنات كلها سواء في الخلق ﴿فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ﴾ تحيّر ودهش وانقطعت حجته، لما رأى أنه لو سأل إبراهيم ربه فربه يأتي بالشمس من المغرب كما جعل النار عليه برداً وسلاماً ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ ﴿وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ﴾.

﴿أَوْ كَٱلَّذِى مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ﴾ يعني بيت المقدس أو دير هَرِقل كما سنذكر القصة والكاف زائدة والموصول معطوف على الذين حاج، والذي مر هو أرميا وهو الخضر عليه السلام على ما رواه محمد بن إسحاق، وأخرج الحاكم عن علي وإسحاق بن بشير عن عبد الله بن سلام وابن عباس أنه عزير، وقال مجاهد: هو كافر شك في البعث نظراً إلى نظمه مع نمرود وهذا ليس بشيء فإن الكافر لا يستحق تلك الكرامة ولو قيل أنه آمن حين رأى الأحياء بعد الإماتة، قلنا: هذا ليس إيماناً بالغيب فلا يعتد به ونظم القصتين معاً إنما هو

لاشتراكهما في التعجيب بادّعاء الربوبية فمن يرى عجزه في كل حين وزمان أعجب من الحياة بعد الممات بإذن الله تعالى فإن ذلك شائع كما ترى تصير النطفة رجلاً والبذر شجراً ونحو ذلك ﴿وَهِيَ خَاوِيَةٌ﴾ خالية ساقطة حيطانها ﴿عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾ يعني سقطت سقوفها ثم وقعت حيطانها عليها ﴿قَالَ أَنَّىٰ يُحْيِۦ هَٰذِهِ﴾ القرية ﴿ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ قال ذلك على الطلب والتمني في إحيائها مع استبعادها عادة وهضماً لنفسه عن مرتبة الاستجابة. وكانت القصة على ما روى محمد بن إسحاق عن وهب بن منبه أن الله تعالى بعث أرميا إلى ناشية بن أموص ملك بني إسرائيل ليسدد أمره وكان ملكاً صالحاً يأتيه أرميا بأحكام الله تعالى فعظمت المعاصي في بني إسرائيل فأوحى الله تعالى إلى أرميا لأقيّضن عليهم فتنة ولأسلطنّ عليهم جباراً ولأهلكن أكثرهم، فصاح أرميا وبكى فأوحى الله تعالى إليه أن لا أهلكتهم ما لم تأذن فاستبشر فلبثوا ثلاث سنين وما زادوا إلا معصية وطغياناً، فلما بلغ الأجل وقلَّ الوحي دعاهم الملك إلى التوبة فلم يفعلوا فسار بخت نصر من بابل إلى بيت المقدس في جنود لا قبل لها ففزع ملك بني إسرائيل، فقال أرميا: إني واثق بما وعدني الله فبعث الله تعالى إلى أرميا ملكاً في صورة رجل من بني إسرائيل فقال يا نبي الله استفتيك في أهلي لم آت إليهم إلا حسناً ولا يزيدون بي إلا إسخاطاً، قال: أحسن وصلهم والبشر بخير، ثم بعد أيام جاء إليه الملك في صورة ذلك الرجل فقال مثل ما قاله وأجيب مثل ما أجيب أولاً، ثم بعد زمان لما حاصر بخت نصر بيت المقدس وأرميا قاعد على جداره وملك بني إسرائيل يقول أين ما وعدك الله وأرميا واثق مستبشر بالوعد إذ جاءه الملك في صورة ذلك الرجل وشكى أهله إليه فقال أرميا ألم يأنِ أن ينزجروا من الذي هم فيه؟ فقال له الملك: يا نبي الله كل شيء كان يصيبني قبل ذلك اليوم صبرت عليه وهم اليوم على عمل عظيم من سخط الله فغضبت لله وأسألك بالله الذي بعثك بالحق أن تدعو الله عليهم ليهلكنهم، فقال أرميا: يا ملك السموات والأرض إن كانوا على عمل لا ترضاه فأهلكهم فأرسل الله صاعقة فالتهب مكان القربان وخسف سبعة أبواب، فقال أرميا: يا رب أين ميعادك فنودي أنه ما أصابهم إلا بدعائك فعلم أن ذلك السائل كان رسول ربه فلحق أرميا بالوحوش وخرب بخت نصر بيت المقدس ووطىء الشام وقتل بني إسرائيل وسباهم، فكانت هذه الوقعة الأولى التي أنزلها الله ببني إسرائيل بظلمهم فلما ولى بخت نصر عنهم راجعاً إلى بابل أقبل أرميا على حمار له معه عصير عنب في ركوة وسلة تين حتى جاء إيليا فلما وقف عليها ورأى خرابها قال قَالَ أَنَّىٰ يُحْيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا. وأنى في موضع النصب على الظرف بمعنى متى، أو على الحال بمعنى كيف، ثم ربط أرميا

حماره بحبل وألقى الله عليه النوم ﴿فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ﴾ ضحىً أخرجه سعيد بن منصور عن الحسن وابن أبي حاتم عن قتادة فلَبث ميتاً ﴿مِائَةَ عَامٍ﴾ وحماره وعصيره وتينه عنده، وأعمى الله عنه العيون فلم يره أحد، فلما مضى من موته سبعين سنة أرسل الله ملكاً إلى ملك من ملوك فارس يقال له نوشك فقال إن الله يأمرك أن تعمر بيت المقدس وإيليا حتى يعود أعمر ما كان فجعل يعمرها، وأهلك الله بخت نصر ببعوضة دخل دماغه ونجى الله من بقي من بني إسرائيل ولم يمت ببابل وردهم جميعاً إلى بيت المقدس ونواحيه وعمروها ثلاثين سنة حتى عادوا على أحسن ما كانوا عليه فأحيا الله أرميا ﴿ثُمَّ بَعَثَهُۥ﴾ وكان بعثه قبل غيبوبة الشمس فبعث الله إليه ملكاً ﴿قَالَ﴾ الملك لأرميا ﴿كَمْ لَبِثْتَ﴾ فلما زعم أرميا أن الشمس غربت من ذلك اليوم الذي نام فيه ﴿قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا﴾ ثم التفت فرأى بقية من الشمس فقال ﴿أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ﴾ له الملك ﴿بَل لَّبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَٱنظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ﴾ يعني التين ﴿وَشَرَابِكَ﴾ يعني العصير ﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ كأنه لم يأتي عليه السنون، قرأ حمزة والكسائي ويعقوب لم يَتَسَنَّ بحذف الهاء في الوصل وإثباته في الوقف وكذلك ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾ وقرأ الآخرون بالهاء وصلاً ووقفاً فمن أسقط الهاء في الوصل جعلها صلة زائدة ومن أثبتها جعلها أصلية. قالوا: اشتقاقه من السنة والهاء أصلية إن قدر لام السنة هاء أصله سنهة بدليل سنيهة والفعل منه مسانِهَة، وهاء سكت إن قدر لامه واواً فأبدلت ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها فحذف الألف للجزم وزيدت الهاء في الوقف، وقيل: أصله لم يَتَسَنَّنُ من الحمأ المسنون فأبدلت النون الثالثة حرف علة كما في قوله تعالى: ﴿دَسَّىٰهَا﴾[1] وأفرد الضمير لأن الطعام والشراب كالجنس الواحد ﴿وَٱنظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ﴾ فنظر قيل فرآه قائماً واقفاً كهيئة يوم ربطه حياً لم يطعم ولم يشرب مائة عام ونظر إلى حبله في عنقه جديدة لم يتعي، وقيل رأى حماره قد هلك وبليت عظامه فبعث الله ريحاً فجاءت بعظام الحمار من كل سهل وجبل ذهبت بها الطيور والسباع فاجتمعت، قلت: والظاهر هو القول الثاني يدل عليه تكرار كلمة انظر ولو كان الحمار باقياً على حاله كالطعام والشراب لكان المناسب أن يقال ﴿فَٱنظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ﴾ وحِمَارِكَ﴾ ﴿وَلِنَجْعَلَكَ ءَايَةً لِّلنَّاسِ﴾ على البعث بعد الموت قيل الواو مقحمة، وقال الفراء: دخلت الواو فيه دلالة على أنها متعلق بفعل مقدر أي وفعلنا ذلك لنجعلك آية ﴿وَٱنظُرْ إِلَى ٱلْعِظَامِ﴾ أي عظام الحمار على تقدير كونه هالكاً وبه قال أكثر المفسرين، وقال قوم: أراد به عظام نفسه أحيا الله عينه ورأسه وسائر جسده ميت صار عظاماً بيضاء متفرقاً، ويَرُدُّ هذا القول قوله ﷺ:

(١) سورة الشمس، الآية: ١٠.

«إن الله حرم على الأرض أجساد الأنبياء»[١] ﴿كَيْفَ نُنشِزُهَا﴾ قرأ أهل الحجاز والبصرة ننشرها بالراء المهملة معناه نحييها قال الله تعالى: ﴿ثم إذا أنشره﴾[٢] ﴿وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ﴾[٣] وقرأ الآخرون بالزاء المعجمة أي نرفعها من الأرض ونركب بعضها على بعض وكيف منصوب بننشز والجملة حال من العظام ﴿ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا﴾ فلما كسى العظام لحماً ودماً فصار الرجل حياً أو صار الحمار حماراً لا روح فيه فنفخ فيه الملك فقام الحمار ونهق بإذن الله تعالى، وفي الآية تقديم وتأخير وتقديره قال بل لبثت مائة عام أمتناك ثم أحيينا فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه وانظر إلى حمارك وانظر إلى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها وفعلنا ذلك وَلِنَجْعَلَكَ ءَايَةً لِّلنَّاسِ ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥ﴾ ما فعل به ﴿قَالَ﴾ الرجل ﴿أَعْلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ قرأ الجمهور على صيغة المضارع للمتكلم وقرأ حمزة والكسائي على صيغة الأمر وحينئذ يكون القائل الملك أو الله سبحانه أو الرجل خاطب به نفسه.

وقيل: إن بخت نصر لما خرّب بيت المقدس وقدم بابل بسبي بني إسرائيل كان فيهم عزير ودانيال وجماعة من آل داود، فلما نجا عزير من بابل ارتحل على حمار له حتى نزل دير هَرِقْلَ على شط دجلة فطاف في القرية فلم ير أحداً وعامة شجرها حامل فأكل من الفاكهة واعتصر من العنب فشرب منه وجعل فضل الفاكهة في سَلَّة وفضل العصير في زق فلما رأى خراب القرية وهلاك أهلها قال: ﴿أَنَّىٰ يُحْيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ إلى آخر الحديث، قال قتادة عن كعب والضحاك عن ابن عباس والسدي عن مجاهد عن ابن عباس وابن عساكر عنه: لما أحيا الله عزيراً بعد ما أماته مائة عام ركب حماره وأتى محلته فأنكر الناس ومنازلهم وأنكره الناس فأتى منزله على وهم، فإذا بعجوز عمياء مقعدة أتت عليها مائة وعشرون سنة كانت أمة لعزير خرج عزير عنهم وهي بنت عشرين سنة فقال لها عزير هذا منزل عزير؟ قالت: نعم، وقالت: ما رأيت أحداً منذ كذا يذكر عزيراً، قال: فإني عزير أماتني الله مائة عام ثم بعثني، قالت: فإن عزيراً كان رجلاً مستجاباً فإن كنت عزيراً فادعُ الله أن يرد عليّ بصري فدعا ربه ومسح يده على عينيها فصحتا وأخذ بيدها فقال: قومي بإذن الله فقامت صحيحة فنظرته فعرفته فقالت: أشهد أنك عزير، فانطلقت

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في الاستغفار (١٥٣٠) وأخرجه النسائي في كتاب: الجمعة، باب: إكثار الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة (١٣٧٠) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: في فضل الجمعة (١٠٨٥).

(٢) سورة عبس، الآية: ٢٢.

(٣) سورة الملك، الآية: ١٥.

إلى بني إسرائيل وهم في مجالسهم وابن لعزير شيخ ابن مائة سنة وأولاد بنيه شيوخ وعجائز وهو أسود الرأس واللحية فنادت هذا عزير فكذبوها فقالت أنا فلانة مولاتكم دعا لي ربه فرد علي بصري وأطلق رجلي وزعم أن الله أماته مائة عام ثم بعثه، فنهض الناس فقال ابنه: كان لأبي شامة سوداء مثل الهلال بين كتفيه فشكف عن كتفيه فإذا هو عزير. وقال السدي والكلبي: لما رجع عزير إلى قومه وقد أحرق بخت نصر التوراة بكى عزير على التوراة فأتاه مَلك بإناء فيه ماء فسقاه فمثلت التوراة في صدره فرجع إلى بني إسرائيل وقد علمه الله التوراة وبعثه نبياً فقال: أنا عزير فلم يصدقوه فأملا عليهم التوراة من ظهر قلبه، قالوا: ما جعل الله التوراة في قلب رجل بعدما ذهبت إلا أنه ابنه فقالوا عزير ابن الله، وسيأتي القصة في سورة التوبة إن شاء الله تعالى.

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ قال الحسن وقتادة وعطاء الخراساني وابن جريج: كان سبب هذا السؤال أنه كانت جيفة حمار بالساحل فكان إذا مد البحر أكلت منها دواب البحر وإذا جزر أكلت السباع والطيور فرآها إبراهيم وتعجب وقال يا رب قد علمت أنك تجمعها من البحر والبر فَأرِني كيف تحييها لأعاين فأزداد يقيناً، وقيل: لما قال نمرود أنا أحيي وأميت وقتل أحل الرجلين وأطلق الآخر قال إبراهيم إن الله يحيي بعدما يميت، فقال له نمرود: وأنت عاينته فلم يقدر أن يقول نعم فحينئذ سأل ربه أن يريه إحياء الموتى حتى إذا قيل له بعد ذلك أنت عاينته يقول نعم، وقال سعيد بن جبير: لما اتخذ الله إبراهيم خليلاً جاء ملك الموت بإذن الله إلى إبراهيم ليبشره بذلك فبشره فقال إبراهيم ما علامة ذلك؟ قال إن الله يجيب دعائك ويحي الموتى بسؤالك فحينئذ سأل إبراهيم ذلك ﴿قَالَ﴾ الله تعالى ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾ بأني قادر على الإحياء بإعادة التركيب بعد الإماتة، وإنما قال ذلك وقد علم أنه أقوى الناس في الإيمان ليجيب بما أجاب فيعلم السامعون ﴿قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾ ويزيد بصيرتي وسكون قلبي بضم العيان إلى الوحي والاستدلال، أو ليطمئن قلبي أنك اتخذتني خليلاً وتجيبني إذا دعوتك عن أبي هريرة ﵁ قال قال رسول الله ﷺ: «نحن أحق بالشك من إبراهيم ﴿إِذْ قَالَ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ الآية، ورحم الله لوطاً لقد كان يأوي إلى ركن شديد، ولو لبثتُ السجن طول ما لبث يوسف لأجبتُ الداعي»[1] متفق عليه، وللعلماء في هذه المقام مقال

(١) أخرجه البخاري، في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: (٣٣٧٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: زيادة الإيمان بتظاهر الأدلة (١٥١).

فقال إسماعيل بن يحيى المزني لم يشك النبي ﷺ ولا إبراهيم في أن الله يحيى الموتى وإنما شكا في أنه هل يجيبهما الله تعالى إلى ما سألاه وهذا القول لا يصاعده قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ وقال الإمام أبو سليمان الخطابي: ليس في الحديث اعتراف بالشك على نفسه ولا على إبراهيم بل فيه نفي الشك عنهما يعني إذا لم أشك أنا فإبراهيم أولى بأن لا يشك وإنما قال النبي ﷺ ذلك تواضعاً وهضماً لنفسه وكذلك قوله: «لو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لأجبت الداعي» وفيه إعلام بأن المسألة من إبراهيم لم تعرض من جهة الشك لكن لأجل طلب زيادة العلم بالعيان فإن العيان يفيد من المعرفة والطمأنينة ما لا يفيده الاستدلال، قال رسول الله ﷺ: «ليس الخبر كالمعاينة إن الله أخبر موسى بما صنع قومه في العجل فلم يلق الألواح فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت»[١] رواه أحمد والطبراني بسند صحيح عن ابن عباس وروى الطبراني عن أنس والخطيب عن أبي هريرة بسند حسن وليس فيه ذكر موسى، وقيل: لما نزلت هذه الآية قال قوم شك إبراهيم ولم يشك نبينا ﷺ فقال رسول الله ﷺ تواضعاً وتقديماً لإبراهيم على نفسه، قلت: هذا القول وهذا التأويل في الحديث ضعيف لأن نفي الشك عن إبراهيم ثبت بنفس كلام الله تعالى حيث قال بلى ولكن ليطمئن قلبي فكيف يقال شك إبراهيم وأي حاجة إلى دفع ذلك التوهم، والتحقيق عندي ما قالت الصوفية العلية: إن لأهل الله تعالى في السلوك مقامان الأول مقام العروج وهو الانخلاع عن الصفات البشرية والتلبس بالصفات الملكية والصفات القدسية ويحكي عن هذا المقام قوله ﷺ حين نهى عن صوم الوصال «لستُ كهيئكم أبيتُ عند ربي يطعمني ويسقيني»[٢] ويقال في اصطلاحهم لهذا السير السير إلى الله والسير في الله، والثاني مقام النزول وهو التلبس بالصفات البشرية ثانياً بعد الانخلاع التام وهذا المقام مقام التكميل ودعوة الخلق إلى الله تعالى ويقال لهذا السير السير من الله بالله والحكمة في النزول أنه لا بد بين المفيض والمستفيض من المناسبة حتى يتيسر به الاستفاضة على طريقة الصبغ والانصباغ ولأجل هذا أرسل الرسل من البشر لدعوة البشر ولم يتصور للعوام أخذ الفيض من الله تعالى لفقد المناسبة وهو تعالى غني عن العالمين ولا من الملائكة قال الله تعالى: ﴿قُل لَّوْ

---

(١) رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح وصححه ابن حبان. انظر مجمع الزوائد في كتاب: العلم، باب: في الخبر والمعاينة (٦٨٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصوم، باب: في الوصال (١٩٦٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: النهي عن الوصال في الصوم (١١٠٥).

كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَٰئِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَّسُولًا ﴿٩٥﴾﴾[١] وقال: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ ﴿٩﴾﴾[٢] وكلما كان لرجل نزوله أتم كان دعوته أشمل وأكمل كما أن الرامي إذا كان في أعلى مكان من المرمى إليه ما أصاب رميته غالباً، قال الشيخ الأكبر محي الدين ابن العربي قدس سره: أنكروا دعوة نوح لما كان من الفرقان وأجابوا دعوة محمد ﷺ لما كان من القرآن يعني لما كانت استعدادات العوام في غاية الانخفاض ونوح عليه السلام كان في مقام العروج لم يتأثر العوام منه لأجل الفراق بينهما ولما نزل محمد ﷺ غاية النزول أجابوا دعوته لحصول مقارنة، إذا سمعت هذا فاعلم أن العارف تام المعرفة قد يظهر عليه آثار النزول فحينئذ يكون على هيئة العوام متشبثاً بالأسباب، ويحكي عن هذا المقام أنه ﷺ لبس في الحرب درعاً من حديد فوق درع وحفر الخندق حول المدينة وفي هذا المقام يتشبث العارف لطلب زيادة اليقين واطمئنان القلب بتحتم الاستدلال ونحو ذلك وعن هذا المقام قصة إبراهيم عليه السلام هذه وقصة لوط حين قال: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾[٣] وعبر رسول الله ﷺ طلب زيادة اليقين بالشك مجازاً للمشابهة الصورية وأخبر عن مقام نزوله بقوله: «نحن أحق بالشك من إبراهيم» بمعنى أن نزولنا أتم من نزول إبراهيم فنحن أولى بطلب زيادة اليقين منه ولا شك أن نزوله عليه السلام كان أتم من نزول إبراهيم يدل عليه كونه مبعوثاً إلى كافة الأنام كما أن عروجه ﷺ كان فوق كل عروج ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ﴿٩﴾﴾ فهو المحدد لجهات الكمال عليه وعلى آله الصلاة والسلام ومعنى قوله ﷺ: «رحم الله لوطاً لقد كان يأوي إلى ركن شديد» أنه كان في مقام النزول فهذا مدح له عليه السلام، وقوله ﷺ: «لو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لأجبت الداعي» أيضاً يدل على أن نزول محمد ﷺ كان أتم من نزول يوسف عليه السلام ولو كان نزول يوسف مثل نزوله عليه السلام لأجاب الداعي والله أعلم.

﴿قَالَ﴾ الله تعالى ﴿فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ﴾ الطير مصدر سمي به أو جمع طائر كصحب وصاحب، قال مجاهد وعطاء بن رباح وابن جريج: أخذ طاووساً وديكاً وحمامة وغراباً، وحكي عن ابن عباس نسر بدل الحمامة، وقال عطاء الخراساني: أوحى الله إليه أن خذ بطة خضراء وغراباً أسود وحمامة بيضاء وديكاً أحمر، قلت: لعله أمر بأخذ أربعة

(١) سورة الإسراء، الآية: ٩٥.
(٢) سورة الأنعام، الآية: ٩.
(٣) سورة هود، الآية: ٨٠.

من الطير لأن الإنسان وكذا سائر الحيوانات مركب من الأخلاط الأربعة المتولدة من العناصر الأربعة فالديك الأحمر يحكي عن الدم والحمامة البيضاء عن البلغم والغراب الأسود عن السوداء والبطة الخضراء عن الصفراء، فإحياؤها بعد الإماتة دليل على إحياء أجزاء الإنسان بعد الإماتة، قال البيضاوي: فيه إيماء إلى أن إحياء النفس بالحياة الأبدية إنما يتأتى بإماتة حب الشهوات والزخارف الذي هو صفة الطاووس والصولة المشهور بها الديك وخسة النفس وبعد الأمل المتصف بها الغراب والترفع والمسارعة إلى الهوى الموسوم بها الحمام، قلت: لما كان إبراهيم عليه السلام في مقام النزول والدعوة علمه الله تعالى طريق الإرشاد من إعطاء المريد الفناء والبقاء فأخذها وقطعها ينبىء عن السلوك والفناء ودعاؤها بإذن الله تعالى ينبىء عن الجذب إلى الله والبقاء وهذه كلمات من أهل الاعتبار لا مدخل لها في التفسير والله أعلم ﴿فَصُرْهُنَّ﴾ قرأ أبو جعفر وحمزة بكسر الصاد أي قطعنن ومزقهن من صار يصير صيراً إذا قطع، قال الفراء: هو مقلوب من صرى يصري صرياً وقرأ الآخرون بضم الصاد ومعناه أملهن يقال صرت اصتوراً إذا أملته، وقال عطاء: معناه اجمعهن يقال صار يصور إذا جمع ﴿إِلَيْكَ﴾ متعلق بصُرْهُنَّ على قراءة الجمهور، ومتعلق بمحذوف حال من المفعول على قراءة حمزة أي منضماً إليك ﴿ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا﴾ قرأ عاصم برواية أبي بكر بضم الزاء والهمزة حيث وقع، وقرأ أبو جعفر بتشديد الزاء بلا همز والآخرون بإسكان الزاء والهمزة، أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس أمر الله تعالى إبراهيم أن يذبح تلك الطيور وينتف ريشها ويخلطها ودماءها ولحومها بعضها ببعض ثم أمره أن يجعل أجزاءها على الجبال فجزأها سبعة أجزاء على سبعة أجبل وأمسك رؤوسهن عنده وكذا أخرج ابن جريج والسدي، وروى ابن جرير من طريق ابن إسحاق عن ابن عباس وقتادة: أنه جعل كل طائر أربعة أجزاء على كل جبل ربعاً من كل طائر ﴿ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ﴾ قال لهم تعالين بإذن الله ﴿يَأْتِينَكَ سَعْيًا﴾ ساعيات مسرعات طيراناً أومشياً، فدعاهن فجعل كل قطرة من دم طائر يصير إلى قطرة أخرى وكل ريشة يصير إلى الريشة الأخرى وكل عظم وبضعة إلى أخرى وإبراهيم ينظر حتى تمّت كل جثة بغير رأس ثم أقبلن إلى رؤوسهن فصرن كما كن بإذن الله تعالى ﴿وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ﴾ لا يعجزه شيء عما يريد ﴿حَكِيمٌ﴾ ذو حكمة بالغة في كل ما يفعل ويذر ذكر الله سبحانه في القصة السابقة ﴿أَعْلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ وذكره ههنا ﴿وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ يدل على أنه قوله: ﴿أَنَّىٰ يُحْيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ كان على سبيل التعجب والاستبعاد من حيث كونه على خلاف العادة وقول إبراهيم ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ كان مبنياً على

حال لطيف يقتضيه الحكمة والله لم، قال البيضاوي كفى لك شاهداً على فضل إبراهيم ويمن الضراعة في الدعاء وحسن الأدب في السؤال أنه تعالى أراه ما أراد في الحال على أيسر الوجوه وأرى عزيراً بعد ما أماته مائة عام.

﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ الجهاد أو غير ذلك من أبواب الخير ﴿كَمَثَلِ حَبَّةٍ﴾ فيه تقدير المضاف إما في المبتدأ أو في الخبر يعني مثل نفقة ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ كَمَثَلِ حَبَّةٍ﴾ أو مثلهم كمثل باذر حبَّةٍ ﴿أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ﴾ أسند الإنبات إلى الحبة مجازاً لما كانت من الأسباب عادةً ﴿فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ﴾ كما يكون في الدخن وغير ذلك ﴿وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ﴾ ما يشاء من الأضعاف ﴿لِمَن يَشَآءُ﴾ من عباده في الدنيا والآخرة ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾ لا يضيق عليه ما يتفضل به من الزيادة ﴿عَلِيمٌ﴾ بنيات المنفقين يجزي على حسب نياتهم ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ قال البغوي: قال الكلبي: جاء عبد الرحمن بن عوف بأربعة آلاف درهم صدقة إلى رسول الله ﷺ فقال: كانت عندي ثمانية آلاف فأمسكت منها لنفسي وعيالي أربعة آلاف وأربعة آلاف أقرضتُها ربي، فقال له رسول الله ﷺ: «بارك الله فيما أمسكت وفيما أعطيت» وعثمان جهَّز المسلمين في غزوة تبوك بألف بعير بأقتابها وأحلاسها فنزلت هذه الآية، وقال: قال عبد الرحمن ابن سمرة جاء عثمان بألف دينار في جيش العسرة فصبَّها في حجر النبي ﷺ فرأيت النبي ﷺ يدخل فيها يده ويقلبها ويقول: «ما ضرَّ عثمان ما عمل بعد اليوم»[١] فأنزل الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ وروى أحمد عن عبد الرحمن بن سمرة وليس فيه ذكر نزول الآية ﴿ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟ مَنًّا وَلَآ أَذًى﴾ ذكر كلمة ثم للتفاوت بين الإنفاق وترك المن والأذى، والمن: أن يعتد بإحسانه على من أحسن إليه والأذى أن يتطاول عليه أو يقول إلى كم تسأل وكم تؤذيني أو يذكر إنفاقه عليه عند من لا يحب وقوفه، قال البغوي: قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: كان أبي يقول إذا أعطيت رجلاً شيئاً ورأيت أن سلامك يثقل عليه فكف سلامك عنه ﴿لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ لعله لم يدخل الفاء فيه، وقد تضمن المبتدأ معنى الشرط إيهاماً بأنهم أهل لذلك وإن لم يفعلوا فكيف بهم إذا فعلوا ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ﴾ كلام حسن ورد جميل على السائل، قال الكلبي: دعاء صالح يدعوا لأخيه بظهر الغيب، وقال الضحاك: نزل في إصلاح ذات البين ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ أي تجاوز عن السائل الملح بالرد الجميل، وقال البغوي: أي يستر على السائل خلته ولا

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: في مناقب عثمان بن عفان (٣٧١٠)

يهتك عنه ستره وقل المراد به نيل مغفرة من الله بالرد الجميل، وقيل: المراد مغفرة السائل المسؤول عنه بأن يعذره ويغتفر رده، وقال الكلبي والضحاك: المراد بالمغفرة التجاوز عن من ظلمه ﴿خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى﴾ خبر عنهما وإنما صح الابتداء بالنكرة لاختصاصها بالصفة ﴿وَٱللَّهُ غَنِيٌّ﴾ عن إنفاق بمنّ وإيذاء ﴿حَلِيمٌ﴾ عن معاجلة من يمن ويؤذي بالعقوبة.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبْطِلُواْ﴾ أجور ﴿صَدَقَـٰتِكُم بِٱلْمَنِّ﴾ على السائل، وقال ابن عباس: بالمن على الله ﴿وَٱلْأَذَىٰ﴾ أي بكل واحد منهما، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة منانٌ ولا عاقٌ»(١) رواه النسائي والدارمي ﴿كَٱلَّذِى﴾ الكاف في محل النصب على المصدر أو الحال أي إبطالاً كإبطال الذي أو مماثلين الذي ﴿يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ منصوب على السببية أو الحال أو المصدرية أي لأن يرى الناس أو مرائياً أو إنفاقاً رياء ﴿وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ ليس هذا قيداً لإبطال الصدقة فإن الصدقة يبطل بالرياء وإن كان المنفق مؤمناً بالله واليوم الآخر لكن ذكر هذا تنبيهاً على أن الإنفاق رياءً ليس من شأن المؤمن بل هو من سيرة المنافق ﴿فَمَثَلُهُۥ﴾ أي المرائي ﴿كَمَثَلِ صَفْوَانٍ﴾ حجر أملس، قيل: هو واحد جمعه صفي وصفي، وقيل: جمع واحده صفوانة ﴿عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ﴾ مطر عظيم القطر ﴿فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا﴾ أملس نقياً من التراب ﴿لَّا يَقْدِرُونَ﴾ الضمير راجع إلى الموصول باعتبار المعنى فإن المراد به الجنس أو الجمع ﴿عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُواْ﴾ أي لا يقدرون في الآخرة على الانتفاع بشيء مما كسبوا في الدنيا ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ فيه تعريض بأن الرياء والمن والأذى من صفات الكفار لا ينبغي لمؤمن من ارتكابه، أو المعنى أنه من فعل من هذه الأمور شيئاً فهو كافر لنعمة المنعم الحقيقي غير شاكر، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ قال الله تعالى: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه» وفي رواية: «فأنا منه بريء هو للذي عمله»(٢) رواه مسلم، وعن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «من سمع سمّع الله به ومن يرائي يرائي الله به»(٣) متفق عليه، وعن أبي سعيد بن أبي فضالة عن رسول الله ﷺ قال: «إذا جمع الله يوم القيامة ليوم لا ريب فيه

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: الأشربة، باب: الرواية في المدمنين في الخمر (٥٦٧١).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: من أشرك في عمله غير الله (٢٩٨٥).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: الرياء والسمعة (٦٤٩٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: من يشرك في عمله غير الله (٢٩٨٦).

نادى مناد من كان أشرك في عمل عمله لله أحداً فليطلب ثوابه من عند غير الله فإن الله أغنى الشركاء عن الشرك» رواه أحمد، وعن معاذ بن جبل قال: سمعت من رسول الله ﷺ يقول: «إن يسير الرياء شرك»[١] الحديث رواه ابن ماجه، وعن شداد بن أوس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلى يرائي فقد أشرك ومن صام يرائي فقد أشرك ومن تصدق يرائي فقد أشرك» رواه أحمد، وعن محمود بن لبيد أن النبي ﷺ قال: «إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر قالوا يا رسول الله وما الشرك الأصغر؟ قال الرياء» رواه أحمد، وزاد البيهقي في شعب الإيمان «يقول الله لهم يوم يجازي العباد بأعمالهم اذهبوا إلى الذين تراءون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء أو خيراً» وعن شداد بن أوس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أتخوف على أمتي الشرك والشهوة الخفية» قال قلت أتشرك أمتك من بعدك؟ قال: «نعم أما إنهم لا يعبدون شمساً ولا قمراً ولا حجراً ولا وثناً ولكن يراءون بأعمالهم، والشهوة الخفية أن يصبح أحدهم صائماً فتعرض له شهوة من شهواته فيترك صومه»[٢] رواه أحمد والبيهقي، وعن أبي هريرة: «إن أول الناس يقضى عليه يوم القيامة رجل استشهد فأتي به فعرّفه نعمته فعرفها فقال: فما عملتَ فيها؟ قال: قاتلتُ فيك حتى استشهدتُ، قال: كذبتَ ولكنك قاتلتَ لأن يقال جريء فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل تعلّم العلم وعلمه وقرأ القرآن فأتي به فعرفه نعمه فعرفها قال: فما عملت؟ قال: تعلمتُ العلم وعلمتُه وقرأت فيك القرآن، قال: كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال إنك عالم وقرأت القرآن ليقال هو قارىء فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل وسّع الله عليه وأعطاه من أصناف المال كله فأتي به فعرفه نعمه فعرفها قال: فما علمتَ فيها؟ قال: ما تركتُ من سبيل تحب أن ينفق في سبيل الله إلا أنفقتُ فيها لك، قال: كذبت ولكنك فعلتَ ليقال هو جواد فقد قيل به ثم أمر به فسحب على وجهه ثم ألقي في النار»[٣] رواه مسلم، وروى البغوي نحوه وفي آخره ثم ضرب رسول الله ﷺ ركبتي فقال: «يا أبا هريرة أولئك الثلاثة أول خلق الله تعالى تسعر بهم النار يوم القيامة».

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: من ترجى له السلامة من الفتن (٣٩٨٩) في الزوائد: في إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف.

(٢) أخرجه أجمد في مسند الشاميين من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه، وفيه شهر بن حوشب.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: من قاتل للرياء والسمعة استحق النار (١٩٠٥) وأخرجه النسائي في كتاب: الجهاد، باب: من قاتل ليقال فلان جريء (٣١٢٨).

﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ أي لطلب رضائه ﴿وَتَثْبِيتًا﴾ للإسلام وتصديقاً بما وعده الله من الجزاء واحتساباً، ويحتمل أن يكون معناه تثبيتاً للمال فإن الباقي من المال ما ينفعه في الآخرة وما سوى ذلك هالك. عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّكُمْ مال وارثه أحب إليه من ماله؟ قالوا يا رسول الله ما منا أحد إلا ماله أحب إليه من مال وارثه قال: «فإن ماله ما قدم ومال وارثه ما أخر»(١) رواه البخاري، وعن عائشة قالت إنهم ذبحوا شاة فقال النبي ﷺ ما بقي منها قالت ما بقي منها إلا كتفها قال رسول الله ﷺ: «بقي كلها غير كتفها»(٢) رواه الترمذي وصححه ﴿مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ من للابتداء متعلق بالتثبيت يعني تثبيت الإيمان والتصديق أو المال يبتدىء من نفسه، أو للتبعيض ويكون ظرفاً مستقراً صفة لمفعول محذوف أي تثبيتاً شيئاً من أنفسهم على الإيمان فإن للنفس قُوىً بعضها مبدأ لبذل المال وبعضها مبدأ لبذل الروح والمال شقيق الروح فمن بذل المال لوجه الله فقد ثبت بعض نفسه على الإيمان ومن بذل المال والروح جميعاً فقد ثبت كل نفسه عليه، قال البيضاوي: فيه تنبيه على أن حكمة الإنفاق للمنفق تزكية النفس عن البخل وحب المال، قلت: ومن ثم قال أبو حنيفة لا يجب الزكاة في مال الصبي حتى يؤديها الولي لأن الحكمة فيها ابتلاء المكلف ببذل ما هو شقيق الروح ابتغاء مرضات الله تعالى وذا لا يحصل بأداء الولي ﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍ﴾ أي بستان ﴿بِرَبْوَةٍ﴾ قرأ ابن عامر وعاصم ههنا وإلى ربوة في سورة المؤمنين بفتح الراء والباقون بالضم وهما لغتان، وهي المكان المرتفع المستوي الذي تجري فيه الأنهار فلا يعلوه الماء ولا يعلوا عن الماء وإنما قيد الجنة بهذه لأن شجرها يكون أحسن وأزكى ﴿أَصَابَهَا وَابِلٌ﴾ مطر عظيم القطر ﴿فَـَٔاتَتْ﴾ أعطت ﴿أُكُلَهَا﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بإسكان الكاف للتخفيف والباقون بالضم يعني ثمرتها ﴿ضِعْفَيْنِ﴾ نصبه على الحال أي مضاعفاً ومثلي ما كانت تثمر بلا وابل فالمراد بالضعف المثل كما أريد بالزوج في قوله تعالى: ﴿زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ﴾(٣) وقيل أربعة أمثاله أي مضاعفاً بتضعيفين ﴿فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ﴾ أصابها أو فأصابها طل آتت أكلها عقد قَدَرٍ، وعلى كلا التقديرين إصابة الوابل وعدمه لا تضيع تلك الجنة أو المعنى فطل يكفيها لكرم منبتها وبرودة هوائها، والطل هو المطر صغير القطر، ومعنى الآية إما بتقدير المضاف يعني مثل نفقات الذين ينفقون كمثل جنة فكما أن تلك الجنة لا يضيع

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: ما قدم من ماله فهو له (٦٤٤٢).
(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٥١٩).
(٣) سورة الرعد، الآية: ٣.

كذلك نفقات المؤمن لا يبطل بل إما أن ينضم إليه أمور توجب تضاعف الأجر فحينئذ تضاعفت الأجور إلى ما شاء الله تعالى أو لا فحينئذ لا يبطل أصل العمل ويوجب الأجر، وإما بغير تقدير يعني مثل المؤمن الذي ينفق كمثل جنة يعني كما أن الجنة تثمر على حسب الوابل كذلك المؤمن المنفق يؤجر على حسب النفقة قل أو كثر لا يضيع منها شيء ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ هذه الجملة يتعلق بكلا الفريقين الذين يبطلون صدقاتهم بالمن والأذى أو ينفقون أموالهم رئاء الناس والذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضات الله ففيه تحذير وترغيب.

﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمۡ﴾ الهمزة للإنكار وهذه الآية مرتبطة بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ﴾ ﴿أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٞ مِّن نَّخِيلٖ وَأَعۡنَابٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ لَهُۥ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ جعل النخيل والأعناب بياناً للجنة مع ما فيها من سائر الأشجار تغليباً لهما لشرفهما وكثرة منافعهما ثم ذكر أن فيها من كل الثمرات ليدل على عدم اقتصار الجنة عليهما ﴿وَأَصَابَهُ ٱلۡكِبَرُ﴾ بحيث لا يقدر على الكسب والواو للحال بمعنى وقد أصابه الكبر أو للعطف حملاً على المعنى بمعنى أيود أحدكم لو كانت له جنة وأصابه الكبر ﴿وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٞ ضُعَفَآءُ﴾ صغار أو نساء لا يقدرون على الكسب والواو للعطف على أصابه أو للحال من ضمير المفعول لأصابه ﴿فَأَصَابَهَآ إِعۡصَارٞ﴾ ريح عاصفة ترتفع إلى السماء كأنها عمود عطف على أصابه أو على تكون باعتبار المعنى ﴿فِيهِ نَارٞ فَٱحۡتَرَقَتۡۗ﴾ والمعنى أنه لا يود أحدكم أن يكون له مال جيد كما ذكر فيحترق في حال كمال حاجته إلى ذلك المال فيخيب ويتحسره ما دام حياً في عالم الفناء فكيف يود أحدكم أن يبطل حسناته يوم القيامة في حال كمال حاجة إليها فيخيب ويتحسر أبداً في عالم البقاء، قال عبيد بن عمير: قال عمر رضي الله عنه لأصحاب النبي ﷺ فيم ترون هذه الآية نزلت ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمۡ﴾ الآية؟ قالوا: الله أعلم، فغضب عمرو قال: قولوا نعلم أو لا نعلم، فقال ابن عباس في نفسه منها شيء قال عمر: يا ابن أخي قل ولا تحقر نفسك، قال ابن عباس: ضربت مثلاً لعمل، قال عمر لرجل يعمل بطاعة الله بعث الله له شيطاناً فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ لَعَلَّكُمۡ تَتَفَكَّرُونَ﴾ فيها فتعتبرون بها.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ وَمِمَّآ أَخۡرَجۡنَا لَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلۡخَبِيثَ مِنۡهُ تُنفِقُونَ وَلَسۡتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغۡمِضُواْ فِيهِۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾ ٱلشَّيۡطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلۡفَقۡرَ وَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡفَحۡشَآءِۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغۡفِرَةٗ مِّنۡهُ وَفَضۡلٗاۗ وَٱللَّهُ

وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦٨﴾ يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا
يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٦٩﴾ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ
يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٢٧٠﴾ إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِيَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا
وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ
خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾ ۞ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ
خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ
وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٢﴾ لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا
فِي ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا
يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢٧٣﴾ ٱلَّذِينَ
يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ
عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٤﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ﴾ جياد، وقال ابن مسعود ومجاهد: من حلالات ﴿مَا كَسَبْتُمْ﴾ عن ابن مسعود قال قال رسول الله ﷺ: «لا يكسب عبد مال حرام فيتصدق منه فيقبل منه ولا ينفق منه فيبارك فيه، ولا يترك خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار لا يمحو السيء بالسيء لكن يمحو السيء بالحسن إن الخبيث لا يمحو الخبيث»[1] رواه أحمد، وهذه الآية سند للإجماع وحجة للجمهور على داود حيث قال: لا يجب الزكاة إلا في الأنعام أو النقود وعند الجمهور يجب في العروض والعقار أيضاً إذا كان للتجارة وإنما شرطوا بنية التجارة لأن النمو شرط لوجوب الزكاة بالإجماع ولا نمو في العروض إلا بنية التجارة، عن ابن عمر: ليس في العروض زكاة إلا ما كان للتجارة رواه الدارقطني، وعن سمرة بن جندب كان يأمرنا رسول الله ﷺ أن نخرج الزكاة مما نعد للبيع رواه أبو داود والدارقطني والبزار وعن سليمان بن سمرة عن أبيه عند البزار وفي إسناده جهالة، ومما يدل على وجوب الزكاة في العروض ما روي عن حماس قال: مررت على عمر بن الخطاب وعلى عنقي أدمة أحملها فقال ألا تؤدي زكاتك يا حماس؟ فقال: ما لي غير هذا أوهب في القرط، قال: تلك مال ضعها فوضعها بين يديه فحسبها فوجدها قد

(١) رواه أحمد ورجال إسناده بعضهم مستور وأكثرهم ثقات. انظر مجمع الزوائد قس كتاب: الإيمان، باب: في الإسلام والإيمان (١٦٤).

وجبت الزكاة فيها فأخذ منها الزكاة رواه الشافعي وأحمد وابن أبي شيبة وعبد الرزاق وسعيد بن منصور والدارقطني، وعن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال: «في الإبل صدقتها وفي البقر صدقتها وفي البز صدقته» قالها بالزاء المعجمة رواه الدارقطني بثلاثة طرق ضعاف مدار الطريقين على موسى بن عبيدة الزيدي، قال أحمد: لا يحل الرواية عنه وفي الطريق الثالث عبد الله بن معاوية بن عاصم ضعفه النسائي وأنكره البخاري وفيه ابن جريج عن عمران بن أنيس قال البخاري لم يسمع ابن جريج عنه، وله طريق رابع رواه الدارقطني والحاكم «في الإبل صدقتها وفي الغنم صدقتها وفي البقر صدقتها وفي البز صدقته، ومن رفع دراهم أو دنانير لا يعدها لغريم ولا ينفقها في سبيل الله فهو كنز يكوي به يوم القيامة» وهذا إسناد لا بأس به قال ابن دقيق: الذي رأيته في نسخة المستدرك البر بضم الباء الموحدة والراء المهملة. ثم اختلف العلماء فيما إذا لم يبع عروض التجارة سنين؟ فقال مالك: لا يجب عليه شيء وإن طال زمانه فإذا باعه فليس عليه إلا زكاة واحدة، وقال الأئمة الثلاثة: يجب عليه زكاة في كل سنة وإن لم يبع لعموم قوله عليه الصلاة والسلام يخرج الزكاة عما يعد للبيع يعني سواء بيع أو لا ﴿وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾ قيل هذه الآية في صدقات التطوع عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه إنسان أو طير أو بهيمة إلا كانت له به صدقة»[1] رواه أحمد والشيخان والترمذي، قلت: هذا الحديث يدل على استحباب الزرع، وحديث أبي أمامة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يدخل هذا يعني شيئاً من آلة الحرث بيت قوم إلا أدخله الذل»[2] رواه البخاري يدل على شؤمه والله أعلم، والصحيح أن الآية في الزكاة لأن الأمر للوجوب ولا وجه لحملها على التطوع فهذا أمر بإخراج العشور من خارج الأرض.

مسألة: أجمع العلماء على وجوب العشر في النخيل والكروم وفيما يقتات من الحبوب إن كان مسقياً بماء السماء أو العيون أو الأودية والأنهار التي لا مؤونة فيها ونصف العُشر إن كان مسقياً بغرب أو دالية، وعلى أنه لا صدقة في كلأ وحطب ما لا يراد به استغلال الأرض، واختلفوا فيما سوى ذلك من الأصناف؟ فقال أبو حنيفة: يجب في جميع أصناف الخارج من الحبوب والثمار والخضروات محتجاً بعموم هذه الآية وعموم قوله ﷺ:

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المزارعة، باب: فضل الزرع والغرس إذا أكل منه (٢٣٢٠) وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: فضل الغرس والزرع (١٥٥٣).
وأخرجه الترمذي في كتاب: الأحكام، باب: ما جاء في فضل الغرس (١٣٨٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المزارعة، باب: ما يحذر من الاشتغال بآلة الزرع (٢٣٢١).

«فيما سقت السماء والعيون أو كان عشرياً العشر وفيما سقي بالنضح نصف العشر»[١] رواه البخاري وأبو داود والنسائي وابن حبان وابن جارود من حديث ابن عمر ورواه مسلم من حديث جابر ورواه الترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة ورواه النسائي وابن ماجه من حديث معاذ ورواه أبو داود وغيره من حديث علي، وقال مالك والشافعي: لا زكاة إلا فيما يقتات به كالرطب والعنب والحنطة والشعير. والحمص والأرز ونحوها لا غير، وقال أبو يوسف ومحمد وأحمد: يجب فيما يبقى في أيدي الناس مما يكال أو يوزن فجيب عندهم في مثل السمسم والشهرانج واللوز والبندق والفستق والزعفران والكمون والقرطم أيضاً، احتجوا على نفي الصدقة في الخضروات بحديث معاذ قال: فيما سقت السماء والسيل العشر وفيما سقي بالنضح نصف العشر يكون ذلك من التمر والحنطة والحبوب وأما القثاء والبطيخ والرمان والقصب والخضروات فعفو عفا عنه رسول الله ﷺ رواه الدارقطني والحاكم والبيهقي وفيه ضعف وانقطاع إسحاق وابن نافع من رواته ضعيفان قال يحيى بن معين إسحاق ليس بشيء لا يكتب حديثه وقال أحمد والنسائي متروك، ورواه الترمذي بلفظ إنه كتب إلى النبي ﷺ يسأله عن الخضروات وعن البقول قال: «ليس فيها صدقة» وهو ضعيف أيضاً قال الترمذي: إسناد هذا الحديث ليس بصحيح ولا يصح عن رسول الله ﷺ في هذا الباب شيء وإنما يروى هذا عن موسى بن طلحة عن النبي ﷺ مرسلاً، وذكر الدارقطني في العلل وقال الصواب مرسل وروى البيهقي من حديث موسى بن طلحة وقال عندنا كتاب معاذ ورواه الحاكم وقال موسى تابعي كبير لا ينكر أنه لقي معاذاً وقال ابن عبد البر لم يلق معاذاً ولا أدركه ورواه الدارقطني بطرق عن موسى بن طلحة عن أبيه مرفوعاً «ليس في الخضروات صدقة» وفي أحد طرقه الحراث بن بنهان حكى تضعيفه عن جماعة، وفي طريقه الثاني نصر بن حماد قال يحيى كذابٌ وقال يعقوب بن أبي شيبة ليس بشيءٍ وقال مسلم واهي الحديث وفي طريقه الثالث محمد بن جابر ليس بشيء قال أحمد لا يحدث عنه إلا شر منه، وروى الدارقطني من طريق مروان بن محمد السخاوي عن موسى بن طلحة عن أنس ومروان بن محمد لا يحل

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة باب: العشر فيما سقي من ماء السماء وبالماء الجاري (١٤٨٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: ما فيه العشر أو نصف العشر (٩٨١).
وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: ما يوجب العشر وما يوجب نصف العشر (٢٤٨٠).
وأخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: صدقة الزرع (١٥٩٦) وأخرجه الترمذي في كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في الصدقة فيما يسقى بالأنهار وغيره (٦٣٥).

الاحتجاج به. وروى أبو يوسف في كتاب الخراج عن موسى بن طلحة أنه كان لا يرى صدقة إلافي الحنطة والشعير والنخل والكرم والزبيب وقال عندنا كتاب كتبه النبي ﷺ عن معاذ، والتحقيق أن المرسل عن موسى بن طلحة يصح كذا قال الترمذي وغيره والمرسل حجة لاسيما باعتضاد ما ذكرنا من المسانيد، ويؤيده حديث علي مرفوعاً رواه الدارقطني وفيه صقر بن حبيب ضعيف جداً ورواه أبو يوسف موقوفاً وفيه قيس ابن الربيع صدوق سيء الحفظ ليس بالقوي، وحديث عائشة مرفوعاً «ليس فيما أنبتت الأرض من الخضرة زكاة» رواه الدارقطني وفيه صالح بن موسى قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك، وحديث محمد بن جحش أن رسول الله ﷺ أمر معاذاً حين بعثه إلى اليمن أن يأخذ من كل أربعين ديناراً ديناراً وليس في الخضروات صدقة، رواه الدارقطني وفيه صالح بن موسى قال البخاري والنسائي متروك منكر الحديث. وههنا أحاديث أخر تدل على نفي الزكاة في غير أربعة أشياء التمر والزبيب والحنطة والشعير روى الحاكم والبيهقي من حديث أبي بردة عن أبي موسى ومعاذ حين بعثما النبي ﷺ إلى اليمين يعلمان النسا أمر دينهم «لا تأخذوا الصدقة إلا من هذه الأربعة الشعير والحنطة والزبيب والتمر» قال البيهقي: رواته ثقات وهو متصل، ورواه الطبراني من حديث موسى بن طلحة عن عمر: إنما سن رسول الله ﷺ الزكاة في هذه الأربعة فذكرها، وكذا روى الدارقطني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وروى أبو يوسف عن موسى بن طلحة عن عمر عن النبي ﷺ قال: «لا زكاة إلا في أربعة التمر والزبيب والحنطة والشعير» وروى البيهقي عن الشعبي.. كتب رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن: «إنما الصدقة في الحنطة والشعير والتمر والزبيب» وقد روي «الزكاة في خمسة» الأربعة المذكورة والذرة لكنه ضعيف واه. قلت: ولما أجمع العلماء على عدم حصر الزكاة في هذه الأربعة وجب تأويله بحذف المضاف يعني لا زكاة إلا في مثل هذه الأربعة فاعتبر مالك والشافعي المماثلة في الاقتيات في حالة الاختيار والأولى أن يعتبر المماثلة في الكيل أو الوزن والادخار لأن المقصود في باب الزكاة الغناء الحاصل بالمال لا الإقتيات وكل ما يكال ويوزن ويدخر يحصل به الغناء فيجب فيه الزكاة، ولا يشترط في زكاة الزرع حولان الحول إجماعاً لأن اشتراطها للتنمية وهذا إنماء كله، ولا يشترط العقل والبلوغ لوجوب العشر عند أبي حنيفة أيضاً كما لا يشترطان عند غيره في جميع الأموال، وجه الفرق لأبي حنيفة أن زكاة الأموال عبادة محضة لا بد فيه من النية وأما العشر فهو عبادة فيه معنى المؤنة فمن حيث كونه عبادة يشترط فيه الإسلام فيجب على الكافر الخراج دون العشر وكذا إذا اشترى الكافر أرضاً

عشرية عند الجمهور خلافاً لمحمد، ومن حيث كونه مؤنة يجب على الصغير والمجنون أيضاً كما يجب عليه نفقة الزوجة ونحوها.

واختلفوا في اشتراط النصاب؟ فقال أبو حنيفة: لا يشترط فيه النصاب وتجب الصدقة في الخارج وإن قل للعمومات المذكورة في الخلافية الأولى وهو المروي عن عمر بن عبد العزيز ومجاهد وإبراهيم النخعي أخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة عن الثلاثة فيما أنبتت من قليل أو كثير العشر وزاد في حديث النخعي حتى في عشر وستجات بقل وستجة وأخرج أبو يوسف عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم نحوه، وقال مالك والشافعي وأحمد وأبو يوسف ومحمد: يشترط فيه النصاب وذلك خمسة أوسق كل وسق ستون صاعاً مما يكال بالأوسق ومما لا يكال بالأوسق يعتبر خمسة أعداد من أعلى ما يقدر به ذلك الجنس عند محمد ففي القطن خمسة أحمال كل حمل ثلاثمائة من وفي الزعفران خمسة أمناء ويعتبر بقيمة خمسة أوسق من أدنى ما يدخل تحت الوسق عند أبي يوسف والحجة للجهور على اشتراط النصاب قوله ﷺ: «ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة»[1] متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري، ورواه مسلم من حديث جابر ورواه أحمد والدارقطني من حديث أبي هريرة والبيهقي من حديث عمرو بن حزم الدارقطني من حديث عائشة والله أعلم.

مسألة: هذه الآية تدل على أن العشر واجب في خارج كل أرض للإطلاق وعدم تقييده بأرض دون أرض فإن مَلَك المسلم أرض خراج وزرع فيه فإما أن يسقط عنه الخراج فيجب عليه العشر فقط أو يجتمع هناك عشر في الزرع والخراج في الأرض وذلك عند الجمهور فإن الخراج وظيفة الأرض والعشر زكاة الأرض ومن ثم يشترط النصاب في الخارج، وقال أبو حنيفة: لا يسقط الخراج عن أرض خراجية قط ولا يجتمع في أرض عشر وخراج فإن العشر عنده زكاة الأرض دون الزرع ومن ثم لا يشترط النصاب عنده في الخارج ومسألة سقوط الخراج وعدمه لا مقام لها ههنا ولم يثبت منع الجمع بين العشر والخراج بدليل شرعي، وما رواه ابن الجوزي وذكره ابن عدي في الكامل عن يحيى بن عنبسة حدثنا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود قال قال رسول الله ﷺ: «لا يجتمع على مسلم عشر وخراج» باطل، قال أبو حاتم: ليس هذا من

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: زكاة الورق (١٤٤٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة (٩٧٩).

كلام رسول الله ﷺ ويحيى بن عنبسة دجال يضع الحديث كذب على أبي حنيفة ومن بعده إلى رسول الله ﷺ، وقال ابن عدي: لا يروي هذا الحديث غير يحيى بن عنبسة بهذا الإسناد وإنما يروى هذا من قول إبراهيم وقول إبراهيم ليس بحجة وكذا قول الشعبي وعكرمة لا يجتمع عشر وخراج في أرض أو في مال روى الأثرين ابن أبي شيبة، واحتج صاحب الهداية بالإجماع فقال: أحد من أئمة الجور والعدل لم يجمع بينهما وكفى بإجماعهم حجة، ودعوى الإجماع ممنوع فإنه نقل ابن المنذر الجمع في الأخذ عن عمر بن عبد العزيز وهو كان مقتفياً لآثار عمر بن الخطاب ولو كانت المسألة مجمعاً عليها لم يختف على ابن عبد العزيز.

مسألة: قوله تعالى: ﴿وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾ شامل لما يخرج من المعدن من الذهب والفضة عند مالك وعند الشافعي في المشهور عنه فيؤخذ عندهما من ربع العشر إذا بلغ نصاباً ويصرف مصرف الزكاة عند الشافعي ومصرف الفيء عند مالك وهي رواية عن أحمد، وعند أبي حنيفة وأحمد: هذه الآية غير شامل لما يخرج من المعدن بل الواجب فيه الخمس لقوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾[1] الآية، لأن من أجزاء الأرض كان في أيدي الكفار وصل إلينا فصار كسائر أموالهم وهو رواية عن الشافعي، ووجه قولنا أن قوله تعالى: ﴿وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾ غير شامل لما يخرج من المعدن أن الإخراج معناه الحقيقي نقل شيء موجود في باطن شيء منه إلى الظاهر وهذا المعنى غير موجود في الزرع والثمار فإرادة الحبوب والثمار من قوله: ﴿وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾ ليس إلا مجازاً فالمعنى المجازي ههنا مراد إجماعاً فلا يجوز إرادة المعنى الحقيقي لامتناع الجمع بين الحقيقة والمجاز كما حقق في الأصول، وعند الشافعي يجوز الجمع بين الحقيقة والمجاز ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾[2] أريد به الجماع إجماعاً مجازاً فلا يجوز أن يراد به مس المرأة ناقضاً للوضوء عند أبي حنيفة خلافاً للشافعي فالخلافية مبنية على الخلافية في الأصول، ثم عند أحمد يجب الخمس في كل معدن سواء كان جامداً لا يذوب كالجص والنورة أو كان غير جامد كالقير والنفط أو كان جامداً يذوب وينطبع كالذهب والفضة والحديد ونحوها لأن كل ذلك صالح لكونه غنيمة، وقال أبو حنيفة: لا يجب إلا في القسم الثالث لأن اسم الركاز

(١) سورة الأنفال، الآية: ٤١.
(٢) سورة المائدة، الآية: ٦.

يطلق على القسم الثالث وما لا يذوب وهو جنس الأرض يجوز به التيمم فليس بركاز وقد قال ﷺ «في الركاز الخمس»(١) وقال مالك والشافعي: الواجب إنما هو الزكاة وهي في النقدين فقط لا في غيرهما من الأموال فيختص الواجب بمعدن الذهب والفضة ولا يجب في معدن الحديد ونحو ذلك. قلت: اشتراط الثمنية في الزكاة إنما هو للتنمية والخارج من الأرض نمو كله ولذلك لا يشترط فيه الحول إجماعاً ومن ثم يجب الزكاة في الحبوب والثمار مع أنها ليست من النقود فما وجه تخصيص الزكاة بالنقود في المعادن والله أعلم. والحجة للشافعي على أنه يجب في المعدن الزكاة ما رواه مالك في الموطأ عن ربيعة بن عبد الرحمن عن غير واحد أن رسول الله ﷺ قطع لبلال بن حارث المزني المعادن القبلية وهي من ناحية الفرع فتلك المعادن لا يؤخذ منه إلى اليوم إلا الزكاة، قال ابن عبد البر هذا منقطع في الموطأ، وقال ابن الجوزي ربيعة قد لقي الصحابة والجهل بالصحابي لا يضر ولا يقال هذا مرسل، قال أبو عبيد في كتاب الأموال: حديث منقطع ومع انقطاعه ليس فيه أن النبي ﷺ أمر بذلك وإنما قال: تؤخذ منه إلى اليوم فيجوز أن يكون من أهل الحكومات اجتهاداً منهم، وقال الشافعي بعد أن روى حديث مالك: ليس هذا مما يثبته أهل الحديث ولم يكتبوه ولم يكن فيه رواية عن النبي ﷺ إلا إقطاعه وأما الزكاة في المعادن فليست مروية عن النبي ﷺ، وأخرج الحاكم في المستدرك عن الدراوردي عن ربيعة عن الحارث بن بلال بن الحارث المزني عن أبيه عن النبي ﷺ وذكر ابن الجوزي رواية الدراوردي أن رسول الله ﷺ أخذ منه زكاة المعادن القبلية واحتج أبو حنيفة بقوله ﷺ: «وفي الركاز الخمس»(٢) أخرجه أصحاب الكتب الستة من حديث أبي هريرة، وجه الاستدلال أن الركاز يعم المعدن والكنز، قال في القاموس: الركاز ما ركزه الله تعالى في المعادن أي أحدثه ودفين الجاهلية وقطع الذهب والفضة من المعدن، وفي النهاية الركاز عند أهل الحجاز كنوز الجاهلية وعند أهل العراق المعادن والقولان

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: في الركاز الخمس (١٤٩٩) وأخرجه أبو داود في كتاب: الخراج والفيء والإمارة، باب: ما جاء في الركائز وما فيه (٣٠٨٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: جرح العجماء جبار والمعدن والبئر جبار (١٧١٠).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الزكاة، باب: ما جاء أن العجماء جرحها جبار وفي الركائز الخمس (٦٤٢).

وأخرجه أبو داود في كتاب: الديات، باب: العجماء والمعدن والبئر جبار (٤٥٨٠) وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: المعدن (٢٤٨٤).

يحتملهما اللغة، قلت: وحينئذ فإذا أطلق لفظ الركاز وحلي بلام الاستغراق وجب الحكم على جميع أفرادها ووجب القول بوجوب الخمس في المعادن وليس هذا من قبيل الاشتراك كا زعمه البخاري بل هو من قبيل المواطآت لاشتراك معنى الارتكاز فيهما، ويؤيد مذهب أبي حنيفة ما رواه البيهقي من حديث أبي هريرة مرفوعاً قال: «في الركاز الخمس» قيل: يا رسول الله ما الركاز؟ قال: «الذهب والفضة التي خلقت في الأرض يوم خلق الله السموات والأرض» لكن الحديث ضعيف، والجواب عن حجة الشافعي أن يقال المراد بالزكاة فيما قال الراوي أخذ رسول الله ﷺ الزكاة من المعدن القبلية هو الخمس مجازاً ألا ترى أن الكنز مع أن الواجب فيه لخمس إجماعاً يصرف عند الشافعي مصرف الزكاة ويطلق عليه لفظ الزكاة، قال في المنهاج فقه الشافعي إنما يملك الكنز الواجد ويلزمه الزكاة والله أعلم، وعلى تقدير التعارض حديث «في الركاز الخمس» أصح وأقوى والله أعلم.

﴿وَلَا تَيَمَّمُوا﴾ أي لاتقصدوا، كان في الأصل تاآن أسقطت إحداهما فقرأ ابن كثير برواية البزي بتشديد التاء في الوصل في إحدى وثلاثين موضعاً في القرآن برد الساقطة أحدها هذه وفي آل عمران: ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ وفي النساء: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ﴾ وفي المائدة: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا﴾ وفي الأنعام: ﴿فَتَفَرَّقَ بِكُمْ﴾ وفي الأعراف: ﴿فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ﴾ وكذا في طه وكذا في الشعراء وفي الأنفال: ﴿وَلَا تَوَلَّوْا﴾ ﴿وَلَا تَنَازَعُوا﴾ وفي التوبة: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ﴾، وفي هود: ﴿وَإِن تَوَلَّوْا﴾ ﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾ و﴿لَا تَكَلَّمُ نَفْسٌ﴾ وفي الحجر: ﴿وما تنزل﴾ وفي النور: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ﴾ ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا﴾ وفي الشعراء: ﴿عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ﴾ وفي الأحزاب: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ﴾ ﴿وَلَا أَن تَبَدَّلَ﴾، وفي الصافات: ﴿لَا تَنَاصَرُونَ﴾ وفي الحجرات: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا﴾ ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ و ﴿لِتَعَارَفُوا﴾، وفي الممتحنة ﴿أَن تَوَلَّوْهُمْ﴾ وفي الملك: ﴿تَكَادُ تَمَيَّزُ﴾ وفي ن والقلم ﴿لَمَا تَخَيَّرُونَ﴾ وفي عبس: ﴿عَنْهُ تَلَهَّىٰ﴾ وفي الليل: ﴿نَارًا تَلَظَّىٰ﴾ وفي القدر: ﴿تَنَزَّلُ﴾ وزاد بعضهم عن البزي موضعين أحدهما في آل عمران: ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ﴾ وفي الواقعة: ﴿فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ﴾ فإن ابتدأ بهذه التاآت خففن لا غير، وإن كان قبلهن حرف مد كما في هذه الآية زيد في تمكينه والباقون بتخفيف في التاآت كلهن في الحالين ﴿الْخَبِيثَ مِنْهُ﴾ يعني الرديء ﴿تُنفِقُونَ﴾ حال مقدرة من فاعل تيمموا ويجوز أن يتعلق به منه ويكون الضمير للخبيث والجملة حالاً منه. روى الحاكم والترمذي وابن ماجه وغيرهم عن البراء قال: نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار كنا أصحاب نخل فكان الرجل يأتي في نخله على قدر كثرته وقلته وكان من لا يرغب في الخير يأتي بالقنو

فيه الشيص والحشف والقنو قد انكسر فتعلقه فنزلت، وروى أبو داود والنسائي والحاكم عن سهيل بن حنيف قال: كان الناس يتيممون شر ثمارهم يخرجونها في الصدقة فنزلت، وروى الحاكم عن جابر قال أمر النبي ﷺ بزكاة الفطر بصاع من تمر فجاء بتمر رديء فأنزل الله تعالى هذه الآية، وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال كان أصحاب رسول الله ﷺ يشترون الطعام الرخيص ويتصدقون فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ﴾ أي وحالكم أنكم لا تأخذون الخبيث الرديء في حقوقكم لرداءته ﴿إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِۚ﴾ الإغماض: غَضُّ البصر والمراد ههنا المسامحة مجازاً، يعني لو كان لأحدكم على رجل حق فجاءه بهذا لم يأخذه إلا وهو يرى أنه قد ترك حقه، قال الحسن وقتادة: لو وجدتموه يباع في السوق ما أخذتموه بسعر الجيد، وروي عن البراء أنه قال: لوكان أهدي ذلك لكم ما أخذتموه إلا استحياءً من صاحبه وغيظاً فكيف ترضون لله ما لا ترضون لأنفسكم، هذا إذ كان المال كله جيداً فليس له إعطاء الرديء، وإن كان كل ماله رديئاً فلا بأس بإعطاء الرديء ولو كان بعضه جيداً وبعضه رديئاً فليعط من كل جنس بحصته ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ﴾ عن صدقاتكم إنما يعود منفعتها إليكم ﴿حَمِيدٌ﴾ محمود في أفعاله.

﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ﴾ والوعد يستعمل في الخير والشر لكن إذا لم يكن هناك قرينة ياقل في الخير وعدته وفي الشر أو عدته، والفقر سوء الحال وقلة ذات اليد أصله من كسر الفقار، يعني الشيطان يخوفكم بالفقر إذا تصدقتم ﴿وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِۖ﴾ أي المعصية وهي منع الزكاة أو ما يعم ذلك، قال الكلبي: كل فحشاء في القرآن فهو الزنى إلا هذا ﴿وَٱللَّهُ يَعِدُكُم﴾ في الإنفاق ﴿مَّغْفِرَةً مِّنْهُ﴾ لذنوبكم ﴿وَفَضْلًاۗ﴾ خلفاً أفضل مما أنفقتم في الدارين أو في الآخرة ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾ الفضل لمن أنفق ﴿عَلِيمٌ﴾ عن أبي هريرة مرفوعاً «ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان فيقول أحدهما اللهم أعط منفقاً خلفاً ويقول الآخر اللهم أعط ممسكاً تلفاً»(١) متفق عليه، وعن أسماء قالت: قال رسول الله ﷺ: «أنفقي ولا تحصي فيحصي الله عليك ولا توعي فيوعي الله عليك أرضخي ما استطعت»(٢)

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: قول الله تعالى: (فأما من أعطى واتقى) (١٤٤٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: في المنفق والممسك (١٠١٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الهبة، باب: هبة المرأة لغير زوجها وعتقها إذا كان لها زوج فو جائز إذا لم تكن سفيهة (٢٥٩١) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: الحث في الإنفاق وكراهة الإحصاء (١٠٢٩).

متفق عليه، وعن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «هم الأخسرون ورب الكعبة، قلتُ: من هم؟ قال: هم الأكثرون أموالاً إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله وقليل ما هم»[(١)] متفق عليه، وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «السخي قريب من الله قريب من الجنة قريب من الناس بعيد من النار، والبخيل بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس قريب من النار، وجاهل سخي أحب إلى الله من عابد بخيل»[(٢)] رواه الترمذي، وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «السخاء شجرة في الجنة فمن كان سخياً أخذ بغصن منها فلم يتركه الغصن حتى يدخله الجنة والشح شجرة في النار فمن كان شحيحاً أخذ بغصن منها فلم يتركه الغصن حتى يدخله النار» رواه البيهقي، وعن علي مرفوعاً «بادروا بالصدقة فإن البلاء لا يتخطاها» رواه رزين.

﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ﴾ أي العلم النافع على ما هو في نفس الأمر الموصل إلى رضاء الله تعالى والعمل به وذلك لا يتصور إلا بالوحي فهو للأنبياء أصالة ولغيرهم وراثة، أخرج ابن مردويه من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس مرفوعاً قال الحكمة القرآن، قال ابن عباس يعني تفسيره فإنه قد قرأه البر والفاجر ﴿مَن يَشَاءُ﴾ مفعول أول أُخِّر للاهتمام بالمفعول الثاني ولذلك بني الفعل للمفعول لأنه هو المقصود في قوله تعالى: ﴿وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ﴾ في قراءة الجمهور وقرأ يعقوب بالكسر من يؤتيه الله الحكمة ﴿فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ التنكير للتعظيم أي خيراً كثيراً يجمع خير الدارين، عن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين وإنما أنا قاسم والله يعطي»[(٣)] متفق عليه وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»[(٤)] رواه مسلم وعن أبي مسعود الأنصاري قال قال رسول الله ﷺ: «من دل على خير فله أجر مثل أجر فاعله»[(٥)] رواه

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأيمان، باب: كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم (٦٦٣٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة (٩٩٠).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في السخاء (١٩٦١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين (٧١) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: قوله صلى الله عليه وسلم «لا تزال طائفة من أمتي» (١٠٣٧).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الوصية، باب: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته (١٦٣١).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضل إيمانه الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره وخلافته في أهله بخير (١٨٩٣).

مسلم، وعن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر»[1] رواه أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجه والدارمي، وعن أبي أمامة الباهلي قال: ذكر رسول الله ﷺ رجلان أحدهما عابد والآخر عالم فقال رسول الله ﷺ: «فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم» ثم قال رسول الله ﷺ: «إن الله وملائكته وأهل السموات والأرض حتى النملة في جحرها وحتى الحوت في الماء ليصلُّون على معلم الناس الخير»[2] رواه الترمذي ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ﴾ أي يتعظ بما قص الله عليه من الآيات في الإنفاق وغيره ويتفكر فيما أودع الله تعالى في قلبه من العلوم بالفعل أو بالقوة ﴿إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ أي ذووا العقول السليمة عن معارضة الوهم وخطرات الشيطان، قلت وذلك بعد الفناء الأتم للنفس.

﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ﴾ قليلة أو كثيرة في سر أو علانية في حق أو باطل ﴿أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ﴾ أي ما أوجبتم لله تعالى على أنفسكم من الطاعات بشرط أو غير شرط ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾ فيجازيكم عليه، الضمير عائد إلى ما ﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ﴾ الذين لا ينفقون في سبيل الله ولا يوفون بالنذور أو ينفقون رياءً أو في معصية ﴿مِنْ أَنصَارٍ﴾ ينصرونهم ويدفعون عذاب الله عنهم ﴿إِن تُبْدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ أي تظهروها لا على قصد الرياء ﴿فَنِعِمَّا هِيَ﴾ أي فنعم شيئاً إبداؤها، قرأ ابن كثير وورش وحفص هنا وفي النساء بكسر النون والعين، وقالون وأبو بكر وأبو عمر وبكسر النون وإخفاء حركة العين ويجوز إسكانها والباقون بفتح النون وكسر العين وكلها لغات صحيحة ﴿وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ﴾ مع الإخفاض ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ وأفضل من الصدقة العلانية. عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «صدقة السر تطفىء غضب الرب وصلة الرحم تزيد في العمر» رواه الطبراني بسند حسن، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله إمام عادل، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه، ورجلان تحابا في الله عز وجل اجتمعا على ذلك وتفرقا،

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: العلم، باب: في فضل العلم (٣٦٣٧) وأخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب: فضل العلماء والحث على طلب العلم (٢٢٣) وأخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في فضل الفقه على العبادة (٢٦٨٢).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في فضل الفقه على العبادة (٢٦٨٥).

ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه، ورجل دعته امرأة ذات حسب وجمال فقال إني أخاف الله تعالى، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه»[١] متفق عليه، وعن ابن مسعود يرفعه قال: «ثلاثة يحبهم الله رجل قام من الليل يتلو كتاب الله، ورجل تصدق بصدق يمينه يخفيها (أراه قال) من شماله، ورجل كان في سرية فانهزم أصحابه فاستقبل العدو»[٢] رواه الترمذي، وعن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يبغضهم الله، فأما الذين يحبهم الله فرجل أتى قوماً فسألهم بالله لم يسألهم لقرابة بينه وبينهم فمنعوه فتخلف رجل بأعيانهم فأعطاه سراً لا يعلم عطيته إلا الله والذي أعطاه، وقوم ساروا ليلتهم حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يعدل به فوضعوا رؤوسهم فقام يتملقني ويتلوا آياتي، ورجل كان في سرية فلقي العدو فهزموا فأقبل بصدر حتى يقتل أو يفتح له، والثلاثة الذي يبغضهم الشيخ الزاني والفقير المختال والغني الظلوم»[٣] رواه الترمذي والنسائي ﴿وَيُكَفِّرُ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر بالنون على صيغة المتكلم المعلوم والرفع، وقرأ حفص وابن عامر بالياء على صيغة الغائب والرفع على أنه جملة فعلية مبتدئة أو اسمية معطوفة على ما بعد الفاء أي ونحن نكفر أو الله يكفر أو يكفر الله، وقرأ نافع وحمزة والكسائي بالنون والجزم على أنه معطوف على محل الفاء لأن موضعها موضع الجزم بالجزاء ﴿عَنكُم مِّن سَيِّئَاتِكُمْ﴾ قيل: من زائدة، وقيل هو للتعيض أي يكفر الصغائر من الذنوب، قال رسول الله ﷺ: «صدقة السر تطفيء الذنب» رواه الطبراني في الصغير من حديث أبي سعيد ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ ترغيب في الإسرار.

روى النسائي والطبراني والبزار والحاكم وغيرهم عن ابن عباس قال: كانوا يكرهون أن يرضحوا لأنسابهم لأنسابهم من المشركين فسألوا فرخص بهم فنزلت ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾ وكذا روى ابن أبي شيبة عن محمد بن حنفية مرسلاً، وأخرج ابن أبي حاتم عنه أن النبي ﷺ كان يأمر أن لا يتصدق إلا على أهل الإسلام فنزلت ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجماعة والإمامة، باب: من جلس في المسجد بنتظر الصلاة وفضل المساجد (٦٦٠).
وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: فضل إخفاء الصدقة (١٠٣١).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة الجنة (٢٥٦٧).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة الجنة، (٢٥٦٨) وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: فضل من يعطي (٢٥٦٠).

فأمر بالصدقة على كل إنسان من كل دين، وكذا ذكر البغوي قول سعيد بن جبير، وروى ابن أبي شيبة مرسلاً عن سعيد بن حبير قال: قال رسول الله ﷺ «لا تصدقوا إلا على أهل دينكم فأنزل الله تعالى ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ﴾ الآية فقال ﷺ «تصدقوا على أهل الأديان كلها» يعني لا يجب عليك أن تجعل الناس مهديين حيث تمنعهم من الصدقة ليدخلوا في الإسلام لحاجة منهم إليهم، وذكر البغوي قول الكلبي في سبب نزوله أن ناساً من المسلمين كانت لهم قرابة وأصهار في اليهود وكانوا ينفقونهم قبل أن يسلموا فلما أسلموا أكرهوا أن ينفقوهم وأرادوهم على أن يسلموا ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى﴾ أي يجعل مهدياً ﴿مَن يَشَآءُ﴾ فإن الهداية من الله تعالى وبمشيئته ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ﴾ من نفقة معروفة أو المراد بالخير المال ﴿فَلِأَنفُسِكُمْ﴾ يعني يعود نفعها إلى أنفسكم فلا تمنوا به على الفقير ولا تنفقوا الخبيث ﴿وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ﴾ الواو للحال من فاعل تنفقوا يعني ما تنفقوا من خير غير منفقين إلا ابتغاء وجه الله فهو لأنفسكم، أو هو عطف على ما قبله يعني ليس نفقتكم أيها المؤمنون إلا ابتغاء وجه الله فما لكم تمنون بها على الفقير أو تنفقون الخبيث فهو إخبار عن حال للمؤمنين يقتضي ذلك الحال ترك المن ونحو ذلك، أو هو نفي لفظاً ونهي معنى يعني لا تنفقوا إلا ابتغاء وجه الله، وهذا يقتضي تحريم الإنفاق إذا لم يكن فيه ابتغاء وجه الله فإنه إضاعة المال وذلك حرام ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾ يوفر لكم ثواب أضعافاً مضاعفة ولما كان فيه معنى الأداء عدي بإلي، أو المعنى وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ خلفه استجابة لقول الملك اللهم أعط منفقاً خلفاً كما مر، ذكر بين الجمل الثلاث حرف العطف مع أن الظاهر أن هذه الشرطية تأكيد للشرطية السابقة فينبغي أن لا يعطف، لأنه ليس المقصود به التأكيد فقط بل أريد به إيراد دليل بعد دليل على قبح المن والأذى فإن الجملة الأولى تدل على أن المنة على الغير بما فيه منفعة لكم قبيح، والثانية على أن المنة على الفقير بالذي يبتغون به وجه الله طلب عوض من غير من هو له، والثالثة بأنه منة على الغير بما تأخذون العوض منه أضعافاً مضاعفاً ولا منة فيما يؤخذ منه العوض مرة كالبيع ﴿وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ أي لا تنقصون من ثواب أعمالكم شيئاً، وهذا في صدقة التطوع يجوز أن يعطي الذمي منها، وأما الصدقة المفروضة فلا يجوز وضعها إلا في المسلمين، واختلفوا في صدقة الفطر والكفارات والنذر فقال أبو حنيفة يجوز دفعها إلى الذمي لعموم قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ﴾[1] وإنما لم يجز دفع الزكاة إليه لحديث بعث معاذٍ إلى اليمن وفيه «قد فرض الله عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على

(١) سورة التوبة، الآية: ٦٠.

فقرائهم»[١] متفق عليه من حديث ابن عباس، قال صاحب الهداية: هو حديث مشهور جاز به الزيادة على إطلاق الكتاب وقال ابن همام: الآية عام خص منه الحربي بالإجماع مستندين إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ﴾[٢] الآية، فجاز تخصيصه بعد بخبر الواحد.

﴿لِلْفُقَرَآءِ﴾ الظرف إما لغو متعلق بقوله (ما تنفقوا) يعني ما تنفقوا من خير للفقراء فهو لأنفسكم يوفّ إليكم، أو هو متعلق بفعل محذوف دل عليه ما سبق يعني اعمدوا للفقراء أو اجعلوا ما تنفقونه للفقراء، أو هو ظرف مستقر خبر مبتدأ مقدر قبله يعني صدقاتكم للفقراء أو مقدر بعده يعني للفقراء الذين أحصروا حق عليكم ﴿ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ في تحصيل العلوم الظاهرة والباطنة والجهاد ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ لاشتغالهم بالعلم والجهاد ﴿ضَرْبًا﴾ ذهاباً ﴿فِى ٱلْأَرْضِ﴾ للكسب والتجارة ﴿يَحْسَبُهُمُ﴾ قرأ أبو جعفر وابن عامر وعاصم وحمزة بفتح السين في المضارع على وزن يَسْمَعُ، وقرأ الآخرون بالكسر وهو شاذ في غير المثال ﴿ٱلْجَاهِلُ﴾ بحالهم ﴿أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ﴾ أي من أجل تعففهم من السؤال، والتعفف تفعل من العفة وهو ترك السؤال تكلفاً لقناعتهم ﴿تَعْرِفُهُم﴾ يعني تعرف أيها النبي حاجتهم وفقرهم ﴿بِسِيمَٰهُمْ﴾ لا بقولهم، والسيماء العلامة التي يعرف بها الشيء، يعني بصفرة ألوانهم من الجوع والضر ورثاثة ثيابهم ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ إلحاحاً وهو أن يلازم المسؤول منه حتى يعطيه، والمعنى أنهم لا يسألون غالباً ولأجل هذا يحسبهم الجاهل بحالهم أغنياء وتعرف حاجتهم بسيماهم وإن سألوا عن ضرورة أحياناً لم يلحفوا، وقيل: هو نفي لمطلق السؤال يعني لا يسألون أصلاً فيقع فيه الإلحاف، منصوب على المصدر فإنه كنوع من السؤال، أو على الحال أي ملحفين. أخرج ابن المنذر عن ابن عباس هم أهل الصفة كانوا نحواً من أربعمائة رجل من فقراء المهاجرين لم يكن لهم مساكن في المدينة ولا عشائر يسكنون صفّة المسجد يستغرقون أوقاتهم بالتعلم والعبادة وكانوا يخرجون في كل سرية يبعثها رسول الله ﷺ فحث الله تعالى عليهم الناس فكان من عنده فضل أتاهم به إذا أمسى. عن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد قال: قال رسول الله ﷺ: «من سأل منكم وله وقية أو عدلها فقد

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: وجوب الزكاة (١٣٩٥). وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام (١٩).

(٢) سورة الممتحنة، الآية: ٩.

سأل إلحافاً»[١] رواه مالك وأبو داود والنسائي، وعن الزبير بن العوام قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يأخذ أحدكم حبله فيأتي بحزمة حطب على ظهره فيكف الله بها وجهه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه»[٢] رواه البخاري، وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال وهو على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسألة: «اليد العليا خير من اليد السفلى»[٣] متفق عليه، وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من سأل الناس وله ما يغنيه جاء يوم القيامة ومسألته في وجهه خموش أو خدوش أو كدوح» قيل يا رسول الله وما يغنيه؟ قال: «خمسون درهماً أو قيمتها من الذهب»[٤] رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي، وعن سهل بن حنظلة قال قال رسول الله ﷺ: «من سأل وعنده ما يغنيه فإنا يستكثر من النار» قال النفيلي وهو أحد رواته: وما الغنى الذي لا ينبغي معه المسألة؟ قال: «قدر ما يغديه ويغشيه» وقال في موضع آخر: «أن يكون له شبع يوم أو ليلة ويوم»[٥] رواه أبو داود. قلت: والجمع بين هذه الأحاديث الواردة في نصاب حرمة السؤال الحمل على اختلاف أحوال الرجال فمن كان عنده شبع يوم وليلة وكان يرجو تيسر شبع الغد في الغد لا يحل له المسألة، ومن كان لا يرجو ذلك يجوز له السؤال حتى يحصل عنده ما يكفي لمدة يتيسير له ما يحتاج إليه غالباً، ومن كان له شبع ولا يكون عنده ما يستر به عورته أو ما يسد به خلته يجوز له سؤال ما يحتاج إليه وأربعون درهماً نصاب لحرمة السؤال مطلقاً والله أعلم ﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾ وعليه مجاز ترغيب في الإنفاق خصوصاً على مثل هؤلاء.

﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ يعني في جميع الأوقات والأحوال كلما نزلت بهم حاجة محتاج عجلوا في قضائها ولم يؤخروه ولم يعللوا بوقت ولا حال، أخرج ابن المنذر عن ابن المسيب أنها نزلت في عبد الرحمن بن عوف

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: من يعطي من الصدقة وهد الغنىٰ (١٦٢٦) وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: إذا لم يكن له دراهم وكان له عدلها (٢٥٨٦).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: الاستعفاف عن المسألة (١٤٧٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: لا صدقة إلا عن ظهر غنى (١٤٢٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى (١٠٣٤).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: الزكاة، باب: من تحل له الزكاة (٦٥٠) وأخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: من يعطي من الصدقة وحد الغنى (١٦٢٥).

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: من يعطي من الصدقة وحد الغنى (١٦٢٨).

وعثمان بن عفان في نفقتهم في جيش العسرة، وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني بسند ضعيف عن ابن عباس قال: نزلت في علي بن أبي طالب كانت معه أربعة دراهم فأنفق بالليل درهماً وبالنهار درهماً وسراً درهماًوعلانية درهماً، وذكر البغوي عن الضحاك عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟﴾ الآية بعث عبد الرحمن بن عوف بدنانير كثيرة إلى أصحاب الصفة وبعث علي بن أبي طالب في جوف الليل بوسق من تمر فأنزل الله تعالى فيهما عنى بالنهار علانية صدقة عبد الرحمن وبالليل سراً صدقة علي، وذكر البغوي أنه قال أبو أمامة وأبو الدرداء ومكحول والأوزاعي: أنها نزلت في الذين يرتبطون الخيل للجهاد فإنها تعتلف ليلاً ونهاراً سراً وعلانيةً وكذا أخرج الطبراني وابن أبي حاتم عن يزيد بن عبد الله بن غريب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ ويزيد وأبوه مجهولان، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من احتبس فرساً في سبيل الله إيماناً بالله وتصديقاً بوعده فإن شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة»(١) رواه البخاري ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ خبر لقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ﴾ وحينئذ الفاء للسببية وقيل قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ﴾ إلى آخره مبتدأ خبره محذوف أي منهم الذين ينفقون، وحينئذ الفاء لعطف الجملة على الجملة ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا۟ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا۟ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾ وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾﴾

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: من احتبس فرساً (٢٨٥٣) وأخرجه النسائي في كتاب: الخيل، باب: علف الخيل (٣٥٧٥).

﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ كتبت بالواو على لغة من فخم كما كتبت الصلاة وزيدت الألف بعدها تشبيهاً بواو الجمع ﴿لَا يَقُومُونَ﴾ من قبورهم كذا أخرج عبد الرزاق تفسيره عن عبد الله بن سلام ﴿إِلَّا كَمَا يَقُومُ﴾ أي قياماً كقيام ﴿ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ يعني الجن، والخبط الضرب الشديد والإفساد، في القاموس خبط الشيطان فلاناً مسه بأذى كتخبطه أو يتخبطه يفسده ﴿مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ أي الجنون أو اللمس، متعلق بيقوم أو بيتخبط أي لا يقومون إلا كما يقوم من الجنون الذي مسه الشيطان بأذى وأفسد عقله، أو إلا كقيام الذي يفسده الشيطان من اللمس يعني عرضه الجنون وفساد العقل بمس الشيطان وخبطه والمرض والصرع والجنون قد يحصل بمس الشيطان فلا يحتاج ذلك إلى ما قيل أنه وارد على ما يزعمون أن الشيطان يخبط الإنسان، فإن حدوث المرض بمس الشيطان ثابت بالكتاب والسنة قال الله تعالى في قصة أيوب عليه السلام ﴿رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلشَّيْطَٰنُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾[(١)] وقال رسول الله ﷺ في المستحاضة «ركضة من ركضات الشيطان»[(٢)] وقيام أكلة الربا هكذا لأجل أن الله تعالى يربي ما في بطونهم ما أكلوه من الربا فيكون بطونهم كالبيوت فيها حيات فأثقلهم، عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ في قصة الإسراء قال: «فانطلق بي جبرائيل إلى رجال كثيرة كل رجل منهم بطنه مثل البيت الضخم متصدين على ساهلة آل فرعون يعرضون على النار غدواً وعشياً، قال فيقبلون مثل الإبل المنهومة يخبطون الحجارة والشجر لا يسمعون ولا يعقلون فإذا أحس بهم أصحاب تلك البطون قاموا فتميل بهم بطونهم فيصرعون، ثم يقوم أحدهم فتميل به بطنه فيصرع فلا يستطيعون أن يبرحوا حتى يغشاهم آل فرعون فيترددونهم مقبلين ومدبرين فذلك عذابهم في البرزخ بين الدنيا والآخرة قال وآل فرعون يقولون اللهم لا تقم الساعة أبداً قال ويوم القيامة يقول ﴿أَدْخِلُوٓاْ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾، قلت: يا جبرئيل من هؤلاء؟ قال: هؤلاء: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾» رواه البغوي، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أتيت ليلة أسرى بي على قوم بطونهم كالبيوت فيها الحيات ترى من خارج بطونهم، فقلت: من هؤلاء يا جبرئيل؟ قال: هؤلاء أكلة الربا»[(٣)] رواه أحمد وابن ماجه، وأخرج أبو يعلى عن ابن عباس في هذه الآية قال: يعرفون يوم

(١) سورة ص، الآية: ٤١.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة (٢٨٦).

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: التغليظ في الربا (٢٢٧٣) قال في الزوائد: في إسناده علي بن زيد بن جدعان ضعيف.

القيامة بذلك لا يستطيعون القيام إلا كما يقوم المتخبط المخفق، وأخرج ابن أبي حاتم بسند صحيح عنه قال: آكل الربا يبعث يوم القيامة مجنوناً يخفق، والطبراني عن عوف بن مالك عنه ﷺ بلفظ: مجنوناً يتخبط، ويحتمل أن يقال في تأويل الآية أنهم لا يقومون من مجلس يأكلون فيه مال الربا إلا كما يقوم المجنون بمعنى أن آكل الربا يسود به قلبه بمجرد الأكل فلا يميز بعد ذلك بين الحق والباطل والحلال والحرام كما لا يميز المجنون بين الخير والشر فإن لقمة الحرام يصير جزء من بدنه فيتغير به حقيقته بخلاف غير ذلك من المعاصي فإنها كالأعراض الزائدة على الحقيقة، ومن ثم لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وجعله أشد من الزنى عن جابر وابن مسعود عند مسلم، وعن أبي جحيفة عند البخاري قال «لعن رسول الله ﷺ آكل الربا ومؤكله»[1]، وزاد أبو داود والترمذي عن ابن مسعود ومسلم عن جابر وكاتبه وشاهديه وقال: هم سواء، وعن علي نحوه رواه النسائي وفيه مانع الصدقة مكان شاهديه، وعن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة قال رسول الله ﷺ: «درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد من ستة وثلاثين زنية»[2] رواه أحمد والدارقطني وعن أنس نحوه رواه ابن أبي الدنيا، وعن ابن عباس نحوه وزاد «من نبت لحمه بالسحت فالنار أولى به» رواه البيهقي، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الربا سبعون حوباً أيسرها أن ينكح الرجل أمه»[3] رواه ابن ماجه والبيهقي والحوب الإثم ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ أي ذلك العقاب بسبب كفرهم واستحلالهم الحرام وهذا يدل على أن هذا العقاب مخصوص بالكفار دون من ارتكبه من المؤمنين معترفاً بتقصيره، أو يكون ذلك إشارة إلى تأبيد هذا العذاب المستفاد من قوله تعالى: ﴿لَا يَقُومُونَ إِلَّا﴾ كذلك فإنه نفي داخل على مصدر منكر في زمان منكر من الأزمنة المستقبلية والنكرة في حيز النفي تفيد العموم، فمعناه أن تأبيد هذا العذاب مخصوص بالكفار وأما من ارتكبه من المؤمنين فقد يلحقه ذلك العذاب إلى أن يتداركه شفاعة من نبيه أو رحمة من ربه وكلمة لا

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في أكل الربا (١٢٠٦) وأخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: في أكل الربا وموكله (٣٣٣١) وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: لعن آكل الربا وموكله (١٥٩٧) وأخرجه النسائي في كتاب: الزينة، باب: (٥١٠٣).

(٢) رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح، انظر مجمع الزوائد في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في الربا (٦٥٧٣).

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: التغليظ في الربا (٢٢٧٤) قال في الزوائد: في إسناده نجيح بن عبد الرحمن أبو معشر متفق على تضعيفه.

إله إلا الله محمد رسول الله، وكان الأصل إنما الربا مثل البيع لكن عكس للمبالغة في نفي تحريم الربا كأنهم جعلوا أصلاً في الحل.

﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ﴾ قال فخر الإسلام: البيع لغة مبادلة المال بالمال وكذا في الشرع لكن زيد فيه قيد التراضي، والصحيح أن التراضي مأخوذ في المعنى اللغوي أيضاً فإنه ما لا يكون بالتراضي يطلق عليه ف اللغة اسم الغصب دون البيع، والمبادلة بالاختيار والتراضي لا بد فيه من التميز، ومن ثم انعقد الإجماع على أنه لا يصح بيع المجنون والصبي الذي لا يعقل. واختلفوا في بيع الصبي العاقل؟ فقال مالك والشافعي لا يصح لقصور عقله، وقال أبو حنيفة وأحمد يحص لكن يشترط انضمام رأي الولي لدفع ضرر عنه متوقع من قصور عقله وهذا الاشتراط ثابت بالشرع قال الله تعالى: ﴿فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِ﴾[1] وقال الله تعالى: ﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾[2] وذلك المبادلة إنشاء أمر يحصل بالإيجاب والقبول بلفظ ماض نحو بعت واشتريت فإن الشرع وضع تلك الألفاظ لذلك الإنشاء، ويقوم المعاطاة مقام الإيجاب والقبول عند أبي حنيفة ومالك رحمهما الله تعالى وهو رواية عن الشافعي وأحمد، وقال الكرخي: إنما ينعقد بالتعاطي في الخسيس دون النفيس وبه قال أحمد والراجح من مذهب الشافعي أنه لا ينعقد بالتعاطي، قلنا: التعاطي يدل على التراضي كالقول وهو المقصود قال الله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾[3] ويشترط في المباشر من ولاية شرعية كائنة من ملك أو وكالة أو وصية أو قرابة أو غير ذلك.

مسألة: واختلفوا في بيع الفضولي؟ فقال أبو حنيفة ومالك الإجازة اللاحقة كالوكالة السابقة فيصح بيعه ويتوقف على إجازة المالك وكذلك شراء الفضولي عندهما يتوقف على إجازة المشتري له إذا أضاف الفضولي العقد إلى المشتري له بأن قال بع عبدك لزيد فقال بعت فقال الفضولي اشتريت لزيد، وأما إذا لم يضف ينفذ على العاقد وبه قال الشافعي في القديم والراجح من مذهب الشافعي أنه لا يصح، وعن أحمد كالرواية. احتج الشافعي بقوله ﷺ لحكيم بن حزام «لاتبع ما ليس عندك»[4] وما رواه ابن الجوزي عن عمرو بن

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨٢.
(٢) سورة النساء، الآية: ٦.
(٣) سورة النساء، الآية: ٢٩.
(٤) أخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: بيع ما ليس عند البائع (٤٦١٠) وأخرجه أبو داود في كتاب: الإجارة، باب: في الرجل يبيع ما ليس عنده (٣٥٠٠) وأخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في كراهية بيع ما ليس عندك (١٢٣٢). =

شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل بيع ما ليس عندك ولا ربح ما لم يضمن» قلنا: المراد به البيع الذي تجري فيه المطالبة من الجانبين وهو النافذ فالمنهي عنه بيع شيء معدوم عنده وقت البيع ثم يشتريه فيسلمه المشتري، يفيد هذا المراد سياق قصة حديث حكيم حيث قال حكيم يا رسول الله إن الرجل يأتيني فيطلب مني سلعة ليست عندي فأبيعها منه ثم أدخل السوق فأشتريها فأسلمها قالَ عليه السلام: «لاتبع ما ليس عندك» رواه أحمد وأصحاب السنن وابن حبان في صحيحه من حديث يوسف بن ماهك عن حكيم، ووقع التصريح عن يوسف وحكيم وزعم عبد الحق أن عبد الله ضعيف جداً ونقل عن ابن حزم أنه مجهول، قال ابن حجر: هذا جرح مردود وقد روى عنه الثلاثة واحتج به النسائي وقال الترمذي حسن صحيح. ولنا: حديث عروة البارقي أن النبي ﷺ دفع ديناراً إليه ليشتري به شاة فاشترى شاتين وباع أحدهما بدينار وجاء بشاة ودينار فقال: «بارك الله لك في صفقة يمينك» فكان لو اشترى تراباً ربح فيه[١]، رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه والدارقطني وفي إسناده سعيد بن زيد ضعفه القطان والدارقطني ووثقه ابن معين، وأخرج عنه مسلم في صحيحه وفيه أبو لبيد لَمَازة بن زياد قيل إنه مجهول لكن وثقه ابن سعد وأثنى عليه أحمد وقال المنذري والنووي إسناده حسن صحيح، ورواه الشافعي والكرخي بسند آخر عن ابن عيينة عن شبيب بن عرفدة سمعه من قومه عن عروة البارقي، وقال الشافعي: إن صح قلت به، قال البيهقي: إنما ضعفه الشافعي لأن قومه غير معروف فهو مرسل كذا قال الخطابي، وروى الكرخي بسند آخر عن شبيب بن عرفدة أخبرنا الحسن عن عروة البارقي فذهب الإرسال واتصل وأيضاً المرسل عندنا حجة وقد اعتضد بمسند ذكرنا قبله قبله عن أبي لبيدة عن عروة، وروى الترمذي من طريق حبيب بن أبي ثابت عن حكيم ابن حزام أن النبي ﷺ دفع إليه ديناراً ليشتري أضحية فاشترى شاة ثم باعها بدينارين ثم اشترى شاة بدينار فجاء بالشاة والدينار إلى النبي ﷺ فأخبره بذلك فقال النبي ﷺ: «بارك الله في صفقتك» فأما الشاة فضحي بها وأما الدينار فتصدق، قال الترمذي: لا يعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه وحبيب لم يسمع عندي من حكيم، وروى أبو داود من طريق شيخ من

= وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: النهي عن بيع ما ليس عندك وعن ربح ما لم يضمن (٢١٨٧).

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في اشتراط الولاء والزجر عن ذلك (١٢٥٨).
وأخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: في المضارب يخالف (٣٣٨٢) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: الأمين يتجر فيه فيزع (٢٤٠٢).

أهل المدينة عن حكيم، قال البيهقي: ضعيف من أجل هذا الشيخ، والله أعلم.

وإذا ظهر لك أن البيع هو مبادلة مال بمال والمال ينقسم إلى قسمين ما هو مقصود بذاته فقصد به صورته وماليته وهو العين، وما هو غير مقصود بذاته بل هو وسيلة لتحصيل غيره خلقة وهو النقدين. فالبيع ينقسم إلى أربعة أقسام: بيع العين بالنقد وهو البيع المطلق حيث ينصرف الذهن عند الإطلاق إليه فالعين هو المبيع والنقد هو الثمن ويشترط فيه وجود المبيع وتعيينه عند العقد إجماعاً لأنه هو المقصود وبذاته ويقصد صورته وماليته، ويدل على اشتراط كونه موجوداً حديث حكيم بن حزام وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده المذكورين وحديث ابن عمر أن النبي ﷺ نهى عن بيع الكالىء بالكالىء، رواه الدارقطني، ولا يشترط فيه وجود الثمن ولا تعيينه بل يثبت في الذمة لأنه غير مقصود بذاته ولا يقصد صورة وكان القياس أن يشترط وجوده لأن المعدوم ليس بمال لكن الشرع أبطل هذا الشرط دفعاً للحرج واعتبر وجوده في الذمة لكن يشترط أن يكون الثمن معروفة الجنس والقدر والصفة والأجل إن كان مؤجلاً كيلا يفضي إلى المنازعة وهي تمنع الجواز، عن عائشة رضي الله عنها قالت: اشترى رسول الله ﷺ من يهودي طعاماً إلى أجل ورهنه درعاً له من حديد»[(١)] متفق عليه، وعنها قالت: توفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعاً من شعير[(٢)] رواه البخاري، وكذا روى أحمد والترمذي عن ابن عباس وقال الترمذي: هذا حديث صحيح، وانعقد الإجماع على اشتراط تعيين المبيع دون الثمن وكون الثمن معروفاً. والقسم الثاني: بيع العين بالعين ويسمى مقايضة فكل واحد من البدلين ههنا مبيع يشترط فيه ما يشترط في المبيع إجماعاً إن كان البدلان من ذوات القيم وإن كان أحدهما من ذوات الأمثال والآخر من ذوات القيم تعين هذا للمبيع وذلك للثمن لأن الثمن لا يشترط وجوده فيكون في الذمة ولا يتصور الوجود في الذمة إلا ما يحيط الذهن بقدره ووصفه، وإن كانا من ذوات الأمثال فعلى قول علماء الحنفية يجب وجود أحدهما وتعيينه فيكون ذلك مبيعاً وما كان في الذمة يكون ثمناً، وعلى ما أرى

(١) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة (٢٠٦٨) وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: الرهن وجوازه في السفر والحضر (١٦٠٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم والقميص في الحرب (٢٩١٦).

وأخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: مبايعة أهل الكتاب: (٤٦٤٨) وأخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل (١٢١٤).

يجب وجودهما وتعيينهما معاً لعدم ترجيح أحدهما على الآخر في كونه مبيعاً ولقوله ﷺ: «إذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد»(١) وفي رواية «عيناً بعين» وعليه يحمل رواية «يداً بيد» والقسم الثالث: بيع النقد بالنقد ويسمى صرفاً. ولما انتفى فيه المبيع ولا وجه لجعل أحدهما مبيعاً والآخر ثمناً أعطي ههنا أيضاً كلا البدلين حكم المبيع ويجب وجودهما وتعيينهما في المجلس بل يجب قبضهما أيضاً في المجلس لأن النقدين لا يتعينان بالتعيين بل بالقبض. والقسم الرابع: السلم وهو ضد البيع المطلق وهو أن يكون المبيع معدوماً والثمن موجوداً، وكان القياس أن لا يجوز هذا العقد لما ذكرنا لكن الشرع أباحه لدفع حاجة المساكين وأعطى للثمن حكم المبيع واشترط في جانب المبيع شرائط وسنذكر هذه المسألة في تفسير آية المداينة إن شاء الله تعالى، وإذا تقرر أن البيع لا يكون إلا مبادلة مال بمال ظهر أن بيع الميتة والدم والخمر والخنزير وكذا كل ما لسي بمال أو أبطل الشرع ماليته باطل لفقدان معنى البيع، وكذا بيع ثوب ونحوه بتلك الأشياء خلافاً لأبي حنيفة في بيع الثوب بالخمر والخنزير فإنه قال فاسد حيث يملك المشتري عنده الثوب بالقبض ويجب عليه القيمة ولكل واحد منهما حق الفسخ دفعاً للإثم.

﴿وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ الربا: في اللغة الزيادة قال الله تعالى: ﴿وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَـٰتِ﴾(٢) والمعنى أن الله تعالى حرم الزيادة في القرض على القدر المدفوع والزيادة في البيع لأحد البدلين على الآخر، قال جمهور العلماء: هذا مجمل لأن طلب الزيادة بطريق التجارة غير محرم في الجملة قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾(٣) فالمحرم إنما هو زيادة على صفة مخصصة لا تدرك إلا من قبل الشارع فهو مُجمل وما قال رسول الله ﷺ بحرمة الربا في الأشياء الستة التحق بياناً، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل سواء بسواء يداً بيد فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد»(٤) رواه مسلم، وفي رواية «لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق إلى آخر الستة إلا سواء بسواء عيناً بعين يداً بيدٍ، لكن تبيعوا الذهب بالورق والورق

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً (١٥٨٧) وفيه كلمة الأصناف بدل «الجنسان».

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٧٦.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٩٨.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً (١٥٨٧).

بالذهب والبر بالشعير والشعير بالبر والتمر بالملح بالتمر يداً بيد كيف شئتم نقص أحدهما الملح أو التمر أو زاد أحدهما من زاد أو ازداد فقد أربى» رواه الشافعي، وروى مسلم عن أبي سعيد الخدري كما روى عن عبادة وزاد في آخره «فمن زاد أو استزاد فقد أربى الآخذ والمعطي فيه سواء» وفي رواية عنه «لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل ولا تُشِفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلاً يمثل ولا تُشِفُوا بعضها على بعض ولا تبيعوا غائباً منها بناجز»[1] متفق عليه، وفي رواية «لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق إلا وزناً بوزن» وفي الباب عن عمر في الستة، وعن علي في المستدرك وعن أبي هريرة في مسلم، وعن أنس في الدارقطني وعن أبي بكر في الصحيحين وعن بلال في البزار وعن ابن عمر في البيهقي، فقال أصحاب الظواهر وابن عقيل من الحنابلة إن حرمة الربا مقتصرة في هذه الأشياء الستة وهو المروي عن قتادة وطاووس، وعند الجمهور حكم الحرمة معلول يوصف في هذه الأشياء يتعدى منها إلى غيرها فذهب قوم إلى أن العلة في الجميع أمر واحد هو المالية فأثبتوا الربا في جميع الأموال، وذهب الأكثرون إلى أن الربا تثبت في النقدين بوصف وفي الأربعة بوصف آخر، أما النقدين فقال الشافعي ومالك: العلة فيهما الثمنية فلا يتعدى الحكم عنهما إلى غيرهما، وقال أبو حنيفة وأحمد: العلة فيهما الوزن فيتعدى منهما إلى الحديد والرصاص والزعفران وكل موزونٍ، وأما الأربعة فقال أبو حنيفة العلة فيها الكيل مع الجنس فيثبت الربا في كل مكيل يباع بجنسه مطعوم وغير مطعوم، وبه قال أحمد وفي رواية عنه الطعم مع الجنس وقال مالك. الاقتيات مع الجنس، وقال الشافعي في القديم: الطعم مع الكيل أو الوزن فكل مطعوم مكيل أو موزون يثبت فيه لا فيما ليس بمكيل ولا موزون كالبيض وفي الجديد علة الربا عنده الطعم مع الجنس فيثبت الربا في جميع المطعومات من الثمار والفواكه والبقول والأدوية. وجه قول مالك والشافعي في كون العلة هو الثمنية والطعم أو الاقتيات إذ اشتراط التقابض والتماثل في هذه الأموال يشعر بالغرة والخطر كاشتراط الشهادة في النكاح لإظهار خطر البضع فوجب تعليلها بعلة يوجب الفرر وفي الطعم بل في الاقتيات ذلك لتلعق بقاء النفوس به وفي الثمنية التي بها يتوصل إلى جميع المقصود أولى أن يعتبر الفر والخطر ولا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: بيع الفضة بالفضة (٢١٧٧) وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: الربا (١٥٨٤).
وأخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: بيع الذهب بالذهب (٤٥٦٨) وأخرجه مالك في الموطأ في كتاب: الصرف وأبواب الربا (٨١٣).

أثر للجنسية والكيل والوزن في ذلك فجعلناه شرطاً والحكم قد يدور مع الشرط كالرجم مع الإحصان وأيضاً يدل على كون الطعم علة حديث معمر بن عبد الله مرفوعاً «الطعام بالطعام مثلاً بمثل»(١) رواه مسلم، فإن ترتب الحكم على المشتق يدل على علية مأخذ الاشتقاق، والجواب أنه لا بد في التعليل من كون العلة مناسباً، والترتيب على المشتق أيضاً إنما يدل على علية المأخذ بشرط المناسبة والمناسبة ههنا مفقودة لأن ما به بقاء النفوس يشتد به الحاجة وما يشتد به الحاجة يجري فيه من الله تعالى التوسعة كالماء والكلأ ولا يناسب به التضيق، وأيضاً كون الطعام اسماً مشتقاً ممنوع بل هو اسم لبعض الأعيان كالبر والشعير لا يعرف به المخاطبون غيره من المطعومات كالتمر مع أنه غالب مأكولاتهم. ووجه قول أبي حنيفة في كون العلة الكيل أو الوزن: أن الحكمة في تحريم الربا صيانة أموال الناس عن التوى ولأجل ذلك الصيانة وضع الكيل والوزن وأمر الله تعالى بالعدل فيهما وقال: ﴿وَزِنُوا۟ بِٱلْقِسْطَاسِ ٱلْمُسْتَقِيمِ﴾(٢) وقال: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝٣﴾(٣) وقد حرم رسول الله ﷺ الزيادة وأوجب المماثلة والزيادة والمماثلة لا يعرف إلا بالكيل أو الوزن فالمناسب أن يجعل ذلك علة وقد اعتبره رسول الله ﷺ حيث قال: «ما وزن مثلاً بمثل إذا كان نوعاً واحداً وماكيل فمثل ذلك وإذا اختلف النوعان فلا بأس به» رواه الدارقطني من حديث عبادة وأنس وفي حديث أبي سعيد وأبي هريرة أن رسول الله ﷺ بعث سواد بن عرية وأمّرع عى خيبر فقدم عليه بتمر جنيب ـ يعني طيب ـ فقال رسول الله ﷺ أكل تمر خيبر هكذا؟ قال: لا والله يا رسول الله إنا نشتري الصاع بالصاعين والصاعين بثلاثة آصع من الجمع فقال رسول الله ﷺ: «لا تفعل ولكن بع هذا بثمنه واشتر بثمنه من هذا وكذلك الميزان» يعني ما يدخل في الميزان، رواه الدارقطني.

قال العبد الضعيف عفا الله تعالى عنه: والذي سنح لي أن آية الربا ليست بمجملة فإن المجمل ما لا يدرك معناه بالطلب والتأمل بل من جهة الشرع فقط وههنا ليس كذلك لكن فيه نوع إشكال يظهر بالتأمل، وبيانه أن الربا في اللغة الزيادة والزيادة عبارة عن فضل يعلو على المماثلة والمساواة وهي ضد البخس والتنقيص فهذه الآية نظير قوله تعالى: ﴿فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾(٤) فالله سبحانه كما أوجب ضمان العدوان بالمثل

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: بيع الطعام بالطعام مثلاً بمثل (١٥٩٢).
(٢) سورة الإسراء، الآية: ٣٥.
(٣) سورة المطففين، الآية: ١ ـ ٣.
(٤) سورة البقرة، الآية: ١٩٤.

والمساوي كذلك أوجب في المبايعة والمقارضة المماثلة والمساواة والواجب في ضمان العدوان في ذوات الأمثال أعني المكيلات والموزونات المثل صورة ومعنى برعاية اتحاد الجنس والقدر وفي ذوات القيم حيث لا يتصور المماثلة صورة ومعنى يكتفي بالمماثلة معنى ويقال الواجب هناك والقيمة عملاً بقدر الإمكان، والقيمة عبارة عما يعتبره أهل البصارة مثلاً له في المالية وذلك يختلف باختلاف الأزمنة بكثرة الراغبين وقلتهم هذا في ضمان العدوان وأما في المبادلات فالمعتبر في المماثلة المماثلة بالأجزاء كيلاً أو وزناً إن اتحد جنس البدلين وكانا من ذوات الأمثال كما في ضمان العدوان وإن اختلف جنسهما سواء كانا من ذوات الأمثال أو لم يكن أحدهما أو كلاهما من ذوات الأمثال فحينئذ لا يتصور المماثلة صورة ومعنى لاختلافهما في الصورة فيكتفى حينئذ على المماثلة المعنوية في القيمة لما ذكرنا في ضمان العدوان، غير أنه في ضمان العدوان لم يسبق من المالك جعل شيء مثلاً لِمالِه فاعتبر هناك تحكيم أهل البصارة، وفي المبادلات لما رضي مالك البدلين بالمبادلة فقد حكم كل واحد منهما بالمماثلة بين البدلين فحكمهما على أنفسهما أولى من حكم غيرهما عليهما، فصار مجموع كل من البدلين مثلاً لمجموع البدل الآخر باصطلاحهما ولم يظهر الفضل ولذا قال رسول الله ﷺ: «إذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم» وإذا تقرر هذا ثبت أن المكيلات والموزونات إذا بيع شيء منها بجنسه يحرم التفاضل بالأجزاء قطعاً لقوله تعالى: ﴿وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ ويحرم النساء أيضاً لأن للنقد مزيد على انسية فبعد تحقق المساواة في الكيل أو الزون يبقى ذلك المزية زيادة ربوا ولا جائز أن يجعل بعض الأجزاء مقابلاً للأجل كما إذا بيع عشرة دراهم حالاً بحد عشر نيئة لأن الدراهم ذات والأجل وصف لا يعقل بينهما المساواة عقلاً ولم يثبت شرعاً بل الشرع أبطله ونهى عنه، فبقي بيع عشرة بأحد عشر وهو ربا وكما لا يجوز أن يجعل بعض الأجزاء مقابلاً للأجل كذلك لا يجوز أن يجعل بعض الأجزاء مقابلاً لوصف الجودة لأن الجودة أيضاً وصف لا يعقل المساواة بينه وبين الذات عقلاً ولا شرعاً بل ثبت عن الشرع نفيه والنهي عنه كما ذكرنا حديث أبي سعيد وأبي هريرة في قصة سواد بن عرية والله أعلم. وهل يحرم التفاضل بوصف الجودة مع المساواة في الكيل أو الوزن؟ فالجمهور على أنه لا يحرم ذلك بل الوصف ملغاة شرعاً، قال صاحب الهداية لقوله ﷺ: «جيدها ورديئها سواء» فإن صح هذا الحديث فهو حجة وإلا فقنول الأوصاف لا يمكن ضبطها واعتبارها، قال ابن همام: فينسد باب البيعات قلت باب البيعات لا ينسد إذ يمكن أن يبيع الرديء بالثمن ثم يشتري به الجيد كما أمر رسول الله ﷺ ولكن ينسد باب القرض

وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ﴾[(١)] يعني لستم بأخذي الرديء في مقابلة الجيد إن كان لأحدكم عى آخر حق من قرض أو غير ذلك إلا أن تغمضوا فيه، فالاستثناء يدل على أن مراعاة الوصف في القرض ليس بلاد زم لكن يدل على أن صاحب الحق لو لم يأخذ الردىء مكان الجيد كان له ذلك والله أعلم.

مسألة: وإذا بيع الرطب بالتمر أو الزبيب بالعنب فالظاهر أنه لا يجوز ذلك أصلاً لا متساوياً في الكيل ولا متفاضلاً وبه قال الجمهور وكذا الحال في الحنطة الرطبة واليابسة والمقلية، وقال أبو حنيفة: يجوز بيع الرطب بالتمر وفي الزبيب والعنب عنه روايتان، لنا حديث سعد بن أبي وقاص قال: سمعت النبي ﷺ يُسأل عن الرطب بالتمر فقال أينقص إذا يبس؟ قالوا: نعم، قال: فلا إذن[(٢)] وفي رواية: فنهى عن ذلك، رواه مالك والشافعي وأحمد وأصحاب السنن وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والدارقطني والبزار والبيهقي كلهم من حديث زيد أبي عياش قال في الهداية ضعفه أصحاب النقل، قلت: لم يثبت تضعيفه عن أحد، وقال ابن الجوزي: قال أبو حنيفة زيد أبو عياش مجهول فإن كان لا يعرفه أبو حنيفة فقد عرفه أهل النقل انتهى، وقال ابن حجر وذكر روايته الترمذي وصححها وذكره مسلم في كتاب الكنى وقال سمع من سعد وروى عن عبد الله بن يزيد وذكره ابن خزيمة في رواية العدول عن العدول وقال الدارقطني هو ثقة، قلت: فصح الحديث وهذا الحديث يدل على أن الرطوبة ليست من أجزاء الأصلية الرطب والمعتبر المساواة في الأجزاء وذا لا يدرك فلا يجوز بيعه متفاضلاً ولا متساوياً، وقال الحنفية: الرطب إن كان من جنس التمر جاز البيع لقوله ﷺ: «بيعوا مثلاً بمثل» وإن كان من غير جنسه جاز لقوله ﷺ: «فبيعوا كيف شئتم» قلنا إنه من جنسه لكن لأجل رطوبته وتخلخل أجزائه لا يدرك المماثلة بالكيل فصار كالمجازفة، والعددي المتقارب كالجوز والبيض أيضاً من المثليات فالظاهر أنه لا يجوز بيع بالجوز وكذا البيض بالبيض إذا كانا من حيوان واحد لاحتمال التفاضل في الأجزاء إلا

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٦٧.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ في كتاب: البيوع في التجارات والسلم، باب: ما يكره من بيع التمر بالرطب (٧٦٤) وأخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في النهي عن المحاقلة والمزابنة (١٢٢٥).

وأخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: في الثمر بالتمر (٣٣٥٧) وأخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: اشتراء التمر بالرطب (٤٥٤٢) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: بيع الرطب بالتمر (٢٢٦٤).

بالوزن فإن الوزن معتبر للتسوية شرعاً ويحصل في هذا النوع به التسوية وإن لم يعهد وإن كان البيض من حيوانين فحكمهما حكم مختلف الجنسين.

مسألة: وإذا بيع البر مثلاً بالشعير فجميع ما قوبل من كل من البدلين صار مثلاً لجميع الآخر باصطلاحهما فجاز الفضل بينهما ولم يجز النسية، لأن نقدية أحد البدلين زائد على المثل المصطلح فكان ربا ولا يجوز جعلها مقابلاً لبعض الأجزاء لما ذكرنا في المثلين الحقيقين.

مسألة: وإذ بيع البر بالحديد مثلاً ﷺ فقياس قولنا هذا يقتضي أن لا يجوز هناك النسيئة أيضاً ويجوز التفاضل وبه يحكم لعموم قوله ﷺ: «إذ اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيدٍ» **مسألة**: وإذا بيع الحيوان بالبر أو نحوه أو بالحديد أو نحوه فحينئذ كان الحيوان مبيعاً والمكيل أو الموزون ثمناً ولا يشترط وجود الثمن بل يصح البيع بالثمن المؤجل إجماعاً، وكان القياس عدم جواز هذا البيع لكن ترك القياس بالنصوص والإجماع.

مسألة وإذا بيع الحيوان بالحيوان من جنس واحد أو من جنسين جاز التفاضل إجماعاً وهي يجوز فيه النسيئة فقال أبو حنيفة لا يجوز مطلقاً، وقال الشافعي وأحمد: يجوز مطلقاً وقال مالك: إن كان من جنس واحد لا يجوز النسيئة مع التفاضل ويجوز من غير التفاضل وإن كانا من جنسين يجوز مطلقاً. احتج القائلون بالجواز مطلقاً بحديث عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ جهز جيشاً فقال عبد الله بن عمرو: ليس عندي ظهر قال: فأمره رسول الله ﷺ أن يبتاع ظهراً إلى خروج المصدق فابتاع عبد الله بن عمرو البعير بالبعيرين إلى أجل وسنذكر هذا الحديث في مسألة السلم في آية المداينة إن شاء الله تعالى. وجه قول أبي حنيفة أن الحيوان لا يكون ثمناً في الذمة لكونه غير معلوم قدراً ووصفاً ولا ينضبط بذكر الجنس والنوع والوصف ولذلك لا يجوز السلم فيه لعدم انضباطه. ومن المنقول ما رواه أحمد والترمذي والنسائي والدارمي وابن ماجه وأبو داود عن سمرة ابن جندب أن النبي ﷺ نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة[1]، وروى الدارقطني عن ابن عباس نحوه، وروى الترمذي وأحمد عن الحجاج بن أرطأة عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله ﷺ:

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في كراهية بيع الحيوان بالحيوان نسيئة (١٢٣٧) وأخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: في الحيوان بالحيوان نسيئة (٣٣٥٤).
وأخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: بيع الحيوان بالحيوان نسيئة (٤٦١٧) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: الحيوان بالحيوان نسيئة (٢٢٧٠).

«الحيوان اثنين بواحد لا يصح نساء ولا بأس به يداً بيد»[١] قال الترمذي حديث حسن وأخرج الطبراني عن ابن عمر نحوه وروى ابن الجوزي حديث سمرة وابن عباس وجابر ولم يذكر الطعن، وإذا تعارضت هذه الأحاديث بحديث عبد الله بن عمرو في بيع البعير بالبعيرين إلى أجل يترجح هذه الأحاديث بوجهين: أحدهما أن الأخذ بالمحرم أولى من المبيح احتياطاً ولئلا يلزم تكرار النسخ، ثانيهما أن هذه الأحاديث موافق للقياس دون ذلك.

مسألة: والشروط التي لا يقتضيها العقد في البيع وفيه منفعة لأحد العاقدين فهو من باب الربا يفسد به البيع عند أبي حنيفة والشافعي، وقال ابن أبي ليلى والنخعي والحسن البيع جائز والشرط فاسد، وقال ابن شبرمة وأحمد البيع والشرط جائزان، وقال مالك الشرط بمنفعة يسيرة للبائع من المبيع يصح والباقي لا يصح. لنا: أن قوله تعالى: ﴿وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ يشتمله لأنه زيادة في أحد البدلين بعد التماثل بالأجزاء في متحد الجنس من المثليات وبالقيمة المصطلحة من العاقدين في غير ذلك ولا يمكن جعل الشرط مقابلاً لبعض الأجزاء كالأجل والجودة، وكذا قول أبي حنيفة في كل شرط لا يقتضيه العقد وفيه نفع للمبيع وهو من أهل النفع كما إذا باع عبداً أو أمة على أن يعتقه أويكاتبه أو يستولدها، روى ابن حزم في المحلى والطبراني في الأوسط والحاكم في علوم الحديث والخطابي من طريق محمد بن سليمان الذهلي عن عبد الوارث ابن سعيد قال: قدمت مكة فوجدت بها أبا حنيفة وابن أبي ليلى وابن شبرمة فسألت أب حنيفة عن رجل باع بيعاً وشرط قال البيع باطل والشرط باطل، ثم أتيت ابن أبي ليلى فسألته فقال: البيع جائز والشرط باطل، ثم أتيته ابن شبرمة فسألته فقال: البيع جائز والشرط جائز فقلت: سبحان الله ثلاثة من فقهاء العراق اختلفوا في مسألة واحدة فأتيت أبا حنيفة فأخبرته فقال ما أدري ما قالا حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ أنه نهى عن بيع وشرط البيع باطل والشرط باطل، ثم أتيت ابن أبي ليلى فأخبرته فقال ما أدري ما قالا حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أمرني النبي ﷺ أن أشتري بريرة فأعتقها البيع جائز والشرط باطل، ثم أتيت ابن شبرمة فأخبرته فقال ما أدري ما قالا حدثني مسعر عن محارب بن دثار عن جابر قال بعت من النبي ﷺ ناقة وشرط لي حملانها إلى المدينة البيع جائز والشرط جائز انتهى. فإن قيل حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرسل عند كثير من أهل العلم، أجيب بأن هذا إذا لم يصرح بمرجع الضمير من جده وقد ورد ههنا

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في كراهية بيع الحيوان بالحيوان نسيئة (١٢٣٨).

التصريح فيما أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله ﷺ: «لا يحل سلف بيع ولا شرطان في بيع ولا ربح ما لم يضمن ولا بيع ما ليس عندك»[١] قال الترمذي حديث حسن صحيح، ويؤيده حديث حكيم بن حزام في موطأ مالك بلاغاً، وأخرجه الطبراني من حديث محمد بن سيرين عن حكيم قال نهاني رسول الله ﷺ عن أربع خصال في البيع عن سلف وبيع وشرطين في بيع وبيع ما ليس عندك وربح ما لم يضمن، ومعنى السلف في البيع البيع بشرط أن يقرض دراهم وهوفرد من البيع الذي شرط فيه منفعة لأحد المتعاقدين هذا تحقيق ما احتج به أبو حنيفة من حديث عمرو بن شعيب، وأما ما احتج به ابن أبي ليلى من حديث عائشة فقد رواه الشيخان في الصحيحين من حديثها أنها قالت جاءت بريرة فقالت: إني كاتبتُ على تسع أواق في كل عام وقية فأعينيني، فقالت عائشة: إن أحب أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك فعلتُ ويكون ولاؤك لي فذهبت إلى أهلها فأبوا إلا أن الولاء لهم فقال رسول الله ﷺ: «خذيها فأعتقيها»، ثم قام رسول الله ﷺ في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد فما بال رجال يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن ان مائة شرط فقضاء الله أحق وشرط الله أوثق إنما الولاء لمن أعتق» وفي رواية أن عائشة أخبرت النبي ﷺ أن مواليها لا يبيعونها إلا بشرط أن يكون لهم الولاء فقال لها: «اشتري واشترطي لهم الولاء إنما الولاء لمن أعتق»[٢] متفق عليه أيضاً بهذا اللفظ قال الرافعي قالوا إن هشاماً تفرد بقوله اشترطي لهم الولاء ولم يتابعه سائر الرواة، قال ابن حجر: وقد قيل إن عبد الرحمن بن أيمن تابع هشاماً على هذا فرواه عن الزهري عن عروة نحوه، وأما حديث جابر فقد رواه الشيخان عنه قال: غزوت ومع رسول الله ﷺ وأنا على ناضح قد أعيي فلا يكاد يسير فتلاحق بي النبي ﷺ فقال: «ما لبعيرك؟ قلت قد أعيىٰ، فتخلف رسول الله ﷺ فزجره فدعا له فما زال بين يدي إلا بل قدامها تسير، فقال لي كيف ترى بعيرك؟ قلت: بخير قد أصابته بركتك، قال: «أفتبيعنيه بأوقية» فبعته على أن لي فقار ظهره إلى المدينة فلما قدم

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في كراهية بيع ما ليس عندك (١٢٣٤).
وأخرجه أبو داود في كتاب: الإجارة، باب: في الرجل يبيع ما ليس عنده (٣٥٠١) وأخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: بيع ما ليس عند البائع (٤٦٠٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل (٢١٦٨) وأخرجه مسلم في كتاب: العتق، باب: إنما الولاء لمن أعتق (١٥٠٤).

رسول الله ﷺ المدينة غدوت عليه بالبعير فأعطاني ثمنه ورده علي، وفي رواية قال بعنيه بوقية، قال فبعته واستثنيت حملانه إلى أهلي»(١) متفق عليه، وفي رواية للبخاري قال لبلال: «اقض دينه وزده» وزاده قيراطاً واحتج ابن الجوزي على جواز البيع والشرط بحديث جابر هذا، وبما روى بسنده عن عائشة عن رسول الله ﷺ قال: «المسلمون عند شروطهم ما وافق الحق» وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «المسلمون على شروطهم ما وافق الحق من ذلك»(٢) فلا بد ههنا من البحث والتأمل حتى يندفع تعارض الأحاديث ويظهر المراد.

فنقول قوله ﷺ: «ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط» لا يعارض قوله ﷺ: «المسلمون على شروطهم ما وافق الحق من ذلك» فإن كلا الحديثين يدلان عى أن من الشروط ما هو باطل ومنها ما هو صحيح وعليه انعقد الإجماع حيث يجوز في البيع شرط الخيار إجماعاً ويبطل شرط أن يكون الولاء للبائع إجماعاً فظهر أن حديث سمرة نهى رسول الله ﷺ عن بيع وشرط ليس على عمومه بل المراد منه بعض أنواع الشرط فحينئذ لا بد أن يبحث عن الشروط أيها يبطل في نفسها ولا يفسد به البيع ويكون ذلك محملاً لقصة بريرة، وأيها يبطل بحيث يفسد به البيع فيكون مورداً للنهي في حديث سمرة، وأيها لا يبطل فيكون محملاً لحديث أنس وعائشة فنقول أما الذي يبطل في نفسه ولا يفسد به البيع فمنها شرط لا يمكن للمشروط عليه إتيان مثل شرط أن لا يقع العتق بإعتاق المشتري أو أن يكون الولاء للبائع فمثل هذا الشرط باطل لغو وإن كان مائة شرط ويعتبر كأنه لم يكن فلا يفسد البيع وقصة بريرة من هذا الباب، قال الشيخ ابن حجر: ليس فيه التصريح بأنهم اشترطوا العتق بل إنما اشترطوا الولاء لهم، ومنها شرط ليس على مقتضى العقد حتى يصح وليس فيه منفعة لأحد حتى يكون في معنى الربا كبيع ثوب على أن يلبسه المشتري في الأعياد أو دابة على أن يكثر لها العلف فهو لغو لا يفسد البيع به، وأما الذي لا يبطل من الشروط وجب الإتيان بها ويكون محملاً لحديث أنس وعائشة فمنها ما كان على مقتضى العقد كشرط أن يحبس البائع المبيع إلى أن يقبض الثمن فيجوز لأنه مؤكد لموجب العقد. ومنها ما ثبت تحصحيحه شرعاً بما لا مرد له كشرط الأجل في الثمن في البيع المطلق، وفي المثمن في السلم فيجوز أيضاً للنص وإن كان

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الشروط، باب: إذا اشترط البائع ظهر الدابة إلى مكان مسمى جاز (٢٧١٨) وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: بيع الدابة واستثناء ركوبه (٧١٥).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: القضاء، باب: في الصلح (٣٥٩١).

على خلاف القياس وأحلق أبو حنيفة بهذا ما كان متعارفاً في الصدر الأول كشراء نعل على أن يحذوها البائع أو يشركها. ومنها ما يتضمن التوثق بالثمن كالبيع بشرط الكفيل أو الرهن فيجوز أيضاً لأن مقرر لمقتضى العقد وهو تسليم الثمن، فإن كان الكفيل حاضراً وقت البيع وقَبِلَ الكفالة وكان المرهون معلوماً وقبضه البائع بإذن المشتري تم البيع والكفالة والرهن، وإلا فإن أتى المشتري بما شرط عليه فيها وإلا يؤمر بدفع الثمن فإن لم يدفع خير البائع في الفسخ، وأما الذي يبطل العقد فشرط ليس مما ذكرنا وفيه منفعة لأحد العاقدين أو للأجنبي أو للمبيع وهو من أهل الاستحقاق كبيع الحنطة بشرط أن يطحنها البائع أو يتركها في داره شهراً أو يوماً، أو ثوب على أن يخيطه البائع أو جمل على أن يركبه البائع إلى مراحل أو على أن يبيعه المشتري من فلان، فهذه الشروط يفسد العقد لأنه زيادة عارية عن العوض فهو ربا، ومن هذا الكلام اندفع التعارض وثبت العمل بآية الربا وبالأحاديث كلها غيرحديث جابر أنه شَرَطع الركوب إلى المدينة، فقيل الشرط في حديث جابر وهو استثناء حملانه لم يقع في صلب العقد، قال ابن همام: كذا قال الشافعي، قلت: ولفظ الصحيحين يأبى عن ذلك، وقال مالك: لا بأس بشرط يكون فيه منفعة يسيرة لأحد المتعاقدين عملاً بهذا الحديث، قلت: العمل بهذا الحديث ليس أولى من العمل بآية الربا فالأولى أن يقال حديث جابر منسوخ لأن آية الربا من آخر آيات القرآن نزولاً، قال الشعبي عن ابن عباس آخر آية نزلت على رسول الله ﷺ آية الربا، وأيضاً تقرر في الأصول أن المحرم والمبيح إذ تعارضا قدم المحرم على المبيح احتياطاً، وكيلا يلزم تكرار النسخ وأمر الربا أشد وأغلظ فيحتاط فيه ما لا يحتاط في غيره قد ذكر الله تعالى الوعيد على الربا بخمسة أوجهٍ أولاً بالتخبط حيث قال: ﴿لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ وثانياً بالخلود في النار حيث قال: ﴿وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ وثالثاً بالمحق حيث قال: ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ ورابعاً بالكفر حيث قال: ﴿وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ وخامساً بالحرب حيث قال: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ وعن عمر بن الخطاب إن آخر ما نزلت آية الربا وإن رسول الله ﷺ قبض ولم يفسره لنا فدعوا الربا والريبة.

﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ يعني بلغه بتبليغ الرسول ﷺ حرمة الربا ونهيه عنه ﴿فَٱنتَهَىٰ﴾ أي اتبع النهي ﴿فَلَهُۥ مَا سَلَفَ﴾ أي ما تقدم أخذه قبل التحريم لا يسترد منه وما مضى من أخذ الربا غفر له، وما في موضع الرفع بالظرف إن جعل من موصولة وبالابتداء إن جعلت شرطية على رأي سيبويه إذا الظرف غير معتمد على ما قبله ﴿وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾

فيما يستقبل من المعاصي إن شاء عذبه عليها وإن شاء غفر له، وقيل: معناه إن الله يجازيه إن كان قد انتهى بصدق النية، وقيل: معناه وأمره بعد النهي إلى الله إن شاء عصمه حتى يثبت على الانتهاء وإن شاء خذله حتى يعود فيه ﴿وَمَنْ عَادَ﴾ إلى آكل الربا أو إلى القول بأنما البيع مثل الربا ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ على التأويل الثاني ظاهر فإن استحلال الحرام كفر موجب للخلود في النار، وأما على التأويل الأول فالخلود مجاز عن المكث البعيد كما في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾[1] ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ أي يذهب بركته ويهلك المال الذي يدخل فيه، عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «ما أحد أكثر من الربا إلا كان عاقبة أمره إلى قلة»[2] رواه ابن ماجه وصححه الحاكم وفي رواية له: «الربا وإن كثر فإن عاقبته إلى قل» ﴿وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ﴾ أي يضاعف ثوابها ويبارك فيما أخرجت منه، قد مر حديث أبي هريرة مرفوعاً «إن الله يقبل الصدقة فيربيها كما يربي أحدكم فلوه»[3] الحديث متفق عليه، وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله بعفو إلا عزاً وما تواضع أحد لله إلا رفعه»[4] رواه مسلم والترمذي وروى أحمد من حديث عبد الرحمن بن عوف بلفظ «ما نقص مال من صدقة» وقد تقدم حديث الملكين النازلين كل يوم يقول أحدهما «اللهم أعط منفقاً خلفاً» الحديث ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ﴾ أي يبغض، فإن مقتضى القيومية المحبة ولا ينتفي المحبة إلا بعارض يوجب البغض وهو الكفر ومن ثم قال رسول الله ﷺ: «الخلق عيال الله فأحب الخلق إلى الله من أحسن إلى عياله» رواه البيهقي في الشعب عن عبد الله ﴿كُلَّ كَفَّارٍ﴾ مصر على تحليل المحرمات ﴿أَثِيمٍ﴾ منهمك في الآثام ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ بالله ورسله وبما جاؤوا به منه ﴿وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾، أتوا بما أمرهم الله على لسان رسله وانتهوا عما نهى عنه ومنه الربا ﴿وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ خصهما بعد التعميم لإظهار شرفهما فإنهم رأس العبادات البدنية والمالية ﴿لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ من آت ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ على ما فات عنهم بعد ما أدركوا أعظم نعم الله تعالى وهو الإيمان مع الأعمال الصالحة.

---

(١) سورة النساء، الآية: ٩٣.

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: التغليظ في الربا (٢٢٧٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: الصدقة من كسب طيب (١٣٤٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: قبول الصدقة من الكسب وتربيتها (١٠١٤).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في التواضع (٢٠٢٩) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: استحباب العفو والتواضع (٢٥٨٨).

أخرج أبو يعلى في مسنده وابن منده من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال بلغنا أن بني عمرو بن عوف الثقفي كانوا يداينون بني المغيرة بن عبد الله بن عمير بن مخزوم وكانوا يربون فلما أظهر الله تعالى رسوله ﷺ على مكة ووضع يومئذ الربا كله فأتوا بنو عمرو وبنو المغيرة إلى عتاب بن أسيد وهو على مكة، فقال بنو المغيرة ما جعلنا الله أشقى الناس بالربا ووضع عن الناس غيرنا فقال بنو عمر وصولحنا على أن لنا ربانا فكتب عتاب في ذلك إلى رسول الله ﷺ فنزلت الآيتين: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ﴾ أي اتركوا بقايا ما شرطتم على الناس من الربا ﴿إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ بقلوبكم فامتثلوا بما أمركم الله به فإن امتثال الأوامر والنواهي دليل صدق الإيمان، وأخرج ابن جرير عن عكرمة أنها نزلت في ثقيف أربعة أخوة منهم مسعود وعبد ياليل وحبيب وربيعة بنو عمرو بن عمير كذا قال مقاتل، وقال البغوي: قال السدي: نزلت في العباس وخالد بن الوليد وكانا شريكين في الجاهلية يسلفان في الربا إلى بني عمرو بن عمير ناس في ثقيف فجاء الإسلام ولهما أموال عظيم في الربا فأنزل الله هذه الآية فقال النبي ﷺ في حجة الوداع في خطبته يوم عرفة: «ألا كل شيءٍ من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع ودماء الجالية موضوعة وإن أول دم أضعه من دمائنا دم ربيعة بن الحارث كان مسترضعاً في بني سعد فقتله هذيل، وربا الجاهلية موضوعة وأول ربا أضعه ربا عباس بن عبد المطلب فإنها موضوعة كلها»[1] وروى مسلم في حديث جابر في قصة حجة الوداع في خطبته يوم عرفة هذه العبارة ولم يذكر نزول الآية فيه، وقال البغوي قال عطاء وعكرمة إن العباس بن عبد المطلب وعثمان بن عفان رضي الله عنهما أسلفا في التمر فلما حضر الجذاذ قال لهما صاحب التمر إن أنتما أخذتما حقكما لا يبقى لي ما يكفي عيالي فهل لكما أن تأخذا النصف وتؤخرا النصف وأضعف لكما ففعلا، فلما حل الأجل طلبا الزيادة فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فنهاهما وأنزل الله تعالى هذه الآية فسمعا وأطاعا وأخذا رؤوس أموالهما ﴿فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ﴾ أي لم تذروا ما بقي من الربا ﴿فَأۡذَنُواْ﴾ قرأ حمزة وأبو بكر فأذنوا بالمد على وزن آمنوا وكسر الذال أي فأعلموا غيركم أنكم حرب الله ورسوله، وأصله من الإذن أي أوقعوا في الأذان، وقرأ الآخرون فأذنوا بهمزة ساكنة على وزن المجرد بفتح الذال أي اعلموا أنتم وأيقنوا ﴿بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ تنكير الحرب للتعظيم، قال سعيد بن جبير عن ابن عباس يقال لآكل الربا يوم القيامة خذ سلاحك للحرب، وعن ابن عباس قال نهى رسول الله ﷺ أن يشتري التمرة حتى يطعم وقال إذا ظهر الربا في قرية فقد أحلوا بأنفسهم

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: حجة النبي صلى الله عليه وسلم (١٢١٨).

عذاب الله رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد، وعن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من قوم يظهرفيهم الربا إلا أخذوا بالسنة، وما من قوم يظهر فيهم الرشا إلا أخذوا بالرُّعب» رواه أحمد ﴿وَرَسُولِهِۦ﴾ قال أهل المعاني: حرب الله النار وحرب الرسول السيف، ومن ثم قال البيضاوي: ذلك يقتضي أن يقاتل المربي بعد الاستتابة حتى يفيء إلى أمر الله كالباغي، قلت والظاهر أنه إن لم يكن له منعه يجب على الإمام أن يحبسه حتى يتوب وإن كان له منعه لا يقدر الإمام على حبسه فهو الباغي يقاتل معه حتى يفيء إلى أمر الله وهذا هو الحكم فيمن ترك فريضة من الفرائض كالصلاة والزكاة ونحوهما أو ارتكب كبيرة من الكبائر وأصر عليها بالإعلان. روى رزين عن عمر بن الخطاب في مناقب أبي بكر أنه لما قبض رسول الله ﷺ ارتدت العرب وقالوا لا نؤدي زكاة، فقال أبو بكر لو منعوني عقالاً لجاهدتهم عليه، فقلت يا خليفة رسول الله تألف الناس وارفق بهم، فقال لي أجَبَّار في الجاهلية وخَوَّار في الإسلام إنه قد انقطع الوحي وتم الدين أينقص وأناحي، وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة قال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها، قال: فعرفتُ أنه الحق[1] ﴿وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ﴾ بأخذ الزيادة عليها ﴿وَلَا تُظۡلَمُونَ﴾ بالمطل والنقصان عن رأس المال عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مطل الغني ظلم وإذا أتبع على مليء فليتبع»[2] متفق عليه، قال البيضاوي: يفهم منه أنهم إن لم يتركوا فليس لهم ما لهم إذا لمصر على التحليل مرتد وماله فيء وهو سديد على ما قلنا يعني على قول الشافعي فإن مال المرتد كله فيء عنده، وأما عند أبي حنيفة رحمه الله فما اكتسبه في حال الإسلام ينتقل بعد قتله أو لحوقه بدار الحرب إلى ورثته المسلمين وما اكتسبه في حالة الردة كان فيئاً والمفهوم ليس بحجة عند أبي حنيفة عى أنه إذا كان لورثته لم يكن له والله أعلم، قال البغوي لما نزلت هذه الآية قالت بنو عمرو والمربون بل نتوب إلى الله تعالى لا يدلنا بحرب الله ورسوله فرضوا برأس المال، هذا تتمة حديث ذكره أبو يعلى.

قال البغوي: فشكا بنو مغيرة العسرة وقالوا أخرونا إلى أن تدرك الغلات فأبوا أن

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: وجوب الزكاة (١٤٠٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله (٢٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الحوالات، باب: في الحوالة وهل يرجع في الحوالة (٢٢٧٨). وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: تحريم مطل الغني وصحة الحوالة (١٥٦٤).

يؤخروا فأنزل اللهتعالى ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ﴾ كان ههنا تامة لا يقتضي الخبر يعني إن وقع غريم ذو عسرة، وقال البغوي: لم يأتي لها بخبر وذلك جائز في النكرة يقول إن كان رجل صالح فأكرمه، قلت: يعني إن كان ذو عسرة غريماً، قرأ أبو جعفر عُسَرَةٍ بضم السين والباقون بالإسكان ﴿فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ أي فالحكم نظرة أو فعليكم نظرة، أو فليكن نظرة وهي الإمهال قرأ نافع بضم السين والباقون بفتحها، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة»[1] رواه مسلم في حديث وابن حبان هكذا مختصراً ﴿وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ أكثر ثواباً من الإنظار، ويحتمل أن يراد بالتصدق هو الإنظار لحديث عمران ابن حصين مرفوعاً «لا يحل دين امرىء مسلم فيؤخره إلا كان له بكل يوم صدقة» رواه أحمد، يعني الإنظار خير لكم مما تأخذون، والظاهر أن المراد بالتصدق الإبراء وهو خير وأكثر ثواباً من الإنظار، عن أبي هريرة قال: أشهد على رسول الله ﷺ لسمعته يقول: «إن أول الناس يستظل في ظل الله يوم القيامة لرجل أنظر معسراً حتى يجد شيئاً أو تصدق عليه مما يطلبه يقول مالي عليك صدقة ابتغاء وجه الله ويحرق صحيفته» رواه الطبراني، وروى البغوي في شر السنة بلفظ من نَفَّسَ غريم أو محى عنه كان في ظل العرش يوم القيامة، وعن عثمان بن عفان نحوه، وروى البغوي عن أبي اليسر نحوه وروى الطبراني في الكبير من حديث أسعد بن زرارة، وفي الأوسط من حديثه شداد بن أوس نحوه، وعن أبي قتادة. أنه كان يطلب رجلاً بحق فاختبىء منه فقال ما حملك على ذلك قال العسرة فاستحلفه على ذلك فحلف فدعا بصكه فأعطاه إياه وقال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أنظر معسراً أو وضع عنه أنجاه الله من كرب يوم القيامة»[2] وروى مسلم المرفوع عنه، وعن أبي مسعود قال: «إن الملائكة تلقت روح رجل قبلكم فقالوا له: هل عملت خيراً قط؟ قال: لا، قالوا: تذكر، قال: لا إلا أني رجل كنت أداين الناس فكنت آمر فتياني أن ينظروا الموسر ويتجاوزوا عن المعسر قال الله تعالى تجاوزوا عنه» رواه مسلم، وروى مسلم عن عقبة بن عامر نحوه، وفي الصحيحين عن حذيفة نحوه ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ فضل الإنظار والتصدق ما شق ذلك عليكم ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾ أي يوم القيامة أو يوم الموت فتأهبوا لمصيركم إليه، قرأ أبو عمرو ويعقوب بفتح التاء أي تصيرون والآخرون بضم التاء وفتح الجيم على البناء للمفعول أي تردون ﴿ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ﴾ أي جزاء ما كسبت من خير أو شر

(١) أخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: فضل إنظار المعسر (١٥٦٠).
(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر (٣٠٠٦).

﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ بتنقيص ثواب أو تضعيف عقاب قال ابن عباس هذه آخر آية نزلت على رسول الله ﷺ فقال له جبرائيل ضعها على رأس مائتي آية وثمانين آية من سورة البقرة كذا قال البغوي، وأخرجه الثعلبي من طريق السدي الصغير كذا قال البغوي وقيل أحد وثمانين يوماً أخرجه الفريائي عن ابن عباس، وقيل سبع ليال ومات يوم الإثنين لليلتين خلتا من ربيع الأول حين زاغت الشمس سنة أحد عشر من الهجرة كذا أخرجه ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير والله أعلم وإن الله قد ختم الوحي بآية التهديد.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكۡتُبُوهُۚ وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ كَاتِبُۢ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَلَا يَأۡبَ كَاتِبٌ أَن يَكۡتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُۚ فَلۡيَكۡتُبۡ وَلۡيُمۡلِلِ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ وَلۡيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبۡخَسۡ مِنۡهُ شَيۡـٔٗاۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ سَفِيهًا أَوۡ ضَعِيفًا أَوۡ لَا يَسۡتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلۡيُمۡلِلۡ وَلِيُّهُۥ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَٱسۡتَشۡهِدُواْ شَهِيدَيۡنِ مِن رِّجَالِكُمۡۖ فَإِن لَّمۡ يَكُونَا رَجُلَيۡنِ فَرَجُلٞ وَٱمۡرَأَتَانِ مِمَّن تَرۡضَوۡنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحۡدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحۡدَىٰهُمَا ٱلۡأُخۡرَىٰۚ وَلَا يَأۡبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْۚ وَلَا تَسۡـَٔمُوٓاْ أَن تَكۡتُبُوهُ صَغِيرًا أَوۡ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقۡوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَرۡتَابُوٓاْ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةٗ تُدِيرُونَهَا بَيۡنَكُمۡ فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَلَّا تَكۡتُبُوهَاۗ وَأَشۡهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعۡتُمۡۚ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٞ وَلَا شَهِيدٞۚ وَإِن تَفۡعَلُواْ فَإِنَّهُۥ فُسُوقُۢ بِكُمۡۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ٢٨٢ ۞ وَإِن كُنتُمۡ عَلَىٰ سَفَرٖ وَلَمۡ تَجِدُواْ كَاتِبٗا فَرِهَٰنٞ مَّقۡبُوضَةٞۖ فَإِنۡ أَمِنَ بَعۡضُكُم بَعۡضٗا فَلۡيُؤَدِّ ٱلَّذِي ٱؤۡتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ وَلۡيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥۗ وَلَا تَكۡتُمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَۚ وَمَن يَكۡتُمۡهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٞ قَلۡبُهُۥۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ٢٨٣﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم﴾ أي تعاملتم معاملة يجب فيه دين في ذمة أحد المتعاقدين، وإنا قيدنا بقولنا في ذمة أحد المتعاقدين، لأنه لا يجوز بيع الكالىء بالكالىء بالإجماع مستنداً بحديث ابن عمر، نهى رسول الله ﷺ عنه، رواه الدارقطني وهذه الآية يشتمل البيع والسلم والإجارة والفرض بل النكاح والخلع والصلح أيضاً ﴿بِدَيۡنٍ﴾ إنما ذكره لئلا يتوهم من التداين المجازات وليكون مرجعاً لضمير فاكتبوه، وهو نكرة وقع في حيز الشرط فيعم كل دين ثمناً كان أو مثمناً مكيلاً أو موزوناً أو غيرهما مؤجلاً كان أو حالاً، وبقوله ﴿إِلَىٰٓ أَجَلٍ﴾ خرج منه منا كان حالاً فإنه لا حاجة إلى كتابته غالباً ﴿مُّسَمًّى﴾ أي سمي مدته بالأيام أو الأشهر أو السنين حتى يكون معلوماً، وإنما قيد به لأن البيع بثمن

مؤجل والسلم لا يجوز ما لم يكن الأجل معلوماً فإن جهالته يفضي إلى المنازعة والأجل يلزم في الثمن في البيع وفي المبيع في السلم وفي النكاح وغير ذلك إلا في القرض فلا يكون لصاحب الحق الطلب قبل محله ولا لمن عليه الحق المطل بعد محله، وأما في القرض فلا يلزم الأجل بالتأجيل لأن الشرع اعتبره عارية كأن المؤدّى عين المدفوع كيلا يلزم ربا النساء، فهذه الآية بعبارته يشتمل البيع بثمن مؤجل والسلم وهو المعنى من قول ابن عباس أشهد أن السلف المضمون إلى أجل مسمى قد أحله الله في الكتاب وآذن فيه قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ﴾ الآية، أخرجه الحاكم في المستدرك وصححه على شرطهما عن قتادة عن أبي حسان الأعرج عنه وراه الشافعي في مسنده والطبراني وابن أبي شيبة وعلقه البخاري والقياس يقتضي عدم جواز السلم لأنه بيع المعدوم إذ المقصود من البيع هو المبيع والثمن إنما يكون وسيلة إليه فيكفي في اثمن وجوده الاعتباري وصفاً ثابتاً في الذمة وأما المبيع فهو محل لورود البيع فانعدامه يوجب انعدام البيع ولهذا نهى رسول الله ﷺ عن بيع ما ليس عندك، لكن ترك هذا القياس لورود النصوص بإباحته وانعقاد الإجماع عليه، عن ابن عباس قال قدم رسول الله ﷺ وهم يسلفون في التمر السنة والسنتين وربما قال والثلاث فقال: «من أسلف في ثمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم»[(١)] متفق عليه، وعن عبد الله بن أبي أوفى قال كنا نستسلف على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر في الحنطة والشعير والتمر والزبيب[(٢)]، رواه البخاري، وروى ابن الجوزي من طريق أحمد سألت ابن أبي أوفى هل كنتم تسلفون في عهد رسول الله ﷺ في البر والشعير والزيت؟ قال: نعم كنا نصيب غنائم في عهد رسول الله ﷺ فنسلفها في البر والشعير والتمر والزيت، فقلت: عند من كان له زرع أو عند من لم يكن له زرع؟ قال: ما كنا نسألهم عن ذلك، ثم انطلق الراوي إلى ابن أبي أبزى فقال مثل ما قال ابن أبي أوفى، ولما كان جواز السلم على خلاف القياس اقتصر على مورد النص وهو المؤجل فلا يجوز السلم حالاً عند أبي حنيفة ومالك وأحمد وقال الشافعي يجوز حالاً بالطريق الأولى أو المساواة، قلنا: إنما أبيح على خلاف القياس لرفع حاجة الفقير العاجز حالاً عن نفقة عياله القادر على المسلم فيه مالاً وحاجة المشتري إلى الاسترباح لعياله وهو بالسلم أسهل إذ يكون المبيع في السلم

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: السلم، باب: السلم في وزن معلوم (٢٢٣٩) وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: السلم (١٦٠٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: السلم، باب: السلم في وزن معلوم (٢٢٤٣).

نازلاً عن قيمته في البيع غالباً وذا لا يكون إلا بالتأجيل فليس الحال في معنى المؤجل.

مسألة: أجمعوا على أنه لا يجوز السلم إلا فيما ينضبط في الذهن بذكر جنسه ونوعه وصفته وقدره وعلى أنه لا يجوز إلا بذكر هذه الأربعة وذكر قدر الأجل حتى يتعين المبيع بقدر الإمكان ولا يقضي إلى المنازعة، وأيضاً يشترط عند الجمهور معرفة قدر رأس المال خلافاً لأبي يوسف ومحمد فيما إذا عين رأس المال بالإشارة، قلنا: ربما يوجد بعضها زيوفاً ولا يستبدل في المجلس فلو لم يعلم قدره لا يدري في كم بقي السلم وربما لا يقدر على المسلم فيه فيحتاج إلى رد رأس المال والموهوم في هذا العقد كالمتحقق لشرعه مع المنافي، وزاد أبو حنيفة شرطاً سابعاً وهو تسمية مكان التسليم إذا كان لحمله مؤنة، وقال باقي الأئمة مكان التسليم متعين وهو مكان العقد، وأيضاً زاد أبو حنيفة شرطاً ثامناً وهو أن يكون المبيع موجوداً من وقت العقد إلى محله، وقال الجمهور: لا يشترط ذلك بل يكفي وجوده عند محله، وجه قول الجمهور أنه لم يرد هذا الشرط من الشرع والأصل العدم والعمومات كافية للإباحة، ووجه قول أبي حنيفة ما رواه أبو داود وابن ماجه واللفظ له عن ابن إسحاق عن رجل نجراني قلت لعبد الله بن عمر: أسلم في نخل قبل أن تطلع، قال: لا قلت: لم؟ قال: لأن رجلاً أسلم في حديقة نخل في عهد رسول الله ﷺ قبل أن يطلع النخل فلم يطلع النخل شيئاً ذلك العام فقال المشتري أؤخرك حتى تطلع وقال البائع إنما النخل هذه السنة فاختصما إلى رسول الله ﷺ فقال للبائع أخذ من نخلك شيئاً؟ قال: لا، قال: «بِمَ تستحل ماله؟ أردد إليه ما أخذت منه ولا تسلموا في نخل حتى تبدو صلاحها»[(١)] وأخرج البخاري عن أبي البختري سألت ابن عمر عن السلم في النخل قال نهى رسول الله ﷺ عن بيع النخل حتى يصلح وعن بيع الورق نسيئاً بناجز[(٢)]، وسألت ابن عباس عن السلم في النخل قال نهى رسول الله ﷺ عن بيع النخل حتى يؤكل، قلت: وذلك الحديث فيه رجل نجراني مجهول وابن إسحاق مختلف فيه والآثار لا تصلح حجة لكن قول أبي حنيفة أحوط في عقد شُرِعَ مع المنافي.

مسألة: اتفقوا على جواز السلم في المكيلات والموزونات والمزروعات التي تنضبط فيجوز السَّلم في هذه الديار في ثوب غليظ يكون في عرضه ثلاثمائة أو أربعمائة أو خمسمائة خيطاً فإنه قلما يتفاوت تلك الثوب ولا يجوز في غير مثل ذلك من الأثواب، وفي

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: إذا أسلم في نخل بينه لم يطلع (٢٢٨٤).
(٢) أخرجه البخاري في كتاب: السلم، باب: السلم في النخل (٢٢٥٠).

المعدودات التي لا يتفاوت آحادها كالجواز والبيض إلا في رواية عن أحمد. واختلفوا في المعدودات المتفاوتة كالرمان والبطيخ فقال أبو حنيفة لا يجوز فيه السلم لا وزناً ولا عدداً وهذا في ديار يباع فيها البطيخ عدداً وأما في ديارنا فيباع وزناً فيجوز وقال مالك يجوز مطلقاً، وقال الشافعي: يجوز وزناً، وهو رواية عن أحمد.

مسألة: لا يجوز السلم في الحيوان عند أبي حنيفة ويجوز عند الثلاثة احتجوا بحديث عبد الله بن عمر بن العاص أن رسول الله ﷺ أمره أن يجهز جيشاً فنفدت الإبل فأمره أن يأخذ على قلائص الصدقة وكان يأخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة[1]، رواه أبو داود عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مسلم بن جبير عن أبي سفيان عن عمرو بن حريش عنه، ورواه الحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، وقال ابن القطان: هذا حديث ضعيف مضطرب الإسناد فرواه حماد بن سلمة هكذا ورواه جرير بن حازم عن ابن إسحاق فأسقط يزيد ابن أبي حبيب وقدم أبا سفيان على مسلم بن جبير، قلت: كذا ذكر ابن الجوزي في التحقيق ورواه عفان عن حماد بن سلمة فقال فيه عن ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي حبيب عن مسلم عن أبي سفيان عن عمرو بن حريش، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن عبد الأعلى فأسقط يزيد بن أبي حبيب وقدم أبا سفيان كما فعل جرير بن حازم وقال مكان مسلم بن جبير مسلم بن كثير ومع هذا الاضطراب فعمرو بن حريش مجهول الحال ومسلم بن جبير لم أجد له ذكراً وأبو سفيان فيه نظر، وقال الشيخ ابن حجر: ابن إسحاق قد اختلف فيه لكن أورده البيهقي في السنن وفي الخلافيات من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وصححه قلت ورواه ابن الجوزي، قلت: هذا الحديث معارض بما ذكرنا من قبل حديث سمرة وابن عباس وجابر أنه ﷺ نهى عن بيع الحيوان بالحيوا نسيئة فيقدم المحرم على المبيح كما ذكرنا ثمة. واحتج أبو حنيفة على عدم جواز السلم في الحيوان بما أخرجه الحاكم والدارقطني عن إسحاق بن إبراهيم بن حوتا حدثنا عبد الملك الذماري حدثنا سفيان الثوري عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ نهى عن السلف في الحيوان وقال الحاكم صحيح الإسناد ولم يخرجها، قال ابن الجوزي: قال أبو زرعة عبد الملك الذماري منكر الحديث، وقال الرازي: ليس بالقوي ووثقه العلاس وأما إسحاق بن إبراهيم فمجهول، قلت: لعل الحاكم عرف إسحاق حتى حكم بصحة الحديث والظاهر أن الحديث حسن، قال ابن همام: تضعيف ابن معين

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: الرخصة في ذلك (٣٣٥٥).

ابن حوتا فيه نظر بعد تعدد ما ذكر من الطريق الصحيحة والحسان مما هو بمعناه يرفعه إلى الحجية بمعناه، وفي الباب أثر ابن مسعود رواه أبو حنيفة عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم قال دفع عبد الله بن مسعود إلى زيد بن خويلة البكري مالاً مضاربةً فأسلم زيد إلى عريس بن عرقوب الشيباني في قلائص فلما حلت أخذ بعضه وبقي بعض فأعسر عريس وبلغه أن المال لعبد الله فأتاه يسترفقه فقال عبد الله أفعل زيد فقال نعم فأرسل إليه يسأله فقال عبد الله أردد ما أخذت وخذ رأس مالك ولا تسلمن ما لنا في شيء من الحيوان، قال صاحب التنقيح: فيه القطاع يعني بين إبراهيم وعبد الله فإنه إنما يروى بواسطة علقمة أو الأسود، قال ابن همام: هذا غير قادح عندنا خصوصاً في إرسال إبراهيم النخعي، قلت: لو صح هذا الحديث أنه ﷺ نهى عن السلف في الحيوان لكان نسداً لأبي حنيفة في خلافية أخرى وهو أنه لا يجوز قرض الحيوان عنده خلافاً لمالك والشافعي وأحمد احتجوا على جواز فرض الحيوان بحديث أبي رافع أن النبي ﷺ استسلف من رجل بكراً فأتاه إبل من إبل الصدقة فقال: أعطوه، فقالوا: لا نجد إلا رباعياً خياراً قال: «أعطوه، فإن خير الناس أحسنهم قضاءً»[١] رواه مسلم، وحديث أبي هريرة. كان لرجل على رسول الله ﷺ حقاً فأغلظ له فهمّ له أصحابه فقال: «دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً» فقال لهم اشتروا سناً فأعطوه إياه، فقالوا: إنا لا نجد سِناً إلا خيراً من سنه قال: «اشتروه وأعطوه فإن خيركم أحسنكم قضاءً»[٢]، متفق عليه. وجه قول أبي حنيفة في عدم جواز القرض في الحيوان أنه لا ينضبط فلا يجوز قرضه كما لا يجوز جعله ثمناً في البيع نسيئة والسلم فيه، وهذا التعليل في مقابلة الحديثين الصحيحين غير مقبول ما لم يصح حديث النهي عن السلف في الحيوان فإن السلف يعم السلم والقرض فإن صح حديث ابن عباس يجب تقديم المحرم على المبيح وإلا فما ثبت عن رسول الله ﷺ استقراض البكر يقتصر على مورده ولا يقاس عليه غيره من الحيوان لأنه معدول عن سنن القياس فإن قيل إن كان الحيوان غير منضبط ولا يجوز ثبوته في الذمة فلم جوزته الناكح والخلع على عبد أو أمة أو فرس وأوجبتم فيه الوسط قلنا ههنا قياسين قياس على البيع حيث نهى رسول الله ﷺ عن البيع نسيئة وقياس على الدية حيث أوجب فيها الإبل فقلنا ما كان فيه مبادلة مال بمال لا بد فيه كمال الانضباط وذلك كالبيع والإجارة والصلح عن الإقرار بمال، وما كان فيه مبادلة مال بغير مال كالنكاح والخلع

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: من استلف شيئاً فقضى خيراً منه (١٦٠٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الوكالة، باب: كالة الشاهد والنائب جائزة (٢١٨٢) وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: من استلف شيئاً نقضى خيراً منه (١٦٠١).

والصلح عن دم عمد والصلح عن إنكار لا يشترط فيه كمال الانضباط فيجوز فيه ذلك قياساً على الدية ومن ثم أجمع المسلمون على أن غرة جنين الحرة عبد أو أمة وليس ذلك في غرة جنين الأمة بل فيه دراهم أو دنانير عشر قيمة الجنين أو نصفه عند أبي حنيفة، ونصف عشر قيمة أم الجنين عند غيره وفي غرة البهائم ما نقص أم الجنين، ووجه الفرق أن في مبادلة المال بالمال يجري المشاجرة والمماكسة عادةً غالباً دون في مبادلة ما ليس بمال بمال فإن المال فيه بمنزلة الصلة ولعل الإبل في تلك البلاد بعد رعاية السن وغيره من الأوصاف تكون قليل التفاوت والتفاوت القليل مفتقر ضرورة والله أعلم. واعلم أن القياس يقتضي عدم جواز القرض مطلقاً لأنه إن كان في الدراهم أو الدنانير يلزم النسيئة في الصرف وإن كان في غيرهما يلزم بيع المعدوم ويلزم ربا النسيئة أيضاً في بعض المواد ولما ثبت بالنصوص والإجماع جواز الإقراض لأجل الضرورة، قال العلماء في توجيه تصحيحه، إن الشرع اعتبر القرض عارية كأنَّ المستقرض استعار مال الغير للانتفاع به ولما كان من الأموال ما لا يمكن الانتفاع به إلا بالاستهلاك كالدراهم والدنانير والطعام وكان دفعه بعد الانتفاع به غير ممكن أعطى الشرع لمثله حكم عينه فمن أدى القرض بمثله كان كمن دفع المأخوذ بعينه ولأجل ذلك لا يلزم الأجل في القرض كما لا يلزم في العادية فإن للمعير استرداد ماله من المستعير متى شاء فكلما يتمكن فيه ذلك التوجيه قلنا بجواز الإقراض فيه ومالا فلا، وإذا تمهد هذا فنقول لا يتصور الإقراض إلا في الدراهم والدنانير وما كان مثلياً ينتفع به بالاستهلاك كالطعام وأما ما كان باقياً بعد الانتفاع به كالثوب والدابة والعبد والأمة والدار ونحو ذلك فلا يتصور ذلك التوجيه فيه إذ مع بقاء عين المدفوع إلى المستقرض عنده لا يمكن اعتبار مثله عينه بل حينئذ إن أعطى المالك ماله لغيره للانتفاع به يجب على المعطي له رد عين المأخوذ إلى المعطي فيكون ذلك عارية حقيقة ومن ثم قال أبو حنيفة لا يجوز قرض الحيوان والثياب وإلا ماء والعبيد وغير ذلك واختلف في بعضها، وأجمعوا على عدم جواز إقراض الأمة للوطء.

مسألة: إن أهدى المستقرض إلى المقرض شيئاً أو حمله على دابته أو أسكنه في داره ولم يكن ذلك عادة بينهما أو أعطى أكثر مما أخذ منه أو أجود هل يحل ذلك للمقرض أو لا فقال أبو حنيفة ومالك وأحمد لا يحل له ذلك بل يكره وإن لم يشترط، وقال الشافعي: إن كان بغير شرط جاز وإن كان بشر ظلم يجز، احتج الجمهور بحديث أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أقرض أحدكم قرضاً فأهدى إليه طبقاً فلا يقبله أو حمله على دابة فلا

يركبها إلا أن يكون بينه وبينه قبل ذلك»[(١)] رواه ابن ماجه والبيهقي ورواه البخاري في التاريخ بلفظ «فلا يأخذ هدية» وعن سالم بن أبي الجعد قال جاء رجل إلى ابن عباس فقال إني اقترضت رجلاً يبيع السمك عشرين درهما فأهدى إلي سمكة قومتها ثلاثة عشر درهماً فقال خذ منه سبعة دراهم رواه ابن الجوزي، وعن عبد الله بن سلام: إذا كان لك على رجل حق فأهدى إليك حمل تين أو حمل شعير أو حمل قت فلا تأخذه فإنه ربا[(٢)]، رواه البخاري، وعن علي $ح أن النبي ﷺ نهى عن قرض جر منفعة رواه الحارث بن أسامة في مسنده وفي إسناده سوار بن مصعب متروك ورواه البيهقي في المعرفة عن فضالة بن عبيد موقوفاً بلفظ كل قرض جر منفعة فهو وجه من وجوه الربا، ورواه البيهقي في السنن الكبير عن ابن مسعود وأبي بن كعب وعبد الله بن سلام وابن عباس موقوفاً عليهم. واحتج الشافعي بما مر من حديث أبي رافع وأبي هريرة قالوا إنا لا نجد إلا سناً هو خير من سنه قال «أعطوه فإن خيركم أحسنكم قضاءً»، ويؤيد قول الشافعي حديث عائشة أنها قالت سألت رسول الله ﷺ عن الخمير أو الخبز يقرضه الجيران فيردون أكثر أو أقل فقال، ليس بذاك بأس إنما هو أمر يترافق بين الجيران وليس يراد به الفضل، وعن معاذ بن جبل أنه سأل عن استقراض الخمير والخبز فقال: سبحان الله هذا مكارم الأخلاق فخذ الصغير وأعط الكبير وخذ الكبير وأعط الصغير خيركم أحسنكم قضاءً سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك، رواهما ابن الجوزي لكن يمكن أن يقال المساهلة والمهاداة جارية بين الجيران والخلاف فيما لم يجر بينه وبينه ذلك، وهذين الحديثين حجة للجمهور في جواز إقراض الخبز والخمير فقيل يجوز إقراضها عدداً وقيل وزناً وقال أبو حنيفة لا يجوز والله أعلم.

﴿فَٱكۡتُبُوهُۚ﴾ أي اكتبوا الذي تداينتم به لأنه أوثق وادفع للنزاع، والجمهور على أنه أمر استحباب فإن تركت فلا بأس به كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ﴾[(٣)] وقال بعضهم هي واجبة، وقال الشعبي، كانت كتابة الدين والإشهاد أو الرهن فرضاً ثم نسخ الكل بقوله تعالى: ﴿فَإِنۡ أَمِنَ بَعۡضُكُم بَعۡضٗا فَلۡيُؤَدِّ ٱلَّذِي ٱؤۡتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ﴾[(٤)] قلت: الناسخ ما

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الصدقات، باب: القرض (٢٤٣٢) قال في الزوائد: في إسناده عتبة بن حميد الضبي ضعفه أحمد وأبو حاتم وذكره ابن حبان في الثقات، ويحيى بن أبي إسحاق لا يعرف حاله.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: مناقب عبدالله بن سلام (٣٨١٤).

(٣) سورة الجمعة، الآية: ١٠.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٨٣.

يكون متراخياً في النزول وهذا ليس كذلك بل الآيتين نزلتا معاً فهو قرينة دلة على كون الأمر بالكتابة ونحوها للاستحباب ﴿وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ﴾ يكتب برعاية حقوق الطرفين لا يزيد ولا ينقص أَمَرَ للكاتب بالعدل وذلك أمر وجوب ويتضمن ذلك أمراً للمتداينين باختيار كاتب فقيه متدين ﴿وَلَا يَأْبَ﴾ أي لا يمتنع ﴿كَاتِبٌ﴾ من يعلم الكتابة ﴿أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ﴾ مثل ما علمه من كتابة الوثائق، أو لا يأب أن ينفع غيره بكتابته كما نفعه الله بتعليمها كقوله تعالى: ﴿وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾(١) ﴿فَلْيَكْتُبْ﴾ تلك الكتابة المعلمة أمر بها بعد النهي عن الإباء بها تأكيداً ويجوز أن يكون كَمَا عَلَّمَه متعلقاً به فيكون الأمر بالكتابة مطلقاً في ضمن النهي عن الإباء عنها ثم الأمر بها مقيدة. واختلفوا في وجوب الكتابة على الكاتب وتحمل الشهادة على الشاهد؟ فقال مجاهد بوجوبها إذا طولب، وقال الحسن بوجوبها إذا تعين لهما يعني واجب على الكفاية، وقال الضحاك كانت واجبة على الكاتب والشاهد فنسخها قوله تعالى: ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ وفيه ما ذكرنا فيما قبل ﴿وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ﴾، والإملال والإملاء لغتان فصيحتان بمعنى واحد يعني ليكن الممل على الكاتب المديون لأن إقراره حجة عليه بخلاف الدائن فإن قوله لا يعتد به ما لم يقربه المديون أو يحكم به الحاكم بعد ثبوت شرعي ﴿وَلْيَتَّقِ﴾ الممل أو الكاتب ﴿ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ﴾ أي لا ينقص من الحق الذي عليه أو مما أملى عليه المديون ﴿شَيْـًٔا فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا﴾ ناقص العقل مبذر أو يدخل فيه المجنون والمعتوه ﴿أَوْ ضَعِيفًا﴾ أي صغيراً أو شيخاً كبيراً اختل عقله وقيل هو ضعيف العقل لصغر أو عته أو جنون ﴿أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ﴾ لخرس أو عي أو جهل باللغة أو حبس أو مرض أو غيبة لا يمكنه حضور الكاتب أو كانت امرأة مخدرة لا تستطيع حضور الكاتب ﴿فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ﴾ أي الذي يلي أمره من ولي الصبي أو الذي اختل عقله أو الوكيل أو المترجم، قال البغوي: قال ابن عباس ومقاتل: أراد بالولي صاحب الحق يعني إن عجز من عليه الحق من الإملال فليملل ولي الحق وصاحب الدين ﴿بِٱلْعَدْلِ﴾ لا يزيد على حقه لأنه أعلم بالحق وأولى من غيرها للإملال فإن قيل أي فائدة في إملال الدائن مع أن قوله ليس ملزماً على غيره قلنا فائدة الكتابة أن لا ينسى العاقدان أن قدر الثمن أو قدر رأس المال أو المسلم فيه أو الأجل أو نحو ذلك لا أن يكون حجة فإن الحجة إنما هو الشهود.

---

(١) سورة القصص، الآية: ٧٧.

﴿وَٱسْتَشْهِدُوا﴾ أي اطلبوا أن يشهد المداينة ﴿شَهِيدَيْنِ﴾ اثنين ﴿مِن رِّجَالِكُمْ﴾ أي من المسلمين الأحرارفإنهم هم المخاطبون بقوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا إِذَا تَدَايَنتُم﴾ والمداينة غالباً لا تكون إلا بين الأحرار فلا يجوز عندنا شهادة الصبي لأنه ليس برجل وبه قال مالك والشافعي وأحمد وعامة العلماء، وفي رواية عن مالك يقبل في الجراح إذا كانوا مجتمعين لأمر مباح قبل أن يتفرقوا، ويروى ذلك عن ابن الزبير والوجه لعدم قبول شهادتهم نقصان العقل والتميز فلا يجوز شهادة المجنون والمعتوه أيضاً وعليه انعقد الإجماع لأنه في معنى الصبي بل أولى لعدم القبول، ولا يجوز شهادة العبد عندنا وبه قال مالك والشافعي، وقال أحمد تقبل شهادة العبد على الأحرار والعبيد، وهو قول أنس بن مالك وبه قال إسحاق وداود، قال البخاري في صحيحه قال أنس شهادة العبد جائزة إذا كان عدلاً وأجازه شريح وزرارة بن أبي أوفى، وقال ابن سيرين شهادته جائزة إلا العبد لسيده، وأجازه الحسن وإبراهيم وقال شريح كلكم بنوا عبيد وإماء، إلى ههنا لفظ البخاري ولا يجوز شهادة كافر على مسلم إجماعاً، وكذا لا يجوز شهادة الكفار بعضهم على بعض عند مالك والشافعي وأحمد لأنه فاسق قال الله تعالى: ﴿وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾(١) وعند أبي حنيفة يجوز شهادة الكفار بعضهم على بعض وإن اختلف ملتهم لأن الذمي من أهل الولاية بخلاف العبد بدليل ولاية الذمي على أولاده الصغار وقال الله تعالى: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾(٢) وبدليل مالكيته وكفرَة فسبق في نفس الأمر وأما في زعمه فديانة والكذب حرام في الأديان كلها، وقال ابن أبي ليلى وأبو عبيدة مع اختلاف الملة لا تقبل شهادتهم كشهادة اليهودي على النصراني، قال البيضاوي قوله تعالى: ﴿مِن رِّجَالِكُمْ﴾ دليل على اشتراط الإسلام، قلت: الخطاب مع المؤمنين فالآية لا تدل على اشتراط إسلام الشهود إلا إذا كان المشهود عليه مؤمناً، واحتج ابن الجوزي بحديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يرث ملة ملة، ولا يجوز شهادة أهل ملة على ملة إلا أمتي فإنه يجوز شهادتهم على من سواهم» رواه الدارقطني وابن عدي، وهذا الحديث لو صح لكان حجة لابن أبي ليلى ولا يكون حجة لأحمد، وقال أبو حنيفة: الكفر ملة واحد قال الله تعالى: ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ﴾(٣) وحينئذ يكون حجة لأبي حنيفة أيضاً لكن الحديث ضعيف في سنده عمر بن رشاد قال الدارقطني ضعيف واحتج أبو حنيفة بحديث جابر أن النبي ﷺ

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٥٤.
(٢) سورة أنفال، الآية: ٧٣.
(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٥٣.

أجاز شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض[١] رواه ابن ماجه، وعنه قال: جاءت اليهود برجل وامرأة منهم زيناً إلى رسول الله ﷺ فقال لليهود ما يمنعكم أن تقيموا عليهما الحد فقالوا كنا نفعل إذا كان الملك لنا فلما أن ذهب ملكنا فلا نجترىء على الفعل فقال لهم إيتوني بأعلم رجلين منكم، فأتوه بابن صوريا فقال لهما أنتما أعلم من ورائكما؟ قالا يقولون، قال: أنشد كما بالله الذي أنزل التوراة على موسى كيف تجدون حدهما في التوراة؟ فقالا: إذا شهد أربعة أنهم رأوا يدخله فيها كما يدخل الميل في المكحلة رجم، فقال إيتوني بالشهود فشهد أربعة فرجمهما النبي ﷺ[٢] رواه أبو داود وإسحاق بن راهويه وأبو يعلى الموصلي والبزار والدارقطني ورواه الطحاوي بلفظ قال ﷺ تأتوني بأربعة منكم يشهدون وهذان الحديثان لجابر كلاهما ضعيفان تفرد به مجالد بن سعيد، قال أحمد: هو ليس بشيء، وقال يحيى: لا يحتج بحديثه.

﴿فَإِن لَّمْ يَكُونَا﴾ أي الشهود ﴿رَجُلَيْنِ﴾ أي لم يتيسر استشهادهما ﴿فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾ أي فليستشهد رجل وامرأتان، واشتراط عدم تيسير رجلين للاستشهاد بالمرأتين مع الرجل يشهر كونهما بدلاً من الرجل وأن الأصل عدم الاستشهاد بهن فلشبهة البدلية لا يجوز شهادة النساء فيما يندرىء بالشبهات من الحدود والقصاص إجماعاً، ويؤيده ما روى ابن أبي شيبة حدثنا حفص عن حجاج عن الزهري قال: مضت السنة من رسول الله ﷺ والخليفتين بعده أنه لا يجوز شهادة النساء في الحدود والدماء انتهى، وهذا مرسل والمرسل عندنا حجة وتخصيص الخليفتين يعني أبا بكر وعمر لأنهما اللذان كان معظم تقرير الشرع وانعقاد الإجماعات في زمانهما ما كان من غيرهما إلا الاتباع وقد قال رسول الله ﷺ: «اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر»[٣] رواه الترمذي عن حذيفة، قال الشيخ ابن حجر: روي عن مالك عن عقيل عن الزهري كما روي عن مالك عن عقيل عن الزهري كما رواه ابن أبي شيبة وزاد ولا في النكاح ولا في الطلاق، ولا يصح هذا عن مالك وقال الشافعي ومالك لا يجوز شهادة النساء إلا في الأموال خاصة وتوابعها كالإذن وشرط الخيار والشفعة والإجارة وقتل الخطأ وكل جرح لا يوجب إلا المال لا في النكاح

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الأحكام، باب: شهادة أهل الكتاب: بعضهم على بعض (٢٣٧٤) قال في الزوائد: في إسناده مجالد بن سعيد وهو ضعيف.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الحدود، باب: في رجم اليهوديين (٤٤٤١).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: في مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما كليهما (٣٦٧١).

والطلاق والوكالة والوصية والعتق والرجعة والنسب ونحو ذلك، وقال أبو حنيفة: يجوز شهادة رجل وامرأتين في الحقوق كلها سوى الحدود والقصاص. وجه قولهم أن قبول شهادة رجلين أو رجل وامرأتين أمر تعبدي على خلاف القياس لأنه من باب خبر الآحاد لا يفيد اليقين بصدق المدعي وكذب الآخر فكيف يوجب إلزام المدعي عليه دعوى المدعي مع احتمال صدقه وكذب الشهود فيقتصر على مورد النص وهو الأموال كيف وقد قال الله تعالى في الرجعة ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾(١) وقال رسول الله ﷺ: «لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل» رواه الدارقطني عن عائشة وابن مسعود وابن عمر وابن عباس نحوه، بخلاف رواية الحديث فإنه ليس هناك إلزام بل المسلمون ملتزمون أحكام الله تعالى طالبون العلم به يلتمسون طرقه، فإذا وصل إليهم حكم بطريق قطعي اعتقدوه وعملوا به وإن وصل إليهم بطريق ظني بحيث لم يترتب عليه العلم اليقيني عملوا به رجاء الثواب أو خوفاً عن العذاب ما لم يعارضه حكم آخر بطريق أقوى منه وهذا أمر يقتضيه العقل وأيضاً ثبت وجوب العل بأحاديث الآحاديث بالنصوص القطعية والإجماع ولهذا لا يشترط في الرواية ما يشترط في الشهادة من الحرية والذكورة والعدد ووجه قول أبي حنيفة: أن قبول الشهادة وإن كان أمراً تعبدياً على خلاف القياس لكنه جار في جميع الحقوق إجماعً مالياً كان أو لا وهذه الآية أثبتت جواز قبول شهادة النساء في الأموال بالعبارة أثبتت في غير ذلك من الحقوق بالدلالة بالطريق الأولى أو المساوي، لأن قبول الهشادة مطلقاً إنما شرع صيانة لحقوق النسا من الأموال والأمراض والإيضاع وصيانة الأبضاع والأعراض أولى من صيانة الأموال أو مثله قال ﷺ في خطبته يوم عرفة ويوم النحر في حجة الوداع «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام»(٢) الحديث في الصحيحين وغيرهما، وقال: «حرمة ما لكم كحرمة دمكم» وقال ﷺ: «من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد»(٣) رواه أحمد وابن حبان عن سعيد بن زيد وإنما قلنا بعدم جواز شهدة النساء في الحدود ونحوها لوجوب

---

(١) سورة الطلاق، الآية: ٢.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم «رب مبلغ أوعى من سامع» (٦٧) وأخرجه مسلم في كتاب: القسامة، باب: تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال (١٦٧٩).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الديات، باب: ما جاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد.
وأخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في قتال اللصوص (٤٧٥٩).

اندرائها بالشبهات ولا كذلك النكاح وغير ذلك، وقوله: ﴿وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ لا يدل على عدم قبول شهادة النساء والزيادة على النص بدلالة نص آخر جائز إجماعاً، وأما حديث «لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل» فليس بصحيح، أما حديث عائشة ففيه محمد بن يزيد بن سنان عن أبيه قال أحمد وعلي ضعيف وقال يحيى ليس بثقة وقال النسائي متروك الحديث وقال الدارقطني هو وأبوه ضعيفان وفي طريقه الآخر نافع بن ميسر أبو خطيب مجهول، وأما حديث ابن عباس ففيه النهاش قال يحيى ضعيف وقال ابن عدي لا يساوي شيئاً، وأما حديث ابن مسعود ففيه بكر بن بكار قال يحيى يس بشيء وأيضاً فيه عبد الله بن محرز قال الدارقطني متروك وأما حديث ابن عمر فيه ثابت بن زهير منكر الحديث أحاديثه يخالف الثقات خرج عن جملة من يحتج به كذا قال أبو حاتم وابن عدي وابن حبان.

مسألة: بهذه الآية يحتج أبو حنيفة على أنه لا يجوز الحكم بشاهد واحد مع يمين المدعي في الأموال كما لا يجوز في غيرها بالإجماع، والجمهور يجوزون في الأموال دون غيرها محتجين بما روي عن رسول الله ﷺ أنه قضى باليمين مع الشاهد[1]، رواه ابن الجوزي من حديث جابر وعلي وقال: وقد روى هذا الحديث عن رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب وابن عباس وأبو هريرة وابن عمر وزيد بن ثابت وأبو سعيد الخدري وسعد بن عبادة وعامر ابن ربيعة وسهل بن سعد وعمارة وعمرو ابني حزم والمغيرة بن شعبة وبلال بن الحارث وسلمة بن قيس وأنس بن مالك وتميم الداري وزينب بنت ثعلبة وبيرق. قلت: أما حديث جابر فرواه أحمد والترمذي وابن ماجه والبيهقي والطحاوي من حديث عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن جعفر بن محمد عن أبيه عنه قال الترمذي ورواه الثوري وغيره يعفى مالكاً عن جعفر عن أبيه مرسلاً وهو أصح، ورواه الدارقطني عن أبيه عن علي ت بلفظ أن النبي ﷺ قضى بشاهد واحد ويمين صاحب الحق، وهو منقطع قال الدارقطني في العلل كان جعفر ربما أرسله وربما وصله وقال الشافعي والبيهقي عبد الوهاب وصله وهو ثقة، قلت: قال الذهبي اختلط في آخر عمره، وأما حديث ابن عباس أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد، أخرجه أبو داود والطحاوي وحسنه الترمذي وقال الطحاوي حديث منكر لأنه من رواية قيس بن سعد عن عمرو بن دينار ولا نعلمه

(١) أخرجه مالك في الموطأ في كتاب: الصرف وأبواب الربا، باب: اليمين مع الشاهد (٨٤٤) وأخرجه الترمذي في كتاب: الأحكام، باب: ما جاء في اليمين مع الشاهد (١٣٤٤) وأخرجه أبو داود في كتاب: القضاء، باب: القضاء باليمين الشاهد (٣٦٠٦).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأقضية، باب: القضاء بالشاهد واليمين (٢٣٦٨).

يحدث عن عمرو بن دينار بشيء، وأما حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قضى بالشاهد واليمين رواه الشافعي وأصحاب السنن وابن حبان وقال ابن أبي حاتم عن أبيه هو صحيح وهذا الحديث رواه سهيل بن أبي صالح عن أبيه وسمعه منه ربيعة ابن أبي عبد الرحمن ثم اختلط حفظه بشيخه فكان يقول أخبرني ربيعة أني أخبرته عن أبي عن أبي هريرة. ذكره هذه القصة الشافعي والطحاوي عن الدراوردي، وروى هذا الحديث البيهقي من حديث مغيرة بن عبد الرحمن أبي الزياد عن الأعرج عن أبي هريرة ونقل عن أحمد أن حديث الأعرج ليس في الباب أصح منه وروى الطحاوي عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن زيد بن ثابت نحوه، وقال الطحاوي: منكر لأن أبا صالح لا يعرفه رواية عن زيد وفيه عثمان بن الحكم شيخ عبد الله بن وهب ليس بالذي يثبت مثل هذا بروايته، قلت: قال الذهبي عثمان بن الحكم الجرامي شيخ لابن وهب قال أبو حاتم ليس بالمتين، قال أبو حنيفة هذا الحديث لو صح فهو حديث آحاد لا يجوز به الزيادة على الكتاب مع أنه معارض بما هو أقوى منه. روى الشيخان في الصحيحين عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «لو أن الناس أعطوا بدعواهم لادعى ناس من الناس دماء ناس وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه»[1] ورواه البيهقي بلفظ «ولكن البيّنة على المدعى واليمين على من أنكر» وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه» رواه الدارقطني والترمذي، وحديث وائل بن حجر أن رسول الله ﷺ قال للمدعي: «بينتك» فقال: ليس لي بينة، قال: «يمينه» قال: إذاً يذهب بها يعني بالأرض قال: «ليس إلا ذلك»[2] رواه الطحاوي بطرق، وجه التعارض أن النبي ﷺ جعل جنس اليمين على المدعى عليه وليس سوى الجنس شيء يرد على المدعي، وأيضاً القسمة بين المدعي والمدعى عليه بالبينة واليمين ينافي الشركة قال الطحاوي وما رويتم أنه ﷺ قضى بالشاهد واليمين يحتمل أن يكون مراده كما ذكرتم من يمين المدعي مع شاهد واحد ليحكم له ويجوز أن أريد به يمين المدعى عليه يعني لما

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن باب: (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً) (٤٥٥٢).
وأخرجه مسلم في كتاب: الأقضية، باب: اليمين على المدعى عليه (١٧١١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً) (٤٥٥٠).
وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرةس بالنار (١٣٩).

يقم المدعي على دواه إلا شاهداً واحداً لم يصدق النبي ﷺ واستحلف المدعى عليه ليحكم له فردي ذلك ليعلم الناس أن المدعي يجب له اليمين بمجرد الدعوى لا كما قيل أنه لا يجب له اليمين ما لم يقم بينة أنه كان بينه وبين المدعى عليه خلط ولبس، ويحتمل أن يكون الشاهد الذي شهد وحده خزيمة الذي جعله النبي ﷺ ذا الشهادتين، قلت: وهذا التأويل الثاني بعيه جداً، قلت وعندي تأويل آخر وهو أن اللام في الشاهد والميين للعهد أي بالشاهد للمعهود في الشرع وهو رجلين أو رجل وامرأتين من المدعي وباليمين المعهود على المنكر، أو للجنس كما في حديث «البينة للمدعي واليمين على من أنكر» يعني قضى رسول الله ﷺ بالشاهد واليمين لا بشيء آخر من الوحي وغير ذلك، **وتأويل** آخر أن اللام للجنس والمراد باليمين يمين الشاهد يعني قضى بالشاهد مع يمينه والمراد باليمين قوله أشهدُ فإن لفظة أشهدُ من صيغ اليمين ويشترط لقبول الشهادة لفظه أشهَدُ، وهذه التأويلات وإن كانت بعيدة لكن يرتكب مثلها لدفع تعارض النصوص والله أعلم، والتحقيق إن المسألة مبنية على خلافية أصولية أنه يجوز الزيادة على الكتاب بخبر الآحاد عندهم لا عنده والله أعلم.

مسألة: أجمعوا على أنه يجوز شهادة النساء وحدهن فيما لايطلع عليه الرجال كالولادة والبكارة وعيوب النساء. ثم اختلفوا فقال أبو حنيفة: يكفي هناك شهادة امرأة واحدة حرة مسلمة عادلة والثنتان أحوط، وقال مالك: لا بد من ثنتين، وقال الشافعي: لا بد من أربع لأنه أقيمت شهادة امرأتين مقام رجل واحد قال رسول الله ﷺ: «أليس شهادة المرأة على النصف من شهادة الرجل»[1] ووجه قول مالك أن المعتبر في الشهادة العدد والذكورة لكن الذكورة سقطت للضرورة فبقي العدد لنا: ما رواه محمد بن الحسن عن أبي يوسف عن غالب بن عبد الله عن مجاهد عن سعيد بن المسيب وعطاء بن رباح وطاووس قالوا قال رسول الله ﷺ: «شهادة النساء جائزة فيما لا يستطيع الرجال النظر إليه» وهذا مرسل يجب العمل به، وجه الاحتجاج أن اللام للجنس لعدم العهد فيصح بواحدة والأكثر أحسن، وروى عبد الرزاق عن ابن جريج عن الزهري قال: مضت السنة أنه يجوز شهادة النساء فيما لا يطلع عليه الرجال من ولادات النساء وعيوبهن، ورواه ابن أبي شيبة، وروى عبد الرزاق عن ابن عمر قال لا يجوز شهادة النساء وحدهن إلا ما لايطلع عليه إلا هن من عورات النساء، وله مخارج أخرى وعن حذيفة أن رسول الله ﷺ أجاز شهادة قابلة، رواه

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: شهادة النساء (٢٦٥٨).

الدارقطني من حديث محمد بن عبد الملك عن الأعمش قال الدارقطني: هو لم يسمع من الأعمش بينهما رجل مجهول.

﴿مِمَّن تَرۡضَوۡنَ﴾ يعني من كان غير متهم في شهادته بالفسق أو قلة المروة أو العداوة الدنيوية بينه وبين المشهود عليه والقرابة بينه وبين المشهود له، فلا يقبل شهادة الفاسق إجماعاً لأن العدالة شرط في الرواية حيث قال الله تعالى: ﴿إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾[١] ففي الشهادة بالطريق الأولى والعدالة هو إتيان الواجبات والاجتناب عن الكبائر وترك الإصرار على الصغائر، وفي تفسير الكبائر كلام وقد روي عن رسول الله ﷺ: «من الكبائر الشرك بالله والسحر وقتل النفس وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المؤمنات المحصنات»[٢] في المتفق عليه عن أبي هريرة وعقوق الوالدين، واليمين الغموس عند البخاري عن عبد الله بن عمرو وشهادة الزور في المتفق عليه، عن أنس وأبي بكرة قالا: قال رسول الله ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قال: الشرك وعقوق الوالدين وكان متكئاً فجلس وقال ألا وقول الزور ألا وشهادة الزور» فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت[٣]، وقال ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»[٤] الحديث فذكر نحوه السرقة، وشرب الخمر والنهبة والغلول رواه البخاري عن أبي هريرة، وقال ﷺ: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها إذا اؤتمن خان وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر»[٥] متفق عليه عن عبد الله بن عمرو، وفي المتفق عليه عن أبي هريرة «ثلاث فذكر إذا وعد أخلف» بدل الأخيرين وقيل: الكبيرة ما فيه حد، وقيل: ما ثبت حرمته بنص القرآن، وقيل: ما كان

---

(١) سورة الحجرات، الآية: ٦.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الوصايا، باب: (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً) (٢٧٦٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الأيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها (٨٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: ما قيل في شهادة الزور (٢٦٥٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الأيمان، باب: بيان أكبر الكبائر وأكبرها (٨٧).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: المظالم، باب: النهى بغير إذن صاحبه (٢٣٤٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: نقص الإيمان بالمعاصي (٥٧).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: علامة المنافق (٣٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان خصال المنافق (٥٨).

حراماً بعينه كاللواطة. عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله ﷺ: «لا يجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا ذي غمر على أخيه ولا يجوز شهادة القانع لأهل البيت ويجوز شهادته لغيره»(١) والقانع الذي ينفق عليه أهل البيت رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وابن دقيق العيد والبيهقي وزاد أبو داود بعد قوله ولا خائنة ولا زان ولا زانية، قال ابن الجوزي فيه محمد بن راشد ضعيف، وقال في التنقيح، وثقه أحمد بن حنبل. وعن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: «لا يجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا مجلود حداً ولا ذي غمر لأخيه يعني ذي عداوة ولا قانع لأهل البيت لهم ولا ظنين في ولاد ولا قرابة» رواه الترمذي والدارقطني والبيهقي من حديث يزيد بن زياد الدمشقي وهو ضعيف وعن عائشة عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يجوز شهادة الوالد لولده ولا الوالدة ولا المرأة لزوجها ولا الزوج لامرأته ولا العبد لسيده ولا السيد لعبده ولا الشريك لشريكه في الشيء بينهما ولكن في غيره ولا الأجير لمن استأجر» رواه الخصاف بسنده.

مسألة: قال أبو حنيفة: يقتصر الحاكم في العدالة على ظاهر صلاحه ولا يسأل عن حاله إلا إذا طعن فيه الخصم، وقال أبو يوسف ومحمد: لا بد أن يسأل عنهم سراً وعلانية طعن الخصم أو لا وبه قال الشافعي وأحمد، وقال مالك: من كان مشهوراً بالعدالة لا يسأل عنه ومن عرف جرحه ردت شهادته ويسأل إذا شك، احتج أبو حنيفة بقوله ﷺ: «المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا محدوداً في قذف» رواه ابن أبي شيبة، وعن عمر بن الخطاب أنه كتب لأبي موسى الأشعري وفيه المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا مجلوداً في قذف أو مجرباً في شهادة زور أو ظنينك في ولاء أو قرابة، رواه الدارقطني من طريق فيه عبد الله أبو حنيد وهو ضعيف ومن طريق آخر حسنه وأخرج البيهقي من طريق غير الطريقين قال العلماء الحنفية والفتوى على قول أبي يوسف ومحمد قالوا: والخلاف إنما هو خلاف زمان لا خلاف حجة وبرهان لأن الغالب في زمان أبي حنيفة كان الصلاح ثم فسد الزمان في وقت صاحبيه والحق كذلك. قلت: والفتوى في زماننا هذا على قول أبي حنيفة لأن في زماننا لا يوجد رجل عدل على ما شرط في الكتب فلو ضيقنا الأمر تذهب حقوق الناس وينسد باب القضاء بل في زماننا هذا الفاسق إذا كان وجيهاً ذا مروءة يغلب على الظن أنه لا

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الشهادات، باب: فيمن لا تجوز شهادته (٢٢٩٨) وأخرجه أبو داود في كتاب: القضاء، باب: من ترد شهادته (٣٥٩٧).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأحكام، باب: من لا تجوز شهادته (٢٣٦٦).

يكذب في الشهادة أو دلت القرائن على صدقه يقبل شهادته، واختار المتأخرون تحليف الشهود مقام التزكية. فإن قيل: هذا تعليل في مقابلة النص فلا يقبل، قلنا بل هو مقتضى النص فإن قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ مِمَّن تَرْضَوْنَ﴾ يقتضي كون الشهداء من رجال كل قرن مرضيين منهم وكيف يمكن في قرننا هذا أن نستشهد مثل أبي حنيفة إذ لا يوجد عادل في هذا القرن وقد قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «إنكم في زمان من ترك منكم عشر ما أمر به هلك ثم يأتي زمان من عمل منهم عشر ما أمر به نجا»[١] رواه الترمذي عن أبي هريرة، وتأويل هذا الحديث أن الله سبحانه يغفر ذنوب رجال يريدون الله والدار الآخرة في الأزمنة الفاسدة أكثر مما يغفر ذنوب رجال صالحين من القرون الصالحة وإن كان ذنوبهم أكثر من ذنوب أولئك لأن المعاصي صارت مباحة في هذه القرون ومثل الفريقين كمثل العسكرين عسكر يجاهدون كلهم كمال المجاهدة وعسكر أكثرهم وصبر بعضهم نوع صبر ولم يفروا فالسلطان يعطي هؤلاء الصابرين أكثر مما يعطي أولئك المجاهدين والفضل ﴿بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ﴾ ويغفر لمن يشاء الكبائر ويعذب من يشاء على الصغائر.

﴿مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ كلمة من للتبعيض فهو يدل على أن الفاسق أيضاً أهل للشهادة فإن قبل القاضي شهادته جاز لكنه يأثم إذا لم يبالغ في طلب الحق غاية وسعه ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا﴾ قرأ حمزة إن بكسر الهمزة فحينئذ تضل مجزوم بناء على الشرط لم يظهر جزمه بالتشديد ومعهناه ينسى ﴿فَتُذَكِّرَ﴾ بالرفع على أنه خبر مبتدأ والجملة الاسمية جزاء أي فهي تذكرها ﴿إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾ وقرأ العامة أن بالفتح ونصب تضل بأن فَتُذَكِّرَ منصوباً معطوفاً على ما سبق قرأ ابن كثير وأبو عمرو فَتُذْكِرَ مخففاً من الإفعال والباقون مشدداً من التفعيل ومعناهما واحد من الذكر ضد النسيان، وفيه إشعار على نقصان عقلهن وقلة ضبطهن، قال رسول الله ﷺ: «ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن» قلن يا رسول الله ما نقصان عقلنا؟ قال: «أليس شهادة المرأة على النصف من شهادة الرجل «قلن بلى، قال: «فذلك من نقصان عقلها» قلن فما نقصان ديننا يا رسول الله؟ قال: «أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم»، قال: «فذلك من نقصان دينها»[٢] ﴿وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْ﴾ قيل أراد به إذا دعوا التحمل الشهادة واسم الشهداء

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن (٢٢٦٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الحيض، باب: ترك الحائض الصوم (٢٩٨).

حينئذ مجاز فيمن سيتصف بالشهادة وهو أمر إيجاب عند بعضهم وقال قوم: يجب الإجابة إذا لم يكن غيرهم فإن وجد غيرهم فهم مخيرون وهو قول الحسن، وقال قوم: هو أمر ندب، وقيل: معناه إذا دعوا لأداء شهادةٍ تحملوها من قبل وهو قول مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وذلك واجب البتة بدليل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا۟ ٱلشَّهَـٰدَةَ﴾ وعن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «من كتم شهادة إذا دعي إليها كان كمن شهد بالزور» رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفي سنده عبد الله بن صالح كاتب ليث احتج به البخاري.

مسألة: إذا دعي الشاهد إلى مجلس الحاكم كي يؤدي شهادته قيل يلزم ذلك إذا كان مجلس القاضي قريباً فإن كان بعيداً فلا لقوله تعالى: ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾، وعن نصران كان بحال يمكنه الرجوع إلى أهله في يوم يجب لأنه لا ضرر عليه. **مسألة**: لو كان الشاهد شيخاً فأركبه الطالب على دابته فلا بأس به، وعن سليمان فيمن أخرج الشهود إلى ضيعه فاستأجر لهم حميراً فركبوها لا يقبل شهادتهم، وفَصَّل في النوازل بين كون الشاهد شيخاً لا يقدر على المشي ولا يجد ما يستأجر به دابة فيقبل وما ليس كذلك فلا يقبل، قال ابن همام وفيه نظر لأن إكرام الشهود مأمور به. **مسألة**: ولو وضع المشهود طعاماً فأكلوا إن كان مهيأ من قبل ذلك يقبل شهادتهم وإن صنعه لأجلهم لا يقبل هذا قول أبي حنيفة وعن محمد لا يقبل فيهما وعن أبي يوسف يقبل فيهما، قال ابن همام: وهو الأوجه للعادة الجارية بالطعام من حل محله ممن يعز عليه شاهداً كان أو لا هذا فيما لا يشترط وأما إذا اشترط فهو أجرة ورشوة حرام على الشاهد أخذه وعلى المشهود له إعطاؤه وإن أخذ الشاهد لا يقبل شهادته سواء تعين هو للشهادة بأن لا يكون غيره شاهداً أو لم يتعين لأنه إذا اشترط أجيراً عاملاً لنفسه بالأجرة، وقال الشافعي: إن تعين عليه لا يجوز له أخذ الأجرة وإن لم يتعين عليه جاز لأنه ليس بفريضة عليه، قلنا: إن تعين فهو فرض عني وإلا ففرض كفاية ولو سلمنا فهو مندوب ولا يجوز أخذ الأجرة على العبادة عندنا وقد قال رسول الله ﷺ: «الراشي والمرتشي في النار» رواه الطبراني في الصغير عن ابن عمر بإسناد حسن.

﴿وَلَا تَسْـَٔمُوٓا۟﴾ أي لا تملوا من كثرة مداياناتكم ﴿أَن تَكْتُبُوهُ﴾ أي الدين أو الحق أو الكتاب ﴿صَغِيرًا﴾ كان الحق ﴿أَوْ كَبِيرًا﴾ مضافاً ﴿إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ﴾ أي وقت حلوله ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ إشارة إلى أن تكتبوه ﴿أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ أي أكثر عدلاً ﴿وَأَقْوَمُ لِلشَّهَـٰدَةِ﴾ أي أثبت لأداء الشهادة ﴿وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓا۟﴾ أي أقرب أن لا تشكوا عند الشهادة في جنس الدين أو قدره أو أجله أو نحو ذلك وهما مبيّنان لأقسط، أو يكون المعنى ذلكم أي الكتابة أقسط عند الله في حق من له ومن عليه الحق فلا ينسى ماله وما عليه فلا يدعي المدعي الزيادة ويقربه

المدعى عليه وأقوم في حق الشاهد للشهادة فلا يزيد ولا ينقص في الشهادة وقت الأداء وأدنى أن لا ترتابوا أيها الخصماء والشهداء، قيل: فائدة الكتابة في الشاهد ليس إلا أن يتذكر الوقعة التي شهدها ولا يجوز للشاهد إن رأى خطه أن يشهد إلا أن يتذكر شهادته كذا ذُكر في القدوري وغيره، وقال صاحب الهداية: هذا قول أبي حنيفة وعندهما يحل له الشهادة إذا رأى خطه وإن لم يتذكر، وقيل هذا يعني عدم الشهادة بالاتفاق، وإنما الخلاف فيما إذا وجد القاضي شهادته في ديوانه وهو تحت ختمه يؤمن عليه من الزيادة والنقصان هل يجوز للقاضي العمل عليه، ولا كذلك الشهادة في الصك إذا كان في يد المدعي لأنه لا يؤمن من التغير والخط يشبه الخط وهذا يدل على أنه إن كان للمكتوب عند الشاهد بحيث لا يحتمل التغير يجوز للشاهد أن يشهد عليه وإن لم يتذكر عند أبي يوسف ومحمد، وقال أبو حنيفة: لا يجوز وجه قول الصاحبين أن المكتوب إذا كان مأموناً من التغير فهو كالمتذكر ألا ترى أن الصحابة والتابعين كانوا يعملون على كتب النبي ﷺ وخلفائه كما كانوا يعملون على خطاباته، وقد مر قصة عبد الله بن جحش وكتابه في تفسير قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾[1] ووجه قول أبي حنيفة أن الشهادة مبني على المشاهدة ومن ثم يشترط لفظ الشهادة وقال عليه الصلاة والسلام: «إذا رأيت مثل الشمس فاشهد»[2] ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً حَاضِرَةً﴾ قرأهما عاصم بالنصب على خبر كان واسلام مضمر أي إلا أن تكون التجارة تجارةً حاضرةً ورفعهما الآخرون على أنه اسم كان ﴿تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ﴾ ليس فيها أجل، وهذه الجملة صفة لتجارة على قراءة عاصم وكذا على قراءة الجمهور إن كان تامة وإلا فهو خبرها، والاستثناء منصرف إلى الأمر بالكتابة، والتجارة الحاضرة يعم المبايعة بدين حال أو عين ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا﴾ أي التجارة.

﴿وَأَشْهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ قال الضحاك وداود: الأمر للوجوب فالإشهاد واجب سواء كان بالنقد أو النسية، وقال أبو سعيد الخدري: كان واجباً فنسخ بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾[3] وعند الجمهور الأمر للندب، وكثيراً ما لم يشهد النبي ﷺ عند المبايعة، روى أحمد من حديث عمارة بن خزيمة عن عمه وهو من أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ ابتاع فرساً من أعرابي فأسرع النبي ﷺ في المشي ليؤتي ثمن فرسه وأبطأ

(١) سورة البقرة، الآية: ٢١٧.
(٢) رواه الحاكم والبيهقي، وقال النجم: لا يعرف بهذا اللفظ. انظر كشف الخفاء (١٧٨١).
(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٨٣.

الأعرابي، فطفق رجال يعرضون للأعرابي فيساومون بالفرس لا يشعرون أن النبي ﷺ ابتاعه حتى زاد بعضهم الأعرابي في السوم على ثمن الفرس، فنادى الأعرابي النبي ﷺ إن كنت مبتاعاً لهذا الفرس فابتعه وإلا بعته فقام النبي ﷺ حين سمع نداء الأعرابي فقال: «أوليس قد ابتعته منك» فقال لا والله ما بعتك، فقال النبي ﷺ: «بلى قد ابتعته» فطفق الأعرابي يقول هلم شهيداً يشهد أني قد بايعتك، فطفق الناس يقولون للأعرابي ويلك إن رسول الله ﷺ لم يكن ليقول إلا حقاً، حتى جاء خزيمة فاستمع مراجعة النبي ﷺ ومراجعة الأعرابي وطفق الأعرابي يقول: هلم شهيداً يشهد أني بعتك فقال خزيمة: أنا أشهد أنك قد بايعته، فأقبل النبي ﷺ على خزيمة فقال: «بمَ تشهد؟» قال: بتصديقك يا رسول الله، فجعل رسول الله ﷺ شهادة خزيمة بشهادة رجلين. قلتُ: عندي أن النبي ﷺ إنما حكم كذلك لعلمه بأنه قد بايع وأن الأعرابي كاذب في إنكاره لا بشهادة خزيمة وحده وإنما جعل شهادة خزيمة بشهادة رجلين لما رأى قوة إيمانه ولما عقله ودرايته، ويستنبط من هذا الحديث أن القاضي لو كان عالماً بالحق يسعه الحكم على وفق علمه لأن علمه فرق ما يحصل من الظن بشهادة رجلين، كما أن أبا بكر حكم على فاطمة بمنع الإرث بحديث سمعه من النبي ﷺ: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث»[1] وأن السلطان أو القاضي أو غيرهما لو ابتاع من غيره شيئاً أو كن له حق على الغير وهو يعلم ذلك يقيناً وسعه أن يأخذه من ذلك الغير حقه جبراً وإن كان ذلك الغير منكراً لحقه ولا تبيعة عليه في ذلك عند الله تعالى، لكن لو رفع هذا الأمر إلى قاضي غيره لا يجوز لذلك الغير الحكم بعلم السلطان والقاضي المدعي ما لم يقم عليه بينة والله أعلم ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌۚ﴾ يحتمل أن يكون لا يضار مبنياً للفاعل يعني لا يضر كاتب ولا شهيد أحداً من المتبايعين من ترك الإجابة إذا كان متعيناً للشهادة والكتابة والتحريف والتغيير في الكتابة أو الشهادة وهذا قول طاووس والحسن وقتادة، ويحتمل أن يكون مبنياً للمفعول أي لا يضر المتبائعان الكاتب فلا يعطيان جعله ولا الشاهد أن يدعوه إلى الشهادة وهو على شغل أو مريض أو ضعيف وهو غير معين للشهادة بل كان على تلك الوقعة شهودٌ غيره أيضاً ﴿وَإِن تَفْعَلُواْ﴾ ما نهيتكم من الضرار ﴿فَإِنَّهُۥ فُسُوقُۢ بِكُمْۗ﴾ أي خروج عن طاعة الله تعالى ومعصيته لا حق بكم فيها ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ في مخالفة أمره ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ﴾ مصالح دينكم ودنياكم ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ كرر لفظ الله في الجمل الثلاث لاستقلالها فإن الأولى حث على التقوى والثانية وعد بإنعامه والثالثة تعظيم لشأنه.

(١) أخرجه النسائي في كتاب: قسم الفيء (٤١٣٩).

﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ أي مسافرين ﴿وَلَمْ تَجِدُواْ كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو بضم الراء والهاء والباقون فَرِهَانٌ بكسر الراء وألف بعد الهاء، ورِهَانٌ جمع رَهْنٍ بفتح الراء وسكون الهاء مثل بَغْلٍ وبِغَالٍ. ورُهُنٌ بالضمتين جمع رِهَان جمع الجمع كذا قال الفراء والكسائي، وقال أبو عبيد وغيره رُهُنٌ بالضمتين جمع رَهْنٍ بالفتح والسكون أيضاً على وزن سُقُفٍ وسَقْفٍ، والرهن لغةً حبس الشيء قال الله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾[1] وفي الشرع جعل اسماً لما يحبس بحق يمكن استيفاؤه منه، ولما كان الحبس هو معناه اللغوي والمعنى اللغوي يكون معتبراً في المعنى الشرعي فهو عقد لازم لا يجوز للراهن استرداده من المرتهن ما بقي عليه درهم، وقوله تعالى: فَرِهانٌ خبر مبتدأ محذوف أو فاعل فعل محذوف مبني للمفعول أي فالذي يستوثق به رهن أو فليؤخذ رهن أو فعليكم رهان، والأمر ليس للإيجاب إجماعاً بل للإرشاد والشرط خرج مخرج العادة على الأعم الأغلب فليس مفهوم معتبراً عند القائلين بالمفهوم أيضاً حيث يجوز الرهن في الحضر ومع وجود الكاتب إجماعاً، وقال مجاهد وداود: ولا يجوز إلا في السفر عند عدم الكاتب. لنا: حديث عائشة رواه الأئمة الستة وحديث أنس رواه البخاري أن النبي ﷺ رهن درعه بالمدينة من يهودي بعشرين صاعاً من شعير أخذه لأهله ومات ﷺ وكان درعه مرهوناً عنده[2] ﴿مَّقْبُوضَةٌ﴾ لأجل هذا القيد قال أبو حنيفة والشافعي وأحمد: لا يجوز الرهن أي لا يلزم بدون القبض، وقال مالك: يلزم بنفس العقد ويجبر الراهن على التسليم لنا أن مشروعيته ولزومه ثبت بنص القرآن مقبوضة وكان القياس يقتضي كونه تبرعاً غير لازم لأن الراهن لا يستوجب بمقابلته على المرتهن شيئاً فقيتصر على مورد النص ولأجل اشتراط القبض في الرهن، قال أبو حنيفة: لا يجوز رهن المشاع سواء كان قابلاً للقسمة أو لا لأن الشيوع ينافي دوام القبض بل يقتضي المهاباة فصار كما إذا قال رهنتك يوماً دون يوم والرهن بمعنى الحبس يقتضي دوام الحبس لأن المطلق ينصرف إلى الكامل، بخلاف الهبة فإن المانع هناك من الهبة في المشاع غرامة القسمة على الواهب وهو فيما يحتمل القسمة لا فيما لا يحتمله، وقال مالك والشافعي وأحمد: يجوز رهن المشاع مطلقاً سواء كان قابلاً للقسمة أولا.

مسألة: وإذا تم الرهن بالقبض خرج المرهون من ملك الراهن يداً وبقي في ملكه رقبة

(١) سورة المدثر، الآية: ٣٨.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الرهن، باب: من رهن درعه (٢٥٠٩).

وملكه المرتهن يداً لا رقبة فلا يجوز للراهن الانتفاع بالمرهون من ركوب الدابة المرهونة والسكون في الدار ولبس الثوب ونحو ذلك إلا برضاء المرتهن لأنه ينافي مالكية المترهن يداً ولزوم حبسه دائماً هذا عند أبي حنيفة ج وقال الشافعي يجوز للراهن الانتفاع به لقوله ﷺ «الرهن مركوب محلوب»، رواه الدارقطني والحاكم عن حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وأعل هذا الحديث ابن أبي حاتم فقال قال أبي رفعه مرة ثم ترك الرفع بعده ورجح الدارقطني ثم البيهقي رواية من وقفه عن من رفعه، قلنا: هذا الحديث مجمل يحتمل أن يكون مركوباً للراهن ويحتمل أن يكون مركوباً للمرتهن فلا يجوز الاستدلال به.

مسألة: ولا يجوز للراهن شيء من التصرفات الشرعية في المرهون، فإن فعل فما كان منها يحتمل الفسخ كالبيع والهبة ونحو ذلك ينعقد بناء على ملك الرقبة ويتوقف على إجازة المرتهن أو فك الرهن، وأما ما لا يحتمل الفسخ كالعتق فينفذ بناءً على ملك الرقبة وعدم احتمال الفسخ، ويجب عليه قيمة العبد رهناً عند المرتهن إن كان موسراً وعلى العبد السعي في قيمته إن كان معسراً هذا عند أبي حنيفة وأحمد، وعند مالك يتوقف عتقه كالبيع، وعند الشافعي ينفذ إن كان موسراً ولا ينفذ إن كان معسراً.

مسألة: يجب على الراهن نفقة المرهون بناء على ملك الرقبة، وزوائد المرهون من الولد والصوف واللبن والثمر ونحوه كلها ملك الراهن إجماعاً قال عليه الصلاة والسلام: «له غنمه وعليه غرمه» وقيل: ملك للمرتهن عند أحمد، لكن عبارة ابن الجوزي في التحقيق يقتضي أنه ملك الراهن عنده حيث قال للمرتهن استيفاء النفقة من دره وظهره.

مسألة: زوائد المرهون يكون مرهوناً عند أبي حنيفة ح لأن لها حكم الأصل فيكون مملوكة للراهن رقبة وللمرتهن يداً، وبناءً على عدم مالكيته رقبة لا يجوز للمرتهن الانتفاع بالمرهون بل يكون ذلك ربا ولا يجوز للمرتهن في المرهون شيء من التصرفات المبنية على الملك.

مسألة: ما أنفق المرتهن على المرهون إن كان بإذن الراهن يكون ديناً عليه وإن كان بغير إذن يكون متطوعاً، وقال أحمد يكون ديناً عليه مطلقاً ويجوز للمرتهن استيفاؤه من ظهره ودره، واستدل على ذلك ابن الجوزي بحديث «الرهن مركوب محلوب» وبما رواه البخاري عن الشعبي عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «الرهن بما فيه يركب بنفقته إذا كان مرهوناً ولبن الدر يشرب بنفقته إذا كان مرهوناً، وعلى الذي يركب ويشرب

النفقة»(١) ورواه أبو داود بلفظ يحلب مكان يشرب، ورواه الطحاوي بلفظ الرهن يركب بنفقته إذا كان مرهوناً ولبن الدر يشرب بنفقته إذا كان مرهوناً» قلنا: هذا الحديث يدل على أن نفقة الرهن واجب على من يركب والإجماع انعقد على أن نفقة الرهن على الراهن فلعل هذا الحكم كان قبل تحريم الربا حين لم يكن القرض الذي يجر منفعة منهياً عنه، وحين لم يكن أخذ الشيء بالشيء وإن كانا غير متساويين بالمعيار الشرعي من غير عقد جرى بين المالكين منهياً عنه فهذا الحكم منسوخ على ما يقتضيه الإجماع بآية لاربا، وبقوله تعالى: ﴿فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾(٢) وبقوله تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾(٣) وأما قوله الرهن بما فيه فغير منسوخ ومعناه الرهن مضمون بما رهن فيه من الدين يعني إن كان الدين مثل الرهن أو أقل منه فالدين يسقط بهلاك الرهن والفضل من الرهن أمانة.

مسألة: إذا مات الراهن يباع المرهون في دين المرتهن فقط ولا يتعلق به حق سائر غرماء الراهن، لأنه كان مالكاً يداً من الابتداء ومستحقاً لملك الرقبة وكان يده يد استيفاء.

مسألة: وإن هلك الرهن في يد المرتهن من غير تعد كان مضموناً عند أبي حنيفة ومالك لأنه كان مالكاً يداً ويده كان يد استيفاء وبالهلاك تقرر الاستيفاء فلو وجب على الراهن أداء الدين ثانياً لزم الربا، فقال مالك يضمن بالقيمة لوقوع الاسيتفاء به، وقال أبو حنيفة بالأقل من الدين والقيمة والفضل أمانة، كذا روى الطحاوي عن عمر، $ح وعند شريح والحسن والشعبي مضمون بالدين وقال الشافعي وأحمد أمانته في يد المرتهن لا يضمن إلا بالتعدي لقوله ﷺ: «لا يغلق الرهن من صاحبه الذي رهنه، الرهن لمن رهن له غنمه وعليه غرمه» رواه ابن حبان في صحيحه والدارقطني والحاكم من طريق زياد ابن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً «لا يغلق الرهن له غنمه وعليه غرمه» قال الدارقطني زياد بن سعد أحد الحفاظ الثقات وهذا حديث حسن متصل، وأخرجه ابن ماجه من طريق إسحاق بن راشد عن الزهري، وأخرجه الحاكم من طرق عن أبي هريرة موصولاً أيضاً، ورواه الأوزاعي ويونس وابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد مرسلاً، ورواه الشافعي عن ابن أبي فديك وابن أبي شيبة عن وكيع، وعبد الرزاق عن الثوري كلهم عن ابن

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرهن، باب: الرهن مركوب ومحلوب (٢٥١٢).
(٢) سورة البقرة، الآية: ١٩٤.
(٣) سورة النساء، الآية: ٢٩.

أبي ذئب كذلك ولفظه» لا يعلق الرهن من صاحب الذي رهنه له غنمه وعليه غرمه» وصححه أبو دادو والبزار والدارقطني إرساله وله طرق عند الدارقطني والبيهقي كلها ضعيفة وروى ابن حزم والدارقطني من طريق شبابة عن ورقاء عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «لا يعلق الرهن الرهن لمن رهنه له غنمه وعليه غرمه» قال ابن حزم: هذا حديث حسن وصححه ابن عبد البر وعبد الحق وصله، قال الحافظ ابن حجر: فيه عبد بن نصر له أحاديث منكرة، وقوله: «له غنمه وعليه غرمه» قيل إنها مدرجة من قول ابن المسيب، كذا قال أبو داود في المراسيل، قال ابن عبد البر هذه الفظة اختلف في رفعها ووقفها فرفعها ابن أبي ذئب ومعمر وغيرهما مع كونهم أرسلوا الحديث على اختلاف على ابن أبي ذئب ووقفها غيرهم. وجه احتجاج الشافعي بهذا الحديث أن الحديث يدل على أن الرهن لا يخرج من ملك الراهن وهو معنى قوله: «لا يغلق الرهن» ومعنى قوله: «لصاحبه غنمه» يعني سلامته «وعليه غرمه» يعني هلاكه، قلنا تأويل الحديث ليس هكذا بل تأويله على ما ذكره ابن الجوزي عن إبراهيم النخعي أنهم كانوا يرهنون ويقولون إن جئتك بالمال إلى وقت كذا وإلا فهو لك فقال النبي ﷺ: «لا يغلق الرهن» وروى الطحاوي بسنده عن إبراهيم نحوه وروي عن مالك بن أنس وسفيان بن سعيد أنهما يفسران هكذا، ومعنى قوله له غنمه يعني زوائد المرهون له وعليه غرمه يعني عليه نفقته وهذا المعنى مجمع عليه، ولنا في وجوب الضمان ما رواه الطحاوي ثنا محمد بن خزيمة ثنا عبيد الله بن محمد التيمي قال أنا عبد الله بن مبارك قال ثنا مصعب بن ثابت عن عطاء بن أبي رباح أن رجلاً ارتهن فرساً فمات الفرص في يد المرتهن فقال رسول الله ﷺ: «ذهب حقك» هذا مرسل والمرسل عند ناجحة ويؤيده ما رواه البخاري عن أبي هريرة «الرهن بما فيه» وقد مر، وكذا عن أنس عند الدارقطني رواه ابن الجوزي بطريقين ضعيفين وهذا يدل على أن ما فضل من القيمة فهو أمانة وهو القياس إذ الاستيفاء لا يتحقق إلا بقدر الواجب.

﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ أي بعض الدائنين بعض المديونين واستغنى بأمانته عن الرهن والكتابة، وفي قراءة أبي فَإِنِ ائتَمِن والمعنى واحد ﴿فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ﴾ أي دينه سماه أمانة لإيتمانه بترك الكتابة والرهن عن أنس قال: قَلَّمَا خطبنا رسول الله ﷺ إلا قال: «لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له» رواه البيهقي في الشعب ﴿وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ﴾ في الخيانة والإنكار من الحق وفيه مبالغات، وقد مر في الحديث آية المنافق ثلاث وذكر فيه: «إذا اؤتمن خان» ﴿وَلَا تَكْتُمُوا۟﴾ أيها الشهداء ﴿ٱلشَّهَٰدَةَ﴾ على المديونين

إذا ما خانوا ولم يؤدوا ما أمن بعضكم بعضاً وأنكروا الحق الذي عليهم، ويحتمل أن يكون المراد لا تكتموا أيها المديونين الشهادة بالحقوق الذي عليكم أي أقروا على نفكسم ﴿وَمَن يَكْتُمْهَا﴾ أي الشهادة بالحق ﴿فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ﴾ مرفوع بالفاعلية أو الابتداء أي يأثم قلبه أو قلبه آثم والجملة خبر إن وأسند الإثم إلى القلب لأن الكتمان فعل القلب ففي الإسناد إليه تأكيد ومبالغة كما يقال رأيته بعيني وسمعته بأذني وحفظته بقلبي أو لأنه رئيس الأعضاء وأفعاله أعظم قال رسول الله ﷺ: «إن في جسد بني آدم لمضغة إذا صلحت صلح الجسد كل وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب»[(١)] متفق عليه عن النعمان بن بشير، قيل: أراد به مسخ القلب نعوذ بالله منها ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ من الشهادة والكتمان ﴿عَلِيمٌ﴾ تهديد، وهذه الآية دليل على أن كتمان الشهادة حرام أداؤها فريضة وإن لم يسأله المشهود له، وإذا كان المشهود له لا يعلم بشهادة الشاهد يجب على الشاهد أن يعلمه بأنه شاهد، وقال قوم الشهادة من قبل أن يستشهد مذموم لحديث عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ثم إن بعدهم قوماً يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن» وفي رواية: «ويحلفون ولا يستحلفون»[(٢)] متفق عليه، وعن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «أكرموا أصحابي فإنهم خياركم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ثم يظهر الكذب حتى إن الرجل ليحلف ولا يستحلف ويشهد ولا يستشهد» رواه النسائي وإسناده صحيح، وفي الباب حديث أبي هريرة نحوه وحديث ابن مسعود بلفظ «يسبق شهادتهم أيمانهم شهادتهم» روى الطحاوي الحديثين بطرق، قلنا المراد بهذه الشهادة المذمومة الشهادة على الكذب بقرينة قوله ثم يفشوا الكذب وقوله ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون وقد روى الطحاوي بسنده من طريق مالك عن زيد بن خالد الجهني أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسأل عنها»[(٣)]، أو يخبر بشهادته قبل أن يسألها.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: فضل من استبرأ لدينه وعرضه (٥٢) وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: أخذ الحلال وترك الشبهات (١٥٩٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد (٢٦٥١) وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم (٢٥٣٥).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الأقضية، باب: خير الشهود (١٧١٩).

﴿لِّلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۗ وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ۖ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٨٦﴾﴾

﴿لِّلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ خلقاً ومُلكاً ومِلكاً، قيل: فيه دليل على أن كل ما سواه تعالى متحيز ولا شيء من الممكنات مجرداً وإلا لكا بيان خالقيته ومالكيته قاصراً لأن الأهم إثبات مالكية المجردات وهذا ليس بشيء بل التحقيق أن من الممكنات مجردات وهي أرواح البشر والملائكة وغيرهم وقد انكشف على أرباب القلوب من المجردات القلب والروح والسر والخفي والأخفى والله تعالى أعلم بخلقه ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾[1] وإنما اقتصر ههنا على ذكر ما في السموات وما في الأرض بناء على قصر نظر العوام عليها وذكرها كاف للاستدلال على الصانع جلت قدرته، ولأن الاستدلال لا يتصور إلا بأمور مشهودة معلومة للعوام لا بأمور مختفية على الخواص ومن ثم لم يذكر ههنا العرش والكرسي مع أنهما ليسا في السموات والأرض والله أعلم.

﴿وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ من الرذائل كالنفاق والرياء والعصبية وحب الدنيا والغضب والكبر والعجب والأمل والحرص وترك التوكل والصبر والحسد والحقد ونحو ذلك مما هو من أفعال القلوب والنفوس، عن جبير بن مطعم قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من دعا إلى عصبية وليس منا من مات على عصبية»[2] رواه أبو داود، وعن حارثة بن وهب قال قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بأهل الجنة كل ضعيف متضَعَّف لو أقسم على الله لأبره، ألا أخبركم بأهل النار كل عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مستكبر»[3] متفق

---

(١) سورة المدثر، الآية: ٣١.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في العصبية (٥١١٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن باب: (بعد ذلك زنيم) (٤٩١٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون (٢٨٥٣).

عليه، وفي رواية لمسلم «كل جواظ زنيم متكبر» وعن الحسن مرسلاً قال رسول الله ﷺ: «حب الدنيا رأس كل خطيئة» رواه البيهقي في شعب الإيمان، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «حب أبي بكر وعمر إيمان وبغضهما نفاق» رواه ابن عدي، وعن جابر مرفوعاً «حب أبي بكر وعمر من الإيمان وبغضهما كفر، وحب الأنصار من الإيمان وبغضهم كفر، وحب العرب من الإيمان وبغضهم كفر، ومن سب أصحابي فعليه لعنة الله ومن حفظني فيهم فأنا أحفظه يوم القيامة» رواه ابن عساكر، وعن النبي عليه الصلاة والسلام قال: «حب عليّ عبادة» وعن علي قال: والذي فلق الحبة وبرىء النسمة لعهد النبي الأمي ﷺ إلي أن لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق[١] رواه مسلم، وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «فيك مثل من عيسى أبغضته اليهود حتى بهتوا أمه وأحبته النصارى حتى أنزلوه بالمنزلة التي ليست له، ثم قال: «يهلك في رجلان محب مفرط يفرطني بما ليس في ومبغض يحمل شنآني على أن يبهتني» رواه أحمد، عن أبي هريرة مرفوعاً قال الله تعالى: «الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني واحداً منهما أدخلته النار»[٢] رواه مسلم، عن عطية السعدي مرفوعاً، إن الغضب من الشيطان، رواه أبو داود عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعاً «إن الغضب يفسد الإيمان كما يفسد الصبر العسل» رواه البيهقي في الشعب وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً أول صلاح هذه الأمة اليقين والزهد وأول فسادها البخل والأمل» رواه البيهقي، وعن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «من سعادة ابن آدم رضاؤه بما قضى الله ومن شقارة ابن آدم سخطه بما قضى الله»[٣] رواه أحمد والترمذي، وعن معاذ بن جبل مرفوعاً قال: «يطلع الله إلى جميع خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه إلا لمشرك مشاحن» رواه الدارقطني وصححه ابن حبان، وفي رذائل النفس ومحامدها أحاديث لا تكاد تحصى، وقيل معناه وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ من كتمان الشهادة، كذا قال الشعبي وعكرمة، أو من ولاية الكفار فهو نظير ما في آل عمران: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنهم من الإيمان وعلاماته وبغضهم من علامات النفاق (٧٨).

(٢) في رواية مسلم «العز إزاره والكبرياء رداؤه فمن ينازعني عذبته» أخرجه في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الكبر (٢٦٠٢).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: القدر، باب: ما جاء في الرضا بالقضاء (٢١٥١) وفيه حماد بن أبي حميد ليس بالقوي.

﴿أَوْلِيَآءَ﴾ إلى أن قال: ﴿قُلْ إِن تُخْفُواْ مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾[١] الآية، كذا قال مقاتل، والتحقيق أن كتمان الشهادة وولاية الكفار داخلان فيما استقر في أنفسكم ولا وجه للتخصيص بعد ثبوت المؤاخذة على الجميع بالنصوص والإجماع، وقيل: المراد به العزم المصمم على المعاصي من أفعال الجوارح قال عبد الله بن المبارك قلت لسفيان أيؤاخذ الله العبد بالهم قال: إذا كان عزماً أخذ بها، قلت: لو ثبت المؤاخذة على العزم فالعزم أيضاً داخل في المعاصي القلبية، لكن الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من هم بسيئة فلم يعمل بها لم يكتب عليه وإذا عمل بها كتب بمثلها»[٢] الحديث ﴿يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ يوم القيامة حساب عرض حساباً يسيراً ﴿فَيَغْفِرُ﴾ وذلك ﴿لِمَن يَشَآءُ﴾ مغفرته وإما حساب مناقشة فيأخذ به ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ تعذيبه، قرأ أبو جعفر وابن عامر وعاصم ويعقوب يرفع الفعلين على الاستئناف والباقون بالجزم عطفاً على جواب الشرط ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ﴾ من العذاب والمغفرة وغير ذلك ﴿قَدِيرٌ﴾ لا يمكن لأحد الاعتراض عليه إن شاء عذب على الصغيرة وإن شاء غفر الكبيرة من غير توبة.

أجمع أهل السنة والجماعة على أن الحساب على المعاصي القلبية والنفسانية والقالبية حق والتعذيب على الذنوب صغائرها وكبائرها حق لكنه ليس بواجب بل في مشيئة الله تعالى، روى طاووس عن ابن عباس قال: فيغفر لمن يشاء الذنب العظيم يعني سواء تاب عنه المذنب أو لم يتب ويعذب من يشاء على الذنب الصغير لا يسأل عما يفعل وأنكر المعتزلة والروافض وغيرهم الحساب وقالت المعتزلة وغيرهم: بوجوب العذاب على العصاة وهذه الآية وغيرها من الآيات والأحاديث حجة لنا عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «ليس أحد يحاسب يوم القيامة إلا هلك» قلت: أوليس يقول الله تعالى فسوف يحاسب حساباً يسيراً؟ فقال: «إنما ذلك العرض ولكن من نوقش في الحساب يهلك»[٣] متفق عليه، وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يدني المؤمن فيضع عليه كتفه ويستره فيقول أتعرف ذنب كذا أتعرف ذنب كذا؟ فيقول نعم أي رب، حتى قرره بذنوبه ورأى في نفسه أنه قد هلك، قال: سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم فيعطى

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ٢٨ـ ٢٩.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: من هم بحسنه أو سيئة (٦٤٩١) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: إذا همّ العبد بحسنة كتبت له وإذا هم بسيئة لم تكتب (١٣٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: من سمع شيئاً فراجعه حتى يعرفه (١٠٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: إثبات الحساب (٢٨٧٦).

كتاب حسناته فأما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤوس الخلائق ﴿هَٰؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾(١) متفق عليه، وعن عائشة قالت: جاء رجل فقعد بين يدي رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله إن لي مملوكين يكذبونني ويخونونني ويعصونني وأشتمهم وأخبرهم فكيف أنا منهم فقال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم القيامة يحسب ما خانوك وعصوك وكذبوك وعقابك إياهم فإن كان عقابك إياهم بقدر ذنوبهم كان كفافاً لا لك ولا عليك وإن كان عقابك إياهم دون ذنبهم كان فضلاً لك وإن كان عقابك إياهم فوق ذنوبهم اقتص لهم منك الفضل»(٢) الحديث رواه الترمذي وفي كلي بابي الحساب والمغفرة أحاديث كثيرة لا تحصى.

فصل: ومن الناس من يدخلون الجنة بغير حساب عن أبي أمامة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل ألف سبعون ألفاً وثلاث حثيات من حثيات ربي»(٣) رواه أحمد والترمذي وابن ماجه، وعن أسماء بنت يزيد عن رسول الله ﷺ قال: «يحشر الناس في صعيد واحد يوم القيامة فينادي مناد فيقول أين الذين كانت تتجافى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ فيقومون وهم قليل فيدخلون الجنة بغير حساب ثم يؤمر سائر الناس إلى الحساب» رواه البيهقي، وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغيرحساب هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون»(٤) متفق عليه، وعنه كذلك في حديث طويل.

قلت: والذي يظهر من سياق الكتاب والسنة أن لهؤلاء الذين لا يحاسبون هم الصوفية العلية المتعشقة فإن الله سبحانه علق الحساب برذائل النفس حيق قال: ﴿وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ﴾ وذكر إبدائها وإخفائها للتسوية كما في قوله تعالى: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾(٥) وإنما علقه برذائل النفس دون أعمال الجوارح مع أن الحساب

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المظالم، باب: قول الله تعالى: ﴿ألا لعنة الله على الظالمين﴾ (٢٤٤١) وأخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: قبول توبة القاتل وإن كثر قتله (٢٧٦٨).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأنبياء (٣١٦٥).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٤٣٧) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: صفة أمة محمد صلى الله عليه وسلم (٤٢٨٦).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الطب، باب: من اكتوى أو كوى غيره، وفضل من لم يكتو (٥٧٠٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (٢١٨).

(٥) سورة التوبة، الآية: ٨٠.

ليس مختصاً بها لأنها أشد وأغلظ من أعمال الجوارح ولأنه منشأ للمعاصي القالبية غالباً وبعد تزكية النفس وتصفية القلب لا يصدر المعاصي إلا نادراً، كما يدل عليه قوله ﷺ: «إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله» ولأن صدرت المعاصي نادراً فالنفس المطمئنة بالخيرات والقلب المصفى عن الزيغ والكدورات يندم فوراً ويتوب إلى الله متاباً بحيث يجعل الله سيئاتهم حسنات ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾، عن ابن مسعود مرفوعاً «التائب من الذنب كمن لا ذنب له»[1] رواه ابن ماجه والبيهقي، وعنه في شرح السنة موقوفاً «الندم توبة» وهؤلاء القوم هم المسميون بفقراء المؤمنين في قوله ﷺ: «أنا أول من يحرك حلق الجنة فيفتح الله لي فيدخلني ومعي فقراء المؤمنين ولا فخر» وقد مر في تفسير قوله تعالى: ﴿وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ﴾[2]. اعلم أن الفقير من لا شيء له وهؤلاء القوم لا شيء عليهم من الوجود وتوابعه، أما الرذائل وصفات النفس الأمارة بالسوء فقد انسلبت منهم بأسرها، وأما الوجود وصفات الكمال فوجدوها مستعارة مستودعة من الله ذي الجلال والإكرام فلما أدوا الأمانة إلى أهلها ونسبوها إليه تعالى لم يبق منهم اسم ولا رسم لذلك لا ترى منهم عجباً ولا كبرياءً ولا شيئاً من مقتضيات الألوهية الباطلة نعوذ بالله منها، وكلمة مع في قوله ﷺ سبعون ألفاً مع كل ألف سبعون ألفاً، تدل على أن سبعين ألفاً تابع لكل ألف فلعل المراد به (والله أعلم بمراده) أنهم سبعون ألفاً من المكملين مع كل ألف منهم سبعون ألفاً من الكاملين من العلماء الراسخين والصديقين والأولياء الصالحين، وقوله ﷺ: «وثلاث حثيات من حثيات ربي» الظاهر أنه ليس المراد به كثرتهم لأنه لو أريد الكثرة فحثية واحدة من حثيانه تعالى يتسعه الأولون والآخرون فإن الأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسماوات مطويات بيمينه، بل المراد به التنويع، فلعل المراد بالحثيات الثلاث الذين بذلوا أنفسهم في سبيل الله وهم الشهداء، والذين بذلوا عمرهم في طاعة الله (ما عدا المذكورين السابقين) من العلماء المريدين المتشبثين بالأولياء، والذين بذلوا أموالهم ابتغاء مرضات الله هؤلاء هم الذين أحبوهم وسلكوا سبيلهم وإن لم يبلغوا درجة الأولين، وقوله ﷺ وعلى ربهم يتوكلون صفتهم من حيث الباطن وتتجافى جنوبهم سيماهم من حيث الظاهر، جعلني الله سبحانه منهم بفضله ومَنّه.

روى البخاري ومسلم وأحمد وغيرهم عن أبي هريرة وروى مسلم وغيره نحوه عن

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر التوبة (٤٢٥٠).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٥٣.

ابن عباس أنه لمّا نزلت ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ الآية، اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ فأتوا رسول الله ﷺ فجثوا على الركب وقالوا: يا رسول الله كلفنا من الأعمال ما نطيق الصلاة والصيام والجهاد والصدقة وقد أنزلت إليك هذه الآية ولا نطيقها، فقال رسول الله ﷺ: «أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا؟ بل قولوا ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾ فلما اقترأها القوم وذلّت بها ألسنتهم أنزل الله تعالى في إثرها[1] ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ قلت لعل الصحابة حين نزلت ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ﴾ الآية، فهموا منه أن الله يحاسب على خطرات الأنفس، أو أنهم بناءً على هضم أنفسهم اتهموا أنفسهم بالرذائل فاشتد ذلك عليهم فعلمهم النبي ﷺ طريقة التسليم والرضاء والتوكل التي هي صفات النفوس المطمئنة الكريمات، وأنزل الله تعالى لرفع ظنهم عن محاسبة الخطرات وتسليتهم بالشهادة على صدق إيمانهم وصحة نياتهم وتزكية نفوسهم وتصفية قلوبهم فإن زوال رذائل النفس مقتضى الإيمان، والإيمان الحقيقي الكامل لا يكون إلا بعد فناء النفس وزوال رذائلها والمطلق ينصرف إلى الكامل، والمراد بالمؤمنين المؤمنون الموجودون في ذلك الزمان وهم الصحابة رضي الله عنهم كما في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾﴾[2] والتحق بهم من كان إيمانهم كإيمانهم من أهل السنة والجماعة قال رسول الله ﷺ: «إن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار إلا ملة واحدة» قالوا من هي يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي»[3] رواه الترمذي عن عبد الله بن عمرو ﴿كُلٌّ﴾ التنوين فيه عوض عن المضاف إليه أي كل واحد منهم، قال البيضاوي: لا يخلو من أن يعطف المؤمنون على الرسول فيكون الضمير الذي ينوب عنه التنوين راجعاً إلى الرسول والمؤمنين أو يجعل المؤمنون مبتدأ فيكون الضمير للمؤمنين وباعتباره يصح وقوع كل مع خبره خبر مبتدأ، ويكون إفراد الرسول بالحكم إما لتعظيمه أو لأن إيمانه عن مشاهدة وعيان وإيمانهم عن نظر واستدلال ﴿ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ﴾ قرأ حمزة والكسائي وكتابه على الإفراد يعني القرآن والإيمان به يتضمن الإيمان بجميع الكتب أو المراد بالكتاب الجنس، والفرق بينه وبين الجمع أنه شائع في وحدان الجنس والجمع في جموعه ولذلك قيل الكتاب أكثر من

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان أن الله سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق (١٢٥).
(٢) سورة الأنفال، الآية: ٦٤.
(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في افتراق هذه الأمة (٢٦٤١).

الكتب ﴿وَرُسُلِهِۦ﴾ وقالوا أو قائلين ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ﴾ أي في الإيمان بهم كما فرق اليهود فقالوا نؤمن ببعض ونكفر ببعض، وأحد نكرة في سياق النفي فعمت كلهم ولذلك دخل عليه بين، وقرأ يعقوب لا يُفَرِّقُ على الغيبة والضمير راجع إلى كل نظر إلى لفظه كضمير آمن راجع إليه ﴿وَقَالُواْ﴾ الضمير راجع إلى الرسول والمؤمنين جميعاً أو إلى لفظة كل من حيث المعنى ﴿سَمِعْنَا﴾ قولك ﴿وَأَطَعْنَا﴾ أمرك وأجبناك، قال البغوي روي عن حكيم بن جابر رضي الله عنه أن جبرئيل عليه السلام قال للنبي ﷺ حين نزلت هذه الآية: إن الله قد أثنى عليك وعلى أمتك فسأل تعطه فسأل بتلقين الله عز وجل فقال ﴿غُفْرَانَكَ﴾ أي اغفر غفرانك أو نسألك غفرانك ﴿رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾ المرجع بعد الموت وهو إقرار منهم بالبعث فهو داخل في الإيمان، وما ذكرنا من حديث الصحيحين يدل على أن قولهم سمعنا الخ كان قبل نزول هذه الآية فذكر الله تعالى حكاية عنهم وثناءً عليهم وهو الأرجح.

﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ أي ما يسعه قدرتها وذلك فيما يبتني من الأحكام على القدرة الممَكِّنة، أو ما دون مدى قدرتها وذلك فيما يبتني من الأحكام على القدرة الميسرة كالزكاة على نمو المال وحولان الحول وغير ذلك، وهذا يدل على عدم وقوع التكليف بالمحال ولا يدل على امتناعه، والمراد بالقدرة ههنا هي القدرة الموهومة الموجودة قبل الفعل من سلامة الأسباب والآلات بعد إقامة الدلائل والبراهين على الأوامر والأحكام من الاعتقادات والأعمال الظاهرة والباطنة، لا القدرة الحقيقة التي لا توجد إلا مع الفعل، ولهذا يتوجه الخطاب والعذاب إلى قوم نوح وفرعون وأبي جهل وأشباههم الذين ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وجعل على أبصارهم غشاوة وأخبر عنهم بأنهم لا يؤمنون قال الله تعالى: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾[1] ومشيئة الله تعالى غير مقدور للبشر فكذا مشيئته التي علقت بمشيئة الله تعالى، وهذا سرمن أسرار الله تعالى يجب الإيمان به والسكوت عنه وترك البحث فيه فإنه مزلة الأقدام، قال أبو هريرة فيما روى عنه الشيخان وغيرهما أن الصحابة لما اشتد عليهم نزول قوله تعالى: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ﴾ الآية وقالوا يعني بتعليم النبي ﷺ: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾ أنزل الله تعالى هذه الآية فنسخ بهذا ذلك، قلت: وقول أبي هريرة فنسخ بهذا ذلك مبني على التجوز فإن حقيقة النسخ هو رفع حكم شرعي بعد ثبوته وذا لا يتصور إلا في الأحكام دون الأخبار، وذلك إخبارٌ

(١) سورة التكوير، الآية: ٢٨ـ ٢٩.

بالمؤاخذة على أفعال القلوب، وهذا إخبار بعدم وقوع التكليف فوق الطاقة فلا يحتمل النسخ غير أن هذه الآية لما كان مزيلاً لظنهم بالمؤاخذة على حديث النفس وموجباً لتسليتهم عبر أبو هريرة بالنسخ مجازاً إلا أن يقال إن قوله تعالى: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ﴾ الآية وإن كان إخباراً لكنه يدل على تحريم رذائل النفس كما يدل قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾[١] على الإيجاب وكان بصيغته شاملاً لحديث النفس وقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ﴾ الآية على عدم التكليف على حديث النفس فإن ليس في وسعنا والتحريم تكليف فهو يدل على عدم التحريم فكان ناسخاً للتحريم في بعض ما اشتملت عليه الآية الأولى والله أعلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «إن الله تجاوز عن أمتي ما وسوست به صدورها ما لم تعمل به أو تتكلم»[٢] متفق عليه، قال البغوي ذهب ابن عباس وعطاء وأكثر المفسرين إلى أنه تعالى أراد بهذه الآية حديث النفس الذي ذكره في قوله: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ﴾ الآية، قلت: معناه أن حديث النفس داخل في حكم الآيتين بالمؤاخذة وعدم التكليف فلزم النسخ كما ذكرنا لا أن حكم الآيتين منحصر في حديث النفس بل عموم الآيتين ظاهر والله أعلم.

فائدة: بعدما ثبت أن المؤاخذة على رذائل النفس أشد من المؤاخذة على أعمال الجوارح وأن التكليف فوق الطاقة غير واقع أرجو أن المؤمن إذا بذل جهده وصرف همته مهما أمكن على دفع رذائل النفس بالمجاهدة ولم يقتف هواها ولو بالتكلف وتشبث بأذيال الفقراء مريداً لإزالتها لعل الله تعالى يغفر له رذائلها ولم يؤاخذه عليها لأنه قد بذل جهده ووسعه في الانتهاء عما نهى الله عنه وأن الله تعالى وعد العفو عما ليس في وسعه، وأما من لم يرفع رأسه لملاحظة عيوبها ولم يقصد دفع رذائلها فسوف يدعوا ثبورا ويصلى سعيرا، وبهذا يظهر فرضية أخذ طريقة الصوفية والتشبث بأذيال الفقراء كفرضية قراءة كتاب الله تعالى وتعلم أحكامه قال رسول الله ﷺ: «تركت فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي»[٣] فلا بد من أخذ كتاب الله تعالى لاستنباط أحكامه والعمل والتذكر والاتعاظ به وصعود مدارج القرب بتلاوته وأخذ أذيال آل رسوله وعترته لتهذيب النفوس والقلوب على حسب مرضات الله

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٣.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: العتق، باب: الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه، ولا عتاقة إلا لوجه الله (٢٥٢٨).

وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر (١٢٧).

(٣) أخرجه أحمد في المسند المجلد الثالث/ مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

تعالى وهدايته ﴿لَهَا﴾ أي للنفس أجر ﴿مَا كَسَبَتْ﴾ من خير بواسطة الجوارح أو بغير واسطتها ﴿وَعَلَيْهَا﴾ وذر ﴿مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾ من شر كذلك يعني لا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر بمعصيتها إلا هي، وتخصيص الخير بالكسب والشر بالاكتساب لأن الاكتساب فيه اعتمال والشر يشتهيه النفس ويجتذب إليه فكانت أجد في تحصيله وأعمل بخلاف الخير.

﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ﴾ تقديره قولوا ربنا على تؤاخذنا أي تعاقبنا ﴿إِن نَّسِينَآ﴾ أي تركنا شيئاً مما وجب علينا بالنسيان وهو ضد الذكر ﴿أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ في إصابة العمل من قلة مبالاة، وهذه الآية تدل على أن المؤاخذة على الخطأة والنسيان لم يكن ممتنعاً عقلاً فإن الذنوب كالسموم فكما أن تناول السموم يؤدي إلى الهلاك وإن كان خطأً كذلك تعاطي الذنوب يفضي إلى العقاب لو لم يغفره الله وإن كان بغير عزم أو يوجب ضيق الصدر وغين القلب. كان حضرة الشيخ الشهيد ﷺ يروي عن شيخه السيد السند نور محمد البداوني ﷺ أنه كان إذا أهدي إليه طعام أو شيء يتوجه إليه بنظر البصيرة فإن لم ير فيه ظلمةً أكله واستعمله أو أعطى غيره وربما دفن بعض الأطعمة التي أهديت إليه، فقال له من لا بصيرة له ماذا تفعل أيها الشيخ هلاَّ تطعم به غيرك؟ فيقول: سبحان الله هل يجوز لمسلم رأى في طعام سمًّا ولا يأكله فيعطي غيره ليأكل. وهؤلاء الرجال هم المخاطبون بقوله ﷺ: «استفت قلبك وإن أفتاك المفتون»[1] لكن ثبت بالسنة وانعقد عليه الإجماع أن الله سبحانه بفضله ورحمته تجاوز لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان فورود هذا الدعاء لأجل الاستدامة واعتداد النعمة قال رسول الله ﷺ: «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»[2] أخرجه الطبراني من حديث ابن عمر وقد مر فيما قبل، ومعنى قوله ﷺ: «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان» الحديث، أنه رفع إثمهما فلا يؤاخذ بها الله تعالى في الآخرة ولا أثر لهذا الرفع في ادنيا فإن الخطأ والنسيان والإكراه واقع محسوس غير مرفوع والدنيا دار العمل فإذا وقع شيء منها لا بد للمكلف تداركها مهما أمكن، ومن ثم قال رسول الله ﷺ: «من نام عن صلاته أو نسيها فليصلها إذا ذكرها» فلا يسقط قضاء الصلاة والصوم ونحو ذلك بعلة الخطأ والنسيان إجماعاً ويجب سجدتا السهو بالسهو في الصلاة

(١) رواه أحمد والطبراني وأبو يعلى وأبو نعيم عن وابصة مرفوعاً. انظر كشف الخفاء (٣٤٥).

(٢) قال في اللآلىء: لا يوجد بهذا اللفظ، وورد عند ابن ماجه بلفظ «إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» ورواه ابن حبان والحاكم، وقال في المقاصد: إنه وجد في كتب كثير من الفقهاء والأصوليين.
انظر كشف الخفاء (١٣٩٣).

إجماعاً والقتل خطأ يوجب الكفارة والحرمان عن الإرث إجماعاً والشافعي رحمه الله قد يعتبر الخطأ والنسيان في أحكام الدنيا أيضاً.

مسألة: الكلام في الصلاة ناسياً يفسد الصلاة عند أبي حنيفة لما قلنا، وقال الشافعي لا يفسد لحديث أبي هريرة قال: صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاة العشي إما الظهر وإما العصر فسلم في ركعتين ثم أتى جذعاً في قبلة المسجد فاستند إليه مغضباً وفي القوم أبو بكر وعمر فهابا أن يكلماه وخرج سرعان النسا فقالوا قصرت، فقام ذو اليدين فقال يا رسول الله أنسيت أم قصرت الصلاة؟ فنظر يميناً وشمالاً فقال ما يقول ذو اليدين؟ فقالوا صدق لم تصل إلا ركعتين فصلى ركعتين وسلم ثم كبر ثم سجد ثم كبر فرفع ثم كبر فسجد ثم كبر ورفع[1]، متفق عليه. قلنا: هذا الحديث منسوخ بقوله تعالى: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾[2] وحديث زيد بن أرقم وقد مر في تفسير تلك الآية.

مسألة: الحج يفسد بالجماع ناسياً عند الجمهور خلافاً للشافعي وطلاق المكره والمخطىء يقع عندنا خلافاً للشافعي، ومبنى الخلاف الخلاف في تفسير قوله عليه الصلاة والسلام: «رفع عن أمتي».

مسألة: والصوم يفسد بالأكل خطأ عند أبي حنيفة وصاحبيه ومالك، وقال أحمد والشافعي لا يفسد. ويفسد الصوم بالأكل ناسياً عند مالك وهو القياس وعند الجمهور لا يفسد، وإنما قال أبو حنيفة بعدم فساد الصوم بالنسيان لحديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا نسي أحدكم فأكل وشرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه»[3] متفق عليه.

مسألة: الذبيحة يحرم بترك التسمية ناسياً عند مالك وأما عندنا فلا يحرم بالحديث على خلاف القياس، وسنذكر هذه المسألة في سورة الأنعام إن شاء الله تعالى.

فائدة: قال الكلبي: كانت بنو إسرائيل إذا نسوا شيئاً مما أمروا به أو أخطؤوا عجلت لهم العقوبة فحرم عليهم شيء من مطعوم أو مشروب على حسب ذلك الذنب.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: تشبيك الأصابع في المسجد وغيره (٤٦٨) وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: السهو في الصلاة والسجود له (٥٧٣).
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٣٨.
(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الصوم، باب: الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً (١٩٣٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: ل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر (١١٥٥).

﴿رَبَّنَا وَلَا تَحۡمِلۡ عَلَيۡنَآ إِصۡرٗا﴾ عبأ ثقيلاً بأصر صاحبه أي يحسبه، والمراد به التكاليف الشاقة التي لا يستطيع القيام بها ﴿كَمَا حَمَلۡتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِنَاۚ﴾ يعني اليهود وذلك بأن الله تعالى فرض عليهم خمسين صلاة، وأمرهم بأداء ربع المال في الزكاة، ومن أصاب ثوبه نجاسة قطعها، ومن أصاب ذنباً أصبح وذنبه مكتوب على بابه، ولما عبدوا العجل قيل لهم ﴿فَتُوبُوٓاْ إِلَىٰ بَارِئِكُمۡ فَٱقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾(١) وقيل: المراد بالإصر ذنب لا توبة له معناه اعصمنا عن مثله، أو المعنى لا تجعل في شريعتنا ذنباً لا يكون له توبة ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلۡنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ﴾ من البلاء والعقوبة أو من التكاليف الشاقة وهذا يدل على جواز التكليف بما لا يطاق وقد ثبت بالشرع عدم وقوعه فضلاً، والتشديد ههنا لتعدية الفعل إلى المفعول الثاني ﴿وَٱعۡفُ عَنَّا﴾ أي تجاوز عن المعاقبة على ذنوبنا ﴿وَٱغۡفِرۡ لَنَا﴾ أي امح ذنوبنا واسترها علينا. ﴿وَٱرۡحَمۡنَآۚ﴾ فإنا لا نأتي بالحسنات ولا نترك السيئات إلا برحمتك لا حول ولا قوة إلا بك ﴿أَنتَ مَوۡلَىٰنَا﴾ سيدنا وناصرنا وحافظنا وولينا ﴿فَٱنصُرۡنَا﴾ تفريع على الولاية فإن من حق المولى أن ينصر عبيده ومواليه ﴿عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ المراد بهم عامة الكفرة من الجن والإنس حتى النفس الأمارة بالسوء، قال البغوي: كان معاذ رضي الله عنه إذا ختم سورة البقرة قال آمين، ورد في الصحيحين في حديث أبي هريرة الذي ذكرناه سابقاً أن الله سبحانه قال نعم يعني بعدما قرأ رسول الله ﷺ: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذۡنَآ إِن نَّسِينَآ أَوۡ أَخۡطَأۡنَاۚ﴾ وكذا بعد الجملة الثانية إلى قوله: ﴿مِن قَبۡلِنَاۚ﴾ والثالثة إلى قوله: ﴿مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ﴾ والرابعة إلى آخر السورة كل ذلك قال نعم. وفي رواية ابن عباس عند مسلم والترمذي قال: كل ذلك قد فعلت بدل نعم، وفي رواية عنه قال بعد غُفْرَانَكَ قد غفرت لكم وبعد قوله أو أخطأنا لا أؤاخذكم وبعد لا تحمل علينا لا أحمل عليكم وبعد ﴿وَلَا تُحَمِّلۡنَا﴾ لا أحملكم ﴿وَٱعۡفُ عَنَّا﴾ إلى آخره قد عفوت عنكم وغفرت لكم ورحمتكم ونصرتكم على القوم الكافرين، هذا الحديث يدل على إجابة الدعاء من الله تعالى، فأما عدم المؤاخذة على النسيان والخطأ فثابت في حق جميع الأمة إجماعاً وكذا عدم حمل الإصرار وتحميل ما لا طاقة لنا به كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ﴾ لأن الشرع واحد مؤبد فما سقط عن الأوائل سقط عن الأواخر ولا نسخ ولا تبديل بعد النبي ﷺ خاتم النبيين، وأما العفو والمغفرة لجميع الذنوب والرحمة العامة والنصرة على القوم الكافرين فالظاهر أن الإجابة في هذه الأمور مختصة بالنبي ﷺ وأصحابه الذين كانوا معه يدل عليه صيغة قد عفوت وغفرت ورحمت ونصرت وإلا لزم

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٥٤.

مذهب المرجئة بل الذنوب كلها في مشيئة الله تعالى إن شاء غفر وإن شاء عذب، ومن ثم ترى في كثيرمن الأوقات عدم النصر على الكفار والخذلان، كيف والنصر متفرع على الولاية كما يدل عليه كلمة الفاء فأنى يكون النصر عند ارتكاب المعاصي اللهم اغفر لأمة محمد اللهم ارحم أمة محمد اللهم أصلح أمة محمد ﷺ.

فصل: قد مر في فضائل سورة الفاتحة قول ملك نزل من السماء «أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة لن تقرأ حرفاً منهما إلا أعطيته»[(١)] يعني تعليم الله سبحانه الدعاء بقوله: ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۝٦﴾ إلى آخر السورة وبقوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذۡنَآ﴾ إلى آخر السورة مختص بنبينا ﷺ ولهذا لا يضل أمته بعده إلى يوم القيامة قال رسول الله ﷺ: «لا تجتمع أمتي على الضلالة»[(٢)] رواه، وقال: «لا تزال من أمتي أمة قائمة لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك»[(٣)] رواه الشيخان في الصحيحين من حديث معاوية، عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: لما أسري برسول الله ﷺ انتهى به إلى سدرة المنتهى وهو في السماء السادسة إليها ينتهي ما يعرج به من الأرض فيقبض منها وإليها ينتهي ما يهبط به من فوقها فيقبض منها قال: ﴿إِذۡ يَغۡشَى ٱلسِّدۡرَةَ مَا يَغۡشَىٰ ۝١٦﴾ فراش من ذهب، قال: فأعطي رسول الله ﷺ ثلاثاً أعطي الصلوات الخمس وأعطي خواتيم سورة البقرة وغفر لمن لا يشرك بالله من أمته شيئاً المقحمات[(٤)]، رواه مسلم. يعني وعد بمغفرة المقحمات إما بالتوبة أو برحمة من الله تعالى لمن شاء من غير تعذيب ولو لم يتب أو برحمة من الله تعالى بعد العقاب، والحاصل أن المؤمن لا يخلد في النار لأجل الكبائر كما زعمه المعتزلة والروافض والخوارج خذلهم الله تعالى، وعن أبي مسعود الأنصاري قال قال النبي ﷺ: «الآيتان من

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: أفضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة (٨٠٦).

(٢) رواه أحمد والطبراني بلفظ «سألت ربي أن لا تجتمع أمتي على ضلالة» والطبراني وابن أبي عاصم في السنة بلفظ «إن الله أجاركم من ثلاث خلال» ـ ومنها ـ «أن لا تجتمعوا على ضلالة».
فالحديث مشهور المتن وله أسانيد كثيرة وشواهد عديدة في المرفوع وغيره. انظر كشف الخفاء (٢٩٩٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: يرد الله به خيراً يفقهه في الدين (٧١) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: نهي عن المسألة (١٠٣٧).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: ذكر سدرة النتهى (١٧٣).

آخر سورة البقرة من قرأ بهما في ليلة كفتاه»[١] رواه الأئمة الستة، وعن النعمان بن بشير أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله تبارك وتعالى كتب كتاباً قبل أن يخلق السموات والأرض بألفي عام أنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة فلا تقرآن في دار ثلاث ليالي فيقربها شيطان» رواه البغوي، وعن أبي مسعود الأنصاري مرفوعاً «أنزل الله آيتين من كنوز الجنة كتبهما الرحمن بيده قبل أن يخلق الخلق بألفي سنة من قرأهما بعد العشاء الآخرة أجزأتاه من قيام الليل» أخرج ابن عدي في الكامل، وعن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «السورة التي يذكر فيها البقرة فسطاس القرآن فتعلموها فإن تعلمها بركة وتركها حسرة ولن يستطيعها البطلة»، قيل وما البطلة؟ قال «السحرة» أخرجه الديلمي في مسند الفردوس.

(١) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل القرآن، باب: لم ير بأساً أن يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا (٥٠٤٠).

المحتويات

تفسير المظهري

تأليف

القاضي محمد ثناء الله العثماني الحنفي المظهري النقشبندي

١١٤٣ - ١٢٢٥

تحقيق

أحمد عزو عناية

الجزء الثاني

دار إحياء التراث العربي
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

1425 هـ - 2004 م

دار إحياء التراث العربي - بيروت لبنان

جلال الدين حقاني

بشاور بازار كتبخانه

تلفون: 091/220493 - موبيل: 0300/5902280 - باكستان

بيروت - لبنان - بناية كليوبترا - شارع دكاش

ص.ب: 11/7957 الرمز البريدي: 2250 1107

هاتف: 540000 - 544440 فاكس: 850717

Beirut - Liban - Imm Kileopatra - Rue Dakkache

P.O.Box 11\7957 Postal Code 1107 2250

Tel.Off: 544440 - 540000 Fax: 850717

سورة آل عمران

مدنية وآياتها مائتان

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

أخرج ابن أبي حاتم عن الربيع بن أنس أنَّ النصارى أتوا النبي ﷺ فخاصموه في عيسى فأنزل (الم، الله لا إله إلاَّ هُوَ) إلى بضع وثمانين آية من آل عمران، وقال ابن إسحاق: حدثني محمد بن سهل بن أبي أمامة قال: لما قدم وفد نجران على رسول الله ﷺ يسئلونه عن عيسى بن مريم نزلت فيهم فاتحة آل عمران إلى رأس الثمانين منها كذا أخرج البيهقي في الدلائل، وكذا قال البغوي عن الكلبي والربيع بن أنس وغيرهما: نزلت هذه الآيات في وفد نجران وكانوا ستين راكباً قدموا على رسول الله ﷺ أربعة عشر رجلاً من أشرافهم وفي الأربعة عشر ثلاثة نفرٍ إليهم يؤل أمرهم العاقب أميرهم وصاحب مشورتهم الذي لا يصدرون إلا عن رأيه واسمه عبد المسيح والسيد ثمالهم وصاحب رحلهم واسمه الأيهم وأبو حارثة بن علقمة أسقفهم وحبرهم، دخلوا مسجد رسول الله ﷺ حين صلى العصر عليهم ثياب حبرات جبب وأردية في جمال رجال لحارث بن كعب يقول: من رآهم ما رأينا وفداً مثلهم وقد حانت صلاتهم فقاموا للصلاة في مسجد رسول الله ﷺ فقال رسول: الله ﷺ: «دعوهم» فصلوا إلى المشرق فكلم السيد والعاقب فقال لهما رسول الله ﷺ أسلما، فقالا: قد أسلمنا قبلك، قال: كذبتما يمنعمكا من الإسلام دعاؤكما لله ولداً، أو عبادتكم الصليب وأكلكما الخنزير، قالا: إن لم يكن عيسى ولد الله فمن أبوه. وخاصموه جميعاً في عيسى عليه السلام فقال لهما النبي ﷺ: «ألستم تعلمون أنَّ ربنا حي لا يموت وأنَّ عيسى يأتي عليه الفناء» قالوا بلى قال «ألستم تعلمون أنَّ ربنا قيِّم على كل شيء يحفظ ويرزقه» قالوا: بلى، قال: فهل يملك عيسى من ذلك شيئاً؟ قالوا: لا، قال: «ألستم تعلمون أن الله تعالى لا يخفى عَلَيهِ شَيءٌ في الأَرْضِ وَلا فِي السَّماءِ» قالوا: بلى، قال: فهل يعلم عيسى عليه السلام من ذلك إلاَّ ما علم؟ قالوا: لا، قال: فإن ربنا صوَّر عيسى عليه السلام في الرحم كيف شاء، وربنا لا يأكل ولا يشرب، قالوا: بلى، قال: «ألستم تعلمون أنَّ عيسى حملته أمه كما تحمل المرأة ووضعته كما تضع المرأة ولدها ثم

غذي كما يغذى الصبي ثم كان يطعم ويشرب ويحدث» قالوا: بلى، قال: فكيف يكون هذا كما زعمتم؟ فسكتوا، فأنزل الله صدر سورة آل عمران إلى بضع وثمانين آية منها. فقال عز من قائل:

﴿الٓمٓ (١) اللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ (٢) نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَٰبَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا
بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَىٰةَ وَالْإِنجِيلَ (٣) مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِـَٔايَٰتِ
اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ (٤) إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي
السَّمَآءِ (٥) هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٦)
هُوَ الَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي
قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ابْتِغَآءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا اللَّهُ
وَالرَّٰسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُولُوا الْأَلْبَٰبِ (٧) رَبَّنَا لَا
تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ (٨) رَبَّنَآ إِنَّكَ جَامِعُ
النَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ (٩) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن تُغْنِيَ
عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْـًٔا وَأُولَٰٓئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ (١٠) كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ
وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِـَٔايَٰتِنَا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ (١١) قُل لِّلَّذِينَ
كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ (١٢) قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ فِي فِئَتَيْنِ
الْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَٰتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللَّهُ
يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِۦ مَن يَشَآءُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَٰرِ (١٣)﴾

﴿الٓمٓ (١) اللَّهُ﴾ قرأ أبو يوسف يعقوب بن خليفة الأعشى عن أبي بكر الم مقطوعاً بسكون الميم علىٰ الوقف كما هو في سائر المقطعات ثم قطع الهمزة للابتداء، وقرأ الجمهور بالوصل مفتوح الميم فعند سيبويه فتح الميم لالتقاء الساكنين الميم ولام الله، لا يقال: إن التقاء الساكنين غير محذور في باب الوقف لأنا نقول: إن الوقف ليس مروياً عند الجمهور، وإنما هو على قراءة أبي يوسف يقعوب كما ذكر. وفي صورة الوقف كما قرأ يعقوب يتحمل التقاء الياء والميم الساكنين في كلمة ميم دون التقاء ثلاث ساكنات، وحرّكت الميم بالفتح لكونها أخف الحركات ولم تكسر لأجل الياء وكسر الميم قبلها تحامياً عن توالي الكسرات، وقال الزمخشري: إنما هي فتحة همزة الوصل من الله نقلت إلى الميم وإنما جاز ذلك مع أن الأصل في همزة الوصل إسقاطها مع حركتها لأن الميم

كان حقها الوقف، ومقتضىٰ الوقف إبقاء همزة الوصل كما قرأ به يعقوب لكنها أسقطت للتخفيف فأبقيت حركتها لتدل على أنها في حكم الثابت، ونظراً على أن الميم في حكم الموقوف وليس بموقوف أجمع القراء على جواز المدّ الطويل في مد الميم بقدر ست حركات والمد القصير بقدر حركتين والله أعلم، والله مبتدأ وخبره ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ خبر لا محذوف وتقديره لا إله في الوجود إلا هو والمستثنى في موضع الرفع بدل من موضع واسمه ﴿ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ بدل من هو أو خبر مبتدأ محذوف أي هو الحي القيوم، وقد ذكرنا شرح الاسمين في آية الكرسي. أخرج ابن أبي شيبة والطبراني وابن مردويه من حديث أبي أمامة مرفوعاً «اسم الله تعالى الأعظم في ثلاث سور: البقرة وآل عمران وطه»[(١)] قال القاسم صاحب أبي أمامة: فالتمستها فوجدت أنه الحي القيوم لأجل آية الكرسي في البقرة وهذه الآية في آل عمران ﴿وَعَنَتِ ٱلْوُجُوهُ لِلْحَىِّ ٱلْقَيُّومِ﴾[(٢)] في طه، وقال الجزري صاحب الحصين: وعندي أنه ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ قلت: عندي هو لا إلٰهَ إلا هُوَ جمعاً بين حديث أبي أمامة: هذا وحديث أسماء بنت يزيد قالت: سمعت النبي ﷺ يقول «في هاتين الآيتين اسم الله الأعظم وإلٰهُكُمْ إلٰهٌ واحِدٌ لا إله إلاَّ هو الرحمٰنُ الرَّحِيم والله لا إله إلاَّ هُو الحَيُّ القَيُّومُ»[(٣)] رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجه والدارمي، وحديث سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «دعوة ذي النون إذ دعا ربه وهو في بطن الحوت ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ لم يدع بها رجل مسلم في شيء إلا استجاب له[(٤)]» رواه أحمد والترمذي، وفي المستدرك للحاكم «اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سُئل به أعطى ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ وحديث يزيد أن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يقول: اللهم إني أسألك بأني أشهد أن لا إله إلا أنت الأحدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ولم يكن له كفواً أحد، فقال: دعا الله باسمه الأعظم الذي إذا سئل به أعطى وإذا دعي به أجاب[(٥)]» رواه أحمد وأصحاب السنن

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: بالدعاء، باب: اسم الله الأعظم (٢٨٥٦).

(٢) سورة طه، الآية: ١١١.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ما جاء في جامع الدعوات عن رسول الله صلى عليه وسلم (٣٤٧٦) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الدعاء (١٤٩٥) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الدعاء، باب: اسم الله الأعظم (٢٨٥٥).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٥٠٥).

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ما جاء في جامع الدعوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣٤٧٥). =

الأربعة وابن حبان والحاكم وقال الترمذي: حسن غريب، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، وروى هؤلاء الجماعة كلهم عن أنس قال: كنت جالساً في المسجد ورجل يصلي فقال: اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلاَّ أنت الحنَّان المنَّان بديع السموات والأرض يا ذا الجلال والإكرام يا حي يا قيوم، فقال النبي ﷺ: «دعا الله باسمه الأعظم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى» ولم يذكر ابن أبي شيبة يا حي يا قيوم، قلت: فهذه الأحاديث كلها يقتضي أن الاسم الأعظم إنما هو القدر المشترك بينها وذلك هو التهليل النفي والإثبات، ولا إله إلاَّ هو موجود في السور الثلاث البقرة وآل عمران وكذا في طه ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۝٨﴾(١) وقال رسول الله ﷺ: «لا إله إلاَّ الله هو أفضل الذكر»(٢) رواه الترمذي وغيره من حديث جابر مرفوعاً: «وهو مفتاح الجنة» رواه أحمد عن معاذ مرفوعاً وقد تواتر معناه.

(فائدة) وردت صيغة التهليل في أحاديث اسم الله الأعظم بلفظ لا إله إلاَّ هو أو لا إلٰه إلاَّ أنت، وهذا اللفظ أرفع درجة من لفظ لا إله إلا الله لأن الضمائر وضعت للذات البحت ففي كلمة لا إله إلاَّ هو ينتقل الذهن أولاً إلى الذات بلا ملاحظة اسم من الأسماء وصفة من الصفات وشأن من الشيونات، وكلمة الله وإن كان اسماً للذات لكن الذهن هناك ينتقل أولاً إلى الإسم وثانياً إلى المسمى وقد ينتقل الذهن من حيث الاشتقاق إلى معنى الألوهية فيكون من أسماء الصفات غير أن صفة الألوهية يستدعي الإتصاف بجميع صفات الكمال والتنزه عن جميع شوائبِ النقص والزوال، فيكون أتم وأشمل من سائر أسماء الصفات، والصوفية العلية إنما اختاروا كلمة لا إله إلاَّ الله لأجل المبتدي فإن المبتدي لا سبيل له إلى الذات البحت إلا بتوسط اسم من الأسماء أو صفة من الصفات. قلت لعل وجه كون النفي والإثبات أعظم الأسماء أن إثبات الألوهية له تعالى يقتضي إثبات جميع صفات الكمال له تعالى بإقتضاء ذاته وسلب جميع النقائص عن كذلك فإنه من ليس كذلك لا يستحق العبادة، ونفي الألوهية عما عداه يقتضي حصر تلك الصفات الإيجابية والسلبية فيه تعالى فهو أعظم الأسماء وأشملها والله أعلم.

= وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الدعاء (١٤٩٢) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الدعاء، باب: اسم الله الأعظم (٣٨٥٧).

(١) سورة طه، الآية: ٨.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة (٣٣٨٣).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: فضل الحامدين (٣٨٠٠).

﴿نَزَّلَ﴾ أي هو نزل ﴿عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ أي القرآن نجوماً فإن التفعيل للتكثير ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ حال من الكتاب أي متلبساً بالصدق في أخباره، أو بالدين ألذي هو الحق عند الله ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ أي لما قبله من الكتب فكان من حقه أن يؤمن به كل من آمن بما قبله فهو حجة على النصارى واليهود حين كفروا به ﴿وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾ جملةً، ومن ثم عدل ههنا من التنزيل إلى الإنزال فإن الإنزال أعم منه. قرأ أبو عمرو وابن ذكوان والكسائي في التوراة بالإمالة في جميع القرآن ونافع وحمزة بين بين والباقون بالفتح، والتوراة اسم عبراني للكتاب الذي أنزل على موسى عليه السلام والإنجيل اسم سرياني للكتاب الذي أنزل على عيسى عليه السلام وليست الكلمتان عربيتان، فمن قال أنه فوعلة أو تفعلة من ورى الزند وإفعيل من النجل فقد تكلف ﴿مِن قَبْلُ﴾ أي قبل تنزيل القرآن حتى يستعد الناس للإيمان به ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ أي لجميع الناس ولا وجه لتخصيص الناس بقوم موسى وعيسى عليهما السلام فإن الكتب السماوية كلها تدعوا جميع الناس إلى التوحيد والإيمان بجميع الأنبياء وتوجب العلم بالمبدأ والمعاد وتهدي إلى سبيل الرشاد من امتثال أوامر الله تعالى والإنتهاء عن المناهي، وتخبر التوراة والإنجيل والزبور عن بعثة محمد ﷺ وكون بعض الآيات منها منسوخة في فروع الأعمال في بعض الأحيان لا ينافي أنها هدًى كما أن بعض آيات القرآن نسخت بالبعض فإن النسخ لبيان مدة الحكم، فالآية حجة لنا على أن شرائع من قبلنا يلزمنا على أنه شريعة لنبينا ﷺ وقال الشافعي لا يلزمنا، وقوله هُدًى حال من التوراة والإنجيل حمل عليهما للمبالغة أو بتأويل اسم الفاعل ولم يثن لأنه مصدر ﴿وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ﴾ أي جنس الكتب الإلهية واللام للاستغراق، ذكر ذلك بعد الكتب الثلاثة ليعم ما عداها كأنه قال: وأنزل سائر الكتب الفارقة بين الحق والباطل، أو المراد به القرآن وكرر ذكره مدحاً وتعظيماً واظهاراً لفضله فإنه يشارك الجميع في كونه منزلاً من الله تعالى يتميز عما عداها بإعجاز اللفظ الموجب للفرق بين المحق والمبطل، وإنما أعاد أنزل لبعد المعطوف عليه، ولئلا يلتبس بالعطف على هدًى مفعولاً له أو إشارة إلى أن للقرآن إنزالاً يعني إلى السماء الدنيا ليلة القدر وتنزيلاً نجماً نجماً على حسب الحوادث، وقال السدي: في الآية تقديم وتأخير تقديرها وأنزل التوراة والإنجيل من قبل والفرقان هدًى للناس ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ المنزلة في شيء من الكتب ﴿لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ بسبب كفرهم كما يعترف به أهل الكتاب ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ غالب لا يمنعه من التعذيب أحد ﴿ذُو ٱنتِقَامٍ﴾ لا يقدر على مثله منتقم والنقمة عقوبة المجرم والفعل من نَقَمَ بفتح العين والكسر، وعيد بعد تقرير التوحيد والإشارة إلى صدق الرسول بمطابقة ما جاء به

الكتب السماوية وكونه معجزاً.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ ۝٥﴾ والمراد به شيء كائن في العالم كليًّا كان أو جزئياً، وإنما عبر عن العالم بهما لأن الحس لا يتجاوزهما، وإنما قدم الأرض على السماء لأن المقصود بالذكر أنه تعالى يعلم أعمال العباد فيجازيهم عليه، وهذه الجملة كالدليل على كونه حياً وما بعده كالدليل على كونه قيوماً أي ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِي ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ﴾ على صور وألوان وأشكال مختلفة ذكراً أو أنثى على ما أراد ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ فلا يعلم ولا يقدر أحد سواه إلا بتعليمه وإقداره على كسبه على حسب إرادته ﴿ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ بدل من المستثنى أو خبر لمبتدأ محذوف أي هو العَزِيزُ الحَكِيمُ إشارة إلى كمال قدرته وتناهي حكمته. عن ابن مسعود قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: «إن خلق أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة ثم تكون علقة مثل ذلك ثم تكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله الملك إليه بأربع كلمات فيكتب رزقه وعمله وأجله وشقي أو سعيد، قال: وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بين وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها»[(١)] متفق عليه، وعن حذيفة بن أسيد يبلّغ به النبي ﷺ قال: «يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم بأربعين أو بخمس وأربعين ليلة فيقول يا رب أشقي أو سعيد، فيكُتبان، فيقول: أي رب أذكر أو أنثى فيكُتبان ويكتب عمله وأثره وأجله ورزقه ثم تطوى الصحف فلا يزاد فيها ولا ينقص»[(٢)] رواه البغوي.

﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ أي القرآن ﴿مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ﴾ التي أحكمت وأتقنت عباراتها بحيث لا يشتبه على سامع عالم باللغة منطوقه ولا مفهومه ولا مقتضاه إما بلا تأمل كقوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾[(٣)] وقوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾[(٤)] وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[(٥)] وإما بعد طلب وتأمل من غير حاجة إلى بيان من الشارع كقوله تعالى ﴿وَٱلسَّارِقُ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة (٣٢٠٨) وأخرجه مسلم في كتاب: القدر، باب: كيفية خلق الآدمي في بطن أمه (٢٦٤٣).
(٢) أخرجه مسلم في كتاب: القدر، باب: كيفية خلق الآدمي في بطن أمه (٢٦٤٤).
(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٥١. (٤) سورة الإسراء، الآية: ٢٣.
(٥) سورة الشورى، الآية: ١١.

﴿وَٱلسَّارِقَةُ﴾[١] يظهر شموله للطرار بأدنى تأمل لوجود معنى السرقة فيه مع زيادة وعدم شموله للنباش لنقصان معنى السرقة فيه فإن السرقة أخذ مال مملوك لغيره على سبيل الخفية وكفن الميت غير مملوك لأحد فإن الميت باعتبار أحكام الدنيا ملحق بالجماد لا يصلح للمالكية وحق الورثة لا يتعلق إلا بعد التكفين، وكقوله تعالى ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾[٢] فإنه بعد التأمل يظهر أنه معطوف على المغسولات لضرب الغاية فيه وقوله تعالى: ﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾[٣] فإنه بعد التأمل يظهر أن المراد به الحيضات دون الأطهار لأن الطلاق مشروع في الطهر فلا يتصور عدد الثلاثة بلا نقصان أو زيادة إلا في الحيضات وقوله تعالى: ﴿قَوَارِيرَاْ مِن فِضَّةٍ﴾[٤] يظهر بالتأمل أن المرادكون صفائها كصفاء القوارير كائناً من جنس الفضة، فعلى هذا أدخل في المحكم الظاهر والنص والمفسر والمحكم والخفي والمشكل على اصطلاح الأصوليينّ وما ذكرنا من تفسير المحكم هو المستفاد من قول ابن عباس، وهو المعنى من قول محمد بن جعفر بن الزبير: إن المحكم ما لا يحتمل من التأويل غير وجه واحد وما قيل المحكم ما يعرف معناه ويكون حجةً واضحةً ودلائل لائحة ﴿هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ قال في القاموس: الأم الوالدة وأم كل شيءٍ أصله وعماده، وللقوم رئيسهم وكل شيءٍ انضمت إليه أشياء، قلت: الكتاب ههنا إما بمعنى المكتوب أي المفهرس كما في قوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾[٥] فالإضافة بمعنى اللام والأم بمعنى الوالدة أو الأصل يعني المحكمات هن والدات وأصول لما كتب علينا إتيانه أو الكف عنه من الفرائض والمحرمات، وإما بمعنى القرآن فالإضافة حينئذ إما بمعنى من يعني أنها أم للأحكام من الكتاب يؤخذ منها الأحكام بلا حاجة بيان من الشارع وإما بمعنى اللام والمعنى أنها عماد للقرآن وبمنزلة رئيس القوم لسائر الآيات يحتاج إليها غيرها ويضم إليها حتى يستفاد من غيرها المراد منها يردها إلى المحكمات وكأن القياس أن يقال: أمهات الكتاب لكن أورد لفظ المفرد ليدل على أن المحكمات كلها بمنزلة أم واحد لأن الأحكام المفروضة تؤخذ من جميعها لا من كل واحد منها وكذا مرجع المتشابهات إلى مجموعها باعتبار بعضها لا إلى كل واحدة منها وَآيات ﴿وَأُخَرُ﴾ جمع أخرى معدول من الأُخَر أو أُخَر من ولذا منع من الصرف للعدل والوصف ﴿مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾ التي يشتبه على السامع العارف باللغة المراد منه بحيث لا يدرك بالطلب ولا بالتأمل إلا بعد بيان من الشارع بعبارة محكمة فإن وجد البيان

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٣٨.
(٢) سورة المائدة، الآية: ٦.
(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.
(٤) سورة الإنسان، الآية: ١٦.
(٥) سورة البقرة، الآية: ١٨٣.

والتعليم من جهة الشارع وظهر المراد منها سميت مجملاً على إصطلاح الأصوليين كالصلاة، والزكاة، والحج، والعمرة، وآية الربا ونحو ذلك، وإن لم يوجد البيان والتعليم سميت حينئذ متشابهاً على اصطلاحهم ولا يجوز هذا القسم إلا فيما لا يتعلق به العمل كيلا يلزم التكليف بما لا يطاق وذلك كالمقطعات القرآنية، وقوله تعالى: ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾(١) ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝﴾(٢) وقد يظهر مراد تلك القسم من الآيات على بعض العرفاء بتعليم من الله تعالى بالإلهام كما علم آدم الأسماء كلها واقتباس أنوار النبوة بعد شرح الصدر، وإن كان ذلك المراد أحياناً بحيث لا يمكن تعليمه باللسان لعدم شمول خزينة العلم من العوام على مراده ولا على العلم بوضع لفظ بإزائه، وأما ما يتعلق به التكليف فلا يجوز تأخير بيانه عن وقت الحاجة كيلا يلزم التكليف بما لا يطاق. فإن قيل: قال الله تعالى ﴿الٓر كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ﴾(٣) وقال في موضع آخر ﴿كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا﴾(٤) فكيف فرق ههنا فقال ﴿مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ﴾ ﴿وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾؟ قلنا: حيث جعل القرآن كله محكماً فمعناه أنه متقن محفوظ عن فساد المعنى وركاكة اللفظ لا يستطيع أحد معارضته والطعن فيه، وحيث جعل كله متشابهاً أراد أن بعضه يشبه بعضاً في الحسن والكمال، وفرق ههنا من حيث وضوح المعنى وخفائه.

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ أي ميل عن الحق، قال الربيع: هم وفد نجران خاصموا النبي ﷺ في عيسى عليه السلام، وقالوا له ألست تزعم أنه كلمة الله وروحٌ منه؟ قال: بلى قالوا حسبنا فأنزل الله تعالى هذه الآية، وقال الكلبي: هم اليهود طلبوا علم أجل هذه الأمة وإستخراجه بحساب الجمل. قال ابن عباس: إن رهطاً من اليهود منهم حيي بن أخطب وكعب بن الأشرف ونظراؤهما أتوا النبي ﷺ، فقال حيي: بلغنا أنه أنزل عليك الم فننشدك الله أنزل عليك؟ قال: نعم، قال فإن كان ذلك حقاً فإني أعلم مدة تلك أمتك هي إحدى وسبعون سنة فهل أنزل غيرها؟ قال: نعم المص، قال: فهذه أكثر هي إحدى وستون ومائة سنة فهل غيرها؟ قال: نعم الر، قال: هذه أكثر هي مائتين وإحدى وثلاثون سنة، فهل غيرها؟ قال: نعم المر، قال: هذه أكثر وهي مائتان وإحدى وسبعون سنة ولقد خلطت علينا فلا ندري أبكثيره نأخذ أم بقليله ونحن مما لا نؤمن بهذا فأنزل الله تعالى هذه

---

(١) سورة الفتح، الآية: ١٠.

(٢) سورة طه، الآية: ٥.

(٣) سورة هود، الآية: ١.

(٤) سورة الزمر، الآية: ٢٣.

الآية. وقال ابن جريج هم المنافقون وقال الحسن: هم الخوارج كذا أخرج أحمد وغيره عن أبي أمامة عن النبي ﷺ، وكان قتادة إذا قرأ هذه الآية ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ قال: إن لم يكونوا الحرورية والسابية فلا أدري من هم، وقيل: هم جميع المبتدعة، والصحيح أنَّ اللفظ عام لجميع من ذكر وجميع أصناف المبتدعة، عن عائشة: قالت: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾ إلى قوله ﴿أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ۝٧﴾ قالت: قال رسول الله ﷺ: «فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمَّى الله فاحذروهم»[1] رواه البخاري، وعن أبي مالك الأشعري: أنه سمع النبي ﷺ يقول: «ما أخاف على أمتي إلاَّ ثلاث خلال» وذكر منها «أن يفتح لهم الكتاب فيأخذه يبتغي تأويله وليس يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولوا الألباب» ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ﴾ أي يتعلقون بالمتشابه الذي يحتمل ما يذهب إليه المبتدع تبعاً لهواه من غير رجوع إلى المحكمات من الآيات والأحاديث وبلا حملها على ما يطابقها من المحكمات أو السكوت مع الإيمان والتسليم بمرادها، فالواجب رد المتشابهات إلى المحكمات مهما أمكن حتى يتبين مراد المجمل فيعمل به كما في الصلاة والزكاة والربا أو السكوت عن تأويله مع الإيمان بها والتسليم بمرادها، فلما ثبت بإجماع الأمة ومحكم نصوص الأحاديث المتواترة أنَّ المؤمنين يرون الله سبحانه في الآخرة كما يرون القمر ليلة البدر فلا بد أن يؤمن به، ويقول: المراد بالرؤية والنظر في قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾[2] هي النظر بالبصر وما لم يثبت كذلك كما في قوله تعالى ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾[3] و﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾[4] يسكت فيه مؤمناً به ولا يحمل على ظاهره ويتبع المحكم من قوله ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ﴾[5] فيقول بكونه تعالى منزهاً عن صفات الممكنات ولا يتعب نفسه في تأويل المقطعات فإنه غير مأذون فيه ﴿ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ﴾ منصوب على العلية من قوله فَيَتَّبِعُونَ، أي يفعلون ذلك لطلب أن يفتنوا الناس عن دينهم بالتشكيك

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: (منه آيات محكمات) (٤٥٤٧) وأخرجه مسلم في كتاب: العلم، باب: النهي عن اتباع متشابه القرآن (٢٦٦٥).

(٢) سورة القيامة، الآية: ٢٢، ٢٣.

(٣) سورة الفتح، الآية: ١٠.

(٤) سورة طه، الآية: ٥.

(٥) سورة الشورى، الآية: ١١.

والتلبيس ومناقضة المحكم بالمتشابه وهذا وظيفة المنافقين، كما حكي أن بعض اليهود لما رأوا دولة الإسلام واستعلاءه حسدوا على ذلك وتيقنوا أن ذلك التأييد من الله تعالى للمسلمين لأجل دينهم فنافقوا او دخلوا في الإسلام ظاهراً واتبعوا المتشابهات بتأويلات زائغة وأظهروا المذاهب الباطلة فصاروا حرورية ومعتزلة وروافض ونحو ذلك ﴿ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ﴾ عطف على ابتغاء الفتنةِ أي طلبوا أن يأولوه على ما يشتهونه وقد يكون ابتغاء التأويل بناء على الجهل فقط وذلك من بعض المتأخرين من المبتدعة، وأما من الأوائل المنافقين منهم فكان الداعي على اتباع المتشابهات غالباً مجموع الطلبين ﴿وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ﴾ أي بيان المتشابه من الآيات على ما هو المراد من عند الله تعالى ﴿إِلَّا ٱللَّهُ﴾ أي لا يجوز أن يعلمه غيره تعالى إلا بتوقيف منه ولا يكفي لمعرفته العلم بلغة العرب، فالحصر إضافي نظيره قوله تعالى: ﴿لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ﴾[1] يعني لا يعلم الغيب غيره تعالى إلا بتوقيف منه، فهذه الآية لا تدل على أن النبي ﷺ وبعض الكمَّل من أتباعه لم يكونوا عالمين بمعاني للمتشابهات، كيف وقد قال الله تعالى ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيۡنَا بَيَانَهُۥ ۝١٩﴾[2] فإنه يقتضي أن بيان القرآن محكمه ومتشابهه من الله تعالى للنبي ﷺ واجب ضروري لا يجوز أن يكون شيء منها غير مبين له عليه السلام، وإلا يخلو الخطاب عن الفائدة ويلزم الخلف في الوعد، والحق ما حققناه في أوائل سورة البقرة أن المتشابهات هي أسرار بين الله تعالى وبين رسول الله ﷺ لم يقصد بها إفهام العامة بل إفهام الرسول ومن شاء إفهامه من كمّل أتباعه، بل هي مما لا يمكن بيانها للعامة وإنما يدركها أخص الخواص بعلم لدني مستفاد بنوع من المعية الذاتية والصفاتية الغير المتكيفة.

﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ﴾ أي الذين رسخوا، أي ثبتوا أو تمكنوا ﴿فِي ٱلۡعِلۡمِ﴾ بحيث لا تعترضه شبهة وهم أهل السنة والجماعة الذين عضوا بالنواجذ على محكمات الكتاب والسنة واقتفوا في تفسير القرآن إجماع السلف الصالح من الصحابة والتابعين الذين هم خيار الأمة، وردوا المتشابهات إلى المحكمات وتركوا الأهواء والتلبيسات، وقيل: الراسخون في العلم مؤمنوا أهل الكتاب، قلت: لا وجه لتخصيصهم، وقالت الصوفية العلية: الراسخون في العلم هم المنسلخون عن الهواء بالكلية بفناء القلب والنفس والعناصر المتفوضون في التجليات الذاتية حيث لا يعتريهم شبهة المترنمون بما قالوا لو كشفت

(١) سورة النمل، الآية: ٦٥.

(٢) سورة القيامة، الآية: ١٩.

الغطاء ما ازددتُ يقيناً، أخرج الطبراني وغيره عن أبي الدرداء أن رسول الله ﷺ سئل عن الراسخين في العلم؟ قال: «من برّت يمينه وصدق لسانه واستقام قلبه وعفف بطنه وفرجه فذلك من الراسخين في العلم» قلت: هذا شأن الصوفية. ثم اختلف العلماء في نظم هذه الآية: فقال قوم: الواو للعطف والمعنىٰ أن تأويل المتشابه يعلمه الله ويعلمه الراسخون في العلم فعلىٰ هذا قوله تعالى ﴿يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ﴾ حال منهم يعني قائلين آمَنَّا، نظيره قوله تعالى ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ﴾ [١] إلى أن قال ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ﴾[٢] ثم قال ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [٣] وهذا قول مجاهد والربيع، وروي عن ابن عباس أنه كان يقول في هذه الآية: أنا من الراسخين في العلم، وعن مجاهد: أنا ممن يعلم تأويله، وذهب الأكثرون: إلى أن الواو للاستئناف وتم الكلام عند قوله ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ فعلى هذا الراسخون في العلم مبتدأ وما بعده خبره وهو قول أبيّ بن كعب وعائشة وعروة بن الزبير ورواية طاووس عن إبن عباس وبه قال الحسن وأكثر التابعين واختاره الكسائي والفراء والأخفش، ومما يؤيد هذا القول قراءة عبد الله بن مسعود «إن تأويله إلا عند الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به» وقراءة أبيّ بن كعب «ويقول الراسخون في العلم آمنا به» ومن ههنا قال عمر بن عبد العزيز إنتهى علم الراسخون في العلم بتأويل القرآن إلى أن قالوا آمنا به ﴿كُلٌّ﴾ من المحكم والمتشابه والناسخ والمنسوخ وما علمنا المراد منه وما لم نعلم ﴿مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ قلت: فحال الراسخون في العلم يباين حال الزائغين قلوبهم من الأهواء المتبعين الآراء ﴿كُلَّمَآ أَضَآءَ لَهُم﴾[٤] ووافق النصوص آراءهم مَشَوْا فِيهِ وآمنوا به: ﴿وَإِذَآ أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ﴾ تأويلات النصوص ولم يوافق آراءهم قَامُوا ولم يؤمنوا به، قال البغوي: هذا القول أقيس في العربية وأشبه بظاهر الآية يعني القول باستئناف الكلام وعدم العطف، قلت: وجه كون هذا القول أقيس وأشبه أن الاستثناء من النفي إثبات بإجماع أهل العربية، واللام في الراسخون للاستغراق فلو كان قوله الراسخون في العلم معطوفاً على الله لزم أن يعلم تأويل المتشابهات كل راسخ في العلم وليس كذلك على ما يشهده البداهة والرواية ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ﴾ أصله يتذكر أي ما يتعظ بما في القرآن ﴿إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ ذووا العقول

---

(١) سورة الحشر، الآية: ٨.

(٢) سورة الحشر، الآية: ٩.

(٣) سورة الحشر، الآية: ١٠.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٠.

السليمة فإن سلامة العقل يقتضي أن يفوضوا ما لا علم لهم به إلى المتكلم العليم الحكيم ولا يقعوا في الجهل المركب وهم في كل واد يهيمون، قالت الأكابر: لا أدري نصف العلم.

﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾ ولا تملها عن الحق كما أزغت قلوب الذين في قلوبهم زيغ، جاز أن يكون هذا من مقال الراسخون تقديره يقولون أمنا به ويقولون ربَّنا، وجاز أن يكون تعليم مسئلة من الله تعالى عند البلوغ إلى المتشابه بتقدير قولوا رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ بإنزال كتابك ووفقتنا بالإيمان بالمحكم والمتشابه وبعد منصوب على الظرفية وإذ في موضع الجر بإضافته إليه، وقيل إذ ههنا بمعنى أن المصدرية ﴿وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً﴾ توفيقاً وتثبيتاً ﴿إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ﴾ لكل مسئول فيه دليل على أن الهدى والضلالة من الله تعالى بتوفيقه أو خذلانه، وأنه المتفضل على عباده لا يجب عليه شيء. عن النواس بن سمعان قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من قلب إلا وهو بين أصبعين من أصابع الرحمن إذا شاء أن يقيمه أقامه وإن شاء أزاغه، وكان رسول الله ﷺ يقول: «يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك، والميزان بيد الرحمن جلّ جلاله يرفع قوماً ويضع آخرين إلى يوم القيامة»[١] رواه البغوي، وروى نحوه أحمد والترمذي من حديث أم سلمة ومسلم من حديث عبد الله بن عمرو والترمذي وابن ماجه من حديث أنس، وفي الصحيحين من حديث عائشة. وعن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ «مثل القلب كريشة بأرض فلاة يقلبها الرياح ظهراً ببطنٍ»[٢] رواه أحمد ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ﴾ أي لقضاء يوم وقيل اللام بمعنى في أي في يوم ﴿لَّا رَيْبَ فِيهِ﴾ أي لا شك في وقوعه ووقوع ما فيه من الجزاء ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ مفعال من الوعد فالخلف في الوعد محال لكونه رذيلة ينافي الألوهية وأما في الوعيد فيجوز عندنا المغفرة وإن لم يتب، وقالت الوعيدية من المعتزلة: لا يجوز الخلف في الوعيد أيضاً إلا بعد التوبة محتجاً بهذه الآية، قلنا: وعيد الفساق كما هو مشروطة بعدم التوبة باتفاق بيننا وبينكم كذلك مشروطة بعدم العفو لإطلاق قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾[٣] وقوله تعالى: ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾[٤] وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ

(١) أخرجه ابن ماجه في افتتاح الكتاب، باب: فيما أنكرت الجهمية (١٩٩).
(٢) أخرجه أحمد في أول مسند الكوفيين/ المجلد الرابع، وقال الحافظ العراقي: سنده حسن. انظر فيض القدير (٨١٣٥).
(٣) سورة النساء، الآية: ٤٨.
(٤) سورة آل عمران، الآية: ١٢٩.

رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾[١] وقوله تعالى: ﴿لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِۚ﴾[٢] ونحو ذلك وفي الباب أحاديث لا تحصى.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ يعم المشركين وأهل الكتاب ﴿لَن تُغْنِىَ﴾ أي لا تجزي ﴿عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ﴾ أي بدلاً من رحمته أو طاعته ﴿شَيْـًٔا﴾ من الإغناء فهو منصوب على المصدرية دون المفعولية لأن الإغناء غير متعد، إلا أن يقال معناه على التضمين لا تدفع عنهم من الله أي من عذابه شيئاً، فعلى هذا منصوب على المفعولية، والجار والمجرور ظرف مستقر حال منه ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمْ وَقُودُ ٱلنَّارِ﴾ أي حطبها عطف على لن تغني ﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ دأب مصدر من دأب في العمل إذا كدح فيه والجار والمجرور في محل الرفع خبر مبتدأ محذوف تقديره دأبهم كدأب آل فرعون، ومعناه فعلهم وصنيعهم في الكفر وتكذيب الرسل كفعل آل فرعون كذا قال ابن عباس وعكرمة ومجاهد، وقيل هو منقول من معنى الفعل إلى معنى الشأن، وقال أبو عبيدة معناه كسنة آل فرعون، وقال الأخفش: كأمر آل فرعون وشأنهم، وقال النصر بن شميل: كعادة آل فرعون يعني عادة هٰؤلاء الكفار وطريقتهم وشأنهم في تكذيب الرسل ونزول العذاب كشأن آل فرعون وطريقتهم وسنتهم، وجاز أن يكون الجار والمجرور متصلاً بما قبله يعني توقد بهم النار كما توقد بآل فرعون، فوقود النار بهم بضم الواو شأنهم كما شأن آل فرعون ولن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم كما لم يغن بآل فرعون فيكون شأنهم عند حلول العذاب ﴿وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْۚ﴾ مثل عاد وثمود وقوم لوط معطوف على آل فرعون وحينئذ قوله تعالى ﴿كَذَّبُواْ﴾ إما حال بتقدير قد أو استئناف لبيان حالهم كأنّه في جواب ما شأنهم، وجاز أن يكون الموصول مبتدأ وما بعده خبره ﴿بِـَٔايَٰتِنَا فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ﴾ وعاقبهم ﴿بِذُنُوبِهِمْۗ﴾ أي بسبب ذنوبهم ﴿وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ شديد عقابه.

روى أبو داود في سننه وابن جرير والبيهقي في الدلائل من طريق إبن إسحاق عن محمد بن أبي محمد عن سعيد بن جبير وعكرمة عن ابن عباس قال: لما أصاب رسول الله ﷺ من أهل بدر ما أصاب ورجع إلى المدينة جمع اليهود في سوق بني قينقاع وقال: «يا معشر يهود أسلموا قبل أن يصيبكم مثل ما أصاب قريشاً» فقالوا: يا محمد لا يغرنك من نفسك أن قتلت نفراً من قريش كانوا أغماراً لا يعرفون القتال إنك لو قاتلتنا لعرفت أنّا

(١) سورة الحجر، الآية: ٥٦.

(٢) سورة الزمر، الآية: ٥٣.

نحن الناس وإنك لم تلق مثلنا(١)، فأنزل الله ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ يعني اليهود ﴿سَتُغْلَبُونَ﴾ إلى قوله لإولي الأَبْصَارِ فقد صدق الله تعالى وعيده بقتل بني قريظة وإجلاء بني النضير وفتح خيبر وضرب الجزية عليهم، وقال مقاتل: نزول هذه الآية قبل وقعة بدر، والمراد بهم مشركوا مكة يعنى قل لكفار مكة ستغلبون يوم بدر، فلما نزلت هذه الآية قال لهم النبي ﷺ يوم بدر «إن الله تعالى غالبكم وحاشركم إلى جهنم» وقال الكلبي عن أبي صالح ابن عباس: أن يهود المدينة قالوا: لمَّا هزم اللهِ تعالى المشركين يوم بدر هذا واللهِ النبي الذي بشرنا به موسى لا تردوا له رأيه وأرادوا اتباعه، ثم قال بعضهم لبعض: لا تعجلوا حتى تنظروا إلى وقعة أخرى فلما كان يوم أحد ونكب أصحاب رسول الله ﷺ شكّوا فغلب عليهم الشقاء فلم يسلموا، وقد كان بينهم وبين أصحاب رسول الله ﷺ عهدٌ إلى مدة فنقضوا ذلك العهد، وانطلق كعب بن الأشرف في ستين راكباً إلى مكة يستنفرهم فأجمعوا أمرهم على قتال رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية. قرأ حمزة والكسائي سَيُغْلَبُونَ بالياء على أن الله تعالى أمر رسوله الله ﷺ أن يحكي لهم ما أخبره به من وعيدهم وكذا قوله ﴿وَتُحْشَرُونَ﴾ في الآخرة ﴿إِلَىٰ جَهَنَّمَ﴾ وقرأ الباقون بالتاء فيهما على الخطاب على أنه مقولة قل ﴿وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾ أي الفراش أي جهنم، هذا من تمام ما يقال لهم أو استئناف أي بئس ما مَهَّدُوهُ لأنفسهم أو بِئس ما مُهِّد لهم.

﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ﴾ الخطاب لليهود على تقدير كون الآية السابقة فيهم يعني قد كانت لكم يا معشر اليهود آيةٌ أي دليل واضحُ على صدق ما أقول لكم أنكم ستغلبون، أو خطاب للمشركين على تقدير كون الآية فيهم يعني قد كانت لكم يا معشر الكفار آيةٌ معجزةٌ ودليل على النبوة ﴿فِي فِئَتَيْنِ﴾ أي فرقتين، إنما يقال الفرقة فئة لأنَّ في الحرب يفي بعضهم إلى بعض ﴿الْتَقَتَا﴾ يوم بدر للقتال ﴿فِئَةٌ﴾ مؤمنة يعني رسول الله وأصحابه ﴿تُقَاتِلُ﴾ العدو ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ في طاعة الله كانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً سبع وسبعون رجلاً من المهاجرين وصاحب رايتهم علي بن أبي طالب وهو الصحيح، وقيل مصعب بن عمير ومائتان وستة وثلاثون من الأنصار وصاحب رايتهم سعد بن عبادة، وكان فيهم سبعون بعيراً وفرسان فرس لمقداد بن عمر وفرس لمرثد بن أبي مرثد وأكثرهم رجالة، وكان معهم من السلاح ست أدرع وثمانية سيوف، وفئة ﴿وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ﴾ وهم مشركوا مكة كانوا

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الخراج والفيء والإمارة، باب: كيف كان إخراج اليهود من المدينة (٢٩٩٩).

تسعمائة وخمسين رجلاً من المقاتلة رأسهم عتبة بن ربيعة بن عبد الشمس وفيهم مائة فرس وكانت حرب بدر أول مشهد شهده رسول الله ﷺ بعد الهجرة بثمانية عشر شهراً في رمضان سنة ﴿يَرَوْنَهُم﴾ قرأ نافع ويعقوب بالتاء على الخطاب فإن كان الخطاب لليهود فالمعنى يا معشر اليهود ترونهم يعني كفار مكة ﴿مِّثْلَيْهِمْ﴾ أي مثلي المسلمين، وذلك أنَّ جماعة من اليهود حضروا قتال بدر لينظروا على من يكون الدبرة فرأوا المشركين مثلي عدد المسلمين ورأوا النصرة مع ذلك للمسلمين. فإن قيل: كيف قال مثليهم وهم كانوا ثلاثة أمثالهم؟ قلنا: لعل المراد كثرتهم وتكرار أمثالهم دون التثنية كما في قوله تعالى (فارجع البصر كرتين)[١] يعني كرةً بعد أخرى، وإن كان الخطاب للمشركين فالمعنى ترونهم يا معشر الكفار أي المسلمين مثليهم وذلك حين القتال، ولا تناقض بين هذا وبين قوله تعالى في سورة الأنفال ﴿وَيُقَلِّلُكُمْ فِيٓ أَعْيُنِهِمْ﴾[٢] لأنهم قُلِلُوا في أعينهم قبل القتال حتى اجترءوا عليهم فلما تلاقوا وشرعوا في الحرب كثر المسلمون في أعينهم حتى جبنوا وغُلِبُوا. وقرأ الجمهور بالياء على الغيبة وعلى هذا فالضمير المرفوع جاز أن يكون راجعاً إلى المشركين والمعنى يرى المشركون المسلمين مثلي المشركين أو مثلي المسلمين، وجاز أن يكون راجعاً إلى المسلمين يعني يرىٰ المسلمون المشركين مثلي المسلمين حيث قللهم الله تعالى في أعينهم حتى رأوهم مثلي أنفسهم مع كونهم ثلاثة أمثالهم ليثبتوا لهم وتيقنوا بالنصر الذي وعدهم الله تعالى في قوله: ﴿فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِاْئَتَيْنِ﴾[٣] ثم قللهم الله تعالى حتى رأوهم مثل عدد أنفسهم، قال ابن مسعود: نظرنا إلى المشركين فرأيناهم يضعّفون علينا ثم نظرنا إليهم فما رأيناهم يزيدون علينا رجلاً واحداً ثم قللهم الله تعالى أيضاً في أعيننا حتى رأيناهم عدداً يسيراً أقل من أنفسنا حتى قلت لرجل إلى جنبي نراهم سبعين قال: أراهم مائة. والرؤية ههنا بمعنى العلم حتى يكون مثليهم مفعولاً ثانياً له إذِ المعنى لا يساعد كونه حالاً فعلى هذا قوله ﴿رَأْىَ ٱلْعَيْنِ﴾ مبني على المبالغة في علمهم بكونهم مثليهم وتشبيه لهذا العلم بالعلم الحاصل برؤية العين فأطلق رأي العين وأريد به العلم الحاصل به مجازاً تسمية المسبب باسم السبب فهو منصوب على المصدرية، وجاز أن يكون منصوباً بنزع الخافض أي كرأي العين ﴿وَٱللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِۦ مَن يَشَآءُ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ﴾ الذي ذكر من التقليل والتكثير وغلبة القليل عديم القدرة على

(١) سورة الملك، الآية: ٤.
(٢) سورة الأنفال، الآية: ٤٤.
(٣) سورة الأنفال، الآية: ٦٦.

الكثير شاكي السلاح ﴿لَعِبۡرَةٗ لِّأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ﴾ أي لذوي العقول، وقيل لمن رأى الجمعين.

﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلۡبَنِينَ وَٱلۡقَنَٰطِيرِ ٱلۡمُقَنطَرَةِ مِنَ
ٱلذَّهَبِ وَٱلۡفِضَّةِ وَٱلۡخَيۡلِ ٱلۡمُسَوَّمَةِ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ وَٱلۡحَرۡثِۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَٱللَّهُ
عِندَهُۥ حُسۡنُ ٱلۡمَـَٔابِ ﴿١٤﴾ ۞ قُلۡ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيۡرٖ مِّن ذَٰلِكُمۡۖ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ عِندَ رَبِّهِمۡ جَنَّٰتٞ
تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَأَزۡوَٰجٞ مُّطَهَّرَةٞ وَرِضۡوَٰنٞ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ
بِٱلۡعِبَادِ ﴿١٥﴾ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٦﴾
ٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلۡقَٰنِتِينَ وَٱلۡمُنفِقِينَ وَٱلۡمُسۡتَغۡفِرِينَ بِٱلۡأَسۡحَارِ ﴿١٧﴾ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ
إِلَّا هُوَ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلۡعِلۡمِ قَآئِمَۢا بِٱلۡقِسۡطِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ﴿١٨﴾ إِنَّ
ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ وَمَا ٱخۡتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡعِلۡمُ
بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡۗ وَمَن يَكۡفُرۡ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ﴿١٩﴾ فَإِنۡ حَآجُّوكَ فَقُلۡ أَسۡلَمۡتُ
وَجۡهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِۗ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسۡلَمۡتُمۡۚ فَإِنۡ أَسۡلَمُواْ فَقَدِ ٱهۡتَدَواْۖ
وَّإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا عَلَيۡكَ ٱلۡبَلَٰغُۗ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلۡعِبَادِ ﴿٢٠﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ
وَيَقۡتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيۡرِ حَقّٖ وَيَقۡتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡقِسۡطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرۡهُم
بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢١﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن
نَّٰصِرِينَ ﴿٢٢﴾ أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبٗا مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ يُدۡعَوۡنَ إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ
ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٞ مِّنۡهُمۡ وَهُم مُّعۡرِضُونَ ﴿٢٣﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُواْ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَٰتٖۖ
وَغَرَّهُمۡ فِي دِينِهِم مَّا كَانُواْ يَفۡتَرُونَ ﴿٢٤﴾ فَكَيۡفَ إِذَا جَمَعۡنَٰهُمۡ لِيَوۡمٖ لَّا رَيۡبَ فِيهِ وَوُفِّيَتۡ
كُلُّ نَفۡسٖ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ ﴿٢٥﴾ قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلۡمُلۡكِ تُؤۡتِي ٱلۡمُلۡكَ مَن
تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلۡمُلۡكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُۖ بِيَدِكَ ٱلۡخَيۡرُۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ
شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴿٢٦﴾ تُولِجُ ٱلَّيۡلَ فِي ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِي ٱلَّيۡلِۖ وَتُخۡرِجُ ٱلۡحَيَّ مِنَ ٱلۡمَيِّتِ وَتُخۡرِجُ
ٱلۡمَيِّتَ مِنَ ٱلۡحَيِّۖ وَتَرۡزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٖ ﴿٢٧﴾ لَّا يَتَّخِذِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ
ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَلَيۡسَ مِنَ ٱللَّهِ فِي شَيۡءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةٗۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ
نَفۡسَهُۥۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلۡمَصِيرُ ﴿٢٨﴾ قُلۡ إِن تُخۡفُواْ مَا فِي صُدُورِكُمۡ أَوۡ تُبۡدُوهُ يَعۡلَمۡهُ ٱللَّهُۗ وَيَعۡلَمُ مَا فِي
ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴿٢٩﴾ يَوۡمَ تَجِدُ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا عَمِلَتۡ مِنۡ

خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُۥٓ أَمَدًۢا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٣٠﴾ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾

﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾ الزين: ضد الشين، وهو كون الشيء ذا حسن وجمال مستحقاً للمدح محبوباً وذا قد يكون بصفات نفسانية كالعلم والعقل ونحو ذلك، أو بدنية كالقوة والقامة وحسن المنظر أو خارجية كاللباس والمركب والمال والجاه، والتزيين جعل الشيء كذلك إما في الحقيقة كما في قوله تعالى: ﴿زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ﴾[1] أو في اعتقاد من زين له سواء كان الإعتقاد مطابقاً للواقع كما في قوله ﴿حَبَّبَ إِلَيْكُمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِى قُلُوبِكُمْ﴾[2] وغير مطابق له كما في قوله تعالى: ﴿زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَٰلِهِمْ﴾[3] والشهوة هي توقان النفس وكمال رغبتها إلى الشيء والمراد بالشهوات ههنا المشتهيات فإنها هي المزينات المحبوبات حقيقة، لكن سميت بالشهوات وجعل مورداً لتزين حب الشهوات دون أنفسها مبالغة في التوبيخ وإيماءً على أنهم انهمكوا في محبتها حتى أحبوا شهواتها بل حب شهواتها، كأنّ تقدير الكلام حبب إلى الناس حب محبة النساء ونحوها نظيره: ﴿أَحْبَبْتُ حُبَّ ٱلْخَيْرِ﴾[4]، وقال صاحب الكشاف: سميت شهوات مبالغة في التنفير عنها لأن الشهوات عَلَمٌ في الخسة شاهد على البهيمية إذ المقام مقام التنفير عنها والترغيب فيما عند الله، وقال بعض الأفاضل: بل مبالغة في التحذير عن مخالطتها وكمال التوجه إليها فإنها لكمالها في كونها مشتهيات تشغل اللاهي بكليته إلى أنفسها وتقطعه عما عند الله، والمزين هو الله تعالى لأنه الخالق للجواهر والأعراض والأفعال الاختيارية للعباد والدواعي كلها، ولعله زينه ابتلاءً قال الله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى ٱلْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴿٧﴾﴾[5] ولكونه سبباً لمجاهدة المؤمنين وباعثاً لشكر النعمة ووسيلةً إلى السعادة الأخروية وموجباً لفضل البشر على الملائكة، وسبباً لخذلان الكافرين وموجباً لإضلالهم ﴿يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾[6] وأيضاً في التزيين حكمة التعيش وبقاء النوع قال الله تعالى ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ﴾[7] وقيل: المزين هو الشيطان

---

(١) سورة الملك، الآية: ٥.
(٢) سورة الحجرات، الآية: ٧.
(٣) سورة التوبة، الآية: ٣٧.
(٤) سورة ص، الآية: ٣٢.
(٥) سورة الكهف، الآية: ٧.
(٦) سورة النحل، الآية: ٩٣.
(٧) سورة الأعراف، الآية: ٣٢.

فإن الآية في معرض الذم وقد نسب الله تعالى تزيين الأشياء تارة إلى نفسه باعتبار الخلق حيث قال ﴿كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾(١) و﴿زَيَّنَّا لَهُمْ أَعْمَٰلَهُمْ فَهُمْ يَعْمَهُونَ﴾(٢) ﴿وَزَيَّنَهُۥ فِى قُلُوبِكُمْ﴾(٣) وتارة إلى الشيطان بإعتبار كسبه إلقاء الوسوسة في القلوب والإلهاء حيث قال ﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ﴾(٤) وقوله ﴿وَزَيَّنَ لَهُمْ﴾(٥) و﴿وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ﴾(٦). ﴿مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ﴾ جمع قنطار وهو المال الكثير بعضه على بعض سمي قنطاراً من الإحكام يقال قنطرت الشيء إذا أحْكمته ومنه سميت القنطرة، وقال معاذ بن جبل: ألف ومائتا أوقية، وقال ابن عباس: ألف ومائتا مثقال أو اثنا عشر ألف درهم أو ألف دينار، وقال سعيد بن جبير وعكرمة: هو مائة ألف ومائة مِنّ ومائة رطل ومائة مثقال ومائة درهم، وعن السدي: أربعة آلاف مثقال، وقال الحكم: القنطار ما بين السماء والأرض، وقيل: ملء مسك ثور. واختلف في أنه فعلال أو فنعال ﴿ٱلْمُقَنطَرَةِ﴾ مأخوذة من القنطار للتأكيد كقولهم بدرة مبدرة يعني الكثيرة المنضمة بعضها إلى بعض، وقال الضحاك المحصنة المحكمة، وقال يمان: المدفونة، وقال السديّ: المضروبة، وقال الفراء: المضعفة. فالقناطير أريد به جمع القنطار وبالمقنطرة جمع الجموع ﴿مِنَ ٱلذَّهَبِ﴾ قيل: سمي به لأنه يذهب ﴿وَٱلْفِضَّةِ﴾ قيل سمي بها: لأنها تنفض أي تتفرق ﴿وَٱلْخَيْلِ﴾ جمع فرس لا واحد له من لفظه ﴿ٱلْمُسَوَّمَةِ﴾ قال مجاهد: يعني المطهمة الحسان أي محكم الخلق حسن الجمال وتسويمها حسنها، وقال سعيد بن جبير: هي الراعية أي السائمة، وقال الحسن وأبو عبيدة: هي المعلمة من السيماء أي العلامة. ثم منهم من قال سيماها الشية واللون، وهو قول قتادة، وقيل الكي ﴿وَٱلْأَنْعَٰمِ﴾ جمع نعم والنعم جمع لا واحد له من لفظه ويطلق على الإبل والبقر والغنم، وقال أبو حنيفة رحمه الله: يطلق على الدواب الوحشي أيضاً ولذا فسر قوله: ﴿فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾(٧) أي مثل ما قتل من النعم الوحش ﴿وَٱلْحَرْثِ﴾ أي الزرع ﴿ذَٰلِكَ﴾ المذكورات ﴿مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ أي يتمتع بها في الدنيا ثم تفنى ﴿وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴿١٤﴾﴾ أي المرجع الحسن الذي كأنه عين الحسن ففيه كمال التحريض على استبدال ما في الدنيا من الشهوات الفانية بما عند الله من المستلذات القوية الباقية.

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٠٨.
(٢) سورة النمل، الآية: ٤.
(٣) سورة الحجرات، الآية: ٧.
(٤) سورة الأنفال، الآية: ٤٨.
(٥) سورة الحجر، الآية: ٣٩.
(٦) سورة النمل، الآية: ٢٤.
(٧) سورة المائدة، الآية: ٩٥.

﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ﴾ المذكورات، فيه توبيخ للكفار وإشارة إلى أنَّ النبي ﷺ كأنه متردد في أن ينبئهم شفقة عليهم وامتثالاً لأمر الله تعالى، أو لا ينبئهم لملاحظة بُعدهم عن قبول الحق وتقرير لما سبق إليه الإشارة من أن ثواب الله خير من مستلذات الدنيا ﴿لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ﴾ مبتدأ والظرف خبر مقدم عليه والجملة استئناف لبيان ما هو خير، ويجوز أن يكون الظرف متعلقاً بخير أو يكون ظرفاً مستقراً صفة لِخَير، واختصاص المتقين لأنهم هم المنتفعون به. وجنات خبر مبتدأ محذوف أي هو جنات ﴿تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ صفة لجنات ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ أي مقدرين الخلود فيها إذا دخلوها ﴿وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ مما يستقذر من النساء كالحيض والنفاس والبول والغائط ﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ قرأ أبو بكر عن عاصم بضم الراء في جميع القرآن غير الحرف الثاني في المائدة ورِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾ والباقون بالكسر وهما لغتان كالعُدْوَانِ والعِدْوَانِ. قيل ذكر الله سبحانه من جنس ما يشتهونه الجنات التي هي من جنس الحرث والأزواج المطهرة التي هي من جنس النساء، ولم يذكر البنين لأن المقصود منهم في الدار الفانية الإعانة وبقاء النوع، ولا الخيل ولا الأنعام ولا الذهب والفضة لأنهم مستغنون عن مشاق ركوب الخيل والأنعام لنيل المقاصد وعن البيع والشراء المحوج إلى الأثمان وزاد لهم ما لا زيادة عليه وهو رضوان الله، ونكر الرضوان إشارة إلى أنه أمر لا يحيط العلم بإدراكه.

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تبارك وتعالى يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة: فيقولون: لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك، فيقول: هل رضيتم؟ فيقولون: وما لنا لا نرضىٰ يا رب وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك؟ فيقول: ألا أعطيكم أفضل من ذلك؟ فيقولون: يا رب وأيّ شيءٍ أفضل من ذلك؟ فيقول: أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبداً»(١) متفق عليه، وعندي أن ذكر الجنات واقع في مقابلة جميع ما يشتهونه لقوله تعالى ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ﴾(٢) فإن الأبناء والأقارب كلهم تجتمعون في الجنة ويدوم لقاؤهم أبداً قال الله تعالى: ﴿أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَيْءٍ﴾(٣) وسئل رسول الله ﷺ أنَّ الولد من قرة العين وتمام السرور فهل يولد لأهل الجنة؟ فقال: «المؤمن إذا اشتهى الولد في الجنة كان حمله

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: صفة الجنة والنار (٦٥٤٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: إحلال الرضوان على أهل الجنة (٢٨٢٩).
(٢) سورة الزخرف، الآية: ٧١.
(٣) سورة الطور، الآية: ٢١.

ووضعه وسنه في ساعة كما يشتهي»[١] رواه الترمذي وحسنه والبيهقي وهناد في الزهد عن أبي سعيد والحاكم في التاريخ والأصبهاني في الترغيب، وأما قناطير الذهب والفضة «فإن الله تعالى خلق الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة وملاطها المسك»[٢] رواه البزار والطبراني والبيهقي عن أبي سعيد عن النبي ﷺ، وفي الحديث المرفوع «جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما»[٣] متفق عليه من حديث أبي موسى.

وأما الخيل والأنعام فقد قال أعرابي: يا رسول الله إني أحب الخيل أفي الجنة خيل؟ قال «إن دخلت الجنة أتيت بفرس من ياقوت له جناحان فحملت عليه ثم طار بك حيث شئت»[٤] رواه الترمذي عن أبي أيوب، وروى الترمذي والبيهقي نحوه عن بردة مرفوعاً والطبراني والبيهقي بسند جيد عن عبد الرحمن بن ساعدة مرفوعاً، وأخرج ابن المبارك عن شفي بن مانع أنَّ النبي ﷺ قال: «من نعيم الجنة أنهم يتزاورون على المطايا والبخت وأنهم يؤتون في يوم الجمعة بخيل مسرجة ملجمة لا تروث ولا تبول فيركبونها حتى ينتهوا حيث شاء الله» وأخرج ابن أبي الدنيا وأبو الشيخ والأصفهاني عن علي مرفوعاً قال: «إن في الجنة شجرة تخرج من أعلاها حلل ومن أسفلها خيل بلق من ذهب سرجها وزمامها الدر والياقوت وهن ذوات الأجنحة خطوّها مد البصر لا تروث ولا تبول فيركبها أولياء الله فيطير بهم حيث شاؤوا، فيقول الذين أسفل منهم: قد أطفأوا نورنا من هؤلاء؟ فقال إنهم كانوا ينفقون وكنتم تبخلون وكانوا يقاتلون وكنتم تجلسون» وأخرج ابن المبارك عن ابن عمر «إن في الجنة عتاق الخيل وكرام النجائب يركبها أهلها» وأخرج ابن وهب عن الحسن البصري أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ أدنى أهل الجنة منزلة يركب في ألف ألف من خدم من الولدان المخلدين على خيل من ياقوت أحمر لها أجنحة من ذهب» وأما الحرث فقد

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء ما لأدنى أهل الجنة من الكرامة (٢٥٦٣).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: صفة الجنة (٤٣٣٨).

(٢) ورد عند الترمذي وقال: ليس إسناده بالقوي في كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء في صفة الجنة ونعيمها (٢٥٢٦).
وعند البزار والطبراني في الأوسط رجاله رجال الصحيح انظر مجمع الزوائد في كتاب: أهل الجنة، باب: في بناء الجنة وصفتها (١٨٦٣٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله **﴿ومن دونهما جنتان﴾** (٤٨٧٨) وأخرجه مسلم في كتاب: : الإيمان، باب: إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى: (١٨٠).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء في صفة خيل الجنة (٢٥٤٤) وقال: ليس إسناده بالقوي.

روى البخاري عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ رجلاً من أهل الجنة استأذن ربه في الزرع، فقال له: ألست فيما شئتَ، قال: بلى ولكني أحب أن أزرع، قال: فيزرع فبادر الطرف نباته واستواؤه واستحصاده فكان أمثال الجبال، فيقول الله تعالى: دونك يا ابن آدم فإنه لا يشبعك شيء»(١) وأخرج الطبراني وأبو الشيخ نحوه وفيه «حتى تكون سنبلة اثنا عشر ذراعاً ثم لا يبرح مكانه حتى يكون منه ركام أمثال الجبال».

ولعل وجه تخصيص الأزواج من بين نعيم الجنة بالذكر إما شدة ما كان بالعرب من شهوة النساء وإما أن الأزواج تكون لكل من يدخل الجنة أجمعين، وأما البنون ونحو ذلك فلمن كان له بنون في الدنيا أو لمن يشتهيهم فيها وهم لا يشتهون ذلك غالباً لما روي عن أبي سعيد أنه «إذا اشتهى المؤمن في الجنة الولد كان في ساعة ولكن لا يشتهي»(٢) رواه الترمذي والدارمي، يعني لا يشتهي غالباً جمعاً بين الروايات، وذكر الله سبحانه ما زاد على نعماء الدنيا ولا مزيد عليه وهو رضوان الله فإنه هو الفارق البائن بين نعماء الدنيا ونعماء الجنة «فإن الدنيا ملعونة وملعون ما فيها إلا ما ابتغي به وجه الله عزّ وجلّ» وفي رواية «إلا ذكر الله وما والاه أو عالماً ومتعلماً»(٣) رواه الطبراني في الأوسط عن ابن مسعود وفي الصغير عن أبي الدرداء وابن ماجه عن أبي هريرة. وأما نعماء الجنة فهي مرضيات لله تعالى. عن ربيعة الحرسي قال: قال رسول الله ﷺ: «قيل لي في المنام: سيد بنى داراً وصنع مأدبة وأرسل داعياً فمن أجاب الداعي دخل الدار وأكل من المأدبة ورضي عنه السيد ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة وسخط عليه السيد، قال: والله سيد ومحمد الداعي والدار الإسلام والمأدبة الجنة»(٤) رواه الدارمي. قلت: والسر في أن نعيم الدنيا غير مرضية لله تعالى لا ينبغي أن يلتفت إليهما قال الله تعالى ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾(٥) ونعيم الجنة مرضية لله تعالى ممدوح من يطمع فيها قال الله تعالى ﴿وَفِى ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ﴾(٦) أن مبادي تعينات

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: كلام الرب مع أهل الجنة (٧٥١٩).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء ما لأذنى أهل الجنة من الكرامة (٢٥٦٣) وقال: حسن غريب.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في هوان الدنيا على الله عز وجل: (٢٣٢٢) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: مثل الدنيا (٤١١٢).

(٤) أخرجه الدارمي في المقدمة، باب: صفة النبي صلى الله عليه وسلم في الكتب قبل مبعثه (١١).

(٥) سورة طه، الآية: ١٣١.

(٦) سورة المطففين، الآية: ٢٦.

النشئة الدنيوية غالباً هي الإعدام التي تقررت في مرتبة العلم واستضاءت بالتقابل بعكوس نقائضها التي هي صفات الكمال لله تعالى، كالجهل في مقابلة العلم والعجز في مقابلة القدرة ونحو ذلك، وسميت ظلالاً ولأجل ذلك يسرع الفناء إلى هذه النشئة والعدم في نفسه شر محض لا نصيب له من الحسن والجمال والخير والكمال إلا بالتمويه بخلاف النشئة الأخروية، فإن مبادئ تعيناتها إنما هي صفات الله تعالى الحسناء فحبها حب الله تعالى والانشغاف بها الانشغاف به تعالى، كذا ذكر المجدد رضي الله عنه في سر محبة يعقوب عليه السلام مع أن الأنبياء بل الأولياء لا يلتفتون إلى غير الله سبحانه، قال رسول الله ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذوت أبا بكر خليلاً وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً»[١] رواه مسلم، قال المجدد رضي الله عنه: وذلك أن حسن يوسف عليه السلام كان من جنس حسن أهل الجنة فكان حبه والعشق به حب الله تعالى وعشقه ﴿وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ﴾ هذا الكلام في مقام التعليل لما سبق، واللام إما للاستغراق أي بصير بجميع العباد محسنهم ومسيئهم فيجازيهم على حسب ما عملوا، وإما للعهد يعني بصير بالذين اتقوا ولذا أعدّلهم الجنات.

﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ﴾ مجرور على أنه صفة للمتقين أو للعباد، وجاز أن يكون منصوباً على المدح أو مرفوعاً ﴿رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ الفاء للسببية، وفيه دليل على أن مجرد الإيمان سبب لاستحقاق المغفرة، عن معاذ قال: قال رسول الله ﷺ: «حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً» قال معاذ: أفلا أبشر به الناس؟ قال: «لا تبشرهم فيتكلوا»[٢] متفق عليه ﴿ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ على خلاف النفس مانعيها عن الجزع في المصائب وعن اتباع الشهوات والرذائل حابسيها على الطاعات والفضائل ﴿وَٱلصَّٰدِقِينَ﴾ في المقال وإدعاء الأحوال، وجميع الدعاوى والروايات والشهادات، وأصدق الصدق شهادة أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً عبده ورسوله ﴿وَٱلْقَٰنِتِينَ﴾ الدائمين على الطاعات المشتغلين بالله تعالى ﴿وَٱلْمُنفِقِينَ﴾ أموالهم في مرضات الله، فاستوعب الكلام أنواع الطاعات من الأخلاق والأقوال والأعمال البدنية والمالية ﴿وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ﴾ يعني أنهم مع ما هم فيه من

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه (٢٣٨٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: اسم الفرس والحمار (٢٨٥٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة (٣٠).

الطاعات الظاهرة والباطنة خائفون من الله يعترفون على أنفسهم بالتقصير، فيستغفرون منه كيف لا وأن العباد لا يمكن أن يعبدوا كما ينبغي لكبريائه وعظمته، بل العبد إذا لاحظ إلى أن أفعاله مخلوقة لله تعالى وأنه تعالى منّ عليه بتوفيقه لعبادته وارتضاه لنفسه حيث لم يتركه إلى غيره علم أنَّ كل ما صدر منه إن كان قابلاً للقبول فهو مستوجب للشكر والإمتنان ولا يتصور أداء شكر نعمائه إلاَّ أن يتغمده الله بمغفرته ورضوانه ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا﴾ ﴿بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾[١] وخص الأسحار بالاستغفار لكونها أقرب للإجابة، عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «ينزل الله تعالى إلى السماء الدنيا كل ليلة حين يبقى ثلث الليل فيقول أنا الملك من ذا الذي يدعوني فأستجيب له، من ذا الذي يسئلني فأعطيه، من ذا الذي يستغفرني فأغفر له»[٢] متفق عليه وفي رواية لمسلم «ثم يبسط يديه ويقول: من يقرض غير عدوم ولا ظلوم حتى ينفجر الفجر» قال البغوي: حكي عن الحسن أن لقمان قال لابنه: يا بني لا تكونن أعجز من هذا الديك يصوت بالأسحار وأنت نائم على فراشك، وعن زيد بن أسلم أنه قال: هم الذين يصلون الصبح في الجماعة وقيد بالسحر لقربه من الصبح، وقال الحسن: مدوا الصلاة إلى السحر ثم استغفروا، قال نافع: كان ابن عمر يحيي الليل ثم يقول يا نافع أسحرنا فأقول لا فيعاود الصلاة فإذا قلت نعم قعد يستغفر الله ويدعو حتى يصبح. وتوسيط واو العطف دليل على استقلال كل واحدة منها في الكمال وكمالهم فيها، أو لتغاير الموصوفين بها، فالصابرون الصوفية أصحاب القلوب والنفوس الزاكية والغزاة والشهداء، والصادقون العلماء الناطقون بالروايات الصادقة، والقانتون الزهاد المصلُّون بطول القنوت الدَّاعون الله خوفاً وطمعاً، والمنفقون الأغنياء الصالحون من المؤمنين يكتسبون الأموال من الوجوه المباحة وينفقونها في سبيل الله، والمستغفرون بالأسحار الذين ﴿يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾[٣] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقومٍ يذنبون

---

(١) سورة الحجرات، الآية: ١٧.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التهجد، باب: الدعاء والصلاة من آخر الليل (١١٤٥) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل (٧٥٨).

(٣) سورة النساء، الآية: ١٧.

فيستغفرون الله فيغفر لهم»[1] رواه مسلم، وروى أحمد وأبو يعلى من حديث أبي سعيد نحوه، قدم الله سبحانه في الذكر الأفضل فالأفضل.

﴿شَهِدَ اللَّهُ﴾ أي بيّن بنصب الدلائل العقلية وإنزال الآيات السمعية ﴿أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ حكى البغوي عن الكلبي قال: قدم حبران من أحبار الشام على النبي ﷺ فلما أبصر المدينة قال أحدهما لصاحبه ما أشبه هذه المدينة بصفة مدينة النبي الذي يخرج في آخر الزمان؟ فلما دخلا عليه عرفاه بالصفة فقالا له: أنت محمد؟ قال: نعم، قالا: وأنت أحمد؟ قال: أنا محمد وأحمد، قالا: فإنا نسئلك عن شيءٍ فإن أخبرتنا آمنًا بك وصدقناك، فقال: سلا، فقالا أخبرنا عن أعظم شهادةٍ في كتابِ الله عزّ وجلّ فأنزل الله تعالى هذه الآية فأسلم الرجلان. قال ابن عباس: خلق الله الأرواح قبل الأجساد بأربعة آلاف سنة وخلق الأرزاق قبل الأرواح بأربعة آلاف سنة، فشهد بنفسه لنفسه قبل أن خلق الخلق حين كان ولم يكن سماء ولا أرض ولا بحر ولا بر فقال ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ وشهدت ﴿وَالْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ الْعِلْمِ﴾ يعني مؤمن الإنس والجن كلهم آمنوا بالجنان وشهدوا بتوحيد الله تعالى باللسان ﴿قَآئِمَۢا﴾ بتدبير مصنوعاته منصوب على الحال من الله فاعل شهد وجاز لعدم اللبس يعني شهد الله في حيال قيامه بتدبير مصنوعاته فإن قيامه عليه كذلك دليل واضح على توحيده، أو على الحال من هو والعامل فيها معنى الجملة أي تفرد قائماً، أو أحقه لأنه حال مؤكدة، أو على المدح وعلى هذا يكون مندرجاً في المشهود به، وجاز أن يكون مفعولاً للعلم أي أولوا المعرفة قائماً ﴿بِالْقِسْطِ﴾ أي متلبساً بالعدل في قسمه وحكمه لا يتصور منه الظلم لأنه مالك الملك يتصرف في ملكه كيف يشاء فلا يجب عليه ثواب المطيع بل ذلك بفضل منه ولا عذاب العاصي فإنه يغفر لمن يشاء فلا دليل فيه للمعتزلة ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ كرره للتأكيد ومزيد الإعتناء بمعرفة أدلة التوحيد والحكم به بعد إقامة الحجة ﴿الْعَزِيزُ﴾ في ملكه ﴿الْحَكِيمُ﴾ في صنعه، صفتان لله فاعل شهد أو بدلان من هو، قدم العزيز لتقدم العلم بقدرته على العلم بحكمته.

﴿إِنَّ الدِّينَ﴾ المرضي ﴿عِندَ اللَّهِ﴾ هو ﴿الْإِسْلَٰمُ﴾ قرأ الكسائي بفتح أنَّ على أنه بدل الكل أن فسر الإسلام بالإيمان، قال قتادة: شهادة أن لا إله إلاَّ الله والإفراد بما جاء به الرسل من عند الله، وهو دين الله الذي شرعه لنفسه وبعث به رسله ودل عليه أولياءه ولا يقبل غيره ولا يجزى إلا به، أو فسر بما يتضمن. قال رسول الله ﷺ: «الإسلام أن

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: سقوط الذنوب بالاستغفار توبة (٢٧٤٨).

تشهد أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحجَّ البيت إن استطعت إليه سبيلا»[١] متفق عليه من حديث عمر في حديث طويل قصة سؤال جبرئيل، وبدل اشتمال إن فسر الإسلام بالشريعة المحمدية فإنَّه الدين المرضي عند الله في هذا الزمان بعد نسخ الأديان المنزلة من الله تعالى سابقاً، قال رسول الله ﷺ: «لو كان موسى حياً ما وسعه إلا اتباعي»[٢] رواه أحمد والبيهقي من حديث جابر، وقرأ الجمهور بكسر إنَّ على أنَّه كلام مبتدأ، عن الأعمش أنَّه قام من الليل يتجهد فمر بهذه الآية ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ﴾ الآية ثم قال وأنا أشهد بما شهد الله به وأستودع الله هذه الشهادة وهي لي عند الله وديعة ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ فلما فرغ من صلاته سئل عنه فقال: حدثني أبو وائل عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «يجاء بصاحبها يوم القيامة فيقول الله: إنَّ لعبدي هذا عندي عهداً وأنا أحق من وفي العهد أدخلوا عبدي الجنة» رواه البغوي بسنده، وأخرجه الطبراني والبيهقي في الشعب بسند ضعيف ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ يعني اليهود والنصارى في نبوة محمد ﷺ وحقيّة الإسلام حتى نفاه بعضهم، وقال بعضهم: إنَّه مخصوص بالعرب ﴿إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ﴾ بأن الدين عند الله الإسلام حيث بيّن الله ذلك في التوراة والإنجيل ﴿بَغْيًۢا﴾ منصوب على العلية ﴿بَيْنَهُمْ﴾ ظرف مستقر صفة لبغياً يعني ما تركوا الحق واختلفوا بشبهة وخفاء في الأمر بل بعد العلم بكونه حقاً لأجلِ بغي وحسد مستقرٍ بينهم ولأجل طلب الملك والرياسة، وأخرج ابن جرير عن محمد بن جعفر أنها نزلت في نصارى نجران ومعناها وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ يعني الإنجيل في أمر عيسى عليه السلام حتى قال بعضهم أنه ابن الله إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بأن الله واحد لم يلد وأنَّ عيسى عبده ورسوله ﴿بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾ أي معاداةً لليهود ومخالفةً لهم حيث أنكروا نبوته وبهتوا أمه بعده ما جاءهم العلم في التوراة أنهّ عبده ورسوله، وأخرج ابن أبي حاتم عن الربيع أنَّ موسى عليه السلام لما حضره الموت دعا سبعين رجلاً من أحبار بني إسرائيل فاستودعهم التوراة واستخلف يوشع بن نون، فلما مضى القرن الأول والثاني والثالث وقعت الفرقة بينهم وهم المراد بقوله تعالى ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ من أبناء أولئك السبعين حتى أهرقوا بينهم الدماء ووقع الشر ﴿إِلَّا

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى (٨).

(٢) أخرجه أحمد في المجلد الثالث/ مسند جابر بن عبدالله رضي الله عنه، والبيهقي في شعب الإيمان وأبو نصر السجزي في الإبانة. انظر كنز العمال (١٠٠٧).

مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡعِلۡمُ﴾ يعني بيان ما فيه التوراة بغياً بينهم فسلط الله عليهم الجبابرة ﴿وَمَن يَكۡفُرۡ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ﴿١٩﴾﴾ فيجازيه على كفره وعيد لمن كفر منهم.

﴿فَإِنۡ حَآجُّوكَ﴾ يا محمد وقالت لليهود والنصارى أنَّ ديننا هو الإسلام وإنما اليهودية والنصرانية نسب ﴿فَقُلۡ﴾ لا نزاع في اللفظ بل ﴿أَسۡلَمۡتُ وَجۡهِيَ﴾ فتح الياء نافع وابن عامر وحفص وأسكن الباقون ﴿لِلَّهِ﴾ أي انقدتُ لله تعالى وحده لا أشرك به غيره ولا أتبع هواي فيما أمر به بقلبي ولساني وجميع جوارحي، وإنَّما خص الوجه لأنَّه أكرم جوارح الإنسان أو المعنى أخلصت توجهي ظاهراً بالجوارح واللسان وباطناً بالنفس والقلب لله تعالى لا ألتفت إلى غيره، أو المعنى فوضت وجهي يعني ذاتي لله تعالى، ومقتضى هذا الإسلام والتفويض أن لا يشرك به غيره وأن يسارع في امتثال أوامره وانتهاء نواهيه وأن يتبع كل شريعة جاءت من عنده ما لم ينسخ ﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَنِۗ﴾ عطف على الضمير المرفوع في أسلمت وحسن للفصل أي وأسلم من اتبعني، وجاز أن يكون مفعولاً معه، أثبت الياء نافع وأبو عمرو في الوصل على الأصل وحذفها الباقون في الحالين تبعاً للخط. ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ عطف على قُل أسلَمْتُ يعني قل لنفسك أسلمت وأحضر الإسلام في قلبك واجعله مطمئناً به وقُلْ للَّذِينَ أوتُوا الكِتابَ من اليهود والنصارى ﴿وَٱلۡأُمِّيِّـۧنَ﴾ الذين لا كتاب لهم كمشركي العرب ﴿ءَأَسۡلَمۡتُمۡۚ﴾ كما أسلمت بعدما وضح بالدلائل العقلية وآيات التوراة والإنجيل ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ﴾[1] أم أنتم بعد على كفركم، فهذا استفهام صيغةً وأمر معنى كما في قوله تعالى ﴿فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾[2] يعني انتهوا وفيه تعبير لهم بالبلادة أو المعاندة ﴿فَإِنۡ أَسۡلَمُواْ﴾ كما أسلمتَ ﴿فَقَدِ ٱهۡتَدَواْۖ﴾ فقرأ رسول الله ﷺ هذه الآية فقال أهل الكتاب أسلمنا، فقال لليهود إن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته فقالوا: معاذ الله، وقال للنصارى أتشهدون أنَّ عيسى عبد الله ورسوله؟ فقالوا: معاذ الله أنْ يكون عيسى عبداً، فقال الله تعالى ﴿وَّإِن تَوَلَّوۡاْ﴾ عن الإسلام كما أسلمتَ ﴿فَإِنَّمَا عَلَيۡكَ ٱلۡبَلَٰغُۗ﴾ أي فلا يضرونك إنَّما عليك تبليغ الرسالة دون الهداية وقد بلغتَ ﴿وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلۡعِبَادِ﴾ مؤمنهم وكافرهم يجزي كل واحد بما عمل.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ يعني اليهود يكفرون بالقرآن والإنجيل وآيات التوراة التي فيها نعت النبي ﷺ ﴿وَيَقۡتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ أي قتل أوائلهم الأنبياء وهم يرضون بفعلهم

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٩.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٩١.

يريدون أن يفعلوا بالنبي ﷺ ما فعل أوائلهم فقاتلوه وسحروه وجعلوا السم في طعامه حتى مات شهيداً حين مات، وقد ذكر قصة السحر والسم في سورة البقرة ﴿بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ يعني في اعتقادهم وإلا فقتل النبي لا يكون إلاّ بغير حق وإنما حملهم على القتل حب الرياسة ولم يروا منهم ما يجوز به القتل ﴿وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ﴾ أي بالعدل ﴿مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ وهم أتباع الأنبياء، قرأ حمزة يُقاتِلُون من المفاعلة، قال ابن جريج: كان الوحي يأتي إلى أنبياء بني إسرائيل ولم يكن يأتيهم كتاب فيذكّرون قومهم فيقتلون فيقوم رجال ممن اتبعهم وصدقهم فيذكّرون قومهم فيقتلون أيضاً فهم الذين يأمرونَ بالقِسطِ مِنَ الناس، روى البغوي عن أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال: قلتُ لرسول الله ﷺ أيُّ النَّاس أشد عذاباً يوم القيامة؟ قال: «رجل قتل نبياً أو رجل أمر بالمنكر ونهىٰ عن المعروف ثم قرأ رسول الله ﷺ: (وَيَقْتُلُونَ النبيينَ بِغَيرِ حقٍّ ويَقْتُلونَ الَّذينَ يأمرونَ بالقِسْطِ) إلى قوله (فَمَالَهُم من ناصرين) ثم قال رسول الله ﷺ: «يا أبا عبيدة قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبياً من أول النهار في ساعة، فقام مائة وإثنا عشر رجلاً من عبَّاد بني إسرائيل فأمروا من قتلوهم بالمعروف ونهوهم عن المنكر فقتلوا جميعاً من آخر النهار في ذلك اليوم»، فهم الذين ذكرهم الله في كتابه وأنزل الآية فيهم ﴿فَبَشِّرْهُم﴾ أي أخبرهم يا محمد، ذكر لفظ البشارة تهكماً بهم ﴿بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ وجيع، قال سيبويه جملة فبشرهم لا يصلح أن يكون خبراً لإن، ولا يجوز عنده دخول الفاء على خبر أن قياساً على خبر ليت ولعل، فعلى هذا خبر إن إما قوله تعالى ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ﴾ إلى آخره، وجملة فَبَشِّرهُم معترضة نظيره زيد فأفهم رجل صالح وإما محذوف وأقيم المسبب مقامه والتقدير لهم عذاب أليم فبشِّرهم بعذابٍ أليم، وقال الجمهور جملة فَبَشرهم خبر لإنَّ، فقال البغوي إنما أدخل القاء على خبر إنَّ علىً الغاء إن وتقديره الذين يكفرون ويقتلون فبشرهم، وقال أكثر النحويين: يجوز دخول القاء على خبر إنَّ لشبه اسمها الموصول بالشرط كالمبتدأ الموصول بخلاف اسم ليت ولعلَّ فإنهما ينقلان الجملة الخبرية إلى الإنشاء فينفيان المشابهة بالشرط فعلى هذا الجملة التالية خبر بعد خبر ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتْ﴾ أي ضاعت ﴿أَعْمَٰلُهُمْ﴾ فلهم اللعنة والخزي ﴿فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْأٓخِرَةِ﴾ والعذاب في ﴿وَٱلْأٓخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ﴾ يحفظ أعمالهم من الحبط ويدفع عنهم العذاب.

أخرج ابن المنذر وابن إسحاق وابن جرير وابن أبي حاتم عن عكرمة عن ابن عباس قال: دخل رسول الله ﷺ بيت المدارس على جماعة من اليهود فدعاهم إلى الله تعالى، فقال له نعيم بن عمرو والحارث بن زيد: على أيّ دين أنتَ يا محمد؟ قال: «على ملة

إبراهيم ودينه» قالا فإن إبراهيم كان يهودياً، فقال رسول الله ﷺ فهلما إلى التوراة فهي بيننا وبينكم، فأبيا عليه فأنزل الله تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ استفهام للتقرير والتعجيب ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا﴾ يعني نصيباً حقيراً حيث لا نصيب لهم من بطون الكتاب ولا من الإيمان بجميع ما فيه ﴿مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ ومِن للتبعيض وجاز أن يكون للبيان، والمراد بالكتاب التوراة أو جنس الكتب السماوية ﴿يُدْعَوْنَ﴾ حال من الموصول مفعول ألم تر يعني يدعوهم محمد ﷺ ﴿إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ يعني التوراة على ما ذكرنا من الرواية، وكذا على ما قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أنَّ رجلاً وامرأةً من أهل خيبر زنيا وكان في كتابهما الرجم فكرهوا رجمهما لشرفهما فيهم، فرفعوا أمرهما إلى رسول الله ﷺ ورجوا أن يكون عنده رخصة فحكم عليهما بالرجم فقال له النعمان بن أوفى وبحري بن عمرو: جُرْتَ عليهما يا محمد ليس عليهما الرجم، فقال رسول الله ﷺ «بيني وبينكما التوراة»، قالوا: قد أنصفتنا، قال: فمن أعلمكم بالتوراة؟ قالوا: رجل أعور يسكن فدك يقال له ابن صوريا، فأرسلوا إليه فقدم المدينة، وكان جبرييل قد وصفه لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: أنت ابن صوريا؟ قال: نعم، قال: أنت أعلم اليهود؟ قال: كذلك يزعمون، قال: فدعا رسول الله ﷺ بشيء من التوراة فيه الرجم مكتوب فقال له: اقرأ، فلما أتى آية الرجم وضع كفه عليها وقرأ ما بعدها، فقال: ابن سلام: يا رسول الله قد جاوزها، وقام فرفع كفه عنها ثم قرأ على رسول الله ﷺ وعلى اليهود بأن المحصن والمحصنة إذا زنيا وقامت عليهما البينة رجما وإن كانت المرأة حبلى تربص بها حتى تضع ما في بطنها، فأمر رسول الله ﷺ باليهوديين فرجما، فغضب اليهود لذلك وانصرفوا فأنزل الله تعالى هذه الآية[1] ﴿لِيَحْكُمَ﴾ الكتاب أسند الحكم إلى الكتاب لكونه سبباً للحكم أو ليحكم النبي ﷺ ﴿بَيْنَهُمْ﴾ على وفق الكتاب ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ﴾ عطف على يدعون وفيه استبعاد لتوليتهم مع علمهم بأنه الحق من ربهم ﴿وَهُم مُّعْرِضُونَ﴾ أي هم قوم عادتهم الأعراض عن الحق، والجملة حال من فريق وهي نكرة مخصصة بالصفة، وقال قتادة: معناه أنَّ اليهود دعوا إلى حكم كتاب الله يعني القرآن فأعرضوا عنه، وروى الضحاك عن ابن عباس في هذه الآية: أن الله تعالى جعل القرآن حكماً فيما بينهم وبين رسول الله ﷺ فحكم القرآن على اليهود

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: قول الله تعالى: **﴿يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإن فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون﴾** (٣٦٣٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: رجم اليهود أهل الذمة في الزنا (١٦٩٩).

والنصارى أنهم على غير الهدى فأعرضوا عن ﴿ذَٰلِكَ﴾ التولي عن كتاب الله بعد العلم به والإعراض عن الحق ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ أي بسبب تسهيل أمر العقاب على أنفسهم بإعتقاد فاسد وهو أنّهم ﴿قَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ﴾ أربعين يوماً عدد أيام عبادة آبائهم العجل كما مر في سورة البقرة ﴿وَغَرَّهُمْ فِى دِينِهِم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ أي: هذا القول أنَّ آباءهم الأنبياء يشفعون لهم أو أنَّ يعقوب وعده الله تعالى أنْ لا يعذب أولاده ﴿فَكَيْفَ﴾ خبر لمبتدأ محذوف يعني فكيف حالهم ﴿إِذَا جَمَعْنَٰهُمْ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ﴾ أي جزاء ما عملت من خيرٍ أو شر ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ الضمير لكل نظر إلى المعنى، فإنَّ معناه كل إنسان لا ينقص من حسناتهم ولا يزاد على سيئاتهم.

أخرج ابن أبي حاتم عن قتادة قال: ذكر لنا أنَّ رسول الله ﷺ سأل ربه أن يجعل ملك فارس والروم في أمته، وقال البغوي: قال ابن عباس وأنس بن مالك رضي الله عنهم: أنَّه لما فتح رسول الله ﷺ مكة وعد أمته ملك فارس والروم قالت المنافقون واليهود: هيهات هيهات من أين لمحمد ملك فارس والروم وهم أعز وأمنع من ذلك؟ ألم يكف محمداً مكة والمدينة حتى طمع في ملك فارس والروم؟ فأنزل الله تعالى على اختلاف الروايتين قُلِ اللهُمَّ إلى آخره ويمكن الجمع بينهما، وذكر البيضاوي أنَّه روي أنه ﷺ «لما خط الخندق وقطع لكل عشرة أربعين ذراعاً وأخذوا يحفرون فظهر فيه صخرة عظيمة لم يعمل فيها المعاول، فوجهوا سلمان إلى رسول الله ﷺ يخبره، فجاء وأخذ المعول منه فضربها ضربة صدعتها وبرق برقاً أضاء ما بين لأبتيها لكأنَّ مصباحاً في جوف بيت مظلم فكبرّ وكبر معه المسلمون، فقال: «أضاءت لي منها قصور حيرة كأنَّها أنيات الكلاب» ثم ضرب الثانية فقال: «أضاءت لي منها القصور الحمر من أرض الروم» ثم ضرب الثالثة فقال: «أضاءت لي قصور صنعاء وأخبرني جبربل أنَّ أمتي ظاهرة على كلها فأبشروا» فقال المنافقون: ألا تعجبون يمنّيكم ويعدكم الباطل ويخبركم أنه يبصر من يثرب قصور الحيرة من أرض فارس وأنها تفتح لكم وأنتم تحفرون الخندق من الفَرَق؟ فنزلت هذه الآية، وقد ذكر البيهقي وأبو نعيم في الدلائل هذه القصة من غير ذكر نزول الآية، وذكر ابن خزيمة عن قتادة مختصراً وفيه ذكر نزول الآية قوله تعالى ﴿قُلِ﴾ يا محمد والمقولة بعد ذلك، ﴿ٱللَّهُمَّ﴾ أصلها يا الله حذف حرف النداء وزيدت الميم عوضاً عنه ولذلك لا يجتمعان وهذا من خصائص هذا الاسم الرفيع كدخول حرف النداء عليه مع لام التعريف وقطعِ همزته ودخول تاء القسم عليه، وقيل: أصله يا الله أمُّنا بخير أي اقصدنا فخفف بحذف حرف النداء ومتعلقات الفعل وهمزته فبقي اللهم، وربما خففوا فقالوا: ألا

هَمَّ وكل ذلك لكثرة الاستعمال نظيره هلمّ إلينا كان أصله: «هَل أمَّ إلينا» أي: هل قُصِدَ إلينا، وإذا قيل: اللهم اغفر لي فقوله اغفر لي بيان لأمُّنا بخير وكذا في قوله: «اللهم العن رعلاً وذكوان»، فإن لعنَ الأعداء يصلح بياناً لأمُّنا بخير ﴿مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ﴾ صفة للمنادى، وقيل نداء بعد نداء حذف منه أيضاً حرف النداء تقديره يا مالك الملك، ولا يجوز جعله صفة للمنادى لأنَّ المنادى الأول مكفوف كصوت بلحوق كلمة هو ومثله لا يوصف كذا قال سيبويه ونقض بسيبويه النحوي، ودفع بأن الصوت هنا لم يبق على معناه يجعله جزءاً للكلمة بخلاف ما نحن فيه، والملك مصدر يشتق منه الملك، والمراد به المفعول أريد به عالم الإمكان واللام للاستغراق فإنَّ الله تعالى خالقه ومالكه يتصرف فيه كيف يشاء ويهب منه ما يشاء لمن يشاء ولا يجوز لأحدٍ أن يتصرف في شيءٍ من الأشياء إلاَّ بإذنه وتمليكه ﴿تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ﴾ واللام في اللفظين للعهد الذهني، والمعنى تعطي من الملك ما تشاء من تشاء وتسترد كذلك، عدل من الضمير إلى الظاهر ﴿وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ﴾ في الدنيا أو في الآخرة أو فيهما بالنصر والإدبار والتوفيق والخذلان في الدنيا والثواب والعذاب في الآخرة ﴿بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ﴾ قيل تقديره بيدك الخير والشر فاكتفى بذكر أحدهما كما في قوله تعالى ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾[1] أي الحر والبرد، وقيل: خص ذكر الخير لسياق الكلام فيه حيث وعد النبي ﷺ أمته ملك فارس والروم، وقيل: ذكر الخير وحده لأنه المقضي بالذات والشر مقضي بالعرض إذ لا يوجد شر جزئي ما لم يتضمن خيراً كلياً أو لمراعاة الأدب في الخطاب، قلت: لعل المراد بالخير الوجود فالوجود الحقيقي الذي لا حظَّ له من العدم مختص بالواجب لذاته خير محض ليس فيه شائبة من الشر، والوجود الظلي الذي به تحقق الممكن في الخارج الظلي مستفاد من الواجب، والعلة الذي هو حصة من الشر في الممكن ذاتي له غير مستفاد من العله، ومعنى إسناد الشر إلى الله تعالى أنَّ الممكن الذي الشر داخل في مفهومه وبعض أفراده أكثر شراً من البعض وحصة الوجود منه مستند إلى الوجود الحق وأما حصة الشر منه فذاتي له فما أصدق قوله تعالى بيَدِك الخيرُ ﴿إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ ولا يقدر أحد غيرك على شيءٍ أصلاً. وقدرة العباد إنما هي قدرة متوهمة بها يسمى العبد كاسباً والله خلقهم وما يعملون، قال البيضاوي: نبّه بهذه الجملة على أنَّ الشر أيضاً بيده، قلنا: نعم لكن معنى كونه تعالى قادراً على الشر وكون الشر بيده أنّه تعالى قادر على عدم إفاضة الخير فإنَّ القدرة معناه إنَّ شَاءَ فَعَلَ وإنْ شَاء لم يفعل وإذ لم يفعل الخبر بقي الممكن على الشر الأصلي.

---

(١) سورة النحل، الآية: ٨١.

﴿تُولِجُ ٱلَّيۡلَ فِي ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِي ٱلَّيۡلِۖ﴾ يعني تدخل أحدهما في الآخر بالتعقيب والزيادة في أحدهما بالنقصان في الآخر ﴿وَتُخۡرِجُ ٱلۡحَيَّ مِنَ ٱلۡمَيِّتِ وَتُخۡرِجُ ٱلۡمَيِّتَ مِنَ ٱلۡحَيِّۖ﴾ قرأ نافع وحمزة والكسائي وحفص عن عاصم الميت بتشديد الياء ههنا وفي الأنعام ويونس والروم وفي الأعراف لبلدٍ مَيِّتٍ وفي الفاطر إلى بلد ميت، وزاد نافع أوَ مَن كَانَ مَيِّتاً فأحَيْنَاهُ، ولحمَ أخِيهِ مَيتاً، والأرض المَيِّتةُ أحيَيْناها، والباقون يخففون بالجميع ويعقوب الحيَّ مِنَ الميِّتِ ولحمَ أخيهِ مَيِّتاً. قيل: معناه يخرج الحيوان من النطفة والبيضة ويخرج النطفة والبيضة من الحيوان والنبات الطري من الحب اليابس والحب اليابس من النبات كذا قال ابن مسعود وسعيد بن جبير ومجاهد وقتادة وعكرمة والكلبي والزجاج، وقال الحسن وعطاء: يخرج الكافر من المؤمن والمؤمن من الكافر قال الله تعالى ﴿أَوَ مَن كَانَ مَيۡتٗا فَأَحۡيَيۡنَٰهُ﴾[1] الآية كذا أخرجه ابن أبي حاتم عن عمر بن الخطاب ﴿وَتَرۡزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٖ﴾ أي من غير تضييق وتقتير بحيث لا يعرف الخلق عدده ومقداره وإن كان معلوماً عند الله، عقب الله سبحانه هذه الجمل الخمس ليستدل بها على قدرة الله على إيتاء الملك من يشاء ونزعه ممن يشاء، روى البغوي بسنده عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي عليهم السلام قال قال رسول الله ﷺ «إنَّ فاتحة الكتاب وآية الكرسي وآيتين من آل عمران (شَهِدَ الله) إلى قوله (إنَّ الدينَ عندَ الله الإسلام) و(قُلِ اللَّهُمَّ مالِكَ المُلْكِ إلى قوله (بِغَيرِ حِسابٍ)، مشفعات ما بينهن وبين الله عزّ وجلّ حجاب، قلن: يا رب تهبطنا إلى أرضك وإلى من يعصيك، قال الله عزّ وجلّ: بي حلفتُ لا يقرؤكن أحد من عبادي دبر كل صلاة إلا جعلتُ الجنة مأواه على ما كان فيه وإلا أسكنتُه في حظيرة القدس وإلا نظرتُ إليه يعني كل يوم سبعين مرة وأقضيتُ له كل يوم سبعين حاجة أدناها المغفرة وإلا أعَذْتُه من كل عدوٍ وحاسدٍ ونصرتُه عليه» وأخرج الطبراني عن معاذ أن النبي ﷺ قال: «ألا أعلمك دعاء تدعو به لو كان عليك الدين مثل ثبير أداه الله عنك قُلِ اللهُمَّ مَالِكَ المُلْكِ إلى قوله بِغَيْرِ حِسابٍ رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما تعطي من تشاء منهما وتمنع من تشاء، ارحمني رحمة تغنني بها عن رحمة من سواك» والله أعلم.

أخرج ابن جرير من طريق سعيد وعكرمة عن إبن عباس قال: كان الحجاج بن عمرو حليفاً لعمرو بن الأشرف وابن أبي الحقيق وقيس بن زيد قد بطنوا بنفر من الأنصار ليفتنوهم عن دينهم، فقال رفاعة بن المنذر وعبد الله بن جبير وسعيد بن خيثمة لأولئك

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٢٢.

النفر: اجتنبوا هؤلاء اليهود لا يفتنونكم عن دينكم فأبى أولئك النفر إلا مباطنهم فأنزل الله تعالى ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ﴾ نهوا عن موالاتهم بقرابة أو صداقة ونحو ذلك أو عن الاستعانة بهم في الغزو وسائر الأمور الدينية ﴿مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فيه إشارة إلى أنَّ ولا يتهم لا يجتمع ولاية المؤمنين لأجل منافاة بين ولاية المتعادين ففي ولاية الكفار قبح بالذات وقبح بالعرض بالحرمان عن ولاية المؤمنين، وذكر البغوي قول مقاتل أنها نزلت في حاطب بن أبي بلتعة وغيره كانوا يظهرون المودة لكفار مكة، وذكر قول الكلبي عن أبي صالح: أنَّها نزلت في المنافقين عبد الله بن أبي وأصحابه كانوا يتولون المشركين واليهود يأتونهم بالأخبار يرجون أن يكون لهم الظفر على رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى هذه الآية ونهى المؤمنين عن فعلٍ مثلَ فعلهم.

(فصل) الحب في الله والبغض في الله باب عظيم من أبواب الإيمان عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ «المرء مع من أحب»[1] متفق عليه، وعن أنس مرفوعاً نحوه بلفظ «أنت مع من أحببت»[2] متفق عليه، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ «مثل الجليس الصالح والسوء كحامل المسك ونافخ الكير فحامل المسك إما ان يحذيك وإمَّا أن تبتاع منه وإمَّا أنْ تجد منه ريحاً طيبةً، ونافخ الكير إمَّا أن يحرق ثيابك وإمَّا أنْ تجدَ منه ريحاً خبيثة»[3] متفق عليه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لأبي ذر: «يا أبا ذر أيُّ عرىٰ الأيمان أوثق؟ قال الله ورسوله أعلم، قال: الموالاة في الله والحب في الله والبغض في الله» رواه البيهقي في الشعب، وعن أبي ذر قال: قال النبي ﷺ: «إنَّ أحب الأعمال إلى الله تعالى الحب في الله والبغض في الله»[4] رواه أحمد وأبو داود وفي الباب أحاديث كثيرة ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾ أي اتخاذهم أولياء ﴿فَلَيْسَ﴾ الضمير المرفوع عائد إلى من يفعل ﴿مِنَ اللَّهِ﴾ حال من شيء قدم عليه لتنكيره ﴿فِي شَيْءٍ﴾ خبر ليس، والتنكير للتحقير يعني ليس هو كائناً في شيء حقير من ولاية الله أو من دين الله يعني كما أنَّ ولاية الكفار لا يجتمع ولاية

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: علامة الحب في الله عز وجل: (٦١٦٩) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: المرء مع من أحب (٢٦٤١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: علامة الحب في الله عز وجل (٦١٧١) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: المرء مع من أحب (٢٦٣٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب: المسك (٥٥٣٤) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: استحباب مجالسة الصالحين (٢٦٢٨).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: مجانبة أهل الأهواء وبغضهم (٤٥٨٧).

المؤمنين كذلك لا يجتمع ولاية الله أيضاً، ولو قال من دون الله والمؤمنين لأفاد ذلك الفائدة مع الاختصار لكن المقصود كمال المبالغة في البعد عن ولاية الله ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ﴾ استثناء مفرغ منصوب على الظرفية، وهو من حيث المعنى متعلق بكلا الجملتين السابقتين ومن حيث اللفظ بإحداها مقدر اللأخرى كما هو دأب التنازع يعني لا يجوز موالاة الكفار في شيء من الأوقات إلاّ وقت أن تتقوا منهم، ومن يفعل ذلك ليس هو من أولياء الله في شيء من الأوقات إلا وقت الاتقاء، والاتقاء: افتعال من الوقاية يعني وقاية نفسه من شرهم ويلزمه الخوف ولأجل ذلك قيل معناه إلا أن تخافوا ﴿مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾ كذا قرأ الجمهور وقرأ مجاهد ويعقوب تَقِيَّةً على وزن فعيلة وعلى التقديرين مصدر من غير باب الفعل يقال توقيتهُ تقاةً وتُقىً وتقيةً وتقوىً، وإذا قلت اتقيت كان مصدره اتقاء ثم المصدر جاز أن يكون بمعناه ويكون منصوباً على المصدرية، والمعنى لا يجوز موالاة الكفار في شيء من الأوقات إلا وقت أن تتقوا أنفسكم منهم أي من شرهم تقاة وجاز أن يكون بمعنى المفعول فالمعنى إلا وقت أن تخافوا من جهتهم ما يجب اتقاؤه، ومقتضى الاستثناء إباحة موالاتهم وقت الخوف من شرهم، ولا شك أن الضروري يتقدر بقدر الضرورة، فلا يجوز حينئذ إلا إظهار الموالاة دون إبطانها، ولا يجوز حينئذ أن يستحل دماً حراماً أو مالاً حراماً أو ارتكاب معصية، أو يظهر الكفار على عورات المسلمين أو يطلعهم على أسرار المؤمنين، وأنكر قوم التقية بعد ظهور الإسلام، قال معاذ بن جبل: كانت التقية في جدة الإسلام قبل استحكام الدين وقوة الإسلام فأما اليوم فليس ينبغي لأهل الإسلام أن يتقوا من عدوهم. ثم بالغ سبحانه في المنع عن ولاية الكفار وزاد على نفي ولاية المؤمنين ونفي ولاية الله عمن تولى بالكفار بالوعيد فقال ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ أي يخوفكم سخطه وعقابه في موالاة الكفار وذكر النفس ليعلم أن المحذر منه عقاب يصدر منه تعالى فلا يبالى بما يخاف أحدكم من الكفار فهذا وعيد شديد مشعر بتناهي المنهي في القبح ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ أي مصيركم إليه تعالى لا تفوتونه وهذا وعيد آخر ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿إِن تُخْفُواْ مَا فِى صُدُورِكُمْ﴾ أي قلوبكم من مودة الكفار وغيرها ﴿أَوْ تُبْدُوهُ﴾ قولاً أو فعلاً ﴿يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ﴾ لا يخفى عليه شيء والغرض من الكلام تسوية المبدي والمخفي بالنسبة إلى علم الله تعالى، وإلا فالعلم بالمخفي يقتصي العلم بالمبدي بالطريق الأول فلا حاجة إلى ذكره أو تبدوه ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ جملة يعلم استئناف غير معطوف على جزاء الشرط، وهو في مقام التعليل لما سبق يعني إذا لم يخف عليه شيء فكيف تخفى عليه ضمائركم، واقتصر في الذكر على علم ما في السموات وما في

الأرض لانحصار نظر العوام عليهما، والمقصود إحاطة علمه تعالى بكل موجود فإن وجود كل شيء مستفادٌ منه فكيف يخفي عليه شيء؟ وفي ذكر إحاطة علمه تعالى بكل شيء وقدرته على كل شيء بيان لقوله تعالى ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ لأنه متصف بالعلم الشامل والقدرة الكاملة فلا يجوز التجاسر على عصيانه عند العقل، وجاز أن يكون المراد أنه تعالى لا يخفى عليه شيء يمكن به تعذيبكم في الدنيا والآخرة وهو على كل شيء قدير فيعذبكم بأيّ شيء يريد في الدنيا أو في الآخرة أو فيهما، ولا شك أنَّ موالاة الكفار والمداهنة في الدين يستلزم التعذيب في الدنيا أيضاً بضرب المذلة وسلب السلطنة والله أعلم.

﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُۥٓ أَمَدًۢا بَعِيدًا﴾ الظرف أعني يوم متعلق بتود وما موصولة ليست بشرطية لإجماع القراء على رفع تود، ولو كانت شرطية لذهب بعضهم إلى جزمه بناءً على جواز الرفع والجزم إذا كان الشرط ماضياً مع أنَّ المروي عن المبرّد أن الرفع شاذ يعني إذا كان الشرط ماضياً والجزاء مضارعاً، والموصول مع صلته مفعول لتجد وهي بمعنى تصيب فلا يقتضي إلا مفعولاً واحداً ومُحْضَراً حال منه وما عَمِلَتُ مِنْ سُوءٍ معطوف على مَا عَمِلَتُ مِنْ خَيْرٍ، ولعل المراد حينئذٍ بكل نفس ههنا نفسٌ مؤمنةٌ خلطت عَمَلاً صَالِحاً وآخَرَ سَيِّئاً، وأما من ليس له إلا عمل صالح أو إلا عملٌ سيء فيظهر حاله بالمقايسة والمفهوم، فالله سبحانه برأفته يحضر للمؤمن عمله الصالح على رءوس الخلائق دون عمله السوء بل تجده في نفسه وتود أن لا يظهره الله أو يظهره الله على الإخفاء والتستر كما في الصحيحين عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يدني المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره فيقول: أتعرف ذنب كذا أتعرف ذنب كذا؟ فيقول: نعم أي رب، حتى قرره بذنوبه ورأى في نفسه أنه قد هلك، قال: سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته، وأما الكافر والمنافق فينادى بهم على رءوس الخلائق هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين»[١] وإن كان تجد بمعنى تعلم فحينئذٍ محضراً يكون مفعولاً ثانياً له محمولاً على ما عملت من خير وفيما عطف عليه يقدر مثله كما في قوله علمت زيداً فاضلاً وعمرواً، يعني تجد الخير والشر محضرين، وكلمة لو مقحمة وأن مع اسمها وخبرها مفعول لتود أو

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المظالم، باب: قول الله تعالى: **﴿ألا لعنة الله على الظالمين﴾** (٢٤٤١) وأخرجه مسلم في كتاب: التوبة باب: قبول توبة القاتل وإن كثر قتله (٢٧٦٨).

هي بمعنى ليت حكاية لودادهم وأن مع اسمها وخبرها بمنزلة الاسم مع الخبر لليت وحذف مفعول تود لما يدل عليه ما بعده، وجاز أن يكون لو مصدرية وبعد فعل مقدر فاعلها أن مع اسمها وخبرها وذلك الفعل بتأويل المصدر مفعول لتود، وضمير بينه راجع إلى اليوم أو إلى ما علمت من سوء تقدير الكلام حين تصيب كل نفس عملها الخير أي صحيفة عملها أو جزاءه حال كونه محضراً وتصيب عملها أشر أو تعلم جزاء خيرها وشرها محضرين عندها تود أي تتمنى مسافة بعيدة بينها وبين ذلك اليوم وهوله لما يرى من عملها السوء وإن كان ذلك مع ما يرى من صالح عمله، فإن طمع النفع لا يصير مطمح نظره عند خوف الضرر أو بينها وبين عملها السوء أو يتمنى ثبوت مسافة بينها وبينه، والأمد الأجل والغاية التي ينتهى إليها. قال الحسن: يسر أحدهم أن لا يلقى عمله السوء أبد أو قيل يود أنه لم يعمله وجاز أن يكون يوم متعلقاً بقدير، ووجه تخصيص القدرة باليوم مع شموله لجميع الأزمنة وقوع الثواب أو العذاب في ذلك اليوم والمعنى والله بكل شيء من ثوابكم وعذابكم قدير يوم تجد، وجاز أن يكون يوم منصوباً بمضمر فيقدر اذكر، والأولى أن يقدر يحذركم الله يوم تجد فلا يكون في عطف ويحذركم خفاء، وعلى هذه الوجوه تود حال مقدرة من الضمير في عَمِلَتْ مِنْ سُوْءٍ يعني تجد ما عَمِلَتُ من سوء مقدراً حين ما عملت ذلك الوداد يوم القيامة، وجاز أن يكون تود خبراً لـمَا عَمِلَتُ مِنْ سُوْءٍ ويكون الواو في وَمَا عَمِلَتُ مِنْ سُوْءٍ للاستئناف وتمت الجملة الأولى على مَا عَمِلَتُ مِنْ خَير وجاز أن يكون الواو للعطف وتود بمنزلة المفعول الثاني لتجد محمولاً على مَا عَمِلَتْ مِنْ سُوْءٍ أي تجد مَا عَمِلَتُ مِنْ خَيرٍ مُّحْضَراً ومَا عَمِلَتُ مِنْ سُوْءٍ هائلاً بحيث تَوَدُّ أنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَه أَمَداً بَعِيداً، عن عدي بن حاتم قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان ولا حجاب يحجبه، فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم من عمله وينظر شام منه فلا يرى إلا ما قدم وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة»[1] ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفۡسَهُۥ﴾ جملة مستأنفة للتحذير عن ترك الواجبات وإتيان السيئات كما أنَّ ما سبق كان للتحذير عن موالاة الكفار فلا تكرار، وجاز أن يكون معطوفة على أي يهاب من هذه اليوم أو من عمله السوء وَيُحَذِّرُكُمُ الله نَفْسَه بإظهار قهاريته يَوْمَ تَجِدُ، ولو كان الظرف متعلقاً باذكر، جاز أن يكون هذه الجملة معطوفة على تجد أي اذكر يوم تجد ويوم يحذركم الله بإظهار قهاريته وهذه الجملة لبيان المعاملة

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم (٧٥١٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: الحث على الصدقة ولو بشق تمرة (١٠١٦).

مع الكفار وقوله تعالى ﴿وَٱللَّهُ رَءُوفُۢ بِٱلۡعِبَادِ ﴿٣٠﴾﴾ أي بعباده المؤمنين لبيان المعاملة مع المسلمين، وجاز على التأويل الأول أن يكون هذه الجملة في مقام التعليل للجملة الأولى يعني إنَّما يُحَذِّرُكُمُ الله نَفْسَه لأنه رَءُوفُ بِالْعِبَادِ يريد إصلاحهم.

أخرج ابن جرير وابن المنذر عن الحسن مرسلاً قال: قال أقوام على عهد نبينا ﷺ يا محمد إنَّا لنحب ربنا فأنزل الله تعالى قُلْ إنْ كُنْتُمْ تُحِبُّوْنَ الله الآية، وروى ابن إسحاق وابن جرير عن محمد بن جعفر بن الزبير أنها نزلت في وفد نجران لمّا قالوا إنما نعبد المسيح حُبًّا لله، وقال البغوي: نزلت في اليهود والنصارىٰ حيث قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه، وقال الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما: وقف النبي ﷺ على قريش وهم في المسجد الحرام وقد نصبوا أصنامهم وعلقوا عليها بيض النعام وجعلوا في آذانها الشنوف وهم يسجدون لها فقال: «والله يا معشر قريش والله لقد خالفتم ملة أبيكم إبراهيم وإسماعيل» فقال قريش: إنما نعبدها حباً لله ليقربونا إلى الله زلفى فقال تعالى ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ﴾ الحب: بضم الحاء وكسره وكذا الحباب بهما والمحبة مصادر من أحبه يحبه فهو محبوب على غير قياس ومُحَبُّ قليل وحببته أحبه حباً من ضرب يضرب شاذ، وهو عبارة عن اشتغال قلب المُحب بالمحبوب وأنسه به بحيث يمنعه عن الالتفات إلى غيره ولا يكون له بد من دوام التوجه إليه والاشتغال به وهذا هو المعنى من قولهم العشق نار في القلوب تحرق ما سوى المحبوب، يعني يقطع عن قلبه التوجه إلى غير المحبوب فيجعله نسياً منسياً كان لم يكن في الوجود غير محبوبه حتى يسقط عن نظر بصيرته نفسه فلا يرى نفسه كما لا يرى غيره، ومقتضى تلك الصفة ابتغاء مرضات المحبوب وكراهة ما يكرهه طبعاً وبالذات بلا ملاحظة طمع في ثوابه أو خوف من عقابه وإن اجتمع مع ذلك طمع وخوف أيضاً، هذا تعريف المحبة من العبد وأما محبة الله تعالى لعبده فالله سبحانه منزه عن القلب واشتغاله ولا يمنعه شأن عن شأن فهي في حقه تعالى عبارة عن الأنس الساذج المقتضى لجذب العبد إلى جنابه وعدم إهماله وتركه إلى غيره، وجذب الله العبد إلى جنابه سبب للمحبة من العبد لله تعالى. فمحبة العبد لله تعالى فرع لمحبة الله تعالى إياه وظلُ لها قال الله تعالى: ﴿وَأَلۡقَيۡتُ عَلَيۡكَ مَحَبَّةٗ مِّنِّي﴾[1] وقال ﴿يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾[2] قدم يحبهم على يحبونه هذا ما ذكرت هو المحبة الذاتية، وما ذكر البيضاوي: أنَّ المحبة ميل النفس إلى الشيء لكمال إدراك فيه بحيث يحمله على ما يقربه إليه فهو بيان للمحبة الصافية، وهي

(١) سورة طه، الآية: ٣٩. (٢) سورة المائدة، الآية: ٥٤.

بمراحل عن المحبة الذاتية ألا ترى أن الأم تحب ولدها بلا ملاحظة كمال فيه فذلك قريب من المحبة الذاتية وليست منها لأن محبة الأم تتفرع على علم انتساب الولد إليها، وأما محبة الله تعالى فهي أعز وأعلى من ذلك. فقد ورد في الصحيحين وغيرها عن أبي هريرة وإبن عباس وغيرها مرفوعاً بألفاظ مختلفة: «إن لله تبارك وتعالى مائة رحمة منها رحمة واحدة قسّمها بين الخلائق يتراحمون بها وادّخر لأوليائه تسعة وتسعين»[١] وأما ما ذكر البغوي أنَّ حب المؤمنين لله تعالى اتباعهم أمره وإيثار طاعته وإبتغاء مرضاته وحب الله المؤمنين ثناؤه عليهم وثوابه لهم وعفوه عنهم فليس هذا تعريفاً للمحبة بل بيان لمقتضاه وما يدل عليه ﴿فَاتَّبِعُونِي﴾ الفاء للسببية وذلك لأن المحبة سبب لإبتغاء مرضات الله تعالى، والمرضي من غير المرضي لا يدرك بالرأي بل بتعليم الله تعالى بتوسط الرسل، فثبت أنَّ المحبة سبب لاتباع الرسل والإتباع دليل على وجودها وعدمه دليل على عدمها فمن ادعى المحبة مع مخالفة سنة رسول الله ﷺ فهو كذاب يكذبه كتاب الله تعالى ﴿يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ جواب للأمر تقديره إن تتبعوني يحببكم الله. فإن قيل: مقتضى هذه الآية إن محبة الله تعالى العبد يتفرع على اتباع الرسول المتفرع على محبة من العبد لله تعالى المسبوق بمحبة من الله للعبد فيلزم الدور؟ قلنا: هذه محبة أخرى من الله تعالى سوى المحبة السابقة فمحبة العبد لله تعالى محفوف بمحبتين من الله سبحانه سابق ولاحق فالمحبة السابقة ما ذكرناه سابقاً والمحبة اللاحقة هي التي تقتضي الرحمة والتفضل الكامل الذي ورد في الحديث أنَّ جزءاً واحداً منها أي من الرحمة قسمها الله بين الخلائق وادخر لأوليائه تسعة وتسعين، ولاقتضاء تلك المحبة اللاحقة من الله تعالى المغفرة والرحمة عطف عليه قوله ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ قال البغوي: لما نزلت هذه الآية قال عبد الله بن أبي لأصحابه: إنَّ محمداً يجعل طاعته كطاعة الله ويأمرنا أن نحبه كما أحبت النصارى عيسى بن مريم فنزل ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ يعني أن إطاعة الله والرسول واحد فإن إطاعة الرسول من حيث هو رسول الله إنَّما إطاعة الله تعالى لا غير، ومن ثم قال رسول الله ﷺ: «كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبىٰ، قالوا: ومن يأبىٰ يا رسول الله؟ قال: من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى»[٢] متفق عليه من حديث أبي هريرة. حيث جعل دخول

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: الخوف مع الرجاء (٦٤٦٩) وأخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: فقي سدة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه (٢٧٥٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٧٢٨٠).

الجنة فرع إطاعته، وقال عليه السلام: «من أطاع محمداً فقد أطاع الله ومن عصىٰ محمداً فقد عصى الله ومحمدٌ فرق بين الناس»[١] رواه البخاري في حديث طويل عن جابر ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ﴾ يحتمل أن يكون ماضياً وأن يكون مضارعاً بحذف أحد التائين أصله فإن تتولوا أي تعرضوا عن إطاعة الله والرسول الله ﷺ ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ وضع المظهر موضع الضمير ولم يقل لا يحبهم لقصد العموم والدلالة على أن التولي كفر والكفر ينفي المحبة وأنَّ المحبة مخصوصة بالمؤمنين، وجاز أن يكون جزاءُ الشرط محذوفاً وقوله تعالى فإن الله لا يحب الكافرين مسبب له دليل عليه أقيم مقامه تقديره فإن تولوا فإن الله لا يحبهم لأنه لا يحب الكافرين، والجملة الشرطية تدل على أنَّ التولي عن الإطاعة دليل على عدم محبة الله تعالى إياه، ومحبة العبد محفوف بالمحبتين من الله سابق ولاحق والله أعلم.

﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ (٣٣) ذُرِّيَّةًۢ
بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٣٤) إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ رَبِّ إِنِّى نَذَرْتُ لَكَ مَا فِى بَطْنِى
مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّىٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ (٣٥) فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّى وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ
بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ ۖ وَإِنِّى سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّىٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ
ٱلرَّجِيمِ (٣٦) فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا ۖ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا
زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا ۖ قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا ۖ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ
مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٣٧) هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥ ۖ قَالَ رَبِّ هَبْ لِى مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ۖ
إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ (٣٨) فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّى فِى ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ
مُصَدِّقًۢا بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ (٣٩) قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى غُلَٰمٌ
وَقَدْ بَلَغَنِىَ ٱلْكِبَرُ وَٱمْرَأَتِى عَاقِرٌ ۖ قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ (٤٠) قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّىٓ
ءَايَةً ۖ قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا ۗ وَٱذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِٱلْعَشِىِّ
وَٱلْإِبْكَٰرِ (٤١) وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ
ٱلْعَٰلَمِينَ (٤٢) يَٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِى لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ (٤٣) ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ
نُوحِيهِ إِلَيْكَ ۚ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَٰمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الاعتصام بالكتاب: والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٧٢٨١).

يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٤﴾ إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ
مَرْيَمَ وَجِيهًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٤٥﴾ وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ
ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٤٦﴾ قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِى بَشَرٌ قَالَ كَذَٰلِكِ ٱللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ
إِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٤٧﴾ وَيُعَلِّمُهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٤٨﴾
وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنِّى قَدْ جِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّىٓ أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ
كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَأُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ وَأُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ
بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِى بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم
مُّؤْمِنِينَ ﴿٤٩﴾ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَىَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى حُرِّمَ
عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿٥٠﴾ إِنَّ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبُّكُمْ
فَٱعْبُدُوهُ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٥١﴾ ۞ فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى
ٱللَّهِ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٥٢﴾ رَبَّنَآ ءَامَنَّا
بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٥٣﴾ وَمَكَرُوا۟ وَمَكَرَ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ
ٱلْمَٰكِرِينَ ﴿٥٤﴾ ۞

﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ﴾ افتعال من الصفوة وهي الخالص من كل شيءٍ يعني اختار لنفسه ولمحبته ورسالته ﴿ءَادَمَ﴾ أبا البشر عليه السلام حتى أسجدَ له ملائكته وأسكنه في جنته وأخرج من ذريته الأنبياء كلهم وهو أوّل النبيين المصطفين ﴿وَنُوحًا﴾ حين اختلف الناس وصاروا كفاراً بعد ما كانوا على شريعة الحق ودين آدم عليه السلام فاختاره الله تعالى على من سواه، أهلك الكفار كلهم بدعائه وجعل ذريته هم الباقين ﴿وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ﴾ قيل أراد بآل إبراهيم وآل عمران أنفسهما كما في قوله تعالى ﴿وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ﴾[1] يعني موسى وهارون، وقال آخرون: أراد بآل إبراهيم إسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وسائر أنبياء بني إسرائيل ومحمداً ﷺ. وأما عمران فقال مقاتل هو عمران بن يصهر بن قامت بن لاوى بن يعقوب والد موسى وهارون، وقيل عمران بن ماثان من أولاد سليمان بن داود عليهما السلام والد مريم أم عيسى، وقال الحسن ووهب كذلك لكنهما قالا: أبو مريم عمران بن أشهم بن أمون من أولاد سليمان بن داود وبين عمرانين ألف وثمانون سنة وقيل ألف وثمان مائة سنة، والظاهر أن المراد

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٤٨.

بآل عمران ههنا عمران أبو مريم لدلالة سياق الكلام عليه فإنَّ قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ﴾(١) واقع في مقام البيان لما سبق من الاصطفاء، وإنَّما خص هؤلاء بالذكر لأنَّ الأنبياء والرسل كانوا كلهم أو أكثرهم من نسلهم ﴿عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾﴾ إن كان ما ذكر شاملاً لنبينا ﷺ وإبراهيم عليه السلام كما هو شامل لموسى وعيسى فاصطفاؤهم على العالمين أجمعين ظاهر وبه يستدل على أفضلية خواص البشر على خواص الملائكة، وإلا فالمراد بالعالَمينَ عالَمَى زمانهم، قال البغوي: قال ابن عباس رضي الله عنهما قالت اليهود نحن أبناء إبراهيم وإسحاق ويعقوب ونحن على دينهم فأنزل الله تعالىٰ هذه الآية يعني أنَّ الله اصطفىٰ هؤلاء بالإسلام وأنتم على غير دين الإسلام، وقال البيضاوي: لما أوجب طاعة الرسل وبيَّن أنَّها الجالبة لمحبة الله عقب ذلك بيان مناقبهم تحريضاً عليها، وقال بعض الأفاضل: لما أمرهم بمتابعة النبي ﷺ وجعلَ متابعتهُ سبباً لمحبةِ الله وعدم إطاعته سبباً لسخطه وسلب محبته أكد ذلك بتعقيبه بما هو عادة الله تعالى من اصطفاء أنبيائه على مخالفيهم ورفعهم وتذليل أعدائهم وإعدامهم تخويفاً للمتمردين عن متابعة، فذكر اصطفاء آدم على من عداه حتى جعله مسجوداً للملائكة ولعن عدوه إبليس وإصطفاء نوح على أعدائه كفار أهل الأرض أجمعين حتى أهلكهم بالطوفان: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُۥ هُمُ ٱلْبَاقِينَ﴾(٢) وإصطفاء آل إبراهيم على العالمين مع أنَّ العالم كانوا كلهم كافرين في زمن إبراهيم حتى جعل دينهم شائعاً وذلّلَ مخالفيهم، واصطفاء موسى وهارون حتى ألقي السحرة ساجدين وأغرق فرعون وجنوده فلم يبق منهم أحد مع كثرتهم، قلت: وجعل متابعي عيسى عليه السلام بعد رفعه إلى السماء مع كونهم مغلوبين بالكلية غالبين إلى يوم القيامة حيث قال: ﴿وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾(٣) ولذا خص آدم ونوحاً والآلين ولم يذكر إبراهيم ونبينا سيد المرسلين إذ إبراهيم لم يغلب على العالم بالكلية، وهذا الكلام لبيان أنَّ نبينا ﷺ سيغلب والله أعلم ﴿ذُرِّيَّةً﴾ فُعيلة من الذَر وهي صغار النمل والياء للنسبة ووجه ذلك أنَّهم استخرجوا من صلب آدم كالذر، أو فعولة من الذرء بمعنى الخلق أبدلت همزتها ياءً ثم قلبت الواو ياء وكسرت ما قبلها وأدغمت في الياء، ويسمىٰ الأولاد والآباء ذرية فالأولاد ذرية لأنه ذرأهم والآباء ذرية لأنه ذرأ الأبناء منهم قال الله تعالى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ ﴿٤١﴾﴾(٤) أي آباءهم، ويقع على الواحد والجمع منصوب على الحالية أو البدلية من الآلين أو منهما ومن نوح ﴿بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ﴾ مبتدأ وخبر في

(١) سورة آل عمران، الآية: ٣٥.
(٢) سورة الصافات، الآية: ٧٧.
(٣) سورة آل عمران، الآية: ٥٥.
(٤) سورة يس، الآية: ٤١.

موضع النصب صفة لذرية يعني اصطفىٰ نوحاً والآلين حال كونهما خلقة مستخرجة كالذر بعضها كائنةٌ من نسل بعض أو بعضها من شيعة بعض في التناصر واتحاد الدين كما في قوله: ﴿۞ وَإِنَّ مِن شِيعَتِهِۦ لَإِبۡرَٰهِيمَ ﴿٨٣﴾﴾[1] ولو اعتبر في الذرية معنى الاشتقاق وقد اعتمد على ذي الحال فلا يبعد أن يقال إن بعضها فاعل له. ومن بعض متعلق به يعني خلقةً مخلوقةً أو مستخرجةً بعضها من بعض، وجاز أن يكون معنى بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ أن عادة الله تعالى إصطفاء واحدٍ من قوم فلا ينبغي أن يستبعد قريش اصطفاء النبي ﷺ حال كونه واحداً منهم ﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾ يسمع أقوال الناس باستبعاد اصطفاء بعضهم من بعض ﴿عَلِيمٌ﴾ يعلم من يصلح للإصطفاء، أو سَمِيعٌ بقول امراة عمران عليم بنيتها.

﴿إِذۡ قَالَتِ﴾ إذ متعلق بعليم، أو منصوب بإضمار اذكر ﴿ٱمۡرَأَتُ عِمۡرَٰنَ﴾ ابن ماثان أو ابن أشهم، وكان بنوا ماثان رءوس بني إسرائيل وأحبارهم وملوكهم، واسم امرأت عمران حِنَّة بنت قاقودا، وهي كانت عقيمة وقد أسنتّ. فبينا هي في ظل شجرة بصرت بطائر يطعم فرخاً فتحركت لذلك نفسها للولد وكانت من أهل بيت كانوا من الله بمكان، فدعت الله أن يهب لها ولداً فحملت بمريم كذا أخرج ابن جرير عن ابن اسحاق وعنْ عكرمة نحوه ﴿رَبِّ إِنِّي نَذَرۡتُ لَكَ مَا فِي بَطۡنِي مُحَرَّرٗا﴾ منصوب على الحالية أي معتقاً لخدمة بيت المقدس لا أشغله بشيءٍ من الدنيا خالصاً مفرغاً لعبادة الله تعالى، وكان هذا النذر مشروعاً في دينهم في الغلمان، أخرجه ابن جرير عن قتادة والربيع، كان إذا حُررّ غلام جُعل في الكنيسة يكنسها ويخدمها ولا يبرحها حتى يبلغ الحلم ثم يخير إن أحب أقام فيه وإن أحب ذهب حيث شاء، ولم يكن أحد من الأنبياء والعلماء إلا ومن نسله مُحَرَّر لبيت المقدس ولم يكن يحرر إلا الغلمان، فلعل حنة بَنَتِ الأمر على التقدير أو طلبت ذكراً ﴿فَتَقَبَّلۡ مِنِّيٓۖ﴾ فتح الياء نافع وأبو عمرو وأسكنها الباقون، يعني تقبل مني ما نذرته إنك أنت السميع لقولي العليم بنيتي، فقال لها زوجها: ويحكِ ما صنعتِ أرأيت إن كان ما في بطنك أنثى لا يصلح لذلك فوقعا من ذلك في همّ، فهلك عمران وحنة حامل بمريم ﴿فَلَمَّا وَضَعَتۡهَا﴾ الضمير لما في بطنها وتأنيثه لأنه كان في الواقع أنثى أو على تأويل النفس أو الحبلة ﴿قَالَتۡ﴾ تحسراً وقد كانت ترجوا غلاماً ﴿رَبِّ إِنِّي وَضَعۡتُهَآ أُنثَىٰ﴾ أو قالت اعتذاراً إلى الله في جعلها محررةً لخدمة البيت ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا وَضَعَتۡ﴾ قرأ ابن عامر وأبو بكر ويعقوب بإسكان العين وضم التاء على التكلم، على أنه من كلام امراة عمران تسليةً منها

(١) سورة الصافات، الآية: ٨٣.

لنفسها أي لعل لله تعالى فيه سراً والأنثى كان خيراً، والباقون بفتح العين وإسكان التاء على الغيبة فهو استئناف من الله تعظيماً لموضوعها وتجهيلاً لها بشأنها ﴿وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ﴾ جاز أن يكون هذه الجملة من قولها إعتذاراً إلى الله في جعلها محررة لخدمة البيت يعني ليس الذكر في خدمة الكنيسة لقوته وصلاحيته كالأنثى لعودتها وضعفها وما يعتريها من الحيض والنفاس فاللام في الكلمتين للجنس، وجاز أن يكون من كلام الله تعالى أي ليس الذكر الذي طلبت كالأنثى التي وهبت بل هي أفضل من الذكر واللام فيهما للعمل، وهذا التأويل أولى من الأُولى إذ لو كان على وجه الاعتذار لقالت وليست الأنثى كالذكر ﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ﴾ عطف على ما قبلها من مقالتها وما بينهما اعتراض، ومعناه العابدة في لغتهم قالت ذلك لأن يجعلها الله تعالى كإسمها عابدة، وفي تقديم المسند إليه إشارة إلى تخصيصها بالتسمية يعني ليس لها أب فهي يتيمة وفيه استعطاف ﴿وَإِنِّي﴾ فتح الياء نافع واسكنها الباقون ﴿أُعِيذُهَا﴾ أجيرها ﴿بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا﴾ أولادها ﴿مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾ المطرود أصل الرجم الرمي بالحجارة، عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مولود يولد إلا والشيطان يمسه حين يولد فيستهل من مسه إلا مريم وابنها»[1] متفق عليه، يعني ببركة هذه الاستعاذة، ومنه قال: قال النبي ﷺ «كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبيه بأصبعيه غير عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن في الحجاب» قلت: وقد صح أن رسول الله ﷺ قال لفاطمة حين زوجها علياً: «اللهم إني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم» وكذا قال لعلي حينئذ رواه ابن حبان من حديث أنس، ودعاءُ النبي ﷺ أولى بالقبول من دعاء امرأة عمران فأرجو عصمتها وأولادها من الشيطان وعدم مسه إياهم، وحصر عدم المس في مريم وابنها الثابت بالحديث، على هذا يكون حصراً إضافياً بالنسبة إلى الأعم الأغلب.

﴿فَتَقَبَّلَهَا﴾ بمعنىٰ قبلها يعني مريم من حنة مكان الذكر، أو المعنى إستقبلها أي أخذها في أول أمرها حين ولدت كتعجل بمعنى استعجل ﴿رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ﴾ القبول ههنا ليس بالمعنى المصدرية وإلا يقال قبولاً حسنا بل هو اسم لما يقبل به الشيء كالسعوة واللدود أي بوجه حسن يقبل به النذائر، والقبول الحسن هو قبول المرادين أهل الاجتباء دون قبول المريدين أهل الهداية فإنَّ الله تعالى اصطفاها لنفسه وفضلها على نساء العالمين

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿واذكر في الكتاب مريم﴾ (٣٤٣١).

وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: فضائل عيسى عليه السلام (٢٣٦٦).

وطهرها من الذنوب ومن الحيض من غير سابقة عمل منها واجتهادها، وإن كان القبول بالمعنى المصدري فتقديره بأمر ذي قبول حسن وذلك الأمر هو الاختصاص وكون مبدأ تعينها من مبادئ نعينات أهل الإصطفاء ﴿وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾ مصدر من غير باب الفعل والمعنى: أنبتَها فنبتت نباتاً حسناً. فكانت تنبت في اليوم كما ينبت المولود في العام، أخرج إبن جرير عن عكرمة وقتادة والسدي: أنَّ حنة لما ولدت مريم لفتها في خرقة وحملتها إلى المسجد فوضعتها عند الأحبار أبناء هارون وهم يومئذ يلون بيت المقدس ما تلي الحجبة من الكعبة فقالت دونكم هي النذيرة، فتنافس فيها الأحبار لما كانت بنت إمامهم وصاحب قربانهم فقال لهم زكريا أنا أحقكم بها عندي خالتها وهي أشياع بنت قاقودا أم يحيى عليه السلام، فأبوا إلا القرعة فانطلقوا وكانوا سبعة وعشرين رجلاً إلى نهر جارٍ، قال السدي هو نهر الأردن فألقوا أقلامهم في الماء على أن من ثبت قلمه في الماء وصعد فهو أولى بها، قيل: كانوا يكتبون التوراة فألقوا أقلامهم التي كانت بأيديهم، فارتكز قلم زكريا فارتفع فوق الماء وانحدرت أقلامهم ورسبت في النهر قاله محمد بن إسحاق، وقال السدي وجماعة بل ثبت قلم زكريا وقام فوق الماء كأنه في طين وجرت أقلامهم، وقيل: جرى قلم زكريا مصعداً إلى أعلى الماء وجرى أقلامهم مع جري الماء فذهب بها الماء فسهمهم وقرعهم زكريا وكان رأس الأحبار ونبيهم ﴿وَكَفَّلَهَا﴾ قرأ حمزة والكسائي وعاصم بتشديد الفاء من باب التفعيل والفاعل هو الله تعالى لتقرره في الأذهان، أو الضمير المرفوع مستتر فيها راجع إلى ربها، والباقون بالتخفيف والفاعل ﴿زَكَرِيَّآءُ﴾ بالمد عند الجمهور مرفوع لفظاً، وقرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم بالقصر منصوب المحل بالمفعولية وأبو بكر عن عاصم بالمد منصوباً لفظاً والمعنى على قراة الجمهور قام بأمرها زكريا، وعلى قراءة الكوفيين ضمها الله بالقرعة زكريا بن آذن بن مسلم بن صدون من أولاد سليمان بن داود عليهم السلام فبنى زكريا لها بيتاً واسترضع لها، وقال محمد بن إسحاق: ضمها إلى خالتها أم يحيى حتى إذا شبَّت وبلغت مبلغ النساء بنى لها محراباً في المسجد وجعل بابه في وسطها لا يرقى إليها إلا بالسلّم مثل باب الكعبة ولا يصعر إليها غيره وكان يأتيها بطعامها وشرابها ودهنها كل يوم ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيۡهَا زَكَرِيَّا﴾ بالمد والقصر كما مر في سائر القرآن لم يعطف هذه الجملة لكونها مقررة لما قبلها أعنى تقبلها بقبول حسن أو لعدم الجامع باعتبار المسند أو المسند إليه، وكلما ظرف زمان فيه معنى الشرط منصوب بما وقع جوابه أعني وجد ﴿ٱلۡمِحۡرَابَ﴾ أي الغرفة التي بنى لها والمحراب أشرف المجالس ومقدمها، ويقال أيضاً للمسجد المحراب لأنه محل محاربة مع الشيطان، قال

المبرد: لا يكون المحراب إلا أن يرتقي إليه بدرج، أخرج ابن جرير عن الربيع بن أنس قال: كان إذا خرج أغلق عليها سبعة أبواب فإذا دخل عليها غرفتها ﴿وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا﴾ أي فاكهة في غير حينها فاكهة الصيف في الشتاء وفاكهة الشتاء في الصيف ﴿قَالَ﴾ زكريا استبعاداً ﴿يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ﴾ أي من أين، وقيل من أي جهة ﴿لَكِ هَٰذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ أخرج ابن جرير عن إبن عباس إنَّ رزقها كان ينزل من الجنة، وقال الحسن: حين ولدت مريم لم تلقم ثدياً قط وكان يأتيها رزقها من الجنة وقد تكلمت وهي صغيرة كعيسى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ بغير تقدير لكثرته أو بغير استحقاق تفضلاً منه، يحتمل أنْ يكون من كلامها أو من كلام الله تعالى، وهذه القصة دليل على كرامة الأولياء، وجعل ذلك معجزة لزكريا يدفعه اشتباه الأمر عليه حيث قال أنّى لك هذا، أخرج أبو يعلى في مسنده من حديث جابر أن فاطمة رضي الله عنها أهدت لرسول الله ﷺ رغيفين وبضعة لحم رجع بهما إليها وقال «هلمي يا بنية» فكشفت عن الطبق فإذا هو مملوء بالخبز واللحم، فقال: أنَّى لكِ هذا؟ قالت: هو مِن عِندِ الله إنَّ الله يَرْزُقُ مَن يشاءُ بِغَيْرِ حِسابٍ، فقال: «الحمد لله الذي جعلك شبيهة سيدة نساء بني إسرائيل» ثم جمع علياً والحسن والحسين وجميع أهل بيته حتى شبعوا وبقي الطعام كما هو، فأوسعت على جيرانها.

﴿هُنَالِكَ﴾ أي في ذلك المكان أو ذلك الوقت حين رأى زكريا كرامة مريم وسِعَةَ رحمة الله ورأى أنَّ أهل بيته قد انقرضوا وليس له ولد يرثه العلم والنبوة، وخاف مواليه أي بني أعمامه أنْ يضيعوا الدين بعده دخل المحراب وغلق الأبواب ﴿دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥ قَالَ رَبِّ هَبْ لِى مِن لَّدُنكَ﴾ أي من عندك على خرق عادة جرت منك (حيث كانت امرأته عاقراً وهو كان شيخاً كبيراً) كما تهب الرزق لمريم على خرق العادة ﴿ذُرِّيَّةً﴾ أي ولداً، يطلق على الواحد والجمع والذكر والأنثى ﴿طَيِّبَةً﴾ أنثها نظراً إلى لفظ الذرية يعني صالحاً معصوماً طاهراً من الذنوب ﴿إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ﴾ أي مجيبه ﴿فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ قرأ حمزة والكسائي فناداه بالألف والإمالة على التذكير لأنَّ الفاعل اسم ظاهر مؤنث غير حقيقي والباقون بالتاء لتأنيث لفظ الملائكة وكونها جمعاً مكسراً، عن إبراهيم قال: كان عبد الله يُذَكِّرُ الملائكة في القرآن، قال أبو عبيد: اختار ذلك خلافاً للمشركين في قولهم الملائكة بنات الله، وكان المنادى جبرئيل وحده أخرجه ابن جرير عن ابن مسعود، فوجه إيراد صيغة الجمع أي الملائكة، قال المفضل بن سلمة: إذا كان القائل رئيساً يجوز الإخبار عنه بالجمع لاجتماع أصحابه معه وكان جبرئيل رئيس الملائكة وقلما يبعث إلاَّ ومعه جمع فجرى على ذلك، وقيل: معنى نادته الملائكة أي من جنسهم كقولك زيد يركب الخيل

﴿وَهُوَ﴾ أي زكريا ﴿قَآئِمٌ يُصَلِّي فِي ٱلْمِحْرَابِ﴾ أي في المسجد، وذلك أنَّ زكريا كان الحبر الكبير الذي يقرب القربان ويفتح باب المذبح فلا يدخل أحد حتى يأذن لهم في الدخول، فبينا هو قائم يصلي في المسجد عند المذبح والناس ينتظرون أن يأذن لهم في الدخول إذا هو برجل شابّ عليه ثياب بيض ففزع منه وهو جبرئيل فناداه يا زكريا ﴿إِنَّ ٱللَّهَ﴾ قرأ حمزة وابن عامر إنَّ بكسر الهمزة على إضمار القول تقديره فنادَته الملائكةُ فقالت إنَّ الله، والباقون بالفتح أي نادته بأنَّ الله ﴿يُبَشِّرُكَ﴾ قرأ حمزة يبشُرُكَ بفتح الياء وسكون الباء وضم الشين وكذا بابه بالتخفيف حيث وقع في كل القرآن من بشَرَ يَبْشُرُ وهي لغة تهامة إلا قوله فَبِمَ تُبَشِّرُونِ فإنهم اتفقوا على تشديدها، ووافقه الكسائي ههنا في موضعين وفي سبحان والكهف، وعَسَقَ، ووافقهما ابن كثير وأبو عمرو في عَسَقَ والباقون بضم الياء وفتح الباء وتشديد الشين من التفعيل ﴿بِيَحْيَىٰ﴾ سميَّ به لأن الله تعالى أحيا به عقر أمه كذا قال ابن عباس، وقال قتادة: لأنَّ الله تعالى أحيا قلبه بالإيمان وللطاعة حتى لم يعص ولم يهم بمعصية ﴿مُصَدِّقًا﴾ حال مقدرة ﴿بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ يعني بعيسى عليه السلام سميَّ به لأنَّ الله تعالى قال له كن من غير أب فكان فوقع عليه اسم الكلمة لأنه بها كان، وقيل: سمي عيسى كلمة لأنه يهتدى به كما يهتدى بكلام الله، قالت الصوفية: كان مبدأ تعينه صفة الكلام وكان يحيى أول من آمن بعيسى وصدَّقه، وكان يحيى أكبر من عيسى بستة أشهر، وفي الصحيحين في حديث المعراج أنهما كانا ابني خالة، وقد ذكر فيما سبق أن يحيى كان ابن خالة لمريم، وعلى تقدير صحة تلك الرواية فالقول بأنهما كانا ابني خالة مبني على التجوز كما قال عليه الصلاة لفاطمة «أين ابن عمك» يعني علياً وهو ابن عم لأبيها. وقد قتل يحيى قبل رفع عيسى إلى السماء، وقال أبو عبيدة: أراد بكلمة من الله كتاب الله وآياته ﴿وَسَيِّدًا﴾ يسود قومه ويفوقهم فيا لعلم والعبادة والورع وجميع خصال الخير، قال مجاهد: الكريم على الله، وقيل: الحليم الذي لا يغضبه شيء، وقال سفيان: الذي لا يحسد، وقيل: هو القانع، وقيل: هو السخي، وقال جنيد: هو الذي جاد بالكونين عوضاً عن المكون ﴿وَحَصُورًا﴾ أصل من الحصر وهو الحبس والمنع فقيل كان لا يأتي النساء، فقيل كان عنيناً كما جاء في الحديث، قلت: وإن كان عنيناً فليس المراد ههنا كونه عنيناً لأنَّه ليس بمدح والمقام مقام المدح فالأولى أن يقال أنه كان منوعاً حابساً نفسه عن اتباع الشهوات والملاهي، أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن عساكر عن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ: «ما من عبد لله يلقىٰ الله إلا أذنب إلا يحيى بن زكريا فإنَّ الله يقول وسَيِّداً أو حَصُوراً، قال: وإنَّما كان ذكره مثل هدبة الثوب وأشار بأنمله» وقوله ﷺ

إنَّما كان ذكره مثل هدبة الثوب ليس بياناً لكونه حصوراً بل بيانه ما سبق أعني كونه معصوماً وهذا بيان للواقع، وأخرجه ابن أبي شيبة وأحمد في الزهد وابن أبي حاتم من وجه آخر عن ابن عمر موقوفاً وهو أقوى إسناداً من المرفوع، وأخرج ابن أبي حاتم وابنْ عساكر عن أبي هريرة أنَّ نبي الله ﷺ قال: «كل ابنُ آدم يلقى الله بذنب قد أذنبه إن شاء يعذبه وإن شاء يرحمه إلا يحيى بن زكريا فإنَّه كان سيِّداً وحصوراً ونبيًّا مِنَ الصَّالِحينَ ثم أهوى النبي ﷺ إلى قذاة من الأرض فأخذها وقال: كان ذكره مثل هذه القذاة» أخرج عبد الرزاق في تفسيره عن قتادة موقوفاً وابن عساكر في تاريخه عن معاذ بن جبل مرفوعاً «أنَّ يحيى عليه السلام مر في صباه بصبيان فدعوه إلى اللعب فقال: ما للّعب خلقنا» ﴿وَنَبِيًّا﴾ ناشياً ﴿مِّنَ﴾ أصلاب ﴿ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ يعني النبيين المعصومين أو كائناً من عداد من لم يأت صغيرة ولا كبيرة.

﴿قَالَ﴾ زكريا مناجياً إلى الله سبحانه من غير التفات إلى جبرييل ﴿رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٌ﴾ صدر هذا القول منه بمقتضى الطبع استبعاداً عن مقتضى العادة أو استعظاماً وتعجباً كل ذلك بمقتضى الطبع، فإنَّ مقتضى الطبع قد يغلب على مقتضى العقل وإلا فالعقل والعلم يحكمان بأنَّه لا استبعاد في قدرة الله تعالى. ولا تعجب، كما أنَّ موسى عليه السلام إعترض على خضر بعدما عهد منه ﴿قَالَ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا وَلَآ أَعۡصِي لَكَ أَمۡرًا﴾[1] وقال عكرمة والسدي: أنَّه لما سمع نداء الملائكة جاءه الشيطان فقال: يا زكريا هذا الصوت ليس من الله إنَّما هو من الشيطان ولو كان من الله لأوحاه إليك فقال ذلك دفعاً للوسوسة، وقال الحسن أنه قال ذلك استفهاماً عن كيفية حدوثه يعني بأيّ وجه يكون لي غلام بأن تجعلني وامرأتي شابين وتزيل عقمها أو تهب لي الولد من امرأة أخرى أو تهبه إيانا مع كوننا على حالتنا الأولى ﴿وَقَدۡ بَلَغَنِيَ ٱلۡكِبَرُ﴾ هذا مقلوب أي قد بلغتُ الكبر وشختُ، أو المعنى أدركني كبر السن وضعفني وكان يومئذ ابن سنتين وتسعين سنة كذا قال الكلبي، وقال الضحاك: كان ابن عشرين ومائة سنة وكانت امرأته بنت ثمان وتسعين سنة ﴿وَٱمۡرَأَتِي عَاقِرٞ﴾ لا تلد، يستوي فيه المذكر والمؤنث ﴿قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفۡعَلُ مَا يَشَآءُ﴾ خبر مبتدأ محذوف أي الأمر كذلك أي يولد لك مع كونك شيخاً وامرأتك عاقراً، أو خبر والمبتدأ الله يعني كذلك الله وبيانه يَفعَلُ ما يشاءُ من العجائب، أو الله مبتدأ والجملة بعده خبره وكذلك في محل النصب على المصدرية يعني الله يَفعَلُ ما يشاء فعلاً كذلك الفعل

(١) سورة الكهف، الآية: ٦٩.

أي مثل ما وعدناك وإن كان على خلاف العادة، أو على الحالية من مَا يشاءُ ﴿قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّيٓ﴾ فتح الياء نافع وأبو عمر وأسكنها للباقون ﴿ءَايَةٗ﴾ أي علامة أعلم بها وقت حمل امرأتي فأزيد في العبادة شكراً لك ﴿قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ﴾ يعني لا تقدر على التكلم مع الناس مع قدرتك على الذكر ﴿ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمۡزٗاۗ﴾ أي الإشارة بنحو يد أو رأس وأصله التحريك، والإستثناء منقطع وقيل متصل، والمراد بالكلام ما دَل على ما في الضمير، وقال عطاء: أراد به صوم ثلاثة أيام لأنهم كانوا إذا صاموا لم يتكلموا إلا رمزاً ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ كَثِيرٗا﴾ يعني حين تظهر لك الآية شكراً ﴿وَسَبِّحۡ﴾ أي صلّ ﴿بِٱلۡعَشِيِّ﴾ أي من الزوال إلى ذهاب بعض الليل يعني الظهر والعصر والمغرب والعشاء ﴿وَٱلۡإِبۡكَٰرِ﴾ من صلاة الفجر إلى الضحى.

﴿وَإِذۡ قَالَتِ﴾ عطف على إذ قَالَتِ إمْرَأَةُ عِمرانَ ﴿ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ﴾ يعني جبرئيل عليه السلام شفاهاً ﴿يَٰمَرۡيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰكِ﴾ أي اختارك لنفسه بالتجليات الذاتية، الدائمية التي عبرها الصوفية بكمالات النبوة وهي بالأصالة للأنبياء عليهم السلام وبالتبعية والوراثة للصديقين وكانت هي صديقة قال الله تعالى: ﴿وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٞۖ﴾[1] ﴿وَطَهَّرَكِ﴾ عن الذنوب بالحفظ والمغفرة وعدم تطرق الشيطان إليها كما مر من حديث أبي هريرة برواية الشيخين، وقيل: طهرها من مسيس الرجال، وقيل: من الحيض ﴿وَٱصۡطَفَىٰكِ﴾ أي فضلك ﴿عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ أي عالمي زمانهم عن علي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة»[2] متفق عليه، وفي رواية قال أبو كريب وأشار وكيع إلى السماء والأرض، وعن أنس أن النبي ﷺ قال: «حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وآسية أمرأة فرعون»[3] رواه الترمذي، وعن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون، وفضل عائشة على النساء

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٧٥.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: مناقب الأنصار، باب: تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها رضي الله عنها (٣٨١٥).
وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها (٢٤٣٠).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: فضل خديجة رضي الله عنها (٣٨٨٧).

كفضل الثريد على سائر الطعام»[(١)] متفق عليه. قلت: لعل معنى قوله ﷺ لم يكمل من النساء من الأمم السابقة إلا مريم وآسية، يدل عليه قوله عليه السلام «وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام» فإنَّ هذه الجملة تدل على فضل عائشة على مريم وآسية، وفي الصحيحين من حديث عائشة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يا فاطمة ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة أو نساء المؤمنين»[(٢)] وروى أبو داود والنسائي والحاكم عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد»[(٣)] وأخرج أحمد والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم عن حذيفة أنَّ النبي ﷺ قال: «نزل مَلَكٌ من السماء فاستأذن الله أن يسلم عليَّ فبشرني أنَّ فاطمة سيدة نساء أهل الجنة»[(٤)] فهذه الأحاديث تدل على أنَّ فاطمة أفضل من مريم لأنَّ نساء أهل الجنة عام لا يحتمل التخصيص بزمان دون زمان بخلاف قوله تعالى ﴿وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ فإنه يحتمل أن يكون المراد منه عالمي زمانها كما قلنا، لكن ورد فيما روى أبو يعلى وابن حبان والحاكم والطبراني عن أبي سعيد الخدري أنَّ النبي ﷺ قال: «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة إلاَّ ما كان من مريم» وروى الترمذي عن أم سلمة عن فاطمة قالت أخبرني رسول الله ﷺ «أني سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم بنت عمران» فهذين الحديثين يدلان على استثنار مريم من المفضولية ولا يدلان على كونها أفضل من فاطمة عليها السلام، وما في الصحيحين من حديث المسوّر بن مخرمة قوله ﷺ: «فاطمة بضعة مني»[(٥)] وعند أحمد والترمذي والحاكم عن ابن الزبير نحوه يقتضي فضل فاطمة على جميع الرجال والنساء، كما قال مالك: لا نعدل ببضعة رسول الله ﷺ أحداً، لكن عند جمهور أهل السنة خص منه من علم فضلهم قطعاً من الأنبياء وبعض الصديقين وبقي من سواهم في العموم والله أعلم ﴿يَـٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِى﴾ أي أطيلي القيام في الصلاة شكراً ﴿لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الأطعمة، باب: الثريد (١٨٣٤) وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها (٢٤٣١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (٣٦٢٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: فضائل فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم (٢٤٥٠).

(٣)

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب (٣٨٨١).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: مناقب فاطمة عليها السلام (٣٧٦٧) وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل فاطمة بنت النبي عليهما الصلاة والسلام (٢٤٤٩).

﴿مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ أي مع المصلين بالجماعة ولم يقل مع الراكعات لأنَّ النساء تتبع الرجال دون العكس فيكون أشمل.

﴿ذَٰلِكَ﴾ مبتدأ أي ما ذكر من القصص ﴿مِنۡ أَنۢبَآءِ ٱلۡغَيۡبِ﴾ أي أخباره خبره نوحيهِ ﴿إِلَيۡكَ﴾ خبر بعد خبر وجاز أن يكون أحدهما خبراً والآخر حالاً ﴿وَمَا كُنتَ لَدَيۡهِمۡ إِذۡ يُلۡقُونَ أَقۡلَٰمَهُمۡ﴾ للإقتراع، تقرير لما سبق من كونه وحياً على سبيل التهكم لمنكريه لأنَّ أسباب العلم منحصرة في الثلاثة العقل أو سماع الخبر أو الحس وكون القصص غير مدرك بالعقل بديهي، وعدم السماع معلوم لا شبهة فيه عندهم لكونه ﷺ أميًّا وكون الأخبار منقطعة، فبقي أن يكون باحتمال العيان ولا يظن به عاقل، فبيان القصص منه ﷺ على ما هو الواقع المعلوم عند أهل العلم بالأخبار معجزة له ﷺ دليل قطعي على كونه نبياً، وكون ما يتلو عليهم وحياً من الله تعالى والله أعلم ﴿أَيُّهُمۡ يَكۡفُلُ مَرۡيَمَ﴾ جملة إستفهامية متعلقة بمحذوف دل عليه ما قبله أي يلقون أقلامَهُم يقولون أيُّهم يَكْفُلُ مَرْيَمَ وليعلموا أيُّهم يَكْفُلُ مَرْيَمَ ﴿وَمَا كُنتَ لَدَيۡهِمۡ إِذۡ يَخۡتَصِمُونَ﴾ في كفالتها.

﴿إِذۡ قَالَتِ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ﴾ بدل من إذ قالت الأولى وما بينهما معترضات، ذكرت منةً على النبي ﷺ بالإيحاء إليه تنبيهاً للكفار على جهلهم وعدادهم ﴿يَٰمَرۡيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٖ مِّنۡهُ ٱسۡمُهُ﴾ مبتدأ والضمير فيه إلى الكلمة نظراً إلى المعنى فإنَّ معناه مذكر يعني عيسى عليه السلام ﴿ٱلۡمَسِيحُ﴾ خبره لاسمه والجملة في موضع صفة لكلمة، قال في القاموس: المسيح أن يخلق الله الشيء مباركاً أو معلوناً من الأضداد. والمسيح عيسى ﷺ سمي لبركته والدجال لشؤمه وملعونيته انتهى، وأصله بالعبرية مشيحا ومعناه المبارك، وقيل سمي عيسى مسيحاً لأنه مُسِحَ منه الأقذار وطهرَ من الذنوب، وقال ابن عباس سمي عيسى مسيحاً لأنه ما مسح ذا عاهة الأبرئ، وقيل: سمي بذلك لأنَّه كان يسيح في الأرض ولا يقيم في المكان، في القاموس المسيح الكثير للسياحة، وقال إبراهيم النخعي المسيح الصديق وهو عيسى والمسيح الكذاب وهو الدجال فهو من الأضداد كذا في القاموس، وفي الصحاح قال بعضهم: المسيح هو الذي مسح إحدى عينيه وقد روي أنَّ الدجال لعنه الله ممسوح اليمنى، وقيل في عسيى ممسوح اليسرى، ومعنى القولين أنَّ الدجال قد مسحت وأزيلت عنه الخصال المحمودة من الإيمان والعلم والعقل والحلم وسائر الأخلاق الحميدة وإنَّ عيسى قد مُسحت وأزيلت عنه الخصال الذميمة بالكلية من الجهل والشرة والحرص والبخل وغير ذلك، قال صاحب القاموس: ذكرتُ لاشتقاق لفظ المسيح خمسين قولاً في شرحي لمشارق الأنوار وغيره ﴿عِيسَى﴾ لفظ عبراني. قيل: هو معرّب

اليشوع بمعنى السيد خبر بعد خبر وجاز أن يكون خبر مبتدأ محذوف، أي هو عيسى وهذا علمه والمسيح لقبه والاسم أعم منهما ومن الكنية فإنَّه عبارة عن كل ما يميز الشيء عما عداه ﴿ٱبۡنَ مَرۡيَمَ﴾ لما كانت صفة تميز له تميز الأسماء نظمت في سلكها، ولم يقل أسماءه المسيح عِيسَى إبنُ مَرْيَمَ لأنَّ الاسم اسم جنس مضاف للاستغراق، والاستغراق وإن كان بمعنى كل فرد لكن يجوز حمل المتعدد على مجموع يتضمنه الاستغراق بمعنى كل واحد نحو ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ﴾(١) وجاز أن يكون ابنُ مَرْيَمَ خبر مبتدأ محذوف أي هو، ولا يجوز أن يكون ابن مريم صفة لعيسى في التركيب لأنَّ اسمه عيسى فحسب وليس اسمه عيسى بن مريم، وإنَّما قال إبن مريم والخطاب لها تنبيهاً على أنَّه يولد من غير أب إذ الأولاد ينسب إلى الآباء ولا ينسب إلى الأم إلا إذا فقد الأب والله أعلم ﴿وَجِيهًا﴾ حال مقدرة لكلمة وهي وإن كانت نكرة لكنها موصوفة، وتذكيره لتذكير المعنى أي شريفاً رفيقاً ذا جاه وقدر ﴿فِي ٱلدُّنۡيَا﴾ بالنبوة وكونه مطاعاً للخلائق ﴿وَٱلۡأٓخِرَةِ﴾ بالشفاعة للأمم وعلو درجته في غرف الجنة ﴿وَمِنَ ٱلۡمُقَرَّبِينَ﴾ لله تعالى بالقرب الذاتي والتجليات الذاتية الدائمية عطف على وجيهاً ﴿وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلۡمَهۡدِ﴾ يعني رضيعاً حال من الضمير المرفوع ليكلم ﴿وَكَهۡلٗا﴾ معطوف عليه يعني يكلم الناس رضيعاً وكهلاً على نسق كلام الأنبياء بلا تفاوت من أول عمره إلى آخره، وفيه إشارة إلى أنه يعمر بعد نزوله من السماء فإنه رفع إلى السماء قبل سن الكهولة، وقال مجاهد: معناه حليماً والعرب يمدح الكهولة لأنه الحالة الوسطى في استحكام العقل وجودة الرأي والتجربة، فإن قبل ذلك يقل التجربة أولا يبلغ العقل إلى كماله وبعد ذلك يضعف العقل، وقوله وَيُكَلِّمُ النَّاسَ عطف على وَمِنَ المُقَرَّبِينَ، وفي ذكر يُكَلِّمُ النَّاسَ فِي المَهْدِ تسلية لمريم من خوف لوم الناس إياها على معطوفاً على يكلم الناس أي كائناً من الصالحين لا يتطرق إليه نوع من النقص والفساد في الدين وذلك شأن الأنبياء فكأنَّ معناه ومن النبيين.

﴿قَالَتۡ﴾ مريم ﴿رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٞ وَلَمۡ يَمۡسَسۡنِي بَشَرٞۖ﴾ تعجب أو استبعاد عادي أو استفهام من أن يكون بتزوج أو غيره ﴿قَالَ﴾ الله على لسان جبرئيل ﴿كَذَٰلِكِ ٱللَّهُ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُۚ إِذَا قَضَىٰٓ أَمۡرٗا﴾ أي قدَّر أن يكون شيء ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ يعني كما أنه تعالى قادر على أن يخلق الأشياء بالتدريج بأسباب عادية ومواد قادر أنْ يخلقها دفعةً بلا أسباب ﴿وَيُعَلِّمُهُ﴾ قرأ نافع وعاصم ويعقوب بالياء على الغيبة عطفاً على يخلق أو على يبشرك،

(١) الآية هي ﴿وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم﴾ سورة الأنعام، الآية: ٣٨.

والباقون بالنون على التكلم عطفاً على ما ذكر على طريقة الالتفات، أو ابتدأ تطييباً لقلبها وإزاحةً لهما من خوف اللوم لما علمت أنها تلدمن غير زوج ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾ أي الكتابة والخط فكان أحسن الناس خطاً في زمانه، وقيل: المراد به جنس الكتب المنزلة يعني يعلمه علوم الكتب السماوية المنزلة وخص الكتابان لمزيد الاهتمام وحيث كان الواجب عليه الاقتداء بهما في فروع الأعمال وأما في أصول الدين فمقتضى الكتب كلها واحد ﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾ الفقه ﴿وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٤٨﴾ وَرَسُولًا﴾ منصوب بمضمر معطوف على يعلمه والتنوين للتعظيم تقديره ونجعله رسولاً عظيماً ﴿إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ قيل: كان رسولاً في حالة الصبا، وقيل: إنما أرسل بعد البلوغ، وكان أول أنبياء بني إسرائيل يوسف عليه السلام وآخرهم عيسى عليه السلام ﴿أَنِّى﴾ منصوب بنزع الخافض متعلق برسولاً أي رسولاً بأني أو بالعطف على الأحوال المتقدمة متضمناً معنى النطق يعني ناطقاً بأني ﴿قَدْ جِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ﴾ أي معجزة دالة على رسالتي، وإنما قال بآية وقد جاء بآيات لأنَّ الكل في الدلالة على صدقة كآية واحدة ﴿مِّن رَّبِّكُمْ﴾ جاز أن يكون ظرفاً مستقراً صفة لآية وأن يكون ظرفاً فألغواً متعلقاً بجئتكم ﴿أَنِّىٓ﴾ فتح الياء نافع وابن كثير وأبو عمرو وأسكنها الباقون، وقرأ نافع بكسر الهمزة على الاستئناف والباقون بالفتح فيجوز نصبه على أنه بدل من أني قَد جِئْتُكُم ويجوز جره على أنه بدل من آية ويجوز رفعه على تقدير المبتدأ أي هي أني ﴿أَخْلُقُ﴾ أصور وأقدر ﴿لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ﴾ صورة ﴿كَهَيْـَٔةِ﴾ الهيئة الصورة المهياة ﴿ٱلطَّيْرِ﴾ قرأ أبو جعفر الطّائرِ ههنا وفي المائدة ﴿فَأَنفُخُ فِيهِ﴾ أي في الطين أو الضمير راجع إلى الكاف في كهيئة أي في ذلك المماثل ﴿فَيَكُونُ طَيْرًۢا﴾ قرأ الأكثرون بالجمع لأنه خلق طيراً كثيراً، وقرأ نافع ويعقوب وأبو جعفر طائراً على الإفراد لأنَّكل واحد منها كان طائراً، قال البغوي لم يخلق غير الخفاش، وإنما خص الخفاش لأنها أكمل الطير خلقاً لأنَّ لها ثدياً وأسناناً وهي تحيض، قال وهب: كان يطير ما دام الناس ينظرون إليه فإذا غاب عن أعينهم سقط ميتاً ليتميز ما لصنع العبد فيه مدخل مما لا مدخل فيه ﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ أي بأمره وقوله كن نبه به على أنَّ إحياءه من الله تعالى لا من ﴿وَأُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ﴾ الذي ولد أعمى أو الممسوح العين كذا قال ابن عباس، وقال الحسن والسدي: هو الأعمى، وقال عكرمة: هو الأعمش يعنى ضعيف البصر مع سيلان الدمع كثيراً، وقال مجاهد: هو الذي يبصر بالنهار دون الليل ﴿وَٱلْأَبْرَصَ﴾ الذي به وضح، وهذان الداءان يعجز عنهما الأطباء، وكان في زمن عيسى الطب غالباً فأراهم المعجزة من جنس ذلك كما كان في زمن موسى السحر غالباً فأرى عجز كل سحار عليم، وفي زمن نبينا ﷺ كان البلاغة في

الكلام فأعجزهم القرآن وقال: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾[1] قال وهب بن منبه: ربما اجتمع على عيسى من المرضى في اليوم الواحد خمسون ألفاً من أطاق أن يبلغه بلغه ومن لم يطق مشى إليه عيسى، وكان يدعو للمرضى والزمنى والعميان وغيرهم بهذا الدعاء: اللهم أنت إله من في السماء وإله من في الأرض لا إله فيهما غيرك، وأنت جبّار من في السموات وجبّار من في الأرض لا جبّار فيهما غيرك، وأنت ملك من في السماء وملك من في الأرض لا ملك فيهما غيرك، قدرتك في الأرض كقدرتك في السماء، سلطانك في الأرض كسلطانك في السماء، أسئلك باسمك الكريم ووجهك المنير وملكك القديم أنك على كل شيء قدير، قال وهب: هذا للفزع والجنون يقرأ عليه ويكتب ويسقى ماؤه إن شاء الله تعالى يبرأ. ﴿وَأُحْيِ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ كرر قوله بإذنِ الله دفعاً لتوهم الألوهية فإن الإحياء ليس من جنس الأفعال البشرية، قال البغوي: قال ابن عباس: قد أحيا أربعة أنفس عازر وإبن العجوز وابنة العاشر، وسام بن نوح عليه السلام. أما عازر فكان صديقاً له فأرسلت أخته إلى عيسى عليه السلام إن أخاك عازر يموت وكان بينه وبين عيسى مسيرة ثلاثة أيام فأتاه هي وأصحابه فوجده قد مات منذ ثلاثة أيام، فقال لأخته: انطلقي بنا إلى قبره فانطلقتْ معهم إلى قبره فدعا الله فقام عازر وودكه يقطر فخرج من قبره وبقي وولد له.

وأما ابن العجوز مرَّ به ميتاً على عيسى على سرير يحمل فدعا عيسى فجلس على سريره ونزل عن أعتاق الرجال ولبس ثيابه وحمل السرير على عنقه ورجع إلى أهله فبقي وولد له. وأما ابنة العاشر فكان والدها يأخذ العشق وماتت له بنت بالأمس فدعا الله عزّ وجلّ فأحياها وبقيت وولدت. وأما سام بن نوح فإنَّ عيسى جاء إلى قبره فدعاه باسم الله الأعظم فخرج من قبره وقد شاب نصف رأسه خوفاً من قيام الساعة ولم يكونوا يشيبوه في ذلك الزمان فقال: قد قامت القيامة قال: لا ولكن دعوتك باسم الله الأعظم، ثم قال له: مت، قال: بشرط أن يعيذني الله من سكرات الموت فدعا الله ففعل ﴿وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ﴾ مما لم أعاينه فكان يخبر الرجل بما أكل البارحة وبما يأكل اليوم وبما ادخره للعشاء، قال السدي: كان عيسى في الكتاب يحدث الغلمان بما صنع آباؤهم ويقول للغلام انطلق فقد أكل أهلك كذا وكذا ورفوا لك كذا وكذا، فينطلق الصبي إلى أهله ويبكي عليهم حتى يعطوه ذلك الشيء فيقولون من أخبرك بهذا فيقول عيسى فحبسوا صبيانهم عنه وقال لا تلقوا مع هذا الساحر فجمعوهم في بيت، فجاء عيسى يطلبهم فقالوا ليسوا ههنا، فقال: فما في هذا البيت؟ قالوا: خنازير، قال عيسى: كذلك يكونون،

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣.

ففتحوا عنهم فإذا هم خنازير ففشا ذلك في بني إسرائيل فهمّت به بنو إسرائيل، فلما خافت عليه أمه حملته على حمير لها وخرجت هاربة إلى أرض مصر. وقال قتادة: إنما هذا في المائدة وكانت خواناً ينزل عليهم أينما كانوا كالمن والسلوى فأمروا أن لا يخونوا ولا يخبئوا فخانوا وخبئوا فجعل عيسى يخبرهم بما أكلوا من المائدة وما ادخروا منها فمسخهم الله خنازير ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ﴾ المذكور من الأمور الخارقة للعادة ﴿لَآيَةً﴾ على صدق عيسى في دعوى النبوة ﴿لَكُمْ﴾ لتهتدوا بها ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ أي موفقين للإيمان فآمِنُوا.

﴿وَمُصَدِّقًا﴾ عطف على رسولاً أو منصوب بفعل مقدر دل عليه قَد جِئْتُكُم أي وجئتكم مصدقاً ﴿لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ﴾ وهكذا شأن الأنبياء يصدقون الكتب السماوية كلها ويصدق بعضهم بعضاً. ﴿وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾ أي أنسخ حرمة بعض ما في التوراة من اللحوم والشحوم المحرمة فيها، والنسخ لا ينافي التصديق كما أنَّ القرآن ينسخ بعضه بعضاً، مقدر بإضمار جئتكم أو مردود على قوله ﴿أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم بِآيَةٍ﴾ ومعطوف على معنى مصدقاً أي لأصدق ولأحل ﴿وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ جاز أن يكون المراد بالآية ههنا آيات الإنجيل، وجاز أن يقال إنَّه تكرير للتأكيد، ولتقريبها إلى الحكم ولذلك رتب عليه قوله ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ إتقوا عذاب الله في مخالفتي وتكذيبي ﴿وَأَطِيعُونِ﴾ فيما أمركم به من توحيد الله وطاعته ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ﴾ تفصيل لما أجمل من قوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴾ فإنَّ في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ﴾ إشارة إلى استكمال القوة النظرية بالاعتقاد الحق الذي غايته التوحيد، أقرَّ أولاً في هذه الجملة بالعبودية على نفسه سدًّا لباب الفتنة التي يأتي من قومه من قولهم ابن الله وثالث ثلاثة، وفي قوله فاعبدوه إشارة إلى استكمال القوة العملية بإتيان المأمورات والانتهاء عن المناهي ثم أكد الجُملتين بقوله ﴿هَٰذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ﴾ يعني الجمع بين الأمرين هو الطريق المشهود له بالخير، وهو المعنى من قوله ﷺ: «قل آمنت بالله ثم استقم»[(١)] في جواب من قال: مر لي في الإسلام ولا أسئل عنه بعدك؟ رواه أصحاب السنن وأحمد والبخاري في التاريخ.

﴿فَلَمَّا﴾ ظرف زمان فيه معنى الشرط جوابه قالَ مَنْ أَنْصَارِي ﴿أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ﴾ أي من بني إسرائيل ﴿الْكُفْرَ﴾ يعني سمع منهم تكذيبه والقول بمثل ﴿عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾[(٢)]

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في حفظ اللسان (٢٤١٠).

(٢) سورة التوبة، الآية: ٣٠.

وأبصر منهم ما يدل على الكفر، وفي الكلام حذف اختصار يدل على المحذوف ما مر من البشارة تقديره فولدت مريم عيسى، وكلم عيسى قومه في المهد، وبلغ الكمال حتى صار نبياً عالماً بالتوراة والإنجيل، ودعا الناس إلى الهدى وأتى بالمعجزات المذكورات وأنكره بنو إسرائيل وكذبوه وأتوا بما يدل على الكفر فلما أحس عيسى منهم ذلك ﴿قَالَ مَنْ أَنصَارِيٓ﴾ فتح الياء نافع وأسكنها الباقون ﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾ إلى ههنا بمعنى مع كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ﴾[1] وبمعنى في أو بمعنى اللام يعني مَنْ أنصارِي مع الله أو في الله يعني في سبيل الله أو لله، أو هو بمعناه ويعتبر في النصرة معنى الإضافة يعني من الذين يضيفون أنفسهم إلى الله في نصري، فعلى هذه الوجوه الجار والمجرور ظرف لغو، وجار أن يكون ظرفاً مستقراً على أنَّه حال من الياء أي من أنصاري ملتجئاً إلى الله أو ذاهباً إلى ما أمر به أوضاماً إليه ﴿قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ﴾ حواري الرجل خالصته من الحور بمعنى البياض الخالص. قال رسول الله ﷺ حين ندب الناسَ يوم الخندق ثلاثاً فانتدب كل مرة زبير بن العوام فقال رسول الله ﷺ: «إن لكل نبي حواريًّا وحواريّي الزبير»[2] متفق عليه. وفي القاموس الحواري الناصر أو ناصر الأنبياء والقصار والحميم سمي أصحاب عيسى به لخلوص نيتهم في الدين ولكونهم ناصراً له كذا قال الحسن وسفيان، وقيل: كانوا ملوكاً استنصر بهم عيسى من اليهود وسموا بها لما كانوا يلبسون الثياب البيض، وأخرج ابن جرير عن أبي أرطأة كانوا قصارين يحورون الثياب أي يبيضونها، وقال الضحاك: سموا بها لصفاء قلوبهم يعنى لتطهرهم من الذنوب، وقال ابن المبارك: سموا به لما عليهم أثر العبادة ونورها وأصل الحور عند العرب شدة البياض، وقال الكلبي وعكرمة: الحواريون الأصفياء وكانوا إثنى عشر رجلاً، قال روح بن القاسم: سألت قتادة عن الحواريين، قال: هم الذين يصلح لهم الخلافة، وعنه قال: الحواريون الوزراء، وقال مجاهد والسدي: كانوا صيادين السمك، وقيل: كانوا ملّاحين ﴿نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ﴾ أي أنصار دينه ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ﴾ يا عيسى يوم تشهد الرسل لقومهم وعليهم ﴿بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ فيه دليل على أنَّ الإيمان والإسلام واحد ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ﴾ من الكتب والإنجيل وغيره ﴿وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ﴾ عيسى عليه السلام في كل ما أمَرَ نابه ﴿فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ بوحدانيتك ولأنبيائك بالصدق، وقال عطاء: مع النبيين لأنَّ كل نبي شاهد

(١) سورة النساء، الآية: ٢.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: فضل الطليعة (٢٨٤٦) وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما(٢٤١٥).

لأمته، وقال ابن عباس: مع محمد ﷺ وأمته لأنَّهم يشهدون للرسل على البلاغ.

﴿وَمَكَرُوا۟﴾ أي الذين أحسَّ عيسى منهم الكفر حيث أراد قتله، قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس: استقبل عيسى رهطاً من اليهود فلما رأوه قالوا: قد جاء الساحرين الساحرة فقذفوه وأمه فلعنهم عيسى ودعا عليهم فمسخهم الله خنازير، فلما رأى ذلك يهودا رأس اليهود وأميرهم فزع لذلك وخاف دعوته، فاجتمعت كلمة اليهود على قتل عيسى وبادروا إليه ليقتلوه فبعث الله جبريل، فأدخله خوخة في سقفها روزنة فرفعه الله إلى السماء من تلك الروزنة، فأمر يهودا رأس اليهود رجلاً من أصحابه يقال له طيطيانوس أنْ يدخل الخوخة ويقتله فلما دخل ألقي عليه شبه عيسى فلما أخرج ظنوا أنَّه عيسى فقتلوه، وذلك قوله تعالى ﴿وَمَكَرَ ٱللَّهُ﴾ والمكر في الأصل حيلة يجلب بها غيره إلى مضرة فلا يسند إلى الله تعالى إلا على سبيل المقابلة والازدواج، مكر الله عزّ وجلّ مجازاتهم على مكرهم فسمى الجزاء باسم الابتداء لأنَّه في مقابلته ﴿وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾ أي أقواهم وأقدرهم على إيصال الضرر من حيث لا يحتسب.

﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟
وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۖ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ
فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٥٥﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ
وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٥٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَٱللَّهُ
لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٧﴾ ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ ٱلْءَايَٰتِ وَٱلذِّكْرِ ٱلْحَكِيمِ ﴿٥٨﴾ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ
عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ ۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن
مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿٦٠﴾ فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ
وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦١﴾ إِنَّ
هَٰذَا لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ ۚ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦٢﴾ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ
ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٣﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ
إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟
ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوْرَىٰةُ
وَٱلْإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعْدِهِۦٓ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٥﴾ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ فَلِمَ
تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا

نَصۡرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسۡلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴿٦٧﴾ إِنَّ أَوۡلَى ٱلنَّاسِ بِإِبۡرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْۗ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٦٨﴾ وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ لَوۡ يُضِلُّونَكُمۡ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمۡ وَمَا يَشۡعُرُونَ ﴿٦٩﴾ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأَنتُمۡ تَشۡهَدُونَ ﴿٧٠﴾ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَلۡبِسُونَ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٧١﴾ وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ ءَامِنُواْ بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَجۡهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكۡفُرُوٓاْ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَا تُؤۡمِنُوٓاْ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمۡ قُلۡ إِنَّ ٱلۡهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن يُؤۡتَىٰٓ أَحَدٞ مِّثۡلَ مَآ أُوتِيتُمۡ أَوۡ يُحَآجُّوكُمۡ عِندَ رَبِّكُمۡۗ قُلۡ إِنَّ ٱلۡفَضۡلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ ﴿٧٣﴾ يَخۡتَصُّ بِرَحۡمَتِهِۦ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ ﴿٧٤﴾

﴿إِذۡ قَالَ ٱللَّهُ﴾ ظرف لمَكَرَ الله أو لمضمر مثل وقع ذلك ﴿يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ أي إلى محل كرامتي ومقر ملائكتي، قال الحسن والكلبي وابن جريج معناه أنّي قابضك ورافعك إلي من الدنيا من غير موت. قال البغوي: لهذا المعنى تأويلان: أحدهما أني رافعك إليَّ وافياً لم ينالوا منك شيئاً من قولهم توفيت كذا أي استوفيته إذا أخذته تاماً، والآخر إنِّي متسلمك من قولهم توفيت منه كذا أي تسلمته، وأخرج ابن جرير عن الربيع بن أنس المراد بالتوفي النوم وكان عيسى قد نام فرفعه الله نائماً إلى السماء فحينئذٍ معناه أنّي منيمك ورافعك إلي كما قال: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيۡلِ﴾[(١)] وقال بعضهم: المراد بالتوفي الموت روى علي بن أبي طلحة عن إبن عباس معناه أني مميتك، قال البغوي فعلى هذا أيضاً له تأويلان: أحدهما ما قاله وهب توفى الله عيسى ثلاث ساعات من النهار ثم رفعه إليه، وقال محمد بن إسحاق: النصارى يزعمون الله توفاه سبع ساعات من النهار ثم أحياه ورفعه كذا أخرج ابن جرير عنه، ثانيهما ما قاله الضحاك معناه أنِّي متوفيك بعد إنزالك من السماء ومؤخرك إلى أجلك المسمى عاصماً إيَّاك من قتل اليهود ورافعك إلي قبل ذلك والواو للجمع المطلق لا للترتيب، وهذا التأويل يأباه قوله تعالى في المائدة: ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيۡتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيۡهِمۡۚ﴾[(٢)] فإنَّه يدل على أنَّ قومه إنَّما تنصروا بعد توفّيه ولا شك أنّهم تنصروا بعد رفعه إلى السماء، فظهر أنَّ المراد بالتوفي إمَّا الرفع إلى السماء وإمَّا التوفي قبل الرفع، والظاهر عندي أنَّ المراد بالتوفي هو الرفع إلى السماء بلا

(١) سورة الأنعام، الآية: ٦٠.
(٢) سورة المائدة، الآية: ١١٧.

موت يشهد به الوجدان بعد ملاحظة قوله تعالى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ﴾(١) ولولا نفي الموت عنه لما كان من نفي القتل فائدة إذِ الغرض من القتل الموت والله أعلم. عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده ليوشكنَّ أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها» ثم قال أبو هريرة: «فاقرءوا (إن شئتم وَإنْ مِنْ أهلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوتِه)»(٢) الآية متفق عليه، وفي رواية لهما «كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم» وفي رواية لمسلم: «وليتركن القلاص فلا يسعى عليها وليذهبن الشحناء، والتباغض، والتحاسد، وليدعون إلى المال فلا يقبله أحد» وعنه عن النبي ﷺ في نزول عيسى قال: «ويهلك في زمانه الملل كلها إلا الإسلام، ويهلك الدجال فيمكث في الأرض أربعين سنة ثم يتوفى فيصلي عليه المسلمون» كذا قال البغوي، وروى ابن الجوزي في كتاب الوفاء عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ينزل عيسى بن مريم إلى الأرض فيتزوج ويولد له ويمكث خمساً وأربعين سنةً ثم يموت فيدفن معي في قبري فأقوم أنا وعيسى بن مريم في قبر واحد بين أبي بكر وعمر» وعن جابر قال: قال رسول الله ﷺ «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة، قال: فينزل عيسى بن مريم، فيقول أميرهم تعال صل لنا، فقال: لا إن بعضكم على بعض أمراء، تكرمة الله هذه الأمة»(٣) رواه مسلم، وفي حديث المعراج أنَّ النبي ﷺ «رأى عيسى بن مريم في السماء الثانية»(٤) متفق عليه ﴿وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ من سوء جوارهم ﴿وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ يعني يعلونهم بالحجة والسيف في غالب الأحوال، ومتعبوه الحواريون ومن كان من بني إسرائيل على دينه الحق قبل مبعث النبي ﷺ والمسلمون من أمة محمد ﷺ الذين صدقوه واتبعوا دينه في التوحيد ووصيته بإتباع النبي ﷺ حيث قال: ﴿وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ﴾(٥) وقيل: أراد بهم

---

(١) سورة النساء، الآية: ١٥٧.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: قتل الخنزير (٢٢٢٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: نزول عيسى ابن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم (١٥٥).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: نزول عيسى بن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم (١٥٦).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: كيف فرضت الصلوات في الإسراء (٣٤٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم (١٦٣).

(٥) سورة الصف، الآية: ٦.

النصارى فهم فوق اليهود إلى يوم القيامة إلى الآن لم يسمع غلبة اليهود عليهم وذهب ملك اليهود فلم يبق لهم ملك ودولة، والملك والدولة من بني إسرائيل في النصارى، فعلى هذا يكون الاتباع بمعنى الادعاء والمحبة لا اتباع الدين ﴿ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ﴾ ضمير المخاطب لعيسى ومن تبعه ومن كفر به، وغلّب المخاطبين على الغائبين ﴿فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٥٥﴾﴾ من أمر الدين. ثم فصَّلَ ذلك الحكم فقال ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا﴾ بالقتل والأسر وضرب الجزية والذل. ﴿وَالْآخِرَةِ﴾ بالنار ﴿وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾ يمنعهم من عذابنا ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ﴾ قرأ حفص بالياء على الغيبة والباقون بالنون على التكلم ﴿أُجُورَهُمْ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ أي لا يحرم الكافرين وإذا لم يرحمهم عذبهم على ما اقتضاه كفرهم.

قال أهل التاريخ: حملت مريم بعيسى ولها ثلاث عشرة سنة، وولدت عيسى بمضي خمس وستين سنة من غلبة الإسكندر على أرض بابل، وأوحى الله إلى عيسى وهو ابن ثلاثين سنة ورفعه الله من بيت المقدس ليلة القدر من شهر رمضان، وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة وكانت نبوته ثلاث سنين، وعاشت مريم بعد رفعه ست سنوات، وفي رواية أنَّه لمَّا قتل وصلب من شبه بعيسى جاءت مريم وامرأة أخرى كان عيسى دعا لها فأبرأها الله من الجنون تبكيان عند المصلوب، فجاءهما عيسى فقال لهما: علام تبكيان إنَّ الله رفعني ولم يصبني الأخير وإنَّ هذا شيء شبّه لهم فلما كان بعد سبعة أيام قال الله عزّ وجلّ لعيسى إهبط على مريم المحد لابنها في جبلها فإنه لم يبك أحد بكاءها ولم يحزن أحد حزنها، ثم لتجمع لك الحواريون فتبثهم في الأرض دعاة إلى الله عزّ وجلّ فأهبطه الله تعالى عليها فاشتعل الجبل حين هبط نوراً فجمعت له الحواريون فبثهم في الأرض دعاةً ثم رفعه الله إليه، وتلك الليلة هي التي تدَّخِرُ فيها النصارى، فلما أصبح الحواريون حدّث كل واحد منهم بلغة من أرسله عيسى إليهم.

﴿ذَٰلِكَ﴾ مبتدأ خبره ﴿نَتْلُوهُ﴾ يعني الذي ذكر من أمر عيسى ومريم والحواريين نَتْلوه ﴿عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ﴾ حال من الضمير المنصوب في نتلوه، وجاز أن يكون نتلوه حالاً من المشار إليه والعامل فيه معنى الإشارة والخبر من الآيات، وأن يكونا خبرين وأن ينتصب ذلك بمضمر يفسره نتلوه، والمراد بالآيات إما آيات القرآن أو المعجزات الدالة على صدق النبي ﷺ في دعوى نبوته، فإنه لم يكن عالماً بتلك القصص وأخبر على ما كان عند أهل العلم منهم ﴿وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ﴾ أي القرآن ذي الحكمة، وقال مقاتل: الحكيم المحكم الممنوع من الباطل، وقيل: الذكر الحكيم هو اللوح المحفوظ وهو معلق بالعرش من درة

بيضاء طوله ما بين السماء والأرض ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ﴾ يعني شأنه الغريب ﴿عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ﴾ كشأنه ثم فسره، وبين وجه التشبيه فقال ﴿خَلَقَهُۥ﴾ أي صوّر قالبه، يعني آدم ﴿مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ﴾ أي لذلك القالب ﴿كُن﴾ بشراً حيّاً ﴿فَيَكُونُ﴾ حكاية عن الحال الماضية أو المعنى قدر خلقه من تراب ثم ﴿قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ وجاز أن يكون ثم لتراخي الخبر عن الخبر دون المخبر، يعني أخبر أولاً أنَّه خلق آدم من تراب ثم أخبر بأنَّه إنَّما خلقه بأن قال له كن فكان يعني لم يكن هناك أب ولا أم ولا حمل ولا رضاع ولا فطام، فشأن عيسى في الغرابة شابه شأن آدم من حيث كونه بلا أب فقط وشأن آدم أغرب منه بوجوه: فشبه الغريب بالأغرب وما هو خارق للعادة بالأخرق ليكون أقطع لنزاع الخصم وأحسم لمادة الشبهة. نزلت الآية في وفد نجران لما قالوا لرسول الله ﷺ ما لك تشتم صاحبنا؟ قال: ما أقول؟ قالوا: تقول إنه عبد، قال: أجل هو عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى العذراء البتول، فغضبوا وقالوا: وهل رأيت إنساناً قط من غير أب؟ فأنزل الله تعالى لإلزامهم وإقحامهم هذه الآية. وأخرج ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس نحوه. وأخرج عن الحسن قال: أتى رسول الله ﷺ راهبا نجرانٍ فقال أحدهما: من أبو عيسى؟ وكان رسول الله ﷺ لا يتعجل حتى يأمره ربه فنزل عليه: ﴿ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ﴾ إلى قوله ﴿مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ فإنهم كانوا يعترفون بخلق آدم بغير أب وأم من تراب، وما أجهل النصارى لعنهم الله قالوا هل رأيت إنساناً قط من غير أب، وما تفكروا في أنفسهم أنهم هل رأوا إنساناً تلد شاةً أو شاة تلد إنساناً مع اتحاد الجنس في الحيوانية واختلافهما في النوع فكيف حكموا بأنَّ الله الأحد الصمد القديم لذاته الذي ليس كمثله شيء ولد عيسى جسماً مخلوقاً حادثاً يأكل الطعام وينام ويموت بل هو الذي ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤﴾.

(فائدة): في هذه الآية دلالة على حجية القياس، لأنَّ الله سبحانه نبه على الحكم بجواز خلق عيسى من غير أب قياساً على خلق آدم.

﴿ٱلْحَقُّ﴾ خبر مبتدأ محذوف أو فاعل لفعل محذوف يعني هو الحق أو جاء الحق وجاز أن يكون مبتدأ خبره ﴿مِن رَّبِّكَ﴾ أي الحق المذكور من الله، وعلى التقديرين الأولين من ربك متعلق بجاء المحذوف أو حال من الضمير في الحق ﴿فَلَا تَكُن﴾ أيها المخاطب المنكر ﴿مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ الشاكّين في أمر عيسى عليه السلام كما أفترت اليهود حتى بهتوا أمه وافترت النصارى حتى قالوا أنه ابن الله ﴿فَمَنْ﴾ شرطية، وجاز أن يكون إستفهامية لإنكار وجود من يحاجه من بعد أن النصارى عجزوا من المخاصمة ﴿حَآجَّكَ﴾ أي جادلك من

النصارى ﴿فِيهِ﴾ أي في عيسى أو في الحق ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ﴾ بأن عيسى عبد الله ورسوله، وفي ذكر هذا القيد للمباهلة تنبيه على أنَّ المسلم لا ينبغي أن يباهل الأبعد بعد كمال اليقين ﴿فَقُلْ﴾ يا محمد ﴿تَعَالَوْا۟﴾ أمر من التفاعل من العلو، قال الفراء: معناه كأنَّه قال ارتفعوا، قلت: كأنَّه يطلب منه أن يظهر على مكانٍ عالٍ ليبصر ما خفي عن بصره ثم استعير وغلب استعماله في طلب التأمل والتوجه من المخاطب بالرأي فيما خفي عنه، فحاصل المعنى هلموا بالرأي والعزم، وقد يستعمل للدعاء إلى مكان قريب من الداعي ﴿نَدْعُ﴾ مجزوم في جواب الأمر﴿أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾ يعني ندع كل منا ومنكم نفسه وأعزة أهله من الأبناء والنساء فنضمهم إلى أنفسنا حتى يعم ما نزل بالكاذب من العذاب أجمعهم، وقدمهم على النفس لأنَّ الرجل يخاطر بنفسه لهم ويحارب دونهم ولأنَّ الأصل في الدعاء المغايرة بين الداعي والمدعو والمغايرة بين الرجل وبين أبنائه ونسائه حقيقي وبينه وبين نفسه اعتباري فقدم الحقيقي على الاعتباري.

روى مسلم والترمذي عن سعد بن أبي وقاص قال لما نزلت هذه الآية، دعا رسول الله علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي»[(١)] ﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ﴾ افتعال ومعناه التفاعل، واختير الافتعال ههنا على التفاعل لأنَّ المقصود منه جلب اللعنة إلى نفسه إن كان كاذباً ودفعها إلى خصمه إن كان صادقاً وجلب الشر إلى نفسه أسرع وقوعاً من دفعه إلى غيره فكان الغرض منه اكتساب اللعنة، والبهلة بالضمة والفتحة وأصله الترك يقال بهلت الناقة إذا تركتها بلا إصرار وفي اللعينة الترك من الرحمة والبعد من رحمة الله تعالى في الدنيا والآخرة، وذلك يقتضي وقوع العذاب لأنَّ العصمة من العذاب لا يتصور إلا برحمته، وفي كلمة ثم إشارة إلى أنَّ اللائق من العاقل التأخير والتراخي في المباهلة ﴿فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦١﴾﴾ عطف تفسيري على نبتهل وبالفاء إشارة إلى أنَّ وقوع اللعنة لا يتراخى عن الإبتهال بل يعقبه بلا مهلة، قال البغوي: فلما قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية على وفد نجران دعاهم إلى المباهلة قالوا: حتى نرجع وننظر في أمرنا نأتيك غداً، فخلا بعضهم ببعض فقالوا للعاقب وكان ذا رأيهم يا عبد المسيح ما ترى؟ قال: والله لقد عرفتم يا معشر النصارى إنَّ محمداً نبيٌّ مرسل ووالله ما لا عن قوم نبياً قط، فعاش كبيرهم ونبت صغيرهم ولئن فعلتم ذلك لتهلكن فإن أبيتم إلاَّ الإقامة على ما

(١) أخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل علي بن أبي طالب (٢٤٠٤) وأخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: فضل فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها (٣٨٨٠).

أنتم عليه من القول في صاحبكم فَوَادِعُوا لرجل وانصرفوا إلى بلادكم، فأتوا رسول الله ﷺ وقد غدا رسول الله ﷺ محتضناً الحسين آخذاً بيد الحسن وفاطمة يَمشي خلفه وعليٌّ خلفها وهو يقول: إذا دعوت فأمنوا، فقال أسقف نجران: يا معشر النصارى إني لأرَى وجوهاً لو سألوا الله أن يزيل جبلاً عن مكانه لأزاله فلا تبتهلوا فتهلكوا ولا يبقى على وجه الأرض نصراني إلى يوم القيامة، فقالوا: يا أبا القاسم قد رأينا أن لا نلاعنك وأن نتركك على دينك ونثبت على ديننا، فقال رسول الله ﷺ «فإن أبيتم المباهلة فأسلموا يكن لكم ما للمسلمين وعليكم ما عليهم» فأبوا، قال: «فإنِّي أنابذكم» فقالوا: ما لنا بحرب العرب طاقة ولكنَّا نصالحك على أن لا تغزونا ولا تخيفنا ولا تردنا عن ديننا على أن نؤدي إليك كل عام ألفي حلة ألفاً في صفر وألفاً في رجب، فصالحهم رسول الله ﷺ على ذلك وقال: «والذي نفسي بيده إنَّ العذاب قد تدلى على أهل نجران ولو تلاعنوا لمسخوا قردة وخنازير، ولاضطرم عليهم الوادي ناراً ولا ستأصل الله نجران وأهله حتى الطير على الشجر، ولَمَا حال الحول على النصارى كلهم حتى هلكوا» وكذا أخرج أبو نعيم في الدلائل من طرق عن ابن عباس.

واستدل الروافض قبحهم الله بهذه الآية على نفي خلافة الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم وكون عليّ عليه السلام هو الخليفة بعد رسول الله ﷺ، قالوا: المراد بالأبناء في هذه الآية الحسن والحسين وبالنساء فاطمة وبأنفسنا عليٌّ فجعل الله سبحانه عليًّا نفس ﷺ، وأراد الله تعالى به كون علي رضي الله عنه مساوياً له ﷺ في الفضائل وكان رسول الله ﷺ أولى بالتصرف في الناس من أنفسهم قال الله تعالى: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡۖ﴾[1] فكان عليٌّ كذلك فهو الإمام والجواب عنه بوجوه: أحدها أنَّ الأنفس بصيغة الجمع يدل على نفس النبي ونفس من تبعه ولا يدل ذلك على كون نفسهما واحدا مع كونه ظاهر البطلان، ثانيها: أنه جاز أن يكون عليٌّ أيضاً مراداً بالأبناء كالحسن والحسين بعموم المجاز فإن الختن يطلق عليه الابن عرفاً، وثالثها: أنه جاز أن يكون المراد بأنفسنا من يتصل به نسباً وديناً كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُخۡرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ﴾[2] وقوله تعالى ﴿تَقۡتُلُونَ أَنفُسَكُمۡ﴾[3] وقوله تعالى: ﴿ظَنَّ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمۡ خَيۡرًا﴾[4] وقوله تعالى ﴿وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾[5] فحينئذٍ لا يلزم المساواة بينهما أصلاً، ورابعها: أنَّ مساواة

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٦.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٨٤.
(٣) سورة البقرة، الآية: ٨٥.
(٤) سورة النور، الآية: ١٢.
(٥) سورة الحجرات، الآية: ١١.

عليّ النبي ﷺ في جميع الصفات باطل باتفاق الفريقين والمساواة في بعضها لا يفيد المساواة فيما نحن فيه، خامسها: أنّه لو كانت الآية دالة على كون علي أولى بالتصرف لزم كونه كذلك في حياته ﷺ وأنتم لا تقولون به لكن هذه القصة تدل على كون هٰؤلاء الكرام أحب الناس إلى رسول الله ﷺ ﴿إِنَّ هَٰذَا﴾ يعني ما ذكر من قصص عيسى ومريم ﴿لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ﴾ هو فصل بين اسم إنَّ وخبرها أو مبتدأ والقصص خبره والجملة خبر إنَّ وجاز دخول اللام على الفصل لأنَّ أصلها أنَّ تدخل على المبتدأ ولذا سميت لام الابتداء، وجاز دخولها على الخبر إذا لم يكن بينهما ضمير فصل وإن كان هناك ضمير فصل، دخلت عليه لكونه أقرب إلى المبتدأ من الخبر ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ﴾ من مزيدة لتأكيد استغراق النفي رداً على النصارى في قولهم بالتثليث ﴿إِلَّا ٱللَّهُ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ هذا في التركيب نظير قوله تعالى ﴿إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ﴾ يعني أنّه تعالى لا يساويه أحد في العزة والقدرة التامة والحكمة البالغة فكيف يشاركه في الألوهية ﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾ عن الحجج وأعرضوا عن التوحيد ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُفْسِدِينَ﴾ وعيدٌ لهم تقديره فإنْ تَوَلَّوُا فَإِنَّ الله يعذبهم فحذف يعذبهم وأقيم عَلِيمُ بِالمُفْسِدِينَ مقامه إقامة العلة مقام المعلول، فإن علمه تعالى بإفسادهم في الآفاق بإشاعة الكفر والمعاصي وصد الناس عن الإيمان وفي أنفسهم بكفران المنعم وعصيانه وترك شكره ومخالفة رسوله سبب لتعذيبهم والله أعلم، وفيه إشارة إلى أنَّ التولي عن الحق إفساد والله أعلم. .

قال المفسرون: قدم وفد نجران المدينة فالتقوا مع اليهود فاختصموا في إبراهيم عليه السلام فزعمت النصارى أنّه كان نصرانياً وهم على دينه وأولى الناس به، وقالت اليهود بل كان يهودياً وهم على دينه وأولى الناس به، فقال رسول الله ﷺ: كلا الفريقين بريء من إبراهيم ودينه بل كان حنيفاً مسلماً وأنا على دينه فاتبعوا دينه الإسلام، فقالت اليهود: ما تريد إلاَّ أن نتخذك ربًّا كما اتخذت النصارى عيسى رباً، وقالت النصارى: يا محمد ما تريد إلاَّ أن نقول فيك ما قالت اليهود في عزير فأنزل الله تعالى ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ الخطاب يعم أهل الكتابين ﴿تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ﴾ قال البغوي العرب تسمي كل قصة لها شرح كلمة ومنه سميت القصيدة كلمة ﴿سَوَآءٍ﴾ مصدر بمعنى مستوية ولم يؤنث لأنَّ المصدر لا تثني ولا تجمع ولا تؤنث ﴿بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ ظرف متعلق بسواء يعني لا يختلف فيه القرآن والتوراة والإنجيل ﴿أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ يعني لا نشرك به أحداً غيره في العبادة لا إنساناً ولا صنماً ولا ملكاً ولا شيطاناً، محل أن رفع على إضمار هو أو جر بدلاً من الكلمة، وقيل نصب بنزع الخافض أي بأن لا نعبد ﴿وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ﴾ في وجوب الوجود

﴿شَيْئًا﴾ كما فعلت اليهود والنصارى حيث قالوا عزير ابن الله، والمسيح ابن الله فعبدوهما وقالت النصارى ثالثُ ثلاثةٍ ﴿وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا﴾ أي بعض الناس ﴿بَعْضًا﴾ أي بعضهم ﴿أَرْبَابًا﴾ يعني لا يطيع بعض الناس بعضاً ﴿مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي بغير إذن من الله تعالى. عن عدي بن حاتم أنه لما نزلت ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾[١] قال عدي بن حاتم ما كنا نعبدهم يا رسول الله قال: «أليس كانوا يحلون لكم ويحرمون فتأخذون بقولهم»؟. قال: نعم، «قال: هو ذاك»[٢] رواه الترمذي وحسنه، فما كان من إطاعة الرسول فهو إطاعة الله لا غير قال الله تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾[٣] وكذا مَا كان من إطاعة العلماء والأولياء والسلاطين والحكام على مقتضي الشرع قال الله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾[٤] وما كان منها على خلاف مقتضى الشرع فهو الاتخاذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله. عن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ «لا طاعة لأحد في معصية الله إنما الطاعة في المعروف»[٥] رواه الشيخان في الصحيحين وأبو داود والنسائي، وعن عمران بن حصين والحكيم بن عمرو الغفاري مرفوعا: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»[٦] ومن هٰهنا يظهر أنه صح عند أحد حديث مرفوع من النبي ﷺ سالماً عن المعارضة ولم يظهر له ناسخ وكان فتوى أبي حنيفة رحمه الله مثلاً خلافه وقد ذهب على وفق الحديث أحد من الأئمة الأربعة، يجب عليه إتباع الحديث الثابت ولا يمنعه الجمود على مذهب من ذلك كيلا يلزم اتخاذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله. روى البيقهي في المدخل بإسناد صحيح إلى عبد الله بن المبارك قال: سمعت أبا حنيفة يقول: إذا جاء عن النبي ﷺ فعلى الرأس والعين وإذا جاء عن أصحاب النبي ﷺ نختار من قولهم وإذا جاء من التابعين زاحمناهم، وذكر عن روضة العلماء قال: اتركوا قولي بخبر رسول الله ﷺ وقول الصحابة، ونقل أنه قال: إذا صح الحديث فهو مذهبي، وإنما قلت في العمل بالحديث أن يكون ذلك الحديث قد ذهب إليه أحد من الائمة

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٣١.
(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة التوبة (٣٠٩٥).
(٣) سورة النساء، الآية: ٨٠. (٤) سورة النساء، الآية: ٥٩.
(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (٧١٤٤).
وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية (١٨٤٠).
(٦) رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: الخلافة، باب: لا طاعة في معصية (٩١٤٣).

الأربعة كيلا يلزم العمل على خلاف الإجماع فإنَّ أهل السنة قد افترق بعد القرون الثلاثة أو الأربعة على أربعة مذاهب ولم يبق مذهب في فروع المسائل سوى هذه الأربعة فقد انعقد الإجماع المركب على بطلان قولٍ يخالف كلهم، وقد قال رسول الله ﷺ: «لا تجتمع أمتي على الضلالة»[١] وقال الله تعالى: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾[٢] وأيضاً لا يحتمل كون الحديث مختفياً عن الأئمة الأربعة وعن أكابر العلماء من تلامذتهم فتركهم قاطبة العمل بحديث دليل على كونه منسوخاً أو مؤوّلا.

(فائدة) لا يجوز لأحد أن يقول في أمر أفتىٰ علماء الشرع على حرمته أو كراهته أن مشايخ الصوفية سنوّا كذلك ونحن نتبع سنتهم، والصحيح أنَّ الصوفية الكرام ما فعلوا قط على خلاف مقتضى الشرع وإنَّما الفساد من جهال أتباعهم.

(فائدة) لا يجوز ما يفعله الجهال بقبور الأولياء والشهداء من السجود والطواف حولها واتخاذ السرج والمساجد عليها، ومن الاجتماع بعد الحول كالأعياد ويسمونه عرساً، عن عائشة وإبن عباس قالا: لما نزل برسول الله ﷺ مرض طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتمّ كشفها عن وجهه ويقول وهو كذلك: «لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» قالت: فحذّر عن مثل ما صنعوا[٣] متفق عليه، وكذا روى أحمد والطيالسي عن أسامة بن زيد، وروى الحاكم وصححه عن ابن عباس: «لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج»[٤] وروى مسلم من حديث جندب بن عبد الملك قال سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «ألا لا تتخذوا والقبور

---

(١) رواه ابن أبي عاصم في السنة عن أنس مرفوعاً، ورواه الترمذي عن ابن عمر بلفظ: «لا يجمع الله أمتي على ضلالة ويد الله مع الجماعة». انظر كشف الخفاء (٥٣).

(٢) سورة النساء، الآية: ١١٥.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: الصلاة في البيعة (٤٢٥) وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور (٥٣١).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (٧).

وأخرجه مسلم في كتاب: المغازي، باب: كتاب: النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل (١٧٧٣).

أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في كراهية أن يتخذ على القبر مسجداً (٣١٧).

مساجد إنّي أنهاكم عن ذلك»[١] ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ﴾ يعني أهل الكتاب عن تلك الكلمة العادلة المستقيمة المستوية المتفق عليها الكتب والرسل ﴿فَقُولُواْ﴾ أيهَّا النبي والمؤمنون ﴿اَشْهَدُواْ﴾ يا أهل الكتاب ﴿بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ بالكتب السماوية كلها دونكم عن ابن عباس «أنَّ أبا سفيان بن حرب أخبره أنَّ هرقل أرسل إليه في ركب من قريش وكانوا تجاراً بالشام في المدة التي كان رسول الله ﷺ مادَّ فيها أبا سفيان وكفار قريش، فأتوه وهم بإيليا فدعاهم في مجلسه وحوله عظماء الروم ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ الذي بعث به وحيه إلى عظيم بصرى فدفعه إلى هرقل فإذا فيه: «بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد: فإني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإنَّ عليك إثم (الأريسيين يا أَهلَ الكِتابِ تَعالوا إلى كَلمةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُم ألاَّ نَعبُدَ إلاّ الله وَلا نُشْرِكَ بهِ شَيئاً ولا يَتَّخِذَ بَعْضُنا بَعْضاً أرباباً من دُونِ الله فإن تَوَلَّوا فَقُولُوا اشهدُوا بأنَّا مُسْلِمُونَ)»[٢] متفق عليه.

(فائدة) قراءة النبي ﷺ هذه الآية على وفد نجران وكتابته إلى هرقل وتسليمهم وعدم ردهم إياها بالإنكار وبالقول بأنَّ هذه الكلمة ليست في كتبنا حجة قاطعة على نبوته ﷺ وكون تلك الكلمة مجمعاً عليها الكتب والرسل، فظهر أنَّ قولهم بأنَّ عزيراً ابن الله وعيسى ابن الله إنمَّا كان بناءً على آرائهم الفاسدة والتقليد دون الاستناد إلى الكتب، ومن ثم احتجوا على النبي ﷺ بقولهم هل رأيت إنساناً من غير أب، قال البيضاوي: انظر إلى ما روعي في هذه القصة من المبالغة في الإرشاد وحسن التدرّج في الحِجاج بيَّنَ أولاً أحوال عيسى وما تعاود عليه من الأطوار المنافية للألوهية ثم ذكر ما يحل عقدتهم ويزيح شبهتهم بقوله مَثَلُ عيسى عِنْدَ الله كَمَثَلِ آدَمَ فلما رأى عنادهم ولجاجهم دعاهم إلى المباهلة بنوع من الإعجاز، ثم لما رأى أنَّهم أعرضوا عنها وانقادوا بعض الانقياد عاد عليهم بالإرشاد وسلك طريقاً أسهل وألزم بأن دعاهم إلى ما وافق عليه عيسى والإنجيل وسائر الأنبياء والكتب، ثم لما لم يُجدِ ذلك أيضاً عليهم وعلم أنَّ الآيات والنذر لا يغني عنهم أعرض عن ذلك وقال ﴿وَاَشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ والله أعلم.

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها والنهي عن اتخاذ القبور مساجد (٥٣٢).

(٢) عند أصحاب السنن: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج.

روى ابن إسحاق بسنده المتكرر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أجمعت نصارى نجران وأحبار اليهود عند رسول الله ﷺ، فقالت الأحبار: ما كان إبراهيم إلا يهودياً وقالت النصارى ما كان إلا نصرانياً فأنزل الله تعالى ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ الخطاب يعم الفريقين ﴿لِمَ تُحَآجُّونَ﴾ تختصمون ﴿فِيٓ﴾ دين ﴿إِبۡرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوۡرَىٰةُ﴾ فحدث دين اليهود ﴿وَ﴾ ما أنزلت ﴿ٱلۡإِنجِيلُ﴾ فحدث دين النصارى ﴿إِلَّا مِنۢ بَعۡدِهِۦٓۚ﴾ أي بعد إبراهيم بزمان طويل كان بين إبراهيم وموسى ألف سنة، وبين موسى وعيسى وهو آخر أنبياء بني إسرائيل ألفا سنة ﴿أَفَلَا تَعۡقِلُونَ﴾ بطلان قولكم، لعلهم كانوا يدعون أنَّ إبراهيم في فروع الأعمال كان عاملاً بأحكام التوراة أو الإنجيل بل ما إخترعه الفريقان بعد موت موسى ورفع عيسى، وتحريفهم الكتابين وهذا هو محل النزاع بين الفريقين وظاهر البطلان، فإنَّ فروع الأعمال ينسخ في الشرائع بعد مضي الدهور على ما هو عادة الله تعالى نظراً إلى مصالح كلِّ عصر فكيف يكون دين إبراهيم اليهودية أو النصرانية، وأما في أصول الدين وما لا يحتمل النسخ من الفروع كحرمة العبادة لغير الله تعالى والكذب والظلم فالشرائع والملل الحقة كلها متفقة عليها لا يحتمل فيها الاختلاف والله أعلم.

﴿هَٰٓأَنتُمۡ﴾ قرأ نافع وأبو عمرو حيث وقع بالمد من غير همز، وورش أقل مداً وقنبل بالهمز من غير ألف بعد الهاء والباقون بالمد والهمز، فالبزي يقصر على أصله في المنفصل والباقون على أصولهم في المد، فها للتنبيه على قراءة الكوفيين والبزي وابن ذكوان وعلى قراءة قنبل أصله أَأَنْتُمْ أبدلت همزة الاستفهام هاء كقولهم هرقت في أرقت فصار ها أَنْتُمْ، وكذا على قراءة ورش غير أنَّه يبدل الهمزة الثانية ألفا كما هو مذهبه عند اجتماع الهمزتين إذا كانتا مفتوحتين، وعلى قراءة أبي عمرو وقالون وهشام جاز الأمران فإن كان أصله أأنتم على الإستفهام أبدلت الهمزة الألى هاء كما قيل على قراءة قنبل وورش، وزيدت ألف فاضلاً بين الهمزتين على أصلهم ثم حذفت الهمزة الثانية تخفيفاً على قراءة أبي عمرو وقالون وبقيت على قراءة هشام، وإن كان أصله ها أنتم على الخبر فلا تغير في قراءة هشام وعند أبي عمرو وقالون حذفت الهمزة تخفيفاً فالكلام إما استفهام إنكاري، أو تنبيه عن حالهم الذي غفلو عنه، وأنتم مبتدأ ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ خبره وما بعده جملة أخرى مبيّنة للأولى وجاز أن يكون هؤلاء منادى بحذف حرف النداء والجملة التالية خبر لأنتم تقديره يا هؤلاء أنتم أو ها أنتم ﴿حَٰجَجۡتُمۡ﴾ أي خاصمتم، وقيل: هؤلاء بمعنى الذي وما بعده صلته والموصول مع الصلة خبر لأنتم، قال نحاة الكوفة: جاز وضع إسم الإشارة موضع الموصول يعني أأنتم أو ها أنتم الذي جادلتم ﴿فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞ﴾ من أمر

موسى وعيسى وادعيتم أنّكم على دينهم وقد علمتم ما كان دينهم من التوراة والإنجيل وإن كنتم لبستم بعض ما هو في التوراة والإنجيل من نعت محمد ﷺ، وإنَّ دين موسى وعيسى سينسخ بدين محمد النبي الأميِّ المبعوث في آخر الزمان فافتضحتم فيه بإظهاره تعالى ما لبستموه مع علمكم بما في التوراة والإنجيل ﴿فَلِمَ تُحَآجُّونَ﴾ أيها الحمقاء الغافلون عن ظهور بطلان قولكم ﴿فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌۚ﴾ من دين إبراهيم وشريعته، حيث لم يذكر في التوراة والإنجيل دينه وملته وكان قبلكم بألوف سنين ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ﴾ ما أنزل على كل نبي من الأحكام ﴿وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ إلاَّ ما علمكم الله في كتابكم بل أنتم لا تعلمون أصلاً حيث تركتم ما أنزل الله عليكم ونبذتم كتاب الله وراء ظهوركم حتى لم تؤمنوا بمحمد، وقد أخذ الله ميثاقكم فتفتضحون في تلك المحاجة بالطريق الأولى إذا لا يصلح محاجة الجاهل العالم، وفيه تنبيه على أنَّ محاجة رسول الله ﷺ صحيحة لكونه عالماً بتعليم الله تعالى ثم بين الله تعالى دين إبراهيم فقال ﴿مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا﴾ يعني ما كان دين إبراهيم موافقاً لدين موسى وعيسى في كثير من الفروع ﴿وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا﴾ مائلاً عن العقائد الزائغة، وقيل الحنيف الذي يوجد ويضح ويختن ويستقبل الكعبة ولم يكن ذلك في اليهود والنصارى ﴿مُّسْلِمًا﴾ منقاداًلله تعالى فيما أمر به غير متبع لهواه، وأنتم لا تنقادون ما أمركم الله به حيث لا تؤمنون بالنبي الأمي الذي تجدونه مكتوباً عندكم في التوراة والإنجيل وتشركون بالله فتقولون ثالث ثلاثة وتقولون عزير إبن الله والمسيح ابن الله، فكيف تدعون أنّكم على دين إبراهيم وملته ﴿وَمَا كَانَ﴾ إبراهيم ﴿مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾﴾ بل كان من الموحدين ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ﴾ أولى مشتق من الولي بمعنى القريب يعني أخصهم وأقربهم ديناً ﴿بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ﴾ من أمتّه حيث كانوا على دينه بلا شبهة ﴿وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ﴾ محمداً ﷺ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ بمحمد ﷺ لموافقتهم لإبراهيم في أكثر الشرائع فإنَّهم يوحدون ويضحون ويختتنون ويصلون إلى الكعبة ويحجون ويعتمرون ويتمون بكلمات ابتلى بها إبراهيمَ ربُّه فَأَتَمَّهُنَّ، ﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ بمحمد ﷺ فإنَّهم يؤمنون بجميع الأنبياء من أولهم إلى آخرهم بخلاف اليهود والنصارى.

قال البغوي: روى الكلبي عن أبي صالح عن إبن عباس ورواه محمد بن إسحاق عن إبن شهاب بإسناد أنَّه لما هاجر جعفر بن أبي طالب وأناس من أصحاب النبي ﷺ إلى الحبشة وهاجر النبي ﷺ إلى المدينة وكان وقعة بدر اجتمعت قريش في دار الندوة، وقالوا: إنَّ لنا في الذين هم عند النجاشي من أصحاب محمد ﷺ ثأر ممن قتل منكم ببدرٍ فاجمعوا مالاً وأهدوه إلى النجاشي لعله يدفع إليكم مَنْ عنده من قومكم ولينتدبْ لذلك

رجلان من ذوي رأيكم، فبعثوا عمرو بن العاص وعمارة بن أبي معيط مع الهدايا الأدم وغيره، فركبا البحر وأتيا الحبشة، فلما دخلا على النجاشي سجدا له وسلما عليه وقالا له إن قومنا لك ناصحون شاكرون ولصلاحك محبون، وإنّهم بعثوا اليك لنحذرك هؤلاء الذين قدموا عليك لأنهم قوم رجل كذاب خرج فينا يزعم أنه رسول الله ولم يتابعه منا أحد إلا السفهاء وإنَّا كنا قد ضيّقنا عليهم وألجأناهم إلى شعب بأرضنا لا يدخل عليهم أحد ولا يخرج منهم أحد قد قتلهم الجوع والعطش، فلما اشتد عليه الأمر بعث إليك ابن عمه ليفسدُ عليك دينك وملكك ورعيتك فإحذرهم وادفعهم إلينا لنكفيكهم، قالوا: وآية ذلك أنهم إذا دخلوا عليك لا يسجدون لك ولا يحيونك بالتحية التي يحييك الناس رغبةً عن دينك وسنتك. قال: فدعاهم النجاشي فلما حضروا صاح جعفر بالباب يستأذن عليك حزب الله، فقال النجاشي: مروا هذا الصائح فليعد كلامه ففعل جعفر، فقال النجاشي: نعم فليدخلوا بإذن الله وذمته، فنظر عمرو بن العاص إلى صاحبه فقال: ألا تسمع كيف يرطنون بحزب الله وما أجابهم به النجاشى فساءهما ذلك، ثم دخلوا عليه فلم يسجدوا له، فقال عمرو بن العاص ألا ترى أنّهم يستكبرون أن يسجدوا لك، فقال لهم النجاشى وأمنعكم أن تسجدوا لي وتحيوني بالتحية التي يحييني بها من أتاني من الآفاق، قالوا: أنسجد لله الذي خلقك وملّكك وإنّما كانت تلك التحية ونحن نعبد الأصنام فبعث الله فينا نبياً صادقاً وأمرنا بالتحية التي رضيها الله وهي السلام تحية أهل الجنة، فعرف النجاشي أنَّ ذلك حق وأنَّه في التوراه والإنجيل. قال: أيكم الهاتف يستأذن عليك حزب الله؟ قال جعفر: أنا، قال: فتكلم، قال: إنّك ملك من ملوك أهل الأرض ومن أهل الكتاب ولا يصلح عندك كثرة الكلام ولا الظلم وأنا أحب أن أجيب عن أصحابي، فمر هذين الرجلين فليتكلم أحدهما ولينصت الآخر فتسمع محاورتنا، فقال عمرو لجعفر تكلم فقال جعفر للنجاشي سل هذين الرجلين أعبيد نحن أم أحرار؟ قال: بل أحرار كرام، قال النجاشي: نجوا من العبودية، ثم قال جعفر: سلهما هل أهرقنا دماً بغير حق فيقتص منا؟ قال: عمرو لا ولا قطرة، قال جعفر: سل هل أخذنا أموال الناس بغير حق فعلينا قضاؤها؟ قال النجاشي: إن كان قنطاراً فعليَّ قضاؤه، قال عمرو: لا ولا قيراطاً، قال النجاشي: فما تطلبون منهم؟ قال عمرو: كنا وهم على دين واحد وأمر واحد على دين آبائنا فتركوا ذلك واتبعوا غيره فبعثَنا إليك قومُهم لتدفعهم إلينا، فقال النجاشي: ما هذا الدين الذي كنتم عليه والدين الذي اتبعتموه اصدقني؟ قال جعفر: أما الدين الذي كنا عليه فتركناه فهو دين الشيطان كنا نكفر بالله ونعبد الحجارة، وأما الذي تحولنا إليه فدين الله الإسلام جاءنا به

من الله رسول وكتاب مثل ابن مريم موافقاً له، فقال له النجاشي: تكلمتَ بأمر عظيم فعلى رسلك. ثم أمر النجاشي فضرب بالناقوس فاجتمع إليه كل قِسيسٍ وراهب، فلما اجتمعوا عنده قال النجاشي: أنشدكم الله الذي أنزل الإنجيل على عيسى هل تجدون بين عيسى وبين يوم القيامة نبياً مرسلاً؟ قالوا: اللهم نعم، قد بشرنا به عيسى وقال: من آمن به فقد آمن بي ومن كفر به فقد كفرني، فقال النجاشي لجعفر: ماذا يقول لكم هذا الرجل؟ وما يأمركم به وما ينهاكم عنه؟ قال: يقرأ علينا كتاب الله ويأمرنا بالمعروف وينهى عن المنكر ويأمر بحسن الجوار وصلة الرحم وبر اليتيم ويأمر بأن نعبد الله وحده لا شريك له. قال: اقرأ عليَّ مما يقرأ عليكم، فقرأ عليهم سورة العنكبوت والروم ففاضت عين النجاشي وأصحابه من الدمع، فقالوا: زدنا يا جعفر من هذا الحديث الطيب فقرأ عليهم سورة الكهف، فأراد عمرو أن يغضب النجاشي فقال: إنهم يشتمون عيسى وأمه، فقال ما تقولون في عيسى وأمِّه فقرأ عليهم سورة مريم فلما أتى على ذكر مريم وعيسى رفع النجاشي نفثه من سواكِهِ قدر ما يقذي العين، قال: والله ما زاد المسيح على ما يقولون هذا، ثم أقبل على جعفر وأصحابه فقال: إذهبوا فأنتم سُيُوم بأرضي يقول آمنون من سبكم أو آذاكم غُرِّمَ، ثم قال: أبشروا ولا تخافوا فلا دهورة اليوم على حزب إبراهيم، قال عمرو: يا نجاشي ومن حزب إبراهيم؟ قال: هؤلاء الرهط وصاحبهم الذي جاءوا من عنده ومن اتبعهم، فأنكر ذلك المشركون وإدعوا في دين ابراهيم، ثم رد النجاشي على عمرو وصاحبه المال الذي حملوه وقال: إنَّما هديتكم إليّ رشوة فاقبضوها فإنَّ الله ملَّكني ولم يأخذ مني رشوة، قال جعفر: فانصرفنا فكنا في خير دار وأكرم جوار وأنزل الله تعالى ذلك اليوم على رسوله الله ﷺ في خصومتهم في إبراهيم وهو بالمدينة قوله عزّ وجلّ ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ﴾ الآية.

﴿وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ نزلت في معاذ بن جبل وحذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر رضي الله عنهم حين دعاهم اليهود إلى دينهم، يعني تمنت جماعة من اليهود ﴿لَوْ يُضِلُّونَكُمْ﴾ عن دينكم ويردونكم إلى الكفر، لو مصدرية بمعنى إن عاملة في المعنى دون اللفظ في محل النصب لِوَدَّتْ، أو هي للتمني بيان للوداد ﴿وَمَا يُضِلُّونَ﴾ أحداً ﴿إِلَّآ أَنفُسَهُمْ﴾ يعني إنَّما يعود وبال الإضلال إلى أنفسهم فيضاعف لهم العذاب والمسلمون محفوظون من شرهم بحفظ الله تعالى فلا يلزم إضلال الضال ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ إن إضرارهم يعود إليهم ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ الناطقة بنبوة محمد ﷺ ونعته في التوراة والإنجيل، أو بالقرآن ﴿وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٧٠﴾﴾ أي تعترفون فيما بينكم على سبيل

الكتمان أنَّه نبي حق مذكور نعته في التوراة والإنجيل أو أنتم تعلمون بالمعجزات إنه نبي حق ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَلۡبِسُونَ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ﴾ أي تخلطون الحق الذي أنزل على موسى من آيات التوراة بالباطل الذي كتبته أيديكم بالتحريف ﴿وَتَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ﴾ النازل في التوراة من نعت محمد ﷺ ﴿وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ ذلك وتفعلون ما تفعلون عمداً، وروى ابن إسحاق عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال عبد الله بن الضيف وعدي بن زيد والحارث بن عوف بعضهم لبعض: نؤمن بما أنزل على محمد وأصحابه غدوة ونكفر به عشية حتى يلبس عليهم دينهم لعلهم يصنعون كما نصنع فيرجعون عن دينهم، فأنزل الله تعالى فيهم يا أهل الكتاب لِمَ تَلْبِسُونَ الحَقَّ بالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿وَقَالَت طَّآئِفَةٞ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ إلى قوله وَاسِعُ عَلِيمُ ﴿ءَامِنُواْ﴾ يعني أظهروا الإيمان باللسان ﴿بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ يعني بالقرآن ﴿وَجۡهَ ٱلنَّهَارِ﴾ يعني أوله فإنَّه أول ما يواجه ﴿وَٱكۡفُرُوٓاْ﴾ به ﴿ءَاخِرَهُۥ﴾ يعني آخر النهار وقولوا إنَّا نظرنا في كتبنا وشاورنا علماءنا فوجدنا محمداً ليس بذلك وظهر لنا كذبه ﴿لَعَلَّهُمۡ﴾ أي المسلمون يشكون في دينهم ﴿يَرۡجِعُونَ﴾ عن دينهم ظَنًّا منهم بأنكم رجعتم لخلل ظهر لكم، قال البغوي قال الحسن: تواطأ على ذلك إثنا عشر حبراً من يهود خيبر وقرى عرينة، وكذا أخرج ابن جرير عن السدي، وقال مجاهد ومقاتل والكلبي: هذا في شأن القبلة لما صرفت إلى الكعبة شق ذلك على اليهود، وقال كعب بن الأشرف وأصحابه: آمنوا بأمر الكعبة وصلوا إليها أول النهار ثم اكفروا وارجعوا إلى قبلتكم آخر النهار ﴿وَلَا تُؤۡمِنُوٓاْ﴾ عطف على ﴿ءَامِنُواْ بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ﴾ يعني لا تؤمنوا حقيقة الإيمان بمواطأة القلب ولا تصدقوا لأحد ﴿إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمۡ﴾ أي لأهل دينكم، أو المعنى لا تظهروا إيمانكم وجه النهار إلا لمن كان على دينكم قبل ذلك فإنَّ رجوعهم أرجى وأهم، وجاز أن يكون لا تؤمنوا بياناً لاكفروا والمعنى واكفروا آخر النهار ولا تؤمنوا آخر النهار إلا لأهل دينكم ﴿قُلۡ﴾ يا محمد للكفار ﴿إِنَّ ٱلۡهُدَىٰ﴾ الذي أعطى المسلمين ﴿هُدَى ٱللَّهِ﴾ لا تستطيعون أن تطفئوا نور الله بأفواهكم والله متم نوره فلا يضر المؤمنين مكركم، أو المعنى قُل يا محمد لنفسك وللمؤمنين إنَّ الهُدى هُدَى الله لا يضركم كيد كائد ﴿أَن يُؤۡتَىٰٓ﴾ قرأ إبن كثير بالمد على الاستفهام والباقون بلا مد على الخبر: متعلق بمحذوف يعني مكرتم ذلك المكر حسداً أو أمكرتم لأن يؤتى ﴿أَحَدٞ مِّثۡلَ مَآ أُوتِيتُمۡ﴾ من الكتاب والحكمة ﴿أَوۡ يُحَآجُّوكُمۡ﴾ عطف على يؤتي منصوب بأن، والضمير المرفوع عائد إلى أحد وهو وإن كان مفرداً لفظاً لكنه جمع معنى بمعونة المقام لأنَّه في حيز النفي أو الاستفهام، يعني أو مكرتم لأن يغلبكم أحد ﴿عِندَ رَبِّكُمۡۗ﴾ يوم القيامة لكونهم على الهدى دونكم، يعني أنَّ الحسد حملكم على ذلك المكر ولا ينبغي ذلك المكر والحسد،

وجاز أن يكون أن يؤتي متعلقاً بلا تؤمنوا أو على هذا ثلاث تأويلات: أحدها أن يكون اللام في لمن تبع دينكم زائدة كما في قوله تعالى (رَدِفَ لَكُم)[١] أي ردفكم والمستثنى من أحد فاعل يؤتى والمستثنى مقدم عليه، و أو في أو يُحاجُّوكُم بمعنى الواو لكونه في حيز النفي نحو: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾[٢] والمعنى لا تصدقوا ولا تقرؤوا بأن يؤتي أحد مثل ما أوتيتم إلاَّ من تبع دينكم ولا تصدقوا بأن يغلبكم أحد عند ربكم، ثانيها أن يكون اللام للانتفاع أو زائدة والاستثناء مفرغ واحد في قوله تعالى أن يؤتى أحد مظهر موضع المضمر أبرز لحذف المرجع من الصدر والمعنى لا تصدقوا أحداً أو لا تقروا لأحد أي في حق أحد ﴿إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ﴾ يعني إلاّ من تبع دينكم وإلاَّ في حق من تبع دينكم بأن يؤتي ذلك الأحد مثل ما أوتيتم أو بأن يغلبكم أحد عند ربكم لأنكم أصح ديناً هذا على قراءة الجمهور، وأمَّا على قراءة ابن كثير فمعناه أتصدقون وتقرون بأن يؤتي أحد مثل ما أوتيتم أو يحاجوكم عند ربكم لا ينبغي ذلك الإقرار والتصديق منكم وهذا معنى قول مجاهد. وثالثها: أن تكون لا تؤمنوا بمعنى لا تظهروا واللام صلة والمعنى لا تظهروا إيمانكم بأن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم أو يحاجوكم عند ربكم إلاَّ لمن تبع دينكم يعني إلاَّ خفية لأشياعكم ولا تفشوه إلى المسلمين كيلا يزيد ثباتهم ولا إلى المشركين كيلا يدعوهم إلى الإسلام، ومعناه على قراءة ابن كثير أتظهرون عند غيركم أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم أو يحاجوكم عند ربكم لا ينبغي ذلك الإظهار، وعلى هذه التأويلات جملة ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ﴾ معترضة لبيان إنَّ كيدهم لا يفيدهم ولا يضر بالمسلمين وعلى قراءة الجمهور جاز أن يكون أن يؤتى خبر إنَّ على أنَّ هدى الله بدل عن الهدى. و أو في أو يُحاجُّوكُم بمعنى حتى والمعنى إنَّ هدى الله الإيتاء لمن شاء من أحد مثل ما أوتيتم من الكتاب حتى يغلبوكم يوم القيامة عند ربكم، وقيل معناه قالت اليهود لسفلتهم لا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم أن يؤتى أي لئلا يؤتى كما في قوله تعالى: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟﴾[٣] أي لئلا تضلوا يعني لا تصدقوهم لئلا يعلموا مثل ما علمتم فيكون لكم الفضل عليهم بالعلم ولئلا يحاجوكم عند ربكم فيقولوا عرضتم إنَّ ديننا حق ولم تؤمنوا أو هذا معنى قول ابن جريج وهو أبعد التأويلات ﴿قُلْ﴾ يا محمد لليهود ﴿إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ﴾ لا بأيديكم ﴿يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ﴾ وقد أتى محمد ﷺ وأصحابه ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾ الفضل ﴿عَلِيمٌ﴾ بمن هو أهل له ﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ﴾ ونبوته ﴿مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾.

---

(١) سورة النمل، الآية: ٧٢.

(٢) سورة الإنسان، الآية: ٢٤.

(٣) سورة النساء، الآية: ١٧٦.

﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ
بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ
وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ (٧٥) بَلَى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُتَّقِينَ (٧٦) إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي
الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ
(٧٧) وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ
الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ
يَعْلَمُونَ (٧٨) مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا
عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ
(٧٩) وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (٨٠)
وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ
لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ
فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ (٨١) فَمَنْ تَوَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٨٢)
أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ
يُرْجَعُونَ (٨٣) قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ
وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ
وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (٨٤) وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ
الْخَاسِرِينَ (٨٥) كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ
وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٨٦) أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ
اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (٨٧) خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ
(٨٨) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٨٩) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ
إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ (٩٠) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا
وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ افْتَدَى بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ
عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ (٩١)﴾

﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ يعني عبد الله بن سلام وأشباهه مؤمني أهل الكتاب ﴿مَنْ إِنْ

تَأۡمَنۡهُ بِقِنطَارٍ﴾ أي مال كثير ﴿يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيۡكَ﴾ لأجل ديانتهم وإيمانهم، قال البغوي: قال جويبر عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنَّ رجلاً أودع عبد الله بن سلام ألفاً ومائتي أوقية من ذهب فأداه ﴿وَمِنۡهُم﴾ يعني كعب بن الأشرف وأشباهه من كفار اليهود كذا قال مقاتل ﴿مَّنۡ إِن تَأۡمَنۡهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيۡكَ﴾ قال البغوي: استودع رجل من قريش فخاص بن عازوراء من اليهود ديناراً فخانه. قرأ أبو عمرو وأبو بكر وحمزة يُؤَدِّهْ ولا يُؤَدِّه إلَيكَ ونُؤْتِه مِنْها في الموضعين وفي النساء نُولّه ونُصلِه وفي الشورى نُؤتِهْ مِنها بإسكان الهاء في السبعة لأنَّ الهاء وضعت موضع الجزم وهو الياء الذاهب، وقرأ قالون وأبو جعفر ويعقوب بإختلاس كسرة الهاء اعتبروا الياء الساكنة المحذوفة موجودة، والهاء بعد الحرف الساكن يختلس حركته وكذا عن هشام في الباب كله، وقرأ الباقون بإشباع الكسرة لأنَّ الأصل في الهاء بعد المتحرك الإشباع والوقف للجميع بالإسكان ﴿إِلَّا مَا دُمۡتَ عَلَيۡهِ قَآئِمٗا﴾ قال ابن عباس قائماً أي ملحاً يقال يقوم عليه يعني يطالبه بالإلحاح والتقاضي والترافع إلى الحكام ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي عدم الأداء والاستحلال ﴿بِأَنَّهُمۡ﴾ أي بسبب أنَّ اليهود الكفار ﴿قَالُواْ لَيۡسَ عَلَيۡنَا فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ﴾ أي في شأن من ليس بأهل الكتاب ﴿سَبِيلٞ﴾ أي سبيل مؤاخذة عند الله، قالوا: أموال العرب حلال لنا لأنَّهم ليسوا على ديننا ولا حرمة لهم في كتابنا وكانوا يستحلون ظلم من خالفهم في الدين ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ﴾ إنَّ الله أحل لهم ذلك ﴿وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ﴾ إنَّهم يكذبون ﴿بَلَىٰ﴾ يعني ليس كما قالوا بل عليهم سبيل في المؤمنين أو عصمة المال بالإيمان أو عقد الذمة، قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله»(١) متفق عليه من حديث أبي موسى، وقال رسول الله ﷺ: «فإن هم أبوا يعني إن كان الكفار أبوا عن الإسلام فسلهم الجزية فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم»(٢) متفق عليه في حديث طويل من حديث سليمان بن بريد عن أبيه ﴿مَنۡ﴾ شرطية أو موصولة ﴿أَوۡفَىٰ بِعَهۡدِهِۦ﴾ الضمير المجرور وراجع إلى من يعني بعهده الذي عاهد رب المال بأداء الأمانة، أو راجع

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: دعاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام والنبوة وأن لا يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله (٢٩٤٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله (٢١).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها (١٧٣١).

إلى الله تعالى أي عهد الله عهد إليه في التوراة من الإيمان بجميع الأنبياء وبمحمد ﷺ والقرآن وأداء الأمانة ﴿وَاتَّقَىٰ﴾ الكفر والخيانة ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ وضع المظهر موضع الضمير إشعاراً بأنَّ التقوى ملاك الأمر كله وهو يعم الوفاء بالعهد وغيره من أداء الواجبات والاجتناب عن المناهي، ولذلك العموم ناب مناب الراجع إلى من أوفى، والجملة مستأنفة مقردة لجملة سدت بلى مسدها. عن عبد الله بن عمرو أنَّ النبي ﷺ قال: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ومن كان فيه خصلة منها كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا اؤتمن خان وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر»[1] متفق عليه، وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «آية المنافقين ثلاث» زاد مسلم «وإن صام وصلى وزعم أنَّه مسلم» ثم اتفقا «إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا اؤتمن خان»[2] والله أعلم.

روى الشيخان في الصحيحين عن أبي وائل عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ «من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان»[3] فأنزل الله تعالى تصديق ذلك ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ الآية ـ فدخل الأشعث بن قيس فقال ما حدثكم أبو عبد الرحمن؟ فقالوا: كذا وكذا، فقال: فيَّ نزلت، كانت لي بئر في أرض ابن عم لي فأتيت رسول الله ﷺ فقال «بينتك أو يمينه» قلت إذاً يحلف عليها يا رسول الله، قال رسول الله ﷺ: «من حلف على يمين صبر وهو فيها فاجر يقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان» كذا روى البغوي بسنده من طريق البخاري. وفي رواية أبي داود وابن ماجه وغيرهما عن الأشعث بن قيس قال: كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجحدني فقدَّمته إلى النبي ﷺ فقال «ألك بينة»؟ قلت: لا، قال لليهودي: احلف، قلت: يا رسول الله إذاً يحلف ويذهب بمالي، فأنزل الله تعالى هذه الآية. وروى البخاري عن عبد الله بن أبي أوفى أنَّ رجلاً أقام سلعة وهو في السوق فحلف بالله لقد أعطى بها ما لم يعطه ليوقع فيها رجلاً من المسلمين فنزلت هذه الآية.

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: علامة المنافق (٣٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان خصال المنافق (٥٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: علامة المنافق (٣٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان خصال المنافق (٥٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: **﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً أولئك لا خلاق لهم﴾** (٤٥٤٩).

وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار (١٣٨).

قال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري: لا منافاة بين الحديثين بل يحمل أنَّ النزول كان بالسببين جميعاً والمعنى أنَّ الذين يشترون بعهد الله في أداء الأمانة وأيمانهم الكاذبة ثمناً قليلاً يعني شيئاً من متاع الدنيا قليلاً كان أو كثيراً فإنها بالنسبة إلى نعماء الجنة قليل جداً. وأخرج ابن جرير عن عكرمة أنَّ الآية نزلت في حيي بن أخطب وكعب بن الأشرف وغيرهما من اليهود الذين يكتمون ما أنزل الله في التوراة في شأن محمد ﷺ وبدلوه وكتبوه بأيديهم غيره، وحلفوا أنَّه من عند الله لئلا يفوتهم المأكل والرشي التي كانت لهم من أتباعهم، قال ابن حجر: والآية محتملة لكن العمدة في ذلك ما ثبت في الصحيح، قلت: سياق الكلام يقتضي صحة ما روى ابن جرير عن عكرمة والحديثين المذكورين في الصحيحين لا ينافيان رواية ابن جرير كما لا يتنافيان لجواز كون أسباب النزول كلها جميعاً والله أعلم. وعن علقمة بن وائل عن أبيه قال: جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى النبي ﷺ فقال الحضرمي يا رسول الله إنَّ هذا غلبني على أرض لي، فقال الكندي: هي أرضي وفي يدي ليس له فيها حق، فقال النبي ﷺ للحضرمي: ألك بينة؟ قال: لا، قال: فلك يمينه، قال: يا رسول الله إن الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه فليس يتورع من شيء، قال: ليس لك منه إلا ذلك، فانطلق ليحلف فقال رسول الله ﷺ لما أدبر: لئن حلف على ماله ليأكله ظلماً ليلقين الله وهو عنه معرض»[١] رواه مسلم، وفي رواية هو امرؤ القيس بن عابس الكندي وخصمه ربيعة بن عبدان، وفي رواية لأبي داود أنه ﷺ قال «لا يقطع أحد مالاً بيمين إلا لقي الله وهو أجذم»[٢] فقال الكندي هي أرضه، وقال البغوي: روي أنَّه لما هم الكندي أن يحلف نزلت هذه الآية فامتنع امرؤ القيس أن يحلف واقرأ لخصمه ودفعها إليه ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ﴾ أي لا نصيب لهم ﴿فِي﴾ نعيم ﴿ٱلْأَخِرَةِ﴾ عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة» فقال له رجل: وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله؟ قال: «وإن كان قضيباً من أراك»[٣] رواه مسلم، وفي رواية قالها ثلاثاً ﴿وَلَا

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار (١٣٩) وأخرجه أبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: فيمن حلف ليقتطع بها مالاً (٣٢٤٣)وأخرجه الترمذي في كتاب: الأحكام، باب: ما جاء في أن البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه (١٣٤٠).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: فيمن حلف ليقتطع بها مالاً (٣٢٤٢).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار (١٣٧). وأخرجه النسائي في كتاب: آداب القضاة، باب: القضاء في قليل المال وكثيره (٥٤١٧).

﴿يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ قيل معناه لا يكلمهم الله كلاماً يسرهم ولا ينظر إليهم نظر رحمة، والصحيح أنَّ هذا كناية عن الغضب والإعراض فكأنَّ قوله ﷺ في حديث عبد الله والأشعث لقي الله وهو عليه غضبان، وفي حديث وائل: «ليلقين الله وهو عنه معرض» تفسير لهذين الجملتين ﴿وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾ أي لا يثني عليهم والظاهر أنَّ معناه لا يغفر الله ذنبه لأنَّه من حقوق العباد وفيه القصاص لا محالة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ «الدواوين ثلاثة: فديوان لا يعبأ الله به شيئاً، وديوان لا يترك الله منه شيئاً، وديوان لا يغفر الله، أما الديوان الذي لا يغفر الله فهو الشرك، وأما الديوان الذي لا يعبأ الله به شيئاً فظلم العبد نفسيه فيما بينه وبين ربه من صوم تركه أو صلاة تركها، وأما الديوان الذي لا يترك منه شيئاً فظلم العباد بعضهم بعضاً القصاص لا محالة»[(١)] رواه الحاكم وأحمد وروى الطبراني مثله من حديث سلمان وأبي هريرة والبزار مثله من حديث أنس - وإن كان الآية في اليهود في كتمان نعت النبي ﷺ فعدم المغفرة لأجل كفرهم ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ على ما فعلوه عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يُكَلِّمُهُمُ الله وَلَا يَنْظُرُ إليهِمُ يَوْمَ القِيامَةِ وَلَا يُزَكِّيهم وَلَهُمْ عذابٌ أَلِيمٌ» قال فقرأها رسول الله ﷺ ثلاثاً، فقال أبو ذر: خابوا وخسروا مَنْهم يا رسول الله، قال «المسبل إزاره والمنان الذي لا يُعطي شيئاً إلا منةً والمنفق سلعته بالحلف الكاذب»[(٢)] رواه مسلم وأحمد وأبو داود والترمذي والنسائي، وعن أبي هريرة عنه ﷺ قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل على فضل ماء بالفلاة يمنعه من ابن السبيل، ورجل بايع رجلاً بسلعة بعد العصر فحلف به بالله لأخذه بكذا وكذا فصَدَّقَه، وهو على غير ذلك ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلاَّ للدنيا فإن أعطاه منها وفى وإن لم يعط منها لم يَفِ»[(٣)] متفق عليه ورواه أحمد والأربعة، وفي رواية متفق عليها عنه مرفوعاً: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم رجلٌ حلف على سلعة لقد أعطى بها أكثر مما

---

(١) أخرجه أحمد والحاكم وصححه من حديث عائشة، وفيه صدقة بن موسى الذفيقي ضعفه ابن معين وغيره.
انظر تخريج أحاديث الإحياء للحافظ العراقي المجلد الرابع/ كتاب: التوبة.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف (١٠٦) وأخرجه النسائي في كتاب: الزينة، باب: إسبال الإزار (٥٣٣١) وأخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في إسبال الإزار (٤٠٨٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: اليمين بعد العصر (٢٦٧٢).

أعطى وهو كاذب، ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم، ورجل منع فضل مائة فيقول الله اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم يعمل يداك» وعن سلمان نحوه بلفظ «شيخ زان وعائل مستكبر ورجل جعل الله بضاعته لا يشتري إلا بيمينه ولا يبيع إلا بيمينه» رواه الطبرني والبيهقي وروى الطبراني عن عصمة بن مالك عن رسول الله ﷺ نحوه.

﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ﴾ أي من أهل الكتاب ﴿لَفَرِيقًا﴾ طائفة وهم كعب بن الأشرف ومالك بن الضيف وحيي بن أخطب وأبو ياسر وسفنة بن عمرو الشاعر ﴿يَلْوُنَ﴾ أي يصرفون ﴿أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَٰبِ﴾ أي منتسب بقراءة الكتاب عن المنزل إلى ما حرفوه ﴿لِتَحْسَبُوهُ﴾ أي لتظنوا أيها المؤمنون ذلك المحرف المفهوم من قوله تعالى يَلونَ كَائِناً ﴿مِنَ الْكِتَٰبِ﴾ المنزل ﴿وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَٰبِ﴾ المنزل ﴿وَيَقُولُونَ﴾ أي اليهود تصريحاً ﴿هُوَ﴾ أي ذلك المحرف كائن ﴿مِنْ عِندِ اللَّهِ﴾ فيه تشنيع عليهم ﴿وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ﴾ تأكيد لما سبق يعني ما هو من الكتاب ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أنَّه كذب، تأكيد بعد تأكيد وتسجيل عليهم بتعمد الكذب على الله، قال الضحاك عن ابن عباس: أنَّ الآية نزلت في اليهود والنصارى جميعاً وذلك أنَّهم حرقوا التوراة والإنجيل وألحقوا بكتاب الله ما ليس منه. أخرج إسحاق وبان جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس قال: قال أبو رافع القرظي حين اجتمعت أحبار اليهود والنصارى من أهل نجران عند رسول الله ﷺ ودعاهم إلى الإسلام أتريد يا محمد أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى قال معاذ الله أن آمر بعبادة غير الله ما لذلك بعثني الله ولا بذلك أمرني فأنزل الله تعالى (مَا كَانَ لِبَشَرٍ) إلى قوله (مُسْلِمُونَ) وأخرج عبد في تفسيره عن الحسن قال: بلغني أنَّ رجلاً قال: يا رسول الله نسلم عليكم كما يسلم بعضنا على بعض أفلا نسجد لك؟ قال: لا ولكن أكرموا نبيكم واعرفوا الحق لأهله فإنه لا ينبغي أن يسجد لأحد من دون الله» فأنزل الله تعالى هذه الآية، وقال مقاتل والضحاك: كان نصارى نجران يقولون أنَّ عيسى أمرهم أن يتخذوه رباً فأنزل الله تعالى ﴿مَا كَانَ﴾ جائز ﴿الْبَشَرِ﴾ يعنى لمحمد ولا لعيسى صلى الله عليهما، والبشر اسم جنس كالإنسان ذكراً كان أو أنثى واحداً كان أو جمعاً وقد يثنى كما في قوله تعالى: ﴿أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا﴾[1] ويجمع أبشاراً كذا في القاموس، وقال البغوي: البشر جميع ابن آدم جمع لا واحد له من لفظه كالقوم والجيش ويوضع موضع

(١) سورة المؤمنون، الآية: ٤٧.

الواحد ﴿أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحُكْمَ﴾ يعني الحكمة والسنة أو إمضاء الحكم ﴿وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ﴾ عطف على يؤتي منصوب بأن ﴿لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي من دون توحيد الله، وفيه إشارة إلى أنَّ عبادة غير الله تنافي عبادة الله، وعبادته منحصر في توحيده، وأن في محل الرفع على أنه اسم كان يعني ما كان إيتاء الكتاب والنبوة وبعد ذلك القول بعبادة غير الله جائزاً لبشر لمنافاة بين النبوة التي هي دعاء الناس إلى الإيمان بالله وحده وهذا القول الذي هو دعاء إلى الشرك ﴿وَلَـٰكِن﴾ عطف على يقول بتقدير القول يعني ولكن يقول ﴿كُونُوا۟ رَبَّـٰنِيِّـۧنَ﴾ وجاز أن يكون ولكن كُونُوا معطوفاً على مفهوم ما سبق فإنه يفهم منه، لا تكونوا قائلين للناس كونوا عباداً لي، ولكن كونوا ربانيين مبلغين ما أتاكم ربكم، قال علي وابن عباس في تفسير قوله تعالى كونوا ربانيين: كونوا فقهاء علماء، وقال قتادة: حكماء علماءً وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس فقهاءً معلمين، وقال عطاء: علماء حلماء نصحاً لله في خلقه، عن سعيد بن جبير: الذي يعمل بعلمه، وقال أبو عبيد: سمعت رجلاً عالماً يقول الرباني العالم بالحلال والحرام والأمر والنهي العارف بأنباء الأمة، ما كان وما يكون، وقيل: الربانيون فوق الأحبار والأحبار العلماء والربانيون الذين جمعوا بين العلم والبصارة بين الناس، وحاصل الأقوال الرباني الكامل المكمل في العلم والعمل والإخلاص، ومراتب القرب سمي بذلك لأنهم يربون العلم ويقومون به ويربون المتعلمين لصغار العلوم قبل كبارها وكل من قام بإصلاح شيء وإتمامه فقد ربه بربه، وعن علي أنَّه يرب علمه بعمله واحده ربان كما يقال ريان وعطشان ثم ضمت إليه ياء النسبة، وقيل: هو منسوب إلى الرب بزيادة الألف والنون للمبالغة كاللحياني لعظيم اللحية والرقباني لعظيم الرقبة وطويلهما إذ لو أريد بالنسبة إلى اللحية والرقبة بدون المبالغة لقيل لحيي ورقبي، قال محمد بن الحنفية يوم مات ابن عباس: مات رباني هذه الأمة ﴿بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ قرأ الكوفيون وابن عامر بالتشديد من التعليم أي يعلمون الناس والباقون بالتخفيف من علم ﴿وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ أي تديمون على قراءة الكتاب وتحفظونه وجاز أن يكون معناه تدرسونه على الناس فيكون بمعنى تُعَلِّمُون من التعليم، قال في الصحاح: درس الدار معناه بقي أثرها ودرس الكتب والعلم أي تناول أخره بالحفظ، ولما كان تناول ذلك بمداومة القراءة عبر عن إدامة القراءة بالدرس قال الله تعالى: ﴿وَدَرَسُوا۟ مَا فِيهِ﴾[1] وَبِما كُنْتُم تَدْرُسُونَ يعني تديمون القراءة وتحفظون وقوله بِمَا كُنتُم

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٦٩.

متعلق بقوله كُونُوا، وما مصدرية والمعنى كونوا ربانيين بسبب كونكم عالمين الكتاب ومعلميه الناس دائمين على قراءته وحفظه، فإن فائدة العلم العمل به وإصلاح نفسه وفائدة التعليم إصلاح غيره وذلك فرع إصلاح نفسه لئلا يخاطب بقوله تعالى: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾(١) وقوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾(٢) ﴿وَلَا يَأْمُرَكُمْ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو والكسائي بالرفع على الاستئناف يعني ولا يأمركم الله، وجاز أن يكون حالاً من فاعل يقول يعني يأمركم بعبادة نفسه والحال أنه لا يأمركم بل ينهى من ﴿أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا﴾ وقرأ ابن عامر وعاصم وحمزة لا يَأْمُرَكَ بالنصب عطفاً على قوله ثم يقول ويكون لا مزيدة لتأكيد معنى النفي في قوله: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ﴾ ثم يأمر الناس بعبادة نَفْسِه ويأمر أن يتخذ الملائكة والنبيين أرباباً كما فعل قريش والصابئون حيث قالوا الملائكة بنات الله واليهود والنصارى حيث قالوا عزير ابن الله والمسيح ابن الله، وجاز أن يكون لا غير زائدة والمعنى ليس له أن يأمر بعبادته ولا يأمر بل ينهى باتخاذ أكفائه من الأنبياء والملائكة أرباباً ﴿أَيَأْمُرُكُم﴾ استهفام على التعجب والإنكار ﴿بِٱلْكُفْرِ﴾ يعني بعبادة غير الله تعالى ﴿بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ بالله تعالى، إن كان الخطاب مع المسلمين المستأذنين السجود للنبي ﷺ كما رواه الحسن فلا غبار عليه، وكذا إن كان رداً لقول النصارى إن عيسى أمرهم أن يتخذوه رباً لأنهم كانوا مسلمين في زمن عيسى عليه السلام، وأما على تقدير كونه خطاباً لليهود والنصارى القائلين: أتريد يا محمد أن نعبدك؟ فتأويله إنَّ هذا الخطاب على سبيل الفرض والتقدير يعني على تقدير أن تسلموا وتنقادوا لأمر محمد ﷺ أيأمركم حينئذ بالكفر بعد الإسلام.

﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ أراد أن الله أخذ الميثاق من كل نبي أن يؤمن بمن بعده ويأمر أمته أن يتبعوه، وهذا معنى قول ابن عباس، وقال على بن أبي طالب: لم يبعث الله نبيًّا آدم ومن بعده إلا أخذ عليه العهد في أمر محمد ﷺ وأخذ العهد على قومه لَتُؤمنن به ولئن بعث وهم أحياء لينصرنه، وقيل: معناه أخذ الله ميثاق أهل الكتاب ففي الكلام إما حذف مضاف تقديره أخذ الله ميثاق أولاد النبيين وهم بنو إسرائيل أهل الكتاب وإما سماهم نبيين تهكماً لأنَّهم كانوا يقولون: نحن أولى بالنبوة من محمد لأنا أهل الكتاب والنبيون كانوا منا، وإما إضافة الميثاق إلى النبيين إضافة إلى الفاعل والمعنى إذ أخذ الله

(١) سورة الصف، الآية: ٢.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٤٤.

الميثاق الذي وثقه النبيون على أممهم ويؤيده قراءة ابن مسعود وأبي بن كعب: والصحيح هو المعنى الأول المنطوق من القراءة المتواترة فأخذ الله الميثاق من موسى أن يؤمن بعيسى ويأمر قومه أن يؤمنوا به، ومن عيسى أن يؤمن بمحمد ﷺ ويأمر قومه أن يؤمنوا به، ومن ثم قال عيسى ﴿يَٰبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِي ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ﴾[١] والقراءة المتواترة لا ينافي قراءة ابن مسعود لأن العهد من المتبوع عهد من التابع ﴿لَمَآ ءَاتَيْتُكُم﴾ قرأ حمزة بكسر اللام على أنها جارة وما مصدرية أي لأجل إيتائي إياكم بعض الكتاب ثم مجيء رسول مصدق له أخذ الله الميثاق لتؤمنن به ولتنصرنه، أو موصولة يعني أخذه للذي آتيتكموه وجاءكم رسول مصدق له، والباقون بفتح اللام توطئة للقسم لأنَّ أخذ الميثاق بمعنى الاستحلاف وما حينئذ يحتمل أن يكون شرطية ولتؤمنَّنَّ به ساد مساد جواب القسم، وجزاء الشرط جميعاً والمعنى أخذ الله الميثاق النبيين واستحلفهم لئن آتيتكم من كتاب ثم جاءكم رسول مصدق له لتؤمنَّنَّ به، ويحتمل أن يكون موصولة مبتدأ بمعنى الذي وخبهر لتؤمنَّنَّ به يعني للذي آتيتكم من كتاب ثم جاءكم رسولٌ مصدق له لتؤمنَّنَّ به. قرأ نافع آتيتكم على التعظيم كما في قوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا﴾[٢] والآخرون بالإفراد ﴿مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ﴾ أي سنة أوفقه في الدين ﴿ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا﴾ للكتاب الذي جاء ﴿مَعَكُمْ﴾ جملة ثم جاء عطف على الصلة والعائد فيه إلى الموصول مظهر وضع موضع المضمر وهو لما معكم تقديره مصدقا له، قيل المراد بالرسول محمد ﷺ خاصة لكونه مبعوثاً إلى كافة الأنام وهو المستفاد من قول ابن عمر وما ذكر من قول علي، والصحيح عندي أنَّ اللفظ عام ولا دليل على التخصيص ولا شك أنَّ الإيمان بجميع الأنبياء والقول: ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ﴾[٣] واجب على جميع الأمم السابقة اللاحقة وقد قال الله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِيٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ﴾[٤] وقول علي وابن عباس رضي الله عنهما بتخصيص ذكر النبي ﷺ لإلزام أهل الكتاب المعاندين فإنَّ الكلام معهم إنَّما كان في أمر محمد ﷺ لا غير، وليس المقصود من قولهما نفي الحكم عما عداه وجاز أن يكون تخصيص العهد لمحمد ﷺ لإظهار فضله، وفي قوله تعالى

(١) سورة الصف، الآية: ٦.

(٢) سورة النساء، الآية: ١٦٣.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٨٥.

(٤) سورة الشورى، الآية: ١٣.

مُصَدِّقاً لِما مَعَكُم إشارة إلى أنَّ تكذيبه يسلتزم تكذيب ما معكم ﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ﴾ أي بالرسول ﴿وَلَتَنصُرُنَّهُۥ﴾ بأنفسكم أدركتموه أو بآمركم بالنصر لمن أدركه من اتباعكم إن لم تدركوه، قال البغوي: حين استخرج الله الذرية من صلب آدم والأنبياء فيهم كالمصابيح والسرج أخذ عليهم الميثاق في أمر محمد ﷺ ﴿قَالَ﴾ استئناف بيان لأخذ الميثاق كأنه قيل كيف أخذ الله الميثاق، أو ناصب لإذأي قال إذ أخذ الله الميثاق وعلى الأول ناصبه اذكر ﴿ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى﴾ أي عهدي استفهام تقرير ﴿قَالُوٓا۟﴾ أي الأنبياء أو هم والأمم جميعاً يوم الميثاق ﴿أَقْرَرْنَا قَالَ﴾ الله للرسل ﴿فَٱشْهَدُوا۟﴾ على أنفسكم وعلى أتباعكم بالإقرار يوم القيامة ﴿وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ عليكم وعليكم، وقال سعيد بن المسيب قال الله تعالى لملائكته فاشهَدوا عليهم كناية عن غير مذكور ﴿فَمَن تَوَلَّىٰ﴾ من اتباع الرسل ﴿بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ الإقرار، وهم اليهود والنصارى ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ الخارجون من الإيمان إلى الكفر هذا صريح في أنَّ الميثاق كان على النبيين والأمم أجمعين واكتفى بذكر المتبوعين عن الاتباع.

﴿أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ﴾ معطوف على ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ والهمزة توسطت للإنكار أو على محذوف تقديره أيفسقون فغير دين الله يبغون، أو تقديره أيتولون فغير دين الله يبغون وتقديم المفعول للتخصيص والإنكار للمخصص تقديره أتخصصون غير دين الله بالطلب وفيه إشارة إلى أنَّ طلب دين الله لا يجامع طلب غير دينه. قرأ أبو عمرو ويعقوب وحفص عن عاصم يَبْغُون بالياء على الغيبة نظراً إلى قوله فأولئك هُمُ الفاسِقُونَ، والجمهور بالتاء على الخطاب نظراً إلى قوله آتيتُكُم وقيل تقديره قل لهم أفَغَيْرَ دِينِ الله تَبْغُونَ، قال البغوي: ادعى كل من اليهود والنصارى أنَّه على دين إبراهيم واختصموا إلى رسول الله ﷺ فقال عليه السلام كلا الفريقين بريء من دين إبراهيم، فغضبوا وقالوا لا نرضى بقضائك ولا نأخذ بدينك، فأنزل الله تعالى ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ﴾ ﴿وَلَهُۥٓ﴾ أي لله ﴿أَسْلَمَ﴾ أي خضع وانقاد، والجملة حال من الله الواقع في حيز المفعول ﴿مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ أي الملائكة ﴿وَٱلْأَرْضِ﴾ أي الجن والإنس ﴿طَوْعًا﴾ أي الطائعين باختيارهم وهم الملائكة والمؤمنون من الثقلين انقادوا باختيارهم فيما أمروا به من الأوامر التكليفية والأفعال الاختيارية، ورضوا بقضاء الله سبحانه وأحبوا ما أجرى عليهم محبوبهم من الأوامر التكوينية ﴿وَكَرْهًا﴾ أي كارهين بالسيف أو معاينة ما يلجئ إلى الإسلام كنتق الجبل وإدراك الغرق والإشراف على الموت في الأوامر التكليفية أو مسخرين بلا اختيارهم في الأوامر التكوينية ﴿وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ قرأ حفص ويعقوب بالياء للغيبة على أنَّ

الضمير راجع إلى من والجمهور بالتاء للخطاب على نسق تبغون، وكذا قرأ أبو عمرو مع أنَّه قرأ يبغون بالغيبة على طريقة الالتفات أو لأنَّ الباغين هم المتولون والراجعون جميع الناس.

﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿ءَامَنَّا﴾ أمَرَ رسوله أن يتكلم عن نفسه على طريقة الملوك إجلالاً له، أو أمره أن يخبر عن نفسه وعن متابعيه بالإيمان، وجاز أن يكون الخطاب لكل مخاطب منهم أمر كل واحد أن يخبر عن نفسه وإخوانه المؤمنين ﴿بِٱللَّهِ﴾ وحده ﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَيۡنَا﴾ يعني القرآن فإن كان الكلام إخباراً عن جميع المؤمنين فنزوله عليهم بتوسط تبليغه النبي ﷺ إياهم، أو يقال: المنسوب إلى واحد من الجمع قد ينسب إليهم والنزول قد يعدي بالي كما في سورة البقرة لأنه ينتهي إلى الرسل وقد يعدى بعلىٰ لأنَّه من فوق ﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ﴾ يعني الأنبياء من أولاد يعقوب من الكتب والصحف ﴿وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ﴾ خصهما بالذكر بعد دخولهما في الأسباط إما لمزيد فضلهما وإما لأنَّ المنازعة كانت غالباً مع اليهود والنصارى فلدفع توهم مخالفة موسى وعيسى خصهما بالذكر، أو المراد بما أوتي الوحي الخفي وبما أنزل الوحي الجلي، أو المراد بما أوتي من المعجزات والفضائل ﴿وَٱلنَّبِيُّونَ﴾ كرر في البقرة ما أوتي ولم يكرر ههنا لتقدم ذكر الإيتاء حيث قال لما ءَاتَيۡتُكُم ﴿مِن﴾ عند ﴿رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ﴾ بالتصديق والتكذيب ﴿وَنَحۡنُ لَهُۥ﴾ أي لله ﴿مُسۡلِمُونَ﴾ منقادون.

﴿وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ﴾ غير التوحيد والانقياد لحكم الله، أو المراد غير دين محمد ﷺ الناسخ لجميع الأديان ﴿دِينٗا﴾ تميز وجاز أن يكون مفعولاً ليبتغ وغير الإسلام حالاً منه مقدماً عليه لتنكيره ﴿فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ﴾ لأنَّه غير ما أمر الله به وارتضاه ﴿وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾ لأنَّه معرض عن الإسلام وطالب لغيره فهو فاقد للنيع واقع في الخسران بإبطال الفطرة السليمة، قال البغوي: نزلت هذه الآية وما بعدها في اثني عشر رجلاً ارتدوا عن الإسلام وخرجوا من المدينة وأتوا مكة كفاراً منهم الحارث بن سويد الأنصاري ﴿كَيۡفَ يَهۡدِي ٱللَّهُ﴾ إلى الجنة والثواب استفهام للإنكار يعني لا يهدي الله واستبعاد لهم عن المدينة ﴿قَوۡمٗا كَفَرُواْ بَعۡدَ إِيمَٰنِهِمۡ﴾ كما فعل هؤلاء الرجال اثني عشر ﴿وَشَهِدُوٓاْ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقّٞ﴾ عطف على ما في إيمانهم من معنى الفعل يعني بعد أن آمنوا أو شهدوا، ولك أن تجعل الفعل بمعنى المصدر كما في قوله تسمع بالمعيدي خير من أن تراه يعني بعد إيمانهم وشهادتهم وإن تقدر زماناً مضافاً إلى الفعل يعني بعد إيمانهم وزمان شهدوا، وجاز أن يكون معطوفاً على كفروا لأنَّ العطف بالواو لا يقتضي الترتيب، وجاز

أن يكون الجملة حالاً بإضمار قد، وفيه دليل على أنَّ الإقرار باللسان خارج عن حقيقة الإيمان ﴿وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ أي الدلائل الواضحة كالقرآن وسائر المعجزات ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى﴾ طريق الجنة ﴿ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أي الكافرين ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ مبتدأ ﴿جَزَآؤُهُمْ﴾ بدل اشتمال من المبتدأ أو مبتدأ ثان وما بعده خبره والمجموع خبر المبتدأ ﴿أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ﴾ أي غضبه المستلزم لبعده من رحمته ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾ أي الدعاء منهم بالبعد من الرحمة ﴿وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ المراد به المؤمنوم منهم أو المراد مؤمنهم وكافرهم أجمعين، فإنَّ الكفار أيضاً يلعنون منكري الحق وإن كانوا لا يعرفون الحق بعينه أو هم يلعن بعضهم بعضاً يوم القيامة، قال الله تعالى: ﴿يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾[(١)] ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ أي في اللعنة أو في النار وإن لم يجر ذكرها لدلالة الكلام عليها حال من الضمير في عليهم ﴿لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ أي يمهلون ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾ الارتداد ﴿وَأَصْلَحُواْ﴾ عطف تفسيري على تابوا أي صاروا صالحين أي مسلمين أو أصلحوا إيمانهم وأنفسهم إذا أصلحوا ما أفسدوا في الأرض ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ يقبل توبتهم ويغفر ما فرطوا في حقوق الله تعالى ﴿رَّحِيمٌ﴾ بهم يدخلهم الجنة، روى النسائي وابن حبان والحاكم عن ابن عباس قال: كان رجل من الأنصار أسلم ثم ارتد ثم ندم فأرسل إلى قومه أن أرسلوا إلى رسول الله ﷺ هل لي توبة؟ فنزل قوله تعالى ﴿كَيْفَ يَهْدِى﴾ إلى قوله ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٨٩﴾﴾ فأرسل إليه قومه فأسلم. وأخرج ابن المنذر في مسنده وعبد الرزاق عن مجاهد قال: جاء الحارث بن سويد فأسلم مع النبي ﷺ ثم كفر فرجع إلى قومه فأنزل الله فيه القرآن (كيف يَهْدِي الله قَوْماً كَفَرُوا) إلى قوله (رَحيم) فحملها إليه رجل من قومه فقرأها عليه، فقال الحارث: إنَّك والله ما علمت لصدوق وإنَّ رسول الله ﷺ لأصدق منك وإن الله لأصدق الثلاثة، فرجع فأسلم فحسن إسلامه.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا﴾ قال قتادة والحسن: نزلت في اليهود كفروا بعيسى عليه السلام والإنجيل بعد إيمانهم بموسى والتوراة ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا﴾ بكفرهم بمحمد ﷺ والقرآن، وقال أبو العالية: نزلت في اليهود والنصارى كفروا بمحمد ﷺ لما رأوه بعد إيمانهم بنعته وصفته في كتبهم ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا﴾ أي ذنوباً في حال كفرهم، وقال مجاهد: نزلت في الكفار أجمعين أشركوا بعد إقرارهم بأنَّ الله تعالى خالقهم ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا﴾ أي أقاموا على كفرهم حتى هلكوا عليه، وقال الحسن: كلما

---

(١) سورة العنكبوت، الآية: ٢٥.

نزلت آية كفروا به فازدادوا كفراً، وقال الكلبي: نزلت في أصحاب الحارث بن سويد لما رجع الحارث إلى الإسلام أقام بقيتهم على الكفر بمكة، وقال بعض الأفاضل: المراد بالذين كفروا ثم ازدادوا كفراً المنافقون فإنَّ كفرهم زائد على كفر المجاهرين بالكفر لأنَّهم احتملوا مشقة إخفاء الكفر ومشقة الصلاة والصوم مع كمال كراهتهم وهذا نهاية محبة الكفر ﴿لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾ إن كان المراد بالذين كفروا ما قال أصحاب الأقوال المتقدمة فمعناه لن تقبل توبتهم من الذنوب ما داموا على الكفر لكن توبتهم من الكفر مقبولة ما لم يغرغر، فإنه لما افتتح رسول الله ﷺ مكة فمن دخل من أصحاب الحارث بن سويد في الإسلام قبلت توبته وإن كان المراد به المنافقون على ما قال بعض الأفاضل فمعناه لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ باللسان مع إصرارهم على الكفر بالجنان ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ﴾ عن سبيل الحق ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ ولم يتوبوا من الكفر حتى ﴿وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ﴾ يوم القيامة، أدخل الفاء في خبران لشبه الذين بالشرط وإيذاناً بكون الموت على الكفر سبباً لعدم القبول ﴿مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ﴾ أي قدر ما يملؤها ﴿ذَهَبًا﴾ منصوب على التميز يعني لن يقبل منه ﴿مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا﴾ فرضنا أنَّه تصدق به في الدنيا وعدم قبول ما دونها يعلم منه بالطريق الأولى، فإنَّ الإيمان شرط لقبول الصدقات والعبادات بل العبادة لا يكون عبادة إلا بالنية المترتبة على الإيمان والإخلاص ﴿وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ﴾ أي يملأ الأرض ذهباً في الآخرة فرضاً لا يقبل منه أيضاً، وجاز أن يكون معناه لن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهبا يفتدي به من عذاب يوم القيامة ولو افتدى بمثله معه كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُواْ مَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ﴾[1] والمثل يحذف ويراد كثيراً لأن المثلين في حكم شيء واحد، وقيل الواو في ﴿وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ﴾ فائدة مقحمة، والمعنى لا يقبل منه ملء الأرض ذهباً لو افتدى به، وكون لو ها هنا للوصل لا يستقيم لأنه يقتضي كون نقيض الشرط أولى بالجزاء فيكون تقديره لن يقبل من أحدهم ملء الأرض لو لم يفتد به ولو افتدى به كما في قوله تعالى: ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيٓءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾[2] يعني يضيء لو مسه النار ولو لم تمسسه وقد يوجه بأن المراد من قوله لا يقبل منه أحدهم ملء الأرض ذهباً لا يقبل من فدية أصلاً، لأنَّ غاية أن يفتدى ملء الأرض ذهباً وذلك لا يقبل منه فكيف ما هو أقل منه فالمعنى لا يقبل منه فدية أصلاً لو لم يفتد بملأ الأرض بل بأقل منه ولو افتدى به ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ مبالغة في التحذير وإقناط لأنَّ من لا يقبل منه

---

(١) سورة الزمر، الآية: ٤٧.

(٢) سورة النور، الآية: ٣٥.

الفداء قلّما يعفى تكرماً ﴿وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ﴾ في دفع العذاب ومن مزيدة للاستغراق. عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «يقول الله تعالى لِأَهْوَنِ أهل النار عذاباً يوم القيامة: لو أنَّ لك ما في الأرض من شيءٍ أكنت تفتدي به؟ فيقول: نعم، فيقول: أردت منك أهون من هذا وأنت في صلب آدم أن لا تشرك بي شيئاً فأبيت إلا أن تشرك بي»[(١)] متفق عليه.

﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾ ۞ كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرَىٰةُۚ قُلْ فَأْتُواْ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٩٣﴾ فَمَنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩٤﴾ قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُۗ فَٱتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًاۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٩٥﴾ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًاۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٨﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَآءُۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٩٩﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ كَٰفِرِينَ ﴿١٠٠﴾ وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥۗ وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾

﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ﴾ في القاموس البر: الصلة والجنة والخير والاتساع في الإحسان والصدق والطاعة، قلت: البر المضاف إلى العبد الطاعة والصدق والاتساع في الإحسان وضده الفجور والعقوق، والبر المضاف إلى الله الرضاء والرحمة والجنة وضده الغضب والعذاب. فقال ابن مسعود وابن عباس ومجاهد المراد ههنا الجنة، وقال مقاتل بن حبان: التقوى وقيل: الطاعة، وقيل الخير، وقال الحسن: لو تكونوا أبراراً يعني كثير الخير والمتسع في الإحسان والطاعة، قال البيضاوي: لن تبلغوا حقيقة البر الذي هو كمال الخير أو لن تنالوا بر الله الذي هو الرحمة والرضاء والجنة، فاللام على الأول للجنس وعلى الثاني للعهد، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالصدق فإنَّ الصدق يهدي إلى البر والبر يهدي إلى الجنة وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإياكم والكذب فإن الكذب يهدي يهدي إلى الفجور والفجور

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: من نوقش الحساب عذب (٦٥٣٨) وأخرجه مسلم في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً (٢٨٠٥).

يهدي إلى النار وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً»[١] رواه مسلم وأحمد والترمذي، وعن أبي بكر الصديق مرفوعاً «عليكم بالصدق فإنه مع البر وهما في الجنة وإياكم والكذب فإنَّه مع الفجور وهما في النار»[٢] الحديث رواه أحمد وابن ماجه والبخاري في الأدب ﴿حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ كلمة من للتبعيض والمراد بما تحبون أصناف في المال كلها فإنَّ الناس يحبونها ويؤثرونها ويميل إليه القلوب، فمن لم ينفق شيئاً من الأموال حتى الزكاة المفروضة ما نال البر بل كان فاجراً، فبهذه الآية ثبت فرضية إنفاق البعض من كل صنف من المال وثبت أنه من كان عنده مال طيب ومال خبيث لا يجوز له الإنفاق من الخبيث بدلاً من الطيب نظيره قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ ۚ﴾[٣] والقدر القليل جداً لا يجزئ عن الواجب إجماعاً ولأن عنوان الأحبية لا يقتضي ذلك، فالآية مجملة في مقدار الواجب من كل مال والتحق الأحاديث الواردة في مقادير الزكاة بياناً لها بقي الكلام في أنَّ الآية تدل على وجوب الزكاة في كل مال نامياً كان أولا، بالغاً قدر النصاب أولا، فاضلاً عن الحاجة الأصلية أولا، حال عليه الحول أولا لكن ثبت بالآيات والأحاديث مثل قوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ﴾[٤] وقوله عليه الصلاة والسلام: «ليس في العوامل ولا الحوامل ولا العلوفة صدقة» وقوله عليه الصلاة والسلام: في جواب من قال: هل عليّ غيرها؟ قال: «لا إلا أن تطوع»[٥] وقوله عليه الصلاة والسلام: «لا صدقة إلاَّ عن ظهر غنى»[٦] وغير ذلك أنه لا زكاة إلاَّ في السوائم أو النقدين أو عروض التجارة إذا بلغت نصاباً وحال عليه الحول،

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: قبح الكذب وحسن الصدق وفضله (٢٦٠٧) وأخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في الصدق والكذب (١٩٧١).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الدعاء، باب: الدعاء بالعفو والعافية (٣٨٤٩) وأخرجه أحمد في أول المجلد الأول.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٦٧.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢١٩.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: الزكاة من الإسلام (٤٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام (١١).

(٦) أخرجه البخاري في كتاب: النفقات، باب: وجوب النفقة على الأهل والعيال (٥٣٥٦). وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، وأن اليد العليا هي المنفعة وأن السفلى هي الآخذة (١٠٣٤).

وإلا في الزرع والثمار وانعقد عليه الإجماع، فقلنا إنَّ هذه الآية مخصوصة بالبعض، فالمراد بالآية الزكاة كذا روى الضحاك عن ابن عباس، وقال مجاهد والكلبي: هذه الآية نسختها آية الزكاة وليس هذا القول بشيء لجواز حملها على الزكاة كما سمعت فكيف يجوز القول بالنسخ، ولو كان المراد ههنا وجوب الإنفاق من أحب الأموال كما قيل، فذلك لا يقتضي عدم الوجوب في غير ذلك الأموال ولا على وجوب مقدار سوى الزكاة فكيف يتصور النسخ على أنَّ هذه الآية مدنية وآيات الزكاة مكيات والله أعلم. وفي تعبير الأموال بما تحبون إشارة إلى أنَّ كلما كان من الأموال أحب كان إنفاقه في سبيل أفضل، وبدلالة النص يثبت أنَّ الواجب وإن كان إنفاق البعض لكن من أنفق كل ما هو أحب إليه من الأموال كان أبر الناس وأطوع والله أعلم، وقال الحسن: كل إنفاق يبتغي به المسلم وجه الله تعالى حتى التمرة ينال به هذا البر، ومقتضى قول الحسن إنَّ الإنفاق ههنا يشتمل الإنفاق الواجب والمستحب غير أنَّ نفي البر وإطلاق الفجور لا يجوز إلا عند فقد الإنفاق مطلقاً حتى الزكاة المفروضة، وقال عطاء: لن تنالوا البر يعني شرف الدين والتقوى حتى تتصدقوا وأنتم أصحاء أشحاء. عن أنس بن مالك قال: كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالاً وكان أحب أمواله إليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب، قال أنس: فلما نزلت ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَۚ﴾ قام أبو طلحة إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إنَّ الله تعالى يقول في كتابه ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَۚ﴾وإنَّ أحب أموالي إليّ بيرحاء وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت، فقال رسول الله ﷺ: بخ ذلك مال رابح وقد سمعت ما قلت فيها إنِّي أرى أن تجعلها في الأقربين، فقال أبو طلحة: أفعَلُ يا رسول الله، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه»[١] متفق عليه. وجاء زيد بن الحارثة بفرس كان يحبه فقال: هذا في سبيل الله فحمل عليه رسول الله ﷺ أسامة بن زيد فقال زيد: إنَّما أردت أن أتصدق به، فقال ﷺ «إن الله قد قبله منك» أخرجه ابن المنذر عن محمد بن المنكدر مرسلاً، وفيه أنَّ الفرس يقال له سبيل، ورواه ابن جرير عن عمر بن دينار مرسلاً وعن أبي أيوب السجستاني معضلاً. قال البغوي: روي عن مجاهد قال: كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري أن يبتاع له جارية من سبي جلولاً يوم فتحت، فدعا بها فأعجبته فقال: إنَّ الله عزّ وجلّ يقول ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: الزكاة على الأقارب (١٤٦١) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد (٩٩٨).

﴿مِمَّا تُحِبُّونَۚ﴾ فأعتقها عمر. وعن حمزة بن عبد الله بن عمر قال: خطرت على قلب عبد الله بن عمر: هذه الآية ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَۚ﴾ قال ابن عمر: فذكرت ما أعطاني الله عزّ وجلّ فما كان أعجب حينئذ شيء إليَّ من فلانة هي حرة لوجه الله تعالى، وقال: لولا أنِّي أعود في شيء جعلته لله لنكحتها. هذه الأحاديث والآثار تدل على أنَّ الإنفاق كما يطلق على التصدق يطلق على الإعارة والإقراض والإعتاق ونحو ذلك مما يبتغى به وجه الله أيضاً وعلى أن الأفضل الإنفاق على أقرب الأقارب ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ﴾ محبوب أو غيره، ومن لبيان ما ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾ يعني أنَّ الله يجازيه على حسب العمل والنية ذكر السبب أعني العلم موضع المسبب أعني الجزاء أو الثواب للدلالة على أنَّ علم الكريم بإحسان عبده موجب للجزاء والثواب لا محالة، وفيه غاية المبالغة في علمه تعالى حيث لم يقل وما أنفقتم بصيغة الماضي وذكر صيغة المستقبل للدلالة على أنَّه تعالى عالم به قبل إنفاقه صغيراً كان الإنفاق أو كبيراً، وفيه إشارة إلى أنَّه تعالى غني عن إبداء الإنفاق وتحريض على الإخفاء.

قال البغوي: قالت اليهود لرسول الله ﷺ إنَّك تزعم أنَّك على ملة إبراهيم وكان إبراهيم لا يأكل لحوم الإبل وألبانها وأنت تأكلها فلست أنت على ملته فقال النبي ﷺ «كان ذلك حلالاً لإبراهيم» فقالوا: كلُّ ما نحرِّمُه اليوم كان ذلك حراماً على نوح وإبراهيم حتى انتهى إلينا، وكانوا ينكرون نسخ الأحكام فأنزل الله تعالى لتكذيبهم ﴿كُلُّ ٱلطَّعَامِ﴾ مصدر بمعنى المفعول معناه تناول الغذاء والمراد ههنا الغذاء، واللام للعهد يعني كل مطعوم من الطيبات التي حرم في التوراة بظلم من الذين هادوا، فلا يشتمل ذلك الميتة والدم ولحم الخنزير وغير ذلك من الخبائث كالسباع ونحوها ﴿كَانَ حِلًّا﴾ مصدر يقال حل الشيء حلًّا نَعَتَ به فيستوي فيه المذكر والمؤنث والجمع والواحد قال الله تعالى: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ﴾[1] يعني كان ذلك المطعومات حلالاً ﴿لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ أي لأولاد يعقوب كما كان حلالاً على يعقوب وأبويه إبراهيم وإسحاق ﴿إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ﴾ يعني يعقوب ﴿عَلَىٰ نَفْسِهِۦ﴾ وهي لحوم الإبل وألبانها وذلك «لأنَّه كان به عرق النّسا فنذر إن شفي الله له لم يأكل أحب الطعام إليه وكان ذلك أحبَّه إليه» أخرجه أحمد والحاكم وغيرهما عن ابن عباس مرفوعاً بسند صحيح، وكذا ذكر البغوي عن أبي العالية وعطاء ومقاتل والكلبي، وذكر البغوي رواية جويبر عن ابن عباس: أنَّه لما أصاب يعقوب عرق النسا وصف له

(١) سورة الممتحنة، الآية: ١٠.

الأطباء أن يجتنب لحمان الإبل فحرمها يعقوب على نفسه، وقال البغوي: قال الحسن: حرم إسرائيل على نفسه لحم الجزور تعبداً لله عزّ وجلّ فسأل بعد أن يجيز ذلك له فحرمه الله على ولده، وقال عطية: إنَّما كان ذلك محرماً عليهم بتحريم إسرائيل فإنَّه كان قد قال إن عافاني الله لم يأكله ولد لي ولم يكن محرماً عليهم من الله تعالى ﴿مِن قَبۡلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوۡرَىٰةُۚ﴾ الظرف لا يجوز أن يتعلق بحرم إسرائيل كما هو الظاهر إذ لا فائدة حينئذ في التقييد فإن تحريم إسرائيل لا يتصور بعد نزول التوراة، ولو جعل متعلقاً بكان حلاً لزم قصر الصفة قبل تمامها فهو متعلق بمحذوف دل عليه ما سبق وهو كأنه في جواب متى كان حلاً، وتقديره كان حلاً من قبل أن تنزل التوراة فلما نزل التوراة حرم عليهم الطيبات بظلمهم قال الله تعالى: ﴿فَبِظُلۡمٖ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمۡنَا عَلَيۡهِمۡ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتۡ لَهُمۡ﴾[1] وقال: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمۡنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٖۖ وَمِنَ ٱلۡبَقَرِ وَٱلۡغَنَمِ حَرَّمۡنَا عَلَيۡهِمۡ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتۡ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلۡحَوَايَآ أَوۡ مَا ٱخۡتَلَطَ بِعَظۡمٖۚ ذَٰلِكَ جَزَيۡنَٰهُم بِبَغۡيِهِمۡۖ﴾[2] وقال الكلبي: كانت بنو إسرائيل إذا أصابوا ذنباً عظيماً حرم الله عليهم طعاماً طيباً أوصب عليهم رجزاً وهو الموت، وقال الضحاك: لم يكن شيء من ذلك حراماً عليهم ولا حرمه الله في التوراة وإنَّما حرموه على أنفسهم اتباعاً لأبيهم ثم أضافوا تحريمه إلى الله عزّ وجلّ فكذبهم الله، وهذا ليس بشيء حيث قال الله تعالى ﴿حَرَّمۡنَا عَلَيۡهِمۡ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتۡ لَهُمۡ﴾ وقال: ﴿حَرَّمۡنَا عَلَيۡهِمۡ شُحُومَهُمَآ﴾ لما في الصحيحين أنَّه قال رسول الله ﷺ: «لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها وأكلوا ثمنها»[3] ﴿قُلۡ فَأۡتُواْ بِٱلتَّوۡرَىٰةِ فَٱتۡلُوهَآ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ۝٩٣﴾ أمر الله سبحانه رسوله بمحاجتهم بكتابه وتبكيتهم بما فيه من أنَّه قد حرم عليهم بظلمهم ما لم يكن محرماً قبل ذلك، فبهتوا ولم يأتوا بالتوراة، وفيه دليل على نبوته ﷺ وكونه على ملة إبراهيم عليه السلام ورد على اليهود في منع النسخ ﴿فَمَنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ﴾ وقال أنَّ الله حرم ذلك على نوح وإبراهيم ﴿مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ﴾ أي من بعد لزوم الحجة عليهم بالتوراة ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ الذين يكابرون الحق بعد الوضوح.

﴿قُلۡ﴾ يا محمد ﴿صَدَقَ ٱللَّهُۗ﴾ في قوله ﴿إِنَّ أَوۡلَى ٱلنَّاسِ بِإِبۡرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ

---

(١) سورة النساء، الآية: ٦٠.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ١٤٦.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: لايذاب شحم الميتة ولا يباع ودكه (٢٢٢٣) وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام (١٥٨٢).

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾(١) وكذب اليهود والنصارى في ادعائهم أنَّهم على دين إبراهيم وأنَّه كان هوداً أو نصارى ﴿فَاتَّبِعُوا﴾ يا هؤلاء الذين يبتغون دين إبراهيم ﴿مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ يعني الإسلام دين محمد وأمته فإنَّه هو ملة إبراهيم إما بناء لكمال مشابهته به أو لأنه هو ملته في زمنه، ولم يقل فاتَّبِعُوا إبْراهِيمَ لأنَّ الواجب اتباع هذا الدين من حيث أنَّه يتبع محمداً ﷺ لا من حيث أنَّه يتبع إبراهيم إذ لم يكن محمد ﷺ مثل أنبياء بني إسرائيل الذين بعثوا لتبليغ شريعة موسى عليه السلام، والملة كالدين اسم لما شرع الله لعباده على لسان الأنبياء ليتوصلوا بها إلى مدارج القرب وصلاح الدارين والفرق بينه وبين الدين أنَّ الملة لا يضاف إلا إلى النبي الذي يسند إليه ولا يضاف إلى الله ولا إلى آحاد الأمة ولا يستعمل إلا في جملة الشرائع دون آحاده، فلا يقال ملة الله ولا ملتي ولا ملة زيد ولا يقال للصلاة ملة الله كما يقال دين الله، وأصل الملة من أمللت الكتاب كذا في الصحاح ﴿حَنِيفًا﴾ حال من إبراهيم أي مائلا من الأديان الباطلة إلى الدين الحق. والأولى أن يقال مائلاً من الإفراط والتفريط إلى الاعتدال فإنه كان في دين اليهود الإفراط والشدة وفي دين النصارى التفريط ﴿وَمَا كَانَ﴾ إبراهيم ﴿مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ تعريض على اليهود والنصارى فإنهم كانوا يشركون ومع ذلك كانوا يدعون أنَّهم على دين إبراهيم.

قال البغوي: قالت اليهود للمسلمين: بيت المقدس قبلتنا أفضل من الكعبة وأقدم وهو مهاجر الأنبياء، وقال المسلمون بل الكعبة أفضل فأنزل الله تعالى ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾ أي وضعه الله تعالى لهم قبلة، وقيل: وضع للناس يحج إليه، وقال الحسن والكلبي: معناه أنَّ أول مسجد ومعبد وضع للناس يُعْبَدُ الله فيه كما قال الله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ﴾(٢) يعني المساجد ﴿لَلَّذِى﴾ أي للبيت الذي ﴿بِبَكَّةَ﴾ قيل هي مكة نفسها والعرب يعاقب بين الباء والميم يقال نميط ونبيط ولازم ولازب وراتب وراتم، وقيل: بكة بالباء موضع البيت أو هو مع المطاف، ومكة بالميم اسم البلد سميت بكة لأنَّ الناس يتباكون فيها أي يزدحمون، وقال عبد الله بن زبير: لأنَّها تبك أعناق الجبابرة أي يدقها فلم يقصده جبار بسوء إلا قصمه الله كأصحاب الفيل، وأما مكة سميت بها لقلة الماء. واختلف العلماء في معنى أوليته؟ فقال ابن عمر ومجاهد وقتادة والسدي: هو أول بيت ظهر على وجه الماء عند خلق السماء والأرض خلقه الله قبل الأرض بألفي عام،

(١) سورة آل عمران، الآية: ٦٨.

(٢) سورة النور، الآية: ٣٦.

وكانت زبدة بيضاء على الماء فدحيت الأرض من تحته، وقيل: هو أول بيت بني في الأرض. روي عن علي بن الحسين عليه وعلى آبائه السلام «إنَّ الله وضع تحت العرش بيتاً وهو البيت المعمور فأمر الملائكة أن يطوفوا به، ثم أمر الملائكة الذين هم سكان الأرض أن يبنوا في الأرض بيتاً على مثاله وقدره فبنوه وسموه الصراح وأمر من في الأرض أن يطوفوا به كما يطوف أهل السماء بالبيت المعمور» وروي «أن الملائكة بنوه قبل خلق آدم بألفي عام، فكانوا يحجونه فلما حجه آدم قالت الملائكة: بُرَّ حجك حججنا هذا البيت قبلك بألفي عام»، ويروى عن ابن عباس قال: أراد به أنه أول بيت بناه آدم في الأرض أخرجه الأرزقي في تاريخ مكة. وفي الصحيحين عن أبي ذر قلتُ: يا رسول الله «أيّ مسجد وضع في الأرض أولاً؟ قال: «المسجد الحرام»، قلتُ: ثم أيّ؟ قال: «المسجد الأقصى» قلتُ: كم كان بينهما؟ قال: «أربعون سنة»، ثم أينما أدركتك الصلاة فصلها فإنَّ الفضل فيه»[1] وقيل: هو أول بيت بناه آدم فرفع زمن الطوفان، وقيل: انطمس في الطوفان ثم بناه إبراهيم، قيل: ثم هدم فبناه قوم من جرهم ثم العمالقة ثم قريش. أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي أنه لما بنى إبراهيم البيت بعد ما رفع زمن الطوفان بوَّأه الله مكان البيت فبعث ريحاً يقال لها ريح الخجوج لها جناحان ورأس في صورة حية فكنست لها ما حول الكعبة عن أساس البيت الأول فبناه على الأساس القديم، وقيل: المراد أنه أول بالشرف دون الزمان يروى ذلك عن علي عليه السلام، قال الضحاك: أول بيت وضعت فيه البركة حيث قال الله تعالى ﴿مُبَارَكًا﴾ منصوب على الحال أي ذا بركة وكثرة في الأجر والثواب فإنَّ بعض العبادات يختص به كالحج والهدايا والعمرة وما عداها من الصلاة والصوم والاعتكاف يكثر أجرها فيه من سائر الأمكنة، ومن ثم قال أبو يوسف رحمه الله: من نذر أن يصلي في المسجد الحرام ركعتين لا يجزئ عنه أن يصلي في غيره لحديث أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الرجل في بيته بصلاة، وصلاته في مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاة، وصلاته في المسجد الذي يجمع فيه بخمس مائة صلاة، وصلاته في المسجد الأقصى بألف صلاة، وصلاته في مسجدي بخمسين ألف صلاة، وصلاته في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة»[2] رواه ابن

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: **﴿ووهبنا لداود سليمان نعم العبد إنه أواب﴾** (٣٤٢٥) وأخرجه مسلم في أول كتاب: المساجد ومواضع الصلاة (٥٢٠).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في الصلاة في المسجد الجامع (١٤١٣) وقال في الزوائد: إسناده ضعيف.

ماجه، وروى الطحاوي عن عطاء بن الزبير قال: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في هذا» وروي عن عبد الله بن الزبير عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مثله ولم يرفعه، وروى نحوه عن جابر بن عبد الله مرفوعاً، وروى ابن الجوزي عن جابر مرفوعاً بلفظ «وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة» لكن أبو حنيفة ومحمد رحمهما الله يقولان: هذا الفضل محمول على الصلوات المكتوبات خاصة دون النوافل لحديث زيد بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة»[1] متفق عليه. قلت: والاعتكاف في حكم الصلوات المكتوبات لأنه تربص في المسجد لانتظار الصلوات المكتوبات فكأنه فيها، وروى ابن الجوزي في فضائل مكة عن عبد الله بن عدي بن الحمراء أنه سمع رسول الله ﷺ يقول وهو واقف بالحرورة في سوق مكة: «والله إنك لخير أرض الله وأحب أرض الله إلى الله عزّ وجلّ ولولا أني أخرجتُ منك ما خرجتُ»[2] وكذا روى ابن الجوزي من حديث أبي هريرة مرفوعاً ﴿وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ﴾ لأنه قبلتهم وفيه آيات عجيبة تهدي إلى الإيمان بالله ورسوله عطف على مباركاً.

﴿فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٌ﴾ منها أنَّ الطير تطير فلا تعلوا فوقه، ومنها أنَّ الجارحة تقصد صيد اخارج الحرم فإذا دخلت الصيد في الحرم كفت عنه ومنها ﴿مَّقَامِ إِبْرَٰهِيمَ﴾ مبتدأ محذوف خبره أو بدل من آيات بدل البعض من الكل وهو الحجر الذي قام عليه إبراهيم لبناء البيت حين ارتفع البناء وكان فيه أثر قدميه فاندرس من كثرة المسح بالأيدي، فأثر الصخرة الصماء، وغوصهما فيها إلى الكعبين، وتخصيصها بهذه الآية من بين الصخار وبقاؤه دون آثار سائر الأنبياء، وحفظه مع كثرة أعدائه ألوف سنة كل ذلك آية، ومن ثم قيل: إنَّ مقام إبراهيم عطف بيان الآيات وقيل أراد بمقام إبراهيم جميع الحرم ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ﴾ أي الحرم ﴿كَانَ ءَامِنًا﴾ من القتل والنهب، جملة ابتدائية أو شرطية معطوفة من حيث المعنى على مقام إبراهيم يعني آيات بينات منها مقام إبراهيم، ومنها الأمن لمن دخل الحرم فإنَّ العرب في الجاهلية كانت تقتل بعضهم بعضاً وتغير بعضهم على بعض ومن دخل الحرم لا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجماعة والإمامة، باب: صلاة الليل (٦٩٨) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب صلاة النافلة في بيته (٧٨١).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: في فضل مكة (٣٩٣٤) وقال: حسن غريب صحيح.

يتعرضونه كذا قال الحسن وقتادة وأكثر المفسرين نظيره قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾(١) وقال أبو حنيفة رحمه الله: معناه من دخله كان آمناً لا يجوز قتله، فمن وجب عليه القتل قصاصاً أو حداً خارج الحرم فالتجأ إلى الحرم لا يستوفى منه لكنه لا يطعم ولا يبايع ولا يشارى حتى يخرج فيقتل كذا قال ابن عباس، وقال الشافعي وغيره: يستوفى منه القصاص وإن دخل فيه وأما إذا ارتكب الجريمة في الحرم يستوفى منه عقوبته اتفاقاً ومر في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ﴾(٢) أنه لا يجوز في الحرم البداية في القتال مع الكفار أيضاً، فلو غلب الكافرون ودخلوا الحرم والعياذ بالله أخرجهم بالأيدي أو ضربهم بالسياط ونحوها أو حاصرهم وحبس عنهم الطعام والشراب حتى يخرجوا عن الحرم فيقاتلهم أو يبتدءون بالقتال فيقاتلهم ثمه، فهذه الآية خبر بمعنى الأمر يعني من دخله فأمّنوه كقوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ﴾(٣) يعني لا ترفثوا ولا تفسقوا، وقيل معناه من دخله معظماً له متقرباً إلى الله عزّ وجلّ كان آمناً يوم القيامة من العذاب، أخرج أبو داود الطيالسي في مسنده والبيهقي في شعب الإيمان من حديث أنس والطبراني في الكبير والبيهقي في الشعب من حديث سلمان والطبراني في الأوسط من حديث جابر والدارقطني في سننه من حديث حاطب أنَّه قال رسول الله ﷺ: «من مات في أحد الحرمين بُعث يوم القيامة آمناً من النار»(٤) وأخرج الحارث بن أبي اسامة في مسنده عن سالم بن عبد الله بن عمر قال، قال رسول الله ﷺ: «أبعث يوم القيامة بين أبي بكر وعمر، ثم أذهب إلى أهل بقيع الغرقد فيبعثون معي، ثم أنطر إلى أهل مكة حتى يأتوني فأبعث بين أهل الحرمين» وأخرج أبو نعيم في دلائل النبوة عن سالم عن أبيه موصولاً، وأخرج الخطيب عن نافع عن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أحشر يوم القيامة بين أبي بكر وعمر حتى أقف بينِ الحرمين فيأتي أهل المدينة وأهل مكة» ﴿وَلِلَّهِ﴾ أي استقر له وافترض ﴿عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ المراد بالناس الأحرار العقلاء البالغون فلا يجب الحج على المجانين والصبيان لعدم أهليتهم للخطاب

(١) سورة العنكبوت، الآية: ٦٧.
(٢) سورة البقرة، الآية: ١٩١.
(٣) سورة البقرة، الآية: ١٩٧.
(٤) رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه عبد الرحمن المسروقي وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وفيه عبدالله بن المؤمل وثقة ابن حبان وغيره وضعفه أحمد وغيره وإسناده حسن. انظر مجمع الزوائد في كتاب: الجنائز، باب: فيمن مات في أحد الحرمين (٣٨٩٠).

ولا على العبيد بالإجماع، فلو حج الكافر أو الصبي العاقل أو العبد ثم أسلم الكافر وبلغ الصبي، وأعتق العبد يجب عليه حجة الإسلام ثانياً بالإجماع، وسند الإجماع حديث ابن عباس: «أيُّما صبي حجّ ثم بلغ الحنث فعليه أن يحج حجة أخرى، وأيما أعرابّي حج ثم هاجر فعليه أن يحج حجة أخرى، وأيما عبد حج ثم أعتق فعليه حجة أخرى» رواه الحاكم، والمراد بالأعرابي الذي لم يهاجر من لم يسلم فإن مشركي العرب كانوا يحجون، قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين، ورواه ابن أبي شيبة فذكر نحوه وروي أبو داود مرسلاً عن محمد بن كعب القرظي، وفي الباب عن جابر وسنده ضعيف، وهذه الأحاديث تلقته الأمة بالقبول وانعقد على مقتضاه الإجماع فجاز به تخصيص الكتاب ﴿حَجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ قرأ أبو جعفر وحمزة والكسائي وحفص بكسر حاء حِجُّ الْبَيْتِ في هذا الحرف خاصة والباقون بالفتح والكسر لغة نجد والفتح لغة أهل الحجاز وهما لغتان فصيحتان ومعناهما واحد، وفي المدارك أنَّ بالكسر اسم وبالفتح مصدر. والحج في اللغة: القصد، والمراد ههنا عبادة مخصوصة فيها إجمال التحق بيانه بفعل رسول الله ﷺ وبالآيات مثل قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾[1] وقوله تعالى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُواْ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾[2] ونحو ذلك. **(مسألة)**: أجمع الأمة على أنَّ الحج أحد أركان الإسلام فرض على الأعيان. عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان»[3] متفق عليه، وفي الباب أحاديث كثيرة ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ﴾ أي إلى البيت ﴿سَبِيلًا﴾ الموصول بدل من الناس بدل البعض خصص له فلا يجب الحج على غير المستطيع، والسبيل الطريق منصوب على المفعولية، وإليه حال منه مقدم عليه والمراد به الذهاب على طريقة جري النهر يعني من استطاع ذهاباً إلى البيت. ولأجل قصر الحكم على المستطيع أجمع العلماء على أنّه يشترط لوجوب الحج أن يكون الطريق آمناً والمنازل المأهولة معمورة يوجد فيه الزاد والماء وعند فوات الأمن لا يجب الحج، وكون البحر بينه وبين مكة إذا كانت السلامة غالباً لا يمنع وجوب الحج عندهم خلافاً لأحد قولي الشافعي، وكذلك يشترط عند أبي حنيفة ومالك الصحة فلا يجب عندهما على الضعيف

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٩. (٢) سورة الحج، الآية: ٢٩.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: «بني الإسلام على خمس» (٨).

وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: أركان الإسلام ودعائمه العظام (١٦).

والزمِن وإن كان له مال يمكن أن يستنيب من يحج عنه لأنَّه غير مستطيع بنفسه، والحج عبادة بدنية والمقصود من العبادات البدنية إتعاب النفس فلا يحصل مقصودة بلاستنابة، وقال الشافعي وأحمد: هو مستطيع بماله، قال البغوي: يقال في العرف فلان مستطيع لبناء دار وإن كان لا يفعله بنفسه وإنما يفعله بماله وبأعوانه، قلنا: هو غير مستطيع على الحج الذي هو عبارة عن أركان مخصوصة وإنما هو مستطيع على الإنفاق والمقصود في البناء ليس إتيانه بنفسه بخلاف العبادات البدنية فلا يجري فيه ذلك العرف. واحتج الشافعي وأحمد بحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان الفضل دون النبي ﷺ فجاءت امراة من خثعم فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، وجعل النبي ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر فقالت: يا رسول الله إنَّ فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يمسك على الرحل أفأحج عنه؟ قال: نعم» وفي رواية «لا يستطيع أن يستوي على الراحلة فهل تقضي عنه أن أحج عنه؟ قال: نعم، وذلك في حجة الوداع»[1] متفق عليه. والجواب: أنَّه حديث آحاد لا يجوز به نسخ الكتاب المقتضى لاشتراط الاستطاعة، وقد قيل في الجواب: أنَّ معناه فريضة الله على عباده في الحج الذي وقع بشرط الاستطاعة صادف أبي بصفة عدم الاستطاعة أفأحج عنه أي هل يجوز لي ذلك، أو هل فيه أجر ومنفعَة له؟ فقال: نعم. وتعقب بأن في بعض ألفاظه والحج مكتوب عليه ونحوه، وأجيب بأنَّه لو صح تلك الألفاظ فهو ظن من امرأة ظنت ظناً، وتعقب بأن النبي ﷺ أجابها عن سؤالها ولو كان ظنها غلطاً لبينّه لها، وأجيب بأنَّه إنَّما أجابها عن سؤالها أفأحج عنه فقال حجي عنه لما رأى من حرصها على إيصال الخير والثواب لأبيها، ويؤيده ما رواه عبد الرزاق من حديث ابن عباس فزاد في الحديث «حجي عن أبيك فإن لم تزده خيراً لم تزده شراً» لكن جزم الحفاظ بأنَّها رواية شاذة، والأولى أن يحمل الحديث على من استقر في ذمته صحيحاً ثم طرأ عليه ضعف وزمانة فإنَّه لا يسقط عنه الحج بل يجب عليه أن يحج عنه غيره من ماله ما دام حيًّا أو يوصي به عند موته، وإذا مات ولم يَحج يَحج عنه وارثه أو يُحج عنه أجنبياً من ماله إن شاء فالحج عن الغير قضاء بمثل غير معقول ثبت بهذا الحديث كما ثبت الفدية عن الصوم في حق الشيخ الفاني بنص الكتاب، وافتراض الحج كان عام الحديبية سنة بقوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾[2]

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: وجوب الحج وفضله (١٥١٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما أو للموت (١٣٣٤).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٩٦.

وهذه قصة حجة الوداع فلعل أباه ضعف في تلك السنين بعد الوجوب والله أعلم. وكذا يشترط البصارة عند أبي حنيفة فلا يجب الحج على الأعمى وإن وجد قائداً لأنه غير مستطيع بنفسه والاستطاعة بالغير غير معتبر عنده، وقال أبو يوسف ومحمد والجمهور: الأعمى إذا وجد قائداً يجب عليه الحج وكذا الخلاف في وجوب الجمعة على الأعمى ولأجل اشتراط الاستطاعة يشرط عند أبي حنيفة في حق المرأة أن يكون معها زوجها أو ذو محرم منها إذا كان بينها وبين مكة ثلاثة مراحل، وقال أحمد: يشترط ذلك مطلقاً طال المسافة أو قصرت فإن لم يكن لها رجل كذلك، أو كان ولا يخرج معها أو كان لا يخرج معها إلا بأجرة وهي لا تقدر على الأجرة لا يجب عليها الحج وذلك أنها ممنوعة عن السفر إلا ومعها زوجها أو ذو محرم منها، والمهجور شرعاً كالمهجور عادة فصارت غير مستطيعة. وجه قول أبي حنيفة في اشتراط مسافة ثلاثة أيام: حديث ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا معها ذو محرم»[1] متفق عليه، وفي رواية لمسلم «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة ثلاث ليال إلا ومعها ذو محرم» وفي رواية «فوق ثلاث» وفي الباب مقيداً بثلاثة أيام حديث أبي هريرة رواه مسلم والطحاوي، وفي رواية للطحاوي «فوق ثلاث ليال» وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ «ثلاثة أيام» رواه الطحاوي، وحديث أبي سعيد الخدري رواه مسلم والطحاوي بلفظ «ثلاثة أيام فصاعداً» وفي رواية لمسلم بلفظ فوق ثلاث وبلفظ أكثر من ثلاث. وقال أحمد: التقييد بالثلاث أو أكثر من الثلاث اتفاقي مع أنَّ المفهوم غير معتبر عند أبي حنيفة فكيف يستدل به علي إباحة السفر فيما دون ذلك ولو كان احترازياً لتعارض رواية ثلاث برواية فوق ثلاث، ووجه قول أحمد في المنع في ما دون الثلاث أنه وقع في الصحيحين حديث أبي هريرة بلفظ مسيرة يوم وليلة، وفي رواية لمسلم مسيرة يوم، وفي لفظ له مسيرة ليلة وفي حديث أبي سعيد الخدري عنه مسلم وغيره مسيرة يومين وعند الطحاوي مسيرة ليلتين، وفي حديث أبي هريرة عند أبي داود والطحاوي «لا تسافر المرأة بريداً إلا مع زوج أو ذي رحم محرم» رواه ابن حبان في صحيحة والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم، وللطبراني في معجمه ثلاثة أميال فظهر أنَّ التقييد بيوم أو يومين أو ثلاثة أيام ليس إلا تمثيلاً لأقل الأعداد واليوم الواحد أول العدد وأقله. والبريد مرحلة واحدة غالباً، والاثنان أول الكثير وأقله والثلاث أول الجمع وأقله وقد ورد من الأحاديث بلا تقييد منها حديث

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: تقصير، باب: في كم يقصر الصلاة (١٠٨٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره (١٣٣٨).

ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ «لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم ولا يدخل عليها رجل إلا ومعها محرم» فقال رجل: يا رسول الله إني أريد أن أخرج في جيش كذا وكذا وامرأتي تريد الحج؟ قال: «اخرج معها»[(١)] متفق عليه، وفي الباب حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، وقال الشافعي: جاز للمرأة أن تخرج للحج مع نساء ثقات وفي رواية مع امرأة واحدة ثقة، وإذا خرجت مع نساء ثقات يشترط أن يكون مع إحداهن ذو محرمها، وفي المنهاج أنه لا يشترط ذلك وفي رواية عن الشافعي جاز لها الخروج من غير نساء، وقال مالك: لتخرج للحج جماعة من النساء إن كان الطريق آمناً، والحجة عليهما ما روينا، والمراد بالاستطاعة الاستطاعة على سفر معتاد بحيث لا يلحقه حرج ومن ثم يشترط عند الجمهور أن يكون له زاد وراحلة فاضلاً عما لا بد منه وعن الديون وعن نفقة عياله إلى حين عوده فإن المشغول بالحاجة الأصلية كالمعدوم ولذا لا يجب فيه الزكاة ومن لا زاد له أو لا راحلة له لا يستطيع السفر غالباً والحرج مدفوع في الشرع، وقال داود: لا يشترط لوجوب الحج زاد ولا راحلة، وقال مالك: إن كان هو ممن له عادة بالسؤال أو كان يمكنه أن يكتسب في الطريق لا يشترط له الزاد، وإن كان قادراً على المشي لا يشترط له الراحلة وقد قال الله تعالى: ﴿وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾﴾[(٢)] قلنا: الواقع في جواب الأمر يكون إخباراً عن الواقع ولا يكون دليلاً على وجوب الحج بلا راحلة، والقدرة على المشي أمر خفي وقد يزول القدرة في أثناء الطريق فلا بد من اشتراط زاد وراحلة من ابتداء السفر كيلا يفضي إلى الهلاك، وأحكام الشرع عامة ألا ترى أنه يجوز للسلطان قصر الصلاة وإفطار الصوم في مسافة السفر مع عدم المشقة ولا يجوز لمن يشق عليه الصوم في أدنى من مسافة السفر. والحجة للجمهور حديث أنس عن النبي ﷺ في قوله تعالى ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ قيل: يا رسول الله ما السبيل؟ قال «الزاد والراحلة» رواه الدارقطني والبيهقي والحاكم، وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين، ورواه الحاكم من طريق حماد بن سلمة وقال: صحيح على شرط مسلم، ورواه سعيد بن منصور في سننه من طرق آخر صحيحة عن الحسن مرسلاً، ورواه الشافعي والترمذي وابن ماجه والدارقطني من حديث ابن عمر قام رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله ما يوجب الحج؟ قال: «الزاد

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: حج النساء وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره (١٣٤١).

(٢) سورة الحج، الآية: ٢٧.

والراحلة»[١] قال الترمذي: حسن لكن فيه إبراهيم بن يزيد الجوزي المكي، قال أحمد والنسائي متروك الحديث، ورواه ابن ماجه والدارقطني من حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «الزاد والراحلة» يعني في تفسير هذه الآية وسنده ضعيف ورواه الدارقطني من حديث جابر بن عبد الله ومن حديث علي بن أبي طالب وابن مسعود وعائشة وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وطرقها كلها ضعيفة، ومن الحجة على وجوب التزود في الحج قوله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ﴾[٢] روى البخاري وغيره عن ابن عباس قال: كان أهل اليمن يحجون فلا يتزودون ويقولون نحن متوكلون، فإذا قدموا مكة سألوا الناس فأنزل الله تعالى (وَتَزَوَّدُوا) الآية.

﴿وَمَن كَفَرَ﴾ يعني اذكر وجوب الحج كذا قال ابن عباس والحسن وعطاء، أخرج عبد بن حميد في تفسيره عن نقيع قال: قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية فقام رجل من هذيل فقال يا رسول الله فمن تركه فقد كفر؟ قال: «من تركه لا يخاف عقوبته ولا يرجو ثوابه» نقيع تابعي فالحديث مرسل. وقال سعيد بن المسيب: نزلت في اليهود حيث قالوا الحج إلى مكة غير واجب، وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير عن الضحاك مرسلاً أنَّه لما نزل صدر الآية جمع رسول الله ﷺ أرباب الملل فخطبهم وقال: «إنَّ الله كتب عليكم الحج فحجوا» فآمنت به ملة واحدة يعني المسلمين وكفرت به خمس ملل يعني المشركين واليهود والنصارى والصابئين والمجوس فنزل ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ وأخرج سعيد بن منصور عن عكرمة قال: لما نزلت ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا﴾ الآية قالت اليهود: فنحن مسلمون فقال لهم النبي ﷺ: «إن الله فرض على المسلمين حج البيت» فقالوا: لم يكتب علينا وأبوا أن يحجوا فأنزل الله (وَمَن كَفَرَ) الآية. والظاهر أنَّه وضع مَنْ كَفَرَ موضع من لم يحج تأكيداً لوجوبه وتغليظاً على تاركه ومعنى كفر أنه لم يشكر المنعم على صحة جسمه وسعة رزقه، وهذان التأويلان جاريان في حديث أبي أمامة أنَّ النبي ﷺ قال: «من لم تحبسه حاجة ظاهرة أو مرض حابس أو سلطان جائر ولم يحج فليمت إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً» رواه البغوي والدارمي في مسنده وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وتعقبه الحفاظ، وحديث علي عليه السلام: «من ملك زاداً وراحلةً يبلغه إلى بيت الله ولم

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاء في إيجاب الحج بالزاد والراحلة (٨١٣).
(٢) سورة البقرة، الآية: ١٩٧.

يحج فلا عليه أن يموت يهودياً أو نصرانياً»[١] رواه الترمذي ضعفه ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ أكد الله سبحانه أمر الحج في هذه الآية بوجوه بالدلالة على وجوبه بصيغة الخبر، وإبرازه في صورة الاسمية، وإيراده على وجه يفيد أنَّه حق واجب لله في رقاب الناس، وتعميم الحكم أولاً وتخصيصه ثانياً فإنه كإيضاح بعد إبهام وتكرير للمراد، وتسمية ترك الحج كفراً من حيث أنَّه فعل الكفرة، وذكر الاستغناء فإنَّه في هذا الموضع يدل على المقت والخذلان، ووضع المظهر بلفظ عام شامل لمرجع الضمير موضعه لما فيه من مبالغة التعميم والدلالة على الاستغناء عنه بالبرهان والإشعار بعظم السخط والله أعلم، وإضافة الحج إلى البيت يقتضي أنَّ سبب وجوب الحج هو البيت، ولذا لا يتكرر الحج في العمر لعدم تكرر البيت، قال رسول الله ﷺ: «الحج مرة فمن زاد فتطوع»[٢] رواه أحمد والنسائي. والبيت عبادة عن لطيفة ربانية في بعد موهوم مهبط التجليات ذاتية مختصة به وليس اسماً لسقف أو جدار أو حجر أو تراب ألا ترى أنَّه لو نقل الحجارة والتراب إلى موضع آخر وترك ذلك المكان خالياً أو بني بناء آخر لا يجوز السجود إلى موضع آخر بل إلى تلك العرضة الشرقاء، فصورة الكعبة مع كونها من عالم الخلق أمر مبطن لا يدركه حس ولا خيال بل هو مع كونه من المحسوسات ليس بمحسوس وكونه في جهة ليس له جهة متمثل ولا مثل له، هذا شأن صورة الكعبة فما أدراك ما حقيقتها سبحان من جعل الممكن مرآة للوجوب وجعل العدم مظهراً للوجوب والوجود، وفوق حقيقة الكعبة حقيقة القرآن وفوق ذلك حقيقة الصلاة وهناك ينتهي سير السالك بتوسط النبي ﷺ وتحصل في تلك المقامات الفناء والبقاء، وفوق ذلك مقام المعبودية الصرفة لا مجال للسير هناك إلا بالنظر قف يا محمد فإنَّ الله يصلي كناية عن ذلك المقام والله هو العلام.

﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ السمعية والعقلية الدالة على صدق محمد ﷺ فيما يدعيه من وجوب الحج وغيره، وتخصيصهم بالخطاب لأنَّ كفرهم مع علمهم بالكتاب أقبح ﴿وَٱللَّهُ شَهِيدٌ﴾ والحال أنَّه مطلع ﴿عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾ من الكفر

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاء في التغليظ في ترك الحج (٨١٢).
(٢) أخرجه أحمد المجلد الأول/ مسند عبدالله بن عباس رضي الله عنه.

والتحريف فيجازيكم عليها ولا ينفعكم استسرار الحق ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ﴾ تمنعون ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ يعني عن الإسلام الذي هو الموصل إليه تعالى شأنه ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ يعني أراد الإيمان منصوب على المفعولية من تصدون، يعني تصدون عن الإيمان من أراد أن يؤمن، كرر الخطاب والاستفهام مبالغةً في التقريع ونفي العذر وإشعاراً بأنَّ كل واحد من الأمرين مستقبح في نفسه مستقل باستجلاب العذاب ﴿تَبْغُونَهَا﴾ أي السبل ﴿عِوَجًا﴾ أي معوجةً مصدر بمعنى المفعول، أو المعنى تبغون لها عوجاً أي اعوجاجاً، وجملة تبغون حال من فاعل تصدون، وكانت اليهود يلبسون على الناس الحق بتحريف صفة النبي ﷺ والقول بأنَّ دين موسى مؤبد وبما يحرشون بين المؤمنين ليختلف كلمتهم ويأتون الأوس والخزرج ويذكّرونهم ما كان بينهم في الجاهلية من العداوة ﴿وَأَنتُمْ شُهَدَآءُ﴾ على ما تعملون أو على ما في التوراة مكتوباً عندكم من نعت محمد ﷺ إن دين الله هو الإسلام ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ وتختانون في صد المؤمنين عن الإيمان، أخرج ابن إسحاق وأبو الشيخ وابن جرير عن زيد مرسلاً وذكره البغوي أنه مرّ شمَّاس بن قيس اليهودي وكان شيخاً عظيم الكفر شديد الطعن على المسلمين على نفر من الأوس والخزرج في مجلس جمعهم يتحدثون، فغاظه ما رأى من ألفتهم وصلاح ذات بينهم في الإسلام بعد أن كان بينهم في الجاهلية من العداوة، وقال ما اجتمع ملأ بني قيلة بهذه البلاد لا والله ما لنا معهم إذا اجتمعوا بها من قرار فأمر شاباً من اليهود كان معه، فقال: أعمد أليهم وأجلس معهم ثم ذكّرهم يوم بعاث وما كان قبله وأنشدهم بعض ما كانوا تقاولوا فيه من الأشعار، وكان بعاث يوماً اقتتلت فيه الأوس مع الخزرج، وكان الظفر فيه للأوس على الخزرج فتكلم القوم عند ذلك فتنازعوا وتفاخروا حتى تواثب رجلان من الحيين على الرُكبِ أوس بن قبطي أحد بني حارثة من الأوس وجبار بن صخر أحد بني سلمة الخزرج فتقاولا ثم قال أحدهم لصاحبه إن شئتم والله رددتها الآن جذعةً، وغضب الفريقان جميعاً وقالا قد فعلنا السلاح السلاح موعدكم الظاهرة وهي حرة، فخرجوا إليها وانضمت الأوس والخزرج بعضها في بعض على دعواهم التي كانوا عليها في الجاهلية، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين فقال: «يا معشر المسلمين أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم؟ بعد إذكَرَّمكم الله في الإسلام وقطع به عنكم أمر الجاهلية وألفَ بينكم ترجعون إلى ما كنتم عليه كفاراً الله الله» فعرف القوم أنَّها نزعة من الشيطان وكيداً من عدوهم فألقوا السلاح من أيديهم وبكوا وعانقوا بعضهم بعضاً، ثم انصرفوا مع رسول الله ﷺ سامعين مطيعين فأنزل الله تعالى في أوس وجبار ومن كان معهما ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ

ءَامَنُوٓاْ﴾ يعني الأنصار ﴿إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ يعني شماساً وأصحابه ﴿يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ﴾ بالله ونبيه والقرآن ﴿كَـٰفِرِينَ﴾ يعني على أعمال الكفر، قال زيد فقال جابر فما رأيت قي يوماً أقبح أولاً وأحسن آخراً من ذلك اليوم، ونزل في شماس بن قيس ﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ﴾ الآية خاطب الله المؤمنين بنفسه وأمر رسوله بخطاب أهل الكتاب إجلالاً للمؤمنين وإشعاراً بأنَّهم أحقاء بأن يكلمهم الله، وأخرج الفريابي وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كانت الأوس والخزرج في الجاهلية بينهم شر فبينماهم جلوس ذكروا ما بينهم حتى غضبوا وقام بعضهم إلى بعض بالسلاح فنزلت ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ﴾ عطف على يَرُدُّوكم والاستفهام للتعجب والإنكار ﴿وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَـٰتُ ٱللَّهِ﴾ على لسان الرسول غضة طرية يعني القرآن ﴿وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ﴾ ينهاكم ويعظكم ويزيح شبهكم، يعني والحال أنَّ الأسباب الداعية إلى الإيمان المانعة من الكفر مجتمعة لكم، قال قتادة في هذه الآية: علمان بينان كتاب الله ونبي الله، أما نبي الله فقد قضى وأما كتاب الله فأبقاه الله رحمة منه ونعمةً، قلت: ولكن نبي الله ﷺ أرشدنا إلى من ينوبه بعده من خلفائه إلى يوم القيامة. عن زيد بن أرقم قال: قام فينا رسول الله ﷺ ذات يوم خطيباً فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد أيها الناس: إنما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول ربي فأجيبه وإني تارك فيكم الثقلين أولهما كتاب الله في الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به فحث على كتاب الله ورغب فيه، ثم قال: وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي» وفي رواية «كتاب الله هو حبل الله، من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على الضلالة»[1] رواه مسلم ورواه الترمذي بلفظ: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أحدهما أعظم من الآخر كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي ولن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما»[2] وروى الترمذي عن جابر قال: رأيت رسول الله ﷺ في حجته يوم عرفة وهو على ناقته القصواء يخطب فيقول: «يا أيها الناس إني تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي»[3] قلت: أشار النبي ﷺ إلى أهل البيت لأنهم أقطاب الإرشاد في الولايات،

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٢٤٠٨).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: في مناقب أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم (٣٧٩٤) وقال: حسن غريب.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: في مناقب أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم (٣٧٩٢).

أولهم علي عليه السلام ثم أبناؤه إلى الحسن العسكري وآخرهم غوث الثقلين محي الدين عبد القادر الجيلي رضي الله عنهم أجمعين، لا يصل أحد من الأولين والآخرين إلى درجة الولاية إلا بتوسطهم كذا قال المجدد رضي الله عنه، ثم أولياء أمة النبي ﷺ وعلماؤها كلهم أتباع لأهل البيت داخلون فيهم بحكم الوراثة قال رسول الله ﷺ: «العلماء ورثة الأنبياء»[1] ﴿وَمَن يَعْتَصِم﴾ أصل العصمة المنع فكل مانع شيئاً فهو عاصم، والاعتصام أن يتمسك بشيء حتى يمتنع عن الهلاك ﴿بِاللَّهِ﴾ أي بدينه وبدوام التوجه إليه ﴿فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ طريق واضح لا يضل سالكه أبداً.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَاعْتَصِمُوا
بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ
فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ
آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ
الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ
الْبَيِّنَاتُ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ
وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ
وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١٠٧﴾ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ
يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٠٨﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿١٠٩﴾
كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ
وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾ لَن
يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى وَإِن يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١١١﴾ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ
أَيْنَ مَا ثُقِفُوا إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ
ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا
يَعْتَدُونَ ﴿١١٢﴾ ۞ لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ
يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: العلم، باب: في فضل العلم (٣٦٣٧) وأخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في فضل الفقه على العبادة (٢٦٨٢).

وَيُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١١٤﴾ وَمَا يَفۡعَلُواْ مِنۡ خَيۡرٖ فَلَن يُكۡفَرُوهُۗ
وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلۡمُتَّقِينَ ﴿١١٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغۡنِيَ عَنۡهُمۡ أَمۡوَٰلُهُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ
شَيۡـٔٗاۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١١٦﴾ مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِي هَٰذِهِ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا
كَمَثَلِ رِيحٖ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتۡ حَرۡثَ قَوۡمٖ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ فَأَهۡلَكَتۡهُۚ وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِنۡ
أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ ﴿١١٧﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةٗ مِّن دُونِكُمۡ لَا يَأۡلُونَكُمۡ خَبَالٗا
وَدُّواْ مَا عَنِتُّمۡ قَدۡ بَدَتِ ٱلۡبَغۡضَآءُ مِنۡ أَفۡوَٰهِهِمۡ وَمَا تُخۡفِي صُدُورُهُمۡ أَكۡبَرُۚ قَدۡ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِۖ
إِن كُنتُمۡ تَعۡقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَٰٓأَنتُمۡ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمۡ وَلَا يُحِبُّونَكُمۡ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱلۡكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمۡ
قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوۡاْ عَضُّواْ عَلَيۡكُمُ ٱلۡأَنَامِلَ مِنَ ٱلۡغَيۡظِۚ قُلۡ مُوتُواْ بِغَيۡظِكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ
ٱلصُّدُورِ ﴿١١٩﴾ إِن تَمۡسَسۡكُمۡ حَسَنَةٞ تَسُؤۡهُمۡ وَإِن تُصِبۡكُمۡ سَيِّئَةٞ يَفۡرَحُواْ بِهَاۖ وَإِن تَصۡبِرُواْ
وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمۡ كَيۡدُهُمۡ شَيۡـًٔاۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطٞ ﴿١٢٠﴾

قال البغوي: قال مقاتل بن حبان: كانت بين الأوس والخزرج عداوة في الجاهلية، وقتال حتى هاجر النبي ﷺ إلى المدينة فأصلح بينهم، فافتخر بعده منهم رجلان ثعلبة بن غنم من الأوس وأسعد بن زرارة من الخزرج، فقال الأوس منا خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين، ومنا حنظلة غسيل الملائكة، وعاصم بن ثابت بن أفلح حمى الدبر، ومنا سعد بن معاذ اهتز عرش الرحمن له ورضي الله بحكمه في بني قريظة. وقال الخزرجي: منا أربعة أحكموا القرآن أبيّ بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبو زيد ومنا سعد بن عبادة خطيب الأنصار ورئيسهم وجرى الحديث بينهما، فغضبا وأنشدا الأشعار وتفاخرا فجاء الأوس والخزرج ومعهم السلاح فأتاهم النبي ﷺ وأنزل الله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ أصل تقاه وقية قلبت واوها المضمومة تاءً كما في تودة وتخمة والياء ألفاً لانفتاحهما بعد حرف صحيح ساكن وموافقة الفعل. أخرج عبد الرزاق الفريابي وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه في تفاسيرهم والطبراني في المعجم والحاكم في المستدرك وصححه وأبو نعيم في الحلية عن ابن مسعود موقوفاً، وقال أبو نعيم: روي عنه مرفوعاً أيضاً «هو أن يطاع فلا يعصى ويشكر فلا يكفر ويذكر فلا ينسى» وقال البغوي: قال ابن مسعود وابن عباس: هو أن يطاع فلا يعصى وهذا إجمال ما ذكر. قلت: أما قوله يذكر فلا ينسى فمناطه فناء القلب وأما قوله يطاع فلا يعصى ويشكر فلا يكفر فمناطه فناء النفس واطمئنانه والإيمان الحقيقي، فمقتضى هذه الآية وجوب اكتساب كمالات الولاية وكذا يقتضيه سبب نزوله فإن تفاخر الأوس والخزرج إنما كان من بقايا رذائل النفس

فأمروا بتهذيبها وتطهيرها عن الرذائل وتحلية القلب بمكارم الأخلاق وخشية الله ودوام الذكر، وقال مجاهد أن تجاهدوا في سبيل الله حق جهاده ولا يأخذكم في الله لومة لائم وتقوموا لله بالقسط ولو على أنفسكم وآبائكم وأبنائكم، وعن أنس قال: لا يتقي الله عبد حق تقاته حتى يخزن لسانه، قلت: وقول مجاهد وأنس بيان للطريق الموصل إلى كمالات الولاية فإن الرياضات والمجاهدات بقلة الطعام والمنام مع الذكر على الدوام وحفظ اللسان عن فضول الكلام المستلزم للعزلة وقلة المالخطة مع العوام وترك مبالاة الناس في رعاية جقوق الملك العلام هي الطريقة الموصلة إلى تلك الكمالات، قال البغوي: قال أهل التفسير: فلما نزلت هذه الآية شق ذلك عليهم فقالوا: يا رسول الله ومن يقوى على هذا فأنزل الله تعالى: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾[١] فنسخت هذه الآية، قال مقاتل: ليس في آل عمران من المنسوخ إلا هذه الآية، قلت: ليس المراد منه أن حق التقوى صار منسوخاً وجوبه، كيف ورذائل النفس من الكبر والغضب في غير محله والحسد والحقد والنفاق وسوء الأخلاق وحب الدنيا وقلة الالتفات إلى الله واشتغال القلب بغيره ما زال حراماً ولا يتصور نسخ حرمتها حتى تصير مباحة، بل المراد منه أن إزالة رذائل النفس دفعةً ليست في مقدور البشر، بل يتوقف ذلك جرياً على عادة الله تعالى على مصاحبة أرباب القلوب والنفوس الزاكية والمجاهدات المذكورة، فالله سبحانه رخص لعباده في ذلك وأوجب عليهم بذل الجهد في تزكية النفس وتصفية القلب ما استطاع، فمن أعرض عن ذلك بالكلية والتفت إلى الشهوات فعليه إثم الرذائل كلها: ﴿وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ۖ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ﴾[٢] ومن اشتغل في طلب الطريقة وبذل جهده في دفع الرذائل ومات قبل تحصيل الكمالات فقد أتى بما وجب عليه وأرجو أن يغفر له ما ليس في وسعه والله أعلم ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ بالإسلام الحقيقي المنقادون لله تعالى في أوامره ونواهيه مخلصون له مفوضون أموركم إليه راضون بقضائه يعني لا تكونن على حال سوىٰ حال الإسلام حتى يدرككم الموت، فالنهي عن الفعل المقيد بحال أو وصف أو غيرهما قد يتوجه بالذات إلى الفعل نحو لا تزن في أرض الله وقد يتوجه إلى القيد كما في هذه الآية، وقد يتوجه إلى المجموع دون كل واحد منهما نحو لا تأكل السمك وتشرب اللبن، وقد يتوجه إلى كل واحد منهما نحو لا تزن حليلة جارك، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ: «يا

---

(١) سورة التغابن، الآية: ١٦.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٨٤.

أيُّها النَّاسُ اتَّقُوا الله حَقَّ تُقَاتِهِ الآية فلو أنَّ قطرة من الزقوم قطرت على الأرض لأَمَرَّتَ على أهل الدنيا معيشتهم فكيف بمن هو طعامه وليس له طعام غيره»[١] رواه الترمذي وقال: هذا حديث حسن صحيح.

﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ﴾ يعني بدين الإسلام قال الله تعالى: ﴿ومن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ﴾[٢] وبكتابه لقوله ﷺ «كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض» وقد مرّ، استعار له الحبل من حيث أنَّ التمسك به سبب للنجاة عن التردي في النار كما أنَّ التمسك بالحبل سبب للنجاة عن التردي من فوق وللوثوق به والاعتماد عليه بالاعتصام ترشيحاً للمجاز ﴿جَمِيعًا﴾ حال من فاعل اعتصموا أو من مفعوله أعني بحبل الله أو منهما جميعاً فعلى تقدير كونه حالاً من الفاعل معناه حال كونكم مجتمعين في الاعتصام، يعني خذوا في تفسير كتاب الله وتأويله ما اجتمع عليه الأمة، ولا تذهبوا إلى خبط آرائكم على خلاف الإجماع. عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله يرضى لكم ثلاثاً ويسخط لكم ثلاثاً، يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً وأن تناصحوا من ولي الله أمركم، ويسخط لكم قيلاً وقالاً وإضاعة المال وكثرة السؤال»[٣] رواه مسلم وأحمد، وعن ابن عمر قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله لا يجمع أمتي على ضلالة، ويد الله على الجماعة، ومن شذ شذ في النار»[٤] رواه الترمذي، وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اتبعوا السواد الأعظم فإنَّه من شذ شذ في النار»[٥] رواه ابن ماجه، وعن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم يأخذ الشاذة والقاصية والناحية، وإياكم والشعاب وعليكم بالجماعة والعامة»[٦] رواه أحمد، وعن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «من

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة جهنم، باب: ما جاء في صفة شراب أهل النار (٢٥٨٥).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٦٥.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الأقضية، باب: النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات (١٧١٥).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في لزوم الجماعة (٢١٦٧).

(٥) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: السواد الأعظم (٣٩٥٠) قال في الزوائد: في إسناده أبو خلف الأعمى وهو ضعيف.

(٦) رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات إلا أن العلاء بن زياد قيل إنه لم يسمع من معاذ. انظر مجمع الزوائد في كتاب: الخلافة، باب: لزوم الجماعة وطاعة الأئمة والنهي عن قتالهم (٩١٠٨).

فارق الجماعة شبراً فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه»(١) رواه أحمد وأبو داود، وعلى تقدير أن يكون حالاً من المفعول فالمعنى اعتصموا بجميع كتاب الله ولا تقولوا نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض فإنَّ بعض طاقات الحبل لا يقوي على الحفظ ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ عطف على ما سبق وهذه الجملة تأكيد على أحد التأويلين وتأسيس على الآخة يعني لا تفرقوا عن الحق باختلاف كأهل الكتاب، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ليأتيّن على أمتي كما أتى على بني إسرائيل حذوا النعل بالنعل حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية لكان في أمتي من يصنع ذلك، وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار إلا ملة واحدة، قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: ما أنا عليه وأصحابي»(٢) رواه الترمذي، وفي رواية أحمد وأبي داود عن معاوية «ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة وإنَّه سيخرج من أمتي أقوام تتجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكَلَبُ لصاحبه لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله» قلت: فلم يتفرق الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين في زمن النبي ﷺ ولا في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وأول بغي كان على الإمام الحق خروج أهل المصر على عثمان رضي الله عنه، وأول اختلاف وقع في أمر الخلافة كان من معاوية غفره الله تعالى وقال: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾(٣) وأول اختلاف وقع في الدين اختلاف الحرورية الذين خرجوا على علي عليه السلام، ثم أوقع الخلاف ورَفضَ الحق عبد الله بن سبأ منشأ الروافض، ثم ظهر مذهب الاعتزال في زمن التابعين فتشبثوا بأذيال الفلاسفة واشتغلوا بقيل وقال وأحبوا كثرة الجدال وتزكوا ظواهر كتاب الله المتعال وسنة نبيه ومذهب السلف أهل الكمال بتقليد آرائهم الكاسدة المنشآت الضلال.

﴿وَٱذْكُرُوا۟﴾ يا معشر الأنصار ﴿نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ التي من جملتها الهداية للإسلام المودي إلى التالف ﴿إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً﴾ قبل الإسلام ﴿فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾ بالإسلام ﴿فَأَصْبَحْتُم﴾ أي صرتم ﴿بِنِعْمَتِهِۦٓ﴾ برحمته وهدايته ﴿إِخْوَٰنًا﴾ في الدين والولاية والمحبة، قال محمد بن إسحاق وغيره من أهل الأخبار كانت الأوس والخزرج أخوين لأب وأم فوقعت بينهما عداوة بسبب قتيل فتطاولت العداوة والحرب بينهم مائة وعشرين سنة إلى أن أطفأه الله

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في الخوارج (٤٧٤٥).
(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في افتراق هذه الأمة (٢٦٤١).
وأخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: شرح السنة (٤٥٨٥).
(٣) سورة النساء، الآية: ٩٥.

بالإسلام وألَّف بينهم برسول الله ﷺ. وكان بدء إسلامهم وألفتهم أن سويد بن الصامت أخا بني عمرو بن عوف يسميه قومه الكامل لجلده ونسبه قدم مكة حاجًّا أو معتمراً، وكان رسول الله ﷺ قد بُعِثَ وأُمِرَ بالدعوة فتصدى له حين سمع به ودعاه إلى ربه عزّ وجلّ وإلى الإسلام، فقال له سويد فلعل الذي معك مثل الذي معي، فقال له رسول الله ﷺ: وما الذي معك؟ قال: مجلة لقمان يعني حكمته، فقال له رسول الله ﷺ: اعرضها عليّ فعرضها، فقال: إن هذا حسن ومعي أفضل من هذا قرآن أنزل الله عزّ وجلّ نوراً وهدًى فتلا عليه القرآن ودعاه إلى الإسلام، فلم يبعد منه وقال: إنَّ هذا القول حسن، ثم انصرف إلى المدينة فلم يلبث أن قتله الخزرج قبل يوم بعاث وإنَّ قومه ليقولون قد قتل وهو مسلم. ثم قدم أبو الحيسر أنس بن رافع ومعه فئة من بني الأشهل فيهم إياس بن معاذ يلتمسون الحلف من قريش على قوم من الخزرج، فلما سمع بهم رسول الله ﷺ أتاهم فجلس إليهم، فقال هل لكم إلى خير مما جئتم له؟ قالوا: وما ذاك؟ قال: أنا رسول الله بعثني إلى العباد أدعوهم أن لا تشركوا بالله شيئاً. وأنزل عليَّ الكتاب، ثم ذكر لهم الإسلام وتلا عليهم القرآن. فقال إياس بن معاذ وكان غلاماً حدثاً: أي قوم هذا والله خير مما جئتم له، فأخذ أبو الحيسر حفنة من البطحاء فضرب بها وجه إياس وقال: دعنا منك فلعمري لقد جئنا لغير هذا، فصمت إياس وقام رسول الله ﷺ وانصرفوا إلى المدينة. وكانت وقعة بعاث بين الأوس والخزرج ثم لم يلبث إياس بن معاذ أن هلك، فلما أراد الله عزّ وجلّ إظهار دينه وإعزاز نبيه خرج رسول الله ﷺ في الموسم الذي لقي فيه النفر من الأنصار يعرض نفسه على قبائل العرب كما كان يصنع في كل موسم، فلقي عند العقبة رهطاً من الخزرج أراد الله بهم خيراً وهم ستة نفر أسعد بن زرادة، وعوف بن الحارث وهو ابن عفراء، ونافع بن مالك العجلاني، وعطية بن عامر، وعقبة بن عامر، وجابر بن عبد الله فقال رسول الله ﷺ: من أنتم؟ قالوا: نفر من الخزرج، قال: أمن موالي يهود؟ قالوا: نعم، قال: أفلا تجلسون حتى أكلمكم، قالوا: بلى فجلسوا معه فدعاهم إلى الله عزّ وجلّ وعرض عليهم الإسلام وتلا عليهم القرآن، قال وكان مما صنع الله لهم في الإسلام أن اليهود كانوا معهم ببلادهم وكانوا أهل كتاب وعلم وهم كانوا أهل أوثان وشرك، وكانوا إذا كان بينهم شيء قالوا إنَّ نبياً الآن مبعوث قد أظل زمانه نتبعه ونقتلكم معه قتل عاد آدم، فلما كلم رسول الله ﷺ أولئك النفر ودعاهم إلى الله عزّ وجلّ قال بعضهم لبعض: يا قوم تعلمون والله أنَّه النبي الذي توعدكم به اليهود فلا تسبقنك إليه فأجابوه وصدقوه وأسلموا وقالوا إنا قد تركنا قوماً ولا قوم بينهم من العداوة والشر ما بينهم وعسى الله أن

يجمعهم بك وسنقدم عليهم فندعوهم إلى أمرك فإن يجمعهم الله عليك فلا رجل أعز منك، ثم انصرفوا عن رسول الله ﷺ راجعين إلى بلادهم قد آمنوا فلما قدموا المدينة ذكروا لهم رسول الله ﷺ ودَعَوهم إلى الإسلام حتى فشا فيهم، فلم يبق دار من دور الأنصار إلا وفيها ذكر من رسول الله ﷺ. حتى إذا كان العام المقبل أتى الموسم من الأنصار إثنا عشر رجلاً: أسعد بن زرارة، وعوف ومعاذ ابنا عفراء، ورافع بن مالك العجلاني، وذكوان بن عبد القيس، وعبادة بن الصامت، وزيد بن ثعلبة، وعباس بن عبادة، وعقبة بن عامر، وعطية بن عامر فهؤلاء خزرجيون، وأبو الهيثم بن التيهان، وعويمر بن الساعدة من الأوس فلقوه بالعقبة وهي العقبة الأولى فبايعوا رسول الله ﷺ على بيعة النساء على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تزنوا إلى آخره فإن وفيتم فلكم الجنة وإن غشيتم بشيء من ذلك فأخذتم بحده في الدنيا فهو كفارة له وإن ستر عليكم فأمركم إلى الله إن شاء عذبكم وإن شاء غفر لكم ـ قال: وذلك قبل أن يعرض عليهم الحرب ـ فلما انصرف القوم بعث معهم رسول الله ﷺ مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف وأمره أن يقرئهم القرآن ويعلمهم الإسلام ويفقههم وكان مصعب يسمى بالمدينة المقرئي، وكان منزله على أسعد بن زرارة، ثم إنَّ أسعد بن زرارة خرج بمصعب فدخل به حائطاً من حوائط بني ظفر فجلسا في الحائط واجتمع إليهما رجال ممن أسلم، فقال سعد بن معاذ لأسيد بن حضير: انطلق إلى هذين الرجلين الذين قد أتيا دارنا ليسفها ضفعاءنا فازجرُهما فإن أسعد ابن خالي ولولا ذلك لكفيتك وكان سعد بن معاذ وأسيد بن حضير سيدي قومهما من بني عبد الأشهل وهما مشركان، فأخذ أسيد بن حضير حربته ثم أقبل إلى مصعب وأسعد وهما جالسان في الحائط، فلما رآه أسعد بن زرادة قال لمصعب هذا أسيد قومه قد جاءك فاصدق الله تعالى فيه، قال مصعب: إن يجلس أكلّمه، قال فوقف عليهما متشتماً فقال لما جاء بكما إلينا تسفهان ضعفاءنا اعتزلا إن كان لكما في أنفسكما حاجة، فقال له مصعب: أوتجلس فتسمع فإن رضيت أمراً قبلته وإن كرهته كف عنك ما تكره؟ قال: أنصفت. ثم ركز حربته وجلس إليهما، فكلمه مصعب بالإسلام وقرأ عليه القرآن فقال: والله لعرفنا في وجهه الإسلام قبل أن يتكلم في إشراقه وتسهله، ثم قال: ما أحسن هذا وأجمله كيف تصنعون إذا أردتم أن تدخلوا في هذا الدين؟ قالا له: تغتسل وتطهر ثوبك ثم تشهد شهادة الحق ثم تصلي ركعتين، فقام واغتسل وطهر ثوبيه وشهد شهادة الحق ثم قام فركع ركعتين، ثم قال: إن ورائي رجلاً إن اتبعكما لم يتخلف عنه أحد من قومه، وسأُرسِله إليكما الآن وهو سعد بن معاذ، ثم أخذ حربته فلما وقف على النادي،

قال له سعد: ما خلفت؟ قال: كلمت الرجلين فوالله ما رأيت بهما بأساً وقد نهيتهما فقالا: نفعل ما أحببت، وقد حدثت أنَّ بني حارثة خرجوا إلى أسعد بن زرارة ليقتلوه وذلك أنَّهم عرفوا أنَّه ابن خالك ليخفروك فقام سعد مغضباً مبادراً للذي ذكره من بني حارثة فأخذ الحربة وقال: والله ما أراك أغنيت، شيئاً، فلما رآهما مطمئنين عرف أنَّ أسيداً إنَّما أراد أن يسمع منهما فوقف عليهما متشتماً، ثم قال لأسعد بن زرارة لولا ما بيني وبينك من القرابة ما رمت هذا مني تغشانا في دارنا بما نكره وقد قال أسعد لمصعب: جاءك والله سيد قومه إن يتبعك لم يخالفك منهم أحد، فقال له مصعب: أوتقعد فتسمع فإن رضيت أمراً ورغبت فيه قبلته وإن كرهته عزلناك ما تكره؟ قال سعد: أنصفت، ثم ركز الحربة فجلس، فعرض عليه الإسلام وقرأ عليه القرآن، فقالا: فعرفنا والله في وجهه الإسلام قبل أن يتكلم في إشراقه وتسهله، ثم قال: كيف تصنعون إذا أنتم أسلمتم ودخلتم في هذا الدين؟ قال: تغتسل وتطهر ثوبيك ثم تشهد شهادة الحق ثم تصلي ركعتين فقام واغتسل وطهر ثوبيه وشهد شهادة الحق وركع ركعتين، ثم أخذ حربته فأقبل عامداً إلى نادي قومه ومعه أسيد بن حضير، فلما رآه قومه مقبلاً قالوا: نحلف بالله لقد رجع سعد إليكم بغير الوجه الذي ذهب به من عندكم. قال: يا بني عبد الأشهل كيف تعلمون أمري فيكم؟ قالوا: سيدنا وأفضلنا رأياً وأيمتنا نقيبةً، قال فإنَّ كلام رجالكم ونسائكم عليَّ حرام حتى تؤمنوا بالله ورسوله قال فما أمسي في دار بني عبد الأشهل رجل ولا امرأة إلا مسلم أو مسلمة ورجع أسعد بن زرادة ومصعب إلي منزل أسعد بن زرادة فأقام عنده يدعو الناس إلى الإسلام حتى لم يبق دار من دور الأنصار إلا وفيها رجال ونساء مسلمون، إلا ما كان من دار بني أمية بن زيد وحطمة ووائل وواقف وذلك أنَّه كان منهم أبو قيس ابن الأسلت الشاعر وكانوا يسمعون منه ويطيعونه فوقف بهم عن الإسلام، حتى هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة ومضى بدر وأُحد والخندق.

قالوا: ثم إن مصعب بن عمير رجع إلى مكة وخرج معه من الأنصار من المسلمين سبعون رجلاً مع حجاج قومهم من أهل الشرك حتى قدموا مكة فواعدوا رسول الله ﷺ العقبة من أوسط أيام التشريف وهي بيعة العقبة الثانية، قال كعب بن مالك: وكان قد شهد ذلك فلما فرغنا من الحج وكانت الليلة التي واعدنا رسول الله ﷺ ومعنا عبد الله بن عمرو بن حرام أبو جابر أخبرناه وكنا نكتم من معنا من المشركين من قومنا أمرنا فكلمناه وقلنا له يا أبا جابر إنَّك سيد من ساداتنا وشريف من أشرافنا وإنَّا نرغب بك عما أنت فيه أنت كون حطباً للنار غداً ودعوناه للإسلام فأسلم وأخبرناه بميعاد رسول الله ﷺ فشهد معنا

العقبة وكان نقيباً، فبتنا تلك الليلة مع قومنا في رحالنا حتى إذا مضى ثلث الليل خرجنا لميعاد رسول الله ﷺ نتسلك مستخفين لنسلك القطا حتى اجتمعنا في الشعب عند العقبة ونحن سبعون رجلاً ومعنا امرأتان من نسائنا نسيبة بنت كعب أم عمارة إحدى نساء بني النجار وأسماء بنت عمرو بن عدي أم منيع إحدى نساء بني سلمة، فاجتمعنا بالشعب ننتظر رسول الله ﷺ حتى جاءنا ومعه العباس بن عبد المطلب فقال يا معشر الخزرج (إنما يسمون هذا الحي من الأنصار خزرجها وأوسها) أنَّ محمداً ﷺ منّا حيث قد علمتم وقد منعناهُ من قومنا ممن على مثل رأينا وهو في عزّفي قومه ومنعة في بلده وإنَّه قد أبى إلا الانقطاع إليكم واللحوق بكم فإن كنتم ترون أنكم وافون له بما دعوتموه إليه ومانعوه ممن خالفه فأنتم وما تحملتم من ذلك، وإن كنتم ترون أنك مسلموه وخاذلوه بعد الخروج إليكم فمن الآن فدعوه فإنَّه في عز ومنعة قال: فقلنا قد سمعنا ما قلت فتكلم يا رسول الله وخذ لنفسك ولربك ما شئت، قال: فتكلم رسول الله ﷺ فتلا القرآن ودعا إلى الله تعالى ورغّب في الإسلام ثم قال: «أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم» فأخذ البراء بن معرور بيده ثم قال: والذي بعثك بالحق لنمنعك مما نمنع أُذُرنا فبايعنا يا رسول الله فنحن أهل الحرب وأهل ورثناها كابراً عن كابرٍ قال: فاعترض القول (والبراء يكلم رسول الله ﷺ) أبو الهيثم بن التيهان فقال: يا رسول الله إنَّ بيننا وبين الناس حبالاً ـ يعني العُهود ـ وإنّا قاطعوها فهل عسيت إن فعلنا ذلك ثم أظهرك الله أن ترجع إلى قومك وتدعنا؟ فتبسم رسول الله ﷺ ثم قال: لا الدمَ الدمَ والهدمَ الهدم، أنتم مني وأنا منكم أحارب من حاربتم وأسالم من سالمتم، وقال رسول الله ﷺ: أخرجوا إليّ منكم اثني عشر نقيباً كفلاء على قومهم ككفالة الحواريين لعيسى بن مريم، فأخرجوا اثني عشر نقيباً تسعة من الخزرج وثلاثة من الأوس، قال عاصم بن عمرو بن قتادة: إنَّ القوم لما اجتمعوا لبيعة رسول الله ﷺ، قال العباس بن عبادة بن نضلة الأنصاري: يا معشر الخزرج هل تدرون على ما تبايعون هذا الرجل؟ إنكم تبايعون على حرب الأحمر والأسود فإن كنتم ترون أنكم إذا نهكت أموالكم مصيبة وأشرافكم قتلى أسلمتموه فمن الآن فهو والله إن فعلتم خزي في الدنيا والآخرة وإن كنتم ترون أنكم وافون له بما دعوتموه إليه على نهكة الأموال وقتل الأشراف فخذوه فهو والله خير الدنيا والآخرة، قالوا: فإنّا نأخذه على مصيبة الأموال وقتل الأشراف فما لنا بذلك يارسول الله إن نحن وافينا؟ قال: الجنة، قالوا: ابسط يدك، فبسط يده فبايعوه وأول من ضرب على يده البراء بن معرور ثم تتابع القوم، فلما بايعنا رسول الله ﷺ صرخ الشيطان من رأس العقبة بأنفذ صوت سمعته قط يا

أهل الحباحب هل لكم في مذمم والصباة معه قد اجتمعوا على حربكم، فقال رسول الله ﷺ: هذا عدو الله هذا أزبُّ العقبة اسمع أي عدو الله أنا والله لأفرغنَّ لك، ثم قال رسول الله ﷺ: ارفضوا إلى رحالكم، فقال العباس بن عبادة بن نضلة: والذي بعثك بالحق لئن شئت لنميلنّ غداً على أهل منى بأسيافنا، فقال رسول الله ﷺ «لم نؤمر بذلك ولكن ارجعوا إلى رحالكم» قال فرجعنا إلى مضاجعنا فنمنا عليها حتى أصبحنا، فلما أصبحنا غدت علينا جلّة من قريش حتى جاءونا في منزلنا فقالوا: يا معشر الخزرج بلغنا أنكم جئتم صاحبنا هذا تستخرجونه من بين أظهرنا وتبايعونه على حربنا وإنَّه والله ماحي من العرب أبغض إلينا أن تنشب الحرب بيننا وبينهم منكم. قال: فانبعث من هناك من مشركي قومنا يحلفون لهم بالله ما كان من هذا شيء وما علمناه وصدقوا لم يعلموا وبعضنا ينظر إلى بعض وقام القوم وفيهم الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي وعليه نعلان جديدان، فقلت له كلمة كأنّي أريد أن أشرك القوم بها فيما قالوا: يا جابر أما تستطيع أن تتخذ وأنت سيد من ساداتنا مثل نعلي هذا الفتى من قريش، قال: فسمعها الحارث فخلعهما من رجليه ثم رمى بهما إلَيَّ، قال: والله لتنتعلنَّهما، قال: يقول أبو جابر والله أحفظت الفتى فاردد إليه نعليه، قال: لا أردهما، قالُ صالحُ والله إن صدق الفأل لأسلبنه. قال: ثم انصرف الأنصار إلى المدينة وقد شُدِّد العقد فلما قدموا المدينة أظهر الإسلام بها وبلغ ذلك قريشاً فآذوا أصحاب رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: إنَّ الله تعالى قد جعل لكم إخوانا وداراً تأمنون فيها وأمرهم بالهجرة إلى المدينة واللحوق بإخوانهم من الأنصار، فأول من هاجر إلى المدينة أخو سلمة بن عبد الله المخزومي ثم عامر بن ربيعة ثم عبد الله بن جحش، ثم تتابع أصحاب رسول الله ﷺ أرسالاً إلى المدينة فجمع الله أهل المدينة أوسها وخزرجها بالإسلام وأصلح ذات بينهم بنبيه محمد ﷺ ﴿وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا﴾ طرف ﴿حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ﴾ أي متقاربين الوقوع فيها لم يكن بينكم وبين الوقوع فيها إلا أن تموتوا على كفركم ﴿فَأَنقَذَكُم﴾ أي أخلصكم الله بالإسلام ﴿مِّنْهَا﴾ الضمير للحفرة أو للنار أو للشفا تأنيثه لتأنيث للضاف إليه ولأنَّه بمعنى الشفة فإن شفا البير وشفتها طرفها كالجانب والجانبة وأصله شفو فقلبت الواو ألفا في المذكر وحذفت في المؤنث ﴿كَذَٰلِكَ﴾ التبيين ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ﴾ دلائله ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ لتثبتوا على الهدى وتزدادوا فيه.

﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ﴾ من للتبعيض لأنَّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفاية، ولأنَّه لا يصلح له كل أحد حيث يشترط له شروط من العلم والتمكن على الاحْتساب وطلب من الجميع، خاطب الجميع وطلب فعل البعض ليدل على أنَّه واجب

على الكل حتى لو ترك الكل أثموا جميعاً ولكن يسقط بفعل بعضهم وهذا شأن فروض الكفاية، وجاز أن يكون من للتبيين ويكون النهي عن المنكر واجباً على كل أحدٍ وأقله أن ينكر بقلبه يعني كونوا ﴿أُمَّةٌ يَدْعُونَ﴾ الناس ﴿إِلَى الْخَيْرِ﴾ يعني خير العقائد والأخلاق والأعمال التي فيها صلاح الدين والدنيا. أخرج ابن مردويه عن أبي جعفر محمد الباقر قال: قال رسول الله ﷺ: «الخير اتباع القرآن وسنتي» قال السيوطي: معضل عن عثمان أنَّه قرأ «ولتكن منكم أمة يدعون الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويستغيثون على ما أصابهم وأولئك هم المفلحون» قلت: يعني يدعون لدفع البلاء عن الناس ﴿وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أي ما عرف من الشرع حسنه واجباً كان أو مندوباً ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ يعني ما أنكره الشرع من المحرمات والمكروهات، عطف الخاص على العام إيذاناً بفضله ﴿وَأُولَٰئِكَ﴾ يعني الداعون إلى الخير والآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر ﴿هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ خاب وخسر من لم يفعل ذلك. عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»(١) رواه مسلم، وعن النعمان بن بشير قال قال رسول الله ﷺ: «مثل المدهن في حدود الله والواقع فيها مثل قوم استهموا سفينةً فصار بعضهم في أسفلها وصار بعضهم في أعلاها، فكان الذي في أسفلها يمر بالماء على الذين في أعلاها فتأذوا به فأخذ فأساً فجعل ينقر أسفل السفينة، فأتوه فقالوا مالك؟ قال: تأذيتم بي ولا بد لي من الماء، فإن أخذوا على يديه أنجوه ونجوّا أنفسهم وإن تركوه أهلكوه وأهلكوا أنفسهم»(٢) رواه البخاري، وعن حذيفة أن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لتأمرُنّ بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله تعالى أن يبعث عليكم عذاباً من عنده ثم ليدعوا به فلا يُستجاب لكم»(٣) رواه الترمذي، وعن أبي بكر الصديق قال: «يا أيها الناس إنكم تقرءون هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ فإني سمعت رسول الله ﷺ: يقول إنَّ الناس إذا رأوا منكراً فلم يغيروه يوشك أن يعمهم الله بعذابه»(٤) رواه ابن ماجه والترمذي

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: كون النهي عن المنكر من الإيمان (٤٩).
(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: القرعة في المشكلات (٢٦٨٦).
(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٢١٧٠).
(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر (٢١٦٨) وأخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي (٤٣٢٩) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٤٠٠٥).

وصححه وروى أبو داود نحوه، وعن جرير بن عبد الله نحوه رواه أبو داود وابن ماجه، وعن عدي بن عدي الكحدي قال: حدثنا مولى لنا أنَّه سمع جدي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروُا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكرون فإذا فعلوا ذلك عذب الله العامة والخاصة» رواه البغوي في شرح السنة، وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لما وقعت بنوا إسرائيل في المعاصي نهتم علماؤهم فلم ينتهوا فجالسوهم في مجالسهم وآكلوهم وشاربوهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض فلعنهم عَلى لِسَانِ دَاودَ وَعِيسى ابن مَرْيَمَ ذلِكَ بِمَا عَصَوا وَكانُوا يَعْتَدُون، قال فجلس رسول الله ﷺ وكان متكئاً قال: «لا والذي نفسي بيده حتى تأطروهم أطرا[1]» رواه الترمذي وأبو داود. فإن قيل هل يجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بهذه الآية على من لا يأتي بالمعروف ويرتكب المنكر؟ قلنا: نعم يجب عليه الأمر بالمعروف عبارةً وإتيانه اقتضاءً والنهي عن المنكر عبارةً والانتهاء عنه اقتضاءً كيلا يلزمه قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾[2] وقوله تعالى: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٢ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾[3] عن أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتابه في النار فيطحن فيها كطحن الحمار برحاه فيجتمع أهل النار عليه ويقولون: أي فلان. ما شأنك أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ قال: كنت آمركم بالمعروف ولم آته وأنهاكم عن المنكر وآتيه»[4] متفق عليه، وعن أنس عن النبي ﷺ قال: «رأيت ليلة أسرى بي رجالاً يقرض شفاههم بمقاريض من نار قلت من هؤلاء يا جبرئيل؟ قال: هؤلاء خطباء من أمتك يأمرون بالبر وينسون أنفسهم» رواه البغوي في شرح السنة، والبيهقي في شعب الإيمان نحوه.

﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟﴾ يعني اليهود تفرقوا على ثنتين وسبعين فوقة ﴿وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ الدلائل الواضحة القاطعة من الآيات المحكمة والأخبار المتواترة المحكمة من الأنبياء ونحو ذلك كإجماع هذه الأمة سواء كان ذلك الاختلاف في أصول الدين كاختلاف أهل الأهواء مع أهل السنة، أو في الفروع المجمع عليها كمسئلة غسل

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المائدة (٣٠٤٧).
(٢) سورة البقرة، الآية: ٤٤.
(٣) سورة الصف، الآية: ٢.
(٤) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: صفة النار وأنها مخلوقة (٣٢٦٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله (٢٩٨٩).

الرجلين ومسح الخفين في الوضوء وخلافة الخلفاء الأربعة، واحترز بهذا القيد عن اختلاف بالاجتهاد في ما ثبت بالأدلة الظنية فإنَّ الاختلاف فيها ضروري ضرورة خطأ بعض المجتهدين في الاجتهاد، فذلك الاختلاف بعد بذل الجهد بلا مكابرة وتعصب معفوٌّ بل هو رحمة وسعة للناس. روى عبد بن حميد في مسنده والدرامي وابن ماجه والعبدري في الجمع بين الصحيحين وابن عساكر والحاكم عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله ﷺ: «سألت ربي عن اختلاف أصحابي من بعدي فأوحى الله يا محمد إنَّ أصحابك عندي كالنجوم بعضها أقوى من بعض» وفي رواية بعضها أضوأ من بعض ولكلٍ نور فمن أخذ بشيءٍ عما هم عليه اختلافهم فهي عندي على هدى» ورواه الدارقطني في فضائل الصحابة وابن عبد البر عن جابر والبيهقي في المدخل عن ابن عباس، وروى البيهقي أيضاً في المدخل بسند ضعيف عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مهما أوتيتم من كتاب الله فالعمل به ولا عذر لأحد في تركه، فإن لم يكن في كتاب الله فسنة نبي ماضية، فإن لم يكن سنة نبي فما قال أصحابي إن أصحابي بمنزلة النجوم في السماء فأيها أخذتم به اهتديتم واختلاف أصحابي لكم رحمة» وأخرج البيهقي في المدخل وابن سعد في الطبقات عن القاسم بن محمد قال: اختلاف أصحاب محمد رحمة لعباد الله، والبيهقي عن عمر بن عبد العزيز نحوه ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ﴾ الذين تفرقوا بعد القواطع ﴿لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ﴾ التنوين عوض عن المضاف إليه يعني تبيض وجوه المؤمنين ﴿وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ أي وجوه الكافرين أو التنوين التكثير أي وجوه كثيرة ويوم منصوب على الظرفية من الظرف المستقر أي لهم أو بعظيم أو باذكر، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنَّه قرأ هذه الآية قال: تبيض وجوه أهل السنة وتسود وجوه أهل البدعة، أخرج الديلمي في مسند الفردوس بسند ضعيف عن ابن عمر عن النبي ﷺ: «قال تبيض وجوه أهل السنة وتسود وجوه أهل البدع» ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ﴾ يقال لهم ﴿أَكَفَرْتُم﴾ بالقطعيات وتفرقتم في الدين واتبعتم تأويل المتشابهات ﴿بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ بالنبي والكتاب والاستفهام للتوبيخ والتعجيب عن حالهم ﴿فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ والآية في أهل الأهواء من هذه الأمة ومن الأمم السابقة كذا قال أبو أمامة وقتادة، روى أحمد وغيره عن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: «هم الخوارج» وأيضاً في أهل الأهواء حديث أسماء بنت أبي بكر قالت قال رسول الله ﷺ: «إني على الحوض حتى أنظر من يرد عليّ منكم وسيؤخذ ناس دوني فأقول يا رب مني ومن أمتي، فيقال: هل شعرتَ ما عملوا بعدك؟ والله ما برحوا يرجعون على

أعقابهم»[١] رواه البخاري، وعن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً يبيع دينه بعرض من الدنيا قليل»[٢] رواه مسلم وأحمد والترمذي. وقيل: هذه الآية في المرتدين، وقيل: في أهل كتاب كفروا برسول الله ﷺ بعد إيمانهم بموسى والتوراة أو بعد إيمانهم بمحمد ﷺ قبل مبعثه، وقيل: في جميع الكفار كفروا بعد ما أشهدهم الله على أنفسهم أو بعد ما تمكنوا من الإيمان بالنظر إلى الدلائل ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ﴾ يعني أهل السنة ﴿فَفِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ﴾ يعني الجنة والثواب المخلد عبر عن الجنة بالرحمة تنبيهاً على أنَّ المؤمن وإن استغرق عمره في طاعة الله لا يدخل الجنة إلا برحمته وفضله، عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «سددوا وقاربوا وأبشروا فإنَّه لا يُدخِل الجنة أحداً عملُه، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا إلاَّ أن يتغمدني الله بمغفرة ورحمة»[٣] رواه الشيخان في الصحيحين وأحمد، وروى الشيخان عن أبي هريرة نحوه ولمسلم من حديث جابر «لا يُدخِل أحداً منكم عملهُ الجنة ولا يجيره من النار ولا أنا إلا رحمة من الله»[٤] وقد ورد هذا أيضاً من حديث أبي سعيد رواه أحمد ومن حديث أبي موسى وشريك بن طارق رواهما البزار، ومن حديث شريك بن طريق وأسامة بن شريك وأسد بن كرز رواها الطبراني واستشكل هذا مع قوله تعالى: ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[٥] وأجيب بأنَّ للجنة منازل ودرجات ينال بالأعمال وذلك محمد الآية وأما أصل دخولها والخلود فيها بفضل الله ورحمته وذلك معنى الأحاديث ويدل عليه قول ابن مسعود «تجوزون الصراط بعفو الله وتدخلون الجنة برحمة الله وتقسمون المنازل بأعمالكم» رواه هناد في الزهد وأبو نعيم عن عون بن عبد الله مغله ﴿هُمْ فِيهَا﴾ أي في الرحمة أو الجنة ﴿خَٰلِدُونَ﴾ أخرجه مخرج الاستيناف للتأكيد كأنه في

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: في الحوض (٦٥٧٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: إثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته (٢٢٩٣).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن (١١٨).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: القصد والمداومة على العمل (٦٤٦٧) وأخرجه مسلم في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: لن يدخل أحد الجنة بعمله (٢٨١٦).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى: (٢٨١٧).

(٥) سورة النحل، الآية: ٣٢.

جواب كيف يكونون فيها وللتنبيه على أنَّ الرحمة نعمة والخلود نعمة مستقلة ﴿تِلْكَ﴾ الآيات ﴿ءَايَٰتُ ٱللَّهِ﴾ الواردة في وعده وعيده ﴿نَتْلُوهَا عَلَيْكَ﴾ خبر بعد خبر متلبسة ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ بحيث لا شبهة فيها ﴿وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ إذ لا يتصور منه الظلم لأنَّه لا يجب عليه فعل شيءٍ ولا تركه، فيظلم بترك ما وجب عليه لأنَّه المالك على الإطلاق يتصرف في ملكه كيف يشاء، قلت: والظاهر أنَّ المراد بالظلم ههنا ما هو ظلم من العباد فيما بينهم، والمعنى أنَّ الله لا يريد أن ينقص ثواب مَنْ عَمِلَ خيراً بفضله ولا أن يزيد في عذاب العاصي على قدر جريمته والكفر بالله تعالى أعظم الخطايا لا ذنب فوقه فيعذب بالنار المخلدة عذاباً لا يكون عذاب فوقه جزاء وفاقاً ﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ خلقاً وملكاً فهو تعليل لعدم إرادة الظلم على التأويل الأول وبيان لقدرته على إجراء وعده ووعيده على التأويل الثاني ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾ فيجازي كلاً على حسب وعده ووعيده.

قال البغوي: قال عكرمة: إنَّ مالك بن الضيف ووهب بن يهودا من اليهوديين قالا لابن مسعود ومعاذ بن جبل وسالم مولى أبي حذيفة: نحن أفضل منكم وديننا خير مما تدعونا إليه فأنزل الله تعالى ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ إضافة صفة إلى موصوفة مثل أخلاق ثياب والمفضل منه محذوف يعني كنتم أمة خير الأمم كلها، وكان تدل على ثبوت خبرها لاسمها في الماضي ولا يدل على عدم سابق ولا انقطاع لاحق إلا بقرينة خارجية قال الله تعالى ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[١] فهذه الجملة دلت على خيريتهم فيما مضى ويدل على خيريتهم في الحال والاستقبال قوله تعالى ﴿تَأْمُرُونَ﴾ الخ ويحتمل أن يكون كنتم في علم الله أو في الذكر في الأمم السابقة خير أمة ﴿أُخْرِجَتْ﴾ يعني أظهرت وأوجدت والخطاب إما للصحابة خاصة كذا قال جويبر عن الضحاك، وروي عن عمر بن الخطاب قال كنتم خير أمة يكون لأولنا ولا يكون لآخرنا، وعن ابن عباس أنهم هم الذين هاجروا مع النبي ﷺ إلى المدينة، وعن عمر أنَّه قال لو شاء الله لقال أنتم ولكن قال كنتم في خاصة أصحاب محمد ﷺ ومن صنع مثل صنيعهم ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ وأما لأمة محمد ﷺ عامة وكلا المعنيين ثابت بالنصوص وعلى كل منهما انعقد الإجماع فإنَّ أمَّة محمد ﷺ أفضل من الأمم كلها والأفضل منهم قرن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين قال الله تعالى ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِى ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعْدِ ٱلذِّكْرِ أَنَّ ٱلْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِىَ ٱلصَّٰلِحُونَ

(١) سورة النساء، الآية: ٩٦.

﴿١٠٥﴾[1] وقال: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَـٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾[2] الآية، وقال رسول الله ﷺ: «الجنة حرمت على الأنبياء حتى أدخلها وحرمت على الأمم حتى يدخلها أمتي» رواه الطبراني في الأوسط بسند حسن عن عمر بن الخطاب، وروي أيضاً عن ابن عباس مرفوعاً «الجنة محرمة على جميع الأمم حتى أدخلها أنا وأمتي الأول فالأول» وقال رسول الله ﷺ «إني لأرجو أن يكون من تبعني ربع أهل الجنة، ثم قال: أرجو أن يكون ثلث أهل الجنة، ثم قال أرجو أن يكون الشطر» رواه أحمد والبزار والطبراني بسند صحيح عن جابر، وقال ﷺ: «أهل الجنة عشرون ومائة صفاً ثمانون منها من هذه الأمة والباقون من سائر الأمم»[3] رواه الترمذي وحسنه والحاكم وصححه، وروى الطبراني مثله من حديث أبي موسى وابن عباس ومعاوية بن جندة وابن مسعود، وقال رسول الله ﷺ: «إنكم تتمون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله عزّ وجلّ»[4] رواه الترمذي وحسنه وابن ماجه والدرامي من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده والبغوي عن أبي سعيد الخدري نحوه، وقال رسول الله ﷺ: «مثل أمتي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره»[5] رواه الترمذي عن أنس ورزين عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده نحوه وقال عليه السلام: «إنَّ الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»[6] رواه ابن ماجه والبيهقي. وفي الفصل الثاني قوله ﷺ: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته»[7] رواه الشيخان في الصحيحين والترمذي وأحمد من حديث ابن مسعود والطبراني نحوه ومسلم عن عائشة نحوه، والترمذي والحاكم عن عمران بن حصين نحوه، وقوله ﷺ: «لا تسبوا أصحابي، فلو أنَّ

---

(١) سورة الأنبياء، الآية: ١٠٥.

(٢) سورة فاطر، الآية: ٣٢.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء في كم صف أهل الجنة (٢٥٤٦).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: صفة أمة محمد صلى الله عليه وسلم (٤٢٨٩).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة آل عمران (٣٠٠١).

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: الأمثال (٢٨٦٩).

(٦) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الطلاق، باب: طلاق المكره والناسي (٢٠٤٣) وفي الزوائد: إسناده ضعيف لاتفاقهم على ضعف أبي بكر الهذلي.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد (٢٦٥١) وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم (٢٥٣٣).

أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مدّ أحدِهم ولا نصيفه»[١] متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري، وقوله عليه الصلاة والسلام: «ما من أحد من أصحابي يموت بأرض إلا بعث قائداً ونوراً لهم يوم القيامة»[٢] رواه الترمذي عن بريدة ﴿لِلنَّاسِ﴾ قيل هذا متعلق بخير أمة، قال أبو هريرة معناه: خير الناس للناس يجيئون بهم في السلاسل فتدخلونهم في الإسلام أخرجه أبو عمرو، قلت: رجال هذه الأمة أكثر إرشاداً وأقوى تأثيراً في الناس بالجذب إلى الله تعالى من رجال الأمم السابقة. وكان قطب إرشاد كمالات الولاية علي عليه السلام ما بلغ أحد من الأمم السابقة درجة الأولياء إلا بتوسط روحه رضي الله عنه، ثم كان بتلك المنصب الأئمة الكرام أبناؤه إلى الحسن العسكري وعبد القادر الجيلي ومن ثم قال: ووقتي قبل قلبي قد صفالي، وهو على ذلك المنصب إلى يوم القيامة، ومن ثم قال (شعر):

أفلت شموس الأولين وشمسنا ... أبداً على أفق العلى لا تغرب

وقيل: للناس متعلق بأخرجت يعني أخرجت للناس ﴿تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ استئناف لبيان خيريتهم أو خبر ثان لكنتم أو صفة ثانية لأمة، والمراد تفضيلهم على أمم موصوفين بهذه الصفات يعني كنتم أمة كذلك خيراً من كل أمة كذلك ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ قيل: المراد بالإيمان بالله الإيمان بكل ما يجب أن يؤمن به لأنَّه المعتد به، يدل عليه قوله تعالى ﴿وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ مع كونهم مؤمنين بالله وقوله عليه الصلاة والسلام في حديث طلحة بن عبيد الله «أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: شهادة أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وأن تعطوا من المغنم الخمس»[٣] متفق عليه، وإنما أخّر ذكر الإيمان وكان حق الإيمان بالله أن يقدم لقصد الإشعار على أنَّهم أمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر إيماناً بالله وتصديقاً لا رياءً فصار كأنَّه قيد للأمر بالمعروف أو لقصد ارتباط قوله ﴿وَلَوْ

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لو كنت متخذاً خليلاً» (٣٦٧٣) وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم (٢٥٤٠).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: في سب أصحابِ النبي صلى الله عليه وسلم (٣٨٧٤).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: أداء الخمس من الإيمان (٥٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وشرائع الدين (١٧).

﴿ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ كلهم كما تؤمنون ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم﴾ فإنَّهم يدخلون حينئذ في خير الأمم، قلت: وجاز أن يكون المراد بالإيمان بالله الإيمان الحقيقي، يعني تخلية القلب عما سواه وتزكية النفس عن الرذائل وتمرينه بالمحبة الصرفة التي لا تشوب فيها اقتضاء نفسه من الأغراض الدنيوية أو الأخروية ﴿مِّنْهُمُ﴾ أي من أهل الكتاب ﴿ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ إيماناً يعتد به كعبد الله بن سلام وأصحابه ﴿وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ الخارجون عن الإيمان إلى الكفر، هذه الجملة مبيّنة لما سبق فإنَّ المطلوب إيمان الجميع والموجود إيمان بعضهم دون أكثرهم وفيه دفع لسوء الظن بالمؤمنين منهم الذي لشاء من قوله تعالى ﴿وَلَوْ ءَامَنَ﴾ الخ.

﴿لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى﴾ أي ضراراً يسيراً باللسان ونحوه، قال مقاتل: لمّا أراد رءوس اليهود السوء بمن آمن منهم عبد الله بن سلام وأصحابه أنزل الله تعالى هذه الآية لتسليتهم ﴿وَإِن يُقَٰتِلُوكُمْ﴾ اليهود أيها المؤمنون ﴿يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ﴾ منهزمين ولا يضروكم بقتل أو نهب أو أسر ﴿ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ﴾ بل يكون النصر لكم عليهم هذه الآية بيان لقوله ﴿لَن يَضُرُّوكُمْ﴾ وهو إخبار بالغيب وقد وقع كذلك على قريظة والنضير وبني قنيقاع وخيبر وفدك ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ﴾ أي اليهود ﴿ٱلذِّلَّةُ﴾ أي الهوان وذلك بسلب العصمة عن دمائهم وأموالهم وأهليهم ﴿أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓاْ﴾ وجدوا ﴿إِلَّا﴾ متلبسين ﴿بِحَبْلٍ﴾ كائن ﴿مِّنَ ٱللَّهِ﴾ يعني القرآن أو دين الإسلام الحاكم بعدم تعرض الكفار المستأمنين وأهل الذمة قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ﴾[١] وقال ﴿حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾[٢] ﴿وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ عهد من المؤمنين بالأمان بعد الاستئمان أو عقد الذمة بعد قبول الجزية، فالمراد بحبل الله وحبل الناس واحد ولو كان كل واحد منهما على حدة لكان الأنسب أو مقام الواو، والمستثنى منصوب على الحالية يعني ضربت عليهم الذلة في جميع الأحوال إلا في حال الاستئمان أو عقد الذمة ﴿وَبَآءُو﴾ أي رجعوا إلى ما كانوا عليع من الموت أو الحياة بعد الموت قال الله تعالى: ﴿وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا فَأَحْيَٰكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾[٣] ﴿بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ مستوجبين له ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَسْكَنَةُ﴾ فهي محيطة بهم إحاطة البيت المضروب على أهله، يعني ضربت عليهم البخل والحرص فإنَّ البخيل لا ينفق ماله ويكون دائماً على هَيْئة المساكين والحريص يكون دائماً في تعبٍ وجدٍّ لطلب المال، قال البيضاوي: اليهود غالباً فقراء مساكين ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي ما ذكر من ضرب الذلة والمسكنة

(١) سورة التوبة، الآية: ٦.
(٢) سورة التوبة، الآية: ٢٩.
(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٨.

والبوء بالغضب ﴿بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ﴾ أي بسبب كفرهم وقتلهم الأنبياء ﴿بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ يعني أنّهم يعرفون كونهم ظالمين غير محقين ﴿ذَٰلِكَ﴾ الكفر والقتل ﴿بِمَا عَصَوْا﴾ ربهم تعنتاً وعناداً عمداً لا خطأً ﴿وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ حدود الله، وقيل معناه أن ضرب الذلة في الدنيا واستيجاب الغضب في الآخرة كما هو معلل بكفرهم وقتلهم فهو مسبب على عصيانهم واعتدائهم من حيث أنّهم مخاطبون بالفروع أيضاً، قلت: وعلى هذا التأويل كان المناسب إيراد العاطف بين الإشارتين.

أخرج ابن أبي حاتم والطبراني وابن مندة في الصحابة عن ابن عباس قال: لما أسلم عبد الله بن سلام وثعلبة بن شعبة وأسيد بن تبيعة وأسد بن عبيد ومن أسلم من يهود معهم فآمنوا وصدقوا ورغبوا في الإسلام، قالت أحبار يهود وأهل الكفر منهم ما آمن بمحمد وتبعه إلا شرارنا ولو كانوا خيارنا ما تركوا دين آبائهم وذهبوا إلى غيره فأنزل الله في ذلك ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾ إلى قوله ﴿مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ وأخرج أحمد والنسائي وابن حبان عن ابن مسعود قال: أخر رسول الله ﷺ صلاة العشاء ثم خرج إلى المسجد فإذا الناس ينتظرون الصلاة فقال: «أما إنه ليس من أهل هذه الأديان أحد يذكر الله هذه الساعة غيركم»[١] وأنزلت هذه الآية ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾ يعني ليست اليهود متساويين فيما ذكر من من المساوي بل منهم على ما ذكر بيانه قوله تعالى ﴿مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾ في الصلاة ﴾ كما يدل عليه ما بعده، وقال ابن عباس: أي مهتدية قائمة على أمر الله لم يضيعوه، وقال مجاهد: عادلة من أقمت العود فقام، وقال السدي: مطيعة قائمة على كتاب الله وحدوده، والمراد بهذه الأمة عبد الله بن سلام وأمثاله من اليهود ﴿يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ﴾ أي القرآن، حال من فاعل قائمة أو صفة بعد صفة لأمة ﴿آنَاءَ اللَّيْلِ﴾ أي ساعاته واحدة أنى ظرف للقيام والتلاوة ﴿وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ عطف على قائمة، وجاز أن يكون حالاً من فاعل قائمة ومعناه وهم يصلون، قال ابن مسعود: المراد به صلاة العشاء لأنّ أهل الكتاب لا يصلونها. وعن عبد الله بن عمر قال: مكثنا ذات ليلة ننتظر الصلاة العشاء الآخرة فخرج إلينا حين ذهب ثلث الليل فلا ندري أشيء شغله أو غير ذلك فقال حين خرج «إنّكم تنتظرون صلاة ما ينتظرها أهل دين غيركم، ولولا أنّ يثقل على أمتي لصليّت بهم هذه الساعة ثم أمر المؤذن فأقام الصلاة وصلى»[٢] رواه مسلم. قلت: والظاهر أنّ المراد به

---

(١) أخرجه أحمد في المسند المجلد الأول/ مسند عبدالله بن مسعود.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: وقت العشاء وتأخيرها (٦٣٩).

قيام الليل دون صلاة العشاء لأنّ سياق الآية يقتضي كون دوام حالهم ذلك وقصة تأخير صلاة العشاء واقعة حال ونزول الآية في تلك القصة لم يذكر في الصحيح، وأيضاً صيغة يتلون للجمع والتالي في صلاة العشاء إنما هو الإمام دون القوم إلا مجازاً، وقال عطاء المراد بأمة قائمة أربعون رجلاً من أهل نجران من العرب واثنان وثلاثون من الحبشة وثمانية من الروم كانوا على دين عيسى عليه السلام وصدقوا محمّداً ﷺ، وكان من الأنصار فيهم عدة قبل قدوم النبي ﷺ منهم أسعد بن زرارة والبراء ابن معرور ومحمد بن مسلمة ومحمود بن مسلمة وأبو قيس صرمة بن أنس كانوا موحدين يغتسلون من الجنابة ويقومون لما عرفوا من شرائع الحنيفة حتى جاءهم الله بالنبي ﷺ فصدقوه ونصروه ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ لكمال خشيتهم وقصر أملهم، قال رسول الله ﷺ: «بادروا بالأعمال هرماً ناغضاً وموتاً خالساً ومرضاً حابساً وتسويفاً مويساً» رواه البيهقي عن أبي أمامة. وقوله يُؤْمِنُونَ وما عطف عليه صفات أخر لأمة وصفهم بخصائص متضادة لخصائص اليهود فإنهم كانوا منحرفين عن الحق نائمين غافلين بالليل والنهار مشركين بالله ملحدين في صفاته واصفين اليوم الآخر بخلاف ما هو عليه آمرون بالمنكر ناهون عن المعروف يسارعون في الشرور ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ﴾ الموصوفون بتلك الصفات على وجه الكمال ﴿مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ ممن صلحت أجسادهم بصلاح قلوبهم وزكاء نفوسهم ﴿وَمَا يَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ﴾ يعني لن نضيعه ولننقص ثوابه سمى ذلك كفراناً كما سمى توفية الثواب شكراً وعدي إلى المفعولين لتضمنه معنى الحرمان، قرأ حمزة والكسائي وحفص بالياء على الغيبة إخباراً عن الأمة القائمة على نسق ما سبق والباقون بالتاء على نسق ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ وأبو عمرو يرى القرائتين جميعاً ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ﴾ تبشير وتعليل لقوله تعالى ﴿فَلَن يُكْفَرُوهُ﴾ فإن علم الكريم بحسنات عبده علة للإثابة وفيه إشعار بأن الصالح والمتقي أسماء للموصوفين بالصفات المتقدمة.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغْنِىَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ مر تفسيره في أوائل السورة ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ﴾ ملازموها ﴿هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ ﴿مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ﴾ ما مصدرية أي مثل إنفاق الكفار عداوة للنبي ﷺ أو مفاخرةً وبطراً كإنفاق كفار قريش في الحروب أو تقرباً كإنفاق اليهود على علمائهم وكفار قريش للأصنام أو رياءً كإنفاق المنافقين ﴿فِى هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ﴾ أي برد شديد كذا في القاموس وحكى عن ابن عباس أنها السموم الحارة التي تقتل ﴿أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾

بالكفر والمعاصي ﴿فَأَهْلَكَتْهُ﴾ يعني كما أن الريح المذكور تهلك الحرث كذلك إنفاق الكفار أموالهم تهلكهم، باستجلاب الإنفاق عذاب الله إليهم أو باستئصال أموالهم بلا منفعةٍ في الدنيا ولا في الآخرة، وجاز أن يكون ما في ﴿مَا يُنفِقُونَ﴾ موصولةً والتشبيه مركباً أريد تشبيه القصة بالقصة ولذلك لم يبال بإدخال كلمة التشبيه على الريح دون الحرث، ويجوز أن يراد تشبيه المال الذي أنفقوه وضيعوه بالحرث المذكوة ويقدر كمثل مهلك ريح وهو الحرث ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ﴾ بذلك ﴿وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ بارتكاب إنفاق أموالهم لا على وجه يفيدهم عند الله تعالى أو بارتكاب ما استحق به أهل الحرث العقوبة.

أخرج ابن جرير وابن إسحاق عن ابن عباس قال: كان رجال من المسلمين يواصلون رجالاً من اليهود لما كان بينهم من الجوار والحلف في الجاهلية فأنزل الله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً﴾ البطانة السريرة، ويقال الصاحب الذي يُعرِّفُه الرجل أسراره ثقة به ﴿مِّن دُونِكُمْ﴾ أي من دون المسلمين أي من هو أدنى منكم رتبة وأسفل، فيه نعت المسلمين بأنهم هم الأعلون في الدنيا والآخرة وإرشاد على طلب الأعالي للمصاحبة دون الأداني، فإن العزلة خير من الجليس السوء والجليس الصالح خير من العزلة، وصيغة من دونكم يشتمل أهل الأهواء أيضاً من الروافض والخوارج وغيرهم فلا يجوز مباطنتهم كما لا يجوز مباطنة الكفار، وقوله ﴿مِّن دُونِكُمْ﴾ متعلق بقوله لا تتخذوا أو ظرف مستقر صفة لبطانة أي لا تتخذوا من دون المسلمين بطانة أو بطانة كائنة من دونهم ﴿لَا يَأْلُونَكُمْ﴾ أي لا يقصرون أي من هو على غير دينكم لكم ﴿خَبَالًا﴾ شراً وفساداً بل يبذلون جهدهم فيما يورثكم شراً وفساداً منصوب على أنّه مفعول ثان للا يألونكم على تضمين معنى المنع أو النقص أو منصوب بنزع الخافض أي لا يألونكم في الخبال ﴿وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ﴾ ما مصدرية أي تمنوا شدة الضر والمشقة بكم ﴿قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ﴾ حيث لا يتمالكون أنفسهم لفرط بغضهم فيقولون فيكم ما يسوءكم بلا اختيار وقصد ﴿وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ﴾ من البغضاء ﴿أَكْبَرُ﴾ مما يبدون لأنّهم يظهرون مودتكم مكراً وخديعةً ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْأَيَٰتِ﴾ الدالة على عداوتهم أو على وجوب الإخلاص لله وموالاة المؤمنين ومعاداة الكفار. والجمل الأربعة مستأنفات على التعليل ويجوز أن يكون الثلاث الأول صفات لبطانة، وعلى كلا التقديرين التعليل بهذه الجمل أو التقييد بها يفيد أنَّ الكافر إذا لم يكن له عداوة مع مؤمن لأجل إيمان ولا يقصد خبالاً وكان بينه وبين مؤمن مودة لقرابة أو غير ذلك لا بأس به كما كان بين النبي ﷺ وبين أبي طالب وعباس قبل إسلامه. عن

عباس رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله هل نفعتَ أبا طالب بشيء فإنه كان يحومك أو يغضب لك؟ قال: «نعم، هو في ضحضاح من نار ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار»[١] رواه مسلم، وأخرج البزار مثله عن جابر ومسلم عن حذيفة وأبي سعيد الخدري ﴿إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ شرط استغنى عن الجزاء بما سبق يعني فانتهوا عن موالاتهم وعادوهم أو أخلصوا لله ووالوا المسلمين ﴿هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ﴾ لقرابتهم منكم أو لصداقتهم ﴿وَلَا يُحِبُّونَكُمْ﴾ لمخالفة في الدين، ها للتنبيه عن غفلتهم في خطائهم وأنتم مبتدأ وأولاء خبره، يعني أنتم أولاء الخاطئون في محبة الكفار، وما بعده جملة مبينة لخطأهم، قال الرضي: الجملة الواقعة بعد اسم الإشارة لبيان المستغرب ولا محل لها من الإعراب وهي مستأنفة، وقال البيضاوي: هو خبر ثان لأنتم أو خبر لأولاء والجملة خبر أنتم، وجاز أن يكون جملة تحبونهم حالاً والعامل فيه معنى الإشارة، وجاز أن يكون أولاء منادى بحذف حرف النداء وما بعده خبر أنتم يعني أنتم يا أولاء الخاطئون بموالات الكفار تحبونهم، وجاز أن يكون أولاء منصوباً بفعل يفسره ما بعده والجملة خبر أنتم والمشار إليه بأولاء الكفار والواو في ﴿وَلَا يُحِبُّونَكُمْ﴾ للحال، والمعنى ها أنتم أيها المؤمنون تحبون أولاء الكفار والحال أنَّهم لا يحبونكم ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ﴾ واللام للجنس أي تؤمنون بجنس الكتب كله أو للعهد أي تؤمنون بالتوراة كلها، والجملة حال من مفعول لا يحبونكم بتقدير المبتدأ حتى يصح الواو للحال تقديره وأنتم تؤمنون وتقديم المسند إليه على الخبر الفعلى للحصر يعنى الكفار لا يؤمنون، والمعنى لا يحبونكم والحال أنتم تؤمنون بكتابهم كله فما بالكم تحبونهم وهم لا يؤمنون بشيء من كتابكم بل يؤمنون بكل التوراة أيضاً حيث ينكرون نعت النبي ﷺ، وفيه توبيخ بأنَّهم في باطلهم أصلب منكم في حقكم ﴿وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓاْ﴾ نفاقاً ﴿ءَامَنَّا﴾ كما آمنتم بمحمد ﷺ وبالقرآن ﴿وَإِذَا خَلَوْاْ﴾ إلى أنفسهم ﴿عَضُّواْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ﴾ أجل ﴿ٱلْغَيْظِ﴾ في الصحاح الغيظ أشد غضب وهو الحرارة التي يجدها الإنسان في ثوران دم قلبه يعني يعضون أناملهم تأسفاً وتحسراً حين يرون دولتكم ولا يجدون سبيلاً إلى أضراركم من أجل غيظهم عليكم أو لكراهتهم قولهم آمنا واضطرارهم إليه، وجاز أن يكون هذا مجازاً عن شدة الغيظ وإن لم يكن ثمه عض ﴿قُلْ﴾ يا محمد أو خطاب لكل مؤمن وتحريض لهم بعداوتهم وحث لهم بخطابهم خطاب الأعداء فإنه أقطع للمحبة من جراحة السنان ﴿مُوتُواْ﴾ أيها الكفار والمنافقون ﴿بِغَيْظِكُمْ﴾ قيل: هذا ادعاء

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: شفاعة النبي صلّى الله عليه وسلم لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه (٢٠٩).

عليهم بدوام الغيظ وزيادته بتضاعف قوة الإسلام، وفيه أنَّ المدعو عليه لا يخاطب بل الله سبحانه يخاطب في الدعاء والظاهر أنه إخبار بأنكم لن تروا ما يسركم وإعلام بأنا مطلعون على عداوتكم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ أي بأمور ذات الصدور يعني ما في صدورهم من الغيظ وهو يحتمل أن يكون داخلاً في المقول أي قل لهم أنَّ الله يعلم ما في قولكم فيفضحكم في الدنيا ويعذبكم في الآخرة ولا يفيدكم إخفاؤكم، وجاز أن يكون خارجاً عنه متصلاً بما قبله كالجمل اللاحقة يعني وإن لم تعملوا أنَّهم لا يحبونكم ويعضون عليكم الأناملِ فالله يعلم ذلك فعليكم اتباع ما أمركم الله به من البغض في الله دون المحبة لأجل وصلات بينكم.

﴿إِن تَمۡسَسۡكُمۡ﴾ أيها المؤمنون ﴿حَسَنَةٞ﴾ نعمة من ظهور الإسلام وغلبتكم على عدوكم ونيل الغنيمة وخصب في المعاش ﴿تَسُؤۡهُمۡ﴾ تحزنهم ذلك حَسَداً أو في لفظ المس إشعار إلى أنَّهم يحزنون على أدنى حسنة أصابتكم ﴿وَإِن تُصِبۡكُمۡ سَيِّئَةٞ﴾ أي ما يسوءكم من إصابة عدو منكم أو حدب أو نكبة ﴿يَفۡرَحُواْ بِهَاۖ﴾ شماتة بما أصابكم الجملة الشرطية بيان لتناهي عداوتهم متصلة بالشرطية السابقة وبينهما اعتراض ﴿وَإِن تَصۡبِرُواْ﴾ على أذاهم أو على المصائب كلها أو على مشاق التكليف ﴿وَتَتَّقُواْ﴾ موالاتهم وغيرها مما حرم الله عليكم ﴿لَا يَضُرُّكُمۡ﴾ قرأ أهل الكوفة والشام بضم الضاد والراء من الضرر مجزوم في جواب الشرط، وضمة الراء للإتباع كضمة مد وأهل الحرمين والبصرة بكسر الضاد وسكون الراء للجزم من ضار يضير الأجوف ﴿كَيۡدُهُمۡ﴾ يعني قصد الكفار أضراركم على سبيل الإخفاء ﴿شَيۡـًٔا﴾ من الضر يعني لا يضركم كيدهم بفضل الله وحفظه الموعود للصابرين والمتقين، ولأنَّ المجد في الأمر المتدرب بالإتقاء والصبر يكون قليل الانفعال جريًا على الخصم وكأنَّ المؤمن يرجو في المصيبة ثوابها الموعود فيفرح بها أشد مما يفرح في النعمة والعاشق بعلمه إنَّ ما أصابه إنَّما هو من محبوبه يلتذّ بالمصيبة أكثر مما يلتذّ بالنعمة لأنَّ مراد المحبوب ألذّ عنده من مراد نفسه. عن ابن عباس قال: كنت خلف رسول الله ﷺ يوماً فقال: «يا غلام احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، وإذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيءٍ لم ينفعوك إلا بشيءٍ قد كتب الله لك، ولو اجتمعوا أن يضروك بشيءٍ لم يضروك إلا بشيءٍ قد كتبه الله عليك رفعت الأقلام وجفت الصحف»[١] رواه أحمد والترمذي وقال:

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٥١٦).

حسن صحيح، وعن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لأعلم آية لو أخذ الناس بها لكفتهم ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ »(١) رواه أحمد وابن ماجه والدارمي، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال ربكم عزّ وجلّ: لو أنّ عبيدي أطاعوني لأسقيت عليهم المطر بالليل وأطلعت عليهم الشمس بالنهار ولم أسمعهم صوت الرعد»(٢) رواه أحمد، وعن صهيب قال: قال رسول الله ﷺ: «عجباً لِأمرِ المؤمن أن أمره له كله خير وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له»(٣) رواه مسلم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ أي الكفار من إضرارهم بالمؤمنين ﴿مُحِيطٌ﴾ بعلمه فيجازيهم عليه ويحفظكم عن إضرارهم إن شاء ويجازيكم على الضراء إن أراد بكم.

﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝١٢١ إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا ۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١٢٢ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ ۖ فَٱتَّقُوا ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ۝١٢٣ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ۝١٢٤ بَلَىٰٓ ۚ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ۝١٢٥ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ ۗ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ۝١٢٦ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنقَلِبُوا خَآئِبِينَ ۝١٢٧ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ۝١٢٨ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝١٢٩ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا ٱلرِّبَوٰٓا أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝١٣٠ وَٱتَّقُوا ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ۝١٣١ وَأَطِيعُوا ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ۝١٣٢ ۞ وَسَارِعُوٓا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ۝١٣٣ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِى ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: الورع والتقوى (٤٢٢٠) قال في الزوائد: هذا الحديث رجاله ثقات غير أنه منقطع.

(٢) رواه أحمد والحاكم في التفسير، وقال الحاكم: صحيح، وردّه الذهبي بأن صدقة واهٍ. انظر فيض القدير (٦٠٧١).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: المؤمن أمره كله خير (٢٩٩٩).

عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ ﴿١٣٦﴾ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٣٧﴾ هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٨﴾

﴿و﴾ اذكر ﴿غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ تنزلهم وتسوّي وهي لهم ﴿مَقَٰعِدَ﴾ مواطن ومواقف من الميمنة والقلب والساقة ﴿لِلْقِتَالِۗ﴾ متعلق بتبوئ ﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لأقوالهم ﴿عَلِيمٌ﴾ لنياتهم. قال الحسن: هو يوم بدر، وقال مقاتل: يوم الأحزاب، وقال سائر المفسرين: وهو الصحيح أنَّه هو يوم أحد، أخرج ابن أبي حاتم وأبو يعلى عن المسور بن مخرمة أنَّه قال لعبد الرحمن بن عوف: أخبرني عن قصتكم يوم أحد، قال: اقرأ بعد العشرين ومائة من آل عمران تجد قصتنا: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ إلى قوله: ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا﴾ قال: هم الذين طلبوا الأمان من المشركين إلى قوله: ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ﴾[١] الآية، قال: هو تمني المؤمنين لقاء العدو وإلى قوله: ﴿أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ﴾[٢] قال: هو صاح الشيطان يوم أحد قتل محمد إلى قوله: ﴿أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾[٣] قال: ألقي عليهم النوم إلى آخر ستين آية، يعني إلى قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[٤] ويتلوه قوله تعالى: ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ﴾[٥] قال ابن إسحاق رحمه الله: وكان مما أنزل الله تعالى في يوم أحد يعني في شأن يوم أحد ستون آية من آل عمران فيها صفة ما كان في يومهم ذلك ومعاتبة من غاب منهم. قال مجاهد والكلبي والواقدي: غدا رسول الله ﷺ من منزل عائشة رضي الله عنها فمشى على رجليه إلى أحد فجعل يصف أصحابه للقتال كما يقوم القدح. وأخرج ابن جرير والبيهقي في الدلائل من طريق محمد بن إسحاق عن رجاله ورواه عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري إن المشركين نزلوا بأحد يوم الأربعاء ثاني عشر شوال سنة ثلاث من الهجرة وكانوا ثلاثة آلاف فاستشار

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٤٣.
(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٤٤.
(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٥٤.
(٤) سورة آل عمران، الآية: ١٨٠.
(٥) سورة آل عمران، الآية: ١٨١.

رسول الله ﷺ أصحابه ودعا عبد الله بن أبي بن سلول ولم يدعه قط قبلها. فقال هو وأكثر الأنصار: أقم يا رسول الله بالمدينة لا تخرج إليهم فوالله ما خرجنا إلى عدو منا قط إلا أصاب منا ولادخلها علينا إلا أصبنا منه فكيف وأنت فينا فدعوهم فإن أقاموا أقاموا بشر مجلس وإن دخلوا قاتلهم الرجال في وجوههم ودماهم النساء والصبيان بالحجارة من فوقهم وإن رجعوا رجعوا خائبين، فأعجب رسول الله ﷺ هذا الرأي وكان هذا رأي الأكابر من المهاجرين والأنصار، وقال حمزة بن عبد المطلب وسعد بن عبادة والنعمان بن مالك في طائفة من الأنصار رضي الله عنهم غالبهم أحداث لم يشهدوا بدر وطلبوا الشهادة وأحبوا لقاء العدو وأكرمهم الله بالشهادة يوم أحد: اخرج بنا يا رسول الله إلى هذه الأكلب لا يرون أنا جبنا عنهم وضعفنا. وقال رسول الله ﷺ: إني رأيت في منامي بقراً فأوّلتها خيراً، ورأيت في ذباب سيفي ثلماً فأولّتها هزيمة، ورأيت أني أدخلت يدي في درع حصينة فأوّلتها المدينة فإن رأيتم أن تقيموا بالمدينة وكان يعجبه أن يدخلوا عليهم المدينة فيقاتلوهم في الأزقة. روى أحمد والنسائي والدارمي بسند صحيح بلفظ «رأيت في درع حصينة ورأيت بقراً تنحر فأوّلت أن الدرع الحصينة المدينة وأن البقر خير واللهِ» وروى البزار والطبراني عن ابن عباس قال: لما نزل أبو سفيان وأصحابه: قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «إني رأيت في المنام سيفي ذا الفقار انكسر وهي مصيبة، ورأيت بقراً تذبح وهي مصيبة، ورأيت عليَّ درعي وهي مدينتكم لا يصلون إليها إن شاء الله» قال ابن إسحاق وابن عقبة وابن سعد وغيرهم: كانت هذه الرؤيا ليلة الجمعة، قال عروة: وكان الذي رأى بسيفه ما أصاب وجهه، وقال ابن هشام: وأما الثّلم في السيف فرجل من أهل بيتي يقتل» وفي رواية: ثم هززته يعني السيف مرة أخرى فعاد أحسن ما كان فإذا هو ما جاء الله به من الفتح، وقال حمزة: والذي أنزل عليك لا أطعم اليوم طعاماً حتى أجالدهم بسيفي خارج المدينة وكان يوم الجمعة صائماً ويوم السبت صائماً، وقال النعمان بن مالك: يا رسول الله لا تحرمنا الجنة فوالذي نفسي بيده لأدخلنها فقال رسول الله ﷺ: لمه؟ قال: إني أحب الله ورسوله، وفي لفظ أشهد أن لا إله إلا الله وأنّك رسول الله: ولا أفر يوم الزحف، فقال له رسول الله ﷺ: «صدقت» فاستشهد يومئذٍ، وحث مالك بن سنان الخدري وإياس بن عتيك على الخروج للقتال.

فلما أبوا إلا ذلك صلى الجمعة بالناس فوعظهم وأمرهم بالجد والاجتهاد وأخبرهم أن لهم النصر ما صبروا ففرح الناس بالشخوص إلى عدوهم وكره ذلك المخرج بشر كثير، وصلى رسول الله ﷺ العصر بالناس وحضر أهل العوالي ورفعوا النساء في الآطام ودخل

بيته ومعه أبو بكر وعمر وقد صف الناس له ما بين حجرته إلى منبره ينتظرون خروج رسول الله ﷺ، فجاء سعد بن معاذ وأسيد بن حضير فقال للناس: استكرهتم رسول الله ﷺ وقلتم له ما قلتم والوحي ينزل إليه من السماء فردوا الأمر إليه فما أمركم به فافعلوا، فخرج رسول الله ﷺ وقد لبس لأمته ولبس الدرع فأظهرها وحزم وسطه بمنطقة من حمائل السيف من أدم واعتمّ وتقلد السيف، وندم الناس على إكراهه فقالوا: يا رسول الله استكرهناك ولم يكن لنا ذلك فإن شئت فاقعد، فقال رسول الله ﷺ: «قد دعوتكم إلى هذا الحديث فأبيتم وما ينبغي لنبيّ إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل، انظروا ما آمركم به فاتبعوه، امضوا على اسم الله فلكم النصر ما صبرتم» ووَجَدَ مالك بن عمرو النجاري قد مات ووضعوه عند موضع الجنائز فصلى عليه ثم خرج. ثم ركب رسول الله ﷺ فرسه السكب وتقلد القوس وسعد بن عبادة وسعد بن معاذ وكل منهما دارع والناس عن يمينه وشماله، حتى إذا انتهى إلى رأس الثنية رأى كتيبة خشناً لها رجل فقال: ما هذا؟ قالوا: هؤلاء حلفاء عبد الله بن أبي من اليهود، فقال: أسلموا؟ فقيل: لا، فقال: إنا لا نستنصر بأهل الشرك. على أهل الشرك وسار رسول الله ﷺ فعسكر بالشيخين وهما اطمان، وعرض على رسول الله ﷺ عسكر، فاستصغر غلماناً فردهم رد سبعة عشر وهم أبناء أربعة عشر وعرضوا عليه وهم أبناء خمسة عشر فأجازهم منهم عبد الله بن عمر وزيد بن ثابت، وأسامة بن زيد، وزيد بن أرقم والبراء بن عازب وأبو سعيد الخدري وأوس بن ثابت الأنصاري، وأجاز رافع بن خديج بعد الرد لما قيل إنه رام، فقال سمرة بن جندب: أجاز رسول الله ﷺ رافع بن خديج وردني وأنا أصرعه فأعلم بذلك رسول الله ﷺ فقال: تصارعا فصرع سمرة رافعاً فأجازه. فلما فرغ العرض وغابت الشمس أذن بلال بالمغرب فصلى رسول الله ﷺ بأصحابه ثم أذنَّ بالعشاء فصلى بهم وبات بالشيخين واستعمل على الحرس. تلك الليلة محمد بن مسلمة في خمسين رجلاً يطوفون بالعسكر، ونام رسول الله ﷺ حتى كان السحر فصلى الصبح ثم قال أين الأدلاء من رجلٍ يخرج بنا من كثب لا يمر بنا عليهم؟ فقام أبو خيثمة الحارثي فقال: أنا يا رسول الله، فسلك به في حرة بني حارثة وبين أموالهم حتى سلك في مال لمربع بن قنطي وكان منافقاً ضرير البصر، فلما سمع حسّن رسول الله ﷺ ومن معه من المسلمين قام يحثو التراب في وجوههم ويقول: إن كنت رسول الله فإني لا أحل لك أن تدخل حائطي، وأخذ حفنة من تراب ثم قال: والله لو أعلم أنِّي لا أصيب غيرك لضربت بها وجهك، فابتدره القوم ليقتلوه فقال رسول الله ﷺ: لا تقتلوه فهذا الأعمى أعمى القلب أعمى البصر، وقد بدر إليه سعد بن زبدة

الأشهلي قبل نهي رسول الله ﷺ فضربه بالقوس فشجه. وكان رسول الله خرج إلى أحد في ألف رجل وقيل في تسعمائة وخمسين رجلاً، فلما بلغوا السوط انخزل عبد الله بن أبي بثُلُث الناس ورجع في ثلاثمائة وقال: علامَ نقتل أنفسنا وأولادنا؟ فتبعهم أبو جابر السلمي فقال: أنشدكم في نبيكم وفي أنفسكم، فقال عبد الله بن أبي ﴿لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَّاتَّبَعْنَٰكُمْ﴾ وبقي رسول الله ﷺ في سبعمائة وفرسه وفرس لأبي بردة وقال ابن عقبة: لم يكن مع المسلمين فرس، وهمت بنوا سلمة من الخزرج وبنوا حارثة من الأوس وكانا جناحي العسكر بالانصراف مع عبد الله بن أبي فعصمهم الله فلم ينصرفوا فذكَّرهم الله تعالى عظيم نعمته وقال ﴿إِذْ هَمَّت﴾ بدل من قوله إذ غَدَوْتَ أو ظرف عمل فيه سَمِيعٌ عَلِيمٌ، (طائفتان) يعني بني حارثة وبني أسلمة ﴿مِنكُمْ﴾ فيه تعريض على ابن أبيّ أنهم ليسوا منكم ولذا لم يذكر رجوعهم ﴿أَن تَفْشَلَا﴾ أي أن تجبنا وتضعفا ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ أي محبهما، أو المعنى عاصمهما عن اتباع تلك الخطرة، أو المعنى والله ناصرهما ومتولي أمرهما فما لهما تفشلان ولا يتوكلان ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ وتقديم الظرف للحصر يعني فليتوكلوا عليه لا على غيره فلا يفشلوا بفرار المنافقين، عن جابر بن عبد الله قال فينا نزلت هذه الآية، قالوا: ما سرّنا أنّا لم نهمّ بالذي هممنا به وقد أخبر الله تعالى أنه وليّنا.

ثم ذكّرهم ما يوجب التوكل مما يسَّر لهم الله من الفتح يوم بدر وهم في حالة قلة وذلة فقال ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ﴾ الأكثرون على أنَّ بدراً اسم لموضع بين مكة والمدينة وقيل اسم لبئر هناك، قيل: كانت بدر بئراً لرجل يقال له بدر قاله الشعبي وأنكره الآخرون ﴿وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ جمع ذليل حال من الضمير، وإنَّما قال أذلة ولم يقل ذلائل ليدل على قلتها مع ذلتهم لضعف الحال وقلة المراكب والسلاح فإنَّهم كانوا ثلاثمائة رجل ومعهم سبعين بعيراً يعتقبون عليها، وفرَسان فرس لمقداد وفرس لزبير بن العوام ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في الثبات ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ مَا أنعم به عليكم بتقواكم من نصره، أو لعلكم بنعم الله عليكم فتشكرون فوضع الشكر موضع الإنعام لأنَّه سببه، وفيه تنبيه على أنَّه لا بد أنْ يكون نظر العبد في الإنعام على الشكر وأنَّه إنَّما يرغب في الإنعام لأنَّه وسيلة للشكر ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ ظرف لنصركم على ما قال قتادة إنَّه كان هذا يوم بدر أمدهم الله تعالى بألف من الملائكة كما قال: ﴿فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ﴾[1] ثم صاروا ثلاثة

(١) سورة الأنفال، الآية: ٩.

آلاف ثم صاروا خمسة آلاف كما ذكر ههنا، أخرج ابن أبي شيبة في المصنف وابن أبي حاتم عن الشعبي أنه بلغ رسول الله ﷺ والمسلمين يوم بدر أن كرز بن جابر المحاربي يريد أن يمد المشركين فشق ذلك عليهم فأنزل الله تعالى ﴿أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَـٰثَةِ ءَالَـٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ﴾ قرأ ابن عامر بفتح النون وتشديد الزاء من التفعيل على التكثير ههنا وفي العنكبوت ﴿إِنَّا مُنزِلُونَ﴾[1] والآخرون بسكون النون والتخفيف من الإنزال استفهام لإنكار أن لا يكفيهم ذلك، وجيء بلن إشعاراً بأنَّهم كانوا كالآيسين من النصر لضعفهم وقلتهم وقوة العدو وكثرتهم ﴿بَلَىٰٓ﴾ إيجاب لما بعد لن أي بلى يكفيهم ذلك، ثم وعدهم بالزيادة بشرط الصبر والتقوى حثًّا عليهما وتقوية لقلوبهم ﴿إِن تَصْبِرُواْ﴾ على القتال ﴿وَتَتَّقُواْ﴾ خلاف ما يأمركم به رسول الله ﷺ ﴿وَيَأْتُوكُم﴾ أي المشركون ﴿مِّن فَوْرِهِمْ هَـٰذَا﴾ أي من ساعتهم هذه وهو في الأصل مصدر فارت القِدر فوراً إذا غلت فاستعير للسرعة ثم أطلق للحال التي لا تراخي عنه والمعنى أن يأتوكم في الحال حال ضعفكم وقوتهم، قلت: الظاهر أن التقييد بالفور لا مفهوم له بل للترقي والمعنى أن يأتوكم بالتراخي بعد ما تقوون على قتالهم ينصركم الله بالطريق الأولى وأن يأتوكم من فورهم هذا أيضاً ﴿يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم﴾ الإمداد إعانة الجيش بالجيش ﴿بِخَمْسَةِ ءَالَـٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ روى ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم عن الشعبي: أنَّه بلغت كرزاً الهزيمة فلم يمد المشركين فلم يمد المسلمين بخمسة آلاف والله أعلم. قرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم مُسَوِّمين بكسر الواو على وزن اسم الفاعل والباقون بالفتح على وزن اسم المفعول من التسويم بمعنى الإعلام، قال قتادة والضحاك: كانوا قد أعلموا بالعهن في نواصي الخيل وأذنابها، وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف عن عمرو بن إسحاق مرسلاً أنَّه قال رسول الله ﷺ لأصحابه يوم بدر: «تسَوّموا فإنَّ الملائكة قد تسوّمت بالصوت الأبيض في قلانسهم ومغافرهم» وكذا أخرج ابن جرير وزاد وقال: وهو أول يوم وضع فيه الصوف أو بمعنى الإسامة يعني الإرسال يعني مرسلين، قال عروة بن الزبير: كانت الملائكة على خيل بلق عليهم عمائم صفر، وقال علي وابن عباس رضي الله عنهم كانت عليهم عمائم بيض قد أرسلوها بين أكتافهم، وقال هشام بن عروة والكلبي: عليهم عمائم صفر مرخاة على أكتافهم، قال قتادة: فصبروا يوم بدر واتقوا فأمدهم بخمسة آلاف كما وعد، وقال الحسن: فهؤلاء الخمسة آلاف رِدء للمؤمنين إلى يوم القيامة يعني بفرط الصبر والتقوى، وقال ابن عباس ومجاهد: لم يقاتل الملائكة في المعركة إلا يوم بدر وفيما سوى ذلك يشهدون القتال ولا يقاتلون إنَّما يكونون

(١) سورة العنكبوت، الآية: ٣٤.

عدداً ومدداً، وقال جماعة وعد الله المسلمين يوم بدر إن صبروا على طاعته واتقوا محارمه أن يمدهم في حروبهم كلها فلم يصبروا إلا فى: يوم الأحزاب، فأمدهم حين حاصروا قريظة والنضير، قال عبد الله بن أبي أوفى: كنا محاصري قريظة والنضير ما شاء الله تعالى فلم يفتح لنا فرجعنا فدعا رسول الله ﷺ بغسل فهو يغسل رأسه إذ جاءه جبرئيل عليه السلام فقال وضعتم أسلحتكم ولم يضع الملائكة أوزارها؟ فدعا رسول الله ﷺ بخرقة فلف بها رأسه ولم يغسله ثم نادى فينا فقمنا حتى أتينا قريظة والنضير فيومئذٍ أمدّنا الله تعالى بثلاثة آلاف من الملائكة ففتح لنا فتحاً يسيراً، وقال الضحاك وعكرمة: كان قوله تعالى: ﴿إِذۡ تَقُولُ لِلۡمُؤۡمِنِينَ أَلَن يَكۡفِيَكُمۡ﴾ الآية حكاية عن يوم أحد وعدهم المد وإن صبروا واتقوا فلم يصبروا وخالفوا الرسول الله ﷺ فلم يمدوا، وعلى هذا قوله تعالى إذ تقول بدل ثان من إذ غدوت، وقال مجاهد والضحاك: معنى قوله تعالى من فورهم من غضبهم هذا لأنَّهم إنَّما رجعوا للحرب يوم أحد من غضبهم ليوم بدر وقد أمد الله تعالى رسوله في تلك الوقعة بجبرئيل وميكائيل لصبره وتقواه، عن سعد بن أبي وقاص قال: رأيت رسول الله ﷺ يوم أحد ومعه رجلان يقاتلان عنه عليهما ثياب بيض كأشد القتال ما رأيتهما قبل ولا بعد[1] متفق عليه، والرجلان جبرئيل وميكائيل. قال محمد بن إسحاق: لما كان يوم أحد انجلى القوم عن رسول الله ﷺ وبقى سعد بن مالك يرمي وفتى شاب ينبل له فلما فني النبل أتاه به جبرئيل فنثره فقال ارم أبا إسحاق مرتين، فلما انجلت المعركة سئل عن ذلك الرجل فلم يعرف.

﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ﴾ أي ما جعل إمدادكم بالملائكة ﴿إِلَّا بُشۡرَىٰ﴾ أي بشارة ﴿لَكُمۡ﴾ بالنصر ﴿وَلِتَطۡمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ﴾ فلا تجزعون من كثرة أعدائكم وقلتكم فإنَّ الإنسان معتاد بتشبث الأسباب فيطمأن قلبه عند ملاحظة الأسباب بالنصر عند كثرة الأعوان ﴿وَمَا ٱلنَّصۡرُ﴾ في الحقيقة ﴿إِلَّا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾ لا من العدة والعدد لأن الأسباب كلها عادية وأفعال العباد بشراً كان أو ملائكةً مخلوقة لله تعالى ﴿ٱلۡعَزِيزِ﴾ الغالب الذي لا يغلب عليه أحد ﴿ٱلۡحَكِيمِ﴾ الذي ينصر أو يخذل بوسط وبغير وسط على مقتضى الحكمة تفضلاً من غير أن يجب عليه شيء ﴿لِيَقۡطَعَ﴾ متعلق بقوله لقد ﴿نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ وبقوله يُمۡدِكُمۡ أو بقوله وَمَا ٱلنَّصۡرُ إن كان

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: **﴿إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما وعلى الله فليتوكل المؤمنون﴾** (٤٠٥٤).
وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: في قتال جبريل وميكائيل عن النبي صلى الله عليه وسلم (٢٣٠٦).

اللام للعهد ﴿طَرَفًا﴾ أي طائفة ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ في القاموس الطرف الناحية وطائفة من الشيء والرجل الكريم يعني نصركم لكي يهلك جماعة منهم فقتل من قادتهم وسادتهم يوم بدر سبعون وأسر سبعون، ومن حمل الآية على حرب أحد فقال: قد قتل منهم يومئذٍ ستة عشر وكانت النصرة للمؤمنين حتى خالفوا أمر رسول الله ﷺ فانقلب عليهم ﴿أَوۡ يَكۡبِتَهُمۡ﴾ في الصحاح الكبت الرد بعنف، وفي القاموس كبته يكبته صرعه وأخزاه وصرفه وكسره ورد العدو بغيظة وأذلة، قلت: وهذه المعاني كلها لازمة للهزيمة وكلمة أو للتنويع لا للترديد يعني نصركم لكي يهلك طائفة من الكفار ويهزم سائرهم ﴿فَيَنقَلِبُواْ﴾ إلى بلادهم ﴿خَآئِبِينَ﴾ لم ينالوا شيئاً مما أرادوا.

روى مسلم وأحمد عن أنس أنَّ النبي ﷺ كسرت رباعيته يوم أحد وشج وجهه حتى سال الدم على وجهه فقال: «كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم إلى ربهم»[(١)] فأنزل الله تعالى ﴿لَيۡسَ لَكَ مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ﴾ شيء اسم ليس ولك خبره واللام بمعنى إلى كما في قوله ﴿مُنَادِيًا يُنَادِي لِلۡإِيمَٰنِ﴾[(٢)] ومن الأمر حال من شيء. روى أحمد والبخاري عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اللهم العن فلانا» وفي رواية «اللهم العن أبا سفيان، اللهم العن الحرث بن هشام، اللهم العن سهيل بن عمرو، اللهم العن صفوان بن أمية» فنزلت هذه الآية إلى آخرها فتيب عليهم كلهم[(٣)]، وروى البخاري عن أبي هريرة نحوه، قال الحافظ ابن حجر: طريق الجمع أنَّه رسول الله ﷺ دعا المذكورين في صلاته بعد ما وقع له من الأمر المذكور يوم أحد فنزلت الآية في الأمرين معاً فيما وقع له وفيما نشأ عنه من الدعاء عليهم، وقال سعيد بن المسيب ومحمد بن إسحاق: لما رأى رسول الله ﷺ والمسلمون يوم أحد ما نال أصحابهم من جزع الآذان والأنوف وقطع المذاكير قالوا: لئن أنالَنا الله منهم لنفعلن بهم مثل ما فعلوا ولنمثّلن بهم مثلة لم يمثلها أحد من العرب بأحَد فأنزل الله تعالى هذه الآية، وقيل: أراد النبي أن يدعوا عليهم بالاستئصال فنزلت هذه الآية، وذلك لعلمه تعالى فيهم بأنَّ كثيراً منهم يسلمون. لكن يشكل ما رواه مسلم من حديث أبي هريرة أنَّه ﷺ كان يقول في الفجر «اللهم العن رعلاً وذكوان وعصية»[(٤)] حتى أنزل الله تعالى

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: غزوة أحد (١٧٩١).
(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٩٣.
(٣) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: **﴿ليس لك من الأمر شيء﴾** (٤٠٦٩).
(٤) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة (٦٧٥).

هذه الآية، فإن قصة رعل وذكوان كان بعد ذلك وهم أهل بئر معونة بعث إليهم رسول الله ﷺ سبعين رجلاً من القراء ليعلموا الناس القرآن والعلم أميرهم المنذر بن عمرو، فقتلهم عامر بن الطفيل فوجد من ذلك وجدا شديد أو قنت شهراً في الصلوات كلها يدعو على جماعة من تلك القبائل باللعن والسنين، قال الحافظ: ثم ظهرت لي علة في حديث أبي هريرة هذه وأنَّ فيه إدراجاً فإن قوله حتى أنزل الله منقطع من رواية الزهري عمّن بلغه بيّن ذلك مسلم وهذا البلاغ لا يصح، ويحتمل أن يقال أنَّ قصة رعل وذكوان كان عقيب غزوة أحد بأربعة أشهر في صفر سنة أربع من الهجرة فلعلها نزلت في جميع ذلك وتأخير نزول الآية عن سبب نزولها قليلاً غير مستبعد، وورد في سبب نزول الآية أيضاً ما أخرجه البخاري في تاريخه وابن إسحاق عن سالم بن عبد الله بن عمر قال جاء رجل من قريش إلى النبي ﷺ فقال إنّك تنهى عن الشيء ثم تحول فحوّل قفاه إلى النبي ﷺ وكشف أسته فلعنه ودعا عليه فأنزل الله تعالى هذه الآية ثم أسلم الرجل فحسن إسلامه، وهو مرسل غريب ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ إن أسلموا ﴿أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ في الدنيا بالقتل والأسر وفي الآخرة بالنار إن أصروا على الكفر ﴿فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾ تعليل للتعذيب، قال الفراء كلمة أو في قوله ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ بمعنى حتى، وقال ابن عيسى إنها بمعنى إلاَّ أن كقولك لألزمنك أو تعطيني حقي يعني ليس مفوضاً إليك من أمرهم من التعذيب أو الانجاء شيء حتى يتوب الله عليهم بإسلامهم فتفرح به أو يعذبهم بظلمهم فتشفى منهم، وقيل يحتمل أن يكون أو يَتُوبَ عَلَيْهِمُ معطوفاً على الأمر أو على شيء بإضمار أن، والمعنى ليس لك من أمرهم أو من التوبة عليهم أو من تعذيبهم شيء إنما أنت عبد مأمور بإنذارهم وجهادهم والأمر كله لله، قال التفتازاني فهو من قبيل عطف الخاص على العام وفي مثله بكلمة أو نظرٌ، وأجيب بأن هذا إذا كان الأمر بمعنى الشأن ولك أن تجعل الأمر بمعنى التكليف والإيجاب، والمعنى ليس ما أمر به من عندك وليس الأمر وإيجاب الواجبات بيدك، ولا التوبة عليهم ولا التعذيب، قلت ولو كان نزول الآية متصلاً بما قبله فالظاهر أن يكون قوله أو يتوب عليهم معطوفا على قوله أو ﴿يَكْبِتَهُمْ﴾ والمعنى نصركم الله ببدر ليقطع ويهلك طائفة من الذين كفروا بالقتل، أو يكبت طاءفة منهم بالهزيمة أو يتوب على طائفة منهم بالإسلام أو يعذب طائفة منهم بالأسر وأخذ الفدية فهو بيان لأنواع أحوال الكفار وقوله ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ جملة معترضة لمنعه عن الدعاء عليهم ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ خلقاً وملكاً فله الأمر كله لا لغيره ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ﴾ مغفرته بفضله بعد توفيقه للإسلام سواء تاب أو لم يتب ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ تعذيبه صريح في نفي وجوب التعذيب عليه ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ فلا تبادر بالدعاء عليهم.

أخرج الفريابي عن مجاهد قال كانوا يتبايعون إلى الأجل فإذا حل الأجل زادوا عليهم وزادوا في الأجل فنزلت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ﴾ أي زيادات مكررة فهو نهى عن الربوا مع توبيخ على ما كانوا يعملونه لا للاحتراز ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ فيما نهيتم عنه من الربا وغيره ﴿لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ راجين الفلاح ﴿وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِيٓ أُعِدَّتۡ لِلۡكَٰفِرِينَ ١٣١﴾ قال البيضاوي فيه تنبيه على أنَّ النار بالذات معدة للكافرين وبالعرض لعصاة المؤمنين، قلت: والظاهر أنَّ النعت للتخصيص والنار المعدة للكافرين مغائرة للنار المعدة للعصاة فيكون فيه إشارة إلى أنَّ أكل الربا يوجب قساوة القلب بحيث ربما يفضي إلى الكفر ويؤيده ما في المدارك أنَّه كان أبو حنيفة رحمه الله يقول هي أخوف آية في القرآن، حيث أوعد الله المؤمنين بالنار المعدة للكافرين إن لم يتقوه في اجتناب محارمه وقد أمد ذلك بما اتبعه من تعليق رجاء المؤمنين لرحمته بتوفرهم على طاعته وطاعة رسوله بقوله ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ﴾ راجين رحميته، وعلى كلا التأويلين يعني سواء كانت النار بالذات معدة للكافرين وبالعرض للعصاة أو كانت النار المعدة للكافرين مغايرة للنار المعدة للعصاة في هذه الآية رد على المرجئة حيث قالوا: لا يضر مع الإيمان معصية، قال أكثر المفسرين: إن لعل وعسى من الله تعالى للتحقيق والظاهر أنَّه لا يفيد الوجوب بل يفيد الرجاء مع بقاء الخوف، وقال البيضاوي: إن لعل وعسى في أمثال ذلك دليل على التوصل إلى ما جعل خبراً له ﴿وَسَارِعُوٓاْ﴾ معطوف على أطيعوا. قرأ نافع وابن عامر بحذف واو العطف والباقون بالواو ﴿إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ﴾ قال ابن عباس: إلى الإسلام وروي عنه إلى التوبة قاله عكرمة، وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: إلى أداء الفرائض، وروي عن أنس بن مالك: أنَّها التكبيرة الأولى. ومرجع الأقوال كلها إلى ما يستحق به مغفرة الذنوب الموجب من النار ورحمة الله تعالى الموجب لدخول الجنة من الإسلام والاعتقادات الحقة والأخلاق والأعمال الصالحة، وقد مر فيما سبق حديث أبي أمامة«بادروا بالأعمال هرماً ناغضاً» الحديث، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «بادروا بالأعمال سبعاً، ما تنظرون إلاَّ فقراً منسياً أو غنًى مطغياً أو مرضاً مفسداً أو هرماً مفنداً أو موتاً مجهزاً أو الدجال فإنه شر منتظر أو الساعة وَالسَّاعَةُ أدْهى وأمَرُّ»[1] رواه الترمذي والحاكم ﴿عَرۡضُهَا﴾ أي سعتها صفة للجنة ﴿ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضُ﴾ أي كعرضهما وسعتهما وهذا على التمثيل دون الحقيقة فإنَّ أوسع المسافات المكانية في ظن العوام سعة السموات والأرض فمثّل في هذه الآية بها كما مثّل في قوله تعالى: ﴿خَٰلِدِينَ

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في المبادرة بالعمل (٢٣٠٦).

﴿فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ﴾[١] للمسافة الزمانية للخلود في الجنة بمدة دوامها يعني عند ظنكم، قال البغوي: سئل أنس بن مالك رضي الله عنه عن الجنة أفي السماء أم في الأرض؟ فقال: فأي أرض وسماء تسع الجنة؟ فقيل: فأين هي؟ قال: فوق السموات السبع تحت العرش، وقال قتادة: كانوا يرون أن الجنة فوق السموات السبع وأن جهنم تحت الأرضين السبع، أخرج أبو الشيخ في العظيمة من طريق أبي الزعراء عن عبد الله قال: الجنة في السماء السابعة العليا (قلت: يعني فوقها) والنار في الأرض السابعة السفلى، قلت: يعني تحتها ﴿أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ﴾ حقيقة التقوى وهم الذين اتقوا من شغل قلوبهم بغير الله ومن رذائل أنفسهم، ويجري فيه التأويلان كما جريا في النار التي أعدت للكافرين.

﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ﴾ أي المسرة بكثرة المال ﴿وَٱلضَّرَّآءِ﴾ أي النقص في الأموال كذا في القاموس أي لا يخلون في حال ما من الإنفاق بما قدروا عليه من قليل أو كثير، قال البغوي: أول ما ذكر من أخلاقهم الموجبة للجنة السخاء، قال رسول الله ﷺ: «السخي قريب من الله قريب من الجنة قريب من الناس بعيد من النار، والبخيل بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس قريب من النار، وجاهل سخي أحب إلى الله من عابد بخيل»[٢] رواه الترمذي عن أبي هريرة، وذكر البغوي بلفظ «أحب إلى الله من العالم البخيل» ورواه البيهقي عن جابر والطبراني عن عائشة وعن ابن عباس مرفوعاً «السخاء خلق الله الأعظم» رواه ابن النجار، وقال رسول الله ﷺ «السخا شجرة من أشجار الجنة أغصانها متدليات في الدنيا، فمن أخذ بغصن منها قاده ذلك الغصن إلى الجنة، والبخل شجرة من أشجار النار أغصانها متدليات في الدنيا، فمن أخذ بغصن من أغصانها قاده ذلك الغصن إلى النار» رواه الدارقطني والبيهقي عن علي عليه السلام وابن عدي والبيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأبو نعيم في الحلية عن جابر رضي الله عنه، والخطيب عن أبي سعيد رضي الله عنه وابن عساكر عن أنس رضي الله عنه، والديلمي في مسند الفردوس عن معاوية رضي الله عنه. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سبق درهمٌ مائة ألف، فقال رجل: وكيف ذاك يا رسول الله؟ فقال: رجل له مال كثير أخذ من عرضه مائة ألف درهم تصدق بها ورجل ليس له إلا درهمان فأخذ أحدهما فتصدق به»[٣]

(١) سورة هود، الآية: ١٠٧.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في السخاء (١٩٦١) وقال: غريب ويروى مرسلاً.

(٣) أخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: جهد المقل (٢٥١٧).

رواه النسائي وصححه وابن خزيمة وابن حبان والحاكم ﴿وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ﴾ الكظم حبس النفس عند امتلائها يعني الكافين أنفسهم عن إمضاء الغيظ مع القدرة من كظمت القربة إذا ملأتها وشددت رأسها، عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «من كظم غيظاً وهو يقدر على إنفاذه ملأ الله قلبه أمناً وإيماناً» رواه أحمد وعبد الرزاق وابن أبي الدنيا في ذم الغضب، وروى البغوي عن أنس مرفوعاً بلفظ «من كظم غيظاً وهو يقدر أن ينفذه دعاه الله يوم القيامة على رءوس الخلائق حتى يخيره من أيّ الحور شاء»[1] وروى ابن أبي الدنيا عن ابن عمر مرفوعاً «من كف غضبه ستر الله عورته» ﴿وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ﴾ قال الكلبي: العافين عن المملوكين سوء الأدب، وقال زيد بن أسلم ومقاتل: العافين عمن ظلمهم وأساء إليهم، قال رسول الله ﷺ «إن هؤلاء من أمتي قليل إلا من عصم الله» رواه الثعلبي في تفسيره عن مقاتل والبيهقي في مسند الفردوس من حديث ابن مالك ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ اللام للجنس ويدخل تحته هؤلاء أو للعهد فيكون إشارة إليهم ووضع المظهر موضع المضمر للمدح والإشارة إلى أن تلك صفات المحسنين، عن الثوري: الإحسان أن تحسن إلى المسيء فإن الإحسان إلى المحسن متأجِّرة، وقال رسول الله ﷺ فيما رواه الشيخان في الصحيحين من حديث عمر في قصة سؤال جبرئيل: «الإحسان أن تعبد ربك كأنّك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك»[2] قلت: فالمحسنون هم الصوفية ولعل كظم الغيظ كناية عن فناء النفس لأن الغيظ منشأه رذائل النفس من الكبر والحسد والحقد والبخل ونحو ذلك، ولعل العفو عن الناس كناية عن فناء القلب لأن بفناء القلب يسقط الناس عن نظر اعتباره ويرى الأفعال كلها منسوبة إلى الله تعالى فلا يرى جواز مؤاخذة أحد من الناس بشيء مما أتى به إلا لحق الله تعالى على حسب ما أمر به امتثالاً وتعبداً، ولعل الإنفاق في السراء والضراء عبارة عن عدم اشتغال قلوبهم بأمتعة الدنيا والله أعلم.

لمّا ذكر الله سبحانه في هذه الآية المتقين المحسنين العارفين عقبهم بذكر اللاحقين بهم التائبين فقال ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَـٰحِشَةً﴾ فعلى هذا الموصول مبتدأ وجملة ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم﴾ الآية خبره، وجاز أن يكون الموصول معطوفاً على المتقين أو على الذين ينفقون فعلى هذا جملة أولئك مستأنفة والأظهر هو الأول. قال ابن مسعود: قال المؤمنون

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: في كظم الغيظ (٢٠٢١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان والإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة (٥٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان (٩).

يا رسول الله كانت بنوا إسرائيل أكرم على الله منّا كان أحدهم إذا أذنب أصبح وكفارته مكتوبة في عتبة بابه اجدع أنفك أو أذنك افعل كذا، فسكت رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى هذه الآية. وقال عطاء: نزلت في نبهان التمَّار وكنيته أبو معبد أتته امرأة حسناء تبتاع منه تمراً فقال لها: إنَّ هذا التمر ليس بجيد وفي البيت أجود منه فذهب بها إلى بيته فضمها إلى نفسه وقبّلها فقالت له: اتق الله فتركها وندم على ذلك، فأتى النبي ﷺ وذكر ذلك له فنزلت هذه الآية. وقال مقاتل والكلبي: آخى رسول الله ﷺ بين رجلين أحدهما من الأنصار والآخر من ثقيف فخرج الثقفي في غزاة واستخلف الأنصاري على أهله فاشترى لهم اللحم ذات يوم فلما أرادت المرأة أن تأخذ منه دخل على أثرها وقبل يدها ثم ندم وانصرف ووضع التراب على رأسه وهام على وجهه، فلما رجع عليه الثقفي لم يستقبل الأنصاري فسأل امرأته عن حاله فقالت: لا أكثر الله في الإخوان مثله، ووصفت له الحال والأنصاري يسيح في الجبال تائباً مستغفراً فطلبه الثقفي حتى وجده فأتى به أبا بكر رجاءَ أن يجد عنده راحةً وفرجاً وقال الأنصاري هلكتُ وذكر القصة، فقال أبو بكر: ويحك ما علمتَ أنَّ الله تعالى يغار للغازي ما لا يغار للمقيم ثم لقيا عمر فقال مثل ذلك، فأتيا النبي ﷺ فقال له: مثل مقالتهما فأنزل الله تعالى هذه الآية. وأصل الفحش القبح والخروج عن الحد، والمراد بالفاحشة ههنا الكبيرة لخروجه عن الحد في القبح والعصيان، وقال جابر: الفاحشة الزنى ﴿أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ بالصغائر أو بما دون الزنى من القبلة والمعانقة واللمس، وقيل: فعلوا فاحشة قولاً أو ظلموا أنفسهم فعلاً، وقيل: الفاحشة ما يتعدى إلى غيره وظلم النفس ما ليس كذلك وهذا أظهر ﴿ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ﴾ يعني ذكروا وعيد الله وأن الله سائلهم فندموا وتابوا واستغفروا، وقال مقاتل بن حبان: ذكروا لله باللسان عند الذنوب، قلت: يمكن أن يقال المراد بذكر الله صلاة الاستغفار لحديث عليّ عن أبي بكر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد مؤمن» وفي رواية «ما من رجل يذنب ذنباً فيحسن الطهور ثم يقوم فيصلي ثم يستغفر الله إلا غفر الله له»[1] رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان وزاد الترمذي ثم قرأ ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ الآية. ﴿وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ استفهام بمعنى النفي حتى صح المفرغ يعني لا يغفر الذنوب أحد إلا الله فإن العافين عن الناس من الناس إنما يعفون حقوقهم دون الذنوب والمعاصي التي هي حقوق

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في الاستغفار (١٥٢٠) وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في الصلاة عند التوبة (٤٠٣).

الله تعالى، أو يقال العافي عن الناس منهم يعفوا رجاءً لمغفرة الله تعالى فهو المنجز وغافر الذنب بلا غرض ومنفعة إنما هو الله تعالى، والجملة معترضة بين المعطوفين لبيان سعة رحمة الله وعموم المغفرة والحث على الاستغفار والوعد بقبول التوبة، وجاز أن يكون حالاً بتقدير القول يعني قائلين ومن يغفر أو معطوفة على مفعول ذكروا، يعني ذكروا الله وذكروا مغفرته وتوحده في تلك الصفة ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا﴾ الإصرار التقعد في الذنب والتشدد فيه والامتناع من الإقلاع كذا في الصحاح، يعني لم يقيموا ﴿عَلَىٰ مَا فَعَلُوا﴾ من الذنوب وبهذا يظهر أن العزم على ترك الفعل شرط للاستغفار كالندم على الفعل فلا بد للاستغفار من العزم على الترك وإن صدر منه بعد ذلك قال رسول الله ﷺ: «ما أصر من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة»[١] رواه أبو داود والترمذي من حديث أبي بكر الصديق، وقال رسول الله ﷺ: «المستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه» رواه البيهقي وابن عساكر عن ابن عباس (**مسألة**) الإصرار على الصغيرة تكون كبيرة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الإصرار» رواه الديلمي في مسند الفردوس ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ حال من الضمير في لم يصروا يعني تركوا الإصرار على المعصية لعلهم كونها معصية خوفاً من الله تعالى لا لكسالة أو تنفر طبعي أو خوف من العباد أو عدم تيسر فإن الجزاء إنما هو على كف النفس بنية الطاعة دون عدم الفعل مطلقاً لكن عدم الفعل مطلقاً مانع من الجزاء المترتب على المعصية أن من العصمة إن لا تقدر، وقال الضحاك: وهم يعلمون الله يملك مغفرة الذنوب، وقال الحسين بن الفضل: وهم يعلمون أن له رباً يغفر الذنوب، وقيل وهم يعلمون أن الله لا يتعاظمه العفو عن الذنوب وإن كثرت، وقيل: يعلمون إنهم إن استغفروا غفر لهم، عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «إن عبدا أذنب ذنباً فقال رب أذنبت ذنباً فاغفره لي فقال ربه أعلم عبدي أنَّ له رباً يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي، ثم مكث ما شاء الله ثم أذنب ذنباً فقال: رب أذنبت ذنباً آخر فاغفره لي، فقال: علم عبدي أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي ثم مكث ما شاء الله، ثم أذنب ذنباً فقال: رب أذنيت ذنباً آخر فاغفره لي، فقال: علم عبدي أنَّ له رباً يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي فليفعل ما شاء»[٢] متفق عليه،

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٥٥٩) وقال: ليس إسناده بالقوي. وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في الاستغفار (١٥١٣).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة (٢٧٥٨).

وعن ابن عباس عن رسول الله ﷺ: «قال الله عزّ وجلّ: من علم أني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا أبالي ما لم يشرك بي شيئاً» رواه الطبراني والحاكم بسند صحيح ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ إن كانت الجملة مستأنفة فالمشار إليهم المتقون والتائبون جميعاً وإن كان هذا خبراً للموصول فالمشار إليهم هم التائبون ﴿جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ﴾ وتنكير جنات للدلالة على أنَّ ما لهم أدون مما للمتقين الموصوفين بالصفات المذكورة في الآية المقدمة، ولذا فصل آيتهم ببيان أنهم محسنون مستوجبون لمحبة الله تعالى حافظون على حدود الشرع وفصل هذه الآية بقوله ﴿وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ﴾ فإن المتدارك لتقصيره كالعامل لتحصيله بعض ما فوت على نفسه لكن كم بين المحسن والمتدارك والمحبوب والأجير، ولعل تبديل لفظ الجزاء بالأجر لهذه النكتة، والمخصوص بالمدح محذوف أي نعم أجر العاملين المغفرة والجنات قال رسول الله ﷺ: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له»[١] رواه البيهقي وابن عساكر عن ابن عباس والقشيري في الرسالة وابن النجار عن علي.

(فائدة): ولا يلزم من إعداد الجنة للمتقين والتائبين جزاءً لهم أن لا يدخلها المصرون كما لا يلزم من إعداد النار للكافرين جزاءً لهم أن لا يدخلها غيرهم، وجاز أن يقال العصاة المصرون على الكبائر يدخلهم الله الجنة بعد تطهيرهم من الذنوب بالمغفرة إما بعد العذاب بالنار فإن النار في حق المؤمن كالكير يدفع خبث الفلز وإما بالمغفرة بلا تعذيب فحينئذ يلحق العاصي بالتائب في التطهُّر، قال ثابت البناني: بلغني أن إبليس بكى حين نزلت هذه الآية ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً﴾ إلى آخرها.

﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٣٧﴾﴾ السنة الطريقة المتبعة في الخير أو الشر، قال رسول الله ﷺ: «من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»[٢] وجاز أن يكون في الكلام حذف المضاف أي أهل سنن، وقيل: السنن بمعنى الأمم والسنة الأمة قال الشاعر.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر التوبة (٤٢٥٠).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: العلم، باب: من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة (١٠١٧).

ما عاين الناس من فضل كفضلهم ولا رأوا مثلهم في سالف السنن

ومعنى الآية قد مضت قبلكم طرق من الخير والشر وأهل طرق فانظروا كيف كان عاقبة طريقة التكذيب ومآل إليه أمر المكذبين من الهلاك، وقال مجاهد: قد مضت وسلفت مني سنن فيمن كان قبلكم من الأمم الماضية الكافرة بإمهالي واستدراجي إياهم حتى بلغ الكتاب أجله الذي أجلته لإهلاكهم ثم أهلكتهم ونصرت أنبيائي ومن تبعهم فسيروا وانظروا لتعتبروا، وقال عطاء: السنن الشرائع، وقال الكلبي: مضت لكل أمة سنة ومنهاج إذا اتبعوها رضي الله عنهم ومن كذبه ولم يتبعه أهلكه الله فانظروا عاقبة المكذبين ﴿هَٰذَا﴾ أي القرآن أو قوله قَدْ خَلَتْ أو مفهوم قوله فانظروا ﴿بَيَانٌ لِّلنَّاسِ﴾ عامة ﴿وَهُدًى﴾ من الضلالة ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ خاصة فإنهم هم المنتفعون به، وقيل: هذا إشارة إلى ما لخص من أمر المتقين والتائبين وقوله قَدْ خَلَتْ إعتراض للحث على الإيمان والتوبة.

﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ ۚ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿١٤٠﴾ وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ ﴿١٤١﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ ﴿١٤٢﴾ وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿١٤٣﴾ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ ۚ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا ۗ وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُّؤَجَّلًا ۗ وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا ۚ وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٥﴾ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴿١٤٦﴾ وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّا أَن قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿١٤٧﴾ فَآتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٤٨﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ ۖ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ ﴿١٥٠﴾ سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا ۖ وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ ۚ وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ ﴿١٥١﴾ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِ ۖ حَتَّىٰ إِذَا

فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ مِنكُم مَّن
يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ وَلَقَدْ عَفَا
عَنكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾ ۞ إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ
وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ فَأَثَٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا۟ عَلَىٰ مَا
فَاتَكُمْ وَلَا مَآ أَصَٰبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٥٣﴾ ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ
أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ ۖ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ
ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ ۗ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا
لَا يُبْدُونَ لَكَ ۖ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا ۗ قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ
لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ ۖ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى
قُلُوبِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا۟ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا
ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا۟ ۖ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾

﴿وَلَا تَهِنُوا۟﴾ أي لا تضعفوا ولا تجبنوا عن جهاد أعدائكم بما نالكم من القتل والجرح يوم أحد، وكان قد قتل يومئذٍ من المهاجرين خمسة منهم حمزة بن عبد المطلب ومصعب بن عمير ومن الأنصار سبعون رجلاً ﴿وَلَا تَحْزَنُوا۟﴾ على من قتل منكم ﴿وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ﴾ والحال أنكم أعلى شأناً منهم فإنكم ترجون من الأجر والثواب على ما أصابكم ما لا يرجوه الكفار وقتلاكم في الجنة وقتلاهم في النار نظيره قوله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ۖ إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ۗ﴾[1] قال الكلبي: أمر النبي ﷺ أصحابه بطلب القوم بعد ما أصابهم من الجراح يوم أحد فاشتد ذلك على المسلمين فنزلت هذه الآية، أو المعنى أنتم الأعلون عاقبة الأمر بالنصر من الله والظفر، قال ابن عباس: انهزم أصحاب رسول الله ﷺ في الشعب فأقبل خالد بن الوليد بخيل المشركين يريد أن يعلوا عليهم الجبل فقال النبي ﷺ «اللهم لا يعلنّ علينا، اللهم لا قوة لنا إلا بك» وبات نفر من المسلمين رماة فصعدوا والجبل ورموا خيل المشركين حتى هزموا فذلك قوله تعالى ﴿وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ﴾ ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ يعني إن صح إيمانكم فلا تهنوا ولا تحزنوا فإنَّ مقتضى الإيمان رجاء الثواب وقوة القلب بالتوكل على الله، أو المعنى إن صح إيمانكم فأنتم الأعلون في العاقبة فإنه حق علينا نصر المؤمنين ﴿إِن

(١) سورة النساء، الآية: ١٠٤.

﴿يَمۡسَسۡكُمۡ قَرۡحٌ﴾ يوم أحد، قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر قُرحٌ بضم القاف حيث جاء والباقون بالفتح، وهما لغتان معناهما عض السلاح ونحوه مما يجرح البدن كذا في القاموس، وقال الفراء: القرح بالفتح الجراحة وبالضم ألم الجراحة ﴿فَقَدۡ مَسَّ ٱلۡقَوۡمَ﴾ أي قوم الكفار من قريش ﴿قَرۡحٌ مِّثۡلُهُۥۚ﴾ يوم بدر وهم لم يضعفوا عن معاودتكم للقتال فأنتم أولى بذلك، نزلت هذه الآية تسلية للنبي ﷺ والمؤمنين حين انصرفوا من أحد مع الكآبة والحزن وليجترؤا على عدوهم ﴿وَتِلۡكَ ٱلۡأَيَّامُ﴾ يعني أوقات النصر ﴿نُدَاوِلُهَا﴾ نصرفها ﴿بَيۡنَ ٱلنَّاسِ﴾ يعني كذلك جرت عادتنا فيكون النصر تارة لهؤلاء، وتارة لهؤلاء، والأيام صفة لتلك وهو مبتدأ خبره نُدَاوِلُها أو الأيام خبر ونداولها حال والعامل فيه معنى الإشارة. عن البراء بن عازب قال: جعل النبي ﷺ على الرجالة وكانوا خمسين رجلاً عبد الله بن جبير، فقال: «إن رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم هذا حتى أرسل إليكم، وإن رأيتمونا هزمنا القول وأوطأناهم فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم» فهزمهم، قال: وأنا والله رأيت النساء يشتددن قد بدت خلاخلهن وأسوقهن رافعات ثيابهن، فقال أصحاب عبد الله بن جبير الغنيمة أي قوم الغنيمة ظهر أصحابكم فما تنتظرون، فقال عبد الله بن جبير أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ؟ قالوا: والله لنأتين الناس فلنصيبن من الغنيمة، فلما أتوهم صرفت وجوههم فأقبلوا منهزمين فذاك قوله تعالى: ﴿وَٱلرَّسُولُ يَدۡعُوكُمۡ فِيٓ أُخۡرَىٰكُمۡ﴾ إذ يدعوهم الرسول في أخراهم فلم يبق مع النبي ﷺ غير اثني عشر رجلاً فأصابوا منا سبعين، وكان النبي ﷺ وأصحابه أصابوا من المشركين يوم بدر مائة وأربعين سبعين أسيراً وسبعين قتيلاً فقال أبو سفيان: أفي القوم محمد؟ ثلاث مرات، فنهاهم النبي ﷺ أن يجيبوه، ثم قال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟ ثلاث مرات، ثم قال: أفي القوم ابن الخطاب؟ ثلاث مرات، ثم رجع إلى أصحابه، فقال: أما هؤلاء قد قتلوا، فما ملك عمر رضي الله عنه نفسه فقال: كذبت والله يا عدو الله إنّ الذين عددت لأحياء كلهم وقد بقي لك ما يسوءك، فقال: يوم بيوم بدر والحرب سجال إنّكم ستجدون في القوم مثلة لم آمر بها ولا تسؤني ثم أخذ يرتجز: اعل هبل اعل هبل، فقال النبي ﷺ: ألا تجيبوه؟ قالوا: يا رسول الله ما نقول؟ قال: قولوا الله أعلى وأجل، قال: إن لنا العزى ولا عزى لكم، فقال: رسول الله ﷺ ألا تجيبوه؟ قالوا: يا رسول الله ما نقول؟ قال: «قولوا الله مولانا ولا مولى لكم»[١] رواه البخاري وغيره. وفي رواية فقال أبو سفيان: قد

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى إمامه (٣٠٣٩).

أنعمت هلم يا عمر، فقال رسول الله ﷺ لعمر «ائته فانظر ما شأنه» فجاءه فقال أبو سفيان: أنشدك الله يا عمر أقتلنا محمداً؟ قال: اللهم لا إنه يسمع كلامك الآن قال: أنت عندي أصدق من ابن قمية وأبر وقد قال ابن قمية لهم: إني قتلت محمداً، ثم قال أبو سفيان: ألا إنَّ موعدكم بدر الصغرى على رأس الحول، فقال رسول الله ﷺ: قل نعم هو بيننا وبينكم موعد، وانصرف أبو سفيان إلى أصحابه وأخذ في الرحيل وروي هذا المعنى عن ابن عباس. وفي حديثه قال أبو سفيان: يوم بيوم وإن الأيام دول والحرب سجال، فقال عمر: لا سواء قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار، قال الزجاج: الدولة تكون للمسلمين على الكفار لقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَـٰلِبُونَ ﴿١٧٣﴾﴾[1] وإنَّما كانت يوم أحد للكفار على المسلمين لمخالفتهم أمر رسول الله ﷺ ﴿وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ عطف على علة محذوفة، وفائدة الحذف الإيذان بأنَّ العلة المحذوفة متعددة يطول ذكرها، واللام متعلق بنداولها أي نداولها لحكم ومصالح لا يحصى وليعلم الله المؤمنين ممتازين عند الناس بالصبر والثبات على الإيمان من غيرهم، وجاز أن يقال المعطوف عليه غير محذوف بل هو المفهوم من قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا﴾ كأنه قال داولنا بينكم الأيام لأن هذه عادتنا وليعلم والخلق والافتاء من قبيل مداولة الأيام، والقصد في أمثاله ونقائضه ليس إلى إثبات عمله تعالى ونفيه بل إلى إثبات المعلوم في الخارج ونفيه على طريقة البرهان لأن علم الله تعالى لازم للمعلوم وبالعكس، ونفي المعلوم مستلزم لنفي العلم كيلا ينقلب العلم جهلاً فأطلق الملزوم وأريد به اللازم، فمعنى الآية ليتحقق امتياز المؤمنين من غيرهم عند الناس، وقيل: معناه ليعلم الله علماً يتعلق به الجزاء وهو العلم بالشيء موجوداً ﴿وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ﴾ أي يكرم ناساً منك بالشهادة يريد شهداء أحد، أو المعنى وليتخذ منكم من يصلح للشهادة على الأمم يوم القيامة بالثبات والصبر على الشدائد. أخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة قال لما أبطأ على النساء الخبر خرجن يستخبرن فإذا رجلان مقبلان على بعير فقالت امرأة: ما فعل رسول الله ﷺ؟ قالا: حي، قالت: فلا أبالي يتخذ الله من عبادة شهداء، فنزل القرآن على ما قالت ﴿وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ﴾ ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ الكافرين المنافقين الذين لم يظهر منهم الثبات على الإيمان، جملة معترضة بين المعطوفين، وفيه تنبيه على أنَّ الله لا ينصر الكافرين على الحقيقة وإنما يغلبهم أحياناً استدراجاً لهم وابتلاءً للمؤمنين ﴿وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ﴾ التمحيص: التطهير والتصفية ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ من الذنوب ﴿وَيَمْحَقَ﴾ المحق نقص الشيء قليلاً قليلاً ﴿ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ يعني إن

(١) سورة الصافات، الآية: ١٧٣.

كانت الدولة على المؤمنين فللتميز والاستشهاد والتمحيص وإن كانت على الكافرين فلمحقهم ومحو آثارهم ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾ أم منقطعة بمعنى بل أحسبتم ﴿أَن تَدْخُلُواْ الْجَنَّةَ﴾ والاستفهام للإنكار ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُواْ مِنكُمْ﴾ يعني ولما يتحقق الجهاد من بعضكم ﴿وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ نصب بإضمار أن، والواو للجمع كما في نحو لا تأكل السمك وتشرب اللبن، أو جزم للعطف على يعلم الله وحركت الميم لالتقاء الساكنين بالفتح لفتحة ما قبلها. أخرج ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس أنَّ رجالاً من الصحابة كانوا يقولون: ليتنا نقتل كما قتل أصحاب بدر أوليت لنا يوماً ليوم بدر نقاتل فيه المشركين ونبلى فيه خيراً أو نلتمس الشهادة والجنة والحياة والرزق، فأشهدهم الله أحداً فلم يلبثوا إلا من شاء الله منهم فأنزل الله تعالى ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ﴾ في سبيل الله، أو المراد به الحرب فإنه سبب للموت ﴿مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ﴾ تشاهدوه وتعرفوا شدته ﴿فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾ حال من فاعل رأيتموه، وفائدته بيان أنَّ المراد بالروية روية البصر دون العلم، يعني عاينتم الموت حين قتل دونكم من قتل من إخوانكم، وفيه توبيخ على أنهم تمنوا الحرب وتسببوا لها ثم جبنوا وانهزموا عنها أو على تمني الشهادة فإنها يستلزم تمني غلبة الكفار.

أخرج ابن أبي حاتم عن الربيع قال لما أصابهم يوم أحد ما أصابهم من القرح وتداعوا نبي الله قالوا قد قتل فقال أناس لو كان نبياً ما قتل، وقال ناس قاتلوا على ما قاتل عليه نبيكم حتى يفتح الله عليكم أو تلحقوا به. وأخرج ابن المنذر عن عمر قال: تفرقنا عن رسول الله ﷺ يوم أحد فصعدت الجبل فسمعت يهوديا يقول: قتل محمد، فقلت: لا أسمع أحداً يقول قتل محمد، إلا ضربت عنقه، فنظرت فإذا رسول الله ﷺ والناس يتراجعون. وأخرج البيهقي في الدلائل عن أبي نجيح أنَّ رجلاً من المهاجرين مر على رجل من الأنصار وهو يتشحط في دمه فقال له: أشعرت أنَّ محمداً قتل؟ فقال: إن كان محمد قتل فقد بَلَّغَ فقاتلُوا عن دينكم فنزلت على هذه الروايات ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ يعني ليس هو ربًّا يستحيل عليه الفناء والموت وما هو يدعوا الناس إلى عبادته، في القاموس الحمد الشكر والرضاء والجزاء وقضاء الحق والتحميد حمد الله مرة بعد مرة ومنه محمد كأنَّه حمد مرة بعد مرة، قلت: إلى ما لا نهاية لها، قال البغوي: محمد هو المستغرق لجميع المحامد لأن الحمد لا يستوجبه إلا الكامل والتحميد فوق الحمد فلا يستحقه إلا المستولي على الأمد في الكمال قال حسان بن ثابت.

ألـــم تـــر أنَّ الله أرســـل عـــبـــده ... بـــبـــرهـــانـــه والله أعـــلـــى وأمـــجـــد

وشقه من اسمه ليجله فذو العرش محمود وهذا محمد

﴿قَدْ خَلَتْ﴾ مضت وماتت ﴿مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ فسيموت هو أيضاً ﴿أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ﴾ أي رجعتم إلى دينكم الأول من الكفر، إنكار على ارتدادهم بموته ﷺ بعد علمهم بموت من سبقه من الأنبياء وبقاء دينهم، وقيل: الفاء للسببية والهمزة لإنكار أن يجعل موته سبباً لارتدادهم ﴿وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾ أي يرتد عن دينه ﴿فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا﴾ بارتداده بل يضر نفسه ﴿وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ﴾ على نعمة الإسلام بالثبات عليه.

ذكر أصحاب المغازي أنه نزل رسول الله ﷺ بالشعب من أحد في سبعمائة وجعل عبد الله بن جبير على الرجالة كما ذكرنا من حديث البراء بن عازب فجاءت قريش وعلى ميمنتهم خالد بن الوليد وعلى ميسرتهم عكرمة بن أبي جهل ومعهم النساء يضربن بالدفوف ويقلن الأشعار فقاتلوا حتى حميت الحرب، فأخذ رسول الله ﷺ سيفاً فقال: من يأخذ هذا السيف بحقه ويضرب العدو حتى يثخن؟ فأخذ أبو دجانة سماك بن خرشة الأنصاري رضي الله عنه، فلما أخذه اعتم بعمامة حمراء وجعل يتبختر، فقال رسول الله ﷺ «إنها لمشية يبغضها الله إلا في هذا الموضع» فعلق به هام المشركين، وحمل النبي ﷺ وأصحابه على المشركين فهزموهم وأنزل الله تعالى نصره على المسلمين وصدقهم وعده فحسوا المشركين بالسيف حتى كشفوهم عن العسكر ونهكوهم قتلاً. وقد حملت خيل المشركين على المسلمين ثلاث مرات كل ذلك تنضح بالنبل فترجع مغلوبةً وكانت الرماة تحمي ظهور المسلمين ويرشقون خيل المشركين بالنبل فلا يقع إلا في فرس أو رجل فتولى هوارب، وقَتَلَ علي بن أبي طالب طلحة بن طلحة صاحب لواء المشركين وكبر المسلمون وشدّوا على المشركين يضربونهم حتى اختلّت صفوفهم، قال الزبير بن العوام: فرأيت هنداً وصواحبها هاربات مصعدات في الجبل باديات خدامهن ما دون أخذهن شيئاً. فلما نظر الرماة أصحاب عبد الله بن جبير إلى القوم قد انكشفوا اذهبوا إلى عسكر المشركين ينتهبون كما ذكرنا من حديث البراء لم يبق مع أميرهم عبد الله بن جبير إلا دون العشرة، نظر خالد إلى الجبل وقلة أهله واشتغال المسلمين بالغنيمة ورأى ظهورهم خالية صاح في خيله من المشركين، ثم حملهم من خلفهم وتبعه عكرمة فهزموهم وقتلوهم وثبت أميرهم عبد الله بن جبير رضي الله عنه فقاتل حتى قتل فجردوه ومثلوا به أقبح المثل، فبينما المسلمون قد شغلوا بالنهب والغنائم حمل خالد بن الوليد على

أصحاب النبي ﷺ من خلفهم فهزموهم وقتلوهم قتلاً ذريعاً، وتفرق المسلمون من كل وجه وتركوا ما انتهبوا وخلوا من أسروا وكانت الريح أول النهار صباءً فصارت دبوراً وكرَّ الناس منهزمين فصاروا ثلاثاً ثلثاً جريحاً وثُلُثاً منهزمين وثُلُثاً قتيلاً. روى البيهقي عن المقداد والذي بعثه بالحق ما زال رسول الله ﷺ من مكانه شبراً واحداً وإنه لقى وجه العدو وتفيء إليه طائفة من أصحابه وتفترق مرة فربما رأيته قائماً يرمي عن قوسه ويرمي بالحجر، وثبت مع رسول الله ﷺ خمسة عشر رجلاً ثمانية من المهاجرين أبو بكر وعمر وعلي وطلحة وزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وأبو عبيدة بن الجراح، وسبعة من الأنصار الحباب بن منذر وأبو دجانة وعاصم بن ثابت والحارث ببن صمة وسهل بن حنيف وسعد بن معاذ وقيل سعد بن عبادة ومحمد بن مسلمة رضي الله عنهم أجمعين.

روى عبد الرزاق مرسلاً عن الزهري قال: «ضرب وجه رسول الله ﷺ سبعون ضربة بالسيف وقاهُ الله شرها كلها، ورمى عتبة بن وقاص لعنه الله رسول الله ﷺ بأربعة أحجار فكسر منها رباعيته اليمنى السفلى، وجرح شفته السفلى. قال الحافظ: المراد السن الذي بين الثنية والناب، قال حاطب بن بلتعة: فقتلت عتبة بن وقاص وجئت برأسه إلى رسول الله ﷺ فسره ذلك ودعا لي رواه الحاكم. وشجه ﷺ عبد الله بن شهاب الزهري وأسلم بعد ذلك وسال الدم حتى اخضلّ الدم لحيته الشريفة، ورماه عبد الله بن قمية فشج وجنته فدخلت حلقتان من حلق المغفر في وجنته وأقبل عبد الله بن قمية يريد قتل النبي ﷺ فذبه مصعب بن عمير وهو صاحب راية رسول الله ﷺ فقتله ابن قمية وهو يرى أنه قتل رسول الله ﷺ، فرجع وقال: إني قتلت محمداً وصارخ صارخ ألا إنَّ محمداً قد قتل ويقال: إن ذلك الصارخ إبليس لعنه الله. روى الطبراني عن أبي أمامة أنه قال ﷺ لابن قمية «أقماك الله» فسلط الله عليه تيس جمل فلم يزل ينطحه حتى قطعه قطعة قطعة، ونهض رسول الله ﷺ إلى صخرة ليعلوها وكان قد ظاهر بين درعين فلم يستطع فجلس تحته طلحة فنهض حتى استوى عليها، فقال رسول الله ﷺ «أوجب طلحة» ووقعت هند والنسوة معها يمثلن بالقتلى من أصحاب النبي ﷺ يجدِعْن الآذان والأنوف حتى اتخذت هند من ذلك قلائد وأعطتها وحشياً، ونقرت عن كبد حمزة فلاكتها فلم تستطع أن تسيغها فلفظتها، وجعل رسول الله ﷺ يدعو الناس إليّ عباد الله، فاجتمع إليه ثلاثون رجلاً كل يقول وجهي دون وجهك ونفسي دون نفسك وعليك السلام، فحموه حتى كشفوا عنه المشركين، ورمى سعد بن أبي وقاص حتى اندقت سنة قوسه ونثر رسول الله ﷺ كنانته فقال له: «ارم فداك

أبي وأمي»[١] رواه البخاري، وكان أبو طلحة رجلاً رامياً شديد النزع كسر يومئذ قوسين أو ثلاثاً وكان الرجل يمر معه بجعبة من النبل فيقول: انشرها لأبي طلحة، وكان إذا رمى استشرفه النبي ﷺ لينظر إلى موضع نبله، وأصيب يد طلحة بن عبيد الله فيبست وقى بها رسول الله ﷺ. روى أبو داود الطيالسي وابن حبان عن عائشة قالت: قال أبو بكر ذلك اليوم كله لطلحة، وذكر محمد بن عمر أنَّ طلحة أصيب يومئذ في رأسه فنزف الدم حتى غشي عليه فنضح أبو بكر الماء في وجهه حتى أفاق، فقال: ما فعل رسول الله ﷺ؟ قال: خيراً هو أرسلني إليك، فقال: الحمد لله كل مصيبة بعده جلل، وأصيبت عين قتادة بن النعمان يومئذ حتى وقعت على وجنته فردها رسول الله ﷺ فعادت كأحسن ما كانت.

فلمّا انصرف رسول الله ﷺ أدركه أبي بن خلف الجمحي وهو يقول: لا نجوتُ إن نجوتَ، فقال القوم: يا رسول الله ألا يعطف عليه رجل منا؟ فقال رسول الله ﷺ: دعوه حتى إذا دنا منه (وكان أبيّ قبل ذلك يلقي رسول الله ﷺ: فيقول عندي رمكة أعلفها كل يوم فرق ذرة أقتلك عليها، فقال رسول الله ﷺ: بل أنا أقتلك إن شاء الله) فلما دنا منه تناول رسول الله ﷺ الحربة من الحارث بن الصمة، ثم استقبله فطعنه في عنقه وخدشه خدشة فتدهداه عن فرسه وهو يخور كما يخور الثور ويقول: قتلني محمد، فحمله أصحابه وقالوا: ليس عليك بأس، قال: بلى لو كانت هذه الطعنة بربيعة ومضر لقتلهم، أليس قال لي أنا أقتلك؟ فلو بزق عليّ بعد تلك المقالة قتلني، فلم يلبث إلا يوماً حتى مات بموضع يقال له سرف. روى البخاري في الصحيح عن ابن عباس قال: «اشتد غضب الله على من قتله نبي، واشتد غضب الله على من دمى وجه رسول الله ﷺ» قالوا: وفشا في الناس أنَّ محمداً قد قتل فقال بعض المسلمين: ليت لنا رسولاً إلى عبد الله بن أبيّ فيأخذ لنا أماناً من أبي سفيان، وبعض الصحابة جلسوا وألقوا بأيديهم، وقال أناس من أهل النفاق إن كان محمد قد قتل فالحقوا بدينكم الأول، فقال أنس بن النضر عم أنس بن مالك رضي الله عنه: يا قوم إن كان قد قتل محمد ﷺ فقاتلوا على ما قاتل عليه رسول الله ﷺ وموتوا على ما مات، ثم قال: اللهم إني أعتذر إليك مما يقول هؤلاء يعني المسلمين وأبرأ إليك مما جاء به هؤلاء يعني المنافقين ثم شد بسيفه فقاتل حتى قتل. ثم إنَّ رسول الله ﷺ انطلق إلى الصخرة وهو يدعو الناس فأول من عرف رسول الله ﷺ كعب بن مالك، قال:

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: المجن ومن يتترس بترس صاحبه (٢٩٠٥) وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه (٢٤١١).

عرفت عينيه تحت المغفر تزهران، فناديت بأعلى صوتي: يا معشر المسلمين أبشروا هذا رسول الله ﷺ، فأشار إليَّ أن اسكت، فانحازت إليه طائفة من أصحابه فلامَهم النبي ﷺ على الفرار، فقالوا: يا نبي الله فديناك بآبائنا وأمهاتنا، أتانا أنك قد قتلت فرعبت قلوبنا فولينا مدبرين فأنزل الله تعالى ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ الآية.

﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ أي إلا بمشيئة الله وقضائه، أو بإذنه لملك الموت في قبض روحه ﴿كِتَٰبًا﴾ مصدر مؤكد أي كتب كتاباً ﴿مُّؤَجَّلًا﴾ صفة له أي مؤقتاً لا يتقدم ولا يتأخر، فيه تحريض وتشجيع على القتال ﴿وَمَن يُرِدْ﴾ بعمله ﴿ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا﴾ أي من الدنيا تعريض بمن شغلهم الغنائم عن القتال يعني نؤته منها ما نشاء مما قدرناه له ﴿وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْآخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا﴾ أي من الآخرة يعني ثوابها ﴿وَسَنَجْزِى ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ قلت: لعل المراد بهذه الجملة أنَّه من يرد بعمله نفس الشكر لا يريد به ثواب الدنيا ولا ثواب الآخرة سيجزيه الله تعالى جزاءً لا يدركه فهم ولا يتطرق إليه وهم، يدل عليه إبهام الجزاء يعني يكون جزاؤه ذاته تعالى، في القاموس الشكر عرفان الإحسان ونشره. عن أنس بن مالك أنَّ النبي ﷺ قال: «من كانت نيته طلب الآخرة جعل الله غناه في قلبه وجمع له شمله وأتته الدنيا راغمة، ومن كانت نيته طلب الدنيا جعل الله الفقر بين عينيه وشتت عليه شمله ولا يأتيه منها إلا ما كتب له»(١) رواه البغوي، وعن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّما الأعمال بالنيات وإنَّما لكل امرئٍ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله وإلى رسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه»(٢) متفق عليه ﴿وَكَأَيِّن﴾ قرأ ابن كثير بالمد والهمز على وزن كَاعِنْ، وبتليين الهمزة أبو جعفر والباقون بهمزة مفتوحة والتشديد ومعناه كم ﴿مِّن نَّبِيٍّ قَٰتَلَ﴾ قرأ الكوفيون وابن عامر من المفاعلة على البناء للفاعل والباقون قُتِلَ من المجرد على البناء للمفعول ﴿مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾ قال ابن عباس ومجاهد وقتادة: جموع كثيرة، وقال ابن مسعود: الرِّبِّيُّونَ الألوف، وقال الكلبي: الربية الواحدة عشرة آلاف، وقال الضحاك: الربية الواحدة ألف، وقال الحسن: فقهاء علماء، وقيل:

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٤٦٥) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: الهم بالدنيا (٤١٠٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء أن الأعمال بالنية الحسنة ولكل امرىء ما نوى (٥٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة باب: قوله صلى الله عليه وسلم، «إنما الأعمال بالنية» (١٩٠٧).

هم الأتباع فالربانيون الولاة والربيون الرعية، وقيل: منسوب إلى الرب وهم الذين يعبدون الرب، وإسناد قتل على قراءة أهل الحجاز والشام إلى الربيون لا إلى ضمير النبي ويكون معه ربيون حالاً عنه لأنَّه يستلزم حينئذ الإضمار ويكون تقدير الكلام ومعه ربيون كثير، ولِمَا قال سعيد بن حبير ما سمعنا أن نبياً قُتِلَ في القتال، وكلمة كَأين تدل على الكثرة فالمعنى كأين من نبي قتل معه أي في عسكره وفي قتاله ربيون، وكذا على قراءة الباقين إسناد القاتلة إلى ربيون بالمطابقة ويفهم منه قتال النبي استلزاماً ﴿فَمَا وَهَنُوا۟﴾ أي ما وهن من بقي منهم بعد القتل وما جبنوا ﴿لِمَآ أَصَابَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ من الجروح والشدائد وقتل الأصحاب ﴿وَمَا ضَعُفُوا۟﴾ عن الجهاد ﴿وَمَا ٱسْتَكَانُوا۟﴾ يعني ما استسلموا وما خضعوا لعدوهم وما ذلوا وما تضرعوا ولكن صبروا على أمر ربهم وطاعة نبيهم وجهاد عدوهم، وأصل استكن من السكون فإنَّ الخاضع الذليل يسكن لصاحبه فيفعل به ما يريد، وهذا تعريض لمن طلب الأمان عن أبي سفيان أو جبنوا عن الحرب ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾ فينصرهم ويعظم قدرهم ﴿وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ﴾ خبر كان ﴿إِلَّآ أَن قَالُوا۟﴾ اسمه، وإنَّما جعل اسماً لكونه أعرف لدلالته على جهة النسبة وزمان الحدوث ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾ الصغائر ﴿وَإِسْرَافَنَا﴾ أي تجاوزنا عن حد العبودية ﴿فِىٓ أَمْرِنَا﴾ في شأننا يعني الكبائر ﴿وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا﴾ على صراطك المستقيم وعلى الجهاد في مقابلة العدو ﴿وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ يعني ما كان غير هذا القول مقالتهم بعد ما أصابهم الشدائد، ووجه هذه المقالة أن الله سبحانه وعد للمؤمنين النصر والغلبة حيث قال: ﴿حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾(١) وقال: ﴿وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَـٰلِبُونَ ﴿١٧٣﴾﴾(٢) وإنَّ ما يصيبهم من ضرر ومصيبة فإنما هو لأجل ذُنوبهم وإسرافهم في أمرهم حيث قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَصَـٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ﴾(٣) فيجب على المؤمن عند إصابة الضر الاعتراف بذنبه ليحصل الندم والاستغفار ثم دعاء النصر منه تعالى وطلب التثبت: ﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ﴾(٤) والدعاء بعد الاستغفار والتطهر من الذنوب أقرب إلى الإجابة ﴿فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ﴾ ببركة هذا القول ﴿ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا﴾ من النصر والغنيمة والملك وحسن الذكر ﴿وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ من الجنة ومراتب القرب ورضوان من الله أكبر، وخص ثوابها

(١) سورة الروم، الآية: ٤٧.
(٢) سورة الصافات، الآية: ١٧٣.
(٣) سورة الشورى، الآية: ٣٠.
(٤) سورة آل عمران، الآية: ١٢٦.

بالحسن لأنه المعتد به عنده ولفضله ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ وضع المظهر موضع المضمر للإشعار بأنَّهم هُم المحسنون لأنَّ الإحسان أن تعبد ربك كأنَّك تراه يعني بكمال الحضور وطرد الغفلة فمقتضاه هذا القول، وهذه المعرفة يعني معرفة أن السراء والضراء إنَّما هو من الله تعالى وأنَّ الكريم: ﴿لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾[١] من الطاعة فحينئذ يغير ما بهم من النعمة ويذيقهم بعض النقمة كي يتنبهوا ويستغفروا وكي يتطهروا عن الذنوب باستيفاء جزائها في الدنيا.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تُطِيعُوا۟ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ قال علي رضي الله عنه: يعني المنافقين في قولهم للمؤمنين عند الهزيمة: ارجعوا إلى إخوانكم وادخلوا في دينهم ولو كان محمد نبياً ما قتل، وقيل: معناه إن تطيعوا أبا سفيان ومن معه وتستكينوا لهم وتستأمنوهم ﴿يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ﴾ يعني يرجعوكم إلى ما كنتم عليه قبل الإسلام من الشرك ﴿فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ﴾ مغبونين خسران الدنيا والآخرة ﴿بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ﴾ محبكم وناصركم وحافظكم على دينه فلا تتولوا غيره تعالى ﴿وَهُوَ خَيْرُ ٱلنَّٰصِرِينَ﴾ فاستغنوا به عن ولاية غيره ونصره، روي أنَّ أبا سفيان والمشركين لمَّا ارتحلوا يوم أحد ١٦ شوال متوجهين إلى مكة انطلقوا حتى إذا بلغوا بعض الطريق ندموا وقالوا: بئس ما صنعنا قتلناهم حتى إذا لم يبق منهم إلا الشريد تركناهم ارجعوا فاستأصلوهم، فلما عزموا على ذلك قذف الله في قلوبهم الرعب حتى رجعوا عما هموا به وأنزل الله تعالى ﴿سَنُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ يعني أبا سفيان وأشياعه ﴿ٱلرُّعْبَ﴾ أي الخوف. قرأ ابن عامر والكسائي وأبو جعفر ويعقوب بضم العين حيث وقع والباقون بسكونها، وجاز أن يكون إلقاء هذا الرعب حين أراد المشركون نهب المدينة عند الارتحال إلى مكة ولو كان نزول الآية بعد تلك الوقعة فالسين لمجرد التأكيد مجرداً عن التسويف، وصيغة المضارع حكاية عن الحال الماضي ﴿بِمَآ أَشْرَكُوا۟﴾ أي بسبب إشراكهم ﴿بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا﴾ أصل السلطنة القوة والمراد به الحجة، والمعنى أشركوا بالله آلهة لم يقم على إشراكها حجةً وبرهاناً بل أقام الله الحجج والبراهين العقلية والنقلية على التوحيد ﴿وَمَأْوَىٰهُمُ﴾ أي المشركين ﴿ٱلنَّارُ﴾ عطف على سَنُلْقِي ﴿وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ النار، فالمخصوص بالذم محذوف ووضع المظهر موضع المضمر للتغليظ والتعليل.

قال محمد بن كعب: لما رجع رسول الله ﷺ وأصحابه من أحد إلى المدينة وقد

---

(١) سورة الرعد، الآية: ١١.

أصابهم ما أصابهم قال ناس من أصحابه عليه السلام من أين هذا؟ وقد وعدنا الله النصر فأنزل الله تعالى ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ﴾ بالنصر بشرط التقوى والصبر حين نصركم في ابتداء القتال كما ذكرنا ﴿إِذْ تَحُسُّونَهُم﴾ متعلق بصدقكم أي تقتلونهم قتلاً ذريعاً من أحسه إذا أبطل حسه، وقال أبو عبيدة الحسّن الاستئصال بالقتل ﴿بِإِذْنِهِۦٓ﴾ أي بقضائه ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ﴾ أي جبنتم وضعفتم، وقيل: معناه ضعف رأيكم وملتم إلى الغنيمة فإن الحرص من ضعف العقل ﴿وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ﴾ كما مرّ أنه تنازع أصحاب عبد الله بن جبير حين رأوا غلبة المؤمنين وانهزام المشركين فقال أكثرهم: انهزم القوم فما مقامنا؟ فقال عبد الله: أنسيتم ما قال رسول الله ﷺ؟ فقالوا: لم يرد رسول الله ﷺ هذا لنأتين الناس فلنصيبن من الغنيمة، وقال عبد الله ومن معه: لا نجاوز أمر رسول الله ﷺ ﴿وَعَصَيْتُم﴾ أمر الرسول الله ﷺ، وقيل الواو زائدة ومعناه إذا فشلتم تنازعتم وهذا ليس بشيء لأنَّه يقتضي تقدم الفشل على التنازع والواقع أنَّ الفشل أي الجبن إنَّما وجد بعد التنازع والعصيان فإنَّهم اجترءوا أول الأمر حيث كروا على عسكر المشركين للنهب، وقيل: في الكلام تقديم وتأخير تقديره حتى إذا تنازعتم في الأمر وعصيتم فشلتم، فلا إشكال على كون الواو زائدة، والأظهر أن الواو ليست بزائدة وجواب إذا محذوف يعني إذا فشلتم وتنازعتم في الأمر وعصيتم منعكم نصره وألقاكم فيما أصابكم، والواو لمطلق الجمع دون الترتيب فلا يقتضي تقديم الفشل على التنازع والعصيان ﴿مِنۢ بَعْدِ﴾ متعلق بفشلتم ﴿مَآ أَرَىٰكُم﴾ الله ﴿مَّا تُحِبُّونَ﴾ من الظفر والغنيمة ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا﴾ يعني تركوا المركز وأقبلوا على النهب ﴿وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْـَٔاخِرَةَ﴾ يعني ثبتوا مع عبد الله بن جبير، قال عبد الله بن مسعود: ما شعرت أن أحداً من أصحاب محمد ﷺ يريد الدنيا حتى كان يوم أحد نزلت هذه الآية، يعني لم يرد أحد من أصحاب النبي ﷺ الدنيا إلا هؤلاء النفر في ذلك اليوم فقط حتى نزلت فيهم هذه الآية ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ﴾ أيها المسلمون بشؤم عصيانكم ﴿عَنْهُمْ﴾ أي عن الكفار بالهزيمة حتى حالت الحالة فغلبوكم ﴿لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾ أي ليمتحنكم حتى يظهر المؤمنين من المنافقين، أو المعنى لينزل البلاء عليكم بما صنعتم، وبهذا يظهر أنَّه قد يبتلي العامة بمعصية بعضهم فيكون ذلك عقوبةً للعاصي وسبباً لمزيد الأجر للمطيع ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ﴾ فل يستأصلكم بعد المعصية والمخالفة تفضلاً أو بعدما ندمتم على المخالفة ﴿وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ يتفضل عليهم بالعفو إذا شاء أو يتفضل عليهم في الأحوال كلها فإن إنزال المصيبة بالمؤمنين بعد معصيتهم أيضاً تفضل من الله تعالى حيث يمحصهم من الذنوب، روى البغوي بسنده عن

علي بن أبي طالب قال: ألا أخبركم بأفضل آية من كتاب الله حدثنا بها رسول الله ﷺ ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾[١] وسأفسرها لك يا عليُّ: ما أصابكم من مرض أو عقوبة أو بلاء في الدنيا فبما كسبت أيديكم والله عزّ وجلّ أكرم من أن يثني عليهم العقوبة في الآخرة، وما عفا الله عنه في الدنيا فالله أحكم من أن يعود بعد عفوه».

﴿إِذْ تُصْعِدُونَ﴾ متعلق بصَرَفكم أو بيَبْتَلِيَكُم أو عَفَا عَنْكُم أو بمقدر كاذكر، قرأ أبو عبد الرحمن السلمي والحسن وقتادة تَصعَدُون بفتح التاء من المجرد والقراءة المجمع عليها بضم التاء من الافعال، قال المفضل: صعد وأصعد وصعَّد بمعنى واحد، وقال أبو حاتم: أصعدت إذا مضيت حيال وجهك يعني في مستوى الأرض وصعدت إذا ارتقيت في جبل، وقال المبرد: أصعد أبعد في الذهاب، قال البغوي: كلا الأمرين وقعا فكان منهم مصعّد وصاعد ﴿وَلَا تَلْوُۥنَ﴾ أعناقكم ﴿عَلَىٰٓ أَحَدٍ﴾ يعني لا يلتفت بعضكم إلى بعض لشدة الدهش ﴿وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ﴾ يقول: إليّ عباد الله فأنا رسول الله من يكر فله الجنة، الجملة في موضع الحال ﴿فَأَثَٰبَكُمْ﴾ فجازاكم عن فشلكم وعصيانكم عطف على صرفكم، جعل الإثابة وهو من الثواب موضع العقاب على طريقة قوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[٢] إشارة إلى أنَّه تعالى عاقبكم على ما فعلتم مكان ما كنتم ترجون من الثواب ﴿غَمًّۢا بِغَمٍّ﴾ أي غماً متصلاً بغم من الاغتمام من القتل والجرح وظفر المشركين والإرجاف بقتل رسول الله ﷺ، قيل: الغم الأول فوت الغنيمة والثاني ما نالهم من القتل والجرح والهزيمة، وقيل: الغم الأول ما أصابهم من القتل والجرح والثاني ما سمعوا أن رسول الله ﷺ قتل فأنساهم الغم الأول، وقيل: الغم الأول إشراف خالد بن الوليد بخيل المشركين والثاني إشراف أبو سفيان عليهم وذلك أنَّ رسول الله ﷺ انطلق يومئذٍ يدعو الناس حتى انتهى إلى أصحاب الصخرة فلما رأوه وضع رجل سهماً في قوله فأراد أن يرميه فقال أنا رسول الله ففرحوا حين وجدوا رسول الله ﷺ، وفرح النبي ﷺ حين رأى من يمتنع به فأقبلوا يذكرون الفتح وما فاتهم منه ويذكرون أصحابهم الذين قتلوا فأقبل أبو سفيان وأصحابه حتى وقفوا على باب الشعب فلما نظر المسلمون إليهم همهم ذلك وظنوا أنَّهم يميلون عليهم فيقتلونهم فأنساهم هذا ما نالهم، فقال رسول الله ﷺ:

---

(١) سورة الشورى، الآية: ٣٠.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٢١.

ليس لهم أن يعلونا اللهم إن تقتل هذه العصابة لا تعبد في الأرض، ثم ندب أصحابه فرموهم بالحجارة حتى أنزلوهم. قلت: لعل قوله تعالى: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾ صار نازلاً في هذا المقام حيث ألقى الرعب في قلب أبي سفيان ومن معه. قلت وجاز أن يكون الغم الثاني ما روي أنَّه لما أخذ أبو سفيان وأصحابه الرحيل إلى مكة أشفق رسول الله ﷺ والمسلمون من أن يغير المشركون على المدينة فيهلك الذراري والنساء فبعث رسول الله ﷺ علياً وسعدُ بن أبي وقاص لينظرا، فقال: إن ركبوا الإبل وجنبوا الخيل فهو الظعن وإن ركبوا الخيل وجنبوا الإبل فإنهم يريدون المدينة فهي الغارة والذي نفسي بيده لئن ساروا عليها لأسيرنَّ إليهم ثم لأناخرنهم، فسار علي وسعد وراءهم فإذا هم قد ركبوا الإبل وجنبوا الخيل بعدما تشاوروا في نهب المدينة فقال صفوان بن أمية: لا تفعلوا، وقيل: معنى الآية فأثابكم غماً بسبب غم أذقتم النبي ﷺ بعصيانكم له ﴿لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ من الفتح والغنيمة ﴿وَلَا مَا أَصَابَكُمْ﴾ من القتل والجرح والهزيمة، ولا زائدة ومعناه لكي تحزنوا على ما فاتكم وما أصابكم، وقيل: معنى الآية أثابكم غماً بغم لتمتروا على الصبر في الشدائد فلا تحزنوا فيما بعد على نفع فائت ولا على ضر لاحق، قلت: وجاز أن يكون المعنى فأثابكم الله غماً بغم يعني أعطاكم الله ثواب غم متصلاً بغم وأخبركم بذلك على لسان نبيكم لكيلا تحزنوا على ما فاتكم ولا ما أصابكم بل تفرحوا بثوابه، وقيل: الضمير المرفوع في أثابكم للرسول الله ﷺ فأساءكم في الاغتمام من آسيته بمالي أي جعلته أسوتي فيه، والباء للسببية أو البدلية يعني اغتم رسول الله ﷺ بما نزل عليكم كما اغتممتم ولم يثربكم على عصيانكم تسلية لكم، لكيلا تحزنوا على ما فاتكم ولا ما أصابكم ﴿وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ عالم بأعمالكم وبما قصدتم بها.

﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم﴾ يا معشر المسلمين ﴿مِّنۢ بَعْدِ الْغَمِّ﴾ يعني اطمئناناً في القلوب وسكينة يدركه الصوفي عند نزول الرحمة ﴿نُّعَاسًا﴾ بدل اشتمال من أمنة، وجاز أن يكون مفعولاً لأنزل وأمنةً حال منه مقدم عليه، ولعل النعاس ههنا عبارة عن استغراق يحصل للصوفي عند نزول الرحمة بحيث يغفل عما سواه لكمال مشابهته بالنعاس ﴿يَغْشَىٰ﴾ قرأ حمزة والكسائي بالتاء رداً إلى الأمنة والباقون بالياء رداً إلى النعاس ﴿طَآئِفَةً مِّنكُمْ﴾ وهم المؤمنون حقاً، روى البخاري وغيره عن أنس أن أبا طلحة قال: غشينا النعاس ونحن في مصافنا يوم أحد، قال: فجعل سيفي يسقط من يدي وآخذه ويسقط وآخذه، وقال ثابت عن أنس عن أبي طلحة قال: رفعتُ رأسي يوم أحد فجعلت ما أرى أحداً من القوم إلا وهو يميل تحت جحفته من النعاس ﴿وَطَآئِفَةٌ﴾ مبتدأ وهم المنافقون ﴿قَدْ

﴿أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ صفة لطائفة يعني ألقتهم أنفسهم في الهموم وكانوا محرومين عن نزول الأمنة والسكينة عليهم، أو المعنى ما كان همهم إلا خلاص أنفسهم ﴿يَظُنُّونَ﴾ خبر لطائفة ﴿بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ منصوب على المصدرية، أي يظنون غير الظن الحق أي الذي يحق أن يظن به تعالى، يعني أنَّه لا ينصر محمداً ﷺ أو أنَّه لو كان محمد نبياً ما قتل ﴿ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ بدل من غير الحق أومنصوب بنزع الخافض يعني كظن أهل الجاهلية والشرك، والجملة صفة أخرى لطائفة أو حال أو استئناف على وجه البيان لما قبله، وجملة وطائفة الخ حال من فاعل يغشى أو من مفعوله ﴿يَقُولُونَ﴾ للرسول الله ﷺ أو في أنفسهم بدل من يظنون ﴿هَل لَّنَا﴾ استفهام بمعنى الإنكار ﴿مِنَ الْأَمْرِ﴾ الذي وعد الله من النصر ﴿مِن شَيْءٍ﴾ يعني ما لنا من ما وعد نصيب قط، قيل: أُخبر ابن أبيّ بقتل بني الخزرج فقال ذلك، والمعنى إنا منعنا تدبير أنفسنا وتصريفها باختيارنا فلم يبق لنا من الأمر شيء، أو هل يزول عنا هذا القهر فيكون لنا من الأمر شيء. أخرج ابن راهويه أنَّه قال عبد الله بن الزبير عن أبيه الزبير بن العوام: لقد رأيتني مع رسول الله ﷺ حين اشتد علينا الخوف أرسل الله علينا النوم فما منا أحد إلا وذقنه في صدره، والله إني لأسمع قول معتب بن قشير والنعاس يغشاني ما أسمعه إلا كالحلم يقول: لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ههنا فحفظتها فأنزل الله في ذلك ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾ إلى قوله ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿إِنَّ الْأَمْرَ﴾ أي الحكم ﴿كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد، أو أمر الغلبة الحقيقية لله وأوليائه ﴿فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ وإن كان في بعض الأحيان لم يظهر ذلك لحكمة، قرأ أبو عمروكله بالرفع على الابتداء وما بعده خبره والباقون بالنصب على التأكيد، والجملة معترضة ﴿يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ﴾ حال من ضمير يقولون أي يقولون مظهرين أنَّهم مسترشدون طالبون للنصر ويقولون مخفين بعضهم إلى بعض غير ذلك ﴿يَقُولُونَ﴾ بدل من يخفون أو استئناف على وجه البيان يعني يقولون مخفين منكرين لقولك ﴿إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ كما وعد محمد ﷺ أو زعم أن الأمركله لله ولأوليائه، أولو كان لنا اختيار وتدبير لم نبرح المدينة كما كان يقول ابن أبي وغيره ﴿مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُل لَّوْ كُنتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ﴾ في اللوح المحفوظ وقدّر الله عليهم القتل ﴿إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ﴾ أي يخرجون إلى مصارعهم ولم ينفعهم الإقامة بالمدينة بل لا يستطيعون الإقامة ﴿وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾ أي ليمتحن ما في صدوركم ويظهر سرائرها من الإخلاص والنفاق معطوف على محذوف متعلق بقوله بَرَزَ تقديره لبرزوا إلى مضاجعهم لنفاذ القضاء ولمصالح كثيرة

وللابتلاء، أو متعلق بفعل محذوف والجملة معطوفة على جملة سابقة يعني ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم تقديره وفعل ذلك ليبتلي أو معطوف على قوله كيلا تحزنوا ﴿وَلِيُمَحِّصَ﴾ أي ليكشف ويميز ﴿مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ أو المعنى يخلص ما في قلوبكم أيها المؤمنون من الوساوس ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ قبل إظهارها وغنى عن الابتلاء وإنَّما فعل ذلك لتمرين المؤمنين وإظهار حال المنافقين وإقامة الحجة عليهم.

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ﴾ أي انهزموا منكم يا معشر المسلمين ﴿يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾ جمع المسلمين وجمع المشركين يوم أحد وقد انهزم أكثرهم ولم يبق مع النبي ﷺ إلا ثلاثة عشر كما ذكرنا، ولا مع عبد الله بن جبير إلا عشرة ﴿إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ﴾ أي طلب زلتهم أو حملهم على الزلة يعني المعصية بإلقاء الوسوسة في قلوبهم، قيل: أزل واستزل بمعنى واحد ﴿بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا﴾ أي بشؤم ذنوبهم، قال بعضهم: بتركهم المركز وقال الحسن مَا كَسَبُوا هو قبولهم وسوسة الشيطان ﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ هذا هو الذي. قال ابن عمر: لمَّا وقع بعض أهل المصر في عثمان رضي الله عنه وذكر فراره يوم أحد وغيبته عن بدر وعن بيعة الرضوان، فقال: أما فراره يوم أحد فأشهد أن الله عفا عنه، وأما تغيبه عن بدر فإنه كانت تحته رقية بنت رسول الله ﷺ وكانت مريضة، فقال له رسول الله ﷺ: «إن لك أجر رجل ممن شهد بدراً وسهمه» وأما تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان أحد أعز ببطن مكة من عثمان لبعثه فبعثه إلى مكة وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان إلى مكة فقال رسول الله ﷺ بيده اليمنى: «هذه يد عثمان» فضرب بها على يده وقال: «هذه لعثمان» ثم قال ابن عمر اذهب بها الآن معك»(١) رواه البخاري، فلا يجوز لأحد الطعن في الصحابة لأجل هذا الفرار، وأيضاً كان هذا الفرار قبل ورود النهي عنه ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًّى لَّوْ كَانُوا عِندَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٥٦﴾ وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿١٥٧﴾ وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴿١٥٨﴾ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه (٣٦٩٨).

وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ (١٥٩) إِن يَنصُرْكُمُ اللَّهُ
فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا الَّذِي يَنصُرُكُم مِّن بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ
(١٦٠) وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا
كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (١٦١) أَفَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَن بَاءَ بِسَخَطٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ
وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (١٦٢) هُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ (١٦٣) لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى
الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ
وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (١٦٤) أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم
مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَٰذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٦٥) وَمَا أَصَابَكُمْ
يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ (١٦٦) وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا
فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَّاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ
لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ (١٦٧) الَّذِينَ قَالُوا
لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ
(١٦٨) وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ (١٦٩) فَرِحِينَ بِمَا
آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ
يَحْزَنُونَ (١٧٠) ۞ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ (١٧١)
الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ
عَظِيمٌ (١٧٢) الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا
حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (١٧٣) فَانقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا
رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ (١٧٤) إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ
وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (١٧٥)

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ يعني المنافقين عبد الله بن أبي وأصحابه فإنه «من تشبه بقوم فهو منهم» رواه أبو داود عن ابن عمر مرفوعاً والطبراني عن حذيفة مرفوعاً، لاسيما إذا كان وجه المشابهة موجباً للكفر كما في ما نحن فيه فإن ذلك القول إنكار للقدر وهو كفر ﴿وَقَالُوا﴾ كلمة قالوا صيغة ماض لكنه بمعنى الاستقبال بدليل جعل ظرفه إذا دون إذ وإذ للمستقبل وإن دخل على الماضي، وإنّما ورد صيغة الماضي لتدل على تحققه قطعاً كما في قوله تعالى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ (١)﴾ ﴿لِإِخْوَانِهِمْ﴾ في النسب أو

في النفاق، قال بعض المفسرين: يعني قالوا لأجل إخوانهم وفيهم لأن قولهم ﴿لَّوْ كَانُوا۟ عِندَنَا مَا مَاتُوا۟ وَمَا قُتِلُوا۟﴾ يدل على أنهم لم يكونوا مخاطبين، قلت: وجاز أن يكون جعل القول لإخوانهم باعتبار بعضهم الحاضرين وضمير لو كانوا إليهم باعتبار بعضهم المقتولين أو الأموات، والإسناد إلى الجميع باعتبار البعض شائع وتفسير الأخوة بأخوة النفاق لا يتصور إلا في المخاطبين وإلا فالذين كانوا غُزَّى لم يكونوا منافقين غالباً ﴿إِذَا ضَرَبُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي ذهبوا فيها وأبعدوا للتجارة أو غيرها وإذا متعلق بقالوا ويعتبر ذلك الزمان ممتداً وقع فيه الضرب والموت والقول، قال البيضاوي وكان حقه إذ لقوه قالوا لكنه جيء على حكاية الحال الماضي، واعترض عليه بأن الماضي مع إذا كلمة استقبال لا يكون للحال فكيف يصح حكاية عن الحالة الماضية بفرض وجود ذلك الزمان الآن أو بفرضك متكلماً في الماضي فالأولى ما قلنا أن قالوا للاستقبال ﴿أَوْ كَانُوا۟ غُزًّى﴾ جمع غازي كعاف وعُفًّى يعني كانوا على سفرا وغُزَّى فماتوا أو قتلوا ﴿لَّوْ كَانُوا۟ عِندَنَا مَا مَاتُوا۟ وَمَا قُتِلُوا۟﴾ مقولة قالوا، وإنما قالوا ذلك لعدم إيمانهم بالقدر فكذلك القدرية ﴿لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ﴾ اللام للعاقبة كما في قوله تعالى: ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾[1] ﴿ذَٰلِكَ﴾ الاعتقاد الذي دل عليه القول ﴿حَسْرَةً فِى قُلُوبِهِمْ﴾ قوله ليجعل إما متعلق بقالوا فالمعنى يصير عاقبة قولهم واعتقادهم ذلك حسرة، وإما متعلق بلا تكونوا والمعنى لا تكونوا مثلهم في النطق بهذه القول والاعتقاد وذلك إشارة إلى ما دل عليه النهي، والمعنى لا تكونوا مثلهم ليجعل الله انتفاء كونكم مثلهم حسرة في قلوبهم فإن مخالفتكم إياهم يغمهم ﴿وَٱللَّهُ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ﴾ لا تأثير للسفر والجهاد في الموت ولا لضدهما في الحياة فإنه قد يموت المقيم القاعد دون المسافر الغازي ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ تهديد للمؤمنين على مماثلتهم على قراءة الخطاب، وقرأ ابن كثير وحمزة والكسائي يَعْمَلون بالياء على الغيبة على أنه وعيد للذين كفروا ﴿وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ﴾ في سبيله. قرأ نافع وحمزة والكسائي بكسر الميم مِتُّم مِتُّ مِتنَا حيث وقع من مَاتَ يَمَاتُ على وزن خَافَ يَخَافُ، وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وأبو بكر بالضم حيث وقع من مَاتَ يَمُوتُ على وزن قَالَ يَقُولُ وحفص بالضم في هذين الحرفين خاصة وفي الباقي بالكسر ﴿لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ قرأ حفص بالياء على الغيبة،

(١) سورة القصص، الآية: ٨.

والباقون بالتاء على الخطاب جواب للقسم ساد مسد الجزاء للشرط يعني أن السفر والجهاد لا تأثير له في الموت ولا لضده في الحياة فإن الله هو يحيي ويميت، ولئن كان له نوع تأثير في الموت على سبيل جري العادة فما يترتب على ذلك الموت من مغفرة من الله ورحمته خير مما يجمعون من الدنيا ومنافعها لو لم يموتوا، فليطلب ذلك الخير ولا يجوز التحسر على ما فات من الدنيا ﴿وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ﴾ على أي وجه كان ﴿لَإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ﴾ لا إلى غيره فعليكم بذل الجهد في تحصيل الإنس به تعالى والمحبة حتى يكون حشركم إلى المحبوب وخلاصاً عن سجن الفراق.

﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ﴾ تقديم الجار والمجرور للحصر وما مزيدة للتأكيد ومزيد الدلالة على الحصر كائنة ﴿مِّنَ اللَّهِ﴾ عليك وعلى أمتك ﴿لِنتَ لَهُمْ﴾ أي للمؤمنين ورفقت بهم واغتممت لأجلهم بعدما خالفوك بتوفيق الله تعالى وحسن إلهامه، ثم بيّن وجه كون ذلك اللين رحمة بقوله ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا﴾ سيء الخلق جافياً ﴿غَلِيظَ الْقَلْبِ﴾ قاسية ﴿لَانفَضُّوا﴾ تفرقوا ﴿مِنْ حَوْلِكَ﴾ ولم يسكنوا إليك وحينئذ يتخلعوا عن ربقة الإسلام واستحقاق الجنة ويقل أجرك بقلة أتباعك ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ﴾ فيما كان حقك ﴿واستغفر لهم﴾ في حقوق الله تعالى ﴿وشاورهم في الأمر﴾ أمر الحرب وغيره مما يتعلق بالمشاورة وليس فيه عندك علم من الله تعالى استظهاراً برأيهم وتطيباً لنفوسهم وتمهيداً لسنة المشاورة للأمة، روى البغوي بسنده عن عائشة قالت: ما رأيت رجلاً أكثر استشاراً للرجال من رسول الله ﷺ ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ﴾ على شيء بعد المشاورة ﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ أي فوّض أمرك إليه واعتمد عليه وكان هذا شأنه عليه الصلاة والسلام، ولذا قال بعد ما خرج للقتال يوم أحد: «لا ينبغي لنبي أن يلبس لأمته فيضعها حتى يقاتل» يعني بعد المشاورة اعتمد على الله تعالى لا على رأيك وآراء المتشاورين لأنَّ بناء المشاورة استخراج ما عندهم من العلم بالأصلح بتلاحق الأفكار بناء على جري العادة ولا يعلم ما في الواقع من الغيب إلا الله تعالى، وقد يتخبط العقول في النظر وقد يفعل الله تعالى على خرق العادة فلا وجه للاعتماد على الآراء، والتوكل أن يلتجئ إلى الله خاصةً ويطلب منه أن يجعل عاقبة سعيه خيراً ويحسن الظن به في ذلك، قيل: التوكل أن لا تعصي الله من أجل رزقك، وهذا القول مستلزم للالتجاء ولا التجاء في المعصية، وقيل: معناه أن لا تطلب لنفسك ناصراً غير الله ولا لرزقك خازناً غيره ولا لعملك شاهداً غيره، قلت: وتخصيص الالتجاء والطلب منه تعالى لا يتصور بدون هذه الأمور، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يدخلون الجنة سبعون ألفاً من أمتي بغير حساب، قيل: يا رسول الله مَن هم؟ قال «هم الذين لا يكتوون ولا يسترقون

ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون»[١] متفق عليه، وكذا روى البغوي عن عمران بن حصين. وعن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصاً وتروح بطاناً»[٢] رواه الترمذي وابن ماجه. فإن قيل الظاهر من حديث ابن عباس أن المتوكل ترك التشبث بالأسباب العادية كالاكتواء والاستراق، قلت: لا بل ترك الاعتماد على الأسباب ألا ترى أن الاستيشار من باب التشبث بالأسباب فالله سبحانه أمر بالاستشارة ثم بترك الاعتماد عليه، وقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث وعلى ربهم يتوكلون ليس تفسيراً لقوله لا يكتوون ولا يسترقون فإنَّ العطف يقتضي المغايرة، ولعل ذلك السبعون ألف لا يتشبثون بالأسباب غالباً، أو المراد ترك التشبث ببعض الأسباب المكروهة، كيف وتشبث الأسباب من لوازم هذه النشئة فإن الأكل والشرب من أسباب الحياة عادةً والصلاة والصوم من أسباب دخول الجنة غالباً والواجب إتيانها ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ﴾ عليه وكونه محبوباً لله تعالى هو المقصد الأسنى، وأيضاً التوكل على الله يفضي إلى أن ينصرهم الله ويهديهم إلى الصلاح قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾[٣] وقال في الحديث القدسي: «أنا عند ظن عبدي بي»[٤] ﴿إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾ أحد، إذ يستحيل أن يكون المنصور من الله مغلوباً فإنه يستلزم عجزه تعالى عن ذلك علواً كبيراً ﴿وَإِن يَخْذُلْكُمْ﴾ ومنعكم نصره ﴿فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم﴾ يعني لا أحد ينصركم لأنَّ أفعال العباد مخلوقة لله تعالى فلا يتصور حقيقة النصر من أحد على تقدير خذلانه منه تعالى﴿مِّنۢ بَعْدِهِۦ﴾ أي من بعد خذلانه، أو المعنى بعدما جاوزتم الله في الاستنصار لا يتصور النصر من غيره، فهذه الآية برهان على وجوب التوكل على الله عقلاً بعد ما ثبت وجوبه سمعاً بصيغة الأمر ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ﴾ خاصة ﴿فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ لعلمهم وإيمانهم بأنه لا ناصر سواه.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب (٦٥٤١) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (٢١٨).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: في التوكل على الله ٢٣٤٤(٢٣٤٤) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: التوكل واليقين (٤١٦٤).

(٣) سورة الطلاق، الآية: ٣.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: **﴿ويحذركم الله نفسه﴾** (٧٤٠٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: الحض على التوبة والفرح بها (٢٦٧٥).

﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم يغُلَّ بفتح الياء وضم الغين على البناء للفاعل والباقون بضم الياء وفتح الغين على البناء للمفعول، والغلول الخيانة في الغنائم فعلى القراءة الأولى قال محمد بن إسحاق: هذا في الوحي والمعنى أنَّه ما كان لنبي أن يكتم شيئاً من الوحي رغبةً أو رهبةً أو مداهنةً، وقيل: إن الأقوياء ألحوا على النبي ﷺ يسئلونه في المغنم فأنزل الله تعالى ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ فيعطي قوماً ويمنع آخرين بل عليه أن يقسم بينهم بالسوية. وأخرج أبو داود والترمذي وحسنه عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في قطيفة حمراء افتقدت يوم بدر فقال بعض الناس: لعل رسول الله ﷺ أخذها فأنزل الله تعالى ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾[1] يعني أن الأخذ من الغنيمة لا يحل للنبي وهو غلول، وقال الكلبي ومقاتل: نزلت في غنائم أحد حين ترك الرماة المركز للغنيمة وقالوا نخشى أن يقول النبي ﷺ من أخذ شيئاً فهو له وأن لا يقسمها كما لم يقسمها يوم بدر فتركوا المركز ووقعوا في الغنائم، فقال لهم النبي ﷺ: «ألم أعهد إليكم أن لا تتركوا المركز حتى يأتيكم أمري» قالوا: تركنا بقية إخواننا وقوفاً، فقال النبي ﷺ: بل ظننتم أنا نغل فلا نقسم لكم فأنزل الله تعالى هذه الآية، وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف وابن جرير عن الضحاك مرسلاً: أنه بعث رسول الله ﷺ طلائع فغنم رسول الله ﷺ فقسم على من معه ولم يقسم للطلائع فنزلت هذه الآية، فيكون تسمية حرمان بعض المستحقين غلولاً تغليظاً ومبالغة. وعلى القراءة الثانية لها وجهان: أحدهما: أن يكون المعنى ما كان للنبي أن ينسب إلى الغلول ويكون مرجع القراءتين واحد، وثانيهما: أن يكون معناه ما كان لنبي أن يُخَان يعني أن يخونه أمته، قال قتادة: ذكر لنا أنها نزلت في طائفة غلت من أصحابه، وأخرج الطبراني في الكبير بسند رجاله ثقات عن ابن عباس قال: بعث النبي ﷺ جيشاً فردت رايته ثم بعث فردت بغلول رأس غزال من ذهب فنزلت هذه الآية ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَٰمَةِ﴾ قال الكلبي: يمثّل له ذلك الشيء في النار فيقال له: انزل فخذه، فينزل فيحمله على ظهره فإذا بلغ موضعه وقع في النار، ثم كلف أن ينزل إليه فيخرجه يفعل ذلك به. عن أبي هريرة قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام خيبر فلم يغنم ذهباً ولا فضةً إلا الأموال والثياب والمتاع، قال: فوجه رسول الله ﷺ نحو وادي القرى وكان رفاعة بن زيد وهب لرسول الله ﷺ عبداً أسود يقال له مدعم، قال: فخرجنا حتى إذا كنا بوادي القرى فبينما مدعم يحط رحل رسول

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة آل عمران (٣٠٠٩) وأخرجه أبو داود في كتاب: الحروف والقراءات (٣٩٦٥).

الله ﷺ إذ جاءه سهم طائر فأصابه فقتله، فقال: الناس هنيئاً له الجنة، فقال رسول الله ﷺ: «لا والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذ يوم خيبر من الغنائم لم يصبها القاسم تشتعل عليه ناراً» فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بشراك أو شراكين إلى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «شراك أو شراكان من نار» رواه البغوي، وفي الصحيحين عنه هذا الحديث بلفظ: «أهدىٰ رجل لرسول الله ﷺ غلاماً يقال له مدعم»(١) الحديث نحوه، وعن يزيد بن خالد الجهني أنه قال في رجل يوم خيبر فذكروا والرسول الله ﷺ فزعم يزيد أن رسول الله ﷺ قال: «صلوا على صاحبكم» فتغيرت وجوه الناس لذلك فزعم يزيد أن رسول الله ﷺ قال «إن صاحبكم قد غل في سبيل الله» قال ففتحنا متاعه فوجدنا خرزات من خرز اليهود ما يساوي درهمين»(٢) رواه مالك وأبو داود والنسائي. وعن أبي حميد الساعدي قال: استعمل النبي ﷺ رجلاً من الأزد يقال له ابن اللتبية على الصدقة، فلما قدم قال: هذا لكم وهذا أهدي لي، فقام رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله فيأتي أحدكم فيقول: هذا لكم وهذا أهدي لي أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى يأتيه هديته إن كان صادقاً، والله لا يأخذ أحدكم شيئاً بغير حقه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة فلا أعرفن أحداً منكم لقي الله تعالى يحمل بعيراً له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر»(٣) متفق عليه، وفي رواية ثم رفع يديه ثم قال: اللهم هل بلغتُ؟ اللهم هل بلغتُ؟». وعن عدي بن عميرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من استعملناه منكم على عمل فكتمنا مخيطاً فما فوقه كان غلولاً يأتي به يوم القيامة»(٤) رواه مسلم، وعن أبي هريرة قام رسول الله ﷺ فعظم الغلول وقال: «ألا لا ألقين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء فيقول: يا رسول الله أغثني، أقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد أبلغتك» ثم ذكر على رقبته فرس على رقبته شاة على رقبته صامت فذكر نحوه متفق عليه. وعن عمر بن الخطاب مرفوعاً نحوه رواه

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: غزوة خيبر (٤٢٣٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون (١١٥).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في تعظيم الغلول (٢٧٠٨).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الحيل، باب: احتيال العامل ليهدى له (٦٩٧٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: تحريم هدايا العمال (١٨٣٢).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: تحريم هدايا العمال (١٨٣٣).

أبو يعلى والبزار، وورد نحو هذا من حديث سعد بن عبادة عند أحمد وابن عمر وعائشة عند البزار وابن عباس وعبادة بن الصامت وابن مسعود عند الطبراني كلهم في سعاة الصدقة إذا غلوا منها. وعن أبي مالك الأشعري عن النبي ﷺ قال: «أعظم الغلول عند الله ذراع من الأرض، تجدون الرجلين جارين في الأرض أو في الدار فيقطع أحدهما من حق صاحبه ذراعاً إذا يقطعه طوّقه من سبع أرضين يوم القيامة»[(١)] وروي عن قيس بن أبي حازم عن معاذ بن جبل قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قال: لا تصيبن شيئاً بغير إذني فإنه غلول ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۚ﴾. وروي عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ قال: «إذا وجدتم الرجل قد غل فأحرقوا متاعه واضربوه»[(٢)] وروي عن عمر بن شعيب عن أبيه عن جده أنَّ رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر حرقوا متاع الغال وضربوه»[(٣)] رواه أبو داود عن عبد الله بن عمر. وقال: كان على ثقل النبي ﷺ رجل يقال له كركرة فمات فقال رسول الله ﷺ: «هو في النار فذهبوا ينظرون فوجدوا عباءة قد غلها[(٤)] رواه البخاري. عن ابن عباس قال: حدثني عمر قال: كان يوم خيبر أقبل نفر من صحابة النبي ﷺ فقالوا: فلان شهيد فلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا: فلان شهيد، فقال رسول الله ﷺ «كلا إني رأيته في النار في بردة غلها أو عباءة» ثم قال رسول الله ﷺ «يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس: أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنين ثلاثاً» قال: فخرجت فناديت ألا إنَّه لا يدخل الجنَّة إلا المؤمنون ثلاثاً»[(٥)] رواه مسلم ﴿ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ﴾ يعطي جزاء ما كسبت وافياً كاملاً، كان المناسب بما سبق ثم يوفى ما كسب لكنه عمم الحكم ليكون كالبرهان على المقصود والمبالغة فيه﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ فلا ينقص ثواب مطيعهم ولا يزاد في عقاب عاصيهم ﴿أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ﴾ بالطاعة وهم المهاجرون والأنصار ﴿كَمَنۢ بَآءَ﴾ رجع ﴿بِسَخَطٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ بالمعاصي والغلول وهم

---

(١) رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناده حسن.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: البيوع، باب: فيمن غصب أرضاً (٦٨٧٩).

(٢) و(٣) و(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في عقوبة الغال (٢٧١١) وأخرجه الترمذي في كتاب: الحدود، باب: ما جاء في الغال ما يصنع به (١٤٦٣).
أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في عقوبة الغال (٢٧١٣).
أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: القليل من الغلول (٣٠٧٤).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: غلظ تحريم الفلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون (١١٤).

المنافقون وبعض الفساق ﴿وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ جهنم ﴿هُمْ﴾ يعني من اتبع رضوان الله ومن باء بسخط من الله ﴿دَرَجَٰتٌ﴾ شبهو بالدرجات لما بينهم من التفاوت في الثواب والعقاب أو المعنى هم أولوا درجات متفاوتة ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ بعض المؤمنين أقرب إلى الله من بعض وبعض الكفار والعصاة في درك أسفل من النار من بعض ﴿وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ عالم بأعمالهم فيجازيهم على حسبها ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ قيل: المراد من آمن من قومه خاصة وتخصيصهم مع أنَّ نعمة البعثة عامة لسائر للمؤمنين لزيادة انتفاعهم به واكتسابهم مزيد الفضل بسببه قال رسول الله ﷺ: «الناس تبع لقريش مؤمنهم لمؤمنهم وكافرهم لكافرهم»(١) متفق عليه، وقال عليه السلام: «لا يزال هذا الأمر ـ يعني الخلافة ـ في قريش ما بقي منهم اثنان»(٢) متفق عليه، وقيل: أراد به مؤمنوا العرب كلهم لأنَّه ليس حي من أحياء العرب إلا وله فيهم ينسب إلا بني تغلب قال الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾(٣) ومعنى كونه من أنفسهم يعني من جنسهم عربياً مثلهم ليفهموا كلامه بسهولة ويكونون واقفين على حاله في الصدق والأمانة مفتخرين به. عن سلمان قال: قال لي رسول الله ﷺ: «لا تبغضني فتفارق دينك» قلت: يا رسول الله كيف أبغضك وبك هدانا الله؟ قال: تبغض العرب فتبغضني»(٤) رواه الترمذي وقال: هذا حديث حسن، وقيل: أراد به جميع المؤمنين كما في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾(٥) يعني من الإنس دون الملائكة حتى يتحقق التأثير والتأثر لكمال المناسبة، قال الله تعالى: ﴿لَّوْ كَانَ فِى ٱلْأَرْضِ مَلَٰٓئِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَلَكًا رَّسُولًا﴾(٦) ﴿يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ﴾ يعني القرآن بعدما كانوا جهالاً ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ أي يطهر قلوبهم عن العقائد الفاسدة والاشتغال بغير الله

---

(١) و(٢) و(٣) و(٤) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: قول الله تعالى: **﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا﴾** (٣٤٩٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: الناس تبع لقريش والخلافة في قريش (١٨١٨).

أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: مناقب قريش (٣٥٠١) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: الناس تبع لقريش والخلافة في قريش (١٨٢٠).

سورة الجمعة، الآية: ٢.

أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: مناقب في فضل العرب (٣٩٣٦).

(٥) سورة التوبة، الآية: ١٢٨.

(٦) سورة الإسراء، الآية: ٩٥.

ونفوسهم عن الرذائل وأبداتهم عن الأنجاس والأخباث والأعمال القبيحة ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ يعني العلوم المستنبطة من الكتاب أو ما يصلح أن يكتب في الصحف ﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾ العلوم الحقة المستحكمة التي يستفيدها الحكيم من الحكيم بلا توسط كتاب ولا بيان ﴿وَإِن كَانُوا۟﴾ مخففة من المثقلة واسمه ضمير الشأن يعني أنَّه كانوا ﴿مِن قَبْلُ﴾ بعثته ﴿لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾ أي ظاهر.

﴿أَوَلَمَّآ أَصَـٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ﴾ يوم أحد من قتل سبعين والهزيمة ﴿قَدْ أَصَبْتُم﴾ يوم بدر من الكفار ﴿مِّثْلَيْهَا﴾ روى أحمد والشيخان والنسائي عن البراء قال: «أصاب المشركون منا يوم أحد سبعين، وكان رسول الله ﷺ وأصحابه أصابوا من المشركين يوم بدر أربعين ومائة سبعين أسيراً وسبعين قتيلاً».[(١)] قلت: جعل الله سبحانه الأسير مثل القتيل لكونهم قادرين على قتلهم وكان قتلهم هو المرضى من الله تعالى، وإنما كان عدم القتل باختيارهم الفداء من عند أنفسهم، والظرف يعني لما متعلق بقوله تعالى ﴿قُلْتُمْ﴾ متعجبين أنَّى هذا الهزيمة والقتل علينا ونحن مسلمون وفينا رسول الله ﷺ، والهمزة لإنكار هذا القول والمنع عنه، والجملة معطوفة على ما سبق من قصة أحد إما على قوله ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾[(٢)] يعني وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥ وقلتم أنى هذا حين المصيبة وإما على قوله ﴿ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَـٰنُ﴾[(٣)] ويحتمل العطف على قوله ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ﴾[(٤)] يعني وجود الرسول الله ﷺ منة من تعالى عليكم وأنتم تريدون أن تنسبوا إليه المصيبة وتجعلوها بسببه، أو معطوف على محذوف تقديره إنما وعدكم النصر بشرط الصبر والتقوى لم تصبروا ولما أصابتكم مصيبة قلتم أنى هذا، أو تقديره أتنازعتم وعصيتم الرسول وفشلتم ولما أصابتكم مصيبة قلتم أنى هذا، وجاز أن يكون معطوفاً على القول المحذوف إشارة إلى أن قولهم كان غير واحد تقديره أقلتم أقوالاً غير واحد لا ينبغي ولما أصابتكم مصيبة قلتم أنى هذا ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ﴾ أي بما اقترفتم من المعصية بترك المركز فإنَّ الوعد كان مشروطاً بالصبر والتقوى، وقيل يعني باختياركم الفداء عن أسارى بدر. أخرج ابن أبي حاتم عن عمر بن الخطاب قال: عوقبوا يوم أحد بما صنعوا يوم بدر من أخذهم

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى إمامه (٣٠٣٩).
(٢) و(٣) و(٤) سورة آل عمران، الآية: ١٥٢.
سورة آل عمران، الآية: ١٥٥.
سورة آل عمران، الآية: ١٦٤.

الفداء فقتل منهم سبعون وفرّ أصحاب رسول الله ﷺ وكسر رباعيته وهَشَّتِ البيضة على رأسه وسال الدم على وجهه فأنزل الله تعالى ﴿أَوَ لَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ﴾ الآية، وقال البغوي: روى عبيدة السلماني عن علي قال: جاء جبريل عليه السلام إلى النبي ﷺ فقال: إن الله كره ما صنع قومك في أخذهم الفداء من الأسارى وقد أمرك أن تخيّرهم بين أن يقدموا فيضرب أعناقهم وبين أن يأخذوا الفداء على أن يقتل منهم عدتهم فذكر ذلك رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله عشائرنا وإخواننا لا بل نأخذ فداهم نتقوي به على قتال عدونا يستشهد منا عدتهم، فقتل يوم أحد سبعون عدد أسارى أهل بدر فهذا قوله ﴿هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡۗ﴾

(فائدة): روى سعيد بن منصور عن أبي الصخر مرسلاً قال: قتل يوم أحد سبعون أربعة من المهاجرين: حمزة ومصعب بن عمير وعبد الله بن جحش وشماس بن عثمان وسائرهم من الأنصار، وروى ابن حبان والحاكم عن أبيّ بن كعب قال: أصيب يوم أحد من الأنصار أربعة وستون ومن المهاجرين ستة، قال الحافظ وكان الخامس سعد مولى حاطب بن بلتعة والسادس ثقيف بن عمرو الأسلمي وروى البخاري عن قتادة قال: ما نعلم حياً من أحياء العرب أكثر شهيداً من الأنصار، قال قتادة حدثنا أنس قال: قتل منهم يوم أحد سبعون ويوم بئر معونة سبعون ويوم اليمامة سبعون[1]. ونقل الحافظ محب الطبري عن مالك أن شهداء أحد خمسة وسبعون منها أحد وسبعون من الأنصار، وعن الشافعي أنهم اثنان وسبعون، وسرد في العيون أسماء شهداء أحد فبلغ ستة وتسعين من المهاجرين أحد عشر ومن الأوس ثمانية وثلاثون ومن الخزرج سبعة وأربعون، وفي العيون عن الدمياطي مائة وأربعة أو خمسة وكتاب الله يدل على كونهم سبعين ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ﴾ من النصر والخذلان وغيرهما ﴿قَدِيرٞ﴾.

﴿وَمَآ أَصَٰبَكُمۡ﴾ من المصيبة ﴿يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ﴾ جمع المسلمين وجمع المشركين يعني يوم أحد ﴿فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ﴾ فهو قد حصل بقضاء الله وقدره وسماه إذناً لأنه الأمر التكويني في قوله ﴿كُن فَيَكُونُ﴾ والمستحيل في ما لا يشرع هو الأمر التكليفي دون الأمر التكويني ﴿وَلِيَعۡلَمَ﴾ يعني لمصالح كثيرة وليَعْلَم ﴿ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ ﴿وَلِيَعۡلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُواْۚ﴾ ممتازين عند الناس، يعني يتحقق امتيازهم عند الناس فيعرفوا إيمان هؤلاء وكفر هؤلاء ﴿وَقِيلَ لَهُمۡ﴾ أي للمنافقين، عطف على نَافَقُوا أو كلام مبتدأ ﴿تَعَالَوۡاْ قَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدۡفَعُواْۖ﴾

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: من قتل من المسلمين يوم أحد (٤٠٧٨).

هذا مقولة القول يعني قاتلوا الكفار في سبيل الله إن استطعتم وإلا فادفعوهم بتكثيركم سواد المؤمنين فاستقيموا ولا تفروا، أو المعنى قاتلوا في سبيل الله بالإخلاص إن كنتم مؤمنين حقاً أو ادفعوا الأعداء عن ذراريكم إن لم تقاتلوا لله تعالى ﴿قَالُوا۟﴾ يعني المنافقين عبد الله بن أبيّ وأصحابه في جواب المؤمنين حين انصرفوا عن أحد وكانوا ثلاثمائة ﴿لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا﴾ هذه المصادمة قتالاً ﴿لَّٱتَّبَعْنَٰكُمْ﴾ لكنه ليس بقتال بل إلقاء بالأنفس في التهلكة، أو المعنى أنه لو تكونوا على الحق ونعلمه قتالاً في سبيل الله لاتبعناكم، أو المعنىٰ لو نعلم أنَّه قتال معنا لاتبعناكم لكن ليس هذا قتالاً معنا ولا قصد للمشركين إلا قتالاً معكم، أو المعنى لو نحسن قتالاً لاتبعناكم فيه إنما قالوه استهزاءً بهم ﴿هُمْ﴾ أي المنافقون ﴿لِلْكُفْرِ﴾ اللام بمعنى إلى أي إلى الكفر ﴿يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَٰنِ﴾ أي إلى الإيمان يعني أن المنافقين كانوا مترددين بين الإيمان والكفر كالشاة العائرة بين الغنمين إن أصابهم في الإسلام خير اطمأنوا به وإن أصابتهم فتنة انقلبوا إلى الكفر، فلما كان يوم أحد يوم الفتنة صاروا أقرب إلى الكفر فإنه أول يوم ظهر فيه كفرهم ونفاقهم، وقيل: معناه هم لأهل الكفر أقرب نصرة منهم لأهل الإيمان فإن انخزالهم ومقالهم تقوية للمشركين وتخذيل للمؤمنين ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِهِم﴾ يعني يظهرون الإسلام بأفواههم ﴿مَّا لَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْ﴾ وإضافة القول إلى الأفواه تأكيد لنفي صدوره عن الاعتقاد وتحقير لهم، يعني ليس لهم من الإيمان إلا مجرد القول، وهذه الجملة بيان لحالهم مطلقاً لا في هذا اليوم ولذا فصل عما سبق ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾ من النفاق منكم ﴿ٱلَّذِينَ قَالُوا۟﴾ مرفوع بدلاً من الضمير المرفوع في يكتمون أو منصوب على الذم والوصف للذين نافقوا، أو مجرور بدلاً من الضمير في بأفواههم أو قلوبهم ﴿لِإِخْوَٰنِهِمْ﴾ أي لأجل إخوانهم في النسب وفي حقهم عمن قتل يوم أحد ﴿وَقَعَدُوا۟﴾ حال بتقدير قد أي قالوا قاعدين عن القتال ﴿لَوْ أَطَاعُونَا﴾ في القعود ﴿مَا قُتِلُوا۟﴾ كما لم نقتل، قرأ هشام مَا قُتِّلُوا بالتشديد لتكثير والباقون بالتخفيف ﴿قُلْ﴾ لهم يا محمد ﴿فَٱدْرَءُوا۟﴾ فادفعوا ﴿عَنْ أَنفُسِكُمُ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ إن الحذر يدفع القدر.

روى الترمذي وحسنه وابن ماجه وابن خزيمة وصححه والبغوي عن جابر بن عبد الله قال لقيني رسول الله ﷺ فقال لي: يا جابر مالي أراك منكسراً؟ قلت: يا رسول الله استشهد أبي وترك عيالاً وديناً، قال: «أفلا أبشرك بما لقي الله به أباك؟ قلت بلى يا رسول الله قال: «ما كلم الله تعالى أحداً قط إلا من وراء الحجاب وأحيا أباك وكلمه كفاحاً، قال: يا عبدي تمنّ عليّ أعطيك، قال: يا رب أحيني فأقتل فيك الثانية، قال الرب تبارك

وتعالى: إنَّه قد سبق مني أنهم لا يرجعون، قال: فأنزلت فيهم ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟﴾[١] الآية. وروى مسلم وأحمد وأبو داود والحاكم والبغوي عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لمّا أصيب إخوانكم يوم أحد جعل الله عزّ وجلّ أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها وتسرح في الجنة حيث شاءت وتأوي إلى قناديل من ذهب تحت العرش، فلما رأوا طيب مقيلهم ومطعمهم ومشربهم ورأوا ما أعدّ الله لهم من الكرامة قالوا يا ليت قومنا رأوا ما نحن فيه من النعمة وما صنع الله بنا كي يرغبوا في الجهاد ولا ينكلوا عنه، فقال الله تعالى عزّ وجلّ: أنا مخبر عنكم ومبلغ إخوانكم، ففرحوا بذلك واستبشروا فأنزل الله تعالى»[٢] وروى ابن المنذر عن أنس قال: لما قتل حمزة وأصحابه يوم أحد قالوا: يا ليت مخبراً يخبر إخواننا الذي صرنا إليه من كرامة الله، فأوحى إليهم ربهم أنا رسولكم إلى إخوانكم فأنزل الله تعالى ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟﴾ إلى قوله تعالى ﴿لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ وقيل: إن أولياء الشهداء كانوا إذا أصابتهم نعمة تحسروا على الشهداء وقالوا نحن في النعمة وآباؤنا وإخواننا في القبور فأنزل الله تعالى ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟﴾ قرأ هشام لَا يَحْسَبَنَّ بالياء للغيبة والباقون بالتاء للخطاب، وقرأ ابن عامر قُتِّلُوا هنا وفي الحج بتشديد التاء فيهما لكثرة المقتولين، والباقون بالتخفيف، والخطابُ لأولياء الشهداء أو للرسول الله ﷺ، وجاز أن يكون خطاباً للمنافقين الذين قالوا ﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا۟﴾[٣] ويكون حينئذ داخلاً تحت قل، وعلى قراءة هشام الضمير راجع إلى أولياء الشهداء وجاز إسناده إلى ضمير الرسول الله ﷺ أو الضمير راجع إلى المنافقين الذين قالوا لَو أَطَاعُونَا، وجاز إسناده إلى الذين قتلوا أو المفعول محذوف لأنَّه في الأصل مبتدأ جائز الحذف عند القرينة وإنما لا يجوز حذف أحد المفعولين بلا قرينة لأنَّه شطر الجملة ﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ يعني في الجهاد، لفظ في سبيل الله عام يشتمل من مات في شيء من أمور الخير غير أنَّ لفظ القتل لا يشتمله عبارةً لكن بدلالة النص يدخل فيه بالطريق الأولى أو بالمساواة أو بالقياس من جاهد في الله مع نفسه جهاداً أكبر فإنَّه أشد وأشق من الجهاد الأصغر ﴿أَمْوَٰتًا﴾ غير مشتعرين باللذات والنعماء ﴿بَلْ أَحْيَآءٌ﴾ روى أبو حاتم عن أبي العالية في قوله تعالى بَلْ أَحيَاءٌ قال: في صور طير خضر يطيرون في الجنة

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة آل عمران (٣٠١١) وأخرجه ابن ماجه في افتتاح الكتاب، باب: فيما أنكرت الجهمية (١٩٠).

(٢) و(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في فضل الشهادة (٢٥١٨).
سورة آل عمران، الآية: ١٦٨.

حيث شاءوا، قال البغوي أرواحهم تركع وتسجد كل ليلة تحت العرش إلى يوم القيامة. روى ابن مندة عن طلحة بن عبد الله رضي الله عنه قال: أردت مالي بالغابة فأدركني الليل فأويت إلى قبر عبد الله بن عمرو بن حرام فسمعت قراءة من القبر ما سمعت أحسن منها، فجئت إلى رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال: «ذاك عبد الله ألم تعلم أنَّ الله قبض أرواحهم فجعلها في قناديل من زبرجد وياقوت ثم علقها وسط الجنة فإذا كان الليل ردت إليهم أرواحهم فلا تزال كذلك حتى إذا طلع الفجر ردت أرواحهم إلى مكانها التي كانت فيها» وعلى هذا القول يكتسب الشهيد الدرجات وثواب الطاعات بعد الموت أيضاً، والشهيد لا يبالي في القبر ولا يأكله الأرض وهذا أيضاً أثر من آثار حياته. روى البيهقي من طرقه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما وابن سعد والبيهقي من طرق أخر عنه ومحمد بن عمرو عن شيوخه عن جابر قال: استصرخنا إلى قتلانا يوم أحد حين أجرى معاوية العين فأتيناهم فأخرجناهم رطاباً تتثنى أطرافهم، قال شيوخ محمد بن عمرو: وجدوا والد جابر ويده على جرحه فأميطت يده عن جرحه فانبعث الدم فردت إلى مكانها فسكن الدم، قال جابر: فرأيت أبي في حفرته كأنه نائم والنمرة التي كفن فيها كما هي على رجليه على هيئته وبين ذلك ست وأربعون سنة، وأصابت المسحاة رِجْل رجل منهم، قال الشيوخ وهو حمزة فانبعث الدم، قال أبو سعيد الخدري: لا ينكر بعد هذا منكر ولقد كانوا يحفرون التراب فكلما حفروا نثرة من التراب فاح عليهم ريح المسك، قال البغوي: قال عبيد بن عمير: مر رسول الله ﷺ حين انصرف من أحد على مصعب بن عمير وهو مقتول فوقف عليه ودعا له ثم قرأ ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾[1] ثم قال رسول الله ﷺ «أشهد أنَّ هؤلاء عند الله يوم القيامة، ألا فأتوهم وزوروهم وسلموا عليهم فوالذي نفسي بيده لا يسلم عليهم أحد إلى يوم القيامة إلا ردوا عليه» وروى الحاكم والبيهقي عن أبي هريرة والبيهقي عن أبي ذر وابن مردويه عن خباب بن الأرت أنَّ رسول الله ﷺ مر بمصعب بن عمير وهو مقتول على طريقه فوقف عليه فدعا له ثم قرأ ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ الآية، ثم قال: «لقد رأيتك بمكة وما بها أرق حلة ولا أحسن لمة منك».

(مسألة) هل يبلغ غير الشهيد درجة الشهيد؟ قلت: نعم وما ورد في فضائل الشهداء لا يقتضي نفي الحكم عمن عداهم، وقد روى أبو داود والنسائي عن عبيد بن خالد أنَّ

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٢٣.

النبي ﷺ آخى بين رجلين فقتل أحدهما في سبيل الله ثم مات آخر بعد جمعة أو نحوها فصلوا عليه، فقال النبي ﷺ ما قلتم؟ قالوا: دعونا الله أن يغفر له ويرحمه ويلحقه بصاحبه، فقال النبي ﷺ: فأين صلاته بعد صلاته وعمله بعد عمله؟ أو قال: صيامه بعد صيامه بينهما أبعد مما بين السماء والأرض»(١) وقد ذكرنا بحث مقر الأنبياء والشهداء والصديقين والمؤمنين وغيرهم في تفسير سورة المطففين ومسئلة حياة الشهداء في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ﴾(٢) ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾ أي ذو زلفى وقرب منه تعالى قرباً بلا كيف. قال الشيخ الشهيد شيخي وإمامي رضي الله عنه ورضي عنا بسره السامي أنه يرى بنظر الكشف تجليات ذاتية على الشهداء لما بذلوا ذواتهم في سبيل الله قال الله تعالى: ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ﴾(٣) فهم قدموا لأنفسهم بدل الذوات فجزاهم الله تعالى بالتجليات الذاتية الصرفة ﴿يُرْزَقُونَ﴾ من الجنة تأكيد لكونهم أحياءً ﴿فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ أبهم الله سبحانه ما آتاهم لكونه بحيث لا يدركه فهم ولا يحيط بتفصيله عبارة. روى ابن أبي شيبة وعبد الرزاق في المصنف وأحمد ومسلم وابن المنذر عن مسروق قال: سألنا عبد الله يعني ابن مسعود عن هذه الآيات فقال قد سألنا عن ذلك رسول الله ﷺ فقال «أرواحهم في جوف طير خضر» ولفظ عبد الرزاق «أرواح الشهداء كطير خضر لها قناديل من ذهب معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوي إلى تلك القناديل، فاطلع عليهم ربهم اطلاعةً فقال: هل تشتهون شيئاً؟ ففعل ذلك ثلاث مرات» وفي رواية فقال: «سلوني ما شئتم، فقالوا: يا رب كيف نسئلك ونحن نسرح في الجنة في أيها شئنا؟ فلما رأوا أنهم لم تركوا من أن يسئلوا شيئاً، قالوا: يا ربنا نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقاتل في سبيلك مرة أخرى، فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا» ﴿وَيَسْتَبْشِرُونَ﴾ يسرون ويفرحون ﴿بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِم﴾ الذين تركوهم أحياءً في الدنيا على مناهج الإيمان والطاعة والجهاد، أو المعنى لم يلحقوا بهم في الدرجة ﴿مِّنْ خَلْفِهِمْ﴾ زماناً أو رتبةً ﴿أَلَّا خَوْفٌ﴾ بدل اشتمال من الذين أي بأن لا خوف ﴿عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ قيل: معناه يحتمل أنَّهم يستبشرون بإخوانهم الذين لم يلحقوا بهم أن لا خوف عليهم يعني على الشهداء من جهتهم، أي من جهة الإخوان لأجل حقوق

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في النور يرى عند قبر الشهيد (٢٥٢٢) وأخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: الدعاء (١٩٧٦).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٥٤.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١١٠.

العباد في ذمتهم ومخاصمتهم معهم لأنه تعالى سيرضيهم منهم ويمنعهم عن المخاصمة، قلت: ويحتمل أنَّهم يستبشرون بإخوانهم وأحبائهم الذين لم يلحقوا بهم في درجتهم أن لا خوف على إخوانهم ولا هم يحزنون لما أعطى الله الشهداء درجة الشفاعة في إخوانهم وأحبابهم. أخرج أبو داود وابن حبان عن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الشهيد يشفع في سبعين من أهل بيته»[١] وأخرج أحمد والطبراني مثله من حديث عبادة بن الصامت والترمذي وابن ماجه مثله من حديث المقدام بن معد يكرب، وأخرج ابن ماجه والبيهقي عن عثمان بن عفان عن النبي ﷺ قال: «يشفع يوم القيامة الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء»[٢] وأخرج البزار وزاد في آخره ثم المؤذنون، قلت: لعل المراد بالعلماء الذين سبقوا على الشهداء في الشفاعة العلماء الراسخون علماء الحقيقة.

﴿يَسْتَبْشِرُونَ﴾ كرره للتأكيد، أو يقال الأول بشارة بدفع الضرر وهذا بشارة بجلب النفع ﴿بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ ثواباً لأعمالهم ﴿وَفَضْلٍ﴾ زيادة عليه من الله تعالى وذلك رؤية الله ومراتب قربه وتنكيرهما للتعظيم ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ قرأ الجمهور بفتح أنَّ عطفاً على فضل فهو من جملة المستبشر به. عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «تكفل الله لمن جاهد في سبيل الله لا يخرجه من بيته إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلمته أن يدخله الجنة أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر وغنيمة»[٣] وقال: «والذي نفسي بيده لا يكلم أحد في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيله إلا جاء يوم القيامة وجرحه تبعث دماً اللون لون الدم والريح ريح المسك»[٤] رواه. وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الشهيد لا يجد ألم القتل إلا كما يجد أحدكم ألم القرصة»[٥] رواه

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١١٠.
أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في الشهيد يشفع (٢٥٢٠).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكرالشفاعة (٤٣١٣) وهو ضعيف ففي إسناده علاق بن أبي مسلم.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: فرض الخمس، باب: قول النبي صلّى الله عليه وسلم: «أحلت لكم الغنائم» (٣١٢٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضل الجهاد والخروج في سبيل الله (١٨٧٦).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضل الجهاد والخروج في سبيل الله (١٨٧٦).

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: فضائل الجهاد، باب: ما جاء في فضل المرابط (١٦٦٨) وأخرجه النسائي في كتاب: الجهاد، باب: ما يجد الشهيد من الألم (٣١٥٢).

الدرامي والترمذي وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب، ورواه النسائي بسند صحيح ورواه الطبراني في الوسط عن أبي قتادة بسند صحيح، والآية تدل على عدم ضياع أجر للمؤمنين عامةً شهيداً كان أو غيره كأنَّ الشهداء يستبشرون بحال جميع المؤمنين، وقرأ الكسائي على أنَّه استئناف معترض دال على أنَّ ذلك أجر لهم على إيمانهم ومن لا إيمان له أعماله محبطة لا أجر عليها، وقيل: هذه الآية نزلت في شهداء بدر كانوا أربعة عشر رجلاً ثمانية من الأنصار وستة من المهاجرين وهذا القول ضعيف، وقراءة قتّلوا بالتشديد يأبى عنه لدلالتها لكثرة المقتولين.

وقال قوم: نزلت هذه الآية في شهداء بئر معونة وكان سبب ذلك على ما روى محمد بن إسحاق وعبد الله بن أبي عن أنس رضي الله عنه وغيره قال: قدم عامر بن مالك بن جعفر ملاعب الأسنة العامري على رسول الله ﷺ وأهدى له فرسين وراحلتين فأبى رسول الله ﷺ أن يقبلها وقال: «لا أقبل هدية مشرك، فأسلم إن أردت أن أقبل هديتك» فلم يسلم ولم يبعد وقال: يا محمد إن الذي تدعوا إليه حسن جميل فلو بعثتَ رجالاً من أصحابك إلى أهل نجد رجوتُ أن يستجيبوا لك، فقال رسول الله ﷺ «إني أخشى عليهم أهل نجد» فقال أبو براء: أنا لهم جار، فبعث المنذر بن عمر رضي الله عنه أخا بني ساعدة في سبعين رجلاً من خيار المسلمين من الأنصار يسمون القراء وفيهم عامر بن فهيرة مولى أبي بكر في صفر سنة أربع حتى نزلوا بئر معونة وهي أرض بين أرض بني عامر وحرة بني سليم، فبعثوا حرام بن ملحان رضي الله عنه بكتاب رسول الله ﷺ إلى عامر بن الطفيل في رجال من بني عامر، فقال حرام بن ملحان: إني رسول رسول الله إليكم إني أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله فآمنوا بالله ورسوله، فخرج إليه رجل من كسر البيت برمح فضرب به في جنبه حتى خرج من الشق الآخر فقال الله أكبر فزت ورب الكعبة، ثم استصرخ عامر بن الطفيل عليهم بنى عامر فأبوا أن يجيبوه إلى ما دعاهم إليه وقالوا لا تخفروا جوار أبي براء فاستصرخ عليهم قبائل من بني سليم عصية ورعل وذكوان فأجابوه فخرجوا حتى غشوا القوم فأحاطوا بهم في رحالهم فقاتلوهم حتى قتلوا كلهم إلا كعب بن زيد تركوه وبه رمق فعاش حتى قتل يوم الخندق، وأخذوا عمرو بن أمية أسيراً فلما أخبرهم أنه من مضر أطلقه عامر بن الطفيل فقدم على رسول الله ﷺ وأخبر له الخبر فقال رسول الله ﷺ: هذا عمل أبي براء، فبلغ ذلك أبا براء فشق عليه إخفار عامر إياه. روى محمد بن إسحاق كان يقول: عامر بن الطفيل كان يقول: مَنِ الرجل منهم لما قتل رأيته رفع بين السماء والأرض حتى رأيت السماء من دونه؟ قالوا:

هو عامر بن فهيرة، ثم بعد ذلك حمل ربيعة بن أبي براء على عامر بن الطفيل فطعنه على فرسه فقتله. وفي الصحيحين عن قتادة عن أنس أن رعلاً وذكوان وعصية وبني لحيان أتوا رسول الله ﷺ فزعموا أنهم أسلموا واستمدوا على عدوهم فأمدهم بسبعين من الأنصار كنا نسميهم القراء في زمانهم كانوا يحطبون بالنهار ويصلون بالليل حتى كانوا ببئر معونة فقتلوهم وغدروا بهم، فبلغ النبي ﷺ فقنت شهراً يدعو في الصبح على أحياء من أحياء العرب على رعل وذكوان وعصية وبني لحيان»[١]. وروى أحمد والشيخان والبيهقي عن أنس والبيهقي عن ابن مسعود والبخاري عن عروة أن أناساً جاءوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا: ابعث معنا رجالاً يعلمون القرآن والسنة فبعث إليهم سبعين رجلاً من الأنصار يقال لهم القراء، فتعرضوا لهم فقتلوهم قبل أن يبلغوا المكان قالوا اللهم بلغ نبينا وفي لفظ إخواننا أنا قد لقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا، فأوحى الله أنا رسولهم إليكم أنهم قد رضوا ورضي عنهم، قال أنس فقرأنا فيهم بلغوا عنا قومنا إنا قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا ثم نسخ، فدعا رسول الله ﷺ أربعين صباحاً على رعل وذكوان وعصية وبني لحيان الذين عصوا الله ورسوله» قال البغوي في قول أنس: فرفعت بعد ما قرأناها زماناً وأنزل الله عزّ وجلّ ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ الآية، قلت: والاختلاف وإن وقع في سبب نزول هذه الآية كما ذكرنا لكن بحسب عموم اللفظ جميع الشهداء داخلون في حكم هذه الآية والله أعلم.

(مسألة) أجمعوا على أن الشهيد لا يغسل لأنَّ شهداء أُحُد لم يغسلوا وأمر رسول الله ﷺ بهم أن ينزع الحديد والجلود وأن يدفنوا بدمائهم وثيابهم[٢]. رواه أبو داود وابن ماجه عن ابن عباس، وروى النسائي بسند صحيح عن عبد الله بن ثعلبة قوله ﷺ «زملوهم بدمائهم فإنه ليس كَلِمٌ يَكْلِمُ في سبيل الله إلا هو يأتي يوم القيامة بدماء لونه لون الدم وريحه ريح المسك»[٣] وفي الباب حديث جابر «رمي رجل بسهم في صدره فمات فأدرج في ثيابه كما هو ونحن مع رسول الله ﷺ»[٤] أخرجه أبو داود بإسناد على شرط مسلم. **(مسألة)** واختلفوا في مجنب استشهد هل يغسل أم لا؟ فقال أبو حنيفة وأحمد: يغسل، وقال مالك والشافعي: لا يغسل لعموم قوله ﷺ «زملوهم بدمائهم» ولنا: قصة حنظلة بن أبي عامر قال

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: العون بالمدد (٣٠٦٤).
(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الجنائز، باب: في الشهيد يغسل (٣١٣٢).
(٣) أخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: مواراة الشهيد في دمه (١٩٩٣).
(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الجنائز، باب: في الشهيد يغسل (٣١٣١).

رسول الله ﷺ: «إني رأيت الملائكة تغسل حنظلة بن أبي عامر بين السماء والأرض بماء المزن في صحاف الفضة» قال أبو أسيد الساعدي: فذهبنا فنظرنا إليه فإذا رأسه يقطر ماءً فرجعت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته فأرسل إلى امرأته فسألها فأخبرته أنه خرج وهو جنب فولده يقال بنو غسيل الملائكة»[(١)] رواه ابن الجوزي من حديث محمد بن سعد مرسلاً، ورواه ابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي من حديث ابن إسحاق عن يحيي بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن جده، قال الحافظ: ظاهره أن الضمير في قوله عن جده يعود على عبّاد فيكون الحديث من مسند الزبير وهو الذي يمكنه السماع من رسول الله ﷺ في تلك الحال، ورواه الحاكم في الإكليل من حديث أبي أُسيد وفي إسناده ضعف، ورواه الحاكم في المستدرك والطبراني والبيهقي من حديث ابن عباس، وفي إسناد الحاكم معلى بن عبد الرحمن متروك، وفي إسناد الطبراني حجاج مدلس، وفي إسناد البيهقي أبو شيبة الواسطي ضعيف.

(**مسألة**) اختلفوا في الصلاة على الشهيد؟ فقال الشافعي: لا يصلى عليه، وقال أبو حنيفة ومالك: يصلى عليه وعن أحمد كالمذهبين. قلنا: الصلاة إما لمغفرة الذنوب أو لرفع الدرجات تكريماً للميت والشهيدُ أولى بالتكرمة ولو كان التكريم في ترك الصلاة كان النبي ﷺ أولى به وقد صلى عليه إجماعاً ـ والأصل هو الصلاة، احتج الشافعي بحديث جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ كان يجمع بين رجلين من قتلى أحد في الثوب الواحد ثم يقول: أيهما أكثر قرآناً؟ فإذا أشير إلى أحدهما قدمه في اللحد، وقال: أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة وأمر بدفنهم في ثيابهم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا»[(٢)] رواه البخاري والنسائي وابن ماجه وابن حبان، وحديث أنس أن رسول الله ﷺ «كان يوم أحد يكفن الرجلين والثلاثة في الثوب الواحر ودفنهم ولم يصل عليهم»[(٣)] رواه أحمد وأبو داود والترمذي وقال: حديث حسن والحاكم وصححه، وقد أعله البخاري وقال: إنه غلط فيه أسامة بن زيد فقال: عن الزهري عن أنس ورجح رواية الليث عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات، وذكر الحديث الحاكم في المستدرك وقال صحيح وأقره الذهبي. انظر كنز العمال (٣٣٢٥٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: الصلاة على الشهيد (١٢٧٨) وأخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: ترك الصلاة عليهم (١٩٤٦) وأخرجه أبو داود في كتاب: الجنائز، باب: في الشهيد يغسل (٣١٣٦).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في قتلى أحد وذكر حمزة.

عن جابر يعني هو الحديث الأول والله أعلم. وأجيب عن احتجاج الشافعي بأنَّه يحتمل أن النبي ﷺ لم يصلّ على شهداء أُحُد لما كان به من ألم الجراح وكسر الرباعية ولعله صلى عليهم غيره ﷺ، ويؤيد هذا الاحتمال ما روى أبو داود في المراسيل والحاكم والطحاوي من حديث أنس أيضاً قال: مر النبي ﷺ على حمزة وقد مثّل به ولم يصل على أحد من الشهداء غيره، زاد الطحاوي قال عليه السلام: «أنا شهيد عليكم يوم القيامة». فإن قيل: روى هذا الحديث الدارقطني وقال: لم يقل هذه الزيادة غير عثمان بن عمرو وليست محفوظة؟ قلنا: قال ابن الجوزي: عثمان مخرج عنه في الصحيحين والزيادة من الثقة مقبولة، قال الطحاوي: لو كان ترك الصلاة على الشهيد سنة لما صلى على حمزة، فظهر أنَّه صلى على حمزة لفضله ولم يصل على غيره لما كان به من وجع، وقد وردما يعارض ما تقدم عدة أحاديث عن عدة من الصحابة منها حديث جابر قال: فقد رسول الله ﷺ حمزة حين جاء الناس من القتال فقال: رجل رأيته عند تلك الشجرة، فلما رآه ورأى ما مثل به شهق وبكى فقام رجل من الأنصار فرمى عليه بثوب، ثم جيء بحمزة فصلى عليه ثم بالشهداء فيوضعون إلى جانب حمزة فيصلي عليهم ثم يرفعون ويترك حمزة حتى صلى على الشهداء كلهم وقال: «حمزة سيد الشهداء عند الله يوم القيامة» رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه إلا أن في سنده مفضل بن صدقة أبو حماد الحنفي قيل هو متروك وضعفه النسائي ويحيى، لكن قال الأهوازي: كان عطاء بن مسلم يوثقه وكان أحمد بن محمد بن شعيب يثني عليه ثناءً تاماً، وقال ابن عدي: ما أرى به بأساً فالحديث لا يسقط عن درجة الحسن. ومنها حديث ابن عباس قال: أمر رسول الله ﷺ بحمزة فسجّي ببردة ثم صلى عليه وكبر سبع تكبيرات ثم أتى بالقتل فيوضعون إلى حمزة فيصلي عليهم وعليه معهم حتى صلى عليه ثنتين وسبعين صلاة» رواه ابن إسحاق قال: حدثني من لا أتهمه عن مقسم مولى ابن عباس عنه وفي مقدمة مسلم عن شعبة عن الحسن بن عمارة عن الحكم عن مقسم عنه أن النبي ﷺ على قتلى أحد فسألت الحكم فقال: لم يصل عليهم» قال السهيلي: الحسن بن عمارة ضعيف، وقال الحافظ: وروى هذا الحديث الحاكم وابن ماجه والطبراني والبيهقي من طريق يزيد بن زياد عن مقسم عن ابن عباس مثله، قال الحافظ: يزيد فيه ضعف يسير، وقال ابن الجوزي: قال ابن المبارك ارم به، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك. ومنها حديث ابن مسعود نحوه يعني صلى على حمزة سبعين صلاة رواه أحمد والحديث ضعيف، وقال ابن همام: لا ينزل عن درجة الحسن. ومنها حديث أبي مالك الغفاري أخرجه أبو داود في المراسيل «أنه ﷺ صلى على قتلى أحد عشرة عشرة

في كل عشرة حمزة حتى صلى عليه سبعين صلاة» قال الحافظ: رجاله ثقات وأبومالك تابعي اسمه غزوان. وقد أعلّ الشافعي هذا الحديث بأنه متدافع لأن الشهداء كانوا سبعين فإذا أتى بهم عشرة عشرة يكون قد صلى سبع صلوات، وأجيب بأنَّ المراد أنه صلى على سبعين نفساً وحمزة معهم كلهم وعند اجتماع هذه الأحاديث يثبت أنَّه قد صُلِّيَ على قتلى أحد، ووجه التطبيق بين ما روي أنَّه ﷺ لم يصل عليهم وما روي أنَّه صلى عليهم وأنَّه لم يصل بنفسه الشريفة إلا أول مرة على حمزة ثم أمر الناس بالصلاة على كلهم وصُلي على حمزة الصلاةُ مع كل من القتلى أنَّه مَن أسند الصلاة إلى النبي ﷺ على قتلى أحد كلهم فمعناه أنه أمر بالصلاة فأسند إليه مجازاً، ومن نفى عنه الصلاة فهو على الحقيقة نظراً إلى الأكثر ومن فَصَّلَ وقال: صلى على حمزة لا غير فقد أتى بما هو الواقع. وفي الباب ما رواه النسائي والطحاوي عن شداد بن الهاد مرسلاً «أن رجلاً من الأعراب جاء إلى النبي ﷺ فآمن به واتبعه وقال أهاجر معك فأوصى به النبي ﷺ بعض الصحابة فلما كانت غزوة غَنَمَ رسول الله ﷺ فيها أشياءً فقسم وقسم له الحديث، وفيه فقال الأعرابي: ما على هذا أتبعك ولكن أتبعك على أن أرمى ههنا وأشار إلى حلقه بسهم فأموت فأدخل الجنة الحديث، وفيه فأتي به النبي ﷺ يحمل قد أصابه سهم حيث أشار فقال النبي ﷺ أهو هو؟ قالوا: نعم، قال: «صدّق الله فصدقه» وكفنه النبي ﷺ في جبته ﷺ ثم قدمه فصلى عليه، وكان مما ظهر من صلاته عليه: اللهم إن هذا عبدك خرج مهاجراً في سبيلك فقتل شهيداً أنا أشهد عليه» وهذا مرسل والمرسل عندنا حجة.

(فصل) روى البخاري وغيره عن عقبة بن عامر «أنَّ النبي ﷺ صلى على قتلى أحد بعد ثمان سنين يعني قبيل وفاته عليه السلام»[(١)] وحمله البيهقي على الدعاء وليس بشيء لأنَّ الدعاء لم يكن مرة بعد ثماني سنة وإنَّما هي صلاة الجنازة، وقد ورد في بعض ألفاظه «خرج يوماً فصلى على أهل أحد صلاته على الميت» رواه الطحاوي وغيره. فإن قيل: الحنفية لا يجيزون الصلاة على الميت بعد ثلاثة أيام؟ قلت: إنما لا يجيزون لأنَّ الميت ينفسخ في القبر في ثلاثة أيام وأما الشهيد فقد ثبت أنَّه لا يأكله الأرض وهو أبداً كيوم دفنه فلا بأس بالصلاة عليه وقد صح عنه ﷺ والله أعلم.

روى الفريابي والنسائي والطبراني بسند صحيح عن ابن عباس أنَّه قال «لما رجع المشركون عن أحد قالوا: لا محمداً قتلتم ولا الكواعب أردفتم بئسما صنعتم ارجعوا،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: غزوة أحد (٤٠٤٢).

فسمع بذلك رسول الله ﷺ فندب المسلمين فانتدبوا الحديث. قال محمد بن عمرو: لما رجع رسول الله ﷺ من أحد يوم السبت ١٥ باتت وجوه الأوس والخزرج على بابه خوفاً من كرة العدو فلما طلع الفجر من يوم أحد ١٦ أذّن بلال وخرج ينتظر خروج رسول الله ﷺ فلما خرج أخبره رجل مزنيّ قول أبي سفيان حين بلغوا الروحاء ارجعوا نستأصل من بقي، وصفوان بن أمية يأبى ذلك عليهم ويقول: يا قوم لا تفعلوا فإن القوم قد حربوا وأخاف أن يجتمع عليكم من تخلف من الخزرج فارجعوا والدولة لكم فإني لا آمن إن رجعتم أن تكون الدولة عليكم، فقال رسول الله ﷺ أرشدهم صفوان وما كان برشيد والذي نفسي بيده لقد سوّمت لهم الحجارة ولو رجعوا لكانوا كأمس الذاهب، ودعا رسول الله ﷺ أبا بكر وعمر فذكر لهما فقالا: يا رسول الله اطلب العدو ولا يقحمون على الذرية، فأمر بلالاً أن ينادي أن رسول الله ﷺ يأمركم بطلب عدوكم ولا يخرج معنا إلا من شهد القتال أمس، قال أسيد بن حضير وبه تسع جراحات يريد أن يداويها لما سمع النداء سمعاً وطاعةً لله ورسوله ولم يعرج على دواء جرحه، وخرج من بني سلمة أربعون جريحاً بالطفيل بن النعمان ثلاثة عشر جرحاً وبخراش بن الصمة عشر جراحات وبكعب بن مالك بضعة عشر جرحاً وبعطية بن عامر تسع جراحات، ووثب المسلمون إلى سلاحهم وما عرجوا على دواء جراحاتهم. قال ابن عقبة: وأتى عبد الله بن أبي فقال: يا رسول الله أنا أركب معك، قال: لا، قال ابن إسحاق ومحمد بن عمرو: أتى جابر بن عبد الله فقال: يا رسول الله إن مناديك نادى أن لا يخرج معنا إلا من حضر القتال بالأمس وقد كنتُ حريصاً على الحضور ولكن أبي خلفني على أخوات لي سبع، وفي لفظ تسع وقال: لا ينبغي لي ولك أن نترك هذه النسوة ولا رجل معهن ولست بالذي أوثرك بالجهاد مع رسول الله ﷺ لعل الله تعالى يرزقني الشهادة وكنت رجوتها فتخلفتُ عليهن فاستأثر علي بالشهادة فأذنْ لي يا رسول الله أسير معك فأذن له رسول الله ﷺ، قال جابر: فلم يخرج معه أحد لم يشهد القتال بالأمس غيري استأذنه رجال لم يحضروا القتال فأبى ذلك عليهم. قال ابن إسحاق ومتابعوه: إنما خرج رسول الله ﷺ مرهباً للعدو ليبلغهم أنَّه خرج في طلبهم فيظنوا بهم قوة وإن الذي أصابهم لم يوهنهم عن عدوهم، فخرج رسول الله ﷺ ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن مسعود وحذيفة بن اليمان وأبو عبيدة بن الجراح في سبعين رجلاً حتى بلغوا حمراء الأسد موضع من المدينة على ثمانية أميال على يسار الطريق إذا أردت ذا الحليفة، وحمل سعد بن عبادة ثلاثين بعيراً وساق جزراً لتنحر، فنحروا في يوم الاثنين أو يوم

الثلاثاء وكان رسول الله ﷺ يأمرهم في النهار بجمع الحطب فإذا أمسوا أمرأن توقد النيران فتوقد كل رجل ناراً فأوقدوا خمسمائة نارٍ ولقي معبد الخزاعي وهو يومئذٍ مشرك، وجزم أبو عمرو وابن الجوزي بإسلامه. وكانت خزاعة مسلمهم وكافرهم عيبة رسول الله ﷺ بتهامة صفقتهم معه لا يخفون عنه شيئاً كان بها، فقال: يا محمد والله لقد عز علينا ما أصابك من أصحابك ولوددنا أن الله كان قد عفاك ثم خرج من عند رسول الله ﷺ ولقي أبا سفيان بالروحاء وقد أجمعوا للرجعة إلى رسول الله ﷺ وقالوا: لقد أصبنا جلة أصحابهم وقادتهم لنكرنّ على بقيتهم فلنفرغنَّ عنهم، فلما رأى أبو سفيان معبداً قال: وما وراءك؟ قال: محمد قد خرج في أصحابه يطلبكم في جمع لم أر مثله قط يتحرقون عليكم تحرقاً قد اجتمع معه من كان تخلف عنه في يومكم وندموا على صنيعهم وفيهم من الخنق عليكم شيء لم أر مثله قط، قال ويلك ما تقول قال والله ما أراك ترتحل حتى ترى نواصي الخيل قال فوالله لقد أجمعنا الكرة عليهم لنستأصل بقيتهم، قال: فإني والله أنهاك عن ذلك، فثنى ذلك مع كلام صفوان أبا سفيان ومن معه وقت أكبادهم فانصرفوا سراعاً خائفين من الطلب. ومر بأبي سفيان ركب من عبد القيس فقال: أين تريدون؟ قالوا: نريد المدينة للميرة، فقال: فهل أنتم مبلغون عني محمداً رسالة وأحمل لكم إبلكم هذه زبيباً بعكاظ غداً إذا وافيتمونا؟ قالوا: نعم، قال: فإذا جئتموه فأخبروا أنا قد أجمعنا إليه وإلى أصحابه لنستأصلهم بقيتهم، وانصرف أبو سفيان إلى مكة، ومر الركب برسول الله ﷺ وهو بحمراء الأسد فأخبروه بالذي قاله أبو سفيان، فقال رسول الله ﷺ ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ فأقام رسول الله ﷺ هناك الإثنين ١٧ الثلاثاء ١٨ والأربعاء ١٩ وأنزل الله تعالى ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ دعاءه بالخروج للقتال ﴿مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ﴾ الجراح يوم أحد، الموصول منصوب على المدح أو مبتدأ خبره الجملة الواقعة بعده ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا۟﴾ من للبيان والمقصود من ذكر الوصفين المدح والتعليل دون التقييد لأنَّ المستجيبين كلهم كانوا محسنين متقين ﴿وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ وجاز أن يكون الموصول صفة للمؤمنين وتم الكلام على قوله ﴿مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ﴾ وما بعده ابتداء، وقال مجاهد وعكرمة خلافاً لأكثر المفسرين: أنَّه نزلت هذه الآية في غزوة بدر الصغرى، وذلك أن أبا سفيان يوم أحد حين أراد أن ينصرف قال: يا محمد موعد ما بيننا وبينك بموسم بدر الصغرى القابل إن شئت، فقال رسول الله ﷺ ذلك بيننا وبينك إن شاء الله، فلما كان العام المقبل خرج أبو سفيان من مكة في قريش وهم ألفان ومعهم خمسون فرساً حتى نزل مجنة في ناحية مر الظهران، ثم ألقى الله الرعب في قلبه فبدا له الرجوع

فلقى نعيم بن مسعود الأشجع وقد قدم معتمراً، فقال له أبو سفيان: يا نعيم إني واعدت محمداً وأصحابه أن نلتقي بموسم بدر الصغرى وإن هذه عام جدب ولا يصلحنا إلا عام نرعى فيه الشجر ونشرب فيه اللبن وقد بدا لي أن لا أخرج إليها، وأكره أن يخرج محمد ولا أخرج أنا فيزيدهم ذلك جرءةً ولأن الخلف من قِبَلهم أحب إليّ من أن يكون من قِبَلي فالحق بالمدينة فثبطهم وأعلمهم أني في جمع كثير ولا طاقة لهم بنا ولك عندي عشرة من الإبل أضعها على يدي سهيل بن عمرو ويضمنها فضمنها سهيل، وأتى نعيم المدينة فوجد الناس يتجهزون لميعاد أبي سفيان فقال: أين تريدون؟ فقالوا: واعدنا أبا سفيان بموسم بدر الصغرى أن نقتتل بها، فقال: بئس الرأي رأيتم أتوكم في دياركم وقراركم فلم يفلت منكم إلا شريد فتريدون أن تخرجوا وقد جمعوا لكم عند الموسم والله لا يفلت منكم أحد، فكره بعض أصحاب رسول الله ﷺ الخروج واستبشر المنافقون واليهود وقالوا: محمد لا يفلت من هذا الجمع، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ حتى خشي أن لا يخرج معه أحد، وجاء أبو بكر وعمر وقد سمعا ما سمعا وقالا: يا رسول الله إن الله مُظهِر دينه ومُعِزُّ نبيه وقد واعدنا القوم موعداً لا نحب أن نتخلف فسِر لموعدهم فوالله إن ذلك لخير فسرّ رسول الله ﷺ بذلك فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لأخرجن ولو وحدي» فقال رسول الله ﷺ وأصحابه حَسْبُنا الله وَنِعمَ الوَكِيلُ، فخرج رسول الله ﷺ في أصحابه وأتوا بدر الصغرى فجعلوا يلقون المشركين ويسئلونهم عن قريش فيقولون قد جمعوا لكم يريدون أن يرعبوا المسلمين فيقول المؤمنون ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ حتى بلغوا بدراً وكانت موضع سوق لهم في الجاهلية يجتمعون إليها يقوم لهلال ذي القعدة إلى ثمان ليال خلون منه فإذا مضت ثمان ليال تفرق الناس إلى بلادهم، فأقام رسول الله ﷺ ينتظر أبا سفيان وقد انصرف أبو سفيان من مجنة إلى مكة فلم يلق رسول الله ﷺ وأصحابه أحد من المشركين، ووافقوا السوق وكانت معهم تجارات ونفقات فباعوا وأصابوا للدرهم درهمين وانقلبوا إلى المدينة سالمين غانمين فحينئذ قوله تعالى ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ﴾ الخ، والصحيح هو القول الأول واقتضاه صنيع البخاري ورجحه ابن جرير، قلت: ويؤيد القول الأول سياق الآية حيث قال الله تعالى ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ﴾ مدحهم بأنّهم خرجوا للجهاد واستجابوا لله والرسول مع كونهم مجروحين متألمين بالجراحات وليس ذلك إلا في غزوة حمراء الأسد، وأما غزوة بدر الصغرى فكانت بعد سنة وحينئذ كانوا أصحاء سالمين وبعدية إصابة القرح إن لم يحمل على الفور، فلا وجه لتخصيص هذه الآية بغزوة بدر الصغرى بل يصدق على غزوة الخندق وغيرها أيضاً والله أعلم.

﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ﴾ إن كان نزول الآيتين معاً فيكون الذينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ بدلاً من الذِينَ اسْتَجابوا، وإن كان نزولهما على التعاقب والتفرق فالموصول ههنا أيضاً إما منصوب على المدح أو خبر مبتدأ محذوف تقديره هم الذين قال لهم الناس أو مبتدأ خبره فانقلبوا، قال أكثر المفسرين: المراد بالناس ههنا الركب من عبد القيس الذين جاءوا من أبي سفيان والنبي ﷺ في حمراء الأسد كما مر ذكره، وقال مجاهد وعكرمة: المراد بالناس ههنا نعيم بن مسعود الأشجعي الذي جاء في المدينة بخبر أبي سفيان والمشركين والنبي ﷺ وأصحابه يتجهزون لغزوة البدر الصغرى للموعد، وأطلق عليه الناس لأنه من جنسه كما يقال فلان يركب الخيل وماله إلا فرس واحد أو لأنَّه انضم إليه ناس من المدينة وأذاعوا كلامه، والظاهر عندي أنَّ نزول هذه الآية في غزوة بدر الصغرى والمراد بالناس نعيم بن مسعود الأشجعي والآية الأولى نزلت في غزوة حمراء الأسد وبينهما سنة، ووجه قولي إن الظاهر نزول هذه الآية في بدر الصغرى أنَّ قوله ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ﴾ يدل على حدوث جمعهم الآن بعد ما لم يكن وذالا يتصور إلا في بدر الموعد وأما حين انصرافهم من المدينة بعد وقعة أحد فهم كانوا مجتمعين على غزوتين يعرف أحدهما بغزوة حمراء الأسد وهي المذكورة في الآية المتقدمة والثانية بغزوة البدر الصغرى وهي المذكورة في هذه الآية والله أعلم ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ﴾ يعني أبا سفيان وغيره من المشركين ﴿قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ﴾ جموعاً وآلات الحرب ﴿فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا﴾ عطف على قَالَ لَهُمُ النَّاسُ والضمير المستكن لله تعالى أو للمقول أو لمصدر قال أو لفاعله إن أريد به نعيم وحده، والبارز راجع إلى الموصول والمعنى أنَّهم لم يلتفتوا أو لم يضعفوا وأظهروا حمية الإسلام وبهذا العمل اقتربوا إلى الله سبحانه وصعدوا مدارج الرفعة زيادة الإيمان بزيادة مدارج القرب، ومن قال: إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص فنظره مقصود على الإيمان المجازي ﴿وَقَالُوا۟﴾ عطف على زادهم ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ﴾ حسب مصدر بمعنى الفاعل أي حسبنا وكافينا من أحسبه إذا كفاه، ويدل على أنه بمعنى الحسيب أنَّه لا يستفيد بالإضافة تعريفاً في قولك هذا رجل حسبك كما لا يستفيد اسم الفاعل ﴿وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ أي نعم الموكول إليه الأمور هي المخصوص بالمدح محذوف، وفي عطف نعم الوكيل وهو إنشاء على جملة حسبنا الله وهو خير مبارزة بين الفحول، فقيل العطف من الحاكي ولا عطف في الكلام والحكي تقديره قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل يعني قالوا هذا القول وهذا القول، والظاهر أنَّ المحكي هو المشتمل على العطف لما روي عن ابن عباس قال «حسبنا الله ونعم الوكيل قالها إبراهيم حين ألقي في النار، وقالها محمد ﷺ حين قالوا إنَّ النَّاسَ قَد

جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوهُم فَزَادَهُمْ إيمَاناً وَقَالُوا حَسْبُنَا الله وَنِعْمَ الوَكِيلُ»(١) رواه البخاري. فإن إفراد الضمير في قوله قالها إبراهيم يدل على أنَّ الواو من المحكي لو كان من الحكاية لقال حسبنا الله ونعم الوكيل قالهما إبراهيم بضمير التثنية، فقال بعض الأفاضل في توجيه العطف: أنَّ قولهم حسبنا الله كناية عن قولهم اعتمدنا على الله وقولهم نعم الوكيل كناية عن قولهم إنا وكلنا أمورنا إلى الله، والصحيح عندي أن الجمل التي لا محل لها من الإعراب جاز أن يعطف بعضها على بعض من غير مبالاة بالاختلاف خبراً وإنشاءً، وقد ورد في الحديث أنَّه جاءت امرأة فقالت: يا رسول الله إن أبي زوجني ابن أخيه ونعم الأب هو الحديث، وقال الله تعالى ﴿أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغۡفِرَةٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَجَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَنِعۡمَ أَجۡرُ ٱلۡعَٰمِلِينَ﴾(٢) ﴿فَٱنقَلَبُواْ﴾ فانصرفوا ﴿بِنِعۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ بما ذهبوا به معهم من المدينة من الإيمان والعافية والأموال والعز ﴿وَفَضۡلٖ﴾ زيادة في الإيمان بكثرة الثواب وزيادة في الأموال بربح في التجارة وزيادة في العز حيث ذهبوا لقتال العدو وفشل عدوهم وزيادة الأموال إنما يتصور في غزوة بدر الصغرى فإنهم وافقوا هناك سوقاً فاتجروا وربحوا كما ذكرنا، وأما في غزوة حمراء الأسد فلم يكن هناك تجارة ﴿لَّمۡ يَمۡسَسۡهُمۡ سُوٓءٞ﴾ الجملة حال من فاعل لم يصبهم أي في حال لم يصبهم أذًى من جراحة أو قتل أو نهب ﴿وَٱتَّبَعُواْ رِضۡوَٰنَ ٱللَّهِۗ﴾ الذي هو مناط الفوز بخير الدارين، قال البغوي: قالوا هل يكون هذا غزواً فأعطاهم الله ثواب الغزو ورضي الله عنهم ﴿وَٱللَّهُ ذُو فَضۡلٍ عَظِيمٍ﴾ فيه تحسر للمتخلف وتخطئة رأيه ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ﴾ يعني نعيماً أو أبا سفيان ﴿ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾ خبر وما بعده بيان شيطنته، أو ما بعده صفة على طريقة ولقد أمر على اللئيم يسبني، أو الشيطان صفة والخبر ما بعده، وجاز أن يكون ذلك إشارة إلى قولهم ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ﴾ والشيطان خبره بتقدير المضاف يعني ذلك القول فعل الشيطان ألقي في أفواههم ليرهبوكم وتجنبوا عنهم ﴿يُخَوِّفُ أَوۡلِيَآءَهُۥ﴾ القاعدين عن الخروج مع الرسول الله ﷺ، وجاز أن يكون أولياءه منصوباً بنزع الخافض والمفعول محذوف تقديره يخوفكم بأوليائه وكذلك قراءة أبيّ بن كعب، وقال السدي: يعظم أولياءه، في صدوركم لتخافوهم ولما قرأ ابن مسعود يخوفكم أولياءه، وعلى هذين الوجهين أولياءه أبو سفيان وأصحابه ﴿فَلَا تَخَافُوهُمۡ﴾ إذ لا قوة لأحد إلا بالله الضمير المنصوب للناس الثاني على الوجه الأول وللأولياء على الوجهين الأخيرين ﴿وَخَافُونِ﴾ أن لا أجعلهم غالبين عليكم كما جعلت يوم أحد فإنَّ الغلبة من عندي

(١) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: **﴿إن الناس قد جمعوا لكم﴾** (٤٥٦٣).
(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٣٦.

فلا تخالفوني في أمري ونهيي وجاهدوا مع رسولي، أثبت الياء في الوصل فقط أبو عمرو وحذفها الباقون في الحالين ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ فإنَّ مقتضى الإيمان أن يخاف الله ولا يخاف غيره قال رسول الله ﷺ: «إذا سألت فاسئل الله وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أنَّ الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيءٍ لا ينفعونك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا أن يضروك بشيء لا يضرونك إلا بشيءٍ قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف»[١] رواه أحمد والترمذي عن ابن عباس.

﴿وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ ۚ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ لَن يَضُرُّوا ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٧﴾ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا أَنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ ۚ إِنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓا إِثْمًا ۚ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٧٨﴾ مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِى مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ ۖ فَـَٔامِنُوا بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۚ وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٩﴾﴾

﴿وَلَا يَحْزُنكَ﴾ قرأ نافع بضم الياء وكسر الزاء من الافعال، هذا وقوله تعالى لَيُحْزِنُنِي وليُحْزِنَ حيث وقع إلا في الأنبياء ﴿لَا يَحْزُنُهُمُ ٱلْفَزَعُ﴾[٢] وقرأ أبو جعفر من الافعال في الأنبياء خاصة لا غير والباقون بفتح الياء وضم الزاء في الكل ﴿ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ﴾ قال الضحاك: هم كفار قريش، وقال غيره: هم المنافقون يسارعون في الكفر بمظاهرة الكفار وهو الأصح، يعني لا يحزنك مسارعتهم في الكفر لا خوفاً على الإسلام والمسلمين لما ﴿إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا ٱللَّهَ﴾ أي أولياء الله بمسارعتهم في الكفر وإنَّما يضرون بها أنفسهم ﴿شَيْـًٔا﴾ يحتمل المفعول والمصدر، ولا ترحماً على الكافرين لأنَّه ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا﴾ نصيباً ﴿فِى﴾ ثواب ﴿ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ حيث كانوا مخلوقين أشقياء وكان مبادئ تعيناتهم مستندة إلى اسمه المضل ونحوه فلذلك خذلهم حتى سارعوا في الكفر ﴿وَلَهُمْ﴾ مع الحرمان عن الثواب ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ يعني استبدلوا الكفر بالإيمان وهم أهل الكتاب كانوا مؤمنين بمحمد ﷺ قبل مجيئه فإذا جاء بالبينات اختاروا الكفر وتركوا الإيمان حرصاً على الدينار وعناداً ﴿لَن يَضُرُّوا ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَلَهُمْ عَذَابٌ

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٥١٦).
(٢) سورة الأنبياء، الآية: ١٠٣.

أَلِيمٌ﴾ ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ﴾ قرأ حمزة بالتاء خطاباً للنبي ﷺ وتعريضاً بالذين كفروا لأنهم هم الحاسبون دون النبي ﷺ أو لكل من يحسب، والباقون بالياء على الغيبة، فعلى قراءة الجمهور فاعله ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وقوله تعالى ﴿أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ﴾ مفعول قائم مقام المفعولين والإملاء الإمهال وإطالة العمر وتخليهم وشأنهم، وعلى قراءة حمزة الذينَ كَفَرُوا مفعول وما بعده بدل منه وهو ينوب عن المفعولين، أو هوالمفعول الثاني على تقدير مضاف في أحد المفعولين يعني لا تحسبن الذين كفروا أصحاب أنَّ الإملاء خير لأنفسهم أو لا تحسبن حال الذين كفروا أن الإملاء خير لهم، وما مصدرية كان حقها أن يفصل في الخط ولكنها وقعت في الأمام متصلة فاتبع ﴿إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ﴾ استئناف لبيان علة ما تقدم من الحكم ﴿لِيَزْدَادُوٓا إِثْمًا﴾ اللام لام الإرادة، والآية حجة لنا على المعتزلة في مسألتي الأصلح وإرادة المعاصي وعند المعتزلة اللام لام العاقبة ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ قال مقاتل: نزلت في مشركي مكة، وقال عطاء: في قريظة والنضير. عن أبي بكر قال: سئل رسول الله ﷺ «أي الناس خير؟ قال: «من طال عمره وحسن عمله» قيل: فأيّ الناس شرُ؟ قال: «من طال عمره وساء عمله»[١] رواه أحمد والترمذي والدارمي، وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ «ينادي منادٍ يوم القيامة أين أبناء الستين وهو العمر الذي قال الله تعالى ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُ﴾» رواه البيهقي في الشعب.

﴿مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ﴾ اللام لتأكيد النفي ﴿ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ﴾ من اختلاط المخلصين بالمنافقين والخطاب لعامة المخلصين والمنافقين المختلطين في عصر النبي ﷺ ﴿حَتَّىٰ يَمِيزَ﴾ قرأ حمزة والكسائي ههنا وفي الأنفال بضم الياء وكسر الميم وإسكان الياء مخففة من الأفعال، والباقون بفتح الياء من مَازَ يَمِيزُ يقال مزت الشَّيءَ ميزاً إذا فرقته يعني يفرق ﴿ٱلْخَبِيثَ﴾ الكافر ﴿مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾ أي المؤمن أما بالوحي إلى النبي ﷺ كما قال الله تعالى ﴿يَحْذَرُ ٱلْمُنَافِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ ٱسْتَهْزِءُوٓا إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا﴾[٢] أو بالوقائع مثل واقعة أحد حيث تميز فيه المنافقون بالانخزال عن المؤمنين ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ﴾ حتى تعرفوا المنافقين من المؤمنين قبل التميز من الله تعالى ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ فيطلعه على البعض من علوم الغيب أحياناً كما أطلع نبيه ﷺ على أحوال المنافقين بنور الفراسة، نظير هذه الآية قوله تعالى في سورة الجن: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ۝٢٦ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾[٣] وقد ذكرنا بحث

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في طول العمر للمؤمن (٢٣٢٩).
(٢) سورة التوبة، الآية: ٦٤. (٣) سورة الجن، الآية: ٢٧.

الاطلاع على علم الغيب في تفسير تلك الآية. قال البغوي: قال السديّ: قال رسول الله ﷺ: «عرضت عليَّ أمتي في صورها في الطين كما عرضت على آدم وأعلمت من يؤمن بي ومن يكفر فبلغ ذلك المنافقين، فقالوا استهزاءً: زعم محمد أنَّه يعلم من يؤمن به ومن يكفر ممن لم يخلق بعد ونحن معه وما يعرفنا، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقام على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال «ما بال أقوام طعنوا في علمي لا تسئلوني عن شيء فيما بينكم وبين الساعة إلا بنأتكم به» فقام عبد الله بن حذافة السهمي: فقال من أبي يا رسول الله؟ فقال «حذافة» فقام عمر فقال: يا رسول الله رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبالقرآن إماماً وبك نبياً فاعف عنا عفا الله عنك، فقال النبي ﷺ: «فهل أنتم منتهون هل أنتم منتهون» ثم نزل عن المنبر فأنزل الله تعالى هذه الآية. قال الشيخ جلال الدين السيوطي: لم أقف على هذه الرواية: قلت: لو صحت هذه الرواية فوجه مناسبة الآية برد قولهم أن الرسول مجتبى بالاطلاع على الغيب ليس له أن يشارك غيره معه في هذا العلم إلا بإذن الله فيما يأذنه فهو يعرف كفركم ولا يظهر لاجتبائه بتلك المعرفة ﴿يَشَآءُ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ﴾ بصفة الإخلاص كيلا تفضحوا ﴿وَإِن تُؤْمِنُوا۟﴾ بالإخلاص ﴿وَتَتَّقُوا۟﴾ النفاق والمعاصي ﴿فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾.

﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ﴾ قرأ حمزة بالتاء خطأ بالنبي ﷺ أو لكل من يحسب والباقون بالياء وضمير الفاعل راجع إلى النبي ﷺ أو إلى كل من يحسب وقوله ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ أي يبخلون بالزكاة مفعوله الأول بتقدير المضاف أي لا تحسبن بخل الذين ليطابق المفعولين ﴿هُوَ﴾ ضمير الفصل ﴿خَيْرًا لَّهُم﴾ مفعوله الثاني وجاز أن يكون الموصول فاعلاً للفعل على قراءة الجمهور والمفعول الأول محذوفاً، وجاز أن يكون الضمير المرفعون أعني هو هو المفعول الأول وضع موضع الضمير المنصوب والمعنى على التقديرين لا يحسبن الذين يبخلون بالزكاة بخلهم خيراً لهم أو إيتاء الله المال خيراً لهم أو ما آتاهم الله خيراً لهم وهذا التقدير أوفق بقوله تعالى ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ﴾ ﴿بَلْ هُوَ﴾ يعني البخل أو إيتاء الله المال أو ما آتاهم الله ﴿شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ نزلت الآية في ما نعي الزكاة كذا قال ابن مسعود وابن عباس وأبو وائل والشعبي والسديّ. عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مثّل له ماله يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة، ثم تأخذ بلهزمتيه يعني شدقيه ثم يقول: أنا مالك أنا كنزك ثم تلا ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾ الآية»[1] رواه

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: إثم مانع الزكاة (١٤٠٣).

البخاري، وعن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: «ما من رجل يكون له إبل أو بقر أو غنم لا يؤدي حقها إلا أتي بها يوم القيامة أعظم ما يكون وأسمنه تطأه بأخفافها وتنطحه بقرونها كلما جاءت أخراها ردت عليه أولاها حتى يقضى بين الناس»[١] متفق عليه، وروى عطية عن ابن عباس أن هذه الآية نزلت في أحبار اليهود كتموا صفة محمد ﷺ ونبوته وأراد بالبخل كتمان العلم وبقوله ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِۦ﴾ أنهم يحملون أوزارهم وآثامهم ﴿وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ يعني أنه الباقي بعد فناء خلقه وهم يموتون ويتركون الأموال فيعطى أموالهم لمن يشاء من ورثتهم ومن غيرهم ويبقى عليهم الحسرة والعقوبة فما لهم يبخلون ولا ينفقون أموالهم في سبيل الله ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو بالياء للغيبة، والضمير راجع إلى الذين يبخلون والباقون بالتاء خطاباً للناس أجمعين أو للذين يبخلون على الالتفات ﴿خَبِيرٌ﴾ فيجازي عليه.

أخرج محمد بن إسحاق وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس «أنه كتب النبي ﷺ مع أبي بكر الصديق رضي الله عنه إلى يهود بني قينقاع يدعوهم إلى الإسلام وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وأن يقرضوا الله قرضاً حسناً، فدخل أبو بكر ذات يوم بيت مدارسهم فوجد ناساً كثيراً من اليهود قد اجتمعوا إلى رجل منهم يقال له فنحاص بن عازوراء أوكان من علمائهم ومعه حبر آخر يقال له أشيع، فقال أبو بكر لفنحاص: اتق الله وأسلم فوالله إنك لتعلم أن محمداً ﷺ قد جاءكم بالحق من عند الله تجدونه مكتوباً عندكم في التوراة فآمن وصدق وأقرض الله قرضاً حسناً يدخلك الجنة ويضاعف لك الثواب، فقال فنحاص: يا أبا بكر تزعم أن ربنا يستقرض أموالنا وما يستقرض إلا الفقير من الغني فإن كان ما تقول حقاً فإن الله إذاً لفقير ونحن أغنياء، وإنه ينهاكم عن الربا ويعطينا ولو كان غنياً ما أعطانا الربا، فغضب أبو بكر وضرب وجه فنحاص ضربة شديدة وقال: والذي نفسي بيده لولا العهد بيننا وبينك لضربت عنقك يا عدو الله، فذهب فنحاص إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد أنظر ما صنع بي صاحبك؟ فقال رسول الله ﷺ لأبي بكر: ما حملك على ما صنعت؟ فقال: يا رسول الله إن عدو الله قال قولاً عظيماً زعم أن الله فقير وأنهم أغنياء فغضبتُ لله وضربتُ وجهه، فجحد ذلك فخاص فأنزل الله تعالى رداً على فنحاص وتصديقاً لأبي بكر ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: زكاة البقر (١٤٩٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة (٩٩٠).

كذا قال عكرمة والسدي ومقاتل. وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: أتت اليهود النبي ﷺ حين أنزل الله تعالى ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ قالت: اليهود: إن الله فقير يستقرض منا، وذكر الحسن أن قائل هذا الكلام حيي بن أخطب ﴿سَنَكْتُبُ﴾ في كتاب الحفظة يعني يكتب الكرام الكاتبون بأمرنا نظيره: ﴿وَإِنَّا لَهُۥ كَٰتِبُونَ﴾[1] ﴿مَا قَالُوا۟ وَقَتْلَهُمُ﴾ قرأ حمزة سَيُكْتَبُ بالياء وضمها وفتح التاء على البناء للغائب المجهول وَقَتلُهم بالرفع، والباقون بالنون وضم التاء على البناء للمتكلم المعروف وقَتلَهم بالنصب ﴿ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ يعني رضاءهم بفعل آبائهم الذين قتلوا الأنبياء بغير حق، ضم إلى قولهم ذلك قتلهم الأنبياء تنبيهاً على أنَّ هذا ليس أول جريمة منهم ﴿وَنَقُولُ﴾ في الآخرة على لسان الملائكة جزاءً لما قالوا وما فعلوا، قرأ الجمهور بالتكلم على نسق سنكتب وحمزة بالغيبة يعني يقول الله ﴿ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾ فعيل بمعنى الفاعل يعني عذاب النار والمحرق كما في عَذَابٌ أليم أو الإضافة بيانية ومعناه العذاب المحرق يقال لهم ذلك إذا ألقوا فيها، والذوق إدراك الطعوم ويستعمل في إدراك سائر المحسوسات مجازاً، ولما كان كفر اليهود لمأكلهم الرشى من أتباعهم لأجل تلك المناسبة ذكر في الجزاء الذوق ﴿ذَٰلِكَ﴾ العذاب ﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ من القتل وغير ذلك من المعاصي، وعبّر بالأيدي عن الأنفس لأن أكثر الأعمال المحسوسة بهن وأفعال القلوب واللسان يلزمها ويظهرها أعمال الجوارح ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ عطف على ما قدمت، ووجه سببيته نفي الظلم من الله تعالى لتعذيب الكفار أن نفي الظلم يستلزم العدل المقتضي إثابة المحسن ومعاقبة المسيء. فإن قيل: نفي الظلم لازم لذاته تعالى لأن الظلم من القبائح التي يجب تنزيه الله تعالى عنه، وإذا كان نفي الظلم مستلزماً للعدل المستلزم لإثابة المحسن ومعاقبة العاصي يلزم وجوب الإثابة والمعاقبة وذلك مذهب المعتزلة خلافاً لأهل السنة؟ قلنا: الظلم في اللغة وضع الشيء في غير موضعه المختص به إما بنقصان أو بزيادة، وإما بعدول عن وقته أو مكانه وذلك غير متصور من الله تعالى لأنه يستلزم التصرف في غير ملكه بغير إذن المالك أو على خلاف ما أمره به، والله سبحانه لو عذب أهل السماوات والأرض بغير جرم منهم لا يكون ذلك ظلماً لأنَّه المالك على الإطلاق يتصرف في ملكه كيف يشاء، فالظلم المنفي في هذا المقام ليس بمعناه الحقيقي بل أريد ههنا فعله تعالى بعبده ما يعد ظلماً لو جرى فيما بينهم وإن لم يكن ذلك ظلماً لو صدر منه تعالى، ونفي الظلم بهذا المعنى ليس بواجب عليه سبحانه بل هو مبني على الفضل. وجاز أن يقال معنى الآية أنَّ

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٩٤.

عدم انتقام الأنبياء من الذين قتلوهم وظلموهم وكذبوهم في صورة الظلم على الأنبياء، وذلك وإن لم يجب على الله تعالى في ذاته لكن بمقتضى فضله على الأنبياء الانتقام من أعدائهم تعذيبهم فالمراد بالعبيد ههنا الأنبياء وفيه منقبة لهم بكمال انقيادهم وعبوديتهم طوعاً مثل انقياد جميع الأشياء له تعالى قسراً وكرهاً، وههنا توجيه آخر وهو أن يقال: إن فيه إشارة إلى أنَّ الكفار استحقوا العذاب بحيث لو لم يعذبهم الله تعالى لكان ظلماً عليهم ومنعاً لحقهم، فهذه الجملة كأنَّها تأكيد لوقوع العذاب عليهم.

قال الكلبي: إنَّ كعب بن الأشرف ومالك بن الضيف ووهب بن يهودا وزيد بن التابوت وفنحاص بن عازوراء وحيي بن أخطب أتوا النبي ﷺ وقالوا: يا محمد تزعم أنَّ الله بعثك رسولاً إلينا وأنزل عليك كتاباً و﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيۡنَآ أَلَّا نُؤۡمِنَ لِرَسُولٍ﴾ يزعم أنه من عند الله ﴿حَتَّىٰ يَأۡتِيَنَا بِقُرۡبَانٍ تَأۡكُلُهُ ٱلنَّارُۗ﴾ فإن جئتنا به صدقناك فأنزل الله تعالى ﴿ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ﴾ محله الجر بدلاً من الموصول السابق أو الرفع بناءً على أنَّه خبر مبتدأ محذوف أي هم الذين قالوا ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيۡنَآ﴾ يعني أمرنا وأوصانا في التوراة ﴿أَلَّا نُؤۡمِنَ لِرَسُولٍ﴾ أي لا نصدق رجلاً يدّعي الرسالة من عند الله ﴿حَتَّىٰ يَأۡتِيَنَا بِقُرۡبَانٍ تَأۡكُلُهُ ٱلنَّارُۗ﴾ القربان في الأصل كل ما يتقرب به العبد إلى الله عزّ وجلّ من نسيكة وصدقة وعمل صالح فُعْلَانٌ من القربة، ثم صار اسماً للذبيحة التي كانوا يتقربون بها إلى الله تعالى وكانت القرابين والغنائم لا تحل لبني إسرائيل، فكانوا إذا قربوا قرباناً أو غنموا غنيمة جاءت نارٌ بيضاء من السماء لا دخان لها، لها دوي وحفيف فيأكل ويحرق ذلك القربان والغنيمة فيكون ذلك علامة القبول وإذا لم تقبل بقيت على حالها، قال السدي: إن الله تعالى أمر بني إسرائيل من جاءكم يزعم أنه رسول الله فلا تصدقوه حتى يأتيكم بقربان تأكله النار حتى يأتيكم المسيح ومحمد فإذا أتياكم فآمنوا بهما فإنهما يأتيان بغير قربان. قال الله تعالى إقامة للحجة عليهم ﴿قُلۡ﴾ يا محمد ﴿قَدۡ جَآءَكُمۡ﴾ يا معشر اليهود ﴿رُسُلٞ مِّن قَبۡلِي بِٱلۡبَيِّنَٰتِ﴾ المعجزات الواضحات سوى القربان ﴿وَبِٱلَّذِي قُلۡتُمۡ﴾ من القربان كزكريا ويحيى وسائر من قتلوهم من الأنبياء ﴿فَلِمَ قَتَلۡتُمُوهُمۡ﴾ يعني كذَّبهم أسلافهم وقتلوهم واتبعهم أولادهم الذين كانوا في زمن النبي ﷺ على تكذيبهم والرضاء بالكفر بهم فلذلك توجه إليهم هذا الاستفهام الإنكاري ﴿إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ شرط حذف جزاؤه، يعني إن كنتم صادقين في أنَّ امتناعنا عن الإيمان بك لأجل ذلك العهد فلِمَ لم تؤمنوا بزكريا ويحيى وأمثالهما، فإذا لم تؤمنوا بهم ظهر أنَّ امتناعنا عن الإيمان ليس لأجل هذا بل عناداً وتعصباً ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ﴾ فلا تحزن ﴿فَقَدۡ كُذِّبَ رُسُلٞ مِّن قَبۡلِكَ﴾ فعلى هذا التأويل جزاء

الشرط محذوف أقيم سببه مقامه، وجاز أن يكون المعنى فإن كذبوك فتكذيبك تكذيب لرسل من قبلك حيث أخبروا ببعثك ﴿جَآءُو بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ المعجزات الواضحات ﴿وَٱلزُّبُرِ﴾ كصحف إبراهيم ﴿وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُنِيرِ﴾ كالتوراة والإنجيل، وعلى التأويل الأول تسلية للنبي ﷺ يعني فاصبر كما صبروا، وعلى التأويل الثاني إلزام لليهود فإن تكذيب محمد عليه الصلاة والسلام تكذيب الذين جاءوا بالقربان. قرأ هشام بِالزُّبُرِ وَبِالكِتَابِ المُنِيرِ بزيادة الباء فيهما وهكذا خطّ هشام عليهما في كتابه عن أصحابه عن ابن عامر، وقرأ ابن ذكوان بزيادة الباء في بالزبر وحده والباقون بغير باء فيهما، والزبر جمع زبور وهو الكتاب المقصود على الحكم من زبرت الشيء إذا أحسنته.

﴿كُلُّ نَفْسٍ﴾ مؤمنة أو فاجرة ﴿ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ قال البغوي في الحديث «أنّه لمّا خلق الله آدم اشتكت الأرض إلى ربها لما أخذ منها فوعدها أن يرد فيها ما أخذ منها فما من أحد إلا ويدفن في التربة التي خلق منها» والحاصل أنّه ليست الحياة الدنيا ونعماؤها جزاءً للطاعات ﴿وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ﴾ أي جزاء أعمالكم ﴿يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ إن خيراً فخيراً وإن شراً فشراً فأجازيك على الصبر والطاعة وأجازي الكفار على تكذيب الحق، وهذه الآية أيضاً تسلية للنبي ﷺ، ولفظ التوفية يشعر بأنه قد يكون بعض الأجور قبلها قال الله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ﴾ يعني إبراهيم ﴿أَجْرَهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾[١] وعن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار»[٢] روه الترمذي ورواه الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة ﴿فَمَن زُحْزِحَ﴾ أي أبعد ﴿عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ أي ظفر بالمطلوب ونال المراد ﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ﴾ أي العيش فيها ﴿إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾» المتاع ما يتمتع وينتفع به، والغرور إما مصدر من غَرَّه يَغُرُّه غراً وغروراً فهو مغرور وغرَّه أي خدعه وأطمعه بالباطل أو جمع غار، شبه الدنيا بالمتاع الذي يدلس به البائع على المستام ويغرُّه حتى يشتريه يعني متاعاً نظراً إلى الظاهر ولا حقيقة لها، وذلك لأنَّ لذاتها مشوبة بالمكاره والآلام ومع ذلك لإبقاء لها كالأحلام، قال قتادة: هي متاع متروكة يوشك أن تضمحل بأهلها فخذوا من هذا المتاع بطاعة الله ما استطعتم والغرور الباطل، وقال الحسن هي كخضر النبات ولعب البنات لا حاصل له، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ يقول الله عزّ وجلّ: «أعددت لعبادي الصالحين ما

---

(١) سورة العنكبوت، الآية: ٢٧.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٤٦٠).

لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر فاقرءوا إن شئتم ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ﴿٣٠﴾﴾ ولموضع سوط من الجنة خير من الدنيا وما فيها واقرءوا إن شئتم ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾[١]» رواه البغوي بسنده والفصل الأول متفق عليه عنه، وكذا الفصل الثاني والثالث في الصحيحين غير قوله اقرءوا إن شئتم ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ﴿٣٠﴾﴾ اقرءوا إن شئتم ﴿فَمَن زُحْزِحَ﴾ الآية.

﴿لَتُبْلَوُنَّ فِىٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾ بالأمور التكليفية من الزكاة والصدقات والصوم والصلاة والحج والجهاد وبالمصائب من الجوائح والعاهات والخسران والأمراض وموت الأحباب ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ۚ﴾ من هجاء الرسول الله ﷺ والطعن في الدين وإغراء الكفرة على المسلمين أخبرهم بذلك قبل وقوعها لتوطنوا أنفسهم على الصبر والاحتمال وتستعدوا اللقائها. روى ابن المنذر وابن حاتم في مسنده بسند حسن عن ابن عباس أنها نزلت فيما كان بين أبي بكر وفنحاص من قول ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾ كذا قال عكرمة ومقاتل والكلبي وابن جريج أن النبي ﷺ بعث أبا بكر إلى فنحاص بن عازوراء سيد بني قينقاع ليستمده وكتب إليه كتاباً وقال لأبي بكر لا عليّ بشيءٍ حتى ترجع، فجاء أبو بكر وهو متوشح بالسيف فأعطاه الكتاب فلما قرأ قال قد احتاج ربك إلى أن نمده، فهمّ أبو بكر أن يضربه بالسيف ثم ذكر قول النبي ﷺ لا عليّ بشيءٍ حتى ترجع فكفّ ونزلت هذه الآية. وذكر عبد الرزاق عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك: أنها نزلت في كعب بن الأشرف فإنه كان يهجو النبي ﷺ ويسب المسلمين ويحرض المشركين على النبي ﷺ وأصحابه في شعره ويشببُ بنساء المسلمين، قلت: وذلك بعد وقعة بدر لما رأى دولة الإسلام وقتل صناديد قريش وذهب إلى مكة ينتدب المشركين لقتال النبي ﷺ، وقالت قريش أديننا أهدى أم دين محمد؟ قال: بل دينكم، وهجاه حسان بإذن رسول الله ﷺ.

وفي الصحيح فقال النبي ﷺ «من لي بابن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله شعره وقوى المشركين علينا» فقال محمد بن مسلمة الأنصاري رضي الله عنه: أنا لك يا رسول الله هو خالي أنا أقتله، قال: «أنت افعل إن قدرت على ذلك» فرجع محمد بن مسلمة

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (٣٢٤٤) وأخرجه مسلم في أوائل كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها (٢٨٢٤).

فمكث ثلاثاً لا يأكل ولا يشرب إلا ما تعلق نفسه، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ لم تركتَ الطعام والشراب؟ قال: يا رسول الله قلتُ قولاً ولا أدري أفي به أم لا؟ فقال: «إنما عليك الجهد» وقال رسول الله ﷺ: شاور سعد بن معاذ، فقال: توجه إليه واشك له الحاجة وسله أن يسلفك طعاماً، فاجتمع محمد بن مسلمة وعباد بن بشر وأبو نائلة سلكان بن سلامة وكان أخا كعب من الرضاعة والحارث بن عبس والحارث بن أوس بن معاذ بعثه عمه سعد بن معاذ وأبو عبس بن حبر، فقالوا: يا رسول الله نحن نقتله فائذن لنا فلنقل بيننا فإنه لا بد لنا أن نقول فيك، قال: قولوا ما بدا لكم وأنتم في حل من ذلك، فقدَّموا أبا نائلة فجاءه فتحدث معه وتناشدوا الشعر، كان أبو نائلة يقول الشعر ثم قال ويحك يا ابن الأشرف إني قد جئتك لحاجة أريد ذكرها فاكتم عليّ، قال: أفعل، قال: كان قدوم هذا الرجل بلادنا بلاءً عادتنا العرب ورمونا عن قوس واحدة وانقطعت عنا السبل حتى ضاعت العيال وجهدت الأنفس، فقال كعب: لقد كنتُ أخبرتُك أن الأمر سيصير إلى هذا، فقال أبو نائلة: إن معي أصحاباً أردنا أن تبيعنا طعامك ونرهنك ونوثق لك وتحسن في ذلك، قال: ترهنوني أبناءكم، قالوا إنا نستحيي أن نعير أبناءنا فيقال هذا رهينة وسق وهذا رهينة وسقين، قال ترهنوني نساءكم، قالوا: كيف نرهنك نساءنا وأنت أجمل العرب ولا نأمنك؟ وأية امرأة تمتنع منك لجمالك؟ ولكنا نرهنك الحلقة ـ يعني السلاح ـ وقد علمت حاجتنا إلى السلاح، قال: نعم إن في السلاح لوفاء، وأراد أبو نائلة أن لا ينكر السلاح إذا رآه فواعده أن يأتيه، فرجع أبو نائلة إلى أصحابه فأخبرهم فأجمعوا أمرهم على أن يأتوه إذا أمسى لميعاده، ثم أتوا رسول الله ﷺ عشاءً فأخبروه. روى ابن إسحاق وأحمد بسند صحيح عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ مشى معهم إلى بقيع الغرقد ثم وجههم ثم قال: انطلقوا على اسم الله اللهم أعنهم، ثم رجع رسول الله ﷺ إلى بيته في ليلة مقمرة مثل النهار ليلة أربع عشرة من شهر ربيع الأول، فمضوا حتى انتهوا إلى حِصن ابن الأشرف ليلاً، وقال أبو نائلة لأصحابه إني فاتل شعره فإذا رأيتموني استمكنتُ من رأسه فدونكم فاضربوه، فهتف به أبو نائلة وكان ابن الأشرف حديث عهد بعرس فوثب في ملحفه فأخذت امرأته بناحيتها، وقالت إنك امرؤ محارب وإن أصحاب الحرب لا ينزلون في هذه الساعة وإني أسمع صوتاً يقطر منه الدم فكلِمّهم من فوق الحصِن، فقال إنه ميعاد عليّ وإنما هو ابن أختي محمد بن مسلمة ورضيعي أبو نائلة لو وجدوني نائماً ما أيقظوني وإن الكريم إذا دعي إلى طعنةٍ بليل أجاب، فنزل إليهم متوشحاً بملحفة يفوح منها ريح الطيب فتحدث معهم ساعة ثم قالوا: يا ابن الأشرف هل لك في أن نتماشا إلى

شعب العجوز فنتحدث فيه بقية ليلتنا هذه؟ قال: إن شئتم، فخرجوا يتماشون فمشوا ساعة فقال أبو نائلة: نجد منك ريح الطيب، قال: تحتي فلانة من أعطر نساء العرب، قال: فتأذن لي أن أهمّ، قال: نعم، فأدخل أبو نائلة يده في رأس كعب ثم شم يده، فقال: ما رأيت كالليلة طيباً أعطر قط، وكان كعب يدهن بالمسك الغتيت بالماء والعنبر حتى يتلبد في صدغَيه وكان جعداً جميلاً، ثم مشى أبو نائلة ساعة ثم عاد لمثلها حتى اطمأن إليه وسلسلت يده في شعره ثم عاد فأخذ بقرون رأسه حتى استمكن، وقال لأصحابه اضربوا عدو الله فاختلف أسيافهم فلم تغن شيئاً، قال محمد بن مسلمة فذكرت مِغولاً في سيفي فأخذته وقد صاح عدو الله صيحةً لم يبق حولنا حِصْن إلا أوقدت عليه نار، قال: فوضعته في تندؤته ثم تحاملت عليه حتى بلغت عانته ووقع عدو الله، وعند ابن سعد فطعن أبو عبس في خاصرته، فجزوا رأس كعب، وقد أصيب الحارث بن أوس بن معاذ بجرح في رأسه أصابه بعض أسيافنا فخرجنا نشتد نخاف من يهود الأرصاد وقد أبطأ علينا صاحبنا الحارث بن أوس لجرح في رأسه ونزفه الدم، فناداهم اقرءوا رسول الله ﷺ مني السلام فعطفوا عليه، فاحتملوه حتى أتوا رسول الله ﷺ فلما بلغوا بقيع الغرقد آخر الليل كبروا وقد قام رسول الله ﷺ يصلي، فلما سمع رسول الله ﷺ تكبيرهم بالبقيع كبّرو عرف أنْ قد قتلوه، ثم أتوه يعدون حتى وجدوا رسول الله ﷺ واقفاً على باب المسجد، فقال رسول الله ﷺ: أفلحت الوجوه، قالوا: ووجهك يا رسول الله ورموا برأسه بين يديه فحمد الله تعالى على قتله، ثم أتوا بصاحبهم الحارث فتفل رسول الله ﷺ على جرحه فلم يؤذه، فرجعوا إلى منازلهم. فلما أصبح رسول الله ﷺ قال: من ظفرتم به من رجال يهود فاقتلوه، فوثب محيصة بن مسعود على شغينة رجل من تجار يهود كان يلابسهم ويبايعهم فقتله، وكان خويصة بن مسعود إذ ذاك لم يسام وكان أسن من محيصة، فلما قتله جعل خويصة يضربه ويقول: أي عدو الله قتلته أما والله لرُبَّ شحم في بطنك من ماله، قال محيصة: والله لو أمرني بقتلك من أمرني بقتله لضربت عنقك، قال: لو أمرك محمد بقتلي لقتلتني، قال: نعم، قال: والله إن ديناً بلغ بك هذا العَجَبُ فأسلم خويصة، فخافت اليهود فلم يطلع عظيم من عظمائهم، ولم ينطقوا وخافوا أن يبيتوا كما بيّت ابن الأشرف. وعند ابن سعد فأصبحت اليهود مذعورين فجاءوا رسول الله ﷺ فقالوا قتل سيدنا غيلة، فذكرهم رسول الله ﷺ صنيعه وما كان يخص عليه ويحرض في قتاله ويؤذيه، ثم دعاهم أن يكتبوا بينهم وبينه صلحاً فكان ذلك الكتاب مع علي رضي الله عنه. **(مسألة)** احتج الشافعي بهذه القصة على جواز قتل من سبّ رسول الله ﷺ من الكفار أو انتقصه أو آذاه سواء كان بعهد

أو بغير عهد، وقال أبو حنيفة: لا يقتل المعاهد بسبّ رسول الله ﷺ لأن سبّه كفر والكفر لا ينافي العهد، وعند أبي حنيفة إنما قتل ابن الأشرف لأنه نقض العهد وذهب إلى مكة لتحريض المشركين على قتال رسول الله ﷺ وكان عاهده أن لا يعين عليه أحداً وقد أهانهم. **(مسألة)** لا يجوز أن يقال إن هذا كان غدراً من محمد بن مسلمة وأبو نائلة رضي الله عنهما، وقد قال ذلك رجل في مجلس أمير المؤمنين علي رضي الله عنه فضرب عنقه، وإنما يكون الغدر بعد أمان ولم يؤمنه محمد بن مسلمة ولا رفقته رضي الله عنهم بحال وإنما كلمه في أمر البيع والرهن إلى أن تمكن منه. **(فائدة)**: وقع في الصحيح إن الذي خاطب كعباً محمد بن مسلمة وأكثر أهل المغازي على أنه أبو نائلة، ويمكن الجمع بينهما بأن يكون كل منهما كلمه في ذلك ﴿وَإِن تَصْبِرُوا﴾ على ما ابتليتم به ﴿وَتَتَّقُوا﴾ مخالفة أمر الله تعالى ﴿فَإِنَّ ذَٰلِكَ﴾ الصبر والتقوى ﴿مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ مصدر بمعنى المفعول أي من معزومات الأمور التي يجب عليها العزم أو مما عزم الله عليه أي أمر به وبالغ فيه، والعزم في الأصل ثبات الرأي على الشيء نحو إمضائه، وقال عطاء يعني من حقيقة الإيمان، قلت: والمراد بالصبر عدم الجزع والانقياد عند ابتلاء الله العبد وترك الاعتراض عليه وذا لا ينافي الانتقام من الكفار إذا آذوا المسلمين كما دل عليه قصة ابن الأشرف لعنه الله والله أعلم.

﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ﴾ أي اذكر وقت أخذ الله ﴿مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ أي العلماء منهم أخذ منهم العهد في التورته ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُ﴾ أي الكتاب ﴿لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر بالياء على الغيبة فيهما والباقون بالتاء على الخطاب ﴿فَنَبَذُوهُ﴾ أي الكتاب ﴿وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ يعني ضيعوه وتركوا العمل به وكتموا ما فيه من نعت محمد ﷺ ﴿وَاشْتَرَوْا بِهِ﴾ أي أخذوا بدله ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ يعني المأكل والرشي ﴿فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ ما يختارون لأنفسهم، قال قتادة: هذا ميثاق أخذه الله تعالى على أهل العلم فمن علم شيئاً فليعلمه وإياكم وكتمان العلم فإنه هلكة، وقال أبو هريرة يوماً: أخذ الله على أهل الكتاب ما حدثتكم بشيء ثم تلا هذه الآية ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من سئل عن علم يعلمه فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من النار»[١] رواه أحمد والحاكم بسند صحيح، وأخرجه ابن ماجه من حديث أنس. قال

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في كتمان العلم (٢٦٤٩).
وأخرجه أبو داود في كتاب: العلم، باب: كراهية منع العلم (٣٦٥٤) وأخرجه ابن ماجه في افتتاح الكتاب، باب: من سئل عن علم فكتمه (٢٦١).

البغوي: قال الحسن بن عمارة: أتيت الزهري بعد أن ترك الحديث فألفيته على بابه فقلتُ: إن رأيت أن تحدثني، فقال: أما علمت أني تركتُ الحديث، فقلتُ: إما أن تحدثني وإما أن أحدثك، فقال: حدِّثني فقلتُ حدثني الحكم بن عيينة عن يحيى الجزار قال: سمعتُ علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: «ماأخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا حتى أخذ عن أهل العلم أن يعلموا، قال: فحدثني أربعين حديثاً، ورواه الثعلبي في تفسيره من طريق الحارث عن أبي أسامة وهو في مسند الفردوس من حديث علي مرفوعاً.

﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟﴾ أي بما فعلوا من إضلال الناس والتدليس وكتمان الحق أو من مطلق المعاصي ﴿وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟﴾ من الوفاء بالميثاق وإظهار الحق والإخبار بالصدق وغير ذلك من الحسنات وجه فرحهم كون ما فعلوا بتمسكاتهم في تكذيب نبوته ﷺ، وجاز أن يكون المراد بالموصول المنافقين الذين لم يفعلوا الطاعات على الحقيقة ويظهرونها رياءً ويحبون أن يحمدوا بأنهم زهاد مطيعين لله ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ﴾ قرأ الكوفيون لا تحسبن فلا تحسبنهم بالتاء على الخطاب للنبي ﷺ وبفتح الباء على الإفراد، فعلى هذا المفعول الأول للفعل الأول الموصول والثاني بمفازة والفعل الثاني تأكيد للفعل الأول وفاعله ومفعوله الأول، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو بالياء للغيبة فيهما وضم الباء في ﴿تَحْسَبَنَّهُم﴾ لأن الضمير راجع إلى الذين، فعلى هذا الفاعل للفعل الأول الموصول ومفعولاه محذوفان تدل عليهما مفعولا مؤكده، أو المفعول الأول محذوف ومفعوله الثاني بمفازة والفعل الثاني تأكيد للأول وفاعله ومفعوله الأول يعني لا يحسبن الذين يفرحون أنفسهم بمفازة، وقرأ نافع وابن عامر بالياء للغيبة في الأول على أن مفعوليه محذوفان يدل عليهما المفعولان للفعل الثاني وبالتاء خطاباً للنبي ﷺ وحده في الفعل الثاني ﴿مِّنَ ٱلْعَذَابِ﴾ في الدنيا بالفضيحة والذم والرد ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ في الآخرة. روى الشيخان وغيرهما من طريق حميد بن عبد الرحمن بن عوف، وكذا روى البغوي من طريق البخاري عن علقمة بن وقاص أن مروان قال لبوابه: اذهب يا رافع إلى ابن عباس فقل لئن كان كل امرئ منا فرح بما أوتي وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذباً لنعذبن أجمعين، فقال ابن عباس ومالكم ولهذه؟ إنما دعا النبي ﷺ اليهود فسألهم عن شيء فكتموه إياه فأخبروه بغيره فخرجوا قد أروه أنهم أخبروه بما سألهم عنه واستحمدوا بذلك إليه وفرحوا بما أتوا من كتمانهم سألهم عنه ثم قرأ ابن عباس ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ إلى قوله ﴿يَفْرَحُونَ

بِمَآ أَتَوا وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾»[١] وأخرج الشيخان عن أبي سعيد الخدري «أنَّ رجالاً من المنافقين كانوا إذا خرج رسول الله ﷺ إلى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ﷺ، فإذا قدم اعتذروا إليه وحلفوا وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا فنزلت ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا الآية﴾[٢] وأخرج عبد في تفسيره عن زيد بن أسلم أن رافع بن خديج وزيد بن ثابت كانا عند مروان، فقال مروان: يا رافع في أي شيء نزلت هذه الآية ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا﴾؟ قال رافع: نزلت في ناس من المنافقين كانوا إذا خرج النبي ﷺ اعتذروا وقالوا ما حبسنا عنكم إلا الشغل فلوددنا أنا كنا معكم فأنزل الله فيهم هذه الآية، وكأنَّ مروان أنكر ذلك فخرج رافع من ذلك فقال لزيد: أنشدك بالله هل تعلم ما أقول؟ قال: نعم. قال الحافظ ابن حجر: يمكن الجمع بينهما بأنها نزلت في الفريقين، وحكى الفراء أنها نزلت في قول اليهود ونحن أهل الكتاب الأول والصلاة والطاعة ومع ذلك لا يقرون بمحمد ﷺ. وروى ابن أبي حاتم من طرق عن جماعة من التابعين نحو ذلك، ورجحه ابن جرير ولا مانع أن تكون نزلت في ذلك أيضاً، قال البغوي: قال عكرمة: نزلت في فنحاص وأشيع وغيرهما من الأحبار يفرحون بإضلالهم الناس وبنسبة الناس إياهم إلى العلم وليسوا بأهل علم، وقال مجاهد: هم اليهود فرحوا بما أعطى الله آل إبراهيم وهم بُرَاءُ من ذلك، وقال قتادة ومقاتل: أتت يهود خيبر نبي الله ﷺ فقالوا نحن نعرفك ونصدقك وإنا على رأيكم ونحن لكم ردء وليس ذلك في قلوبهم، فلما خرجوا قال لهم المسلمون أحسنتم هكذا فافعلوا فحمدوهم ودعوا لهم فأنزل الله هذه الآية ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ﴾ خزائن المطر والرزق والنبات وغيرها يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ فيقدر على عقابهم، وفي هذه الآية رد لقولهم إنَّ الله فقير.

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَٰفِ الَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾
الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا
خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٩١﴾ رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا
لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾ رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة آل عمران (٣٠١٤) وأخرجه مسلم في كتاب: صفات المنافقين وأحكامهم (٢٧٧٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: **﴿ولا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا﴾** (٤٥٦٧) وأخرجه مسلم في أوائل كتاب: صفات المنافقين وأحكامهم (٢٧٧٧).

رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا
عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿١٩٤﴾ فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ
أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۖ فَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَأُخْرِجُوا۟ مِن
دِيَٰرِهِمْ وَأُوذُوا۟ فِى سَبِيلِى وَقَٰتَلُوا۟ وَقُتِلُوا۟ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى
مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾ لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ
كَفَرُوا۟ فِى ٱلْبِلَٰدِ ﴿١٩٦﴾ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۚ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٩٧﴾ لَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟
رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۗ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ
لِّلْأَبْرَارِ ﴿١٩٨﴾ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ
خَٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ ۗ
إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩٩﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ وَرَابِطُوا۟ وَٱتَّقُوا۟
ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾

أخرج الطبراني وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: أتت قريش اليهود فقالوا بما جاءكم موسى من الآيات؟ قالوا عصاه ويده بيضاء للناظرين، وأتوا النصارى فقالوا كيف كان عيسى؟ قالوا: كان يبرئ الأكمه والأبرص ويحيي الموتى، فأتوا النبي ﷺ وقالوا: ادع لنا ربك يجعل لنا الصفا ذهباً فدعا ربه فنزلت ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ وما فيهما من العجائب وإفاضة الوجود على ما هياتٍ لا يقتضي لذواتها وجودها ﴿وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ تعاقبهما على نسق بديع ونظام حكيم وما يتعاقبان عليه ﴿لَءَايَٰتٍ﴾ دلائل واضحة على وجود الصانع وكمال علمه وقدرته وإرادته وحكمته ﴿لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ لذوي العقول المنزهة عن شوائب الأوهام ووساوس الشيطان. عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ «ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها» أخرجه ابن حبان في صحيحه. وعن ابن عباس أنه رقد عند رسول الله ﷺ فرآه استيقظ فتسوك وتوضأ وهو يقول ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ حتى ختم السورة، ثم قام فصلى ركعتين أطال فيهما القيام والركوع والسجود، ثم انصرف فنام حتى نفخ ثم فعل ذلك ثلاث مرات ست ركعات كل ذلك يستاك ويتوضأ ويقرأ هذه الآيات ثم أوتر بثلاث»[(١)] رواه مسلم ﴿ٱلَّذِينَ﴾ صفة لأولي الألباب، فإن

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في صلاة الليل (١٣٥٢) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٦٣).

مقتضى العقل الا تصاف بالذكر والفكر والتسبيح والإيمان والاستغفار والدعاء والتضرع إليه، ومن لم يتصف بها فهو كالأنعام بل أضل منها فإن الأنعام يسبحون الله نوع تسبيح ﴿يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ قال البغوي: قال علي رضي الله عنه وابن عباس رضي الله عنهما والنخعي وقتادة هذا في الصلاة يصلي قائماً فإن لم يستطع فقاعداً فإن لم يستطع فعلى جنب ونظير هذه الآية في سورة النساء ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾(١) وحديث عمران بن حصين رضي الله عنه قال: كانت بي بواسير فسألت رسول الله ﷺ عن صلاة المريض فقال: «صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً فإن لم تستطع فعلى جنب»(٢) أخرجه البخاري وأصحاب السنن الأربعة، زاد النسائي فإن لم يستطع فمستلقياً» ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ وعن علي عليه السلام عن النبي ﷺ قال «يصلي المريض قائماً إن استطاع فإن لم يستطع صلى قاعداً فإن لم يستطع أن يسجد أوْمَأ وجعل سجوده أخفض من ركوعه، فإن لم يستطع يصلي على جنبه الأيمن مستقبل القبلة، فإن لم يستطع أن يصلي على جنبه الأيمن صلى مستلقياً رجلاه مما يلي القبلة» رواه الدارقطني وفي إسناده حسين بن زيد ضعفه ابن المديني والحسن بن الحسن المغربي وهو متروك. ومن ههنا قال الشافعي: إن المريض إذا عجز عن القيام صلى قاعداً وإذا عجز عن القعود يضطجع على جنبه الأيمن مستقبل القبلة فإن لم يستطع استلقى على ظهره ويستقبل رجليه الكعبة حتى يكون إيماؤه في الركوع والسجود إلى القبلة وبه قال مالك وأحمد، غير أنه لو صلى مستلقياً وهو قادر على الصلاة على جنبه الأيمن جاز عندهما خلافاً للشافعي، وقال أبو حنيفة إذا عجز عن القعود صلى مستلقياً ورجلاه إلى الكعبة فإن لم يستطع أن يصلي مستلقياً صلى على جنبه، قال أبو حنيفة: إن هذه الآية والتي في سورة النساء ليستا في صلاة المريض بل المراد بها عند عامة المفسرين المداومة على الذكر في عموم الأحوال لأنَّ الإنسان قلما يخلوا عن هذه الحالات الثلاث، قال رسول الله ﷺ: «من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكر الله» رواه ابن شيبة والطبراني من حديث معاذ، ولو سلمنا أن الآية في صلاة المريض فهي لا تنفي صلاة المستلقي ولا تدل على الترتيب الذي ذكره الشافعي، وكذا ما في الصحيح من حديث عمران حصين، قال ابن

---

(١) سورة النساء، الآية: ١٠٣.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: تقصير الصلاة، باب: إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب (١١١٧) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة باب: في صلاة القاعد (٩٥١) وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء أن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم (٣٦٩).

همام: كان مرض عمران بن حصين البواسير وهو يمنع الاستلقاء ولذا لم يذكر إلا أن ما رواه النسائي وزاد فيه صلاة المستلقي لو صح لكان حجة للشافعي، وحديث علي ضعيف لا يصلح للاحتجاج. ثم وجه قول أبي حنيفة في تقديم الاستلقاء على الصلاة على جنبه إن المقصود الأهم في الصلاة الركوع والسجود، ولذا قال أبو حنيفة من لم يستطع الركوع والسجود ويقدر على القيام الأفضل أن يصلي قاعداً بالإيماء فإن إيماءه أقرب إلى السجود خلافاً للجمهور، وإيماء المستلقي على ظهره إذا كان رجلاه إلى الكعبة يقع إلى الكعبة بخلاف إيماء من يصلى على جنبه مستقبلاً إلى القبلة يقع إلى جهة رجليه فكان الاستلقاء أولى. وقال الشافعي ومالك وأحمد القيام كالركوع والسجود في كونه مقصوداً فلا يجوز الصلاة قاعداً لمن يقدر على القيام وإن لم يقدر على الركوع والسجود بل عليه أن يصلي قائماً بالإيماء ولا شك أن مدة القيام في الصلاة أكثر من مدة الركوع والسجود فمن صلى مستلقياً يكون غالب حاله التوجه إلى السماء لا إلى جهة الكعبة، ومن صلى على جنبه يكون غالب حاله التوجه إلى الكعبة وذلك هو المأمور به في قوله تعالى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾[1] والله أعلم.

﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ وما أبدع فيهما وما أودع فيهما ليستدل بها على وجود صانع قادر عليم حكيم واحد لا شريك له، عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «لا عبادة كالتفكر» أخرجه البيهقي في شعب الإيمان وابن حبان في الضعفاء وضعفاه، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بينما رجل مستلق على فراشه إذ رفع رأسه فنظر إلى السماء والنجوم فقال: أشهد أن لك رباً وخالقاً، اللهم اغفر لي فنظر الله إليه فغفر له» رواه أبو الشيخ وابن حبان والثعلبي. والفكر عبارة عن ترتيب أمور معلومة لتحصيل مجهول في القاموس هو أعمال النظر في الشيء، قال الجوهري في الصحاح الفكرة قوة مطرقة للعلم إلى المعلوم والتفكر جولان تلك القوة بحسب نظر العقل وذلك للإنسان دون الحيوان ولا يقال إلا فيما يمكن أن يحصل له صورة في القلب، ولهذا روي «تفكروا في آلاء الله ولا تتفكروا في الله» لكون الله تعالى منزهاً بأن يوصف بصورة، وقال بعض العلماء: الفكر مقلوب عن الفرك لكن يستعمل الفكر في المعاني وهو فرك الأمور وبحثها طلباً للوصول إلى حقيقتها انتهى كلام الجوهري. قلت: ورد في الحديث «تفكروا في كل شيء ولا تفكروا في ذات الله تعالى فإن بين السماء السابعة إلى كرسيه سبعة آلاف

(١) سورة البقرة، الآية: ١٤٤.

نور وهو فوق ذلك» رواه أبو الشيخ في العظمة عن ابن عباس وعنه بلفظ «تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق فإنكم لا تقدرون قدره» وعن أبي ذر نحوه بلفظ «تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في الله فتهلكوا» وروى أبو نعيم في الحلية عن ابن عباس «تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في الله» وروى أبو الشيخ والطبراني في الأوسط وابن عدي والبيهقي بسند ضعيف بلفظ «تفكروا في آلاء الله ولا تفكروا في الله»[١] فهذه الأحاديث تدل على المنع عن التفكر في مرتبة الذات واقتصاره في مراتب الأفعال والصفات والأسماء، وبهذا يظهرا متناع تعلق العلم الحصولي بحضرة الذات بلا شائبة الأسماء والصفات، وقال المجدد رضي الله عنه: العلم الحضوري أيضاً ساقط من تلك المرتبة العليا لأن جولانه إلى نفس العالم وما هو عينه يعني إلى مرتبة العينية والاتحاد وذلك كفر الحقيقة، والله سبحانه أقرب إلينا من أنفسنا فهو سبحانه وراء الوراء ثم وراء الوراء ثم وراء الوراء في جانب القرب لا في جانب البعد فلا سبيل للعلم الحضوري أيضاً إلى تلك المرتبة الأسنى، فدوام الحضور والعلم اللدني البسيط الحاصل للصوفي المتعلق بحضرة الذات وراء العِلَمين لا يدري ما هو، ولا يجوز إطلاق التفكر عليه إلا مجازاً كما أطلق عليه بعض الصوفية، وقد ورد في الشرع التعبير عنه بالذكر كان رسول الله ﷺ يذكر الله في كل أحيانه إنما هو ذلك لا الذكر اللساني فإنه لا يمكن استدامته، ولما كان دوام الذكر أهم وأسنى، وإنما الفكر طريقاً إليها وصف الله سبحانه أولي الألباب أولاً بدوام الذكر وبعد ذلك بالتفكر الموصل إلى علم هو كالظل له حيث قال: ﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ يعني يديمون الذكر في جميع الأحوال ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ وأيضاً في تقديم الذكر على الفكر تنبيه بأنَّ العقل غير مستقل بإفادة الأحكام الحقة ما لم يستضيء بنور الذكر والهداية من الله سبحانه ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَـٰذَا بَـٰطِلًا﴾ على إرادة القول أي يتفكرون قائلين ذلك، والباطل ضد الحق كذا في القاموس والحق قد يطلق على موجود متأصل الوجود لا يحتاج في تحققه ووجوده ولا في شيء من الأشياء إلى غيره وهو الله سبحانه، وقد يطلق على موجود في الخارج بلا نحت الوهم والخيال وإن كان مقتبساً تحققه من الوجود الحق، وقد يطلق على موجود يشتمل وجوده على حكم ومصالح لا يكون عبثاً ضائعاً من غير حكمة ذاهباً بلا فائدة يترتب عليه، والباطل ضد الحق على المعاني كلها. فباعتبار المعنى الأول قال رسول الله ﷺ: «ألا أحسن القول قول لبيد: كل

---

(١) هذه الأحاديث برواياتها المختلفة ضعيفة.

انظر فيض القدير (٣٣٤٨) و(٣٣٤٩).

شيء ما خلا الله باطل»[١] وجاز اعتبار المعنى الثاني في البيت يعني كل معبود ما خلا الله باطل لا حقيقة له منحوت للوهم والخيال وباعتبار المعنى الثالث أطلق الباطل على الشيطان قال الله تعالى: ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ﴾[٢] والباطل ههنا إن كان بالمعنى الثاني فمعنى الآية ما قال أهل الحق أساساً للاستدلال على الصانع (خلافاً للسوفسطائية) إن حقائق الأشياء ثابتة والعلم بها متحقق، وإن كان بالمعنى الثالث فالمعنى مَا خَلَقْتَ الخلق عبثاً بل لحكمة عظيمة دليلاً على معرفتك باعثاً على شكرك وطاعتك، وهذا إشارة إلى السموات والأرض وتذكيره بإرادة المتفكر فيه أو لأنَّهما في معنى المخلوق، أو إلى الخلق على أنَّه أريد به المخلوق من السموات والأرض أو أريد به التخليق، وجاز أن يراد به التفكر في خلق كل جزء من أجزائها فهذا إشارة إلى هذا الجزء، وباطلاً منصوب على الحالية من هذا، وجاز أن يكون باطلاً بمعنى هازلاً حالاً من فاعل خَلَقْتَ فعلى هذا قوله تعالى ﴿سُبْحَٰنَكَ﴾ مؤكد للحال يعني أنَّه تعالى منزه عن الهزل لكونه رذيلة وعلى التأويل الأول اعتراض ﴿فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ للإخلال بالنظر فيه والقيام بما يقتضيه، والفاء تدل على أنَّ خلق السموات والأرض للاستدلال والشكر والطاعة يقتضي ثواب المطيع وعذاب العاصي غالباً والعلم ينفي البطلان والعبث عنهما يستلزم الرجاء والخوف، وهما يقتضيان طلب الثواب والاستعاذة من العذاب، وقدّم الاستعاذة لأنَّ دفع الضرر أهم من جلب النفع، وقيل دخلت الفاء لمعنى الجزاء تقديره إذ نزهناك فقنا عذاب النار ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ﴾ تكرير ربنا للمبالغة في الابتهال والدلالة على استقلال المطالب وعلو شأنها والتمسك بإيفاء صفة الربوبية وباعترافهم بأنَّه هو الذي رباهم، ومعنى خزاه قهره وكفه عن هواه وخزي كرضي وقع في بلية وأخزاه الله فضحه كذا في القاموس ﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ﴾ أي مالهم يعني لمن دخل الناس، وضع المظهر موضع المضمر للدلالة على أنَّ ظلمهم سبب لإدخالهم النار ﴿مِنْ أَنصَارٍ﴾ لأنَّ النصرة دفع بقهر ولا يتصور القهر في مقابلة القهار وإلا يلزم عجزه وهو ينافي الربوبية، وهذا لا ينفي الشفاعة. فإن قيل: قد قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِى ٱللَّهُ ٱلنَّبِىَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ﴾[٣] ومن أهل الإيمان من يدخل النار وقد قال ههنا ﴿مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ

(١) في رواية الصحيحين «أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد» أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه (٦١٤٧) وأخرجه مسلم في أوائل كتاب: الشعر (٢٢٥٦).

(٢) سورة فصلت، الآية: ٤٢.

(٣) سورة التحريم، الآية: ٨.

﴿أَخْزَيْتَهُۥ﴾ فيكف التوفيق؟ قلنا: معناه أنَّك من تخلده في النار فقد أخزيته كذا قال سعيد بن منصور أن هذه خاصة لمن لا يخرج منها، وروي عن جابر إخزاء المؤمن تأديبه وإن فوق ذلك لخزياً.

﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا﴾ قال ابن مسعود وابن عباس وأكثر الناس: يعني محمداً ﷺ، وقال القرطبي: يعني القرآن فليس كل أحد يلقىٰ النبي ﷺ، قلت: من سمع قول النبي ﷺ بالتواتر فقد سمعه، أوقَعَ الفعل على المسمع وحذف المسموع لدلالة وصفه عليه وفيه مبالغة ليست في إيقاعه على المسموع، وفي تنكير المنادى وإطلاقه ثم تقييده تعظيم لشأن المنادى وشأن النداء فإنَّه لا منادى أعظم ممن ينادي للإيمان ولا نداء أعظم من ذلك النداء ﴿يُنَادِي لِلْإِيمَٰنِ﴾ النداء يعدى بإلى واللام لتضمنها معنى الانتهاء والاختصاص ﴿أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ﴾ إن مفسرة للنداء إذ فيه معنى القول أو مصدرية بتقدير الباء أي بأن آمنوا ﴿بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا﴾ به، فيه إشعار على أن الإيمان على حقيقته يترتب على الأدلة السمعية، واستدل به أبو منصور الماتريدي على بطلان الاستثناء في الإيمان ووجوب القول أنا مؤمن حقاً ﴿رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا﴾ الفاء للسببية فإنَّ الإيمان سبب للمغفرة ولا يتصور المغفرة بلا إيمان ﴿ذُنُوبَنَا﴾ يعني الكبائر ﴿وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا﴾ يعني الصغائر والتفعيل للتكثير فإنَّ وقوع السيآت يغلب يعني أسترها مرة بعد أخرى ﴿وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ﴾ جمع بِرٍّ أو بَارٍّ بمعنى الصادق وكثير الخير والمتسع في الإحسان، ومعنى التوفي مع الأبرار التوفي حال الاختصاص بصحبتهم معدودين في زمرتهم لا المعية الزمانية فإنَّ ذلك غير متصور عادة ولا مفيد، ولم يقل وتوفنا بارين هضماً لأنفسهم وإعداداً لأنفسهم غير بارين وفيه نهاية الخضوع وهو المحبوب عند الله تعالى. فإن قيل: هذا سؤال الموت وقد نهى رسول الله ﷺ عن تمني الموت والدعاء به من قبل أن يأتيه كما ذكرنا في تفسير سورة البقرة في قوله تعالى: ﴿فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾[1] قلنا: قد ذكرنا تحقيق المسئلة هناك أن التمني بالموت إنما لا يجوز إذا كان لضر نزل به في مال أو جسم أو نحوه لا مطلقاً، على أنَّ المقصود من هذا الدعاء ههنا الدعاء باستدامة وصف البر والإحسان أبداً إلى وقت الموت وحلول الأجل، وليس الغرض منه السؤال بتعجيل الموت كما أن قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[2] ليس المقصود منه النهي عن

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٩٤.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٠٢.

الموت فإنَّه غير مقدور للعبد بل النهي عن حال غير حال الإسلام في شيء من الأزمنة حتى يأتيه الموت عند حلول أجله وهو مسلم.

﴿رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا﴾ من الثواب في الجنة والرؤية والرضاء ومراتب القرب والنصر على الأعداء في الدنيا ﴿عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾ على تصديق رسلك، أو المعنى ما وعدتنا على ألسنة رسلك، أو متعلق بمحذوف تقديره ما وعدتنا منزلاً على رسلك، وجاز أن يكون على بمعنى مع يعني آتنا مع رسلك وشاركهم معنا في أجرنا، والغرض منه أداء حق الرسالة وتكثير فضل أنفسهم ببركة مشاركة الرسل، والمراد بضمير المتكلم في قوله ما وعدتنا معشر المسلمين يعني آتنا ما وعدت المسلمين الصالحين، فهذا السؤال ليس مبنياً على الخوف من خلف الوعد منه تعالى عن ذلك بل مخافة أن لا يكون السائل من الموعودين بسوء عاقبته نعوذ بالله منها أو لقصور في إيمانه وطاعته، وجاز أن يكون هذا السؤال تعبداً واستكانةً فإن الله غالب على أمره يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾[(١)] وقيل لفظه دعاء ومعناه الخبر أي لتؤتينا، تقديره فَاغْفِر لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّر عَنَّا سَيئاتِنا وَلا تُخزِنا يَوْمَ القِيَامةِ لتوتينا ما وَعَدْتَنا على رُسُلِكَ من الفضل والرحمة، وقيل: إنَّما سألوا تعجيل ما وعدهم الله من النصر على الأعداء، قالوا معناه قد عملنا أنَّك لا تخلف وعدك من النصر لكن لا صبر لنا على حلمك فعجل خزيهم وانصرنا عليهم ﴿وَلَا تُخْزِنَا﴾ أي لا تفضحنا ولا تدخلنا النار ﴿يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ أي يوم القيام من القبور دفعة واحدة بأن تعصمنا عن ارتكاب ما يقتضي الخزي وتغفر لنا وتستر ما صدر عنا. عن أبي هريرة قال «يُدْني الله العبد منه يوم القيامة ويضع كنفه عليه فيسرُّه من الخلائق ويرفع إليه كتابه في ذلك السر فيقول الله عزّ وجلّ: اقرأ كتابك فيمر بالحسنة فتبيض بها وجهه ويسر بها قلبه ويقول: أتعرف يا عبدي؟ فيقول: نعم أي رب أعرف، فيقول: إني قد قبلتها منك فيخر ساجداً فيقول: ارفع رأسك وانظر في كتابك، فيمر بالسيئة فيسودّ بها وجهه ويوجل بها قلبه، فيقول الله تعالى: أتعرف يا عبدي؟ فيقول: نعم أي رب أعرف، فيقول: إني أعرف بها منك إني قد غفرتها لك، فلا يزال يمر بحسنة يقبل فيسجد وبسيّئة يغفر فيسجد فلا يرى الخلائق منه إلا السجود حتى يناجي الخلائق بعضه بعضاً طوبى لهذا العبد الذي لم يعص الله قط ولا يدرون ما قد لقي فيما بينه وبين الله مما قد وقف عليه» رواه عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد، وأخرج البيهقي عن أبي موسى نحوه، وفي الباب عن ابن عمر في

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٢٣.

الصحيحين ﴿إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾ بإثابة المؤمن وإجابة الداعي ولمّا كان السؤال بقوله ﴿وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا﴾ موهماً لاحتمال خلف الوعد عقبه بهذه الجملة دفعاً لذلك الوهم.

﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾ أي طلبتهم وهو أخص من أجاب، ويعدى بنفسه وباللام كذا قال البيضاوي وقيل أجاب واستجاب بمعنى واحد ﴿أَنِّي﴾ أي بأني أو قائلاً أني ﴿لَآ أُضِيعُ﴾ أي لا أحبط ﴿عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم﴾ أيها المؤمنون ﴿مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ﴾ عن أم سلمة قالت: يا رسول الله إني أسمع الله يذكر الرجال في الهجرة ولا يذكر النساء فنزلت هذه الآية»[1] أخرجه الترمذي والحاكم وصححه وابن أبي حاتم وعبد الرزاق وسعيد بن منصور ﴿بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ قال الكلبي في الدين والنصرة والموالاة، وقيل: في النسب والإنسانية فإن كلكم من آدم وحواء الذكر من بطن الأنثى والأنثى من صلب الذكر فتثاب النساء على الأعمال كما يثاب الرجال، والجملة معترضة لبيان شركة النساء مع الرجال فيما وعد للعمال. ثم فصل عمل العاملين على سبيل التعظيم فقال ﴿فَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَأُخْرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأُوذُواْ فِى سَبِيلِى﴾ في طاعتي وديني أو بسبب إيمانهم بي ومن أجلي ﴿وَقَٰتَلُواْ وَقُتِلُواْ﴾ قرأ ابن عامر وابن كثير قُتِّلُوا بتشديد التاء للتكثير، قال الحسن يعني أنّهم قطعوا في المعركة والباقون بالتخفيف، وقرأ حمزة والكسائي قُتِلُوا وَقَاتَلُوا بتقديم المبني للمفعول على المبني للفاعل على عكس قراءة الجمهور، وعكس الترتيب في الذكر لا يوجب الاختلاف في المعنى لأن الواو لمطلق الجمع دون الترتيب، وقيل في وجه قراءة حمزة والكسائي أنّ معناه قُتِلَ بعضهم وقاتل بقيتهم ولم يهنوا وما استكانوا بقتل أصحابهم يقول العرب قتلنا بني فلان أي بعضهم، وقيل: معناه قُتِلوا وقد قاتلوا قبل ذلك يعني ما قتلوا منهزمين بل مقبلين على القتال والله أعلم ﴿لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ﴾ لأسترنها وأمحونها ﴿وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ثَوَابًا﴾ قال المبرد: مصدر مؤكد أي لأثيبنهم بذلك ثواباً وإلا ظهر أنّ ثواباً حال من جنات وكأنّه أراد جعل ثواباً من عند الله جزاءً فوق الجنات ﴿مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ تفضلاً منه على ثواب جزاء أعماله، وفيه التفات من التكلم إلى الغيبة، وجملة لأكفرن وما عطف عليه جواب قسم محذوف، والقسم مع الجواب خبر للموصول ﴿وَٱللَّهُ عِندَهُۥ﴾ في قدرته ويختص به ﴿حُسْنُ ٱلثَّوَابِ﴾ أي الثواب الحسن أو أحسن الثواب الذي لا يقدر عليه غيره، أو المعنى والله تعالى درجات قربه وعنديته أحسن ثواباً من الجنات وما فيها.

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة النساء (٣٠٢٣).

قال البغوي: كانت المشركون في رخاء ولين من العيش يتجرون ويتنعمون فقال بعض المؤمنين إن أعداء الله تعالى فيما نرى من الخير ونحن في الجهد فأنزل الله تعالى ﴿لَا يَغُرَّنَّكَ﴾ الخطاب للنبي ﷺ والمراد منه أمته أو الخطاب لكل أحد ﴿تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ يعني ضربهم في الأرض وتصرفهم ﴿فِي ٱلۡبِلَٰدِ﴾ للتجارات والمكاسب، والمعنى لا تنظر إلى ما هم فيه من السعة ولا تغتر بظاهر ما ترى من تبسطهم في المعاش، فالنهي في المعنى للمخاطب وإنما جعل للتقلب تنزيلاً للسبب منزلة المسبب للمبالغة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تغبطن فاجراً فإنَّك لا تدري ما هو لاق بعد موته، إن له عند الله قاتلاً لا يموت يعني النار»(١) رواه البغوي في شرح السنة ﴿مَتَٰعٞ قَلِيلٞ﴾ خبر مبتدأ محذوف أي ذلك مَتَاعٌ قَلِيل أو مبتدأ خبره ظرف محذوف أي لهم مَتَاعٌ قَلِيل لقصر مدته وقلته كمًّا وكيفاً، عن المسور بن شداد قال: قال رسول الله ﷺ «ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما جعل أحدكم أصبعه في اليم فلينظر بم يرجع»(٢) رواه مسلم ﴿ثُمَّ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۚ وَبِئۡسَ ٱلۡمِهَادُ﴾ ما مهدوا لأنفسهم يعني جهنم ﴿لَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ رَبَّهُمۡ لَهُمۡ جَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ لكن للاستدراك عند النحاة أي دفع توهم نشأ مما قبل، وذلك التوهم أن متاع الكافرين المتنعمين في الدنيا لمّا كان قليلاً فمتاع المتقين المعرضين عن اللذات يكون أقل قليلاً فقال الله تعالى لدفع ذلك التوهم ﴿لَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ﴾ الآية يعني أنَّ المتقين اكتسبوا في الدنيا ما يكون لهم وسيلةً لنعماء الآخرة فهم تمتعوا من الدنيا ما لا مزيد عليه، وعند علماء المعاني لكن لرد اعتقاد المخاطب وذلك أنَّ الكافرين يزعمون أنَّهم متمتعون من الدنيا والمتقين في خسران عظيم ﴿نُزُلٗا مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِۗ﴾ صفة لنزلاً، والنزل ما يعد للضيف النازل من الضيافة، ففي لفظة نزلاً بيان لرفعة قدر المتقين حيث جعلهم أضياف الله والكريم يجعل خير ما عنده وما يقدر عليه للضيف، ونزلاً منصوب على الحال من جنات والعامل فيه الظرف، وقيل إنه مصدر مؤكد والتقدير أنزلوها نزلاً، وجاز أن يكون منصوباً على التميز، وقيل تقديره جعل ذلك نزلاً ﴿وَمَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ من الثواب ودرجات القرب والرضاء والرحمة ﴿خَيۡرٞ﴾ من متاع الدنيا ومن كل شيء ﴿لِّلۡأَبۡرَارِ﴾ وضع

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان والبخاري في تاريخه والطبراني في الأوسط، والكل بإسناد ضعيف.
انظر فيض القدير (٩٨٣٤).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها أهلها، باب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (٢٨٥٨).

المظهر موضع المضمر للمدح والتعظيم، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال جئت فإذا رسول الله ﷺ في مشرفة وإنه لعلى حصير ما بينه وبينه شيء وتحت رأسه وسادة من أدم حشوها ليف وإن عند رجليه قرظاً مصبوراً وعند رأسه أهُب معلقة فرأيت أثر الحصير في جنبه فبكيت، فقال: ما يبكيك؟ فقلت يا رسول الله إن كسرى وقيصر فيما هما فيه وأنت رسول الله فقال: «أما ترضى أن تكون لهما الدنيا ولنا الآخرة» وفي رواية قلت: يا رسول الله ادع الله فليوسع على أمتك فإنَّ فارس والروم قد وسع عليهم وهم لا يعبدون الله، قال: «أو في هذا أنت يا ابن الخطاب؟ أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا»[١] متفق عليه، وعن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ «الدنيا سجن للمؤمن وسنته فإذا فارق الدنيا فارق السجن والسنة»[٢] رواه البغوي في شرح السنة، وعن قتادة بن النعمان أنَّ رسول الله ﷺ «إذا أحب الله عبداً حماه الدنيا كما يظل أحدكم يحمي سقيمه الماء»[٣] رواه أحمد والترمذي والله أعلم.

روى النسائي عن أنس وابن جرير نحوه عن جابر قال لما جاء نعي النجاشي قال رسول الله ﷺ: «صلوا عليه» قال: يا رسول الله نصلي على عبد حبشي فأنزل الله تعالى ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ الآية، وكذا في المستدرك عن عبد الله بن الزبير قال: نزلت في النجاشي، قال البغوي: لما مات النجاشي نعاه جبرئيل عليه السلام لرسول الله ﷺ في اليوم الذي مات فيه فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «أخرجوا فصلوا على أخ لكم مات بغير أرضكم النجاشي» فخرج إلى البقيع وكشف له إلى أرض الحبشة فأبصر سرير النجاشي وصلى عليه وكبّر أربع تكبيرات واستغفر له، فقال المنافقون: انظروا إلى هذا يصلي على علج حبشي نصراني لم يره قط وليس على دينه فأنزل الله هذه الآية. وقال عطاء: نزلت في أهل نجران أربعين رجلاً اثنان وثلاثون من أرض الحبشة وثمانية من الروم كانوا على دين عيسى فآمنوا بالنبي ﷺ، وأخرج ابن جرير عن ابن جريج قال: نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه، وقال مجاهد: نزلت في مؤمني أهل الكتاب كلهم وإن من أهل الكتاب ﴿لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ﴾ حق إيمانه بصفاته وأسمائه دخلت اللام على اسم أنَّ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المظالم، باب: الغرفة والعلية والمشرفة في السطوح وغيرها (٢٤٦٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الطلاق، باب: في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن (١٤٧٩).

(٢) رواه أحمد والطبراني باختصار ورجال أحمد رجال الصحيح غير عبدالله بن جنادة وهو ثقة. انظر مجمع الزوائد في كتاب: الزهد، باب: الدنيا سجن المؤمن (١٧٠٧٩).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الطب، باب: ما جاء في الحمية (٢٠٣٧).

للفصل بالظرف ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ﴾ من القرآن ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ﴾ من التوراة والإنجيل والزبور ﴿خَٰشِعِينَ لِلَّهِ﴾ أي خاضعين متواضعين حال من فاعل يؤمن وجمعه باعتبار المعنى ﴿لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ حال بعد حال أي غير مشترين بآيات التوراة التي فيها نعت محمد ﷺ ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ كما يفعله المحرفون من الأحبار لأجل المأكل ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ أي أجراً مخصوصاً بهم زائداً على أجود غيرهم كما في قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ﴾[1] وعن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لهم أجران رجل من أهل الكتاب آمن بنبيّه وآمن بمحمد»[2] الحديث متفق عليه ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ لعلمه بالآمال وما يستوجبه من الجزاء واستغنائه عن التأمل، روي أنه تعالى يحاسب الخلق في قدر نصف نهارٍ من أيام الدنيا، والمراد أن الأجر الموعود سريع الوصول إليهم فإن سرعة الحساب كناية عن سرعة الجزاء.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ﴾ على دينكم ومشاق التكليفات ومخالفة الهوى وعلى محبة ربكم وطاعته لا تدعوها في شدة ولا رخاء وعلى جهاد أعدائكم وعلى البليات والشدائد، قال جنيد: الصبر حبس النفس على المكروه بغير جزع ﴿وَصَابِرُواْ﴾ يعني غالبوا أعداء الله في الصبر على شدائد الحرب ﴿فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾[3] تخصيص بعد التعميم، والمصابرة كما يوجد في مقابلة الكفار في الجهاد الأصغر يوجد في مقابلة النفس في الجهاد الأكبر أيضاً فإنَّ النفس يتحمل من الشدائد والمكاره في طلب الدنيا وشهواتها ما لا يخفى، وقد يتحمل لنيل النعيم الباقية في الجنات العلى، فلا بد للصوفي أن يتحمل أكثر من ذلك كلها في طلب المولى جل وعلا ﴿وَرَابِطُواْ﴾ أبدانكم وخيولكم في الثغور مترصدين للغزو، أو أنفسكم وقلوبكم وأبدانكم في ذكر الله والطاعات وانتظار الصلاة بعد الصلاة في المساجد وحلق الذكر وأصل الربط الشد يعني شد الخيل في الثغور، ثم قيل ذلك لكل مقيم في ثغر يدفع عمن وراءه وإن لم يكن له مركب، ثم قيل لكل مقيم على شيء يدفع عنه ما يمنعه، والمرابطة المغالبة في الرباط على من عداه يعني أن الأعداء يربطون لمحاربتكم فأنتم غالبوهم في ذلك. عن

---

(١) سورة القصص، الآية: ٥٤.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: تعليم الرجل أمته وأهله (٩٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلى جميع الناس (١٥٤).

(٣) سورة النساء، الآية: ١٠٤.

سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ﷺ قال: «رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها، وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها، والروحة يروحها العبد في سبيل الله أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها»[١] رواه البغوي من طريق البخاري والفصل الأول في الصحيحين عن سهل والفصل الثالث فيهما عن أنس. وعن سلمان الخير أنَّ رسول الله ﷺ قال: «من رابط يوماً وليلة في سبيل الله كان له أجر، صيام شهر مقيماً ومن مات مرابطاً أجرى له مثل ذلك الأجر، وأجري عليه من الرزق وأمن من الفتان» رواه البغوي، ورواه مسلم بلفظ «رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله وأجرى عليه رزقه وأمن من الفتان»[٢] وأخرجه أحمد وابن أبي شيبة بلفظ «من رابط يوماً أو ليلةً في سبيل الله كان كعدل صيام شهر رمضان وقيامه لا يفطر ولا ينفتل عن صلاته إلا لحاجة» وعن فضالة بن عبيد عن رسول الله ﷺ قال: «كل ميت يختم على عمله إلا الذي مات مرابطاً في سبيل الله فإنَّه ينمى له عمله إلى يوم القيامة ويأمن فتنة القبر»[٣] رواه الترمذي وأبو داود ورواه الدارمي عن عقبة بن عامر، وعن عثمان رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل»[٤] رواه الترمذي والنسائي، وقال البغوي: قال أبو سلمة بن عبد الرحمن: لم يكن في زمن النبي ﷺ غزو يرابط فيه ولكنه انتظار الصلاة خلف الصلاة، ودليل هذا التأويل حديث أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟ إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط فذلكم الرباط فذلكم الرباط»[٥] رواه البغوي وروى مسلم والترمذي عن أبي هريرة نحوه ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: فضل رباط يوم في سبيل الله (٢٨٩٢) وأخرجه الترمذي في كتاب: فضائل الجهاد، باب: ما جاء في فضل المرابط (١٦٦٤).

(٢) و(٣) و(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضل الرباط في سبيل الله عز وجل (١٩١٣).

أخرجه الترمذي في كتاب: فضائل الجهاد، باب: ما جاء في فضل من مات مرابطاً (١٦٦٧).

أخرجه النسائي في كتاب: الجهاد، باب: فضل الرباط (٣١٦٠) وأخرجه الترمذي في كتاب: فضائل الجهاد، باب: ما جاء في فضل المرابط (١٦٦٦).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: فضل إسباغ الوضوء على المكاره (٢٥١) وأخرجه النسائي في كتاب: الطهارة، باب: الفضل في ذلك (١٤١) وأخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ماجاء في إسباغ الوضوء (٥١).

الفلاح الفوز بالمحبوب بعد الخلاص من المكروه، ولعل لتغيُّب المآل لئلا يتكلوا على الآمال عن تقديم الأعمال.

عن عثمان بن عفان: من قرأ آخر آل عمران في ليلة كتب له قيام ليلة رواه الدارمي، وعن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرءوا الزهراوين البقرة وآل عمران فإنَّهما تأتيان يوم القيامة كأنَّهما غمامتان، أو كأنهما غيابتان أو كأنهما فرقان من طير صواف تحاجان عن أصحابهما»[١] رواه مسلم. وعن النواس بن سمعان قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يؤتى بالقرآن يوم القيامة وأهله الذين كانوا يعملون به تقدمه سورة البقرة وآل عمران كأنَّهما غمامتان أو ظلتان سوداوان بينهما شرق أو كأنَّها فرقان من طير صوافّ تحاجّان عن صاحبهم رواه مسلم، وعن مكحول قال: «من قرأ سورة آل عمران يوم الجمعة صلت عليه الملائكة إلى الليل»[٢] رواه الدارمي. ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾ وصلى الله تعالى على خير خلقه محمد وآله وأصحابه أجمعين.

وقع الفراغ من تفسير سورة آل عمران يوم الإثنين ثامن ذي القعدة سنة ألف ومائة وسبع وتسعين من هجرة النبي ﷺ. يتلوه تفسير سورة النساء إن شاء الله تعالى.

(١) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل قراءة القرآن وسورة البقرة (٨٠٤).
(٢) أخرجه الدارمي في كتاب: فضل القرآن، باب: في فضل آل عمران (٣٣٩٨).

سورة النساء

مدنية وآياتها مائة وست وسبعون

روى البيهقي في الدلائل من طرق عن ابن عباس قال: نزلت سورة النساء بالمدينة، وكذا أخرج ابن المنذر عن قتادة وأخرج البخاري عنه.

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا
كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا (١) وَءَاتُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰٓ
أَمۡوَٰلَهُمۡۖ وَلَا تَتَبَدَّلُواْ ٱلۡخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِۖ وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَهُمۡ إِلَىٰٓ أَمۡوَٰلِكُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبٗا كَبِيرٗا (٢) وَإِنۡ
خِفۡتُمۡ أَلَّا تُقۡسِطُواْ فِي ٱلۡيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا
تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ (٣) وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ فَإِن
طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا (٤) وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ
لَكُمۡ قِيَٰمٗا وَٱرۡزُقُوهُمۡ فِيهَا وَٱكۡسُوهُمۡ وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا (٥) وَٱبۡتَلُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ
فَإِنۡ ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا فَٱدۡفَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ وَلَا تَأۡكُلُوهَآ إِسۡرَافٗا وَبِدَارًا أَن يَكۡبَرُواْۚ وَمَن كَانَ
غَنِيّٗا فَلۡيَسۡتَعۡفِفۡۖ وَمَن كَانَ فَقِيرٗا فَلۡيَأۡكُلۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ فَإِذَا دَفَعۡتُمۡ إِلَيۡهِمۡ أَمۡوَٰلَهُمۡ فَأَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِمۡۚ
وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبٗا (٦) لِّلرِّجَالِ نَصِيبٞ مِّمَّا تَرَكَ ٱلۡوَٰلِدَانِ وَٱلۡأَقۡرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٞ مِّمَّا تَرَكَ
ٱلۡوَٰلِدَانِ وَٱلۡأَقۡرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنۡهُ أَوۡ كَثُرَۚ نَصِيبٗا مَّفۡرُوضٗا (٧)﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ خطاب للمجودين عند النبي ﷺ ويتبعهم الناس أجمعون ﴿ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ﴾ أي العقاب بأن تطيعوا ﴿ٱلَّذِي خَلَقَكُم﴾ في بدو الامر ﴿مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ﴾ يعني آدم عليه السلام ﴿وَخَلَقَ﴾ عطف على خلقكم أو على محذوف تقديره خلقها وخلق ﴿مِنۡهَا زَوۡجَهَا﴾ يعني حواء بالمدّ، من ضلع من أضلاعها اليسرى، عن أبي هريرة قال: قال رسول

الله ﷺ: «استوصوا بالنساء خيراً فإنها خلقت من ضلع آدم[١]» الحديث متفق عليه، وأخرج أبو الشيخ عن ابن عباس قال: خلقت حواء من قصرىٰ أضلاعه، وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد قال: خلقت حواء من آدم وهو نائم فاستيقظ الحديث، وجملة خلقها وخلق منها زوجها تقرير لخلقكم من نفس واحدة ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا﴾ أي نشر آدم وحواء ﴿رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾ كثيرة غيركم أيّها المخاطبون، اكتفى بوصف الرجال بالكثرة عن وصف النساء بها إذ الحكمة تقتضي أن تكون النساء أكثر من الرجال حتى أباح الله تعالى لرجل أربعاً من النساء، وذكَّر كثيراً حملاً على الجمع ورتب الأمر بالتقوى على هذه القصة لما فيها من الدلالة على كمال القدرة والنعمة المقتضيين الخشية والطاعة، وفيه تمهيد للأمر بالتقوى في صلة الأرحام وأداء حقوق العباد ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ عطف على اتَّقُوا رَبَّكُمْ كأنه قيل اتقوه لربوبيته وخلقه إياكم خلقاً بديعاً ولكونه مستجمعاً لجميع صفات الكمال أو لكونه مستحقاً بذاته للخشية والطاعة ﴿الَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ﴾ قرأ أهل الكوفة بتخفيف السين على حذف إحدى التاءين والباقون بالتشديد على إدغام التاء في السين يعني يسأل به بعضكم بعضاً ويقول أسئلك بالله ﴿وَالْأَرْحَامَ﴾ بالنصب عطفاً على الله يعني واتقوا الأرحام أن تقطعوها عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «الرحم معلقة بالعرش: تقول ألا من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله»[٢] متفق عليه، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خلق الله الخلق فلما فرغ منه قامت الرحم فأخذت بحقوي الرحمن، فقال: مه، قالت: هذا مقام العائذ بك من القطيعة، قال: ألا ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك؟ قالت: بلى يا ربّ، قال: فذاك»[٣] متفق عليه، وعن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس الواصل المكافئ ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها»[٤] رواه البخاري، وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿وتقطعوا أرحامكم﴾ (٤٨٣٠) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٤).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: ليس الواصل بالمكافىء (٥٩٩١).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: من أحب البسط في الرزق (٢٠٦٧) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٧).

رحمه»[١] متفق عليه، وعن أبي هريرة أن الرجل قال: يا رسول الله إنَّ لي قرابة أصلهم ويقطعوني وأحسن إليهم ويسيئون إليَّ وأحلم عنهم ويجهلون عليَّ، فقال: «لئن كنت كما قلت فكأنَّما تسفهم الملّ، ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمتَ على ذلك»[٢] رواه مسلم. وقرأ حمزة بالجر عطفاً على الضمير المجرور وهذه الآية دليل للكوفيين على جواز العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجارّ فإن القراءة متواترة، والمعنى يتساءلون بالله وبالأرحام ويقول للاستعطاف بالله والرحم إفعل كذا ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ حافظاً مطلقاً فلا تغفلوا عنه.

قال مقاتل والكلبي: إن رجلاً من غطفان كان معه مال كثير لابن أخ يتيم له فلما بلغ اليتيم طلب المال فمنعه عمه فترافعا إلى النبي ﷺ فنزلت ﴿وَءَاتُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰٓ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ﴾ الآية، فلما سمع العم قال: أطعنا الله وأطعنا الرسول نعوذ بالله من الحوب الكبير، فدفع إليه ماله فقال النبي ﷺ: «من يوق شح نفسه ويطع ربّه هكذا فإنَّه يحلّ داره» يعني جنته، فلما قبض الفتى ماله أنفقه في سبيل الله، فقال النبي ﷺ «ثبت الأجر وبقي الوزر» فقال: ثبت الأجر للغلام وبقي الوزر على والده رواه الثعلبي والواحدي وذكره البغوي. والخطاب للأولياء والأوصياء. واليتامى: جمع يتيم وهو صغير لم يكن له أب ولا جد مشتق من اليتم بمعنى الانفراد ومنه الدرة اليتيمة، قال البيضاوي: إما على أنَّه لما جرى مجرى الأسماء كفارس وصاحب جمع على يتائم ثم قلب فقيل يتامى أو على أنه جمع على يتمى كأسرى لأنه من باب ثم جمع يتامى كأسرى وأسارى. والاشتقاق يقتضي وقوعه على الصغار والكبار لبقاء معنى الانفراد عن الآباء لكن العرف خصَّصه بمن لم يبلغ، قال رسول الله ﷺ: «لا يُتْمَ بعد الاحتلام ولا صمات يوم إلى الليل»[٣] رواه أبو داود بإسناد حسن عن علي، فالحديث إما مبني على العرف أو بيان للشريعة يعني لا حكم اليُتْم بعد البلوغ ومعنى الآية آتوا اموالهم إذا بلغوا بالإجماع ولدلالة قوله تعالى ﴿وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ﴾[٤] فإنه لما منع المال من السفيه مع كونه عاقلاً بالغاً فلأن يمنع من الصغير أولى، فاليتيم في الآية إما

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: خلق آدم (٣٣٣١) وأخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: الوصية بالنساء (١٤٦٨).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٨).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الوصايا، باب: ما جاء متى ينقطع اليتم (٢٨٧٠).

(٤) سورة النساء، الآية: ٥.

مورد على الأصل أو على الاتساع بقرب عهدهم بالصغر حثاً على أن يدفع إليهم أموالهم أول بلوغهم ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟﴾ أي لا تستبدلوا والتفعّل بمعنى الاستفعال سائغ يقال تعجل بمعنى استعجل ﴿ٱلْخَبِيثَ﴾ أي مال اليتيم الذي هو عليكم حرام خبيث ﴿بِٱلطَّيِّبِ﴾ أي الحلال من أموالكم، قال سعيد بن جبير والزهري والسدي كان أولياء اليتمى يأخذون الجيّد من مال اليتيم ويجعلون مكانه الرَديء، فربما كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة من مال اليتيم ويجعل مكانها المهزولة ويأخذ الدرهم الجيّد ويجعل مكانه الزيف ويقول درهم بدرهم فنهوا عن ذلك، وقال مجاهد: معنى الآية لا تتعجل الرزق الحرام قبل أن يأتيك الرزق الحلال الموعود من الله، وقيل: معناه لا تستبدلوا الأمر الخبيث وهو اختزال أموالهم بالأمر الطيّب الذي هو حفظها ودفعها إلى المالك ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ أي اليتامى مضمومة ﴿إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ وقيل إلى ههنا بمعنى مع كذا روى ابن المنذر عن قتادة ﴿إِنَّهُۥ﴾ أي ذلك الأكل ﴿كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ ذنباً عظيماً كذا قال ابن عباس، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات» فذكر منها «أكل مال اليتيم»[1] متفق عليه.

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾ أيها الأولياء ﴿أَلَّا تُقْسِطُوا۟﴾ أي لا تعدلوا وتجوروا من قسط بمعنى جار ومنه القاسطون والهمزة للسلب يعني خفتم أن تجوروا ﴿فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ اللاتي في حجوركم إذا نكحتموهن ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ الأجنبيات غير تلك اليتامى ويطلق اليتامى على الذكور والإناث، روى البخاري في الصحيح عن الزهري قال: كان عروة بن الزبير يحدث أنه سأل عائشة عن هذه الآية، قالت: هي اليتيمة في حجر وليها فيرغب يعني الولي غير المحرم مثل ابن العم في جمالها ومالها ويريد أن يتزوجها بأدنى من سنة نسائها يعني أدنى من مهر مثلها، فنهوا عن نكاحهن إلا أن يقسطوا لهنّ في إكمال الصداق وأمروا بنكاح من سواهن من النساء، قالت عائشة ثم استفتى الناس رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ إلى قوله ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾[2] فبين الله في هذه الآية أن اليتيمة إذا كانت ذات جمال أو مال رغبوا ولم يلحقوا بسنتها بإكمال الصداق وإذا كانت مرغوباً عنها في قلة الجمال والمال تركوها والتمسوا غيرها من

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الوصايا، باب: قول الله تعالى: **﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً﴾** (٢٧٦٦).

وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها (٨٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الشركة، باب: شركة اليتيم وأهل الميراث (٢٤٩٤) وأخرجه مسلم في أوائل كتاب التفسير (٣٠١٨).

النساء، قال فكما تتركونها حين ترغبون عنها ليس لكم أن تنكحوها إذا ترغبوا فيها إلا أن تقسطوا لها في الأدنى من الصداق وتعطوها حقها. وقال البغوي: قال الحسن: كان الرجل من أهل المدينة تكون عنده الأيتام فيهن من يحل له نكاحها فيتزوجها لأجل ما لها وهي لا تعجبه كراهية أن يدخله غريب، وقال عكرمة في تفسير الآية وهي رواية عطاء عن ابن عباس أنه كان الرجل من قريش يتزوج العشر من النساء والأكثر فإذا صار معدماً من مؤن نسائه مال إلى مال يتيم في حجره فأنفقه، فقيل لهم لا تزيدوا على أربع حتى يحوجكم إلى أخذ أموال اليتامى. وقيل: لمّا نزل الوعيد في أكل أموال اليتامى كانوا يتحرجون في أمواله ويترخصون في النساء ويتزوجون ما شاؤوا وربما لا يعدلون فنزلت فقال الله تعالى ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ في حقوق اليتامى فخافوا أيضاً أن لا تعدلوا بين النساء فانكحوا مقدار ما يمكنكم القيام بحقوقهن أخرجه ابن جرير، وهو قول سعيد بن جبير والضحاك والسدي. وقيل: كانوا يتحرجون عن ولاية اليتامى ولا يتحرجون من الزنى فقيل لهم إن خفتم أن لا تعدلوا في أمر اليتامى فخافوا الزنى فانكحوا ما طاب لكم وهذا قول مجاهد، وإنما عبر عنهن بما ذهاباً إلى الصفة لأن ما يجيء في صفات من يعقل فكأنّه قيل الطيبات من النساء أو أجراهن مجرى غير العقلاء لنقصان عقلهن كما في ﴿مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قيل: معنى ما طاب لكم ما أدركت البلوغ يقال طابت التمرة أي أدركت وهذا أولى بتأويل رواه البخاري عن عائشة يعني لا تنكحوا اليتامى وانكحوا البالغات، لكن كلمة لكم يأبى عنه إذ كان المناسب حينئذ فانكحوا ما طاب من النساء، وقيل: معناه ما حلّ لكم من النساء لأنَّ منهن المحرمات كاللاتي في آية التحريم وهذا أنسب بقول مجاهد يعني خافوا الزنى وانكحوا ما حل لكم، لكن على هذا التأويل يلزم أن يكون الآية مجملة والإجمال خلاف الأصل، فالأولى أن يقال معناه ما استطاب منهن أنفسكم ومالت أنفسكم إليهن وهذا أنسب بجميع التأويلات فالمعنى فوت حقوقهن فانكحوا ما طاب لكم من النساء فإنَّ الحامي حينئذ بحقوقهن ميلان أنفسكم إليهن سواء كانت يتيمة أو بالغة، وأيضاً كون المنكوحة مرغوبة للنفس أمنح من وقوعه في الزنى، وأيضاً يناسب أن يقال: لا تزيدوا على أربع بل اقتصروا على المرغوبات فإن المرغوبات قل وجودهن والله أعلم.

(**مسألة**) ولهذا سنَّ للخاطب أن ينظر إلى وجه المخطوبة وكفيها قبل النكاح إجماعاً، وقال داود بجواز النظر إلى سائر جسدها سوى السوءتين، عن جابر قال: قال رسول

الله ﷺ: «إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل»(١) رواه أبو داود، وعن المغيرة بن شعبة قال: خطبتُ امرأة فقال لي رسول الله ﷺ: هل نظرتَ إليها؟ قلتُ: لا، قال: «فانظر إليها فإنَّه أحرى أن يؤدم بينكما»(٢) رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ معدولة عن أعداد مكررة وهي ثنتين ثنتين وثلاث ثلاث وأربع أربع، وهي غير منصرفة للعدل والصفة فإنها بنيت صفات بخلاف أصولها فإنها لم تبن لها، وقيل: لتكرير العدل فإنَّها معدولة عن لفظ ثنتين وعن معناها على ثنتين مرة بعد أخرى منصوبة على الحال من ما طاب مفعول فانكحوا منكرة عند البصريين، وقال الكوفيون: هي معرفة لامتناع دخول حرف التعريف عليها فهي منصوبة على البدلية من ما طاب.

(**مسألة**) أجاز الروافض بهذه الآية تسعاً من المنكوحات وكذا نقل عن النخعي وابن أبي ليلى لأجل العطف بالواو والتي هي للجمع، قالوا: معنى الآية فانكحوا ثنتين وثلاثاً وأربعاً ومجموع ذلك تسع، وأجاز الخوارج ثماني عشرة نظراً إلى تكرار المعنى وكلا القولين باطلان. أما قول الخوارج فلأن مثنى وأخواتها معدول عن عدد مكررة لا تقف إلى حد بإزاء ما يقابله لا لمكرر مرتين فمن قال لجماعة خذوا من هذه الدراهم مثنى معناه ليأخذ كل رجل منكم منها درهمين درهمين وليس المعنى خذوا منها أربعة دراهم، ولو كان كذلك فلا يستقيم معنى فانكحوا مثنى وثلاث ورباع إذ لا يتصور لجميع الناس نكاح امرأتين أو ثلاث أو أربع أو تسع أو ثمان عشرة، ولذا قال صاحب الكشاف: لو أفردت لم يكن معنى، يعني لو قيل فانكحوا اثنتين وثلاثاً وأربعاً لم يستقم المعنى. وأما ما قالت الروافض: إن المراد بها إباحة تسع لكل رجل فلأنه في عرف البليغ لا يؤدي معنى التسع بلفظ ثنتين وثلاث وأربع كما لا يخفى بل المعنى أنه يجوز لكل أحد نكاح ثنتين وكذا يجوز لكل نكاح ثلاث وكذا يجوز لكل نكاح أربع، قال البيضاوي: لو ذكرت بأو لذهب تجويز الاختلاف في العدد وفيه أنه لو كان كذلك لذهب بالواو تجويز الاتفاق، والحق أنه لا تفاوت في فهم المقصود بين مثنى أو ثلث وبين مثنى وثلاث، إذ لا يلتفت في أحد الصورتين إلى اشتراط أن يكون جميع الأمة على نحو واحد من هذه الأقسام المجوزة البتة أو على أنحاء مختلفة

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها (٢٠٨٣).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في النظر إلى المخطوبة (١٠٨٧) وأخرجه النسائي في كتاب: النكاح، باب: إباحة النظر قبل التزويج (٣٢٢٦) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب: النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها (١٨٦٥).

البتة، وإنما جيء بالواو لأنه أقرب لإفادة التوزيع عند مقابلة المجموع بالمجموع.

(مسألة) لا يجوز أن يتزوج ما فوق الأربعة من النساء عند الأئمة الأربعة وجمهور المسلمين، وحكي عن بعض الناس إباحة أيّ عدد شاء بلا حصر لأن قوله تعالى ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ يفيد العموم ولفظ مثنى تعداد عرفي لا قيد كما يقال خذ من هذا البحر ما شئت قربة وقربتين وثلاثاً، ولو سلمنا كونه قيداً فالمعنى إباحة نكاح ما طاب من النساء حال كونهن مثنى وثلاث ورباع وذا لا يدل على نفي الحكم عما زاد على الأربع إلا بمفهوم العدد ولا عبرة بالمفهوم ألا ترى أن قوله تعالى ﴿جَاعِلِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا أُوْلِيٓ أَجْنِحَةٖ مَّثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۚ﴾[1] لا يدل على أنّه تعالى لم يجعل من الملائكة رسولاً ذا أجنحة زائدة على أربعة جناح، كيف وقد صح أنه ﷺ رأى جبرئيل وله ستمائة جناح والأصل في النكاح الحل على العموم لقوله تعالى ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمۡ﴾[2] وقوله: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾[3] وقد صح أنّه ﷺ تزوج تسعاً والأصل عدم الخصوصية إلا بدليل. ولنا: أن الآية نزلت في قيس بن الحارث، قال البغوي: روي أن قيس بن الحارث كانت تحته ثماني نسوة فلما نزلت هذه الآية قال له رسول الله ﷺ: «طلق أربعاً وأمسك أربعاً» قال: فجعلت أقول للمرأة التي لم تلد مني يا فلانة أدبري والتي قد ولدت أقبلي، فكان من النبي ﷺ بياناً للآية وهو أعلم بمراد الله تعالى، فظهر أن الأصل في النكاح الحرمة والتضييق كما ذكرنا في تفسير سورة البقرة في مسألة حرمة إتيان النساء في أدبارهن في تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرۡنَ فَأۡتُوهُنَّ مِنۡ حَيۡثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُۚ﴾[4] وما قيل: إنّ الأصل فيه الحل ممنوع وقوله تعالى ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمۡ﴾ المراد به ما وراء المحرمات من الأمهات وغيرهن المذكورات وذا لا يدل على العدد عموماً ولا خصوصاً بل على حل كل واحدة منهن وكذا قوله ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ الآية، فإن مقابلة الجمع بالجمع يقتضي انقسام الآحاد على الآحاد، فظهر أن الآية ما سيقت إلاّ لبيان العدد المحلل لا لبيان نفس الحل لأنّه عرف من غيرها قبل نزولها كتاباً وسنة فكان ذكره هنا مقيّداً بالعدد ليس إلا البيان قصر الحل عليه أو هي لبيان الحل المقيد بالعدد لا مطلقاً، كيف وهو حال ممّا طاب فيكون قيداً في العامل وهو الإحلال المفهوم من فانكحوا، وأيضاً عدم جواز ما فوق الأربع من النساء ثبت بحديث ابن عمر أن غيلان بن سلمة

(١) سورة فاطر، الآية: ١.
(٢) سورة النساء، الآية: ٢٤.
(٣) سورة المائدة، الآية: ٥.
(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.

الثقفي أسلم وله عشر نسوة في الجاهلية فأسلمن معه فقال النبي ﷺ: «أمسك أربعاً وفارق سائرهن»(١) رواه الشافعي وأحمد والترمذي وابن ماجه، وحديث نوفل بن معاوية قال: أسلمت وتحتي خمس نسوة فسألتُ النبي ﷺ فقال «فارق واحدة وأمسك أربعاً» فعمدت إلى أقدمهن صحبة عندي عاقر منذ ستين سنة ففارقتها» رواه الشافعي والبغوي في شرح السنة، وعلى حصر الحل في أربع انعقد الإجماع وقول بعض الناس في مقابلة الإجماع باطل، ولم يذهب إلى التعميم أحد من أهل البدع أيضاً فإنه حصر الخوارج في ثمان عشرة والروافض في تسع.

(**مسألة**) إذا أسلم الرجل وتحته أكثر من أربع أو أختان أو أم وبنتها وأسلمن معه أوهنّ كتابيات فعند مالك والشافعي وأحمد ومحمد بن الحسن: أنه يختار من الأكثر أربعاً من الأختين ونحوهما واحدة، وقال أبو حنيفة: إن كان تزوجهن بعقدة واحدة فرق بينه وبينهن وإن كان على التعاقب فنكاح من يحل سبقة جائز ونكاح من تأخر فوقع به الجمع أو الزيادة على الأربع باطل إلاّ في أم وبنتها إذا دخل بهما لحرمة المصاهرة وما ذكرنا من الأحاديث، وحديث الضحاك بن فيروز الديلمي عن أبيه قال: قلت يا رسول الله إني أسلمت وتحتي أختان؟ قال: «اختر أيتهما شئت»(٢) رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجه حجة للجمهور على أبي حنيفة.

(**مسألة**) لا يجوز للعبد أن يتزوج أكثر من امرأتين عند الثلاثة، وقال مالك وداود وربيعة يتزوج أربعاً لشمول هذه الآية الأحرار والعبيد، قلنا: المخاطبون بهذه الآية الأحرار دون العبيد بدليل آخر الآية ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ إذ لا ملك للعبيد وروى ابن الجوزي في التحقيق عن عمر رضي الله عنه «ينكح العبد امرأتين ويطلق طلقتين وتعتد الأمة حيضتين» وكذا روى البغوي في المعالم وزاد فإن لم تكن تحيض فشهرين أو شهراً أو نصفاً، قال ابن الجوزي: قال الحاكم أجمع أصحاب رسول الله ﷺ أن العبد لا ينكح أكثر من امرأتين رواه ابن أبي شيبة والبيهقي.

(١) أخرجه الشافعي في الباب الثالث في الترغيب في التزويج وما جاء في الخطب وما يحرم نكاحه وغير ذلك (٤٣).
وأخرجه أبو داود في كتاب: الطلاق، باب: فيمن أسلم وعنده نساء أكثر من أربع أو أختان (٢٢٣٩).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في الرجل يسلم وعنده أختان (١١٢٩).

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ أي خشيتم أيها الذين تريدون النكاح ﴿أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ بين الأزواج المتعددة ﴿فَوَاحِدَةً﴾ أي فانكحوا واحدة وذروا الجمع، وقرأ أبو جعفر فواحدة بالرفع على أنَّه فاعل فعل محذوف أو خبر مبتدأ محذوف فتكفيكم واحدة أو واحدة ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ يعني السراري، لأنه لا يلزم فيهن من الحقوق ما يلزم في المنكوحات ولا قسم لهن ولا حصة في عددهن.

(**مسألة**) تعليق الاختصار على الواحدة أو التسري بخوف الجور يدل على أنه عند القدرة على أداء حقوق الزوجات والعدل بينهم الأفضل الإكثار في النكاح، والنكاح على التائق فرض عين إجماعاً إن كان قادراً على النفقة وعلى غير التائق مسنون مستحبِ ما لم يخف الفتنة والتقصير في أداء الحقوق، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإن الصوم له وجاء»[١] متفق عليه، وفي الصحيحين عن أنس عن النبي ﷺ: «لكني أصوم وأفطر وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني»[٢] وعن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يأمر بالباءة وينهى عن التبتل نهياً شديداً ويقول: «تزوجوا الولود الودود إني مكاثر بكم الأنبياء يوم القيامة»[٣] رواه أحمد، وعن أبي ذرّ أنَّ النبي ﷺ قال لعكاف بن خالد: هل لك من زوجة؟ قال لا، قال: ولا جارية؟ قال: لا، قال: وأنت موسر بخير؟ قال: وأنا موسر، قال: أنت إذن من إخوان الشياطين، إن سنتنا النكاح، شراركم عزابكم وأراذل موتاكم عزابكم آباء الشياطين»[٤] وقال داود: النكاح فرض عين على القادر على الوطء والإنفاق تمسكاً بهذه الآية ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ والله أعلم ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي الاقتصار على الواحدة أو التسرّي ﴿أَدْنَىٰ﴾ من ﴿أَلَّا تَعُولُوا﴾ أي أن لا تميلوا، يقال: عال الميزان إذا مال وعال

(١) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: من لم يستطع الباءة فليصم (٥٠٦٦) وأخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة، واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم (١٤٠٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: الترغيب في النكاح (٥٠٦٣) وأخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه (١٤٠١).

(٣) رواه أحمد والطبراني في الأوسط من طريق حفص بن عمر وبقية رجاله رجال الصحيح.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: النكاح، باب: الحث على النكاح وما جاء في ذلك (٧٣٠٧).
وهو عند النسائي وأبي داود «تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم».

(٤) رواه أبو يعلى والطبراني بسند فيه خالد المخزومي متروك انظر كشف الخفاء (١٥٣٨).

الحاكم إذا جار وعول الفريضة الميل عن حدّ السهام المسماة، وقال مجاهد: أن لا تضلوا، وقال الفراء: أن لا تجاوزوا ما فرض الله عليكم وأصل العول المجاوزة ومنه عول الفرائض، وقال الشافعي: لا يكثر عيالكم، وقال البغوي: وما قاله أحد وإنما يقال من كثرة العيال أعال يعيل إعالة، قال أبو حاتم: كان الشافعي أعلم بلسان العرب منا فلعله لغة ويقال هي لغة حمير، وقال البيضاوي: إنه من عال الرجل عياله يعولهم إذا مأنهم فعبّر عن كثرة العيال بكثرة المؤن على الكناية، وقرأ طلحة بن مصرف أَلَّا تَعِيلوا فهي يؤيد قول الشافعي ولعلّ المراد بالعيال الأزواج وإن أريد الأولاد فلأن التسري مظنة قلة الولد بالإضافة إلى التزوج لجواز العزل فيه كتزوج الواحدة بالإضافة إلى تزوج الأربعة.

﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ﴾ أي مهورهن سمي صداقاً وصدقة، قال الكلبي وجماعة: هذا خطاب للأولياء. أخرج ابن أبي حاتم عن أبي صالح قال: كان الرجل إذا زوج ابنته أخذ صداقها دونها فنهاهم عن ذلك فأنزل الله تعالى هذه الآية، وكذا قال البغوي: إن ولي المرأة كان إذا زوّجها فإن كانت معهم في العشيرة لم يعطها من مهرها قليلاً ولا كثيراً وإن كان زوجها غريباً حملوها إليه على بعير ولم يعطوها من مهرها غير ذلك، وقال الحضرمي: كان أولياء النساء يعطي هذا أخته على أن يعطيه الآخر أخته ولا مهر بينهما فنهوا عن ذلك وأمروا بتسمية المهر في العقد ويسمّى هذا النكاح شغاراً.

(مسألة) ونكاح الشغار باطل عند مالك وأحمد وكذا عند الشافعي إن قال في صلب العقد: إن بضع كل واحدة منهما صداق الأخرى، فإن لم يقل ذلك بل قال زوَّجتك ابنتي على أن تزوجني ابنتك بغير صداق فقال زوّجتك فالنكاح صحيح عند الشافعي أيضاً، ولزم المهر فيهما خلافاً لمالك وأحمد، وهذا الخلاف مبني على تفسير الشغار، وقال أبو حنيفة: العقدان جائزان ولزم مهر المثل فيهما على كلا الصورتين. ولو قال زوّجتك بنتي على أن تزوجني بنتك ولم يقل بغير صداق ولم يذكر الصداق؟ فقيل: جاز النكاح اتفاقاً ولا يكون شغاراً، ولو زاد قوله على ألا يكون بضع بنتي صداقاً لبنتك فلم يقبل الآخر بل زوّجه بنته ولم يجعلها صداقاً كان النكاح الثاني صحيحاً اتفاقاً والأول صحيحاً عند أبي حنيفة دون الأئمة الثلاثة. احتجوا على بطلان الشغار بحديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ «نهى عن نكاح الشغار، والشغار أن يزوّج الرجل ابنته على أن يزوّجه الآخر ابنته وليس بينهما صداق»(١) متفق عليه، ورواه أيضاً أصحاب السنن الأربعة وفي رواية لمسلم

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: الشغار (٥١١٢). وأخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: تحريم نكاح الشغار وبطلانه (١٤١٥).

«لا شغار في الإسلام» وجه الا حتجاج أنّ النفي رفع لوجوده الشرعي، والنهي يقتضي فساد المنهي عنه والفاسد في النكاح لا يفيد الملك اتفاقاً، وبالمعقول بأن كل بضع يكون في الشغار صداقاً ومنكوحاً فيكون مشتركاً بين الزوج ومستحق المهر وهو باطل، وأجاب الحنفية بأن متعلق النهي والنفي مسمّى الشغار والمأخوذ في مفهومه خلوه عن الصداق، وكون البضع صداقاً ونحن قائلون بنفي هذه الماهية وما صدق عليه شرعاً فلا نثبت النكاح كذلك بل نبطله فبقي نكاحاً سميّ فيه ما لا يصلح مهراً فينعقد موجباً لمهر المثل كالنكاح المسمّى فيه خمراً أو خنزيراً فما هو متعلق النهي لم نثبته، وما أثبتناه لم يتعلق به النهي بل اقتضت العُمومات صحته وقد أبطلنا كونه صداقاً فبقي كله منكوحاً، وقال جماعة: الآية خطاب للأزواج أمروا بإيتاء نسائهم الصدقات ﴿نِحۡلَةً﴾ قال أبو عبيدة: يعني عطاء من طيب نفس، فهو منصوب على المصدرية من آتوا أو على الحال من فاعل آتوا ومن الصّدقات أي ناحلين أو منحولة من الله عليكم أي من خالص ما أعطاه الله لكم لا من مال الغير أو مال الشبهة، وقال أبو عبيدة: لا يكون النحلة إلا مسمات معلومة، وقال قوم: عطيةً وهبةً يعني من الله تعالى وتفضلاً منه عليهنّ فهو منصُوب على أنه حال من الصدقات، ولمّا كان الصّداق عطيةً من الله تعالى على النساء صارت فريضةً وحقاً لهن على الأزواج، ونظراً إلى هذا قال قتادة فريضة، وقال ابن جُريج فريضة مسماة، وقال الزجاج: تديناً من قولهم انتحل فلان كذا إذا دان به فعلى هذا مفعول له أو حال من الصدقات أي ديناً من الله شرعه.

﴿فَإِن طِبۡنَ﴾ أي الزوجات ﴿لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ﴾ لمّا كان معنى قوله تعالى ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ﴾ آتوا كل واحدة منهن صداقها، أفرد الضمير الراجع إلى الصداق المفهوم من الكلام، يعني طابت كل واحدة عن شيء من صداقها ولك أن تجعل الضمير راجعاً إلى صداق ذكر في ضمن الجمع وقيل الضمير للإيتاء ﴿نَفۡسٗا﴾ تميز عن الإسناد في طبن يعني طابت أنفسهن، والمعنى فإن وهبن لكم من الصداق شيئاً عن طيب أنفسهنّ فجعل الله سبحانه العمدة طيب النفس للمبالغة ونقل الفعل من النفوس إلى أصحابها وعداه بعن لتضمين معنى التجافي والتجاوز، وقال كلمة منه بعثاً لهم على الاقتصاد على الموهوب وإن كان قليلاً وترك الطمع في الكل أو الكثير ﴿فَكُلُوهُ﴾ أي خذوه يعني ذلك الشيء الموهوب ﴿هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا﴾ أي حلالاً بلا تبعة، الهنيء الطيب المساغ الذي لا ينغصه شيء، وقيل ما يلتذ به الإنسان والمري محمود العاقبة التام في الهضم الذي لا يضرّ، وهما صفتان من هني يهني على وزن ضَرَبَ يَضْرِبُ ومرى يمري على سَمِعَ يَسْمَع أقيمتا مقام مصدريهما، أو وصف مصدر محذوف أو جعلتا حالاً من الضمير، قرأ أبو جعفر هَنِيًّا مريًّا

بتشديد الياء فيهما من غير همز وكذلك بَرِيٌّ بَرِيُّونَ وبَرِيًّا وكَهَيْة والباقون يهمزونها.

﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ﴾ يعني نسائكم وصبيانكم، سمّاهم سفهاء استخفافاً لعقولهم كذا قال الضحاك ومجاهد والزهري والكلبي وغيرهم وهو أوفق بقوله تعالى ﴿أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَـٰمًا﴾ أي ما تقومون بها وتعيشون، قال الضحاك: بها يقام الحج والجهاد وأعمال البر وبه فكاك الرقاب من النار، وقال ابن عباس: لا تعمد إلى مالك الذي خولك الله وجعله لك معيشة فتعطيه امرأتك وبنيك فيكونوا هم الذين يقومون عليك ثم تنظر إلى ما في أيديهم ولكن أمسك وأصلحه وكن أنت الذي تنفق عليهم في رزقهم وتربيتهم كما قال الله تعالى ﴿وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا﴾ أي منها ﴿وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ ليناً تطيب به أنفسهم، وقال سعيد بن جبير وعكرمة أن هذه الآية في مال اليتيم يكون عندك يقول الله سبحانه لا تؤته إياه وأنفق عليه، وإنما أضاف الأموال إلى الأولياء لأنهم قوامها ومدبروها، وهذا التأويل يناسب سوابق هذه الآية ولواحقها فإن الخطاب فيما سبق ولحق للأولياء، وإنما قال ﴿وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا﴾ ولم يقل منها ليدل على أن تجعلوها مكاناً لرزقهم بأن تتجروا فيها وتربحوا حتى تكون نفقتهم من الأرباح لا من صلب المال فيأكلها الإنفاق ﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾ يعني اختبروا عقولهم قبل البلوغ بأن تدفعوا إليهم قليلاً من المال حتى يتصرف فيه ويستبين حاله، فإن كان رشيداً يظهر رشده أوّل الأمر. ففي هذه الآية دليل على جواز إذن الصبي العاقل في التجارة وبه قال أبو حنيفة رحمه الله، وقال الشافعي: لا يجوز إذن التجارة للصبي والمراد بالابتلاء أن يكل إليه مقدمات العقد والأول أظهر ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ﴾ أي صلاح النكاح والتوالد وذلك في الغلام بالاحتلام والإحبال والإنزال إذا وطئ وفي الجارية بالحيض والاحتلام والحبل، فإن لم يوجد شيء من ذلك فيهما فباستكمال خمس عشر سنة غلاماً كان أو جارية عند مالك وأحمد والشافعي وأبي يوسف ومحمد وهو رواية عن أبي حنيفة وعليه الفتوى، والمشهور عن أبي حنيفة باستكمال سبع عشرة في الجارية وثمان عشرة في الغلام وفي رواية تسع عشرة في الغلام، احتج الجمهور بحديث أنس قال قال رسول الله ﷺ «إذا استكمل المولود خمس عشرة سنة كتب ماله وما عليه وأقيمت عليه الحدود» رواه البيهقي في الخلافيات وسنده ضعيف، وفي الصحيحين عن ابن عمر أنه «عُرِض على رسول الله ﷺ يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه ثم عرضه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازه»(١) وعند أحمد الإنبات أيضاً علم على البلوغ،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: غزوة الخندق وهي الأحزاب (٤٠٩٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: بيان من البلوغ (١٨٦٨).

وقال الشافعي: هو علم في المشركين وفي المسلمين عنه قولان، وقال أبو حنيفة: لا عبرة به والحجة فيّ الباب حديث عطية القرظي قال: «عرضت على النبي ﷺ يوم قريظة فشكوا فيّ، فأمر النبي ﷺ أن ينظروا هل نبت بعد فنظروا فلم يجدُوني أنبت فخلى عني وألحقني بالسبي»[1] رواه أصحاب السنن وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم﴾ أي أبصرتم ﴿مِّنْهُمْ﴾ بعد البلوغ ﴿رُشْدًا﴾ أي هداية في التصرفات وصلاحاً في المعاملات كذا قال أبو حنيفة ومالك وأحمد، وقال الشافعي: صلاحاً في الدين وحفظاً للمال وعلماً بما يصلحه، روى البيهقي من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا﴾ معناه رأيتم منهم صلاحاً في دينهم بعد الحلم وحفظاً لأموالهم» وروى مثله الثوري في جامعه عن منصور عن مجاهد والبيهقي من طريق يزيد بن هارون عن هشام بن حسان عن الحسن، فالفاسق غير رشيد عند الشافعي رشيد عند غيره ﴿فَادْفَعُوٓا إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ من غير تأخير عن البلوغ قوله فَادْفَعوا جزاء لإن الشرطية، وإذا بلغوا ظرف فيه معنى الشرط متعلق بإدفعوا وحتى للابتداء وما قبلها سبب لما بعدها ولا يجوز أن يكون حتى جارة متعلقاً بالجملة السَّابقة لأن إذا لتضمنه معنى في لا يصلح أن يدخل عليه حتى الجارة، فالمعنى وابتلوا اليتامى حتى تدفعوا إليهم أموالهم إذا بلغوا النكاح وآنستم منهم رشداً فالابتلاء سبب للدفع والدفع مشروط بشرطين البلوغ وإيناس الرشد، ولذا قال الشافعي ومالك وأحمد وأبو يوسف ومحمد لا يدفع إليهم أموالهم أبداً ما لم يؤنس منهم الرشد خلافاً لأبي حنيفة حيث قال إذا بلغ خمساً وعشرين سنة يدفع إليه ماله لأن المنع باعتبار أثر الصبا وهو في أوائل البلوغ وينقطع بتطاول الزمان فلا يبقى المنع، ولهذا قال أبو حنيفة لو بلغ رشيداً ثم صار سفيهاً لا يمنع المال عنه لأنَّه ليس بأثر الصبا، قال أبو حنيفة تنكير رُشْداً في الآية يفيد التقليل يعني نوعاً من الرشد حتى لا ينتظر به تمام الرشد فإذا بلغ خمساً وعشرين سنة فقد يصير جداً في هذا السن فلا يخلو عن نوع من الرشد في التصرفات وإن منع المال عنه بطريق التأديب ولا تأديب بعد هذا ظاهراً أو غالباً فلا فائدة في المنع فلزم الدفع.

مسألة: السفيه الذي لا يدفع إليه ماله لا ينفذ تصرّفه القولي في ماله مطلقاً من البيع والإعتاق وغير ذلك عند الشافعي وعند محمد ينفذ ما لا يحتمل الفسخ كالعتق ولا ينفذها

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: السير، باب: ما جاء في النزول على الحكم (١٥٨٤) وأخرجه النسائي في كتاب: الطلاق، باب: متى يقع طلاق الصبي (٣٤٢٠).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأحكام، باب: من لا يجب عليه الحد (٢٥٤١).

يحتمله كالبيع إلاّ بإذن وليه وعند أبي يوسف وأكثر العلماء ينفذ تصرّفاته ما لم يحجر عليه القاضي ويجوز للقاضي حجره فإذا حجره القاضي لا ينفذ بيعه ولا كل تصرّف يؤثر فيه الهزل وينفذ عتقه، وعلى العبد أن يسعى في قيمته عند أبي يوسف ومحمد، وعن محمد أنَّه لا يجب السعاية، وعند أبي حنيفة لا يجوز للقاضي الحجر على العاقل البالغ لأجل السفه أو الدين أو الفسق لأن فيه إهدار آدميته وإلحاقه بالبهائم وهو أشد ضرراً من التبذير فلا يتحمل الأعلى لدفع الأدنى. والحجة للشافعي ومالك وأحمد وغيرهم في حجر السفيه هذه الآية فإنها تدل على منع الأموال عن السفيه وهو لا يفيد بدون الحجر لأنه يتلف بلسانه ما منع من يده، وقال أبو حنيفة: منع المال مفيد لأن غالب السفه في الهبات والصدقات وذلك موقوف على اليد إذ لا يتم الهبة إلا بالقبض. والحجة لأبي حنيفة حديث أنس أن رجلاً كان في عقدته ضعف وكان يبايع وأن أهله أتوا رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله احجر عليه، فدعاه نبي الله فنهاه عن البيع، فقال: يا رسول الله لا أصبر عن البيع، فقال: «إذا بايعت فقل لا خلابة»[1] رواه الترمذي وأحمد وقال الترمذي هذا حديث صحيح. وجه الاحتجاج أن النبي ﷺ لم يحجر عليه ولم يمنع نهى تحريم، وأجيب عنه بأن ذلك الرجل لم يكن مبذراً قصداً بل كان يلحقه الخسران في المبايعة لضعف عقله فأمكن تداركه بقوله لا خلابة وكلامنا في سفيه مبذر مضيع باختياره، قال البغوي: والدليل على جواز الحجر اتفاق الصحابة عليه، روى الشافعي عن محمد بن الحسن عن أبي يوسف القاضي عن هشام بن عروة عن أبيه «أن عبد الله بن جعفر ابتاع أرضاً سبخة بستين ألف درهم، فقال علي: لآتين عثمان فلأ حجرن عليك، فأتى ابن جعفر الزبير فأعلمه بذلك، فقال الزبير: أنا شريكك، في بيعك، فأتى علي عثمان رضي الله عنهم وقال: احجر على هذا، فقال الزبير: أنا شريكه، فقال عثمان: كيف أحجر على رجل في بيع شريكه فيه الزبير». وروى أبو عبيد في كتاب الأموال بسنده عن ابن سيرين قال: قال عثمان لعلي: ألا تأخذ على يد ابن أخيك؟ يعني عبد الله بن جعفر وتحجر عليه اشترى سبخة بستين ألف درهم ما تسرني أنها لي بنعلي، فذكر القصة كما مرَّ» قال البغوي: فكان ذلك اتفاقاً منهم على جواز الحجر حتى احتال الزبير لدفعه.

مسألة: إذا بلغ الصغير رشيداً ثم صار سفيهاً مبذّراً جاز الحجر عليه عند من أجاز

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الطلاق واللعان، باب: ما جاء فيمن يخدع في البيع (١٢٥٠).
وأخرجه أبو داود عن ابن عمر في كتاب: الإجارة، باب: في الرجل يقول عند البيع لا خلابة (٣٤٩٧).

الحجر عليه فيما بلغ سفيهاً كما يدل عليه قصة ابن جعفر رضي الله عنهما، والحجة لهم في جواز حجر المديون حديث كعب بن مالك عن أبيه أنَّ رسول الله ﷺ «حجر على معاذ ماله وباعه في دين كان عليه» رواه الدارقطني والحاكم والبيهقي، وروى أبو داود في المراسيل من حديث عبد الرزاق مرسلاً وكذا روى سعيد في سننه وابن الجوزي من حديث ابن المبارك عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك مرسلاً «قال كان معاذ بن جبل شاباً سخياً وكان لا يمسك شيئاً فلم يزل يداين حتى غرق ماله كله في الدين، فأتى رسول الله ﷺ فكلمه ليكلم غرماءه فلو تركوا لأحد لتركوا لمعاذ من أجل رسول الله فباع رسول الله ﷺ ماله حتى قام معاذ بغير شيء» قال عبد الحق: المرسل أصح من المتصل، وقال ابن الصلاح في الأحكام: هو حديث ثابت كان ذلك في سنة تسع من الهجرة وجعل لغرمائه خمسة أسباع حقوقهم، فقالوا: يا رسول الله بعه لنا قال ليس لكُم إليه سبيل. وقال أبو حنيفة في المديون: إن القاضي لا يحجر عليه ولا يبيع ماله لأنه نوع حجر ولأنه تجارة لا عن تراض وقد قال الله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ﴾[1] ولكن يحبسه أبداً حتى يبيعه في دينه إيفاء لحق الغرماء ودفعاً لظلمه، والجواب عن قصة معاذ أنَّا لا نسلم أنَّ النبي ﷺ باع ماله ولم يرض به معاذ ومحال أن لا يرضى معاذ بفعل النبي ﷺ فكان النبي ﷺ باع ماله برضاه فهو من باب بيع الوكيل أو الفضولي مع الإجازة اللاحقة من المالك، وقول الراوي حجر على معاذ ماله وباعه زعم منه زعم بيع ماله حجراً عليه، كيف وقد أخرج البيهقي من طريق الواقدي هذا الحديث وزاد أن النبي ﷺ بعثه بعد ذلك إلى اليمن ليجبره، وروى الطبراني في الكبير أن النبي ﷺ لما حج بعث معاذاً إلى اليمن وأنه أول من تاجر في مال الله فظهر أن النبي ﷺ لم يحجر معاذاً عن التصرفات.

مسألة: إذا أفلس وفرق ماله وبقي عليه دين وله حرفة تفضل أجرتها عن كفايته؟ قال أحمد: جاز للحاكم إجازته في قضاء دينه، وعنه لا يؤجره وهو قول غيره من الأئمة. احتج أحمد بحديث رواه الدارقطني عن زيد بن أسلم قال: رأيت شيخاً بالإسكندرية يقال له سرق فقلتُ: ماذا الاسم؟ قال: اسم سمانيه رسول الله ﷺ ولن أدعه، قلت: ولم سماك؟ قال: قدمت المدينة وأخبرتهم أن مالي يقدم فبايعوني فاستهلكت أموالهم فأتوا إلى رسول الله ﷺ فقال «أنت سرق» وباعني بأربعة أبعر، فقال الغرماء للذي اشتراني: ما تصنع به؟ قال: أعتقه، قالوا: فلسنا بأزهد في الأجر منك فأعتقوني بينهم وبقي اسمي. قال ابن الجوزي:

(١) سورة النساء، الآية: ٢٩.

قد علم أنه لم يبع رقبته لأنه حر وإنما باع منافعه والمعنى أعتقوني من الاستخدام، قلتُ: لا وجه لحمل هذا الحديث على الإجارة لأنه إجارة على عمل مجهول فالحديث متروك بالإجماع وكان لرسول الله ولاية التصرف في الناس ما ليس لغيره، وروى مسلم عن أبي سعيد: أصيب رجل في عهد رسول الله ﷺ في ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال: «تصدقوا عليه» فلم يبلغ وفاء دينه، فقال «خذوا ما وجدتم وليس لكم إلاّ ذلك»[(١)] فهذا الحديث صريح أنه لا سبيل إلى المديون إلاّ في استيفاء ديونهم من ماله والله أعلم.

﴿وَلَا تَأْكُلُوهَآ﴾ يعني أموال اليتامى يا معشر الأولياء ﴿إِسْرَافًا﴾ في القاموس: السرف محركة ضدّ القصد، وفي الصحاح السرف تجاوز الحد في كل فعل يفعله الإنسان قال الله تعالى: ﴿فَلَا يُسْرِف فِّي ٱلْقَتْلِ﴾[(٢)] وقال: ﴿يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾[(٣)] لكن ذلك في الإنفاق أشهر فيقال تارة باعتبار القدر يعني الكثرة كما في قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾[(٤)] وتارة باعتبار الكيفية، ولهذا قال سُفيان: ما أنفقتَ في طاعة الله فهو سرف وإن كان قليلاً قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ﴾[(٥)] قلت: فأكل مال اليتيم وإن كان قليلاً فهو إسراف إن كان الولي غنياً وإن كان فقيراً فالتجاوز عن المعروف إسراف وإفراط ﴿وَبِدَارًا﴾ أي مبادرة ﴿أَن يَكْبَرُوا۟﴾ فيأخذوا منكم أموالهم فإسرافاً وبداراً مصدر أن في موضع الحال، وأن يكبروا في موضع المصدر منصوب المحل ببداراً يعني لا تأكلوا مسرفين ومبادرين كبرهم، ويجوز أن يكونا مفعولي لهما أي لإسرافكم ومبادرتكم في الأكل، وجاز أن يكون أن يكبروا منصوب المحل على أنه مفعول له للمبادرة أي لمبادرتكم لأجل مخافة أن يكبروا فيأخذوا من أيديكم ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ أي ليمتنع من مال اليتيم فلا يأخذ منه قليلاً ولا كثيراً استعف أبلغ من عف كأنه طلب زيادة العفة ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: إني لفقير ليس لي شيء ولي يتيم فقال: «كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأثل»[(٦)] رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه، وعن

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: استحباب الوضع من الدين (١٥٥٦).

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٣٣. (٣) سورة الزمر، الآية: ٥٣.

(٤) سورة الأنعام، الآية: ١٤١. (٥) سورة غافر، الآية: ٤٣.

(٦) أخرجه أبو داود في كتاب: الوصايا، باب: ما جاء فيما لولي اليتيم أن ينال من مال اليتيم (٢٨٦٩).
وأخرجه النسائي في كتاب: الوصايا، باب: ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه (٣٦٦١).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الوصايا، باب: قوله: **﴿ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾** (٢٧١٨).

ابن عباس أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: إن في حجري يتيماً أفآكل من ماله؟ قال: «بالمعروف غير متأثل مالاً منه ولا واق مالك بماله» رواه الثعلبي، والمراد أجرة عمله بقدر قيامه وهو قول عائشة وبه نأخذ، وقال عطاء وعكرمة: يأكل بأطراف أصابعه ولا يسرف ولا يكتسي منه، وقال النخعي: لا يلبس الكتان ولا الحلل ولكن ما سد الجوعة ووارى العورة ولا قضاء في هذه الأقوال كلها، وقال الحسن وجماعة: يأكل من تمر نخيله ولبن مواشيه بالمعروف ولا قضاء عليه وأمّا الفضة والذهب فلا فإن أخذ فعليه رده، وقال الكلبي: المعروف ركوب الدابة وخدمة الخادم وليس له أن يأكل من ماله شيئاً. وروى البغوي بسنده عن القاسم ابن محمد أنه جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إن لي يتيماً وإن له إبلاً أفأشرب من لبن إبله؟ فقال: إن كنت تبغي ضالة إبله وتهنا جرباها وتلط حوضها وتسقيها يوم وردها فاشرب غير مضر بنسل ولا ناهك في الحلب» وقال الشعبي: لا يأكل إلا أن يضطر إليه كما يضطر إلى الميتة، وقال قوم: المعروف القرض أي يستقرض من مال اليتيم إذا احتاج إليه فإذا أيسر قضاه وهو قول مجاهد وسعيد بن جبير، وقال عمر بن الخطاب إني أنزلت نفسي من مال الله بمنزلة ولي اليتيم إن استغنيت استعففت وإن افتقرت أكلت بالمعروف فإذا أيسرت قضيت ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ بعد بلوغهم وإيناس رشد منهم ﴿فَأَشْهِدُواْ عَلَيْهِمْ﴾ هذا أمر إرشاد وليس بواجب، والأولى الإشهاد لدفع التهمة وانقطاع الخصومة، واحتج الشافعي ومالك بهذه الآية على أن القيم لا يصدق في دعواه بالدفع إلا بالبينة، وقال أبو حنيفة إذا لم يكن له بينة يصدق مع اليمين لأنه أمين ينكر الضمان عليه ويدل على ذلك قوله تعالى ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾ أي محاسباً ومجازياً وشاهداً لا حاجة إلى شاهد غيره بل يصدق الولي مع اليمين ويفوض أمره إلى الله تعالى، والباء زائدة على فاعل الفعل.

أخرج أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الفرائض من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: كان أهل الجاهلية لا يورثون البنات ولا الصغار من الذكور حتى يدركوا، فمات رجل من الأنصار يقال له أوس بن ثابت وترك ابنتين وابناً صغيراً، فجاء ابنا عمه خالد وعرفطة وهما عصبتاه فأخذا ميراثه كله فأتت امرأته رسول الله ﷺ فذكرت له ذلك فقال ما أدري ما أقول؟ فنزلت ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾ أي المتوارثون بالقرابة ولم يقل للنساء نصيب منه اهتماماً لشأنهن ﴿مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ﴾ بدل من قوله ممّا ترك بإعادة العامل، وفائدته التوبيخ على عدم مبالاتهم في القليل ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ نصب على أنه مصدر مؤكد كقوله ﴿فَرِيضَةً

﴿مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾[1] أو حال من فاعل الظرف إذ المعنى ثبت لهم نصيب حال كونه مفروضاً أي مقطوعاً، والحال في الحقيقة قوله مفروضاً لكن بحسب الظاهرة جعل الحال نصيباً ومفروضاً صفة له، ويسمى الحال موطئة لأنه مقدمة لذكر ما هو الحال حقيقة أو على اختصاص بمعنى أعني نصيباً مقطوعاً واجباً لهم لا يجوز لأحدِ التبديل فيه، وفيه دليل على أن الوارث لو أعرض عن نصيبه أو أبرأ عنه لا يسقط حقه. وفي الآية إجمال من وجهين: أحدهما في تعيين النصيب، وثانيهما في المراد بالأقرب وكلا الأمرين ورد بيانهما من الشرع، وذكر الوالدين مع دخولهما في الأقربين اهتماماً لشأنهما ولأنَّ سبب النزول ميراث الوالد. وذكر البغوي أن أوس بن ثابت الأنصاري توفي وترك امرأة يقال لها أم كحة وثلاث بنات له منها فقام رجلان هما أبناء عمّ الميت وأوصياه سويد وعرفجة، فأخذا ماله ولم يعطيا امرأته ولا بناته شيئاً، وكانوا في الجاهلية لا يورثون النساء ولا الصغار وإن كان الصغير ذكراً إنما كانوا يورثون الرجال ويقولون لا نعطي إلا من قاتل وحاز الغنيمة، فجاءت أم كحة فقالت يا رسول الله إن أوس بن ثابت مات وترك عليّ بنات وأنا امرأته وليس عندي ما أنفقه عليهن وقد ترك أبوهن مالاً حسناً وهو عند سويد وعرفجة ولم يعطياني ولا بناتي شيئاً وهن في حجري لا يطعمن ولا يسقين، فدعاهما رسول الله ﷺ، فقالا: يا رسول ولدها لا يركب فرساً ولا يحمل كلاً ولا ينكأ عدواً فأنزل الله هذه الآية، فأرسل رسول الله ﷺ سويد وعرفجة: لا تفرقا من مال أوس بن ثابت شيئاً فإن الله جعل لبناته نصيباً ممّا ترك ولم يبيّن كم هو حتى أنظر ما ينزل فيهنّ فأنزل الله تعالى ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ﴾ فلما نزلت أرسل رسول الله ﷺ إلى سويد وعرفجة: أن ادفعا إلى أم كحة الثمن وإلى بناته الثلثين ولكما باقي المال. قلت: ولما نزل عقيبه يوصيكم الله لم يلزم تأخير البيان عن وقت الحاجة والله أعلم، قال سعد: وقع في الكتب المعتبرة والروايات الصحيحة أوس بن ثابت هو أخو حسان بن ثابت استشهد بأحد، قال الشيخ جلال الدين السيوطي: وفيه نظر كأنَّه كان أخا حسان ولم يكن لبني العم مع الأخ سبيل، ونقله ابن حجر في الإصابة عن ابن مندة وخطَّأه بأنَّه ليس أحد من إخوته أوس ولا من بني أعمامه عرفطة ولا خالداً، ثم ذكر الشيخ السيوطي أنَّ جماعة من الصحابة يسمى أوساً مع اختلاف أسماء آبائهم فلعل الذي نزل فيه الآية أحد هؤلاء والله أعلم.

---

(١) سورة النساء، الآية: ١١.

﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾ وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُواْ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوْلَٰدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ ۞ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ فَإِن كَانُوٓاْ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾﴾

﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ﴾ أي قسمة المواريث ﴿أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ﴾ غير الأقربين الذين لا يرثون ﴿وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ أي شيئاً مما ترك أو مما يقسم تصدقا عليهم، قال الحسن: كانوا يعطون التابوت والأواني ورثّ الثياب والمتاع والشيء الذي يستحيى من قسمته، وقال سعيد بن جبير والضحاك: هذه الآية منسوخة بآية ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾[1] وقال ابن عباس والشعبي والنخعي والزهري ومجاهد وجماعة: أنّها محكمة، قال قتادة عن يحيى بن يعمر ثلاث آياتٍ محكمات مدنيات تركهن الناس هذه الآية وآية الاستئذان: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾[2] وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم

(١) سورة النساء، الآية: ١١.
(٢) سورة النور، الآية: ٥٨.

﴿مِن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ﴾[1] الآية. فقيل: الأمر للوجوب حق واجب في أموال الصغار والكبار فإن كان الورثة كباراً تولوا إعطاءهم وإن كانوا صغاراً أعطى وليهم، وروى محمد بن سيرين: أن عبيدة السلماني قسم أموال أيتام فأمر بشاة فذبحت فصنع طعاماً لأهل هذه الآية وقال: لولا هذه الآية لكان هذا من مالي، والصحيح أنَّه أمر ندب، قال ابن عباس: إن كانت الورثة كباراً رضحوا لهم ويستقلوا ما يعطوا ولا يمنّوا عليهم وإن كانوا صغاراً اعتذر الولي أو الوصي إليهم فيقول إني لا أملك هذا المال إنما هو للصغار ولو كان لي منه شيء أعطيتكم وأن يكبروا فسيعرفون حقوقكم وهذا القول هو المعنى من قوله تعالى ﴿وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾ الضياع، الظاهر أن الأمر للأقوياء من الورثة وهذه الآية متصلة بقوله تعالى ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ﴾[2] الآية وقوله تعالى ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ﴾ الآية، يعني ليعطى الأقوياء أنصباء النساء والضعفاء من الورثة وليرضحوا من التركة غير الورثة من الضعفاء والفقراء والمساكين وليخشوا على أولاء الضعفاء الضياع كما لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم الضياع وأشفقوا عليهم شفقتهم على أولادهم، أو المعنى ليخشوا الله في تضييع ضعفاء الورثة كأنه تنازع الفعلان ليخش وليتقوا في قوله تعالى ﴿فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ في اسم الله تعالى وأعمل الثاني كما هو مذهب البصريين وحذف من الأول ولو أعمل الأول لقيل فليتقوه، أمرهم بالتقوى الذي هو غاية الخشية بعدما أمرهم بها مراعاة للمبدأ والمنتهى، وقال الكلبي: هذا أمر للأوصياء والأولياء بأن يخشوا الله ويتقوه في أمر اليتامى ويحسنوا إليهم ويفعلوا بهم ما يحبون أن يفعل بذراريهم الضعاف متصل بقوله تعالى ﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ ويكون قوله ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ إلى هنا جملاً معترضات، وفائدته أن ولاية اليتامى وابتلاءهم وقسمة التركة إنما يتصوّر بعد دفع ما تقرر في الجاهلية أن لا ميراث للضعفاء إنما هو لمن يحارب، وجاز أن يكون أمراً للورثة بالشفقة على من حضر القسمة من ضعفاء الأقارب واليتامى والمساكين متصوّرين أنهم لو كانوا أولادهم وبقوا خلفهم ضعافاً هل يجوّزوا حرمانهم، وقيل: هذه الآية في الرجل يحضره الموت فيقول من بحضرته إن أولادك وورثتك لا يغنون عنك شيئاً أعتق وأعط فلاناً كذا وفلاناً كذا حتى

---

(١) سورة النور، الآية: ٥٨.
سورة الحجرات، الآية: ١٣.

(٢) سورة النساء، الآية: ٧.

يأتي على عامة ماله فهو أمر للحاضرين المريض عند الإيصاء بأن يخشوا ربهم أو يخشوا على أولاد المريض ويشفقوا عليهم شفقتهم على أولادهم فلا يتركوه أن يضرّ بهم ويصرف المال عنهم، أو أمر للموصين بأن ينظروا للورثة الضعاف الذين خافوا عليهم الضياع ولا يسرفوا في الوصية ولا يزيدوا في الوصية على الثلث كيلا تحجف لورثته وجواب لو خافوا ولو مع ما في حيزه صلة للذين ﴿وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا﴾ يعني يقول الأقوياء من الورثة ضعفاءهم بالشفقة وحسن الأدب أو الأولياء لليتامى قولاً حسناً شفقة كما يقولون لأولادهم بالشفقة أو الحاضرون الوصية يأمروا الموصي بالتصدق دون الثلث، أو الحاضرون القسمة اعتذروا إلى الفقراء أو الموصي يقول في الوصية قولاً حسناً فيوصي بما دون الثلث ويراعي في الوصية حسن النية مع الإخلاص لله تعالى.

قال البغوي: قال مقاتل بن حبان: لما أكل مرثد بن زيد رجل من غطفان مال ابن أخيه وهو يتيم صغير نزلت ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ظُلْمًا﴾ مصدر أو حال أي أكلاً ظلماً أو ظالمين ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ﴾ ناراً ما يجر إلى النار ويؤل إليه، في الحديث قال النبي ﷺ: «رأيت ليلة أسري بي قوماً لهم مشافر كمشافر الإبل أحدهما قابضة على منخريه والأخرى على بطنه وخزنة جهنم يلقمونهم جمر جهنم وصخرها، فقلت: يا جبرئيل من هؤلاء؟ قال: الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً» رواه ابن جرير وابن أبي حاتم من حديث أبي سعيد الخدري، أخرج ابن أبي شيبة في مسنده وابن أبي حاتم في تفسيره وابن أبي حبان في صحيحيه عن أبي بردة أنه ﷺ قال: «يبعث الله قوماً من قبورهم يتأجج أفواههم ناراً فقيل: من هم؟ فقال: ألم تر أن الله يقول ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا﴾» ﴿وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ قرأ الجمهور بفتح الياء أي يَدْخُلُونَه وابن عامر وأبو بكر بضم الياء أي يُدْخَلُونَ النَّار ويُحْرَقُونَ، والسعير فعيل بمعنى المفعول من سعرتُ النار إذا لهبتها.

أخرج الأئمة الستة عن جابر بن عبد الله قال: «عادني رسول الله ﷺ وأبو بكر في بني سلمة فوجدني النبي ﷺ أعقل شيئاً، فدعا بماءٍ فتوضأ ثم رشّ عليَّ فأفقتُ، فقلتُ: ما تأمرني أن أصنع في مالي؟ فنزلت (يُوصِيكُمُ الله) الآية»[1] وأخرج أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم عن جابر قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى رسول

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: **﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾** (٤٥٧٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الفرائض، باب: ميراث الكلالة (١٦١٦).

الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله هاتان بنتا سعد بن الربيع قُتل معك في أحد شهيداً وإن عمّهما أخذ مالهما فلم يدع لهما مالاً ولا تنكحان إلاّ ولهما مال، فقال: «يقضي الله في ذلك» فنزلت آية الميراث، فبعث رسول الله ﷺ إلى عمّهما فقال: «أعط لابنتي سعد الثلثين وأعط أمَّهما الثمن وما بقي فهو لك»[1] قال الحافظ: تمسّك من قال إن الآية نزلت في قصة ابنتي سعد ولم تنزل في قصّة جابر خصوصاً أنَّ جابراً لم يكن له يومئذٍ ولد، قال: والجواب إنها نزلت في الأمرين معاً ويحتمل أن يكون نزول أوّلها في قصّة ابنتي سعد وآخرها وهو قوله ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَـٰلَةً﴾ المتصل بهذه الآية في قصّة جابر ويكون مراد جابر بقوله فنزلت ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾ الخ الآية المتصلة بها. وروي له سبب ثالث، أخرج ابن جرير عن السدي قال: كان أهل الجاهلية لا يورثون الجواري ولا الضعفاء من الغلمان لا يرث الرجل من ولده إلاّ من أطاق القتال فمات عبد الرحمن أخو حسان الشاعر وترك امرأة يقال لها أم كحة وخمس بنات، فجاءت الورثة يأخذون ماله فشكت أم كحة ذلك إلى رسول الله ﷺ فأنزل الله هذه الآية ﴿فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ ثم قال في أم كحة ﴿وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ﴾ الآية. وقد ورد في قصة سعد بن الربيع وجه آخر أخرج القاضي إسماعيل في أحكام القرآن من طريق عبد الملك بن محمد بن حزم أن عمرة بنت حرام كانت تحت سعد بن الربيع فقتل عنها بأحد وكان له منها ابنة فأتت النبي ﷺ لطلب ميراث ابنتها ففيها نزلت ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾ يأمركم ويعهد إليكم ﴿فِىٓ﴾ شأن ميراث ﴿أَوْلَـٰدِكُمْ﴾ وجاز أن يكون في معنى اللام كما في قوله عليه السلام «دخلت امرأة النار في هرة»[2] وهذا إجمال تفصيله ﴿لِلذَّكَرِ﴾ منهم ﴿مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ منهم إذا اجتمع الصنفان يعني إن كان مع الاثنين أو أكثر ذكر واحد أو أكثر يعطى لكل واحد منهم مثل حظ الثنتين منهم، ويعلم بدلالة النص أنَّه إن كان ذكر واحد أو أكثر مع واحدة أنثى يعطى للأنثى نصف حظ ذكر واحد، وجه تخصيص التنصيص على حظ الذكر تفضيله والتنبيه على أنَّ التضعيف كاف للتفضيل فلا يحرمنّ بالكلية وقد اشتركا في الجهة، هذا حكمهم عند اجتماع الصنفين وإن كان الأولاد صنفاً واحداً أنثى فقط

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الفرائض، باب: ما جاء في ميراث البنات (٢٠٩٢) وأخرجه أبو داود في كتاب: الفرائض، باب. ما جاء في ميراث الصلب (٢٨٨٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم (٣٣١٨). وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذي (٢٦١٩).

﴿فَإِن كُنَّ﴾ أي الأولاد وأنث الضمير باعتبار الخبر، أو الضمير راجع إلى بنات مذكورات في ضمن الأولاد ﴿نِسَآءً فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ﴾ خبر ثان أو صفة نساء يعني زائدة على ثنتين ﴿فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ الميت منكم ﴿وَإِن كَانَتۡ﴾ المولودة المذكورة ضمن الأولاد ﴿وَٰحِدَةً﴾ قرأ نافع بالرفع على إن كانت تامّة والباقون بالنصب على الخبرية ﴿فَلَهَا ٱلنِّصۡفُ﴾ ولم يذكر في الآية حكم الاثنيين، فقال ابن عباس: حكمهما حكم الواحدة لأنه الأقل المتيقن من النصيبين المذكورين، والصحيح أن لهما الثلثان وفيه انعقد الإجماع فقيل لفظ فوق زائدة كما في قوله تعالى ﴿فَٱضۡرِبُواْ فَوۡقَ ٱلۡأَعۡنَاقِ﴾[1] ويؤيده من السنة ما ذكرنا من قصّة سعد بن الربيع ونزول الآية فيهما، وقيل: ثبت حكمهما بالقياس على الأختين فإن الله سبحانه جعل لأخت واحدة النصف كما جعل لبنت واحدة وجعل للأخوة والأخوات المختلطين للذكر مثل حظّ الأنثيين كما جعل للأولاد المختلطين هكذا وجعل للأختين الثلثان فكذا للبنتين فثبت بالسنة والإجماع أن حكم ما فوق الثنتين من الأخوات كحكم الثنتين منهما الثابت بالنصّ وحكم البنتين كحكم ما فوقهما الثابت بالنص ولا وجه لإلحاق الثنتين منهما بالواحدة، ولأنَّ البنت لمّا كان حظها مع ابن واحد ذكر الثلث لا ينقص منه أبداً فمع بنت واحدة غيرها أولى ألا ينقص حظها من الثلث والله أعلم. والسكوت عن حكم الذكر إذا لم يكن معه أنثى يدل على إن المال كله له لأنه أولى بالميراث من الأنثى فلا جائز حرمانه، ولو كان له بعض المال لم يجز السكوت عن بيانه وقت الحاجة ولا يرث معه غيره بالعصبية لأنه أقرب العصبات فلا يترك شيئاً لغيره ولأنه جعل الله سبحانه للذكر مثل حظ الأنثيين، وقد جعل للأنثى عند الإنفراد النصف فللذكر عند الانفراد ضعف النصف وهو الكل وإذا كان للولد الذكر عند الإنفراد جميع المال يحجب مع ولد ذكر صلبي أولاد الابن ذكوراً كان أو أناثاً أو مختلطين بالإجماع.

مسألة: أجمعوا على أن أولاد الابن لهم حكم أولاد الصلب عند عدم الولد فللذكور أو ذكر منفرد منهم جميع المال ولواحدة منفردة من الإناث النصف وللأكثر منها منفردات الثلثان وللذكر مثل حظ الانثيين عند الاختلاط، ولهم عند الاختلاط مع واحدة صلبية أو أكثر ما بقي منها أو منهن للذكر مثل حظ الأنثيين، كذا روى الطحاوي عن عائشة أنها أشركت بين بنات ابن وبني ابن مع بنتين وبين الأخوة والأخوات لأب مع أختين لأب وأم فيما بقى ولذكر واحد أو أكثر مع بنت أو بنات جميع ما بقي منهم لقوله عليه السلام:

(١) سورة الأنفال، الآية: ١٢.

«ألحقوا الفرائض بأهلها فما أبقت الفرائض فلأولى رجل ذكر»[١] متفق عليه من حديث ابن عباس. ولبنت ابن واحدة أو أكثر منفردات مع واحدة صلبية السدس تكملة للثلثين لما رواه البخاري عن الهذيل بن شرحبيل قال: جاء رجل إلى أبي موسى وسلمان بن ربيعة فسألهما عن رجل مات عن ابنة وابنة ابن وأخت لأب وأم فقالا: للبنت النصف وللأخت النصف وائت ابن مسعود فإنه سيتابعنا، فأتى ابن مسعود فقال: لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين سأقضي فيها بما قضى رسول الله ﷺ: للبنت النصف ولابنة الابن السدس تكملة للثلثين وما بقي فللأخت، فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود فقال: لا تسئلوني ما دام هذا الحبر فيكم[٢]، ولا يرثن مع الصلبيتين لإحرازهما تمام الثلثين إلا أن يكون بحذائهن أو أسفل منهم غلام فيعصبهن.

﴿وَلِأَبَوَيْهِ﴾ أي أبوي الميت منكم ﴿لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا﴾ بدل من لأبويه بتكرر العامل وفائدته دفع توهم اشتراكهما في السدس والتفصيل بعد الإجمال تأكيداً ﴿ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ﴾ الميت ﴿إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ﴾ ذكر أو أنثى صلب أو ولد ابن غير أن الأب يأخذ السدس مع أنثى عند عدم ولد ذكر بالفرض وما بقي من ذوي الفروض بالعصوبة لأنَّه أولى رجل ذكر بعد الأبناء وأبناء الابن ﴿فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ﴾ صلبي ولا ولد ابن ﴿وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ﴾ يعني ثلث جميع المال إن لم يكن معهما وارث صاحب فرض غيرهما وثلث ما بقي بعد فرض أحد الزوجين إن كان معهما أحد الزوجين ولا يتصور معهما غير الزوجين لأن الأخوة والأخوات والجد لا يرثون مع الأب والجدة مع الأم والمفروض عدم الولد، أو المعنى وورثه أبواه فقط فلأمه الثلث مما ترك بقرينة تقيد السدس به فعلى هذا يعرف ميراثهما مع أحد الزوجين بالمقايسة فكما كان للأم نصف ما للأب عند عدم غيرهما تضعيفاً للذكر على الأنثى مع اتحاد القرابة يعني ثلث الكل والثلثان فكذا مع غيرهما يعني ثلث ما بقي والثلثان. عن ابن مسعود قال: كان عمر بن الخطاب إذا سلك طريقاً فاتبعناه وجدنا سهلاً وإنه سئل عن امرأة وأبوين فقال: للمرأة الربع وللأم الثلث ما بقي وما بقي فللأب، وبه قال زيد بن ثابت: إن للأم ثلث ما بقي بعد فرض أحد الزوجين في مسئلة زوج وأبوين ومسئلة زوجة وأبوين وعليه انعقد الإجماع، ولو كان مكان الأب الجد فلها ثلث الكل، وروى البيهقي من طريق عكرمة قول ابن عباس أن للأم في المسئلتين ثلث

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الفرائض، باب: ميراث الولد من أبيه وأمه (٦٧٣٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الفرائض، باب: ألحقوا الفرائض بأهلها (١٦١٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الفرائض، باب: ميراث ابنة ابن مع ابنة (٦٧٣٦).

الكل وبه قال شريح ووافقه ابن سيرين في زوجة وأبوين وخالفه في زوج وأبوين، روى البيهقي عن النخعي أنَّه قال: خالف ابن عباس جميع أهل الفرائض في ذلك والسكوت عن حكم الأب بعد قوله وورثه أبواه يدل على أن الباقي يعني الثلثين للأب كأنه أولى بالميراث من الأم فلا جائز حرمانه، وقد نبّه على ميراثه بقوله ورثه ولو كان له بعض المال لم يجز السكوت عن بيانه ولا يرث معه غيره بالعصبية لأنه أقرب العصبات عند عدم الولد فلا يترك لغيره شيئاً، وهذه الآية تدل على أنه لو ورثته أمه فقط بدون الأب يكون لها الثلث بالطريق الأولى ولا دليل على الزيادة ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ﴾ لأب أو لأم أولهما والمراد بالأخوة ما فوق الواحد إجماعاً سواء كانوا ذكوراً أو إناثاً أو مختلطين وكذا المراد بكل جمع وقع في باب الفرائض والوصايا إجماعاً، وقال ابن عباس: لا يحجب الأم من الثلث ما دون الثلاثة. روى الحاكم وصححه أن ابن عباس دخل على عثمان فقال له محتجاً بأنه كيف ترد الأم إلى السدس بالأخوين وليس بإخوة فقال عثمان: لا أستطيع ردّ شيء كان قبلي ومضى في البلدان وتوارث عليه الناس فاحتج عثمان بالإجماع وأجاب زيد بن ثابت بجواب آخر قالوا: يا أبا سعيد إن الله يقول ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ﴾ وأنت تحجبها بأخوين فقال: إن العرب يسمى الأخوين أخوة. ﴿فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ﴾ وهذه الآية تدل بالمفهوم والمخالف وما قبله بالمفهوم الموافق أن للأم مع أخ أو أخت واحدة الثلث فإنه إذا كان لها مع الأب الثلث فلها مع الأخ أو الأخت الثلث بالطريق الأولى. قرأ حمزة والكسائي فَلِأمِّه في الوضعين ههنا وفي القصص في إمِّها وفي الزخرف في أمِّ الكتاب في الوصل فقط بكسر الهمزة اتباعاً للكسرة التي قبلها والباقون بضمها على الأصل، وإذا أضيف الأم إلى جميع ووليت همزته كسرة وحملته أربعة مواضع في النحل ﴿مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ﴾[1] وكذا في النور والزمر والنجم فهمزة يكسر الهمزة والميم في الوصل والكسائي يكسر الهمزة في الوصل ويفتح الميم والباقون يضمون الهمزة ويفتحون الميم في الحالين.

مسألة: أجمعوا على أن الأخوة والأخوات يحجبن الأم من الثلث إلى السدس وإن كانوا محجوبين بالأب، وعن ابن عباس: أنهم يأخذون السدس الذي حجبوا منه الأم خلافاً للجمهور.

مسألة: الجد الصحيح أعني أب الأب وإن علا له حكم الأب عند عدم الأب ولا

---

(١) سورة النحل، الآية: ٧٨.

شيء لأب الأم لأنه لا يصلح أن يكون مكان الأب لأنه ليس من جهته ولا مكان الأم لأنه ليس من جنسه ويسمّى جداً فاسداً، فالجد الصحيح عصبة عند عدم الولد وله السدس مع ولد ذكر والسدس والتعصيب مع ولد أنثى، وخالف حكمة حكم الأب في أنه لا يرد الأم من الثلث إلى السدس أو الربع مع أحد الزوجين إجماعاً. واختلفوا في أنه هل يحجب الأخوة كالأب أم لا؟ فقال أبو حنيفة: يحجبهم كلهم سواء كانوا من الأب أو الأم أو منهما وهو المروي عن أبي بكر وكثير من الصحابة، وقال مالك والشافعي وأحمد وأبو يوسف ومحمد: لا يحجب لإخوة والأخوات إن كانوا من الأبوين أو من الأب ويحجبهم إن كانوا من الأم: قال ابن الجوزي محتجاً بعدم حجبهم أن التوريث بالأخوة منصوص عليه في القرآن فلا يثبت حجبهم إلا بنصّ، قلنا: لو كان كذلك فلم قلتم بحجب أولاد الأم مع الجد وهم منصوص توريثهم في القرآن، وأيضاً تقولون بأن ابن الابن يحجب الأخوة كلهم لقيامه مقام الابن فلم لا تقولون بحجبهم بالجد لقيامه مقام الأب. ولنا: قوله ﷺ: «ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر»[1] ولا شك أن الجد أولى من الأخ، لأنه أصل الميت دون الأخ ولنا أيضاً أنه إذا اجتمع الجد مع الأخوة فلا وجه للمقاسمة لاختلاف جهة قرابتهم ولا يسقط الجد بالأخوة إجماعاً حيث لم يذهب إليه أحد فيسقط الأخوة بالجد. فإن قيل: قال الشيخ ابن حجر فيه نظر لأن ابن حزم حكى أقوالاً أن الأخوة تقدم على الجد فأين الإجماع؟ قلنا: بعد انقراض أهل تلك الأقوال اجتمع الأمة على أحد القولين إما إسقاط الأخوة أو المقاسمة فثبت الإجماع ومذهبهم مروي عن زيد بن ثابت وحكم الجد مع الأخوة عندهم سواء كانت الأخوة لأبوين أو لأب أن للجد أفضل الأمرين من المقاسمة وثلث جميع المال إن لم يكن معهم ذو فرض آخر، وتفسير المقاسمة أن يجعل الجد في القسمة كأحد الأخوة وبنو العلات يدخلون في القسمة مع بني الأعيان إضراراً للجد فإذا أخذ الجد نصيبه فبنوا العلات يخرجون من البين خائبين بغير شيء والباقي لبني الأعيان للذكر مثل حظ الانثيين وإذا كانت من بني الأعيان أخت واحدة أخذت فرضها نصف الكل بعد نصيب الجد فإن بقي شيء فلبني العلات للذكر مثل حظ الانثيين وإلاّ فلا شيء لهم كجد وأخت لأبوين وأختين لأب فبقى للأختين عشر المال وتصح من عشرين، ولو كانت في هذه المسئلة أخت لأب لم يبق لها شيء وإذا كان مع الجدّ والأخوة ذو فرض غيرهم فللجد حينئذ أفضل الأمور الثلاثة إما سدس جميع المال كجدّ وجدّة وبنت وأخوين فقد لا يبقى شيء كبنتين وأمّ وزوج فيفرض للجدّ سدس كبنتين وأم فيفوز له الجدّ ويسقط

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الفرائض، باب: ميراث الولد من أبيه وأمه (٦٧٣٢).

الأخوة في هذه الصوة الثلاث وأمّا ثلاث الباقي بعد سهم ذوي الفروض غيرهم كجدّ وجدة وأخوين وأخت، وأمّا المقاسمة كزوج وجدّ وأخ ولا يكون الأخت لأبوين أو لأب صاحبة فرض مع الجد عندهم إلاّ في الأكدرية وهي زوج وأم وجدّ وأخت فللزوج النصف وللأم الثلث وللجد السدس وللأخت النصف فتعول الستة إلى تسعة ثم يضم الجد نصيبه أعني التسع إلى نصيب الأخت أعني الثلث فيقسمان أثلاثاً لأن المقاسمة خير للجدّ وتصح المسئلة من سبع وعشرين تسعة للزوج وستة للأم وثمانية للجد وأربعة للأخت، وسميت المسئلة أكدرية لأنها واقعة امرأة من بني أكدر ولو كان مكان الأخت أخ أو أختان فلا عول ولا أكدرية وحينئذ لا شيء للأخوة. **(فائدة)**: وقع في الصحابة في مسئلة الجد مع الأخوة اختلافاً كثيراً. روى البيهقي عن الشعبي أن الحجاج سأله عن أم وأخت وجدّ فقال اختلف فيها خمسة من أصحاب رسول الله ﷺ عثمان وعلي وابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس قال: فما قال فيها عثمان؟ قلتُ: جعلها أثلاثاً، قال: فما قال فيها أبو تراب؟ قلت: جعلها من ستة أسهم للأخت ثلاثة، وللأم سهمين وللجد سهماً، قال: فما قال ابن مسعود؟ قلت: جعلها من ستة للأخت ثلاثة وللجد سهمين وللأم سهماً، قال: فما قال فيها زيد بن ثابت؟ قلت: جعلها من تسعة أعطى الأخت الثلاثة والجد أربعة والأم سهمين. وروى البيهقي من طريق إبراهيم النخعي قال: كان عمر وعبد الله لا يفضلان أخاً على جد، وروى ابن حزم من طريقه عن عمر للأخت النصف وللأم السدس وللجد ما بقي وما ذهه إليه أبو حنيفة من قول أبي بكر أوفق بالنص والقياس.

مسألة: الجدة الصحيحة عند أبي حنيفة من لم يدخل في نسبته إلى الميّت جد فاسد ترث الجداث الصحيحات عنده وإن كثرن إن كن متحاذيات غير ساقطات، وقال مالك وداود لا ترث من الجدات إلا اثنان أم الأب وأمهاتها وأم الأم وأمهاتها والقربى منهما تحجب البعدى وهو أحد قولي الشافعي، وقال أحمد وهو الراجح المشهور من قولي الشافعي أنه ترث منهن ثلاثا أم أمه وأم أبيه وأم جدّه وحظهن من التركة واحدة كانت أو أكثر السدس إجماعاً وإذا كانت جدة ذات قرابة واحدة كأم أم الأب والأخرى ذات قرابتين كأم أم الأم وهي أيضاً أم أب الأب يقسم السدس بينهما عند أبي يوسف إنصافاً باعتبار الأبدان وعند محمد أثلاثاً باعتبار الجهات. وفي الباب حديث قبيصة بن ذؤيب قال: جاءت الجدة إلى أبي بكر تطلب ميراثها فقال لها: مالك في كتاب الله شيء ومالك في سنة رسول الله ﷺ شيء فارجعي حتى أسئل الناس، فسأل فقال المغيرة بن شعبة حضرت جدة رسول الله ﷺ أعطاها السدس، فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقال محمد بن مسلمة مثل ما قال المغيرة

فأنفذ لها أبو بكر، ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر تسئله ميراثها فقال: هو ذلك السدس فإن اجتمعتما فهو بينكما وأيهما خلت به فهو لها»[١] رواه مالك وأحمد والترمذي وأبو داود والدارمي وابن ماجه. وروى ابن وهب أن الجدّة التي أعطاها رسول الله ﷺ هي أم الأم وهي التي جاءت إلى أبي بكر والتي جاءت إلى عمر هي أم الأب فسأل الناس فلم يجد أحداً يخبره بشيء، فقال غلام من بني حارثة: لم لا تورثها يا أمير المؤمنين وهي لو تركت الدنيا وما فيها لورثها؟ فورثها عمر. وفي الموطأ وسنن البيهقي أن الجدتين جاءتا إلى أبي بكر فأراد أن يجعل السدس للتي من قبل الأم، فقال له رجل من الأنصار: مالك تترك التي لو ماتت وهي حي كان إياه ترث فجعل أبو بكر السدس بينهما رواه الدارقطي من طريق ابن عيينة وبيّن أن الأنصاري هو عبد الرحمن بن سهل ابن حارثة، قالوا: أم الأم أعطيت مقام الأم فأعطى أقل حصّتها وأم الأب أعطيت قياساً على أم الأم لأنها أم أحد الأبوين. والحجة لأبي حنيفة «أن النبي ﷺ أعطى السدس ثلاث جدات ثنتان من قبل الأم وواحدة من قبل الأب» رواه الدارقطني بسند مرسل وأبو داود في المراسيل بسند آخر عن إبراهيم النخعي والدارقطني والبيهقي من مرسل الحسن، وذكر البيهقي عن محمد بن نصر أنه نقل اتفاق الصحابة والتابعين على ذلك إلا ما روي عن سعد بن أبي وقاص أنَّه أنكر ذلك ولا يصح إسناده عنه.

مسألة: الأم تحجب الجدات كلّها الحديث بريدة «أن النبي ﷺ جعل للجدة السدس إذا لم يكن دونها أم»[٢] رواه أبو داود والنسائي وفي إسناده عبيد الله العتكي مختلف فيه وصححه ابن السكن.

مسألة: الأب يحجب الجدات الأبويات فقط عند الثلاثة خلافاً لأحمد في أحد قوليه وعنه مثل قول الجماعة، احتج أحمد بحديث ابن مسعود «قال في الجدة مع ابنها أنها أول جدة أطعمها رسول الله ﷺ سدساً مع ابنها وابنها حي»[٣] رواه الترمذي والدارمي، قلنا ضعّفه الترمذي، والحجة للجمهور أن الأقرب تحجب الأبعد والله أعلم.

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الفرائض، باب: ما جاء في ميراث الجدة (٢١٠٠) وأخرجه أبو داود في كتاب: الفرائض، باب: في الجدة (٢٨٩١).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الفرائض، باب: ميراث الجدة (٢٧٢٤).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الفرائض، باب: في الجدة (٢٨٩٢).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الفرائض، باب: ما جاء في ميراث الجدة مع ابنها (٢١٠٢).

﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ﴾ متعلق من حيث اللفظ بالظرف المستقر في قوله تعالى ﴿فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ﴾ ومن حيث المعنى على سبيل التنازع لكل ظرف من الظروف المستقرة في الجمل السابقة من قوله تعالى ﴿مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ﴾ ﴿فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ﴾ ﴿فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ﴾ ﴿لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ﴾ ﴿فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ﴾ فيقدر في جميع ما تقدم أي هذه الأنصباء لهؤلاء الورثة من ما بقي من بعد إنفاذ وصية ﴿يُوصِي بِهَآ﴾ قرأ ابن كثير وابن عامر وأبو بكر بفتح الصاد على البناء للمفعول، والباقون بالكسر لأنَّه جرى ذكر الميت، من قبل ورجع إليه الضمائر إن كان ثمة وصية ﴿أَوۡ﴾ من بعد أداء ﴿دَيۡنٍ﴾ إن كان على الميت، وإنما قال بأو دون الواو للدلالة على أنَّ كل واحدٍ منهما مقدم على الميراث سواء كان معه آخر أو لا، وقدم الوصية على الدين وهي متأخرة عن الدين في الحكم لأنه مندوب إليها الجميع والدين لكونه مانعاً من المغفرة الظاهر باقتضاء السنة الإسلامية أن يكون على الندرة، عن أبي قتادة قال رجل: يا رسول الله أرأيت إن قتلت في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر يكفر الله عني خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ: «نعم إلا الدين كذلك قال جبرئيل»[(١)] رواه مسلم، وعن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ قال: «يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين»[(٢)] رواه مسلم.

مسألة: أجمعوا على أنه أول حق يتعلق بالتركة تجهيز الميت، ثم يؤدى ديونه من جميع ماله، ثم ينفذ وصاياه من ثلث ما بقي من التركة بعد الدين ثم يقسم ما بقي بين الورثة، عن علي عليه السلام قال «إنكم تقرءون هذه الآية ﴿مِّنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ تُوصُونَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۗ﴾ وإنَّ رسول الله ﷺ قضى بالدين قبل الوصية»[(٣)] رواه الترمذي وابن ماجه.

مسألة: وتنفيذ الوصايا من الثلث لحديث سعد بن أبي وقاص قال: مرضت عام الفتح مرضاً أشفيت على الموت، فأتاني رسول الله ﷺ يعودني فقلت: يا رسول الله إنَّ لي مالاً كثيراً وليس يرثنى إلا ابنتي أفأوصي بمالي كله؟ قال: لا، قلتُ: فثلثي مالي؟ قال: لا، قلت: فالشطر، قال: لا، قلت: فالثلث؟ قال: «الثلث والثلث كثير، إنك إن تذر ذرّيتك

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين (١٨٨٥) وأخرجه النسائي في كتاب: الجهاد باب: من قاتل في سبيل الله وعليه دين (٣١٤٨) وأخرجه الترمذي في كتاب: الجهاد، باب: ما جاء فيمن يستشهد وعليه دين (١٧١٢).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين (١٨٨٦).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الفرائض، باب: ما جاء في ميراث الإخوة من الأب أو الأم (٢٠٩٤) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الوصايا، باب: الدين قبل الوصية (٢٧١٥).

أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس، وإنك لن تنفق نفقه تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها حتى اللقمة ترفعها إلى فيّ امرأتك»(١) متفق عليه، وروى الترمذي بلفظ آخر وفيه «أوصِ بالعشر» فما زلت أناقصه حتى قال: «أوصِ بالثلث والثلث كثير» وحديث معاذ مرفوعاً بلفظ «إنّ الله تصدق عليكم بثلث أموالكم عند وفاتكم زيادة لكم في حسناتكم ليجعل زكاة أموالكم»(٢) رواه الطبراني بسند حسن ورواه الطبراني وأحمد عن أبي الدرداء مرفوعاً ورواه ابن ماجه والبزار والبيهقي عن أبي هريرة والعقيلي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم.

﴿ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًاۚ﴾ أي لا تعلمون من أنفع لكم من الأصول والفروع في الدنيا والآخرة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «إذا دخل الرجل الجنة سأل عن أبويه وزوجته وولده، فقال: إنهم لم يبلغوا درجتك وعملك، فقال: يا ربّ إني قد عملت لي ولهم فيؤمر بإلحاقهم به» رواه الطبراني في الكبير وابن مردويه في تفسيره، قال البغوي: قال ابن عباس: أطوعكم لله عزّ وجلّ أرفعكم درجة يوم القيامة والله يشفّع المؤمنين بعضهم في بعض، فإن كان الوالد أرفع درجة في الجنة رفع إليه ولده وإن كان الولد أرفع درجة رفع إليه والده لتقرّ بذلك أعينهم. ولما كان الناس لا يعلمون من هو أنفع لهم من الورثة لم يفوض تقسيم التركة إليهم يعني لو كنتم تعلمون ذلك لملتم إلى ترجيح الأنفع وإذا لم تعلمُوا فلا يجوز لكم ترجيح بعض الورثة على بعض، قال رسول الله ﷺ: «لا يجوز الوصية لوارث إلا أن يشاء الورثة» رواه الدارقطني من حديث ابن عباس ورواه أبو داود مرسلاً عن عطاء الخراساني ووصله يونس عن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس، والدارقطني من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وروى أبو داود عن أبي أمامة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في خطبته عام حجة الوداع: «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقّه، فلا وصية لوارث»(٣) أو المعنى لا تعلمون أي المورثين أنفع لكم، من

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة (١٢٩٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الوصية، باب: الوصية بالثلث (١٦٢٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الوصايا، باب: الوصية بالثلث (٢٧٠٩) وأخرجه أحمد والبزار والطبراني وفيه أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط. انظر مجمع الزوائد في كتاب: الوصايا، باب: الوصية بالثلث (٧٠٩١).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الوصايا، باب: ما جاء في الوصية للوارث (٢٨٦٧) وأخرجه الترمذي في كتاب: الوصايا، باب: ما جاء لا وصية لوارث (٢١٢٠).

أوصى فعرّضكم للثواب بإمضاء الوصية أو من لم يوص وترك لكم الأموال كلها، وجملة ﴿أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًاۚ﴾ في محل النصب على المفعولية من لَا تَدْرُونَ وهو خبر آبَاؤُكُم، والجملة معترضة مؤكدة لأمر القسمة أو تنفيذ الوصية ﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾ مصدر مؤكد منصوب بفعل واجب الحذف يسميه النحاة توكيداً لنفسه لأنها مضمون جملة سابقة لا محتمل لها غيره لأن الجمل المفصلة بقوله تعالى ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾ لا يحتمل مضموناً لها غير كونها فريضةً أو مصدر منصوب بقوله تعالى ﴿يُوصِيكُمُ﴾ لأنه في معنى يفرض عليكم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ بالمصالح ﴿حَكِيمًا﴾ فيما فرض وقسم من المواريث وغيرها.

﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ﴾ أي زوجاتكم ﴿إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ﴾ أي صاحب فرض أو عصبة من الأولاد سواء كان بواسطة أو بلا واسطة ﴿فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍۚ وَلَهُنَّ﴾ أي للزوجات واحدة كانت أو أكثر ﴿ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌۚ﴾ الصلب أو وولد الابن ﴿فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمۚ مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍۗ﴾ وكذا ترث المعتدة من الطلاق الرجعي دون البائن إن كان الزوج طلقها صحيحاً وكذا إن طلقها في مرض موته رجعياً إجماعاً غير أن أبا حنيفة يقول ترث إن مات وهي في العدة، وقال أحمد: ترث وإن انقضت عدتها ما لم تتزوج قبل موته، وقال مالك ترث وإن تزوجت وللشافعي أقوال كالمذاهب الثلاثة، وكذا إن طلق في مرض موته طلاقاً بائناً عند أبي حنيفة وأحمد إلاّ أن أبا حنيفة يشترط في إرثها أن لا يكون الطلاق عن طلب منها لأنها إن طلبت رضيت بإبطال حقّها وللشافعي قولان أظهرهما أنها لا ترث. روى أحمد عن معمر أن غيلان بن سلمة أسلم وتحته عشر نسوة فقال النبي ﷺ: «اختر منهن أربعاً» فلما كان عهد عُمر طلق نساءه وقسم ماله بين بنيه، فبلغ ذلك عمر فقال: إني لأظن الشيطان مما يسترق من السمع سمع موتك فقذفه في نفسك وأعلمك أنك لا تمكث إلا قليلاً وايم الله لتراجعن نساءك ولترجعن مالك أو لأورثهن منك ولأمرت بقبرك فيرجم كما رجم قبر أبي رغال» وحكم البخاري بصحة الموقوف منه عن الزهري عن سالم عن أبيه بخلاف أوّل القصة. قلت: هذا الحديث سند الاجماع على ألا ميراث بعد الطلاق الرجعي والحجة للجمهور على إيراثها بعد البائن أن عثمان رضي الله عنه ورث تماضر بنت الأصبغ بن زياد الكلبية، وقيل بنت عمرو بن الشريد السلمية من عبد الرحمن بن عوف لمّا بتّ طلاق في مرضه ومات وهي في العدة بمحضر من الصحابة ولم ينكر عليه أحد فكان إجماعاً وقال ما اتهمته، ولكن وردت السنة وبمذهبنا ذهب عمر وابنه وعثمان

وابن مسعود والمغيرة ونقله أبو بكر الرازي عن علي وأبي بن كعب وعبد الرحمن بن عوف وعائشة وزيد بن ثابت ولم يعلم عن صحابي خلافه، وهو مذهب النخعي والشعبي وسعيد ابن المسيّب وابن سيرين وعروة وشريح وربيعة بن عبد الرحمن وطاووس بن شبرمة والثوري والحماد بن أبي سليمان والحارث.

﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ﴾ يعني الميت أو الوارث﴿يُورَثُ﴾ صفة رجل، فإن كان المراد به الميت فالمعنى يورث منه وإن كان المراد به الوارث فهو من أورث ﴿كَلَٰلَةً﴾ خبر كان أو خبره يورث وكلالة حال من الضمير فيه، وجاز أن يكون كلالة مفعولاً له إن كان المراد بالكلالة قرابة ليست من جهة الولد. وهو في الأصل مصدر بمعنى الكلال أعني الإعياء يقال: كَلّ الرجل في مشيه كلالاً والسيف عن ضربته كلولاً وكلالة واللسان عن الكلام فاستعير لقرابة وليست بالبعضية يعني ليس أحدهما متوالداً من الآخر لأنها كالة بالإضافة إليها ثم وصف بها من لا يرث منه والد ولا ولد ومن يرث ممن ليس له والد ولا ولد بمعنى ذي كلالة كذا قال البيضاوي، وقال البغوي: هو اسم للمورث الذي لا ولد له ولا والد وهو قول علي وابن مسعود رضي الله عنهما لأنه مات عن ذهاب طرفيه فكَلَّ عمود نسبه، وقال سعيد بن جبير: هو اسم لوارث ليس والداً للميت ولا ولده لأنهم يتكللّون الميت من جوانبه وليس في عمود نسبه أحد كالإكليل يحيط بالرأس ووسط الرأس منه خال، وعليه حديث جابر حيث قال: إنما يرثني كلالة أي يرثني ورثة ليسوا لي بولد ولا والد. وسئل أبو بكر عن الكلالة فقال: إني سأقول فيها برأيي فإن كان صواباً فمن الله وإن كان خطأً فمني ومن الشيطان أراه ما خلا الوالد والولد، فلما استخلف عمر قال إني لأستحي الله إن أراد شيئاً قاله أبو بكر رواه البيهقي عن الشعبي، ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره والحاكم بإسناد صحيح عن ابن عباس عن ابن عمر قوله وفي حديث مرفوع عن أبي هريرة فسّر الكلالة بأنها غير الوالد والولد رواه الحاكم، وأخرج أبو الشيخ عن البراء قال سألت رسول الله ﷺ عن الكلالة قال: «ما خلا الوالد والولد» وكذا أخرج أبو داود في المراسيل عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عنه ﷺ قال: «من لم يترك والداً ولا ولداً فورثته كلالة» قلتُ: والمراد بالوالد والولد في تفسير الكلالة الذكر من الأصولي أو الفروع حتى أنه إذا كان للميت بنت أو أم فهو كلالة أيضاً يدل عليه حديث جابر فإن جابر بن عبد الله كان له عند نزول الآية بنت فقط ولم يكن له والد لأن أباه عبد الله بن حرام مات يوم أحد قبل هذا والأخوة والأخوات ترث مع الأم والبنت بالإجماع، والمراد بالولد أعم من ولد الابن حتى لا يرث الأخوة مع ابن الابن بالإجماع، وكذا المراد بالوالد أعمّ من الجدّ

لعدم الفصل بين الوالد والولد في تفسير الكلالة والله أعلم ﴿أَوِ ٱمۡرَأَةٞ﴾ عطف على رجل، ونظم الآية وإن كان رجل أو امرأة يورث يعني أحدهما كلالة ﴿وَلَهُۥٓ﴾ الضمير عائد إلى رجل لأنَّه مذكر، مبتدأ به أو إلى أحدهما من رجل وامراة المذكورين وهو مذكر، والجملة الظرفية معطوف على خبر كان إن كان المراد برجل الميت، وإن كان المراد به الوارث فالضمير عائد إلى المورث المفهوم من السياق كضمير لأمه والجملة الظرفية حال من ضمير يورث والمعنى وإن كان رجل أو امرأة يورث أحدهما من الميت كلالة وهو يعني الوارث للميّت ﴿أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ﴾ أجمعوا على أن المراد بالأخ والأخت ههنا الأخ والأخت لأم فقط يدل عليه قراءة أبي وسعد بن أبي وقاص، روى البيهقي أن سعداً قال الراوي أظنه ابن أبي وقاص كان يقرأ وله أخ أو أخت من أم» وروى أبو بكر بن المنذر أيضاً عن سعد كذلك، وحكى الزمخشري عنه وعن أبيّ بن كعب، وقيل: قرأ ابن مسعود كذلك. قال الحافظ ابن حجر: لم أره عن ابن مسعود، ومن ههنا يظهر أنه يجوز العمل بالقراءة الغير المتواترة كما هو مذهب أبي حنيفة إذا صح إسناده خلافاً للشافعي في الأصول، قال البغوي: قال أبو بكر الصديق في خطبته: ألا إن الآية التي أنزل الله في أول سورة النساء في بيان الفرائض أنزلها في الولد والوالد والآية الثانية في الزوج والزوجة والأخوة من الأم والآية التي ختم بها السورة في الأخوة والأخوات من الأب والأم والآية التي ختم بها سورة الأنفال أنزلها في أولي الأرحام ﴿بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِۚ﴾[1] ﴿فَلِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُۚ فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِۚ﴾ أجمعوا على أن أولاد الأم إذا كانوا اثنين فصاعداً يشتركون في الثلث ذكرهم وأنثاهم في الاستحقاق والقسمة سواء. واختلفوا في مسئلة حمارية وهي زوج وأم وأخوان لأم وأخ لأبوين: فللزوج النصف وللأم السدس وللأخوة من أم الثلث ولا شيء لأخ لأبوين وأحداً كان أو أكثر عند أبي حنيفة وأحمد وداود لأنه عصبة ولم يبق من أصحاب الفرائض شيء، وقال مالك والشافعي: يشارك الأخ لأبوين الأخوين لأم في الثلث الذي هو فرض لهما، ذكر الطحاوي أن عمر كان لا يشرك حتى ابتلي بمسئلة فقال له الأخ لأب وأم: يا أمير المؤمنين هبْ أن أبانا كان حماراً ألسنا من أمّ واحدة؟ فشركهم ولذلك سمّى المسئلة حمارية، ورواه الحاكم في المستدرك والبيهقي في السنن من حديث زيد بن ثابت وصححه الحاكم وفيه أبو أمية بن يعلى الثقفي ضعيف ورواه من طريق الشعبي عن عمر وعلي وزيد بن ثابت أنه لم يزدهم الأب إلا قرباً، وأخرج الدارقطني من طريق وهب بن

(١) سورة الأنفال، الآية: ٧٥.

منبه عن مسعود بن الحكم الثقفي قال: أتى عمر في امراة تركت زوجها وأمّها وأخوتها لأمها وأخوتها لأبيها وأمها فشرك الأخوة للأم الأخوة للأب والأم، فقال له رجل: إنك لم تشرك بينهم عام كذا؟ فقال: تلك على ما قضينا وهذه على ما قضينا، وأخرجه عبد الرزاق وأخرجه البيهقي من طريق ابن المبارك عن معمر، لكن قال عن الحكم عن ابن مسعود وصوبه النسائي، وأخرج البيهقي أيضاً أن عمر أشرك بين الأخوة وأن علياً لم يشرك

مسألة: ويسقط أولاد الأم بالولد وولد الابن والأب والجد بالإجماع، وإنما الخلاف في سقوط الأخوة من الأب أو منها مع الجد كما سبق، وكان القياس سقوطهم مع الأم لأنه من يدلي إلى الميت بشخص فإنه يسقط مع ذلك الشخص لكن تركنا القياس بالإجماع ولأن الأم لا ترث جميع المال ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ﴾ قرأ ابن كثير وابن عامر وعاصم بفتح الصاد على البناء للمفعول والباقون بكسر الصاد على البناء للفاعل ﴿أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ﴾ حال من فاعل يوصي على قراءة من قرأ على البناء للفاعل، وأمّا على قراءة من قرأ على البناء للمفعول فهو حال من فاعل فعل مضمر يدل عليه الكلام فإنَّ الفعل المبني للمفعول يدل على فعل مبنى للفاعل، كما في قول الشاعر: ليبك يزيد ضارع لخصُومة، أي غير مضار لورثته بالزيادة على الثلث في الوصية أو الإقرار بدين كاذباً أو الوصية بقصد الإضرار بالورثة دُون القربة. عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيضارّان في الوصية فتجب لهما النار، ثم قرأ أبو هريرة ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ﴾ إلى قوله ﴿وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾[(١)] رواه أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجه، وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من قطع ميراث وارثه قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيامة»[(٢)] رواه ابن ماجه ورواه البيهقي في شعب الإيمان عن أبي هريرة، وعن علي: «لأن أوصي بالخمس أحبّ إليّ من أن أوصي بالربع، ولأن أوصي بالربع أحبّ إليّ من أن أوصي بالثلث» رواه البيهقي، وروي أيضاً عن ابن عباس أنه قال: الذي يوصي بالخمس أفضل من الذي يوصي بالربع الحديث. **(فائدة)**: قيّد الله تعالى الوصية والدين ههنا بقوله غير مضار لا فيما

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الوصايا، باب: ما جاء في الوصية بالثلث (٢١١٦) وأخرجه أبو داود في كتاب: الوصايا، باب: ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية (٢٨٦٤).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الوصايا، باب: الحيف في الوصية (٢٧٠٣) وفي الزوائد: في إسناده زيد العمي.

سبق مع أنه معتبر في الجميع، لأن قرابة الولاد وحسن معاشرة الزواج مانع من الضرار غالباً وفي بني الأخياف مظنة الضرار قويّ فلذا قيده بذلك.

(فصل) الوصية منها الواجب والمندوب والمباح والحرام والمكروه، فمن كان عليه من دين أو زكاة أو نذر أو حج أو فائتة صلاة أو صوم يجب عليه أن يوصي بأداء ما وجب عليه وبفدية الصلاة والصوم من ماله فينفذ الديون من جميع ماله ويقدم من الديون ما هو معروفة الأسباب على غير ذلك عند أبي حنيفة، وقال الشافعي: هما سواء. وما عدا الدين ينفذ من ثلث ماله ولا يجوز أن يهمل مثل هذه الوصية، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده»[1] متفق عليه، وفي رواية لمسلم «ثلاث ليال» ومن ليس عليه واجب يستحبّ أن يوصى بالتصدّق بما دون الثلث بالعشر أو الخمس أو الربع، ويباح إلى الثلث إن كان الورثة أغنياء لما مرّ من الأحاديث وإن كان الورثة فقراء فحينئذ يكره الوصية تنزيهاً، وترك الوصية أولى لما فيه من الصدقة على القريب قال رسول الله ﷺ: «الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم صدقة وصلة»[2] رواه أحمد والترمذي وابن ماجه والدرامي. ويحرم من الوصية ما فيه مضار للورثة أو قصد الإضرار بهم ﴿وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾ مصدر مؤكد أي يوصيكم وصية أو منصوب بغير مضار على المفعول به، يعني حال كونه غير مضار وصية من الله وهو الثلث فما دونه بالزيادة أو وصية بالأولاد والأزواج والأقارب بالإسراف في الوصية والإقرار الكاذب ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بالمضار وغيره ﴿حَلِيمٌ﴾ لا يعاجل بالعقوبة ﴿تِلْكَ﴾ الأحكام في أمر اليتامى والوصايا والمواريث ﴿حُدُودُ ٱللَّهِ﴾ أي شرائعه التي لا يجوز التجاوز عنها ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾﴾ قرأ نافع وابن عامر ندخله في الموضعين بالنون على التكلم والباقون بالياء على الغيبة، وأفرد الضمير في يدخله في الموضعين نظراً إلى لفظة من، وخالدين وخالداً منصُوبان على الحال وجمعه مرة وإفراده أخرى نظراً إلى لفظة من، ومعناه، ولا يجوز أن يكون خالداً صفة لنار وإلاّ لوجب إبراز

---

(١) أخرجه البخاري في أول كتاب: الوصايا (٢٧٣٨) وأخرجه مسلم في أول كتاب: الوصية (١٦٢٧).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في الصدقة على ذي القرابة (٦٥٨) وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: الصدقة على الأقارب (٢٥٧٢) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزكاة، باب: فضل الصدقة (١٨٤٤).

الضمير لكونه جارياً على غير من هو له والله أعلم، ويذكر حكم بني الأعيان والعلات في آخر السورة ولنذكر ههنا ما بقي من مسائل الفرائض إشباعاً للمقام.

مسألة: أجمعوا على أنه إذا زادت الفرائض على سهام التركة دخل النقص على كل واحدٍ منهم على قدر حصّته، وتسمى المسئلة عائلة أي مائلة عن مساواة التركة الأسهم بالتعارض وعدم الترجيح وبالقياس على الديون إذا زادت على التركة، وقد انعقد عليه الإجماع في زمن عمر رضي الله عنه حين ماتت امراة عن زوج وأختين فجمع الصحابة فاستشارهم فقال: أرأيت لو مات رجل وترك ستة دراهم وعليه لرجل ثلاثة ولرجل أربعة أليس جعل المال سبعة أجزاء؟ فأخذت الصحابة بقوله رضي الله عنهم، ثم خالف ابن عباس بعد موت عمر فأنكره فقيل له ألا قلت ذلك في حضرة عُمر؟ فقال: هيبة ـ وكان مهيباً ـ فقيل له: رأيك مع الجماعة أحبُّ إلينا من رأيك منفرداً. روى البيهقي عن ابن عباس فقال: ترون الذي أحصى رمل عالج عدداً يجعل في مال نصفاً ونصفاً وثلثاً إذا ذهب نصف ونصف بالمال فأين موضع الثلث؟ فقيل له: من أوّل من عال الفرائض؟ قال: عمر وذكر القصّة، قال ابن عباس وايم الله لو قدم من قدم الله وأخر من أخر ما عالت فريضة وكذا أخرج الحاكم، وفي رواية وأيها قدم الله؟ قال: كل فريضة لم يهبطها الله عن فريضة إلا إلى فريضة فهذا ما قدم الله وكل فريضة إذا زالت عن فرضها لم يكن لها إلا ما بقي فتلك التي أخر الله، فالذي قدم كالزوجين والأم والذي أخر كالأخوات والبنات فإذا اجتمع من قدم الله ومن أخر بُدئ بمن قدم فأعطى حقه كاملاً فإن بقي شيء كان لهن وإن لم يبق شيء فلا شيء لهن، وتبع ابن عباس في هذا القول محمّدُ بن الحنفية.

مسألة: أجمعُوا على أن ما أبقته أصحاب الفرائض فهو لأولى رجل ذكر لما مر من الحديث، ويسمى ذلك الرجل عصبة ويرث ذلك الرجل جميع المال عند عدم ذي فرض وأقربهم إلى الميت الابن، ثم ابنه وإن سفل ثم الأب ثم أبوه وإن علا، ثم الأخ لأب وأم ثم الأخ لأب ثم ابن الأخ لأب وأم ثم ابن الأخ لأب وهكذا حكم من سفل منهما، ثم العم لأب وأم ثم لأب ثم ابنها هكذا وإن سفل كل منهما ثم عمّ الأب هكذا لأب وأم لأب ثم أبناهُما وإن سفل هكذا وهكذا أعمام الأجداد إلى ما لا نهاية لها. عن علي قال: قال رسول الله ﷺ «أعيان بني الأب والأم يتوارثون دون بني العلات، يرث الرجل أخوه لأبيه وأمه دون أخيه لأبيه» رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم، ولا خلاف في هذا إلا ما مرّ الخلاف في مقاسمه الأخوة للجد.

مسألة: أجمعوا على أن من حظه النصف والثلثان من النساء تصير عصبة مع أخيها

لقوله تعالى ﴿مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ في الأولاد والأخوة ومن ليس بأهل فرض من النساء وأخوه عصبة لا عصبة كالعمة وبنت الأخ.

مسألة: وآخر العصبات مولى العتاقة بالإجماع. روى البيهقي وعبد الرزاق أنَّ رجلاً أتى رسول الله ﷺ برجل فقال إني اشتريته وأعتقته فما أمر ميراثه؟ فقال النبي ﷺ: «إن ترك عصبة فالعصبة أحق وإلا فالولاء لك» وفي الصحيحين: «إنما الولاء لمن أعتق»[(١)] ثم عصبات مولى العتاقة، ولا ولاء للنساء إلا ما أعتقن أو أعتق من أعتقن، روى النسائي وابن ماجه من حديث ابنة حمزة أن ابنة حمزة أعتقت فمات مولاها وترك ابنته ومولاته يعنى ابنة حمزة فأعطى النبي ﷺ ابنته النصف ولابنة حمزة النصف، وروى الدارقطني والطحاوي هذا الحديث مرسلاً، وقال البيهقي: اتفق الرواة على أن ابنة حمزة هي المعتقة دون أبيها، وفي الباب عن ابن عباس رواه الدارقطني.

مسألة: وإن بقي شيء من أصحاب الفرائض وليست للميت عصبة يردّ ذلك على أصحاب الفرائض بقدر حصصهم غير الزوجين عند أبي حنيفة وأحمد، وقال مالك والشافعي: لا يرد والباقي لبيت المال، وأفتى المتأخرون من أصحاب الشافعي بالرد على أصحاب الفرائض لعدم انتظام أمر بيت المال، نقل القاضي عبد الوهاب المالكي عن أبي الحسن أن الصحيح عن عثمان وعلي وابن عباس وابن مسعود أنهم كانوا لا يورثون ذوي الأرحام ولا يردون على أحد من أصحاب الفرائض، وروى الطحاوي بسنده عن إبراهيم قال عمر وعبد الله يورثان الأرحام قال الراوي قلت: أفكان علي يفعل ذلك؟ قال: كان أشدهم في ذلك. وروى بسنده من طريقين عن سويد بن غفلة أن رجلاً مات وترك ابنة وامرأة ومولاة، قال سويد: إني لجالس عند علي إذ جاءه مثل هذه الفريضة فأعطى ابنته النصف وامرأته الثمن ثم ردّ ما بقي علي ابنته ولم يعط المولى شيئاً، وروى عن أبي جعفر من طريقين كان علي رضي الله عنه يرد بقية المواريث على ذوي السهام من ذوي الأرحام. وروى الطحاوي بسنده عن مسروق قال: أتى عبد الله في أخوة لأم دام فأعطى الإخوة الثلث وأعطى الأم سائر المال وقال الأم عصبة من لا عصبة له وكان لا يرد على إخوة لأم مع الأم ولا على ابنة ابن مع ابنة الصلب ولا على أخوات لأب مع أخت لأب وأم ولا على امرأة ولا على جدة ولا على زوج، قال الطحاوي: النظر عندنا ما ذهب إليه علي رضي الله

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: البيع والشراء مع النساء (٢١٥٥) وأخرجه مسلم في كتاب: العتق، باب: إنما الولاء لمن أعتق (١٥٠٥).

عنه دون ما ذهب إليه ابن مسعود أن يكون ذوو الفروض فيما يرد عليهم من فصول المواريث كذلك، وأن لا يقدم من قرب رحمه على من كان أبعد رحماً من الميت بل يقسم بقدر حصصهم لأنا قد رأينا في فرائضهم التي فرض لهم قد ورثوا جميعاً بأرحام مختلفة ولم يكن بعضهم بقرب رحمه أولى بالميراث ممن بعد رحمه وهذا هو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد.

مسألة: أجمعوا على أنه عند اجتماع جهتي فرض وتعصيب يعتبر الجهتان جميعاً فإذا ماتت عن أبناء عم ثلاثة أحدهم أخ لأم لها والآخر زوج لها يعطى السدس لأحدهم بالأخوة والنصف للثاني بالزوجية والباقي بين الثلاثة بالعصبية، ويصح المسئلة من ثمانية عشر خمسة منها للأول واحد عشر للثاني واثنان للثالث، واختلفوا فيما إذا اجتمع جهتا فرض؟ فقال مالك والشافعي: يرث بأقواهما فقط، وعند أبي حنيفة وأحمد: يرث بهما جميعاً وذا لا يتصوّر إلا في مجوسي نكح المحارم ثم أسلم أو مسلم وطئ بشبهة وذلك كأم هي أخت لأب بأن نكح المجوسي بنته فولدت بنتاً ثم نكح النبت الثانية فولدت ولداً فللولد الثالث الثانية أمه وأخته لأب والأولى جدته وأخته لأب.

مسألة: اختلفوا في ميراث ذوي الأرحام سوى أصحاب الفروض والعصبات بعد إجماعهم على عدم توريثهم مع أحد من أصحاب الفروض سوى الزوجين واحد من العصبات إلاّ ما روي عن سعيد بن المسيّب إن الخال، يرث مع البنت، فذهب أبو حنيفة وأحمد: إلى توريثهم وحكي عن علي وابن مسعود وابن عباس، وذهب مالك والشافعي إلى عدم توريثهم ويكون المال لبيت المال، قالوا: حكي ذلك عن أبي بكر وعمر وعثمان وزيد والزهري والأوزاعي وأفتى المتأخرون من الشافعية بتوريثهم لعدم انتظام أمر بيت المال والحجة لنا في توريث ذوي الأرحام قوله تعالى ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾[1] وقد ذكر البغوي عن أبي بكر أنه قال في خطبته: إنها نزلت في أولي الأرحام بعضها أولى ببعض، قالوا: لا دليل لكم في هذه الآية لأن الناس كانوا يتوارثون بالتبني كما تبنى رسول الله ﷺ زيد بن حارثة، وكانوا يتعاقدون في الجاهلية على أن الرجل يرث الرجل فأنزل الله تعالى ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ دفعاً لذلك وردًّا للمواريث إلى ذوي الأرحام وقال: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾[2] والمراد بأولي

(١) سورة الأنفال، الآية: ٧٥.

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٥.

الأرحام في الآية هم العصبات وأصحاب الفروض، قلنا: على تقدير تسليم نزول الآية لذلك العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب واللفظ عام شامل لأصحاب الفروض والعصبات وغيرهم، ولنا من الأحاديث حديث أمامة بن سهل أن رجلاً رمي بسهم فقتله وليس له وارث إلا خال فكتب في ذلك أبو عبيدة إلى عُمر فكتب عمر أن النبي ﷺ قال: «الخال وارث من لا وارث له»[1] رواه أحمد والبزار، وروى الطحاوي بلفظ «الله ورسوله مولى من لا مولى له، والخال وارث من لا وارث له» وحديث المقدام بن معد يكرب عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الخال وارث من لا وارث له يرثه ويعقل عنه» رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم وصححه ابن حبان، وحكى ابن أبي حاتم عن أبي زرعة أنه حديث حسن وأعله البيهقي بالاضطراب، ورواه الطحاوي بلفظ «من ترك مالاً فلورثته وأنا وارث من لا وارث له أعقل عنه وأرثه، والخال وارث من لا وارث له يعقل عنه ويرثه» وفي رواية مثله إلا أنه قال: «أرثه وأفك عنانه، والخال وارث من لا وارث له يرث ماله يفك عنانه» قلت: معنى قوله عليه السلام «أنا وارث من لا وارث له» إن من لا وارث له فماله لبيت المال والنبي ﷺ كان متولياً لبيت المال وحديث عائشة عن رسول الله ﷺ قال: «الخال وارث من لا وارث له» رواه الترمذي والنسائي والطحاوي وأعله النسائي بالاضطراب ورجح الدارقطني والبيهقي وقفه، وحديث واسع بن حبان قال: توفي ثابت بن الدحداح وكان آتياً وهو الذي ليس له أصل يعرف، فقال رسول الله ﷺ لعاصم بن عدي «هل تعرفون له فيكم نسباً؟ قال: لا يا رسول الله فدعى رسول الله ﷺ، أبا لبابة بن المنذر ابن أخته فأعطاه ميراثه» رواه الطحاوي، وروى الطحاوي آثار عمر بن الخطاب أنه جعل في العمّة والخالة الثلثين للعمة والثلث للخالة الثلثان لقرابة الأب والثلث لقرابة الأم، احتجوا بحديث أبي هريرة قال: سئل رسول الله ﷺ عن ميراث العمة والخالة، قال: لا أدري حتى يأتينا جبريل، ثم قال: أين السَّائل عن ميراث العمة والخالة؟ قال: فأتى الرجل فقال «سارني جبرئيل لا شيء لهما» رواه الدارقطني والحديث ضعيف، قال الدارقطني: لم يسنده غير مسعدة عن محمد بن عمرو وهو ضعيف وضّاع للحديث والصواب مرسل، وقال أحمد بن حنبل: حرقنا حديثه، ورواه الحاكم من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر وصححه وفي إسناده عبد الله بن جعفر المدني وهو ضعيف، وروى الحاكم له شاهداً من حديث شريك بن عبد الله أن الحارث بن أبي عبيد أخبره أن رسول الله ﷺ «سئل عن ميراث العمة والخالة فذكره» وفيه سليمان بن داود متروك، وأخرجه

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الفرائض، باب: ما جاء في ميراث الخال (٢١٠٤) وقال: هو مرسل.

الدارقطني من وجه آخر غير شريك مرسلاً، وحديث زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار «أن رجلاً من الأنصارجاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله رجل هلك وترك عمته وخالته؟ فسأل النبي ﷺ وهو واقف على حماره فوقف ثم رفع يديه وقال: اللهم رجل هلك وترك عمته وخالته فيسئله الرجل ويفعل النبي ﷺ ذلك ثلاث مرات، ثم قال: لا شيء لهما» رواه الطحاوي بطرق والدارقطني والنسائي والحديث مرسل ورواه أبو داود في المراسيل ووصله الحاكم في المستدرك بذكر أبي سعيد وفي إسناده ضعف، ووصله الطبراني في الصغير أيضاً من حديث أبي سعيد في ترجمة محمد بن الحرث المخزومي وليس في الإسناد من ينظر في حاله غيره، ووجه التطبيق بين الأحاديث أن النبي ﷺ سئل أولاً عن ميراث العمة والخالة وذلك قبل نزول قوله تعالى (وأولوا الأمام بعضهم بعض)[١] وحينئذ لم ينزل عليه شيء في ذلك فقال لا شيء لهما، ثم نزل توريث ذوي الأرحام فحينئذ قال: «الخال وارث من لا وارث له» والله أعلم.

مسألة: أصناف ذوي الأرحام أربعة: فروع الميت وأصوله وفروع أصله القريب وفروع أصله البعيد، فيحجب الأول الثاني والثاني الثالث والثالث الرابع ويحجب الأقرب من كل صنف الأبعد وعند الاستواء من يدني بوارث يحجب من يدني بذي رحم، ويعتبر في فروع الأخوة والأخوات والأعمام والعمات والأخوال والخالات قوة القرابة إن كان حيّز قرابتهم واحدة فبنت العم لأبوين أولى من بنت العم لأب، وعند اختلاف حيز قرابتهم لا اعتبار لقوة القرابة كعمة لأب وخالة لأب وأم لا يحجب أحدهما صاحبته يعطى الثلثان لقرابة الأب والثلث لقرابة الأم، روى الطحاوي عن عمر كما ذكرنا من له جهتا قرابة يتضاعف حظه ويقسم المال في ذوي الأرحام باعتبار أبدانهم عند أبي حنيفة وأبي يوسف والحسن، وعند محمد يعتبر عدد أبدانهم وصفة من يدني بهم إلى الميت وتفصيل الكلام يقتضى بسطاً لا يسعه المقام.

مسألة: أجمعوا على أن القتل عمداً مانع من الإرث وكذا القتل خطأ عند الثلاثة: وقال مالك يرث من المال القاتل خطأ دون الدية. لنا عموم قوله ﷺ: «القاتل لا يرث»[٢] رواه الترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة وفيه إسحاق بن عبد الله الهروي متروك

---

(١) سورة الأنفال، الآية: ٧٥.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الفرائض، باب: ما جاء في إبطال ميراث القاتل (٢١٠٩) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الديات، باب: القاتل لا يرث (٢٦٤٥).

الحديث، وروى النسائي والدارقطني من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده نحوه، والبيهقي والدارقطني من حديث ابن عباس نحوه. احتج مالك بحديث عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ يوم فتح مكة قال: «لا يتوارث أهل ملتين والمرأة ترث من دية زوجها وماله وهو يرث من ديها ومالها ما لم يقتل أحدهما صاحبه عمداً، فإن قتل أحدهما صاحبه عمداً لم يرث من ديته» رواه الدارقطني وفيه الحسن بن صالح مجروح وبحديث هشام بن عروة عن أبيه ان النبي ﷺ قال «الرجل يقتل وليه خطأ أنه يرث من ماله ولا يرث من ديته» وفيه مسلم بن علي قال يحيى: ليس بشيء، وقال الدارقطني: متروك، ورواه الدارقطني من حديث سعيد بن المسيب مرسلاً «لا يرث قاتل عمدٍ ولا خطإٍ من الدية» رواه أبو داود. قلنا: هذه الأحاديث لا تدل على ميراث القاتل خطأ إلا بالمفهوم والمهفوم ليس بحجة عندنا ثم هو يخالف الأصول وهو الميراث في جص التركة.

مسألة: أجمعوا على أن المسلم لا يرث الكافر ولا الكافر المسلم لقوله عليه السلام: «لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم»(١) رواه الشيخان وأصحاب السنن الأربعة من حديث أسامة بن زيد، وحكي عن معاذ وابن المسيب والنخعي أنه يرث المسلم الكافر ولا عكس كما يتزوج المسلم الكتابية من غير عكس، واستثنى أحمد من هذا الحكم أمرين أحدهما أن المسلم يرث عنده من معتَقه الكافر بالولاء محتجاً بحديث جابر مرفوعاً «لا يرث المسلم النصراني إلا أن يكون عبده أو أمته» رواه الدارقطني وقال الدارقطني: روي موقوفاً وهو المحفوظ. قلنا: المراد بالعبد والأمة المأذونان في التجارة فإن مالهما مال الولي أطلق عليه الميراث مجازاً وأمّا المعتق فليس بعبد، وثانيهما أنه إذا كان للميت المسلم أقارب كفّاراً فأسلموا قبل قسمة التركة فعنده يستحقون الميراث وفي رواية عنه لا يستحقون كمذهب الجمهور. احتج أحمد بحديث ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «كل قِسم قُسِّمَ في الجاهلية فهو على ما قُسِّمَ، وكل قسمٍ أدركه الإسلام فإنه على قسم الإسلام»(٢) رواه أبو داود، وحديث ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «ما كان من ميراث قُسّم في الجاهلية فهو على قسمة الجاهلية وما كان من ميراث أدركه الإسلام فهو على قسمة الإسلام»(٣) رواه ابن ماجه، وليس في الحديثين حجة فإن المعنى يقسم في الإسلام على

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الفرائض، باب: لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم (٦٧٦٤) وأخرجه مسلم في أول كتاب الفرائض (١٦١٤).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الفرائض، باب: فيمن أسلم على الميراث (٢٩١١).

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفرائض، باب: قسمة المواريث (٢٧٤٩).

فرائض الله على نسق الجاهلية وكذا لا حجة لهم فيما يحتجون به من حديث عروة بن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ «من أسلم على شيء فهو له»[١] رواه ابن الجوزي.

مسألة: يرث النصراني اليهودي وبالعكس، كذا كل أهل ملتين من الكفر عند أبي حنيفة والشافعي لأن الكفر ملة واحدة والأصل هو الميراث، وقال مالك وأحمد: لا يرث لقوله ﷺ: «لا يتوارث أهل ملتين شتى»[٢] رواه أحمد والنسائي وأبو داود وابن ماجه والدارقطني من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وفيه يعقوب بن عطاء ضعيف، ورواه ابن حبان من حديث ابن عمر في حديث، ورواه الترمذي واستغربه من حديث جابر وفيه ابن أبي ليلى ضعيف، وأخرجه البزار من حديث أبي هريرة بلفظ: «لا يرث ملّة من ملة» وفيه عمرو بن راشد وهو لين الحديث ورواه النسائي والحاكم والدارقطني بهذا اللفظ من حديث أسامة بن زيد، قال الدارقطني: هذا اللفظ في حديث أسامة غير محفوظ وهِم عبد الحق فعزاه إلى مسلم ورواه البيهقي من حديث أسامة بلفظ: «لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ولا يتوارث أهل ملتين» في إسناده الخليل ابن مرة ضعيف ثم المراد بالملتين هو الإسلام والكفر والله أعلم.

مسألة: أجمعوا على أن الأنبياء لا يورثون وإن ما تركوه صدقة يصرف في مصالح المسلمين ولم يخالف في هذه المسئلة إلا الشيعة وهم يطعنون على خير البرية بعد الأنبياء أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه منع فاطمة عن ميراث أبيها، واحتج بحديث تفرد بروايته قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة»[٣] وترك بهذا الحديث وهو من الآحاد قوله تعالى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾[٤] الآية مع أن هذا الحديث يعارض

---

(١) رواه أبو يعلى وفيه ياسين بن معاذ الزيات وهو متروك.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: الجهاد، باب: من أسلم على شيء فهو له (٩٧٢١).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الفرائض، باب: هل يرث المسلم الكافر (٢١٠٧) وأخرجه الترمذي في كتاب: الفرائض، باب: ما جاء في إبطال الميراث بين المسلم والكافر (٢١٢٩) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الفرائض، باب: ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك (٢٧٣١).

(٣) عند مسلم والترمذي «لا نورث ما تركناه صدقة».
أخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: حكم الفيء (١٧٥٧).
وأخرجه الترمذي في كتاب: السير، باب: ما جاء في تركة رسول الله صلّى الله عليه وسلم (١٦٠٨).

(٤) سورة النساء، الآية: ١١.

قوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ﴾(١) وقوله تعالى حكاية عن زكريا ﴿فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ۝٥ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ﴾(٢) قاتلهم الله أنى يوفكون ألم يعلموا أن الحديث وإن كان بالنسبة إلينا من الآحاد لكنه في حق الصديق الذي سمع بأذنه من فيّ رسول الله ﷺ كان فوق المتواتر لأن المحسوسات فوق المتواترات، على أن ما قالوا أن الحديث تفرد بروايته أبو بكر باطل بل رواه جماعة من الصحابة منهم حذيفة بن اليمان وأبو الدرداء وعائشة وأبو هريرة، وروى البخاري أن عمر رضي الله عنه قال بمحضر من الصحابة منهم علي وعباس وعبد الرحمن بن عوف وزبير بن العوام وسعد بن أبي وقاص: أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث ما تركناه صدقة» يريد بذلك نفسه، قالوا: اللهم نعم، ثم أقبل على علي وعباس فقال: أنشدكما بالله هل تعلمان أن رسول الله ﷺ قال ذلك؟ قالا: اللهم نعم، الحديث. وقد صح روايات هؤلاء الصحابة في كتب الحديث في مسانيدهم فالحديث المذكورة بالنسبة إلينا أيضاً يبلغ درجة الشهرة وتلقته الأمة بالقبول وأجمعوا عليه، وقد ورد ما يؤيد ذلك في كتب الشيعة أيضاً روى محمد بن يعقوب الرازي في الكافي عن أبي البختري عن أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام أنه قال: «العلماء ورثة الأنبياء وذلك إن الأنبياء لم يورثوا درهماً ولا ديناراً وإنما أورثوا أحاديث من أحاديثهم فمن أخذ بشيء منها فقد أخذ بخط وافر» وكلمة إنما عندهم للحصر وقوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ﴾ المراد به ميراث العلم كما يدل عليه الآية حيث قال ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ وَقَالَ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ ٱلطَّيْرِ﴾ فإن قوله عُلِّمنا بيان لذلك الميراث، وكذا قوله تعالى ﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ﴾ المراد به ميراث العلم إذ لا يمكن أن يرث يحيى بن زكريا من جميع آل يعقوب ميراث المال وإنما هو ميراث العلم والله أعلم.

﴿وَٱلَّٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ ۖ فَإِن شَهِدُوا۟ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِى ٱلْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ۝١٥ وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا ۖ فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ۝١٦ إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝١٧ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ

(١) سورة النمل، الآية: ١٦. (٢) سورة مريم، الآية: ٥.

يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ وَلَا ٱلَّذِينَ
يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا
يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ
بِفَـٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ
فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾ وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ
قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ
أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَـٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾ وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ
ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَـٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾
حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَـٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّـٰتُكُمْ وَخَـٰلَـٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ
ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَـٰتُكُمُ ٱلَّـٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَـٰعَةِ وَأُمَّهَـٰتُ نِسَآئِكُمْ
وَرَبَـٰٓئِبُكُمُ ٱلَّـٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّـٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم
بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَـٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَـٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟
بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾﴾

﴿وَٱلَّـٰتِى يَأْتِينَ ٱلْفَـٰحِشَةَ﴾ يعني الزنى، وهي يشتمل السحاقات أيضاً لعموم اللفظ ويشتمل أيضاً أن يأتي المرأة الأجنبية في دبرها ﴿مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُوا۟﴾ يعني اطلبوا أيها الحكمام من قاذفيهن شهداء ﴿عَلَيْهِنَّ﴾ بأنا رأيناهن كالميل في المكحلة ﴿أَرْبَعَةً مِّنكُمْ﴾ يعني رجالاً أربعة من المؤمنين العدول فلا يجوز في الحدود شهادة النساء إجماعاً ﴿فَإِن شَهِدُوا۟﴾ يعني الأربعة ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾ فاحبسوهن ﴿فِى ٱلْبُيُوتِ﴾ واجعلوها عليهنَّ سجناً ﴿حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ﴾ أي يستوفي أزواجهن ﴿ٱلْمَوْتُ﴾ يعني ملائكة الموت ﴿أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ﴾ قيل أو بمعنى إلى أن ﴿لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ يعني حكماً جارياً مشروعاً، روى مسلم عن عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ قال: «خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً، البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيّب بالثيّب جلد مائة والرجم»[(١)].

(فائدة): اختلفوا في أن الإمساك في البيت هل كان حداً فنسخ أم كان حبساً ليظهر الحد؟ والصحيح عندي أنه لم ينسخ بل الله سبحانه أمر بالحبس إلى أن ينزل الحد فيجري

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: حد الزنى (١٦٩٠).

عليه وبعد نزول الحد هذا الحكم باق حتى يقام عليه الحدّ، قال في الهداية: قال في الأصل يحبسه يعني الحاكم حتى يسئل يعني عن عدالة الشهود، وسنذكر مسائل حد الزنى في سورة النور إن شاء الله تعالى.

﴿وَالَّذَانِ﴾ قرأ ابن كثير هنا وفي طه (إنَّ هذان) وفي الحج (هذان) وفي القصص (هاتّين) وفي فصلت (أَرِنا الذين) بتشديد النون وتمكين مدّ الألف قبلها في الخمسة والباقون بالتخفيف من غير تمكين ﴿يَأْتِيَـٰنِهَا﴾ يعني الفاحشة وهي الزنى أو اللواطة ﴿مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا﴾ والمراد باللذان عند الأكثر الزاني والزانية وبقوله تعالى ﴿فَـَٔاذُوهُمَا﴾ قال عطاء وقتادة: فعيروهما باللسان أما خفتَ الله أما استحييتَ الله، وقال ابن عباس: هو باللسان واليد يؤذي بالتعبير وضرب النعال. وعلى تقدير كون المراد بهذه الآية الزاني والزانية يشكل أنه ذكر في الآية الأولى الحبس وذكر في هذه الآية الإيذاء فكيف الجمع؟ فقيل: الآية الأولى في الثيّب وهذه في البكر، وقيل: هذه الآية سابقة على الأولى نزولاً كان عقوبة الزناة الأذى ثم الحبس ثم الجلد، والظاهر عندي أنّ المراد باللذان يأتيان الفاحشة الرجال الذين عملوا عمل قوم لوط وهو قول مجاهد وحينئذ لا إشكال. والإيذاء غير مقدر في الشرع فهو مفوض إلى رأي الإمام كذا قال أبو حنيفة رحمه الله يعزرهما الإمام على حسب ما يرى، ومن تعزيره إذا تكرر فيه الفعل والتعزير ولم ينزجر أن يقتل عند أبي حنيفة محصناً كان أو غير محصن سياسة، قال ابن همام: لا حدّ عليه عند أبي حنيفة لكنه يعزر ويسجن حتى يموت ولو اعتاد اللواطة قتله الإمام، وقال مالك والشافعي وأحمد وأبو يوسف ومحمد: اللواطة يوجب الحد، فقال مالك وأحمد في أظهر الروايتين وهو أحد أقوال الشافعي حدّه الرجم بكل حال ثيباً كان أو بكراً وفي قول للشافعي حدّه القتل بالسيف، وأرجح أقوال الشافعي وهو قول أبي يوسف ومحمد ورواية عن أحمد أن حدّه حدّ الزنى يجلد البكر ويرجم المحصن لأنه في معنى الزنى لأنه قضاء شهوة في محل مشتهى على سبيل الكمال على وجه تمحض حراماً لقصد سفح الماء بل هو أشدّ من الزنى لأن حرمته منتهية بالنكاح فيثبت فيه حكم الزنى بدلالة النص وبما روى البيهقي من حديث أبي موسى مرفوعاً «إذا أتى الرجل الرجل فهما زانيان» وفيه محمد بن عبد الرحمن القشيري كذّبه أبو حاتم، ورواه أبو الفتح الأزدي في الضعفاء والطبراني في الكبير من وجه آخر عن أبي موسى وفيه البشر بن الفضل البجلي مجهول، وقد أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده عنه. ولأبي حنيفة أنه ليس بزنى لغة، ولذلك اختلفت الصحابة في موجبه وهو أندر من الزنى لعدم الداعي إليه من الجانبين فليس في معناه. ووجه قول من

قال يقتل حدّاً حديث ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به»[١] رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم والبيهقي عن عكرمة عنه، قال الترمذي: إنما يعرف من حديث ابن عباس من هذا الوجه، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وقال البخاري: عمرو بن أبي عمر الراوي عن عكرمة صدوق لكنه روى عن عكرمة مناكير واستنكره النسائي، وقال: ليس بالقوي، وقال ابن معين: ثقة ينكر عليه حديث عكرمة عن ابن عباس هذه وقد أخرج له الجماعة، وأخرج الحاكم بطرق أخر وسكت عنه وتعقبّه الذهبي بأن عبد الرحمن العمري ساقط، ورواه ابن ماجه والحاكم من حديث أبي هريرة وإسناده أضعف من الأول بكثير كذا قال الحافظ وقال حديث أبي هريرة لا يصح، وأخرجه البزار من طريق عاصم بن عمر العمري وعاصم متروك، وقد رواه ابن ماجه أيضاً من طريقه بلفظ فارجموا الأعلى والأسفل، وقال ابن الصلاح في أحكامه لم يثبت أن رسول الله ﷺ رجم في اللواطة ولا أنه حكم به فيه وثبت عنه أنه قال «اقتلوا الفاعل والمفعول» قال أبو حنيفة: ولمّا كان هذا الحديث بهذه المثابة من التردد لا يجوز به الإقدام على القتل مستمراً على أنه حدّ كيف ولا يجوز عندنا الزيادة على الكتاب بحديث الآحاد وإن كان صحيحاً وقد ثبت بالكتاب الإيذاء وهو التعزير. فإن قيل: كون الآية في اللواطة لم يثبت قطعاً بل قال أكثر المفسرين أن المراد به الزاني والزانية؟ قلنا: الآية تشملها لعموم لفظها وإن كانت واردة في الزناة لأن الفاحشة كما يطلق على الزنى يطلق على اللواطة أيضاً قال الله تعالى في قوم لوط: ﴿أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[٢] وفي الباب عن الصحابة روايات مختلفة، روى البيهقي في شعب الإيمان من طريق ابن أبي الدنيا عن محمد بن المنكدر أن خالد بن الوليد كتب إلى أبي بكر: أنه وجد رجلاً في بعض نواحي العرب ينكح كما تنكح المرأة، فجمع أبو بكر الصحابة فسألهم فكان أشدهم في ذلك قولاً علي قال: هذا ذنب لم يعص به إلاّ أمة واحدة صنع الله به ما علمتم نرى أن نحرقه بالنار، فاجتمع رأي الصحابة على ذلك، وروى ابن أبي شيبة في مصنفه والبيهقي عن ابن عباس قال: ينظر أعلى بناء في القرية فيرمى منه منكوساً ثم يتبع بالحجارة، وكان مأخذ هذا القول أن قوم لوط أهلكوا

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الحدود، باب: ما جاء في حد اللوطي (١٤٥٦) وأخرجه أبو داود في كتاب: الحدود، باب: فيمن عمل عمل قوم لوط (٤٤٥١) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الحدود، باب: من عمل عمل قوم لوط (٢٥٦١).

(٢) سورة الأعراف، الآية: ٨٠.

بذلك حيث حملت قراهم ونكست بهم ولا شك في اتباع الهديم بهم وهم نازلون، وذكر عن ابن الزبير يحبسان في أنتن المواضع حتى يموتا وروي البيهقي عن علي من طرق أنه رجم لوطياً، ويجمع هذه الأقوال وحديث ابن عباس المرفوع وما في معناه أن الرجل إذا اعتاد باللواطة وتكرر منه الفعل ولم ينزجر بالتعزير يقتل بأيّ وجه كان ويدل على التكرار والاعتياد لفظ المرفوع «من وجدتم يعمل قوم لوط» ولم يقل من عمل عمل قوم لوط وبه قال أبو حنيفة والله أعلم.

﴿فَإِن تَابَا﴾ عن الفاحشة ﴿وَأَصْلَحَا﴾ العمل فيما بعد ﴿فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَآ﴾ فاقطعوا عنهما الإيذاء ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابًا﴾ التوبة في الأصل بمعنى الرجوع فهي من العبد الرجوع عن المعصية ومن الله تعالى الرجوع عن إرادة العذاب، أو هو من الله تعالى بمعنى قبول التوبة أو توفيق التوبة ﴿رَّحِيمًا﴾ يرحم التائبين ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ﴾ أي الرجوع عن إرادة العذاب بالمغفرة أو قبول التوبة ﴿عَلَى ٱللَّهِ﴾ أي كالمتحتم عليه بمقتضى وعده ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ﴾ متلبسين ﴿بِجَهَٰلَةٍ﴾ قال البغوي: قال قتادة: أجمع أصحاب رسول الله ﷺ على أن كل معصية جهالة عمداً كان أو لم يكن وكل من عصى الله فهو جاهل، وكذا أخرج ابن جرير عن أبي العالية، وقال الكلبي: لم يجهل أنه ذنب لكنه جهل عقوبته، وقيل: معنى الجهالة اختيارهم اللذة الفانية على اللذة الباقية، قلتُ: معنى الجهالة ذهوله عن عذاب الله عند ثوران النفس وغلبته الشهوة البهيمية أو السبعية ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾ من للتبعيض أي يتوبون في أيّ جزء من الزمان القريب، قيل: معنى القريب قبل أن يحيط السوء بحسناته فحبطها، وقيل: قبل أن يشرب في قلوبهم حبّه فيطبع عليها ويرين السوء على قلبه، وقال السدي والكلبي: القريب أن يتوب في صحته قبل مرض موته، والصحيح أن المراد به في حياته قبل حضور الموت ومعاينة ملائكة العذاب كذا قال عكرمة والضحاك ويدل عليه قوله تعالى ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ قوله عليه الصلاة والسّلام: «إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر»[١] رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم والبيهقي عن ابن عمر والحديث صحيح، وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «إن الشيطان قال: وعزتك وجلالك لا أبرح أغوي بني آدم ما دامت الأرواح فيهم، فقال له ربُّه فبعزتي وجلالي لا أبرح أغفر لهم ما استغفروني» رواه أحمد

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات.
وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد، باب: ذكر التوبة (٤٢٥٣).

وأبو يعلى، وعن أبي موسى قال قال رسول الله ﷺ: «إن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها»(١) رواه مسلم، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه»(٢) رواه مسلم، سمى الله تعالى مدة العمر قريباً نظراً إلى ما بعده قال الله تعالى ﴿قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾(٣) ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ لاستحالة الخلف فيما وعد الله سبحانه وجعل على نفسه كالمتحتم، فهذه الجملة كالنتيجة لما سبق ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا﴾ يعلم المخلص في التوبة ﴿حَكِيمًا﴾ لا يعاقب بعد التوبة ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ وقع في النزع ورأى ملائكة العذاب ﴿قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ﴾ يعني حين يساق روحه فحينئذ لا يقبل من كافر إيمان ولا من عاصٍ توبة ﴿وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ﴾ في موضع الجر بالعطف على الذين يعملون السيئات يعني ليست التوبة للذين يموتون ﴿وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ حال من فاعل يموتون يعني لا يغفرهم الله ولا يرجع عن تعذيبهم أو لا يقبل توبتهم في الآخرة حين يقولون ﴿رَبَّنَآ أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَٱرْجِعْنَا نَعْمَلْ صَٰلِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ﴾(٤) أو لا يقبل توبتهم في الدنيا عن بعض المعاصي إذا ماتوا على الكفر بل يعذبون على الكفر وجميع المعاصي ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا﴾ أي هيأنا من العتيد بمعنى الحاضر ﴿لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ تأكيد لعدم قبول توبتهم.

روى البخاري وأبو داود والنسائي عن ابن عباس قال: كان إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته إن شاء بعضهم تزوجها وإن شاءوا زوّجوها فهم أحق بها من أهلها فنزلت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾(٥) أي تأخذ وهن كما يؤخذ الميراث وتزوجوهن كارهات أو مكرهات عليه. قرأ حمزة والكسائي كرهاً بضم الكاف ههنا وفي التوبة والباقون بفتحها، قال الكسائي: هما لغتان، وقال الفراء: بالضم

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة (٢٧٥٩).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: استحباب الاستغفار والاستكثار منه (٢٧٠٣).

(٣) سورة النساء، الآية: ٧٧.

(٤) سورة السجدة، الآية: ١٢.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: **﴿لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً﴾** (٤٥٧٩) وأخرجه أبو داود في كتاب: النكاح باب: في قوله تعالى: **﴿لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ولا تعضلوهن﴾** (٢٠٩٠).

ما أكره عليه وبالفتح ما كان من نفسه بالمشقة. قال البغوي: كانوا في الجاهلية إذا مات الرجل وله امرأة جاء ابنه من غيرها أو قريبه من عصبته فألقى ثوبه على تلك المراة أو على خبائها فصار أحق بها من نفسها ومن غيره، فإن شاء تزوجها بغير صداق إلا الصداق الأول الذي أصدقها الميت وإن شاء زوجها غيره وأخذ صداقها، وإن شاء عضلها ومنعها من الأزواج يضارها لتفتدي منه بما ورثته من الميّت كذا أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس، قال: فنهوا عن ذلك، وزاد البغوي: فإن ماتت المرأة ورثها من ألقى عليها الثوب وإن ذهبت المرأة إلى أهلها قبل أن يلقي عليها ولي زوجها ثوبه فهي أحق بنفسها، فكانوا على هذا حتى توفي أبو قيس بن الأسلت الأنصاري وترك امرأته كبيشة بنت معن الأنصارية فقام ابن له من غيرها يقال: له حصن، وقال مقاتل ابن حبان: اسمه قيس بن أبي قيس فطرح ثوبه عليها فورث نكاحها ثم تركها فلم يقربها ولم ينفق عليها يضارها لتفتدي منه، فأتت كبيشة رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إنَّ أبا قيس توفي وورث نكاحي ابنه فلا هو ينفق عليّ ولا يدخل بي ولا يخلي سبيلي، فقال: «اقعدي في بيتك حتى يأتي فيك أمر الله» فأنزل الله تعالى ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ عطف على أن ترثوا منصوب بأن ولا لتأكيد النفي، وأصل العضل التضييق والمعنى ولا تمنعوهن من التزويج ﴿لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾ من المهور، الخطاب للمؤمنين عامة وضمير لتذهبوا راجع إلى المخاطبين باعتبار بعض أفرادهم يعني أولياء الميّت وضمير آتيتموهن باعتبار بعض آخر يعني الأزواج الأموات، والمعنى ولا تعضلوهنّ أيها الأولياء لتفتدين فتذهبوا ببعض ما آتاهن أزواجهن المتوفين من المهور، وقيل: الخطاب بالنهي عن توارث النساء والعضل مع الأزواج كانوا يحسبون النساء من غير حاجة ورغبة حتى يرثوا منهن أو يختلعن بمهورهن، والظاهر عندي أن الخطاب في ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ﴾ مع الأولياء وتم الكلام بقوله كَرْهاً وهذا كلام مستأنف خطاب مع الأزواج ولا تعضلوهن صيغة نهي مجزوم، قال البغوي: قال ابن عباس: هذا في الرجل يكون له المرأة وهو كاره لصحبتها ولها عليه مهر فيضارها لتفتدي وتردّ إليه ما ساق إليها من المهر فنهى الله عن ذلك وعلى هذا فقوله تعالى ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ معطوف على ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ﴾ عطف الجملة على الجملة لا عطف المفرد. فإن قيل: يلزم عطف الإنشاء على الاخبار؟ قلنا: قوله تعالى ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ﴾ وإن كان إخباراً لفظاً فهو انشاء معنىً ومعناه النهي عن ميراثهن وأيضاً عطف الجملة على الجملة فيما لا محل لها من الإعراب مع اختلافهما خبراً وإنشاءً جائز ﴿إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾ قرأ ابن كثير وأبو بكر مُبَيَّنَةٍ هنا وفي

الأحزاب والطلاق بفتح الياء والباقون بكسرها فيهن، والاستثناء في محل النصب على الظرفية أو على أنه مفعول له وعلى أنه حال من مفعول ألا تَعضُلوهِنَّ تقديره لا تعضلوهن للإفتداء في وقت إلا وقت أن يأتين بفاحشة، أو لا تعضلوهن لغرض الافتداء بسبب إلاّ لأن يأتين بفاحشة. أو لا تعضلوهن للافتداء ولا لغير ذلك من علة إلاّ لأن يأتين أو في حال من الأحوال إلاّ حال أن يأتين بفاحشة والفاحشة قال ابن مسعود وقتادة: هي النشوز، وقال الحسن: هو الزنى يعني أن المرأة إذا نشزت أو زنت حل للزوج أن يسئلها الخلع وقد ذكرنا مسائل الخلع في سورة البقرة. وقال عطاء: كان الرجل إذا أصابت امرأته فاحشة أخذ منها ما ساق إليها وأخرجها فنسخ ذلك بالحدود ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ﴾ بالإنصاف في الفعل وأداء الحقوق والإحسان في القول، عطف على لا تَعْضلُوا أو على لا يَحِلَّ لَكُمْ، وقال الحسن: رجع إلى أوّل الكلام يعني ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةًۚ﴾[1] و ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ﴾[2] ﴿فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ﴾ لسوء المنظر أو سوء الأخلاق فاصبروا عليهن ولا تفارقوهن ولا تضاروهن ﴿فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ﴾ في ذلك الشيء ﴿خَيْرًا كَثِيرًا﴾ يعني ثواباً جزيلاً وولداً صالحاً، جملة عسى مع فاعله في الأصل علة لجزاء الشرط أقيم مقام الجزاء وفاعل عسى مجموع المعطوف والمعطوف عليه ومناط الرجاء هو المعطوف فقط، والمعنى الخير مرجو عند الكراهية ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ﴾ يعني تطليق امرأة من غير نشوز من قبلها ولا فاحشة وتزوج امرأة أخرى مكانها ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ﴾ الضمير راجع إلى زوج لأنه أراد به الجمع فإنه جنس يطلق على الواحد والجمع ولولا إرادة الجمع لما استقام المقابلة بجماعة الرجال وانقسام الآحاد على الآحاد، وفي آتَيْتُمْ حذف مضاف تقديره وآتى أحدكم إحداهن يعني التي يريد أحدكم طلاقها ﴿قِنطَارًا﴾ أي مالاً كثيراً صداقاً. أخرج ابن جرير عن أنس عن رسول الله ﷺ آتيتم إحداهن قنطاراً قال: «ألفاً ومائتين» ومن ههنا يظهر أنه لا تقدير لأكثر الصداق وعليه انعقد الإجماع، وبهذه الآية استدلت امرأة على جواز المغالاة في المهر حين منع عنها عمر فقال عمر: كل أفقه من عمر: حتى المخدرات. والمستحب إجماعاً أن لا يغالى فيه قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ألا لا تغالوا في صدقات النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا وتقوى عند الله لكان أولاكم بها نبي الله ﷺ ما علمتُ رسول الله ﷺ نكح شيئاً من نسائه ولا أنكح شيئاً من بناته على أكثر من اثني عشر أوقية[3]

(١) سورة النساء، الآية: ٤. (٢) سورة النساء، الآية: ١٩.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في مهور النساء (١١١٣).

رواه أحمد وأصحاب السنن الأربعة والدارمي وروى ابن حبان في صحيحه والخطابي عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «خير النساء أيسرهن صداقاً» وروى ابن حبان عن عائشة أنه ﷺ قال: «من يمن المرأة سهل أمرها وقلة صداقها» وروى أحمد والبيهقي «أعظم النساء بركة أيسرهن صداقاً» وإسناده جيّد. وعن أبي سلمة قال: سألتُ عائشة كم كان صداق النبي ﷺ؟ قالت: كان صداقه لأزواجه اثنتي عشر أوقية ونش، قالت: أتدري ما النش؟ قلتُ: لا قالت: نصف أوقية[١] رواه مسلم. فتلك خمسمائة درهم هذا صداق رسول الله ﷺ لأزواجه لكن أم حبيبة أصدقها النجاشي عن النبي ﷺ أربعة الآف درهم[٢] رواه أبو داود والنسائي، وقال ابن إسحاق عن أبي جعفر أصدقها أربعة مائة دينار، وفي خلاصة السير في نكاح خديجة أصدقها رسول الله ﷺ اثنتي عشرة أوقية من ذهب والأوقية من الذهب سبعة مثاقيل، وروى أحمد وأبو داود عن عائشة أن جويرية وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس وابن عم له فتخلصها ثابت من ابن عمّه بنخلات بالمدينة وكاتبها فأدى رسول الله ﷺ ما كان من كتابتها وتزوجها وكان ذلك مهراً لها.

وفي سبيل الرشاد: أن ثابت بن قيس وابن عم له كاتبا جويرية على تسع أواق من ذهب ﴿فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ﴾ أي من القنطار ﴿شَيْـًٔا أَتَأْخُذُونَهُۥ﴾ استفهام إنكار وتوبيخ ﴿بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ منصوبان على الحال أو على العلة يعني تأخذونه باهتين وإثمين أو وبسبب بهتانكم وارتكابكم الإثم، والبهتان الباطل من القول: وقد يستعمل في الفعل الباطل وهو المراد ههنا ولذا فسر ههنا بالظلم، وقيل: كان الرجل إذا أراد نكاح جديدة بهت التي تحته بفاحشة حتى يلجتها إلى الافتداء ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ﴾ استفهام الإنكار عن الاسترداد بعد التقرر ووجوب الأداء والحال أنه ﴿وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ يعني أفضتم إليهن، قال الشافعي يعني دخلتم بهن فإن الإفضاء عنده كناية عن الجماع، ومن ثم قال الشافعي في أظهر قوليه: لا يتقرر المهر بالخلوة بدون الوطء فإن طلقها قبل الوطء بعد الخلوة الصحيحة التي لا مانع فيها من الوطء طبعاً ولا شرعاً يجب نصف المهر عنده، وقال أبو حنيفة وأحمد: يستقر المهر بالخلوة الصحيحة وإن لم يطأ. ومعنى الإ فضاء الدخول في الفضاء والفضاء في اللغة الصحراء والمرء ههنا المكان الخالي، وقال مالك: إن خلاَبها أو طالت مدة الخلوة استقر المهر وإن لم يطأ، وحدّ ابن القاسم الخلوة بالعام. واحتج

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد وغير ذلك من قليل وكثير (١٤٢٦).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: الصداق (٢١٠٩).

الشافعي على وجوب نصف المهر بعد الخلوة قبل الوطء بقوله تعالى: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾[١] قلنا: المجاز في قوله: ﴿مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ﴾ متحتّم لأن المس ليس حقيقة بمعنى الجماع فالقول بأنه في معنى الجماع تسمية الأخصّ باسم الأعمّ ليس أولى من القول بأنه مجاز عن الخلوة لأن الخلوة سبب للمسّ والمسّ غاية لها فهو من تسمية السبب باسم المسبب. ولنا: اتفاق الصدر الأوّل على وجوب كمال المهر بالخلوة سواء وطئ بها أو لا كذا نقل الشيخ أبو بكر الرازي في أحكامه، وحكى الطحاوي فيه إجماع الصّحابة، وقال ابن المنذر هو قول عُمر وعلي وزيد بن ثابت وعبد الله بن عُمر وجابر ومعاذ بن جبل وأبي هريرة، روى البيهقي عن الأحنف عن عمر وعلي أنهما قالا إذا أغلق باباً وأرخى ستراً فلها الصداق كاملاً وعليها العدة وفيه انقطاع، وفي الموطأ عن يحيى ابن سعيد عن سعيد بن المسيّب أن عمر قال: إذا أرخت الستور فقد وجب الصداق، وروى عبد الرزاق في مصنفه عن أبي هريرة قال قال عمر نحوه، وروى الدارقطني عن علي: إذا أغلق باباً وأرخى ستراً ورأى عورة فقد وجب عليه الصداق، وروى أبو عبيد في كتاب النكاح من رواية زرارة بن أبي أوفىٰ قال: قضى الخلفاء الراشدون المهديون إذا أغلق الباب وأرخى الستر فقد وجب الصّداق والعدة، وروى الدارقطني في الباب حديثاً مرفوعاً عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان مرسلاً قال: قال رسول الله ﷺ: «من كشف خمار امرأة ونظر إليها فقد وجب الصداق دخل بها أو لم يدخل» وفي إسناده ابن لهيعة ضعيف لكن قال ابن الجوزي ابن لهيعة قد روى عنه العلماء، وأخرجه أبو داود في المراسيل عن ابن ثوبان ورجاله ثقات والمرسل عندنا حجة وقد روي عن ابن مسعود وابن عباس كمذهب الشافعي لكن لم يصح، روى البيهقي عن الشعبي عن ابن مسعود فيمن خلا بامرأة ولم يحصل وطء لها نصف الصداق وهو منقطع، وروى الشافعي عن ابن عباس مثله وفي إسناده ضعف، وأخرجه ابن أبي شيبة عنه من وجه آخر وكذا البيهقي ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾ عهداً وثيقاً، عطف على أفضى، قال الحسن وابن سيرين والضحاك وقتادة: هو قول الولي عند العقد زوجتكها على ما أخذ الله للنساء على الرجال من إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان، وقال الشعبي وعكرمة: هو ما روي عن النبي ﷺ أنّه قال: «اتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله تعالى»[٢] رواه مسلم من حديث جابر، وروى

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٧.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: حجة النبي صلى الله عليه وسلم (١٢١٨).

ابن جرير من حديث ابن عمر نحوه، يعني أوثق الله عليكم لهن فكأنهنّ أخذن الميثاق.

أخرج ابن أبي سعد عن محمد بن كعب القرظي قال: كان الرجل إذا توفي عن امرأته كان ابنه أحق بها أن ينكحها إن شاء إن لم تكن أمه أو ينكحها من شاء، فلما مات أبو قيس بن سلمة قام ابنه محصن فورث نكاح امرأته ولم يورثها من المال شيئاً فأتت النبي ﷺ فذكرت ذلك له فقال: «ارجعي لعل ينزل فيك شيء» ورواه ابن أبي حاتم والفريابي والطبراني عن عدي بن ثابت عن رجل من الأنصار نحوه بلفظ توفي أبو قيس بن الأسلمة وكان من صالحي الأنصار فخطب ابنه قيس امرأته، فقالت: إنما أعدّك ولداً وأنت من صالحي قومك فأتت النبي ﷺ وأخبرته فقال: «ارجعي إلى بيتك» فنزلت ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم﴾ ما موصولة يعني التي نكحها آباؤكم وإنما ذكر ما دون من لأنه أريد به الصفة، وقيل ما مصدرية بمعنى المفعول ﴿مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ بيان ما نكح على الوجهين، وفائدة البيان مع ظهور أن منكوحات الآباء لا تكون إلاّ من النساء التعميم ﴿إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۚ﴾ الظاهر أن الاستثناء منقطع ومعناه لكن ما قد سلف فإنه لا مؤاخذة عليه، وقيل استثناء من المعنى اللازم للنهي كأنه قيل تعذبون بنكاح ما نكح آباؤكم إلا بما قد سلف ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً﴾ يعني أقبح المعاصي عند الله لم يرخص فيه لأمة من الأمم ﴿وَمَقۡتًا﴾ ممقوتاً لله وعند ذي المروت كان العرب يقول لولد الرجل من امرأة أبيه مقيت وكان منهم الأشعث بن قيس وأبو معيط عمرو بن أمية، والمقت أشد البغض ﴿وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ سبيل من يفعله. عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: مرّ بي خالي ومعه لواء فقلت: أين تذهب؟ قال: بعثني النبي ﷺ إلى رجل تزوج بامرأة أبيه آتيه برأسه»[1] رواه الترمذي وأبو داود، وفي رواية له وللنسائي وابن ماجه والدرامي فأمرني أن أضرب عنقه وآخذ ماله، وفي هذه الرواية قال: مرّ بي عمّي بدل خالي. **(فائدة)**: المراد بالآباء الأصول بعموم المجاز إجماعاً حتى يحرم منكوحة الجد وإن علا سواء كان الجد من قبل الأب أو من قبل الأم. والنكاح قيل: معناه الوطء حقيقة كذا قال ابن الجوزي في التحقيق، وبناء على هذا احتج بهذه الآية على ثبوت حرمة المصاهرة في الزنى ومعنى الآية على هذا لا تطؤا موطوءات الآباء سواء كان الوطء بنكاح صحيح أو فاسداً ملك يمين أو بشبهة أو بزنى، وفي القاموس النكاح الوطء والعقد له وهذه العبارة تفيد الاشتراك، وفي الصحاح أصل النكاح العقد ثم استعير للجماع، ومحال أن يكون في الأصل للجماع ثم استعير للعقد

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الأحكام، باب: فيمن تزوج امرأة أبيه (١٣٦٢).

لأن أسماء الجماع كلها كنايات لاستقباحهم ذكره كاستقباحهم تعاطيه، ومحال أن يستعير من لا يقصد فحشاً اسم ما يستقجونه بما يستحسنوه قال الله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ﴾[1] إلى غير ذلك من الآيات، والصحيح عندي أن المراد بالنكاح في هذه الآية العقد دون الجماع للإجماع، على أن منكوحة الأب التي وقع عليها عقد النكاح ولم يطأها يحرم على الابن لا خلاف في ذلك وثبوت حرمة المصاهرة بالزنى مختلف فيه، فحمل الآية على معنى يوجب حكماً مجمعاً عليه أولى من خلاف ذلك. فإن قيل: إذا أريد بالنكاح في الآية العقد فما وجه القول بتحريم موطوءة الأب بملك اليمين مع أن حرمتها أيضاً مجمع عليه؟ قلنا: وجه ذلك دلالة النص فإن المقصود من النكاح إنما هو الوطء وهو سبب للجزئية فإذا كان النكاح الذي هو سبب للوطء الحلال موجباً لحرمة المصاهرة كان الوطء الحلال موجباً لها بالطريق الأولى.

مسألة: الزنى لا يوجب حرمته المصاهرة عند الشافعي ومالك، وقال أبو حنيفة وأحمد لوجب وهي رواية عن مالك، وزاد أحمد عليه فقال: إذا أتى رجل امرأة في دبرها أو أتى رجلاً في دبره حرمت على الوطء أم المفعول به وبنته رجلاً كان أو امرأة، وقد ذكرنا أن الاستدلال على حرمة المصاهرة بهذه الآية ضعيف فالأولى الاستدلال عليه بالقياس على الوطء الحلال لأن علة التحريم كون الوطء سبباً للولد ووصف الحل ملغاة شرعاً بأنْ وطء الأمة المشتركة وجارية الابن والمكاتبة والمظاهر منها وأمة المجوسية والحائض والنفساء ووطء المحرم والصائم فإن كله حرام ويثبت به حرمة المصاهرة إجماعاً فعلم أن المعتبر في الأصل هو ذات الوطء من غير نظر لكونه حلالاً أو حراماً، قال ابن همام: قد روى أصحابنا فيه أحاديث منها قال رجل: يا رسول الله إني زينت بامرأة في الجاهلية أفأنكح ابنتها؟ قال «لا أرى ذلك ولا يصلح أن تنكح امرأة تطلع من ابنتها على ما تطلع عليه منها» وهو مرسل منقطع، وفيه أبو بكر بن عبد الرحمن بن ابنة حكيم، ومن طريق ابن وهب عن أبي أيوب عن ابن جريح أن النبي ﷺ قال في الذي يتزوج المرأة فيغمز لا يزيد على ذلك: «لا يتزوج ابنتها» وهو مرسل منقطع إلا أن هذا لا يقدح عندنا إذا كانت الرجال ثقات انتهى كلامه. احتج الشافعي بحديثين: أحدهما حديث عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «الحرام لا يفسد الحلال» رواه الدارقطني وفيه عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي، قال يحيى بن معين ليس بشيء كان يكذب ضعفه ابن المديني جدًا، وقال البخاري والنسائي والرازي وأبو داود

---

(١) سورة النور، الآية: ٣٢.

ليس بشيء، وقال الدارقطني متروك، وقال ابن حبان: كان يروي عن الثقات الموضوعات لا يجوز الاحتجاج به، ثانيهما حديث ابن عمر نحو حديث عائشة رواه الدارقطني وابن ماجه وفيه عبد الله ابن عمر أخو عبيد الله، قال ابن حبان: فحش خطؤه فاستحق الترك وفيه إسحاق بن محمد العروي، قال يحيى: ليس بشيء كذّاب وقال البخاري تركوه.

مسألة: ابن المزنية يحرم عليه منكوحة أبيه الزاني كما يحرم بنت المزنية على أبيها الزاني لأنهما ابنه وبنته حقيقة لغة والخطاب إنما هو باللغة العربية ما لم يثبت نقل كلفظ الصلاة ونحوه فيصير منقولاً شرعياً، وكذا إذا لاعن رجل امرأته بنفي نسب ابنه وبنته فنفى القاضي نسبهما من الأب وألحقهما بالأم لا يجوز لابن الملاعنة أن ينكح منكوحة الملاعن ولا للملاعن أن ينكح ابنة الملاعنة لأنه يحتمل أن يكذب الملاعن نفسه ويدعيها فيثبت نسبهما منه.

مسألة: مس الرجل امرأة والمرأة رجلاً بشهوة له حكم الوطء عند أبي حنيفة في وجوب حرمة المصاهرة وكذا نظره إلى فرجها الداخل ونظرها إلى ذكره بشهوة يوجب حرمة المصاهرة عنده، ولو مسّ فأنزل أو نظر إلى فرجها فأنزل أو أولج امرأة في دبرها فأنزل قيل يوجب حرمة المصاهرة عنده والصحيح أنه لا يوجب الحرمة عنده أيضاً وعند الأئمة الثلاثة المسّ والنظر لا يوجبان الحرمة، وجه قول أبي حنيفة أن المسّ والنظر سببان داعيان إلى الوطء فيقامان مقامه في موضع الاحتياط وإذا أنزل لم يبق داعياً إلى الوطء والمس بشهوة إن ينتشر الآلة أو يزداد انتشاراً هو الصحيح.

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَـٰتُكُمْ﴾ يعني أصولكم على عموم المجاز، وقيل الأم يطلق على الأصل لغة حقيقة في القاموس أم كل شيء أصله ومنه أم القرى مكة، وأم الكتاب الفاتحة أو اللوح المحفوظ فيشتمل الجدات من قبل الأب أو الأم وإن علون إجماعاً ﴿وَبَنَاتُكُمْ﴾ يعيي فروعكم كذلك على عموم المجاز فيشتمل بنات الابن وبنات البنت وإن سفلن إجماعاً ﴿وَأَخَوَٰتُكُمْ﴾ تعم ما كانت منها لأب أو لأم أولهما ﴿وَعَمَّـٰتُكُمْ وَخَـٰلَـٰتُكُمْ﴾ تعم أخوات الأب لأحد الأبوين أولهما وأخوات الأم لأحد الأبوين أولهما وتلحق بهن إجماعاً عمات الأب وعمات الأم وخالاتهما والعمات والخالات للجد والجدة وإن علون سواء كن من قبل الأب أومن قبل الأم، وسواء كن أخت أبيه أو أمه أو جده أو جدته لأحد الأبوين أولهما كأنّ المراد بهما على عموم المجاز الفرع القريب للأصل البعيد، ويحل الفرع البعيد للأصل البعيد إجماعاً كبنت العم أو العمة أو الخال أو الخالة ﴿وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ﴾ يعني فروع الأخ والأخت بناتهما وبنات أبنائهما وبنات بناتهما وإن

سفلن سواء كان الأخ والأخت لأبوين أو لأحدهما، ذكر الله سبحانه المحرمات من النسب سبعاً ويؤل أمرهن إلى أربعة أصناف أصله وفرعه وفرع أصله القريب وإن بعد والفرع القريب للأصل البعيد وأخصر من ذلك أن يقال يحرم النكاح بين الشخصين أن يكون بينهما ولأداء يكون أحدهما فرعاً لأحد أبوي الآخر ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾ وكذا العمات والخالات وبنات الأخ وبنات الأخت من الرضاعة إجماعاً على حسب ما فصلناه في النسب لقوله ﷺ: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»[١] ويروى «ما يحرم من الولادة» متفق عليه من حديث عائشة، وعن علي أنه قال: يا رسول الله هل لك في بنت عمك حمزة فإنها أجمل فتاة في قريش؟ فقال له: «أما علمت أن حمزة أخي من الرضاعة وإن الله حرم من الرضاعة ما حرم من النسب»[٢] رواه مسلم، وعن عائشة قالت: جاء عمي من الرضاعة فاستأذن عليّ، فأبيتُ أن آذن له حتى أسأل رسول الله ﷺ فجاء رسول الله ﷺ فسألته فقال: «إنه عمك فأذني له» قالت: فقلت يا رسول الله إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل فقال رسول الله ﷺ «إنه عمك فيلج عليك» وذلك بعدما ضرب علينا الحجاب»[٣] متفق عليه، وعن عائشة أنَّ رسول الله ﷺ كان عندها وأنها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة، فقالت عائشة: قلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك، فقال رسول الله ﷺ: «أراه فلاناً» لعم حفصة من الرضاع، فقلت: يا رسول الله لو كان فلان حياً لعمها من الرضاعة أدخل، فقال رسول الله ﷺ «نعم إن الرضاعة يحرم ما يحرم من الولادة» رواه البغوي.

فائدة: احتج أبو حنيفة ومالك بهذه الآية وبقوله عليه السلام مطلقاً «يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب» على أن الرضاع قل أوكثر يحرم ما يحرم من النسب وهو أحد أقوال أحمد، وقال الشافعي: لا يحرم إلا خمس رضعات مشبعات في خمس أوقات جائعات متفاصلات عرفاً وهو القول الثاني لأحمد، وعن أحمد ثلاث رضعات وبه قال أبو

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض والموت القديم (٢٦٤٥).
وأخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: تحريم ابنة الأخ من الرضاعة (١٤٤٧).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: تحريم ابنة الابن من الرضاعة (١٤٤٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: ما يحل من الدخول والنظر إلى النساء في الرضاع (٥٠٩٩).
وأخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: تحريم الرضاعة من ماء الفحل (١٤٤٥).

ثور وابن المنذر وداود وأبو عبيد. وجه التقدير بثلاث حديث ابن الزبير عن عائشة أن نبي الله ﷺ قال: «لا تحرم المصة والمصتان»[١] وعن أم الفضل مرفوعاً بلفظ «لا يحرم الرضعة أو الرضعتان» وفي رواية أخرى عنها «لا يحرم الإملاجة والإملاجتان»[٢] وفيه قصة، وهذه الروايات رواها مسلم وكذا روى أحمد والنسائي وابن حبان والترمذي من حديث ابن الزبير عن أبيه عن عائشة وأعله الطبري بالاضطراب لما رُوِي عن ابن الزبير عن أبيه وعنه عن عائشة وعنه عن النبي ﷺ بلا واسطة، وجمع ابن حبان بإمكان أن ابن الزبير سمع من كل منهم، وقال البخاري الصحيح عن ابن الزبير عن عائشة وذكر الزبير تفرّد به محمد بن دينار وفيه ضعف واختلاف وإسقاط عائشة في بعض الروايات إرسال ولا بأس، ورواه النسائي من حديث أبي هريرة وقال ابن عبد البر: لا يصح مرفوعاً، قالوا: ثبت بهذا الحديث أن الرضعة والرضعتان لا تحرمان فبقي التحريم في ثلاث رضعات. ووجه القول بالخمس حديث عائشة قالت: كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخ بخمس معلومات فتوفي رسول الله ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن»[٣] رواه مسلم، ورواه الترمذي بلفظ أنزل في القرآن عشر رضعات فنسخ من ذلك خمس وصار إلى خمس رضعات فتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذلك، قلنا: حديث الآحاد لا يعارض نصّ الكتاب المتواتر وعند التعارض يقدم التحريم احتياطاً، وأيضاً حديث عائشة كان فيما أنزل من القرآن الحديث وإن كان صحيحاً سنداً لكنه متروك لانقطاعه باطناً فإنه يدل على أنه ﷺ توفي وهي فيما يقرأ مع أنه ليس كذلك قطعاً وإلا ثبت قول الروافض ذهب كثير من القرآن بعد رسول الله ﷺ وهذا القول كفر لاستلزامه إنكار قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[٤] والتأويل بأن معنى قولها توفي رسول الله ﷺ يعني قارب الوفاة، يقتضي نسخ الخمس قبيل الوفاة كما نسخ العشر قبل ذلك وهو الصحيح، قال ابن عباس حين قيل له إن الناس يقولون الرضعة لا يحرم قال كان ذلك ثم نسخ، وعن ابن مسعود: آل أمر الرضاع إلى أن

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: في المصة والمصتان (١٤٥٠) وأخرجه النسائي في كتاب: النكاح، باب: القدر الذي يحرم في الرضاعة (٣٣٠٠) وأخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: هل يحرم ما دون خمس رضعات (٢٠٦٥).

وأخرجه الترمذي في كتاب: الرضاع، باب: ما جاء لا تحرم المصة ولا المصتان (١١٥٠).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: في المصة والمصتان (١٤٥١).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: التحريم بخمس رضعات (١٤٥٢).

(٤) سورة الحجر، الآية: ٩.

قليله وكثيره يحرم، وروي عن ابن عمر أن القليل يحرم، وعنه قيل له ابن الزبير يقول: لا بأس بالرضعة والرضعتين فقال قضاء الله خير من قضاء ابن الزبير قال الله تعالى: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ﴾[1] والتأويل بأن معناه توفي ﷺ وهي فيما يقرأ تعني حكمها فيما يقرأ غير مرضى لأن القراءة إنما يتعلق باللفظ دون الحكم.

مسألة: أجمعوا على أن الرضاع بعد مدة الرضاع لا يوجب التحريم لأنه لا يحصل التوليد والنمو بالرضاع إلا في المدة فلا يطلق بعد تلك المدة على المرضعة أمّاً، وقال داود يوجب التحريم أبداً لحديث عائشة قالت جاءت سهلة بنت سهيل امرأة أبي حذيفة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إني أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم وهو حليفه، فقال ﷺ: «أرضعي سالماً خمساً تحرمي عليه»[2] رواه الشافعي ورواه مسلم وغيره بغير ذكر العدد، والجواب: أن الإجماع يدل على كون الحديث منسوخاً وقد صح عن النبي ﷺ قال: «لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء في الثدي وكان قبل الفطام»[3] رواه الترمذي من حديث أبو سلمة وقال: حديث صحيح، وعنه عليه السلام: «لا يحرم من الرضاع إلا ما أنبت اللحم وأنشز العظم»[4] رواه أبو داود من حديث ابن مسعود، وفي الصحيحين عن عائشة قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ وعندي رجل فقال: يا عائشة من هذا؟ قالتس: أخي من الرضاعة، قال: «يا عائشة انظرن من إخوانكن فإنما الرضاعة من المجاعة»[5].

مسألة: مدة الرضاع التي يوجب فيها التحريم سنتان وبه قال أبو يوسف ومحمد بن الحسن والشافعي وأحمد ومالك وسعيد بن المسيّب وعروة والشعبي وهو المروي عن عمر وابن عباس رواهما الدارقطني، وعن علي وابن مسعود أخرجهما ابن أبي شيبة وفي رواية

---

(١) سورة النساء، الآية: ٢٣.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: رضاع الكبير (١٤٥٣).
أخرجه الشافعي في الباب الرابع فيما جاء في الرضاع (٧٠).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الرضاع، باب: ما جاء أن ذكر الرضاعة لا تحرم إلا في الصغر دون الحولين (١١٥٢).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الرضاع، باب: في رضاعة الكبير (٢٠٦٣).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض والموت القديم (٢٦٤٧).
وأخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: إنما الرضاعة من المجاعة (١٤٥٥).

عن مالك سنتان، وشهر وفي أخرى عنه سنتان وشهران وفي أخرى عنه ما دام محتاجاً إلى اللبن، وقال أبو حنيفة سنتان وستة أشهر، وقال زفر ثلاث سنين. لنا: قوله تعالى: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ﴾[1] جعل الله تعالى التمام بهما ولا مزيد على التمام وقوله تعالى: ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا ۚ﴾[2] وأدنى مدة الحمل ستة أشهر فبقي للفصال سنتان وقوله تعالى: ﴿وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ﴾[3] وقوله ﷺ: «لا رضاع إلاّ ما كان في الحولين» رواه الدارقطني من حديث ابن عباس وقال: تفرد برفعه الهيثم بن جميل وكان ثقة حافظاً وكذا وثقه أحمد والعجلي، وقال ابن عدي: كان يغلط، ورواه سعيد بن منصور عن ابن عيينة فوقفه. وجه قول أبي حنيفة أنه تعالى قال: ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا ۚ﴾ ذكر شيئين وضرب لهما مدة فكان لكل واحد منهما بكمالها كالأجل المضروب للدينين على شخصين إلا أنه قام المنقص في مدة الحمل قول عائشة الولد لا يبقى في بطن أمه أكثر من سنتين ولو بقدر فلكة مغزل، وفي رواية ولو بقدر ظل مغزل وشله. لا يقال إلا سماعاً لأن المقدرات لا تدرك بالرأي فبقي مدة الفصال على الظاهر وهذا ليس بشيء بوجوه: أحدها إن جعل قول عائشة منقصاً لمدة الحمل ليس أولى من جعل قوله عليه السلام «لا رضاع بعد حولين» وقوله تعالى: ﴿يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ﴾ منقصاً لمدة الرضاع، ثانيها: أنه يلزم حينئذ الجمع بين الحقيقة والمجاز في لفظ ثلاثين شهراً حيث أيد به باعتبار الحمل أربعة وعشرون شهراً وباعتبار الفصال ثلاثون، ثالثها: أنه يلزم من هذا التأويل استعمال ثلاثين في أربعة وعشرين باعتبار الحمل مع أنه لا يتجوز بشيء من أسماء العدد في الآخر نصّ عليه كثير من المحققين لأنها بمنزلة الأعلام في مسمّياتها، وذكر لقول أبي حنيفة وغيره وجه آخر أنه لا بد من تغيير الغذاء لينقطع الإثبات باللبن وذلك بزيادة مدة يتعود الصبي فيها بغيره ولم يجد ذلك الزيادة مالك، وحدّه زفر بحول لأنه يشتمل على فصول أربعة وقدّره أبو حنيفة بستة أشهر لأنه أدنى مدة الحمل نظراً إلى أن غذاء الجنين يغاير غذاء الرضيع، قلنا: إنّ الشرع لم يحرم إطعام الرضيع غير اللبن قبل الحولين ليلزم اعتباة زيادة مدة التعود على الحولين فجاز أن يتعود بالطعام مع اللبن قبل الحولين وهو مختار ابن همام والطحاوي.

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

(٢) سورة الأحقاف، الآية: ١٥.

(٣) سورة لقمان، الآية: ١٤.

﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ﴾ اشتملت كلمة الأمهات الجدّات سواءكُنّ من قبل الأب أو الأم قريبة كانت أو بعيدة، والتحقت بهن بالحديث أمّهاتهن وجداتهن من الرضاع، والتحقت بالنساء الموطوات بملك اليمين أو بشبهة إجماعاً والموطوات بالزنى عند أبي حنيفة رحمه الله وكذا الأجنبية الملموسة بشهوة عنده ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ﴾ جمع ربيبة، والربيب ولد المرأة من غيره سميّ به لأنه يربّه كما يربّ ولده في غالب الأمر فعيل بمعنى المفعول وإنما لحقته التاء لأنه صار اسماً، ويشتمل الربائب بعموم المجاز أو بالقياس بنات أبناء الزوجات وبنات بناتهن وإن سفلن وبنات الموطوءات بملك يمين أو بشبهة ولو بواسطة أو وسائط إجماعاً وبنات المزنيّات وإن سفلن عند أبي حنيفة ﴿ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم﴾ هذه الصفة خارجة مخرج العادة لا مفهوم لها إجماعاً، وقال داود: لا يحرم من الربائب إلا اللاتي في حجورهم كذا روى عبد الرزاق وابن أبي حاتم بسند صحيح عن علي رضي الله عنه فالمراد بالإجماع الإجماع بعد القرن الأول. ﴿مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ الموصول مع الصلة صفة لنساءكم مقيدة لها إجماعاً، ولا يجوز أن يكون صفة للنساءين لأن عامليهما مختلفان ولا يجتمع عاملان على معمول واحد إلا في رواية عن الفراء وقوله ﴿مِّن نِّسَآئِكُمُ﴾ ظرف مستقر جاز كونها صلة للموصول الأول ويكون قوله ﴿فِي حُجُورِكُم﴾ متعلّقا به، وجاز كونها منصوباً على الحالية من الضمير في حجوركم، والأظهر أنه حال من ربائبكم وعلى تقدير كونه حالاً من ربائبكم لا يجوز تعليقها بالأمهات أيضاً لأن كلمة من إذا علقتها بالربائب كانت ابتدائية وإذا علقتها بالأمهات لم يجز ذلك بل يجب أن تكون بياناً لنسائكم والكلمة الواحدة لا يحمل على معنيين عند جمهور الأدباء وإن جوّز الشافعي عموم المشترك وأيضاً يوجب كونها بياناً لنسائكم كونها حالاً منها، ولا يجوز أن يكون شيء واحد حالاً من ربائبكم ومن نسائكم مع اختلاف العامل فيهما عند أحد، فإن ربائبكم مرفوع لقيامه مقام الفاعل ونسائكم مجرور بالإضافة، قال البيضاوي إلا إذا جعلتها للاتصال يعني جعلت كلمة من اتصالية لا ابتدائية ولا بيانية فلا يكون المعنيان مختلفين بل تكون من مستعملة في القدر المشترك بينهما وهو الاتصال أي الملابسة وحينئذ يكون الظرف حالاً من الأمهات والربائب وهما مرفوعان من جهة واحدة، وهذا التأويل مع بعده مردود بالحديث المرفوع والإجماع. عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جدّه أن رسول الله ﷺ قال: «أيما رجل نكح امرأة فدخل بها فلا يحل له نكاح ابنتها، وإن لم يدخل بها فلينكح ابنتها، وأيما رجل نكح امرأة فلا يحل له أن ينكح أمّها دخل بها

أو لم يدخل»[1] رواه الترمذي وقال: هذا حديث لا يصح من قبل إسناده إنما رواه ابن لهيعة والمثنى بن الصبّاح عن عمرو بن شعيب وهما يضعفان في الحديث، قال الشيخ ابن حجر وفي الباب عن ابن عباس من قوله أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره بإسناد قوي إليه أنه كان يقول إذا طلق الرجل امرأة قبل أن يدخل بها أو ماتت لم يحل له أمها ونقل الطبراني فيه الإجماع لكن اختلفت الرواية فيه عن زيد بن ثابت ففي سند ابن أبي شيبة عنه أنه كان لا يرى بأساً إذا طلقها ويكرهها أو ماتت عنه، وروى مالك عن يحيى بن سعيد عنه «أنه سئل عن رجل تزوج امرأة ثم ماتت قبل أن يصيبها هل يحل له أمها؟ قال: لا الأم مبهمة وإنما الشرط في الربائب، وروي عن علي كرّم الله وجهه تقييد التحريم فيهما أخرجه ابن أبي حاتم وبه قال مجاهد، وكذا روى ابن أبي شيبة وغيره عن زيد بن ثابت وابن عباس، وكذا روى عبد الرزاق وابن أبي حاتم عن ابن الزبير فلو صح الرواية عن علي ومجاهد وغيرهما في تقييد التحريم فلعل المراد من قول الطبراني إجماع من بعد القرن الأول والثاني. والباء في قوله دخلتم بهن للتعدية أو للمصاحبة أي أدخلتموهن الستر أو دخلتم معهن الستر وهي كناية عن الجماع كقولهم بنى عليها وضرب عليها الحجاب واللمس بشهوة والنظر إلى فرجها الداخل بشهوة حكمها حكم الجماع عند أبي حنيفة ﴿فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ تصريح بعد إشعار دفعاً للقياس ﴿وَحَلَٰٓئِلُ﴾ جمع حليلة وهي الزوجة سميت حليلة لأنها تحل للزوج أو تحل فراشه ويلتحق بالزوجات الموطوءات بملك اليمين أو بشبهة إجماعاً والموطوءات بزنى عند أبي حنيفة ﴿أَبْنَآئِكُمُ﴾ يشتمل بعموم المجاز الفروع من أبناء الأبناء والبنات وإن بعدوا ﴿ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾ خروج بهذا القيد المتبنىٰ فإنهم كانوا يطلقون الابن على المتبنىٰ ولو مجازاً، أخرج ابن جرير عن ابن جريج قال قلت لعطاء قوله تعالى: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾ قال كنا نتحدث أنها نزلت في محمد ﷺ حين نكح امرأة زيد بن حارثة قال المشركون في ذلك فنزلت ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾ ونزلت ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ﴾[2] ونزلت ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾[3] وأما ابن الابن وابن البنت بواسطة، أو بلا واسطة فلم يخرجا بهذا القيد لأنهما من الأصلاب ولو

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: فيمن يتزوج المرأة ثم يطلقها قبل أن يدخل بها هل يتزوج ابنتها أم لا (١١١٧).
(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٤.
(٣) سورة الأحزاب، الآية: ٤٠.

بالواسطة، وأما الابن بالرضاع وفروعه فإنهم وإن خرجوا بهذا القيد لكن حرمة حلائلهم ثبتت بنص الحديث أعني قوله ﷺ «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»(١) وعليه انعقد الإجماع.

﴿وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ﴾ في محل الرفع عطفاً على أمهاتكم وبناتكم يعني حرمت عليكم الجمع في النكاح وفي الوطء بملك اليمين بين الأختين بالنسب، ويلتحق بهما بنصّ الحديث الأختان بالرضاع سواء كانتا لأب أو لأم أو لهما من النسب أو من الرضاع ولا يحرم المزنى بأحد الأختين النكاح بالأخرى كما لا يحرم نكاح الأخرى بعد موت أحدهما أو انقضاء العدة من الطلاق، والتحقت به السنة والإجماع حرمة الجمع بين امرأة وعمّتها وامرأة وخالتها وكذا عمة أبيها أو أمها أو خالة أحدهما وعمات أجدادها وجداتها وإن بعدن عن أيّ جهة كن. عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجمع بين المرأة وعمّتها ولا بين المرأة وخالتها»(٢) متفق عليه، ورواه أبو داود والترمذي والدارمي بلفظ «لا تنكح المرأة على عمّتها ولا العمة على بنت أخيها ولا المرأة على خالتها ولا الخالة على بنت أختها، لا الكبرى على الصغرى ولا الصغرى على الكبرى»(٣) ورواه النسائي إلى قوله بنت أختها وصححه الترمذي، وروى البخاري عن جابر نحوه، قال ابن عبد البر: طريق حديث أبي هريرة متواترة عنه، وفي الباب عن ابن عباس رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن حبان وعن أبي سعيد رواه ابن ماجه بسند ضعيف، وعن علي رواه البزار، وعن ابن عمر رواها بن حبان، وفيه أيضاً عن سعد بن أبي وقاص وزينب امرأة ابن مسعود وأبي أمامة وعائشة وأبي موسى وسمرة بن جندب وروى ابن حبان في صحيحه وابن عدي من حديث عكرمة عن ابن عباس الحديث المذكور وزاد في آخره «إنكم إذا فعلتم ذلك قطعتم أرحامهن» وأخرج أبو داود في المراسيل عن عيسى بن طلحة قال نهى رسول الله ﷺ من أن تنكح المرأة على قرابتها

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض والموت القديم (٢٦٤٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: لا تنكح المرأة على عمتها (٥١٠٩) وأخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح (١٤٠٨).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها (١١٢٦).

وأخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: ما يكره أن يجمع بينهن من النساء (٢٠٦٧).

مخافة القطيعة ورواه ابن حبان بلفظ «إنكن إذا فعلتن ذلك قطعتن أرحامهن» والإجماع على حرمة الجمع بين الأختين من الرضاع يدل على أنَّه كما يحرم قطيعة وصلة الرحم يحرم قطيعة وصلة الرضاع، وروي عن النبي ﷺ إكرام المرضعة عن أبي الطفيل الغنوي قال: كنت جالساً مع النبي ﷺ إذ أقبلت امرأة فبسط النبي ﷺ رداءه حتى قعدت عليه فلما ذهبت قيل: هذه أرضعت النبي ﷺ»[1] رواه أبو داود. والحاصل أنه يحرم من النسب والرضاع ما يكون أحدهما فرعاً للآخر أو ذاعاً لأصله القريب من المصاهرة يحرم على المرأة أصول الزوج وفروعه مطلقاً وعلى الرجل أصول المزوجة مطلقاً وفروعها بشرط الدخول بها ولا يحرم من أقارب الزوج والزوجة بالمصاهرة ما عدى عمودي النسب إليها الجمع بين امرأة وفرع أصلها القريب لاحتراز عن قطيعة الرحم أو قطيعة وصلة الرضاع والله أعلم ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَۚ﴾ قيل: استثناء من المعنى اللازم للنهي يعني يعذبون بنكاحهن إلا بما قد سلف والظاهر أن الاستثناء منقطع بمعنى لكن يعني لكن ما قد سلف، فإن الله يغفره ولا يؤاخذ به ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ يغفرهم ويرحمهم لعذر الجهل عن الشرائع قال الله تعالى ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَۚ﴾[2] وقال الله تعالى ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[3]

﴿۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَۚ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةًۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِكُمۚ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍۚ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍۚ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْۚ وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾﴾

﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ عطف على أمهاتكم يعني حرمت عليكم المحصنات من

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في بر الوالدين (٥١٣٥).

(٢) سورة التوبة، الآية: ١١٥.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ١٥.

النساء أي ذوات الأزواج لا يحل للغير نكاحهن ما لم يمت زوجها أو يطلقها وتنقضي عدّتها من الوفاة أو الطلاق سمّيت المتزوجات محصنات لأنه أحصنهن التزويج أو الأزواج، قال البغوي: قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: نزلت في نسائكن يهاجرن إلى رسول الله ﷺ ولهن أزواج فيتزوجهن بعض المسلمين ثم يقدم أزواجهن مهاجرين فنهى الله المسلمين عن نكاحهن، قلت: لعل المراد من الحديث أن المرأة المهاجرة إذا كان زووجها مسلماً لا يحل نكاحها وان كان في دار الحرب لعدم اختلاف الدين حقيقة والدار حكماً وأمّا إذا أسلمت وهاجرت وزوجها كافة في دار الحرب فنكاحها حلال لقوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ﴾ ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ﴾ إلى قوله تعالى ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾[١] لكن عند أبي حنيفة وصاحبيه تقع الفرقة بينها وبين زوجها بمجرد الخروج من دار الحرب لاختلاف الدارين حقيقة وحكماً ولا عدة عليها بعد الفرقة عنده وعندهما عليها العدة، وعند مالك والشافعي وأحمد يقع الفرقة بعد ثلاث حيض من وقت إسلامها إن دخل بها وإن لم يدخل بها فمن وقت إسلامها ولا أثر عندهم لاختلاف الدارين ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ قال عطاء: أراد بهذه الاستثناء أن تكون أمته في نكاح عبده فيجوز له أن ينزعها منه وهذا القول مردود بالإجماع، والصحيح ما روى مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي عن أبي سعيد الخدري قال: أصبنا سبايا من سبي أوطاس لهن أزواج فكرهنا أن نقع عليهن، ولهن أزواج فسألنا النبي ﷺ فنزلت ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ يقول: إلا ما أفاء الله عليكم فاستحللتم بها فروجهن»[٢] وأخرج الطبراني عن ابن عباس قال: نزلت يوم حنين لمّا فتح الله حنيناً أصاب المسلمون نساء من نساء أهل الكتاب لهن أزواج وكان الرجل إذا أراد أن يأتي المرأة قالت: إن لي زوجاً، فسئل رسول الله ﷺ عن ذلك فأنزلت هذه الآية. فهذه الآية تدل على أن المرأة إذا سبيت مع زوجها أو بدونه وقعت الفرقة بينها وبين زوجها ويحل لمن ملكها وطيها بعد الاستبراء لما روي أن

---

(١) سورة الممتحنة، الآية: ١٠.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في الرجل يسبي الأمة ولها زوج هل يحل له أن يطأها (١١٣٢).
وأخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في وطء السبايا (٢١٥٦) وأخرجه النسائي في كتاب: النكاح، باب: في تأويل قول الله عز وجل (٣٣٢٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: جواز وطء المسبية بعد الاستبراء، وإن كان لها زوج انفسخ نكاحها بالسبي (١٤٥٦).

منادي رسول الله ﷺ نادى يوم أوطاس: «ألا لا تنكح الحبالى حتى يضعن حملهن ولا الحيالى حتى يحضن»[١] رواه (   ) وكذا يحل المالك تزويجها لغيره وظهر أن السبي يوجب الصفا للسَّابي في كل البضع كما يوجب الصفا في ملك الرقبة، وبه قال مالك والشافعي وأحمد قالوا إن سبايا أوطاس سبين مع أزواجهن وقال أبو حنيفة لا يقع الفرقة بالسبي إلا إذا سبى أحد الزوجين بدون الآخر فإن الموجب المفرقة عنده اختلاف الدارين حقيقة وحكماً دون السبي، قالت الحنفية إن مع اختلاف الدارين لا ينتظم مصالح النكاح فشابه المحرمية والسبي يوجب الصّفا في ملك الرقبة دون ملك البضع لعدم الاستلزام بينهما وهذا استدلال فيمقابلة النص قال ابن همام روي في سبايا أوطاس أن النساء سبين وحدهن، ورواية الترمذي تفيد ذلك روي عن أبي سعيد قال «أصبنا سبايا أوطاس ولهن أزواج في قومهن فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فنزلت هذه الآية»[٢] قلت: وليس في لفظ الترمذي ما يدل قطعاً أنهن كلهن سبين بغير أزواج والظاهر فيه قول الشافعي ولو صح أنهن سبين كلهن بغير أزواج فالعبرة لعموم اللفظ دون خصوص السبب وقد ذكر الله سبحانه الاستثناء من ذوات الأزواج بعنوان ملك اليمين لا بعنوان اختلاف الدَّارين، وقالت الحنفية الآية ليست على عمومها إجماعاً فإن مقتضى اللفظ حل المملوكة مطلقاً سواء ملكت بالسبي أو الشراء أو الإرث أو نحو ذلك ولا شك أن المشتراة المتزوجة خارجة عن هذا الحكم إجماعاً فخصصنا عنها المسبية مع زوجها أيضاً، قلت: لا بد لتخصيص العلم وإن كان ظنياً من دليل شرعي نصّ أو إجماع أو قياس ولا يجوز التخصيص بالرأي على أن الإجماع على كون الأمة المشتراة المتزوجة خارجة عن هذا الحكم ممنوع، قال البغوي: قال ابن مسعود: أراد الله تعالى بهذه الآية أن الجارية المتزوجة إذا بيعت يقع الفرقة بينها وبين زوجها ويكون بيعها طلاقاً، رواه ابن أبي شيبة وابن جرير وعبد بن حميد عنه قلت يمكن أن يقال المراد بالمحصنات الجرائر ذوات الأزواج والتحق بهن بالقياس الإماء ذوات الأزواج فمعنى الآية ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ﴾ الحرائر ذوات الأزواج إلا ماملكت أيمانكم بالسيء والاستيلاء عليهن، فحينئذ لا يحتاج إلى تخصيص المملوكة بالشراء أو الإرث من حكم الحل، لأن قبل الشراء ليست من

(١) قال في نصب الراية: أخرج بمعناه أبو داود، والحاكم في المستدرك. انظر نصب الراية الجزء الرابع/ كتاب الكراهية/ فصل في الاستبراء.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في الرجل يسبي الأمة ولها زوج هل يحل له أن يطأها (١١٣٢).

المحصنات بل من المملوكات بخلاف المسبية فإنها كانت قبل السبي حرّة ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ مصدر مؤكد أي كتب الله عليكم كتاباً تحريم من ذكرن أخرج ابن جرير من طريق عُبيدة عن عمر بن الخطاب في قوله تعالى ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ قال: الأربع، وابن المنذر من طريق ابن جريج عن ابن عباس قال واحدة إلى أربع في النكاح.

﴿وَأُحِلَّ لَكُم﴾ قرأ أبو جعفر وحمزة والكسائي وحفص على البناء للمفعول والباقون على البناء للفاعل وضمير الفاعل راجع إلى الله تعالى في كتاب الله معطوف على حرّمت أو على فعل مضمر الذي نصب كتاب الله. فإن قيل: العطف يقتضى المشاركة وجملة كتاب الله مؤكد لما سبق من التحريم فما وجه مشاركة هذه الجملة معها في التوكيد؟ قلنا تحليل ما وراء ذلك يؤكد تحريم ذلك. فإن قيل: على تقدير العطف على حرمت أيّ نكتة في إيراد حرمت مجهولاً وأحل معروفاً على قراءة الجمهور؟ قلنا: التحليل إنعام بخلاف التحريم فصرح بإسناد الإنعام إلى ذاته دون إسناد التحريم ﴿مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمۡ﴾ يعني ما سوى المحرمات المذكورات في الآيات السابقة، وخصّ عنه بالسنة والإجماع والقياس ما ذكرنا من المحرمات في الشرح وما فوق الأربع من النساء ﴿أَن تَبۡتَغُواْ﴾ أي تبتغوهن يعني ما وراء ذلكم من النساء ﴿بِأَمۡوَٰلِكُم﴾ بنكاح أو باشتراء ﴿مُّحۡصِنِينَ﴾ حال من فاعل تبتغوا أي حال كونكم متعففين فإن العفة تحصين الفرج عن الفاحشة والنفس عن اللوم والعقاب ﴿غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَۚ﴾ حال بعد حال والسفاح الزنى من السفح وهو صبّ المني فإنه الغرض منه دون بقاء النسل وقوله ﴿أَن تَبۡتَغُواْ بِأَمۡوَٰلِكُم مُّحۡصِنِينَ غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَۚ﴾ بدل اشتمال من قوله ﴿مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمۡ﴾ كان المقصود بإسناد الحل إلى ما وَرَاءَ ذلكم ليس إلا ابتغاءهن بالأموال حلالاً فإن النساء ما وراء المحرّمات المذكورات لا تحل لأحد مطلقاً بل مقيداً بنكاح صحيح أو بملك يمين وهو المراد بالابتعاء بالأموال كما أن في قولك أعجبني زيد علمه ليس المقصود بالإسناد ذات زيد بل عمله، وجاز أن يكون قوله ﴿أَن تَبۡتَغُواْ﴾ متعلقاً بقوله ﴿أُحِلَّ لَكُم﴾ بتقدير الباء يعني وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمۡ أَن تَبۡتَغُواْ بِأَمۡوَٰلِكُم بنكاح أو باشتراء، فعلى هذا يظهر أن المهر من لوازم النكاح لتقييد الإحلال به، ويدل على ذلك قوله تعالى ﴿وَٱمۡرَأَةٗ مُّؤۡمِنَةً إِن وَهَبَتۡ نَفۡسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنۡ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسۡتَنكِحَهَا خَالِصَةٗ لَّكَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۗ﴾(١) لدلالته على أن النكاح بلا مهر من خصائص النبي ﷺ وكان القياس عدم صحة النكاح عند انعدام التسمية لكنا تركنا القياس لقوله تعالى ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ إِن طَلَّقۡتُمُ

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٥٠.

ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا۟ لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾[١] فإنها تدل على صحّة النكاح بغير التسمية فقلنا إن المهر من لوازم النكاح وأحكامه، وليس من شرائطه ذكره وعليه انعقد الإجماع لكن عند الشافعي إن تزوج ولم يسم لها مهراً أو تزوج على أن لا مهر لها ومات عنها قبل أن يدخل بها لا يجب لها المهر، وعند الجمهور يجب لها مهر المثل كما يجب بالدخول إجماعاً. لنا: إن المهر وجب حقاً للشرع لما ذكرنا من تقييد الحل بالابتغاء بالأموال، ولأن الباء للإلصاق فالله سبحانه أحل الابتغاء مُلصقاً بالمال فالقول بتراخيه إلى وجود الوطء كما قاله الشافعي في المفوضة ترك العمل بمضمون الباء، ولحديث علقمة أنه سئل ابن مسعود عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها شيئاً ولم يدخل بها حتى مات، فقال ابن مسعود لها مثل صداق نساءها لا وكس ولا شطط عليها العدة ولها الميراث، فقام معقل بن سنان الأشجعي فقال: قضى رسول الله ﷺ في بروع بنت واشق امرأة منا مثل ما قضيت ففرح بها ابن مسعود»[٢] رواه أبو داود والترمذي والنسائي والدارمي، قال البيهقي جميع روايات هذا الحديث وأسانيدها صحاح. فإن قيل: لو كان المهر من لوازم النكاح لزم ثبوته في المفوضة إن طلقت قبل الدخول أيضاً ولم يقل به أحد غير أحمد في بعض الروايات عنه حيث قال يجب نصف مهر المثل، والأصح عنه كقوله الجمهور أنه لا يجب، قلنا: المتعة لها عوض عن نصف المهر ولذا قلنا بوجوب المتعة لها.

مسألة: اختلفوا فيما إذا تزوج بشرط أن لا مهر لها؟ فقال مالك: لا يصح هذا النكاح لأنه عقد معاوضة كالبيع والبيع بشرط أن لا ثمن لا يصح إجماعاً فكذا النكاح، قلنا: ليس النكاح عقد معاوضة وإنما وجب المهر حكماً شرعاً إظهاراً لشرف المحل ولو كان عقد معاوضة كالبيع لما صح النكاح عند ترك التسمية كما لا يصح البيع عند ترك ذكر الثمن، فالشرط بأن لا مهر شرط فاسد وبه لا يفسد النكاح ويلغو الشرط والثمن ركن في البيع لا يصح البيع بدُونه فافترقا (**فائدة**): هذه الآية تقتضي أن المهر لا بد أن يكون مالاً لأن الحل مقيد بالابتغاء بالأموال والمنافع المعلومة ملحق بالأموال شرعاً ولذا جازت الإجارة بالنصوص والإجماع مع أنها بيع المنافع وكان القياس يأبى عن جوازها لأن المعقود عليه

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٦.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في الرجل يتزوج المرأة فيموت عنها قبل أن يفرض لها (١١٤٥).
وأخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: فيمن تزوج ولم يسم صداقاً حتى مات (٢١١٥).
وأخرجه النسائي في كتاب: النكاح، باب: إباحة التزويج بغير صداق (٣٣٤٥).

وهي المنفعة ليست بمال، وأيضاً هي معدومة وإضافة التمليك إلى ما سيوجد لا يصح لكن الشرع اعتبرها مالاً وجوز الإجارة لكان الحاجة وأقام ما ينتفع به، أعني الدار مثلاً في إجارة الدار مقام المنفعة في حق إضافة العقد واعتبار وجوده ولما ظهر كون المنافع ملحقاً بالأموال جاز أن ينكح على سكن داره وخدمة عبده وركوب دابته والحمل عليها وزراعة أرضه ونحوها من منافع الأعيان مدة معلومة لأن الحاجة إلى النكاح متحقق كالحاجة إلى الاستئجار وإمكان الدفع ثابت بتسليم محالها فصار هو ابتغاء بالمال.

مسألة: ولو نكح أن يخدمها بنفسه سنة؟ قال محمد: يجب قيمة الخدمة لأن المسمى يلحق بالأموال، إلا أن خدمة الزوج للزوجة تناقض مقتضى عقد النكاح لأن مقتضاه المالكية والخدمة من مقتضيات المملوكية فإذا عجز عن تسليم المسمى وجب قيمته، وعند أبي حنيفة وأبي يوسف يجب مهر المثل لأن اعتبار المنافع مالاً إنما كان عند إمكان التسليم فإذا امتنع للمناقضة لم يعتبر مالاً فلم يصح فوجب مهر المثل.

مسألة: ولو نكح على خدمة حرّ آخر يصح، ويجب على الزوج قيمة الخدمة اتفاقاً إن لم يرض ذلك الرجل أوكانت الخدمة تستدعي مخالطتها مع رجل أجنبي.

مسألة: ولو نكح أن يرعى الزوج غنمها أو يزرع أرضها لم يجز في رواية لأنه من باب الخدمة، والصحيح أنه جاز ذلك لأنه لم يتمحض لها خدمة إذ العادة اشتراك الزوجين في القيام على مصالح مالهما، ويدل على صحته قصة موسى وشعيب عليهما السلام من غير بيان نفيه في شرعنا. روى أحمد وابن ماجه عن عتبة بن المنذر قال: كنا عند رسول الله ﷺ فقرأ طسم حتى بلغ قصة موسى فقال: «إن موسى أجر نفسه ثمان سنين أو عشراً على عفة فرجه وطعام بطنه»(١) لكن هذه القصة لا يصح حجة إلا إذا كان الغنم ملكاً للبنت دُون شعيب عليه السلام والظاهر خلافه.

مسألة: ولو نكح على تعليم سورة من القرآن جاز عند مالك والشافعي وهي رواية عن أحمد، ولم يجز عند أبي حنيف وأحمد فيجب عندهما مهر المثل، وهذا الاختلاف مبني على اختلافهم في جواز الاستئجار على القُرب كالحج والأذان وتعليم القرآن ونحو ذلك فمن جوّز الاستئجار عليها جوّز جعلها مهراً في النكاح لأنها من المنافع التي ألحقت بالأموال شرعاً ومن لم يجوّز الاستئجار لم يجوّز جعلها مهراً. وللشافعي في إثبات جواز

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الرهون، باب: إجارة الأجير على طعام بطنه (٢٤٤٤).
وفي الزوائد: إسناده ضعيف لأن فيه بقية وهو مدلس.

جعل القرآن مهراً طريقان: أحدهما الاحتجاج على جواز الاستئجار على القرب مطلقاً، وثانيهما الاحتجاج على خصوصية هذه المسئلة أعني جعل تعليم القرآن مهراً. وله في الطريق الأول حديثان: أحدهما عن أبي سعيد أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ أتوا على حي من أحياء العرب فلم يُقروهم، فبيناهم كذلك إذ لدغ سيّد أولئك فقال: معكم من دواء أوراقٍ؟ فقال: إنكم لم تقروا ولن نفعل حتى تجعلوا لنا جعلاً فجعلوا لهم قطيعاً من الشاء فجعل يقرأ بأم القرآن ويجمع بزاقه ويتفل فبرأ فأتوا بالشاء، وقالوا: لا نأخذ حتى نسأل رسول الله ﷺ فسألوه فضحك وقال: «وما يدريك أنها رقية، خذوها واضربوا لي بسهم»[١] ثانيهما عن ابن عباس أن نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ مرّوا بماء فيه لديغ أو سليم فعرض لهم رجل من أهل الماء فقال: هل فيكم راق؟ إن في الماء رجلاً لديغاً أو سليماً، فانطلق رجل فجاء فقرأ بفاتحة الكتاب فبرأ، فجاء بالشاء إلى أصحابه فكرهوا ذلك، وقالوا: أخذت على كتاب الله أجراً حتى قدموا المدينة فقالوا: يا رسول الله أخذ على كتاب الله أجراً، فقال عليه السلام «إن أحقّ ما أخذ تم عليه أجراً كتاب الله» وفي رواية «أصبتم واضربوا لي معكم سهماً» الحديثان في الصحيحين، وروى أحمد وأبو داود نحو ذلك عن خارجة بن الصلت عن عمه، وأجيب عن هذين الحديثين بأن القوم كانوا كفاراً جاز أخذ أموالهم وبأن الرقية ليست قربة محضة جاز أخذ الأجرة عليها. وللشافعي في الطريق الثاني حديث سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ جاءته امرأة فقالت: يا رسول الله إني وهبت نفسي لك، فقامت طويلاً فقام رجل فقال: يا رسول الله زوّجنيها إن لم يكن لك فيها حاجة، فقال: هل عندك من شيء تصدقها؟ قال: ما عندي إلا إزاري هذا، قال: التمس ولو خاتماً من حديد، فالتمس فلم يجد شيئاً، فقال رسول الله ﷺ: هل معك من القرآن شيئاً؟ قال: نعم سورة كذا وسورة كذا، فقال: قد زوّجتكها بما معك من القرآن» وفي رواية «فانطلق فقد زوّجتكها فعلمها من القرآن»[٢] متفق عليه، وأجيب عن هذا الحديث بأنه كما أنه كان من خصائص النبي ﷺ أن ينكح امرأة بلا مهر إن وهبت نفسها له كذلك كان له أن يزوجها

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإجارة، باب ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب (٢٢٧٦).
وأخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار (٢٢٠١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: إذا كان الولي هو الخاطب (٥١٣٢).
وأخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم وغير ذلك من قليل وكثير (١٤٢٥).

غيره بلا مهر بعدما وهبت نفسها له، روى ابن الجوزي عن مكحول أنّ رسول الله ﷺ زوّج رجلاً على ما معه من القرآن، قال وكان مكحول يقول ليس ذلك لأحد بعدرسول الله ﷺ وكذا ذكر الطحاوي عن ليث أنه قال لا يجوز هذا بعد رسول الله ﷺ، وأجاب ابن الجوزي عن هذا الحديث بأنه كان لضرورة الفقر في أول الإسلام، قلت: هذا كأنّه ادعاء نسخ والنسخ لا يثبت بمجرد الاحتمال وكذا كونه من الخصائص.

ولأبي حنيفة ومن معه في إثبات ما ادّعوه طريقان: أحدهما الاحتجاج على عدم جواز الاستئجار للقرب، وثانيها في خصوصية عدم صلوح التعليم مهراً. ولهم في الطريق الأول أحاديث منها: حديث عبادة بن الصامت قال: علّمتُ ناساً من أصحاب الصفة الكتابة والقرآن فأهدى إليّ رجل منهم قوساً فقلتُ: أرمي عليها في سبيل الله، فسألتُ النبي ﷺ فقال: «إن يسرُّك أن تطوق طوقاً من نارٍ فاقبلها»[(١)] رواه أحمد وأبو داود وفيه المغيرة، قال ابن الجوزي ضعيف. ومنها: حديث أبي بن كعب قال: علّمتُ رجلاً القرآن فأهدى لي قوساً فذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «إن أخذتها أخذت قوساً من نار فرددتها»[(٢)] رواه ابن الجوزي، ومنها: حديث عبد الرحمن بن سهيل الأنصاري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقرءوا القرآن ولا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه ولا تأكلوا به ولا تستكبروا به»[(٣)] رواه الطبراني، ومنها حديث مطرف بن عبد الله أن عثمان بن أبي العاص قال يا رسول الله اجعلني إمام قومي قال: «اقتدِ بأضعفهم واتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً»[(٤)] رواه أحمد. ولهم في الطريق الثاني أنا لو سلمنا جواز الاستئجار على القُرب فتعليم القرآن خاصة لا يجوز الاستئجار عليه لأن من شرائط صحة الإجارة كون العمل معلوماً أو الوقت معلوماً والتعليم قد يحصل بقليل العمل وقد يحصل بكثيره، وأيضاً التعليم يتوقف على وصف في المتعلّم وذلك ليس في وسع المعلم فلا يجوز الاستئجار

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الإجارة، باب: في كسب المعلم (٣٤١٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: الأجر على تعليم القرآن (٢١٥٨) في الزوائد: إسناده مضطرب، قاله الذهبي في الميزان في ترجمه عبد الرحمن بن سلم، وقال العلاء في المراسيل عطية بن قيس الكلائي عن أبي بن كعب مرسل.

(٣) رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات..

انظر مجمع الزوائد في كتاب البيوع، باب: الأجر على تعليم القرآن وغير ذلك (٦٤٤٥).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: أخذ الأجر على التأذين (٥٣٠) وأخرجه أحمد في المجلد الرابع أول مسند المدنيين حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي رضي الله عنه.

عليه لأن من شرائط صحة الإجارة كون العمل معلوماً أو الوقت معلوماً والتعليم قد يحصل بقليل العمل وقد يحصل بكثيره، وأيضاً التعليم يتوقف على وصف في المتعلّم وذلك ليس في وسع المعلم فلا يجوز الاستئجار عليه، وإذا ظهر عدم جواز الاستئجار عليه ظهر أن الشرع ما ألحقه بالأموال فلا يجوز جعله مهراً لتقيد الإحلال بابتغاء النساء بالأموال، وحديث سهل بن سعد حديث آحاد لا يجوز العمل به في مقابلة نصّ الكتاب أعني قوله تعالى ﴿أَن تَبۡتَغُواْ بِأَمۡوَٰلِكُم﴾ قال البيضاوي قوله تعالى أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم مفعول له لقوله تعالى ﴿أُحِلَّ لَكُم﴾ يعني ليس قيداً للإحلال، والمعنى أحل لكم ما وراء ذلكم إرادة أن تبتغوا النساء بأموالكم بالصرف في مهورهن أو أثمانهن في حال كونكم محصنين غير مسافحين وإنما قدر البيضاوي المضاف ليكون المفعول له فعلاً لفاعل الفعل المعلل له، والصحيح أنه لا حاجة إلى تقدير المضاف لأن حذف حرف الجر مع أن وأنّ قياس فجاز أن يقدر اللام من غير اشتراط اتحاد الفاعل، ثم قال البيضاوي نظراً إلى هذا التأويل أنه احتج به الحنفية على أن المهر لا بدّ أن يكون مالاً ولا حجة فيه ومعنى قوله لا حجة فيه إن التحليل لفائدة عدم صرف الأموال في السّفاح الموجب لخُسران الدنيا والآخرة لا يقتضي أن لا يحصل التحصيل بدون المال، قلتُ: هذا التأويل يقتضي كون حل ما وراء المحرمات مطلقاً وإن لا يكون قوله أن تبتغوا قيداً له وليس كذلك لظهور أن الحل مقيد بالنكاح أو ملك اليمين وكون المهر لا بد أن يكون مالاً أمر مجمع عليه حتى أن من نكح على ميتة أو تراب أو رماد مثلاً مما ليس بمال يجب عليه مهر المثل إجماعاً كمن نكح بلا مهر، وإنما جوّز الشافعي النكاح على تعليم سورة من القرآن إلحاقاً له بالمال كما جوّز الاستئجار عليه وقد ذكرنا ماله وما عليه فالتأويل الصحيح هو الذي ذكرنا الذي يستنبط بها المسائل المجمع عليها والله أعلم.

مسألة: من أعتق أمة وجعل عتقها صداقها بأن قال أعتقتك على أن تزوجني نفسك بعوض العتق صح العتق بالإجماع، وقال أحمد: إن كان هذا بحضرة شاهدين صح النكاح لقصّة نكاح صفية وعنه لا يصح كقول الجمهور وهي بالخيار في تزويجه فإن تزوجته فلها مثر مثلها عند الجمهور، خلافاً لأبي يوسف وسفيان الثوري. لهما: الحديث الصحيح أنه ﷺ تزوج صفية وجعل عتقها صداقها»[1] وقصّة جويرية في سبايا بني المصطلق أنها وقعت في سهم ثابت بن قيس وابن عمّ له فكاتبها فجاءت إلى رسول الله ﷺ تستعينه في

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: غزوة خيبر (٤٢٠١).

كتابتها فقال لها رسول الله ﷺ: «أقضي عنك كتابتك وأتزوجك، قالت: نعم، قال: قد فعلتُ»[١] رواه أحمد وأبو داود من حديث عائشة. قلنا: إنه نكاح بغير مال إذ رقبة الأمة لا تصير ملكها فصار حكمه حكم نكاح بلا مهر فيجب مهر المثل والحديث لا يصلح حجة لأن النكاح بلا مهر كان من خصائص النبي ﷺ لقوله تعالى: ﴿خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[٢] وإن أبت أن تتزوجه يجب على الأمة السعاية في قيمتها عند أبي حنيفة والشافعي وأبي يوسف ومحمد وقال مالك وزفر لا يجبُ عليها السعاية. وجه قول أبي حنيفة وصاحبيه والشافعي أن المولى جعل العتق عوضاً من البضع فإذا أبت عن التزويج بقي العتق بلا عوض ولم يرض به المولى فوجب السعاية عليها كما إذا أعتق على خدمة سنة فمات المولى يجب على العبد قيمة نفسه عند أبي حنيفة وأبي يوسف وقيمة الخدمة عند محمد. ووجه قول مالك وزفر أن العتق لمّا لم يصلح عوضاً عن النكاح فبقي العتق بغير عوض فلا سعاية عليها إن أبت كما لا سعاية عليها إن أجابت وهذا القول أظهر.

مسألة: أكثر المهر لا حد له إجماعاً لما ذكرنا في تفسير قوله: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا﴾[٣] واختلفوا في أقل المهر؟ فقال الشافعي وأحمد: لا حد لأقل المهر فكل ما جاز أن يكون ثمناً في البيع جاز أن يكون صداقاً في النكاح، والحجة لهما إطلاق قوله تعالى ﴿أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم﴾[٤] وقال أبو حنيفة ومالك: أقل المهر مقدر شرعاً وهو ما يقطع فيه يد السارق مع اختلافهما في قدر ذلك فعند أبي حنيفة عشرة دراهم أو دينار، وعند مالك ربع دينار أو ثلاثة دراهم. احتج أبو حنيفة ومالك على كونه مقدراً من الله تعالى بقوله تعالى: ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِىٓ أَزْوَٰجِهِمْ﴾[٥] قالوا: الفرض هو التقدير فكان المهر مقدراً شرعاً فمن لم يجعله مقدراً كان مبطلاً للكتاب وأسند التقدير إلى نفسه فمن جعل التقدير مفوضاً إلى العبد كان مبطلاً لموجب ضمير المتكلم، قلنا: هذه الآية في النفقة دون المهر قال الله تعالى: ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِىٓ أَزْوَٰجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ﴾ إذ ليس للمملوكة مهر ولو ثبت بهذه الآية تقدير المهر لزم تقدير الثمن في المملوكة أيضاً ولم يقل به أحد. واحتج الشافعي لعدم التقدير بأحاديث منها ما ذكرنا من

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: العتق، باب: في بيع المكاتب إذا فسخت المكاتبة (٣٩٢٥).
(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٥٠.
(٣) سورة النساء، الآية: ٢٠.
(٤) سورة النساء، الآية: ٢٤.
(٥) سورة الأحزاب، الآية: ٥٠.

حديث سهل بن سعد وفيه «التمس ولو خاتماً من حديد» وهو حديث صحيح، ومنها: حديث عامر بن ربيعة أن امرأة من فزارة تزوجت على نعلين فقال لها رسول الله ﷺ: «أرضيت من نفسك ومالك بنعلين؟ قالت: نعم، فأجازه»[1] رواه الترمذي وصححه، وقال ابن الجوزي: لا يصح لأن في سنده عاصم بن عبيد الله، قال يحيى بن معين: ضعيف لا يحتج بحديثه، قال ابن حبان: كان فاحش الخطأ فترك. ومنها: حديث جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «لو أن رجلاً أعطى امرأة صداقها ملء يده طعاماً كانت له حلالاً» وفي رواية بلفظ «من أعطى في نكاح ملء كف فقد استحل قال: من دقيق أو طعام أو سويق» رواه الدارقطني، وروى أبو داود بلفظ «ملء كفيه سويقاً أو تمراً» وفي جميع طرقه صالح بن مسلم بن رومان ضعّفه يحيى والرازي، وذكر في بعض طرقه موسى بن مسلم مكان صالح بن مسلم ولا يعرف موسى، ورواه الدارقطني من حديث عبد الله بن مؤمل عن أبي الزبير عن جابر قال: كنا ننكح المرأة على الحفنة والحفنتين» قال أحمد: أحاديث ابن المؤمل منكر، وقال يحيى هو ضعيف، ومنها: حديث أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ: «أنكحوا الأيامى وأدوا العلائق، قيل: ما العلائق بينهم يا رسول الله؟ قال: ما تراضى عليه الأهلون ولو قضيب من أراك» رواه الدارقطني من طريق إسماعيل بن عياش عن برد بن سنان عن أبي هارون العبدي عنه وإسماعيل بن عياش ضعّفوه، قال ابن حبان: خرج عن الاحتجاج به وأبو هارون العبدي اسمه عمارة ابن جون، قال حماد بن زيد: كان كذاباً، وقال أحمد: ليس بشيء، وقال شعبة: إن أقدم فيضرب عنقي أحبّ إلى من أن أحدث عنه، قال السعدي: كذاب مفتر. وروى الدارقطني والبيهقي نحوه من طريق محمد بن عبد الرحمن السلماني عني أبيه عن ابن عباس، وقيل: عن ابن عمر رواه الدارقطني والطبراني، وقال يحيى بن معين: محمد بن عبد الرحمن ليس بشيء، وقال ابن حبان: حدث عن أبيه بنسخه شبيهاً بمائتي حديث كلها موضوعة، وأخرجه البيهقي من حديث عمر وإسناده ضعيف أيضاً، ورواه أبو داود في المراسيل من طريق عبد الملك بن المغيرة الطائفي عن عبد الرحمن السليماني مرسلاً حكى عبد الحق المرسل أصح، وروى البيهقي عن يحيى بن عبد الرحمن عن أبيه عن جدّه من استحل بدرهم فقد استحل وأخرجه ابن شاهين بلفظ «يستحل النكاح بدرهمين فصاعداً». واحتج أبو حنيفة بحديث جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا لا يزوج النساء إلا الأولياء، ولا يزوجن إلا من الأكفاء، ولا مهر أقل من عشرة دراهم» رواه الدارقطني والبيهقي. قال ابن الجوزي:

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في مهور النساء (١١٠٧).

روينا هذا الحديث من طرق مدارها على مبشر بن عبيد، قال ابن حنبل: مبشر ليس بشيء أحاديثه موضوعات كذب يضع الحديث، وقال الدارقطني: يكذب، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الموضوعات، قال ابن همام: لهذا الحديث شاهد يعضده وهو ما روي عن علي موقوفاً لا يقطع اليد في أقل من عشرة دراهم ولا يكون المهر أقل من عشرة دراهم، وقال محمد: بلغنا ذلك عن علي وعبد الله بن عمر وعامر وإبراهيم ورواه بإسناده إلى جابر في شرح الطحاوي عن رسول الله ﷺ لكن في حديث على داود الأزدي عن الشعبي عن علي، قال يحيى بن معين: داود ليس حديثه بشيء، قال ابن حبان: كان داود يقول بالرجعة ثم إن الشعبي لم يسمع عن علي، وفي بعض طرقه غياث بن إبراهيم قال أحمد والبخاري والدارقطني: غياث بن إبراهيم متروك وقال يحيى: كان كذاباً، وقال ابن حبان: يضع الحديث، وقد روي عن علي لا مهر أقل من خمسة دراهم وفيه الحسن بن دينار، قال أحمد: لا يكتب حديثه، وقال يحيى ليس بشيء، وقال أبو حاتم: كذاب. قلت: فظهر أن حديث التقدير بعشرة دراهم لم يصح بل صح ما يضاده وهو حديث سهل بن سعد ولو صح حديث التقدير بعشرة لم يجز به الزيادة على الكتاب المفيد للإطلاق، وما قيل: إن المهر وجب حقاً للشرع وسببه إظهار الخطر للبضع ومطلق المال لا يقتضي الخطر كحبة حنطة وكسرة خبز فهو تعليل يعود على النص بالإبطال في موجبه وهو الإطلاق فيرد والله أعلم.

﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ قال جماعة: المراد بالاستمتاع عقد المتعة وهي عقد يراد بها ملك البضعة إلى مدة معينة بمهر معين بانت المرأة بعد انقضاء تلك المدة بلا طلاق وتستبرئ رحمها وليس بينهما ميراث، ولا تسمى المرأة بها زوجة ولا الرجل زوجاً، روى عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريح عن عطاء عن ابن عباس: أنه كان يراها الآن حلالاً ويقرأ ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ﴾ قال: وقال ابن عباس وفي حرف أبي بن كعب إلى أجل مسمى، قال: وكان يقول يرحم الله عمر ما كانت المتعة إلا رحمة من الله يرحم الله بها عباده ولولا نهي عمر ما احتيج إلى الزنى أبداً، وروى ابن عبد البر أنه سئل ابن عباس عن المتعة أسفاح هي أم نكاح؟ قال: لا نكاح ولا سفاح، قيل: فما هي؟ قال المتعة كما قال: الله تعالى، قلت: وهل عليها حيضة؟ قال: نعم، قلت: ويتوارثان، قال: لا. وروي تحليلها عن جماعة من الصحابة، روى النسائي والطحاوي عن أسماء بنت أبي بكر قالت فعلناها على عهد رسول الله ﷺ وروى مسلم عن جابر قال: تمتعنا على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدر خلافة عمر ولما كان آخر خلافة

عمر نهانا عنها فلم نعد»[١] وروى الطحاوي عنه وعن سلمة بن الأكوع «أن النبي ﷺ أتاهم فأذن في المتعة» وفي الصحيحين عن ابن مسعود قال «رخص لنا رسول الله ﷺ أن ننكح المرأة إلى أجل مسمى» ثم قرأ يعني ابن مسعود ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَـٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾[٢] وهذه الآثار لا تمنع كونها منسوخة غير أثر ابن عباس وقراءة ابن مسعود ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَـٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾[٣] وروى عبد الرزاق في مصنفه عن معاوية أنه استمتع بامرأة بالطائف، وذكر عمرو بن شيبة في أخبار المدينة بإسناده أن سلمة بن أمية استمتع بامرأة فبلغ ذلك عمر فتوعده، وروى عبد الرزاق في مصنفه عن معبد بن أمية حل المتعة، قال الحافظ: وأفتى بها من التابعين ابن جريج وطاووس وعطاء وأصحاب ابن عباس وسعيد بن جبير وفقهاء مكة، ولهذا قال الأوزاعي فيما رواه الحاكم عنه في علوم الحديث يترك من قول أهل الحجاز خمس فذكر منها متعة النساء من قول أهل مكة وإتيان النساء في أدبارهن من قول أهل المدينة.

مسألة: والإجماع انعقد على عدم جواز المتعة وتحريمها لا خلاف في ذلك في علماء الأمصار إلا من طائفة من الشيعة، والحجة على تحريم المتعة قوله تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَـٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝٦ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ۝٧﴾[٤] إذ لا شك أن المرأة بالمتعة لا تسمى زوجة ولذا لا توارث بينهما فإن كان تأويل الآية على ما قال ابن عباس فالآية منسوخة. روى مسلم عن الربيع بن سبرة بن معبد الجهني أن أباه حدّثه أنه كان مع رسول الله ﷺ فقال: «يا أيها الناس إني كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده شيء منهم فليخلّ سبيله ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً»[٥] وروى مسلم أيضاً عنه قال «أذن لنا رسول الله ﷺ بالمتعة فانطلقت أنا ورجل إلى امرأة من بني عامر كأنها بكرة عيطاء فعرضنا عليها أنفسنا، فقال: ما تعطيني؟ فقلت: ردائي، وقال صاحبي:

(١) أخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ، ثم أبيح ثم نسخ، واستقر تحريمه إلى يوم القيامة (١٤٠٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: ما يكره من التبتل والخصاء (٥٠٧٥) وأخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ (١٤٠٤).

(٣) سورة المائدة، الآية: ٨٧.

(٤) سورة المؤمنون، الآية: ٥ ـ ٧.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ (١٤٠٦).

ردائي، وكان رداء صاحبي أجود من ردائي وكنت أثبت منه إذا نظرت إلى رداء صاحبي أعجبها وإذا نظرت إليّ أعجبتها، ثم قالت: أنت ورداءك يكفيني، فمكثتُ معها ثلاثاً ثم إن رسول الله ﷺ قال: «من كان عنده شيء من النساء التي يتمتع بهنّ فليخلّ سبيلها» وروى ابن ماجه بإسناد صحيح عن عمر أنَّه خطب فقال: «إن رسول الله ﷺ أذن لنا في المتعة ثلاثاً ثم حرّمها، واللهِ لو أعلم أحداً تمتع وهو محسن إلا رجمته بالحجارة»، وفي رواية خطب عمر فقال: ما بال رجال ينكحون هذه المتعة وقد نهى رسول الله ﷺ عنها لا أوتىٰ أحد نكحها إلا رجمته»[1] وسئل ابن عمر عن المتعة فقال: حرام، فقيل له: ابن عباس يفتي بها، قال: فهلاّ تزمزم بها في زمان عمر» وروى مسلم عن سلمة بن الأكوع قال «رخص لنا رسول الله ﷺ عام أوطاس ثلاثاً ثم نهانا عنها»[2] وروى مسلم عن سبرة بن معبد «أمرنا رسول الله ﷺ عام الفتح حين دخلنا مكة ثم لم يخرج منها حتى نهانا عنها، وأخرج الحازمي بسنده عن جابر قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى غزوة تبوك حتى إذا كنا عند العقبة مما يلي الشام جاءت نسوة فذكرنا تمتعنا وهن تظعن في رحالنا، فجاء رسول الله ﷺ فنظر إليهن فقال: من هؤلاء النسوة؟ فقلنا: يا رسول الله نسوة تمتعنا بهن، قال: فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرّت وجنتاه وتمعّر وجهه وقام فينا خطباً فحمد الله وأثنى عليه ثم نهى عن المتعة فتوادعنا يومئذ الرجال والنساء فلم نعد ولا نعود إليه أبداً» وروى الطحاوي عن أبي هريرة قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك فنزل ثنية الوداع فرأى مصابيح ونساء يبكون فقال: ما هذا؟ فقيل: نساء تمتع بهن أزواجهنَّ وفارقوهن، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله حرم وأهدر المتعة بالطلاق والنكاح والعدة والميراث» وفي لفظ عند الدارقطني بإسناد حسن «هدم المتعة بالطلاق والعدة والميراث» وروى البخاري عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي عن أبيهما عن علي أنه سمع ابن عباس يلين في متعة النساء فقال: مهلاً يا ابن عباس فإن رسول الله ﷺ نهى عنها يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسية»[3] وفي رواية عن علي أنه قال لابن عباس: إنك رجل تائه» وروى مسلم عن عروة بن الزبير أن عبد الله بن الزبير قام بمكة فقال: إن ناساً أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم يفتون ـ بالمتعة ـ يعرض برجل يعني ابن عباس فإنه ذهب بصره في آخر عمره ـ فناداه يعني ابن عباس فقال إنك لجلف جاف فلعمري لقد كانت

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب: النهي عن نكاح المتعة (١٩٦٣).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ (١٤٠٥).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الحيل، باب الحيلة في النكاح (٦٩٦١).

المتعة تفعل على عهد إمام المتقين يريد رسول الله ﷺ، فقال له ابن الزبير: فجرب بنفسك فوالله لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك، فقال ابن أبي عمرة الأنصاري: إنها كانت رخصة في أول الإسلام لمن اضطر إليها كالميتة والدّم ولحم الخنزير ثم أحكم الله الدين ونها عنها»[١] وأخرج البيهقي عن الزهري أنه قال: ما مات ابن عباس حتى رجع عن فتواه بحل المتعة وكذا ذكر أبو عوانة في صحيحه.

وأخرج أبو داود في ناسخه وابن المنذر والنحاس من طريق عطاء عن ابن هذه الآية قال نسخها ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾[٢] ﴿وَٱلۡمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٖ﴾[٣] ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ﴾[٤] الآية، وكذا روى البيهقي وغيره عن ابن مسعود وأبو داود والبيهقي عن سعيد بن المسيتب قال نسخت آية الميراث المتعة وروى الترمذي عن ابن عباس أنه قال: إنما كانت المتعة في أول الإسلام كان الرجل يقدم البلدة ليس له بها معرفة فيتزوج المرأة بقدر ما يرى أنه مقيم فتحفظ له متاعه وتصلح له شيئه حتى إذا نزلت الآية ﴿إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ﴾ قال ابن عباس: فكل فرج سواهما فهو حرام»[٥] قلت: لعل ابن عباس إنما رجع عن فتواه بعد مناظرة ابن الزبير وغيره من العلماء حين اطلع على حقيقة الأمر وظهر كونها منسوخة، وقد حكي أنه إنما كان يفتي بإباحتها حالة الاضطرار والعنت في الأسفار لما روى الحازمي من طريق الخطابي عن أبي المنهال عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس سارت بفتياك الركبان وقال فيها الشعراء، فقال: ما قالوا؟ قلت: قالوا:

قد قلتُ للشيخ لما طال محبسه ... يا صاحِ هل لك في فتوى ابن عباس

هل لك في رخصة الأطراف آنسة ... يكون مثواك حتى يصدر الناس

فقال: سبحان الله بهذا فتيت وما هي إلا كالميتة والدم ولحم الخنزير لا يحل إلا للمضطر، وكذا روى ابن المنذر في تفسيره والبيهقي في سننه بلفظ: إنا لله وإنا إليه

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ، ثم نسخ، واستقر تحريمه إلى يوم القيامة (١٤٠٦).
(٢) سورة الطلاق، الآية: ١.
(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.
(٤) سورة الطلاق، الآية: ٤.
(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في تحريم المتعة (١١٢٢).

راجعون لا والله ما بهذا أفتيتُ ولا هذا أردتُ ولا أحللتها إلا للمضطر انتهى. وابن جريج أيضاً رجع عن فتواه، وروى أبو عوانة في صحيحه عن ابن جريج أنه قال بالبصرة: اشهدوا أني قد رجعت عنها يعني عن الفتوى بحل المتعة بعد أن حدثهم ثمانية عشر حديثاً إنه لا بأس به. فإن قيل: وقع في بعض روايات مسلم الرخصة بالمتعة وتحريمها عام أوطاس وفي بعضها حرّمها يوم الفتح، وفي الصحيحين حرمها يوم خيبر، وفي بعض الروايات ورود النهي في غزوة تبوك فكيف التوفيق؟ قلنا: غزوة أوطاس كان مقارناً بالفتح فعام أوطاس ويوم الفتح واحد والتوفيق بين يوم الفتح ويوم خيبر أن المتعة رخصت فيها مرتين ثم نسخت كل مرة واستقر الأمر على التحريم إلى يوم القيامة كذا قال ابن همام، وفي صحيح مسلم باب نكاح المتعة وأنه أبيح ثم نسخ ثم أبيح ثم نسخ واستقر تحريمه إلى يوم القيامة، وقال البغوي: قال الربيع بن سليمان: سمعت الشافعي يقول: لا أعلم في الإسلام شيئاً أحل ثم حرم ثم أحل ثم حرم غير المتعة، وقال بعضهم نسخت ثلاث مرات وقيل أكثر، وأما غزوة تبوك فلم يرد هناك رخصة وإنما فعل من فعل هناك بناء على عدم علمهم بالتحريم المؤبد ومن ثم غضب رسول الله ﷺ حتى تمعر وجهه، وخطب ونهى عن المتعة، وقال الحازمي: أنه ﷺ لم يكن أباحها لهم قط وهم في بيوتهم وأوطانهم وإنما أباحها في أوقات بحسب الضرورات حتى حرّمها عليهم في آخر سنينه في حجة الوداع وكان تحريمه تأبيداً يعني بين الحرمة في آخر سنينه في حجة الوداع حتى استقر عليه الأمر والله أعلم.

وقال أكثر المفسرين: المتعة ليست مرادة عن هذه الآية بل معنى قوله ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ﴾ ما انتفعتم وتلذذتم بالجماع من النساء بالنكاح الصحيح فآتوهن أجورهن أي مهورهن كذا قال الحسن ومجاهد، وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: الاستمتاع النكاح وهو قوله ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾[1].

مسألة: قيل هذه الآية بهذا التأويل تدل على أن المرأة لا تستحق المهر إلا بالدخول فهي حجّة لمالك حيث قال: المرأة لا تملك الصداق إلا بالدخول أو الموت دون العقد وإنما تستحق بالعقد نصف المسمى خلافاً للجمهور فعندهم تملك بالعقد لكن يسقط نصف المهر بالطلاق قبل الدخول بالنص، قلنا: الباء في قوله تعالى ﴿أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم﴾[2]

(١) سورة النساء، الآية: ٤.
(٢) سورة النساء، الآية: ٢٤.

للإلصاق فهي تدل على لصوق وجوب المال بالابتغاء يعني العقد وتنافي تراخيه إلى الدخول كما ذكرنا ثمه، وهذه الآية تدل على وجوب الأداء وعدم احتمال السقوط بالاستمتاع، ولا تدل على عدم الوجوب قبل ذلك بنفس العقد بل هو مسكوت عنه في هذه الآية فلا تعارض بين الآيتين ولا حجة لمالك، وإذا ملكت المهر بالعقد جاز لها أن تمنع الزوج من الدخول بها أو يسافر بها حتى يؤدي مهرها وجاز إعتاقها لا إعتاقه عبداً سمي مهراً والله أعلم ﴿فَرِيضَةً﴾ حال من الأجور بمعنى مفروضة، أو صفة مصدر محذوف أي إيتاء مفروضاً أو مصدر مؤكد أي فرض فريضة ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ﴾ فمن حمل ما قبله على المتعة قال معناه: إذا عقد إلى أجل بمال فإذا تم الأجل فإن شاءت المرأة زادت في الأجل وزاد الرجل في الأجر وإلا تفارقا، ومن حمل على الاستمتاع بالنكاح الصحيح قال: المراد به لا جناح عليكم فيما تراضيتم به من أن تحطّ المرأة بعض المفروض عن الزوج أو تهبه كله أو يزيد الرجل لها على قدر المفروض.

مسألة: وهذه الآية تدل على أن الزيادة في المهر تلحق بأصل العقد وكذا الحط فللمرأة أن تطالب الزيادة كما أن لها طلب أصل المهر، فهي حجة على الشافعي حيث قال: الزيادة هبة مستأنفة إن قبضها مضت وإن لم يقبضها بطلت، وجه الاحتجاج: أن الأمر لو كان كما قال الشافعي فلا فائدة في هذه الآية، وبناءً على لحوق الزيادة بأصل المهر قال أحمد: إن مات الزوج أو دخل بها يجب المهر كله مع الزيادة وإن طلقها قبل الدخول ينتصف الزيادة مع المسمى، وكذا قال أبو حنيفة غير أنه قال: تسقط الزيادة بالطلاق قبل الدخول ولا ينتصف لقوله تعالى ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾[1] خصّ الوجوب بنصف المفروض في العقد فقط، وقال مالك: الزيادة ثابتة إن دخل بها وإن طلقها قبل الدخول فلها نصف الزيادة مع نصف المسمى وإن مات قبل الدخول وقبل القبض بطلت.

مسألة: لو حطت المرأة بعض مهرها صح اتفاقاً، فلو وهبت أقل من النصف وقبض الباقي وطلقت قبل الدخول رجع الزوج عليها إلى تمام النصف عند أبي حنيفة وعند أبي يوسف ومحمد ينتصف المقبوض فقط ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ بالمصالح ﴿حَكِيمًا﴾ فيما شرع من الأحكام.

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٧.

﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا﴾ الطوْل والطائل والطائلة الفضل والقدرة والغناء والسعة كذا في القاموس، ومعناه ههنا الاستطاعة وهي القدرة، فهو منصوب على المصدرية ﴿أَن يَنكِحَ﴾ منصوب على أنَّه مفعول به، يعني من لم يستطع منكم استطاعة أن ينكح وجاز أن يكون طولاً مفعولاً به ومعناه الاعتلاء وهو يلازم الفضل والغناء وأن ينكح منصوباً بنزع الخافض متعلّقاً بطولاً يعني من لم يستطع منكم أن يعتلي ويرتفع إلى أن ينكح، وجاز أن يكون طولاً علة للاستطاعة المنفية وأن ينكح مفعولاً به للمنفي يعني ومن لم يستطع منكم بسبب الغناء أن ينكح، وجاز أن يكون طولاً بمعنى الغناء وأن ينكح متعلقاً بفعل مقدر صفة لطولاً يعني من لم يستطع منكم غنى يبلغ به أن ينكح ﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾ أي الحرائر، سميت محصنات لكونهن ممنوعات عن ذل الرق ﴿الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ﴾ تقديره فلينكح امرأة كائنة مما ملكته ﴿أَيْمَانُكُم﴾ يعني إيمان بعض منكم، يعني من إماء غيركم فإن النكاح بمملوكة نفسه لا يجوز لعدم الحاجة إلى نكاحها كائنة ﴿مِّن فَتَيَاتِكُمُ المؤمنات﴾ احتج الشافعي ومالك وأحمد بهذه الآية على تحريم نكاح الأمة عند طول الحرة وتحريم نكاح الأمة الكتابية مطلقاً لأن الأمر المقدر أعني فلينكح للإباحة فإباحة نكاح الأمة مشروطة بشرط عدم طول الحرة وبشرط إيمانها، لأن الوصف ملحق بالشرط وعدم الشرط يوجب نفي الحكم وإذا انتفى الأباحة ثبت التحريم، وهذا القول مروي عن جابر وابن مسعود. روى البيهقي من طريق أبي الزبير أنه سمع جابراً يقول: لا ينكح الأمة، على الحرة وينكح الحرة على الأمة، ومن وجد صداق حرة فلا ينكح أمة أبداً» وإسناده صحيح، وروى ابن المنذر عن ابن مسعود قال: إنما أحل الله نكاح الإماء لمن لم يستطع طولاً وخشي العنت على نفسه، قالت الحنفية. أولاً: بأن الاستدلال بمفهوم المخالفة غير صحيح عندنا وعدم الشرط لا يوجب نفي الحكم لأن أقصى مراتب الشرط أن يكون علة وعدم العلة لا يوجب عدم المعلول لجواز وجوده بعلة أخرى، فالتعليق بالشرط والتقييد بالوصف إنما يوجب وجود الحكم على تقدير الشرط والوصف وتقدير عدم الشرط والوصف مسكوت عنه فإن ثبت الحكم على ذلك التقدير بعلة أخرى فذاك وإلا فيعدم الحكم عدماً أصلياً لا حكماً شرعياً، وفيما نحن فيه إباحة نكاح الإماء مطلقاً مؤمنة كانت أو كتابية سواء كان الزوج قادراً على نكاح الحرة أو لم يكن ثابت بعموم قوله تعالى ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾[1] وقوله تعالى ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ﴾[2]. وثانياً: بأن الاستدلال بالمفهوم عند القائلين به مشروط بأن لا يكون التقييد خارجاً مخرج العادة ولا يتصوّر من التقييد

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣. (٢) سورة النساء، الآية: ٢٤.

فائدة غير الاحتراز، وههنا جاز أن يكون الكلام خارجاً مخرج العادة، فإن العادة أن الرجل الحرّ لا يرغب إلى نكاح الأمة إلاّ عند عدم طول الحرة والمسلم لا يرضى بالمعاشرة مع الكافرة ولأجل ذلك قيد المحصنات بالمؤمنات وليس ذلك القيد للاحتراز إجماعاً، ومن ثم قال الشافعي: لا يجوز نكاح الأمة مع طول الحرة الكتابية أيضاً وجاز أن يكون التقييد لبيان الأفضل، وثالثاً: بأنا لو سلمنا إفادة المفهوم نفي الإباحة فنفي الإباحة لا يستلزم ثبوت الحرمة بل قد يكون في ضمن الكراهة ونحن نقول بالكراهة كما صرح في البدائع ووجه كراهة نكاح الأمة الكتابية بل الحرة الكتابية أيضاً استلزامه موالاة الكفار وقد نهينا عنه قال رسول الله ﷺ: «لم نر للمتحابين مثل النكاح»[1] رواه ابن ماجه عن ابن عباس، وقال الله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾[2] وقال ﴿لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾[3] وقال رسول الله ﷺ: «تنكح المرأة لأربع: لما لها ولحسبها ولجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك»[4] متفق عليه من حديث أبي هريرة، ولمسلم عن جابر «إن المرأة تنكح على دينها ومالها وجمالها فعليك بذات الدّين تربت يداك» ورواه الحاكم وابن حبان من حديث أبي سعيد وابن ماجه والبزار والبيهقي من حديث عبد الله بن عمر ونحوه، ووجه كراهة نكاح الإماء أنها توجب إرقاق الولد والرق موت حكماً وقد قال رسول الله ﷺ: «تخيروا لنطفكم فانكحوا الأكفاء وأنكحوا إليهم»[5] رواه أبو داود والحاكم وصححه البيهقي عن عائشة.

﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَـٰنِكُمْ﴾ والتفاضل إنما هو بالإيمان والأعمال ﴿بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ يعني بعضكم من جنس بعض الأحرار والأرقاء كلهم من نفس واحدة آدم عليه السلام قال رسول الله ﷺ: «إن الله قد أذهب عنكم عيبة الجاهلية وفخرها بالآباء، إنما هو مؤمن تقي

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في فضل النكاح (١٨٤٧) وفي الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٥١.

(٣) سورة الممتحنة، الآية: ١٣.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: الأكفاء في الدين (٥٠٩٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: استحباب نكاح ذات الدين (١٤٦٦).

(٥) أخرجه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب: الأكفاء (١٩٦٨) في الزوائد: في إسناده الحارث بن عمران المديني، قال فيه أبو حاتم: ليس بالقوي والحديث الذي رواه لا أصل له بمعنى هذا الحديث عن الثقات، وقال الدارقطني: متروك.

وفاجر شقي، الناس كلهم بنو آدم وآدم من تراب»(١) رواه الترمذي وأبو داود من حديث أبي هريرة، وروى أحمد والبيهقي عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «أنسابكم هذه ليست بمسبة على أحد، كلكم بنو آدم، وطف الصّاع بالصّاع لم تملؤه، ليس لأحد على أحد فضل إلا بدين وتقوى، كفىٰ بالرجل أن يكون بذياً فاحشاً بخيلاً» فهذان الجملتان لتأنيس الناس بنكاح الإماء ومنعهم عن الاستنكاف منهن» ﴿فَانكِحُوهُنَّ﴾ أي الفتيات المؤمنات ﴿بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ يعني أربابهن الضمير راجع إلى الفتيات والمراد بها الإماء وهي تعم القنة والمكاتبة والمدبرة وأم الولد والأمر ههنا للوجوب والإيجابه راجع إلى القيد يعني لا يجوز نكاح الإماء إلاّ بإذن سيّدها وكذا العبد ولذلك ذكر صيغة فأنكحوهن ولم يكتف بأن يقول ﴿فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ ﴿بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ أن الأمر هناك للإباحة وههنا للوجوب، ولا يجوز الجمع بين معنى الإيجاب والإباحة في صيغة واحدة، وعدم جواز نكاح الرقيق بلا إذن السيّد أمر مجمع عليه قال رسول الله ﷺ: «أيما عبد تزوج بغير إذن مولاه فهو عاهر»(٢) رواه أبو داود والترمذي من حديث جابر وقال: حديث حسن، في السنن أيضاً عن ابن عمر عنه ﷺ: «إذا نكح العبد بغير إذن مولاه فنكاحه باطل».

مسألة: اختلفوا في أن نكاح الرقيق بغير إذن السيّد هل ينعقد ويتوقف نفاذه على إذن المولى أم لا ينعقد أصلاً؟ فقال أبو حنيفة ومالك وهي رواية عن أحمد: أنه ينعقد موقوفاً، وقال الشافعي: لا ينعقد أصلاً. للجمهور: أنَّ العبد يتصرف بأهليته وإنما يشترط إذن المولى لفوات حقه في الوطء في الأمة وشغل الذمة بالمهر في العبد وفي الآية إنما اعتبر إذن المولى دون عقده وللشافعي قوله ﷺ «فنكاحه باطل» وأن الباء في الآية للإلصاق فلا بد أن يكون الإذن ملاصقاً بالنكاح فلا يتوقف على إذن متأخر ﴿وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ قال مالك بظاهر هذه الآية، أنَّ المهر للأمة وعند الجمهور مهرها ملك لسيّدها لأنها مملوكة ملحقة بالجمادات لا يتصوّر كونها مالكة، وقالوا في تأويل الآية آتوهن مُهورهن بإذن أهلهن فحذف ذلك لتقدم ذكرة أو المعنى آتوا مواليهنّ فحذف المضاف للعلم بأنَّ المهر للسيّد ضرورة دينية، وفي هذين التأويلين ضعف لأن العطف لا يقتضي مشاركة المعطوف والمعطوف عليه في القيد المتأخر وإنما الاشتراك فيما تقدم ولا بد لحذف المضاف من

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الحجرات (٣٢٧٠).
(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في نكاح العبد بغير إذن سيده (١١١١) وأخرجه أبو داود في كتاب: النكاح باب: في نكاح العبد بغير إذن مواليه (٢٠٧٩).

دليل ولا بد من نكتة لاختيار آتوهن على آتوهم مع سبق ذكر الأهل، قال المحقق التفتازاني: النكتة تأكيد إيجاب المهور والإشعار بأنها أجور الأبضاع ومن هذه الجهة يسلم المهر إليهن وإنما يأخذ الموالي من جهة ملك اليمين، والأقرب أن يقال أن الأمة مالكة للمهر يداً كالعبد المأذون والإذن في النكاح كالإذن في التجارة فيجب التسليم إليهنّ، ولك أن تحمل أجورهن على نفقاتهن فتستغنى عن اعتبار الإذن ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ يعني بلا مطل ونقصان، ويمكن أن يقال المراد بالمعروف إتياءهن بإذن أهلهن فإن الإيتاء بغير إذن أهلهن منكر شرعاً ﴿مُحْصَنَٰتٍ﴾ عفيفات ﴿غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ﴾ زانيات جهاراً ﴿وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍۚ﴾ أحباب يزنون بهن سراً، قال الحسن: المسافحة هي أنّ كل من دعاها تبعته وذات خدن أن تختص بواحد لا تزني إلا معه والعرب كانوا يحرمون الأولى ويجوّزون الثانية قوله ﴿غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍۚ﴾ بيان لمحصنات وقوله محصنات حال من مفعول فَانْكِحُوهُنَّ وَآتُوهُنَّ على سبيل التنازع، وقيل: نكاحهن بالإحصان لبيان الأفضل عند أبي حنيفة والشافعي، وقال أحمد: لا يجوز النكاح مع الزانية حرة كانت أو أمة حتى تتوب حيث قال الله تعالى ﴿ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾(١) وسنذكر تفسيرها في سورة النور إن شاء الله تعالى، وقال مالك: يكره التزويج بالزانية مطلقاً وقيد إيتاء المهر بالإحصان إنما جاء بناءً على تقييد النكاح به لأن النكاح إذا كان في حالة الإحصان كان الأداء أيضاً في تلك الحالة غالباً نظراً على استصحاب الحال فلا يرد أن وجوب أداء المهر غير مقيد بالعفة إجماعاً.

﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر بفتح الألف والصاد على البناء للفاعل أي حفظن فروجهنّ بالتزويج، وقرأ الآخرون بضم الألف وكسر الصاد على البناء للمفعول أي حفظهنّ أزواجهن. والإحصان في اللغة المنع، وجاء في القرآن بمعنى الحرية والعفة والزواج والإسلام يعتبر في كل مقام ما يناسبه وفي كل منها نوع من المنع، والمراد ههنا التزويج لأن الكلام في الأمة المسلمة والعفة تنافي قوله تعالى ﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ﴾ يعني الزنى ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ﴾ يعني الحرائر أي الأبكار منهم، ولا يجوز أن يراد بها المتزوجات من الحرائر لأنَّ حدهن الرجم وذا لا يتصوّر التنصيف فيه ﴿مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾ يعني الحد.

مسألة: وحد الزنى في الحر رجلاً كان أو امرأة مائة جلدة إن كان غير محصين عند

---
(١) سورة النور، الآية: ٣.

أبي حنيفة رحمه الله لقوله تعالى ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٖ﴾[١] وعند الشافعي وأحمد مائة جلدة وتغريب عام، وقال مالك إنما التغريب في الرجال دون النساء والدليل على إثبات التغريب في الجلد ما ذكرنا من حديث عبادة بن الصامت: «البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام»[٢] رواه مسلم، وقد مرّ. وعن زيد بن خالد قال سمعت النبي ﷺ يأمر فيمن زنى ولم يحصن جلد مائة، وتغريب عام»[٣] رواه البخاري، قال مالك والبكر لا يشتمل المرأة فلا يثبت التغريب في النساء وهذا ليس بشيء فإن سياق الحديث في النساء قال رسول الله ﷺ: «خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهنّ سبيلا البكر بالبكر»[٤] الحديث، وعدم شمول البكر المرأة ممنوع كيف وقد قال عليه السلام «البكر تستأذن»[٥] وكلمة من زنى في حديث زيد عام في الذكر والأنثى، وقال أبو حنيفة هذه زيادة على الكتاب لا يجوز بخبر الآحاد وسنذكر زيادة البحث في هذا الباب في سورة النور إن شاء الله تعالى.

مسألة: وحدّ الرقيق رجلاً كان أو امرأة متزوجاً كان أو غير متزوج خمسون سوطاً عند الأئمة الأربعة، أما الأمة فبعبارة هذا النص، وأما العبد فبدلالة النص بطريق المساواة ولا تغريب على الرقيق عند الأئمة الثلاثة وأحد قولي الشافعي إنه يغرب نصف عام، وقال أبو ثور: يرجم الحصن يعني المتزوج من الأرقاء، وهذه الآية حجة للجمهور عليه لأنها تدل على نصف حدّ الأحرار وذا لا يتصوّر إلا في الجلد وأمّا الرجم فلا يقبل التنصيف، وذهب ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير إلى أنه لا حد على غير المتزوجة من الأرقاء عملاً بمفهوم الشرط من هذه الآية ومفهوم الشرط غير معتبر عند أبي حنيفة، وعند الأئمة الثلاثة لا مفهوم للشرط في هذه الآية بل المراد منه التنبيه على أن المملوك وإن كان محصناً بالتزويج فلا رجم عليه إنما حده الجلد بخلاف الحرّ، وهذا الحكم العام يثبت بعموم قوله ﷺ: «إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها، ثم إن زنت فليجلدها الحدّ ولا يثرب عليها، ثم إن زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل

---

(١) سورة النور، الآية: ٢.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: حد الزنى (١٦٩٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: شهادة القاذف والسارق والزاني (٢٦٤٩).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: حدالزنى (١٦٩٠).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت (١٤٢١).

شعر»[١] متفق عليه من حديث أبي هريرة، فإن لفظ أمة نكرة في حيز الشرط فتعم وعليه انعقد الإجماع، وعن علي رضي الله عنه قال: «أيها الناس أقيموا على أرقائكم الحد من أحصن منهم ومن لم يحصن فإن أمة لرسول الله ﷺ زنت فأمرني أن أجلدها فإذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت إن جلدتها أن أقتلها فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: أحسنت»[٢] رواه مسلم، وروى عن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة قال: أمرني عمر ابن الخطاب في فتية من قريش فجلدنا ولائد من ولائد الإمارة خمسين خمسين في الزنى ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي شرع الحد ﴿لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ﴾ أي لمن خاف مشقة الضرب ﴿مِنكُمْ﴾ حتى لا تقربوا الزنى ﴿وَأَن تَصْبِرُوا۟﴾ عن قضاء الشهوة ولا تقربوا الزنى ﴿وَأَن تَصْبِرُوا۟﴾ عن قضاء الشهوة ولا تقربوا الزنى ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ في الدنيا والآخرة، وقال أكثر المفسّرين: ذلك إشارة إلى نكاح الإماء يعني نكاح الإماء مختص بمن خشي العنت يعني خاف الوقوع في الزنى منكم فإن الزنى سبب للمشقة في الدنيا والآخرة وأن تصبروا عن نكاح الإماء متعففين خير لكم كيلا يخلق الولد رقيقاً ولا ترتكبوا الفعل المكروه قال رسول الله ﷺ «الحرائر صلاح البيت والإماء هلاكه» رواه الثعلبي والديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي هريرة، وفي التحرير أنه ضعيف. قلت: لعل هلاك البيت بمعنى أن أولاد الإماء تكون مماليك لساداتهن فيخلوا عنهم بيوت أزواجهن وهذا التأويل يناسب قوله تعالى ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ﴾ لمن لم يصبر عن نكاح الإماء، ﴿رَّحِيمٌ﴾ حيث رخص لكم في نكاح الإماء، وهذه الآية على هذا التأويل حجة للشافعي ومالك على اشتراط أخوف الوقوع في الزنى لجواز نكاح الإماء فإن اللام للاختصاص، قال البغوي: وهو قول جابر وبه قال طاووس وعمر وبن دينار ولا يشترط ذلك عند أبي حنيفة لكنه يكره نكاح الأمة عنده من غير ضرورة بمقتضى هذه الآية.

فائدة: قال الشافعي وأحمد: نكاح الإماء ضروري لاستلزامه رق الأولاد ولاشتراطه بعدم طول الحرة وتقييد نكاح الأمة بالإيمان فلا يجوز نكاح ما فوق الواحدة من الإماء للحرّ، لاندفاع الضرورة بالواحدة، وقال أبو حنيفة: يجوز نكاح الأمة مطلقاً من غير الضرورة مسلمة كانت أو كتابية عند طول الحرة وعدمه وإن كان مكروهاً من غير ضرورة لإطلاق قوله تعالى ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾[٣] وقوله تعالى ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا

(١) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: بيع العبد الزاني (٢١٥٢) وأخرجهُ مسلم في كتاب: الحدود، باب: رجم اليهود أهل الذمة في الزنا (١٧٠٣).
(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: تأخير الحد عن النفساء (١٧٠٥).
(٣) سورة النساء، الآية: ٢٤.

طَابَ لَكُم﴾[١] واستزام الأولاد ولوكان علة لعدم الجواز من غير ضرورة لما جاز للعبد أيضاً نكاح الأمة عند القدرة على نكاح الحرة ولم يقل به أحد وأيضاً يجوز للعبد نكاح الثنتين من الإماء عندكم فأولى أن يكون ذلك جائزاً للحرّ فإن حله أكثر من حلّ العبد ولذلك جاز للحرّ نكاح أربع من النساء بالنص وللعبد نكاح ثنتين بالحديث كما مرّ، وأيضاً النصّ المبيح أربعاً من النساء مطلق لا يجوز تقييده بالحرائر والله أعلم، وقول مالك في تجويز أربع من الإماء والحرائر للحرّ كقول أبي حنيفة رحمهما الله تعالى.

مسألة: لا يجوز نكاح الأمة على الحرة عند الأئمة الأربعة غير أن مالكاً يقول بالجواز إن رضيت الحرة خلافاً لغيره، ويجوز نكاح الحرة على الأمة من غير إفساد في نكاح الأمة إجماعاً، فالأئمة الثلاثة يقولون بعدم جواز نكاح الأمة على الحرة لمهفوم قوله تعالى ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ لأن من كان في نكاحه حرة فله طول الحرة وهذ الاستدلال يقتضي التفرقة بين الحرّ والعبد وبين رضاء الحرة وعدمه، وأبو حنيفة يقول بعدم جواز نكاح الأمة على الحرة لما روى سعيد بن منصور في السنن عن ابن علية عن من سمع الحسن أن رسول الله ﷺ «نهى أن تستنكح الأمة على الحرة، قال: وتنكح الحرة، على الأمة» ورواه البيهقي والطبري في تفسيره بسندٍ متصلٍ إلى الحسن واستغربه من رواية عامر الأحول عنه وإنما المعروف رواية عمرو بن عبيد عن الحسن، قال الحافظ وهو المبهم في رواية سعيد بن منصور ورواه عبد الرزاق عن الحسن أيضاً مرسلاً، وكذا رواه ابن أبي شيبة عنه والمرسل عندنا حجة وكذا عند الشافعي إذا اعتضد بأقوال الصحابة وههنا قد اعتضد، روى ابن أبي شيبة والبيهقي عن علي موقوفاً أن الأمة لا ينبغي لها أن يتزوج على الحرة وفي لفظ لا تنكح الأمة على الحرة وسنده حسن، وأخرج عن ابن مسعود نحوه وروى عبد الرزاق من طريق أبي الزبير أنه سمع جابراً يقول «لا تنكح الأمة على الحرة وتنكح الحرة على الأمة» وللبيهقي نحوه، وزاد من وجد صداق حرة فلا ينكح أمة أبداً وإسناده صحيح وهو عند عبد الرزاق أيضاً مفرداً، وأخرج ابن أبي شيبة عن سعيد بن المسيّب «تزوج الحرة على الأمة ولا تتزوج الأمة على الحرة» وفي الباب حديث عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «طلاق العبد اثنتان» الحديث إلى أن قال «ويتزوج الحرة على الأمة ولا يتزوج الأمة على الحرة» رواه الدارقطني وفيه مظاهر بن أسلم ضعيف، لكن يرد على أصل أبي حنيفة ههنا أنه يلزم

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣.

تخصيص الكتاب أعني قوله تعالى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾[١] بحديث الآحاد، اللهم إلا أن يقال هذا الحديث تأيد بالإجماع ويجوزللعبد نكاح الأمة على الحرة عند الشافعي، وقال أبو حنيفة: لا يجوز لإطلاق ما روينا من المرسل وكذا ما استدل به الأئمة الثلاثة على عدم الجواز للحر من المفهوم موجود في العبد أيضاً والله أعلم.

﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾ وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِىَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ ۚ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدًا ﴿٣٣﴾ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾﴾

﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ أي لأن يبين لكم شرائع دينكم ومصالح أموركم، واللام زائدة لتأكيد معنى الاستقبال أو يقال للتعليل ﴿وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ وهذه الآية دليل على أن شرائع من قبلنا ما لم يظهر كونها منسوخة في شريعتنا واجب علينا إتيانها إذا أثبت عندنا بالكتاب والسنة، ولا عبرة لرواية اليهود فإنّهم كفار متهمون إلا إذا

(١) سورة النساء، الآية: ٢٤.

روى منهم مثل عبد الرحمن بن سلام وكعب الأحبار بعد إيمانه ﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ ويغفر لكم ذنوبكم التي ارتكبتموها قبل بيانها، وقيل يوفقكم للتوبة أو الإتيان ما يكفر سيئاتكم ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بالمصالح ﴿حَكِيمٌ﴾ في وضعها. ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ كرره للتأكيد والمبالغة ﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾ يعني الفجار فأما من وضع شهوته فيما أمر به الشرع فهو متبع للشرع دون الشهوة، وقيل المراد بهم الزناة، وقيل المجوس حيث يُحِلُّون المحارم، وقيل اليهود فإنهم يحلُّون الأخوات من الأب وبنات الأخ والأخت ﴿أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا﴾ عن الحق، يعني مستحلين الحرام فإنه أعظم ميلاً إلى الباطل من اقتراف الذنب مع الاعتقاد بحرمته ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ﴾ ولذلك شرع لكم الشريعة الحنفية السمحة السهلة وأحل بعض ما كان محرماً على من قبلكم. أخرج ابن أبي شيبة في المصنف وابن المنذر في التفسير عن مجاهد قال: مما وسّع الله به على هذه الأمة نكاح الأمة والنصرانية واليهودية، وذكر في المدارك هذا القول لابن عباس ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ لا يصبر عن الشهوات ولا يتحمل مشاق الطاعات، وكلما كان الزمان أقرب إلى الساعة ازداد فيهم الضعف ولهذا خفف الله عن هذه الأمة.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم﴾ يعني لا يأكل أحد منكم مال غيره من المسلمين ومن تبعهم من أهل الذمّة ولا بأس بأكل مال الحربي الغير المعاهد من غير عذر ﴿بِٱلْبَٰطِلِ﴾ أي بوجه ممنوع شرعاً كالغصب والسّرقة والخيانة والقمار والربا والعقود الفاسدة ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً﴾ قرأ الكوفيون بالنصب على أنه خبر لتكون واسمه مضمر تقديره إلا أن تكون جهة الأكل تجارة، والباقون بالرفع بالفاعلية وتكون تامة والاستثناء منقطع يعني لكن كلوا وقت كون وجه الأكل تجارة، أو وقت كون التجارة الصّادرة ﴿عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ قال رسول الله ﷺ: «إنما البيع عن تراض»[(١)] رواه ابن ماجه وابن المنذر عن أبي سعيد أي من المعطي والعاطي أو المعنى لكن اقصدوا كون وجه الأكل تجارة أو كون تجارة، والتجارة البيع بالتكلم أو بالتعاطي وهو مبادلة المال بالمال، والإجارة يعني مبادلة المال بالمنافع المعلومة خصّ التجارة بالذكر من الوجوه التي بها يحل أخذ المال من الغير كأنها أغلب وأطيب. عن رافع ابن خديج قال: قيل يا رسول الله أيّ الكسب أطيب؟ قال: «عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور»[(٢)] رواه أحمد، وعن

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: بيع الخيار (٢١٨٥) في الزوائد: ءسناده صحيح ورجاله موثقون، ورواه ابن حبان في صحيحه.

(٢) أخرجه أحمد في المجلد الثالث/ مسند جابر بن عبدالله/ حديث أبي بردة بن نيار.

المقدام بن معد يكرب قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يديه وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يديه»[١] رواه البخاري، وعن عائشة «إنّ أطيب ما أكلتم من كسبكم وإن أولادكم من كسبكم»[٢] رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه. وهذه الآية لا تدل على نفي غير التجارة من الوجوه كالمهر والهبة والصدقة والعارية وغير ذلك، لأنها ليست من الباطل بل هي ثابتة بالنصوص الشرعية. احتج الحنفية بهذه الآية على أنَّه لا خيار في المجلس لأحد المتبايعين بعد الإيجاب والقبول وبه قال مالك لأنها تدل على جواز الأكل بالتجارة عن تراضٍ وإن كان قبل افتراقهما عن المجلس وجواز الأكل مبني على تمام البيع وتمام البيع يقتضي عدم بقاء الخيار لأحدهما، وقال الشافعي وأحمد: لكل واحدٍ منهما الخيار ما لم يتفرقا عن المجلس لحديث ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «المتبايعان كل واحد بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا إلاّ بيع الخيار»[٣] متفق عليه، عن حكيم بن حزام قال: قال رسول الله ﷺ: «البيّعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما»[٤] متفق عليه. قالت الحنفية: هذه أحاديث لا يجوز العمل بها على خلاف مقتضى الكتاب ومقتضى الكتاب عدم بقاء الخيار كما ذكرنا، وهذه الأحاديث محمولة على خيار القبول وفيه إشارة إليه فإنهما متبايعان حالة المباشرة لا بعدها أو يحتمله فيحمل عليه والمراد بالتفرق تفرق الأقوال كذا في الهداية، قال ابن همام كون تفرق الأقوال مراداً بالتفرق كثير في الشرع والعرف قال الله تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ ﴿٤﴾﴾[٥] قلت: والصحيح عندي أنَّ الآية تدل على جواز الأكل وتمام البيع قبل الافتراق من المجلس لكن لا يدل على نفي ولاية الفسخ عنهما،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: كسب الرجل وعمله بيده (٢٠٧٢).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الأحكام، باب: ما جاء أن الوالد يأخذ من مال ولده (١٣٥٦) وأخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: الحث على الكسب (٤٤٤٥) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: ما للرجل من مال ولده(٢٢٩٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: البيعان بالخيار ما لم يتفرقا (٢١١١) وأخرجه مسلم في كتاب: البيوع، باب: خيار المجلس للمتبايعين (١٥٣١).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: السهولة والسماحة في الشراء والبيع، ومن طلب حقاً فليطلبه في عفاف (٢٠٧٦) وأخرجه مسلم في كتاب: البيوع، باب: الصدق في البيع والبيان (١٥٣٢).

(٥) سورة البينة، الآية: ٤.

فالأولى أن يقال بثبوب خيار المجلس للمتعاقدين كما أثبت أبو حنيفة خيار الرؤية وخيار العيب بعد تمام البيع كيلا يلزم ترك العمل بالحديث الصحيح، وما قالوا إنهما متبايعان حالة المباشرة لا بعدها ممنوع بل قبل قبول الآخر إنما هو بائع واحد لا متبايعان وبعد الإيجاب والقبول ما دام المجلس باقياً حالة المباشرة قائم عُرفاً وشرعاً لأن ساعات المجلس كلها تعتبر ساعة واحدة فهما متبايعان ما دام المجلس باقياً حقيقة، والقول بأنَّ المراد بالتفرق التفرق في الأقوال قول بالمجاز مع إمكان الحقيقة، على أن بعض ألفاظ الحديث يأبى عن هذا التأويل فإنه روى مسلم حديث ابن عمر بلفظ: «إذا تبايع المتبايعان فكل واحد منهما بالخيار من بيعه ما لم يتفرقا»[1] فإن كلمة الفاء في قوله فكل واحد منهما بالخيار تدل على تعقيب الخيار عن التبايع، وعن عمر وبن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا إلاّ أن تكون صفقة خيار، ولا يحل له أن يفارق صاحبه خشية أن يستقيله»[2] رواه الترمذي وأبو داود والنسائي، وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا يتفرقن اثنان إلا عن تراضٍ»[3] رواه أبو داود، عن جابر أن رسول الله ﷺ «خيّر أعربياً بعد البيع»[4] رواه الترمذي وقال: هذا حديث صحيح غريب، فإن هذه الأحاديث صريحة في جواز الإقالة بعد البيع قبل الافتراق عن المجلس والله أعلم.

﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ﴾ قيل: معناه لا يقتل أحدكم نفسه. عن ثابت بن الضحاك أن رسول الله ﷺ قال: «من قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة» رواه البغوي من طريق الشافعي، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالد مخلداً فيها أبداً، ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً»[5] رواه البخاري ومسلم والترمذي

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: البيوع، باب: ثبوت خيار المجلس للمتبايعين (١٥٣١).
(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في البيعين بالخيار ما لم يتفرقا (١٢٤٧) وأخرجه أبو داود في كتاب: الإجارة، باب: في خيار المتبايعين (٣٤٥٣).
وأخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: وجوب الخيار للمتبايعين قبل افتراقهما بأبدانهما (٤٤٧٨).
(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع (١٢٤٨) وقال عنه: غريب.
(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع (١٢٤٩).
(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الطب، باب: شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث (٥٧٧٧).
وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه (١٠٩).

بتقديم وتأخير والنسائي ولأبي داود «ومن جشأ سماً فسمه بيده يتجشأه في نار جهنم» وعن جندب بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «جرح من رجل فيمن كان قبلكم أراب فجزع منه فأخرج سكيناً فجرّ بها يده فمارقأ الدم حتى مات فقال الله عزّ وجلّ: بادرني عبدي بنفسه فحرمتُ عليه الجنة»[١] رواه البغوي، وروى أبو داود وابن حبان والحاكم في صحيحه عن عمرو بن العاص أنه تأوّل هذه الآية في التيمم لخوف البرد فلم ينكر عليه النبي ﷺ حيث قال: احتلمت في ليلة باردة وأنا في غزوة ذات السلاسل فأشفقت لي إن اغتسلت أن أهلك، فتيمّمت ثم صليت فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «يا عمرو صلّيت بأصحابك وأنت جنب» فقلت: إني سمعت الله عزّ وجلّ يقول ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ﴾ فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئاً»[٢] وقال الحسن وعكرمة وعطاء بن أبي رباح والسديّ: معناه. لا تقتلوا إخوانكم كما قوله تعالى ﴿ثُمَّ أَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ﴾[٣] يعني إخوانكم في الدين وقتل المسلم من أعظم الكبائر بعد الشرك، عن جرير قال: قال لي رسول الله ﷺ «استنصت الناس» ثم قال: «لا ترجعن بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»[٤] رواه البخاري، وقيل: معناه لا تقتلوا أنفسكم بأكل المال بالباطل وهذا يحتمل المعنيين أحدهما: إن أكل مال الغير بالباطل قتل وإهلاك لنفس الأكل لكونه موجباً لتصليته نار جهنم وثانيهما إن أكل مال الغير إهلاك لذلك الغير ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ يعني أمركم بالحسنات ونهاكم عن السيئات لفرط رحمته عليكم، وقيل: إن معناه أنه أمر بني إسرائيل بقتل أنفسهم ليكون لهم توبة وكان بكم رحيماً حيث لم يكلفكم به بل جعل توبتكم الندم والاستغفار ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾ أي أكل مال غيره أو قتل نفساً معصومة ﴿عُدْوَٰنًا﴾ أي تعدياً على الغير عمداً ﴿وَظُلْمًا﴾ على نفسه بتعريضها للعقاب، مصدران في موضع الحال أومفعول لهما ﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ﴾ ندخله في الآخر ناراً يعني نار جهنم ﴿وَكَانَ ذَٰلِكَ﴾ أي إصلاء النار ﴿عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾ سهلاً، هذا الوعيد في حق المستحل للتخليد وفي حق غيره لبيان استحقاقه دخول النار مع جواز المغفرة من الله تعالى إن شاء.

﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ قال علي رضي الله عنه: الكبيرة كل ذنب ختمه

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٤٦٣).
(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: إذا خاف الجنب البرد أيتيمم (٣٣٣).
(٣) سورة البقرة، الآية: ٨٥.
(٤) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: الإنصات للعلماء (١٢١) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم «لا ترجعوا بعدي كفاراً» (٦٥).

الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب وكذا قال الضحاك إنه ما أوعد الله عليه حداً في الدنيا أو عذاباً في الآخرة. قلت: والكبائر على ثلاثة مراتب: المرتبة الأولى: وهي أكبر الكبائر الإشراك بالله ويلتحق به كل ما فيه تكذيب بما جاء به النبي ﷺ وثبت بدليل قطعي إما تكذيباً صريحاً بلا تأويل ويسمى كفراً أو بتأويل ويسمى هوى وبدعة كأقوال الروافض والخوارج والقدرية والمجسمة وأمثالهم، ومن ههنا قال علي وابن مسعود: أكبر الكبائر الإشراك بالله والأمن من مكر الله والقنوط من رحمة الله واليأس من روح الله، قلت: قال الله تعالى ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾[١] ﴿وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾[٢] ﴿إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[٣] والمرتبة الثانية: ما فيه إتلاف حقوق العباد من المظلم في الدماء والأموال والأعراض، قال سفيان الثوري الكبائر ما كان فيه المظالم بينك وبين العباد فإنها أكبر مما بينك وبين الله تعالى لأن الله كبير يغفر الذنوب جميعاً كل شيء بالنسبة إليه صغير، قال رسول الله ﷺ: «اللهم مغفرتك أوسع من ذنوبي»[٤] وقال الله تعالى ﴿وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ﴾[٥] عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «الدواوين عند الله ثلاثة: فديوان لا يعبأ الله به شيئاً، وديوان لا يترك الله منه شيئاً، وديوان لا يغفره الله. أمّا الديوان الذي لا يغفره الله فهو الشرك، وأمّا الديوان الذي لا يعبأ الله به شيئاً فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربّه من صوم تركه أو صلاة تركها فإن الله تعالى يغفر ذلك ويتجاوز لمن يشاء، وأما الديوان الذي لا يترك الله منه شيئاً فظلم العباد بعضهم بعضاً القصاص لا محالة»[٦] رواه أحمد والحاكم وروى الطبراني مثله من حديث سلمان وأبي هريرة والبزارمثله من حديث أنس، وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «ينادي مناد من بطنان العرش يوم القيامة: يا أمة محمد إن الله عزّ وجلّ قد عفا عنكم جميعاً المؤمنين والمؤمنات تواهبوا المظالم وادخلوا الجنة برحمتي»[٧] رواه

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ٩٩. (٢) سورة الحجر، الآية: ٥٦.

(٣) سورة يوسف، الآية: ٨٧.

(٤) رواه الحاكم عن جابر بن عبدالله. انظر كشف الخفاء (٥٨٣).

(٥) سورة الأعراف، الآية: ١٥٦.

(٦) رواه أحمد وفيه صدقة بن موسى وقد ضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات. انظر مجمع الزوائد في كتاب: البعث، باب: ما جاء في الحساب (١٨٣٨٢).

(٧) أخرجه أبو سعيد أحمد بن إبراهيم المقرىء في كتاب التبصرة والتذكرة وإسناده ضعيف، ورواه بمعناه الطبراني. انظر تخريج أحاديث الإحياء المجلد الثالث/ فضيلة العفو.

البغوي، وعن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ في خطبته يوم النحر في حجة الوداع: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا»(١) متفق عليه ورواه الترمذي وصححه عن عمر بن الأحوص، وعن أسامة بن شريك قال قال رسول الله ﷺ: «لا حرج إلا على رجل اقترض عرض مسلم وهو ظالم فذلك الذي حرج وأهلك»(٢) رواه أبو داود، وقوله تعالى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٥٧﴾ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾(٣) بيان للمرتبتين المذكورتين الكفر والظلم على العباد، وفي إيراد هذه الآية بعد قوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾ إشارة إلى أن الظلم على أموال العباد وأنفسهم من أعظم الكبائر والأحاديث الصحاح التي وردت في عدّ الكبائر إنما ورد فيها غالباً المظالم من حقوق العباد والإشراك، منها: حديث أنس وعبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «الكبائر الإشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس»(٤) في رواية عبد الله عند البخاري وفي رواية أنس «وشهادة الزور» بدل اليمين الغموس متفق عليه، وروى ابن مردويه عن أنس أنها سبع وزاد وقذف المحصنة وأكل مال اليتيم وأكل الربا والفرار عن عن الزحف، ومنها حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات» قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات»(٥) متفق عليه، وفي رواية زاد ابن راهويه وغيره «عقوق الوالدين والإلحاد بالبيت الحرام» ومنها حديث ابن مسعود قال: قال رجل: يا رسول الله: أي الذنب أكبر عند الله؟ قال: «أن تدعو لله نداً وهو خلقك» قال: ثم أيٌّ؟ قال: «أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك» قال: ثم أيّ؟ قال: «أن تزاني حليلة جارك» فأنزل الله

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: حجة الوداع (٤٤٠٦) وأخرجه مسلم في كتاب: القسامة، باب: تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال (١٦٧٩).
(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: المناسك، باب: في من قدم شيئاً قبل شيء في حجه (٢٠١٥).
(٣) سورة الأحزاب، الآية: ٥٧ـ ٥٨.
(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الأيمان والنذور، باب: اليمين الغموس (٦٦٧٥).
(٥) أخرجه البخاري في كتاب: المحاربين، باب: رمي المحصنات (٦٨٥٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها (٨٩).

تصديقها ﴿وَالَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ۝٦٧ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ (١) الآية متفق عليه، قيدّ رسول الله ﷺ الزنى بحليلة الجار لأن فيه إتلاف حق الجار وقد قال رسول الله ﷺ: «لأن يزني الرجل بعشر نسوة أيسر عليه من أن يزني بحليلة جاره»(٢) رواه أحمد عن المقداد بن أسود ورواته ثقات ورواه الطبراني عنه في الكبير والأوسط، ومنها حديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «من أكبر الكبائر أن يسبّ الرجل والديه، قال: وكيف يسبّ الرجل والديه؟ قال: «يسبّ أبا الرجل فيسبّ أباه ويسبّ أمه فيسبّ أمه»(٣) رواه البغوي وغيره، ومنها حديث أبي بكرة قال: قال النبي ﷺ: «ألا أنبئكم بالكبر الكبائر؟ ثلاثاً، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين (وجلس وكان متكئاً) ألا وقول الزور ألا وقول الزور ألا وقول الزور» فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت»(٤) رواه البخاري.

فائدة: مبالغة النبي ﷺ في التهدير في قول الزور لشمولها كثيراً من الكبائر الإشراك بالله وشهادة الزور واليمين الغموس والقذف والدعوى الباطل والكذب على النبي ﷺ فإنه ﷺ قال: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»(٥) متفق عليه، والغيبة التي هي أشد من الزنى رواه البيهقي عن أبي سعيد وجابر مرفوعاً والنميمة، عن عبد الرحمن ابن غنم وأسماء مرفوعاً «شرار عباد الله مشاؤن بالنميمة»(٦) رواه أحمد، ومدح الفاسق عن أنس

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: باب: قوله تعالى: **﴿فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون﴾** (٤٤٧٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده (٨٦).

(٢) رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في أذى الجار (١٣٥٦١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: لا يسب الرجل والديه (٥٩٧٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها (٩٠).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: استتابة المرتدين، باب: إثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة (٦٥٢١) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الكبائر واكبرها(٨٧).

(٥) أخره البخاري في كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم (١٠٧) وأخرجه مسلم في كتاب: حال بعض الرواة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله صلّى الله عليه وسلم (٢).

(٦) رواه أحمد من حديث أسماء بنت يزيد بسند ضعيف. انظر تخريج أحاديث الإحياء المجلد الثاني/ الباب الثاني في حقوق الأخوة والصحبة.

مرفوعاً «إذا مدح الفاسق غضب الرب واهتز له العرش» رواه البيهقي ولعن من لا يستحقه «فإنه من لعن شيئاً ليس له أهل رجعت اللعنة عليه»[١] رواه الترمذي عن ابن عباس وأبو داود عنه، وعن أبي الدرداء مرفوعاً. والطعن والفحش عن ابن مسعود مرفوعاً «ليس المؤمن بالطعان ولا باللعان ولا الفاحش ولا البذيء»[٢] رواه الترمذي، وغير ذلك من المعاصي، ولذلك قال رسول الله ﷺ: «من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة»[٣] رواه البخاري عن سهل بن سعد، وروى مالك والبيهقي عن صفوان بن سليم مرسلاً أنه سئل رسول الله ﷺ «أيكون المؤمن جباناً؟ قال: نعم، قيل: أيكون بخيلاً؟ قال نعم، قيل: أيكون كذاباً؟ قال لا» وقال رسول الله ﷺ «آية المنافق ثلاث وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا اؤتمن خان»[٤] رواه مسلم والبخاري نحوه، وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ومن كان فيه خصلة كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا اؤتمن خان وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر»[٥] والله أعلم.

والمرتبة الثالثة من الكبائر: ما يتعلق منها بحقوق الله تعالى كالزنى والشرب، أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عمرو أنه سئل عن الخمر فقال: سألت عنها رسول الله ﷺ فقال: «هي أكبر الكبائر وأم الفواحش، من شرب الخمر ترك الصلاة ووقع على أمه وعمته وخالته» كذا روى عبد ابن حميد عن ابن عباس، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليها فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن، ولا يغل أحدكم حين يغل وهو مؤمن فإياكم إياكم»[٦] متفق عليه،

(١) أخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في اللعنة (١٩٧٨)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في اللعن (٤٩٠٠).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في اللعنة (١٩٧٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: حفظ اللسان (٦٤٧٤).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: علامة المنافق (٣٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان خصال المنافق (٥٩).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: علامة المنافق (٣٤)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان خصال المنافق (٥٨).

(٦) أخرجه البخاري في كتاب: المظالم، باب: النهبى بغير إذن صاحبه (٢٤٧٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان نقص الإيمان بالمعاصي (٥٧).

وفي رواية عن ابن عباس «ولا يقتل حين يقتل وهو مؤمن» رواه البخاري. قلت: واللواطة في معنى الزنى وقد قال الله تعالى ﴿أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾(١) وأشد من السرقة قطع الطريق فإن فيه قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾»(٢) الآية ويلحق بالسرقة التطفيف قال الله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾(٣) والخيانة فبئست البطانة وهي من علامات النفاق، وأعظم الذنوب من هذا الباب ما يستحقره الفاعل ويزعمه سهلاً فإن استحقار الذنب وإن كان صغيراً يبعده عن المغفرة ويدل على التمرد وربما يفضي إلى الكفر وما استعظمه وخاف عنه فهو يستحق المغفرة، قال رسول الله ﷺ: «المؤمن يرى ذنبه كأن جبلاً على رأسه والمنافق يرى ذنبه كذباب على أنفه قال به هكذا فطارت»(٤) وعن أنس قال: «إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر إن كنا نعد على عهد رسول الله ﷺ من الموبقات» رواه البخاري، وأحمد مثله عن أبي سعيد بسند صحيح. وبهذا التحقيق يظهر أنه من قال بحصر الكبائر في سبع ونحو ذلك فقد أخطأ وأن الصغيرة بالإصرار وكذا بالاستحقار يصير كبيرة، أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير أنَّ رجلاً سأل ابن عباس عن الكبائر أسبع هي؟ قال: هي إلى سبعمائة أقرب إلا أنه لا كبيرة مع استغفار ولا صغيرة مع إصرار، وقال: كل شيء عصى الله به فهو كبير فمن عمل شيئاً منها فليستغفر الله فإن الله لا يخلد في النار من هذه الأمة إلا راجعاً عن إسلام أو جاحداً فريضة أو مكذباً بقدر، قلت: ومعنى قول ابن عباس لا كبيرة مع استغفار المراد بالكبيرة ما تعلق منها بحقوق الله تعالى، وأما ما تعلق بحقوق العباد فلا بدّ فيه من ردّ المظالم واسترضاء المظلوم.

فائدة: أساس المعاصي كلها قساوة القلب الموجب للغفلة عن الله سبحانه ورذائل النفس الداعية إلى الشهوات السبعية والبهيمية، قال رسول الله ﷺ: «إن في جسد بني آدم لمضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب»(٥) وقال الله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلشَّيْطَٰنُ لَمَّا قُضِىَ ٱلْأَمْرُ إِنَّ ٱللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ ٱلْحَقِّ وَوَعَدتُّكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ ۖ وَمَا كَانَ لِىَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ إِلَّآ أَن دَعَوْتُكُمْ فَٱسْتَجَبْتُمْ لِى ۖ فَلَا تَلُومُونِى وَلُومُوٓا۟ أَنفُسَكُم ۖ﴾(٦) ولا يتصوّر

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ٨٠. (٢) سورة المائدة، الآية: ٣٣.
(٣) سورة المطففين، الآية: ١.
(٤) أخرجه البخاري موقوفاً على عبدالله بن مسعود. وعند الترمذي «إن المؤمن يرى ذنوبه كأنه في أصل جبل يخاف أن يقع عليه» في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٤٩٧).
(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: فضل من استبرأ لدينه (٥٢).
(٦) سورة إبراهيم، الآية: ٢٢.

التنزه عن المعاصي إلا بدوام الحضور وصفاء القلوب والنفوس وذا لا يتصوّر إلا بجذب من الله تعالى بتوسط المشايخ فعليك التشبث بأذيالهم فهم قوم لا يشقى جليسهم ولا يخاب أنيهم.

فائدة: ما قيل: إن العبد يبلغ درجة لا يضره ذنب عمله ليس معناه إن بعض الناس يسقط عنهم التكاليف الشرعية ويباح لهم المحرمات فإنه كفر وزندقة، بل معناه إن العبد بعد تصفية القلب وتزكية النفس إذا دام حضوره لا يصدر عنه ذنب إلاّ نادراً وكلما صدر عنه ذنب صغير أو كبير يستعظم ذلك ويندم ويغتم كأنما هلك نفسه وأهله وماله وولده بحيث يصير ذلك الندم والتوبة والاغتمام موجباً لمزيد درجته ونزول الرحمة عليه أولئك يبدل الله شيئاتهم حسنات، ذكر العارف الرومي قصّة إيقاظ الشيطان معاوية رضي الله عنه لصلاة الصبح وتلك القصّة وإن لم أطلع على صحة سندها لكن يكفي للتمثيل مجرد الفرض، قال رسول الله ﷺ «والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم»[١] كأنَّ هذا الحديث إشارة إلى هذه الحالة والله أعلم ﴿نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ يعني الصغائر مثل النظرة واللمسة والقبلة ولشباهها قال النبي ﷺ: «العينان تزنيان واليدان تزنيان والرجلان تزنيان ويصدّق ذلك الفرج أو يكذبّه»[٢] كل ذلك يكفرهن الصلاة والصوم والأذكار إن شاء الله تعالى ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَـٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهنّ إذا اجتنب الكبائر»[٣] رواه مسلم ﴿وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾ قرأ نافع مَّدْخَلاً ههنا وفي الحج بفتح الميم والباقون بالضم، وعلى كلا القرائتين يحتمل المكان فيكون مفعولاً به والمصدر على أنَّ المفعول به محذوف أي ندخلكم الجنّة الحسناء أو ندخلكم الجنة دخولاً حسناً والله أعلم.

قال مجاهد: قالت أم سلمة: يا رسول الله إنَّ الرجال يغزون ولا نغزوا ولهم ضعف مالنا من الميراث ولو كنا رجالاً غزونا كما غزوا وأخذنا من الميراث ما أخذوا فنزلت ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا﴾ الآية، كذا روى الترمذي والحاكم عن أم سلمة وصححه، وقيل:

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب: سقوط الذنوب بالاستغفار توبة (٢٧٤٩).

(٢) أخرجه أحمد في المسند، وروى بعضه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في ما يؤمر به من غض البصر (٢١٥٤).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر (٢٣٣).

لما جعل الله عزّ وجلّ ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِۚ﴾ في الميراث قالت النساء: نحن أحق وأحوج إلى الزيادة من الرجال لأنا ضعيفات وهم أقوى وأقدر على طلب المعاش فأنزل الله تعالى هذه الآية، وقال قتادة والسدي: لما نزل قوله تعالى ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِۚ﴾ قال الرجال إنا لنرجو أن نفضل على النساء بحسناتنا في الآخرة فيكون أجرنا على الضعف من أجر النساء كما فضلنا عليهن بالميراث فأنزل الله تعالى ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ﴾ ﴿مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾ لأنّ ذلك التفضيل قسمة من الله تعالى صادرة عن حكمة وتدبير والتمني يفضي إلى الحسد ولا يفيد شيئاً، بل ينبغي لكل واحدٍ بذل جهده في كسب ما يمكنه من الحسنات فإن ذلك يوجب القرب عند الله والفضل في الدار الآخرة ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ مكتوب لهم عند الله من الأموال والثواب والفضل ﴿مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ﴾ أي بسبب ما كسبوا من الجهاد وغير ذلك من العبادات المختصة بهم وغير المختصة بهم ومن الغنيمة والإرث والتجارة على ما قدر لهم ﴿وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ﴾ من المال والثواب ﴿مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَۚ﴾ من إطاعة الأزواج وحضانة الأولاد وحفظ الفروج وغير ذلك مما يختصّ بهن وما لا يختصّ بهن من العبادات ومن المهور والنفقات والإرث وغير ذلك على ما قدر لهن ﴿وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ﴾ كثرة ثواب الدنيا والآخرة ﴿مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ أي من خزائنه التي لا تنفد، فإنه تعالى يعطي ثواب حسنة عشرة أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء الله وكذا يعطي بركة الإكساب في الدنيا ويفضل بعضهم على بعض في الرزق ولا يفيد التمني شيئاً ولا يجوز الحسد. قرأ ابن كثير والكسائي وَسَلُوا وَسَلْ فَسَلْ يعني الأمر الحاضر منه إذا كان قبله واو أو فاء بنقل حركة الهمزة إلى السين وحذف تلك الهمزة، وقرأ حمزة في الوقف على أصله والباقون بسكون السين مهموزا ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ فهو عليم بما يستحقه كل إنسان من الفضائل وهذا يقتضي سبق استعداد لكل امرئ بما فضله الله به، والاستعداد متفرع على استناد الأشياء إلى الأعيان الثابتة كما قرّره الصوفية العلية رضي الله عنهم.

﴿وَلِكُلٍّ﴾ المضاف إليه محذوف والظرف متعلق بقوله ﴿جَعَلْنَا﴾ أي جعلنا لكل مال أو لكل أحد من الأموات ﴿مَوَٰلِيَ﴾ أي ورثة يحرزون الأموال ويرثون الأموات ﴿مِمَّا تَرَكَ﴾ أي تركه ظرف مستقر صفة لمال مقدر على التقدير الأوّل ولا بأس بالفصل بالعامل لأن حقه التقديم وظرف لغو متعلق بفعل مقدر دلّ عليه الموالي على التقدير الثاني أي يرثون مما تركه وذلك الفعل المقدر صفة لموالي وقوله ﴿ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾ على التقدير الأول فاعل لترك، وعلى التقدير الثاني استئناف مفسّر للموالي وفاعل ترك ضمير راجع إلى كل تقديره هم الوالدان والأقربون، وجاز أن يقال لكل خبر وجعلنا موالى صفة

والعائد محذوف وقوله ﴿مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾ صفة لمبتدأ محذوف تقديره لكل جماعة من ورثة جعلناهم موالى حظ ممّا ترك الوالدان والأقربون ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ معطوف على الوالدان والأقربون ﴿فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ جملة مبينة عن الجملة المتقدمة، وجاز أن يكون الموصول مبتدأ متضمناً بمعنى الشرط وقوله تعالى ﴿﴿فَـَٔاتُوهُمْ﴾ خبره، وجاز أن يكون الموصول منصُوباً بمضمر يفسّره ما بعده على طريقة زيداً فأضربه، لكن على التأويل الثاني يلزم وقوع الخبر جملة طلبية وتركيب الإضمار على شريطة التفسير يفيد الاختصاص ولا اختصاص ههنا فالأولى هو التأويل الأوّل، ولا عبرة بالوقف على الأقربون فإنه غير منقول عن النبي ﷺ وذاك التأويل مناسب لمذهب أبي حنيفة فإن عنده يرث مولى الموالاة يعني الأعلى دُون الأسفل جميع التركة أو ما بقي بعد فرض أحد الزوجين إن لم تكن للميت عصبة ولا ذو فرض نسبي ولا ذو رحم عند أبي حنيفة رحمه الله وعند وجود أحدٍ منهم لا ميراث له إجماعاً، وعند الجمهور كان ذلك الحكم في الجاهلية وفي ابتداء الاسلام وكان نصيب الحليف السدس من مال الحليف ثم نسخ ذلك الحكم بقوله تعالى: ﴿وَأُوْلُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾[1] فلا يرث مولى الموالاة عندهم بحال بل يكون التركة لبيت المال عند عدم الورثة، وأورد على ذلك بأن النسخ يتفرع على التعارض ولا تعارض ههنا إذ لا دلالة في قوله تعالى ﴿﴿ وَأُوْلُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ على نفي إرث الحليف، والصحيح أنه يدُلّ على نفي إرث الحليف لأن تمام الآية ﴿إِلَّآ أَن تَفْعَلُوٓا۟ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِكُم مَّعْرُوفًا﴾ صريح في أن الموالي لابد لهم من الوصية وبدون الوصية ليس لهم شيء، غير أن أبا حنيفة يقول إن إرث موالي الموالاة منسُوخ عند وجود أحدٍ من أولي الأرحام ونحن نقول به وبقي إرثهم ثابتاً عند عدم أولي الأرحام كيف لا وماله حقه فيصرفه إلى حيث شاء، والصرف إلى بيت المال ضرورة عدم المستحق لا أنه مستحق كما يقول به الشافعي لأن ورثة بيت المال مجهولون والمجهول لا يصلح مستحقاً.

مسألة: وللمولى الأسفل أن يسقط ولاءه عن الأعلى ما لم يعقل عنه لأنه عقد غير لازم بمنزلة الوصية وكذا للأعلى أن يتبرأ عن ولائه لعدم اللزوم، إلا أنه يشترط في هذا أن يكون بمحضر من الآخر كما في عزل الوكيل قصداً بخلاف ما إذا عقد الأسفل مع غيره بغير محضر من الأول فحينئذ يسقط ولاؤه عن الأول، وإذا عقل الأعلى عن الأسفل فحينئذٍ

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٦.

لم يكن له أن يتحول بولائه إلى غيره ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ تهديد على منع نصيبهم.

أخرج ابن أبي حاتم عن الحسن قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ تستعدي على زوجها أنه لَطَمَها فقال رسول الله ﷺ: «القصاص» فأنزل الله تعالى ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ الآية فرجعت بغير قصاص، وأخرجه ابن شيبة وأبو داود في المراسيل، وأخرج ابن جرير عن الحسن نحوه. وروى الثعلبي والواحدي وكذا ذكر البغوي أنها نزلت في سعد بن الربيع وكان من النقباء وفي امرأته حبيبة بنت زيد بن أبي زهير قاله مقاتل، وقال الكلبي: امرأته بنت محمد بن مسلمة وذلك أنها نشزت عليه فلطمها، فانطلق أبوها معها إلى رسول الله ﷺ وقال: أفرشته كريمتي فلطمها فقال النبي ﷺ «لتقتصّ منه» فقال النبي ﷺ «ارجعوا، هذا جبرئيل أتاني» فأنزل الله تعالى هذه الآية، فقال النبي ﷺ «أردنا أمراً وأراد الله أمراً والذي أراد الله خير» ورفع القصاص. وأخرج ابن مردويه عن علي قال: أتى النبي ﷺ رجل من الأنصار بامرأة له، فقالت: يا رسول الله إنه ضربني فأثر في وجهي فقال رسول الله ﷺ: «ليس له ذلك» فأنزل الله تعالى ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ يقومون عليهن قيام الولاة على الرعية مُسلطون على تأديبهن وسموا الرجال قواماً لذلك، والقوّام والقيّم بمعنى واحد والقوّام أبلغ وهو القائم بالمصالح والتدبير والتأديب، وعلل ذلك بأمرين وهبي وكسبي فقال ﴿بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ﴾ أي بسبب تفضيل الله ﴿بَعْضَهُمْ﴾ يعني الرجال ﴿عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ يعني على النساء في أصل الحلقة بكمال العقل وحسن التدبير وبسطة في العلم والجسم ومزيداً لقوة في الأعمال وعلو الاستعداد ولذلك خصُّوا بالنبوة والإمامة والولاية والقضاء والشهادة في الحدود والقصاص وغيرهما ووجوب الجهاد والجمعة والعيدين والأذان والخطبة والجماعة وزيادة السهم في الإرث ومالكية النكاح وتعدد المنكوحات والاستبداد بالطلاق، وكمال الصوم والصلاة من غير فتور وغير ذلك وهذا أمر وهبي، ولذلك الفضل قال رسول الله ﷺ: «لو أمرتُ أحداً أن يسجد لأحدٍ لأمرتُ المرأة أن تسجد لزوجها»[1] رواه أحمد عن معاذ وعن عائشة نحوه والترمذي عن أبي هريرة وأو داود عن قيس بن سعد ﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾ في نكاحهن من المهور والنفقات الراتبة وهذا أمر كسبي ثم قسمهنّ على نوعين إما النوع الأول ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ﴾ مطيعات لله تعالى في أداء حقوق أزواجهنّ ﴿حَٰفِظَٰتٌ﴾ لما يجب عليهن حفظه

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الرضاع، باب: ما جاء في حق الزوج على المرأة (١١٦١).

من الفروج وأموال الأزواج وأسرارهم ﴿لِّلْغَيْبِ﴾ أي في غيبة الأزواج أو المراد بالغيب ما غاب عن الناس من أسرار الأزواج وأموالهم الخفية واللام صلة ﴿بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾ أخرج ابن جرير عن طلحة ابن مطرف قال في قراءة ابن مسعود «فالصالحات حفيظات للغيب بما حفظ الله فأصلحوا إليهن» وأخرج عن السدي «فاحسنوا إليهن» قرأ أبو جعفر بنصب الجلالة وما حينئذ موصولة وضمير الفاعل راجع إليه والمعنى بالأمر الذي حفظ حق الله أو طاعة الله وهو التعفف والشفقة على الأزواج، وقرأ العامة بالرفع وما حينئذ أما مصدرية يعني بحفظ الله إياهن بالأمر على حفظ الغيب والتوفيق أو يقال إسناد الحفظ إليهن باعتبار الكسب وإلى الله تعالى باعتبار الخلق والخلق سبب للكسب، وإمّا موصولة يعني بالذي حفظ الله لهنّ على الأزواج من المهر والنفقة والقيام بحفظهن والذبّ عنهنّ.
عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خير النساء امرأة إذا نظرت إليها سرتك وإن أمرتها أطاعتك وإذا غبت عنها حفظتك في مالها ونفسها ثم تلا ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ الآية رواه البغوي، ورواه ابن جرير بلفظ «مالك ونفسها» وروى النسائي والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان عنه قيل لرسول الله ﷺ أي النساء خير؟ قال: التي تسرّه إذا نظر وتطيعه إذا أمر ولا تخالفه في نفسها ولا مالها بما يكره[(١)]» وفي رواية «تحفظ في نفسها وماله» قال السيوطي في أكثر طرق الحديث في نفسها وماله، وكذا روى ابن ماجه من حديث أبي امامة وفي بعض الطرق «في نفسها ومالها» قال الطيبي أراد بمالها مال الزوج أضاف إليها لأدنى ملابسة لأنها هي المتصرفة فيه، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «المرأة إذا صلت خمسها وصامت شهرها وأحصنت فرجها وأطاعت بعلها فليدخل من أيّ أبواب الجنة شاءت» رواه أبو نعيم في الحلية، وعن أم سلمة مرفوعاً «أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة»[(٢)] رواه الترمذي. وأما النوع الثاني فقال ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ أي عصيانهن وتكبرهن، وأصل النشوز الارتفاع ومنه النشز للموضع المرتفع، قيل: معنى تخافون تعلمون، وفي القاموس جعل من معاني الخوف العلم ومنه ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾[(٣)] وقيل: المراد وبخوف الشوز خوف دوام النشوز الإصرار عليه ولا يجوز العقوبة قبل ظهور النشوز، قلتُ: خوف النشوز يكفي للوعظ ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾ بالقول، يعني خوفوهن عقوبة الله والضرب والهجران ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ﴾

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: النكاح، باب: أي النساء خير (٣٢٢٢).
(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الرضاع، باب: ما جاء في حق الزوج على المرأة (١١٥٧).
(٣) سورة النساء، الآية: ١٢٨.

حال كونكم ﴿فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾ إذا لم ينفعهن الوعظ، يعني لا تُدْخِلُوهنّ في اللحف أو هو كناية عن الجماع أو أن يوليها ظهره في المضجع وهو الأظهر حيث قال في المضاجع ولم يقل عن المضاجع ﴿وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾ إن لم ينفع الهجران، قال أكثر المفسّرين: يعني ضرباً غير مبرح أي غير شاق، وإنما قيدوا بهذا لما روى مسلم عن جابر في قصّة حجة الوداع في خطبته ﷺ: «فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن أن لا يوطئن فروشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرّح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف»(١) قلتُ: وهذا حديث آحاد لا يجوز تقييد مطلق الكتاب بمثله وإطلاق الكتاب وسياقه يقتضي أن يكون السياسة على قدر الجريمة فإن خاف نشوزها بأن ظهرت أماراته منها من المخاشنة وسوء الخلق وعظها فإن أظهرت النشوز هجرها فإن أصرّت عليه ضربها على قدر نشوزها، فإن أتت بفاحشة أو تركت الصّلاة المكتوبة أو صيام رمضان أو غسل الجنابة أو الحيض يضربها أو يحبسها بقدر ما يرى أن تنزجر بها، وإن كان نشوزها أدنى من ذلك وأصرت ولم تنزجر بالوعظ والهجران ضربها غير مبرح ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ﴾ من أول الأمر أو بعد ما نشزت وتابت من النشوز ﴿فَلَا تَبْغُوا۟﴾ أي لا تطلبوا، يقال بغوت الأمر إذا طلبته ﴿عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ أي سبيل الإيذاء، مفعول به لتبغوا يعني اجعلوا بعد التوبة ما كان منهن من النشوز كأن لم يكن لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ فلا تظلموا من تحت أيديكم واتقوا الله العلي الكبير فإنه أقدر عليكم منكم على من تحت أيديكم أو إنه تعالى مع علو شأنه متجاوز عن سيئاتكم ويتوب عليكم فأنتم أحق بعفو حقوقكم عن أزواجكم.

عن عبد الله بن زمعة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم»(٢) متفق عليه، وعن حكيم بن معاوية القشيري عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله «ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال: أن يطعمها إذا طعمت ويكسوها إذا اكتسيت ولا يضرب الوجه ولا يقبح ولا يهجر إلا في البيت»(٣) رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه، وعن إياس بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تضربوا إماء الله» فجاء عُمر إلى رسول الله ﷺ فقال: النساء على أزواجهن فرخص في ضربهن فأطاف بآل رسول الله ﷺ

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: حجة النبي صلّى الله عليه وسلم (١٢١٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: ما يكره من ضرب النساء (٥٢٠٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (٢٨٥٥).

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب النكاح، باب: حق المرأة على زوجها (١٨٥٠).

نساء كثيرة يشكون أزواجهن، فقال رسول الله ﷺ: «لقد طاف بآل محمد نساء كثيرة يشكون أزواجهن ليس أولئك بخياركم»[١] رواه أبو داود وابن ماجه والدارمي، وعن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي»[٢] رواه الترمذي والدارمي ورواه ابن ماجه عن ابن عباس.

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾ أيها الحكّام ﴿شِقَاقَ﴾ يعني العداوة والخلاف، لأن كلاً من الأعداء يفعل ما يشق على صاحبه أو يميل إلى شق آخر غير شق مختار لصاحبه ﴿بَيْنِهِمَا﴾ أي بين الزوجين، أورد ضميرهما من غير سبق المرجع لجريان ذكر ما يدل عليهما وهو النشوز لأنه عصيان المرأة عن مطاوعة الزوج، أو يقال ذكر المرأة وضمير الزوج في قوله تعالى ﴿وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ وأضيف الشقاق إلى الظرف مجازاً كما في قوله تعالى: ﴿مَكْرُ الَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾[٣] والخوف بمعنى الظنّ، يعني إذا ظهر من الزوجين ما ظننتم به تباغضهما واشتبه حالهما في الحق والباطل ﴿فَابْعَثُوا﴾ إلى الرجل ﴿حَكَمًا﴾ يعني رجُلاً عاقلاً عادلاً يصلح للحكومة ﴿مِّنْ أَهْلِهِ﴾ و﴾ ابعثوا إلى المرأة رجلاً آخر ﴿حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ وإنما قيد بكون الحكمين من أهلهما لأن الأقارب أعرف ببواطن الأحوال وأطلب للصلاح، وهذا القيد استحبابي ولو بعثوا أجنبيين جاز، فيبحث الحكمان عن أحوالهما ويعرفان الظالم منهما فإن كان الظلم من الزوج أمراه بإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان، وإن كان النشوز منها أمراها بإطاعة الزوج أو الافتداء. روى البغوي بسنده من طريق الشافعي عن عبيدة أنه قال في هذه الآية أنه جاء رجل وامرأة إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه ومع كل واحد منهما قيام من الناس، فأمرهم عليٌّ فبعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها، ثم قال للحكمين: تدريان ما عليكما؟ عليكما إن رأيتما أن تجمعَا تجمعا وإن رأيتما أن تفرّقا تفرقا، قالت المرأة: رضيت بكتاب الله بما عليَّ فيه ولي، وقال الرجل: أما الفرقة فلا، فقال علي: كذبت والله حتى تقر بمثل الذي أقرت به. فقال مالك: يجوز لحكم الزوج أن يطلق المرأة بدُون رضاء الزوج ولحكم المرأة أن يختلع بدُون رضاء المرأة ويجب عليها المال إذا رأى الصلاح في ذلك حيث ملّك عليُّ الحكمين الجمع والتفريق وكذّب الزوج

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في ضرب النساء (٢١٤٧).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم (٣٩٠٤) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب: حسن معاشرة النساء (١٩٧٧).

(٣) سورة سبأ، الآية: ٣٣.

على نفي الفرقة، وعند جمهور العلماء ليس للحكمين ذلك بل إن كان الزوجان وكلهما بالتطليق والخلع فعلا ذلك وإلا أصلحا بينهما بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما أمكن، وإلا شهدا عند الحاكم بظلم أحد الزوجين فيجبر الحاكم الظالم منهما إما الزوج على إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان وإمّا الزوجة على ترك النشوز أو الافتداء، وقول علي للرجل حتى تقر دليل على أنَّ رضاه شرط للفرقة فما لم يؤكله المطلاق ويفوض أمره إليه لا ينفذ طلاقه ﴿إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآۗ﴾ الضمير الأول للحكمين، والثاني للزوجين يعني إن قصد الحكمان إصلاح ذات البين وكانت نيتهما صحيحة أوقع الله بحسن سعيهما بين الزوجين الوفاق والألفة، وجاز أن يكون المراد بالإصلاح ما هو أعمّ من الوفاق والفراق يعني إن أراد ما هو الأصلح من إبقاء النكاح أو إيقاع الطلاق يوفق الله بينهما ذلك الأصلح، أو الضميران للحكمين يعني أن قصد الإصلاح ونصر المظلوم ولم يكن إرادة أحدهما إعانة قريبه على الباطل يوفق الله بينهما فيتفقان على الكلمة الواحدة حتى يتم المراد، أو الضميران للزوجين يعني إن يريد الزوجان إصلاح ما بينهما أو طلبا ما هو الأصلح، ألقى الله بينهما الألفة أو وفقهما الله بما هو الأصلح، وفيه تنبيه على أن من أصلح نيته فيما يفعل أصلح الله عاقبة أمره ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ بما في الضمائر وبعواقب الأمور ﴿خَبِيرٗا﴾ بالظالم من الزوجين فيجازيه.

﴿۞ وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ
وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا
مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا فَخُورًا ٣٦ ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ وَيَأۡمُرُونَ
ٱلنَّاسَ بِٱلۡبُخۡلِ وَيَكۡتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا
٣٧ وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۗ وَمَن يَكُنِ
ٱلشَّيۡطَٰنُ لَهُۥ قَرِينٗا فَسَآءَ قَرِينٗا ٣٨ وَمَاذَا عَلَيۡهِمۡ لَوۡ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَأَنفَقُواْ مِمَّا
رَزَقَهُمُ ٱللَّهُۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمۡ عَلِيمًا ٣٩ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ
يُضَٰعِفۡهَا وَيُؤۡتِ مِن لَّدُنۡهُ أَجۡرًا عَظِيمٗا ٤٠ فَكَيۡفَ إِذَا جِئۡنَا مِن كُلِّ أُمَّةِۭ بِشَهِيدٖ وَجِئۡنَا
بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدٗا ٤١ يَوۡمَئِذٖ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ ٱلرَّسُولَ لَوۡ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلۡأَرۡضُ
وَلَا يَكۡتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثٗا ٤٢ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ
مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ

أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾

﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ﴾ في الصحاح العبودية إظهار التذلل والعبادة أبلغ منها لأنها غاية التدليل ولا يستحقها إلا من له غاية العظمة ونهاية الإفضال، قلت: ولهذا نهى عن الإشراك به تعالى في العبادة وقال ﴿وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ منصوب على المفعولية والتنوين للتحقير، وفيه توبيخ أي لا تشركوا به حقيراً مع عرم تناهي كبريائه، إذ كل ممكن بالنسبة إلى الواجب حقير جدًّا، أو على المصدرية يعني لا تشركوا به شيئاً من الإشراك خفياً أو جلياً. والعبادة ضربان: عبادة بالتسخير لا يمكن لشيء من الممكنات الاستنكاف عنها، وعبادة بالاختيار وهو المأمور في الآية والمراد به امتثال أوامره والانتهاء عما نهى عنه، قال الصوفية العلية: العبادة عبارة عن جعل العبد نفسه عديم الإرادة والاختيار كالميت بين يدي الغسّال في امتثال أوامره ونواهية راضياً بما قضى فيه حتى يكون في أوامره التكليفية والتكوينية على نهج واحدٍ قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ﴾[(١)] عن معاذ بن جبل قال: كنت رديف النبي ﷺ فقال: يا معاذ هل تدري ما حق الله على العباد؟ قال: قلتُ الله ورسوله أعلم، قال: حقه عليهم أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، أتدري يا معاذ ما حق الناس على الله إذا فعلوا ذلك؟ قال: قلتُ الله ورسوله أعلم، قال: «فإنَّ حق الناس على الله أن لا يعذبهم» قال: قلتُ يا رسول الله ألا أبشر الناس؟ قال «دعهم يعملون»[(٢)] رواه البغوي، وفي الصحيحين نحوه، قلت: وعند الصوفية معنى لا يعذبهم أن لا يعذبهم بعذاب الهجر والفراق ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ يعني أحسنوا بهما إحساناً، عن معاذ قال: أوصاني رسول الله ﷺ بعشر كلمات قال: «لا تشرك بالله وإن قتلت أو حرقت ولا تعقن والديك وإن أمراك أن تخرج من أهلك ومالك»[(٣)] الحديث رواه أحمد ﴿وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ مصدر بمعنى القرابة، يعني أحسنوا بذي

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٣٦.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا (١٢٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (٣٠).

(٣) رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات إلا أن عبد الرحمن بن جبير بن نفير لم يسمع من معاذ، وإسناد الطبراني متصل وفيه عمرو بن واقد القرشي وهو كذاب.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: الوصايا، باب: وصية رسول الله صلّى الله عليه وسلم (٧١١٠).

القرابة، عن سلمان بن عامر قال قال رسول الله ﷺ: «الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم صدقة وصلة»[(١)] رواه أحمد والنسائي وابن حبان والحاكم والترمذي وحسنه، وابن ماجه وابن خزيمة وصححه ولفظه «وعلى القريب صدقتان صدقة وصلة» وبهذه الآية يظهر وجوب نفقة الوالدين والأقارب لكن يشترط أن يكون غنياً لقوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾[(٢)] يعني الفاضل عن حاجته، وقال عليه السلام: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنىً، وابدأ بمن تعول»[(٣)] رواه البخاري عن أبي هريرة وحكيم ومسلم عن حكيم، ويشترط لوجوب نفقة الأقارب غير الوالدين كونه عاجزاً عن الكسب بأن يكون صغيراً أو زمناً أو امرأةً ولا يشترط ذلك في الوالدين، وجه الوجوب أنه ليس من الإحسان أن يكون هو غنياً ويموت قريبه جوعاً ﴿وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ﴾ والإحسان الواجب في هؤلاء أن يؤيتهم زكاة ماله وما زاد على ذلك فمستحبّ، عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا» وأشار بالسبابة والوسطى وفرّج بينهما شيئا[(٤)] رواه البخاري، وعن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: «من مسح رأس يتيم لم يمسحه إلا لله كان له بكل شعر تمرّ عليها يده عشر حسنات، ومن أحسن إلى يتيمة أو يتيم عنده كنت أنا وهو في الجنة كهاتين وفرّق بين أصبعيه»[(٥)] رواه البغوي ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ يعني الجار الذي قرب جواره، أو يكون جار أو ذا قرابة في النسب أو في الدين ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ يعني الجار الذي بعد جواره، أو يكون جاراً بلا قرابة وبلا اشتراك في الدين، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «الجيران ثلاثة فجارٌ له ثلاثة حقوق حق الجوار وحق القرابة وحق الإسلام، وجار له حقان حق الجوار وحق الإسلام، وجار له حق واحد حق الجوار وهو المشرك من أهل الكتاب» رواه الحسن بن سُفيان والبزار في مسنديهما وأبو الشيخ في كتاب الثواب وأبو نعيم في الحلية، وروى ابن عدي

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في الصدقة على ذي القرابة (٦٥١) وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: الصدقة على الأقارب (٢٥٧٢).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزكاة، باب: فضل الصدقة (١٨٤٤).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢١٩.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: لا صدقة إلا عن ظهر غنى (١٤٢٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى (١٠٣٤).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: فضل من يعول يتيماً (٦٠٠٥).

(٥) رواه أحمد والطبراني وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف. انظر مجمع الزوائد في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في الأيتام والأرامل والمساكين (١٢٥١٤).

في الكامل من حديث عبد الله بن عمرو نحوه والحديثان كلاهما ضعيفان، وعن عائشة قالت: يا رسول الله إنّ لي جارين فإلى أيهما أهدي؟ قال: «إلى أقربهما منك باباً»[١] رواه البخاري، وعن أبي ذر قال قال النبي ﷺ: «إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك»[٢] رواه مسلم، وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ما زال جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت أنّه سيورثه»[٣] رواه البخاري ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ قال ابن عباس ومجاهد وعكرمة وقتادة: هو الرفيق في السفر، وقال ابن جريج وابن زيد: الذي يصحبك رجاء نفعك فيشتمل التلميذ وتلميذ أستاذه، وقال علي وعبد الله وإبراهيم النخعي: هو المرأة تكون مع جنبه ﴿وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ﴾ قيل: هو المسافر والأكثرون على أنه الضيف، عن أبي شريح الخزاعي أن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت» رواه البغوي، وفي الصحيحين عن أبي شريح الكعبي أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، جائزته يوم وليلة والضيافة ثلاثة أيام فما بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحل له أن يثوي عنده حتى يحرجه»[٤] وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت»[٥] متفق عليه ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ أي العبيد والإماء، قلتُ: ويدخل فيه البهائم أيضاً، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «للمملوك طعامه وكسوته وأن لا يكلف من العمل ما لا يطيق»[٦] رواه مسلم، وعن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن جعل الله أخاه تحت يده فليطعمه مما يأكل

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الشفعة، باب: أي الجوار أقرب (٢٢٥٩).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: الوصية بالجار والإحسان إليه (٢٦٢٥).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: الوصاة بالجار (٦٠١٤) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: الوصية بالجار والإحسان إليه (٢٦٢٥).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٦٠٤٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان باب: الحث على إكرام الجار والضيف (٤٧).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٦٠٦٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان باب: الحث على إكرام الجار والضيف (٤٨).

(٦) أخرجه مسلم في كتاب: الأيمان والنذور، باب: إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس ولا يكلفه من العمل ما يغلبه (١٦٦٢).

وليلبسه ممّا يلبس، ولا يكلف من العمل ما يغلبه، فإن كلفه ما يغلبه فليعنه عليه»[١] متفق عليه، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صنع لأحدكم خادمه طعامه وقد ولى حره ودخانه فليقعده معه وليأكل فإن كان الطعام مشفوهاً قليلاً فليضع به في يده منه أكلة أو أكلتين»[٢] رواه مسلم، وعن أبي مسعود الأنصاري قال: كنت أضرب غلاماً لي فسمعت من خلفي صوتاً: اعلم أبا مسعود لله أقدر عليك منك عليه، فالتفت فإذا هو رسول الله ﷺ، فقلتُ يا رسول الله هو حرّ لوجه الله تعالى، فقال «أما لو لم تفعل للفحتك النار أوِ لمسّتك النار»[٣] رواه مسلم، وعن أم سلمة عن النبي ﷺ أنه كان يقول في مرضه «الصلاة وما ملكت أيمانكم» رواه البيهقي في شعب الإيمان، وروى أحمد وأبو داود عن علي نحوه، وعن جابر عن النبي ﷺ قال: «ثلاث من كنّ فيه يسر الله حقه وأدخله الجنة: رفق بالضعيف، وشفقة على الوالدين، وإحسان إلى المملوك»[٤] رواه الترمذي، وعن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله كم نعفو من الخادم؟ فسكت ثم أعاد عليه الكلام فصمت، فلما كانت الثالثة قال: «اعفوا عنه كل يوم سبعين مرة»[٥] رواه الترمذي وروى أبو داود عن عبد الله ابن عمرو، وعن سهل بن حنظلة قال: مرّ رسول الله ﷺ ببعير قد لحق ظهره ببطنه فقال: «اتقوا الله في هذه البهائم المعجمة فاركبوها صالحة واتركوها صالحة»[٦] رواه أبو داود، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أنبئكم بشراركم؟ الذي يأكل وحده ويجلد عبده ويمنع رفده»[٧] رواه رزين، وعن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله فارفعُوا أيديكم»[٨] رواه الترمذي.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك (٣٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الأيمان والنذور، باب: إطعام المملوك مما يأكل (١٦٦١).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الأيمان والنذور، باب: إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه (١٦٦٣).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الأيمان والنذور، باب: صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده (١٦٥٩).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: البرو الصلة، باب: ما جاء في العفو عن الخادم (١٩٥٠).

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في حق المملوك (٥١٤٢).

(٦) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم (٢٥٤٦).

(٧) رواه الطبراني وفيه عنبس بن ميمون وهو متروك.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: البر والصلة، باب: فيمن يرجى خيره وخير الناس وشرارهم (١٣٦٥٢).

(٨) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في أدب الخادم (١٩٤٩).

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ﴾ أي يبغض، ذكر عدم الحبّ وأراد به البغض ﴿مَن كَانَ مُخْتَالًا﴾ متكبراً يأنف عن أقاربه وجيرانه وأصحابه لا يلتفت إليهم ﴿فَخُورًا﴾ يتفاخر عليهم، عن أبي هريرة قال قال: رسول الله ﷺ: «بينما رجل يتبختر في بردين وقد أعجبته نفسه خسف به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة»[١] وعن ابن عمر قال: إن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جرّ ثوبه خيلاء»[٢] متفق عليه، وعن عياض بن حمار الأشجعي أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله أوحى إليّ أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغي أحد على أحد»[٣] رواه مسلم، وعن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «يا معشر المسلمين اتقوا الله فإنَّ ريح الجنة يُوجد من مسيرة ألف عام، وإنه لا يجد عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جار إزاره خيلاء وإنما الكبرياء لربّ العالمين» الحديث رواه الطبراني في الأوسط ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾ ممَّا وجب عليه، بدل من مَنْ كَانَ بدل الكل، لأنّ المختال الفخور يبخل عن إيفاء بني نوعه التواضع، أو لأنه أراد بالمختال هذا الفرد وجمع الموصُول نظراً إلى معنى من، وجاز أن يكون منصُوباً على الذم أو مرفوعاً على أنه خبر مبتدأ محذوف أي هم الذين أو مبتدأ خبره محذوف تقديره الذين ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾ ﴿وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ﴾ أحقاء لكل ملامة أو أحقاء بالعذاب ويدل على التقدير الثاني التذييل بقوله ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ﴾ الآية. قرأ حمزة والكسائي بِالبَخِلَ ههنا وفي الحديد بفتح الباء والخاء والباقون بضم الباء وسُكون الخاء وهما لغتان، قال البغوي: قال ابن عباس وابن زيد نزلت الآية في كردم بن زيد: وحيي بن أخطب ورفاعة بن زيد بن التابوت وأسامة بن حبيب ونافع بن أبي نافع وبحرى بن عمرو من اليهود كانوا يأتون رجالاً من الأنصار ويخالطونهم فيقولون: لا تنفقوا أموالكم فإنا نخشى عليكم الفقر ولا تدرون ما يكون، كذا أخرج ابن إسحاق وابن جرير بسند صحيح عن ابن عباس، فعلى هذا المراد بالبخل البخل بالمال، وقال سعيد بن جبير: المراد بالبخل كتمان العلم أخرج ابن أبي حاتم من طريق عطية العوفي وهو ضعيف عن ابن عباس أنها نزلت في

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: اللباس، باب: من جر ثوبه من الخيلاء (٥٧٨٩) وأخرجه مسلم في كتاب: اللباس والزينة، باب: التبختر في المشي مع إعجابه بثيابه (٢٠٨٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: اللباس، باب: من جر ثوبه من الخيلاء (٥٧٨٨) وأخرجه مسلم في كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم جر الثوب خيلاء (٢٠٨٥).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (٢٨٦٥).

الذين كتموا صفة محمد ﷺ ولا بخل فوق إمساك العلم بصفة النبي ﷺ وأمر بعضهم بعضاً بذلك ﴿وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ يعني المال أو العلم ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَـٰفِرِينَ﴾ وضع الظاهر موضع المضمر إشعاراً بأن من هذا شأنه فهو كافر لنعمة الله، ومن كان كافراً لنعمة الله هَيَّئْنا له عَذَابًا مُّهِينًا﴾ كما أهان النعمة بالبخل والكتمان ووضع ضمير المتكلم موضع الغائب لتفخيم العذاب ومزيد التهويل، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «السخي قريب من الله قريب من الجنة قريب من الناس بعيد من النار، والبخيل بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس قريب من النار، ولَجاهل سخي أحبّ إلى الله من عابد بخيل»(١) رواه الترمذي، وعن أبي سعيد مرفوعاً: «خصلتان لا تجتمعان في مؤمن البخل وسُوء الخلق»(٢) رواه الترمذي، وعن أبي بكر الصديق عنه ﷺ: «لا يدخل الجنة خبّ ولا بخيل ولا منان»(٣) رواه الترمذي.

﴿وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ رياء مفعول له للإنفاق يعني ينفقون لأن يراه الناس ويقولوا ما أجودهم، والموصول معطوف على الموصول يعني الذين يبخلون، ووجه المشاركة بينهما في الذم أن الإنفاق رياءً كعدم الإنفاق أو أن البخل والإسراف طرفا إنفاق على ما لا ينبغي بالإفراط والتفريط سيان في استجلاب الذّم والعذاب، أو مبتدأ وخبره محذوف يعني فالشيطان قرين له يدل على المحذوف قوله تعالى ﴿وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَـٰنُ لَهُۥ قَرِينًا﴾ أو معطوف على الكفرين فإن الإنفاق رياءً كفر وإشراك خفيٌّ ولذلك عطف عليه ﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه» وفي رواية «فأنا منه بريء، هو للذي عمله»(٤) رواه مسلم، وفي حديث عمر بن الخطاب عن معاذ مرفوعاً «إن يسير الرياء شرك»(٥) هذه الآية نزلت في اليهود كما ذكرنا، وقال السدي: في المنافقين، وقيل: في مشركي مكة المنفقين أموالهم في عداوة النبي ﷺ ﴿وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَـٰنُ لَهُۥ قَرِينًا﴾ صاحباً وخليلاً ﴿فَسَآءَ قَرِينًا﴾ المخصوص بالذم محذوف

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في السخاء (١٩٦١).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في البخل (١٩٦٢) وهو غريب من حديث صدقة بن موسى.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في البخل (١٩٦٣) وقال: حسن غريب.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: من أشرك في عمله غير الله (٢٩٨٥).

(٥) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: من ترجى له السلامة من الفتن (٣٩٨٩).

يعني الشيطان، ففيه تحذير عن متابعة الشيطان ومصاحبته، أو المخصُوص من يكن الشيطان له قريناً ففيه إشارة إلى ما فعلوه من الشرور من البخل والرياء وغير ذلك إنما هو بمقارنة الشيطان، وجاز أن يكون وعيداً لهم بأن الشيطان يقرن بهم في النار ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ﴾ يعني ما الذي عليهم أو أيّ مضرة يلحقهم ﴿لَوْ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ فإن شكر المنعم حسن لذاته لا يحتمل المضرة أصلاً عقلاً ولا نقلاً ﴿وَأَنفَقُوا۟﴾ في سبيل الله لتحصيل مرضات الله وطمع ثوابه بعشرة أمثاله إلى سبعمائة ضعف وإلى ما شاء الله ﴿مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ﴾ أي شيئاً قليلاً من كثير رزقهم الله يعني ربع العشر في النقود أو أقل منه في السوائم بعد ما كان نصاباً فاضلاً عن الحوائج، فإن ذلك غير شاقّ على أحد ولا حرج فيه أصلاً فالاستفهام للتوبيخ على جهلهم المركب حيث يزعمُون ما فيه كمال المنفعة مضرة، وفيه تحريض على الفكر لطلب الحواب حتى يظهر لهم الفوائد الجليلة والعوائد الجميلة فيما يدعو إليه الله ورسوله، وتنبيه على أن المدعو إلى أمر إذا علم أنه لا ضرر في ذلك الأمر ينبغي أن يجيب احتياطاً فكيف عند ظهور منافعه وعوائده ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾ وعيد لهم.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ المثقال مفعال من الثقل والذرة، هي النملة الصغيرة الحمراء، وقيل الذرة أجزاء الهباء المرئية في الكوة ولا يكون لها ثقلُ، والمعنى أن الله لا يظلم شيئاً وفيه إشارة إلى أن ما أعدّ الله تعالى للكافرين من العذاب المهين عدل ليس بظلم بل ترك تعذيبهم بعد إتلافهم حقوق الله تعالى من التوحيد والعبادة وحقوق الوالدين والأقربين وغيرهم كأنّه ظلمُ بالنسبة إلى من ما منعوا عن الحقوق، ويمكن أن يقال إنهم استخفوا العذاب بحيث لو منعُوا عن التعذيب كانوا كأنهم ظلموا. والظلم عبارة عن وضع الشيء في غير محلّه وفعل شيء لا يجوز فعله وذلك غير متصور من الله تعالى فإنه تعالى خالق الأشياء مالك الملك لو عذب العالمين من غير ذنب لا يكون ظلماً، لكن المراد ههنا أنه لا يفعل فعلاً لو صدر ذلك الفعل من غيره عد ظلماً يعني أنه تعالى: لا ينقص من أجور الطاعات ولا يزيد في عقاب المعاصي. روى البغوي بسنده عن أنس أن رسول الله ﷺ: «إن الله لا يظلم المؤمن حسنة يثاب عليها الرزق في الدنيا ويجزي بها في الآخرة، وأمّا الكافر فيطعم في الدنيا حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم يكن له حسنة يعطى بها خيراً»[1] رواه أحمد ومسلم، وعن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا

(١) أخرجه مسلم في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا (٢٨٠٨).

خلص المؤمنون من النار وآمنوا فما مجادلة أحدكم لصاحبه في الحق يكون في الدنيا بأشدّ مجادلة من المؤمنين بربهم في إخوانهم الذين أدخلوا النار، قال: يقولون ربّنا إخواننا كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويحجون معنا، قال: فيقول: إذهبوا فأخرجوا من عرفتم منهم، فيأتونهم فيعرفونهم بصورهم لا تأكل النار صورهم فمنهم من أخذته النار إلى أنصاف ساقيه ومنهم من أخذته إلى كعبيه فيخرجونهم فيقولون ربنا: قد أخرجنا من أمرتنا، قال: ثم يقول أخرجُوا من كان في قلبه وزن دينار من الإيمان ثم من كان في قلبه وزن نصف دينار حتى يقول من كان في قلبه مثقال ذرّة، قال أبو سعيد: فمن لم يصدق هذا فليقرأ هذه الآية ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ يُضَٰعِفۡهَا وَيُؤۡتِ مِن لَّدُنۡهُ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴿٤٠﴾﴾ قال فيقولون ربنا قد أخرجنا من أمرتنا فلم يبق في النار أحد فيه خير، ثم يقول الله عزّ وجلّ شفعت الملائكة وشفعت الأنبياء وشفع المؤمنون وبقي أرحم الراحمين، قال: فيقبض قبضته من النّار، أو قال: قبضتين ناساً لم يعملوا لله خيراً قطّ قد احترقوا حتى صاروا حمماً فيؤتى بهم إلى ماء يقال له ماء الحياة فيصب عليهم فينبتون كما ينبت الحبّة في حميل السيل، قال: فيخرج أجسادهم مثل اللؤلؤ في أعناقهم الخاتم عتقاءُ الله فيقال لهم ادخلُوا الجنّة فما تمنيتم أو رأيتم شيئاً فهو لكم، قال: فيقولون ربنا أعطيتنا ما لم تعط أحداً من العالمين، قال: فيقول فإنّ عندي لكم أفضل منه، فيقولون: ربنا. وما أفضل من ذلك؟ فيقول: رضائي عنكم فلا أسخط عليكم أبداً» رواه البغوي بسنده، وفي الصحيحين نحوه في حديث طويل وليس فيهما قول أبي سعيد فمن لم يصدق هذا فليقرأ هذه الآية. وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله سيخلص رجلاً من أمتي على رءوس الخلائق يوم القيامة فينشر له تسعة وتسعون سجلاً كل سجل مدّ البصر، ثم يقول الله: أتنكر هذا شيئاً أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا ربّ، فيقول: أفلك عُذر أو حسنة؟ فبهت الرجل قال: لا يا ربّ، فيقول: بلى إن لك عندنا حسنة وإنه لا ظلم عليك اليوم، فيخرج له بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، فيقول: أحضر وزنك، فيقول: يا ربّ ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فقال: إنك لا تظلم، قال: فيوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة، قال: فلا يثقل مع اسم الله شيء»[1] رواه ابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه، وقال قوم: معنى هذه الآية ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ﴾ للخصم على الخصم

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله (٢٦٣٨) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة (٤٣٠٠).

بل يأخذ له منه ولا يظلم مثقال ذرة يبقى له بل يثيبه عليها ويضعفها له كما قال ﴿وَإِن تَكُ﴾ حذف النون، من غير قياس تشبيهاً بنون الرفع ولم يعد الواو التي حذفت لالتقاء الساكنين بعد حذف النون وهذا خلاف قياس آخر وكأنهم لم يعيدوها تحرزاً عن صورة إبقاء حرف العلة في آخر الكلمة مع الجازم ﴿حَسَنَةً﴾ واحدة. قرأ أهل الحجاز بالرفع على أن تكون تامة وحسنة فاعلها، والباقون بالنصب على أنها ناقصة وضمير الاسم راجع إلى مثقال ذرّة وأنث الضمير لتأنيث الخبر أو لإضافة المثقال إلى مؤنث يعني إن يك مثقال ذرّة حسنة ﴿يُضَٰعِفْهَا﴾ أي يجعلها أضعافاً كثيرة. عن أبي هريرة قال: والله لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله ليضاعف الحسنة ألفي ألف حسنة» رواه ابن جرير وابن أبي شيبة ﴿وَيُؤْتِ﴾ صاحبه ﴿مِن لَّدُنْهُ﴾ تفضّلاً زائداً على ما وعد في مقابلة العمل ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ قال البغوي: قال أبو هريرة إذا قال الله أَجْرًا عَظِيمًا فمن يقدر قدره، عن ابن مسعود قال: إذا كان يوم القيامة جمع الله الأولين والأخرين ثم نادى مناد ألا من كان يطلب مظلمة فليجيء إلى حقّه فليأخذ فيفرح المرء أن يكون له الحق على والده أو ولده أو زوجته أو أخيه فيأخذ منه وإن كان صغيراً ومصداق ذلك في كتاب الله عزّ وجلّ ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ﴾[1] الآية، ويؤتى بالعبد ويُنادي مناد على رءوس الأولين والأخرين: هذا فلان فمن كان له عليه حقُ فليأت إلى حقّه ثم يقال له آت هؤلاء حقوقهم، فيقول: يا رب من أين وقد ذهبت الدنيا فيقول الله عزّ وجلّ لملائكته انظروا في أعماله وأعطوهم منها فإن بقي مثقال ذرّة حسنة. قالت الملائكة: يا ربنا بقي له مثقال ذرّة حسنة، فيقول الله ضعّفوه لعبدي وأدخلوه بفضل رحمتي الجنة ومصداق ذلك في كتاب الله عزّ وجلّ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا﴾ وإن كان عبداً شقياً قالت الملائكة: إلٰهنا فنيت حسناته وبقي طالبون، فيقول الله عزّ وجلّ: خُذوا من سيئاتهم فأضيفوها إلى سيئاته ثم صكّوا له صكاً إلى النار» رواه البغوي: وكذا روى ابن المبارك وأبو نعيم وابن أبي حاتم.

﴿فَكَيْفَ﴾ خبر مبتدأ محذوف، يعني كيف هؤلاء الكفار والاستفهام للتهويل والفاء للتفريع على مفهوم ما سبق، يعني إذا علمت أن الله لا يظلم على أحد بل يأخذ لِكلّ صاحب حق حقه ممن ظلمه ولا يترك منه شيئاً فكيف حال هؤلاء الذين لم يؤدّوا حقوق الله وحقوق العباد ﴿إِذَا جِئْنَا﴾ متعلق بالتهويل المستفاد من الاستفهام ﴿مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ يعني ذلك الأمة يشهد عليهم بما عملوا من خير أو شرّ وما أجابوه وما كذبوه

(١) سورة المؤمنون، الآية: ١٠١.

﴿وَجِئْنَا بِكَ﴾ يا محمد﴿عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ يعني أمتك أمة الدعوة ﴿شَهِيدًا﴾ يشهد النبي ﷺ على جميع الأمة من رآه ومن لم يره، أخرج ابن المبارك عن سعيد بن المسيّب قال: ليس من يوم إلاّ وتعرض على النبي ﷺ أمته غدوة وعشية فيعرفهم بسيماهم وأعمالهم فلذلك يشهد عليهم، وروى البخاري عن ابن مسعود قال: قال لي النبي ﷺ «اقرأ عليَّ» قلت: يا رسول الله اقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: «نعم» فقرأتُ سورة النساء حتى إذا أتيت هذه الآيـــة ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ قـــال: «حسبك الآن» فالتفتُ إليه فإذا عيناه تذرفان[١]. وقيل: المشار إليه بهؤلاء الأنبياء فإنهم يشهدون على الأمم والنبي ﷺ يشهد على صدقهم، وقيل: المشار إليه مؤمنوا هذه الأمة يشهدُون للأنبياء على الأمم والنبي ﷺ يصدّقهم ويزكيهم وقد ذكرنا شهادتهم على الأمم في البقرة في تفسير قوله تعالى ﴿لِّتَكُونُوا شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾[٢] ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ يعني يوم إذا كان كذلك ﴿يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ﴾ لو للتمني، يعني يتمنى الذين أتوا بالكفر والعصيان جميعاً أو بأحدهما. قرأ نافع وابن عامر تَسَّوّى بفتح التاء وتشديد السين بإدغام تاء التفعل في السين، وحمزة والكسائي بفتح التاء وتخفيف السين على حذف تاء التفعل، وأصله على القراءتين تتسوى والباقون بضم التاء والتخفيف على البناء للمفعُول من التفعيل، قال قتادة وأبو عبيدة: يعني لو تخرقت الأرض فصاروا فيها ثمّ سّوى الأرض عليهم، وقيل: معناه ودّوا أنهم لم يبعثوا، وقال الكلبي يقول الله للبهائم والوحوش والطيور والسباع كونوا تُراباً فتسوى بهم الأرض فعند ذلك يتمنى الكافر ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ قال عطاء ودوا لو تسّوى بهم الأرض وأنهم لم يكونوا كتموا أمر محمد ﷺ ولا نعته، يعني جملة لا يكتمون معطوف على تسّوى داخل في التمني وصيغة المضارع بمعنى الماضي، وقال الآخرون بل هو كلام مستأنف يعني لا يقدرون على كتمانه لأن ما عملوه لا يخفى على الله وجوارحهم تشهد عليهم فعلى هذا جملة لا يكتمون معطوف على يودّ، وقيل الواو للحال من فاعل يودّ يعني يودّون أن تسوى بهم الأرض وحالهم أنهم لا يكتمون من الله حديثاً ولا يكذبونه بقولهم ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾[٣] قال

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل القرآن، باب: البكاء عند قراءة القرآن (٥٠٥٥) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل استماع القرآن، وطلب القراءة من حافظ للاستماع، والبكاء عند القراءة والتدبر (٨٠٠).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

(٣) سورة الأنعام، الآية: ٢٣.

سعيد بن جبير: قال رجل لابن عباس: إني لأجد في القرآن أشياء تختلف عليَّ، قال: هات ما اختلف عليك قال: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ﴾[1] ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ ۝٢٧﴾[2] وقال: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾[3] وقال ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾[4] فقد كتموا، وقال ﴿أَمِ ٱلسَّمَآءُ بَنَىٰهَا﴾ إلى قوله ﴿وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ ۝٣٠﴾[5] فذكر خلق السماء، قبل خلق الأرض، ثم قال ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ﴾[6] إلى قوله ﴿طَآئِعِينَ﴾ فذكر في هذا الآيات خلق الأرض قبل خلق السماء، وقال ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[7] فكأنه كان ثم قضى فقال ابن عباس ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ﴾ هذا في النفخة الأولى إذا نفخ فِى ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ ثم في النفخة الأخرى ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ ۝٢٧﴾ وأما قوله تعالى ﴿وَمَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ فإنهم لمّا رأوا يوم القيامة أن الله يغفر لأهل الإسلام ذنوبهم ولا يغفر للمشركين جحد المشركون رجاء أن يغفر لهم فقالوا ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ فيختم الله على أفواههم وتكلمت أيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون فعند ذلك ﴿يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَعَصَوُا۟ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾، وخلق الله الأرض في يومين ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ﴾ في يومين آخرين ثم دحى الأرض في يومين فخلقت الأرض وما فيها من شيء في أربعة أيام ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ أي لم يزل كذلك فلا يختلف عليك القرآن فإن كلاً من عند الله كذا أخرج البخاري وغيره. وقال الحسن: إنها مواطن ففي موطن لا يتكلمون ﴿ولا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا﴾[8] وفي موضع يتكلمون ويكذبون ويقولون ما كنا مشركين وما كنا نعمل من سوء وفي موطن يعترفون على أنفسهم وهو قوله تعالى ﴿فَٱعْتَرَفُوا۟ بِذَنۢبِهِمْ﴾[9] وفي موضع يتساءلون وفي موضع يسألون الرجعة، وآخر تلك المواطن أن يختم على أفواههم وتتكلم جوارحهم وهو قوله تعالى ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ والله أعلم.

---

(١) سورة المؤمنون، الآية: ١٠١.
(٢) سورة الصافات، الآية: ٢٧.
(٣) سورة النساء، الآية: ٤٢.
(٤) سورة الأنعام، الآية: ٢٣.
(٥) سورة النازعات، الآية: ٣٠.
(٦) سورة فصلت، الآية: ٩ـ ١١.
(٧) سورة النساء، الآية: ٩٦.
(٨) سورة طه، الآية: ١٠٨.
(٩) سورة الملك، الآية: ١١.

روى أبو داود والترمذي وحسنه والحاكم عن علي عليه السَّلام قال: صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً فدعانا وسقانا من الخمر وذلك قبل تحريم الخمر، فأخذت الخمر منا وحضرت الصلاة فقدَّموني فقرأت: قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون بحذف لا هكذا إلى آخر السُّورة فأنزل الله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾(١) يعني لا تقربوها في حال سكركم ﴿حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ ذكر هذا القيد لتعيين حدّ السكر الذي يمنع قربان الصلاة. فإن قيل: السُكر إذا بلغ حداً لا يعلم الرجل ما يقول فحينئذ لا يصح خطابه فكيف خوطب بالنهي عن اقتراب الصلاة؟ قلنا: الخطاب توجه بعد الصحو والمراد به النهي عن اقتراب المسكر في أوقات الصلاة؟ قال البغوي: فكانوا بعد نزول هذه الآية يجتنبون السكر في أوقات الصلاة حتى نزل تحريم الخمر يعني آية المائدة، أو يقال هذا نهي ومعناه النفي يعني لا صلاة لكم وأنتم سُكارى ﴿حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ غاية لنفي الصلاة على التقدير الثاني وعلى التقدير الأول حتى لتعليل النهي بمعنى كي، وقال الضحاك: بن مزاحم أراد به سكر النوم نهي عن الصلاة عند غلبة النوم، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم، فإن أحدكم إذا صلى وهو ينعس لعله يذهب يستغفر فيسبّ نفسه»(٢) متفق عليه ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجه، وفي هذه الآية تنبيه على أنه يجب على المصلي أن يحضر قلبه حتى يعلم ما يقول ويتعلم معاني القرآن ويتدبر فيه ويتحرز عما يُلهيه ويشغل قلبه والله أعلم.

وأخرج الطبراني عن الأسلع قال: كنت أخدم النبي ﷺ وأرحل له فقال لي ذات يوم «يا أسلع قم فارحل» فقلت: يا رسول الله أصابتني جنابة» وكذا روى ابن مردويه بلفظ أصابتني جنابة في ليلة باردة فخشيت أن أغتسل بالماء البارد فأموت أو أمرض فأتاه جبرئيل بآية الصعيد فأراني التيمم ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين، فقمت فتيممت ثم رحلت، وكذا أخرج الغريابي وابن المنذر وابن أبي حاتم عن علي عليه السلام قال هذه الآية قوله ﴿وَلَا جُنُبًا﴾ في المسافر تصيبه الجنابة فيتيمم انتهى، وسنذكر في سورة المائدة إن شاء الله تعالى أنّ أوّل آية نزلت لرخصة التيمم آية المائدة وهي أسبق من هذه ولعل نزول هذه الآية لرخصة التيمم لمن خشي المرض أو الموت باستعمال الماء البارد

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة النساء (٣٠٢٦).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: الوضوء من النوم، ومن لم ير من النعسة والنعستين أو الخفقة وضوءاً (٢٠٩). وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: أمر من نعس في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد أو يعقد حتى يذهب عنه ذلك (٧٨٦).

في ليلة باردة كما يدل عليه حديث الأسلع والله أعلم. والجنب الذي أصابته الجنابة ويستوي فيه المذكر والمؤنث والواحد والجمع فصحّ عطفه على وأنتم سكارى، وفي القاموس الجنابة المني، وقالت الحنفية الجنابة في اللغة خروج المني على وجه الشهوة، يقال أجنب الرجل إذا قضى شهوته من المرأة بالإنزال، وقال بعض العلماء الجنابة يطلق على مجرد الجماع أنزل أو لم ينزل، نقل الحافظ ابن حجر عن الشافعي أن كلام العرب يقتضي أن الجنابة يطلق بالحقيقة على الجماع وإن لم يكن معه إنزال، قال: فإن كل من خوطب بأن فلاناً أجنب من فلانة يفهم أنهم أصابهم وإن لم ينزل، وأصل الجنابة البعد سمى الجماع جنابة لمجانبته الناس وبعده منهم في تلك الحالة، فذهب داود إلى أنه لا يجب الغسل بالجماع ما لم ينزل زعماً أن الجنابة هو خروج المني، واحتج على ذلك بحديث أبي بن كعب أنه قال: يا رسول الله إذا جامع الرجل المرأة فلم ينزل؟ قال: «يغتسل ما مس المرأة منه ثم يتوضأ ويصلي»[1] متفق عليه، وحديث أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ أرسل إلى رجل من الأنصار فجاء ورأسه يقطر، فقال النبي ﷺ: لعلّنا أعجلناك؟ قال نعم، فقال رسول الله ﷺ: «إذا عجلت أو قحطت فعليك الوضوء»[2] متفق عليه، وفي لفظ مسلم قصة وفيه «إنَّما الماء من الماء».

مسألة: وأجمع الأئمة الأربعة وجمهور المسلمين على وجوب الغسل بالجماع وإن لم ينزل فإن كانت الجنابة بمعنى الجماع كما قاله الشافعي وهو المناسب للاشتقاق فالحكم ثابت بإطلاق هذه الآية، وإن كانت بمعنى خروج المني بشهوة فهذا المعنى ثابت في الجماع إمّا حقيقة وإمّا حكماً لأن الجماع سبب لخروج المني غالباً والذكر عند الجماع يغيب عن النظر والمني قد يرق فلا يدرك خروجه فأقيم السبب مقام السبّب كالنوم أقيم مقام الحدث لأنه مظنة خروج الريح غالباً قال رسول الله ﷺ: «العينان وكاء السه فإذا نامت العينان استطلق الوكاء»[3] رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والدارقطني عن علي، وأيضاً

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الغسل، باب: غسل ما يصيب من فرج المرأة (٢٨٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: إنما الماء من الماء (٣٤٦).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: من لم ير الوضوء إلا من المخرجين القبل والدبر (١٧٨).
وأخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: إنما الماء من الماء (٣٤٥).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: في الوضوء من النوم (٢٠٢) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: الوضوء من النوم (٤٧٧).

الحجة على وجوب الغسل بالجماع مطلقاً الأحاديث والإجماع. عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا جلس بين شُعبها الأربع ثم جهد بها وجب الغسل»(١) متفق عليه، وعن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ «إذا قعد بين الشعب الأربع وألزق الختان الختان فقد وجب الغسل»(٢) رواه مسلم، وروى الترمذي وصححه بلفظ «إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فعلته أنا ورسول الله ﷺ فاغتسلنا»(٣) والحديثان اللذان احتج بهما داود منسوخان. روى أحمد وأصحاب السنن عن سهل بن سعد حدثني أبي بن كعب أن الأنصار كانوا يقولون الماء من الماء رخصة كان رسول الله ﷺ رخصها في أوّل الإسلام ثم أمرنا بالإغتسال بعد، صححه ابن خزيمة وابن حبّان، وقال الإسماعيلي هو صحيح على شرط البخاري. فإن قيل: جزم ابن هارون والدارقطني أن الزهري لم يسمعه عن سهل، وقال الحافظ ابن حجر وقع عند أبي داود ما يقتضي انقطاعه فقال عن عمرو بن الحرب عن ابن شهاب حدثني بعض من أرضى أن سهل بن سعد أخبره أن أبيّ بن كعب أخبره؟ قلنا: إن سند أبي داود صحيح لأن الثقة إذا قال أخبرني ثقة أو من أرضى يكون الحديث صحيحاً وهذا لا يستلزم أن يكون سند أحمد وابن ماجه وغيرهما منقطعاً لأنه يمكن أن الزهري سمعه عن ثقة عن سهل ثم لقي سهلاً فحدثه.

مسألة: ويجب الغسل بخروج المني أيضاً إجماعاً غير أن أبا حنيفة ومحمداً ومالكاً وأحمد يشترطون أن يكون الخروج بدفق وشهوة عند الانفصال، وقال أبو يوسف بدفق وشهوة عند الانفصال والخروج جميعاً، وقال الشافعي: خروج المني موجب للغسل وإن لم يقارن اللذة سواء كان بتدفق أو لا. احتج الشافعي بحديث علي أنه ﷺ لما سئل عن المذي فقال: «فيه الوضوء وفي المني الغسل» رواه الطحاوي، وما مرَّ من قوله ﷺ «إنما الماء من الماء» وحديث أم سلمة أنها قالت: جَاءت أم سليم إلى رسول الله ﷺ فقالت: هل على المرأة غسل إذا احتلمت؟ قال: «نعم إذا رأت الماء»(٤) متفق عليه، قال الجمهور:

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الغسل، باب: إذا التقى الختانان (٢٨٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: نسخ الماء من الماء (٣٤٨).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: فسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الختانين (٣٤٩).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: باب ما جاء إذا التقى الختانان وجب الغسل (١٠٨).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: الحياء في العلم (١٣٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها (٣١٣).

اللام في قوله ﷺ المني والماء للعهد والمعهود ما كان منه بدفق وشهوة، وقول الشافعي أحوط واللام عنده للجنس.

مسألة: رؤية المستيقظ المني أو المذي يوجب الغسل وإن لم يتذكر الاحتلام والشهوة لأن النوم أوان غفلة ومظنة الاحتلام، والمني قد يرق بطول الزمان أو فساد الغذاء فالشك يبلغ إلى درجة الظن في كونه منياً فيوجب الغسل، روى الترمذي عن عائشة قالت: سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاماً، قال: يغتسل، وعن الرجل يرى أنه قد احتلم ولم يجد بللاً قال: «لا غسل عليه»(١) وفيه عبد الله بن عمر يروى عن عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عنها، قال الترمذي: ضعّفه يحيى بن سعيد من قبل حفظه.

﴿إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ حال متداخل من قوله جنباً استثناء من أعم أحواله أو صفة لقوله جنباً، وعلى التقديرين الاستثناء مفرغ أي لا تقربوا الصلاة جنباً، في حال من الأحوال إلاّ حال كون الجنب مُسافرين أو جنباً موصُوفاً بصفة من الصّفات إلا بصفة كونهم مسافرين وذلك إذا لم يجد الماء أو لم يقدر على استعماله ويتيمم، ويشهد له ما روينا في شأن نزوله، وتعقيبه بذكر التيمم كأنّه عبر عن المتيمّم بالمسافر لأن غالب حاله عدم الماء وفيه دليل على أن التيمم لا يرفع الحدث بل يستره وبه قال جمهور العلماء، وقال داود: التيمم يرفع الحدث وكذا وقع في بعض كتب الحنيفة أن التيمم يرفع الحدث عنده وأن وجدان الماء ناقض للتيمم مثل سائر نواقص الوضوء، والصحيح عندي أنه لا يرفع الحدث ولو كان رافعاً للحدث فوجد إن الماء لا يتصوّر كونه حدثاً وكون وجد إن الماء غاية لطهورية الصعيد يقتضي ظهور الحدث السَّابق المستور لا ورود الحدث الجديد وجه قول داود أنه يرفع الحدث قوله ﷺ: «الصعيد الطيّب وضوء المسلم وإن يجد الماء عشر سنين»(٢) الحديث رواه أصحاب السنن من حديث أبي ذرّ وقال الترمذي: حديث صحيح، وقوله ﷺ «جعلت لي الأرض كلّها مسجداً وتربتها طهوراً»(٣) رواه مسلم وابن خزيمة وغيرهما، قلنا: هذان الحديثان وما في معناهما مبنيان على المجاز يدل على ذلك قوله ﷺ

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء فيمن يستيقظ فيرى بللاً ولا يذكر احتلاماً (١١٣).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء التيمم للجنب إذا لم يجد الماء (١٢٤) وأخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: الجنب يتمم (٣٣١) وأخرجه النسائي في كتاب:ا لطهارة، باب: الصلوات بتيمم واحد (٣١٧).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة (٥٢١).

في آخر حديث أبي ذرّ المذكور «فإذا وجد الماء فليمسّ بشرته» فإنه ان كان طهوراً على الحقيقة لم يجب عليه استعمال الماء بعد رفع الحدث، وفي الصحيحين عن عمران بن حصين ذكر قصّته فيه أمر المجنب عند عدم الماء بالتيمم ثم إذا وجد الماء أمره بالغسل ولو كان التيمم رافعاً للجنابة لم يأمره بالغسل.

فائدة: ما ذكرنا من التفسير قول علي وابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير، وقال بعض المفسرين: معنى هذه الآية لا تقربوا مواضع الصلاة يعني المساجد بحذف المضاف جنباً إلاّ عابري سبيل يعني إلا مجتازين من المسجد بغير مكث، لما روى ابن جرير عن يزيد بن أبي حبيب أن رجالاً من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد كانت تصيبهم جنابة ولا ماء عندهم فيريدون الماء ولا يجدون ممرًا إلاّ في المسجد فأنزل الله قوله ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ وهذا قول ابن مسعود وسعيد بن المسيّب والضحاك والحسن وعكرمة والنخعي والزهري، وبناءً على هذا التفسير قال مالك والشافعي: جاز للجنب المرور من المسجد على الإطلاق وهو قول الحسن فإن اللفظ عام وإن كان سبب نزول الآية خاصاً يعني ضرورة عدم وجدان الممّر إلا في المسجد، وعندنا لا يجوز المرور في المسجد للجنب لأن تأويل الآية على هذا الوجه يتوقف على تقدير المضاف والأصل عدم التقدير، وأيضاً لو كان معنى الآية لا تقربوا مواضع الصلاة لزم حرمة دخول مساجد البيُوت للجنب ولم يقل به أحد، وأيضاً لا معنى لقوله لا تقربوا مواضع الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون فإنه صريح في النهي عن قربان الصلاة، ولا يمكن في المعطوف تقدير غير ما ذكر أو قدر في المعطوف عليه.

مسألة: لا يجوز المكث في المسجد عند مالك والشافعي أيضاً، كما لا يجوز عند أبي حنيفة وقال أحمد يجوز. لنا: قوله ﷺ: «وجهوا هذه البيوت عن المسجد فإني لا أحل المسجد لحائض ولا جنب»(١) رواه أبو داود وابن ماجه والبخاري في التاريخ والطبراني عن أفلت بن خليفة عن جسرة بنت دجاجة عن عائشة، وقال الحافظ: رواه أبو داود من حديث جسرة عن أم سلمة، وقال أبو زرعة الصحيح حديث جسرة عن عائشة. فإن قيل: ضعّف الخطابي هذا الحديث فقال أفلت بن خليفة العامري الكوفي مجهول الحال وقال ابن الرفعة متروك، قلنا: قول ابن الرفعة مردود لم يقله أحد من أئمة الحديث بل قال أحمد ما أرى به بأساً وصححه ابن خزيمة وحسنه ابن القطان فلا يضرّ أن جهله بعض

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة، باب: في الكنب يدخل المسجد (٢٣١).

الناس، وهذا الحديث كما هو حجة للجمهور على أحمد فهو باطلاقة حجة على الشافعي بل إنما سيق الكلام لمنع المرور جنباً في المسجد والله أعلم.

مسألة: لا يجوز للجنب الطواف لأنه في المسجد ولا قراءة القرآن عند الجمهور، وقال مالك: يجوز أن يقرأ آيات يسيرة للتعوذ، وقال داود: يجوز مطلقاً. لنا: قوله ﷺ: «لا تقرأ الحائض والجنب شيئاً من القرآن»(١) وقد مرّ في البقرة في تفسير قوله تعالى ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾(٢) ولأنه لا يجوز للجنب مس مصحف فيه نقوش دالة على القرآن كما سنذكر في تفسير قوله تعالى ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾﴾(٣) فلأن لا يجوز له إيراد حروف القرآن على اللسان أولى، وأمّا جواز قراءة القرآن للمحدث مع كونه ممنوعاً عن المس بالنص المذكور فلأن الحدث لا يسري في الفم بل على ظاهر البدن أو لأن الحدث غالب الوقوع فلم يجعل مانعاً عن القراءة دفعاً للحرج بخلاف الجنابة فإنها نادرة وقد صح عن النبي ﷺ «أنه لم يكن يحجبه شيء من القرآن سوى الجنابة» رواه أحمد وأصحاب السنن وابن خزيمة وابن حبان والحاكم وابن الجارود والبيهقي وصححه الترمذي وابن السكن والبيهقي وعبد الحق والبغوي في شرح السنة، وفي الصحيحين «أنه ﷺ قرأ عشر آيات خواتيم آل عمران قبل الوضوء»(٤).

﴿حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا۟﴾ غاية للنهي عن قربان الصلاة للجنب غير المسافر المعذور فإنه جائز له بالتيمم لما سيجيء أو غاية لنفي الصّلاة في حالة الجنابة، لا يقال كيف يقع الاغتسال نهاية عدم القربان حالة الجنابة مع أنَّ الجنابة يرتفع بالاغتسال لأنا نقول كلمة حتى تدخل على ما يجاوز الجزء الأخير أيضاً كما في نمتُ البارحة حتى الصباح كذا ههنا. فإن قيل: أيّ فائدة في هذا القيد مع أنَّ المقصود يعني النهي عن الصلاة حالة الجنابة يحصل بدونه؟ قلنا: فائدته بيان ما يزيل الجنابة وسنذكر مسائل الغسل في سورة المائدة في تفسير قوله تعالى ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُوا۟﴾(٥) إن شاء الله تعالى ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ جمع مريض ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ الإشتراط بالمرض أو السفر خرج مخرج العادة الغالبة لأن فقد الماء غالباً

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في الجنب والحائض أنهما لا يقرأن القرآن (١٣١)، وفيه إسماعيل بن عياش تكلم فيه.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢. (٣) سورة الواقعة، الآية: ٧٩.

(٤) أخرجه البخاري في أبواب العمل في الصلاة، باب: استعانة اليد في الصلاة إذا كان من أمر الصلاة (١١٩٨).

(٥) سورة المائدة، الآية: ٦.

إنما يكون لمرض أو سفر فلا مفهوم لهذين الشرطين عند الجمهور، وقال الشافعي: إن كان صحيحاً مقيماً في موضع لا يعدم الماء فيه غالباً بأن كان في قرية انقطع ماؤها يصلي بالتيمم، ويجب عليه إعادتها نظراً إلى مفهوم هذين الشرطين، قلنا: مفهوم هذين الشرطين غير معتبر إجماعاً ولذلك تجب عليه الصلاة بالتيمم بالإجماع فلا وجه لوجوب الإعادة لأن سبب الوجوب واحد لا يتكرر فلا يتكرر الواجب، ولكون مفهوم هذين الشرطين غير معتبر لا يجب الإعادة اتفاقاً على فاقد ماء صحيح مقيم في موضع يعدم فيه الماء غالباً. عن أبي ذرّ أنه كان مقيماً بالربذة ويفقد الماء أياماً فسأل رسول الله ﷺ عن ذلك فقال «التراب كافيك ولو لم تجد الماء عشر حجج» وفي رواية «الصعيد الطيّب وضوء المسلم ولو إلى عشر حجج» رواه أصحاب السنن وصححه أبو داود وقوله تعالى ﴿مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ تفصيل للجنب تقدير الكلام وإن كنتم جنباً مرضى أو على سفر وإنما حذف قوله جنبا لما سبق ذكره، وذكر السفر ههنا مع سبق ذكره بقوله إلا عابري سبيل لبيان التسوية بينه وبين المرض بإلحاق الواجد بالفاقد بجامع العجز عن الاستعمال ثم عطف على المقدر يعني جنباً قوله ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ الغائط المطمئن من الأرض والمجيء من الغائط كناية عن الاستفراغ الحاصل بخروج البول أو البراز لأن العادة أن الرجل يذهب للبول أو البراز إلى المطمئن من الأرض، فالمعنى إذا أحدث أحدكم من أجل البول أو البراز.

مسألة: هذه الآية تدل على أن الخارج من السّبيلين إذا كان معتاداً ينقض الوضوء، ولا تدل على أن غير المعتاد والخارج منهما ليس بناقض كما قال به مالك.

مسألة: وعند الجمهور غير المعتاد أيضاً ناقض وهي رواية عن مالك لحديث عائشة في الاستحاضة أنه ﷺ قال لفاطمة بنت حبيش: «اغسلي عنك الدم وتوضيء لكلّ صلاة»[(١)] متفق عليه، ولا على أن النجس الخارج من غير السبيلين كالقيء والدم ليس بناقض كما قاله الشافعي، وقال أحمد: اليسير منه ليس بناقض، وعند أبي حنيفة: ينقض مطلقاً بشرط كونه نجساً وما ليس بسائل من الدم ليس بنجس وكذا القليل من القيء لأنه في حكم البزاق. والحجة لنا: القياس على الخارج من السّبيلين، لأن العلة لوجوب التطهير خروج النجاسة لا غير. فإن قيل: وجوب الوضوء بخروج النجاسة غير معقول فلا يجوز فيه القياس؟ قلنا:

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: غسل الدم (٢٢٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: المستحاضة وغسلها وصلاتها (٣٣٣).

كون خروج النجاسة مؤثراً في زوال الطهارة معقول والاقتصار على الأعضاء الأربعة غير معقول لكنه يتعدى بتعدي الأوّل. ولنا أيضاً الأحاديث: منها حديث معدان عن أبي الدرداء أن النبي ﷺ قاء فتوضأ فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له فقال. صدق أنا صببتُ له وضوءه» رواه أحمد عن حسين المعلم عن يحيى بن كثير عن الأوزاعي عن يعيش بن الوليد المخزومي عن أبيه عن معدان عنه، قالوا: قد اضطربوا فرواه معمر عن يحيى بن كثير عن يعيش عن خالد بن معدان عن أبي الدرداء، والجواب: أن اضطراب بعض الرواة لا يؤثر في ضبط غيره، قال الأثرم: قلت لأحمد: قد اضطربوا في هذا الحديث، فقال حسين المعلم يجوده وقال الترمذي حديث حسن أصح شيء في هذا الباب. ومنها حديث عائشة أن رسول الله ﷺ قال «إذا قاء أحدكم في صلاته أو قلس فلينصرف فليتوضأ ثم ليبن على ما مضى ما لم يتكلم» رواه الدارقطني من حديث إسماعيل ابن عياش حدثني عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن أبيه عن عبد الله بن أبي مليكة عنها. فإن قيل: قال الدارقطني الحفاظ من أصحاب ابن جريج يروونه عن ابن جريج عن أبيه مرسلاً وأما حديثه عن ابن أبي مليكة عن عائشة يرويه إسماعيل بن عياش، قال أبو حاتم الرازي: ليس بشيء؟ قلنا: قال يحيى بن معين إسماعيل بن عياش ثقة والزيادة من الثقة مقبولة ومن عادة المحدثين تقديم الإرسال ثم المرسل عندنا حجة، وفي الباب أحاديث آخر ضعيفة لم نذكرها مخافة التطويل. واحتج أحمد على الفرق بين القليل والكثير بحديث أبي هريرة مرفوعاً «ليس في القطرة ولا في القطرتين من الدم وضوء إلاّ أن يكون دماً سائلاً» وحديث ابن عباس «أن رسول الله ﷺ رخص في دم الحيوان يعني الدّماميل» رواهما الدارقطني لكن حديث أبي هريرة فيه محمد بن الفضل بن عطية كذبه أحمد ويحيى بن حبان وفي الثاني بقية يرويه بلفظ عن وهو مدلس قال الدارقطني هذا باطل. احتج مالك والشافعي بحديث أنس أنه ﷺ «احتجم وصلى ولم يتوضأ ولم يزد على غسل محاجمه» رواه الدارقطني والبيهقي وفي إسناده صالح بن مقاتل ضعيف، قال الحافظ ابن حجر قال ابن العربي أن الدارقطني صححه وليس كذلك بل قال صالح ليس بالقوي وذكره النووي في فصل الضعيف، وحديث ثوبان «أن رسول الله ﷺ قاء فدعا بوضوء فتوضأ فقلت: يا رسول الله أفريضة الوضوء من القيء؟ قال: «لو كان فريضة لوجدته في القرآن» رواه الدارقطني وفيه عتبة بن السّكن متروك الحديث، قال البيهقي: هو منسوب إلى الوضع.

﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ﴾ كذا قرأ جمهور القراء ههنا وفي المائدة، وقرأ حمزة والكسائي فيهما ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ﴾ ﴿ٱلنِّسَآءَ﴾ قال علي وعائشة وابن عباس وأبو موسى الأشعري والحسن

ومجاهد وقتادة كنى به الجماع وبه قال أبو حنيفة والثوري، وعلى هذا التأويل لا يستقيم العطف على جنباً إن كان الجنابة بمعنى الجماع ويستقيم إن كان الجنابة بمعنى الإنزال كما قالت الحنيفة، وقال ابن مسعود وعمر وابن عمر والشعبي المراد به معناه الحقيقي وهو التقاء البشرتين، وبناء على ذلك قالوا ينقض الوضوء بمسّ المرأة بلا حائل بينهما، روي عن ابن مسعود في تفسير هذه الآية قال: معناه ما دون الجماع وروى البيهقي عنه القبلة من اللمس وفيها الوضوء، وروى الشافعي ومالك عن ابن عُمر بلفظ من قبّل امرأته أو حبسها بيده فعليه الوضوء وبه قال أحمد والزهري والأوزاعي وهي رواية عن الشافعي أن مسّ المرأة مطلقاً ينقض الوضوء، وقال مالك والشافعي والليث وإسحاق وهي رواية عن أحمد إن كان المسّ بشهوة والمرأة مشتهاة ينتقض الوضوء وإلا فلا، ويشترط الشافعي أن يكون المسّ بباطن الكف قياساً على مسّ الذكر فإنه يحمل المطلق على المقيّد ولو كانا في حادثتين، وقد ورد في مسّ الذكر قوله عليه السلام «إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه»[(١)] قالوا: لفظ الإفضاء يعطي هذا المعنى، قلنا: حديث مسّ الذكر بلفظ الإفضاء غير صحيح، وإعطاء الإفضاء هذا المعنى ممنوع وحمل المطلق على المقيد في الحادثتين باطل على أصلنا فتأويل الآية على مذهب أبي حنيفة ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا﴾ يعني قاضين الشهوة بالإنزال ﴿مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ أو محدثين بالخارج من السبيلين أو جامعتم ولو بلا إنزال فتيمّموا. وعلى مذهب الشافعي ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا﴾ أي جامعتم النساء ﴿مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ أو محدثين بالخارج من السبيلين أو بمسّ المرأة فتيمّموا ولو لم يقل تقدير الكلام إن كنتم جنباً مرضى ولا يقدر هناك كلمة جنباً فلا بدّ أن يقال إن كلمة أو في قوله تعالى ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ بمعنى الواو فتقدير الكلام وإن كنتم مرضى أو على سفر وجاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فعلى هذا يجب أن يكون لامستم بمعنى الجماع دُون مسّ المرأة حتى يستفاد من الآية جواز التيمّم للجنب إذا لا يجوز الجمع بين الحقيقة والمجاز، وكان عُمر رضي الله عنه بناء على عدم التقدير وزعمه اللمس بمعنى المسّ لم ير جواز التيمم للجنب كما يدل عليه قصّة منازعة عمار معه كما سيجيء. استدل ابن الجوزي على كون مسّ المرأة بشهوة ناقضاً للوضوء بحديث رواه عن معاذ بن جبل أنه كان قاعداً عند النبي ﷺ فجاءه رجل فقال: يا رسول الله ما تقول في رجل أصاب من امرأة لا تحل له فلم يدع شيئاً يصيبه الرجل من امرأته إلاّ قد أصابه منها غير أنه لم يجامعها؟ فقال له النبي ﷺ: «توضأ وضوءًا حسناً ثم قم فصَلِّ» وهذا الحديث لا يصلح

(١) أخرجه النسائي في كتاب: الغسل والتيمم، باب: الوضوء من مس الذكر (٤٤٠).

حجة في هذا المقام لأن سؤال الرجل لم يكن عن نقض الوضوء يمسّ تلك المرأة بل كان سؤالاً عن كيفية استغفاره وما يحكم الله فيه من عقوبة فعلّمه النبي ﷺ أن الوضوء والصلاة يكفّران لذنبه كما ورد في حديث أبي هريرة: «إذا توضأ المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة»[١] الحديث، وحديث عثمان مرفوعاً: «من توضأ وضوئي ثم صلى ركعتين لا يحدّث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه»[٢] متفق عليه. وفي الصحيحين عن أنس قال جاء رجل فقال: يا رسول الله أصبت حدًّا فأقم عليَّ، قال الراوي: فلم يسئل عنه وحضرت الصلاة فصلى مع رسول الله ﷺ[٣] الحديث، وليس فيه الأمر بالوضوء. وعن ابن مسعود قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ قال: يا رسول الله عالجت امرأة في أقصى المدينة وإني أصبت منها ما دون أن أمسّها الحديث نحو ما ذكر وزاد ثم تلا رسول الله ﷺ ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾»[٤]. ولنا: حديث عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي وأنا معترضة بين يديه اعتراض الجنازة، فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي، وفي رواية قال الراوي: والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح»[٥] متفق عليه، ولهذا الحديث طرق كثيرة للشيخين وغيرهما. وعنها فقدته من الليل فلمسته بيدي فذهب يدي على قدمه وهو ساجد وهو يقول: «أعوذ برضاك من سخطك وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك»[٦] رواه البخاري، وفي رواية للطبراني أدخلت يدي في شعره لأنظر أغتسل أم لا». قال الحافظ: ظاهر هذا السياق يقتضي تغاير القصّتين، وعنها أنها كانت ترجّل رسول الله ﷺ وهو معتكف»[٧] رواه البخاري، والظاهر أن لبثه ﷺ في المسجد معتكفاً لا يكون على غير

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: خروج الخطايا مع ماء الوضوء (٢٤٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: الوضوء ثلاثاً ثلاثاً (١٥٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: صفة الوضوء وكما له (٢٢٦).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الحدود، باب: إذا أقر بالحد ولم يبين هل للإمام أن يستر عليه (٦٤٣٧) وأخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب قوله تعالى: ﴿**إن الحسنات يذهبن السيئات**﴾ (٢٧٦٤).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب: في قوله تعالى: ﴿**إن الحسنات يذهبن السيئات**﴾ (٢٧٦٣).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: الصلاة على الفراش (٣٧٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: الاعتراض بين يدي المصلي (٥١٢).

(٦) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود (٤٨٦).

(٧) أخرجه البخاري في كتاب: الحيض، باب: مباشرة الحائض (٢٩٥).

وضوء، وعنها وعن ميمونة وعن أم سلمة كان يغتسل معها من إناء واحد. قلت: والسنة الوضوء قبل الغسل ومن المحال أن لا يمسّ يده يدها، وعن أبي قتادة «كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب»[١] متفق عليه، وعن عائشة «كان في حجري وأنا حائض فيقرأ القرآن»[٢] متفق عليه، وقد توفي رسول الله ﷺ في حجر عائشة ولا يُجَوِّزُ العقل وفاته ﷺ على غير طهر، فهذه الأحاديث حجة لنا على من قال إن مسّ المرأة ناقض للوضوء مطلقاً، ولأجل هذه الأحاديث خصّص الشافعي ومن معه الآية فقالوا: لا ينقض الوضوء من المسّ إلاّ ما كان بشهوة. والحجة لنا عليهم: حديث عائشة «أن النبي ﷺ قبّل بعض نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ»[٣] رواه البزار وحسنه ورواه الترمذي وابن ماجه وغيرهم عن وكيع عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عنها. فإن قيل: ضعّفه البخاري، وقال إن حبيباً لم يسمع عروة؟ قلنا: رواته ثقات وشهادة عدم السّماع شهادة على النفي، ورواه أحمد وابن ماجه من طريق حجاج عن عمرو بن شعيب عن زينب السهمية عن عائشة «كان عليه السلام يتوضأ ثم يقبل ثم يصلي ولا يتوضأ. فإن قيل: زينب السهمية مجهولة؟ قلنا: حديث المجهُول من القرن الثاني مقبول. فإن قيل: الحجاج مجرُوح؟ قلنا: تابعه الأوزاعي في رواية الدارقطني عن عمرو وهو من أوثق الناس ورواه الدارقطني من طريق سفيان الثوري عن أبي روق، عن إبراهيم التيمي عن عائشة. فإن قيل: قال الترمذي لا يعرف لإبراهيم سماع عن عائشة ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء؟ قلتُ: إمكان السماع يكفي لصحة الحديث لا معرفة السّماع، على أن المرسل عندنا حجة وإبراهيم تابعي ثقة، ولعل مراد الترمذي أنه لا شيء في هذا الباب حديث مرفوع متصل صحيح بنفسه وإلا فرجال هذا المرسل ثقات. فإن قيل: لم يروه عن إبراهيم غير أبي روق وعطية بن الحارث ولا يعلم حدث به عن أبي روق غير الثوري وأبي

---

(١) أخرجه البخاري في أبواب سترة المصلي، باب: إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة (٤٩٤).
وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: جواز حمل الصبيان في الصلاة (٥٤٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الحيض، باب: قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض (٢٩٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله (٣٠١).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في ترك الوضوء من القبلة (٨٦) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة باب: الوضوء من القبلة (٥٠٢).

حنيفة واختلفا فيه أسنده الثوري عن عائشة وأسنده أبو حنيفة عن حفصة وإبراهيم لم يسمع منهما؟ قلنا: هؤلاء الأربعة ثقات أئمة ويمكن أن إبراهيم روى حديثين مرسلين، أحدهما عن عائشة، والثانية عن حفصة فبلّغ للثوري حديثه عن عائشة ولأبي حنيفة عن حفصة وهذه العلة ليست بقادحة عند الفقهاء، وقد روى هذا الحديث عن الثوري عن أبي روق عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن عائشة بوصل إسناده. فإن قيل: قد اختلف في لفظ الحديث فروى عثمان بن أبي شيبة أن النبي ﷺ «كان يقبل وهو صائم»[1] وقال غير عثمان: كان يقبل ولا يتوضأ؟ قلنا: بعد كون الرجال ثقات هذا الأمر غير قادح عند الفقهاء لإمكان الجمع بين القولين بأن يكونا حديثين أو يكون حديثاً واحداً كأنّه قال يقبّلُ وهو صائم ولا يتوضأ فروى بعضهم ببعض الألفاظ وبعضهم ببعض آخر وذلك جائز عند البخاري، قال الحافظ ابن حجر: قال الشافعي: روى سعيد بن بنانة عن محمد بن عمر ابن عطاء عن عائشة عن النبي ﷺ «أنه كان يقبّل ولا يتوضأ» قال الشافعي: لا أعرف حال سعيد فإن كان ثقة فالحجة ما روي عن النبي ﷺ، وقال الحافظ روي من عشرة أوجه أوردها البيهقي في الخلافيات وضعّفها، قلتُ: الضعيف أيضاً بتعدد الطرق يرتفع إلى درجة الحسن وقد علمت أن رواة هذه الطرق لم يتهم بالكذب، وفي الباب حديث أبي أمامة قال: قلت يا رسول الله الرجل يتوضأ للصلاة ثم يقبل أهله أو يلاعبها ينتقض الوضوء بذلك؟ قال: لا» رواه الدارقطني فيه ركن بن عبد الله متروك وإذا اعتضد طرق هذا الحديث بعضها ببعض مع كونها حسنة في نفسها أو مرسلة صحيحة صحّ أنه ﷺ كان لا يتوضأ من القبلة، فظهر أن مسّ المرأة ليس بناقض ولو كان ناقضاً لنُقِل ذلك برواية أحد من الصحابة خصُوصاً عن أزواجه ﷺ مع كثرتهنّ وشدّة حرصهنّ على بيان العلم وكثرة مخالطة ﷺ وملامسته إياهن كما ترى في حديث رواه الحاكم عن عائشة «ما كان يوم إلاّ وكان رسول الله ﷺ يأتينا فيقبّل ويلمس» الحديث، فظهر أن المراد باللمس في الآية إنما هو الجماع وأيضاً لو كان المراد باللمس ما دون الجماع لزم تقليل الفائدة مع تكثير العبارة، لأن جواز التيمم للحدث يفهم من قوله تعالى ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ والمقصود من الآية بيان خلفية التراب للماء لا عدّ الأحداث لأنه قد ترك كثير من الأحداث عن الآية اتفاقاً كالنوم والإغماء والجنون والخارج من غير السبيلين والقهقهة وأكل لحوم الجزور ومس الذكر فلا فائدة في ذكر اللمس فإن النوم

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته (١١٠٦).

مضطجعاً ومتكئاً والإغماء والجنون مطلقاً حدث بالإجماع لقوله ﷺ «ولكن من غائط وبول ونوم»(١) صححه ابن خزيمة والترمذي من حديث صفوان بن عسال، وكذا نوم الراكع والساجد عند مالك ونوم القائم أيضاً عند الشافعي، والنوم الطويل على أي هيئة كان عند أحمد، لكن عند أبي حنيفة إذا نام على حالة من أحوال الصلاة لا ينقض لقوله ﷺ «ليس على من نام ساجداً وضوء حتى يضطجع فإذا اضطجع استرخت مفاصله» رواه عبد الله بن أحمد عن ابن عباس، وروى أبو داود والترمذي بلفظ «لا وضوء على من نام قاعداً»(٢) والبيهقي بلفظ «لا يجب الوضوء على من نام جالساً أو قائماً أو ساجداً» ومدار الطرق على يزيد أبي خالد الدالاني وإن ضعّفه بعض الأئمة لكن الصحيح ما قال الذهبي أنه حسن الحديث وقال أحمد لا بأس به، والإغماء والجنون أشد وأقوى من النوم في الغفلة ولذلك أجمعوا على أنه حدث على أيّ حال كان.

مسألة: والقهقهة في صلاة ذات ركوع وسجود حدث عند أبي حنيفة لقوله ﷺ: «من ضحك في صلاته قهقهة فليعد الوضوء والصلاة» رواه ابن عدي عن ابن عمر وفيه بقية أخرجه مسلم متابعاً واختلف فيه، والتحقيق أنه ثقة مدلس فلو روى عن ثقة بلفظ حدثنا كما في هذا الحديث فهو حجة، وقوله ﷺ في قصة أعمى «من كان منكم قهقه فليعد الوضوء والصلاة» رواه الدارقطني من حديث سعيد الخزاعي والصحيح أنه صحابي ابن أم معبد ومن رواية الإمام أبو حنيفة ووهم ابن الجوزي حيث قال: وهم فيه أبو حنيفة، وروى الدارقطني عن رجل من الأنصار وفيه خالد بن عبد الله الواسطي ولا نعلم أحداً طعن فيه، وقال أكثر المحدثين الصحيح أنه مرسل عن أبي العالية والمرسل عند ناجحة، وما احتج به الخصم من حديث جابر مرفوعاً «الضحك ينقض الصلاة ولا ينقض الوضوء» فيه عبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبة ضعيف كذا قال يحيى وقال أحمد ليس بشيء منكر.

مسألة: وأكل لحوم الإبل حدث عند أحمد لقوله ﷺ «توضؤوا من لحوم الإبل»(٣)

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في المسح على الخفين للمسافر والمريض (٩٦).

(٢) لم يرد بهذا اللفظ عند أبي داود والترمذي وإنما «كان أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلم «ينامون ثم يقومون فيصلون ولا يتوضؤون».

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل (٨١) وأخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب الوضوء من لحوم الإبل (١٨٣) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل (٤٩٤).

رواه أصحاب السنن من حديث البراء وصححه المحدثون، وروى مسلم نحوه عن جابر وأحمد نحوه عن أسيد بن حضير وذي العزة، وما احتج به الخصم من حديث ابن عباس مرفوعاً: «الوضوء مما يخرج وليس ممّا يدخل» رواه الدارقطني والبيهقي ضعيف منكر.

مسألة: ومس الذكر حدث عند مالك وأحمد وكذا عند الشافعي إن كان بباطن الكف لقوله ﷺ: «من مسّ ذكره فلا يصل حتى يتوضأ»(١) رواه الأئمة الثلاثة وأصحاب السنن الأربعة وغيرهم من حديث عروة عن بسرة. قالت الحنفية: هذا الحديث لا يصح وهو منقطع والتحقيق أنه حديث صحيح متصل رواه عروة عن مروان عن بسرة ثم لقي بسرة فسمعه منها ورواية، كلهم في الصحيحين وصححه أحمد والترمذي ويحيى والدارقطني وقال البخاري أصح شيء في الباب، وروى الترمذي وأحمد عن زيد بن خالد مرفوعاً «من مسّ فرجه فليتوضأ» وروى الترمذي وأحمد والبيهقي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً نحوه صححه البخاري فيما حكى عنه الترمذي، وفي الباب ما روى ابن ماجه عن أبي أيوب وهو ضعيف والحاكم عن سعد بن أبي وقاص وأم سلمة، والبيهقي عن ابن عبّاس وهو ضعيف، والطبراني وصححه عن علي بن طلق وذكر ابن مندة حديث النعمان وأنس وأبي بن كعب ومعاوية بن جندة وقبيصة والترمذي حديث أروى بنت أنس. ولأبي حنيفة حديث طلق بن علي، قيل: يا رسول الله أيتوضأ أحدنا من مسّ ذكره؟ قال «هل هو إلاّ بضعة منك»(٢) رواه أحمد وأصحاب السنن وصححه عمرو بن علي القلاس وابن المديني وابن حبّان والطبراني وابن حزم وضعّفه الشافعي وأبو زرعة وأبو حاتم والدارقطني والبيهقي، قلت: لهذا الحديث خمسة طرق أربعة منها ضعاف ورجال طريقة واحدة منها ثقات إلا قيس بن طلق رواية عن أبيه مختلف فيه ضعفه أحمد ووثقه الجبلي وعن يحيى روايتين فمن قال بتوثيقه فالحديث عنده صحيح وإلا فضعيف، والحق عندي أن الحديث حسن لكن حديث بسرة أقوى منه، وفي الباب حديث أبي أمامة وعصمة بن مالك وعائشة وكلها ضعاف، وادعى ابن حبان أن حديث طلق منسوخ لأن من رواة كون مسّ الذكر ناقضاً أبو هريرة وإسلامه في سنة ستّ وطلق أتى عند رسول الله ﷺ أول الهجرة وهم يؤسسون مسجد المدينة كذا روى الدارقطني، قلت: سند هذه الرواية ضعيف على أن مجيء طلق

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: الوضوء من مس بالذكر (٨٢) وأخرجه أبو داود في كتاب الطهارة، باب: الوضوء من مس الذكر (١٨٠) وأخرجه النسائي في كتاب: الغسل والتيمم، باب: الوضوء من مس الذكر (٤٤٢).

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: الطهارة، باب: ترك الوضوء من ذلك (١٦٢).

أوّل الهجرة لا يدل على عدم مجيئه ثانياً بعد إسلام أبي هريرة وأيضاً حديث أبي هريرة ضعيف فلا يثبت به نسخ حديث بسرة والله أعلم.

﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً﴾ أي لم تقدروا على استعماله كذا ثبت تفسيره بالسنة والإجماع، وعدم القدرة على استعمال الماء أعم من يكون لعدم الماء أو لبُعده ميلاً أو بحيث أن ذهب إلى الماء وتوضأ غابت القافلة أو لفقد آلة إخراج الماء من البئر مثلاً، أو لمانع من حية أو سبع أو عدو مسلّط على الماء أو خوف عطش أو لخوف حدوث مرض لشدة برد أو نقاحة أو لمرض مانع من التحرك للوضوء وعدم من يناوله، أو لمرض خيف زيادته باستعمال الماء أو بالحركة أو خيف تلف نفس أو عضو، وفي رواية عن الشافعي يشترط في المرض خوف تلف نفسٍ أو عضوٍ، أخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد قال: نزلت هذه الآية في رجل من الأنصار كان مريضاً فلم يستطع أن يقوم فيتوضأ ولم يكن له خادم يناوله فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ﴾ الآية، وأخرج ابن جرير عن إبراهيم النخعي قال: أصاب أصحاب النبي ﷺ جراحة ففشت فيهم ثم ابتلوا بالجنابة فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ فنزلت ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ﴾ الآية كلها. وعن عمرو بن العاص قال: احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فأشفقت لي إن اغتسلت أن أهلك، فتيمّمت ثم صليت بأصحابي الصبح، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب؟ فقلت: إني سمعت الله عزّ وجلّ يقول ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ الآية، فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئاً»[1] علقه البخاري ورواه أبو داود والحاكم. وعن ابن عمر أنه أقبل من أرضه بالجرف فحضرت العصر بمربد النعم فتيمم فمسح وجهه ويديه وصلى العصر ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد» رواه الشافعي ومالك في الموطأ مختصراً، والجرف موضع على فرسخ من المدينة كذا قال أبو إسحاق والمربد على ميل من المدينة، وروى البيهقي عن ابن عمر أنه يكون في السفر فيحضر الصلاة والماء منه على غلوة أو غلوتين أو نحو ذلك ثم يعدل إليه، قلت: هذا عند خوف ذهاب القافلة، ولفظ العدول يقتضي كون الماء على يمينه أو يساره لا تلقاء وجهه.

مسألة: قال الشافعي المسافر إذا فقد الماء يشترط للتيمم طلب الماء في رحلة ومن رفقائه وإن كان في صحراء لا حائل دون نظره ينظر حواليه وإن كان دُون نظره تل أو جدار عدل عنه لأنه تعالى قال ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً﴾ ولا يقال لم يجد إلا لمن طلب، وقال أبو

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: إذا خاف الجنب البرد أيتيمم (٣٣٣).

حنيفة: طلب الماء من الرفيق ليس بشرط لأنه غير واجدٍ للماء إذ ليس في ملكه ﴿فَتَيَمَّمُوا﴾ يعني فاقصُدوا، في القاموس التيمم التوخي والتعمد الياء بدل من الهمزة ويممه قصده واليمامة القصد، ولذلك قال أبو حنيفة رحمه الله: النية شرط في التيمم بخلاف الوضوء والغسل، وقال زفر: لا يشترط النية في التيمم كما لا يشترط في الوضوء والغسل والحجة عليه هذه الآية، وقال الأئمة الثلاثة: يشترط في الوضوء والغسل أيضاً وسنذكر هذه المسئلة في سورة المائدة إن شاء الله تعالى ﴿صَعِيدًا﴾ الصعيد اسم لوجه الأرض تراباً كان أو رملاً أو جصاً أو نورة أو حجراً أو غير ذلك، قال الزجاج: لا أعلم خلافاً بين أهل اللغة في ذلك، قلتُ: ولذلك لم يذكر البيضاوي في تفسير الصعيد التراب مع كونه شافعياً، وقال البغوي قال ابن عباس: الصعيد هو التراب، وفي القاموس الصَّعيد التراب أو وجه الأرض وذكر في الهداية أنه فسّر ابن عباس ﴿صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ أي تُراباً منبتاً، وقال الحافظ ابن حجر لم أجده لكن روى البيهقي وابن أبي حاتم عنه أطيب الصّعيد تراب الحرث، ورواه ابن مردويه في تفسيره من حديث ابن عباس مرفوعاً ولفظ لطيب يفيد ان غير تراب الحرث أيضاً صعيد طيّب قلت: ولو كان لفظ الصعيد مشتركاً بين التراب ووجه الأرض كما قاله صاحب القاموس فالمراد به ههنا وجه الأرض دُون التراب بقرنية قوله تعالى في المائدة ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾[1] لأن في إيجاب التراب المنبت حرج خصُوصاً على من أسكنهم الله بواد غير ذي زرع أو أرض سبخة أو رمل أو جبل لا يجدونه إلا بحرج عظيم، وأيضاً يدل على التأويل بوجه الأرض حديث أبي هريرة: «فضلتُ على الأنبياء بستّ: أعطيتُ جوامع الكلم ونصرت بالرعب وأحلّت لي الغنائم وجعلتُ لي الأرض طهوراً ومسجداً وأرسلتُ إلى الخلق كافة وختم بي النبوة»[2] رواه مسلم والترمذي وصححه، وروى الطبراني بسند صحيح عن السائب بن يزيد «فضّلتُ بخمس» ولم يذكر إعطاء جوامع الكلم وختم النبوة وزاد«ادّخرتُ شفاعتي لأمتي» والباقي نحوه وروى البيهقي بسند صحيح عن أبي أمامة «فضلت بأربع: جعلت لي الأرض كلها ولأمتي مسجداً وطهوراً فأيما رجل من أمتي أتى الصلاة فلم يجد ما يصلي عليه وجد الأرض مسجداً وطهوراً» وذكر الرسالة إلى الناس كافة والنصرة بالرعب مسيرة شهرين وحلّ الغنائم، وعند أحمد بلفظ «فعنده طهوره ومسجده» وفي رواية عمرو بن شعيب

(١) سورة المائدة، الآية: ٦.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة (٥٢٣) وأخرجه الترمذي في كتاب: السير، باب: ما جاء في الغنيمة (١٥٥٦).

«فأينما أدركتني الصلاة تمسحت» وفي الصحيحين عن جابر «أعطيتُ خمساً لم يعط أحد من الأنبياء قبلي «فعدّ منها» وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»[١] وعن أنس عند ابن الجارود وابن المنذر بلفظ «جعلت لي كل أرض طيبة مسجداً وطهوراً» فإن ألفاظ هذه الأحاديث كلّها تدل على أن الأرض بجميع أجزائها طهور كما هي بجميع أجزائها مسجد اجماعاً فإن اللام في الأرض للجنس وحديث أبي أمامة ونحوه أدلّ وأصرح على ذلك، فهذه الآية حُجّة لأبي حنيفة في جواز التيمم على كل شيء من جنس الأرض سواء كان سبخة أو رملاً أو حجراً بلا نقع أو غير ذلك، وقال مالك يجوز بالنبات أيضاً إذا كان متصلاً بالأرض لإطلاق الصميد عليه طبعاً، وقال أبو يوسف لا يجوز إلا بالرمل أو التراب، وقال الشافعي وأحمد: لا يجوز إلا بالتراب. احتجوا بحديث حذيفة بلفظ «فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صُفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً وجُعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء»[٢] رواه مسلم، وبحديث علي وفيه «جعل التراب لي طهوراً» قالوا: هذا خاص فينبغي أن يحمل عليه العام، قلنا: هذا استدلال بمفهوم اللقب ومفهوم اللقب ليس بحجّة عند الجمهور وتخصيص العام بالخاص إنما يتصوّر عند التعارض ولا تعارض ههنا فإن جواز التيمم بالتراب لا ينفي جواز التيمم بغيره بل هو ساكت عنه وتخصيص التراب بالذكر لبيان الأفضل، وزاد أبو يوسف جواز التيمم بالرمل لحديث أبي هريرة أن ناساً من أهل البادية أتوا رسول الله ﷺ فقالوا: إنا نكون بالرمال الأشهر الثلاثة أو الأربعة فيكون فينا الجنب والنفساء والحائض ولسنا نجد الماء؟ فقال: «عليكم بالأرض» ثم ضرب بيده على الأرض لوجه ضربة واحدة ثم ضرب ضربته أخرى فمسح بها على يديه إلى المرفقين» رواه ابن الجوزي وقال: هذا الحديث لا يصحّ فإن فيه المثنى بن الصباح، قال أحمد والرازي: ليس بشيء، وقال النسائي: متروك ﴿طَيِّبًا﴾ أي طاهراً ولا جائز أن يراد به منبتاً لأن طهارة الصعيد شرط بالإجماع فلو أريد به الإنبات أيضاً لزم الجمع بين الحقيقة والمجاز، ولما كانت الطهارة في الصعيد شرطاً بدليل قطعيّ نصّ الكتاب والإجماع قال أبو حنيفة: إذا تنجس الأرض ثم تطهر باليبس يجوز عليها الصلاة ولا يجوز بها التيمم لأن الأرض يبسها ثبت بحديث الآحاد فلا يتأدّى بها ما ثبت اشتراطها بدليل قطعي، وقالت الأئمة الثلاثة: لا يجوز عليها الصلاة أيضاً

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً» (٤٣٨) وأخرجه مسلم في أوائل كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٥٢١).

(٢) أخرجه مسلم في أوائل كتاب: المساجد ومواضع الصلاة (٥٢٢).

وحديث «ذكاة الأرض يبسها» لا يعرف، والمعتمد عليه عندي للحكم بطهارة الأرض بيبسها ما رواه البخاري عن حمزة بن عبد الله قال: كانت الكلاب تبول وتقبل وتدبر في المسجد في زمان رسول الله ﷺ فلم يرشون شيئاً من ذلك وهكذا في سنن أبي داود والإسماعيلي وأبي نعيم والبيهقي والله أعلم.

﴿فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ﴾ الباء زائدة، واستيعاب الوجه بالمسح فريضة إجماعاً ﴿وَأَيۡدِيكُمۡ﴾ اليد اسم للعضو إلى المنكب ولذلك حكي عن الزهري إن الواجب في التيمم المسح إلى الآباط وكذا حكي عن الصحابة أنهم بعد نزول هذه الآية مسحوا إلى الآباط والمناكب وذلك قبل تعليم رسول الله ﷺ مراد الله تعالى بهذه الآية. عن عمار بن ياسر أن رسول الله ﷺ عرّس بذات الجيش ومعه عائشة فانقطع عقدتها من جزع ظفار فحبس الناس ابتغاء عقدتها ذلك حتى أضاء الفجر وليس مع الناس ماء، فأنزل الله تعالى على رسوله رخصة التطهير بالصعيد الطيّب، فقام المسلمون فضربوا الأرض ثم رفعوا أيديهم ولم يفيضوا من التراب شيئاً فمسحوا بها وجوههم إلى المناكب ومن بطون أيديهم إلى الآباط» رواه ابن الجوزي من طريق أحمد وروى ابن ماجه: بلفظ فتيممنا إلى المناكب[(١)]، وفي رواية له فتيممنا مع رسول الله ﷺ إلى المناكب لكن ظهر بتعليم رسول الله ﷺ، وبالإجماع أن جميع اليد ليس بمراد فهي مجمل في المقدار فبيّن رسول الله ﷺ أن مقدار اليد في التيمم مقدارها في الوضوء يعني إلى المرفقين، عن عمار قال: كنت في القوم حين نزلت آية التيمم فأمرنا رسول الله ﷺ فضربنا واحدة للوجه ثم ضربة أخرى لليدين إلى المرفقين» رواه البزار، ذكر الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الرافعي ولم يطعن فيه، وروى أبو داود من حديث عمار أنه قال إلى المرفقين لكن في سنده قال قتادة: حدثني محدث عن الشعبي وذلك المحدث مبهم إلاّ أن لفظ المحدث يدل على توثيقه فلا بأس به، وقد مرّ حديث الأسلع في شأن نزول الآية قال: فأراني رسول الله ﷺ التيمم ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين لكن في سنده ربيع ابن بدر ضعيف غير أنه يعضد حديث عمار والتحق حديث عمار وأسلع بياناً للآية.

مسألة: وبناء على هذا قال أبو حنيفة والشافعي الواجب في التيمم المسح إلى المرفقين ويؤيد هذا المذهب حديث جابر قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أصابتني جنابة وإني تمعكت في التراب، فقال عليه السلام: «التيمم ضربة للوجه وضربة

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، أبواب التيمم، باب: ما جاء في السبب (٥٦٦).

للذراعين إلى المرفقين» وفي رواية ضرب بيده الأرض فمسح وجهه ثم ضرب يديه فمسح بهما إلى المرفقين» رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الدارقطني: رجاله كلهم ثقات وحديث ابن الصمة قال: مررت على النبي ﷺ وهو يُبول فسلمت عليه فلم يرد عليّ حتى قام إلى جدار فحته بعصا كانت معه ثم وضع يده فمسح وجهه وذراعيه»(١) رواه الشافعي والنسائي من طريقه، وقال النسائي حديث حسن. فإن قيل: فيه عصمة وتابعه أبو خارجة قال ابن الجوزي يتكلم فيهما وفيه أبو الحويرث قال الحافظ فيه من الضعف، قلتُ: هذه الثلاثة لم يتهم أحد منهم بالكذب فارتقى الحديث إلى درجة الحسن وهذا الحديث في الصحيحين فمسح بوجهه ويديه وحديث عبد الله بن أبي أوفىٰ سئل. عن التيمم قال: أمر النبي ﷺ عماراً أن يفعل هكذا وضرب بيديه الأرض ثم نفضهما ومسح على وجهه ويديه وفي رواية ومرفقيه مكان يديه»(٢) رواه ابن ماجه، ولم يخرج الذهبي في الضعفاء أحداً من رجال هذا السند إلا أنه قال عثمان بن أبي شيبة شيخ للبخاري تكلم فيه وهو صدوق فالحديث حسن، وفي الباب أحاديث أخر ضعاف منها حديث ابن عمر مثل حديث ابن الصمة رواه أبو داود ومداره على محمد بن ثابت وهو ضعيف، وعنه وعن عائشة قوله ﷺ «التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين» رواه الدارقطني والحاكم والبيهقي وفي حديث ابن عمر علي بن ظبيان ضعّفه القطان وابن معين وقال الحاكم صدوق، وروي أيضاً من طريق سُليمان ابن داود وهو متروك، وفي حديث عائشة الحريش بن الحرث قال أبو حاتم منكر الحديث. وعن ابن عمر أيضاً «تيممنا منع النبي ﷺ ضربنا بأيدينا على الصعيد الطيب ثم نفضنا أيدينا فمسحنا بها وجوهنا ثم ضربنا ضربة أخرى فمسحنا من المرافق إلى الأكف» رواه الدارقطني وفيه سليمان بن أرقم متروك وفي الباب حديث أبي أمامة رواه الطبراني وإسناده ضعيف. وقال مالك وأحمد: يجوز في التيمم الاقتصار على ضربة واحدة يمسح بها وجهه وكفّيه لحديث عمار قال: كنت في سرية فاجتنبت فتمعكت في التراب فلما أتيتُ النبي ﷺ ذكرت ذلك له فقال: «إنما يكفيك هكذا وضرب النبي ﷺ بيده إلى الأرض ثم نفخ فيها ومسح بها وجهه وكفيه، وفي رواية عنه أن نبي الله ﷺ قال في التيمم «ضربة للوجه والكفين» رواهما أحمد وفي الصحيحين بطرق، فبعض ألفاظ البخاري «إنما كان يكفيك هكذا» فضرب النبي ﷺ بكفيه الأرض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه، وروى مسلم «إنما يكفيك أن تضرب بيديك الأرض ثم تنفخ ثم تمسح بهما وجهك

(١) أخرجه الشافعي في الباب التاسع في التيمم (١٣٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في التيمم ضربة واحدة (٥٧٠).

وكفَيك» وعند البخاري «يكفيك الوجه والكفين»[١] قلتُ: حديث الصحيحين يدل على أن عمّاراً وقت نزول الآية لم يعرف أن التيمم يكفي للمجنّب وإنما علم حينئذ أنه للمحدث ولذلك تمعك للجنابة قياساً عليه، قالوا: ما رواه الشيخان من حديث عمار أقوى، قلنا: وإن كان أقوى من كل واحدٍ واحدٍ ممّا ذكرنا من الأحاديث لكن أحاديثنا لكثرة الرواة وطرق شتى صحيحة وضعيفة يبلغ في القوة مبلغ حديث الصحيحين فتعارضا فرجّحنا بوجوه: أحدها أن ما احتج به أحمد متأخر عن وقت نزول الآية والمتأخر لا يصلح بياناً لمجمل الكتاب إذ لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة فلو حمل هذا الحديث على ظاهره لكان ناسخاً لكتاب الله ولا يجوز نسخ الكتاب بحديث الآحاد فيسقط حديث الصحيحين لأجل معارضته الكتاب، وأمّا أحاديثنا فمنها ما هو صريح في كونه بياناً للآية مقارناً لنزولها فالتحق بالكتاب بياناً، وثانيها بأن حديث الصحيحين يحتمل التأويل بأن يقال أطلق الكف وأريد به اليد مجازاً إطلاقاً لاسم الجزء على الكل، أو يقال إنما أراد رسول الله ﷺ بيان صورة الضرب ونفي التمعك وليس المراد به بيان جميع ما لا بد منه للتيمم كما قال في الغسل «إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات» ولم يذكر فيه المضمضة والاستنشاق وغسل جميع البدن لأن المقصُود هناك بيان عدم الحاجة إلى نقض الضفائر، ثالثها بأنه إذا تعارض الحديثان سقطا وعملنا بالقياس على الوضوء، رابعها الأخذ بالاحتياط.

مسألة: قال أبو حنيفة: يجوز التيمم لخوف فوت ما يفوت لا إلى خلف كصلاة العيد ابتداءً وبناءً وصلاة الجنازة لغير الولي لا لخوف فوت الوقت والجمعة، وقال مالك والشافعي: لا يجوز لخوف فوت العيد والجنازة لعدم الضرورة في إتيانهما فإن صلاة العيد ليست بواجبة عندهما بل سنة وصلاة الجنازة فرض كفاية يتأدى بغيره ويجوز لخوف فوت الوقت والجمعة لكن عند الشافعي يجب الإعادة أيضاً، وقال أحمد: لا يجوز لخوف فوت شيء منها لأن طهورية الصعيد مشروطة بعدم وجدان الماء ولم يُوجد، والحجة لأبي حنيفة أنه ﷺ تيمم لردّ السّلام كما مرَّ.

مسألة: إذا وجد الماء بعد الصَّلاة في الوقت بالتيمم لا يجب عليه الإعادة وإن كان الوقت باقياً، وقال عطاء وطاووس ومكحول وابن سيرين والزهري يجب الإعادة. لنا: حديث أبي سعيد الخدري أن رجلين خرجَا في سفر فحضرت الصَّلاة وليس معهما ماء

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التيمم، باب: المتيمم هل ينفخ فيهما (٣٣١) وأخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب التيمم (٣٦٨).

فتيمّما صعيداً طيباً وصلّيا ثم وجدا الماء في الوقت، فأعاد أحدهما الوضوء والصلاة ولم يعد الآخر فأتيا رسول الله ﷺ فذكرا ذلك له، فقال للذي لم يعد: «أصبت السنة وأجزأتك صلاتك» وقال للذي أعاد: «لك الأجر مرتين»[١] رواه أبو داود والنسائي والحاكم والدرامي.

مسألة: من كان بعض أعضائه صحيحاً وبعضه جريحاً يغسل الصحيح ويتيمم للجريح عند الشافعي وأحمد وهو المختار عندي للفتوى، وقال أبو حنيفة ومالك: إن كان الأكثر صحيحاً يغسل الصحيح ويمسح على الجريح ولا يتيمم وإلا يتيمم ولا يغتسل. لنا: أنه صحيح بعض أعضائه وهو واجد للماء من وجه فلا يسقط غسله ومريض من وجهٍ حيث لا يقدر على استعمال الماء في جميع بدنه فيتيمم، ويؤيده حديث جابر قال: خرجنا في سفر فأصاب رجلاً حجر فشجّه في رأسه ثم احتلم فسألى أصحابه هل تجدون لي رخصة في التيمم؟ فقالوا ما نجد لك رُخصة وأنت تقدر على الماء، فاغتسل فمات فقال رسول الله ﷺ: «قتلوه قتلهم الله ألاَ سألوا إذا لم يعلموا فإن شفاء العي السؤال، إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر أو يعصب على جرحه ثم يمسح عليه ويغسل سائر جسده»[٢] رواه الدارقطني ومن طريقه ابن الجوزي.

مسألة: يجوز بتيمم واحد صلوات كثيرة ما لم يحدث أو يجد الماء، وقال الشافعي وأحمد يجب أن يتيمم لوقت كل صلاة، لنا: قوله ﷺ «الصعيد الطيّب وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين، فإذا وجد الماء فليمس بشرته فإن ذلك خير»[٣] رواه أصحاب السُّنَن من حديث أبي ذرٍّ قال الترمذي حديث صحيح. احتج الشافعي بقول ابن عباس من السنة أن لا يصلي بالتيمم أكثر من صلاة واحدة رواه الدارقطني والبيهقي قال الرافعي قول الصحابي من السنة ينصرف إلى سنة الرسول الله ﷺ فله حكم الرفع وفي الباب أثر علي رواه ابن أبي شيبة، وعن عمرو بن العاص موقوفاً أنه كان يتيمم لكل صلاة وبه كان يفتي قتادة، روى الدارقطني بسنده عن قتادة وكان ابن عمر يتيمّم لكل صلاة رواه البيهقي. قلنا: لا يصح شيء من هذه الآثار أمّا أثر ابن عباس قال ابن الجوزي فيه أبو يحيى عن حسن بن

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب، الغسل والتيمم، باب: التيمم لمن لم يجد الماء بعد الصلاة (٤٢٧) وأخرجه أبو داود في كتاب الطهارة باب: المتيمم يجد الماء بعدما يصلي في الوقت (٣٣٧).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: المجدور يتيمم (٣٣٥).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب الطهارة، باب: ما جاء في التيمم للجنب إذا لم يجد الماء (١٢٤) وأخرجه النسائي في كتاب: الطهارة، باب: الصلوات بتيمم واحد (٣١٧).

عمارة وهما متروكان وقال الحسن ضعيف جداً، وأمّا أثر على ففيه الحجاج بن أرطأة تركه ابن مهدي والقطان وقال أحمد والدارقطني لا يحتج به وقال ابن معين والنسائي ليس بالقوي، وأمّا أثر عمرو بن العاص فهو منقطع بين قتادة وعمرو إرسال شديد وأمّا أثر ابن عمر ففيه عامر الأحول مختلف فيه ليّنه أحمد وغيره ووثقه أبو حاتم ومسلم، ثم هذه الآثار لا يعارض المرفوع الصحيح، وأيضاً نحملها على الاستحباب وقول ابن عباس من السنة يعني مستحب ليس بواجب.

مسألة: فاقد الطهورين لا يصلي عند أبي حنيفة ومالك وعليه القضاء عند أبي حنيفة دون مالك، وعند الشافعي وأحمد يصلي ويجب عليه الإعادة عند الشافعي دون أحمد إذا وجد الماء. لنا: هذه الآية حيث قال ﴿وَلَا جُنُبًا﴾ يعني لا تقربوا الصلاة جنباً ﴿إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ﴾ الآية نهي عن الصلاة جنباً وجعل غاية النهي الغسل لواجد الماء والتيمم للفاقد فبقي فاقد الطُّهورين داخلاً في النهي لعدم الغاية. فإن قيل: المسافر خارج عن النهي؟ قلنا: إنما هو المسافر المتيمم ولولا ذلك لجاز للمسافر الصلاة بغير تيمم ويمكن للشافعي أن يقول الخارج عن النهي المسافر مطلقاً، ثم أوجب عليه التيمم ويشترط لوجوب التيمم القدرة على الصعيد كيلا يلزم التكليف بما لا يطاق فإذا لم يقدر على الصعيد سقط عنه التيمم وبقي خارجاً عن النهي، ولنا أيضاً قوله ﷺ: «لا يقبل الله صلاة إلا بطهور»[1] رواه الترمذي والصلاة نكرة في حيّز النفي فهو عام والقول بأنه محمول على من يقدر على الطهور تخصيص للنصّ بلا دليل. ولنا أيضاً حديث عمار بن ياسر قال لعمر بن الخطّاب: أما تذكر أنا كنا على سفر أنا وأنت فأصابتنا جنابة فأمّا أنت فلم تصل وأمّا أنا فتمعكتُ في التراب فصليتُ فذكرتُ ذلك للنبي ﷺ فقال: «إنما يكفيك هكذا»[2] متفق عليه، حيث لم ينكر النبي ﷺ على عمر لأجل ترك الصلاة. واحتج الشافعي بحديث عائشة أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت فأرسل رسول الله ﷺ ناساً من أصحابه في طلبها فأدركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء، فلما أتو النبي ﷺ شكوا ذلك إليه فنزلت آية التيمم، فقال أسيد بن حُضير: جزاك الله خيراً فوالله ما نزل بك أمر قطّ إلا

---

(١) في رواية الترمذي «لا تقبل صلاة بغير طهور».
أخرجه في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور (١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التيمم، باب: المتيمم هل ينفخ فيهما (٣٣١) وأخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: التيمم (٣٦٨).

جعل الله لك منه مخرجاً وجعل للمسلمين فيه بركة»[١] متفق عليه، وفي رواية فقام رسول الله ﷺ حتى أصبح على غير ماء فأنزل الله آية التيمم فتيمّموا فقال أسيد بن حضير وهو أحد النقباء: ما هي بأوّل بركتكم يا آل أبي بكر، قالت عائشة: فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقدة فيه. والجواب: أن هذا الحديث حجة لنا لا علينا حيث لم ينقل أنه ﷺ صلّى وإنما فعلوا ذلك بآرائهم ولو كانت الصَّلاة جائزة لما تيمّمُوا بعد نزول الآية، وقول الشافعي بوجوب إعادة الصَّلاة مع وجوب الصَّلاة بلا طهور باطل على قاعدة الأصُول، فإن سبب الوجوب الوقت واحد لا يتصّور أن يكون سبباً لتكرار الواجب، وقول مالك لا قضاء عليه لأنه لا تقصير من جانبه في ترك الصَّلاة أيضاً باطل لأن قوله ﷺ: «ما فاتكم فاقضوا»[٢] أمر بالقضاء عند الفوات أعمّ من أن يكون بتقصير منه أولا، ألا ترى أنّ وجوب القضاء على النائم مجمع عليه مع أنه لا تقصير منه ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا﴾ حيث يسّر الأمر لكم ورخّص لكم ﴿غَفُورًا﴾ يغفر لكم ما شربتم المسكر وصليتم في السُّكر ومع الجنابة قبل نزول هذه الآية والله أعلم.

أخرج ابن إسحاق عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: كان رفاعة بن زيد بن التابوت من عظماء اليهود إذا كلم رسول الله ﷺ لوَى لسانه وقال: راعنا سمعك يا محمد حتى نفهمك ثم طعن في الإسلام وعابه، وذكر البغوي عن ابن عباس قال في رفاعة بن زيد ومالك ابن دحشم نزلت

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ﴿٤٤﴾ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيًّۢا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَٱسْمَعْ وَٱنظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ ۚ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التيمم، باب: إذا لم يجد ماء ولا تراباً (٣٢٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: التيمم (٣٦٧).

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: السعي إلى الصلاة (٨٥٦).

وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن
يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم ۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّى مَن
يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۖ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾
أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ
كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَمَن يَلْعَنِ ٱللَّهُ فَلَن
تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾ أَمْ يَحْسُدُونَ
ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا
عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ ۚ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟
بِـَٔايَٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ
كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا
ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ ۖ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴿٥٧﴾

﴿أَلَمْ تَرَ﴾ خطاب لغير معيّن يدل عليه قوله تضلّوا وأعدائكم أو خطاب لسيّد القوم في مقام خطابهم، والرواية مجاز عن النظر وإلا فالرؤية سواء كان من البصر، أو القلب لا يتعدى بإلى ويحتمل تضمين معنى النظر على أنها رؤية البصر، أو تضمين معنى الانتهاء سواء كانت الرؤية من البصر أو القلب ولذا عدى بإلى حيث قال ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ يعني يهود المدينة، وتنكير نصيباً للتحقير يعني أوتوا حظاً يسيراً من الكتاب أي التوراة وهو القراءة باللسان دُون التفقه والإذعان بالجنان ﴿يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ﴾ أي الكفر بنبوة محمد ﷺ يستبدلونها بالهداية التي كانوا عليها قبل البعثة فإنهم كانوا يؤمنون بالنبي الأمي المبعوث في آخر الزمان وكانوا يستفتحون على الذين كفروا، أو المعنى يستبدلون الضلالة بالهداية التي تمكنوا على تحصيلها باتباع النبي ﷺ ﴿وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا۟﴾ أيها المؤمنون ﴿ٱلسَّبِيلَ﴾ إلى الحق والاستفهام للتقرير والتعجيب والتحذير، يعني قد رأيت وعلمت عداوتهم بك وبالمؤمنين مع علمهم بكونك على الحق فاحذرهم فإنّ أعدى الأعداء من أراد بكم الضلالة الموجبة للهلاك الأبدي ولا تستنصحوهم في أموركم ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ﴾ منكم ﴿بِأَعْدَآئِكُمْ﴾ هذه الجملة تأكيد للتحذير ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ﴾ الباء زائدة في المرفوع لتأكيد الاتصال الإسنادي بالاتصال الإضافي لإفادة زيادة حرف الإلصاق لزوم الكفاية للفاعل ﴿وَلِيًّا﴾ في النفع يلي أموركم وينفعكم ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا﴾ في دفع أنصر يكفيكم مكرهم وينصركم عليهم فاكتفوا به غيره في الولاية والنصرة فإنه أعلم وأقدر فثقوا به ولا تتولوا ولا

تستنصروا غيره، ووليّاً ونصيراً منصوبان إما على التمييز وإما على الحال.

﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ قيل متصل بما قبله بيان للذين أوتوا نصيباً من الكتاب أو بيان لأعدائكم، أو متعلق بقوله نصيراً أي ينصركم من الذين هادوا فعلى هذا قوله ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ حال متداخل أو مترادف لما قبله وقيل ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ كلام مستأنف ظرف مستقر مسند إلى مقدر بعده تقديره من الذين هادوا فريق يحرفون ﴿ٱلْكَلِمَ﴾ جمع كلمة وقيل اسم جنس وليس بجمع يدل عليه تذكير الضمير الراجع إليه في قوله تعالى ﴿عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ وأجيب بأنّ تقديره يُحَرِّفُونَ بعض الكلم عَنْ مَّوَاضِعِه، واختار التفتازاني كونه اسم جنس وقال من نفى كونه جمعاً نفى كونه جمعاً اصطلاحاً ومن أثبت الجمعية أراد أنه جمع معنى ويؤيد كونه كلاماً مستأنفاً قراءة ابن مسعود «وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ» بزيادة الواو وما في مصحف حفصة مِنَ الذين هادوا من يحرفون الكلم، أي يغيرونها ويزيلونها عن مواضعها التي وضعها الله تعالى فيها من التوراة، والمراد بالكلم نعت محمد ﷺ لما روى البيهقي عن ابن عباس قال: وصف الله تعالى محمداً ﷺ في التوراة أكحل أعين ربعة جعد الشعر حسن الوجه فلما قدم رسول الله ﷺ حسده أحبار يهود فغيّروا صفته في كتابهم وقالوا لا نجد نعته عندنا وقالوا نجد النبي الأمي طويلاً أزرق سبط الشعر، وقالوا للسفلة هذا ليس هذا فلبسوا بذلك على الناس، وإنما فعلوا ذلك لأن الأخبار كانت لهم مأكلة يطعمهم إياهم السفلة فخافوا أن تؤمن السفلة فتنقطع تلك المأكلة. وقال البغوي: قال ابن عباس: كانت اليهود يأتون رسول الله ﷺ فيسئلونه عن الأمر فيخبرهم فيرى أنهم يأخذون بقوله فإذا انصرفوا من عنده حرفوا كلامه فعلى هذا المراد بالكلم مطلق الكلم، وقيل: معنى تحريف الكلم من التوراة عن مواضعه تأويله على ما يشتهونه غير ما أراد الله تعالى منها كما يفعل أهل الأهواء من هذه الأمة في القرآن، وجاز أن يكون معنى تحريف الكلم أن يقولوا كلمة ذا جهتين يحتمل المدح والذم والتوقير والتحقير فيظهرون المدح ويضمرون به الذم ﴿وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ عطف على قوله يحرّفون وليس هذا من جملة التحريفات إن كان المراد تحريف التوراة، والمعنى أنهم يقولون للنبي ﷺ هذا فهو بيان لكفرهم حيث يقولون لا نطيعك بعد السماع، وجاز أن يكون المعنى يقولون عند أصحابهم سمعنا قول محمد وعصيناه أو يكون قولهم سمعنا عند النبي ﷺ وعصينا عند قومهم فهو بيان لنفاقهم، وجاز أن يكون هذا بياناً لبعض تحريفاً تهم حيث يقولون بحضرة النبي ﷺ سمعنا وهي كلمة ذات جهتين يعني سمعنا سماع إجابة ويريدون به سماعاً بلا إجابة، وجاز أن يكون قوله تعالى حكاية عنهم سمعنا وعصينا كناية عن تحقق عصيانهم بعد السماع فإن المحقق

نزل منزلة القول يعني أنهم يسمعونك ثم يعصونك ﴿وَٱسْمَعْ﴾ منا ﴿غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ قيل كانوا يقولون للنبي ﷺ اسمع ثم يقولون في أنفسهم لا سمعت دعاءً عليه بالصمم أو الموت والظاهر أنهم كانوا يقولون ذلك جهاراً، وهي كلمة ذات جهتين يحتمل التعظيم والدعاء أي اسمع غير مسمع مكروهاً من قولهم اسمع فلان فلاناً أي سبّه ويحتمل السبّ أي اسمع منا ندعو عليك بلا سمعت أو غير مسمع جواباً ترضاه أو اسمع غير مجاب إلى ما تدعو إليه، أو اسمع كلاماً غير مسمع إياك لأن أذنك تأبى عنه فيكون مفعولاً به ﴿وَرَٰعِنَا﴾ هذه أيضاً كلمة ذات الجهتين فإنّ معناه بالعربية ارقبنا وانتظرنا نكلمك، ومعناه بالعبرانية أو السريانية السبّ فإنهم كانوا يتسابُّون بما يشبه ذلك يقولون راعينا فكانوا يقولون ذلك سخرية بالدّين وهزواً برسول ربّ العالمين ﷺ لعنهم الله أجمعين ﴿لَيًّۢا بِأَلْسِنَتِهِمْ﴾ مفعول له لقوله تعالى يقولون يعني يقولون ذلك لأن يفتلوا بألسنتهم الحق بالباطل والتوقير في الظاهر بالشتم المضمر ﴿وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِ﴾ أي لأجل الطعن في الدين حيث يقولون لو كان نبيًّا حقًّا لأخبر بما أضمرنا فيه، ﴿وَلَوْ﴾ ثبت ﴿أَنَّهُمْ قَالُوا۟﴾ سرًّا وعلانية ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ مكان قولهم سمعنا وعصينا ﴿وَٱسْمَعْ﴾ بغير إلحاق غير مسمع ﴿وَٱنظُرْنَا﴾ مكان راعنا ﴿لَكَانَ﴾ قولهم ذلك ﴿خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ﴾ أي أعدل ﴿وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ﴾ أي خذلهم وأبعدهم عن الهدي ﴿بِكُفْرِهِمْ﴾ أي بسبب كفرهم فذلك اللعنة موجب لعدم توفيقهم إلى ما هو خير لهم وأعدل ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ منصوب على المصدرية أو على الظرفية يعني إلا إيماناً قليلاً وتصديقاً لا يعبأ به شرعاً، ذلك الإيمان ببعض الكتب وبعض الرسل أو الإيمان في الظاهر بالنفاق ويجوز أن يراد بالقلة العدم، وقيل: معناه إلا قليلاً منهم كعبد الله بن سلام، ويتجه عليه أن نصب المستثنى في الكلام المنفي غير مختار عند النحاة، وإن جوّزه ابن الحاجب مع أن القراء متفقون على النصب وأيضاً لا بدّ حينئذ حمل قوله تعالى لعنهم على لعن أكثرهم، وقال التفتازاني هو استثناء من قوله تعالى ﴿لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ﴾ والله أعلم.

أخرج ابن إسحاق عن ابن عباس قال: كلم رسول الله ﷺ رؤساء من أحبار يهود منهم عبد الله بن صوريا وكعب بن أسيد فقال لهم: «يا معشر يهود اتقوا الله وأسلموا فوالله إنكم لتعلمون أن الذي جئتكم به لحق» فقالوا: ما نعرف ذلك يا محمد، وأصروا على الكفر فأنزل الله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ التوراة ﴿ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا﴾ على محمد من القرآن ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم﴾ من التوراة ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾ التنوين عوض للمضاف إليه أي وجوهكم، أصل الطمس إزالة الأثر والمعنى نمحو آثار الوجوه من الأنف والعين والفم والحاجب ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ أي نجعلها كالأقفاء، وقيل: نجعل

الوجوه منابت الشعر كوجوه القردة لأن منابت شعور الآدميين في أدبارها وجوههم، قال ابن عباس نجعلها كخف البعير، وقال قتادة والضحّاك نعميها والمراد بالوجه العين. فإن قيل: قد وعدهم الله بالطمس إن لم يؤمنوا يدل على ذلك ما روي أن عبد الله بن سلام رضي الله عنه لما سمع هذه الآية جاء إلى النبي ﷺ قبل أن يأتي أهله ويده على وجهه وأسلم وقال: يا رسول الله ما كنتُ أرى أن أصل إليك حتى يتحول وجهي في قفائي» ولذلك ما روي عن كعب الأحبار لما سمع هذه الآية أسلم في زمن عمر فقال: يا ربّ آمنت يا رب أسلمتُ مخافة أن يصيبه وعيد هذه الآية، لكنهم لم يؤمنوا ولم يفعل بهم ذلك؟ قلنا: قيل هذا الوعيد يأتي ويكون طمس ومسخ في اليهود قبل قيام السّاعة، وقيل: كان وعيداً بشرط عدم إيمان كلهم فلمّا أسلم عبد الله بن سلام وأصحابه رفع ذلك من الباقين، وقيل: أوعدهم الله بأحد الأمرين على سبيل منع الخلو بالطمس أو اللعن وقد لعنوا فثبت الوعيد، والصحيح عندي أنه يطمسهم يوم القيامة إن لم يؤمنوا، أخرج ابن عساكر والخطيب عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ تلا ﴿يَوۡمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ فَتَأۡتُونَ أَفۡوَاجٗا ١٨﴾ قال: «يحشر أمتي عشرة أفواج صنف على صورة القردة وصنف على صورة الخنازير وصنف على صورة الكلاب وصنف على صورة الحُمر» الحديث، وقد ذكرنا في تفسير تلك الآية، وقال مجاهد أراد بقوله ﴿نَّطۡمِسَ وُجُوهٗا﴾ أي نتركهم في الضلالة، فيكون المراد طمس وجه القلب والرد عن بصائر الهدى، لكن يرد عليه أن ذلك التأويل يقتضي كون قلوب اليهود نقية قبل ذلك، وقال ابن زيد: معناه نمحو آثارهم من المدينة فنردها على أدبارها حتى يعُودوا إلى حيث جاءوا منه وهو الشام، وقد مضى تأويله بإجلاء بني نضير إلى أذرعات وأريحا بالشام ﴿أَوۡ نَلۡعَنَهُمۡ كَمَا لَعَنَّآ أَصۡحَٰبَ ٱلسَّبۡتِۚ﴾ من اليهود على لسان داود وعيسى بن مريم ﴿وَكَانَ أَمۡرُ ٱللَّهِ مَفۡعُولًا﴾ نافذا كائناً لا محالة لا يقدر أحد على دفعه.

أخرج الطبراني وابن أبي حاتم عن أبي أيوب الأنصاري قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن لي ابن أخ لا ينتهي عن الحرام، قال: وما دينه؟ فقال: يصلي ويوحّد، قال: «استوهب منه. دينه فإن أبىٰ فابتعه منه» فطلب الرجل ذلك منه فأبى عليه فأتى النبي ﷺ فأخبره فقال وجدته شحيحاً على دينه فنزلت ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾ تعالى في وجوب الوجود أو العبادة إذا مات وهو مشرك وأمّا إذا تاب عن الشرك وآمن فيغفر له ما قد سلف منه من الشرك وغيره إجماعاً لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له، يعني كأنه لم يصدر عنه ذلك الذنب قط، قال الله تعالى ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ

يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ﴾[١] ﴿وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ﴾ يعني ما سوى الشرك من الذنوب صغيرة كانت أو كبيرة صدرت عنه خطأ أو عمداً وإن مات مذنباً لم يتب ﴿لِمَن يَشَآءُ﴾ تعميم المغفرة لما دُون الشرك، وتقييدها بالمشيئة مبطل لمذهب المرجئة حيث قالوا بوجوب المغفرة لكل ذنب وقالوا لا يضر ذنب مع الإيمان كما لا ينفع عمل مع الشرك، ومذهب المعتزلة حيث قيّدُوا مغفرة الذنوب بالتوبة فإن الآية تدل على نفي التقييد بالتوبة لأن سوق الكلام للتفرقة بين حال المشرك والمذنب، والتقييد بالمشيئة يبطل القول بوجوب المغفرة للتائب ووجوب التعذيب لغيره. فإن قيل: التقييد بالمشيئة لا ينافي الوجوب بل يستلزم وجوب المشيئة بعد ثبوت المغفرة؟ قلنا: فحينئذ لا فائدة في التقييد ومذهب الخوارج حيث قالوا: كل ذنب شرك صاحبه مخلد في النار، أخرج أبو يعلى وابن المنذر وابن عدي بسند صحيح عن ابن عُمر قال: كنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر حتى سمعنا من نبينا ﷺ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ قال: إني ادخرت دعوتي شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي فأمسكنا عن كثير ممّا كان في أنفسنا ثم نطقنا بعد ورجونا» قال البغوي ناقلاً عن الكلبي إنّ الآية نزلت في وحشي بن حرب وأصحابه وذلك أنه لمّا قتل حمزة كان قد جعل له على قتله أن يعتق فلم يوف له بذلك فلمّا قدم مكة ندم ما صنع هو وأصحابه فكتبوا إلى رسول الله ﷺ: أنا قد ندمنا على صنعنا وأنه ليس يمنعنا عن الإسلام إلا أنا سمعناك تقول وأنت بمكة ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾[٢] الآيات قد دعونا مع الله آلهة وقتلنا النّفس التي حرم الله تعالى وزنينا فلولا هذه الآيات لا تبعناك فنزلت ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾[٣] الآيتين فبعث بهما رسول الله ﷺ إليهم فلما قرءوا كتبوا إليه أنّ هذا شرط شدِيدُ نخاف أن لا نعمل عملاً صالحاً فنزلت هذه الآية ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ﴾ به الآية، فبعث بها إليهم فبعثوا إليه: إنا نخافُ أن لا نكون من أهل مشيئته فنزلت ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ﴾[٤] الآية، فبعث بها إليهم فدخلوا في الإسلام ورجعُوا إلى النبي ﷺ فتقبل منهم، ثم قال للوحشي: أخبرني كيف قتلت حمزة؟ فلمَّا أخبره فقال: ويحك غيّبْ وجهك عني، فلحق الوحشي بالشام وكانَ بِها إلى أن مات. فإن قيل: هذه القصّة يدل على نسخ تقييد المغفرة بالمشية فيثبت مذهب المرجئة؟ قلنا: هذا التقييد لا يحتمل النسخ إذا لا يجوز وجود شيء من الأشياء مغفرة كانت أو غيرها بدون مشيئة الله لكن نزول قوله تعالى ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ﴾ في شأن

---

(١) سورة الأنفال، الآية: ٣٨.
(٢) سورة الفرقان، الآية: ٦٨.
(٣) سورة الفرقان، الآية: ٧٠.
(٤) سورة الزمر، الآية: ٥٣.

الوحشي دل على كونه من أهل المشيئة والله أعلم. وقال البغوي ناقلاً عن أبي مجلز عن ابن عمر أنه لما نزل ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟﴾ الآية قام رجل فقال وَالشِرْكُ يا رسول الله فسكت؟ ثم قام إليه مرتين أو ثلاثاً فنزلت ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ الآية، وقال ناقلاً عن مطرف بن عبد الله ابن الشخير عن ابن عُمر قال: كنا على عهد رسول الله ﷺ إذا مات الرجل على كبيرة شهدنا أنه من أهل النار حتى نزلت هذه الآية فأمسكنا عن الشهادات، وقال: حكي عن علي أن هذه الآية أرجى آية في القرآن ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ﴾ معنى الإفراء الإفساد والافتراء استعمل في الكذب والشرك والظلم كذا في الصحاح، فالمعنى فقد أفسد وكذب ﴿إِثْمًا﴾ منصوب على المصدرية يعني ارتكب الكذب والفساد كذباً وفساداً عظيماً، وجاز أن يكون منصُوباً على المفعولية والمعنى على التجريد اختلق إثماً ﴿عَظِيمًا﴾ يستحقر دونه الآثام، وهذا وجه الفرق بينه وبين سائر الآثام، عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «ثنتان موجبتان» فقال رجل: يا رسول الله ما الموجبتان؟ قال: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار»(١) رواه مسلم، وعن أبي ذرّ رضي الله عنه قال: أتيتُ النبي ﷺ وعليه ثوب أبيض وهو نائم ثم أتيته وقد استيقظ فقال: «ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلاّ دخل الجنة، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: إن زنى وإن سرق، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذرّ، وكان أبو ذرّ إذا حدث بهذا قال: وإن رغم أنف أبي ذرّ»(٢) متفق عليه، وفي الباب أحاديث كثيرة والله أعلم.

أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس وأخرج ابن جرير نحوه عن عكرمة وأبي مالك ومجاهد وغيرهم أنه كانت اليهود يقدمون صبيانهم يصلون بهم ويقربون قربانهم ويزعمون أنهم لا خطايا لهم ولا ذنوب فأنزل الله تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم﴾ الاستفهام للتعجيب من حال من يزكي نفسه لأن غرضه من تزكية نفسه اعتلاؤه بين الناس ولا يحصل ذلك بتزكيته نفسه بل يوجب ذلك دناءة في أعين الناس وإنما يحصل الاعتلاء والزكاء بتزكية الله تعالى وجعله عالياً نامياً فيما بين عباده، ذكر البغوي والثعلبي عن الكلبي أنها

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات مشركاً دخل النار (٩٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: اللباس، باب: الثياب البيض (٥٨٢٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات مشركاً دخل النار (٩٤).

نزلت في رجال من اليهود منهم بحري بن عمرو والنعمان بن أوفى ومرحب بن زيد أتوا بأطفالهم إلى النبي ﷺ فقالوا: يا محمد هل على هؤلاء ذنب؟ فقال: لا، قالوا: ما نحن إلا كهيئتهم ما عملنا بالنهار يُكفَّر عنا بالليل، وما عملنا بالليل يكفَّر عنا بالنهار فأنزل الله تعالى هذه الآية. وقال الحسن والضحّاك وقتادة نزلت في اليهود والنصارى حين قالوا ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾(١) وقالوا ﴿لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ﴾(٢) قلت: وإن كان سبب نزول الآية خاصاً لكن الحكم عام وقال ابن مسعود هو تزكية بعضهم لبعض، روى عن طارق بن شهاب عن ابن مسعود قال: إنَّ الرجل ليغدُوا من بيته ومعه دينه فيأتي الرجل لا يملك له ولا لنفسه ضرّاً ولا نفعاً فيقول والله أنت لذيت وذيت فيرجع إلى بيته وما معه من دينه شيء ثم قرأ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم﴾.

مسألة: لا يجوز لأحد أن يزكي نفسه ويثني عليها وينسبها إلى الطهارة من الذنوب، وأيضاً لا يجوز أن يحكم لغيره بالطهارة إلا على سبيل حسن الظن المأمور به فإن الحكم بغير العلم لا يجوز قال الله تعالى ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾(٣)وتزكية نفسه يفضي إلى العجب والكبر المنهييْن أيضاً، وفي نفس الأمر ما لكل أحد عند الله تعالى من القرب والثواب لا يعلمه إلاّ الله تعالى ولذلك قال ﴿بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّى﴾ أي يحكم بالطهارة أو يطهر من الذنوب بالمغفرة ويصلح ﴿مَن يَشَآءُ﴾ فإنه القادر على التطهير وبما ينطوي عليه الإنسان هو العليم الخبير، وفيه إشعار بأنه يجوز تزكية نفسه أو غيره بإعلام من الله تعالى بتوسط الوحي أو الإلهام بشرط أن لا يكون ذلك على وجه البطر والتكبر فإنها من رذائل النفس وهذا هو محمل ما ورد في الأحاديث قوله ﷺ: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر»(٤) وقد مر في البقرة، وقوله ﷺ: «والله إني لأمين في السماء أمين في الأرض»(٥) لمّا عرّض المنافقون بأنه جار في القسمة وقوله ﷺ: «والله لا تجدون من بعدي أعدل عليكم مني»(٦) رواه

---

(١) و(٢) سورة المائدة، الآية: ١٨.
سورة البقرة، الآية: ١١١.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٣٦.

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب.
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر الشفاعة (٤٣٠٨).

(٥) رواه الطبراني في الكبير والبزار وفيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف. انظر مجمع الزوائد في كتاب: البيوع، باب البيع إلى أجل (٦٦١٩).

(٦) قال الهيثمي: فيه الأزرق بن قيس وثقه ابن حبان وبقية رجاله رجال الصحيح. انظر فيض القدير (٩٦٠٩).

الطبراني والحاكم بسند صحيح عن أبي هريرة وأحمد عن أبي سعيد، وقوله ﷺ: «أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة» «والحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة» «وفاطمة سيدة نساء أهل الجنة»(١) وكذا ما ورد في كلام الأولياء بناء على الإلهام من الله تعالى كقول غوث الثقلين قدمي هذه على رقبة كل ولي الله ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ﴾ الضمير راجع إلى من يشاء الله تزكيته فإنهم يثابون على زكائهم ولا ينقص من ثوابهم وإلى الناس أجمعين المفهوم في ضمن ما سبق، يعني أن الله لا يظلم الناس في التزكية فتيلاً بل لا يزكي إلا من يستأهله ولا يترك إلا من لا يستأهله أو إلى الذين يزكون أنفسهم فإنهم يعاقبون على قدر جريمتهم ولا يظلمون ﴿فَتِيلًا﴾ في الصحّاح هو ما تفتله بين أصابعك من خيط أو وسخ ويضرب بها المثل في الشيء الحقير، وقيل: هو الخيط الذي في شق النواة منصوب على المصدر أي لا يظلمون ظلماً فتيلاً أي أدنى ظلم بقدر الفتيل ﴿انظُرْ﴾ يا محمد ﴿كَيْفَ يَفْتَرُونَ﴾ أي اليهود يكذبون ﴿عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ أنهم أبناؤه وأحباؤه أو يغفرهم بالليل ما يعملون بالنهار وبالنهار ما يعملون بالليل ﴿وَكَفَىٰ بِهِ﴾ أي بافترائهم هذا ﴿إِثْمًا مُّبِينًا﴾ ظاهر البطلان لأن بطلان كونهم أبناء الله وأحباؤه بديهي لا يحتاج إلى دليل، وقولهم هذا ظاهر في المأثم من بين سائر أثامهم وجملة كفى به حال بتقدير قد من فاعل يفترون والله أعلم.

قال المفسّرون: خرج كعب بن الأشرف في سبعين راكباً من اليهود إلى مكة بعد واقعة أحد ليحالفوا قريشاً على رسول الله ﷺ وينقضوا العهد الذي كان بينهم وبين رسول الله ﷺ، فنزل كعب على أبي سفيان فأحسن مثواه ونزلت اليهود في دور قريش فقال أهل مكة: إنكم أهل كتاب ومحمد صاحب كتاب ولا نأمن أن يكون هذا مكراً منكم فإن أردت أن نخرج معك فاسجد لهذين الصنمين وآمن بهما ففعل ذلك، ثم قال كعب لأهل مكة: ليجيء منكم ثلاثون ومنا ثلاثون فنلزق أكبادنا بالكعبة فنعاهد ربّ هذا البيت لنجهدنّ على قتال محمّد ففعلوا فنزلت ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ أخرج الطبراني والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس نحوه. واختلفوا في تفسير الجبت والطاغوت؟ فقال عكرمة: هما صنمان كان المشركون يعبدونهما من دون الله ويؤيّده ما روينا من القصة، وروي عنه أن الجبت بلسان الحبشة الشيطان، قلتُ: لعل ذلك الصنم سمي باسمه، وقال أبو عبيد هما كل معبود يعبد من دون الله لكن العطف يقتضي المغايرة، والتحقيق أن الجبت أصله الجبس وهو الذي لا خير فيه فقلبت سينه تاء،

(١) هذه المقاطع من ثلاثة أحاديث رواها الترمذي في كتاب: المناقب (٣٦٧٣) و(٣٧٧٧) و(٣٨٨٢).

والطاغوت فعلوت من الطغيان والتجاوز عن الحد في الكفر والعصيان أصله طغووت قلبت اللام بالعين ثم قلبت الواو ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها فصار طاغوت كذا في الصحاح والقاموس، فعلى هذا جاز اطلاق الجبت على كل ما لا خير فيه والطاغوت على كل ما تجاوز الحد في العصيان ولذا سمي بالجبت حيي بن أخطب وبالطاغوت كعب ابن الأشرف، كذا قال الضحاك، وقال عمرو الشعبي ومجاهد: الجبت السحر والطاغوت الشيطان، وقال محمد بن سيرين الجبت الكاهن والطاغوت الساحر، وقال سعيد بن جبير وأبو العالية بعكس ذلك، وروى البغوي بسنده عن قصبية أن النبي ﷺ قال «العيافة والطرق والطيرة من الجبت»[1] يعني لا خير في شيء منها، قلت: فالظاهر أن المراد بالجبت ههنا الأوثان إذ لا خير فيها أصلاً وبالطاغوت شياطين الأوثان وكان لكل صنم شيطان يعبر عنه فيغتربه الناس. روى البيهقي عن أبي الطفيل رضي الله عنه أنه بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد لهدم العزى يوم فتح مكة، قال أبو الطفيل: فقطع خالد السمرات ثم رجع إلى رسول الله ﷺ فأخبره، فقال: هل رأيت شيئاً» قال: لا، قال: فإنك لم تهدمها فرجع خالد فلما رأت السدنة خالداً انبعثوا في الجبل وهم يقولون يا عزى خبلتيه يا عزى عوّرته وإلا فموتي برغم، فخرجت إليه امرأة سوداء عُريانة ناشزة الرأس تحثوا التراب على رأسها ووجهها فجرّد خالد سيفه وهو يقول يا عزى كفرانك لا سبحانك، إني رأيت الله قد هانك، فضربها بالسيف فجزلها باثنتين ثم رجع إلى رسول الله ﷺ فأخبره فقال: نعم تلك العزى قد يئست أن تعبد ببلادكم أبداً» كذا في سبيل الرشاد والله أعلم.

أخرج أحمد وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: لما قدم كعب بن الأشرف مكة قالت قريش: ألا ترى هذا المنصبر المنبتر من قومه يزعم أنه خير منا ونحن أهل الحجج وأهل السدانة وأهل السقاية، قال أنتم خير منه فنزلت فيهم ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ ۝٣﴾ ونزلت هذه الآية﴿وَيَقُولُونَ﴾ يعني كعب الأشرف وأصحابه ﴿لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ من أهل مكة أبي سفيان وغيره ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ يعني كفّار مكة ﴿أَهْدَىٰ﴾ أقوم وأرشد ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ بمحمد ﷺ ﴿سَبِيلًا﴾ ديناً وطريقاً: وأخرج ابن إسحاق عن ابن عباس: قال: كان الذين حزبوا الأحزاب من قريش وغطفان وبني قريظة حيي بن أخطب وسلام بن أبي الحقيق وأبو رافع والربيع بن أبي الحقيق وأبو عمارة وهودة بن قيس وكان سائرهم من بني النضير، فلما قدموا على قريش قالوا هؤلاء أحبار اليهود وأهل العلم بالكتب الأولى

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الكهانة والتطير، باب: في الخط وزجر الطير (٣٩٠٢).

فسألوهم أديننا خير أم دين محمد؟ فقالوا: دينكم خير من دينه وأنتم أهدى منه وممن تبعه، فأنزل الله تعالى هذه الآية إلى قوله ﴿مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ وذكر البغوي أنه لمّا سأل أبو سفيان كعباً عن ذلك، قال كعب أعرضوا عليّ دينكم، فقال أبو سفيان نحن ننحر للحجيج الكرماء ونسقيهم الماء ونقر الضيف ونفك العاني ونصل الرحم ونعمّر بيت ربّنا ونطوف به ونحن أهل الحرم ومحمد فارق دين أبائه وقطع الرحم وفارق الحرم وديننا القديم ودين محمد الحديث، فقال كعب والله أنتم أهدى سبيلاً مما عليه محمد ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾ أبعدهم من رحمته ﴿وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ﴾ إياه ﴿فَلَن تَجِدَ﴾ أيها المخاطب ﴿لَهُ نَصِيرًا﴾ في الدنيا في الحروب وفي الآخرة بدفع العذاب بالشفاعة أو غيرها وفيه ردّ للاستنصار بهم ومحالفتهم مع قريش على محاربة رسول الله ﷺ، ثم وصف الله تعالى اليهود بالبخل والحسد وهما من شرّ الخصال حيث يمنعون ما لهم ويتمنون زوال مال غيرهم فقال ﴿أَمْ لَهُمْ﴾ أي لليهود ﴿نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ﴾ أم منقطعة ومعنى الهمزة التي في ضمنها إنكار أن يكون لهم نصيب من الملك ونفي ما زعمت اليهود أن الملك سيصير إليهم أو المراد بنصيب من الملك الرياسة التي أنكر اليهود النبوة لخوف فواتها فأنكر الله تعالى رياستهم لفقد لوازمها وهو السخاء بأبلغ الوجوه، وذلك بإثبات كمال الشح فيهم، وجاز أن يقال فيه تعريض بأن إنكار نبوة محمد ﷺ لو نفع إنما ينفع لمن خاف فوت ملكه بظهور نبوته فإنكار من لا نصيب له من الملك في غاية السف ﴿فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ يعني أن كان لهم نصيب من الملك فإذن لا يؤتون أحداً ما يوازي نقيراً لغاية بُخلهم وكمال شحّهم فكيف يؤتيهم الله تعالى الملك، وجاز أن يكون المعنى أنهم لو كانوا ملوكاً بخلوا بالنقير فما ظنكم بهم إذا كانوا أذلاء متفاقرين فهو بيان لغاية بُخلهم والنقير هو النقرة في ظهر النواة وهو مثل في القلة كالفتيل.

أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس أنه قال أهل الكتاب يزعم محمد أنه أوتي ما أوتي في التواضع وله تسع نسوة وليس همه إلاّ النكاح فأيّ مَلِك أفضل من هذا» فأنزل الله تعالى ﴿أَمْ﴾ بل ﴿يَحْسُدُونَ﴾ الآية أي اليهود، وأخرج ابن سعد عن عمر مولى عفرة أبسط منه ﴿النَّاسَ﴾ قال ابن عباس والحسن ومجاهد وجماعة المراد بالناس رسول الله ﷺ وحده حسدوه على ما أحل الله له من النساء كما مرّ، وقيل المراد به محمد ﷺ وأصحابه، وقال قتادة: المراد بالناس العرس حسدهم اليهود على النبوة وما أكرمهم الله تعالى بالنبي ﷺ، وقيل: المراد بالناس الناس أجمعون لأن من حسد النبوة فكأنما حسد الناس كلهم كمالهم ورشدهم ﴿عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ يعني النبوة والكتاب ورضوان الله تعالى والنصر

على الأعداء والإعزاز في الدنيا والنساء وغير ذلك مما يشتهونه في الدنيا من الحلال وجعل النبيّ الموعود منهم ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ الذين هم أسلاف محمد ﷺ وأبناء جده يعني إسماعيل وإسحاق ويعقوب وسائر أنبياء بني يعقوب عليهم السلام ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾ التوراة والإنجيل والزبور واللام للجنس ﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾ العلم اللدني أو العلوم التي أعطوا مما سوى الكتاب ﴿وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ ملْك يوسف وطالوت وداود وسليمان عليهم السلام وغيرهم فلا يبعد أن يعطى محمد ﷺ وأتباعه مثل ما أعطوا أو أفضل من ذلك وقد كان لسليمان عليه السلام ألف امرأة ثلاثمائة مهرية وسبعمائة سرية وكان لداود مائة امرأة ولم يكن لرسول الله ﷺ يومئذ إلا تسع نسوة، قال البغوي: فلما قال الله تعالى لهم ذلك سكتوا يعني عن ذكر كثرة نساء النبي ﷺ وغير ذلك من النعماء، وجاز أن يراد بقوله ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ مع كثرة حسادهم وقوتهم كنمرود وفرعون وغيرهما فلم ينفع الحسد للحساد ولم يضر بالمحسودين.

﴿فَمِنْهُم﴾ أي من اليهود ﴿مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ﴾ بمحمد ﷺ كعبد الله بن سلام وأصحابه أو بما ذكر من حديث آل إبراهيم ﴿وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ﴾ أي أعرف عنه ولم يؤمن، وقال السدي: الضمير المجرور في آمَنَ بِهِ وَصَدَّعَنْهُ راجع إلى إبراهيم، وذلك أن إبراهيم زرع ذات سنة وزرع الناس فهلك زرع الناس وزكا زرع إبراهيم عليه السلام فاحتاج إليه الناس فكان يقول من آمن بي أعطيته فمن آمن به أعطاه ومن لم يؤمن به منعه، والمعنى على هذا إن لم يوهن عدم إيمان بعض الناس بإبراهيم أمر إبراهيم فكذا لا يوهن كفر هؤلاء الأشقياء أمرك ﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ أي ناراً مسعورة موقدة يعذبون بها من أن يعجلوا بالعقوبة بالدنيا.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا﴾ كالبيان والتقرير لما سبق ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم﴾ أي احترقت ﴿بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ بأن يعاد ذلك الجلد بعينه على صورة أخرى كقولك بدلت الخاتم قرطاً، أو بأن يزال عنه أثر الإحراق ليعود إحساسه بالعذاب وهو المعنى من قول ابن عباس يبدلون جلوداً بيضاء كأمثال القراطيس ذكر عنه البغوي، وكذا أخرج ابن أبي حاتم في الآية عن ابن عمر وأخرج الطبراني وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عمر قال: قرئ عند عمر هذه الآية فقال معاذ: عندي تفسيرها يبدل في ساعة مائة مرة فقال: هكذا سمعت من رسول الله ﷺ» وفي روايةِ أبيّ مكان معاذ، وأخرج ابن مردويه وأبو نعيم في الحلية من وجه آخر بلفظ تبدل في الساعة الواحدة عشرون ومائة مرة، وأخرجه البيهقي من وجه ثالث بلفظ تحرق وتجدد في مقدار ساعة ستة آلاف مرة،

وأخرج البيهقي عن الحسن في الآية قال: تأكل النار كل يوم سبعين ألف مرة كلما أكلتهم قيل لهم عودوا فيعودون كما كانوا، وأخرج ابن أبي الدنيا عن حذيفة «أن في جهنم سباعاً من نارٍ وكلاباً من نار وكلاليب من نار، وسيوفاً من نارٍ وأنه يبعث ملائكة يعلقون أهل النار بتلك الكلاليب بأحقابهم ويقطعونهم بتلك السيوف عضواً عضواً ويلقونهم إلى تلك السباع والكلاب كلما قطعُوا عضواً أعاد مكانه عضو جديد». قلتُ: يعني عضواً جديداً من أجزاء العضو السَّابقُ جلداً جديداً من أجزاء الجلد السَّابق، وقيل: يخلق مكانه جلداً آخر والعذاب في الحقيقة للنفس العاصية المدركة لالآلة إدراكها فلا محذور، قال عبد العزيز بن يحيى: إن الله عزّ وجلّ يلبس أهل النار جلوداً لا تألم فيكون زيادة عذاب عليهم كلما احترق جلد بدلهم جلداً غيره كما قال ﴿سَرَابِيلُهُم مِّن قَطِرَانٍ﴾[1] فالسَّرابيل تؤلمهم وهي لا تألم ﴿لِيَذُوقُوا۟﴾ أي ليدوم لهم ذوق ﴿ٱلْعَذَابَ﴾ إسناد الذوق إلى الكفار دون الجلود يؤيد قول عبد العزيز، ومن قال أن العذاب للنفس العاصية والله اعلم. عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلاثة أيام للراكب المسرع»[2] رواه البخاري ومسلم، وعنه قال قال رسول الله ﷺ «ضرس الكافر مثل أحد وغلظ جلده مسيرة ثلاث»[3] رواه مسلم. وأخرج ابن المبارك عنه بلفظ «ضرس الكافر يوم القيامة أعظم من أحد يعلمون لتمتلىء جهنم منهم وليذوقوا العذاب» وعند الترمذي والبيهقي «فخذه مثل البيضاء ومقعده من جهنم ما بين مكة والمدينة وغلظ جلده اثنان وأربعون ذراعاً»[4] وعند أحمد والترمذي والحاكم وصححه والبيهقي «عرض جلده سبعون ذراعاً وعضده مثل البيضاء وفخذه مثل ورقان»، وعن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «يعظم أهل النار في النار حتى أن بين شحمة أذن أحدهم إلى عاتقه مسيرة سبعمائة عام، وأن غلظ جلده سبعون ذراعاً وإن ضرسه مثل أحدُ»[5] وأخرج الترمذي والبيهقي وهناد عنه مرفوعاً «إن الكافر

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٥٠.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: صفة الجنة والنار (٦٥٥١) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (٢٨٥٢).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (٢٨٥١).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة جهنم، باب: ما جاء في عظم أهل النار (٢٥٧٨).

(٥) رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفي أسانيدهم أبو يحيى القتات وهو ضعيف وفيه خلاف وبقية رجاله أوثق منه.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: صفة أهل النار، باب: عظم خلق الكافر في النار (١٨٦٠٥).

ليجر لسانه الفرسخين»[1] وعند الترمذي الفرسخ والفرسخين، وأخرج أحمد والحاكم عن ابن عباس بين شحمة أذن أحدهم وبين عاتقه مسيرة أربعين خريفاً يجرى فيه أودية من القيح والدم، قيل أنهار؟ قال: لا بل أودية ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا﴾ لا يمتنع عليه ما يريده ﴿حَكِيمًا﴾ يعاقب على وفق حكمته ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ أخرج الحاكم وصححه عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «مطهرة من الحيض والغائط والنخامة والبزاق» وأخرج هناد عن مجاهد قال: مطهرة عن الحيض والغائط والبول والمخاط والبُصاق والنخام والولد والمني وعن عطاء مثله ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال «إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلّها مائة عام ما يقطعها اقرءوا إن شئتم ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ﴿٣٠﴾﴾[2]» متفق عليه، وزاد أحمد في آخره «وإن ورقها ليخمر الجنة» وأخرج ابن أبي حاتم عن الربيع بن أنس في قوله تعالى ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ قال: هو ظل العرش الذي لا يزول، والظليل صفة مشتقة من الظلّ للتأكيد كقولهم شمس شامس وليل لئيل ويوم أيوم، وفيه إشارة إلى دوام نعماء الجنة والله أعلم.

﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِىٓ

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة جهنم، باب: ما جاء في عظم أهل النار (٢٥٨٠) وفيه من لم يعرف.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (٣٢٥٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها (٢٨٢٦).

أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ
ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا
﴿٦٤﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ
أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ ٱقْتُلُوٓا۟
أَنفُسَكُمْ أَوِ ٱخْرُجُوا۟ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ۖ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ
خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّءَاتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا
مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّۦنَ
وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُو۟لَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ
بِٱللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ خُذُوا۟ حِذْرَكُمْ فَٱنفِرُوا۟ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُوا۟ جَمِيعًا ﴿٧١﴾
وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَىَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا
﴿٧٢﴾

أخرج ابن مردويه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: لما فتح رسول الله ﷺ مكة دعا عثمان بن طلحة فلما أتاه قال: أدّني المفتاح فأتاه به، فلما بسط يده قام العباس فقال: يا رسول الله بأبي أنت وأمي أجمعه لك مع السقاية وخلف عثمان يده فقال: رسول الله ﷺ «هات المفتاح يا عثمان» فقال: هات بأمانة الله فقام ففتح الكعبة ثم خرج فطاف بالبيت، ثم نزل عليه بردّ المفتاح فدعا عثمان بن طلحة فأعطاه المفتاح» ثم قال ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ حتى فرغ من الآية وأخرج سنيد في تفسيره عن حجاج بن والأزرقي عن مجاهد قال: نزلت هذه الآية في عثمان بن طلحة أخذ رسول الله ﷺ منه مفتاح الكعبة فدخل به البيت يوم الفتح فخرج وهو يتلو هذه الآية فدعا عثمان فناوله المفتاح، قال وقال عمر بن الخطاب لما خرج رسول الله ﷺ من الكعبة وهو يتلو هذه الآية فداه أبي وأمي وما سمعته يتلو قبل ذلك، فالظاهر أنها نزلت في جوف الكعبة، وروي أيضاً نحوه عن سعيد بن المسيّب وفيه «خُذوها يا بني طلحة خالدة لا يظلمكموها إلا كافر» وروى ابن سعد عن إبراهيم بن محمد العبدري عن أبيه ومحمد بن عمرو عن شيوخه قالوا قال عثمان بن طلحة لقيني رسول الله ﷺ بمكة قبل الهجرة فدعاني إلى الإسلام، فقلت: يا محمد أتعجب لك حيث تطمع إن أتبعك وقد خالفت دين قومك وجئت بدين محدث وكنا نفتح الكعبة في الجاهلية الإثنين والخميس، فأقبل يوماً يريد أن يدخل الكعبة مع الناس فأغلظت عليه ونلت منه فحلم عني، ثم قال يا عثمان لعلك سترى

هذا المفتاح يوماً بيدي أضعه حيث شئت، فقلت: لقد هلكت قريش وذلّت، قال: بل عمرت وعزت ودخل الكعبة فوقعت كلمة مني موقعاً ظننت أن الأمر سيصير إلى ما قال فأردت الإسلام فإذا قومي يزبرونني زبراً شديداً، فلما كان يوم الفتح قال لي يا عثمان ائت بالمفتاح فأتيته به فأخذه مني ثم دفعه إليَّ وقال: «خذها خالدة تالدة لا ينزعها منكم إلاّ ظالم، يا عثمان إن الله استأمنكم على بيته فكلوا مما وصل إليكم من هذا البيت بالمعروف» فلما وليت ناداني فرجعت إليه فقال: «ألم يكن الذي قلت لك» فذكّرت قوله لي بمكة قبل الهجرة فقلت: بلى أشهد أنك رسول الله. وروى الفاكهاني عن جبير بن مطعم أن رسول الله ﷺ لما ناول عثمان المفتاح قال له غيّبه، قال الزهري فلذلك يغيب المفتاح، قلتُ: ولعل الوجه في الأمة بتغييب المفتاح أن الناس كانوا يطمعون في أن يكون المفتاح عندهم كما ذكرنا من رواية ابن مردويه طمع عباس فيه، وروى ابن عابد والأزرقي أن علياً قال للنبي ﷺ: اجمع لنا الحجابة والسقاية فنزلت هذه الآية، فدعا عثمان فقال «خذوها يا بني طلحة خالدة مخلدة لا ينزعها منكم إلا ظالم» وروى عبد الرزاق والطبراني عن الزهري أن رسول الله ﷺ لما خرج من البيت قال عليّ رضي الله عنه إنا أعطينا النبوة والسقاية والحجابة ما من قوم بأعظم نصيباً منّا فكره رسول الله ﷺ مقالته، ثم دعا عثمان بن طلحة فدفع إليه وقال «غيّبوه». وذكر البغوي أنه لما دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح أغلق عثمان باب البيت وصعد السطح فطلب رسول الله ﷺ المفتاح فقيل له: إنه مع عثمان، فأبى وقال لو علمت أنه رسول الله لم أمنعه المفتاح، فلوى علي رضي الله عنه عنقه فأخذ منه المفتاح وفتح الباب فدخل رسول الله ﷺ البيت وصلى ركعتين فلما خرج سأله العباس المفتاح أن يعطيه ويجمع له بين السّقاية والسدانة فأنزل الله تعالى هذه الآية، فأمر رسول الله ﷺ علياً أن يرد المفتاح إلى عثمان ويعتذر إليه ففعل ذلك علي، فقال له عثمان: أكرهت وأذيت ثم جئت ترفق، فقال: لقد أنزل الله في شأنك وقرأ عليه الآية، فقال عثمان: أشهد أن محمداً رسول الله وكان المفتاح معه فلمامات دفعه إلى أخيه شيبة، فالمفتاح والسدانة في أولادهم إلى يوم القيامة.

فائدة: نزول الآية وإن كان في إعطاء المفتاح لبني طلحة لكن الآية بعموم لفظها يفيد وجوب أداء كل أمانة إلى أهلها، عن أنس قال قلّما خطبنا رسول الله ﷺ إلاّ قال: «لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له» رواه البيهقي في شعب الإيمان، وفي الصحيحين عن أبي هريرة وعبد الله بن عمرو مرفوعاً أنه ﷺ ذكر من علامات النفاق «إذا اؤتمن خان»[1].

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: علامة المنافق (٣٣).

فائدة: ليس أداء الأمانة منحصراً في مال الوديعة ونحو ذلك بل كل حق لأحد على أحد أمانة يجب أداؤه لأهله كما يدل عليه سبب نزول هذه الآية فلهذا قال الصوفية العلية: إن الوجود وتوابعه وكل كمال في الممكن فهو ليس لذاته بل مقتبس من مرتبة الوجوب جلّت عظمته وأمانة مودعة مستعارة منه تعالى، ومقتضى هذه الآية وجوب ردّ تلك الأمانات إلى أهلها بحيث يرى نفسه عارياً منها كما أن السلطان إذا لبس كنّاساً لباس الأمارة فالواجب على الكنّاس أن يرى نفسه في كل حين عارياً كما كان منتسباً لباسه إلى مالكه، وإذا غلب على الصُّوفي هذه الملاحظة وجد نفسه في نفسه معدوماً خالياً عن الوجود وعن سائر الكمالات مبدأ للشرور والمناقص وذلك هو مرتبة الفناء، ثم قد ينتفي عنه هذه الرؤية المستعارة أيضاً وذلك فناء الفناء ثم يرى نفسه موجوداً بوجود مستعار من الله تعالى متصفاً بصفات مضافة إليه سبحانه باقياً ببقائه وذلك مرتبة البقاء، ومن ههنا قال الله تعالى في الحديث القدسي: «كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به»[١] الحديث، فإذا وصل الصوفي إلى تلك المرتبة المعبر عنها بالفناء والبقاء المكنى عنها بأداء الأمانة لا يتصور حينئذ أن يصدر من الصوفي تزكية لنفسه حيث يرى نفسه معدوماً خالياً عن الكمالات وجاز له حينئذ التكلم بما أعطاه الله من الكمالات والتحديث بما أنعم الله عليه من الفضائل والمقامات والمعاملات، لأن الكمالات حينئذ مضافة إلى الله تعالى وكل ثناء واقع على تلك الكمالات راجعة إلى الله سبحانه ويظهر استغراق المحامد لله وانحصار المدائح في الله تعالى: ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ۚ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٥﴾﴾[٢] فكأنّ هذه الآية متصلة بقوله تعالى: لا تزكوا أنفسكم بل الله يزكي من يشاء[٣]. وما بينهما اعتراض ومعنى الآيتين لا تزكوا أنفسكم فإن كمالاتكم ليست ناشئة من أنفسكم بل الله يزكى من يشاء بإعطاء نور من أنواره ورشحة من بحار كماله والله يأمركم أن تؤدوا الأمانات التي عندكم من الكمالات إلى أهلها حتى لا يتصوّر منكم تزكية نفوسكم ويتأتى منكم أداء بعض محامد ربكم، ومن ههنا يظهر لك جواب ما اعترض بعض الجهال على كلمات المشايخ المشعرة بالتفاخر فإنها بعد أداء الأمانات إلى أهلها ناشئة على سبيل التحديث بالنعمة بإذن ربّهم على مقتضى الحكمة والله أعلم.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: التواضع (٦٥٠٢).

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٤٥.

(٣) الآية هي: **﴿ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم﴾**.
سورة النساء، الآية: ٤٩.

﴿وَإِذَا حَكَمْتُم﴾ الظرف متعلق بمحذوف دل عليه ما بعده تقديره ويأمركم أن تحكموا بالعدل إذا حكمتم أي قضيتم ﴿بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِۚ﴾ تفسير للمحذوف لا محلّ له من الإعراب والحكم بالعدل أيضاً من باب أداء الأمانة والإخلال به خيانة، عن أبي ذرّ قال قلت يا رسول الله استعملني قال: يا أبا ذرّ إنك ضعيف وإنها أمانة وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذ بحقّها وأدى الذي عليه فيها» وفي رواية قال: «يا أبا ذرّ إني أراك ضعيفاً وإني أحبّ لك ما أحبّ لنفسي لا تأمرنّ على اثنين ولا تولينّ مال يتيم»[(١)] رواه مسلم، وكذا ما يذكر بعد ذلك من إطاعة الله والرسول وأولي الأمر أيضاً أمانة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا﴾ ما نكرة منصوبة على التميز موصوفة بيظلم أو موصولة مرفوعة على الفاعلية أي نعم شيئاً أو نعم الشيء الذي ﴿يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ﴾ والمخصوص محذوف أي أداء الأمانة والعدل في الحكم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا﴾ بأقوالكم وأحكامكم ﴿بَصِيرٗا﴾ بما تفعلون في الأمانات عن عبد الله بن عمرو بن العاص يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «المقسطون على منابر من نور على يمين الرحمن وكلتا يديه يمين، هم الذين يعدلون في حكمهم وأهلهم وما ولوا»[(٢)] رواه مسلم، وعن أبي سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحبّ الناس إلى الله يوم القيامة وأقربهم منه مجلساً إمام عادل، وإن أبغض الناس إلى الله يوم القيامة وأشدّهم عذاباً وفي رواية أبعدهم منه مجلساً إمام جائر»[(٣)] رواه الترمذي وقال: هذا حديث حسن غريب، وعن عائشة عن رسول الله ﷺ قال: «أتدرون من السّابقون إلى ظلّ الله عزّ وجلّ يوم القيامة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «الذين إذا أعطوا الحق قبلوا وإذا سُئِلوه بذلوا وحكموا للناس كحكمهم لأنفسهم»[(٤)] رواه أحمد: وروى البيهقي في شعب الإيمان نحوه عن عمر بن الخطاب مرفوعاً.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ روى الشيخان وأصحاب السنن عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في عبد الله ابن حذافة إذ بعثه النبي ﷺ في سرية، وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن السدي قال: بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد في سرية وفيها عمار بن ياسر فساروا قبل القوم الذين يريدون، فأصبحوا وقد هرب

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: كراهة الإمارة بغير ضرورة (١٨٢٦) وأخرجه النسائي في كتاب: الوصايا باب: النهي عن الولاية على مال اليتيم (٣٦٦٠).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر (١٨٢٧).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الأحكام، باب: ما جاء في الإمام العادل (١٣٢٩).

(٤) رواه أحمد في المسند المجلد السادس/ حديث السيدة عائشة رضي الله عنها.

القوم غير رجل أتى عمّاراً وقال: قد أسلمت وشهدت أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله قال عمار ينفعك إسلامك فأقم، فلمّا أصبحوا أغار خالد فقال: خل عن الرجل فإنه قد أسلم وهو في أمان مني فاستبّا وارتفعا إلى النبي ﷺ فأجاز أمان عمار ونهاه أن يجير الثانية على أمير، فاستبّا عند رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «يا خالد لا تسبّ عماراً فإنه من سبّ عماراً سبّه الله ومن أبغض عماراً أبغضه الله ومن لعن عماراً لعنه الله» فاعتذر إليه خالد فرضي فأنزل الله هذه الآية أخرج أبو شيبة وغيره عن أبي هريرة قال: هم الأمراء، وفي لفظ هم أمراء السّرايا هذا لفظ عام يشتمل الملوك وأمراء الأمصار والقضات وأمراء السّرايا والجيوش، قال علي رضي الله عنه: حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله ويؤدي الأمانة فإذا فعل ذلك فحق على الرعية أن يسمعوا ويطيعوا، عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر»[١] رواه الترمذي، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني ومن يعص الأمير قد عصاني»[٢] متفق عليه، وعن عبادة بن الصامت قال: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وأن لا ننازع الأمر أهله وأن نقوم أو نقول بالحق حيث ما كنا وأن لا نخاف في الله لومة لائم»[٣] متفق عليه، وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «اسمع وأطع ولو لعبد حبشي كأن رأسه زبيبة»[٤] رواه البخاري، وعن أبي أمامة قال: سمعت رسول الله ﷺ يخطب في حجة الوداع فقال: «اتقوا الله وصلوا خمسكم وصُوموا شهركم وأدُّوا زكاة أموالكم وأطيعوا ذا أمركم تدخلوا جنة ربكم»[٥] رواه الترمذي، ويشتمل هذه الآية أيضاً الزوج يأمر امرأته والسيّد يأمر عبده

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: في مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما كليهما (٣٦٧١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: يقاتل من وراء الإمام ويتقى به (٢٩٥٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية (١٨٣٥).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية (١٧٠٩) وأخرجه البخاري في كتاب: الأحكام، باب: كيف يبايع الإمام الناس (٧٢٠٠).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (٧١٤٢).

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: الجمعة (٦١٠).

والوالد يأمر ولده، عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «ألا كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راعٍ في أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم، وعبد الرجل راعٍ في مال سيّده وهو مسؤول عنه، فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»[(١)] متفق عليه، وكذا يشتمل الفقهاء والعلماء والمشايخ بل أولى لأنهم ورثة الأنبياء وخازنوا أحكام الله وأحكام رسوله. أخرج ابن جرير والحاكم وغيرهما عن ابن عباس هم أهل الفقه والدين، وفي لفظ هم أهل العلم وابن أبي شيبة والحاكم وصححه وغيرهما عن جابر بن عبد الله نحوه، وعن أبي العالية ومجاهد كذلك. وقال الله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾[(٢)] وقال رسول الله ﷺ: «العلماء ورثة الأنبياء»[(٣)] رواه أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجه من حديث كثير بن قيس، وقال رسول الله ﷺ للصحابة رضوان الله عليهم «الناس لكم تبع وإن رجالاً يأتونكم من أقطار الأرض يتفقهون في الدين»[(٤)] رواه الترمذي عن أبي سعيد الخدري والله أعلم.

مسألة: وهذا الحكم يعني وجوب إطاعة الأمير مختص بما لم يخالف أمره الشرع يدل عليه سياق الآية فإن الله تعالى أمر الناس بطاعة أولي الأمر بعدما أمرهم بالعدل في الحكم تنبيهاً على أن طاعتهم واجبة ما داموا على العدل ونصّ على ذلك فيما بعد ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ﴾ الآية، قال بعض الأفاضل: صيغة أولي الأمر يفيد أن متابعتهم واجبة فيما ولو من الأمر وجعلهم الله تعالى والياً فيه وإنما هو العدل في الحكم، ولو جعلت الأمر على الإيجاب لكان أشدّ دلالة على ذلك فإن وجوب طاعتهم فما كان لهم على الناس إيجابه فإن قال الأمير أعط فلاناً من مالك ألفاً لا يجب عليك إطاعته.

مسألة: إذا قال القاضي قضيت على هذا بالرجم فارجمه أو بالقطع فاقطعه أو بالضرب

(١) أخرجه البخاري في كتاب: العتق، باب: كراهية التطاول على الرقيق وقوله عبدي وأمتي (٢٥٥٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر (١٨٢٩).

(٢) سورة النساء، الآية: ٨٣.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في فضل الفقه على العبادة (٢٦٨٢).
وأخرجه أبو داود في كتاب: العلم، باب: في فضل العلم (٣٦٣٧) وأخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب: فضل العلماء والحث على طلب العلم (٢٢٣).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في الاستيصاء بمن يطلب العلم (٢٦٥٠) وفيه من ضعّف.

فاضربه وسعك أن تفعل، وعن محمد أنه رجع عن هذا وقال لا يأخذ بقوله حتى يعاين الحجة واستحسن المشايخ هذه الرواية لفساد الحال في أكثر القضاة، وقال الإمام أبو منصور: إن كان عدلاً عالماً يقبل قوله لانعدام تهمة الحطأ والخيانة وإن كان عدلاً جاهلاً يستفسر فإن أحسن التفسير وجب تصديقه وإلا فلا، وإن كان فاسقاً لا يقبل إلا أن يُعَايَنَ سبب الحكم لتهمة الخطاء والخيانة كذا في الهداية. روى البخاري وغيره عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في عبد الله ابن حذافة بن قيس إذ بعثه النبي ﷺ في سرية» كذا أخرجه مختصراً، قال الداودي إن عبد الله بن حذافة خرج على جيش فغضب فأوقد ناراً وقال اقتحموا فامتنع بعضهم وهم بعضهم أن يفعل، قال الحافظ ابن حجر: فالمقصود بنزول هذه الآية في تلك القصة قوله تعالى ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ﴾ اختلفتم. روى سعيد بن منصور وغيره عن مجاهد يعني إن تنازع العلماء فردّوه إلى الله وإلى الرسول ﴿فِي شَيۡءٖ﴾ مما أمركم به أميركم يعني قال بعضكم لا يجوز لنا إطاعة الأمير في هذا الأمر وقال بعض يجب إطاعة الأمير ﴿فَرُدُّوهُ﴾ يعني ذلك الأمة ﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾ أي إلى كتابه ﴿وَٱلرَّسُولِ﴾ ﷺ ما دام حيًّا وإلى سنته بعد وفاته والإجماع والقياس فيما لا نص فيه راجعان إلى الكتاب والسنة، فإن أباح الشرع ذلك الأمر أطيعوا أميركم فيه وإلا فلا، عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحبّ وكره ما لم يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»(١) متفق عليه، وعن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا طاعة لأحد في معصية إنما الطاعة في المعروف»(٢) متفق عليه، وعن عمران بن حصين والحكيم ابن عمر والغفاري قالا قال رسول الله ﷺ: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»(٣) رواه أحمد والحاكم وصححه، قال في المدارك: حكي أن مسلمة بن عبد الملك بن مروان قال لأبي حازم: ألستم أمرتم بطاعتنا بقوله تعالى ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ فقال أبو حازم: أليس قد نزعت عنكم إذا خالفتم الحق بقوله تعالى ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾.

مسألة: إذا رفع إلى القاضي حكم حاكم أمضاه إلا أن يخالف الكتاب كما إذا قضى

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: السمع والطاعة للإمام (٢٩٥٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية (١٨٣٦).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (٧١٤٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية (١٨٤٠).

(٣) رواه أحمد والحاكم، ورواه أبو داود والنسائي بلفظ قريب منه. انظر كشف الخفاء (٣٠٧٦).

بشاهد واحد مع يمين المدعي حيث يخالف قوله تعالى ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ﴾[١] الآية، أو السنة المشهورة كما إذا حكم بثبوت الحل الزوج الأول بعد الطلقات الثلاث بنكاح الزوج الثاني بدون الوطء وهو يخالف حديث عائشة في قصة امرأة رفاعة قوله ﷺ: «لا حتى تذوقي عُسَيْلته ويذوق عسيلتك»[٢] وقد ذكرناه في سورة البقرة أو الإجماع كما إذا حكم بجواز بيع متروك التسمية عامداً فإنه مخالف لما اتفقوا عليه في الصدر الأول فحينئذ لا يجوز إمضاؤه كذا في الهداية.

مسألة: إذا أفتى المجتهد وظهر أن فتواه مخالف للكتاب أو السنة وجب علينا اتباع الكتاب والسنة، روى البيهقي في المدخل بإسناد صحيح إلى عبد الله بن المبارك قال سمعت أبا حنيفة يقول إذا جاء عن النبي ﷺ فعلى الرأس والعين، وذكر عن روضة العلماء عن أبي حنيفة قال: اتركوا قولي بخبر الرسول الله ﷺ وقول الصحابة رضي الله عنهم، ونقل عنه أنه قال: إذا صح الحديث فهو مذهبي، وجاز أن يكون قوله تعالى فإن تنازعتم خطاباً للأئمة على سبيل الالتفات ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ شرط مستغن عن الجزاء بما سبق ﴿ذَٰلِكَ﴾ الرد إلى الله والرسول ﴿خَيْرٌ﴾ لكم من جمودكم على ما تقرر في أذهانكم ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ مآلاً من تأويلكم بلا ردّ والله أعلم.

أخرج ابن جرير عن الشعبي قال: كان بين رجل من اليهود ورجل من المنافقين خصومة فقال اليهودي أحاكمك إلى النبي ﷺ لأنه قد علم أنه لا يأخذ الرشوة في الحكم، وقال المنافق: نتحاكم إلى اليهود لعلمه أنهم يأخذون الرشوة ويميلون في الحكم، فاتفقا على أن يأتيا كاهناً في جهينة فيتحاكما إليه. وأخرج الثعلبي عن ابن عباس وابن أبي حاتم من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسد مرسلاً، وكذا ذكر البغوي قول الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أن منافقاً وسماه الكلبي بشراً خاصم يهودياً فدعاه اليهودي إلى النبي ﷺ ودعاه المنافق إلى كعب بن الأشرف وأبن اليهودي أن يخاصمه إلا إلى رسول الله ﷺ، فلما رأى المنافق ذلك أتى معه إلى رسول الله ﷺ فقضى رسول الله ﷺ لليهودي، فلما خرجا من عنده لزمه المنافق، وقال: انطلق بنا إلى عمر فأتيا عمر رضي الله عنه، فقال اليهودي اختصمتُ أنا وهذا إلى محمد ﷺ فقضى لي عليه فلم يرض بقضائه وزعم أنه مخاصم إليك، فقال عمر رضي الله عنه للمنافق: أكذلك؟ قال: نعم، قال لهما: رويدكما

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨٢.
(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: شهادة المختبي (٢٦٣٩).

حتى أخرج إليكما، فدخل عمر رضي الله عنه البيت وأخذ السيف واشتمل عليه ثم خرج فضرب به المنافق حتى برد وقال: هكذا أقضي بين من لم يرض بقضاء الله وقضاء رسوله فنزلت ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ يعني المنافقين ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ﴾ الآية، وقال جبرئيل: إن عمر فرّق بين الحق والباطل فسمي بالفاروق، وسمي بالطاغوت كعب بن الأشرف أو كاهن من جهينة لفرط طغيانه أو لتشبيهه بالشيطان أو لأن التحاكم إليه تحاكم إلى الشيطان، وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كان أبو بذرة الأسلمي كاهناً يقضي بين اليهود فيما يتنافرون فيه فتنافر إليه ناس من المسلمين فأنزل الله تعالى هذه الآية، وأخرج ابن أبي حاتم من طريق عكرمة أو سعيد عن ابن عباس قال: كان الحلاس ابن الصامت ومعتب بن قشير ورافع بن زيد وبشر يَدَّعون الإسلام فدعاهم من قومهم من المسلمين في خصومة كانت بينهم إلى رسول الله ﷺ فدعوهم إلى الكهان حكّام الجاهلية فأنزل الله تعالى هذه الآية، قال البغوي: قال السّدي: كان ناس من اليهود أسلموا ونافق بعضهم وكانت قريظة والنضير في الجاهلية إذا قتل رجل من بني قريظة رجلاً من بني النضير قتل به أو أخذ مائة وسق تمر وإذا قتل رجل من نضير رجلاً من قريظة لم يقتل وأعطى ديته ستين وسقاً وكانت نضيروهم حُلفاء الأوس أشرف وأكثر من قريظة وهم حلفاء الخزرج، فلما جاء الإسلام وهاجر النبي ﷺ إلى المدينة قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة فاختصموا في ذلك فقالت بنوا النضير: كنا وأنتم اصطلحنا على أن نقتل منكم ولا تقتلون منا وديتكم ستون وسقاً وديتنا مائة وسق فنحن نعطيكم ذلك، فقال الخزرج هذا شيء فعلتموه في الجاهلية لكثرتكم وقلتنا فقهرتمونا ونحن وأنتم اليوم إخوة وديننا ودينكم واحد فلا فضل لكم علينا، فقال المنافقون منهم: انطلقوا إلى أبي برزة الكاهن الأسلمي وقال المسلمون من الفريقين لا بل إلى النبي ﷺ، وأبى المنافقون وانطلقوا إلى أبي برزة ليحكم فأنزل الله تعالى آية القصاص وهذه الآية ﴿وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ﴾ يعني أمروا أن يخالفوا الطاغوت ويتبرؤوا عنه كما في قوله تعالى ﴿يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ﴾(١) والمؤمنون، أمروا بمخالفة اليهود والكهان والشياطين والتبرؤ عنهم قال الله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾(٢) وقال رسول الله ﷺ: «من أتى كاهناً فصدّقه بما يقول أو أتى

(١) الآية هي ﴿ثم يوم القيامة يكفر بعضكم ببعض﴾.
سورة الأحقاف، الآية: ٢٥.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٥١.

امرأة حائضاً أو أتى امرأة في دبرها فقد برئ مما نزل على محمد»[(١)] رواه أحمد وأصحاب السنن الأربعة بسند صحيح عن أبي هريرة، وروى الطبراني بسند ضعيف من حديث واثلة: «من أتى كاهناً فسأله عن شيء حجبت عنه التوبة أربعين ليلة فإن صدّقه بما قال كفر»[(٢)] ﴿وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ شيطان الإنس والجن ﴿أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًا بَعِيدًا﴾ عن الحق ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ﴾ أي للمنافقين الذي يزعمون أنهم آمنوا، مقولة القول ﴿تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ يعني القرآن ﴿وَإِلَى ٱلرَّسُولِ﴾ عطف قوله إلى الرّسول على قوله ما أنزل الله يدل على أن الرسول كان قد يحكم بعلمه سوى القرآن من الوحي الغير المتلو وبالاجتهاد، والظرف أعني إذا قيل لهم متعلق بقوله ﴿رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ وضع المظهر موضع المضمر للتقبيح والتفضيح وبيان سبب الصدّ ﴿يَصُدُّونَ﴾ يعرضون ﴿عَنكَ﴾ إلى غيرك لطمعهم بالحكم بالباطل بالرشوة ونحوها والجملة واقع موقع الحال من المنافقين ﴿صُدُودًا﴾ مصدر أو اسم للمصدر الذي هو الصدر في الصحاح الصدود يكون انصرافاً عن الشيء وامتناعاً وقد يكون بمعنى الصرف والمنع نحو ﴿فَصَدَّهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ﴾[(٣)] قيل لمّا قَتَلَ عمرُ رضي الله عنه المنافق جاء أولياؤه طالبين بدمه إلى رسول الله ﷺ يحلفون بالله إن أردنا بالتحكم إلى عمر إلا إحساناً يحسن عمر إلى صاحبنا وتوفيقاً أي إصلاحاً يصلح بين الخصمين فأنزل الله تعالى ﴿فَكَيْفَ﴾ استفهام للتعجب، من حلفهم بعد صدّهم صدًّا ظاهراً ومن إنهم كيف يقدرون عليه ولا يستحيون وتقدير الكلام فكيف لا يستحيون و﴿إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ﴾ يعني قتل عمر واحداً منهم وإذا لمجرد الظرف دون الاستقبال ﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ من الإعراض عن قضاء رسول الله ﷺ والتحاكم إلى غيره ﴿ثُمَّ جَآءُوكَ﴾ للاعتذار وطلب الندم عطف على إصابتهم فكيف ﴿يَحْلِفُونَ﴾ مع ظهور كذبهم حال من فاعل جاؤوك ﴿بِٱللَّهِ﴾ الباء إمّا صلة ليحلفون أو للقسم وجواب القسم على الوجهين ﴿إِنْ أَرَدْنَآ﴾ بتحكيمنا غيرك ﴿إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا﴾ يعني إلا الفصل بالوجه الحسن والتوفيق بين الخصمين ولم نرد مخالفتك ولم نسخط لحكمك يعني خفنا أن يحدث عداوة بالحكم المرّ وهِبنا رسول الله ﷺ أن

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الكهانة والتطير، باب: في الكهان (٣٨٩٩) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: النهي عن إتيان الحائض (٦٣٩).

(٢) رواه الطبراني في الأوسط وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف وفيه توثيق في أحاديث الرقاق وبقية رجاله ثقات.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: الطب، باب: فيمن أتى كاهناً أو عرافاً (٨٤٨٥).

(٣) سورة النمل، الآية: ٢٤.

نقول يصلح بيننا فجئنا عمر ليصلح بيننا ويبقى الألفة، وجاز أن يكون إذا بمعنى الاستقبال للشرط والمراد بالمصيبة العذاب من الله تعالى أو الانتقام من النبي ﷺ ويدل على الجزاء قوله فكيف يحلِفُون بالله إن أردنا الخ. فوقع الشرط بين أجزاء الدال على الجزاء، والمراد التعجّب من حلفهم في الاستقبال وجاز أن يكون تقدير الكلام فكيف يكون حالهم أوكيف يصنعون إذا أصابتهم مصيبة عذاب من الله أو انتقام منك أو من أصحابك بما قدمت أيديهم وقوله ﴿ثُمَّ جَآءُوكَ﴾ إمّا معطوف على إصابتهم أو على يصدّون وما بينهما اعتراض، وكيف سؤال عن حالهم عند العذاب في الآخرة أو في الدنيا، وجاز أن يكون إذا للشرط ويحلفون جزاء للشرط والشرط والجزاء بياناً من كيفية حالهم ﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُ ٱللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ﴾ من النفاق فلا يفيدهم اليمن الغموس إلا غموساً في النار ﴿فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ﴾ أي عن قبول اعتذارهم أو عن إجابتهم في مطالبة دم المقتول فإن دمه هدد ﴿وَعِظۡهُمۡ﴾ أن ينتهوا من النفاق ويؤمنوا بالإخلاص ﴿وَقُل﴾ لهم في أنفسهم أي في حق أنفسهم قولاً بليغاً يبلغ صميم قلوبهم بالتأثير، قال الحسن: القول البليغ أن يقول لهم إنكم تقتلون على نفاقكم فإنه يبلغ من نفوسهم كل مبلغ، وقيل هو التخويف بالله تعالى، وذكر في الكشاف احتمال تعلق في أنفسهم ببليغاً يعني بليغاً في أنفسهم وضعّفه البيضاوي بأن معمول الصفة لا يتقرم على الموصوف، وأجيب بالحمل على الحذف والتفسير، وجاز أن يكون معنى الآية ﴿فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ﴾ أي عن عقابهم لمصلحة استبقائهم وعظهم باللسان وقل لهم في أنفسهم يعني في الخلوة فإن النصح في السر أنفع قولاً بليغاً.

﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ﴾ أي لإلزام طاعته على الناس فإنه المقصود من الرسالة ﴿بِإِذۡنِ ٱللَّهِ﴾ أي بسبب إذنه وأمره المبعوث إليهم بأن يطيعوه فمن لم يرض بحكمه ولم يطعه استوجب القتل لأنه كأنَّه لم يقبل رسالته ﴿وَلَوۡ﴾ ثبت ﴿أَنَّهُمۡ﴾ أي المنافقون ﴿إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ﴾ بالنفاق والتحاكم إلى الطاغوت ﴿جَآءُوكَ﴾ تائبين بالإخلاص وهو خبر أنَّ والظرف متعلق به ﴿فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ﴾ بالتوبة عن النفاق واعتذروا إلى الرسول الله ﷺ بالإخلاص ﴿وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ عدل عن الخطاب إلى الغيبة تعظيماً لشأنه وتنبيهاً على أنّ شأن الرسول يقتضى قبول العذر وإن عظم الجرم لَوَجَدُوا الله لعلموه تَوَّاباً قابلاً للتوبة ﴿رَّحِيمًا﴾ عليهم، وجاز أن يكون وجد بمعنى صادف فحينئذ تواباً منصوب على الحال ورحيماً بدل منه أو حال من الضمير فيه أو حال مرادف له والله أعلم.

أخرج الأئمة الستة عن الزبير بن العوام رضي الله عنه أنه خاصم رجلاً من الأنصار

إلى رسول الله ﷺ في شراج من الحرة كانا يسقيان به كلاهما، فقال رسول الله ﷺ «اسق يا زبير ثم أرسل إلى جارك» فغضب الأنصاري فقال: يا رسول الله أن كان ابن عمتك؟ فتلوّن وجه رسول الله ﷺ ثم قال «اسق ثم احبس حتى يبلغ الجدر»[(١)] فاستوفى رسول الله ﷺ حينئذ حقّه للزبير وكان رسول الله ﷺ قبل ذلك أشار على الزبير يأمر فيه سعة له وللأنصاري، فلما الأنصاري رسول الله ﷺ استوفى للزبير حقه في صريح الحكم قال للزبير والله أحسب قوله تعالى ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ الآية، نزلت في ذلك وكذا أخرج الطبراني في الكبير والحميدي في مسنده عن أم سلمة قالت: خاصم الزبير رجلاً إلى رسول الله ﷺ فقضى للزبير فقال الرجل: إنما قضى له لأنه ابن عمته فنزلت، قال البغوي: روي أن الأنصاري الذي خاصم الزبير كان اسمه حاطب بن أبي بلتعة، قلت: أخرجه ابن أبي حاتم عن سعيد بن المسيب في هذه الآية قال: نزلت في الزبير بن العوام وحاطب ابن أبي بلتعة اختصما في ماء فقضى النبي ﷺ أن يسقى الأعلى ثم الأسفل، قلت: وتسمية حاطب بن أبي بلتعة في هذه القصة وهم لأن حاطباً لم يكن من الأنصار بل من المهاجرين شهد بدراً ولعل ذلك رجل منافق من الأوس أو الخزرج سمّي أنصارياً لكونه منهم نسباً. قال البغوي: لمّا خرجا من عند رسول الله ﷺ مرّا على المقداد فقال: لمن كان القضاء؟ فقال الأنصاري لابن عمته ولوّى شدقه ففطن له يهودي كان مع المقداد فقال: قاتل الله هؤلاء يشهدون أنه رسول الله ثم يتهمونه في قضاء يقضي بينهم وايم الله لقد أذنبنا مرة في حياة موسى فدعانا موسى إلى التوبة منه فقال: اقتلوا أنفسكم ففعلنا فبلغ قتلانا سبعين ألفاً في طاعة ربنا حتى رضي عنا، فقال ثابت بن شماس بن قيس: أما والله إن الله ليعلم مني الصدق لو أمرني محمد ﷺ أن أقتل نفسي لفعلتُ. وقال البغوي: قال مجاهد والشعبي نزلت هذه الآية في بشر المنافق واليهودي الذي اختصما إلى عمر الذي مرّ ذكره كما يقتضيه السياق، ومعنى الآية فلا أي ليس الأمر كما فعل الذين يزعمون أنهم مؤمنون ثم لا يرضون بحكمك ثم ليستأنف القسم فقال: ﴿وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ وجاز أن يكون لا زائدة كما في ﴿لَآ أُقْسِمُ﴾ والمعنى وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنونَ ﴿حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ أي اختلف بينهم واختلط عليهم الأمر ومنه الشجر لالتفاف أغصانه ﴿ثُمَّ لَا

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الأحكام، باب: ما جاء في الرجلين يكون أحدهما أسفل من الآخر في الماء (١٣٦١) وأخرجه النسائي في كتاب: آداب القضاة، باب: إشارة الحاكم بالرفق (٥٤١٤).
وأخرجه البخاري في كتاب: المساقاة، باب: سكر الأنهار (٢٣٦٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم (٢٣٥٧).

﴿يَجِدُواْ﴾ عطف على يحكموك ﴿فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ﴾ ضيقاً مما حكمت، به وقال مجاهد: شكًّا فإن الشاكَّ في ضيق أمره ﴿وَيُسَلِّمُواْ﴾ أي ينقادُوا لك ﴿تَسۡلِيمٗا﴾ انقياداً طوعاً بلا كره منهم.

﴿وَلَوۡ﴾ ثبت ﴿أَنَّا كَتَبۡنَا﴾ أي فرضنا ﴿عَلَيۡهِمۡ﴾ أي على الذين يزعمون أنهم آمنوا ولم يرضوا بحكمك وهم المنافقون، ولا جائز أن يكون الضمير راجعاً إلى جميع المؤمنين الموجودين في ذلك الزمان وهم الصحابة رضي الله عنهم لأن سوق الكلام في المنافقين وكيف يتصوّر الحكم في حق الصحابة بأنه لو كتب عليهم ما فعلوه وقد مدح الله تعالى عليهم بقوله ﴿كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ﴾[١] وبقوله ﴿يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ﴾[٢] ونحو ذلك وأثنى عليهم رسول الله ﷺ بقوله: «خير القرون قرني»[٣] وبقوله: «إن الله اختارني واختار لي أصحاباً»[٤] ولو كان الضمير عائداً إلى الصحابة لزم فضل أصحاب موسى عليه السلام عليهم فإنهم قتلوا أنفسهم حين أمروا به للتوبة، ﴿أَنِ ٱقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾ للتوبة عن إعراضهم عن حكمك إلى غيرك، وأن مفسرة لأن في كتبنا معنى القول أو مصدرية يعني أمرنا بقتل أنفسهم كما أمرنا بني إسرائيل حين عبدوا العجل ﴿ أَوِ ٱخۡرُجُواْ مِن دِيَٰرِكُم﴾ كما أمرنا بني إسرائيل بالخروج من مصر، وجاز أن يكون المعنى أمرناهم بالخروج من ديارهم للجهاد وتعريض أنفسهم على القتل فيه. قرأ أبو عمرو ويعقوب بكسر النون في أن اقتلوا وضم الواو في أو أخرجوا للاتباع أو التشبيه بواو الجمع وقرأ عاصم وحمزة بكسرهما على الأصل، والباقون بضمّهما إجراء لهما مجرى همزة الوصل ﴿مَّا فَعَلُوهُ﴾ أي القتل أو الخروج أو المكتوب عليهم ﴿إِلَّا قَلِيلٞ مِّنۡهُمۡۖ﴾ قرأ ابن عامر إلا قليلاً بالنصب على الاستثناء والباقون بالرفع على أن المختار في كلام غير موجب هو البدل وإنما يفعل ذلك القليل بتوفيق الله تعالى إيَّاهم الإخلاص بعد النفاق والله أعلم. أخرج ابن جرير عن السدي قال لمّا نزلت ﴿وَلَوۡ أَنَّا كَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ أَنِ ٱقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ أَوِ ٱخۡرُجُواْ مِن

(١) سورة آل عمران، الآية: ١١٠.

(٢) سورة الأنبياء، الآية: ٩٠.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (٢٥٣٣).

(٤) رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه.

انظر مجمع الزوائد في كتاب: المناقب، باب: ما جاء في أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلم وأصهاره (١٦٣٩١).

دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْۖ﴾ افتخر ثابت بن قيس بن شماس ورجل من يهود فقال اليهودي والله لقد كتب الله علينا أن اقتلوا أنفسكم فقتلنا أنفسنا، فقال ثابتٌ: والله لو كتب الله علينا أن اقتلوا أنفسكم لقتلنا أنفسنا فأنزل الله تعالى ﴿وَلَوْ﴾ ثبت ﴿أَنَّهُمْ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ﴾ من متابعة الرسول ومطاوعته طوعاً ورغبة ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ تحقيقاً لإيمانهم أو تثبيتاً لثواب أعمالهم ونصبه على التمييز، قال الحسن ومقاتل: لما نزلت هذه الآية قال عمر وعمار ابن ياسر وعبد الله بن مسعود وناس من أصحاب النبي ﷺ والله لو أمرنا لفعلنا والحمد لله الذي عافانا، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «إن من أمتي لرجالاً الإيمان في قلوبهم أثبت من الجبال الرواسي» ﴿وَإِذًا﴾ أي إذا فعلوا ذلك عطف على قوله ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْۚ﴾أو استئناف كأنه قيل ما لهم بعد التثبت فقال ﴿وَإِذًا لَّأٓتَيْنَٰهُم﴾ والواو للاستئناف وأورد عليه أنه لا يليق إيراد الشرط في جواب ما يكون لهم بعد التثبت بل يكفي آتيناهم، وأجيب بأن تقدير الشرط للإشارة إلى بعدهم عن التثبت لما في لو معنى الدلالة على الامتناع، وجاز أن يكون الواو للقسم تقديره والله إذا ﴿لَّأٓتَيْنَٰهُم﴾ وجاز أن يكون الواو للعطف على المقدر أي إذاً لهم أجر التثبت وإذاً لآتيناهم ﴿مِّن لَّدُنَّآ﴾ تفضلاً زائداً على ثواب أعمالهم وثواب التثبت ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ﴿وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا﴾ مفعول ثانٍ ﴿مُّسْتَقِيمًا﴾ يصلون بسلوكه إلى جناب القدس والله أعلم.

أخرج الطبراني بسند لا بأس به وأبو نعيم والضياء وحسّنه عن عائشة قالت جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله إنك لأحبّ إليَّ من نفسي وولدي وإني لأكون في البيت فأذكرك فما أصبر حتى آتي فأنظر إليك وإذا ذكرت موتي وموتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين وإني إن دخلت خشيت أن لا أراك، فلم يردّ النبي ﷺ شيئاً حتى نزل جبرئيل بقوله تعالى ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ﴾ في أداء الفرائض ﴿وَٱلرَّسُولَ﴾ في اتباع سننه ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ الآية. وأخرج الطبراني عن ابن عباس نحوه، وابن أبي حاتم عن مسروق قال: قال أصحاب رسول الله ﷺ: ما ينبغي لنا أن نفارقك فإنك لو متّ لرفعت فوقنا فلم نرك، أخرج ابن جرير عن الربيع أنَّ أصحاب النبي ﷺ قالوا قد علمنا أن النبي ﷺ له فضل على من آمن به في درجات الجنة فمن اتبعه وصدقه كيف لهم إذا اجتمعوا في الجنة أن يرى بعضهم بعضاً فأنزل الله هذه الآية، فقال النبي ﷺ «إن الأعلين ينحدرون إلى من هو أسفل منهم فيجتمعون في رياضها فيذكرون ما أنعم الله عليهم ويثنون عليه» وأخرج مسلم وأبو داود والنسائي عن ربيعة بن كعب

الأسلمي قال: كنت أتيت النبي ﷺ فأتيته بوضوئه وحاجته فقال لي سلني؟ فقلت: يا رسول الله أسئلك مرافقتك في الجنة، قال: أو غير ذلك؟ قلت: هو ذلك، قال: «فأعنّي على نفسك بكثرة السجود»[١] وأخرج عن عكرمة قال: أتى فتى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله إن لنا منك نظرة في الدنيا ويوم القيامة لا نراك فإنك في الدرجات العلى فأنزل الله تعالى هذه الآية فقال رسول الله ﷺ: «أنت معي في الجنة إن شاء الله تعالى» وأخرج ابن جرير نحوه من مرسل سعيد بن جبير ومسروق والربيع وقتادة والسدي، وذكر البغوي أنها نزلت في ثوبان مولى رسول الله ﷺ رضي الله عنه وكان شديد الحبّ لرسول الله ﷺ قليل الصّبر عنه، فأتاه ذات يوم قد تغيّر لونه يعرف الحزن في وجهه، فقال له رسول الله ﷺ: ما غيّر لونك؟ فقال: يا رسول الله مالي مرض ولا وجع غير أني إذا لم أرك استوحشت وحشة شديدة حتى ألقاك، ثم ذكرت الآخرة فأخاف أن لا أراك كأنك ترفع مع النبيين وإني إن دخلت الجنة كنت في منزلة أدنى من منزلتك وإن لم أدخل الجنة لا أراك أبداً فنزلت ﴿وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ﴾ ذكر الله سبحانه للذين أنعم الله عليهم أربعة أصناف على ترتيب منازلهم في القرب وحثّ كافة الناس أن لا يتأخروا عنهم: أوّل الأصناف الأنبياء عليهم السلام الذين مبادي تعيناتهم صفات الله تعالى وهم المستغرقون في التجليات الذاتية الصرفة الدائمية بلا حجاب الصفات المعبر عنها بكمالات النبوة الفائزون الراسخون في هذا المقام بالأصالة المبعوثون لتكميل الخلائق وجذبهم إلى مراتب القرب على حسب استعداد أفراد الأمة وكسبهم وحسب مشيئة الله تعالى المبلّغون من الله تعالى أحكامه إلى الناس ما يصلح دنياهم وآخرتهم، وثانيهم الصدّيقون وهم المبالغون في الصدق المتصفون بكمال متابعة الأنبياء ظاهراً وباطناً المستغرقون في كمالات النبوة والتجلّيات الذاتية الصرفة الدائمية بلا حجاب بالوراثة والتبعية، وثالثهم الشهداء الباذلون أنفسهم في سبيل الله ليفاض عليهم ن وعاً من التجليات الذاتية بسبب بذلهم ذواتهم في سبيل الله، ورابعهم الصالحون الذين أصلحوا أنفسهم بإزالة الرذائل وقلوبهم بشرب بحار الحبّ ودوام الذكر المانع عن الاشتغال بغير الله سبحانه وأبدانهم عن المعاصي فصلحوا لتجلّيات الظلال والأفعال بعد حصول الفناء والبقاء على الكمال وتحصلوا من التجلّيات الذاتية إن شاء الله تعالى ولو من وراء حجب الصّفات، وهم الذين سموا بلسان القوم

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: فضل السجود والحث عليه (٤٨٩) وأخرجه النسائي في كتاب: التطبيق، باب: فضل السجود (١١٣٢) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: وقت قيام النبي صلى الله عليه وسلم من الليل (١٣١٨).

بالأولياء ووعد الله سبحانه سائر المؤمنين بعد دخول الجنة معيتهم وزيادتهم على قدر ما أطاعوا الله ورسوله والمراد بالصديقين ههنا غير الأنبياء وكذا بالصالحين غير الأنبياء والصدّيقين ولذلك فسرنا بما ذكرنا، وإلا فالصديق أعم من النبي والصالح أعم من الجميع ولذا يطلق الصديق والصالح على الأنبياء قال الله تعالى في إبراهيم: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا﴾(١) وقال في يحيى ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾(٢) وفي عيسى ﴿وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٤٦﴾﴾(٣).

فائدة: لمّا استشهد شيخي وإمامي قدّسنا الله بسره السامي توجه قلبي إلى تاريخ وفاته فوقع في قلبي بغتةً هذه الآية فإذا قوله تعالى ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ﴾تاريخ لوفاته أعني ألفاً ومائةً وخمساً وتسعين سنة سبحان من جعل للإنسان بطاعته إلى نفسه سبيلاً ﴿وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ﴾ الأصناف الأربعة المذكورون ﴿رَفِيقًا﴾ نصب على التميز أو الحال ولم يجمع لاطلاقه على الواحد والجمع ﴿ذَٰلِكَ﴾ يعني مرافقتهم مع المنعم عليهم من غير عمل كأعمالهم ﴿ٱلْفَضْلُ﴾ صفة لاسم الإشارة أو خبره ﴿مِنَ ٱللَّهِ﴾ خبر أو محال ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا﴾ بسبب ذلك اللحوق والمرافقة وإنما هي المحبة يغعني أن المحبة التي هي سبب للحوق المحبّ بالمحبوب من غير عمل كعمله أمره لا يعلمه إلا الله تعالى ولا يظهر ذلك على الكرام الكاتبين أيضاً، عن أنس أن رجلاً قال يا رسول الله الرجل يحب قوماً ولم يلحق بهم فقال النبي ﷺ «المرء مع من أحبّ»(٤) رواه أحمد والشيخان وكذا في الصحيحين عن ابن مسعود، وعن أنس قال: قال رجل: يا رسول الله متى الساعة؟ قال «ويلك ما أعددت لها؟ قال: ما أعددت لها إلا أني أحب الله ورسوله، قال: «أنت مع من أحببت» قال أنس: فما رأيت المسلمين فرحوا بشيء بعد الإسلام فرحهم بها»(٥) متفق عليه، وجاز أن يكون المشار إليه بذلك مرتبة ﴿ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم﴾ يعني أنهم لم ينالوا تلك الدرجة إلا بفضل من الله دون عملهم فإن سبب وصولهم إلى الله تعالى الاجتباء غالباً

---

(١) سورة مريم، الآية: ٤١.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٣٩.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٤٦.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: علامة حب الله عز وجل (٦١٦٨) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: المرء مع من أحب (٢٦٤٠).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: علامة حب الله عز وجل (٦١٧١) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: المرء مع من أحب (٢٦٣٩).

عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «قاربوا وسدّدوا، واعلموا أنه لا ينجو أحد منكم بعمله، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل»(١) متفق عليه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذۡرَكُمۡ﴾ الحَذَر والحِذر كالأثر والإثر والمَثل والمِثل ما يحذر به من العدو من السلاح وغيره ﴿فَٱنفِرُواْ﴾ اخرجوا إلى الجهاد ﴿ثُبَاتٍ﴾ جماعات متفرقات جمع ثبة، ويجمع أيضاً على ثبين جبراً لما حذف من عجزه ﴿أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعًا﴾ مجتمعين على حسب المصالح ﴿وَإِنَّ مِنكُمۡ﴾ عطف على خُذُوا حِذرَكم عطف قصة على قصة أو معترضة إلى قوله فليقاتل ﴿لَمَن﴾ اللام للابتداء دخلت على اسم أن للفصل بالخبر ﴿لَّيُبَطِّئَنَّ﴾ جواب قسم محذوف تقديره إن منكم والله ليبطئن يعني يتخلفون عن الجهاد ويتثاقلون وهم المنافقون من بَطَّأ بمعنى أبطأ وهو لازم أو المعنى يبطئون غيرهم عن الجهاد كما ثبّط ابن أبيّ ناساً يوم أحد من بطّئ منقولاً من بطء كثَقّل من ثقل ﴿فَإِنۡ أَصَٰبَتۡكُم﴾ أيها المؤمنون ﴿مُّصِيبَةٌ﴾ من قتل أو هزيمة ﴿قَالَ﴾ ذلك المنافق المبطئ ﴿قَدۡ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيَّ إِذۡ لَمۡ أَكُن مَّعَهُمۡ﴾ مع المؤمنين ﴿شَهِيدٗا﴾ حاضراً فلم يصبني ما أصاب المؤمنين ﴿وَلَئِنۡ أَصَٰبَكُمۡ فَضۡلٞ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ من فتح وغنيمة ﴿لَيَقُولَنَّ﴾ أكد الفعل تنبيهاً على فرط تحسّرهم ﴿كَأَن﴾ مخففة من المثقلة اسمه ضمير الشأن محذوف ﴿لَّمۡ تَكُنۢ﴾ قرأ ابن كثير وحفص ويعقوب بالتاء على التأنيث والباقون بالياء على التذكير ﴿بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُۥ مَوَدَّةٞ﴾ جملة معترضة بين ليقولنّ، والمقولة وهو التمني للتنبيه على ضعف عقيدتهم وأن قولهم هذا قول من لا مواصلة بينكم وبينه وإنما يريد المال بمرافقتكم ويحسدون على أن تفوزوا أو حال عن الضمير في ليقولن أو داخل في المقول أي يقول المبطئ فيما بينهم ومع ضَعَفَة المسلمين كأن لم تكن بينكم وبين محمد مودة حيث لم يستعن بكم فتفوزوا كما فازوا ﴿يا﴾ قوم ﴿يَٰلَيۡتَنِي كُنتُ مَعَهُمۡ﴾ أي مع المؤمنين في الوقعة، وقيل يا أطلق للتنبيه مجازاً ﴿فَأَفُوزَ﴾ منصوب على جواب التمني ﴿فَوۡزًا عَظِيمٗا﴾ فآخذ من الغنيمة حظًّا وافراً قال البغوي جملة كأن لَّمۡ تَكُنۢ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُۥ مَوَدَّةٞ متصلة بالجملة الأولى تقديره فَإِنۡ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قال قد أنعم الله علي إذ لم أكن معهم شهيداً كأن لم تكن بينكم وبينه مودة، قال البيضاوي: وهو ضعيف إذ لا يفصل بين أبعاض الجملة بما لا يتعلق بها لفظاً ومعنًى.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المرضى، باب: تمني المريض الموت (٥٦٧٣) وأخرجه مسلم في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى (٢٨١٦).

﴿فَلْيُقَٰتِلْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَمَن
يُقَٰتِلْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِي
سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ
ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِي
سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ
كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓا۟ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ
عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ۚ وَقَالُوا۟ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا
ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ ۗ قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ
فَتِيلًا ﴿٧٧﴾ أَيْنَمَا تَكُونُوا۟ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ ۗ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا۟
هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ ۚ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ
ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن
نَّفْسِكَ ۚ وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ
فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا۟ مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ
غَيْرَ ٱلَّذِي تَقُولُ ۖ وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ ۖ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾
أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ وَإِذَا
جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ
لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا
﴿٨٣﴾ فَقَٰتِلْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ ۚ وَحَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ
ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا ﴿٨٤﴾ مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ
مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا ﴿٨٥﴾ وَإِذَا
حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾ ٱللَّهُ لَآ
إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۗ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾﴾

﴿فَلْيُقَٰتِلْ﴾ عطف على خذوا حذْرَكُم وفيه التفات من الخطاب إلى الغيبة، وجاز أن يكون الفاء جزائية والتقدير إن بطّأ هؤلاء المنافقون فَلْيُقَاتِل ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ﴾ أي يبيعون ﴿ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ﴾ وهم المخلصون الباذلون أنفسهم في طلب

الآخرة فالموصول مرفوع على الفاعلية، وقيل: يشرون ههنا بمعنى يشترون أي يختارون الدنيا على الآخرة وهم المنافقون يعني ينبغي لهم أن يؤمنوا بالإخلاص ويتركوا ما يصنعون من النفاق ويقاتلوا في سبيل الله كيلا يكون عليهم حسرة في الدنيا والآخرة، وجاز أن يكون الموصول في محلّ النصب على المفعولية والمراد به الكفار والمنافقون الذين يختارون الدنيا على الآخرة والضمير المرفوع في فليقاتل راجع إلى الذين آمنوا الذين خوطبوا بقوله خذوا حذركم ﴿وَمَن يُقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقۡتَلۡ أَوۡ يَغۡلِبۡ فَسَوۡفَ نُؤۡتِيهِ أَجۡرًا عَظِيمًا﴾ في الآخرة، وعد المقاتل بالأجر العظيم على اجتهاده في إعلاء كلمة الله سواء قتل فلم يتيسر له الإعلاء لما بذل ما في وسعه من الجهد أو غلب وحصل له الملك والغنيمة فإن إحرازه الغنائم لا ينقص من أجره شيئاً إذا لم يكن همته المال بل إعزاز الدين فحسب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «انتدب الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمان بي وتصديق برسلي أن أرجعه بما نال من أجرٍ وغنيمةٍ أو أدخله الجنة»[1] متفق عليه، والترديد لمنع الخلو، وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يفتر من صيام ولا صلاة حتى يرجع المجاهد في سبيل الله» وفي رواية «حتى يرجعه الله إلى أهله بما يرجعه من غنيمة وأجر أو يتوفاه فيدخله الجنة»[2].

﴿وَمَا لَكُمۡ﴾ مبتدأ وخبر ﴿لَا تُقَٰتِلُونَ﴾ حال والعامل فيه الظرف المستقر والمعنى أي شيء ثبت لكم تاركين القتال، والاستفهام للإنكار على الترك والاستبطاء ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ﴾ عطف على اسم الله أو على سبيل الله يعني في سبيل الله وفي خلاص المستضعفين بحذف المضاف أو في سبيل المستضعفين وهو تخليصهم عن أيدي المشركين بمكة ويجوز نصبه على الاختصاص فإن سبيل الله يعمّ أبواب الخير وتخليص ضعفاء المسلمين من أيدي الكفار أعظمها ﴿مِنَ ٱلرِّجَالِ﴾ الضعفاء ﴿وَٱلنِّسَآءِ وَٱلۡوِلۡدَٰنِ﴾ الذين كانوا يلقون من المشركين بمكة أذى كثيراً ﴿ٱلَّذِينَ﴾ يدعون الله ﴿رَبَّنَآ أَخۡرِجۡنَا مِنۡ هَٰذِهِ ٱلۡقَرۡيَةِ﴾ يعني مكة ﴿ٱلظَّالِمِ﴾ صفة لقرية من حيث اللفظ، وذكّر لإسناده إلى ظاهر مذكّر مذكور بعده أعني ﴿أَهۡلُهَا وَٱجۡعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا﴾ يلي أمرنا ﴿وَٱجۡعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾ يمنع المشركين

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: الجهاد من الإيمان (٣٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الجهاد، باب: فضل الجهاد والخروج في سبيل الله (١٨٧٦).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله (٢٧٨٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضل الشهادة في سبيل الله تعالى (١٨٧٨).

عنا فاستجاب الله دعاءهم وفتح مكة على رسول الله ﷺ وولى عليهم عتاب بن أسيد جعله الله لهم نصيراً ينصف المظلوم من الظالم ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ﴾ موصل إلى ﴿ٱللَّهِ﴾ يعني طاعته ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ﴾ في طاعة الشيطان وسبيل يلحقهم بالشيطان في دركات جهنم ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ﴾ أيها المؤمنون ﴿أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ أي جنوده وهم الكفار ثم شجعهم بقوله ﴿إِنَّ كَيْدَ﴾ أي مكر ﴿ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ فإنه لا يقدر إلا على الوسوسة قال يوم بدر للكفار ﴿لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلْيَوْمَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ﴾[1] لما رأى الملائكة هرب وخذلهم ونكص على عقبيه ﴿وَقَالَ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّنكُمْ إِنِّيٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾[2] والله أعلم.

أخرج النسائي والحاكم عن ابن عباس أن عبد الرحمن بن عوف وأصحابه أتوا النبي ﷺ وهو بمكة قبل الهجرة فقالوا: يا نبي الله كنا في عزّ ونحن مشركون فلمّا آمنا صرنا أذلة، قال «إني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم» فلما حوله الله إلى المدينة أمره بالقتال فحينئذ جبن بعض الناس فكفوا أيديهم فأنزل الله تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ استفهام للتعجب ومناط التعجب تقاعد فريق منهم عن القتال وخشيتهم عن الناس عند الأمر بالقتال بعد تصديقهم كلهم للقتال عند الأمر بالكف، والتصدي يفهم من الأمر بالكف لأن الكف إنما يتحقق فيما يتصدى له المكفوف ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ﴾ قال البغوي عن الكلبي أن المراد بهم عبد الرحمن بن عوف الزهري والمقداد بن الأسود الكندي وقدامة بن مظعون الجمحي وسعد بن أبي وقاص وجماعة كانوا يلقون من المشركين بمكة أذى كثيراً قبل أن يهاجروا ويقولون يا رسول الله ائذن لنا في قتالهم فإنهم قد أذونا فيقول رسول الله ﷺ ﴿كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ﴾ عن القتال فإني لم أومر بقتالهم ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ واشتغلوا بما أمرتم به، وفيه تنبيه على أن الجهاد مع النفس لإصلاح قلبه ونفسه مقدم على الجهاد مع الكفار فإن الأول لإصلاح نفسه وهو أهم من الثاني الذي هو الإصلاح لغيره وإخلاء العالم الكبير عن الفساد ولذلك جعل الله تعالى الأول من الفروض على الأعيان والثاني من الفروض على الكفاية ﴿فَلَمَّا﴾ هاجروا إلى المدينة ﴿كُتِبَ﴾ فرض ﴿عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ﴾ مع المشركين شق ذلك على بعضهم وجبنوا مما يقول الله تعالى ﴿إِذَا﴾ للمفاجأة جواب لمّا ﴿فَرِيقٌ﴾ مبتدأ ﴿مِّنْهُمْ﴾ صفة ﴿يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ﴾ خبره ﴿كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾ إضافة المصدر إلى المفعول في محل النصب على المصدرية يعني يخشون من الناس خشية كخشيتهم من الله

(١) سورة الأنفال، الآية: ٤٨. (٢) سورة الأنفال، الآية: ٤٨.

أو على حال من فاعل يخشون، يعني يخشون الناس حال كونهم مثل أهل خشية الله منه ﴿أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ عطف عليه إن جعلته حالاً أي حال كونهم أشدّ خشية من أهل خشية الله منه لا إن جعلته مصدراً لأن أفعل التفضيل إذا نصب ما بعده لم يكن من جنسه بل حينئذ معطوف على اسم الله تعالى أي كخشية الله أو كخشية أشدّ خشية من خشية الله، وأو للتخيير لا للشك، أي إن قلت إن خشيتهم الناس كخشية الله فأنت مصيب، وإن قلت أنها أشد فأنت مصيب لأنه حصل مثلها وزيادة، وهذا الكلام مبني على التجوز فإنهم لمّا تقاعدوا عن الحرب باستيلاء النفس جبنا ولم يسارعوا إلى امتثال أمر الله تعالى في قتالهم قيل فيهم يخشون الناس أكثر من خشية الله إطلاقاً للسبب أعني شدة الخشية على المسبب أعني التقاعد وعدم الامتثال بالأمر، وهذا لا يستلزم أن يكون في الواقع خشيتهم من الناس أكثر من خشيتهم من الله فإنه كفر بل قد يكون ارتكاب المعصية من سؤلة النفس والغفلة عن عذاب الله والطمع في غفرانه لا من الاعتقاد بأن الناس أشدّ عذاباً من الله وأقدر. وبناءً على ظاهر هذه الآية قالت الخوارج مرتكب الكبيرة كافرٌ فإن الآية تدل على أن القاعدين عن الجهاد يخشون من الناس أشد من خشية الله واستدلوا على ذلك من العقليات أن العاقل إذا تيقن أن الحية في هذا الحجر لا يدخل يده في ذلك الحجر قطعاً وإذا أدخل يده فيه يعلم منه قطعاً أنه لم يتيقن يكون الحية فيه فكذا من ارتكب كبيرة يعلم أنه لم يؤمن بآيات الوعيد ولو تيقن بوقوع العذاب على الكبيرة لم يرتكبها وبما ذكرنا اندفع هذا الاستدلال وظهر أن الآية مبنية على المجاز ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ﴾ فنقتل ﴿لَوْلَا أَخَّرْتَنَا﴾ هلا أمهلتنا في الدنيا ﴿إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ إلى زمان الموت فنموت على الفرش ذكر الجملتين بلا عطف ليدل على أن قولهم تارة كذا وتارة كذا وليسا بكلام واحد وليس هذا سؤالاً عن وجه الحكمة في إيجاب القتال فإنها معلومة بل و تمني واستزادة في مدّة الكف عن القتال حذراً عن الموت، ويحتمل أنهم ما تفوهوه ولكن قالوه في أنفسهم فحكى الله تعالى عنهم ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا﴾ أي منفعتها والاستمتاع بها ﴿قَلِيلٌ﴾ من منافع الآخرة ومع ذلك سريع التقضي وإن طال فلا يفيدكم استزادة العمر وإن زاد فرضاً ﴿و﴾ ثواب ﴿الْآخِرَةُ خَيْرٌ﴾ من ثواب الدنيا وأبقى ﴿لِمَنِ اتَّقَىٰ﴾ من الشرك والعصيان فاستزادوا ثواب الآخرة بالتقوى عن التقاعد وامتثال أمر الله تعالى في الجهاد وكأنه جواب عن قولهم ﴿لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ﴾ يعني كتبنا لتكثير تمتيعكم هذا على تقدير كون قولهم لم كتبت سؤالاً عن وجه الحكمة ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ يعني لا تنقصون أدنى شيء من ثوابكم

فلا ترغبوا عنه أو المعنى لا تنقصون من آجالكم المقدرة بالقتال، قرأ ابن كثير وأبو جعفر وحمزة والكسائي بالياء لتقدم الغيبة والباقون بالتاء للخطاب ونزلت رداً لقول المنافقين الذين قالوا في قتلى أحد ﴿لَّوْ كَانُوا۟ عِندَنَا مَا مَاتُوا۟ وَمَا قُتِلُوا۟﴾(١) ﴿أَيْنَ مَا تَكُونُوا۟﴾ ما زائدة لتأكيد معنى الشرط في أين ﴿يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ في قصور أو حصون مرتفعة، وقال قتادة: معناه في قصور محصنة، وقال عكرمة: مجصّصة والشيد الجص، وفي إيراد هذه الآية في هذا المقام إشعار إلى جواب قولهم ﴿لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ يعني بالقتال لا يستعجل الأجل والحذر لا يبعد الأجل ولا يرد القدر.

ولمّا قالت اليهود والمنافقون بعد قدوم رسول الله ﷺ المدينة ما زلنا نعرف النقص في ثمارنا ومزارعنا منذ قدم علينا هذا الرجل وأصحابه نزلت ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ﴾ أي المنافقين واليهود ﴿حَسَنَةٌ﴾ أي خصب ورخص في السعر وزيادة في الأموال والأولاد ﴿يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ لنا ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ قحط وبلية ﴿يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ﴾ أي من شؤمك وإن كان الفاعل هو الله تعالى ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿كُلٌّ﴾ أي كل واحد من الحسنة والسيئة ﴿مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ بخلقه على حسب إرادته تفضلاً أو انتقاماً على مقتضى حكمته، ولا يجوز من الله تعالى الانتقام من أحدٍ بشؤم غيره فنسبتهم السيئة إلى النبي ﷺ بسبب شومه مع انغماسهم في الكفر والمعاصي ظاهر البطلان ﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ﴾ الكافرين ﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ﴾ يعني لا يقربون الفهم والنفقة فضلاً من أن يفقهوا ﴿حَدِيثًا﴾ يعني القرآن فإنهم لو فهموه وتدبروا معانيه لعلموا أن الخير والشرّ كل من عند الله وأن الله لا يعذب أحداً بعمل غيره أو لا يفهمون حديثاً ما كالأنعام أو شيئاً حادثاً فيتفكروا فيما صدر عنهم من الأعمال هل هو حسنة يوجب الإنعام أو سيئة يقتضى النقمة ﴿مَّآ أَصَابَكَ﴾ أيها الإنسان ﴿مِنْ حَسَنَةٍ﴾ نعمة ﴿فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ أنعم عليكم تفضلا منه من غير استحقاق عليه سبحانه واستيجاب فإن كل ما فعله إنسان من الطاعة لو سلم صدوره عنه مشوب بالمعصية قابلاً للقبول وإن كان عامراً لجميع أوقاته، فهو مخلوقة لله تعالى نعمة منه تعالى حيث حماه عما لا يرضى عنه ووفقه لمرضاته مستوجب على العبد الشكر على توفيقه فكيف يقتضي عليه استحقاق شيء من ثواب الدنيا أو الآخرة، مع أن الوجود وتوابعه مما يتوقف عليه صدور الطاعة وما لا يتوقف عليه نعماء من الله تعالى لا تعد ولا تحصى لا يمكن أن يكون ذلك الطاعة بإزائه شكراً لها ولذلك قال رسول الله ﷺ: «ما أحد يدخل الجنة إلا برحمة الله، قيل ولا أنت،

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٥٦.

قال ولا أنا»[١] متفق عليه من حديث أبي هريرة ﴿وَمَآ أَصَابَكَ﴾ أيها ازنسان ﴿مِن سَيِّئَةٍ﴾ بلاء ﴿فَمِن نَّفۡسِكَۚ﴾ روى ابن المنذر عن مجاهد أنه كان في قراءة أبيّ بن كعب وابن مسعود «ما أصابك من سيئة فمن نفسك وأنا كتبتها عليك» أي من شآمة نفسك استجلاباً لا من شآمة غيرك يعني خلق الله تعالى تلك المصيبة والبلاء انتقاماً لبعض معاصيك وجزاء لسيئاتك فإن كان الإنسان كافراً كان نموذجاً لبعض ما يعد له من العقاب وإن كان الإنسان مؤمناً كان كفارة لذنوبه وباعثاً لرفع درجاته، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما من مصيبة تصيب المسلم إلا كفر الله بها عنه حتى الشوكة يشاكها»[٢] متفق عليه، وعن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من نصب أو وصب حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله من خطاياه» متفق عليه، وعن أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال: «لا تصيب عبداً نكبة فما فوقها وما دونها إلا بذنب وما يعفو أكثر»[٣] رواه الترمذي، ففي هذه الآية جواب عن نسبتهم السوء إلى النبي ﷺ ﴿وَأَرۡسَلۡنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولٗاۚ﴾ منصوب على المصدرية أو الحالية وقصد به التأكيد إن علق الجار بالفعل وإن علق برسولاً قصد به التعميم كما في قوله تعالى ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ﴾[٤] وفي هذه الجملة أيضاً رد على قولهم هذه من عندك حيث نسبوا الشؤم إليه عليه السلام وما هو إلا رسول من الله تعالى أرسل رحمة عامةً للناس أجمعين، وإنما حرم الكفار من الرحمة وأصابهم ما أصابهم من النقمة في الدنيا والآخرة بشؤم أنفسهم حيث لم يطيعوا رسول الله ﷺ ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدٗا﴾ يشهد على رسالته في الدنيا بنصب المعجزات وعند اختصامهم عند الله يوم القيامة ﴿كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدٗا﴾ لإلزام الكفار وتعذيبهم فإن الملك يومئذ لله الواحد القهار يحكم بعلمه لا حاجة حينئذ إلى شهادة غيره والله أعلم.

قال البغوي: كان رسول الله ﷺ يقول: من أطاعني فقد أطاع الله ومن أحبني فقد أحبّ الله، فقال بعض المنافقين: ما يريد هذا الرجل إلا أن نتخذه رباً كما اتخذت النصارى عيسى بن مريم فأنزل الله تعالى ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ﴾ لأنه في الحقيقة

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المرضى، باب: تمني المريض الموت (٥٦٧٣) وأخرجه مسلم في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى (٢٨١٦).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المرضى، باب: ما جاء في كفارة المرض (٥٦٤٠) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن (٢٥٧٢).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الشورى (٣٢٥٢).

(٤) سورة سبأ، الآية: ٢٨.

مبلغ والأمر هو الله تعالى ﴿وَمَن تَوَلَّىٰ﴾ عن طاعتك فلا تهتم ﴿فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ﴾ يا محمد عليهم ﴿حَفِيظًا﴾ حال من الكاف يعني إنما عليك البلاغ وعلينا الحساب، ما أرسلناك لحفظ أعمالهم ومحاسبتهم ﴿وَيَقُولُونَ﴾ أي المنافقون إذا أمرتهم بشيء ﴿طَاعَةٌ﴾ يعني أمرنا طاعة كان حقها النصب على المصدرية يعني نطيعك طاعة لكن رفع للدلالة على الدوام والثبات ﴿فَإِذَا بَرَزُواْ﴾ خرجوا ﴿مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ﴾ قرأ أبو عمرو وحمزة بإدغام التاء في الطاء والباقون بالإظهار، ومعنى بَيَّت غَيَّرَ وبدّلَ والتَّثبيت بمعنى التبديل كذا قال قتادة والكلبي، وقال الأخفش: معنى بيّت قدر تقول العرب للشيء إذا قدر بيت يشبهونه ببيت الشعراء أو ببيت مبني، وقال أبو عبيدة والقتيبي: معناه قدروا ليلاً غير ما أعطوك العهد نهاراً من البيتوتة ﴿مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ﴾ الضمير في تقول راجع إلى طائفة يعني زورت طائفة منهم خلاف الذي قالت عندك من الطاعة، وجاز أن يكون للخطاب يعني زورت طائفة منهم خلاف الذي قلت أيها النبي وعهدت إليهم ﴿وَٱللَّهُ يَكْتُبُ﴾ يعني كتبة الله من الملائكة تكتب بإذنه ﴿مَا يُبَيِّتُونَ﴾ ليوفي عليهم جزاء تزويرهم أو المعنى يكتب الله في جملة ما يوحى إليك حتى تطلع على أسرارهم ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ يعني لا تلتفت إليهم فالإعراض بمعنى قلة المبالاة والتجافي عنهم أو المعنى لا تعاتبهم ولا تخبر بأسمائهم ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾ في الأمور كلها وفي شأنهم ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾ إذا فوضت إليه أمرهم ينتقم لك منهم ولا يضرونك بشيء ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ﴾ أي المنافقون ويتأملون في ﴿ٱلْقُرْءَانَ﴾ نظمه ومعانيه وينظرون ما فيه من الغرائب حتى يظهر لهم أنه ليس من أنس كلام البشر فيحصل لهم الإيمان ويذرون النفاق، وأصل التدبير النظر في إدبار الشيء فيه دليل على صحة القياس ﴿وَلَوْ كَانَ﴾ هذا القرآن مختلفاً كائناً ﴿مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ﴾ كما زعم الكفار ﴿لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ من تناقض المعنى وتفاوت النظم بحيث يكون بعضه فصيحاً وبعضه ركيكاً وبعضه صعب المعارضة وبعضه دون ذلك ومطابقة بعض أخباره المستقبلة دون بعض لنقصان القوة البشرية، وأمّا الناسخ والمنسوخ فليس من باب الاختلاف بل النسخ بيان لمدة الحكم الذي اختلف بناء على اختلاف الأحوال في الحكم والمصالح بحسب اختلاف الزمان والله أعلم.

قال البغوي: كان النبي ﷺ يبعث السرايا فإذا غَلَبُوا أو غُلِبُوا بادر المنافقون يستخبرون عن حالهم فيحدّثون به قبل أن يحدّث به رسول الله ﷺ فيضعّفون به قلوب المؤمنين، وقيل كان ضعفة الرأي من المسلمين إذا بلغهم خبر السّرايا أو أخبرهم الرسول بما أوحي إليه من وعد بالظفر أو وتخويف أشاعوا ذلك الخبر وتكون فيه مفسدة فإنه إذا

سمع الخصم إلا من يسعى في حفظ نفسه وإذا سمع الخوف يسعى في القتال والفساد فأنزل الله تعالى ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ﴾ أي المنافقين أو ضعفة الرأي من المسلمين ﴿أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ﴾ أي الفتح والسلامة ﴿أَوِ ٱلْخَوْفِ﴾ أي الهزيمة والاختلال ﴿أَذَاعُواْ بِهِۦ﴾ أشاعوه ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾ أي ذلك الخبر ﴿إِلَى ٱلرَّسُولِ﴾ ﷺ ﴿وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ أي ذوي الرأي من الصحابة كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي سموا بأولي الأمر لأنهم بصراء بالأمور ولأنهم يؤمرون منهم غالباً، أو لأن النبي ﷺ يستشار منهم قبل أن يأمر الناس بشيء أو يأمر الناس بالاقتداء بهم، قال رسول الله ﷺ: «أما وزيراي من أهل الأرض فأبو بكر وعمر»[١] رواه الترمذي عن أبي سعيد، وقال رسول الله ﷺ: «اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر»[٢] رواه الترمذي ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ الاستنباط الاستخراج يقال استنبط الماء إذا استخرجه، يعني يستخرجون بأنظارهم ما يليق بذلك الأمر من الإشاعة أو الإخفاء، والمراد بالذين يستنبطون هم النبي ﷺ وأولوا الأمر من أصحابه، فها هنا وضع المظهر موضع المضمر وكان المقام تعلموه والعلم ههنا بمعنى المعرفة يقتضي مفعولاً واحداً، ومنهم حال من الذين والمعنى لعلم المستنبطون من النبي وأولي الأمر ما يليق بذلك الخبر أو المراد بالمستنبطين هم المذيعون ومنهم على هذا صلة للفعل والمعنى لعلم المذيعون الذين يستخرجون العلم من النبي ﷺ وأصحابه ما يليق بذلك الأمر ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ﴾ الإضافة للعهد، يعني لولا فضل الله ورحمته بإرسال الرسول وإنزال الكتاب ﴿لَاتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ﴾ بالكفر والضلال ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ استثناء من ضمير المخاطب، أو استثناء مفرغ يعني اتباعاً قليلاً، يعني لاتبعتم الشيطان إلا بعضاً منكم بحسن الرأي والعصمة من الله تعالى كزيد بن عمرو بن نفيل وورقة بن نوفل وهذا نوع آخر من فضل الله أو لاتبعتم الشيطان إلا اتباعاً قليلاً في بعض الأمور، والحاصل أن عصمتكم عن اتباع الشيطان غالباً مستفاد من الرسول والقرآن حيث لا يكفي عقولكم في معرفة حسن كثير من الأشياء وقبحه فلا تستعجلوا في إشاعة الأخبار أيضاً من غير إذن منه ﷺ. روى مسلم عن عمر بن الخطاب قال: لما اعتزل النبي ﷺ نساءه دخلت المسجد فإذا الناس ينكتون بالحصا ويقولون: طلّق رسول الله ﷺ نساءه، فقمتُ على باب المسجد فناديت بأعلى صوتي لم يطلّق رسول الله ﷺ نساءه ونزلت هذه الآية ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب (٣٦٨٩).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: في مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما كليهما (٣٦٧١).

﴿ٱلْخَوْفِ﴾[1] الآية فكنت أنا أستنبط ذلك الأمر والله أعلم.

ولمّا ذكر الله سبحانه ما فعل المبططؤن وما قالُوا إذا جبنوا أمر الله سبحانه نبيه ﷺ بالقتال ولو كان وحده وعده بالنصر، ونبّه أن تقاعد غيره لا يضره ولا مؤاخذة عليه بفعل غيره فقال ﴿فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ وإن قعدوا عن الجهاد وتركوك وحدك ﴿لَا تُكَلَّفُ﴾ أنت ﴿إِلَّا نَفۡسَكَۚ﴾ إلا فعل نفسك لا يضرك مخالفتهم وتقاعدهم، قال البغوي: إن النبي ﷺ واعد أبا سفيان بعد حرب أحد موسم بدر الصغرى في ذي العقدة فلمّا بلغ الميعاد دعا إلى الخروج فكرهه بعضهم فأنزل الله تعالى هذه الآية كذا أخرج ابن جرير عن ابن عباس ﴿وَحَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ﴾ على القتال إذ ما عليك إلا البلاغ والتحريض ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأۡسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ﴾ أي قتالهم فخرج رسول الله ﷺ في بدر الصُغرى في سبعين راكباً وأنجز الله وعده ﴿فَٱنقَلَبُواْ بِنِعۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضۡلٖ لَّمۡ يَمۡسَسۡهُمۡ سُوٓءٞ﴾[2] وقد مرّ القصة في آل عمران ﴿وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأۡسٗا﴾ صولة وأعظم سُلْطاناً ﴿وَأَشَدُّ تَنكِيلٗا﴾ تعذيباً من قريش ومن غيرهم، فيه تهديد لمن لم يتبع الرسول خوفاً من الكفار، قال البغوي: الفاء في قوله تعالى فَقَاتِلْ جواب عن قوله ﴿وَمَن يُقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقۡتَلۡ أَوۡ يَغۡلِبۡ فَسَوۡفَ نُؤۡتِيهِ أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾ فقاتل في سبيل الله وحرض المؤمنين والله أعلم.

﴿مَّن يَشۡفَعۡ شَفَٰعَةً حَسَنَةٗ﴾ راعى بها حق مسلم ودفع بها عنه ضرراً أو جلب نفعاً لوجه الله تعالى ﴿يَكُن لَّهُۥ﴾ أي للشافع ﴿نَصِيبٞ مِّنۡهَاۖ﴾ وهو ثواب الشفاعة، قال مجاهد: هي شفاعة بعضهم لبعض ويؤجر الشفيع على شفاعته وإن لم يُشَفَّعْ، كذا روى ابن أبي حاتم وغيره عن الحسن، وعن أبي موسى قال: كان النبي ﷺ إذا جاءه رجل يسئل أو طلب حاجة أقبل علينا بوجهه فقال: «اشفعوا توجرءوا ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء»[3] متفق عليه، وقال رسول الله ﷺ: «الدال على الخير كفاعله»[4] رواه البزار عن ابن مسعود والطبراني عنه وعن سهل بن سعد.

فائدة: ومن الشفاعة الحسنة الدعاء لمسلم، عن أبي الدراء قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الطلاق، باب: في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن (١٤٧٩).

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٧٤.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: التحريض على الصدقة والشفاعة فيها وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام (٢٦٢٧).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء الدال على الخير كفاعله (٢٦٧٠).

«إذا دعا الرجل لأخيه بظهر الغيب قالت الملائكة: آمين ولك بمثل ذلك»[(١)] وقال ابن عبّاس الشفاعة الحسنة الإصلاح بين الناس، وقيل: هو حسن القول في الناس ينال به الثواب والخير ﴿وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً﴾ الموجبة للحرمان، وقال ابن عباس: هي المشيُ بالنميمة، وقيل: هي الغيبة وإساءة القول في الناس ينال به الشرّ ﴿يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ﴾ أي حظ ﴿مِّنْهَا﴾ أي من وزرها، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة لقي الله مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله»[(٢)] رواه ابن ماجه ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا﴾ قال ابن عباس: أي مقتدراً أمن أقات على الشيء إذا قدر واشتقاقه من القوت فإنه يقويّ البدن، وقال مجاهد: شاهداً، وقال قتادة: حافظاً، وقيل: مقيتاً لكل حيوان أي معطياً له قوته.

﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ﴾ التحية: مصدر حياك الله على الإخبار ثم استعمل للدعاء بذلك، وكانت العرب تقول حياك الله أي أطال حياتك أو نحو ذلك ثم أبدل ذلك بعد الإسلام بالسَّلام وجعل الله تحية بيننا بالسَّلام، عن عمران بن حصين قال: كنا في الجاهلية نقول أنعم الله بك عيناً وأنعم صباحاً فلما كان الإسلام نهينا عن ذلك»[(٣)] رواه أبو داود، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعاً، فلمّا خلقه قال اذهب فسلِم على أولئك النفر وهم نفر من الملائكة جلوس فاسمع ما يحيونك فإنها تحيتك وتحيّة ذريتك، فذهب فقال: السَّلام عليكم، فقالوا: السَّلام عليك ورحمة الله، قال: فزادوه ورحمة الله»[(٤)] متفق عليه ﴿فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ أي ردوا مثلها على حذف المضاف، الأمر للوجوب وكلمة أو للتخيير فالواجب في جواب السَّلام ردّ مثلها لأنه أدنى الأمرين، ويستحبّ الرد بأحسن منها بزيادة الرحمة والبركة، وكلما زاد في السَّلام أو في الجواب كان أكثر ثواباً وأفضل، عن عمران بن حصين أنَّ رجلاً جاء إلى النبي ﷺ: فقال: السلام عليكم فرد عليه فجلس فقال النبي: ﷺ عشر، ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله، فرد عليه فقال: عشرون، ثم جاء

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب (٢٧٣٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب الديات، باب: التغليظ في قتل مسلم ظلماً (٢٦٢٠) في الزوائد: في إسناده يزيد بن أبي زياد، بالغوا في تضعيفه حتى قيل كأنه حديث موضوع.

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في الرجل يقول أنعم الله بك عينا (٥٢١٨).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: خلق آدم عليه السلام (٣٣٢٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير (٢٨٤١).

آخر فقال: السلام عليكم ورحمته الله وبركاته فرد عليه فجلس فقال: ثلاثون»[1] رواه الترمذي وأبو داود، وعن معاذ بن أنس «عن النبي ﷺ نحوه وزاد ثم أتى آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته فقال: «أربعون هكذا تكون الفضائل»[2] رواه أبو داود. وقيل: كمال الزيادة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، روي أن رجلاً سلم على ابن عباس فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ثم زاد شيئاً آخر فقال ابن عباس: إن السلام انتهى إلى البركة ذكره البغوي، وروى أحمد في الزهد وابن أبي حاتم والطبراني في الكبير وابن مردويه من حديث سلمان الفارسي أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: السلام عليك، فقال: «وعليك السلام ورحمة الله وبركاته» وقال آخر السلام عليك ورحمة الله وبركاته، فقال: وعليك السلام، قال الرجل: نقصتني فأين ما قال الله وتلا الآية فقال: «إنك لم تترك لي فضلاً فرددتُ عليك مثله» قلت: وهذا الحديث يدل على أن قوله وعليك السَّلام يكفي في جواب من قال السَّلام عليك ورحمة الله وبركاته، إما لأن المماثلة في نفس السَّلام يكفي وإمّا لأن اللام في وعليك السلام للعهد فتضمن في الجواب ما كان مذكوراً في كلام البادي بالسلام من الرحمة والبركة.

مسألة: وإذا سلم على جماعة وردّ واحد منهم يسقط عن الباقين لأنه فرض كفاية كذا في السراجية، عن بن أبي طالب رضي الله عنه قال يجزئ عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم ويجزئ عن الجلوس أن يرد أحدهم ذكره البغوي في المصابيح موقوفاً، ورواه البيهقي في شعب الإيمان مرفوعاً، وروى أبو داود وقال: ورفعه الحسن بن علي وهو شيخ أبي داود، وأمّا إذا سُلّم على واحد من الجماعة بعينه فيقول يا فلان السلام عليك أو عليكم فحينئذ يجب على ذلك الرجل الجواب ولا يسقط برد غيره من الجماعة وكذا لا يسقط عن الجماعة برد واحد من غيرهم، وكذا في بيان الأحكام.

مسألة: البداية بالسَّلام مسنون وهو أحسن وأفضل، عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أوَلا أدلكم على شيء إذا

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: كيف السلام (٥١٨٦) وأخرجه الترمذي في كتاب: الاستئذان والآداب، باب: ما ذكر في فضل السلام (٢٧٥٩).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: كيف السلام (٥١٨٧).

(٣) أخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: النهي عن سب الأموات (١٩٢٩) وأخرجه الترمذي في كتاب: الاستئذان والآداب، باب: ما جاء في تشميت العاطس (٢٨١٠) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في عيادة المريض (١٤٣٣).

فعلتم تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم»(١) رواه مسلم، وعن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ: «البادىء بالسلام بريء من الكبر» رواه البيهقي في شعب الإيمان، وعن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أولى الناس بالله من بدأ بالسلام»(٢) رواه أحمد والترمذي وأبو داود، وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن الرجل سأل رسول الله ﷺ أيّ الإسلام خير؟ - يعني أيّ خصال الإسلام خير - قال رسول الله ﷺ: «تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف»(٣) متفق عليه. **مسألة**: يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير، روى الشيخان في الصحيحين هذا اللفظ من حديث أبي هريرة مرفوعاً وزاد البخاري في رواية «ويسلم الصغير على الكبير». **مسألة**: ويسلم على الغلمان والنساء لحديث أنس «أن رسول الله ﷺ مر على غلمان فسلم عليهم»(٤) متفق عليه، وحديث جرير أن رسول الله ﷺ «مر على نسوة فسلم عليهن» رواه أحمد، وفي فتاوى الغرائب أن السّلام يكره على المرأة الشابّة والأمرد وإن سلما لا يجب الجواب، قلت: وهذا عند خوف الفتنة. **مسألة**: ويسلم على أهل بيته حين يدخل عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «يا بني إذا دخلت على أهلك فسلّم يكون بركة عليك وعلى أهل بيتك»(٥) رواه الترمذي **مسألة**: وإن دخل بيتاً ليس فيها أحد فليقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإن الملائكة يردون عيه كذا في الشرعة قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً﴾(٦) **مسألة**: يسن السّلام قبل الكلام لحديث جابر مرفوعاً: «السّلام قبل الكلام»(٧) رواه الترمذي. **مسألة**: وسن أن يسلم على الأخ المسلم كلما لقيه وإن حالت بينهما شجرة أو جدار جدّد السلام عليه لحديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه فإن حالت بينهما شجر أو جدار أو حجر ثم لقيه

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون (٥٤).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في فضل من بدأ بالسلام (٥١٨٨) وأخرجه الترمذي في كتاب: الاستئذان والآداب، باب: ما جاء في فضل الذي يبدأ بالسلام (٢٦٩٤).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الاستئذان، باب: السلام للمعرفة وغير المعرفة (٦٢٣٦).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الاستئذان، باب: التسليم على الصبيان (٦٢٤٧) وأخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: استحباب السلام على الصبيان (٢١٦٨).

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: الاستئذان والآداب، باب: ما جاء في التسليم إذا دخل بيته (٢٦٩٨).

(٦) سورة النور، الآية: ٦١.

(٧) أخرجه الترمذي في كتاب: الاستئذان والآداب، باب: ما جاء في الاسلام قبل الكلام (٢٦٩٩).

فليسلم عليه»[١] رواه أبو داود. **مسألة**: ويسن السلام أيضاً عند الوداع عن قتادة قال: قال النبي ﷺ: «إذا دخلتم بيتاً فسلّموا على أهله فإذا خرجتم أهله بالسلام» رواه البيهقي في الشعب مرسلاً، وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلّم فإن بدا له أن يجلس فليجلس، ثم إذا قام فليسلم فليست الأولى بأحق من الآخرة»[٢] رواه الترمذي وأبو داود. **مسألة**: إذا بلّغ رجل بتسليم من الغائب فليقل للمبلغ عليك وعليه السّلام، روى غالب عن أبيه عن جدّه قال: بعثني أبي إلى رسول الله ﷺ قال أئته فأقرأه السّلام فقال رسول الله ﷺ: «عليك وعلى أبيك السّلام»[٣] رواه أبو داود. **مسألة**: لا يجوز البداية بالسّلام على الكفار لقوله ﷺ: «لا تبدءوا اليهود ولا النصارى بالسلام فإذا لقيتم أحدكم في طريق فاضطروه إلى أضيقه»[٤] رواه مسلم عن أبي هريرة، «وإن كان في القوم اختلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود يسلم عليهم» رواه الشيخان من حديث أسامة بن زيد مرفوعاً لكن ينوي بالسلام المسلمين منهم كيلا يلزم بداية السّلام على الكافر، **مسألة**: لا بأس برد السلام على أهل الذمّة لكن لا يزيد على قوله وعليك لقوله ﷺ: «إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم»[٥] متفق عليه عن أنس. **مسألة**: لا يجب رد السّلام في الصلاة والخطبة بل لا يجوز ويبطل صلاته ولا يجب في قراءة القرآن جهراً ورواية الحديث ومذاكرة العلم والأذان والإقامة وجاز جوابه في تلك المواضع ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٍ حَسِيبًا﴾ أي محاسباً مجازياً، وقال مجاهد: حفيظاً يعني يحاسب الله تعالى على كل شيء من حقوق العباد كالسّلام وتشميت العاطس وغير ذلك، عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «للمؤمن على المؤمن ست خصال: يعوده إذا مرض، ويشهده إذا مات ويجيبه إذا دعاه، ويسلم عليه إذا لقيه، ويشمّته إذا عطس، وينصح له إذا غاب أو شهد»[٦] رواه النسائي، وروى الترمذي والدرامي عن علي عليه السلام نحو ذلك

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المظالم، باب: أفنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصعدات (٢٣٣٣) وأخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: من حق الجلوس على الطريق رد (٢١٢١).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: الجلوس في الطرقات (٤٨١٦).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الاستئذان والآداب، باب: ما جاء في المصافحة (٢٧٢٨) وقال: ليس إسناده بالقوي.

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في المعانقة (٥٢٠٥).

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب: باب: الآداب، في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أيسلم عليه (١٥٩١).

(٦) أخرجه أبو داود في كتاب: باب: في السلام إذا قام من المجلس (٥١٩٩) وأخرجه الترمذي في كتاب: الاستئذان والآداب، باب: ما جاء في التسليم عند القيام وعند القعود (٢٧٠٦).

وذكر السادس «ويحبّ له ما يحبّ لنفسه» ولم يذكر وينصح له والمال واحد. وعن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «وإياكم والجلوس بالطرقات، فقالوا: ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها، قال: فإذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه، قالوا وما حق الطريق يا رسول الله؟ قال: «غضّ البصر وكف الأذى وردّ السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»[١] متفق عليه، وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ في هذه القصة قال «وإرشاد السبيل»[٢] رواه أبو داود، وعن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ في هذه القصّة قال «وتعينوا الملهوف وتهدوا الضال» رواه أبو داود. **مسألة**: ومن تمام التحية المصافحة والمعانقة، قال رسول الله ﷺ: «تمام تحيّاتكم بينكم المصافحة»[٣] رواه أحمد الترمذي عن أبي أمامة، وعن أبي ذرّ قال: «ما لقيتُ رسول الله ﷺ قط إلا صافحني وبعث إليّ ذات يوم ولم أكن في أهلي فلما جئت أُخبِرْتُ فأتيته وهو على سرير فالتزمني وكانت تلك أجود وأجود»[٤] رواه أبو داود، وعن الشعبي أن النبي ﷺ «تلقى جعفر بن أبي طالب فالتزمه وقبّل ما بين عينيه»[٥] رواه أبو داود البيهقي في الشعب مرسلاً، وفي شرح السنة عن البياضي متصلاً وكذا روى في شرح السنة عن جعفر بن أبي طالب قال: تلقاني رسول الله ﷺ فاعتنقني، وعن عطاء الخراساني أن رسول الله ﷺ قال: «تصافحوا يذهب الغلّ وتهادّوا تحابوا وتذهب الشحناء» رواه مالك مرسلاً، وعن البراء بن عازب: «المسلمان إذا تصافحا لم يبق بينهما ذنب إلا سقط» رواه البيهقي في شعب الإيمان.

﴿ٱللَّهُ﴾ مبتدأ ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ إما خبر مبتدأ والجملة معترضة مؤكدة لتهديد قصد بما قبلها وما بعدها وقوله تعالى ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ خبر بعد خبر عديل لقوله تعالى ﴿حَسِيبًا﴾ أو يقال الله مبتدأ والتهليل جملة معترضة وخبر المبتدأ ليجمعنكم أي والله ليحشرنهم من القبور ﴿إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ أي مفضين إليه أو في يوم القيامة، والقيام والقيامة كالطلاب والطلابة وهي قيامهم للحساب ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ أي في اليوم أو في الجمع حال من اليوم أو صفة للمصدر أي جمعاً ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ﴾ يعني لا أحد أصدق ﴿مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا﴾ قولاً هذه الجملة بمنزلة التعليل لقوله لا ريب فيه فإنّ إخباره تعالى لا يحتمل تطرق الكذب إليه بوجه

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الآداب، باب: في الرجل يقول فلان يقرئُك السلام (٥٢٢٢).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: النبي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (٢١٦٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الاستئذان، باب: كيف يرد على أهل الذمة السلام (٦٢٥٨) وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: البخاري عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (٢١٦٣).

من الوجوه لأنه نقص مستحيل على الله تعالى فما ثبت بقوله تعالى فهو حق لا ريب فيه، قرأ حمزة والكسائي أَصْدَقُ وكل صاد ساكنة بعدها دال بإشمام الزاء.

﴿۞ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا مَنْ
أَضَلَّ اللَّهُ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا (٨٨) وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ
سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ
وَجَدتُّمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (٨٩) إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم
مِّيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ
عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ
سَبِيلًا (٩٠) سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ
أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ
ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَٰئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا (٩١) وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا
إِلَّا خَطَأً وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَن
يَصَّدَّقُوا فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن
كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ
مُّؤْمِنَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا
حَكِيمًا (٩٢) وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ
اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا (٩٣)﴾

أخرج البخاري وغيره عن زيد بن ثابت: أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى أحد رجع ناس ممّن خرج معه فكان أصحاب رسول الله ﷺ فيهم فرقتين، فرقة تقول نقاتلهم، وفرقة تقول لا نقاتلهم فنزلت ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ قوله فئتين حال عاملها الظرف المستقر يعني لكم أو معنى الفعل أي ما تصنعون حال كونكم فئتين وفي المنافقين حال من فئتين، أي متفرقين فيهم أو من الضمير أي فما لكم تفترقون فيهم ومعنى الافتراق يستفاد من فئتين، والفاء للتفريع على كونه تعالى أصدق حديثاً يعني فما لكم تختلفون فيه لم لا تفوضون الأمر إلى من هو أصدق حديثاً فاعتقدوا بما أخبركم وامتثلوا بما يأمركم.

وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي حاتم عن سعد بن معاذ قال: خطب رسول الله ﷺ فقال

«من لي بمن يؤذيني ويجمع في بيته من يؤذيني؟ فقال سعد بن معاذ: إن كان من الأوس قتلناه وإن كان من إخواننا من الخررج أمرتنا فأطعناك، فقام سعد بن عبادة فقال: ما بك يا ابن معاذ طاعة رسول الله ﷺ ولقد عرفت ما هو منك، فقام أسيد بن حضير فقال: إنك يا ابن عبادة منافق وتحبّ المنافقين، فقام محمد بن مسلمة فقال: اسكتوا أيها الناس فإنّ بيننا رسول الله ﷺ وهو يأمرنا فننفذ أمره فأنزل الله تعالى هذه الآية». وأخرج أحمد عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: أن قوماً من العرب أتوا رسول الله ﷺ بالمدينة فأصابهم وباء المدينة وحماها فأركسوا وخرجوا من المدينة فاستقبلهم نفر من الصحابة فقالوا: مالكم رجعتم؟ قالوا: أصابنا وباء المدينة، فقالوا: ما لكم في رسولس الله أسوة حسنة فقال بعضهم: نافقوا، وقال بعضهم: لم ينافقوا، فأنزل الله تعالى هذه الآية» وفي إسناده تدليس وانقطاع. قال البغوي: قال مجاهد: هم قوم خرجوا إلى المدينة وأسلمُوا ثم ارتدوا واستأذنوا رسول الله ﷺ إلى مكة ليأتوا ببضائع لهم يتجرون فيها فخرجوا وأقاموا بمكة فاختلف المسلمون فيهم فقيل هم منافقون وقيل هم مؤمنون، وقال بعضهم هم ناس من قريش قدموا المدينة وأسلموا ثم ندموا على ذلك فخرجوا كهيئة المتنزهين حتى تباعدوا من المدينة فكتبوا إلى رسول الله ﷺ إنا على الذي فارقناك عليه من الإيمان ولكنا اجترينا المدينة واشتقنا إلى أرضنا، ثم إنهم خرجوا في تجارة لهم نحو الشام فبلغ ذلك المسلمين فقال بعضهم نخرج إليهم فنقتلهم ونأخذ ما معهم لأنهم رغبوا عن ديننا، وقالت طائفة كيف تقتلون قوماً على دينكم بأن لا يذروا ديارهم فنزلت، وقال بعضهم هم قوم أسلمُوا بمكة ولم يهاجروا وكانوا يظاهرون المشركين فنزلت ﴿وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم﴾أي ردّهم إلى الكفر أصل الركس ردّ الشيء مقلوباً ﴿بِمَا كَسَبُوٓاْ﴾ أي عملوا الردة واللحوق بدار الحرب ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَهۡدُواْ مَنۡ أَضَلَّ ٱللَّهُ﴾ أي تجعلوه من المهتدين أو تقولوا هؤلاء مهتدون وقد أضلّهم الله، وفي الآية دليل على أن خالق أفعال العباد وهو الله تعالى والكسب من العبد ﴿وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلٗا﴾ طريقاً إلى الحق.

﴿وَدُّواْ﴾ تمنوا أولئك الذين رجعوا إلى الكفر ﴿لَوۡ﴾ يعني ليتكم ﴿تَكۡفُرُونَ﴾ بيان للوداد ﴿كَمَا كَفَرُواْ﴾ أي كفراً ككفرهم ﴿فَتَكُونُونَ سَوَآءٗ﴾ مستوين معهم في الضلال عطف على تكفرون ولو نصب على جواب التمني لجاز من جهة النحو لكنه لا يجوز لأنه لم يرد ﴿فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنۡهُمۡ أَوۡلِيَآءَ﴾ منع عن موالاتهم ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ معكم بعد أيمانهم صابراً محتسباً لا لغرض من أغراض الدنيا، قال عكرمة: الهجرة على ثلاثة أوجه هجرة المؤمنين في أوّل الإسلام، وهجرة المنافقين وهي الخروج في سبيل الله مع رسول الله ﷺ

صابراً محتسباً، وهجرة سائر المؤمنين عمّا نهى الله عنه ﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟﴾ عن الإيمان أو عن الهجرة بعد الإيمان فإن الهجرة يومئذ كانت فريضة ﴿فَخُذُوهُمْ﴾ أسارى ﴿وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ كسائر الكفرة ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ وَلِيًّا﴾ كررّ النهي عن الولاية للتأكيد، أو يقال السابق نهي عن اتخاذهم أولياء قبل الأخذ وهذا عن موالاتهم بعد الأخذ ﴿وَلَا نَصِيرًا﴾ وهذا دليل على عدم جواز الاستنصار بالكفار، ذكر الزهري أن الأنصار استأذنوا رسول الله ﷺ لما رجع ابن أبيّ عن أحد في الاستعانة بحلفائهم من يهود المدينة فقال رسول الله ﷺ «الخبيث لا حاجة لنا بهم» ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ﴾ استثناء من قوله ﴿فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ﴾ فإن قيل: ما وجه صحة الاعتراض بين المستثنى والمستثنى منه مع أنه لا مدخل له في الاستثناء؟ قلنا: قوله تعالى لا تتخذوا ذكر تأكيداً للقتل كأنه قيل فاقتلوهم ولا تتركوا قتلهم بطمع الولاية والنصرة، والمعنى إلاّ الذين يتصلون وينتهون ﴿إِلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ قال البغوي: وهم الأسلميون وذلك أن رسول الله ﷺ وادع هلال بن عويمر الأسلمي قبل خروجه إلى مكة أن لا يعنيه ولا يعين عليه ومن وصل إلى هلال من قومه وغيرهم ولجأ إليه فلهم من الجوار مثل ما لهلال، كذا روى ابن أبي حاتم عن مجاهد. وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن الحسن: أن سراقة بن مالك المدلجي حدثهم قال: لمّا ظهر النبي ﷺ على أهل بدر وأحد وأسلم من حولهم قال سراقة: بلغني أنه يريد أن يبعث خالد بن الوليد إلى قومي بني مدلج فأتيته فقلت: أنشدك النعمة بلغني أنك تريد أن تبعث إلى قومي وأنا أريد أن توادعهم فإن أسلم قومك أسلموا ودخلوا في الإسلام وإن لم يسلموا لم يخشين مغلوب قومك عليهم، فأخذ رسول الله ﷺ بيد خالد فقال: اذهب معهم فافعل ما تريد، فصالحهم خالد على أن لا يعينوا على رسول الله ﷺ وإن أسلمت قريش أسلموا معهم وأنزل الله ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ فكان من وصل إليهم كان منهم على عهدهم. ولأسهرتم له ليلتكم ولأنصبتم فيه أقدامكم وأبدانكم ولأنفذتم بالصدقة أموالكموأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: نزلت ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ في هلال بن عويمر الأسلمي وسراقة بن مالك المدلجي وفي بني خزيمة بن عامر بن عبد مناف، وقال الضحاك عن ابن عباس: هم بنو بكر بن زيد مناة كانوا في الصلح والهدنة، وقال مقاتل: هم خزاعة ﴿أَوْ جَآءُوكُمْ﴾ عطف على الصلة أي إلا الذين وصلوا إلى قوم أو جاءُوكم أو إلا الذين يصلون إلى قوم أو يجيئونكم، أو عطف على صفة قوم يعني إلا الذين يصلون إلى قوم معاهدين أو قوم كافين عن القتال، والأول أظهر لقوله ﴿فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ﴾ فإن ترك التعرض للاعتزال عن القتال لا

للاتصال بالمعتزلين ﴿حَصِرَتۡ صُدُورُهُمۡ﴾ حال بإضمار قد أو بيان لجاءوكم، وقيل صفة لمحذوف أي جاءوكم قوماً حصرت أي ضاقت صدورهم ﴿أَن يُقَٰتِلُوكُمۡ﴾ أي عن أن أو لأن أو كراهة أن يقاتلوكم ﴿أَوۡ يُقَٰتِلُواْ قَوۡمَهُمۡۚ﴾ يعني ضاقت صدورهم عن قتالكم للعهد الذي بينكم وبينهم وعن قتال قومهم قريشاً معكم وهم بنوا مدلج كانوا عاهدوا أن لا يقاتلوا المسلمين وعاهدوا قريشاً أن لا يقاتلوهم، نهى الله تعالى عن قتال المرتدين إذا لحقوا بالمعاهدين لأن من إنضمّ إلى قوم معاهدين فلهم حكمهم في حقن الدّماء لأن قتالهم يستلزم قتال المعاهدين ولا يجوز ذلك ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمۡ عَلَيۡكُمۡ﴾ بإزالة الرعب عنهم ﴿فَلَقَٰتَلُوكُمۡۚ﴾ ولم يكفوا عنكم، أعاد اللام تنبيهاً على أنه جواب مستقل وليس المجموع جواباً واحداً فإنّ التسليط لا يستلزم المقاتلة بل بعد التسليط يتوقف المقاتلة على مشية الله تعالى، وفي هذه الآية إشارة إلى منة الله تعالى على المؤمنين حيث ألقي الرعب في قلوب أعدائهم ﴿فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ﴾ أي اعتزلوا قتالكم ﴿فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ﴾ الصلح والإنقياد ﴿فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا﴾ طريقاً إلى الأخذ والقتل وذلك الطريق هو إباحة دمائهم.

﴿سَتَجِدُونَ﴾ قوماً ﴿ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأۡمَنُوكُمۡ﴾ فلا تتعرضوا لهم ﴿وَيَأۡمَنُواْ قَوۡمَهُمۡ﴾ فلا يتعرضوا لهم، قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس: هم أسد وغطفان كانوا حاضري المدينة تكلموا بالإسلام رياءً وهم غير مسلمين وكان الرجل يقول له قومه بماذا أسلمت فيقول آمنت بهذا القرد وبهذا العقرب والخنفساء، وإذا لقوا أصحاب رسول الله ﷺ قالوا إنا على دينكم يريدون بذلك الأمن من الفريقين ﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلۡفِتۡنَةِ﴾ أي دعوا إلى الكفر أو إلى قتال المسلمين ﴿أُرۡكِسُواْ فِيهَاۚ﴾ أي قلبوا وأعيدوا في الفتنة أقبح قلب وإعادة ﴿فَإِن لَّمۡ يَعۡتَزِلُوكُمۡ وَيُلۡقُوٓاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ﴾ عطف على يعتزلوا ﴿و﴾ كذا قوله ﴿وَيَكُفُّوٓاْ أَيۡدِيَهُمۡ﴾ أي إن لم يعتزلوا قتالكم ولم ينقادوا لكم بطلب الصلح ولم يكفوا أيديهم عن الشر ﴿فَخُذُوهُمۡ﴾ أسارى ﴿وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡۚ﴾ أي حيث مكنتم منهم وظفرتم بهم ﴿وَأُوْلَٰٓئِكُمۡ﴾ أي أهل هذه الصفة ﴿جَعَلۡنَا لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينٗا﴾ أي حجة ظاهرة إذناً بالقتل والقتال لظهور عداوتهم وانكشاف حالهم في الكفر والغدر والإضرار بالمسلمين والله أعلم.

قال البغوي: إن عياش بن ربيعة المخزومي أتى رسول الله ﷺ بمكة قبل الهجرة فأسلم ثم خاف أن يظهر إسلامه لأهله فخرج هارباً إلى المدينة وتحصن في أطم من أطامها فجزعت أمه لذلك جزعاً شديداً، وقالت لا بنيها الحارث وأبي جهل ابني هشام

وهما أخواه لأمه والله لا يظلني سقف ولا أذوق طعاماً ولا شراباً حتى تأتوني به فخرجا في طلبه وخرج معهما الحارث بن زيد بن أبي أنيسة حتى أتوا المدينة فأتوا عياشاً وهو في الأطم، وقالا له: انزل فإن أمّك لم يؤويها سقف بيت بعدك وقد حلفت أن لا تأكل طعاماً ولا شراباً حتى ترجع إليها ولك الله علينا لا نكرهك على شيء ولا نحول بينك وبين دينك، فلما ذكروا له جزع أمّه وأوثقوا بالله نزل إليهم وأخرجوه من المدينة ثم أوثقوه بنسعة فجلده كل واحد منهم مائة جلدة ثم قدموا به على أمه، فلما أتاها قالت: والله لا أخليك من وثاقك حتى تكفر بالذي آمنت به، ثم تركوه موثقاً مطروحاً في الشمس ما شاء الله فأعطاهم الذي أرادوا فأتاه الحارث بن زيد فقال: يا عياش أهذا الذي كنت عليه فوالله لئن كان هدى لقد تركت الهدى ولئن كان ضلالة لقد كنت عليها، فغضب عياش من مقالته فقال: والله لا ألقاك خالياً أبداً إلاّ قتلتُك، ثم إنّ عيّاشاً أسلم بعد ذلك وهاجر ثم أسلم الحارث بن زيد بعده وهاجر إلى رسول الله ﷺ وليس عياش حاضراً يومئذ ولم يشعر بإسلامه، فبينا عيّاش يسير بظهر قباء إذ لقي الحارث فقتله فقال الناس: ويحك أي شيء صنعت؟ إنه قد أسلم، فرجع عياش إلى رسول الله ﷺ وقال: يا رسول الله قد كان من أمري وأمر الحارث ما قد علمتَ وإني لم أشعر بإسلامه حتى قتلته». وأخرج ابن جرير عن عكرمة قال: كان الحارث بن زيد بن عامر بن لويّ يعذب عياش بن أبي ربيعة مع أبي جهل ثم خرج الحارث مهاجراً إلى النبي ﷺ فلقيه عياش بالحرة فقتله بالسيف وهو يحسب أنه كافر، ثم جاء إلى النبي ﷺ فأخبره فنزلت ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا﴾ الآية وأخرج نحوه عن مجاهد والسدي، وأخرج ابن إسحاق وأبو يعلى والحارث بن أبي أسامة وأبو مسلم الكحي عن القاسم بن محمد نحوه، وأخرج ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس نحوه ومعنى الآية ما كان لمؤمن من حيث أنه مؤمن أي ما وقع له ولا يقع عنه ولا يوجد ولا يحصل على يديه أن يقتل مؤمناً بغير حق فإن ذلك من أعظم محظورات دينه وإيمانه مانع عنه، فهو إخبار بعدم صدور قتل المؤمن من المؤمن والمقصود منه المبالغة كأنه نزل إيمان من قتل مؤمناً متعمداً لكمال نقصانه منزلة العدم وهو المعنى من قوله ﷺ: «لا يقتل حين يقتل وهو مؤمن»[1] رواه البخاري عن ابن عباس مرفوعاً، وفي الصحاح أن الشيء إذا كان وصفاً لازماً لشيء قليل الانفكاك عنه يستعمل هناك كان كما في قوله تعالى ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَـٰنُ كَفُورًا﴾[2] ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَـٰنُ قَتُورًا﴾[3] قلت: فعلى

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المحاربين، باب: إثم الزناة (٦٨٠٩).

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٦٧. (٣) سورة الإسراء، الآية: ١٠٠.

هذا إذا كان الشيء منفكاً عنه غالباً نادر الحصُول أو عديم الحصُول يستعمل هناك ما كان كما في قوله تعالى ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾(١) مع أن الله تعالى عذبهم يوم أحد بالقتل والهزيمة حين ﴿ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا۟﴾ من مخالفة أمر النبي ﷺ، وقيل هو نفي ومعناه النهي كما في قوله تعالى ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا۟ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓا۟ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًا﴾(٢) ﴿إِلَّا خَطَـًٔا﴾ منصُوب على الحالية أو العلية أو المصدرية، يعني كائناً على أيّ حال إلا خاطئاً أو لأجل شيء إلا للخطأ أو قتلاً إلا قتلاً خطأ فالاستثناء مفرغ وجاز أن يكون استثناء من قوله لِمُؤْمِن، لا يقال المختار حينئذ الجرّ مع أن القراء اتفقوا على النصب لأن المختار مع الفصل الكثير بين المستثنى والمستثنى منه النصب على الاستثناء صرح به الشهيد ووافقه الرضى، وجاز أن يكون الاستثناء منقطعاً لأن قوله أن يقتل يدل على قتل العمد كما هو شأن الأفعال الاختيارية فقتل الخطأ غير داخل فيما سبق والمعنى لكن إن قتله خطأً فجزاؤه كذلك.

﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا﴾ اعلم أن القتل نوعان: قتل عمد وقتل خطإٍ، وقد ذكرنا تفسير العمد على اختلاف الأقوال وحكمه من القصاص ووجوب المال وكيفية القصاص في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ﴾(٣)، بقي الكلام هنا في أنه هل تجب الكفارة في قتل العمد أم لا؟ فقال أبو حنيفة ومالك: لا تجب، وقال الشافعي: تجب وعن أحمد روايتان كالمذهبين، قال الشافعي: وجبت الكفارة في القتل خطأً بهذه الآية فتجب بالقتل عمداً بالطريق الأولى، وعن واثلة بن الأسقع قال: أتينا النبي ﷺ في صاحب لنا قد استوجب النار بالقتل فقال: «اعتقوا عنه رقبة يعتق لكل عضو منه عضواً منه من النار»(٤) كذا ذكره الرافعي، قلنا: الحديث رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن حبان والحاكم ولفظهم قد استوجب فقط ولم يقولوا النار بالقتل فلا حجة فيه ودلالة النصّ ممنوع لأن القتل عمداً كبيرة محضة لا يمكن الطهارة عنه بالكفارة ولو كان كذلك لانفتح باب القتل عمداً بخلاف الخطأ فإنه دائر بين العصيان بترك الحزم وإتيان المباح فيمكن الطهارة منه بأمر دائر بين العبادة والعقوبة وهذا هو الفرق بين اليمين الغموس والمنعقدة في وجوب الكفارة في الثاني دون الأول عندنا. وأمّا القتل خطأً فعلى أقسام: أحدها شبه العمد واختلفوا في تفسيره؟ فقال أبو حنيفة: هو القتل عمداً بما ليس موضوعاً للقتل،

---

(١) سورة الأنفال، الآية: ٣٣.

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٥٢. (٣) سورة البقرة، الآية: ١٧٨.

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: العتق، باب: في ثواب العتق (٣٩٤٥).

وقال أبو يوسف ومحمد: هو القتل عمداً بما يلبث غالباً، وقال الشافعي: هو ضربه عمداً ضرباً لا يموت به غالباً فمات فمن ضرب سوطاً أو سوطين عمداً فمات فهو شبيه العمد بالاتفاق، ومن ضرب بسوط صغير ووالىٰ حتى مات فهو عمد عند الشافعي وشبيه بالعمد عند أبي حنيفة وصاحبيه، ومن ضرب بحجر عظيم أو خشبة عظيمة لا تلبث غالباً فهو عمد عند الكل وشبيه بالعمد عند أبي حنيفة، قال أبو حنيفة: لا قصاص ولو رماه بأبي قبيس وما هو شبيه بالعمد في النفس فهو عمد فيما دون النفس إجماعاً. احتج أبو حنيفة بقوله ﷺ: «ألا إن قتل الخطأ شبه العمد قتل السوط والعصا» وسيأتي وجه الاحتجاج أن السوط والعصا يعم الصغير والكبير، قال الجمهور: العصا لا يطلق إلا على الصغير عُرفاً والله أعلم. وثاني أنواع الخطأ: ما أخطأ في القصد وهو أن يرمي شخصاً يظنه صيداً فإذا هو آدمي وحربيًّا فإذا هو مسلم، وثالثها: ما أخطأ في الفعل وهو أن يرمي غرضاً فأصاب مؤمناً، رابعها: ما أجري مجرى الخطأ مثل النائم ينقلب على رجل مؤمن فقتله، خامسها: القتل بالتسبيب كحافر بئر وواضع حجر في غير ملكه وحكم جميع الأقسام المذكورة وجُوب الدية على العاقلة إجماعاً لأنه قتل لم يجب فيه القصاص فوجب الدية تحرّزاً عن إهدار دم معصوم وأيضاً حكم جميعها وجوب الكفارة على القاتل وحرمانه عن الإرث إجماعاً إلا عند أبي حنيفة في القتل بالتسبيب لأنه ليس بقتل حقيقة لأنه تصرف في الجثة ولم يوجد وإنما وجد التصرف في محل آخر، ووجه قول الجمهور أن الشرع أنزله قاتلاً حتى وجبت الدية إجماعاً فعموم قوله تعالى ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا﴾ ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ يقتضي وجوب الكفارة أيضاً، كيف ومقتضى الآية أن الدية قد يجب في القتل وقد لا يجب بخلاف الكفارة فإنه يجب لا محالة، وأيضاً الكفارة لدفع الإثم فالقول بوجوب الكفارة على النائم إذا انقلب على رجل فقتله مع أنه ﷺ قال: «رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى استيقظ»[1] الحديث، وعدم وجوبها على من حفر بئراً في غير ملكه ظلماً حتى مات بالوقوع فيه مؤمن غير مرضى. **مسألة**: وفي رواية عن أبي حنيفة لا يجب الكفارة في الشبيه بالعمد، ذكر في الكفاية شرح الهداية أنه قال الجرجاني وجدت رواية عن أصحابنا أن الكفارة لا يجب في شبه العمد، قلت: وهذا هو الأظهر لأن القصاص إنما سقط هناك بشبهة من جهة الآلة وأما المعصية فكمالها إنما يبتني على القصد في قتل المؤمن فإذا كان بالقصد فهو كبيرة محضة بل أقبح من القتل بالسَّيف، ألا ترى أنه لا يجوز قتل من وجب

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الحدود، باب: في المجنون يسرق أو يصيب حداً (٤٣٨٨) وأخرجه النسائي في كتاب: الطلاق، باب: من لا يقع طلاقه من الأزواج (٣٤٢٣).

قتله بالقصاص إلا بالسّيف، قال رسول الله ﷺ: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة، وليحدّ شفرته وليرح ذبيحته»[(١)] رواه أحمد ومسلم وأصحاب السنن الأربعة من حديث شدّاد بن أوس. وقوله تحرير رقبة خبر متبدأ محذوف تقديره فجزاؤه تحرير رقبة واجب على القاتل والتحرير الإعتاق والحر العتيق الكريم من الشيء. قال في القاموس: الحر خيار كل شيء سمى به لأن الكرم والخير في الأحرار والرقبة عبّر بها عن النسمة كما عبر عنها بالرأس وتحرير الرقبة يقتضي أن يكون كاملاً في الرقبة، فلا يجوز إعتاق أم الولد حيث استحقت العتق ولا يجوز بيعها، قال عليه السلام: «أعتقها ولدها» وكذا لا يجوز إعتاق المدبّر عند أبي حنيفة ويجوز عند الشافعي حيث لا يجوز بيعه عند أبي حنيفة ويجوز عند الشافعي، ويجوز إعتاق المكاتب ما لم يؤد شيئاً عند أبي حنيفة لأن الكتابة يحتمل الفسخ برضائهما ولا يجوز عند الشافعي، كما لا يجوز عتق من أدى بعض مكاتبته اتفاقاً، ولا يجوز إعتاق المجنون والأعمى والأخرس والأصم الذي لا يسمع أحداً ومقطوع اليدين أو الرجلين أو يد ورجل من جانب واحد لأن فائت جنس النمفعة كالهالكة معنًى، ويجوز إعتاق مقطوع أحد اليدين وأحد الرجلين من خلاف والأعور والأعمش والأبرص والأرمد لأنه ناقص المنفعة لا فاقدها، ويجوز إعتاق العنين والخصي والمجبوب لأن منفعة النسل زائد على ما يطلب من المماليك وكذا يجوز إعتاق الأمة الرتقاء والقرناء لبقاء منفعة الاستخدام. **مسألة**: يشترط لوجوب الكفارة أن يكون القاتل عاقلاً بالغاً مسلماً لأنها عبادة فيشترط لها ما يشترط لسائر العبادات، وقال الشافعي: لا يشترط شيئاً من ذلك قياساً على ضمان الأموال كالدية، قلنا: هذا قياس مع الفارق.

مسألة: يشترط للكفارة عند الشافعي رحمه الله الإعتاق باختياره فلو اشترى أباه بنية الكفارة لا يجوز عنده، وعند أبي حنيفة يشترط اقتران النية بسبب اختياري موجب للعتق فيجوز عنده، إذا نوى الكفارة عند شراء قريبه وكذا إذا وهب له أو أوصي له ونوى ولو ورث أباه أو ابنه ونوى الكفارة عند ذلك لا يجوز إجماعاً ﴿مُّؤْمِنَةٌ﴾ أجمعوا على اشتراط الإيمان في كفارة القتل بناء على هذا النصّ دون كفارة اليمين والظهار والصوم لكن يكفي أن يكون محكوماً بإسلامها، فلو أعتق صغيراً أحد أبويه مسلم جاز، وروى ابن المنذر وابن

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الديات، باب: ما جاء في النهي عن المثلة وأخرجه أبو داود في كتاب: الضحايا، باب: في النهي أن تصبر البهائم والرفق بالذبيحة (٢٨١١) وأخرجه النسائي في كتاب: الضحايا، باب: الأمر بإحداد الشفرة (٤٤٠٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: الأمر بإحسان الذبح والقتل، وتحديد الشفرة (١٩٥٥).

جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال يعني بالمؤمنة من قد عقل الإيمان وصام وصلى وكل رقبة في القرآن لم تسم مؤمنة فإنه يجوز المولود فما فوقه ممن ليس له أمانة، كذا أخرج عبد الرزاق عن قتادة وقال في حرف أبيّ ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ لا يَجْزِئ فِيها صَبي.

﴿وَدِيَةٌ﴾ عطف على تحرير رقبة يعني جزاؤه دية، قال في القاموس: الدية بالكسر حق القتيل وهي مجملة في المقدار ومن يجب عليه بيّنه النبي ﷺ. **مسألة**: يجب الدية على العاقلة والقاتل كأحدهم عند أبي حنيفة، وعند الشافعي: لا يجب على القاتل شيءمنها وهذا يعني وجوب الدية على العاقلة وإن كان غير ظاهر الاستنباط من القرآن لكنه ثبت بالسنة المشهورة والإجماع، عن أبي هريرة قال: اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فقضى رسول الله ﷺ أن دية جنينها غرة عبد أو وليدة وقضى بدية المرأة على عاقلتها[1]، وفي لفظ جعل رسول الله ﷺ دية المقتولة على عصبة القاتلة وغرة لما في بطنها وأحاديث الآحاد بمصاعدة الإجماع يقوي قوة الكتاب، روى البيهقي من طريق الشافعي أنه قال: وجدنا عاماً في أهل العلم أن رسول الله ﷺ قضى في جناية الحر المسلم على الحرّ خطأ مائة من الإبل على عاقلة الجاني وعاماً فيهم أيضاً إنها في ثلاث سنين في كل سنة ثلثها، وروى البيهقي من طريق ابن لهيعة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيّب قال: من السنة أن تنجّم الدية في ثلاث سنين، وممّا حكى عن الشافعي يستفاد الإجماع كذا نقل الترمذي في جامعه وابن المنذر وروى ابن أبي شيبة وعبد الرزاق والبيهقي من طريق الشعبي عن عمر وهو منقطع أن عمر بن الخطاب جعل الدية الكاملة في ثلاث سنين وجعل نصف الدية في سنتين وما دون النصف في سنة، وكذا روى البيهقي أيضاً عن علي من رواية يزيد بن أبي حبيب وهو منطقع وفيه ابن لهيعة. **مسألة**: لا يجب على العاقلة ما يجب من المال في قتل العمد بالصلح أو بعفو بعض الورثة أو غير ذلك بل في مال القاتل، وأيضاً لا يجب على العاقلة ما ثبت بإقرار القاتل ولا في قتل العبد سواء كان العبد قاتلاً أو مقتولاً وكل ذلك في مال الجاني، روى الدارقطني والطبراني في مسند الشاميين من حديث عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: «لا تجعلوا على العاقلة من دية المعترف شيئاً» وإسناده واهٍ فيه محمد بن سعيد كذاب والحارث بن نبهان منكر

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الديات، باب: جنين المرأة وأن العقل على الوالد وعصبة الوالد لا على الولد (٦٩١٠) وأخرجه مسلم في كتاب: القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب: دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجاني (١٦٨١).

الحديث، وروى الدارقطني والبيهقي عن عمر موقوفاً: العبد والعمد والصلح والاعتراف لا يعقله العاقلة وهو منقطع وفي إسناده عبد الملك بن حسين ضعيف، قال البيهقي: والمحفوظ عن عامر عن الشعبي من قوله، وروى البيهقي عن ابن عباس: لا يحمل العاقلة عمداً ولا صلحاً ولا اعترافاً ولا ما جنى المملوك، وفي الموطأ عن الزهري: مضت السنة أن العاقلة لا يحمل شيئاً من ذلك، وروى البيهقي عن أبي الزناد عن الفقهاء من أهل المدينة نحوه. **مسألة**: العاقلة قبيلته وعصباته عند الشافعي، وعند أبي حنيفة أهل ديوانه فإن لم يكن من أهل الديوان فقبيلته ويضم الأقرب فالأقرب، وللمعتق عاقلة المعتق، ولمولى الموالاة مولاه وعاقلة مولاه. **مسألة**: لا يزاد على رجل واحدٍ من العاقلة على أربعة دراهم في كل سنة عند أبي حنيفة وفي رواية عنه في ثلاث سنين على أربعة دراهم، وقال الشافعي على نصف دينارٍ. **مسألة**: ومن لا عاقلة له فدية مقتوله في بيت المال.

فصل: في مقدار الدية **مسألة**: أجمعوا على أن شبيه العمد دية مغلظة وهو الواجب في العمد إذا سقط القصاص بعارض، قال رسول الله ﷺ: «عقل شبه العمد مغلظاً مثل قتل العمد ولا يقتل صاحبه، وذلك أن ينزو الشيطان بين الناس فيكون رمياً في عميا في غير فتنة ولا سلاح» رواه أحمد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وفي غيرها من أنواع الخطأ دية مخففة ولا تغليظ إلا في الإبل توقيفاً والدية المغلظة عند أبي حنيفة وأبي يوسف مائة من الإبل أرباعاً خمس وعشرون بنت مخاض، وكذا بنت لبون وكذا حقة وكذا جذعة وعند محمد والشافعي وغيرهما ثلاثون جزعة وثلاثون حقة وأربعون ثنية كلها خلفات في بطونها أولادها. احتج الشافعي ومن معه بحديث عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «ألا إنّ دية قتل شبه العمد قتل السّوط والعصا فيه مائة منها أربعون في بطونها أولادها»[1] رواه أحمد وأبو داود والنسائي وصححه ابن حبّان، وروى الترمذي وابن ماجه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه عبد الله بن عمرو «من قتل متعمداً سلّم إلى أولياء المقتول فإن أحبوا قتلوا وإن أحبّوا أخذوا العقل ثلاثين حقة وثلاثين جذعة وأربعين خلفة في بطونها أولادها»[2] وعن عبادة بن الصّامت: «ألا إن في الدية العظمى مائة من الإبل منها أربعون خلفة في بطونها أولادها» رواه الدارقطني والبيهقي وفي إسناده انقطاع، قال أبو حنيفة قال رسول الله ﷺ: في نفس المؤمن مائة من الإبل وكون الناقة ذات حمل في بطنها

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الديات، باب: في دية الخطأ وشبه العمد (٤٥٣٦) وأخرجه النسائي في كتاب: الديات، باب: كم دية شبه العمد (٤٧٨٨).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الديات، باب: ما جاء في الدية كم هي من الإبل (١٣٨٥).

ولدها لا يعلم يقيناً ولو علمت فالحمل حيوان من وجه وله عرضة الانفصال ففي إيجاب الخلفات الحاملات إيجاب للزيادة على ما قدره الشرع يعني المائة وهذا استدلال في مقابلة النصّ، والظاهر أن المراد بكونها في بطنها ولدها صلاحها لذلك والله أعلم. **مسألة**: والدية المخففة من الإبل أخماس فعند أبي حنيفة وأحمد عشرون جذعة، وعشرون حقة، وعشرون بنت لبون، وعشرون بنت مخاض، وعشرون ابن مخاض، وعند مالك والشافعي كذلك لكن ابن لبون مكان ابن مخاض. والحجة لأبي حنيفة وأحمد: ما روى أحمد وأصحاب السُّنن والبزار والدارقطني والبيهقي من حديث حجاج بن أرطأة عن زيد بن جبير عن حشف بن مالك عن ابن مسعود قال «قضى رسول الله ﷺ في دية الخطأ عشرون بنت مخاض، وعشرون ابن مخاض ذكور وعشرون بنت لبون وعشرون حقة وعشرون جذعة» واحتج مالك والشافعي بما رواه الدارقطني عن أبي عبيدة أن أباه يعني ابن مسعود قال: «دية الخطأ أخماس عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنات مخاض وعشرون بنات لبُون وعشرون أبناء لبون ذكور» قال الدارقطني: هذا إسناد حسن ورواته ثقات، وأمّا حديث حشف بن مالك فضعيف غير ثابت عند أهل المعرفة بوجوه: أحدها أنه مخالف لما رواه أبو عبيدة عن أبيه بالسند الصحيح وأبو عبيدة أعلم بحديث أبيه ومذهبه من حشف بن مالك وابن مسعود أتقى لربّه وأشحّ على دينه من أن يروى عن رسول الله ﷺ أنه قضى بقضاء ويفتي بخلافه، قال: وحشف رجل مجهُول لم يرو عنه إلاّ زيد بن جبير ثم لا يعلم أحد رواه عن زيد غير الحجاج بن أرطأة وهو رجل مدلس ثم قد رواه عن الحجاج أقوام فاختلفوا عنه، وقال ابن الجوزي: يعارض قول الدارقطني هذا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه فكيف جاز له أن يسكت عن ذكر هذا، وكيف يقال عن الثقة مجهول واشتراط المحدثين أن يروى عنه اثنان لا وجه له، وقال الحافظ ابن حجر تعقب البيهقي الدارقطني وقال وهم الدارقطني فيه والجواد قد يغتر، قال: وقد رأيته في جامع سفيان الثوري عن منصُور عن إبراهيم عن عبد الله، وعن أبي أسحاق عن علقمة عن عبد الله، وعن عبد الرحمن بن يزيد بن هارُون عن سليمان التيمي عن أبي مجلز عن أبي عبيدة عن عبد الله وعند الجميع بني مخاض والله أعلم.

مسألة: والدية من الذهب ألف دينار ومن الورق اثنا عشر ألف درهم عند أحمد، وقال أبو حنيفة: عشرة الآف درهم، وقال الشافعي: الأصل الإبل فإن عدمت فعلى قولين أحدهما يعدل إلى ألف دينار أو إثني عشر ألف درهم، والثاني إلى قيمتها حين القبض زائدة وناقصة. والدية من الذهب ألف دينار يثبت من حديث أبي بكر بن محمد بن عمرو بن جزم

وسنذكره وفي الدية من الورق حديث ابن عباس عن النبي ﷺ «أنه جعل الدية اثني عشر ألفاً»(١) رواه أصحاب السُّنن من حديث عكرمة، واختلف فيه على عمرو بن دينار فقال محمد بن مسلمة الطائفي عنه عن عكرمة عن ابن عبّاس عن النبي ﷺ، وقال سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة مرسلاً كذا رواه عبد الرزاق في مصنفه، قال ابن أبي حاتم عن أبيه المرسل أصح، قال ابن حزم هكذا رواه مشاهير أصحاب ابن عيينة. ووجه قول أبي حنيفة أن الدراهم كان على عهد رسول الله ﷺ وزن ستة وهي الآن من زمن عُمر وزن سبعة فاثنا عشر ألفاً على وزن ستة تقارب عشرة آلاف وزن سبعة، ووجه قول الشافعي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أن النبي ﷺ «كان يقوّم على أهل القرى فإذا غلت رفع في قيمتها وإذا أهانت نقص من قيمتها»(٢) رواه الشافعي عن مسلم عن ابن جريج عنه، ورواه أبو داود والنسائي من حديث محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه جدّه.

مسألة: لا يثبت الدية إلا من هذه الأنواع الثلاثة عند الجمهور، وقال أبو يوسف ومحمد وأحمد منها ومن البقر مائتا بقرة ومن الغنم ألفا شاة ومن الحلل مائتا حلة كل حلة ثوبان لحديث عطاء عن جابر بن عبد الله قال: فرض رسول الله ﷺ في الدية على أهل الإبل مئة من الإبل وعلى أهل البقرة مائتي بقرة وعلى أهل الشاة ألفي شاة وعلى أهل الحلل مائتي حلية»(٣) رواه أبو داود وابن الجوزي من طريقه وسكت عن الطعن فيه، ورواه أبو داود في المراسيل عن عطاء قضى رسول الله ﷺ هكذا. **مسألة**: دية ما دون النفس عامتها مذكور في حديث أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم عن أبيه عن جدّه أن رسول الله ﷺ «كتب إلى أهل اليمن وكان في كتابه أن من اعتبط مؤمناً قتلاً فإنه قود يده إلا أن يرضى أولياء المقتول، وفيه أن الرجل يقتل بالمرأة، وفيه في النفس الدية مائة من الإبل وعلى أهل الذهب ألف دينار وفي الأنف إذا أوعب جذعة الدية مائة من الإبل وفي الأسنان الدية وفي الشفتين الدية وفي البيضتين الدية وفي الذكر الدية وفي الصلب الدية وفي العينين الدية وفي

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الديات، باب: الدية كم هي (٤٥٣٢) وأخرجه النسائي في كتاب: القسامة، باب: ذكر الدية من الورق (٤٨٠٠) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الديات، باب: دية الخطأ (٢٦٢٩).

(٢) و(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الديات، باب: ديات الأعضاء (٤٥٥٢) وأخرجه النسائي في كتاب: القسامة، باب: ذكر الاختلاف على خالد الحذاء (٤٧٩٨).
أخرجه أبو داود في كتاب: الديات، باب: الدية كم هي (٤٥٣٢).

اليدين مائة من الإبل وفي اليد خمسُون وفي الرجلين الدية وفي الرجل الواحد نصف الدية، وفي المأمومة ثلث الدية وفي الجائفة ثلث الدية وفي المنقلة خمس عشرة من الإبل وفي كل أصبع من أصابع اليد والرجل عشر من الإبل وفي السّن خمس من الإبل»(١) رواه النسائي والدرامي، وفي رواية مالك في العين خمسون وفي الموضحة خمس. اختلف أهل الحديث في صحة هذا الحديث؟ قال أبو داود في المراسيل: قد أسند هذا الحديث ولا يصح وصححه الحاكم وابن حبان والبيهقي، ونقل عن أحمد أنه قال: أرجو أن يكون صحيحاً وقد صحح الحديث بالكتاب المذكور جماعة من الأئمة لا من حيث الإسناد بل من حيث الشهرة، فقال الشافعي في رسالته: لم يقبلوا هذا الحديث حتى ثبت عندهم أنه كتاب رسول الله ﷺ، وقال ابن عبد البر: هذا كتاب مشهور عند أهل السير معروف ما فيه عند أهل العلم معرفة يستغني بشهرتها عن الإسناد لأنه أشبه التواتر في مجيئه لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة، وقال الحاكم: قد شهد عمر بن عبد العزيز وإمام عصره الزهري بالصّحة لهذا الكتاب ثم ساق ذلك بسنده إليهما، وأخرج عبد الرزاق بسنده عن سعيد بن المسيّب قضى أبو بكر في الجائفة إذا أنفذت في الجوف بثلثي الدية، كذا روى ابن أبي شيبة وروى الدارقطني موقوفاً عن زيد بن ثابت في الهاشمة عشر من الإبل، وكذا أخرج عنه عبد الرزاق والبيهقي وروي مرفوعاً ولا يصح، وروي ابن أبي شيبة والبيهقي عن ابن أبي إسحاق عن مكحول أن النبي ﷺ «جعل في الموضحة خمساً من الإبل ولم يوقت فيما دون ذلك شيئاً» وروى عبد الرزاق عن شيخ له عن الحسن أن رسول الله ﷺ لم يقض فيما دون الموضحة بشيء» ورواه البيهقي عن ابن شهاب وربيعة وأبي الزناد وإسحاق بن أبي طلحة مرسلاً «وجعل رسول الله ﷺ أصابع اليد والرجل سواء» وقال: «الأسنان سواء الثنية والضرس سواء وهذه وهذه سواء»(٢) رواه أبو داود والبزار بتمامه وابن ماجه مختصراً وابن حبان، وفي صحيح البخاري بلفظ «هذه وهذه سواء» يعني الخنصر والإبهام، ولأبي داود والنسائي وابن ماجه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه بلفظ «الأصابع والأسنان سواء في كل إصبع عشر من الإبل وفي كل سنّ خمس من الإبل»(٣) وروى ابن أبي شيبة عن أبي

(١) أخرجه النسائي في كتاب: القسامة، باب: ذكر حديث عمرو بن حزم في العقول واختلاف الناقلين له (٤٨٥١).
(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الديات، باب: ديات الأعضاء (٤٥٤٨).
(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الديات، باب: دية الأصابع (٢٦٥٣) وأخرجه أبو داود في كتاب: الديات، باب: ديات الأعضاء (٤٥٤٥) عند النسائي بلفظ. «الأسنان سواء خمساً خمساً» أخرجه في كتاب: القسامة، باب: عقل الأسنان (٤٨٤٠).

خالد عن عوف: سمعت شيخاً في زمن الحجاج وهو أبو المهلّب عمّ أبي قال: رمى رجل رجلاً بحجرٍ في رأسه في زمن عمر فذهب سمعه وعقله ولسانه وذكره فلم يقرب النساء فقضى فيه بأربع ديات وهو حيّ.

مسألة: دية المرأة على النصف من دية الرجل نفساً وجرحاً، وقال: الشافعي ما دون الثلث لا ينصف ثم رجع الشافعي عن هذا القول إلى قول الجمهور، وروى الشافعي عن محمد بن الحسن عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن عليّ قال: عقل المرأة على النصف من عقل الرجل في النفس وما دونها، وروى سعيد بن منصور عن زكريا وغيره عن الشعبي أن علياً كان يقول جراحات النساء على النصف من دية الرجل فيما قل وكثر، وروى البغوي عن علي بن الجعد عن شعبة عن الحكم عن الشعبي عن زيد بن ثابت قال جراحات الرجال والنساء سواء إلى الثلث فما زاد فعلى النصف، وقال ابن مسعود إلا السن والموضحة فإنهما سواء، وقال عليّ: على النصف. وروى سعيد بن منصور عن هشيم عن مغيرة عن إبراهيم عن عُمر أنّ الخنصر والإبهام سواء، وأن جراح الرجال والنساء سواء في الأسنان والموضحة وما خلى ذلك فعلى النصف كذا روى البيهقي عن سُفيان عن جابر عن الشعبي عن شريح قال: كتب إليّ عُمر فذكره نحوه، وروى النسائي من رواية إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه عقل المرأة كعقل الرجل إلى ثلث الدية فاختار مالك قول زيد بن ثابت وعمر وابن مسعود ومن معهم، وقال الشافعي كان مالك يذكر أنه السنة وكنت أتابعه عليه وفي نفسي منه شيء ثم ظهر أنه يريد أنه سنة أهل المدينة فرجعت عنه وكان قول علي أعجبها إلى الشعبي، واختاره الجمهور لأن حال المرأة أنقص من حال الرجل ومنفعتها أقل وقد ظهر أثر النقصان في التنصيف في النفس إجماعاً فكذا في أطرافها وأجزائها اعتباراً بها وبالثلث وما فوقه.

مسألة: دية العبد قيمته ودية الأمة قيمتها بالغاً ما بلغ عند الشافعي وأبي يوسُف وكذا عند أبي حنيفة ومحمد، غير أنهما قالا: إذا كان قيمة العبد عشرة آلاف أو أكثر والأمة خمسة آلاف أو أكثر ينقص من كل واحد منهما عشرة دراهم، وجراح العبد من قيمته كجراح الحر من ديته، روى البيهقي عن عُمر وعليّ أنهما قالا: في الحر يقتل العبد عليه ثمنه بالغاً ما بلغ، وروى عبد الرزاق أن عُمر جعل في العبد ثمنه كعقل الحرّ في ديته وفيه انقطاع، وروى ابن أبي شيبة عن علي وأخرج الشافعي بسند صحيح إلى الزهري جراح العبد من قيمته كجراح الحرّ من ديته. وجه قول أبي حنيفة أنه تعالى قال: ﴿وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ﴾ يعم الحرّ والعبد ولذا تجب الكفارة بقتل العبد فما وجب بقتل العبد خطأ إنما

هو دية وضمان نفسه من حيث الآدمية فلا يجوز أن يكون زائداً أو مساوياً لدية الحرّ بل يجب أن يكون ناقصاً عنه ألا ترى أن دية الحرة مع كمال آدميتها ينقص، من دية الحرّ فدية العبد وهو آدمي من وجه ومال من وجه أولى أن ينقص، ولو غصب عبداً قيمته عشرون ألفاً وهلك في يده يجب قيمته بالغاً ما بلغت بالإجماع لأن ضمان الغصب بمقابلة المالية لا غير. **مسألة**: إذا جنى العبد جناية خطأ قيل لمولاه إمّا أن تدفعه بها أو تفديه، وقال الشافعي: جنايته في رقبته يباع فيها إلا أن يقضي المولى الأرش، وفائدة الاختلاف في اتباع الجاني بعد العتق أو المولى قال الشافعي: إنما يطالب العبد بعد العتق دون المولى، وقال أبو حنيفة: إن أعتقه بعد العلم بالجناية كان المولى مختاراً للفداء وإن أعتق قبل العلم بالجناية يجب على المولى الأقل من الأرش والقيمة والله أعلم.

﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ مؤداة ﴿إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦٓ﴾أي أهل المقتول يعني ورثته يصرفونها مصارف تركته في تجهيزه وما بقي في أداء ديونه ثم ما بقي في إنفاذ وصاياه من الثلث وما زاد إن شاءُوا وما بقي يقسم بين الورثة كسائر المواريث ﴿إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ۚ﴾يعني أن يعفوا أي الورثة أو المقتول بعد الجرح قبل أن يموت، سمى الله سبحانه العفو صدقة للحثّ عليه والتنبيه على فضله قال رسول الله ﷺ: «كل معروف صدقة»[1] رواه البخاري من حديث جابر ومسلم من حديث حذيفة، وأيضاً فيه حث على أدائه لمن يستنكف عن قبول الصدقة فإنها من أوساخ الأموال، استثناء مفرغ متعلق بمحذوف أي واجبة على عاقلته أو بمسلّمة، وهو في محل النصب على أنه حال من العاقلة أو الأهل أو على أنه ظرف زمان يعني واجبة على العاقلة كائنين على أيّ حال كانوا إلا حال تصدّق ورثة القاتل عليهم، أو مسلمة إلى أهله كائنين على أي حال إلا حال تصدقهم على العاقلة أو مسلمة في كل زمان الأزمان تصدقهم على العاقلة ﴿فَإِن كَانَ﴾ القتيل ﴿مِن قَوۡمٍ عَدُوّٖ لَّكُمۡ﴾يعني الكفار، والعدو يطلق على الواحد والجمع ﴿وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖۖ﴾ أي فجزاؤه تحرير رقبة مؤمنة فقط دون الدية، قالوا: معناه إذا كان الرجل المسلم في دار الحرب لم يهاجر إلينا بعد إسلامه أو هاجر ثم رجع إلى دار الحرب مسلماً فقتله مسلم خطأ تجب الكفارة بقتله للعصمة المؤثمة بالإسلام ولا يجب الدية لأن العصمة المقومة بالدار ولم يوجد، ولأن العاقلة إنما تعقل لتركهم النصرة ولا نصرة لهم في دار الحرب، أخرج ابن المنذر عن

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: كل معروف صدقة (٦٠٢١) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (١٠٠٥).

جرير بن عبد الله البجلي أنّ رسول الله ﷺ قال: «من أقام مع المشركين فقد برئت منه الذمّة» وقيل: المراد منه إذا كان المقتول مسلماً في دار الإسلام وهو من نسب قوم كفار وقرابته في الحرب حرب للمسلمين كما كان الحارث ابن زيد فالواجب فيه تحرير رقبة مؤمنة فقط وليس فيه دية لأنه ليس بين قومه وبين المسلمين عهد فلا سبيل لهم للوجوب على المسلمين ولأنه لا وراثة بين المسلم والكفار، والأوّل أصح لأن المقتول إذا لم يكن له وارث فديته يوضع في بيت المال وعموم الآية يرجّح الأخير.

﴿وَإِن كَانَ﴾ القتيل ﴿مِن قَوْمٍ﴾ كفار ﴿بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ من المعاهدين وأهل الذمة ﴿فَدِيَةٌ﴾ يعني فجزاؤه دية واجبة على عاقلة القاتل ﴿مُّسَلَّمَةٌ﴾ مؤداة ﴿إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ﴾ أي ورثة المقتول وذا لا يتصوّر إلا إذا كان المقتول كافراً ذمياً أو معاهداً أو مسلماً كان له وارث مسلم وإلا فديته توضع في بيت المال، قال في المدارك: فيه دليل على أن دية الذمّي كدية المسلم، قلت: لا دليل فيه لأن الدية لفظ مجمل ورد بيانه من النبي ﷺ مختلفاً كما ذكرنا من الاختلاف في دية الرجل والمرأة والحرّ والعبد فكذا جاز الاختلاف بين دية المسلم والكافر.

مسألة: دية المسلم والكافر سواء عند أبي حنيفة رحمه الله، وقال مالك: دية الكافر من أيّ نوع كان ستة آلاف درهم يعني نصف دية المسلم على قوله، وقال الشافعي: دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف درهم ودية المجوسي وكذا الوثني ثماني مائة درهم، وقال أحمد: إن كان القتل عمداً فديته على المسلم مثل دية المسلم في ماله وإن كان خطأً فضه روايتان كقولي مالك والشافعي في الكتابي، وأما دية المجوسي والوثني فثماني مائة درهم. احتج مالك بحديث عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جدّه قال خطب رسول الله ﷺ الفتح الحديث بطوله وفيه «لا يقتل مؤمن بكافر ودية الكافر نصف دية المسلم» وفي رواية «دية المعاهد نصف دية الحرّ»(١) رواه أبو داود وكذا روى الترمذي وقال السيوطي: حسن، وروى أحمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ بطريقين لفظ إحدهما «دية الكافر نصف دية المسلم» ولفظ الآخر أن رسول الله ﷺ قضى أن عقل أهل الكتابين نصف عقل المسلم. ووجه قول الشافعي في أهل الكتابين حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه قال «كانت قيمة الدية على عهد رسول الله ﷺ ثمان مائة دينار أو ثمانية آلاف درهم، ودية أهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلمين، قال: فكان

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الديات، باب: في دية الذمي (٤٥٧١).

كذلك حتى استخلف عمر، فقام خطيباً فقال: إن الإبل قد غلت، قال: ففرضها عُمر على أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل الورق إثني عشر ألف درهم وعلى أهل البقرة مائتي بقرة وعلى أهل الشاء ألفي شاة وعلى أهل الحلل مائتي حلة، قال: وترك دية أهل الذمّة لم يرفعها فيما رفع من الدية»[1] رواه أبو داود، وروى الشافعي عن فضيل بن عياص عن منصور بن المعتمر عن ثابت الحداد عن ابن المسيّب أن عمر قضى في دية اليهودي والنصراني بأربعة آلاف درهم وفي دية المجوسي ثمان مائة درهم، وكذا روى الدارقطني بسنده عن سعيد بن المسيّب، وروى البيهقي من طريق الشافعي عن سُفيانَ عن صدقة ابن بشار قال: أرسلنا يعني صدقة إلى سعيد بن المسيب يسئله عن دية المعاهد قال: قضى فيه عثمان بأربعة آلاف درهم، وروى البيهقي والدارقطني عن عمر في المجوسة أربعمائة درهم. وروى ابن حزم في الإيصال من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر أنّ رسول الله ﷺ قال: «دية المجوسي ثماني مائة درهم» وكذا أخرج الطحاوي وابن عدي والبيهقي وإسناده ضعيف من أجل ابن لهيعة قال عقبة بن عامر قتل رجل في خلافة عُثمان كلباً يصيد لا يعرف مثله في الكلاب فقوّم ثماني مائة درهم فألزمه عثمان بتلك القيمة فصار دية المجوسي قيمة الكلب، وروى البيهقي من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن ابن شهاب أن عليًا وابن مسعود كانا يقولان في دية المجوسي ثماني مائة درهم. والحجة لأبي حنيفة حديث ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «دية الذمّي دية المسلم» رواه الطبراني في الأوسط، وذكر في الهداية بلفظ «دية كل ذي عهد في عهده ألف دينار» قال صاحب الهداية: وكذا قضى أبو بكر وعمر قلت أما حديث ابن عمر فرواه الدارقطني أيضاً وقال: لم يروه عن نافع عن ابن عمر غير أبي بكر القرشي عبد الله بن عبد الملك النهدي وهو متروك وقال هذا الحديث باطل لا أصل له، وكذلك قال ابن حبان هذا باطل لا أصل له من كلام رسول الله ﷺ ولا يحل الاحتجاج بأبي بكر، وروى الدارقطني أيضاً حديث أسامة بن زيد «أن رسول الله ﷺ جعل دية المعاهد كدية المسلم» وقال: فيه عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي متروك، وروى الدارقطني أيضاً حديث ابن عباس قال: جعل رسول الله ﷺ «دية العامريين دية المسلم» قال أبو بكر بن عياش: راويه كان لهما عهد قال الدارقطني فيه أبو سعيد سعيد بن المرزبان البقّال قال يحيى ليس بشيء ولا يكتب حديثه وقال القلاس متروك وأمّا أثر عمر فروى عبد الرزاق في مصنفه عن رباح عن عبيد الله عن حميد عن أنس أنّ يهودياً قتل غيلة فقضى عمر بإثني عشر ألف درهم ورباح ضعيف،

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الديات، باب: الدية كم هي (٤٥٣٢).

وروى الطحاوي والحاكم من حديث جعفر بن عبد الله بن الحكم أن رفاعة بن أشمول اليهودي قتل بالشام فجعل عمر ديته ألف دينار. وأحمد رحمه الله حمل ما احتج به أبو حنيفة على القتل عمداً وما احتج به غيره على القتل خطأ والله أعلم.

﴿وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ في مال المقاتل إن كان القاتل واحداً للرقبة مالكاً لها أو قادراً على تحصيلها بوجود ثمنها فاضلاً عن الديون وعن حوائجه الأصلية ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ رقبة ﴿فَصِيَامُ﴾ يعني فالواجب على القاتل في جميع الصُور المذكورة صيام ﴿شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ فمن أفطر يوماً في خلال الشهرين بلا عُذر أو نسي النية أو نوى صوماً آخر وجب عليه الاستئناف إجماعاً لاشتراط التتابع، وإن أفطرت المرأة بحيض فلا استئناف عليها إجماعاً ومن أفطر بعذر مرض أو سفر يجب عليه الاستئناف عند الجمهور خلافاً لأحد قولي الشافعي وهو القديم منه كذا روى ابن حاتم عن مجاهد، فإن عجز عن الصَّوم لا يجزئه الإطعام عند أبي حنيفة ومالك وأصح قولي الشافعي، وقال الشافعي في أحد قوليه وأحمد يجزئه قياساً على الظهار كذا روى ابن أبي حاتم عن مجاهد، قلنا: هو قياس من غير جامعٍ وفي مورد النصّ والمذكور في الآية كل الواجب ﴿تَوْبَةً﴾ منصوب على العلية أي شرعَ ذلك له لكي يتوب الله عليه، أو على المصدرية أي تاب الله عليكم توبة أو فليتب توبة أو على أنه بحذف المضاف حال من الصّيام إن جعل فاعلاً للظرف ومن ضميره في الظرف إن جعل مبتدأ، والمعنى فعليه صيام شهرين والتوبة بمعنى أن الصيام سبب لقبول التوبة، ولك أن تجعل النصب على المدح فيكون مدحاً للصيام بجعله توبة ﴿مِّنَ اللَّهِ﴾ صفة للتوبة ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ بحال من قتل ﴿حَكِيمًا﴾ فيما قدَّر والله أعلم.

قال البغوي: إن مقيس بن ضبابة الكندي أسلم هو وأخوه هشام فوجد أخاه هشاماً قتيلاً في بني النجار فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فأرسل رسول الله ﷺ معه رجلاً من بني فهر إلى بني النجار أن رسول الله ﷺ يأمركم إن علمتم قاتل هشام ابن ضبابة أن تدفعوا إلى مقيس فيقتصّ منه وإن لم تعلموا أن تدفعوا إليه ديته فأبلغهم الفهري ذلك فقالوا سمعاً وطاعة لله ولرسُوله ما نعلم له قاتلاً لكنا نؤدي ديته، فأعطوه مائة من الإبل ثم انصرفا راجعين نحو المدينة، فأتى الشيطان مقيساً فوسوس إليه فقال تقبل دية أخيك فتكون عليك مسبة أقتل الذي معك فتكون نفس مكان نفس وفضل الدية، فتغفل الفهري فرماه بصخر فشدخه ثم ركب بعيراً وساق بقيتها راجعاً إلى مكة كافراً فنزل ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا﴾ من حيث أنه مؤمن يعني سخطاً لإيمانه أو مستحلاً لقتله كما قتل مقيس فهرياً ﴿مُّتَعَمِّدًا﴾ وما ذكر البغوي من قصّة مقيس يمكن الاستدلال به على أبي حنيفة في أن القتل بالمثقل أيضاً

من قبيل العمد وقد قال أبو حنيفة هو شبه العمد، ويمكن الجواب عنه على رواية الجرجاني أن شبه العمد من حيث الإثم حكمه حكم العمد ولذا قلنا لا كفارة له وإنما خالف العمد في سقوط القصاص لتمكن الشبهة من جهة الآلة، ومقتضى هذه الآية الإ ثم دون القصاص. **فائدة**: قال البغوي: مقيس ابن ضبابة هو الذي استثناه النبي ﷺ يوم فتح مكة عمن أمّنه فقُتِل وهو متعلق بأستار الكعبة، وأخرج ابن جرير من طريق ابن جريج عن عكرمة أن رجلاً من الأنصار قتل أخا مقيس ابن ضبابة فأعطاه النبي ﷺ الدية فقبلها ثم وثب على قاتل أخيه فقتله فقال النبي ﷺ «لا أؤمنه في حل ولا حرم» فقتل يوم الفتح فقال ابن جريج فيه نزلت هذه الآية وهذه الرواية مرسلة ظاهراً، لكن روى أبو داود عن عكرمة أنه قال: كل شيء أقول لكم في التفسير فهو عن ابن عباس فعلى هذا يكون متصلاً وهذه الرواية تدل على أن قاتل هشام كان معروفاً ولعل ذلك القتل كان خطأ حيث حكم رسول الله ﷺ بالدية، ورواية البغوي تدلّ على أن القاتل لم يعلم والحكم في مثل ذلك القسامة والدية ومسائل القسامة وشرائطها والاختلاف فيها يقتضي بسطاً لا حاجة إلى ذكره ههنا ﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾ لأجل كفره لازماً لسخطه من الإيمان أو لاستباحة القتل، أو المراد بالخلود المكث الطويل أخرج الطبراني بسند ضعيف عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال «إن جازاه» ﴿وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ﴾ طرده من الرحمة ﴿وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ روى الشيخان عن ابن عباس أنه لا يقبل توبة قاتل المؤمن عمداً، وقال البغوي حكى عن ابن عباس أن قاتل المؤمن عمداً لا توبة له فقيل له: أليس قد قال الله تعالى ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ إلى أن قال ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ﴾[1] فقال: كانت هذه في الجاهلية، وذلك أن ناساً من أهل الشرك كانوا قد قتلوا وزنوا فأتوا رسول الله ﷺ فقالوا: إن الذي تدعونا إليه لحسن لو تخبرنا أن لما عملنا كفارة فنزل ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾[2] إلى قوله ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ﴾[3] فهذه أولئك وأمّا التي في النساء فالرجل إذا عرف الإسلام بشرائعه ثم قتل فجزاؤه جهنم، وروي عن ابن عبّاس خلافه ذكر في التفسير أنه قال ابن عباسٍ فجزاؤه جهنم خالداً فيها لو جازاه الله لكنه يتفضل عليه ولا يخلده لإيمانه، وأخرج سعيد ابن منصور والبيهقي في السنن عن ابن عباس أن رجلاً أتاه فقال: ملأتُ حوضي انتظرتُ بهيمتي ترد عليه فقال لم أستيقظ إلا برجل قد أسرع ناقته وثلم

(١) سورة الفرقان، الآية: ٦٨ ـ ٧٠.
(٢) سورة الفرقان، الآية: ٦٨.
(٣) سورة الفرقان، الآية: ٧٠.

الحرض وسال الماء فقمتُ فزعاً فضربته بالسَّيف فأمره بالتوبة، قال سعيد بن منصُور حدثنا سفيان بن عيينة قال كان أهل العلم إذا سئلوا قالوا: لا توبة له فإذا ابتلى رجل قالوا تب. قلت: وجه الجمع بين القولين لابن عباس وغيره من أهل العلم إن قتل العمد جناية على حق العبد وجناية على حق الله تعالى فقولهم لا توبة له معنا لا توبة له في حق العبد وفيه القصاص لا محالة إمّا في الدنيا أو في الآخرة كما ينطق به النصوص وهو المعنى من قوله ﷺ: «كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا من مات مشركاً أو من يقتل مؤمناً متعمداً»(١) رواه أبو داود من حديث أبي الدرداء ورواه النسائي وصححه الحاكم عن معاوية، وأمّا قول العلماء بقبول التوبة فمعناه تفيد التوبة لاستدراك حق الله تعالى، وقال زيد بن ثابت: لما نزلت التي في الفرقان ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾(٢) عجبنا من لينها فلبثنا سبعة أشهر ثم نزلت الغليظة بعد اللينة فنسخت اللينة وأراد بالتغليظ هذه الآية، والقول بأن هذه الآية ناسخة لما في الفرقان زعم من زيد بن ثابت رضي الله عنه إذ لا تدل هذه الآية على أنه لا توبة له بل المذكور في هذه الآية جزاء القتل عمداً وذا لا يتصوّر إلاّ إذا لم يتب ومات فإن تاب فالتائب من الذنب كمن لا ذنب له، أعني في حق الله تعالى وأمّا في حق العبد فلا بد فيه ردّ المظالم واسترضاؤه.

فائدة: احتجت المعتزلة بهذه الآية على خلود مرتكب الكبيرة في النار والخوارج على أنّ مرتكب الكبيرة كافر، وأمّا أهل السنة والجماعة فيأوّلون هذه الآية كما ذكرنا للإجماع على أن المؤمن لا يخلد في النار وإن مات بلا توبة وإن الكبيرة لا يخرج المؤمن من إيمانه مستنداً ذلك الإجماع على ما تواتر من الكتاب والسنة من قوله تعالى: ﴿وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ يَلۡقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفۡ لَهُ ٱلۡعَذَابُ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَيَخۡلُدۡ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ﴾(٣) وقد ذكرنا الكلام في تفسيره في موضعهُ قوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَى﴾(٤) حيث ذكر عنوان القاتل بقوله ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ وقوله ﷺ: «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وإن زنى وإن سرق»(٥) متفق عليه عن أبي ذرّ، وقوله ﷺ: «من مات لا يشرك بالله دخل

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الفتن والملاحم، باب: في تعظيم قتل المؤمن (٤٢٦٣) وأخرجه النسائي في كتاب: تحريم الدم (٣٩٨٤).

(٢) سورة الفرقان، الآية: ٦٨.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٧٨. (٤) سورة الفرقان، الآية: ٦٨ ـ ٧٠.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله (١٢٣٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة (٩٤).

الجنة»[١] رواه مسلم عن جابر وقوله ﷺ «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوا في معروفٍ، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه، فبايعناه على ذلك»[٢] متفق عليه من حديث عبادة بن الصَّامت.

فصل: فيما ورد في القاتل عمداً. عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ «أوّل ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدّماء»[٣] متفق عليه، وعنه قال رجل: يا رسول الله أيُّ الذنب أكبر؟ قال: «أن تدعو لله نداً وهو خلقك، قال: ثم أيٌّ؟ قال: أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك» الحديث[٤] متفق عليه، وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات» وعدّ منها «قتل النفس التي حرم الله إلاّ بالحق»[٥] متفق عليه، وفي حديث عن ابن عباس مرفوعاً «لا يقتل حين يقتل وهو مؤمن»[٦] رواه البخاري، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبي ﷺ قال: «لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم»[٧] رواه الترمذي والنسائي ورواه ابن ماجه عن البراء بن عازب، وروى النسائي من حديث بريدة

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات مشركاً دخل النار (٩٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: علامة الإيمان حب الأنصار (١٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: الحدود كفارات لأهلها (١٧٠٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: القصاص يوم القيامة (٦٥٣٣) وأخرجه مسلم في كتاب: القسامة، باب: المجازاة بالدماء في الآخرة وأنها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة (٦١٧٨).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: **﴿فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون﴾** (٤٤٧٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده (٨٦).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الوصايا، باب: قول الله تعالى: **﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً﴾** (٢٧٦٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها (٨٩).

(٦) أخرجه البخاري في كتاب: المحاربين، باب: إثم الزناة (٦٨٠٩).

(٧) أخرجه الترمذي في كتاب: الديات، باب: ما جاء في تشديد قتل المؤمن (١٣٩٥) وأخرجه النسائي في كتاب: تحريم الدم، باب: تعظيم الدم (٣٩٨٧) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الديات، باب: التغليظ في قتل مسلم ظلماً (٢٦١٩).

«قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا» وعن أبي سعيد وأبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «لو أن أهل السّماء والأرض اشتركوا في دم مؤمن لأكبّهم الله في النار»[١] رواه الترمذي وعن عبد الله بن عمرو قال: رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالكعبة ويقول: «ما أطيبك وما أطيب ريحك وما أعظمك وما أعظم حرمتك، والذي نفسي بيده لحرمة المؤمن أعظم من حرمتك ماله ودمه»[٢] رواه ابن ماجه، وعن أبي الدرداء عن رسول الله ﷺ قال: «لا يزال المؤمن معتقاً صالحاً ما لم يصب دماً حراماً فإذا أصاب دماً حراماً بَلَّحَ»[٣] رواه أبو داود، وعن أبي هريرة: «من أعان على قتل مسلم ولو بشطر كلمة لقي الله وهو مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله»[٤] رواه ابن ماجه وروى الطبراني من حديث ابن عباس نحوه، وابن الجوزي عن أبي سعيد الخدري نحوه، وأبو نعيم في الحلية عن عمر بن الخطاب موقوفاً نحوه والله أعلم.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ ۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾ لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَـٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَـٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَـٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَـٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَـٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَـٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا ۚ فَأُوْلَـٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُوْلَـٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾ ۞ وَمَن يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الديات، باب: الحكم في الدماء.

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: حرمة دم المؤمن وماله (٣٩٣٢) في الزوائد: في إسناده مقال.

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الفتن والملاحم، باب: في تعظيم قتل المؤمن (٤٢٦٣).

(٤) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الديات، باب: التغليظ في قتل مسلم ظلماً (٢٦٢٠) في الزوائد: في إسناده يزيد بن أبي زياد بالغوا في تضعيفه حتى قيل كأنه حديث موضوع.

ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾

روى البخاري والترمذي والحاكم وغيرهم عن عكرمة عن ابن عباس قال: مرّ رجل من بني سليم بنفر من أصحاب النبي ﷺ وهو يسوق غنماً له فسلم عليهم، فقالوا: ما سلم علينا إلا ليتعوّذ منا فعمدوا إليه فقتلوه وأتوا بغنمه إلى النبي ﷺ فنزلت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا ضَرَبْتُمْ﴾ يعني سافرتم وذهبتم ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ للجهاد ﴿فَتَبَيَّنُوا۟﴾ قرأ حمزة والكسائي في الموضعين ههنا وفي الحجرات بالتاء المثناة الفوقانية والثاء المثلثة من التثبت أي قفوا حتى تعرفوا المؤمن من الكافر، وقرأ الباقون بالتاء المثناة الفوقانية والباء الموحدة والياء المثناة التحتانية والنون من التبيُّن يقال تبينت الأمر إذا تأمّلته وطلبت بيانه يعني لا تعجلوا قبل وضوح الأمر. ذكر البغوي من طريق الكلبي عن ابن عباس إن اسم المقتول مرداس بن نهيك من أهل فدك وكان مسلماً ولم يسلم من قومه غيره، فسمعوا بسرية لرسول الله ﷺ تريدهم وكان على السرية رجل يقال له غالب بن فضالة الليثي فهربوا وأقام الرجل لأنه كان على دين المسلمين فلما رأى الخيل خاف أن يكونوا غير أصحاب النبي ﷺ فألجأ غنمه إلى عاقول من جبل وصعد هو إلى الجبل فلما تلاحقت الخيل سمعهم يكبرون، فلما سمع التكبير عرف أنهم من أصحاب النبي ﷺ فكبر ونزل وهو يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله السّلام عليكم، فتغشاه أسامة بن زيد فقتله واستاق غنمه ثم رجعوا إلى النبي ﷺ، فوجد رسول الله ﷺ من ذلك وجداً شديداً وقد كان قد سبقهم قبل ذلك الخبر قال رسول الله ﷺ: قتلتموه إرادة ما معه ثم قرأ هذه الآية على أسامة بن زيد فقال: يا رسول الله استغفر لي، فقال: فكيف بلا إله إلا الله؟ قالها رسول الله ﷺ ثلاث مرات قال أسامة رضي الله عنه: فما زال رسول الله ﷺ يعيدها حتى وددت أني لم أكن أسلمت إلا يومئذ، ثم إن رسول الله ﷺ استغفر لي بعد ثلاث مرات وقال: أعتق رقبة، كذا روى الثعلبي من طريق الكلبي. وروى أبو ظبيان عن أسامة رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله إنما قال خوفاً من السّلاح قال: أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟ وأخرج البزار من وجه آخر عن ابن عباس قال: بعث رسول الله ﷺ سريّة فيها المقداد، فلما أتوا القوم وجدوهم قد تفرقوا وبقي رجل ما له كثير فقال: أشهد أن لا إله إلاّ الله،

فقتله المقداد فقال له النبي ﷺ: كيف لك بلا إله إلا الله غداً؟ وأنزل الله تعالى هذه الآية. وأخرج أحمد والطبراني وغيرهما عن عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي. وروى ابن جرير نحوه من حديث أبي عمرة قال عبد الله بن أبي حدرد: بعثنا رسول الله ﷺ في نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة ومحلم بن حثامة بن قيس الليثي فمرّ بنا عامر بن الأضبط الأشجعي فسلم علينا فحمل عليه محلم فقتله، فلمّا قدمنا النبي ﷺ وأخبرناه الخبر نزل فينا القرآن» يعني هذه الآية، وأخرج ابن مندة عن جزء بن الحدرجان قال: وَفَد أخي فداد إلى النبي ﷺ فقال لهم: أنا مؤمن، فلم يقبلوا منه فقتلوه، فبلغني ذلك فخرجت إلى رسول الله ﷺ فنزلت هذه الآية فأعطاني النبي ﷺ دية أخي، وأخرج ابن جرير من طريق السدي وعبد من طريق قتادة وابن أبي حاتم من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير أن قوله تعالى ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ﴾ كذا قرأ نافع وابن عامر وحمزة ومعناه الاستسلام والانقياد، وقرأ الباقون السَّلام يعني السلام عليكم، وقيل المراد بكلا القرائتين هو القول بالسلام عليكم نزلت في مرداس وهذا شاهد حسن لما رواه الثعلبي وغيره عن ابن عباس ﴿لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ وإنما فعلت ذلك متعوّذاً ﴿تَبْتَغُونَ﴾ حال عن الضمير في تقولوا مشعر بما هو سبب لترديد التثبت وطلب البيان ﴿عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ أي منافعها من المال والغنيمة، سمّي به لفنائه والعرض اسم لما لا دوام له ﴿فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾ في الدنيا والآخرة يغنيكم في الدنيا عن مثل هذه الأفعال لأجل المال وأعدّ في الآخرة أجوراً كثيرة لمن آمن واتقى ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم﴾ الكاف في كذلك خبر كان قدم عليها ﴿مِّن قَبْلُ﴾ أي قبل هذا حين دخلتم في الإسلام وقلتم كلمة التوحيد فعصمت بها دماؤكم وأموالكم من غير أن يعلم مواطأة قلوبكم بألسنتكم ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ بالإسلام بالإيمان والاستقامة في الدين، أو المعنى كذلك كنتم قبل الهجرة تأمنون في قومكم من المؤمنين بلا إله إلا الله فمنّ الله عليكم بالهجرة، وقال قتادة: كذلك كنتم ضلالاً من قبل فمنّ الله عليكم بالإسلام ووفقتم بقول لا إله إلا الله، وقال سعيد بن جبير: كذلك كنتم تكتمون إيمانكم من المشركين فمنّ الله عليكم بإظهار الإسلام ﴿فَتَبَيَّنُوٓا۟﴾ كرر الأمر بالتثبت والتبين إما لتأكيد أمر التثبت وتعظيمه وتأكيد ترتب الحكم على حالهم حيث علل الحكم بالمذكور من حالهم ثم قرع عليه فتأكد الترتيب، ويقال هذا متفرع على قوله ﴿فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾ يعني فتثبتوا في أخذ الغنيمة وتبيّنوا حتى يظهر لكم أن هذه الغنيمة هل هي مسوقة إليكم من عند الله تعالى حلالاً أم هو محرم من أعراض الحياة الدنيا، أو يقال الأمر بالتبيين والتثبت أولاً لنفي العجلة في القتل حتى يظهر منه أمارة الإسلام، وثانياً

لنفي العجلة في القتل بعد ظهور أمارات الإسلام حتى يظهر كفره ونفاقه ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ عالماً بأعمالكم وأغراضكم فيجازيكم على أعمالكم على حسب أغراضكم ونياتكم. **فائدة:** في هذه الآية دليل على صحة إيمان المكره لإجراء أحكام الدنيا عليه، وإن المجتهد قد يخطئ وإن خطأه مغفور إن كان بلا تقصير منه في طلب الحق وإن المجتهد يجب عليه التثبت والتبين وكمال الجهد ولا يلتفت إلى ما لاح له في أوّل نظره، وأنه إذا أتى بما وجب عليه من التثبت والتبين فهو مأجور وإن أخطأ في اجتهاده وأنه لا يجوز الحكم بكفر من قال لا إله إلا الله مع أنه مشترك بين الكتابي والمسلم ولا يعجل في قتله حتى يتبين أمره والله أعلم. إذا رأى الغزاة في بلد أو قرية شعار الإسلام فالواجب أن يكفوا عنهم فإن النبي ﷺ كان إذا غزى قوماً فإن سمع أذاناً كفّ عنهم وإن لم يسمع أفاد عليهم، وروى البغوي من طريق الشافعي عن ابن عصام عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا بعث سرية قال: «إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم مؤذناً فلا تقتلن أحداً»(١) والله أعلم.

روى البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي عن زيد بن ثابت والبخاري عن البراء بن عازب والطبراني عن زيد بن أرقم وابن حبان من حديث ابن عاصم والترمذي عن ابن عباس نحوه أن رسول الله ﷺ أملى على زيد بن ثابت لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله، قال زيد فجاءه ابن أم مكتوم وهو يمليها عليّ فقال يا رسول الله لو أستطيع الجهاد لجاهدت وكان رجلاً أعمى، وفي حديث ابن عباس قال عبد الله بن جحش وابن أم مكتوم: إنا عميان فأنزل الله تعالى عليه وفخذه على فخذي يعني على فخذ زيد بن ثابت فثقلت عليّ حتى خفت، أن ترض بخذي، ثم سرّ عنه فأنزل الله تعالى مكانه ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ﴾ عن الجهاد ﴿مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ في موضع الحال من القاعدين أو من الضمير الذي فيه ﴿غَيْرُ﴾ بالرفع صفة للقاعدين أو بدل منه، وغير ههنا اكتسب التعريف لأن غير أولي الضرر هو من لا ضرر له فلا يرد أن إبدال النكرة من المعرفة يقتضي نعتها، والتوجيه بأن القاعدين معرفة في حكم النكرة لأنه لم يقصد به قوم بأعيانهم ضعيف لأن المعرفة وإن كان في حكم النكرة لكن لا يوصف بشيء مما يوصف به النكرة إلا بجملة فعلية فعلها مضارع كما في قوله ولقد أمرّ على اللئيم يسبني، وقرأ نافع وابن عامر والكسائي بالنصب على الاستثناء ونصبه على الحال مشكل لكونه معرفة ﴿أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ في

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: السير (١٥٤٩) وقال: غريب. وأخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في دعاء المشركين (٢٦٣٣).

الصحاح الضر سوء الحال إمّا في نفسه لقلة العلم والفضل والعفّة وإما في بدنه لعدم جارحة أو نقص فيها وإمّا في حالة الظاهر من قلة مال أو جاه، وفي القاموس: الضرر سوء الحال كالضر ومنه الضرير في ذاهب البصر، قلت: والمراد ههنا غير أولي الزمانة أو المرض أو الضعف في البدن أو البصر أو المال بقرينة قوله تعالى ﴿وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ يعني لا مساواة بينهم وبين غير المجاهدين بأنفسهم وأموالهم من غير عذر، وأما غير المجاهدبن بعذر الزمانة أو العمى أو نحو ذلك من الأمراض وغيرها أو عدم وجدان ما ينفقون في سبيل الله من الأموال فهم قد يساوون المجاهدين في سبيل الله إذا كان نيتهم المجاهدة لو قدروا عليها، روى البخاري عن أنس وابن سعد عنه وعن جابر إن رسول الله ﷺ لما رجع من غزوة تبوك فدنا من المدينة قال: «إن في المدينة لأقواماً ما سرتم من مسير ولا قطعتم من واد إلا كانوا معكم» قالوا: يا رسول الله وهم بالمدينة؟ قال نعم وهم بالمدينة حبسهم العذر»[(١)] وروى مقسم عن ابن عباس قال: لا يستوى القاعدون من المؤمنين عن بدر والخارجون إلى بدر ﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ﴾ المؤمنين غير أولي الضرر لأن المعرفة إذا أعيدت معرفة فالثانية عين الأولى ﴿دَرَجَةً﴾ منصوب بنزع الخافض أي بدرجة أو على المصدرية لوقوعها موقع المرة من التفضيل كأنه قيل فضلهم تفضيلة كقولهم ضربته سوطاً، أو على الحال بمعنى ذوي درجة والجملة موضحة للجملة السابقة من نفي الاستواء، وإنما لم يقتصر على هذه الجملة مع كونه مغنية عن نفي المساواة لأن نفي المساواة يتضمن التفضيل إجمالاً ودلالةً وفي التفصيل بعد الإجمال والتصريح بعد الدلالة مزيد التأكيد والتمكن. فإن قيل: عدم مساواة من عمل بطاعة أي طاعة كان ومن لم يعملها بديهي غير مخفي فأيّ فائدة في بيانه؟ قلنا: فائدته التنبيه على ذلك والترغيب في الجهاد، والأولى أن يقال أنه قد يتأتى في حالة القعود عن الجهاد، من الطاعات بفراغ القلب وأداء حقوق الله تعالى وحقوق الناس ما لا يتأتى في حالة الجهاد فيوهم ذلك فضل القاعد على المجاهد ففائدة هذه الآية دفع ذلك التوهم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصّائم القائم القانت بآيات الله لا يفترُ من صيام ولا صلاة حتى يرجع المجاهد في سبيل الله»[(٢)] متفق عليه ﴿وَكُلًّا﴾ أي كل واحد من المجاهدين والقاعدين بلا عُذر ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ﴾ المثوبة ﴿ٱلْحُسْنَىٰ﴾ يعني الجنة بإيمانهم فيه دليل على أن الجهاد فرض على الكفاية ولو كان فرضاً على

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: من حبسه العذر عن الغزو (٢٨٣٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله (٢٧٨٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضل الشهادة في سبيل الله تعالى (١٨٧٨).

الأعيان لاستحق القاعد العقاب دون الثواب.

فصل: أجمعو على أنه إذا كان الكفار قارين في بلادهم فعلى الإمام أن لا يخلو سنة من السنين عن غزوة يغزوها بنفسه أو بسراياه حتى لا يكون الجهاد معطلاً لأن النبي ﷺ والخلفاء الراشدون لم يهملوا الجهاد، فإذا قام على الجهاد فئة من المسلمين بحيث حصل بهم دفع شرّ الكفار وإعلاء كلمة الله تعالى سقط عن الباقين، وحينئذ لا يجوز للعبد أن يخرج إلى الجهاد بغير إذن المولى ولا للمرأة بغير إذن الزوج ولا للمديون بغير إذن الدائن ولا للولد إذا منعه أحد أبويه لأن بغيرهم مقنعاً فلا ضرورة إلى إبطال حقوق العباد وإن لم يقم به أحد أثم جميع الناس إلا أولي الضرر منهم، وأجمعوا على أنه يجب على أهل كل قطر من الأرض أن يقاتلوا من يلونهم من الكفّار فإن عجزوا ساعدهم الأقرب فالأقرب وكذا إذا تهاونوا مع القدرة يجب القيام به على الأقرب فالأقرب إلى منتهى الأرض. **مسألة**: وأجمعوا على أنه إذا التقى الصفان وجب على المسلمين الحاضرين الثبات وحرم عليهم الفرار إلا أن يكونوا متحرفين لقتال أو متحيّزين إلى فئة أو يكون الكفار أكثر من ضعف عدد المسلمين فيباح لهم الفرار لكمن الثبات حينئذ أفضل. **مسألة**: يشترط للجهاد الزاد والراحلة مع سلامة الأسباب والآلات عند الأئمة الثلاثة إذا تعين الجهاد على أهل بلد وكان بينهم وبين موضع الجهاد مسافة سفر، وقال مالك لا يشترط ذلك. لنا: قوله تعالى ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ ومن لا زاد له ولا راحلة فهو من أهل الضرر وقوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾[1] الآية. **مسألة** وأجمعوا على أنه إذا هجم العدو دار قوم من المؤمنين يجب على كل مكلّف من الرجال حراً كان أو عبداً غنياً كان أو فقيراً ممّن لا عذر له من أهل تلك البلدة الخروج إلى الجهاد وحينئذ يكون من فروض الأعيان فلا يظهر فيه حق العبد كالمولى والدائن والأبوين كما في الصلاة والصوم، وقال أبو حنيفة: تخرج المرأة أيضاً بغير إذن زوجها فإن وقع بهم الكفاية سقط عمّن ورائهم وإن لم يقع بهم الكفاية يجب على من يليهم إعانتهم وإن قعد من يليهم يجب على من ورائهم الأقرب فالأقرب والله أعلم.

﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ﴾ في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ﴿عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ﴾المؤمنين غير أولي الضرر ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ منصوب على المصدرية لأن فضّل بمعنى أجر أو على أنه المفعول الثاني له لتضمنه معنى الإعطاء كأنه قيل وأعطاهم زيادة على القاعدين أجراً

(١) سورة التوبة، الآية: ٩٢.

عظيماً ﴿دَرَجَٰتٍ﴾ في القرب والجنة كائنة ﴿مِّنْهُ﴾ تعالى ﴿وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً﴾ كل واحدٍ من الثلاثة بدل من أجراً الدرجات لغير المذنب والمغفرة للمذنب والرحمة يعمّهما، وجاز أن ينصب درجات على المصدر كقولهم ضربتهم أسواطاً وأجراً على الحال منها تقدمت عليها لكونها نكرةً ومغفرة ورحمة على المصدرية بإضمار فعليهما، كرّر تفضيل المجاهدين وبالغ فيها إجمالاً وتفصيلاً حيث أومى إلى التفضيل أوّلاً بنفي المساواة ثم صرح بالتفضيل مجملاً بقوله درجة ثم فصل تفضيلاً بقوله ﴿أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً﴾ ترغيباً في الجهاد وتعظيماً لأمره، ولا تنافي في توحيد الدرجة أوّلاً وتكثيرها ثانياً لأن المراد تفضيل كل مجاهد على كل قاعدٍ أولاً وفيما بعد تفضيل الجميع على الجميع ومقتضاه انقسام الآحاد على الآحاد، أو لأن المراد اختلاف حال المجاهدين فمنهم من فضل بدرجة ومنهم من فضل بدرجات، وقيل: أراد بقوله ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ﴾ درجة في الدنيا من الغنيمة والظفر والسلطنة وجميل الذكر وأفرد الدرجة تحقيراً لما في الدنيا، وأراد بقوله فَضَّل الله الثاني ما أعد الله لهم في الآخرة. وقيل: المراد بالدرجة الأولى ارتفاع منزلتهم عند الله تعالى وبالدرجات منازلهم في الجنة، وقيل: المجاهدون الأولون من جاهد الكفار لهم درجة والآخرون من جاهد نفسه أعد الله لهم أجراً عظيماً درجات القرب منه تعالى ومغفرة ورحمة، قال رسول الله ﷺ: «المجاهد ـ يعني المجاهد الكامل ـ من جاهد نفسه في طاعة الله والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب» رواه البيهقي في شعب الإيمان عن فضالة، وقيل: القاعدون في الآية الأولى أولي الضرر منهم فضل الله المجاهدين عليهم درجة لأن المجاهدين باشروا الجهاد مع النية وأولي الضرر من القاعدين كانت لهم نية ولم يتيسّر لهم الجهاد وكلاً من المجاهدين والقاعدين المعذورين وعد الله الحسنى على نياتهم كذا قال مقاتل، والقاعدون الثاني غير معذورين فضل الله المجاهدين عليم أجراً عظيماً درجات منه مغفرة ورحمة، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: يا أبا سعيد من رضي بالله ربًّا وبالإسلام ديناً وبمحمد نبيًّا وجبت له الجنة» قال فعجب لها أبو سعيد، فقال: أعدها عليّ يا رسول الله ففعل، قال رسول الله ﷺ: «وأخرى يرفع الله بها للعبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض، قال: وما هي يا رسول الله؟ قال «الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله»(١) رواه مسلم، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من آمن بالله ورسوله وأقام الصلاة

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: بيان ما أعده الله تعالى: للمجاهد في الجنة من الدرجات (١٨٨٤).

وصام رمضان كان حقاً على الله عزّ وجلّ أن يدخله الجنة جاهد في سبيله أو جلس في أرضه التي ولد فيه» قالوا يا رسول الله: أفلا نبشر الناس بذلك؟ قال: «إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيله ما بين كلّ درجتين كما بين السماء والأرض فإذا سألتم الله فاسئلوا الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر أنهار الجنة»[1] رواه البخاري ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا﴾ لذنوبهم ﴿رَّحِيمًا﴾ بهم يعطيهم درجات عظام والله أعلم.

ذكر البغوي: أن ناساً من أهل مكة تكلموا بالإسلام ولم يهاجروا منهم قيس بن الفاكة بن المغيرة وقيس بن الوليد بن المغيرة وأشباههما، فلما خرج المشركون إلى بدر خرجوا معهم فقتلوا مع الكفار. وروى البخاري عن ابن عباس «أن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله ﷺ فيأتي السهم يرمى به فيصيب أحدهم فيقتله أو يضرب فيقت. قلت: قوله يكثر سواد المشركين يدل على أنهم لم يكونوا يقاتلون، وأخرج ابن مندة وسمى منهم في روايته قيس بن الوليد بن المغيرة وأبو القيس بن الفاكة بن المغيرة والوليد بن عتبة بن ربيعة وعمرو ابن أمية سفيان وعلي بن أمية بن خلف، وذكر شأنهم أنهم خرجوا إلى بدر فلما رأوا قلة المسلمين دخلهم شك وقالوا غرّ هؤلاء دينهم فقتلوا ببدر. قلت: وهذه الرواية يعني قوله دخلهم شكّ يدل على ارتدادهم ونظم القرآن لا يدل على كفرهم، وأخرجه ابن أبي حاتم وزاد فيهم الحارث ابن ربيعة بن الأسود والعاص بن عتبة بن حجاج. وأخرج الطبراني عن ابن عباس قال: كان قوم بمكة قد أسلموا فلما هاجر رسول الله ﷺ كرهوا أن يهاجروا وخافوا، وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال: كان قوم من أهل مكة قد أسلموا وكانوا يخفون الإسلام فأخرجهم المشركون معهم يوم بدر فأصيب بعضهم فقال المسلمون: هؤلاء كانوا مسلمين فأكرهوا فاستغفروا لهم فنزلت ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ﴾ يحتمل الماضي والمضارع بحذف أحد التائين، والتوفي قبض الروح ﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ قيل: أراد به ملك الموت وحده لما ورد في قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ﴾[2] والعرب قد يخاطب الواحد بلفظ الجمع، والصحيح أنه أراد ملك الموت وأعوانه، لما روى أحمد والنسائي

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: درجات المجاهدين في سبيل الله، يقال هذه سبيلي وهذا سبيلي (٢٧٩٠).

أخرجه البخاري في كتاب: الفتن، باب: من كره أن يكثر سواد الفتن والظلم (٧٠٨٥).

(٢) سورة السجدة، الآية: ١١.

من حديث أبي هريرة بطوله وفيه قال رسول الله ﷺ: «إذا احتضر المؤمن أتت ملائكة الرحمة بحريرة بيضاء فيقولون: اخرجي راضية مرضية عنك إلى روح وريحان وربّ غير غضبان» الحديث، وأمّا الكافر إذا احتضر أتته ملائكة العذاب بمسح فيقولون: اخرجي ساخطة مسخوطة عليك إلى عذاب الله عزّ وجلّ»[1] الحديث، وروى أحمد عن البراء بن عازب حديثاً طويلاً وفيه «إن العبد المؤمن إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال من الآخرة نزل إليه ملائكة بيض الوجوه كأنّ وجوههم الشمس معهم كفن من أكفان الجنة وحنوط من حنوط الجنة، ثم جلسوا منه مد البصر ثم يجيء ملك الموت عليه السلام حتى يجلس عند رأسه فيقول: أيتها النفس الطيبة أخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان قال فيخرج تسيل كما تسيل القطرة من السقاء فيأخذها فإذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين حتى يأخذوها فيجعلوها في ذلك الكفن وذلك الحنوط» الحديث. «وإنّ العبد الكافر إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال من الآخرة نزل إليه من السماء ملائكة سود الوجوه معهم المسوح، فيجلسون منه مدّ البصر ثم يجيء ملك الموت حتى يجلس عند رأسه فيقول: أيتها النفس الخبثية أخرجي إلى سخط من الله، قال: فتفرق في جسده فينزعها كما ينزع السفود من الصوف المبلول، فيأخذها فإذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين حتى يجعلوها في تلك المسوح»[2] الحديث، وفي رواية ابن جرير وابن المنذر وابن عباس: أنه لما نزلت هذه الآية كتب المسلمون إلى من بقي منهم بمكة وأنه لا غنى لهم فخرجوا فلحقهم المشركون فردوهم فنزلت فيهم: ﴿فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ﴾[3] فكتب إليهم المسلمون بذلك فقالوا: نخرج فإن اتبعنا أحد قاتلناه، فخرجوا فلحقوهم فنجا منهم من نجا وقتل من قتل فنزلت ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا فُتِنُواْ﴾[4] الآية ﴿ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ بترك فريضة الهجرة والمقام بدار الشرك وارتكاب معصية موافقة الكفار، حال من الضمير المفعول، قال البغوي: قيل لم يكن يقبل الإسلام بعد هجرة النبي ﷺ

(١) أخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: ما يلقى به المؤمن من الكرامة عند خروج نفسه (١٨٢٤).

(٢) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. انظر مجمع الزوائد في كتاب: الجنائز، باب: السؤال في القبر (٤٢٦٦).

(٣) سورة العنكبوت، الآية: ١٠.

(٤) سورة النحل، الآية: ١١٠.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: لا هجرة بعد الفتح (٣٠٧٨) وأخرجه النسائي في كتاب: البيعة، باب: ذكر الاختلاف في انقطاع الهجرة (٤١٦٧).

إلاّ بالهجرة ثم نسخ ذلك بعد فتح مكة فقال النبي ﷺ: «لا هجرة بعد فتح مكة»[1] رواه أبو داود وأحمد بسند صحيح عن مجاشع بن مسعود وابن جرير عن الضحاك والصحيح أن الهجرة من دار الكفر على من قدر عليها فريضة محكمة بالإجماع غير منسوخة، وهذه الآية دليل على وجوب الهجرة من موضع لا يتمكن فيه إقامة شرائع الإسلام، ومعنى قوله ﷺ «لا هجرة بعد فتح مكة» أن مكة بعد الفتح صارت دار الإسلام ولم تبق الهجرة من مكة بعد الفتح واجبة ومن هاجر من مكة بعد الفتح لا يعدّ من المهاجرين ولا يدرك ثوابهم وكون الهجرة فريضة لا يستلزم عدم قبول إسلامهم والحكم بأنهم ليسوا بمؤمنين بل يقتضي عصيانهم وترك موالاتهم، قال الله تعالى ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾[2] ﴿قَالُوٓا﴾ أي الملائكة توبيخاً، جملة قالوا خبر إن والعائد محذوف أي قالوا لهم وجاز أن يكون حالاً، من الملائكة بتقدير قد أو من الضمير المنصوب في تَوَفَّاهم الملائكة بتقدير قد والضمير أي قد قالوا لهم، ﴿فِيمَ كُنتُمْ﴾ مقولة قالوا أي في أي شيء كنتم أفي الإسلام كما يدل عليه إقراركم به أم في الكفر كما يدل عليه مقامكم مع الكفار وموافقتكم بهم بلا عذر ﴿قَالُوا﴾ يعني المتوفين الذين تركوا فريضة الهجرة هذا خبر إن على تقدير كون ما قبله حالاً، وجملة مستأنفة على تقدير كونه خبر أن كأنّه في جواب السائل ما قالت المتوفون إذا قالت الملائكة ما ذكر فأجيب بأنهم قالوا ﴿كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ أي أرض مكة لم نقدر على مقاومة الكفار ومخالفتهم، أو كنا عاجزين عن إظهار الدين وإعلاء كلمته ﴿قَالُوٓا﴾ أي الملائكة تكذيباً لهم وتبكيتا، جملة مستأنفة في جواب ما قالت الملائكة حين اعتذر المتوفون ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾ يعني كنتم قادرين على الخروج من مكة إلى أرض لا تمنعون فيها من إظهار الإسلام ومخالفة الكفار وإعلاء كلمة الله كما فعل المهاجرون إلى المدينة والحبشة، ونصب فتهاجروا على جواب الاستفهام ﴿فَأُولَٰٓئِكَ﴾ أي المتوفون ظالمي أنفسهم ﴿مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ﴾ الفاء للتعقيب والسببية يعني لأجل تركهم الهجرة مأواهم جهنم، وذا لا يستلزم الكفر ولا الخلود في جهنم، والجملة معطوفة على جملة قبلها مستنتجة منها، وجاز أن يكون جملة فأولئك خبر إن والفاء فيه لتضمن الاسم معنى الشرط وما قبله حال أو استئناف ﴿وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ مصيرهم أو جهنم، قال النبي ﷺ: «من فر بدينه من أرض إلى أرض وإن كان شبراً من الأرض استوجبت له الجنة وكان رفيقه أبوه إبراهيم ونبيه محمد صلى الله عليهما وسلم» أخرجه الثعلبي من

(١) سورة الأنفال، الآية: ٧٢.

حديث الحسين مرسلاً، وقال رسول الله ﷺ: «خير مال المسلم الغنم يتبع بها شغف الجبال يفر بدينه من الفتن»(١) رواه البخاري وغيره، وقال رسول الله ﷺ: «إن الإسلام يهدم ما كان قبله، وإن الهجرة تهدم ما كان قبلها، وإن الحج يدهم ما كان قبله»(٢) رواه مسلم عن عمرو بن العاص.

﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ استثناء منقطع لعدم دخولهم في الموصول وضميره والإشارة إليه فإنهم ليسوا بظالمي أنفسهم إذ لا وجوب إلا بعد القدرة ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾(٣) ﴿مِنَ ٱلرِّجَالِ﴾ كالشيخ الفاني والمريض والضعيف والزمن الذي لا يستطيع السفر راجلاً ولا يقدر على الراحلة وذي عيال لا يستطيع نقلهم ويخاف عليهم الضياع إن هاجر بدونهم ﴿وَٱلنِّسَآءِ﴾ فإنهم مستضعفات غالباً ﴿وَٱلْوِلْدَٰنِ﴾ يعني الصبيان، ذكرهم في الاستثناء مبالغة في الأمر والإشعار بأنهم على صدد وجوب الهجرة إذا بلغوا وقدروا على الهجرة، أو المراد بالولدان أولياؤهم فإن أولياءهم إذا قدروا على نقلهم من دار الشرك وجب عليهم ذلك وإلا فهم من المستضعفين، ولم يذكر العبيد فإن العبد إذا كان قادراً على الهجرة يجب عليه ذلك ولا يمنعه حق المولى لأن حقوق العباد لا تظهر في الفروض على الأعيان، قال محمد بن إسحاق في رواية يونس بن بكير: حدثني عبد الله بن المكرم ومحمد بن يحيى عن شيوخه قال: نادى منادي رسول الله ﷺ يعني إذا حاصر الطائف «أيما عبد نزل من الحصن وخرج إلينا فهو حر» فخرج من الحصن بضعة عشر رجلاً سماهم الحافظ محمد بن يوسف الصالحي الشافعي في سبيل الرشاد، وروى أحمد عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من خرج إلينا من العبيد فهو حر» فخرج العبيد فيهم أبو بكرة فأعتقهم رسول الله ﷺ، وفي الصحيحين عن أبي عثمان النهدي قال سعد وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله وأبو بكرة كان بسور حصن الطائف نزل إلى النبي ﷺ ثالث ثلاثة وعشرين من الطائف فشق ذلك على أهل الطائف مشقة شديدة واغتاظوا على غلمانهم فأعتقهم رسول الله ﷺ، ودفع رسول الله ﷺ كل رجل منهم إلى رجل من المسلمين يمونه ويحمله وأمرهم أن يقرءوهم القرآن وأعلموهم السنن، فلما أسلمت ثقيف تكلمت أشرافهم في هؤلاء المعتقين منهم الحارث بن كلدة يردونهم في الرق فقال رسول الله ﷺ «أولئك عتقاء الله لا سبيل إليهم» ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾ الحيلة الحذق وجودة النظر

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: من الدين الفرار من الفتن (١٩).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج (١٢١).

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٨٦.

والقدرة على التصرف يعني لا يقدرون على الهجرة ولا يجدون أسبابها ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ أي لا يعرفون السبيل بنفسه ولا يجدون الدليل ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ﴾ ذكر الله سبحانه صيغة الإطماع ولفظ العفو إيذاناً بأن ترك الهجرة أمر خطير حتى أن المعذور أيضاً ينبغي أن لا يأمن ويترصد الفرصة ويتعلق بها قلبه ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ قال ابن عباس: كنت أنا وأمي ممن عذر الله يعني من المستضعفين وكان رسول الله ﷺ يدعو لهؤلاء المستضعفين في الصلاة، روى البخاري وغيره عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان إذا قال سمع الله لمن حمده في الركعة الأخيرة من صلاة العشاء قنت «اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة، اللهم أنج الوليد بن الوليد اللهم أنج سلمة بن هشام، اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين، اللهم اشدد وطأتك على مضر، اللهم اجعلها سنين كسني يوسف»[١].

﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا﴾ قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: مراغماً أي متحولاً لا يتحول إليه مشتق من الرغام وهو التراب، وقيل: طريقاً يراغم قومه أي يفارقهم على رغم أنوفهم، وهو أيضاً من الرغام بمعنى التراب، وقال مجاهد متزحزحاً عما يكره، وقال أبو عبيد: المراغم المهاجر، يقال راغمت قومي أي هاجرتهم وهو المضطرب والمذهب، في القاموس: المراغمة الهجران والتباعد والمراغم بالضم وفتح الغين المذهب والمهرب والحصن والمضطرب ﴿وَسَعَةً﴾ في الرزق والمعاش وسعة في الصدر بالأمن وزوال الخوف وإظهار الدّين، قال البغوي: روي أنه لما نزلت هذه الآية سمعها رجل من بني ليث شيخ كبير ومريض يقال له جندع بن ضمرة فقال: والله ما أنا ممن استثنى الله عزّ وجلّ وإني لأجد حيلة ولي من المال ما يبلّغني المدينة وأبعد منها والله لا أبيت الليلة بمكة أخرجوني، فخرجوا به يحملونه على سرير حتى أتوا به التنعيم فأدركه الموت فصفق بيمينه على شماله، ثم قال: اللهم هذه لك وهذه لرسولك أبايعك على ما بايعك عليه رسولك فمات، فبلغ خبره رسول الله ﷺ فقالوا: لو وافى المدينة لكان أتم وأوفى أجراً وضحك المشركون فقالوا ما أدرك هذا ما طلب. وأخرج ابن أبي حاتم وأبو يعلى بسند جيّد عن ابن عباس قال: خرج ضمرة بن جندب من بيته مهاجراً فقال لأهله احملوني فأخرجوني من أرض المشركين إلى رسول الله ﷺ فمات في الطّريق قبل أن يصل النبي إلى ﷺ فنزلت ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا﴾ حال من الضمير في

(١) أخرجه البخاري في كتاب: صفة الصلاة، باب: يهوي بالتكبير حين يسجد (٧٧١) وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب القنوت في جميع الصلاة (٦٧٥).

يخرج ﴿إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ أي إلى حيث أمر الله ورسوله ﴿ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ﴾ قبل بلوغه مهاجره، عطف على يخرج ﴿فَقَدْ وَقَعَ﴾ أي ثبت والوقوع بمعنى الوجوب وهو مجاز عن تأكيد حصُول الأجر بوعد الله تعالى إذ لا يجب على الله شيء ﴿أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾.

وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير عن أبي ضمرة الزرقي الذي كان مصاب البصر وكان بمكة فلما نزلت ﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ الآية، فقال: إني بلغني وإني لذو حيلة، فتجهزَ مُريداً إلى النبي ﷺ فأدركه الموت بالتنعيم فنزلت هذه الآية. وأخرج ابن جرير نحو ذلك عن سعيد بن جبير وعكرمة وقتادة والسديّ والضحاك وغيرهم سمى في بعضها ضمرة بن العيص وفي بعضها العيص بن ضمرة، وفي بعضها جندب بن ضمرة الجندعي وفي بعضها الضمري وفي بعضها رجل من بني ضمرة وفي بعضها رجل من خزاعة وفي بعضها من بني ليث وفي بعضها من بني كنانة وفي بعضها من بني بكر. وأخرج ابن سعد في الطبقات عن يزيد بن عبد الله بن قسيط أن جندع بن ضمرة الضمري الجندعي كان بمكة فقال لبنيه أخرجوني من مكة فقد قتلني غمّها، فقالوا: إلى أين؟ فأومى بيده نحو المدينة يريد الهجرة فخرجوا به، فلمّا بلغوا إضاءة بني عمارة مات فأنزل الله تعالى فيه هذه الآية، وأخرج ابن أبي حاتم وابن مندة والباوردي في الصحابة عن هشام بن عروة عن أبيه أن الزبير بن عوام قال: هاجر خالد بن حرام إلى أرض الحبشة فنهشه حيّة في الطريق فنزلت فيه هذه الآية، وأخرج الأموي في مغازيه عن عبد الملك بن عمير قال: لمّا بلغ أكثم بن صيفي مخرج النبي ﷺ أراد أن يأتيه فأبى قومه أن يدعوه قال: فليأت من يبلّغه عني ويبلّغني عنه فانتدب له رجلان فأتيا النبي ﷺ فقالا: نحن رسل أكثم بن صيفي وهو يسئلك من أنت وما أنت وبما جئت؟ فقال: أنا محمد بن عبد الله وأنا عبد الله ورسوله ثم تلا ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ﴾[1] الآية، فأتيا أكثم فقالا له ذلك فقال: أيْ قوم إنه يأمر بمكارم الأخلاق وينهى عن ملائمها فكونوا في هذا الأمر رؤساء ولا تكونوا أذناباً، فركب بعيره متوجهاً إلى المدينة فمات في الطريق فنزلت فيه هذه الآية، وهذا مرسل وإسناده ضعيف. وأخرج أبو حاتم في كتاب المعمرين من طريقين عن ابن عباس أنه سئل عن هذه الآية فقال: نزلت في أكثم بن صيفي قيل: فأين الليثي؟ قال: كان هذا قبل الليثي بزمانة هي خاصة عامة. **فائدة**: قالوا: كل هجرة لطلب علم أو حج أو جهاد أو فرار إلى بلد يزداد فيه طاعةً أو قناعةً أو زهداً أو ابتغاء رزق طيّب فهي هجرة إلى الله ورسوله، ومن أدركه

(١) سورة النحل، الآية: ٩٠.

الموت في طريقه فقد وقع أجره على الله والله أعلم.

﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓا
أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا
مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ
فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم
مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٢﴾ فَإِذَا
قَضَيْتُمُ الصَّلَوٰةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ
إِنَّ الصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَآءِ الْقَوْمِ إِن تَكُونُوا
تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا
حَكِيمًا ﴿١٠٤﴾ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ اللَّهُ وَلَا تَكُن
لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٦﴾ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ
الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ
وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ
مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾ هَآأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا فَمَن يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴿١٠٩﴾ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ
اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾ وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ
عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيٓئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا
مُّبِينًا ﴿١١٢﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا
يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ
وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾﴾

أخرج ابن جرير عن علي قال: سأل قوم من بني النجار رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله إنا نضرب في الأرض فكيف نصلي فأنزل الله تعالى ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ أي سافرتم ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ أي إثم كذا في القاموس ﴿أَن تَقْصُرُوا﴾ أي في أن تقصروا ﴿مِنَ الصَّلَوٰةِ﴾ الرباعية دُون الثنائية والثلاثية إجماعاً إلى ركعتين، والجار والمجرُور صفة لمحذوف أي شيئاً من الصلاة عند سيبويه ومفعول لتقصروا بزيادة من عند الأخفش وههنا

أبحاث البحث الأول في مقدار مسافة السفر المرخص للقصر وقد مرَّ هذا البحث في سورة البقرة في رخصة إفطار الصَّوم البحث الثاني: في أنه هل يجوز الإتمام في السفر أم لا؟ فقال أبو حنيفة وبعض أصحاب مالك لا يجوز، قال البغوي: وهو المروي عن عمر وعلي وابن عمر وجابر وابن عباس وبه قال الحسن وعمر بن عبد العزيز وقتادة ومالك، وقال الشافعي وأحمد وهو المشهور من مذهب مالك أنه يجوز، قال البغوي وهو المروي عن عثمان وسعد بن أبي وقاص. والحجة للشافعي ظاهر هذه الآية فإن نفي الجناح يقال في الرخص لا فيما يكون حتماً وحديث عائشة «أن النبي ﷺ كان يقصر في السفر ويتم ويفطر ويصوم» رواه الشافعي وابن أبي شيبة والبزار والدارقطني وقال الدارقطني إسناده صحيح، واعترض عليه بأنه من رواية مغيرة بن زياد عن عطاء بن رباح وقد ضعّفه أحمد وقال أبو زرعة لا يحتج بحديثه لكن ابن الجوزي أخرجه من طريق عمر بن سعيد عن عطاء والمغيرة بن زياد قد وثقه وكيع ويحيى بن معين، وحديث عبد الرحمن بن أسود عن عائشة قالت: خرجت مع رسول الله ﷺ في عمرة في رمضان فأفطر وصُمتُ وقصر وأتممتُ، فقلتُ: بأبي أنت وأمي أفطرتَ وصمتُ وقصرتَ وأتممتُ، قال: «أحسنتِ يا عائشة»[1] رواه النسائي والدارقطني وحسنه والبيهقي وصححه، واعترض عليه بأن عبد الرحمن بن أسود دخل على عائشة وهو صغير لم يسمع منها، وقال الدارقطني دخل عليها وهو مراهق وفي تاريخ البخاري وغيره ما يشهد لذلك، وروى الدارقطني هذا الحديث عن عبد الرحمن بن أسود عن أبيه عن عائشة، واختلف قول الدارقطني فيه فقال في السير إسناده حسن، وقال في العلل المرسل أشبه، واعترض عليه أيضاً بأنه ﷺ لم يعتمر في رمضان باتفاق أصحاب السير لكن قوله في عمرة رمضان في رواية الدارقطني وليس في رواية غيره والله أعلم. احتج أبو حنيفة بحديث يعلى بن أمية قال: سألت عمر بن الخطاب قلت: ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا وقد أمن الناس، فقال لي عُمر: عجبتُ منه فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته»[2] رواه مسلم، وحديث أنس بن مالك رجل من بني عبد الله بن كعب ليس له رواية عن النبي ﷺ غير هذا الحديث قال: أغارت علينا

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: تقصير الصلاة، باب: المقام الذي يقصر بمثله الصلاة (١٤٥٢).

(٢) أخرجه مسلم في أوائل كتاب: صلاة المسافرين وقصرها (٦٨٦).

خيل رسول الله ﷺ فأتيت رسول الله ﷺ فوجدته يتغدى فقال: ادنُ فكل، فقلتُ: إني صائم، فقال: «ادن أحدثك عن الصوم، إن الله وضع عن المسافر الصَّوم وشطر الصلاة وعن الحامل والمرضع الصوم فيا لهف نفسي أن لا أكون طعمتُ من طعام رسول الله ﷺ»(١) رواه ابن الجوزي من طريق الترمذي. والشافعي احتج بهذا الحديث لمذهبه حيث قرن الصوم بالصَّلاة ورخصه المسافر في فطر الصوم رخصته التخيير إجماعاً. وجه احتجاج أبي حنيفة أن الوضع هو الإسقاط لكن استعماله في رخصته الصوم يدل على أن المراد به ههنا التخيير ولو مجازاً، والجمع بين الحقيقة والمجاز لا يجوز حتى يقال أنه في حق الصوم للتخيير وفي حق الصلاة للإسقاط، ووجه احتجاج أبي حنيفة بحديث يعلى بن أمية عن عمر إن التصدق بما لا يحتمل التمليك إسقاط محض وإن كان المتصدق ممن لا يلزم طاعته كولي القصاص إذا عفى فممّن يلزم طاعته أولى وإن الأمر بقبول الصدقة للوجوب، واحتج أبو حنيفة أيضاً بأثر عُمر بن الخطاب قال: صلاة السفر ركعتان وصلاة الأضحى ركعتان وصلاة الفطر ركعتان وصلاة الجمعة ركعتان تمام غير قصر على لسان محمد ﷺ»(٢) أخرجه النسائي وابن ماجه، وأثر ابن عباس قال: فرض الله الصَّلاة على نبيكم في الحضر أربعاً وفي السّفر ركعتين وفي الخوف ركعة»(٣) رواه مسلم، وأثر عائشة قالت: فرضت الصلاة ركعتين فأقرت صلاة السّفر وزيد في صلاة الحضر»(٤) متفق عليه، وفي لفظ قال الزهري قلت لعروة فما بال عائشة تتم في السفر؟ قال: إنها تأوّلت كما تأوّل عثمان، وفي لفظ للبخاري «فرضت الصلاة ركعتين ركعتين ثم لمّا هاجر النبي ﷺ فرضت أربعاً فتركت صلاة السفر على الأول، وبحديث ابن عمر صحبتُ رسول الله ﷺ في السفر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله وصحبتُ عمر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله وصحبتُ عثمان فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله وقد قال الله تعالى ﴿لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الصوم، باب: ما جاء في الرخصة في الإفطار للحبلى والمرضع (٧١٥).

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: الجمعة، باب: عدد صلاة الجمعة (١٤١٦).

(٣) أخرجه مسلم في أوائل كتاب: صلاة المسافرين وقصرها (٦٨٧).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: كيف فرضت الصلوات في الإسراء (٣٤٣) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: صلاة المسافرين وقصرها (٦٨٥).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: صلاة المسافرين وقصرها (٦٨٩) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: التطوع في السفر (١٢٢٢).

أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾»[(١)] رواه البخاري وفي الصحيحين بلفظ: صحبتُ رسول الله ﷺ فكان لا يزيد في السفر على ركعتين وأبا بكر وعمر وعثمان كذلك، وأيضاً فيهما عنه ﷺ صلى بمنى ركعتين وأبو بكر بعده وعمر بعد أبي بكر وعثمان صدراً من خلافته ثم إن عثمان صلى بعده أربعاً، وبما روى أحمد إن عثمان صلى بمنى أربع ركعات فأنكر الناس عليه، فقال: أيها الناس إني تأهلتُ بمكة منذ قدمتُ وإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: من تأهل في بلد فليتم صلاة المقيم، وجه الاحتجاج أن إنكار الناس على عثمان في إتمامه وبيانه العذر بالتأهل بمكة دليل واضح على أنه لا يجوز الإتمام ولو جاز لما أنكروا عليه ولما اعتذر بالتأهل بل ببيان التخيير. وأجيب عن الآثار بأن أثر عمر بن الخطاب أن صلاة السفر ركعتان تمام في الأجر غير قصر يعني لا نقصان في صلاته وكيف يقول عمر غير قصر مع إنه تعالى يقول ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا﴾ فإنه صريح في كونه قصراً وحديث الآحاد وإن كان مرفوعاً ساقط في مقابلة نصّ الكتاب فكيف الموقوف، وأثر ابن عباس متروك بالإجماع حيث لم يذهب أحد إلى أن الصَّلاة في الخوف ركعة، وأثر عائشة لا يجوز العمل به لأن عمل الراوي على خلاف ما يرويه جرح في الحديث ولا شك أن عائشة كانت تتم في السفر، وروت عن النبي ﷺ رخصة التخيير فيجب أن يحمل قولها تركت صلاة السفر على الأول على من أن من اختار الركعتين فكأنَّ الصلاة تركت في حقه على الحالة الأولى، وأمّا حديث ابن عمر فشهادة على النفي وحديث عائشة شهادة على الإثبات فهو أولى أو يقال معناه لم يزد على ركعتين غالباً وأيضاً ذكر ابن عُمر عُثمان صلى صدراً من خلافته ركعتين ثم صلى أربعاً ولم يذكر إنكار الناس عليه وهذا دليل التخيير وأيضاً قوله ﴿لَّكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾[(٢)] تدل على الأولوية دون الوجوب وإنكار الناس على عثمان واعتذاره جاز أن يكون لترك الأولى. واحتج الحنفية بالمعقول بأن الشفع الثاني لا يقضى ولا يأثم بتركه، وهذا آية النافلة بخلاف الصَّوم فإنه يقضى وبخلاف الحج على الفقير فإنه يصير فريضة إذا دخل الميقات، وأن التخيير بين الواجبات لا يكون إلا لنوع يُسر في كلا الأمرين كما في صوم رمضان للمسافر فإن فيه أيضاً نوع يُسر بسهولة في الصوم مع الناس ما ليس في انفراده ولا كذلك في الاثنين والأربع فإن اليسر في الاثنين متيقن وأمّا جمعة المسافر وظهره فكل واحدٍ منهما جنس آخر من الصلاة وفي كل منهما نوع يُسرٍ حيث يشترط في الجمعة ما لا يشترط في الظهر والتخيير بلا مراعاة يسر للمكلّف منافٍ لشأن العبُودية، وأجيب بأن التخيير بين القليل والكثير مفيد فاختيار القليل

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٢١.

لليسر واختيار الكثير لزيادة الأجر وزيادة الأجر في الأربع لا يوجب نقصاناً في الثنتين، نظيره القراءة في الصلاة فإن المصلي مخيّر بين أن يقرأ أدنى ما يجوز به الصلاة وحينئذ لا نقصان في صلاته وبين أن يقرأ القرآن كله في ركعة وكلّما قرأ في الصلاة وإن كان جميع القرآن وقع من الفريضة لأنه فرد من أفراد المأمور به حيث قال الله تعالى ﴿فَٱقْرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ﴾[1] ويرد عليه أن تقريركم هذا يدل على أن الإتمام للمسافر أفضل وأكثر ثواباً من القصر كما أنّ زيادة القراءة في الصلاة أفضل إجماعاً وإنما يكره الزيادة على القدر المسنون في حقّ الإمام رعاية للقوم، وأمّا في المنفرد وكذا في حق الإمام إذا كان القوم راغبين فلا كراهة إجماعاً لكن القصر في السفر أفضل من الإتمام إجماعاً، وما روي عن الشافعي من أحد قوليه أن الإتمام أفضل فقد رجع عنه، وأجاب الحنفية عن استدلال الشافعي بهذه الآية أن الناس لما كانوا ألفوا بالإتمام كان مظنة أن يخطر ببالهم أن عليهم نقصاناً في القصر فنفى عنهم الجناح لتطيب أنفسهم بالقصر ويطمأنوا إليه، نظيره قوله تعالى: ﴿ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾[2] وردّ بأن هذا ترك لظاهر الآية من غير موجب فلا يجوز والله أعلم.

البحث الثالث: إن سفر المعصية يبيح القصر عند أبي حنيفة لعموم هذه الآية، وقالت الأئمة الثلاثة يبيح وليس لهم ما يمكن التعويل عليه من الحجة. **البحث الرابع**: إذا فارق المسافر بيوت المصر صلى ركعتين عند الأئمة الأربعة، وفي رواية عن مالك إذا كان من المصر على ثلاثة أميال، وحكي عن الحارث بن ربيعة أنه أراد سفراً فصلى بهم ركعتين في منزله وفيهم الأسود وغير واحد من أصحاب عبد الله، وعن مجاهد أنه كان إذا خرج نهاراً لم يقصر حتى يدخل الليل وإن خرج ليلاً لم يقصر حتى يدخل النهار. لنا: أن الإقامة يتعلق بدخول المصر فالسفر يتعلق بخروجها، وروى ابن أبي شيبة عن علي رضي الله عنه أنه خرج من البصرة فصلى الظهر أربعاً يعني قبل التجاوز عن بيوت المصر ثم قال لو جاوزنا هذا الحصن لصلينا ركعتين، وكذا إذا رجع من السفر وأراد دخول بلده صلى ركعتين ما لم يدخل بيوت مصره فإذا دخل البيوت صلى أربعاً إجماعاً، ذكر البخاري تعليقاً قال: خرج علي فقصر وهو يرى البيوت فلمّا رجع قيل له هذه الكوفة قال لا حتى ندخلها يريد أنه صلى ركعتين والكوفة بمراء منهم، وروى عبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري عن وفا بن

(١) سورة المزمل، الآية: ٢٠.

(٢) البقرة، الآية: ١٥٨.

إياس الأسدي قال خرجنا مع علي ونحن ننظر الكوفة فصلى ركعتين ثم رجعنا فصلى ركعتين وهو ينظر إلى القرية فقلنا له ألا نصلي أربعاً قال لا حتى ندخلها. **البحث الخامس**: في أنه في أثناء السفر إذا نوى في بلد أو قرية إقامة أربعة أيام غير يومي الدخول والخروج صلى أربعاً عند مالك والشافعي، وعن أحمد إن نوى إقامة مدة يفعل فيها أكثر من عشرين صلاة أتم، وقال أبو حنيفة: لا يتم حتى ينوي إقامة خمسة عشر يوماً في مصرٍ أو قريةٍ ولا عبرة بنية الإقامة في الصحراء والأخبية. لنا: ما صح أنه ﷺ دخل مكة في حجة الوداع صبيحةِ رابعة ذي الحجة يوم الأحد فلما كان يوم التروية ثامن ذي الحجة يوم الخميس توجه إلى منى وبعد طلوع الشمس من يوم عرفة توجه إلى عرفة، فإذا فرغ من الحج بات بالمحصّب ليلة الأربعاء ثم طاف عليه السلام طواف الوداع سحراً قبل الصبح وخرج صبيحة وهو اليوم الرابع عشر فتمت عشر ليال وأقام بمكة إلى يوم التروية أربعة أيام ولياليها كوامل، فظهر بذلك بطلان قول مالك والشافعي دون قول أحمد حيث صلى النبي ﷺ بمكة عشرين صلاة لا مزيد عليه. احتج أبو حنيفة بالآثار: أخرج الطحاوي عن ابن عباس وابن عمر قال: ا إذا قدمتَ بلدة وأنتَ مسافر وفي نفسك أن تقوم خمس عشرة ليلة فأكمل الصلاة بها وإن كنت لا تدري متى تظعن فاقصرها، وروى ابن أبي شيبة بسنده عن مجاهد أن ابن عمر كان إذا جمع على إقامة خمسة عشر أتم، وقال محمد في كتاب الآثار: ثنا أبو حنيفة حدثنا موسى بن مسلم عن مجاهد عن ابن عمر قال: إذا كنتَ مسافراً فوطنَت نفسك على إقامة خمسة عشر فأتمم الصلاة وإن كنتَ لا تدري متى تظعن فاقصر.

مسألة: لو دخل مصراً يريد أن يخرج غداً أو بعد غد أو متى أنجز حاجته ولم ينو مدة الإقامة حتى بقي على ذلك سنين قصر أبداً كذا قال الجمهور وهو أحد أقوال الشافعي، وفي قول يقصر أربعة عشر يوماً، وأرجح أقواله يقصر سبعة عشر ويتم ثمانية عشر لحديث ابن عباس قال: «سافر رسول الله ﷺ سفراً فصلى سبعة عشر يوماً ركعتين ركعتين قال ابن عباس فنحن نصلي إلى سبعة عشر ركعتين ركعتين فإذا أقمنا أكثر من ذلك صلينا أربعاً»[١] رواه الترمذي وقال: هذا حديث صحيح، ولا حجة فيه لأنه اتفقت الإقامة تلك المدة والظاهر لو زادت دام القصر، وقد روى أحمد وأبو داود عن جابر قال: أقام رسول الله ﷺ بتبوك عشرين يوماً يقصر الصلاة[٢]، وروى عبد الرزاق بسنده أن ابن عمر أقام بأذربيجان

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الجمعة، باب: في كم تقصر الصلاة (٥٤٥).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: إذا أقام بأرض العدو يقصر (١٢٣٤).

ستة أشهر يقصر الصلاة ورواه البيهقي بسند صحيح، وروى البيهقي بسنده أن ابن عمر قال: ارتج علينا الثلج ونحن بأذربيجان ستة أشهر في غزاة فكنا نصلي ركعتين، وفيه أنه كان مع غيره من الصحابة يفعلون ذلك، وأخرج عبد الرزاق عن الحسن قال: كنا مع عبد الرحمن بن سمرة ببعض بلاد فارس سنين فكان لا يجمع ولا يزيد على ركعتين، وأخرج عن أنس بن مالك أنه كان مع عبد الملك بن مروان بالشام شهرين فيصلي ركعتين ركعتين. **مسألة**: الملاح إذا سافر في سفينة فيها أهله وماله وكذا المكاري الذي يسافر دائماً يقصر عند الثلاثة لإطلاق النص، وقال أحمد: لا يقصر.

مسألة: نية الإقامة من أهل الكلأ وهم الأخبية قيل لا يصح، والصحيح أنهم مقيمون لأن الإقامة أصل فلا يبطل بالانتقال من مرعى إلى مرعىٰ. **مسألة**: إذا اقتدى المسافر بمقيم في جزء من صلاته أتم أربعاً عند الجمهور، وقال مالك: إن أدرك ركعة من صلاته أتم وإلا فلا، وقال إسحاق بن راهويه: يقصر المسافر خلف المقيم، روى أحمد عن موسى بن سلمة قال: كنا مع ابن عباس بمكة فقلت: إنا إذا كنّا معكم صلينا أربعاً وإذا رجعنا صلينا ركعتين قال تلك سنة أبي القاسم ﷺ. **مسألة**: من فاته صلاة الحضر فقضاها في السفر قضاها تامّة، قال ابن المنذر: لا أعرف فيه خلافاً إلا شيئا يحكى عن الحسن والمزني أنه يقصر، وإن فاتته صلاة في السفر فقضاها في الحضر يقصر عند أبي حنيفة ومالك وأحد قولي الشافعي، وعند أحمد يتم وهو أصح قولي الشافعي. **مسألة**: إن صلى المسافر بالمقيمين صلى ركعتين وأتم المقيمون صلاتهم إجماعاً، عن عمران بن حصين قال: غزوت مع رسول الله ﷺ وشهدتُ معه الفتح فأقام بمكة ثمان عشر ليلة لا نصلي إلا ركعتين يقول: «يا أهل مكة صلّوا أربعاً فإنّا قوم سفر»[١] رواه الترمذي وصححه.

﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ﴾ أي ينالكم بمكروه من قتل أو جرح أو أسر أو سلب مال، ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ هذا شرط استغنى عن الجزاء بما سبق، يعني إن خفتم الفتنة من الكفّار فاقصر من الصلاة فالخوف شرط لجواز القصر بظاهر هذا النصّ وبه قالت الخوارج، والإجماع على أنه ليس بشرط بل الكلام خارج مخرج الغالب فإن غالب أسفار النبي ﷺ كان مظنة الخوف فلا حكم لهذا الشرط كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُواْ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾[٢] وقد تظاهرت السنن على قصر الصلاة في حالة الأمن كما ذكرنا حديث

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: متى يتم المسافر (١٢٢٨).

(٢) سورة النور، الآية: ٣٣.

يعلى بن أمية عن عُمر، وروى الشافعي عن ابن عبّاس قال سافر رسول الله ﷺ بين مكة والمدينة آمناً لا يخاف إلاّ الله يصلي ركعتين» وعن حارثة بن وهب الخزاعي «صلى بنا رسول الله ﷺ ونحن أكثر ما كنا قطّ وأمنة بمنى ركعتين»(١) متفق عليه. وقيل: قوله ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾ متصل بما بعده من صلاة الخوف منفصل عما قبله، وهذا وإن كان بعيداً من حيث النظم لكنه قريب من حيث المعنى إذ الخوف في الصلاة الخوف شرط قطعاً إجماعاً ولم يذكر فيما بعد، ويؤيده ما قال البغوي أنه روي عن أبي أيوب الأنصاري أنه قال: نزل قوله ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَوٰةِ﴾ هذا القدر ثم بعد حولٍ سألوا رسول الله ﷺ عن صلاة الخوف فنزل ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنَّ الْكَٰفِرِينَ كَانُواْ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ﴾ الآية، قال البغوي: ومثله في القرآن كثير يجيء الخبر بتمامه ثم ينسق عليه خبر آخر هو في الظاهر كالمتّصل به وهو منفصل عنه كقوله تعالى: ﴿الْـَٰٔنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا۠ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ وَإِنَّهُۥ لَمِنَ الصَّٰدِقِينَ﴾(٢) وهذه حكاية عن امرأة العزيز وقوله ﴿ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّى لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ﴾(٣) إخبار عن يوسف عليه السلام. وأخرج ابن جرير عن علي عليه السلام قال: سأل قوم من بني نجار رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله إنا نضرب في الأرض فكيف نصلي؟ فأنزل الله تعالى ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِى الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَوٰةِ﴾ ثم انقطع الوحي فلما كان بعد ذلك بحول غزا النبي ﷺ فصلى الظهر فقال المشركون: لقد أمكنكم محمد وأصحابه من ظهورهم فهلاّ شددتم عليهم، فقال قائل منهم: إن لهم أخرى مثلها في إثرها فأنزل الله بين الصلاتين ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ إلى قوله ﴿عَذَابًا مُّهِينًا﴾ قلت: فعلى هذا جزاء الشرط محذوف يدل عليه ما بعده يعني إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوٓاْ فلا تتركوا الحزم والجهاد في حالة الصلاة ﴿إِنَّ الْكَٰفِرِينَ كَانُواْ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ ظاهر العداوة. وأخرج أحمد والحاكم وصححه والبيهقي في الدلائل عن أبي عياش الزرقي قال: كنا مع رسول الله ﷺ بعسفان فاستقبلنا المشركون عليهم خالد بن وليد وهم بيننا وبين القبلة فصلى بنا النبي ﷺ الظهر فقالوا: قد كانوا على حالة لو أصبنا غرتهم، ثم قالوا: يأتي عليهم الآن صلاة هي أحبّ إليهم من أبنائهم وأنفسهم، قال: فنزل جبرئيل بهذه الآية بين الظهر والعصر ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ﴾ الآية، قال: فحضرت فأمرهم رسول الله ﷺ فأخذوا بسلاح، قال: فصففنا خلفه صفين،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: تقصير الصلاة، باب: الصلاة بمنى (١٠٨٤) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: قصر الصلاة بمنى (٦٩٦).

(٢) سورة يوسف، الآية: ٥١. (٣) سورة يوسف، الآية: ٥٢.

قال: ثم ركع فركعنا جميعاً ثم رفع فرفعنا جميعاً ثم سجد النبي ﷺ بالصّف الذي يليه والآخرون قيام يحرسُونهم، فلمّا سجدوا وقامُوا جلس الآخرون فسجدُوا في مكانهم ثم تقدم هؤلاء إلى مصاف هؤلاء وجاء هؤلاء إلى مصاف هؤلاء، قال: ثم ركع فركعُوا جميعاً ثم رفع فرفعوا جميعاً ثم سجد النبي ﷺ ثم انصرف فصلاّها رسول الله ﷺ مرتين مرة بعسفان ومرة بأرض بني سليم، وروى مسلم صلاة الخوف عن النبي ﷺ مثل هذا من حديث جابر. قوله تعالى ﴿وَإِذَا كُنتَ﴾ يا محمد حاضراً ﴿فِيهِمْ﴾ وأنتم تخافون العدو قيدنا بهذا القيد للإجماع على كون الحكم مقيداً به وإن كان قوله تعالى ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾ الآية متصلاً بما بعده كما قيل فهو قرينة على هذا التقييد، وعلى هذا جاز أن يكون هذه الآية معطوفة على قوله ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾ والشرط مجموع الأمرين الخوف وكونه ﷺ فيهم وبناءً على اشتراط كونه ﷺ فيهم كما ينطق به ظاهر النصّ، قال أبو يوسف رحمه الله: إنّ صلاة الخوف كانت مختصة به ﷺ غير مشروع بعده وعامة العُلماء على أنها ثابت الحكم بعد النبي ﷺ والأئمة نواب عن رسول الله ﷺ في كل عصر فكان الخطاب متناولاً لكل إمام وهذا جرى على عادة القرآن في الخطاب للنبي ﷺ وإن كان المقصود جميع الأمة كما في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِّنْهُ﴾[1] والحجة على جواز صلاة الخوف بعد رسول الله ﷺ أن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين صلوا صلاة الخوف بعد النبي ﷺ من غير نكير بعضهم على بعض فصار إجماعاً، روى أبو داود أنهم غزوا مع عبد الرحمن بن سمرة كابل فصلى بنا صلاة الخوف،[2] وروى عن علي عليه السلام أنه صلاها يوم الصفين، وذكر الرافعي أنه صلى المغرب صلاة الخوف ليلة الهرير بالطائفة الأولى ركعة، وبالثانية ركعتين، وقال البيهقي يذكر عن جعفر ابن محمد عن أبيه أن علياً صلى المغرب صلاة الخوف ليلة الهرير، وقال الشافعي: وحفظ عن عليّ أنه صلى صلاة الخوف ليلة الهرير كما روى صالح بن خوات عن النبي ﷺ، وروى البيهقي من طريق قتادة عن أبي العالية عن أبي موسى الأشعري أنه صلى صلاة الخوف بأصبهان، وروى البيهقي عن سعد بن أبي وقاص أنه صلى صلاة الخوف بحرب مجوس بطبرستان ومعه الحسن ابن علي وحذيفة بن اليمان وعبد الله بن عمرو بن العاص، وروى أبو داود والنسائي من طريق

---

(١) سورة هود، الآية: ١٧.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: من قال يصلي بكل طائفة ركعة ثم يسلم (١٢٤٣).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: من قال يصلي بكل طائفة ركعة ولا يقضون (١٢٤٤) وأخرجه النسائي في كتاب: صلاة الخوف (١٥٢٣).

ثعلبة بن زهرم قال: كنا مع سعيد بن العاص فقال: أيكم صلى مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف؟ فقال حذيفة: أنا فصلى مع هؤلاء ركعة ومع هؤلاء ركعة[1] ﴿فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾ يعني فاجعلهم طائفتين فليقم أحدهما معك فصل بهم ﴿وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ﴾ قال مالك: يجب حمل السّلاح في صلاة الخوف وهو أحد قولي الشافعي، وقال أكثر العلماء: الأمر للاستحباب ﴿فَإِذَا سَجَدُواْ﴾ يعني إذا أتم المصلون ركعة مع الإمام، وجاز أن يكون معناه فإذا صلوا أطلق السجُود وأريد به الصلاة بتمامها تسمية الكل باسم الجزء ﴿فَلْيَكُونُواْ﴾ أي المصلون ﴿مِن وَرَآئِكُمْ﴾ أيها الأئمة إلى تجاه العدو ﴿وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ﴾ في محل الرفع صفة لطائفة ﴿فَلْيُصَلُّواْ﴾ أي تلك الطائفة الأخرى ﴿مَعَكَ﴾ يحتمل أن يراد بالصلاة الصلاة بتمامها وأن يراد بالصلاة الركعة الثانية ﴿وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ المواد بالحذر ما يتحذر به من العدو كالدرع والجُنة وبالسّلاح ما يقاتل به.

اعلم أنه روي صلاة الخوف عن النبي ﷺ على وجوه: أحدها ما ذكرنا من حديث أبي عياش الزرقي وحديث جابر قصة صلاته ﷺ بعسفان إذا كان العدو بيننا وبين القبلة، ثانيها: ما رواه الشيخان في الصحيحين عن جابر قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بذات الرقاع، وفيه: فصلى بطائفة ركعتين ثم تأخروا فصلى بالطائفة الأخرى ركعتين، قال: فكانت لرسول الله ﷺ أربع ركعات وللقوم ركعتان»[2] متفق عليه، وهذا الحديث يحتمل الوجهين، أحدهما: أنه ﷺ أربعاً بتسليمة واحدة وكل طائفة صلى معه ركعتين ركعتين، وثانيهما: أن النبي ﷺ صلى بكل طائفة ركعتين وسلم على كل ركعتين كذا وقع صريحاً في حديث جابر أن النبي ﷺ كان يصلي بالناس صلاة الظهر في الخوف ببطن نخل فصلى بطائفة ركعتين ثم سلم ثم جاء طائفة أخرى فصلى بهم ركعتين» رواه البغوي من طريق الشافعي وشيخ الشافعي مجهول لكن وثقه الشافعي فقال أخبرني الثقة أبو عليّة أو غيره عن يونس عن الحسن عن جابر، ورواه ابن الجوزي من طريق الدارقطني عن عنبسة عن الحسن عن جابر، قال ابن الجوزي: لا يصح، قال يحيى بن معين: عنبسة ليس بشيء وقال النسائي متروك، وقال أبو حاتم: كان يضع الحديث. وروى هذا الحديث أبو داود وابن حبان والحاكم والدارقطني من حديث أبي بكرة ففي رواية أبي

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: غزوة ذات الرقاع (٤١٣٦) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: صلاة الخوف (٨٤٣).

داود وابن حبان أنها الظهر وفي رواية الدارقطني أنها المغرب، وأعلها ابن القطّان بأن أبا بكرة أسلم بعد وقوع صلاة الخوف، قال الحافظ: هذا ليس بعلة فإنه يكون مرسل الصحابي. ثالثها: ما رواه الشيخان عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات عن من صلى مع رسول الله ﷺ يوم ذات الرقاع، وأخرج البخاري بطريق آخر عن صالح بن خوات عن سهيل بن أبي حثمة عن النبي ﷺ أن طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو فصلى بالتي معه ركعة ثم ثبت قائماً وأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا وصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ثم ثبت جالساً وأتمّوا لأنفسهم ثم سلم بهم». رابعها: ما رواه الترمذي والنسائي عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ «نزل بين ضحنان وعسفان فقال المشركون: لهؤلاء صلاة هي أحبّ إليهم من آبائهم وأبنائهم وهي العصر فأجمعوا أمركم فتميلوا عليهم ميلة واحدة، وإن جبرئيل أتى النبي ﷺ فأمره أن يقسّم أصحابه شطرين فيصلي بهم ويقوم طائفة أخرى وراءهم وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم فيكون لهم ركعة ولرسول الله ﷺ ركعتان»[1] رواه الترمذي والنسائي، وهكذا قال البغوي: أنه روي عن حذيفة عن النبي ﷺ في صلاة الخوف «صلى بهؤلاء ركعة وبهؤلاء ركعة ولم يقضوا» قال البغوي: ورواه زيد بن ثابت وقال: كانت للقوم ركعة ركعة وللنبي ﷺ ركعتان، وتأوّله قوم على صلاة شدة الخوف وقالوا: الفرض في هذه الحالة ركعة واحدة. خامسها: ما رواه البخاري في الصحيح عن سالم بن عمر عن أبيه قال: «غزوت مع رسول الله ﷺ قبل نجد فوازينا العدو فصافنا فقام رسول الله ﷺ يصلي لنا فقامت طائفة معه وأقبلت طائفة على العدو وركع رسول الله ﷺ معه وسجد سجدتين ثم انصرفوا مكان الطائفة التي لم يصل فجاءوا فركع رسول الله ﷺ بهم ركعة وسجد سجدتين ثم سلم فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين»[2] وروى نافع نحوه وزاد فإن كان خوف هو أشد من ذلك صلوا رجالاً على أقدامهم أو ركباناً مستقبلي القبلة أو غير مستقبليها، قال نافع: لا أرى قال ابن عمر ذلك إلاّ عن رسول الله ﷺ وليس في رواية ابن عمر هذه أيّ الطائفتين يتم صلاته أوّلاً بعد رسول الله ﷺ. واختار أبو حنيفة من وجوه صلاة الخوف هذا الوجه الأخير ولم يجوّز سواه، وقال يذهب الطائفة الثانية بعد سلام الإمام وجاه العدو ويجيء الطائفة الأولى فيتم صلاته أوّلاً ثم يجيء الطائفة الثانية

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: صلاة الخوف (١٥٣٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الخوف، باب: صلاة الخوف (٩٤٢) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: صلاة الخوف (٨٣٩).

فيتم صلاته ويسلم لما ذكر محمد في كتاب الآثار هكذا من رواية أبي حنيفة قول ابن عباس والموقوف فيه كالمرفوع ولم يجوّز سواه. أما الوجه الثاني صلاته عليه السلام ببطن نخل فهو يستلزم اقتداء المفترض بالمتنفل، قال الطحاوي: إنه كان في وقت كانت الفريضة تصلي مرتين ثم نسخ ذلك ولو كانت الفريضة مشروعة تكرارها لما احتيج إلى شرع صلاة الخوف مع المنافي. وأمّا الوجه الثالث: صلاته ﷺ بذات الرقاع فهو يستلزم أن يركع المؤتم ويسجد قبل الإمام وذلك لم يعهد وإن انتظار الإمام المأموم على خلاف مقتضى الإمامة. وأمّا الوجه الرابع صلاته ﷺ بين ضجنان وعسفان يكون للقوم ركعة واحدة فمتروك العمل بالإجماع لأنهم اتفقوا على أن الخوف لا ينقص عدد الركعات، وأمّا الوجه الأوّل صلاته ﷺ بعسفان حين كان العدو بينه وبين القبلة فهو مخالف لكتاب الله تعالى حيث قال الله تعالى: ﴿فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾ وفي هذا الوجه تقوم الطائفتان جميعاً، وقال الله تعالى ﴿وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ﴾ وفي هذا الوجه أنهم قد صلوا، وقال الشافعي وأحمد ومالك: جميع الصفات المروية عن النبي ﷺ في صلاة الخوف معتد بها وإنما الخلاف في الترجيح، وقال أحمد بن حنبل ما أعلم في هذا الباب إلاّ حديثاً صحيحاً. واختار الشافعي من الوجوه المذكورة أربعة أوجه وأحمد ثلاثة إن كان العدو بينه وبين القبلة فالمختار عندهما الوجه الأول صلاته بعسفان وإن كان في جهة غير جهة القبلة فالمختار عند الشافعي إمّا الوجه الثاني صلاته عليه السلام ببطن نخل وإقتداء المفترض بالمتنفل صحيح عنده خلافاً لأحمد، وإمّا الوجه الثالث صلاته عليه السلام بذات الرقاع وعند أحمد هو المختار فحسب، قالوا: هذا الوجه أشدّ موافقة لظاهر القرآن وأحوط للصلاة وأبلغ للحراسة عن العدو وذلك لأن الله تعالى قال ﴿فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ﴾ أي إذا صلوا ثم قال ﴿وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ﴾ وهذا يدل على أن الطائفة الأولى قد صلوا وقال ﴿فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ﴾ ومقتضاه أن يصلوا تمام الصلاة، وظاهره يدل على أن كل طائفة تفارق الإمام بعد تمام الصلاة وفيه الاحتياط الأمر الصلاة من حيث أنه لا يكثر فيها العمل والذهاب والمجيء والاحتياط الأمر الحرب من حيث أنهم إذا لم يكونوا في الصلاة كان أمكن للحرب والهرب إن احتاجوا إليه. والوجه الرابع للشافعي وهو الثالث لأحمد حين يلتحم القتال ويشتد الخوف فيصلي كيف أمكن راكباً وماشياً ويعذر في ترك القبلة وفي الأعمال الكثيرة لحاجة وإن عجز عن ركوع وسجود أومأ والسجود أخفض، وقال أبو حنيفة: لا يجوز الصلاة في حالة القتال ماشياً والقتال

والعمل الكثير يُفسد الصلاة عنده، ويجوز الصلاة راكباً يومي إيماءً أو قائماً على قدميه وقد مرَّ هذه المسئلة في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾(١). **فائدة**: قال الحافظ: رويت صلاة الخوف عن النبي ﷺ على أربعة عشر نوعاً ذكرها ابن حزم في جزء مفرد بعضها في صحيح مسلم ومعظمها في سنن أبي داود، وذكر الحاكم منها ثمانية أنواع وابن حبان تسعة. **مسألة**: يجوز صلاة الخوف في الحضر عند الجمهور خلافاً لمالك فيصلي بكل طائفة ركعتين ويصلي المغرب بالأولى ركعتين وبالثانية ركعة والله أعلم.

﴿وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ أي يتمنون ﴿لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم﴾ عطف على تغفلون أي يحملون ويشدون عليكم ﴿مَّيْلَةً وَاحِدَةً﴾ بجملتهم وكلمة لو للتمني والجملة بيان للوداد، وجاز أن يكون لو مصدرية والجملة في محل النصب على أنه مفعول ودوا وهذا بيان ما لأجله أمروا بأخذ السلاح والصلاة بهذه الكيفية والله أعلم. قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ غزى محارباً وبني أنمار فنزلوا ولا يرون من العدو واحداً فوضع الناس أسلحتهم وخرج رسول الله ﷺ لحاجة له قد وضع سلاحه حتى قطع الوادي والسماء ترشّ فحال الوادي بين رسول الله ﷺ وبين أصحابه، فجلس رسول الله ﷺ في ظل شجرة فبصر به غويرث بن الحارث المحاربي، فقال: قتلني الله إن لم أقتله، ثم انحدر من الجبل ومعه السيف قد سلّه من غمده فقال: يا محمد من يعصمك مني الآن؟ قال رسول الله ﷺ: «الله» ثم قال: «اللهم اكفني غويرث بن الحارث بما شئت» ثم أهوى بالسيف إلى رسول الله ﷺ ليضربه فانكب بوجهه من زُلَّخَة زُلّخها بين كتفيه وندر سيفه فقام رسول الله ﷺ فأخذ، ثم قال: «يا غويرث من يمنعك مني الآن؟ قال: لا أحد، قال تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وأعطيك سيفك، قال: لا ولكن أشهد أن لا أقاتلك أبداً ولا أعين عليك عدواً، فأعطاه رسول الله ﷺ سيفه، فقال غويرث: والله لأنت خير مني، قال النبي: أجل أنا أحق بذلك منك، فرجع غويرث إلى أصحابه فقالوا: ويلك ما منعك منه؟ قال: لقد أهويتُ إليه بالسّيف لأضربه فوالله ما أدري من زلخني بين كتفي فخررتُ بوجهي وذكر حاله فنزل قوله تعالى ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ﴾ يبلّ السلاح ﴿أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ لا تستطيعون حمل السّلاح لثقلها ﴿أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ﴾ أي في أن تضعوا، وقع الشرط في خلال جملة

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٩.

تصلح للجزاء فحذف الجزاء استغناءً، تقدير الكلام وإن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى فلا جناح عليكم في أن تضعوا أسلحتكم، رخص الله سبحانه في وضع الأوزار بعذر المطر أو المرض وذلك يدل على أن الأمر بأخذ السلاح فيما سبق للوجوب كما قال مالك والشافعي دون الاستحباب ﴿وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ﴾ من التحصن بالحصن أو التحيز إلى المنعة في مثل هذه الحالة أمرهم في تلك الحالة بأخذ الحذر كيلا يهجم عليهم العدو فإن حفظ الأنفس عن الضياع بلا فائدة (يعود إلى إعلاء كلمة الله) واجب وهذه الجملة أعني الأمر بأخذ الحذر في مثل تلك الحالة وجه المناسبة للآية بما ذكرنا من شأن نزولها كأن الله سبحانه أرشد نبيه ﷺ أن لا يبعد عن المعسكر وحده لحاجة الإنسان عند خوف العدو ﴿إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ في الدنيا بالقتل والأسر وفي الآخرة بالنار، وفيه وعد للمؤمنين بالنصر على الكافرين بعد الأمر بالحزم ليتقوى قلوبهم وليعلمُوا أن الأمر بالحذر ليس لضعفهم وغلبة عدوهم، بل لأن الواجب التشبث بالأسباب على مقتضى جري العادة وأن تحافظوا على التيقظ والتدبر مع التوكل على الله، ثم الكلبي في الرواية المذكورة قال: وسكن الوادي فقطع رسول الله ﷺ الوادي إلى أصحابه وأخبرهم الخبر وقرأ عليهم هذه الآية، وأخرج البخاري عن ابن عباس قال: نزلت ﴿إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ في عبد الرحمن بن عوف كان جريحاً[(١)]، يعني رخص هو لأجل الجرح في وضع الأسلحة ﴿فإذا قضيتم الصلاة﴾ أي فرغتم منها يعني من صلاة الخوف ﴿فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ يعني فدوموا على الذكر بالتسبيح والتحميد والتهليل والتكبير وغير ذلك في جميع الأحوال، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يذكر الله على كل أحيانه»[(٢)] رواه أبو داود، والظاهر أن المراد بالآية والحديث دوام الحضور بالقلب إذ لا يتصور دوام الذكر باللسان، وقيل: المراد إذا فرغتم من صلاة الخوف فاذكروا الله يعني صلوا قياماً في حالة الصحة وقعوداً أو على جنوبكم بحسب الطاقة في حالة المرض أو الزمانة أو الجرح أو الضعف، أو المراد إذا أردتم الصلاة في حالة الخوف فصلوا قياماً إن قدرتم عليه وقعوداً إن عجزتم عن القيام وعلى جنوبكم إن عجزتم عن القعود ﴿فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ﴾ أي سكنت قلوبكم بزوال الخوف ﴿فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ فعدلوا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: **﴿ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم﴾** (٤٥٩٩).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها (٣٧٣) وأخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: في الرجل يذكر الله تعالى على غير طهر (١٨).

واحفظوا أركانها وشرائطها ولا يجوز حينئذ في الصلاة ما يجوز في حالة الخوف ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا﴾ أي مكتوباً مفروضاً ﴿مَّوْقُوتًا﴾ محدوداً بالأوقات لا يجوز إخراجها عنها ما أمكن كأنه تعليل لتشريع صلاة الخوف والصلاة قاعداً أو راقداً عند العذر، ولا دليل في هذه الآية على جواز الصلاة في حالة الحرب والمسابقة كما قال به الشافعي، واستدل عليه البيضاوي بهذه الآية لأنه لو كانت الصلاة جائزة في حالة المسابقة لذكرها كما ذكرها قاعداً أو على الجنوب، فإذا لم يذكر فالأصل عدم الجواز والآية مجملة في الأوقات ورد بيانها بالسنة.

مسألة: أجمعوا على أنّ وقت الظهر بعد الزوال إلى وقت العصر والعصر إلى غروب الشمس إلا أنه يكره تحريماً بالإجماع بعد اصفرار الشمس والوقت المختار عند الشافعي أن لا يؤخر العصر عن مصير الظل مثلين، ووقت المغرب بعد غروب الشمس والعشاء بعد غروب الشفق إلى طلوع الفجر لكن المختار بالإجماع أن لا يؤخر العشاء بعد نصف الليل والفجر بعد طلوع الصبح المعترض إلى طلوع الشمس. واختلفوا في آخر وقت الظهر والمغرب؟ فالجمهُور على أن وقت الظهر إلى بلوغ ظل كل شيء مثله سوى فيء الزوال والمغرب إلى غروب الشفق خلافاً لأبي حنيفة في آخر الظهر حيث قال: إلى المثلين وخلافاً مالك والشافعي في أحد قوليه في آخر المغرب حيث قالا: لا يؤخر المغرب في الاختيار عن غروب الشمس. والأصل في الباب حديث أمامة جبرئيل عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «أمّني جبرئيل عند البيت مرتين فصلى بي الظهر في الأولى منهما حين كان الفيء مثل الشراك، ثم صلى العصر حين كان كل شيء مثل ظله، ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس وأفطر الصائم، ثم صلى العشاء حين غاب الشفق، ثم صلى الفجر حين برق الفجر وحرم الطعام على الصّائم، وصلى المرة الثانية الظهر حين صار ظل كل شيء مثله كوقت العصر بالأمس وصلى العصر حين صار ضل كل شيء مثليه ثم المغرب بوقته الأول والعشاء الآخر حين ذهب ثلث الليل ثم صلى الصبح اصفرت الأرض ثم التفت إليّ جبرئيل فقال يا محمد هذا وقت الأنبياء من قبلك والوقت فيما بين هذين»[١] رواه أبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد، لكن فيه عبد الرحمن بن الحرث ضعّفه أحمد والنسائي وابن معين وأبو حاتم ووثقه ابن

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في مواقيت الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم (١٤٩) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في المواقيت (٣٩٢).

سعد وابن حبان، وقد توبع عليه، أخرج عبد الرزاق عن العمري عن عمرو بن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه عن ابن عباس نحوه، قال ابن دقيق العيد: هي متابعة حسنة وصححه أبو بكر بن العربي وابن عبد البر، وقد رُوي حديث إمامة جبرئيل عن عدة من الصحابة منهم جابر بمعناه وفيه فصلى العشاء في اليوم الثاني حين ذهب نصف الليل، أو ثلث الليل، قال البخاري: أصح حديث في المواقيت حديث جابر. وعن بريدة قال: إنّ رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن وقت الصلاة فقال له «صلّ معنا هذين» يعني اليومين، فلمّا زالت الشمس أمر بلالاً فأذن ثم أمره فأقام الظهر ثم أمره فأقام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية ثم أمره فأقام المغرب حين غابت الشمس ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق ثم أمره فأقام الفجر حين طلع الفجر، فلما كان اليوم الثاني أمره فأبرد بالظهر فأبردها فأنعم أن يبردها وصلى العصر والشمس مرتفعة آخرها فوق الذي كان وصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق وصلى العشاء بعدما ذهب ثلث الليل وصلى الفجر فأسفرها ثم قال: أين السائل عن وقت الصلاة؟ فقال الرجل: أنا يا رسول الله، قال: «وقت صلاتكم بين ما رأيتم»[(١)] رواه مسلم، وعن أبي موسى نحو حديث بريدة «وفيه أخّر النبي ﷺ المغرب يعني في اليوم الثاني حتى كان عند سقوط الشفق»[(٢)] رواه مسلم، وعن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه قال: «وقت الظهر إذا زالت الشمس وكان ظل كل شيء كطوله ما لم يحضر العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس، ووقت المغرب ما لم يغب الشفق، ووقعت العشاء إلى نصف الليل الأوسط، ووقت الفجر من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس»[(٣)] رواه مسلم، وفي حديث أبي هريرة: «أوّل وقت المغرب حين تغرب الشمس وآخر وقتها حين تغيب الأفق، وإن أوّل وقت العشاء الآخرة حين تغيب الأفق وإن آخر وقتها حين ينتصف الليل، وإن أوّل وقت الفجر حين يطلع وآخر وقتها حين تطلع الشمس»[(٤)] رواه الترمذي من حديث محمد بن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، وخطأ البخاري رفعه، وهذه الأحاديث حجة للجمهور على مالك والشافعي في أن آخر وقت

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: أوقات الصلوات الخمس (٦١٣).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: أوقات الصلوات الخمس (٦١٤) وأخرجه النسائي في كتاب: المواقيت باب: آخر وقت المغرب (٥١٨).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: أوقات الصلوات الخمس (٦١٢).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة (١٥١).

المغرب إلى أن يغيب الشفق، وأما آخر وقت العصر إلى غروب الشمس فمستفاد من قوله تعالى ﴿إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافِنَاتُ الْجِيَادُ ﴿٣١﴾ فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَن ذِكْرِ رَبِّي حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾(١) وقوله ﷺ: «من أدرك ركعة من الصبح، قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح، ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر»(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة، وأمّا آخر وقت العشاء ما لم تطلع الفجر فلم يوجد في شيء من الأحاديث صحيح ولا ضعيف لكن اختلف الأحاديث الصحاح فيه روي عن ابن عباس وأبي موسى الأشعري وأبي سعيد الخدري أنه ﷺ «أخرها إلى ثلث الليل» وروى عن أبي هريرة وأنس أنه ﷺ «أخرها حتى انتصف الليل» وروى ابن عمر أنه ﷺ «أخرها حتى ذهب ثلثا الليل» وروت عائشة «أنه اعتم بها حتى ذهب عامة الليل» وكل هذه الأحاديث في الصحيح، قال الطحاوي يفيد مجموع هذه الأحاديث أن الليل كله وقت لها لكن على ثلاث مراتب إلى الثلث أفضل وإلى النصف دُونه وما بعده دُونه، ثم ساق بسنده إلى نافع بن جبير قال كتب عمر إلى أبي موسى الأشعري: وصلّ العشاء أيّ الليل شئت ولا تغفلها، وعند مسلم في قصة ليلة التعريس عن أبي قتادة أن النبي ﷺ قال: «ليس في النوم تفريط إنما التفريط أن يؤخر صلاة حتى يدخل وقت الأخرى»(٣) وهذا يدل على أن وقتها إلى طلوع الفجر، وقد أجمعوا على أنه إذا أسلم الكافر أو طهرت الحائض أو بلغ الصبي وقد بقي من الليل شيء يجب عليه العشاء. وأمّا أحاديث إمامة جبرئيل وإمامة النبي ﷺ للسّائل عن وقت الصّلاة فمحمُولة على المختار من الوقت ما لا كراهة فيه، ولذا قال أبو حنيفة رحمه الله: تأخير المغرب عن أوّل الوقت مكروة تنزيهاً لا تحريماً لما صحّ عنه ﷺ أنه أخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق وتأخير العشاء عما ثبت عنه ﷺ والعصر إلى اصفرار الشمس مكروه تحريماً وأشدّ كراهة تأخير العصر إلى الإصفرار لورود النهي عن الصّلاة في ذلك الوقت وكونه منسوباً إلى الشيطان، وأمّاما ورد في حديث إمامة جبرئيل أخر وقت العصر حين صار ظل كل شيء مثليه فمنسوخ من قوله ﷺ «وقت العصر ما لم

---

(١) سورة ص، الآية: ٣١ـ ٣٢.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب (٥٣١) وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة (٦٠٨).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها (٦٨١).

تصفر الشمس» وأمّا آخر وقت الظهر فلم يوجد حديث صحيح ولا ضعيف أنه يبقى بعد مصير ضل كل شيء مثله، ولذا خالف أبا حنيفة في هذه المسئلة صاحباه ووافقا الجمهُور واحتج أبو حنيفة بما مرّ من حديث بريدة «فلما كان اليوم الثاني أمره فأمره فأبرد بالظهر فأبردها فأنعم أن يبردها» ولقوله ﷺ: «إذا اشتد الحرّ فأبردوا بالصلاة فإن شدة الحرّ من فيح جهنم»[١] رواه الستة، قال أبو حنيفة: واشتد الحر في ديارهم في هذا الوقت حين صار ظل كل شيء مثله فكان حديث الإبراد ناسخاً لحديث إمامة جبرئيل فإنه أوّل أحاديث الباب، وإذا ثبت بقاء وقت الظهر بعد صيرورة الظل مثل الشيء نسخاً لإمامة جبرئيل بحديث الإبراد ثبت نسخ حديث إمامة جبرئيل في حق أوّل وقت العصر أيضاً لأنَّ قوله تعالى ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ يقتضي كون الوقت لكل صلاة وقتاً على حدة ولذا قال رسول الله ﷺ: «إنما التفريط أن يؤخر صلاة حتى تدخل وقت الأخرى»[٢] لكن إمامة جبرئيل في اليوم الثاني العصر عند صيرورة ظل كل شيء مثليه يفيد أنه وقته ولم ينسخ فيستمر ما علم ثبوته من بقاء وقت الظهر إلى أن يدخل هذا الوقت المعلوم كونه وقتاً للعصر وهذا الاستدلال ضعيفُ جدّاً، ودلالة حديث الإبراد على بقاء وقت الظهر بعد المثل ممنوع بل الإبراد أمر إضافي وشدة الحرّ إنما يكون عند الزوال وبعض الإبراد يحصل قبيل بلوغ الظل مثل الشيء ولو كان الحرّ في ديارهم حين بلوغ ظل الشيء مثله أشد مما قبله لكان مقتضي الأمر بالإبراد تعجيل الصلاة في أوّل الوقت والله أعلم. **مسألة**: الشفق الحمرة عند الجمهور وهو رواية عن أبي حنيفة رحمه الله، والمشهور من مذهبه أنه البياض التي بعد الحمرة لأن اللفظ مشترك بينهما ولا يزول وقت المغرب ولا يدخل وقت العشاء بالشك ولأن الأحوط ذلك فإنه لا يجوز الصلاة قبل الوقت ويجوز بعده، احتج الجمهور بقوله ﷺ «الشفق الحُمرة فإذا غاب الشفق وجبت الصلاة» رواه ابن عساكر في غرائب مالك من حديث عتيق بن يعقوب عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً، ورواه ابن عساكر من حديث أبي حذافة عن مالك وقال: حديث عتيق أمثل إسناداً وصحح البيهقي وقفه، وذكر الحاكم في المدخل حديث أبي حذافة وجعله مثالاً لما رفعه المخرجون من الموقوفات، ورواه ابن خزيمة في صحيحه من حديث محمد بن يزيد

(١) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الإبراد بالظهر في شدة الحر (٥١٠) وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة باب: استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر (٦١٦).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها (٦٨١).

الواسطي عن شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن ابن عمر ورفعة وقت المغرب إلى أن يذهب حمرة الشفق، قال ابن خزيمة: إن صحّت هذه الرواية بهذا اللفظ أغنت عن جميع الروايات لكن تفرّد بها محمد بن يزيد، وإنما قال فيه أصحاب شعبة نور الشفق مكان حمرة الشفق قال الحافظ ابن حجر محمد بن يزيد صدوق، وقال البيهقي: روى هذا الحديث عن عمر وعلي وابن عباس وعبادة بن الصامت، وشداد بن أوس وأبي هريرة ولا يصح فيه شيء والله أعلم.

ذكر البغوي: أن أبا سُفيان وأصحابه لما رجعُوا يوم أحد بعث رسول الله ﷺ طائفة في آثارهم فشكوا ألم الجراحات فأنزل الله تعالى ﴿وَلَا تَهِنُوا۟﴾ أي لا تضعفوا أيّها المؤمنون ﴿فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ﴾ في طلب الكفار بالقتال ﴿إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ﴾ ألم الجراحات ﴿فَإِنَّهُمْ﴾ أي الكفار ﴿يَأْلَمُونَ﴾ من الجراحات ﴿كَمَا تَأْلَمُونَ﴾ يعني ضرر القتال دائر بين الفريقين غير مختص بكم ﴿وَتَرْجُونَ﴾ من الأجر والثواب ﴿مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ أي الكفار فينبغي أن تكونوا أرغب في القتال منهم وأصبر ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا﴾ بأعمالكم وضمائركم ﴿حَكِيمًا﴾ فيما يأمر وينهى والله أعلم، ما ذكر البغوي يدل على أن الآية نزلت في غزوة حمراء الأسد ويدل عليه قوله تعالى ﴿إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ﴾ وقال البيضاوي: نزلت في بدرالصُغرى ولا دليل عليه ولم يذكر أصحاب السير نزول هذه الآية في أحد الغزوتين ولا يدل عليه سياق الكلام بل ذكروا فيه نزول ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾[1] الآية آية آل عمران والله أعلم.

روى الترمذي والحاكم وغيرهما عن قتادة بن النعمان قال: كان أهل بيت يقال لهم بنوا أبيرق بشر وبشير ومبشر، وكان بشير رجلاً منافقاً يقول الشعر يهجو به أصحاب رسول الله ﷺ ثم ينحله بعض العرب يقول قال فلان كذا، وكانوا أهل بيت حاجة وفاقة في الجاهلية والإسلام وكان الناس إنما طعامهم بالمدينة التمر والشعير، فابتاع عمّي رفاعة بن زيد حملاً من الدرمك فجعله في مشربة له فيها سلاح ودرع وسيف فعدى عليه من تحت فنقبت المشربة وأخذ الطعام والسّلاح، فلما أصبح أتاني عميّ رفاعة فقال يابن أخي إنه قد عدي علينا في ليلتنا هذه فنقبت مشربتنا وذهب بطعامنا وسلاحنا فتجسسنا في الدار وسألنا فقيل لنا: رأينا بني أبيرق استوقدوا في هذه الليلة ولا نرى فيما نرى إلا على بعض طعامكم، فقال بنوا أبيرق: ونحن نسئل في الدار والله ما نرى صاحبكم إلاّ لبيد بن سهيل

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٧٢.

رجل منا له صلاح وإسلام، فلما سمع لبيد اخترط سيفه وقال: أنا أسرق فوالله ليخالطنكم هذا السيف أو لتبيننَّ هذه السرقة، قالوا: إليك عنا أيها الرجل فما أنت بصاحبها فسألنا في الدار حتى لم نشك أنهم أصحابها فقال لي عمي يابن أخي لو أتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فأتيته، فقلتُ أهل بيت منا أهل جفاء عمدوا إلى عميّ فنقبوا مشربة له وأخذوا سلاحه وطعامه فليردوا علينا سلاحنا فأمّا الطعام فلا حاجة لنا فيه. فقال رسول الله ﷺ: سأنظر في ذلك، فلما سمع بنوا أبيرق أتوا رجلاً منهم يقال له أسير بن عروة فكلموه في ذلك، فاجتمع في ذلك أناس من أهل الدار فقالوا: يا رسول الله إن قتادة بن النعمان وعمه عمدا إلى أهل بيتنا أهل إسلام وصلاح يرمونهم بالسرقة من غير بينة ولا يثبت، قال قتادة: فأتيت رسول الله ﷺ فقال: عمدتَ إلى أهل بيت ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ ذكر منهم إسلام وصلاح ترميهم بالسرقة فلم نلبث أن نزل القرآن الآيات إلى قوله عظيماً، فلما نزل القرآن أتى رسول الله بالسلاح فرده إلى رفاعة ولحق بشير المشركين فنزل على سلافة بنت سعد فأنزل الله ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ﴾ إلى قوله ﴿ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم. وأخرج ابن سعد في الطبقات بسنده عن محمود بن لبيد قال: عدا بشير بن الحارث على علية رفاعة بن زيد عمّ قتادة بن النعمان فنقبها من ظهورها وأخذ طعاماً له ودرعين بأداتهما، فأتى قتادة النبي ﷺ فأخبره بذلك فدعا بشيراً فسأله فأنكر ورمى بذلك لبيد بن سهيل رجلاً من أهل الدار ذا حسبٍ ونسبٍ فنزل القرآن بتكذيب بشير وبراءة لبيد ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ الآيات، فلما نزل القرآن في بشير وعثر عليه هرب إلى مكة مرتداً فنزل على سلافة بنت سعد فجعل يقع في النبي ﷺ وفي المسلمين فنزل القرآن فيه وهجاه حسان بن ثابت حتى رجع وكان ذلك في شهر الربيع الثاني سنة أربع من الهجرة. وقال البغوي: روى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس وأخرجه ابن جرير عنه قال: نزلت هذه الآية في رجل من الأنصار يقال له طعمة بن أبيرق من بني ظفر بن الحارث سرق درعاً من جار له يقال له قتادة بن النعمان، وكانت الدرع في جراب فيه دقيق فجعل الدقيق ينتشر من خرق في الجراب حتى انتهى إلى الدار ثم خبأها عند رجل من اليهود يقال له زيد السمين، فالتمست الدرع من عند طعمة فحلف والله ما أخذها وما له بها علم، فقال أصحاب الدرع: لقد رأينا أثر الدقيق حتى دخل داره فلما خلف تركوه واتبعوا أثر الدقيق إلى منزل اليهودي، فأخذوه فقال اليهودي: دفعها إليَّ طعمة بن أبيرق، فجاء بنوا ظفر وهم قوم طعمة إلى رسول الله ﷺ وسألوه أن يجادل عن صاحبهم، وقال له: إنك إن لم تفعل افتضح صاحبنا، فهمَّ رسول الله ﷺ أن

يعاقب اليهودي. وقال البغوي: س ويروى عن ابن عبّاس رواية أخرى أنَّ طعمة سرق الدرع في جراب فيه نخالة فخرق الجراب حتى كان يتناثر منه النخالة طول الطريق فجاء به إلى دار زيد السمين وتركه على بابه وحمل الدرع إلى بيته، فلما أصبح صاحب الدرع جاء على إثر النخالة إلى دار زيد السمين فأخذه وحمله إلى النبي ﷺ فهَمَّ النبي ﷺ أن يقطع يد زيد اليهودي، وقال البغوي: قال مقاتل: إن زيد السمين أودع درعاً عند طعمة فجحدها طعمة فأنزل الله تعالى هذه الآية ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ متلبساً ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ أي بالأمر والنهي والعلوم الحقة ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ قال البيضاوي: الرؤية ليست بمعنى العلم وإلا لا ستدعى ثلاثة مفاعيل والرؤية بمعنى الإبصار ظاهر الانتفاء فالمعنى بما عرفك الله وأوحى إليك، وقال بعض الأفاضل: يمكن حمله على معنى العلم بحذف مفعوله الثاني والثالث أي بما علمكه الله حقاً وهو وإن كان محتاجاً إلى زيادة الحذف لكنه غني عن التجوز، قلتُ: والظاهر عندي أن الرؤية بمعنى العلم وما الموصولة عبارة عن مضمون جملة يتعلق بها العلم والضمير العائد إلى الموصول محذوف في حكم المذكور مغنى عن المفعُولين لقيام مضمون الجملة مقامهما كأنه قيل لتحكم بين الناس بكون طعمة سارقاً ولبيدٍ أو زيدٍ بريئاً، وهذه الآية دليل على أن النبي ﷺ لم يكن يعمل بالمظنون لكنها لا ينفى الاجتهاد عن النبي ﷺ لأنه إذا حصل للنبي ﷺ ظن بالاجتهاد وقرر الله سبحانه ولم يطلعه على الخطأ ظهر عنده بيقين أنه الحق بخلاف المجتهد، ويؤيده ما روي عن عمرو بن دينار أن رجلاً قال لعُمر: أحكم بما أراك الله، قال: مه إنما هذا للنبي ﷺ خاصّة. وجاز أن يكون هذا الحكم عاماً ويقال إن المجتهد إذا ظهر عنده الحكم بدليل ظني من خبر الآحاد أو القياس فالعمل به واجب بدلائل قطعية من الكتاب والسنة والإجماع ما لم يظهر دليل راجح يخالفه فالحكم المظنون عند المجتهد بعد بذل جهده وإن كان غير معلوم عنده أنه في نفس الأمر لكنه معلوم عنده أنه واجب العمل، وقال الشيخ أبو منصُور رحمه الله: معنى الآية بما الهمك الله بالنظر في الأصول المنزلة وقال فيه دليل على جواز الاجتهاد في حقه ﴿وَلَا تَكُن﴾ عطف على أنزلنا بتقدير القول، يعني وقلنا لا تكن أو عطف على الكتاب لكونه منزلاً يعني أنزلنا إليك الكتاب وأنزلنا إليك لا تكن ﴿لِّلْخَآئِنِينَ﴾ يعني لأجلهم وللذب عنهم والمواد بهم بنوا أبيرق ﴿خَصِيمًا﴾ للبراء وهم لُبيد بن سهيل أو زيد السمين اليهودي، ﴿وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ﴾ ممّا قلت لقتادة بن النعمان كذا في رواية الترمذي والحاكم عن قتادة، وقال البغوي: استغفر الله مما هممت به من معاقبة اليهودي، وقال مقاتل استغفر الله من جدالك عن طعمة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا

﴿رَحِيمًا﴾ لمن استغفره.

﴿وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ أي يخونونها فإن وبال خيانتهم يعود عليهم أو جعل المعصية خيانة لأنفسهم لما جعلت ظلماً عليها، والضمير لابن أبيرق وأمثاله أو له ولقومهم حيث شاركوه في الإثم وسألوا النبي ﷺ أن يجادل عنه ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ﴾ أي يبغض ﴿مَن كَانَ خَوَّانًا﴾ أي مبالغاً في الخيانة مصرًّا عليها ﴿أَثِيمًا﴾ بإنكار الحق والكذب ورميه بالسرقة البريء منه، قيل: إنه خطاب مع النبي ﷺ والمراد به غيره كقوله و﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ﴾[1] قال البغوي: الاستغفار في حقّ الأنبياء على أحد الوجوه الثلاثة إمّا لذنب تقدم على النبوة أو لذنوب أمته وقرابته أو لمباح جاء في الشرع تحريمه فتركه، والاستغفار معناه السمع والطاعة لحكم الشرع ﴿يَسْتَخْفُونَ﴾ أي يستترون حياءً وخوفاً من الفضيحة يعني قوم بني أبيرق ﴿مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ﴾ أي لا يستحيون من الله وهو أحق أن يستحيى منه وأحق أن يخاف الفضيحة لديه أو لا يمكنهم الاستخفاء من الله تعالى ﴿وَهُوَ مَعَهُمْ﴾ لا يخفى عليه سرهم ولا طريق معه إلا ترك ما يستقبحه ويؤاخذ عليه ﴿إِذْ يُبَيِّتُونَ﴾ أي يزورُون ليلاً ويتقولون وقد مرّ معنى التبييت في قوله تعالى ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٌ﴾[2] ﴿مَا لَا يَرْضَىٰ﴾ الله ﴿مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ قال البغوي: ذلك أنّ قوم طعمة قالوا فيما بينهم نرفع الأمر إلى النبي ﷺ فإنه يسمع قول طعمة ويمينه لأنه مسلم ولا يسمع قول اليهودي لأنه كافر فلم يرض الله بذلك القول ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ لا يفوت منه شيء.

﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ أنتم مبتدأ وهؤلاء منادى بحذف حرف النداء وما بعده خبر المبتدأ، أو يقال هؤلاء خبر مبتدأ أو قوله ﴿جَٰدَلْتُمْ﴾ إلى آخره جملة مبيّنة بوقوع أو لاء خبر أو صلة عند من يجعله موصولاً ﴿عَنْهُمْ﴾ يعني عن ابن أبيرق وأمثاله وقومه، والجدال شدة المخاصمة من الجدل وهو شدة الفتل وهو يريد قتل الخصم عن مذهبه بطريق الحجاج، وقيل: الجدال من الجدالة بمعنى الأرض فكأنّ كل واحد من الخصمين يريد إلقاء صاحبه على الأرض ﴿فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ﴾ يعني لا أحد يجادل الله عن أمثال ابن أبيرق إذا أراد تعذيبهم ﴿يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ محامياً يحميهم ويدفع عنهم عذاب الله لأن من وكل إليه الأمر يحافظ عليه، وأم في مثل هذا الموضع

(١) سورة يونس، الآية: ٩٤.
(٢) سورة النساء، الآية: ٨١.

حيث وقع بعده حرف استفهام مثل أم ماذا كنتم وأم كيف ينفع ليست بمتصلة ولا منقطعة بل هي بمعنى بل ويجوز الحمل على أحد معنييه بتأويل ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا﴾ قبيحاً يسوء به غيره ﴿أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ﴾ بما يختص به، وقيل: المراد بالسوء ما دُون الشرك وبالظلم الشرك وقيل الصغيرة والكبيرة ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ﴾ بالتوبة ورد المظالم ﴿يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا﴾ لذنوبه ﴿رَّحِيمًا﴾ متفضلاً عليه، فيه حث لابن أبيرق وقومه على التوبة والاستغفار ﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا﴾ صغيراً أو كبيراً ﴿فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ﴾ حيث يتضرر به نفسه لا يتعدى وباله إلى غيره ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا﴾ بما كسب عبده ﴿حَكِيمًا﴾ في مجازاته ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً﴾ صغيرة أو ما لا عمد فيه ﴿أَوْ إِثْمًا﴾ كبيرة أو ما كان عن عمدٍ ﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا﴾ كما رمى ابن أبيرق لبيداً أو زيد السمين، ووحد الضمير لمكان أو ﴿فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا﴾ أي كذباً يبهت ويتحير به العقول ﴿وَإِثْمًا﴾ ذنباً ﴿مُّبِينًا﴾ ظاهراً بسبب رمي البريء وتبرئة النفس الخاطئة.

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ﴾ أيها النبي ﴿وَرَحْمَتُهُۥ﴾ أي عصمته ولطفه من الاطلاع على أسرّهم ﴿لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ﴾ أي بنوا ظفر ﴿أَن يُضِلُّوكَ﴾ في القضاء بالتزوير ويلبسوا عليك الأمر حتى تدافع عن ابن أبيرق، والجملة جواب لولا وليس القصد فيه إلى نفي همّهم بل إلى نفي تأثيره فيه كأنَّه نزل وجود الهمّ منزلة العدم لعدم تأثيره ﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ﴾ فإن ضرر أضلالهم إنما يعود إليهم ﴿وَمَا يَضُرُّونَكَ﴾ بعصمة الله ﴿مِن شَيْءٍ﴾ منصوب المحل على المصدرية أي شيئاً من الضرر، كان مقتضى الظاهر وما أضلوا إلا أنفسهم وما أضرُّوك من شيء عدل إلى المضارع لحكاية الحال ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ أي القرآن ﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾ أي العلوم الحقة بالوحي الغير المتلوّ ﴿وَعَلَّمَكَ﴾ العلوم بالأسرار والمغيبات، قال قتادة: علمه الله بيان الدنيا والآخرة من حلاله وحرامه ليحتج بذلك على صحة ﴿مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾ جملة وأنزل الله وعلّمك جملة حالية بتقدير قد متعلق بنفي الإضلال ونفي الضرر على سبيل التنازع ﴿وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ إذ لا فضل أعظم من النبوة والله أعلم.

﴿۞ لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن

يَشَآءُ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن
يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا
﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ
ٱللَّهِ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾
يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ
عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا
ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٢﴾ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ
وَلَآ أَمَانِىِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا
نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ
ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ
مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ
وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ مُّحِيطًا ﴿١٢٦﴾

﴿لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ﴾ النجوى السرّ كذا في القاموس وناجيته ساررته، قال في الصحاح: أصله أن تخلو به في نجوة من الأرض يعني ما ارتفع منها، وقيل أصله من النجاة وهو أن يعاونه على ما فيه خلاصه، قال البغوي: النجوى هو الإسرار في التدبير وقيل: النجوى ما يتفرد بتدبيره قوم سرًّا كان أو جهاراً ويؤيّده قوله تعالى: ﴿وَأَسَرُّوا۟ ٱلنَّجْوَى﴾[(١)] ومعنى الآية لا خير في كثير مما به بينهم، وجاز أن يكون المصدر بمعنى الفاعل والمراد به الرجال المتناجون كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَىٰٓ﴾[(٢)] والضمير المجرور عائد إلى قوم ابن أبيرق الذين يستخفون من الناس إذ هم يبيتون ما لا يرضى الله من القول، وقال مجاهد: الآية عامة في حق جميع الناس فعلى تقدير عوده إلى قوم ابن أبيرق قوله تعالى ﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ﴾ الاستثناء منقطع لأن من أمر بصدقة غير داخلين فيهم وعلى تقدير عود الضمير إلى جميع الناس استثناء متصل من الضمير المذكور، وقيل هذا استثناء من قوله ﴿كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ﴾ فإن كان النجوى بمعنى الفاعل فلا خفاء فيه وإن كان بمعنى المصدر يقدر المضاف في المستثنى يعني لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة. ويرد عليه أن هذا الاستثناء لا يجوز لأنه مثل جاءني كثير من الرجال

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٣.

إلا زيد لعدم الجزم بدخول زيد في كثير ولا في خروجه فلا يصح المتصل ولا المنقطع، وأجيب بأن المراد لا خير في كثير من نجوى وأحد منهم إلا نجوى من أمر وهذا الجواب لا يتأتى إذا كان النجوى بمعنى المتناجى إذ لا معنى لأن يقال لا خير في كثير من متناجى كل واحد منهم والظاهر إن إلاّ ههنا بمعنى غير صفة كما في قوله تعالى ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾(١) ﴿أَوْ مَعْرُوفٍ﴾ أي ما يعرف حسنها شرعاً من أعمال البر، قيل: المراد القرض وإعانة الملهوف وصدقة التطوع، وبالصدقة الزكاة المفروضة ﴿أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ عطف على معروف تخصيص بعد تعميم لمزيد الاهتمام، أو يقال قد يباح لأجل الإصلاح بين الناس ما ليس بمعروف في غيره كالكذب. عن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط وكانت من المهاجرات الأول قالت: قال رسول الله ﷺ: «ليس بالكذاب من أصلح بين الناس فقال خيراً أو نمى خيراً»(٢) متفق عليه، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ «ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصدقة والصلاة؟ قال: قلنا بلى، قال: إصلاح ذات البين وإفساد ذات البين هي الحالقة»(٣) رواه أبو داود والترمذي وقال هذا حديث صحيح، وعن أسماء بنت يزيد قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل الكذب إلاّ في ثلاث: كذب الرجل امرأته ليرضيها والكذب في الحرب والكذب ليصلح بين الناس»(٤) رواه أحمد والترمذي ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾ أي الأمر بأحد هذه الأشياء أو أحد هذه الأشياء المذكورة يعني الصدقة وأختيه، والظاهر هو الأول واختار البيضاوي الثاني وقال بني الكلام على الأمر ورُتّب الجزاء على الفعال ليدل على أنه لما دخل الأمر في زمرة الخيرين كان الفاعل أدخل فيهم وأن العمدة والغرض هو الفعل والأمر وصلة إليه ﴿ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ قيد الفعل به لأن من فعل رياءً أو سمعةً لم يستحق الأجر «إنما الأعمال بالنيات»(٥) متفق عليه من حديث عمر مرفوعاً ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ﴾ قرأ حمزة وأبو عمرو بالياء

---

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٢٢.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في إصلاح ذات البين (١٩٣٨).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع وأخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في إصلاح ذات البين (٤٩١١).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في إصلاح ذات البين (١٩٣٩).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدءالوحي إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلم (١) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: قوله صلى الله عليه وسلم «إنما الأعمال بالنيات» (١٩٠٧).

على الغيبة والباقون بالتاء على الخطاب ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ يستحقر في جنبه أغراض الدنيا، روى الشيخان في الصحيحين وأحمد عن أبي شريح الخزاعي قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت»[1] وروى البيهقي عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ «رحم الله امرءاً تكلم فغنم أو سكت فسلم».

ولما ذكر الله سبحانه جزاء المستثنين الخيار عقبه جزاء من بقوا بعد الاستثناء من الشرار فقال ﴿وَمَن يُشَاقِقِ﴾ أي يخالف: مشتق من الشق كأنّ كلاً من المتخالفين في شق غير شق الآخر ﴿ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ﴾ أي بعدما ثبت عنده بدليل قطعيّ وظهر ما حكم به الرسول ﷺ قيد بهذا احترازاً عمّن خالف الرسول الله ﷺ ولم يبلغه الخبر بما حكم به الرسول أو بلغه بطريق اتهم بعض رواته أو أخطأ المجتهد في فهم مراده بعد بذل الجهد، وقيل: معنى خالف الرسول أنه ارتد عن الدين بعد ظهور التوحيد وصدق الرسول بالمعجزات كما حكى عن طعمة ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي غير ما هم عليه أجمعون من اعتقادٍ أو عملٍ ولا بأس بمخالفة البعض إذا وافق البعض لقوله عليه السلام: «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»[2] ﴿نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ﴾ أي نجعله في الدنيا ولياً لما تولى من الضلال ونخلي بينه وبين ما اختاره من الكفر، وقيل: معناه نكله في الآخرة إلى ما اتكل عليه في الدنيا كما في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري وعن عبد الله بن عمرو بن العاص في حديث طويل قال رسول الله ﷺ: «وإذا كان يوم القيامة أذن مؤذن ليتبع كل أمة ما كانت تعبد فلا يبقى أحد كان يعبد غير الله من الأصنام والأنصاب إلا يتساقطون في النار»[3] ﴿وَنُصْلِهِۦ﴾ أي نُدخله ﴿جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ جهنم أو التولية عن الحق، قال البغوي: نزلت هذه الآية في طعمة ابن أبيرق وذلك أنه لما ظهرت عليه السرقة خاف على نفسه من قطع اليد والفضيحة هرب إلى مكة وارتد عن الدين فقال الله تعالى ﴿وَمَن يُشَاقِقِ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٦٠١٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان باب: الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير (٤٧).

(٢) رواه البيهقي، وأسنده الديلمي عن ابن عباس بلفظ «أصحابي بمنزلة النجوم في السماء بأيهم اقتديتم اهتديتم».
انظر كشف الخفاء (٣٨١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿إن الله لا يظلم مثقال ذرة﴾ (٤٥٨١) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: معرفة طريق الرؤية (١٨٣).

﴿ٱلرَّسُولَ﴾ الآية وهذه الآية دليل على حرمة مخالفة الإجماع، لأنه تعالى رتّب الوعيد على المشاقة واتباع غير سبيل المؤمنين ولا وجه لكون أحدهما سبباً له دون الآخر وإلا للغا ذكر الآخر ولا لكون مجموعهما سبباً لأن المشاقة محرمة بانفرادها بالنصوص القطية فظهر أن كل واحد منهما سبب للوعيد، فثبت أن اتباع غير سبيلهم محرم فثبت أن اتباع سبيلهم واجب لأن الإنسان لا محالة سالك سبيلاً، روى البيهقي والترمذي عن ابن عمر وابن عباس قالا: قال رسول الله ﷺ «لا يجمع الله هذه الأمة على الضلالة أبداً ويد الله على الجماعة ومن شذ شذ في النار»(١) والله أعلم، قال البغوي: روي أن طعمة بن أبيرق نزل على رجل من بني سليم من أهل مكة يقال له الحجاج بن علاظ فنقب بيته فسقط عليه حجر فلم يستطع أن يدخله ولا أن يخرج حتى أصبح فأخذ ليقتل، فقال بعضهم دعوه فإنه قد لجأ إليكم فتركوه فأخرجوه من مكة فخرج مع تجار من قضاعة نحو الشام فنزلوا منزلاً فسرق بعض مطاعهم فهرب فطلبوه فأخذوه ورموه بالحجارة حتى قتلوه، فصار قبره تلك الحجارة. وقيل إنه ركب سفينة إلى جدة فسرق فيها كيساً فيه دنانير فأخذ فألقي في البحر، وقيل: إنه نزل في حرة بني سليم فكان يعبد صنماً إلى أن مات فأنزل الله تعالى فيه.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ﴾ من الصغائر والكبائر بالتوبة وبلا توبة ﴿لِمَن يَشَآءُۚ﴾ مغفرته ﴿وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ﴾ في وجوب الوجود وتأصله أو في العبادة شيئاً ﴿فَقَدۡ ضَلَّ﴾ عن سبيل الحق ﴿ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا﴾ لا يمكن وصوله إلى النجاة والمغفرة، وقال البغوي: قال الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما: إن هذه الآية السابقة نزلت في شيخ من الأعراب جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا نبي الله إني شيخ منهمك في الذنوب إلا أني لم أشرك بالله شيئاً منذ عرفته وآمنت به ولم أتخذ من دونه ولياً ولم أواقع المعاصي جرأة على الله وما توهمت أني أعجز الله هرباً وإني لنادم تائب مستغفر فماذا حالي، وكذا أخرج الثعلبي عنه والله أعلم. قال البغوي ونزل في أهل مكة قوله تعالى ﴿إِن يَدۡعُونَ﴾ أي ما يعبدون قال رسول الله ﷺ «الدعاء هو العبادة» ثم قال ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِي﴾(٢) الآية رواه أحمد وأصحاب السنن الأربعة، ولأن من عبد شيئاً دعاه لحوائجه ومصالحه ﴿مِن دُونِهِۦٓ﴾ تعالى ﴿إِلَّآ

(١) أخرجه الترمذي في كتاب الفتن، باب: ما جاء في لزوم الجماعة (٢١٦٧).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة (٢٩٦٩) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الدعاء (١٤٧٨) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الدعاء، باب: فضل الدعاء (٣٨٢٨).

﴿إِنَٰثًا﴾ قال أكثر المفسرين معناه إلاّ أوثاناً، ووجه تسميتها بالإناث إما لأن العرب كانوا يزعمونها إناثاً ويسمونها بأسماء الإناث اللات والعزى ومناة ونحوها ويقولون ربة بني فلان وأنثى بني فلان، لما روى عبد الله بن أحمد في زوائد المسند وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي بن كعب أنه قال إلاّ إناثاً قال مع صنم جنية وإمّا لأنه لا حقيقة لها إلا أسماءها قال الله تعالى ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسْمَآءً سَمَّيْتُمُوهَآ﴾[1] فاعتبرت إناثاً باعتبار تأنيث أسمائها وإمّا لأنها كانت جمادات والإناث يطلق على الجمادات لغة، في القاموس الإناث جمع الأنثى كالأناثى والموات كالشجر والحجر وصغار النجوم، فهذا إطلاق لغوي أصلي من غير تجوّز كما قيل في كتب النحو الضمير بالألف والتاء ونون الجماعة لغير العقلاء في الأصل يقال سفن جاريات ونخل باسقات وصرن الأيام ليالي، وإنما جعل ضمير جماعة النساء بها لتنزيلهن منزلة غير العقلاء لنقصان عقلهن، وقال الحسن وقتادة: إلاّ إناثاً أي مواتاً لا روح فيه سماها إناثاً لأنها تخبر عن الموات كما تخبر عن الإناث أو لأن الإناث أدون الجنسين كما أن الموات أرذل من الحيوان وعلى هذين الوجهين الإطلاق مجازي وقرأ ابن عباس «إلاثنا» جمع الأوثان جمع وثن قلبت الواو همزة، وقال الضحاك أراد بالإناث الملائكة فإنهم كانوا يقولون الملائكة بنات الله قال الله تعالى ﴿وَجَعَلُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَٰدُ ٱلرَّحْمَٰنِ إِنَٰثًا﴾[2] ﴿وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا﴾ وذلك أنه كان في كل وثن شيطاناً يتزاءى أي للسدنة والكهنة ويكلمهم كما ذكرنا فيما سبق، وقيل: المراد به إبليس فإنه هو الذي أمرهم بعبادتها فعبادتها طاعته وعبادته ﴿مَّرِيدًا﴾ المارد والمريد الذي لا يعلق بخير، وأصل التركيب للملاسة ومنه صرح بمرد وغلام أمرد والمراد ههنا العاتي الخارج عن طاعة الله ﴿لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾ صفة ثانية للشيطان.

﴿وَقَالَ﴾ عطف على لعن أي شيطاناً مريداً جامعاً بين لعنة الله وهذا القول الدال على فرط عداوته للناس، والتوصيف بهذا القول يدل على أن المراد بالشيطان إبليس فإنه إذا أبى عن سجود آدم ولعنه الله قال وعزتك وجلالك لا أبرح أغوي بني آدم ما دامت الأرواح فيهم كذا في الصحيح من الحديث وهو المعنى من قوله تعالى ﴿لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ أي مقدراً قدر لي، قال الحسن: من كل ألف تسعمائة تسعاً وتسعين إلى النار وواحداً إلى الجنة، قلت: كذا ورد في حديث بعث النار، أو المعنى نصيباً مقطوعاً عمن عداه يعني جماعة أشقاء ممتازة من السعداء ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ﴾ عن الحق بالإلقاء

(١) سورة يوسف، الآية: ٤٠. (٢) سورة الزخرف، الآية: ١٩.

الوسوسة في قلوبهم وتزيين الشهوات عندهم فنسبة الإضلال إليه إنما هو بالمجاز، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربّك، فإذا بلغه فليستعذ بالله ولينتهِ»[(١)] متفق عليه ﴿وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ﴾ الأماني الباطلة أن لا بعث ولا عذاب وطول الحياة وإدراك الآخرة مع ارتكاب المعاصي عن أنس قال قال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم»[(٢)] متفق عليه، وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن للشيطان لمّة، بابن آدم وللملك لمة، فأما لمة الشيطان فإيعاد بالشر وتكذيب بالحق، وأمّا لمة الملك فإيعاد بالخير وتصديق بالحق فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله فليحمد الله ومن وجد الأخرى فليستعذ بالله من الشيطان ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ﴾»[(٣)] رواه الترمذي وقال: حديث غريب ﴿وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ﴾ البتك القطع والشق والتبتيك للتكثير والتكرير أي ليقطعن ويشققن ﴿ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ وهي عبارة عما كانت تفعل بالبحائر، قال قتادة والسدي: كانوا يبتكون آذانها لطواغيتهم، قال في القاموس البحر الشق وشق الأذن ومنه البحيرة كانوا إذا أنتجت الناقة عشرة أبطن بحروها أي شقوا أذنها وتركوها ترعى وحرموا لحمها إذا ماتت على نسائهم وأكلها الرجال، وفيه إشارة إلى تحريم كلما أحل الله وتنقيص كل ما خلق كاملاً بالفعل أو بالقوة ﴿وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾ عن وجهه صورة أو صفة ويندرج فيه فقؤعين الحامي وخصاء العبيد والوشيم والوشير والمثلة واللواطة والسحاق وعبادة الشمس والقمر والحجارة لأنها ما وضعت لها واستعمال الجوارح والقوى فيما لا يعود على النفس كمالاً وتغيير فطرة الله التي هي الإسلام، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده (٣٢٧٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها (١٣٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده (٣٢٨١) وأخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: بيان أنه يستحب لمن رؤي خالياً بامرأة وكانت زوجية أو محرماً له أن يقول هذه فلانة ليدفع ظن السوء به (٢١٧٤).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة (٢٩٨٨).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام (١٣٥٩) وأخرجه مسلم في كتاب: القدر، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة (٢٦٥٨).

ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء؟ ثم يقول ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ﴾»[١] متفق عليه، يعني لا تبدلوا خلق الله، وجاز أن تكون هذه الجمل الخمس حكاية عمّا يأتيه الشيطان فعلاً فحينئذ لا يختص هذا القول بإبليس، برهن الله سبحانه على أن الشرك ضلال غاية الضلال بأن ما تشركون به تعالى جمادات لا تضر ولا تنفع بل هي أسماء سميتموها بأسماء الإناث لا حقيقة لها، وبأن الإشراك طاعة للشيطان المريد المنهمك في الشر والضلال لا يعلق بشيء من الخير والهدى وبأنه ملعون لضلالته فلا يستجلب مطاوعته إلا اللعن والضلال، وبأنه غاية العداوة للإنسان والسعي في إهلاكهم فموالاة من هذا شأنه بعيد عن العقل ضلال غايته فضلاً عن عبادته ثم حكم بما هو كالنتيجة لما سبق من البرهان فقال ﴿وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَـٰنَ وَلِيًّا﴾ ربًّا يطيعه ﴿مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ بإيثاره ما يدعوه إليه على ما أمر الله تعالى فيه إشارة إلى أن عبادة الله بالإشراك غير مقبول عند الله تعالى بل هو عبادة لغير الله فقط ولا يجتمع عبادة الله مع عبادة غيره، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه معني غيره تركته وشركه» وفي رواية «فأنا منه بريء وهو للذي عمله»[٢] رواه مسلم ﴿فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾ حيث ضيع رأس ماله واشترى النار بالجنة ﴿يَعِدُهُمْ﴾ بالخواطر الفاسدة أو بلسان أولياءه ما لا ينجزه ويحتمل أن يتصور بصورة إنسان ويعدهم كما فعل يوم بدر ﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَعْمَـٰلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلْيَوْمَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَإِنِّى جَارٌ لَّكُمْ ۖ فَلَمَّا تَرَآءَتِ ٱلْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾[٣] الآية ﴿وَيُمَنِّيهِمْ ۖ﴾ الأماني الباطلة التي لا ينالونها من طول العمر ونيل الدنيا ونحو ذلك ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَـٰنُ إِلَّا غُرُورًا﴾ باطلاً وهو إظهار النفع فيما فيه الضرر وإظهار الضرر فيما فيه النفع قال الله تعالى ﴿ٱلشَّيْطَـٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ﴾[٤] يعني بالإنفاق في سبيل الله وصلة الرحم ﴿وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ﴾[٥] ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾﴾ أي هرباً أو مهرباً في القاموس حاص عنه يحيص حيصاً وحيصة ومحيصاً عدل وحاد، وكلمة عنها حال منه وليس صلة لأنه اسم مكان أو مصدر فلا يعمل فيما قبله.

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: من أشرك في عمله غير الله (٢٩٨٥).
(٢) سورة الأنفال، الآية: ٤٨. (٣) سورة البقرة، الآية: ٢٦٨.
(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٦٨.

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا﴾ أي تحت قصورها وغرفها ﴿ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّا﴾ أي وعد الله وعداً وحق ذلك حقاً فالمصدر الأول مؤكد لنفسه لأن مضمون الجملة الإسمية وعد التي قبلها، والثاني مؤكد لغيره ويجوز نصب الموصول بفعل يفسره ما بعده ووعد الله بقوله سندخلهم لأنه بمعنى نعدهم إدخالهم الجنة وعداً حقاً على أنه حال من المصدر ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا﴾ أي لا أحد، جملة مؤكدة بليغة في التأكيد والمقصود من الآية معارضة المواعيد الشيطانية الكاذبة لقرنائه بوعد الله الصادق لأوليائه وجاز أن يكون جملة معترضة بالواو، وفائدتها التأكيد أو معطوفة على محذوف أي صدق الله ومن أصدق من الله، وجاز أن يكون عطفاً على خالدين بتقدير القول أي وقائلين من أصدق والله أعلم.

أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قالت اليهود والنصارى لا يدخل الجنة غيرنا وقالت قريش إنا لا نبعث فأنزل الله تعالى ﴿لَّيْسَ﴾ الأمر منوطاً ﴿بِأَمَانِيِّكُمْ﴾ يا أهل مكة حيث تقولون لا بعث ولا نشور وتقولون هؤلاء الأصنام ﴿شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾[1] وتقولون إن كان الأمر كما يزعم أصحاب محمد لنكونن خيراً منهم وأحسن حالاً ويدل على كون الخطاب لأهل مكة سياق الآية وبه قال مجاهد ﴿وَلَآ﴾ الأمر منوطاً ﴿أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ اليهود والنصارى حيث يقولون ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُ﴾[2] ويقولون ﴿لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ﴾[3] ﴿لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾[4] بل أمر النجاة والثواب وضدهما منوط بالإيمان والأعمال الصالحة وضدّها ثم فصّل الجملة فقال ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا﴾ من الكفر والمعاصي ﴿يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا﴾ يوصل إليه خيراً ﴿وَلَا نَصِيرًا﴾ يدفع عنه شراً، كلمة من عامة شاملة للمؤمن والكافر وإن كان سبب النزول خاصاً أعني أماني الكفار من أهل مكة وأهل الكتاب فإن العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب، كذا ذكر البغوي قول ابن عباس وسعيد بن جبير وغيرهم أن الآية عامة في حق كل عامل، وقوله تعالى يجز به مقيد بعدم المغفرة كغيره من آيات الوعيد والجزاء يعم ما يصيبه في الدنيا وما يصيبه في الآخرة إن لم يغفر الله تعالى عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ وحوله عصابة من أصحابه: «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا

(١) سورة يونس، الآية: ١٨.
(٢) سورة المائدة، الآية: ١٨.
(٣) سورة البقرة، الآية: ١١١.
(٤) سورة آل عمران، الآية: ٢٤.

تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب على ذلك في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه فبايعناه على ذلك»(١) متفق عليه، وقوله تعالى ﴿وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ لا يدل على أن هذا الحكم خاص بالكفار ولا يضر ذلك بالمؤمنين فإن مولاهم الله تعالى كفى بالله وليًّا وكفى بالله نصيراً فيغفر لهم الله تعالى إن شاء ويشفع لهم الملائكة والأنبياء والصالحون بإذن الله تعالى ولا يطلبون من دون الله ولياً ولا نصيراً، وأمّا الكفار فيطلبون الولاية والنصرة ممّا عبدوها دون الله تعالى فلا يجدونها لهم أولياءَ ولا أنصاراً ويدل على عموم هذه الآية المؤمنين والكفار حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال «كنت عند رسول الله ﷺ فأنزلت هذه الآية ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ قال رسول الله ﷺ «يا أبا بكر ألا أقرئك آية أنزلت عليّ؟ قال: قلتُ بلى، قال: فأقرأنيها قال ولا أعلم أني وجدت انفصاماً في ظهري حتى تمطيتُ لها، فقال رسول الله ﷺ: مالك مالك يا أبا بكر؟ فقلت: يا رسول الله بأبي أنت وأمي أينا لم يعمل سوءاً وإنا لمجزيون بكل سوء عملناه فقال رسول الله ﷺ «أما أنت وأصحابك المؤمنون فيجزون بذلك في الدنيا حتى تلقوا الله وليست لكم ذنوب وأمّا الآخرون فيجمع ذلك لهم حتى يجزوا يوم القيامة»(٢) رواه البغوي بسنده والترمذي وعبد ابن حميد وابن المنذر، وأخرجه أحمد وابن حبان والحاكم بلفظ قال أبو بكر «فمن ينجو مع هذا؟ فقال: عليه السلام: إما تحزن وإما تمرض إما يصيبك البلاء، قال: بلى يا رسول الله، قال: هو ذلك» وروى أحمد والبخاري في تاريخه وأبو يعلى والبيهقي نحوه عن عائشة، وقال البغوي: قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما: لما نزلت هذه الآية شقت على المسلمين وقالوا: يا رسول الله وأيّنا لم يعمل سوءاً غيرك فكيف الجزاء؟ قال: منه ما يكون في الدنيا فمن يعمل حسنة فله عشر حسنات ومن جوزي بالسيئة نقصت واحدة من عشر وبقيت له تسع حسنات فويل لمن غلبت آحاده أعشاره، وأمّا ما كان جزاء في الآخرة فيقابل من حسناته وسيئاته فيلقى مكان كل سيئة حسنة وينظر في الفضل فيعطى الجزاء في الجنة فيؤتي كل ذي فضل فضله والله أعلم. قلت: ما ذكرنا تخريج ابن أبي حاتم عن ابن

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: علامة الإيمان حب الأنصار (١٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: الحدود كفارات لأهلها (١٧٠٩).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة النساء (٣٠٣٩) قال: غريب وفي إسناده مقال.

عباس في سبب نزوله قوله تعالى ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ﴾ هو الظاهر من حيث الرواية والدراية، ولكن روي له سبب آخر أيضاً أخرج ابن جرير عن مسروق مرسلاً ونحوه عن قتادة والضحاك والسديّ وعن ابن عباس من طريق العوفي أن قوله تعالى ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ نزلت في تفاخر النصارى وأهل الإسلام، وفي لفظ تفاخر أهل الأديان جلس ناس من اليهود وناس من النصارى وناس من المسلمين فقال هؤلاء نحن أفضل وقال هؤلاء نحن أفضل، قال البغوي: قال أهل الكتاب نبينا قبل نبيكم وكتابنا قبل كتابكم فنحن أولى بالله منكم وقال المسلمون نبينا خاتم الأنبياء وكتابنا يقضي علي الكتب وقد آمنا بكتابكم ولم تؤمنوا بكتابنا فنحن أولى وعلى هذا الخطاب في لَيْسَ بِأَمَانِيكُم مع المؤمنين ولا خفاء حينئذ في عموم قوله تعالى ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا﴾.

وأخرج ابن جرير أيضاً عن مسروق وكذا ذكر البغوي عن الأعمش عن ابن الضحى عنه أنه قال لما نزلت ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ قال أهل الكتاب نحن وأنتم سواء فنزلت هذه الآية ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ يعني بعضها وشيئاً منها بدليل قوله تعالى ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧﴾[1] ﴿مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ﴾ في موضع الحال من المستكن في يَعْمَل، ومن لتبيين الإبهام أو في موضع الحال من الصالحات أي كائنة من ذكر أو أنثى ومن للابتداء وأو على التأويلين فيه تأكيد بشمول الحكم في مَنْ يَعمَل، قال بعض الأفاضل: في تبيين العامل بالذكر والأنثى توبيخ للمشركين في إهلاكهم إناثهم ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ حال من المستكن في يعمل قيد جزاء الحسنات بشرط الإيمان ولم يقيد جزاء السيئات بشرط الكفر لأن كل سيئة صغيرة كانت أو كبيرة غير مرضية لله منهية فإتيانها يقتضي العقاب إن لم يتداركه المغفرة ولذلك عمّ الوعيد على السيئات للفريقين المؤمنين والكفار، وأمّا الحسنات فلا يعتد بشيء منها ما لم يقترن بالإيمان كان أعمال الكفار ليست خالصة لله تعالى وما ليس بخالص له تعالى فهو شرك ومعصية وليست بحسنة. فإن قيل: فعلى هذا لا حاجة إلى هذا القيد لأن عنوانها بالصالحات يغنى عنه فإن أعمال الكفار ليست من الصالحات في شيء؟ قلنا: نعم لكن قيد بذلك للتصريح ودفع توهم الكفار إن من أعمالهم ما هو حسنة كالنفقات وصلة الأرحام ونحو ذلك ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ﴾ وإن كانوا فساقاً ماتوا بلا توبة إمّا بمغفرة ذنوبهم أو بعد جزاء سيئاتهم، قرأ ابن كثير وأبو جعفر وأبو عمرو أبو بكة يُدْخَلون بضم الياء وفتح الخاء على البناء

---

(١) سورة الزلزلة، الآية: ٧.

للمفعول ههنا وفي سورة مريم وحم المؤمن وزاد أبو عمرو يدخلونها في سورة فاطر والباقون على البناء للفاعل، ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ أي مقدار النقير وهو النقرة التي تكون في ظهر النواة، وهذه الآية بعبارته، تدل على عدم تنقيص ثواب المطيع وبالدلالة بالطريق الأولى على عدم الزيادة في عذاب العاصي لأن الأذى في زيادة العذاب أشد منه في تنقيص الثواب فإذا لم يرض أرحم الراحمين بهذا فكيف يرضى بأشد منه، وقال بعض الأفاضل: لترك هذا القيد في قوله تعالى ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا﴾ وجه آخر وهو أن مقام تهديد الكافر لتنفيره عن الشرك يقتضى تركه هناك ومقام ترغيب المؤمن بالعمل الصالح والمواظبة على الانقياد يقتضي ذكره ههنا، قلت: وعندي أن معنى قوله تعالى ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ إنه لا ينقص أحد من ثواب طاعاته ولا يزاد أحد على عقاب سيئاته ولما كان قوله تعالى ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ شاملاً لجميع المؤمنين الصلحاء والفساق لأن الفاسق أيضاً لا يخلو عن إتيان عمل صالح أدناه شهادة أن لا إله إلا الله وهو أعلى شعاب الإيمان، ففي هذه الآية بشارة للفريقين من المؤمنين المطيعين والعصاة بالأمرين جميعاً عدم تنقيص الثواب وعدم زيادة العذاب وأما قوله تعالى ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا﴾ وإن كان شاملاً للفريقين المؤمنين والكفار وكان الفساق من المؤمنين داخلين في كلا الآيتين لكن لما كان جزاء سيئات الكفار غير متناه لعدم تناهي قبح الكفر بالله فكان زيادة العذاب على سيئات الكفار غير متصور لاستحالة الزيادة على ما لا تناهي له، أو يقال يجوز الزيادة في عذاب الكفار على سيئاتهم قال الله تعالى: ﴿زِدْنَـٰهُمْ عَذَابًا فَوْقَ ٱلْعَذَابِ﴾[1] فلذلك لم يذكر هذه الجملة هناك كيلا يكون بشارة للكفار. فإن قيل: الظلم قبيح وإن كان في حق الكفار والله سبحانه منزه عن القبائح فكيف يجوز الزيادة على عذاب الكافر؟ قلنا: الظلم عبارة عن التصرف في غير ملكه والله سبحانه مالك الملك يتصرّف في ملكه كيف يشاء فلو عذب العالمين بغير جرم لا يكون منه تعالى ظلماً وقوله تعالى ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّـٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾[2] مبني على التجوز معناه أن الله سبحانه لا يفعل بالمؤمنين ما لو فعله بهم غيره تعالى يعد ظلماً والله أعلم.

ذكر البغوي عن مسروق أنه قال: لما نزلت ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ﴾ الآية قال أهل الكتاب نحن وأنتم سواء فنزلت ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ﴾ كما ذكر سابقاً ونزلت أيضاً ﴿وَمَنْ

(١) سورة النحل، الآية: ٨٨.
(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٨٢.

﴿أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ﴾ يعني أخلص نفسه لله بحيث لا يكون لقلبه تعلقاً علمياً ولا حبياً بغيره تعالى ويكون نفسه وقلبه وقالبه منقاداً لأوامره تعالى منتهياً عن مناهيه لا يثبت لنفسه ولا لغيره في دائرة الإمكان لشيء من الأشياء وجوداً متأصلاً فضلاً عن اتخاذه معبوداً أو محبوباً أو موجوداً بوجود مستقل بنفسه، وفي هذا الاستفهام إشارة إلى أن ذلك غاية مبلغ الكمال ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ آت بالحسنات تارك للسيئات متصف بدوام الحضور والإخلاص قال رسول الله ﷺ في حديث سؤال «جبرئيل ما الإحسان؟ أن تعبد ربك كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك»[1] متفق عليه من حديث عمر رضي الله عنه ﴿وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ خصّ إبراهيم عليه السلام بالذكر، مع أن دين الأنبياء كلهم واحد وهو صرف نفسه وأعضائه وقواه ظاهراً أو باطناً في مرضاة الله تعالى مشتغلاً به تعالى معرضاً عن غيره تعالى لاتفاق جميع الأمم على كونه نبياً حقاً حميداً في كل دين، ولكون دين الإسلام موافقاً لشريعة إبراهيم عليه السلام في كثير من فروع الأعمال كالصلاة إلى الكعبة والطواف بها ومناسك الحج والختان وحسن الضيافة وغير ذلك من كلمات ابتلاه الله تعالى بها فأتمهن ﴿حَنِيفًا﴾ حال من إبراهيم أو من الملة أو من المستكن في واتبع يعني مستقيماً على الطريق الحق مائلاً عن الطرق الباطلة، وصف إبراهيم به لأنه استقام على الإسلام واعتزل عن عبادة الأصنام مع ما كان أبوه وقومه عاكفين على عبادتهن ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ صديقاً صافي المحبة والخلة مشتق من الخلال فإنه ودّ يخلل النفس ويخالطها، وقيل من الخلل فإن كل واحد من الخليلين يسد خلل الآخر، وقال الزجاج الخليل الذي ليس في محبته خلل أو من الخل وهو الطريق في الرمل فإنهما يتوافقان في الطريق أو من الخلة بمعنى الخصلة فإنهما يتوافقان في الخصال، وقيل: هو من الخلة بمعنى الحاجة فإن كل واحد من الخليلين يحتاج إليه صاحبه، قيل: سمي إبراهيم خليلاً أي فقيراً إلى الله لأنه لم يجعل فقره وفاقته إلاّ إلى الله تعالى. روي عنه عليه السّلام أنه لما ألقي إلى النار جاءه جبرئيل فقال: هل لك حاجة؟ قال: أمّا إليك فلا، فقال: سَل ربك، قال حسبي عن سُوالي عمله بحالي. فإن قيل: لا يستقيم هذا المعنى فإن قوله تعالى ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ يقتضي الخلة من الجانبين ولا يتصور الحاجة من الجانبين؟ قلنا: قد عرفت في هذا الكتاب أن أسماء الله تعالى وصفاته يؤخذ باعتبار

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة (٥٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان (٩) و(١٠).

الغايات دون المبادى فإنه تعالى رحمن رحيم وهما مشتقان من الرحمة بمعنى رقة القلب المقتضي للتفضل والإحسان، فإطلاقهما عليه سبحانه باعتبار التفضل والإحسان لا باعتبار رقة القلب إذ هو منزه عن القلب ورقته فكذا إطلاق الخلة عليه سبحانه بلعتبار صفاء المحبة المبنى على الحاجة في غيره تعالى لا باعتبار الحاجة تعالى عن ذلك علوًّا كبيراً وقوله تعالى ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ جملة معترضة لا محل لها من الإعراب وفائدتها التأكيد في وجوب اتباع ملته لأن من بلغ من الله منزلة اتخذ الله خليلاً كان جديراً بالاتباع، قال المجدّد رضي الله عنه: الخليل هو النديم الذي يعرض المرء عليه أسرار محبّه ومجوبه.

أخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم في تفاسيرهم عن زيد بن أسلم قال: إن أوّل جبار كان في الأرض نمرود وكان الناس يخرجون يمتارون من عنده الطعام فخرج إبراهيم عليه السلام يمتار مع من يمتار، فإذا مرَّ به ناسٌ قال: من ربّكم، قالوا أنت، حتى مرَّ إبراهيم فقال: من ربّك؟ قال: ﴿رَبِّيَ ٱلَّذِى يُحْيِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحْيِۦ وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ﴾(١) فردّه بغير طعام فرجع إبراهيم إلى أهله فمرّ على كثيب من رمل أعفر فقال: ألا آخذ من هذا فآتي به أهلي تطيب نفوسهم حين أدخل عليهم، فأخذ منه فأتى أهله فوضع أشياءه ثم نام فقامت امرأته ففتحته فإذا هي بأجود طعام رآه أحد، فصنعت له منه فقربته إليه وكان عهده بأهله أنه ليس عندهم طعام، فقال: من أين هذا؟ قالت: من الطعام الذي جئت به، فعرف أن الله رزقه فحمد الله. وأخرج ابن شيبة في المصنف عن أبي صالح قال: انطلق إبراهيم عليه السلام يمتار فلم يقدر على الطعام فمرّ بسهلة حمراء وأخذ منها ثم رجع إلى أهله فقالوا: ما هذا؟ قال: حنطة حمراء ففتحوها فوجدوها حنطة حمراء، فكان إذا زرع منها شيء خرج سنبلة من أصلها إلى فرعها متراكماً، وذكر البغوي أنه قال الكلبي عن صالح عن ابن عباس كان إبراهيم عليه السلام أبا الضيفان وكان منزله على ظهر الطريق يضيف من مرّ به من الناس فأصاب الناس سنة، فحشروا إلى باب إبراهيم عليه السلام يطلبون الطعام وكانت الميرة له كل سنة من صديق له بمصر فبعث غلمانه بالإبل إلى الخليل الذي بمصر فقال خليله لغلمانه لو كان إبراهيم إنما يريده لنفسه لاحتملنا ذلك له فقد دخل علينا ما دخل على الناس من الشدة، فرجع رسل إبراهيم عليه السلام فمروا

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٥٨.

ببطحاء فقالوا: لو أنا حملنا من هذه البطحاء ليرى الناس أنا قد جئنا بميرة فإنا نستحيي أن نمر بهم وإبلنا فارغة، فملؤا تلك الغرائر سهلة ثم أتوا إبراهيم فأعلموه وسارة نائمة، فاهتم إبراهيم لمكان الناس ببابه فغلبته عيناه فنام واستيقظت سارة وقد ارتفع النهار فقالت: سبحانه الله ما جاء الغلمان، قالوا بلى، قالت: فما جاءوا بشيء، قالوا: بلى فقامت إلى الغرائر ففتحتها فإذا هو أجود تكون فأمرت الخابزين فخبزوا وأطعموا الناس فاستيقظ إبراهيم عليه السلام فوجد ريح الطعام، فقال: يا سارة من أين هذا؟ قالت: من عند خليلك المصري، فقال: هذا من عند خليلي الله، قال: فيومئذ اتخذ الله إبراهيم.

فائدة: ولما كان نبينا سيد الأنبياء ﷺ أرفع درجة من مقام الخلة حيث كان مستقراً في مقام المحبوبية الصرفة وكان مروره ﷺ على مقام الخلة كعابر سبيل سمى نفسه لذلك العبُور والمرور خليلاً حيث قال: «لو كنت متخذاً خليلاً لا تخذت أبا بكر خليلاً ولكنه أخي وصاحبي وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً»[١] رواه مسلم من حديث ابن مسعود، وقال: «لو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلاً»[٢] متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري، وقال: «ألا وصاحبكم خليل الله»[٣] رواه الترمذي عن أبي هريرة، وأخرج الحاكم وصححه عن جندب أنه سمع النبي ﷺ يقول قبل أن يتوفى «إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً» وأخرج الطبراني عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ «إن الله اتخذ إبراهيم خليلاً وإن صاحبكم خليل الله وإن محمّداً سيد بني آدم يوم القيامة ثم قرأ ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾» لكن لأجل عدم استقراره في هذا المقام لعلو شأنه وعدم اقتضاء المحبوبية بعدما ارتفع عن هذا المقام غير أنه كان طالباً لحصول ذلك المقام بالتفصيل لبعض أتباعه حتى يكون ذلك التفصيل معدوداً في كما له بناءً على أن كمالات الاتباع نبد من كمال المتبوع، قال العلماء من أهل السنة بالإجماع في كتب أصول الدين

(١) أخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه (٢٣٨٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب: قول النبي صلى الله وسلم: «لو كنت متخذاً خليلاً» (٣٦٥٦) وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه (٢٣٨٣).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب (٣٦٦٨).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: العلم، باب: من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة (١٠١٧).

كرامات الأولياء معجزات لنبيه، وقال عليه السلام: «من سنّ سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيء»(١) وقال عليه الصلاة والسلام: «الدال على الخير كفاعله»(٢) ويرشدك ما روينا أن أعمال الأمة وكما لا تهم داخله في أعمال النبي ﷺ وكما له ولطلب ذلك التفصيل له ولأتباعه قال رسول الله ﷺ في الصلاة المأثورة: «اللهم صلى على محمّد وآل محمّد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم»(٣) فاستجاب الله تعالى هذا الدعاء وأعطى بعد ألف سنة ذلك للمجدد رضي الله عنه فاستقر في مقام الخلة واتصف بتفصيله ولم يتيسر ذلك قبله رضي الله عنه، لأحد إما لرفعة شأن بعض السّابقين من أكابر الصحابة وأئمة أهل البيت الذين رسخوا في مقام المحبوبية الصرفة بتبعية النبي ﷺ وإما لعدم وصولهم إلى تلك المقام ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٤﴾﴾(٤) قال رسول الله ﷺ: «مثل أمتي كمثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره أو كحديقة أطعم فوجاً منها عاماً وفوجاً منها عاماً لعل آخرها فوجاً هي أعرضها عرضاً وأعمقها عمقاً وأحسنها حسناً»(٥) رواه رزين من حديث جعفر بن محمّد، وهذا أمر ثبت بالكشف الصحيح ولا علينا لو أنكره أحد وإنما كلامنا مع من: ﴿يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾(٦) وإنما ذكرتُ هذا الكلام لأن بعض قاصري الإفهام كانوا يعترضون على كلام المجدد رضي الله عنه في هذا المقال ويزعمه مستحيلاً وكفراً والإنسان عدو لما جهل، وبما ذكرنا لك اتضح أن هذا القول دعوى أمر ممكن يقتضي الحسن الظنّ بالأكابر قبوله أو السكوت عنه، وكان من الناس من يقول ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾(٧) فقال الله تعالى ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۚ﴾(٨) وكان من الناس من يقول ﴿أَءُنزِلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ مِنۢ بَيْنِنَا ۚ بَلْ

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء الدال على الخير كفاعله (٢٦٧٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قوله تعالى: ﴿يزفون﴾ (٣٣٦٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد (٤٠٦).

(٣) سورة الحديد، الآية: ٢١.

(٤) ورد عند الترمذي «مثل أمتي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره» في كتاب الأمثال (٢٨٦٩).

(٥) سورة الزمر، الآية: ١٨.

(٦) سورة الزخرف، الآية: ٣١.

(٧) سورة الزخرف، الآية: ٣٢.

(٨) سورة القمر، الآية: ٢٥.

(٩) سورة القمر، الآية: ٢٦.

هُمْ فِي شَكٍّ﴾[1] قال الله تعالى ﴿سَيَعْلَمُونَ غَدًا مَّنِ الْكَذَّابُ الْأَشِرُ ﴿٢٦﴾﴾[2] ولا يلزم من رسوخ بعض أكابر الصحابة وأئمة أهل البيت في مقام المحبوبية الصرفة فضلهم على إبراهيم عليه السلام لأن وصول الصحابة والأئمة إلى مقام المحبوبية كان بالتبعية والوراثة وما كان لإبراهيم عليه السلام كان بالأصالة وشتان لما بينهما، وما ذكرنا من استقرار المجدد رضي الله عنه في مقام الخلة لا ينافي ترقياته من ذلك المقام وسيره وعبوره بالتبعية والوراثة إلى مقام المحبوبية الصّرفة فإن السير والعبور غير الاستقرار والمقام والله أعلم ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ خلقاً وملكاً تقديم الظرف لقصد الحصر يعني ليس لأحد غيره تعالى دخل في خلق شيء من الممكنات وملكه، وإنما خص ذكر ما في السموات وما في الأرض لظهورهما وهذه الجملة متصلة بقوله تعالى ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ تعليل له يعني إذا كان جميع الأشياء خالصاً لله تعالى فالواجب على كل أحد تخليص وجهه لله تعالى أو هي متصلة بقوله تعالى ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ يعني أنه له تعالى ما في السموات وما في الأرض يختار منها ما يشاء، ومن يشاء، أو هي متصلة بذكر الأعمال مقرر بوجوب طاعته على أهل السموات والأرض وكمال قدرته على مجازاتهم على الأعمال ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾ إحاطة لا كيف لها يعني ليس شيء من الأشياء مستقلاً بنفسه بل كل شيء موجود بوجود محتاج إليه في ذاته وصفاته وأفعاله مشمول بعواطفه وأفضاله فلا يجوز لأحد إلا أن يسلم وجهه خالصاً له، وقيل: محيط إحاطة علم وقدرة فيجازيهم على حسب أعمالهم إن خيراً فخيراً وإن شرًّا فشر والله أعلم.

طبع على مطابع
دار إحياء التراث العربي

المحتويات

تفسير المظهري

تأليف

القاضي محمد ثناء الله العثماني الحنفي المظهري النقشبندي

١١٤٣ - ١٢٢٥

تحقيق

أحمد عزو عناية

الجزء الثالث

دار إحياء التراث العربي
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

1425 هـ - 2004 م

دار إحياء التراث العربي - بيروت لبنان

جميع الحقوق محفوظة في باكستان للمكتبة الحقانية

جلال الدين حقاني

بشاور بازار كتبخانه

تلفون: 091/220493 - موبيل: 0300/5902280 - باكستان

بيروت - لبنان - بناية كليوبترا - شارع دكاش
ص.ب: 11/7957 الرمز البريدي: 1107 2250
هاتف: 540000 - 544440 فاكس: 850717

Beirut - Liban - Imm Kileopatra - Rue Dakkache
P.O.Box 11\7957 Postal Code 1107 2250
Tel.Off: 544440 - 540000 Fax: 850717

تتمة سورة النساء

﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي
يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ
الْوِلْدَانِ وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ ۚ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾
وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ
وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ ۚ وَإِن تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا
تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾ وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۖ فَلَا تَمِيلُوا
كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ۚ وَإِن تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا
﴿١٢٩﴾ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي
السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ ۚ
وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣١﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي
السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۚ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٢﴾ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ
بِآخَرِينَ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٣﴾ مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿١٣٤﴾﴾.

أخرج الحاكم في المستدرك عن ابن عباس قال: كان أهل الجاهلية لا يورثون المولود حتى يكبر ولا يورثون المرأة، فلما كان الإسلام قال الله تعالى ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ﴾ أي يستخبرونك، في الصحاح الفتوى: الجواب عما يشكل من الأحكام ﴿فِي النِّسَاءِ﴾ أخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبير قال: كان الرجل الذي قد بلغ لا يورث الصغير ولا المرأة شيئاً فلما نزلت المواريث في سورة النساء شق ذلك على الناس وقالوا: يرث الصغير والمرأة كما يرث الرجل فسألوا النبي ﷺ فأنزل الله تعالى هذه الآية، وكذا أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد، وقال البغوي: قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس: نزلت هذه الآية في بنات أم كحة وميراثهن عن أبيهن وقد مضت القصة في أوّل السورة، وروى البخاري عن عائشة في هذه الآية قال: هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليها

ووارثها قد شركته في ماله فيعضلها[١]، قال البغوي: فيرغب عنها أن يتزوجها لدمامتها ويكره أن يزوج غيره فيدخل عليه في ماله فيحسبها حتى تموت فيرثها فنهاهم الله عن ذلك، وفي رواية عنها قالت: هي اليتيمة في حجر الرجل وهو وليها فيرغب في نكاحها إذا كانت ذات جمال ومال بأقل من سنة صداقها وإذا كانت مرغوباً عنها في قلة المال والجمال تركها ﴿قُلِ﴾ يا محمد ﴿ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾ يبيّن لكم حكمه ﴿فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾ الموصول معطوف على اسم الله أو ضميره المستكن في يفتيكم وجاز للفصل يعني يفتيكم الله فيهم ويفتيكم فيهن كتابه يعني آية الميراث أو قوله تعالى ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾[٢] ونحو ذلك، وجاز أن يكون الجملة معترضة لتعظيم المتلوّ عليهم، على أنَّ الموصُول مبتدأ وفي الكتاب خبره، والمراد بالكتاب اللوح المحفوظ، ويجوز أن ينصب الموصول بفعل محذوف على معنى ويبيّن لكم ما يتلى عليكم أو يخفض على القسم كأنه قيل وأقسم بما يتلى عليكم ﴿فِى يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ﴾ متعلق بيتلى إن عطف الموصول على ما قبله أو كان الموصول منصوباً أو مجروراً أي يتلى عليكم في شأنهن وإلا فبدل من فيهن أوصلة أخرى ليفتيكم على معنى يفتيكم فيهن بسبب يتامى النساء كما في قوله عليه السلام: «دخلت امرأة النار في هرة»[٣] والإضافة بيانية لأن المضاف إليه جنس المضاف ﴿ٱلَّٰتِى لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ أي ما فرض من الميراث والصداق وغير ذلك من الحقوق ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ يعني في أن تنكحوهن إذا كن جميلات أو عن أن تنكحوهن إذا كن دميمات، روى ابن المنذر عن الحسن وابن سيرين في هذه الآية قال أحدهما أن ترغبُوا فيهن وقال الآخر أن ترغبوا عنهن، وأخرج ابن أبي شيبة عن الحسن: أن ترغبوا عنهن، والواو إما للعطف أو للحال ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ﴾ عطف على يتامى النساء فإنهم كانوا لا يورثونهم كما ذكرنا ويأكلون أموالهم أي ما يُتلى عليكم في اليتامى وذلك قوله تعالى ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ﴾[٤] ﴿وَأَن تَقُومُوا۟ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ﴾ بالعدل في ميراثهم وأموالهم أيضاً عطف على يتامى النساء، يعني يتلى عليكم في أن تقوموا لليتامى بالقسط هذا إذا جعل في يتامى النساء متعلقاً بيتلى وإن جعلته بدلاً فالوجه نصبها عطفاً على موضع

(١) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: من قال لا نكاح إلا بولي (٥١٢٧).
(٢) سورة النساء، الآية: ٤.
(٣) أخرجه البخاري في كتاب: المساقاة، باب: فضل سقي الماء (٢٣٦٥) وأخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: تحريم قتل الهرة (٢٢٤٢).
(٤) سورة النساء، الآية: ٢.

فيهن، ويجوز نصب أن تقوموا بإضمار فعل أي ويأمركم أيها الأئمة أو أيها الأولياء أن تقوموا لليتامى بالعدل والإنصاف ﴿وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ﴾ في حق النساء واليتامى وغير ذلك ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمًا﴾ فيثيبكم عليه.

روى البخاري وأبو داود والحاكم عن عائشة والترمذي مثله عن ابن عباس أنه توقعت سودة أن يفارقها النبي ﷺ فسألت رسول الله ﷺ حين أسنّت فقالت: يومي لعائشة[1] فأنزل الله تعالى ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ﴾ مرفوع بفعل مضمر يفسّره ما بعده أي ﴿خَافَتْ﴾ وجاز أن يكون خافت صفة، والمقدر كانت تقديره وإن كانت امرأة خافت يعني توقعت ﴿مِنۢ بَعْلِهَا﴾ مكروهاً يعني ﴿نُشُوزًا﴾ أي ترفعاً عن صحبتها كراهة لها، يعني خافت أن يطلقها لما ظهر لها ذلك بالأمارات ﴿أَوْ إِعْرَاضًا﴾ بوجهه عنها بأن يقل مجالستها ومحادثتها ويمنعها عن حقوقها وهي تريد أن لا يطلقها ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا﴾ أصله أن يتصالحا أبدلت التاء صاداً أو أدغمت كذا قرأ أكثرهم، وقرأ الكوفيون يُصْلِحَا بضم الياء وسكون الصاد من أصلح ﴿بَيْنَهُمَا﴾ بأن تحطّ المرأة بعض المهر أو كله أو النفقة أو نصيبها من القسم أو تهب له شيئاً تستميله به إليها، قال البغوي: يقول الزوج إنكِ قد دخلتِ في السن وإني أريد أن أتزوج امرأةً شابةً جميلةً أوثرها عليكِ في القسم ليلاً ونهاراً فإن رضيتِ بهذا فأقيمي وإن كرهتِ خلّيتُ سبيلك فإن رضيت كانت هي المحسنة ولا تجبر على ذلك وإن لم ترض بدون حقها كان على الزوج أن يوفيها حقها من القسم والنفقة أو يسرحها بإحسان فإن أمسكها ووفاها حقها مع كراهة فهو المحسن، وقال مقاتل بن حبان: هو أن الرجل تكون تحته المرأة الكبيرة فيتزوج عليها الشابة فيقول للكبيرة أعطيكِ من مالي نصيباً على أن أقسم لهذه الشابة أكثر مما أقسم لكِ فترضى بما اصطلحا عليه فإن أبت أن ترضى فعليه أن يعدل بينهما في القسم، وعن علي رضي الله عنه في هذه الآية قال تكون المرأة عند الرجل فتنبو عينه عنها من دمامة أو كبر فتكره المرأة فرقته فإن أعطته من مالها فهو له حل وإن أعطته من أيامها فهو حل له، وفي كلمة بينهما إشارة إلى أن الأحب أن يتصالحا من غير مدخلية ثالث لئلا يطلع غيرهما على ما بينهما ممّا يعاب ﴿صُلْحًاۚ﴾ منصوب على المصدرية والمفعول به بينهما أو هو محذوف، قيل: إنما يتم نصبه على المصدرية لو جاء الصلح بمعنى الإصلاح والتصالح، قلنا: كوْن الصلح فرداً

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في القسم بين النساء (٢١٣٦) وأخرجه الترمذي في كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة النساء (٣٠٤٠).

للإصلاح يكفي في جعله مصدراً على أنه جاز أن يكون المصدر من غير بابه كما في قوله تعالى: أنبته الله نباتا[١] وعلى القراءة الثانية جاز أن ينتصب صلحاً على المفعُل به على إرادة أن يوقعا بينهما صلحاً خالياً عن الفساد، ويستفاد من هذه الآية بالدلالة أنه لو خاف الرجل نشوز المرأة لا جناح عليهما في الإصلاح أيضاً ويحتمل أن يجعل هذا الحكم تحت قوله تعالى ﴿وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٌ﴾ من الفرقة أو من الخصومة أو من سوء المعاشرة، أو المعنى الصلح خير من الخيرات يعني من جملتها كما أن الخصومة شر من جملة الشرور، وهذه الجملة معترضة لدفع توهم الكراهة التي تستفاد من قوله لا جناح فإنه لنفي الإثم ولأن إعطاء المرأة شيئاً من حقها تشابه الرشوة، وهذه الآية وإن كانت واردة في المصالحة بين الزوجين لدفع الخصُومة الواقعة لحقوق النكاح لكن اللفظ علم يشتمل كل صلح واقع بعد دعوى صحيح وذلك على ثلاثة أضرب: صلح مع إقرار وصلح مع سكوت وصلح مع إنكار وكل ذلك جائز عند الأئمة الثلاثة لإطلاق هذه الآية، وقال الشافعي: لا يجوز الصلح مع إنكار وسكوت لقوله ﷺ: «كل صلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً أحل حراماً أو حرم حلالاً والمسلمون على شروطهم إلا شرطاً حرم حلالاً» رواه الحاكم عن كثير بن عبد الله بن عوف عن أبيه عن جده، وجه الاستدلال أن البدل كان حلالاً على الدافع حراماً على الأخذ فينقلب الأمر ولأن المدعى عليه يدفع المال لقطع الخصُومة وهذا رشوة، قال الأئمة الثلاثة: هذا الحديث حجة لنا لا علينا لإطلاق قوله ﷺ «كل صلح جائز» ومعنى قوله ﷺ «إلا صلحاً أحل حراماً» بعينه كالخمر أو حرم حلالاً بعينه كما أن يصالح امرأته على أن لا يطأ ضرتها ألا ترى أن الرجل إذا أراد أن يطلق امرأة والمرءة صالحته على أن لا يطلقها وتترك قسمها لضرتها جاز إجماعاً حيث أسقطت حقها مع أن ترجيح بعض النساء في القسم كان حراماً ثم صار حلالاً بعد رضائها، والصلح بعد السكوت أو الإنكار صلح بعد دعوى صحيح فيقتضي بجوازه لأن المدعي يأخذ عوضاً عن حقه في زعمه وهذا مشروع والمدعى عليه يدفع لدفع الخصُومة عن نفسه وهذا مشروع أيضاً إذ المال وقاية للأنفس ودفع الرشوة لدفع الظلم أمر جائز، غير أن من علم أن عليه حقاً للمدعي ولم يقر له فعجز المدعي عن إثبات حقه فصالح على بعض حقه لا يحل للمدعى عليه ذلك عند الله تعالى إجماعاً لأنه هضم الحق، وأمّا إذا لم يعلم ذلك وادعى عليه فالصلح جائز عند الثلاثة، ومنعه الشافعي.

---

(١) الآية هي ﴿والله أنبتكم من الأرض نباتاً﴾.
سورة نوح، الآية: ١٧.

مسألة: فإن وقع الصلح عن إقرار اعتبر فيه ما يعتبر في البياعات إن وقع عن مال بمال فيجري فيه الشفعة ويردّ بالعيب ويثبت فيه خيار الرؤية والشرط ويفسده جهالة البدل لا جهالة المصالح عنه لأنه يسقط فلا يفضي إلى المنازعة، ويشترط القدرة على تسليم البدل وإن وقع عن مالٍ بمنافع يعتبر بالأجارة فيشترط التوقيت فيها ويبطل الصلح بموت أحدهما في المدة. **مسألة**: والصلح عن السكوت والإنكار في حق المدعي عليه لافتداء اليمين وفي حق المدعي بمعنى المعاوضة، فإن صالح عن دار لا يجب فيه الشفعة بخلاف ما إذا صالح على دار. **مسألة**: ولوا دعى داراً فصالح على قطعة منها لم يصح الصلح لأن ما قبضه من عين حقه وهو على دعواه في الباقي إلاّ أن يزيد درهماً في بدل الصلح أو يلحق به ذكر البراءة عن دعوى الباقي. **مسألة**: ويصلح الصلح عن جناية العمد والخطأ لأنه حق من الحقوق وقد قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾ (١) وعن دعوى النكاح من الرجل فكان دفع المال من جانبها بمنزلة الخلع وعن دعوى الرق وكان بمنزلة الإعتاق على مال. **مسألة**: وإذا وقع الصلح عن دين يحل على أنه استوفى بعض حقه وأسقط باقيه، فمن صالح عن ألف جياد حال على خمسمائة زيوفٍ مؤجل جاز لأنه أسقط بعض حقه قدراً ووصفاً وأجّل الباقي، وعن ألف زيوف على خمسمائة جياد لم يجز لأن الجياد غير مستحق له وهي زائد وصفاً فصار معاوضة ألف بخمسمائة وزيادة وصف وهو ربا، ولو صالح عن الدراهم بالدنانير يشترط قبض الدنانير قبل الافتراق لأنه صرف والله أعلم.

وأخرج سعيد بن منصُور عن سعيد بن المسيب: أن ابنه محمد بن مسلمة كانت عند رافع بن خديج فكره منها أمراً إمّا كبرّاً أو غيره فأراد طلاقها فقالت: لا تطلقني وأقسم لي ما بدا لك فأنزل الله تعالى ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ﴾ الآية، وله شواهد موصول أخرجه الحاكم من طريق سعيد بن المسيّب عن رافع بن خديج قال البغوي: نزلت في غمرة، ويقال خويلة ابنة محمد بن مسلمة وفي زوجها أسعد بن الربيع، ويقال: رافع بن خديج تزوجها وهي شابة فلما علا الكبر تزوج عليها امرأة شابة وآثر عليها وجفا ابنة محمد بن مسلمة فأتت رسول الله ﷺ فشكت إليه فنزلت هذه الآية. وأخرج الحاكم عن عائشة قالت: نزلت هذه الآية والصلح خير في رجل كانت تحته امرأة قد ولدت أولاداً فأراد أن يستبدلها فراضته على أن تقر عنده ولا يقسم لها، وقال البغوي: قال سعيد بن جبير: كان رجل له

(١) سورة البقرة، الآية: ١٧٨.

امرأة قد كبرت وله أولاد فأراد أن يطلقها ويتزوج غيرها فقالت: لا تطلقني ودعني على ولدي واقسم لي في كل شهرين إن شئتَ وإن شئتَ فلا تقسم لي، فقال: إن كان تصلح على ذلك فهو أحبّ إليّ فأتى رسول الله ﷺ فذكر له ذلك فأنزل الله تعالى ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ﴾ وأخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير قال: جاءت المرأة حين أنزلت هذه الآية ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا﴾ فقالت: إني أريد أن تقسم لي من نفقتك وقد كانت رضيت أن تدعها فلا يطلقها ولا يأتيها فأنزل الله تعالى ﴿وَأُحۡضِرَتِ ٱلۡأَنفُسُ ٱلشُّحَّۚ﴾ أي جعل الشح حاضراً لها مطبوعةً عليها لا يغيب عنها أبداً، والشح البخل مع الحرص كذا في الصحاح والقاموس، يعني الشح لا يذهب عن أحد غالباً فلا تكاد المرأة أن تسمح بالإعراض عنها والتقصير في حقها ولا الرجل يسمح بأن يمسكها ويقوم بحقها على ما ينبغي إذا كرهها أو أحبّ غيرها، وهذه الجملة أيضاً معترضة كانت الجملة الأولى للترغيب في المصالحة وهذه الجملة لتمهيد العذر في المماكسة ولكونهما معترضتين اغتفر عدم مجانستهما فإن الأولى اسمية والثانية فعلية ﴿وَإِن تُحۡسِنُواْ﴾ في المعاشرة أي يحسن الأزواج بأداء حقوق الزوجات والإقامة معهن بالعدل ولو مع الكراهة وتحسن الزوجات بأداء حقوق الأزواج ولو على خلاف ما تشتهي أنفسهن ﴿وَتَتَّقُواْ﴾ النشوز والإعراض وتنقيص الحق ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾ من الإحسان والأضرار ﴿خَبِيرًا﴾ فيجازيكم عليه، أقام كونه عالماً بأعمالهم مقام إثابته إياهم عليها الذي هو جواب الشرط حقيقة إقامة السبب مقام المسبب.

﴿وَلَن تَسۡتَطِيعُوٓاْ﴾ أيها الناس ﴿أَن تَعۡدِلُواْ بَيۡنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ يعني العدل بين النساء وعدم الميل إلى واحدة منهن بوجه من الوجوه مع كونها محبوبة إليه متعذر جدّاً، وتمام العدل أن يسوي بينهن في القسم والنفقة والتعهد والنظر والإقبال والممالحة والمفاكهة وغيرها وكان رسول الله ﷺ «يقسم بين نسائه فيعدل ويقول: «اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا أملك ـ يعني المحبة» ـ [(١)] أخرجه أحمد والأربعة وابن حبان والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة ورواه أصحاب السنن الأربعة والدرامي عن عائشة ﴿وَلَوۡ حَرَصۡتُمۡۖ﴾ أي بالغتم في تحري ذلك ﴿فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلۡمَيۡلِ﴾ يعني فلا

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في القسم بين النساء (٢١٣٥) وأخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في التسوية بين الضرائر (١١٣٦) وأخرجه النسائي في كتاب: عشرة النساء، باب: ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض (٣٩٤٣) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب: القسمة بين النساء (١٩٧١).

تجرؤا على المرغوب عنها كل الجور في القسم والنفقة، أي لا تتبعُوا أهواءكم أفعالكم ﴿فَتَذَرُوهَا﴾ أي المرغوبة عنها ﴿كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ وهي التي ليست بمطلقة ولا ذات بعل عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل»[(١)] رواه أصحاب السنن الأربعة والدرامي ﴿وَإِن تُصْلِحُوا﴾ ما كنتم تفسدون من أمورهن ﴿وَتَتَّقُوا﴾ فيما يستقبل ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ يغفر لكم ما مضى من ميلكم ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا﴾ أي الزوج والزوجة بالطلاق ﴿يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا﴾ أي كل واحد منهما عن الآخر ﴿مِّن سَعَتِهِ﴾ من غناه وقدرته المرأة بزوج آخر والزوج بامرأة أخرى ﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا﴾ مقتدراً على كل شيء أو واسع الفضل والرحمة أو واسعاً وسعة لا كيف لها كل خير ووجودٍ ظل لوسعة خيراته ووجوده ﴿حَكِيمًا﴾ متقناً في أفعاله وأحكامه.

مسألة: بمقتضى هذه الآية والسنة يجب على الزوج التسوية بين نسائه في القسم، فإن ترك التسوية بينهن في فعل القسم عصى الله تعالى وعليه قضاؤه للمظلومة والتسوية شرط في البيتوتة دون الجماع، لأنه يدُور على النشاط وليس ذلك في وسعه ولو كانت في نكاحه حرة وأمة فللحرة الثلثان من القسم وللأمة الثلث بذلك ورد الأثر، قال ابن همام: قضى به أبو بكر وعلي رضي الله عنهما وبالقضاء عن علي احتج أحمد وتضعيف ابن حزم إياه بالمنهال ابن عمر وبابن أبي ليلى ليس بشيء لأنهما ثقتان حافظان، وإذا تزوج جديدة على قديمات فالقديمة والجديدة في القسم سواء عند أبي حنيفة رحمه الله لإطلاق الحديث المذكور، وعند الأئمة الثلاثة يبيت عند الجديدة سبع ليال على التوالي إن كانت بكراً وإن كانت ثيباً فثلاث ليال ثم يسوي بعد ذلك بين الكل، ولا يجب قضاء هذه الليالي للقديمات لحديث أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه قال «من السنة إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعاً ثم قسم وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثاً ثم قسم، قال أبو قلابة: لو شئتُ لقلتُ إن أنساً رفعه إلى النبي ﷺ»[(٢)] متفق عليه، وإذا أراد الرجل السفر فعند أبي حنيفة رحمه الله لا حق لهن في القسم حالة السفر يسافر بمن شاء منهن والأولى أن يقرع بينهن فيسافر بمن خرجت قرعتها، وعند الشافعي وأحمد: لا يجوز له الخروج بإحداهن إلا برضائهن أو بالقرعة وعن مالك روايتان كالمذهبين، فإن سافر من غير قرعة ولا تراضٍ

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في القسم بين النساء (٢١٣٤) وأخرجه النسائي في كتاب: عشرة النساء، باب: ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض (٣٩٤٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: إذا تزوج البكر على الثيب (٥٢١٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: ما تستحق البكر والثيب من إقامة الزوج (١٤٦١).

وجب عليه القضاء لهن عند الشافعي وأحمد وعند أبي حنيفة ومالك لا يجب احتج الشافعي وأحمد بحديث عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها» متفق عليه، قال أبو حنيفة: كان هذا من رسول الله ﷺ لتطيّب قلوبهن فكان مستحباً ولم يكن واجباً لأنه لا حق للمرأة عند مسافرة الزوج ألا ترى أن له أن لا يستصحب واحدة منهنّ إجماعاً فكذا له أن يسافر بواحدة منهن، ويرد عليه إن تركهن كلهن لا يستوجب الغيرة والإيذاء بخلاف إيثار إحداهن على سائرهن، وإن رضيت إحدى الزوجات بترك قسمها لصاحبتها جاز لحديث عائشة: «أن سودة لما كبرت قالت: يا رسول الله قد جعلتُ يومي منك لعائشة فكان رسول الله ﷺ يقسم لعائشة يومين يومها ويوم سودة»[١] متفق عليه، ولها أن ترجع في ذلك لأنها أسقطت حقاً لم يجب بعد فلا يسقط، قال البغوي: قال سليمان بن يسارعن ابن عباس في قوله تعالى ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا﴾أنه قال: فإن صالحته عن بعض حقّها من القسم أو النفقة فذلك جائز ما رضيت وإن أنكرت بعد الصلح فذلك لها ولها حقها.

مسألة: ولا يجوز ترك القسم لأجل المرض إلا برضائهن لحديث عائشة «أن رسول الله ﷺ كان يسئل في مرضه الذي مات فيه أين أنا غداً يريد يوم عائشة، فأذن لها أزواجه يكون حيث شاء فكان في بيت عائشة حتى مات عندها»[٢] رواه البخاري.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِۚ﴾ خلقاً وملكاً، تنبيه على كمال وسعته وقدرته ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ اليهود والنصارى ومن قبلهم من الأمم، والكتاب للجنس ﴿مِن قَبْلِكُمْ﴾ متعلق بوصينا أو بأوتوا ﴿وَإِيَّاكُمْ﴾ عطف على الذين ﴿أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَۚ﴾ إن مفسره لوصينا فإنه بمعنى القول، وجاز أن يكون مصدرية بحذف حرف الجرّ والمراد بالتقوى التقوى عن الشرك بدليل قوله تعالى ﴿وَإِن تَكْفُرُوا۟﴾ وجاز أن يكون التقوى عبارة عن ترك المعاصي وبالكفر الكفران بترك طاعته وعدم امتثال أوامره، أو التقوى عبارة عن وقاية قلبه عن الاشتغال بغير الله والكفر الاشتغال بغيره، وقوله وإن تكفروا عطف على وصينا بتقدير القول يعني وقلنا لهم ولكم أن تكفروا ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِۚ﴾ فهو قادر على عقوبتكم بما يشاء لا منجي عن عقوبته لكم، أو يقال فإن لله ملائكة السمّوات والأرض وهم أطوع له منكم، أو يقال معناه أنه تعالى غني عنكم لا ينتفع

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: جواز هبتها نوبتها لضرتها (١٤٦٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته (٤٤٤٢).

بعبادتكم ولا يتضرر بكفركم والنفع والضرر إنما يعود إليكم بما يأمركم وينهاكم تفضلاً عليكم وعلى هذا فقوله تعالى ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا﴾ يعني عن الخلق وطاعتهم، كأنه بيان وتأكيد لما سبق ﴿حَمِيدًا﴾ في ذاته حمده الخلق أو لم يحمد ﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ كررّه ثالثاً للدلالة على كونه مستأهلاً لأن يتوكل عليه فهو تمهيد لقوله تعالى ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾ جاز أن يكون هذا راجعاً إلى قوله ﴿يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ﴾ فإن ذلك القول يدل على أنه تعالى توكل بكفايتهما وكفى به وكيلاً.

﴿إِن يَشَأْ﴾ إذهابكم ﴿يُذْهِبْكُمْ﴾ أي يفنيكم يا﴿أَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ فإن مجرد مشيئته تعالى كافية في إعدامكم ﴿وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ﴾ أي يوجد قوماً آخرين أطوع منكم مكانكم أو خلقاً آخر مكان الإنس ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ﴾ الإعدام والإيجاد ﴿قَدِيرًا﴾ كامل القدرة لا يعجزه شيء، هذه الآية أيضاً تقرير لغنائه وقدرته وتهديد لمن كفر به وخالف أمره، أخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن أبي حاتم من حديث أبي هريرة أنه لما نزلت هذه الآية ضرب رسول الله ﷺ يده على ظهر سلمان وقال: «إنهم قوم هذا» فهذه الآية حينئذ بمعنى قوله تعالى ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾[1] الآية، وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذ نزلت سورة الجمعة فلما نزلت ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ﴾ قيل من هؤلاء يا رسول الله؟ وضع رسول الله ﷺ يده على سلمان ثم قال: «لو كان الإيمان عند الثريا لناله رجال من هؤلاء»[2] وعنه عند الترمذي أنه ﷺ تلا ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓا۟ أَمْثَٰلَكُم﴾ قالوا: من هؤلاء يا رسول الله؟ فضرب على فخذ سلمان ثم قال «هذا وقومه ولو كان الدين عند الثريا لتناوله رجال من الفرس» وعنه عند الترمذي قال ذكرت الأعاجم عند رسول الله ﷺ فقال: رسول الله ﷺ: «لأنا بهم أو ببعضهم أو ثق مني بكم أو ببعضكم» قلت: لعل في هذه الأحاديث إشارة إلى مشايخ ما وراء النهر بهاء الدين النقشبند وأمثاله فإن هؤلاء الكرام من الأعاجم توطناً وإن كان أكثرهم من آل النبي ﷺ وأصحابه نسباً قد أحيوا سنة النبي ﷺ بعد ما أميتَت وما رضوا بالبدعة وإن كانت حسنة ولنعم ما قال الجامي:

سكة كدور شرب وبطحازوند ... نوبت آخر بنجارازوند

---

(١) سورة محمد، الآية: ٣٨.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: قوله: **﴿وآخرين منهم لما يلحقوا بهم﴾** (٤٨٩٧) وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل فارس (٢٥٤٦).

وأيضاً إلى علماء ما وراء النهر مثل أبي عبد الله البخاري وأمثاله من المحدثين والفقهاء والله أعلم ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا﴾ كالمرائي بالأعمال والمجاهد لأجل المُلك أو الغنيمة ﴿فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ تقديره فقد خسرَ وأخطأ في الطلب إذ عند الله ثواب الدارين فليطلبهما وليقل ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ حَسَنَةً﴾[١] وليطلب الأشرف منهما فإن من جاهد خالصاً لله لم يخطئه الغنيمة وله في الآخرة ما هي في جنبه كالعدم ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ عارفاً بالأغراض فيجازي كلا على حسب نيته قال رسول الله ﷺ: «من كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه»[٢] متفق عليه من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه والله أعلم.

﴿۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ
ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ وَإِن
تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ
وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ
وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَـٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ
كَفَرُوا۟ ثُمَّ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًۢا ﴿١٣٧﴾
بَشِّرِ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَـٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ
أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ
ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا
مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱلْكَـٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾ ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ
لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓا۟ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَـٰفِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوٓا۟ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ
وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَـٰفِرِينَ عَلَى
ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾ إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ يُخَـٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَـٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟
كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَـٰٓؤُلَآءِ وَلَآ

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٠١.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الحيل، باب: ترك الحيل وأن لكل امرىء ما نوى في الإيمان وغيرها (٦٥٥٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: قوله صلى الله عليه وسلم «إنما الأعمال بالنيات» (٦٩٥٣).

﴿إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلٗا ١٤٣ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡكَٰفِرِينَ
أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجۡعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيۡكُمۡ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينًا ١٤٤ إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ فِي
ٱلدَّرۡكِ ٱلۡأَسۡفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمۡ نَصِيرًا ١٤٥ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصۡلَحُواْ وَٱعۡتَصَمُواْ
بِٱللَّهِ وَأَخۡلَصُواْ دِينَهُمۡ لِلَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ وَسَوۡفَ يُؤۡتِ ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَجۡرًا عَظِيمٗا
١٤٦ مَّا يَفۡعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمۡ إِن شَكَرۡتُمۡ وَءَامَنتُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمٗا ١٤٧﴾.

أخرج ابن أبي حاتم عن السدي قال: اختصم إلى النبي ﷺ رجلان غني وفقير فكان ضلعه مع الفقير يرى أن الفقير لا يظلم الغني فأنزل الله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ﴾ بالغين في بذل الجهد في إقامة العدل مواظبين على القيام به فالواجب على القاضي التسوية بين الخصمين في الجلوس والإقبال، عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا ابتلي أحدكم بالقضاء فليساو بينهم في المجلس والإشارة والنظر ولا يرفع صوته على أحد الخصمين أكثر من الآخر» رواه إسحاق ابن راهويه في مسنده والدارقطني نحوه﴿شُهَدَآءَ﴾ خبر بعد خبر أو حال ﴿لِلَّهِ﴾ تقيمون شهاداتكم خالصاً لوجه الله ﴿وَلَوۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ﴾ أي ولو كانت الشهادة على نفسه وهو الإقرار على نفسه ﴿أَوِ ٱلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَۚ﴾ يعني ولو كانت الشهادة على والديكم وأقربيكم فلا تكتموها وقولوا الحق ولا تحابوا غنياً لغناه ولا ترحموا فقيراً لفقره كذا أخرج البيهقي وغيره عن ابن عباس ﴿إِن يَكُنۡ غَنِيًّا أَوۡ فَقِيرٗا﴾ فلا تمتنعوا عن الشهادة ولا تجوروا فيها ميلاً أو ترحماً ﴿فَٱللَّهُ أَوۡلَىٰ بِهِمَاۖ﴾ منكم فلو لم يكن الشهادة عليهما أو لهما صلاحاً لما شرعت أقيمت علة الجواب مقامه وكان حقه أولى به لأن المذكور أحد الأمرين من الغني والفقير بكلمة أو لكن ثنّى الضمير نظراً إلى أن المرجع ما دل عليه المذكور وهو جنس الغني والفقير، والوجه للعدول عن الظاهر تعميم الأولوية ودفع توهم الاختصاص بأحدهما كذا ذكر التفتازاني، ويرد عليه أن الواحد غير متعين فلا توهم، قال الرضي: الضمير الراجع إلى المذكور الذي عطف بعضه على بعض يجوز فيه أن يوحد الضمير وأن يطابق المتعدد وذلك يدور على القصد، قلت: جاز أن يكون مرجع الضمير المشهود له والمشهود عليه الذين دل عليهما الكلام يعني مشروعية الشهادة مصلحة لكليهما للمشهود له مصلحة عاجلة وللمشهود عليه مصلحة آجلة كي تفرغ ذمته عن حقوق الناس، وجاز أن يكون معنى الآية كونوا شهداء لله تشهدون بوحدانيته وصفات كماله وحقيّة كتبه ورسله وأحكامه، ولو كانت الشهادة مضرة على أنفسكم أو والديكم وأقاربكم بأن تقتلوا ويسلب أموالكم أن يسكن الشاهد غنياً يضر تلك الشهادة

غناه أو فقيراً يسدّ شهادته دفع حاجته ﴿فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ من أنفسهما فينبغي أن يرجحا الله على أنفسهما ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟﴾ أي لأن تعدلوا عن الحق أو كراهة أن تعدلوا عن العدل أو المعنى لا تتبعوا الهوى لتكونوا عادلين ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟﴾ قرأ ابن عامر وحمزة وإن تلوا بضم اللام وإسكان الواو، يعني تلوا القيام بأداء الشهادة من الولاية، وقيل: أصله تلووا كما قرأ الجمهور حذفت أحد الواوين تخفيفاً وألقيت حركتها على اللام يعني أن تحرفوا الشهادة وتلووا ألسنتكم عن شهادة الحق، وقيل: معناه تدافعوا في أداء الشهادة إلى غيركم، وقيل هذا خطاب مع الحكام من لهم الأشداق أي أن تميلوا إلى أحد الخصمين ﴿أَوْ تُعْرِضُوا۟﴾ عن شهادة الحق وحكومة العدل ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ فيجازيكم عليه ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ حقيقة الإيمان وكمال الإيمان أن يعرف ببصيرته أنه تعالى هو المتأصل في الوجود خالقاً لكل شيء من الأعراض والجواهر نافعاً ضاراً، وليس شيء ممّا سواه موصُوفاً بحسن وكمال إلا مستعاراً منه تعالى فلا يبقى لقلبه علاقة علمي ولا حبي إلا به تعالى ويكون نفسه بعلاقة الحبّ به تعالى مجبُولاً على إتيان ما أمره الله وانتهاء ما نهى عنه حتى يكره صدور المعصية منه أشدّ ممّا يكره أن يقع في النار، قال البغوي قال أبو العالية وجماعة: هذا خطاب للمؤمنين فقال: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ءَامِنُوا۟﴾ أي أقيموا واثبتوا على الإيمان ومرجع هذا التفسير إلى ما قلتُ إن شاء الله تعالى، وقال الضحاك: أراد بالخطاب اليهود والنصارى يقول: يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بموسى وعيسى آمِنُوا بمحمد والقرآن، وقال مجاهد: أراد به المنافقين يقول يا أيها الذين آمنوا باللسان آمنوا بالقلب، وقيل: المراد به أهل الشرك يعني يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ باللات والعزى آمِنُوا بالله ورسوله وهذه الأقوال واهية إذ الكفار اليهود والنصارى والمشركون لا يخاطبُون بعنوان الذين آمنوا وكذا المنافقون فإن الإيمان ليس من صفات اللسان إلا مجازاً والحمل على الحقيقة ما أمكن أولى، وقال البغوي: قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس وكذا أخرج الثعلبي عنه أنه قال: نزلت هذه الآية في عبد الله بن سلام وأسد وأسيد بني كعب وثعلبة بن قيس وسلام بن أخت عبد الله بن سلام وسلمة بن أخيه ويامين بن يامين، فهؤلاء مؤمنوا أهل الكتاب أتوا رسول الله ﷺ فقالوا إنا نؤمن بك وبكتابك وبموسى والتوراة وعزير ونكفر بمن سواه من الكتب والرسل فقال: الله تعالى آمنوا بالله ورسوله يعني محمداً ﷺ ﴿وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ يعني القرآن ﴿وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ﴾ أي قبل القرآن من التوراة والإنجيل والزبور وسائر الكتب والصحف، قال ابن عباس: فآمنوا بكلّهم، قرأ الكوفيون ونافع الفعلين بفتح النون والهمزة

والزاء على البناء للفاعل والباقون الفعلين بضم النون والهمزة وكسر الزاء على البناء للمفعول ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ يعني بشيء من ذلك ﴿فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ من المقصد بحيث لا يكاد يعود إلى طريقة الصواب، فإن الإيمان بكل واحد منها ملازم للآخرة فالكفر بواحدٍ منها بعد من الله وضلّ عن سواء السبيل وبالكفر بجميع ذلك بالطريق الأولى، قلت بل بالكفر بشيء من صفاته كما أن المعتزلة كفروا بكونه تعالى متكلماً أو خالقاً لأفعال العباد وبقولهم أنه تعالى يريد شيئاً ولا يوجد ذلك الشيء يلزم عجزه تعالى عن إيتان مراده فيلزمهم الكفر بالله تعالى بما هو عليه، قال بعض الأكابر: المعتزلةُ يقولون بأن العباد خالقون لأفعالهم والله تعالى خالق للعباد فينسبون خلق أفعال العباد إلى الله تعالى بالواسطة وأمّا العوام فهم أسوء حالاً من المعتزلة لغفلتهم عن نسبة الأفعال إلى الله تعالى مطلقاً لا يزعمون النفع والضرر إلا عن السلاطين أو اللصوص أو السموم أو الترياقات فلا بد لقطع مادة الغفلة من التشبث بأذيال الصوفية حتى يسقط عن البصائر كل ما عدا الله تعالى.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا﴾ قال قتادة: هم اليهود آمنوا بموسى ثم كفروا من بعد بعبادتهم العجل ثم آمنوا بالتوراة ثم كفروا بعيسى ثم ازدادوا كفراً بمحمد ﷺ عليه وعلى جميع الأنبياء، وقيل: هم جميع أهل الكتاب آمنوا بنبيهم ثم كفروا به وآمنوا بالكتاب الذي نزل عليه ثم كفروا به وكفرهم تركهم العمل عليه ثم ازدادوا كفراً بمحمد ﷺ، وقيل: هذا في قوم مرتدين آمنوا ثم ارتدوا ثم آمنوا ثم ارتدوا ثم آمنوا ثم ارتدوا، حكي عن علي رضي الله عنه أنه لا يقبل توبة مثل هذا لقوله تعالى ﴿لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ﴾ لكن الإجماع انعقد على قبول توبته، قال مجاهد: معنى قوله تعالى ثم ازدادوا كفراً أي ماتوا عليه، وقيل: معنى قوله تعالى ﴿لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ﴾ ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًۢا﴾ إنه يستعبد منهم أن يتوبوا عن الكفر ويثبتوا على الإيمان فإنه ران على قلوبهم بكفرهم وعميت أبصارهم عن الحق، واللام في ليغفر لهم وليهديهم للجحود أي لتأكيد النفي، والفعل بتأويل المصدر بأن المصدرية المقدرة بمعنى الفاعل يعني لم يكن الله غافراً لهم ولا هاديهم سبيلاً، وقيل: خبر كان محذوف تعلق به اللام يعني لم يكن الله مريداً ليغفر لهم والله أعلم، ويؤيد قول من قال الآية السابقة في المرتدين تعقيب تلك الآية بقوله تعالى ﴿بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ الذين يؤمنون في الظاهر كلما لقوك أو لقوا أحداً من المخلصين وكفروا في السرّ كلمّا خلوا إلى شياطينهم ثم ازدادوا كفراً بالإصرار على النفاق والعزم على الإفساد ووضع بَشِرُ مكان أنذر تهكماً بهم كذا قال الزجاج،

وقيل: البشارة كل خبر يتغير بشرة الوجه ساراً كان أو غير سار ﴿بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ ﴿ٱلَّذِينَ﴾ منصوب أو مرفوع على الذم بمعنى أريد الذين أو هم الذين أو بدل أو نعت للمنافقين ﴿يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ يعني اليهود ﴿ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ أنصاراً وبطانةً لما يتوهمون فيهم القوة ﴿مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ﴾ يطلبون ﴿عِندَهُمُ﴾ عند الكفار ﴿ٱلْعِزَّةَ﴾ القوة والغلبة على محمد ﷺ بمعونتهم وموالاتهم، والاستفهام للإنكار أو التهكم أو التعجب ووجه الإنكار وأخويه قوله تعالى ﴿فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ لا يتعزز إلاّ من أعزه وقد كتب العزة لأوليائه فقال: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾(١).

﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي في القرآن ـ قرأ عاصم بفتح النون والزاء على البناء للفاعل يعني قد نزل الله عليكم والباقون بضم النون وكسر الزاء على البناء للمفعول والقائم مقام الفاعل ﴿أَنْ﴾ مخففة من المثقلة يعني أنه ﴿إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا﴾ حالان من الآيات جيء بهما لتقييد النهي عن المجالسة ﴿فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ﴾ أي مع الذين يكفرون ويستهزءون ﴿حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ﴾ أي غير الاستهزاء فحينئذ لا بأس بمجالستهم لضرورة دعت ومن غير ضرورة يكره مجالستهم مطلقاً، وقال الحسن: لا يجوز مجالستهم وإن خاضوا في حديث غيره، وفي هذه الآية إشارة إلى ما نزل سابقاً بمكة في سورة الأنعام ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾(٢) قال الضحاك عن ابن عباس: دخل في هذه الآية كل محدث في الدين وكل مبتدعٍ إلى يوم القيامة ﴿إِنَّكُمْ﴾ أيها المؤمنون ﴿إِذًا﴾ يعني إذا قعدتم عند من يكفرون ويستهزءون بالآيات ورضيتم به كفار ﴿مِّثْلُهُمْ﴾ غير أن الرضاء بالكفر من غير تفوه نفاق أفرد كلمة مثل لأنه كالمصدر أو للاستغناء بالإضافة إلى الجمع ﴿إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ القاعدين عند الكفار الراضين بالكفر والاستهزاء ﴿وَٱلْكَٰفِرِينَ﴾ المستهزئين الخائضين في القرآن ﴿فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ كما اجتمعوا في الدنيا على الكفر والمجالسة ﴿ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ﴾ الدوائر والأحداث بدل من الذين يتخذون أو ذم منصوب أو مرفوع أو مبتدأ خبره ﴿فَإِن كَانَ لَكُمْ﴾ أيها المؤمنون ﴿فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ يعني ظفراً وغنيمةً ﴿قَالُوٓا۟﴾ لكم ﴿أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ﴾ على دينكم وفي الجهاد فاجعلوا لنا نصيباً من الغنيمة ﴿وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ﴾ من الحرب وظهور على المسلمين ﴿قَالُوٓا۟﴾ للكافرين ﴿أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ﴾

(١) سورة المنافقون، الآية: ٨.
(٢) سورة الأنعام، الآية: ٦٨.

الاستحواذ الاستيلاء يعني ألم نغلبكم مع المؤمنين قبل ذلك فأبقيناكم ﴿وَنَمْنَعْكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي ندفع عنكم صولة المؤمنين بتخذيلهم عنكم ومراسلتنا إياكم أخبارهم وأمورهم، وقال المبرد: معناه ألم نغلبكم على رأيكم ونمنعكم من المؤمنين أي عن الدخول في جملتهم ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ﴾ وبين المنافقين ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ فيدخل المؤمنين الجنة والمنافقين النار، روى الشيخان في الصحيحين والحاكم في حديث طويل عن أبي سعيد الخدري «إذا كان يوم القيامة ينادى مناد ليذهب كل قوم إلى ما كانوا يعبدون» الحديث «فيقول الله تعالى أيها الناس لحقت كل أمة بما يعبد وبقيتم، فيقولون: نحن ننتظر ربنا فيكشف عن ساق فيسجد له كل مؤمن ويبقى من كان يسجد له رياءً وسمعةً فيذهب كما يسجد فيعود ظهره طبقاً واحداً»[1] زاد الحاكم «كلما أراد أن يسجد خرّ على قفاه» الحديث بطوله ﴿وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ قال عليّ في الآخرة رواه ابن جرير وكذا روي عن ابن عباس وهو الظاهر، وقال عكرمة عن ابن عباس أي حجة كذا روي ابن جرير وعبد بن حميد عن السدي، وقيل: ظهوراً على أصحاب النبي ﷺ وأمّا ظهور الكافرين على المؤمنين في هذا الزمان فلضعف إيمانهم وكثرة عصيانهم، وقيل: يعني سبيلاً إلى استئصالهم. احتج الشافعي بهذه الآية على فساد اشتراء الكافر العبد المسلم، وقال أبو حنيفة: الشراء صحيح لصدور العقد من أهله مضافاً إلى محله لكن يجبر الكافر أن يبيع العبد بحكم هذه الآية نظراً للجانبين، واحتج أبو حنيفة بهذه الآية على حصول البينونة بنفس الارتداد إذا كانت تحته مسلمة والله أعلم.

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ سبق الكلام فيه في أول سورة البقرة ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ﴾ مع المؤمنين ﴿قَامُوا كُسَالَىٰ﴾ متثاقلين كالمكره كراهة على الفعل لا يرجون بها ثواباً ولا يخافون على تركها عذاباً بل ﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ﴾ صلاتهم يخالوهم مؤمنين ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ يعني ذكراً قليلاً أو في زمانٍ قليل والمراد بالذكر الصلاة، ووجه التقليل أن المرائي لا يفعل إلا بحضرة من يراه، وهو أقل أحواله وجملة يراءون حال من فاعل قاموا كقوله كسالى، ولا يذكرون الله معطوف على يراءون أو حال من فاعل يراءون ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ حال من فاعل لا يذكرون أو من فاعل يراءون أي يراءونهم غير ذاكرين أو منهما على سبيل التنازع، أو منصوب على الذم والمعنى مترددين

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: معرفة طريق الرؤية: (١٨٣) وأخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿إن الله لا يظلم مثقال ذرة﴾ (٤٥٨١).

بين الإيمان والكفر مشتق من الذبذبة بمعنى جعل الشيء مضطرباً وأصله الذب بمعنى الطرد والدفع والمذبذب الذي يدفع من كلا الجانبين فلا يتقرر في جانب واحد ﴿ٱلْكِتَٰبُ﴾ مستقرين مطمئنين ﴿إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ المؤمنين ظاهراً وباطناً حتى يؤفي معهم أجورهم في الآخرة ﴿وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ الكفار بالكلية حتى يعامل بهم في الدنيا ما يعامل بالكافرين ﴿وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ﴾ إياه عن طريق الحق ﴿فَلَن تَجِدَ﴾ أيها المخاطب ﴿لَهُۥ سَبِيلًا﴾ إلى الحق والصواب نظيره قوله تعالى ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾[١] عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين تعير إلى هذه مرة وإلى هذه أخرى»[٢] رواه مسلم ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ فإن موالاتهم أهلك المنافقين وصيرهم إلى النفاق فاحذروهم ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا۟﴾ بموالاتهم ﴿لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا﴾ حجة بنية في تعذيبكم.

﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ﴾ قرأ أهل الكوفة الدَّرْكِ بسكون الراء والباقون بفتحها وهما لغتان، قال السيوطي: الدركات الطبقات والمنازل ويختص بما يستافل ويقال فيما علا درجات ﴿ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ أخرج ابن المبارك عن ابن مسعود في هذه الآية قال: توابيت من حديد تضمت عليهم أسفل النار، وذكر البغوي بلفظ في توابيت من حديد مقفلة في النار، وقال البغوي: قال أبو هريرة: توابيت يقفل عليهم تتوقد فيه النار من فوقهم ومن تحتهم، وأخرج ابن وهب عن كعب الأحبار قال: إن في النار لبئراً لما فتحت أبوابها بعد مغلقها ما جاء على جهنم يوم منذ خلقها الله تعالى إلاّ يستعيذ بالله من حرّها وهي الدرك الأسفل من النار، وإنما استحق المنافقون الدرك الأسفل من النار لأنهم أخبث الكفرة حيث ضمّوا إلى الكفر الاستهزاء بالله والرسول والإسلام والخداع للمسلمين ولأنهم آمنوا من السيف والجزية في الدنيا فاستحقوا الدرك الأسفل تعديلاً ﴿وَلَن تَجِدَ﴾ أيها المخاطب ﴿لَهُمْ نَصِيرًا﴾ يخرجهم من النار ويمنعهم من عذاب الله ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟﴾ من النفاق وآمنوا ﴿وَأَصْلَحُوا۟﴾ أعمالهم ﴿وَٱعْتَصَمُوا۟﴾ وثقوا ﴿بِٱللَّهِ﴾ وتمسّكوا بدينه ﴿وَأَخْلَصُوا۟ دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾ من الرياء، لا يريدون بالإيمان والأعمال إلا وجه الله تعالى خالصاً، أخرج ابن عساكر عن أبي إدريس قال: ما يبلغ عند حقيقة الإخلاص حتى لا يحب أن يحمده أحد على شيء من عمل عمل لله عزّ وجلّ. وروى ابن أبي شيبة وأحمد عن أبي ثمامة

---

(١) سورة النور، الآية: ٤٠.

(٢) أخرجه مسلم في أول كتاب: صفة المنافقين وأحكامهم (٢٧٨٤) وأخرجه النسائي في كتاب: الإيمان وشرائعه، باب: مثل المنافق (٥٠٣٥).

قال: قال الحواريون لعيسى عليه السلام يا روح الله من المخلص لله؟ قال: الذي يعمل لله لا يحب أن يجده الناس عليه، وأخرج الحكيم الترمذي في نوادر الأصول عن زيد بن أرقم قال قال: رسول الله ﷺ: «من قال لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة، قيل: يا رسول الله ما إخلاصها؟ قال: أن تحجزه عن المحارم» وأخرج الحاكم وصححه والبيهقي في الشعب عن معاذ بن جبل أنه قال لرسول الله ﷺ حين بعثه إلى اليمن أوصني قال: «أخلص دينك يكفيك القليل من العمل» وأخرج ابن أبي الدنيا في الإخلاص والبيهقي في الشعب عن ثوبان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «طوبى للمخلصين أولئك مصابيح الهدى ينجلي عنهم كل فتنة ظلماء» ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ المخلصين الذين سبقوهم بالإيمان والإخلاص في الجنة قال الفراء أي من المؤمنين ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِ﴾ حذفت الياء في الخط تبعاً للفظ ﴿ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ المخلصين في الآخرة ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ الجنة ورضوان الله ومراتب القرب ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ﴾ نعمنة الله ﴿وَءَامَنتُمْ﴾ به، استفهام للإنكار والتقرير معناه أنه تعالى لا يعذب المؤمن الشاكر لأنَّ تعذيبه عباده لا يزيد في ملكه وتركه عقابهم لا ينقص من سلطانه، وليس تعذيبه تعالى لاستجلاب نفع أو دفع ضرر عنه وهو الغني المتعالي عن النفع والضرر وإنما يعذب العباد جرياً على عادته في ترتيب المسبب العادي على السبب العادي، كسوء مزاج يؤدي إلى المرض فإذا أزال مرضه القلبي من الكفر والنفاق في الدنيا بالإيمان والشكر ونقّى نفسه عنه يخلص من تبعته، قال البغوي: في الآية تقديم وتأخير تقديره إن آمنتم وشكرتم، قلتُ: لا حاجة إلى هذا القول فإن الواو للجمع المطلق دون الترتيب وقيل: إنما قدم الشكر لأن الناظر يدرك النعمة أولاً فيشكر شكراً مبهماً ثم يمعن النظر حتى يعرف المنعم فيؤمن به، قلت: لعل المراد بالشكر ضد الكفر أعني الإيمان المجازي العامي وبالإيمان الإيمان الحقيقي ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا﴾ مثيباً على الشكر يقبل اليسير ويعطي الجزيل ﴿عَلِيمًا﴾ بحقيقة إيمانكم.

﴿۞ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾
إِن تُبْدُوا۟ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا۟ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ
يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ
وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا ۚ
وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمْ يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ
أُو۟لَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٥٢﴾ يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ

عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۚ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ
ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ۚ ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ ۚ وَءَاتَيْنَا
مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَٰقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ
لَا تَعْدُوا۟ فِى ٱلسَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ
وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ ۚ بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا
قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ
مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا
لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا
﴿١٥٨﴾ وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾
فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾
وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا
﴿١٦١﴾ لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ۚ
وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ أُو۟لَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا
﴿١٦٢﴾

﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ يعني يبغض الجهر بالسوء وغير الجهر أيضاً لكن الجهر أفحش، وإنما حصّ الجهر بالذكر لمطابقة الحادثة ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ إلا جهر من ظلم بالدعاء على الظالم والتظلم منه، وقيل: الجهر بالسوء من القول هو الشتم إلاّ من ظلم فإنه إن ردّ عليه مثله فلا حرج عليه لقوله تعالى: ﴿وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾﴾[1] الآية عن أنس وأبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ قال: «المستبان ما قالا فعلى البادي ما لم يعتد المظلوم»[2] رواه مسلم، وقال البغوي: قال مجاهد: هذا في الضيف إذا نزل بقوم فلم يقروه ولم يحسنوا ضيافته فله أن يشكو ويذكر ما صنع به، أخرج هناد في كتاب الزهد عن مجاهد أن رجلاً أضاف بالمدينة فأساءه قراه فتحول عنه فجعل يثني عليه بما أولاه فرخص له أن يثني عليه بما أولاه ونزلت هذه الآية، وكذا أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عنه أن رجلاً ضاف قوماً فلم يطعموه فاشتكاهم فعوقب

(١) سورة الشورى، الآية: ٤١.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: النهي عن السباب (٢٥٨٧).

عليه فنزلت هذه الآية، وعن عقبة بن عامر أنه قال قلنا يا رسول الله: إنك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقرونا فما ترى؟ فقال: لنا رسول الله ﷺ: «إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا، فإن لم يأمروا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم»[١] متفق عليه ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا﴾ لشكوى المظلوم ودعائه ﴿عَلِيمًا﴾ بما فعل الظالم ﴿إِن تُبْدُوا۟ خَيْرًا﴾ يعني طاعة وبرًّا، وقيل معناه تبدوا خيراً بالظالم مكان الجهر بالسوء فتمحوا السيئة بالحسنة ﴿أَوْ تُخْفُوهُ﴾ أي تفعلوا ذلك الخير سراً، وقيل: المراد بالخير المال يعني إن تبدوا صدقة أو تخفوها ﴿أَوْ تَعْفُوا۟ عَن سُوٓءٍ﴾ يعني عن مظلمة وتمحوه عن قلوبكم، وإن لم تفعلوا بالظالم خيراً، قال البيضاوي وغيره: والعفو عن المظلوم هو المقصود وذكر إبداء الخير وإخفاءه توطئة وتمهيداً بدليل قوله تعالى ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾ أي يكثر العفو عن العصاة مع كمال قدرته على الانتقام فأنتم أولى بذلك لأنه تجارة في حقكم فهذه الآية حث المظلوم على العفو بعد ما رخص له في الانتصار حملاً على مكارم الأخلاق، عن ابن عمر أنه سئل رسول الله ﷺ كم أعفوا عن الخادم؟ قال: «كل يوم سبعين مرة»[٢] رواه أبو داود والترمذي وأبو يعلى والله أعلم.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ قال البغوي: نزلت في اليهود فإنهم لما كفروا بمحمد ﷺ والقرآن وبعيسى والإنجيل فكأنهم كفروا بجميع الأنبياء لأن بعضهم مصدق لبعض وكفروا بالله حيث جحدوا بآياته ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ بأن يؤمنوا بالله دون الرسل كأهل الشرك وكاليهود حيث آمنوا بالله وبموسى على زعمهم وكفروا بعيسى وبمحمد ﷺ وغيرهما من الرسل والقرآن والإنجيل ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ﴾ من الأنبياء ﴿وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾منهم ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ أي بين الإيمان والكفر ﴿سَبِيلًا﴾ ديناً وطريقاً ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ الكاملون في الكفر إذ لا واسطة بين الإيمان والكفر فإن الإيمان بالله إنما يتم بالإيمان برسله أجمعين وتصديقهم فيما بلغوا عنه إجمالاً وتفصيلاً، والحق واحد مشترك بين أديان الأنبياء كلهم ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾ ﴿حَقًّا﴾ مصدر مؤكد بغيره أي حق ذلك الأمر حقاً، أو صفة لمصدر الكافرين بمعنى هم الذين كفروا كفراً حقًّا أي يقيناً محققاً ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ﴾ أجمعين ومنهم اليهود ﴿عَذَابًا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المظالم، باب: قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه (٢٤٦١) وأخرجه مسلم في كتاب: اللقطة باب: الضيافة ونحوها (١٧٢٧).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في العفو عن الخادم (١٩٥٦) وأخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في حق المملوك (٥١٥٥).

مُّهِينًا﴾ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ كلهم أجمعين ﴿وَلَمْ يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ الموصول مبتدأ والظاهر أن خبره ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ﴾ وقيل خبره محذوف تقديره أولئك هم المؤمنون حقاً، أو تقديره أضدادهم ومقابلوهم، ووجه هذا القول أن يكون هذه الآية على وتيرة ما سبق، وإنما دخل بين على أحد مع اقتضائه المتعدد لعمومه من حيث أنه وقع في سياق النفي ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ﴾ قرأ حفص بالياء على الغيبة والباقون بالنون على التكلم ﴿أجورهم الموعود لهم وتصديرهم بسوف لتأكيد الوعد والدلالة على أنه كائن لا محالة وإن تأخر ﴿ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ لما فرط منهم ﴿رَّحِيمًا﴾ عليهم يضاعف حسناتهم.

أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي قال: جاء ناس من اليهود إلى رسول الله ﷺ فقالوا: إن موسى جاءنا بالألواح من عند الله فأتنا بالألواح حتى نصدّقك، وسمى البغوي ذلك اليهود كعب بن الأشرف وفنحاص بن عازوراء فقالا ذلك فأنزل الله تعالى ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ وكان هذا السؤال منهم سؤال تهكم واقتراح لا سؤال الانقياد، والله تعالى لا ينزل الآيات على اقتراح العباد.
أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي أنه لما نزل قوله تعالى ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ إلى قوله ﴿بُهْتَٰنًا عَظِيمًا﴾ جثا رجل من اليهود فقال: ما أنزل الله عليك ولا على موسى ولا على عيسى ولا على أحد شيئاً فأنزل الله تعالى ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ﴾[1] ﴿فَقَدْ سَأَلُوا۟﴾ الضمير عائد إلى أهل الكتاب، أضاف الحكم إليهم باعتبار أن السؤال صدر عن بعضهم وهم السبعون الذين خرج بهم موسى عليه السلام إلى الجبل، والفاء للسببية، والتقدير لا تستكبر منهم هذا السؤال لأنهم قد سألوا الآية، وقيل: الفاء جواب شرط مقدر أي إن استكبرت ما سأل هؤلاء عنك فقد سأل أسلافهم ﴿مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾ يعني ما اقترحوا عليكم ليس بأول جهالاتهم ﴿فَقَالُوٓا۟﴾ تفسير للسؤال ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ أي إراءة جهرة أو رؤية جهرة على أنه مصدر من غير لفظه يعني عياناً أو مجاهرين يعني معاينين له، وقال أبو عبيدة: معناه قالوا جهرة أرنا الله ﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ﴾ أي أهلكتهم نار جاءت من السماء ﴿بِظُلْمِهِمْ﴾ بسبب ظلمهم على أنفسهم وهو تعنتهم وسؤالهم بما كان خلاف العادة والحكمة وذلك لا يقتضي امتناع الرؤية مطلقاً ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ﴾ إلهاً هذه جناية أخرى ارتكبها أوائلهم ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ يعني المعجزات الواضحات ﴿فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ﴾ ولم

(١) سورة الأنعام، الآية: ٩١.

نستأصلهم هذا استدعاء إلى التوبة يعني عفونا عن أوائلكم حين تابوا فتوبوا أنتم حتى نعفو عنكم ﴿وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا﴾ أي تسلّطاً ظاهراً حتى أمرهم بأن يقتلوا أنفسهم أو حجة ظاهرةً وهي الآيات التسع على من خالفه ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَٰقِهِمْ﴾ أي بسبب ميثاقهم حتى يقبلوه ﴿وَقُلْنَا لَهُمُ﴾ على لسان موسى والطور مظل عليهم ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ﴾ يعني باب إيليا ﴿سُجَّدًا﴾ مطاطئين رءوسكم ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ﴾ على لسان داود، ويحتمل أن يكون هذا القول أيضاً على لسان موسى حين ظلل عليهم الجبل فإنه شرع السبت لكن الاعتداء والمسخ كان في زمن داود عليه السلام ﴿لَا تَعْدُوا۟﴾ قرأ ورش بفتح العين وتشديد الدال وقالون بإخفاء حركة العين وتشديد الدال أصله تعتدوا أدغمت التاء في الدال والنص عن قالون بالإسكان، والباقون بإسكان العين وتخفيف الدال يعني لا تظلموا أنفسكم بقتل الحيتان ﴿فِى ٱلسَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾ على قبول حكم التوراة وعدم الاعتداء في السبت حتى قالوا سمعنا وأطعنا.

﴿فَبِمَا نَقْضِهِم﴾ ما زائدة لتأكيد مضمون الكلام والباء متعلق بمحذوف تقديره فخالفوا حكم التوراة ونقضوا الميثاق ففعلنا بهم ما فعلنا ولعناهم بسبب نقضهم، ويجوز أن يكون متعلقاً بـ ﴿حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ وقوله ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟﴾ بدل من قوله ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم﴾ لكم يلزم حينئذ تكرار الفاء، وجاز أن يكون الفاء العطف فحينئذ لم يحتج إلى جعله بدلاً، ويمكن أن يقال قوله فَبِمَا نَقْضِهِم ظرف مستقر خبر للمبتدأ المحذوف والباء بمعنى في تقديره فهم في نقضهم ﴿مِّيثَٰقَهُمْ﴾ الذي واثقوا بموسى عليه السلام ﴿وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾الواردة في التوراة في نعت محمد ﷺ وبالقرآن والإنجيل وغيرهما ﴿وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ﴾ للنبي ﷺ ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ﴾ أوعية للعلوم أو في أكنة مما تدعونا إليه وليس الأمر كذلك ﴿بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا﴾ أي ختم على قلوبهم ﴿بِكُفْرِهِمْ﴾ فجعلها محجوبة عن العلم أو خذلها ومنعها التوفيق للتدبير في الآيات ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي إيماناً قليلاً لا يعتد به وهو الإيمان ببعض الكتب وبعض الرسل أو إلا قليلاً منهم كعبد الله بن سلام وأصحابه، وقيل: معناه لا يؤمنون قليلاً ولا كثيراً ﴿وَبِكُفْرِهِمْ﴾ ثانياً بعيسى وهو معطوف على بكفرهم، وكرّر الباء للفصل بينه وبين ما عطف عليه والكفر المطلق من أسباب الطبع كالكفر بعيسى، وليس هذا من قبيل عطف الشيء على نفسه للعموم والخصوص أو يقال عطف مجموع الكفر وما عطف عليه على الكفر كما يقال قال الإمام وسائر الناس، أو هو معطوف على قوله فَبِمَا نَقْضِهِم ويكون تكرير ذكر الكفر إيذاناً لتكرر كفرهم، فإنهم كفروا بموسى ثم بعيسى وداود وسليمان ثم بمحمد ﷺ وعليهم أجمعين، أو يقال مجموع هذا

مع ما عطف عليه معطوف على مجموع قبله فلا تكرار ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا﴾ يعني نسبتها إلى الزنى ﴿وَقَوْلِهِمْ﴾ مفتخرين ﴿إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ أي بزعمه ويحتمل أنهم قالوا ذلك استهزاءً، وجاز أن يكون رسول الله منصوباً على المدح استينافاً من الله تعالى أو وضع الله سبحانه الذكر الحسن مكان ذكرهم القبيح حتى يستحق القائلون الذم ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ روي أن رهطا من اليهود سبوه وأمه فدعا عليهم فمسخهم الله قردة وخنازير فاجتمعت اليهود على قتله فأخبره الله بأنه يرفعه إلى السماء كما مر القصة في آل عمران، ووقع في بعض الروايات أنه قال عيسى لأصحابه أيكم يرضى أن يلقى عليه شبهي فيقتل ويصلب ويدخل الجنة فقام رجل منهم فألقى الله عليه شبهه فقتل وصلب، وكذا أخرج النسائي عن ابن عباس، وفي رواية ذكره البغوي أن الله تعالى ألقى شبه عيسى عليه السلام على الذي دل اليهود عليه، وذكرنا في سورة آل عمران من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أنه أمر يهودا رأس اليهود رجلاً من أصحابه يقال له طيطانوس أن يدخل بيتاً كان عيسى فيه ليقتله فرفعه الله إلى السماء وألقى الله شبهه على طيطانوس فلما خرج ظنوا إنه عيسى فأخذ وصلب، وقيل: إنهم حبسوا عيسى عليه السلام في بيت وجعلوا عليه رقيباً فألقى الله شبهه على الرقيب فقتلوه والله أعلم.

﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ أي في قتله ﴿لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ﴾ أي تردد من قتله، قال الكلبي: اختلافهم فيه هو أن اليهود قالت نحن قتلناه وقالت طائفة من النصارى نحن قتلناه، وقالت طائفة منهم ما قتله هؤلاء ولا هؤلاء بل رفعه الله إلى السماء ونحن ننظر إليه، وقيل كان الله ألقي شبه عيسى عليه السلام على وجه طيطانوس ولم يلقه على جسده فاختلفوا فيه فقال: بعضهم قتلنا عيسى فإن الوجه وجه عيسى وقال بعضهم لم نقتله لأن جسده ليس بجسد عيسى، وقال السدي اختلافهم من حيث أنهم قالوا إن كان هذا عيسى فأين صاحبنا وإن كان صاحبنا فأين عيسى، وقيل الضمير في قوله ﴿ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ راجع إلى عيسى اختلفوا في شأن عيسى فقال: بعضهم أنه كان كاذباً فقتلناه حقًّا وتردد آخرون، وقال من سمع منه إن الله يرفعني إلى السماء أنه رفع إلى السماء ﴿مَا لَهُم بِهِۦ﴾ أي بقتله ﴿بِهِۦ عِلْمٍ﴾ أنه قتل أو لم يقتل ﴿إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ﴾ استثناء منقطع أي ولكنهم يتبعون الظن في قولهم أنا قتلنا ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا﴾ يعني ما قتلوا عيسى متيقن هذا الأمر يقيناً، وقيل: معناه ما قتلوا عيسى قتلاً يقيناً عندهم كما زعموه أنا قتلنا المسيح أو ما قتلوه متيقنين أنه عيسى كذا قال الفراء ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ﴾ رد وإنكار لقتله وإثبات لرفعه ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا﴾ منيعاً بالنقمة على

اليهود ولا يغلبه أحد على ما يريده ﴿حَكِيمًا﴾ حكم باللعنة والغضب على اليهود فسلط عليهم صطيونس بن استسيانوس الرومي فقتل منهم مقتلة عظيمة أو حكيماً فيما دبر بعيسى عليه السلام.

﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أحد ﴿إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ﴾ يعني إلا من ليؤمنن، جملة خبرية مؤكدة لجملة إنشائية قسمية صفة لمستثنى مفرغ مقدر (به) أي بعيسى عليه السلام، كذا قال أكثر المفسرين وعامة أهل العلم، وروي عن عكرمة أن الهاء كناية عن محمد ﷺ، وقيل: هي راجعة إلى الله عزّ وجلّ والمآل واحد فإن الإيمان بالله لا يعتد ما لم يؤمن بجميع رسله والإيمان بمحمد ﷺ يستلزم الإيمان بعيسى عليه السلام وبالعكس ﴿قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ أي قبل موت ذلك الأحد من أهل الكتاب عند معاينة ملائكة العذاب عند الموت حين لا ينفعه إيمانه ـ هذا رواية علي بن طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: فقيل لابن عباس أرأيت إن خر من فوق بيت؟ قال: يتكلم به في الهواء، فقيل: أرأيت إن ضرب عنقه؟ قال: تلجلج لسانه. والحاصل أنه لا يموت كتابي حتى يؤمن بالله عزّ وجلّ وحده لا شريك له وأن محمداً ﷺ عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله، قيل: يؤمن الكتابي في حين من الأحيان ولو عند معاينة العذاب، قلت: لعل ذلك لأن الكتابي يعرف نبوة موسى والتوراة وكلاهما ناطق بحقية عيسى والإنجيل وداود وزبور ومحمد ﷺ والقرآن وإنما يكفر عناداً وتعصّباً فقد ينصف فيعتقد في نفسه أن محمداً ﷺ حق شهد به موسى والتوراة من قبل ولو لم يخطر ذلك الخطرة في باله فلا شك أنه حين يرى ملائكة العذاب يزعم حينئذ أن ما كان يقول محمد ﷺ كان حقاً، فهذه الآية كالوعيد والتحريض على معاجلة الإيمان به قبل أن يضطروا إليه ولا ينفعهم إيمانهم، وقيل: الضميران لعيسى والمعنى أنه إذا نزل عيسى من السماء آمن به أهل الملل أجمعون ولا يبقى أحد من أهل الأديان إلا يؤمن به حتى يكون الملة واحدة ملة الإسلام، وهذا التأويل مروي عن أبي هريرة رضي الله عنه روى الشيخان في الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها، قال أبو هريرة فاقرءوا إن شئتم ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: نزول عيسى بن مريم عليهما السلام (٣٤٤٨).
وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: نزول عيسى بن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم (١٥٥).

مَوْتِهِۦ﴾ أي قبل موت عيسى بن مريم»(١) وفي بعض الروايات كان أبو هريرة يعيدها ثلاث مرات، وعنه عن النبي ﷺ في نزول عيسى «قال: ويهلك في زمانه الملل كلها إلا الإسلام» الحديث، روى ابن جرير والحاكم وصححه عن ابن عباس موقوفاً «فلا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا يؤمن به» قلت نزول عيسى قبل يوم القيامة حق وأن يهلك في زمانه الملل كلها إلا الإسلام حق ثابت بالصحاح من الأحاديث المرفوعة لكن كونه مستفاداً من هذه الآية وتأويل الآية بإرجاع الضمير الثاني إلى عيسى ممنوع إنما هو زعم من أبي هريرة ليس ذلك في شيء من الأحاديث المرفوعة، وكيف يصح هذا التأويل مع أن كلمة ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ شامل للموجودين في زمن النبي ﷺ البتة سواء كان هذا الحكم خاصاً بهم أو لا فإن حقيقة الكلام للحال، ولا وجه لأن يراد به فريق من أهل الكتاب يوجدون حين نزول عيسى عليه السلام فالتأويل الصحيح هو الأول ويؤيده قراءة أبيّ بن كعب أخرج ابن المنذر عن أبي هاشم وعروة قالا في مصحف أبي بن كعب «وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ» ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ﴾ عيسى أو محمد ﷺ أو الله عزّ وجلّ على حسب إرجاع الضمير في ليؤمنن به ﴿عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ فإن الله سبحانه يشهد على عباده ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ والأنبياء يشهدون على أممهم ومحمد ﷺ يكون عليهم شهيداً.

﴿فَبِظُلْمٍ﴾ عظيم ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟﴾ وهو ما تقدم ذكره من نقضهم الميثاق وكفرهم بآيات الله وقتلهم الأنبياء وبهتانهم على مريم وقولهم تفاخراً قتلنا المسيح ﴿حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ قبل ذلك وهي ما ذكر في سورة الأنعام ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ﴾ إلى قوله تعالى ﴿ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ﴾(٢) ويحتمل أن يراد طيبات الجنة ويلائم هذا قوله تعالى ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ﴾ الآية، ويحتمل أن يراد الأرزاق الطيبة في الدنيا، والمراد بالتحريم جعلهم محرومين مصروفين عنها بالأمر التكويني يعني أنهم مع كثرة الرزق الحلال الطيب في الدنيا جعلهم الله تعالى محرومين عنها فلا يأكلون إلا رزقاً حراماً خبيثاً حتى تكون النار أولى بهم، قال رسول الله ﷺ: «كل لحم نبت من الحرام فالنار أولى به»(٣) ﴿وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ يعني عن الإيمان والاتباع لمحمد ﷺ ﴿كَثِيرًا﴾ أي كثيراً من الناس أو صداً كثيراً ﴿وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ﴾ في التوراة وفيه دليل على أن النهي يوجب التحريم ﴿وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ﴾ بالرشوة والخداع والغصب

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٤٦.

(٢) رواه البيهقي وأبو نعيم عن أبي بكر، قال المناوي: سنده ضعيف. انظر كشف الخفاء (١٩٧٣).

وغير ذلك من الوجوه المحرمة، قوله بِصَدِّهِم مع ما عطف عليه معطوف على بظلمهم متعلق بقوله حَرَّمنا ومعطوف على قوله حَرَّمنا قوله تعالى ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ في نار جهنم، ثم لما كان الكلام السابق منشأ لتوهم شمول الحكم لجميع أهل الكتاب استدرك وقال ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾ أي من أهل الكتاب كعبد الله بن سلام وأصحابه مؤمني أهل الكتاب الثابتون على ما هو مقتضى العلم بالكتاب ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ يعني أصحاب النبي ﷺ من المهاجرين والأنصار، أو المعنى والمؤمنون منهم والمراد بهم وبالراسخون واحد، والراسخون مبتدأ خبره ﴿يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ أي القرآن ﴿وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ يعني سائر الكتب المنزلة على الرسل ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ قال البغوي حكي عن عائشة وأبان بن عثمان أنه غلط من الكاتب ينبغي أن يكتب والمقيمون الصلاة وكذلك قوله تعالى في سورة المائدة: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾[1] وقوله تعالى ﴿إِنَّ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ﴾[2] قالوا ذلك خطأ من الكاتب، وقال عثمان: إن في المصحف لحناً سيقيمه العرب بألسنتها فقيل له ألا تغيره؟ فقال: دعوه فإنه لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً، والصحيح أنّ هذا القول سهو من القائلين عفا الله تعالى عنهم وانعقد الإجماع على أنه هو الحق الصحيح. فاختلفوا في توجيهه؟ فقيل: هو نصب على المدح لبيان فضل الصلاة تقديره أمدح المقيمين، وقيل: منصوب بتقدير أعني المقيمين الصلاة، وهم المؤتون الزكاة، وقيل: إنه منصوب على التوهم لأن السابق كان مقام لكن المثلة وضع موضعه المخففة، وقيل: موضعه خفض معطوف على ما أنزل إليك معناه يؤمنون بما أنزل إليك وبالمقيمين الصلاة يعني الأنبياء ﴿وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ عطف على الراسخون أو مبتدأ خبره أولئك ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ عطف على المؤتون، قدم عليه الإيمان بالأنبياء والكتب وما يصدقه من الصلاة والزكاة لأنه المقصود بسوق الآية فإن أهل الكتاب كانوا يؤمنون بالله واليوم الآخر في زعمهم وإنما المقصود ههنا تحريضهم على ما ليس لهم من الإيمان وهو الإيمان بالأنبياء والكتب كلهم، وجاز أن يكون المراد بالأول الإيمان المجازي وبالثاني الإيمان الحقيقي المترتب عليه وعلى إتيان الشرائع ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ قرأ حمزة سيؤتيهم يعني الله تعالى بالياء على الغيبة والباقون بالنون على التكلم.

(١) سورة المائدة، الآية: ٦٩.

(٢) سورة طه، الآية: ٦٣.

﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ
إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيۡمَٰنَۚ
وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا ﴿١٦٣﴾ وَرُسُلٗا قَدۡ قَصَصۡنَٰهُمۡ عَلَيۡكَ مِن قَبۡلُ وَرُسُلٗا لَّمۡ نَقۡصُصۡهُمۡ عَلَيۡكَۚ
وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ﴿١٦٤﴾ رُّسُلٗا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ
بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمٗا ﴿١٦٥﴾ لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشۡهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيۡكَۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلۡمِهِۦۖ
وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَشۡهَدُونَۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ قَدۡ
ضَلُّواْ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ﴿١٦٧﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمۡ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغۡفِرَ لَهُمۡ وَلَا لِيَهۡدِيَهُمۡ
طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٗا ﴿١٦٩﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ
قَدۡ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلۡحَقِّ مِن رَّبِّكُمۡ فَـَٔامِنُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ وَإِن تَكۡفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ
وَٱلۡأَرۡضِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا ﴿١٧٠﴾ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى
ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ
مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ
أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا ﴿١٧١﴾ لَّن
يَسۡتَنكِفَ ٱلۡمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبۡدٗا لِّلَّهِ وَلَا ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ٱلۡمُقَرَّبُونَۚ وَمَن يَسۡتَنكِفۡ عَنۡ
عِبَادَتِهِۦ وَيَسۡتَكۡبِرۡ فَسَيَحۡشُرُهُمۡ إِلَيۡهِ جَمِيعٗا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ
فَيُوَفِّيهِمۡ أُجُورَهُمۡ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضۡلِهِۦۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسۡتَنكَفُواْ وَٱسۡتَكۡبَرُواْ فَيُعَذِّبُهُمۡ عَذَابًا
أَلِيمٗا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيّٗا وَلَا نَصِيرٗا ﴿١٧٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَكُم بُرۡهَٰنٞ مِّن
رَّبِّكُمۡ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكُمۡ نُورٗا مُّبِينٗا ﴿١٧٤﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱعۡتَصَمُواْ بِهِۦ فَسَيُدۡخِلُهُمۡ فِي
رَحۡمَةٖ مِّنۡهُ وَفَضۡلٖ وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَيۡهِ صِرَٰطٗا مُّسۡتَقِيمٗا ﴿١٧٥﴾ يَسۡتَفۡتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي
ٱلۡكَلَٰلَةِۚ إِنِ ٱمۡرُؤٌاْ هَلَكَ لَيۡسَ لَهُۥ وَلَدٞ وَلَهُۥٓ أُخۡتٞ فَلَهَا نِصۡفُ مَا تَرَكَۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمۡ يَكُن
لَّهَا وَلَدٞۚ فَإِن كَانَتَا ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَۚ وَإِن كَانُوٓاْ إِخۡوَةٗ رِّجَالٗا وَنِسَآءٗ فَلِلذَّكَرِ مِثۡلُ
حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ أَن تَضِلُّواْۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمُۢ ﴿١٧٦﴾﴾

روى ابن إسحاق عن ابن عباس قال: قال عدي بن زيد: ما نعلم أن الله أنزل على بشر من شيء من بعد موسى فأنزل الله تعالى ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ﴾ بدأ بذكره عليه السلام لأنه كان أبا البشر مثل آدم قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلۡنَا ذُرِّيَّتَهُۥ هُمُ ٱلۡبَاقِينَ

﴿٧٧﴾(١) ولأنه أول نبي من أنبياء الشريعة وأول نذير على الشرك وأول من عذبت أمته لردهم دعوته وأهلك أهل الأرض بدعائه وكان أطول الأنبياء عمراً وجعل معجزته في نفسه ﴿لبث فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا﴾(٢) ولم يسقط له سن ولم يشب له شعر ولم ينقص له قوة وصبر على أذى قومه على طول عمره ﴿وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِۦ﴾ إدريس وهود وصالح وشعيب وغيرهم ﴿وَكَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ﴾ وهم أولاد يعقوب إما أبناؤه اثنا عشر، أو أنبياء بني إسرائيل من ذريتهم ﴿وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيْمَٰنَ﴾ خص هؤلاء من الأسباط لمزيد الفضل ﴿وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا﴾ عطف على أوحينا، قرأ الأعمش وحمزة زبوراً بضم الزاء وهو اسم للكتاب الذي أنزل فيه، قال البغوي: كان فيه التحميد والتمجيد والثناء على الله عزّ وجلّ وكان داود يخرج إلى البرية فيقوم ويقرأ الزبور ويقوم معه علماء بن إسرائيل فيقومون خلفه ويقوم الناس خلف العلماء ويقوم الجن خلف الإنس الأعظم فالأعظم ويجيء الدواب التي في الجبال فيقمن بين يديه تعجباً لما يسمعن منه والطير ترفرف على رءوسهم. عن أبي موسى الأشعري قال: قال لي رسول الله ﷺ: «لو رأيتني البارحة وأنا أسمع لقراءتك لقد أعطيت مزماراً من مزامير آل داود» قال: أما والله يا رسول الله لو علمتُ أنك تسمع لحبرته تحبيراً(٣)، وكان عمر رضي الله عنه إذا رآه يقول: ذكرنا يا أبا موسى فيقرأ عنده ﴿وَرُسُلًا﴾ منصوب بمضمر دلّع ليه أوحينا تقديره وأرسلنا رسلاً ﴿قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ﴾ هذا اليوم مثل آدم عليه السلام وشيث وإدريس وزكريا ويحيى وذا الكفل وغيرهم ﴿وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ عن أبي ذرّ قال: قلت: يا رسول الله أي الأنبياء كان أوّل؟ قال: «آدم»، قلتُ: ونبي كان؟ قال «نعم نبي مكلم» قلت: يا رسول الله كم المرسلون؟ قال: «ثلاثمائة وبضعة عشر جماً غفيراً»(٤) وعن أبي أمامة عنه ﷺ قال: قلت: يا رسول الله كم وفاء عدة الأنبياء؟ فقال: «مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً الرسل من ذلك ثلاثمائة وخمسة عشر جمًّا غفيراً» رواه أحمد وابن أبي حاتم، وروى الحاكم بسند ضعيف وأبو يعلى وأبو نعيم في الحلية عن أنس قال: قال

---

(١) سورة الصافات، الآية: ٧٧. (٢) سورة العنكبوت، الآية: ١٤.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: في مناقب أبي موسى الأشعري رضي الله عنه (٣٨٦٤).

(٤) رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط بنحوه، وعند النسائي طرف منه، وفيه المسعودي وهو ثقة لكنه اختلط.

انظر مجمع الزوائد في كتاب: العلم، باب: السؤال للانتفاع وإن كثر (٧٢٦).

رسول الله ﷺ «إنه تعالى بعث ثمانية آلاف نبي أربعة آلاف من بني إسرائيل وأربعة آلاف من سائر الناس» وهذه الآية تدل على أن معرفة الأنبياء بأعيانهم لا يشترط لصحة الإيمان بل من شرطه أن يؤمن بهم جميعاً ولو كان معرفة كل شرطاً لقصّ الله علينا جميعهم ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾ وهو منتهى مراتب الوحي خص به موسى عليه السلام من بينهم وقد فضل الله محمداً ﷺ ورفعه درجات ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۝٨ فَكَانَ قَابَ قَوۡسَيۡنِ أَوۡ أَدۡنَىٰ ۝٩ فَأَوۡحَىٰٓ إِلَىٰ عَبۡدِهِۦ مَآ أَوۡحَىٰ ۝١٠ مَا كَذَبَ ٱلۡفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾ ﴿وَلَقَدۡ رَءَاهُ نَزۡلَةً أُخۡرَىٰ ۝١٣ عِندَ سِدۡرَةِ ٱلۡمُنتَهَىٰ﴾(١) وأعطاه مثل ما أعطى كل واحد من الأنبياء مع مزيد فضل، قال الفراء: العرب تسمي ما يوصل إلى الإنسان كلاماً بأيّ طريق وصل ولكن لا يحققه بالمصدر فإذا حقق بالمصدر لم يكن إلا حقيقة الكلام، يقال على سبيل المجاز أراد الجدار أن ينقض ولا يقال أراد الجدار إرادة ﴿رُّسُلٗا﴾ منصوب على المدح أو بإضمار أرسلنا أو على الحال ويكون رسلاً هذا تمهيداً لقوله ﴿مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا﴾ اللام متعلق بأرسلنا أو بقوله مبشرين ومنذرين، ﴿يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ﴾ إرسال ﴿ٱلرُّسُلِۚ﴾ إليهم حجة اسم كان وخبره للناس أو على الله والآخر حال ولا يجوز تعلقه بحجة لأنه مصدر وبعد ظرف لها أو صفة حجة يعني لئلا يقول الناس ﴿رَبَّنَا لَوۡلَآ أَرۡسَلۡتَ إِلَيۡنَا رَسُولٗا﴾(٢) فنتبعه، عن المغيرة قال: قال سعد ابن عبادة: لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «تعجبون من غيرة سعد، والله لأنا أغير منه والله أغير مني ومن أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه العذر من الله ومن أجل ذلك بعث المنذرين والمبشرين، ولا أحد أحب إليه المدحة من الله تعالى ومن أجل ذلك وعد الله الجنة»(٣) رواه البخاري وغيره، قال البغوي: في هذه الآية دليل على أن الله تعالى لا يعذب الخلق قبل بعثة الرسل كما قال الله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا﴾(٤) وقالت الحنفية: لا يعذب الله على الشرائع من المأمورات والمنهيات إلاّ بعد بعثة الرسل وأمّا وجود نفس التوحيد فغير متوقف عليه لدلالة الآيات الآفاقية والأنفسية عليه وكفاية

---

(١) سورة النجم، الآية: ٨ ـ ١٤.

(٢) سورة طه، الآية: ١٣٤.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم «لا شخص أغير من الله» (٧٤١٦).

وأخرجه مسلم في كتاب: اللعان (١٤٩٩).

(٤) سورة الإسراء، الآية: ١٥.

إدراك العقل فيه والله أعلم ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا﴾ لا يُغْلَبُ فيما يريد ﴿حَكِيمًا﴾ فيما دبر من أمر النبوة وخصّ كل نبي بنوع منا لوحي والإعجاز والفضل وأعطى خاتم النبيين لأجل بعثته إلى كافة الخلق الموجودين إلى يوم القيامة ما أعطى كل نبي.

روى ابن إسحاق وابن جرير عن ابن عباس قال: دخل جماعة من اليهود على رسول الله ﷺ فقال: لهم: «والله إنكم تعلمون أني رسول الله» فقالوا: ما نعلم ذلك. وقال البغوي: إن رؤساء مكة أتوا رسول الله ﷺ فقالوا يا محمد إنا سألنا عنك اليهود وعن صفتك في كتابهم فزعموا أنهم لا يعرفونك فأنزل الله تعالى ﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ﴾ على نبوتك ﴿بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ من القرآن المعجز بالنظم والمعنى الدال على نبوتك ﴿أَنزَلَهُۥ﴾ متلبساً ﴿بِعِلْمِهِۦ﴾ الخاص به تعالى وهو العلم بالمغيبات الماضية والمستقبلة والعلم بتأليفه بحيث يعجز عن إتيان مثل أقصر سورة منه غيره أو العلم بمن هو أهل للنبوة ونزول الكتاب عليه وبعلمه الذي يحتاج إليه الناس في إصلاح معاشهم ومعادهم، فالجار والمجرور على الأوّلين حال عن الفاعل وعلى الثالث عن المفعول، وجاز أن يكون مفعولاً مطلقاً أي إنزالاً متلبساً بعلمه والجملة كالتفسير لما قبلها ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ أيضاً ﴿يَشْهَدُونَ ۚ﴾ على نبوتك حيث يأتونك لإعانتك في القتال ظاهرين كما كان في غزوة بدر ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ يعني كفى بما أقام من الحجج على نبوتك عن الاستشهاد بغيره أو يقال جزاء المؤمنين والكافرين في الآخرة بيد الله تعالى فكفى به شهيداً إذ الحاكم بالعدل إذا كان عالماً شهيداً لا يحتاج إلى شهادة غيره ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوا۟﴾ غيرهم ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ يعني عن الإيمان بالنبي ﷺ بكتمان ما ورد نعته في التوراة وتحريفه ومنع الناس عن اتباعه وهم اليهود ﴿قَدْ ضَلُّوا۟﴾ عن الحق ﴿ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ لأنهم جمعوا بين الضلال والإضلال ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ بالله ورسله ﴿وَظَلَمُوا۟﴾ محمّداً ﷺ بإنكار نبوته بعد العلم بها أو ظلموا الناس بصدهم عما فيه صلاحهم يعني اليهود ﴿لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ﴾ في الآخرة ﴿طَرِيقًا﴾ ﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾ أي الطريق المؤدي إليها ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ﴾ أي مقدرين الخلود فيها إذا دخلوها حال مقدرة ﴿وَكَانَ ذَٰلِكَ﴾ أي إدخالهم النار ﴿عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾ لا يصعب عليه شيء هذه الآية في حق من سبق حكمه فيهم أنهم يموتون على الكفر والله أعلم.

ولما قرر الله سبحانه أمر النبوة وبين الطريق الموصل إلى العلم بها ووعيد من أنكرها خاطب الناس بالدعوة عامة فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ محمد ﷺ ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ بالقرآن والدين الحق ﴿مِن رَّبِّكُمْ فَـَٔامِنُوا۟﴾ به ﴿خَيْرًا لَّكُمْ ۚ﴾ أي إيماناً خيراً لكم أو

وائتوا أمراً خيراً لكم ممّا أنتم عليه، وقال البغوي: تقديره يكن الإيمان خيراً لكم، ومنع البصريون وقالوا: كان لا يحذف مع اسمه إلا فيما لا بد منه ولأنه يؤدي إلى حذف الشرط وجوابه، ويرد على عدم تجويز حذف كان مع اسمه قولهم الناس مجزيون بأعمالهم إن خيراً فخيراً ﴿وَإِن تَكْفُرُوا﴾ فالله غني عنكم لا يتضرر بكفركم كما لا ينتفع بإيمانكم وإنما يعود نفع إيمانكم وضرر كفركم إليكم، ونبه على غنائه تعالى بقوله ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ خلقاً وملكاً ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا﴾ بمن يؤمن ومن لا يؤمن ﴿حَكِيمًا﴾ لا يسوي بينهما في الجزاء.

﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ قيل الخطاب للفريقين اليهود والنصارى فاليهود غلت في تنقيص عيسى حتى كذبوه وسبوا أمه والنصارى في رفعه حتى اتخذوه إلهاً، وأصل الغلو مجاوزة الحد، وقال البغوي: نزلت في النصارى وهم أصناف أربعة اليعقوبية والملكائية والنسطورية والمرقوسية فقالت اليعقوبية والملكائية إن عيسى هو الله وقالت النسطورية عيسى ابن الله وقالت المرقوسية ثالث ثلاثة. ويقال الملكائية يقولُون عيسى هو الله واليعقوبية يقولون ابن الله والنسطورية يقولون ثالث ثلاثة علمهم رجل من اليهود يقال له بولس سيأتي في سورة التوبة إن شاء الله تعالى ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ يعني نزهوه عن الشريك والصحابة والولد وكونه جسماً محتاجاً إلى الأكل وغير ذلك ﴿إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ﴾ مبتدأ ﴿عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ عطف بيان من المسيح ﴿رَسُولُ ٱللَّهِ﴾ خبر مبتدأ يعني ليس كما قالت النصارى أنه ابن الله ولا كما قالت اليهود أنه كذاب بل هو رسول الله ﴿وَكَلِمَتُهُۥ﴾ يعني إثر قوله كن فكان بشراً من غير أب ﴿أَلْقَىٰهَآ﴾ حال بتقدير قد يعني أو صلها ﴿إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ عطف على الخبر أي ذو روح صادر منه تعالى بخلقه كسائر الحيوانات، لا يمكن أن يكون إلهاً وأسند إلى نفسه تشريفاً، وقيل: سمي روحاً لأنه كان يحيي الموتى أو القلوب الميتة، وقيل الروح هو النفخ الذي نفخه جبرئيل في درع مريم فحملت بإذن الله سمى النفخ روحاً لأنه ريح تخرج من الروح وإضافته إليه تعالى لأنه كان بأمره من غير مادة، وقيل: وروح منه يعني رحمة منه وقد كان رحمة لمن أتبعه وآمن به وقيل: الروح الوحي إلى مريم بالبشارة وإلى جبرئيل بالنفخ وإلى عيسى أن كن فكان، وقيل: أراد بالروح جبرئيل وهو معطوف على الضمير المستتر في ألقاها، ويجوز العطف للفصل يعني ألقاها الله سبحانه إلى مريم وألقاه جبرئيل بأمره، أسند الإلقاء إلى الله سبحانه لكونه أمراً وإلى جبرئيل لكونه فاعلاً أو إلى الله لكونه خالقاً وإلى جبرئيل لكونه كاسباً، عن عبادة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً

عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه والجنة حق والنار حق أدخله الجنة على ما كان من عمل»(١) متفق عليه ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ﴾ كما يليق بتنزيهاته ﴿وَرُسُلِهِۦ﴾ ومنهم عيسى ﴿وَلَا تَقُولُواْ﴾ الآلهة ﴿ثَلَٰثَةٌ﴾ الله والمسيح ومريم كما يدل عليه قوله تعالى ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾(٢) وقيل كانوا يقولون بالأقانيم الثلاثة الله وعيسى وجبرئيل ويسمونهم بالأب والابن وروح القدس، قالوا: كانت ذات لها العلم والحياة فانتقلت صفة العلم واستعلت وصارت جسماً وسميت بعيسى وصفة الحياة فسميت جبرئيل ﴿ٱنتَهُواْ﴾ عن التثليث وائتوا أمراً ﴿خَيْرًا لَّكُمْ﴾ مما أنتم عليه أو انتهاء خيراً لكم أو يكن الانتهاء خيراً لكم ﴿إِنَّمَا ٱللَّهُ﴾ مبتدأ ﴿إِلَٰهٌ﴾ خبره ﴿وَٰحِدٌ﴾ صفة للتأكيد يعني لا تَعَدُّدَ فيه بوجه ما ﴿سُبْحَٰنَهُۥٓ﴾ أي أسبحه سبحاناً من ﴿أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ﴾ فإنه إنما يكون لمن يتصور له مثل ويتطرق إليه فناء ولذلك سمى الله سُبحانه ذلك القول شتماً في حقه، عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك، وأمّا تكذيبه إياي فقوله لن يعيدني كما بدأني وليس أول الخلق بأهون عليّ من إعادته، وأمّا شتمه إياي فقوله اتخذ الله ولداً وأنا الأحد الصمد الذي لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفواً أحد» وفي رواية ابن عباس «فقوله لي ولد وسبحاني أن أتخذ صاحبة أو ولداً»(٣) رواه البخاري ﴿لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ يعني جميع من عداه ملكاً وخلقاً فمن يماثله حتى يتصور كونه ولداً له، فهذه الجملة كأنها تعليل لما سبق ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾ حافظاً ومدبراً لكل من سواه، فهو تعالى غني عن الولد فإن الحاجة إلى الولد ليكون وكيلاً لأبيه قائماً مقامه والله أعلم.

قال البغوي (وعزاه الواحدي في أسباب النزول إلى الكلبي) أنه قال وفد نجران: يا محمد إنك تعيب صاحبنا، قال: وأي شيء أقول؟ قال تقول: إنه عبد الله ورسوله، قال: إنه ليس بعار لعيسى أن يكون عبد الله فنزلت ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ﴾ أي لن يأنف ولن يتعظم الاستنكاف التكبر مع الأنفة من نَكَفْتُ الدمع إذا نَحَّيْتَه بأصبعك كيلا يرى أثره عليك

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قوله تعالى: **يا أهل الكتاب لاتغلوا في دينكم﴾** (٣٤٣٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (٢٨).

(٢) سورة المائدة، الآية: ١١٦.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله: **﴿وقالوا اتخذ الله ولداً سبحانه﴾** (٤٤٨٢) وأخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: أرواح المؤمنين (٢٠٦٩).

﴿ٱلْمَسِيحُ﴾ من ﴿أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ﴾ فإن عبوديته تعالى شرف وكمال يباهي به فإنه أصل كل كمال فإن الممكن لا يوجد ولا يتصف بشيء من الكمالات ما لم ينتسب إلى الله تعالى، ولا نسبة له إليه تعالى إلا بالعبودية وإنما المذلة والاستنكاف من عبودية غيره تعالى فإنه ممكن مثله ﴿وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾ عطف على المسيح يعني ولا يستنكف الملائكة المقربون من أن يكونوا عبيداً الله تعالى. احتج بالآية من زعم بتفضيل الملائكة على البشر لأن الترقي يكون من الأدنى إلى الأعلى يقال فلان لا يستنكف من هذا ولا من هو أعلى منه ولا يقال لا يستنكف منه زيد ولا عبده، وأجيب بأنه تعالى لم يقل ذلك للترقي من الأدنى إلى الأعلى رفعاً لمنزلتهم بل رداً على عبدة الملائكة كما هو رد على عبدة المسيح، أو يقال لعله أراد بالعطف المبالغة باعتبار التكثير دون اعتبار التكبير كقولك أصبح الأمير لا يخالفه رئيس ولا مرءوس، قال البيضاوي: وإن أراد به التكبير فغايته تفضيل المقربين من الملائكة وهم الكروبيون الذين حول العرش أو من هو أعلى منهم من الملائكة على المسيح من الأنبياء وذلك لا يستلزم فضل أحد الجنسين على الآخر مطلقاً والنزاع فيه، وقال بعض الأفاضل: إن الأظهر في الدفع أن الترقي بنفي استنكاف الملائكة لأنهم أولى بالاستنكاف لا لفضلهم بمعنى كثرة الثواب بل لأنهم لا يرون فيما بينهم عباداً بخلاف البشر فإن في بني نوعهم كثرة العبودية وشيوع الرقية، قلتُ: والأولى عندي أن يقال إن الترقي ليس لفضل الملائكة على الأنبياء فضلاً كلياً بل لشرفهم من وجه وفضلهم فضلاً جزئياً ولا نزاع فيه والمعنى أن البشر مع احتياجه لبقاء شخصه ونوعه إلى الأكل والشرب والجماع وغير ذلك وقرب زمان حدوثه وقصر عمره وقرب فنائه كيف يستنكف عن عبودية الله ومخلوقيته وكيف يدعي الألوهية لنفسه مع أن الملائكة مع تجردهم وعدم احتياجهم وطول أعمارهم وشدة بطشهم وعدم ابتلائهم بالأمراض والمصائب والشدائد لا يدعون الألوهية ولا يستنكفون عن عبادة الله والله أعلم. وأيضاً إن النصارى أفرطوا في شأن عيسى عليه السلام وبرءوة من العبودية لما رأوا أنه ولد بغير أب وأنه كان يبرئ الأكمه والأبرص ويحيي الموتى، وكان ينبئهم بما يأكلون وما يدخرون في بيوتهم فيقال لهم هذه الأوصاف في الملائكة أتم منها في عيسى وهم لا يستكبرون عن العبودية، وأيضاً الإشارة إلى أفضلية الملائكة على عيسى ولو من وجه خرج مخرج جواب النصارى حين أفرطوا في شأن عيسى حتى أنزلوه منزلة لم تكن له، كما أن الله تعالى اعتبر فضل خضر على موسى حين سئل هل أحد أعلم منك؟ فقال: لا، فقال: الله تعالى: بلى عبدنا الخضر حتى قال موسى ﴿لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰٓ

أَبْلُغَ مَجْمَعَ ٱلْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِىَ حُقُبًا﴾[١] وقال له ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾[٢] ﴿وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ﴾ الاستكبار دُون الاستنكاف ولذلك عطف عليه، وإنما يستعمل الاستكبار حيث لا استحقاق بخلاف التكبر فإنه قد يكون باستحقاق ﴿فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ فيجازيهم.

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ كالمسيح والملائكة والمؤمنين ﴿فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾ على حسب وعده إياهم ﴿وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ﴾ ما شاء من التضعيفات والمعاملات في مقام القرب والرؤية ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر ببال أحد وأخرج الطبراني وغيره بسند ضعيف عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «يزيدهم من فضله الشفاعة فيمن وجبت له النار ممن صنع إليهم المعروف في الدنيا» ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُوا۟ وَٱسْتَكْبَرُوا۟ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ فإن قلت: التفصيل غير مطابق للإجمال فإن الضمير المنصوب في قوله تعالى ﴿فَسَيَحْشُرُهُمْ﴾ عائد إلى من يستنكف فالمجمل كان ذكر المستنكفين وفي التفصيل ذكر الفريقين، وأجيب بأنه ليس هذا تفصيلاً للمنطوق بل لما دل عليه فحوى الكلام كأنه قال فسيحشر المستنكفين إليه جميعاً فيجازيهم يوم يحشر العباد كلهم للجزاء ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ الخ، أو يقال جزاء مقابليهم بالإحسان تعذيب لهم بالغم والحسرة فكأنه فصل تعذيبهم بوجهين، قال التفتازاني: هذا الجواب ليس بمستقيم لدخول أمّا على الفريقين لا على الجزاء للمستنكفين، وقدر صاحب الكشاف في المجمل فسيحشرهم والمؤمنين لاقتضاء التفصيل ذلك، أو لأن أحد المتقابلين يدل على ذكر الآخر، قلتُ: بل ذكر الفريقين فيما سبق غير المستنكفين في ضمن قوله تعالى ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾، والمستنكفون في ضمن قوله تعالى ﴿وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ﴾ فبين الله جزاء الفريقين.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ يعني المعجزات الدالة على نبوة محمد ﷺ أو المعنى قد جاءكم حجة عليكم من ربكم وهو النبي ﷺ ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾ يعني القرآن فإنه ينكشف به الحق كما ينكشف الأشياء بالنور ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ﴾ يعني جنة وثواباً قدر له بإزاء إيمانه وعمله رحمة منه تعالى لا

(١) سورة الكهف، الآية: ٦٠.
(٢) سورة الكهف، الآية: ٦٦.

قضاءً لحق وجب عليه خلافاً للمعتزلة ﴿وَفَضْلٍ﴾ إحسان زائد على ما وعد له في الرؤية ودرجات القرب ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ﴾ أي إلى صراط الله سبحانه الموصل إلى الذات البحت المتعالي عن الشيون والاعتبارات ﴿صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ وهو الإسلام والطاعة وسلوك طريق الصوفية في الدنيا وطريق الجنة ومقام الرؤية والقرب في الآخرة، وصراطاً حال من المضاف المحذوف في إليه أو يقال تقديره يهديهم مقربين إليه، أو مقرباً إياهم إليه فهو حال من الفاعل أو المفعُول وصراطاً مفعُول ثان أو يقال صراطاً مستقيماً بدل من إليه والله أعلم.

أخرج ابن مردويه عن عمر أنه سأل النبي ﷺ كيف يورث الكلالة فأنزل الله تعالى ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ ومرّ معنى الكلالة في أوّل السورة وروى النسائي من طريق أبي الزبير عن جابر قال: اشتكيتُ فدخل عليَّ رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله أوصي لأخوتي بالثلث؟ قال: أحسن، قلتُ: بالشطر؟ قال: أحسن، ثم خرج ثم دخل عليَّ فقال: «لا أراك تموت في وجعك هذا، إن الله أنزل وبين ما لأخواتك وهو الثلثان» فكان جابر يقول نزلت هذه الآية فيّ.[1] قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: هذه قصّة أخرى لجابر غير التي تقدمت في أوّل السورة. **فائدة**: أجمع العلماء على أن هذه الآية في بيان ميراث الأخوة والأخوات لأب وأم، كما ذكرنا في أوّل السورة عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وقيس عليهم بالإجماع الأخوة والأخوات لأب عند فقد بني الأعيان ﴿إِنِ امْرُؤٌا﴾ مرفوع بفعل مضمر يفسره ما بعده ﴿هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾ صفه لامرئ أو حال من المستكن في هلك، والولد يعم الذكر والأنثى يعني ليس له ولد ذكر ولا أنثى ﴿وَلَهُ أُخْتٌ﴾ واحدة لأب وأم يحتمل العطف والحال ﴿فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ﴾ أي المرء ﴿يَرِثُهَا﴾ أي يرث جميع مال أخته إن هلكت عن أخ لها لأب وأم ﴿إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا﴾ أي للمتوفاة ﴿وَلَدٌ﴾ ذكر ولا أنثى وعدم كون الأب والجد للميت مفهوم من الكلالة ﴿فَإِن كَانَتَا﴾ أي من ترث بالأختية ﴿اثْنَتَيْنِ﴾ فصاعداً بدون الذكر، أجمعوا على أن حكم الزائد على اثنتين حكم الثنتين ﴿فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ الأخ ﴿وَإِن كَانُوا﴾ أي من يرث بالأخوة ﴿إِخْوَةً﴾ أي جماعة وحكم الاثنين في الباب حكم الجماعة بالإجماع ﴿رِّجَالًا وَنِسَاءً﴾ مختلطين كان حق الكلام وإن كانوا إخوة وأخوات رجالاً ونساء لكن غلّب المذكر ﴿فَلِلذَّكَرِ﴾ أي فالواجب للذكر منهم ﴿مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ يعني إن كان مع الانثيين أو أكثر

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الفرائض، باب: من كان ليس له ولد وله أخوات (٢٨٨٤).

ذكر واحد أو أكثر يعطي لكل واحد منهم مثل ما يعطى للأنثيين، ويعلم بدلالة النص أنه إن كان ذكر واحداً وأكثر مع أنثى واحدة يعطى للأنثى نصف ما يعطى لذكر واحد منهم، والحاصل أنه يجعل لكل ذكر سهمان ولكل أنثى سهم.

مسألة: أجمعوا على أنه كما يشترط عدم الولد لكون نصيب الأخت النصف ونصيب الأختين فصاعداً الثلثين، كذلك يشترط لذلك الحكم عدم ولد الابن وإن سفل، وعلى أنه لا نصيب للأخوة والأخوات أصلاً مع ذكر من الأولاد أو أولاد الابن وإن كان واحداً ومع أنثى واحدة أو أكثر منهم للأخوة والأخوات ذكراً كان أو أنثى واحداً كان أو أكثر الباقي بعد فرض الإناث من الأولاد وأولاد الابن، أعني بعد النصف للواحدة والثلثين للأكثر منهن، أما للإخوة فلقوله ﷺ: «ألحقوا الفرائض بأهلها وما أبقت فلأولى رجل ذكر»[1] متفق عليه من حديث ابن عباس، وكذا للأخت واحدة كانت أو أكثر مع البنت واحدة كانت أو أكثر لقوله ﷺ «اجعلوا الأخوات مع البنات عصبة» ولحديث الهذيل عن شرحبيل قال: جاء رجل إلى أبي موسى وسليمان بن ربيعة فسألهما عن رجل مات عن أبنة وابنة ابن وأخت لأب وأم؟ فقالا: للبنت النصف وللأخت النصف وائت ابن مسعود فإنه سيتابعنا، فأتى ابن مسعود فقال: لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين سأقضي بما قضى رسول الله ﷺ: للبنت النصف ولابنة الابن السدس تكملة للثلثين وما بقي فللأخت[2] رواه البخاري.

مسألة: وأجمعوا على أنه لا يرث الإخوة والأخوات لأب مع أخ واحد ذكر لأب وأم لحديث علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات يرث الرجل أخوه لأبيه وأمه دُون أخيه لأبيه»[3] رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث الحرث عن علي والحرث ضعيف، وقد قال الترمذي: لا يعرف إلا من حديثه لكن العمل عليه وكان عالماً بالفرائض، وقد قال النسائي: لا بأس به، وقول الترمذي: العمل عليه حكاية عن الإجماع. **مسألة**: وأجمعوا على أن للأخت لأب واحدة كانت أو أكثر مع أخت واحدة لأب وأم السدس تكملة للثلثين، قياساً على بنت الابن واحدة كانت أو أكثر مع بنت واحدة صلبية ولا يرثن مع الثنتين من الأخوات لأب وأم لإحرازهما تمام

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الفرائض، باب: ميراث الولد من أبيه وأمه (٦٧٣٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الفرائض، باب: الحقوا الفرائض بأهلها (١٦١٥).
(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الفرائض، باب: ميراث ابنة ابن مع ابنة (٦٧٣٦).
(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الفرائض، باب: ما جاء في ميراث الإخوة من الأب والأم (٢٠٩٤).

الثلثين إلا أن يكون معهن ذكر فيعصبهن فيقسم الثلث الباقي بعد حظ الأختين لأب وأم أو النصف الباقي بعد حظ أختٍ واحدة من الأعيان بينهم للذكر مثل حظ الانثيين. **مسألة**: وأجمعوا على أن بني العلات لهم حكم بني الأعيان عند عدم واحد منهم، إمّا لهذه الآية إن قيل إن لفظ الأخ والأخت يشملهم وترجيح بني الأعيان على بني العلات بالسنة لكن يلزم على هذا الجمع بين معنيي المشترك، وإما بالنقل المستفيض فلأخت واحدة منهم النصف وللثنتين فصاعداً الثلثان ويجوز الذكر منفرداً جميع المال، وعند الاختلاط للذكر مثل حظ الانثيين ويحجبهم الابن وابن الابن والأب والجد ولهم مع الإناث من الأولاد مثل ما لبني الأعيان معهن والله أعلم ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ أَن تَضِلُّواْۗ﴾ أي يبين الله لكم ضلالكم الذي من شأنكم إذا خليتم وطباعكم لتحترزوا عنه وتتخيروا خلافه، أو يبين لكم الحق والصواب كراهة أن تضلوا، وقال الكوفيون لئلا تضلوا فحذف لا ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمُۢ﴾ فهو يعلم مصالح العباد في المحيا والممات والله أعلم.

عن البراء بن عازب قال: آخر سورة نزلت كاملة براءة وآخر آية نزلت خاتمة سورة النساء ﴿يَسۡتَفۡتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي ٱلۡكَلَٰلَةِۚ﴾[1] متفق عليه، قال البغوي عن ابن عباس: آخر آية نزلت آية الربا وآخر سورة نزلت ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ١﴾ وروي عنه أن آخر آية نزلت قوله تعالى ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ﴾[2] ويروىٰ أنه بعد ما نزلت سورة النصر عاش النبي ﷺ عاماً ونزلت بعدها سورة براءة وهي آخر سُورة نزلت كاملة فعاش بعدها ستة أشهر، ثم نزلت في طريق حجة الوداع ﴿يَسۡتَفۡتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي ٱلۡكَلَٰلَةِۚ﴾ فسميت آية الصيف، ثم نزلت بعدها وهو واقف بعرفة ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾[3]، فعاش بعدها أحداً وثمانين يوماً ثم نزلت آية الربا، ثم نزلت ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ﴾ فعاش بعدها أحد وعشرين يوماً والله أعلم. وفي قوله وعاش النبي ﷺ بعد سورة براءة ستة أشهر نظر، لأنها نزلت حين بعث النبي ﷺ أبا بكر رضي الله عنه أميراً للحج سنة تسع من الهجرة بعد خروج أبي بكر فبعث النبي ﷺ علياً رضي الله عنه بأربعين آية من أوّل سورة براءة يقرأ على الناس فعاش النبي ﷺ بعد نزوله خمسة عشر شهراً وأياماً، فلعل الراوي قال ستة عشر تكميلاً للأيام شهراً فسقط لفظ عشر، وكذا في قوله بعد ما نزلت النصر عاش النبي ﷺ عاماً نظر، فإن النبي ﷺ حين دخل مكة عام

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: حج أبي بكر بالناس في سنة تسع (٤٣٦٤).
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٨١.
(٣) سورة المائدة، الآية: ٣.

الفتح كان يقرأ سورة النصر كما ذكر في تفسير سورة النصر، وكان الفتح قبل موته ﷺ بثلاثين شهراً والله أعلم. تمّ تفسير سورة النساء من تفسير المظهري حادي عشر شهر رجب سنة ألف ومائة وثمان وتسعين من الهجرة على صاحبها ﷺ.

سورة المائدة

مَدنيَّة وَّهِي مائة وَّعِشرُون آية وسِتّ عشرَ رُكُوعاً

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ
غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ (١) يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ
وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَلَا ٱلۡهَدۡيَ وَلَا ٱلۡقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّهِمۡ
وَرِضۡوَٰنٗاۚ وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْۚ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ أَن صَدُّوكُمۡ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ أَن
تَعۡتَدُواْۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ
ٱلۡعِقَابِ (٢) حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحۡمُ ٱلۡخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلۡمُنۡخَنِقَةُ
وَٱلۡمَوۡقُوذَةُ وَٱلۡمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيۡتُمۡ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن
تَسۡتَقۡسِمُواْ بِٱلۡأَزۡلَٰمِۚ ذَٰلِكُمۡ فِسۡقٌۗ ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ وَٱخۡشَوۡنِۚ
ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ فَمَنِ ٱضۡطُرَّ فِي
مَخۡمَصَةٍ غَيۡرَ مُتَجَانِفٖ لِّإِثۡمٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ (٣) يَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمۡۖ قُلۡ أُحِلَّ لَكُمُ
ٱلطَّيِّبَٰتُ وَمَا عَلَّمۡتُم مِّنَ ٱلۡجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُۖ فَكُلُواْ مِمَّآ أَمۡسَكۡنَ عَلَيۡكُمۡ وَٱذۡكُرُواْ
ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ (٤) ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ
ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ وَطَعَامُكُمۡ حِلّٞ لَّهُمۡۖ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ
مِن قَبۡلِكُمۡ إِذَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحۡصِنِينَ غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِيٓ أَخۡدَانٖۗ وَمَن يَكۡفُرۡ
بِٱلۡإِيمَٰنِ فَقَدۡ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ (٥)﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ العقد: العهد الموثق وأصله الجمع بين الشيئين بحيث يعسر الانفصال، قال الزجاج: هو أوكد العهود والوفاء والإيفاء القيام بمقتضى العهد وفي الإيفاء مبالغة ليس في الوفاء كذا قال التفتازاني، والحكم عام يشتمل

العقود التي عقدها الله تعالىٰ على عباده عامة من يوم الميثاق إلى يومنا هذا من التكاليف وتحليل حلاله وتحريم حرامه، وما أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتب في الإيمان بمجمع ﷺ وبيان نعته وما يعد الناس بينهم من عقود الأمانات والمعاملات ونحوها مما يجب الوفاء به، وقد ذكر رسول الله ﷺ وسلم من آيات المنافق «إذا عاهد غدر»[1] متفق عليه من حديث عبدالله بن عمرو، وكما كان مما عقد الله سبحانه تحليل حلاله وتحريم حرامه عقبه بقوله عز وجل ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ والبهيمة: كل حي لا يميز، والأنعام ذات القوائم الأربع، وقيل: البهيمة ذات أربع قوائم والأنعام الإبلَ والبقر والغنم والإضافة على التقديرين إضافة العام المطلق إلى الخاص، وهذه الإضافة عند النحويين بمعنى اللام وإنما جعلوا الإضافة بمعنى من إذا كان المضاف إليه جنس المضاف وفسروا الجنس بما يكون بينه وبين المضاف عموم من وجه نحو خاتم فضة، وكلام البيضاوي والكشاف يشعر أن هذه الإضافة بمعنى من والله أعلم. ومقتضى هذين التأويلين أنه تعالىٰ: أراد تحليل ما حرم أهل الجاهلية على أنفسهم من الأنعام كالبحيرة والسائبة، وقال الكلبي: بهيمة الأنعام وحشيتها كالظباء وبقر الوحش ونحوهما مما يماثل الأنعام في اجترار العلف من الكرش إلى الفم وعدم الأنياب والإضافة حينئذ إلى الأنعام لملابسة الشبه من قبيل لجين الماء، قال البغوي وروى أبو ظبيان عن ابن عباس قال: بهيمة الأنعام الأجنة ومثله عن الشعبي فالآية على هذا التأويل يدل على حل أكل الجنين إذا خرج ميتاً بعد ذكاة أمه وقد تم خلقه وبه قال الشافعي وأحمد وأبو يوسفُ ومحمدُ وشرط مالك الإشعار، قال البغوي قال ابن عمر: ذكاة ما في بطنها في ذكاتها إذا تم خلقه ونبت شعره ومثله عن سعيد بن المسيب، وقال أبو حنيفة: لا يحل أكل الجنين من غير ذبح مستقل أشعر أو لم يشعر. إحتج الشافعي ومن معه بحديث أبي سعيد الخدري قال: قلنا يا رسول الله ننحر الناقة ونذبح البقرة والشاة فنجد في بطنها الجنين أنلقهِ أم نأكله؟ فقال: «كلوه إن شئتم فإنَّ ذكاته ذكاة أمه»[2] رواه أحمد وأبو داود، وعن جابر عن رسول الله ﷺ «ذكاة الجنين ذكاة أباه»[3] رواه أبوداوالدارمي، وروى الدارقطني عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «في الجنين ذكاة أمه أشعر أو لم يشعر» قال

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: علامة المنافق (٣٤).
وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان خصال المنافق (٥٨).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الضحايا، باب: ما جاء في ذكاة الجنين (٢٨٢٤).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الضحايا، باب: ما جاء في ذكاة الجنين (٢٨٢٥).
وأخرجه الترمذي في كتاب: الصيد، باب: ما جاء في ذكاة الجنين (١٤٧٨).

الدارقطني: الصواب أنه من قول ابن عمر، وقال الشافعي ومن معه أن الجنين جزء من الأمر حقيقة لأنه متصل بها حتى يفصل بالمقراض وقد يتغذى بغذائها ويتنفس بنفسها، فإذا كان جزء منها فالجرح في الأمم ذكاة له عند العجز عن ذكاته كالصيد، وقال أبو حنيفة رحمه الله: الجنين مستقل في الحياة يتصور حياته بعد موتها وهو حيوانٌ دموي وما هو المقصود من الذكاة وهو الميز بين الدم واللحم لا يحصل بجرح الأم فيه إذ هو ليس بسبب لخروج الدم من الجنين أصلاً، بخلاف الجرح في الصيد لأنه سبب لخروج الدم ناقصًا فيقام مقام الكامل عند التعذر وإذا لم يحصل الميز فالجنين ميتة وقد ثبت حرمة الميتة بدليل قطعي من الكتاب فلا يثبت حله بحديث الآحاد، وتأويل بهيمة الأنعام في هذه الآية بالجنين غير ظاهر ولا يلائمه الاستثناء بقوله تعالىٰ ﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ المراد بالموصول الميتة وما أهل لغير الله به وما ذبح على النصب والمنخنقة والموقوذة والنطيحة وما أكل السبع، وهذه الأشياء كانت داخلة في بهيمة الأنعام والتحريم لما عرض من الموت حتف أنفه ونحو ذلك من العوارض فالإستثناء متصل، وقيل: المراد بهيمة الأنعام المذكورة والاستثناء منقطع، وإسناد التلاوة إلى الميتة وأخواتها مجازي أو بتقدير المضاف أي: يتلى عليكم آية تحريمه فالمجاز حينئذ في الظرف، وجاز أن يراد بالموصول الآية ويقدر المضاف على الموصول يعني إلاّ محرم ما يتلىٰ عليكم ﴿غَيْرَ مُحِلِّي ٱلصَّيْدِ﴾ الصيد يحتمل المصدر والمفعول، وغيرَ حالٌ من الضمير في لكم أي أحلت لكم بهيمة الأنعام حال كونكم غير معتقدين حل الصيد في حالة الإحرام، ولما كان تقييد إحلال الأنعام بحال عدم إعتقاد حل الصيد غير ظاهر، قال صاحب الكشاف: غير محلي الصيد عبارة عن الامتناع عن الصيد كأنه قال أحلت لكم بعض الأنعام في حال امتناعكم عن الصيد لئلا يضيق عليكم الأمر، ويرد عليه أن حل الأنعام غير مقيد بحالة الإحرام حالة الامتناع عن الصيد بل هي حلال في جميع الأحوال فهذا التقييد إنما يصح لو جعل بهيمة الأنعام ما يعم الوحشي والأهلي، وهو التأويل الأول أو يخص بالوحشي وهو التأويل الثالث فجعل حل الصيد مقيدًا بحالة عدم الإحرام والتقدير أحلت لكم بهيمة الأنعام كلها وحشيًا كان أو أهليًا إلا ما يتلى عليكم من الميتة وأخواتها حال كونكم غير معتقدين حل الصيد في الإحرام، يعني ما أحلت لكم الصيد في الإحرام حتى تعتقدوا حلها، وجاز أن يكون فاعل غير محلي الصيد الشارع جلّ وعلا، والجمع للتعظيم كأنه قال: أحللنا لكم بهيمة الأنعام حال كوننا غير محلي الصيد لكم ﴿وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ الحرم جمع حرام، والجملة حال من المستكن في محلي الصيد إن كان المستكن ضمير المخاطبين، وكذا إن كان المستكن فيه ضمير الشارع المتكلم ويكفي للجملة الحالية الواو،

ولا يجب الضمير أو من الضمير المحذوف أعني لكم على تقدير كون المستكن ضمير الشارع فقط ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ في التحليل والتحريم وغير ذلك لا اعتراض عليه، أخرج ابن جرير عن عكرمة وعن السدي نحوه أنه قدم الحكم بن هند البكري المدينة في عير له يحمل طعامًا فباعه ثم دخل على النبيّ ﷺ فبايعه وأسلم، فلما ولى خارجًا نظر إليه النبيّ ﷺ فقال: لمن عنده: «لقد دخل عليّ بوجه فاجر وولىٰ بقضاء غادر» فلما قدم اليمامة ارتد عن الإسلام وخرج في عير له يحمل الطعام في ذي القعدة يريد مكة فلما سمع به أصحاب النبيّ ﷺ تهيأ للخروج إليه نفر من المهاجرين والأنصار ليقطعوه في عيره فأنزل الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ الآية فانتهى القوم. وقال البغوي: نزلت في الحطم واسمه شريح بن ضبيعة البكري إلى المدينة وخلف خيله خارج المدينة وحده على رسول ﷺ فقال: له: إلى ما تدعو الناس؟ فقال: «إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة» فقال: حسن، ألا إن لي أمراء لا أقطع أمراً دونهم ولعلي أسلم وآتي بهم، وقد كان النبيّ ﷺ قال لأصحابه «يدخل عليكم رجل من ربيعة يتكلم بلسان الشيطان» ثم خرج شريح من عنده، فقال: رسول الله ﷺ: «لقد دخل بوجه كافر وخرج بقناء غادر» ومر الرجل فمر بسرح المدينة فاستاقه وانطلق فتبعوه فلم يدركوه، فلما كان العام المقبل خرج حاجًا في حجاج بكر بن وائل من اليمامة ومعه تجارة عظيمة وقد قلد الهدي، فقال: المسلمون للنبي ﷺ: هذا الحطم خرج حاجًا فخل بيننا وبينه، فقال: النبيّ ﷺ: «إنه قد قلد الهدي» فقالوا: يا رسول الله هذا شيء كنا نفعل في الجاهلية، فأبى النبيّ ﷺ فأنزل الله تعالىٰ هذه الآية. وذكر الواحدي أتى الحطم النبيّ ﷺ من اليمامة إلى المدينة فعرض عليه الإسلام فلم يقبل، فلما خرج مر بسرح المدينة فاستاقها فلما خرج النبيّ ﷺ عام القضية سمع تلبيته بحجاج اليمامة فقال: لأصحابه: «هذا الحطم وأصحابه» وقد كان قلد ما نهب من السرح وأهداه إلى الكعبة فأنزل الله تعالىٰ هذه الآية، قال ابن عباس ومجاهد: المراد بشعائر الله مناسك الحج ومواقفه من المطاف والمسعى والموقف بعرفة والمزدلفة والرمي للجمار والأفعال التي تعرف بها الحاج من الإحرام والطواف والحلق والنحر وغيرها وإحلالها التهاون بحرمتها، وأن يحال بينها وبين المتناسكين بها كان المشركون يحجون ويهدون فأراد المسلمون أن يغيروا عليهم فنهاهم الله عن ذلك. والشعائر: جمع شعيرة وهي في الأصل اسم لما أشعر به إنما سمى أعمال الحج ومواقفه شعائر لأنها علامات الحج وإعلام النسك، وقال أبو عبيدة: شعائر الله هي الهدايا والإشعار من الشعار أي العلامة، والإشعار أن يطعن في صفحة سنام البعير بحديدة حتى

يسيل الدم فيكون ذلك علامة أنه هدي، قلت: وعلى هذا يلزم التكرار بذكر الهدايا والقلائد.

مسألة: الإشعار في الهدايا سنة إذا كانت الهدي من الإبل عند الأئمة الثلاثة وبه قال أبو يوسف ومحمد، وقال أبو حنيفة: مكروه، والحجة للجمهور ما في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «فتلت قلائد بدن النبيّ ﷺ بيدي ثم قلدها وأشعرها وأهداها فما حرم عليه شيء كان أحل له»[1] قال عطية عن ابن عباس: لا تحلوا شعائر الله هي أن تصيد وأنت محرم بدليل قوله تعالىٰ ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟﴾ قلت: لعل المراد من قول ابن عباس هذا أو الذي ذكرنا عنه سابقًا واحدًا، فإن الاجتناب عن الاصطياد في الإحرام داخل في الاجتناب عن إحلال مناسك الحج، وقيل: المراد من قوله لا تحلوا شعائر الله النهي عن القتل في الحرم ﴿وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ﴾ وإحلال القتال فيه، وقال ابن زيد: هو النسيء وذلك أنهم كانوا يحلونه عامًا ويحرمونه عامًا ﴿وَلَا ٱلْهَدْىَ﴾ جمع هدية وهي ما يهدى به إلى الكعبة من الإبل والبقر والغنم، ذكر البخاري عن ابن عباس أنه سئل عن الهدي فقال: فيها جزور أو بقر أو شاة، وإنما ذكر الهدي مع أنه من الشعائر تخصيصًا بعد تعميم لأن المنع عن تحليله أهم لأن فيه إتلاف حق الفقراء ولأنه أقرب بأن يقع الناس فيه لأن فيه أخذ مال جبل الطبائع على حبها ﴿وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ﴾ جمع قلادة وهي: ما قلد به الهدي من نعل أو لحاء شجر أو غيرهما ليعلم به أنه هدي فلا يتعرض له، والمراد به الهدايا المقلدة وعطفها على الهدي للاختصاص فإنه أشرف الهدي، وقال عطاء: أراد أصحاب القلائد وذلك أنهم كانوا في الجاهلية إذا أرادوا الخروج من الحرم قلدوا أنفسهم وإبلهم بشيء من لحاء شجر الحرم كيلا يتعرض لهم، وقال مطرف بن الشخير: هي القلائد أنفسها وذلك أن المشركين كانوا يأخذون لحاء من شجر مكة ويتقلدونها فنهوا عن نزع شجرها، وقيل: النهي عن إحلال القلائد مبالغة في النهي عن التعرض للهدي نظيره قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾[2] وإحلال الهدي والقلائد أخذها أو منعها عن البلوغ إلى الحرم (ولا آمّين) قاصدين ﴿ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ لزيارته وإحلالهم التعرض لهم بالقتل والنهب (يَبْتَغُونَ) يطلبون ﴿فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ﴾ في الدنيا بالرزق في التجارة وفي الآخرة بالثواب

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: من أشعر وقلد بذي الخليفة ثم أحرم (١٦٩٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: استحباب بعث الهدي إلى الحرم لمن لا يريد الذهاب بنفسه (١٣٢١).

(٢) سورة النور، الآية: ٣١.

﴿وَرِضْوَانًا﴾ يرضى عنهم، والجملة في موضع الحال من المستكن في آمين، أو صفة موصوفة المقدر تقديره ولا قوماً آمين البيت الحرام يبتغون، ولا يجوز أن يكون صفة لآمين لأنه عامل والمختار أن اسم الفاعل الموصوف لا يكون عاملاً، وفائدة هذا التقييد استنكار إحلال من هذا شأنه والتنبيه على المانع، وكلمة آمين البيت الحرام يعم المؤمنينَ والمشركين من حيث الصيغة ومن حيث سوق الكلام، فإن الآية نزلت في عام القضاء وسيق الكلام للنهي عن تعرض البكري وهداياه وأمثاله، فالآية منسوخة باعتبار قصر حكمها بالمؤمنين بقوله تعالىٰ: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾(١) وقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾(٢) فلا يجوز أن يحج مشرك ولا يأمن كافر بالهدي والقلائد وابتغاء الفضل والرضوان في المشركين، قيل: مبني على زعمهم لأن الكافر لا نصيب له في الرضوان، وقال قتادة: هو أن يصلح الله معايشهم في الدنيا وأن لا يعجل لهم العقوبة فيها، وقيل: إبتغاء الفضل أي الرزق بالتجارة عام للمؤمنين والمشركين وإبتغاء الرضوان للمؤمنين خاصة ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ﴾ من الإحرام ﴿فَاصْطَادُوا﴾ إذن في الاصطياد بعد تحريمه بقوله تعالىٰ ﴿لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾ فإن الصيد في الإحرام تحليل للشعائر، وقيل: بعد المنهى لقوله تعالىٰ ﴿غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ﴾ وهذا بعيد وهذا الأمر للإباحة بقرينة الإجماع كما في قوله تعالىٰ ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا﴾(٣) ولا دليل فيه على أن الأمر بعد الحظر يكون للإباحة مطلقًا فإن مقتضى الأمر المطلق الخالي عن القرائن هو الإيجاب، كما برهن عليه في الأصول قال الله تعالىٰ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾(٤) وقال الله تعالىٰ: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾(٥) وأخرج ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم قال: كان رسول الله ﷺ وأصحابه بالحديبية حين صدهم المشركون عن البيت وقد اشتد ذلك عليهم، فمر بهم أناس من المشركين من أهل المشرق يريدون العمرة، فقال: أصحاب رسول الله ﷺ: نصد هؤلاء كما صدنا أصحابنا فأنزل الله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ قال البغوي: قال ابن عباس وقتادة: لا يحملنكم، وقال الفراء: لا يكسبنكم ﴿شَنَآنُ قَوْمٍ﴾ أي قومكم من أهل مكة، والشنآن مصدر بمعنى شدة البغض

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٥.
(٢) سورة التوبة، الآية: ٢٨.
(٣) سورة الجمعة، الآية: ١٠.
(٤) سورة النور، الآية: ٦٣.
(٥) سورة الأعراف، الآية: ١٢.

والعداوة أضيف إلى المفعول أو الفاعل، قرأ ابن عامر وأبو بكر بسكون النون الأولى والآخرون بفتحها وهما لغتان في المصدر، وجاز أن يكون نعتًا على تقدير سكون النون بمعنى بغيض قوم فإن المصادر أكثرها فَعَلان بفتح العين مثل الضَربان والسَيَلان والنَسَلان وبالسكون في النعت أكثر مثل السَكْران والنَدْمان والرَحْمٰن ﴿أَن صَدُّوكُمْ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو بكسر الهمزة على أنه شرط معترض أغنى عن جوابه لا يجرمنكم، والباقون بفتح الهمزة بتقدير اللام أي: لأن صدوكم عن البيت عام الحديبية متعلق بشنآن، قال البغوي: قال محمد بن جرير: هذه السورة نزلت بعد قصة الحديبية وكان الصدّ قد تقدم ﴿عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُواْ﴾ عليهم بالقتال وأخذ الأموال، وهذا ثاني مفعولي يجرمنكم فإنه يتعدى إلى واحد وإلىٰ اثنين ككسب ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ﴾ أي على امتثال أمر الله تعالىٰ والتَّقوى أي الإنتهاء عما نهى عنه كي يتقي نفسه عن عذاب الله ﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ يعني لا تعاونوا على ارتكاب المنهيات ولا على الظلم لتشفى صدوركم بالانتقام. عن النواس بن سمعان الأنصاري قال: سئل رسول الله ﷺ عن البر والإثم قال: «البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس»[(١)] رواه مسلم في صحيحه والبخاري في الأدب والترمذي، وعن أبي ثعلب قال: قال رسول الله ﷺ: «البر ما سكنت إليه النفس واطمأن إليه القلب وإن أفتاك المفتون»[(٢)] رواه أحمد، قلت: هذا الحديث خطاب لأرباب النفوس المطمئنة والقلوب الزاكية ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ فانتقامه أشد وأخوف ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾ هذا بيان لما يتلى عليكم والميتة ما فارقه الروح على حتف أنفه، أخرج ابن مندة في كتاب الصحابة من طريق عبدالله بن جبلة بن حيان بن أبجر عن أبيه عن جده حيان بن الحي قال: كنا مع رسول الله ﷺ وأنا أوقد تحت قدر فيها لحم ميتة، فأنزل الله تحريم الميتة فأكفأت القدر، قلت: إنما ذكرت هذا الحديث في هذا المقام تبعًا للباب النقول في أسباب النزول، والصحيح أن كون هذه القصة عند نزول هذه الآية آية المائدة محال لأن هذه الآية آخر آية الأحكام نزولاً كما سنذكر وحرمة الميتة كانت قبل الهجرة نزلت بمكة في سورة الأنعام فلا يمكن من الصحابي طبخ لحم الميتة بعد ذلك، فالظاهر أن القصّة عند نزول آية التحريم في الأنعام ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في البر والإثم (٢٣٨٩) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تفسير البر والإثم (٢٥٥٣).

(٢) رواه أحمد ورجاله ثقات.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: العلم، باب: في البر والإثم (٨١٧).

مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ﴾[١] والله أعلم، وَالدَّمُ أي: المسفوح منه بالإجماع وهو السائل وكان أهل الجاهلية يصبونها في الأمعاء ويشربونها ﴿وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ﴾ إنما خص اللّحم بالذكر مع كونه نجسًا بجميع أجزائه بالنص والإجماع لأنه معظم المقصود من الحيوان ﴿وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ والإهلال رفع الصوت وهو قولهم عند الذبح باسم اللاّت والعزّى، عن أبي الطفيل قال: سئل علي رضي الله عنه هل خصكم رسول الله ﷺ بشيء؟ قال: ما خصنا بشيء لم يعم به الناس إلا ما في قراب سيفي هذا فأخرج صحيفة فيها: لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من سرق منار الأرض، وفي رواية بلفظ: «من غيَّر منار الأرض ولعن الله من لعن والده ولعن الله من آوى محدثا»[٢] رواه مسلم.

مسألة: يكره أن يذكر مع اسم الله عند الذبح شيئاً غيره موصولًا لا معطوفًا مثل أن يقول عند الذبح بسم الله اللهم تقبل من فلان لكن لا يحرم، ونظيره بسم الله محمد رسول الله بالرفع، وإن ذكر موصولًا على وجه العطف والشركة نحو أن يقول بسم الله واسم فلان أو بسم الله ومحمد رسول الله بالجرّ يحرم الذبيحة لأنه أهل بها لغير الله، ولا بأس بأن يقول قبل التسمية قبل أن يضجع الذبيحة أو بعد الذبح كما روي أنه ﷺ قال بعد الذبح: «اللهم تقبل هذا عن أمة محمَّد عليه السلام وممن شهد لك بالوحدانية ولي بالبلاغ»[٣] قد ذكر حرمة هذه الأربعة وما يتصل بها من المسائل في سورة البقرة ﴿وَٱلْمُنْخَنِقَةُ﴾ التي ماتت بالخنق ﴿وَٱلْمَوْقُوذَةُ﴾ الوقذ الضرب الشديد، وكانوا في الجاهلية يقتلون البهيمة ضربًا بعصا أو حجر ﴿وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ﴾ التي ترديت ي سقطت من علو أو في بئر فماتت بلا ذبح ﴿وَٱلنَّطِيحَةُ﴾ وهي التي نطحتها أخرى أي أصابتها بقرنها فماتت، والتاء فيها للنقل من الوصفية إلى الاسمية ﴿وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ﴾ يعني ما بقي عنه من أكل السبع وماتت بأكله بعضها، وهذا يدل على أن جوارح الصيد كالكلب والفهد والباز والصقر إذا أكلت مما اصطادته لا يحل أكله ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ يعني ما أدركتم ذكاته من هذه الأشياء، وأصل التذكية الإتمام، يقال: ذكت النار إذ أتمت اشتعالها، والمراد ههنا الذبح فإنه إتمام للحياة، قال في الصحاح: ذكيت الشاة أي ذبحتها، وحقيقة التذكية إخراج الحرارة الغريزية لكن

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٤٥.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الذبائح، باب: تحريم الذبح لغير الله تعالىٰ ولعن فاعله (١٩٧٨) وأخرجه النسائي في كتاب: الضحايا، باب: من ذبح لغير الله عز وجل (٤٤١٧).

(٣) أخرج بمعناه مسلم في صحيحه، والحاكم في المستدرك. انظر نصب الراية للزيلعي: الجزء الرابع/ كتاب الذبائح.

خصّ في الشرع بإبطال الحياة على وجه دون وجه انتهى كلامه، قلت: يعني إبطال الحياة بالذبح أو النحر في الحلق واللبة في حالة الإختيار مع ذكر اسم الله تعالىٰ وحده عليه، عن أبي هريرة قال: «بعث رسول الله ﷺ نوفل بن ورقاء الخزاعي على جمل أورق يصيح في فجاج منًى، ألا إن الذكاة في الحلق واللبة» رواه ابن الجوزي من طريق الدارقطني.

مسألة: فإذا جرح السبع أو أكل شيئًا منه وأدركته حيًا فذبحته يحل أكل وهو المراد بقوله تعالىٰ: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ أما ما صار بجرح السبع إلى حالة المذبوح فهو في حكم الميتة فلا يكون حلالاً وإن ذبحته، وكذلك المتردية والنطيحة والموقوذة إذا أدركتها حية قبل أن يصير إلى حالة المذبوح فذبحتها يكون حلالاً، والإستثناء إذا وقع بعد أمور متعاطفة يرجع إلى الأخيرة فقط عند أبي حنيفة، وإنما عرف حكم ما أدركته حيًا بعد الخنق والوقذ والنطح والتردي وذبحته بالمقايسة، ولا يمكن إرجاع الإستثناء إلى الجميع لأن المنخنقة اسم لما مات بالخنق وكذا أخواتها فلا يشتمل ذلك ما أدركته حيًا وذبحته فلا يجوز الإستثناء.

مسألة: عروق الذبح الحلقوم أعني مجرى النفس والمريء أعني مجرى العلف والماء والودجان وهما مجرى الدم؟ فقال: مالك: ويجب قطع هذه الأربعة وهو أحد قولي أحمد، رضي الله عنه وقال الشافعي رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه: يجزئ في الذكاة قطع الحلقوم والمريء، وقال أبو حنيفة رضي الله عنه: إن قطع ثلاثاً منها أي ثلاث كان يحل الأكلَ وبه كان يقول أبو يوسف رضي الله عنه أولًا ثم رجع فقال: لا بد من قطع الحلقوم والمريء وأحد الودجين وبه قال محمد رضي الله عنه في رواية، وعنه أنه يعتبر أكثر كل من الأربع وهو رواية عن أبي حنيفة رضي الله عنه: لأن كل فرد منها أصل بنفسه وللأكثر حكم الكل، ولأبي يوسف رضي الله عنه أن المقصود من قطع الودجين إنهار الدم فينوب أحدهما عن الآخر وأما الحلقوم فيخالف المريء فلا بد من قطعهما، وقال أبو حنيفة رضي الله عنه الأكثر يقوم مقام الكل في كثير من الأحكام وأي ثلاث قطع فقد قطع الأكثر منها وحصل ما هو المقصود وهو إنهار الدم المسفوح.

مسألة: يجوز الذبح بكل ما ينهر الدم ويحصل القطع من زجاج أو حجر أو قصب أو غير ذلك إذا كان له حدة، وكذا يجوز بالسن والظفر والقرن إذا كان منزوعًا ذي حدة عند أبي حنيفة، إلا أنه يكره كذا في الهداية، وقالت الأئمة الثلاثة: لا يجوز بالسنّ والظفر والقرن ويكون ميتة. عن رافع بن خديج قال: قلت: يا رسول الله ﷺ «إنا لاقوا العدو غداً وليست معنا مدًى أفنذبح بالقصب؟ قال: «ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس

السن والظفر، وسأحدثك عنه أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة»[١] متفق عليه، وعن كعب بن مالك «أنه كانت لنا غنم يرعى بسلع فأبصرت جارية لنا بشاة من غنمنا موتاً فكسرت حجراً فذبحتها فسأل النبيّ ﷺ فأمره بأكلها»[٢] رواه البخاري، وعن عدي بن حاتم قال: قلت يا رسول الله ﷺ: «أرأيت أحدنا أصاب صيداً وليس معه سكين أيذبح بالمروة وشقة العصى؟» قال: أمرر الدم بما شئت واذكر اسم الله»[٣] رواه أبو داود والنسائي، وعن عطاء بن يسار عن رجل من بني حادثة أنه كان يرعى لقحه بشعب من شعاب أحد، فرأى بها الموت فلم يجد ما ينحرها به فأخذ وتدًا فوجأ به من لبتها حتى أهرق دمها، ثم أخبر رسول الله ﷺ فأمره بأكلها»[٤] رواه أبو داود ومالك، وفي رواية فذكاها بشظاظ، احتج أبو حنيفة رضي الله عنه في الخلافية بعموم قوله ﷺ: «ما أنهر فكلُ» قوله ﷺ: «أمرر الدم بما شئت» واحتج الأئمة الثلاثة بقوله ﷺ: «ليس السن والظفر» حيث استثني مما أنهر الدم، وأجاب أبو حنيفة رضي الله عنه بأنه محمول على غير المنزوع فإن الحبشة كانوا يذبحون بظفر غير منزوع، والظاهر أن المراد بالسن في الاستثناء ما ليس فيه حدة يدل عليه قوله ﷺ: «أما السن فعظم» ولا يجوز بسن وظفر غير منزوعين إجماعًا لأنه يقتل بالثقل فيكون في معنى المنخنقة.

مسألة: مسألة: يستحب للذابح أن يحد شفرته لقوله ﷺ: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة، وليحدّ أحدكم شفرته وليرح ذبيحته»[٥] رواه مسلم عن شداد بن أوس.

مسألة: لو رمىٰ إلى صيد في الهواء فأصابه فسقط على الأرض ومات كان حلالًا لأن الوقوع على الأرض من ضرورته، وإن سقط في الماء أو على جبل أو شجر ثم تردى

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الشركة، باب: قسمة الغنم (٢٤٨٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الذبائح، باب: جواز الذبح بكل ما أنهر الدم (١٩٦٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب: ما أنهر الدم من القصب والمروة والحديد (٥٥٠٢).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الضحايا، باب: الذبيحة بالمروة (٢٨١٨) وأخرجه النسائي في كتاب: الضحايا، باب: إباحة الذبح بالعود (٤٣٩٦).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الضحايا، باب: الذبيحة بالمروة (٢٨٢٠).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب: الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة (١٩٥٥).

منه فمات لا يحل أكله وهو من المتردية والذي مات بالغرق إلا أن يكون السهم أصاب مذبحه في الهواء فيحل كيف ما وقع لأن الذبح قد حصل بإصابة السهم المذبح ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ قيل النصب جمع واحدها نصاب ككتب وكتاب، وقيل: هو واحد وجمعها أنصاب كعنق وأعناق وهو الشيء المنصوب، قال مجاهد وقتادة: كانت حول البيت ثلاثمائة وستون حجرًا منصوبة كان أهل الجاهلية يعبدونها ويعظمونها ويذبحون بها وليست هي بأصنام إنما الأصنام هي الصورة المنقوشة، وقال الآخرون: هي الأصنام المنصوبة، وقال قطرب: على بمعنى اللام ومعناه ما ذبح لأجل النصب، وقال ابن زيد: ما ذبح على النصب وما أهل لغير الله به واحد، قلت: العطف يقتضي التغاير فالظاهر ما قيل إنها كانت حجارة منصوبة حول البيت يذبحون عليها ويعدون ذلك قربة وحرم عليكم ﴿ٱلنُّصُبِ تَسْتَقْسِمُواْ بِٱلْأَزْلَٰمِ﴾ أي الاستسقاء أي طلب معرفة ما قسم لهم مما لم يقسم لهم بالأزلام وهي القداح التي لا ريش لها ولا نصل واحدها زلم بفتح الزاء وضمها، وكانت أزلامهم سبعة قداح مستوية من تكون عند سادن الكعبة مكتوب على واحد منها نعم وعلى واحد لا وعلى واحد منكم وعلى واحد من غيركم وعلى واحد ملصق وعلى واحد العقل وواحد غفل ليس عليه شيء، فكانوا إذا رادوا أمرًا من سفر أو نكاح أو ختان أو غيره أو اختلفوا في نسب أو اختلفوا في تحمل عقل جاؤا إلىٰ هُبَلُ، وكانت أعظم أصنام قريش بمكة وجاؤوا بمائة درهم أعطوها صاحب القداح حتى يحيل القداح ويقولون: يا إلٰهنا إنا أردنا كذا كذا، فإن خرج نعم فعلوا وإن خرج لا لم يفعلوا ذلك حولا ثم عادوا إلى القداح ثانية، وإذا جالوا على نسب فإن خرج منكم كان وسيطاً منهم وإن خرج من غيركم كان حليفًا وإن خرج ملصق كان على منزلة لا نسب له ولا حلف، وإذا اختلفوا في عقل فمن خرج قدح العقل حمله وإن خرج الغفل أجالوا ثانيًا حتى يخرج مكتوب فنهى الله عن ذلك، وقال مجاهد كعاب فارس والروم التي يتقامرون بها، وقال الشعبي وغيره الأزلام للعرب والكعاب للعجم، وقال سفيان بن وكيع: هي الشطرنج، قلت: وكل شيء يطلب به علم الغيب على نحو هذا الطريق كعلم الرمل بضرب الكعاب واستخراج أشكال النقاط وما يقال بالفارسية فال نامه وكل ما يقامر بها فهو داخل في الإستقسام بالأزلام عبارة أو دلالة جلية أو خفية والله أعلم.

وعن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «من تكهن أو استقسم أو تطير طيرة ترده عن سفره لم ينظر إلى الدرجات العلى من الجنة يوم القيامة» رواه البغوي، وعن قبيصة قال: قال رسول الله ﷺ: «العيافة والطيرة والطرق من الجبت[1]» رواه أبو داود بسند صحيح،

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الكهانة والتطير، باب: في الخط وزجر الطير (٣٩٠٢).

والطرق الضرب بالحصى ﴿ٱلْيَوْمَ﴾ لم يرد يومًا بعينه وإنما أراد الحاضر وما يتصل به من الأزمنة الآتية، وقيل أراد يوم نزولها ﴿يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ﴾ أن يبطلوه أو أن يغلبوا على أهله أو أن يرجع عنه أهله بتحليل الخبائث وغيرها ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾ أن يظهروا عليكم ويبطلوا دينكم ﴿وَٱخْشَوْنِ﴾ أثبت الياء في الوصل خاصة أبو عمرو وحذفها الباقون في الحالين يعني أخلصوا الخشية لي ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ بالتنصيص على قواعد العقائد والتوقيف على أصول الشرائع من الفرائض والواجبات والسنن والآداب والحلال والحرام والمكروه وموجبات الفساد لماله وجود شرعي كالصلاة والصوم والبيع ونحوها وقوانين الإجتهاد فيما لا نص فيه، وجاز أن يكون المراد بإكمال الدّين بلوغه ﷺ في معارج القرب إلى مرتبة يغبط الأولون والآخرون حتى غفر لكمال محبوبيته جميع ذنوب أمته حتى الدماء والمظالم. عن عباس بن مرداس: أن رسول الله ﷺ دعا لأمته عشية عرفة بالمغفرة فأجيب إني قد غفرت لهم ما خلا المظالم فإني آخذ للمظلوم منه، قال: أي رب إن شئت أعطيت المظلوم من الجنة وغفرت للظالم فلم يجب عشيته، فلما أصبح بالمزدلفة أعاد الدعاء فأجيب إلى ما سأل، قال: فضحك رسول الله ﷺ وقال: تبسم فقال: أبو بكر وعمر إن هذه لساعة ما كنت تضحك فيها فما الذي أضحكك أضحك الله سِنّك؟ قال: «إن عدو الله إبليس لما علم أن الله قد استجاب دعائي وغفر لأمتي أخذ التراب فجعل يحثوه على رأسه ويدعو بالويل والثبور فأضحكني ما رأيت من جزعه»[(١)] رواه ابن ماجه والبيهقي في كتاب البعث، قال ابن عباس: لم ينزل بعد هذه الآية حلال ولا حرام ولا شيء من الفرائض والسنن والحدود والأحكام. فإن قيل: يروى عن ابن عباس إن آية الربا أنزلت بعدها؟ قلنا إن صح هذا فالمراد أنّ قوله تعالىٰ في آخر البقرة ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا۟ لَا يَقُومُونَ﴾ إلى قوله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟﴾[(٢)] الآية نزلت بعد ذلك، ولا شك أن حرمة الربا كانت قبل نزول تلك الآية وإنما نزلت تلك الآية للتوبيخ، وقد ورد في حديث جابر عند مسلم في قصة حجة الوداع قوله ﷺ: «وربا الجاهلية موضوع وأول ربا أضع من ربانا ربا عباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله»[(٣)] وقال سعيد بن جبير

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: المناسك، باب: الدعاء بعرفة (٣٠١٣) قال في الزوائد: في إسناده عبدالله بن كنانة. قال البخاري: لم يصح حديثه ولم أر من تكلم فيه بجرح أو توثيق.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٧٨.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: حجة النبيّ ﷺ (١٢١٨).

وقتادة: أكملت لكم دينكم فلم يحج معكم مشرك، وقيل: أظهرت دينكم على الأديان كلها وأمنتكم من الأعداء.

نزلت هذه الآية يوم الجمعة عرفة بعد العصر في حجة الوداع والنبيّ ﷺ واقف بعرفة على ناقته العضباء، فكادت عضد الناقة تندقُّ من ثقلها فنزلت. روى الشيخان في الصحيحين عن عمر بن الخطاب أن رجلًا من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرؤنها لو نزلت علينا معشر اليهود ما نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدًا، قال أيّ آية؟ قال: اليوم أكملت لكم دينكم الآية، قال عمر: قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبيّ ﷺ وهو قائم بعرفة يوم الجمعة[١]. أشار عمر إلى أن ذلك اليوم كان عيدًا لنا بل عيدين الجمعة وعرفة» قال البغوي: روى هارون بن عنترة عن أبيه قال: لما نزلت هذه الآية بكىٰ عمر فقال: له النبيّ ﷺ ما يبكيك يا عمر؟ قال: أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا فأما إذا أكمل فإنه لم يكمل شيء إلا نقص، قال: صدقت، وكانت هذه الآية نعي رسول الله ﷺ وعاش رسول الله ﷺ بعدها أحد وثمانين يومًا ومات يوم الإثنين بعد ما زاغت الشمس لليلتين خلتا من شهر ربيع الأول سنة أحد عشر، وكانت هجرته في الثاني عشر منه ﴿وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي﴾ يعني أنجزت وعدي بقولي ولأتم نعمتي عليكم وإتمام النعمة بالهداية والتوفيق وإكمال الدين وفتح مكة وهدم منار الجاهلية حتى حجوا مطمئنين لم يخالطهم أحد من المشركين ﴿وَرَضِيتُ﴾ أي اخترت ﴿لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ﴾ من بين الأديان ﴿دِينٗا﴾ وهو الدين الصحيح عند الله لا غير، روى البغوي بسنده عن جابر بن عبدالله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال جبرئيل قال الله تعالىٰ: هذا دين ارتضيه لنفسي ولن يصلحه إلا السخاء وحسن الخلق فأكرموه بهما ما صحبتموه»[٢] والله أعلم ﴿فَمَنِ ٱضۡطُرَّ﴾ متصل بذكر المحرمات ومابينهما اعتراض بما يوجب التجنب عنها من تعظيم الدين وذكر المنة على المؤمنين بإكماله وكون ارتكابها فسقًا يعني من اضطر إلىٰ أكل شيء مما ذكر ﴿فِي مَخۡمَصَةٍ﴾ وهي خلو البطن من الغذاء، يقال: رجل خميص البطن أي جائع ﴿غَيۡرَ مُتَجَانِفٖ﴾ أي مائل ﴿لِّإِثۡمٖ﴾ أي إلى إثم بأن يأكلها تلذذًا أو مجاوزًا عن حد الرخصة ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ تقديره فأكله فإن الله غفور رحيم يغفره، قد ذكرنا هذا البحث وما يناسبه في سورة

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: زيادة الإيمان ونقصانه (٤٥) وأخرجه مسلم في أوائل كتاب: التفسير (٣٠١٧).

(٢) رواه الطبراني في الأوسط وفيه إبراهيم بن أبي بكر بن المنكدر وهو ضعيف. انظر مجمع الزوائد في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في حسن الخلق (١٢٦٥٩).

البقرة. روى البغوي بسنده عن أبي واقد الليثي أن رجلاً قال: يا رسول الله إنا نكون بالأرض فتصيبنا بها المخمصة فمتى يحل لنا الميتة؟ فقال: «ما لم تصطبحوا أو تغتبقوا أو تحتفؤا بها بقلاً، فشأنكم بها»(١) الغبوق شراب آخر النهار مقابل الصبوح كذا في النهاية واحتفى البقل اقتلعه من الأرض، كذا في القاموس والله أعلم. روى الطبراني والحاكم والبيهقي وغيرهم عن أبي رافع قال: جاء جبرئيل إلى النبيّ ﷺ فاستأذن عليه فأذن له فأبطأ فأخذ رداءه فخرج إليه وهو قائم بالباب، فقال: قد أذنّا لك، فقال: أجل ولكنا لا ندخل بيتا فيه صورة ولا كلب، فنظروا فإذا في بعض بيوتهم جرواً فأمر أبا رافع لا يدع كلبًا بالمدينة إلا قتله، فأتاه ناس فقالوا: يا رسول الله ماذا يحل لنا من هذه الأمّة التي أمرت بقتلها؟ فنزلت ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْۖ﴾ لما تضمن السؤال معنى القول وقع على الجملة. وروى ابن جرير عن عكرمة أن رسول الله ﷺ بعث أبا رافع في قتل الكلاب حق بلغ العوالي فدخل عاصم بن عدي وسعد بن حتم وعويمر بن ساعدة فقالوا: ماذا أحل لنا يا رسول الله؟ فنزلت هذه الآية. وأخرج عن محمد بن كعب القرظي قال: أمر النبيّ ﷺ بقتل الكلاب، فقالوا: يا رسول الله ماذا يحل لنا من هذه الأمّة؟ فنزلت، وأخرج من طريق الشعبي أن عدي بن حاتم الطائي قال: أتى رجل رسول الله ﷺ يسأله عن صيد الكلاب فلم يدر ما يقول حتى نزلت هذه الآية، وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير أن عدي بن حاتم وزيد بن المهلهل الطائيين، سألا رسول الله ﷺ فقالا: إنا قوم نصيد بالكلاب والبزاة وإن كلاب آل دريح تصيد البقر والحمير والظباء وقد حرم الله الميتة فماذا يحل لنا منها فنزلت ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْۖ﴾ يعني من الانتفاع بالكلاب ومن الصيد الذي تصيدها الكلاب ﴿قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ هذا زائد علىٰ قدر الجواب وسنذكر شرحه فيما بعد إن شاء الله تعالىٰ، والجواب قوله تعالىٰ ﴿وَمَا عَلَّمْتُم﴾ عطف على الطيبات إن كانت ما موصولة والعائد محذوف، والتقدير أحل لكم صيد ما علمتموه، والجملة شرطية إن كانت ما شرطية وجواب الشرط فيما سيأتي أعني فكلوا ﴿مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ﴾ بيان لما والمراد بها السباع من البهائم والطير كالكلب والفهد والنمر وغيرها والباذي والصقر والشاهين وغيرها، والجرح إما من الكسب يقال فلان جارحة أهله أي كاسبهم ومنه يقال للأعضاء الجَوارح لأنها كاسبة للأفعال وهذه السباع كاسبة لأربابها أقواتهم من الصيد وإما من الجراحة فإنها تجرح في الصيد، وبناءً على هذا التأويل قال أبو حنيفَة رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه

(١) رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح إلا المزي، ورواه الطبراني ورجاله ثقات.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: الأطعمة، باب: فيمن تحل له الميتة (٨٠٧٤).

وأكثر العلماء رضي الله عنهم: لا بد في الصيد من الجرح فلو قتل الكلب الصيد من غير جرح بأن صدمه أو خنقة فمات لا يحل أكله، وقال الشافعي رضي الله عنه في أحد قوليه يحل ولا يشترط الجرح نظرًا إلى التأويل الأوّل، قال صاحب الهداية: لا تنافي بين التأويلين في الآية وفي الجمع بين التأويلين أخذ باليقين فلا بد من اشتراط الجرح، وفي الكفاية: النهي إذا ورد فيه اختلاف المعاني فإن كان بينهما تناف يثبت أحدهما بدليل توجب ترجيحه وإن لم يكن بينهما تناف يثبت الجميع أخذًا باليقين كذا ذكر فخر الإسلام. فإن قيل: فعلى هذا يلزم القول بعموم المشترك وهو خلاف مذهب أبي حنيفة رضي الله عنه ؟ قلنا: عموم المشترك أن يريد المتكلم من لفظ مشترك كلا المعنيين جميعًا كما يراد بالعام وأن يحكم السامع بشمول الحكم لكلا المعنيين جميعًا كما في العام وههنا ليس كذلك بل نقول إن المراد عند الله تعالىٰ من الجوارح أحدهما لكن لما لم يقم دليل قاطع على تعيين أحدهما ولا منافاة بينهما أخذنابها احتياطًا. واحتج الحنفية أيضًا على اشتراط الجرح أنه لا بد من الذكاة والذكاة الاضطراري الجرح في أي موضع كان من البدن بانتساب ما وجد من الآلة إليه بالإستعمال، وإن كسر عضوًا فقتله ففي رواية عن أبي حنيفة رضي الله عنه أنه لابأس بأكله لأنه جراحة باطنة فهي كالجراحة الظاهرة، والصحيح من مذهبه أنه لا يؤكل لأن المعتبر جرح ينتهض سببًا لأنهاد الدم ولا يحصل ذلك بالكسر فأشبه التخنيق، قال رسول الله ﷺ: «ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل» وكذا يشترط الجرح في الرمي إجماعًا لحديث عدي بن حاتم قال: قلت يا رسول الله ﷺ إنا نرمي بالمعراض؟ قال: «كل ما خزق وما أصاب بعرضه فقتله فإنه وقيذ فلا تأكل»[1] متفق عليه.

مسألة: يجوز الاصطياد بكل جارح من البهائم والطيور، وعن أبي يوسف رضي الله عنه أنه استثنى من ذلك الأسد والذئب لأنهما لا يعملان لغيرهما الأسد لعلوّهمّته والذئب لخساسته وألحق بهما البعض الحدأة لخساسته والخنزير مستثنى إجماعًا لأنه نجس العين لا يجوز الانتفاع به بوجه، قلت: لا وجه لاستثناء الأسد والذئب والحدأة من الجوارح، والقول بأنهما لا يعملان لغيرهما لا يضر فإنهما حينئذ يخرجان من قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم﴾ وقال أحمد: لا يحل صيد الكلب الأسود البهيم لحديث عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله ﷺ: «لولا أن الكلب أمّة من الأمم لأمرت بقتلها فاقتلوا منها الأسود

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب: ما أصاب المعراض بعرضه (٥٤٧٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: الصيد بالكلاب المعلمة (١٩٢٩).

البهيم»[١] رواه أبو داود والترمذي والدارمي، وعن جابر، قال: أمرنا رسول الله ﷺ بقتل الكلاب ثم نهى من قتلها وقال: «عليكم بالأسود البهيم ذي النقطتين فإنه شيطان»[٢] رواه مسلم، والجمهور على أنه يحل صيده لعموم الآية والله أعلم ﴿مُكَلِّبِينَ﴾ حال من الضمير المرفوع في علمتم وفائدتها المبالغة في التعليم والإغراء، والمكلب الذي يغري الكلاب على الصيد ويعلمها ويؤدبها مشتق من الكلب، لأن التأديب يكون فيه أكثر وآثر أو لأن كل سبع يسمى كلبًا، في القاموس: الكلب كل سبع عقور، وقال رسول الله ﷺ في عتبة بن أبي لهب وقد كان يسبّ النبيّ ﷺ: «اللّهم سلّط عليه كلبًا من كلابك» فخرج في قافلة يريد الشأم فنزلوا منزلاً فقال: إني أخاف دعوة محمّد فحطّوا متاعهم حوله وقعدوا يحرسونه فجاء الأسد فانتزعه فذهب به، أخرجه الحاكم في المستدرك من حديث أبي نوفل بن أبي عقرب عن أبيه وقال: صحيح الإسناد ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ﴾ حال ثانية أو استئناف ﴿مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ من طرق التأديب أو مما علمكم أن تعلموها من اتباع الصيد بإرسال صاحبه وانزجاره بزجره وانصرافه بدعائه وأن يمسك الصيدَ ولا يأكل منه ويعلم كونه معلمًا بتكرر ظهور آثار التعليم هذه منها ثلاث مرات، أسند الله سبحانه التعليم إلى نفسه لأن العلوم كلها التصورية والتصديقية البديهية والنظرية ملهمة من الله تعالىٰ والعقل والفكر في بعض الأمور سبب عادي والعلم بالنتيجة بعد العلم بالمقدمتين إنما يحصل بفيضان من الله تعالىٰ على مقتضى جري العادة ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ﴾ أي الجوارح ﴿عَلَيْكُمْ﴾ يعني مما لم تأكل منه وهذا التفسير مستفاد من حديث عدي بن حاتم قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله فإن أمسك فأدركته حياً فاذبحه، وإن أدركته قد قتل ولم يأكل منه فكل، وإن أكل فلا تأكله فإنما أمسك على نفسه»[٣] الحديث متفق عليه، وفي رواية بلفظ «ما علمت من كلب أو باز ثم أرسلته وذكرت اسم الله عليه فكل ما أمسكن عليك» قلت: وإن قتل؟ قال: وإن قتله ولم يأكل منه فكله وإن أكل فلا تأكله فإنما أمسكه على نفسه»[٤] رواه أبو داود والبيهقي من

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الصيد، باب: ما جاء في قتل الكلاب (١٤٨٨) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصيد، باب: اتخاذ الكلب للصيد وغيره (٢٨٤٢).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه وبيان تحريم اقتنائها إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك (١٥٧٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: الماء الذي يغسل به شعر الإنسان (١٧٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الذبائح والصيد، باب: الصيد بالكلاب المعلمة (١٩٢٩).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الصيد، باب: في الصيد (٢٨٤٨).

رواية مجالد عن الشعبي عنه، وقال البيهقي: تفرد مجالد بذكر الباز فيه وخالفه الحفاظ، فهذه الآية بهذا التفسير المستفاد من الحديث حجة لأبي حنيفة رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه والشافعي رضي الله عنه في أصح قوليه أن الكلب إذا أكل من الصيد لا يباح أكله، قال البغوي: وهو المروي عن ابن عباس وهو قول عطاء وطاووس والشعبي والثوري وابن المبارك، قالوا: آية كون الكلب معلّماً أن لا يأكل ثلاث مرات فإذا ترك الأكل ثلاث مرات حل صيده في الرابعة، وفي رواية عن أبي حنيفة رضي الله عنه حل صيده في الثالثة، وقال مالك رضي الله عنه: لابأس بأكل الكلب من الصيد ويحل أكله وهو أحد قولي الشافعي رضي الله عنه، قال البغوي: وهو المروي عن ابن عمر وسلمان الفارسي وسعد بن أبي وقاص لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلاً أتى النبيّ ﷺ يقال له أبو ثعلبة فقال: يا رسول الله إن لي كلابًا مكلبةً فأفتني في صيدها؟ فقال: «إن كانت لك كلابًا مكلبةً فكل مما أمسكن عليك» قال: ذكيّ وغير ذكيّ؟ قال: «ذكيّ وغير ذكيّ» قال: وإن أكل منه؟ قال: «وإن أكل منه»[1] رواه أبو داود. قلت: هذا الحديث أعله البيهقي وحديث عدي بن حاتم متفق عل صحته والله أعلم. قلت: وهذه الآية بهذا التأويل وما رواه أبو داود برواية مجالد عن الشعبي من الحديث يقتضي اشتراط ترك الأكل في سباع الطيور أيضًا وإليه ذهب بعض الفقهاء، وقال أبو حنيفة رضي الله عنه: لا يشترط ذلك في السباع الطيور لأن بدن الطيور لا يتحمل الضرب وبدن الكلاب يتحمله فيضرب ليتركه. أخرج عبد بن حميد عن ابن عباس قال: إذا أكل الكلب فلا تأكل وإذا أكل الصقر فكل لأن الكلب يستطيع أن تضربه والصقر لا يستطيع أن تضربه. فإن قيل: هذا استدلال في مقابلة نص الكتاب والسنة؟ قلنا: الكتاب ليس بظاهر الدلالة على اشتراط عدم الأكل فإن الإمساك ضد الإرسال لا ضد الأكل وإنما اشترطنا عدم الأكل في الكلب بحديث الصحيحين وما تفرد به مجالد لا يعتد به لمخالفة الحفاظ ومخالفة القياس والله أعلم ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِۖ﴾ الضمير عائد إلى ما علمتم يعني سموا عليه عند إرساله فيشترط التسمية عند إرسال الكلب والباز ونحوهما وكذا عند الرمي كما يشترط عند الذبح، غير أن التسمية عند الذبح إنما هو على المذبوح وفي الصيد على الآلة لأن المقدور في الأوّل الذبح، وفي الثاني الرمي والإرسال دون الإصابة فيشترط عند فعل يقتدر عليه، حتى لو أضجع شاة وسمّى وذبح غيرها بتلك التسمية لا يجوز، ولو رمى إلى صيد وسمى وأصاب صيدا غيره حل، ولو أضجع شاة وسمى ثم رمى بالشفرة وذبح بآخر أكل وإن سمى على سهم ثم رمى بغيره لا يؤكل. والتسمية على المذبوح

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الصيد، باب: في الصيد (٢٨٥٣).

هو الأصل وجواز التسمية على الآلة إنما هو عند العجز عن الأصل، فإن أدرك مرسل للباز أو الكلب بالتسمية أو الرامي بالتسمية الصيد حيًا وجب عليه أن يذكّيه ويذكر اسم الله عند الذبح ثانيًا وإن ترك تذكية حتى مات لم يؤكل وهذا إذا تمكن من ذبحه، وأما إذا وقع في يده ولم يتمكن من ذبحه وفيه من الحياة فوق ما يكون في المذبوح لم يؤكل عند أبي حنيفة، وفي رواية عنه وعن أبي يوسف رضي الله عنه أنه يحل وهو قول الشافعي رضي الله عنه لأنه لم يقدر على الأصل، وقال بعضهم: إن لم يتمكن لفقد الآلة لم يؤكل وإن لم يتمكن لضيق الوقت أكل عند أبي حنيفة رضي الله عنه خلافًا للشافعي رضي الله عنه.

مسألة: إن ترك التسمية عامدًا عند إرسال الكلب أو السهم أو عند الذبح أو شاركه كلب غير معلم أو كلب مجوسي أو كلب لم يذكر اسم الله عليه عمدًا لا يحل أكله لفوات شرط الحل في هذه الآية ولقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾(١) ولحديث عدي بن حاتم قال: قلت يا رسول الله ﷺ أرسل كلبي فأجد معه كلب آخر؟» قال: «فلا تأكل فإنما سميت على كلبك ولم تسم على كلب آخر»(٢) متفق عليه، وعنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله فإن أمسك عليك فأدركته حياً فاذبحه وإن أدركته قد قتل ولم يأكل منه فكله وإن أكل فلا تأكل فإنما أمسك على نفسه، فإن وجدت مع كلبك كلبًا غيره وقد قتل فلا تأكل فإنك لا تدري أيهما قتل، وإذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله فإن غاب عنك يومًا فلم تجد فيه إلا أثر سمك فكل إن شئت وإن وجدته غريقًا في الماء فلا تأكل»(٣) متفق عليه، وعن أبي ثعلبة الخشني قال: قال رسول الله ﷺ: «ما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله فكل، وما صدت بكلبك غير معلم فأدركت ذكاته فكل»(٤) متفق عليه.

مسألة: وكذا إن ترك التسمية ناسيًا عند أحمد ويحل عند أبي حنيفة رضي الله عنه وهو رواية عن أحمد رضي الله عنه وبه قال مالك رضي الله عنه كذا في كتب المالكية،

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٢١.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: الماء الذي يغسل به شعر الإنسان (١٧٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: الصيد بالكلاب المعلمة (١٩٢٨).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: الصيد بالكلاب المعلمة (١٩٢٩).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب: صيد القوس (٥٤٧٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: الصيد بالكلاب المعلمة (١٩٣٠).

وعن أحمد: إن نسيها على الذبيحة حلت وأما على الصيد فلا، وعنه إن نسيها على السهم حلت وأما على الكلب والفهد فلا، وقال الشافعي رضي الله عنه وهو رواية عن مالك يحل مطلقاً وبه قال أبو القاسم من المالكية سواء ترك التسمية عامدًا أو ناسيًا على الذبيحة أو على الصيد بالكلب أو بالسهم بعد أن كان الكلب معلمًا والمكلب مسلمًا أو كتابيًا ويحرم بمشاركة الكلب غير المعلم وكلب المجوسي. والحجة على حل متروك التسمية مطلقًا حديث عائشة: أن قومًا قالوا للنبيّ ﷺ إن قومًا يأتونا باللحم لا يدرى أذكر اسم الله أم لا؟ فقال: «سموا أنتم وكلوا» قالت: وكانوا حديثي العهد بالكفر»[1] رواه البخاري، وعن أبي هريرة قال: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أرأيت الرجل منا يذبح وينسى أن يسمي الله؟ فقال: النبيّ ﷺ: «اسم الله في فم كل مسلم» رواه الدارقطني، وعن ابن عباس أن النبيّ ﷺ قال: «المسلم إن نسي أن يسمي حين يذبح فليسم وليذكر اسم الله ثم ليأكل» رواه الدارقطني، وعن الصلت قال قال رسول الله ﷺ: «ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله أو لم يذكر» رواه أبو داود في المراسيل ورواه البيهقي من حديث ابن عباس موصولًا وفي إسناده ضعف، وقال البيهقي. الأصح وقفه على ابن عباس. والجواب: أن الحديث الأوّل لا يدل على ترك التسمية والظاهر تسميتهم، وأما الثاني ففيه مروان بن سالم قال أحمد ليس ثقة وقال النسائي والدارقطني: متروك، وأما الثالث ففيه معقل مجهول، وأما الرابع فمرسل، ثم الحديث الثاني والثالث في متروك التسمية ناسيًا فليس فيهما حجة للشافعي رضي الله عنه، والحديث الرابع نحمله على حالة النسيان، قال صاحب الهداية: وهذا القول من الشافعي رضي الله عنه يعني يحل متروك التسمية عامدًا مخالف للإجماع فإنه لا خلاف فيمن كان قبله في حرمة متروك التسمية عامدًا وإنما الخلاف بينهم في متروك التسمية ناسيًا فمن مذهب ابن عمر أنه يحرم ومن مذهب علي وابن عباس يحل بخلاف متروك التسمية عامدًا، ولهذا قال أبو يوسف رضي الله عنه: متروك التسمية عامدًا لا يسع فيه الاجتهاد ولو قضى القاضي بجواز بيعه لا ينفذ لكونه مخالفًا للإجماع.

مسألة: ما استأنس من الصيد فذكاته الذبح وما توحش من الإبل والبقر فذكاته العقر والجرح، وأما الشاة فإذا ندت في الصحراء فذكاته العقر وإن ندت في المصر لا تحل بالعقر لأنه يمكن أخذها في المصر، ومبنىٰ الحكم على أن ذكاة الاضطرار إنما يصار إليه

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب: ذبيحة الأعراب ونحوهم (٥٥٠٧).

عند العجز عن ذكاة الاختيار والعجز متحقق فيما توحش من النعم دون ما استأنس من الصيد وكذا ما تردى من النعم في بئر ووقع العجز عن ذكاته الاختيارية جاز فيه الذكاة الاضطرارية عند الجمهور، وقال مالك: لا يجوز ذكاة النعم إلا في الحلق واللبة لأن توحشها نادر فلا عبرة به. لنا حديث رافع بن خديج قال: أصابنا نهب إبل فندّ منها بعير فرماه رجل بسهم فحبسه الله فقال: رسول الله ﷺ: «إن لهذه الإبل أوابد كأوابد الوحش فإذا غلبكم منها شيء فافعلوا به هكذا»[١] متفق عليه، وعن أبي العشراء عن أبيه إنه قال يا رسول الله: أما يكون الذكاة إلا في الحلق واللبة؟ فقال: «لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك»[٢] رواه أحمد وأصحاب السنن الأربعة والدارمي، وقال أبو داود: هكذا ذكاة المتردي، وقال الترمذي: هذا في الضرورة، ورواه الحافظ أبو موسى في مسند أبي العشراء بلفظ «لو طعنت في فخذها أو شاكلتها وذكرت اسم الله لأجزأ عنك» وقال الشافعي رضي الله عنه: تردى بعير في بئر فطعن في شاكلته فسأل ابن عمر عن أكله فأمر به.

مسألة: إذا رمى صيداً فقطع عضوًا منه أكل الصيد ولا يؤكل العضو، وقال الشافعي رضي الله عنه: أكل وإن مات الصيد منه لأنه مبان بذكاة اضطراري فيحل المبان والمبان منه، ولنا عموم قوله ﷺ: «ما أبين من الحي فميت»[٣] ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ في محرماته ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ فيؤاخذكم بما جل ودق ﴿ٱلْيَوْمَ﴾ يعني الآن عند كمال الدين إلىٰ يوم القيامة إذ لا نسخ بعد الإكمال ﴿أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ كرره للتأكيد، ولفظ الطيبات ضد الخبائث مجمل التحق الأحاديث النبوية البينة للطيبات والخبائث بيانًا له ثم قيس على موارد النصوص أشباهها، والأصل فيه أن ما ورد النص بكونه حلالاً ظهر أنه طيب وما ورد النص

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب: التسمية على الذبيحة ومن ترك متعمدًا (٥٤٩٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الأضاحي، باب: جواز الذبح بكل ما أنهر الدم إلا السن والظفر وسائر العظام (١٩٦٨).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الصيد، باب: ماجاء في الذكاة في الحلق واللبة (١٤٨٣) وأخرجه أبو داود في كتاب: الضحايا، باب: في ذبيحة المتردية (٢٨٢٢) وأخرجه النسائي في كتاب: الضحايا، باب: ذكر المتردية في البئر التي لا يوصل إلى حلقها (٤٤٠٣) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الذبائح، باب: ذكاة النار من البهائم (٣١٨٤).

(٣) أخرج أبو داود والترمذي بمعناه بلفظ «ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة».
انظر نصب الراية الجزء الرابع/كتاب الصيد فصل في الرمي.

بكونه حرامًا ظهر كونه خبيثًا وما ورد الأمر بقتله وسماه خبيثًا فاسقًا فهو خبيث حرام، كما روي عن ابن عمر عن النبيّ ﷺ قال: «خمس لا جناح على من قتلهن في الحرم والإحرام: الفأرة والغراب والحدأة والعقرب والكلب العقور»[١] متفق عليه، وعن عائشة عنه ﷺ قال: «خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم: الحية والغراب الأبقع والفأرة والكلب العقور والحدأة» متفق عليه، وعن أبي هريرة في الحية: «ما سالمناهم منذ حاربناهم ومن ترك شيئًا منهم خيفة فليس منا»[٢] رواه أبو داود، وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «اقتلوا الحياة كلهن فمن خاف ثأرهن فليس مني»[٣] رواه أبو داود والنسائي. وما لم يرد النص فيه يقاس إما على الطيّبات بجامع استطابة الطبائع السليمة من العرب، وإما على الخبائث بجامع استقذار الطبائع السليمة منهم وكانت الصحابة رضوان الله عليهم أجمعون يكرهون ما يأكل الجيف أخرجه ابن أبي شيبة من طريق إبراهيم النخعي، ولذا قال جمهور العلماء: لا يؤكل من الدواب والطيور ما يأكل الجيف والنهي عن قتل حيوان لا يدل على حرمته ولا على كراهته ما لم يدل عليه دليل آخر عند الأئمة الثلاثة، وعند الشافعي يدل على تحريمه فلا يحرم الهدهد والطاووس عند الثلاثة خلافًا للشافعي رضي الله عنه.

مسألة: كل حيوان ذي ناب من السباع كالأسد والذئب والنمر والفهد والكلب والهرة وذي مخلب من الطير كالصقر والباز والحدأة ونحوها فأكله حرام عند الأئمة الثلٰثة، وقال مالك رضي الله عنه: يكره ولا يحرم شيء من ذٰلك لقوله تعالىٰ: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ﴾[٤] الآية. وهذا هو الأصل لمالك في جميع مسائل الباب. قلنا: هذه الآية تدل على عدم وجدان الحرمة حالة نزول هذه الآية لا بعد ذلك وسنذكر البحث عن الآية في موضعها إن شاء الله تعالىٰ! وقد ظهر حرمة غير المذكورات في الآية بعد ذلك بنصوص صحيحة تلقته الأمة بالقبول. منها حديث أبي هريرة

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: جزاء الصيد، باب: خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم (١٨٢٦).

وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم (١١٩٩).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في قتل الحيات (٥٢٣٩).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في قتل الحيات (٥٢٤٠) وأخرجه النسائي في كتاب: الجهاد، باب: من خان غازيًا في أهله (٣١٨٤).

(٤) سورة الأنعام، الآية: ١٤٥.

قال: قال رسول الله ﷺ: «كل ذي ناب من السباع فأكله حرام»[١] رواه مسلم، وعن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ «عن كل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير»[٢] رواه مسلم، قال ابن عبد البر: مجمع على صحته، وكذا روى عبدالله بن أحمد في زيادات المسند من حديث علي وفي إسناده علة وروى أحمد نحوه من حديث جابر، وعن جابر أن النبيّ ﷺ نهىٰ عن أكل الهر وأكل ثمنها[٣] رواه أبو داود والترمذي.

مسألة: الضبع والثعلب حرام عند أبي حنيفة رضي الله عنه مكروه عند مالك رضي الله عنه كسائر السباع، وقال الشافعي رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه بحلهما، وفي رواية عن أحمد رضي الله عنه لا يحل الثعلب، قال صاحب الهداية: هما من السباع، وفي الكفاية: إن لهما نابان يقاتلان بأنيابها فلا يؤكلان كالذئب. احتج الشافعي رضي الله عنه بحديث جابر: «أنه سئل عن الضبع أصيد هي؟ قال: نعم، قيل: أيؤكل؟ قال: نعم، قيل: أسمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم»[٤] رواه الشافعي رضي الله عنه وأصحاب السنن غير أبي داود والبيهقي وصححه البخاري والترمذي وغيرهما وأعله ابن عبد البر بعبد الرحمن بن أبي عمارة ووثقه أبو زرعة والنسائي، وقال الشافعي رضي الله عنه : وما يباع لحم الضباع إلّا بين الصفا والمروة، ورواه أبو داود بلفظ سألت رسول الله ﷺ عن الضبع، فقال: «صيد ويجعل فيه كبش إذا صاده المحرم»[٥] قلت: كونه صيدًا وجزائه بكبش في الإحرام لا يقتضي حله فإنه يجب على المحرم الجزاء بقتل صيد حرم لحمه والصيد هو الحيوان المتوحش الممتنع بالطبع وحديث حل الضبع لا يقوي قوة حديث حرمة السباع، وعند التعارض الترجيح للمحرم على المبيح احتياطًا ولئلا يلزم تكرار

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير (١٩٣٣).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير (١٩٣٤).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، ، باب: ما جاء في كراهية ثمن الكلب والسنور (١٢٨٠) وأخرجه أبو داود في كتاب: الأطعمة باب: ما جاء في أكل السباع (٣٨٠٢).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاء في الضبع يصيبها المحرم (٨٥١) وأخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: ما لا يقتله المحرم (٢٨٢٧) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الصيد باب: الضبع (٣٢٣٦).

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب: الأطعمة، باب: في أكل الضبع (٣٧٩٦).

النسخ كما بين في الأصول، وأما ما رواه الترمذي من حديث خزيمة بن جرير «أو يأكل الضبع أحد» فضعيف لاتفاقهم على ضعف عبد الكريم بن أمية والراوي عنه أمية بن مسلم.

مسألة: يحرم حشرات الأرض مثل الفأر والوزغ وغيرها عند الأئمة الثلاث، وقال مالك رضي الله عنه يكره ولا يحرم لما ذكرنا. لنا: حديث أم شريك أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الوزغ وقال: «كان ينفخ على إبراهيم»(١) متفق عليه، وعن سعد رضي الله عنه بن أبي وقاص أن رسول الله ﷺ «أمر بقتل الوزغ وسماه فويسقًا»(٢) رواه مسلم، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من قتل وزغًا في أول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية دون ذلك وفي الثالثة دون ذلك»(٣) رواه مسلم، وسبق في الحديث الأمر بقتل الفأرة في الحل والحرم وتسميته فاسقة فيحرم الحشرات كلها استدلالًا بالوزغ والفأرة. ومنها القنفذ وهو حلال عند مالك رضي الله عنه والشافعي رضي الله عنه، وقال أبو حنيفة رضي الله عنه بتحريمه لأنه من الحشرات، ولما روى أبو داود من حديث عيسى بن نميلة عن أبيه قال: كنت عند ابن عمر فسئل عن القنفذ فقرأ هذه الآية ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ﴾ الآية، فقال: شيخ عنده: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول ذكر القنفذ عند رسول الله ﷺ، فقال: «خبيثة من الخبائث» فقال: ابن عمر: إن كان النبيّ ﷺ قاله فهو كما قال،(٤) قال البيهقي: فيه ضعف ولم يرد إلا بهذا الإسناد.

مسألة: يحرم الضب واليربوع عند أبي حنيفة رضي الله عنه وعند مالك رضي الله عنه والشافعي رضي الله عنه هما حلالان، وقال أحمد: الضبّ حلال وفي اليربوع عنه روايتان. احتجوا على حل الضب بحديث ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الضب لست آكله ولا أحرمه»(٥) متفق عليه، وعن ابن عباس رضي الله عنه أن خالد بن الوليد أخبره أنه دخل مع رسول الله ﷺ على ميمونة وهي خالته وخالة ابن عباس،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ (٣٣٥٩).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: استحباب قتل الوزغ (٢٢٣٨).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: استحباب قتل الوزغ (٢٢٤٠).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الأطعمة، باب: في أكل حشرات الأرض (٣٧٩٤).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب: الضب (٥٥٣٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: إباحة الضب (١٩٤٣).

فوجد عندها ضبًا محنوذًا فقدمت الضب لرسول الله ﷺ فرفع رسول الله ﷺ عن الضب، فقال: خالد: أحرام الضب يا رسول الله؟ قال: «لا ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه» قال خالد: فاجتررت فأكلته، ورسول الله ﷺ ينظر إلي[١] متفق عليه. قال أبو حنيفة رضي الله عنه: الضب من الحشرات وهذا استدلال في مقابلة النصّ الصحيح الصريح، وذكر في الهداية أن النبيّ ﷺ نهى عائشة حين سألت عن أكل الضب ولا أعرف ذلك الحديث.

مسألة: يحلّ أكل الجراد ميتًا على كل حال، وقال مالك رضي الله عنه: لا يؤكل منه ما مات على حتف أنفه من غير سبب يضع به يضع به يعني يُكره. احتج الجمهور بحديث ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أحلت لنا ميتتان والدمان فأما الميتتان فالجراد والحوت وأما الدمان فالكبد والطحال»[٢] رواه الشافعي وأحمد وابن ماجه والدارقطني والبيهقي من رواية عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم عن أبيه عنه وعبد الرحمٰن بن زيد ضعيف متروك، ورواه الدارقطني عن زيد بن أسلم موقوفًا على ابن عمر فقال: وهو أصح، وكذا صحح الموقوف أبو زرعة وأبو حاتم، وأخرجه الخطيب من رواية مسور بن الصلت عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري والمسور قد كذبه أحمد بن حنبل، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الموضوعات.

مسألة: يحرم أكل لحوم الحمر الأهلية والبغال عند الأئمة الثلاثة، وقال مالك رضي الله عنه يكره. لنا: حديث أبي ثعلبة قال: حرم رسول الله ﷺ لحوم الحمر الأهلية[٣] متفق عليه، وفي رواية عن أحمد رضي الله عنه: أمر عبد الرحمٰن بن عوف ينادي بالناس أن لحوم الحمر الإنسية لا تحل لمن شهد أني رسول الله، وعن جابر أنه ﷺ نهى عن لحوم الحمر الأهلية وأذّن في الخيل متفق عليه، وعنه قال: حرم رسول الله ﷺ يوم خيبر الحمر الإنسية ولحوم البغال وكل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير»

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأطعمة، باب: ما كان النبيّ ﷺ لا يأكل حتى يسمى له فيعلم ما هو (٥٣٩١) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: إباحة الضب (١٩٤٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الأطعمة، باب: الكبد والطحال (٣٣١٤). وأخرجه الشافعي في كتاب: الصيد والذبائح (٦٠٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب: تحريم لحوم الحمر الإنسية (٥٥٢٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح باب: تحريم أكل لحوم الحمر الإنسية (١٩٣٦).

رواه الترمذي وقال: حديث غريب، ورواه أحمد بلفظ: حرم رسول الله ﷺ الحمر الإنسية ولحوم الثعالب وكل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير، وعنه قال: أطعمنا رسول الله ﷺ لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر[١] رواه الترمذي وصححه والنسائي، وعن أبي هريرة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ حرم يوم خيبر كل ذي ناب من السباع والحمر الإنسية رواه أحمد، وعن البراء بن عازب قال: أصبنا يوم خيبر حمرًا فإذا ينادي منادي رسول الله ﷺ أن اكفأوا القدور متفق عليه، وعن علي رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ نهى عام خيبر عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية. متفق عليه، وفي الباب حديث أبي سليط وأنس وابن عباس وسلمة بن الأكوع وعبدالله بن أبي أوفى وخالد بن الوليد وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده والمقدام بن معديكرب وعمرو بن دينار.

مسألة: يحل أكل لحوم الخيل عند الجمهور وبه قال أبو يوسف ومحمد رحمهما الله، وقال أبو حنيفة ومالك رحمهما الله يكره، ثم قيل: الكراهة عند أبي حنيفة رضي الله عنه كراهة تحريم وقيل كراهة تنزيه، قال صاحب الهداية: الأول أصح. احتج الجمهور لما مر من حديث جابر أذن في الخيل، وحديث أسماء قال: نحرنا في عهد رسول الله ﷺ فرسًا فأكلناه ونحن بالمدينة[٢] متفق عليه، زاد أحمد فيه نحن وأهل بيته. احتج أبو حنيفة رضي الله عنه بقوله تعالىٰ: ﴿وَٱلۡخَيۡلَ وَٱلۡبِغَالَ وَٱلۡحَمِيرَ لِتَرۡكَبُوهَا وَزِينَةٗۚ﴾[٣] قال: خرج مخرج الامتنان والأكل من أعلى منافعها والحكيم لا يترك الامتنان بالأعلى ويمنّ بالأدنى، وبحديث خالد بن الوليد عن النبيّ ﷺ أنه قال: «حرام لحوم الحمر الأهلية وخيلها» وفي لفظ نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير رواه أحمد برواية صالح بن يحي بن المقدام عن جده المقدام عن خالد، قال أحمد: هذا حديث منكر، وقال موسى ابن هارون: لا يعرف صالح بن يحيى ولا أبوه إلا بجده، وقال الدارقطني هذا حديث ضعيف، قال ابن الجوزي: وفي بعض ألفاظ هذا الحديث أن رسول الله ﷺ حرمها يوم خيبر، قال الواقدي: إنما أسلم خالد بعد خيبر والله أعلم.

مسألة: يكره عند أبي حنيفة رضي الله عنه ابن عرس فإنه من سباع الهوام.

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الأطعمة، باب: ما جاء في أكل لحوم الخيل (١٧٩٧).
(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب: النحر والذبح (٥٥١١) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: في أكل لحوم الخيل (١٩٤٢).
(٣) سورة النحل، الآية: ٨.

مسألة: يكره عند الأئمة الثلاثة أكل الرخم والبغاث لأنهما يأكلان الجيف والأبقع الذي يأكل الجيف وكذا الغراب وكذا النسر وكذا كل ما يأكل الجيف، ولابأس بغراب الزرع لأنه يأكل الحب وليس من سباع الطير، ولابأس بأكل العقعق لأنه يخلط فأشبه الدجاجة، وعن أبي يوسف رضي الله عنه: أنه يكره لأنه غالب أكله الجيف.

مسألة: يحرم أكل الجلَّالة وبيضها ولبنها عند أحمد رضي الله عنه ما لم يحبس فإن كان طائرًا فثلاثة أيام، وإن كان من الإبل فأربعين يومًا والبقر ثلاثين والغنم سبعة والدجاجة ثلاثة وفي رواية كلها ثلاثة، وعند الأئمة الثلاثة يكره تحريمًا إن ظهر النتن في لحمها أو لبنها وتحبس حتى تزول رائحة النجاسة. عن ابن عباس قال: «نهى رسول الله ﷺ في لبن الشاة الجلالة» رواه أحمد، وعن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل الجلالة وألبانها[1] رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه، وعن عبدالله بن عمرو قال: نهى رسول الله ﷺ عن الإبل الجلالة أن يؤكل لحمها ولا يشرب ألبانها ولا يركبها الناس حتى يعلف أربعين ليلة رواه البيهقي والدارقطني وفيه إسماعيل بن إبراهيم ابن مهاجر عن أبيه، قال ابن الجوزي: هو وأبوه ضعيفان، ورواه أحمد وأبو داود والنسائي والحاكم من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ: نهى عن لحوم الحمر الأهلية وعن الجلالة وعن ركوبها.

مسألة: لا يؤكل من حيوان البحر إلا السمك عند أبي حنيفة رحمه الله، وقال مالك رحمه الله يؤكل كلها حتى السرطان والضفدع وكلب الماء وخنزيره لكنه كره الخنزير وحكي أنه توقف فيه، وقال أحمد: كل ما يعيش ويولد في البحر يحل أكله إلا الضفدع والتمساح والكوسج ويحتاج عنده غير السمك إلى الذبح كخنزير البحر وكلبه وإنسانه. واختلف أصحاب الشافعي رضي الله عنه فمنهم من قال مثل قول مالك، ومنهم من قال مثل قول أبي حنيفة رحمه الله، ومنهم من قال: كل ما له شبه في البر لا يؤكل فلا يؤكل كلب الماء وخنزيره وإنسانه وحيته وفأرته وعقربه ويؤكل ما سوى ذلك، ومنهم من قال: يؤكل غير التمساح والضفدع والحية والعقرب والسرطان والسلحفاة. ٱحتج مالك رحمه الله ومن معه بعموم قوله تعالىٰ ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ﴾[2] من غير فصل، وقوله ﷺ في

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الأطعمة، باب: في أكل لحوم الجلالة وألبانها (١٨٢٨) وأخرجه أبو داود في كتاب: الأطعمة، باب: النهي عن أكل الجلالة وألبانها (٣٧٨٠) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الذبائح، باب: النهي عن لحوم الجلالة (٣١٨٩).

(٢) سورة المائدة، الآية: ٩٦.

البحر: «هو الطهور وماؤه والحل ميتته»[١] وأجيب بأن المراد بالصيد الاصطياد بدليل قوله تعالىٰ ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًاۗ﴾[٢] فإن المحرم هو اصطياد صيد البر فأما إذا صاد الحلال صيد البر بلا إعانة من المحرم ولا دلالة حل للمحرم أكله والمراد بالميتة هو السمك، وقوله ﷺ: «ما من دابة في البحر إلا قد ذكاه الله عز وجل لبني آدم» رواه الدارقطني من حديث جابر وروي عن عبدالله بن سرجس، قوله ﷺ «ذبح كل نون لبني آدم» قلنا: النون هو السمكة وسوق الحديث لعدم الاحتياج إلىٰ ذبح السمكة لا لعموم حل ما في البحر، ويدل على حل بعض ما في البحر سوى السمكة حديث جابر، قال: «غزوت جيش الخبط وأمر أبو عبيدة فجعنا جوعًا شديدًا فألقى البحر حوتًا ميتًا لم نر مثله يقال له العنبر فأكلنا منه نصف شهر، فأخذ أبو عبيدة عظمًا من عظامه فمر الراكب تحته، فلما قدمنا ذكرنا للنبيّ ﷺ فقال: كلوا رزقًا أخرجه الله إليكم وأطعمونا إن كان معكم، قال: فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ منه فأكله»[٣] متفق عليه، وقالت الحنفية: لعل ذلك الحيوان من أقسام السمك كما يدل عليه لفظ الحوت والحجة على حرمة الضفدع ونحوه، مما يستقذر الطبع السليم قوله تعالىٰ ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾[٤] وحديث عبد الرحمٰن بن عثمان قال: «ذكر طبيب عند رسول الله ﷺ دواء وذكر الضفدع يجعل فيه فنهى رسول الله ﷺ عن قتل الضفدع»[٥] رواه أحمد وأبو داود والنسائي والبيهقي، قال البيهقي: هو أقوى ما ورد في النهي.

مسألة: ويكره أكل الطافي من السمك عند أبي حنيفة رحمه الله ولا يكره عنه الجمهور. احتجوا بما ذكرنا من حديث جابر في العنبر، وقوله ﷺ: «هو الحل ميتته»،

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في ماء البحر أنه طهور (٦٩) وأخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: الوضوء بماء البحر (٨٣) وأخرجه النسائي في كتاب: الطهارة، باب: في ماء البحر (٥٧).

(٢) سورة المائدة، الآية: ٩٦.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: غزوة سيف البحر وهم يتلقون عيرًا لقريش وأميرهم أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه (٤٣٦١). وأخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: إباحة ميتات البحر (١٩٣٥).

(٤) سورة الأعراف، الآية: ١٥٧.

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في قتل الضفدع (٥٢٦٠) وأخرجه النسائي في كتاب: الفرع والعتيرة، باب: الضفدع (٤٣٤٩).

قلنا: ورد في حديث جابر أنه ألقى البحر حوتًا ميتًا، ومعناه ألقى البحر حوتًا فماتت بإلقائه وذٰلك حلال اتفاقًا وميتة البحر ما لفظه البحر حتى يكون موته مضافًا إلى البحر لا ماماتت فيه بلا آفة. أحتج الحنفية بحديث جابر عن النبي ﷺ قال: «إذا طفا فلا تأكله وإذا جزر عنه فكله، وما كان على حافته فكله» رواه الدارقطني من طريق أبي أحمد الزبيري عن سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر، قال الدارقطني: لم يسنده عن الثوري غير أبي أحمد ورواه وكيع وعبد الرزاق ومومل وغيرهم موقوفًا وكذٰلك روى أبو أيوب السجستاني وعبدالله بن عمر وابن جريج وزهير وحماد بن سلمة وغيرهم عن أبي الزبير موقوفًا ولا يصح رفعه، ورواه الدارقطني من طريق آخر بلفظ: «كلوا ما حسر عنه البحر وما ألقى، وما وجدتموه ميتًا أو طافيًا فوق الماء فلا تأكلوه» قال الدراقطني: تفرد به عبد العزيز عن وهب وعبد العزيز ضعيف لا يحتج به، قال أحمد: هو ضعيف والحديث ليس بصحيح، وقال النسائي: هو متروك، وله طريق آخر رواه أبو داود عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوه وما مات فيه وطفى فلا تأكلوه»(١) وفي هذا الطريق إسمٰعيل بن أمية وهو متروك، قال أبو داود: رواه سفيان وأيوب وحماد عن أبي الزبير فوقفوه على جابر والله أعلم.

مسألة: حل أكل الأرنب إجماعًا لحديث أنس قال: «أنفجنا أرنبًا بمر الظهران فأخذتها فأتيت بها أبا طلحة فذبحها وبعث إلى رسول الله ﷺ بوركها وفخذها فقبله»(٢) متفق عليه.

فائدة: أكل رسول الله ﷺ لحم الدجاج(٣) متفق عليه عن أبي موسى.

فائدة: عن سفينة أكلت مع رسول الله ﷺ لحم الحبارى(٤) رواه أبو داود. ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾ المراد بالطعام الذبائح لأن سائر الأطعمة لا يختص حلها بالميتة وقوله تعالىٰ ﴿ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ يشتمل اليهود والنصارى والصابئين إن كانوا يؤمنون بدين نبي ويقرءون بكتاب لا إن كانوا يعبدون الكواكب ولا كتاب لهم حربيًا كان الكتابي أو

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الأطعمة، باب: في أكل الطافي من السمك (٣٨١٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الهبة، باب: قبول هدية الصيد (٢٥٧٢) وأخرجه.مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: إباحة الأرنب (١٩٥٣).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب: لحم الدجاج (٥٥١٧).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الأطعمة، باب: في أكل لحم الحبارى (٣٧٩٢).

ذميًا عجميًا كان أو عربيًا أو تغلبيًا به قال أبو حنيفة رحمه الله، وقالت الأئمة الثلاثة: لا يحل ذبيحة نصارى العرب من بني تغلب، قال ابن الجوزي: روىٰ أصحابنا حديث ابن عباس أن النبيّ ﷺ نهى عن ذبائح نصارى العرب، وروى ابن الجوزي بسنده عن علي رضي الله عنه قال: «لا تأكلوا من ذبائح نصارى بني تغلب فإنهم لم يتمسكوا من النصرانية بشيء إلا شربهم الخمر» ورواه الشافعي رحمه الله بسند صحيح عنه، وأخرج عبد الرزاق من طريق إبراهيم النخعي أن عليًا كان يكره ذبائح نصارى بني تغلب ونسائهم، قلت: ولم يظهر لي صحة الحديث المرفوع في الباب ولو صح فهو حديث آحاد لا يصلح ناسخًا للكتاب، قال البغوي: يريد الله سبحانه ذبائح اليهود والنصارى ومن دخل في دينهم من سائر الأمم قبل مبعث النبيّ ﷺ وأما من دخل في دينهم بعد مبعث النبيّ ﷺ يعني من غير أهل الإسلام فلا تحل ذبيحته، قلت: وهذا التقييد ليس بشيء عندنا، قال صاحب الهداية: لا يؤكل ذبيحة المرتد يعني من كان مسلمًا ثم ارتد نعوذ بالله منها فصار يهوديًا أو نصرانيًا أو مجوسيًا أو وثنيًا لا يؤكل ذبيحته لأنه لا ملة له لأنه لا يقر على ما انتقل إليه بخلاف الكتابي إذا انتقل إلى غير دينه لأنه يقر عليه عندنا فيعتبر ما هو عليه عند الذبح لا ما قبله، قال في الكفاية: حتى لو تمجس يهودي أو نصراني لا يحل صيده ولا ذبيحته بمنزلة ما لو كان مجوسيًا في الأصل وإن تهوّد مجوسي أو تنصّر يؤكل ذبيحته وصيده كما لو كان عليه في الأصل لأنه يقر على ما اعتقد عندنا.

مسألة: لو ذبح يهودي على اسم عزير ونصراني على اسم عيسىٰ لا يحل أكله عندنا، قال في الكفاية: إنما يحل ذبيحة الكتابي فيما إذا لم يذكر وقت الذبح اسم عزير أو اسم المسيح وأما إذا ذكر فلا يحل كما لا يحل ذبيحة المسلم إذا ذكر وقت الذبح اسم غير الله تعالىٰ لقوله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ﴾ فحال الكتابي في ذلك لا يكون أعلى من حال المسلم، وقال البغوي: اختلف العلماء في هذه المسئلة قال ابن عمر لا يحل وذهب أكثر أهل العلم إلى أنه يحل وهو قول الشعبي وعطاء والزهري ومكحول. سئل الشعبي وعطاء عن النصراني يذبح باسم المسيح قالا يحل فإن الله تعالىٰ قد أحل ذبائحهم وهو يعلم ما يقولون، وقال الحسن إذا ذبح اليهودي أو النصراني فذكر اسم غير الله تعالىٰ وأنت تسمع فلا تأكل وإذا غاب عنك فكل فقد أحل الله لك، قلت: والصحيح المختار عندنا هو القول الأوّل يعني ذبائح الكتابي تاركًا للتسمية عامدًا أو على غير اسم الله تعالىٰ لا يؤكل إن علم ذلك يقينًا أو كان غالب حالهم ذلك وهو محمل النهي عن أكل ذبائح نصارى العرب ومحمل قول علي رضي الله عنه: لا تأكلوا من ذبائح نصارى بني تغلب فإنهم لم

يتمسكوا من النصرانية بشيء إلا بشربهم الخمر، فلعل عليًا رضي الله عنه علم من حالهم أنهم لا يسمون الله عند الذبح أو يذبحون على غير اسم الله تعالىٰ فكذا حكم نصارى العجم إن كان عادتهم الذبح على غير اسم الله تعالىٰ غالبًا لا يؤكل ذبيحتهم، ولا شك أن النصارى في هذا الزمان لا يذبحون بل يقتلون بالوقذ غالبًا فلا يحل طعامهم ﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ فإن قيل: النبيّ ﷺ مبعوث إلى كافة الناس بشريعة واحدة فما معنى لاختلاف الحل والحرمة بالنسبة إلىٰ هؤلاء وهؤلاء؟ قلت: معناه أن من الأشياء ما هو حلال على كافة الناس من غير شرط كحل ماء البحر ومنها ما هو مشروط حلها بشرائط كالصلاة مشروط جوازها بالوضوء وسائر العبادات مشروط إتيانها بالإيمان بالله ورسوله وإخلاص النية وأكل الأموال مشروط حلها بالملك أو إذن من المالك، فذبائح المؤمنين حلال على الكفار حتى لا يعذبون في الآخرة بأكلها كما لا يعذبون بإتيان أمور مباحة للعالمين إتيانها من غير شرط الإيمان، بخلاف ذبائح المجوس فإنها كالميتة يحرم أكلها على سائر الناس فيعذب الكفّار بأكلها كما يعذبون بترك الإيمان وترك سائر الواجبات المتوقفة على الإيمان وإتيان المنهيات قال الله تعالىٰ: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ﴾[1] الآية، وفائدة هذا القول التفرقة بين ذبائح المسلمين ونسائهم فإن ذبائح المسلمين حلال على كافة الناس من غير اشتراط الإيمان بخلاف نسائهم فإنه يشترط لحل مناكحتهم الإيمان، قال الزجاج: معناه حلال لكم أن تطعموهم فيكون خطاب الحل مع المسلمين، وعَبَّر البيضاوي ما قال الزجاج بعبارة أصح وأصرح فقال: فلا عليكم أن تطعموهم وتبيعوا منهم ولو حرم عليهم لم يجز ذلك، والسر في هذا المقام ما ذكرنا أن حل أكل ذبائح المؤمنين غير مشروط بالإيمان بخلاف حل نسائهم والله أعلم ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ عطف على الطيبات أو مبتدأ خبره محذوف يعني حل لكم، والجملة معطوفة على قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وما بينهما اعتراض، قال البغوي: اختلفوا في معنى المحصنات؟ فذهب أكثر العلماء إلى أن المراد منهن الحرائر وأجازوا نكاح كل حرة مؤمنة كانت أو كتابية فاجرة كانت أو عفيفة وهو قول مجاهد، وقال هؤلاء: لا يجوز نكاح الأمة الكتابية لقوله تعالىٰ: ﴿فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾[2] جوز نكاح الأمة بشرط الإيمان، وذهب قوم إلى أن المراد من المحصنات العفائف من الفريقين حرائركنّ أو إماء وأجازوا نكاح الأمة الكتابية وحرم البغايا من المؤمنات والكتابيات وهو قول الحسن، وقال الشعبي: إحصان الكتابية أن تستعف من الزنا وتغتسل من الجنابة،

(١) سورة المدثر، الآية: ٤٢ ـ ٤٣.

(٢) سورة النساء، الآية: ٢٥.

قلت: وقول البغوي هذا مبني على اعتبار المفهوم المخالف وهو غير معتبر عند أبي حنيفة رحمه الله ويقول بجواز نكاح الأمة الكتابية الغير العفيفة أيضًا لعموم قوله تعالىٰ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾(١) وعند الشافعي رضي الله عنه المفهوم وإن كان معتبرًا لكنه غير معتبر في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ حيث يجوز نكاح الأمة المؤمنة الفاجرة، ولذلك قال البيضاوي وتخصيصهم بعثٌ على ما هو أولىٰ وإذا لم يعتبر فيه المفهوم فلا وجه لاعتباره في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ والله أعلم، وعموم هذه الآية يقتضي جواز نكاح الكتابية الحربية وعليه انعقد الإجماع وكان ابن عباس يقول: لا يجوز نكاح الحربية والله أعلم، وكان ابن عمر يمنع نكاح الكتابية مطلقًا حرة كانت أو أمة ذمية أو حربية لاندراجها في المشركات قال الله تعالىٰ: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾(٢) وقال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾(٣) وفسّر ابن عمر المحصنات في الآية بالمسلمات، وهذا التفسير غير صحيح فإن تفسير المحصنات بالمسلمات ليس من اللغة وقد انعقد الإجماع على حل نكاح الحرة الكتابية وإنما الخلاف في الأمة الكتابية كما ذكرنا في سورة النساء، لكنه يكره نكاح الكتابية مطلقًا إجماعًا لاستلزام النكاح مصاحبة الكافرة وموالاتها وتعريض الولد على التخلق بأخلاق الكفار لأجل مصاحبة الأمر ومؤانستها، قال ابن همام: نكح حذيفة وطلحة وكعب بن مالك كتابيات فغضب عمر رضي الله عنه فقالوا: انطلق يا أمير المؤمنين؟ وهذه القصة تدل على جواز النكاح حتى يترتب عليه الطلاق وعلى كراهته.

فائدة: روي الخلاف بين أبي حنيفة رحمه الله وصاحبيه رحمهما الله في نكاح الصابئات جوزه أبو حنيفة رحمه الله زعمًا منه أنهم يؤمنون بزبور داود عليه السلام فهم من أهل الكتاب وكذا من آمن بصحف إبراهيم وشيث عليهما السلام، ولم يجوّزه صاحباه زعمًا منهما أنهم يعبدون الكواكب فهم من المشركين، قال في الهداية: وهذا الخلاف محمول على اشتباه مذهبهم فكل أجاب على ما وقع عنده ولا خلاف في الحقيقة.

مسألة: قال في المستصفى: قالوا هذا يعني الحل إذا لم يعتقد النصراني المسيح إلٰهًا وأما إذا اعتقده فلا، وفي مبسوط شيخ الإسلام: ويجب أن لا يؤكل ذبائح أهل الكتاب إذا اعتقدوا أن المسيح إلٰه وأن عزيراً إلٰه، ولا يتزوج نسائهم، قيل: وعليه الفتوى ولكن بالنظر إلى الدلائل ينبغي أن يحل الأكل والتزوج انتهىٰ كلامه. قال ابن همام: وهو

(١) سورة النساء، الآية: ٢٤

(٢) سورة التوبة، الآية: ٣٠. (٣) سورة البقرة، الآية: ٢٢١.

موافق لما في رضاء مبسوط شيخ الإسلام في ذبحة النصراني إنه حلال مطلقًا سواء قال بثالث ثلثه أولا وموافق لإطلاق الكتاب هنا، قلت: الظاهر أن المراد بأهل الكتاب في الآية موحد وهم بدليل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾[1] والقول بأن حكم حرمة نكاح المشركة منسوخ في حق أهل الكتاب خاصة بهذه الآية بعيد جدًا إذ لا فرق بين شرك وشرك وقوله تعالىٰ ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾[2] قد قيل: إن القائل بذلك طائفتان من اليهود والنصارى انقرضوا كلهم، قال ابن همام: ويهود ديارنا مصرحون بالتنزيه عن ذلك والتوحيد، وأما النصارى فلم أر إلا من يصرح بالإبنية لعنهم الله، وما ذكرنا من قول علي رضي الله عنه في منع أكل ذبيحة بني تغلب ومناكحة نسائهم يؤيد ما قلنا والله أعلم ﴿قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ أي مهورهنّ، وتقييد الحل بإتيانها لتأكيد وجوبها والحث على الأولىٰ، وقيل: المراد بإتيانها التزامها وذٰلك بالنكاح فكأنه قال إذا نكحتموهن ﴿مُحْصِنِينَ﴾ أي مريدين تحصين الفروج بالنكاح ﴿غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ﴾ أي غير مضيعين الماء بالزنا بأي مزنية كانت بلا تعيين مزنية ﴿وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ﴾ صديقات معينات تزنون بهن، والخدن يقع على الذكر والأنثى ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ أي بشرائع الإسلام ﴿فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ﴾ لأن الإيمان شرط لقبول الأعمال ﴿وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ قال ابن عباس: خسر الثواب.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُوا۟ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

روي البخاري من طريق عمرو بن الحارث عن عبد الرحمٰن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت: سقطت قلادة لي بالبيداء ونحن داخلون المدينة فأناخ رسول الله ﷺ ونزل فثنى رأسه في حجري راقداً، وأقبل أبو بكر فلكزني لكزة شديدة وقال: حبست الناس في قلادة، ثم إن النبيّ ﷺ استيقظ وحضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد فنزلت ﴿يَٰٓأَيُّهَا

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢١.
(٢) سورة التوبة، الآية: ٣٠.

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ الآية، فقال: أسيد ابن حضير: لقد بارك الله للناس فيكم يا آل أبي بكر[١]. وهذه الرواية مصرحة بأن النازل في قصة قلادة عائشة هذه الآية في المائدة دون آية النساء، ويعلم أن هذه الآية أسبق نزولاً من آية النساء وإلا لما عاتب أبو بكر عائشة بقوله إنها حبست الناس لا على ماء ولا ماء معهم وما شكرها أسيد بن حضير، وروى الطبراني عنها نحوه وفيه فأنزل الله رخصة التيمم فقال: أبو بكر: إنك لمباركة، ومعنى إذا قمتم إلى الصلاة أي إذا أردتم القيام إلى الصلاة كقوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ﴾[٢] عبر عن إرادة الفعل بالفعل المسبب عنها للإيجاز والتنبيه على أن من أراد العبادة فليبادر إليها بحيث لا ينفك الإرادة عن الفعل، وظاهر الآية يوجب الوضوء على كل قائم إلى الصلاة وإن لم يكن محدثًا والإجماع على خلافه وقد صح عن النبيّ ﷺ أنه صلى يوم الفتح الصلوٰت بوضوء واحد ومسح على خفيه وكان يتوضأ عند كل صلاة فقال: له عمر: لقد صنعت شيئًا اليوم لم تكن تصنعه؟ قال: «عمدًا صنعته يا عمر»[٣] رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة من حديث بريدة. فاختلف العلماء في تأويل هذه الآية؟ فقال: بعضهم: الأمر فيه للوجوب وكان ذلك أوّل الأمر ثم نسخ ويدل عليه حديث عبدالله بن حنظلة بن عامر غسيل الملائكة أن النبيّ ﷺ أمر بالوضوء عند كل صلاة طاهرًا أو غير طاهر فلما شق ذلك عليه أمر بالسواك لكل صلاة[٤] رواه أحمد وأبو داود وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما والحاكم في المستدرك، وقال بعضهم: الأمر للندب والإجماع منعقد على كون الوضوء مسنونًا مندوبًا عند كل صلاة وإن كان المصلي طاهرًا ويدل على كونه مسنونًا حديث أنس قال: كان النبيّ ﷺ يتوضأ عند كل صلاة[٥] الحديث رواه النسائي وصححه، ويدل على كونه مندوبًا حديث ابن عمر أن النبيّ ﷺ قال: «من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات»[٦] رواه النسائي بإسناد ضعيف، وقيل: هذا الحكم وإن كان مطلقا لفظًا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التيمم (٣٢٧).
أخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: التيمم (٣٦٧).

(٢) سورة النحل، الآية: ٩٨.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: جواز الصلوات كلها بوضوء واحد (٢٧٧). وأخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: الرجل يصلي الصلوات بوضوء واحد (١٧١).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: السواك (٤٨).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: الوضوء من غير حدث (٢١١) وأخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في الوضوء لكل صلاة (٦٠).

(٦) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في الوضوء لكل صلاة (٥٩).

لكنه أريد به التقييد ومعناه إذا قمتم إلى الصلاة محدثين يدل عليه قوله ﷺ: «لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ»(١) رواه الشيخان في الصحيحين وأبو داود والترمذي عن أبي هريرة، وقال زيد بن أسلم: معنى الآية إذا قمتم إلى الصلاة من النوم، وقال بعضهم: هذا إعلام من الله تعالىٰ رسوله أن لا وضوء عليه إلا إذا قام إلى الصلاة دون غيرها من الأعمال، فأذن له أن يفعل بعد الحدث ما شاء من الأفعال غير الصلاة، عن ابن عباس قال: كنا عند النبيّ ﷺ فرجع من الغائط فأتي بطعام فقيل له ألا تتوضأ؟ فقال: أريد أن أصلي فأتوضأ رواه البغوي.

فائدة: الوضوء كان واجبًا قبل نزول هذه الآية كما يدل عليه ما روى البخاري في شأن نزول الآية من قصة فقد قلادة عائشة ولذا استعظموا نزولهم على غير ماء، وقال ابن عبد البر: معلوم عند جميع أهل المغازي أنه ﷺ لم يصل منذ فرضت الصلاة إلا بوضوء، وكان فرض الوضوء مع فرض الصلاة والحكمة في نزول آية الوضوء مع ما تقدم من العمل ليكون فرض متلوًا بالتنزيل، قلت: ولتمهيد التيمم والله أعلم ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ الغسل إمرار الماء عليه ولا يشترط فيه الدلك عند الأئمة الثلاثة خلافًا لمالك رضي الله عنه وهو محجوج بإطلاق الكتاب، والوجه: اسم لعضو معلوم مشتق من المواجهة وحده من منابت الشعر إلى منتهى الذقن طولاً وما بين الأذنين عرضًا فمن ترك غسل ما بين اللحية والأذن لم يجز وضوءه عند الأئمة الثلاثة خلافًا لمالك رحمه الله، ويجب إيصال الماء إلى ما تحتها يجب غسله وإن كانت كثيفة لا يرى البشرة من تحتها يسقط غسل البشرة في الوضوء كما يسقط مسح الرأس بالشعر النابت عليه.

والدليل عليه إجماع الأمة وفعل الرسول ﷺ: «أنه ﷺ كان يغسل وجهه بغرفة واحدة» رواه البخاري من حديث ابن عباس، وكان رسول الله ﷺ كث اللحية ذكره القاضي عياض وقرر ذٰلك في أحاديث جماعة من الصحابة بأسانيد صحيحة، وفي مسلم من حديث جابر كان رسول الله ﷺ كثير شعر اللحية(٢)، قلت: ولا يمكن إيصال الماء بغرفة واحدة إلىٰ تحت كل شعرة لمن كان كثّ اللحية ويجب غسل ظاهر اللحية كلها عوضًا عن البشرة عند الجمهور كما في مسح شعر الرأس وبه قال أبو حنيفة رحمه الله،

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحيل، باب: في الصلاة (٦٩٥٤). وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: وجوب الطهارة للصلاة (٢٢٥).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: شيبه ﷺ (٢٣٤٤).

في رواية قال في الظهيرية وعليه الفتوى، وقال في البدائع: أن ما عدا هذه الرواية مرجوع عنه وفي رواية عنه يجب مسح ربع اللحية وفي رواية مسح ثلث اللحية وفي رواية لا يجب مسح اللحية ولا غسلها. والحجة على وجوب غسل ظاهر اللحية كلها أن غسل البشرة سقط بالإجماع وسند الإجماع إما فعل النبيّ ﷺ أنه كان يغسل وجهه بغرفة وإما القياس على سقوط مسح الرأس بالشعر النابت عليه، ولا شك أن مستند الإجماع نصًا كان أو قياسًا يدل على أن غسل ما تحت اللحية إنما سقط لقيام الشعر مقامهُ وجوب غسله بدلًا عنه، أما القياس فلأن حكم الأصل ليس إلا سقوط مسح الرأس إلى بدل وهو وجوب مسح الشعر فلا بد أن يكون سقوط وظيفة الوجه أعني الغسل أيضًا إلى بدل وهو وجوب غسل ما يستره من اللحية كيلا يلزم مزية الفرع على الأصل، وأما الحديث فأيضًا يدل على أنه ﷺ كان يغسل وجهه بغرفة ولا شك أنه كان يغسل اللحية فظهر أن الإجماع منعقد على قيام اللحية مقام الوجه، وسقوط وظيفة الوجه إلى بدل لا بلا بدل فثبت بذلك أن وظيفته الوجه وهو غسل تمامه ثابت في بدله وهو اللحية والله أعلم - ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ اليد: اسم لعضو معلوم من الأنامل إلى الآباط ولما جعل المرافق غاية الغسل سقط ما وراءه أي العضد وبقي غسل المرافق واجبًا عند الأئمة الأربعة وجمهور العلماء، وحكي عن الشعبي ومحمد بن جرير عدم وجوب غسل المرافق، وبه قال زفر رحمه الله لأن كلمة إلى للغاية والغاية تكون خارجة عن حكم المغيا كما في: ﴿أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾(١) أو لأن مذهب المحققين من علماء العربية أنها موضوعة لمطلق الغاية وأما دخولها في الحكم أو خروجها فلا دلالة لها عليه وإنما يعلم من خارج ولا دليل هٰهنا فلا يدخل بالشك، قلنا: بل هٰهنا دليل على كون الغاية داخلًا في حكم المغيا وهو الإجماع، قال الشافعي رحمه الله في الأم لا أعلم مخالفًا في إيجاب دخول المرفقين في الوضوء وما حكي عن الشعبي ومحمد بن جرير إن صح الرواية عنهما وكذا قول زفر رحمه الله لا يرفع إجماع من قبلهم ومن بعدهم، ولم يثبت عن مالك رحمه الله خروج المرفقين صريحًا وإنما حكى عنه أشهب كلامًا محتملًا وسند الإجماع فعل رسول الله ﷺ وهو المبين لمجمل الكتاب. روى الدارقطني بإسناد حسن من حديث عثمان في الوضوء فغسل يديه إلى المرفقين حتى مس أطراف العضدين وقال: هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ، وروي أيضاً من حديث جابر كان رسول الله ﷺ إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه لكن إسناده ضعيف، وروى البزار والطبراني من حديث وائل بن حجر مرفوعًا وغسل ذراعيه حتى جاوز المرفقين

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

وروى الطحاوي والطبراني من حديث ثعلبة بن عباد عن أبيه مرفوعًا ثم يغسل ذراعيه حتى يسيل الماء على مرفقيه ولم يرو عن النبيّ ﷺ ولا عن أحد من الصحابة أنهم تركوا غسل المرافق والكعاب في الوضوء وذلك دليل واضح لمعرفة معنى الكتاب، ومن ثم قال بعض المفسرين: إلى هٰهنا في الموضعين بمعنى مع كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ﴾(١) وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ﴾(٢).

وقوله تعالىٰ: ﴿مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾(٣) أي مع الله ﴿وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ﴾ اختلف العلماء في القدر الواجب من مسح الرأس بهذه الآية؟ فقال: مالك وأحمد رحمه الله: يجب مسح جميع الرأس لأن الرأس اسم لعضو معلوم والباء زائدة فإذا أمرنا بالمسح يجب استيعابها كما يجب استيعاب الوجه بالمسح في التيمم، ويدل عليه استيعابه ﷺ. روى عبدالله بن زيد «أن رسول الله ﷺ مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر بمقدم رأسه، ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم رَدَّهما إلى المكان الذي بدأ منه»(٤) متفق عليه، وقال أبو حنيفة رحمه الله والشافعي رحمه الله: الباء للإلصاق لأنه هو المعنى الحقيقي للباء أجمع عليه علماء العربية لا يصار عنه إلا بدليل وهي تدخل على الوسائط غالبًا والوسائط لا تقصد استيعابها، ولذلك إذا دخلت على المحل دلت على أن الإستيعاب غير مراد ويدل على ذلك فعله ﷺ عن المغيرة بن شعبة «أن رسول الله ﷺ توضأ فمسح بناصيته ومسح على الخفين والعمامة»(٥) رواه مسلم، وروى الشافعي رحمه الله عن عطاء مرسلاً أن رسول الله ﷺ توضأ فحسر العمامة ومسح مقدم راسه وهو مرسل اعتضد من وجه آخر روى موصولاً أخرجه أبو داود من حديث أنس وفي إسناده أبو معقل لا يعرف حاله، وأخرج سعيد بن منصور عن عثمان صفة الوضوء قال: ومسح مقدم رأسه. وفيه خالد بن يزيد بن أبي مالك مختلف فيه، قال الحافظ ابن حجر وصح عن ابن عمر الاكتفاء بمسح بعض الرأس قاله ابن المنذر وغيره ولم يصح عن أحد من الصحابة إنكار ذلك قاله ابن حزم. وأحاديث الاستيعاب محمولة على الاستحباب لا ينفي عدم جواز الاكتفاء على العبض، ولما ثبت أن مسح جميع الرأس غير

---

(١) سورة هود، الآية: ٥٢.

(٢) سورة النساء، الآية: ٢.

(٣) سورة آل عمران، الآية ٥٢.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: مسح الرأس كله (١٨٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: في وضوء النبي ﷺ (٢٣٥).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: المسح على الناصية والعمامة (٢٧٤).

مراد فقال: الشافعي رحمه الله فالمعنى وامسحوا بعض رءوسكم فالآية مطلق فيكفي من الرأس غير مراد بدلالة كلمة الباء وأحاديث المسح على مقدم الرأس ولا مطلق البعض من الرأس أي بعض كان لأن ذٰلك يحصل في ضمن غسل الوجه ضرورة استيعاب الوجه، وإذا كانت الآية مجملة التحق حديث المغيرة وما في معناه بياناً لها فقلنا بوجوب مسح ربع الرأس لأن للرأس أربعة جوانب مقدم الرأس واحد منها ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ قرأ نافع وابن عامر والكسائي ويعقوب وحفص بالنصب معطوف على أيديكم بقرينة ضرب الغاية لقوله تعالىٰ ﴿إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ فإن الغاية لا يضرب في الممسوح كالرأس وأعضاء التيمم إنما يضرب للمغسولات، وقرأ الباقون بالجر لأجل الجوار كما في قوله تعالىٰ ﴿إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ﴾[1] بالجر في أليم على الجوار مع أنه صفة لعذاب وهو منصوب، والقول بأن جر الجوار أنكره أكثر النحاة ومن جوزه جوزه بشرط أن لا يتوسط حرف العطف، وبشرط الأمن من اللبس مدفوع إذ الأمن من اللبس حاصل بذكر الغاية وإنكار أكثر النحاة ممنوع وإنكاره مكابرة لوقوعه كثيرًا في القرآن وكلام البلغاء وذكر الأمثلة يقتضي تطويلًا، لكن اختلف النحاة في مجيء جر الجوار بتوسط حرف العطف، فقيل: لا يجيء لأن العاطف يمنع التجاوز والحق أنه يجوز بتوسط العاطف فإن العاطف موضوع لتوكيد الوصل دون القطع، قال ابن مالك وخالد الأزهري: إن الواو يختص من بين سائر حروف العطف بأحد وعشرين حكماً منها جواز جر الجوار في المعطوف بها، قلت: ولو لم يكن على جواز جر الجوار بتوسط المعطوف بالواو دليل آخر فهذه الآية الدالة على وجوب غسل الرجلين بما ذكرنا من وجوه العطف على الأيدي وعدم جواز عطف الأرجل على الرؤوس وبما لحقه البيان من الأحاديث والإجماع كافية لإثبات جواز جر الجوار بتوسط الواو العاطفة والله أعلم، وأيضًا المراد بالكعبين هو المرتفع من العظم عند ملتقى الساق والقدم كما سيجيء تحقيقه وفرضيته مسح القدم إلى الكعبين لم يقل به أحد، وما قيل: إن الكلام حينئذ يصير من قبيل ضربت زيدًا أو عمرًا وأكرمت بكرًا وخالدًا على إرادة كون خالدًا مضروبًا عطفا على عمر إلا مكرمًا باطل إذ لا قرينة هناك ولا مانع لعطف خالد على بكر والقول بأن النصب مبني على أن معطوف على محل الرءوس أو بنزع الخافض ساقط إذ الأصل في المعرب العطف على اللفظ دون المحل وذكر الخافض ولا بد للعدول من الأصل وجه وقرينة، وكذا لا يجوز القول بتقدير امسحوا فإن تقدير الفعل الخاص لا يجوز من غير قرينة تدل على تعيينه، ويشترط في جميع تلك التأويلات الأمن عن التباس المعنى المقصود بما يناقضه وكذا القول بأن الواو

---

(١) سورة هود، الآية: ٢٦.

بمعنى مع باطل لأن المصاحبة في أصل الفعل غير كافية في المفعول معه بل لا بد من المعية في الزمان أو المكان والمعية في الزمان غير متصور، فإن الواجب إما الترتيب وإما مطلق الفعل وبوجوب المسحين في مكان واحد لم يقل أحد ولو فرض كونه معطوفًا على الرءوس بتلك التوجيهات الركيكة، فالباء الداخلة على الرءوس تدخل على الآلات غالبًا وإذا تدخل على المحل لا يراد بها الاستيعاب تشبيهاً له بالآلة بل يكون للتبعيض، ومن ثم ذهب أكثر الفقهاء إلى فرضية مسح بعض الرأس، وتغير أسلوب الكلام في المعطوف يقتضي إرادة الاستيعاب في المعطوف والقائلون بمسح الرجلين لم يقل منهم أحد بفرضية استيعاب مسح الرجلين فوظيفة الأرجل الغسل، وقالت الإمامية: وهو معطوف على رءوسكم وحقه الجر وللنصب ذكروا توجيهات ركيكة. لنا: ما روى ابن خزيمة وغيره من حديث عمرو بن عنبسة عنه ﷺ مطولاً في فضل الوضوء وذكر فيه «ثم يغسل قدميه كما أمره الله تعالىٰ» فهذا الحديث يدل على أن الله تعالىٰ إنما أمر بالغسل وقد تواتر النقل عن النبيّ ﷺ، وروى أحاديث غسل الرجلين رجال لا يمكن حصرهم ولا يحتمل تواطؤهم على الكذب، ولم يرو عنه ﷺ المسح أصلًا وأجمع عليه الصحابة ولم يثبت عن أحد منهم خلاف ذٰلك إلا ما روي عن عليّ وابن عباس وأنس وقد ثبت عنهم الرجوع عن ذلك هٰكذا قال الحافظ ابن حجر عن علي رضي الله عنه: أنه قرأ وأرجلكم قال عاد إلى الغسل رواه سعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم وعن أبي عبد الرحمٰن السلمي قال: قرأ الحسن والحسين وأرجلكم إلى الكعبين فسمع على ذلك وكان يقضي بين الناس فقال: وأرجلكم هذا من المقدم والمؤخر من الكلام وأخرجه ابن جرير عن أبي عبد الرحمن وقال: قال عبد الرحمٰن بن أبي ليلى: أجمع أصحاب رسول الله ﷺ على غسل القدمين رواه سعيد بن منصور، وأخرج ابن أبي شيبة عن الحكم قال مضت السنة من رسول الله ﷺ والمسلمين بغسل القدمين وأخرج ابن جرير عن عطاء قال لم يجز أحد المسح على القدمين وادعى الطحاوي وابن حزم أن المسح منسوخ، روى ابن جرير عن أنس أنه قال: نزل القرآن بالمسح والسنة بالغسل وهذا القول يدل على أن ظاهر القرآن يدل على المسح لكن عمل رسول الله ﷺ كان الغسل ولا يمكن ذٰلك إلا أن يكون المراد بالقرآن هو الغسل، وكان حكم القرآن منسوخًا. ولنا أيضًا: حديث عبدالله بن عمر قال: تخلف عنا رسول الله ﷺ في سفرة سافرناها فأدركنا وقد راهقتنا الصلاة ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على أرجلنا قال: فنادى بأعلى صوته «ويل للأعقاب من النار»[1] متفق عليه، وروي عن أبي هريرة

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: من رفع صوته بالعلم (٦٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: وجوب غسل الرجلين بكما لهما (٢٤١).

أنه مر بقوم يتوضؤون فقال: أسبغوا الوضوء فإني سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: «ويل للأعقاب من النار» متفق عليه، وقد روىٰ ويل للأعقاب من النار جابر وعائشة، واْحتجوا بما رواه أويس بن أبي أويس قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ ومسح على نعليه ثم قام إلى الصلاة ورواه أبو داود وقال على نعليه وقدميه(١). قلنا: معناه مسح على نعليه اللتين عمت على قدميه فمسح عليهما كما يمسح على الخفين. فإن قيل: قد رواه هيثم عن يعلى وقال فيه توضأ ومسح على رجليه، قلنا: قال أحمد لم يسمع هيثم من يعلى وقد كان يدلس فلعله سمع عن بعض السفهاء ثم أسقط من البين، أو يقال: معناه مسح على رجليه وهما في الخفين والكلام في الكعبين كالكلام في المرافق وقد مر، والكعب هو المرتفع من العظم عند ملتقى الساق والقدم هو الذي يعرفه أهل اللغة دون معقد الشراك، ويدل على هٰذا إيراد لفظ التثنية فقال: الكعبين ولم يقل إلى الكعاب لأن انقسام الآحاد على الآحاد إنما يتصور عند مقابلة الجمع بالجمع دون التثنية بالجمع وإذا لم يمكن الانقسام وجب أن يكون في كل رجل كعبان ومعقد الشراك في كل رجل واحد.

مسألة: يجزئ المسح على الخفين عن غسل الرجلين عند الجمهور إذا لبسهما على طهارة كاملة في الحضر والسفر خلافًا لمالك رحمه الله في الحضر، وأما السفر فالروايات الصحيحة عنه أنه يجوز المسح ومنعت الإمامية وأبو بكر بن داود المسح على الخفين مطلقًا، قال بعض المفسرين: قراءة النصب يوجب غسل الرجلين عطفًا على الأيدي وقراءة الجر يوجب مسحهما عطفًا علىٰ رءوسكم ويحمل تلك القراءة على حالة كونهما في الخفين والقراءتان بمنزلة الآيتين يجوز أن يحمل أحدهما على المعنى الحقيقي ولأخرى على المعنى المجازي ألا ترى أن التركيب والتقدير في إحدى القرائتين يغاير التركيب والتقدير في الأخرى، ولولا هذا التأويل فالحجة للجمهور أن حديث جواز المسح على الخفين متواتر بالمعنى يجوز به نسخ الكتاب صرّح جمع من الحفاظ بأن المسح على الخفين متواتر، وجمع بعضهم رواته فجاوز الثمانين منهم العشرة المبشرة، وروى ابن أبي شيبة وغيره عن الحسن البصري حدثني سبعون من الصحابة بالمسح على الخفين، قال أبو حنيفة رحمه الله: ما قلت بالمسح حتى جاءني فيه مثل ضوء النهار، وعنه: أخاف الكفر على من لم ير المسح على الخفين، وقال أحمد ليس في قلبي من المسح شيء فيه أربعون حديثًا عن أصحاب رسول الله ﷺ ما رفعوا وما وقفوا. وذكر منها

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة (٦٠).

حديثين أحدهما حديث المغيرة بن شعبة قال: كنت مع النبيّ ﷺ في سفر فقال: يا مغيرة خذ الإداوة، فأخذتها فانطلق رسول الله ﷺ حتى توارى عني فقضى حاجته فصببت عليه فتوضأ وضوءه للصلاة ومسح على خفيه ثم صلى[١] متفق عليه، ولهذا الحديث طرق كثيرة روى عنه من نحو ستين طريقًا وذكر ابن منده منها خمسة وأربعين. ثانيهما حديث جرير قال: رأيت رسول الله ﷺ بال ثم توضأ ومسح على الخفين، قال: إبراهيم وكان يعجبهم هذا الحديث لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة» متفق عليه، وقال ابن عبد البر المالكي: لا أعلم روي عن أحد من الفقهاء إنكاره إلا عن مالك مع أن الروايات الصحيحة عنه مصرحة بإثباته ولم يرو عن أحد من الصحابة إنكاره إلا عن ابن عباس وعائشة وأبي هريرة، فأما ابن عباس وأبو هريرة فقد جاء عنهما بالأسانيد الحسان خلاف ذلك وموافقة سائر الصحابة، وأما عائشة ففي صحيح مسلم عن شريح بن هانيء قال: سألت عائشة عن المسح على الخفين؟ قالت: عليك بابن أبي طالب فاسأله فإنه كان يسافر مع رسول الله ﷺ فسألناه فقال: جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيّام ولياليهن للمسافر ويومًا وليلة للمقيم» رواه أبو داود والترمذي وابن حبان، وروى الدارقطني عن عائشة إثبات المسح على الخفين، وما قيل: إن عليًا عليه السلام قال ما أبالي مسحت على الخفين أو على ظهر حماري باطل لا أصل له، وما قيل: إن عائشة قالت: لأن أقطع الرجل بالموسى أحب إليَّ من أن أمسح على الخفين باطل نص عليه الحفاظ.

مسألة: مدة المسح عل الخفين للمسافر ثلاثة أيام ولياليها وللمقيم يوم وليلة لحديث أبي بكر رخص للمسافر ثلاثة أيّام وللمقيم يومًا وليلة إذا تطهر فلبس خفيه رواه الترمذي وصححه، ورواه ابن خزيمة وابن حبان وابن الجارود والشافعي رحمه الله وابن أبي شيبة والبيهقي والدارقطني، ونقل البيهقي أن الشافعي رحمه الله صححه وفي حديث المغيرة كما مرّ، وفيه قلت يا رسول الله ألا أنزع خفيك؟ قال: «دعهما فإني أدخلتهما وهما طاهرتان» وثبت مدة المسح في حديث علي وصفوان بن عسال وعمر بن الخطاب وعمرو بن أبي أمية الضمري وأبي هريرة وخزيمة بن ثابت ذكرها ابن الجوزي في التحقيق وسردناها في منار الأحكام، فهي حجة على مالك حيث لا يوقت للمسافر ويمنع المقيم كما روي عنه.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: الصلاة في الجبة الشامية (٣٥٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: المسح على الخفين (٢٧٤).

مسألة: ولا يشترط في الوضوء الترتيب ولا الموالاة عند أبي حنيفة رحمه الله ويشترط الترتيب عند الأئمة الثلاثة، وكذا الموالاة عند مالك وأحمد رحمه الله والقول القديم للشافعي رحمه الله. لنا: أن في الآية ورد العطف بالواو وهي لمطلق الجمع دون الترتيب فهي لا تدل على الترتيب ولا على الموالاة، وروي أن علي بن أبي طالب قال: ما أبالي بأي أعضائي بدأت. احتجوا بحديث أبي بن كعب وابن عمر أن رسول الله ﷺ دعا بوضوء فتوضأ مرة مرة فقال: «هذا وضوء من لم يتوضأ لم يقبل الله له صلاة» ثم توضأ مرتين مرتين فقال: «هذا وضوء من توضأ أعطاه الله كفلين من الأجر» ثم توضأ ثلاثًا ثلاثًا فقال: «هذا وضوئي ووضوء المرسلين قبلي» رواهما الدارقطني، وجه الاحتجاج أنه ﷺ لا يخلو من أنه توضأ مرتبًا متواليًا أولا، لا جائز أنه لم يرتب ولم يُوال وإلا لافترض ترك الترتيب والموالاة ولم يقل به أحد فثبت أنه رتب ووالى فثبت أنه لا يقبل الله الصلاة إلا بهما. والجواب عنه بوجوه: أحدها من حيث السند إن الحديثين ضعيفان في حديث أبي بن كعب زيد بن أبي الجواري قال يحيى ليس بشيء، وقال أبو زرعة واهي، الحديث، وعبدالله بن عوادة قال يحيى ليس بشيء وقال البخاري منكر الحديث وفي حديث ابن عمر المسيب بن واضح ضعيف. ثانيها: من حيث المتن بالنقض وذلك بأن يقال: لو صح الاستدلال بهذا الحديث على وجوب الترتيب لوجب بهذا الحديث إما التيامن أو عدمه والسواك أو عدمه والاستنثار أو عدمه لأن فعله ﷺ لا يخلو عن أحد الضدين من هذه الأمور، وثالثها: وهو الحَلّ إن المراد به الاكتفاء على مرة مرة أدنى مراتب الامتثال لا يقبل الله الصلاة إلا به، وقد يحتج على وجوب الترتيب بحديث عمرو بن عبسة عن النبيّ ﷺ قال: «ما منكم أحد يقرب وضوئه ثم يمضمض ويستنشق ويستنثر إلا خرت خطايا فمه وخياشيمه مع الماء، ثم يغسل وجهه إلا خرّت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء، ثم يغسل يديه إلى المرفقين إلاخرت خطايا يديه من أطراف أنامله مع الماء، ثم يمسح رأسه كما أمره الله تعالىٰ إلاخرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء، ثم يغسل قدميه إلى الكعبين كما أمره الله تعالىٰ إلاخرت خطايا قدميه من أطراف أصابعه مع الماء»[(١)] رواه مسلم، وكذا روي عن أبي هريرة بلفظ ثم وهي للترتيب. قلنا: هذا الحديث حكاية عما يفعل المتوضئ غالبًا وبشارة له بالمغفرة ولا يدل على عدم جواز الصلاة عند فوات الترتيب بل لا يدل على عدم المغفرة عند فواته، واحتجوا على وجوب الموالاة بأن رجلًا توضأ للصلاة فترك موضع ظفر على ظهر قدمه فأبصر النبيّ ﷺ فقال:

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: إسلام عمرو بن عبسة (٨٣٢).

«ارجع فأحسن وضوءك» فرجع فتوضأ ثم صلى رواه من حديث عمر بن الخطاب وأحمد وأبو داود وغيرهما من حديث أنس، ولا حجة فيه لأن معنى قوله ﷺ أحسن وضوءك أي أتم وضوءك بغسل هذا الموضع، ولا يدل على الأمر بإعادة الوضوء. فإن قيل: روى أحمد حديث عمر بلفظ أمره أن يعيد الوضوء؟ قلنا: فيه ابن لَهيعة ضعيف وكذا ما روي عن بعض أزواج النبيّ ﷺ أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي وفي بعض ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء فأمره عليه السلام أن يعيد الوضوء ضعيف فيه بقية مدلس لا يصح حديثه، ما لم يتابع عليه أحد. يدل على عدم اشتراط الموالاة ما رواه البخاري عن ميمونة في صفة غسل رسول الله ﷺ قالت: «ثم تنحى عن مقامه فغسل قدميه»(١) وروىٰ مالك عن نافع عن ابن عمر والشافعي رحمه الله في الأم عن مالك أن ابن عمر توضأ في سوق المدينة فدعي إلى جنازة وقد بقي من وضوئه فرض الرجلين، فذهب معهم إلى المصلّى ثم مسح على الخفين ويذكر عن ابن عمر غسل القدمين بعد ما جف وضوؤه والله أعلم.

مسألة: ولا يشترط في الوضوء النية عند أبي حنيفة رحمه الله، ويشترط عند الأئمة الثلاثة لأنه عبادة بالإجماع وكل عبادة يشترط له النية بالنصوص والإجماع قال الله تعالىٰ ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾(٢) وقال عليه السلام: «إنما الأعمال بالنيات»(٣) قلنا: الوضوء له اعتباران: فباعتبار أنه عبادة مكفرة للسيئات لا بد له من نية لما ذكر تم فإن ثواب الأعمال إنما هو بالنية، وباعتبار أنه مفتاح للصلاة وشرط من شروطها لا يشترط له النية كما لا يشترط لسائر شرائط الصلاة من ستر العورة وطهارة الأخباث وغيرها.

مسألة: لا يشترط للوضوء التسمية ولا المضمضة ولا الاستنشاق عند الجمهور، وقال أحمد: كل ذلك واجب ركن للوضوء، أما التسمية فلقوله ﷺ: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»(٤) رواه أحمد وجماعة من الأئمة من حديث كثير بن زيد عن رميح بن عبد الرحمٰن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه عن جده، ورواه الترمذي وجماعة من حديث سعيد بن زيد من طريق عبد الرحمٰن بن حرملة عن أبي ثقال عن رباح عن جدته عن أبيها،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الغسل، باب: المضمضة والاستنشاق في الجنابة (٢٥٦).

(٢) سورة البينة، الآية: ٥.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (١).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: التسمية على الوضوء (١٠١) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في التسمية في الوضوء (٣٩٧).

وروى أحمد وأصحاب السنن من حديث أبي هريرة من طريق يعقوب ابن سلمة عن أبيه عنه، وفي بعض ألفاظه «من توضأ وذكر اسم الله فإنه طهر جسده كله، ومن توضأ ولم يذكر اسم الله لم يطهر إلا موضع الوضوء» رواه الدارقطني عنه، وعن ابن مسعود وابن عمر ولحديث عائشة «كان رسول الله ﷺ يقوم إلى الوضوء فيسمي الله عز وجل» رواه الترمذي وابن أبي شيبة وابن عدي، وحديث خصيف قال توضأ رجل عند رسول الله ﷺ ولم يسم فقال: «أعِدْ وضوءك» ثم توضأ ولم يسم فقال: «أعِد وضوءك» ثلاث مرات ثم توضأ وسمى فقال: «الآن خيرًا أصبت وضوءك» والجواب أن حديث خصيف موضوع لا أصل له وباقي الأحاديث كلها ضعاف، قال أبو بكر الأثرم: سمعت أحمد بن حنبل يقول: ليس في هذا شيء يثبت وأحسنها حديث كثير بن زيد وكثير ضعيف وكذا عبد الرحمٰن بن حرملة قال أبو حاتم: لا يحتج به ولينه البخاري وأبو ثقال ورباح مجهولان رباح راوية هذا الحديث عن سعيد بن زيد لا يعرف اسمها ولا حالها، وكذا قال أبو حاتم وأبو زرعة، ويعقوب بن سلمة هو الليثي، قال البخاري: لا يعرف له سماع من أبيه ولا لأبيه من أبي هريرة، وأما حديث عائشة ففي إسناده حارثة عن محمد وهو ضعيف، قال الحافظ ابن حجر: وفي الباب حديث علي رواه ابن عدي وقال: إسناده ليس بمستقيم، وحديث أنس رواه عبد الملك وهو شديد الضعف، وحديث ابن عمرو فيه أبو بكر الداهر وهو متروك، وحديث ابن مسعود وفيه يحيى بن هاشم الشمشاد متروك، وروي مرسلًا عن أبان وهو مرسل ضعيف، فالحاصل ليس في الباب حديث صحيح ومن ثم قال أحمد. لا آمره بالإعادة فأرجو أن يجزيه الوضوء، لكن أحمد يقدم الحديث الضعيف على القياس لا سيما هذه الأحاديث بالاجتماع والاعتضاد تدل على أن لها أصلًا. واستدلوا أيضًا على وجوب البسملة بحديث أبي هريرة مرفوعًا «كل أمر ذي بال لم يبدأ ببسم الله فهو أجزم»[1] قلنا: هذا الحديث لا يدل على الوجوب وإلا لكان الحمد أيضًا واجبًا لورود الحديث فيه أيضًا بمعناه، ثم هذه الأحاديث معارض بحديث أبي جهيم قال: «أقبل رسول الله ﷺ من نحو بئر جمل فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه»[2] متفق عليه، فإن هذا الحديث يدل على أنه ﷺ كره أن يذكر لفظ

---

(١) عند أبي داود وابن ماجه «وكل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمدالله أقطع»، وذكر في كشف الخفاء أن له روايات مختلفة وهو حسن. أنظر كشف الخفاء (١٩٦٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التيمم، باب: التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة (٣٣٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: التيمم (٣٦٩).

السلام، وهو من أسماء الله تعالىٰ على غير طهر فذكر الله تعالىٰ بالتسمية قبل الوضوء أولى بالكراهة، ولو سلمنا أحاديث الأمر بالتسمية فهي محمولة على الندب، والمراد نفي الوضوء على وجه الكمال. وأما المضمضة والاستنشاق فدليل وجوبهما حديث عائشة رضي الله عنها وابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذي لا بد منه أو لا يتم الوضوء إلا بهما» وحديث أبي هريرة أمر رسول الله ﷺ بالمضمضة والاستنشاق روى الأحاديث الثلاثة الدارقطني، والجواب: أن حديث عائشة فيه سليمان بن موسى، قال البخاري: عنده مناكير، وقال النسائي: ليس بالقوى، وحديث ابن عباس فيه جابر الجعفي كذبه أيوب السجستاني وزائدة، وقال النسائي متروك، وأما حديث أبي هريرة فقال: الدارقطني: لم يسنده غير هدبة وداود بن المحبر عن حماد عن عمار بن أبي عمار عنه وغيرهما يرويه عن عمار مرسلًا وأجاب ابن الجوزي بأن هدبة ثقة أخرج عنه في الصحيحين والرفع زيادة ومن الثقة مقبولة ثم المرسل أيضًا حجة. وقد يحتج علىٰ وجوب الاستنشاق بحديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا توضأ أحدكم فليستنشق بمنخره من الماء ثم ليستنثر»[1] رواه مسلم وفي بعض طرقه «فليجعل في أنفه ماء ثم ليستنثر» متفق عليه، قال ابن الجوزي قد روى نحوه عن عثمان بن عفان وسلمان بن قيس ومقدام بن معد يكرب، وروى أحمد وأبو داود والحاكم من حديث ابن عباس مرفوعًا استنثروا مرتين بالغتين أو ثلاثاً ولأبي داود الطيالسي: «إذا توضأ أحدكم فليستنثر وليفعل ذلك مرتين أو ثلاثًا» وإسناده حسن. قلنا: الأمر بالمضمضة والاستنشاق والاستنثار محمول على الاستحباب لا سيما عند اقترانه بالاستنثار الذي هو ليس بواجب إجماعًا، وقد روي عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ أنه قال: «من توضأ فليستنثر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج» ثم على أصل أبي حنيفة رحمه الله الأحاديث التي تدل على وجوب التسمية أو المضمضة أو الاستنشاق أو غير ذلك في الوضوء لو فرضنا صحتها لا يجوز بها الزيادة على الكتاب لأن الزيادة على الكتاب عنده في حكم النسخ، لأن مقتضى الآية صحة الصلاة عند الاقتصار على الأركان الأربعة ولا يجوز نسخ الكتاب بحديث الآحاد فلا يجوز الزيادة على الكتاب بحديث الآحاد والله أعلم.

مسألة: وسنن الوضوء النية والبداية بغسل اليدين إلى الرسغين ثلاثاً والمضمضة

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: الاستجمار وترًا (١٦٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها (٢٧٨).

والاستنشاق والاستنثار ثلاثًا ثلاثًا وتثليث غسل المغسولات ومسح كل الرأس مرة والترتيب والموالاة، لحديث عبدالله بن زيد قيل له: «توضأ لنا وضوء رسول الله ﷺ فدعا بإناء فأكفأ منه على يديه فغسلهما ثلاثًا فمضمض واستنشق من كف واحدة ففعل ذلك ثلاثًا فغسل وجهه ثلثًا فغسل يديه إلى المرفقين مرتين مرتين فمسح برأسه فأقبل بيديه وأدبر ثم غسل رجليه إلى الكعبين ثم قال: هٰكذا كان وضوء رسول الله ﷺ»[١] متفق عليه، وفي رواية فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثا بثلاث غرفات، وفي حديث علي تمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثًا وغسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً ومسح برأسه مرة ثم غسل قدميه إلى الكعبين ثم قام فأخذ فضل طهوره فشرب وهو قائم، ثم قال: أحببت أن أريكم كيف كان طهور رسول الله ﷺ[٢]، رواه الترمذي والنسائي. قال الدراقطني: لم يرو عن رسول الله ﷺ أنه توضأ وضوء لم يدع فيه أحدًا من هذه الثلٰثة يعني النية والترتيب والموالاة، وقال الشافعي رحمه الله في أحد قوليه وأحمد رحمه الله إن السنة مسح الرأس ثلثًا وقد صح من حديث عثمان وعلي وعبدالله بن زيد وسلمة ابن الأكوع وأنس ومعاذ بن جبل وبراء بن عازب وعبدالله بن عمر وابن عباس أنه مسح رأسه مرة. احتجوا بحديث عثمان «أنه ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً»[٣] رواه البخاري وحديث علي مثله رواه الترمذي، قلنا: قوله توضأ ثلاثاً يعود إلىٰ تثليث ما يحصل به الوضاءة وهو الغسل، قال أبو داود: أحاديث عثمان الصحاح كلها تدل على أن مسح الرأس مرة واحدة وما ورد في بعض ألفاظ حديث علي توضأ ومسح برأسه وأذنيه ثلاثاً فنحمله على تثليث إمرار اليد من غير أخذ ماء جديد لكل مرة جمعًا بين الأحاديث وحينئذ يعد المسح مرة واحدة، كما ورد في حديث عبداللهبن زيد مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه والله أعلم. ومنها مسح الأذنين لحديث أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «الأذنان من الرأس» وكان يمسح رأسه مرة. . . . . . . وكان يمسح الماقين»[٤] رواه

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب: من مضمض واستنشق من غرفة واحدة (١٨٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: في وضوء النبي ﷺ (٢٣٥).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في وضوء النبي ﷺ كيف كان (٤٨). وأخرجه النسائي في كتاب: الطهارة، باب: عدد غسل اليدين (٩٤).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: الوضوء ثلاثًا ثلاثًا (١٥٨).

(٤) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: الأذنان من الرأس (٤٤٤) وأخرجه أحمد في المجلد الخامس/ مسند الأنصار، حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه .

أحمد وأصحاب السنن والحديث يدل على المواظبة، وحديث مقدام بن معد يكرب مرفوعًا توضأ فأدخل أصبعيه في جحري أذنيه[١] رواه النسائي وابن ماجه، وحديث علي توضأ ومسح برأسه وأذنيه ثلاثاً، وقال هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ. فإن قيل: ليس في كثير من الأحاديث ذكر الأذنين؟ قلنا: إذا ثبت المواظبة بحديث أبي أمامة وعلي فعدم ذكر غيرهما لا ينتهض دليلًا على النفي، ولعل من لم يذكر مسح الأذنين اكتفى بذكر مسح الرأس بناء على قوله ﷺ: «الأذنان من الرأس» ومنها تخليل اللحية لحديث عثمان أن النبيّ ﷺ كان يخلل لحيته[٢] رواه الترمذي وابن ماجه وابن خزيمة والحاكم وابن حبان، وفي الباب حديث ابن عمر رواه ابن ماجه والدارقطني والبيهقي وصححه ابن السكن، ومنها: أن يدلك عارضيه بعض الدلك لحديث ابن عمر كان رسول الله ﷺ عرك عارضيه بعض العرك[٣] رواه ابن ماجه والدارقطني وصححه ابن السكن والحديث حسن.

مسألة: ويستحب البداية بالتسمية لما ذكرنا من الأحاديث وحملناه على الندب والتيامن وكان القياس كونها سنة، ولم يقل العلماء بسنيته لأن مواظبته ﷺ كان علىٰ سبيل العادة دون العبادة لحديث عائشة قالت: «كان النبيّ ﷺ يحب التيامن ما استطاع في شأنه كله في طهوره وترجله وتنعُّله»[٤] متفق عليه، وقال عليه السّلام: «إذا توضأتم فابدءوا بميامنكم»[٥] رواه أحمد وأبو داود وغيرهما. وإذا فرغ من الوضوء يستحب أن يقول أشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين - روى مسلم من حديث عقبة بن عامر عن عمر: «من توضأ فقال: أشهد أن لا إلٰه إلا الله إلىٰ قوله رسوله فتحت له أبواب الجنة يدخلها من أيها

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في مسح الأذنين (٤٤١).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في تخليل اللحية (٣١) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في تخليل اللحية (٤٢٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في تخليل اللحية (٤٣٢) في الزوائد: في إسناده عبد الواحد وهو مختلف فيه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الأطعمة، باب: التيمن في الأكل وغيره (٥٣٨٠).

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: في الانتعال (٤١٣٦) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: التيمن في الوضوء (٤٠٢).

شاء»[١] ورواه الترمذي من وجه آخر وزاد فيه «اللّٰهم اجعلني» الخ أو يقول «سبحانك الله وبحمدك أشهد أن لا إلٰه إلاّ أنت أستغفرك وأتوب إليك ويصلى ركعتين» رواه ابن ماجه من حديث أنس والنسائي والحاكم من حديث أبي سعيد بلفظ «من توضأ فقال: سبحانك إلخ كتب في رق ثم طبع بطابع فلم يكسر إلىٰ يوم القيامة» وصحح النسائي الموقوف والمرفوع ضعيف لكن الموقوف له حكم الرفع.

مسألة: السواك سنة مؤكدة في نفسه، روى البخاري من حديث أنس مرفوعًا: «أكثرت عليكم في السواك»[٢] ومسلم من حديث عائشة كان رسول الله ﷺ إذا دخل بيته يبدأ بالسواك، والطبراني والبيهقي من حديث أمّ سلمة: «مازال جبرئيل يوصيني بالسواك حتى خشيت أن يدردني» وورد نحوه من حديث سهل بن سعد وأبي أمامة وجبير بن مطعم وأبي الطفيل وابن عبّاس والمطلب وعائشة وأنس في كتب الحديث، وهذا يدل على كمال المواظبة خصوصًا للمستيقظ فإنه ﷺ كان إذا قام من النوم استاك متفق عليه، ويستحب السواك عند كل صلاة قال عليه السلام: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة»[٣] رواه مسلم وأبو داود، وعن عائشة مرفوعًا: «فضل الصلاة التي يستاك بها على الصلاة التي لا يستاك بها سبعين ضعفًا»[٤] رواه أحمد وابن خزيمة والحاكم وغيره، وليست السواك من سنن الوضوء، لأنه روى عن عثمان وعلي وعبدالله ابن زيد وغيرهم في صفة الوضوء أحاديث كثيرة لم يرو عنهم السواك كما روت المضمضة والاستنشاق والله أعلم ﴿وَإِن كُنتُمْ﴾ وقت قيامكم إلى الصلاة (جنباً) قد مر تفسيره في سورة النساء ﴿فَاطَّهَّرُواْ﴾ أمر بالمبالغة في التطهير فيجب غسل سائر البدن ويجب المضمضة والاستنشاق أيضًا امتثالاً للمبالغة بالتطهير، فإن باطن الفم والخيشوم ظاهر البدن من وجه إذا انفتح وباطنه إذا انضم فألحقنا في الغسل بالظاهر رعاية للمبالغة، وقال مالك والشافعي رحمهما

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: الذكر المستحب عقب الوضوء (٢٣٤) وأخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما يقال بعد الوضوء (٥٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجمعة، باب: السواك يوم الجمعة (٨٨٧).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: السواك (٤٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: السواك (٢٥٢).

(٤) أخرجه أحمد في المسند المجلد السادس/حديث السيدة عائشة رضي الله عنها.
وقال في كشف الخفاء: إن أغلب طرقه ضعيفة وانتقد الحاكم عندما صححه انظر كشف الخفاء (١٦٠٤).

الله: سنتان في الغسل أيضًا كما في الوضوء لحديث أم سلمة قالت قلت يا رسول الله: إني امرأة أشد ضفر رأسي فأنقضه لغسل الجنابة؟ قال: «لا إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين»(١) رواه مسلم، قلنا: إنها سألت عن كيفية غسل الرأس هل ينقض شعرها أم لا، فورد جوابها من غير تعرض للمضمضة والاستنشاق نفياً ولا إثباتًا فلا حجة فيه.

مسألة: ويجب أيضًا إيصال الماء في الغسل إلى أصول شعر الرأس على الرجل، والمرأة وكذا غسل باطن اللحية خلافًا لمالك والشافعي رحمهما الله في رواية له القياس على الوضوء، وجه الفرق عندنا الأمر بالمبالغة في التطهير في الغسل دون الوضوء وقوله ﷺ: «أنقوا البشر» وحديث علي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ترك موضع شعرة من جنابة لم يصبها الماء فعل الله به كذ وكذا من النار، قال علي: فمن ثم عاديت شعري»(٢) رواه أبو داود وابن ماجه وإسناده صحيح، وما قيل الصواب وقفه، قلنا: الرفع زيادة والزيادة من الثقة مقبولة ثم الموقف في الباب له حكم الرفع لأن عذاب الآخرة لا يدرك بالرأي، وعن أبي أيّوب مرفوعًا: «أداء الأمانة غسل الجنابة فإن تحت كل شعرة جنابة»(٣) رواه ابن ماجه وإسناده ضعيف، وفي الصحيحين عن عائشة في صفة غسله ﷺ: ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول شعره»(٤) وعن عائشة: «أن أسماء سألت النبيّ ﷺ عن غسل المحيض فذكر الحديث وفيه فيدلك دلكًا شديدًا حتى يبلغ شؤون رأسها»(٥) رواه مسلم، وفي الباب حديث أبي ذر: إذا وجدت الماء فأمسس بشرتك» رواه أحمد.

مسألة: ولا يجب الدلك عند الجمهور خلافًا لمالك رحمه الله، لنا: قوله تعالىٰ ﴿حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواۚ﴾ والاغتسال إسالة الماء والدلك أمر خارج من مفهومه، وحديث جبير قال: قال رسول الله ﷺ: «أمّا أنا فآخُذُ ملأ كفي من الماء فأصب على رأسي ثم أفيض بعد عل سائر

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: حكم ضفائر المغتسلة (٣٣٠).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: في الغسل من الجنابة (٢٤٨) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: تحت كل شعرة جنابة (٥٩٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: تحت كل شعرة جنابة (٥٩٨).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الغسل، باب: الوضوء قبل الغسل (٢٤٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: صفة غسل الجنابة (٣١٦).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم (٣٣٢).

جسدي»[١] متفق عليه، وليس في شيء من أحاديث الغسل ما يدل على وجوب الدلك.

مسألة: ولا يجب على المرأة نقض الظفائر وغسل فروع الشعر إجماعًا وأما على الرجل فنقض الضفائر وغسل فروع الشعر من الرأس واللحية واجب بالإجماع، وكان القياس وجوب غسل فروع الشعر بنقض الضفائر على الفريقين نظرًا للأمر بالمبالغة في التطهير لكن سقط غسل فروع الشعر عن المرأة للحرج اللازم لها دونه كما دل عليه حديث أم سلمة المذكور، وروى مسلم عن عبيد بن عمير قال: بلغت عائشة أن عبدالله بن عمر يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤسهن، قالت: أفلا يأمرهن أن يحلقن رؤسهن، لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد فما أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث فرغات[٢]، ولم يسقط غسل فروع الشعر للرجال، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وأنقوا البشر»[٣] رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه والبيهقي لكنه ضعيف مداره على الحارث بن دحية وهو ضعيف جدًا، قال الدارقطني: إنما يروى هذا عن مالك بن دينار مرسلًا وكذا رواه سعيد بن منصور عن هشيم عن يونس عن الحسن مرسلًا، وقال ابن الجوزي: إنما يروى هذا من قول أبي هريرة فهو مرسل صحيح وحديث موقوف صحيح والحديث المتصل المرفوع ضعيف والمرسل حجة لا سيما عند الاعتضاد بالمسند والأثر.

فصل: والسنة في الغسل النية والموالاة وأن يتوضأ إلا رجليه ثم يفيض الماء على بدنه ثم يغسل رجليه لا في المستنقع، أما النية فالخلاف فيه كما في الوضوء وقد مر، وأما الموالاة فلمواظبته عليه السلام، وأما باقي السنن فلحديث ميمونة قالت: «وضعت للنبيّ ﷺ غسلًا فاغتسل من الجنابة فأكفأ الإناء بشماله على يمينه فغسل كفيه ثلثًا ثم أفاض على فرجه ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً ثم أفاض على رأسه ثلاثاً ثم أفاض على سائر جسده الماء ثم تنحى فغسل رجليه»[٤] متفق عليه، وعن

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: استحباب إفاضة الماء (٣٢٧).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: حكم ضفائر المغتسلة (٣٣١).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء أن تحت كل شعرة جنابة (١٠٦) وأخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: الغسل من الجنابة (٢٤٧) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة باب: تحت كل شعرة جنابة (٥٩٧).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الغسل، باب: المضمضة والاستنشاق في الجنابة (٢٥٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: صفة غسل الجنابة (٣١٧).

عائشة قالت كان رسول الله ﷺ: «إذا غسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم توضأ كما يتوضأ للصلاة ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول شعره ثم يفيض الماء على جلده كله» متفق عليه.

فائدة: وإزالة النجاسة الحقيقية عن بدنه إن كانت فواجبة ولذا لم تذكر من سنن الغسل كما لم تذكر الاستنجاء من سنن الوضوء، وتثليث غسل سائر البدن لم يظهر لي عليه دليل والله أعلم ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم﴾ قد مر تفسيره في سورة النساء، زاد الله تعالىٰ في هذه السورة قوله ﴿مِّنْهُ﴾ أي من الصعيد، قال البغوي: فيه دليل على أنه يجب مسح الوجه واليدين بالصعيد وهو التراب، قلت: هذا مبني على أن كلمة من للتبعيض، ومن هٰهنا قال أبو يوسف وغيره: لا يجوز التيمم على شيء من جنس الأرض بلا نقع عليه وعن محمد رضي الله عنه روايتان، قلنا: المحققون من أهل العربية على أن أصلها لابتداء الغاية وكونها للتبعيض أو البيان موقوف على القرينة، قال المحقق التفتازاني وهو من الشافعية ذهب بعض الفقهاء يعني من الشافعية: أن من أصل وضعها للتبعيض دفعًا للاشتراك، وهذا ليس بسديد لإطباق أئمة اللغة على أنها حقيقة في ابتداء الغاية انتهىٰ كلامه، قلت: ومعنى التبعيض هٰهنا لا يصح لأن ضابطة التبعيض جواز وضع لفظ البعض موضعها وذا لا يتصور لأن المسح إمرار اليد فمعنى قوله تعالىٰ ﴿فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ﴾ الآية أمرروا أيديكم ملصقًا بوجهكم وأيديكم وهذا كلام تام لا يستدعي مفعولاً به آخر حتى تجعل بعض الأرض مفعولاً به فإن قيل: قال صاحب الكشاف قولهم أنها لابتداء الغاية تعسف ولا يفهم أحد من العرب من قول القائل مسحت برأسي من الدهن أو من الماء أو من التراب إلا معنى التبعيض؟ قلنا: في الأمثلة التي ذكر صاحب الكشاف إنما يفهم التبعيض بالقرينة العقلية لا من كلمة من فإن إمرار اليد ملصقًا بالرأس مبتدئاً إمراره عن الدهن أو الماء أو التراب يقتضي عند الفعل تلطخ اليد ببعض هذه الأشياء لا باللفظ، وأما لو قيل مسحت برأسي من الصخرة لا يفهم منه معنى التبعيض البتة بل يفهم معنى الابتداء كما لا يخفىٰ وإذا ثبت أن من الابتداء الغاية ثبت جواز التيمم على الصخرة بلا نقع والله أعلم ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ﴾ بالأمر بالوضوء والغسل والتيمم ﴿لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ من ضيق ﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ من الأحداث ومن الذنوب كما روينا من حديث عمرو بن عبسة قوله ﷺ: «مامنكم أحد يقرب وضوءه ثم يمضمض ويستنشق إلاخرت

خطايا فمه وخياشيمه مع الماء»[١] الحديث، وروىٰ البغوي عن عثمان أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من توضأ وضوئي هذا خرجت خطاياه من وجهه ويديه ورجليه» ﴿وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ﴾ بشرعية ما هو مطهر لا بد أنكم ومكفر لذنوبكم ومفتاح لصلاتكم التي هو معراج لكم، قال رسول الله ﷺ: «تمام النعمة دخول الجنة والفوز من النار»[٢] رواه أحمد وابن أبي شيبة والترمذي من حديث معاذ بن جبل، وعن أبي هريرة قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أمتي يدعون يوم القيامة غرًا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غُرَّته فليفعل»[٣] رواه البخاري. واللام في المواضع الثلاثة مزيدة وأن بعدها مقدرة والمصدر مفعول به ليريد، وضَعَّفَ البيضاوي هذا التأويل مع كونه أظهر أخذاً من عبارة الكافية حيث قال: يقدر أن بعد لام كي ولام الجحود، وقال البيضاوي: أن لا يقدر بعد المزيدة وقد صرح الرضى وصاحب الكشاف بالتقدير في أمثاله مع كونها زائدة، وفي التسهيل: ويظهر أن ويضمر بعد لام الجر الغير الجحودية، وقال البيضاوي في تأويل الآية: إن مفعول يريد في الموضعين محذوف واللام للعلة والمعنى ما يريد الله الأمر بالطهارة تضييقًا عليكم، ولكن يريد الأمر المذكور ليطهركم وليتم نعمته عليكم، ولا شك أن بعد ورود الأمر بيان علة إرادة الأمر دون الأمر مستبعد جدًا والله أعلم ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ نعمته.

﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَٰقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٧﴾ يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّٰلِحَٰتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِـَٔايَٰتِنَآ أُولَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ الْجَحِيمِ ﴿١٠﴾ يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾

(١) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: إسلام عمرو بن عبسة (٨٣٢).
(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٤٥٠).
(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: فضل الوضوء والعز المحجلون من آثار الوضوء (١٣٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: استحباب إطالة العزة والتحجيل (٢٤٦).

وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا ۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّى
مَعَكُمْ ۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ
قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ فَمَن
كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٢﴾ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ
لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ۙ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا
ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ ۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ
ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾ وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا
ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ
بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ
كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ ۚ قَدْ جَآءَكُم
مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ
ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ
﴿١٦﴾ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ
ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ۗ
وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ
﴿١٧﴾ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ۖ بَلْ أَنتُم
بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ
وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٨﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن
تَقُولُوا۟ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ۖ فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾

﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ بإرسال الرسول وإنزال الكتاب والتوفيق للإسلام وسائر النعم ليذكركم المنعم ويرغبكم في شكره عز وجلّ ﴿وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ﴾ الذي أخذه على المسلمين حين بايعهم رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره[1] أخرجه البخاري ومسلم من حديث عبادة بن الصامت، أو ميثاق ليلة

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأحكام، باب: كيف يبايع الإمام الناس الإمام (٧٢٠٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية (١٧٠٩).

العقبة الذي أخذه من الأنصار رواه البخاري وغيره، أو ميثاق بيعة الرضوان في الحديبية كما نطق به القرآن، وقال مجاهد ومقاتل: يعني الميثاق الذي أخذ على العالمين حين أخرجهم من صلب آدم عليه السّلام ﴿إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ بيان للميثاق ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في نسيان العامة ونقض ميثاقه ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ من خطراتكم من الخير والشر فضلًا عن ظواهر أعمالكم فيه وعد ووعيد والله أعلم ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ﴾ على أنفسكم وأحبتكم ﴿قَائِمًا﴾ بالعدل والصدق ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ جرم يجرم بمعنى كسب كاجترم يقال جرم لأهله كذا في القاموس وعدي بعلى بتضمين فعل يتعدى به، كأنه قيل ولا يحملنكم شدة بغضكم لقوم مشركين على ترك العدل فيهم فتعتدوا عليهم بكسب ما لا يحل لكم منهم كالمثلة والقذف وقتل النساء ونقض العهد تشفيًا لما في قلوبكم على مقتضى أهوائكم ﴿اعْدِلُوا﴾ أمر بالعدل هو ضد الجور بعد النهي عن تركه تأكيدًا (هو) أي العدل ﴿أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ أي أقرب إلى التقوى من غيره، فإن التقوى عبارة عن وقاية نفسه وقواه الظاهرة والباطنة عن إتيان ما كره الله في الدنيا حتى يكون ذلك وقاية لنفسه عن عذاب الله وسخطه في الآخرة، ومرجع العدل والجور إلى حقوق الناس ورعاية حقوق الناس أهم وأدخل في التقوى ولذلك قال: هو أقرب للتقوى ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ فيما أمر ونهىٰ ﴿إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ فيجازيكم به، فيه وعد ووعيد وتكرير هٰذا الحكم إما لاختلاف السبب كما قيل الأولى نزلت في المشركين وهذه في اليهود، أو لمزيد الاهتمام بالعدل والمبالغة في ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾﴾ الجملة في موضع المفعول الثاني من وعد، لأن الوعد نوع من القول فيقع على الجملة أو هي مستأنفة والمفعول الثاني لوعد محذوف يدل عليه هذه الجملة، وجاز أن يكون الصالحات ثاني مفعولي وعد أي وعد المثوبات الصالحات ومفعول عملوا محذوف لظهور أن أعمال المؤمن إنما هو ما آمن بحسنه ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ يعني لا يفارقونها هذا من قبيل عطف المعمولين على المعمولين السابقين على تقدير كون جملة لهم مغفرة في موضع النصب على المفعولية، والمعنى وعد الله المؤمنين بهذا القول والكافرين بهذا القول، وجاز أن يكون الموصول مبتدأ خبره أولئك أصحاب الجحيم والجملة معطوفة على الجملة الاسمية السابقة، وكلاهما معفول ثان لوعد يعني أن الله وعد المؤمنين بمغفرتهم وإهلاك أعدائهم، وجاز أن يكون الذين كفروا معطوفًا على الذين آمنوا أو موعودهم محذوف يدل عليه أولئك أصحاب الجحيم على تقدير حذف مفعول وعد في الأول، وجعل جملة لهم

مغفرة مستأنفة دليلًا على المحذوف ويجوز أن يكون هذا كلامًا مستأنفًا، والواو للاستئناف، ومن عادته سبحانه ذكر حال أحد الفريقين بعد ذكر الفريق الآخر لإتمام مقام الدعوة والله أعلم.

قال البغوي: قال مجاهد وعكرمة والكلبي وابن بشار عن رجاله: أنه بعث رسول الله ﷺ المنذر بن عمر والساعدي وهو أحد نقباء ليلة العقبة في ثلاثين ركبًا من المهاجرين والأنصار إلى بني عامر بن صعصعة، فخرجوا ولقوا عامر بن الطفيل علء بير معونة وهي من مياه بني عامر واقتتلوا فقُتل المنذر وأصحابه إلا ثلاثة نفر كانوا في طلب ضالة لهم أحدهم عمرو بن أمية الضميري فلم يرعهم إلا والطير تحوم في السماء ويسقط من بين خراطيمها علق الدم، فقال: أحد النفر قتل أصحابنا ثم تولى يشتد حتى لقي رجلًا فاختلفا ضربتين فلما خالطته الضربة رفع رأسه إلى السماء وفتح عينيه وقال: الله أكبر الجنة ورب العالمين، ورجع صاحباه فلقيا رجلين من بني سليم وبين النبيّ ﷺ وبين قومهما موادعة فانتسبا لهما آل بني عامر فقتلاهما وقدم قومهما إلى النبيّ ﷺ يطلبون الدية، فخرج النبيّ ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة وعبد الرحمٰن بن عوف حتى دخلوا على كعب ابن الأشرف وبني النضير يستعينهم في عقلهما وكانوا عاهدوا النبيّ ﷺ على ترك القتال وعلى أن يعينوا في الديات، فقالوا: نعم يا أبا القاسم قد آن لك أن تأتينا وتسألنا حاجة اجلس حتى نطعمك ونعطيك ما تسألنا، فجلس رسول الله ﷺ فخلا بعضهم ببعض فقالوا إنكم لم تجدوا محمدًا أقرب منه الآن فمن يظهر عل هذا البيت فيطرح عليه صخرة فيريحنا، فقال: عمرو بن جحش: أنا، فجاء إلى رحى عظيمة ليطرحها عليه فأمسك الله أيديهم وجاء جبرئيل وأخبره، فخرج رسول الله ﷺ راجعًا إلى المدينة ثم دعا عليًّا وقال: لا تبرح مقامك فمن خرج عليك من أصحابي فسألك عني فقل توجه إلى المدينة ففعل ذلك على حتى إليه ثم اتبعوه، فأنزل الله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ الآية، ذكر القصة بطولها ابن إسحاق وابن عمرو وابن سعد وذكروا فيها أن سلام بن مشكم نهاهم عن ذلك، وقال: لئن فعلتم ليخبرن بأنا قد غدرنا به وإن هذا نقض للعهد الذي بيننا وبينه فلا تفعلوا، وأخرج ابن جرير عن عكرمة ويزيد بن زياد ونحوه عن عبدالله بن أبي بكر وعاصم بن عمر بن قتادة ومجاهد وعبدالله بن كثير وأبي مالك أن النبيّ ﷺ خرج ومعه أبو بكر الحديث كما ذكر البغوي ولم يذكر قصة قتل المنذر أصحابه، وأخرج أبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس وابن إسحاق والبيهقي في الدلائل عن يزيد بن رومان والذي في روايتهم أن المقتولين عبدان إلا أنهما كانا مسلمين، وأخرج ابن جرير عن

قتادة قال: ذكر لنا أن هذه الآية نزلت ورسول الله ﷺ ببطن نخل في الغزوة السابعة، فأراد بنو ثعلبة وبنو محارب أن يفتكوا به وبأصحابه إذا اشتغلوا بالصلاة فأطلعه الله تعالىٰ على ذٰلك وأنزل صلاة الخوف. وأخرج أبو نعيم في دلائل النبوة من طريق الحسن عن جابر بن عبدالله أن رجلًا من محارب يقال له: الغويرث بن الحارث قال لقومه: أقتل لكم محمد، فأقبل على رسول الله ﷺ وهو جالس وسيفه في حجره فقال: يا محمد انظر إلىٰ سيفك هذا قال نعم، فأخذه فاستله فجعل يهزه ويهم به فيكبته الله تعالىٰ فقال: يا محمد أماتخافني؟ قال: لا، قال أما تخافني والسيف في يدي؟ قال: «لا، يمنعني الله منك» ثم غمد السيف ورده إلى رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالىٰ هٰذه الآية، وذكر هذه الرواية عن الحسن وقال: كان النبيّ ﷺ حينئذ محاصر غطفان بنخل، وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس في هٰذه الآية أن قومًا من اليهود صنعوا لرسول الله ﷺ ولأصحابه طعامًا ليقتلوه فأوحى الله عز وجل بشأنهم فلم يأت الطعام وأمر أصحابه فلم يأتوه، وأخرج الشيخان من حديث جابر نحو هذه القصة وليس عندهما ذكر نزول الآية، وأخرج البيهقي في الدلائل عن قتادة أنها نزلت في قوم من العرقب أرادوا أن يفتكوا بالنبيّ ﷺ فأرسلوا إليه الأعرابي، يعني الذي جاءه وهو نائم في بعض المنازل فأخذ سلاحه وقال: من يحول بيني وبينك، فقال: له: الله السيف ولم يعاقبه ﴿إِذْ هَمَّ قَوْمٌ﴾ الظرف متعلق بنعمة، ومفعول همّ قوله ﴿أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ بالقتل والإهلاك، يقال بسط إليه يده إذا بطش وبسط إليه لسانه إذا شتم ﴿فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ﴾ أي منع ورد مضرتها ﴿عَنكُمْۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ فإنه الكافي لإيصال الخير ودفع الشر ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ حين أنزل عليهم التوراة بعد الفراغ من أمر فرعون، وقد مرّ قصة أخذ الميثاق في سورة البقرة حيث قال: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ﴾(1) ﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًاۖ﴾ والمراد به رئيس كل سبط يكون شاهدًا ينقب عن أحوال قومه ويفتش عنها ويكفل عنهم بالوفاء بما أمروا به ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر على حسب أمر نبيهم ونهيه ﴿وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْۖ﴾ يعني ما دمتم مريدين الوفاء بالميثاق معية بلا كيف يوجب التوفيق لامتثال الأوامر والانتهاء عن المناهي وشرح الصدر والاطمئنان، وتم الكلام للابتداء بالشرط الداخل عليه اللام الموطئة للقسم في قوله تعالىٰ ﴿لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِي﴾ أي بموسى ومن يأتي بعده مصدقًا لما جاء به موسى من غير تفريق بين أحد منهم ﴿وَعَزَّرْتُمُوهُمْ﴾ أي عظمتموهم وقويتموهم ونصرتموهم،

(1) سورة البقرة، الآية: ٦٣.

في القاموس: العزر اللوم والتفخيم والتعظيم ضد والإعانة والتقوية والنصر، وفي الصحاح التعزير النصرة مع التعظيم وأصله الذب والرد وفي النصرة رد الأعداء، وسمى الزاجر ما دون الحد تعزيراً لأن فيه منعه عن شنائع الأعمال ودفع الشنائع عنه والله أعلم ﴿وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ﴾ بالإنفاق في سبيل الخير وقيل هو كل حسنة، وجاز ن يكون معناه أقرضتم عباد الله بحذف المضاف أو أقرضتم الناس لله ﴿قَرْضًا حَسَنًا﴾ يحتمل المصدر والمفعول، والقرض الحسن ما يكون بلا مَنٍّ وعجب ورياء وغير ذٰلك مما يبطل العمل ﴿لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ جواب للقسم سادّ مسدّ جواب الشرط ﴿وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ فمَن كَفَرَ بعدَ ذٰلك مِنكم أي بعد ذلك الميثاق والوعد المؤكد المعلق بالوفاء ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ إضافة الصفة إلى الموصوف يعني ضل سبيلاً مستويًا وأخطأ طريق الحق، والمراد به ضلالاً بينًا لا شبهة فيه ولا عذر معه، يدل عليه التعبير عن المستقبل بالماضي وتأكيده بقد، بخلاف من كفر قبل ذلك فإنه يحتمل أن يكون له شبهة ويتوهم له معذرة ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم﴾ ما زائدة أفاد التفخيم ﴿مِّيثَٰقَهُمْ﴾ حيث كذب النصارى محمدًا ﷺ واليهود إياه وعيسى وغيرهما من الأنبياء ونبذوا كتب الله وضيعوا فرائضه ﴿لَعَنَّٰهُمْ﴾ قال عطاء: بعدناهم عن رحمتنا، وقال الحسن ومقاتل: مسخناهم، وقيل: معناه ضربنا عليهم الجزية ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾ غليظة لا تلين بذكر الله ولا تنفعل بالآيات والنذر من القسوة بمعنى غلظ القلب، وأصله من حجر قاس كذا في الصحاح، وهوالمراد بما فسر ابن عباس باليابسة. قرأ حمزة والكسائي قسية بتشديد الياء من غير ألف، قال البغوي: هما لغتان كالزاكية والزكية ومعناهما واحد، وقال البيضاوي: وهي إما مبالغة قاسية أو بمعنى ردية من قولهم درهم قسى إذا كان مغشوشًا، قلت: وهو أيضًا من القسوة بمعنى الغلظ فإن المغشوش فيه يبس وصلابة، وقيل معناه أن قلوبهم ليست بخالصة للإيمان بل إيمانهم مشوب بالكفر والنفاق كالدرهم المغشوش، ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ﴾ يعني كلمات الله التي في التوراة ﴿عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ قيل: هو تبديل نعت النبيّ ﷺ، وقيل: تحريفهم بسوء التأويل، والجملة مستأنفة لبيان قسوة قلوبهم فإن تحريف كلام الله والافتراء عليه مقتضى كمال القسوة، وجاز أن يكون حالاً من مفعول لعناهم لا عن القلوب إذ لا ضمير ﴿وَنَسُوا۟﴾ تركوا ﴿حَظًّا﴾ نصيباً وافياً ﴿مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ﴾ في التوراة وعلى لسان الأنبياء من اتباع محمد ﷺ أو المعنى تركوا حظهم مما أنزل إليهم لأن حظ أبائهم كان اتباع موسى عليه السلام وحظ هٰؤلاء الموجودين في زمان النبيّ ﷺ كان اتباع محمد ﷺ فلم ينالوه، ذكر التحريف بلفظ المضارع والنسيان بلفظ الماضي لأن الأول مترتب على الثاني في الوجود،

وقيل: معناه أنهم حرفوا فنسوا بشؤم التحريف علوماً كانوا يحفظونها مما ذكروا به، روى أحمد بن حنبل في الزهد عن ابن مسعود لأحسب الرجل ينسى العلم كان يعلمها بالخطيئة يعملها وتلا هذه الآية ﴿وَلَا تَزَالُ﴾ يا محمّد ﴿تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ﴾ الخائنة فاعلة بمعنى المصدر كالكاذب واللاعنة يعني على خيانة أو هي بمعناها، والمعنى فرقة خائنة أو نفس خائنة أو فعلة ذات خيانة، أو معناه خائن والهاء للمبالغة ﴿مِّنْهُمْ﴾ الضمير عائد إلى بني إسرائيل أجمعين الموجودين في زمن النبيّ ﷺ وأسلافهم والاطلاع أعم منه بالمشاهدة أو بالإخبار، يعني أن الخيانة والغدر من عادتهم وعادة أسلافهم لا تزال ترى ذلك منهم كان أسلافهم يخونون الرسل الماضين وهٰؤلاء يخونونك وكانت خيانة هؤلاء نقص ما عهدوا مع النبيّ ﷺ ومظاهرتهم المشركين على حرب رسول الله ﷺ وهمهم بقتله وسمّه ونحو ذلك ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ لم يخونوا أو هم الصالحون من أمة موسى وعيسىٰ عليهما السّلام والذين آمنوا بمحمد ﷺ بعد مبعثه، وقيل: الاستثناء من قوله وجعلنا قلوبهم قاسية وهذا ليس بسديد لأن جعل قلوبهم قاسية متفرع على نقضهم ميثاقهم ونقض الميثاق يستلزم القساوة البتة ﴿فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ﴾ أن أعرض عنهم ولا تتعرض ولا تؤاخذهم بما أذوك، ولا تعامل معهم إلا ما أمرك الله به والعفو عما فعلوا في شأنه ﷺ، لا ينافي القتال بأمر الله تعالىٰ وقيل: معناه اعف واصفح عنهم إن تابوا أو آمنوا أو عاهدوا أو التزموا الجزية، وقيل: هذا الحكم منسوخ بآية السيف ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ تعليل للأمر بالصفح وحث عليه وتنبيه على أن العفو عن الكافر الخائن إحسان فضلاً عن العفو عن غيره ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ﴾ الجار والمجرور متعلق بأخذنا وهو معطوف على قوله تعالىٰ ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ وضمير ميثاقهم إما راجع إلى الموصول يعني وأخذنا من النصارى في الإنجيل وعلى لسان عيسى عليه السّلام، وميثاق النصارى بامتثال ما أمروا في الإنجيل ﴿مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَىَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ﴾[1] وإما راجع إلى بني إسرائيل المذكورين من قبل يعني أخذنا من النصارى ميثاق من ذكر قبلهم من قوم موسى أي ميثاقًا مثل ميثاقهم، قال الحسن فيه دليل على أنهم نصارى بتسميتهم وأنفسهم لا بتسمية الله تعالىٰ، والأولى أن يقال إنه تعالىٰ إنما لم يقل ومن النصارى أخذنا ميثاقهم ليدل على أنهم يسمّون أنفسهم بذٰلك ادّعاء لنصرة الله تعالىٰ وليسوا كذلك، وليس هذا إلا للتعريض على الموجودين في زمن النبيّ ﷺ لا على أسلافهم فإن منهم من كانوا أنصار الله تعالىٰ على الحقيقة وأخذ الميثاق على هٰؤلاء

(١) سورة الصف، الآية: ٦.

الموجودين إنما كان تبعًا لأخذ الميثاق على آبائهم ﴿فَنَسُوا﴾ يعني أكثر هٰؤلاء الموجودين وبعض من قبلهم ﴿حَظًّا﴾ أي حظًا وافيًا أو حظهم ﴿مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِۦ﴾ في الإنجيل فكذبوا محمدا ﷺ بعد البشارة بمبعثه واتبعوا أهوائهم قبل ذٰلك فافترقوا فرقًا منهم الملكائية والنسطورية واليعقوبية قال بعضهم إن الله ثالث ثلٰثة وبعضهم عيسٰى ابن الله وبعضهم أن الله هو المسيح ﴿فَأَغْرَيْنَا﴾ يعني ألصقنا وألزمنا من غرى الشيء إذا لصق به ولزمه ﴿بَيْنَهُمُ﴾ قال مجاهد وقتادة: يعني بين اليهود والنصارى، وقال الربيع بين فرق النصارى وهو الأظهر ﴿ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ﴾ لأجل اختلاف أهوائهم في الدين ﴿إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ﴾ بالجزاء والعقاب في الآخرة ﴿بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ في الدنيا من الكفر والمعاصي وترك الاقتداء بالكتب السماوية التي مآلها واحد والله أعلم. أخرج ابن جرير عن عكرمة، قال إن نبيّ ﷺ أتاه اليهود يسألونه عن الرجم فقال: «أيكم أعلم؟ فأشاروا إلى ابن صوريا فناشده بالذي أنزل التوراة على موسٰى والذي رفع الطور بالمواثيق الذي أخذت عليهم، فقال: إنه لما كثر الزنا فينا جلدنا مائة وحلقنا الرؤس فحكم عليهم بالرجم فأنزل الله تعالىٰ ﴿يَٰأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ إلى قوله ﴿صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ والمراد بأهل الكتاب اليهود والنصارى ووحده الكتاب لأنه للجنس ﴿قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا﴾ محمد ﷺ ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي التواة والإنجيل مثل آية الرجم ونعت محمد ﷺ في التوراة وبشارة عيسٰى بأحمد في الإنجيل ﴿ويعفوا﴾، أي يعرض ﴿عَن كَثِيرٍ﴾ مما يخفونه لا يخبر به إذا لم يتوقف عليه أمر ديني أو عن كثير منكم فلا يؤاخذ بجرمه ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ﴾ يعني محمد ﷺ، أو الإسلام ﴿وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ﴾ للأحكام أو بين الإعجاز وهو القرآن، وجاز أن يكون العطف تفسيريًا وسمى محمدًا ﷺ والقرآن نورًا لكونهما كاشفين لظلمات الكفر ﴿يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ﴾ وحد الضمير لأن المراد بهما إما واحد أو كواحد في الحكم ﴿مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ﴾ أي رضاه بالإيمان منهم ﴿سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾ أي طرق السلامة من عذاب الله، وقيل: السلام هو الله تعالىٰ وسبله شرائعه الموصلة إليه ﴿وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ أي ظلمات الكفر ﴿إِلَى ٱلنُّورِ﴾ نور الإيمان ﴿بِإِذْنِهِۦ﴾ بإرادته وتوفيقه ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ أي طريق موصل إلى الله تعالىٰ البتة وهو الإسلام ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ﴾ والقائلون بهذا القول اليعقوبية من النصارى فإنهم قائلون بالاتحاد، وقيل: لم يصرح به أحد ولكن لما زعموا أن فيه لاهوتًا وقالوا لا إلٰه إلاّ واحد لزمهم أن يكون هو المسيح فنسب إليهم لازم قولهم توضيحًا لجهلهم وتفضيحًا لمعتقدهم ﴿قُلْ فَمَن يَمْلِكُ﴾ أي يقدر أن

يدفع ﴿مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ يعني أن المسيح وأمه عبدان مخلوقان من جنس سائر الممكنات فإن عطف من في الأرض عليهما يفيد أنهما من جنسهم متصفان بالحدوث وأماراته من الإبنيّة والأمومية قابلان للهلاك والفناء مقدوران لله تعالىٰ وحده إن شاء الله تعالىٰ هلاكهما لا يستطيعان دفع الهلاك عن أنفسهما كسائر الممكنات ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ﴾ بغير مادة سبقت عليه كالسموات والأرض، أو من مادة من غير جنسه كما خلق آدم من الطين أو من ذكر وحده كما خلق حواء من آدم أو من أنثى وحدها كما خلق عيسى بن مريم أو من ذكر أنثى كأكثر الحيوانات ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ من الإحياء والإماتة فكيف يتصور اتحاد من ذلك شأنه وظهر احتياجه وإمكانه بمن هذا سلطانه وعزّ برهانُه، روى ابن إسحاق عن ابن عباس قال: أتى رسول الله ﷺ نعمان بن أحي وبحري بن عمرو وشاس بن عدي فكلموه وكلمهم ودعاهم إلى الله وحذرهم نقمته فقالوا: ما تخوفنا يا محمد نحن والله أبناء الله وأحباؤه كقول النصارى فأنزل الله تعالىٰ ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ الآية، قيل: أرادوا أن الله تعالىٰ كالأب لنا في الحنو والعطف ونحن كالأبناء له في القرب والمنزلة، وقال إبراهيم النخعي: إن اليهود وجدوا في التوراة يا أبناء حباري فَبَدَّلُوا يا أبناء أبكاري فمن ذلك قالوا نحن أبناء الله، وقيل: معناه نحن أبناء رسل الله، وقيل: أرادوا أنهم أشياع ابنيه عزير والمسيح كما قال لأشياع أبي الجنيب عبدالله بن الزبير الجنبون ﴿قل﴾ يا محمد إن صح ما زعمتم ﴿فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم﴾ فإن الأب لا يعذب ولده والحبيب حبيبه وقدعذبكم الله في الدنيا بالقتل والأسر والمسح وأنتم مقرون أنه سيعذبكم بالنار أيامًا معدودات فليس الأمر كما زعمتم ﴿بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ﴾ كسائر بني آدم يجزون بالإساءة والإحسان ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ﴾ ما دون الكفر فضلاً ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ عدلاً ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ كلها سواء في المملوكية والمخلوقية والمملوكية تنافي البنوة، فيه تنبيه على نفي بنوة عزير وعيسى ﴿وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ لكل مخلوق فيجازي على حسب أعماله فيه وعد ووعيد. روى ابن إسحاق عن ابن عباس، قال دعا رسول الله ﷺ يهوداً إلى الإسلام ورغبهم فيه، فقال: معاذ بن جبل وسعد بن عبادة: يا معشر يهود اتقوا الله فوالله إنكم لتعلمون أنه رسول الله لقد كنتم تذكرون لنا قبل مبعثه وتصفونه لنا بصفته، فقال: رافع بن حريملة ووهب بن يهود: اما قلنا لكم هذا أو ما أنزل الله من كتاب بعد موسى ولا أرسل بشرًا بعده فأنزل الله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا﴾ محمد ﷺ ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾، إعلام الهدى وشرائع الدين وحذف

لظهوره أو ما كتمتم وحذف لتقدم ذكره ويجوز أن لا يقدر مفعول والمعنى يبذل لكم البيان، والجملة في موضع الحال أي جاءكم رسولنا مبينًا لكم ﴿عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ متعلق بجا أي جآءكم على حين فتور من المرسلين وانقطاع من الوحي أو حال من الضمير في يبين ﴿أَن تَقُولُواْ﴾ يعني كراهة أن تقولوا أو لئلا تقولوا معتذرين ﴿مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ﴾ يعني فلا تعتذروا فقد جاءكم بشير ونذير ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ فيقدر على الإرسال تترى كما فعل بين موسى وعيسى وكان بينهما ألف وسبعمائة أو خمسمائة سنة وألف نبي. أخرج ابن سعد والزبير بن بكار وابن عساكر عن الكلبي أنه كان بين موسى بن عمران ومريم بنت عمران أم عيسى ألف وسبعمائة سنة وليسا من سبط واحد، وأخرج الحاكم عن ابن عبّاس بلفظ بين موسى وعيسى ألف وخمسمائة سنة، وأخرج ابن أبي حاتم عن الأعمش قال: كان بين موسى وعيسى ألف نبي ويقدر على الإرسال على فترة كما فعل بين عيسىٰ ومحمد صلى الله عليهما وسلم وكان بينهما ستمائة سنة، أخرجه ابن عساكر وابن أبي حاتم عن قتادة أو خمسمائة وستون سنة، أخرجه عبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير من طريق معمر عن قتادة ولم يكن بعد عيسى رسول سوى رسولنا ﷺ. وفي الآية امتنان عليهم بأن بعث إليهم حين انطمست آثار الوحي وكانوا أحوج ما يكونون إليه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الأولىٰ والآخرة، الأنبياء إخوة من علات أمهاتهم شتى ودينهم واحد وليس بيننا نبي»[١] متفق عليه.

وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٠﴾ يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُواْ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ﴿٢١﴾ قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴿٢٢﴾ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ٱدْخُلُواْ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قوله تعالىٰ: ﴿واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها مكاناً شرقياً﴾ (٣٤٤٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: فضائل عيسى عليه السلام (٢٣٦٥).

دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ
إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ
سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ
آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا
يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِن بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ
إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَن تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ
وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٣٠﴾
فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَىٰ أَعَجَزْتُ
أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿٣١﴾ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ
كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا
قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا
بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ﴾ بني إسرائيل ﴿يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنبِيَاءَ﴾ فأرشدكم وشرّفكم بهم ولم يبعث في أمة ما بعث في بني إسرائيل من الأنبياء ﴿وَجَعَلَكُم﴾ أي جعل منكم أو فيكم ﴿مُّلُوكًا﴾ وقد تكاثر فيهم الملوك بعد فرعون حتى قتلوا يحيى وهمُّوا بقتل عيسى عليهما السلام، وقال: ابن عباس: أراد بالملوك أصحاب خدم وحشم، قال: قتادة كانوا أوّل من ملك الخدم ولم يكن لمن قبلهم خدم، وروى ابن أبي حاتم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال: كان بنوا إسرائيل إذا كان لأحدهم خادم وامرأة ودابة يكتب ملكًا وله شاهد من مرسل زيد بن أسلم. وقال: عبد الرحمٰن الجبلي سمعت عبدالله بن عمر وبن العاص وسأله رجل فقال: ألسنا من فقراء المهاجرين؟ فقال: له عبدالله: ألك امرأة تأوي إليها؟ قال: نعم، قال: ألك مسكن تسكنه؟ قال: نعم، قال: فأنت من الأغنياء، قال: فإن لي خادمًا، قال: فأنت من الملوك، وقال: السدي معناه وجعلكم أحرارًا تملكون أمر أنفسكم بعدما كنتم في أيدي القبط يسعبدونكم، وقال: الضحاك كانت منازلهم واسعة فيها مياه جارية فمن كان مسكنه واسعًا فيها ماء جار فهو ملك ﴿وَآتَاكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ في زمانهم لشرف صحبة الأنبياء من مراتب القرب عند الله مع الرفعة في الدنيا والكرامات مثل فلق البحر وإنزال أنواع الرجز على أعدائهم دونهم ﴿يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾ قال: مجاهد هي الطور وما حوله،

وقال: الضحاك إيليا وبيت المقدس، وقال: عكرمة والسدي هي أريحا، وقال: الكلبي: هي دمشق وفلسطين وبعض الأردن، وقال قتادة: هي الشام كلها، وقال كعب: وجدت في كتاب الله المنزل إن الشام كنز الله من أرضه وبها كنز من عباده سميت بالمقدسة لأنها مقر الأنبياء ومسكن المؤمنين ﴿ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ أي كتب وفرض عليكم دخولها كما كتب الصوم والصلاة، كذا قال: قتادة والسدي ﴿وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ﴾ إلى مصر أو إلى خلاف ما أمركم الله جبناً ﴿فَتَنقَلِبُوا خَٰسِرِينَ﴾ ثواب الدارين يجوز في فتنقلبوا الجزم على العطف والنصب على الجواب، وقيل: معنى كتب الله في اللوح المحفوظ أنها تكون مسكنًا لكم ولا بد على هذا التأويل أن يقيد بشرط مقدر وهو أن آمنتم وأطعتم لقوله تعالىٰ بعد ما عصوا (إنها محرمة عليهم) وجاز أن يكون ضمير لكم عائدًا إلى بني إسرائيل بالنسبة إلى بعضهم يعني المطيعين، وضمير محرمة عليهم بالنسبة إلى بعض آخر يعني العاصين أو يقال التحريم مقيد بأربعين سنة ثم يكون مسكنًا لهم، وقال: ابن إسحاق: معنى كتب الله لكم وهب الله لكم وجعلها لكم، قال: الكلبي: صعد إبراهيم جبل لبنان فقال: له أنظر فما أدركه بصرك فهو مقدس وهو ميراث لذريتك، قال: البغوي: إن الله عز وجل وعد موسى أن يورثه وقومه الأرض المقدسة وهي الشام وكان يسكنها الكنعانيون الجبارون فلما استقرت لبني إسرائيل الديار بمصر يعني بعد الفراغ من أمر فرعون أمرهم الله بالمصير إلى أريحا من أرض الشام وهي الأرض المقدسة وكانت بها ألف قرية في كل قرية ألف بستان، قلت: لعل المراد بالألف الكثرة جدًا دون العدد والله أعلم. وقال: الله تعالىٰ ياموسى إني كتبتها لكم داراً وقراراً فاخرج إليها وجاهد من فيها من العدو فإني ناصرك عليهم وخذ من قومك اثنا عشر نقيباً من كل سبط نقيباً يكون كفيلاً على قومه بالوفاء منهم على ما أمروا به، فاختار موسى النقباء وسار ببني إسرائيل حتى إذا قربوا من أريحا بعث هؤلاء النقباء يتجسسون له الأخبار ويعلمون علمها، فلقيهم رجل من الجبارين يقال له عوج بن عناق وكان طوله ثلاثة آلاف وثلاثمائة وثلاثة وثلاثون ذراعًا وثلث ذراع، وكان يحتجر بالسحاب ويشرب منه ويتناول الحوت من قرار البحر فيشويه يعني بالشمس يرفعه إليها ثم يأكله، ويروى أن الماء طبق على ما على الأرض من جبل وما جاوز من ركبتي عوج وعاش ثلٰثة آلاف سنة حتى أهلكه الله على يدي موسى، وذٰلك أن جاء وقُور صخرة من الجبل على قدر عسكر موسى عليه السَّلام وكان فرسخًا في فرسخ وحملها ليطبقها عليهم فبعث الله الهدهد فنقر الصخرة بمنقاره فوقعت في عنقه فصرعته فأقبل موسى عليه السَّلام وهو مصروع فقتله، وكانت أمه عنق إحدى بناتِ آدم عليه السَّلام وكان مجلسها جريبًا من الأرض، قال: فلما لقي عوج

النقباء وعلى رأسه حزمة حطب أخذ الاثني عشر وجعلهم في حجزته وانطلق بهم إلى امرأته وقال: انظري إلىٰ هؤلاء الذين يزعمون أنهم يريدون قتالنا وطرحهم بين يديها وقال: ألا أطحنهم برجلي، فقالت امرأته لا بل خلّ عنهم حتى يخبروا قومهم بما رأوا ففعل ذٰلك، وروي أنه جعلهم في كمه أتى بهم إلى الملك فنشرهم بين يديه، فقال: الملك ارجعوا فأخبروهم بما رأيتم وكان لا يحمل عنقودًا من عنبهم إلا خمسة أنفس منهم في خشبة ويدخل في شطر الرمانة إذا نزع حبها خمسة أنفس. قلت: كذا ذكر البغوي: في عوج بن عنق وفيه مبالغات لا يقبلها العقل وينكرها المحدثون، غير أنه أعظم جثة وأقوى قوة من الجبارين وكانوا أجرامًا عظيمة أولي بأس شديد، فلما رجع النقباء إلى موسى وأخبروه بما عاينوا قال: لهم موسى اكتموا شأنهم ولا تخبروا به أحدًا من أهل العسكر فيفشلوا فأخبر كل رجل منهم قريبه وابن عمه إلا رجلان وفيا بما قال: لهم موسى أحدهما يوشع بن نون بن افرائيم بن يوسف فتى موسى، والآخر كالب بن يوقنا ختن موسى على أخته مريم بنت عمران وكان من سبط يهودا، فعمت جماعة بني إسرائيل ذلك، ورفعوا أصواتهم بالبكاء وقالوا يا ليتنا متنا بمصر وليتنا نموت ولا يد خلنا الله أرضهم فتكون نساءنا وأولادنا وأثقالنا غنيمة لهم، وجعل الرجل يقول لصاحبه تعال نجعل علينا رأسا وننصرف إلى مصر ﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا﴾ أي في تلك الأرض ﴿قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾ الجبار فعال من جبره على الأمر بمعنى أجبره عليه وهو العالي الذي يجبر الناس على ما يريد، وقال: البغوي: الجبار المتعظم الممتنع عن القهر بحيث لا يتأتى مقاومته يقال نخلة جبارة إذا كانت طويلة ممتنعة عن وصول الأيدي إليها، قلت كان امتناعهم إما بطولهم وقوة أجسادهم كما يدل عليه القصة، أو لكثرة جنودهم وأموالهم وآلات الحرب معهم، قال: البغوي: كانوا من العمالقة وبقية قوم عاد ﴿وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ﴾ إذ لا طاقة لنا بهم، فلما قال: بنو إسرائيل ذلك وهموا بالانصراف إلى مصر خرّ موسى وهارون ساجدين وخرق كالب ويوشع ثيابهما وهما الذين أخبر الله تعالىٰ عنهما في قوله ﴿قَالَ رَجُلَانِ﴾ يعني كالب ويوشع ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ الله تعالىٰ ويتقونه، وقيل: كانا رجلين من الجبابرة أسلما وصارا إلى موسى فعلى هذا الواو لبني إسرائيل، والراجع إلى الموصول محذوف، أي من الذين يخافهم بنو إسرائيل ويشهده قراءة سعيد ابن جبير يخافون بضم الياء أخرجه ابن جرير عنه والحاكم وصححه عن ابن عباس ﴿أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾ بالإيمان والتثبت صفة ثانية لرجلين أو اعتراض ﴿ٱدْخُلُواْ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ﴾ باب قريتهم أي باغتوهم أو ضاغطوهم في المضيق وأمنعوهم عن الخروج إلى الصحارى ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ

﴿غَلِبُونَ﴾ لتعذر الكرعليهم في المضائق ولأن اا منجز وعده وإنا رأيناهم فكانت أجسامهم عظيمة وقلوبهم ضعيفة ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ به مصدقين بوعده، قال: البغوي: فأراد بنو إسرائيل أن يرجموهما بالحجارة وغضبوهما و﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَآ أَبَدٗا﴾ نفوا دخولهم على التأكيد والتأبيد وقوله ﴿مَّا دَامُواْ فِيهَا﴾ بدل من أبدًا بدل البعض، ﴿فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ﴾ قيل: قالوا ذٰلك استهانة بالله ورسوله وعدم مبالاة بهما وهذا مستبعد جدًا لأنه يستلزم الكفر فلا يتصور بعد ذٰلك مصاحبة موسى وقد كانوا في مصاحبته ونزل عليهم المن والسلوى وظلل عليهم الغمام وانفجرت من الحجر عيونًا لشربهم فالمعنى إذهب أنت وربك يعينك والله أعلم، عن ابن مسعود قال: «شهدت من المقداد بن أسود مشهدًا لأن أكون صاحبه لأحب إلى مما عدل به أتى النبيّ ﷺ وهو يدعوه على المشركين قال: لا نقول كما قال: قوم موسى إذهب أنت وربك فقاتلا ولكنا نقاتل عن يمينك وعن شمالك وبين يديك وخلفك فرأيت النبيّ ﷺ أشرق وجهه وسره»[1] رواه البخاري وغيره، فلما فعلت بنو إسرائيل ما فعلت من مخالفة أمر الله ورسوله وهموا بيوشع وكالب غضب موسى ودعا عليهم ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ إِلَّا نَفۡسِي وَأَخِيۖ﴾ يعني وأخي لا يملك إلا نفسه فأخي إما منصوب عطفاً على اسم إن أو مرفوع عطفًا على الضمير المرفوع في أملك أو مبتدأ خبره محذوف يعني كذلك، وجاز أن يكون معناه لا يطيعني إلا نفسي وأخي، وحينئذ أخي إما منصوب عطفًا على نفسي أو مجرور عند الكوفيين عطفًا على ياء المتكلم في نفسي، والحصر إضافي بالنسبة إلى القوم العاصين أخرج الكلام شكاية عنهم ولا يلزم منه عدم إطاعة الرجلين يوشع وكالب ﴿فَٱفۡرُقۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ بأن تحكم لكل ما يستحقه من المدح والثواب والذم والعقاب أو المعنى فافرق بالتبعيد بيننا وبينهم وتخليصنا من صحبتهم ﴿قَالَ﴾ الله تعالى ﴿فَإِنَّهَا﴾ أي الأرض المقدسة ﴿مُحَرَّمَةٌ عَلَيۡهِمۡۛ﴾ تحريم منع لا تحريم تعبد يعني أنها ممنوعة منهم لا يدخلونها ولا يسكنونها بسبب عصيناهم ﴿أَرۡبَعِينَ سَنَةٗۛ﴾ الظاهر أنه متعلق بقوله محرمة فيكون التحريم مؤقتًا غير مؤبد ولا يكون مخالفًا لظاهر قوله تعالىٰ ﴿ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾ على تأويل كتيب الله في اللوح المحفوظ كونها مسكنًا لكم، ويؤيد ذلك ما روي أن موسى فتح أريحا من بقي من بني إسرائيل وكان يوشع على مقدمته وقاتل الجبابرة وأقام موسى فيها ما شاء الله ثم قبض كما سيجيء قصته ولا يعلم قبره أحد، قال: البغوي: وهذا أصح

(١) أخرجه البخاري في كتاب المغازي ( ).

الأقاويل لاتفاق العلماء أن عوج بن عنق قتله موسى، قلت: ولقوله تعالىٰ ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَـٰمُوسَىٰ لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَٰحِدٍ فَٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ﴾ إلى قوله تعالىٰ ﴿ٱهْبِطُواْ مِصْرًا فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ﴾(١) فإنه يدل على أن موسى كان حيًا حين أهبطوا مصرًا بعد خروجهم من التيه وذلك بعد أربعين سنة، وقيل: الظرف متعلق بما بعده يعني ﴿يَتِيهُونَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي يسيرون فيها يتحيرون لا يرون الطريق فيكون التحريم حينئذ مطلقًا ولم يدخل الأرض المقدسة أحد ممن قال: لا ندخلها بل هلكوا في التيه كلهم، وإنما قاتل الجبابرة أولادهم مع يوشع لما هلكوا كلهم وإنقضت أربعون سنة ونشأت النواشئ من ذراريهم ولم يسر إليهم يوشع إلا بعد موت موسى ومات موسى وهارون عليهما السلام في التيه كذا أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس، قال: البغوي: على هذه الرواية: فلما مات موسى وانقضت الأربعون سنة بعث الله يوشع نبيًا فأمرهم أن الله تعالىٰ قد أمر بقتال الجبابرة فصدقوه وبايعوه فتوجه بنوا إسرائيل إلى أريحا معه تابوت الميثاق فأحاط بمدينة أريحا ستة أشهر، فلما كان السابع نفخوا في القرن وضجَّ الشعب ضجة واحدة فسقط سور المدينة ودخلوا فقاتلوا الجبارين فهزموهم وهجموا عليهم يقتلونهم وكانت العصابة من بني إسرائيل يجتمعون على عنق رجل يضربونها لا يقطعونها، فكان القتال يوم الجمعة فبقيت منه بقية وكادت الشمس تغرب وتدخل ليلة السبت فقال: اللهم اردد الشمس عليّ، وقال: للشمس إنك في طاعة الله وأنا في طاعته فسأل الشمس ن تقف حتى ينتقم من أعداء الله قبل دخول السبت فردت عليه الشمس وزيد في النهار ساعة حتى قتلهم أجمعين، روى أحمد في مسنده مرفوعًا «إن الشمس لم تحبس على بشر إلا ليوشع ليالي سار إلى بيت المقدس»(٢) قال: البغوي: تتبع ملوك الشام فقتل منهم واحدًا أو ثلٰثين ملكًا حتى غلب على جميع أرض الشام وفرق العمال في نواحيها وجمع الغنائم فلم تنزل النار فأوحى الله إلى يوشع أن فيها غلولاً فمرهم فليبايعوك فبايعوه فالتصق يد رجل منهم بيده، فقال: هلم ما عندك فأتاه برأس ثور من ذهب مكلل بالجواهر واليواقيت كان قد غله فجعله في القربان وجعل الرجل معه فجاءت النار فأكلت الرجل والقربان، ثم مات يوشع ودُفِنَ في جبل أفرائيم وكان عمره مائة وستًا وعشرين سنة وتدبيره أمر بني إسرائيل بعد موسى ستًا وعشرين سنة ﴿فَلَا تَأْسَ﴾ أي لا تحزن ﴿عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾ خاطب به

(١) سورة البقرة، الآية: ٦١.

(٢) أخرجه أحمد في المجلد الثاني/ مسند أبي هريرة رضي الله عنه .

موسى لما ندم على الدعاء عليهم وبين أنهم أحقّاء بذلك لفسقهم، روي أنهم لبثوا أربعين سنة في ستة فراسخ وكانوا يسيرون كل يوم جادين فإذا أمسوا كانوا في الموضع الذي ارتحلوا عنه كذا أخرج ابن جرير وأبو الشيخ في العظمة عن وهب بن منبه بدون ستة فراسخ، قال: البغوي: كانوا ستمائة ألف مقاتل، قيل: إن موسى وهارون لم يكونا فيهم والأصح أنهما كانا فيهم ولم يكن لهما عقوبة بل كان روحًا لهما وزيادة لدرجتهما، وإنما كانت العقوبة لهٰؤلاء القوم وكان الغمام يظللهم من الشمس في التيه قدر خمسة فراسخ أو ستة كذا أخرج ابن جرير عن الربيع ابن أنس، وكان يطلع بالليل عمود من النور فيضيء لهم وكان طعامهم المن والسلوى ومائهم من الحجر الذي يحملونه حتى انقضت مدة التيه وأمروا بأن يهبطوا مصرا ثم قاتل موسى الجبابرة وفتح أريحا وأمروا أن يدخلوا الباب سجداً وقولوا حطة.

قصّة وفاة هارون عليه الصلاة والسلام:

قال السدي: أوحى الله إلى موسى أني متوفي هارون عليه السلام فأت به جبل كذا وكذا، فانطلق موسى وهارون نحو ذلك الجبل فإذا هما بشجرة لم ير مثلها وإذا بيتٌ مبني وفيه سرير عليه فرش وإذا فيه ريح طيبة فلما نظر هارون إلى ذلك أعجبه قال: يا موسى أحب أن أنام على هذا السرير، قال: فنم عليه فقال: إني أخاف أن يأتي رب هذا البيت فيغضب علي، قال: موسى لا ترهب إني أكفيك رب هذا البيت، قال: ياموسى فنم أنت معي فإن جاء رب البيت غضب عليّ وعليك جميعًا فلما ناما أخذ هارون عليه السلام الموت فلما وجد معه قال: يا موسى خذ عيني فلما قبض رفع البيت وذهب تلك الشجرة ورفع السرير إلى السماء، فلما رجع موسى إلى بني إسرائيل وليس معه هارون قالوا إن موسى قتل هارون وحَسَدَه لحب بني إسرائيل له، فقال: موسى ويحكم كان أخي أفترونني أقتله؟ فلما أكثروا عليه قام فصلى ركعتين ثم دعا الله تعالىٰ ونزل السرير حتى نظروا إليه بين السماء والأرض فصدقوه. وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: صعد موسى وهارون عليهما السلام الجبل فمات هارون فقالت بنو إسرائيل لموسى عليه السلام أنت قتلته فآذوه، فأمر الله تعالىٰ الملٰئكة فحملته حتى مروا به على بني إسرائيل فكلمت الملائكة بموته حتى عرف بنو إسرائيل أنه قد مات فبرأه الله مما قالوا، ثم إن الملائكة حملوه ودفنوه فلم يطلع على موضع قبره إلا الرخم فجعله الله أصم أبكم، قال: عمرو بن ميمون مات هارون وموسى عليهما السَّلام في التيه مات هارون قبل موسى وكانا قد خرجا إلى بعض الكهوف فمات هارون ودفنه موسى وانصرف إلى بني إسرائيل فقالوا: قتلته

لحبنا إياه وكان محبًا في بني إسرائيل فتضرع موسى عليه السلام إلى ربه عز وجل فأوحى الله إليه انطلق بهم إلى قبره فنادى يا هارون فخرج من قبره ينفض رأسه فقال: أنا قتلتك؟ قال: لا ولكني مت، قال: فعد إلىٰ مضجعك وانصرفوا.

قصّة وفاة موسى عليه السَّلام

قال ابن إسحاق: كان صفي الله موسى يكره الموت فأراد الله أن يحبب إليه الموت فنبأ يوشع بن نون فكان يغدو ويروح عليه فيقول له موسى يا نبي الله ما أحدث الله إليك؟ فيقول له يوشع يا نبي الله ألم أصحبك كذا وكذا سنة فهل كنت أسألك عن شيء ما أحدث إليك حتى تكون أنت الذي تبتدئ به وتذكره ولا يذكر له شيئًا فلما رأى موسى ذلك كره الحياة وحبب الموت، وعن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: «جاء ملك الموت إلى موسى فقال: له أجب ربك، قال: فلطم موسى عليه السّلام عين ملك الموت ففقأها، قال: فرجع الملك إلى الله سبحانه وتعالىٰ فقال: إنك أرسلتني إلى عبد لك لا يريد الموت وقد فقأ عيني، قال: فرد الله إليه عينه وقال: إرجع إلى عبدي فقل له الحياة تريد فإن كنت تريد الحياة فضع يدك على متن ثور فما دارت يدك من شعره فإنك تعيش بها سنة، قال: ثم مه؟ قال: ثم تموت، قال: فالآن من قريب، قال: رب أدنني من الأرض المقدسة رمية الحجر، قال: رسول الله ﷺ لو أني عنده لأريتكم قبره إلى جنب الطريق عند الكثيب الأحمر»(١) متفق عليه. وقال: وهب خرج موسى لبعض حاجته فمر برهط من الملائكة يحفرون قبرًا لم ير شيئًا أحسن منه ولا مثل ما فيه من الخضرة والنضرة والبهجة فقال: لهم يا ملائكة الله لمن تحفرون هذا القبر؟ قالوا لعبد كريم على ربه، قال: إن هذا العبد من الله بمنزل ما رأيت كاليوم مضجعًا، فقال: الملائكة يا صفي الله أتحب أن يكون لك؟ قال: وددت قالوا فانزل واضطجع فيه وتوجه إلى ربّك قال: فاضطجع وتوجه إلى ربه ثم تنفس أسهل تنفس فقبض الله تبارك وتعالىٰ روحه ثم سوت عليه الملائكة، وقيل: إن ملك الموت أتاه بتفاحة من الجنة فشمها وقبض روحه وكان عمر موسى مائة وعشرين سنة والله أعلم ﴿وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱبۡنَيۡ ءَادَمَ﴾ هابيل وقابيل ﴿بِٱلۡحَقِّ﴾ صفة مصدر محذوف أي تلاوة متلبسة بالحق أو حال من الضمير في اتل أو من نبأ أي متلبسًا بالصدق موافقًا لما في كتب الأولين ﴿إِذۡ قَرَّبَا قُرۡبَانٗا﴾ ظرف لنبأ أو حال منه أو بدل على حذف مضاف أي اتل

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: من أحب الدفن في الأرض المقدسة ونحوها (١٣٣٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: من فضائل موسى عليه السلام (٢٣٧٢).

نبأهم نبأ ذاك الوقت. والقربان اسم ما يتقرب بها إلى الله تعالىٰ من ذبيحة أو غيرها كما أن الحلوان اسم لما يحلى أي يعطى وهو في الأصل مصدر ولذلك لم يثن، وقيل: تقديره إذ قرب كل واحد منهما قربانًا. وكان سبب قربانهم على ما ذكر أهل العلم أن حواء كانت تلد لآدم عليه السلام في بطن غلامًا وجارية وكان جميع ما ولد أربعين ولدًا في عشرين بطنًا أولهم قابيل وتوأمته أقليما، وثانيهم هابيل وتوأمته لبود أو آخرهم أبو المغيث وتوأمته أم المغيث. قال: ابن عباس: لم يمت آدم حتى بلغ ولده وولد ولده أربعين ألفًا، قال: محمد بن إسحٰق عن بعض أهل العلم بالكتاب الأوّل أنه ولد قابيل وأخته في الجنة فلم تجد حواء عليهما وجعًا ولا وصبًا ولا طلقًا ولم تر معهما دمًا فلما هبطا إلى الأرض حملت بهابيل وأخته فوجدت عليهما الوجع والوصب والطلق والدم، وقال: غيره غشي آدم حواء بعد هبطهما إلى الأرض بمائة سنة فولدت له قابيل وأخته في بطن ثم هابيل وأخته في بطن وكان بينهما سنتان في قول الكلبي: وكان آدم إذا شب أولاده يزوج غلام هذا البطن جارية بطن أخرى فكان الرجل منهم يتزوج آية أخواته شاء إلا توأمته فلما بلغ قابيل وهابيل النكاح أوحى الله تعالىٰ إلىٰ آدم أن يزوج كل واحد منهما توأمة الآخر، فرضي هابيل وسخط قابيل لأن توأمته كانت أجمل، وقال: أنا أحق بها ونحن من ولادة الجنة وهما من ولادة الأرض فقال: له أبوه إنها لا تحل لك فأبى أن يقبل ذٰلك، وقال: إن الله لم يأمره بهذا وإنما هو برأيه فقال: آدم فقربا قربانًا فمن يقبل قربانه فهو أحق بها، وكانت القربان إذا قبلت نزلت نار من السماء بيضاء فأكلته وإذا لم تقبل لم تنزل النار وأكله الطير والسباع فخرجا ليقربا وكان قابيل صاحب زرع فقرب صبرة من طعام من أردى زرعه وأضمر في نفسه لا أبالي أيقبل قرباني أم لم يقبل لا يتزوج أختي أبدًا، وكان هابيل صاحب غنم فعمد إلى أحسن كبش من غنمه فقرب به وأضمر رضوان الله تعالىٰ فوضعا قربانهما على الجبل ثم دعا آدم عليه السّلام فنزلت نار من السماء ﴿فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا﴾ يعني هابيل أكلت النار قربانه ﴿وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْآخَرِ﴾ يعني من قابيل قربانه، فغضب قابيل لرد قربانه وكان يضمر الحسد في نفسه إلى أن آتى آدم مكة لزيارة البيت فلما غاب آدم أتى قابيل وهابيل ﴿قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ﴾ هابيل لم؟ قال: لأن الله تعالىٰ قبل قربانك ورد قرباني وتنكح أختي الحسناء وأنكح أختك الذميمة فيتحدث الناس أنك خير مني ويفخر ولدك على ولدي فقال: هابيل وما ذنبي؟ ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ﴾ القربان ﴿مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ وفيه إشارة إلىٰ أن الحاسد ينبغي أن يرى حرمانه من تقصيره ويجتهد في تحصيل ما به صار المحسود محظوظًا في إزالة حظه، فإن ذلك مما يضره ولا ينفعه وأن الطاعة إنما يتقبل من مؤمن متق عن الرذائل والمناهي عند

إخلاص النية. أخرج ابن أبي شيبة عن الضحاك في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ قال: الذين يتقون الشرك، قلت: لعل المراد بقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ أن القربان لا يتقبل إلا ممن كان محقًا من الخصمين لا من المبطل والله أعلم، وسئل موسى بن أعين عن قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ قال: تنزهوا عن أشياء من الحلال مخافة الحرام، وأخرج ابن أبي الدنيا عن علي بن أبي طالب قال: لا يقل عمل مع تقوى وكيف يقل ما يتقبّل، وأخرج ابن أبي الدنيا عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب إلى رجل أوصيك بتقوى الله الذي لا يقبل غيرها ولا يرحم إلا أهلها ولا يثاب إلا عليها فإن الواعظون بها كثير والعاملون بها قليل، وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي الدرداء قال: لأن أستقر أنّ الله قد تقبل مني صلاة واحدة أحب إلي من الدنيا وما فيها إن الله يقول إنما يتقبل الله من المتقين، وأخرج ابن عساكر عن هشام بن يحيى عن أبيه قال: دخل سائل إلى ابن عمر فقال: لابنه أعطه درهمًا فأعطاه فلما إنصرف قال: ابنه تقبل منك يا أبتاه قال: لو علمت أن الله يقبل سجدة واحدة أو صدقة درهم لم يكن غائب أحب إلى من الموت تدري ممن يتقبل الله إنما يتقبل الله من المتقين، وأخرج ابن عساكر عن ابن مسعود قال: لأن أكون أعلم أن الله يتقبل مني عملاً أحب إلي من أن أكون لي ملأ الأرض ذهباً، وعن عامر بن عبدالله أنه بكى حين حضره الوفاة فقيل له وما يبكيك وقد كنت وكنت يعني كنت كثير العبادة، قال: إني أسمع الله يقول إنما يتقبل الله من المتقين وقال: هابيل في جوابه ﴿لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِيَ﴾ قرأ نافع وأبو عمرو وحفص بفتح الياء والباقون بالإسكان ﴿إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّيٓ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بالإسكان ﴿أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ قال: عبدالله بن عمرو وايم الله إن كان المقتول لأشد الرجلين ولٰكن منعه التحرج أن يبسط يده إلى أخيه يعني استسلم له خوفًا من الله تعالىٰ إمّا لأن الدفع لم يجز بعد، قال: مجاهد كتب عليهم في ذٰلك الوقت إذا أراد الرجل قتل رجل أن لا يمتنع ويصبر وإما تحريًا لما هو الأفضل قال: عليه السّلام «كن عبدالله المقتول ولا تكن عبدالله القاتل»[١] أخرجه ابن سعد في الطبقات من حديث عبدالله، وهذا جائز في شريعتنا أن ينقاد ويستسلم كما فعل عثمان رضي الله عنه . أخرج ابن سعد عن أبي هريرة، قال: دخلت على عثمان يوم الدار فقلت جئت لأنصرك، فقال: يا أبا هريرة أيسرك أن تقتل الناس جميعًا وإياي معهم؟ قلت لا، قال: فإن قتلت رجلاً واحداً فكأنما قتلت الناس جميعًا»

(١) قال في المقاصد: لا أصل له، وقال ابن الصلاح: لم أجده في شيء من الكتب المعتمدة. انظر كشف الخفاء (٢٠٢٢).

وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «إن ابني آدم ضرباً مثلاً لهذه الأمة فخذوا بالخير منهما» وأخرج عبد بن حميد عنه بلفظ «فتشبهوا بخيرهما ولا تشبهوا بشرهما» وإنما قال: ما أنا بباسط في جواب لئن بسطت للتبرئ عن هذا الفعل الشنيع رأساً والتحرز من أن يوصف به ويطلق عليه ولذا أكد النفي بالباء ﴿إِنِّي﴾ فتح الياء نافع وأسكن غيره، ﴿أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ﴾ إلىٰ ربك ﴿بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾ كلاهما في موضع الحال من فاعل تبوء أي ترجع متلبسًا بالإثمين حاملاً لهما يعني إذا قتلتني ترجع حاملاً إثم خطاياي التي عملتُها وإثم خطاياك التي عملتها من قتلي وغير ذٰلك كذا روى ابن نجيح عن مجاهد ﴿فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ فإن المظلوم يعطى من حسنات الظالم يوم القيامة جزاء لظلمه وإن لم يكن للظالم حسنات أو كانت ولكن فنيت قبل أداء جميع حقوق الناس يطرح على الظالم إثم خطايا المظلوم ويلقى في النار. عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وذكاة ويأتي قد شتم هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النّار»(١) رواه مسلم. فإن قيل: لا يجوز لمسلم إرادة معصية أخيه وشقاوته فكيف أراد هابيل هكذا؟ قلنا: ليس الكلام على حقيقته ولم يكن مرادها هابيل أن يقتله أخوه البتة ويكون أخوه قاتلاً عاصيًا بل إنه لما علم أنه يكون قاتلاً أو مقتولاً لا محالة أراد نفي كونه قاتلاً عن نفسه لا كون أخيه قاتلاً، فالمراد بالذات أن لا يكون عليه إثم ﴿فَطَوَّعَتْ﴾ أي أسمعت وإنقادت ﴿لَهُۥ نَفْسُهُۥ﴾ وله لزيادة الربط كقولك حفظت لزيد ماله ﴿قَتْلَ أَخِيهِ﴾ كأنه دعا نفسه إليه فطاوعته وأطاعته، قال: في الصحاح: طوعت أبلغ من أطاعت فلما قصد قابيل قتله لم يدر كيف يقتله، قال: ابن جريج: فمتمثل له إبليس فأخذ طيرًا فوضع رأسه على حجر ثم شدخ رأسه بحجر آخر وقابيل ينظر إليه فعلمه القتل فرضخ قابيل رأس هابيل بين حجرين، قيل: وهو مستسلم، وقيل: اغتاله في النوم فشدخ رأسه ﴿فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ في الدنيا حيث بقي مدة عمره مطرودًا محزونًا وفي الآخرة حيث بدل جنته بالنار وكان هابيل يوم قتل ابن عشرين سنة، قال: ابن عباس: قتله على جبل نود وقيل: عند عقبة حراء فلما قتله تركه بالعراء ولم يدر ما يصنع به لأنه كان أول ميت على وجه الأرض من بني آدم وقصده السباع فجعله في جراب على ظهره أربعين يومًا، وقال: ابن

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم (٢٥٨١).

عبّاس سنة حتى تغير وعكفت عليه الطير والسباع تنتظر متى يرمى به فتأكله فبعث الله غرابين فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه ثم حفر له بمنقاره وبرجله حتى مكن له ثم ألقاه في الحفرة وواراه وقابيل ينظر إليه وذلك قوله تعالىٰ ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ﴾ الضمير المرفوع راجع إلى الله سبحانه أو إلى الغراب ﴿كَيْفَ﴾ حال من الضمير في ﴿يُوَارِى سَوْءَةَ أَخِيهِ﴾ قدم عليه لاقتضائه صدر الكلام والجملة ثاني مفعولي ليريه والرؤية هٰهنا بمعنى العلم دون الإبصار إذ الإبصار لم يتحقق بمواراة سوأة أخيه بل بمواراة الغراب، ولا بد هٰهنا من مفعول ثالث لتعديته بهمزة الأفعال فتقول جملة كيف يواري قائم مقام المفعولين كما في قولك علمت أن زيدًا قائم ومعنى الكلام ليريه تواري سوأة أخي متكيفًا بتلك الكيفية، والمراد بسوأة أخيه جسده الميت فإنه مما يستقبح أن يرى، وقيل: المراد به عورته وما لا يجوز أن ينكشف من جسده ولم يلهم الله سبحانه قابيل ما ألهم الغراب إزدراء به وتنبيهًا على أنك أهون على الله من الغراب وأبعد منزلة منه حتى جعلك تلميذًا له يدل عليه قوله ﴿قَالَ يَٰوَيْلَتَىٰٓ﴾ كلمة جزع وتحسر والألف منه بدل من ياء المتكلم والمعنى يا ويلتى أحضري هذا أوانك ونجني من ألم العجز والويل الهلاك، وهو منادى مستغاث أو كلمة ندبة مثل يا حسرتا ﴿أَعَجَزْتُ﴾ والاستفهام للتعجب ﴿أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا ٱلْغُرَابِ فَأُوَٰرِىَ﴾ عطف على أن أكون وليس جواب الاستفهام إذ ليس المعنى لو عجزت لواريت ﴿سَوْءَةَ أَخِى﴾ يعني لست أنا أهتدي إلى ما اهتدى إليه الغراب ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ﴾ على حمله على عاتقه سنة، وقيل: ندم على فراق أخيه، وقيل: ندم على القتل لأنه أسخط والديه وما انتفع بقتله شيئًا ولم يكن ندم على القتل من حيث ركوب الذنب، قال: المطلب بن عبدالله بن خطب لما قتل ابن آدم أخاه رجفت الأرض بما عليها ثم شربت الأرض دمه كما يشرب الماء فناداه الله أين أخوك هابيل قال، ما أدري ما كنت عليه رقيبًا فقال: إن دم أخيك ليناديني من الأرض فلم قتلت أخاك؟ قال: فأين دمه إن كنت قتلته؟ فحرم الله عز وجل على الأرض يومئذ أن يشرب دمًا بعده أبدًا. روي أنه لما قتله اسوّد جسده فسأله آدم عن أخيه فقال: ما كنت عليه وكيلًا، فقال: بل قتلته ولذلك اسود جسدك وتبرأ عنه ومكث بعد ذٰلك مائة سنة لا يضحك، وقال: مقاتل ابن سليمان عن الضحاك عن ابن عباس: لما قتل قابيل هابيل وآدم بمكة إشتاك الشجر وتغيرت الأطعمة وحمضت الفواكه وأمَرَّ الماء واغبرت الأرض فقال: آدم قد حدث في الأرض حدث فأتى الهند فإذا قابيل قتل هابيل فأنشأ يقول وهو أول من قال: شعرًا:

تغيرت البلاد ومن عليها ... فوجه الأرض مغبر قبيح

تغير كل ذي طعم ولون   وقل بشاشة الوجه المليح

وروي عن ميمون بن مهران عن ابن عبّاس قال: من قال: إن آدم قال: شعرًا فقد كذب على الله ورسوله، فإن محمدًا والأنبياء كلهم في الشعر سواء لكنه لما قتل هابيل رثاه آدم وهو سرياني، فلما قال: آدم مرثية قال: لشيث يا بني إنك وصيي احفظ هذا الكلام ليتوارث فيرق الناس عليه فلم يزل ينقل حتى وصل إلى يعرب بن قحطان، وكان يتكلم بالعربية والسريانية وهو أول من خط بالعربية وكان يقول الشعر فرد المقدم إلى المؤخر والمؤخر إلى المقدم وجعله موزونًا وزيد فيه أبيات منها.

ومالي لا أجود بسكب دمع   وهابيل تضمنه الضريح

أرى طول الحياة علي غماً   فهل أنا من حياتي مستريح

فلما مضىٰ من عمر آدم مائة وثلاثون سنة وذلك بعد قتل هابيل بخمس سنين ولدت له حواء شيثاً واسمه هبة الله يعني أنه خلف من هابيل علمه الله ساعات الليل والنهار وعلمه عبادة الحق في كل ساعة منها أونزل عليه خمسين صحيفة فصار وصي آدم وولي عهده، فأما قابيل فقيل له اذهب طريدًا شريدًا فزعًا مرعوبًا لا تأمن من تراه فأخذ بيد أخته أقليما وهرب بها إلى عدن من أرض اليمن، فأتاه إبليس فقال: له إنما أكلت النّار قربان هابيل لأنه كان يعبد النار فانصب أنت أيضًا نارًا تكون لك ولعقبك فبنى بيتًا للنار فهو أوّل من عبد النار، واتخذ أولاد قابيل آلات اللهو من اليراع والطبول والمزامير والعيدان والطنابير وانهمكوا في اللهو وشرب الخمر وعبادة النار والزنا والفواحش حتى غرقهم الله بالطوفان أيام نوح وبقي نسل شيث. عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه أول من سن القتل»[١] رواه البخاري وغيره، وروى البيهقي في شعب الإيمان عن ابن عمرو «ابن آدم القاتل يقاسم أهل النار قسمة صحيحة العذاب عليه شطر عذابهم» وأخرج ابن عساكر عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ، قال: «من هجر أخاه سنة لقي الله بخطيئة قابيل لا يفكه شيء دون ولوج النار» ﴿مِنۡ أَجۡلِ ذَٰلِكَ﴾ قرأ أبو جعفر من أجل بكسر النون موصولاً وإلقاء الهمزة، والعامة بسكون النون وفتح الهمزة مقطوعًا أي بسبب وقوع ذلك الجناية العظيمة من ابن آدم وسد باب القتل، وأجل في الأصل مصدر أجل شرًا بأجل إذا أجناه أي جره إليه، في القاموس

(١) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب، خلق آدم (٣٣٣٥) وأخرجه مسلم في كتاب بالقسامة والمحاربين، باب: بيان إثم من سن القتل (١٦٧٧)

أجل للشر عليهم يأجله جناه إذا ثاره وهيجه ثم استعمل في تعليل الجنايات، ثم اتسع فيه فاستعمل في كل تعليل، ومن ابتدائية متعلقة بقوله ﴿كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ أي إبتداء الكتب وأنشأه من أجل ذٰلك (أنّه) الضمير للشأن ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ أي بغير قتل نفس يوجب القصاص ﴿أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ وهو يشتمل فساد أهل الحرب وأهل البغي وقطاع الطريق وزناً يعني بغير هٰذه الأشياء الموجبة للقتل ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ قال: البغوي: اختلفوا في تأويلها؟ فقال: ابن عباس في رواية عن عكرمة من قتل نبيًا أو إمام عدل فكأنما قتل الناس جميعًا ومن شد على عضد نبيّ أو إمام عدل فكأنما أحيا الناس جميعًا، وقال: مجاهد من قتل نفسًا محرمة يصلى النار بقتلها كما يصلى لو قتل الناس جميعًا ومن أحياها يعني من سلم من قتلها فقد سلم من قتل الناس جميعًا، وقال: قتادة عظم الله أجرها وعظم وزرها معناه من استحل قتل مسلم بغير حقه فكأنما قتل الناس جميعًا في الإثم لأنهم لا يسلمون منه ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ أي تورع عن قتلها أو استنقذها من بعض أسباب الهلاك كالقتل بغير حق أو غرق أو حرق أو هدم أو نحو ذلك ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ في الثواب لسلامتهم منه، وقال: الحسن فكأنما قتل الناس جميعًا يعني أنه يجب عليه القصاص بقتلها مثل الذي يجب عليه لو قتل الناس جميعًا ومن أحياها أي عفا عمن وجب عليه القصاص له فلم يقتله فكأنما أحيا الناس جميعًا، والمقصود من هذه الآية تعظيم قتل النفس وإحياءها في القلوب ترهيبًا عن التعرض لها وترغيبًا في المحاماة عليها.

عن البراء بن عازب أن رسول الله ﷺ قال: «لزوال الدنيا أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق»[١] رواه ابن ماجه بسند حسن والبيهقي وزاد «ولو أن أهل سماواته وأهل أرضه اشتركوا في دم مؤمن لأدخلهم النار» وفي رواية له «من سفك دم بغير حق» ولمسلم من حديث، عبدالله بن عمر مثل الأول والنسائي من حديث بريدة: «قتل المؤمن أعظم عندالله من زوال الدنيا»[٢] ولابن ماجه من حديث عبدالله بن عمرو رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالكعبة ويقول: «ما أطيبك وما أطيب ريحك وما أعظمك وما أعظم حرمتك، والذي نفسي بيده لحرمة المؤمن أعظم من حرمتك وماله ودمه»[٣] قال: سليمان بن علي قلت للحسن في هذه الآية يا أبا سعيد أهي لنا كما كانت لبني إسرائيل؟ قال: إي والذي لا إلٰه غيره ما كان دماء بني إسرائيل أكرم على الله من دمائنا ﴿وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ﴾ يعني بني إسرائيل ﴿رُسُلُنَا

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الديات، باب: التغليظ في قتل مسلم ظلماً (٢٦١٩).

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: تحريم الدم، باب: تعظيم الدم (٣٩٨٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: حرمة دم المؤمن وماله (٣٩٣٢) في الزوائد: في إسناده مقال ونصر بن محمد شيخ ابن ماجه ضعفه أبو حاتم وذكره ابن ماجه في الثقات.

﴿بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ بالمعجزات الواضحات ﴿ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ أي بعدما كتبنا عليهم هٰذا التشديد العظيم من أجل أمثال تلك الجناية وأرسلنا إليهم الرسل بالآيات الواضحات تأكيدًا للأمر وتجديدًا للعهد كي يتحاموا عنها كثير منهم ﴿فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ بالقتل لا يبالون به، والإسراف التباعد عن حد الاعتدال في الأمر.

إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓا۟ أَوْ يُصَلَّبُوٓا۟ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ ۖ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُوا۟ فِى سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُوا۟ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾ يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٠﴾

﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ أي يحاربون عباد الله ويحاربون رسوله فإنه ﷺ هو الحافظ للطرق والخلفاء والملوك بعده نوابه، أو المعنى يحاربون الله ورسوله أنهم يخالفون أمرها ويهتكون حرمة دماء وأموال ثبت بإثباتهما، قال: البيضاوي أصل الحرب السلب وفي القاموس الحرب معروف والسلب وهذا يدل على كونه مشتركًا وكلام البيضاوي يدل على كونه منقولًا ﴿وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا﴾ أي مفسدين أو للفساد، وجاز أن يكون منصوبًا على المصدرية لأن سعيهم كان فسادًا، وقيل: يفسدون في الأرض فسادًا. واختلفوا في نزول هذه الآية؟ أخرج ابن جرير عن يزيد بن أبي حبيب أن عبد الملك بن مروان كتب إلى أنس يسأله عن هذه الآية فكتب إليه أنس أن هذه الآية نزلت في العرنيين ارتدُّوا عن الإسلام وقتلوا الراعي واستقادوا الإبل الحديث، ثم أخرج عن جرير مثله، وأخرج عبد الرزاق نحوه عن أبي هريرة وكذا ذكر البغوي: قول سعيد بن جبير، روى البخاري وغيره عن أنس قال: «لما قدم على النبيّ ﷺ نفر من عكل

فأسلموا فاجتوت المدينة فأمرهم النبيّ ﷺ أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من أبوالها وألبانها ففعلوا فصحوا فارتدوا وقتلوا رعاتها واستاقوا فبعث النبيّ ﷺ في آثارهم فأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم ثم أمرهم بمسامير فكحلهم بها وطرحهم بالحرة يستسقون فما يسقون حتى ماتوا[١]»، قال: أبو قلابة: قتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله وسعوا في الأرض فسادًا. واختلفوا فيما فعل بالعرنيين؟ فقال: بعضهم منسوخ بهذه الآية لأن المثلة لا يجوز، قال: بعضهم: حكم ثابت إلا السمل والمثلة وهٰذا القول لا يتصور إلا إذا كان الإمام مخيرًا بين الأحكام الأربعة المذكورة في هٰذه الآية، وروى قتادة عن ابن سيرين أن ذٰلك كان قبل أن ينزل الحدود، وقال: أبو الزناد لما فعل رسول الله ﷺ ذلك بهم أنزل الله الحدود ونهاه عن المثلة فلم يعد، وعن قتادة قال: بلغنا أن النبيّ ﷺ بعد ذلك كان يحث على الصدقة وينهى عن المثلة، وقال: سليمان التيمي عن أنس إنما سمّل النبيّ ﷺ أعينهم لأنهم سمّلوا أعين الرعاة، وقال: الليث بن سعد نزلت هذه الآية معاتبة لرسول الله ﷺ وتعليمًا منه إياه عقوبتهم وقال: إنما جزاؤهم هذه لا المثلة، وقال: الضحاك نزلت هذه الآية في قوم من أهل الكتاب كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وأفسدوا في الأرض، وقال: الكلبي: نزلت في قوم هلال بن عويمر وذٰلك أن النبيّ ﷺ وادع هلال بن عويمر وهو أبو برزة الأسلمي على أن لا يعينه ولا يعين عليه ومن مر بهلال بن عويمر إلى رسول الله ﷺ فهو آمن لا يهاج فمر قوم من بني كنانة يريدون الإسلام بناس من أسلم من قوم هلال ابن عويمر ولم يكن هلال شاهدًا إليهم فقتلوهم وأخذ أموالهم فنزل جبرئيل عليه السلام بالقضية فيهم والله أعلم.

فائدة: أجمعوا على أن المراد بالمحاربين المفسدين في هذه الآية قطاع الطريق سواء كانوا مسلمين أو من أهل الذمة، واتفقوا على أن من برزو شهر السلاح مخيفًا مغيرًا خارج المصر بحيث لا يدركه الغوث فهو محارب قاطع للطريق جارية عليه أحكام هذه الآية. واختلفوا فيمن قطع الطريق ليلًا أو نهارًا في المصر أو بين الكوفة والحيرة مثلًا؟ فقال: مالك رضي الله عنه والشافعي رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه هو قاطع محارب، وقال: أبو حنيفة رضي الله عنه لا يثبت هذا الحكم إلا فيمن يكون خارج المصر بعيدًا منه بحيث لا يلحقه الغوث كذا ذكر صاحب رحمة الأمة، قال: البغوي: المكابرون

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضها (٢٣١) وأخرجه مسلم في كتاب: القسامة باب: حكم المحاربين والمرتدين (١٦٧١).

في الأمصار داخلون في حكم هذه الآية وهو قول مالك والأوزاعي والليث ابن سعد والشافعي رضي الله عنه، وقال: ابن همام هذا مذهب الشافعي رضي الله عنه فإن في وجيزهم من أخذ في البلد ما لا مغالبة فهو قاطع طريق، وعلى ظاهر الرواية من مذهب أبي حنيفة رضي الله عنه يشترط أن يكون بين مكان القطع وبين المصر مسيرة سفر، وعن أبي يوسف رضي الله عنه أنه إذا كان خارج المصر ولم يقرب منه يجب الحد لأنه لا يلحقه الغوث لأنه محارب بل مجاهرته ههنا أغلظ من مجاهرته في المفازة ولا تفصيل في النصّ في مكان القطع، وعن مالك كل من أخذ المال على وجه لا يمكن لصاحبه الإستعانة فهو محارب وعنه لا محاربة إلا على قدر ثلاثة أميال من العمران، وتوقف أحمد مرة وعند أكثر أصحابه أن يكون بموضع لا يلحقه الغوث، وعن أبي يوسف رضي الله عنه في رواية أخرى إن قصد بالسلاح نهارًا في المصر فهو قاطع وإن قصد بخشب ونحوه فليس بقاطع، وفي الليل يكون قاطعًا بالخشب والحجر لأن السلاح لا يلبث فيتحقق القطع قبل الغوث والغوث يبطئ بالليل فيتحقق القطع فيها بلا سلاح، وفي شرح الطحاوي الفتوى على قول أبي يوسف رضي الله عنه يعني هذا، قال: في الهداية قول أبي حنيفة رضي الله عنه استحسان والقياس قول الشافعي رضي الله عنه لوجود قطع الطريق حقيقة، ووجه الإستحسان أن قطع الطريق بقطع المادة ولا يتحقق ذٰلك في المصر ويقرب منه لأن الظاهر لحوق الغوث انتهىٰ كلامه، وقال: ابن همام وأنت تعلم أن الحد المذكور في الآية لم ينط بمسمى قطع الطريق وإنما هو اسم من الناس وإنما ينط بمحاربة عباد الله على ما ذكرنا من تقدير المضاف وذلك يتحقق في خارجه ثم هذا الدليل المذكور لا يفيد تعيين مسيرة ثلٰثة أيّام بين المصر وبين القاطع، قلت: وحديث العرنيين يأبى عن اشتراط هذه المسافة بين المصر ومكان القطع والله أعلم.

مسألة: ويشترط كونهم ذا منعة جماعة ممتنعين أو واحد يقدر على الامتناع لا مختلسون يتعرضون لآخر القافلة يعتمدون المهرب والذين يغلبون شرذمة بقوتهم فهم قطاع في حقهم وإن لم يكونوا قطاعًا في حق قافلة عظيمة، وهذا الشرط يستفاد من الآية فإن المحاربة والفساد في الأرض لا يتحقق بدون المنعة والقدرة على الامتناع ﴿أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ﴾ يعني أيديهم الأيمان وأرجلهم الأيسار بإجماع الأمة ﴿أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ﴾ ذهب قوم إلى أن الإمام بالخيار في أمر المحاربين بين القتل والصلب والقطع والنفي كما هو المستفاد من ظاهر الآية بكلمة أو فإنها للتخيير ولا يحتاج حينئذٍ إلى تقدير تقييد وهو قول سعيد ابن المسيب وعطاء وداود والحسن

والضحاك والنخعي ومجاهد وأبو ثور، قال: مالك إنه يفعل فيهم الإمام على ما يراه ويجتهد فمن كان منهم ذا رأي وقوة قتله فإن رأي زيادة سياسة صلب ومن كان ذا قوة وجلدة بلا رأي قطعه من خلاف ومن كان لا رأي له ولا قوة نفاه، والمراد بالنفي عنده أن يخرج من البلد الذي كان فيه إلى غيره ويحبس فيه كما سنذكر قول محمد بن جبير، ويشترط عند مالك في المال المأخوذ أن يكون جملتها نصابًا ولا يشترط عنده أن يكون نصيب كل واحد من المحاربين نصابًا، وقال: أبو حنيفة رضي الله عنه والشافعي رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه والأوزاعي وقتادة كلمة أو للتوزيع على أحوال القاطع إن قصدوا قطع الطريق وأخافوا فأخذ قبل أن يأخذوا مالاً أو يقتلوا نفسًا ينفوا من الأرض، والمراد بالنفي عند أبي حنيفة رضي الله عنه أن يحبس حتى يظهر منه التوبة لأنه نفي عن وجه الأرض بدفع شرهم عن أهلها، قال: مكحول إن عمر بن الخطاب أول من حبس في السجون وقال: أحبسه حتى أعلم منه التوبة ولا أنفيه إلى بلد فيؤذيهم، وقال: محمد بن جبير ينفىٰ من بلده إلى غيره ويحبس في السجن في البلد الذي نفي إليه حتى يظهر توبته وعلى هذا القول يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز، وقال: أكثر العلماء هو أن يطلبه الإمام ففي كل بلد يوجد ينفى عنه ولا يتمكنون من القرار في موضع. وإن أخذوا مال مسلم أو ذمي ولم يقتلوا والمأخوذ إذا قسم على جماعتهم أصاب كل واحد نصاب السرقة وهو عشرة دراهم عند أبي حنيفة رضي الله عنه وربع دينار عند الشافعي رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه أو ثلاثة دراهم كما سنذكره إن شاء الله تعالىٰ قطع الإمام أيديهم وأرجلهم من خلاف وإن قتلوا ولم يأخذوا مالاً قتلهم الإمام حدًا ولا يلتفت إلى عفو الأولياء. وإن باشر القتل أو الأخذ أحدهم أجري الحد على جميعهم عند أبي حنيفة رضي الله عنه ومالك وأحمد رضي الله عنه لأنه جزاء المحاربة وهي يتحقق بأن يكون البعض ردًا للبعض، حتى لو زالت أقدمهم انحازوا إليهم وإنما الشرط القتل من واحد منهم والتشديد في قوله تعالىٰ ﴿أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ﴾ يفيد أن يجري الحد بمباشرة بعضهم على كلهم واحدًا بعد واحد فإن التفعيل للتكثير وأيضاً يفيد المبالغة فلا يجوز عفوه، وقال: الشافعي رضي الله عنه: لا يجب على الرد غير التعزير بالحبس والتغريب وغير ذلك. وإن قتلوا وأخذوا المال فعند أبي حنيفة رضي الله عنه وأبي يوسف الإمام بالخيار إن شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وقتلهم وصلبهم وإن شاء قتلهم وإن شاء صلبهم، وعند الشافعي رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه قتلوا وصلبوا ولا قطع فيه وهو الظاهر من الآية، وقال: محمد يقتل أو يصلب ولا يقطع لأنه جناية واحدة فلا توجب حدين ولأن ما دون النفس يدخل في

النفس في باب الحد كحد السرقة والرجم وجه قول أبي حنيفة رضي الله عنه أن هذه عقوبة واحدة تغلظت لتغلظ سببها وهو تفويت الأمن على التناهي بالقتل وأخذ المال ولهذا كان قطع اليد والرجل في السرقة الكبرى حد واحداً وإن كان في الصغرى حدين والتداخل إنما يكون في حدين لا في حد واحد وعن أبي يوسف رضي الله عنه أنه يقتل ويصلب البتة ولا يترك الصلب، لأنه منصوص عليه والمقصود به التشهير ليعتبر به غيره، وقال: أبو حنيفة رضي الله عنه أصل التشهير بالقتل والمبالغة في الصلب فيخير فيه وصفة الصلب عند الشافعي رضي الله عنه أنه يقتل ثم يصلب، وقيل: عنده يصلب حيًا ثم يطعن برمح حتى يموت وكلا الروايتين عن أبي حنيفة رضي الله عنه الأولى مختار الطحاوي رضي الله عنه توقيًا عن المثلة والثانية مروي عن الكرخي رضي الله عنه وهو الأصح لدخول كلمة أو بين القتل والصلب، ولا يصلب فوق ثلٰثة أيّام عند أبي حنيفة رضي الله عنه لأنه يتغير بعدها فيتأذى به الناس وعن أبي يوسف رضي الله عنه أنه يترك علىٰ خشبة حتى ينقطع فيسقط ليعتبر به غيره. قلنا: يحصل الإعتبار بالصلب والنهاية غير مطلوبة وهذا التفسير الذي اختاره الجمهور رواه الشافعي رضي الله عنه عن ابن عباس، قال: في قطاع الطريق إذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا و صلبوا وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالاً نفوا من الأرض، ورواه البيهقي من طريق محمد بن سعد العوفي عن آبائه إلى ابن عبّاس في هذه الآية، قال: إذا حارب وقتل فعليه القتل إذا ظهر عليه قبل توبته وإذا حارب وأخذ المال وقتل فعليه الصلب وإن لم يقتل فعليه قطع اليد والرجل من خلاف وإن حارب وأخاف السبيل فعليه النفي، وروى محمد عن أبي يوسف رضي الله عنه عن الكلبي: عن أبي صالح عن ابن عباس قال: «وادع رسول الله ﷺ أبا بردة هلال بن عويمر الأسلمي، فجاء أناس يريدون الإسلام فقطع عليهم أصحاب أبي بردة الطريق فنزل جبرئيل علىٰ رسول الله ﷺ بالحد أن من قتل وأخذ المال صلب ومن قتل ولم يأخذ قتل، ومن أخذ مالاً ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف ومن جاء مسلمًا هدم الإسلام ما كان منه في الشرك، وفي رواية عطية عن ابن عباس ومن أخاف الطريق ولم يقتل ولم يأخذ المال نفي» رواه أحمد بن حنبل في تفسيره عن أبي معاوية عن عطية، وأيضًا القول بالتوزيع موافق لقواعد الشرع دون التخيير لأن هذه الجناية يتفاوت خفة وغلظًا والقول بالتخيير يقتضي جواز أن يترتب على أغلظ الجنايات أخف الأجزية وبالعكس والقتل بالقتل والقطع بالأخذ والجمع بين الصلب والقتل بالجمع أمر معقول، وإنما أجاز أبو حنيفة رضي الله عنه الاكتفاء بالقتل وترك الصلب بحديث العرنيين حيث لم يصلبهم النبيّ ﷺ.

مسألة: وإن لم يقتل القاطع ولم يأخذ خالًا وقد جرح اقتص منه مما فيه القصاص وأخذ الإرش مما فيه الأرش وذلك إلى المجني عليه فيجوز عفوه، قال: في الهداية لأنه لا حد في هذه الجناية فظهر حق العبد وهو ما ذكرناه ويرد عليه أن حد هذه الجناية النفي بسبب الإخافة فقوله لاحدّ في هذه الجناية ممنوع.

مسألة: وإن أخذ مالًا ثم جرح قطعت يده ورجله وبطلت الجراحات لأنه لما وجب الحد حقًّا لله تعالىٰ سقطت عصمة النفس حقًّا للعبد كما يسقط عصمة المال عند أبي حنيفة رضي الله عنه، قال: الشافعي رضي الله عنه لا يسقط حق العبد بالحد فيستوفي الجراحات مع الحد، وعلىٰ هذا الخلاف إذا قُتِل القاطع حدًا أو قطعت يده ورجله لا ضمان عليه في مال أخذ وهلك عنده أو استهلك عند أبي حنيفة رضي الله عنه وعند الشافعي رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه عليه الضمان وإن كان المال موجودًا يرد على المالك إجماعًا، وسنذكر هذا الخلاف في حد السرقة إن شاء الله تعالىٰ.

مسألة: إن كان في قطاع الطريق امرأة فوافقتهم فقتلت وأخذت؟ قال: مالك رضي الله عنه والشافعي رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه تقتل حداً، وقال: أبو حنيفة رضي الله عنه تقتل قصاصًا وتضمن المال.

مسألة: وإن كان من قطاع الطريق صبي أو مجنون يحد الباقون عند الأئمة الثلٰثة، وقال: أبو حنيفة وزفر يسقط الحد عن الباقين، وعن أبي يوسف رضي الله عنه لو باشر العقلاء يحد الباقون وكذا الخلاف لو كان من قطاع الطريق ذو رحم محرم من بعض أهل القافلة، لأبي حنيفة رضي الله عنه أنه جناية واحدة قامت بالكل فأورثت شبهة في الباقين، وعند الجمهور لا عبرة بهذه الشبهة إذ حينئذ ينسد باب الحد.

مسألة: إذا قطع بعض القافلة على البعض لا يجب الحد لأن القافلة حرز واحد فصار كسارقٍ سرق متاع غيره وهو معه في دار واحدة وإذا لم يجب الحد وجب القصاص والضمان ﴿ذَٰلِكَ﴾ الذي ذكر ﴿لَهُمْ﴾ من الحد ﴿خِزْيٌ﴾ ذل وفضيحة ﴿فِي ٱلدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ لعظم ذنبهم ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾ قال: البغوي: من ذهب أن الآية نزلت في الكفار قال: معناه إلا الذين تابوا من الشرك وأسلموا قبل القدرة عليهم فلا سبيل عليهم بشيء من الحدود ولا تبعة عليهم فيما أصابوا في حال الكفر من دم أو مال، قلت: وكذا إن تاب الكافر الحربي عن الشرك بعد القدرة ويثبت هذا الحكم من غير هذه الآية، وأما قطاع الطريق من المسلمين وأهل الذمة فمن تاب منهم من

قطع الطريق قبل القدرة عليه أي قبل أن يظفر به الإمام فبمقتضى هذا الاستثناء يسقط عنه الحد المذكور حقًا لله تعالىٰ إجماعًا كما يدل عليه قوله تعالىٰ ﴿فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ وأما حقوق العباد فقال: بعضهم يسقط ولا يكون لأحد عليه تبعة في دم أو مال إلا أن يوجد معه مال بعينه فيرده إلى صاحبه وهو المروي عن علي في حارثة بن بدر كان خرج محاربًا فسفك الدماء وأخذ الأموال ثم جاء تائباً قبل أن يقدر عليه فلم يجعل عليه علي عليه السَّلام تبعة كذا روى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا وابن جرير وابن أبي حاتم عن الشعبي عن علي، وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد عن أشعث عن رجل عن أبي موسى الأشعري نحوه وعند الجمهور لا يسقط عنه حقوق العباد فإن كان قد قتل وأخذ المال وتاب قبل أن يظفر به يستوفي الولي القصاص أو يعفو ويجب ضمان المال إذا هلك في يده أو استهلكه، قال: أبو حنيفة سقوط القصاص والضمان إنما كان مبنيًا على وجوب الحد وكونه خالص حق الله تعالىٰ فإذا ظهر بالإستثناء أن الحد لم يجب ظهر حق العبد في النفس والمال ويجب القصاص في النفس والأطراف والضمان في الأموال تغير هذه الآية، والله أعلم ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ أي التقرب رواه الحاكم عن حذيفة وكذا روى الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس، قلت: يعني تقرباً ذاتيًا بلا كيف، في القاموس الوسيلة المنزلة عند الملك والدرجة والقربة والواصل الراغب، وفي الصحاح: الوسيلة التوصل إلىٰ شيء برغبة وهي أخص من الوصيلة لتضمنها معنى الرغبة، وفي الحديث: «الوسيلة درجة عند الله ليس فوقها درجة فسلوا الله أن يؤتيني الوسيلة»(١) رواه أحمد بسند صحيح عن أبي سعيد الخدري مرفوعًا، وروى مسلم عن عبدالله ابن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا عليَّ فإنه من صلى عليَّ صلاة الله عليه بها عشرًا ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا ينبغي إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة»(٢) فإن قيل: هذه الأحاديث تدل على أن الوسيلة درجة ليست فوقها درجة ولا جرم أنها مختصة بالنبيّ ﷺ كما يدل عليه النصوص والإجماع وقوله تعالىٰ ﴿وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ أمر بطلبه ويظهر بذلك جواز حصوله لغيره فما الوجه

---

(١) قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف. أنظر مجمع الزوائد في كتاب: الصلاة، باب: إجابة المؤذن وما يقول عند الآذان والإقامة (١٨٧٦).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: استحباب القول مثل ما يقول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل الله له الوسيلة (٣٨٤).

لتخصيصه؟ قلت: المرتبة المختصة بالنبيّ ﷺ لا يمكن حصولها لأحد من الناس بالأصالة ولكن جاز حصولها لكمل أفراد أمته بالتبعية والوراثة ومن طلب زيادة شرح هذا المقام فليرجع إلىٰ مكاتيب سيدي وإمامي القيوم الربّاني المجدد للألف الثاني، ومن هٰهنا يتلاشى كثير من اعتراضات المعاندين المتعصبين الغافلين عن حقيقة الأمر عن كلامه، ويمكن أن يقال: الوسيلة تعم درجات قربه تعالىٰ ما طلبه النبيّ ﷺ لنفسه هو على أفرادها والله أعلم.

فائدة: وكون الرغبة والمحبة داخلة في مفهوم الوسيلة كما ذكره الجوهري في الصحاح يفيدك أن الترقي إلى هنالك منوط بالمحبة لا بشيء آخر، ويؤيده ما قال: المجدد أن السير يعني النظري في مرتبة اللّاتعينّ التي هي أعلى مراتب القرب التي ليس فوقها درجة وهي المكنى عنها بقوله ﷺ: «لي مع الله وقت لا يسعني فيه ملك مقرب ولا نبي مرسل»[١] منوط بالمحبة لا غير والله أعلم والمحبة ثمرة اتباع السنة قال: الله تعالىٰ: ﴿فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾[٢] فكمال متابعة النبيّ ﷺ ظاهرًا وباطنًا يفيد حصول تلك المرتبة لمن يشاء الله تعالىٰ تبعًا ووراثة ﴿وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ﴾ مع أعداء الله سبحانه عن النفس والشياطين والكفار ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ وتفوزون إلىٰ ما هو مقصودكم من الخلوص لعبودية الله تعالىٰ وكمال التقوى وابتغاء الوسيلة ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ﴾ ثبت ﴿أَنَّ لَهُم﴾ في الآخرة ﴿مَا فِي الْأَرْضِ﴾ من صنوف المحبوبين عنده ﴿جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ﴾ وبذلوه، يدل عليه سياق الكلام ﴿لِيَفْتَدُوا بِهِ﴾ ووحد الضمير والمذكور شيئان إما لإجرائه مجرى اسم الإشارة في نحو قوله تعالىٰ ﴿عَوَانٌ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾[٣] أو لأن الواو في ومثله بمعنى مع من قبيل كل رجل وضيعة معطوف على اسم أن وكلمة معه للتأكيد والتنبيه على أن الواو بمعنى مع. فإن قيل: الواو بمعنى مع يفيد المعية في الثبوت لا المعية في الإفتداء؟ قلنا: رجوع الضمير إلى ما معه الشيء يفيد تعلق الحكم الذي تعلق به بما معه التزامًا ﴿مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ المترتب على كمال بعدهم من الله وكونهم ملعونين مطرودين عن رحمته ﴿مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ﴾ جواب لو ولو بما في حَيزه خبر إن والمعنى أن الكافرين الذين اختاروا في الدنيا محبوبين غير الله سبحانه من الأنفس والأولاد والأموال وغيرها وما بذلوها في الدنيا رغبة

---

(١) قال الإمام العجلوني: تذكره الصوفية كثيرًا وهو في رسالة القشيري بلفظ، «لي وقت لا يسعني فيه غير ربي».
ويقرب منه عدة أحاديث، انظر كشف الخفاء (٢١٥٩).

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٣١.

(٣) سورة البقرة، الآية ٦٨.

في الله تعالىٰ لو بذلوها في الآخرة ما تقبل منهم لذهاب وقته. فإن قيل: هذا المعنى يحصل في القول بأن الذين كفروا لو افتدوا بما في الأرض ومثله معه ما تقبل منهم مع كونه أخصر؟ قلنا: في هذا الأسلوب فائدتان جليلتان أحدهما أنهم لو حصلوا ما في الأرض ومثله للبذل والافتداء وكانوا خائفين من الله وحفظوا الفدية له وتفكروا في الافتداء ورعاية أسبابه كما هو شأن من يصدر منه أمر بهم ما تقبل منه فضلاً عند كونه غافلين عن تحصيل الفدية، ثانيهما أن لا يتوهم أن عدم قبول الفدية لأنها ليست عندهم ما يفتدوا به والله أعلم ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ يعني أنه كما لا يندفع به عذابهم لا يخفف عنهم، عن أنس عن النبيّ ﷺ، قال: «يقول الله لأهون أهل النار عذابًا يوم القيامة لو أن لك ما في الأرض من شيء أكنت تفتدي به؟ فيقول نعم، فيقول أردت منك أهون من هذا وأنت في صلب آدم أن لا تشرك بي شيئًا فأبيت أن لا تشرك بي»[1] متفق عليه ﴿يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ أي يقصدون الخروج كما في قوله تعالىٰ ﴿كُلَّمَآ أَرَادُوٓاْ أَن يَخْرُجُواْ مِنۡهَآ أُعِيدُواْ فِيهَا﴾[2] ويتمنون ويطلبون من الله كما في قوله تعالىٰ إخبارًا عنهم ﴿رَبَّنَآ أَخۡرِجۡنَا مِنۡهَا﴾[3] ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنۡهَاۖ﴾ أورد الجملة الاسمية بذدل وما يخرجون للمبالغة، والجملة حال من فاعل يريدون ﴿وَلَهُمۡ عَذَابٞ مُّقِيمٞ﴾ أي دائم فيه، تصريح لما علم ضمنًا من الجملة السابقة، وفيها إفادة أنه كما لا يندفع ولا يخفف عذابهم لا يندفع دوامه ولا يزول عنهم ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا﴾ كان المختار عند النحاة في مثل هذا الموضع أعني في اسم يقع بعده فعل مشتغل عنه بضميره وكان الفعل إنشاءالنصب بإضمار الفعل على شريطة للتفسير لأن الإنشاء لا يقع خبرًا إلا بإضمار وتأويل. قد اتفق القراء ههنا على الرفع فاحتاج النحاة ههنا إلى تكلف فقال: سيبويه: الآية جملتان السارق والسارقة مبتدأ خبره محذوف تقديره حكمهما فيما يتلى عليكم، وقوله فاقطعوا جزاء شرط محذوف أي إن ثبت سرقتهما فاقطعوا، وقال: المبرد هي جملة واحدة وكون الفعل إنشاء وإن كان يقتضي النصب لكن يعارضه أن الفاء يمنع عن المنع فيما قبله فقوله تعالىٰ ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ﴾ مبتدأ تضمن معنى الشرط ولذا دخل الفاء على خبره أي الذي سرق والتي سرقت فاقطعوا، قال: المحقق التفتازاني: الإنشاء في مثل هذا الموضع يقع خبر مبتدأ بلا تكلف لكونه في الحقيقة

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: خلق آدم (٣٣٣٤) وأخرجه مسلم في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهبًا (٢٨٠٥).

(٢) سورة السجدة، الآية: ١٠٧.

(٣) سورة المؤمنون، الآية: ١٠٧.

جزاء للشرط أي إن سرق أحدٌ فاقطعوه ولم يدرج الله سبحانه الإناث هٰهنا وكذا في حد الزنا في التعبير عن الذكور كما هو دأب القرآن في كثير من المواضع لأن الحدود تندرئ بالشبهات فلا بد فيه من التصريح. وبدأ بذكر الرجل ههنا وأخر في الزانية والزاني لأن في السرقة لا بد من الجرأة وهي في الرجال أكثر وفي الزنا من الشهوة وهي في النساء أوفر. وقطعت اليد لأنها آلة السرقة ولم يقطع آلة الزنا تعاديًا عن قتل النسل، واليد: اسم للعضو إلى المنكب ولذٰلك ذهب الخوارج إلى أن المقطع هو المنكب لكن توارث العمل وانعقد الإجماع على أن القطع من الرسغ ومثله لا يطلب له سند بخصوصه، وقد روي فيه خصوص متون أمر رسول الله ﷺ قطع السارق من المفصل رواه الدارقطني في حديث رداء صفوان وضعف بالعذرى، ورواه ابن عدي في الكامل عن عبدالله بن عمر وفيه عبد الرحمٰن بن سلمة، قال: ابن القطان: لا أعرف له حالاً. وأخرج ابن أبي شيبة عن رجاء بن حيوة أن النبيّ ﷺ قطع رجلاً من المفصل وإنما فيه الإرسال، وأخرج عن عمرو على أنهما قطعا من المفصل، وقيل: اليد اسم مشترك يطلق على ما إلى المنكب وما إلى الرسغ بل الإطلاق الثاني أشهر من الأول حتى يتبادر عند الإطلاق وإذا كان مشتركًا فالقطع من الرسغ عملفا بالمتيقن ودرأ للزائد عند احتمال عدمه. والمراد بأيديهما أيمانهما إجماعًا عملاً بقراءة ابن مسعود «فاقطعوا أيمانهما» وهي مشهورة يجوز به تقييد المطلق إذا كانا في الحكم واتحدت الحادثة وليس هذا من بيان المجمل إذ لا إجمال فيه وقد قطع النبيّ ﷺ وكذلك الصحابة اليمين فلو كان الإطلاق مرادًا دون التقييد باليمين لقُطع اليسار البتة طلبًا لليسر للناس ما أمكن فإن اليمين أنفع من اليسار والله أعلم. ولما كان المراد أيمانهما جاز وضع الجمع موضع المثنى كما في قوله تعالىٰ: ﴿صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾[1] اكتفاء بتثنية المضاف إليه واحترازًا عن تكرير التثنية وذلك إنما يجوز عند عدم اللبس فلا يقال عند إرادة التثنية أفراسكما وغلمانكما، ولو كان الإطلاق مرادًا لم يجز ذلك لأجل اللبس، فإن أيدي الشخصين أربعة جاز إرادة الجمع أيضًا والله أعلم. والسرقة: أخذ مال الغير من حرز متخفياً، قال: في القاموس سرق منه الشيء واسترقه جاء مستترًا إلى حرز فأخذ مال غيره فالأخذ مال الغير على وجه الخفية من حرز داخل في مفهومه، فلهذا يشترط في السرقة كون المال مملوكًا لغيره لا يكون للسارق فيه ملك ولا شبهة ملك وكون المال في حرز لا شبهة فيه وما كان حرز الشيء من الأموال فهو حرز لجميعها عند أبي حنيفة رضي الله عنه، وعند الأئمة الثلاثة الحرز يختلف باختلاف الأموال ومبناه على العرف فلو سرق لؤلؤًا من اصطبل أو حظيرة

(١) سورة التحريم، الآية: ٤.

غنم يقطع عند أبي حنيفة لا عندهم، والحرز قد يكون بالمكان المعدّ له، وقد يكون بالحافظ كمن جلس في الطريق أو المسجد وعنده متاعه فهو محرز به «وقد قطع رسول الله ﷺ من سرق رداء صفوان من تحت رأسه وهو نائم في المسجد»(١) رواه مالك في الموطأ وأحمد من غير وجه والحاكم وأبو داود والنسائي وابن ماجه، قال: صاحب التنقيح: حديث صحيح وله طرق كثيرة وألفاظه مختلفة وإن كان في بعضها انقطاع وفي بعضها ضعف. وكون الآخذ متخفياً إما ابتداء وانتهاء إن كان السرقة بالنهار أو ابتداء فقط إن كانت بالليل فإنه إذا نقب الجدار ليلاً على الاستسرارا وأخذ المال من المالك جهارًا مكابرة فهو سرقة وهذه الشروط مراعى بالإجماع لكونها مأخوذة في مفهوم السرقة، وما قيدنا من عدم الشبهة في الملك أو الحرز فمستفاد من الأحاديث المرفوعة، قال: رسول الله ﷺ: «ادرءُوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فإن وجدتم للمسلم مخرجًا فخلوا سبيله فإن الإمام لأن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة»(٢) رواه الشافعي رضي الله عنه والترمذي والحاكم والبيهقي وصححه من حديث عائشة، وروى ابن ماجه من حديث أبي هريرة مرفوعًا بسند حسن «ادفعوا الحدود عن عباد الله ما وجدتم له مدفعًا»(٣) عن علي مرفوعًا: «ادرؤا الحدود ولا ينبغي للإمام تعطيل الحدود» رواه الدارقطني والبيهقي بسند حسن، وروى ابن عدي في جزء له من حديث أهل المصر بسند ضعيف، عن ابن عباس مرفوعًا «ادرؤا الحدود بالشبهات وأقيلوا الكرام عثراتهم إلا في حد من حدود الله» وروى صدره أبو مسلم الكحي وابن السمعاني في الذيل عن عمر بن عبد العزيز مرسلاً، ومسدد عن ابن مسعود موقوفًا وقد انعقد الإجماع على درء الحدود بالشبهات. وإذا تمهد ما ذكرنا من الشروط في السرقة فليتفرع عليها مسائل: منها أنه لا قطع على منتهب ولا مختلس لأنه يجاهر بفعله فليس بسرقة ولا على خائن وجاحد وديعة لقصور في الحرز لأنه قد كان في يد الخائن وحرزه لا حرز المالك باعتبار أنه أحرزه بإيداعه عنده لكنه حرز مأذون للسارق فيه الدخول فيه وفي ما ذكرنا حديث جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على المنتهب قطع

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الحدود، باب: في من سرق من حرز (٤٣٨٤) وأخرجه النسائي في كتاب: قطع السارق، باب: ما يكون حرزًا وما لا يكون (٤٨٧٩).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الحدود، باب: من سرق من الحرز (٢٥٩٥).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الحدود، باب: ما جاء في درء الحدود (١٤٢٥).

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الحدود، باب: الستر على المؤمن ودفع الحدود بالشبهات (٢٥٤٥) في الزوائد: في إسناده إبراهيم بن الفضل المخزومي ضعفه أحمد وابن معين والبخاري وغيرهم.

ومن انتهب نهبة مشهورة فليس منا»[١] رواه أبو داود، وعنه عن النبيّ ﷺ قال: «ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع»[٢] رواه أحمد والترمذي وقال: حسن صحيح والنسائي وابن ماجه والدارمي، وله شاهد من حديث عبد الرحمان بن عون رواه ابن ماجه بإسناد صحيح وآخر من رواية الزهري عن أنس أخرجه الطبراني في الأوسط، ورواه ابن الجوزي في العلل من حديث ابن عباس وضعفه وقال: أحمد يجب القطع على جاحد العارية لحديث عائشة قالت: «كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده فأمر النبيّ ﷺ بقطع يدها فأتى أهلها أسامة بن زيد فكلموه فكلم أسامة النبيّ ﷺ قال: «يا أسامة لا أراك تكلمني في حد من حدود الله» ثم قام النبيّ ﷺ خطيبًا فقال: «إنما هلك من كان قبلكم بأنه إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف قطعوه والذي نفسي بيده لو كانت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها فقطع يد المخزومية»[٣] رواه مسلم، وعن ابن عمر قال: كانت مخزومية تستعير المتاع وتجحده فأمر النبيّ ﷺ بقطع يدها، وأجاب الجمهور عن هذا الحديث بأن المرأة كانت متصفة مشهورة بجحد العارية فعرفتها عائشة بوصفها المشهور، والمعنى امرأة كانت وصفها جحد العارية سرقت فأمرت بقطعها، ولو سلمنا حملها على الظاهر فهذا الحديث يعارضه ما ذكرنا من حديث جابر «لا قطع على الخائن» وقد تلقته الأمة بالقبول والعمل به فيحمل هذا الحديث على كونه منسوخًا درإ للحد ومنها أنه لا قطع على النباش بشبهة في الملك والحرز وبه قال: أبو حنيفة ومحمد لأن الكفن ليس ملكًا للورثة لتأخر تعلق حقهم بالتركة من التجهيز بل من الديون والوصايا أيضًا ولا ملكًا للميت فإنه في أحكام الدنيا ملحق بالجمادات ليس أهلا للملك والقبر حفرة من الصحراء مأمور للعموم المرور به ليلًا ونهارًا ولا غلق عليه ولا حارس فلا حرز وقالت الأئمة الثلثة وأبو يوسف بقطع النباش لقوله ﷺ: «من نبش قطعناه» وهو حديث منكر رواه البيهقي في المعرفة من حديث البراء بن عازب وقال: في إسناده بعض من يجهل حاله، وقال: البخاري في التاريخ قال: هشيم حدثنا سهل شهدت ابن الزبير قطع نباشاً وسهل ضعيف، قال: عطاء نتهمه بالكذب، وروى أحمد بن حنبل بسنده عن هشيم عن يونس عن الحسن

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الحدود، باب: القطع في الخلسة والخيانة (٤٣٨٢).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الحدود، باب: ما جاء في الخائن والمختلس والمنتهب (١٤٤٩) وأخرجه النسائي في كتاب: قطع السارق، باب: ما لا قطع فيه (٤٩٦٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، (٣٤٧٥). وأخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: قطع السارق الشريف وغيره (١٦٨٨).

وابن سيرين قالا: النباش يقطع وروى أيضًا عن معاوية بن فروة قال: يقطع النباش ولم يصح في الباب حديث مرفوع.

ومنه أنه لا يقطع السارق من بيت المال عند أبي حنيفة والشافعي وأحمد والنخعي والشعبي وقال: مالك يقطع قلنا إنه مال عامة والسارق منهم، وأخرج ابن أبي شيبة عن عمر أنه قال: لا قطع عليه يعني على سارق من بيت المال ما من أحد إلا وله فيه حق وروى البيهقي عن علي ليس على من سرق من بيت المال قطع، وأخرج ابن ماجه عن ابن عبّاس أن عبدا من رقيق الخمس سرق من المغنم فرفع إلى النبيّ ﷺ فلم يقطعهُ قال: مال الله سرق بعضه بعضًا وعن ابن مسعود فيمن سرق من بيت المال قال: أرسله فما من أحد إلا وله في هذا المال حق. ومنها أنه لا يقطع السارق إذا كان للسارق فيه شركة بأن سرق أحد الشريكين من حرز الآخر مالاً مشتركًا بينهما ومنها أنه من له على آخر دراهم فسرق مثلها لم يقطع لأنه استوفى حقه وكذا لو سرق أكثر من حقه لأن في الزيادة يكون شريكًا بحقه ومنها: أنه لا يقطع الآباء والأمهات وإن علوا فيما سرقوا من مال أولادهم لقوله ﷺ: «أنت ومالك لأبيك»(١) وكذا إن سرق الفرع مال أصله عند الثلٰثة للبسوطة في المال وفي الدخول في الحرز، وقال: مالك يقطع وكذا من سرق من ذي رحم محرم كالأخ والعم عند أبي حنيفة للبسوطة في الدخول في الحرز، ولذا أباح الشرع النظر إلى مواضع الزينة الظاهرة وعند الأئمة الثلٰثة يقطع إلحاقًا لها بالقرابة البعيدة، ومما يدل على نقصان الحرز في المحارم من ذوي الأرحام قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا۟ مِنۢ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَٰنِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَٰمِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَٰلِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَٰلَٰتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾(٢) فإنه يفيد إطلاق الدخول وجواز الأكل أو يورث شبهة عند قيام دليل المنع كما في قوله عليه السلام «أنت ومالك لأبيك» فإن قيل: فعلى هذا ينبغي أن لا يجب القطع من بيت الصديق أيضًا؟ قلنا: لما سرق من ماله فقد عاداه فلم يبق صديقًا وقت السرقة، ومنها أنه لو سرق من بيت ذي الرحم مال غيره لا يقطع ولو سرق من بيت غير ذي الرحم مال ذي رحمه يقطع عند أبي حنيفة رضي الله عنه اعتبارًا للحرز وعدمه ومنها أنه لا يقطع أحد الزوجين بسرقة مال الآخر سواء سرق من بيت خاص لأحدهما أو من البيت

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: ما للرجل من مال ولده (٢٢٩١) في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات على شرط البخاري.

(٢) سورة النور، الآية: ٦١.

الذي هما فيه عند أبي حنيفة رضي الله عنه وهي رواية عن أحمد رضي الله عنه وقول للشافعي، وقال: مالك رضي الله عنه والشافعي رضي الله عنه وهي رواية عن أحمد أخرى: إن سرق من بيت خاص قطع ومن بيت سكناها لا يقطع وفي قول للشافعي يقطع الزوج خاصة دون الزوجة لقوله ﷺ لهند امرأة أبي سفيان: «خذي من ماله ما يكفيك وولدك»[١] ووجه قول أبي حنيفة الإذن في الدخول عادة فاختل الحرز، وفي موطأ مالك عن عمر أنه أتي بغلام سرق مِرْآة امرأة سيده فقال: ليس عليه شيء خادمكم سرق متاعكم فإذا لم يقطع خادم الزوج فالزوج أولىٰ. ومنها: أنه لا يقطع العبد بسرقة مال سيده أو زوجة سيده أو زوج سيدتها للإذن في الدخول، ولا الضيف إذا سرق ممن أضافه لوجود الإذن في الدخول ولا من سرق من بيت إذن في الدخول منه كحوانيت التجار نهارًا. ومنها أنه إذا سرق نصابًا ثم ملكه بشراء أو هبة مع القبض أوارث أو غيره قبل الترافع أو بعده وبعد القضاء لا يقطع عند أبي حنيفة ومحمد، وعند الأئمة الثلٰثة وأبي يوسف يقطع لأن السرقة قد تمت انعقادًا أو ظهورًا فلا شبهة، ولحديث صفوان بن أمية، قال: بينا أنا راقد إذ جاء السارق فأخذ ثوبي من تحت رأسي فأدركته فأتيت النبيّ ﷺ فقلت إن هذا سرق ثوبي فأمر به النبيّ ﷺ أن يقطع فقلت يا رسول الله ليس هذا أردت هو عليه صدقة، قال: «هلاّ قبل أن تأتيني به»[٢] رواه مالك وأحمد وأبو داود وابن ماجه، زاد النسائي في روايته فقطعه رسول الله ﷺ، وروى أبو داود من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: «تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب»[٣] وأجاب ابن همام بأن حديث صفوان المذكور في رواية كما ذكر، وفي رواية الحاكم في المستدرك أنا أبيعه وأنسئه ثمنه وسكت عليه وفي كثير من الروايات لم يذكر هذا بل قال: ما كنت أريد هذا أو قال: أيقطع رجل من العرب في ثلٰثين درهماً؟ فكان في هذه الزيادة اضطرابًا والاضطراب موجب للضعف، واستيفاء

(١) أخرجه البخاري في كتاب: النفقات، باب: إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها من معروف (٥٣٦٤).

(٢) أخرجه مالك في كتاب: الحدود في السرقة، باب: الرجل يسرق منه الشيء يجب فيه القطع فيهبه السارق بعدما يرفعه إلى الإمام (٦٨٤) وأخرجه أبو داود في كتاب: الحدود، باب: في من سرق من حرز (٤٣٨٤) وأخرجه النسائي في كتاب: قطع السارق، باب: الرجل يتجاوز للسارق عن سرقته بعد أن يأتي به الإمام (٤٨٧٧). وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الحدود، باب: في من سرق من الحرز (٢٥٩٥).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الحدود، باب: يعفى عن الحدود ما لم تبلغ السلطان (٤٣٦٧) وأخرجه النسائي في كتاب قطع السارق باب: ما يكون حرزًا وما لا يكون (٤٨٨٣).

الحدود من تمام القضاء وملك السارق قبل القضاء توجب شبهة البتة.

مسألة: ويشترط للقطع أن يكون المال المسروق نصابًا بإجماع أهل السنة، وعند الخوارج لا يشترط ذلك وبه قال ابن بنت الشافعي وداود وهو المروي عن الحسن البصري لإطلاق الآية ولقوله ﷺ: «لعن الله السارق يسرق الحبل فيقطع يده ويسرق البيضة ويقطع يده»[١] متفق عليه من حديث أبي هريرة، قلنا: الآية ليست على إطلاقه إجماعًا وقول الخوارج لا عبرة بها وكذا قول داود والحسن لا يصلحان خارقاً للإجماع.

مسألة: لو سرق جماعة نصابًا واحدًا أو أكثر وأصاب كل واحد منهم أقل؟ قال: أحمد يقطع أيديهم وأجمعين وهو محمل حديث أبي هريرة عنده، وقال: مالك إن كانوا أخذوا نصابًا واحدًا وأخرجوه معًا وكان المأخوذ مما يحتاج إليه المعاونة فيه قطعوا جميعًا وإلا لا يقطع ما لم يصب كل واحد نصابًا، وعند أبي حنيفة والشافعي لا قطع على واحد من الجماعة بحال ما لم يصب كل واحد منهم نصابًا.

مسألة: نصاب السرقة عشرة دراهم أو دينارًا وما يبلغ قيمة أحدهما عند أبي حنيفة رحمه الله، وعند مالك وأحمد في أظهر الروايات عنه ربع دينار أو ثلٰثة دراهم أو ما يبلغ قيمة أحدهما، وعند الشافعي ربع دينار من الدراهم وغيرها لحديث عائشة مرفوعًا: «يقطع اليد في ربع دينار فصاعدًا» ويروى: «لا يقطع اليد إلا في ربع دينار»[٢] متفق عليه باللفظين معًا، وفي لفظ «لن يقطع يد السارق على عهد رسول الله ﷺ في أدنى من ثمن المجن» وفي لفظ لمسلم «لا يقطع اليد إلا في ربع دينار فما فوقه» وفي مسند أحمد في حديثها «اقطعوا في ربع دينار ولا تقطعوا فيما هو أدنى من ذلك» وفي حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قطع سارقًا في مجن قيمته ثلٰثة دراهم متفق عليه، وروى مالك في الموطأ عن عمرة بنت عبد الرحمٰن أن سارقًا سرق في زمن عثمان أترجة فأمر بها عثمان فقومّت بثلٰثة دراهم من ضرب اثنا عشر بدينار فقطع عثمان يده[٣]. وجه قول أبي حنيفة أن الأخذ بالأكثر في هذا الباب أولىٰ احتيالًا للدرء وقد روي في ثمن المجن أكثر مما ذكر، روى الحاكم في المستدرك عن مجاهد عن أيمن قال: لم يقطع اليد على عهد رسول الله ﷺ إلا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحدود، باب: لعن السارق إذا لم يسم (٦٧٨٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: حد السرقة ونصابها (١٦٨٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الحدود، باب: قول الله تعالىٰ: ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾ وفي كم يقطع (٦٧٨٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: حد السرقة ونصابها (١٦٨٤).

(٣) أخرجه مالك في كتاب: الحدود في السرقة، باب: ما يجب فيه القطع (٦٧٨).

في ثمن المجن وثمنه يومئذ دينار، وروى أحمد الشافعي عن ابن إسحاق: عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن قيمة المجن كان على عهد رسول الله ﷺ عشرة دراهم، وأخرج الدارقطني وأحمد من طريق سالم بن قتيبة حدثنا زفر بن هذيل حدثنا الحجاج بن أرطأة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ «لا يقطع السارق إلا في عشرة دراهم» وروى ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب اللقطة عن سعيد ابن المسيب عن رجل من مزينة عن النبيّ ﷺ قال: «ما بلغ ثمن المجن قطعت يد صاحبه» وكان ثمن المجن عشرة دراهم، وروى عبد الرزاق والطبراني عن القاسم بن عبد الرحمٰن عن ابن مسعود موقوفًا «لا قطع إلا في دينار أو عشرة دراهم» وهو موقوف منقطع فإن القاسم لم يسمع من ابن مسعود. والحق أن الأحاديث التي احتج بها الجمهور صحاح غاية الصحة وهذه الأحاديث ضعاف ولا ترجيح ولا أخذ بالأحوط إلا عند المعارضة فإن ابن إسحاق: وسالم وزفر والحجاج من رواة حديث عمرو بن شعيب كلهم ضعاف، وأيضًا قول الراوي قيمة المجن كان على عهد رسول الله ﷺ عشرة دراهم ظن وتخمين من الراوي ولا شك أن ثمن المجن قد يكون ثلٰثة دراهم وقد يكون عشرة وقد يكون أكثر من ذلك على اختلاف كيفية المجن، فعلى هذا حديث لن يقطع يد السارق على عهد رسول الله ﷺ في أدنى من ثمن المجن كان مجملًا والحديث بلفظ «يقطع في ربع دينار» وبلفظ «لا يقطع إلا في ربع دينار» وبلفظ «اقطعوا في ربع دينار ولا تقطعوا فيما هو أدنى من ذلك» محكم لا يعارضه إلا لفظ «لا يقطع السارق إلا في عشرة دراهم» إن صح لكن بهذا اللفظ لا يصح مرفوعًا والموقوف في الخلافيات لا يكون حجة إجماعًا، نقل عن الشافعي أنه قال: لمحمد بن الحسن هذه سنة رسول الله ﷺ أن يقطع في ربع دينار فصاعدًا فكيف قلت لا يقطع إلا في عشرة دراهم فصاعدًا فاحتج محمد بحديث مجاهد عن أيمن بن أم أيمن أخي أسامة بن زيد لأمه فأجاب الشافعي أن أيمن ابن أم أيمن قتل مع رسول الله ﷺ يوم حنين قبل أن يولد مجاهد، وقد ذكر أبو حاتم أن أيمن راوي هذا الحديث غير أيمن الذي قتل يوم حنين، وهذا تابعي لم يدرك زمن النبيّ ﷺ ولا زمن أحد من الخلفاء الأربعة. قلت: ومن لم يدرك زمن الخلفاء كيف تلده أم أيمن مولاة رسول الله ﷺ وهي كانت حاضنة للنبيّ ﷺ أكبر سنًا منه، وقيل: أيمن كان اسمًا لرجلين من التابعين، أحدهما مولى ابن الزبير وثانيهما مولى ابن أبي عمر وابن أبي حاتم وابن حبان جعلاهما واحدًا، والحاصل أن هذا الحديث لا يصلح كونه معارضًا لحديث عائشة وابن عمر.

مسألة: ولا قطع عند أبي حنيفة رحمه الله فيما يوجد تافهًا مباحًا في تلك الديار

كالخشب والحشيش والقصب والسمك والطير والصيد والجص والنورة ولا فيما يتسارع إليه الفساد من الأطعمة كاللبن واللحم والفواكه والثمار الرطبة والرطاب، وعند الأئمة الثلثة يقطع في كل ذلك إن كانت محرزة لعموم الآية، وجه قول أبي حنيفة أن الآية ليست على عمومها إجماعًا حيث خص منها ما دون النصاب فيختص هذه الأشياء أيضًا بحديث عائشة: «لم يكن السارق يقطع على عهد رسول الله ﷺ في الشيء التافه» رواه ابن أبي شيبة في مصنفه من حديث عبد الرحمٰن بن سليمان عن هشام بن عروة عنها، ورواه مرسلًا أيضًا عن وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه، ورواه عبد الرزاق في مصنفه أخبرنا ابن جريج عن هشام به وكذا إسحٰق بن راهويه قال: أخبرنا عيسى بن يونس عن هشام، ورواه ابن عدي في الكامل مسندًا عن عبدالله بن قبيصة الفزاري عن هشام بن عروة عن عائشة ولم يقل في عبدالله هذا شيئاً إلا أنه قال: لم يتابع عليه ولم أر للمتقدمين فيه كلامًا، قال: ابن همام لا يخفى أن هذه المرسلات كلها حجة وقد وصله ابن أبي شيبة. وما روى عبد الرزاق بسند فيه جابر الجعفي عن عبدالله بن يسار، قال: أتى عمر بن عبد العزيز برجل سرق دجاجة فأراد أن يقطعه، فقال: له سلمة بن عبد الرحمٰن قال: عثمان لا قطع في الطير. وروى ابن أبي شيبة عن عبد الرحمٰن بن مهدي عن زهير بن محمد عن يزيد بن حفصة قال: أتى عمر بن عبد العزيز برجل قد سرق طيرًا فاستفتى في ذلك السائب بن يزيد فقال: ما رأيت أحداً أقطع في الطير وما عليه في ذلك قطع فتركه عمر، وأخرج أبو داود في المراسيل عن جرير بن حازم عن الحسن البصري، أن النبيّ ﷺ، قال: «إني لا أقطع في الطعام» وذكره عبد الحق ولم يعله بغير الإرسال والمرسل عندنا حجة، وحديث رافع ابن خديج قال: قال النبيّ ﷺ: «لا قطع في ثمر ولا كثر»[1] رواه الترمذي عن ليث بن سعد، والنسائي وابن ماجه عن سفيان بن عيينة كلاهما عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع، ورواه ابن حبان في صحيحه وعند تعارض الانقطاع والوصل الوصل أولى لأنه زيادة ومن الثقة مقبولة، قال: الطحاوي هذا الحديث تلقته الأمة بالقبول قالوا المراد بالثمر في هذا الحديث الثمر المعلق بالشجر لعدم الحرز بدليل حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله بن عمرو أنه عليه الصلاة والسلام سئل عن الثمر المعلق فقال: «من أصاب بفيه من ذي حاجة غير متخذ خبنة فلا شيء عليه،

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الحدود، باب: ما جاء لا قطع في ثمر ولا كثر (١٤٥٠) وأخرجه النسائي في كتاب: قطع السارق، باب: ما لا قطع فيه (٤٩٥٨) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الحدود، باب: لا يقطع في ثمر ولا كثر (٢٥٩٣).

ومن خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه، ومن سرق منه شيئًا بعد أن يؤويه الجرين فبلغ ثمن المجن فعليه القطع»[١] رواه أبو داود عن ابن عجلان والوليد بن كثير وعبيد الله بن الأخنس ومحمد بن إسحٰق أربعتهم عن عمرو بن شعيب، ورواه النسائي من طريق وهب عن عمرو بن الحارث وهشام بن سعد عن عمرو بن شعيب وفي روايته أن رجلًا من مزينة، سأل رسول الله ﷺ عن الحريسة التي تؤخذ في مراتعها فقال: «فيها ثمنها مرتين وضربٌ ونكال وما أخذ من ففيه القطع إذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثمن المجن» قالوا يا رسول الله فالثمار وما أخذ منها في أكمامها؟ فقال: «من أخذ بفيه ولم يتخذ خبنة فليس عليه شيء ومن احتمل فعليه ثمنه مرتين وضرب ونكال وما أخذ من أجرانه ففيه القطع» رواه النسائي، وفي لفظ ما ترى في الثمر المعلق؟ فقال: «ليس في شيء من الثمر المعلق قطع إلا ما أواه الجرين فما أخذ من الجرين فبلغ ثمن المجن ففيه القطع وما لم يبلغ ثمن المجن غرامة مثليه وجلدات نكال» ورواه الحاكم بهذا المتن، وقال: قال: إمامنا إسحٰق بن راهويه إذا كان الراوي عن عمر وبن شعيب ثقة فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر، ورواه ابن أبي شيبة ووقفه على عبدالله بن عمرو وقال ليس في شيء من الثمار قطع حتى يأوي الجرين، وأخرجه عن ابن عمر مثله سواء. وهذا الحديث حجة للأئمة الثلاثة حيث أوجبوا القطع في الثمار بعد الإحراز، وأيضًا يؤيد مذهبهم ما رواه مالك في الموطأ أن سارقًا سرق أترجة في عهد عثمان فأمر بها عثمان فقومت ثلٰثة دراهم من ضرب اثني عشر درهمًا بدينار فقطع يده، قال مالك: وهي الأترجة التي يأكلها الناس، وقال: ابن كنانة: كانت أترجة من ذهب قدر الحمصة يجعل فيها الطيب، ورد عليه بأنه لو كانت من ذهب لم يقوم، وأجاب عنه الحنفية بوجوه أحدها أن هذا الحديث متروك الظاهر بنص الكتآخيث وجب الحديث في الثمر غرامة مثليه وفي الحريسة ثمنها مرتين، وقد قال: الله تعالىٰ: ﴿فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾[٢] وهذا انقطاع معنوي في الحديث يوجب ترك العمل به، ثانيها أن الحديث معارض بإطلاق ما روينا، لا قطع في ثمر ولا كثر وهو يشمل ما يؤويه الجرين وغيره فالسبيل في دفع التعارض إما التوزيع فيحمل عدم القطع على الرطب والقطع على اليابس وإما ترجيح ما لا يوجب القطع درأ للحد والله أعلم. والمراد بالطعام في الحديث الذي يوجب عدم القطع ما يتسارع إليه الفساد للإجماع على أنه يقطع

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: اللقطة، باب: اللقطة (١٧٠٩) وأخرجه النسائي في كتاب: قطع السارق، باب: الثمر يسرق بعد أن يؤويه الجرين (٤٩٥٦).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٩٣.

في الحنطة وغيرها من الحبوب والسكر إلا في عام سنة فإنه لا يقطع فيها لأنه عن ضرورة ظاهرًا وهي تبيح التناول، وعنه ﷺ قال: «لا قطع في مجاعة مضطر» وعن عمر رضي الله تعالىٰ عنه لا قطع في عام سنة.

مسألة: وإذا سرق ثانيًا بعد القطع في الأولىٰ أو سرق أولًا وهو مقطوع اليد اليمنى تقطع رجله اليسرىٰ إجماعًا لا بهذه الآية لأن المأمور بالآية قطع اليد والمراد به قطع اليد اليمنى خاصة بدليل قراءة ابن مسعود والإجماع فلا يجب القطع لفوات المحل بل بالسنة والإجماع، وإن كان السارق مقطوع اليد اليمنى والرجل اليسرىٰ أو سرق ثالثًا بعد القطع لا يقطع عند أبي حنيفة وأحمد رحمهما الله بل يسجن ويعزر، وقال: مالك والشافعي يقطع رجله اليسرىٰ ثانيًا ثم إن سرق ثالثًا يقطع يده اليسرىٰ ثم إن سرق رابعًا يقطع رجله اليمنى وهو رواية عن أحمد ثم إن سرق خامسًا يعزر ويحبس عندهما أيضًا كقولنا في الثالثة وحكي عن عطاء وعمرو بن العاص وعثمان وعمرو بن عبد العزيز يقتل في الخامسة. احتج مالك والشافعي بحديث جابر بن عبدالله قال: أتي رسول الله ﷺ بسارق فقطع يده ثم أتي به قد سرق فقطع رجله ثم أتي به قد سرق فقطع يده ثم أتي به قد سرق فقطع ثم أتي به قد سرق فأمر به فقتل رواه الدارقطني، وفي إسناده محمد بن زيد بن سنان وهو ضعيف ورواه أبو داود والنسائي بغير هذا السياق بلفظ: جيء بسارق إلى رسول الله ﷺ فقال: «اقتلوه» فقالوا: يا رسول الله إنما سرق، قال: «اقطعوه» فقطع به ثم جيء به الثانية فقال: «اقتلوه» فقالوا: يا رسول الله إنما سرق، قال: «اقطعوه» ثم جيء به الثالثة فقال: «اقتلوه» فقالوا: إنما سرق قال: «اقطعوه» فقطع ثم جيء به الرابعة فقال: «اقتلوه» فقالوا: يا رسول الله إنما سرق، فقال: «اقطعوه» فقطع ثم جيء به الخامسة فقال: «اقتلوه» قال: جابر فانطلقنا به إلى مربد النعم فاستلقى على ظهره فقتلناه ثم اجتررناه فألقيناه في بئر ورمينا عليه الحجارة(١)، وفي إسناده مصعب بن ثابت قال: النسائي ليس بالقوي والحديث منكر لا أعلم فيه حديثًا صحيحًا، وفي الباب عن الحارث بن حاطب الحجبي عند النسائي والحاكم عن عبدالله بن زيد عند أبي نعيم في الحلية، وقال: ابن عبد البر حديث القتل منكر لا أصل له، وقد قال: الشافعي هذا الحديث منسوخ لا خلاف فيه عند أهل العلم، قال: ابن عبد البر هذا يدل على أن ما حكاه أبو مصعب عن عثمان

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الحدود، باب: السارق يسرق مرارًا (٤٤٠٠) وأخرجه النسائي في كتاب: قطع السارق، باب: قطع اليدين والرجلين من السارق (٤٩٧٦).

وعمر بن عبد العزيز أنه يقتل لا أصل له لأنهم لا يخالفون الإجماع، وبحديث أبي هريرة عن النبيّ ﷺ: «إذا سرق السارق فاقطعوا يده فإن عاد فاقطعوا رجله فإن عاد فاقطعوا يده فإن عاد فاقطعوا رجله» رواه الدارقطني وفي إسناده الواقدي، قال: أحمد كذاب ورواه الشافعي عن بعض أصحابه عن ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمٰن عن أبي مسلمة عن أبي هريرة مرفوعًا نحوه، وفي الباب عن عصمة بن مالك رواه الطبراني والبيهقي وإسناده ضعيف، وروى الدارقطني عن ابن عباس قال: شهدت عمر بن الخطاب فقطع بعد يدُ رجل يدًا، وروى مالك في الموطأ عن عبد الرحمٰن بن القاسم عن أبيه أن رجلًا من اليمن أقطع اليد والرجل قدم فنزل على أبي بكر فشكا إليه أن عامل اليمن ظلمه فكان يصلي بالليل ويقول أبو بكر وأبيك وما ليلك بليل سارق ثم إنهم فقدوا عقدًا لأسماء بنت عميس فجعل الرجل يطوف معهم ويقول اللهم عليك بمن بيت أهل هذا البيت الصالح فوجد الحلي عند صائغ زعم أن الأقطع جاء به فاعترف الأقطع وشهد عليه فأمر به أبو بكر فقطعت يده اليسرٰى، قال: أبو بكر لدعائه علىٰ نفسه أشد عليه من سرقته وفي سنده انقطاع ورواه عبد الرزاق نحوه وقال: محمد بن الحسن في موطأه قال: الزهري ويروى عن عائشة رضي الله عنها قالت إنما كان الذي سرق حلي أسماء أقطع اليد اليمنى فقطع أبو بكر رجله اليسرٰى، قال: وكان ابن شهاب أعلم بهذا الحديث من غيره. ولنا ما رواه محمد في كتاب الآثار أنا أبو حنيفة عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن سلمة عن علي قال: إذا سرق السارق قطعت يده اليمنى فإن عاد قطعت رجله اليسرٰى فإن عاد ضمنته السجن حتى يحدث خيرًا إني لأستحيى من الله أن أدعه ليس له يد يأكل بها ويستنجي بها ورجل يمشي عليها، وروى عبد الرزاق في مصنفه حدثنا حاتم بن إسمٰعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي مثل ما قال: الشعبي عنه، وأخرج البيهقي عن عبدالله بن سلمة عن علي أنه أتي بسارق فقطع يده ثم أتي به فقطع رجله ثم أتي به فقال: أقطع يده بأي شيء يتمسح وبأي شيء يأكل أقطع رجله على أي شيء يمشي إني لأستحيي من الله ثم ضربه في السجن، وفي تنقيح عبد الهادي قال: سعيد بن منصور: حدثنا أبو معشر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه قال: حضرت علي بن أبي طالب أتي برجل مقطوع اليد والرجل قد سرق قال: لأصحابه ما ترون في هذا قالوا اقطعه يا أمير المؤمنين، قال: قتلته إذًا وما عليه القتل بأي شيء يأكل الطعام بأي شيء يتوضأ للصلاة بأي شيء يغتسل من جنابته بأي شيء يقوم على حاجته؟ فرده إلى السجن أيامًا ثم استخرجه فاستشار الصحابة فقالوا: مثل قولهم الأوّل وقال: لهم مثل ما قال: أوّل مرّة فجلده جلدًا شديدًا ثم أرسله. وقال:

سعيد أيضًا حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن عبد الرحمٰن بن عامر قال: أتي عمر بن الخطاب بأقطع اليد والرجل قد سرق فأمر به أن يقطع رجله فقال: علي: قال: الله تعالىٰ ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾(١) الآية فقد قطعت يد هٰذا ورجله فلا ينبغي أن يقطع رجلًا فتدعه ليس له قائمة يمشي عليها إما أن تعزره وإما أن تودعه السجن فاستودعه السجن، وروى هذا البيهقي، وأخرج ابن أبي شيبة عن سماك أن عمر استشارهم في سارق فأجمعوا على مثل قول عليّ، وأخرج عن مكحول أن عمر قال: إذا سرق فاقطعوا يده ثم إن عاد فاقطعوا رجله ولا تقطعوا يده الأخرى وذروه يأكل بها ويستنجي بها ولكن احبسوه عن المسلمين، وروى ابن أبي شيبة عن ابن عباس مثل قول علي فظهر أن ما قال: عليّ انعقد عليه الإجماع ورجع إليه عمر، وما احتج به الشافعي إما لا أصل له وإما منسوخ ولو كان عند الصحابة علم بفعل النبيّ ﷺ لاحتجوا به على عليّ ولم يجز لعلي القول بأني لأستحي الله إلىٰ آخره، قال: الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ٱللَّهِ﴾(٢) والله أعلم، وبما استدل به علي يستفاد أن من كان يده اليسرىٰ أو إبهامه أو رجله اليمنى أقطع أوشلاء وسرق أوّل مرة لا يقطع يمناه لأنه إهلاك معنى وما عليه القتل والله أعلم.

مسألة: ويجب أن يحسم بعد القطع كيلا يؤدي إلى التلف وعن الشافعي وأحمد أنه مستحب، وروى الحاكم من حديث أبي هريرة أنه ﷺ: أتي بسارق سرق شملة فقال: عليه السّلام ما أخاله سرق، فقال: السارق بلى يا رسول الله، فقال: «اذهبوا به فاقطعوه ثم ائتوني» فقطع ثم حسم ثم أتي به فقال: «تب إلى الله» فقال: تبت إلى الله فقال: «تاب الله عليك» وقال: صحيح على شرط مسلم، ورواه أبو داود في المراسيل ورواه القاسم ابن سلام في غريب الحديث، وأخرج الدارقطني عن علي موقوفًا أنه قطع أيديهم من المفصل ثم حسمهم.

مسألة: يجب القطع بإقراره مرة عند أبي حنيفة ومحمد ومالك والشافعي وأكثر العلماء، وقال: أحمد وأبو يوسف وابن أبي ليلى وزفر وابن شبرمة لا يقطع إلا بإقراره مرتين، ويروى عن أبي يوسف اشتراط كون الإقرار مرتين في مجلسين ليستا بحديث أبي أمية المخزومي أنه ﷺ أتي بلصّ قد اعترف، فقال: عليه السلام: «ما أخالك سرقت» قال: بلى يا رسول الله فأعادها عليه السلام مرتين أو ثلثًا فأمر به فقطع فلم يقطع إلا بعد

(١) سورة المائدة، الآية: ٣٣.
(٢) سورة النور، الآية: ٢.

تكرار إقراره، وأسند الطحاوي إلى علي أن رجلًا أقر عنده بسرقة مرتين فقال: قد شهدت على نفسك شهادتين فأمر به فقطع فعلقها في عنقه، وبالقياس على الشهادة في الزنا اعتبر عدد الإقرار فيه بعدد الشهود. والجواب أن حديث أبي أمية المخزومي قال: الخطابي في إسناده مقال، وقال: الحديث إذا رواه مجهول لم يكن حجة ولم يجب الحكم به، وأما القياس فلا يصح لأنه مع الفارق فإن اعتبار العدد في الشهادة للتهمة ولا تهمة في الإقرار واشتراط العدد في الإقرار بالزنا معدول عن سنن القياس بالنص وأيضًا يعارضه القياس على حد القذف والقصاص، والحجة لأبي حنيفة ما ذكرنا من حديث أبي هريرة في مسئلة الحسم حيث قطعه بإقراره مرة ﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾ منصوبان على المفعول، أو المصدرية ودل على فعلهما فاقطعوا، وقال: البغوي: منصوبان على الحال يعني من فاعل فاقطعوا بتأويل اسم الفاعل، وفي المدارك جزاء منصوب على المفعول له ونكالاً بدل منه، وفي القاموس نكَّلَ تنكيلاً صنع به صُنعًا يحذر غيره ونحاه عن ما قبله والنكال ما نكلت به غيرك كائنًا ما كان، قال: المحقق التفتازاني ترك العطف إشعارًا بأبي القطع للجزاء والقطع على قصد الجزاء للنكال والمنع عن المعاودة ولمنع الغير عن مثله، قلت: فعلى هذا الأولى أن يقال جزاء مفعول له لقوله فاقطعوا نكالا مفعول له لقوله جزاء، وقال: بعض المحققين: لم يعطف لأن العلة مجموعهما والجزاء إشارة إلى أن فيه حق العبد والنكال إشارة إلىٰ أن فيه حق الله تعالىٰ.

مسألة: القطع يسقط عصمة المال المسروق عند أبي حنيفة رحمه الله ولا يجتمع القطع مع الضمان عنده، وعند الأئمة الثلٰثة لا يسقط العصمة بالقطع ويجتمع القطع مع الضمان، فإن كان المال المسروق موجودًا يسترد المالك من السارق إجماعًا قبل القطع وبعده، وإن هالك المال أو استهلكه السارق لا ضمان على السارق عند أبي حنيفة خلافًا لهم، وإن سرق السارق الأول المال المسروق المردود إلى المالك منه ثانيًا بعد القطع في السرقة الأولىٰ وهو كذٰلك لا يقطع ثانيفا عند أبي حنيفة لزوال العصمة، وعندهم يقطع. اُحتج أبو حنيفة بوجوه: أحدها الاستدلال بهذه الآية، قالوا: الجزاء إذا أطلق في موضع العقوبة يراد به ما يجب حقًا خالصًا لله لا يكون فيه حق العبد وكذا النكال فكان القطع خالص حق الله تعالىٰ فوجب أن يكون الجناية على حقه خالصًا بأن يكون محلها حرامًا لعينه كالخمر لا حرامًا لغيره وإلا كان مباحًا في ذاته بالإباحة الأصلية وهو لا يوجب الجزاء لله، وأيضاً لو كان مباحًا لذاته ينتفي القطع للشبهة، وأيضاً الجزاء إما مشتق من جزى بمعنى قضى، أو من جزأ بمعنى كفى وكل واحد منهما يدل على الكمال والكمال

بالحرمة لعينه وإذا كان محرمًا لعينه لم يبق معصومًا كالخمر والميتة فلا ضمان عند الهلاك والاستهلاك، ثانيها أنه لو وجب الضمان بعد القطع يتملك السارق المسروق بأداء الضمان مستندًا إلى وقت الأخذ فتبين أنه ورد السرقة على ملكه فينتفي القطع وما يؤدي إلى انتفائه فهو المنتفي، وثالثها بحديث عبد الرحمٰن ابن عوف قال: قال: رسول الله ﷺ: «لا غرم على السارق بعد قطع يمينه» رواه الدارقطني، ورواه النسائي بلفظ: «لا يغرم صاحب سرقة إذا أقيم عليه الحد»[1] والبزار بلفظ: «لا يضمن السارق سرقته بعد إقامة الحد» ومدار هذا الحديث علىٰ سعيد بن إبراهيم يرويه عن أخيه مسور بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف عن جده عبد الرحمٰن بن عوف قال: الدارقطني؟ سعيد بن إبراهيم مجهول ومسور لم يذكر عبد الرحمٰن بن عوف وقال: ويروى هذا من وجوه كلها لا يثبت، وقال: ابن همام سعيد بن إبراهيم أنه الزهري قاضي المدينة أحد الثقات الإثبات وأجاب الشافعية عن الاستدلال بالآية بأن قولكم الجزاء إذا أطلق في معرض العقوبة يراد به ما يجب خالصًا حقًا لله تعالىٰ ممنوع كيف وقد قال: الله تعالىٰ ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ﴾[2] فإنه صريح في كون الجزاء حقًا للعبد حتى يتصور العفو منه، والظاهر أن الجزاء إشارة إلىٰ حق العبد والنكال إشارة إلىٰ حق الله تعالىٰ كما ذكرنا والجزاء، وإن دل على الكمال لكن الكمال في الجناية أن يجني على كلا الحقين حق الله تعالىٰ وحق العبد سلمنا أن القطع خالص حق الله تعالىٰ لكن لا يلزم منه أن يكون المحل حرامًا لعينه حتى لا يترتب عليه الضمان بل القطع حق الشرع وسببه ترك الإنتهاء عما نهى عنه والضمان حق العبد وسببه أخذ المال الذي تعلق به حق العبد كاستهلاك صيد مملوك في الإحرام، سلمنا حرمة المحل لكن لأجل النهي لا لمعنى فيه كيف ولو حرم لعينه لم يحل للمسروق منه حال بقائه بعد القطع ولم يحل للزوج وطئ المزنية بعد رجم الزاني لقوله تعالىٰ فيه ﴿نَكَٰلٗا﴾ وأيضًا لو كانت الحرمة لعينه كالخمر والميتة يجب أن لا يجب القطع إذ لا قطع في الخمر والميتة فينتفي القطع وما يؤدي إلى انتفائه فهو المنتفي ولو يفرق بعصمة المسروق قبل السرقة بخلاف الخمر لقول سقوط العصمة إن لم يمنع القطع فلا أقل من إيراث الشبهة، سلمنا الحرمة لعينه كالخمر لم لا يجوز أن يحرم بحرمتين أو ثلاث كشرب الخمر المملوكة للذمي في صوم رمضان والزنا بأمة غيره في رمضان، وأجابوا عن

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: قطع السارق، باب: تعليق يد السارق في عنقه (٤٩٨٢) وقال أبو عبد الرحمن: وهذا مرسل وليس بثابت.

(٢) سورة الشورى، الآية: ٤٠.

الاستدلال الثاني بأنا لا نسلم أن السارق يملك المسروق مستندًا من وقت الأخذ بل إنما يجب عليه ضمان الإتلاف بالهلاك والاستهلاك، وعن الثالث بأن الحديث ضعيف ولو صح الحديث فلا يصادم عموم، قوله تعالىٰ ﴿فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾[(١)] وقوله عليه السلام: «على اليد ما أخذت حتى تؤديه»[(٢)] رواه أحمد وأصحاب السنن الأربعة بسند صحيح الحاكم عن سمرة بن جندب ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾غالب لا يعارض في حكمه ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما حكم أخرج أحمد وابن جرير وابن أبي حاتم عن عبدالله بن عمرو أن امرأة سرقت على عهد رسول الله ﷺ فقطعت يدها اليمنى فقالت هل لي من توبة يا رسول الله؟ قال: «نعم أنت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك أمك» فأنزل الله تعالىٰ ﴿فَمَن تَابَ﴾ من السرقة وغيرها ﴿مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ﴾ أي معصية من السرقة وغيرها، والمراد بالتوبة الندم على ما وقع منه من المعصية ورد المظلمة والاستغفار من الله تعالىٰ والعزم على تركها ﴿وَأَصْلَحَ﴾ أمره بعد ذٰلك ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ﴾ أي يرجع عليه بالرحمة وقبول التوبة فلا يعذبه في الآخرة وهل يسقط عنه القطع في الدنيا أم لا؟ فقال: أحمد يسقط القطع عن السارق وكل حد بالتوبة لهذه الآية ولقوله تعالىٰ ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا ۖ فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُواْ عَنْهُمَآ﴾[(٣)] ولقوله عليه السّلام: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له»[(٤)] وفي قول للشافعي: يسقط الحد إذا مضى على التوبة سنة، وعند أبي حنيفة ومالك وهو رواية عن أحمد وقول للشافعي لا يسقط شيء من الحدود بالتوبة إلا حد قاطع الطريق بالاستثناء المذكور في الآية، قالوا هذه الآية لا تدل على سقوط الحد وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا﴾ كان في أوّل الأمر ثم نسخ ونحن نقطع بأن رجم ما عز والغامدية كان بعد توبتهما.

مسألة: ومن سرق سرقة ورد المسروق إلى المالك قبل الارتفاع إلى الحاكم لم يقطع، وعن أبي يوسف يقطع اعتبارًا بما إذا ردها بعد المرافعة، وجه الظاهر أن الخصومة شرط لظهور السرقة فكانت شرطًا في القطع والخصومة لا تتصور بعد الرد بخلاف ما لو ردها بعد المرافعة وسماع البينة والقضاء فإنه يقطع، وكذا بعد سماعها قبل القضاء استحسانًا لظهور السرقة عند القاضي بالشهادة بعد الخصومة.

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٤.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع (١٢٦٦) وأخرجه أبو داود في كتاب: الإجارة، باب: في تضمين العارية (٣٥٥٨).

(٣) سورة النساء، الآية: ١٦.

(٤) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر التوبة (٤٢٥٠).

مسألة: قطع السارق هل يكون له توبة أولا؟ فقال: مجاهد نعم لحديث عبادة ابن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ وحوله عصابة من أصحابه «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوا في معروف، فمن وفي منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئًا فعوقب على ذلك في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذٰلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله إن شاء عفى عنه وإن شاء عاقبه فبايعناه على ذٰلك»(١) متفق عليه، وقال: البغوي: الصحيح أن القطع للجزاء على الجناية كما قال: الله تعالىٰ ﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا﴾ ولا بد من التوبة بعده ويدل عليه حديث أبي هريرة الذي ذكرناه في مسئلة الحسم بعد القطع حيث قال: له النبيّ ﷺ بعد القطع بالإقرار «تب إلى الله» فقال: تبت إلى الله تعالىٰ فقال: «تاب الله عليك»(٢) ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ﴾ أيها النبيّ والمراد به الأمة أو المراد ألم تعلم أيها الإنسان خطابًا لكل واحد ﴿أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ تعذيبه من العصاة سواء إرتكب صغيرة أو كبيرة فإنه عدل مقتضى المعصية ﴿وَيَغْفِرُ﴾ بفضله صغيرة كانت أو كبيرة بالتوبة وبلا توبة ﴿لِمَن يَشَآءُ﴾ مغفرته ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ﴾ من التعذيب والمغفرة ﴿قَدِيرٌ﴾ لا يجب عليه شيء، قدم التعذيب لأن استحقاق التعذيب مقدم على المغفرة ولأن المقصود وصفه تعالىٰ بالقدرة والقدرة في تعذيب من يشاء، أظهر من القدرة في مغفرته لأنه لا إباء في المغفرة وفي التعذيب إباء والله أعلم، روى أحمد ومسلم وغيرهما عن البراء ابن عازب قال: «مر على رسول الله ﷺ يهودي محمم مجلود فدعاهم فقال: هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟ قالوا نعم فدعا رجلًا من علمائهم فقال: «أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم» قال: لا والله ولولا أنك نشدتني لم أخبرك نحد حد الزاني في كتابنا الرجم ولكنه كثر في أشرافنا فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد، فقلنا تعالوا نجعل شيئًا نقيمه على الشريف والوضيع فاجتمعنا على التحميم

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: علامة الإيمان حب الأنصار (١٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: الحدود كفارات لأهلها (١٧٠٩).

(٢) رواه البزار عن شيخه أحمد بن أبان القرشي، وثقه ابن حبان وبقية رجاله رجال الصحيح. انظر مجمع الزوائد في كتاب: الحدود والديات باب: ما جاء في السرقة وما لا قطع فيه (١٠٦٦٢).

والجلد فقال: النبيّ ﷺ: «اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه فأمر به فرجم»[١] فأنزل الله تعالىٰ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ﴾ إلى قوله ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَـٰذَا فَخُذُوهُ﴾ يقولون ائتوا محمدًا فإن أفتاكم بالتحميم والجلد فخذوه وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا إلىٰ قوله ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾[٢] وذكر البغوي: هذه القصة بأن امرأة ورجلًا من أشراف خيبر زنيا وكانا محصنين وكان حدهما في التوراة الرجم فكرهت اليهود رجمهما لشرفهما فأرسلوا إلىٰ إخوانهم بني قريظة وقالوا سلوا محمدًا عن الزانيين إذا أحصنا ما حدهما فإن أمركم بالجلد فاقبلوا منه وإن أمركم بالرجم فاحذروا ولا تقبلوا منه، وأرسلوا معهم الزانيين فقالت قريظة والنضير: إذًا والله يأمركم بما تكرهون، ثم انطلق منهم كعب بن أشرف وسعيد بن عمرو ومالك بن الضيف ولبابة بن أبي الحقيق وغيرهم إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا محمد أخبرنا عن الزاني والزانية إذا أحصنا ما حدهما في كتابك؟ فقال: هل ترضوني بقضائي؟ قالوا نعم، فنزل جبرئيل بالرجم فأخبرهم بذلك فأبوا أن يأخذوا به فقال: جبرئيل جَعل بينك وبينهم ابن صوريا ووصفه له، فقال: رسول الله ﷺ هل تعرفون شابًا أمرد أبيض أعور يسكن فدك يقال له ابن صوريا؟ قالوا نعم، قال: فأي رجل هو فيكم؟ قالوا هو أعلم يهودي بقي على وجه الأرض بما أنزل الله سبحانه على موسى في التوراة، قال: فأرسلوا إليه فأتاهم، فقال: له النبيّ ﷺ: «أنت ابن صوريا؟ قال: نعم قال: وأنت أعلم اليهود؟ قال: كذلك يزعمون، قال: أتجعلونه بيني وبينكم؟ قالوا نعم، فقال: له النبيّ ﷺ أنشدك بالله الذي لا إلٰه إلا هو الذي أنزل التوراة على موسى وأخرجكم من مصر وفلق لكم البحر وأنجاكم وأغرق آل فرعون والذي ظلل عليكم الغمام وأنزل عليكم المن والسلوى وأنزل عليكم كتابه فيه حلاله وحرامه هل تجدون في كتابكم الرجم على من أحصن؟ قال: ابن صوريا نعم والذي ذكرتني لولا خشيه أن يحرقني التوراة إن كذبت وغيرت ما اعترفت لك، ولكن كيف هي في كتابك يا محمد؟ قال: إذا شهد أربعة رهط عدول أنه قد أدخله فيها كما يدخل الميل في المكحلة وجب عليه الرجم، قال: ابن صوريا والذي أنزل التوراة على موسىٰ هكذا أنزل الله في التوراة على موسى، فقال: له النبيّ ﷺ فماذا كان أول ما ترخصتم به أمر الله؟ قال: كنا إذا أخذنا الشريف تركناه وإذا أخذنا

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: رجم اليهود أهل الذمة في الزنا (١٧٠٠) وأخرجه أبو داود في كتاب: الحدود، باب: في رجم اليهوديين (٤٤٣٧).

(٢) سورة المائدة، الآية: ٤٥.

الضعيف أقمنا عليه الحد فكثر الزنا في أشرافنا حتى زنى ابن عم ملك لنا فلم نرجمه ثم زنى رجل آخر في أسرة من الناس فأراد ذٰلك الملك رجمه فقام دونه قومه فقالوا: والله لا ترجمه حتى ترجم فلانًا لابن عم الملك، فقلنا: تعالوا نجتمع فلنضع شيئًا دون الرجم يكون على الوضيع والشريف فوضعنا الجلد والتحميم، فأمر بها النبيّ ﷺ فرجم بهما عند باب مسجد قال: اللهم إني أول من أحيى أمرك إذ أماتوه فأنزل الله عز وجل.

۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟
ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ ۛ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ ۛ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ
ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ ۖ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن
لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَٱحْذَرُوا۟ ۚ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ
لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ
﴿٤١﴾ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ ۚ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن
تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ
ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ
ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ
ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟
عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم
بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ ٱلْكَٰفِرُونَ عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ
وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ
فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ
ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾ وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ
ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾
وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ
﴿٤٧﴾ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ
فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ
شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟

﴿ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَـٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ﴾ صنيع ﴿ٱلَّذِينَ يُسَـٰرِعُونَ﴾ يقعون سريعًا ﴿فِى ٱلْكُفْرِ﴾ في إنكار ما يجب في الشرع إقراره والاعتقاد به إذا وجدوا منه فرصة. روى البغوي: بسنده عن ابن عمر قال: إن اليهود جاؤا إلى رسول الله ﷺ فذكروا له أن رجلاً منهم وامرأة زنيا، فقال: لهم رسول الله ﷺ: ما تجدون في التوراة في شأن الرجم؟ قال: نفضحهم ويجلدون، قال: عبدالله بن سلام: كذبتم إن فيها الآية الرجم، فأتوا بالتوراة فنشروها فوضع أحدهم يده على آية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال: له عبدالله: إرفع يدك فرفع يده فإذا فيها آية الرجم قالوا: صدق محمد فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما، فقال: عبدالله فرأيت الرجل يحني على المرأة يقيها الحجارة، وأخرج أحمد في مسنده عن جابر بن عبدالله قال: زنى رجل من أهل فدك فكتب أهل فدك إلى ناس من اليهود بالمدينة أن اسألوا محمدًا عن ذلك فإن أمركم بالجلد فخذوه عنه وإن أمركم بالرجم فلا تأخذوه عنه فسألوه عن ذلك فذكر نحو حديث مسلم فأمر به فرجم فنزلت ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ﴾ الآية، وأخرج البيهقي في الدلائل من حديث أبي هريرة نحوه قال: البغوي: وقيل: سبب نزول الآية القصاص وذلك أن بني نضير كان لهم فضل على بني قريظة فقال: بنو قريظة إخواننا بني النضير أبونا واحد وديننا واحد ونبيّنا واحد وإذا قتلوا منا قتيلاً لم يقيدونا وأعطون ديته سبعون وسقاً من تمر وإذا قتلنا منهم قتلوا القاتل وأخذوا منا الضعف مائة وأربعين وسقًا من تمر إن كان القتيل امرأة قتلوا بها رجلاً منا وبالرجل رجلين وبالعبد حرًا منا وجراحاتنا على التضعيف من جراحاتهم فاقض بيننا وبينهم، فأنزل الله عز وجل هذه الآية كذا روى أحمد وأبو داود عن ابن عباس قال: أنزلها الله في طائفتين من اليهود قهرت إحداهما الأخرى في الجاهلية حتى ارتضوا واصطلحوا على أن كل قتيل قتلته العزيزة فديته خمسون وسقًا وكل قتيل قتلته الذليلة من العزيزة فديته مائة وسق فكانوا على ذلك حتى قدم رسول الله ﷺ، فقتلت الذليلة من العزيزة قتيلاً فأرسلت العزيزة أن ابعثوا الدية مائة وسق فقال: الذليلة وهل كان ذلك في حيين قط دينهما واحد ونسبتهما واحدة وبلدهما واحد دية بعضهم نصف دية بعض إنا أعطيناكم هذا ضيمًا منكم لنا وفرقًا فأما إذا

قدم محمد فلا نعطيكم فكادت الحرب تهيجُ بينهما، ثم ارتضوا على أن جعلوا رسول الله ﷺ بينهما فأرسلوا إليه ناسًا من المنافقين ليختبروا رأيه، فأنزل الله عز وجل يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ﴾ بيان لقوله الذين يسارعون ﴿ءَامَنَّا﴾ مقولة قالوا ﴿بِأَفۡوَٰهِهِمۡ﴾ متعلق بقالوا لا بآمنا ﴿وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡۛ﴾ في محل النصب على الحال من فاعل قالوا، ويحتمل العطف على قالوا ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْۛ﴾ عطف على من الذين قالوا يعني من المنافقين واليهود ﴿سَمَّٰعُونَ﴾ خبر مبتدأ محذوف أي هم سماعون والضمير للفريقين أو اللذين يسارعون، ويجوز أن يكون مبتدأ أو من الذين هادوا خبره أي من اليهود قوم سماعون ﴿لِلۡكَذِبِ﴾ اللام إما مزيدة للتأكيد أو لتضمين السماع معنى القبول أي قابلون لما يفتريه الأحبار أو للعلة، والمفعول محذوف أي سماعون كلامك ليكذبوا عليك فيها بالزيادة والنقصان والتغير والتبديل، وقيل: اللام بمعنى إلى أي سماعون إلى كذب أحبارهم ﴿سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ﴾ من اليهود ﴿لَمۡ يَأۡتُوكَۖ﴾ أي لم يحضروك وتجافوا عنك تكبرا أو إفراطًا في البغض، واللام في لقوم إما التضمن السماع معنى القبول أي مصغون لقوم آخرين قابلون كلامهم، وإما للعلة أي سماعون لأجلهم والإنهاء إليهم أي هم يعني بني قريظة جواسيس لقوم آخرين وهم أهل خيبر، ويجوز أن يتعلق اللام بالكذب وسماعون الثاني مكرر للتأكيد أي سماعون كلامك ليكذبوا عليك لقوم آخرين أي للإنهاء إليهم ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ﴾ المنزلة في التوراة من آية الرجم والقصاص وغير ذلك والكلم اسم جنس أو اسم جمع وليس بجمع ولذلك أفرد الضمير نظرًا إلىٰ لفظه في قوله تعالىٰ ﴿مِنۢ بَعۡدِ مَوَاضِعِهِۦۖ﴾ أي من بعد وضعه الله تعالىٰ مواضعه معنى يحرفون الكلم عما هو في التوراة إما لفظًا بأن يغيروه بغيره أو معنى بأن يحملوه على غير ما أريد منه، والجملة صفة أخرى لقوم أو صفة لسماعون أو حال من الضمير فيه أو استئناف لا موضع من الإعراب أو في موضع الرفع خبرًا عن مبتدأ محذوف أي هم يحرفون وكذلك قوله تعالىٰ ﴿يَقُولُونَ﴾، وجاز أن يكون حالاً من الضمير في يحرفون ﴿إِنۡ أُوتِيتُمۡ﴾ يعني إن أتاكم محمد ﷺ حكمًا مثل ﴿هَٰذَا﴾ المحرف ﴿فَخُذُوهُ﴾ أي اعملوا به ﴿وَإِن لَّمۡ تُؤۡتَوۡهُ﴾ يعني أفتاكم محمد ﷺ بخلافه ﴿فَٱحۡذَرُواْۚ﴾ قبول ما أفتاكموه ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ﴾ ضلالته أو هلاكه أو عذابه ﴿فَلَن تَمۡلِكَ﴾ يا محمد ﴿لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔاۚ﴾ أي لن تقدر ولن تستطيع له شيئًا من الاستطاعة كائنة من الله تعالىٰ في دفع مراده أو لن تقدر دفع شيء من مراده تعالىٰ، فقوله تعالىٰ من الله إما متعلق بقوله تملك ومن ابتدائية أو ظرف مستقر حال من شيئًا وشيئًا

منصوب على المصدرية أو المفعولية، فيه حجة لنا على المعتزلة في أن مراد الله لا ينفك عن إرادته ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ﴾، من الكفر أية محكمة دالة على فساد قول المعتزلة إن الله يريد من كل عباده الإيمان دون الكفر ﴿لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٌۖ﴾ هوان بالقتل كما وقع في بني قريظة أو بالجزية والخوف من المؤمنين ﴿وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ وهو الخلود في النار والضمير للذين هادوا على تقدير الاستئناف بقوله ومن الذين هادوا وإلا فللفريقين ﴿سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ﴾ كرر للتأكيد أي هم سماعون ومثله ﴿أَكَّٰلُونَ لِلسُّحۡتِۚ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي وأبو جعفر في المواضع الثلٰثة بضم الحاء والباقون بإسكانها، ومعناه الحرام وأصله الهلاك قال: الله تعالىٰ ﴿فَيُسۡحِتَكُم بِعَذَابٍۖ﴾[1] قال: الأخفش: السحت كل كسب لا يحل. نزلت الآية في حكام اليهود كعب بن الأشرف وأمثاله كانوا يرتشون ويقضون لمن رشاهم ويسمعون الكذب ويقبلونه من الراشي ولا يلتفتون إلىٰ خصمه، وقال: الحسن ومقاتل وقتادة والضحاك السحت هو الرشوة في الحكم، وقال: الحسن إنما ذٰلك في الحكم إذا رشوته ليحق لك باطلاً أو يبطل عليك حقًا فإما أن يعطي الرجل الوالي يخاف ظلمه ليدرأ به عن نفسه الظلم فلابأس به يعني لابس به على المعطي في دفعه وقاية لنفسه وماله وإما على الأخذ فحرام أخذه، قلت: وكذا إذا كان المدعي محقًا يرى أن القاضي لا يحكم له بحقه ولا يدفع عنه ظلم خصمه إلا بدفع الرشوة فلابأس له في الدفع وحرام على القاضي الأخذ لأن الحكم بالحق ودفع الظلم واجب عليه لا يجوز له أن يأخذ عليه شيئًا، قال: ابن مسعود من يشفع شفاعته ليرد بها حقًا أو يدفع بها ظلمًا فأهدى له فقبل فهو سحت فقيل له يا أبا عبد الرحمٰن ما كنا نرى ذلك إلا الأخذ على الحكم فقال: الأخذ على الحكم كفر، قال: الله عز وجل: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾[2] وعن مسروق قال: قلت لعمر بن الخطاب أرأيت الرشوة في الحكم من السحت هي؟ قال: لا ولكن كفر إنما السحت أن يكون للرجل عند السلطان جاهُ منزلة ويكون للآخر إلى السلطان حاجة فلا يقضي حاجته حتى يهدي إليه هدية، وعن عمر قال: بابان من السحت يأكلهما الناس الرشا في الحكم ومهر الزانية. وعن ليث قال: تقدم إلى عمر بن الخطاب خصمان فأقامهما ثم عادا فأقامهما ثم عادا ففصل

(١) سورة طه، الآية: ٦١.
(٢) سورة المائدة، الآية: ٤٤.

بينهما فقيل له في ذلك، فقال: تقدما إلى فوجدت لأحدهما ما لم أجد لصاحبه فكرهت أن أفصل بينهما على ذلك ثم عاد فوجدت بعض ذلك فكرهت ثم عادا قد ذهب ذلك ففصلت بينهما وقال: رسول الله ﷺ: «لعنة الله على الراشي والمرتشي في الحكم»[١] رواه أحمد والترمذي وصححهُ الحاكم عن أبي هريرة، وروى البغوي: نحوه عن عبدالله بن عمرو مرفوعًا، وروى أحمد بإسناد ضعيف عن ثوبان مرفوعًا «لعن الله الراشي والمرتشي والرائش الذي يسعى بينهما».

فائدة: قال ابن همام الرشوة على أقسام: منها ما هو حرام على الأخذ والمعطي وهو الرشوة في تقليد القضاء فلا يصير قاضيًا وارتشاء القاضي ليحكم فلا ينفذ قضاؤه في تلك الواقعة وإن حكم بحق لأنه واجب عليه فلا يحل أخذ المال عليه ولا إعطائه، ومنها ما هو حرام على الآخذ دون المعطي كما إذا أعطى المال ليسوى أمره عند السلطان دفعًا للضرر أو جلبًا للنفع، وحيلة حلها للآخذ أن يستأجر يومًا إلى الليل أو يومين فيصير منافعه مملوكة له ثم يستعمله في الذهاب إلى السلطان للأمر الفلاني، وكذا إذا ما أعطى المال لدفع الخوف من المدفوع إليه على نفسه أو مال حرام على الآخذ دون المعطي لأن دفع الضرر على المسلم واجب ولا يجوز أخذ المال على الفعل الواجب.

فائدة: وفي المحيط الرشوة على أنواع: نوع منها أن يهدي الرجل إلىٰ رجل مالًا لابتغاء التودد والتحبب وهٰذا احلال من جانب المهدي والمهدى إليه، قلت وفي الباب قوله ﷺ: «تهادوا تحابوا»[٢] ونوع منها أن يهدي الرجل إلى رجل مالاً بسبب أن ذلك الرجل قد خوفه فيهدي إليه مالًا ليدفع الخوف عن نفسه أو يهدي إلى السلطان مالًا ليدفع ظلمه عن نفسه أو ماله وهذا النوع لا يحل للآخذ وعامة المشايخ على أنه يحل للمعطي لأنه بذل ماله وقايةً لنفسه وماله، ونوع منها أن يهدي الرجل إلىٰ رجل مالًا يسوى أمره فيما بينه وبين السلطان ويعينه في حاجته فإن كان حاجته حرامًا لا يحل من الجانبين الأخذ والإعطاء وإن كان مباحًا، فإن كان قد اشترط أنه إنما يهدي إليه ليعينه عند السلطان لا يحل الأخذ، وهل يحل الإعطاء تكلموا فيه؟ فمنهم من قال: يحل ومنهم من قال: لا يحل والحيلة فيه أن يستأجره صاحب الحادثة يومًا إلى الليل ليقوم بعمله وإن لم يشترط

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الأحكام، باب: ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم (١٣٣٤).

(٢) رواه البخاري في الأدب والمفرد والنسائي في الكنى وأبو يعلى في مسنده، قال الزين العراقي إسناده جيد وقال ابن حجر: سنده. حسن. انظر فيض القدير (٣٣٧٣).

لكن إنما يهدي إليه ليعينه عند السلطان، فقال: عامة المشايخ: لا يكره أخذه، وقيل: يكره كذا نقل عن ابن مسعود ﴿فَإِن جَآءُوكَ﴾ يا محمد يعني اليهود لتحكم بينهم ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ وَإِن تُعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيۡـٔٗاۖ﴾ خيّر الله سبحانه رسوله ﷺ إذا تحاكم إليه الكفار بين الحكم والإعراض قال: البغوي: اختلفوا في حكم هٰذه الآية اليوم هل للحاكم الخيار في الحكم بين أهل الذمة إذا تحاكموا إلينا؟ فقال: أكثر أهل العلم هو حكم ثابت وليس في سورة المائدة منسوخ حكام المسلمين بالخيار في الحكم بين أهل الكتاب إن شاؤا حكموا وإن شاؤا لم يحكموا وإن حكموا حكموا بحكم الإسلام وهو قول النخعي والشعبي وعطاء وقتادة، وقال: قوم يجب على حكام المسلمين أن يحكم بينهم والآية منسوخة نسخها قوله تعالىٰ ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾(١) وهو قول مجاهد وعكرمة، وروي ذٰلك عن ابن عباس وقال: لم ينسخ من المائدة إلا آيتان قوله تعالىٰ ﴿لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾(٢) نسخها قوله تعالىٰ ﴿وقاتلوا ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ﴾(٣) وقوله تعالىٰ ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ﴾(٤) نسخها قوله تعالىٰ ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾(٥) قال: البيضاوي قيل: لو تحاكما الكتابيان إلى القاضي لم يجب عليه الحكم وهو قول الشافعي، والأصح وجوبه إذا كان المترافعان أو أحدهما ذميًا لأنا التزمنا عنهم ودفع الظلم منهم والآية ليست في أهل الذمة، وعند أبي حنيفة رحمه الله يجب مطلقًا، قلت: إذا ترافع إلى القاضي كافران ذميان أو حربيان يجب على القاضي الحكم بينهما بالعدل لأنه التزم من السلطان القضاء بالحق وكذا إذا ترافع أحدهما والمدعى عليه مسلم أو ذمي لالتزامه حكم الشرع بالإسلام أو الاستسلام بخلاف ما إذا كان المدعى عليه حربيًا حيث لم يلتزم أحكامنا، وأما إذا ترافع مسلمان أو ذميان أو حربيان أو مختلفان إلى رجل من المسلمين غير الحكام ليحكم بينهم لا يجب عليه قبول التحكيم بل هو بالخيار إن شاء حكم بينهم وإن شاء أعرض عنهم ﴿وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِۚ﴾ بالعدل ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ العادلين قال: رسول الله ﷺ: «إن المقسطين عند الله علىٰ منابر من نور»(٦)

(١) سورة المائدة، الآية: ٤٩.
(٢) سورة المائدة، الآية: ٢.
(٣) سورة التوبة، الآية: ٣٦.
(٤) سورة المائدة، الآية: ٤٢.
(٥) سورة المائدة، الآية: ٤٩.
(٦) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق (٣٤٠٦).

رواه مسلم عن عبدالله بن عمرو، وعن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أفضل عباد الله عند الله منزلة يوم القيامة إمام عادل رفيق وإن شر الناس عند الله منزلة إمام جائر خرق» رواه البيهقي في شعب الإيمان ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ﴾ تعجيب من تحكيمهم من لا يؤمنون به والحال أنهم يعلمون حكم الله فإن عندهم التوراة فيها حكم الله وهو الرجم وهم لا يعملون به، والحاصل أنه ليس غرضهم من تحكيمهم إياك إصابة الحق وإقامة الشرع بل إنما يطلبون ما يكون أهون عليهم وإن لم يكن حكم الله، وقوله فيها حكم الله حال من التوراة إن رفعتها بالظرف وإن جعلتها مبتدأ فمن ضميرها المستكن في الظرف وتأنيثها لكونها نظيرة المؤنث في كلام العرب كرماة ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ﴾ عطف على يحكمونك داخل في التعجيب يعني ثم يعرضون عن حكمك الموافق لكتابهم ﴿مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾ أي بعد تحكيمك ﴿وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ بشيء من كتب الله تعالىٰ لا بالتوراة وإلا لعملوا بها وآمنوا بما يصدقه ويوافقه ولا بكتابك ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى﴾ إلى الحق ﴿وَنُورٌ﴾ ينكشف به أحكام الله تعالىٰ ويجتلى به القلوب الغير القاسية ﴿يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ﴾ موسى ومن بعده من الأنبياء آخرهم محمد ﷺ قضى عليهم بالرجم، وقال: الحسن والسدي: أراد به محمدًا ﷺ حكم على اليهود بالرجم وذكر بلفظ الجمع كما في قوله تعالىٰ ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا﴾[١] ويحكم بصيغة المضارع يدل على أن حكم محمَّد ﷺ أيضًا داخل في المقصود بالآية، وقيل: إن المراد بالنبيين ههنا الذين بعثوا بعد موسى قبل عيسىٰ ليحكموا بالتورٰية بقرينة قوله تعالىٰ ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى﴾[٢] وعلى تقدير شمول كلمة النبيين المذكورة محمدًا ﷺ وغيره لا بد من التأويل في قوله تعالىٰ وقفينا على آثارهم بأن الضمير راجع إليهم بالنسبة إلى بعض أفرادهم كما في قوله تعالىٰ ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾[٣] ومن هٰهنا قال: أبو حنيفة: يجب علينا العمل بشرائع من قبلنا ما لم يظهر نسخه، قال: رسول الله ﷺ: «أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الأولىٰ والآخرة الأنبياء إخوة من علات أمهاتهم شتى ودينهم واحد»[٤] الحديث متفق عليه،

---

(١) سورة النحل، الآية: ١٢٠.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٤٦.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالىٰ: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ (٣٤٤٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: فضائل عيسى عليه السلام (٢٣٦٥).

يعني دينهم واحد وهو ما قضى الله به سبحانه وطرق ظهور ذلك الدين في الدنيا شتى بعد تعينات الأنبياء ﴿ٱلَّذِينَ أَسۡلَمُواْ﴾ أي انقادوا الحكم الله صفة أجريت على النبيين مدحا لهم وتنويهًا لشأن المسلمين وتعريضًا لليهود حيث لا يحكمون بما في التوراة ولا ينقادون لحكم الله تعالىٰ ﴿لِلَّذِينَ هَادُواْ﴾ إن تابوا من الكفر، متعلق بأنزلنا أو بالظرف المستقر أعني فيها هدى ونور أو بيحكم أي يحكمون بها في تحاكمهم، وعلى التقدير الثالث قيل: اللام بمعنى على كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنۡ أَسَأۡتُمۡ فَلَهَاۚ﴾[١] يعني فعليها وقوله تعالىٰ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعۡنَةُ﴾[٢] أي عليهم، قلت: وعلى هذا التأويل جاز أن يكون معنى الآية يحكم النبيون بالتوراة على اليهود بكفرهم فإنَّ التوراة يحكم عليهم أنه إذا جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه، قال: البيضاوي: هذا القيد يعني للذين هادوا يدل على أن المراد بالنبيين في هذه الآية أنبياء بني إسرائيل الذين بعثوا بعد موسى عليه السَّلام ليحكموا بما في التوراة لا من لم يومر بما في التوراة ومنهم عيسى ومحمد ﷺ، وكذا قوله تعالىٰ ﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗاۚ﴾[٣] وهذا القول منه مبني على مذهب الشافعي رضي الله عنه أن شرائع من قبلنا لا يكون حجة علينا، قلنا: قوله تعالىٰ ﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗاۚ﴾ لا يدل على نسخ جميع أحكام التوراة بل على بعضها أو أكثرها وما لم يظهر نسخ حكم ثبت بالكتاب أو السنة أن الله تعالىٰ حكم به لا بد من العمل به لقوله تعالىٰ ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ﴾[٤] والله أعلم ﴿وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ﴾ أي الصوفية الزهاد يحكم بها المسترشدين منهم فيما يتعلق بتهذيب الأخلاق وتجلية القلوب ﴿وَٱلۡأَحۡبَارُ﴾ جمع حبر بفتح الحاء وكسرها والكسر أفصح هو العالم المحكم للشيء، وقيل: الحبر بمعنى الجمال في الحديث: «يخرج من النار رجل قد ذهب حبره وصبره» أي حسنه وهيئته ومنه التحبير للتحسين، ويقال للعالم حبراً لما عليه من جمال العلم والعلماء جمال الأمة ﴿بِمَا ٱسۡتُحۡفِظُواْ﴾ العائد إلى الموصول محذوف وبيانه من قوله تعالىٰ ﴿مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ الجار والمجرور متعلق بيحكم والباء للسببية والضمير المرفوع في استحفظوا راجع إلى النبيين والربانيين والأحبار، والاستحفاظ منهم تكليفهم بحفظه والعمل به ومنعهم عن نسيانه وعن ترك العمل به وعن التضييع والتحريف يعني يحكم بها الأنبياء ومن تبعهم بسبب أمرهم الله تعالىٰ بأن يحفظوه

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٧.
(٢) سورة الرعد، الآية: ٢٥.
(٣) سورة المائدة، الآية: ٤٨.
(٤) سورة الأنعام، الآية: ٩٠.

﴿وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ﴾ أي على الاستحفاظ من الله أو على كتاب الله ﴿شُهَدَآءَ﴾ رقباء يعلمونه ويبينونه ﴿فَلَا تَخْشَوُا۟﴾ أيها الحكام ﴿ٱلنَّاسَ﴾ في الحكومة على خلاف مرادهم ﴿وَٱخْشَوْنِ﴾ في ترك العمل بكتابي وأحكامي، أثبت الياء في الوصل فقط أبو عمرو وحذفها الجمهور في الحالين، أخرج ابن عساكر والحكيم الترمذي عن ابن عباس أنه قال: إنما يسلط على ابن آدم من خافه ابن آدم فإن لم يخف إلا الله لم يسلط عليه غيره وإنما وكل ابن آدم بمن رجا ابن آدم فإن لم يرج ابن آدم إلا الله لم يكله إلى سواه ﴿ولا تشتروا﴾ أي لا تستبدلوا ﴿بِـَٔايَٰتِى﴾ بأحكامي التي أنزلتها ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ من متاع الدنيا على سبيل الرشوة ونحو ذلك هذا صريح في أن حكام هذه الأمة مأمورون بالحكم بما ثبت كونه في التوراة ولم يثبت نسخه ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ مستهيناً به جاحد إله كذا قال: عكرمة ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ إن لم يحكم بالإستهانة، وقيل: المراد بالكفر الفسق وجاز أن يكون المراد بالكفر ستر الحق، قال: ابن عباس وطاووس: ليس بكفر ينقل عن الملة بل إذا فعل فهو به كفر يعني ستر الحق وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر ﴿ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ أي فرضنا ﴿عَلَيْهِمْ﴾ أي على بني إسرائيل ﴿فِيهَآ﴾ أي في التوراة ﴿أَنَّ ٱلنَّفْسَ﴾ القاتلة حراً كانت أو رقيقًا ذكرًا كانت أو أنثى مسلمًا كانت أو ذميًا تقتل ﴿بِٱلنَّفْسِ﴾ المقتولة كيفما كانت وقد مر حكم هذه المسئلة في شريعنا في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ﴾[(١)] الآية ﴿وَٱلْعَيْنَ﴾ تقفأ ﴿بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ﴾ تجدع ﴿بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ﴾ تقطع ﴿بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ﴾ تقلع ﴿بِٱلسِّنِّ﴾ قرأ الكسائي العين والأنف والأذن والسن بالرفع على أنها جمل متعاطفة عطفت على أن وما في حيزها، كأنه قيل: كتبنا عليهم النفس بالنفس، فإن الكتابة والقراءة يقعان على الجمل كالقول أو مستأنفة، ومعناها وكذلك العين مقفوة بالعين والأنف مجدوعة بالأنف والأذن مقطوعة بالأذن والسن مقلوعة بالسن أو على أن المرفوع منها معطوف على المستكن في قوله بالنفس، وإنما ساغ لأنه في الأصل مفصول عنه بالظرف والجار والمجرور مبنية للمعنى والباقون بالنصب، وقرأ نافع الأذن بالأذن وفي أذنيه بإسكان الذال حيث وقع والباقون بضمها، ﴿وَٱلْجُرُوحَ﴾ ذات ﴿قِصَاصٌ﴾ قرأ ابن كثير والكسائي وأبو عمرو وابن عامر وأبو جعفر بالرفع على أنه إجمال للحكم بعد التفصيل والباقون بالنصب عطفًا على إسم إن وهذا تعميم بعد التخصيص، ولفظ القصاص ينبئ عن المماثلة فكل ما أمكن فيه رعاية المماثلة يجب فيه القصاص ومالا فلا فاليد إن قطع من المفصل عمدًا قطعت يد الجاني من ذلك المفصل إن كانت يده أكبر من اليد المقطوعة

(١) سورة البقرة، الآية: ١٧٨.

وكذلك الرجل ومارن الأنف والأذن والسن لإمكان رعاية المماثلة، ومن ضرب عين رجل فقلعها لا قصاص عليه لامتناع المماثلة في القلع، فإن كانت العين قائمة وذهب ضوءها فعليه القصاص لإمكان المماثلة فتحمى له المرآة ويجعل على وجهه قطن رطب ويقابل عينه بالمرآة فيذهب ضوءها، وهو مأثور عن جماعة الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، قال: في الكفاية هذه حادثة وقعت في زمن عثمان فسأل الصحابة عنها فلم يكن عندهم جواب فحضر علي رضي الله عنه فأجاب بهذا، فقضى عثمان بهذا ولم ينكر عليه أحد فصار إجماعًا ولا قصاص في عظم إلا في السن.

مسألة: ولا يقتص من الجراحة إلا بعد الاندمال عند أبي حنيفة وأحمد وقال: الشافعي يقتص في الحال، لنا: حديث جابر أن رجلاً جرح فأراد أن يستقيد منه فنهى رسول الله ﷺ أن يستقاد من الجارح حتى يبرأ المجروح رواه الدارقطني.

مسألة: من قطع يد رجل من نصف الساعد أو جرحه جائفة فبرأ منها فلا قصاص عليه لأنه لا يمكن اعتبار المماثلة فيه، إذ الأول كسر العظم ولا ضابطة فيه وكذا البرأ نادر فيفضى الثاني إلى الهلاك ظاهرًا، وقال: الشافعي: لو كسر عضده وأبانه قطع من المرفق وله حكومة الباقي، وكذا في كسر الساعد وغيره من العظام أن له قطع أقرب مفصل من موضع الكسر وحكومة الباقي.

مسألة: لا قصاص عند أبي حنيفة في اللسان ولا في الذكر إلا أن يقطع الحشفة لأنهما ينقبضان وينبسطان فلا يمكن اعتبار المماثلة، وعن أبي يوسف أنه إذا قطع اللسان أو الذكر من أصله يجب القصاص وبه قال: الشافعي وأحمد لأنه يمكن اعتبار المساواة والشفة إن استقصاها بالقطع يجب القصاص لإمكان اعتبار المماثلة بخلاف ما إذا قطع بعضها لأنه يتعذر اعتبارها.

مسألة: ولا يقطع اليد الصحيحة باليد الشلاء ولا يمين بيسار ولا يسار بيمين إجماعًا.

مسألة: في العين القائمة بلا نور واليد الشلاء ولسان الأخرس والذكر الأشل والإصبع الزائدة حكومة عدل عند الجمهور، وعند أحمد فيها ثلث دية العضو الصحيح لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبيّ ﷺ قضى في العين العوراء السادة مكانها إذا طمست ثلث ديتها وفي اليد الشلاء إذا قطعت بثلث ديتها وفي السن السوداء إذا نزعت بثلث ديتها رواه البيهقي من طريق النسائي، وعن ابن عباس موقوفًا في اليد الشلاء

ثلث الدية وفي العين القائمة إذا خُسفت ثلث الدية رواه الدارقطني.

مسألة: إن كان يد المقطوع صحيحة ويد القاطع شلاء أو ناقصة الأصابع فالمقطوع بالخيار عند أبي حنيفة رحمه الله إن شاء قطع اليد المعيبة ولا شيء غيرها وإن شاء أخذ الأرش كاملًا لأن استيفاء الحق كملا متعذر فله أن يتجوز بدون حقه وله أن يعدل إلى البدل، وعند الشافعي يجب الأرش لا غير.

مسألة: من شج رجلًا فاستوعبت الشجة ما بين قرنيه وهي لا تستوعب ما بين قرني الشاج فالمشجوج بالخيار إن شاء اقتص بمقدار شجته يبتديء بها من أي الجانبين شاء وإن شاء أخذ الأرش، وفي عكسه يخير أيضًا.

مسألة: ويجري القصاص في كسر السن كما يجري في قطعها عند أبي حنيفة رحمه الله، وقال الشافعية: لا قصاص في الكسر لامتناع التماثل، قلنا يمكن التماثل إذا يبرد بالمبرد وفي الباب حديث أنس أن رسول الله ﷺ: «قضى القصاص في السن»[(١)] رواه النسائي، وعن أنس أيضًا قال: «كسرت الربيع وهي عمة أنس بن مالك ثنية جارية من الأنصار فأتوا النبيّ ﷺ فأمر بالقصاص فقال: أنس بن النضر عم أنس ابن مالك: لا تكسر ثنيتها يا رسول الله، فقال: رسول الله ﷺ: «يا أنس كتاب الله القصاص» فرضي القوم وقبلوا الأرش، فقال: رسول الله ﷺ: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره»[(٢)] متفق عليه.

مسألة: ليس فيما دون النفس شبهة عمد إنما هو عمد أو خطأ لأن شبه العمد فيما دون النفس عمد.

مسألة: لا قصاص بين الرجل والمرأة فيما دون النفس ولا بين الحر والعبد ولا بين العبدين عند أبي حنيفة رحمه الله، وعند الأئمة الثلاثة يجري القصاص في جميع ذلك إلا في الحر يقطع طرفًا للعبد جرياً على أصلهم من أنه لا يقتص حر لعبد، لقوله تعالىٰ ﴿ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ﴾[(٣)] وهذه الآية بعمومها يعني العين بالعين حجة لهم على أبي حنيفة، ووجه قول أبي

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: القسامة، باب: القصاص في السن (٤٧٤٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصلح، باب: الصلح في الدية (٢٧٠٣) وأخرجه مسلم في كتاب: القسامة، باب: إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها (١٦٧٥).

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٧٨.

حنيفة أن الأطراف يسلك بها مسلك الأموال فينعدم التماثل بالتفاوت في القيمة وهو معلوم قطعًا بتقويم الشرع فأمكن اعتباره بخلاف الأنفس لأن المتلف به الحياة بإزهاق الروح ولا تفاوت فيه.

مسألة: يجب القصاص في الأطراف بين المسلم والذمي عند أبي حنيفة رحمه الله للتساوي بينهما في الأرش عنده، وقال الشافعي وأحمد: إن قطع المسلم طرف كافر فلا قصاص لعدم جريان القصاص بينهما في الأنفس وقد مر المسئلة في سورة البقرة ﴿فَمَن تَصَدَّقَ﴾ من أصحاب الحق به إن بالقصاص وعفا عن الجاني ﴿فَهُوَ﴾ أي التصدق ﴿كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾ أي للمتصدق كذا قال: عبدالله بن عمرو بن العاص والحسن والشعبي وقتادة، أخرج ابن مَرْدوَيه عن رجل من الأنصار عن النبيّ ﷺ في قوله تعالى: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ﴾ قال: هو الرجل يكسر سنه أو يقطع يده أو يقطع شيء منه أو يجرح في بدنه فيعفو عن ذلك فيحط عنه قدر خطاياه فإن كان ربع الدية فربع خطاياه وإن كان الثلث فثلث خطاياه وإن كانت الدية حطت عنه خطاياه كذلك، وروى الطبراني في الكبير بسند حسن عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله ﷺ: «من تصدق من جسده بشيء كفر الله بقدره من ذنوبه» والطبراني والبيهقي عن سنجرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من ابتلي فصبر وأعقل فشكر وظلم فغفر وظلم فاستغفر أولئك لهم الأمن وهم مهتدون» وروى الترمذي وابن ماجه عن أبي الدمام قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجل يصاب بشيء في جسده فتصدق به إلا رفعه الله به درجة وحط عنه خطيئة»[1] ولما أصيب شيخنا وإمامنا بجراحة توفي بها وإستشهد أرسل إليه أمير الأمراء، وقال: لأقيدن ممن جنى عليك أيها الشيخ فقال: الشيخ رضي الله تعالىٰ عنه لا تعرضوا بمن جنى عليّ فتصدق الشيخ به، وقيل: الضمير عائد إلى الجاني المفهوم مما سبق معنى عفوه كفارة لذنب الجاني لا يؤخذ به في الآخرة كما أن القصاص كفارة له وأما أجر العافي فعلى الله قال: الله تعالىٰ ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾[2] قال: البغوي: روي ذلك عن ابن عباس وبه قال: مجاهد وإبراهيم وزيد بن أسلم، وجاز أن يكون معنى الآية فمن تصدق به أي انقاد للقصاص لمن وجب له القصاص فهو كفارة له من ذنوبه قال: الله تعالىٰ: ﴿وَلَكُمْ فِي

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الديات، باب: ما جاء في العفو (١٣٩١) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الديات، باب: العفو في القصاص (٢٦٩٣).

(٢) سورة الشورى، الآية: ٤٠.

﴿ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾(١) ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ من القصاص وغيره ﴿فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ بالإمتناع من ذٰلك ﴿وَقَفَّيْنَا﴾ أي أتبعناهم يعني النبيين، حذف المفعول لدلالة الجار والمجرور عليه أعني ﴿عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِم﴾ أي على آثار النبيين الذين أسلموا ﴿بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾ مفعول ثان عدي إليه الفعل بالباء ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ ۖ وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ﴾ في موضع النصب على الحال من الإنجيل ﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ أي الإنجيل ﴿مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ﴾ عطف على فيه هدى وكذا قوله ﴿وَهُدًى وَمَوْعِظَةً﴾ وجاز نصبهما على العلية عطفًا على محذوف يعني رحمة للناس وهدى وموعظة ﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾ لأنهم هو المنتفعون به، أو تعلقًا بمحذوف تقديره وآتيناه هدى وموعظة، وعلى تقدير نصبهما على العلية عطفًا عليهما ﴿وَلِيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ﴾ في قراءة حمزة بكسر اللام ونصب يحكم يعني ولكي يحكم وعلى التأويل الأول لام كي متعلق بحذوف تقديره وآتيناه ليحكم وأما على قراءة الجمهور بسكون اللام والجزم على أنه صيغة أمر والجملة مستأنفة. فإن قيل: الإنجيل نسخ بالقرآن وصيغة الأمر للحال أو للإستقبال فكيف يتصور الأمر بالحكم بما في الإنجيل؟ قلنا: لا نسلم أنه منسوخ بجميع أحكامه وما نسخ منه فتركه باتباع القرآن محكوم فيه فالحكم بالناسخ الذي ورد في القرآن حكم بما أنزل الله في الإنجيل والحكم بالمنسوخ بعد النسخ ترك العمل بالإنجيل وأهل الإنجيل هم أمة عيسى عليه السّلام قبل بعثة النبيّ ﷺ وأمة محمّد ﷺ بعد بعثته بدليل قوله تعالىٰ لعيسٰى: ﴿وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۖ﴾(٢) ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾ الخارجون عن حكمه أو عن الإيمان بالاستهانة ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ﴾ يا محمد ﴿ٱلْكِتَـٰبَ﴾ القرآن متلبسًا ﴿بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ أي من جنس الكتب المنزلة فاللام الأولىٰ للعهد والثانية للجنس ﴿وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ﴾ روى الوالبي عن ابن عباس رضي الله عنهما أي شاهدًا وهو قول مجاهد وقتادة والسدي والكسائي وقال: عكرمة دالاً، قال: سعيد بن جبير وأبو عبيدة مؤتمنًا عليه وقال: الحسن أمينًا، وقال: سعيد بن المسيّب والضحاك قاضيًا، وقال: الخليل رقيبًا وحافظًا والمعنى متقاربة، ومعنى الكل أن كل كتاب يشهد به القرآن ويصدقه فهو كتاب الله، قال: ابن جريح القرن أمين على ما قبله من الكتب فما أخبر أهل الكتاب من كتابهم فإن كان في القرآن فصدقوه وإلا فكذبوه يعني إن كان في القرآن تصديقه فصدقوه إن كان في القرآن تكذيبه فكذبوه وإن كان القرآن ساكتًا عنه فاسكتوا عنه لإحتمال الصدق والكذب من أهل الكتاب، قيل: أصل مهيمن مايمن

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٧٩. (٢) سورة آل عمران، الآية: ٥٥.

مفيعل من الأمانة فقلبت الهمزة هاء ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُم﴾ أي بين الناس ﴿بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ في القرآن فإنه إما موافق لما سبق من الأحكام أو ناسخ له ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ أي أهواء الناس إن أرادوا منك الحكم على خلاف ما أنزل الله ﴿عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾ متعلق بقوله لا تتبع لتضمنه معنى لا تنحرف، أو حال من فاعله أي لا تتبع أهواءهم معرضًا عما جاءك من الحق ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ﴾ أي جعلنا لكل أمة منكم أيها الناس ﴿شِرْعَةً﴾ أي شريعة وهي الطريق إلى الماء شبه الدين لأنه طريق إلى ما هو سبب للحياة الأبدية ﴿وَمِنْهَاجًا﴾ طريقًا واضحًا في الدين من نهج الأمر إذا أوضح، أستدل البيضاوي بهذه الآية على أنا غير متعبدين بالشرائع المتقدمة، ونحن نقول إذا ثبت بالقرآن أو السنة أن الله تعالىٰ حكم بشيء في شيء من الكتب السابقة ولم يثبت نسخه فنحن متعبدون به بناء على أنه من أحكام شريعتنا، والقول بترك جميع ما نزل في الكتب السابقة لا يساعده عقل ولا نقل واختلاف الشرائع إنما هو باختلاف أكثر الفروع مع اتحاد الأصول لا محالة ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ جماعة متفقة علىٰ جميع الفروع في جميع الأعصار من غير نسخ وتبديل ﴿وَلَٰكِن﴾ لم يشأ ذلك وجعلكم أممًا شتى علىٰ شرائع مختلفة ﴿لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ﴾ من الأحكام المناسبة لكل عصر وقرن أي ليعلم من يتبع حكم الله ممن ينقلب على عقبيه جمودًا علىٰ دين آبائهم، وقيل: معناه ولو شاء الله إجتماعكم على الإسلام لأجبركم عليه ولكن لم يجبر ليبلوكم ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ يعني بادروا إلى الأعمال الصالحة اغتنامًا للفرصة وحيازة لفضل السبق والتقدم فإنه من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيء ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾ استئناف فيه تعليل للاستباق ووعد ووعيد للمبادرين والمقصرين ﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ بالجزاء الفاصل بين المحق والمبطل، روى ابن إسحاق: عن ابن عباس قال: قال كعب بن أسد وعبدالله بن صوريا وشاس بن قيس إذهبوا بنا إلى محمد لعلنا نفتنه عن دينه، فأتوه فقالوا: يا محمد إنك قد عرفت أنا أحبار اليهود وأشرافهم وساداتهم وأنا إن اتبعناك اتبعنا يهود ولم يخالفونا وإن بيننا وبين قومنا خصومة فنحاكمهم إليك فتقضي لنا عليهم ونؤمن لك فأبى ذلك فأنزل الله تعالىٰ ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم﴾ إلى قوله (يوقنون) عطف على الكتاب أي أنزلنا إليك الكتاب وأنزلنا إليك الحكم أو على الحق أي أنزلناه بالحق وبأن أحكم، وجاز أن يكون جملة بتقدير وأمرنا أن أحكم بينهم ﴿بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ عطف علىٰ احكم وكذا ﴿وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ﴾ أي أن يضلوك ويصرفوك وأن مع صلته بدل إشتمال من الضمير المنصوب يعني احذر فتنتهم أو مفعول له يعني احذرهم مخافة أن يفتنوك أولئك يفتنوك

﴿عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ﴾ عن الحكم المنزل وأرادوا غيره ﴿فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡۗ﴾ أي يعجل لهم الله العقوبة في الدنيا ببعض ذنوبهم هٰهنا وضع المظهر موضع المضمر، والمعنى يريد الله أن يصيبهم به أي بذلك التولي في الدنيا وهٰذا الإبهام لتعظيم التولي والتنبيه على أن لهم ذنوب كثيرة وأحدها هذا ﴿وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ يعني من اليهود ﴿لَفَٰسِقُونَ﴾ المتمردون المعتدون في الكفر ﴿أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ﴾ قرأ ابن عامر بالتاء الفوقانية على الخطاب والباقون بالتحتانية على الغيبة والمراد بالجاهلية الملة الجاهلية وهي متابعة الهوىٰ قيل: نزلت في قريظة وبني النضير طلبوا من رسول الله ﷺ أن يحكم بما كان يحكم به أهل الجاهلية من التفاضل بين القتلى، والاستفهام للإنكار يعني لا تفعل ذٰلك ﴿وَمَنۡ أَحۡسَنُ﴾ يعني لا أحد أحسن ﴿مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ﴾ أي عندهم واللام للبيان كما في قولك هيئت لك أي هذا الاستفهام لقوم يوقنون فإنهم هم الذين يتدبرون في الأمور ويتحققون في الأشياء بأنظارهم فيعلمون أن لا أحسن حكمًا من الله تعالىٰ. أخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال: أسلم عبدالله بن أبي ابن سلول ثم أنه قال: إن بيني وبين قريظة والنضير حلف وإني أخاف الدوائر فارتد كافرًا، وقال: عبادة بن الصامت إني أبرأ إلى الله من حلف قريظة والنضير وأتولى الله ورسوله والمؤمنين فأنزل الله تعالىٰ هذه الآية إلىٰ قوله ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ﴾ الآية، وقوله ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ﴾ الآية وقوله ﴿وَلَوۡ كَانُواْ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمۡ أَوۡلِيَآءَ﴾ وأخرج ابن إسحٰق وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي عن عبادة بن الصامت قال: لما حاربت بنو قينقاع نشب بأمرهم عبدالله بن أبي ابن سلول وقام دونهم، ومشى عبادة بن الصامت إلى رسول الله ﷺ وتبرأ إلى الله ورسوله ومن حلفهم وكان أحد بني عوف بن الخزرج وله من حلفهم مثل الذي لهم من عبدالله بن أبي فتبرأ من حلفائه الكفار وولايتهم، قال: ففيه وفي عبدالله بن أبي نزلت.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٥١ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمۡ يَقُولُونَ نَخۡشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٞۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأۡتِيَ بِٱلۡفَتۡحِ أَوۡ أَمۡرٖ مِّنۡ عِندِهِۦ فَيُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ نَٰدِمِينَ ۝٥٢ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ إِنَّهُمۡ لَمَعَكُمۡۚ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فَأَصۡبَحُواْ خَٰسِرِينَ ۝٥٣ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوۡمَةَ لَآئِمٖۚ ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ۝٥٤ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ

يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ
هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ
مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ۚ
ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ
إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٥٩﴾ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ
ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ
ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾ وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُواْ بِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ
يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾ وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ
﴿٦٢﴾ لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ
﴿٦٣﴾ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْ ۘ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ
وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۚ وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ
ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ كُلَّمَآ أَوْقَدُواْ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ۚ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ
﴿٦٤﴾ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ
﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُواْ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ
أَرْجُلِهِم ۚ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾ أي لا تعتمدوا عليهم ولا تعاشروهم معاشرة الأحباب ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ إيماء إلى علة النهي يعني أنهم متفقون على خلافكم وإضراركم وتوالي بعضهم بعضًا لاتحادهم في الدين ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ﴾ يعني عبدالله بن أبي ﴿فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ يعني كافر منافق، فقال: النبيّ ﷺ: «يا أبا الحباب ما نفست من ولاية اليهود على عبادة بن الصامت فهو لك دونه» قال: إذا قبل. وجاز أن يكون قوله تعالىٰ ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ مبنيًا على التجوز يعني من يتولهم فهو فاسق والفاسق يشابه الكافر، والغرض منه التشديد في وجوب مجانبتهم، قال: رسول الله ﷺ: «أنا بريء من كل مسلم أقام مع المشركين لا ترأىٰ ناراهما»(١) رواه الطبراني برجال ثقات عن خالد

(١) رواه الطبراني ورجاله ثقات.
أنظر مجمع الزوائد في كتاب: الجهاد، باب: النهي عن مساكنة الكفار (٩٢٩٠).

بن الوليد وأخرج أبو داود والترمذي والنسائي عن جرير بن عبدالله ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ الذين ظلموا أنفسهم بموالاة الكفار، وظلموا المؤمنين بموالاة أعدائهم ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ يعني عبدالله ابن أبي ابن سلول وأصحابه من المنافقين ﴿يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ﴾ أي في موالاة اليهود ومعاونتهم مفعول ثان لترى إن كان من الرؤية بمعنى العلم وإلا فهو حال من فاعله ﴿يَقُولُونَ﴾ حال من فاعل يسارعون ﴿نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ﴾ من دوائر الزمان بأن ينقلب الأمر ويكون الدولة للكفار ولا يتم أمر محمّد فيدور علينا كذا قال: ابن عباس، وقيل: معناه نخشى أن يدور الدهر علينا بمكروه فنحتاج إلىٰ نصرهم أو يصيبنا جدب وقحط فلا يعطونا الميرة، أخرج ابن جرير من حديث عطية وابن إسحٰق أن عبادة بن الصامت قال: لرسول الله ﷺ: إن لي موالي من اليهود كثيرًا عددهم وإني أبرأ إلى الله ورسوله من ولايتهم وأوَالي إلى الله ورسوله، فقال: ابن أبي إني رجل أخاف الدوائر لا أبرأ من ولاية موالي، قال: البغوي: فقال: النبيّ ﷺ: «يا أبا الحباب ما نفست من ولاية اليهود على عبادة بن الصامت فهو لك دونه» قال: إذا قبل قال الله تعالىٰ ﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ﴾ قال: قتادة ومقاتل: بالقضاء الفصل من نصر محمد ﷺ على من خالفه، وقال: الكلبي: والسدي: فتح مكة قال: الضحاك: فتح قرى يهود خيبروفدك وغيرها ﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ﴾ أي إظهار أسرار المنافقين وقتلهم وتفضيحهم أو قتل بني قريظة وإجلاء بني النضير واستئصال اليهود من جزيرة العرب ﴿فَيُصْبِحُوا۟﴾ أي هؤلاء المنافقين منصوب بأن مقدرة بعد فاء السببية الواقعة بعد عسى لأنه بمعنى لعل وهو من ملحقات التمني كما في قوله تعالىٰ ﴿لَّعَلِّىٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَٰبَ لَا أَسْبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ﴾[1] بالنصب، وجاز أن يكون معطوفًا على الفتح تقديره عسى الله أن يأتي بالفتح وصيرورة المنافقين نادين، وجاز أن يكون معطوفًا يأتي وهذا إما على تقدير كون أن يأتي اسم عسى بدلاً من الله مغنيًا عن الخبر بما تضمنه من الحدث، وإما على تنزيل عسى الله أن يأتي منزلة عسى أن يأتي الله لأن كليهما بمعنى واحد، فالتقدير عسى أن يأتي الله بالفتح وعسى أن يصبحوا إلا على تقدير كون يأتي خبر عسى لأنه حينئذ لا بد من الضمير في خبر عسى عائدًا إلى اسمه، وجاز أن يقال لفظة الله في قوله أقسموا بالله مظهر في موضع الضمير والله أعلم ﴿عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟﴾ استبطنوه من النفاق وموالاة الكفار فضلاً عم أظهروه مما أشعر على نفاقهم ﴿نَٰدِمِينَ﴾ خبر ليصبحوا والجار والمجرور متعلق به ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟﴾ قرأ الكوفيون بالواو ويقول بالرفع على أنه كلام مبتدأ، وقرأ ابن كثير ونافع وابن عامر بغير واو، وهكذا في مصاحفهم ويقول بالرفع

(١) سورة غافر، الآية: ٣٦ ـ ٣٧.

على الاستئناف كأنه في جواب قائل بقول فماذا يقول المؤمنون حينئذ، وقرأ أبو عمرو ويعقوب بالواو ويقول بالنصب على أنه معطوف على يصبحوا، والمعنى إذا جاء الله بالفتح يصير المنافقون نادمين ويقول المؤمنون متعجبين أو على احتمالات أخر ذكرناها في فيصبحوا، والتقدير عسى أن يأتي الله بالفتح وقول المؤمنين كذلك أو عسى أن يأتي الله بالفتح أو عسى أن يقول المؤمنون أو عسى الله أن يقول المؤمنون أهؤلاء المنافقون الذين أقسموا به تعالىٰ كذٰلك ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ﴾ يعني المنافقين ﴿ٱلَّذِينَ أَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ﴾ أي أغلظها، مصدر قائم مقام الجملة الواقعة حالاً تقديره أقسموا بالله يجتهدون جهد إيمانهم ولذٰلك جاز كونه معرفة أو منصوب على المصدرية من أقسموا لأنه بمعناه ﴿إِنَّهُمۡ﴾ أي المنافقين ﴿لَمَعَكُمۡۚ﴾ هذه الجملة جواب للقسم، يعني يقول المؤمنون بعضهم لبعض تعجبًا من حال المنافقين حيث كانوا يقسمون بأنهم لمع المؤمنين وتبجّحًا بما مَنَّ الله عليهم من الإخلاص أو يقولون لليهود فإن المنافقين كانوا يحلفون لليهود بالمعاضدة ويقولون لهم إن أخرجتم لنخرجن معكم وإن قوتلتم لننصرنكم ﴿حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فَأَصۡبَحُواْ خَٰسِرِينَ﴾ في الدنيا والآخرة، هذه الجملة إما من مقولة المؤمنين أو من مقولة الله تعالىٰ شهادة لهم بحبوط أعمالهم وخسرانهم ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ﴾ قرأ نافع وابن عامر يرتد وبفك الإرغام، والباقون بالإدغام بفتح الدال ﴿مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ﴾ يعني عن الإسلام إلى الكفر قال: الحسن علم الله تبارك وتعالىٰ أن قومًا يرجعون عن الإسلام بعد موت نبيهم فأخبر أنه سيأتي ﴿فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ العائد إليٰ عن محذوف تقديره فسوف يأتي الله، أي يقيم الله تعالىٰ لمدافعتهم قومًا منكم يحبهم ويحبونه وإختلفوا في ذلك القوم من هم قال: علي رضي الله عنه ابن أبي طالب والحسن والضحاك وقتادة هم؟ أبو بكر وأصحابه الذين قاتلوا أهل الردة وما نعي الزكاة، وذلك أن النبيّ ﷺ لما قبض ارتد عامة العرب إلا أهل مكة والمدينة والبحرين من عبد القيس، ومنع بعضهم الزكاة وهمّ أبو بكر بقتالهم فكره ذلك أصحاب النبيّ ﷺ، وقال: عمر كيف تقاتل الناس وقد قال: رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إلٰه إلا الله فمن قاله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله عز وجل» فقال: أبو بكر رضي الله عنه والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقًا كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها، قال: أنس بن مالك كرهت الصحابة قتال ما نعي الزكاة وقالوا أهل القبلة، فتقلد أبو بكر رضي الله عنه سيفه وخرج وحده فلم يجدوا بداً من الخروج على إثره، قال: ابن مسعود رضي الله عنه كرهنا ذلك في الابتداء ثم حمدناه عليه في الانتهاء، قال: أبو بكر بن

عياش سمعت أبا حفص يقول ما ولد بعد النبيين مولود أفضل من أبي بكر رضي الله عنه قام بعد النبيّ ﷺ في قتال أهل الردة، وقال: قد ارتد في حياة النبيّ ﷺ ثلاث فرق منهم مُذْحَجٌ ورئيسهم ذو الحمار عبهلة بن كعب العنسي ويلقب بالأسود وكان كاهناً مَشْعبِذًا فتنبى باليمن، واستولى على بلاده فكتب رسول الله ﷺ إلى معاذ بن جبل ومن معه من المسلمين، وأمرهم أن يحثوا الناس على التمسك بدينهم وعلى النهوض إلى حرب الأسود فقتله فيروز الديلمي على فراشه قال: ابن عمر فأتى الخبر النبيّ ﷺ من السماء الليلة التي قتل فيها، وقال: النبيّ ﷺ: «قتل الأسود البارحة قتله رجل مبارك» قيل: ومن هو؟ قال: «فيروز وفاز فيروز» فبشر النبيّ ﷺ أصحابه بهلاك الأسود وقبض ﷺ من الغد وأتى خبر مقتل العنسي المدينة في آخر شهر ربيع الأول بعد مخرج أسامة وكان ذٰلك أول فتح جاء أبا بكر رضي الله عنه . والفرقة الثانية بنو حنيفة باليمامة ورئيسهم مسيلمة الكذاب وكان قد تنبّأ في حياة رسول الله ﷺ في آخر سنة عشر وزعم أنه أشرك مع محمد ﷺ في النبوة، وكتب إلى رسول الله ﷺ من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله أما بعد فإن الأرض نصفها لي ونصفها لك وبعث بذلك إليه رجلين من أصحابه، فقال: لهما رسول الله ﷺ لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما، ثم أجاب «من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب أما بعد فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين» ومرض رسول الله ﷺ وتوفي فبعث أبو بكر خالد بن الوليد إلى مسيلمة في جيش كثير حتى أهلكه الله على يدي وحشي يقول قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الإسلام. والفرقة الثالثة بنو أسد ورئيسهم طلحة بن خويلد وكان طليحة آخر من ارتد وادعى النبوة في حياة النبيّ ﷺ وأول من قوتل بعد وفاة النبيّ ﷺ من أهل الردة فبعث أبو بكر خالد بن الوليد إليه فهزمهم خالد بعد قتال شديد وأفلت طليحة فمر على وجهه هاربًا نحو الشام ثم إنه أسلم بعد ذلك وحسن إسلامه، وقد ارتد بعد وفاة النبيّ ﷺ في خلافة أبي بكر رضي الله عنه خلق كثير سبع فرق فزارة قوم عيينة بن حصين وغطفان قوم قرة بن سلمة القشيري، وبنو سليم قوم الفجأة بن عبد يا ليل وبنو يربوع قوم مالك بن نويرة، وبعض تميم قوم شجاج بنت المنذر المتنبية زوجة مسيلمة وأسلمت آخرًا، وكندة قوم الأشعث بن قيس وبنو بكر بن وائل بالبحرين قوم الحطيم حتى كفى الله بالمسلمين أمرهم ونصر دينه على يدي أبي بكر رضي الله عنه، قالت عائشة توفي رسول الله ﷺ وارتدت العرب وأشرب النفاق ونزل بأبي ما لو نزل بالجبال الراسيات لما ضمها. وارتد في خلافة عمر غسان قوم جبلة ابن الأيهم لما أجرى عليه عمر

حكم القصاص تنصر وصار إلى الشام، وقال: قوم المراد بقوم يحبهم ويحبونه هم الأشعريون، روري عن عياض بن غنم قال: لما نزلت هذه الآية قال: رسول الله ﷺ: «قوم هذا وأشار إلى أبي موسى الأشعري» رواه ابن جرير في سننه والطبراني والحاكم وكانوا من اليمن، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أتاكم أهل اليمن هم أضعف قلوبًا وأرق أفئدة الإيمان يمان والحكمة يمانية»[١] متفق عليه، وقال: الكلبي: هم أحياء من اليمن ألفان من النخع وخمسة آلاف من كندة وبجيلة وثلثة آلاف من أفناء الناس فجاهدوا في سبيل الله يوم القادسية في أيام عمر رضي الله عنه ﴿أَذِلَّةٍ﴾ جمع ذليل من ذلّ يذل ذُلاً وذلالة بالضم، وذلة بالكسر ومذلة وذلالة بالفتح بمعنى هَانَ كذا في القاموس والذلة إن كانت على الإنسان من نفسه فهي محمودة قال: الله تعالىٰ: ﴿وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ﴾[٢] أي كن كالمقهور لهما وإن كانت من غيره عليه فعليه عذاب قال: الله تعالىٰ ﴿تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ﴾[٣] و﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ﴾[٤] وضد الذلة العز بمعنى الغلبة والعزيز الذي يقهر ولا يقهر، وهي إن كان للإنسان من نفسه لنفسه فمذموم قال: الله تعالىٰ ﴿بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ ۝٢﴾[٥] وقد يستعار حينئذ للحمية قال: الله تعالىٰ: ﴿أَخَذَتْهُ ٱلْعِزَّةُ بِٱلْإِثْمِ ۚ فَحَسْبُهُۥ جَهَنَّمُ﴾[٦] وإن كانت من الله تعالىٰ فكمال ونعمة قال: الله تعالىٰ ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾[٧] وقال: عز وجل ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعِزَّةَ فَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ جَمِيعًا ۚ﴾[٨] وقال: عليه السلام: «كل عز ليس من الله فهو ذل» قال: البيضاوي هو جمع ذليل لا ذلول فإن جمعه ذلل، لكن قال: في القاموس جمع ذليل ذلال وأذلاء وأذلة جمع ذلول ذلل وأذلة فأذلة جمع لكليهما، قلت: فإن كان جمع ذلول فهو ضد صعب ومعناهما متقارب وحاصل المعنى أنهم متواضعون لينون رحماء متعاطفون ﴿عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ كان القياس للمؤمنين فأورد على ههنا بمعنى اللام للمشاكلة التي دعى إليها المقابلة وتنبيهًا لاختصاص ذلهم بالمؤمنين مع

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: قدوم الأشعريين وأهل اليمن (٤٣٩٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه (٥٢).

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٢٤.

(٣) سورة يونس، الآية: ٢٧.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٦١.

(٥) سورة ص، الآية: ٢.

(٦) سورة البقرة، الآية: ٢٠٦.

(٧) سورة المنافقون، الآية: ٨.

(٨) سورة فاطر، الآية: ١٠.

علو مرتبتهم وفضلهم على من يذلون لهم أو هي بمعناها أورد لتضمن الذل معنى العطف والحنو، أو يقال ذكر الأذلة في مقابلة الأعزة تبنى عن نفي عزهم على المؤمنين كأنه قيل: غير أعزة على المؤمنين ﴿أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ أي أشداء عليهم متغلبين ما استكانوا لهم وما ضعفوا في مقابلتهم نظير هذه الآية قوله تعالىٰ: ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾(١) ﴿يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ حال من الضمير في أعزة، وجاز أن يكون صفة أخرى لقوم ﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾ الواو يحتمل أن يكون للحال يعني يجاهدون، وحالهم أنهم لا يخافون لوم الكفار كما هو حال المنافقين كانوا يخرجون في جيوش الإسلام إما خوفًا من ظهور نفاقهم أو طمعًا في الغنيمة ومع ذلك يخافون لومة أولياءهم من اليهود فلا يعملون شيئًا مما يعلمون أنه يلحقهم لوم من جهتهم، أو هي عاطفة عطف على يجاهدون بمعنى أنهم هم الجامعون بين المجاهدة في سبيل الله والتصلب في دينهم عن عبادة بن الصامت، قال: «بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة وأن نقوم أو نقول بالحق حيث ما كنا لا نخاف في الله لومة لائم»(٢) متفق عليه، واللومة المرّة من اللوم، وفي تنكيرها وتنكير لائم مبالغتان كأنه قال: لا يخافون شيئًا قط من لوم أحد من اللوام ﴿ذَٰلِكَ﴾ يعني محبتهم ومحبوبيتهم لله تعالىٰ وذلهم للمؤمنين وقهرهم على الكفار ومجاهدتهم في سبيل الله وعدم خوفهم من لومة لائم بعد ارتداد قوم منهم وضعف شوكتهم ﴿فَضْلُ ٱللَّهِ﴾ عليهم وعطائه ﴿يُؤْتِيهِ﴾ يمنحه ويوفق به ﴿مَن يَشَآءُ﴾ من عباده فمن رأى فيه شيئًا من ذلك الأوصاف يجب عليه أن يشكر الله تعالى ولا يعجب بنفسه وأنى يكون العجب لمن اتصف بهذه الأوصاف ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾ فضله وقدرته، وقالت الصوفية واسع وسعة بلا كيف يتجلى كمالاته في المظاهر كلها ﴿عَلِيمٌ﴾ بمواقع أعمال قدرته لا يفوته ما يقتضيه الحكمة، ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ متصل بقوله تعالىٰ ﴿لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾ وما بينهما إما لتأكيد النهي كقوله تعالىٰ ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ وقوله تعالىٰ ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم﴾ الآية، وإما لتوطئة تعيين من هو حقيق للولاية كقوله تعالىٰ ﴿فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ الآية، وهذه الآية لتعيين من هو حقيق بالولاية والنفي المستفاد بأنما هو على قول البصريين لتأكيد النهي المستفاد مما سبق، وإنما قال: وليكم ولم يقل أوليائكم للتنبيه على أن الولاية لله خاصة على الأصالة وما هو لرسوله وللمؤمنين فبالتبع ﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ صفة

---

(١) سورة الفتح، الآية: ٢٩.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: البيعة، باب: كيف يبايع الإمام الناس (٧٢٠٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية (١٧٠٩).

للذين آمنوا لأنه جار مجرى الاسم، ولو قدر له موصوف يكون صفة ثانية لموصوفه أو بدل منه، ويجوز نصه على المدح وكذا رفعه بتقدير المبتدأ يعني هم أو الاستئناف في جواب من الذين آمنوا ﴿وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ الواو للعطف على يقيمون الصلاة ويؤتون الزكوة والمعنى هم مصلون صلاة ذات ركوع بخلاف صلاة اليهود والنصارى فإنها لا ركوع فيها أو المعنى هم خاضعون متخشعون في صلاتهم وزكاتهم، قال: الجوهري يستعمل الركوع تارة في التواضع والتذلل، وجاز أن يكون الواو للحال من فاعل يؤتون أي يؤتون الزكوة في حال ركوعهم في الصلاة مسارعة إلى الإحسان. أخرج الطبراني في الأوسط بسند فيه مجاهيل عن عمار بن ياسر، قال: وقف على علي بن أبي طالب سائلٌ وهو راكع في تطوع ونزع خاتمه وأعطاه السائل فنزلت ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ الآية وله شواهد قال: عبد الرزاق بن عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس في قوله تعالىٰ ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ﴾ قال: نزلت في على ابن أبي طالب، وروى ابن مردويه عن وجه آخر عن ابن عباس مثله وأخرج أيضًا عن علي مثله، وأخرج ابن جرير عن مجاهد وابن أبي حاتم عن سلمة بن كهيل مثله وروى الثعلبي عن أبي ذر والحاكم في علوم الحديث عن علي رضي الله عنه فهذه شواهد يقوي بعضها بعضاً، وهذه القصة تدل على أن العمل القليل في الصلاة لا يبطلها وعليه انعقد الإجماع وعلى أن صدقة التطوع تسمى زكاة. ونزول هذه الآية في علي رضي الله عنه لا يقتضي تخصيص الحكم به لأن العبرة لعموم اللفظ دون خصوص المورد كما يدل عليه صيغة الجمع، ولعل ذكر الركوع ههنا على سبيل التمثيل وعلى مقتضى الحادثة الواردة فيه، والمراد منه يؤتون الزكاة فورًا على السؤال بلا مهلة، وقال: البيضاوي إن صح أنه نزل في علي رضي الله عنه فلعله جيء بلفظ الجمع ليرغب الناس في مثل فعله فيندرجوا فيه، قلت: ولو كان المراد به علي رضي الله عنه فالحصر المستفاد بإنما على قول البصريين حصر إضافي بالنسبة إلى اليهود والنصارى دون المؤمنين كما في قوله تعالىٰ ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾[1] وذكر البغوي: أنه روي عن ابن عباس أنها نزلت في عبادة ابن الصامت رضي الله عنه وعبدالله بن أبي ابن سلول حين تبرّأ عبادة من اليهود، وقال: أتولى الله ورسوله والذين آمنوا فنزل فيهم من قوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾ إلى قوله ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ الآية يعني عبادة وسائر أصحاب رسول الله ﷺ، وقال: جاء عبدالله بن سلام إلى النبيّ ﷺ فقال: يا رسول الله إن قومنا قريظة والنضير قد هجرونا وفارقونا وأقسموا أن لا يجالسونا فنزلت هذه الآية، فقال: رضينا بالله وبرسوله

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٤٤.

وبالمؤمنين أولياء. وقال: جويبر عن الضحاك في قوله تعالىٰ ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ قال: هم المؤمنون بعضهم أولياء بعض، وقال: أبو جعفر محمد بن علي الباقر رضي الله عنهما نزلت في المؤمنين فقيل له إن ناسًا يقولون إنها نزلت في علي ابن أبي طالب رضي الله عنه فقال: هو من المؤمنين، رواه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو نعيم في الحلية وروي عن عكرمة أنها نزلت في أبي بكر رضي الله عنه، قال: البغوي: وعلى هذه الروايات أراد بقوله وهم راكعون مصلون صلاة التطوع بالليل والنهار ﴿رَٰكِعُونَ يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ قال: ابن عباس يريد المهاجرين والأنصار يعني من يتخذهم أولياء ﴿فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ تقديره فإنهم هم الغالبون، وضع المظهر موضع المضمر تنبيهًا على البرهان عليه كأنه قيل: ومن يتول هؤلاء فهم حزب الله وحزب الله هم الغالبون فهم هم الغالبون وتنويهًا بذكرهم وتعظيمًا لشأنهم وتشريفًا لهم بهذا الاسم وتعريضًا لمن تولى غير هؤلاء بأنهم حزب الشيطٰن في القاموس الحزب بالكسر الوردوالطائفة والسلاح وجند الرجل وأصحابه الذين على رأيه، قلت: وهذا هو المراد هٰهنا، قال: البيضاوي الحزب القوم يجتمعون لأمر حزبه، في القاموس حزبه الأمر يعني نابه واشتد عليه. اْحتجت الروافض بهذه الآية على انحاصر الخلافة في علي رضي الله عنه قالوا المراد بالولي المتولي لأمور المسلمين والمستحق للتصرف فيهم فالله سبحانه كما أثبت الولاية لنفسه وللرسول أثبت لعلي رضي الله عنه وذكر بكلمة إنما للحصر، ولا شك أن ولاية الله والرسول عامة فكذلك ولاية علي وهو الإمام دون غيره، واْحتجوا بحديث البراء بن عازب وزيد ابن أرقم أن رسول الله ﷺ: «لما نزل بغدير خم أخذ بيد علي» فقال: «ألستم تعلمون أني أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا بلى، قال: ألستم تعلمون أني أولىٰ بكل مؤمن من نفسه؟ قالوا بلى، فقال: «اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه» فلقيه عمر بعد ذلك فقال: له هنيئًا يا ابن أبي طالب أصبحت وأمسيت مولى كل مؤمن ومؤمنة»(١) رواه أحمد وغيره، وقد بلغ هذا الحديث مبلغ التواتر رواه جمع من المحدثين في الصحاح والسنن والمسانيد برواية نحو من ثلاثين من أصحاب رسول الله ﷺ منهم علي بن أبي طالب وبريدة بن حصيب وأبو أيوب وعمرو ابن مرة وأبو هريرة وابن عباس وعمار بن بريدة وسعد بنوقاص وابن عمر وأنس وجرير بن مالك بن الحويرث وأبو سعيد الخدري وطلحة وأبو الطفيل، وحذيفة بن أسيد وغيرهم، وفي بعض الروايات «من

---

(١) رواه أحمد ورجاله ثقات وعند الترمذي طرف منه.
أنظر مجمع الزوائد في كتاب: المناقب، باب: مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه (١٤٦٢٨).

كنت أولىٰ به من نفسه فعلي وليه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه» قالت الروافض هذا الحديث حديث غدير خم نص جلي في خلافة علي رضي الله عنه وعن عمران بن حصين أن النبيّ ﷺ، قال: «إن عليًا مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن»(١) رواه الترمذي وابن أبي شيبة، وهذين الحديثين أولى بالاحتجاج من الآية لأنه نص محكم في وجوب ولاية علي رضي الله عنه غير شامل لغيره بخلاف الآية فإنها على تقدير صحة نزولها في علي شاملة لجميع المؤمنين فإن العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص المورد، لكن استدلال الروافض بالحديثين والآية على نفي خلافة غيره باطل فإن الولي والمولى مشتقان من الولي بمعنى القرب والدنو، قال: في القاموس: الولي اسم من الولى ويقال الولي للمحب والصديق والنصير، وفي الصحاح الولاء والتوالي أن يحصل شيئان فصاعدًا حصولاً ليس بينهما ما ليس منهما ويستعار ذلك للقرب من حيث المكان ومن حيث النسبة ومن حيث الدين ومن حيث الصداقة والنصرة والاعتقاد والولاية والنصرة ويطلق أيضًا على تولي الأمر، وفي القاموس المولى المالك والعبد والمعتِق والمعتَق على البناء للفاعل والمفعول والصاحب والقريب كابن العم ونحوه وألجار وألحليف وابن العم والنزيل والشريك وابن الأخت والولي وألرب وألناصر والمنعم والمنعم عليه والمحب والتابع والصديق وقد ورد في القرآن ونسبة المحبة والقرب التي بين العبد والله سبحانه يطلق عليه الولاية ويطلق الولي على المؤمن فيقال ولي الله وعلى الله فيقال الله ولي الذين آمنوا وأطلق المولى في القرآن على الله سبحانه حيث قال: ﴿نِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ﴾(٢) وعلى العباد فيما بينهم أيضًا حيث قال: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَـٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾(٣) فهٰذه الآية وهٰذه الأحاديث لا يدل شيء منها على خلافة علي فضلاً عن نفي خلافة غيره، بل إنما يدل الآية على استحقاق محبته والحديث على وجوب محبته وحرمة عداوته كما يدل الآية على حرمة ولاية اليهود والنصارى أعني محبتهم ومناصرتهم، أخرج أبو نعيم المدايني عن الحسن المثنى بن الحسن المجتبى أنه لما قيل: له إن خبر «من كنت مولاه» نص في إمامة علي، قال: أما والله لو يعني النبيّ ﷺ بذلك الإمامة والسلطان لأفصح لهم فإنه ﷺ كان أفصح الناس للمسلمين وكان سبب خطبة النبيّ ﷺ بغديرخم أن النبيّ ﷺ بعث عليًا إلى اليمن أمير العسكر فتسرى جارية من الخمس وشكى بذلك بعض الناس فغضب النبيّ ﷺ لأجل شكايته، وقال: ما تريدون من رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله؟ وخطب تلك الخطبة ليتمكن محبة

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٣٧٢٣).

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٤٠. (٣) سورة التحريم، الآية: ٤.

علي في قلوب المؤمنين ويزول شكاياتهم، وقوله ﷺ: «ألستم تعلمون أني أولى بكل مؤمن» الغرض منه تنبيه المسلمين على وجوب امتثال أمره في محبة علي رضي الله عنه وكذا دعاء ﷺ في آخر الحديث للتأكيد في محبته، قلت وهذه الآية تدل على إبطال مذهب الروافض بوجهين، أحدهما أن قوله تعالىٰ ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾ يستأصل بنيان التقية التي عليها بناء مذهبهم فإن عليًا رضي الله عنه تابع الخلفاء الثلٰثة وصلى معهم وجاهد معهم إلى ثلاثًا وعشرين سنة وأنكح ابنته عمر رضي الله عنها ، فإن كان ذلك بالتقية خوفًا من الناس لا يكون علي داخلاً في حكم هذه الآية ولا مجال بهذه القول الباطل إلا للروافض خذلهم الله والله أعلم، وثانيهما أن قوله تعالىٰ: ﴿فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ يدل على أن الفرقة الناجية ليست إلا أهل السنة والجماعة دون الروافض وغيرهم من أهل الأهواء لبداهة غلبة أهل السنة في القرون والأمصار بل الروافض يعترفون بذلك حيث قالوا إن عليًا كان مع الخلفاء الثلٰثة تقية مقهورًا مغلوبًا والأئمة بعده لم يظهروا دينهم خوفًا وعلّموا أصحابهم دينهم خفيةً ويأمرونهم بالإخفاء ويقولون للجدُر آذانٌ كذا رَوَوا عن الباقر والصادق في كتبهم، وقالوا صاحب الأمر اختفى في سرد دابة سر من رأي نحواً من ألف سنة والله أعلم، روى ابن جرير عن ابن عباس قال: كان رفاعة بن زيد بن التابوت وسويد بن الحارث قد أظهر الإسلام نفاقًا وكان رجال من المسلمين يوادونهما فأنزل الله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ﴾ إلىٰ قوله تكتمون ﴿هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ مهزوًا به وملعوبًا حيث يظهرون الإيمان ويضمرون الكفر رتب النهي عن موالاتهم على استهزائهم إيماء إلى علته النهي من باب ترتب الحكم على العلة وتنبيهًا على أن هذا الوصف يوجب المعادات فكيف يجوز موالاتهم ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ يعني اليهود ﴿وَٱلْكُفَّارَ﴾ يعني المشركين يؤيده قراءة ابن مسعود ومن الذين أشركوا، قرأ أبو عمرو والكسائي بالجر عطفًا على الموصول الثاني، والباقون بالنصب عطفًا على الموصول الأول، عَبَّرَ المشركين بالكفار لتضاعف كفرهم، وجاز أن يكون المراد بالكفار أعم من أهل الكتاب وأهل الشرك فهو تعميم بعد تخصيص على قراءة النصب تنبيهًا على أن الاستهزاء والكفر كل واحد منهما يقتضي المعاداة ويمنع الموالاة ﴿أَوْلِيَآءَ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ بترك المناهي ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ شرط استغنى عن الجزاء بما سبق يعني أن الإيمان بالله وبوعده ووعيده يوجب التقوىٰ عن المناهي المقتضية للوعيد، قال: الكلبي: كان منادي رسول الله ﷺ إذا نادى للصلاة وقام المسلمون إليها قالت اليهود قد قاموا لا قاموا وصلوا لا صلوا على طريق الاستهزاء وضحكوا فأنزل الله عز وجل ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ﴾ عطف على اتخذوا دينكم يعني لا

تتخذوا الذين إذا ناديتم ﴿إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا﴾ يعني الصلاة أو المناداة ﴿هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ أخرج ابن أبي حاتم عن السدي أن نصرانيًا بالمدينة كان إذا سمع المؤذن يقول أشهد أن محمدًا رسول الله، قال: أحرق الله الكاذب فدخل خادمه ذات ليلة بنار وهو وأهله ينام فتطايرت منها شرارة فاحترق هو وأهله، قيل: إن الكفار لما سمعوا الأذان حسدوا المسلمين فدخلوا على رسول الله ﷺ، فقالوا: يا محمد لقد أبدعت شيئًا لم يسمع به فيما مضى من الأمم فإن كنت تدعي النبوة فقد خالفت فيما أحدثت الأنبياء قبلك ولو كان فيه خيرًا لكان أولى الناس به الأنبياء فمن أين ذلك صياح كصياح العنز فما أقبح من صوت وما استهجن من أمر فأنزل الله تعالىٰ ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾(١) وأنزل الله هذه الآية ﴿ذَٰلِكَ﴾ الاستهزاء بالحق ﴿بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾فإن مقتضى العقل ترك الاستهزاء والتأمل في حسن الشيء وقبحه، وفي هذه الآية دليل على أن الكافرين مع كونهم عاقلين في أمور الدنيا كما يشهده البداهة لا يعقلون شيئًا من أمور الدين، وبهذا يظهر أن صرف الحواس والعقل والنظر في المقدمات ليست علة موجبة لحصول العلم بالمطالب كما يزعمه الفلاسفة بل هو أمر عادي يخلق الله العلم بعد النظر إن شاء والله أعلم. روى ابن جرير عن ابن عباس قال: أتى النبيّ ﷺ نفر من اليهود فيهم أبو ياسر بن أخطب ورافع بن أبي رافع وعاري بن عمرو فسألوه عمن يؤمن به من الرسل، قال: أؤمن بالله وما أنزل إلىٰ إبراهيم وإسمٰعيل وإسحٰق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون، فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته، وقالوا لا نؤمن بعيسى ولا بمن آمن به، وفي رواية قالوا والله ما نعلم أهل الكتاب أقل حظًا في الدنيا والآخرة منكم ولا دينًا شرًا من دينكم فأنزل الله تعالىٰ ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ﴾ قرأ الكسائي بإدغام لام هل وبل في التاء كما في هٰذه الآية وقوله تعالىٰ ﴿هَلْ تَعْلَمُ﴾(٢) والثاء والسين والزاء والطاء والضاد والنون نحو هل ثوب وبل سولت وبل زين، وبل طبع وبل ظننتم وبل ضلوا وهل ندلكم وهل ننبئكم وهل نحن وشبهه، وأدغم حمزة في التاء والثاء والسين فقط، واختلف عن خلاد عند الطاء في قوله بل طبع وأدغم أبو عمرو هل ترى من فطور فهل ترى لهم في الملك والحاقة لا غير وأظهر الباقون عند اليمانية والاستفهام للإنكار بمعنى النفي والنقمة العيب المنكر المكروه والأسقام مكافأته، ومعنى ما تنقمون ما تنكرن وتكرهون وتعيبون ﴿مِنَّآ﴾ أي من أعمالنا وصفاتنا شيئًا ﴿إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ

(١) سورة فصلت، الآية: ٣٣.
(٢) سورة مريم، الآية: ٦٥.

﴿أُنزِلَ مِن قَبْلُ﴾ يعني إلا إيمانًا بالله وبكل ما أنزل الله من الكتب وذلك هو الحسن البين حسنه ﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَـٰسِقُونَ﴾ الواو للحال من فاعل هل تنقمون يعني لا تكرهون إلا إيماننا والحال أن أكثركم فاسقون أي كافرون فمالكم لا تعلمون أنكم على أقبح الصفات من إنكار الكتب السماوية، ونحن على أحسنها ومع ذلك تكرهون الحسن ولا تكرهون القبيح، أو هي للعطف على أن آمنا وكان المستثنى لازم الأمرين وهو المخالفة، يعني لا تنكرون منا إلا مخالفتكم حيث دخلنا في الإيمان وأنتم خارجون عنه أو كان تقديره واعتقاد أنَّ أكثركم فاسقون فحذف المضاف، أو على علة آمنا بتقدير فعل منصوب، يعني إلا أن أمنا وإعتقدنا أن أكثركم فاسقون أو هو معطوف على علة محذوفة والتقدير هل تنقمون منا إلا أن آمنا لعدم إتصافكم ولأن أكثركم فاسقون، فهو منصوب بنزع اللام الخافض أو منصوب بإضمار فعل دل عليه هل تنقمون أي ولا تنقمون أن أكثركم فاسقون أو هي بمعنى مع يعني هل تنقمون إلا أن آمنا مع أن أكثركم فاسقون، قيل: لا يتم هذا على ظاهر كلام النحاة حيث يشترطون في المفعول معه المصاحبة في معمولية الفعل ويتم على مذهب الأخفش حيث اكتفى في المفعول معه المقارنة في الوجود مطلقًا. قلنا: الاشتراط في المفعول معه لا يوجب أن يشترط في كل واو بمعنى مع فليكن الواو بمعنى مع للعطف ولا يكون مفعولاً معه عند النحاة لانتفاء شرطه ويكون عند الأخفش، وجاز أن يكون مجرورًا معطوفًا على ما يعني ما تنقمون منا إلا الإيمان بالله وبما أنزل وبأن أكثركم فاسقون، وجاز أن يكون مرفوعًا على الابتداء والخبر محذوف تقديره ومعلوم عندكم إن أكثركم فاسقون، لكن حب الرياسة والمال يمنعكم عن الإنصاف، وجاز أن يكون تقدير الكلام وما تنقمون منا شيئًا لشيء إلا لأن آمنا ولأن أكثركم فاسقون يعني علة إنكار شيء تنكرونه منا ليس إلا المخالفة في الدين، ﴿قُلْ﴾ يا محمد لمعشر اليهود ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُم﴾ أخبركم ﴿بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ﴾ المتقوم المكروه عندكم ﴿مَثُوبَةً﴾ جزاء وهي مختصة بالخير كالعقوبة بالشر وضعت ههنا موضع العقوبة استهزاء بهم كقوله تعالىٰ ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[1] المثوبة منصوب على التميز عن بشر، قال: البغوي: لما كان قول اليهود لم نر أهل دين أقل خطافي الدنيا والآخرة ولا دينًا شرًا من دينكم فذكر الجواب بلفظ الابتداء وإن لم يكن الابتداء شرًا كما في قوله تعالىٰ ﴿أَفَأُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكُمُ ٱلنَّارُ﴾[2] ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ متعلق بشر ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾ بدل من شر على حذف المضاف ههنا أو فيما قبل تقديره بشر من ذلك أيضًا تقديره هو دين من لعنه الله

(١) سورة آل عمران، الآية: ٢١.

(٢) سورة الحج، الآية: ٧٢.

﴿وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ﴾ فالقردة أصحاب السبت والخنازير كفار مائدة عيسٰى عليه السّلام، وروي عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: أن المسخين كلاهما في أصحاب السبت فشُبَّانُهم مسخوا قردة ومشايخهم مسخوا خنازير ﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَۚ﴾ قرأ حمزة عبد بضم الباء والطاغوت بكسر التاء علي الإضافة عطفًا على القردة وعبد بضم الباء، قيل: مفرد كعبد بسكون الباء وهما لغتان كسبع وسبُع، وقيل: هو اسم موضوع للمبالغة كحذر وفطن للبليغ في الحذر والفطانة، وقيل: هو جمع عبد ذكره في القاموس من صيغ الجمع كنَدُسٍ، وقيل: أصله عبدة فحذف التاء للإضافة تحرزاً عن اجتماع الزيادتين من التاء والإضافة مثل أخلفوك، عد الأمر الذي وعدوا أي عدة الأمر، وقرأ الباقون بفتح الباء على الماضي، ونصب الطاغوت عطفًا على صلة من والمراد بالطاغوت إما العجل أستعير له من الشيطان بجامع المعبودية الباطلة، أو المراد الشيطان فإن عبادتهم العجل كان بتزيين الشيطان، وقيل: المراد به الكهنة وكل من أطاعوه في معصية الله ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ ملعونون ﴿شَرٌّ مَّكَانًا﴾ من كل شرير جعل مكانهم شرًا ليكون أبلغ في الدلالة على شرارتهم ﴿وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ من كل ضال عن السبيل السوي ونزلت في المنافقين قوله تعالىٰ ﴿وَإِذَا جَآءُوكُمْ﴾ يعني المنافقين ﴿قَالُوٓاْ ءَامَنَّا﴾ بك وهم يسرون الكفر ﴿وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُواْ بِهِۦۚ﴾ الجملتان حالان من فاعل قالوا، وبالكفر وبه حالان من فاعلي دخلوا أو خرجوا، يعني قالوا آمنا بك، والحال أنهم كاذبون في هذا القول وقد دخلوا عندك متلبسين بالكفر وخرجوا لذلك لم يؤثر فيهم ما سمعوا منا ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ﴾ فيه وعيد لهم بالفضيحة في الدنيا والعذاب في الآخرة ﴿وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ﴾ يعني من اليهود أو من المنافقين ﴿يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ قيل: الإثم المعاصي والعدوان الظلم وقيل: الإثم ما كتموا من التوراة والعدوان ما زادوا فيها ﴿وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَۚ﴾ الحرام خصه بالذكر للمبالغة في الذم فإن أكلهم الرشى منعهم عن الإيمان بالنبيّ ﷺ وبعثهم على تحريف التوراة والكذب على الله وصد غيرهم عن الإيمان، ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ أي لبئس شيئاً بما يعملونه وَصَفَهم بسوء الأعمال بعد وصفهم بسوء الإعتقاد ليستدل بها على نفاقهم ﴿لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ﴾ يعني العلماء قيل: الربانيون علماء النصارى والأحبار علماء اليهود وتخصيص لعلمائهم عن النهي ﴿عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ﴾يعني الكذب ﴿وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَۚ﴾ الحرام وفيه كمال توبيخ عليهم حيث كان منصبهم النهي عن المنكر وهم يأمرون به ويفعلونه ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ﴾ هذا أبلغ مما سبق فإن الصنع عمل الإنسان بعد تدرب فيه وتعود وتحري إجادة ولذلك ذم به خواصهم، ذكر في المدارك أنه روي عن ابن عباس هي أشد آية في القرآن

حيث أنزل تارك النهي عن المنكر منزلة مرتكب المنكر في الوعيد بل أبلغ منه، قال: البيضاوي: ترك الحسنة أقبح من الوقوع في المعصية لأن النفس يلتذ بها وتميل إليها ولا كذلك في ترك الإنكار عليها فكان جديراً بأبلغ الذم ﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغۡلُولَةٌۚ﴾ قال ابن عباس وعكرمة والضحاك وقتادة: إن الله تعالىٰ قد بسط على اليهود حتى كانوا من أكثر الناس مالاً وأخْصَبهم ناحية فلما عصوا الله في محمد ﷺ وكذبوه كف الله عنهم ما بسط عليهم من السعة فعند ذلك نسبوه إلى البخل، وقال: فخاص بن عازوراء رأس يهود قينقاع يد الله مغلولة أي محبوسة مقبوضة عن الرزق كذا أخرج أبو الشيخ ابن حبان في تفسيره عن ابن عباس، وأخرج الطبراني عن ابن عباس قال: قال رجل من اليهود يقال له النباش بن قيس أن ربك بخيل لا ينفق فأنزل الله تعالىٰ هذه الآية، قيل: إنما قال هٰذه المقالة فخاص أو النباش ولكن لما لم يَنْهَهُ الآخرون ورضوا بقوله أشركهم الله في نسبة القول إليهم، وغل اليد وبسطها مجاز عن البخل والجود ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبۡسُطۡهَا كُلَّ ٱلۡبَسۡطِ﴾(١) ﴿غُلَّتۡ أَيۡدِيهِمۡ﴾ دعاء عليهم بالبخل أو بالفقر والمسكنة أو بغل الأيدي حقيقة بالأسر في الدنيا أو بالإغلال في أعناقهم والسلاسل في نار جهنم ﴿وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْۘ بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ﴾ يد الله صفة من صفاته تعالى كالسمع والبصر والوجه لا يدرى كنهها إلا الله تعالىٰ ولا تذهب نفسك إلى الجارحة وتكيّفها ويجب على العباد الإيمان بها والتسليم، قال: أئمة السلف من أهل السنة في هذه الصفاتِ أَمِرُّوا كما جاءت بلا كيف، عن عمرو بن عنبسة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «عن يمين الرحمٰن وكلتا يديه يمين رجال ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغشى بياض وجوههم نظر الناظرين يغبطهم النبيون والشهداء بمقعدهم وقربهم من الله» قيل: يا رسول الله ومن هم؟ قال: «جُمَّاع من نزاع القبائل يجتمعون علىٰ ذكر الله فيبتغون أطايب الكلام كما ينبغي أكل أطايبه»(٢) رواه الطبراني بسند جيد، والمتأخرون يؤلونه بما يليق به تعالىٰ من القدرة ونحوها قالوا بسط اليدين كناية عن الجود وثنى اليد مبالغة في الرد ونفي البخل عنه وإثباتًا لغاية الجود فإن غاية ما يبذله السخي من ماله أن يعطيه بيديه وتنبيهًا على منح الدنيا والآخرة وعلى ما يعطى للاستدراج وما يعطى للإكرام ﴿يُنفِقُ كَيۡفَ يَشَآءُۚ﴾ يوسع تارة ويضيق أخرى على مقتضى حكمته، والجملة تأكيد للجود ودفع لتوهم البخل عند التضيق ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنۡهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن

(١) سورة الإسراء، الآية: ٢٩.

(٢) رواه الطبراني ورجاله موثقون.

انظر مجمع الزوائد في كتاب: الأذكار، باب: ما جاء في مجالس الذكر (١٦٧٧١).

رَّبِّكَ طُغْيَنًا وَكُفْرًا﴾ كما أن الغذاء الصالح يزيد للصحيح قوة للمريض مرضًا وضعفًا كذلك القرآن لفساد بواطنهم يزيد هو طغيانًا وكفرًا، قيل: معناه، أنه كلما نزلت آية كفروا بها فازدادوا طغيانًا وكفرًا، وقيل: إنهم عند نزول القرآن يحسدون ويتمادون في الجحود فأسند الفعل إلى السبب البعيد مجازاً ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ يعني بين اليهود والنصارى قاله الحسن ومجاهد، وقيل: بين طوائف اليهود وجعلهم الله مختلفين في دينهم فلا يتوافق قلوبهم ولا يتطابق أقوالهم ﴿كُلَّمَآ أَوْقَدُواْ نَارًا لِّلْحَرْبِ﴾ ظرف مستقر صفة لنار أو لغو متعلق بأوقدوا ﴿أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ﴾، قال: الحسن معناه كلما أرادوا حرب الرسول ﷺ وإثارة شر عليه أوقع بينهم منازعة كف بها عنه شرهم فردهم وقهرهم ونصر نبيه ودينه، وقال قتادة: هذا عام في كل حرب طلبته اليهود وذلك أنهم أفسدوا وخالفوا حكم التوراة فبعث الله عليهم ضطنوس الرومي ثم أفسدوا فسلط الله عليهم المجوس، ثم أفسدوا فبعث الله المسلمين فلا تلقى اليهود في بلد إلا وجدتهم أَذَلَّ الناس ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا﴾ أي للفساد أو مفسدين وهو اجتهادهم في إثارة الحروب والفتن، وجاز أن يكون يسعون بمعنى يطلبون وفسادًا منصوباً على المفعولية يعني يطلبون الفساد والكفر ويجتهدون في محو دين الإسلام وذكر النبيّ ﷺ من كتبهم ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ فلا يجازيهم الأشرار ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُواْ﴾ محمد ﷺ بالقرآن ﴿وَٱتَّقَوْاْ﴾ الكفر والمعاصي ﴿وَٱتَّقَوْاْ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ﴾ التي فعلوها قبل ذلك وإن جلت عن عمرو بن العاص قال: أتيت النبيّ ﷺ فقلت: «ابسط يمينك فلأبايعك فبسط يمينه فقبضت يدي فقال: مالك يا عمرو؟ قلت أردت أن أشترط، قال: تشترط ماذا؟ قلت: أن يغفر لي، قال: أما علمت يا عمرو أن الإسلام يهدم ما كان قبله وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها وأن الحج يهدم ما كان قبله»(١) رواه مسلم ﴿وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ﴾ فإن دخول الجنة مشروط بالإيمان، قال: رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمدٍ بيده لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار»(٢) رواه مسلم من حديث أبي هريرة ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾ يعني أقاموا حدودها وأحكامها وعملوا بما فيها ولم يحرفوها ولم يكتموها، ومن جملة إقامتها أن يؤمنوا بمحمد ﷺ وبينوا ما وصفه الله تعالىٰ في التوراة ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ﴾ يعني القرآن والزبور وسائر الكتب السماوية فإنهم مكلفون

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج(١٢١).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس ونسخ الملل بملته (١٥٣).

بالإيمان بجميع الكتب فهي كالمنزل إليهم ﴿لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم﴾ قال الفراء: أراد به كمال التوسعة في الرزق كما يقال فلان في الخير من القرن إلى القدم، وقال ابن عباس لأنزلت عليهم المطر من فوقهم وأخرجت نبات الأرض من تحتهم نظيره قوله تعالىٰ ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾(١) والحاصل أن ما كف الله عنهم من الرزق بشؤم كفرهم ومعاصيهم لا لبخل به تعالىٰ الله عن ذلك علوًا كبيرًا ﴿مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ﴾ عادلة غير غالية ولا مقتصرة وهم عبدالله بن سلام وأشباهه مؤمنوا أهل الكتاب ﴿وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾ أي ساء ما يعملونه أو ساء شيئاً عملهم وهي المعاندة وتحريف كتاب الله عز وجل والإعراض عنه والإفراط في عداوة النبيّ ﷺ والله أعلم، أخرج أبو الشيخ عن الحسن أن رسول الله ﷺ، قال: «إن الله بعثني برسالته فضِقْتُ بها ذرعًا وعرفت أن الناس مكذبي فوعدني لأبلغن أو ليعذبني» فنزلت:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۖ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٨﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾ لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا ۖ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾ وَحَسِبُوٓا۟ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ ۚ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٧١﴾ لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ ۘ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۚ وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا۟ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾ مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ ۖ كَانَا

(١) سورة الأعراف، الآية: ٩٦.

يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْآيَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ يعني كل شيء أنزل إليك لا يفوت منه شيء غير منتظر مضرتك ولا خائف من أحد مكروهاً، روي عن مسروق قال: قالت عائشة: من حدثك أن محمدًا كتم شيئًا مما أنزل الله فقد كذب وهو يقول ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾[١] وقيل: بلغ ما أنزل من الرجم والقصاص نزلت في قصة يهود، وقيل: نزلت في أمر زينب بنت جحش ونكاحها، وقيل: نزلت في الجهاد وذلك أن المنافقين كرهوه كما قال: الله تعالىٰ ﴿فَإِذَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُّحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا ٱلْقِتَالُ رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ ٱلْمَغْشِىِّ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْمَوْتِ﴾[٢] وكرهه بعض المؤمنين قال: الله تعالىٰ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓا۟ أَيْدِيَكُمْ﴾[٣] الآية وكان رسول الله ﷺ يمسك من الحث على الجهاد لما علم من كراهية بعضهم فأنزل الله هذه الآية، وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد، قال: لما نزلت (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك) قال: يا رب كيف أصنع وأنا وحدي يجتمعون علي فنزلت ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ الآية قرأ نافع وابن عامر وأبو بكر ويعقوب رسالاته على الجمع والباقون رسالته على التوحيد يعني إن لم تفعل تبليغ كل شيء وتركت بعضه فكأنما ما بلغت شيئاً من

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: قول الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ (٤٦١٢).

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٢٠.

(٣) سورة النساء، الآية: ٧٧.

رسالاته لأن كتمان بعضها يضيع ما أدى منها كترك بعض أركان الصلاة، وذلك لأن ترك تبليغ البعض يستلزم كفر الناس بذلك البعض وإنكارهم كونه من الله تعالىٰ والإيمان ببعض الكتاب مع الكفر بالبعض لا يعد إيمانًا كقول اليهود نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض أو لأن كتمان البعض يستجلب العقاب مثل كتمان الكل نظيره قوله تعالىٰ ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾[١] ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ فلا تخفهم في التبليغ وإن كنت وحدك لا يستطيعون قتلك فلا يرد أن يقال أنه ﷺ قد شجر رأسه وكسرت رباعيته وأوذي بضروب من الأذى، وقيل: نزلت هذه الآية بعدما شج رأسه، لأن سورة المائدة من آخر القرآن نزولاً، وأخرج الترمذي والحاكم عن عائشة قالت كان النبيّ ﷺ يحرس حتى نزلت هذه الآية والله يعصمك من الناس فأخرج رأسه من القبة فقال: «يا أيها الناس انصرفوا فقد عصمنا الله في هذا»[٢] الحديث أنها ليلية فراشية، وروى البخاري عن عائشة تقول: «كان النبيّ ﷺ فلما قدم المدينة، قال: ليت رجلًا صالحًا من أصحابي يحرسني الليلة إذ سمعنا صوت سلاح فقال: من هذا؟ قال: أنا سعد بن أبي وقاص جئت لأحرسك ونام النبيّ ﷺ»[٣] وأخرج الطبراني عن أبي سعيد الخدري قال: كان العباس عم رسول الله ﷺ فيمن يحرسه فلما نزلت ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ ترك الحرس، وأخرج أيضًا عن عصمة بن مالك الحطمي قال: كنا نحرس رسول الله ﷺ بالليل حتى نزلت ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ فترك الحرس، وأخرج ابن حبان في صحيحه عن أبي هريرة، قال: كنا إذا أصحبنا رسول الله ﷺ في سفر تركنا أعظم شجر وأظلها فينزل تحتها فنزل ذات يوم تحت شجرة وعلق سيفه فيها فجاء رجل فأخذه فقال: يا محمد من يمنعك مني؟ قال رسول الله ﷺ: «الله يمنعني منك ضع السيف» فوضعه فنزلت ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ قال: البغوي: وروى محمد بن كعب القرظي عن أبي هريرة نحوه وفيه فرعدت يد الأعرابي وسقط السيف من يده وجعل يضرب برأسه الشجرة حتى انتشر دماغه فأنزل الله عز وجل هذه الآية، وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن جابر بن عبدالله، قال: لما غزا رسول الله ﷺ بني أنمار نزل ذات الرقيع بأعلى نخل فبينما هو جالس على رأس بئر قد دلى رجليه فقال: الوارث من بني النجار لأقتلن محمدًا فقال: له أصحابه كيف تقتله؟ قال: أقول له أعطني سيفك فإذا أعطانيه قتلته، فأتاه فقال: يا محمد أعطني سيفك أشمه فأعطاه إياه فرعدت يده،

(١) سورة المائدة، الآية: ٣٢.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المائدة (٣٠٤٦).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: الحراسة في الغزو في سبيل الله (٢٨٨٥).

فقال: رسول الله ﷺ حال بيني وبينك ما تريد فأنزل الله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ﴾ الآية، وروى البخاري نحو هذه القصة وليس فيها ذكر نزول الآية ومن غريب ما ورد في سبب نزولها ما أخرجه ابن مردويه والطبراني عن ابن عباس قال: كان النبيّ ﷺ يحرس وكان يرسل معه أبو طالب كل يوم رجلاً من بني هاشم يحرسونه حتى نزلت هذه الآية فأراد عمه أن يرسل معه من يحرسه فقال: يا عم إن الله عصمني من الجن والإنس، وأخرج ابن مردويه عن جابر بن عبدالله نحوه وهذا يقتضي أن الآية مكية والظاهر خلافه ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ أي لا يمكنهم ما يريدون من قتلك ومحو دين الإسلام، قال: البغوي: دعا رسول الله ﷺ اليهود إلى الإسلام فقالوا: أسلمنا قبلك وجعلوا يستهزءون به فيقولون تريد أن نتخذك كما اتخذ النصارى عيسى حنانًا فلما رأى النبيّ ﷺ ذلك سكت فنزلت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ﴾ الآية وأمره أن يقول ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَسۡتُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍ﴾ الآية وروى ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: جاء رافع وسلام بن مشكم ومالك بن الضيف فقالوا: يا محمد ألست تزعم أنك على ملة إبراهيم ودينه وتؤمن بما عنده، قال: بلى ولكنكم أحدثتم وجحدتم بما فيها وكتمتم ما أمرتم أن تبينوه للناس، قالوا فإنا نأخذ بما في أيدينا فإنا على الهدى والحق فأنزل الله تعالىٰ ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَسۡتُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍ﴾ أي على دين معتد به عند الله، أو يقال إذا لم يكن دينهم معتدًا به عندالله تعالىٰ والدين كالصلاة له وجود إعتباري بإعتبار الشرع لا وجود له سواه كان باطلاً فصدق لستم على شيء من الدين ﴿حَتَّىٰ تُقِيمُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡۗ﴾ ومن إقامتها الإيمان بما فيها من أصول الدين ومنها الإيمان بمحمد ﷺ والقرآن والعمل بمقتضاها من بيان نعت محمد ﷺ وفي فروع الإيمان الأعمال المأمورة في التوراٰة ما لم يثبت نسخها وبعد النسخ العمل بالناسخ مما أنزل الله وهذه الآية تدل على وجوب العمل بالشرائع المتقدمة ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ﴾ يعني القرآن ﴿طُغۡيَٰنٗا وَكُفۡرٗاۖ﴾ وقد مر شرحه ﴿فَلَا تَأۡسَ﴾ فلا تحزن ﴿عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ لزيادة طغيانهم ترحمًا عليهم ولا خوفًا من شرهم ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ قد مر تفسير هٰذه الآية في سورة البقرة بقي الكلام في رفع الصابئين وكان حقه والصابئين؟ فذهب الكوفيون إلى أنه يجوز للعطف على اسم أن بالرفع نظر إلى محله من غير اشتراط مضي الخبر فإن إنّ عندهم لا تعمل إلا في الاسم وعند الكسائي والمبرد يجوز ذلك إن كان اسم مبنيًا لعدم ظهور عملها فيه فكأنها لم تعمل فلا إشكال على مذهب هؤلاء، وعند البصريين لا يجوز ذلك من غير مضى الخبر كيلا يجتمع العاملان في خبر إن، ومعنى الابتداء فاحتاجوا إلى تكلف، فقال: سيبويه هو مرفوع على الابتداء وخبره محذوف والنية

فيه التأخير تقديره إن الذين آمنوا والذين هادوا ﴿وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ والصابئون كذلك وهٰذه الجملة إنما قدمت من مقامها لتدل على أن الصابئين مع ظهور ضلالتهم ميلهم عن الأديان كلها يغفر لهم ويثاب عليهم إن صح إيمانهم وعملوا صالحًا فغيرهم أولى بذلك وجاز أن يكون والنصارٰى أيضًا مرفوعًا عطفًا على الصابئون وما بعدها خبرهما وخبر إن مقدرة دل عليه ما بعده كقول الشاعر نحن بما عندنا وأنت بما عندك راض والرأي مختلف، وجاز أن يكون الصابئون معطوفًا على الموصول مع الصلة بحذف الموصول وصدر الصلة تقديره والذين هم الصابئون، وقيل: إن بمعنى وما بعدها في موضع الرفع على الإبتداء، وقيل: والصابئون منصوب بالفتحة وذلك كما جوز بالياء جوز بالواو ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ في التوراة بالتوحيد والعمل بما فيها والإيمان بالأنبياء كلهم وبمحمد ﷺ، ﴿وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا﴾ ليذكروهم وليبينوا لهم أمر دينهم ﴿كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ﴾ في هذا الكلام دلالة على أنهم خالفوا التوراة ونقضوا المواثيق فكلما جاءهم رسول بما في التوراة مخالفًا لهواهم ﴿فَرِيقًا﴾ منهم ﴿كَذَّبُوا۟﴾ ولم يقتلوه ﴿وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ بعد تكذيبهم هذا جواب الشرط والجملة الشرطية صفة رسلا والعائد محذوف أي كلما جاءهم رسول منهم، وقيل: الجواب محذوف والشرطية مستأنفة وإنما جيء بيقتلون، موضع قتلوا على حكاية الحال الماضية استحضارًا لها واستعظامًا للقتل، وتنبيهًا على أن هذا دَيدَنهم ماضيًا ومستقبلًا ومحافظة على رؤس الآي أو المراد أنهم يريدون قتل محمد ﷺ يحاربونه ويجعلون في طعامه سماً ويسحرونه ﴿وَحَسِبُوٓا۟﴾ يعني بني إسرائيل ﴿أَن لَا تَكُونَ﴾ قرأ أبو عمرو وحمزة والكسائي بالرفع على أن هي المخففة من الثقيلة والحسبان نزل منزلة العلم لتمكنه في قلوبهم تقديره أنه لا تكون وإن بما في حيزها ساد مسد مفعوليه، والباقون بالنصب على أنه مصدرية وكان تامةٌ فاعله ﴿فِتْنَةٌ﴾ أي لا تصيبهم عذاب وبلاء بقتل الأنبياء وتكذيبهم ﴿فَعَمُوا۟﴾ عن الدين والدلائل ﴿وَصَمُّوا۟﴾ عن استماع الحق لأجل حسبانهم الباطل بعد موسى عليه السلام ﴿ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ حين تابوا وآمنوا بمحمد ﷺ ﴿كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ بدل من الضمير أو فاعل والواو علامة الجمع كقولهم أكلوني البراغيث، أو خبر مبتدأ محذوف أي أولٰئك كثير منهم ﴿وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ فيجازيهم على حسب أعمالهم ﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ يعني الملكائية واليعقوبية منهم زعموا بالحلول والإتحاد ﴿وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾ يعني مربوب مثلكم ولا يمكن اتحاد الرب مع المربوب وحلوله فيه ﴿إِنَّهُۥ مَن

﴿يُشْرِكْ بِٱللَّهِ﴾ أي بمرتبة التنزيه الصِرْف غيره في استحقاق العبادة أو في وجوب الوجود أو فيما يختص به من الصفات والأفعال ﴿فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ﴾ التي أعدت للموحدين المتقين يعني جعل دخولها عليه ممتنعًا بالغير ﴿وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾ التي أعدت للمشركين ﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ وضع الظاهر موضع الضمير تنبيهًا على أنهم ظلموا أنفسهم ومن زائدة يعني مالهم ناصر وذكر الأنصار موضع ناصر مبني على زعمهم أن لهم أنصارًا كثيرة تهكمًا بهم، وقيل: فيه إشارة إلى أنه لا بد لهم جمع كثير ينصرهم وليس لهم ذلك، وقوله ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ﴾ إلى آخره يحتمل أن يكون من كلام الله تعالىٰ وأن يكون من تمام كلام عيسى عليه السلام أخبر الله تعالىٰ بذلك حكاية عنه تنبيهًا على أنهم قالوا ما قالوا تعظيمًا لعيسى عليه السَّلام وتقربًا إليه في زعمهم وهو يخاصمهم فيه، ويعاديهم بذلك فما ظنك لغيره ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ أي ثالث آلهة ثلاثة يعني المرقوسية والنصطورية القائلون بالأقانيم الثلٰثة، قيل: المراد بالثلٰثة الله يعني مرتبة الذات وعيسٰى وهو عبارة عن صفة العلم على زعمهم وجبرئيل وهو عبارة عن صفة الحياة على زعمهم، وقيل: الثلاثة هو الله وعيسٰى ومريم كما يدل عليه قوله تعالىٰ للمسيح: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾(١) ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ﴾ من مزيدة للإستغراق وإلٰه في محل الرفع على أنه اسم ما وخبره محذوف أي ما إلٰه في الوجود أي ما في الوجود والإمكان العام إلٰه واجب وجوده مستحق للعبادة من حيث وجوب وجوده وكونه مبدأ لوجود كل موجود يغايره ﴿إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ موصوف بالوحدانية متعال عن قبول الشركة لا في ذاته وماهيته ولا في شيء من صفاته ﴿وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ﴾ من كلمات الشرك ولم يوحدوا ﴿لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ﴾ من للبيان أو للتبعيض بناء على أن الذين داموا على الكفر بعض منهم، ووضع المظهر موضع المضمر تكريرًا للشهادة على كفرهم وتنبيهًا على أن من دام على الكفر حتى مات فله ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ولذلك عقبه بقوله ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ﴾ من الشرك ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ﴾ عمّا صدر منهم موحدين منزهين عن الاتحاد والحلول بعد هذا التقرير والتهديد ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ يغفر لهم ويرحمهم إن تابوا وفي هذا الاستفهام تعجيب من إصرارهم ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ﴾ يعني هو منحصر في صفة الرسالة ليست له صفة الألوهية كما زعمته النصارى خذلهم الله، فالحصر إضافي بالنسبة إلى ما يصفه به النصارى ﴿قَدْ خَلَتْ﴾ أي مضت ﴿مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ وهو يمضي أيضًا، الجملة صفة لرسول يعني ما هو إلا رسول من جنس الذين خلوا من قبله

---

(١) سورة المائدة، الآية: ١١٦.

ممكن حادث جائز العدم، خصه الله ببعض المعجزات كإبراء الأبرص والأكمة وإحياء الموتى، كما خص غيره بغير ذلك فإن الله أحيى على يد موسى عصاه وجعلها حية تسعى وذلك أعجب من إحياء الموتى وإن خلقه من غير أب فقد خلق آدم من غير أب وأم ﴿وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ﴾ يعني كانت امرأة كسائر النساء فضلت على أكثرهن بكثرة الصدق وتصديق آيات الله وأنبيائه كما ينبغي ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾ ويفتقران إليه كسائر الحيوانات، بَيَّنَ أولاً أقصىٰ مالهما من الكمال وبين أنه لا يوجب الألوهية وإن كثيراً من الناس يشاركهما في مثله ثم بين نقصهما وما فيهما من أمارة الحدوث ومنافي الربوبية، وكونهما من جملة المركبات الكائنة الفاسدة ثم تعجب ممن يدعي الربوبية لهما مع هذه الأدلة الظاهرة فقال: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْـَٔايَـٰتِ﴾ الدالة على بطلان قولهم ﴿ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ كيف يصرفون عن إستماع الحق وتأمله وثم لتفاوت ما بين العجبين يعني بياننا عجيب وإعراضهم عنها أعجب منه فإنهم مع بداهة كونه من الحوادث اليومية الممكنة المفتقرة إلى علة الإيجاد والإبقاء لا يحكمون عليه بالإمكان والحدوث ومع بون بعيد بين الرب والمربوب لما نظروا إلى بعض صفاته الكاملة المستعارة من الله سبحانه حكموا عليه بالألوهية ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ يعني عيسٰى عليه السَّلام، فإن أفعاله مخلوقة لله تعالىٰ كسائر العباد فلا يملك في الحقيقة شيئًا وإن ملك بعض الأشياء بتمليك الله تعالىٰ وصدر على يده بخلق الله تعالىٰ وهو لا يملك مثل ما يضر الله به من البلايا والمصائب في الدنيا والتعذيب بالنار في الآخرة ولا مثل ما ينفع الله به من الصحة والسعة في الدنيا والجنة في الآخرة، وعبّر بكلمة ما وهو بغير ذوي العقول توطية لنفي القدرة عنه رأسًا وتنبيهًا على أنه من هذا الجنس، ومن كان له مجانسة بالممكنات فهو بمعزل عن الألوهية وقدم الضرر لأن دفع الضر أهم من جلب النفع ﴿وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ بالأقوال والعقائد فيجازي على حسبها وضمير الفصل للحصر يدل على أن عيسٰى ليس له في حد ذاته سمعًا ولا بصرًا ولا علمًا ولا غير ذلك من صفات الكمال بل هي مستعارة من الله تعالىٰ ﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ﴾ الغلو التجاوز عن الحد بالإفراط والتفريط فإن من جملة الدين الصحيح عند الله الإيمان بأن عيسٰى عبدالله ورسوله، فاليهود فرطوا في دينهم وأنكروا رسالته وبهتوا أمه والنصارىٰ أفرطوا فيه وادعوا له الألوهية، وقيل: الخطاب للنصارىٰ فقط ﴿غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ منصوب على المصدرية، أي: غلوًا باطلًا غير الحق وفيه تأكيد وإلا فالغلو لا يكون إلا باطلًا، وجاز أن يكون حالاً من دينكم يعني لا تغلوا في دينكم حال كونه غير الحق والغلو في الدين الباطل الإصرار عليه دولا تتبعوا

أهواء قوم قد ضلوا من قبل﴾ يعني أسلافهم الذين ضلوا قبل بعثة محمد ﷺ في شريعتهم ﴿وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا﴾ ممن تابعهم على البدع والضلال ﴿وَضَلُّواْ﴾ بعد بعثة النبيّ ﷺ لما كذبوه وبغوا عليه ﴿عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ يعني عن دين الإسلام الذي هو ظاهر الحقية، وقيل: الضلال الأول كفرهم والضلال الثاني إضلالهم غيرهم، وقيل: الأول إشارة إلىٰ ضلالهم عن مقتضى العقل، والثاني إشارة إلى ضلالهم عما نطق به الشرع ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ يعني اليهود ﴿عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ﴾ يعني في الزبور أو المراد بهم أهل أيلة لما إعتدوا في السبت، قال: داود عليه السلام: اللهم العنهم واجعلهم آية فمسخوا قردة علىٰ لسانه ﴿وَعِيسَى وَعِيسَى مَرۡيَمَۚ﴾ في الإنجيل أو المراد بهم كفار أصحاب مائدة لما لم يؤمنوا، قال: عيسٰى عليه السَّلام اللهم العنهم واجعلهم آية فمسخوا خنازير وكانوا خمسة آلاف رجل ﴿ذَٰلِكَ﴾ اللعن ﴿بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ﴾ أي بسبب عصيانهم وإعتدائهم ثم فسر العصان والإعتداء بقوله ﴿كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ﴾ أي لا ينهى بعضهم بعضًا ﴿عَن مُّنكَرٍ﴾ يعني عن معاودة منكر أو عن مثل منكر ﴿فَعَلُوهُۚ﴾ أو المعنى عن منكر أرادوا فعله، فإن جريمة ترك النهي عن المنكر يقتضي عذاب كلهم أجمعين. عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أو شك أن يعمهم الله بعقاب»[١] رواه الأربعة قال: الترمذي حسن صحيح وصححه ابن حبان، ولفظ النسائي «القوم إذا رأوا المنكر فلم يغيروه» وفي لفظ لأبي داود: «ما من قوم يعمل فيهم المعاصي وهم يقدرون على أن يغيروا فلم يغيروا أوشك أن يعمهم الله العذاب» وجاز أن يكون المعنى لا ينتهون عن منكر بل يصرون عليه من قولهم تناهي عن الأمر وانتهى عنه إذا امتنع منه ﴿لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ﴾ تعجب من سوء فعلهم مؤكد بالقسم ذمهم، عن عبد الرحمٰن بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «كان فيمن قبلكم من بني إسرائيل إذا عمل العامل منهم الخطيئة نهاه الناهي تعذيرًا فإذا كانوا من الغد جالسه وأكله وشاربه كأنه لم يره على الخطيئة بالأمس، فلما رأى الله تبارك وتعالىٰ ذٰلك منهم ضرب قلوب بعضهم على بعض وجعل منهم القردة والخنازير ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون، والذي نفسي بيده لتأمرُنّ بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد السفيه ولتأطرنّ على الحق أطِرًا أو ليضربن الله قلوب

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر (٢١٦٨) وأخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي (٤٣٢٩) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٤٠٠٥).

بعضكم على بعض ويلعنكم كما لعنهم»[١] رواه البغوي: ورواه الترمذي وأبو داود من حديث عبدالله بن مسعود مرفوعًا ﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ﴾ يعني من اليهود كعب بن الأشرف وأصحابه ﴿يَتَوَلَّوْنَ﴾ أي يوالون ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ يعني مشركي مكة حين خرجوا إليهم يستجيشون على النبيّ ﷺ، وقال: ابن عباس ومجاهد والحسن في منهم ضمير للمنافقين فإنهم كانوا يتولون اليهود ﴿لَبِئْسَ﴾ أي شيئًا ﴿مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ﴾ أن مع صلته مخصوص بالذم والمراد بالسخط موجب سخط الله وعذابه المخلد أو المخصوص محذوف، وهذا علة الذم أي لبئس شيئاً قدمت لهم أنفسهم ذلك لأن ذلك يوجب السخط والخلود في العذاب ﴿وَلَوْ كَانُوا۟﴾ هؤلاء اليهود أو المنافقون ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ﴾ يعني نبيهم وإن كانت الآية في المنافقين فالمراد به نبينا ﷺ ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ﴾ من التوراة أو القرآن ﴿مَا ٱتَّخَذُوهُمْ﴾ يعني ما اتخذ اليهود كفار مكة على بغض النبيّ ﷺ أو المنافقون اليهود ﴿ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ إذ الإيمان بالأنبياء والكتب السماوية يمنع ذلك ﴿وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ خارجون عن إمتثال أمر الله سبحانه.

﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّۖ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُوا۟ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾﴾.

﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلْيَهُودَ﴾ أخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن أبي، قال: قال: رسول الله ﷺ: «ما خلا يهودي بمسلم إلا حدث نفسه بقتله»[٢]

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المائدة (٣٠٤٨) وأخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي (٤٣٢٧).

(٢) رواه الخطيب وقال عنه: غريب جدًا.
أنظر فيض القدير (٧٠٩٣).

﴿وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ يعني مشركي العرب لانهماكهم في اتباع الهوى وركونهم إلى التقليد وبعدهم عن التحقيق وتمرّنهم على تكذيب الأنبياء ومعاداتهم ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ﴾ قال: البغوي: لا يريد جمع النصارى لأنهم في عداوة المسلمين كاليهود في قتل المسلمين وأسرهم وتخريب بلادهم وهدم مساجدهم وإحراق مصاحفهم فلا كرامة لهم بل الآية فيمن أسلم منهم مثل النجاشي وأصحابه، وأخرج النسائي وابن أبي حاتم والطبراني عن عبدالله بن زبير قال: نزلت هذه الآية في النجاشي وأصحابه إذا سمعوا الآية، وروى ابن أبي حاتم وغيره عن مجاهد قال: هم الوفد الذين جاؤا مع جعفر وأصحابه من أرض الحبشة، وكذا أخرج عن عطاء إنما يراد به النجاشي وأصحابه، وقيل: نزلت في جميع اليهود وجميع النصارىٰ، لأن اليهود وأقسى قلبًا والنصارىٰ ألين قلبًا منهم وكانوا أقل مظاهرة للمشركين من اليهود، قلت: عموم لفظ الآية يقتضي أن لا يراد بهم جماعة، معينة منهم، وإن كان سبب النزول قصة النجاشي كيف والجماعة المعينة من اليهود يعني الذي أسلموا منهم كعبدالله بن سلام وأصحابه وكعب الأحبار أيضًا بهذه الصفة فلا وجه للتفرقة بين اليهود والنصارىٰ، بل الظاهر أن المراد بالنصارىٰ ههنا الذين هم كانوا على الدين الحق دين عيسىٰ قبل مبعث النبيّ ﷺ منهم النجاشي وأصحابه دون القائلين بأن المسيح هو الله أو ثالث ثلٰثة فإن تلك الفرق من النصارى مثل اليهود في كونهم على الباطل قاسية قلوبهم متبعين أهواءهم كأهل نجران، وأما من كان منهم على الدين الحق ووصية عيسى عالمين بالإنجيل منتظرين ظهور رسول يأتي من بعد عيسى اسمه أحمد ﷺ مشتغلين بالعلم والعمل معرضين عن الدنيا كانت قلوبهم صافية لأجل إيمانهم بعيسٰى قبل مبعث سيد الرسل عليهم الصّلاة والسّلام يدل عليه قوله تعالىٰ ﴿ذَٰلِكَ﴾ القرب مودة للمؤمنين ﴿بِأَنَّ﴾ أي بسبب أن ﴿مِنْهُمْ﴾ أي من النصارى ﴿قِسِّيسِينَ﴾، قال: البغوي: القس والقسيس العالم بلغة الروم، وفي القاموس هو رئيس النصارى في العلم والقس مثلثة تتبع الشيء وطلبه، في الصحاح هو العالم العابد من رؤس النصارى وأصل القس تتبع الشيء وطلبه بالليل كأنهم سموا بذلك لأن العلماء والعباد يطلبون العلم وَوَحدة الوجهة إلى الله سبحانه في ظلمات الليالي ﴿وَرُهْبَانًا﴾ جمع راهب كالركبان جمع راكب وهم العباد وأصحاب الصوامع في القاموس رهب كعلم خاف والترهب التعبد ﴿وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ عن قبول الحق إذا دعوا إليه ويتواضعون ولا يتكبرون كاليهود، قال: قتادة نزلت هذه الآية في ناس من أهل الكتاب كانوا على شريعة من الحق مما جاء به عيسى عليه السّلام فلما بعث الله سبحانه محمدًا ﷺ صدقوه وآمنوا به فأثنى الله عز وجل عليهم بقوله ذلك بأن منهم قسيسين الآية، قلت: وهؤلاء القوم من النصارى

الذين كانوا على الدين الحق قبل البعثة وآمنوا بالنبيّ ﷺ بعدها هم المراد بأهل الكتاب في قوله ﷺ: «ثلٰثة لهم أجران رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد»(١) الحديث متفق عليه عن أبي موسى الأشعري والله أعلم قال أهل التفسير: ائتمرت قريش أن يفتنوا المؤمنين عن دينهم فوثبت كل قبيلة على من فيها من المسلمين يؤذونهم ويعذبونهم فافتتن من افتتن وعصم الله منهم من شاء ومنع الله تعالىٰ رسوله بعمه أبي طالب، فلما رأى رسول الله ﷺ ما بأصحابه ولم يقدر على منعهم ولم يؤمر بعد بالجهاد أمرهم بالخروج إلى أرض الحبشة وقال: «إن بها ملكًا صالحًا لا يَظلِم ولا يُظْلم عنده أحد فاخرجوا إليه حتى يجعل الله للمسلمين فرجًا» وأراد به النجاشي واسمه أصحمة وهو بالحبشة عطية وإنما النجاشي اسم الملك مثل قيصر وكسرىٰ، فخرج إليها سِرًّا أحد عشر رجلًا وأربع نسوة وهُمُ عثمان ابن عفان وامرأته رقية بنت رسول الله ﷺ، والزبير بن العوام، وسهيل بن عمر، ومصعب بن عمير، وأبو سلمة بن عبد الأسد وإمرأته أم سلمة بنت أمية وعثمان بن مظعون، وعامر بن ربيعة وامرأته ليلى بنت أبي حشمة، وحاطب بن عمر وسهيل ابن بيضاء رضي الله عنهما أجمعين، فخرجوا إلى البحر وأخذوا سفينة إلى أرض الحبشة بنصف دينار في رجب من السنة الخامسة من البعثة، وهٰذه الهجرة الأولىٰ ثم خرج جعفر بن أبي طالب وتتابع المسلمون إليها وكان جميع المهاجرين إلى الحبشة من المسلمين اثنين وثمانين رجلًا سوى النساء والصبيان. فلما علمت قريش بذلك وجهوا عمرو بن العاص صاحبه بالهدايا إلى النجاشي وبطارقته ليردهم إليهم فعصمهم الله، ذكرت القصة في تفسير سورة آل عمران في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ﴾(٢) الآية. فلما أقام المسلمين هناك بخير وحسن جوار إلى أن هاجر رسول الله ﷺ، وعلا أمره وكتب رسول الله ﷺ إلى النجاشي على يدي عمرو بن أمية الضميري سنة ست من الهجرة ليزوجه أم حبيبة بنت أبي سفين وقد هاجرت مع زوجها فمات زوجها وليبعث من عنده من المسلمين فأرسل النجاشي إلى أم حبيبة جارية له يقال لها أبرهة تخبرها بخطبة رسول الله ﷺ، فأعطتها أوضاحًا لها سرورًا بذلك فأذنت خالد بن سعيد بن العاص حتى أنكحها على صداق أربعمائة دينار فأنقد إليها النجاشي أربعمائة دينار على يد أبرهة فلما جاءتها بها أعطتها خمسين دينارًا فردته، وقالت أمرني الملك أن لا آخذ منك شيئًا وقالت أنا صاحبة دهن الملك وثيابه وقد صدقتُ

(١) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: تعليم الرجل أمته وأهله (٩٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس (١٥٤).

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٦٨.

ومحمدًا رسول الله ﷺ وآمنت به وحاجتي منك أن تقرائيه مني السلام، قالت نعم وقد أمر الملك نسائه أن يبعثن إليك بما عندهن من عود وعنبر وكان رسول الله ﷺ يراه عليها وعندها فلا ينكر، وقالت أم حبيبة فخرجنا إلى المدينة ورسول الله ﷺ بخيبر فخرج من خرج إليه وأقمت بالمدينة حتى قدم النبيّ ﷺ، فدخلت عليه فكان يسألني عن النجاشي فقرأت عليه من أبرهة السلام فرد رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالىٰ: (عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم) يعني أبا سفيان (مودة) يعني بتزويج م حبيبة ولما جاء أبا سفيان تزويج أم حبيبة قال: ذلك الفحل لا يقرع أنفه. وبعث النجاشي بعد قدوم جعفر إلى رسول الله ﷺ ابنه أرها بن أصحمة ابن الجرفي ستين رجلًا من الحبشة وكتب إليه يا رسول الله أشهد أنك رسول الله صادقًا مصدقًا وقد بايعتك وبايعت ابن عمك وأسلمت لله رب العالمين، وقد بعثت إليك بابني أرها وأنت إن شئت أن آتيك بنفسي فعلت والسلام عليك يا رسول الله، فركبوا سفينة في أثر جعفر وأصحابه حتى إذا كانوا في وسط البحر غرقوا ووافى جعفر وأصحابه رسول الله ﷺ في سبعين رجلًا عليهم ثياب الصوف منهم اثنان وستون من الحبشة وثمانية من أهل الشام، فقرأ عليهم رسول الله ﷺ سورة يٰس إلىٰ آخرها فبكوا حين سمعوا القرآن وآمنوا وقالوا: ما أشبه هذا بما كان ينزل على عيسٰى عليه السَّلام فأنزل الله تعالىٰ هذه الآية ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰ﴾ يعني وفد النجاشي الذين قدموا مع جعفر وهم سبعون وكانوا أصحاب الصوامع، وقال: مقاتل والكلبي كانوا أربعين رجلًا اثنان وثلٰثون من الحبشة وثمانية من أهل الشام وقال: عطاء كانوا ثمانين رجلًا أربعون من أهل نجران من بني الحارث واثنان وثلٰثون من أهل الحبشة وثمانية من أهل الشام روميون، وأخرج ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم والواحدي من طريق ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي بكر بن عبد الرحمن وعروة بن الزبير مرسلًا قالوا: بعث رسول الله ﷺ عمرو بن أمية الضمري وكتب معه كتابًا إلى النجاشي فقدم على النجاشي فقرأ كتاب رسول الله ﷺ ثم دعا جعفر بن أبي طالب والمهاجرين معه وأرسل إلى الرهبان والقسيسين، ثم أمر جعفر ابن أبي طالب فقرأ عليهم سورة مريم فآمنوا بالقرآن وفاضت أعينهم من الدمع فهم الذين أنزل فيهم ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً﴾ إلىٰ قوله ﴿فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ وروى ابن جرير وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبر قال: بعث النجاشي فلاس رجلًا من خيار أصحابه إلى رسول الله ﷺ فقرأ عليه سورة يٰس فبكوا فنزلت فيهم الآية، وأخرج النسائي عند عبدالله بن الزبير قال: نزلت هذه الآية في النجاشي وأصحابه ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ﴾ وروى الطبراني عن ابن عباس نحوه أبسط منه، قلت: ونزول الآية في النجاشي أو

في الذين وفدهم لا يقتضي اختصاصهم بهذا الحكم فإن العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص المورد، قوله وإذا سمعوا عطف علي لا يستكبرون وهو بيان لرقة قلوبهم وشدة خشيتهم ومسارعتهم إلى قبول الحق وعدم تابيهم عنه والفيض هو انصباب عن امتلاء، فوضع موضع الامتلاء للمبالغة أو جعلت أعينهم من فرط البكاء كأنها تفيض بأنفسها وتفيض في موضع النصب على الحال لأن الرؤية بمعنى الإبصار، وقيل: من للابتداء والظاهر أنها للتعليل أي من أجل الدمع ﴿مِمَّا عَرَفُواْ﴾ من للابتداء أو للتعليل أي من أجل المعرفة وما موصولة يعني من الذي عرفون كائنًا ﴿مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ من إما للبيان أو للتبعيض يعني أنهم عرفوا بعض الحق فأبكاهم فكيف إذا عرفوه كله، قال: ابن عباس في رواية عطاء: به يريد بالسامعين النجاشي وأصحابه قرأ عليهم جعفر بالحبشة كهيعص فما زالوا يبكون حتى فرغ جعفر من القراءة ﴿يَقُولُونَ﴾ حال من الضمير الفاعل في عرفوا ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا﴾ بمحمد ﷺ وبما أنزل عليه منك والمراد إنشاء الإيمان والدخول فيه وإنما قالوا ربنا ليكونوا مؤمنين فيما بينهم وبين الله لا كالمنافقين ﴿فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾، يعني مع أمة محمد ﷺ الذين يشهدون للرسل على سائر الأمم، قالوا ذلك لأنهم وجدوا ذكر أمة في الإنجيل كذلك أو المعنى مع الشاهدين بنبوته وبأن القرآن حق من عند الله تعالىٰ والشهادة ما يكون عن صميم القلب ولذلك قال الله تعالىٰ في المنافقين: ﴿وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ﴾[1] ففيه تنزيه لأنفسهم عن النفاق ثم أظهروا الحجة على أن إيمانهم إيمان الشهداء لا المنافقين بقولهم ﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا﴾ على لسان محمّد ﴿مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ يعني القرآن ﴿وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا﴾ الجنة ﴿مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ أي مع مؤمني أمة محمد ﷺ الذين قال: الله تعالىٰ فيهم ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعْدِ ٱلذِّكْرِ أَنَّ ٱلْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ ٱلصَّٰلِحُونَ ﴿١٠٥﴾﴾[2] قوله ما لنا مبتدأ وخبر ولا نؤمن حال أي غير مؤمنين كقولك مالك قائمًا ونطمع معطوف على نؤمن يعني مالنا لا نؤمن ولا نطمع، أو عطف على نؤمن أي مالنا نجمع بين عدم الإيمان والطمع مالنا لا نؤمن ولا نطمع، أو عطف على نؤمن أي مالنا نجمع بين عدم الإيمان والطمع فإنهما متنافيان فإن الطمع مع عدم الإيمان باطل، أو خبر مبتدأ محذوف أي نحن والواو للحال وجملة ونحن نطمع حال من ضمير الفاعل في نؤمن وفيه إنكار واستبعاد لانتفاء الإيمان مع قيام موجبه وهو الطمع في إنعام الله تعالىٰ، وقيل: جواب سؤال، ذكر البغوي: أن اليهود عَيَّرهُمُ وقالوا لم آمنتم فأجابوا، وقيل: إنهم لما رجعوا إلى قومهم لاموهم فأجابوا

(١) سورة المنافقون، الآية: ١.

(٢) سورة الأنبياء، الآية: ١٠٥.

بذلك ويرد عليه أنه كيف جاء الجواب بالعاطف والجواب مبنية للفصل وغاية التوجيه أن يقال تقديره مالك لا تؤمن ومالنا لا نؤمن ﴿فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ﴾ أي جزاهم الله ﴿بِمَا قَالُواْ﴾ بعد خلوص الاعتقاد المدلول عليه بقوله ﴿تَرَىٰٓ أَعۡيُنَهُمۡ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمۡعِ مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ ٱلۡحَقِّۖ﴾ وقيل: القول يستعمل في قول عن اعتقاد يقال هذا قول فلان أي معتقده ﴿جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ﴾ الجنات ﴿جَزَآءُ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ الذين يعبدون الله تعالىٰ بكمال الخشوع والحضور، قال: رسول الله ﷺ: «الإحسان أن تعبد ربك كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك»[1] ثم ذكر جزاء الكافرين المكذبين كما هو دأب المثاني والقرآن العظيم من الجمع بين الترغيب والترهيب، ولما كان فيما مضى ذكر التصديق بالقلب ومعرفة الحق مع الإقرار باللسان عقبه بما يضاده من جحود الحق والتكذيب فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ أي جحدوا الحق بقلوبهم ﴿وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ﴾ بألسنتهم ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ﴾ روى الترمذي وغيره عن ابن عباس أن رجلًا أتى النبيّ ﷺ، فقال: يا رسول الله إني إذا أصبت اللحم انتشرت للنساء وأخذتني شهوتي فحرمت عليّ اللحم فأنزل الله تعالىٰ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴿٨٧﴾ وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلٗا طَيِّبٗاۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤۡمِنُونَ ﴿٨٨﴾ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلۡأَيۡمَٰنَۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطۡعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنۡ أَوۡسَطِ مَا تُطۡعِمُونَ أَهۡلِيكُمۡ أَوۡ كِسۡوَتُهُمۡ أَوۡ تَحۡرِيرُ رَقَبَةٖۖ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٖۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيۡمَٰنِكُمۡ إِذَا حَلَفۡتُمۡۚ وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴿٨٩﴾﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾[2] أي ما طاب ولَذَّ وتشتهيها الأنفس من الحلال، وفي ترتيب الآيات لطافة فإنه تضمن ما قبله مدح النصارىٰ على ترهبهم والحث على كسر النفس ورفض الشهوات ثم عقبه النبيّ عن الإفراط في ذلك والاعتداء عما حد الله تعالىٰ بجعل الحلال حرامًا، فقال: ﴿وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: سؤال جبريل النبيّ ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة (٥٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان (٩).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المائدة (٣٠٤٩) وقال عنه: غريب وروي مرسلًا من طريق آخر.

﴿يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ ويجوز أن يراد به ولا تعتدوا حدود ما أحل الله لكم إلى ما حرم عليكم فتكون الآية ناهية عن تحريم ما أحل وتحليل ما حرم داعية إلى القصد بينهما، وجاز أن يكون المعنى ولا تسرفوا في تناول الطيبات، أخرج ابن جرير من طريق العوفي أنَّ رجالاً من الصحابة منهم عثمان بن مظعون حرموا النساء واللحم على أنفسهم وأخذوا الشفار ليقطعوا مذاكيرهم لكي ينقطع الشهوة عنهم ويتفرغوا للعبادة فنزلت هذه الآية، وأخرج ابن جرير نحو ذلك من مرسل عكرمة وأبي قلابة ومجاهد وأبي مالك والنخعي والسدي وغيرهم، وفي رواية السدي أنهم كانوا عشرة منهم ابن مظعون، وعلي ابن أبي طالب، وفي رواية عكرمة منهم ابن مظعون وعلي وابن مسعود والمقداد الأسود وسالم، مولى حذيفة، وفي رواية مجاهد منهم ابن مظعون، وعبدالله بن عمرو. وأخرج ابن عساكر في تاريخه من طريق السدي الصغير عن الكلبي: عن أبي صالح عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في رهط من الصحابة منهم أبو بكر وعمر وعلي وابن مسعود وعثمان بن مظعون والمقداد بن الأسود وسالم مولى أبي حذيفة توافقوا على أن يجبوا أنفسهم ويعتزلوا النساء ولا يأكلوا لحمًا ولا دسمًا ويلبسوا المسوح ولا يأكلوا من الطعام إلا قوتًا وأن يسيحوا في الأرض كهيئة الرهبان فنزلت. وذكر البغوي: عن أهل التفسير إن النبيّ ﷺ ذكر الناس يومًا ووصف القيامة فرق الناس له وبكوا فاجتمع عشرة من الصحابة في بيت عثمان بن مظعون الجمحي وهم أبو بكر الصديق وعلي بن أبي طالب، وعبدالله بن مسعود وعبدالله بن عمر وأبو ذر الغفاري وسالم مولى أبي حذيفة والمقداد بن الأسود، وسلمان الفارسي ومعقل ابن مقرن رضي الله عنهم أجمعين، وتشاوروا واتفقوا على أن يترهبوا ويلبسوا المسوح ويجبوا مذاكيرهم ويصوموا الدهر ويقوموا الليل، ولا يناموا على الفراش ولا يأكلوا اللحم والودك ولا يقربوا النساء والطيب ويسيحوا في الأرض فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فأتى دار عثمان بن مظعون فلم يصادفه، فقال: لامرأته أم حكيم بنت أبي أمية واسمها الخولاء وكانت عطارة أحق ما بلغني عن زوجك وأصحابه؟ فكرهت أن تكذب رسول الله ﷺ وكرهت أن تبدي على زوجها، فقالت يا رسول الله إن كان أخبرك عثمان فقد صدقك، فانصرف رسول الله ﷺ فلما دخل عثمان أخبرت بذلك فأتى رسول الله ﷺ و وأصحابه، فقال: لهم رسول الله ﷺ ألم أنبأكم أنكم اتفقتم على كذا وكذا؟ قالوا بلى يا رسول الله وما أردنا إلا الخير، فقال: رسول الله ﷺ: «إني لم أؤمر بذلك» ثم قال: «لأنفسكم عليكم حقًا فصوموا وأفطروا وقوموا وناموا فإني أقوم وأنام وأصوم وأفطر وآكل اللحم والدسم وآتي النساء ومن رغب عن سنتي فليس مني» ثم جمع الناس وخطبهم، فقال: «ما بال أقوام حرموا النساء

والطعام والطيب والنوم وشهوات الدنيا أما فإني لست آمركم أن تكونوا قسيسين ورهبانًا فإنه ليس في ديني ترك اللحم والنساء ولا اتخاذ الصوامع وإن سياحة أمتي الصوم ورهبانيتهم الجهاد واعبدوا الله تعالىٰ ولا تشركوا به شيئًا وحجوا واعتمرو وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وصوموا رمضان واستقيموا يستقم لكم فإنما هلك من كان قبلكم بالتشديد شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم فأولئك بقاياهم في الديارات والصوامع فأنزل الله عز وجل هذه الآية وروى البغوي: بسنده عن سعد بن مسعود أن عثمان بن مظعون رضي الله عنه أتى النبيّ ﷺ قال: ائذن لنا في الإختصاء فقال: رسول الله ﷺ: «ليس منا من خصى ولا من اختصى، إن خصاء أمتي الصيام» فقال: يا رسول الله ائذن لنا في السياحة فقال: «إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله» قالوا يا رسول الله ائذن لنا في الترهب، فقال: «إن ترهب أمتي الجلوس في المساجد وانتظار الصلاة» وفي الصحيحين عن أنس قال: «جاء ثلٰثة رهط إلى أزواج النبيّ ﷺ يسألون عن عبادة النبيّ ﷺ فلمّا أخبروا بها كأنهم تقالوها، فقالوا: أين نحن من النبيّ ﷺ وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟ فقال: أحدهم أما أنا فأصلي الليل أبدًا، وقال: الآخر أنا أصوم النهار ولا أفطر، وقال: الآخر أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدًا، فجاء النبيّ ﷺ فقال: «أنتم الذي قلتم كذا أو كذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له ولكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني»[١] وروى أبو داود عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا تشدوا على أنفسكم فيشدد الله عليكم، فإن قومًا شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم فتلك بقاياهم في الصوامع والديار رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم»[٢] وفي الصحيحين عن عائشة قالت: «صنع رسول الله ﷺ شيئًا فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فخطب فحمد الله ثم قال: «ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه فوالله إني لأعلمهم بالله وأشدهم خشية»[٣] وروى ابن أبي حاتم عن زيد ابن أسلم أن عبدالله بن رواحة أضاف ضيفًا من أهله وهو عند النبيّ ﷺ ثم رجع إلى أهله فوجدهم لم يطعموا ضيفهم انتظارًا له، فقال: لامرأته حبست ضيفي من أجلي وهو حرام عليّ فقالت امرأته هو علي حرام، قال الضيف هو عليّ حرام فلما رأى ذلك وضع يده وقال: كلوا بسم الله ثم ذهب إلى النبيّ ﷺ فذكر الذي كان منهم ثم أنزل

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: الترغيب في النكاح (٥٠٦٣) وأخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه (١٤٠١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: من لم يواجه الناس بالعتاب (٦١٠١) وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: علمه ﷺ تعالىٰ وشدة خشيته (٢٣٥٦).

الله ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾﴾ ﴿وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا ۚ﴾ قال: عبدالله بن مبارك الحلال ما أخذته من وجهه يعني من وجه مشروع والطيب ما غذا ونما، فأما الجوامد كالطين والتراب وما لا يغذي فمكروه إلا على وجه التداوي، حلالاً مفعول كلوا مما رزقكم حال منه قدمت لكون ذي الحال نكرة، ومن للتبعيض وفيه تصريح أن بعض الرزق يكون حلالاً دون بعض كما يقوله أهل الحق، ويجوز أن يكون من إبتدائية متعلقة بكلوا، ويجوز أن يكون مفعولاً وحلالاً حال من الموصول والعائد محذوف، أو صفة لمصدر محذوف يعني أكلاً حلالاً، وعلى الوجوه كلها لم لم يقع الرزق على الحرام لم يكن لذكر الحلال فائدة ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ توكيد للتوصية بما أمر به وزاده توكيدًا بقوله ﴿ٱلَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ﴾ لأن مقتضى الإيمان التقوى فيما أمر به ونهى عنه، روى البغوي: بسنده عن عائشة قالت: «كان النبيّ ﷺ يحب الحلواء والعسل»[(١)] رواه البخاري، وعن ابن عباس قال: «كان أحب الطعام إلىٰ رسول الله ﷺ الثريد من الخبز والثريد من الحيس»[(٢)] رواه أبو داود، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الطاعم الشاكر كالصائم الصابر»[(٣)] رواه الترمذي ورواه ابن ماجه والدارمي عن سنان بن سنة عن أبيه، قال: البغوي: قال: ابن عباس لما نزلت ﴿لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ قالوا: يا رسول الله فكيف نصنع بأيماننا التي حلفنا عليها؟ وكانوا حلفوا على ما اتفقوا عليه فأنزل الله تعالىٰ ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾ قرأ ابن ذكوان عاقدتم من المفاعلة بمعنى فعل، وقرأ أبو بكر وحمزة والكسائي عقدتم بغير ألف مخففًا على وزن ضربتم والباقون مشددًا من التفعيل وقد مر تفسير الآية في سورة البقرة وأقسام الأيمان وأحكامها وأن المراد بالمؤاخذة المؤاخذة الأخروية، وبما عقدتم الإيمان ما تعلق القصد بتوثيقه، وإلزام شيء من فعل أو ترك به علىٰ نفسه صيانة لذكر اسم الله تعالىٰ فتكون لا محالة في الإنشاء، وهذا القسم من اليمين يوجب ذلك الفعل أو الترك على الحالف، بقوله تعالىٰ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ ۚ﴾[(٤)] وقوله تعالىٰ ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ﴾ يعني بنكث ما عقدتم أو يؤاخذكم بما عقدتم إن حنثتم وحذف للعلم.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأطعمة، باب: الحلواء والعسل (٥٤٣١).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الأطعمة، باب: في أكل الثريد (٣٧٧٨) وقال عنه ضعيف.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٤٨٦) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الصيام، باب: فيمن قال الطاعم الشاكر كالصائم الصابر (١٧٦٤).

(٤) سورة المائدة، الآية: ١.

مسألة: ينعقد اليمين عند جمهور العلماء والأئمة الأربعة بحرف القسم ملفوظًا أو مقدرًا مقترنًا باسم من أسماء الله تعالىٰ أو ما يدل على ذاته تعالىٰ نحو والذي نفسي بيده والذي لا إلٰه غيره ومقلب القلوب ورب السمٰوات والأرض ونحو ذلك، وقال: بعض مشايخ الحنفية كل اسم لا يسمى به غيره تعالىٰ فهو يمين وما يسمى به غيره أيضًا كالحليم والعليم والقادر والوكيل والرحيم ونحو ذلك لا يكون يمينًا إلا بالنية أو العرف أو دلالة الحال، وكذا ينعقد عند الجمهور بكل صفة من صفاته، وقال: أبو حنيفة ينعقد بكل صفة يحلف بها عرفًا كعزة الله وجلاله وعظمته وكبريائه لا بما لا يحلف عرفًا كعلم الله وإرادته ومشيئته، ولمشايخ العراق ههنا تفصيل آخر وهو أن الحلف بصفات الذات يكون يمينًا وبصفات الفعل لا يكون يمينًا وصفات الذات ما لا يوصف الله تعالىٰ بضده كالقدرة والجلال والكبرياء والعظمة والعزة وصفات الفعل ما يوصف به بضده كالرحمة والغضب والرضاء والسخط والقبض والبسط.

مسألة: لو حلف بالقرآن يكون يمينًا عند الأئمة الثلٰثة وعند أبي حنيفة لا يكون يمينًا لعدم العرف، وقال: ابن همام ولا يخفى أن الحلف بالقرآن الآن متعارف فيكون يمينًا يعني عنه أبي حنيفة أيضًا كما هو قول الأئمة الثلٰثة، وكذا الكلام لو حلف بالمصحف فإن المراد به القرآن دون القراطيس، وحكى ابن عبد البر في التمهيد في المسئلة أقوال الصحابة والتابعين واتفاقهم على إيجاب الكفارة فيها، قال: ولم يخالف فيها إلا من لا يعتد بقوله. واختلفوا في قدر الكفارة؟ فقال: مالك والشافعي يلزم كفارة واحدة، وعن أحمد رضي الله عنه روايتان إحدٰهما كالجمهور والثانية يلزم بكل آية كفارة، ولو قال: وحق الله كان يمينًا عند الثلٰثة خلافًا لأبي حنيفة، ولو قال: لعمر الله وايم الله قال: أبو حنيفة يمين نوى أو لم ينو وهي رواية عن أحمد، وقال: بعض أصحاب الشافعي وهي رواية عن أحمد إن لم ينو لا يكون يمينًا.

مسألة: من حلف بالكعبة أو بالنبيّ لا يكون يمينًا ولا يجب عليه الكفارة عند الأئمة الثلٰثة وهي رواية عن أحمد وفي أظهر الروايتين عنه الحلف بالنبيّ يكون يمينًا، لنا قوله ﷺ: «من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت»[١] متفق عليه من حديث ابن عمر، وعنه قال: سمعت رسول الله ﷺ: «من حلف بغير الله فقد أشرك»[٢] رواه أبو داود، وعن ابن

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: كيف يستحلف (٢٦٧٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الأيمان والنذور، باب: النهي عن الحلف بغير الله تعالىٰ (١٦٤٦).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: كراهية الحلف بالآباء (٣٢٤٩).

مسعود موقوفًا «لأن أحلف بالله كاذبًا أحب إليّ أن أحلف بغير الله صادقًا» قال: صاحب الهداية هذا إذا قال: والنبيّ أما لو قال: إن فعلت كذا فهو بريء عن النبيّ ﷺ أو عن الكعبة أو هو يهودي أو نصراني أو كافر يكون يمينًا لأنه لما جعل الشرط علمًا على الكفر فقد جعله واجب الإمتناع وقد أمكن القول بوجوبه لغيره فجعلناه يمينًا كما نقول في تحريم الحلال فإن تحريم الحلال عندنا يمين وقال: الشافعي رضي الله عنه تحريم الحلال لا يكون يمينًا، لنا أن النبيّ ﷺ حرم مارية وشرب العسل فنزل ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ﴾ ﴿قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْۚ﴾[(١)] كذا في الصحيحين وغيرهما وسنذكر في سورة التحريم إن شاء الله تعالىٰ.

مسألة: ولو قال: إن فعلت كذا فهو يهودي أو بريء من الإسلام أو نحو ذلك في شيء قد فعله فهو الغموس، ولا يكفر عند أبي حنيفة اعتبارًا بالمستقبل وقيل: يكفر لأنه تنجيز معنى، قال: صاحب الهداية والصحيح أنه لا يكفر إن كان يعلم أنه يمين إن كان عنده أنه يكفر بالحلف يكفر لأنه رضي بالكفر، عن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ من قال: «إني بريء من الإسلام فإن كان كاذبًا فهو كما قال: وإن كان صادقًا لن يرجع إلى الإسلام سالمًا»[(٢)] رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه.

مسألة: لو ذكر فعل القسم على صيغة الماضي مقترنًا باسم الله أو صفة من صفاته، فقال: أقسمت بالله أو حلفت بالله أو شهدت بالله أو عزمت بالله لأفعلن كذا فهو يمين بلا خلاف، ولو قال: بصيغة المضارع نحو أقسم بالله أو أحلف بالله أو أشهد بالله أو أعزم بالله فهو يمين عند أبي حنيفة وأحمد وعند الشافعي لا يكون يمينًا إلا بالنية لاحتمال أن يريد بالمستقبل الوعد، قالت الحنفية المضارع حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال لا ينصرف إليه إلا بقرينة السين أو سوف أو نحو ذلك.

مسألة: لو قال: أقسمت أو أقسم أو حلفت أو أحلف ونحو ذلك من غير ذكر اسم الله تعالىٰ وصفة فهو يمين عند أبي حنيفة نوى أو لم ينو شيئًا، وإن نوى غيره يصدق ديانة لا قضاء، وقال: مالك وأحمد في رواية وزفر إن نوى يكون يمينًا وإلا فلا لاحتمال

---

(١) سورة التحريم، الآية: ٢.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: ما جاء في الحلف بالبراءة وبملة غير الإسلام (٣٢٥٥) وأخرجه النسائي في كتاب: الأيمان والنذور، باب: الحلف بالبراءة من الإسلام (٣٧٧١) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأيمان، باب: من حلف بملة غير الإسلام (٢١٠٠).

اليمين بغير الله، وقال: الشافعي لا يكون يمينًا وإن نوى، قلنا الحلف بالله هو المعهود والمشروع وبغيره محظور فيصرف إلى الشروع عند عدم النية، واْحتج في هذه المسئلة بحديث ابن عباس «أن رجلًا رأى رؤيا فقصها على رسول الله ﷺ فقال: أبو بكر ائذن لي فأعبرها فأذن له فعبرها، ثم قال: أصبت يا رسول الله؟ قال: «أصبت وأخطأت» قال: أقسمت يا رسول الله لتخبرني، قال: «لا تقسم هٰكذا»[1] رواه أحمد، وقد أخرج في الصحيحين بلفظ آخر فإنه قال: والله لتخبرني بالذي أخطأت، قال: «لا تقسم» والله أعلم ﴿فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ﴾ أي كفارة نكثه أو كفارة معقود الإيمان أو كفارة ما عقدتم الأيمان إذا حنثتم والكفارة الفعلة التي من شأنها أن يكفر الخطيئة ويذهب إثمها ويسترها ﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ﴾ والإطعام جعل الغير طاعمًا سواء كان بالتمليك أو الإباحة، ومن ثم قال: أبو حنيفة: لو غدّاهم وعَشَّاهم أكْلتين مشبعتين من غير تمليك جاز قليلًا أكلوا أو كثيرًا كذا ذكر الكرخي بإسناده إلى الحسن خلافًا للشافعي رحمه الله، فعنده يشترط التمليك اعتبارًا بالزكاة وصدقة الفطر ولأن التمليك دفع للحاجة فلا ينوب منابه الإباحة، قلنا: المنصوص عليه في الزكاة الإيتاء وفي صدقة الفطر الأداء وهما للتمليك حقيقة بخلاف الإطعام لأنه حقيقة في التمكين من الطعم. فإن قيل: لما كان الإطعام حقيقة في التمكين ينبغي أن لا يجوز التمليك وإلا لزم الجمع بين الحقيقة والمجاز؟ قلنا: في التمليك من الطعم أيضًا أو يقال جواز التمليك إنما هو بدلالة النص والدلالة يمنع العمل بالحقيقة كما في حرمة الضرب والشتم مع التأفيف لأن النص ورد في دفع حاجة الأكل فالتمليك الذيهو لدفع كل حاجة ومنها الأكل أجوز، أخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن جرير وابن أبي حاتم عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في قوله تعالىٰ ﴿فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ﴾ قال: يغديهم ويعشيهم إن شئت خبزًا ولحمًا أو خبزًا وزيتاً أو خبزًا وسمنًا أو خبزًا وتمرًا.

مسألة: لو كان فيمن أطعمهم صبيًا فطيمًا لا يجزئه لأنه لا يستوفىٰ كاملًا.

مسألة: لا بد من الإدام في خبز غير الحنطة ليمكنهم الاستيفاء إلى الشبع في صورة الإباحة وفي خبز الحنطة لا يشترط إن كان أوسط طعام أهله بغير إدام.

مسألة: إن أعطى مسكينًا واحدًا عشرة أيام يجوز عند أبي حنيفة وإن أطعم في يوم واحد عشر مرات لا يجوز، وقيل: هذا إذا كان بالإباحة، وأما إذا كان بالتمليك فيجوز

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التعبير، باب: من لم ير الرؤيا لأول عابر إذا لم يصب (٧٠٤٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الرؤيا، باب: في تعبير الرؤيا (٢٢٦٩).

لأن الحاجة إلى التمليك يتجدد في يوم واحد ولا يتجدد الحاجة إلى الأكل في يوم واحد عشر مرات، وإذا دفع إلى فقير واحد طعام عشرة مساكين دفعة واحدة في يوم واحد ولو بالتمليك لا يجوز هذا كله قول أبي حنيفة، وجه قوله إن المقصود سد خلة المحتاج والحاجة يتجدد في كل يوم فالدفع إليه في اليوم الثاني كالدفع إلى غيره ولا يتجدد الحاجة في يوم إلى الأكل عشر مرات، وقال: مالك والشافعي وهو الصحيح من مذهب أحمد وبه قال: أكثر أهل العلم لا يجوز إطعام مسكين واحد عشرة أيام ولو بالتمليك لأنه تعالىٰ نص علىٰ عشرة مساكين وبتكرر الحاجة في مسكين واحد لا يصير هو عشرة مساكين والتعليل بأن المقصود سد خلة المحتاج إلى آخر ما ذكر مبطل لمقتضى النص فلا يجوز.

مسألة: وإذا ملك الطعام عشرة مساكين فالقدر الواجب لكل مسكين عند أهل العراق مدان وهو نصف صاع، قال: البغوي: يروى ذلك عن عمر وعلي، وقال: أبو حنيفة نصف صاع من بر أو صاع من شعير أو تمر وهو قول الشعبي والنخعي وسعيد بن جبير ومجاهد والحكم، وقال: مالك مدّ وهو رطلان بالبغدادي، وقال: أحمد مد من حنطة أو دقيق ومدان من شعير أو تمر ورطلان من خبز أي خبز حنطة، وقال: الشافعي: مد النبيّ ﷺ وهو رطل وثلث رطل من غالب قوة البلد ولا يجوز عنده دفع الخبز ولا الدقيق بل إعطاء الحب، قال: البغوي: وهو قول زيد بن ثابت وابن عباس وابن عمر وبه، قال: سعيد بن المسيب والقاسم وسليمان بن يسار وعطاء والحسن، وكذلك الخلاف في جميع الكفارات. ويجوز دفع القيمة من الدراهم والدنانير عند أبي حنيفة خلافًا لغيره وذكر الكرخي بإسناده إلى عمر قال: صاع من تمر أو شعير أو نصفه من بر وبإسناده إلى عليّ قال: كفارة اليمين نصف صاع من حنطة، وبإسناده إلى مجاهد قال: كل كفارة في القرآن فهو نصف صاع من بر لكل مسكين، وروى ابن الجوزي في التحقيق بسنده عن سليمان بن يسار قال: أدركت الناس وهم يعطون في طعام المساكين مدًا مدًا، ويروي أن ذلك يجزيء عنهم. وفي الباب حديث أبي سلمة أن سليمان بن صخر ويقال له سلمة بن صخر البياضي جعل امرأته كظهر أمه حتى يمضي رمضان، فلما مضى نصف من رمضان وقع عليها ليلًا فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فقال: له رسول الله ﷺ: «أعتق رقبة» قال: لا أجدها، قال: «فصم شهرين متتابعين» قال: لا أستطيع، قال: «أطعم ستين مسكينًا» قال: لا أجد، فقال: رسول الله ﷺ لعروة بن عمرو «أعطه ذلك الفرق» وهو مكتل يأخذ خمسة عشر صاعًا أو ستة عشر صاعًا يطعم ستين مسكينًا»[1] رواه الترمذي،

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الطلاق واللعان، باب: ما جاء في كفارة الظهار (١١٩٧).

وروى أبو داود وابن ماجه والدارمي عن سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر نحوه، قال: كنت أصبت من النساء ما لا يصيب غيري، وهذا الحديث حجة للشافعي وغيره من قال: إن لكل مسكين هذا، احتج أبو حنيفة بحديث رواه الطبراني عن أوس بن الصامت، قال: «فأطعم ستين مسكينًا ثلٰثين صاعًا» قال: لا أملك ذلك إلا أن تعينني فأعانه النبيّ ﷺ بخمسة عشر صاعًا وأعانه الناس حتى بلغ انتهىٰ، قلت: لعل كان ذلك من الحنطة. وروى أبو داود من طريق ابن إسحاق: عن معمر بن عبدالله بن حنظلة عن يوسف بن عبدالله بن سلام في حديث أوس بن الصامت أنه قال: ﷺ فإني أعينه بفرق من تمر قال: يا رسول الله وأنا أعينه بفرق آخر قال: أحسنت، قال: الفرق ستون صاعًا[1]، وأخرج الحديث أيضًا بهذا الإسناد إلا أنه قال: والمكتل ثلٰثون صاعًا، قال: ابن همام وهذا أصح لأنه لو كان ستين لم يحتج إلى معاونتهما أيضًا بفرق آخر في الكفارة، وأخرج أبو داود عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن قال: الفرق زنبيل يأخذ خمسة عشر صاعًا، وأخرج أبو داود في حديث سلمة بن صخر البياضي قال: «فأطعم وسقًا من تمر بين ستين مسكينًا» قال: والذي بعثك بالحق لقد بتنا وحشيين ما أملك لنا طعامًا قال: «فانطلق إلى صاحب صدقة بني زريق فليدفعها إليك فأطعم ستين مسكينًا وسقًا من تمر وكل أنت وعيالك بقيتها»[2] الحديث أخرجه أحمد وأبو داود.

مسألة: يجوز دفع الطعام وتمليكه لصغير يقبل عنه وليه، وهل يجزيء بصغير لم يطعم الطعام؟ قال: الثلٰثة نعم، وقال: أحمد لا.

مسألة: إن أدى إلى ذمي؟ قال: أبو حنيفة يجوز لإطلاق النص وقد قال: الله تعالىٰ: ﴿لَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾[3] الآية، وعند الجمهور لا يجوز قياسًا على الزكاة فإنه لا يجوز صرف الزكاة إلى الذمي إجماعًا ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ محله النصب لأنه صفة مفعول محذوف تقديره أن تطعموا عشرة مساكين طعامًا من أوسط ما تطعمون أو الرفع على البدل من أطعام، وقال: البغوي: أي من خير قوة عيالكم، قلت: والظاهر أن المراد المتوسط في الكيفية لا أعلى ولا أدنى فمن كان غنيًا يأكل أهله أطعمة لذيذة يجب في التغدي والتعشي أن يطعم الفقراء على غالب قوة أهله

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الطلاق واللعان، باب: في الظهار (٢٢٢٣).
(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الطلاق، باب: في الظهار (٢٢١٣).
(٣) سورة الممتحنة، الآية: ٨.

وهذا الكلام يدل على ما، قال: أبو حنيفة بجواز عطاء الفقير على وجه الإباحة، أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله تعالىٰ ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ﴾ قال: من عسركم ويسركم، وفي رواية ليس بأرفعه ولا أدناه، وجمع الأهل بالياء والنون شاذ لعدم العلمية ﴿أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾ عطف على إطعام أو على من أوسط أن جعل بدلاً لأن البدل هو المقصود وأدنى الكسوة ما يجوز به الصلاة عند مالك وأحمد وهو المروي عن محمد ففي الرجل يجزيء السراويل فقط أو الإزار فقط أو القميص فقط وفي المرأة لا بد من ثوبين قميص وخمار، وعند أبي حنيفة وأبي يوسف أدناه ما يستر عامة البدن فلا يجوز السراويل وإن صح صلاته فيه لأن لابسه يمسى في العرف عريانًا والمأمور بجعله مكتسيًا ويجوز أن يعطى قميصًا سابلاً للمرأة وإن لم يصح صلاتها بدون الخمار لأنها مكتسية عرفًا لا عريانة. أخرج ابن مردويه عن حذيفة قال: قلنا يا رسول الله أو كسوتهم ما هو؟ قال: عباءة، وكذا أخرج الطبراني وابن مردويه عن عائشة عن النبيّ ﷺ قال: «عباءة لكل مسكين» وعند الشافعي رضي الله عنه يجوز أقل ما يقع عليه اسم الكسوة فيجوز عنده العمامة فحسب والسراويل فقط والقميص فقط وفي القلنسوة لأصحابه وجهان إن أطعم خمسًا وكسى خمسًا قال: أبو حنيفة وأحمد يجوز، وقال: مالك والشافعي لا يجوز ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ يعني إعتاق إنسان يجوز في كفارة اليمين والظهار إعتاق رقبة كافرة عند أبي حنيفة لإطلاق النص، وعند مالك والشافعي وأحمد لا يجوز إلا مؤمنًا حملاً للمطلق على المقيد الوارد في كفارة القتل، قلنا: المطلق يجري على إطلاقه والمقيد على تقييده ولا وجه لحمل أحدهما على الآخر.

مسألة: مقتضى كلمة أو إيجاب إحدى الخصال الثلث مطلقًا ويخير المكلف في التعيين. أخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال: لما نزلت آية الكفارة قال حذيفة: يا رسول الله نحن بالخيار قال: «أنت بالخيار، إن شئت كسوت وإن شئت أطعمت فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام متتابعات» ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ شيئًا من ذلك وعجز عنها بأن لا يفضل ماله عن الديون وعن قوته وقوة عياله وحوائجه ما يطعم أو يكسو أو يعتق، وقال: بعض العلماء إذا ملك ما يمكنه الإطعام أو أحد أخواته وإن لم يفضل عن كفاية فليس هو بعاجز وهو قول الحسن وسعيد بن جبير، وروى أبو الشيخ عن قتادة إن كان عنده خمسون درهمًا فهو ممن يجد ويجب عليه الإطعام وإن كانت أقل فهو ممن لا يجد ويصوم، وأخرج أبو الشيخ عن إبراهيم النخعي، قال: إذا كان عنده عشرون درهمًا فعليه أن يطعم.

مسألة: العبد لا كفارة له إلا الصوم لأنه لا يقدر على الإطعام والإكساء والإعتاق

لعدم مالكية المال، ولو أعتق عنه مولاه أو أطعم أو أكسى لا يجزئه وكذا المكاتب والمستسعى.

مسألة: لو صام العبد فعتق قبل أن يفرغ ولو بساعة فأصاب مالًا وجب عليه استئناف الكفارة، وكذا الفقير إذا صام فأصاب مالًا قبل أن يفرغ من الصيام استأنف الكفارة.

مسألة: المعتبر عندنا كونه واجدًا عند إرادة التكفير وعند الشافعي عند الحنث لنا أن الصوم خلف عن المال كالتيمم فإنما يعتبر فيه وقت الأداء ﴿فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ﴾ خبر مبتدأ محذوف والجملة جزاء للشرط يعني فكفارته ثلٰثة أيام.

مسألة: لا يجب عند مالك التتابع في الصيام لإطلاق النص بل يستحب وعن الشافعي قولان الجديد الراجح أنه يستحب ولا يجب، وقال: أبو حنيفة وأحمد وهو أحد قولي الشافعي رضي الله عنه أنه يجب، وجه قول أحمد ورواية الشافعي حمل المطلق على المقيد الوارد في كفارة القتل والظهار، ووجه القول الجديد للشافعي أن هذه الكفارة يحاذيها الأصلان في التتابع وعدمه فحمله على كفارة القتل والظهار يقتضي التتابع، وحمله على صوم المتعة بناء على أنه دم جبر عنده يوجب التفرق فترك الحمل على كل منهما وعمل بإطلاق النص ههنا، ووجه قول أبي حنيفة العمل بقراءة ابن مسعود فإنه قرأ «ثلٰثة أيام متتابعات» وهي مشهورة يجوز به تقئيد مطلق النص لأنه داخل على الحكم دون السبب.

مسألة: يمين الكافر لا ينعقد ولا يلزمه الكفارة عند أبي حنيفة، وقال: الأئمة الثلٰثة ينعقد يمينع ويلزمه الكفارة بالحنث، لنا: أنه ليس بأهل اليمين لأنها تنعقد لتعظيم اسم الله تعالىٰ، ومع الكفر لا يكون معظمًا ويرد عليه أنه في الدعاوي يستحلف الكافر المنكر إجماعًا ولأنه ليس أهلًا للكفارة لكونها عبادة، قلت: ومقتضى هذا الدليل أنه لو حلف الكافر ثم أسلم وحنث بعد الإسلام يلزمه الكفارة والله أعلم.

﴿ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيۡمَٰنِكُمۡ إِذَا حَلَفۡتُمۡۚ﴾ وحنثتم فإن الكفارة لا تجب إلا بعد الحنث إجماعًا. استدل أحمد الشافعي بهذه الآية على جواز تقديم الكفارة قبل الحنث وهو أحد الروايتين عن مالك لأنه أضيف الكفارة إلى اليمين دون الحنث والإضافة دليل بسببية المضاف إليه للمضاف الواقع حكمًا شرعيفا أو متعلقه كما في ما نحن فيه فإن الكفارة متعلق الحكم الذي هو الوجوب، وإذا ثبت سببيته جاز تقديم الكفارة على الحنث لأنه حينئذ شرط والتقديم على الشرط بعد وجود السبب ثابت شرعًا كما في الزكاة جاز تقديمها على الحول

بعد وجود السبب الذي هو ملك النصاب، وكما في تقديم التكفير بعد الجرح على المقتول قبل الموت وبناء على هذا الدليل لا فرق بين الكفارة بالمال والصوم، وعند مالك وأحمد وبه، قال: الشافعي في القديم وفي القول الجديد للشافعي يجوز تقديم الكفارة بالمال قبل الحنث ولا يجوز بالصوم لأن تقديم الأداء على الوجوب بعد السبب لم يعرف شرعًا إلا في العبادة المالية ولا يجوز تقديم الصوم والصلاة قبل وجوبهما، وعند أبي حنيفة لا يجوز تقديم الكفارة على الحنث مطلقًا، هو يقول إن سبب الكفارة هو الحنث دون اليمين لأن الكفارة إنما وجبت لستر الجناية ودفع الإثم ولا جناية ولا إثم إلا بالحنث واليمين ليست بسبب للحنث ولا للكفارة بل للبر إذا قل ما في السبب أن يكون مفضيًا إليه واليمين ليس كذلك لأنه مانع عن دعم المحلوف عليه فكيف يكون مفضيًا إليه، نعم قد يتفق تحققه اتفاقًا والإضافة قد يكون إلى الشرط كما في صدقة الفطر، ولو سلم أن اليمين سبب فلا شك في أن الحنث شرط للوجوب فلا يقع التكفير واجبًا قبله فلا يسقط الوجوب قبل ثبوته ولا عند ثبوته بفعل وجد قبله ولم يكن واجبًا وكان مقتضى هذا الدليل عدم جواز أداء الزكاة قبل الحول وصدقة الفطر قبل الفطر لكن ثبت جواز أدائهما قبل وجوبهما بالنص على خلاف القياس فيقتصر على موردهما أما الزكاة فلحديث علي رضي الله عنه أن العباس سأل رسول الله ﷺ: «في تعجيل صدقة قبل أن تحل فرخص له في ذلك»[1] رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه والدارمي، وأما صدقة الفطر فلما رواه البخاري عن ابن عمر «فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر» إلى أن قال: في آخره «وكانوا يعطون قبل الفطر بيوم أو يومين»[2] وهذا مما لا يخفىٰ على النبيّ ﷺ بل لا بد من كونه بإذن سابق فإن الإسقاط قبل الوجوب مما لا يعقل فلم يكونوا يقدمون إلا بسمع قبله كذا، قال: ابن همام، والصحيح عندي أن اليمين سبب للكفارة كما يدل عليه الإضافة غير أن الحنث شرط لكونه سببًا كما حقق في أصول الفقه أن التعليق بالشرط في قوله إن دخلت الدار فأنت طالق مانع عن السبب دون الحكم عند أبي حنيفة، وعند الشافعي مانع عن الحكم فهذا الكلام لا يكون سببًا للطلاق إلا بعد دخول الدار وزوال المانع وقبل ذلك كان سببًا لمنع المرأة عن الدخول، كذلك الحلف بالله تعالىٰ سبب للبر وبعد فوات البر والحنث تصير سببًا للكفارة، فالكفارة قبل الحنث أداء قبل

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في تعجيل الزكاة (٦٧١) وأخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: في تعجيل الزكاة (١٦٢٣) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزكاة، باب: تعجيل الزكاة قبل محلها (١٧٩٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: صدقة الفطر على الحر والمملوك (١٥١١).

السبب بخلاف الزكاة فإن سببه المال وبخلاف صدقة الفطر فإن سببه الرأس، وقد يستدل على جواز التكفير قبل الحنث بحديث أبي الأحوص عوف بن مالك عن أبيه قال: قلت يا رسول الله: «أرأيت ابن عم لي آتيه أسأله فلا يعطيني ولا يصلني ثم يحتاج إليّ فيأتيني فيسألني وقد حلفت أن لا أعطيه ولا أصله، فأمرني أن آتي الذي هو خير وأكفر عن يميني»(١) رواه النسائي وابن ماجه، وفي رواية قال: قلت: يا رسول الله يأتيني ابن عمي فأحلف أن لا أعطيه ولا أصله قال: «كفر عن يمينك» وعن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرًا منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير»(٢) متفق عليه، وعن عبد الرحمٰن بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرًا منها فكفر عن يمينك» وآت الذي هو خير» وفي رواية «فأت الذي هو خير وكفّر عن يمينك» متفق عليه، وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف على يمين فرأى خيرًا منها فليكفر عن يمينه وليفعل»(٣) رواه مسلم، والاحتجاج بهذه الأحاديث على جواز تقديم الكفارة على الحنث لذكر الكفارة في بعض الروايات قبل ذكر الحنث ليس بشيء لأن الواو لمطلق الجمع دون الترتيب. فإن قيل: قد ورد في بعض الروايات بكلمة ثم روى أبو داود حديث عبد الرحمٰن بن سمرة بلفظ «فكفر عن يمينك ثم أت الذي هو خير»(٤) وفي المستدرك من حديث عائشة كان عليه الصلاة والسلام إذا حلف لا يحنث حتى أنزل الله كفارة اليمين فقال: لا أحلف إلى أن قال: «إلا كفرت عن يميني ثم أتيت الذي هو خير» قلنا هي رواية شاذة مخالفة لما في الصحيحين من حديث عبد الرحمٰن بن سمرة وقد ذكرنا، ولما في البخاري من حديث عائشة وفيه العطف بالواو وقد شذت الرواية بثم لمخالفتهما روايات الصحيحين والسنن والمسانيد ﴿وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡۚ﴾ قيل: أراد به ترك الحلف أي لا تحلفوا لكل أمر، والصحيح أن المراد منه حفظ اليمين عن الحنث وإيفاء ما أوجب على نفسه القيام بمقتضاه ويؤيده قوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: الأيمان والنذور، باب: الكفارة بعد الحنث (٣٧٨٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: كفارات الأيمان، باب: الاستثناء في الأيمان (٦٧١٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الأيمان والنذور، باب: ندب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه (١٦٤٩).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الأيمان والنذور، باب: ندب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه (١٦٥٠).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: الحنث إذا كان خيرًا (٣٢٦٦).

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾(١) والحكم في الباب أن المحلوف عليه إن كان طاعة لزمه الوفاء بها وهل له أن يعدل عن الوفاء إلى الكفارة مع القدرة على الوفاء؟ قال: أبو حنيفة وأحمد: ليس له ذلك عملاً بهذه النص، وقال: الشافعي: الأولى أن لا يعدل فإن عدل جاز ولزمه الكفارة، وعن مالك روايتان كالمذهبين وكذا إن حلف على أمر مباح ليس تركه خيرًا من فعله وإن كان المحلوف عليه معصية يجب عليه أن يحنث ويكفر لأن إثم المعصية لازم وإثم الحنث مكفر بالكفارة وإن حلف على ترك أمر مستحب فالأولىٰ أن يحنث ويكفر قال: الله تعالىٰ ﴿وَلَا تَجۡعَلُواْ ٱللَّهَ عُرۡضَةٗ لِّأَيۡمَٰنِكُمۡ﴾(٢) يعني حاجزًا مانعًا من الحسنات، وقال: عليه السلام: «كفر عن يمينك وائت بالذي هو خير» عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إني أحلف لا أعطي أقوامًا ثم يبدو لي أن أعطيهم فأطعم عشرة مساكين صاعًا من شعير أو صاعًا من تمر أو نصف صاع من قمح، وعن عائشة قالت كان أبو بكر إذا حلف لم يحنث حتى نزلت آية الكفارة وكان بعد ذلك يقول لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرًا منها إلا أتيت الذي هو خير وقبلت رخصة الله» رواه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق والبخاري وابن مردويه.

فصل في النذر إذا نذر شيئًا معلقًا بشرط يريد وجوده كما يقول إن شفى مرضي فعليَّ صوم يجب عليه الوفاء كما يجب بالنذر المنجز إجماعًا، وإن نذر شيئًا معلقًا بشرط يريد عدمه كما يقول إن فعلت كذا يريد ترك ذلك الفعل فعليَّ حج فعن أبي حنيفة أنه لزمه الوفاء والصحيح أنه رجع عن هذا القول وقال: أجزأه كفارة يمين وهو قول محمد وبه قال: أحمد فيخرج بالوفاء وبالكفارة يميل إلى أيهما شاء، وفي رواية عن أحمد أن الواجب الكفارة لا غير، وعن الشافعي كالروايتين الأخريين، وقال: مالك في صدقة المال يلزمه الثلث وفي غيره يلزمه الوفاء. ٱحتج مالك بحديث أبي لبابة أنه قال: للنبيّ ﷺ إن من توبتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأن أنخلع مالي كله صدقة، قال: عليه السلام: «ويجزئ عنك الثلث»(٣) والحجة لجواز الكفارة حديث عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «كفارة النذر كفارة اليمين»(٤) رواه مسلم، وحديث عمران بن حصين: «لا نذر في غضب وكفارته كفارة اليمين» رواه أحمد والنسائي نحوه.

---

(١) سورة المائدة، الآية: ١.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢٥.

(٣) أخرجه أحمد في المسند المجلد الثالث/ مسند جابر بن عبدالله من حديث أبي لبابة عن النبيّ ﷺ.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: النذر، باب: من نذر أن يمشي إلى الكعبة (١٦٤٥).

مسألة: من نذر نذرًا لا يمكنه وفاؤه إما بأن لا يطيق كحج ماشيًا وصوم الدهر أو كان النذر بمعصية يكفر عنه كفارة يمين لأن النذر إيجاب شيء على نفسه وإيجاب شيء يقتضي تحريم ضده والتحريم يمين، واللام المستعمل في النذر في قوله لله عليّ كذا يجيء بمعنى القسم، قال: الله تعالىٰ ﴿لَعَمْرُكَ﴾[(١)] وفي الباب حديث عائشة «لا نذر في معصية وكفارته كفارة اليمين»[(٢)] رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي، وروى النسائي عن عمران بن حصين نحوه، وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ، قال: «من نذر نذرًا لم يسمه فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذرًا في معصية فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذرًا لا يطيقه فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذرًا أطاقه فليفِ به»[(٣)] رواه أبو داود وابن ماجه ووقفه بعضهم على ابن عباس، وعن عبدالله بن مالك أن عقبة بن عامر سأل النبيّ ﷺ عن أخت له نذرت أن تحج حافية غير مختمرة، قال: «مروها فتخمر ولتركب ولتصم ثلٰثة أيام»[(٤)] رواه أصحاب السنن الأربعة والدارمي.

مسألة: من حلف على يمين، قال: إن شاء الله متصلًا بيمينه فلا حنث عليه لحديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف على يمين فقال: إن شاء الله فلا حنث عليه»[(٥)] رواه أصحاب السنن الأربعة والدارمي وذكر الترمذي أن جماعة وقفوه على ابن عمر ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي مثل ذلك البيان ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ﴾ أي إعلام شرائعه ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ على نعمة التعليم أو نعمة أداء الواجب وفراغ الذمة وحصول مرضاة الله تعالىٰ ودرجات القرب والثواب، فإن مثل هذا التبين يسهل الأداء.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُواْ فَإِن

---

(١) سورة الحجر، الآية: ٧٢.

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: الأيمان والنذور، باب: كفارة النذر (٣٨٣٣).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: من نذر نذرًا لا يطيقه (٣٣٢٣) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأيمان، باب: من نذر نذرًا ولم يسمه (٢١٢٨).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: من رأى علمه كفارة إذا كان في معصية (٣٢٨٤) وأخرجه النسائي في كتاب: الأيمان والنذور، باب: من نذر أن يمشي إلى بيت الله تعالىٰ (٣٨١٣).

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: النذور والأيمان، باب: ما جاء في الاستثناء في اليمين (١٥٣١).

تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّأَحْسَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ﴾ قد مر تفسيرهما وحكمهما في تفسير سورة البقرة ﴿وَٱلْأَنصَابُ﴾ أي الأصنام التي نصبت للعبادة ﴿وَٱلْأَزْلَٰمُ﴾ سبق تفسيرها في أول السورة ﴿رِجْسٌ﴾ قذر يعاف عنه العقول السليمة والطباع المستقيمة وإفراده لأنه خبر للخمر وخبر المعطوفات محذوف أو بحذف المضاف كأنه قال: إنما تعاطى الخمر والميسر ﴿مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ أي من تسويله وتزيينه فكأنه عمله ﴿فَٱجْتَنِبُوهُ﴾ الضمير للرجس أو لما ذكر أو للتعاطي ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ لكي تفلحوا بالاجتناب عنه أن الله سبحانه أكد تحريم الخمر والميسر في هذه الآية بأن صدر الجملة بإنما وقرنهما بالأنصاب والأزلام وسماهما رجسًا وجعلهما من عمل الشيطان، تنبيهًا على أن الاشتغال بهما شر بحت أو غالب وأمر بالاجتناب عن أعينهما، وجعله سببًا يرجى منه الفلاح ثم بين ما فيهما من المفاسد الدينية والدنيوية المقتضية للاجتناب، فقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ﴾ كما فعل الأنصاري الذي شج رأس سعد بن أبي وقاص بلحي الجمل وفيه نزلت هذه الآية وقد مرت القصة في سورة البقرة ﴿وَٱلْمَيْسِرِ﴾ قال قتادة: كان الرجل يقامر على الأهل والمال ثم يبقى حزينًا مسلوب الأهل والمال مغتاظًا على حرفائه خصهما بإعادة الذكر وشرح ما فيهما من الفساد تنبيهًا على أنهما هما المقصودان بالبيان ههنا وإنما ذكر الأنصاب والأزلام ههنا للدلالة على أنهما مثلهما في الحرمة والشرارة، قال: رسول الله ﷺ: «شارب الخمر كعابد الوثن» أخرجه البزار من حديث عبدالله بن عمر، ورواه ابن ماجه بلفظ «مدمن الخمر»(١) ورواه الحارث بلفظ «شارب الخمر كعابد اللات والعزى» ﴿وَيَصُدَّكُمْ﴾ أي الشيطان بإرتكاب الخمر والميسر ﴿عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ وذلك أنه من إشتغل بالخمر والقمار ألهاه عن ذكر الله وشوش عليه صلاته كما فعل بأضياف عبد الرحمٰن بن عوف قدم رجلًا ليصلي بهم صلاة المغرب بعد ما شربوا فقرأ قل يا أيها الكفرون أعبد بحذف لا كما مرت القصة في سورة البقرة، وخص الصلاة من بين الذكر للتعظيم والإشعار بأن الصاد منها كالصاد من الإيمان من حيث أنها شعار المؤمنين وعماد الدين، والفارق بين المؤمن والكافر

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الأشربة، باب: مدمن الخمر (٣٣٧٥) وفيه محمد بن سليمان ضعفه النسائي وابن عدي وباقي رجال الإسناد ثقات.

صورة قال: الله تعالىٰ ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾[1] يعني صلاتكم، وقال: رسول الله ﷺ: «بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة»[2] رواه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث جابر وروى أحمد من حديث عبدالله بن بريدة نحوه وفيه «فمن تركها فقد كفر»وروى أحمد من حديث عبدالله بن عمرو عن النبيّ ﷺ أنه ذكر الصلاة يومًا فقال: «من حافظ عليها كانت له نورًا وبرهانًا ونجاة يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا نجاة وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف»[3] ثم أعاد الحث على الإنتهاء بصيغة الاستفهام مرتبًا على ما تقدم من أنواع المفاسد فقال: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ لفظة استفهام ومعناه أمر بأبلغ الوجوه كأنه قيل: فهل أنتم بعد ما ذكر من المفاسد منتهون أمر لا كنكم لم توعظوا ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾ في الإنتهاء عن الخمر والميسر وسائر المناهي وإتيان الواجبات ﴿وَٱحْذَرُوا۟﴾ عن مخالفتهما ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ﴾ عن إطاعة الله والرسول ﴿فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ فتوليكم لا يضر بالرسول وإنما يضر بأنفسكم عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ، قال: «كل مسكر حرام» وإن حتمًا على الله أن لا يشربه عبد في الدنيا إلا سقاه الله من طينة الخبال هل تدرون ما طينة الخبال؟ قال: «عرق أهل النار» رواه البغوي، وعنه أن النبيّ ﷺ قال: «من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها الله في الآخرة» رواه البغوي، وعنه أنه، قال: أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ وهو يقول: «لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمول إليه وآكل ثمنها»[4] رواه ابن ماجه، وروى أبو داود وليس فيه «وأكل ثمنها» وفي الباب عن أنس بن مالك وروى الترمذي وابن ماجه عن ابن عباس والحاكم عن ابن مسعود، وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحًا فإن تاب تاب الله عليه فإن عاد لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحًا فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحًا فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد في الرابعة لم يقبل الله

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، باب: الحكم في تارك الصلاة (٤٥٩) وأخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في رد الإرجاء (٤٦٦٦) وأخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في ترك الصلاة (٢٦٢٠).

(٣) رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات. أنظر مجمع الزوائد في كتاب: الصلاة، باب: فرض الصلاة (١٦١١).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الأشربة، باب: العصير للخمر (٣٦٧) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأشربة، باب: لعنت الخمر على عشرة أوجه (٣٣٨٠)٨

صلاة أربعين صباحًا فإن تاب لم يتب الله عليه وسقاه من نهر الخبال»[١] رواه الترمذي ورواه النسائي وابن ماجه والدارمي عن عبدالله بن عمرو، وعن عبدالله بن عمرو عن النبيّ ﷺ قال: «لا يدخل الجنة عاق ولا قمار ولا مد من خمر» رواه الدارمي، وعن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله بعثني رحمةً للعالمين وهدًى للعالمين، وأمرني ربي بمحق المعازف والمزامير والأوثان والصليب وأمر الجاهلية، وحلف ربي عز وجل بعزتي لا يشرب عبد من عبيد جرعة من خمر إلا سقيته من الصديد مثلها ولا يتركها من مخافتي إلا سقيته من حياض القدس» رواه أحمد، وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «ثلثة قد حرم الله عليهم الجنة: مد من الخمر والعاق والديوث»[٢] رواه أحمد والنسائي، وعن أبي موسى الأشعري مثله وفيه «مدمن الخمر وقاطع الرحم ومصدق بالسحر» رواه أحمد، وقد ذكرنا في سورة البقرة ما أخرجه أحمد عن أبي هريرة قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يشربون الخمر الحديث إلى أن قال: ثم نزلت أغلظ من ذلك: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ﴾ إلى قوله ﴿فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ قالوا انتهينا ربنا فقال: الناس ناس قتلوا في سبيل الله وماتوا على فراشهم وكانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر وقد جعله الله رجسًا من عمل الشيطان فأنزل الله تعالىٰ ﴿لَيۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ الآية، وروى النسائي والبيهقي عن ابن عباس قال: إنما نزل تحريم الخمر في القبيلتين من قبائل الأنصار شربوا فلما أن ثمل القوم عبث بعضهم ببعض فلما صحوا جعل الرجل يرى الأثر في وجهه ورأسه ولحيته فيقول صنع بي هذا أخي فلان وكانوا أخوه ليس فيهم ضغائن، فيقول والله لو كان بي رءوفًا رحيمًا ما صنع بي هذا حتى وقعت الضغائن في قلوبهم فأنزل الله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ﴾ الآية، فقال: ناس من المتكلفين هي رجس وهي في بطن فلان وقد قتل يوم أحد فأنزل الله تعالىٰ ﴿لَيۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ﴾ أي شربوا من الخمر وأكلوا من مال الميسر قبل تحريمهما ﴿إِذَا مَا ٱتَّقَواْ﴾ الشرك ﴿ءَامَنُواْ﴾ بالله ﴿وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ بعد الإيمان ﴿ثُمَّ ٱتَّقَواْ﴾ الخمر والميسر بعد التحريم ﴿وَءَامَنُواْ﴾ بتحريمهما ﴿ثُمَّ ٱتَّقَواْ﴾، سائر المحرمات أو الأولى عن الشرك والثاني عن المحرمات والثالث عن الشبهات ﴿وَأَحۡسَنُواْ﴾ إلى الناس أو المعنى أحسنوا الأعمال بأن عبدوا ربهم كأنهم يرونه ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الأشربة، باب: ما جاء في شارب الخمر (١٨٦٦).

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: المنان بما أعطى (٢٥٥٢) ورواه أحمد وفيه راوٍ لم يسمّ وبقية رجاله ثقات.

انظر مجمع الزوائد في كتاب: النكاح، باب: فيمن يرضى لأهله الخبث (٧٧٢١).

﴿ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ فلا يؤاخذهم بشيء، وفيه تنبيه على أنه من فعل ذلك صار محسنًا، ومن صار محسنًا صار لله محبوبًا ونزلت عام الحديبية وكانوا محرمين بالعمرة في ذي القعدة سنة ست.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٤﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ ۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ۚ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٩٥﴾ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ۖ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩٦﴾﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيْءٍ﴾ أي شيء يسير ليس من العظائم التي يدحض الأقدام كالإبتلاء ببذل الأنفس والأموال ﴿مِّنَ ٱلصَّيْدِ﴾ يرسله إليكم صفة لشيء ﴿تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ صفة بعد صفة فكانت الوحوش تغشاهم في رحالهم بحيث يتمكنون من أخذها بأيديهم وطعنها برماحهم ﴿لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ﴾ متعلق بيبلوا فإن ذلك الإبتلاء إنما هو ليميز الخائف من عقاب الله ممن لا يخافه، فذكر العلم وأراد وقوع المعلوم وظهوره أو تعلق العلم، أو المعنى ليعلم خوف الخائف موجودًا كما كان يعلمه قبل وجوده أنه يوجد حتى ليثبه على عمله لا على علم نفسه فيه ﴿بِٱلْغَيْبِ﴾ أي متلبسًا ذلك الخائف بالغيب يعني غائبًا من العذاب أو من الله سبحانه يعني يخافه ولم يره، أخبر الله سبحانه بذلك الإبتلاء ليكونوا أصبر على الإنتهاء عن المعصية إعانة للمؤمنين ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ الإبتلاء بالصيد فصاده أو بعد ذلك الإخبار من الله سبحانه بالابتلاء ﴿فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ فإنه لم يملك نفسه في مثل ذلك الشيء اليسير ولم يراع حكم الله فيه فكيف يملك نفسه فيما يكون النفس إليه أميل، قال: البغوي: روي عن ابن عباس أنه، قال: يوسع جلد ظهره وبطنه جلدًا أو يسلب ثيابه، ذكر البغوي: أن رجلًا يقال له أبو اليسر شدَّ على حمار وحش فقتله فنزلت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ يعني الحيوان الممتنع المتوحش في أصل الخلقة سواء كان مأكول اللحم أو لا كذا في القاموس، وبه قال: أبو حنيفة رحمه الله غير أنه خص منه ما ورد في الحديث جواز قتلها وهي الحية والعقرب والفأرة والحدأة

والغراب والذئب السبع العادي دون غير العادي فيجوز قتل الكلب لا سيما العقور، والظاهر أنه صيد واستئناسها عارضي وقيل: إنه ليس بصيد فإنه غير متوحش بالطبع، في الصحيحين عن ابن عمر سئل رسول الله ﷺ عما يقتل المحرم من الدواب فقال: «لا جناح في قتلهن على من قتلهن العقرب والفأرة والغراب والحدأة والكلب العقور»(١) وفيهما عن عائشة وعن حفصة نحوه، قال: ابن الجوزي المراد بالكلب السبع مطلقًا لأنه يطلق الكلب على السبع قال: رسول الله ﷺ في قصة عتبة بن أبي لهب «اللّهم سلط عليه كلباً من كلابك»(٢) وقال: الله تعالىٰ ﴿مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾(٣) قال: أبو حنيفة لو سلمنا جواز إطلاق الكلب على السبع لغة لكن في العرف غلب استعماله في الحيوان المخصوص وحمل الحديث على العرف العام أولى، وأخرج أبو عوانة في المستخرج من طريق البخاري عن عائشة ذكر فيا ستًا وزاد الحية، وروى أبو داود من حديث أبي سعيد الخدري قال: عليه السَّلام: «يقتل المحرم الحية والعقرب والفويسقة والكلب العقور والحدأة والسبع العادي ويرمي الغراب ولا يقتله»(٤) ورواه الترمذي ولم يذكر السبع العادي، وقال: الحسن ويحمل الغراب المنهي عن قتله على غراب الزرع، وروى ابن خزيمة وابن المنذر من حديث أبي هريرة زيادة ذكر الذئب والنمر على الخمس المشهورة، لكن قال: ابن خزيمة ذكر الذئب والنمر من تفسير الراوي للكلب العقور وفي مرسل سعيد بن المسيب عن النبيّ ﷺ يقتل المحرم الحية والذئب أخرجه ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور وأبو داود ورجاله ثقات، أخرج مسلم عن عائشة ذكر أربعًا وأسقط العقرب عن الخمس المشهور. فإن قيل: كيف يجوز تخصيص الكتاب على أصل أبي حنيفة بأحادث الآحاد؟ قلنا هذه الحديث تلقته الأمة بالقبول، فصار في حكم الحديث المشهور جاز به تخصيص الكتاب أو يقال ثبت بالإجماع أن بعض الصيد يجوز قتله للمحرم فصار العام مخصوصًا بالبعض فخصصنا بالأحاديث، وقال: الشافعي وأحمد إنما يحرم على المحرم قتل ما يحل أكله دون ما لا يحل أكله لأن في الأحادث عيان

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: جزاء الصيد، باب: ما يقتل المحرم من الدواب (١٨٢٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب (١٢٠٠).

(٢) أخرجه ابن عساكر، وأورده السيوطي في الخصائص الكبرى وقال: أخرجه ابن إسحاق وأبو نعيم من طرق أخرى مرسلة.
انظر كنز العمال (٣٥٥٠٦).

(٣) سورة المائدة، الآية: ٤.

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: المناسك، باب: ما يقتل المحرم من الدواب (١٨٤٧).

بعضها سباع ضارية، وبعضها هوام قاتلة، وبعضها طير لا يدخل في معنى السباع بل هو حيوان مستخبث اللحم فرتبنا الحكم على استخباث اللحم غير مناسب لعدم استلزامه المصلحة فلا يجوز القياس، والمختار عندي للفتوى ما قال: صاحب البدائع أن الحيوان البري ينقسم إلى مأكول وغير مأكول، والثاني إلى ما يبتدئ بالأذى غالبًا وما ليس كذلك وإنما يجوز في الإحرام قتل ما يبتدئ بالأذى غالبًا من غير المأكول وهي رواية عن أبي يوسف كذا في فتاوى قاضي خان ومثله عن مالك، والعلة المؤثرة في القياس البداية بالأذى، قلت: والإيذاء على أنواع مختلفة، فكان النبيّ ﷺ نبه بالعقرب على ذوات السموم كالزنبور وكل ما يلدغ وبالفأرة ما يشاركها في النقب والتقرض كابن عرس وبالغراب والحدأة على ما يشاركهما في الاختطاف كالصقر وبالكلب العقور على كل سبع عادي، والسنور الأهلي ليس بصيد عند أبي حنيفة لعدم توحشها، والصحيح أنها متوحشة واستئناسها عارضي بخلاف المتوحش من الأنعام فإنها مستأنسة خلقة.

مسألة: ويلتحق بقتل الصيد الإشارة إليه والدلالة عليه للذي يريد قتله إجماعًا لأنه في معنى القتل إذ هو إزالة الأمن عن الصيد لأنه أمن بتوحشه وبعده عن الأعين، روى الشيخان في الصحيحين حديث أبي قتادة وفيه «أحرموا كلهم إلا أبا قتادة لم يحرم فبينما هم يسيرون إذ رأوا حمر وحش فحمل أبو قتادة على الحمر فعقر منها أتانًا فأكلوا من لحمها» الحديث، وفيه فلما أتوا رسول الله ﷺ قال: رسول الله ﷺ: «أمنكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها»؟ قالوا لا، قال: «فكلوا ما بقي من لحمها»[1] ففي الحديث أن النبيّ ﷺ علق إباحة الأكل بعدم الإشارة.

مسألة: ويلتحق بالصيد بيض الطائر، وقال: داود لا يضمن، وسنذكر ما ورد من الحديث والآثار في ضمان المبيض.

مسألة: أجمعوا على أن المحرم إذا إصطاد صيداً أو ذبحه كان حكمه حكم الميتة لا يجوز أكله للحلال ولا للمحرم، وقال: الثوري وأبو ثور وطائفة يجوز أكله وهو كذبيحة السارق وهو وجه للشافعية، لنا أنه أثم في ذبحه بمنزلة تارك التسمية عامدًا فصار في معنى ما ذبح فسقًا أهل لغير الله بخلاف السارق فإن الذبح له في نفسه وإنما المانع هناك حق العبد وهو ينجبر بالضمان.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: جزاء الصيد، باب: لا يشير المحرم إلى الصيد لكي يصطاده الحلال (١٨٢٤).
وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: تحريم الصيد للمحرم (١١٩٦).

مسألة: وإن اصطاده حلال وكان أمره بالقتل محرم أو دل عليه أو أشار إليه يحرم أكله للمحرم لما ذكرنا من حديث أبي قتادة، حيث علق النبيّ ﷺ إباحة الأكل للمحرم بعدم الأمر والإشارة ويجوز أكله للحلال إجماعًا ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ﴾ يعني الصيد ﴿مِنكُم﴾ يعني من المؤمنين المحرمين ﴿مُّتَعَمِّدًا﴾ قال: سعيد بن جبير وداود وأبو ثور وأبو منذر من الشافعية، وهي رواية عن أحمد بن حنبل أن هذا القيد يفيد أنه لا يجب الجزاء إذا قتل مخطيًا أو ناسيًا إحرامه أو مكرهًا أو نحو ذلك، وقال: مجاهد والحسن إنما الجزاء إنما يجب إذا قتله عامدًا في قتله ناسيًا إحرامه وأما إذا قتله ذاكرًا إحرامه فلا حكم عليه وأمره إلى الله تعالىٰ لأنه أعظم من أن يكون له كفارة، وجمهور العلماء والأئمة الأربعة على أنه يجب الجزاء سواء قتله عامدًا أو ناسيًا إحرامه أو مكرهًا أو مخطئًا أو جاهلًا للحرمة، قال: الزهري الجزاء على المتعمد بالكتاب وعلى المخطيء بالسنة والمفهوم ليس بحجة عند أبي حنيفة، وعند القائلين به المفهوم دليل ظني ومنطوق الحديث أقوى منه والإجماع أقوى من الكل لكونه دليلًا قطعيًا، واستدل ابن الجوزي بحديث جابر قال: سئل رسول الله ﷺ عن الضبع فقال: «هي صيد» وجعل فيها إذا أصابها المحرم كبشاً»[1] رواه الترمذي وقال: هذا حديث صحيح. والاستدلال بإطلاق الحكم قبل: قوله تعالىٰ متعمدًا توطئة لقوله تعالىٰ ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ﴾.

مسألة: إذا دل المحرم على صيد من يريد قتله باللسان أو باليد يجب عليه الجزاء كما يجب بالقتل عند أبي حنيفة وأحمد، وقال: مالك والشافعي لا يلزم الجزاء على الدال وإن كان يأثم كمن دل صائمًا على امرأة فجامعها لا يلزم الكفارة على الدال ولا يفسد صومه ولكن يأثم فكذا ههنا لأن الدلالة ليس بقتل، والجزاء إنما هو على القتل بالنص، قلنا: الدلالة في معنى القتل والنبيّ ﷺ سوى بين الإشارة والقتل كما مر في حديث أبي قتادة ولأنه محظورات الإحرام إجماعًا فلو لم يجب عليه الجزاء لا يرتفع إثمه ويرتفع إثم القتل بالجزاء فيلزم مزية الدلالة على القتل. فإن قيل: فعلى هذا يلزم أن يجب الكفارة على الدال وإن لم يتعقبه القتل؟ قلنا: الدلالة كالنية أن يكون كالرمي إلى الصيد من أسباب القتل وذلك ليس بموجب للجزاء ما لم يتعقبه القتل فإنه إذا لم يتعقبه القتل لم ينعقد سببًا ﴿فَجَزَآءٌ﴾ خبر مبتدأ محذوف يعني فالواجب عليه جزاء أو مبتدأ خبره ظرف

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: فيما جاء في الضبع يصيبها المحرم (٨٤٦) وأخرجه أبو داود في كتاب: الأطعمة، باب: ما في أكل الضبع (٣٧٩٦).

مقدم عليه أو فاعل ظرف مقدم عليه، يعني فعليه جزاء والجملة خبر لمن والفاء لتضمن المبتدأ معنى الشرط قرأ الجمهور مضافًا إلىٰ ﴿مِّثْلُ مَا قَتَلَ﴾ قيل: الإضافة بيانية، والظاهر أنه إضافة المصدر إلى مفعوله يعني فعليه أن يجزي مثل ما قتل، وقرأ الكوفيون فجزاء منونًا ومثل مرفوعًا بدلاً منه أو صفة له، ومآل القرائتين واحد معنى. والمراد بالمثل القيمة عند أبي حنيفة وأبي يوسف لأن المثل المطلق صورة ومعنى هو المشارك في النوع غير مراد ههنا إجماعًا فبقي أن يراد المثل معنى وهو القيمة ولأن القيمة في قتل بعض الصيد واجب إجماعًا، وهو ما لا يكون له مثل من النعم وما كان أصغر من الحمامة كالعصفور والجراد فلا بد أن المعهود في الشرع في إطلاق المثل أن يراد المشارك في النوع أو القيمة قال: الله تعالىٰ في ضمان العدوان: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾[1] والمراد الأعم أعني المماثل في النوع إذا كان المتلف مثليًا والقيمة إذا كان قيميا بناء على أنه مشترك معنوي، وفي الحيوانات أهدر المماثلة الكائنة في تمام الصورة إجماعًا تغليبًا للإختلاف الباطني بين أفراد نوع واحد فجعل من القيميات فما ظنك إذا انتفى المشاركة في النوع أيضًا، لم يكن هناك إلا مشاكلة في العوارض كطول العنق والرجلين في النعامة مع البدنة وأن يعب ويهدر في الحمامة مع الشاة، وعند مالك والشافعي وأحمد ومحمد بن الحسن المراد بالمثل حيوان من النعم الأهلية يشابهه الصيد المقتول من حيث الخلقة لأن النبيّ ﷺ قال: «الضبع صيد وفيه شاة» رواه أبو داود عن عبد الله، وكذا روى أصحاب السنن والحاكم في المستدرك وأحمد وابن حبان عن جابر، ولفظ الحاكم «الضبع صيد فإذا أصابه المحرم ففيه كبش ويؤكل» وقال: صحيح الإسناد، وروى مالك في الموطأ والشافعي بسند صحيح عن عمر بن الخطاب أنه قضى في الضبع بكبش وفي الغزال بمعز. وروى الشافعي والبيهقي عن ابن مسعود قضى في اليربوع بجفر أو جفرة، وأخرج البيهقي عن ابن عباس قال: في حمامة الحرم شاة وفي البيضتين درهم وفي النعامة جزور وفي البقر بقرة وفي الحمار بقرة، وروى الشافعي والبيهقي عن عثمان بن عفان أنه قضى في أم جنين بحلان من الغنم ولأن قوله تعالىٰ ﴿مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ أي الإبل أو البقر أو الغنم صفة لمثل بيان له والقيمة لا يكون من النعم، وأجاب الحنفية عن استدلالهم بأن التقديرات المذكورة عن النبيّ ﷺ وعن الصحابة إنما هي باعتبار القيمة دون المشاكلة الصورية وبأنا لا نسلم أن قوله تعالىٰ ﴿مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ صفة لمثل بل هو حال من الضمير المنصوب المحذوف أي مثل ما قتله

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٤.

حال كون المقتول من النعم أي ذات قوائم الأربع والنعم يطلق على الوحشي كما يطلق على الأهلي كذا قال: أبو عبيدة، وكذا في القاموس. ويرد عليه أن الكلام في جزاء الصيد مطلقًا سواء كان من النعم أو من الطير فجعله حالاً من المقتول ينافي المقصود، قلت: وعندي أنه صفة لمثل والمراد بالمثل حيوان من النعم الأهلية يماثل المقتول في القيمة دون بعض العوارض لما ذكر أبو حنيفة من الدليل، فعندي أنه إذا اختار الجاني الهدي فعليه أن يهدي من النعم الأهلي أمثلها وأقربها قيمة من الصيد المقتول ففي حمار الوحش وبقر الوحش وكل ما زاد قيمته على قيمة الشاة سواء كانت قيمته مثل قيمة البقر أو دونه يهدي بقرة جيدة أو رديئة بشرط أن لا يكون قيمة الهدي أقل من قيمة الصيد وفيما زاد على البقر في القيمة سواء كان مثل البدنة في القيمة أو أقل منها يهدي بدنة، وفيما زاد على البدنة يهدي شاة مع بدنة أو بقرة وشاة أو بدنة وبقرة أو بدنتين أو بقرتين أو شاتين أو نحو ذٰلك يعني يكون قيمة الهدي مثل قيمة الصيد أو أكثر منه وما كان قيمته كقيمة الشاة جائز التضحية يهدى شاة كذلك وما يكون قيمته أقل من قيمة الشاة كالضبع واليربوع والغزال وأم جنين والحرباء والضب والثعلب يهدى عناقًا أو جفرة أو حملاً، أعني ما يكون قيمته كقيمة الصيد أو أكثر منه من نوع الغنم وفي الحمامة وما دونه إذا اختار الهدي يهدى أدنى ما يطلق عليه اسم الشاة، هذا على أصل الجمهور أنه لا يشترط أن يكون الهدي جائز التضحية، وهو المختار عندي للفتوى وأما على أصل أبي حنيفة رحمه الله فلا بد أن يهدي في كل ما يكون قيمته أقل من قيمة الشاة شاة جائز التضحية، وبه قال: مالك أن المقتول سواء كان صغيرًا أو كبيرًا صحيحًا أو معيبًا الواجب إنما هو الهدي جائز التضحية الكبير الصحيح وجه قولهما أن مطلق الاسم ينصرف إليه ولذا لا يجوز في هدي المتعة وسائر الجنايات في الحج أن يهدي إلا جائز التضحية لنا أن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين أوجبوا عناقًا وجفرة ولا نسلم أن المذكور في النص مطلق اسم الهدي حتى ينصرف إلى الكامل كما في هدي المتعة ونحوه بل المذكور ههنا مثل ما قتل من النعم هدياً فالمراد الهدي المماثل بالمقتول إما صورة كما قال: الشافعي أو قيمة كما قلنا فلا وجه لإيجاب الكبير جائز التضحية، وما ذكرنا من التفسير للآية لا يزاحمه أقوال الصحابة فإن الصحابة إنما حكموا في الأرنب بعنز لأن العنز يماثل قيمة بقيمة الأرنب وفي الحمامة بشاة لأن الشاة أدنى أقسام الهدي وأشبهها وأقربها بالحمامة قيمة بالنسبة إلى البقرة والبدنة، فلو أراد الهدي يهدي أدنى أفراد الشاة ولا دليل على أنهم اعتبروا المماثلة في الخلقة. فإن قيل: روى البيهقي بسند حسن عن ابن عباس وروى أيضًا من عطاء الخراساني عن عمر وعثمان وعلي زيد بن ثابت وابن عباس

ومعاوية أنهم قالوا في النعامة يقتلها المحرم بدنة، ورواه مالك من طريق أبي عبيدة بن عبدالله بن مسعود مكاتبة عن أبيه وقال: مالك لم أزل أسمع أن في النعامة بدنة ولا شك أن حكمهم في النعامة ببدنة ليس إلا لرعاية المشابهة في طول العنق والرجلين دون القيمة، قلنا في الأثر ضعف وانقطاع، وقال: الشافعي هذا غير ثابت عند أهل العلم بالحديث وبالقياس، قلنا إن في النعامة بدنة أو يقال لعل بعض أفراد النعامة في بعض الأزمنة بلغ قيمة شيء من الإبل محكم بعض الصحابة أن في النعامة بدنة ثم تبعه جماعة من التابعين زعمًا منهم أن ذلك الصحابي إنما حكم بالبدنة عملاً بالمماثلة الصورية فشاع ذلك فيهم حتى قال: مالك لم أزل أسمع أن في النعامة بدنة فإن قيل: روى البيهقي عن عكرمة قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إني قتلت أرنبًا وأنا محرم فكيف ترى؟ فقال: هي تمشي على أربع والعناق تمشي على أربع وهي تجتر والعناق تجتر ويأكل الشجر وكذا العناق أهدِ مكانها عناقًا وهذا صريح في رعاية المماثلة الصورية، وروى ابن أبي شيبة من طريق عطاء أن رجلاً أغلق بابه على حمامة وفرخيها ثم إنطلق إلى عرفات ومنى، ورجع وقد ماتوا فأتى ابن عمر فجعل عليه ثلٰثة من الغنم وحكم معه رجل، وروى الثوري وابن أبي شيبة والشافعي والبيهقي من حديث ابن عباس مثله وهذا أيضًا يدل على أن وجوب الشاة في الحمامة ليس من حيث القيمة وإلا لكفت شاة واحدة في ثلاث حمامات وأكثر منها، قلنا نعم بعض الآثار تدل على رعاية المشابهة في الصورة وذلك عن رأي لا عن رواية وليس علينا اتباع بعض الصحابة مع مخالفة الكتاب وقد قال: الله تعالىٰ ﴿فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ ونحن نتيقن أن البدنة ليست مثلاً للنعامة ولا الشاة للحمامة في الصورة ولا في المعنى والمشابهة في بعض صفات لا يعبأ بها غير معتبرة عرفًا ولغة، وإلا فجميع الحيوانات لا يخلوا عن مشابهة ما في صفة من الصفات البتة ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ﴾ أي بالجزاء أو بالمثل ﴿ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ جملة واقعة صفة للجزاء أو للمثل لأن المثل لا يتعرف بالإضافة فجاز وصفها ووصف ما أضيف إليها بالجملة أو حالاً من ضمير الجزاء في خبره أو منه إذا رفعته بظرف على الفاعلية، قال: أكثر الحنفية واحداً يكفي لاعتبار المماثلة كما روي عن كثير من الصحابة أنهم حكموا واحداً والإثنان أحوط وأبعد من الغلط، وقال: الشافعي وجمهور العلماء: أنه يشترط العدد والعدالة وهو المختار للفتوى اتباعًا للنص واقتداء بعمل الصحابة كما يشهد به الآثار. روى مالك عن محمد بن سيرين أن عمر سأله رجل عن جزاء الظبي قال: عمر لعبد الرحمٰن بن عوف تعال حتى أحكم أنا وأنت فحكما عليه بعنز، فقال: الرجل: هذا أمير المؤمنين لا يستطيع أن يحكم في ظبي حتى دعا رجلاً يحكم معه

فسمع عمر قوله فدعاه فسأله هل تقرأ سورة المائدة؟ فقال: لا، فقال: عمر لو أنك أخبرتني أنك تقرأ سورة المائدة لأوجعتك ضربًا قال: الله تعالىٰ في كتابه ﴿يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٍ مِّنكُمۡ﴾.

مسألة: اختلف القائلون بالمثل خلقة، فقال: مالك يحكم الحكمان في كل زمان حكمًا مستأنفًا، وقال: أكثرهم: إن الحكم في ذلك ما حكم به السلف لا يتجاوز عنه وما لم يحكموا فيه يستأنف فيه الحكم وما اختلف فيه مجتهد فيه، وقال: الثوري: الاختيار في ما اختلف فيه السلف إلى الحكمين في كل زمان، والقرآن يبطل هذه الأقوال كلها فإن الحكم في كل زمان مستأنفًا غير مفيد عند اعتبار المماثلة خلقة إذ الخلقة لا تتفاوت والأخذ بما حكم به السلف يرده قوله تعالىٰ: ﴿يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٍ مِّنكُمۡ﴾ فإنه يقتضي أن يحكم العدلان في كل زمان مستأنفًا ولو كان الحكم مرة يكفي للأبد لَحَكَمَ النبيّ ﷺ في جميع الصيود أو في أكثر منه ولم يحتج إلى حكم الحكمين في كل مرة، فالآية دليل على أن المراد بالمثل هو المثل من حيث القيمة حتى يتصور الاحتياج إلى حكم الحكمين في كل زمان ومكان لاختلاف القيمة باختلاف الأزمنة والأمكنة ﴿هَدۡيَۢا﴾ حال من الضمير الراجع إلى الجزاء أو إلى المثل أو من جزاء وإن نُوِّنَ لتخصيصه بالصفة أو بدل عن مثل باعتبار محله، قال: الشافعي وغيره: هذا يدفع قول أبي حنيفة أن المراد بالمثل القيمة فإن القيمة لا يكون هديًا، قلت: ولا يرد ذلك على ما ذكرت من التفسير للمثل بالحيوان من النعم يماثل الصيد في القيمة فإنه يكون هديًا على أنه لو كان المراد بالمثل القيمة كما قال: أبو حنيفة، فيجوز أن يكون هديًا حالاً مقدرة أي صائرًا ذلك القيمة هديًا بواسطة الشراء بها، لا يقال حينئذ يحتاج إلى التقدير بقوله صائرًا من غير ضرورة، قلنا: الضرورة ثابتة لما ذكرنا وأيضًا التقدير لازم على تفسير الشافعي أيضًا إذ لا يصح حكمهما بالهدي موصوفًا ببلوغه إلى الكعبة حلا حكمهما به على التحقيق، فالتقدير على تفسير كم أنه يحكمان به مقدراً بلوغه فلزوم التقدير ثابت غير أنه يختلف محله على الوجهين.

مسألة: هل يجب في الهدي السوق أم يجوز أن يشتري بمكة؟ فقال مالك: يجب فيه السوق عملًا بظاهر قوله تعالىٰ هديًا ﴿بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ﴾ وصف به هديًا لأن إضافته لفظية، وقال الجمهور: لا يجب السوق بل إنما ذكر قوله ﴿هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ﴾ للدلالة على أن الحرم شرط لذبح الهدي وعليه انعقد الإجماع وكونه مهدى من خارج غير مقصود، قلت: والدليل على أن السوق ليس بشرط قصة حجة الوداع أن النبيّ ﷺ لما قدم مكة قال: للناس: «من كان منكم أهدى فإنه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي حجه ومن لم

يكن منكم أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل ثطم ليهل بالحج وليهد ومن لم يجد هديًا فليصم»(١) وهذا صريح في أن بعض الصحابة لم يسق الهدي واشتروا هديًا بمكة ومن لم يجد هديًا صام وقد سماه النبيّ ﷺ هديًا حيث قال: «ثم ليهل بالحج وليهد» وقد قال الله تعالىٰ في التمتع أيضًا: ﴿فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾(٢) وما قاله مالك فيمن اشترى الهدي من الحرم الواجب أن يخرج به إذا حج إلى عرفة أمرٌ لا دليل عليه.

مسألة: يجب التصدق بلحم الهدي على فقراء مكة؟ فقال: الجمهور يجب ذلك لأن صفة بلوغ الهدي الكعبة يشعر أن ينفق اللحم على مساكين الحرم، وقال: أبو حنيفة لا يجب ذلك بل يتصدق على من يشاء من المساكين في الحرم وغيره لأن الذبح عبادة غير معقولة فلا بد فيه من رعاية المكان حتى أنه من ذبح في غير الحرم لا يجزئه إلا أن يبلغ اللحم قيمة الصيد فينفقه بنية الإطعام، وأما إنفاق اللحم فعبادة معقولة ولا دليل على التخصيص بمساكين الحرم وما ذكروا من الإشعار ممنوع ﴿أَوْ كَفَّٰرَةٌ﴾ عطف على جزاء، قرأ نافع وابن عامر بالإضافة إلى ﴿طَعَامُ مَسَٰكِينَ﴾ إضافة بيانية والباقون بتنوين كفارة ورفع طعام على أنه عطف بيان أو بدل منه أو خبر مبتدأ محذوف أي هي طعام مساكين وكلمة أو للتخيير تفيد أن الجاني مخير بين أن يجزي مثل ما قتل من النعم وبين أن يكفر فيطعم المساكين وبين ن يصوم، وقال: الشعبي والنخعي جزاء الصيد على الترتيب والآية حجة لنا عليهما.

مسألة: أجمعوا على أن بناء الإطعام على القيمة وعلى أن الصيد إذا لم يكن له مثل من النعم فالمعتبر، قيمة الصيد يشتري به طعامًا وأما إذا كان له مثل من النعم فعند الجمهور يعتبر قيمة مثله لا قيمته لأن الواجب عندهم المثل لا قيمة الصيد والإطعام بدل عنه، فمن قتل حمامة واختار الإطعام يطعم عندهم قيمة شاة لا قيمة حمامة إذا النظير هو الواجب عينًا، وعند أبي حنيفة رضي الله عنه يعتبر قيمة الصيد مطلقًا لأنها هو الواجب عنده وأما على ما قلت أن الواجب على تقدير اختيار الهدي مثله من النعم فالمراد مثله في القيمة، فما زاد الهدي على قيمة الصيد إنما التزمه تطوعًا أو لزمه ضرورة عدم التجزيء

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: من ساق البدن معه (١٦٩١) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: وجوب الدم على المتمتع وأنه إذا عدمه لزمه صوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله (١٢٢٧).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٩٦.

في الهدي ولا ضرورة ولا التزام عند اختيار الإطعام فيعتبر قيمة الحمامة لا قيمة الشاة لأن المتلف هو المضمون فلا معنى لتقويم غيره لجبره، ولا نسلم أن النظير هو الواجب عينًا فإنه من قتل حمامة لو أهدى بعيرًا أجزأه البتة، ولو كانت الشاة هي الواجبة عينًا لم يجزئه البعير، على أن القول بأن النظير هو الواجب عينًا لا يتصور إلا إذا كان الواجب على الترتيب، كما قال: الشعبي والنخعي فيجب أولًا النظير فإن لم يجد النظير يقضيه بالإطعام وإن لم يجد فبالصيام قضاء غير معقول وليس كذلك بل الواجب أحد الخصال الثلثة على التخيير كما ذكرنا فاعتبار إحدى الخصال في الأخرى بلا دليل شرعي باطل وإنما اعتبر قدر الإطعام في الصيام بقوله تعالىٰ ﴿أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ﴾ الطعام ﴿صِيَامًا﴾ معطوف على جزاء قال: الفراء العدل بالكسر المثل من جنسه وبالفتح المثل من غير جنسه.

مسألة: اختلفوا في مقدار طعام كل مسكين، فقال: الشافعي ليطعم كل مسكين مدًا كما هو كذلك عنده في كفارة الصوم والظهار واليمين، وقال: أبو حنيفة يطعم كل مسكين نصف صاع من برأ وصاعًا من شعير أو تمر كما هو عنده في صدقة الفطر وحمل على ذلك الكفارات كلها، والأولى أن يقال نصف صاع من غالب قوت البلد للإجماع على أنه هو المقدار للإطعام في باب الجنايات إذا حلق المعذور رأسه، حيث أمر النبيّ ﷺ كعبًا بتفريق الفرق بين ستة وقد مر الحديث في سورة البقرة، والحمل على هذا أولىٰ من الحمل على صدقة الفطر لاتحاد جنس الجناية، ويشترط عند الجمهور للإطعام مساكين الحرم كما في إنفاق لحم الهدي ولا يشترط ذلك عند أبي حنيفة لما قلنا.

مسألة: ولو كان قيمة الصيد أقل من طعام مسكين واحد أو فضل شيء يسير من طعام مسكين أو مساكين، يعطي ذلك القدر اليسير مسكينًا ولا يجب عليه جبر الكسر إجماعًا، وإن صام عنه صام يومًا لأن الصوم لا يتجزأ وكذا لو أهدىٰ يهدي أدنى ما يطلق عليه اسم الشاة على ما قلت وشاةٌ جائز للتضحية عند أبي حنيفة ومالك ﴿لِّيَذُوقَ﴾ متعلق بمحذوف يعني أوجبنا ذلك الجزاء أو الكفارة ليذوق الجاني ﴿وَبَالَ أَمْرِهِۦ﴾ أي ثقل فعله وسوء عاقبته هتكه حرمة الله، وأصل الوبل الثقل، يقال طعام وبيل أي ثقيل ومنه ﴿فَأَخَذْنَٰهُ أَخْذًا وَبِيلًا﴾[1] ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ من قتل الصيد محرمًا في الجاهلية أو قبل التحريم أو في هذه المرة ﴿وَمَنْ عَادَ﴾ إلى قتل الصيد بعد ذلك المرة ﴿فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ﴾ خبر مبتدأ محذوف تقديره فو ينتقم الله منه لأن الفاء لا تدخل على المضارع إذا وقع جزاء، ذهب ابن

---

(١) سورة المزمل، الآية: ١٦.

عباس على ظاهر هذه الآية حيث روى عنه أنه إذا قتل المحرم صيدًا معتمدًا يسأله هل قتلت قبله شيئًا من الصيد فإن قال: نعم لم يحكم وقال: له اذهب فينتقوا الله منك، وإن قال: لم أقتل قبله شيئًا من الصيد حكم عليه فإن عاد بعد ذلك لم يحكم عليه ولكن يملأ ظهره وصدره ضربًا وجيعًا، كذا قال: البغوي، قلت: والأولى أن يقال في تفسير الآية عفاالله عما سلف بأداء الجزاء ومن عاد فينتقوا الله منه يعني يوجب عليه الجزاء مرة ثانية فإن لم يؤد الجزاء يعذبه في الآخرة ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ﴾ مِمَّن أصر على عصيانه ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ﴾ أي الاصطياد من البحر لأنه هو المراد من صيد البر كما سنذكر ﴿وطعامه﴾ أي ما يطعم منه الضمير إما عائد إلى الصيد أو إلى البحر أي ما يطعم من صيد البحر أو من البحر، وقيل: المراد بصيد البحر كل حيوان لا يعيش إلا في الماء وطعامه أكله، وأحتج به مالك على جواز أكل كل حيوان بحري وقد مرت المسئلة في أول السورة، وقال: عمر رضي الله عنه صيد البحر ما اصطيد وطعامه ما رمى به، وعن ابن عباس وابن عمر وأبي هريرة طعامه ما قذفه الماء إلى الساحل ميتًا، وقال: سعيد بن جبير وسعيد بن المسيب وعكرمة وقتادة والنخعي ومجاهد صيده طريه وطعامه مالحه ﴿مَتَٰعًا لَّكُمْ﴾ مفعول له لأحِلّ يعني أحل ذلك تمتيعًا لكم أي للمقيمين منكم يأكلونه طريًا ﴿وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ أي للمسافرين منكم يتزودونه قديدًا ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ قيل: معنى الآية حرم صيد البر مطلقًا على المحرم وإن اصطاده حلال من غير أمر المحرم ولا إعانته ولا إشارته ولا لأجله، يروي ذلك عن ابن عباس وهو قول طاووس وسفيان الثوري ويؤيده حديث ابن عباس عن الصعب بن جثامة الليثي أنه أهدى لرسول الله ﷺ حمارًا وحشيًا وهو بالأبواء أو بودان فرد عليه فلما رأى ما في وجهه قال: «إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم»[١] متفق عليه، وعند النسائي «لا نأكل الصيد» وفي رواية سعيد عن ابن عباس: «لولا أنا محرمون لقبلنا منك» وأجيب بما ترجم البخاري في الباب أنه حمل الحديث على أن الحمار كان حياً والمحرم لا يجوز له ذبح الصيد الحي كذا نقلوا التأويل عن مالك، وهذا التأويل لا يصح لأنه رواه إسحاق: في مسنده بسنده عن موسى عن محمد بن عمر وبن علقمة عن الزهي فقال: لحم حمار، وأخرج الطبراني عن الزهري فقال: رجل حمار وحش، وفي رواية عند مسلم عجز حمار وحش تقطر دمًا، وفي رواية عند مسلم رجل حمار وحش، وأخرج مسلم من طريق حبيب بن أبي ثابت عن سعيد فقال: تارة حمار

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: جزاء الصيد، باب: إذا أهدى للمحرم حمارًا وحشيًا حيًا لم يقبل (١٨٢٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: تحريم الصيد للمحرم (١١٩٣).

وحش وتارة شق حمار وحش واتفقت الروايات كلها على أنه رده إلا ما رواه وهب والبيهقي من طريقه بإسناده حسن من طريق عمر وبن أمية أن النبيّ ﷺ أهدي له عجز حمار وحش وهو بالجحفة فأكل منه وأكل القوم، والجمع بينهما بالحمل على القصتين أولى لأن القصة المروية والأبواء ثلٰثة وعشرون ميلاً وبين جحفة وودان ثمانية أميال، وفي الباب حديث علي قال: «أنشد من كان ههنا من أشجع أتعلمون أن رسول الله ﷺ أهدي إليه عضو صيد فلم يقبله؟ قال أنا حرم؟ قال: نعم»[1] رواه أبو داود والطحاوي، وروى مسلم نحوه لكن أجمع المسلمون بعد القرن الأول أن ما صاده الحلال لأجل نفسه يحل للمحرمين كله، وقد صح الأحاديث أن النبيّ ﷺ أكل من لحم الصيد وأمر أصحابه بأكله: منها حديث أبي قتادة قال: رسول الله ﷺ: «كلوا ما بقي من لحمها» وفي بعض الروايات الصحيحة أن النبيّ ﷺ أكلها ومنها» ما ذكرنا من حديث الصعب بن جثامة أنه وقع في بعض رواياته أن النبيّ ﷺ أكل منها، ومنها ما رواه مسلم عن معاذ ابن عبد الرحمٰن بن عثمان التيمي عن بيه قال: «كنا مع طلحة بن عبدالله ونحن حرم فأهدي له طير وطلحة راقد فمنا من أكل ومنا من تورع فلما استيقظ طلحة وافق من أكله وقال: أكلناه مع رسول الله ﷺ»[2] ومنها حديث عمرو بن سلمة الضميري عن البهزي أن رسول الله ﷺ خرج يريد مكة وهو محرم حتى إذا كان بالروحا إذا حمار وحشي عقير فقال: رسول الله ﷺ: «دعوه فإنه يوشك أن يأتي صاحبه» فجاء البهزي وهو صاحبه فقال: يا رسول الله ﷺ: «شأنكم بهذا الحمار» فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر فقسمه بين الرفاق[3] الحديث رواه مالك وأصحاب السنن، وصححه ابن خزيمة فتفسير الآية وحرم عليكم صيد البر أي اصطياده.

مسألة: ما اصطاد الحلال لأجل المحرم اختلف فيه؟ فقال: أبو حنيفة يحل أكله مطلقًا يحل لمن صيد لأجله أيضًا، وقال: مالك لا يحل أكله لا للحلال ولا للحوم، وقال: الشافعي وأحمد ما صيد لأجل المحرم قبل إحرامه أو بعده يحرم على ذٰلك المحرم أكله ولا يحرم أكله لغير المحرم ولا لمن لم يصد له من المحرمين ومذهب الشافعي وأحمد مروي عن عثمان، روى مالك في الموطأ عن عبدالله بن أبي بكر عن عبدالله بن عامر قال: رأيت عثمان بن عفان بالعرج وهو محرم في صائف قد غطى وجهه بقطيفة ثم أتي بلحم صيد فقال: لأصحابه: كلوا، فقالوا: أولا تأكل أنت؟ قال: لست كهيئتكم إنما

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: ما لا يجوز للمحرم أكله من الصيد (٢٨١١).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: تحريم الصيد المحرم (١١٩٧).

(٣) أخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: ما يجوز للمحرم أكله من الصيد (٢٨٠٨).

صيد من أجلي، وما روي عن النبيّ ﷺ أنه أكل من لحم الصيد، وروي أنه رده ولم يأكله، قال: الأئمة الثلٰثة وجه الجمع بين الروايتين أنه أكل ما صاده الحلال لأجل نفسه ولم يأكل ما صاد لأجل رسول الله ﷺ أو لغيره من المحرمين، قلنا لا دليل في شيء من الأحاديث المذكورة على هذا التفصيل، ووجه الجمع عندي أن أكل لحم الصيد مطلقًا إذا صاده الحلال مباح للمحرم لكن تركه أفضل فبالأكل تارة علّم النبيّ ﷺ الجواز وبترك الأكل منه أخرى نبه على الاستحباب. فإن قيل: إذا تعارض الأحاديث ولا ترجيح كان القياس الأخذ بالمحرم احتياطًا؟ قلنا: نعم لكنا إنما لم نقل هكذا حتى لا يلزمنا مخالفة الإجماع، فإنهم أجمعوا على أن أكل بعض الصيد للمحرم حلال. اُحتج الأئمة الثلٰثة على حرمة ما صيد لأجل المحرم بحديث جابر أن النبيّ ﷺ قال: «صيد البر لكم حلال وأنتم حرم ما لم تصيدوا أو يصاد لكم»(١) أخرجه الترمذي والنسائي وابن خزيمة وأحمد نحوه، قال: مالك سوى النبيّ ﷺ بين ما صاده المحرم بنفسه فهو حرام على جميع الناس كالميتة، وقال: الشافعي وأحمد: إن انقسام الآحاد على الآحاد يقتضي أن كل محرم يحرم عليه ما صاده وما صيد له وأما ما صاده محرم غيره أو حلال أو صيد لغيره من محرم أو حلال فلا يثبت من هذا الحديث فيه شيء وإنما يعرف حكمه من خارج، وقلنا: هذا الحديث لا يصلح للاحتجاج فإن مداره على عمرو بن أبي عمرو، فرواه أحمد عنه عن رجل من الأنصار عن جابر ورواه الترمذي وغيره عنه عن المطلب عن جابر، ففي رواية أحمد راوي عن جابر مجهول، وفي رواية الترمذي قال: الترمذي لا يعرف للمطلب سماع من جابر ثم عمرو بن أبي عمرو وهو مولى المطلب قال: يحيي بن معين لا يُحتج بحديثه، وقال: مرة هو وأبو داود أنه ليس بالقوي لكن قال: أحمد ما به بأس، ثم هو استدلال بمفهوم الغاية والاستدلال بالمفهوم لا يجوز عندنا، وقد يحتجون بحديث أبي قتادة قال: «خرجت مع رسول الله ﷺ زمن الحديبية فأحرم أصحابي ولم أحرم فرأيت حمار فحملت عليه فاصطدته فذكرت شأنه لرسول الله ﷺ وذكرت أني لم أكن أحرمت وأني إنما اصطدته لك فأمر النبيّ ﷺ أصحابه فأكلوا ولم يأكل منه حين أخبرته أني اصطدته لك» أخرجه إسحاق: وابن خزيمة والدارقطني والجواب أنه قال: ابن خزيمة وأبو بكر النيسابوري والدارقطني أنه تفرد بهذه الزيادة معمر ولا أعلم أحداً أذكر قوله

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاء في أكل الصيد للمحرم (٨٤١) وأخرجه أبو داود في كتاب: المناسك، باب: لحم الصيد للمحرم (١٨٥٠) وأخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: إذا أشار المحرم إلى الصيد فقتله الحلال (٢٨١٨).

اصطدته لك، وقوله ولم يأكل منه غيره فلعل هذا من أوهامه قال: الذهبي معمر بن راشد له أوهام، قلت: وقد ورد في الروايات المتفقة على صحتها أن النبيّ ﷺ أكلها وما استدلوا برواية معمر حجة على مالك لا له حيث قال: فأمر أصحابه فأكلوا فإن مالكًا يجعل ما صيد لأجل المحرم حرامًا على جميع الناس ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾.

﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٩٨﴾ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٩٩﴾ قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ ﴿١٠٢﴾ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾.

﴿جَعَلَ﴾ أي صيّر ﴿اللَّهُ الْكَعْبَةَ﴾ سميت لتربعها والعرب تسمي كل بيت مربع كعبة، وقال مقاتل: سميت كعبة لانفرادها من البناء، وقيل: سميت كعبة لارتفاعها من الأرض وأصلها الخروج والارتفاع ومنه سمي الكعب في الرجل كعبًا لارتفاعه من جانبي القدم، ومنه قيل: للجارية إذا قاربت البلوغ وخرج ثديها تكعبت ﴿الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾ عطف بيان على جهة المدح أو بدل أو المفعول الثاني سمي به لأن الله حرمه وعظم حرمته، قال: النبيّ ﷺ: «إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض»[1] ﴿قِيَامًا لِلنَّاسِ﴾ منصوب على أنه مفعول ثان أو حال. قرأ ابن عامر قيما بلا ألف والباقون بالألف أي قوامًا لهم وهو ما يقوم به أمر دينهم ودنياهم، أما الدين فلأن به يقوم الحج والمناسك وأما الدنيا فلأنهم كانوا

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: من شهد الفتح (٤٢٩٥).

يأمنون فيه من النهب والغارة ولا يتعرض أحد لهم في الحرم ﴿وَٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ﴾ يعني جنس الأشهر الحرم، وهي رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم جعلها قِيامًا للناس يأمنون فيه من القتال ﴿وَٱلۡهَدۡيَ وَٱلۡقَلَٰٓئِدَ﴾ سبق تفسيرها في أوّل السورة يأمنون الناس بها من التعرض ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى الجعل أو إلى ما ذكر من الأمر بحفظ حرمة الإحرام وغيره، وقال: الزجاج: راجع إلى ما سبق في هذه السورة من الأخبار عن الغيوب وكشف الأسرار مثل قوله ﴿سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ﴾(١) ومثل إخباره تحريفهم الكتب ونحو ذلك ﴿لِتَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ فإن شرع الأحكام لدفع المضار قبل وقوعها وجلب المنافع المترتبة عليهما دليل على حكمة الشارع وكمال علمه، وكذا الإخبار بالغيب دليل على علمه الكامل الشامل ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ﴾ تعميم بعد تخصيص ومبالغة بعد إطلاق ﴿ٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿٩٨﴾﴾ وعد ووعيد لمن انتهك محارمه ولمن حافظ عليها ولمن أصر عليها ولمن انقلع عليها، أخرج أبو الشيخ عن الحسن أن أبا بكر الصديق حين حضرته الوفاة قال: ألم ترأن الله ذكر آية الرخاء عند آية الشدة وآية الشدة عند آية الرخاء ليكون المؤمن راغبًا راهبًا لا يتمنى على الله غير الحق ولا يلقي بأيديه إلى التهلكة ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُۗ﴾ وقد فرغ الرسول ما وجب عليه من التبليغ وقامت عليكم الحجة ولا عذر لكم في التفريط، فيه تشديد في إيجاب القيام بما أمر به ﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ﴾ من تصديق وتكذيب وفعل وعزيمة، أخرج الواحدي والأصبهاني في الترغيب عن جابر أن النبيّ ﷺ ذكر تحريم الخمر، فقام أعرابي فقال: إني كنت رجلاً كانت هذه تجارتي فاعتقيت منها مالاً فهل ينفع ذلك المال إن عملت فيه بطاعة الله فقال: النبيّ ﷺ: «إن الله لا يقبل إلا الطيب» فأنزل الله تصديقًا لرسوله ﴿قُل لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ﴾ لفظه عام في نفي المساواة عند الله بين الرديء من الأشخاص والأعمال وبين جيدها رغب به في صالح العمل والحلال من المال ﴿وَلَوۡ أَعۡجَبَكَ كَثۡرَةُ ٱلۡخَبِيثِۚ﴾ فإن العمل القليل الصّالح بالإخلاص خير من كثير بلا إخلاص وإنفاق مال قليل حلال خير من الكثير الحرام عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تصدق بعدل تمرة ولا يقبل الله إلا الطيب فإن الله يقبلها بيمينه ويربيها لصاحبه كما يربي أحدكم فلوه حتى يكون مثل الجبل»(٢) متفق عليه، والمخلصون والصالحون من

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٤١.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: الصدقة من كسب طين (١٤١٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها (١٠١٤).

الناس خير عندالله من ملأ الأرض من الخبيثين، عن سهل بن سعد قال: مر رجل على رسول الله ﷺ فقال: لرجل عنده جالس ما رأيك في هذا؟ فقال: رجل من أشراف الناس هذا والله حري إن خطب أن ينكح وإن شفع أن يشفع، قال: فسكت رسول الله ﷺ ثم مر رجل فقال: رسول الله ﷺ ما رأيك في هذا؟ فقال: يا رسول الله رجل من فقراء المسلمين هذا حري إن خطب أن لا ينكح وإن شفع أن لا يشفع وإن قال: لا يسمع لقوله فقال: رسول الله ﷺ: «هذا خير من ملء الأرض مثل هذا»(١) متفق عليه ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ حتى تكونوا عند الله من الطيبين وآثروا الطيب وإن قل من العمل والمال على الخبيث وإن كثر، قال: البغوي: يعني فاتقوا الله ولا تتعرضوا للحجاج وإن كانوا مشركين وقد مضت قصة شريح في أوّل السورة ﴿يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾ أصحاب العقول السليمة ﴿لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ أي راجين أن تبلغوا الفلاح بالتقوى، روى أحمد والترمذي والحاكم عن علي عليه السَّلام وابن جرير مثله من حديث أبي هريرة وأبي أمامة وابن عباس أنه لما نزلت ولله على الناس حج البيت قالوا يا رسول الله في كل عام؟ فسكت قالوا يا رسول الله في كل عام؟ قال: «لا ولو قلت نعم لوجبت»(٢) وفي رواية قال: النبيّ ﷺ: «ما يؤمنك أن أقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ما استطعتم فاتركوني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه» فأنزل الله تعالىٰ عز وجل ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ﴾ والقائل عكاشة بن محصن كذا في حديث أبي هريرة عند ابن جرير يعني لا تسألوا عن أشياء يشق عليكم إتيانها كالحج في كل عام قال: الخليل وسيبويه وجمهور البصريين أصله شَيْئَاءُ على وزن فعلاء بهمزتين بينهما ألف وهمزته الثانية للتأنيث ولذا لم ينصرف كحمراء وهي مفردة لفظًا جمع معنى يعني اسم جمع ولما استثقلت الهمزتان المجتمعان قدمت الأولى التي هي لام الكلمة فجعلت قبل الشين فصار وزنها لفعاء، وقيل: أصله أشْيَآءُ على وزن أفْعلاء جمع لشيء على أن أصله شَيِءٌ كهيئ أو شييئ كصديق فخفف، وقيل: أفعال جمع لشيء من غير تغيير كبيت وأبيات ومنع عن الصرف على الشذوذ لعدم السببين ﴿إِن تُبۡدَ لَكُمۡ﴾ أي تظهر لكم ذلك الأشياء الشاقة بأن تؤمروا بإتيانها ﴿تَسُؤۡكُمۡ﴾ أي تغمكم ويصعب عليكم إتيانها ﴿وَإِن تَسۡـَٔلُواْ عَنۡهَا﴾ عن هذه التكليفات الشاقة ﴿حِينَ يُنَزَّلُ ٱلۡقُرۡءَانُ﴾ والرسول بين أظهركم

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: الأكفاء في الدين (٥٠٩١).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاءكم فرض الحج؟ (٨٠٧) وأخرجه النسائي في كتاب: الحج، باب: وجوب الحج (٢٦٠٩).

﴿تُبۡدَ لَكُمۡ﴾ يعني يحتمل أن تبد لكم وتؤمروا بما سألتم من التكاليف الشاقة، الجملتان الشرطيتان المتعاطفتان صفتان لأشياء وهما كالمقدمين المنتجتين لمنع السؤال.

مسألة: الأمر المطلق لا يقتضي التكرار على أصل أبي حنيفة ولا يحتمله فمعنى قوله ﷺ لو قلت نعم لوجبت. وقوله تعالىٰ ﴿إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ﴾ أنه لو قال: النبيّ ﷺ نعم يجب الحج كل عام ويظهر ذلك الأمر لكان ناسخًا للأمر المطلق لا بيانًا له، ويدل عليه قوله تعالىٰ ﴿وَإِن تَسۡـَٔلُواْ عَنۡهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلۡقُرۡءَانُ تُبۡدَ لَكُمۡ﴾ فإنه لو كان بيانًا لامتنع تأخره عن وقت الحاجة من غير سؤال، ولأن البيان قد يكون بالعقل والتأمل وتتبع اللغة، بما ذكرنا ظهر أن السؤال والاستفسار للمجمل أو المشكل والخفي لابأس به قال: رسول الله ﷺ: «إنما شفاء العي السؤال»[1] وإنما الممنوع السؤال عن تكليف لم يرد الشرع به كالحج في كل عام وكالسؤال عن لون البقرة المأمورة ذبحها لبني إسرائيل ونحو ذلك ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهَا﴾ أي عن الأشياء الشاقة المذكورة حيث لم يأمر بإتيانها صفة أخرى لأشياء، وجاز أن يكون استئنافًا أي عفاالله عما سلف من مسألتكم فلا تعودوا إلى مثلها ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ لا يعاجلكم بتفريط وإفراط منكم ويعفوا ﴿قَدۡ سَأَلَهَا﴾ الضمير راجع إلى الأشياء بحذف الجار أي عنها أو إلى المسئلة التي دل عليها لا تسألوا فلم يعد بعن ﴿قَوۡمٌ مِّن قَبۡلِكُمۡ﴾ قال: البيضاوي الظرف متعلق بسألها وليس صفة لقوم لأن ظرف الزمان لا يكون صفة الجثة ولا حالاً منها ولا خبرًا عنها، وقيل: فيه نظر لأن الظرف يسند إلى الجثة التي لا يتعين وجودها فيه نحو الهلال يوم الجمعة فيصح كونه صفة لقوم، سأل بنو إسرائيل حين أمروا بذبح البقرة بما هي وما لونها وما هي فشق ذلك عليهم وسأل ثمود صالحًا الناقة وقوم عيسى المائدة وسأل بنو إسرائيل بعد موسى إبعث لنا ملكًا نقاتل في سبيل الله مع جالوت ﴿ثُمَّ أَصۡبَحُواْ بِهَا﴾ أي بسببها ﴿كَٰفِرِينَ﴾ حيث لم يأتمروا بما أمروا بعد سؤالهم، قال: أبو ثعلبة الخشني إن الله فرض فرائض فلا تضيقوها يعني بالسؤال ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها وحد حدودًا فلا تعتدوها وعفا عن أشياء بغير نسيان فلا تبحثوا عنها، وروى البخاري عن قتادة عن أنس بن مالك قال: سألوا رسول الله ﷺ، حتى أحفوه بالمسئلة فضغب فصعد المنبر فقال: «لا تسألوني اليوم عن شيء إلا بينته لكم» فجعلت أنظر يمينًا وشمالاً فإذا كل رجل لان رأسه في ثوبه يبكي فإذا رجل كان إذا لاحىٰ الرجال يدعى لغير أبيه، فقال: يا رسول الله من أبي؟ قال: «حذافة» ثم أنشأ عمر فقال: رضينا بالله ربًا

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: المجدور يتيمم (٣٣٥).

وبالإسلام دينًا بمحمد رسولاً نعوذ بالله من الفتن، فقال: رسول الله ﷺ: «ما رأيت في الخير والشر كاليوم قط إنه صوّرت لي الجنة والنار حتى رأيتهما وراء الحائط»(١) وكان قتادة يذكر عند هذا الحديث هذه الآية ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ﴾ الآية، وقال: يونس عن ابن شهاب أخبرني عبيدالله بن عبدالله قالت أم عبدالله بن حذافة لعبدالله بن حذافة ما سمعت بابن قط أعق منك آمنت أن تكون أمك قد قارفت بعض ما تقارف نساء أهل الجاهلية فتفضحها على أعين الناس، قال: عبدالله بن حذافة والله لو ألحقني بعبد أسود للحقته، وروي أن عمر قال: يا رسول الله إنا حديث العهد بالجاهلية فأعف عنا يعف الله سبحانه عنك فسكن غضبه. وروي البخاري أيضًا عن ابن عباس قال: «كان قوم يسألون رسول الله ﷺ استهزاء فيقول الرجل من أبي ويقول الرجل ضلت ناقته أين ناقتي فأنزل الله تعالىٰ هذه الآية»(٢) قال: الحافظ ابن حجر لا مانع أن تكون نزلت في الأمرين وحديث ابن عباس في ذلك أصح إسنادًا، قلت: وقصة السؤال عن الحج في كل عام أوفق بسياق الكتاب وإن كانت الآية نزلت في السؤال عن أبيه فمعنى لا تسألوا عن أشياء إن تبدلكم تسؤكم أنه إن تبدلكم نسبكم إلى غير أبيكم تفضحوا وتسؤكم، وقال: مجاهد هذه الآية نزلت حين سألوا رسول الله ت عن البحيرة والسائبة والوصيلة وإلحام ألا تراه ذكرها ﴿كَـٰفِرِينَ جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ كلمة من زائدة يعني ما شرع هذه الأشياء ووضع لها أحكامًا، قال: ابن عباس البحيرة الناقة التي ولدت خمسة أبطن كانوا بحروا أذنها أي شقوها وتركوا الحمل عليها ولم يركبوها ولم يجزوأ وبرها ولم يمنعوها الماء والكلاء فإن كان خامس ولدها ذكرًا نحروه وأكله الرجال والنساء وإن كان أنثى بحروا أذنها أي شقوها، قال أبو عبيدة: السائبة البعير الذي يسيب وذلك أن الرجل من أهل الجاهلية إذا مرض أو غاب له قريب نذر فقال: إن شفاني الله أو شفي مريضي أو ردّ غائبي فناقتي هذه سائبة ثم تسيب فلا تحبس عن رعى وماء ولا يركبها أحد فكانت بمنزلة البحيرة، وقيل: الناقة إذا نتجت ثنتي عشرة أناثًا سيبت ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها إلا ضيف فما نتجت بعد ذلك شق أذنها ثم خلى مع أمها فهي البحيرة بنت السائبة فعل بها كما فعل بأمها، وقال: علقمة العبد يسيب على أن لا ولاء عليه ولا عقل ولا ميراث وقال: عليه السلام: «الولاء لمن أعتق»(٣) والسائبة الفاعلة بمعنى المفعولة وهي

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: التعوذ من الفتن (٦٣٦٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ (٤٦٢٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: البيع والشراء مع النساء (٢١٥٥).

المسيبة نحو عيشة راضية أي مرضية. وأما الوصيلة فمن الغنم كان الشاة إذا ولدت سبعة أبطن نظروا فإن كان السابع ذكرًا ذبحوه فأكله الرجال والنساء، وإن كانت أنثى تركوها في الغنم وإن كانت ذكرًا مع أنثى استحيوا الذكر من أجل الأنثى وقالوا وصلت أخاها فلم يذبحوه، وكان لبن الأنثى حرامًا على النساء فإن مات منها شيء أكله الرجال والنساء جميعًا. وأما الحام فهو الفحل إذا ركب ولد ولده، ويقال إذا أنتج من صلبه عشرة أبطن قالوا حمى ظهره فلا يركب ولا يحمل عليه ولا يمنع من كلأ ولا ماء فإذا مات أكله الرجال والنساء، روى البخاري عن سعيد بن المسيب قال: «البحيرة التي تمنع درها للطواغيت فلا يحلبها أحد من الناس، والسائبة كانوا يسيبونها لآلهتهم لا يحمل عليها شيء، والوصيلة الناقة البكر تبكر في أول نتاج الإبل ثم تثنى بعده بالأنثى وكانوا يسيبونها لطواغيتهم إن وصلت إحدٰهما بالأخرى ليس بينهما ذكر، والحام فحل الإبل يضرب الضراب المعدود فإذا قضى ضرابه دعوه للطواغيت وأعفوه من الحمل فلم يحمل عليه شيء وسموه بالحام» قال: أبو هريرة قال: رسول الله ﷺ: «رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجرّ قصبه في النار كان أول من سيب السوائب»(١) قال: البغوي: روي عن محمد بن إسحاق: عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لأكثم بن جون الخزاعي: «يا أكثم رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف يجر قصبه في النار فما رأيت من رجل أشبه برجل منك به ولا به منك وذلك أنه أول من غير دين إسمٰعيل ونصب الأوثان وبحر البحيرة وسيّب السوائب ووصل الوصيلة وحمى الحامي فلقد رأيته في النار يؤذي أهل النار بريح قصبه» فقال: أكثم أيضرني شبهه يا رسول الله؟ فقال: «لا إنك مؤمن وهو كافر» ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾ في قولهم إن الله أمرنا بها ﴿وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ وجه التحليل والتحريم بل يقلدون كبارهم الجهال وفيه إشارة أن بعضهم يعرفون بطلان ذلك ولكن يمنعهم حب الرياسة، وتقليد الآباء أن يعترفوا به ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ﴾ في التحليل والتحريم ﴿قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾ حسبنا مبتدأ والخبر ما وجدنا يعني الذي وجدنا عليه آباءنا بيان لقصور عقلهم وأن لا إستدلال لهم سوى التقليد ﴿أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ الواو للحال والهمزة دخلت عليها لإنكار التقليد على هذا الحال يعني أيحسبهم ما وجدوا عليه آباؤهم ولو كانوا جهلة ضالين يعني أي يحسبهم الجهل والضلال الذي كان عليه آباؤهم، والحاصل

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: قصة خزاعة (٣٥٢١).

أن الإقتداء لا يليق إلا بالعلماء المهتدين ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ﴾ والجار والمجرور إسم فعل جعلا اسمًا لالزموا فلذلك نصب أنفسكم يعني إلزموا إصلاحها واحفظوها ﴿لَا يَضُرُّكُم﴾ يحتمل الرفع على أنه مستأنف، والجزم على أنه جواب أمر أو على أنه نهي ضمت الراء اتباعًا لضمة الضاد المنقولة إليها من الراء المدغمة ﴿مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ قيل: نزلت الآية لما كان المؤمنون يتحسرون على الكفار ويتمنون إيمانكم، أخرج أحمد والطبراني وغيرهما عن أبي عامر الأشعري قال: سألت رسول الله ﷺ عن هذه الآية فقال: «لا يضركم من ضل من الكفار إذا اهتديتم» وقال مجاهد وسعيد بن جبير الآية في اليهود والنصارى يعني عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل من أهل الكتاب إذا اهتديتم فخذوا منهم الجزية واتركوهم، وقيل: كان الرجل إذا أسلم يقال سفهت أباك، أخرج ابن أبي حاتم عن عمر مولى عفرة قال: إنما نزلت هذه ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ﴾ لأن الرجل كان ليسلم ويكفر أبوه أو أخوه فلما دخل في قلوبهم حلاوة الإيمان دعوا آبائهم وإخوانهم إلى الإسلام فقالوا: حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا فأنزل الله هذه الآية، وليست الآية في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأن من الاهتداء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على حسب طاقته. عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: ياأيها الناس إنكم تقرءون هذه الآية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ وإنكم تضعون على غير موضعها فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا منكرًا فلم يغيروه يوشك أن يعمهم الله بعقابه»[1] رواه ابن ماجه والترمذي وصححه، وفي رواية أبي داود «إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب» وفي أخرى له «ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرون على أن يغيروا ثم لا يغيرون إلا يوشك أن يعمهم الله بعقاب» وفي أخرى له «ما من قوم يعمل فيهم المعاصي وهم أكثر ممن يعمله» الحديث، وفي رواية «ليأمرون بالمعروف ولينهن عن المنكر أو ليسلطن سبحانه عليكم شراركم فليسومونكم سوء العذاب ثم ليدعن الله عز وجل خياركم فلا يستجاب لكم» وقال: البغوي: روي عن ابن عباس أنه قال: في هذه الآية: مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر ما قبل منكم فإن رد عليكم فعليكم أنفسكم، ثم قال: إن القرآن نزل منه أيٌ قد مضى تأويلهن قبل أن ينزلن ومنه أيٌ وقع تأويلهن على عهد رسول الله ﷺ ومنه آي وقع تأويلهن بعد النبيّ

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر (٢١٦٨) وأخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي (٤٣٢٩) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٤٠٠٥).

ﷺ بيسير ومنه آيٌ يقع تأويلهن بعد اليوم ومنه آيٌ يقع تأويلهن في آخر الزمان ومنه آيٌ يقع تأويلهن يوم القيامة ما ذكر من الحساب والجنة والنار فما دامت قلوبكم وأهواءكم واحدة ولم تلبسوا شيعًا ولم يذق بعضكم بأس بعض فأمروا وانهوا وإذا اختلفت القلوب والأهواء وألبستم شيعًا ولم يذق بعضكم بأس بعض فأمرؤٌ ونفسه فعند ذلك جاء تأويل هذه الآية. وروى عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والبيهقي في الشعب عن أبي العالية هذه القصة عن عبد الله بن مسعود، وروى الترمذي وابن ماجه عن أبي ثعلبة الخشني في قولهِ تعالىٰ ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾ فقال: أما والله لقد سألت عنها رسول الله ﷺ فقال: «بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحًا مطاعًا وهوى متبعًا ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه ورأيت أمرًا لا بد لك منه فعليك نفسك ودع أمر العوام فإن وراءكم أيام الصبر فيهن صبر فمن قبض على الجمر، للعامل فيهن أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله، قالوا: يا رسول الله أجر خمسين منهم؟ قال: «أجر خمسين منكم»[1] وقيل: نزلت الآية في أهل الأهواء، قال: أبو جعفر الرازي دخل على صفوان بن محرز شاب من أهل الأهواء فذكر شيئًا من أمره فقال: صفوان ألا أدلك على خاصة الله تعالىٰ خص بها أولياءه ياأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾ الضال والمهتدي ﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ فيجزي كل على حسب عمله، ولا يؤاخذ أحد بذنب غيره فيه وعد ووعيد للفريقين، ذكر البغوي: وأخرج نحوه البخاري وأبو داود والترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن تميمًا الدارمي وعدي بن بدأ خرجا إلى الشام للتجارة وكانا حينئذ نصرانيين ومعهما بديل مولى عمرو بن العاص وكان مسلمًا، فلما قدموا الشام مرض بديل ودَوّن ما معه في صحيفة وطرحها في متاعه ولم يخبرهما به، وأوصى إليهما أن يدفعها متاعه إلى أهله ومات بديل فَفَتَّشا متاعه وأخذا منه إناء فضة فيه ثلاثمائة مثقال منقوشًا بالذهب فغيباه ثم قضيا حاجتهما فانصرفا إلى المدينة فدفعا إلى أهل الميت فَفَتَّشوا فأصابوا صحيفة فيها تسمية ما كان معه، فجاؤا تميمًا وعدياً فقالوا: هل باع صاحبنا شيئاً من متاعه؟ قالا: لا، قالوا: فهل اتجر تجارة؟ قالا: لا، قالوا: فهل طال مرضه، فأنفق على نفسه؟ قالا: لا، فقالوا: إنا وجدنا في متاعه صحيفة فيها تسمية ما معه وإنا قد فقدنا منها إناء من فضة مموهًا بالذهب فيه

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي (٤٣٣٢) وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المائدة (٣٠٥٨) وأخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن، باب: قوله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ (٤٠٤١).

ثلثمائة مثقال من فضة، قالا: لا ندري إنما أوصى لنا بشيء فأمرنا أن ندفعه إليكم فدفعناه وما لنا من علم بالإناء فجحدوا فترافعوا إلى رسول الله ﷺ فنزلت(١).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَمِنَ الْآثِمِينَ (١٠٦) فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيَانِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ (١٠٧) ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ (١٠٨) يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ (١٠٩)﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ﴾ شهادة بينكم مبتدأ خبره اثنان بحذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه تقديره شهادة بينكم شهادة اثنين لفظه خبر ومعناه أمر أي ليشهد اثنان، وجاز أن يكون اثنان فاعل المصدر يعني شهادة بينكم والمصدر مبتدأ خبره محذوف مقدم عليه تقديره فيما أمرتم شهادة اثنين أي أن يشهد اثنان، واتسع في بين فأضيف إليه المصدر والمراد بالشهادة الإشهاد بمعنى الإحضار للإيصاء إليهما يدل عليه سياق القصة المنزلة فيها كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾(٢) وعدد الاثنان مبني على الأحوط والواحد يكفي للوصية إجماعًا، وإذا حضر ظرف للشهادة أي الإشهاد، ومعنى إذا حضر أحدكم الموت إذا ظهرت أماراته، وقوله حين الوصية ظرف لحضر أو بدل من إذا حضر وفي إبداله تنبيه على أن الوصية مما ينبغي أن لا يتهاون فيه يعني وقت حضور الموت وقت الوصية ضرورة ﴿ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ أي من أهل دينكم يا معشر المؤمنين صفتان للاثنان فإن المسلمين العدول أولىٰ للاستئمان ﴿أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ﴾ مرفوع بفعل مضمر يفسره ما بعده ﴿ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ أي

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الوصايا، باب: قوله الله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ﴾ (٢٧٨٠) وأخرجه أبو داود في كتاب: القضاء، باب: شهادة أهل الذمة والوصية في السفر (٣٦٠٢) وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المائدة (٣٠٦٠).

(٢) سورة النور، الآية: ٢.

سافرتم ﴿فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ﴾ فأوصيتم إليهما ودفعتم إليهما مالكم فاتهمهما بعض الورثة وادعوا عليهما خيانة وأنكرا الخيانة، يدل على هذا التقدير سبب النزول حيث أصاب أهل بديل الصحيفة فطالبوهما الإناء فجحد الوصيان ﴿تَحۡبِسُونَهُمَا﴾ صفة لاثنان أو آخران يعني لكل إثنين عادلين من الحاضرين للإيصاء سواء كان منكم أو من غيركم، ولا وجه لجعله صفة لآخرين فقط والمعنى تقفون الوصيين المنكرين للخيانة ﴿مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ من زائدة والمراد بالصلاة صلاة العصر لأنه وقت اجتماع الناس وتصادم ملائكة الليل وملائكة النهار، وقيل: أي صلاة كان ﴿فَيُقۡسِمَانِ﴾ أي الوصيان ﴿بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ﴾ شرط استغنى عن الجزاء بما سبق يعني إن ارتاب الوارث منكم ويتهم الوصيين بالخيانة وينكر أنها يستحلف الوصيين الحاكم فيقسمان بالله وإن لم يرتابوا أو لم يتهموا فلا حاجة إلى تحليفهما، فقوله إن ارتبتم اعراض وجواب القسم ﴿لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ﴾ أي لا نستبدل بالقسم بالله ﴿ثَمَنٗا﴾ عرضًا من الدنيا أي لا نحلف بالله كاذبًا بالطمع ﴿وَلَوۡ كَانَ﴾ الوصي ﴿ذَا قُرۡبَىٰ﴾ من الميت وادعى الورثة عليه الخيانة يعني الاستحلاف لا يختص بالأجنبي عند إنكار الخيانة والله أعلم ﴿وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ﴾ أي الشهادة التي أمر الله بإقامتها، والمراد بالشهادة ههنا إظهار الحق والإخبار بالصدق ولو على أنفسهم قرأ يعقوب شهادة الله ممدودًا جعل همزة الإستفهام عوضًا عن حرف القسم إي والله ﴿إِنَّآ إِذٗا﴾ أي إذا كتمنا الحق ﴿لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ﴾ فلما نزلت هذه الآية فصلى رسول الله ﷺ صلاة العصر دعا تميمًا وعديًا فاستحلفهما عند المنبر بالله الذي لا إله إلا هو أنهما لم يختانا شيئًا مما دفع إليهما فحلفا على ذلك وخلى رسول الله ﷺ سبيلهما ثم وجد الإناء في أيديهما بعدما طال الزمان، وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه وجد بمكة فقالوا: اشترينا عن تميم وعدي فبلغ ذلك بني سهم فأتوهم في ذلك فقالا أنا كنا اشترينا منه هذا فقالوا: ألم تزعما أن صاحبنا لم يبع شيئًا من متاعه، قالا: لم يكن عندنا بينة فكرهنا أن نقر لكم به فكتمنا لذلك، فرفعوهما إلى رسول الله فنزلت ﴿فَإِنۡ عُثِرَ﴾ أي اطلع وأصل العثر الوقوع على الشيء ﴿عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا﴾ يعني الوصين ﴿ٱسۡتَحَقَّآ﴾ أي استوجبا وفعلا ما أوجب ﴿إِثۡمٗا﴾ بخيانتهما وأيمانهما الكاذبة وادعيا دعوى بالشراء أو نحو ذلك ليدفع عنهما تهمة الخيانة ﴿فَـَٔاخَرَانِ﴾ فشاهد أن آخر أن ﴿يَقُومَانِ﴾ ليحلفا ﴿مَقَامَهُمَا﴾ مقام الوصيين، سمى الاثنان من الورثة شاهدين لأنهما بدعوى حقهما وتصديق الشرع لهما في أن الحق لهما يظهر أن إثم الشاهدين السابقين كأنهما شاهدان على إثمهما، وتخصيص الحلف باثنين من أقارب الميت لخصوص الواقعة التي نزلت لها فإن كان وارث الميت واحدًا يحلف هو أو أكثر من الاثنين يحلفوا جميعًا حيث أنكروا ما ادعيا

الوصيان من الشراء من الميت أو نحو ذلك ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ﴾ قرأ حفص على البناء للفاعل يعني من أهل الميت الذين استحق ﴿عَلَيْهِمُ﴾ أي على الورثة ﴿ٱلْأَوْلَيَٰنِ﴾ من بين الورثة بالشهادة وذلك بسبب كونهما أقرب إلى الميت غير محجوبين بغيرهما من الورثة استحقا على سائر الورثة بأن يجردوهما للقيام بالشهادة ويظهروا بهما كذب الوصيين، وعلى هذه القراءة الأوليان فاعل لاستحق والجار والمجرور متعلق به، وقرأ الباقون ٱستُحِقَ على البناء للمفعول أسند إلى عليهم، وعلى حينئذ بمعنى في كما في قوله تعالىٰ ﴿عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ﴾[1] أي في ملكه يعني إستحق الحالفان الإثم فيهم أي بسببهم والأوليان صفة للآخرين، وإنما جاز ذلك مع أن الأوليان معرفة وآخران نكرة لأنه لما وصف الأخران بقوله تعالىٰ من الذين صار معرفة والظاهر أن أوليان بدل من آخران أو من الضمير في يقومان، ولا يلزم خلو الصفة عن الضمير لأن المبدل منه موجود وإن كان في حكم المطروح ولكون البدل عين المبدل منه فهو يسد مسده كالظاهر موضع الضمير أو خبر مبتدأ محذوف أي هما الأوليان والمراد بالأوليان الأقربان إلى الميت الذين لم يحجبهما غيرهما، وقرأ أبو بكر عن عاصم وحمزة ويعقوب الأولين على أنه صفة الذين أو بدل منه أو من الأولين الذين استحق عليهم وسموا أولين لأنهم كانوا أولين في الذكر في قوله ﴿شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ ﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ﴾ على خيانة الوصيين وكذبهما في دعوى الشراء ونحو ذلك ويقولان ﴿لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا﴾ يعني يميننا أحق بالقبول من يمينهما كما في قوله تعالىٰ ﴿فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾[2] ﴿وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ﴾ أي ما تجاوزنا الحق في أيماننا ﴿إِنَّآ إِذًا﴾ أي إذا إعتدينا ﴿لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ الواضعين الباطل موضع الحق فلما نزلت هٰذه الآية قام رجلان من أولياء السهيم فحلفا هكذا في رواية البخاري، وفي رواية الترمذي فقام عمرو بن العاص ورجل آخر منهم فحلفا وسمى البغوي: الآخر المطلب بن وداعة السهمي حلفا بالله بعد العصر، ولعل حلف السهميان على عدم علمهما ببيع بديل الإناء من الوصيين، وروى الترمذي وضعفه غيره من حديث ابن عباس عن تميم الداري في هذه الآية قال: يرى الناس منها غيري وغير عدي بن بداء كنا نصرانيين يختلفان إلى الشام قبل الإسلام فأتينا الشام لتجارتنا وقدم علينا مولى لبني سهم يقال له بديل بن أبي مهيم بتجارة ومعنى جام من فضة فمرض فأوصى إلينا وأمرنا أن تبلغا ما ترك أهله، فلما مات أخذنا ذلك الجام فبعناه بألف درهم ثم اقتسمناه أنا وعدي بن بداء، فلما قدمنا إلى أهله دفعنا إليهم ما كان معنا

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٠٢.

(٢) سورة النور، الآية: ٦.

وفقدوا الجام فسألونا عنه، فقلنا غير هذا ما دفع إلينا فلما أسلمت وتأثمت من ذلك، فأتيت أهله فأخبرتهم الخبر وأديت إليهم خمسمائة درهم وأخبرتهم أن عند صاحبي مثلهافأتوا به رسول الله ﷺ فسألهم البينة فلم يجدوا فأمرهم أن يستحلفوه فحلف فأنزل الله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ﴾ إلى قوله ﴿أَن تُرَدَّ أَيۡمَٰنُۢ بَعۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡۗ﴾ فقام عمرو بن العاص ورجل آخر فحلفا فنزعت الخمسمائة درهم من عدي بن بداء ﴿ذَٰلِكَ﴾ الحكم بتحليف الوصيين عند ارتياب الورثة وتحليف الورثة عند دعوى الوصيين بالشراء ونحوه ﴿أَدۡنَىٰٓ﴾ أي أقرب من ﴿أَن يَأۡتُواْ﴾ أي يأتي الأوصياء ﴿بِٱلشَّهَٰدَةِ﴾ أي بإظهار الحق وبيان ما أوصى إليهم الميت ﴿عَلَىٰ وَجۡهِهَآ﴾ على نحو ما حملوها من غير خيانة فيها ﴿أَوۡ يَخَافُوٓاْ﴾ عطف على يأتوا أي أو أدنى أن يخافوا ﴿أَن تُرَدَّ﴾ على الورثة ﴿أَيۡمَٰنُۢ﴾ على إنكار ما ادعاه الوصي ﴿بَعۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ عطف على محذوف أي احفظوا أحكام الله واتقوا الله ﴿وَٱسۡمَعُواْۗ﴾ ما أمركم الله سماع إجابة ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ يعني إن لم تتقوا ولم تسمعوا كنتم قومًا فاسقين والله لا يهدي القوم الفاسقين، إلى حجة أو إلى طريق الجنة، وعلى هذا التفسير الذي ذكرت تطابق الآية سبب نزولها ولا يلزم النسخ لأن يمين الوصي عند إنكاره الخيانة ويمين الوارث عند إنكاره دعوى الوصي الشراء ونحوه حكم ثابت محكم، وقد تقرر عند القوم أن شيئاً من سورة المائدة لم ينسخ، وقيل: معنى الآية ليستشهد الميت عند احتضاره إذا أوصى لأحد رجلين ليؤديا الشهادة عند القاضي للموصى له ويدل عليه ظاهر قوله تعالىٰ ﴿لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ ثَمَنٗا وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ﴾ يعني ولو كان الموصى له ذا قربى منا لا نشهد له بالزيادة على الوصية طمعًا وعلى هذا التأويل، قيل: معنى ذوا عدل منكم أي من حي الموصي أو آخران من غيركم أي من غير حَيِكم وعشيرتكم وهو قول الحسن والزهري وعكرمة.

مسألة: ولا يجوز شهادة كافر على مسلم في شيء من الأحكام، وقال: أكثر المفسرين معنى قوله تعالىٰ منكم أي من أهل دينكم وملتكم ومن غيركم أي من غير ملتكم وبه قال: ابن عباس وأبو موسى الأشعري وسعيد بن المسيب وإبراهيم النخعي وسعيد ابن جبير ومجاهد وعبيدة، فقال: النخعي وجماعةهي منسوخة وكانت شهادة أهل الذمة مقبولة في الإبتداء ثم نسخت فإن شهادة الكافر على المسلم لا يسمع وذهب قوم إلى أنها ثابتة، وقالوا إذا لم يجد مسلمين ليشهد كافرين قال: شريح من كان بأرض غربة ولم يجد مسلمًا يشهد على وصية فأشهد كافرين فشهادتهما جائزة ولا يجوز شهادة كافر على مسلم إلا على وصية، وعن الشعبي أن رجلًا من المسلمين حضرته الوفاة بدقوقا ولم يجد مسلمًا يشهده على وصية فأشهد رجلين من أهل الكتاب فقدما الكوفة بتركته وأتيا الأشعري

فأخبراه وقدما بتركته ووصيته فقال: الأشعري هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد النبيّ ﷺ فأحلفهما وأمضى شهادتهما، قلت: ولو كان حكم هذه الآية ثابتة يجب أن يرد اليمين على الورثة إن ظهر كذب الشاهدين في الشهادة على الوصية بوجه ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ﴾ يعني يوم القيامة ظرف متعلق بلا يهدي يعني لا يهدي إلى طريق الجنة يوم يجمع، أو بدل من مفعول إتقوا بإضمار اذكروا أو احذروا ﴿فَيَقُولُ﴾ الله تعالىٰ للرسل ﴿مَاذَآ أُجِبْتُمْ﴾ ماذا منصوب بأجبتم نصب المصدر أو بنزع الخافض، أي أيَّ إجابة أجابتكم أمتكم أو بأي شيء مما دعوتم قومكم إجابتكم قومكم، وهذا السؤال لتوبيخ قومهم كما يسأل الموؤدة بأي ذنبس قتلت لتوبيخ الوائدة ﴿قَالُواْ﴾ يعني الرسل ﴿لَا عِلْمَ لَنَآ﴾ قال: ابن عباس والحسن ومجاهد والسدي أن للقيامة أهوالاً وزَلازِل يزول فيها القلوب عن مواضعها فيفزعون من هول ذلك اليوم ويذهلون عن الجواب ويقولون لا علم لنا ثم بعدما ثابت إليهم عقولهم يشهدون على أممهم، وقال: ابن جريج معناه لا علم لنا بعاقبة أمرهم وبما أحدثوا بعدنا وبما أضمروا في قلوبهم ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ تعلم ما غاب عنا ونحن لا نعلم إلا ما نشاهده قرأ أبو بكر وحمزة الغيوب بكسر الغين حيث وقع والباقون بضمها، عن أنس عن النبيّ ﷺ قال: «ليردن عليَّ ناس من أصحابي الحوض حتى عرفتهم اختلجوا دوني فأقول أصَيْحابي أصيحابي فيقول لا تدري ما أحدثوا بعدك»[1] رواه البخاري وغيره ونظيره قوله تعالىٰ حكاية عن عيسى ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾[2] وروى عن ابن عباس أنه قال: معناه لا علم لنا إلا علمًا أنت أعلم به منا، وقيل: المعنى لا علم لنا إلى جنب عليك، وقيل: لا علم لنا بوجه الحكمة عن سؤالك إيانا عن أمر أنت أعلم به منا.

﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: في الحوض (٦٥٧٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته (٢٣٠٤).

(٢) سورة المائدة، الآية: ١١٧.

إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾ وَإِذْ أَوْحَيْتُ
إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾ إِذْ قَالَ
الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ ۖ قَالَ
اتَّقُوا اللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾ قَالُوا نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن
قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿١١٣﴾ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنزِلْ عَلَيْنَا
مَائِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِّنكَ ۖ وَارْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١١٤﴾
قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ ۖ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَّا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِّنَ
الْعَالَمِينَ ﴿١١٥﴾ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن
دُونِ اللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ ۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ ۚ
تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا
أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ
أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ
فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾ قَالَ اللَّهُ هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ ۚ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن
تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۚ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾ لِلَّهِ مُلْكُ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٢٠﴾﴾.

﴿بَيْنَكُمْ بَيْنَكُمْ إِذْ قَالَ اللَّهُ﴾ بدل من يوم يجمع، يعني يوبخ الكفرة يومئذ تكذيبهم طائفة وسموهم سحرة وغلا آخرون فاتخذوهم آلهة أو منصوب بإضمار ذكر ﴿يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي﴾ لفظه واحد ومعناه جمع إذ المراد به الجنس ﴿عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ﴾ مريم حيث طهرتها واصطفيتُها على نساء العالمين، قال: الحسن ذكر النعمة شكرها ﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ﴾ أي قويتك ظرف لنعمتي أو حال منه ﴿بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ أي جبريل عليه السّلام أو بالكلام الذي يحيى به النفوس حياة أبدية ويطهرها من الآثام، ولذا أضاف الروح إلى القدس لأنه سبب الطهر والذي يحيي به ﴿تُكَلِّمُ النَّاسَ﴾ حال من مفعول أيدتك ﴿فِي الْمَهْدِ﴾ أي كائنًا في المهد صبيًا ﴿وَكَهْلًا﴾ نبيًّا يعني يكلمهم في الطفولية والكهولة على سواءٍ أَلْحَقَ حاله في الطفولية بحال الكهولة في كمال العقل والتكلم بالحكمة، وبه يستدل على أنه سينزل فإنه رفع قبل الكهولة، قال: ابن عباس أرسله الله وهو ابن ثلثين سنة فمكث في رسالته ثلثين شهرًا ثم رفعه الله إليه، قال: بعض الأفاضل لا دلالة في

النظم على التسوية بين كلام الطفولية والكهولة والأولى أن يجعل وكهلًا تشبيهًا بليغًا أي يكلمهم كائنًا في المهد وكائنًا كالكهل وحينئذ لا دلالة فيه على أنه سينزل ﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ﴾ عطف على إذ أيدتك ﴿ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِى فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًۢا﴾ قرأ نافع ويعقوب طائرًا ﴿بِإِذْنِى وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِى وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِى﴾ سبق تفسيره في سورة آل عمران ﴿وَإِذْ كَفَفْتُ﴾ عطف على إذ علمتك يعني إذ منعت وصرفت ﴿بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ﴾ يعني اليهود حين هموا بقتلك ﴿إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ يعني المعجزات المذكورات الدالة على نبوته ظرف لكففت ﴿فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ﴾ يعني ما هذا الذي جئت به ﴿إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ قرأ حمزة والكسائي ههنا وفي سورة هود والصف إلا ساحر، فالإشارة إلىٰ عيسٰى عليه السّلام وفي هود إلىٰ محمد ﷺ ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ﴾ عطف على إذ كففت ومعنى أوحيت ألهمتهم وقذفت في قلوبهم كذا روى عبد بن حميد عن قتادة وأبو الشيخ عن السدي، وقيل: معناه أمرتهم على لسان عيسى ﴿أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى وَبِرَسُولِى﴾ أن مصدرية، ويجوز أن يكون مفسرة لأوحيت ﴿قَالُوٓا۟﴾ حين أمرتهم ووفقتهم ﴿ءَامَنَّا﴾ بالله وبرسوله ﴿وَٱشْهَدْ﴾ يا عيسى ﴿بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ﴾ مخلصون ﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ﴾ منصوب بأذكر أو ظرف لقالوا ﴿يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ قرأ الجمهور يستطيع على الغيبة وربّك مرفوعًا على الفاعلية يعني هل يطيعك ربك إن سألته فاستطاع بمعنى أطاع كاستجاب بمعنى أجاب، أخرج ابن أبي حاتم عن عامر الشعبي أن علياً كان يقرأ هل يستطيع ربك قال: هل يطيعك ربك، وفي الآثار من أطاع الله أطاعه ويؤيده، قراءة الكسائي هل تستطيع بصيغة الخطاب لعيسٰى وربك منصوبًا على المفعولية بحذف المضاف وهي قراءة علي وعائشة وابن عباس ومجاهد ورواه الحاكم من معاذ بن جبل يعني هل تستطيع سؤال ربك من غير صارف يصرفك عن سؤاله فيفعل ربك إجابة سؤالك قالت عائشة كان الحواريون أعلم بالله من أن يقولوا هل يستطيع أن تدعوه رواه ابن شيبة وأبو الشيخ وغيرهما، وقيل: هذه الاستطاعة على ما يقتضيه الحكمة والإرادة لا على ما يقتضيه القدرة فلم يقولوا شاكين في قدرة الله بل كما يقول الرجل لصاحبه هل تستطيع أن تنهض معي وهو يعلم أنه يستطيع وهو يريد هل تفعل ذلك وأجرى بعضهم على الظاهر فقالوا: كان ذلك قبل إستحكام المعرفة وكانوا بشرًا حديث عهد بالجاهلية، ومن ثم قال: عيسى استعظامًا لقولهم اتقوا الله إن كنتم مؤمنين، يعني لا تشكوا في قدرته تعالىٰ ﴿أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ المائدة الخوان إذا كان عليه الطعام فاعلة من مادة يميده إذا أعطاه وأطعمه كأنها

تميد أي تطعم من يقدم عليه، فالمائدة بمعنى المعطية المطعمة للآكلين الطعام وسمى الطعام أيضًا مائدة على التجوز كما يقال جرى النهر، وقال: أهل الكوفة سميت مائدة لأنها تميد بالآكلين أي تتحرك، وقال: أهل البصرة فاعلة بمعنى المفعولة يعني مَمِيْدَةٌ بالآكلين ﴿قَالَ﴾ عيسى ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾ عن أمثال هذا السؤال الذي لم يسأل مثله الأمم السابقة نهاهم عن إقتراح الآيات ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ فإنه لا يجوز للمؤمنين إقتراح الآيات أو المعنى إتقوا ولا تشكوا في قدرته إن كنتم مؤمنين بكمال قدرته وصحة نبوتي أو إن كنتم صدقتم في إدعاء الإيمان، أخرج الحكيم الترمذي في نوادر الأصول وابن أبي حاتم وأبو الشيخ في العظمة وأبو بكر الشافعي في عن سلمان الفارسي قال: لما سأل الحواريون عيسى ابن مريم المائدة كره ذلك جدًا وقال: اقنعوا بما رزقكم الله تعالىٰ في الأرض ولا تسألوا المائدة فإنها إن نزلت عليكم كانت آية من ربكم وإنما هلكت ثمود حين سألوا نبيَّهم آية فابتلوا بها فأبوا إلا أن يأتيهم بها فلذلك ﴿قَالُوا﴾ أي الحواريون إنما سألنا لأنا ﴿نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا﴾ بإنضمام علم المشاهدة إلى علم الاستدلال بكمال قدرته ﴿قُلُوبُنَا أَن قَدْ صَدَقْتَنَا﴾ في ادعاء النبوة أي نزداد إيمانًا أو يقينًا قِيْلَ إن عيسى أمرهم أن يصوموا ثلاثين يومًا فإذا أفطروا لا يسألون الله شيئًا إلا أعطاهم ففعلوا، وسألوا المائدة وقالوا ونعلم أن قد صدقتنا بمعنى صدقتنا أن الله يجيب دعوتنا بعدما صمنا ثلاثين يومًا ﴿وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ لله بالوحدانية والقدرة ولك بالنبوة بعدما آمنا بذلك بالغيب، أو من الشاهدين لك عند بني إسرائيل إذا رجعنا إليهم، قيل: إن عيسى حينئذ إغتسل ولبس المسيح وصلى ركعتين وطأطأرأسه وغض بصره وبكى ﴿قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا﴾ نداء ثان لا صفة ولا بدل لأن اللهم لا يوصف ولا يبدل منه كذا قال: التفتازاني ﴿أَنزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا﴾ قال: السدي معناه تتخذ ذلك اليوم عيدًا نعظمه نحن ومن بعدنا والعيد السرور بعد الغم، وقيل: يوم السرور سمى به للعود من الترح إلى الفرح، قيل: كان هو يوم الأحد ولذا اتخذه النصارى عيدًا، وقيل: عيدًا أي عائدة من الله حجة وبرهانًا ﴿لِّأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً﴾ بدل من لنا بإعادة الجار أي يكون عيدًا لمتقدمنا ومتأخرنا يعني أهل زماننا ومن جاء بعدنا على ملتنا، قال: ابن عباس يأكل منها آخر الناس كما أكل أولهم والظاهر أن لنا خبر كان وعيدًا خبر ثان ولأولنا وآخرنا صفة لعيد أو آية عطف على عيدا ﴿مِّنكَ﴾ صفة لآية أي دلالة وحجة كائنة منك على كمال قدرتك وصحة نبوتي ﴿وَارْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١١٤﴾ قَالَ اللَّهُ﴾ تعالىٰ مجيبًا لعيسى عليه السّلام ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا﴾ يعني المائدة، قرأ نافع وابن عامر وعاصم مشدّدًا من التفعيل والتفعيل يدل على التكثير مرة بعد أخرى والباقون

مخففًا من الأفعال ﴿عَلَيْكُمْ﴾ إجابة إلى سؤالكم ﴿فَمَن يَكْفُرْ﴾ بعد نزول المائدة ﴿بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا﴾ أي تعذيبًا مصدر للجنس ويجوز أن يجعل مفعولاً به لعى السعة أي أعذبه بعذاب ويراد بالعذاب ما يعذب به ﴿لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ﴾ صفة لعذابًا والضمير للمصدر أو للعذاب بمعنى ما يعذب به على حذف الجر ﴿أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ أي من عالمي زمانهم أو العٰلمين مطلقًا فإنهم مسخوا قردة وخنازير لما كفروا بعد نزول المائدة ولم يعذب بمثل ذلك غيرهم، وتمام حديث سلمان الفارسي المذكور أنه لما سأل عيسٰى ذلك ربه نزلت سفرة حمراء بين غمامتين غمامةً من فوقها وغمامةً من تحتها وهم ينظرون إليها وهي تهوى منقضة حتى سقطت بين أيديهم فبكى عيسٰى عليه السلام وقال: اللهم اجعلني من الشاكرين اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عقوبة، واليهود ينظرون إلى شيء لم يروا مثله قط ولم يجدوا ريحًا أطيب من ريحه، فقال: عيسى عليه السَّلام: ليقم أحسنكم عملاً فيكشف عنها ويذكر اسم الله تعالىٰ، فقال: شمعون الصفار رأس الحواريين أنت أولى بذلك منا يا رسول الله، فقام عيسٰى عليه السَّلام فتوضأ وصلى صلاة طويلة وبكى كثيرًا ثم كشف المنديل عنها وقال: بسم الله خير الرازقين، فإذا هو سمكة مشوية ليس عليها قلوسًا ولا شوك عليها يسيل من الدسم وعند رأسها ملح وعند ذنبها خل وحولها من ألوان البقول ما خلا الكراث وإذا خمسة أرغفةٍ على واحدٍ زيتون وعلى الثاني عسل وعلى الثالث سمن وعلى الرابع جبن وعلى الخامس قديد، فقال: شمعون يا روح الله أمن طعام الدنيا هذا أم من طعام الآخرة؟ فقال: ليس شيء مما ترون من طعان الدنيا ولا من طعام الآخرة ولكنه شيء افتعله الله تعالىٰ بالقدرة الغالبة كلوا مما سألتم يمددكم ويزدكم من فضله، قالوا يا روح الله كن أول من يأكل منها فقال: عيسٰى عليه السَّلام ومعاذ الله أن آكل منها ولكن يأكل منها من سألها فخافوا أن يأكلوا منها، فدعا لها عيسى أهل الفاقة والمرض وأهل البرص والجذام والمقعدين والمبتلين وقال: كلوا من رزق الله ولكم المهناء ولغيركم البلاء فأكلوا وصدر عنها ألف وثلٰثمائة رجل وامرأة من فقير ومريض وزمن ومبتلى كلهم الشبعان، وإذا السمكة كهيئتها حين نزلت ثم طارت المائدة صعدًا وهم ينظرون إليها حتى توارت فلم يأكل منها زمن ولا مريض ولا مبتلى إلا عوفي ولا فقير إلا استغنى وندم من لم يأكل منها فلبث أربعين صباحًا ينزل ضحى، فإذا نزلت اجتمع الأغنياء والفقراء والصغار والكبار والرجال والنساء ولا تزال منصوبة تؤكل منها حتى إذا فاء الفيء طارت المائدة صعدًا وهم ينظرون إليها في ظلها حتى توارت عنهم، وكانت تنزل غبًا تنزل يومًا ولا تنزل يومًا كناقة ثمود فأوحى الله إلى عيسى عليه السَّلام اجعل مائدتي ورزقي للفقراء دون الأغنياء فعظم ذلك

على الأغنياء حتى شكوا وشككوا الناس فيها وقالوا ترون المائدة حقًا ينزل من السماء، فأوحى الله تعالىٰ إلىٰ عيسىٰ أني شرطت أن من كفر بعد نزولها عذبته عذابًا لا أعذبه أحدًا من العالمين، فقال: عيسى عليه السّلام ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ فمُسِخَ منهم ثلٰثمائة وثلٰثة وثلٰثون رجلًا باتوا من ليلتهم على فرشهم مع نسائهم فأصبحوا خنازير يسعون في الطرقات والكناسات ويأكلون العذرة في فلما رأى الناس ذلك فزعوا إلى عيسى عليه السّلام وبكوا فلما أبصرت خنازير عيسى بكت وجعلت تطيف بعيسىٰ عليه السّلام فجعل عيسٰى يدعوهم بأسمائهم فيشيرون برؤسهم ويبكون ولا يقدرون على الكلام، فعاشوا ثلٰثة أيام ثم هلكوا. وقال: البغوي: روى خلاس بن عمرو عن عمار بن ياسر عن رسول الله ﷺ أنها نزلت خبزًا ولحمًا وقيل: لهم إنها مقيمة لكم ما لم تخونوا وتخبئوا فما مضى يومهم حتى خانوا وخبئوا فمسخوا قردة وخنازير، وقال: ابن عباس أن عيسٰى عليه السّلام قال: لهم صوموا ثلٰثين يومًا ثم سلوا الله ما شئتم يعطكموه فصاموا فلما فرغوا قالوا يا عيسى لو عملنا لأحد فقضينا عمله لأطْعَمَنا وسألوا المائدة فأقبلت الملٰئكة بمائدة يحملونها عليها سبعة أرغفة وسبعة أحوات حتى وضعتها بين أيديهم فأكل آخر الناس كما أكل أولهم، وقال: كعب الأحبار نزلت مائدة منكوسة تطير بها المٰئكة بين السماء والأرض عليها كل الطعام إلا اللحم، وقال: سعيد بن جبير عن ابن عباس أنزل على المائدة كل شيء إلا الخبز واللحم، وقال: قتادة كان عليها ثمر من ثمار الجنة، وقال: عطية العوفي نزلت من السماء سمكة فيها طعم كل شيء، وقال: الكلبي: كان عليها خبز رز، وقال: وهب بن منبه أنزل الله أقرصة من شعير وحيتانًا وكان قوم يأكلون ثم يخرجون ويجيء آخرون فيأكلون حتى أكلوا بأجمعهم وفضل، وعن الكلبي: ومقاتل أنزل الله خبزًا وسمكًا وأرغفة فأكلوا ما شاء الله سبحانه وتعالىٰ والناس ألف ونيف فلما رجعوا إلى قراهم ونشروا الحديث ضحك منهم من لم يشهد، وقالوا يحكم إنما سحر أعينكم فمن أراد الله به الخير ثبته على بصيرةٍ ومن أراد فتنة رجع إلى كفره فمسخوا خنازير ليس فيهم صبي ولا امرأة فمكثوا بذلك ثلٰثة أيام ثم هلكوا ولم يتوالدوا ولم يأكلوا ولم يشربوا وكذلك كل ممسوخ، وقال: قتادة كانت المائدة تنزل عليهم بكرة وعشيًا حيث كانوا كالمن والسلوى لبني إسرائيل، هكذا أقوال أكثر العلماء، وقال: مجاهد والحسن لم تنزل المائدة فإن الله عز وجل لما أوعدهم على كفرهم بعد نزول المائدة خافوا أن يكفر بعضهم فاستعفوا وقالوا لا نريدها فلم ينزل، ومعنى قوله تعالىٰ ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ يعني إن سألتم، والصحيح هو الذي عليه الأكثرون أنها نزلت لقوله تبارك وتعالىٰ ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ ولا خلف في خبره

تعالىٰ ولتواتر الأخبار به عن رسول الله ﷺ وأصحابه والتابعين ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ﴾ قال: البغوي: اختلفوا في هذا القول متى يكون؟ فقال: السدي، قاله الله تعالىٰ ذلك حين رفعه إلى السماء يدل عليه كلمة إذ فإنها للماضي وصيغة قال، وقال: سائر المفسرين: إنما يقول الله تعالىٰ له ذلك يوم القيامة يريد به توبيخ الكفرة وتبكيتهم بدليل قوله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ﴾ وقوله تعالىٰ ﴿هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ وأراد بها يوم القيامة وقد يجيء إذ مع صيغة الماضي في المستقبل للدلالة على إتيانها لا محالة كأنها كائنة نظيره قوله تعالىٰ ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ فَزِعُوا۟﴾[1] ﴿يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ﴾ توبيخ للكفرة قدمت المسند إليه على المسند الفعلي لتقوية النسبة لأن نسبة هذا القول إلى عيسٰى كان مستبعدة فاحتاجت إلى التقوية ففيه توبيخ للكفرة ﴿قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ﴾ لم يقل ومريم مكان أمي للتوبيخ بأنك مع كونك مولودًا وهي والدة كيف وَسِعَك دعوى الألوهية مع وجوب تنزه الإلٰه عن التوالد والتماثل ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ صفة لإلٰهين أو صلة إتخذوني أو حال من فاعل إتخذوني أو من مفعوله، يعني حال كونكم متجاوزين الله في الاتخاذ أو حال كوني إلهًا دون الله ومعنى دون المغايرة، فيكون فيه تنبيهًا على أن عبادة الله مع عبادة غيره بمنزلة العدم فمن عبدالله مع عيسٰى ومريم فكأنه لم يعبد الله، وجاز أن يكون دون للقصور فإنهم لم يعتقدوا عيسى ومريم مستقلين بإستحقاق العبادة بل زعموا أن عبادتهما تُوصل إلى عبادة الله، قال: أبو روق إذا يسمع عيسى هذا الخطاب ترعد مفاصله وتتفجر من أصل كل شعر على جسده عين من دم ثم يقول كما حكى الله تعالىٰ عنه ﴿قَالَ﴾ عيسى ﴿سُبْحَٰنَكَ﴾ يعني أسبحك سبحانًا وأنزهك تنزيهًا من أن يكون لك شريك أو تنزيهًا من أن تكون في العلم بالحقيقة محتاجًا إلى الاستفهام والبيان ﴿مَا يَكُونُ لِىٓ﴾ أي ما ينبغي لي ﴿أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ﴾ أي قولا لا يحق لي ﴿إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ﴾ يعني لا حاجة لي إلى الإعتذار لأنك تعلم أني لم أقله ولو قلته لعلمته لأنك ﴿تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ﴾، يعني تعلم ما أخفيه في نفسي ولا أعلم ما تخفيه من المعلومات والمراد بالنَفس الذات وتعبيره بالنفس للمشاكلة ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ مر اختلاف القراءة في الغيوب ما كان منها وما يكون الجملة خبر، وأنت تأكيد لاسم إن تقرير للجملتين السابقين بالمنطوق والمفهوم ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ﴾ تصريح بنفي المستفهم عنه بعد تقديم ما يدل عليه ﴿أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾ يعني وحدوه ولا تشركوا به شيئًا وهو خالقي كما هو خالقكم، إن مع صلته عطف بيان للضمير في به أو بدل منه وليس من شرط البدل جواز

(١) سورة سبأ، الآية: ٥١.

طرح المبدل منه مطلقًا حتى يلزم بقاء الموصول بلا عائد أو خبر مبتدأ محذوف، أعني هو أو منصوب بتقدير أعني ولا يجوز إبداله من ما أمرتني به فإن المصدر لا يكون مقول القول ولا أن يكون إن مفسرة لأن الأمر مسند إلى الله وهو لا يقول أعبدوا الله ربي وربكم، والقول لا يفسر بأن اللهم إلا أن يقال القول مأول بالأمر تقديره ما أمرتهم إلا ما أمرتني به ثم فسر عيسى أمر نفسه بقوله أن أعبدوا الله وفي وضع قلت موضع أمرت نكتة جليلة وهي التحاشي عن أن يجعل نفسه كالرب في كونه آمرًا ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾رقيبًا ومشاهدًا لأحوالهم من الكفر والإيمان مرشدهم إلى الحق مانعهم من القول والاعتقاد الباطل ﴿مَّا دُمْتُ فِيهِمْۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي﴾ يعني قبضتني ورفعتني إليك والتوفي أخذ الشيء وافياً والموت نوع منه قال الله تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَاۖ﴾[1] ﴿كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْۚ﴾ المحافظ بأعمالهم والمراقب لأحوالهم فتمنع من أردت عصمته بالإرشاد إلى الدلائل وإرسال الرسل وإنزال الكتب والتوفيق ﴿وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ من قولي وفعلي وقولهم وفعلهم ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَۖ﴾ ولا إعتراض على المالك المطلق بما فعل بملكه كيف وقد عبدوا غيرك وأنت خلقتهم وشكروا سواك وأنت أنعمت عليهم ﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ﴾ القادر الغالب القوي على الثواب والعقاب فمغفرتك ليست عن عجز حتى يستقبح ﴿ٱلْحَكِيمُ﴾ لا تفعل إلا بمقتضى الحكمة يعني إن عذبت فعدل وإن غفرت ففضل وعدم غفران المشرك بمقتضى الوعيد لا ينافي جواز المغفرة لذاته حتى يمتنع الترديد والتعلق بأن، وليس فيه طلب المغفرة للكفار ومن ثم لم يقل فإنك أنت الغفور الرحيم، بل فيه تسليم الأمر وتفويضه إلى إرادة الله تعالىٰ وحكمته، وكان ابن مسعود يقرأ إن تغفر لهم فإنهم عبادك وإن تعذبهم فإنك أنت العزيز الحكيم، وكأنَّ هذه القراءة كان نظرًا إلى مناسبة العزيز الحكيم بالتعذيب دون المغفرة ولذلك، قيل: في الآية تقديم وتأخير وقد عرفت أن المستحسن المناسب هو الذي في القراءة المتواترة عن عبدالله بن عمر وبن العاص أن النبيّ ﷺ تلى قوله تعالىٰ في إبراهيم عليه السّلام ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِۖ فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّيۖ وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٦﴾﴾ وفي عيسى قال: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ فقال: اللهم أمتي أمتي وبكى فقال: الله سبحانه يا جبرئيل اذهب إلى محمد وربك أعلم فاسأله ما يبكيك،

(١) سورة الزمر، الآية: ٤٢.

فأتاه جبرئيل فسأله فأخبر رسول الله ﷺ بما قال: فقال: الله تعالىٰ يا جبرئيل اذهب إلى محمد فقل إنا سنرضيك في أمتك ولا نسوءك[١] ﴿قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ قرأ نافع يومَ بالفتح أمك على أنه منصوب ظرفًا لقال أي قال الله هذا الكلام لعيسى يوم ينفع، وجاز أن يكون خبر هذا محذوف يعني قال: الله هذا حق يعني ما قال: عيسى حق، قال: ذلك يوم ينفع تصديقًا لعيسى ومزيد توبيخ لأمة أو ظرفًا مستقرًا واقعًا خبرًا لهذا يعني هذا الذي مر من كلام عيسى واقع يوم ينفع فالجملة تأكيد لما سبق، وإما على أنه مرفوع خبرًا لهذا لكنه بنى على الفتح لإضافته إلى المبنى لا يقال إنه مضاف إلى المضارع وهو معرب لأنا نقول المضاف إليه هو الجملة الفعلية لا المضارع فحسب، وقرأ الجمهور بالرفع بالضم على أنه خبر هذا، وفيه رد لما يفهم من الاستغفار في حق الكفار يعني هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم دون الكاذبين الكفار حيث لا مغفرة لهم، ويحتمل أن يراد به إزالة خوف عيسى من صورة هذا السؤال والمعنى هذا يوم ينفع الصادقين في الدنيا صدقهم في الآخرة وأما الكاذبون في الدنيا لو صدقوا في الآخرة ﴿قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ ٱلْمِسْكِينَ﴾[٢] وقال: الشيطان ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ ٱلْحَقِّ وَوَعَدتُّكُمْ﴾[٣] الآية لا ينفعهم صدقهم وكذا لا ينفعهم كذبهم بل لو كذبوا وقالوا والله ربنا ما كنا مشركين يختم على أفواههم ونطقت جوارحهم فافتضحوا، قيل: أراد بالصادقين النبيين، وقال: الكلبي: ينفع المؤمنين إيمانهم، وقال: عطاء يوم من أيام الدنيا لأن الآخرة دار جزاء لا دار عمل ثم بين الله نفعهم وثوابهم فقال: ﴿لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ﴾ لأجل المحبة من الجانبين كذا قالت الصوفية، وقال: العامة رضي الله عنهم بالسعي المشكور ورضوا عنه بالجزاء الموفور ﴿ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ لأنه باق بخلاف الفوز في الدنيا ثم عظم الله نفسه ونبه على كذب النصارى وبطلان دعواهم في عيسى وأمه فقال: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ۚ﴾ لم يقل من فيهن تغليبًا للعقلاء وقال: ما فيهن اتباعًا لهم غير العقلاء تنبيهًا لغاية قصورهم عن مرتبة الألوهية بسبب مجالستهم لغير العقلاء في الإمكان والقصور في العلم والإرادة ونحوذلك بل الصفات الكاملة في الممكن بمنزلة العدم

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: دعاء النبي ﷺ لأمته وبكائه شفقة عليهم (٢٠٢).
(٢) سورة المدثر، الآية: ٤٣ ـ ٤٤.
(٣) سورة إبراهيم، الآية: ٢٢.

قال: الله تعالىٰ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ۝٣٠﴾[1] يعني في حد ذواتكم ولأن كلمة ما تطلق على الأجناس كلها فهي أولى لإرادة العموم ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ من المنع والإعطاء والإيجاد والإفناء.

تمَّت سورة المائدة وعمت الفائدة ونرجو العائدة إن شاء الله تعالىٰ

في السادس عشر من ذي القعدة سنة ألف ومائة وثمان وتسعين

(١) سورة الزمر، الآية: ٣٠.

سورة الأنعام

مَكيَّةٌ وهي مائة وخمس وستون آيةً وعشرون ركوعًا

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟
بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ (١) هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ثُمَّ أَنتُمْ
تَمْتَرُونَ (٢) وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ (٣) وَمَا
تَأْتِيهِم مِّنْ ءَايَةٍ مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا۟ عَنْهَا مُعْرِضِينَ (٤) فَقَدْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ
فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنۢبَٰٓؤُا۟ مَا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ (٥) أَلَمْ يَرَوْا۟ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّٰهُمْ
فِى ٱلْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ وَأَرْسَلْنَا ٱلسَّمَآءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا وَجَعَلْنَا ٱلْأَنْهَٰرَ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمْ
فَأَهْلَكْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ (٦) وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَٰبًا فِى قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ
بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ (٧) وَقَالُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنزَلْنَا
مَلَكًا لَّقُضِىَ ٱلْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ (٨) وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا
يَلْبِسُونَ (٩) وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُوا۟ مِنْهُم مَّا كَانُوا۟
بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ (١٠) قُلْ سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ ٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ (١١)
قُل لِّمَن مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ قُل لِّلَّهِ كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ
ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (١٢) وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِى ٱلَّيْلِ
وَٱلنَّهَارِ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ (١٣)﴾.

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ تعليم للعباد بالتحميد في ضمن الإخبار بثبوت جميع المحامد له تعالىٰ، والتعريض بأنه سبحانه مستغن عن تحميد العباد فله الحمد وإن لم يحمد ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ يعني قدرهما وأوجدهما من غير مثال سبق، وفي التوصيف به تنبيه على ظهور ثبوت الحمدلله تعالىٰ من غير احتياج إلى الاستدلال، خص الله سبحانه السمٰوات والأرض بالذكر لأنهما أعظم المخلوقات فيما يرى العباد وفيهما العبر والمنافع

للناس ولأن خلق غيرهما وحدوثهما مما يراه الناس من الحوادث اليومية ظاهر، ومن ثم زعم بعض الجهلة قدمهما بالزمان، وذكر السمٰوات بلفظ الجمع دون الأرض وهي مثلهن إشعارًا باختلاف ماهيات السمٰوات وأشكالها دون الأرضين، قال: كعب الأحبار: هذه الآية أوّل آية في التوراة وآخر آية في التوراة قل الحمدلله الذي لم يتخذ ولدًا الآية، قال: ابن عباس فتح الله الخلق بالحمد فقال: الحمدلله الذي خلق السمٰوات والأرض وختمهم بالحمد فقال: ﴿وَقُضِىَ بَيْنَهُم بِٱلْحَقِّ وَقِيلَ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[١] ﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ في القاموس الجعل بمعنى الخلق، وقال البيضاوي: الفرق بينهما أن الخلق بمعنى التقدير والجعل فيه معنى التضمين أي جعل الشيء في ضمن الشيء أي تحصيل منه أو تصير إياه أو ينقل منه إليه بالجملة فيه إعتبار الشيئين وارتباط بينهما، ولذلك عبر عن إحداث النور والظلمة بالجعل تنبيهًا على أنهما لا يقومان بأنفسهما كما زعمت الثنوية، قلت: ولأجل عدم قيامهما بأنفسهما، أسند الجعل إلى الظلمة مع كونها عدميًا والعدم لا يتعلق به الجعل نظرًا إلىٰ كونها منتزعًا من محل مخلوق، وجمع الظلمات لكثرة أجرام حاملة لها بالنسبة إلى الأجرام النورانية، فالنور بالنسبة إلى الظلمة كالواحد بالنسبة إلى المتعدد، وقال: الحسن جعل الظلمات والنور يعني الكفر والإيمان فعلى هذا أورد الظلمات بلفظ الجمع دون النور لتعدد طرق الكفر واتحاد طريقة الإيمان، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: خط لنا رسول الله ﷺ خطًا ثم قال: «هذا سبيل الله» ثم خط خطوطًا عن يمينه وعن شماله وقال: «هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعوا إليه» ثم قرأ ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾[٢] رواه أحمد والنسائي والدارمي. وقدم الظلمات في الذكر لتقدمها في الوجود، عن عبدالله ابن عمرو بن العاص عن النبيّ ﷺ قال: «إن الله خلق الخلق في ظلمة فألقى عليهم من نوره فمن أصابه من ذلك النور اهتدى ومن أخطأه ضل، فلذلك أقول: جف القلم على علم الله»[٣] رواه أحمد والترمذي ﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ عطف على قوله الحمدلله يعني أنه تعالىٰ حقيق بالحمد على ما خلقه نعمة على العباد ثم الذين كفروا به يعدلون فيكفرون

(١) سورة الزمر، الآية: ٧٥.

(٢) رواه أحمد والبزار وفيه عاصم بن بهدلة وهو ثقة وفيه ضعف. انظر مجمع الزوائد في كتاب: التفسير، باب: سورة الأنعام (١١٠٠٥).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في افتراق هذه الأمة (٢٧١٢) وقال: حديث حسن.

نعمته، أو على قوله خلق يعني أنه خلق ما لا يقدر عليه أحد غيره ثم هم يعدلون به ما لا يقدر على شيء أصلًا، ومعنى ثم استبعاد عدولهم بعد هذا البيان، والباء في بربهم متعلق بكفروا وصلة يعدلون محذوف ليقع الإنكار على الفعل يعني يعدلون عنه وعلى الثاني متعلق بيعدلون يعني أن الكفار يعدلون أي يسوون بربهم الأوثان، وقال: النضر بن شميل الباء بمعنى عن أي عن ربهم يعدلون أي يميلون وينحرفون إلى غيره من العدول ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ﴾ يعني ابتدأ خلقكم منه حيث خلق منه أصلكم آدم عليه السَّلام أو المعنى خلق أباكم آدم بحذف المضاف قال: السدي بعث الله تعالىٰ جبرئيل إلى الأرض ليأتيه طائفة منها فقالت الأرض إني أعوذ بالله منك أن تنقص مني فرجع ولم يأخذ وقال: يا رب إنها عاذت بك فبعث ميكائيل فاستعاذت فرجع فبعث ملك الموت فعاذت منه بالله فقال: وأنا أعوذ بالله أن أخالف أمره فأخذ من وجه الأرض فخلط الحمراء والسوداء والبيضاء فلذلك اختلف ألوان بني آدم ثم عجنها بالماء العذب والملح والمر كذلك ولذا اختلف أخلاقهم فقال: الله تعالىٰ رحم جبرئيل وميكائيل الأرض ولم ترحمها لا جرم أجعل أرواح من أخلق من هذا الطين بيدك، روي عن أبي هريرة رضي الله عنه «خلق الله آدم عليه السلام من تراب وجعله طينًا ثم تركه حتى كان حمأً مسنونًا ثم خلقه وصوره وتركه حتى صار صلصالاً كالفخار ثم نفخ فيه روحه كذا قال: البغوي، وعن أبي موسى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض فجاء بنو آدم على قدر الأرض منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك والسهل والحزن والخبيث والطيب»(١) رواه أحمد والترمذي وأبو داود، وعن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ: «خلق الله آدم من تراب الجابية وعجنه بماء الجنة» رواه الحكيم وابن عدي بسند حسن ﴿ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا﴾والمراد به والله أعلم أنه يكتب الملك أجله بإذن ربه بعد تمام خلقه كما يدل عليه كلمة ثم والجملة الفعلية، عن ابن مسعود قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: «إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يومًا نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله إليه ملكًا بأربع كلمات فيكتب عمله وأجله ورزقه وشقي أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح، فوالذي لا إلٰه غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة (٢٩٥٥) وأخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في القدر (٤٦٨١).

فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها»[١] متفق عليه ﴿أَجَلاً مُّسَمًّى عِندَهُۥ﴾ أي أجل مثبت معين عند الله في علمه القديم لا يقبل التغير ولا مدخل فيه لغيره تعالىٰ ولذا عبر عنه بالجملة الاسمية أغنى عن تقديم الخبر، وقال: الحسن وقتادة والضحاك الأجل الأول من الولادة إلى الموت والأجل الثاني من الموت إلى البعث وهو البرزخ روي ذلك عن ابن عباس، وقال: لكل واحد أجلان أجل من الولادة إلى الموت وأجل من الموت إلى البعث فإن كان برًا تقيًا وصولاً للرحم زيد له من أجل البعث في أجل العمر وإن كان فاجرًا قاطعًا للرحم نقص من أجل العمر وزيد في أجل البعث، وقال: مجاهد وسعيد بن جبير الأجل الأول أجل الدنيا وأجل الثاني أجل الآخرة، وقال: عطية عن ابن عباس ثم قضى أجلاً يعني النوم يقبض فيه الروح ثم يرجع عند اليقظة وأجل مسمى عنده أجل الموت ﴿ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ﴾ أي تشكون من المرية أو تجادلون من المراء في قضائه وقدره تعالىٰ أو في البعث بعد الموت، وكلمة ثم لاستبعاد المرية والمراء بعد ظهور أنه تعالىٰ خالقهم وخالق أصولهم ومحييهم إلىٰ آجالهم فمن كان هذا شأنه لا يخرج من قضائه وعلمه شيء ويقدر هو على إعادتهم كما خلق أو مرة. عن عائشة قالت: قال: رسول الله ﷺ: «ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي مجاب: الزائد في كتاب الله والمكذب بقدر الله والمتسلط بالجبروت ليعز من أذله الله ويذل من أعزه الله والمستحل لحرمة الله والمستحل من عِرَتي ما حرم الله والتارك لسنتي» رواه البيهقي في المدخل ورزين في كتابه، قلت: الزائد في كتاب الله الروافض يزيدون في كتاب الله عشرة أجزاء فوق ثلثين جزء ويزعمون أن عثمان أسقطها من القرآن ويزعمون أن سورة الأحزاب مثل سورة البقرة، والمستحل من عترة النبيّ ﷺ الخوارج، والمكذب بقدر الله المعتزلة وهو المشار إليهم بهذه الآية والمستحل لحرمة الله المرجئة القائلين بالجبر، والمتسلط بالجبروت السلاطين الظلمة، والتارك للسنة جميع أهل الأهواء والفساق ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ﴾ الضمير راجع إلى الله الموصوف بما ذكر والله خبره أو بدل منه، وجاز أن يكون الضمير للشأن والله مبتدأ نظيره قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ ﴿فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ﴾ متعلق باسم الله على تقدير كونه مشتقًا بمعنى المعبود يعني هو المعبود على الاستحقاق فيهما لا غيره نظيره قوله تعالىٰ ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾[٢] وعلى تأويل المشتق يعني هو المعرف بذلك الاسم أو المذكور به فيهما أو ظرف مستقر

(١) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة (٣٢٠٨) وأخرجه مسلم في كتاب: البرو الصلة والآداب، باب: كيفية خلق الآدمي في بطن أمه (٢٦٤٣).
(٢) سورة الزخرف، الآية: ٨٤.

وقع خبرًا على التجوز فإن الخلائق كلها مظاهر صفاته ومجالي كمالاته، وقال: البيضاوي إنه تعالىٰ لكمال علمه بما فيهما وقوله تعالىٰ ﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾ الجملة خبر ثان أو هي الخبر والظرف متعلق به، ويكفي لصحة الظرفية كون المعلوم فيهما يقال رميت الصيد في المفازة من العمران، والمعنى يعلم ما تكتمون في أنفسكم وما تبدون منها ﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾ بالجوارح من خير أو شر فيجازيكم عليها، وجاز أن يكون المعنى يعلم ما أسررتم من أفعال القلوب والجوارح وما أعلنتم منها وما تكسبونها في الاستقبال ولم تعملوا بعد فإنه من خصائص معلومات الله تعالىٰ ﴿وَمَا تَأْتِيهِم﴾ يعني أهل مكة ﴿مِّنْ ءَايَةٍ﴾ من زايدة للإستغراق ﴿مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ﴾ مثل انشقاق القمر ونطق الحصيات وغير ذلك، وقال: عطاء من آيات القرآن ومن للتبعيض ﴿إِلَّا كَانُوا۟ عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ تاركين النظر فيه ﴿فَقَدْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ﴾ بالقرآن وقيل: بمحمد عليه السَّلام ﴿لَمَّا جَآءَهُمْ﴾ الفاء للتفريع على ما سبق فإنهم لما أعرضوا عن الآيات كلها كذبوا بالحق الذي جاءهم فإنه من الآيات أو للسببية، يعني أنهم لما كذبوا بالقرآن الذي هو أعظم المعجزات باهر الأعجاز لفظًا ومعنى في كل حين وزمان وكذبوا محمدًا ﷺ مع ظهور إعجاز وجوده الشريف، حيث كان مولودًا فيهم أميًا لم يقرأ ولم يكتب في زمان الجاهلية وفترة العلم والحكمة وقد تفجر منه ينابيع العلم والحكمة والآداب على ما تساعده الكتب القيمة المتقدمة وأقر بنبوته القسيسين والأحبار والرهبان فكيف لا يعرضون عن أفراد المعجزات ﴿فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ﴾ يوم القيامة أو عند ظهور الإسلام وإرتفاع أمره ﴿أَنۢبَٰٓؤُا۟ مَا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ يعني يظهر لهم قبحه عند نزول العذاب بهم في الآخرة أو في الدنيا ﴿أَلَمْ يَرَوْا۟﴾ في أسفارهم إلى الشام ﴿كَمْ﴾ خبرية بمعنى كثيرًا ﴿أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم﴾ من زائدة وكذا في قوله تعالىٰ ﴿مِّن قَرْنٍ﴾ القرن القوم المقترنون في زمان واحد وجمعه قرون ومنه قوله ﷺ: «خير القرون قرني»[1] يعني من اقترن معي أو طائفة من الزمان يقترن فيها الناس فقيل هو أربعون سنة أو عشرة أو عشرون أو ثلٰثون أو خمسون أو ستون أو سبعون أو ثمانون أو مائة أو مائة وعشرون، الأصح أنه مائة سنة لأنه ﷺ قال: لعبدالله بن بسر المازني «إنك تعيش قرنًا»[2] فعاش مائة سنة كذا ذكر البغوي، وفي نهاية الجزري أنه

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (٢٥٣٣).

(٢) رواه الطبراني والبزار، ورجال أحد إسنادي البزار رجال الصحيح غير الحسن بن أيوب الحضرمي وهو ثقة.
أنظر مجمع الزوائد في كتاب: المناقب، باب: ما جاء في عبدالله بن بسر رضي الله عنه (١٦١١٩).

ﷺ مسح رأس غلام وقال: «عش قرنًا» فعاش مائة سنة، وعلى تقدير كونه للزمان معناه أهل قرن ﴿مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ يعني قررناهم فيها وأعطيناهم من القوى والأسباب والعدد ما تمكنوا بها على ما أرادوا، والجملة في موضع الجر صفة لقرن، وجمع نظرًا للمعنى ﴿مَا لَمۡ نُمَكِّن لَّكُمۡ﴾ ما لم نعطكم من القوى والمال والأسباب والعدد ما موصوفة بمعنى شيئًا منصوب إما على أنه مفعول ثان لمكناهم بتضمين أعطيناهم أو على المصدرية يعني مكناهم شيئًا من التمكين لم نمكن لكم مثلهم، قال: ابن عباس: أمهلناهم في العمر ما لم نعمركم مثل قوم نوح وعاد وثمود فيه التفات من الغيبة إلىٰ الخطاب، وقال البصريون: أخبر عن أهل مكة بلفظ الغيبة فقال: ألم يروا لما كان فيهم محمد ﷺ وأصحابه أورد بلفظ الخطاب ﴿وَأَرۡسَلۡنَا﴾ عطف على مكنا ﴿ٱلسَّمَآءَ﴾ يعني المطر ﴿عَلَيۡهِم مِّدۡرَارٗا﴾ مفعال من الدر والدر اللبن وفي اللبن خير كثير للعرب حال من السماء يعني حال كونه كثير النفع في أوقات حاجاتهم، وقال: ابن عباس يعني متتابعًا ﴿وَجَعَلۡنَا ٱلۡأَنۡهَٰرَ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهِمۡ﴾ أي من تحت مساكنهم فعاشوا مترفهين بين الثمار والأنهار ﴿فَأَهۡلَكۡنَٰهُم﴾ إذا جاءتهم الرسل وكذبوهم ﴿بِذُنُوبِهِمۡ﴾ بسبب عصيانهم الرسل ولم يغن مكنتهم في الدنيا ورفاهيتهم فيها عنهم شيئًا، فكيف يغني هؤلاء الكفار أسبابهم في الدنيا إذا كابوا محمدًا ﷺ القرآن ﴿وَأَنشَأۡنَا مِنۢ بَعۡدِهِمۡ قَرۡنًا ءَاخَرِينَ﴾ فكما أهلكنا من قبلكم وأنشأنا مكانهم آخرين نفعل بكم يا أهل مكة إن لم تؤمنوا، قال: الكلبي ومقاتل: إن النضر بن الحارث وعبدالله بن أبي أمية ونوفل بن خويلد قالوا يا محمد لن نؤمن لك حتى تأتينا بكتاب من عندالله ومعه أربعة من الملائكة يشهدون عليه أنه من عند الله وأنك رسوله فأنزل الله تعالىٰ ﴿وَلَوۡ نَزَّلۡنَا عَلَيۡكَ كِتَٰبٗا﴾ مكتوبًا ﴿فِي قِرۡطَاسٖ فَلَمَسُوهُ﴾ أي مسوا ذلك القرطاس ﴿بِأَيۡدِيهِمۡ﴾ بحيث لا يحتمل التزوير بوجه فإن السحر لا يجري في الملموس فلا يمكنهم أن يقولوا سكرت أبصارنا ﴿لَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ تعنتا وعنادًا ﴿إِنۡ هَٰذَآ﴾ المكتوب ﴿إِلَّا سِحۡرٞ مُّبِينٞ﴾ لأنه سبق علمه تعالىٰ فيهم أنهم لا يؤمنون ﴿وَقَالُواْ لَوۡلَآ أُنزِلَ عَلَيۡهِ﴾ يعني على محمد أي معه ﴿مَلَكٞ﴾ يكلمنا أنه نبي كما في قوله تعالىٰ: ﴿لَوۡلَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مَلَكٞ فَيَكُونَ مَعَهُۥ نَذِيرًا﴾[1] ﴿وَلَوۡ أَنزَلۡنَا﴾ إليه ﴿مَلَكٗا﴾ كما اقترحوا ﴿لَّقُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ﴾ بإهلاكهم يجريان سنة الله تعالىٰ: بإهلاك الأمم عند نزول الآيات اقتراحهم ﴿ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ﴾ أي لا يهملون بعد نزوله طرفة عين، وقال: مجاهد لقضي الأمر أي لقامت القيامة، وقال: الضحاك: لو أتاهم ملك في صورته لماتوا من هوله

(١) سورة الفرقان، الآية: ٧.

وكلمة ثم لبعد ما بين الأمرين قضاء الأمر وعدم الإنظار فإن عدم الإنظار بمعنى فجأه العذاب أشد من نفس العذاب ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ﴾ الضمير للمطلوب أو للرسول ﴿مَلَكًا﴾ يعني لو جعلنا قرينًا لك ملكاً يعاينوه أو جعلنا الرسول ملكًا فإنهم تارة يقولون لولا أنزل معه ملكًا فيكون معه نذيرًا وتارة يقولون لو شاء ربنا لأنزل ملائكة ﴿لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا﴾ يعني لمثلناه رجلًا كما كان جبرئيل يتمثل للنبي ﷺ غالبًا في صورة دحية، لأن القوة البشرية لا يقوى على رؤية الملك في صورته وإنما رآهم كذلك الأفراد من الأنبياء أحيانًا لقوتهم القدسية، ولأن الرسول برزخ بين الخالق والخلق، ولا بد في البرزخ من المناسبتين مناسبة بالخالق كي يتلقى الفيوض من جنابه المقدس ومناسبة بالخلق كي يفيض عليهم ما استفاض من الجناب المقدس، فإن الإفادة والإستفادة لا يتصور من غير مناسبة فالرسول له مناسبة باطنية بالخالق فإن مبدأ تعينه صفة من صفات الله تعالىٰ بخلاف سائر الخلائق سوى الأنبياء والملائكة، فإن مبادي تعيناتهم ظلال الصفات فلا بد أن يكون للرسول مناسبة صروية بالناس المرسل إليهم ولأن بناء التكليف على الإيمان بالغيب فلا بد من التلبيس والتخليط لبقاء التكليف، ومن ثم قال: الله تعالىٰ ﴿وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم﴾ ي لخلطنا وأشكلنا عليهم فلا يدرون أنه ملك بل يقولون ما هذا إلا بشر مثلكم ﴿مَّا يَلْبِسُونَ﴾ على أنفسهم من أمر الرسول بعد ظهور رسالته بالآيات، ثم سلى نبيه ﷺ على ما أصابه من استهزاء قومه بقوله ﴿وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ﴾ كما استهزىء بك يا محمد فلا تهتم ﴿فَحَاقَ﴾ قال: الضحاك أحاط وكذا في القاموس، وقال: الربيع بن أنس نزل، وقال عطاء: حلّ ﴿بِٱلَّذِينَ سَخِرُواْ مِنْهُم مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ فكذا يحيق بهؤلاء ما يستهزءون بك، وما موصولة أو مصدرية والمضاف على التقديرين محذوف يعني أحاط بهم وبال الذي كانوا يستهزءون به أو وبال كونهم مستهزئين ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿سِيرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ بالأقدام أو بالعقول والقوى الفكرية معتبرين ﴿ثُمَّ ٱنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ﴾ أي جزاء أمرهم وكيف أورثهم الكفر والتكذيب الهلاك والخسران فإن قيل: جاء في موضع آخر قل سيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين بكلمة الفاء وههنا بكلمة ثم والفاء للتعقيب بلا مهلة، وثم للتراخي فكيف التوفيق؟ قلنا: السير ممتد والنظر على مساكن المكذبين من الأمم السابقة يقع متراخيًا بالنسبة إلى إبتداء السير غالبًا ويترتب على بعض أجزاء السير بلا مهلة فإيراد الفاء نظراً إلى بعض أجزاء السير وإيراد ثم نظرًا إلى بداية السير، قال: البيضاوي والفرق بين هٰذه وبين قوله تعالىٰ ﴿سِيرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُواْ﴾[1] إن السير

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٣٧.

ثمه لأجل النظر ولا كذلك ههنا ولذلك قيل: معنى هذه الآية إباحة السير للتجارة وغيرها وإيجاب النظر في آثار الهالكين، وكذا قال: صاحب المدارك، وزاد أنه تعالىٰ نبه على إيجاب النظر في آثار الهالكين بثم للتباعد بين الواجب والمباح، قلت: بناء قول الشيخين على أن الفاء للسببية دون ثم ومقتضى السببية كون السير سببًا للنظر في الواقع سواء كان السير لأجل النظر قصدًا أو لا، فمفاد الآيتين أن المطلوب شيئان السير مطلقًا والنظر في آثار الهالكين غير أن هذه الآية بكلمة، ثم لا يفيد سببية أحدهما للآخر وتلك الآية تفيدها، وسياق كلتا الآيتين يقتضي أن المأمور به قصدًا إنما هو النظر والسير إنما أمر به لكونه وسيلة إلى النظر وكأنَّ في كلمة ثم إشارة إلى التباعد بين ما هو المطلوب قصدًا وبالذات وما هو المطلوب ليكون وسيلة إلىٰ غيره، وعلىٰ هذا التحقيق لا حاجة في التوفيق بين الآيتين الواردتين إحداهما بالفاء والأخرى بثم إلى ملاحظة بداية السير ونهايته ﴿قُل﴾ يا محمد تبكيت للخصم ﴿لِّمَن﴾ من استفهامية والظرف خبر والمبتدأ ﴿مَّا﴾ يعني الأشياء التي هي كائنة ﴿فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ﴾ يعم العقلاء وغيرهم ولذٰلك أورد بكلمة ما ﴿قُل لِّلَّهِۚ﴾ تقرير لهم أي هو الله لا خلاف بيننا وبينكم فيه وتنبيه على أنه لا يمكن لأحد أن يجيب بغيره ﴿كَتَبَ عَلَىٰ نَفۡسِهِ﴾ يعني التزم ووعد وعدًا مؤكدًا لا يمكن خلفه ﴿ٱلرَّحۡمَةَۚ﴾ قال: رسول الله ﷺ: «لما قضى الله الخلق كتب كتابًا فهو عنده فوق العرش إن رحمتي غلبت غضبي»[(١)] وفي رواية بلفظ «إن رحمتي سبقت غضبي» رواه البغوي: من حديث أبي هريرة، وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله مائة رحمه أنزل منها رحمة واحدة بين الجن والإنس والبهائم والهوام فيها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها يتعاطف الوحوش على أولادها، وأخر تسعة وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيامة»[(٢)] رواه مسلم، قلت: لعل المراد بعدد المائة تمثيل التكثير دون تعيين العدد فإن ما عندكم ينفد وما عندالله باق، كيف وصفات الممكنات متناهية وصفاته تعالىٰ غير متناهية وما أنزل الله من الرحمة في خلقه وخلقا في قلوبهم إنما هي ظل من ظلال رحمة الله تعالىٰ، وعن عمر بن الخطاب قال: قدم على النبيّ ﷺ سبي فإذا امرأة من السبي قد تحلب ثديها تسع إذا وجدت صبيًا في السبي أخذته فألصقته ببطنها وأرضعته، فقال: النبيّ ﷺ ترون هذه طارحة ولدها في النار؟ قلنا لا وهي

(١) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ماجاء في قول الله تعالىٰ: ﴿**وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه**﴾ (٣١٩٤) وأخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: في سعة رحمه الله تعالىٰ وأنها سبقت غضبه (٢٧٥١).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: في سعة رحمة الله تعالىٰ وأنها سبقت غضبه (٢٧٥٢).

تقدر على أن لا تطرحه، فقال: «لله أرحم بعباده من هذه بولدها»[١] واعلم أن رحمة الله تعالىٰ منها ما يترتب عليها نعماء الدنيا ومنها ما يترتب عليها نعماء الآخرة لإرسال الرسل وإنزال الكتب ونصب الأدلة الدالة على التوحيد والموت والبعث بعدها المفضي إلى نعيم الجنان ولقاء الرحمٰن، والعمدة في الباب والمقصود بالذكر إنما هي التي تعلقت بالآخرة كما بدل عليه ما ذكرنا من الأحاديث ويدل عليه قوله تعالىٰ ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ يعني ليجمعن أجزاءكم مبعوثين ﴿إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ الظاهر أن إلىٰ هٰهنا بمعنى في أو المعنى ليجمعنكم في القبور ميتين إلىٰ يوم القيامة ويفهم منه التزامًا أنه ثم يبعثكم فتصدرون أشتاتًا لتروا أعمالكم، والجملة جواب قسم محذوف وهو بدل من الرحمة بدل البعض، وبهذا يظهر أن المقصود إنما هي الرحمة الأخروية ولما كان الكفار مبالغين في إنكار البعث أكده سبحانه بالقسم بعد الإنذار على تكذيب المبلغ الصادق وبيان قدرته عليه بقوله ﴿لِّمَن مَّا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ وبيان الحكمة في البعث بقوله ﴿كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ أي في الجمع أو في اليوم، ولما كان مقتضى الآية عموم رحمة الله تعالىٰ موهمًا شمولها للكفار، قال: الله تعالىٰ لدفع ذلك التوهم وبيان أن حرمانهم من رحمة الله تعالىٰ بسوء اختيارهم وخسرانهم ﴿ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ بالإشراك حيث ضيعوا رأس مالهم وهو الفطرة السليمة والعقل السليم وفوتوا حظهم من الرحمة واشتروا به العذاب والنقمة الموصول مبتدأ وخبره ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ الفاء للدلالة على أن خسرانهم في علم الله تعالىٰ سبب لعدم إيمانهم، وكان القياس العطف على لا ريب فيه، ووجه الفصل تقدير السؤال كأنه قيل: فلم يرتاب الكافرون فأجيب بأن خسرانهم أنفسهم صار سببًا لعدم الإيمان، وجاز أن يكون الموصول منصوبًا على الذم وكما يدل هذه الآية على شمول رحمة الله تعالىٰ وحرمان الكفار بسوء اختيارهم وخسرانهم، يدل عليه حديث أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «كلكم يدخل الجنة إلا من شرد على الله شرد البعير على أهله»[٢] رواه الطبراني والحاكم بسند صحيح.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: رحمة الولد وتقبيله ومعانقته (٥٩٩٩) وأخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: في سعة رحمة الله تعالىٰ وأنها سبقت غضبه (٢٧٥٤).

(٢) رواه الطبراني في الأوسط ورواه في الكبير موقوفًا على أبي أمامة وإسنادهما حسن. أنظر مجمع الزوائد في كتاب: المناقب، باب: فضل الأمة (١٦٧٢٩).

﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ قُلْ إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ
أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ (١٤) قُلْ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي
عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ (١٥) مَّن يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُۥ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْمُبِينُ (١٦) وَإِن
يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٧)
وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ (١٨) قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً قُلِ ٱللَّهُ شَهِيدٌۢ بَيْنِي
وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ قُل
لَّآ أَشْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِنَّنِي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ (١٩) ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا
يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمُ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (٢٠) وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا
أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ (٢١) وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَيْنَ
شُرَكَآؤُكُمُ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ (٢٢) ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ
(٢٣) ٱنظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ (٢٤) وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ
وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا حَتَّىٰٓ إِذَا
جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ (٢٥) وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْـَٔوْنَ
عَنْهُ وَإِن يُهْلِكُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (٢٦) وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ فَقَالُوا۟ يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا
نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ (٢٧)﴾.

﴿وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِي ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ من السكنى وتعديته إلى المكان بفي كما في قوله تعالىٰ ﴿وَسَكَنتُمْ فِي مَسَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾(١) وعدي ههنا إلى الزمان اتساعًا والمراد كل ما يمر عليه الليل والنهار، أو من السكون، والمعنى كل ما سكن فيهما وتحرك فاكتفى بأحد الضدين عن الآخر كما في قوله تعالىٰ: ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾(٢) يعني الحر والبرد ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ لأصواتهم ﴿ٱلْعَلِيمُ﴾ بأحوالهم، وعيد للمشركين على أقوالهم وأفعالهم ﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا﴾ ناصرًا أو معبودًا، استفهام لإنكار اتخاذ غير الله وليًا لا لاتخاذ الولي ولذلك قدم المفعول الأول لاتخذ عليه وذكره متصلاً بالهمزة ﴿فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ أي خالقهما ومبدعهما والإضافة معنوية لأن فاطر بمعنى فطر ولذلك قرأ فطر فهو مجرور صفة لله ﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ أي يرزق المرزوقين ولا يرزق وتخصيص الطعام

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٤٥.
(٢) سورة النحل، الآية: ٨١.

لشدة احتياج الناس إليه، والجملة حال من الله والآية نزلت حين دعى رسول الله ﷺ إلى دين آبائه ﴿قُلْ إِنِّيَ﴾ قرأ نافع بفتح الياء والباقون بالإسكان ﴿أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ﴾ لأن النبيّ ﷺ سابق أمته في الدين ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ معطوف على قل أو على أمرت بتقدير وقيل: لي إن لا تكونن من المشركين ﴿قُلْ إِنِّيَ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بالإسكان ﴿أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي﴾ بأن عبدت غيره ﴿عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ مبالغة في قطع أطماعهم وتعريض بهم بإستيجابهم العذاب بالكفر والعصيان، اعترض الشرط بين الفعل والمفعول به وحذف جزاء الشرط لدلالة الجملة عليه يعني أني أخاف عذاب يوم عظيم أي يوم القيامة إن عصيت ربي عذبني يومئذ ﴿مَنْ يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ﴾ قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم ويعقوب يصرف بفتح الياء وكسر الراء على البناء للفاعل، والضمير عائد إلىٰ ربي والمفعول به محذوف أو يومئذ بحذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه يعني من يصرف ربي العذاب يومئذ أو عذاب يومئذ يعني يوم القيامة، والباقون بضم الياء وفتح الراء على البناء للمفعول والضمير عائد إلى العذاب يعني من يصرف عنه العذاب يومئذ أو يكون مسندًا إلى يومئذ بحذف المضاف أي عذاب يومئذ وحينئذ ويومئذ مبني على الفتح ﴿فَقَدْ رَحِمَهُ﴾ الله حيث نجاه من العذاب وأدخله الجنة رحمة منه لا لأداء حق عليه ﴿وَذَٰلِكَ﴾ الصرف ﴿الْفَوْزُ الْمُبِينُ﴾ في القاموس الفوز النجاة والظفر بالخير والهلاك، فالمراد ههنا الظفر بالخير لأن الهلاك ليس بمراد البتة لدلالة السياق، وكذا النجاة غير مراد إذ المراد باسم الإشارة هو الصرف وهو عين النجاة فيكون الحمل غير مفيد، وبهذا يظهر أن دخول الجنة لازم لصرف العذاب عنه فيمكن بهذه الآية الاستدلال على نفي المنزلة بين المنزلتين كما قال: بها المعتزلة ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ﴾ بشدة كفقر أو مرض أو عذاب ﴿فَلَا كَاشِفَ لَهُ﴾ يعني لا قادر على كشفه أحد ﴿إِلَّا هُوَ﴾ وألا يلزم عجزه تعالىٰ وهو محال مناف للألوهية ووجوب الوجود ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ﴾ بعافية ونعمة من صحة وغني وغيرهما ﴿فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ فكان قادرًا على إدامته وحفظه وكذا على إزالته ولا يستطيع أحد غيره إزالته، روى البغوي: بسنده عن ابن عباس رضي الله عنه قال: أهدي للنبيّ ﷺ بغلة أهداها له كسرى فركبها بحبل من شعر ثم أرد فني خلفه ثم سار بي مليًا ثم التفت إليّ فقال: يا غلام، قلت: لبيك يا رسول الله، قال: «احفظ الله يحفظ، احفظ الله تجده أمامك، تعرف الله في الرخاء يعرفك في الشدة، فإذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله قد مضى القلم بما هو كائن، فلو جهد الخلائق أن ينفعوك بما لم يقضه الله تبارك وتعالىٰ لك لم يقدروا عليه، ولو جهدوا أن يضروك بما لم يكتبه الله سبحانه وتعالىٰ عليك ما قدروا عليه، فإن استطعت أن تعمل بالصبر مع اليقين فافعل فإن لم تستطع فاصبر فإن في الصبر على ما تكره خيرًا كثيرًا، واعلم

أن النصر مع الصبر وأن مع الكرب الفرج وأن مع العسر يسراً»(١) وروى أحمد والترمذي نحوه، وقال: الترمذي حديث حسن صحيح وليس في روايتهما من قوله «فإن استطعت أن تعمل بالصبر» الخ ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ﴾ مبتدأ وخبر، والقهر الغلبة والتذليل معًا وفيه زيادة معنى على القدرة وهي منع غيره عن بلوغ المراد من غير إرادته ﴿فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ خبر بعد خبر تصوير لقهره وعلوه ﴿وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ﴾ في أمره ﴿ٱلْخَبِيرُ﴾ بكل شيء لا يخفى عليه شيء، قال: الكلبي: أتى أهل مكة رسول الله ﷺ فقالوا: أرنا من يشهد أنك رسول الله فإنا لا نرى أحدًا يصدقك ولقد سألنا عنك اليهود والنصارى فزعموا أنه ليس لك عندهم ذكر فأنزل الله تعالىٰ ﴿قُلْ أَىُّ شَىْءٍ﴾ الشيء يقع على كل موجود وقد مر الكلام فيه في سورة البقرة والمعنى أي شاهد ﴿أَكْبَرُ﴾ أي أعظم ﴿شَهَٰدَةً﴾ أي شيء مبتدأ وأكبر خبره وشهادة تميز عن النسبة يعني شهادة أي شاهد أكبر فإن أجابوك وإلا ﴿قُلْ﴾ أنت ﴿ٱللَّهُ﴾ أكبر شهادة حذف الخبر لقرينة السؤال وتم الكلام وقوله ﴿شَهِيدٌۢ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ﴾ خبر مبتدأ محذوف يعني هو شهيد بيني وبينكم، وجاز أن يكون الله شهيد هو الجواب لأنه تعالىٰ إذا كان شهيدًا كان أكبر شيء شهادة، وجاز أن يكون تأويل الآية أنه أي مشهود أكبر شهادة يعني مشهودية رسالتي أو عدمها والجواب الله شهيد على رسالتي ومعلوم أنه ما كان الله عليه شهيدًا فهو أكبر شهادة وحينئذ لا حاجة إلى تكلف، وشهادة الله تعالىٰ على الرسالة إظهار المعجزات الدالة على صدقه ﷺ، ولما كان أعظم المعجزات القرآن بين الشهادة بقوله ﴿وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ﴾ المعجز المخبر بإخبار المبدأ والمعاد على ما نطق به الكتب السابقة ﴿لِأُنذِرَكُم﴾ أخوفكم من عذاب الله إن لم تؤمنوا ﴿بِهِۦ﴾ أي بالقرآن، اكتفى بالإنذار عن ذكر البشارة لدلالة الحال والمقال ولمزيد الإهتمام بالإنذار فإن دفع المضرة أولى من جلب المنفعة ﴿وَمَنۢ بَلَغَ﴾ منصوب بالعطف على ضمير المخاطبين يعني لأنذركم يا أهل مكة ومن بلغه القرآن من الموجودين في ذلك الزمان وبعد ذلك الزمان إلى يوم القيامة من الجن والإنس، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»(٢) متفق عليه، والمراد ببني إسرائيل في هذا الحديث المؤمنين الصادقين منهم إذ لا وثوق برواية الكفرة الكذابين

---

(١) رواه الطبراني وفيه علي بن أبي علي القرشي وهو ضعيف. أنظر مجمع الزوائد في كتاب: القدر، باب: جف القلم بما هو كائن (١١٧٨٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٤٦١) وأخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل (٢٧٣٨).

بدليل حديث سمرة بن جندب والمغيرة ابن شعبة قالا: قال: رسول الله ﷺ: «من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»(١) رواه مسلم، وعن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «نضّرالله عبدًا سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم إخلاص العمل لله تعالىٰ ونصيحة المسلمين ولزوم جماعتهم فإن دعوتهم تحيط من ورائهم»(٢) رواه الشافعي والبيهقي في المدخل، ورواه أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجه والدارمي عن زيد بن ثابت إلا أن الترمذي وأبا داود لم يذكر «ثلاث لا يغل» الخ، قال: محمد بن كعب القرظي من بلغه القرآن فكأنما رأى محمدًا ﷺ وسمع منه ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ﴾ يا أهل مكة ﴿أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ﴾ تقرير لهم مع إنكار واستبعاد وتعجب حيث يشهدون على أمر ظاهر بطلانه بالأدلة القطعية النقلية والعقلية على التوحيد، هذه الآية تدل على أن أهل مكة طلبوا من النبيّ ﷺ شاهداً على التوحيد، ومعنى الآية أن الله يشهد على التوحيد بنصب الأدلة عليه وإنزال القرآن المعجز وهو أكبر شهادة أأنتم تشهدون على خلافه، قلت: لعلهم طلبوا شاهدًا على التوحيد والرسالة جميعًا، واقتصر الكلبي: في ذكر شأن النزول على طلب الشهادة على الرسالة فإن الشهادة على الرسالة يستلزم الشهادة على التوحيد من غير عكس، ﴿قُل لَّآ أَشْهَدُ﴾ بما تشهدون ﴿قُلْ إِنَّمَا هُوَ﴾ آي الله ﴿إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ متوحد في استحقاق العبودية ووجوب الوجود والتخليق والترزيق وغير ذلك من صفات الكمال لا شريك له في شيء منها منزه عن أنحاء التركيب والتعدد وما يستلزمه أحدهما من الجسمية والتحيز والمشاركة لشيء من الأشياء في صفة من صفات الكمال، فلا يرد ما يقال أن الحمل غير مفيد فإن الله جزئي حقيقي والجزئي الحقيقي لا يحتمل التعدد هذا على تقدير كون ما كافة وضمير هو راجعًا إلى الله تعالىٰ وجاز أن يكون ما موصولة مبتدأ وضمير هو راجعًا إلى الموصولة، وجملة هو إلٰه صلة، وواحد خبر للموصول مع الصلة فلا إشكال، يعني ما هو إلٰه مستحق للعبادة لأجل كونه واجبًا وجوده وصفات كماله مقتضيًا لوجود من عداه وتوابعه واحد لا شريك له والمعنى لا أشهد ما تشهدون بل على التوحيد ﴿وَإِنَّنِي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ بالله تعالىٰ إياه في إستحقاق العبادة من الأصنام أو من إشراككم ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ﴾ يعني محمدًا

---

(١) أخرجه مسلم في المقدمة، باب: وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين والتحذير من الكذب على رسول الله ﷺ.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: العلم، باب: فضل نشر العلم (٣٦٥٦) وأخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: الحث على تبليغ السماع (٢٦٥٨).

ﷺ موصوفًا بالرسالة من الله تعالىٰ لتطابق حليته وأخلاقه وأوصافه بما نعت في التوراة والإنجيل ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ﴾ أي معرفة كمعرفة ﴿أَبْنَآءَهُمُ﴾ من بين الصبيان بحلاهم ﴿ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ من أهل الكتاب بكتمان نعته ﷺ حيث قدر الله تعالىٰ عليهم بالخسران في علمه القديم ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ بالنبيّ ﷺ، ويجحدون بنبوته بعدما استيقنت به أنفسهم ظلمًا وعلوًا وتعنتًا وعنادًا، هذه الآية جواب لقولهم لقد سألنا عنك اليهود والنصارىٰ فزعموا أنه ليس لك عندهم ذكر يعني أنهم كذبوا وخسروا أنفسهم حيث بدلوا منازلهم من الجنة أن آمنوا بمنازلهم من النار، أخرج ابن ماجه والبيهقي بسند صحيح عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا له منزلان منزل في الجنة ومنزل في النار فإذا مات فدخل النار ورث أهل الجنة منزله فذلك قوله تعالىٰ أولئك هم الوارثون»[1] قال: البغوي: إذا كان يوم القيامة جعل الله للمؤمنين منازل أهل النار في الجنة ولأهل النار منازل أهل الجنة في النار وذلك الخسران، قلت: كان مقتضى سياق الكلام الذين لا يؤمنون خسروا أنفسهم قلب الحمل مبالغة ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ يعني ادعى الرسالة كاذبًا وقال: أوحي إلي ولم يوح إليه شيء ﴿كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ﴾ المنزلة في القرآن والمعجزات الدالة على التوحيد وصدق الرسول يعني لا أحد أظلم منه فهذه الآية بهذا التأويل لتنزيه النبيّ ﷺ عن الكذب وتنبيه الكافرين على كونهم أظلم الناس، وجاز أن يكون المعنى من أظلم ممن افترى على الله كذبًا وقال: فيه ما لا يليق به من نسبة الولد أو الشريك وقال: للحجارة هؤلاء شفعاءنا عند الله أو كذب بآياته، وكان المناسب على هذا التأويل العطف بالواو مكان أو لأنهم قد جمعوا بين الأمرين لكن ذكر كلمة أو تنبيهًا على أن كل واحد من الأمرين بالغ غاية الإفراط في الظلم فكيف إذا اجتمعا وجاز أن يكون في كلمة أو إشعارًا بكون الأمرين متناقضين مع كونهما قبيحًا ومع ذٰلك جمع الكفار بين الأمرين المتناقضين لفرط حماقتهم، وجه التناقض أن الإفتراء على الله ودعوى أنه تعالىٰ حرم كذا وأحل كذا أو إتخذ صاحبة وولداً ويقبل شفاعة الأصنام مثل دعوى الرسالة يزعمون وجوب قبوله بلا دليل، وتكذيبهم الآيات والمعجزات وقولهم الرسول لا يكون بشرًا بل لا بد أن يكون ملكًا يشعر وجوب عدم قبول دعوى الرسالة مع قيام الأدلة القاطعة ﴿إِنَّهُۥ﴾ أي الشأن ﴿لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ فضلًا عمن هو أظلم الناس لا أحد أظلم منه ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ﴾ يعني الكفار وما عبدوه ﴿جَمِيعًا﴾ يعني يوم القيامة، قرأ يعقوب بالياء على الغيبة والضمير عائد

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: صفة الجنة (٤٣٤١) في الزوائد: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

إلى الله تعالىٰ ووافقه حفص في سبأ، والباقون بالنون على التكلم في الموضعين، والظرف معمول بفعل محذوف حذف الفعل لينتقل الذهن إلى أحوال كثيرة وأهوال متعددة تلحق الناس في ذلك اليوم، كأنه قال: يدهشون دهشة لا يحيط به العبارة وتدنو الشمس منهم ويلجمهم العرق ويذهب عرقهم في الأرض سبعين باعًا كما ورد في الصحاح من الأحاديث ويفعل بهم كيت كيت يوم يحشرهم، وجاز أن يكون مفعولاً به لا ذكر ﴿ثُمَّ نَقُولُ﴾ معطوف على نحشر وفي كلمة ثم إشارة إلى انتظارهم بعد الحشر إلى السؤال قال: رسول الله ﷺ: «كيف بكم إذا جمعكم الله كما يجمع النبل في الكنانة خمسين ألف سنة لا ينظر إليكم» رواه الحاكم وصححه والبيهقي عن ابن عمرو قال: «تمكثون ألف عام في الظلمة يوم القيامة لا تكلمون» رواه البيهقي عن ابن عمر ﴿لِلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ﴾ أي آلهتكم التي جعلتموها شركاء الله في العبادة ﴿ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ أي تزعمونها شركاء في إستحقاق العبادة أو تزعمونها شفعاء عند الله حذف المفعولان والمراد من الاستفهام التوبيخ ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن﴾ قرأ حمزة والكسائي ويعقوب بالياء على التذكير و﴿فِتْنَتُهُمْ﴾ بالنصب على أنه خبر كان واسمها ﴿إِلَّآ أَن قَالُواْ﴾ وقرأ نافع وأبو عمرو وأبو بكر وأبو جعفر لم تكن بالتاء على التأنيث لتأنيث الخبر وفتنتهم بالنصب وابن كثير وابن عامر وحفص لم تكن بالتاء على التأنيث وفتنتهم بالرفع على أنه اسم كان والمستثنى خبره وكلمة ثم تدل على طول التأمل في الجواب، والمراد بالفتنة الكفر يعني يكون عاقبة كفرهم هذا القول بعد طول التأمل والندامة، وقال: ابن عباس وقتادة: معذرتهم وإنما سمى المعذرة فتنة لأنهم يتوهمون بها خلاص أنفسهم من فتنت الذهب إذا أخلصته، وقيل: معنى فتنتهم جوابهم وإنما سماه فتنة لأنه كذبًا ولأنهم قصدوا بها الخلاص، وقيل: معناه التجربة، ولما كان سؤالهم تجربة لإظهار ما في قلوبهم سمى الجواب فتنة، قال: الزجاج في قوله تعالىٰ ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ﴾ معنى لطيف وذلك مثل الرجل يفتن بمحبوب ثم يصيبه فيه محنة فيتبرأ من محبوبه فيقال لم تكن فتنة إلا هذا كذلك الكفار فتنوا بمحبة الأصنام، قلت: بل بتقليد الآباء ثم لما رأوا العذاب تبرأوا منها ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ مقولة قالوا، قرأ حمزة ربنا بالنصب على النداء أو المدح والباقون بالجر على أنه نعت لله. روى البخاري وغيره عن ابن عباس في قوله تعالىٰ ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ وقوله تعالىٰ ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ أنه قال: إن المشركين لما رأوا يوم القيامة أن الله يغفر لأهل الإسلام ويغفر الذنوب ولا يغفر الشرك جحدوا رجاء أن يغفر لهم فقالوا: والله ربنا ما كنا مشركين فيختم الله علىٰ أفواههم وتتكلم أيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون فعند ذلك يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض ولا يكتمون

الله حديثًا. فقال الله تعالىٰ ﴿أَنظُرْ﴾ أيها المخاطب ﴿كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ أي زال وذهب عنهم افترائهم بأن الله حرم هذا وهؤلاء شفعاؤنا عند الله عطف على كذبوا، وكيف حال من فاعل كذبوا قدم لاقتضاء الاستفهام الصدارة، ومضمون الجملة مفعول انظر يعني أنظر كذبهم على أنفسهم متكيفين بأي كيفية حيث لا يفيدهم، قال: الكلبي: اجتمع أبو سفيان بن حرب وأبو جهل بن هشام والوليد بن المغيرة والنضر بن الحارث وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وأمية وأبي ابنا خلف والحرث بن عام يستمعون القرآن فقالوا: للنضر: يا أبا قتيلة ما يقول محمد، قال: ما أدري ما يقول إلا أنه يحرك لسانه ويقول أساطير الأولين مثل ما أحدثكم عن القرون الماضية وكان النضر كثير الحديث عن القرون وأخبارها، فقال: أبو سفيان إني أرى بعض ما يقول حقًا، فقال: أبو جهل كلا لا تقر بشيء من هذا وفي رواية الموت أهون علينا من هذا فأنزل الله تعالىٰ ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾ حين تتلو القرآن ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ جمع كنان وهو ما يستر الشيء ﴿أَن يَفْقَهُوهُ﴾ أي لئلا يفقهوه وكراهة أن يفقهوه ﴿وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ صممًا وثقلًا يمنع أسماعهم ﴿وَإِن يَرَوْا كُلَّ ءَايَةٍ﴾ من المعجزات ﴿لَّا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾ لأنه تعالىٰ جعل على أبصارهم غشاوة وعلى قلوبهم أكنة، وتلك الأكنة موجبة لفرط عنادهم بالنبيّ ﷺ واستحكام تقليدهم بالآباء حيث لا يرون الحسن حسنًا ولا القبيح قبيحًا ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا﴾ حتى عاطفة تدخل على الجمل عطف على لا يؤمنون وإذا ظرف تضمن معنى الشرط جوابه يجادلونك ويقول تفسير له، أو يقال يجادلونك منصوب المحل على أنه حال من فاعل جاؤا وجواب الشرط يقول والمعنى بلغ عدم إيمانهم وتكذيبهم إلى مرتبة المجادلة وجعل أصدق الحديث خرافات الأولين والمجيء لأجل المجادلة، وهذا غاية التكذيب، وجاز أن يكون حتى جارة وإذا في محل الجر متعلقًا بقوله تعالىٰ لا يؤمنون على مذهب سيبويه حيث يقول بجواز وقوع إذا غير ظرف خلافًا لجمهور النحاة، وعلى هذا التأويل يجادلونك حال ويقول تفسير له، وفي يقول الذين كفروا وضع المظهر موضع المضمر ﴿إِنْ هَٰذَآ﴾ يعني ما هذا القرآن ﴿إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ مقولة يقول، في القاموس السطر الصف من الشيء كالكتاب والشجر والخط، والجمع أسطر وسطرو أسطار وجمع الجمع أساطير والأساطير الأحاديث التي لا نظام لها، وقال: البيضاوي الأساطير الأباطيل، قلت: هذا لازم معناه الحقيقي فإن المكتوب في كتب قصصالأولين غالبًا يكون أباطيل لعدم الإطلاع على ما سبق وعدم الاحتياط في الرواية ويكون قصص الأولين غالبًا لا نظام لها لأجل

اختلاف الروايات، ثم استعمل لفظ أساطير الأولين في الأحاديث الباطلة الكاذبة حتى صار معناه الحقيقي المنقول إليه ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْـَٔوْنَ عَنْهُ﴾ قال: ابن عباس نزلت الآية في أبي طالب كان ينهي المشركين أن يؤذوا رسول الله ﷺ، ويتباعد عما جاء به فلا يؤمن به كذا أخرج الحاكم وغيره عنه، وعلى هذا ضمير الجمع راجع إلي أبي طالب ومن يساعده، وكذا أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن أبي هلال حيث قال: نزلت في عمومة النبيّ ﷺ وكانوا عشرة فكانوا أشد الناس معه في العلانية وأشد الناس عليه في السر، فمعنى الآية ينهون الناس عن إيذائه ﷺ وينئون أي يتباعدون عن اتباعه، قال: البغوي: إنه روي أنه اجتمع رءوس المشركين إلى أبي طالب وقالوا خذ شابًا من أصبحنا وجهًا وادفع إلينا محمدًا ﷺ فقال: أبوطالب ما أنصفتموني أدفع إليكم ولدي لتقتلوه وأربي ولدكم، وروي أن النبيّ ﷺ دعاه إلى الإسلام فقال: لولا أن يعيرني قريش لأقررت به عينك ولكن أذب عنك ما حييت وقال: فيه أبياتًا شعر.

والله لن يصلوا إليك بجمعهم ... حتى أوسّد في التراب دفينا
فاصدع بأمرك ما عليك غضاضة ... وأبشر وقر بذاك عنك عيونا
دعوتني وعرفت أنك ناصح ... ولقد صدقت وكنت ثم أمينا
وعرضت ديناً قد علمت بأنه ... من خير أديان البرية دينا
لولا الملامة أو حذار مسبة ... لوجدتني سمحاً بذاك مبينا

وقال محمد بن الحنفية والضحاك وقتادة نزلت في كفار مكة ومعناه ينهون الناس عن اتباع محمد ﷺ أو القرآن ويتباعدون عنه ﴿وَإِن﴾ أي ما ﴿يُهْلِكُونَ﴾ بذلك ﴿إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ أن ضرره يعود إليهم ولا يعود إلى النبيّ ﷺ منه شيء ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ﴾ الكفار ﴿تَرَىٰٓ وُقِفُواْ عَلَى ٱلنَّارِ﴾ يعني حين يوقفون على النار حتى يعاينوها ويطلعوا عليها أو يدخلوها فيعرفوا عذابها، وجواب لو محذوف يعني لرأيت أمرًا عجيباً فزيعًا ﴿فَقَالُواْ﴾ عطف على وقفوا ﴿يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ﴾ إلى الدنيا دار العمل ﴿وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ قرأ حفص وحمزة الفعلين منصوبين على جواب التمني بإضمار أن بعد الوار، وقرأ ابن عامر برفع الأول عطفًا على نرد أو حالاً من الضمير فيه ونصب الثاني على الجواب، والباقون بالرفع فيهما عطفًا على نرد أو حالاً من فاعله أو استئنافًا، وقال: المحقق التفتازاني هو عطف الخبر على الإنشاء وهو جائز إذا اقتضاه المقام.

﴿بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٢٨﴾
وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٢٩﴾ وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وُقِفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ قَالَ أَلَيْسَ
هَٰذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٠﴾ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا
بِلِقَاءِ اللَّهِ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا يَا حَسْرَتَنَا عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ
عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٣١﴾ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَلدَّارُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ
لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٣٢﴾ قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ
الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأُوذُوا
حَتَّىٰ أَتَاهُمْ نَصْرُنَا وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِن نَّبَإِ الْمُرْسَلِينَ ﴿٣٤﴾ وَإِن كَانَ كَبُرَ
عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُم بِآيَةٍ
وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٣٥﴾﴾.

﴿بَلْ﴾ إعجاب عن إرادة الإيمان والعزم عليه المفهوم من التمني، يعني إنما قالوا ذلك ضجرًا على كفرهم لا عزمًا على الإيمان ﴿بَدَا لَهُم﴾ أي ظهر لهم ﴿مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ﴾ في الدنيا من النفاق أو ما كان أهل الكتاب يخفون نعت النبيّ ﷺ وقد كانوا يعرفون النبيّ ﷺ كما يعرفون أبناءهم، أو ما كانوا يخفون في الآخرة من الشرك، حين قالوا والله ربنا ما كنا مشركين، قال: النضر بن شميل: معناه بدا عنهم، وقال: المبرد بدالهم جزاء ما كانوا يخفون ﴿وَلَوْ رُدُّوا﴾ إلى الدنيا فرضاً بعد ما عاينوا نار جهنم ﴿لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ من الكفر والمعاصي لأن مبادي تعيناتهم ظلال اسم الله المضل لا يحتمل صدور الإيمان منهم وإن كانوا على يقين من حقية الإيمان وبطلان الكفر كما أن اليهود كانوا ينكرون ويبغضون محمدًا عليه السلام، وهم كانوا يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ويجحدون بما استيقنت به أنفسهم ظلمًا وعلوًا ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ فيما وعدوه بعدم التكذيب والإيمان على قراءة الرفع أو فيما يفهم من الوعد من التمني، أو المعنى أنهم معتادون بالكذب لا يتكلمون بمقتضى الآيات من التوحيد وغير ذٰلك عوض العايضين. أخرج الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليعذرن الله إلى آدم يوم القيامة ثلٰثة معاذير يقول يا آدم لولا أني لعنت الكاذبين وأبغضت الكذب والخلف وواعدت عليه لرحمتك اليوم ولدك أجمعين ولكن حق القول مني لئن كُذِّبَتْ رسلي وعصى أمري لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين، ويقول الله يا آدم إني لا أدخل النار أحداً ولا أعذب منهم إلا من علمت بعلمي أني لو رددته إلى الدنيا لعاد إلى شر ما كان فيه لم يرجع ولم يعقب، ويقول الله يا

آدم قد جعلتك حكمًا بيني وبين ذريتك قم عند الميزان إذا يرفع إليك من أعمالهم فمن رجح منهم خيره على شره مثقال ذرة فله الجنة حتى تعلم أني لا أدخل النار إلا ظالمًا» ﴿وَقَالُوٓاْ﴾ عطف على لعادوا يعني لو ردّوا قالوا أو على أنهم لكاذبون يعني وهم الذين قالوا ذلك في الدنيا أو على نهوا يعني لوردّوا لعادوا لما نهوا ولما قالوا أو استئناف بذكر ما قالوه في الدنيا ﴿إِنْ هِىَ﴾ الضمير للحياة ﴿إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا﴾ أي القربى مؤنث أدنى من الدنو ﴿وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٢٩﴾ وَلَوْ تَرَىٰٓ﴾ يا محمد ﴿إِذْ وُقِفُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ مجاز عن الحبس للسؤال والتوبيخ، وقيل: معناه على قضاء ربهم أو جزائه أو عرفوه حق التعريف، وجواب لو محذوف مثل ما تقدم ﴿قَالَ﴾ الله أو خزنة النار بإذن الله كأنه جواب قائل قال: ماذا قال: ربهم حينئذ ﴿أَلَيْسَ هَٰذَا بِٱلْحَقِّ﴾ المشار إليه البعث وما ترتب عليه من الثواب والعقاب، استفهام والتعيير على التكذيب ﴿قَالُواْ بَلَىٰ وَرَبِّنَا﴾ أقروا مؤكدًا باليمين لظهور الأمر كل الظهور وللتبري عن الشرك والتكذيب، وقال ابن عباس: هذا في موقف وللقيامة مواقف ففي موقف يقرون وفي موقف ينكرون ﴿قَالَ فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ أي بسبب كفركم أو يبدله ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ﴾ أي بالبعث بعد الموت المفضي إلي رؤية الله خسر الكافرون حيث أنكروا البعث والجنة والنار ففاتهم النعيم المقيم استبدلوا بها العذاب الأليم، وخسر المعتزلة حيث أنكروا رؤية الله تعالىٰ فيحرمون عنها وأنكروا الشفاعة والمغفرة فيحرمون عنهما قال: الله تعالىٰ: «أنا عند ظن عبدي بي»[(١)] متفق عليه عن أبي هريرة مرفوعًا، وعند الطبراني والحاكم بسند صحيح عن واثلة وأخرج اللا لكائي عن إبراهيم الصائغ قال: ما يسرني أن لي نصف الجنة بالرؤية ثم تلى ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ * ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُواْ ٱلْجَحِيمِ * ثُمَّ يُقَالُ هَٰذَا ٱلَّذِى كُنتُم بِهِۦ تُكَذِّبُونَ﴾[(٢)] قال: بالرؤية ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلسَّاعَةُ﴾ قال: البيضاوي غاية لكذبوا لا لخسروا فإن خسرانهم لا غاية له، فإن قيل: تكذيبهم منتهٍ إلى الموت لا إلى قيام الساعة؟ قلنا: لعل المراد بالساعة ساعة الموت فإنه من مات فقد قامت قيامته، في الصحيحين عن عائشة قالت: كان رجال من الأعرب يأتون النبيّ ﷺ فيسألونه عن الساعة فكان ينظر إلى أصغرهم فيقول: «إن يعش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم»[(٣)] وإن كان المراد بها القيامة فالموت مقدمة للساعة فكأنها

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالىٰ: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ (٧٤٠٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: الحض على التوبة والفرح بها (٢٦٧٥).

(٢) سورة المطففين، الآية: ١٥ ـ ١٧.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: سكرات الموت (٦٥١١) وأخرجه مسلم في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: قرب الساعة (٢٩٥٢).

هي الساعة أو جعل الساعة زمان الموت لسرعة مجيء الساعة بعدها، وحينئذ يمكن أن يقال أنه غاية للخسران لأن الخسران فوات رأس المال، وحين الموت لم يبق رأس المال وهي الحياة فانتهى زمان خسرانهم وبعده زمان الإفلاس ﴿بَغۡتَةٗ﴾ يعني فجأة منصوب على الحال أو المصدر فإنها نوع من المجيء ﴿قَالُواْ يَٰحَسۡرَتَنَا﴾ جواب إذا ذكر على وجه النداء يعني تعال هذا أوانك ﴿عَلَىٰ مَا فَرَّطۡنَا فِيهَا﴾ أي في الحياة الدنيا من عمل الخير، فهو إضمار بلا ذكر المرجع للعلم به أو الضمير راجع إلى الساعة يعني قصرنا في شأن الساعة والإيمان بها ﴿وَهُمۡ يَحۡمِلُونَ أَوۡزَارَهُمۡ﴾ يعني أعمالهم القبيحة ﴿عَلَىٰ ظُهُورِهِمۡۚ﴾ إذا خرجوا من القبور عمله في أحسن صورة وأطيب ريح فيقول: هل تعرفني؟ فقال: لا ألا إن الله قد أطيب ريحك وأحسن صورتك، فيقول كذلك كنت في الدنيا أنا عملك الصالح طال ما ركبتك في الدنيا إركبني اليوم وتلا ﴿يَوۡمَ نَحۡشُرُ ٱلۡمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحۡمَٰنِ وَفۡدٗا﴾(١) وكان الكافر يستقبله عمله في أقبح صورة وأنتنه ريحًا فيقول أو لا تعرفني؟ قال: لا ألا إن الله قبح صورتك ونتن ريحك، فيقول كذلك كنت في الدنيا أنا عملك السيء طال ما ركبتي في الدنيا وأنا أركبك اليوم وتلى ﴿فِيهَا وَهُمۡ يَحۡمِلُونَ أَوۡزَارَهُمۡ عَلَىٰ ظُهُورِهِمۡۚ﴾(٢) وعن أبي هريرة قال: قام رسول الله ﷺ فعظم الغلول وأمره ثم قال: «لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء فيقول يا رسول الله أغثني، فأقول لا أملك من الله شيئًا قد أبلغتك» الحديث ذكر فيه على رقبته فرس له حمحمة على رقبته شاة لها ثغاء على رقبته صامت»(٣) متفق عليه، وروى أبو يعلى والبزار عن عمر بن الخطاب نحوه، وأخرج الطبراني عن ابن مسعود مرفوعًا «من بنى بناء فوق ما يكفيه كلف أن يحمل على عاتقه» وفي الصحيحين عن عائشة مرفوعًا «من ظلم قيد شبر من أرض طوقه الله يوم القيامة من سبع أرضين»(٤) وفي الباب عند الطبراني عن الحكم بن حارث وأنس، وعنده وعند أحمد عن يعلى بن مرة وأبي مالك الأشعري ﴿أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ﴾ أي بئس شيئًا يزرونه وزرهم ﴿وَمَا ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَآ إِلَّا لَعِبٞ وَلَهۡوٞۖ﴾ جواب لقولهم إن هي إلا حياتنا الدنيا، واللعب فعل لا يكون له غرض صحيح ولا يترتب عليه منفعه، واللهو ما يشغله عما ينفعه يعني ما الأعمال التي يقصد بها معيشة الدنيا ولذاتها من غير أن يبتغي

---

(١) سورة مريم، الآية: ٨٥ (٢) سورة النحل، الآية: ٣١.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: الغلول (٣٠٧٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: غلظ تحريم الغلول (١٨٣١).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: المظالم، باب: إثم من ظلم من الأرض (٢٤٥٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: تحريم الظلم وغضب الأرض وغيرها (١٦١٠).

بها وجه الله تعالىٰ إلا باطلًا لا ينفع منفعة معتدة بها لسرعة زوالها فكأنها لا منفعة فيها أصلًا وهي شاغلة عما يفيده في الحياة الأبدية ﴿وَلَلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ﴾ قرأ ابن عامر ولدار الآخرة بالإضافة بتأويل ولدار الساعة الآخرة كصلاة الوسطى ومسجد الجامع، والباقون بالتوصيف ﴿خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ عن الشرك والمعاصي لدوامها وخلوص منافعها ولذاتها وتخصيص الخيرية بالمتقين لأنها شر للمشركين حيث يعذبون فيها، وفيه إشارة إلى أنه ما ليس من أعمال المتقين لعب ولهو فإن أعمال المتقين في مقابلة أعمال الدنيا ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ قرأ نافع وابن عامر وحفص بالتاء على الخطاب، والباقون بالياء على الغيبة يعني أفلا يعقلون أي الأمرين من أعمال الدنيا والآخرة خير فإن خير ما يكون منفعته قوية خالصة أبدية على ما هي ضعيفة مشوبة بالمضرات على رف الزوال بديهية، روىٰ الترمذي والحاكم عن علي أن أبا جهل قال: للنبيّ ﷺ: إنا لا نكذبك ولكن نكذب بما جئت به فأنزل الله تعالىٰ ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ﴾[(١)] الآية، قال: البيضاوي: قد لزيادة الفعل وكثرته كما في قوله لكنه قد يهلك المال نائله وضمير إنه للشأن، قال: السدي: التقىٰ الأخنس بن شريق وأبو جهل ابن هشام فقال: الأخنس لأبي جهل يا أبا الحكم أخبرني عن محمد بن عبدالله أصادق هو أم كاذب فإنه ليس ههنا أحد يسمع كلامك غيره؟ فقال: أبو جهل والله إن محمدًا لصادق وما كذب محمد قط، لكن إذا ذهب بنو قصي باللواء والسقاية والحجابة والندوة والنبوة فماذا يكون لسائر قريش، فأنزل الله عز وجل ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾ قرأ نافع والكسائي بالتخفيف من الافعال من أكذبه إذا وجده كاذبًا، والباقون بالتشديد من التفعيل بمعنى نسبته إلى الكذب ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ قال: ناجية بن كعب: قال أبو جهل للنبيّ ﷺ لا نتهمك ولا نكذبك ولكنا نكذب التي جئت به، وضع الظالمين موضع الضمير للدلالة على أنهم ظلموا لجحودهم أو جحدوا لتمرنهم على الظلم، والباء لتضمين الجحود معنى التكذيب يعني أن تكذيبهم إياك راجع إلى الله تعالىٰ فإنهم إنما يكذبونك من حيث الرسالة وتكذيب الرسول من حيث أنه رسول تكذيب للمرسل ﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ تسلية لرسول الله ﷺ يعني كذَّبهم قومهم كما كذبك قومك، وفيه دليل على أن قوله لا يكذبونك ليس على حقيقة بل المراد منه أن تكذيبه ﷺ راجع إلى تكذيب الله سبحانه قال: رسول الله ﷺ: «من آذاني فقد آذى الله» ﴿فَصَبَرُوا۟ عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا۟ وَأُوذُوا۟﴾ يعني على تكذيبهم وإيذائهم ﴿حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا﴾ جعل غاية الصبر النصر فاصبر أنت أيضًا كما صبروا حتى يأتيك النصر ففيه وعد بالنصر ﴿وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ﴾ أي لمواعيده

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأنعام (٣٠٦٤).

بالنصرة لأنبيائه قال: الله تعالىٰ ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ ﴿١٧١﴾ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنصُورُونَ ﴿١٧٢﴾ وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾[1] وقال: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا﴾[2] وقال: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي﴾[3] وجاز أن يكون المعنى لا مبدل لقضائه كلماته التكوينية يعني متى لم يأت وقت النصر لا فائدة للاضطراب بل لا بد من الصبر وإذا جاء وقت النصر لا مرد له ﴿وَلَقَدْ جَاءَكَ مِن نَّبَإِ الْمُرْسَلِينَ﴾ من زائدة عند الأخفش وتبعيضية عند سيبويه حيث لا يجوز زيادة من في الكلام الموجب يعني جاءك ما يكفيك للتسلية من نبأ المرسلين، ولما كان رسول الله ﷺ حريصًا أشد الحرص على إيمان قومه، وكان يشق عليه إعراضهم من الإيمان وكان إذا سئلوا آية أحب أن يريهم الله تعالىٰ طمعًا في إيمانهم أنزل الله تعالىٰ ﴿وَإِن كَانَ كَبُرَ﴾ أي شق ﴿عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ﴾ عن الإيمان بما جئت به ﴿فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِيَ﴾ تطلب ﴿نَفَقًا﴾ سرباً ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ صفة لنفقاً يعني تطلب منفذًا تنفذ إلى جوف الأرض فتطلع لهم آية ﴿أَوْ سُلَّمًا﴾ يعني مصعداً ﴿فِي السَّمَاءِ﴾ صفة سلمًا يعني تطلب مصعدًا جانب العلو تصعد منه إلى السماء ﴿فَتَأْتِيَهُم بِآيَةٍ﴾ فتنزل منها آية وجواب الشرط الثاني محذوف يعني فافعل والجملة جواب للشرط الأول، والحاصل أنك لا تقدر على إتيان آية فلا تتعب وإن كبر عليك إعراضهم بل تصبر ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ﴾ هدايتهم أجمعين ﴿لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ﴾ فإن مشيئة العباد مخلوقة لله تعالىٰ تابع للمشيئة لكنه لم يشأ لحكمة لا يعلمها إلا الله، ولا تتمالك أنت فلا تتعب واصبر ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ فإن إتعاب النفس فيما لا يفيد والجزع في مواضع الصبر من دأب الجاهلين أو المعنى لا تكونن من الجاهلين لأن هدايتهم بمسيئة الله تعالىٰ لا بمشيئتك.

﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٣٦﴾ وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ قُلْ إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰ أَن يُنَزِّلَ آيَةً وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٧﴾ وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُم مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿٣٨﴾ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ فِي الظُّلُمَاتِ مَن يَشَإِ اللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٩﴾ قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن

---

(١) سورة الصافات، الآية: ١٧١ ـ ١٧٣. (٢) سورة غافر، الآية: ٥١.
(٣) سورة المجادلة، الآية: ٢١.

شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٤٢﴾ فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا۟ وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾ فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ۚ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٥﴾﴾.

﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ﴾ دعوتك من أمتك ﴿ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ يعني الذين يخلق الله تعالىٰ في قلوبهم علمًا بحقية المسموع، أطلق السمع وأريد به العلم الحاصل بعد ذلك جريًا على عادة الله تعالىٰ ﴿وَٱلْمَوْتَىٰ﴾ يعني الكافر عبر الله تعالىٰ الكافر بالموتى لأن الله تعالىٰ لما طبع على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم فلا يخلق في قلوبهم العلم بحقية ما هو حق وبطلان ما هو باطل فلا ينتفعون بالأسماع والأبصار كانوا كالموتى ﴿يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ﴾ يوم القيامة ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ فيجاذيهم على كفرهم ولا يسمعون الحق ولا يبصرونه قبل ذلك، أو المعنى والموتى من المؤمن والكافر يبعثهم الله ثم إليه يرجعون بعد البعث فيجازيهم على حسب أعمالهم ﴿وَقَالُوا۟﴾ يعني رؤساء قريش ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ يعني آية مما إقترحوه أو آية أخرى سوى ما أنزل عليه من الآيات المتكثرة لعدم اعتدادهم بها عناد ﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ ءَايَةً﴾ مما إقترحوه أو آية يضطرهم إلى الإيمان كنتق الجبل، أو آية إن جحدوا بعدها هلكوا ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ إن الله قادر على إنزالها أو ما عليهم في إنزالها من الاستئصال بعد تكذيب آية ينزل بإقتراحهم كما هو عادة الله تعالىٰ ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ تدب عليها ﴿وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ في الهواء وضعه به تأكيداً أو قطعًا لاحتمال مجاز السرعة ونحوها ﴿إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم﴾ في الخلق والموت والبعث وفي الغذاء وإبتغاء الرزق والعافية وإصابة البلاء لا مزية لكم عليها إلا بمعرفة الله تعالىٰ ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾ يعني في اللوح المحفوظ ﴿مِن شَىْءٍ﴾ من زائد وشيء في موضع المصدر أي شيئًا من التفريط، وليس بمفعول به فإن فرط لا يتعدى بنفسه، يعني علم الله تعالىٰ شامل لكل شيء خفي وجلي ولم يهمل في اللوح المحفوظ أمر حيوان ولا جماد، أو المراد بالكتاب القرآن فإنه قددوّن فيه ما يحتاج إليه من أمر الدين مفصلاً أو مجملاً ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ يعني الأمم كلها المشبه والمشبه به فصحّ الجمع بالواو، قال: ابن عباس والضحاك: حشرها موتها، وروى ابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي عن أبي هريرة قال: «يحشر الخلق كلهم يوم القيامة البهائم والدواب والطير وكل شيء فبلغ من عدل الله تبارك

وتعالىٰ أن يأخذ للجمّاء من القرناء ثم يقول: كوني تراباً، فذلك حين يقول الكافر يا ليتني كنت ترابًا» وروى البغوي: عنه أنه قال: عليه الصَّلاة والسَّلام: «لتؤدن الحقوق إلىٰ أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء من القرناء»[(١)] وروى الطبراني في الأوسط عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول خصم يقضي فيه يوم القيامة عنزان ذات قرن وغير ذات قرن» ونحوه عن أبي ذر عند أحمد والبزار والطبراني، وروى الحاكم عن ابن عمر ونحوه، ولما ذكر من خلائقه وآثار قدرته ما يدل على عظمته وشمول علمه وقدرته على البعث والجزاء قال: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا صُمٌّ﴾ لا يسمعون مثل هذه الآيات المنبهة، خبر للموصول ﴿وَبُكْمٌ﴾ لا ينطقون بالحق معطوف على صم ﴿فِي الظُّلُمَاتِ﴾ خبر بعد خبر والمراد بالظلمات ظلمة الكفر والجهل والعناد وتقليد الآباء، وجاز أن يكون حالاً من المستكن في الخبر، ثم قال: إيذانًا بأن الإهتداء بالآيات وعدمه يتوقف على مشيئة الله تعالىٰ وأنه تعالىٰ يفعل ما يريد ﴿مَن يَشَإِ اللَّهُ﴾ ضلاله ﴿يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ﴾ هدايته ﴿يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ موصل إلىٰ ما هو حق في نفس الأمر ﴿قُلْ﴾ يا محمد لهٰؤلاء المشركين ﴿أَرَأَيْتَكُمْ﴾ قرأ نافع أرايتكم وأرأيتم وأفرأيت وشبهه إذا كان قبل الراء همزة بتسهيل الهمزة والتي بعد الراء، والكسائي يسقطها أصلاً، وحمزة يوافق نافعًا في الوقف فقط، والباقون يحققونها في الحالين. إستفهام تعجيب والكاف حرف خطاب أكد به الضمير المرفوع المفرد بناءًا على شمول الجمع المفرد ولا محل له من الإعراب ومفعولاه محذوفان تقديره أرأيتكم تنفعكم إذ تدعونها يدل عليهما ما بعده، أو الفعل في المعنى متعلق بغير الله تدعون لكنه معلق لأن الرؤية تعلق قبل الإستفهام، وكما عرف في موضعه، قال: البيضاوي الاستفهام للتعجيب فإنهم لما عاملوا معاملة من يعلم أنه يدعو غير الله في الابتلاء الشديد نزلهم منزلتهم وتعجيب عن هذا العلم، وقال: الفراء يقولون أرأيتك وهم يريدون أخبرنا، قال: المحقق التفتازاني إنما وضع الإستفهام عن العلم أو عن رؤية البصر عن الاستخبار لأن الرؤية بالبصر سبب للعلم والعلم سبب للإخبار فوضع السبب موضع المسبب ﴿إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ﴾ في الدنيا كما أتى الأمم الماضية ﴿أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ﴾ بأهوالها ﴿أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ﴾ لصرف العذاب عنكم استفهام إنكار فيه تبكيت لهم ﴿إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ أن الأصنام آلهة فادعوها وليس الأمر كذلك ﴿بَلْ إِيَّاهُ﴾ يعني الله تعالىٰ ﴿تَدْعُونَ﴾ قدم المفعول للحصر، يعني لا تدعون في الشدائد إلا الله سبحانه لا غير ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ﴾ ي ما تدعونه إلىٰ كشفه ﴿إِن شَاءَ﴾ كشفه ذلك في الدنيا دون الآخرة ﴿وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾ يعني

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم (٢٥٨٢).

تتركون آلهتكم في ذلك الوقت لما تقرر في العقول أن القادر على كشف الضر هو الله تعالىٰ لا غير ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ﴾ من زائدة فكذبوهم ﴿فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ﴾ بالشدة والفقر ﴿وَٱلضَّرَّآءِ﴾ المرض والآفات ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾ أي يتوبون بالتضرع والخشوع عن ذنوبهم، التضرع السؤال بالتذلل ﴿فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُواْ﴾ يعني فلم يتضرعوا إذ جاءهم بأسنا، وإنما عدل عن نفي التضرع إلى صيغة التنديم ليفيد أن ترك التضرع منهم لم تكن من عذر بل كان مع قيام ما يدعوهم إليه ﴿وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ فلم ينتبهوا بما ابتلوا به ﴿وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ فاستحسنوا سيئات أعمالهم، استدراك على المعنى وبيان للصارف لهم عن التضرع وأنه لا مانع لهم إلا قساوة قلوبهم وإعجابهم بأعمالهم بتزيين الشيطان ﴿فَلَمَّا نَسُواْ﴾ تركوا ﴿مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦ﴾ ما وعظوا وأمروا به ولم ينتبهوا بالبأساء والضراء ولم يتضرعوا ﴿فَتَحْنَا﴾ قرأ ابن عامر ههنا وفي الأعراف والقمر وفتحت في الأنبياء بتشديد التاء في الأربعة من التفعيل للتكثير، وقرأ أبو جعفر في كل القرآن بالتشديد، والباقون بالتخفيف في الكل ﴿عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ من أنواع النعم استدراجًا ومكرًا بهم، عن عقبة بن عامر مرفوعًا «إذا رأيت يعطى العبد في الدنيا وهو مقيم على معاصيه ما يحب فإنما هو استدراج ثم تلىٰ رسول الله ﷺ ﴿فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦ﴾ الآية والتي بعدها»[١] ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُواْ بِمَآ أُوتُوٓاْ﴾ فرح بطر، أي بطروا ولم يتوجهوا إلى المنعم شكرًا كما لم يتضرعوا إليه في الضراء وقام عليهم حجة بامتحانهم بالسراء والضراء ولم يبق بهم معذرة ﴿أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً﴾ أخذا فجأة أعجب ما كانت الدنيا لهم ﴿فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾ آيسون من كل خير ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾ في القاموس الدابر التابع وآخر كل شيء والأصل، والمعنى أنهم أهلكوا كلهم ولم يبق منهم أحد حتى يتوالد فقطع نسلهم، فقطع الدابر إما باعتبار هلاك الأصول أو بإعتبار قطع الأتباع والفروع وضع المظهر موضع المضمر ليدل على أن هلاكهم كان لأجل ظلمهم ﴿وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ على إهلاكهم، حمد نفسه عند هلاك الظلمة لأنه نعمة جليلة من حيث دفع شرهم عن المؤمنين وتطهير الأرض عن العقائد والأعمال الفاسدة الموجبة لنزول العذاب، ووصف نفسه برب العالمين لأن مقتضى ربوبية العالم إهلاك الظلمة، وفيه إيذان.بوجوب الحمد عند هلاك من لم يحمد لله ثم دل على قدرته وتوحيده بقوله.

---

(١) رواه أحمد والطبراني. أنظر مجمع الزوائد في كتاب: التفسير، باب: سورة الأنعام (١٠٩٩٦).

﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ ٱللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَٰرَكُمْ وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم مَّنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِ ۗ
ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴿٤٦﴾ قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ
بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٧﴾ وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ
وَمُنذِرِينَ ۖ فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٤٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا
يَمَسُّهُمُ ٱلْعَذَابُ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿٤٩﴾ قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ
وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ ۚ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ ۚ أَفَلَا
تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ۙ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا
شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٥١﴾ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ مَا
عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ
ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ ۗ أَلَيْسَ
ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٥٣﴾ وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ ۖ كَتَبَ
رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ۖ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ
فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥٤﴾ وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾ قُلْ إِنِّى نُهِيتُ
أَنْ أَعْبُدَ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۚ قُل لَّآ أَتَّبِعُ أَهْوَآءَكُمْ ۙ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ
ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾ قُلْ إِنِّى عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى وَكَذَّبْتُم بِهِۦ ۚ مَا عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ ۚ إِنِ
ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ ﴿٥٧﴾ قُل لَّوْ أَنَّ عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ لَقُضِىَ
ٱلْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٨﴾﴾

﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿أَرَءَيْتُمْ﴾ أيها المشركون ﴿إِنْ أَخَذَ ٱللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَٰرَكُمْ﴾ بأن أصمكم وأعماكم﴿وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم﴾ بأن يغشيها بما يزول به عقولكم وجواب الشرط محذوف يدل عليه قوله ﴿مَّنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِ﴾ يعني لا يأتكم به أحد، والجملة الشرطية في موضع المفعولين لرأيتم، والإستفهام للتقرير يعني قد علمتم أنه لا يأتيكم أحد بشيء مما ذكره إن أخذه الله ﴿ٱنظُرْ﴾ يا محمد ﴿كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ﴾ في القاموس صرف الآيات تبيينها كذا قال: البغوي: يعني نُبيِّن العلامات الدالة على التوحيد، وقال: البيضاوي معناه نكررها تارة من جهة المقدمات العقلية وتارة من حيث الترغيب والترهيب وتارة بالتنبيه والتذكير بأحوال المتقدمين ﴿ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ﴾ أي يعرضون عنها، وثم لاستبعاد الإعراض بعد تصريف الآيات وظهورها ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿أَرَءَيْتُمْ﴾ أيها المشركون

﴿إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً﴾ منصوبان على المصدرية أو على الحالية يعني إتيانًا بغتة فجأة من غير تقدم إمارة إتيانه أو إتيانًا جهرة، أي ظاهرة قبل إتيانه بتقدم أماراته، أو المعنى أتاكم عذابه حال كونه مباغتًا أي مفاجئًا أو مجاهراً، وقال: ابن عباس والحسن معناه ليلًا أو نهاراً ﴿هَلْ يُهْلَكُ﴾ استفهام إنكار ومعناه النفي ومن ثم جاز الاستثناء المفرغ فالتقدير ما يهلك ﴿إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ على أنفسهم بالكفر ﴿وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ﴾ المؤمنين بالجنة ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ الكافرين بالنار يعني ما نرسلهم قادرين على إتيان الآيات المقترحة وهداية من لم يشأ الله هدايته ولا على شيء آخر من الأحوال التي يتوقعها الكفار إلا حال كونهم مبشرين ومنذرين ﴿فَمَنْ ءَامَنَ﴾ بما جاؤا به ﴿وَأَصْلَحَ﴾ عمله طمعًا فيما بشروا به وخوفًا مما حذروه من النار ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ من العذاب ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ بفوات الثواب ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ المبشرة والمنذرة ﴿يَمَسُّهُمُ ٱلْعَذَابُ﴾ جعل العذاب ما سألهم كأنه حي يفعل بهم ما يريد ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ﴾ أي بسبب خروجهم عن الإيمان والطاعة ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ﴾ أي مقدوراته أو خزائن رزقه ﴿وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ﴾ عطف على عندي خزائن الله ولا زائدة يعني لا أقول لكم أعلم الغيب ما لم يوح إليَّ ﴿ولا أقول لكم إني ملك﴾ من الملائكة حتى ينافي دعوى الأكل والشرب والنكاح، يعني لا أقول لكم شيئاً يجب إنكاره عقلًا أو يستدعي اقتراح الآيات ﴿إن أتبع﴾ في تعليم العلوم وتبليغ الأحكام شيئًا ﴿إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ﴾ يعني إنما أدعي النبوة وأتصدى بما يتصدى له الأنبياء ولا استحالة فيه بل هو جائز عقلًا واقع تواتر به الأخبار عن الأنبياء الماضين، فيه رد على استبعادهم دعواهُ جزمهم على فساد مدعاه، وقال: البغوي: هذه الآية نزلت حين اقترحوا الآيات يعني قل لهم لا أقول لكم عندي خزائن الله حتى أجعل لكم الصفا ذهباً وأعطيكم ما تريدون ولا أعلم الغيب حتى أخبركم بما مضى وما سيكون من غير وحي من الله ولا أقول لكم أني ملك حتى لا أحتاج إلى الأكل والشرب والنكاح إن أتبع إلا ما يوحى إليّ ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ﴾ يعني الذي لا يمتاز بين الحق والباطل فينكر ما لا يجوز إنكاره ويصدق ما لا يجوز تصديقه ﴿وَٱلْبَصِيرُ﴾ الذي يمتاز بينهما فيصدق من يدعي النبوة بعد شهادة الآيات والمعجزات ويكذب من يدعي أن مع الله آلهة أخرى ويقول للحجارة هَٰٓؤُلَآءِ شفعاءنا عند الله وأن الملائكة بنات الله ويقول بتحريم السوائب مثلًا بلا دليل ﴿أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾ فتهتدوا للإمتياز بين الحق والباطل وما يجب تصديقه وما لا يجوز القول به ﴿وَأَنذِرْ بِهِ﴾ أي خوّف بما يوحى ﴿ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟﴾ أي يجمعوا أو يبعثوا ﴿إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ قال: البيضاوي: أراد بالموصول المؤمنون المفرّطون في العمل أو المجوزون

الحشر مؤمنًا كان أو كافرًا مقرًا به من أهل الكتاب أو مترددًا فيه فإن الإنذار ينجع فيهمدون الفارغين الجازمين باستحالته، والباعث له على هذا القول كون الخوف صلة له وهذا ليس بشيء لأن الأمر بالإنذار لم يكن مختصًا بمن ذكر بل أمره الله تعالىٰ بأن يقول أوحي إليَّ هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ، وأيضاً لاوجه لتخصيص الإنذار بالمفرطين فإن المجتهدين في العمل أيضًا ينفعهم الإنذار كيلا يخرجوا من اجتهادهم، كيف ولم يكن من المؤمنين في خير القرون مفرط بل كلهم كانوا مجتهدين فالأولىٰ أن يقال المراد بالموصول من كان من شأنه أن يخاف فيعم الناس أجمعين فإن العبد المقهور حقيق أن يخاف الخالق القهار، أو يقال: خص الخائفون بالذكر لأنهم هم المنتفعون بالإنذار ﴿لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ﴾ أي من دون الله ﴿وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ الجملة في موضع الحال من الضمير في يحشروا فإن المخوف هو الحشر في هذا الحال، يعني يحشرون غير منصورين ولا مشفوعًا لهم، قلت: وجاز أن يكون مضمون هذه الجملة بدلاً من الضمير المجرور في أنذر به يعني أنذر بأن ليس لهم من دون الله من ولي ولا شفيع فلا يعبدوا ولا يدعوا إلا إياه. فإن قيل: هذه الآية ينفي الولاية والشفاعة لغير الله تعالىٰ من الأولياء والأنبياء؟ قلنا: لا بل ولاية الأولياء وشفاعتهم إنما هي بإذن الله تعالىٰ فهي ولاية الله تعالىٰ وشفاعته لا غير ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أي: لكي يتقوا، روى أحمد والطبراني وابن أبي حاتم عن ابن مسعود قال: مر الملأ من قريش على رسول الله ﷺ وعنده خَبَّابٌ وصهيب وبلال وعمار، فقالوا: يا محمد رضيت بهؤلاء أهؤلاء منّ الله عليهم من بيننا لو طردت هٰؤلاء لاتبعناك، فأنزل فيهم القرآن ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ إلى قوله ﴿سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ وروى ابن حبان والحاكم عن سعد ابن أبي وقاص قال: لقد نزلت هذه الآية في ستة أنا وعبدالله بن مسعود وأربعة قالوا يعني كفار قريش رسول الله ﷺ اطردهم فإنا نستحيي أن نكون تبعًا لك كهٰؤلاء فوقع في نفس النبيّ ﷺ ما شاء الله فأنزل الله تعالىٰ، وروى مسلم بلفظ «كنا مع النبيّ ﷺ ستة نفر فقال: المشركون اطردهم لا يجترؤوا علينا، قال: كنت أنا وابن مسعود ورجل من هذيل وبلال ورجلان نسيت اسمها فوقع في نفس رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقع فحدث نفسه»[1] فأنزل الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم﴾أي يعبدونه ويذكرونه فإن عبادة الكريم وذكره داع إلى إنعامه، وقيل: المراد منه حقيقة الدعاء ﴿ بِٱلْغَدَوٰةِ﴾ قرأ ابن عامر ههنا وفي سورة الكهف بضم الغين وسكون الدال وواو مفتوحة، والباقون بفتح الغين والدال والألف ﴿وَٱلْعَشِيِّ﴾ قال ابن عباس: يعني صلاة الصبح والعصر، ويروى عنه أن المراد منه الصلوات

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه (٢٤١٣).

الخمس، وذلك أن ناسًا من الفقراء كانوا مع النبيّ ﷺ فقال: ناس من الأشراف إذا صلينا فأخروا هؤلاء ليصلوا خلفنا فنزلت الآية ﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ حال من فاعل يدعون يعني يدعون مخلصين فإن الإخلاص ملاك الأمر رتب النهي عليه إشعارًا بأنه يقتضي إكرامهم وينافي طردهم ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ﴾ من زائدة وشيء اسم ما والظرف خبره ومن حسابك وكذا من حسابهم حال من الظرف يعني أن الطرد وترك المجالسة إنما يجوز بل يجب إذا أضر مجالسة أحدهما صاحبه وليس فلا يجوز، أو المعنى لا يضرك حسابهم بل ينفعك فإنهم يأتون بالحسنات وثواب حسنات الأمة راجع إلى النبيّ ﷺ ولا يضرهم حسابك بل ينفعهم فإنك قد بلغتهم وأرشدتهم وهديتهم، والجملة المنفية في موضع الحال من الموصول في لا تطرد الذين ويمكن أن يكون ضمير حسابهم وعليهم راجعًا إلى المشركين والمعنى لا تؤاخذ بحساب المشركين ولا هم بحسابك حتى يهمك إيمانهم بحيث تطرد المؤمنين طمعًا فيه ﴿فَتَطْرُدَهُمْ﴾ منصوب على جواب النفي يعني ما ثبوت حسابهم عليك فتطردهم منك ﴿فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ منصوب على جواب النهي يعني لا يكن منك طردهم فكونك من الظالمين ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ الكاف زائدة كما في قوله تعالىٰ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ﴾(١) والمشار إليه ضلال رؤساء قريش واسم الإشارة منصوب المصدرية بقوله تعالىٰ ﴿فَتَنَّا﴾ يعني أضللنا ذلك الضلال ﴿بَعْضَهُم﴾ أي بعض الناس يعني كفار قريش ﴿بِبَعْضٍ﴾ أي ببعضهم يعني فقراء المؤمنين حيث امتنعوا من الإسلام بسببهم، قال: التفتازاني شاع هذا التركيب في معنى فتنا بعضهم ببعض ذٰلك الفتن ولا يراد به مثل ذلك الفتن، ويقال معناه مثل ذلك الفتنة التي فتنّا رؤساء قريش فتنّا بعض الناس ببعض في الأمم السابقة حيث قال: قوم نوح ﴿مَا نَرَىٰكَ إِلَّا بَشَرًا مِّثْلَنَا وَمَا نَرَىٰكَ ٱتَّبَعَكَ إِلَّا ٱلَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِىَ ٱلرَّأْيِ﴾(٢) وقال: نوح: ﴿وَمَآ أَنَا۠ بِطَارِدِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾(٣) وقال البيضاوي: معناه مثل ذلك الفتن وهو اختلاف الناس في أمور الدنيا بالفقر والغناء فتنا يعني ابتلينا بعضهم ببعض في أمر الدين فقدمنا هؤلاء الضعفاء على أشراف قريش بالسبق إلى الإيمان ﴿لِّيَقُولُوٓاْ﴾ أي الأغنياء واللام للعاقبة ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ﴾ الفقراء ﴿مَنَّ﴾ أي أنعم ﴿ٱللَّهُ عَلَيْهِم﴾ بالهداية والتوفيق لما يسعدهم ﴿مِّنۢ بَيْنِنَآ﴾ دوننا إنكار لتخصيص الفقراء بإصابة الحق والسبق إلى الخير وحاصله لو كان خيرًا ما سبقونا إليه ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ

---

(١) سورة الشورى، الآية: ١١.

(٢) سورة هود، الآية: ٢٧.

(٣) سورة هود، الآية: ٢٩.

بِأَعْلَمَ بِالشَّٰكِرِينَ﴾ يعني بالذين هم مستعدون للشكر فيوفقهم له وبمن ليس في إستعداده قبول الإيمان والشكر فيخذله، وهٰذه الآية تدل على أن الاستعداد يسبق الوجود كما قال: المجدد رضي الله عنه أن تعينات المؤمنين ظلال اسم الله تعالىٰ الهادي تعينات الكفار ظلال اسم الله تعالىٰ المضل فلا يمكن لأحد من الفريقين أن يصدر منه إلا ما خلق منه وخلق لأجله، وجاز أن يكون معنى قول الكفار هٰؤلاء الفقراء الأراذل مَنَّ الله عليهم بتخصيص صحبة نبيه ﷺ دوننا فقال: الله تعالىٰ ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّٰكِرِينَ﴾ فإن الشاكرين هم الأحقاء بصحبة النبيّ ﷺ دون الأغنياء، قال: البغوي: قال: سلمان وخباب بن الأرت فينا نزلت هذه الآية جاء الأقرع ابن حابس التميمي وعيينة بن حصين الفزاري وغيرهم من المؤلفة فوجدوا النبيّ ﷺ قاعدًا مع بلال وصهيب وعمار وخباب في ناس من ضعفاء المؤمنين فلما رأوهم حوله حقروهم فأتوا وقالوا يا رسول الله لوجلست في صدر المجلس ونفيت عنا هؤلاء وأرواح جبابهم وكان عليهم جباب صوف لم يكن عليهم غيرها لجالسناك وأخذنا عنك، فقال: النبيّ ﷺ: «ما أنا بطارد المؤمنين» فقالوا: فإنا نحب أن تجعل لنا منك مجلسًا تعرف العرب فضلنا فإن وفود العرب تأتيك فنستحيي أن يرانا العرب مع هٰؤلاء الأعبد فإذا نحن جئناك فأقمهم عنا فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت، قال: نعم، قالوا اكتب لنا عليك بذلك كتابًا قال: فدعا بالصحيفة ودعا عليًا ليكتب، قال: ونحن قعود في ناحية إذ نزل جبرئيل بقوله تعالىٰ ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ﴾ إلى قوله ﴿بِالشَّٰكِرِينَ﴾ فألقى رسول الله ﷺ الصحيفة من يده ثم دعانا فأتيناه وهو يقول سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة فكنا نقعد معه فإذا أراد أن يقوم قام وتركنا فأنزل الله عز وجل ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ فكأن رسول الله ﷺ يقعد معنا بعد وندنوا منه حتى كادت ركبتنا تمس ركبته فإذا بلغ الساعة التي يقوم فيه قمنا وتركنا حتى يقوم وقال: لنا «الحمدلله الذي لم يمتني حتى أمرني أن أصبر مع قوم من أمتي معكم المحيى والممات» وقال: الكلبي: قالوا له: اجعل لنا يومًا ولهم يومًا قال: لا أفعل قالوا: فاجعل المجلس واحدًا فأقبل علينا ووَلِّ ظهرك عليهم فأنزل الله تعالىٰ هذه الآية، وروى ما ذكر البغوي: عن سلمان وخباب وابن جرير وابن أبي حاتم وغيرهما عن خباب وزاد وإثم ذكر الله تعالىٰ الأقرع وصاحبه فقال: وكذلك فتنا بعضهم ببعض الآية، قال: ابن كثير هذا غريب فإن الآية مكية والأقرع وعيينة إنما أسلما بعد الهجرة بدهر، وروى البغوي: بسنده عن أبي سعيد الخدري جلست في نفر من المهاجرين وإن بعضهم ليستتر ببعض من العري وقارئ يقرأ علينا إذ جاء رسول الله ﷺ فقام علينا فلما قام رسول الله ﷺ سكن القارئ فسلم رسول

الله ﷺ وقال: ما كنتم تصنعون؟ قلنا يا رسول الله ﷺ كان قارئ يقرأ علينا فكنا نسمع إلى كتاب الله تعالىٰ فقال: رسول الله ﷺ: «الحمدلله الذي جعل من أمتي من أمرني أن أصبر نفسي معهم» ثم جلس وسطنا ليعدل نفسه فينا ثم قال: بيده هكذا فتحلقوا وبرزت وجوههم له قال: فما رأيت رسول الله ﷺ عرف منهم أحدًا غيري فقال: رسول الله ﷺ: «أبشروا يا معاشر صعاليك المهاجرين بالنور التام يوم القيامة يدخلون الجنة قبل أغنياء الناس بنصف يوم، وذلك مقدار خمسمائة سنة» وأخرج ابن جرير عن عكرمة قال: جاء عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة ومطعم بن عدي والحارث بن نوفل في أشراف بني عبد مناف من أهل الكفر إلى أبي طالب فقالوا: إن ابن أخيك يطرد عنه هؤلاء إلا عبد كان أعظم في صدورنا وأطوع له عندنا وأولى لاتباعنا إياه، فكلم أبو طالب النبيّ ﷺ، فقال: عمر بن الخطاب لو فعلت ذلك حتى تنتظر ما الذي يريدون فأنزل الله ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ إلى قوله ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ﴾ وكانوا بلالاً وعمار بن ياسر وسالمًا مولىٰ أبي حذيفة وصهيباً مولى أسيد وابن مسعود المقداد بن عبدالله وواقد ابن عبدالله الحنظلي وأشباههم فأقبل عمر فاعتذر من مقالته فنزل ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ﴾، قال: عكرمة نزلت في الذين نهى الله عز وجل نبيه عن طردهم فكان النبيّ ﷺ إذا رآهم بدأهم بالسّلام وقال: عطاء نزلت في أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وبلال وسالم وأبي عبيدة ومصعب بن عمير وحمزة وجعفر وعثمان بن مظعون وعمار بن ياسر وأرقم بن الأرقم وأبي سلمة بن عبد الأسد رضي الله عنهم أجمعين، وأخرج الفريابي وابن أبي حاتم عن ماهان قال: جاء ناس إلى النبيّ ﷺ فقالوا: إنا أصبنا ذنوبًا عظامًا فما رد عليهم شيئًا فأنزل الله تعالىٰ ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ﴾ ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ أمر الله تعالىٰ نبيه ﷺ بأن يبدأهم بالتسليم أو يبلغ سلام الله إليهم ويبشرهم بوجوب الرحمة من الله لهم بوعده الموكد تفضلاً بعد بشارتهم بالسلامة مما يكره المستفاد من السّلام ﴿أَنَّهُۥ﴾ الضمير للشأن، قرأ نافع وابن عامر وعاصم بفتح الهمزة على أنه بدل من الرحمة أو بتقدير الباء، والباقون بالكسر على الاستئناف على أنه تفسير للرحمة ﴿مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ﴾ في موضع الحال، أي من عمل سوءاً جاهلاً بحقيقة ما يتبعه من المضار والمفاسد أو متجاهلاً بارتكاب ما يؤدي إلى الضرر من أفعال أهل الجهل وذلك التجاهل إنما هو لغلبة شهوة النفس، فمفعول الجهالة على التقدير الأول محذوف وعلى التقدير الثاني لا يقتضي المفعول ﴿ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ أي بعد السوء يعني رجع عن ذنبه بأن ندم على ما فعل وعزم على أن لا يفعل أبدًا ﴿وَأَصْلَحَ﴾ عمله ﴿فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ قرأ ابن عامر وعاصم

ويعقوب أنه بفتح الهمزة على أنه خبر مبتدأ محذوف أو مبتدأ خبره محذوف، يعني فأمره أنه تعالىٰ غفور رحيم أو فعله أنه تعالىٰ غفور، والباقون بالكسر والفاء تدل على أن التوبة سبب للغفران ﴿وكذلك﴾ يعني كما فصلنا لك في هذه السورة ﴿نُفَصِّلُ ٱلْآيَـٰتِ﴾ آيات القرآن أو دلائلنا في كل حق ينكره الكافرون ﴿وَلِتَسْتَبِينَ﴾ قرأ أبو بكر وحمزة والكسائي بالياء على الغيبة وتذكير الفاعل، وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وحفص بالتاء على تأنيث الفاعل الغائب ورفع كلهم ﴿سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ على الفاعلية والسبيل يذكر ويؤنث وقرأ نافع لتستبين بالتاء على الخطاب، أي لتستوضح يا محمد وسبيل منصوبًا على المفعولية والعطف على مقدر تقديره ليظهرَ الصراط المستقيم ولتستبين سبيل المجرمين ﴿قُلْ إِنِّي نُهِيتُ﴾ أي صرفت وزجرت بالآيات والأدلة العقلية والآيات القرآنيّة السمعية ﴿أَنْ أَعْبُدَ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ يعني ما تدعونها وتسمونها آلهة وتعبدونها من دون الله ﴿قُل لَّآ أَتَّبِعُ أَهْوَآءَكُمْ﴾ تأكيد لقطع أطماعهم وبيان لأن ما هم عليه إنما هو أمر لا دليل عليه سمعًا ولا عقلاً بل بتبعية الهوى، وتعليل لتركه موافقتهم وتنبيه لمن طلب الحق أن يتبع الحجة ولا يقلد ﴿قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا﴾ يعني إذا اتبعت أهواءكم فقد ضللت ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ حينئذ وفيه تعريض بأنهم ليسوا بمهتدين ﴿قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ﴾ تنبيه على ما يجب اتباعه بعد بيان ما لا يجوز اتباعه يعني إني على برهان وبصيرة ﴿مِّن رَّبِّي﴾ صفة لبينة أو صلة له، يعني بينة كائنة من ربي أو بينة من معرفة ربي وأنه لا معبود سواه ﴿وَكَذَّبْتُم بِهِۦ﴾ الضمير راجع إلى البينة باعتبار المعنى يعني كذبتم بالبرهان أو راجع إلى ربي والمعنى كذبتم بربي حيث أشركتم به ﴿مَا عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ﴾ من العذاب، حيث تقولون إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم، والمراد ما تستعجلون به من القيامة، قال: الله تعالىٰ ﴿يَسْتَعْجِلُ بِهَا ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا﴾(١) ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ﴾ في تعجيل العذاب وتأخيره وإتيان القيامة لأحد ﴿إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ﴾ قرأ نافع وابن كثير وعاصم بالصاد المهملة المشددة يعني يقول ويبين ﴿ٱلْحَقَّ﴾ ويفصله أو يتبع الحق والحكم من قص أثره، والباقون بالضاد المعجمة المكسورة بحذف الياء من يقضي لاجتماع الساكنين وصلاً، وكذا وقفًا اتباعًا للخط يعني يحكم بالحق ﴿وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَـٰصِلِينَ﴾ الحاكمين والمظهرين ﴿قُل﴾ يا محمد ﴿لَّوْ﴾ ثبت ﴿أَنَّ عِندِي﴾ أي في قدرتي ﴿مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ﴾ من العذاب أو إتيان القيامة ﴿لَقُضِيَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ أي فرغ من العذاب وأهلكتم وانقطع ما بيني وبينكم من المنازعة أو المعنى لقضي بإحقاق الحق وإبطال الباطل، اليوم بقيام الساعة ما يقضي بيني

(١) سورة الشورى، الآية: ١٨.

وبينكم آجلاً يوم القيامة قال: الله تعالىٰ: «ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ»(١) ولما كان قوله ﴿لَقُضِيَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ مجملاً لم يتعين فيه مورد العذاب بيّنه بقوله ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾ فيهلكهم على مقتضى حكمته.

﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن
وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ (٥٩)
وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰٓ أَجَلٌ مُّسَمًّى ۖ
ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (٦٠) وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ۖ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ
حَفَظَةً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ (٦١) ثُمَّ رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ
مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ ۚ أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ (٦٢) قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ
تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ (٦٣) قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن
كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ (٦٤) قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ
أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ
(٦٥) وَكَذَّبَ بِهِۦ قَوْمُكَ وَهُوَ ٱلْحَقُّ ۚ قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ (٦٦) لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ ۚ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ
(٦٧) وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ
ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ (٦٨) وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ
حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (٦٩) وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَهُمْ
لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ وَذَكِّرْ بِهِۦٓ أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِن
دُونِ ٱللَّهِ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أُبْسِلُوا۟ بِمَا
كَسَبُوا۟ ۖ لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ (٧٠) قُلْ أَنَدْعُوا۟ مِن دُونِ
ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِى
ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُۥٓ أَصْحَٰبٌ يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلْهُدَى ٱئْتِنَا ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۖ وَأُمِرْنَا
لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ (٧١) وَأَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُ ۚ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ (٧٢)
وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ ۖ وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ ۚ قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ ۚ وَلَهُ
ٱلْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ ۚ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ (٧٣)﴾.

(١) الآية هي ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ في سورة الأنعام، الآية: ٦٠.

﴿وَعِندَهُۥ﴾ تعالىٰ دون عند غيره، يستفاد الحصر من تقديم الظرف ﴿مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ﴾ مفاتح جمع مفتح بفتح الميم وهو المخزن أو جمعت مفتح بكسر الميم بمعنى المفتاح وهو ما يتوصل به إلىٰ شيء مغلق، والمراد بمفتاح الغيب علمه فإن بالعلم يدرك المعلوم كأنه وصلة، والمراد بالغيب ما لم يوجد بعد كأخبار المعاد ومن هذا القبيل أن المطر هل ينزل أولاً ومتى ينزل ومنه ما تكسب نفس غدًا وأنه بأي أرض تموت أو وجد ولم يظهر الله تعالىٰ على أحد، ومنه ما في الأرحام، ومعنى عنده خزائن الغيب إحاطة علمه بها كأنه موجود عنده تعالىٰ روى البغوي: بسنده عن ابن عمر أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مفاتح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله لا يعلم ما يغيض الأرحام أحد إلا الله، ولا يعلم ما في الغد أحد إلا الله، ولا يعلم متى يأتي المطر أحد إلا الله، ولا تدري نفس بأي أرض تموت ولا يعلم متى تقوم الساعة أحد إلا الله»(١) وكذا روى أحمد والبخاري، وفي الصحيحين في حديث أبي هريرة في قصة سؤال جبرئيل أنه عليه السلام قال: «في خمس يعني الساعة لا يعلمهن إلا الله» ثم قرأ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ﴾(٢) الآية، قلت: وليست خزائن الغيب منحصرة في الخمس المذكورة بل كل ما لم يوجد أو لم يظهر بعد، وقال: الضحاك مفاتح الغيب خزائن الأرض وعلم نزول العذاب، وقال: عطاء ما غاب عنكم من الثواب والعقاب، وقيل: انقضاء الآجال، وقيل: أحوال العباد من السعادة والشقاوة وخواتيم أحوالهم ولا تعارض بين هذه الأقوال بناء على ما قلت ﴿لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ تنصيص بما أشير إليه من حصر علم الغيب به تعالىٰ يعني لا يعلم شيئا من المغيبات إلا الله تعالىٰ ولا يعلم غيره منها إلا بتوفيقه وهو سبحانه يعلم أوقاتها وما في تعجيلها وتأخيرها من الحكمة، وفيه دليل على أنه تعالىٰ يعلم الأشياء قبل: وجودها ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ﴾ من النبات والدواب وغيرها ﴿وَٱلْبَحْرِ﴾ من الحيوانات والجواهر وغيرها هذه الجملة للأخبار عن تعلق علمه بالموجودات المشاهدات عطف على الأخبار عن علمه تعالىٰ بالمغيبات ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا﴾ مبالغة في إحاطة علمه بالجزئيات بعد ما علم ذلك فيما سبق، فإن ما للنفي ومن للإستغراق أي يعلم عددها وأحوالها قبل السقوط وبعده ﴿وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ﴾ قال ابن عباس: الرطب الماء واليابس البادية، وقال: عطاء ما

(١) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿الله يعلم ما تحمل كل أنثى وما تفيض الأرحام﴾ (٤٦٩٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان (٥٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان (٩).

ينبت وما لا ينبت، وقيل: الحي والميت، والصحيح أنه عبارة عن كل شيء، قوله ولا حبة مع ما عطف عليه معطوف على ورقة والعطف يشاركهما في الصفة أعني لا يعلمها فكان قال: ولا رطب ولا يابس إلا يعلمها، فقوله تعالىٰ ﴿إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ بدل من الإستثناء الأول من بدل الكل على أن الكتاب المبين علم الله تعالىٰ، أو بدل اشتمال إن أريد به اللوح المحفوظ، أو يقال حبة معطوف على ورقة وإلا في كتاب مبين معطوف على لا يعلمها عطف المعمولين على المعمولين بفعل واحد ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يَتَوَفَّىٰكُم﴾ أي ينيمكم فإن النوم أحد أقسام التوفي وأصله قبض الشيء بتمامه أو هو مستعار من الموت ﴿بِٱلَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم﴾، أي كسبتم بالجوارح ﴿بِٱلنَّهَارِ﴾ خص النوم بالليل والكسب بالنهار نظرًا إلى الغالب المعتاد، وتخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي الحكم عما عداه ﴿ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ﴾ أي في النهار، فيه تقديم وتأخير تقديره يتوفاكم بالليل ثم يبعثكم في النهار ويعلم ما جرحتم به، ووجه التقديم الإهتمام بذكر الكسب ﴿لِيُقْضَىٰٓ﴾ أي ليؤخر ﴿أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ للموت سمى ذلك الأجل حين كان جنينًا في بطن أمه بل في الأزل ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ﴾ أي إلى حكمه تعالىٰ بجزاء ما كسبتم ﴿مَرْجِعُكُمْ﴾ بعد الموت ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُكُم﴾ يوم القيامة ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ عند الحساب، فيجازيكم عليه في الآية السابقة تنبيه على شمول علمه تعالىٰ وفي هذهالآية على كمال قدرته، وإيماء بالاستدلال بما نشاهد من قدرته على الإحياء بعد النوم التي هي أخت الموت على البعث بعد الموت ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ﴾ الغالب الذي لا يتصور من أحد مقاومة في إنفاذ المراد ﴿فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ تصوير للغلبة والاستعلاء ﴿وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً﴾ يحفظون أعمالكم ويكتبونها في الصحف وينشر تلك الصحف يوم القيامة ليظهر المطيع من العاصي على رؤس الأشهاد ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ غاية لإرسال الحفظة أو غاية للغلبة يعني بلغت غلبته إلى أنهم لا يقدرون على مخالفته في قبض أرواحهم ﴿تَوَفَّتْهُ﴾ جواب إذا قرأ حمزة توفاه بالألف المحال على التذكير، والباقون بالتاء على التأنيث ﴿رُسُلُنَا﴾ أخرج ابن أبي حاتم وابن أبي شيبة عن ابن عباس أن المراد بهم أعوان ملك الموت من الملائكة، وكذا أخرج أبو الشيخ عن النخعي، وذكر السيوطي عن وهب بن منبه قال: إن الملائكة الذين يقربون بالناس هم الذين يتوفونهم ويكتبون آجالهم فإذا توفى الأنفس آجالهم دفعوها إلى ملك الموت وهو كالعاقب أي العشار الذي يؤدي إليه من تحته، وأخرج ابن حبان وأبو الشيخ عن الربيع بن أنس أنه سئل عن ملك الموت هل هو وحده الذي يقبض الأرواح؟ قال: هو الذي يلي أمر الأرواح وله أعوان على ذٰلك غير أن ملك الموت هو الرئيس وكل خطوة منه من المشرق إلى المغرب، قلت: أين تكون أرواح

المؤمنين قال: عند سدرة المنتهى، قال: القرطبي لا منافاة بين قوله تعالىٰ ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾[(١)] وقوله تعالىٰ ﴿يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ﴾[(٢)] وقوله تعالىٰ ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ﴾[(٣)] لأن إضافة التوفي إلى ملك الموت لأنه المباشر للقبض وإلى الملائكة الذين هم أعوانه لأنهم يأخذون في جذبها فهو قابض وهم معالجون وإلى الله تعالىٰ لأنه هو الفاعل على الحقيقة يعني أفعال العباد مخلوقة له تعالىٰ، وقال: القرطبي إنه في الخبر أنه ينزل عليه أي على الميت أربعة من الملائكة ملك يجذب النفس من قدمه اليمنى وملك يجذبها من قدمه اليسرى وملك يجذبها من يده اليمنى وملك يجذبها من يده اليسرى ذكره أبو حامد، وقال: الكلبي: يقبض ملك الموت الروح من الجسد ثم يسلمها إلى ملائكة الرحمة أو ملائكة العذاب، وأخرج جويبر في تفسيره عن ابن عباس قال ملك الموت هو الذي يتوفى الأنفس كلها وقد سلط على ما في الأرض كما سلط على ما في راحته ومعه ملائكة من ملائكة الرحمة والعذاب فإذا توفى نفسًا طيبة دفعها إلى ملائكة الرحمة وإذا توفى نفسًا خبيثة دفعها إلىٰ ملائكة العذاب، وأخرج ابن أبي الدنيا وأبو الشيخ عن ابن المثنى الحمصي نحوه. ويدل على هذا ما روى أحمد وأبو داود والحاكم وابن أبي شيبة والبيهقي وغيرهم من طرق صحيحة في حديث طويل عن البراء بن عازب وفيه قال: رسول الله ﷺ: «إن العبد المؤمن إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال من الآخرة نزل إليه ملائكة بيض الوجوه كأنَّ وجوههم الشمس معهم كفن من أكفان الجنة وحنوط من حنوط الجنة حتى يجلسوا منه مد البصر ثم يجيء ملك الموت عليه السَّلام حتى يجلس عند رأسه فيقول أيتها النفس الطيبة اخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان، قال: فتخرج تسيل كما تسيل القطرة من السقاء فيأخذها يعني ملك الموت فإذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين حتى يأخذوها فيجعلوها في ذلك الكفن وفي ذلك الحنوط» الحديث، وذكر في الكافر «أنه ينزل ملائكة سود الوجوه معهم المسوح فيجلسون منه مد البصر ثم يجيء ملك الموت عليه السلام حتى يجلس عند رأسه ـ فذكر الحديث نحوه أنه يقبض ـ فإذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين الحديث»[(٤)] وأخرج ابن أبي حاتم عن زهير بن محمد قال: قيل: يا رسول الله ملك الموت واحد والزحفان يلتقيان من المشرق والمغرب وما بين ذلك من السقط والهلاك؟ فقال: إنه

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ٦١.

(٢) سورة السجدة، الآية: ١١.

(٣) سورة الزمر، الآية: ٤٢.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٤/٢٨٦ ورجاله رجال الصحيح.

حوى الدنيا لملك الموت حتى جعلها كالطست بين يدي أحدكم فهل يفوته منها شيء» وأخرج ابن أبي الدنيا وأبو الشيخ عن أشعث بن أسلم قال: سأل ابراهيم عليه السَّلام ملك الموت واسمه عزرائيل وله عينان في وجهه وعينان في قفاه فقال: يا ملك الموت ما تصنع؟ إذا كانت نفس بالمشرق ونفس بالمغرب ووقع الوباء بأرض والتقى الزحفان كيف تصنع؟ قال أدعو الأرواح بإذن الله فيكون بين أصبعي هاتين، قال: ودحيت له الأرض فتركت كالطست يتناول منها حيث يشاء، وأخرج أن ملك الموت قال: ليعقوب حين سأله إن الله سخر لي الدنيا فهي كالطست يوضع قدام أحدكم فيتناول من أي أطراف شاء كذلك الدنيا عندي، وأخرج في الزهد وأبو الشيخ وأبو نعيم عن مجاهد قال: جعلت الأرض لملك الموت مثل الطست يتناول من حيث شاء وجعل له أعوانًا يتوفى الأنفس ثم يقبضها منهم قلت: وتحقيق المسئلة بالنظر إلى الأحاديث والآثار أن الله سبحانه جعل ملك الموت بحيث نسبته إلى جميع الأرض والأقطار على السواء كالشمس في المشاهدات وجعل نفسه بحيث لا يغنيه شأن عن شأن وكذٰلك يجعل لنفوس بعض أوليائه فإنهم يظهرون إن شاء الله تعالىٰ في آن واحد في أمكنة شتى بأجسادهم المكتسبة، وجعل لملك الموت أعوانًا في جذب النفوس هم كالجوارح له وتنزل عند كل ميت مؤمن أو كافر جمع من الملائكة بأكفان من الجنة أو النار فيأخذون روحَه من ملك الموت ويرتقون به إلى السماء، فالمراد برسلنا في هذه الآية إما أعوان ملك الموت وإما الملائكة الذين يرتقون بالأرواح ويأخذونها من ملك الموت وقيل: أراد بالرسل ملك الموت وحده فذكر الواحد بلفظ الجمع ﴿وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾ أي لا يقصرون بالتواني والتأخير ولا يقدرون على قبض الأرواح إلا بعد إذنه تعالىٰ، أخرج الطبراني وابن مندة وأبو نعيم عن الحارث بن الخزرج أن رسول الله ﷺ نظر إلى ملك الموت عند رأس رجل من الأنصار فقال: «يا ملك الموت ارفق بصاحبي فإنه مؤمن فقال: ملك الموت طب نفسًا وقر عينًا وأعلم أني لكل مؤمن رفيق واعلم يا محمد إني لأقبض روح ابن آدم فإذا صرخ صارخ من أهله قمت في الدار ومَعِيَ روحه فقلت يا هذا الصارخ والله ما ظلمناه ولا سبقنا أجله ولا استعجلنا قدره، وما لنا في قبضة من ذنب فإن ترضوا بما صنع الله تؤجروا وإن تسخطوا تأثموا وتأزروا وإن لنا عندكم عودةً بعد عودةٍ فالحذر الحذر، وما من أهل بيت شعر ولا مدرٍ برٍ ولا فاجر سهل ولا جبل إلا وأنا أتصفحهم في يوم وليلة حتى لأنا أعرف بصغيرهم وكبيرهم منهم بأنفسهم، والله لو أردت قبض روح بعوضة ما قدرت على ذلك حتى يكون الله هو يأذن بقبضها» وأخرج ابن أبي الدنيا وأبو الشيخ عن الحسن نحوه، قال: جعفر بن محمد بلغني أنه إنما يتصفحهم عند مواقيت الصلاة فإذا نظر

عند الموت فإن كان ممن يحافظ على الصلوات الخمس دنا منه ملك الموت وطرد عنه الشياطين ويلقنه لا إله إلا الله محمد رسول الله في ذلك الحال العظيم ﴿ثُمَّ رُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ﴾ أي مالكهم ﴿ٱلْحَقِّ﴾ المراد بهذه الآية إما ردهم إلى الله تعالىٰ عرضهم على الحساب يوم القيامة كما تدل عليه كلمة ثم، وأما بعد الموت يرتفون بهم ملائكة الرحمة والعذاب كما ورد في ذلك الحديث الطويل عن البراء بن عازب قال: «فيصعدون بها - يعني المؤمن - فلا يمرون على ملأ من الملائكة إلا قالوا ما هذا الروح الطيب، فيقولون فلان بن فلان بأحسن أسمائه التي كانوا يسمونها في الدنيا حتى ينتهوا إلى السماء الدنيا فيستفتحون له فيفتح لهم فيشيعه من كل سماء مقربوها إلى السماء التي تليها حتى ينتهي بها إلى السماء السابعة فيقول الله اكتبوا كتاب عبدي في عليين وأعيدوه إلى الأرض» الحديث، وقال: في الكافر «فيصعدون بها فلا يمرون على ملأ من الملائكة إلا قالوا ما هذا الروح الخبيث فيقولون فلان بن فلان بأقبح أسمائه التي كان يسمى به في الدنيا حتى ينتهي بها إلى السماء الدنيا فيستفتح فلا يفتح له ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ﴾ الآية فيقول الله عز وجل اكتبوا كتابه في سجين في الأرض السفلى فيطرح روحه طرحًا ثم قرأ رسول الله ﷺ ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ الحديث[١] ﴿أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ﴾ لا لغيره ﴿وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ﴾ لا يشغله حساب عن حساب، وفي الحديث «يحاسب الخلق كلهم في قدر نصف نهار من أيام الدنيا» ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم﴾ قرأ يعقوب بالتخفيف من الأفعال، والباقون بالتشديد من التفعيل ﴿مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ يعني من شدائدهما ومهالكهما، استعيرت الظلمة للشدة لمشاركتهما في الهول كانوا إذا سافروا في البر والبحر فَضَلُّوا الطريق وأحِيطُوا بالصواعق أو الأمواج أو غيرها من البليات والمصائب دعوا الله مخلصين له الدين لعلمهم أن الأوثان حجارة لا تضر ولا تنفع ﴿تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا﴾ مصدر بمعنى الفاعل حال من ضمير الفاعل في يدعونه، والجملة حال من ضمير المفعول في ينجيكم، والتضرع التذلل والمبالغة في السؤال ﴿وَخُفْيَةً﴾ قرأ أبو بكر عن عاصم هنا وفي الأعراض بكسر الخاء والباقون بالضم وهما لغتان يعني مسرين فإن الإسرار سنة الدعاء والذكر، قال: رسول الله ﷺ: «إنكم لا تدعون أصم ولا غائبًا»[٢]

---

(١) رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير إسماعيل بن عبدالله بن خالد وهو ثقة. أنظر ممع الزوائد في كتاب: البعث، باب: خفة يوم القيامة على المؤمنين (١٨٣٤٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: ما يكره من رفع الصوت في التكبير (٢٩٩٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: استحباب خفض الصوت بالذكر (٢٧٠٤).

والمعنى تدعون الله بالتضرع والإخلاص فإن الإسرار بالدعاء أبعد من الرياء وأدل على الإخلاص ﴿لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ﴾ الظلمة والشدة بتقدير القول بيان لتدعونَه يعني تقولون لئن أنجيتنا قرأ الكوفيون أنجانا على صيغة الغائب والباقون بصيغة الخطاب لله تعالىٰ ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ لله تعالىٰ والشكر هو معرفة النعمة مع القيام بحقها يعني صرفها في رضاء المنعم ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم﴾ قرأ الكوفيون وهشام مشددًا من التفعيل على طبق السؤال، والباقون بالتخفيف من الأفعال ﴿مِّنْهَا﴾ أي من تلك الشدة ﴿وَمِن كُلِّ كَرْبٍ﴾ غاية الغم ﴿ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ﴾ تعودون إلى الشرك ولا توفون بالعهد وتعلمون أن الله هو الذي ينجيكم وتشركون معه الأصنام التي قد علمتم أنها لا تضر ولا تنفع، وفي وضع تشركون موضع لا تشكرون كمال توبيخ وتنبيه على أن من أشرك في عبادة الله فكأنه لم يعبد الله رأسًا وكلمة ثم ليس للتراخي في الزمان بل الكمال البعد بين الإحسان والإشراك ﴿قُلْ هُوَ﴾ أي الله هو ﴿ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ كما فُعِل بقوم نوح وعاد وقوم لوط وأصحاب الفيل ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ كما فُعِل بقوم نوح من نبع الأرض وإغراق فرعون وخسف قارون، عن ابن عباس ومجاهد من فوقكم السلاطين الظلمة ومن تحت أرجلكم العبيد السوء، وقال: الضحاك من فوقكم أي من قبل كباركم ومن تحت أرجلكم من قبل صغاركم، وقيل: حبس المطر والنبات ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ﴾ أي يخلطكم ﴿شِيَعًا﴾ فرقًا متفرقين على أهواء شتى ويكون القتال بينكم ﴿وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ البأس العذاب والشدة في الحرب كذا في القاموس يعني يقتل بعضكم بعضًا، عن جابر بن عبدالله، قال: «لما نزلت هذه الآية ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ قال: رسول الله ﷺ» أعوذ بوجهك الكريم ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ قال: رسول الله ﷺ: «هذا أهون وهذا أيسر»[١] رواه البخاري وغيره.

فائدة: ظهر تأويل هذه الآية بعد خمس وثلثين سنة من الهجرة حين قاتل المسلمون في وقعة جمل وصفين وغير ذلك.

وعن سعد بن أبي وقاص قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى مررنا على سمجد بني معاوية فدخل فصلى ركعتين فصلينا معه فناجى ربه طويلًا ثم قال: «سألت ربي ثلاثة سألته أن لا يهلك أمتي بالغرق فأعطانيها وسألته أن لا يهلك أمتي بالسنة فأعطانبها وسألته أن لا

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: **﴿قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم ومن تحت أرجلكم﴾** (٤٦٢٨).

يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها» رواه البغوي، وعن عبدالله بن عبد الرحمٰن الأنصاري أن عبدالله بن عمر جاءهم ثم قال: «إن النبيّ ﷺ دعا في مسجد فسأل الله ثلاثاً فأعطاه اثنتين ومنعه واحدة سأله أن لا يسلط على أمته عدوًا من غيرهم يظهر عليهم فأعطاه ذلك وسألهم أن لا يهلكهم بالسنين فأعطاه ذلك وسأله أن لا يجعل بأس بعضهم على بعض فمنعه ذلك»[1] رواه البخاري، وأخرج ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم قال: لما نزلت ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ الآية قال: رسول الله ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض بالسيوف، قالوا ونحن نشهد أن لا إلٰه إلا الله وأنك رسول الله، فقال: بعض الناس لا يكون هذا أبدًا يعني أن يقتل بعضكم بعضًا ونحن مسلمون فنزلت ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ﴾ بالوعد والوعيد ﴿لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ وَكَذَّبَ بِهِۦ﴾ أي بالعذاب وبالقرآن ﴿قَوْمُكَ﴾ أي كفار قريش ﴿وَهُوَ ٱلْحَقُّ﴾ الواقع لا محالة أو الصدق ﴿قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ﴾أي مسلطًا من الله عليكم وكِّلَ إليَّ أمركم ألزمكم الإسلام لا محالة أو أجازيكم إن أبيتم ﴿لِّكُلِّ نَبَإٍ﴾ خبر من أخبار القرآن من العذاب النازل بالكفار وغيره ﴿مُّسْتَقَرٌّ﴾ وقت إستقرار ووقوع لا يتقدم عليه ولا يتأخر ﴿وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ عند وقوعه في الدنيا أو في الآخرة ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا﴾ بالتكذيب والإستهزاء بها والطعن فيها وكانت القريش تفعل ذلك في أنديتهم ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ أي قم من عندهم ولا تجالسهم والمقصود التحذير عن دينهم ومجالستهم لا المنع عن قتالهم حتى يقال بالنسخ ﴿حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾، أعاد الضمير على معنى الآيات لأنها القرآن ﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ﴾ قرأ ابن عامر بفتح النون وتشديد السين من التفعيل والباقون بسكون النون وكسر السين من الإفتعال، يعني أن ينسينك ما نهيت عنه ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ﴾ يعني بعد أن تذكره ﴿مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أي معهم وضع المظهر موضع المضمر تنبيهًا على أنهم ظلموا بوضع التكذيب والإستهزاء موضع التصديق والإستعظام، قال: البغوي: روي عن ابن عباس أنه لما نزلت هذه الآية، قال: المسلمون كيف نقعد في المسجد الحرام ونطوف بالبيت وهم يخوضون أبدًا، وفي رواية قال المسلمون: فإنا نخاف الإثم حين نتركهم ولا ننهاهم فأنزل الله عز وجل ﴿وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ يعني محمدًا ﷺ وأصحابه ﴿مِنْ حِسَابِهِم﴾ أي الكفار المستهزئين ومن للتبعيض ﴿مِّن شَىْءٍ﴾ من زائدة يعني مما يحاسب عليه الكفار من الآثام ليس شيء منها لازمًا للمتقين ﴿وَلَٰكِن﴾ عليهم ﴿ذِكْرَىٰ﴾ أي تذكيرهم ومنعهم عن الخوض ونحو ذلك من القبائح إن استطاعوا، فذكرى في محل الرفع

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض (٢٨٩٠).

ويحتمل النصب على المصدرية يعني ولكن ذكروهم ذكرى ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أي الكفار بتذكير المؤمنين، وجاز أن يكون الضمير للذين يتقون يعني لكن يثبتوا على التقوى ﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ يعني تدبنوا بما لا ينفعهم عاجلاً وآجلاً كعبادة الأوثان وتحريم البحائر والسوائب، أو المعنى اتخذوا دينهم الذي كلفوا بإتيانه لهواً ولعباً حيث يسخرون به، وقيل: معناه أن الله تعالىٰ جعل لكل قوم عيدًا فاتخذ كل قوم دينهم يعني عيدهم لعبًا ولهوًا إلا المسلمين فإن في عيدهم الصلاة صلاة العيد والجمعة والتكبير والنحر لله تعالىٰ وصدقة الفطر والخطبة والتذكير، والمعنى أعرض عنهم ولا تبال بأفعالهم وأقوالهم، ويجوز أن يكون معناه التهديد كقوله تعالىٰ ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ﴿١١﴾﴾[(١)] ومن جعله منسوخًا بآية السيف حمله على ترك التعرض لهم والأمر بالكف عنهم ﴿وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ حتى أنكروا البعث ﴿وَذَكِّرْ بِهِ﴾ أي بالقرآن ﴿أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ﴾ يعني لئلا تبسل أو كراهة أو تبسل أي تحبس بما كسبت من السيئات، والبسل الحبس كذا في القاموس ﴿لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ﴾ ناصر يدفع عنها العذاب بالمقاومة ﴿لا شفيع﴾ يدفع بالشفاعة ﴿وَإِنْ تَعْدِلْ﴾تلك النفس ﴿كُلَّ عَدْلٍ﴾ العدل الفدية لأنها تعادل المفدى، أي أن تفد كل الفديدة وكل منصوب على المصدرية ﴿لَا يُؤْخَذْ مِنْهَا﴾ الفعل مسند إلى منها ولا ضمير فيه عائد إلى العدل لأنه ههنا بمعنى المصدر دون المفعول فلا يسند إليه الأخذ بخلاف قوله تعالىٰ ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾[(٢)] فإن هناك بمعنى المفدى ﴿أُولَئِكَ﴾ المشار إليه ﴿الَّذِينَ﴾ إتخذوا دينهم لعبًا الذين ﴿أُبْسِلُوا﴾ أي حبسوا وسلموا إلى العذاب ﴿بِمَا كَسَبُوا﴾ من السيئات ﴿لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ﴾ ماء بالغ غاية الحرارة ﴿وَعَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ بالنار وغيرها ﴿بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ أي بسبب كفرهم، جملة مستأنفة أو خبر بعد خبر لأولئك ﴿قُلْ أَنَدْعُوا﴾ أنعبد ﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا﴾ أي عبدناه ﴿وَلَا يَضُرُّنَا﴾ إن لم نعبده ونكفر به يعني لا يقدر على شيء من ذلك ﴿وَنُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا﴾ يعني نرجع إلى الشرك الذي كان الناس عليه في الجاهلية عطف على ندعوا ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ بالوحي فأنقذنا من الشرك ورزقنا الإسلام ﴿كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ﴾ استفعال من هوى يهوى بمعنى ذهب قرأ حمزة استهواه بالألف مما لا على التذكير، والباقون بالتاء على التأنيث، نظرًا إلى جمعية الفاعل، والكاف في محل النصب على المصدرية أو على الحالية يعني رداً مثل رد الذي ذهب به الشياطين أو نرد مشبهين بالذي ذهب به الشياطين يعني مردة

---

(١) سورة المدثر، الآية: ١١.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٤٨.

الجن ﴿نُفَسِدُواْ ٱلْأَرْضِ﴾ أي في المفازة من الطريق إلى المهالك ﴿حَيْرَانَ﴾ حال من مفعول استهوته أي ضالاً متحيرًا لا يدري أين يذهب وكيف يصنع ﴿لَهُۥٓ﴾ أي بهذا المستهوي ﴿أَصْحَٰبٌ يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلْهُدَى﴾ أي إلى الطريق المستقيم سماه هدى تسمية للمفعول بالمصدر ﴿ٱئْتِنَا﴾ تفسير ليدعونه بتقدير القول، يعني يقولون له ائتنا والمستهوي لا يجيبهم ولا يأتيهم، وجملة له أصحاب في محل النصب على الحالية من مفعول استهوته، شبه الله سبحانه الضال عن طريق الإسلام والمسلمون يدعونه إلى الإسلام فلا يلتفت إليهم بالذي استهوته الغيلان فذهبوا به عن الطريق وأصحابه يدعونه إلى الطريق، والاستفهام للإنكار وجملة التشبيه حال من ضمير نرد ﴿قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ﴾ أي الإسلام ﴿هُوَ ٱلْهُدَىٰ﴾ وما عداه ضلال ﴿وَأُمِرْنَا﴾ منصوب المحل عطفًا على محل إن هدى الله هو الهدى يعني قل هذا القول وقل أمرنا ﴿لِنُسْلِمَ﴾ اللام بمعنى الباء أو زائدة، والفعل بتأويل المصدر بأن مقدوة مفعول لأمرنا يعني أمرنا أن نسلم أو بأن نسلم أو هي للتعليل والمفعول محذوف يعني أمرنا بإتباع الرسول لنسلم ﴿لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ فإن الوصول إلى الله تعالىٰ وتسليم أنفسهم له تعالىٰ منحصر في إتباع الرسول ﴿وَأَنْ أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُ﴾ عطف علىٰ أن نسلم مفعولاً لأمرنا أو علة، يعني أمرنا بأن أقيموا أو لإقامة الصلاة والتقوى ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ يوم القيامة ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ قائمًا ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ بالحكمة أو محقًا أو المعنى متلبسًا بالحق نظيره ﴿مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا﴾[1] والباء بمعنى اللام أي لإظهار الحق ﴿وَيَوْمَ يَقُولُ﴾ للشيء ﴿كُن فَيَكُونُ﴾ يعني يقول للخلق قوموا فيقومون فيكون مرفوعًا على الخبر وليس بجواب، ويوم منصوب باذكر أو هو معطوف على الضمير المنصوب في واتقوه يعني اتقوا عذاب يوم يقول كن يعني يوم القيامة، أو على السماوات يعني خلق السموات ويوم القيامة، أو منصوب بفعل محذوف دل عليه السياق يعني خلق السمٰوات والأرض وما بينهما ويعيدها يوم يقول للبعث كن فيكون وعلى هذه التأويلات ﴿قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ﴾ مبتدأ وخبر كلام مستأنف يعني قوله هو الحق الصدق لا محالة، وجاز أن يكون الموصوف مع الصفة فاعلاً ليقول يعني فيكون قوله الحق ولا يتخلف الخلائق عن قوله، أو المعنى حين يقول لقوله الحق أي لقضائه كن فيكون، وقيل: قوله الحق مبتدأ ويوم يقول خبره مقدمًا عليه كما تقول يوم الجمعة قولك الصدق يعني قولك الصدق كائن يوم الجمعة قدم الخبر للاهتمام، والمعنى أنه الخالق للسمٰوات والأرض قوله الحق نافذ في الكائنات يوم يقول كن فيكون ﴿وَلَهُ ٱلْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ﴾ كقوله

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٩١.

تعالىٰ ﴿لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ﴾[(١)] و«الصور قرن ينفخ فيه»[(٢)] كذا قال: رسول الله ﷺ في جواب الأعرابي حين سأله رواه أبو داود وحسنه والنسائي وابن حبان وصححه والبيهقي في البعث وابن المبارك في الزهد عن عبدالله بن عمرو بن العاص، وأخرج أبو الشيخ بن حبان في كتاب العظمة عن وهب بن منبه، قال: خلق الله الصور من لؤلؤ بيضاء في صفاء الزجاجة ثم قال: للعرش خذ الصور فتعلق به ثم قال: كن فكان إسرافيل فأمره أن يأخذ الصور فأخذه وبه ثقب بعدد كل روح مخلوقه ونفس منفوسة لا يخرج روحان من ثقب واحد وفي وسط الصور كوة كاستدارة السماء والأرض وإسرافيل اضع فمه في تلك الكوة، ثم، قال: له الرب تعالىء قد وكلتك بالصور فأنت بالنفخة والصيحة فدخل إسرافيل في مقدم العرش وأدخل رجله اليمنى تحت العرش وقدم اليسرى ولم يطرف منذ خلقه الله ينتظر متى يؤمر به. وأخرج أحمد والطبراني بسند جيد عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف أنعم وصاحب الصور قد التقم القرن وأحنى جبهته وأصغىٰ بالسمع متى يؤمر» فسمع بذلك أصحاب رسول الله ﷺ فشق عليهم فقال: رسول الله ﷺ: «قولوا حسبنا الله ونعم الوكيل»[(٣)] وكذا أخرج أحمد والحاكم في المستدرك والبيهقي في البعث والطبراني في الأوسط عن ابن عباس وفيه «حسبنا الله ونعم الوكيل على الله توكلنا» وكذا الترمذي والحاكم والبيهقي عن أبي سعيد الخدري عن النبيّ ﷺ وأبو نعيم عن جابر، وأخرج البزار والحاكم عن أبي سعيد الخدري عن النبيّ ﷺ، قال: «ما من صباح إلا وملكان موكلان بالصور ينتظران متى يؤمران فينفخان» وروى ابن ماجه والبزار عنه مرفوعًا بلفظ «إن صاحبي الصور بأيديهما قرنان يلاحظان النظر متى يؤمران»[(٤)] وأخرج الحاكم من حديث ابن عمر عن النبيّ ﷺقال: «النافخان في السماء الثانية ورأس أحدهما بالمشرق ورجلاه بالمغرب ورأس أحدهما بالمغرب ورجلاه بالمشرق ينتظران متى يؤمران أن ينفخا في الصور فينفخان» فهذه الأحاديث تدل على أن نافخا الصور ملكان لهما قرنان، وأخرج الطبراني بسند حسن عن كعب الأحبار حديثًا فيه «ملك الصور جاث على إحدى ركبتيه وقد نصب

---

(١) سورة غافر، الآية: ١٦.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: ذكر البعث والصور (٤٧٢٦).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الزمر (٣٢٤٣).

(٤) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر البعث (٤٢٧٣) في الزوائد: إسناده ضعيف لضعف حجاج بن أرطأة وعطية العوفي.

الأخرى فالتقم الصور فحني ظهره وقد أمر إذ رأى إسرافيل قد ضم جناحيه أن ينفخ في الصور، فقالت عائشة هكذا يعني مثل ما قال: كعب سمعت رسول الله ﷺ يقول. قال: ابن حجر هذا الحديث يدل على أن النافخ غير إسرافيل فيحمل على أنه ينفخ النفخة الأولى إذا رأى إسرافيل ضم جناحيه ثم ينفخ إسرافيل نفخة البعث والله أعلم.

وأخرج أبو الشيخ بن حبان في كتاب العظمة عن أبي بكر الهذلي قال: إن ملك الصور الذي وكل به أن إحدى قدميه لفي الأرض وهو جاث على ركبته شاخص ببصره إلى إسرافيل ما طرف منذ خلقه الله ينتظر متى يشير إليه فينفخ في الصور ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ أي هو عالم الغيب يعني ما لم يوجد والشهادة يعني ما وجد فإن كل موجود مشهود لله تعالىٰ لا يعزب عنه مثقال ذرة في السمٰوات ولا في الأرض ﴿وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ﴾ في الإيجاد والإفناء ﴿ٱلْخَبِيرُ﴾ بالحساب والجزاء وبأحوال المخلوقات كلها.

﴿ٱلْخَبِيرُ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّيٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٧٤﴾ وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْأَفِلِينَ ﴿٧٦﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧٧﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّي هَٰذَآ أَكْبَرُ فَلَمَّآ أَفَلَتْ قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾ وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّي شَيْـًٔا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾ وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا فَأَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾.

﴿ٱلْخَبِيرُ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ﴾ قرأ يعقوب آزر بالضم يعني يا آزر، والباقون بالفتح في محل الجر على أنه عطف بيان لأبيه وهو اسم أعجمي غير منصرف للعلمية والعجمة، وقيل: هو اسم عربي مشتق من الأزر بمعنى القوة أو الوزر بمعنى الثقل لم ينصرف للعلمية ووزن الفعل، وكان آزر على الصحيح عماً لإبراهيم والعرب يطلقون الأب على العم كما في قوله تعالىٰ ﴿نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ

﴿إِلَٰهًا وَٰحِدًا﴾[١] وكان إسمه ناخور وكان ناخور على دين آبائه الكرام كما ذكرنا في سورة البقرة ثم لما صار وزير النمرود اختار الكفر للحرص في الدنيا وترك دين آبائه. روى البخاري عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ قال: «يلقى إبراهيم آزر يوم القيامة وعلى وجه آزر قترة وغبرة فيقول إبراهيم ألم أقل لك لا تعصني؟ فيقول أبوه: فاليوم لا أعصيك، فيقول إبراهيم يا رب إنك وعدتني أن لا تخزيني يوم يبعثون فأي خزي أخزى من أبي الأ بعد، فيقول الله: إني حرمت الجنة على الكافرين، ثم يقال: يا إبراهيم ما تحت رجليك؟ فينظر فإذا بذيخ متلطخ فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار»[٢] والله أعلم قال: الرازي إنه كان عمّا لإبراهيم ولم يكن أبوه وقد سبقه إلى هذا القول جماعة من السلف، قال: الزرقاني في شرح المواهب إن دليل كون آزر عمّا لإبراهيم ما قد صرح به الشهاب الهيثمي بأن أهل الكتابين والتاريخ أجمعوا أن آزرعم إبراهيم كما قال: الرازي، وقال السيوطي: روينا بالأسانيد عن ابن عباس ومجاهد وابن جرير والسدي أنهم قالوا ليس آزر أباً لإبراهيم إنما هو إبراهيم بن تارخ، وقال السيوطي: وقفت على أثر في تفسير ابن المنذر صرح فيه بأنه عمه، وفي القاموس آزر اسم عم إبراهيم عليه السَّلام وأما أبوه فإنه تارخ بالخاء المهملة، وقيل: بالمعجمة أو هما واحد، ويؤيد القول بأنه لم يكن أبًا له عليه السَّلام ما ذكرنا في سورة البقرة في تفسير قوله تعالىٰ ﴿وَلَا تُسْـَٔلُ عَنْ أَصْحَٰبِ ٱلْجَحِيمِ﴾[٣] أنه صح عن النبيّ ﷺ أنه قال: «بعثت من خير قرون بني آدم قرنًا فقرنًا حتى بعثت من القرن الذي كنت فيه»[٤] رواه البخاري، وقد صنف السيوطي في إثبات إسلام آباء النبيّ ﷺ إلى آدم عليه السَّلام رسائل والله أعلم. لكن قال: محمد بن إسحاق: والضحاك والكلبي: إن آزر اسم أبي إبراهيم واسمه تارخ أيضًا مثل إسرائيل ويعقوب، وقال: مقاتل ابن حبان: آزر لقب لأبي إبراهيم واسمه تارخ، قال: سليمان التيمي هو سبٌ وعيب ومعناه في كلامهم المعوج، وقيل: معناه الشيخ الهرم بالفارسية وعلى هذا عدم انصرافه لأنه اسم أعجمي حمل على موازنه والأول أصح، وقال: سعيد ابن المسيب ومجاهد: آزر اسم صنم لقب به لأنه كان يعبده أو أطلق عليه بحذف المضاف يعني عبد آزر وعلى تقدير كونه اسم صنم منصوب

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٣٣.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالىٰ: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ (٣٣٥٠).

(٣) سورة البقرة، الآية: ١١٩.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: صفة النبي ﷺ (٣٥٥٧).

بفعل مضمر يفسره ما بعده أعني ﴿أَتَتَّخِذُ﴾ تقديره أتعبد آزر أتتخذه إلهًا فوضع المظهر موضع المضمر للدلالة على عدم انحصار عبادته في آزر، فقال: ﴿أَصْنَامًا ءَالِهَةً﴾ دون الله تعالىٰ ﴿إِنِّيٓ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بالإسكان ﴿أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ﴾ يعني أهل دينك ﴿فِي ضَلَٰلٖ﴾عن الحق ﴿مُّبِينٖ﴾ ظاهر الضلالة ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ يعني كما أريناه الحق على خلاف قرنه ﴿نُرِيٓ﴾ حكاية حال ماضية ﴿إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ﴾ كرهبوت وترقوت العز والسلطان كذا في القاموس مشتق من الملك زيدت الواو والتاء للمبالغة فهو أعظم الملك، قال: في الصحاح: الملكوت مختصة بملك الله تعالىٰ ﴿ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ إضافة الملكوت إلى السمٰوات والأرض من قبيل إضافة المصدر إلى المفعول يعني سلطان الله السمٰوات، قال: مجاهد وسعيد بن جبير يعني آيات السمٰوات والأرض وذلك أنه أقيم على صخرة وكشف له عن السمٰوات والأرض حتى العرش وأسفل الأرضين ونظرًا إلى مكانه في الجنة وذلك قوله تعالىٰ ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ أَجْرَهُۥ فِي ٱلدُّنْيَا﴾(١) يعني أريناه مكانه في الجنة، وروي عن سلمان ورفعه بعضهم عن علي رضي الله عنه لما أري إبراهيم ملكوت السمٰوات والأرض أبصر رجلًا على فاحشة فدعا عليه فهلك ثم أبصر آخر فدعا عليه فهلك ثم أبصر آخر فأراد أن يدعوا عليه، فقال: الرب عز وجل يا إبراهيم إنك رجل مستجاب الدعوة فلا تدعون على عبادي فإنما أنا من عبادي على ثلث خصال إما أن يتوب إليّ فأتوب عليه وإما أن أخرج عنه نسمة تعبدني وإما أن يبعث إليَّ فإن شئت عفوت عنه وإن شئت عاتبته، وفي رواية وإما أن يتولى فإن جهنم من ورائه، وقال: قتادة ملكوت السمٰوات الشمس والقمر والنجوم وملكوت الأرض الجبال والأشجار والبحار ﴿وَلِيَكُونَ﴾ معطوف على مقدر دل عليه السباق يعني يستدل وليكون ﴿مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ﴾ أو متعلق بفعلٍ محذوفٍ معطوف على نرى، يعني وفعلنا ذلك ليكون من الموقنين عيانًا كما كان على بصيرة إلهامًا من الله تعالىٰ ﴿فَلَمَّا جَنَّ﴾ أي أظلم ﴿عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا﴾ قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر وابن ذكوان هذا وشبهه من لفظه إذا لم يأت بعد الياء ساكن بإمالة فتحته الراء والهمزة جميعًا ﴿كَوْكَبًا﴾ أي الزهرة أو المشتري ﴿قَالَ﴾ إلزامًا للكفار فإنهم كانوا يعبدون الأصنام والكواكب ويعظمونها ويرون أن الأمور كلها إليها، فأراد أن ينبههم على ضلالتهم ويرشدهم إلى الحق من طريق النظر والاستدلال فقال: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ في زعمكم أو بحذف همزة الاستفهام يعني هذا ربي أو قال: على سبيل الفرض فإن المستدل على فساد قوله يحكيه على ما يقوله الخصم ثم يرجع عليه بالإبطال، وأجرى بعضهم على ظاهره فقال: كان إبراهيم عليه السَّلام حينئذ

(١) سورة العنكبوت، الآية: ٢٧.

مسترشدًا طالبًا للتوحيد حتى وفقه الله تعالىٰ وآتاه رشده فلم يضره ذلك في حالة الاستدلال، قال: البغوي: وكان ذلك في حالة طفوليته قبل قيام الحجة عليه فلم يكن كفرًا، وقال: البيضاوي إنما قال: ذلك زمان مراهقته أو أول أوان بلوغه، وفي شرح خلاصة السير لمولانا أبي بكر أن استدلاله بالكواكب والقمر كان وهو ابن خمسة عشر شهرًا، والصحيح هو القول الأوّل إذ لا يجوز أن يكون لله رسول يأتي عليه وقت من الأوقات إلا وهو لله موحد وبه عارف ومن كل معبود سواه بريء، وكيف يتوهم هذا على من عصمه الله وطهَّره وآتاه رشده من قبل، قال: في الشفاء: قال الله تعالىٰ ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَآ إِبْرَٰهِيمَ رُشْدَهُۥ مِن قَبْلُ﴾[1] أي هديناه صغيرًا قاله مجاهد وغيره، وقال: ابن عطاء: اصطفاه قبل بدء خلقه، وقال: بعضهم لما ولد إبراهيم عليه السَّلام بعث الله إليه ملكًا يأمره عن الله تعالىٰ أن يعرفه بقلبه ويذكره بلسانه فقال: قد فعلت ولم يقل افعل فذلك رشده، وفي هذه الآية عطف قوله تعالىٰ ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ وعلى تقدير كون هذا الكلام على طريقة الاستدلال الفاء للتفسير والتفصيل لقوله تعالىٰ ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ وعلى هذا التقدير لا بد أن يكون هذا الكلام أول ليلة رأى الكوكب من زمان عقله وشعوره بحيث لم ير قبل ذلك قط وأساسًا لهذا المفاد يذكرون قصة. وذلك أن إبراهيم عليه السَّلام ولد في زمن نمرود بن كنعان وكان نمرود أول من وضع التاج على رأسه ودعا الناس إلى عبادته، وكان له كهان ومنجمون فقالوا: له إنه يولد في بلدك هذه السنة غلام يغير دين أهل الأرض ويكون هلاكك وزوال ملكك على يديه، ويقال إنهم وجدوا ذلك في كتب الأنبياء عليهم السَّلام، وقال: السدي رأى نمرود في منامه كأن كوكبًا طلع فذهب بضوء الشمس والقمر حتى لم يبق لهما ضوء ففزع فزعًا شديدًا فدعا السحرة والكهنة فسألهم عن ذٰلك فقالوا: هو مولود يولد في ناحيتك هذه السنة فيكون هلاكك وأهل بيتك وزوال ملكك على يديه، قالوا فأمر بذبح كل غلام يولد في ناحيته تلك السنة وأمر بعزل الرجال عن النساء، وجعل على كل عشر رجلًا فإذا حاضت المرأة خلى بينها وبين زوجها لأنهم كانوا لا يجامعون في الحيض فإذا طهرت حال بينهما، فرجع آزر فوجد امرأته قد طهرت من الحيض فواقعها فحملت بإبراهيم عليه الصَّلاة والسَّلام قال محمد بن إسحاق: بعث نمرود إلى كل امرأة حبلى بقرينه فحبسها عنده إلا ما كان من أم إبراهيم عليه السَّلام لأنها كانت جارية حديثة السن لم يعرف الحبل في بطنها، وقال: السدي: خرج نمرود بالرجال إلى المعسكر ونحاهم عن النساء تخوفًا من ذلك المولود أن يكون فمكث بذلك ما شاء الله ثم بدت له

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٥١.

حاجة إلى المدينة فلم يأتمن عليها أحدًا من قومه إلا آزر فبعث إليه ودعاه وقال: إن لي حاجة أحب أن أوصيك بها ولا أبعثك إلا لثقتي بك فأقسمت عليك أن لا تدنوا من أهلك، فقال: آزر أنا أشحّ على ديني من ذلك فأوصاه بحاجته فدخل المدينة وقضى حاجته ثم قال: لو دخلت على أهلي فنظرت إليهم فلما نظر إلى أم إبراهيم عليه السَّلام لم يتمالك حتى واقعها فحملت بإبراهيم عليه السَّلام، وقال ابن عباس: لما حملت أم إبراهيم قال: الكهان لنمرود إن الغلام الذي قد أخبرناك به قد حملت أمه الليلة فأمر نمرود بقتل الغلمان فلما دنت ولادة أم إبراهيم وأخذها المخاض خرجت هاربة مخافة أن يطلع عليها فيقتل ولدها فوضعته في حلفاء فرجعت فأخبرت زوجها بأنها ولدت وأن الولد في موضع كذا، فانطلق أبوه فأخذه من ذلك المكان وحفر له سربًا عند نهر فواراه فيه وسد عليه بابه بصخرة مخافة السباع وكانت أمه تختلف إليه فترضعه. وقال: محمد بن إسحاق: لما وجدت أم إبراهيم الطلق خرجت ليلاً إلى مغارة كانت قريبًا منها، فولدت فيها إبراهيم فأصلحت من شأنه ما يصنع بالمولود ثم سدت عليه المغارة ورجعت إلىٰ بيتها ثم كانت تطالعه لتنظره ما فعل فتجده حيًا يمص إبهامه، قال: أبو روق قالت أم إبراهيم ذات يوم لأنظرن إلى أصابعه فوجدته يمص من أصبع ماء ومن أصبع لبنًا ومن أصبع عسلاً ومن أصبع تمرًا ومن أصبع سمنًا وقال محمد ابن إسحاق: كان آزر قد سأل أم إبراهيم عن حملها ما فعل، فقالت: قد ولدت غلامًا فمات فصدقها وسكت عنها وكان اليوم على إبراهيم في الشباب كالشهر والشهر كالسنة فلم يمكث إبراهيم في المغارة إلا خمسة عشر شهرًا حتى قال لأمه: أخرجيني فأخرجته عشاء فنظر فتفكر في خلق السمٰوات والأرض، وقال: إن الذي خلقني وأطعمني وسقاني لربي الذي مالي إلٰه غيره ثم نظر في السماء فرأى كوكبًا قال: هذا ربي ثم أتبعه بصره ينظر إليه حتى غاب فلما أفل قال: لا أحب الآفلين، ثم رأى القمر بازغًا قال: هذا ربي ثم أتبعه بصره حتى غاب ثم طلع الشمس هكذا إلىٰ آخره، ثم رجع إلى أبيه آزر وقد استقامت وجهته وعرف ربه وبرىء من دين قومه إلا أنه لم يبادهم بذلك فأخبره أنه ابنه وأخبرته أمه أنه ابنه وأخبرته بما كانت صنعت في شأنه فسر آزر بذلك وفرح فرحًا شديدًا، وقيل: إنه كان في السرب سبع سنين وقيل: ثلاث عشرة سنة وقيل: سبع عشرة سنة.

قلت: وهذه القصة إن صحت فإلى هنالك لا تدل على كفر أبوي إبراهيم إلا تسمية أبي إبراهيم بآزر فإن كفر آزر ثابت بالكتاب والسنة، والظاهر أن تسمية أبي إبراهيم في هذه القصة بآزر وَهمٌ من بعض الرواة، لكن قال: بعضهم في القصة أنه لما شب إبراهيم عليه السَّلام وهو في السرب، قال: لأمه من ربي؟ قالت: أنا، قال: فمن ربك؟ قالت: أبوك،

قال: فمن رب أبي؟ قالت: نمرود، قال: فمن ربه؟ قالت: أسكت فسكت ثم رجعت إلىٰ زوجها فقالت: أرأيت الغلام الذي كنا نحدث أنه يغير دين أهل الأرض؟ فإنه ابنك، ثم أخبرته بما قال: فأتاه أبوه فقال: له إبراهيم: يا أبتاه من ربي؟ قال: أمك قال: فمن رب أمي؟ قال أنا، قال: فمن ربك؟ قال: نمرود، قال: فمن رب نمرود؟ فلطمه لطمة وقال له: أسكت، فلما جن عليه الليل دنا من باب السرب فنظر من خلال الصخرة فأبصر كوكبًا قال: هذا ربي، ويقال إنه قال: لأبويه أخرجاني فأخرجاه من السرب وانطلقا به حين غابت الشمس فنظر إبراهيم إلى الإبل والخيل والغنم فسأل أباه ما هذه فقال: إبل وخيل وغنم قال: ما لهذه بد من أن يكون لهاربّ وخالق، ثم نظر فإذا المشتري قد طلع ويقال الزهرة فكان تلك الليلة من آخر الشهر فتأخر طلوع القمر فيها فرأى الكوكب قبل القمر فذلك قوله عز وجل ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي﴾ وهذه القصة تدل على كفر أبوي إبراهيم عليه السّلام لكن لا يدل على موتهما على الكفر وأيضًا هذه القصة مع اختلافها واضطرابها وعدم ثبوتها بسند صحيح لا يقوى معارضة ما صح عنه ﷺ أن آبائه كلهم من آدم عليه السّلام إلى أبويه كانوا مؤمنين وأنه انتقل من أصلاب الطاهرين إلى أرحام الطاهرات ومن أرحام الطاهرات إلى أصلاب الطاهرين وعليه حمل قوله تعالىٰ ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٢١٩﴾﴾[1] وإطلاق الأب على العم شائع لا سيما إذا رباه ولعل تارخ مات وترك إبراهيم في بطن أمه أو وليدًا رضيعًا ورباه عمه آزر والله أعلم، ﴿فَلَمَّآ أَفَلَ﴾ يعني غاب الكوكب ﴿قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْأَفِلِينَ﴾ أي لا أحب عبادة المتغيرين عن حال إلى حال لأن التغير أمارة الحدوث إذ القديم لا يكون محلاً للحوادث والحدوث ينافي الألوهية ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ﴾ قرأ حمزة وأبو بكر هذا وشبهه إذا لقيت الياء ساكنًا منفصلاً بإمالة فتحة الراء فقط دون الهمزة، والباقون بفتحها هذا في حالة الوصل، وأما في حالة الوقف فالاختلاف كما مر في رأى كوكبًا وعن أبي بكر وأبي شعيب في روايته عنهما بإمالة الراء والهمزة جميعًا في الوصل أيضًا، وعن البزي نحوه ﴿بَازِغًا﴾ في بداية الطلوع ﴿قَالَ هَٰذَا رَبِّي﴾هذا القول في القمر والشمس بعد تمام الإستدلال بالكوكب ليس إلا لإلزام الخصم وإلا فالعاقل يكفيه الإشارة وإبراهيم عليه السلام مع كمال قوته النظرية لا يتصور أن يحتاج إلى استدلال آخر بعد تمام الاستدلال ﴿فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ﴾ قال: ذٰلك شكراً لنعمة الهداية من الله تعالىٰ كما قال: رسول الله ﷺ: «لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا» وفيه إرشاد لقومه وتنبيه لهم على أن القمر أيضًا لتغير حاله لا يصلح للألوهية وأن

(١) سورة الشعراء، الآية: ٢١٩.

من اتخذه إلٰهًا فهو ضال وإنما احتج عليهم بالأقوال دون البزوغ مع أن كلاً منهما انتقال من حال إلى حال لأن الاحتجاج به أظهر لكونه انتقالاً إلى أخس الحالين وأدونهما ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّي﴾ قيل: ذكر اسم الإشارة لتذكير الخبر وصيانية للرب عن شبهة التأنيث، وقيل: أراد به هذا الطالع أورد إلى المعنى وهو الضياء والنور، وعندي أن تأنيث الشمس إنما هو سماعي لفظي في لغة العرب لأن تصغيره شُميسة دون غيرها من اللغات، ولسان إبراهيم عليه السَّلام لم يكن عربيًا فذكر إبراهيم اسم الإشارة بناء على لغته وحكاه الله سبحانه على ما قاله بلغة العرب ﴿هَٰذَآ أَكْبَرُ﴾ من الكواكب كبره استدلالاً وإظهاراً لشبهة الخصم ﴿فَلَمَّآ أَفَلَتْ﴾ غربت ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ تبرأ من جميع الآلـهة الباطلة فإنه لما تبين أن الكواكب والقمر والشمس مع كونها أجرامًا علوية عظيمة منيرة غير صالحة للألوهية لكونها محلًا لتغيرات محدثة محتاجة إلى محدث يحدثها ويخصصها بما يختص به فالأصنام وغيرها من الأجرام السفلية أولى أن لا تتخذ إلٰهًا، وهذا يعني مخاطبة القوم والتبري عما يعبدونه بعد تمام الحجة دليل واضح على أن هذا الكلام من إبراهيم عليه السَّلام لم يكن إلا لإلزام الخصوم لا لطلب تحقيق لم يكن حاصلاً له، ولما تبرأ عن الآلهة الباطلة أرشدهم إلى وجود الإله الحق الذي دلت عليه الممكنات بأسرها فقال: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ﴾ قرأ نافع وابن عامر وحفص بفتح الياء، والباقون بالإسكان ﴿لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ وما فيها ﴿وَٱلْأَرْضَ﴾ وما فيها يعني الذي دلت على وجوده ووجود به هذه الموجودات التي لا تقتضي ذواتها وجوداتها المحتاجة إلى من يخرجها من العدم إلى الوجود ﴿حَنِيفًا﴾ حال من فاعل وجهت يعني مائلاً من الأديان كلها إلى الإسلام ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ بالله شيئًا من خلقه ﴿وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ﴾ في توحيد الله ونفي الشركاء عنه، يعني قاموا بالمجادلة لما عجزوا وبهتوا في مقابلة الإستدلال الصحيح وقالوا: احذر آلهتنا أن تمسك بسوء واحذر نمرود أن يقتلك أو يحرقك ﴿قَالَ﴾ إبراهيم ﴿أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ﴾ بعد تمام الإستدلال على وجوده وتوحيده ﴿وَقَدْ هَدَىٰنِ﴾ أثبت الياء في الوصل أبو عمرو وحذف الباقون، يعني هداني الله إلى الحق وإقامة الحجة مع كوني صغيرًا أميًا ﴿وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِۦٓ﴾ تعالىٰ من الممكنات سواء كان من الفلكيات كالشمس والقمر والكواكب أو من العنصريات من ذوي العقول كنمرود أو من الجمادات كالأصنام فإن كلها مثلي في عدم الإقتدار على النفع والضرر إلا باقتدار الله تعالىٰ أو أعجز مني، روي أن إبراهيم لما خرج من السرب وصار بحال سقط عنه طمع الذباحين وضمه آزر إلى نفسه جعل آزر يصنع الأصنام ويعطيها إبراهيم ليبيعها فيذهب بها إبراهيم وينادي من يشتري ما يضره ولا ينفعه فلا

يشتريها أحد فإذا بات عليه ذهب بها إلى نهر فصوب فيه رأسه وقال: اشربي استهزاء بقومه ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّي شَيْـًٔا﴾ يعني لا يستطيع ما تشركون بالله إضراري في وقت من الأوقات إلا وقت أن يشاء ربي شيئًا من الأضرار ﴿وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ كأنه علة للإستثناء يعني لا يبعد أن يكون في علمه أن يصيبني مكروه من جهة بعض عباده بمشيئته وخلقه وإقداره على الكسب ﴿أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ فتميَّزوا بين العاجز على الإطلاق كالأصنام وبين العاجز في نفسه القادر بإقدار الله تعالىٰ ومشيئته وبين القهار المقتدر على الإطلاق ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ﴾ به، ولا يقدر أحد منهم على الإضرار من غير مشيئة الله ﴿وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِاللَّهِ﴾ وهو حقيق أن يخاف منه كل الخوف فإنه هو القادر على الإطلاق الضار النافع ﴿مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ﴾ أي بإشراكه ﴿عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا﴾ دليلًا نقليًا من الكتاب ولا عقليًا﴿فَأَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ﴾ من الموحدين بالله المعتقدين على ما اقتضاه العقل والنقل والمشركين به المعتقدين بما لا دليل عليه ﴿أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ﴾ من العذاب والمكاره في الدنيا والآخرة لم يقل أينا احترازاً عن تزكية النفس وإيماء بأن استحقاق الأمن غير مختص به بل يشتمل كل موحد ففيه ترغيب لهم في التوحيد ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ من يحق أن يخاف منه لا تخافوا إلا الله تعالىٰ كما أخاف دل على الجزاء ما سبق، أو المعنى إن كنتم ذا علم وبصيرة فأنصفوا في الجواب عن الاستفهام ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ بالله ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ﴾ أي لم يخلطوا ﴿إِيمَٰنَهُم﴾ بالله تعالىٰ ﴿بِظُلْمٍ﴾ بشرك ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ﴾ من العذاب ﴿وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ إلى الحق وإلى الجنة، عن عبدالله بن مسعود قال: إنه لما نزلت هذه الآية شق ذلك على المسلمين فقالوا: يا رسول الله فأينا لا يظلم نفسه؟ فقال: «ذلك إنما هو الشرك ألم تسمعوا إلى ما قال: لقمان لابنه وهو يعظه يا بني لا تشرك، بالله إن الشرك لظلم عظيم»(١) متفق عليه، وهذه الآية استئناف من الله تعالىٰ أو من إبراهيم بالجواب عما استفهم عنه حين لم يسمع منهم جوابًا حقًا، وأخرج ابن أبي حاتم من طريق عبيد الله بن زحر عن بكر بن سوادة قال: حمل رجل من العدو على المسلمين فقتل رجلًا ثم حمل فقتل آخر ثم حمل فقتل آخر ثم قال: أينفعني الإسلام بعد هذا؟ فقال: رسول الله ﷺ: «نعم» فدخل فيهم ثم حمل على أصحابه فقتل رجلًا ثم آخر ثم قتل، قال: فيرون أن هذه الآية نزلت فيه ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ الآية .

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: دون ظلم (٣١) وأخرجه مسلم في كتاب، الإيمان، باب: صدق الإيمان وإخلاصه (١٧٨).

﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦۚ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾ وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَۚ كُلًّا هَدَيْنَاۚ وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُۖ وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَۖ كُلٌّ مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٥﴾ وَإِسْمَٰعِيلَ وَٱلْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًاۚ وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٦﴾ وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْۖ وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ وَهَدَيْنَٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٨٧﴾ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦۚ وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَۚ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْۗ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًاۖ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٠﴾﴾.

﴿وَتِلْكَ﴾ إشارة إلى ما مر من قوله تعالىٰ ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ﴾ إلى قوله تعالىٰ ﴿وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ وهذا أصرح دليلًا على أن ما مر من مقال إبراهيم إنما كان احتجاجًا على قومه لا تفكرًا واستدلالاً لنفسه كيف والنفوس القدسية لا يحتاجون إلى تجشم الاستدلال، وقيل: أراد به الاحتجاج الذي حاج نمرود على ما سبق في سورة البقرة وهذا بعيد جدًا ﴿حُجَّتُنَآ﴾ خبر لاسم الإشارة أو صفة له أو بدل منه ﴿ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ﴾ أرشدناه إليها، الجملة خبر أو خبر بعد خبر أو معترضة ﴿عَلَىٰ قَوْمِهِۦۚ﴾ يعني على من بعث إليهم كنمرود وأتباعه، متعلق بحجتنا إن جعل خبر أو صفة وبمحذوف إن جعل بدلاً يعني آتيناها إبراهيم حجته على قومه ﴿نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُۗ﴾ قرأ الكوفيون ههنا وفي سورة يوسف درجات بالتنوين على أنه تميز من النسبة، أو مفعول مطلق يعني نرفع من نشاء درجات في العلم والحكمة، والباقون بالإضافة أي نرفع درجاتهم ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ في رفعه وخفضه ﴿عَلِيمٌ﴾بحال من يرفعه واستعداده ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ﴾ ابنا ﴿وَيَعْقُوبَۚ﴾ ابن ابن ﴿كُلًّاۚ﴾ أي كل واحد منهما ﴿هَدَيْنَاۚ﴾ انتصب كلاً بهدينا ﴿وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُۖ﴾ إبراهيم، عد هُدَاه نعمة على إبراهيم من حيث أنه أبوه، وفيه دليل على أن شرف الوالد يتعدى إلى الولد وبالعكس قلت فمن المحال أن يكون بعض آباء النبيّ ﷺ مع كونه محبوبًا لله كافرًا ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ﴾ قيل: الضمير راجع إلى إبراهيم لأن الكلام فيه، وقيل: لنوح لأنه أقرب ولأن يونس ولوطًا ليسا من ذرية إبراهيم، والثاني أظهر فلو كان لإبراهيم إختص البيان في المعدودين في تلك الآية والتي بعدها والمذكورون في الآية الثالثة معطوفون على نوحًا ﴿دَاوُۥدَ﴾ بن اليشا ﴿وَهَٰرُونَ﴾ بن داود ﴿وَأَيُّوبَ﴾ بن أموص بن رازخ بن روم ابن عيص

بن إسحاق: بن إبراهيم ﴿وَيُوسُفَ﴾ بن يعقوب بن إسحاق: ﴿وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَۚ﴾ أخوه أكبر منه بسنة ابني عمران بن يصهر بن قاهت بن لاوى بن يعقوب ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ منصوب على المصدرية بما بعده، أي جزاء مثل جزاء إبراهيم على إحسانه يرفع درجاته ودرجات أبنائه ﴿نَجْزِي ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ «الإحسان أن تعبد ربك كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك»[1] متفق عليه من حديث عمر مرفوعًا في قصة سؤال جبرئيل ﴿وَزَكَرِيَّا﴾ بن آذن ﴿وَيَحْيَىٰ﴾ بن زكريا ﴿وَعِيسَىٰ﴾ بن مريم بنت عمران ﴿وَإِلْيَاسَۖ﴾ بن متّى ابن فخاص بن عيزار بن هارون عليه السَّلام، وقال: ابن مسعود هو إدريس وله اسمان مثل يعقوب وإسرائيل، وسياق الآية يأبى عنه فإن إدريس ليس من ذرية نوح بل هو جد أبي نوح فإن نوحًا ابن لامك بن مُتَوَشْلَخُ بن خَنوخ بن إدريس وهو أول بني آدم أعطي النبوة وخط بالقلم ﴿كُلٌّ﴾ أي كل واحد منهما كائن ﴿مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ أي المعصومين عن الصغائر والكبائر، فإن من أتى بما نهى الله عنه أو ترك ما أمر به فهو فاسد وإن قل فساده بالنسبة إلىٰ غيره، وإطلاق الصالح على غير المعصوم إضافي غير حقيقي، لكن إطلاقه على من أتى بمعصية ثم تاب عنه واستغفر صحيح بالحقيقة فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له لكن الكامل في الصلاح هو المعصوم والله أعلم.

﴿وَإِسْمَٰعِيلَ﴾ بن إبراهيم جد النبيّ ﷺ ﴿وَٱلْيَسَعَ﴾ بن أخطوب بن العجحور، قرأ حمزة والكسائي واليسع هنا بلام مشددة وإسكان الياء والباقون بلام ساكنة مخففة وفتح الياء وعلى القراءتين علم أعجمي، أدخل عليه اللام كما أدخل على اليزيد في قوله رأيت الوليد بن اليزيد مباركًا شديدًا بإعياء الخلافة كاهله ﴿وَيُونُسَ﴾ بن متى ﴿وَيُونُسَ﴾ ابن هاران ابن أخي إبراهيم عليه وعليهم الصلاة والسلام ﴿وَكُلًّا﴾ أي كل واحد منهم، منصوب بما بعده ﴿فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ أي عالمي زمانهم، فيه دليل على فضلهم على من عداهم في ذلك الزمان من الملائكة وغيرهم من الخلائق ﴿وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْۖ﴾ عطف على كُلًّا، يعني فضلنا كلًا منهم وبعض آبائهم وذرياتهم وإخوانهم أو على نوحًا يعني هدينا هؤلاء وبعض آبائهم وذرياتهم وإخوانهم فإن منهم من لم يكن نبياً ولا مهديًا ﴿وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ﴾ أي اخترناهم، عطف على فضلنا أو هدينا ﴿وَهَدَيْنَٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ تكرير لبيان ما هدوا إليه ﴿ذَٰلِكَ﴾ التوحيد الذي دانوا به ﴿ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِي بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦۚ﴾

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة (٥٠).

دليل على أنه متفضل بالهداية ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا۟﴾ يعني هؤلاء الأنبياء فرضًا مع فضلهم وعلو شأنهم ﴿لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ فضلاً عن غيرهم ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾، أي الجنس الكتب المنزلة والإتيان أعم من الإنزال عليه أو أمره بتبليغه ﴿وَٱلْحُكْمَ﴾ أي الحكمة والفقه أو فصل الخصومات على مقتضى الحق أو كونهم حاكمين مطاعين ﴿وَٱلنُّبُوَّةَ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا﴾ أي بهذه الثلاثة ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ أي كفار مكة ﴿فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا﴾ يعني وفقنا بالإيمان بها وبمراعاة حقوقها ﴿قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ﴾ يعني الأنصار وأهل المدينة قاله ابن عباس ومجاهد، والظاهر عمومه لجميع الصحابة ولمن تبعهم من أهل الفرس وغيرهم، وقال: أبو رجا العطاردي: أن يكفر بها أهل الأرض فقد وكلنا بها أهل السماء وهم الملائكة ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ﴾ المذكورون من الأنبياء مبتدأ خبره ﴿ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ﴾ يعني هداهم الله إلى التوحيد وأصول الدين وإلى الإتيان بما أمر الله به والانتهاء عما نهى الله عنه ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ﴾ أي بطريقتهم ﴿ٱقْتَدِهْ﴾ الظرف للحصر يعني لا تقتد إلا بهداهم، فيه تعريض على المشركين في اقتدائهم بآبائهم الضالين، والمراد بالاقتداء بطريقتهم الأخذ بها لا تقليدهم فإن التقليد ليس من شأن أهل الإجتهاد من الأمة فكيف يليق بالأنبياء لا سيما بسيدهم يعني اسلك على طريق الهداية واتباع الشرع المؤيد بالعقل كما سلكوا ففيه تنبيه على أن طريقهم هو الحق الموافق للدليل العقلي والسمعي، قال: البيضاوي المراد بهداهم ما توافقوا عليه من التوحيد وأصول الدين دون الفروع المختلف فيها فإنها ليست مضافة إلى الكل ولا يمكن التأسي بهم جميعًا فليس فيه دليل على أنه ﷺ كان متعبدًا بشرائع من قبلنا، قلت: كلهم كانوا مأمورين في الفروع بامتثال أمر نزل من الله تعالىٰ ما لم ينزل نسخه فيحصل التأسي بجميعهم في الفروع أيضًا بإتيان ما ثبت نزوله من الله تعالىٰ بالوحي المتلو أو غير المتلو ولم يثبت نسخه فيجب التعبد بشرائع من قبلنا والله أعلم والهاء في اقتده هاء سكت ولذا حذفه حمزة والكسائي ويعقوب وصلاً وأثبتها الباقون في الحالين تبعًا للخط وقرأ ابن عامر بكسر الهاء وابن ذكوان عنه بالإشباع وهشام عنه بالكسر بلا صلة تشبيهًا بهاء الضمير أو هي ضمير راجع إلى المصدر يعني اقتد الاقتداء ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ أي على التبليغ أو القرآن ﴿أَجْرًا﴾ من جهتكم كما لم يسأل من قبلي من النبيين وهذا مما أمر بالاقتداء بهم فيه، وفيه دليل على أن أخذ الأجر على تعليم القرآن والفقه ورواية الحديث لا يجوز ﴿إِنْ هُوَ﴾ أي التبليغ أو القرآن ﴿إِلَّا ذِكْرَىٰ﴾ تذكير أو عظة ﴿لِلْعَٰلَمِينَ﴾ للإنس والجن. أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير مرسلاً قال: جاء رجل من اليهود يقال له مالك ابن يخاصم النبيّ ﷺ فقال: له النبيّ ﷺ: «أنشدك بالذي أنزل التوراة على موسى هل

تجد في التوراة أن الله يبغض الحبر السمين؟ وكان سمينًا فغضب فقال: والله ما أنزل الله على بشر من شيء، فقال: له أصحابه: ويحك ولا على موسى» فأنزل الله تعالىٰ ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ الآية، وأخرج ابن جرير نحوه عن عكرمة، قال البغوي: لأجل هذه المقالة نزع يهود مالكًا عن الجرية وجعلوا مكانه ابن الأشرف، قال السدي: نزلت هذه الآية في فخاص بن عازوراء وهو قائل هذه المقالة وقد تقدم الحديث في سورة النساء، وأخرج ابن جرير من طريق أبي طلحة عن ابن عباس قال: قالت اليهود يا محمد أنزل الله عليك كتابًا، قال: نعم، قالوا: والله ما أنزل الله من السماء كتابًا فأنزل الله تعالىٰ.

﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ ۗ قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَـٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ ۖ تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا ۖ وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓا۟ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾ وَهَـٰذَا كِتَـٰبٌ أَنزَلْنَـٰهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا ۚ وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۖ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩٢﴾ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۗ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّـٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ ۖ ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَـٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٩٣﴾ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ كَمَا خَلَقْنَـٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَـٰكُمْ وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ ۖ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَـٰٓؤُا۟ ۚ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾﴾.

﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ أي ما عرفوه حق معرفته في الرحمة والإنعام على العباد ﴿إِذْ قَالُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ ۗ﴾ حين أنكروا بعثة الرسل وذلك أعظم رحمة، وحق قدره منصوب على المصدرية ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ التوراة ﴿ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا﴾ حال من الكتاب أو من الضمير في به ﴿وَهُدًى لِّلنَّاسِ ۖ تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ﴾ تكتبون عنه دفاتر وكتبًا مقطعة ﴿تُبْدُونَهَا﴾ أي ما تحبون منها ﴿وَتُخْفُونَ كَثِيرًا ۖ﴾ كنعت محمد ﷺ وعيسى عليه السّلام وآية الرجم وغير ذٰلك، وفيه توبيخهم وذمهم على ما فعلوا بالتوراة باتباع شهواتهم، قرأ ابن كثير وأبو عمرو يجعلونه يبدونها يخفون الثلثة بالياء على الغيبة حملًا على ما قدروا وقالوا، والباقون بالتاء على الخطاب لقوله تعالىٰ ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ﴾ ﴿وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓا۟ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ ۖ﴾ قال: الأكثرون: هذا خطاب لليهود، يعني علمتم

أيها اليهود على لسان محمد ﷺ زيادة على ما في التوراة أو بيانًا لما أشكل عليكم وعلى آبائكم من عبادة التوراة نظيره قوله تعالىٰ ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَقُصُّ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَكْثَرَ ٱلَّذِى هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿٧٦﴾﴾[١] قال الحسن: جعل لهم علم ما جاء به محمد ﷺ فضيعوه، وقال: مجاهد هذا خطاب للمسلمين يذكرهم النعمة فيما علموا ببعثة النبيّ ﷺ وكانوا أميين ﴿قُلِ ٱللَّهُ﴾ أي أنزله الله أو الله أنزله هذا متصل بقوله تعالىٰ ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ﴾ أمر الله تعالىٰ نبيه ﷺ بالجواب لما بهتوا عن الجواب إشعارًا بأن الجواب متعين لا يمكن غيره ﴿ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ﴾ أي في أباطيلهم ﴿يَلْعَبُونَ﴾ حال من مفعول ذر، والظرف متعلق بذرهم أو يلعبون أو حال من فاعل يلعبون، وجاز أن يكون يلعبون حالاً من ضمير في خوضهم والظرف متصل بالأول ﴿وَهَٰذَا﴾ القرآن ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ﴾ أي كثير الفائدة والنفع ﴿مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ من التوراة وغيرها ﴿وَلِتُنذِرَ﴾ عطف على ما دل عليه مبارك يعني لتنتفع به ولتنذر، وقرأ أبو بكر عن عاصم لينذر بالياء على الغيبة والضمير راجع إلى الكتاب ﴿أُمَّ ٱلْقُرَىٰ﴾ يعني مكة سميت بها لأن الأرض دحيت من تحتها فهي كالأصل لجميع الأرض أو لأنها قبلة أهل القرى وموضع حجهم ومرجع لأهل جميع الأرض، والمضاف محذوف يعني لتنذر أهل أم القرى ﴿وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ إلى الشرق والغرب وأطراف الأرض ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۖ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ فإن من آمن بالآخرة خاف العاقبة ولا يزال الخوف يحمله على النظر والتفكر حتى يؤمن بالنبيّ والكتاب والضمير يحتملهما ويحافظ على الطاعات، وخص الصلاة بالذكر لأنها عماد الدين، وفي الآية تعريض على اليهود أنهم لم يؤمنوا بالقرآن ومحمد ﷺ لأجل أنهم لم يؤمنوا بالآخرة وبما جاء به موسى عليه السَّلام للتلازم بين الإيمان بالتوراة والقرآن والقيامة ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ﴾ أي اختلق، والفرية بالكسر الكذب ﴿عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ منصوب على المصدرية، مثل مالك بن الضيف القائل بأنه ما أنزل الله على بشر من شيء ومثل عمرو بن لُحَيّ وأتباعه القائلين بأن الله حرم السوائب والحوامي وبأن أنعامًا حرمت ظهورها وبأن ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا وإن يكن ميتة فهم فيه شركاء ﴿أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ﴾ قال: البغوي: قال قتادة: نزلت في مسيلمة الكذاب وكان يسجع ويتكهن وادعى النبوة وزعم أنه أوحي إليه وكذا أخرج ابن جرير عن عكرمة وكان قد أرسل إلىٰ رسول الله ﷺ رسولين فقال: النبيّ ﷺ أتشهدان أن مسيلمة نبي؟ قالا نعم، فقال: النبيّ ﷺ: «لولا أن الرسل لا تقتل لضربتُ أعناقكما» والبغوي بسنده عن أبي هريرة قال: قال رسول الله

---

(١) سورة النمل، الآية: ٧٦.

ﷺ: «بينا أنا نائم إذ أتيت مفاتيح خزائن الأرض فوضع في يدي سواران من ذهب فكبرا عليّ فأهماني فأوحى إلي أن انفخهما فنفختهما فذهبا فأوّلتهما الكذابين هما صاحب صنعاء وصاحب يمامة» أراد بصاحب صنعاء الأسود العنسي وبصاحب يمامة مسيلمة الكذاب ﴿وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾، قال البغوي: نزلت في عبدالله بن أبي سرح وكان قد أسلم وكان يكتب للنبيّ ﷺ وكان إذا أملى سميعًا بصيرًا كتب عليمًا حكيمًا وإذا قال: عليمًا حكيمًا كتب غفورًا رحيمًا فلما نزلت ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾﴾ أملاها رسول الله ﷺ فعجب عبدالله من تفصيل خلق الإنسان فقال: تبارك الله أحسن الخالقين، فقال: النبيّ ﷺ: اكتبها فهكذا أنزلت فشك عبدالله وقال: إن كان محمد صادقًا أوحي إلي كما أوحي إليه وإن كان كاذبًا فقد قلت مثل ما قال: فارتد عن الإسلام ولحق بالمشركين، وكذا أخرج ابن جرير عن عكرمة والسدي قصة تبارك الآية، ذكر البغوي: ثم رجع عبدالله إلى الإسلام قبل فتح مكة إذ نزل النبيّ ﷺ بمر الظهران، وقال: الحافظ فتح الدين ابن سيد الناس في سيرته تشفع ابن أبي سرح عثمان رضي الله عنه فقبله النبيّ ﷺ بعد تلوم وحسن إسلامه بعد ذلك حتى لم ينقم عليه فيه شيئًا ومات ساجدًا، قال: ابن عباس قوله تعالىٰ ﴿سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ يريد المستهزئين وهو جواب لقولهم ﴿لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ﴾، قلت: يعني النضر بن الحارث كان يقول والطاحنات طحنًا والعاجنات عجنًا والخابزات خبزًا كأنه يعارض قوله تعالىٰ ﴿وَٱلنَّٰزِعَٰتِ غَرْقًا ﴿١﴾﴾ الآيات ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ﴾ يا محمد، والمفعول محذوف أي الظالمين يدل عليه ﴿إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ مبتدأ واللام إما للعهد يعني الذين نزلت فيهم الآية من اليهود والمتنبية والمستهزئين أو للجنس ويدخل فيه هؤلاء، وجواب لو محذوف يعني لرأيت أمرًا عظيمًا فزيعًا ﴿فِي غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ﴾ خبر المبتدأ أي شدائده، في القاموس غمرة الشيء شدته وأصله التغطية، يقال غمره الماء واغتمره أي غطاه ثم وضعت في موضع الشدائد والمكاره، وفي الصحاح أصل الغمر إزالة أثر الشيء ومنه يقال للماء الكثير، وعلى هذا إضافة الغمرة إلى الموت بيانية سميت شدة الموت غمرة لإزالته أثر الحياة ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ﴾ الجملة حال من الضمير المستتر في الظرف والعائد محذوف يعني باسطوا أيديهم لقبض أرواحهم كالمتقاضى الغلظ أو لتعذيبهم نظيره قوله تعالىٰ ﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَٰرَهُمْ﴾[1] ﴿أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ﴾ خبر للملائكة بعد خبر يعني قائلون لهم يعني للظالمين تغليظًا وتعنيفًا أخرجوا أنفسكم إلينا من أجسادكم أو أخرجوها من العذاب وخلصوها من أيدينا ﴿ٱلْيَوْمَ﴾ المراد بن الزمان الممتد

(١) سورة الأنفال، الآية: ٥٠.

من وقت الأمانة إلى ما لا نهاية له ﴿تُجۡزَوۡنَ عَذَابَ ٱلۡهُونِ﴾ يعني عذابًا متضمنًا لشدة وإهانة وإضافته إلى الهون لتمكنه فيه ولمقابلة الهوان فيه ﴿بِمَا كُنتُمۡ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ﴾ إفتراء ﴿غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ﴾ كإدعاء الولد والشريك وادعاء النبوة والوحي كاذبًا منصوب من تقولون على المصدرية أو المفعولية ﴿وَكُنتُمۡ عَنۡ ءَايَٰتِهِۦ﴾ المنزلة في القرآن أو دلائل التوحيد ﴿تَسۡتَكۡبِرُونَ﴾ فلا تتأملون فيها ولا تؤمنون، أخرج ابن جرير وغيره عن عكرمة قال: قال النضر بن الحارث: سوف تشفع لنا إلى الله اللات والعزى فنزلت ﴿وَلَقَدۡ جِئۡتُمُونَا﴾ بعد الموت ويوم القيامة للحساب والجزاء ﴿فُرَٰدَىٰ﴾ حال من فاعل جئتمونا أي منفردين عن الأموال والأولاد والأعوان والأحباب وسائر ما آثرتموه من الدنيا أو من الأوثان التي زعمتموها شفعاء لكم، وهو جمع فرد والألف للتأنيث ككسالى هذا خبر من الله تعالىٰ بقول للكفار على لسان الملائكة يوم موتهم أو يوم القيامة، والسياق يقتضي يوم الموت لعطفه على قوله اليوم تجزون ﴿كَمَا خَلَقۡنَٰكُمۡ أَوَّلَ مَرَّةٖ﴾ بدل من فرادى أي جئتمونا على الهيئة التي ولدتم عليها في الانفراد، أو حال مرادف لفرادى أو من الضمير في فرادى أي مشبهين ابتداء خلقكم عراة حفاة غرلاً بهما، أو صفة مصدر أي جئتمونا مجيئًا كخلقنا لكم ﴿وَتَرَكۡتُم﴾ في الدنيا ﴿مَّا خَوَّلۡنَٰكُمۡ﴾، ما أعطيناكم من الأموال والأولاد والخدم والحشم ﴿خَوَّلۡنَٰكُمۡ ظُهُورِكُمۡۖ﴾ ولم تحتملوا نقيرًا، وجاز أن يكون المعنى جئتمونا خاسرين بلا كسب كمال كما خلقناكم أول مرة وضيعتم رأس مالكم أي أعماركم وتركتم في الدنيا ما أعطيناكم من الأموال وغيرها ما قدمتم منها شيئًا للآخرة ﴿وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمۡ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُمۡ أَنَّهُمۡ فِيكُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْۚ﴾ الله سبحانه في ربوبيتكم وإستحقاق العبادة يعني الأوثان ﴿لَقَد تَّقَطَّعَ بَيۡنَكُمۡ﴾ قرأ نافع وحفص والكسائي بنصب بينكم على إضمار الفاعل لدلالة ما قبله عليه أو أقيم بينكم مقام موصوفه، وأصله لقد تقطع ما بينكم من الوصل، أو يقال فاعله ضمير راجع إلى المصدر أي تقطع التقطع بينكم، أو يقال: الفاعل بينكم مجازًا في الإسناد وترك منصوبًا للزوم ظرفيته، والباقون بالرفع على إسناد الفعل إلى الظرف مجازًا والمعنى لقد تقطع التقطع بينكم، أو يقال: بينكم بمعنى وصلكم يعني تقطع وصلكم وتشتت جمعكم وبين مصدر من الأضداد يستعمل للوصل والفصل اسمًا وظرفًا كذا في القاموس ﴿وَضَلَّ عَنكُم﴾ أي ضاع وبطل ﴿مَّا كُنتُمۡ تَزۡعُمُونَ﴾ أنها شفعائكم وأن لا بعث ولا جزاء.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلۡحَبِّ وَٱلنَّوَىٰۖ يُخۡرِجُ ٱلۡحَيَّ مِنَ ٱلۡمَيِّتِ وَمُخۡرِجُ ٱلۡمَيِّتِ مِنَ ٱلۡحَيِّۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُۖ فَأَنَّىٰ تُؤۡفَكُونَ ﴿٩٥﴾ فَالِقُ ٱلۡإِصۡبَاحِ وَجَعَلَ ٱلَّيۡلَ سَكَنٗا وَٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَ حُسۡبَانٗاۚ ذَٰلِكَ تَقۡدِيرُ ٱلۡعَزِيزِ

ٱلْعَلِيمِ ﴿٩٦﴾ وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٩٧﴾ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴿٩٨﴾ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۗ ٱنظُرُوٓا۟ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَيَنْعِهِۦٓ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكُمْ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٩٩﴾ وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ ۖ وَخَرَقُوا۟ لَهُۥ بَنِينَ وَبَنَٰتٍۭ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٠٠﴾ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٌ ۖ وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٠١﴾﴾.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ ۖ﴾ قال: الحسن وقتادة والسدي معناه شق الحبة عن السنبلة والنواة عن النخلة فيخرجها منها، وقال: الزجاج يشق الحبة اليابسة والنواة اليابسة فيخرج منها ورقًا أخضر، وقال: مجاهد المراد انشقاق الذي بين الحنطة والنواة، وقال: الضحاك فالق الحب والنوى يعني خالقهما، والحب جمع الحبة وهي اسم لجميع البذور المأكولة من البر والشعير والذرة والأرز ونحوها والنوى جمع النواة وهي كل ما لا يؤكل من البذور كنواة التمر والمشمش والخوخ والرمان ﴿يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ﴾ يعني ما ينمو من الحيوان والنبات مما لا ينمو كالنطفة والحبة والنواة هذه الجملة وقع موقع البيان لما سبق ولذا لم يعطف ﴿وَمُخْرِجُ ٱلْمَيِّتِ مِنَ ٱلْحَىِّ ۚ﴾ يعني ما لا ينمو أو يتفتت مما ينمو معطوف على فالق الحب ولذلك ذكره بلفظ اسم الفاعل ﴿ذَٰلِكُمُ﴾ المحيي والمميت ﴿ٱللَّهُ﴾ يعني هو المستحق للعبادة دون من لا يقدر على شيء بل ينفعل ما يفعل به ﴿فَأَنَّىٰ﴾ أين ﴿تُؤْفَكُونَ﴾ تصرفون عنه إلى غيره ﴿فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ﴾ هو مصدر أصبح إذا دخل في الصبح سمى به الصبح تسمية المحل باسم الحال، يعني شاق عمود الصبح عن ظلمة الليل أو عن بياض النهار أو شاق ظلمة الإصباح وهو الغبش الذي يليه ﴿وَجَعَلَ ٱلَّيْلَ﴾ كذا قرأ الكوفيون على صيغة الماضي ونصب الليل على المفعولية معطوف على معنى فالق فإن معناه فلق الإصباح، وقرأ الباقون جاعل على وزن فاعل مضافًا إلى الليل ﴿سَكَنًا﴾ يسكن فيه الإنسان وأكثر الحيوانات للاستراحة عن كد المعيشة إلى نوم الغفلة أو عن وحشة الخلق إلى الأنس بالحق منصوب بفعل دل عليه اسم الفاعل على قراءة غير أهل الكوفة لأن اسم الفاعل بمعنى الماضي كما يدل عليه قراءة جعل لا يعمل ﴿والشمس والقمر﴾ علىٰ قراءة أهل الكوفة معطوفان على الليل وعلى قراءة غيرهم منصوبان بجعل مقدر يعني جعل الشمس والقمر

﴿حُسْبَانًا﴾ مصدر حسب بالفتح بمعنى الحساب كما أن الحسبان بالكسر مصدر حسب بالكسر وقيل: جمع حساب كشهاب وشهبان يعني جعلهما علمين لحساب الأوقات يعلم بسيرهما ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي جعلهما حسبانًا ﴿تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ﴾ الذي قهرهما وسخرهما ﴿ٱلْعَلِيمِ﴾ بتدبيرهما والأنفع من التداوير الممكنة لهما ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ﴾ أي خلق ﴿لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ﴾ الليل في ﴿ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ وإضافتها إليهما للملابسة، أو المراد بالظلمات مشتبهات الطرق سميت ظلمات على الاستعارة ﴿قَدْ فَصَّلْنَا﴾ بيّنا ﴿ٱلْءَايَٰتِ﴾ الدالة على توحيد الصانع المبدع الحكيم ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ فإنهم هم المنتفعون به ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم﴾ أي ابتدأ خلقكم ﴿مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ آدم عليه السّلام ﴿فَمُسْتَقَرٌّ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو بكسر القاف على أنه اسم فاعل يعني فمنكم مستقر والباقون بالفتح على أنه اسم مفعول أو مصدر ميمي أو ظرف يعني فمنكم مستقر أو فلكم استقرار أو موضع استقرار ﴿وَمُسْتَوْدَعٌ﴾ بفتح الدال بلا خلاف لجواز نسبة الاستقرار دون الاستيداع، يعني لكم استيداع أو موضع استيداع أو منكم مستودع، قال: ابن مسعود المستقر في الرحم إلى أن يولد قال: الله تعالىٰ ﴿وَنُقِرُّ فِى ٱلْأَرْحَامِ﴾(١) والمستودع في القبر إلى أن يبعث، وقال: سعيد ابن جبير مستقر في الرحم ومستودع في صلب الأب، وعن أبيّ بعكسِ هذا، وقال: مجاهد مستقر في الأرض قال: الله تعالىٰ ﴿وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ﴾(٢) والمستودع في القبر، وقال: الحسن المستقر في القبر والمستودع في الدنيا وعندي المستقر الجنة أو النار والمستودع ما عدا ذلك من الأصلاب والأرحام والدنيا والقبر ﴿قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾ ذكر مع النجوم يعلمون لأن أمرها ظاهر ومع ذكر تخليق بني آدم واستيداعهم واستقرارهم يفقهون لأن هذه الأمور دقيق يحتاج إلى تفقه وتدبر ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ أي السحاب ومنه إلى الأرض، ﴿مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ﴾ أي بالماء ﴿نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ﴾ نبت كل صنف من الحبوب والنواة سبحان الله أنبت أنواعًا مختلفة تسقى بماء واحد وفضل بعضها على بعض في الأكل ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ﴾ أي من النبات أو من الماء ﴿خَضِرًا﴾ شيئًا أخضر وهو ما تشعب من أصل النبات الخارج من البذر ﴿نُّخْرِجُ مِنْهُ﴾ من الخضر ﴿حَبًّا مُّتَرَاكِبًا﴾، وهي السنبلة المتراكب حباتها ﴿وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا﴾ بدل للأول وهو خبر المبتدأ ﴿قِنْوَانٌ﴾ جمع قنو وهو العذق ﴿دَانِيَةٌ﴾ قريبة من المتناول أو قريبة بعضها من بعض، اقتصر على ذكرها من مقابلها إما لدلالتها عليه كما في قوله تعالىٰ ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾(٣) يعني

---

(١) سورة الحج، الآية: ٥. (٢) سورة البقرة، الآية: ٣٦.
(٣) سورة النحل، الآية: ٨١.

والبرد وإما لأن قربها من المتناول أو كثرتها وقرب بعضها ببعض أعظم نعمة وأوجب للشكر، وجاز أن يكون التقدير وأخرجنا من النخل نخلًا من طلعها قنوان دانية ﴿وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ﴾ عطف على نبات كل شيء يعني أخرجنا منه جنات، قرأ الأعمش عن الأعشى عن عاصم جنات بالرفع عطفًا على قنوان ﴿وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ﴾ عطف على نبات يعني أخرجنا منه شجر الزيتون والرمان أو نصب على الاختصاص لغير هذين الصنفين عندهم ﴿مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ﴾ حال من الرمان أو من الجميع يعني حال كون بعضها مشتبهًا ببعض آخر وبعضها غير متشابه في الهيئة والقدر واللون والطعم، ﴿ٱنظُرُوٓاْ﴾ أيها الناس بنظر الاعتبار ﴿إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ﴾ قرأ حمزة والكسائي في الموضعين هٰهنا، وفي يٰس بضم الثاء والميم على أنه جمع ثمار أو ثمرة، والباقون بفتحتين على أنه اسم جنس كثمرة وتمر وكلمة وكلم ﴿إِذَآ أَثْمَرَ﴾ إذا أخرج ثمره كيف يخرج لا يكاد ينتفع به و﴿وَيَنْعِهِۦٓ﴾إلى ينعه حال نضجه كيف يعود ضخيمًا لذيذًا فهو مصدر، وقيل: هو جمع يانع كتاجر وتجر ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكُمْ﴾ المذكورات ﴿لَأَيَٰتٍ﴾ على توحيد قادر حكيم لا يكون له ضد يعانده ولا نِدٌّ يعارضه ﴿لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ فإنهم هم المستدلون بها، وذكر هذه الآيات يستوجب التوبيخ على المشركين، فقال: ﴿وَجَعَلُواْ﴾ يعني كفار مكة مع قيام أدلة التوحيد ﴿لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ﴾ يعني الملائكة عبدوهم وقالوا الملائكة بنات الله سماهم جنًا لاجتنانهم وتحقيرهم عن درجة الربوبية أو المراد بالجن الشياطين لأنهم أطاعوهم وعبدوا غير الله من الأوثان وغيرها بتسويلهم، أو لأجل حلول الشياطين في الأوثان أحيانًا أو لأجل قولهم الله خالق الخير والشيطان خالق الشر، ومفعولا جعلوا لله وشركاء والجن بدل من شركاء أو شركاء والجن ولله متعلق بشركاء أو حال منه ﴿وَخَلَقَهُمْ﴾ حال من الله تعالىٰ بتقدير قد أو منه ومن الجن معًا على أن يكون الضمير المنصوب راجعًا إلى الجن، يعني وقد علموا أن الله تعالىٰ خلق الإنس والجن وكل شيء وأن الجن لا يخلق شيئًا ﴿وَخَرَقُواْ﴾ قرأ نافع بتشديد الراء للتكثير والمعنى اختلقوا وافتروا ﴿لَهُۥ بَنِينَ﴾ قالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ﴿وَبَنَٰتٍ﴾ قالت العرب الملائكة بنات الله ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ من غير أن يعلموا صدق ما قالوا بدليل عقلي أو نقلي وهو في موضع الحال من فاعل خرقوا أو المصدر أي خرقًا بغير علم ﴿سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ إضافة الصفة المشبهة إلى فاعلها يعني بديع سمٰوٰته وأرضه ليس لها نظير، وقيل: معناه المبدع يعني خالقها بلا سبق مثال، خبر مبتدأ محذوف يعني هو أو مبتدأ خبره ﴿أَنَّىٰ﴾ من أين أو كيف ﴿يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٌ﴾ يكون منها الولد ﴿وخلق كل شيء وهو بكل شيء عليم﴾ في الآية استدلال

على نفي الولد بوجوه: الأول أن من مبدعاته السمٰوات والأرض وهي مع أنها من جنس ما يوصف بالولد مستغن عنه لطول بقائها فالله سبحانه أولى به، الثاني أنه خالق الأجسام العظيمة وخالق الأجسام لا يكون جسماً والولادة من خواص الأجسام، والثالث: أن الولد ينشأ من ذكر وأنثى متجانسين والله تعالىٰ منزه عن المجانسة، الرابع: أن الولد كفو للوالد ونظيره وليس له كفوًا أحد لأن كل ما عداه مخلوقه فلا يكافيه شيء ولأنه عالم بكل شيء ولا كذلك غيره بالإجماع إلا بتعليمه.

﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَٱعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿١٠٢﴾ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾ قَدْ جَآءَكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِۦ وَمَنْ عَمِىَ فَعَلَيْهَا وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ ﴿١٠٤﴾ وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ وَلِيَقُولُوا۟ دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٥﴾ ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟ وَمَا جَعَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ ﴿١٠٧﴾ وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾ وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَئِن جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا قُلْ إِنَّمَا ٱلْءَايَٰتُ عِندَ ٱللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَآ إِذَا جَآءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٩﴾ وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١٠﴾﴾.

﴿ذَٰلِكُمُ﴾ أي الموصوف بما سبق من الصفات مبتدأ ﴿ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ أخبار مترادفة ويجوز أن يكون البعض خبرًا والبعض بدلاً أو صفة ﴿فَٱعْبُدُوهُ﴾ الفاء للسببية يعني من استجمع تلك الصفات فهو الحقيق بالعبادة دون غيره من خلقه ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ بالحفظ له والتدبير فيه يعني هو متولٍ لأموركم رقيب على أموالكم فكلوا إليه الأمور وتوسلوا إليه بالعبادة ينجح ما ربكم ويجازي على حسناتكم ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ أخرج ابن أبي حاتم وغيره بسند ضعيف عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ قال: «لو أن الجن والإنس والشياطين والملائكة منذ خلقوا إلى أن فنواصفًا واحدًا ما أحاطوا بالله أبدًا» استدل المعتزلة بهذه الآية على امتناع الرؤية، وأجمع أهل السنة على نفي الروية في الدنيا وإثباتها في الآخرة للمؤمنين في الجنة والإستدلال بها على الامتناع باطل بوجوه: أحدها أن صيغة المضارع إما للحال ويستعمل في الاستقبال

مجازًا وهي مشترك في المعنيين والحال مراد في الآية إجماعًا إذ لا قائل برؤية الله تعالىٰ في الدنيا فلا يجوز إرادة الاستقبال وإلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز أو عموم المشترك، ثانيها أن الأبصار بصيغة الجمع يدل على إرادة الأفراد دون الجنس فاللام إما للعهد يعني الأبصار الموجودة في الدنيا أو للاستغراق فإن كان للعهد فلا دليل على نفي الرؤية بالأبصار المخلوقة للمؤمنين في الجنة وإن كان للاستغراق فمدلول الآية نفي الاستغراق لا استغراق النفي فلا دليل فيه على نفي الرؤية بأبصار أهل الجنة، روى أبو نعيم في الحلية عن ابن عباس قال: تلا رسول الله ﷺ ﴿رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ﴾ قال: قال الله: يا موسى إني لا يراني حي إلا مات ولا يابس إلا تدهده ولا رطب إلا تفرق وإنما يراني أهل الجنة لا يموت أعينهم ولا يبلى أجسامهم، ثالثها: أن الإدراك غير الرؤية لأن الإدراك هو الوقوف على كنه الشيء والإحاطة به أو الوصول إلى الشيء بحيث لا يفوت منه شيء والرؤية المعاينة ولا تلازم بينهما قال الله تعالىٰ ﴿فَلَمَّا تَرَٰٓءَا ٱلۡجَمۡعَانِ قَالَ أَصۡحَٰبُ مُوسَىٰٓ إِنَّا لَمُدۡرَكُونَ ﴿٦١﴾ قَالَ كَلَّآۖ﴾[1] في هذه الآية نفي المدرك بعد إثبات الرؤية من الجانبين، رابعها: أن النفي لا يوجب الامتناع ﴿وَهُوَ يُدۡرِكُ ٱلۡأَبۡصَٰرَۖ﴾ يحيط بها علمه ﴿وَهُوَ ٱللَّطِيفُ﴾ في القاموس هو البر بعباده المحسن إلى خلقه بإيصال المنافع إليهم برفق، ومن ههنا قال: ابن عباس اللطيف بأوليائه، وفيه أيضًا اللطيف العالم بخفايا الأمور وفي الصحاح قد يعبر باللطيف ما لا يدرك بالحاسة، وعلىٰ هذا ففي الكلام لف ونشر مرتب يعني لا تدركه الأبصار لأنه اللطيف وهو يدرك الأبصار لأنه ﴿ٱلۡخَبِيرُ قَدۡ جَآءَكُم بَصَآئِرُ﴾ يعني الحجج البينة التي يحصل بها البصيرة التي تبصرون بها الهدى من الضلال والحق من الباطل فالبصيرة للنفس كالبصر للبدن ﴿مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَنۡ أَبۡصَرَ﴾ يعني من استعمل الحجة وأبصر الحق وآمن به ﴿فَلِنَفۡسِهِۦۖ﴾ أبصر يعود نفعه إليها (ومن عمى) عن الحق وأعرض عن الحجج وضل ﴿فَعَلَيۡهَاۚ﴾ وباله ﴿وَمَآ أَنَا۠ عَلَيۡكُم بِحَفِيظٖ﴾ يحفظ أعمالكم ويجازيكم عليها بل الحفيظ هو الله تعالىٰ وإنما أنا البشير النذير، هذا كلام ورد على لسان رسول الله ﷺ كأنه قيل: قل قد جاءكم بصائر الآية ﴿وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلۡأٓيَٰتِ﴾ أي نفصلها ونبين وأصل الصرف النقل من حال إلى حال وفي التفصيل نقل معنى واحد من عبارة إلى عبارة حتى يفهم المخاطب، وفي القاموس صرف الحديث أن يزاد فيه ويحسّن من الصرف في الدراهم وهو فصل بعضها على بعض في القيمة وكذلك صرف الكلام وله عليه صرف أي فضل لأنه إذا فضل صرف عن أشكاله وكذلك منصوب على المصدرية يعني نصرف الآيات تصريفًا مثل تصريفنا في هذه السورة ﴿وَلِيَقُولُواْ﴾ عطف على مقدر تقديره ليتم التبليغ وليقولوا

(١) سورة الشعراء، الآية: ٦١ ـ ٦٢.

أي الكفار واللام لام العاقبة يعني يكون عاقبة الأمرأن يقولوا ﴿دَرَسْتَ﴾ قرأ نافع والكوفيون بفتح الدال والراء وسكون السين وفتح التاء على صيغة الخطاب من درست الكتاب بمعنى قرأت من غيرك، قال: ابن عباس ليقول أهل مكة حين تقرأ عليهم درست تعلمت من يسار وجبر كانا عبدين من سبي الروم ثم قرأت علينا تزعم أنه من عند الله. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو دارست من المفاعلة يعني قارات وذاكرات أهل الكتاب، والمعنى واحد، وقرأ ابن عامر ويعقوب درست بفتح السين وسكون التاء على صيغة المؤنث الغائب أي قدمت هذه الأخبار التي تتلوها علينا والمحت من قولهم درس الأثر دروسًا ﴿وَلِنُبَيِّنَهُۥ﴾ أي القرآن وهو مذكور لذكر الآيات فيما سبق والآيات هي القرآن ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ فإنهم هم المنتفعون به فتصريف الآيات ليتم التبليغ وليشقى به من قال: درست وليسعد من تبين له الحق ﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ يعني اعمل بالقرآن ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ اعتراض لتأكيد إيجاب اتباع الوحي أو حال مؤكدة من ربك يعني منفردًا في الألوهية ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ فلا تجادلهم ولا تستمع بأقوالهم ولا تلتفت إلى آرائهم ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ إيمانهم ﴿مَآ أَشْرَكُوا۟﴾ ولكن حق القول منه لأملان جهنم من الجنة والناس أجمعين فيه دليل على أن الكفر والإيمان كلاً منهما بإرادة الله تعالىٰ وأن مراده واجب الوقوع خلافًا للمعتزلة ﴿وَمَا جَعَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ لأعمالهم رقيبًا عليهم مأخوذًا بأجرامهم وقال: عطاء ما جعلناك عليهم حفيظًا تمنعهم من عذاب الله إنما بعثت معلمًا ﴿وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ﴾ تقوم بأمرهم، قال: ابن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: كان المسلمون يسبون أصنام الكفار فيسب الكفار الله تعالىٰ فأنزل الله ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ الآية، قال: البغوي: قال: ابن عباس لما نزلت ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾(١) قال: المشركون يا محمد لتنتهين عن سب آلهتنا أو لنهجون ربك فنهاهم الله أن يسبوا أوثانهم وقال: السدي لما حضرت أبا طالب الوفاة قالت قريش انطلقوا فلندخل على هذا الرجل فلنأمرنه أن ينهى عنا ابن أخيه فإنا نستحيي أن نقتله بعد موته فيقول العرب كان يمنعه عمه فلما مات قتلوه فانطلق أبو سفيان وأبو جهل والنضر بن الحارث وأمية وأبي ابنا خلف وعقبة بن أبي معيط وعمرو بن العاص والأسود بن أبي البختري إلى أبي طالب، فقالوا: يا أبا طالب أنت كبيرنا وسيدنا وإن محمدًا قد آذانا وآلهتنا فتجب أن تدعوه وتنهاه عن ذلك وعن ذكر آلهتنا ولندعنه وإلٰهه فدعاه فقال: هؤلاء قومك تريد أن تدعنا وآلهتنا وندعك وإلٰهك وقد أنصفك قومك فاقبل منهم، فقال: النبيّ ﷺ أرأيتم إن أعطيتكم هذا هل أنتم معطي

---

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٩٨.

كلمة إن تكلمتم بها ملكتم العرب ودانت لكم العجم؟ قال: أبو جهل نعم وأبيك لنعطينكها وعشرة أمثالها قال: فما هي؟ قال: «قولوا لا إله إلا الله» فأبوا وتفرقوا فقال: أبو طالب قل غيرها يا ابن أخي قال: «يا عم ما أنا بالذي أقول غيرها ولو آتوني بالشمس فوضعوها في يدي» فقالوا: لتكفن عن سب آلهتنا أو لنشتمنك ونشتمن من يأمرك فأنزل الله عز وجل ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ يعني لا تذكروا الأوثان بما فيها من القبائح، ﴿فَيَسُبُّوا اللَّهَ﴾ منصوب على جواب النهي ﴿عَدْوًا﴾ تجاوزاً عن الحق إلى الباطل ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ أي على جهالة بالله تعالىٰ وبما يجب أن يذكر به وما هو منزه عنه، فظاهر الآية وإن كان نهيًا عن سب الأصنام فحقيقة النهي عن سب الله تعالىٰ لأنه سبب لذلك وفيه دليل على أن الطاعة إذا أدت إلى معصية راجحة وجب تركها لأن ما يؤدي إلى الشرّشرّ ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي تزيينًا مثل تزيين سب الله للكافرين ﴿زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ﴾ مؤمنة وكافرة ﴿عَمَلَهُمْ﴾ من الخير والشر توفيقًا وتخذيلاً فإن الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء فظهر أن الأصلح ليس بواجب عليه تعالىٰ ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ﴾ مصيرهم ﴿فَيُنَبِّئُهُم﴾ بالمحاسبة والمجازاة ﴿بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ من الخير والشر، أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي وكذا ذكر البغوي عنه وعن الكلبي قال: كلّم رسول الله ﷺ قريشًا فقالوا: يا محمد تخبرنا أن موسى كان معه عصا يضرب بها الحجر فينفجر منه اثنا عشرة عينًا وإن عيسىٰ كان يحيي الموتى وإن ثمود كانت لهم ناقة فأتنا من الآيات حتى نصدقك فقال: رسول الله ﷺ أي شيء تحبون أن آتيكم به؟ قالوا تجعل لنا الصفا ذهبًا وزاد البغوي: عنهما أو ابعث لنا بعض موتانا حتى نسألهم عنك أحق ما تقول أم باطل أو أرنا الملائكة يشهدون لك، فذكر ابن جرير والبغوي أنه قال: رسول الله ﷺ فإن فعلت بعض ما تقولون أتصدقونني؟ قالوا نعم والله لئن فعلت لنتبعنك أجمعين، وسأل المسلمون رسول الله ﷺ أن ينزلها عليهم حتى يؤمنوا، فقام رسول الله ﷺ يدعو أن يجعل الصفا ذهبًا فجاءه جبرئيل فقال: له إن شئت أصبح ذهبًا ولكن إن لم يصدقوا عذبتهم وإن شئت تركتهم حتى يتوب تائبهم قال: رسول الله ﷺ: «بل يتوب تائبهم» فأنزل الله تعالىٰ ﴿وَأَقْسَمُوا﴾ يعني الكفار ﴿بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ منصوب على المصدرية أو مصدر في موقع الحال يعني مجتهدين في إتيان أوكد ما قدروا عليه من الإيمان، والداعي لهم على القسم وتوكيده التحكم في طلب الآيات واستحقار ما رأوا منها ﴿لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ﴾ من مقترحاتهم ﴿لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا ۚ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِندَ اللَّهِ﴾ في قدرته تعالىٰ واختياره يظهر منها ما يشاء وليس شيء منها في قدرتي واختياري ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ ما استفهامية للإنكار، أنكر السبب مبالغة في نفي المسبب، أو ما نافية، والمعنى على

التقديرين أنه لا تشعرون خطاب للمشركين الذين أقسموا للمؤمنين ﴿أَنَّهَا﴾ أي الآيات قرأ ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر عن عاصم ويعقوب بخلاف عنه بكسر الهمزة على الإبتداء فعلى هذه القراءة مفعول ما يشعركم محذوف أي ما يشعركم ما يصدر من الكفار بعد مجيء الآيات الإيمان أو الكفر ثم أخبرهم فقال: أنها ﴿إِذَا جَآءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ هكذا علم الله تعالىٰ فيهم فإن مبادئ تعيناتهم ظلال الاسم المضل لا يمكن منهم الاهتداء، وقرأ الباقون بفتح الهمزة على أنه مفعول يشعركم لكن قرأ ابن عامر وحمزة لا تؤمنون بالتاء بصيغة الخطاب على أنها خطاب للمشركين، والباقون بالياء على الغيبة على أنها خطاب للمؤمنين، يعنى أنكم لا تشعرون أيها المؤمنون أو أيها المشركون أنها إذا جاءت لا يؤمنون أو لا تؤمنون، وقيل: لا زائدة كما في قوله تعالىٰ ﴿وَحَرَٰمٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَآ أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿٩٥﴾﴾[1] ومعناه ما يشعركم أنها إذا جاءت يؤمنون، وقيل: إنها بمعنى لعلها يعني ما يشعركم ما يصدر من الكفار بعد مجيء الآيات لعلها إذا جاءت لا يؤمنون، وقيل: فيه حذف وتقديره وما يشعركم أيها المؤمنون أو المشركون أنها إذا جاءت لا يؤمنون أو تؤمنون بالياء والتاء ﴿وَنُقَلِّبُ﴾ عطف على لا يؤمنون إلا على تقدير كون لا زائدة فحينئذ عطف على ما يشعركم ﴿أَفْـِٔدَتَهُمْ﴾ عن الحق فلا يفقهونه ﴿وَأَبْصَٰرَهُمْ﴾ فلا يبصرونه نظر اعتبار فلا يؤمنون بها ﴿كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ﴾ أي بما أنزل من الآيات كانشقاق القمر وغيرها ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ أي نذرهم متحيرين في طغيانهم ولا نهديهم.

﴿۞ وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ قُبُلًا مَّا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴿١١١﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾ وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ ﴿١١٣﴾ أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ مُفَصَّلًا ۚ وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ ۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿١١٤﴾ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ۚ لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١١٧﴾﴾.

---

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٩٥.

﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ مصدقًا لنبوتك بإحيائنا ﴿وَحَشَرْنَا﴾ جمعنا ﴿عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ قُبُلًا﴾ قرأ نافع وابن عامر بكسر القاف وفتح الباء على أنه مصدر والباقون بضمهما على أنه جمع قبيل بمعنى كفيل أي كفلاً بما بشروا وأنذروا أو جمع قبيل الذي هو جمع قبيلة بمعنى جماعات أو مصدر بمعنى مقابلة وعلى الوجوه كلها حال من كل شيء ﴿مَّا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟﴾ لما سبق عليهم القضاء بالكفر ولكون مبادي تعيناتهم ظلال الاسم المضل ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ يعني في حال من الأحوال إلا حال مشيئة الله تعالىٰ إيمان من سبق عليه القضاء بالإيمان ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ﴾ أنهم لو أتوا بكل آية لم يؤمنوا فيقسمون بالله جهد أيمانهم على ما لا يشعرون، ولذلك أسند الجهل إلى أكثرهم مع أن مطلق الجهل يعمهم أو لكن أكثر المسلمين يجهلون أنهم قريش أعداء لك يؤذونك ويخالفون أمرك كذلك ﴿جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ﴾ سبقك ﴿عَدُوًّا﴾ وهو دليل على أن عداوة الكفار للأنبياء بفعل الله تعالىٰ وخلقه ﴿شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ﴾ بدل من عدواً أو أول مفعولي جعلنا وعدوًا مفعوله الثاني ولكل متعلق بجعلنا أو حال والمراد بالشياطين المتمردون من الفريقين، قال: قتادة ومجاهد والحسن: إن من الإنس شياطين والشيطان العاتي المتمرد من كل شيء، قلت: ويؤيده حديث جابر أمرنا رسول الله ﷺ بقتل الكلاب ثم نهى عن قتلها وقال: «عليكم بالأسود البهيم ذي النقطتين فإنه شيطان»[(١)] رواه مسلم، وقالوا إن الشيطان إذا أعياه المؤمن وعجز عن إغوائه ذهب إلى متمرد من الإنس وهو شيطان الإنس فأغراه بالمؤمن ليفتنه، ويدل عليه ما روي عن أبي ذر قال: قال لي رسول الله ﷺ: «هل تعوذت بالله من شر شياطين الجن والإنس؟ قلت: يا رسول الله هل للإنس من شياطين؟ قال: «نعم هم شر من شياطين الجن»[(٢)] قال: مالك بن دينار إن شياطين الإنس أشد من شياطين الجن وذلك لأني إذا تعوذت بالله ذهب عني شياطين الجن وشياطين الإنس يجيئني فيجرني إلى المعاصي عيانًا، وقال: عكرمة والضحاك والسدي والكلبي معنى شياطين الإنس التي مع الإنس وشياطين الجن التي مع الجن وليس من الإنس شياطين وذلك أن إبليس قسم جنده فريقين فبعث فريقًا منهم إلى الإنس وفريقًا منهم إلى الجن وكلا الفريقين أعداء للنبيّ ﷺ ولأوليائه وهم يلتقون في كل حين فيقول شياطين الإنس لشياطين الجن أضللت صاحبي

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه وبيان تحريم اقتنائها إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك (١٥٧٢).

(٢) أخرجه النسائي بدون العبارة الأخيرة هم شر من شياطين الجن. في كتاب: الاستعاذة، باب: الاستعاذة من شر شياطين الإنس (٥٥٠٥).

بكذا فأضل صاحبك بمثله ويقول شياطين الجن لشياطين الإنس كذلك فذلك وحي بعضهم إلى بعض والأول أرجح وأشد موافقة للسياق ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ أي يوسوس شياطين الجن إلى شياطين الإنس أو بعض الجن إلى بعض وبعض الإنس إلى بعض ﴿زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ﴾ الأباطيل المموهة ﴿غُرُورًا﴾ منصوب على العلية أو المصدرية أومصدر في موقع الحال يعني لزينوا الأعمال القبيحة لبني آدم أو يغرهم غرورًا أو غارين ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ﴾ أن لا يفعلوا ﴿مَا فَعَلُوهُ﴾ يعني معاداة الأنبياء وإيحاء الزخارف أو الغرور وهذا أيضًا دليل على المعتزلة ﴿فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ عليك وعلى الله فإن الله يجزيهم وينصرك ويخزيهم ﴿وَلِتَصْغَىٰٓ﴾ عطف على غرور إن كان علة أو متعلق بمحذوف يعني وفعلنا ذلك لتصغى أي قيل: ﴿إِلَيْهِ﴾ أي إلى زخرف القول ﴿أَفْـِٔدَةُ﴾ أي قلوب ﴿ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ﴾ لأنفسهم ﴿وَلِيَقْتَرِفُوا۟﴾ أي ليكتسبوا ﴿مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ﴾ من المعاصي ولما كانت القريش يقولون للنبيّ ﷺ اجعل بيننا وبينك حكمًا فأنزل الله تعالىٰ في جوابهم ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ﴾ على إرادة القول يعني قل لهم يا محمد والفاء للعطف على محذوف يعني أجيب ما تطلبون مني فغير الله ﴿أَبْتَغِى﴾ أي أطلب ﴿حَكَمًا﴾ قاضيًا بيني وبينكم يفصل المحق منا من المبطل وغير مفعول أبتغي حكمًا حال منه، ويحتمل أن يكون عكسه وحكمًا أبلغ من حاكم ولذلك لا يوصف به غير العادل ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ القرآن المعجز المخبر بالمغيبات مطابقًا للكتب والجملة حال من الله تعالىٰ وفيه تنبيه على أن القرآن بإعجازه وتقريره مغن عن سائر الآيات ﴿وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ يعني اليهود ﴿يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ﴾ أي القرآن ﴿مُنَزَّلٌ﴾ قرأ ابن عامر وحفص بالتشديد من التفعيل والباقون بالتخفيف من الأفعال ﴿مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ﴾ تأكيد لدلالة الإعجاز لأن أهل الكتاب يعلمون بالقرآن كونه محقًا لأجل مطابقة كتبهم مع كون النبيّ ﷺ أميًا لم يدارس كتبهم ولم يجالس علماءهم، وإنما أسند العلم إلىٰ جميعهم لأن بعضهم يعلمون وبقيتهم متمكنون منه بأدنى تأمل أو بالرجوع إلى علمائهم ﴿فَلَا تَكُونَنَّ﴾ أيها السامع ﴿مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ الشاكين في أنه عند الله تعالىٰ ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ قرأ الكوفيون ويعقوب كلمة بالتوحيد على الجنس، والباقون كلمات على الجمع وأراد به إخباره ووعده ووعيده وأمره ونهيه الواردة في القرآن يعني بلغت الغاية ﴿صِدْقًا﴾ في الأخبار والوعد والوعيد ﴿وَعَدْلًا﴾ في الأحكام وكذا قال: قتادة ومقاتل منصوبان على التميز أو الحال ﴿لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ﴾ يعني لا أحد يبدل شيئًا منها، قال: ابن عباس لاارادّ لقضائه ولا مغير لحكمه أو المعنى لا نبي ولا كتاب بعد القرآن ينسخها ويبدل أحكامها ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ لما يقولون ﴿ٱلْعَلِيمُ﴾ بما يضمرون فلا يمهلهم

﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ﴾ يعني الكفار فإنهم كانوا أكثر من المؤمنين ﴿يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ عن الطريق الموصل إليه تعالىٰ يعني الدين الإسلام ﴿إِن يَتَّبِعُونَ﴾ أي أكثر أهل الأرض ﴿إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ يعني جهالاتهم وآرائهم في تحليل الميتة وتحريم البحائر ونحوها مما يقولون ﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ أي يقولون ما يقولون بالظن والتخمين بلا علم حاصل بدليل صحيح ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١١٧﴾﴾ يعني يعلم بالفريقين فيجازي كلًا بما يستحقه، ومن موصولة أو موصوفة في محل النصب بفعل دل عليه أعلم لا بأفعل التفضيل فإنه لا يعمل في الظاهر أو هو منصوب بنزع الخافض متعلق بأعلم أي أعلم بمن يضل أو إستفهامية مرفوعة بالابتداء والخبر يضل والجملة معلق عنها الفعل المقيد.

﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَآئِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١١٩﴾ وَذَرُوا۟ ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ وَبَاطِنَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْسِبُونَ ٱلْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا۟ يَقْتَرِفُونَ ﴿١٢٠﴾ وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ ۗ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْ ۖ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٢١﴾ أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِى كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَٰبِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا۟ فِيهَا ۖ وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢٣﴾ وَإِذَا جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ قَالُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَآ أُوتِىَ رُسُلُ ٱللَّهِ ۘ ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ ۗ سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟ صَغَارٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَمْكُرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾.

روى أبو داود والترمذي عن ابن عباس قال: أتى ناس النبيّ ﷺ فقالوا: يا رسول الله أنأكل ما نقتل ولا نأكل ما يقتل الله فأنزل الله تعالىٰ ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾[1]، الفاء للسببية فإنه تعالىٰ لما نهى عن اتباع الكفار المضلين فرع عليه قوله فكلوا يعني لا تتبعوا في تحريم الحلال وتحليل الحرام آراء الكفار القائلين بتحليل الميتة وتحريم

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأنعام (٣٠٦٩).

الذبائح ﴿إِن كُنتُم بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ فإن الإيمان به تعالىٰ يقتضي استباحة ما أحل الله واجتناب ما حرمه ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ ما استفهامية في موضع الرفع بالابتداء ولكم خبره يعني والحال أنه ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ قرأ نافع وحفص ويعقوب فصل وحرم بالفتح فيهما على البناء للفاعل يعني بين الله لكم ماحرم الله عليكم، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر بضم الفاء والحاء وكسر الصاد والراء على البناء للمفعول فيهما وقرأ أبو بكر وحمزة والكسائي فصل على البناء للفاعل وحرم على البناء للمفعول، والمراد بتفصيل المحرمات قوله تعالىٰ ﴿قُل لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ الآية ﴿إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ استثناء من ضمير حرم وما مصدرية بمعنى المدة يعني فصل لكم ما حرم عليكم في جميع الأوقات إلا وقت الاضطرار إليه. فإن قيل: ما الفائدة في الاستثناء وقد أغنى عنه قوله فصل لكم ما حرم عليكم فإن التفصيل شامل للاستثناء؟ قلنا: فائدته المبالغة في النهي عن الامتناع عن أكل ما لم يحرم فإن ما حرم يصير عند الاضطرار مباحًا بخلاف ما أحل فإنه لا يحرم قط ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا﴾ من الناس ﴿لَّيُضِلُّونَ﴾ بتحليل الحرام وتحريم الحلال. قرأ الكوفيون ههنا وفي سورة يونس ليضلون بضم الياء على أنه من الإضلال والباقون بالفتح ﴿بِأَهْوَائِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ من دليل عقلي لا نقلي ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾ المتجاوزين من الحق إلى الباطل ومن الحلال إلى الحرام ﴿وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ﴾ يعني الذنوب كلها ظاهرها من أعمال الجوارح وباطنها من أعمال القلب وصفات النفس، قال: الكلبي: وأكثر المفسرين الإعلان بالزنا والإسرار به، وقال: سعيد بن جبير ظاهره نكاح المحارم وباطنه الزنا، وقال: ابن زيد ظاهره التجرد من الثياب والطواف عريانًا وباطنه الزنا، وروى عن الكلبي: ظاهره طواف الرجال عريانًا بالنهار وباطنه طواف النساء عريانًا بالليل، ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ﴾ في الآخرة ﴿بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ﴾ يكتسبون في الدنيا ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ هذه الآية بعمومها حجة لأحمد حيث يقول متروك التسمية عامدًا أو ناسيًا لا يجوز أكله وبه قال: داود وأبو ثور والشعبي ومحمد بن سيرين، وقال: مالك خص متروك التسمية ناسيًا من عموم هذه الآية بحديث أبي هريرة قال: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله: «أرأيت الرجل منا يذبح وينسى أن يسمي الله؟ قال: «اسم الله في فم كل مسلم» رواه الدارقطني، وحديث ابن عباس أن النبيّ ﷺ: قال «المسلم إن نسي أن يسمي حين يذبح فليسم ثم ليأكل» رواه الدارقطني، والحديثان ضعيفان فإن في حديث أبي هريرة مروان بن سالم قال: أحمد ليس بثقة وقال: النسائي والدارقطني متروك وفي حديث ابن عباس معقل مجهول، وقال: أبو

حنيفة أيضًا بجواز كل متروك التسمية ناسيًا لكن القول بتخصيص الآحاد لا يصح على أصل أبي حنيفة فقال صاحب الهداية لٰكنا نقول في اعتبار ذلك يعني في تعميم الآية للناسي أيضًا من الحرج ما لا يخفىٰ لأن الإنسان كثير النسيان والحرج مدفوع والسمع غير مجرى على ظاهره إذ لو أريد به العموم لجرت الحاجة فظهرت الانقياد وارتفع الخلاف في الصدر الأول ولا يخفىٰ ضعف هذا القول، وقال: الشافعي المراد به بما لم يذكر اسم الله عليه الميتات وما ذبح على غير إسم الله تعالىٰ بدليل قوله تعالىٰ ﴿وَإِنَّهُۥ لَفِسۡقٌ﴾ والفسق في ذكر اسم غير الله تعالىٰ كما في آخر السورة ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ﴾ إلى قوله ﴿أَوۡ فِسۡقًا أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ﴾ واُحتج الشافعي على حل متروكة التسمية عامدًا بحديث عائشة قالت: إن قومًا قالوا: يا رسول الله إن ههنا أقوامًا حديث عهدهم بشرك يأتوننا بلحمان لا ندري يذكرون اسم الله عليها أو لا؟ قال: «اذكروا أنتم اسم الله وكلوا»(١) رواه البخاري، قال: البغوي: لو كانت التسمية شرطًا للإباحة لكان الشك في وجوده مانعًا من أكلها كالشك في أصل الذبح وبحديث الصلت مرسلاً قال: قال رسول الله ﷺ: «ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله أو لم يذكر» رواه أبو داود في المراسيل، قالت الحنفية حديث الصلت محمول على حالة النسيان وحديث عائشة حجة لنا لا علينا لأنهم سألوا عن الأكل عند وقوع الشك بالتسمية بعد علمهم بأن الذابح مسلم فذلك دليل على أنه كان معروفًا عندهم اشتراط التسمية للحل وإنما أمر النبيّ ﷺ بالأكل بناء على ظاهر أن المسلم لا يترك التسمية عمدًا كمن اشترى لحمًا من سوق المسلمين يباح له الأكل بناء على الظاهر وإن كان يحتمل أنه ذبيحة مجوسي، وما قال: الشافعي أن الآية في الميتات وما ذبح على غير اسم الله فمدفوع بأن العبرة لعموم اللفظ، ونصوص الكتاب والسنة لم يرد شيء منها في الذبح والصيد إلا مقيدًا بذكر اسم الله تعالىٰ وقد مر هذه المسئلة وغيرها من مسائل الذبح في تفسير سورة المائدة، قال: في شرح المقدمة المالكية: يجزئه يعني الذبح لو ترك التسمية عمدًا في مذهب مالك عند أبي القاسم وفي مذهب المدونة لا يجزئه ومذهب المدونة هو المشهور لأنها واجبة مع الذكر وكل هذا في غير المتهاون وأما المتهاون فلا خلاف أنها لا يؤكل ذبيحته تحريمًا، قاله ابن الحارث وابن البشير والمتهاون هو الذي يتكرر منه ذلك كثيرًا والله أعلم، أخرج الطبراني وغيره عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿وَلَا تَأۡكُلُواْ مِمَّا لَمۡ يُذۡكَرِ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسۡقٌ﴾ أرسلت فارس إلى قريش أن خاصموا محمدًا فقولوا ما تذبح أنت بسكين فهو حلال وما ذبح الله بشمشار من ذهب يعني الميتة فهو حرام، وكذا أخرج أبو داود والحاكم وغيرهما قول كفار

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: السؤال بأسماء الله تعالىٰ والاستعاذة بها (٧٣٩٨).

مكة من غير ذكر فارس فنزلت ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ﴾ يعني شياطين الإنس من الفارس أو شياطين الجن، ﴿لَيُوحُونَ﴾ يعني ليلقون أو ليوسوسون ﴿إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ﴾ يعني كفار قريش أو مطلق الكفار ﴿لِيُجَٰدِلُوكُمۡۖ وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ﴾ في استحلال ما حرم ﴿إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ﴾ فإن من ترك طاعة الله أو أطاع غيره واتبعه في دينه فقد أشرك، حذف الفاء من الجزاء لكون الشرط بلفظ الماضي، قال: الزجاج فيه دليل على أن من أحل شيئًا مما حرم الله أو حرم ما أحل الله فهو مشرك، قلت: إذا ثبت ذلك بدليل قطعي ﴿أَوَمَن كَانَ مَيۡتٗا﴾ يعني كافرًا غافلًا قلبه عن الحق، قرأ نافع ويعقوب ههنا وفي يٰس الأرض الميتة وفي الحجرات لحم أخيه ميتًا بتشديد الياء في الثلثة والباقون بإسكانها استعارة تمثيلية، وكذا في قوله ﴿كَمَن مَّثَلُهُۥ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ فإن الكافر لا يمتاز بين ما ينفعه وما يضره كالميت ﴿فَأَحۡيَيۡنَٰهُ﴾ يعني أحيينا قلبه بنور الإيمان ﴿وَجَعَلۡنَا لَهُۥ نُورٗا﴾ يعني فراسة المؤمن يمتاز به الحق من الباطل ﴿يَمۡشِي بِهِۦ فِي ٱلنَّاسِ﴾ يعني يمشي بذلك النور على طريق يقتضيه العقل السليم والطبع المستقيم والشرع المنزل من الله تعالىٰ ﴿كَمَن مَّثَلُهُۥ﴾ أي صفته مبتدأ كونه ﴿فِي ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ خبر لمثله، وجاز أن يكون الظرف خبر مبتدأ محذوف أي هو والجملة خبر لمثله والجملة الكبرى صلة وقوله ﴿لَيۡسَ بِخَارِجٖ مِّنۡهَا﴾ حال من المستكن في الظرف لا من الهاء في مثله للفصل، والمعنى أو من كان مؤمنًا كمن هو كافر لم يؤمن والاستفهام للإنكار يعني هما لا يتماثلان أخرج أبو الشيخ عن ابن عباس أنه قال: نزلت في عمر بن الخطاب وأبي جهل وأخرج ابن جرير عن الضحاك مثله، وقال: البغوي: قال: ابن عباس يريد بهما حمزة بن عبدالمطلب وأبا جهل وذلك أن أبا جهل رمى رسول الله ﷺ بفرث فأخبر حمزة بما فعل أبو جهل وهو راجع من قنصه وبيده قوس وحمزة لم يؤمن بعد فأقبل غضبان حتى أتى أبا جهل بالقوس وهو يتضرع ويقول يا أبا يعلى أما ترى ما جاء محمد به؟ سَفَّه عقولنا وسب آلهتنا وخالف آباءنا فقال حمزة ومن أسفه منكم؟ تعبدون الحجارة من دون الله أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله فأنزل الله تعالىٰ هذه الآية وقال: عكرمة والكلبي نزلت في عمار بن ياسر وأبي جهل فاتفقت الروايات أن المراد عن مثله في الظلمات أبو جهل ومقابله أحد الثلاثة والظاهر أن هؤلاء الثلاثة آمنوا متقاربين في الزمان وحينئذ نزلت الآية ولفظها عام فيمكن حمله على كلهم، وفي هذه الآية رد لما زعم أبو جهل أنه أفضل من المؤمنين الذين خالفوا آبائهم وسبوا آلهتهم فكان مقتضى السياق نفي أفضلية الكفار فذكر الله سبحانه نفي المساواة ليكون أبلغ في الدلالة على نفي أفضليتهم، وكيلا يتطرق الوهم إلى المساواة واستدل على نفي المساواة بما يقتضي أفضلية المؤمنين بل اختصاصهم بالجمال والكمال

ونفى ذلك عن الكفار بالكلية، فاختصاص المؤمنين بالكمال ونفي مساواتهم بالكفار إشارة النص بالمطابقة ونفي أفضلية الكفار عبارة النص بالالتزام ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي كما زين لأبي جهل أعماله حيث زعم نفسه أفضل من المؤمنين ﴿زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ﴾ أجمعين سيئات ﴿مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ لَا وَكَذَٰلِكَ﴾ أي كما جعلنا في مكة أكابر مجرميها ليمكروا فيها ﴿جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَابِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا﴾ إن كان جعلنا بمعنى صيرنا فمفعولاه إما في كل قرية وأكابر مجرميها بدل من أكابر وإما أكابر ومجرميها على تقديم المفعول الثاني على الأول، وجاز أن يكون أكابر مضافًا إلى مجرميها أحد مفعوليه والثاني في كل قرية وإن كان جعلنا بمعنى مكنا فالظرف متعلق بمكنا وأكابر مضافًا إلى مجرميها مفعوله وأفعل التفضيل إذا أضيف جاز فيه الإفراد والمطابقة وخصص الأكابر لأنهم أقوى في استتباع الناس والمكر بهم وذلك سنة الله تعالىٰ حيث يجعل اتباع الرسل في بدو الأمر ضعفائهم والمكر الخديعة كذا في القاموس، وفي الصحاح المكر صرف الغير عما يقصد بحيلة وكأن مكر قريش أنهم أجلسوا على كل طريق من طرق مكة أربعة نفر ليصرفوا الناس عن الإيمان بمحمد ﷺ ويقولون لكل من يقدم إياك وهذا الرجل فإنه كاهن ساحر كذاب ﴿وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ حيث يعود إليهم وباله ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ ذلك، قال: البغوي: قال: قتادة قال: أبو جهل زاحمنا بنو عبد مناف في الشرف حتى إذا صرنا كفرسيْ رهان قالوا منّا نبي يوحى إليه والله لا نؤمن به ولا نتبعه أبدًا إلا أن يأتينا وحي كما يأتيه، وقيل: إن الوليد بن المغيرة قال: لو كانت النبوة حقًا لكنت أولىٰ به منك لأني أكبر منك سنًا وأكثر منك مالاً فأنزل الله تعالىٰ ﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا﴾ يعني كفار قريش ﴿لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ ثم قال: الله تعالىٰ ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ قرأ ابن كثير وحفص على الإفراد وفتح التاء والباقون رسالاته بالجمع وكسر التاء استئناف للرد عليهم بأن النبوة ليست بالنسب والمال والسن وإنما هي فضل من الله تعالىٰ بمن يعلم أنه أحق به، قال: المجدد للألف الثاني رضي الله عنه مبادي تعينات الأنبياء صفات الله تعالىٰ من غير شائبة الظلية ومبادي تعينات غيرهم من الناس ظلال الأسماء والصفات وصفات الله تعالىٰ وإن كانت واجبة لكن وجوبها بالغير فهي باعتبار احتياجها إلى الذات صارت مبادي تعينات الأنبياء والملائكة ومن ثم خصت العصمة بهذين الصنفين، غير أن الصفات من حيث بطونها وقيامها بالله تعالىٰ مباد لتعينات الملائكة ومن حيث ظهورها وكونها مصادر للعالم وحجبًا مبادي لتعينات الأنبياء فولاية الملائكة أرفع وأقرب إلى الله تعالىٰ من ولاية الأنبياء وفضلهم على الملائكة إنما هو من حيث النبوة المختصة بالبشر وذلك بالتجليات الذاتية

البحتة فاستحقاق النبوة والرسالة ناشىء من كون مبادي تعيناتهم صفات الله تعالىٰ لا من حيث النسب والسن والمال كما زعمه الأعمهون ﴿سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُواْ﴾ يعني أكابر الكفار ﴿صَغَارٌ﴾ ذل وهوان ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ يوم القيامة وقيل: تقديره من عند الله يعني في الدنيا والآخرة ﴿وَعَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ بالقتل والأسر في الدنيا كما أصاب كفار قريش يوم بدر وبالنار في الآخرة ﴿بِمَا كَانُواْ يَمْكُرُونَ﴾ الباء للسببية أو المقابلة أي بسبب مكرهم في الدنيا أو جزاء على مكرهم.

﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ ۚ كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢٥﴾ وَهَٰذَا صِرَٰطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾ لَهُمْ دَارُ ٱلسَّلَٰمِ عِندَ رَبِّهِمْ ۖ وَهُوَ وَلِيُّهُم بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٧﴾ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾ وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ ﴿١٢٩﴾ يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا ۚ قَالُواْ شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا ۖ وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَشَهِدُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُواْ كَٰفِرِينَ ﴿١٣٠﴾ ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ ﴿١٣١﴾ وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُواْ ۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٢﴾ وَرَبُّكَ ٱلْغَنِىُّ ذُو ٱلرَّحْمَةِ ۚ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنۢ بَعْدِكُم مَّا يَشَآءُ كَمَآ أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ ءَاخَرِينَ ﴿١٣٣﴾ إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَءَاتٍ ۖ وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ ﴿١٣٤﴾ قُلْ يَٰقَوْمِ ٱعْمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّى عَامِلٌ ۖ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُۥ عَٰقِبَةُ ٱلدَّارِ ۗ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١٣٥﴾﴾.

﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ﴾ إلى معرفة طريق الحق ﴿يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ﴾ لما نزلت هذه الآية سئل رسول الله ﷺ عن شرح الصدر؟ قال: «نور يقذفه الله في قلب المؤمن فيشرح له وينفسح» قلت يعني يتسع لمعرفة الحق ويؤمن، قالوا فهل لذلك أمارة؟ قال: «نعم الإنابة إلى دار الخلود والتجافي عن دار الغرور واستعداد الموت قبل نزول الموت» أخرجه الحاكم والبيهقي في شعب الإيمان من حديث ابن مسعود، وأخرج الفريابي وابن جرير وعبد بن حميد من حديث أبي جعفر مرسلاً، قالت الصوفية العلية شرح الصدر لا

يكون إلا بعد فناء النفس بزوال عينها وأثرها وذلك بتجليات صفات الله تعالىٰ الحسنى في الولاية الكبرى ولاية الأنبياء وحينئذ يحصل الإيمان الحقيقي ﴿وَمَن يُرِدْ﴾ الله سبحانه ﴿أَن يُضِلَّهُۥ﴾ عن طريق الحق ﴿يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ قرأ ابن كثير ضيقًا بالتخفيف بإسكان الياء ههنا وفي الفرقان والباقون بالتشديد وهما لغتان مثل هين وهيّن ولين وليّن وقرأ نافع وأبو بكر عن عاصم حرجًا بكسر الراء والباقون بفتحها، قال: سيبويه بالفتح المصدر كالطلب بمعنى الصفة وبالكسر الصفة وهي أشد الضيق، وقيل: هما لغتان بمعنى الصفة يعني يجعل صدره بحيث لا يدخله الإيمان ويشق عليه قبول الحق ويزعمه مستحيلاً قال: الكلبي: يعني ليس للخير فيه منفذ، وقال: ابن عباس إذا سمع ذكر الله اشمأز قلبه وإذا ذكر شيئًا من عبادة الأوثان ارتاح إلى ذلك. قرأ عمر بن الخطاب هذه الآية فسأل أعرابيًا من كنانة ما الحرجة؟ قال: الحرجة فينا الشجرة تكون بين الأشجار التي لا يصل إليها راعية ولا وحشية ولا شيء، فقال عمر كذلك قلب المنافق لا يصل إليه شيء من الخير ﴿حَرَجًا يَصَّعَّدُ﴾ قرأ ابن كثير بالتخفيف وسكون الصاد من المجرد وأبو بكر يصاعد بالألف وتشديد الصاد أي يتصاعد والباقون بتشديد الصاد والعين أي يتصعد ﴿فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ شبّهه مبالغة في ضيق صدره بمن يزاول ما لا يقدر عليه فإن صعود السماء مثل فيما يبعد من الاستطاعة فيه إشعار بأن الإيمان يمتنع منه كما يمتنع الصعود عادة، وقيل: كأنما يتصاعد إلى السماء يعني يتباعد عنه في الهرب عنه ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي كما يضيق صدره ويبعد قلبه عن الإيمان ﴿يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ﴾ يعني العذاب كذا قال: عطاء، وقال: الزجاج الرجس اللعنة في الدنيا والعذاب في الآخرة، وقال: الكلبي: هو المأثم، وقال: مجاهد الرجس ما لا خير فيه، وقال: ابن عباس هو الشيطان يعني يسلط عليه الشيطان ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ أي عليهم وضع المظهر موضع المضمر للتعليل والآية حجة على المعتزلة في إرادة المعصية ﴿وَهَٰذَا﴾ الذي بينا من شرح صدر من أراد هدايته وجعله ضيقًا لمن أراد إضلاله ﴿صِرَٰطُ رَبِّكَ﴾ طريقه الذي اقتضته الحكمة وسنته التي جرت في عباده، وقيل: معناه هذا الذي أنت عليه يا محمد وجاء به القرآن من الإسلام صراط ربك الموصل إليه ﴿مُسْتَقِيمًا﴾ معناه على التقدير الأول عادلاً مطردًا وعلى التقدير الثاني لا عوج فيه حال من الصراط والعامل فيها معنى الإشارة ﴿قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ﴾ من أهل السنة والجماعة فإنهم هم المنتفعون بها العالمون بأن القادر هو الله تعالىٰ لا غير وأن كل ما يحدث من خير وشر بقضائه وخلقه وأنه عليم بأحوال العباد حكيم عادل لا مجال لأحد بالاعتراض عليه ﴿لَهُمْ﴾ أي لقوم يتذكرون بالنصوص ولا يتبعون الأهواء ﴿دَارُ ٱلسَّلَٰمِ﴾

يعني الجنة سميت بها لأنها دار السَّلام من المكاره أو دار تحيتهم فيها سلام، أو المعنى دار الله أضاف إلى نفسه تعظيمًا ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾ أي في ضمانه أو ذخيرة لهم عنده لا يعلم كنهها غيره ﴿وَهُوَ﴾ أي الله تعالىٰ ﴿وَلِيُّهُم﴾ أي متولي أمورهم في الدنيا بالتوفيق وفي القبور بالتثبيت في الجواب جواب المنكر والنكير، وفي الآخرة بجزيل الجزاء ويرفعهم في درجات القرب ﴿بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أي بسبب أعمالهم ونقول أو يقول الله ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ﴾ يعني الجن والإنس، قرأ حفص بالياء على الغيبة والباقون بالنون على التكلم ﴿جَمِيعًا يَـٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ﴾ يعني الشياطين ﴿قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾ بأن جعلتم كثيرًا منهم إتباعكم في الضلالة أو استكثرتم من إغوائهم ﴿وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾ الذين أطاعوهم ﴿رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾ أي انتفع الإنس من الجن بما يتلقون منهم من الأراجيف والسحر والكهانة وتزيينهم لهم الأمور التي يشتهونها وإطاعة الجن لهم في تحصيل مراداتهم وإيصالهم إلى شهواتهم، ويبيت الإنس في جوار الجن حين يقول أعوذ بسيد هذا الوادي من سفهاء قومه وانتفع الجن من الإنس باستعبادهم وإستتباعهم في الضلالات والمعاصي ﴿وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا﴾ يعني يوم القيامة أجلت للبعث اعتراف بذنبهم وتحسر على أنفسم ﴿قَالَ﴾ الله تعالىٰ ﴿ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ﴾ منزلكم أو ذات مقامكم ﴿خَـٰلِدِينَ فِيهَآ﴾ حال والعامل فيها مثواكم إن جعل مصدر أو معنى الإضافة إن جعل مكانه ﴿إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ قيل: معناه إلا مدة سبقت على وقت دخولهم في النار كأنه قيل: النار مثواكم إلا ما أمهلتكم وقيل: المستثنى الأوقات التي ينقلون فيها من النار إلى الزمهرير وقيل: معنى إلاسوى والمعنى خالدين فيها سوى ما شاء الله من أنواع العذاب، وقال: ابن عباس الاستثناء يرجع إلى قوم سبق فيهم علم الله أنهم يسلمون فيخرجون من النار وما بمعنى من على هذا التأويل ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ فيما يفعل بأوليائه وأعدائه ﴿عَلِيمٌ﴾ بما في قلوبهم من الإيمان والنفاق وبأعمال الثقلين وأحوالهم ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ أي كما خذلنا عصاة الجن والإنس حتى استمتع بعضهم ببعض ﴿نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّـٰلِمِينَ بَعْضًا﴾ أي بعضهم، قال: قتادة يعني يجعل بعضهم أولياء بعض المؤمن ولي المؤمن يعينه على الخير والكافر ولي الكافر يبعثه إلى الشر وروى معمر عن قتادة معناه نتبع بعضهم بعضًا في النار من الموالاة، وقيل: معناه نولي ظلمة الإنس ظلمة الجن وظلمة الجن ظلمة الإنس أي نكل بعضهم إلى بعض، وروى الكلبي: عن أبي صالح عن ابن عباس في تفسير هذه الآية أن الله إذا أراد بقوم خيرًا ولَّى أمرهم خيارهم وإذا أراد بقوم شرًا ولَّى أمرهم شرارهم، فمعنى نولي بعض الظالمين بعضًا أي نسلط بعضهم على بعض فنأخذ من الظالم بالظالم كما جاء من أعان ظالمًا سلطه الله

عليه، ويؤيد رواية الكلبي: عن ابن عباس ما روى الحاكم عن صعصعة بن صوحان عن عليّ عليه السلام أنه عليه السلام لما استشهد وضربه ابن ملجم قال: الناس يا أمير المؤمنين استخلف علينا، فقال علي إن يعلم الله فيكم خيرًا يول عليكم خياركم قال: علي فعلم الله فينا خيرًا فولّى أبا بكر رضي الله عنه، وروي «الظالم عدل الله في الأرض ينتقم به من الناس ثم ينتقم منه»[١] ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ من الكفر والمعاصي ﴿يَـٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ إختلفوا في أن الجن هل أرسل إليهم منهم؟ فسئل الضحاك عنه فقال بلى ألم تسمع الله يقول ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ يعني رسلاً من الإنس ورسلاً من الجن، قال: الكلبي: كانت الرسل قبل أن يبعث محمد ﷺ يبعثون إلى الجن وإلى الإنس جميعًا يعني إلى بعض من كل من الفريقين فإنه لم يبعث إلى كافتهم إلا خاتم الرسل عليه السلام، وقال: مجاهد الرسل من الإنس والنذر من الجن ثم قرأ ﴿وَلَّوْا۟ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ﴾[٢] والمراد بالنذر رسل الرسل وهم قوم من الجن يستمعون كلام الرسل فيبلغون الجن ما سمعوا وليس للجن رسل فعلى هذا قوله تعالىٰ رسل منكم ينصرف إلى أحد الصنفين وهم الإنس كما قال: الله تعالىٰ ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ ﴿٢٢﴾﴾[٣] وإنما يخرج من الملح دون العذب وقال: ﴿وَجَعَلَ ٱلْقَمَرَ فِيهِنَّ﴾[٤] وإنما هو في سماء واحدة، قلت: الآية تدل على كون الفريقين مرسلين إليهم سواء كان الرسل من كل صنف أو من الإنس فقط لكن لا مانع من كون بعض الرسل إلى الجن منهم قبل مبعث النبيّ ﷺ كيف وقوله تعالىٰ: ﴿لَّوْ كَانَ فِى ٱلْأَرْضِ مَلَـٰٓئِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَلَكًا رَّسُولًا﴾[٥] يقتضي كون الرسل إلى الجن منهم لكمال المناسبة بين الرسول ومن أرسِلَ إليه كيف وخلقة الجن كان أسبق من آدم عليه السلام وكانوا مكلفين لكونهم من ذوي العقول ولقوله تعالىٰ ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ﴾[٦] فلو لم يرسل إليهم حينئذ أحد لم يعذبوا لقوله تعالىٰ ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[٧] فهذه الآية تدل على أنه كان قبل آدم عليه السلام من الجن رسلاً إليهم، ومن ههنا يظهر أن ما يدعو أهل الهند من البرازخ ويسمونهم أوتادًا

---

(١) روى بمعناه الطبراني في الأوسط، وقال الزركشي: لم أجده، وزاد النجم: لم أقف عليه. أنظر كشف الخفاء (١٦٨٧).

(٢) سورة الأحقاف، الآية: ٢٩.

(٣) سورة الرحمٰن، الآية: ٢٢.

(٤) سورة نوح، الآية: ١٦.

(٥) سورة الإسراء الآية: ٩٥.

(٦) سورة هود، الآية: ١١٩.

(٧) سورة الإسراء، الآية: ١٥.

يذكرون في تواريخهم ألوف ومائة ألوف من السنين لعلهم كانوا من الجن برازخ مبعوثين إلى الجن، ولعل لأهل الهند دين منزل من الله تعالىٰ على الجن استفاد منهم الإنس قيل: لأجل كونهم مولودين من بطن الجنية منسوخ بشرائع منزلة بعد ذلك فإن أصول دينهم يوافق الكتاب والسنة غالبًا وما يخالف منه فهو من عمل الشيطان مردود والله أعلم ﴿يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِي﴾ يقرؤن كتبي ﴿وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا﴾ يعني يوم القيامة قالوا جوابًا ﴿شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا﴾ بتبليغ الرسل إلينا وبالكفر، قال: مقاتل وذلك حين شهدت عليهم جوارحهم بالشرك والكفر ﴿وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا﴾ حتى لم يؤمنوا ﴿وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰفِرِينَ﴾ ذم لهم على سوء إختيارهم في الدنيا حتى اضطروا إلى الاعتراف باستيجاب العذاب ﴿ذَٰلِكَ﴾ يعني إرسال الرسل خبر مبتدأ محذوف أي الأمر وما بعده تعليل للحكم أو بدل من ذلك الأظهر أنه مبتدأ وخبره ما بعده ﴿أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ﴾ أن مصدرية أو مخففة من الثقيلة اسمها ضمير الشأن يعني إرسال الرسل كان لإنتفاء كون ربك أو لأن الشأن، لم يكن ربك ﴿مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ﴾ أي أهله ﴿بِظُلْمٍ﴾ إما حال من فاعل مهلك يعني ما كان ربك مهلكهم ظالمًا ﴿وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ﴾ لم ينبهوا برسول وإما حال من مفعوله وإما ظرف لغو متعلق بمهلك يعني ما كان ربك مهلكهم بسبب ظلم فعلوه أو ملتبسين بظلم في حال غفلتهم من قبل أن يأتيهم الرسل، وذلك على جري العادة من الله تعالىٰ ﴿وَلِكُلٍّ﴾ من المكلفين ﴿دَرَجَٰتٌ﴾ مراتب من الله تعالىٰ في القرب والبعد ﴿مِّمَّا عَمِلُوا۟﴾ أي من أجل أعمالهم التي اكتسبوها في الدنيا فمنهم من هو أقرب منزلة وأجزل ثوابًا ومنهم من هو أشد عذابًا ﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ فيجزي كلاً منهم على حسب عمله قرأ ابن عامر بالتاء على الخطاب والباقون بالياء على الغيبة ﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِىُّ﴾ عن العباد وعن عبادتهم ليس إرسال الرسل وتكليف العباد بالأوامر والنواهي هي لغرض يعود إليه تعالىٰ بل لأنه تعالىٰ ﴿ذُو ٱلرَّحْمَةِ﴾ على خلقه أرسل إليهم الرسل وأمرهم ونهاهم تكميلاً لهم ومن رحمته تعالىٰ أنه يمهلهم على المعاصي ويتجاوز عنهم ﴿وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا﴾ أي يهلككم يا أهل مكة بذنوبكم ما به تعالىٰ إليكم حاجة يفوت بذهابكم ﴿وَيَسْتَخْلِفْ﴾ أي يخلف وينشأ ﴿مِنۢ بَعْدِكُم مَّا يَشَآءُ﴾ من الخلق غيركم أطوع منكم إنشاءً ﴿كَمَآ أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ﴾ من أولاد ﴿قَوْمٍ ءَاخَرِينَ﴾ قرنًا بعد قرن لكنه أمهلكم ترحمًا عليهم ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ﴾ من البعث والحساب والإثابة والتعذيب ﴿لَءَاتٍ﴾ كائن لا شبهة فيه ﴿وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ﴾ فائتين طالبكم به بل يدرككم حيث ما كنتم ﴿قُلْ يَٰقَوْمِ ٱعْمَلُوا۟ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ﴾ قرأ أبو بكر عن عاصم على مكاناتكم وعلى مكاناتهم حيث وقع على الجمع والباقون على الإفراد،

والمكانة إما مصدر من مكن مكانة إذا تمكن وتسلط على شيء يعني اعملوا على غاية تمكنكم واستطاعتكم أو هو اسم ظرف بمعنى المكان استعير ههنا للحال يقال للرجل إذا أمر أن يثبت على حاله على مكانتك يا فلان أي أثبت على ما أنت عليه من الحال، وعلى التقديرين أمر للتهديد والوعيد والمعنى اثبتوا على كفركم وعداوتكم ﴿إِنِّي عَامِلٌ﴾ على مكانتي التي أنا عليها من المصابرة والثبات على الإسلام وعلى ما أمرني به ربي ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ﴾ قرأ حمزة والكسائي يكون بالياء ههنا وفي القصص لأن تأنيث العاقبة غير حقيقي والباقون بالتاء لتأنيث الفاعل، ومن إما موصولة في محل النصب على أنه مفعول يعلمون يعني فسوف يعرفون الذين يكون له العاقبة الحسنى في الدار الأخرى أو استفهامية في محل الرفع على الابتداء وفعل العلم معلق عنه يعني يعلمون أينا يكون له العاقبة الحسنى في الدار الأخرى إنذار مع الإنصاف في المقال وحسن الأدب، وفيه تعريض على أني على علم ويقين بأن العاقبة للمتقين ﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ الواضعون العبادة والطاعة في غير محلها، قال: البغوي: كان المشركون يجعلون لله تعالىٰ من حروثهم وأنعامهم وثمارهم وسائر أموالهم نصيبًا وللأوثان نصيبفا فما جعلوه لله صرفوه إلى الضيفان والمساكين وما جعلوه للأوثان أنفقوا على خدمها فإن سقط شيء مما جعلوا لله في نصيب الأوثان تركوه، وقالوا إن الله لغني عن هذا، أو إن سقط شيء من نصيب الأصنام فيما جعلوه لله ردوه إلى الأوثان وقالوا إنها محتاجة، وكان إذا هلك أو انتقص شيء مما جعلوه لله لم وإذا هلك أو انتقص شيء مما جعلوه للأصنام جبروه بما جعلوه لله وذٰلك قوله تعالىٰ.

﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَٰذَا لِلَّهِ
بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَائِنَا ۖ فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ ۖ وَمَا كَانَ
لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَائِهِمْ ۗ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾ وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ
الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ۖ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا
فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٧﴾ وَقَالُوا هَٰذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَّا يَطْعَمُهَا إِلَّا
مَن نَّشَاءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَامٌ لَّا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ ۚ
سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٨﴾ وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَٰذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ
لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا ۖ وَإِن يَكُن مَّيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ ۚ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ ۚ
إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٣٩﴾ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا
رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ ۚ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿١٤٠﴾﴾.

﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ﴾ أي خلقه الله ﴿مِنَ ٱلۡحَرۡثِ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ نَصِيبٗا﴾ ولشركائهم نصيبًا حذف هذه الجملة لظهورها بالمقابلة ﴿فَقَالُواْ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعۡمِهِمۡ﴾ يعني زعموا كذلك ولم يأمرهم به الله ولا شرع لهم تلك القسمة قرأ الكسائي بضم الزاء والباقون بالفتح وهما لغتان ﴿وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَاۖ فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمۡ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمۡۗ﴾ حيث كانوا يتمون ما جعلوا للأوثان مما جعلوا لله تعالىٰ دون العكس، قال: قتادة كانوا إذا أصابتهم سنة استعانوا بما جعلوا لله وأكلوا منه ووفروا ولم يأكلوا ما جعلوا للأوثان ﴿سَآءَ مَا يَحۡكُمُونَ﴾ حكمهم هذا وإشراكهم خالق الحرث والأنعام وسائر الخلائق جمادات لا يقدر على شيء ما وترجيحهم الجمادات على خالق السمٰوات ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ يعني تزئينا مثل ما زين لهم قسمة الحرث ونحوها ﴿زَيَّنَ لِكَثِيرٖ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ قَتۡلَ أَوۡلَٰدِهِمۡ﴾ بوأد البنات ونحرهم لآلهتهم ﴿شُرَكَآؤُهُمۡ﴾ فاعل زين، قال: مجاهد يعني شياطينهم زينوا وحسنوا لهم وأد البنات خيفة الفقر، سميت الشياطين شركاء لأنهم أطاعوها في معصية الله وأضيف الشركاء إليهم لاتخاذهم إياها آلهة بلا سبب موجب، وقال: الكلبي: شركاؤهم سدنة الأوثان كانوا يزينون الكفار قتل الأولاد فكان الرجل منهم يحلف لئن ولد له كذا غلامًا لينحرن أحدهم، وقرأ ابن عامر زين بضم الزاء وكسر الياء على البناء للمفعول الذي هو القتل مرفوعًا ونصب الأولاد على المفعولية للقتل وجر الشركاء على أن المصدر مضاف إلى الفاعل أعني الشركاء وترك المفعول أعني أولادهم منصوبًا، ويظهر بتواتر هذه القراءة أن إضافة المصدر إلى فاعله مفصولاً بينهما بمفعوله صحيح فصيح وأن ضعفه بعض أهل العربية، كذا قال: التفتازاني أو يقال نزل المضاف إليه منزلة الفاعل المرفوع، وجاز تقديم المفعول على الفاعل وإنما أسند القتل إلى الشركاء وإن لم يتولوا ذلك لأنهم هم الذين زينوا ذلك ودعوا إليه ﴿لِيُرۡدُوهُمۡ﴾ أي ليهلكوهم بالأغواء ﴿وَلِيَلۡبِسُواْ عَلَيۡهِمۡ دِينَهُمۡۖ﴾ أي ليخلطوا عليهم دينهم الذي كانوا عليه يعني دين إسماعيل عليه السلام قبل التلبيس، كذا قال: ابن عباس أو المراد دينهم الذي وجب عليهم أن يتدينوا به واللام للتعليل إن كان التزيين من الشياطين وللعاقبة إن كان من السدنة ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ أن لا يفعلوا ذلك التخليط واللبس والتزيين أو أن لا يقتلوا الأولاد وأن لا يجعلوا للأصنام نصيبًا من أموالهم ﴿مَا فَعَلُوهُۖ﴾ أي المشركين ما زين لهم أو الشركاء التزيين أو الفريقان جميع ذٰلك ﴿فَذَرۡهُمۡ وَمَا يَفۡتَرُونَ﴾ أي افترائهم أو ما يفترونه من الإفك ﴿وَقَالُواْ﴾ يعني المشركين ﴿هَٰذِهِۦٓ﴾ يعني ما جعلوه لله ولآلهتهم من الحرث والأنعام على ما مر ﴿أَنۡعَٰمٞ وَحَرۡثٌ حِجۡرٞ﴾ أي حرام مصدر بمعنى المفعول يستوى فيه الواحد

والجمع والذكر والأنثى، وقال: مجاهد يعني بالأنعام البحيرة والسائبة والوصيلة والحام ﴿لَّا يَطْعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ﴾ يعنون خدم الأوثان والرجال دون النساء ﴿بِزَعْمِهِمْ﴾ من غير حجة ﴿وَأَنْعَٰمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا﴾ يعني البحائر والسوائب والحوامي ﴿وَأَنْعَٰمٌ لَّا يَذْكُرُونَ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا﴾ في الذبح وإنما يذكرون أسماء الأصنام، وقال: أبو وائل معناه لا يحجون عليها ولا يركبون لفعل الخير لأنه لما جرت العادة بذكر اسم الله على فعل الخير عبر عن فعل الخير بذكر الله ﴿ٱفْتِرَآءً عَلَيْهِ﴾ نصب على المصدر من قالوا لأن ما قالوه تقولوا على الله، والجار والمجرور متعلق بقالوا أو بمحذوف هو صفة له يعني افتراء واقعًا عليه أو منصوب على الحال يعني قالوا ذلك مفترين أو على العلية يعني للافتراء والجار والمجرور متعلق به أو بالمحذوف ﴿سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ أي بسبب إفترائهم أو بمقابلة ﴿وَقَالُوا۟ مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ يعني أجنّة البحائر والسوائب ما ولد منها حيًا ﴿خَالِصَةٌ﴾ الخالص ما لا شوب فيه والهاء فيه للتأكيد والمبالغة، وقال: الكسائي خالص وخالصة واحد مثل وعظ وموعظة، وقال: الفراء أدخلت الهاء لتأنيث الأنعام لأن ما في بطونها مثلها وقيل: نظراً إلى المعنى فإن معنى ما في بطونها الأجنة والمراد به حلال خاصة ﴿لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا﴾ أي نسائنا ﴿وَإِن يَكُن مَّيْتَةً﴾ قرأ ابن عامر وأبو جعفر وابن كثير ميتة بالرفع على الفاعلية على أن يكون تامة لكن المكي قرأ يكن بالياء التحتانية والآخران بالتاء الفوقانية، لأن الفاعل مؤنث غير حقيقي أو لأن الميتة لفظه مؤنث ومعناه يعم الذكر والأنثى فجاز التذكير على التغليب والتأنيث على اللفظ، والباقون ميتة بالنصب على الخبرية غير أن أبا بكر عن عاصم قرأ تكن بالتاء للفوقانية مع أن الضمير راجع إلى الموصول نظرًا إلى تأنيث الخبر أو إلى المعنى فإن ما في بطونها هي الأجنة والباقون بالتحتانية نظرًا إلى لفظ الموصول ﴿فَهُمْ﴾ أي الذكر والأنثى ﴿فِيهِ﴾ أي في الميتة، وذكر الضمير لأنه يعم الذكر والأنثى ﴿شُرَكَآءُ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ﴾ منصوب بنزع الخافض أي يوصفهم الله كاذبًا في التحليل والتحريم أو على المصدرية بحذف المضاف أي جزاء وصفهم ﴿إِنَّهُۥ حَكِيمٌ﴾ في جزائهم ﴿عَلِيمٌ﴾ بما يفعلون ﴿قد خسر الذين قتلوا﴾ قرأ ابن عامر وابن كثير بتشديد التاء على التكثير والباقون بالتخفيف ﴿أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًۢا﴾ جهلاً ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ بأن الله رازق أولادهم ويجوز نصبه على المصدرية أو الحال أي قتلاً بغير علم أو كائنين بغير علم، قال: البغوي: نزلت الآية في ربيعة ومضر وبعض من العرب كانوا يدفنون البنات أحياء مخافة الفقر والسبي وبنو كنانة لا يفعلون ذلك ﴿وَحَرَّمُوا۟ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ﴾ يعني البحيرة والسائبة والوصيلة والحام ﴿ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ﴾ منصوب على العلية أو الحالية أو

المصدرية يعني يفترون على الله افتراء أوحرموا مفترين أو للافتراء ﴿قد ضلوا وما كانوا مهتدين﴾ إلى الحق والصواب.

﴿۞ وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٖ مَّعۡرُوشَٰتٖ وَغَيۡرَ مَعۡرُوشَٰتٖ وَٱلنَّخۡلَ وَٱلزَّرۡعَ مُخۡتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيۡتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهٗا وَغَيۡرَ مُتَشَٰبِهٖۚ كُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثۡمَرَ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوۡمَ حَصَادِهِۦۖ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ﴿١٤١﴾ وَمِنَ ٱلۡأَنۡعَٰمِ حَمُولَةٗ وَفَرۡشٗاۚ كُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ﴿١٤٢﴾ ثَمَٰنِيَةَ أَزۡوَٰجٖۖ مِّنَ ٱلضَّأۡنِ ٱثۡنَيۡنِ وَمِنَ ٱلۡمَعۡزِ ٱثۡنَيۡنِۗ قُلۡ ءَآلذَّكَرَيۡنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ أَمَّا ٱشۡتَمَلَتۡ عَلَيۡهِ أَرۡحَامُ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۖ نَبِّـُٔونِي بِعِلۡمٍ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴿١٤٣﴾ وَمِنَ ٱلۡإِبِلِ ٱثۡنَيۡنِ وَمِنَ ٱلۡبَقَرِ ٱثۡنَيۡنِۗ قُلۡ ءَآلذَّكَرَيۡنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ أَمَّا ٱشۡتَمَلَتۡ عَلَيۡهِ أَرۡحَامُ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۖ أَمۡ كُنتُمۡ شُهَدَآءَ إِذۡ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَاۚ فَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبٗا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيۡرِ عِلۡمٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٤﴾﴾.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٖ﴾ بساتين ﴿مَّعۡرُوشَٰتٖ﴾ قال: ابن عباس ما انبسط على وجه الأرض فانتشر مما يعرش أي يرفع مثل الكرم والقرع والبطيخ ﴿وَغَيۡرَ مَعۡرُوشَٰتٖ﴾ ما قام على الساق ونسق مثل النخل والزرع وسائر الأشجار، وقال: الضحاك كلاهما من الكرم منها ما عرش يعني غرسه الناس فعرشوه ومنها ما نبت في البراري والجبال فلم يعرشه أحد ﴿وَٱلنَّخۡلَ وَٱلزَّرۡعَ مُخۡتَلِفًا أُكُلُهُۥ﴾ يعني ثمره في اللون والطعم والريح الضمير راجع إلى الزرع والباقي مقيس عليه أو إلى النخل والزرع داخل في حكمه لكونه معطوفًا أو للجميع على تقدير كل واحد منهما ومختلفًا حال مقدرة لأن وقت الإنشاء لا أكل له ﴿وَٱلزَّيۡتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهٗا﴾ بعض أفرادها ببعض ﴿وَغَيۡرَ مُتَشَٰبِهٖۚ﴾ بقيتها ﴿كُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦٓ﴾ أي من ثمر كل واحد منها ﴿إِذَآ أَثۡمَرَ﴾ وإن لم يدرك يعني أول وقت الإباحة طلوع الثمر ولا يتوقف على الإدراك أو يقال فائدة هذا القيد رخصة المالك في الأكل منه، قيل: أداء حق الله تعالىٰ ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوۡمَ حَصَادِهِۦۖ﴾ قرأ أبو عمرو وابن عامر وعاصم حصاده بفتح الحاء والباقون بكسرها ومعناهما واحد كالصِرام والصَرام والجِزار والجَزار بالكسر والفتح فيهما. أختلفوا في هذا الحق، فقال ابن عباس وطاووس والحسن وجابر بن زيد وسعيد بن المسيب أنه الزكاة المفروضة من العشر ونصف العشر لأن الأمر للوجوب ولفظ الحق غالب استعماله في الواجب والإجماع على أنه لا واجب في المال إلا الزكاة، وفي الصحيحين عن

طلحة بن عبدالله قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ يسأل عن الإسلام فذكر رسول الله ﷺ خمس صلوات وصيام شهر رمضان والزكاة فقال هل عليّ غيرها؟ قال: «لا إلا أن تطوع»(١) فعلى هذا القول هذه الآية مدنية وفيها حجة لأبي حنيفة حيث يقول يجب الزكاة في الثمار مثل الرمان خلافًا لمالك والشافعي فإنه لا يجب الزكاة عندهما إلا فيما يقتات به وقد مر مسائل زكاة الزرع في سورة البقرة في تفسير قوله تعالىٰ ﴿أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾(٢) وقال: علي بن الحسين وعطاء ومجاهد وحماد والحكم: هو حق في المال سوى الزكاة أمر بإتيانه لأن الآية مكية وفرضت الزكاة بالمدينة، قال: إبراهيم هو الضغث، وقال: الربيع لقاط السنبل. أخرج ابن مردويه والنحاس في ناسخه عن أبي سعيد الخدري عن النبيّ ﷺ في هذه الآية قال: «ما سقط من السنبل» وقال: مجاهد كانوا يعلقون العذق عند الصرام فيأكل منه من مَرَّ، وقال: يزيد بن الأصم كان أهل المدينة إذا صرموا يجيئون بالعذق فيعلقونه في جانب المسجد فيجيء المسكين فيضربه بعصاه فيسقط منه فيأخذ، ويؤيد هذا القول حديث فاطمة بنت قيس قالت قال: رسول الله ﷺ: «إن في المال لحقًا سوى الزكاة ثم تلا ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ﴾»(٣) رواه الترمذي وابن ماجه والدارمي، وقد مر في تفسير تلك الآية في البقرة فالمراد بالحق أعم من أن يكون واجبًا أو مندوبًا، وقال: سعيد بن جبير كان هذا حقًا يؤمر بإتيانه في ابتداء الإسلام فصار منسوخًا بإيجاب العشر قال: مقسم عن ابن عباس نسخت الزكاة كل نفقة في القرآن ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾ الإسراف ضد القصد كذا في القاموس، وفي الصحاح أنه التجاوز عن الحد في كل فعل، قيل: أراد ههنا بالإسراف إعطاء الكل، قال: البيضاوي هذه الآية كقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ﴾(٤) قال: البغوي: قال: ابن عباس في رواية الكلبي: عَمدَ ثابت بن قيس بن شماس فصرم خمسمائة نخلة فقسمها في يوم واحد ولم يترك لأهله شيئًا فأنزل الله عز وجل هذه الآية، وكذا أخرج ابن جرير عن ابن جريج. قال: البغوي: قال: السدي لا تسرفوا أي لا تعطوا سائر أموالكم فتقعدوا فقراء، قلت: إعطاء الكل إنما يكون إسرافًا منهيًا عنه إذا لم يوصل إلى عياله ومن له عليه حق

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: الزكاة من الإسلام (٤٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام (١١).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٦٧.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في المال حقًا سوى الزكاة (٦٥٢).

(٤) سورة الإسراء، الآية: ٢٩.

حقوقهم كذا قال: الزجاج وأما بعد أداء حقوق أهل الحقوق فإعطاء الكل في سبيل الله أفضل وليس بإسراف، قال، قال: رسول الله ﷺ: «لو كان لي مثل أحد ذهبًا يَسرّني أن لا يمرّ عليَّ ثلاث ليال وعندي منه شيء إلا شيء أرصده لدين»[١] رواه البخاري، وعن أبي ذر أنه استأذن على عثمان فأذن له وبيده عصاه فقال عثمان يا كعب إن عبد الرحمٰن بن عوف توفي وترك مالاً فما ترى فيه؟ فقال إن كان يصل فيه حق الله فلابأس به فرفع أبو ذر عصاه فضرب كعبًا وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما أحب لو أن لي هذا الجبل ذهبًا أنفقه ويتقبل مني أذر خلفي منه ست أواق أنشدك بالله يا عثمان أسمعته ثلاث مرات، قال: نعم»[٢] رواه أحمد، وعن أبي هريرة أن النبيّ ﷺ دخل على بلال وعنده صبرة من تمر فقال ما هذا يا بلال؟ قال: شيء ادخرته لغد، فقال «أما تخشى أن ترى له غدًا بخارًا في نار جهنم يوم القيامة أنفق يا بلال ولا تخش من ذي العرش إقلالاً» رواه البيهقي في شعب الإيمان، وعن أبي هريرة قال: يا رسول الله ﷺ: أي الصدقة أفضل؟ قال: «جهد المقل وادأ بمن تعول»[٣] رواه أبو داود. وقال: سعيد بن المسيب معنى لا تسرفوا لا تمنعوا الصدقة يعني لا تجاوزوا الحد في الإمساك حتى تمنعوا الواجب من الصدقة، وقال: مقاتل معناه لا تشركوا الأصنام في الحرث والأنعام، وقال: الزهري معناه لا تنفقوا في المعصية وقال: مجاهد الإسراف ما قصرت به عن حق الله عزّ وجل وقال: لو كان أبو قبيس ذهبًا لرجل فأنفقه في طاعة الله لم يكن مسرفًا ولو أنفق درهمًا أو مدًّا في معصية الله تعالىٰ كان مسرفًا، وقال: إياس بن معاوية ما جاوزت به أمر الله فهو سرف وإسراف، وروى ابن وهب عن أبي زيد أنه قال: الخطاب في هذه الآية للسلاطين يقول الله تعالىٰ لا تأخذوا فوق حقكم فهذه الآية نظير قوله ﷺ «وإياكم وكرائم أموال الناس»[٤] ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ لا يرتضي فعلهم ﴿و﴾ أنشأ ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً﴾ وهي كل ما حمل عليه من الإبل والبقر ﴿وَفَرْشًا﴾ وهي ما لا يحمل عليه من الصغار الدانية إلى الأرض كالفصال والعجاجيل والغنم ﴿كُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾ أمر إباحة وأدخل من التبعيضية لأن

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الاستقراض، باب: أداء الديون (٢٣٨٩).

(٢) رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وقد ضعفه غير واحد. انظر مجمع الزوائد في كتاب: الزهد، باب: في الإنفاق والإمساك (١٧٧٥٨).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: الرخصة في ذلك (١٦٧٦).

(٤) أخرجه البخاري من حديث ابن عباس بلفظ. «فإياك وكرائم أموالهم» في كتاب: الزكاة، باب: أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا (١٤٩٦).

الرزق ليس كله مأكولاً ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ أي طرقه في تحليل الحرام وتحريم الحلال ﴿إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ ظاهر العداوة ﴿ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ﴾ بدل من حمولة وفرشًا أو مفعول كلوا، ولا تتبعوا معترض بينهما أو حال من ما بمعنى مختلفة أو متعددة، والزوج ما معه آخر من جنسه يزاوجه وقد يقال لمجموعهما والمراد الأول ﴿مِّنَ ٱلضَّأْنِ﴾ اسم جنس وهي ذات الصوف من الغنم وجمعه ضئين أو الضان جمع ضائن والأنثى ضائنة وجمعها ضوائن ﴿ٱثْنَيْنِ﴾ زوجين اثنين الذكر والأنثى، أعني الكبش والنعجة بدل من حمولة إن جوز تعدد البدل ومن ثمانية أن جوز البدل من البدل ﴿وَمِنَ ٱلْمَعْزِ﴾ وهي ذات الشعر من الغنم، قرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر بفتح العين والباقون بالإسكان وهي جمع ماعز كصحب وصاحب، وقال: البغوي: هوجمع لا واحد له من لفظه وجمع الماعز معزى وجمع الماعزة مواعز ﴿ٱثْنَيْنِ﴾ الذكر والأنثى التيس والعنز ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿ءَآلذَّكَرَيْنِ﴾ أجمع القراء على إبدال الهمزة الثانية أو تسهيلها وكذا كلما دخل همزة الاستفهام على همزة الوصل نحو الله آلآن يعني الذكر من الضأن والمعز ﴿حَرَّمَ﴾ أي حرمه الله تعالىٰ ﴿أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ منهما ونصب الذكرين والأنثيين بحرم ﴿أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ يعني أعم من الذكر والأنثى من الجنين ﴿نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ﴾ يعني أخبروني بأمر معلوم من عند الله تعالىٰ يدل على تحريم ما تحرمونه ﴿إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ في دعوى التحريم ﴿وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ كما سبق يعني شيء منهما لم يحرم وذلك أنهم كانوا يقولون هذه أنعام وحرث حجر قالوا في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا وكانوا يحرمون البحيرة والسائبة والوصيلة والحام بعضها على النساء فقط وبعضها على الرجال والنساء جميعًا، فلما جاء الإسلام قام مالك بن عوف أبو الأحوص الجشمي، فقال يا محمد بلغنا أنك تحرم أشياء مما كان أباءنا يفعلون؟ فقال رسول الله ﷺ: إنكم قد حرمتم أصنافًا من النعم على غير أصل وإنما خلق الله تعالىٰ هذه الأصناف الثمانية للأكل والانتفاع بها فمن أين جاء هذا التحريم من قبل الذكر أم من قبل الأنثى» فسكت مالك بن عوف وتحير فلو قال: جاء هذا التحريم بسبب الذكورة وجب أن يحرم جميع الذكور ولو قال: بسبب الأنوثة وجب أن يحرم جميع الأنثى ولو قال: باشتمال الرحم وجب أن يحرم الكل فأما تخصيص التحريم بالولد الخامس أو السابع أو بالبعض دون البعض فمن أين هو، ويروى أن النبيّ ﷺ قال: لمالك يا مالك لا تتكلم قال: له مالك بل نتكلم وأسمع منك ﴿أَمْ﴾ بل ﴿كُنتُمْ﴾ يا أهل مكة ﴿شُهَدَآءَ﴾ حضورًا ﴿إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَا﴾ التحريم فإنكم لا تؤمنون بنبي ولا كتاب لكم فلا طريق لكم إلى

المعرفة إلا المشاهدة والسماع ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ﴾ يعني لا أحد أظلم ﴿مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ في التحريم والتحليل وغيرهما والمراد عمرو بن لحي الخزاعي ومن جاء بعده على طريقه ﴿لِيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ روي أنهم قالوا فما المحرم إذاً فنزل.

﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٥﴾ وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ ۖ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ۚ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ ۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿١٤٦﴾ فَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل رَّبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَٰسِعَةٍ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُۥ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿١٤٧﴾ سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ ۚ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا۟ بَأْسَنَا ۗ قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ ۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾ قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ ۖ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾ قُلْ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَا ۖ فَإِن شَهِدُوا۟ فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ ۚ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٠﴾﴾.

﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ﴾ وهو يعم القرآن وغيره ولا وجه لتخصيصه بالقرآن كيف والكلام في رد ما يزعمون من تحريم البحائر ونحوها بغير علم وذا لا يتم إلا بإرادة العموم فإن المقصود من هذا الكلام التنبيه أن التحريم وغيرها من الأحكام إنما يعلم بالوحي دون الهوى، ولا أجد ههنا من أفعال القلوب ومفعوله الأول محذوف ومفعوله الثاني قوله تعالىٰ ﴿مُحَرَّمًا﴾ واختار أكثر المفسرين تقدير طعامًا محرمًا ليصح استثناء الخنزير منه متصلاً ﴿عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ﴾ متعلق بمحرماً ﴿إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً﴾ قرأ ابن عامر تكون بالتاء لتأنيث الفاعل وميتة بالرفع على الفاعلية ويكون حينئذ تامة، وقرأ ابن كثير وحمزة أيضًا بالتاء نظرًا إلى تأنيث الخبر وميتة بالنصب على الخبرية كجمهور القراء والباقون بالياء التحتانية على أن الضمير المستتر فيه راجع إلى المحذوف المقدر أعني طعامًا، والمستثنى في محل النصب على الحالية يعني لا أجد طعامًا محرمًا في حال من الأحوال إلا حال كونه ميتة. والميتة ما فارقه الروح حتف أنفه من غير فعل أحد فلا يدخل فيه الموقوذة والمتردية

والنطيحة وما أكل السبع كما يدل عليه العطف في قوله تعالىٰ ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾[1] الآية في سورة المائدة، ويدل عليه أيضًا قول الكفار تزعم يا محمد إن ما قتلت أنت وأصحابك حلال وما قتله الكلب والصقر حلال وما قتله الله حرام، وإنما تثبت حرمة الموقوذة وأخواتها بغير هذه الآيات ﴿أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ أي مهراقًا سائلًا، قال: ابن عباس يريد ما خرج من الحيوان وهو حي وما خرج من الأوداج عند الذبح ولا يدخل فيه الكبد والطحال لأنهما جامدان وقد جاء الشرع بإباحتهما نصًا وإجماعًا، ولا ما اختلط باللحم من الدم لأنه غير سائل ﴿أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ﴾ أي الخنزير لقربه ﴿رِجْسٌ﴾ أي قذر، ومن هذه الآية ثبت كون الخنزير نجسًا عينه، ومن ثم لا يجوز بيع شيء من أجزائه ولا الانتفاع به ﴿أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ الجملة صفة لفسقاً وهو معطوف على لحم خنزير وقوله فإنه رجس معترض بين المعطوف والمعطوف عليه، سمى الله سبحانه ما ذبح على اسم الصنم فسقًا لتوغله في الفسق، وجاز أن يكون فسقًا مفعولاً له لأهل والجملة معطوفة على يكون والمستكن فيه راجع إلى ما رجع إليه المستكن في يكون ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ﴾ أي دعته الضرورة إلى تناول شيء من ذلك، ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾ أي حال كونه غير باغ للذة وشهوة ولا باغ على مضطر مثله ﴿وَلَا عَادٍ﴾ أي متجاوز قدر الضرورة ﴿فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لا يؤاخذ وقد مر مثل هٰذه الآية في سورة البقرة وذكرنا ما يتعلق به هناك.

مسألة ذهب بعض العلماء إلى أن التحريم مقصور على هذه الأشياء لانحصار التحريم بنص الكتاب فيها ولا يجوز نسخ الكتاب بخبر الآحاد، يروىٰ ذلك عن عائشة وابن عباس وبه قال: مالك فإنه يطلق الكراهة على ما سوى ذٰلك مما ورد النهي عنها في الحديث قالوا ويدخل في الميتة المنخنقة والموقوذة وما ذكر في أوائل سورة المائدة، قلت: دخول الموقوذة وأخواتها في الميتة ممنوع كما ذكرنا، وقال: أكثر الأئمة أبو حنيفة والشافعي وأحمد وغيرهم لا يختص التحريم بهذه الأشياء، قال: البيضاوي الآية محكمة يعني غير منسوخة لأنها تدل على أنه لم يجد فيما أوحي إليه إلى تلك الغاية محرمًا غير هذه وذلك لا ينافي ورود التحريم في شيء آخر فلا يلزم نسخ الكتاب بخبر الواحد، وهذا القول غير صحيح عندي فإن كل آية أو سنة نطقت بحكم غير مقيد بالتأبيد أو التوقيت فإنها مؤيدة ظاهرًا نظرًا إلى الاستصحاب وهو في علم الله مؤقت ولا يكون قابلًا للنسخ إلا هذا القسم من النصوص فالناسخ يكون بيانًا لمدة الحكم، ولذا سمي النسخ بيان تبديل كيلا

(١) سورة المائدة، الآية: ٣.

يلزم على الله البدأ المستحيل، ولا شك أن هذه الآية تدل على حل ما عدا المذكورات في هذا الوقت من غير دلالة على تأبيد الحل أو كونه منتهيًا إلى وقت ومن أجل ذلك كانت الآية رد التحريم البحاير وأخواتها، واحتمال ورود التحريم بعد ذلك لا ينافي كون حلها حكمًا شرعيًا ثابتًا بنص الكتاب فالحكم الوارد بالنسة، بعد ذلك بالتحريم يكون ناسخًا للحل البتة فلا يصح ما قيل: إنه لا يلزم نسخ الكتاب بخبر الواحد، فالأولى أن يقال قد لحقه التخصيص بالقطع الوارد في المنخنقة وأخواتها والوارد في تحريم الخمر فإنه أيضًا من جنس الطعام فإن قوله تعالىٰ ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾[1] الآية وارد في الخمر، والعام المخصوص بالبعض يجوز تخصيصه بخبر الآحاد بل بالقياس أيضًا، والقول باشتراط المقارنة، في التخصيص ممنوع بل كان ما يخرج بعض الأفراد عن الحكم من كلام مستقل فهو مخصص سواء كان متراخيًا أو مقارنًا وإنما الناسخ ما سلب الحكم عن جميع الأفراد، ولو سلمنا هذا الاشتراط فنقول حل جميع الحيوانات الثابت بهذا النص منسوخ بتحريم الخبائث الثابت بقوله تعالىٰ: ﴿يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَـٰٓئِثَ﴾[2] لكن الطيبات والخبائث مجمل التحق أحاديث النبيّ ﷺ الواردة في تحريم السباع والحمر الأهلية وأمثالها بيانًا للآية فالناسخ إنما هو الكتاب للكتاب والأحاديث بيان للكتاب أو نقول الأحاديث الواردة في تحريم السباع وغيرها وإن كانت من رواية الآحاد لكن تلقتها جميع الأمة بالقبول، ومالك رحمه الله وإن لم يقل بتحريم السباع وأمثالها لكنه يقول بالكراهة التحريمية عملاً بتلك الأحاديث فلا شبهة في قبوله الأحاديث المذكورة فصارت الأحاديث المذكورة مجمعًا عليها فجاز نسخ الكتاب بها لكونها قطعية بإجماع الأمة على قبولها، والاختلاف الواقع في الضبع والثعلب واليربوع والضب لا يضر أبا حنيفة فإنه يقول الضبع والثعلب من السباع والضب واليربوع من الحشرات ولا خلاف في عدم جواز أكل السباع والحشرات وإنما الخلاف في كونها من السباع والحشرات وقد ذكرنا مسائل ما يحل من الحيوانات وما يحرم في سورة المائدة في تفسير قوله تعالىٰ ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتُ﴾[3] الآية ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ﴾ وهي كل ماله أصبع كالإبل والسباع والطيور، قال: القتيبي هو كل ذي مخلب من الطير وكل ذي حافر من الدواب وحكاه عن بعض المفسرين، سمى

(١) سورة المائدة، الآية: ٩٣.
(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٥٧.
(٣) سورة المائدة، الآية: ٥.

الحافر ظفرًا على الإستعارة، ولعل مسبب الظلم تعميم التحريم وإلا فبعضها محرم في ملة الإسلام أيضًا ﴿وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ﴾ أي ما اشتمل على الظهور والجنوب ﴿أَوِ ٱلْحَوَايَآ﴾ عطف على ظهورهما يعني ما اشتمل على الحوايا وهي الأمعاء جمع حاوية أو حاوياء ﴿أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ﴾ يعني شحوم الإلية لاتصالها بعجب الذنب والمخ فبقي بعد الاستثناء شحوم الجوف وهي الثروب وشحوم الكلى ﴿ذَٰلِكَ﴾ التحريم مفعول ثان لقوله تعالىٰ ﴿جَزَيْنَٰهُم﴾ عقوبة لهم ﴿بِبَغْيِهِمْ﴾ بسبب ظلمهم من قتل الأنبياء وصدهم عن سبيل الله وأخذهم الربا وأكلهم أموال الناس بالباطل فإن قيل: من كان هذا شأنه لا يبالي بأكل ما حرم عليه فأي عقوبة وضيق عليهم بالتحريم؟ قلت: لعل هذا التحريم لزيادة تعذيبهم في الآخرة. عن جابر بن عبدالله أنه سمع رسول الله ﷺ، يقول عام الفتح وهو بمكة: «إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، قيل: أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح؟ فقال: «لا هو حرام شحومها» ثم قال: رسول الله: «لعن الله اليهود إن الله لما حرم عليهم شحومها جملوها ثم باعوه فأكلوا ثمنه»[(١)] رواه البخاري وغيره والله أعلم ﴿وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ﴾ في الأخبار والوعد والوعيد ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ﴾ يعني اليهود فيما أوحيت إليك هذا ﴿فَقُل رَّبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَٰسِعَةٍ﴾ يمهلكم على التكذيب فلا تغتروا بإمهاله فإنه لا يهمل ﴿وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُۥ﴾ عذابه ﴿عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ إذا جاء وقته أو المعنى ذو رحمة واسعة للمؤمنين وذو بأس شديد للمكذبين المجرمين فأقام مقامه ولا يرد بأسه للدلالة على أنه لازم بهم لا يمكن رده عنهم ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟﴾ أخبار عن مستقبل ففيه إعجاز فإنه أخبار عن غيب وقع بعد ذلك وأنهم لما لزمتهم الحجة وعجزوا عن جوابها استدلوا على كون ما هم عليهم مشروعًا مرضيًا لله تعالىٰ بأنه ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ خلاف ما نحن عليه ﴿مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ﴾ مما حرمناه يعني أن الله قادر على أن يحول بيننا وبين ما نحن عليه حتى لا نفعله فلولا أنه رضي بما نحن عليه وأراد منا وأمرنا به لحال بيننا وبين ذلك، وهذا الاستدلال مبني على جهلهم وعدم تفرقهم بين المشيئة بمعنى الإرادة وبين الرضا فإن إرادته تعالىٰ متعلق بالخير والشر ما شاء الله كان وما لم يشأ لا يكون وأنه تعالىٰ لا يرضى لعباده الكفر ﴿كَذَٰلِكَ﴾ ي مثل ما كذبوك في أن الله منع من الشرك ولم يرض به ولم يحرم ما حرّموه ﴿كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ رسلهم ﴿حَتَّىٰ ذَاقُوا۟ بَأْسَنَا﴾ عذابنا الذين أنزلنا

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ﴾ (٤٦٣٣).

عليهم بتكذيبهم ﴿قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ﴾ مستنبط من كتاب أو حجة يفيد العلم بأنه تعالىٰ راض عن الشرك وحرم ما حرموه أو المراد بالعلم أمر معلوم يصح الإحتجاج به على ما زعموا ﴿فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ﴾ ولتظهروا ما أفادكم ذلك العلم وليس الأمر كذلك ولا يقولون إنهم يقولون عن علم ﴿إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ الحاصل بتقليد الآباء ﴿وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ تكذبون والله أعلم ﴿قُلْ﴾ يا محمّد ﴿فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ﴾ التامة عليكم بأوامره ونواهيه ولا حجة لكم بمشيئته، فإن مشيئته لا يلازم رضاه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد على مقتضى حكمته لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون. احتج المعتزلة بهذه الآية على أن الكفر ليس بمشيئة الله تعالىٰ وإرادته وإلا لما عابهم الله تعالىٰ على قولهم لو شاء الله ما أشركنا ولما كذبهم الله في هذا القول، وبما ذكرنا لك من التفسير ظهر بطلان احتجاجهم بها وأن الله تعالىٰ لم يكذبهم في هذا القول بل قولهم هذا يوافق قوله تعالىٰ: ﴿فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ ولم يقل الله تعالىٰ إنكم كاذبون في هذا القول بل عابهم على تكذيبهم الرسل في أن الله تعالىٰ ليس براض بالكفر ناه عنه ولم يحرم ما يقولونه حرامًا، وعابهم على زعمهم أن تحريمنا البحائر وأشباهها لما كان بمشيئة الله فهو راض عن ذلك التحريم وأن الله حرم هذه الأشياء حيث قال: الله تعالىٰ ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿هَلُمَّ﴾ اسم فعل غير منصرف يقال للواحد والتثنية والجمع عند أهل الحجاز ومعناه أحضروا ﴿شُهَدَآءَكُمُ﴾ أي قدوتكم في هذا القول استحضرهم ليلزم هم الحجة بأجمعهم ويظهر ضلالتهم، وأنه لا متمسك لهم كمن يقلدهم ولذلك قيد الشهداء بالإضافة إليهم ووصفهم بقوله ﴿ٱلَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَاۖ﴾ الذي زعموه محرمًا ﴿فَإِن شَهِدُواْ﴾ بالباطل ﴿فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْۚ﴾ أي لا تصدّقهم وبيّن لهم فسادها ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ كان الأصل لا تتبع أهواءهم وضع المظهر موضع المضمر للدلالة على أن مكذب الآيات متبع الهوى لا غير ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ غيره من الأصنام ونحوها، ولما سأل المشركون النبيّ ﷺ عما حرمه الله تعالىٰ بعد ظهور بطلان قولهم في التحريم، قال: الله تعالىٰ.

﴿۞ قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْۖ أَلَّا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔاۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًاۖ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْۖ وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَۖ وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَا تَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥۖ وَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِۖ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۖ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰۖ وَبِعَهْدِ

ٱللَّهِ أَوۡفُواْۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾.

﴿قُلۡ﴾ يا محمد ﴿تَعَالَوۡاْ﴾ أمر من التعالي وأصله فيمن كان في علو يقول لمن كان في سفل ثم اتسع فيه بالتعميم ﴿أَتۡلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمۡ﴾ ما موصولة أو مصدرية منصوبة بأتل أو استفهامية منصوبة بحرم، والجملة مفعول أتل يعني أتل أي شيء حرم ربكم ﴿عَلَيۡكُمۡ﴾ متعلق بحرم أو أتل، إسم فعل للإغراء بمعنى الزموا ﴿أَلَّا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ﴾ أن مصدرية على تقدير كون عليكم بمعنى الزموا وإلا فمفسرة بفعل التلاوة يعني أتل عليكم لا تشركوا، وجاز أن يكون مصدرية في محل الرفع تقديره المتلو أن لا تشركوا أو في محل النصب تقديره أوصيكم أن لا تشركوا ويؤيد هذا التقدير قوله تعالىٰ ﴿ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم﴾ وأن يكون أن مصدرية ولا زائدة ومحلها النصب على أنه بدل من الموصول أو من عائده المحذوف وتقديره حرم عليكم أن تشركوا أو محلها الرفع تقديره المحرم أن تشركوا به ﴿ شَيۡـٔٗاۖ﴾ من الإشراك جليًا ولا خفيًا أو شيئًا من الآلهة الباطلة ﴿و﴾أحسنوا ﴿وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗاۖ﴾ معطوف على لا تشركوا، وضع الأمر موضع النهي عن الإساءة إليهما للمبالغة والدلالة على أن ترك الإساءة في شأنهما غير كاف وترك الإحسان بهما إساءة، وإن كان لا في لا تشركوا زائدة فالتقدير حرم عليكم أن تشركوا أو أن تسيئوا بالوالدين بل أحسنوا إحسانًا ﴿وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَوۡلَٰدَكُم﴾ يعني لا تئدوا البنات ﴿مِّنۡ﴾ خشية ﴿إِمۡلَٰقٖۖ﴾ فقر ﴿نَّحۡنُ نَرۡزُقُكُمۡ وَإِيَّاهُمۡۖ﴾ في حديث معاذ أوصاني رسول الله ﷺ بعشر كلمات، قال: «لا تشرك بالله وإن قتلت وحرقت ولا تعقن والديك وإن أمراك أن تخرج من أهلك ومالك»[1] الحديث، رواه أحمد، وفي حديث ابن مسعود قال: قال رجل يا رسول الله ﷺ: «أي الذنب أكبر عند الله؟ قال: «أن تدعو لله ندًا وهو خلقك» قال: ثم أي، قال: أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك»[2] الحديث متفق عليه ﴿وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلۡفَوَٰحِشَ﴾ كبائر الذنوب والزنا ﴿مَا ظَهَرَ مِنۡهَا﴾ من أفعال الجوارح علانية ﴿وَمَا بَطَنَۖ﴾ يعني أفعال الجوارح سرًا وأفعال القلوب من النفاق

---

(١) رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد ثقات إلا أن عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير لم يسمع من معاذ، وإسناد الطبراني متصل وفيه عمرو بن واقد القرشي وهو كذاب.
أنظر مجمع الزوائد في كتاب: الوصايا، باب: وصية رسول الله ﷺ (٧١١٠). ٠

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿فلا تجعلوا الله أنداداً وأنتم تعلمون﴾ (٤٤٧٧)
وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: كون الشرك أعظم الذنوب وبيان أعظمها بعده (٨٦).

وغيره ورذائل النفس، قوله ما ظهر وما بطن بدل من الفواحش ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ﴾ قتله من مؤمن أومعاهد ﴿إِلَّا﴾ قتلاً متلبسًا ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي بحق يبيح قتله من ردة أو قصاص أو زنا بعد إحصان أو نقض عهد أو بغي أو قطع طريق، عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل دم امرء يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة»(١) رواه البغوي، وقال: الله تعالىٰ ﴿وَإِن نَّكَثُوا أَيْمَانَهُم مِّن بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ﴾(٢) الآية، وقال: الله تعالىٰ: ﴿فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾(٣) وقال: الله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ﴾(٤) الآية. ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ من الأوامر والنواهي ﴿وَصَّاكُم بِهِ﴾ أمركم بحفظه ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ ترشدون فإن كمال العقل هو الرشد وضده السفه ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ﴾ فضلاً من أن تأكلوه أو تضيعوه بفعله ﴿إِلَّا بِالَّتِي﴾ أي بالفعلة التي ﴿هِيَ أَحْسَنُ﴾ ما يفعل بماله من حفظه وتثميره وصلاحه، قال مجاهد: هي التجارة فيه ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ﴾ اليتيم ﴿أَشُدَّهُ﴾ جمع شد كفلس وأفلس يعني صفات كماله من البلوغ والرشد بعد البلوغ المنافي للسفه، وقيل: هي مفرد بمعنى كماله هذا القيد خرج مخرج العادة تأكيد إلا مفهوم له عند أحد فإنه كان معتاد أهل الجاهلية التصرف في ماله من أيام صباه حتى يبلغ أشده فإذا بلغ أشده منع غيره من ماله، فقال الله تعالىٰ: لا تقربوا مال اليتيم في شيء من زمان صباه وأما بعد ذلك فلا يمكن لكم التصرف فيه لأجل ممانعته، وقال: البغوي: تقدير الآية لا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن أبدًا حتى يبلغ أشده فادفعوا إليه ماله إن كان رشيدًا، قلت: وجاز أن يكون غاية للمستثنى يعني افعلوا بماله الفعلة التي هي أحسن حتى يبلغ أشده ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾ بالعدل والتسوية وضع الأمر موضع النهي يعني لا تنقصوا المكيال والميزان لكمال الإهتمام في الإيفاء فإن النهي يقتضي الأمر بضده التزامًا والاهتمام في المطابقة والله أعلم ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ أي إلا ما يسعها ولا يعسر عليها، ذكر هذه الجملة بعد الأمر بالإيفاء بالقسط إشارة إلى أن الأفضل أن يعطى من عليه الحق أكثر وأفضل مما وجب عليه تجوزًا، وأخرج ابن مردويه بسند ضعيف من مرسل سعيد بن المسيب قال رسول الله ﷺ: «من أوفى على

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: القسامة، باب: ما يباح به دم المسلم (١٦٧٦).

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٢.

(٣) سورة الحجرات، الآية: ٩.

(٤) سورة المائدة، الآية: ٣٣.

يده والميزان والله يعلم صحة نيته بالوفاء فيهما لم يؤاخذ» وذلك تأويل وسعها قال رسول الله ﷺ في أداء ثمن فرس وجب عليه «زن وأرجح»(١) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم وصححه عن سويد بن قيس، وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن رجلًا أتى النبيّ ﷺ يتقاضاه فأغلظ له فهم به بعض أصحابه فقال رسول الله ﷺ: «دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً» ثم قال: أعطوه سنًا مثل سنه، قالوا: يا رسول الله لا نجد إلا أمثل من سنه؟ قال: «أعطوه فإن خيركم أحسنكم قضاء»(٢) وهو عند مسلم من حديث أبي رافع بمعناه، وعن أبي هريرة قال: أتى النبيّ ﷺ برجل يتقاضاه قد استسلف منه شطر وسق فأعطاه وسقًا فقال: نصف وسق لك ونصف وسق من عندي ثم جاء صاحب الوسق يتقاضاه فأعطاه وسقين، فقال «وسق لك ووسق من عندي»(٣) رواه الترمذي وسنده لابأس به. وكذا الأفضل أن يرضى صاحب الحق من حقه سماحة، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «رحم الله رجلًا سمحًا إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى»(٤) رواه البخاري، لكن الله سبحانه لم يوجب إعطاء أكثر مما وجب عليه ولا الرضا بأقل مما له تفضلاً فإن ذلك شاق على النفوس وذلك قوله تعالىٰ ﴿لا يكلف الله نفسا إلا وسعها﴾ وهذه الأحاديث يؤيد مذهب الشافعي حيث، قال: إن أهدى المستقرض إلى المقرض شيئًا أو حمله على دابة أو أسكنه في داره ولم يكن ذلك عادة بينهما أو أعطى أكثر مما أخذ منه أو أجود، يجوز ذلك إن كان بغير شرط سبق خلافًا للأئمة الثلاثة فإن ذلك يكره عندهم ولا يحل له أخذ ذلك وقد مر المسئلة في سورة البقرة في تفسير آية المداينة ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ﴾ في الحكم أو الشهادة ﴿فَٱعْدِلُواْ﴾ فيه ولو كان﴾ المقول له أو عليه ﴿ذَا قُرْبَىٰ﴾ لكم هذا أيضًا أمر وضع موضع النهي عن الجور والكذب تأكيدًا في العدالة حتى لا يجوز الشهادة على الظن والتخمين بل

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في الرجحان في الوزن (١٣٠٥) وأخرجه أبو داود في كتاب البيوع: باب: في الرجحان في الوزن والوزن بالأجر (٣٣٣٤) وأخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: الرجحان في الوزن (٤٥٨٩) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: الرجحان في الوزن (٢٢٢٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الوكالة، باب: وكالة الشاهد والغائب جائزة (٢٣٠٥) وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: من استلف شيئًا فقضى خيرًا منه (١٦٠١).

(٣) رواه البزار وفيه أبو صالح الفراء لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح. انظر مجمع الزوائد في كتاب: البيوع، باب: حسن القضاء وقرض الخمير وغيره (٦٦٩١).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقًا فليطلبه في عفاف (٢٠٧٦).

على كمال العلم كما يدل عليه لفظة الشهادة، قال: رسول الله ﷺ: «عدلت شهادة الزور بالإشراك بالله ثلاث مرات ثم قرأ ﴿فَٱجۡتَنِبُواْ ٱلرِّجۡسَ مِنَ ٱلۡأَوۡثَٰنِ وَٱجۡتَنِبُواْ قَوۡلَ ٱلزُّورِ ۝٣٠ حُنَفَآءَ لِلَّهِ غَيۡرَ مُشۡرِكِينَ بِهِۦ﴾»(١) رواه أبو داود وابن ماجه عن خريم بن فاتك، وأحمد والترمذي عن أيمن بن خريم إلا أن ابن ماجه لم يذكر القراءة. وعن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: «القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار»(٢) رواه أبو داود ﴿وَبِعَهۡدِ ٱللَّهِ﴾ يعني بما عهد إليكم من ملازمة العدل وتأدية أحكام الشرع من الأوامر والنواهي أو بالنذر واليمين ﴿أَوۡفُواْ﴾ هذا أيضًا أمر في موضع النهي تأكيدًا يعني لا تنقضوا عهدالله بعد ميثاقه ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها ومقتضى التأكيد والمبالغة في إتيان الأوامر والنواهي أن يجتنب الشبهات، قال: رسول الله ﷺ: «الحلال بيّن والحرام بيّن وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى المشتبهات استبرأ لعرضه ودينه ومن وقع في المشتبهات وقع في الحرام كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه»(٣) الحديث متفق عليه من حديث النعمان بن بشير، وروى الطبراني في الصغير بسند صحيح عن عمر مرفوعًا «الحلال بيّن والحرام بيّن دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» ﴿ذَٰلِكُمۡ﴾ ما ذكر ﴿وَصَّىٰكُم﴾ أمركم به ﴿لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ قرأ حمزة والكسائي وحفص بتخفيف الذال حيث وقع في القرآن إذا كان بالتاء الفوقانية بحذف إحدى التائين من التفعل، والباقون بتشديد الذال وأصله تتذكرون ﴿وَأَنَّ هَٰذَا﴾ قرأ حمزة والكسائي بكسر الهمزة على الإستئناف، والباقون بفتح الهمزة لكن قرأ ابن عامر ويعقوب باسكان النون على أنها مخففة من المثقلة واسمه ضمير الشان محذوف والباقون بالتشديد، قال: الفراء تقديره وأتل عليكم أن هذا ﴿صِرَٰطِي﴾ قرأ ابن عامر بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿مُسۡتَقِيمٗا﴾ حال من الصراط والعامل معنى الإشارة يعني أن هذا الذي ذكر في جمع السورة من التوحيد والنبوة والشرائع طريقي وديني، قلت: وجاز أن يكون أن في محل الجر

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: القضاء، باب: في شهادة الزور (٣٥٩٥) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأحكام، باب: شهادة الزور (٢٣٧٢).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب الأحكام، باب: ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضي (١٣٢٢) وأخرجه أبو داود في كتاب القضاء، باب: القاضي يخطئ (٣٥٧٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: فضل من استبرأ لدينه (٥٢) وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: أخذ الحلال وترك الشبهات (١٥٩٩).

عطفًا على الضمير المجرور في وصكم به يعني ووصكم بأن، وقال: البيضاوي بتقدير اللام على أنه علة لقوله تعالىٰ ﴿فَٱتَّبِعُوهُۖ﴾ وقيل: المشار إليه بهذا ما في هذه الآيات، قال: البغوي: هذه الآيات محكمات لم ينسخهن شيء وهن محرمات في جميع الشرائع على بني آدم كلهم وهن أم الكتاب من عمل بهن دخل الجنة ومن تركهن دخل النار ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ﴾ أي الطرق المختلفة على حسب الأهواء فإن مقتضى الشرع إتباع الكتاب والسنة فيما أدركه العقل وفيما لم يدركه ومقتضى إتباع الآراء الفاسدة أنه إن وافقها الكتاب والسنة قبلوهما وإن خالفها أوّلوا الكتاب واتبعوا الأهواء وهذا منشأ اختلاف الشيع فصارت روافض وخوارج ومجسمة وجبرية وقدرية وغيرهم، وقد ذكرنا هذه المسئلة في سورة البقرة في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿كُلَّمَآ أَضَآءَ لَهُم مَّشَوۡاْ فِيهِ وَإِذَآ أَظۡلَمَ عَلَيۡهِمۡ قَامُواْۚ﴾[1] ﴿فَتَفَرَّقَ﴾ تلك السبل ﴿بِكُمۡ﴾ ويزيلكم ﴿عَن سَبِيلِهِۦۚ﴾ الذي هو إتباع الوحي ﴿ذَٰلِكُمۡ﴾ الإتباع ﴿وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ الضلال والتفرق عن الحق عن عبدالله بن مسعود «قال خط لنا رسول الله ﷺ خطًا ثم قال: «هذا سبيل الله» ثم خط خطوطًا عن يمينه وعن شماله وقال: «هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه» وقرأ ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ﴾[2] الآية رواه أحمد والنسائي والدارمي، وعن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعًا لما جئت به»[3] رواه البغوي: في شرح السنة، وقال: النووي في أربعينه هذا حديث صحيح.

﴿ثُمَّ ءَاتَيۡنَا مُوسَى ٱلۡكِتَٰبَ تَمَامًا عَلَى ٱلَّذِيٓ أَحۡسَنَ وَتَفۡصِيلٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٗ لَّعَلَّهُم بِلِقَآءِ رَبِّهِمۡ يُؤۡمِنُونَ ١٥٤ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ مُبَارَكٞ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُواْ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ١٥٥ أَن تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلۡكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيۡنِ مِن قَبۡلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمۡ لَغَٰفِلِينَ ١٥٦ أَوۡ تَقُولُواْ لَوۡ أَنَّآ أُنزِلَ عَلَيۡنَا ٱلۡكِتَٰبُ لَكُنَّآ أَهۡدَىٰ مِنۡهُمۡۚ فَقَدۡ جَآءَكُم بَيِّنَةٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٞۚ فَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَصَدَفَ عَنۡهَاۗ سَنَجۡزِي ٱلَّذِينَ يَصۡدِفُونَ عَنۡ ءَايَٰتِنَا سُوٓءَ ٱلۡعَذَابِ بِمَا كَانُواْ يَصۡدِفُونَ ١٥٧ هَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأۡتِيَهُمُ

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٠.

(٢) رواه أحمد والبزار وفيه عاصم بن بهدلة وهو ثقة وفيه ضعف.
أنظر مجمع الزوائد في كتاب: التفسير، باب: سورة الأنعام (١١٠٠٥).

(٣) أخرجه الترمذي الحكيم وأبو نصر السجزي في الإبانة وقال حسن غريب والخطيب عن ابن عمرو.
أنظر كنز العمال (١٠٨٤).

ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ ۗ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا ۗ قُلِ ٱنتَظِرُوٓا۟ إِنَّا مُنتَظِرُونَ ﴿١٥٨﴾.

﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ﴾ عطف على وصاكم وثم للتراخي في الإخبار يعني ثم أخبركم أنا آتينا موسى الكتاب أو للتفاوت في الرتبة كأنه قيل: ذلكم وصاكم به قديمًا وحديثًا ثم أعظم من ذلك إنا أتينا موسى الكتاب، أو عطف على قل بتقدير قل يعني ثم قل آتينا موسى الكتاب أو يقال ثم مع الجملة يأتي بمعنى الواو كما في قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ ٱللَّهُ شَهِيدٌ﴾[1] قلت: ويمكن أن يقال: إن قوله تعالىٰ وصاكم خطاب للناس أجمعين من لدن آدم عليه السلام إلى الآن تغليبًا للحاضرين على الغائبين، وثم للتراخي في الحكم والمعنى وصيناكم أيها الناس من بدوّ خلقكم بما ذكرنا من الشرائع فإنها لم تزل في جميع الشرائع ثم آتينا موسى الكتاب وشرعنا فيه أحكامًا أخر ﴿تَمَامًا﴾ للنعمة والكرامة ﴿عَلَى ٱلَّذِيٓ أَحْسَنَ﴾ القيام بالشرائع المتقدمة وأما من لم يؤمن بالله وحده ولم يأت بالشرائع المذكورة فلا انتفاع له بالتوراة ولا بالقرآن ولم يتم النعمة والمراد بالذي أحسن موسى عليه السلام يعني تمامًا عليه النعمة، وقيل: الذي أحسن بمعنى من أحسن يعم الواحد والجميع يعني تمامًا على من أحسن من قوم موسى يدل عليه قراءة ابن مسعود على الذين أحسنوا، وقال: أبو عبيدة: معناه على كل من أحسن يعني أتممنا فضل موسى بالكتاب على المحسنين يعني أظهرنا فضله عليهم والمحسنون الأنبياء ﴿وَتَفْصِيلًا﴾ بيانًا مفصلاً ﴿لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ يحتاج إليه في الدين وهو عطف على تماما ونصبهما مع ما عطف عليهما للعلية أو الحالية أو المصدرية ﴿وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُم﴾ أي الناس في زمن موسى يعني بني إسرائيل ﴿بِلِقَآءِ رَبِّهِمْ﴾ أي بالبعث والثواب والعقاب ﴿يُؤْمِنُونَ﴾ وهذا القرآن ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ﴾ عليك بعد موسىٰ ﴿مُبَارَكٌ﴾ أكثر خيرًا وبركة من التوراة لو جازة نظمه وكثرة علومه وكونه بمنزلة المركز من المحيط للدائرة ﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾ في نسخ أحكام التوراة ﴿وَٱتَّقُوا۟﴾ عذاب الله في مخالفته ﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ باتباعه ﴿أَن تَقُولُوٓا۟﴾ خطاب لأهل مكة يعني لئلا تقولوا أو كراهة أن تقولوا علة لأنزلنا، وقال: الكسائي: معناه واتقوا أن تقولوا ﴿إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا﴾ يعني اليهود والنصارى والاختصاص بإنما لأن الباقي المشهور من الكتب السماوية حينئذ لم يكن غير التوراة والإنجيل ﴿وَإِن﴾ مخففة من الثقيلة ولذا دخلت اللام الفارقة في خبرها ﴿كُنَّا﴾ يعني وأنه كنا ﴿عَن دِرَاسَتِهِمْ﴾ قراءتهم ﴿لَغَٰفِلِينَ﴾ لم تعرف الشرائع لكوننا

(١) سورة يونس، الآية: ٤٦.

أمة أميين فبعث الله محمَّدًا ﷺ وأنزل القرآن ليكون حجة على الكافرين من أهل مكة ويزيل اعتذارهم ويكون رحمة للعالمين ﴿أَوْ تَقُولُوا﴾ عطف على الأول يعني أو كراهة أن تقولوا ﴿لَوْ﴾ ثبت ﴿أَنَّآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْكِتَٰبُ﴾ كما أنزل على من قبلنا ﴿لَكُنَّآ أَهْدَىٰ مِنْهُمْ﴾ قال: البغوي: وقد، قال: جماعة من الكفار لو أنا أنزل علينا كما أنزل على اليهود والنصارى لكنا خيرًا منهم قال: الله تعالىٰ: ﴿فَقَدْ جَآءَكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ حجة واضحة بلغة تعرفونها وتعجزون عن إتيان أقصر سوة مثلها ﴿وَهُدًى﴾ بيانًا لمن تأمل فيها ﴿وَرَحْمَةٌ﴾ نعمة لمن عمل بها جزاء شرط محذوف يعني أن صدقتم فيما قلتم فقدجاءكم ما تمنيتم مع وضوح كونه حجة ساطعة وبرهانًا قاطعًا ﴿فَمَنْ﴾ يعني لا أحد ﴿أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ بعد وضوح كونها من الله وبعد تمني مجيئها ﴿وَصَدَفَ﴾ يعني أعرض أو صد ﴿عَنْهَا سَنَجْزِى ٱلَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ ءَايَٰتِنَا﴾ وضع الظاهر موضع المضمر للمبالغة في ذمهم ﴿سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ﴾ أي شدته ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَصْدِفُونَ﴾ أي بإعراضهم أو صدهم ﴿هَلْ يَنظُرُونَ﴾ استفهام للإنكار أي ما ينتظرون أهل مكة لإيمانهم بالقرآن ﴿إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ﴾ قرأ حمزة والكسائي بالياء التحتانية ههنا وفي النحل على التذكير والباقون بالفوقانية لكون الفاعل مؤنثًا غير حقيقي ﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ يعني ملائكة الموت أو ملائكة العذاب أو ملائكة يشهدون عيانفا بصدق الرسول وحقية القرآن، والحاصل أنهم لما لم يؤمنوا بعد مجيء ما كانوا يتمنون مجيئه وبعد وضوح أمره وسطوع برهانه فلعلهم ينتظرون إتيان الملائكة حتى يؤمنوا حينئذ مع أن الإيمان في تلك الحالة غير مفيد، وقال: البيضاوي: معناه ما ينتظرون إلا إتيان الملائكة شبهوا بالمنتظرين لما كان يلحقهم لحوق المنتظر، وجاز أن يكون المراد بإتيان الملائكة نزولهم يوم القيامة في الموقف كما يدل عليه قوله تعالىٰ ﴿أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ﴾ بلا كيف لفصل القضاء بين خلقه في موقف القيامة وقد مر نظير هذه الآية في سورة البقرة ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ﴾[1] وقد مر تفسيره وما فيه خلاف السلف والخلف يعني أشراط الساعة قال: البغوي: يعني طلوع الشمس من مغربها وعليه أكثر المفسرين ورواه أبو سعيد الخدري مرفوعًا.

فصل في أشراط الساعة: عن حذيفة بن أسيد الغفاري قال: اطلع النبيّ ﷺ ونحن نتذاكر في الساعة فقال: «إنها لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات فذكر الدخان، والدجال، والدابة، وطلوع الشمس من مغربها، ونزول عيسى بن مريم، ويأجوج

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢١٠.

ومأجوج، وثلث خسوف، خسف بالمشرق وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم» وفي رواية «نار يخرج من قعر عدن يسوق الناس إلى المحشر» وفي رواية «العاشر ريح تلقي الناس في البحر»[(١)] رواه مسلم، وعن عبدالله بن عمر وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول الآيات خروجًا طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى وأيهما كانت قبل صاحبتها فالأخرى على أثرها قريبًا»[(٢)] رواه مسلم، وعن النواس بن سمعان قال: ذكر رسول الله ﷺ الدجال فقال: «إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم وإن يخرج ولست فيكم فامرء حجيج نفسه والله خليفتي على كل مسلم، إنه شاب قطط عينه طافية كأني أشبهه بعبد العزى بن قطن فمن أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف فإنها جواركم من فتنته إنه خارج خلة بين الشام والعراق فعاث يمينًا وعاث شمالًا يا عباد الله فأثبتوا، قلنا: يا رسول الله وما لبثه في الأرض؟» قال: أربعون يومًا يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة وساير أيامه كأيامكم، قلنا: فذلك اليوم الذي كسنة أيكفينا فيه صلاة يوم؟ قال: لا اقدروا له قدره، قلنا: يا رسول الله وما إسراعه في الأرض؟ قال: كالغيث استدبرته الريح فيتي على القوم فيدعوم فيؤمنون به فيأمر السماء فتمطر الأرض فتنبت فتروح عليهم سارحتهم أطول ما كانت ذرعًا وأسبغه ضروعًا وأمده خواصر، ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف منهم فيصبحون محلين ليس بأيديهم شيء من أموالهم ويمر بالخربة فيقول بها أخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل، ثم يدعو رجلًا ممتلئًا شبابًا فيضر به بالسيف فيقطعه جزلتين رمية الغرض ثم يدعوه فيقبل ويتهلل وجهه يضحك، فبينما هو كذلك إذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهروذتين واضعًا كفيه على أجنحة ملكين إذا طأطأ رأسه قطر وإذا رفعه تحدر منه مثل جمان كاللؤلؤ فلا يحل لكافر يجد من ريح نفسه إلا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لُدٍّ فيقتله، ثم يأتي عيسى قوم قد عصمهم الله منه فيمسح عن وجوههم ويحدثهم بدرجات في الجنة فبينما هو كذلك إذ أوحى الله إلى عيسى إني قد أخرجت عبادًا لي لا يدان لأحد لقتالهم فحرز عبادي إلى الطور، ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون فيمر أوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقولون لقد كان بهذه مرة ماء، ثم يسيرون حتى ينتهوا إلى جبل الخمر وهو جبل بيت المقدس

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الفتن واشراط الساعة، باب: في الآيات التي تكون قبل الساعة (٢٩٠١).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: خروج الرجال ومكثه في الأرض (٢٩٤١).

فيقولون لقد قتلنا من في الأرض هلمّ فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم إلى السماء فيرد الله عليهم نشابهم مخضوبة دمًا ويحصر نبي الله وأصحابه حتى يكون رأس الثور لأحدهم خيرًا من مائة دينار لأحدكم اليوم، فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه فيرسل الله عليم النغف في رقابهم فيصبحون فرسي كموت نفس واحدة ثم يهبط نبي الله عيسٰى وأصحابه إلى الأرض فلا يجدون في الأرض موضع شبر إلا ملأه زهمهم ونتنهم، فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه إلى الله فيرسل الله طيرًا كأعناق البخت فيحملهم فيطرحهم حيث شاء الله» وفي رواية «فيطرحهم في النهبل ويستوقد المسلمون من قسيهم ونشابهم وجعابهم سبع سنين، ثم يرسل الله مطرًا لا يكن منه بيت مدر ولا وبر فيغسل الأرض حتى يتركها كالزلقة ثم يقال للأرض أنبتي ثمرتك ودري بركتك فيومئذ يأكل العصابة من الرمانة ويستظلون بقحفها ويبارك في حتى إن اللقحة من الإبل لتكفي القيام من الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس، فبينما هم كذلك إذ بعث الله ريحًا طيبة فتأخذهم تحت آباطهم فيقبض روح كل مؤمن وكل مسلم، ويبقى شرار الناس يتهارجون يختلطون منها تهارج الحمر فعليهم يقوم الساعة»[1] رواه مسلم إلا الرواية الثانية وهي قوله «يطرحهم بالنهبل» إلى قوله «سبع سنين» رواه الترمذي، وعن حذيفة عن النبيّ ﷺ: «إن الدجال يخرج وإن معه ماء ونار فأما الذي يراه الناس ماء فنار خرقٍ وأما الذي يراه الناس نارًا فماء بارد عذب، فمن أدرك ذلك منكم فليقع في الذي يراه نارًا فإنه ماء عذب طيب» متفق عليه، وزاد مسلم «وإن الدجال ممسوح العين عليها ظفرة غليظة مكتوب بين عينيه كافر يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب»، وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة «أنه يجيء ومعه مثل الجنة والنار فالتي يقول أنها الجنة هي النار» وكذا عند مسلم من حديث حذيفة، وفي حديث أبي سعيد عند مسلم «إذا رآه يعني الدجال المؤمن، قال: يا أيها الناس هذا الدجال الذي ذكر رسول الله ﷺ فيأمر الدجال فيؤشر بالميشار من مفرقه حتى يفرق بين رجليه ثم يمشي الدجال بين القطعتين ثم يقول قم فيستوي قائمًا ثم يقول أتؤمن بي فيقول ما إزددت منك إلا بصيرة» الحديث، وفي حديث أسماء بنت يزيد رواه أحمد «إن من أشد فتنة الدجال أنه يأتي الأعرابي فيقول أرأيت إن أحييت لك إبلك ألست تعلم أني ربك؟ فيقول: بلى فيتمثل له الشياطين نحو إبله كأحسن ما يكون ضروعًا وأعظمه أسنمة، يأتي الرجل قدمات أخوه ومات أبوه فيقول أرأيت إن أحييت لك إباك وأخاك ألست تعلم أني ربك؟ فيقول: بلى فيتمثل له الشيطان نحو أبيه ونحو أخيه» الحديث.

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: ذكر الرجال وصفته وما بعده (٢٩٣٧).

فصل: ويكون قبل تلك الآيات ظهور المهدي. عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطوّل الله ذلك اليوم حتى يبعث الله فيه رجلًا مني أو من أهل بيتي يواطيء اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي يملأ الأرض قسطًا وعدلًا كما ملئت ظلمًا وجورًا»(١) وروى الترمذي بلفظ «لا يذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي اسمه اسمي» وعن أم سلمة عن النبيّ ﷺ: «يكون اختلاف عند موت خليفة فيخرج رجل من أهل المدينة هاربًا إلى مكة فيأتيه ناس من أهل مكة فيخرجونه وهو كاره فيبايعونه بين الركن والمقام، ويبعث إليه بعث من الشام فيخسف بهم بالبيداء بين مكة والمدينة فإذا رأى الناس ذلك أتاه أبدال الشام وعصائب أهل العراق فيبايعونه، ثم ينشأ رجل من قريش أخواله كلب فيبعث إليهم بعثًا فيظهرون عليهم ذلك بعث كلب ويعمل في الناس بسنة نبيهم ويلقى الإسلام بجرانه في الأرض فيلبث سبع سنين ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون» رواه أبو داود، وروى أبو داود عن علي أنه نظر إلى ابنه الحسن وقال: إن ابني هذا سيد كما سماه رسول الله ﷺ وسيخرج من صلبه رجل يسمى باسم نبيكم يشبهه في الخُلق ولا يشبهه في الخلق يملأ الأرض عدلًا، وعن أبي سعيد في قصة المهدي قال: «فيجيء رجل فيقول يا مهدي أعطني أعطني قال: فيحثي له في ثوبه ما استطاع أن يحمله»(٢) رواه الترمذي، وعند الحاكم في المستدرك «يرضى عنه ساكن السماء وساكن الأرض لا يدع السماء من قطرها شيئًا إلا صبته مدرارًا ولا يدع الأرض من نباتها شيئًا إلا أخرجته حتى يتمنى الأحياء الأموات يعيش في ذلك سبع سنين أو ثمان أو تسع» ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا﴾ حينئذ كالمحتضر إذا صار الأمر عيانًا والإيمان واجب بالغيب ﴿لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾ الجملة صفة لنفس ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾ عطف على آمنت احتج بهذه الآية من لم يعتبر الإيمان المجرد عن العمل لأن معنى الآية أنه لا ينفع الإيمان حينئذ نفسًا لم يؤمن قبل ذلك اليوم ولا نفسًا لم تكسب قبل ذلك اليوم خيرًا في إيمانها، قلنا: هذه الآية لا تدل على عدم نفع إيمان من لم يكسب فيه خيرًا مطلقًا بل على عدم نفع إيمانه في ذلك اليوم خاصة، وأيضًا أحد الأمرين على التنكير إذا جاءت في حيز النفي يعم الأمرين كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾(٣) يعني لا تطع آثما ولا كفورًا فمعنى الآية لا ينفع الإيمان نفساً لم تؤمن ولم تكسب فيه خيرًا، وقال: البغوي: معنى الآية

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: المهدي (٤٢٧٥).
(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في المهدي (٢٢٣٢).
(٣) سورة الإنسان، الآية: ٢٤.

لا يقبل حينئذ إيمان كافر ولا توبة فاسق فالمراد بالإيمان في إيمانها التوبة بعموم المجاز فإنه يشتمل التوبة عن الكفر والتوبة عن المعاصي، قال: رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل جعل بالمغرب بابًا مسيرة عرضه سبعون عامًا للتوبة لا يغلق ما لم يطلع الشمس من قبله وذٰلك قوله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾[1] رواه الترمذي وابن ماجه من حديث صفوان بن عسال، وروى مسلم من حديث أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها»[2] وروى مسلم من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه» وروى أحمد وأبو داود والدارمي عن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من التوبة»[3]. وقد ورد الأحاديث بلفظ الإيمان من غير لفظ التوبة منها ما روى البغوي: بسنده عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون وحينئذ لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرًا» وروى مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث إذا خرجن لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرًا الدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها»[4] وتأويل هذه الأحاديث لا يكون إلا أن يقال معناه لا ينفع نفسًا لم تكن آمنت من قبل وكسبت في إيمانها خيرًا إيمانها أي تحصيل الإيمان في ذلك اليوم بعد ما لم يكن.

ولعل قوله تعالىٰ: ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾ تدل على أن من كان كافراً قبل ذلك لا يقبل إيمانه بعد ذٰلك وأما من ولد بعد ذلك أو أدرك العقل والبلوغ بعد ذلك وآمن فالظاهرأنه يقبل إيمانه، قال: رسول الله ﷺ: «ينزل عيسى بن مريم إلى الأرض فيتزوج ويولد له ويمكث خمسًا وأربعين سنة ثم يموت فيدفن

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله لعباده (٣٥٣٦).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة (٢٧٥٩).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في الهجرة هل انقطعت (٢٤٧٧).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان (١٥٨).

معي في قبري فأقوم أنا وعيسى بن مريم في قبر واحد بين أبي بكر وعمر» رواه ابن الجوزي في كتاب الوفاء عن ابن عمر ﴿قُلِ ٱنتَظِرُوٓاْ﴾ يا أهل مكة ﴿إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾ وعيد لهم يعني حينئذ لنا الفوز وعليكم العذاب.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦٠﴾ قُلْ إِنَّنِي هَدَىٰنِي رَبِّيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٦١﴾ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾ قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿١٦٤﴾ وَهُوَ ٱلَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَآ ءَاتَىٰكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ ٱلْعِقَابِ وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌۢ ﴿١٦٥﴾﴾.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ﴾ قرأ حمزة والكسائي فارقوا من المفاعلة يعني خرجوا من دينهم وتركوه والباقون فرقوا من التفعيل يعني آمنوا ببعض وكفروا ببعض أو المعنى أنهم صاروا فرقًا مختلفة، قال: مجاهد وقتادة والسدي هم اليهود والنصارى تهود قوم وتنصر قوم وكان دين واحد وهذا ليس بسديد لأن تهودهم ابتنى على بعثة موسى ومجيئه بشرع جديد وتنصر آخرين على بعثة عيسى، وكان أصول دين اليهود والنصارى واحدًا هي أصول دين إبراهيم وإنما كفر يهود بإنكارهم نبوة عيسى ومحمد صلى الله عليهما وكفر نصارى بإنكار نبوة محمد ﷺ وذا ليس بمراد من هذه الآية، بل المراد ههنا تخليطهم في دينهم ما ليس منه بأهوائهم وإغواء الشيطان فالذين افترقوا في دينهم يعم الذين اتبعوا أهوائهم من الأمم السابقة ومن أصحاب البدع والأهواء من هذه الأمة. عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ليأتين على أمتي كما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل حتى إن من كان منهم أتى أمه علانية لكان من أمتي من يصنع ذلك وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وتفرق أمتي على ثلث وسبعين ملة كلهم في النار إلا ملة واحدة، قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي»[١] رواه الترمذي وفي رواية أحمد وأبي داود

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في افتراق هذه الأمة (٢٦٤١).

عن معاوية «ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة وإنه سيخرج في أمتي أقوام يتجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب لصاحبه لا يبقى منه زق ولا مفصل إلا دخله»[١] وفي رواية من حديث أبي هريرة «افترقت اليهود إحدى وسبعين فرقة كلهم في الهاوية إلا واحدة وافترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة كلهم في الهاوية إلا واحدة وتفترق أمتي على ثلٰث وسبعين فرقة كلها في الهاوية إلا واحدة» رواه أبو داود والترمذي وصححه وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه، قال البغوي: روي عن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال لعائشة: «يا عائشة إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعًا هم أصحاب البدع وأصحاب الأهواء من هذه الأمة» أخرجه الطبراني وغيره بسند جيد، وأخرج الطبراني بسند صحيح عن أبي هريرة عنه ﷺ نحوه، وعن العرباض بن سارية قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم ثم أقبل بوجهه فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال: رجل يا رسول الله كأنَّ هذا موعظة مودع فأوصنا، فقال: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبدًا حبشيًا فإن من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة»[٢] رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه إلا أنهما لم يذكر الصلاة، وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «اتبعوا السواد الأعظم ومن شذّشذّ في النار» ذكره صاحب المصابيح ورواه ابن ماجه عن أنس، وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والشعاب وعليكم بالجماعة والعامة»[٣] وعن أبي ذر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة ويدا الله على الجماعة ومن شذّشذّ في النار»[٤] رواه الترمذي، وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من فارق الجماعة شبرًا فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه»[٥] رواه أحمد وأبو داود، والجماعة جماعة الصحابة ومن تبعهم. أعلم

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: شرح السنة (٤٥٨٥).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة (٤٥٩٥) وأخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع (٢٦٧٦) وأخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب: اجتناب البدع والجدل (٤٦).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في لزوم الجماعة (٢١٩٢).

(٤) رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات إلا أن العلاء بن زياد قيل لم يسمع من معاذ. أنظر مجمع الزوائد في كتاب الخلافة، باب: لزوم الجماعة وطاعة الأئمة والنهي عن قتالهم (٩١٠٨).

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في الخوارج (٤٧٤٥).

أن الله تعالىٰ بعث محمداً ﷺ وأعطاه كتابه ومثله معه من العلم بالوحي الغير المتلو ومن الكتاب نصوص محكمات لا شبهة في مرادها وآخر خفيات مرادها ومشكلات ومجملات ومتشابهات التزم الله سبحانه على نفسه بيانها للنبيّ ﷺ حيث قال: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ﴿١٩﴾﴾[1] ثم علم رسول الله ﷺ ما علمه الله أصحابه وعلموه حتى انتهى إلينا، فسعادة ابن آدم أن يتبع كتاب الله وسنة رسوله وإجماع الصحابة والتابعين ويتبع في تأويل ما خفى مراده من الكتاب والسنة ما إختاره الصحابة من التأويل، وأما أهل الأهواء اتبعوا عقولهم وأهواءهم فما وافق من الكتاب آراءهم أخذوه وآمنوا به وما لم يصاعده عقولهم أنكروه وكفروا به فأنكروا روية الله سبحانه في الآخرة وعذاب القبر ووزن الأعمال والصراط والحساب، وكون كلام الله غير مخلوق وغير ذلك مما نطق به الكتاب والسنة وأجمع عليه الصحابة ففارقوا دينهم وفرقوا كتاب الله آمنوا ببعضه وكفروا ببعضه هذا طريق المعتزلة وكثير منهم، وقالوا بوجوب الأصلح على الله سبحانه وإمتناع المغفرة وأنكروا القدر وقالوا إن العبد خالق لأفعاله دون الله تعالىٰ ولذلك سموا بمجوس هذه الأمة قال: رسول الله ﷺ: «القدرية مجوس هذه الأمة إن مرضوا فلا تعودوهم وإن ماتوا فلا تشهدوهم»[2] رواه أحمد وأبو داود من حديث ابن عمر، وقال عليه السلام: «صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب المرجئة والقدرية» رواه الترمذي، وعن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ستة لعنتهم لعنهم الله وكل نبي يجاب: الزائد في كتاب الله والمكذب بقدر الله والمتسلط بالجبروت ليعز من أذله الله ويذل من أعزه الله والمستحل لحرم الله والمستحل من عترتي ما حرم الله والتارك لسنتي» رواه البيهقي في المدخل ورزين في كتابه. قلت: الزائد في كتاب الله الروافض يزعمون غير ما بين في المصحف قرآناً ويحكمون أن الصحابة أخرجوه من القرآن ولا يؤمنون بقوله تعالىٰ: ﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[3] والمكذب بقدر الله القدرية، والمستحل من عترته ﷺ الخوارج، والتارك لسنته سائر المبتدعة ومن أهل الهواء من اتبع متشابهات الكتاب بناء على زيغ في قلوبهم ولم يقتفوا السلف في تأويلها والإيمان بها وذلك دأب المجسمة والمشبهة وأمثالهم وأما الروافض ففارقوا دينهم بالكلية فإن الدين مستفاد من الكتاب والسنة والإجماع فهم تركوا كتاب الله وأنكروا الوثوق عليه حيث قالوا إن عثمان حذف من القرآن قريبًا من الربع وزاد فيه ما زاد، وتركوا سنة رسول الله ﷺ حيث ادعوا كفر

(١) سورة القيامة، الآية: ١٩.
(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في القدر (٤٦٧٩).
(٣) سورة الحجر، الآية: ٩.

جميع الصحابة وارتدادهم ولا سبيل إلى معرفة الأحاديث إلا بالسمع ولا يتصور السمع إلا بتوسط الصحابة، وأنكروا إجماع الصحابة وبنوا دينهم على مفتريات مزخرفات نسبوه إلى الأئمة جعفر الصادق ومحمد الباقر وآبائه الكرام، ولما ثبت بالتواتر آثار الأئمة مطابقًا لآثار الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ادعوا افتراص التقية، وقالوا: كان ظاهر كلام الأئمة مبنيًا على التقية وما وصل إلينا علموا أسلافنا سِرًّا مختفين قائلين لا تفشوا هذه الأسرار فإن للجدران آذان وأنت تعلم أن ما كان مروياً على سبيل الإخفاء والإسرار لا يحتمل الشهرة والتواتر وأن أخبار الآحاد إن كان من الثقات لا يفيد العلم إلا الظن وإن الظن لا يغني من الحق شيئًا، كيف إذا كان رواة الأخبار آحادًا من الكذابين إلا بالسنة مثل عبدالله بن سبأ يهودي المنافق وهشام بن سالم وهشام بن حكم وزيد بن جهيم والهلالي وشيطان الطاق وديك الجن الشاعر وغيرهم ذكرنا أحوالهم وأحوال غيرهم من رجال الروافض في السيف المسلول فلعل من إعجاز القرآن الإشارة إلى فرق الروافض الذين يسمون أنفسهم شيعة بقوله تعالىٰ: ﴿وَكَانُوا۟ شِيَعًا﴾ أي فرقًا تشيع كل فرقة منهم إماماً على زعمهم، عن علي عليه السَّلام قال: قال لي رسول الله ﷺ: «فيك مثل من عيسى أبغضه اليهود حتى بهتوا أمه وأحبته النصارى حتى أنزلوه بالمنزلة التي ليست له» ثم قال: علي: يهلك فيَّ رجلان محب مفرط يفرطنّني بما ليس في ومبغض يحمله شنآني على أن يبهتني» رواه أحمد، وعن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون في أمتي قوم يسمعون الرافضة يرفضون الإسلام» رواه البيهقي، وعنه عليه السلام عن النبيّ ﷺ، قال: «سيأتي بعدي قوم لهم يقال لهم الرافضة فإن أدركتهم فاقتلهم فإنهم مشركون، قال: قلت يا رسول الله ما العلامة فيهم؟ قال: يفرظونك بما ليس فيك ويطعنون على السلف» رواه الدارقطني، وأخرج الدارقطني من طريق آخر نحوه وزاد فيه «ينتحلون حبنا أهل البيت وليسوا كذلك، وآية ذلك أنهم يسبون أبا بكر وعمر» وفي الباب أحاديث أخر ذكرناها في السيف المسلول ﴿لَّسْتَ﴾ يا محمد ﴿مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾ يعني أنت برئى منهم وهم براء منك يقول العرب إن فعلت كذا فلست مني ولا أنا منك ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ﴾ في الجزاء والمكافأة ﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾ يعني يجزيهم على قدر تباعدهم عن الحق ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾ إذا وردوا يوم القيامة يعني يجزون أولاً على تفرقهم في دينهم وسوء اعتقادهم ثم يجزون على أفعالهم ومعاصيهم ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ أي فله جزاء عشر حسنات أمثال ما فعل من الحسنة حذف المضاف إلى عشر وأقيم صفة الجنس المميز مقام الموصوف ولي في هذا المقام إشكال، وذلك أن جزاء الحسنات والسيئات مقدر بتقدير الله تعالىٰ لا مدخل للرأي فيه إذ لا مماثلة بين عمل وجزائه

يعرف بالحس أو العقل أو غير ذلك فالجزاء للحسنة ما قدر الله تعالىٰ له جزاء ألا ترى إلى أن أجرة أجير يستأجر في الدنيا بعمل إنما يتقدر بالعقد إذ لا مماثلة بين العمل والدراهم مثلاً، فعلى هذا لا يتصور أن يقال من عمل حسنة يعطى له جزاء عشر أمثالها إلا إذا كانت تلك الحسنة تجزئ في بعض الأفراد بعشر هذا الجزاء فإنه إن أعطى رجل على عمل درهمًا وأعطى آخر على تلك العمل عشرة دراهم يقال حينئذ أعطى هذا جزاء عشرة أمثال عمله وأما إذا كان كل أحد مثلاً يعطى على مثل تلك العمل عشرة دراهم فيكون حينئذ جزاء هذا العمل عشرة دراهم ليس إلا عشرة فكيف يقال إنه أعطى جزاء عشرة أمثال عمله، فالظاهر عندي في تأويل الآية أنها ليست على عمومه وأن جزاء كل حسنة أدناه مقدر في علم الله تعالىٰ بتقدير الله تعالىٰ يعطى بعض المكلفين ذلك الأدنى ثم يضاعف الله تعالىٰ ذلك الجزاء على حسب إخلاص العبد، ومراتب قربه من الله تعالىٰ أو تفضلاً منه تعالىٰ لمن يشاء من عباده فيضاعف من يشاء عشر أمثالها إلى سبعين أو إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء الله بغير حساب. ويدل على ما قلت حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أحسن أحدكم إسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب له بمثلها حتى يلقى الله عز وجل»[1] متفق عليه وجه الدلالة أنه عليه السَّلام علق التضعيف بحسن إسلامه وحسن الإسلام بتصفية القلب وتزكية النفس المستوجبات للإخلاص في العمل، ويمكن أن يقال ثواب رجل من رجال أمة محمد ﷺ عشرة أمثال ثواب رجل من الأمم السالفة يدل عليه حديث ابن عمر عن رسول الله ﷺ: «إنما أجلكم من أجل من خلا من الأمم ما بين العصر إلى مغرب الشمس، وإنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالاً فقال: من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود إلى نصف النهار على قيراط قيراط، ثم قال: من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط، ثم قال: من يعمل لي من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين ألا فأنتم الذين يعملون من صلاة العصر إلى مغرب الشمس ألا لكم الأجر مرتين، فغضبت اليهود والنصارىٰ فقالوا: نحن أكثر عملاً وأقل إعطاء، قال الله تعالىٰ فهل ظلمتكم من حقكم شيئًا؟ قالوا: لا، قال الله تعالىٰ: فإنه فضلي أعطيه من شئت»[2] رواه البخاري، قلت:

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: حسن إسلام المرء (٤١) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: إذا هم العبد بحسنة كتبت له وإذا هم بسيئة لم تكتب (١٢٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٤٥٩).

والتأويل الأول أوجه لأن الحديث يدل على تضعيف عمل هذه الأمة على الذين من قبلهم مرة لا عشر مرار فلعل أدنى رجل من رجال هذه الأمة يعطى ضعف أجر من كان في الأمم السابقة يضاعف إلى عشرة أمثاله أو إلى سبعين أو سبعمائة أو إلى ما شاء الله تعالىٰ على حسب الإخلاص وتفضلاً منه تعالىٰ والله أعلم.

﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا﴾ يضاعف السيئة في حق أحد من الناس كما يدل عليه قوله تعالىٰ ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وأزيد ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة مثلها وأغفر، ومن تقرب مني شبرًا تقربت منه ذراعًا ومن تقرب مني ذراعًا تقربت منه باعًا ومن أتاني يمشي أتيته هرولة ومن لقيني بقراب الأرض خطيئة لا يشرك بي لقيته بمثلها مغفرة»(١) رواه البغوي، قلت: معنى قوله لقيته بمثلها مغفرة يعني إن شئت بدليل قوله فجزاء سيئة بمثلها، قال البغوي: قال: ابن عمر الآية في غير الصدقات من الحسنات فأما الصدقات تضاعف إلى سبعمائة ضعف، قلت: إنما قال: ابن عمر هذا نظرًا منه إلى قوله تعالىٰ: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ﴾(٢) وزعمًا منه بتخصيص هذا الحكم بالصدقات وليس كذلك وقد، قال: رسول الله ﷺ: «كل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة»(٣) رواه مسلم وأبو داود وابن ماجه وغيرهما من حديث أبي ذر، بل ذكر الله تعالىٰ أكثر ثوابًا من الصدقات، قال: رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم وخير لكم من إنفاق الذهب والورِق وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم؟ قالوا بلى، قال: ذكر الله»(٤) رواه ابن ماجه والترمذي والحاكم وأحمد عن أبي الدرداء، وقال: رسول الله ﷺ: «ما صدقة أفضل من ذكر الله» رواه الطبراني في الأوسط عن ابن

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالىٰ (٢٦٨٧).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٦١.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (١٠٠٦).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٢٩٩).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: فضل الذكر (٣٧٩٠).

عباس والله أعلم، ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّيٓ﴾ قرأ أبو عمرو ونافع بفتح الياء والباقون بالإسكان ﴿إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ بالعصمة في أصل الخلقة والوحي والإرشاد إلى ما نصب من الحجج ﴿دِينًا﴾ بدل من محل إلى صراط فإن معناه هداني صراطًا أومفعول فعل محذوف دل عليه الملفوظ يعني هداني دينًا ﴿قِيَمًا﴾ قرأ الكوفيون وابن عامر بكسر القاف وفتح الياء مخففة على أنه مصدر نعت به وكان قياسه قومًا كعوض فَأَعِلَّ لا علال فعله كالقيام، وقرأ الباقون بفتح القاف وكسر الياء مشددة على أنه فيعل من قام كسيد من ساد وهو أبلغ من المستقيم بإعتبار النية والمستقيم باعتبار الصيغة، وقال البغوي: معناهما واحد وهو القويم المستقيم ﴿مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ عطف بيان لدينا ﴿حَنِيفًاۚ﴾ حال من إبراهيم﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ بالله يا أهل مكة فلمَ تشركون أنتم على خلاف أبيكم مع أنكم تدعون إتباعه عطف على حنيفًا ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ قيل: المراد بالنسك الذبيحة في الحج والعمرة، وقال مقاتل: نسكي حجي، وقيل: ديني وقيل: عبادتي كذا في القاموس والصحاح ﴿وَمَحْيَايَ﴾ قرأ نافع بخلاف عن ورش بسكون الياء والباقون بفتح الياء تحرزاً عن اجتماعِ الساكنين ﴿وَمَمَاتِي﴾ قرأ نافع بفتح الياء والباقون بالإسكان يعني حياتي وموتي ﴿لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ هو يحيي ويميت، وقيل: ما أنا عليه في حياتي وأموت عليه من الإيمان والطاعات، أو يقال طاعات الحياة من الصلاة والصوم وغيرهما والطاعات المضافة إلى الموت من الوصية والتدبير، وقيل: معناه طاعاتي في حياتي لله وجزائي بعد موتي على الله، وقيل: محياي بالعمل الصالح ومماتي إذا مت على الإيمان لله، ﴿لَا شَرِيكَ لَهُۥ﴾ يعني لا أشرك به أحدًا غيره ﴿وَبِذَٰلِكَ﴾ القول والإخلاص ﴿أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ من هذه الأمة ولست أدعوكم إلا إلى ما سبقتكم به فلست إلا ناصحًا لكم، قال البغوي: كان كفار قريش يقولون للنبيّ ﷺ: إرجع إلى ديننا فقال الله سبحانه ﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِي رَبًّا﴾ أشركه في عبادتي إنكار على بقية الغير رباً ولذا قدم المفعول ﴿وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍۚ﴾ حال في موقع العلة للإنكار يعني كل ما سواه مربوب له مثلي لا يصلح للمعبودية، وفي تعقيب هذا الكلام بعد ما سبق أن ديني إبراهيم دفع توهم أخذ دينه تقليدًا كما أخذ المشركون دين آبائهم، قال البغوي قال ابن عباس: كان الوليد بن المغيرة يقول اتبعوا سبيلي أحمل أوزاركم فقال الله تعالىٰ ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ﴾ خطيئة ﴿إِلَّا﴾ كائنة إثمها ﴿عَلَيْهَاۚ﴾ فلا ينفع أحدًا كفالة أحد في ابتغاء رب غيره تعالىٰ ﴿وَلَا تَزِرُ﴾ أي لا تحمل نفس ﴿وَازِرَةٌ﴾ حاملة ﴿وِزْرَ﴾ ثقل معاصي نفس ﴿أُخْرَىٰۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ﴾ يوم القيامة ﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ من الأديان المختلفة فيميز المحق من المبطل ويجزي كلا على حسب علمه واعتقاده

﴿تَخَٰلِفُونَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ﴾ في ﴿ٱلْأَرْضِ﴾ يعني أهلك أهل القرون الماضية وأورثكم الأرض يا أمة محمّد ﴿وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ﴾ منصوب على التميز من النسبة يعني رفع درجات بعضكم فوق درجات بعض آخر في الشرف والغناء وغير ذلك ﴿لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ من الجاه والمال وغير ذلك ليظهر منكم هل تشركون أو لا ﴿إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ ٱلْعِقَابِ﴾ لأعدائه أي يسرع العذاب إذا أراده وتأخير العذاب إلى ما بعد الموت أو ما بعد القيامة لا ينافي ذلك لأن ما هو آت قريب ﴿وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ﴾ للمؤمنين ﴿رَّحِيمٌ﴾ بهم وصف العقاب بالسرعة ولم يضفه إلى نفسه ووصف نفسه بالمغفرة وضم إليه الوصف بالرحمة وأتى ببناء المبالغة واللام المؤكدة تنبيهًا على أنه تعالىٰ غفور بالذات معاقب بالعرض رعاية للنظام الجملي الذي هو مقتضى صفة الربوبية كثير الرحمة مبالغ فيها قليل العقوبة مصافح فيها. عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزلت عليّ سورة الأنعام جملة واحدة يشيعها سبعون ألف ملك لهم زجل بالتسبيح والتحميد» رواه الطبراني في المعجم الصغير وأبو نعيم في الحلية وابن مردويه في تفسيره، وعن أنس قال: لما نزلت سورة الأنعام سبح رسول الله ﷺ ثم قال: «لقد شيّع هذه السورة من الملائكة ما سدوا الأفق» رواه الحاكم في المستدرك، ولهذا الحديث أيضًا يدل على أنها نزلت جملة واحدة، ولعل ما ذكر في أسباب نزول آيات منها اتفق وجودها في تلك الأيام متقاربة فلمناسبة بعض الآيات ببعضها وبعض آخر ببعض آخر منها، قيل: نزلت هذه الآية في كذا وهذه في كذا والله أعلم.

تمت سورة الأنعام من التفسير المظهري التاسع عشر من الربيع الثاني سنة ألف ومائة وتسع وتسعين ويتلوه سورة الأعراف إن شاء الله تعالىٰ سنة ١١٩٩ هـ

سورة الأعراف

مكية وبعضها مدنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿الٓمٓصٓ ۝١ كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِۦ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ۝٢ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ۝٣ وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَا فَجَآءَهَا بَأْسُنَا بَيَٰتًا أَوْ هُمْ قَآئِلُونَ ۝٤ فَمَا كَانَ دَعْوَىٰهُمْ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَآ إِلَّآ أَن قَالُوٓا۟ إِنَّا كُنَّا ظَٰلِمِينَ ۝٥ فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٦ فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ ۖ وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ ۝٧ وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ ۚ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٨ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُم بِمَا كَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَظْلِمُونَ ۝٩ وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ۝١٠﴾

﴿الٓمٓصٓ ۝١﴾ سبق الكلام في مثله في سورة البقرة ﴿كِتَٰبٌ﴾ خبر مبتدأ محذوف أي هذا كتاب أو خبر للحروف المقطعة إن كان المراد به السورة أو القرآن ﴿أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ صفة للكتاب ﴿فَلَا يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ الحرج في الأصل الضيق، قال: مجاهد المراد ههنا الشك فإن ضيق الصدر سبب للشك وشرح الصدر سبب لليقين، وقد مر مسئلة شرح الصدر وضيقه في سورة الأنعام في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ﴾[١] الآية، وقال: أبو العالية: المراد منه مخافة الناس في تبليغ القرآن من أن يكذبوه ويؤذوه فإن الخائف في أمر لا ينشط له ولا ينشرح صدره في الإتيان به، وقيل: المراد المخافة في القيام بحقه والخطاب للنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وتوجيه النهي إلى الحرج للمبالغة كقولهم لا أرينك، يعني لا تشك في أنه منزل من الله تعالىٰ أو لا تخف

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٢٥.

أحدًا من الناس ولا تبال بهم فنحن الحافظون لك أو لا تخف ترك القيام بحقوقه فنحن نيسر لك ونوفقك، والفاء يحتمل العطف والجواب، كأنه قيل: إذا أنزل إليك فلا تحرج صدرك ﴿لِتُنذِرَ بِهِۦ﴾ متعلق بأنزل أو لا يكن لأنه إذا أيقن أنه من عند الله جسر على الإنذار وكذا إذا لم يخفهم أو علم أنه موفق للقيام به ﴿وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي عظة لهم مرفوع عطفًا على كتاب أو خبر المحذوف أو منصوب بإضمار تذكر أي تذكر ذكري أو مجرور عطفًا على محل تنذر ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم﴾ بتوسط الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ﴿مِّن رَّبِّكُمْ﴾ وحياً جليًا أو خفياً فيعم السنة أيضًا ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ﴾ أي دون الله تعالىٰ حال من قوله (أولياء) من الجن والإنس تطيعونهم في معصية الله تعالىٰ خرج بقوله تعالىٰ من دونه من كان ولايته من جهة الله تعالىٰ كالأنبياء والعلماء ﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ أي تذكرًا قليلاً أو زمانًا قليلاً وما مزيدة لتأكيد القلة وليست بمصدرية وإلا لم ينتصب قليلاً يتذكرون، قرأ أبو عمرو يتذكرون بالياء التحتانية على صيغة الغيبة والخطاب مع النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم والباقون بغير ياء على صيغة الخطاب بحذف أحد التائين على أنه خطاب مع الناس، قلت: نسبة قلة التذكر إلى جميع الناس مبني علىٰ كثرة تذكر قليل منهم وهم المؤمنون ﴿وَكَم﴾ خبرية مبتدأ ﴿مِّن قَرْيَةٍ﴾ تميز لها ﴿أَهْلَكْنَٰهَا﴾ خبر للمبتدأ أي أردنا إهلاكها أو خذلناها ﴿فَجَآءَهَا﴾ أي جاء أهلها ﴿بَأْسُنَا﴾ عذابنا وجاز أن يكون الفاء للبيان والتفسير كما في قوله أحسنت إليّ فأعطيني فيكون قوله فجاءها بأسنا بدلاً من قوله أهلكناها ﴿بَيَٰتًا﴾ أي بائتين ليلاً كقوم لوط مصدر وقع موقع الحال ﴿أَوْ هُمْ قَآئِلُونَ﴾ أي نائمون في الظهيرة كقوم شعيب والقيلولة استراحة نصف النهار وإن لم يكن معه نوم، والجملة معطوفة علىٰ بياتًا عطف الجملة على المفرد حال من القرية بمعنى أهلها، وإنما حذفت واو الحال استثقالاً لاجتماع حرفي العطف فإنها واو عطف استعيرت للوصل لا اكتفاء بالضمير فإنه غير فصيح، ومعنى الآية أنه جاءهم العذاب وهم غافلون غير متوقعين له ووجه تخصيص الوقتين بالذكر المبالغة في بيان غفلتهم وأمنهم من العذاب ﴿فَمَا كَانَ دَعْوَىٰهُمْ﴾ أي قولهم ودعائهم وتضرعهم، قال سيبويه: يقول العرب اللهم أشركنا في صالح دعوى المسلمين ﴿إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَآ إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ إِنَّا كُنَّا ظَٰلِمِينَ﴾ يعني إلا اعترافهم بظلمهم فيما كانوا عليه والمعنى أنهم لم يقدروا على رد العذاب بل اعترفوا بذنبهم حين لا ينفعهم الإعتراف ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٦﴾﴾ أخرج البيهقي من طريق أبي طلحة عن ابن عباس أنه قال: نسأل الناس جميعًا عما أجابوا المرسلين ولنسألن المرسلين عما بلغوا، وأخرج ابن المبارك عن وهب قال: إذا كان يوم القيامة دُعِيَ إسرافيل ترعد

فرائصه فيقال ما صنعت فيما أدى إليك اللوح؟ فيقول: بلغت جبرئيل فيدعى جبرئيل ترعد فرائصه فيقال: ما صنعت فيما بلغك إسرافيل؟ فيقول: بلغت الرسل فيؤتى بالرسل فيقال: ما صنعتم فيما أدى جبرئيل؟ فيقولون: بلغنا الناس، وهو قوله تعالىٰ ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٦﴾ وأخرج مسلم عن جابر أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال في خطبته في حجة الوداع: «أنتم تسألون عني فهل أنتم قائلون، قالوا نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت، فقال: اللهم اشهد»[١] وأخرج أحمد عن معاوية بن حيدة أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إن ربي داعي وإنه سائلي هل بلغت عبادي وإني قائل قد بلغتهم فليبلغ منكم الشاهد الغائب، ثم إنكم تدعون مقدمة أفواهكم بالغداة إن أول ما يبين عن أحدكم لفخذه وكفه» وأخرج أبو الشيخ في العظمة عن أبي سنان قال: أول من يحاسب يوم القيامة اللوح يُدعىٰ به ترعد فرائصه فيقال له: هل بلغت؟ فيقول نعم، فيقول ربنا: من يشهدك؟ فيقول: إسرافيل، فيدعى إسرافيل ترعد فرائصه فيقول: هل بلغك اللوح؟ قال: نعم، قال اللوح: الحمدلله الذي نجاني من سوء الحساب. وأخرج ابن المبارك في الزهد عن أبي حبلة قال: أول من يدعىٰ يوم القيامة إسرافيل فيقول الله هل بلغت عهدي؟ فيقول: نعم قد بلغته جبرائيل فيدعىٰ جبرائيل فيقال: هل بلغك إسرافيل عهدي؟ فيقول: نعم فيخلى عن إسرافيل، فيقول لجبرئيل: ما صنعت في عهدي؟ فيقول: يا رب بلغت الرسل فيدعى الرسل فيقول للرسل هل بلغكم جبرئيل عهدي؟ فيقولون: نعم فيقال لهم: ما صنعتم في عهدي؟ فيقولون: بلغناه الأمم، فيقال لهم: هل بلغكم الرسل؟ فمكذب ومصدق فيقول الرسل: لنا عليهم شهداء فيقول من؟ فيقولون: أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم فتدعىٰ أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، فيقال: لهم تشهدون أن الرسل قد بلغت الأمم؟ فيقولون: نعم فتقول الأمم: يا ربنا كيف يشهد علينا من لم يدركنا؟ فيقول الله: كيف تشهدون عليهم ولم تدركوهم؟ فيقولون: يا ربنا أرسلت إلينا رسولاً وأنزلت علينا كتابًا وقصصت علينا أن قد بلغوا فذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾[٢] الآية، وقد ذكرنا حديث أبي سعيد الخدري في الشهادة في سورة البقرة في تفسير تلك الآية، وجاز أن يكون المراد ولنسألن المرسلين عما أجابتهم الأمم نظيره قوله تعالىٰ ﴿۞ يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْ ۖ قَالُوا۟ لَا عِلْمَ لَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّـٰمُ ٱلْغُيُوبِ ۝١٠٩﴾[٣] وقد مر تفسير الآية في سورة المائدة ﴿فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم﴾ أي على الرسل والمرسل

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: حجة النبيّ ﷺ (١٢١٨).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

(٣) سورة المائدة، الآية: ١٠٩.

إليهم حين يقول الرسل لا علم لنا أو حين أنكر الأمم التبليغ وشهد عليهم أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ﴿بِعِلۡمٍ﴾ أي بمعلومنا منهم أو المعنىٰ عالمين بظواهرهم وبواطنهم ﴿وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ﴾ عن الرسل فيما بلغوا أو عن الأمم فيما أجابوا وفيما شهد عليهم أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وإنما كان السؤال لتوبيخ الكفرة وتقريعهم وإظهار شرف الأنبياء والمسلمين وتفضيل أمة محمد ﷺ بالشهادة، ﴿وَٱلۡوَزۡنُ﴾ أي وزن الأعمال بالميزان مبتدأ خبره ﴿يَوۡمَئِذٍ﴾ أي كائن يوم إذا تحقق السؤال من المرسلين والمرسل إليهم ﴿ٱلۡحَقُّ﴾ صفة للمبتدأ ومعناه العدل السويّ أو خبر لمحذوف أي هو الحق لا شبهة فيه يجب الإيمان به، أخرج البيهقي في البعث عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما في حديث سؤال جبرئيل عن الإيمان قال: يا محمد ما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله وملائكته ورسله وتؤمن بالجنة والنار والميزان وتؤمن بالبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره قال: فإذا فعلت هذا فأنا مؤمن؟ قال: نعم، قال: صدقت» وأخرج ابن المبارك في الزهد والآجري في الشريعة عن سلمان وأبو الشيخ في تفسيره عن ابن عباس قال: الميزان له لسان وكفتان. واختلفوا في كيفية الوزن؟ فقال بعضهم يوزن صحائف أعمالهم لما روى الترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححهُ والبيهقي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يجاء برجل من أمتي على رؤس الأشهاد يوم القيامة فينشر له تسعة وتسعون سجلاً كل سجل مد البصر فيقول: أتنكر من هذا شيئًا؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا رب، فيقول: بلى إن لك عندنا حسنة وإنه لا ظلم عليك اليوم، فتخرج له بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، فيقول: يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فيقول: إنك لا تظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة ولا يثقل مع اسم الله تعالىٰ شيء»[1] وأخرج أحمد بسند حسن عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «توضع الموازين يوم القيامة فيؤتى بالرجل فيوضع في كفة ويوضع ما أحصى عليه فتمايل به الميزان فيبعث به إلى النار فإذا أدبر به إذا صائح يصيح من عند الرحمن: لا تعجلوا فإنه قد بقي له فيؤتى ببطاقة فيها لا إله إلا الله فيوضع مع الرجل حتى يميل به الميزان» وأخرج ابن أبي الدنيا عن عبدالله بن عمرو قال: إن لآدم من الله موقفًا عليه ثوبان أخضران كأنه نخلة سحوق ينظر إلى من ينطلق به من ولده إلى النار فبينما آدم علىٰ ذٰلك إذ نظر إلىٰ رجل من أمة محمد صلى الله

(١)

عليه وآله وسلم ينطلق به إلى النار، فينادي آدم يا أحمد فأقول لبيك يا أبا البشر فيقول: هٰذا رجل من أمتك ينطلق به إلى النار فأشد المئزر أسرع في إثر الملائكة وأقول يا رسل ربي قفوا فيقولون: نحن الغلاظ الشداد الذين لا نعصي الله ما أمرنا ونفعل ما نؤمر، فإذا أيس النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قبض على لحيته بيده اليسرى واستقبل العرش بوجهه، فيقول: رب قد وعدتني أن لا تخزيني في أمتي فيأتي النداء من عند العرش أطيعوا محمدًا وردوا هٰذا العبد إلى المقام، فأخرج من حجرتي بطاقة بيضاء كالأنملة فألقيها في كفة الميزان اليمنى، وأنا أقول بسم الله فترجح الحسنات على السيئات فينادى سَعِدَ وسَعِدَ جده وثقلت موازينه انطلقوا به إلى الجنة فيقول: يا رسل ربي قفوا حتى أسأل هٰذا العبد الكريم على ربه، فيقول: بأبي وأمي ما أحسن وجهك وأحسن خلقك من أنت فقد فأقول: أنا نبيك محمد وهذه صلواتك التي كنت تصليها عَلَيَّ وأفتك أحوج ما تكون إليها. وقال: بعضهم: يوزن الأشخاص لما روىٰ الشيخان في الصحيحين عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة ثم قرأ ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾»[1] وأخرج أبو نعيم والآجري في قوله تعالىٰ قال: القوي الشديد الأكول الشروب يوضع في الميزان فلا يزن شعيرة يدفع الملك عن أولئك سبعين ألفًا دفعة واحدة في النار، وقال: بعضهم: يوزن الأعمال أنفسها يعني يُجسَّدُ الأعمال وتوزن لما روى البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان عند الرحمٰن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده»[2] وروى مسلم عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الطهور شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان»[3] وروى الأصبهاني في الترغيب عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «سبحان الله نصف الميزان والحمد لله تملأ الميزان» وروىٰ ابن عساكر من حديث أبي هريرة مثله وروىٰ البزار والحاكم عن ابن عمرو رضي الله عنهما أن

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: **﴿أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم﴾** (٤٧٢٩).
وأخرجه مسلم في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار (٢٧٨٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: فضل التسبيح (٦٤٠٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: فضل التسبيح والتهليل والدعاء (٢٦٠٤).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: فضل الوضوء (٢٢٣).

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إن نوحًا لما حضرته الوفاة دعا ابنيه، فقال: آمركما بلا إله إلاّ الله فإن السماوات والأرض وما فيها لو وضعت في كفة الميزان ووضعت لا إلٰه إلا الله في الكفة الأخرى كانت أرجح منها» وروىٰ أبو يعلى وابن حبان والحاكم وصححه عن أبي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «قال الله تعالىٰ: «يا موسى لو أن السماوات غيري والأرضين السبع في كفة ولا إلٰه لا الله في كفة لمالت بهن لا إلٰه إلا الله» وروى الطبراني عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لو جيء بالسمٰوات والأرض وما فيهن وما بينهن وما تحتهن فوضعت في كفة الميزان ووضعت شهادة أن لا إلٰه إلا الله في الكفة الأخرى لرجحت بهن» وروى أبو داود والترمذي وصححه وابن حبان عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ما من شيء أثقل في الميزان من حسن الخلق»[١] وروى البزار والطبراني وأبو يعلى وابن أبي الدنيا والبيهقي بسند حسن أنه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يا أبا ذر ألا أدلك على خصلتين هما خفيفتان على الظهر وأثقل في الميزان من غيرهما؟ قال: بلىٰ يا رسول الله، قال: عليك بحسن الخلق وطول الصمت فوالذي نفسي بيده ما عمل الخلائق بمثلهما» وأخرج أحمد في الزهد عن رجل يقال له حازم أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم نزل عليه جبرئيل وعنده رجل يبكي، فقال: من هذا؟ قال: فلان قال جبرئيل إنما يوزن أعمال بني آدم كلها إلا البكاء، فإن الله يطفيء بالدمعة بحورًا من نار» وأخرج البيهقي عن معقل بن يسار قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ما ذرفت عين إلا حرم الله سائر الجسد على النار ولا سالت قطرة على خدّها فترهق ذلك الوجه قتر ولا ذلة ولو أن باكيًا بكى من أمة من الأمم وما من شيء إلا وله مقدار وميزان إلا الدمعة فإنها تطفيء بها بحار من نار» قلت: هذه الأحاديث وإن كانت ظاهرة في أنه توزن الأعمال أنفسها لكنها يحتمل فيها وزن سجلات كتبت فيها الأعمال أو أشخاص صدرت منهم، وأخرج في أنها تُجَسَّدُ وتوزن ما رواه البيهقي في شعب الإيمان من طريق السدي الصغير عن الكلبي: عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: الميزان له لسان وكفتان يوزن فيه الحسنات والسيئات فيؤتى بالحسنات في أحسن صورة فيوضع في كفة الميزان فيثقل على السيئات فيؤخذ فيوضع في الجنة عند منازله، ثم يقال للمؤمن إلحق بعملك فينطلق إلى الجنة فيعرف منازله بعمله ويؤتى بالسيئات في أقبح صورة فتوضع في كفة الميزان فتخفف والباطل خفيف فتطرح في جهنم إلى منازله منها ويقال له إلحق بعملك النار فيأتي النار فيعرف منازله بعمله

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في حسن الخلق (٤٧٩٣).

وما أعد الله فيها من ألوان العذاب» قال: ابن عباس فلهم أعرف بمنازلهم في الجنة والنار بعملهم من القوم ينصرفون يوم الجمعة راجعين إلى منازلهم لكن الحديث ضعيف لأجل السدي الصغير وما رواه ابن المبارك عن حماد بن أبي سليمان «قال جاء رجل يوم القيامة فيرى عمله مختصرًا فبينما هو كذٰلك إذ جاءه مثل السحاب حتى يقع في ميزانه فقال هٰذا ما كنت تُعَلِّم الناس من الخير فورثت بعدك فأجِزْتَ فيه» وأخرج ابن عبد الرزاق عن إبراهيم النخعي نحوه، وما روى الطبراني عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «من تبع جنازة يوضع في ميزانه قيراطان مثل أحدٍ» وما روى الأصبهاني عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إن للصلاة المكتوبة عند الله وزنًا من انتقص منها شيئاً حوسب فيها علىٰ ما ينقص» وفي حديث أبي هريرة مرفوعًا عند أبي داود قال: «إن انتقص من فريضته شيء قال: الرب تبارك وتعالىٰ انظروا هل لعبدي من تطوع؟ فيكمل بها من انتقص من الفريضة»[١] ومن الأحاديث ما يدل على أن الأجسام التي لها تعلق بالأعمال توضع في الميزان منها ما روى الطبراني في الأوسط عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أول ما يوضع في ميزان العبد يوم القيامة النفقة علىٰ أهله» وما في الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من احتبس فرسًا في سبيل الله إيمانًا وتصديقًا بوعده كان شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة»[٢] وما روى الطبراني عن علي رضي الله عنه عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: «من ارتبط فرسًا في سبيل الله فعلفه وأثره في ميزانه يوم القيامة» وما في حديث عليّ عند الأصفهاني بسند حسن أنه قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة: «قومي فاشهدي أضحيتك فإن لك بأول قطرة تقطر من دمها مغفرة لكل ذنب إما إنه يجاء بدمها ولحمها فيوضع في ميزانك سبعين ضعفًا» قال: أبو سعيد يا رسول الله هذا لآل محمد خاصة؟ فقال «لآل محمد وللمسلمين عامة» وما أخرج البيهقي عن ابن مسعود وابن حبان في صحيحه عن أبي ذر موقوفاً وابن عساكر بسند ضعيف عن أبي هريرة أنه قال: عليه الصلاة والسلام «من توضأ فمسح بثوب فلابأس به ومن لم يفعل فهو أفضل لأن الوضوء يوزن يوم القيامة مع سائر الأعمال». . . . وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف عن سعيد بن المسيب أنه كره المنديل بعد الوضوء وقال: هو يوزن، وأخرج

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة (٤١٠) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: قول النبي ﷺ كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه» (٨٦٢) وأخرجه النسائي في كتاب الصلاة، باب: المحاسبة على الصلاة (٤٦٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: من احتبس فرسًا (٢٨٥٣).

الطبراني عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: أعطيت ناقة في سبيل الله فأردت أن أشتري من نسبها فسألت النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «دعها لتأتي يوم القيامة هي وأولادها جميعًا في ميزانك» وأخرج الذهبي عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يوزن يوم القيامة مداد العلماء ودم الشهداء فيرجح مداد العلماء على دم الشهداء» ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾ جمع موزون يعني أعماله التي توزن والمراد بها حسناته كذا قال: مجاهد فإنها هي المقصود بوجودها أو هو جمع ميزان، وعلىٰ هذا أيضًا المراد كفة الحسنات من ميزانه، وعلى هذا التأويل تدل الآية علىٰ أن لكل أحد ميزان على حدة ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ الفائزن بالنجاة والثواب ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾ أي أعماله الحسنة أو كفة حسناته، وهذا وإن كان يعم الكافر الذي لا حسنة له أصلاً والمؤمن الذي ترجحت سيئاته على حسناته لكن المراد به هٰهنا هم الكفار جرياً على عادة القرآن غالباً حيث يذكر الكفار في مقابلة الأبرار، وقيل: ذكر الذين خلطوا عملاً صالحًا وآخر سيئًا من المؤمنين فالكفار هم المحكوم عليهم بقوله تعالىٰ ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُم﴾ بتضيع الفطرة السليمة التي فطر الناس عليها وارتكاب موجبات العذاب ﴿بِمَا كَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يَظْلِمُونَ﴾ فيكذبون بالآيات بدل التصديق وقد ذكرنا تفسير الآية وما يتعلق به في سورة القارعة في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ لَا فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ لَا وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ ۝٨ فَأُمُّهُۥ هَاوِيَةٌ ۝٩﴾[١] فليرجع إليه، قال: أبو بكر الصديق رضي الله عنه حين حضره الموت في وصيته لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: إنما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيامة باتباعهم الحق في الدنيا وثقله عليهم وحق لميزان يوضع فيه الحق غدًا أن يكون ثقيلاً وإنما خفت موازين من خفت موازينه يوم القيامة باتباعهم الباطل في الدنيا وخفته عليهم وحق لميزان أن يوضع فيه الباطل غدًا أن يكون خفيفًا. قلت لعل المعنى وحق لميزان أي كفة الحسنات أن يوضع فيه الباطل يعني العقائد والأعمال التي يراها العامل حسنات وهي عند الله كفريات وبدعات وقبائح أن يكون خفيفًا فإنها كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئًا ووجد الله عنده فوفاه حسابه والله أعلم ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ أي أقدرناكم على سكناها وزرعها والتصرف فيها ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ﴾ جمع معيشة أي أسبابًا تعيشون بها أيام حياتكم من الزرع والضرع والمأكل والمشارب والتجارات والمكاسب ﴿قَلِيلًا مَّا﴾ أي شكرا قليلاً أو في زمان قليل ﴿تَشْكُرُونَ﴾ فيما صنعت لكم.

---

(١) سورة القارعة، الآية: ٦ ـ ٩.

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿١١﴾ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ ۖ قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴿١٢﴾ قَالَ فَٱهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَٱخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ ٱلصَّٰغِرِينَ ﴿١٣﴾ قَالَ أَنظِرْنِىٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٤﴾ قَالَ إِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ ﴿١٥﴾ قَالَ فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِى لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَءَاتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ ۖ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ ﴿١٧﴾ قَالَ ٱخْرُجْ مِنْهَا مَذْءُومًا مَّدْحُورًا ۖ لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٨﴾ وَيَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩﴾ فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ لِيُبْدِىَ لَهُمَا مَا وُۥرِىَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ ﴿٢٠﴾ وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّى لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٢١﴾ فَدَلَّىٰهُمَا بِغُرُورٍ ۚ فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَٰتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ ۖ وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٢٢﴾﴾.

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ﴾ يعني قدرناكم في العلم في المرتبة الأعيان الثابتة ﴿ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ﴾ يعني أباكم آدم نزل تصويره منزلة تصوير الكل وابتدأنا خلقكم ثم تصويركم بأن قدرنا آدم وصورناه وذلك ابتداء تقديركم وتصويركم، وقال: ابن عباس خلقناكم أي أصولكم وآباءكم ثم صورناكم في أرحام أمهاتكم كذا قال: قتادة والضحاك والسدي، وقال: مجاهد: خلقناكم يعني آدم ذكره بلفظ الجمع لأنه أبو البشر فخلقه خلق من يخرج من صلبه ثم صورناكم في ظهر آدم، وقيل: صورناكم يوم الميثاق حين أخرجكم كالذر، وقال عكرمة: خلقناكم في أصلاب الرجال ثم صورناكم في أرحام النساء، وقال يمان: خلق الإنسان في الرحم ثم صوره فشق سمعه وبصره وأصابعه وقيل: كلمة ثم بمعنى الواو والمعنى خلقكم وصوركم فإن بعض المخلوقات كالأرواح لا صورة لها ﴿ثُمَّ قُلْنَا﴾ إن كان المراد بضمير الخطاب آدم وحده فلا كلام فيه وإن كان المراد الذرية فقيل كلمة ثم بمعنى الواو وقيل: معناه ثم أخبرناكم أنا قلنا ﴿لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ﴾ قد ذكرنا شرح الآية في سورة البقرة ﴿لَمْ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ ﴿قال: الله تعالىٰ يا إبليس﴾ ﴿مَا مَنَعَكَ﴾ يعني أي شيء منعك ﴿أَلَّا تَسْجُدَ﴾ أي من أن تسجد ولا زائدة كما في ﴿لئلا يعلم﴾[1] مؤكدة لمعنى الفعل الذي دخلت عليه ومنبهة على أن الموبخ عليه ترك السجود، وقيل: الممنوع من

(١) سورة الحديد، الآية: ٢٩.

الشيء مضطر إلى خلافه فكأنه قيل: ما اضطرك إلى أن لا تسجد، وجاز أن يكون تقدير الكلام ما منعك من الامتثال وبعثك علىٰ أن لا تسجد ﴿إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ بالسجدة فيه دليل على أن مطلق الأمر للوجوب والسؤال عن المانع من السجود مع العلم به للتوبيخ وإظهار معاندته وكفره واستكباره، ﴿قَالَ﴾ إبليس ﴿أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ﴾ جواب من حيث المعنى، استأنف به استبعادًا لأن يكون مثله مأمورًا بالسجود لمثله كأنه قال: المانع منه كوني خيرًا منه ولا يحسن للفاضل أن يسجد للمفضول فلا يحسن أن يؤمر به، ففي الكلام اعتراض على الله سبحانه في الأمر بالسجود ﴿خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ﴾ جوهر نوراني مستعلٍ ﴿وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ﴾ جوهر ظلماني مستسفل، قال: ابن عباس أول من قاس إبليس فأخطأ في القياس فمن قاس الدين بشيء من رأيه قرنه الله مع إبليس، وقال: ابن سيرين ما عبدت الشمس إلا بالمقايس، قلت: وليس في هٰذين القولين إبطال القياس بل تخطئته لقياسه فإنه قياس في مورد النص ولذٰلك قال: من قاس الدين بشيء من رأيه يعني علىٰ خلاف النصوص الواردة وأيضاً تعليل الفضل والخيرية بالإضاءة والاستعلاء باطل إنما الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء وقد فضل الله تعالىٰ آدم على جميع خلقه حيث خلقه بيد ونفخ فيه من روحه وجعله مستعدًا لتعلم أسمائه كلها ومهبطًا لتجلياته ومتقربًا من الله تعالىٰ بالفرائض والنوافل بامتثال أوامره والانتهاء عن مناهيه ومتحملاً لأمانته التي أشفقت عنها السمٰوات والأرض والجبال. فإن قيل: الخطأ في الإجتهاد معفو؟ قلنا: إنما ذٰلك إذا كان القائس طالبًا للحق باذلاً جهده في طلبه لا إذا كان متعنتًا باغيًا استعلاء نفسه وإلزام الخصم ألا ترى أن قول الملائكة: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ أيضا قياس فيه خطأ، ولذا رد الله تعالىٰ قولهم بقوله ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾(١) ولم يردهم أنفسهم حيث لم يصدر ذلك القول منهم استكبارًا وتعنتًا بل لطلب الحق واستعلام الحكمة، ولذلك قالوا عند ظهور الحكمة ﴿سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾(٢) قالت الحكماء للطين فضل على النار من وجوه فإن من جوهر الطين الرزانة والوقار والحلم والصبر وهو الداعي لآدم بعد السعادة التي سبقت له إلى التوبة والتواضع والتضرع فأورثه الاحتباء والتوبة والهداية، ومن جوهر النار الخفة والطيش والحدة والارتفاع وهو الداعي لإبليس بعد الشقاوة التي سبقت له إلى الاستكبار والإصرار فأورثه اللعنة والشقاوة، ولأن الطين سبب لجمع الأشياء والنار سبب لتفرقها ولأن الطين سبب لحياة النبات والنار سبب لهلاكها

(١) سورة البقرة، الآية: ٣٠.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٣٢.

وإضافة خلق الإنسان إلى الطين والشيطان إلى النار باعتبار الجزء الغالب وتلك الإضافة تدل على أن العمدة في أجزاء الإنسان إنما هو عالم الخلق دون عالم الأمر وعالم الأمر تابع له ويتصف بالخيرية والشرية بتبعيته ويتلون بلونه، ألا ترى أن الروح تعلق بجسد الإنسان كما تعلق بجسد الشيطان فتلون في كل على هيئة ومثله كمثل الشمس تجلت في المرأة فتصورت بصورتها وتلونت بلونها قال: المجدد رضي الله عنه كمال الترقي بعالم الأمر إلى ظلال الصفات إلا الأخفى منها فإنها ترتقي إلىٰ بعض الصفات وكمال الترقي للنفس المنبعث من لطائف عالم الخلق إلى ظاهر الصفات وكمال الترقي للعناصر الثلٰثة إلىٰ باطن الصفات أي من حيث قيامها بالذات والترقي إلىٰ مرتبة الذات مختصة بعنصر الطين كما أن نور الشمس لا يظهر إلا على أكثف الأشياء دون ألطفها والله أعلم ﴿قَالَ﴾ الله تعالىٰ لإبليس لما استكبر ﴿فَٱهْبِطْ مِنْهَا﴾ أي من الجنة وقيل: من السماء والفاء جواب لقوله أنا خير منه يعني إن كنت متكبراً فاهبط منها فإنه كان للمتواضعين المطيعين ﴿فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾ أي لا يصح لك التكبر فيها ففيه تنبيه علىٰ أن التكبر لا يليق بأهل الجنة فإنه من خصائص الكبير المتعال، وإنه تعالىٰ إنما طرده وأهبط لتكبره عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال ذرة من خردل من كبر»[(١)] رواه مسلم، وفي رواية لمسلم فقال رجل إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنًا ونعله حسنًا قال: عليه السلام: «إن الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس» وعن حارثة بن وهب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ألا أخبركم بأهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره ألا أخبركم بأهل النار؟ كل عتل جواظ مستكبر»[(٢)] متفق عليه، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني واحدًا منهما أدخلته في النار»[(٣)] رواه مسلم وفي رواية له «قذفته في النار» ﴿فَٱخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ ٱلصَّٰغِرِينَ﴾ أي أهل الصغار والذل والهوان على الله وعلىٰ أوليائه يذمك كل إنسان ويلعنك كل لسان، وفي القاموس الصاغر الراضي بالمنزلة الدنية وكذا في غيره من كتب اللغة، ومن ههنا يعلم أن الصغار والذل لازم للاستكبار، قال: رسول الله

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: تحريم الكبر وبيانه (٩١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: الكبر (٦٠٧١) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (٢٨٥٣).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في الكبر (٤٠٨٥) وهو عند مسلم بلفظ «العز إزاره والكبرياء رداؤه» في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الكبر (٢٦٠٢).

صلى الله عليه وآله وسلم: «من تواضع لله رفعه الله فهو في نفسه صغير وفي أعين الناس عظيم، ومن تكبر وضعه الله لهو في أعين الناس صغير وفي نفسه كبير حتى لهو أهون عليهم من كلب وخنزير» رواه البيهقي في شعب الإيمان عن عمر، وقال: رسول الله صلى عليه وآله وسلم: «بئس العبد تخيل واختال ونسي الكبير المتعال»[(١)] رواه الترمذي من حديث أسماء وقال: حديث غريب وليس إسناده بالقوي ﴿قَالَ﴾ إبليس عند ذلك ﴿أَنظِرْنِيٓ﴾ أي أمهلني ولا تمتني ﴿إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ أي الناس من قبورهم يعني إلى النفخة الأخيرة، أراد أن لا يذوق الموت ﴿قَالَ﴾ الله تعالىٰ ﴿إِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ﴾ وبين الله سبحانه مدة هٰذه النظرة والمهلة في موضع آخر فقال إنك من المنظرين إلىٰ يوم الوقت المعلوم وهو النفخة الأولىٰ حين يموت الخلق كلهم أو وقت يعلمه الله انتهاء أجله فيه، وفيه دليل على أن إجابة الدعاء غير مختص بأهل الإسلام والطاعة وأنه لا يدل مطلقًا على كون الداعي من المقبولين بل قد يكون استدراجًا وفي إجابة دعائه ابتلاء العباد وتعريضهم للثواب بمخالفته ﴿قَالَ﴾ إبليس ﴿فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِي﴾ الفاء للتعقيب والباء للسببية متعلق بفعل قسم مقدر وما مصدرية يعني بعدما أمهلتني فبسبب إغوائك إياي بواسطتهم تسمية أو حملاً على أو تكليفًا بما غويت لأجله أقسم بك لأجتهدن في إغوائهم بأي طريق يمكنني، وليس الباء متعلقًا بأقعدن فإن اللام يصد عنه، وقيل: الباء للقسم أي أقسم بإغوائك إياي يعني بقدرتك على نفاذ سلطانك في ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ﴾ جواب للقسم أي اجلس مترصدًا بهم كما يقعد القطاع للسابلة ﴿صِرَٰطَكَ﴾ أي طريق الإسلام ونصبه على الظرف كقوله كما الطريق الثعلب، وقيل: بنزع الخافض تقديره على صراطك كقولهم ضرب زيدٌ الظهر والبطن والقعود على الطريق كناية عن كمال اجتهاده في صدهم عن السلوك عليه ﴿ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ﴾ من جميع الجهات مَثَّلَ قصده إياهم بالتسويل والإضلال من أي جهة يمكن بإتيان العدو من الجهات الأربع ولذلك لم يقل من فوقهم ومن تحت أرجلهم قال: الله تعالىٰ: ﴿فِي ٱلْأَوَّلِينَ﴾[(٢)] من لابتداء الغاية وفي الأخريين عن لأن عن تدل على الانحراف، وقيل: لم يقل من فوقهم لأن الرحمة تنزل منه ولم يقل من تحتهم لأن الإتيان منه توحش، قال: البغوي: قال: علي بن طلحة عن ابن عباس: من بين أيديهم أي من قبل الآخرة فأشككهم فيها ومن خلفهم أي من قبل دنياهم فأرغبهم فيها وعن أيمانهم أي أشبه عليهم أمر دينهم وعن شمائلهم أي أشهي لهم المعاصي، وروي عطية عنه من بين أيديهم

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٣٧٢).

(٢) سورة الزخرف، الآية: ٦.

أي من قبل دنياهم أي أزينها في قلوبهم ومن خلفهم أي من قبل الآخرة فأقول لا بعث ولا جنة ولا نار وعن أيمانهم من حسناتهم وعن شمائلهم من قبل سيئاتهم، وقال: قتادة نحوه ثم قال: أتاك يا ابن آدم من كل جهة غير أنه لم يأتك من فوقك ولم يستطع أن يحول بينك وبين رحمة الله كذا ذكر السيوطي قول ابن عباس، وقال مجاهد: من بين أيديهم وعن أيمانهم أي من حيث يبصرون ومن خلفهم وعن شمائلهم أي من حيث لا يبصرون قال ابن جريج معنى قوله حيث يبصرون حيث يعلمون أنه يخطئون وحيث لا يبصرون أي لا يعلمون أنهم يخطئون ﴿وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ﴾ أي مؤمنين قاله ظنًا لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُۥ فَٱتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا﴾[1] ﴿قَالَ﴾ الله تعالىٰ ﴿ٱخْرُجْ مِنْهَا﴾ أي من الجنة ﴿مَذْءُومًا﴾ محقرًا في القاموس ذأمه كمنعه حقره وذمه وطرده وخزاه، وقال الجوهري: ذأمه ذأمًا يعني مهموز العين وذمته أذيمه يعني الأجوف اليائي وذممته أذمه يعني المضاعف معنى كل واحد قال البغوي: الذيم والذام يعني المهموز والأجوف أشد العيب ﴿مَّدْحُورًا﴾ أي مبعدًا مطرودًا ﴿لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ﴾ أي من بني آدم اللام توطئة للقسم ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ﴾ أي منك وممن تبعك فغلب المخاطب والجملة جواب للقسم وسادمسد جواب الشرط ﴿أَجْمَعِينَ ۝١٨ وَيَٰٓـَٔادَمُ﴾ تقديره وقلنا يا آدم ﴿ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ﴾ حواء ﴿ٱلْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا﴾ يحتمل الجزم على العطف والنصب على الجواب أي فتصيرا ﴿مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ مر شرح الآية في سورة البقرة ﴿فَوَسْوَسَ﴾ الوسوسة حديث النفس والشيطان بما لا نفع فيه كذا في القاموس، قال: البغوي: الوسوسة حديث يلقيه الشيطان في قلبه وأصله صوت الحلي والهمس الخفي يعني فعل الوسوسة ﴿لَهُمَا﴾ أي لأجلهما ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا﴾ أي ليظهر لهما واللام للعاقبة أو للغرض على أنه أراد أيضًا بوسوسة أن يسوءهما بكشف ﴿ما ورِيَ﴾ ما غطى ﴿عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا﴾ من عوراتهما وكانا لا يريانها من أنفسهما ولا أحدهما من الآخر، وفيه دليل على أن كشف العورة في الخلوة وعند الزوج من غير حاجة قبيح مستهجن في الطباع لم يزل مستقبحًا شرعًا وعقلًا ثم بين الوسوسة فقال ﴿وَقَالَ﴾ إبليس لآدم وحواء ﴿مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا﴾ أي إلا لئلا تكونا أو كراهة أن تكونا ﴿مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ﴾ الباقين الذين لا يموتون كما قال: في موضع آخر: ﴿ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلْخُلْدِ﴾[2] واستدل به علىٰ فضل الملائكة على الأنبياء، والجواب أنه إنما كانت رغبتهما في أن يحصل لهما ما للملائكة

---

(١) سورة سبأ، الآية: ١٢٠.

(٢) سورة طه، الآية: ١٢٠.

من الكمالات والاستغناء عن الأطعمة والأشربة وذٰلك لا يدل على الفضل الكلي فإن الفضل الكلي عبارة عن كثرة الثواب والأقربية إلى الله سبحانه لا غير ﴿وَقَاسَمَهُمَآ﴾ أي فأقسم لهما بالله ﴿إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾ جواب للقسم ذكر القسم على زنة المفاعلة للمبالغة وقد ذكرنا القصة في سورة البقرة، قال: قتادة حلف لهما بالله حتى خدعهما وقد يخدع المؤمن بالله، وقال: إني خلقت قبلكما وأنا أعلم منكما فأتبعاني أرشدكما وإبليس أول من حلف بالله كاذبًا فلما حلف ظن آدم أن أحدًا لا يحلف بالله كاذبًا فاغتر به ﴿فَدَلَّىٰهُمَا﴾ الشيطان، قال: البغوي: يعني خدعهما يقال مازال فلان يدلي لفلان بغرور يعني مازال يخدعه ويكلمه بزخرف القول ﴿بِغُرُورٍۚ﴾ أي باطل، وقيل: معنى دلّهما أنزلهما من درجة عالية إلى منزلة سافلة أي من مقام الطاعة إلىٰ مقام المعصية ﴿فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ﴾ أي فلما وجدا أطعمها آخذين في الأكل منها يعني لم يستوفا الأكل حتى أخذتهما العقوبة وشؤم المعصية وتهافت عنهما لباسهما أخرج عبد بن حميد عن وهب بن منبه أنه كان لباسهما من النور، وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي عن الفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في سننه وابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس قال: كان لباس آدم وحواء كالظفر فلما أكلا من الشجرة لم يبق عليهما إلا مثل الظفر فلما وقع منهما الذنب ﴿بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَٰتُهُمَا﴾ فاستحيا ﴿وَطَفِقَا﴾ أي أخذا ﴿يَخْصِفَانِ﴾ يلزقان ﴿عَلَيْهِمَا﴾ أي على عوراتهما ﴿مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِۖ﴾ وهو ورق التين حتَّى صار شبيه الثوب، كذا أخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في سننه وابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس، قال: الزجاج يجعلان على ورقة ليسترا سوأتهما روى أبي بن كعب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «كان آدم رجلًا طوالًا كأنه نخلة سحوق شعر الرأس فلما وقع في الخطيئة بدت له سوأته وكان لا يراها أحد فانطلق هاربًا في الجنة فعرضت له شجرة من شجر الجنة فحبسته لشعره فقال: أرسليني فقالت: لست بمرسلك فنادى به ربه تبارك وتعالىٰ يا آدم أتفرّمني قال: لا يا رب ولكني استحييتك» ﴿وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ﴾ يعني عن الأكل منها ﴿وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ أي بيّن العداوة حيث أقر علىٰ نفسه، وقال: ﴿لأقعدن لهم صراطك المستقيم﴾ عتاب على مخالفة النهي وتوبيخ على الإغترار بقول العدو، وفيه دليل علىٰ أن مطلق النهي للتحريم. قال محمد بن قيس ناداه ربه يا آدم لِمَ أكلت منها وقد نهيتك؟ قال: يا رب أطعمتني حواء قال: لحواء لم أطعمته؟ قالت: أمرتني للحية قالت: لحية لم أمرتها قالت:

أمرني إبليس، فقال الله تعالىٰ أما أنت يا حواء فكما أدميت الشجرة تدمين كل شهر وأما أنت يا حية فأقطع قوائمك فتمشين علىٰ وجهك وسيشدخ رأسك من لقيك وأما أنت يا إبليس فملعون مدحور.

﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾ قَالَ ٱهْبِطُوا۟ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٢٤﴾ قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ ﴿٢٥﴾ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَٰرِى سَوْءَٰتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿٢٦﴾ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَآ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٧﴾ وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾ قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِٱلْقِسْطِ وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٣٠﴾﴾.

﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا﴾ ضررناها بالمعصية والتعريض للإخراج عن الجنة ﴿وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ أي الهالكين، فيه دليل على أن الصغائر معاقب عليها إن لم تغفر، وقالت المعتزلة لا يجوز المعاقبة عليها مع اجتناب الكبائر ﴿قَالَ ٱهْبِطُوا۟﴾ قيل: الخطاب لآدم وحواء لأن إبليس هبط قبلهما ولعل إيراد صيغة الجمع لأن هبوطهما سبب لهبوط ذريتهما، وقيل: الخطاب لهما ولإبليس كرر له الأمر تبعًا ليعلم أنهم قرنًا أبدًا أوخبر عما قال: لهم متفرقًا ﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ في موضع الحال أي متعادين ﴿وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ﴾ أي استقرار أو موضع استقرار ﴿وَمَتَٰعٌ﴾ أي تمتع ﴿إِلَىٰ حِينٍ﴾ انقضاء آجالكم ﴿قَالَ﴾ الله تعالىٰ ﴿فِيهَا﴾ أي في الأرض ﴿تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ﴾ للجزاء قرأ حمزة والكسائي وابن ذكوان منها تخرجون وفي الزخرف كذٰلك تخرجون بفتح التاء وضم الراء فيهما على البناء للفاعل والباقون بضم التاء وفتح الراء على البناء للمفعول، قال البغوي: كانت العرب في الجاهلية تطوف بالبيت عراة يقولون لا نطوف في ثياب عصينا الله فيها فكان الرجال يطوفون بالنهار والنساء بالليل عراة فنزلت ﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا﴾ وقال: قتادة كانت المرأة تطوف وتضع يدها على فرجها وتقول: اليوم يبدو بعضه أو

كله وما بدا منه لا أجله فأمر الله تعالىٰ بالستر فقال: ﴿قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا﴾ ﴿يُوَارِي سَوْءَاتِكُمْ﴾ يعني عوراتكم واحدتها سوءة سميت بها لأنها يسوء صاحبه انكشافها، ومعنى أنزلنا خلقناه لكم بتدبيرات سماوية وأسباب نازلة ونظيره قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ الْأَنْعَامِ﴾[1] وقوله تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ﴾[2] قلت: ويمكن أن يقال معناه أنزل عليكم أن تلبسوا لباسًا يواري سوءاتكم ولعله ذكر قصة آدم تمهيدًا للنهي عن كشف العورة حتى يعلم أن انكشاف العورة أول سوء أصاب الإنسان من الشيطان وأنه أغواهم في ذلك كما أغوى أبويهم ﴿وَرِيشًا﴾ أي لباسًا فاخرًا كذا في القاموس، يعني أنزلنا لباسًا يواري سوءاتكم وأنزلنا لباسًا فاخرًا تتجملون فيها، قال: البيضاوي الريش الجمال وقيل: مالاً ومنه تَرَيَّشَ الرجل إذا تمول كذا قال: ابن عباس ومجاهد والضحاك والسدي ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ﴾ قرأ نافع وابن عامر والكسائي بالنصب عطفًا على ريشًا يعني وأنزلنا لباس التقوى والباقون بالرفع على الابتداء وخبره ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾ أو ذلك صفة للمبتدأ وخير خبره. واختلفوا في لباس التقوى؟ قال: قتادة والسدي لباس التقوٰى هو الإيمان، وقال: الحسن هو الحياء لأنه يبعث على التقوى، وقال: عطية عن ابن عباس وهو العمل الصالح وعن عثمان ابن عفان هو السمت الحسن، وقال: عروة بن الزبير لباس التقوى خشية الله، وقال: الكلبي: هو العفاف والمعنى لباس التقوٰى خير لصاحبه إذا أخذ به مما خلق له من اللباس والتجمل، وقال: ابن الأنباري لباس التقوى هو اللباس الأول وإنما أعاده إخباراً أن ستر العورة خير من التعري في الطواف وأن اللباس سبب للتقوى عن معصية التعري، وقال: زيد بن علي لباس التقوى اللباس التي يتقى بها في الحرب من الدرع والمغفر والساعدين والساقين، وقيل: لباس التقوى هو الصوف والثياب الخشنة التي يلبسها الزهاد ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي إنزال اللباس ﴿مِنْ آيَاتِ اللَّهِ﴾ الدالة على فضله ورحمته ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ فيعرفون نعمته ويتورعون عن القبائح ﴿يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ﴾ أي لا يخدعنكم ولا يضلنكم ﴿الشَّيْطَانُ﴾ بأن لا تدخلوا الجنة ﴿كَمَا﴾ فتن و﴿أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم﴾ آدم وحواء ﴿مِّنَ الْجَنَّةِ﴾ والنهي في الظاهر للشيطان وفي المعنى لبني آدم لا تفتتنوا ولا تختدعوا ولا تضلوا باتباع الشيطان ﴿يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَاتِهِمَا﴾ أي ليرى كل واحد منهما سوءة الآخر والجملة حال من فاعل أخرج أو من مفعوله إسناد نزع إلى الشيطان للتسبب ﴿إِنَّهُ﴾ يعني الشيطان ﴿يَرَاكُمْ﴾ يا بني آدم ﴿هُوَ وَقَبِيلُهُ﴾ جنوده قال: ابن عباس ولده وقال: قتادة قبيلة الجن ﴿مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ والجملة فقيل للنهي وتأكيد للتحذير من فتنته وقبيله فإن عدوًا يرانا ولا نراه لشديد المؤنة إلا من عصم الله فحينئذ

---

(١) سورة الرمز، الآية: ٦. (٢) سورة الحديد، الآية: ٢٥.

كيده ضعيف، قال: ذو النون إن كان هو يراك من حيث لا تراه فاستعن بمن يراه من حيث لا يراه وهو الله القهار الستار ﴿إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَـٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ بما أوجدنا بينهم من التناسب في اتباع الباطل والتنافر من الحق أو بإرسالهم عليهم وتمكينهم من خذلانهم وحملهم على ما سولوا لهم ﴿وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَـٰحِشَةً﴾ أي أمرًا بالغًا إلى النهاية في القبح وذٰلك هو الشرك، وقال ابن عباس ومجاهد: هي طوافهم بالبيت عريانًا والظاهر أنه يعم كل كبيرة ﴿قَالُوا۟﴾ إذا نهوا عن فعل الفاحشة ﴿وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ يعني احتجوا بأمرين تقليد الآباء والافتراء على الله فأعرض عن الأول لظهور فساده وقد رَدَّه في موضع آخر ﴿أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾[(١)] ورد الثاني فقال: ﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ﴾ فإن الأمر بالقبيح قبيح والله تعالىٰ منزه عن القبائح، وفيه دليل على أن الحسن والقبح وإن كانا بخلق الله تعالىٰ لكنه يدرك بالعقل أيضًا والمراد بالقبيح هٰهنا ما يتنفر عنه الطبع السليم ويستنقصه العقل المستقيم، وقيل: هما جوابًا سؤالين مترتبين كأنه قيل لهم لم فعلتم فقالوا وجدنا عليه آباءنا فقيل: ومن أين أخذ آباؤكم، فقالوا: الله أمرنا بها، وعلى الوجهين يمنع التقليد إذا قام الدليل على خلافه لا مطلقًا ﴿أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ من غير دليل يوجب العلم اليقيني فيه إنكار يتضمن النهي عن الافتراء على الله تعالىٰ ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِٱلْقِسْطِ﴾ قال ابن عباس بلا إلٰه إلا الله، وقال: الضحاك بالتوحيد، وقال: مجاهد والسدي بالعدل وهوالوسط من كل أمر المتجافي عن طرفي الإفراط والتفريط ﴿وَأَقِيمُوا۟﴾ تقديره وقال: أقيموا وهو مقولة للقول المذكور يعني وقل أقيموا أو معطوف علىٰ معنى بالقسط يعني أقسطوا وأقيموا أو معطوف على مقدر تقديره فاقبلوا وأقيموا ﴿وُجُوهَكُمْ﴾ أي أخلصوا له تعالىٰ سجودكم ﴿عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ أي عند كل وقت صلاة وسجود أو كل مكان سجود، وقال مجاهد والسدي وجّهوا وجوهكم حيث ما كنتم في الصلاة إلى الكعبة، وقال الضحاك: إذا حضرت الصلاة وأنتم عند مسجد فصلوا فيه ولا يقولن أحدكم أصلي في مسجدي وبه قال: أبو حنيفة رحمه الله غير أنه قال من كان إمامًا لمسجد آخر أو رجل يختل بفقده جماعة مسجد آخر جاز له الخروج من المسجد بعد الأذان، وقيل: معناه توجهوا إلىٰ عبادة الله مستقيمين غير عادلين إلى غيره ﴿وَٱدْعُوهُ﴾ واعبدوه تعالىٰ ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ أي الطاعة والعبادة من الشرك براء من الرياء والسمعة فإنه خلقكم وإليه المصير ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ﴾ أي خلقكم أول مرة من تراب ثم من نطفة ﴿تَعُودُونَ﴾ إحياء بإعادته بعد

(١) سورة المائدة، الآية: ١٠٤.

الموت فيجازيكم على أعمالكم، شبه الإعادة بالإبداء تقريرًا لإمكانها والقدرة عليها وقيل: كما بدأكم حفاة عراة غرلاً تعودون لحديث عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «تحشرون يوم القيامة حفاة عراة، فقلت: يا رسول الله الرجال والنساء ينظر بعضهم إلى بعض؟ قال: يا عائشة الأمر يومئذ أشد من ذلك»[١] متفق عليه، وفي الصحيحين وسنن الترمذي عن ابن عباس قال: قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال: «ياأيها الناس تحشرون إلى الله حفاة مشاة عراة غرلاً ثم قرأ ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾ الآية، وأول من يكسى من الخلائق إبراهيم عليه السلام»[٢] وفي الباب أحاديث كثيرة صحيحة وما رواه أبو داود والحاكم وصححه وابن حبان والبيهقي عن أبي سعيد الخدري أنه لما احتضر دعا بثياب جدد فلبسها ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «إن الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها»[٣] وأخرج ابن أبي الدنيا بسند حسن عن معاذ بن جبل أنه دفن أمه فأمر بها فكفنت في ثياب جدد وقال: أحسنوا أكفان موتاكم فإنهم يحشرون فيها، وأخرج سعيد بن منصور في سننه عن عمر بن الخطاب قال: أحسنوا أكفان موتاكم فإنهم يبعثون فيها يوم القيامة فليس في القوة مثل ما ورد في الحشر عراة، قال: أكثر العلماء: هذه الأحاديث محمولة على الشهيد وأن با سعيد سمع الحديث في الشهيد فحمله على العموم، وقال البيهقي: يجمع الأحاديث بأن بعضهم يبعث عاريًا وبعضهم بثيابه، وقال بعضهم: يخرجون من قبورهم بثيابه ثم تتناثر عنهم عند ابتداء المحشر فيحشرون عراة وقال بعضهم حديث أن الميت يبعث في ثيابه محمول على العمل الصالح كقوله تعالىٰ: ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾ وقال جابر: معنى الآية «يبعثون على ما ماتوا عليه» رواه مسلم في صحيحه وابن ماجه والبغوي عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يبعث كل عبد على ما مات عليه المؤمن على إيمانه والكافر على كفره»[٤] وقال: ابن عباس في تفسير الآية: إن الله تعالىٰ بد خلق بني آدم مؤمنًا وكافرًا كما

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: كيف الحشر (٦٥٢٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (٢٨٥٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ﴾ (٣٤٤٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (٢٨٦٠).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الجنائز، باب: ما يستحب من تطهير ثياب الميت عند الموت (٣١١٢).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت (٢٨٧٨).

قال: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾[١] ثم يعيدهم يوم القيامة كما خلقهم مؤمنًا وكافرًا، وقال: أبو العالية عادوا إلى علمه فيهم، وقال: سعيد بن جبير معناه كما كتب عليكم تكونون، قال: محمد بن كعب من ابتدأ الله خلقه على الشقاوة صار إليها وإن عمل بعمل أهل السعادة كما أن إبليس كان يعمل بعمل أهل السعادة ثم صار إلى الشقاوة، ومن ابتدأ خلقه على السعادة صار إليها وإن عمل بعمل أهل الشقاوة كما أن السحرة كانوا يعملون بعمل أهل الشقاوة فصاروا إلى السعادة. عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن العبد ليعمل عمل أهل النار وإنه من أهل الجنة ويعمل عمل أهل الجنة وإنه من أهل النار وإنما الأعمال بالخواتيم»[٢] متفق عليه، ويناسب هذا التأويل آخر الآية حيث قال: ﴿فَرِيقًا﴾ منكم ﴿هَدَىٰ﴾ أي أراد بعلمه القديم هدايتهم فوفقهم الإيمان والأعمال الصالحة ﴿وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ﴾بمقتضى القضاء السابق وإنتصابه بفعل يفسره ما بعده أي أضل فريقًا حق عليهم الضلالة ﴿إِنَّهُمُ﴾ أي الفريق الثاني ﴿ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينَ﴾ أي الكفار من الجن والإنس ﴿ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ أنصارًا ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي غير ﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾ فيه دليل على أن الجهل ليس بعذر وأن الكافر المخطئ والمعاند سواء في استحقاق الذم والله أعلم.

﴿۞ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ۖ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً ۖ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٤﴾ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى ۙ فَمَنِ ٱتَّقَىٰ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٥﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٣٦﴾ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوٓا۟ أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالُوا۟ ضَلُّوا۟ عَنَّا وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰفِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾.

---

(١) سورة التغابن، الآية: ٢.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: الأعمال بالخواتيم وما يخاف منها (٦٤٩٣).

روى مسلم عن ابن عباس قال: كانت امرأة تطوف بالبيت في الجاهلية وهي عريانة وعلى فرجها خرقة وهي تقول: اليوم يبدوا بعضه أو كله وما بدا منه فلا أحله[١] فنزلت ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾ (ونزلت (قل من حرم زينة الله) الآيتين، والمراد بالزينة ما يواري العورة من الثياب بإجماع أهل التفسير، قال: مجاهد ما يواري عورتك ولو عباءة وكذا قال: الكلبي، وروى البيهقي في هذه الآية عن ابن عباس أن المراد بها الثياب والمراد بالمسجد قيل: موضع السجود ولذا قيل: معناه خذوا ثوبكم عند كل مسجد لطواف أو صلاة، وعلىٰ هذا قال: ابن الهمام الآية نزلت في الطواف تحريمًا لطواف العريان والعبرة وإن كان لعموم اللفظ لا لخصوص السبب لكن لا بد أن يثبت الحكم في السبب أولاً وبالذات لأنه المقصود به قطعًا ثم غيره على ذلك الوجه، والثابت عندنا في الستر في الطواف الوجوب يعني لا علىٰ سبيل الاشتراط لصحة الطواف حتى لو طاف عريانًا ثم وحكم بسقوطه وفي الصلاة الافتراض يعني الاشتراط حتى لا تصح بدونه، فالأوجه الاستدلال بالإجماع على الافتراض في الصلاة كما نقله غير واحد من أئمة النقل إلى أن حدث بعض المالكية فخالف كالقاضي إسماعيل وهو لا يجوز بعد تقرر الإجماع، والحديث عن عائشة يرفعه: «لا يَقبل الله صلاة حائض إلا بخمار»[٢] رواه أبو داود والترمذي وحسنه والحاكم وصححه وابن خزيمة في صحيحه والظاهر عندي أن المسجد مصدر ميمي بمعنى السجدة أطلق على الصلاة تسمية الجزء على الكل كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾[٣] صلوا مع المصلين وقوله تعالىٰ: ﴿فَٱقۡرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلۡقُرۡءَانِۚ﴾[٤] يعني صلوا ما تيسر من الصلاة فهذه الآية بعبارته يوجب ستر العورة عند كل صلاة خاصةً، والبحث في سبب النزول أن قوله تعالىٰ: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ﴾ إلى قوله تعالىٰ: ﴿قُلۡ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَ﴾[٥] الآيات كلها نزلت حين كانت العرب في الجاهلية تطوف بالبيت عراة يقولون: لا نطوف في ثياب عصينا الله فيها وطافت المرأة عريانة واضعة يدها علىٰ فرجها بل ذكر قصة آدم أيضًا توطئة لذلك

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: التفسير، باب: في قوله تعالىٰ: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾ (٣٠٢٨).

(٢) أخرجه بو داود في كتاب: الصلاة، باب: المرأة لا تصلي بغير خمار (٦٤٠) وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء لا تقبل صلاة المرأة إلا بخمار (٣٧٤).

(٣) سورة البقرة الآية: ٤٣.

(٤) سورة المزمل، الآية: ٢٠.

(٥) سورة الاعراف، الآية: ٣٣.

حتى يعلم أن انكشاف العورة أول سوء أصاب الإنسان من الشيطان، والآيات كلها ناطقة أن خلق اللباس للإنسان لأجل ستر عورته نعمة من الله تعالىٰ وذٰلك هو التقوىٰ، وكشف العورة وترك الستر فتنة وإضلال من الشيطان قد عمل أولاً بأبيكم آدم وثانيًا بكم وأنه فاحشة تفعله العرب تقليدًا بآبائهم وافتراء على الله تعالىٰ والله تعالىٰ لا يأمر بالفحشاء لكن فريقًا من الناس هداهم الله وفريقًا حق عليهم الضلالة، فهٰذه الآيات تدل على أن كشف العورة فاحشة حرام مطلقًا قبيح مستهجن طبعًا وعقلاً وشرعًا فارتكابها في الطواف وغير ذٰلك من العبادات أقبح وأفحش وأشد حرمة بالطريق الأولىٰ موجب للإثم، وما كانت العرب يدعون أن لبس الثياب في الطواف حرام وأكل اللحم والدسم في الحج حرام فهو باطل أنكر عليه سبحانه بقوله من حرم زينة الآية، وقوله إنما حرم ربي الفواحش ومنها كشف العورة لكن شيء من هذه الآيات لا تدل على اشتراط ستر العورة في الطواف ومن ثم قال: أبو حنيفة رحمه الله لو طاف عريانًا ثم ويحكم بسقوطه، وقال: أكثر الأئمة لا يحكم بسقوطه لحديث أبي هريرة أن أبا بكر الصديق رضي الله عنهما بعثه في الحجة التي أمره عليها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل حجة الوداع بعام يوم النحر في رهط يؤذن في الناس أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان»[(١)] متفق عليه، قالوا الطواف عريانًا منهي عنه فلا يتأدى به الواجب كما لا يجوز قضاء الصوم في يوم النحر وقضاء الصلاة في وقت الطلوع والاستواء والغروب، وأما هذه الآية خذوا زينتكم عند كل مسجد يقتضي اشتراط ستر العورة في الصلاة وعدم جواز الصلاة بد منها لما ذكرنا أن كونه فرضًا واجبًا مطلقًا وكون كشف العورة فاحشة حرامًا مطلقًا ثبت قبل ذلك من الآيات، ولا مساس لهذه الآية بالطواف إلا إذا ضم معها قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «الطواف بالبيت صلاة إلا أن الله أباح فيه الكلام»[(٢)] رواه الترمذي والحاكم والدارقطني من حديث ابن عباس وصححه ابن خزيمة وابن حبان، ونزول هذه الآية في ضمن آيات نزلت في استقباح كشف العورة مطلقًا وكون سبب نزولها طواف العرب عريانًا لا تقتضي كون هذه الآية أيضًا في الطواف فإن ما ورد في حادثة أو بعد سؤال يجب أن يفيد حكم تلك الحادثة وجواب ذلك السؤال ولا يجب أن لا يذكر حكمًا زائدًا على ما ورد فيه ولا شك أن حكم الطواف عريانًا ظهر بغير تلك الآية من الآيات فما أورده ابن الهمام من الإشكال غير وارد.

---

(١)

(٢) ورد عند النسائي بلفظ «الطواف بالبيت صلاة فأقلوا من الكلام»، في كتاب: مناسك الحج، باب: إباحة الكلام في الطواف (٢٩١٣).

مسألة ذكر في رحمة الأمة أن ستر العورة شرط الصلاة عند أبي حنيفة والشافعي وأحمد، واختلف أصحاب مالك، فمنهم من قال: كما قال: الجمهور أنه من الشرائط مع القدرة على الستر فمن صلّٰى مكشوف العورة مع القدرة على الستر فصلاته باطلة، ومنهم من قال: إنه واجب في نفسه ليس شرطًا للصلاة فمن صلى مكشوف العورة مع القدرة على الستر عامدًا كان عاصيًا لكن يسقط عنه الفرض، والمختار عند متأخري أصحابه أنه لا يصح الصلاة مع كشف العورة بحال وقد ذكر ابن الهمام إجماع الأمة على ذلك والخلاف المتأخر لا يرفع الإجماع المقدم.

فصل أفادت الآية على وجوب ستر العورة في الصلاة لكنه مجمل في مقدار العورة التي وجب سترها وجاء بيان ذلك من الأحاديث فنقول.

مسألة عورة الرجل بين السرة والركبة عند أبي حنيفة والشافعي، وعن مالك وأحمد روايتان، إحداهما ما قال: أبو حنيفة والثانية أنها القبل والدبر. احتجوا بحديث أنس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غزا خيبر وذكر الحديث بطوله وفيه ثم حَسَر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الإزار عن فخذه حتى لأني أنظر إلى بياض فخذ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم»[١] رواه البخاري، وروى مسلم بلفظ انحسر الإزار على البناء للمفعول وكذا عند أحمد، وحديث عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مضطجعًا في بيته كاشفًا عن فخذيه أو ساقيه فاستأذن أبو بكر فأذن له وهو علىٰ تلك الحال فتحدث ثم استأذن عمر فأذن له وهو كذٰلك فتحدث ثم استأذن عثمان فجلس رسول الله صلى الله عليه وله وسلم وسوى ثيابه» الحديث[٢] رواه مسلم، وهذا الحديث ليس بحجة لمكان الترديد بقوله فخذيه أو ساقيه، لكنه عند أحمد بلفظ كاشفًا عن فخذيه من غير ترديد، وكذا عند أحمد من حديث حفصة وأخرج الطحاوي والبيهقي عن حفصة بنت عمر قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عندي يومًا وقد وضع ثوبه عن فخذيه فدخل أبو بكر فذكر الحديث نحوه، وحديث أبي موسى «أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم كان قاعدًا في مكان فيه ماء قد انكشف عن ركبته أو ركبتيه فلما دخل عثمان غطاها» رواه البخاري. واحتج الجمهور بحديث علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: ما يذكر في الفخذ (٣٦٤).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه (٣٤٠١).

وسلم: «لا تبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت»[١] رواه أبو داود وابن ماجه والحاكم والبزار، وصحح بعض العلماء هٰذا الحديث وهو من حديث ابن جريج عن حبيب بن ثابت عن عاصم بن ضمرة عنه، قال: الحافظ فيه انقطاع بين ابن جريج وحبيب، وقال: أبو حاتم في العلل أن الواسطة بينهما الحسن بن ذكوان وهو ضعيف وقال: لا يثبت لحبيب رواية عن عاصم فهٰذه علة أخرىٰ، وقال: ابن معين: إن حبيبًا لم يسمع من عاصم وأن بينهما رجلًا ليس بثقة وبَيَّن البزار أن الواسطة هو عمرو بن خالد الواسطي، وحديث ابن عباس قال: مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علىٰ رجل فخذه خارجة فقال: «غط فخذك فإن فخذ الرجل من عورته» رواه الترمذي وأحمد والحاكم وصححه بعض العلماء وفي إسناده أبو يحيىٰ القتات ضعيف، وحديث جرهد أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر على جرهد وفخذ جرهد مكشوفة في المسجد فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «يا جرهد غط فخذك فإن الفخذ عورة» رواه أحمد وفيه زرعة مجهول، وحديث محمد بن جحش صلى الله عليه وآله وسلم «خمر فخذك يا معمر فإن الفخذ عورة» رواه أحمد والبخاري في التاريخ والحاكم في المستدرك، قال: الحافظ رجاله رجال الصحيح غير أبي كثير وقد روىٰ عنه جماعة لكن لم أجد فيه تصريحًا بتعديل أو جرح وحديث أبي أيوب قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «ما فوق الركبتين من العورة وما أسفل السرّة من العورة» رواه الدارقطني وفي إسناده سعيد بن راشد وعباد بن كثير متروكان، وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا زوج الرجل منكم عبده» الحديث بطوله وفيه «فإنما تحت السرة إلى الركبة من العورة» رواه الدارقطني وفيه سوار بن داود لينه العقيلي لكن وثقه ابن معين، ولا شك أن هٰذه الأحاديث لا يصادم شيئًا منها ما تقدم من حديث كشف الفخذ لكن لما تعاضد بعضها ببعض وتلقته الأمة بالقبول أخذناه احتياطًا، ومن ههنا قال البخاري حديث أنس أسند وحديث جرهد أحوط، ولأجل قوة حديث أنس وما في معناه قال أبو حنيفة العاري يصلي قاعدًا واضعًا يديه على قبله يومیء للركوع والسجود حيث قال: بترك القيام والركوع والسجود مع القدرة عليها إلى القعود.

والإيماء رعاية لستر العورة الذي هو فرض مطلقًا في الصلاة وخارجها والله أعلم.

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الجنائز، باب: في ستر الميت عند غسله (٣١٣٨) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في غسل الميت (١٤٦٠).

مسألة الركبة عورة عند أبي حنيفة وقال: الشافعي وأحمد ليست بعورة لما تقدم من حديث أبي أيوب وعمرو بن شعيب، واحتج أصحابنا بحديث علي رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «الركبة من العورة» وفيه عقبة بن علقمة ضعفه أبو حاتم الرازي والنصر بن منصور، قال: أبو حاتم الرازي مجهول يروى أحاديث مناكير، وقال: ابن حبان لا يحتج به، قلنا: الركبة ملتقى عظم العورة وغيرها فاجتمع الحرام والحلال فقدمنا الحرمة احتياطًا.

مسألة المرأة الحرة كلها عورة إلا وجهها وكفيها عند مالك والشافعي وأحمد وفي رواية عنهم إلا وجهها فقط وكفاها من العورة، وأما القدمان فليستا من العورة عندهم وقال: أبو حنيفة إلا وجهها وكفيها وقدميها قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا يقبل صلاة صلاة حائض إلا بخمار»[1] وقد مرّ، وقال: عليه السلام: «المرأة عورة»[2] رواه الترمذي من حديث ابن مسعود، وروى أبو داود مرسلًا «أن الجارية إذا حاضت لم يصلح يرى منها إلا وجهها ويديها إلى المفصل» وروى الدارقطني عن أم سلمة أنها سألت النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أتصلي المرأة في درع وخمار وليس لها إزار؟ قال: «إذا كان الدرع سابغًا يغطي ظهور قدميها» وفيه عبد الرحمن بن عبدالله ضعفه يحيىٰ، وقال: أبو حاتم لا يحتج به، والظاهر أنه غلط في رفع الحديث ورواه مالك وجماعة عن أم سلمة من قولها.

مسألة قال في النوازل نغمة المرأة عورة ولهذا قال: عليه السلام: «التسبيح للرجال والتصفيق للنساء»[3] قال: ابن الهمام وعلى هٰذا لو قيل إن المرأة إذا جهرت بالقراءة في الصلاة فسدت كان متجهًا.

مسألة عورة الأمة كعورة الرجل مع بطنها وظهرها عند أبي حنيفة، وقال: مالك والشافعي هي كعورة الرجل وبه قال: أحمد، وقال: بعض أصحاب الشافعي كلها عورة إلا مواضع التقليب منها وهو الرأس والساعدان والساق، روى البيهقي عن نافع أن صفية بنت أبي عبيد حدثته قالت: خرجت امرأة متخمرة بتحلية فقال عمر من هذه، فقيل له

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: المرأة لا تصلي بغير خمار (٦٤٠).
(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الرضاع (١١٦٩).
(٣) أخرجه البخاري في كتاب: العمل في الصلاة، باب: التصفيق للنساء (١٢٠٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: تسبيح الرجل وتصفيق المرأة إذا نابهما شي في الصلاة (٤٢٢).

جارية لفلان رجل من بنيه، فأرسل إلىٰ حفصة فقال ما حملك أن تخمري هذه الأمة وتجلببيها تشبيهًا بالمحصنات حتىٰ هممت أن أقع بها لا أحسبها إلا من المحصنات؟ لا تشبهوا الإماء بالمحصنات، قال: البيهقي الآثار عن عمر بذلك صحيحة.

مسألة يجب عند أحمد ستر المنكبين في الفرض وفي النفل عنه روايتان لحديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس على منكبيه منه شيء»[1] رواه أحمد، وفي الصحيحين نحوه لٰكن لفظ البخاري «ليس على عاتقه منه شيء» وفي حديث مسلم «عاتقيه» وحمل الجمهور على التنزيه، قال: الكرماني: ظاهر النهي يقتضي التحريم لكن الإجماع منعقد على جوازتركه، قال: الحافظ قد غفل الكرماني عما ذكره بعد قليل عن النووي من حكاية مذهب أحمد ونقل ابن المنذر عن محمد بن عليعدم الجواز وعقد الطحاوي له بابًا في شرح معاني الآثار ونقل عن ابن عمر ثم عن طاووس والنخعي ونقل غيره عن ابن وهب وابن جرير، ونقل الشيخ تقي الدين السبكي وجوب ذلك عن نص الشافعي واختاره لكن المعروف في كتب الشافعية خلافه.

مسألة يستحب أن يصلي الرجل في ثياب الزينة كما يشير إليه هذه الآية فإن الله سبحانه سمى الثوب زينة وأمر باتخاذه في الصلاة فالواجب وإن كان أدنى منها وهو ما يستر العورة فما زاد عليه يستحب، روى الطحاوي عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا صلى أحدكم فليلبس ثوبيه فإن الله أحق أن يزين له» الحديث، وروى البخاري عن أبي هريرة قال: قام رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسأله عن الصلاة في الثوب الواحد؟ فقال: أو كلكم يجد ثوبين؟[2] ثم سأل رجل عمر فقال له: إذا وسع الله فأوسعوا جمع رجل عليه ثيابه صلى رجل في إزار ورداء في إزار وقميص في إزار وقباء في سراويل ورداء في سراويل وقميص في سراويل وقباء في تبان وقميص قال: وأحسبه في تبان ورداء» والله أعلم، قال: البغوي: قال الكلبي كانت بنو عامر لا يأكلون في أيام حجهم من الطعام إلا قوتًا ولا يأكلون دسمًا يعظمون بذلك حجهم فقال المسلمون نحن أحق أن نفعل ذلك يا رسول الله فأنزل الله تعالىٰ ﴿وَكُلُواْ﴾ يعني اللحم

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: إذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه (٣٥٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه (٥١٦).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: الصلاة في القميص والسراويل والتبان والقباء (٣٥٨).

والدسم ﴿وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ﴾ بتحريم ما أحل الله لكم من اللحم والدسم وزينة اللباس وغير ذلك ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ﴾ الذين يفعلون ذلك أي لا يرتضى فعلهم، وأخرج ابن المنذر عن عكرمة في قوله تعالىٰ ﴿قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسًا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ﴾ قال: نزلت في الخميس من قريش إلىٰ أن قال: وبني عامر بن صعصعة وبطون كنانة بن بكرة كانوا لا يأكلون اللحم ولا يأتون البيوت إلا من أدبارها، قال: ابن عباس كل ما شئت والبس ما شئت ما أخطأتك خصلتان سرف ومخيلة أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف وعبد بن حميد في تفسيره، وعن ابن عمر مرفوعًا «كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا من غير إسراف ولا مخيلة»[1] رواه أحمد بسند صحيح وابن ماجه والحاكم، روي أنه كان للرشيد طبيب نصراني حاذق فقال لعلي بن الحسن بن واقد ليس في كتابكم من علم الطب شيء والعلم علمان علم الأبدان وعلم الأديان فقال له عليّ قد جمع الله الطب كله في نصف آية من كتابه وهو قوله تعالىٰ: ﴿وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ﴾ فقال النصراني ولم يرو من رسولكم شيء في الطب، فقال: قد جمع رسولنا الطب في ألفاظ يسيرة وهي قوله عليه السلام: «المعدة بيت الداء والحمية رأس كل دواء وأعط كل بدن ما عودته»[2] فقال النصراني ما ترك كتابكم ولا نبيكم لجالينوس طبًا. ﴿قُلۡ﴾ يا محمد إنكارًا عليهم ﴿مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ﴾ أي الثياب وسائر ما يتجمل به ﴿ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ﴾ أصولها كالقطن والكتاب من الأرض والصوف من ظهر الغنم والقز من الدود ﴿لِعِبَادِهِۦ﴾ أي لأجل انتفاعهم وتزينهم وتجملهم وأخرج ﴿ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ أي المستلذات ﴿مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ﴾ من المأكل والمشارب يعني لم يحرمها الذي هو خالقها ومالكها ولا يقدر أحد غيره على التحريم والتحليل فما لهؤلاء الكفار يحرمون الثياب في الطواف واللحم والدسم في الحج والسوائب ونحو ذلك، وبذه الآية يثبت أن الأصل في المطاعم والمشارب والملابس الحل ما لم يثبت تحريمها من الله تعالىٰ ﴿قُلۡ﴾ يا محمد ﴿هِيَ﴾ أي الزينة والطيبات كائنة مخلوقة ﴿لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾ حتى يتمتعون بها ويشكرون الله تعالىٰ عليها ويتقوون بها علىٰ عبادته وليست للكفار إلا تبعًا للمؤمنين شاركهم الله تعالىٰ فيها ابتلاء واستدراجًا ﴿خَالِصَةً﴾ قرأ نافع بالرفع على أنه خبر بعد خبر لهي

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: الاختيال في الصدقة (٢٥٤٠) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: اللباس، باب: لبس ما شئت ما أخطاك سرف أو مخيلة (٣٦٠٥).

(٢) قال في المقاصد: لا يصلح رفعه، ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت عن وهب بن منبه، وقال الدارقطني في العلل: إنه من كلام عبد الملك بن سعيد بن الحرث.
أنظر كشف الخفاء (٢٣٢٠).

والباقون بالنصب على أنه حال مقدرة يعني مقدرين الخلوص من التنغيص والغم ﴿يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ وأما في الدنيا فهي مشوبة بالغم والتنغيص أو المعنى مقدرين الخلوص لهم لا يشاركهم الكفار ﴿كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ﴾ يعني ميّزنا الحلال من الحرام هٰهنا حيث أمرنا بإتيان الحلال وترك الحرام ونهينا عن الإسراف وإتيان الحرام كذلك نفصل سائر الأحكام ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ أنه لا شريك لله تعالىٰ أحد ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ﴾ قرأ حمزة بإسكان الياء والباقون بفتحها ﴿ٱلْفَوَٰحِشَ﴾ أي ما تزايد قبحه ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ كطواف الرجل بالنهار عريانًا ﴿وَمَا بَطَنَ﴾ كطواف النساء بالليل عريانًا، وقيل: الزنا سرًا وعلانيةً، عن ابن مسعود يرفعه قال: «لا أحد أغير من الله فلذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا أحد أحب إليه المدحة من الله فلذٰلك مدح نفسه»(١) ﴿وَٱلْإِثْمَ﴾ أي ما يوجب الإثم يعني الذنب والمعصية تعميم بعد تخصيص، وقال الضحاك: الإثم الذنب الذي لا حَدَّ فيه وقال الحسن: الإثم الخمر قال: الشاعر شربت الإثم حتى ضل عقلي كذلك الإثم يذهب بالعقول ﴿وَٱلْبَغْيَ﴾ الظلم أو الكبر أفرده بالذكر مبالغة أو المراد البغي على سلطان عادل ﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ متعلق بالبغي موكد له معنى ﴿وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ﴾ أي بإشراكه ﴿سلطانا﴾ حجة فيه تهكم بالمشركين وتنبيه على تحريم اتباع ما لم يدل عليه برهان ﴿وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ في تحريم الحرث والأنعام والطواف عريانًا وغير ذٰلك، وقال: مقاتل هو عام في تحريم القول في الدين من غير يقين ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ﴾ يعني لكل أمة من الكفار مدة ووقت معين في علم الله تعالىٰ النزول العذاب بهم وعيد لأهل مكة ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ﴾ أي حان وقت عذابهم ﴿لَا يَسْتَأْخِرُونَ﴾ ولا يتقدمون ذٰلك وإن سألوا العذاب لقولهم ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾(٢) ﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ﴾ ما زائدة زيدت لتأكيد الشرط ولذلك أكد فعلها بالنون ذكر الله سبحانه بحرف الشك للتنبيه على أن إتيان الرسل جائز غير واجب ولا يجب على الله شيء ﴿رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ أي من بني آدم ﴿يَقُصُّونَ﴾ أي يقرءون ﴿عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى﴾ من الكتب صفة لرسل وجواب الشرط ﴿فَمَنِ ٱتَّقَىٰ﴾ منكم يعني من الشرك وتكذيب الرسل ﴿وَأَصْلَحَ﴾ علمه أي أخلصه لله تعالىٰ وأتى به كما أمره ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ حين يخاف الناس في القبر ويوم القيامة ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ إذا حزنوا في النار ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ منكم ﴿وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَآ﴾ أي عن الإيمان بها ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ (٤٦٣٧).

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٣٢.

أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ أدخل الفاء في الجزاء الأول دون الثاني للمبالغة في الوعد والمسامحة في الوعيد ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ أي جعل له شريكًا أو قال: اتخذ الله صاحبًا وولدًا أو قال: الله أمرنا بتحريم السوائب والطواف عريانًا ونحو ذلك، واللفظ يشتمل الروافض الذين يفترون على الله وعلى رسوله ويقولون أنزل الله في القرآن آيات كثيرة ألقاها الصحابة من القرآن ﴿أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ﴾ المنزلة والترديد لمنع الخلو ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ يَنَالُهُمْ﴾ في الدنيا ﴿نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ ۖ﴾ أي حقهم مما كتب لهم في صحف الملائكة الموكل بهم من الأرزاق والتمتعات والأعمال والأكساب والمصائب والآجال، وقيل: الكتاب اللوح المحفوظ ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا﴾ يعني ملك الموت وأعوانه ﴿يَتَوَفَّوْنَهُمْ﴾ يقبضون أرواحهم ﴿قَالُوٓا۟﴾ جواب إذا يعني قالت الرسل للكفار ﴿أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ﴾ ما موصولة وصلت بأين الاستفهامية في خط المصحف وكان حقها الفصل، والاستفهام للتوبيخ يعني أين الذين كنتم تعبدونها من دون الله من الأصنام وغيرها ﴿قَالُوا۟﴾ أي الكفار ﴿ضَلُّوا۟﴾ أي غابوا ﴿عَنَّا وَشَهِدُوا۟﴾ يعني الكفار اعترفوا عند معاينة العذاب ﴿عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰفِرِينَ﴾.

﴿قَالَ ٱدْخُلُوا۟ فِىٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ فِى ٱلنَّارِ ۖ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَا ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱدَّارَكُوا۟ فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَىٰهُمْ لِأُولَىٰهُمْ رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا فَـَٔاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ ٱلنَّارِ ۖ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾ وَقَالَتْ أُولَىٰهُمْ لِأُخْرَىٰهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ ﴿٣٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٤٠﴾ لَهُم مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٤٢﴾ وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ ۖ وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ ۖ لَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ ۖ وَنُودُوٓا۟ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ۖ قَالُوا۟ نَعَمْ ۚ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾ ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ كَٰفِرُونَ ﴿٤٥﴾﴾.

﴿قَالَ﴾ الله تعالى يوم القيامة أو ملك الموت حين التوفي ﴿ٱدْخُلُوا۟ فِىٓ أُمَمٍ﴾ أي

كائنين في جملة أمم ﴿قَدْ خَلَتْ﴾ مضت ﴿خَلَتْ قَبْلِكُم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ يعني الكفار الأمم الماضية من الفريقين ﴿فِى ٱلنَّارِ﴾ متعلق بادخلوا ﴿كُلَّمَا دَخَلَتْ﴾ النار ﴿أُمَّةٌ﴾ كافرة من الأمم ﴿لَّعَنَتْ أُخْتَهَا﴾ في الدين التي ضلت هذه الأمة باقتدائها فيلعن اليهود اليهود والنصارى النصارى ويلعن الأتباع القادة ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱدَّارَكُواْ﴾ أي تداركوا وتلاحقوا واجتمعوا ﴿فِيهَآ﴾ أي في النار ﴿جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَىٰهُمْ﴾ دخولاً وهم الأتباع ﴿لِأُولَىٰهُمْ﴾ دخولاً وهم القادة فإنهم يدخلون النار أولاً، وقال: ابن عباس آخر كل أمة لأولها زمانًا الذين شرعوا ذلك الدين الباطل ﴿رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ﴾ يعني القادة ﴿أَضَلُّونَا﴾ عن الهدى ﴿فَـَٔاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا﴾ أي مضاعفًا يعني مثلي ما نحن فيه ﴿مِّنَ ٱلنَّارِ﴾ لأنهم ضلوا وأضلوا ﴿قَالَ﴾ الله تعالىٰ ﴿لِكُلٍّ﴾ منكم ومنهم ﴿ضِعْفٌ﴾ ما يرى الآخر فإن للعذاب ظاهرًا وباطنًا وكل يدرك من الآخر الظاهر دون الباطن فيقدر أنه ليس له العذاب الباطن أو المعنى لكل ضعف ما يقتضيه ضلاله، أما القادة فبكفرهم وتضليلهم وأما الأتباع فبكفرهم وتقليدهم أهل الباطل دون أهل الحق ﴿وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ﴾ أي لا يعلم أحد منكم ما لغيره من العذاب قرأ أبو بكر عن عاصم بالياء للغيبة على الانفصال والباقون بالتاء على الخطاب ﴿وَقَالَتْ أُولَىٰهُمْ لِأُخْرَىٰهُمْ﴾ عطفوا كلامهم على جواب الله تعالىٰ لآخرهم ورتبوا عليه ﴿فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ﴾ يعني فقد ثبت بقول الله تعالىٰ أن لا فضل لكم علينا وأنه كل متساوون في استحقاق العذاب ﴿فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ يحتمل أن يكون من قول القادة أو من قول الله تعالىٰ للفريقين ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُواْ عَنْهَا﴾ أي عن الإيمان بها ﴿لَا تُفَتَّحُ﴾ قرأ أبو عمرو بالتاء لتأنيث الفاعل لكونه جمعًا بالتخفيف من المجرد وحمزة والكسائي بالياء لأن الفاعل مؤنث غير حقيقي ومفعول من المجرد أيضًا، والباقون بالتاء كأبي عمرو والتشديد من التفعيل لكثرة الأبواب ﴿لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ﴾ لأدعيتهم ولا لأعمالهم ولا لأرواحهم، وقال: ابن عباس لأرواحهم لأنها خبيثة لا يصعد بها بل يهوي بها إلى سجين. عن البراء بن عازب في حديث طويل رواه مالك والنسائي والبيهقي في البعث والنشور قوله صلى الله عليه وآله وسلم في ذكر العبد الكافر «أن الملائكة سودالوجوه إذا قبضت نفسه جعلوها في المسوح ويخرج منها كنتن ريح جيفة وجدت على وجه الأرض فيصعدون بها فلا يمرون بها علىٰ ملأ من الملائكة إلا قالوا ما هذا الروح الخبيث فيقولون فلان بن فلان بأقبح أسمائه التي كان يسمى بها في الدنيا حتى ينتهي بها إلى السماء الدنيا فيستفتح له فلا يفتح له، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ

﴿ٱلْجَمَلُ فِي سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ فيقول الله عز وجل اكتبوا كتابه في سجين في الأرض السفلى فتطرح روحه طرحًا ثم قرأ ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ ٱلرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾» الحديث[1] وفي حديث أبي هريرة عند ابن ماجه نحوه ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِي سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ أي حتى يدخل ما هو مثل في عظم الجُثة وهو البعير فيما هو مثل في ضيق المنفذ وهو ثقبة الإبرة وذلك لا يكون فكذا ما علق به بدل ذٰلك علىٰ تأكيد المنع يعني لا يدخلون أبدًا ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ أي مثل ذلك الجزاء القطيع يعني اليأس من رحمة الله تعالىٰ ﴿نَجْزِي ٱلْمُجْرِمِينَ لَا لَهُم﴾ أي للمجرمين ﴿مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ﴾ فراش ﴿وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ﴾ لحف منها والتنوين عوض من الياء المحذوفة عند سيبويه وللصرف عند غيره، يعني النار محيط بهم من كل جانب نظيره قوله تعالىٰ ﴿لَهُم مِّن فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِّنَ ٱلنَّارِ وَمِن تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ﴾[2] ﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ ذكر الجرم مع الحرمان من الجنة والظلم مع التعذيب بالنار تنبيهًا علىٰ أنه أعظم من الإجرام ثم أورد الله سبحانه وعد المؤمنين بعد وعيد الكفار كما هو عادته فقال ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ مبتدأ ولما كان الجمع المحلى باللام من صيغ العموم موهمًا لاختصاص الوعد بمن عمل جميع الصالحات أورد معترضًا بين المبتدأ والخبر لدفع ذلك التوهم قوله ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَآ﴾ أي بقدر طاقتها بحيث لا تحرج ولا يشق عليها ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ﴾ خبر للمبتدأ ﴿هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ ﴿وَنَزَعْنَا﴾ أي أخرجنا صيغة ماض وضع موضع مستقبل تحقيقًا لوقوعه ﴿مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾ أي حسد وعداوة كانت بينهم في الدنيا حتى لا يكون بينهم إلا التواد لا يحسد بعضهم على بعض على شيء خص الله به بعضهم، أخرج سعيد بن منصور وأبو نعيم في الفتن وابن أبي شيبة والطبراني وابن مردويه عن علي رضي الله عنه أنه قال: إني أرجو أن أكون أنا وعثمان وطلحة والزبير منهم، قلت: قال: ذلك علي رضي الله عنه لما وقع بينهم فساد ظن في فتنة شهادة عثمان رضي الله عنه. أخرج البخاري والإسماعيلي في مستخرجه واللفظ له عن أبي سعيد الخدري عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم في قوله تعالىٰ ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَٰنًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ ﴿٤٧﴾﴾ قال: «يخلص المؤمنون من النار فيجسون على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم حتى إذا هذبوا وقفوا أذن لهم في دخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده

---

(١) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أنظر مجمع الزوائد في كتاب: الجنائز، باب: السؤال في القبر (٤٢٦٦).

(٢) سورة الرمز، الآية: ١٦.

لأحدهم أهدى بمنزله في الجنة منه بمنزله في الدنيا»[١] قال: قتادة راوي الحديث كان يقال ما يشبه بهم إلا أهل الجمعة انصرفوا عن جمعتهم، وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن البصري قال: بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «يحبس أهل الجنة بعدما يجوزون الصراط يؤخذ لبعضهم من البعض ظلماتهم في الدنيا ويدخلون الجنة ليس في قلوب بعضهم علىٰ بعض غل» قال: القرطبي هذا في حق من لم يدخل النار أما من دخلها ثم أخرج منها فإنهم لا يحاسبون بل إذا خرجوا ذهبوا على أنهار الجنة، قال: ابن حجر قوله يخلص المؤمنون من النار أي ينجون من السقوط بمجاوزة الصراط. واختلف في القنطرة المذكورة؟ فقيل إنه من تتمة الصراط وهي طرفه الذي يلي الجنة، وقيل: الصراط آخر وبه جزم القرطبي، وقال: السيوطي والأول هو المختار، قلت: وذٰلك لأن القصاص إنما يكون بالحسنات والسيئات فإنه ليس ثمة دينار ولا درهم إن كان له يعني للظالم عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمة وإن لم يكن له حسنة أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه، كذا روى البخاري من حديث أبي هريرة مرفوعًا وعند مسلم والترمذي عنه مرفوعًا «فإن فنيت حسناته قبل أن يقتص ما عليه من الخطايا أخذ من خطاياهم فتطرح عليه ثم طرح في النار»[٢] قلت: والطرح في النار لا يتصور بعد مجاورة الصراط بتمامه والله أعلم، قلت: وليس نزع الغل من الصدر منحصرًا في صورة القصاص، ودفع الحسنات والسيئات من البعض إلى البعض بل قد يكون بغير ذٰلك، كما قال: البغوي، قال: السدي في هٰذه الآية الكريمة أن أهل الجنة إذا سبقوا إلى الجنة وجدوا عند بابها شجرة في أصل ساقها عينان فشربوا من أحدهما فينزع ما في صدروهم من غل وهو الشراب الطهور ومن الأخرى فجرت عليهم نضرة النعيم أن يشعثوا ولن يشحبوا بعدها أبدًا ﴿تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ﴾ من تحت منازلهم بعدما دخلوا الجنة ﴿ٱلْأَنْهَـٰرُ﴾ حال من هم في صدورهم فيها بمعنى الإضافة ﴿وَقَالُوا۟﴾ أي أهل الجنة ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَـٰذَا﴾ أي إلى هٰذا يعني الجنة، وقال: سفيان الثوري معناه هدأنا لعمل ثوابه هذا ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ﴾ اللام للجحود لتأكيد النفي كما في قوله تعالىٰ ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ﴾[٣] بعدها أن المصدرية مقدرة والمصدر بمعنى الفاعل أو بتقدير المضاف خبر لكان تقديره ما كنا ذا اهتداء أو مهتدين ﴿لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: القصاص يوم القيامة (٦٥٣٥).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم (٢٥٨١) وأخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع، باب: ما جاء في شأن الحساب والقصاص (٢٤١٨).

(٣) سورة الأنفال، الآية.

وجواب لولا محذوف دل عليه ما قبله يعني لولا هداية الله ما كنا مهتدين، قرأ ابن عامر ما كنا بغير واو على أنها صبية للأولىٰ والباقون بالواو على أنه حال من مفعول هدانا ﴿لَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ﴾ فاهتدينا بإرشادهم يقولون ذٰلك تبجحًا حين رأوا ما وعدهم الرسل عيانًا ﴿وَنُودُوٓاْ﴾ أي أهل الجنة قيل: هذا النداء إذا رأوا الجنة من بعيد، وقيل: هذا النداء يكون في الجنة واختاره السيوطي في البدور السافرة ﴿أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ﴾ أن في المواضع الخمسة هي المفسرة لأن المناداة والتأذين بمعنى القول وجاز أن يكون مخففة ﴿أُورِثْتُمُوهَا﴾ أعطيتموها ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ أي بسبب أعمالكم الجملة حال من الجنة والعامل فيه معنى الإشارة أو خبر والجنة صفة تلكم، قال: صاحب المدارك سماها ميراثًا لأنها لا تستحق بالعمل بل هي محض فضل الله تعالىٰ وعده على الطاعات كالميراث من الميت ليس بعوض عن شيء بل هو وصلة خالصة، أخرج مسلم عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما عن النبيّ ﷺ قال: «ينادي مناد إن لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبدًا ولكم أن تحيوا فلا تموتوا أبدًا وإن لكم أن تشبوا فلا تهرموا أبدًا وإن لكم أن تنعموا فلا تبأسوا أبدًا فذٰلك قوله تعالىٰ: ﴿وَنُودُوٓاْ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾»[1] وأخرج ابن ماجه والبيهقي بسند صحيح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ما منكم من أحد إلا له منزلان منزل في الجنة ومنزل في النار فإذا مات فدخل النار ورث أهل الجنة منزله فذلك قوله تعالىٰ أولٰئك الوارثون»[2] ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا﴾ من الثواب ﴿حَقًّا﴾ متحققًا في الواقع حال ﴿فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ﴾ من العذاب ﴿حَقًّا﴾ قالوا ذلك تبجحًا بحالهم وشماتة بأصحاب النار تقديره وعدكم حذف كم لدلالة وعدنا ربنا عليه أو يقال لم يقل وعدكم كما قال: وعدنا لأن ما ساءهم من الموعود لم يكن بأمره وعده مخصوصًا بهم كالبعث والحساب ونعيم الجنة ﴿قَالُواْ نَعَمْ﴾ قرأ الكسائي بكسر العين حيث وقع والباقون بفتحها وهما لغتان ﴿فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ﴾ أي نادى مناد قيل: هو صاحب الصور ﴿بَيْنَهُمْ﴾ أي بين الفريقين بحيث أسمع الفريقين ﴿أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ﴾ قرأ البزي عن ابن كثير وابن عامر وحمزة والكسائي بتشديد أنّ ونصب اللعنة والباقون بتخفيفها والرفع ﴿عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ * ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ﴾ أي يمتنعون أو يمنعون الناس ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي دينه صفة للظالمين مقررة أو ذم مرفوع أو منصوب ﴿وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ زيفاً وميلًا عما هو عليه مفعول ثان ليبغون أي يطلبون لها الإعوجاج والتناقض، قال: ابن عباس يصلون

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: دوام نعيم أهل الجنة (٢٨٣٧).

(٢) أخرجه ماجه في كتاب: الزهد، باب: صفة الجنة (٤٣٤١).

لغير الله ويعظمون ما لم يعظمه الله، قلت: تقديره الذين كانوا يصدون عن سبيل الله لأن ذلك كان منهم في الدنيا لا حين يقال لهم ذٰلك والعوج بالكسر في المعاني والأعيان ما لم يكن منتصبة كالدين والأرض وبالفتح في الأعيان المنتصبة كالحائط والرمح ونحوهما، ﴿وَهُم بِٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ بالله أو الآخرة.

وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ ۚ وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّۢا بِسِيمَىٰهُمْ ۚ وَنَادَوْا۟ أَصْحَـٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَن سَلَـٰمٌ عَلَيْكُمْ ۚ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ ﴿٤٦﴾ ۞ وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَـٰرُهُمْ تِلْقَآءَ أَصْحَـٰبِ ٱلنَّارِ قَالُوا۟ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٤٧﴾ وَنَادَىٰٓ أَصْحَـٰبُ ٱلْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُم بِسِيمَىٰهُمْ قَالُوا۟ مَآ أَغْنَىٰ عَنكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٨﴾ أَهَـٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحْمَةٍ ۚ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٤٩﴾ وَنَادَىٰٓ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ أَصْحَـٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا۟ عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ ۚ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٥٠﴾ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ فَٱلْيَوْمَ نَنسَىٰهُمْ كَمَا نَسُوا۟ لِقَآءَ يَوْمِهِمْ هَـٰذَا وَمَا كَانُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا يَجْحَدُونَ ﴿٥١﴾

﴿وَبَيْنَهُمَا﴾ أي بين الجنة والنار وقيل: بين أهل الجنة وأهل النار ﴿حِجَابٌ﴾ وهو سور الذي ذكره الله تعالىٰ في سورة الحديد: ﴿فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُۥ بَابٌۢ﴾(١) وقد ذكر هناك تفسيره ﴿وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ﴾ أي علىٰ أعراف الحجاب يعني على أعالي السور المضروب بيهما جمع عرف مستعار من عرف الفرس، أخرج هناد من طريق مجاهد عن ابن عباس قال: الأعراف سور كعرف الديك، وقيل: العرف ما ارتفع من الشيء فإنه يكون لظهوره أعرف من غيره ﴿رِجَالٌ﴾ اختلف الأقوال في هٰؤلاء الرجال أوجهًا أنهم قوم استوت حسناتهم وسيئات منعت حسناتهم من دخول النار وتقاصرت من دخول الجنة كذا أخرج ابن مردويه عن جابر بن عبدالله عنه صلى الله عليه وآله وسلم، وأخرج ابن جرير والبيهقي من طريق أبي طلحة عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الأعراف سور بين الجنة والنار وأصحابه رجال كانت لهم ذنوب عظام حبسهم أمر الله يقومون على الأعراف يعرفون أهل النار لسواد الوجوه وأهل الجنة ببياض الوجوه فإذا نظروا إلى أهل الجنة طمعوا أن يدخلوها وإذ نظروا إلى النار تعوذوا بالله تعالىٰ منها فأدخلهم الله الجنة»

(١) سورة الحديد، الآية: ١٣.

فذلك قوله تعالىٰ ﴿أَهَـٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحْمَةٍ﴾ يعني أصحاب الأعراف ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ﴾ وأخرج هناد وابن أبي حاتم وأبو الشيخ في تفاسيرهم من طريق عبدالله بن الحارث عن ابن عباس قال: الأعراف السور الذي بين الجنة والنار وأصحاب الأعراف المحبوسون بذلك حتى إذا بدأ الله تعالىٰ أن يعافيهم انطلق بهم إلى نهر يقال له الحياة حافتاه الذهب مكلل باللؤلؤ ترابه المسك فألقوا فيه حتى يصلح ألوانهم وتبدوا في نحورهم شامة بيضاء يعرفون بها، حتى إذا صلحت ألوانهم أتى بهم الرحمن تعالىٰ، فقال تمنوا ما شئتم فيتمنون حتى إذا انقطعت أمنيتهم قال: لهم لكم الذي تمنيتم ومثله وسبعون ضعفًا فيدخلون الجنة في نحورهم شامة بيضاء يعرفون بها يسمون مساكين أهل الجنة. وأخرج أبو الشيخ من طريق ابن المنكدر عن رجل من مزينة أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: سئل عن الأعراف فقال: «هم قوم خرجوا عصاة بغير إذن آبائهم فقتلوا في سبيل الله وهم لآبائهم عاصون فمنعوا الجنة بمعصية آبائهم ومنعوا النار لقتلهم في سبيل الله» وأخرج الطبراني بسند ضعيف عن أبي سعيد الخدري قال: سئل رسول الله ﷺ عن أصحاب الأعراف؟ فقال: «هم رجال قتلوا في سبيل الله وهم عصاة لآبائهم فمنعتهم الشهادة أن يدخلوا النار ومنعتهم المعصية أن يدخلوا الجنة وهم على سور بين الجنة والنار حتى تذبل لحومهم وشحومهم حتى يفرغ الله من حساب خلقه ولم يبق غيرهم تغمد الله برحمته فأدخلهم الجنة برحمته» وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبو الشيخ في تفاسيرهم والطبراني والحارث بن أسامة في مسنده والبيهقي من عبد الرحمٰن المزني قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن أصحاب الأعراف؟ فقال: «هم أناس قتلوا في سبيل الله» قلت: لعل المراد بهذا الذين قتلوا في سبيل الله الذين هم عصاة لآبائهم أفراد ممن استوت حسناتهم وسيئاتهم فذكرهم على وجه التمثيل لا على وجه الحصر لما مر من الأحاديث، ولما أخرج ابن أبي داود وابن جرير عن ابن عمر بن حزم بن جرير قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: «هم آخر من يفصل بينهم من العباد فإذا فرغ رب العالمين من الفصل بين العباد قال: أنتم قوم أخرجتكم حسناتكم من النار ولم تدخلوا الجنة وأنتم عتقاء فارعوا من الجنة حيث شئتم» قال: السيوطي مرسل حسن وأخرج ابن مردويه وأبو الشيخ من طريقين عن جابر بن عبدالله قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عمن استوت حسناتهم وسيآتهم؟ فقال: «أولئك أصحاب الأعراف لم يدخلوها وهم يطمعون» وأخرج البيهقي عن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يجمع الله الناس بينهم يوم القيامة فيؤمر بأهل الجنة الجنة

وبأهل النار النار ثم قال: لأصحاب الأعراف ما تنتظرون الجنة خطاياكم فادخلوا بمغفرتي ورحمتي» وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وأبو الشيخ والبيهقي وهناد وحذيفة قال: أصحاب الأعراف قوم قصرت سيآتهم عن الجنة وتجاوزت بهم حسناتهم عن النار جعلوا هناك حتى يقضي الله تعالىٰ بين الناس فبينما هم كذلك إذا طلع عليهم ربهم فقال لهم قوموا فادخلوا الجنة فإني غفرت لكم، وأخرج عبد الرزاق عن حذيفة قال: أصحاب الأعراف قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم على سور بين الجنة والنار وهم على طمع من دخول الجنة وهم داخلون، وروى البغوي: بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن مسعود قال: يحاسب الناس يوم القيامة فمن كانت حسناته أكثر من سيئاته بواحدة دخل الجنة ومن كانت سيئاته أكثر من حسناته بواحدة دخل النار ثم قرأ قال: الله عز وجل ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُم﴾[1] ثم قال: إن الميزان يخف حسناته وسيئاته بمثقال حبة ويرجح قال: ومن حسناته وسيئاته كان من أصحاب الأعراف فوقفوا على الصراط ثم عرفوا أهل الجنة وأهل النار فإذا نظروا إلى أهل الجنة نادوا سلام عليكم وإذا صرفوا أبصارهم إلى أصحاب النار قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين فأما أصحاب الحسنات فإنهم يعطون نورًا يمشون به أيديهم وبأيمانهم ويعلى كل عبد يومئذ نورًا فإذا أتوا على الصراط سلب الله نور كل منافق ومنافقة فلما رأى أهل الجنة ما بقي المنافقون قالوا ربنا أتمم لنا نورنا، فأما أصحاب الأعراف فإن النور لم ينزع من بين أيديهم ومنعهم سيئاتهم أن يمشوا فبقي في قلوبهم الطمع إذ لم ينزع من بين أيديهم، فهناك يقول الله عز وجل لم يدخلوها وهم يطمعون وكان الطمع للنور الذي بين أيديهم ثم أدخلوا الجنة وكانوا آخر أهل الجنة دخولاً، وأما ما أخرج هناد عن مجاهد قال: أصحاب الأعراف قوم صالحون فقهاء علماء والأعراف سور بين الجنة والنار، فلعل المراد من القوم الصالحين المؤمنين الفقهاء العلماء ارتكبوا السيئات بحيث تساوت حسناتهم خلطوا عملاً صالحًا وآخر سيئًا عسى الله أن يتوب عليهم، وأما ما أخرج البيهقي عن أبي مجلز أنه قال: الأعراف مكان مرتفع عليه رجال من الملائكة يعرفون أهل الجنة بسيماهم وأهل النار بسيماهم فليس بشيء إذ لا يقال للملائكة رجال وقد سماهم الله تعالىٰ برجال وأيضًا يرده ما روينا من الأحاديث، وأما ما قال: بعضهم إنهم رجال من الأنبياء أو الأولياء أو الشهداء فيطلعون على أهل الجنة وأهل النار جميعًا ويطلعون أحوال الفريقين فيرده ما روينا من الأحاديث وما سيتلى عليك من الآيات، وأما ما قال: بعضهم إنهم أطفال المشركين يرده قوله تعالىٰ رجال

---

(١) سورة المؤمنون، الآية: ١٠٢ ـ ١٠٣.

وما ذكرنا من الأحاديث ﴿يَعۡرِفُونَ﴾ أي أصحاب الأعراف ﴿كُلَّۢا﴾ أي كل فريق من المؤمنين والكافرين ﴿بِسِيمَىٰهُمۡ﴾ أي بعلامتهم يعرفون أهل الجنة ببياض وجوههم وأهل النار بسواد وجوههم مشتق من سام إبله إذا أرسلها في المرعىٰ معلمة أو من وسم على القلب كالجاه من الوجه ﴿وَنَادَوۡاْ﴾ أصحاب الأعراف ﴿أَصۡحَٰبَ ٱلۡجَنَّةِ أَن سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ يعني سلّموا عليهم إذا نظروا إليهم ﴿لَمۡ يَدۡخُلُوهَا﴾ يعني أصحاب الأعراف لم يدخلوا الجنة ﴿وَهُمۡ يَطۡمَعُونَ﴾ دخولها حيث خلصوا من النار، قال: الحسن لم يطمعهم إلا للكرامة يريدها بهم، والجملة مستأنفة لا محل لها من الإعراب كأنّ سائلاً سأل عن أصحاب الأعراف فقال لم يدخلوها وهم يطمعون، وجاز أن يكون حالاً من الضمير المرفوع في نادوا أو صفة لرجال، ومن قال: إن أصحاب الأعراف الأنبياء والملائكة قال: هذه الجملة حال من مفعول نادوا يعني أصحاب الجنة ﴿يَطۡمَعُونَ صُرِفَتۡ أَبۡصَٰرُهُمۡ﴾ أي أبصار أصحاب الأعراف فيه إشارة إلى أن صارفًا يصرف أبصارهم لينظروا فيستعيدوا ﴿تِلۡقَآءَ﴾ ظرف أي إلى جانب ﴿أَصۡحَٰبِ ٱلنَّارِ﴾ ورأوا ما هم فيه من العذاب تعوذوا بالله وفزعوا إلى رحمته ﴿قَالُواْ رَبَّنَا لَا تَجۡعَلۡنَا مَعَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ يعني لا تجعلنا في النار مع الكافرين، سياق الآية تدل على أن أصحاب الأعراف في خوف ورجاء وذلك مقتضى استواء حسناتهم ولا يتصور ذلك في الأنبياء والشهداء والصلحاء الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡأَعۡرَافِ رِجَالٗا﴾ كانوا عظماء في الدنيا من الكفار ﴿يَعۡرِفُونَهُم بِسِيمَىٰهُمۡ قَالُواْ﴾ أي أصحاب الأعراف بيان لنادى، ﴿مَآ أَغۡنَىٰ عَنكُمۡ جَمۡعُكُمۡ﴾ أي كثرتكم وأعوانكم وأولادكم وجمعكم المال ﴿وَمَا كُنتُمۡ تَسۡتَكۡبِرُونَ﴾ عن الحق أو على الخلق قال: الكلبي ينادون على السوريا وليد بن مغيرة يا أبا جهل بن هشام يا فلان ثم ينظرون إلى الجنة فيرون فيها الفقراء والضعفاء ممن كانوا يستهزءون بهم مثل سلمان وصهيب وخباب وبلال وأشباههم فيقول أصحاب الأعراف لهؤلاء الكفار ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ﴾ يعني هؤلاء الضعفاء ﴿ٱلَّذِينَ أَقۡسَمۡتُمۡ﴾ وحلفتم ﴿لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحۡمَةٍۚ﴾ أي حلفتم أنهم لا يدخلون الجنة ثم يقال: لأهل الأعراف ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡكُمۡ وَلَآ أَنتُمۡ تَحۡزَنُونَ﴾ قلت: وجاز أن يكون هذا من تتمة كلام أصحاب الأعراف يعني هٰؤلاء الضعفاء الذين أقسمتم لا ينالهم الله برحمة وقد قيل لهم ادخلوا الجنة الآية، قال: البغوي: وفيه قول آخر وهو أن أصحاب الأعراف إذا قالوا لأهل النار قالوا قال لهم أهل النار إن دخل أولئك الجنة فأنتم لم تدخلوها فيعيرونهم ويقسمون أنهم يدخلون النار فيقول الملائكة الذين حبسوا أصحاب الأعراف على الصراط لأهل النار هٰؤلاء يعني أصحاب الأعراف الذي أقسمتم يا أهل النار إنه لا ينالهم رحمة الله ثم قالت الملائكة لأصحاب الأعراف ادخلوا الجنة لا

خوف عليكم ولا أنتم تحزنون فيدخلون الجنة، قال: البغوي: قال عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه لما صار أصحاب الأعراف إلى الجنة طمع أهل النار في الفرج وقالوا: يا رب إن لنا قرابات من أهل الجنة فأذنْ لنا حتى نراهم ونكلمهم فنظروا إلى قراباتهم في الجنة وما هم فيه من النعيم فعرفوهم ولم يعرفوا أهل الجنة أهل النار بسواد وجوههم ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ﴾ بأسمائهم وأخبروهم بقراباتهم ﴿أَنْ أَفِيضُوا۟﴾ أي صبوا ﴿عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾ من سائر الأشربة ليلائم الإضافة أو من طعام الجنة فهو من قبيل علفتها تبنًا وماء باردًا ﴿قالواذ يعني أصحاب الجنة ﴿إن الله حرمهما﴾ أي الماء والطعام ﴿عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ قال: البيضاوي معناه منعهما عنهم منع المحرم على المكلف، وقال: في المدارك هو تحريم منع كما في قوله: ﴿وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَرَاضِعَ﴾[(١)] قلت ومنه قوله تعالىٰ ﴿وَحَرَٰمٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَآ أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿٩٥﴾﴾[(٢)] وأخرج ابن أبي الدنيا والضياء كلاهما في صفة النار عن زيد بن رفيع أن أهل النار إذا دخلوا النار عكوا الدموع زمانًا ثم بكوا الفيح زمانًا فيقول لهم الخزنة يا معشر الأشقياء تركتم البكاء في الدنيا هل تجدون اليوم من تستغيثون به فيعرفون به أصواتهم يا أهل الجنة يا معشر الآباء والأمهات والأولاد خرجنا من القبور عطاشًا وكنا طول الموقف عطاشًا ونحن اليوم عطاش فأفيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله فيدعون أربعين لا يجيبهم ثم يجيبهم أنتم ماكثون فيئسون من كل خير، وأخرج ابن جرير وابن أبي اتم عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية قال: ينادي الرجل أخاه فيقول يا أخي أغثني فإني قد أحرقت فيقول إن الله حرمهما على الكافرين ﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟﴾ مجرور وصفاً للكافرين أو مرفوع أو منصوب على الذم ﴿دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا﴾ بتحريم البحيرة وأخواتها والمكاء والتصدية حول البيت والطواف عريانًا وأكل الميتة والاستقسام بالأزلام وغير ذٰلك من الأمور التي كانوا يفعلونها في الجاهلية وقيل: معناه اتخذوا عيدهم لهوًا ولعبًا، قال: البيضاوي اللهو صرف الهم بما لا يحسن أن يصرف به واللعب طلب الفرح بما لا يحسن أن يطلب به ﴿وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا﴾ ونسوا الآخرة وزعموا أن لا حياة إلا الحياة الدنيا ولا الخير ولا الشر إلا فيها ﴿فَٱلْيَوْمَ﴾ يوم القيامة ﴿نَنسَىٰهُمْ﴾ نتركهم ترك الناسي في النار ﴿كَمَا نَسُوا۟﴾ أي نسيانًا كنسيانهم ﴿لِقَآءَ يَوْمِهِمْ هَٰذَا﴾ حتى تركوا العمل بما ينفعهم يومهم هذا ﴿وَمَا كَانُوا۟﴾ كما كانوا ﴿بِـَٔايَٰتِنَا يَجْحَدُونَ﴾ يعني ككونهم جاحدين بآياتنا منكرين أنها من عند الله.

---

(١) سورة القصص، الآية: ١٢.

(٢) سورة الأنبياء، الآية: ٩٥.

﴿وَلَقَدْ جِئْنَٰهُم بِكِتَٰبٍ فَصَّلْنَٰهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ ۚ يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُۥ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَآءَ فَيَشْفَعُوا۟ لَنَآ أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلَ غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ ۚ قَدْ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٥٣﴾ إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٥٤﴾ ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا وَٱدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ۚ إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾ وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَٰهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ ۚ كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٥٧﴾ وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا ۚ كَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ ﴿٥٨﴾﴾.

﴿وَلَقَدْ جِئْنَٰهُم بِكِتَٰبٍ﴾ يعني القرآن ﴿فَصَّلْنَٰهُ﴾ بينّا معانيه وميّزنا حلاله وحرامه ومواعظه وقصصه وأوضحنا العقائد الحقة من الباطلة ﴿عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ عالمين بوجه تفصيله حتى جاء حكيمًا أو عالمين بمصالحهم فهو حال من فاعل فصلناه أو مشتملاً على علم فهو حال من مفعوله ﴿هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ حال من مفعول فصلناه ﴿هَلْ يَنظُرُونَ﴾ أي هل ينتظرون في الإيمان بالقرآن ﴿إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ﴾ يعني إلا ما يؤل إليه أمره من تبين صدقه وظهور ما ينطق به من الوعد والوعيد، قال: مجاهد جزاءه ﴿يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُۥ﴾ أي جزاءه وما يؤل إليه أمرهم وذٰلك يوم موتهم أو يوم القيامة ﴿يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ﴾ أي تركوه ترك الناسي ولم يؤمنوا به ﴿قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ﴾ قد تبين لهم أنهم جاؤا بالحق فاعترفوا حين لا ينفعهم الاعتراف ﴿فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَآءَ فَيَشْفَعُوا۟ لَنَآ أَوْ نُرَدُّ﴾ عطف على جملة قبلها داخلة معها في حكم الاستفهام كأنه قيل: فهل لنا من شفعاء أو هل نرد، ورافعه وقوعه موقعًا يصلح للاسم كقولك ابتداء هل يضرب زيد أو عطف على تقديرها، يعني هل يشفع لنا شافع أو هل نرد إلى الدنيا ﴿فَنَعْمَلَ﴾ جواب للإستفهام الثاني ﴿غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ﴾ نوحد الله ونترك الشرك والمعاصي ﴿قَدْ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾ بصرف أعمارهم في الكفر ﴿وَضَلَّ﴾ وبطل واضمحل ﴿عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ أن الله تعالىٰ أمرهم به أو في ادعاء الشريك ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ أي مقدار ستة أيام

من أيام الدنيا، وقيل: ستة أيام كأيام الآخرة كل يوم ألف سنة، قال سعيد بن جبير كان الله عز وجل قادرًا علىٰ خلق السمٰوات والأرض في لمحة ولحظة فخلقهن في ستة أيام تعليمًا لخلقه التثبت والتأني في الأمور وقد جاء في الحديث «التأني من الرحمٰن والعجلة من الشيطان» رواه البيهقي في شعب الإيمان مرفوعًا عن أنس ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ قال: البغوي: أولت المعتزلة الاستواء بالإستيلاء وأما أهل السنة يقولون الاستواء على العرش صفة لله تعالىٰ بلا كيف يجب على الرجل الإيمان به ويكل العلم فيه إلى الله عز وجل، سأل رجل مالك بن أنس عن قوله تعالىٰ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾[1] كيف استوىٰ فأطرق رأسه مليًا ثم قال: الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة وما أظنك إلا ضالاً ثم أمر به فأخرج. وروي عن سفيان الثوري والأوزاعي والليث بن سعيد وسفيان بن عيينة وعبدالله وغيرهم من علماء أهل السنة في هذه الآيات التي جاءت في الصفات المتشابهة أمرّوها كما جاءت بلا كيف، والعرش في اللغة سرير الملك، وهو جسم عظيم من عظائم المخلوقات كريم على الله تعالىٰ لاختصاصه بأنواع من التجليات ولذا سمي بعرش الرحمن وأضيف إليه تعالىٰ تشريفًا وتكريمًا كما أضيف إليه الكعبة وسمي بيت الله، وقد ذكرنا بعض ما ورد فيه من الأخبار في آية الكرسي في سورة البقرة ﴿يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ﴾ أي يغطيه به ولم يذكر عكسه للعم به أو لأن اللفظ يحتملهما، وقال: البغوي: فيه حذف ويغشي النهار الليل ولم يذكر لآلة الكلام عليه، قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر ويعقوب يغشي بالتشديد هٰهنا وفي سورة الرعد للدلالة على التكرير والباقون بالتخفيف ﴿يَطْلُبُهُۥ﴾ أي يعقبه فإن أحدهما إذا كان يعقب الآخر ويخلفه فكأنه يطلبه ﴿حَثِيثًا﴾ أي سريعًا بلا مهلة وهو صفة مصدر محذوف أي طلبه حثيثًا أو حال من الفاعل بمعنى حاثًا أو المفعول بمعنى محثوثًا ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ﴾ أي مذللات ﴿بِأَمْرِهِۦٓ﴾ بقضائه وتصريفه قرأ ابن عامر برفع الأربعة على الابتداء والخبرية والباقون بنصب الثلاثة بالعطف على السمٰوات ونصب مسخرات على الحال، وكذٰلك في سورة النحل ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ﴾ جميعًا لا خالق غيره ﴿وَٱلْأَمْرُ﴾ كله بيده يحكم ما يريد لا يجوز لأحد الاعتراض عليه، قالت الصوفية: المراد بالخلق والأمر عالم الخلق يعني الجسمانية العرش وما تحته من السمٰوات والأرض وما بينهما وأصولها العناصر الأربعة النار والهواء والماء والتراب ويتولد منها النفوس الحيوانية والنباتية المعدنية هي أجسام لطيفة سارية في أجسام كثيفة، وعالم الأمر يعني المجردات من القلب والروح والسر والخفي

---

(١) سورة طه، الآية: ٥.

والأخفى التي هي فوق العرش سارية في النفوس الإنسانية والملكية والشيطانية سريان الشمس في المرأة سميت بعالم الأمر لأن الله تعالىٰ خلقها بلا مادة بأمره كن، قال: البغوي: قال: سفيان بن عيينة فرق بين الخلق والأمر فمن جمع بينهما فقد كفر ﴿تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ أي تعالىٰ الله بالوحدانية في الألوهية وتعظم بالتفرد في الربوبية مشتق من البركة بمعنى النماء والزيادة ومن لوازمه العظمة، قيل: معناه أن البركة يكتسب ويناول بذكره، وعن ابن عباس رضي الله عنهما معناه قال: جاء بكل بركة، وقال الحسن: البركة من عنده، وقيل: تبارك أي تقدس والقدس الطهارة، وقيل: تبارك الله تعالىٰ أي باسمه تبرك في كل شيء، قال: المحققون معنى هذه الصفة ثبت ودام بما لم يزل ولا يزال وأصل البركة الثبوت ومنه البركة ويقال تبارك الله ولا يقال على الله المبارك والمبارك توفيقًا على السمع ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ﴾ يعني أذكروه وأعبدوه واسألوا منه حوائجكم ﴿تَضَرُّعًا﴾ حال من فاعل ادعوا أي ذوي تضرع أو متضرعين تفعل من الضرع من ضرع الرجل ضراعة ضعف وذل فهو ضارع وضرع وتضرع أظهر الضراعة، في القاموس ضرع إليه يثلث ضرعًا محركة وضراعة خضع وذل واستكان، ﴿وَخُفْيَةً﴾ قرأ بو بكر بكسر الخاء والباقون بالضم أي ذوي إخفاء أو مخفين فإن الإخفاء دليل الإخلاص وأبعد من الرياء اعلم أن الذكر مطلقًا عبادة سواء كان جهرًا إذا لم يخالطه الرياء أو سرًا عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يقول الله تعالىٰ: أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه إذا ذكرني فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم»[1] متفق عليه، فإن هذا الحديث يفيد ذكر الجهر والخفي كليهما، وزعم بعض الناس أن هٰذا الحديث يدل على أفضلية الجهر من الخفي وليس بشيء إذ لا مزية لذكر الله عبده في ملأ على ذكره إياه في نفسه بل الأمر على العكس ويدرك ذوق هٰذا الكلام من ذاق كأس العشق وقوله تعالىٰ ﴿فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾[2] ليس فيه التشبيه في الجهر بل في إكثار الذكر، ثم أجمع العلماء على أن الذكر سرًا هو الأفضل والجهر بالذكر بدعة إلا في مواضع مخصوصة مَسَّت الحاجة فيها إلى الجهر به كالأذان والإقامة وتكبيرات التشريق وتكبيرات الانتقال في الصلاة للإمام والتسبيح للمقتدي إذا ناب نائبة والتلبية في الحج ونحو ذٰلك، ذكر ابن الهمام في حواشي الهداية أن أبا حنيفة أخذ في تكبيرات التشريق بقول ابن مسعود «أنه كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالىٰ ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ (٧٤٠٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: الحض على التوبة والفرح بها (٢٦٧٥).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٠٠.

من يوم النحر» الحديث رواه ابن أبي شيبة والصاحبان أخذًا بقول علي رضي الله عنه أنه كان يكبر بعد الفجر يوم العرفة إلىٰ صلاة العصر من آخر أيام التشريق رواه ابن أبي شيبة، وكذا روى محمد بن الحسن عن أبي حنيفة بسنده عنه، فقال ابن الهمام من جعل الفتوى على قولهما فقد خالف مقتضى الترجيح فإن الخلاف فيه مع رفع الصوت لا في نفس الذكر، والأصل في الأذكار الإخفاء والجهر بدعة فإذا وقع التعارض في الجهر يرجح الأقل، ويدل على كون ذاكر السر أفضل ومجمعًا عليه من الصحابة من تبعهم قول الحسن أن بين دعوة السر ودعوة العلانية سبعون ضعفًا ولقد كان المسلمون يجتهدون في الدعاء وما يسمع لهم صوتًا إن كان إلا همسًا بينهم وبين ربهم وذلك أن الله سبحانه وتعالىٰ يقول: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ وأن الله ذكر عبدًا صالحًا ورضي فعله، فقال: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا ۝٣﴾[(١)] وأيضًا يدل على فضل الذكر الخفي حديثُ سعد بن أبي وقاص قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي»[(٢)] رواه أحمد وابن حبان في صحيحه والبيهقي في شعب الإيمان، وحديث أبي موسىٰ قال: لما غزا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خيبر أشرف الناس على واد فرفعوا أصواتهم بالتكبير فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اربعوا على أنفسكم إنكم لا تدعون أصم ولا غائبًا إنكم تدعون سميعًا قريبًا» رواه البغوي، قلت: هذا الحديث وإن كان دالاً على أفضلية الذكر الخفي لكن قوله «اربعوا على أنفسكم» يدل على أن النهي عن الجهر والأمر بالإخفاء إنما هو شفقتة لا لعدم جواز الجهر أصلاً وكذا حديث «خير الذكر الخفي».

فصل اعلم أن الذكر على ثلاثة مراتب: أحدها الجهر ورفع الصوت بها وذٰلك مكروه إجماعًا إلا إذا دعت إليه داعية واقتضته حكمة فحينئذ قد يكون أفضل من الإخفاء كالأذان والتلبية ونحو ذٰلك، ولعل الصوفية الجشتية قدس الله تعالىٰ أسرارهم اختاروا الجهر للمبتدئ لاقتضاء حكمة وهي طرد الشيطان ودفع الغفلة والنسيان وحرارة القلب واشتغال نائرة الحب بالرياضة ومع ذٰلك يشترط لذٰلك الاحتراز عن الرياء والسمعة، ثانيها الذكر باللسان سرًّا وهو المراد بقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا يزال لسانك رطبًا من ذكر الله»[(٣)] رواه الترمذي وابن ماجه، وروىٰ أحمد والترمذي قيل: «أي الأعمال أفضل؟

---

(١) سورة مريم، الآية: ٣.

(٢) رواه أحمد وأبو يعلى وفيه محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة وقد وثقه ابن حبان. أنظر مجمع الزوائد في كتاب: الأذكار، باب: ما جاء في الذكر الخفي (١٦٧٩٥).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ما جاء في فضل الذكر (٣٣٧٥).

قال: «أن تفارق الدنيا ولسانك رطب من ذكر الله» وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر فإذا وجدوا قومًا يذكرون الله تنادوا هلموا إلى حاجتكم، قال: فيحفونهم بأجنحتهم إلى سماء الدنيا، قال: فيسئلهم ربهم وهو أعلم بهم ما يقولون عبادي؟ قال: يقولون يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك، قال: فيقول هل رأوني؟ قال: فيقولون لا والله ما رأوك، قال: فيقول كيف لو رأوني؟ قال فيقولون: لو رأوك كانوا أشد لك عبادة وأشد لك تمجيدًا وأكثر لك تسبيحًا، قال: فيقول فما يسئلون؟ قالوا: يسئلونك الجنة، قال: فيقول وهل رأوها؟ قال: فيقولون لا والله يا رب ما رأوها، قال: يقول فكيف لو رأوها؟ قال: يقولون: لو أنهم رأوها كانوا أشد عليها حرصًا وأشد لها طلبًا وأعظم فيها رغبة، قال: فممَ يتعوذون؟ قال: يقولون من النار، قال: فيقول فهل رأوها؟ قال: يقولون لا والله يا رب ما رأوها، قال: يقول فكيف لو رأوها؟ قال: يقولون لو رأوها كانوا أشد منها فرارًا وأشد لها مخافة، قال: فيقول: فاشهدوا أني قد غفرت لهم، قال: يقول ملك من الملائكة فيهم فلان ليس بينهم إنما جاء لحاجة قال: هم الجلساء لا يشقى جليسهم»[١] رواه البخاري ومسلم نحوه. ثالثها الذكر بالقلب والروح والنفس وغيرها الذي لا مدخل فيه لللسان وهو الذكر الخفي الذي لا يسمعه الحفظة، أخرج أبو يعلى عن عائشة قالت: قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لفضل الذكر الخفي الذي لا يسمعه الحفظة سبعون ضعفًا إذا كان يوم القيامة وجمع الله الخلائق لحسابهم وجاءت الحفظة بما حفظوا وكتبوا قال: لهم انظروا هل بقي له من شيء؟ فيقولون: ما تركنا شيئًا مما علمناه وحفظناه إلا وقد أحصيناه وكتبناه فيقول الله تعالىٰ إن له حسناً لا تعلمه وأخبرك به هو الذكر الخفي» قلت: وهذا الذكر هو الذي لا انقطاع لها ولا فتور فيها ﴿إِنَّهُۥ﴾ تعالىٰ ﴿لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ قيل: المعتدي في الدعاء كمن سأال منازل الأنبياء أو الصعود إلى السماء أو دخول الجنة قبل أن يموت ونحو ذٰلك مما يستحيل عقلاً أو عادة أو يسأل أمورًا لا فائدة فيها معتدًا بها، روى البغوي: بسنده من طريق أبي داود السجستاني عن أبي نعامة أن عبدالله بن مغفل يسمع ابنه يقول اللهم إني أسئلك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها، فقال: يا بُنَيَّ سَلِ الله الجنة وتعوذ به من النار فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: فضل ذكر الله عز وجل (٦٠٤٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: فضل مجالس الذكر (٦٤٠٨).

وسلم يقول: «إنه سيكون في هٰذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء»[١] كذا روىٰ ابن ماجه وابن حبان في صحيحه. وروى أبو يعلى في مسنده من حديث سعد قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «سيكون قوم يعتدون في الدعاء حسب المرئ أن يقول اللهم إني أسئلك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل» قال: أبو يعلى لا أدري قوله وحسب المرأ أن يقول اللهم إلى آخره هو من قول سعد أو من قول النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم، وقال: عطية هم الذين يدعون على المؤمنين ما لا يحل فيقولون اللهم العنهم اللهم العنهم والبالغ في هذا الاعتداء الروافض الذين يلعنون الصحابة وبعض أهل البيت، وقال: ابن جريج الاعتداء رفع الصوت والنداء بالدعاء والصياح لما مر في حديث أبي موسى قوله صلى الله عليه وآله وسلم «اربعوا على أنفسكم إنكم لا تدعون أصم ولا غائبًا»[٢] قلت: الاعتداء التجاوز عن حدود الشرع فيعم جميع أقسام الاعتداء منها ما ذكر ومنها غير ذٰلك نحو أن يدعو ما فيه ثم أو قطيعة رحم أو يقول دعوت فلم يستجب لي أو يدعوا الله بأسماء لم يرد الشرع بها أو يدعو قائلاً أنه يستجاب له ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ بالكفر والمعاصي والبغي والدعاء إلى غير طاعة الله ﴿بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا﴾ أي إصلاح الله سبحانه إياها ببعث الرسل وبيان الشريعة والدعاء إلى طاعة الله عز وجل وبالنهي عن الاعتداء في الدعاء، قال البغوي: هٰذا معنى قول الحسن والسدي والضحاك والكلبي، وقال عطية لا تعصوا في الأرض فيمسك الله المطر ويهلك الحرث بمعاصيكم، فعلى هٰذا معنى قوله تعالىٰ بعد إصلاح الله تعالىٰ إياها بالمطر والخصب ﴿وَٱدْعُوهُ خَوْفًا﴾ أي خائفين من رد الدعاء لقصور أعمالكم وعدم استحقاقكم ﴿وَطَمَعًا﴾ أي طامعين في الإجابة تفضلا وإحسانًا لفرط رحمة ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ ترجيح للطمع وتنبيه على ما يتوسل به إلى الإجابة وإشارة إلى أن رد الدعاء من الكريم الجواد ليس إلا لشؤم أعمالكم وترك إحسانكم، ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يده إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنىٰ يستجاب لذلك»[٣] رواه مسلم والترمذي من حديث أبي هريرة، وروىٰ مسلم والترمذي عن أبي هريرة عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لا

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: الإسراف في الوضوء (٩٦).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: ما يكره من رفع الصوت بالتكبير (٢٩٩٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: استحباب خفض الصوت بالذكر (٢٧٠٤).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: قبول الصدقة عن الكسب الطيب وتربيتها (١٠١٥).

يزال يستجاب العبد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم وما لم يستعجل قيل: يا رسول الله وما الاستعجال؟ قال: يقول فلم تستجاب لي فيستحسر عند ذٰلك ويدع عند ذٰلك»[١] وروىٰ أحمد عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال: «القلوب أوعية وبعضها أوعى من بعض فإذا سألتم الله عز وجل أيها الناس فاسئلوه وأنتم موقنون بالإجابة فإن الله لا يستجيب لعبد دعاه عن ظهر قلب غافل»[٢] وعند الترمذي من حديث أبي هريرة نحوه، فإن قيل: قد ذكرت إنه لا يجوز لقائل أن يقول يستجاب دعائي البتة وقد ورد في الحديث فاسئلوه وأنتم موقنون بالإجابة فكيف التوفيق؟ قلت: معنى أنتم موقنون في الإجابة أن الله تعالىٰ جواد كريم لا يتصور منه البخل وليس عدم الإجابة إلا لأجل غفلتكم ومعصيتكم، فالطمع في الإجابة واليقين بها نظر إلى رحمته وجوده تعالىٰ وعدم التيقن بالإجابة وخوف الرد لأجل شؤم أنفسنا فلا منافاة. وتذكير قريب لأن الرحمة بمعنى الرحم الثواب فيرجع النعت إلى المعنى أو لأنه صفة محذوف أي أمر قريب أو للإضافة إلى المذكَّرِ أو على التشبيه بالفعيل الذي هو المصدر كالنقيض أو للفرق بين القريب من النسب والقريب من غيره، قال: أبو عمر وبن العلا القريب يكون بمعنى القريب من حيث النسب ومن حيث المسافة فيقول العرب هٰذه امرأة قريبة منك إذا كانت بمعنى القرابة وقريب منك إذا كان بمعنى المسافة ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرۡسِلُ ٱلرِّيَٰحَ﴾ قرأ ابن كثير وحمزة والكسائي الريح على الوحدة والباقون على الجمع ﴿بُشۡرًۢا﴾ قرأ عاصم بالباء التحتانية الموحدة المغمومة وإسكان الشين حيث وقع وهو تخفيف بُشُر بضم الشين جمع بشير يعني أنها تبشر بالمطر، قال: الله تعالىٰ ﴿ٱلرِّيَاحَ مُبَشِّرَٰتٖ﴾[٣] وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بالنون مضمومة وضم الشين جمع نشور حيث وقع بمعنى ناشر، قال: الله تعالىٰ ﴿وَٱلنَّٰشِرَٰتِ نَشۡرٗا ﴿٣﴾﴾[٤] وقرأ حمزة والكسائي بالنون مفتوحة وإسكان الشين حيث وقع على أنه مصدر في موضع الحال بمعنى ناشر أو مفعول مطلق فإن الإرسال والنشر متقاربان ﴿بَيۡنَ يَدَيۡ رَحۡمَتِهِۦ﴾ أي قد أمر نعمته يعني المطر فإن الصبا تثير السحاب والشمال تجمعه والجنوب تدره والدبور تفرقه، عن أبي

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل فيقول دعوت فلم يستجب لي (٢٧٣٥).
(٢) رواه أحمد إسناده حسن.
أنظر مجمع الزوائد في كتاب: الأدعية، باب: ادعوا وأنتم موقنون بالإجابة (١٧٢٠٣).
(٣) سورة الروم، الآية: ٤٦.
(٤) سورة المرسلات، الآية: ٣.

هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «الريح من روح الله يأتي بالرحمة والعذاب فإذا رأيتموه فلا تسبوها واسئلوا الله خيرها واستعيذوا بالله من شرها»(١) رواه البخاري في الأدب وأبو داود والحاكم وصححه، ورواه البغوي: من طريق الشافعي وعبد الرزاق ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتۡ﴾ أي حملت الرياح واشتقاقه من القلة فإن المقل للشيء يستقله ﴿سَحَابًا ثِقَالًا﴾ بالماء جمعه لأن السحاب بمعنى السحائب ﴿سُقۡنَٰهُ﴾ أي السحاب أفرد الضمير نظرًا إلى لفظه ﴿لِبَلَدٍ﴾ أي لأجله أو لإحيائه أو لسقيه وقيل: معناه إلى بلد ﴿مَّيِّتٍ﴾ قرأ نافع وحمزة والكسائي وحفص بالتشديد والباقون بالتخفيف والمراد بالميت ما لا نبات فيه ﴿فَأَنزَلۡنَا بِهِ﴾ أي بالبلد والباء للسببية أو بالسحاب أو بالسوق أو بالريح والباء للإلصاق ﴿ٱلۡمَآءَ فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ﴾ أي بالبلد أو بالسحاب أو بالسوق أو بالريح أو بالماء فإذا كان الضمير للبلد فالباء للظرفية وإلا فللسببية ﴿مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِۚ كَذَٰلِكَ﴾ أي كإخراج الثمرات أو كإحياء البلد الميت ﴿نُخۡرِجُ ٱلۡمَوۡتَىٰ﴾ من القبور ﴿لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ فتستدلون بقدرته تعالىٰ على خلق ما خلق في الدنيا على قدرته على إعادة ما يريد إعادته في الآخرة قال: البغوي، قال: أبو هريرة وابن عباس إذا مات الناس كلهم بالنفخة الأولى أرسل الله عليهم مطرًا كمني الرجال من ماء تحت العرش يدعٰى ماء الحيوان فينبتون في قبورهم نبات الزرع حتى إذا استكملت أجسادهم نفخ فيهم الروح ثم يلقٰى عليهم نومة فينامون في قبورهم ثم يحشرون بالنفخة الثانية، وهم يجدُونَ طعم النوم في رؤسهم وأعينهم فعند ذلك يقولون يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا. وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ما بين النفختين أربعون، قالوا: يا أبا هريرة أربعون يومًا؟ قال: أبيت قالوا أربعون شهرًا؟ قال: أبيت قالوا: أربعون عامًا؟ قال: أبيت، ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل وليس من الإنسان شيء إلا يبلى إلا عظمًا واحدًا وهو عجب الذنب ومنه يركب الخلق يوم القيامة»(٢) وأخرج ابن أبي داود في البعث هذا الحديث وفيه بين النفختين أربعون عامًا فيمطر الله في تلك الأربعين، وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: يسيل واد من أصل العرش من ماء فيما بين الصيحتين ومقدار ما بينهما أربعون عامًا فينبت منه كل خلق بَلِيَ من الإنسان أو طير أو دابة ولو مر عليهم مارٌّ قد عرفهم قبل ذٰلك لعرفهم على وجه الأرض فينبتون ثم ترسل الأرواح فتزوج بالأجساد فذٰلك قول الله تعالىٰ

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: ما يقول إذا هاجت الريح (٥٠٨٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿يَوۡمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ فَتَأۡتُونَ أَفۡوَاجًا ١٨﴾ (٤٩٣٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: ما بين النفختين (٢٩٥٥).

﴿وَإِذَا ٱلنُّفُوسُ زُوِّجَتۡ﴾(١) وأخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير نحوه قال: الحليمي اتفقت الروايات على أن بين النفختين أربعون سنة، كذا أخرج ابن المبارك عن الحسن مرسلاً ﴿وَٱلۡبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ﴾ يعني الأرض الكريمة التربة ﴿يَخۡرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذۡنِ رَبِّهِۦ﴾ بمشيته وتيسيره وهو في موضع الحال عبر به عن كثرة نباته وحسنه وجلالة نفعه كما يدل عليه ما يقابله فكأنه قال: يخرج نباته حسنًا وافيًا بإذن ربه، وَالبلد ﴿وَٱلَّذِي خَبُثَ﴾ يعني الأرض الخبيثة السبخة والحرة أو نحو ذلك ﴿لَا يَخۡرُجُ﴾ نباته فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه فصار مرفوعًا مستترًا ﴿إِلَّا نَكِدٗاۚ﴾ إلا قليلاً لا منفعة فيه، في القاموس النكد بالضم قلة العطاء وبفتح وعطاء منكود قليل، يقال نكد عيشهم كفرح اشتد وعسر والبئر قل ماءها ونكد زيد حاجة عمر ومنعه إياه وفلانًا منعه ما سأله أو لم يعطه إلا أقله ورجل نكد شؤم عسر ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي تصريفًا مثل ذلك التصريف ﴿نُصَرِّفُ ٱلۡأٓيَٰتِ﴾ نرددها ونكررها ﴿لِقَوۡمٖ يَشۡكُرُونَ﴾ نعمة الله وهم المؤمنون لما كانت الآيات السابقة لبيان كمال قدرته تعالىٰ على ما أراد وعموم فيضه ورحمته عقبها بهٰذه الآية لبيان تفاوت الاستعدادات في قبول الفيض من المبدأ الفياض ليظهر أن النقصان إنما هو من جهة المتأثر كما أن نبات الأرض يتفاوت بتفاوت استعداد الأرض مع اتحاد فيضان المطر، كذٰلك تصريف الآيات ونصب الدلائل وبعث الرسل وإن كان رحمة للعالمين عامة لكن الانتفاع بها مختص بالمؤمنين الشاكرين فإنهم لحسن استعداداتهم المستفادة من ظلال اسم الله الهادي يهتدون بها ويتفكرون فيها ويعتبرون بها، روىٰ الشيخان في الصحيحين عن أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مثل ما بعثني الله به من الهدي والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضًا فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فأنبتت الكلاء والعشب الكثير وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذٰلك رأسًا لم يقبل هدى الله الذي أرسلت به»(٢).

﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ لَيۡسَ بِي ضَلَٰلَةٞ وَلَٰكِنِّي رَسُولٞ مِّن رَّبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٦١﴾ أُبَلِّغُكُمۡ رِسَٰلَٰتِ رَبِّي وَأَنصَحُ لَكُمۡ وَأَعۡلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٦٢﴾ أَوَعَجِبۡتُمۡ أَن جَآءَكُمۡ ذِكۡرٞ مِّن رَّبِّكُمۡ

(١) سورة التكوير، الآية: ٧.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: فضل من علم وعلّم (٧٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: بيان ما بعث به النبي ﷺ من الهدى والعلم (٢٢٨٢).

عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٦٣﴾ فَكَذَّبُوهُ فَأَنجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ وَأَغْرَقْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا عَمِينَ ﴿٦٤﴾ ۞ وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۗ قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦٥﴾ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرَاكَ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٦٦﴾ قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ وَلَٰكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٦٧﴾ أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴿٦٨﴾ أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ ۚ وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِن بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَسْطَةً ۖ فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾ قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا ۖ فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٧٠﴾ قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ وَغَضَبٌ ۖ أَتُجَادِلُونَنِي فِي أَسْمَاءٍ سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ ۚ فَانتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُم مِّنَ الْمُنتَظِرِينَ ﴿٧١﴾ فَأَنجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَقَطَعْنَا دَابِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ۖ وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٧٢﴾.

﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا﴾ جواب قسم محذوف أي والله لقد أرسلنا ولا تكاد تطلق هذا اللام إلا مع قد لأنها مظنة التوقع فإن المخاطب إذا سمعها توقع وقوع ما صدر بها ﴿نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ وهو نوح بن لامك وقيل: لمك بن متشولخ وأمه عونة وقيل: قينوس بنت براليك بن قشولخ، وعند بعضهم متوشخ بن خنوخ، وقيل: أخنوخ وهو إدريس عليه السلام وهو أول نبي خط بالقلم ابن مهليل وقيل: مهلائيل بن قينن، وقيل: قينان، وقيل: قانن بن أنوش وقيل: مانيش بن شيث عليه السلام بن آدم عليه السلام، وفي المستدرك عن ابن عباس قال: كان بين آدم ونوح عشرة قرون، كذا روى الطبراني عن أبي ذر مرفوعًا، ومما ذكرنا من سلسلة النسب يظهر أن نوحًا بعد إدريس عليهما السلام كذا ذكر البغوي، واسم نوح سكن لأن الناس سكنوا إليه بعد آدم، وقيل: اسمه شاكر وقيل: يشكر، وذكر السيوطي في الإتقان نقلًا عن المستدرك للحاكم أن اسمه عبد الغفار وأكثر الصحابة على أنه قيل: إدريس، وإنما سمي نوحًا لكثرة نوحه على نفسه وقومه قيل: كان نوحه لهول القيامة، وقيل: إنه رأى كلبًا سيء المنظر فقال له زنم إقليما أي كلب السوء فأنطقه الله تعالىٰ وقال: العيب مني أو من خالقي فلما سمعه من الكلب أغمي عليه فلما أفاق كثر النوح على نفسه وذكر البغوي: أنه مر بكلب مجذوم فقال: اخسأ يا قبيح فأوحى الله تعالىٰ أعبتني أم عبت الكلب، وقيل: ناح لدعوته على قومه بالهلاك، وقيل: لمراجعة ربه في شأن ابنه كنعان والله

أعلم. بعث الله تعالىٰ نوحًا وهو ابن أربعين سنة كذا قال: ابن عباس في المستدرك عنه مرفوعًا «بعث الله نوحًا وهو ابن أربعين سنة فلبث في قومه ألف سنة إلا خمسين عامًا يدعوهم وعاش بعد الطوفان ستين سنة حتى كثر الناس وفشوا» وقيل: بعث وهو ابن خمسين سنة وعاش بعد الطوفان أربعمائة وخمسين فجميع عمره ألفًا وأربعمائة وخمسين وقيل: بعث وهو ابن أربعمائة وخمسين أو ستين، كذا في شرح خلاصة السير، وقيل: بعث وهو ابن مائتي وخمسين سنة وعاش بعد الطوفان مائتي وخمسين سنة وكان عمره ألفًا وأربع مائة وخمسين سنة، وقال: مقاتل بعث وهو ابن مائة سنة، وذكر ابن جرير أن تولد نوح كان بعد وفاة آدم بثمانمائة وستة وعشرين سنة، قلت: فعلىٰ هٰذا وفاة نوح من بدء خلق آدم بعد ألفين وثمانمائة وست وخمسين سنة لما في الحديث أن آدم عمره ألف سنة إلا أربعين عامًا التي وهبها لابنه داود عليهم السلام كما سيذكر في حديث في قصة إخراج ذرية آدم من صلبه، وفي تهذيب النووي أنه أطول الأنبياء عمراً ﴿فَقَالَ﴾ نوح لقومه ﴿يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ وحده ﴿مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ﴾ قرأ أبو جعفر والكسائي بخفض غيره حملاً على لفظ الإلٰه إذا كان قبله جارة حيث وقع ووافقها حمزة في سورة فاطر ﴿هل مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ الله﴾[1] والباقون بالرفع حملاً على المحل كأنه قيل: ما لكم إلٰه غيره فلا تعبدوا معه غيره ﴿إِنِّيٓ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَخَافُ عَلَيۡكُمۡ﴾ إن لم تعبدوا الله وحده ﴿عَذَابَ يَوۡمٍ عَظِيمٖ﴾ أي يوم القيامة أو يوم الطوفان ﴿قَالَ ٱلۡمَلَأُ﴾ أي الأشراف فإنهم يجتمعون على رأي فيملأون العيون رواء والنفوس جلالة ﴿مِن قَوۡمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِي ضَلَٰلٖ﴾ أي زوال عن الحق ﴿مُّبِينٖ﴾ بيّن ﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ لَيۡسَ بِي ضَلَٰلَةٞ﴾ لم يقل ضلال حتى يكون أبلغ في نفي الضلال عن نفسه أي ليس في شيء من الضلال، وبالغ في النفي لما بالغوا في الإثبات وعرض لهم به يعني بل أنتم في ضلال عن الحق ﴿وَلَٰكِنِّي رَسُولٞ مِّن رَّبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ استدراك لتأكيد نفي الضلال لأن كونه رسولاً من الله مبلغًا لرسالاته في معنى كونه على أقصى الغايات من الهدى والصراط المستقيم ﴿أُبَلِّغُكُمۡ﴾ قرأ أبو عمر وبالتخفيف من الإبلاغ والباقون بالتشديد من التبليغ حيث كان ﴿رِسَٰلَٰتِ رَبِّي﴾ جمع الرسالات لاختلاف أوقاتها أو لتنوع معانيها كالعقائد والمواعظ والأحكام أو لأن المراد بها ما أوحى إليه وإلى الأنبياء كصحف شيث وإدريس عليهم السلام، قوله أبلغكم كلام مستأنف لبيان كونه رسولاً من الله ﴿وَأَنصَحُ لَكُمۡ﴾ النصح تحري قول أو فعل فيه صلاح وخير لصاحبه، قال: البغوي: أن يريد لغيره من الخير ما يريد لنفسه وهو متعدي

(١) سورة فاطر، الآية: ٣.

بنفسه وباللام لكن في زيادة اللام دلالة على أمحاض النصح لهم ﴿وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ﴾ أي ذاته وقدرته على الثواب والعذاب وهذه بطشة بحيث لا يطاق من أحد رده أو من جهته بالوحي ﴿مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي أشياء لا علم لكم بها ﴿أَوَ عَجِبْتُمْ﴾ الهمزة للإنكار والواو للعطف على محذوف يعني أكذبتموني وعجبتم من ﴿أن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ قال: ابن عباس موعظة، وقيل: بيان وقيل: رسالة ﴿عَلَىٰ رَجُلٍ﴾ أي منزلاً على رجل ﴿مِّنكُمْ﴾ أي من جملتكم أو من جنسكم فإنهم كانوا يتعجبون من إرسال الله تعالىٰ البشر ويقولون ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَنزَلَ مَلَٰٓئِكَةً مَّا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِىٓ ءَابَآئِنَا ٱلْأَوَّلِينَ﴾(١) ﴿لِيُنذِرَكُمْ﴾ أي ليخوفكم عاقبة الكفر والمعاصي ﴿وَلِتَتَّقُوا۟﴾ من عذاب الله الموعود على الكفر والمعاصي بسبب الإنذار ﴿وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ بالتقوى أو ردَ حرف الترجي للدلالة على أن التقوى غير موجب للترحم بل الترحم من الله تفضل وأن المتقي لا ينبغي أن يعتمد على تقواه ولا يأمن من عذاب الله، أخرج أبو نعيم عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله تعالىٰ أوحى إلى نبي من أنبياء بني إسرائيل قل لأهل طاعتي من أمتك أن لا يتكلوا على أعمالهم فإني لا أناصب عند الحساب يوم القيامة أشاء أن أعذبه إلا عذبته قل لأهل معصيتي من أمتك لا تلقوا بأيديكم فإني أغفر الذنوب العظيمة ولا أبالي» ﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَنجَيْنَٰهُ﴾ يعني نوحًا من الطوفان ﴿وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ﴾ وهم أربعون رجلًا وأربعون امرأة، وقيل: ثمانية وقيل: عشرة وقيل: اثنان وسبعون وقيل: ثلاثة بنيه سام وحام ويافث وثلث أزواجهم وقيل: ثلاثة أبنائه وستة من آمن به ﴿فِى ٱلْفُلْكِ﴾ متعلق بمعه أو بأنجينا أو حال من الموصول أو الضمير في معه ﴿وَأَغْرَقْنَا ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ﴾ بالطوفان ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمًا عَمِينَ﴾ أي كفارًا عميت قلوبهم عن معرفة الله وعن إدراك الحق حقًا والباطل باطلًا أصله عميين فخفف ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ﴾ قبيلة وهم عاد بن عوص بن آدم بن سام بن نوح وهو عاد الأولىٰ ﴿أَخَاهُمْ﴾ في النسب لا في الدين عطف على نوحًا إلى قومه ﴿هُودًا﴾ عطف بيان لأخاهم وهو هود بن عبدالله بن رياح بن الخلود بن عاد بن عوص المذكور، وقال: ابن إسحاق: هو ابن شالخ بن أرفخشد بن سام بن نوح، قال: الشيخ أبو بكر في شرح خلاصة السير إن هودًا عليه السلام اسمه عابر بفتح الباء الموحدة وقيل: بكسرها على وزن ناصر وقيل: عيبر بالعين المفتوحة والياء التحتانية المثناة الساكنة والباء الموحدة المفتوحة، وقيل: بالغين المعجمة بدل المهملة ابن شالخ بن قينان بن أرفخشد بن سام بن نوح عليه السلام كذا في جميع التواريخ والأنساب إلا ما شذ عن بعض أن هودًا هو هود بن خالد بن الخلود بن العيص بن

(١) سورة المؤمنون، الآية: ٢٤.

العمليق بن عاد بن عوض بن أرم بن سام والله أعلم وأم هود مكعبة بنت عويلم بن سام بن نوح، وكان نور النبي صلى الله عليه وآله وسلم ساطعًا في جبين هود فلما رأوا ذلك النور في جبينه قالوا إن هٰذا رجل تعبد الله تعالىٰ وحده وتكسر الأصنام وعظموه ولم يكن بعده نبي مائة سنة إلى زمان صالح عليه السلام وكان ذٰلك الزمان ملوك وأقوام يعبدون الأصنام وبعضهم يعبدون الشمس وآخرون يعبدون النار إلى أن بعث الله صالحًا عليه السلام إلى ثمود. وكان هود على شريعة نوح عليهما السلام وبلغ من العمر أربعمائة سنة وقيل: أربعمائة وستين سنة، وفي التاريخ الشامي أنه قال: ابن حبيب إنه عاش مائة وأربعًا وثلاثين سنة، وقال: الكلبي: أربعمائة وثلاثًا وستين وأمه مرجانة وكانت من الطاهرات وقبره بحضرموت وقيل: بمكة انتهى كلام الشيخ أبي بكر. قال البغوي: روي عن علي أن قبر هود بحضرموت في كثيب أحمر، وقال: عبد الرحمن بن سابط بين الركن والمقام وزمزم قبر تسعة وتسعين نبيًا وأن قبر هود وصالح وشعيب في تلك البقعة، ويروى أن نبيًّا من الأنبياء إذا هلك قومه جاء هو والصالحون معه إلى مكة يعبدون الله فيها حتى يموتوا والمراد بالأخ على ما ذكر ابن إسحٰق في نسب هود، وذكر الشيخ أبو بكر واحدًا من جنسهم وإنما جعل منهم لأنهم أفهم لقوله وأعرف بحاله وأرغب في اقتفائه ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ وحده ﴿مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾ استأنف به ولم يعطف كما في قصة نوح حيث قال: فقال كأنه جواب سائل قال: فما قال: لهم حين أرسل وكذلك جوابهم ﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ عذاب الله وكان قومه أقرب من قوم نوح ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَوْمِهِۦٓ﴾ وصف الملأ بالذين كفروا للتقييد فإن من أشراف قوم هود من آمن به منهم مرتدين سعد ولم يكن في أشراف قوم نوح مؤمن ﴿إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى سَفَاهَةٍ﴾ أي خفه عقل حيث تهجر دين قومك وتدعي أمرًا مستحيلاً يعني رسالة الله تعالىٰ جعلت السفاهة ظرفًا مجازًا يعني أنك متمكن فيها غير منفك عنها ﴿وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ في إدعائك الرسالة ﴿قَالَ﴾ هود ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى سَفَاهَةٌ وَلَٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦٧﴾ أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنَا۠ لَكُمْ نَاصِحٌ﴾ فيما أدعوكم إليه ﴿ءَامِينَ﴾ على الرسالة ذكر ههنا صيغة إسم الفاعل لقولهم إنا لنظنك من الكاذبين ليقابل الاسمية الاسمية، قال: الكلبي: معناه كنت فيكم قبل اليوم أمينًا فلا وجه لكم لسوء الظن فيَّ بالكذب، وفي إجابة الأنبياء الكفرة عن كلماتهم المسبّة بالحام وحسن الأدب والإعراض عن مقابلتهم بمثل ما قالوا مع علمهم بأن خصومهم أضل الناس وأسفهم كمال النصح والشفقة وهضم النفس وحسن المجادلة وجذب القلوب إلى الهداية وأخبار الله تعالىٰ ذٰلك تعليم لعباده كيف يخاطبون السفهاء أكذبتموني ﴿أَوَعَجِبْتُمْ﴾ من ﴿أَن جَآءَكُمْ

ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِن بَعْدِ﴾ إهلاك ﴿قَوْمِ نُوحٍ﴾ في الأرض ﴿وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَصْطَةً﴾ أي طولاً وقوة، قال: الكلبي: والسدي كانت قامة الطويل منهم مائة ذراع وقامة القصير منهم سبعون ذراعًا، وقال: أبو حمزة اليماني سبعون ذراعًا وعن ابن عباس ثمانون ذراعًا، وقال مقاتل كان طول كل رجل اثنا عشر ذراعًا، قال وهب: كان رأس أحدهم مثل القبة العظيمة وكان عين الرجل ليفرخ فيه الضباع وكذلك مناخرهم ﴿فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ﴾ أي نعمه واحدها إلى ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ أي لكي يفضى بكم ذكر النعمة شكرها المؤدي إلى الفلاح ﴿قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا﴾ من الأصنام ومعنى المجيء أما المجيء من مكان اعتزل من قومه أو من السماء على التهكم أو القصد على المجاز كقولهم ذهب يسبني ﴿فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا﴾ من العذاب المدلول عليه في قوله أفلا تتقون أو يكون مذكورًا صريحًا في كلامه عليه السلام ﴿إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ فيه قال: هود ﴿قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم﴾ أي قد وجب أو حق عليكم أو نزل عليكم على أن المتوقع المعلوم كالواقع ﴿مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ﴾ أي عذاب مشتق من الارتجاس وهو الاضطراب، وقيل: السين مبدلة من الزاء، وفي الصحاح رجس ورجز الصوت الشديد، ﴿وَغَضَبٌ﴾ أي إرادة انتقام ﴿أَتُجَادِلُونَنِي فِي أَسْمَاءٍ﴾ أي أشياء مسميات ﴿سَمَّيْتُمُوهَا﴾ آلهة يعني الأصنام أو يقال في أسماء سميتموها لا حقيقة لها، وليس تحتها مسميات، كما تقول الفلاسفة بالعقول العشرة وأهل الهند ديبي وبواني ونحو ذٰلك يزعمون الأصنام حاكية عنها أو يزعمونها حالة الأصنام ﴿أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم﴾ بدل من الضمير المرفوع في سميتموها ﴿مَّا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ﴾ من حجة وبرهان تدل على أنها آلهة أو مستحقة للعبادة، ومبنى هذا القول إنهم كانوا يعتقدون لوجود الله سبحانه وكونه خالقًا للسمٰوات والأرض، وكانوا يزعمون الأصنام شركاء الله في الألوهية والخالقية أو في استحقاق العبادة لكونها شفعاء عند الله، فقال نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا الذي تزعمون أمره دليل عليه إنما هو من مخترعاتكم ومخترعات آبائكم الجهال ﴿فَانتَظِرُوا﴾ نزول العذاب الذي وعدتكم وتطلبونه ﴿إِنِّي مَعَكُم مِّنَ الْمُنتَظِرِينَ﴾ كذٰلك ﴿فَأَنجَيْنَاهُ﴾ يعني هودًا من العذاب الذي نزل بقومه ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ في الدين يعني المؤمنين به ﴿بِرَحْمَةٍ مِّنَّا﴾ عليهم ﴿وَقَطَعْنَا دَابِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ الدابر الأصل أو الكائن خلف الشيء وقطع الدابر عبادة عن الاستئصال وإهلاك كلهم بحيث لا يبقى منهم أحد ﴿وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ تعريض بمن آمن منهم وتنبيه على أن الفارق بين من نجا ومن هلك هو الإيمان وقصة عاد على ما ذكر محمد ابن إسحٰق وغيرهم أنهم كانوا ينزلون اليمن

وكانت مساكنهم بالأحقاف وهي رمال بين عمان وحضرموت وكانوا قد أفسدوا في الأرض كلها وقهروا أهلها بفضل قوتهم التي آتاهم الله عز وجل وكانوا أصحاب أوثان يعبدونها يقال لها صدا وسمود والهبا، فبعث الله تعالىٰ إليهم هودًا عليه السلام نبيًا وهو من أوسطهم نسبًا وأفضلهم حسبًا فأمرهم أن يوحدوا الله ويكفوا عن ظلم الناس ولم يأمرهم بغير ذٰلك فكذبوه وقالوا من أشد منا قوة بنوا المصانع وبطشوا بطشة الجبارين، فلما فعلوا ذٰلك أمسك الله عنهم المطر ثلٰث سنين حتى جهدهم ذٰلك وكان الناس في ذلك الزمان إذا نزل بهم بلاء وطلبوا منه الفرج أنابوا إلى الله عز وجل عند بيته الحرام بمكة مسلمهم ومشركهم فيجتمع بمكة ناس كثير مختلفة الأديان كلهم معظمين لمكة وأهل مكة يومئذ العماليق أبناء عمليق بن لاود بن سام بن نوح وكان سيدهم معاوية بن بكر وكانت أم معاوية كلهدة بنت الخير رجل من عاد، فلما قحط المطر عن عاد وجهدوا قالوا جهزوا وفد أمتكم إلىٰ مكة فليستقر لكم، فبعثوا له قيل: بن عنز ويقيم بن هزال بن هزيل وعتيل بن ضد بن عاد الأكبر ومرثد بن سعد بن عفير وكان مسلمًا يكتم إسلامه وجثيمة بن الجيثر خال معاوية بن بكر ثم بعثوا لقمان بن عاد الأصغر بن هاد الأكبر، فانطلق كل رجل من هؤلاء ومعه رهط من قومه حتى بلغ عدة وفدهم سبعين رجلًا، فلما قدموا مكة نزلوا على معاوية بن بكر وكانوا أخواله وأصهاره، فأقاموا عنده شهرًا يشربون الخمر ويغنيهم الجرادتان قينتا لمعاوية بن بكر فكان مسيرهم شهرًا ومقامهم شهرًا، فلما رأى معاوية بن بكر طول مقامهم وقد بعثهم قومهم يتغوثون بهم من البلاء الذي أصابهم شق ذلك عليه وقال: هلك أخوالي وأصهاري وهٰؤلاء مقيمون عندي وهم ضيفي والله ما أدري كيف أصنع بهم أستحيى أن آمرهم بالخروج إلى ما بعثوا إليه فيظنون أني ضيق من مقامهم وقد هلك من ورائهم من قومهم جهدًا وعطشًا، فشكا ذلك من أمرهم إلى قينته الجرادتين فقالتا قل شعرًا نغنيهم لا يدرون من قاله لعل ذلك يحركهم، فقال معاوية بن بكر شعر

ألا يا قيل: ويحك قم فهينم ... لعل الله يسقينا غماما
فيسقي أرض عاد إن عادا ... قد أمسوا ما يبيتون الكلاما
من العطش الشديد فليس نرجوا ... به الشيخ الكبير ولا الغلاما
وقد كانت نسائهم بخير ... فقد أمست نسائهم غياما
وإن الوحش يأتيهم جهارا ... ولا يخشى لعادي سهاما
وأنتم ههنا فيما اشتهيتم ... نهاركم وليلكم التماما

فقبح وفدكم من وفد قوم	ولا لقوا التحية والسلام

فلما غنتهم الجرادتان بهذا، قال: بعضهم لبعض يا قوم إنما بعثكم قومكم يتغوثون بكم من البلاء الذي نزل بهم وقد أبطاتم عليهم فادخلوا هذا الحرم فاستسقوا لقومكم، فقال مرثد بن مسعود بن عفير وكان قد آمن بهود عليه السلام سرًا أنكم والله لا تسقون بدعائكم ولكن إن أطعتم نبيكم وتبتم إلى ربكم سقيتم فأظهر سلامه عند ذٰلك فقال شعر

عصت عاد رسولهم فأمسوا	عطاشاً ما يبلهم السماء
لهم صنم يقال له صمود	يقابله صداء والهباء
فبصرنا الرسول سبيل رشد	فأبصرنا الهدى وجلى العماء
وإن إلٰه هود هو إلٰهي	على الله التوكل والرجاء

فقالوا لمعاوية بن بكر احبس عنا مرثد بن سعد فلا يقدمن معنا مكة، وخرج مرثد بن سعد من منزل معاوية حتى أدركهم قبل أن يدعوا الله فيجابوا بشرّ مما خرجوا له، فلما انتهى إليهم قام يدعوا الله ووفد عاد يدعون، فقال اللهم أعطني سؤالي وحدي ولا تدخلني في شيء مما يدعوك به وفد عاد وكان قيل: بن عنز رأس وفد عاد فقال وفدعاد اللهم أعط قيلًا ما سألك واجعل سؤالنا مع سؤاله، وقد كان تخلف عن وفد عاد حين دعوا لقمان بن عاد وكان سيد عاد حتى إذا فرغوا من دعوتهم قام فقال اللهم إني جئتك وحدي في حاجتي فأعطني سؤالي وسأل الله طول العمر فعمر عمر سبعة أشر، وقال: قيل: بن عنز حين دعا يا إلٰهنا إن كان هود صادقًا فاسقنا فإنا قد هلكنا فأنشأ الله سحائب ثلاثاً بيضاء وحمراء وسوداء ثم ناداه مناد من السحاب يا قيل: اختر لنفسك وقومك من هذا السحائب، فقال قيل: اخترت السحابة السوداء فإنها أكثر السحاب ماء فناداه مناد اخترت رمادًا رمدًا لا يبقى من آل عاد أحد، وساق الله السحابة السوداء التي اختارها قيل: بما فيها من النقمة إلى عاد حتى خرجت عليهم من واد لهم يقال له المغيث فلما رأوها استبشروا، و﴿قَالُوا هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾ يقول الله عز وجل ﴿بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُم بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٤﴾ تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾[١] أي كل شيء مرت به، وكان من أبصر ما فيها وعرف أنها ريح مهلكة امرأة من عاد يقال لها مهدر فلما تبينت ما فيها صاحت ثم ضعفت فلما أفاقت قالوا لها ماذا رأيت قالت رأيت ريحًا فيها كشهب النار أمامها رجال يقودونها،

(١) سورة الأحقاف، الآية: ٢٥.

فسخر الله عليهم سبع ليال وثمانية أيام حسومًا فلم تدع من عادٍ أحدًا إلا هلك، واعتزل هود ومن معه من المؤمنين في حظيرة ما يصيبه ومن معه من الريح إلا ما يلين عليه الجلود وتلتذ الأنفس وإنها لتمر من عاد بالظعن فتحملهم بين السماء والأرض فتدمغهم بالحجارة، وخرج وفد عاد من مكة حتى مروا بمعاوية بن بكر فنزلوا عليه فبينما هم عنده إذا أقبل رجل على ناقته في ليلة مقمرة هي ثالثة من مصاب عاد فأخبرهم الخبر، فقالوا: له فأين فارقت هود وأصحابه فقال فارقتهم بساحل البحر فكأنهم شكّوا فيما حدثهم به، فقالت هرملة بنت بكر صدق ورب مكة وذكروا أن مرثد بن سعد ولقمان بن عاد وقيل: بن عنز حين دعوا بمكة قيل: لهم قد أعطيتم مُناكم فاختاروا لأنفسكم إلا أنه لا سبيل إلى الخلود ولا بد من الموت، فقال مرثد اللهم أعطني صدقًا وبرًا فأعطى ذٰلك، وقال: لقمان أعطني يا رب عمرًا فقيل له إختر فاختار عمر سبعة أنسُرٍ وكان يأخذ الفرخ حين يخرج من بيضة فيأخذ الذكر منها لقوته حتى إذا مات أخذ غيره فلم يزل يفعل ذلك حتى أتى على السابع وكان كل نسر يعيش ثمانين سنة وكان آخرها لُبَدٌ فلما مات لُبدٌ مات لقمان معه، وأما قيل: فإنه قال: أختار إن لقني ما أصاب قومي فقيل له إنه الهلاك فقال لا أبالي لا حاجة في البقاء بعدهم فأصابه الذي أصاب عاداً من البلاء والعذاب فهلك، قال: السدي فبعث الله على عاد الريح فقلعت أبوابهم فدخلت عليهم فأهلكتهم فيها ثم أخرجتهم عن البيوت فلما أهلكهم الله أرسل عليهم طيرًا سوداء فحملتهم إلى البحر فألقتهم فيه وروي أن الله تعالىٰ أمر الريح فأمالت عليهم الرمال فكانوا تحت الرمل سبع ليال وثمانية أيام لهم أنين تحت الرمل ثم أمر الريح فكشفت عنهم الرمال فاحتملتهم ورمت بهم في البحر ولم يخرج ريح قط إلا بمكيال إلا يومئذ فإنها عتت على الخزنة فغلبتهم فلم يعلموا كم كان مكيالها.

﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِىٓ أَرْضِ ٱللَّهِ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ بُيُوتًا فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٧٤﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَٰلِحًا مُّرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِۦ قَالُوٓا۟ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلَ بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴿٧٥﴾ قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓا۟ إِنَّا بِٱلَّذِىٓ ءَامَنتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٧٦﴾ فَعَقَرُوا۟ ٱلنَّاقَةَ وَعَتَوْا۟ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا۟ يَٰصَٰلِحُ ٱئْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ

﴿٧٧﴾ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ ﴿٧٨﴾ فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُحِبُّونَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٧٩﴾﴾.

﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ﴾ قبيلة أخرى من العرب أبناء ثمود بن عاثر بن أرم بن سام، قال أبو عمرو بن العلا سميت ثمود لقلة مائها وثمد الماء القليل وكان مساكنهم الحجر بين الحجاز والشام إلى وادي القرى ﴿أَخَاهُمْ﴾ في النسب لا في الدين ﴿صَٰلِحًا﴾ عليه السلام عطف بيان وهو صالح بن عبيد بن آسف بن ماسح وقيل: بن رباح بن عبيد بن حاذر بن ثمود ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ﴾ حجة ظاهرة الدلالة على صدقي لكونها معجزة ﴿مِّن رَّبِّكُمْ﴾ كأنه قيل: ما تلك البينة؟ فقال أستئنافاً ﴿هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ﴾ أضافها إليه تعالىٰ لتعظيمها ولأنها جاءت في الوجود من الله تعالىٰ بلا وسائط الأسباب المعهودة، ولذلك كانت آية مبتدأ أو خبر وجاز أن يكون ناقة الله بدلاً أو عطف بيان والخبر ﴿لَكُمْ ءَايَةً﴾ نصب على الحال والعامل فيها معنى الإشارة على تقدير كون ناقة الله خبرًا وعلى التقدير الثاني لكم عامل فيه ﴿فَذَرُوهَا﴾ يعني الناقة ﴿تَأْكُلْ فِيٓ أَرْضِ ٱللَّهِ﴾ العشب ﴿وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ﴾ نهى عن المس الذي هو مقدمة الإصابة بالسوء الجامع لأنواع الأذى مبالغة في النهي وإزاحة للعذر ﴿فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ جواب للنهي ﴿وَٱذْكُرُوٓا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ﴾ أسكنكم الله تعالىٰ ﴿تُفْسِدُوا ٱلْأَرْضِ﴾ أرض حجر ﴿تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا﴾ أي تبنون في سهول الأرض أو سهولة الأرض بما تعملون منها كاللبن والآجر ﴿قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ﴾ أي تثقبون في الجبال وتجعلونها ﴿بُيُوتًا﴾ كانوا يسكنون في الصيف في بيوت الطين وفي الشتاء في بيوت الجبال المنقورة، فانتصاب بيوتًا على المفعولية لتضمن تنحتون معنى تجعلون، وجاز أن يكون منصوبًا على الحال المقدرة كما في قوله خطت هذا الثوب قميصًا، فإن الجبل لا يكون بيتًا حال النحت ولا الثوب قميصًا حال الخياطة).

﴿فَٱذْكُرُوٓا ءَالَآءَ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا﴾ العثو أشد الفساد ﴿فِي ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ قَالَ ٱلْمَلَأُ﴾ قرأ ابن عامر وقال: الملأ بالواو والباقون بلا واو ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِۦ﴾ يعني الأشراف والقادة الذين يتعظمون عن الإيمان بصالح عليه السلام ﴿لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا﴾ يعني الأتباع الذين استضعفوهم ﴿لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ﴾ بدل من الذين استضعفوا بدل الكل إن كان الضمير لقومه وبدل البعض إن كان للذين ﴿أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَٰلِحًا مُّرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ قالوه استهزاء ﴿قَالُوٓا﴾ يعني المؤمنين المستضعفين ﴿إِنَّا بِمَآ أُرْسِلَ بِهِۦ مُؤْمِنُونَ﴾

عدلوا عن قولهم نعم للإشعار بأن كونه مرسلًا ليس مما يشك فيه عاقل أو يخفى على ذي رأي ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓاْ إِنَّا بِٱلَّذِىٓ ءَامَنتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٧٦﴾﴾ على المقابلة ووضعوا آمنتم به موضع أرسل به ردًا لما جعلوا معلومًا مُسَلَّمًا ﴿فَعَقَرُواْ ٱلنَّاقَةَ﴾ أي نحروها، قال: الأزهري العقر هو قطع عرقوب البعير ثم جعل النحر عقرًا لأن الناد من البعير يعقر ثم ينحر، وفي القاموس العقر الجرح وأثر في قوائم الفرس والإبل، وفي الصحاح عقر الدار والحوض أصلها ومنه عقرت النخل قطعته من أصلها وعقرت البعير نحرته، أسند العقر إلىٰ جميعهم وإن كان العاقر قذار بن سالف لأنه كان برضاهم وقد كان قذار أحمر أزرق قصيرًا كما كان فرعون كذٰلك قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي: «أشقى الأولين عاقر ناقة صالح وأشقى الآخرين قاتلك»(١) ﴿وَعَتَوۡاْ﴾ العتو الغلو في الباطل يقال عتى يعتوا عتوًا إذا استكبر، في القاموس عتوًا وعُتيًا وعِتيًا استكبر، وجاوز الحد والمعنى استكبر ﴿عَنۡ أَمۡرِ رَبِّهِمۡ﴾ أي عن إمتثاله وهو ما بلغهم صالح عليه السلام بقوله فذروها ﴿وَقَالُواْ يَٰصَٰلِحُ ٱئۡتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ﴾ من العذاب ﴿إِن كُنتَ مِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ﴿٧٧﴾ فَأَخَذَتۡهُمُ ٱلرَّجۡفَةُ﴾ أي زلزلة الأرض وحركتها وأهلكوا بالصيحة والرجفة ﴿فَأَصۡبَحُواْ فِي دَارِهِمۡ﴾ قيل: أراد الدنيا وقيل: أراد أرضهم وبلدتهم ولذٰلك وحّد الدار ﴿جَٰثِمِينَ﴾ خامدين ميتين، في القاموس جثم الطائر الإنسان لزم مكانه فلم يبرح، وقيل: معناه ميتين قعودًا يقال الناس جثم أي قعود لا حراكة بهم ولا يتكلمون، قيل: سقطوا على وجوههم موتى عن آخرهم ﴿فَتَوَلَّىٰ﴾ أي أعرض ﴿عَنۡهُمۡ﴾ صالح ﴿وَقَالَ يَٰقَوۡمِ لَقَدۡ أَبۡلَغۡتُكُمۡ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحۡتُ لَكُمۡ وَلَٰكِن لَّا تُحِبُّونَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾ فإن قيل: كيف خاطبهم بقوله أبلغتكم رسالة ربي ونصحت لكم بعدما أهلكوا بالرجفة؟ قيل: كما خاطب النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قتلى بدر بعد ما ألقوا في القليب. روىٰ الشيخان في الصحيحين عن أبي طلحة أنه قال: «لما كان من يوم بدر الثالث أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم براحلة فشد عليها رحلها ثم مشى ومعه أصحابه وقالوا ما نرى لينطلق إلا لبعض حاجته حتى قام على شفير القليب فجعل يناديهم يا أبا جهل بن هشام ويا أمية بن خلف يا عتبة بن ربيعة ويا شيبة بن ربيعة أيسرّكم أنكم أطعتم الله ورسوله هل وجدتم ما وعد الله ورسوله حقًا فإني وجدت ما وعدني ربي حقًا؟ بئس عشيرة التي كنتم لنبيكم كذبتموني وصدقني الناس وقاتلتموني ونصرني الناس فجزاكم الله عني من إصابة شر أخونتموني أمينًا وكذبتموني صادقًا، فقال عمر يا رسول الله أتناديهم بعد

---

(١) رواه الطبراني وأبو يعلى وفيه رشدين بن سعد وقد وثق وبقية رجاله ثقات. أنظر مجمع الزوائد في كتاب: المناقب، باب: مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه (١٤٧٧٦).

ثلث كيف تكلم أجسادًا لا روح فيها؟ فقال: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم إنهم الآن يسمعون ما أقول لهم غير أنهم لا يستطيعون أن يردوا علينا شيئًا»[١] وقيل: خاطبهم ليكون عبرة لمن خلفهم، وقيل: في الآية تقديم وتأخير تقديرها فتولى عنهم فقال: يا قوم لقد أبلغتكم رسالة ربي الآية فأخذتهم الرجفة وكان قصة ثمود على ما ذكره محمد بن إسحاق: ووهب وغيرهما كذا أخرج ابن جرير والحاكم من طريق حجاج عن أبي بكر بن عبدالله عن شهر بن حوشب عن عمرو بن خارجة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن عادًا لما أهلكت عَمَّرت ثمود بلادهم وخلفوهم وكثروا وعُمّروا حتى جعل أحدهم يبني المسكن من المدر فينهدم والرجل حيّ فلما رأوا ذٰلك اتخذوا من الجبال بيوتًا وكانوا في سعة من معاشهم فعتوا وأفسدوا في الأرض وعبدوا غير الله فبعث الله إليهم صالحًا وكانوا قومًا عربًا وكان صالح من أوسطهم نسبًا وأفضلهم حسبًا وموضعًا فبعثه الله إليهم غلامًا شابًا فدعاهم إلى الله عزوجل حتى شمط لا يتبعه منهم إلا قليل مستضعفون، فلما ألح عليهم صالح بالدعاء والتبليغ وأكثر لهم التحذير والتخويف سألوه أن يريهم آية تكون مصداقًا لما تقول فقال لهم أي آية تريدون؟ قالوا تخرج معنا غدًا إلى عيدنا وكان لهم عيد يخرجون فيه بأصنامهم في يوم معلوم من السنة فتدعو إلٰهك وندعوا آلهتنا فإن استجيب لك اتبعناك وإن استجيب لنا تتبعنا فقال لهم صالح نعم، فخرجوا بأوثانهم إلى عيدهم وخرج صالح معهم فدعوا أوثانهم وسألوها أن لا يستجاب لصالح في شيء مما يدعو به ثم قال: جندع بن عمرو بن جواس وهو يومئذ سيد ثمود يا صالح اخرج لنا من هذه الصخرة لصخرةٍ منفردةٍ في ناحية الحجر يقال لها الكاثبة ناقة مخترجة جوفاء وبراء عشراء - والمخترجة ما شاكلت البخت من الإبل - فإن فعلت صدقناك وآمنا بك فأخذ عليهم صالح مواثيقهم لئن فعلت لتصدقنني ولتؤمنن بي قالوا نعم فصلى صالح ركعتين دعا ربه، فتمخضت الصخرة تمخض النتوج بولدها ثم تحركت الهضبة فإنصدعت عن ناقة عشراء جوفاء وبراء كما وصفوا لا يعلم ما بين جنبيها إلا الله تعالىٰ وهم ينظرون ثم نتجت ولدًا مثلها في العِظم فآمن به جندع بن عمرو ورهط من قومه وأراد أشراف ثمود أن يؤمنوا ويصدقوه فنهاهم ذؤاب بن عمرو بن لبيد والحباب صاحب أوثانهم ورباب بن ميمر وكان كاهنهم وكانوا من أشراف ثمود، فلما خرجت الناقة قال: لهم صالح هذه ناقة لها شرب ولكم شرب يوم معلوم فمكثت الناقة مع ولدها في أرض ثمود ترعى الشجرة وتشرب الماء وكانت ترد الماء غبًا، فإذا كان يومها

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: قتل أبي جهل (٣٩٧٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه (٩٣١).

وضعت الناقة رأسها في بئر في حجر يقال لها بير الناقة فلا ترفع رأسها حتى تشرب كل ماء فيها فلا تدع قطرة ثم تتفجج فيحلبون ما شاؤا من لبن فيشربون ويدخرون حتى تملأ أوانيهم كلها ثم تصدر من غير الفج الذي وردت منه لا تقدر أن تصدر من حيث ترد تضيق عنها، حتى إذا كان الغد كان يومهم فيشربون ما شاؤا من الماء ويدخرون ما شاؤا اليوم الناقة فهم من ذلك، وكانت الناقة تصيف إذا كانت الحر بظهر الوادي فتهرب منها المواشي أغنامهم وبقورهم وإبلهم فتهبط إلى بطن الوادي في البرد والجدب فأضر ذلك بمواشيهم للبلاء والاختبار فكبر ذلك عليهم فعتوا عن أمر ربهم وحملهم ذٰلك على عقر الناقة فأجمعوا على عقرها وكانت امرأتان من ثمود إحداهما يقال لها عنيزة بنت غنم بن مجلذ تكني أم غنم وكانت إمرأة ذؤاب بن عمرو وكانت عجوزة مسنة وكانت ذات بنات حسان وذات مال من إبل وبقر وغنم، وامرأة أخرى يقال لها صدوق بنت المختار وكانت جميلة ذات مواش كثيرة وكانتا أشد الناس عداوة لصالح عليه السلام وكانتا تحبان عقر الناقة لما أضرتهما من مواشيهما فحملتا في عقر الناقة، فدعت صدوف رجلاً من ثمود يقال له الحباب قالت له إعقر الناقة وعرضت عليه نفسها إن هو فعل فأبى عليها فدعت ابن عم لها يقال له مصدع بن مهجر بن المختار وجعلت له نفسها على أن يعقر الناقة وكانت من أحسن الناس وأكثرهم مالاً فأجابها إلى ذٰلك، ودعت عنيزة بنت غنم قذار بن سالف وكان رجلاً أحمر أزرق قصيرًا يزعمون أنه كان لزنية وأنه لم يكن لسالف لكنه ولد على فراشه، فقالت أعطيك أي بناتي شئت على أن تعقر الناقة وكان قذار عزيزًا منيعًا في قومه قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تفسير قوله تعالىٰ ﴿إِذِ ٱنۢبَعَثَ أَشۡقَىٰهَا﴾[1] انبعث رجل عزيز عازم منيع في قومه مثل أبي زمعة[2] رواه البخاري من حديث عبدالله بن زمعة فانطلق قذار بن سالف ومصدع ابن مهرج فاستتبعوا بأعوان ثمود فأتبعهم سبعة نفر وكانوا تسعة رهط فانطلق قذار ومصدع وأصحابهما فرصدوا الناقة حين صدرت عن الماء وقد كمن لها قذار في أصل صخرة على طريقها وكمن لها مصدع في طريق آخر فمرت على مصدع فرمى بسهم فانتظم به عضلة ساقها، وخرجت أم غنم عنيزة وأمرت ابنتها وكانت من أحسن الناس فأسفرت لقذار ثم زمرته فشد على الناقة بالسيف فكشف عرقوبها فخزت ورغت واحدة تحذر ولدها ثم طعن في لبتها فنحرها، وخرج أهل البلدة واقتسموا لحمها وطبخوه فلما رأى ولدها ذلك انطلق

(١) سورة الشمس، الآية: ١٢.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالىٰ ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمۡ صَٰلِحٗا﴾ (٣٣٧٧).

حتى أتى جبلاً منيعًا يقال له صور وقيل: اسمه فأزه فأتى صالح، وقيل: له أدرك الناقة فقد عقرت فأقبل وخرجوا يتلقونه ويعتذرون إليه يا نبي الله إنما عقرها فلان ولا ذنب لنا، فقال صالح انظروا هل تدركون فصيلها فإن أدركتموه فعسى أن يرفع عنكم العذاب فخرجوا يطلبونه فلما رأوا على الجبل ذهبوا ليأخذوه فأوحى الله تعالىٰ الجبل فتطاول في السماء حتى ما يناله الطير، وجاء صالح فلما رآه الفصيل بكىٰ حتى سالت دموعه ثم رغى ثلاثا وانفجرت الصخرة فدخلتها، فقال صالح لكل رغوة أجل يوم تمتعوا في داركم ثلٰثة أيام ذٰلك وعد غير مكذوب. قال: ابن إسحاق: اتبع السقب أربعة نفر من التسعة الذين عقروا الناقة وفيهم مصدع بن مهرج وأخوه ذأب بن مهرج فرماه مصدع بسهم فانتقم قلبه ثم جره برجله فأنزلوه فألقوا لحمه مع لحم أمه، فقال لهم صالح انتهكتم حرمة الله فأبشروا بعذاب الله ونقمته، قالوا: وهم يستهزءون به ومتى ذلك يا صالح؟ وما آية ذٰلك؟ وكانوا يسمون الأيام فيهم الأحد الأول والإثنين العون والثلاثاء دبار والأربعاء حبار والخميس مؤنس والجمعة العروبة والسبت شيار، وكانوا عقروا الناقة يوم الأربعاء، فقال لهم صالح حين قالوا ذٰلك تصبحون غداة يوم المؤنس ووجوهكم مصفرة ثم تصبحون يوم العروبة ووجوهكم محمرة ثم تصبحون يوم شيار ووجوهكم مسودة ثم يصبحكم العذاب يوم أول فلما قال: لهم صالح ذلك قال التسعة الذين عقروا الناقة هلم فلنقتل صالحًا فإن كان صادقًا عجلناه قتلاً وإن كان كاذبًا قد كنا ألحقناه بناقته فأتوه ليلاً ليبيتوه في أهله فدفعتهم الملائكة بالحجارة. فلما أبطؤا على أصحابهم أتوا منزل صالح فوجدوهم قد رضخوا بالحجارة فقالوا لصالح أنت قتلتهم ثم هموا به فقامت عشيرته دونه ولبسوا السلاح وقالوا لهم لا تقتلونه أبدًا فقد وعدكم أن العذاب نازل بكم بعد ثلٰث فإن كان صادقًا لم تزيدوا ربكم عليكم إلا غضبًا وإن كان كاذبًا فأنتم من وراء ما تريدون فانفرقوا عنهم ليلتهم، فأصبحوا يوم الخميس ووجوههم مصفرة كأنما طليت بالخلوف صغيرهم وكبيرهم ذكرهم أنثاهم وأيقنوابالعذاب وعرفوا أن قد صدقهم فطلبوا ليقتلوه وخرج صالح هاربًا منهم حتى جاء إلى بطن من ثمود يقال لهم بنو غنم فنزل على سيدهم رجل منهم يقال له نُفيل ويكنى بأبي هدُب وهو مشرك فغيَّبه ولم يقدروا عليه فغدوا على أصحاب صالح يعذبونهم ليدلوهم عليه، فقال رجل من أصحاب صالح يقال له ميدع بن هرم يا نبي الله إنهم ليعذبوننا لندلهم عليك أفندلّهم قال: نعم قل عندي صالح وليس لكم عليه سبيل فأعرضوا عنه وتركوه وشغله عنه ما أنزل الله بهم من عذابه فجعل بعضهم يخبر بعضًا بما يرون في وجوههم، فلما أمسوا صاموا بأجمعهم ألا وقد مضى من الأجل يوم فلما أصبحوا اليوم الثاني إذا وجوههم محمرة كأنما خضبت

بالدماء فصاحوا وبكوا إنه العذاب فلما أمسوا صاحوا بأجمعهم ألا وقد مضى يومان من الأجل وحضركم العذاب فلما أصبحوا اليوم الثالث إذا وجوههم مسودة كأنما طليت بالقار فصاحوا جميعًا ألا وقد حضركم العذاب، فلما كان ليلة الأحد خرج صالح من بين أظهرهم ومن أسلم معه إلى الشام فنزل رملة فلسطين فلما أصبح القوم تكفنوا وتحنطوا وألقوا أنفسهم إلى الأرض يقلبون أبصارهم إلى السماء مرة وإلى الأرض مرة لا يدرون من أين يأتيهم العذاب، فلما اشتد الضحى من يوم الأحد أخذتهم الرجفة فأصبحوا في ديارهم جاثمين وأتتهم صيحة من السماء فيها صوت كل صاعقة وصوت كل شيء في الأرض فتقطعت قلوبهم في صدورهم فلم يبق منهم صغير ولا كبير إلا هلك إلا جارية مقعدة يقال لها ذريقة بنت سلف، وكانت كافرة شديدة العداوة لصالح عليه السلام فانطلق الله رجليها بعدما عاينت العذاب فخرجت كأسرع ما يرى شيء قط حتى أتت فرخ وهو وادي القرىٰ فأخبرتهم بما عاينته من العذاب وما أصابت ثم استسقت من الماء فسقيت فلما أشربت ماتت وذكر السدي في عقر الناقة قال: فأوحى الله تعالىٰ إلى صالح أن قومك سيعقرون ناقتك فقال لهم ذلك فقالوا: ما كنا لنفعل فقال صالح إنه يولد في شهركم هذا غلام فسيعقرها فيكون هلاككم على يديه فقالوا: لا يولد لنا ولد في هذا الشهر إلا قتلناه، فولد عشرة قتلوا منها تسعة وبقي واحد أزرق أحمر فنبت نباتًا سريعًا، فكان إذا مر بآباء التسعة ورأوه قالوا: لو كان أبناؤنا أحياء لكانوا مثل هذا، فغضب التسعة على صالح لأنه كان سبب قتل أبنائهم فتقاسموا بالله لنبيتنه وأهله، قالوا نخرج فيرى الناس أنا قد خرجنا إلى سفر فنأتي الغار فنكون فيه حتى إذا كان الليل وخرج صالح إلى مسجده أتيناه فقتلناه ثم رجعنا إلى الغار وكنا فيه ثم انصرفناإلى رحالنا فقلنا ما شهدنا مهلك أهله وإنا لصادقون فيصدقوننا ويظنون أنا قد خرجنا إلىٰ سفر، وكان صالح لا ينام معهم في القرية كان يبيت في مسجد يقال له مسجد صالح فإذا أصبح أتاهم فوعظهم وذكرهم فإذا أمسى خرج إلى المسجد فبات فيه فانطلقوا فدخلوا الغار فسقط عليهم فقتلهم قال: الله تعالىٰ ﴿وَمَكَرُوا۟ مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ۝٥٠﴾[1] فانطلق ممن قد اطلع علىٰ ذلك منهم فإذا هم رضخ فرجعوا يصيحون في القرية أي عباد الله أما رضي صالح أن أمرهم بقتل أولادهم حتى قتلهم فاجتمع أهل القرية على قتل الناقة. وقال: ابن إسحٰق إنما تقاسم التسعة على تبيت صالح بعد عقرهم الناقة كما ذكرنا، قال: السدي وغيره فلما ولد ابن العاشر يعني قذار شب في اليوم شباب

(١) سورة النمل، الآية: ٥٠.

غيره في الجمعة وشب في الشهر شباب غيره في السنة فلما كبر جلس مع الناس يصيبون من الشراب فأرادوا ماء يمزجون به شرابهم، وكان ذلك اليوم شرب الناقة فوجدوا الماء قد شربته الناقة فاشتد ذٰلك عليهم وقالوا ما نفعل باللبن لو كنا نأخذ هذا الماء الذي تشربه الناقة فنسقيه أنعامنا وحروثنا كان خيرًا لنا فقال ابن العاشر هل لكم في أن أعقرها لكم قالوا نعم فعقرها. روى البخاري في الصحيح من حديث عبدالله بن دينار عن ابن عمه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لما نزل الحجر في غزوة تبوك أمرهم أن لا يشربوا من بئرها ولا يسقوا منها فقالوا: قد عجنا واستقينا فأمرهم أن يطرحوا ذٰلك العجين، ويهريقوا ذٰلك الماء»[١] قال: البغوي: وقال: نافع عن ابن عمر فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يهريقوا ما استقوا من بئرها وأن يعلفوا الإبل العجين وأمرهم أن يسقوا من البئر التي كانت تردها الناقة، قال: وروىٰ أبو الزبير عن جابر قال: لما مر النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بالحجر في غزوة تبوك قال: لأصحابه لا يدخلن أحد منكم هٰذه القرية ولا تشربوا من مائهم ولا تدخلوا علىٰ هٰؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين خائفين أن يصيبكم مثل الذي أصابهم ثم قال: أما بعد فلا تسألوا رسولكم الآيات هٰؤلاء قوم صالح سألوا رسولهم فبعث الله الناقة فكانت ترد من هذا الفج وتصدر من هذا الفج وتشرب مائهم وردها فعتوا على أمر ربهم فعقروها فأهلك الله سبحانه من تحت أديم السماء من مشارق الأرض ومغاربها إلا رجلًا واحدًا يقال له أبو رغال وهو أبو ثقيف كان في حرم الله فمنعه الحرام من عذاب الله، فلما خرج أصابه ما أصاب قومه فدفن ودفن معه غصن من ذهب وأراهم قبر أبي رغال فنزل القوم فابتدروا بأسيافهم وحفروا عنه فاستخرجوا ذلك الغصن، وكانت الفرقة المؤمنة من قوم صالح أربعة آلاف خرج بهم صالح إلى حضرموت فلما دخلها مات صالح فسمى حضرموت ثم بنى الأربعة آلاف مدينة يقال له حاصور وقال: قوم من أهل العلم توفي صالح بمكة وهو ابن ثمان وخمسين سنة وأقام في قومه عشرين سنة.

﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓا۟ أَخْرِجُوهُم مِّن قَرْيَتِكُمْ ۖ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴿٨٢﴾ فَأَنجَيْنَٰهُ

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالىٰ ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا﴾ (٣٣٧٩).

وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴿٨٣﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ
عَٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٨٤﴾ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ
إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ فَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا۟
ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن
كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَلَا تَقْعُدُوا۟ بِكُلِّ صِرَٰطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ
مَنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا ۚ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ ۖ وَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ
كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٨٦﴾ وَإِن كَانَ طَآئِفَةٌ مِّنكُمْ ءَامَنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُرْسِلْتُ بِهِۦ
وَطَآئِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُوا۟ فَٱصْبِرُوا۟ حَتَّىٰ يَحْكُمَ ٱللَّهُ بَيْنَنَا ۚ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿٨٧﴾ ۞ قَالَ ٱلْمَلَأُ
ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لَنُخْرِجَنَّكَ يَٰشُعَيْبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا ۚ
قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَٰرِهِينَ ﴿٨٨﴾ قَدِ ٱفْتَرَيْنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِى مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنْهَا ۚ
وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَا ۚ وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ۚ عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَا ۚ
رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْفَٰتِحِينَ ﴿٨٩﴾ وَقَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ
لَئِنِ ٱتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ ﴿٩٠﴾ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا۟ فِى دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ ﴿٩١﴾
ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا۟ فِيهَا ۚ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا كَانُوا۟ هُمُ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٩٢﴾ فَتَوَلَّىٰ
عَنْهُمْ وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَنَصَحْتُ لَكُمْ ۖ فَكَيْفَ ءَاسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ
كَٰفِرِينَ ﴿٩٣﴾ ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّبِىٍّ إِلَّآ أَخَذْنَآ أَهْلَهَا بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ
يَضَّرَّعُونَ ﴿٩٤﴾ ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ ٱلْحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَوا۟ وَّقَالُوا۟ قَدْ مَسَّ ءَابَآءَنَا ٱلضَّرَّآءُ
وَٱلسَّرَّآءُ فَأَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٩٥﴾﴾.

﴿وَلُوطًا﴾ يعني وأرسلنا لوطًا وهو لوط بن تارخ ابن أخي إبراهيم عليه السلام ﴿إِذْ قَالَ﴾ أي وقت قوله ﴿لِقَوْمِهِۦٓ﴾ وهم أهل سدوم، وقيل: معناه واذكر لوطًا وعلى هذا إذ بدل منه ﴿أَتَأْتُونَ﴾ إنكار وتوبيخ وتقريع ﴿ٱلْفَٰحِشَةَ﴾ يعني إتيان الرجال في أدبارهم ﴿مَا سَبَقَكُم بِهَا﴾ بتلك الفعلة الباء للتعدية ﴿مِنْ أَحَدٍ﴾ من زائدة لتأكيد النفي والإستغراق ﴿مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ من للتبعيض والجملة استئناف مقرر للإنكار أو حال من الفاحشة كأنه وبخهم أولا بإتيان الفاحشة ثم ما اختراعها فإنه أسوء، قال: عمرو بن دينار ما يرى ذكر على ذكر في الدنيا حتى كان من قوم لوط عليه السلام ﴿إِنَّكُمْ﴾ قرأ نافع وحفص بهمزة واحدة مكسورة على الخبر على الاستئناف، والباقون بهمزتين على الاستفهام بيان لقوله أتأتون

الفاحشة وهو أبلغ في الإنكار والتوبيخ ﴿لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ﴾ أتجامعونهم في أدبارهم يقال أتى المرأة إذا غشيها ﴿شَهْوَةً﴾ منصوب على العلية أي للشهرة لا حامل لكم على ذٰلك إلا لمجرد الشهوة من غير حكمة، أو مصدر في موقع الحال يعني لشهوتهم شهوة ردية غير مفيدة ﴿مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ﴾ أي من غير النساء يعني لا تأتونهن مع ما فيه من الحكمة من إنتفاء الولد وبقاء النوع ولا ذم أعظم منه لأنه وصف لهم بالبهيمة الصرفة، قلت: ومن هذه الآية ثبت حرمة إتيان النساء في أدبارهن بدلالة النص لأنه مثل إتيان الرجال خبيثة غير مفيد أصلاً وقد ذكرنا هذه المسئلة في سورة البقرة في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى﴾[1] الآية وهو قوله تعالىٰ: ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾[2] ﴿بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ إضراب عن الإنكار إلى الإخبار عن حالهم الذي يوجب ارتكاب أمثال ذٰلك القبائح يعني أنتم عادتكم الإسراف والتجاوز عن الحدود المعقولة والمشروعة في الشيء حتى تجاوزتم في النكاح عن المعتاد المفيد إلى غير المعتاد الذي لا خير فيه أصلاً، أو إضراب عن الإنكار في ما ذكر إلى الذم على جميع أوصافهم أو عن محذوف تقديره لا عذر لكم بل أنتم قوم عادتكم الإسراف ﴿وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ﴾ أي ما جاءوا بما يصلح جوابًا عن كلام ﴿إِلَّآ أَن قَالُوٓا۟﴾ استثناء منقطع يعني لكنهم قابلوا النصيحة بقول بعضهم لبعض ﴿أَخْرِجُوهُم﴾ يعني لوطًا ومن معه من المؤمنين ﴿مِّن قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾ من الفواحش قالوا ذٰلك استهزاء ﴿فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ﴾ يعني أتباعه من المؤمنين وقيل: ابنتاه ﴿إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ﴾ وأهله استثناء من الأهل فإنها كانت منافقة تستر الكفر ﴿كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ﴾ أي من الذين بقوا في ديارهم فهلكوا، وقيل: معناه كانت من الباقين في العذاب، وقيل: معناه كانت من الباقين المعمرين قد أتى عليها دهر طويل قبل ذلك فهلكت مع من هلك من قوم لوط والتذكير لتغليب الذكور ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم﴾ أي على قوم لوط ﴿مَّطَرًا﴾ أي نوعًا من المطر عجيبًا يعني حجارة من سجيل مسومه، قال: وهب الكبريت والنار، قال: أبو عبيدة يقال في العذاب أمطر وفي الرحمة مطر ﴿فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ الكافرين روي أن لوطًا لما هاجر مع عمه إبراهيم عليهما السلام من الأرض بابل إلى الشام نزل بالأردن فأرسله الله إلى أهل سدوم ليدعوهم إلى الله وينهاهم عما اخترعوا من الفاحشة فلم ينتهوا عنها فأمطر الله عليهم الحجارة فهلكوا أخرجه إسحٰق بن بشر وابن عساكر عن ابن عباس نحوه، وقيل: خسف بالمقيمين منهم وأمطرت الحجارة

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.

(٢) سورة البقرة، الآية ٢٢٣.

على مسافريهم، قال: محمد بن إسحٰق كانت لهم ثمار وقرى لم يكن في الأرض مثلها فقصدهم الناس فأذوهم فعرض لهم إبليس في صورة فقال إن فعلتم بهم كذا نجوتم فأبوا فلما ألح أي لزم الناس إياهم الخ الناس عليهم قصدوهم فأصابوا غلمانًا صبياناً فأخبثوا فاستحكم ذٰلك فيهم، وقال الحسن كانوا لا يناكحون إلا الغرباء، قال الكلبي إن أول من عمل عمل قوم لوط إبليس لأن بلادهم أخصبت فانتجعها أهل البلدان فتمثل لهم إبليس في صورة شاب ثم دعا إلى ديره فنكح في دبره فأمر الله السماء أن تحصبهم وأمر الأرض تخسف بهم. ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ﴾ يعني وأرسلنا إلى أولاد مدين بن إبراهيم خليل الرحمن، قال البغوي: هم أصحاب الأيكة ﴿أخاهم﴾ في النسب ﴿شُعَيْبًا﴾ قال: عطاء هو شعيب بن توبة بن إبراهيم خليل الرحمٰن وقال: ابن إسحٰق هو شعيب بن ميكيل بن يشجر بن مدين بن إبراهيم عليه السلام وله ميكيل بنت لوط عليه السلام، قيل: هو شعيب ابن يثرون بن نوس بن مدين، وكان شعيب عليه السلام أعمٰى وكان يقال له خطيب الأنبياء لحسن مراجعته قومه وكان قومه أهل كفر وبخس للمكيال والميزان، أخرج ابن عساكر عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا ذكر شعيبًا يقول: «ذٰلك خطيب الأنبياء» لحسن مراجعته قومه ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ وحده ﴿مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ يعني معجزة كانت لشعيب عليه السلام ولم يذكر في القرآن ما هي، وقيل: أراد بالبينة مجيء شعيب عليه السلام بالحكمة والموعظة وفصل الخطاب ﴿فَأَوْفُواْ﴾ يعني أتموا ﴿ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ﴾ مصدر بمعنى الوزن كالميعاد بمعنى الوعد أو المضاف محذوف يعني وزن الميزان أو المراد بالكيل آلة الكيل على الإضمار أو أطلق الكيل على المكيال كالعيش على المعاش ﴿وَلَا تَبْخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ﴾ أي لا تنقصوهم حقوقهم البخس يتعدى إلى مفعولين وهما الناس وأشياءهم يقال بخست زيدًا حقه أي نقصته إياه، وإنما قال: أشياءهم للتعميم تنبيهًا على أنهم كان يبخسون الجليل والحقير والقليل والكثير، وقيل: كانوا مكاسين لا يدعون شيئًا إلا مكسوه ﴿وَلَا تُفْسِدُواْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ بالكفر والظلم ﴿بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا﴾ يعني بعدما بعث الله نبيًا يأمر الناس بالمعروف وينهاهم عن المنكر، والإضافة إلى مكر الليل والنهار ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ الذي ذكرت لكم وأمرتكم ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ مما كنتم عليه من الظلم والبخس فإن ذلك وإن كان فيه نوع منفعة في الدنيا لكنه يجلب مضرة عظيمة في الدارين وما أمرتكم فيه صلاح الدنيا والآخرة جميعًا ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ مصدقين لي فافعلوا ما أمرتكم وكانوا يعلمون أن شعيبًا عليه السلام يكذب قط قبل كانوا يجلسون على الطريق فمن جاء إلىٰ شعيب عليه السلام ليؤمن به منعوه

وقالوا إن شعيبًا كذاب فلا يفتنك عن دينك كانوا يتوعدون المؤمنين بالقتل ويخوفونهم، كذا أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس نحوه، فقال الله تعالىٰ ﴿وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ﴾ مع ما عطف عليه في موضع الحال من فاعل تقعدوا ﴿وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ عن الإيمان بالله ﴿مَنْ ءَامَنَ بِهِۦ﴾ أي بالله تعالىٰ تنازع فيه الفعلان في المفعولية توعدون وتصدون فأعمل الثاني ولذا لم يقل وتصدونهم ﴿وَتَبْغُونَهَا﴾ أي تطلبون سبيل الله ﴿عِوَجًا﴾ بإلقاء الشبه أو وصفها للناس بأنها معوجة، وقيل: معنى قوله تعالىٰ ﴿وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ﴾ أي بكل طريق من طرق الدين كالشيطان وسبيل الحق وإن كان واحدًا لكنه تنشعب إلى معارف وحدود وأحكام وكانوا إذا رأوا واحدًا يسعى في شيء منها نعدوه بالقتل والتعذيب وعلىٰ هذا ففي قوله تعالىٰ ﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وضع الظاهر موضع الضمير بيانًا لكل صراط ودلالة على عظيم ما يصدون عنه وتقبيحًا لما كانوا عليه، ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا﴾ عددكم أو عددكم ﴿فَكَثَّرَكُمْ﴾ الله بالبركة في النسل والمال ﴿وَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ من الأمم قبلكم قوم لوط وغيرهم فاعتبروا بهم ﴿وَإِن كَانَ طَائِفَةٌ مِّنكُمْ ءَامَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِۦ وَطَائِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُوا﴾ به ﴿فَاصْبِرُوا﴾ أي فتربصوا ﴿حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا﴾ بنصر المحقين على المبطلين فهو وعد للمؤمنين ووعيد للكافرين ﴿وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ لا معقب لحكمه ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِۦ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ أي والله ليكونن أحد الأمرين إما إخراجكم من القرية أو عودكم في الكفر وشعيب لم تكن في ملتهم قط لأن الأنبياء لا يجوز عليهم الكفر لكن غلبوا الجماعة الذين آمنوا معه عليه مخاطبة مع قومه بخطابهم وعلى ذٰلك أجرى الجواب، وقيل: معناه أو لتدخلن في ملتنا وعاد بمعنى صار ﴿قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ﴾ الهمزة للإنكار والواو للحال بل للعطف على محذوف والجملة في موضع الحال تقديره أتعيدوننا في ملتكم لو كنا طائعين ولو كنا كارهين، فحذف أحد المعطوفين الذي هما حالان من فاعل كنا وعلق الحكم بأبعد النقيضين ليدل على عدم الحكم ثم قال: شعيب ﴿قَدِ افْتَرَيْنَا﴾ أي اختلقنا ﴿عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ بإثبات الشريك له تعالىٰ ﴿إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا﴾ شرط حذف جوابه بدليل ما سبق، وكلمة افترينا ماض بمعنى المستقبل جعل كأنه الواقع للمبالغة وأدخل عليه قد لتقربه من الحال أي قد افترينا الحال إن أردنا العود بعدما أنقذنا الله تعالىٰ وبيّن لنا أن ما كنا عليه كان باطلًا وما صرنا عليه حق، وقيل: إنه جواب قسم بحذف اللام تقديره والله لقد افترينا ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا﴾ أي ما يثبت لنا أبدًا ﴿أَن نَّعُودَ فِيهَا﴾ بيان عزم على الاستقامة على

الإسلام والاجتناب عن الكفر، ولما كان في الكلام شائبة تزكية النفس وعدم خوف ما يؤل إليه الأمر، قال: ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَا﴾ خذلاننا وارتدادنا ويكون سبق في مشيئة ذٰلك وفيه دليل على أن الكفر بمشيئة الله وقيل: أراد به حَسمُ طمعهم في العود بالتعليق بما لا يكون ﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ فهو يعلم ما يؤل إليه أمر عباده من الإيمان إلى الكفر أو من الكفر إلى الإيمان، قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «والذي لا إلٰه غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها»[١] متفق عليه من حديث ابن مسعود ﴿عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَا﴾ في أن يثبتنا على الإيمان ويوفقنا لازدياد اليقين، قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه كيف يشاء» ثم قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك»[٢] رواه مسلم، ثم دعا عليهم شعيب عليه السلام بعدما أيس من فلاحهم فقال: ﴿رَبَّنَا ٱفْتَحْ﴾ أي أحكم من الفتاحة بمعنى الحكم والفتاح القاضي يفتح الأمر المتعلق أو المعنى أظهر الأمر حتى ينكشف الحق من المبطل من فتح المشكل إذا بينه ﴿بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْفَٰتِحِينَ لَا وَقَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَوْمِهِۦ﴾ للسفلة ﴿لَئِنِ ٱتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا﴾ في دينه وتركتم دينكم ﴿إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ﴾ لاستبدال ضلالته بهديكم أو لفوات ما يحصل لكم المنفعة بالبخس والتطفيف، وهو ساد مسد جواب الشرط والقسم الذي وطأته اللام في لئن اتبعتم ﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ﴾ قال: الكلبي: الزلزلة ﴿فَأَصْبَحُواْ فِى دَارِهِمْ﴾ أي مدينتهم ﴿جَٰثِمِينَ﴾ ميتين، قال: ابن عباس وغيره فتح الله عليهم بابًا من جهنم فأرسل عليهم حرًا شديدًا فأخذ بأنفاسهم فلم ينفعهم ظل ولا ماء وكانوا يدخلون الأسراب ليَتَبرَّدوا فيها فإذا دخلوها وجدوها أشد حرًا من الظاهر، فخرجوا هربًا إلى البرية فبعث الله سحابة فيها ريح طيبة فأظلتهم وهي الظلة فوجدوا لها بردًا ونسيمًا فنادٰى بعضهم بعضًا، حتى اجتمعوا تحت السحابة رجالهم ونسائهم وصبيانهم، فألهب الله تعالىٰ عليهم نارًا وجفت بهم الأرض فاحترقوا كما يحترق الجراد المقلي، وقال يزيد الجريري سلط الله عليهم الريح سبعة أيام ثم سلط عليهم الحر ورفع عليهم جبل من بعيد فأتاه رجل فإذا تحته أنهار وعيون، فاجتمعوا

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ذكر الملائكة (٣٢٠٨) وأخرجه مسلم في كتاب: القدر، باب: كيفية خلق الآدمي في بطن أمه (٢٦٤٣).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء (٢٦٥٤).

تحته كلهم فوقع ذلك الجبل عليهم فذلك يوم الظلة، قال قتادة بعث الله شعيبًا إلى أصحاب الأيكة وأهل مدين فأما أصحاب الأيكة فأهلكوا بالظلة وأما أصحاب مدين فأخذتهم الرجفة صاح بهم جبرئيل صيحة فهلكوا جميعًا ﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا﴾ مبتدأ خبره ﴿كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا۟ فِيهَا﴾ أي استوصلوا كأن لم يقيموا ولم ينزلوا فيها من قولهم غنيت بالمكان إذا أقمت به والمغاني المنازل واحدها مغنى ﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا كَانُوا۟ هُمُ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ دنيا ودينا إلا الذين صدقوه واتبعوه كما زعموا فإنهم الرابحون في الدارين، وللتنبيه على وجه الاختصاص والمبالغة فيه كرر الموصول ولم يكتف بالعطف واستأنف بالجملتين وآتى بهما اسميتين ﴿فَتَوَلَّىٰ﴾ أي أعرض ﴿عَنْهُمْ﴾ شعيب شاخصًا بين أظهرهم حين أتاهم العذاب ﴿وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَنَصَحْتُ لَكُمْ﴾ قال: ذلك تأسفًا بهم بشدة حزنه عليهم ثم أنكر على نفسه فقال ﴿فَكَيْفَ ءَاسَىٰ﴾ أحزن ﴿عَلَىٰ قَوْمٍ كَٰفِرِينَ﴾ فإنهم ليسوا أهلاً لأن يحزن عليهم لاستحقاقهم ما نزل بهم، أو قاله اعتذارًا عن شدة حزنه عليهم يعني بعدما بلغت في الإبلاغ والنصيحة لما لم يتبعوني وآثروا لأنفسهم العذاب فكيف أسي عليهم ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّبِىٍّ﴾ فيه إضمار يعني فكذبوه ﴿إِلَّآ أَخَذْنَآ أَهْلَهَا بِٱلْبَأْسَآءِ﴾ أي الفقر ﴿وَٱلضَّرَّآءِ﴾ أي المرض كذا قال: البغوي: عن ابن مسعود، وقيل: البأساء الحرب والضراء الجدب ﴿لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ﴾ لكي يتوبوا إلى الله يتضرعوا، من ههنا يظهر بطلان قول من، قال: إن عسى وكاد ولعل من الله واجبة الوقوع ﴿ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ﴾ أي الباساء والضراء ﴿ٱلْحَسَنَةَ﴾ السعة والأمن والخصب استدراجًا وابتلاء لهم بالأمرين ﴿حَتَّىٰ عَفَوا۟﴾ أي كثروا عددًا ومالاً يقال عفت النبات إذا كثرت ومنه إعفاء اللحية ﴿وَّقَالُوا۟ قَدْ مَسَّ ءَابَآءَنَا ٱلضَّرَّآءُ وَٱلسَّرَّآءُ﴾ أي هكذا كانت عادة الدهر قديمًا يعاقب في الناس بين الضراء والسراء ونسوا خالق الأرض والسماء ومنشئ النعمة والبلاء ﴿فَأَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً﴾ فجأة ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ بنزول العذاب.

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾ أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَٰتًا وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿٩٧﴾ أَوَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩٨﴾ أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٩٩﴾ أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِ أَهْلِهَآ أَن لَّوْ نَشَآءُ أَصَبْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَنَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿١٠٠﴾ تِلْكَ ٱلْقُرَىٰ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآئِهَا وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَمَا

كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِن قَبْلُ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ الْكَافِرِينَ ﴿١٠١﴾ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ وَإِن وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ ﴿١٠٢﴾﴾.

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ﴾ اللام للعهد الخارجي يعني أهل القرى التي أرسلنا فيها الأنبياء ﴿ءَامَنُوا﴾ بالأنبياء ﴿وَاتَّقَوْا﴾ عذاب الله بالطاعة وترك المعاصي ﴿لَفَتَحْنَا﴾ قرأ ابن عامر بالتشديد للتكثير والباقون بالتخفيف، ﴿عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ أي لوسعنا عليهم الخير من كل جانب وداومناه لهم وقيل: بركات السماء المطر وبركات الأرض النبات والزرع وأصل البركة الزيادة والمواظبة على شيء ﴿وَالْأَرْضِ كَذَّبُوا﴾ الرسل ﴿فَأَخَذْنَاهُم﴾ بالعقوبة ﴿بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ من الكفر والمعاصي ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ﴾ عطف علىٰ قوله فأخذناهم بغتة وهم لا يشعرون ما بينهما اعتراض، والمعنى أبعد ما أخذنا أهل القرى من الكافرين السابقين أمن أهل القرىٰ من الكافرين بنبوة خاتم النبين محمد صلى الله عليه وآله وسلم يعني أهل مكة وما حولها ﴿أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا﴾ عذابنا ﴿بَيَاتًا﴾، أي تبييتاً أو وقت بيات يعني ليلاً أو مبيتًا أو مبيتين، وهو في الأصل بمعنى البيتوتة ويجيء بمعنى التبييت كالسلام بمعنى التسليم ﴿وَهُمْ نَائِمُونَ﴾ غافلون عنه حال من ضميرهم البارز أو المستتر في بياتًا ﴿أَوَ أَمِنَ﴾ قرأ نافع وابن عامر أو بسكون الواو على الترديد، والباقون بفتح الواو على أن الهمزة للاستفهام للتوبيخ والواو للعطف والجمع ﴿أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى﴾ ي نهارًا وقت الضحى وقت انبساط الشمس ﴿وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ أي غافلون مشتغلون بما لا ينفعهم ﴿أَفَأَمِنُوا﴾ تقرير لقوله أفأمن أهل القرى ﴿مَكْرَ اللَّهِ﴾ أي استدراجه إياهم بما أنعم عليهم في الدنيا إلى حين ثم أخذهم من حيث لا يحتسبون بالعذاب بغتة كما فعل بأشياعهم من قبل ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ الذين خسروا أنفسهم بالكفر والمعاصي، وتركوا النظر والاعتبار ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ﴾ قرأ قتادة ويعقوب نهد بالنون على التكلم والتعظيم والباقون بالياء على الغيبة، والهمزة في المواضع الأربعة للتوبيخ ﴿لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ﴾ بالكسنى ﴿مِن بَعْدِ﴾ هلاك أهلها الذين قبلهم عدي الهداية باللام لأنه بمعنى البيان ﴿أَن﴾ مخففة من المثقلة اسمه ضمير الشأن فاعل ليهد على تقدير الغيبة ومفعوله على تقدير التكلم، يعني أو لم يبين للذين ورثوا السابقين أنه ﴿لَّوْ نَشَاءُ أَصَبْنَاهُم﴾ أي أخذناهم بالعذاب والعقوبة ﴿بِذُنُوبِهِمْ﴾ أي بجزاء ذنوبهم كما أصبنا من قبلهم ﴿وَنَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ عطف على ما دل عليه أو لم يهد أي يغفلون عن الهداية ونختم علىٰ قلوبهم، وقال: الزجاج هو منقطع مما قبله يعني ونحن نطبع ولا يجوز عطفه علىٰ أصبناهم على أنه بمعنى وطبعناهم لأنه لو كان في سياق جواب لو لزم نفي الطبع عنهم

﴿فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ الإنذار ولا يقبلون الموعظة ﴿تِلْكَ ٱلْقُرَىٰ﴾ قرى الأمم الماضية قوم نوح وعاد وثمود وقوم لوط وشعيب الموصوف مع الصفة مبتدأ خبره ﴿نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآئِهَاۚ﴾ يعني نقص عليك بعض إخبار أهلها لكي تعتبروا لأكلها، وجاز أن يكون القرى خبرًا ونقص خبرًا ثانيًا أو حال من القرى، والعالم فيه معنى الإشارة ﴿وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ أي بالآيات والمعجزات الشاهدة علىٰ رسالتهم ﴿فَمَا كَانُواْ لِيُؤْمِنُواْ﴾ منصوب بأن مقدرة بعد لام الجحود لتأكيد النفي والمصدر إما بمعنى الفاعل أو محمول بتقدير ذي أي ما كانوا مؤمنين أو ذا إيمان عند مجيئهم بها ﴿بِمَا كَذَّبُواْ مِن قَبْلُۚ﴾ أي بما كذبوه من قبل الرسل يعني التوحيد بل كانوا مستمرين على التكذيب والإشراك أو فما كانوا ليؤمنوا مدة عمرهم بما كذبوا به أولاً يعني بالرسالة والشرائع كلها حين جاءتهم الرسل بها ولم يؤثر فيهم قط دعوتهم المتطاولة والآيات المتتابعة، وقال: البغوي: قال: ابن عباس والسدي يعني فما كان هٰؤلاء الكفار الذين أهلكناهم ليؤمنوا عند إرسال الرسل بما كذبوا من قبل يوم أخذهم ميثاقهم حين أخرجوا من ظهر آدم فاقرءوا باللسان وأضمروا بالتكذيب، وقال: مجاهد معناه فما كانوا لو أحييناهم بعد هلاكهم ليؤمنوا بما كذبوا به من قبل هلاكهم كقوله تعالىٰ ﴿وَلَوْ رُدُّواْ لَعَادُواْ لِمَا نُهُواْ عَنْهُ﴾(١) وقال: يمان بن ذباب هذا على معنى أن كل نبي أنذر قومه بالعذاب فكذبوه فأهلكناهم فلما جاء بعدهم من رسول بالبينات ما كانت الأمم اللاحقة ليؤمنوا بما كذب به أوائلهم من الأمم الخالية بل كذبوا بما كذب به أوائلهم نظيره قوله تعالىٰ: ﴿مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُواْ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ﴾(٢) ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي مثل ذلك الطبع الشديد الذي طبعنا على قلوب الذين أهلكناهم من قبل ﴿يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ الذين كتبنا عليهم من قومك أن لا يؤمنوا فلا يلين قلوبهم بالآيات والنذر ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم﴾ أي لأكثر الناس والآية اعتراض أو لأكثر الأمم المذكورين ﴿مِّنْ عَهْدٍ﴾ أي من وفاء بالعهد الذي عاهدناهم يوم الميثاق أخرجوا من صلب آدم عليه السلام أو ما عهدوا إليه حين كانوا في ضر ومخافة لئن أنجيتنا من هٰذه لنكونن من الشاكرين ﴿وَإِن وَجَدْنَآ أَكْثَرَهُمْ لَفَٰسِقِينَ﴾ قال: الكوفيون أن نافية واللام بمعنى ألا يعني ما وجدنا أكثرهم إلا فاسقين ناقضين للعهد، وقال: البصريون أن مخففة من المثقلة واللام فارقة وعلى هذا وجدنا بمعنى علمنا لأن أن المخففة من المثقلة لا تدخل إلا على الأفعال الداخلة على المبتدأ والخبر.

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ٢٨. (٢) سورة الذاريات، الآية: ٥٢.

﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنۢ بَعْدِهِم مُّوسَىٰ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِيْهِۦ فَظَلَمُوا۟ بِهَا ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿١٠٣﴾ وَقَالَ مُوسَىٰ يَٰفِرْعَوْنُ إِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٤﴾ حَقِيقٌ عَلَىٰٓ أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ قَدْ جِئْتُكُم بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَرْسِلْ مَعِىَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٠٥﴾ قَالَ إِن كُنتَ جِئْتَ بِـَٔايَةٍ فَأْتِ بِهَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١٠٦﴾ فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِىَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ ﴿١٠٧﴾ وَنَزَعَ يَدَهُۥ فَإِذَا هِىَ بَيْضَآءُ لِلنَّٰظِرِينَ ﴿١٠٨﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٩﴾ يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ ۖ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴿١١٠﴾ قَالُوٓا۟ أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِى ٱلْمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ ﴿١١١﴾ يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿١١٢﴾ وَجَآءَ ٱلسَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوٓا۟ إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ ٱلْغَٰلِبِينَ ﴿١١٣﴾ قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿١١٤﴾ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ نَحْنُ ٱلْمُلْقِينَ ﴿١١٥﴾ قَالَ أَلْقُوا۟ ۖ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ سَحَرُوٓا۟ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴿١١٦﴾﴾.

﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنۢ بَعْدِهِم﴾ الضمير للرسل في قوله ولقد جاءتهم رسلهم والمراد نوح وهود وصالح ولوط وشعيب عليهم السلام أو للأمم والمراد أقوامهم ﴿مُّوسَىٰ﴾ بن عمران عليه السلام ﴿بِـَٔايَٰتِنَآ﴾ يعني المعجزات التي تذكر بعد ذٰلك ﴿إِلَىٰ فِرْعَوْنَ﴾ هو لقب الملك مصر ككسرى لملك فارس وكان اسمه قابوس وقيل: الوليد بن مصعب بن الريان ﴿فِرْعَوْنَ﴾ أي شرفاء قومهم ﴿فَظَلَمُوا۟ بِهَا﴾ أي بالآيات والظلم وضع الشيء في غير موضعه، ولما كانت الآيات لوضوحها من حقها الإيمان بها وهم كفروا بها مكان الإيمان، قال: الله تعالىٰ ﴿فَظَلَمُوا۟ بِهَا﴾ مكان كفروا بها ﴿فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ حيث أغرقوا في اليم ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ﴾ لما دخل علىٰ فرعون ﴿يَٰفِرْعَوْنُ إِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ لا حَقِيقٌ عَلَىَّ﴾ قرأ نافع عليَّ بفتح الياء مشددة يعني واجب علي فهو مستأنفة في جواب تكذيبه إياه في دعوى الرسالة وإنما لم يذكر تكذيبه لدلالة قوله ظلموا بها عليه، وقرأ الباقون على مقصورة كأنَّ أصله حقيق عليّ كما قرأه نافع فقلب لا من اللبس، أو يقال على ههنا جارة وضع مكان الباء لإفادة التمكن كقولهم رميت على القوس مكان رميت بالقوس يدل عليه قراءة أبي والأعمش حقيق بأن لا أقول، أو يقال عدي حقيق بعلى لتضمين معنى حريص وعلى هذا حقيق إما خبر مبتدأ محذوف يعني أنا حقيق أي جدير والجملة مستأنفة أو صفة لرسول ﴿أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ قَدْ جِئْتُكُم بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ شاهد على رسالتي ﴿فَأَرْسِلْ مَعِىَ﴾ قرأ حفص بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ أي أطلق عنهم وخلّهم يرجعون إلى الأرض المقدسة هي وطن آبائهم وكان فرعون قد استخدمهم في

الأعمال الشاقة من ضرب اللبن ونقل التراب وغيرها، ﴿قَالَ﴾ فرعون مجيبًا لموسى عليه السلام ﴿إِن كُنتَ جِئْتَ بِئَايَةٍ﴾ من عند الله ﴿فَأْتِ بِهَا﴾ بتلك الآية ﴿إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ في دعواك شرط استغنى من الجزاء بما مضى ﴿فَأَلْقَىٰ مُوسَىٰ عَصَاهُ﴾ من يده ﴿فَإِذَا هِىَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ﴾، الثعبان الذكر العظيم من الحيَّة وكان يتحرك كأنها جان أي حيَّة صغيرة ولهٰذا قال: في موضع آخر ﴿كَأَنَّهَا جَآنٌّ﴾[١] قال: ابن عباس والسدي أنه لما ألقىٰ العصا صارت حيّة عظيمة صفراء شعراء عرفاء فاغرافاه بين لحييها ثمانون ذراعًا وارتفعت من الأرض قدر ميل وأقامت على ذنبها واضعة لحيها الأسفل في الأرض والأعلى علىٰ سور القصر وتوجهت نحو فرعون لتأخذه، وروي أنها أخذت قبة فرعون بين نابيها فوثب فرعون هاربًا وأخذت أخذة البطن في ذٰلك اليوم أربعمائة مرة وحملت على الناس فانهزموا وصاحوا ومات منهم خمسة وعشرون ألفًا قتل بعضهم بعضًا ودخل فرعون البيت وصاح يا موسٰى أنشدك بالذي أرسلك خذها وأنا أومن بك وأرسل معك بني إسرائيل فأخذها موسى فعادت عصا كما كانت كذا أخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق معمر عن قتادة، ثم قال: فرعون هل معك أخرىٰ قال: نعم ﴿وَنَزَعَ يَدَهُۥ﴾ من تحت جيبه بعدما أدخلها فيه ﴿فَإِذَا هِىَ بَيْضَآءُ لِلنَّٰظِرِينَ﴾ بياضًا عجيبًا خارجًا عن العادة لها شعاع غلب نور الشمس يعجب الناظرين لحسن منظره ثم أدخلها في جيبه فصارت أدماً كما كانت ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٩﴾﴾ ماهر في السحر يأخذ أعين الناس حتى يخيل إليهم العصا حية والأدم أبيض ويرى الشيء على خلاف ما هو عليه في الواقع، أسند القول المذكور ههنا إلى الملأ وفي سورة الشعراء إلى فرعون فالظاهر أن القول صدر منه ومنهم جميعاً على سبيل التشاور فحكى قوله ثمة وقولهم ههنا، وقاله فرعون ابتداء فتلقته منه الملأ فقالوه فيما بينهم ولأتباعهم ﴿يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم﴾ يا معشر القبط ﴿مِّنْ أَرْضِكُمْ﴾ يعني مصر ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ يحتمل أن يكون هذا بقية الكلام السابق الذي قال: الملأ لفرعون وخاصته فيكون الأمر على حقيقته أو قالوه فيما بينهم أو لأتباعهم فيكون تأمرون بمعنى تشيرون والمستشار من حيث أنه معلم ومرشد أمير على المسترشد، ويحتمل أن يكون قوله فماذا تأمرون كلام المخاطبين في جواب قولهم هذا ساحر عليم يريد أن يخرجكم من أرضكم فعلى هذا إما أن يكون كلام لفرعون أو لغيره، ثم بعد ما قال: فرعون وملائه ما ذكر اجتمع رأي الملأ على أن ﴿قَالُوٓا۟﴾ لفرعون ﴿أَرْجِهْ﴾ قرأ ابن كثير وهشام هذا وفي الشعراء أرجئه بالهمز وضم الهاء بعدها ووصلها بواو الإشباع وأبو

---

(١) سورة النمل، الآية: ١٠.

عمرو كذلك لكن من غير صلة، وابن ذكوان بالهمز وكسر الهاء ولا يصلها بياء وهذه قراءة على خلاف القياس لأن الهاء لا تكسر إلا إذا كان قبلها كسرة أو ياء ساكنة لكن الهمزة كانت تقلب ياء أجريت مجراها، وقرأ قالون بغير همز باختلاس الكسرة وورش والكسائي نحوه لكن يشبعان الكسرة ياء وعاصم وحمزة بغير همز وإسكان الهاء، والهاء في الوقف ساكنة بلا خلاف إلا في مذهب من ضمها سواء وصلها أو لم يصلها فإن الروم والإشمام جائزان فيها التشبيه المنفصل بالمتصل، ومعناه أخر أمره يعني لا تعجل في الإيمان به ولا في قتله وعقوبته حتى يظهر أمره، وفي القاموس أرجأ الأمر أخره ﴿وَأَخَاهُ﴾ هارون عليه السلام ﴿وَأَرْسِلْ فِي ٱلْمَدَآئِنِ﴾ مدائن الصعيد من نواحي مصر كان هناك رؤساء السحرة ﴿حَٰشِرِينَ﴾ أي: شرطاً ورجالاً جامعين السحرة ﴿يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿١١٢﴾﴾ جواب لقوله أرسل يعني أن ترسل إليهم حاشرين يجمعون إليك من فيها من السحرة فإن غلبهم موسى صدقناه وإن غلبوا عليه علمنا أنه ساحر.

قرأ حمزة والكسائي هنا وفي سورة يونس ﴿بِكُلِّ سَحَّارٍ﴾ بالألف بعد الحاء على المبالغة كما اتفق عليه القراء في الشعراء والباقون في هاتين ساحر على وزن فاعل.

قال البغوي: قال: السدي وابن عباس وابن إسحاق: لما رأى فرعون سلطان الله في العصا ما رأى قال: إنا لا نغالب موسى إلا بمن هو منه فاتخذ غلماناً من بني إسرائيل فبعث بها إلى قرية يقال لها الغرماء يعلمونهم السحر فعلموهم سحراً كثيراً، وواعد موسى موعداً فبعث إلى السحرة فجاؤوا ومعهم معلمهم فقال لهم ماذا صنعتم؟ قالوا قد علمنا سحراً لا يطيقه سحرة أهل الأرض إلا أن يكون أمراً من السماء فإنه لا طاقة لهم به ثم بعث فرعون في مملكته فلم يترك في سلطانه ساحراً إلا أتى به. قال: مقاتل: كانوا اثنين وسبعين اثنان منهم من القبط هما رأس القوم أحدهما شمعون وسبعون من بني إسرائيل، وقال: الكلبي: كان الذين يعلمونهم رجلين محبوسين من أهل نينوى وكانوا سبعين غير رئيسهم، وقال: كعب كانوا اثني عشر ألفاً، وقال: السدي كانوا بضعة وثلاثين ألفاً، وقال: عكرمة سبعين ألفاً وقال: محمد بن المنكدر كانوا ثمانين ألفاً ﴿وَجَآءَ ٱلسَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ﴾ مع الحاشرين بعدما أرسلهم في طلبهم ﴿قَالُوٓا﴾ يعني السحرة، استئناف كأنه في جواب سائل قال: ما قالوا إذ جاؤوا ﴿إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ ٱلْغَٰلِبِينَ﴾ قرأ نافع وابن كثير وحفص إن لنا وقرأ الباقون أإن بهمزتين على الاستفهام وهم على مذاهبهم المذكورة في الهمزتين المفتوحتين ولم يختلفوا في الشعراء أنه بالاستفهام ﴿وَجَآءَ﴾ فرعون ﴿نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ﴾ عطف على جملة سد مسدها نعم يعني إن لكم أجراً وإنكم لمن

المقربين في المنزلة الرفيعة عندي زادَ على الجواب لتحريضهم، قال: مقاتل: قال: موسى لكبير السحرة تؤمن بي إن غلبتك قال: لآتين بسحر لا يغلبه ساحر ولئن غلبتني لأومنن بك وفرعون ينظر ﴿قَالُوا۟﴾ أي السحرة ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ﴾ عصاك ﴿وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ نَحْنُ ٱلْمُلْقِينَ﴾ عصينا وحبالنا، خيروا موسى إظهاراً للجلادة ولكن كان رغبتهم في أن يلقوا قبل موسى يدل عليه تغير النظم إلى ما هو أبلغ وتعريف الخبر وتوسيط الفصل أو تأكيدهم الضمير المتصل بالمنفصل فلذلك ﴿قَالَ﴾ موسى ﴿بَلْ أَلْقُوا۟﴾ ازدراء بهم وثوقاً على شؤنه ﴿فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟﴾ السحرة حبالهم وعصيهم ﴿سَحَرُوٓا۟ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ﴾ أي صرفوها عن أدراك حقيقة ما ألقوه وتخيل للناس حبالهم وعصيهم حيات وأفاعي أمثال الجبال قد ملأ الوادي في ميل يركب بعضها في بعض ﴿وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ﴾ أي خوفوهم إرهاباً شديداً كأنهم طلبوا رهبتهم ﴿وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾ في فنه.

﴿۞ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ ۖ فَإِذَا هِىَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغُلِبُوا۟ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُوا۟ صَٰغِرِينَ ﴿١١٩﴾ وَأُلْقِىَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴿١٢٢﴾ قَالَ فِرْعَوْنُ ءَامَنتُم بِهِۦ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ فِى ٱلْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا۟ مِنْهَآ أَهْلَهَا ۖ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿١٢٣﴾ لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَٰفٍ ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٢٤﴾ قَالُوٓا۟ إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا تَنقِمُ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا لَمَّا جَآءَتْنَا ۚ رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ ﴿١٢٦﴾ وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ ۚ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَآءَهُمْ وَنَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَٰهِرُونَ ﴿١٢٧﴾ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٨﴾ قَالُوٓا۟ أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِنۢ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا ۚ قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿١٢٩﴾﴾.

﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ﴾ حين أوجس في نفسه خيفة ﴿أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ﴾ ولا تخف إنك أنت الأعلى إنما صنعوا كيد ساحر ولا يفلح الساحر حيث أتى فألقاها ﴿فَإِذَا هِىَ﴾ حية عظيمة قد سدت الأفق تسعى، قال: ابن زيد كان اجتماعهم بالإسكندرية ويقال بلغ ذنب الحية من وراء البحيرة ثم فتحت فاها ثمانين ذراعاً ﴿تَلْقَفُ﴾ قرأ حفص ههنا وفي طه والشعراء بإسكان اللام وتخفيف القاف من المجرد والباقون بفتح اللام وتشديد القاف من

التفعل بحذف إحدى التاءين أصله تتلقف أي تبتلع ﴿مَا يَأْفِكُونَ﴾ أي ما يزورونه من الإفك بمعنى قلب الشيء من وجهه، ويجوز أن يكون ما مصدرية والمصدر بمعنى المفعول، روي أنها تلقفت حبالهم وعصيهم وابتلعها بأسرها ثم أقبلت على الحاضرين فهربوا وازدحموا حتى هلك جمع عظيم ثم أخذها موسى فصارت عصا كما كانت فقالت السحرة لو كان هذا سحراً لبقيت حبالنا وعصينا فلما نفدت علموا أن ذلك من الله تعالى وذلك قوله تعالى ﴿فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ﴾ أي ثبت وظهر أمره ﴿وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ السحرة ﴿فَغُلِبُوا۟﴾ يعني فرعون وقومه ﴿هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُوا۟﴾ أي رجعوا إلى المدينة ﴿صَٰغِرِينَ﴾ أذلاء مقهورين ﴿وَأُلْقِىَ ٱلسَّحَرَةُ﴾ ألقاهم الله تعالى ﴿سَٰجِدِينَ﴾ لله تعالى، لم يقل سجدوا لله تنبيهاً على أن ظهور الحق اضطرهم إلى السجود حيث لم يبق لهم تمالك، وقيل: ألهمهم الله أن يسجدوا فسجدوا، وقال: الأخفش من سرعة فاسجدوا كأنهم ألقوا ﴿قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ أبدلوا الثاني بالأول لئلا يتوهم أنهم أرادوا به فرعون، قال: ابن عباس لما آمنت السحرة اتبع موسى ستمائة ألف من بني إسرائيل ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ ءَامَنتُم بِهِۦ﴾ أي بالله أو بموسى، قرأ قنبل وآمنتم به في حال الوصل يبدل من همزة الاستفهام واواً مفتوحة ومد بعدها مدة في تقدير ألفين، وقرأ في طه على الخبر بهمزة واحدة وألف، وقرأ في الشعراء على الاستفهام بهمزة ومدة مطولة في تقدير ألفين، وحفص في الثلاثة بهمزة وألف على الخبر وأبو بكر وحمزة والكسائي فيهن على الاستفهام بهمزتين مخففتين بعدهما ألف، والباقون على الاستفهام بهمزة ومدة مطولة بعدها في تقدير ألفين، ولم يدخل أحد منهم ألفاً بين الهمزة المخففة والملينة في هذه المواضع الثلاثة كما أدخلها في أأنذرتهم وبابه لكراهة اجتماع ثلاث ألفات بعد الهمزة، فالاستفهام للإنكار والاستبعاد والخبر على التوبيخ.

﴿قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ إِنَّ هَٰذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ﴾ أي هذا الصنيع لحيلة احتلتموها أنتم وموسى ﴿فِى ٱلْمَدِينَةِ﴾ أي في مصر قبل أن يخرجوا للميعاد ﴿لِتُخْرِجُوا۟ مِنْهَآ أَهْلَهَا﴾ يعني القبط ويخلص مصر لكم ولبني إسرائيل ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ عاقبة ما فعلتم تهديد مجمل تفصيله ﴿لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَٰفٍ﴾ من كل شق طرفاً و﴿لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ في جذوع النخل على شاطىء نهر مصر تفضيحاً لكم وتنكيلاً لأمثالكم، قيل: إنه أول من سن ذلك أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس ﴿قَالُوٓا۟﴾ يعني السحرة لفرعون ﴿إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ﴾ بالموت لا محالة نرجو ثوابه فلا نبالي بوعيدك أو المعنى مصيرنا ومصيركم إلى ربنا فيحكم بيننا ﴿وَمَا تَنقِمُ﴾ أي ما تنكر ﴿مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِـَٔايَٰتِ

رَبِّنَا لَمَّا جَآءَتۡنَاۚ﴾ وهو خير الأعمال وأصل المناقب لا يجوز عليها الإنكار ولا يجوز لنا العدول عنها لابتغاء مرضاتك أو خوف وعيدك، ثم فزعوا إلى الله فقالوا: ﴿رَبَّنَآ أَفۡرِغۡ عَلَيۡنَا صَبۡرًا﴾ أي اصبب علينا صبراً كما يصب الماء كيلا يمنعنا وعيد فرعون عن الإيمان ويطهرنا من الآثام ﴿وَتَوَفَّنَا مُسۡلِمِينَ﴾ ثابتين على الإسلام، وذكر الكلبي: أن فرعون قطع أيديهم وأرجلهم وصلبهم، وذكر غيره أنه لم يقدر عليهم لقوله تعالى: ﴿فَلَا يَصِلُونَ إِلَيۡكُمَاۚ بِـَٔايَٰتِنَآ أَنتُمَا وَمَنِ ٱتَّبَعَكُمَا ٱلۡغَٰلِبُونَ﴾[1]. ﴿وَقَالَ ٱلۡمَلَأُ مِن قَوۡمِ فِرۡعَوۡنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوۡمَهُۥ لِيُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ بتغير الناس عليك ودعوتهم إلى مخالفتك ﴿وَيَذَرَكَ﴾ عطف على يفسدوا أو جواب للاستفهام بالواو كقولهم هل عندكم ماء وأشربه والمعنى أيكون منك ترك موسى ويكون تركه إياك ﴿وَءَالِهَتَكَۚ﴾ أي معبوداتك فلا يعبدون لك ولها، قال: ابن عباس كان لفرعون بقرة يعبدها وكانوا إذا رأوا بقرة حسناء أمرهم أن يعبدوها ولذلك أخرج لهم السامري عجلاً، وقال: الحسن كان قد علق على عنقه صليباً يعبده، وقال: السدي كان فرعون قد اتخذ لقومه أصناماً وأمرهم بعبادتها وقال: لقومه هذه آلهتكم وأنا ربكم وربها ولذلك قال: أنا ربكم الأعلى، وقيل: كانوا يعبدون الكواكب. وقرأ ابن مسعود وابن عباس والشعبي والضحاك ويذرك وآلهتك بكسر الألف على وزن عبادتك ومعناه، وقيل: أراد بآلهتك الشمس وكانوا يعبدونها ﴿قَالَ﴾ فرعون ﴿سَنُقَتِّلُ﴾ قرأ نافع وابن كثير بفتح النون وضم التاء مخففاً من المجرد والباقون بضم النون وكسر التاء مشدداً من التفعيل على التكثير.

﴿أَبۡنَآءَهُمۡ وَنَسۡتَحۡيِۦ نِسَآءَهُمۡ﴾ أي نتركهن أحياء كما نفعل من قبل ﴿وَإِنَّا فَوۡقَهُمۡ قَٰهِرُونَ﴾ غالبون وهم مقهورون تحت أيدينا، قال: ابن عباس كان فرعون يقتل أبناء بني إسرائيل في العام الذي قيل: له يولد مولود يذهب به ملكك فقال فرعون أعيد عليهم القتل ليعلموا أنا على ما كنا عليه من القهر والغلبة ولا يتوهم أحد أن موسى هو المولود الذي حكم المنجمون والكهنة بذهاب ملكنا على يديه فلما أعاد عليهم القتل شكت ذلك بنو إسرائيل إلى موسى فحينئذٍ ﴿قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِ ٱسۡتَعِينُواْ بِٱللَّهِ﴾ بالتضرع إليه والدعاء والتوكل عليه ﴿وَٱصۡبِرُوٓاْۖ﴾ على ما يصيبكم من فرعون وقومه فإن ذلك بإرادة الله ومشيئته وابتلائه ﴿إِنَّ ٱلۡأَرۡضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦۖ﴾ كافراً كان أو مسلماً لا يجوز الاعتراض عليه تعالى ﴿وَٱلۡعَٰقِبَةُ لِلۡمُتَّقِينَ﴾ يعني جزاء الحسنات والسعادة الأبدية التي لا تنقطع

(١) سورة القصص، الآية: ٣٥.

والجنة للمتقين فابتغوا الدار الآخرة الباقية واصبروا على ما أصابكم في الدنيا الفانية، سمى جزاء الفعل العقبىٰ والعاقبة لأنه يعقب العمل لكنهما مختصان بالثواب وخير الجزاء على الحسنات كذلك العقب مختص بالثواب كما أن العقوبة والمعاقبة والعقاب مختصة بالعذاب وسوء الجزاء قال: الله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عُقۡبَى ٱلدَّارِ﴾(١) ﴿فَنِعۡمَ عُقۡبَى ٱلدَّارِ﴾(٢)، ﴿وَخَيۡرٌ عُقۡبٗا﴾(٣)، وقال: ﴿فَحَقَّ عِقَابِ﴾(٤) ﴿شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾(٥) ﴿وَإِنۡ عَاقَبۡتُمۡ فَعَاقِبُواْ بِمِثۡلِ مَا عُوقِبۡتُم بِهِۦ﴾(٦) وجاز أن يكون قوله إن الأرض لله إلى آخره وعداً لبني إسرائيل بأن يرثوا أرض مصر بعد فرعون ويكون لهم النصر والظفر عاقبة الأمر كالآية الثانية ﴿قَالُوٓاْ﴾ يعني قوم موسى ﴿أُوذِينَا مِن قَبۡلِ أَن تَأۡتِيَنَا﴾ بالرسالة بقتل الأبناء ﴿وَمِنۢ بَعۡدِ مَا جِئۡتَنَا﴾ بإعادة القتل علينا، وقيل: إن المراد منه أن فرعون كان يسخرهم قبل مجيء موسى إلى نصف النهار فلما جاء موسى استسخرهم جميع النهار بلا أجر، وذكر الكلبي: أنهم كانوا يضربون اللبن بطين فرعون فلما جاء موسى عليه السلام أجبرهم أن يضربوه من طين من عندهم ﴿قَالَ﴾ لهم موسى ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمۡ أَن يُهۡلِكَ عَدُوَّكُمۡ﴾ فرعون ﴿وَيَسۡتَخۡلِفَكُمۡ﴾ أي يسكنكم بعد هلاكه ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ أرض مصر ﴿فَيَنظُرَ كَيۡفَ تَعۡمَلُونَ﴾ من شكر وطاعة أو كفران معصية وعدهم الله تعالى بالنصر والظفر وأشار إلى إيجاب الشكر عند ابتلائه بالخير وإيجاب الصبر على الإبتلاء بالشر فأنجز الله وعده حتى أغرق فرعون واستخلفهم في ديارهم وأموالهم فعبدوا العجل، وروي أن مصر فتح لهم في زمن داود عليه السلام.

﴿وَلَقَدۡ أَخَذۡنَآ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ بِٱلسِّنِينَ وَنَقۡصٖ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٣٠﴾ فَإِذَا
جَآءَتۡهُمُ ٱلۡحَسَنَةُ قَالُواْ لَنَا هَٰذِهِۦۖ وَإِن تُصِبۡهُمۡ سَيِّئَةٞ يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓۗ أَلَآ إِنَّمَا
طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ﴿١٣١﴾ وَقَالُواْ مَهۡمَا تَأۡتِنَا بِهِۦ مِنۡ ءَايَةٖ لِّتَسۡحَرَنَا بِهَا
فَمَا نَحۡنُ لَكَ بِمُؤۡمِنِينَ ﴿١٣٢﴾ فَأَرۡسَلۡنَا عَلَيۡهِمُ ٱلطُّوفَانَ وَٱلۡجَرَادَ وَٱلۡقُمَّلَ وَٱلضَّفَادِعَ وَٱلدَّمَ ءَايَٰتٖ
مُّفَصَّلَٰتٖ فَٱسۡتَكۡبَرُواْ وَكَانُواْ قَوۡمٗا مُّجۡرِمِينَ ﴿١٣٣﴾ وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيۡهِمُ ٱلرِّجۡزُ قَالُواْ يَٰمُوسَى ٱدۡعُ لَنَا
رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَۖ لَئِن كَشَفۡتَ عَنَّا ٱلرِّجۡزَ لَنُؤۡمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرۡسِلَنَّ مَعَكَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ
﴿١٣٤﴾ فَلَمَّا كَشَفۡنَا عَنۡهُمُ ٱلرِّجۡزَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ هُم بَٰلِغُوهُ إِذَا هُمۡ يَنكُثُونَ ﴿١٣٥﴾ فَٱنتَقَمۡنَا مِنۡهُمۡ

(١) سورة الرعد، الآية: ٢٢.
(٢) سورة الرعد، الآية: ٢٤.
(٣) سورة الكهف، الآية: ٤٤.
(٤) سورة ص، الآية: ١٤.
(٥) سورة البقرة، الآية: ١٩٦.
(٦) سورة النحل، الآية: ١٢٦.

فَأَغْرَقْنَٰهُمْ فِي ٱلْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ عَنْهَا غَٰفِلِينَ ﴿١٣٦﴾ وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا ٱلَّتِي بَٰرَكْنَا فِيهَا ۖ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ بِمَا صَبَرُوا۟ ۖ وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُۥ وَمَا كَانُوا۟ يَعْرِشُونَ ﴿١٣٧﴾ وَجَٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتَوْا۟ عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصْنَامٍ لَّهُمْ ۚ قَالُوا۟ يَٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٣٩﴾ قَالَ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَٰهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٤٠﴾ وَإِذْ أَنجَيْنَٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ ۖ يُقَتِّلُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ ۚ وَفِى ذَٰلِكُم بَلَآءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴿١٤١﴾﴾.

﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ﴾ أي أتباعه ﴿بِٱلسِّنِينَ﴾ بالجدوب والقحوط والسنة غلبت على عام القحط لكثرة ما يذكر عنه ويؤرخ به ثم اشتق منه فيقال سنت القوم إذا قحطوا ويقال مستهم السنة أي جدب السنة، وقيل: أراد بالسنين القحط سنة بعد سنة ﴿وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ بكثرة الآفات والعاهات، قال: قتادة أما سنين فلأهل البوادي وأما نقص الثمرات فلأهل الأمصار ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ لكي ينتبهوا على أن ذلك بشؤم كفرهم ومعاصيهم فيتعطفوا أو يرق قلوبهم بالشدائد فيفزعوا إلى الله ويرغبوا فيما عنده ﴿فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلْحَسَنَةُ﴾ يعني الخصب والسعة والعافية ﴿قَالُوا۟﴾ أي آل فرعون ﴿لَنَا هَٰذِهِۦ﴾ أي لأجلنا ونحن مستحقوها على العادة التي جرت لنا في سعة أرزاقنا ولم يروها تفضلاً من الله تبارك وتعالى ليشكروا عليها.

﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ جدب وبلاء يكرهونه ﴿يَطَّيَّرُوا۟﴾ أي يتشاءموا ﴿بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ﴾ قالوا يصيبنا بلاء حتى رأيناهم فهذا من شؤم موسى وقومه، وقال: سعيد بن جبير ومحمد بن المنكدر وكان ملك فرعون أربعمائة سنة وعاش ستمائة وعشرين سنة لا يرى مكروهاً ولو كان له في تلك المدة جوع يوم أو حمى يوم أو وجع ساعة لما ادعى الربوبية قط، ولم يكن هذا القول منهم إلا لكمال إغراقهم في الغباوة والقساوة فإنهم بعد مشاهدة الآيات لم ينتبهوا على أنه ما كانت الحسنة إلا تفضلاً من الله تعالى وابتلاء فلما لم يشكروها ودعاهم الرسول المؤيد بالمعجزات الباهرة إلى الشكر والطاعة فلم يطيعوه وتمادوا في العصيان أخذتهم السنة لشؤم أعمالهم عقوبة من عند الله تعالى كما قال: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ﴾ أي شؤمهم ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ أي من عنده بكفرهم ومعاصيهم كذا قال: ابن عباس ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ لفرط غباوتهم أن الذي أصابهم عقوبة من الله تعالى، وقيل:

معنى الآية أن طائرهم أي أنصبائهم من الخير والشر كله من عند الله، وفي القاموس الطائر ما تيمنت به أو تشاءمت والحظ وعمل الإنسان ورزقه أو سبب خيرهم وشرهم عنده وهو حكمه ومسببه أو سبب شؤمهم عند الله وهو أعمالهم المكتوبة عنده فإنها التي ساقت إليهم ما يسوءهم، وقيل: معناه الشؤم العظيم هو الذي لهم عند الله من عذاب النار، قال: البيضاوي إنما عرف الحسنة وذكرها مع أداة التحقيق يعني إذا لكثرة وقوعها وتعلق الإرادة بها بالذات لسعة رحمة الله تعالى ونكر السيئة وأتىٰ بها مع حرف الشك يعني أن لندرتها وعدم تعلق القصد بها إلا بالتبع.

﴿وَقَالُوا۟﴾ يعني فرعون وآله لموسى عليه السلام ﴿مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِۦ مِنْ ءَايَةٍ﴾ أي معجزة وعلامة على صدقك في دعوى النبوة إنما سموها آية على زعم موسى عليه السلام أو استهزاء به لا على اعتقادهم ولذلك قالوا: ﴿لِّتَسْحَرَنَا بِهَا﴾ أعيننا وتشبه علينا وتلفتنا عما نحن عليه من الذين والضمير في به وبها لما ذكره قبل التبيين أي كلمة مهما ذكره باعتبار اللفظ وأنثه باعتبار المعنى ﴿فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ بمصدقين فدعا موسى عليهم ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلطُّوفَانَ وَٱلْجَرَادَ وَٱلْقُمَّلَ وَٱلضَّفَادِعَ وَٱلدَّمَ ءَايَٰتٍ﴾ نصب على الحال من الأسماء المذكورة ﴿مُّفَصَّلَٰتٍ﴾ مبينات لا يخفى على العاقل أنها من الله تعالى ونقمته أو منفصلات لامتحان أحوالهم وكان بين كل آيتين منها ثلاثون يوماً أخرجه ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير، وكان امتداد كل منها أسبوعاً أخرجه ابن المنذر عن ابن عباس بلفظ يمكث فيهم سبتاً إلى سبت ثم يرفع عنهم شهراً، وقيل: إن موسى لبث فيهم بعدما غلب السحرة عشرين سنة يريهم هذه الآيات على مهل، قال: البغوي: قال: ابن عباس وسعيد بن جبير وقتادة ومحمد بن إسحاق: دخل كلام بعضهم في بعض لما آمنت السحرة ورجع فرعون وقومه مغلوباً إلى مصر وقومه إلا لإقامة على الكفر والتمادي في الشر فتابع الله عليهم الآيات وأخذهم بالسنين ونقص من الثمرات فلما عالج منهم بالآيات الأربع العصا واليد والسنين ونقص من الثمرات فأبوا أن يؤمنوا، فدعا عليهم موسى عليه السلام فقال يا رب إن عبدك فرعون علا في الأرض وطغى وعتى وإن قومه قد نقضوا عهدك فخذهم بعقوبة تجعلها لهم نقمة ولقومي غطة ولمن بعدهم آية وعبرة، فبعث عليهم الطوفان وهو الماء أرسل الله عليهم المطر وبيوت بني إسرائيل وبيوتهم مشتبكة مختلطة فامتلأت بيوت القبط حتى قاموا في الماء وركد الماء على أراضيهم لا يقدرون على أن يحرثوا ولا يزرعوا شيئاً ودام ذلك عليهم سبعة أيام من السبت إلى السبت، وقال: مجاهد وعطاء الطوفان الموت كذا أخرج ابن جرير عن عائشة عن النبي ﷺ، وقال: وهب الطوفان الطاعون بلغة اليمن، وقال: أبو

قلابة الطوفان الجدري وهم أول من عذبوا به فبقي في الأرض، وقال: مقاتل الطوفان الماء طفا فوق حروثهم، وروى أبو ظبيان عن ابن عباس قال: الطوفان أمر من الله عز وجل طاف بهم ثم قرأ ﴿فَطَافَ عَلَيْهَا طَآئِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿١٩﴾﴾[1].

قال نحاة الكوفة الطوفان مصدر لا يجمع كالرجحان والنقصان وقال: أهل البصرة هو جمع واحدها طوفانة، فقالوا: لموسى ادع لنا ربك يكشف عنا المطر فنؤمن بك ونرسل معك بني إسرائيل فدعا ربه فكشف الطوفان فأنبت الله لهم في تلك السنة شيئاً لم ينبت قبل ذلك من الكلأ والزروع والثمار فأخصبت بلادهم فقالوا: ما كان هذا الماء إلا نعمة علينا وخصباً فلم يؤمنوا وقاموا شهراً في عافية، فبعث الله عليهم الجراد وأكل عامة زروعهم وثمارهم وأوراق الشجر حتى كانت تأكل وسقف البيت والخشب والنبات والأمتعة ومسامير الأبواب من الحديد حتى يقع دونهم وابتلى الجراد بالجوع فكانت لا تشبع ولا يصيب بني إسرائيل شيء من ذلك فعجوا وضجوا وقالوا يا موسى ادع لنا ربك بما عهد عندك لئن كشفت عنا الرجز لنؤمنن لك وأعطوا عهد الله وميثاقه، فدعا موسى فكشف الله عنهم الجراد بعدما أقام عليهم سبعة أيام من السبت إلى السبت، وفي الخبر مكتوب على صدر كل جراد جند الله الأعظم ويقال إن موسى برز إلى الفضاء فأشار بعصاه نحو المشرق والمغرب فرجعت الجراد من حيث جاءت وكانت قد بقيت من زروعهم وغلاتهم فقالوا: قد بقي لنا ما هو كافينا فما نحن بتاركي ديننا فلم يفوا بما عاهدوا وعادوا إلى أعمالهم السوء فأقاموا شهراً في عافية ثم بعث الله عليهم القمل، واختلفوا في القمل؟ فروى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: القمل السوس الذي يخرج من الحنطة، وقال: مجاهد والسدي وقتادة والكلبي الدباء قالوا الجراد الطيارة التي لها أجنحة والدباء صغارها التي لا أجنحة لها، وقال: عكرمة هي بنات الجراد، قال: أبو عبيدة هو الحمنان وهو ضرب من القراد، وقال: عطاء الخراساني هو القمل وبه قرأ الحسن والقمل بفتح القاف وسكون الميم، قالوا: أمر الله تعالى موسى أن يمشي إلى كثيب أعفر بقرية من قرى مصر تدعى عين الشمس فمشى موسى إلى ذلك الكثيب وكان أهيل فضربه بعصاه فانهال عليهم بالقمل فتتبع ما بقي من حروثهم وأشجارهم ونباتهم فأكله وكان يدخل بين ثوب أحدهم وجلده فيعضه وكان أحدهم يأكل الطعام فيمتلىء قملاً، قال: سعيد بن المسيب القمل السوس الذي يخرج من الحبوب وكان الرجل يخرج

(١) سورة القلم، الآية: ١٩.

عشرة أقفزة إلى الرحىٰ فلم يرد منها إلا ثلاثة أقفزة فلم يصابوا ببلاء كان أشد عليهم من القمل وأغزت أشعارهم وأبصارهم وأشعار عيونهم وحواجبهم ولزم جلودهم كالجدري عليهم ومنعهم النوم والقرار فصرخوا وصاحوا إلى موسى إنا نتوب فادع الله لنا ربك يكشف عنا البلاء فدعى موسى فرفع الله القمل عنهم بعدما ما أقام سبعة أيام من السبت إلى السبت، فنكثوا وعادوا إلى أخبث أعمالهم وقالوا ما كنا قط أن نستيقن أنه ساحر منا اليوم يجعل الوصل دواباً فدعا موسى عليهم بعدما أقاموا شهراً في عافية. فأرسل الله عليهم الضفادع فامتلأت منها بيوتهم وأفنيتهم وأطعمتهم وآنيتهم فلا يكشف أحد إناء ولا طعاماً إلا وجد فيه الضفادع وكان الرجل يجلس في الضفادع إلى ذقنه ويهم أن يتكلم فيثب الضفدع في فيه وكانت تثب في قدورهم فيفسد عليهم طعامهم وتطفيء نيرانهم، وكان أحدهم يضطجع فتركبه الضفادع فتكون عليه ركاماً حتى ما يستطيع أن ينصرف إلى شقه الآخر ويفتح فاه لأكله فيسبق الضفادع أكلته إلى فيه ولا يعجن عجيناً إلا تشدخت فيه ولا يفتح قدراً إلا امتلأت ضفادع فلقوا منها أذى شديداً، وروى عكرمة عن ابن عباس قال: كانت الضفادع برية فلما أرسلها الله على أهل فرعون سمعت وأطاعت تقذف نفسها في القدر وهي تغلي وفي التنانير وهي تفور فأثابها لحسن طاعتها ترد الماء، فلما رأوا ذلك بكوا وشكوا إلى موسى وقالوا هذه المرة نتوب ولا نعود فأخذ عهودهم ومواثيقهم ثم دعا ربه فكشف عنهم الضفادع بعدما أقاموا سبعاً من السبت إلى السبت فأقاموا شهراً في عافية. ثم نقضوا العهود وعادوا إلى كفرهم فدعا عليهم موسى فأرسل الله عليهم الدم فسال النيل عليهم دماً وصارت مياههم دماً من يستسقون من الآبار والأنهار إلا وجدوا دماً عبيطاً أحمر، فشكوا إلى فرعون فقال إنه قد سحركم فقال القوم من أين سحرنا ونحن لا نجد في أعيننا من الماء إلا دماً، كان يجمع بين القبطي والإسرائيلي على الإناء الواحد فيكون ما يلي الإسرائيلي ماء وما يلي القبطي دماً ويقومان إلى جب فيه الماء فيخرج الإسرائيلي ماء والقبطي دم حتى تكون المرأة من آل فرعون تأتي المرأة من بني إسرائيل حين جهدهم العطش فتقول اسقيني من مائك فتصب لها من قربتها فيعود في الإناء دماً حتى كانت تقول إجعليه في فيك ثم مجيه في فيّ فإذا مجته في فيها صار دماً، وإن فرعون اعتراه العطش حتى أنه كان يضطر إلى مضغ الأشجار الرطبة فإذا مضغ يصير ماؤها في فيه ملحاً أجاجاً فمكثوا في ذلك سبعة أيام ولم يشربوا إلا الدم، قال: زيد بن أسلم الذي كان سلط الله عليهم كان رعافاً فأتوا موسى وقالوا يا موسى ادع لنا ربك يكشف عنا هذا الدم فنؤمن بك ونرسل معك بني إسرائيل فدعا ربه فكشف عنهم ﴿فَٱسْتَكْبَرُواْ﴾ عن الإيمان

بموسى ﴿وَكَانُوا قَوْمًا مُّجْرِمِينَ وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ ٱلرِّجْزُ﴾ أي نزل بهم جنس العذاب الذي ذكر من الطوفان وغيره، وقال: سعيد بن جبير الرجز هو الطاعون وهو العذاب السادس بعد الآيات الخمس مات منهم سبعون ألفاً في يوم واحد فأمسوا وهم يتدافنون. روى الشيخان في الصحيحين والترمذي والبغوي عن أسامة بن زيد قال: قال: رسول الله ﷺ: «الطاعون رجز أرسل على بني إسرائيل وعلى من كان قبلكم فإذا سمعتم به من أرض فلا تقدموا عليه وإذا قع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه»[(١)].

وروى أحمد والبخاري عن عائشة قالت: قال: رسول الله ﷺ: «الطاعون كان عذاباً يبعثه الله على من يشاء وإن الله جعله رحمة للمؤمنين فليس من أحد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابراً محتسباً يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر شهيد»[(٢)] قلت: لكن الحديثين المذكورين لا يدلان على أن الطاعون أرسل على القبط بل يدلان على أنه أرسل على بني إسرائيل ولعل ذلك بعد فرعون، قلت: ولو صح قول سعيد بن جبير فحينئذٍ يعد السنين ونقص من الثمرات آية واحدة ثالثة بعد العصا واليد بعضها على أهل القرى وهو السنين وبعضها على أهل الأمصار هو نقص من الثمران وبعدها ست آيات من الطوفات إلى الرجز فهي الآيات التسع المرادة بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ ءَايَٰتٍ﴾[(٣)].

﴿قَالُوا﴾ يعني فرعون وأتباعه ﴿يَٰمُوسَى ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ﴾ كشف العذاب عنا آن آمنا أو بعهده عندك وهو النبوة كذا قال: عطاء، أو بالذي عهده إليك من إجابة دعوتك، وهو صلة لادع أو حال من الضمير فيه بمعنى ادع الله متوسلاً إليه بما عهد عندك أو متعلق بفعل محذوف دل عليه التماسهم مثل اسعفنا إلى ما نطلب منك بحق ما عهد عندك أو قسم جوابه ﴿لَئِن كَشَفْتَ﴾ يعني أقسمنا بعهد الله عندك لئن كشفت ﴿عَنَّا ٱلرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ إلى أرض الشام وكان استعبدهم ﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا﴾ بدعاء موسى ﴿عَنْهُمُ ٱلرِّجْزَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ﴾ أي حد من الزمان ﴿هُم بَٰلِغُوهُ﴾ يعذبون فيه أو يهلكون وهو وقت الغرق أو الموت وقيل: إلى أجل عينوه لإيمانهم ﴿إِذَا هُمْ

(١) أخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها (٢٢١٨) وأخرجه الترمذي في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في كراهية الفرار من الطاعون (١٠٥٩)
وأخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء(٣٤٧٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، (٣٤٧٤).

(٣) سورة الإسراء، الآية: ١٠١.

﴿يَنكُثُونَ﴾ جواب للمّا أي فلما كشفنا عنهم الرجز فأتوا النكث ونقض العهد والإصرار على الكفر من غير توقف وتأمل فيه ﴿فَٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ يعني أخذناهم بالنقمة والعذاب بيانه ﴿فَأَغْرَقْنَٰهُمْ فِى ٱلْيَمِّ﴾ أي البحر الذي لا يدرك قعره وهو لجة البحر المالح ومعظم مائه، واشتقاقه من التيمم لأن المشفعين به يقصدونه ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ أي بسبب أنهم ﴿كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ عَنْهَا﴾ أي عن الآيات ﴿غَٰفِلِينَ﴾ يعني أنهم لم يتفكروا فيها حتى صاروا كالغافلين عنها، وقيل: الضمير للنقمة المدلول عليها بقوله فانتقمنا ﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ﴾ يعني بني إسرائيل بالاستبعاد وذبح الأبناء واستخدام النساء ﴿مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا﴾ بالأنهار والأشجار والثمار والخصب وسعة العيش يعني أرض مصر والشام ملكها بنو إسرائيل بعد الفراعنة والعمالقة وتمكنوا في نواحيها.

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ تأنيث للأحسن صفة للكلمة أي مضت عليهم يقال تم الأمر إذا مضى عليه واتصلت بالإنجاز واستمرت عدته إياهم بالنصرة والتمكين وهو قوله: ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ﴾ إلى قوله: ﴿مَّا كَانُوا۟ يَحْذَرُونَ﴾[1] المذكور في القصص، وقوله: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾.

﴿عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ بِمَا صَبَرُوا۟﴾ أي بسبب صبرهم على دينهم والشدائد من فرعون وقومه ﴿وَدَمَّرْنَا﴾ خربنا ﴿مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُۥ﴾ من القصور والعمارات ﴿وَمَا كَانُوا۟ يَعْرِشُونَ﴾ من الثمار والأعناب في الجنات كذا قال: الحسن، أو كانوا يرفعون من البناء كصرح هامان وغير ذلك من القصور والبيوت كذا قال مجاهد. قرأ أبو بكر وابن عامر يعرشون بضم الراء هنا وفي النحل والباقون بكسرها. وهذا آخر قصة فرعون وقومه ويتلوه ما أحدثه بنو إسرائيل من الأمور الشنيعة بعدما من الله عليهم بالنعم الجسام وأراهم من الآيات العظام تسلية لرسول الله ﷺ فيما يرى منهم وإيقاظاً للمؤمنين حتى لا يغفلوا عن محاسبة أنفسهم ومراقبة أحوالهم، وفي قوله تعالى: ﴿بِمَا صَبَرُوا۟﴾ حث على الصبر ودلالة على أن من قابل البلاء بالصبر فرجه الله عنه ودمر عدوه ومن قابله بالجزع وكله الله إليه والله تعالى أعلم.

﴿وَجَٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ﴾ قال: الكلبي: عبر بهم موسى البحر يوم عاشوراء بعدما هلك فرعون وقومه فصام شكراً لله عز وجل ﴿فَأَتَوْا۟﴾ فمروا ﴿عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ﴾ أي يقيمون قرأ حمزة والكسائي بكسر الكاف والباقون بضمها وهما لغتان ﴿عَلَىٰٓ﴾ عبادة

(١) سورة القصص، الآية: ٥ ـ ٦.

﴿أَصْنَامٍ﴾ أوثان ﴿ءَالِهَةٌ﴾ قال: ابن جريج وكانت تماثيل بقر وذلك أول شأن العجل وكذا أخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن جبير وزاد من نحاس، والقوم قيل: كانوا من العمالقة الذين أمر موسى بقتالهم، وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عمر إنهم لخم وجذام، وقال: البغوي: قال: قتادة لأن أولئك القوم من لخم وكانوا نزولاً بالرقة فقالت بنو إسرائيل لما رأوا ذلك ﴿قَالُوا۟ يَـٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا﴾ أي مثالاً نعبده ﴿كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ ما كافة للكاف ولذلك وقعت الجملة بعدها، قال: البغوي: ولم يكن ذلك شكاً من بني إسرائيل في وحدانية الله تعالى وإنما معناه اجعل لنا شيئاً نعظمه ونتقرب إلى الله بتعظيمه وظنوا أن ذلك لا يضر الديانية، وكان ذلك لخفة عقلهم وشدة جهلهم ولذلك ﴿قَالَ﴾ لهم موسى تعجباً من قولهم على إثر ما رأوا من الآيات ﴿إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ وصفهم بالجهل وأكده بقوله ﴿إِنَّ هَـٰٓؤُلَآءِ﴾ القوم ﴿مُتَبَّرٌ﴾ أي مهلك ﴿مَّا هُمْ فِيهِ﴾ يعني الله يهدم دينهم الذي هم عليه ويحطم أصنامهم ويجعلها رضاضاً﴿وَبَـٰطِلٌ﴾ مضمحل ﴿مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ من عبادتها يعني ليس ذلك مقرباً إلى الله تعالى، بالغ في هذا الكلام بإيقاع هؤلاء اسم إن والإخبار عما هم فيه بالتبار وعما فعلوا بالبطلان، وتقديم المخبرين في الجملتين الواقعتين خبراً لإن للتنبيه على أن الدمار لاحق لما هم فيه لا محالة لا يعدوهم وأن الإحباط الكلي لازم لما مضى عنهم تنفيراً وتحذيراً عما طلبوا ثم ﴿قَالَ﴾ موسى توبيخاً وتعجباً ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَـٰهًا﴾ أطلب لكم معبوداً ﴿وَهُوَ﴾ أي الله سبحانه ﴿فَضَّلَكُمْ عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ أي عالمي زمانكم يعني والحال أنه خصكم بنعم لم يعطها غيركم، وفيه تنبيه على سوء مقابلتهم حيث قابلوا تخصيص الله إياهم من بين أمثالهم بما لم يستحقوه تفضلاً بما قصدوا أن يشركوا به أحسن شيء من مخلوقاته وهو ليس كمثله شيء.

عن واقد الليثي قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ قبل حنين فمررنا بسدرة فقلنا يا رسول الله ﷺ اجعل لنا ذات أنواط كما للكفار ذات أنواط وكان الكفار ينوطنون سلاحهم بسدرة يعكفون عليها فقال النبي ﷺ: «الله أكبر هذا كما قالت بنو إسرائيل اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة إنكم تركبون سنن من قبلكم»[1] رواه البغوي: بسنده.

﴿وَ﴾ اذكروا صنيعه معكم الآن ﴿وَإِذْ أَنجَيْنَـٰكُم﴾ قرأ ابن عامر من الأفعال على الغيبة وهكذا في مصاحف أهل الشام والباقون على التكلم والتعظيم ﴿مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ﴾ استئناف لبيان ما أنجاهم منه أو حال من المخاطبين أو من آل فرعون ومنها

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم (٢١٨٠).

﴿سُوٓءَ ٱلۡعَذَابِۖ يُقَتِّلُونَ﴾ قرأ نافع بفتح الياء وإسكان القاف وضم التاء الفوقانية من المجرد والباقون بضم الياء وفتح القاف وكسر التاء مشدداً من التفعيل للتكثير ﴿أَبۡنَآءَكُمۡ وَيَسۡتَحۡيُونَ نِسَآءَكُمۡۚ﴾ جملة يقتلون مع ما عطف عليه بدل من يسومونكم مبين له ﴿وَفِي ذَٰلِكُم﴾ العذاب أو الإنجاء ﴿بَلَآءٌ﴾ محنة أو نعمة ﴿مِّن رَّبِّكُمۡ عَظِيمٞ﴾.

﴿۞ وَوَٰعَدۡنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيۡلَةٗ وَأَتۡمَمۡنَٰهَا بِعَشۡرٖ فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرۡبَعِينَ لَيۡلَةٗۚ وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخۡلُفۡنِي فِي قَوۡمِي وَأَصۡلِحۡ وَلَا تَتَّبِعۡ سَبِيلَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ﴿١٤٢﴾ وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡجَبَلِ فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِيۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلۡجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكّٗا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقٗاۚ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبۡحَٰنَكَ تُبۡتُ إِلَيۡكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿١٤٣﴾ قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّي ٱصۡطَفَيۡتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي فَخُذۡ مَآ ءَاتَيۡتُكَ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ وَكَتَبۡنَا لَهُۥ فِي ٱلۡأَلۡوَاحِ مِن كُلِّ شَيۡءٖ مَّوۡعِظَةٗ وَتَفۡصِيلٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ فَخُذۡهَا بِقُوَّةٖ وَأۡمُرۡ قَوۡمَكَ يَأۡخُذُواْ بِأَحۡسَنِهَاۚ سَأُوْرِيكُمۡ دَارَ ٱلۡفَٰسِقِينَ ﴿١٤٥﴾ سَأَصۡرِفُ عَنۡ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّ وَإِن يَرَوۡاْ كُلَّ ءَايَةٖ لَّا يُؤۡمِنُواْ بِهَا وَإِن يَرَوۡاْ سَبِيلَ ٱلرُّشۡدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلٗا وَإِن يَرَوۡاْ سَبِيلَ ٱلۡغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلٗاۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُواْ عَنۡهَا غَٰفِلِينَ ﴿١٤٦﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَلِقَآءِ ٱلۡأٓخِرَةِ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡۚ هَلۡ يُجۡزَوۡنَ إِلَّا مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴿١٤٧﴾﴾.

﴿وَوَٰعَدۡنَا مُوسَىٰ﴾ قرأ أبو عمرو ووعدنا من المجرد والباقون من المفاعلة ﴿ثَلَٰثِينَ لَيۡلَةٗ وَأَتۡمَمۡنَٰهَا بِعَشۡرٖ﴾ أخرج ابن أبي حاتم عن أبي العالية يعني ذي القعدة وعشراً من ذي الحجة، قال: السيوطي وعد الله موسى أن يكلمه عند انتهاء ثلاثين ليلة، وقال: البغوي: وعد موسى بني إسرائيل وهو بمصر أن الله إذا أهلك عدوهم أتاهم بكتاب فيه بيان ما يأتون وما يذرون فلما فعل الله ذلك سأل موسى ربه الكتاب فأمر الله عز وجل أن يصوم ثلاثين يوماً فلما تمت ثلاثون وجد خلوفاً فتسوك بعود خروب، وقال: أبو العالية أكل من لحاء شجرة فقالت له الملائكة كنا نشم من فيك رائحة المسك فأفسدته بالسواك فأمر الله أن يصوم عشرة أيام من ذي الحجة وقال: أما علمت أن خلوف فم الصائم أطيب عندي من ريح المسك وكانت فتنتهم في العشر الذي زاده وكذا أخرج الديلمي عن ابن عباس معناه ﴿فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ﴾ أي وقت وعده بكلامه وإيتاء الكتاب ﴿أَرۡبَعِينَ﴾ حال ﴿لَيۡلَةٗ﴾ تمييز ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ﴾ عند انطلاقه إلى الجبل للمناجاة ﴿لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخۡلُفۡنِي﴾ أي كن

خليفتي ﴿فِي قَوْمِى وَأَصْلِحْ﴾ ما يجب أن يصلح من أمورهم أو كن مصلحاً أو أصلحهم بحملك إياهم على طاعة الله، وقال: ابن عباس يريد الرفق بهم والإحسان إليهم ﴿وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ يعني لا تتبع من عصى الله ولا تطع من دعاك إلى المعصية والإفساد ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ﴾ إلى طور سيناء ﴿لِمِيقَٰتِنَا﴾ اللام للاختصاص أي اختص مجيئه لميقاتنا أي وقتنا الذي وقّتنا له أن أكلمه فيه، قال: أهل التفسير إن موسى عليه السلام تطهر وطهر ثيابه لميعاد ربه ﴿وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾ في القصة أن الله أنزل ظلمة على سبعة فراسخ وطرد عنه الشياطين وطوّر هوام الأرض ونحىٰ عنه الملكين وكشط له السماء فرأى الملائكة قياماً في الهواء ورأى العرش بارزاً فكلمه الله وناجاه حتى أسمعه وكان جبرئيل معه فلم يسمع ما كلمه ربه حتى سمع صرير القلم، قال: البيضاوي روي أن موسى كان يسمع ذلك الكلام من كل جهة، قلت: معناه أنه لا يسمع من جهة وكان كلما يتوجه إلى جهة من الجهات يسمع ذلك الكلام بلا جهة من غير تفاوت فاستحلى موسى كلام ربه واشتاق إلى رؤيته و﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ﴾ نفسك ﴿أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾ قال: الحسن هاج به الشوق قال: الرؤية ظناً منه أنه يجوز أن يرى في الدنيا يعني قياساً على الرؤية في الآخرة.

﴿قَالَ﴾ الله تعالى: ﴿لَن تَرَىٰنِى﴾ ليس لبشر أن يطيق النظر إلي في الدنيا من نظر إلي في الدنيا مات فقال: إلهي سمعت كلامك فاشتقت إلى النظر إليك ولأن أنظر إليك ثم أموت أحب إلي من أن أعيش ولا أراك، قال: السيوطي التعبير بلن تراني دون لا أرى يفيد إمكان الرؤية فقال الله تعالى ﴿وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ﴾ الآية وهو أعظم جبل بمدين يقال له زبير، قال: السدي لما كلم الله تعالى موسى غاص الخبيث إبليس في الأرض حتى خرج بين قدمي موسى فوسوس إليه وقال: إن من كلمك شيطان فعند ذلك سأل الرؤية، وفي هذه الآية دليل على إمكان الرؤية في الدنيا لأن طلب المستحيل من الأنبياء محال خصوصاً ما يقتضي الجهل بالله تعالى وقوله لن تراني فيه دليل على عدم الوقوع له ما دامت الدنيا لا على عدم الوقوع له ولغيره فضلاً من عدم الإمكان، والظاهر أن موسى من قبل نزول قوله لن تراني كان لا يعرف عدم الوقوع في الدنيا وليس هذا جهلاً بالله تعالى بل ببعض أحكامه كما أن نوحاً عليه السلام سأل ربخ نجاة ابنه وإبراهيم عليه السلام سأل مغفرة لأبيه ومحمد ﷺ سأل مغفرة أبي طالب حتى نزل قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِى قُرْبَىٰ﴾[1] الآية، وسأل مغفرة بعض المنافقين حتى نزل: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾[2]

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١١٣.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٨٠.

وحتى نزل ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾(١) كل ذلك لعدم اطلاعهم على عدم وقوع الاستجابة مع كفر المدعو لهم. واستدل نفاة الرؤية بقوله تعالى ﴿لَن تَرَىٰنِى﴾ قالوا لن للتأكيد، قلنا ليس كذلك بل هي لتأكيد نفي الرؤية المسؤولة في الدنيا ألا ترى أن قوله تعالى ﴿وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾(٢) إخبار عن اليهود وقد أخبر عن الكفرة بتمنيهم الموت في الآخرة حيث قال: ﴿وَنَادَوْا۟ يَـٰمَـٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾(٣) وقال: ﴿يَـٰلَيْتَهَا كَانَتِ ٱلْقَاضِيَةَ ۝٢٧﴾(٤) ﴿وَيَقُولُ ٱلْكَافِرُ يَـٰلَيْتَنِى كُنتُ تُرَٰبًۢا﴾(٥) والقول بأن سؤال موسى عليه السلام الرؤية كان لتبكيت قومه حين قالوا: ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾(٦) خطأ فاحش فإن ذلك وقعة أخرى وقد عذبهم الله تعالى على ذلك القول فأخذتهم الصاعقة بظلمهم حيث لم يكونوا مستحقين لها ولم يكن أحد من قوم موسى معه حين كلمه الله تعالى وأعطاه التوراة وسأل ربه الرؤية ولم يعاتب على موسى على ذلك السؤال لاستحقاقه وإنما نفى الرؤية لعدم احتمالها للنية الدنيوية وقال: ﴿وَلَـٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ﴾ الآية، وأيضاً لو كانت الرؤية ممتنعة وكان هذا السؤال لتبكيت قومه لوجب على موسى أن يجهلهم ويزيح شبهتهم كما فعل بهم حين قالوا اجعل لنا إلهاً وكيف يتبع موسى سبيلهم لو كان ممتنعاً وقد قال: لأخيه ولا تتبع سبيل المفسدين وقوله تعالى: ﴿وَلَـٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى﴾ استدراك يريد أن يبين به أنه لا يطيقه كما لا يطيق الجبل، وفي تعليق الرؤية بالاستقرار أيضاً دليل على الجواز ضرورة أن المعلق على الممكن ممكن، قال: وهب وابن إسحاق: لما سأل موسى ربه الرؤية أرسل الله الضباب والصواعق والظلمة والرعد والبرق وأحاطت بالجبل الذي عليه موسى إلى أربعة فراسخ من كل جانب وأمر الله تعالى ملائكة السمٰوات أن يعترضوا على موسى فمرت به ملائكة السماء الدنيا كثيران البقر تنبع أفواههم بالتسبيح والتقديس بأصوات عظيمة كصوت الرعد الشديد، ثم أمر الله ملائكة السماء الثانية أن اهبطوا على موسى فاعترضوا عليه فهبطوا عليه أمثال الأسود لهم لجب بالتسبيح والتقديس ففزع العبد الضيف ابن عمران مما رأى وسمع واقشعرت كل شعره في رأسه وجسده، ثم قال: لقد ندمت على مسألتي فهل يجنبني من مكاني الذي أنا فيه شيء، فقال خير الملائكة ورأسهم يا موسى اصبر لما سألت فقليل من كثير ما رأيت، ثم أمر الله ملائكة السماء الثالثة أن اهبطوا على موسى اعترضوا عليه فهبطوا أمثال الأسود ولهم قصف

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٨٤.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٩٥.
(٣) سورة الزخرف، الآية: ٧٧.
(٤) سورة الحاقة، الآية: ٢٧.
(٥) سورة النبأ، الآية: ٤٠.
(٦) سورة النساء، الآية: ١٥٣.

ورجف ولجب شديد وأفواههم تتبع بالتسبيح والتقديس كجلب الجيش العظيم ألوانهم كلهب النار ففزع موسى واشتد نفسه وأيس من الحياة، فقال له خير الملائكة يا ابن عمران مكانك حتى ترى ما لا تصبر عليه، ثم أمر الله تعالى ملائكة السماء الرابعة أن اهبطوا واعترضوا على موسى ابن عمران وكان لا يشبههم شيء من الذين مروا به قبلهم ألوانهم كلهب النار وسائر خلقهم كالثلج الإبيض أصواتهم عالية بالتسبيح والتقديس لا يقاربهم شيء من أصوات الذين مروا به قبلهم فاصطكت ركبتاه وأرعد قلبه واشتد بكاؤه، فقال له خير الملائكة ورأسهم يا ابن عمران اصبر لما سألت فقليل من كثير ما رأيته، ثم أمر الله ملائكة السماء الخامسة أن اهبطوا واعترضوا على موسى فهبطوا عليه سبعة ألوان فلم يستطع موسى أن يتبعهم بصره لما لم ير مثلهم ولم يسمع مثل أصواتهم فامتلأ جوفه واشتد حزنه وكثر بكاؤه، فقال له خير الملائكة يا ابن عمران مكانك حتى ترى ما لا تصبر عليه، ثم أمر الله ملائكة السماء السادسة أن اهبطوا على عبدي الذي طلب ليراني فاعترضوا عليه وفي يد كل ملك مثل النخلة الطويلة نار أشد ضوءاً من الشمس ولباسهم كلهب النار إذا سبحوا وقدسوا جاؤا بهم من كان قبلهم من ملائكة السمٰوات كلهم يقولون لشدة أصواتهم سبوح قدوس رب الملائكة والروح رب العزة أبداً لا يموت في رأس كل ملك منهم أربعة أوجه، فلما رآهم موسى رفع صوته يسبح حين سبحوا وهو يبكي ويقول رب اذكرني ولا تنس عبدك لا أدري أنفلت مما أنا فيه أم لا إن خرجت احترقت وإن مكثت مت، فقال له كبير الملائكة ورأسهم قد أوشكت يا ابن عمران أن يشتد خوفك وينخلع قلبك فاصبر للذي سألت، ثم أمر الله أن يحمل عرشه في ملائكة السماء السابعة فلما بدأ نور العرش انفرج الجبل من عظمة الرب جل جلاله فرفعت ملائكة السماء أصواتهم جميعًا يقولون سبحان الملك القدوس رب العزة أبدًا لا يموت فارتج الجبل بشدة أصواتهم واندكت كل شجرة كانت فيه وخر العبد الضعيف موسى صعقًا علىٰ وجهه ليس معه روحه فأرسل الله برحمته الروح فتعشاه وقلب عليه الحجر الذي كان عليه موسٰى وجعل كهيئة القبة لئلا يحترق موسٰى فأقامه الروح مثل الأم فقام موسٰى يسبح الله ويقول آمنت بك ربي وصدقت أنه لا يراك أحد فيحي من نظر إليّ لا يعد لك شيء ولا يقوم لك شيء رب تبت إليك الحمد لك لا شريك لك ما أعظمك وما أجلك رب العالمين ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ﴾ أي ظهر وانكشف بعض أنواره، قال: السيوطي أظهر من نوره قدر نصف أنملة الخنصر كذا في حديث صححه الحاكم ﴿لِلْجَبَلِ﴾ قالت الصوفية التجلي ظهور الشيء في المرتبة الثانية كظهور زيد في المرآة وليس هو رؤية الذات فإن الله سبحانه لما نفى الرؤية لموسٰى بالتأكيد

مع كونه أقوى استعدادًا من الجبل لا يتصور حصوله للجبل، قال: الله تعالىٰ: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ﴾(١) قال: ابن عباس ظهر نوره للجبل، وقال: الضحاك أظهر الله من نوره الحجب مثل منخر ثور، وقال: عبدالله ابن سلام وكعب الأحبار ما تجلى من عظمة الله للجبل الأمثل سم الخياط حتى صار دكًا، وقال: السدي ما تجلى إلا قدر الخنصر يدل عليه ما روى أحمد والترمذي والحاكم وصححاه عن ثابت عن أنس أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قرأ هذه الآية وقال هٰكذا ووضع الإبهام على المفصل الأعلى من الخنصر فساخ الجبل وخر موسى صعقا»(٢) وأخرج أبو الشيخ بلفظ وأشار بالخنصر فمن نورها جعله دكًا، وحكي عن سهل بن سعد الساعدي أن الله أظهر من سبعين ألف حجاب من نور قدر الدرهم فجعل الدرهم للجبل دكًا ﴿جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾ قرأ حمزة والكسائي دكاء بالمد والهمز بغير تنوين أي أيضًا مستوية ومنه ناقة دكاء التي لا سنام لها، وقرأ الباقون دكًا بالتنوين بغير همز أي مدكوكًا مفتتًا والدك والدق أخوان، قال: في القاموس الدك والدق والهدم ما استوى من الرمل، قال: ابن عباس جعله ترابًا قال: ساخ الجبل في الأرض حتّى وقع في البحر فهو يذهب فيه، وقال: عطية العوفي صار رملاً هائلاً، وقال: الكلبي: جعله دكًا أي كسرًا جبالاً صغارًا، قال: البغوي: وقع في التفاسير صارت لعظمته ستة أجبل وقعت ثلٰثة بالمدينة أحدُ وورقان ورضوى ووقعت ثلاثة بمكة ثور وثبير وحراء، قال: السعاف في تخريج البيضاوي أخرج ابن مردويه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في قوله تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾ قال: أسمع موسٰى قال: له إنني أنا الله قال: وذاك عشية عرفة وكان الجبل بالموقف فانقطع على سبع قطع قطعة أسقطت بين يديه وهو الذي يقوم الإمام عنده في الموقف وبالمدينة ثلاثة طيبة وأحد ورضوى وطور سيناء بالشام وإنما سمي الطور لأنه طار في الهواء إلى الشام، قلت: هذه الرواية غريبة جدًا فإن تكلم الله تعالىٰ بموسى عليه السلام وإعطائه التوراة كان بالشام على طور سيناء دون مكة والله أعلم ﴿وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾ قال: ابن عباس والحسن مغشيًا عليه وقال: قتادة ميتًا، قال: الكلبي: خر موسٰى صعقًا يوم الخميس يوم عرفة فأعطي التوراة يوم الجمعة يوم النحر، قال: الواقدي لما خر موسٰى صعقًا قال: ملائكة السمٰوات ما لابن عمران وسؤال الرؤية ﴿فَلَمَّآ أَفَاقَ﴾ موسى من صعقته ﴿قَالَ﴾ تعظيمًا لما رأى ﴿سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ﴾ من الجرأة والإقدام على السؤال بغير إذن

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٧٢.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: التفسير، باب: ومن سورة الأعراف (٣٠٧٤).

﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ لأن إيمان كل نبي مقدم على إيمان أمته ﴿قال﴾ الله تعالىٰ ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّي﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بالإسكان ﴿ٱصْطَفَيْتُكَ﴾ أي إخترتك ﴿عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ الموجودين في زمانك ﴿بِرِسَٰلَٰتِي﴾ قرأ نافع وابن كثير برسالتي على التوحيد والباقون على الجمع ﴿وَبِكَلَٰمِي﴾ أي بتكليمي إياك ﴿فَخُذْ مَآ ءَاتَيْتُكَ﴾ أعطيتك من الرسالة ﴿وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ وفي القصة أن موسى بعدما كلمه ربه لا يستطيع أحد أن ينظر إليه لما غشي وجهه من النور ولم يزل على وجهه برقع حتى مات، وقالت له امرأته أنا أيم منك منذ كلمك ربك فكشف لها عن وجهه فأخذها مثل شعاع الشمس فوضعت يدها على وجهها وخرت لله ساجدة وقالت ادع الله أن يجعلني زوجتك في الجنة، قال: ذلك لكِ إن لم تتزوجي بعدي فإن المرأة لآخر أزواجها. وروىٰ البغوي: بسنده عن كعب الأحبار أن موسى نظر في التوراة فقال رب إني أجد أمة خير الأمم أخرجت للناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويؤمنون بالله وبالكتاب الأول وبالكتاب الآخر ويقاتلون أهل الضلالة حتى يقاتلون الأعور الدجال رب اجعلهم أمتي، قال: يا موسىٰ هي أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، قال: رب إني أجد أمة هم الحمادون رعاة الشمس المحكمون إذا أرادوا أمرًا قالوا نفعل إن شاء الله فاجعلهم أمتي، قال: هي أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، قال: رب إني أجد أمة يأكلون كفاراتهم وصدقاتهم وكان الأولون يحرقون صدقاتهم بالنار وهم المستجيبون والمستجاب لهم الشافعون المشفع لهم فاجعلهم أمتي، قال: هي أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، فقال إني أجد أمة إذا أشرف أحدهم على شرف كبر الله وإذا هبط واديًا حمد الله الصعيد لهم طهور والأرض لهم مسجد حيث ما كانوا يتطهرون من الجنابة طهورهم بالصعيد كطهورهم بالماء حيث لا يجدون الماء غر محجلون من آثار الوضوء فاجعلهم أمتي، قال: هي أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، فقال رب إني أجد أمة إذا هَمَّ أحدهم بحسنة ولم يعملها كتبت له حسنة مثلها وإن عملها ضعف عشر أمثالها إلىٰ سبعمائة ضعف وإذا هَمَّ بسيئة ولم يعملها لم يكتب عليه وإن عمل كتبت له سيئة مثلها فاجعلهم أمتي، قال: هي أمة أحمد صلى الله عليه وآله وسلم، فقال رب إني أجد أمة مرحومة ضعفاء يرثون الكتاب من الذين اصطفيتهم فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات فلا أجد منهم إلا مرحومًا فاجعلهم أمتي، قال: هي أمة أحمد صلى الله عليه وآله وسلم، فقال إني أجد أمة مصاحفهم في صدورهم يلبسون ألوان ثياب أهل الجنة يصفون في صلاتهم صفوف الملائكة أصواتهم في مساجدهم كدوي النحل لا يدخل النار أحد منهم أبدًا إلا من بَرِي من الحسنات مثل ما برى الحجر من ورق الشجر فاجعلهم

أمتي، قال: هي أمة أحمد صلى الله عليه وآله وسلم، فلما عجب موسى من الخير الذي أعطىٰ الله محمدًا صلى الله عليه وآله وسلم وأمته قال: يا ليتني من أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم فأوحى الله عز وجل بثلاث يرضيه بهن ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّي ٱصۡطَفَيۡتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي﴾ إلى قوله ﴿سَأُوْرِيكُمۡ دَارَ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ ﴿وَمِن قَوۡمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٞ يَهۡدُونَ بِٱلۡحَقِّ وَبِهِۦ يَعۡدِلُونَ ١٥٩﴾ قال: فرضي موسى عليه السلام كل الرضاء ﴿وَكَتَبۡنَا لَهُۥ﴾ أي لموسى ﴿فِي ٱلۡأَلۡوَاحِ﴾ كانت سبعة أو عشرة، قال: ابن عباس يعني ألواح التوراة وفي الحديث كانت من سدر الجنة طول اللوح اثني عشر ذراعًا أخرجه أبو الشيخ من طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن جده، وجاء في الحديث «خلق الله عز وجل آدم عليه السلام بيده وكتب التوراة بيده وغرس شجرة طوبي بيده» وقال: الحسن كانت الألواح من خشب، وقال: الكلبي: كانت من زبرجدة خضراء، وقال: سعيد بن جبير كانت من ياقوت أحمر وكذا أخرج الطبراني وأبو الشيخ عن كعب، وقال: الربيع بن أنس كانت الألواح من زبرجد، وقال: ابن جريج كانت زمردًا أمر الله تعالىٰ جبرئيل عليه السلام حتى جاء بها من عدن فكتبها بالقلم الذي كتب به الذكر واستمد من نهر النور وأخرج أبو الشيخ عن ابن جريج أنها كانت من زمرد أو زبرجد، قال: وهب أمر الله بقلع الألواح من صخرة صماء لينها الله تعالىٰ فقطعها بيده ثم شققها بيده وسمع موسى عليه السلام صرير القلم بالكلمات العشرة وكان ذٰلك في أول يوم من ذي القعدة وكانت الألواح عشرة أذرع على طول موسىٰ عليه السلام، وقال: مقاتل ووهب وكتبنا في الألواح كنقش الخاتم، وقال: الربيع بن أنس نزلت التوراة وهي سبعون وقر بعير يقرء الجزء منه في سنة لم يقرأه إلا أربعة نفر موسىٰ ويوشع وعزير وعيسٰى، وقال: الحسن هذه الآية في التوراة ألف آية يعني قوله تعالىٰ: ﴿وَكَتَبۡنَا لَهُۥ فِي ٱلۡأَلۡوَاحِ﴾ ﴿مِن كُلِّ شَيۡءٖ﴾ مما يحتاجون إليه من أمر الدين ﴿مَّوۡعِظَةٗ﴾ الموعظة التذكير والتحذير مما يخاف عاقبته، قال: في القاموس وعظه موعظة ذكره ما يلين قلبه من الثواب والعقاب ﴿وَتَفۡصِيلٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ﴾ أي تبيانًا لكل شيء من الأمر والنهي والحلال والحرام والحدود والأحكام، بدل من الجار والمجرور أي كتبنا كل شيء من المواعظ وتفصيل الأحكام ﴿فَخُذۡهَا﴾ عطف على كتبنا بإضمار القول، أو بدل من قوله فخذ ما آتيتك، والضمير راجع إلى الألواح أو إلى كل شيء فإنه بمعنى الأشياء أو للرسالات ﴿بِقُوَّةٖ﴾ أي بجد واجتهاد وقيل: بقوة القلب وصحة العزيمة لأنه إذا أخذه بضعف النية رده إلى الفتور ﴿وَأۡمُرۡ قَوۡمَكَ يَأۡخُذُواْ بِأَحۡسَنِهَاۚ﴾ أي بما هو بالغ في الحسن مطلقًا، وليس أفعل للتفضيل بالإضافة فإن كل ما هو في كتاب الله حسن بالغ في الحسن لا يحتمل النقيض ولا

يجوز أن يكون شيء أحسن منه فهو كقولهم الصيف أحر من الشتاء كذا قال: قطرب، وقال: عطاء عن ابن عباس يحلوا حلالها ويحرموا حرامها ويتدبروا ويتعظوا بأمثالها ويعملوا بحكمها ويقفوا عند متشابهها، وقيل: المراد بأحسنها الفرائض والنوافل يعني ما يستحق عليه الثواب وما دونها المباح لأنه لا يستحق عليها الثواب، وقيل: بالعزيمة دون الرخصة وبأحسن الأمرين في كل شيء كالعفو أحسن من القصاص والصبر أحسن من الإنتصار ﴿سَأُوْرِيكُمْ دَارَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ تحذيرًا من أن لا تأخذ بكتاب الله تعالىٰ فتكونون مثلهم والمراد بدار الفاسقين دار فرعون وقومه بمصر خاوية على عروشها كذا قال: عطية العوفي، وقال: السدي مصارع الكفار، وقال: الكبي وقتادة ما مروا عليه إذا سافروا من منازل عاد وثمود والقرون الذين أهلكوا، وقال: مجاهد والحسن وعطاء دار الفاسقين مصيرهم في الآخرة يعني جهنم ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ﴾ قرأ ابن عامر وحمزة بإسكان الياء والباقون بفتحها والمعنى سأصرف عن التفكر في آياتي التي في الآفاق والأنفس وعن الاعتبار بها، وقيل: معناه سأصرفهم عن إبطال آياتي المنزلة والمعجزات وأن يطفئوا نور الله بأفواههم كما فعل فرعون فعاد عليه بإعلائها أو بإهلاكهم والله متم نوره ولو كره الكافرون أو المعنى سأصرف عن قبول آياتي المنزلة في الكتاب والتصديق بها بالحرمان عن الهداية لعنادهم الحق نظيره قوله تعالىٰ ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾[1] كذا قال: ابن عباس، وقال: سفيان سأمنع عن فهم القرآن ودرك عجائبه ﴿ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ ويتجبرون على عبادي ويحاربون أوليائي ﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ صلة يتكبرون أي يتكبرون بما ليس بحق وهو دينهم الباطل أو حال من فاعله فحكم الآية عام بجميع الكفار وقيل: حكم الآية خاص وأراد بالآيات الآيات التسع التي أعطاها الله تعالىٰ موسى عليه السلام ﴿وَإِن يَرَوْاْ﴾ هؤلاء المتكبرون ﴿كُلَّ ءَايَةٍ﴾ منزلة أو معجزة أو منصوبة لدرك الحق ﴿لَّا يُؤْمِنُواْ بِهَا﴾ لعنادهم أو اختلال عقلهم بسبب إنهماكهم في الهوى والتقليد وبما طبع الله علىٰ قلوبهم ﴿وَإِن يَرَوْاْ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ﴾ أي الهدى والسداد باراءة الأنبياء والعلماء ﴿لَا يَتَّخِذُوهُ﴾ لأنفسهم ﴿سَبِيلًا﴾ لاستيلاء الشيطان عليهم قرأ حمزة والكسائي الرشد بفتح الراء والشين، والآخرون بضم الراء وسكون الشين وهما لغتان، وثالثهما الرشاد كالسَقَم والسُقْم والسِّقام، وكان أبو عمرو يفرق بينهما فيقول الرشد بالضم الصلاح في الأمر وبالفتح الاستقامة في الدين ﴿وَإِن يَرَوْاْ سَبِيلَ ٱلْغَيِّ﴾ أي طريق الضلالة بإراءة النفس والشيطان ﴿يَتَّخِذُوهُ﴾ لأنفسهم ﴿سَبِيلًا ذَٰلِكَ﴾ محله الرفع بالابتداء والظرف المستقر بعده خبره أو محله النصب على المفعولية مفعولاً مطلقًا من قوله

(١) سورة الصف، الآية: ٥.

تعالىٰ سأصرف والظرف متعلق به ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ أي بسبب أنهم ﴿كَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا﴾ المنزلة والمعجزات وعدم تدبرهم في خلق الأرض والسماوات ﴿وَكَانُواْ عَنْهَا﴾ أي عن الآيات ﴿غَـٰفِلِينَ﴾ لاهين ساهين أو غافلين غفلة عناد ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا وَلِقَآءِ ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ أي لقائهم الدار الآخرة أو ما وعد الله في الآخرة من الثواب والعقاب ﴿حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ﴾ الحسنة من إنفاق المال وصلة الرحم وغير ذٰلك، فهم لا ينتفعون بها كسراب بقيعة يحسبه الظمأن ماء ﴿هَلْ يُجْزَوْنَ﴾ الاستفهام للإنكار أي ما يجزون في الآخرة ﴿إِلَّا﴾ جزاء ﴿مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ في الدنيا عملاً معتداً به عند الله تعالىٰ وهو ما كان لله تعالىٰ مخلصًا له الدين وهم لم يعملوا كذٰلك أو المعنى ما يجزون الأجزاء ما كانوا يعملون من السيئات فإن أعمالهم كلها سيئات ليس شيء منها حسنة، فإن العبادة إذا كان لغير الله تعالىٰ فهو أسوء السيئات والإنفاق وصلة الرحم إذا لم يكن لله تعالىٰ كان إعانة للكفار على الكفر ومعاداة الله تعالىٰ أو خطأ لنفسه ﴿وَٱتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ﴾ بنو إسرائيل ﴿مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ أي بعد ذهابه لميقات ربه بعد ثلاثين ليلة إذا زيدت في الميقات عشرًا ﴿مِنْ حُلِيِّهِمْ﴾ التي استعاروها من قوم فرعون بعلة عرس حين هموا بالخروج من مصر فبقي عندهم وإضافتها إليهم لأنها كانت في أيديهم وملكوها بعد هلاكهم، قرأ حمزة والكسائي بكسر الحاء بالإتباع كدلى، والباقون غير يعقوب بالضم وهو جمع حَلى كثدي وثُدى بالفتح والضم، وقرأ يعقوب بفتح الحاء وسكون اللام وكسر الياء مخففًا على الأفراد بإرادة الجنس ﴿عِجْلًا﴾ مفعول أول لاتخذ والمفعول الثاني محذوف يعني إلٰهًا يعبدونه ﴿جَسَدًا﴾ أي بدنًا بدل من عجلاً، قال: ابن عباس والحسن وقتادة وجماعة من المفسرين صوغه السامري فألقى في فمه من تراب أثر فرس جبرئيل عليه السلام فصار ذا الحم ودم كما قال: الله تعالىٰ حكاية عن السامري: ﴿بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُواْ بِهِۦ فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِّنْ أَثَرِ ٱلرَّسُولِ فَنَبَذْتُهَا﴾(١) الآية وسنذكر قصة السامري وسبب معرفته جبرئيل في سورة طٰه إن شاء الله تعالىٰ ﴿لَّهُۥ خُوَارٌ﴾ أي صوت البقر قيل: ما خار الإمرة واحدة، وقيل: كان يخور كثيرًا فكلما خار سجدوا له وإذ سكت رفعوا رؤسهم، وقال: وهب كان يسمع منه الخوار ولا يتحرك، وقال: السدي كان يخور ويمشي، وقيل: كان جسدًا من الذهب لا روح فيه صاغه بنوع من الحيل، فيدخل الريح في جوفه فيسمع منه صوت كخوار البقر وهذا القول يرده ما تلونا ﴿أَلَمْ يَرَوْاْ﴾ هٰؤلاء الحمقاء حين إتخذوه إلٰهًا وعبدوه ﴿أَنَّهُۥ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا﴾ يعني لا يقدر على ما يقدر عليه آحاد البشر فكيف حسبوه خالق السماوات والأرض وما فيهما من الأجسام والقوى

(١) سورة طه، الآية: ٩٦.

﴿اتَّخَذُوهُ﴾ تكرير للذم أي اتخذوه إلهًا ﴿وَكَانُوا ظَالِمِينَ﴾ أي واضعين الأشياء في غير مواضعها ومن ثم وضعوا العبادة للعجل في موضع ندمهم فإن النادم المتحسر يعض يده غمًا فيصير يده مسقوطًا فيه يقول العرب لكل نادم قد سقط في يده، وقال: الزجاج معناه سقط الندم في أيديهم أي في قلوبهم وأنفسهم كما يقال حصل في يده مكروه وإن استحال أن يكون في اليد تشبيهًا لما يحصل في القلب والنفس بما يحصل في اليد ويرى بالعين، والحاصل أنهم ندموا على عبادة العجل حين جاءهم وعاتبهم موسى عليه السلام ﴿وَرَأَوْا﴾ علموا ﴿أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا﴾ باتخاذ العجل تابوا ﴿قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا﴾ بقبول التوبة ﴿وَيَغْفِرْ لَنَا﴾ بالتجاوز عن الخطيئة، قرأ حمزة والكسائي ترحمنا وتغفر لنا بالتاء الفوقانية على الخطاب ونصب ربنا على النداء، والباقون بالتحتانية على الغيبة والرفع على الفاعلية ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ بعد إنقضاء أربعين ليلة الميقات ﴿غَضْبَانَ﴾ من جهتهم ﴿أَسِفًا﴾، قال: أبو الدرداء يعني شديد الغضب وقال: ابن عباس والسدي شديد الحزن، وفي القاموس الأسَف أشد الحزن وأسف عليه غضب ﴿قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي﴾ أي فعلتم فعلاً مذمومًا حيث عبدتم العجل والخطاب لعبدة العجل أو قمتم مقامي قيامًا مذمومًا حيث لم تكفوا العبدة من بني إسرائيل، والخطاب لهارون عليه السلام والمؤمنين معه وما نكرة موصوفة تفسير للمستكن في بئس والمخصوص بالذم محذوف أي بئس خلافة خلفتموني خلافتكم ﴿مِن بَعْدِي﴾ أي بعد ذهابي لميقات ربي أو بعدما رأيتم مني من التوحيد والتنزيه والحمل عليه والكف عما ينافيه قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها، ﴿أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ﴾ يعني تركتموه غير تام ولما تضمن عجل معنى سبق عدي تعديته أو المعنى أعجلتم وعد ربكم الذي وعد نبيه من الأربعين وقدرتم موتي وغيرتم بعدي كما غيرت الأمم بعد الأنبياء وأصل العجلة طلب الشيء قبل حينه ﴿وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ﴾ التي جاء بها فيها التوراة ألقاها على الأرض من شدة الغضب لربه، أخرج ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال: أعطي موسى التوراة في سبعة ألواح من زبرجد فيها تبيان كل شيء وموعظة فلما جاء بها ورأي بني إسرائيل عكوفًا على عبادة العجل رمى بالتوراة من يده فتخطت يعني تكسرت فرفع الله تعالىٰ منها ستة أسباع وبقي سبع، قال: البغوي: فرفع ما كان من أخبار الغيب وبقي ما فيه الموعظة والأحكام والحلال والحرام عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ليس الخبر كالمعاينة إن الله تعالىٰ أخبر موسى بما صنع قومه في العجل فلم يلق الألواح فلما

عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت»[١] رواه أحمد والطبراني في الأوسط والحاكم بسند صحيح ﴿وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ﴾ هارون أي بشعر رأسه، قال: البغوي: بذوائبه ولحيته ﴿يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِۚ﴾ توهمًا بأنه قصر في كفهم وهارون كان أكبر من موسٰى عليهما السلام بثلث سنين وأحب إلىٰ بني إسرائيل من موسٰى لأنه كان لين الغضب، ﴿قَالَ﴾ هارون ﴿ٱبْنَ أُمَّ﴾ ذكر الأم لرفقه وكان من أب وأم، قرأ ابن عامر وحمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم بكسر الميم وأصله يا ابن أمي، حذف حرف النداء ثم حذف الياب اكتفاء بالكسرة تخفيفًا كالمنادى المضاف إلى ياء المتكلم والباقون بفتحها زيادة في التخفيف لطوله وتشبيهًا بخمسة عشر ﴿إِنَّ ٱلْقَوْمَ﴾ يعني عبدة العجل ﴿ٱسْتَضْعَفُونِى وَكَادُوا۟﴾ وهموا وقاربوا أن ﴿يَقْتُلُونَنِى﴾ يعني بذلت سعي في كفهم حتى قهروني واستضعفوني وقاربوا أن يقتلونني فلا تتوهم التقصير في كفهم مني ﴿فَلَا تُشْمِتْ بِىَ ٱلْأَعْدَآءَ﴾ أي لا تفعل بي ما يفرحوا به والشماتة الفرح ببلية العبد وكذا في القاموس ﴿وَلَا تَجْعَلْنِى﴾ في موجدتك عليّ والانتقام ﴿مَعَ ٱلْقَوْمِ﴾ إن فرط في كفهم والظاهر أن المقصود الاستغفار لأخيه ضم إليه نفسه ترضية له ودفعًا للشماتة عنه، ولأن سنة الاستغفار لغيره أن يبدأ بالاستغفار لنفسه دفعًا لتزكية النفس ولأن الدعاء بعد الاستغفار قرب إلى الإجابة فإن الذنوب مانعة من الإجابة، ومن ثم ورد في دعاء الجنازة «اللهم اغفر لحينا وميتنا» قدم الاستغفار للأحياء لكونه منهم وفي الدعاء لأهل القبور يغفر الله لنا ولكم، وقال: الله تعالىٰ لنبيه مع كونه معصومًا ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِۗ﴾[٢] حتى يبقى منه سنة في أمته ﴿وَأَدْخِلْنَا فِى رَحْمَتِكَۖ﴾ أي عصمتك في الدنيا ورحمتك في الآخرة وبمزيد الإنعام علينا في الدارين ﴿وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾ فأنت أرحم إلينا من أنفسنا علينا ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ﴾ إلٰها ﴿سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾ أي عذاب وهو ما أمرهم به من قتل أنفسهم ﴿وَذِلَّةٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَاۚ﴾ وهي خروجهم من ديارهم فعلى هذا السين في قوله سينالهم للإستقبال بالنسبة إلى زمان غضب موسٰى عليه السلام عليهم على سبيل الحكاية، وقال: عطية العوفي إن الذين اتخذوا العجل أراد به اليهود الذين كانوا في زمن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم عيرهم بصنيع آبائهم، وقال: بالنسبة إليهم سينالهم في الآخرة غضب من ربهم وينالهم ذلة في الدنيا يعني ما أصاب بني قريظة والنضير وغيرهم من القتل والإجلاء قال: ابن عباس هو الجزية ﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى

(١) رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح وصححه ابن حبان. أنظر مجمع الزوائد في كتاب: العلم، باب: في الخبر والمعاينة (٦٨٧).

(٢) سورة محمد، الآية: ١٩.

﴿ٱلْمُفْتَرِينَ﴾، قال: أبو قلابة هو والله جزاء كل مفتر إلى يوم القيامة أن يذله الله تعالىٰ، قال: سفيان بن عيينة في كل مبتدع إلىٰ يوم القيامة ﴿وَٱلَّذِينَ عَمِلُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ثُمَّ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِهَا وَءَامَنُوٓا۟﴾ يعني الذين عبدوا العجل من قوم موسٰى ثم تابوا وآمنوا وقتلوا أنفسهم ابتغاء مرضاة الله ﴿إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا﴾ أي بعد التوبة ﴿لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ وإن كان الذنوب عظيمة متكثرة أن مع إسمها وخبرها خبر للموصول ﴿وَلَمَّا سَكَتَ﴾ أي سكن ﴿عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ﴾ باعتذار هارون وندامة قومه وتوبتهم، وفي هذا الكلام مبالغة من حيث أنه جعل الغضب الحامل له على ما فعل كالآمر به والمغري عليه حتى عبر عن سكونه بالسكوت ﴿أَخَذَ ٱلْأَلْوَاحَ﴾ التي ألقاها وقد ذهب ستة أسباعها ﴿وَفِى نُسْخَتِهَا﴾ قيل: أراد بها اللوح لأنها نسخت من اللوح المحفوظ، وقيل: إن موسٰى لما ألقى الألواح تكسرت فنسخ منها نسخة أخرى وقيل: معناه فيما نسخ فيها أي كتب فهو فعلة بمعنى المفعول كالخطبة، وقال: عطاء فيما بقي منها، قال: ابن عباس وعمرو بن دينار ولما ألقى موسى الألواح فتكسرت صام أربعين يومًا فردت إليه في لوحين ﴿هُدًى﴾ من الضلالة وبيان للحق ﴿وَرَحْمَةٌ﴾ من العذاب ﴿لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ أي يخافون ربهم اللام في لربهم زيدت للتأكيد كقوله تعالىٰ ﴿رَدِفَ لَكُم﴾[1] وقال: الكسائي دخلت اللام لضعف الفعل بالتأخير كقوله للرؤيا تعبرون وقال: قطرب اللام بمعنى من يعني من ربهم يرهبون وقيل: أراد راهبون لربهم وقيل: اللام للتعليل والتقدير يرهبون من معاصي لربهم.

﴿وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَـٰتِنَا ۖ فَلَمَّآ أَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّـٰىَ ۖ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآ ۖ إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ ۖ أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا ۖ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْغَـٰفِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ۞ وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَـٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ ۚ قَالَ عَذَابِىٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ ۖ وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ ۚ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَـٰتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَـٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَـٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى

(١) سورة النمل، الآية: ٧٢.

رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾.

﴿وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ﴾ أي من قومه حذف الجار وأوصل الفعل إليه فانتصب بنزع الخافض ﴿سَبْعِينَ رَجُلًا﴾ ممن لم يعبدوا العجل ﴿لِّمِيقَٰتِنَا﴾ أي للوقت الذي وعدنا بإتيانهم روي أنه تعالىٰ أمر موسىٰ أن يأتيه في سبعين من بني إسرائيل يعتذرون إليه من عبادة العجل فاختار من كل سبط ستة فزاد اثنان، فقال ليتخلف منكم رجلان فتشاحوا فقال إن لمن قعد أجر من خرج فقعد كالب ويوشع وذهب مع الباقين فلما دنوا من الجبل غشيهم غمام فدخل موسىٰ بهم الغمام وخروا سجدًا فسمعوه يكلم موسىٰ يأمره وينهاه ثم انكشف الغمام فأقبلوا عليه فقالوا: لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة فأخذتهم الرجفة الصاعقة أو رجفة الجبل فصعقوا منها أي ماتوا كذا قال: السدي، وقال: ابن عباس أن السبعين الذين قالوا لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة فأخذتهم الصاعقة كانوا قبل السبعين الذين أخذتهم الرجفة وإنما أمر الله سبحانه موسىٰ عليه السلام أن يختار من قومه سبعين رجلًا، فاختارهم وبرزهم ليدعوا ربهم وكان فيما دعواأن قالوا اللهم أعطنا ما لم تعطه أحدًا قبلنا ولا تعطه أحدًا بعدنا فأنكر الله ذلك من دعائهم فأخذتهم الرجفة، قال: وهب لم تكن تلك الرجفة موتًا ولٰكن القوم لما رأوا تلك الهيئة أخذتهم الرعدة وقلقوا ورجفوا حتى كادت أن تبين منهم مفاصلهم ﴿فَلَمَّآ أَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ﴾ قال: السيوطي قال: ابن عباس أخذتهم الرجفة أي الزلزلة الشديدة لأنهم لم يزالوا قومهم حين عبدوا العجل، فلما رأى موسىٰ عليه السلام ذلك رحمهم وخاف عليهم الموت واشتد عليه فقدهم وكانوا له وزراء على الخير سامعين مطيعين فعند ذلك دعاوبكى وناشد ربه تبارك وتعالىٰ ﴿قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّٰىَ﴾ تمني هلاكهم وهلاكه قبل أن يرى ما رأي بسبب آخر أو عني به أنك قد قدرت على إهلاكهم قبل ذلك بحمل فرعون على إهلاكهم أو بإغراقهم في البحر وغيرها فترحمت عليهم بالإنقاذ منها فإن ترحمت عليه مرة فارحم عليهم مرة أخرى فإنه لا مبعد من عميم إحسانك، قيل: معناه لو شئت أهلكتهم قبل خروجهم ليعاين بنوا إسرائيل ذٰلك ولا يتهموني ﴿أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآ﴾ من التجاسر على طلب الرؤية الذي فعله بعضهم أو عبادة العجل، قال: المبرد قوله أتهلكنا بما فعل السفهاء منا استفهام استعطاف أي لا تهلكنا وقد علم موسى أن الله أعدل من أن يأخذ بجريمة أحد غيره ﴿إِنْ هِىَ﴾ يعني طلبًا لرؤية أو عبادة العجل ﴿إِلَّا

﴿فِتۡنَتُكَ﴾ أي ابتلاءك واختبارك حين أسمعتهم كلامك فطمعوا رؤيتك أو إذا أوجدت في العجل خوارًا فزاغوا وخذلت أنفسهم وفيه إشارة إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿قَالَ فَإِنَّا قَدۡ فَتَنَّا قَوۡمَكَ مِنۢ بَعۡدِكَ﴾[1] فقال موسىٰ تلك الفتنة التي أخبرتني بها أضللت بها قومًا فافتتنوا وهديت قومًا عصمتهم حتى ثبتوا على دينك ﴿تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ﴾ إضلاله بخذلانه حتى يتجاوز عن حده ﴿وَتَهۡدِي مَن تَشَآءُۖ﴾ هدايته فتقوي بها إيمانه ﴿أَنتَ وَلِيُّنَا﴾ ناصرنا وحافظنا ﴿فَٱغۡفِرۡ لَنَا وَٱرۡحَمۡنَاۖ وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلۡغَٰفِرِينَ﴾تغفر السيئة وتبدلها بالحسنة ﴿وَٱكۡتُبۡ لَنَا﴾ أي أوجب لنا ﴿فِي هَٰذِهِ ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةً﴾ أي توفيق الطاعة والنعمة والعافية ﴿وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ﴾ المغفرة والرحمة والجنة ﴿إِنَّا هُدۡنَآ﴾ من هاد يهود إذا رجع يعني تبنا ﴿إِلَيۡكَ﴾ قال: قتادة وابن جريج ومحمد بن كعب إنما أخذتهم الرجفة لأنهم لم يزايلوا قومهم حين عبدوا العجل ولم يأمروهم بالمعروف ولم ينهوهم عن المنكر والله أعلم ﴿قَالَ﴾ الله تعالىٰ في جواب دعاء موسى ﴿عَذَابِيٓ﴾ قرأ نافع بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أُصِيبُ بِهِۦ مَنۡ أَشَآءُۖ﴾ من خلقي تعذيبه ﴿وَرَحۡمَتِي وَسِعَتۡ﴾ عمت ﴿كُلَّ شَيۡءٖۚ﴾ في الدنيا المؤمن والكافر بل المكلف وغيره وإنما انتفت في الآخرة عن الكفار لأنهم أبوا أن يرحمهم الله تعالىٰ وجعلوا له شركاء، قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبىٰ، قيل: له ومن أبى؟ قال: من أطاعني دخلالجنة ومن عصاني فقد أبىٰ»[2] رواه البخاري، قال: عطية العوفي وسعت كل شيء ولٰكن لا يجب إلا للذين يتقون وذٰلك لأن الكافرين يرزقون ويدفع عنهم بالمؤمنين لسعة رحمة الله بالمؤمنين فيعيشون فيها فإذا صاروا إلى الآخرة وجبت للمؤمنين خاصة كالمستضيء بنار غيره إذا ذهب صاحب السراج بسراجه ﴿فَسَأَكۡتُبُهَا﴾ أي سأجعلها واجبًا في الآخرة منكم يا بني إسرائيل ﴿لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الكفر والمعاصي ﴿وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ خصها بالذكر لكونها أشق على النفوس ﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا﴾ أي بجميع كتبنا ﴿يُؤۡمِنُونَ﴾ لا يكفرون بشيء منها، ولما كان شريعة موسى عليه السَّلام في علم الله تعالىٰ منسوخة نبه الله تعالىٰ على ذٰلك وحثهم على إتباع خاتم النبيين وقال: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ﴾ مبتدأ خبره يأمرهم أو خبر مبتدأ تقديره هم الذين أو بدل من الذين يتقون بدل البعض أو الكل، سماه رسولاً بالإضافة إلى الله تعالىٰ ونبيًا بالإضافة إلى العباد ﴿ٱلۡأُمِّيَّ﴾ يعني محمدًا صلى الله عليه وآله وسلم منسوب إلى الأمر يعني هو على ما ولدته أمه لم يكتب ولم يقرأ، قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إنا أمة أمية لا

---

(١) سورة طه، الآية: ٨٥.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (٧٢٨٠).

نكتب ولا نحسب»[١] حديث متفق عليه عن ابن عمر، وصفه الله به تنبيهًا على أن كمال علمه مع حاله أحد معجزاته، وقيل: منسوب إلى الأمة لكثرة أمته، عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أنا أكثر الأنبياء تبعًا يوم القيامة وأنا أول من يقرع باب الجنة»[٢] رواه مسلم، أصله أمتي فسقطت التاء في النسبة كما في المكي والمدني وقيل: هو منسوب إلى أم القرى يعني مكة وبهٰذا الكلام خرج من هذا الحكم من بني إسرائيل الذين أدركوا النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ولم يؤمنوا وبقي في الحكم من لم يدرك زمن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم لأنه ما تفرق الذين أوتوا الكتاب إلا من بعدما جاءتهم البينة، أخرج ابن حبان عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن لكل نبي يوم القيامة منبرًا من نور وإني على أطولها وأنورها فيجيء مناد ينادي أين النبي الأمي، فيقول الأنبياء كلنا نبي أمي فإلى أينا أرسل؟ فيرجع الثانية فيقول مَن؟ فيقول محمد وأحمد، فيقول أو قد أرسل إليه فيقول نعم، فيفتح له فيتجلى له الرب ولا يتجلى بشيء قبله فيخر لله ساجداً ويحمده بمحامده لم يحمده بها أحد بعد، فيقال ارفع رأسك وتكلم واشفع تشفع» هذا الحديث يدل على أن الأمي مشتق من الأمة حتّى يصح قولهم كلنا نبي أمي أي ذي أمة وخص النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بهذا الاسم لكثرة أمته ﴿ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ﴾ أي بنو إسرائيل ﴿مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾ اسمًا وصفة. عن أنس أن غلامًا يهوديًا كان يخدم النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فمرض فأتاه النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فوجد أباه عند رأسه يقرأ التوراة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يا يهودي أنشدك بالله الذي أنزل التوراة علىٰ موسٰى هل تجد في التوراة نعتي وصفتي ومخرجي؟ قال: لا، قال: الفتى بلى والله يا رسول الله إنا نجد لك في التوراة نعتك وصفتك ومخرجك وإني أشهد أن لا إلٰه إلا الله وأنك رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أقيموا هذا من عند رأسه وولوا أخاكم» وعن علي رضي الله عنه أن يهوديًا كان له على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دنانير فتقاضى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم، فقال له يا يهودي ما عندي ما أعطيك، فقال إني لا أفارقك يا محمد حتىٰ تعطيني، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذاً أجلس معك، فجلس معه فصلى

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصوم، باب: قوله النبي ﷺ «لا نكتب ولا نحسب» (١٩١٣) وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال (١٠٨٠).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: في قول النبي ﷺ: «أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الناس تبعًا (١٩٦).

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة والغداة وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتهددونه ويتواعدونه ففطن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالذي يصنعون به، فقالوا: يا رسول الله يهودي يحبسك، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منعني ربي أن أظلم معاهدًا وغيره، فلما ترجل النهار قال: اليهودي: أشهد أن لا إلٰه إلا الله وأشهد أنك رسول الله وشطر مالي في سبيل الله أما والله ما فعلت بك الذي فعلت بك إلا لأنظر إلى نعتك في التوراة محمد بن عبدالله مولده بمكة ومهاجره بطيبة وملكه بالشام ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق ولا متزي بالفحش ولا قوال للخنا أشهد أن لا إلٰه إلا الله وإنك رسول الله وهٰذا مالي فاحكم فيه بما أراك وكان اليهودي كثير المال روى الحديثين البيهقي في دلائل النبوة. وعن عطاء بن يسار قال: لقيت عبدالله بن عمرو بن العاص قال: قلت أخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في التوراة قال: «أجل والله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن يا أيها النبيّ إنا أرسلناك شاهدًا ومبشرًا ونذيرًا وحرزًا للأميين أنت عبدي ورسولي سميتك المتوكل ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق ولا يدفع بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويغفر ولن نقبضه حتى نقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا لا إلٰه إلا الله ونفتح بها أعينًا عمياء وآذانًا صماء وقلوبًا غلفاً»(١) رواه البخاري، وعن عطاء بن يسار عن ابن سلام نحوه رواه الدارمي، وعن كعب الأحبار يحكي عن التوراة قال: نجد مكتوبًا محمد رسول الله عبدي المختار لا فظ ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويغفر مولده بمكة وهجرته بطيبة وملكه بالشام وأمته الحمادون يحمدون الله في السراء والضراء يحمدون الله في كل منزله ويكبرونه على كل شرف رعاة للشمس يصلون الصلاة إذا جاء وقتها يتبارزون على اتصافهم ويتوضؤن على أطرافهم مناديهم ينادي في جو السماء صفهم في القتال وصفهم في الصلاة سواء لهم بالليل دوي كدوي النحل رواه البغوي: بسنده في معالم التنزيل وذكره في المصابيح ورواه الدارمي مع تغيير يسير، وعن عبدالله بن سلام رضي الله عنه قال: «مكتوب في التوراة صفة محمد وعيسٰى بن مريم يدفن معه»(٢) رواه الترمذي، قال: أبو مودود وقد بقي في البيت موضع قبر ﴿يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ يعني ما يعرف حسنه شرعًا ﴿وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ يعني ما ينكره الشرع والعقل السليم والطبع المستقيم من الشرك وكفر النعم وعصيانه وقطع الأرحام ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ﴾ أي لبني إسرائيل

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: كراهية السخب في السوق (٢١٢٥).
(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب (٣٥٥٠).

﴿ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ التي حرم الله عليهم في التوراة جزاء لبغيهم كالشحوم ولحوم الإبل والتي حرم أهل الجاهلية على أنفسهم من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ﴾ كالدم والخمر والخنزير والميتة والربو والرشوة ﴿وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ﴾ قرأ ابن عامر إصارهم على الجمع والباقون على الأفراد وأصل الأصر الثقل الذي ياصر ي يحبس صاحبه عن الحركة لثقله، قال: ابن عباس والحسن والضحاك والسدي ومجاهد يعني العهد الثقيل الذي أخذ على بني إسرائيل للعمل بما في التوراة قال: قتادة يعني التشديد الذي كان عليهم في الدين ﴿وَٱلۡأَغۡلَٰلَ﴾ يعني الأثقال ﴿ٱلَّتِي كَانَتۡ عَلَيۡهِمۡۚ﴾ في شريعة موسى عليه السلام مثل قتل النفس في التوبة وقطع الأعضاء الخاطئة وقرض النجاسة عن الثوب بالمقراض وتعيين القصاص في القتل العمد والخطأ وتحريم أخذ الدية وترك العمل في السبت وعدم جواز الصلاة في غير الكنائس، وغير ذلك من الشدائد التي تشبه بالأغلال التي تجمع الأيدي إلى الأعناق ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ﴾ أي بالنبي الأمي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ﴿وَعَزَّرُوهُ﴾ أي عظموه بالتقوية ﴿وَنَصَرُوهُ﴾ لي على الأعداء ﴿ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ﴾ أي مع نبوته يعني القرآن سماه نوراً لأنه بإعجازه ظاهرًا مرة مظهر غيره أو لأنه كاشف الحقايق مظهر لها، ويجوز أن يكون معه متعلقًا با تبعوا النور المنزل مع إتباع النبيّ فيكون إشارة إلىٰ إتباع الكتاب والسنة ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ الفائزون بالرحمة الأبدية إلىٰ هٰهنا جواب لدعاء موسىٰ عليه السلام قال: البغوي، قال: نوف البكائي الحميري اختار موسىٰ قومه سبعين رجلًا قال: الله تعالىٰ لموسىٰ أجعل لكم الأرض مسجدًا وطهورًا تصلون حيث أدركتكم الصلاة إلا عند مرحاض أو حمام أو قبر وأجعل السكينة في قلوبكم وأجعلكم تقرءون التوراة عن ظهور قلوبكم يقرأها الرجل والمرأة والحر والعبد وَالصغير والكبير، فقال ذٰلك موسىٰ لقومه فقالوا: لا نريد أن نصلي إلا في الكنائس ولا نستطيع أن تقرأ التوراة عن ظهور قلوبنا ولا نريد أن نقرأها إلا نظرًا فقال الله تعالىٰ ﴿فَسَأَكۡتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ إلىٰ قوله ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ فجعلها الله لهذه الأمة فقال موسىٰ عليه السلام يا رب اجعلني نبيهم، فقال نبيهم منهم قال: رب اجعلني منهم فقال إنك لن تدركهم، فقال موسىٰ يا رب أتيتك بوفد بني إسرائيل فجعلت وفادتنا لغيرنا فأنزل الله تعالىٰ ﴿وَمِن قَوۡمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٞ يَهۡدُونَ بِٱلۡحَقِّ وَبِهِۦ يَعۡدِلُونَ ١٥٩﴾ فرضي موسىٰ. وقول نوف هذا يأبى عنه سياق الآية ومنطوقه فإن قوله تعالىٰ ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلۡأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكۡتُوبًا عِندَهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ﴾ صريح في أن الآية في حق مؤمني أهل الكتاب لا غير، وكذا ما ذكر البغوي: أنه قال: ابن عباس وقتادة وابن جريج أنه لما نزلت ﴿وَرَحۡمَتِي

وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ قال: إبليس أنا من ذٰلك الشيء فقال الله تعالىٰ ﴿فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ فتمناها اليهود والنصارىٰ، وقالوا نحن نتقي ونؤتي الزكاة ونؤمن فجعلها الله لهٰذه الأمة حيث قال: الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الآية، فإن مقتضى هذا القول أن الآية خطاب للنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وسياق الآية يقتضي أنها خطاب لموسٰى عليه السلام في جواب دعائه وإنما نزل على النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم حكاية والله أعلم ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ﴾ الإضافة للعهد الخارجي يعني الرسول النبيّ الأمي الذي مر ذكره وأخذ العهد على إتباعه ﴿إِلَيْكُمْ﴾ خطاب للناس كافة ولذٰلك أردفه بقوله ﴿جَمِيعًا﴾ حال من إليكم فإن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم كان مبعوثًا إلى الناس كافة بل إلى الجن والإنس عامة وسائر الأنبياء إلىٰ أقوامهم خاصة، قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «فضلت على الأنبياء بست أعطيت جوامع الكلم ونصرت بالرعب وأحلت لي الغنائم وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا وأرسلت إلى الخلق كافة وختم بي النبوة»[1] رواه مسلم والترمذي عن أبي هريرة، وروي الطبراني في الكبير بسند صحيح عن السائب بن يزيد بلفظ «فضلت على الأنبياء بخمس بعثت إلى الناس كافة وذخرت شفاعتي لأمتي ونصرت بالرعب شهرًا أمامي وشهرًا خلفي وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا وأحلت لي الغنايم ولم تحل لأحد قبلي» وروىٰ البيهقي بسند صحيح عن أبي أمامة فضلت بأربع ولم يذكر ذخرت شفاعتي، قلت الخطاب وإن كان للناس عمومًا لكن سياق القصة تقتضي أن المقصود بهذا الخطاب العام يهود المدينة وبعض النصارىٰ فإنهم داخلون في عموم الخطاب ومحجوجون عليهم بقوله تعالىٰ ﴿مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾ وإنكارهم ذٰلك عنادًا لا يفيدهم عند الله تعالىٰ ﴿ٱلَّذِي لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ صفة الله جعل بينهما ما هو متعلق بالمضاف لأنه كالمتقدم عليه أو مدح منصوب أو مرفوع أو مبتدأ خبره ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ وهو على الوجوه الأول بدل من الصلة بيان لما قبله فإن من ملك العالم كان هو الإلٰه لا غيره وفي ﴿يُحْيِۦ وَيُمِيتُ﴾ مزيد تقرير لاختصاصه بالألوهية، وإعرابه كإعراب سبق وعلى تقدير كون الموصول مبتدأ وما بعده خبر الجملة الاسمية بيان لما أرسل به ﴿فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ﴾ الذي أخذ منكم العهد في الكتب السابقة على إتباعه ﴿ٱلَّذِي يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ﴾ التي أنزلت عليه وعلى سائر المرسلين من كتب الله ووحيه وقرئ وكلمته على

(١) أخرجه مسلم في أول كتاب: المساجد ومواضع الصلاة (٥٢٣) وأخرجه الترمذي في كتاب: السير، باب: ما جاء في الغنيمة (١٥٥٦).

إرادة الجنس، وقال: مجاهد والسدي يعني عيسى بن مريم عليه السلام كلمته ألقاها إلىٰ مريم وإنما عدل عن التكلم إلى الغيبة لإجراء هٰذه الصفات الداعية إلى الإيمان والاتباع له ﴿وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ جعل رجاء الاهتداء أثر الأمرين تنبيهًا على أن من صدقه ولم يتابعه بالتزام شرعه فهو بعد في حيز الضلالة.

﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٩﴾ وَقَطَّعْنَٰهُمُ ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ إِذِ ٱسْتَسْقَىٰهُ قَوْمُهُۥٓ أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ ۖ فَٱنۢبَجَسَتْ مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ ۚ وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْغَمَٰمَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ ۖ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ۚ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١٦٠﴾ وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ ٱسْكُنُوا۟ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ وَكُلُوا۟ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطِيٓـَٰٔتِكُمْ ۚ سَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٦١﴾ فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ﴿١٦٢﴾ وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ ۙ لَا تَأْتِيهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿١٦٣﴾﴾.

﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ﴾ يعني بني إسرائيل ﴿أُمَّةٌ﴾ جماعة ﴿يَهْدُونَ﴾ الناس ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ أي محقين أو بكلمة الحق أي يُرشدون ويدعون إلى الحق أو بسبب الحق الذي هم عليه ﴿وبه﴾ أي بالحق ﴿يَعْدِلُونَ﴾ بينهم في الحكم، قال: الضحاك والكلبي والربيع هم قوم خلف الصين بأقصى الشرق على نهر يجري الرمل يسمٰى نهر أوراق ليس لأحد منهم مال دون صاحبه يمطرون بالليل ويضحون بالنهار ويزرعون لا يصل إليهم منا أحد وهم علىٰ دين الحق. وذكر أن جبرئيل عليه السلام ذهب بالنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ليلة أسري به إليهم فكلمهم جبرئيل هل تعرفون من تتكلمون؟ قالوا لا قال: هذا محمد النبي الأمي صلى الله عليه وآله وسلم فآمنوا به فقالوا: يا رسول الله إن موسٰى أوصانا أن من أدرك منكم أحمد صلى الله عليه وآله وسلم فليقرأ عليه مني السلام فرد النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم على موسٰى عليه السلام ثم قرأ عشر سور من القرآن نزلت بمكة وأمرهم بالصلاة والزكاة وأمرهم أن يقيموا مكانهم وكانوا يسبتون فأمرهم أن يجمعوا ويتركوا السبت، وقيل: هم الذين أسلموا من اليهود في زمن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: البغوي: والأول أصح،

قال: والظاهر أن الأول قول غريب ولم يكن بمكة ليلة الإسراء الجمعة وليس في عشر سور مما نزلت بمكة أحكام الإسلام كلها والله أعلم، والأظهر عندي أن المراد المؤمنين الذين آمنوا بموسٰى من أهل زمانه والذين أدركوا النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم من اليهود فآمنوا به كعبدالله بن سلام ونظرائه ﴿وَقَطَّعْنَٰهُمُ﴾ أي فرقنا بني إسرائيل ﴿ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ﴾ تميزه محذوف يدل عليه قطعنا يعني اثنتي عشرة قطعة وهومفعول ثان لقطع فإنه متضمن لمعنى صير أوحال ﴿أَسْبَاطًا﴾ بدل لا تمييز فإن تمييز ما فوق العشرة لا يكون جمعًا والسبط ولد الولد وكانوا إثنتي عشرة قبيلة أولاد إثني عشر ابن لإسرائيل يعني يعقوب عليه السلام ﴿أُمَمًا﴾ صفة لأسباط أو بدل بعد بدل، قال: الزجاج المعنى وقطعناهم اثنتي عشرة فرقة أمما وإنما قال: أسباطًا أمماً بالجمع وما فوق العشرة لا يفسر بالجمع فلا يقال اثنا عشر رجالاً لأن الأسباط في الحقيقة نعت للمفسر المحذوف وهو الفرقة أي قطعناهم اثنتا عشرة فرقة أسباطًا أممًا يعني كل فرقة أسباط، وقيل: فيه تقديم وتأخير تقديرها وقطعناهم أسباطًا أممًا اثنتي عشرة، ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ إِذِ ٱسْتَسْقَىٰهُ قَوْمُهُۥٓ﴾ في التيه ﴿أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ ۖ فَٱنۢبَجَسَتْ﴾ أي فضرب فانبجست حذفه للإيماء على أنَّ موسٰى لم يتوقف في الامتثال، وعلى أن ضربه لم يكن مؤثرًا يتوقف عليه الإنبجاس في ذاته ومعناه انفجرت، وقال: أبو عمرو ابن العلا عرقت وهو الانبجاس ثم انفجرت ﴿مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ لكل سبط عين ﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ﴾ أي كل سبط أبناء ابن ليعقوب عليه السلام ﴿مَّشْرَبَهُمْ ۚ وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْغَمَٰمَ﴾ في التيه ليقيهم حر الشمس، ﴿وَأَنزَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ ۖ كُلُوا۟﴾ أي وقلنا لهم كلوا ﴿مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ۚ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ۝ وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ ٱسْكُنُوا۟ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ وَكُلُوا۟ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا نَّغْفِرْ لَكُمْ﴾ قرأ نافع وابن عامر ويعقوب بضم التاء المثناة الفوقانية وفتح الفاء على التأنيث والبناء للمفعول مسندًا إلىٰ ما بعده وهو مرفوع، والباقون بفتح النون وكسر الفاء على التكلم والبناء للفاعل وما بعده منصوب على المفعولية ﴿خَطِيٓـَٰٔتِكُمْ ۚ﴾ قرأ ابن عامر على وزن الفعيلة بالهمزة على التوحيد وأبو عمرو خطاياكم على وزن قضاياكم على الجمع، والباقون خطيئاتكم على الجمع على وزن فعيلاتكم بالهمز ﴿سَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ وعد بالمغفرة والزيادة عليه بالإثابة وإنما أخرج الثاني مخرج الإستئناف للدلالة على أنها تفضل محض ليس في مقابلة ما أمروا به ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ﴿١٦٢﴾﴾ مضى تفسير هذه الآيات في سورة البقرة، غير أن قوله تعالىٰ ﴿فَكُلُوا۟﴾

في البقرة بالفاء أفاد تسبيب سكناهم للأكل منها ولم يتعرض له هٰهنا اكتفاء بذكره ثمة أو بدلالة الحال عليه كذا قال: البيضاوي، قلت: ذكر في البقرة أدخلوا هذه القرية فكلوا ولا شك أن الأكل بعد الدخول ولذلك أورد هنا فاء التعقيب وذكر هٰهنا اسكنوا هٰذه القرية والسكنى الأكل ولا يستعقبه فلذٰلك أورد الواو للجمع، ولا أثر لتقديم قولوا على وادخلوا في المعنى ﴿وَسْـَٔلْهُمْ﴾ أي سل يا محمد اليهود للتقرير والتوبيخ على تقديم كفرهم وعصيانهم، والإعلام بما هو من علومهم التي لم يكن أهل مكة يعلمها حتّى يكون لك معجزة وحجة عليهم ﴿عَنِ ٱلْقَرْيَةِ﴾ أي عن خبر أهلها وما وقع بهم ﴿ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ﴾ أي قريبة ﴿ٱلْبَحْرِ﴾ قال: ابن عباس هي قرية يقال لها أيلة بين مدين والطور على شاطيء البحر وقال: الأزهري طبرية الشام ﴿إِذْ يَعْدُونَ﴾ الضمير راجع إلى المضاف المحذوف يعني أهل القرية كانوا يتجاوزون حد الإباحة بصيد السمك ﴿فِى ٱلسَّبْتِ﴾ وقد نهوا عنه، إذ ظرف متعلق بكانت أو حاضرة أو للمضاف المحذوف أي خبر أهل القرية وقت عدوانهم أو بدل اشتمال من أهل القرية ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ﴾ ظرف ليعدون أو بدل بعديد بدل ﴿يَوْمَ سَبْتِهِمْ﴾ أي يوم تعظيمهم أمر السبت مصدر من سبت اليهود إذا عظمت سبتها بالتجرد للعبادة، وقيل: اسم لليوم والإضافة لاختصاصهم بأحكام فيها ويؤيد الأول قوله تعالىٰ ﴿وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ﴾ ﴿شُرَّعًا﴾ حال من الحيتان أي ظاهرة على الماء متكثرة جمع شارعَ علينا إذا أشرف ودنا، وقال: الضحاك متتابعًا وفي القصة أنها كانت تأتيهم يوم السبت مثل الكباش السمان البيض ﴿وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ﴾ أي لا يعظمون السبت متعلق بقوله ﴿لَا تَأْتِيهِمْ كَذَٰلِكَ﴾ أي مثل إتيانهم يوم السبت ﴿نَبْلُوهُم﴾ حال من الضمير المنصوب في لا تأتيهم ﴿بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ متعلق بيعدوا والمعنى مثل ذلك البلاء الشديد نبلوهم بسبب فسقهم، قيل، وسوس إليهم الشيطان أن الله لم ينهاكم عن الإصطياد وإنما نهاكم عنالأكل فاصطادوا، وقيل: وسوس إليهم أنكم إنما نهيتم عن الأخذ فاتخذوا حياضًا على شط البحر يسوقون الحيتان إليها يوم السبت ثم يأخذونها يوم الأحد ففعلوا ذٰلك زمانًا ثم جرؤا على السبت وقالوا ما نرى السبت إلا قد أحل لنا فأخذوا وأكلوا وباعوا، فصار أهل القرية أثلاثًا وكانوا نحوًا من سبعين ألفًا ثلث كانوا يعدون في السبت وثلث كانوا ينهونهم عن الاعتداء وثلث لم يفعلوا ولم ينهوا وهم الذين حكى عنهم الله سبحانه بقوله.

﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ

ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذۡنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ بِعَذَابِۭ بَـِٔيسِۭ بِمَا كَانُواْ يَفۡسُقُونَ ﴿١٦٥﴾ فَلَمَّا عَتَوۡاْ عَن مَّا نُهُواْ عَنۡهُ
قُلۡنَا لَهُمۡ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ﴿١٦٦﴾ وَإِذۡ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبۡعَثَنَّ عَلَيۡهِمۡ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ مَن
يَسُومُهُمۡ سُوٓءَ ٱلۡعَذَابِۗ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ ٱلۡعِقَابِ وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿١٦٧﴾ وَقَطَّعۡنَٰهُمۡ فِي
ٱلۡأَرۡضِ أُمَمٗاۖ مِّنۡهُمُ ٱلصَّٰلِحُونَ وَمِنۡهُمۡ دُونَ ذَٰلِكَۖ وَبَلَوۡنَٰهُم بِٱلۡحَسَنَٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ لَعَلَّهُمۡ
يَرۡجِعُونَ ﴿١٦٨﴾ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٞ وَرِثُواْ ٱلۡكِتَٰبَ يَأۡخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلۡأَدۡنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغۡفَرُ
لَنَا وَإِن يَأۡتِهِمۡ عَرَضٞ مِّثۡلُهُۥ يَأۡخُذُوهُۚ أَلَمۡ يُؤۡخَذۡ عَلَيۡهِم مِّيثَٰقُ ٱلۡكِتَٰبِ أَن لَّا يَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّ
وَدَرَسُواْ مَا فِيهِۗ وَٱلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ خَيۡرٞ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ﴿١٦٩﴾ وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ
بِٱلۡكِتَٰبِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُصۡلِحِينَ ﴿١٧٠﴾ ۞ وَإِذۡ نَتَقۡنَا ٱلۡجَبَلَ فَوۡقَهُمۡ كَأَنَّهُۥ
ظُلَّةٞ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُۥ وَاقِعُۢ بِهِمۡ خُذُواْ مَآ ءَاتَيۡنَٰكُم بِقُوَّةٖ وَٱذۡكُرُواْ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٧١﴾ .

﴿وَإِذۡ قَالَتۡ أُمَّةٞ مِّنۡهُمۡ﴾ أي الفرقة الساكتة للفرقة الواعظة الناهية عن المنكر ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوۡمًا ٱللَّهُ مُهۡلِكُهُمۡ﴾ في الدنيا ﴿أَوۡ مُعَذِّبُهُمۡ عَذَابٗا شَدِيدٗاۖ﴾ في الآخرة ﴿قَالُواْ﴾ الناهون في جوابهم ﴿مَعۡذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمۡ﴾ قرأ الجمهور معذرة بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي موعظتنا معذرة أي إبداء لعذرنا إلى الله تعالىٰ حتى لا نكون مفرطين في النهي عن المنكر، وقرأ حفص بالنصب على المصدرية أو العلية أي اعتذرنا معذرة أو عظناهم معذرة ﴿وَلَعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ﴾ فإن اليأس لا يحصل إلا بعد الهلاك، ﴿فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦٓ﴾ أي ترك الفرقة العاصية ما ذَكَّرهم الصلحاء الواعظون ﴿أَنجَيۡنَا ٱلَّذِينَ يَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ﴾ يعني الفرقة الواعظة الصالحة ﴿وَأَخَذۡنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾ يعني الفرقة العاصية ﴿بِعَذَابِۭ بَـِٔيسِۭ﴾ أي شديد قرأ الجمهور بفتح الباء وكسر الهمزة بعدها ياء ساكنة على وزن فعيل من بؤس يبُس بأساً إذا اشتد وقرأ أبو جعفر ونافع وابن عامر بئس على وزن فِعْل، وكأن في الأصل بَئِس مفتوح الفاء مكسور العين وزن حذِر فخفف عينه بنقل حركتها إلى ما قبلها فصار بِئْس بسكون الهمزة أو هو فعل ذم وصف به فجعل اسمًا، إلا أن ابن عامر يهمز ونافع وأبو جعفر لا يهمزان بل يقلبان الهموة ياء ويقرآن بِيس وقرأ أبو بكر عن عاصم بخلاف عنه بفتح الباء وسكون الياء وفتح الهمزة على وزن فيعل مثل صيْقل ﴿بِمَا كَانُواْ يَفۡسُقُونَ﴾ قال: ابن عباس رضي الله عنه : أسمع الله يقول أنجينا الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس فلا أدري ما فعل الفرقة الساكتة، قال: عكرمة قلت له جعلني الله فداك ألا تراهم قد أنكروا وكرهوا ما هم عليه وقالوا لم تعظون قومًا الله مهلكهم وإن لم يقل الله أنجيتهم لم يقل أهلكتهم فأعجبه قولي فرضي وأمر لي ببردين فكسانيها وقال: نجت الفرقة الساكتة،

كذا روى الحاكم وقال: يمان بن رباب نجت الطائفتان الذين قالوا لم تعظون قومًا الله مهلكهم والذين قالوا معذرة إلىٰ ربكم وأهلك الله الذين أخذو الحيتان وهذا قول الحسن ومجاهد، وقال: ابن زيد نجت الناهية وهلكت الفرقتان وهٰذه أشد آية في ترك النهي عن المنكر ﴿فَلَمَّا عَتَوْا﴾ أي تكبر الفرقة الخاطئة ﴿عَن مَّا نُهُوا﴾ أي عن ترك ما نهوا ﴿عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ أي مبعدين أمر تكوين وتسخير، والظاهر يتقضي أن الله تعالىٰ عذبهم أولاً بعذاب شديد فعتوا بعد ذٰلك فمسخهم ويجوز أن يكون الآية الثانية تقريرًا وتفصيلاً للأولىٰ، وقيل: المراد بقوله تعالىٰ ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ﴾ أن الفرقة الصالحة الواعظة قالت بعضهم لبعضهم لم تعظون مبالغة في أن الوعظ لا ينفع فيهم تحسرًا فأجابوا فيما بينهم وقالوا معذرة إلى ربكم أو قال: من ارعوى عن الوعظ منهم لمن لم يرعوا منهم، وقيل: معنى الآية قالت أمة منهم يعني الهالكة للفرقة الصالحة الواعظة لم تعظون قومًا الله مهلكهم على زعمكم قالوا ذٰلك تهكمًا واستهزاء بهم فقفالوا أي الصالحون معذرة إلى ربكم، لٰكن هذا المعنى يأبى عنه ضمير الغائب في قولهم لعلهم يتقون بل كان المناسب علىٰ هذا أن يقولوا لعلكم تتقون، روي أن الناهين لما أيسوا عن اتعاظ المعتدين كرهوا مساكنتهم فقسموا القرية بجدار للمسلمين باب وللمعتدين باب ولعنهم داود عليه السلام وأصبح الناهون ذات يوم ولم يخرج من المعتدين أحد فقالوا: إن لهم لشأنًا فدخلوا عليهم فإذا هم قردة فلم يعرفوا أنسبائهم ولكن القرود تعرفهم فجعلت القرود تأتي أنسبائهم وتشمهم فتشم ثيابهم وتدور باكية حولهم، فيقولون ألم ننهاكم فتقول القردة برأسها نعم فمكثوا ثلٰثة أيام ينظر بعضهم إلى بعض وينظر إليهم الناس ثم ماتوا ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ﴾ تفعل من الإذن، ومعناه العزم المصمم الذي لا يتخلف لأن العازم على الشيء يؤذن نفسه بفعله ولذٰلك أجري مجرى فعل القسم كعلم الله وشهد الله ولذٰلك أجيب بجوابه، وقال: ابن عباس معنى تأذن ربك قال: ربك وقال: مجاهد أمر ربك، وقال: عطاء حكم ربك، وعلى الأقوال غير الأول ﴿لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ﴾ جواب قسم محذوف أي والله ليسلطن الله تعالىٰ على اليهود ﴿إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَن يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ﴾ بالقتل والضرب والسبي وأخذ الجزية فبعث الله عليهم سليمان وبعده بخت نصر فخرب ديارهم وقتل مقاتلتهم وسبى نسائهم وذراريهم وضرب الجزية على من بقي منهم فكانوا يؤدونها إلى المجوس حتى بعث الله محمدًا صلى الله عليه وآله وسلم، فقتل بني قريظة وسبى نسائهم وذراريهم وأجلا بني نضير وبني قينقاع وأجلا عمر عن خيبر وفدك وأمر الله سبحانه بقتالهم إلى يوم القيامة حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ﴾ لمن عصاه ولذا عاقبهم

في الدنيا ﴿وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لمن تاب وآمن ﴿وَقَطَّعْنَٰهُمْ﴾ فرقناهم ﴿فِى ٱلْأَرْضِ أُمَمًا﴾ فرقًا فشتت أمرهم حتى لا يكون لهم شوكة قط ولا يجتمع كلمتهم ﴿مِّنْهُمُ ٱلصَّٰلِحُونَ﴾ الذي آمنوا بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم كذا قال: ابن عباس ومجاهد، قلت: والظاهر أن المراد الذين على دين موسٰى صالحين قبل نسخه بقرينة قوله فخلف من بعدهم خلف ﴿وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ﴾ تقديره ومنهم ناس دون ذلك أي منحطون عن الصلاح وهم الذين لم يؤمنوا بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم أو كانوا فساقًا قبل نسخ دين موسٰى وكفارًا لعيسٰى وداود وسليمان ﴿وَبَلَوْنَٰهُم﴾ أي اختبرناهم ﴿بِٱلْحَسَنَٰتِ﴾ أي النعم ﴿وَٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ أي النقم ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ أي لكي ينتبهوا فيرجعوا عما كانوا عليه من الكفر والفسق بشكر المنعم عند النعمة وبالتوبة عند حلول النقمة، ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾ أي جاء بعد المذكورين الذين وصفناهم ﴿فَخَلَفَ﴾ القرن الذي يجيء بعد قرن كذا في القاموس وقال: أبو حاتم الخلف بسكون اللام الأولاد الواحد والجمع سواء والخلف بفتح اللام البدل سواء كان ولداً وغريباً، وقال: ابن الأعرابي الخلف بالفتح الصالح وبالسكون الطالح وقال: النضر بن شميل الخلف بتحريك اللام وإسكانها في القرن السوء وأما في القرن الصالح فتحريك اللام لا غير، وقال: محمد بن جرير أكثر ما جاء في المدح بفتح اللام وفي الذم بتسكينها وقد يحرك في الذم ويسكن في المدح، قال: البيضاوي هو مصدر نعت به ولذٰلك يقع على الواحد والجمع، وقيل: جمع والمراد به الذين كانوا في عصر النبي صلى الله عليه وآله سلم على ما فيها ﴿يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلْأَدْنَىٰ﴾ يعني حطام هذا العالم الأدنى يعني الدنيا وهو من الدنو والدناءة والعرض المتاع، وكل شيء سوى النقدين أو ما كان من مال قل أو كثر وهو المراد هٰهنا، وقيل: العرض ما لا يكون له ثبات ومنه استعار المتكلمون العرض لما لم يكن له ثبات إلا بالجوهر كاللون والطعم ولذا قيل: الدنيا عرض حاضر يعني لا ثبات لها، والمراد به ما كان علماء اليهود يأخذون من جهالهم فيأكلون ولذٰلك كتموا نعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وَحَرَّفوا كلام الله تعالىٰ خوفًا من زوال مأكلتهم وما كانوا يأخذون من الرشٰى في الحكم والجملة حال من الضمير المرفوع في ورثوا ﴿وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا﴾ يحتمل العطف والحال، والفعل مسند إلى الجار والمجرور وإلى الضمير العائد إلىٰ مصدر يأخذون يعني يتمنون على الله المغفرة بلا توبة مع الإصرار على الذنب وهٰذا أمر شنيع قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله»[1] رواه

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٣٨٣) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر الموت والاستعداد له (٤٢٦٠).

أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم والبغوي بسند صحيح عن شداد بن أوس ﴿وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُۥ يَأْخُذُوهُ﴾ حال من الضمير في يقولون يعني يرجون المغفرة مصرين على الذنب عامدين إلىٰ مثله غير تائبين، قال: السدي كانت بنو إسرائيل لا يستقضون قاضيًا إلا ارتشى في الحكم فيقال له مالك ترتشي فيقول سيغفر لي فيطعن فيه الآخرون فإذا مات أو نزع وجعل مكانه رجل ممن يطعن عليه يرتشي أيضًا فيقول الله تعالىٰ وإن يأتهم يعني الآخرين منهم عرض مثله يأخذوه ﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَٰقُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي أخذ عليهم العهد في التوراة ﴿أَن لَّا يَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ وهٰذا غير الحق لأنه ليس في التوراة ميعاد المغفرة مع الإصرار ﴿وَدَرَسُوا۟ مَا فِيهِ﴾ عطف على ألم يؤخذ من حيث المعنى فإنه تقرير أو على ورثوا ودرس الكتاب قراءته وتدبره مرة بعد أخرى يعني يعلمون ما يعملون وهم ذاكرون معصية ﴿وَٱلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الله تعالىٰ ويؤمنون بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم مما يأخذون من حطام الدنيا ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ عطف على محذوف تقديره أيختارون الشر ويتركون الخير فلا يعقلون يعني فليس لهم عقل فإن مقتضى العقل اختيار الخير على الشر بل اختيارًا خير الخيرين وهم يستبدلون الأدنى المؤدي إلى العذاب بالنعيم المخلد، قرأ نافع وابن عامر وحفص ويعقوب بالتاء على الخطاب والباقون بالياء على الغيبة ﴿وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ﴾ قرأ أبو بكر مخففًا من الأفعال والباقون بالتشديد يدمن التفعيل وقرأ أبي بن كعب والذين تمسكوا ﴿بِٱلْكِتَٰبِ﴾ على صيغة الماضي لما عطف عليه ﴿وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾، قال: مجاهد هم المؤمنون من أهل الكتب عبدالله بن سلام وأصحابه تمسكوا بالكتاب الذي جاء به موسىٰ عليه السلام فلم يحرفوه ولم يكتموه ولم يتخذوه مأكَلَةً بل عملوا بما فيه حتّى آمنوا بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم، وقال: عطاء هم أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم والذين يمسكون عطف على الذين يتقون وقوله ﴿أَفَلَا يَعْقِلُونَ﴾ اعتراض أو مبتدأ خبره ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ﴾ على تقدير منهم أو وضع الظاهر موضع المضمر تنبيهًا علىٰ أن الإصلاح كالمانع من التضييع ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ﴾ متعلق باذكر وأصل النتق الجذب والمعنى قلعناه ورفعناه ﴿فَوْقَهُمْ﴾ أي فوق بني إسرائيل حين أبوا أن يقبلوا أحكام التوراة لثقلها فرفع الله عليهم الجبل ﴿كَأَنَّهُۥ ظُلَّةٌ﴾ سقيفة وهي كل ما أظلك ﴿وَظَنُّوٓا۟﴾ أي أيقنوا ﴿وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُۥ وَاقِعٌۢ بِهِمْ﴾ وإنما أطلق الظن لأنه لم يقع متعلقه وقيل: لهم إن قبلتم ما فيها وإلا ليقعن عليكم ﴿خُذُوا۟﴾ بإضمار القول أي وقلنا ﴿خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ﴾ بجد وعزم على تحمل مشاقه حال من فاعل خذوا ﴿وَٱذْكُرُوا۟ مَا فِيهِ﴾ بالعمل ولا تتركوه كالمنسي ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ قبائح الأعمال ورزدائل الأخلاق.

﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوٓا۟ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾ وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٧٤﴾ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾ سَآءَ مَثَلًا ٱلْقَوْمُ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَأَنفُسَهُمْ كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ﴿١٧٧﴾ مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِى وَمَن يُضْلِلْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٧٨﴾﴾.

(و) اذكر ﴿إِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ﴾ فيه اختصار تقديره من آدم وبني آدم ﴿مِن ظُهُورِهِمْ﴾ بدل من بني آدم بدل البعض والمعنى إذ أخرج ربك من ظهور آدم بنيه ﴿وَذُرِّيَّتَهُمْ﴾ قرأ نافع وأبو عمرو وابن عامر ويعقوب ذرياتهم على صيغة الجمع والباقون على الإفراد ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ أي أشهد بعضهم على بعض وقال: لهم ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لما خلق الله آدم مسح ظهره فسقط من ظهره كل نسمة هو خالقها من ذريته إلى يوم القيامة وجعل بين عيني كل إنسان منهم من نور ثم عرضهم على آدم فقال أي رب من هؤلاء؟ قال: ذريتك، فرأى منهم رجلاً فأعجبه عينيه فقال أي رب من هذا؟ قال: داود، قال: رب كم جعلت عمره؟ قال: ستين سنة، قال: رب زده من عمري أربعين سنة، قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما انقضى عمر آدم إلا أربعين جاءه ملك الموت، فقال آدم: ألم يبق من عمري أربعين سنة؟ قال: أو لم تعطها ابنك داود؟ فجحد آدم فجحدت ذريته ونسي آدم فأكل من الشجرة ونسيت ذريته وخطأ آدم فخطأت ذريته»[1] ورواه الترمذي عن أبي الدرداء عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: «خلق الله آدم حين خلقه فضرب كتفه اليمنى فأخرج ذريته بيضاء كأنهم الذر وضرب كتفه اليسرى فأخرج ذريته سوداء كأنهم الحمم قال: للذي في يمينه إلى الجنة ولا أبالي وقال: للذي في كتفه اليسرى إلى النار ولا أبالي»[2] رواه أحمد

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأعراف (٣٠٧٦).
(٢) رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح.
أنظر مجمع الزوائد في كتاب: القدر، باب: فيما سبق من الله سبحانه في عباده وبيان أهل الجنة وأهل النار (١١٧٧٧).

كذا ذكر مقاتل وغيره من أهل التفسير فذكروا نحوه، وفي آخره «ثم أعادهم جميعًا في صلبه فأهل القبور محبوسون حتى يخرج أهل الميثاق كلهم من أصلاب الرجال وأرحام النساء» قال: الله تعالىٰ فيمن نقض العهد الأول ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ﴾[1] وعن مسلم بن يسار قال: «سئل عمر بن الخطاب عن هٰذه الآية ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ الآية قال: عمر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يُسأل عنها فقال: «إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه فأخرج منه ذرية فقال خلقت هٰؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هٰؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون، فقال رجل ففيم العمل يا رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتّى يموت علىٰ عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله به النار»[2] رواه مالك وأبو داود والترمذي وأحمد في مسنده والبخاري في التاريخ وابن حبان والحاكم والبيهقي، وقال: الترمذي وأحمد في مسنده والبخاري في التاريخ وابن حبان والحاكم والبيهقي، وقال: الترمذي حديث حسن ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر، قال: البغوي: قد ذكر بعضهم في هذا الإسناد بين مسلم بن يسار وعمر رجلًا. وعن ابن عباس عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: «أخذ الله الميثاق من ظهر آدم بنعمان ـ يعني عرفة ـ فأخرج من صلبه كل ذرية ذراها فنشرهم بين يديه كالذر ثم كلمهم قبلًا، قال: ألست بربكم؟ قالوا بلىٰ شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هٰذا غافلين أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم أفتهلكنا بما فعل المبطلون» رواه أحمد والنسائي والحاكم وصححه، وأخرج ابن جرير بسند ضعيف عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذه الآية: «أخذ من ظهره كما يؤخذ بالمشط من الرأس فقال لهم ألست بربكم؟ قالوا بلى قالت الملائكة شهدنا، قال: البغوي: روي عن ابن عباس أيضًا أن الله أخرجهم وأخذ الميثاق بد هناء من أرض الهند وهو الموضع الذي هبط آدم عليه السلام، وقال: الكلبي: بين مكة والطائف، وقال: السدي خلق الله آدم ولم يهبط من السماء ثم مسح ظهره فأخرج ذريته، وعن أبي بن كعب جمعهم فجعلهم أزواجًا يعني أصنافًا ثم صورهم فاستنطقهم فتكلموا ثم أخذهم العهد

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٠٢.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأعراف (٣٠٧٥) وأخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في القدر (٤٦٩١).

والميثاق وأشهدهم علىٰ أنفسهم ألست بربكم؟ قال: الله تعالىٰ: فإني أشهد عليكم السماوات السبع والأرضين السبع وأشهد عليكم آباكم آدم أن تقولوا يوم القيامة لم نعلم بهذا اعلموا أنه لا إلٰه غيري ولا رب غيري ولا تشركوا بي شيئاً إني سأرسل إليكم رسلي يذكرونكم عهدي وميثاقي وأنزل عليكم كتبي، قالوا شهدنا بأنك ربنا وإلهنا لا رب لنا غيرك ولا إله لنا غيرك فاقروا بذلك ورفع عليهم آدم عليهم السلام ينظر إليهم فرأى الغني والفقير وحسن الصورة ودون ذٰلك فقال رب لولا سويت بين عبادك قال: إني أحببت أن أشكر، ورأى الأنبياء فيهم مثل السرج عليهم النور خصوا بميثاق آخر في الرسالة والنبوة وهو قوله تعالىٰ ﴿وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمۡ﴾ إلى قوله ﴿وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۖ﴾(١) وعيسىٰ بن مريم كان في تلك الأرواح فأرسله إلى مريم فحدث عن أبي أنه دخل من فيها رواه أحمد زاد في بعض الروايات بعد قوله «لا تشركوا بي شيئًا» قوله «فإني سأنتقم عمن أشرك بي ولم يؤمن بي» وزاد بعد قوله «فأقروا بذٰلك» قوله «ثم كتب آجالهم وأرزاقهم ومصائبهم» وبعد قوله «إني أحببت أن أشكر» أنه لما قررهم بتوحيده وأشهد بعضهم علىٰ بعض أعاد إلىٰ صلبه فلا تقوم الساعة حتىٰ يولد كل من أخذ ميثاقه، قال: البغوي: ما معنى قوله ﴿وَإِذۡ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمۡ﴾ وإنما أخرجهم من ظهر آدم؟ قلت: وبه نطق الأحاديث، قيل: في جوابه إن الله أخرج ذرية آدم بعضهم من ظهور بعض علىٰ نحو ما يتوالدون فاستغنى عن ذكر ظهر آدم لما علم أنهم كلهم بنوه فأخرجوا من ظهره ولذٰلك لم يذكر ظهر آدم في الآية، قلت: وإخراج كلهم إلىٰ ظهر آدم إنما أسند في الحديث بناء علىٰ أنه لما كان بعضهم في ظهر بعض والأصول في ظهر آدم فكان كلهم في ظهره فصح إسناد إخراج كلهم إلىٰ ظهره، أو لأن المراد بآدم في الحديث آدم وبنيه اقتصر علىٰ ذكر آدم اكتفاء بذكر الأصل عن ذكر الفرع، قلت: ومعنىٰ قوله صلى الله عليه وآله وسلم «ضرب كتفه اليمنى فأخرج ذرية بيضاء» أنه ضرب كتفه أو كتف أحد من أبنائه فأخرج منها ذرية بيضاء وكتفه أو كتف أحد منهم اليسرى فأخرج منها ذرية سوداء، ثم قال: «خلقت هٰؤلاء للجنة وهؤلاء للنار» قال: البغوي: قال: أهل التفسير إن أهل السعادة أقروا طوعًا وأهل الشقاوة قالوا تقية وكرهًا وذلك معنى قوله تعالىٰ: ﴿وَلَهُۥٓ أَسۡلَمَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ طَوۡعٗا وَكَرۡهٗا﴾(٢) ﴿شَهِدۡنَآۚ﴾ قال: السدي هو خبر من الله تعالىٰ عن نفسه وملائكته أنهم شهدوا على إقرار بني آدم، وقال: بعضهم هو خبر من قول بني آدم حين أشهد الله بعضهم فقالوا: بلىٰ شهدنا

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٧.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٨٣.

وقال: الكلبي: ذٰلك من قول الملائكة وفيه حذف تقديره لما قالت الذرية بلىٰ قال: الله تعالىٰ للملائكة ﴿اشهدوا قالوا شهدنا﴾ ﴿أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ منصوب على العلية قرأ أبو عمرو يقولوا في الموضعين بالياء التحتانية على الغيبة تقديره أشهدهم كراهية أن يقولوا أو لئلا يقولوا والباقون بالفوقانية على الخطاب تقديره أخاطبكم بألست بربكم كراهة أن تقولوا أو لئلا تقولوا، قلت والأولىٰ أن يقال تقديره علىٰ قراءة أبي عمر وذكرهم يا محمدٌ بالميثاق كراهة أن يقولوا إناكنا عن هذا غافلين وعلى قراءة الجمهور أخبرتكم أيها الناس بالميثاق كراهة أن تقولوا ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَـٰذَا﴾ الميثاق أو الإقرار ﴿غَـٰفِلِينَ﴾ فإن قيل: كيف يلزم الحجة واحد لا يذكر الميثاق؟ قيل: لما أخبر بذٰلك المخبر الصادق المؤيد بالمعجزة لزمهم الحجة ولا يسقط الاحتجاج بعدم حفظهم ﴿أَوْ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ﴾ إتباعًا لهم فاقتدينا بهم ﴿أَفَتُهْلِكُنَا﴾ أي تعذبنا ﴿بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ﴾ أي الأسلاف المشركون، يعني كراهة أن تعتذروا بالغفلة أو بالتقليد للآباء وليس شيء من ذٰلك مسقطًا للاحتجاج ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَـٰتِ﴾ أي نبيّنها ليتدبر فيها العباد ويتذكروا ما نسوا ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ معطوف على مقدر تقديره لعلهم يتدبرون فيها العباد ويتذكرون ما نسوا ولعلهم يرجعون من الكفر إلى التوحيد، كذا قال: السلف الصالح وجمهور المفسرين على ما يشهد به الأحاديث، وقال: البيضاوي ومن تبعه معنى الآية وإذا أخذ ربك أي أخرج من صلب آدم وأصلاب بنيه نسلهم علىٰ ما يتوالدون قرنًا بعد قرن وأشهدهم على أنفسهم أي نصب لهم دلائل على ربوبيته وركب في عقولهم ما يدعوهم إلى الإقرار بالتوحيد حتى صاروا كأنهم، قيل: لهم ألست بربكم قالوا بلى فنزل تمكينهم من العلم بها وتمكنهم فيه منزلة الإشهاد والاعتراف على طريقة التمثيل، قال: البيضاوي ويدل عليه قوله قالوا بلىٰ شهدنا أن تقولوا أي كراهة أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا هذا غافلين أي لم ننبّه بالدليل أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم فاقتدينا بهم لأن التقليد عند قيام الدليل والتمكن من العلم لا يصلح عذرًا، وقال: والمقصود من إيراد هٰذا الكلام الزام اليهود مقتضى الميثاق العام بعدما ألزمهم الميثاق المخصوص بهم في التوراة والاحتجاج عليهم بالحجج السمعية والعقلية ومنعهم عن التقليد وحملهم على النظر والإستدلال كما قال: الله تعالىٰ ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَـٰتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٧٤﴾﴾ عن التقليد واتباع الباطل، والقائل بهذا التفسير يؤول الأحاديث المذكورة أيضفا والله أعلم ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ﴾ أي اليهود ﴿نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَـٰهُ ءَايَـٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا﴾ أي من الآيات بأن كفر بها وأعرض عنها قال: ابن عباس هو بلعم بن باعور، وقال: مجاهد بلعام بن باعور قال:

عطية عن ابن عباس كان من بني إسرائيل، وروى أبو طلحة عنه أنه كان من الكنعانيين من مدينة الجبارين، وقال: مقاتل من مدينة بلقاء. وكانت قصته على ما ذكره ابن عباس وابن إسحٰق والسدي وغيرهم أن موسٰى عليه السلام لما قصد حرب الجبارين ونزل أرض بني كنعان من أرض الشام أتٰى قوم إلىٰ بلعم وكان عنده اسم الله الأعظم، فقالوا: إن موسٰى عليه السلام رجل حديد ومعه جنود كثيرة وإنه قد جاءنا يخرجنا من ديارنا ويقتلنا ويحلها بني إسرائيل وأنت رجل مجاب الدعوة، فأخرج فادع الله أن يردهم عنا، قال: ويلكم نبي ومعه الملائكة والمؤمنون كيف أدعو عليهم وأنا أعلم من الله ما أعلم وإن فعلت هٰذا ذهبت دنياي وآخرتي؟ فراجعوه وألحوا عليه، فقال حتّى أوامر ربي تبارك وتعالىٰ وكان لا يدعو حتّى ينظر ما يؤمر في المنام فأمّر في الدعاء عليهم فقيل له في المنام لا تدع عليهم فقال لقومه وأمرت ربي وإني قد نهيت فأهدوا له هدية فقبلها ثم راجعوه فقال حتّى أوامر، فأمر فلم يجيء له شيء فقال قد وامرت فلم يجيء إليّ شيء فقالوا: لو كره ربك أن تدعو عليهم لنهاك كما نهاك في المرة الأولىٰ، فلم يزالوا يتضرعون إليه حتى فتنوه فافتتن فركب أتاناً متوجهًا إلى جبل يطلعه على عسكر بني إسرائيل يقال له حسان فلما سار عليها غير كثير ربصت به فنزل عنها فضربها حتّى قامت فركبها فلم تسر به كثيرًا حتى ربصت فضربها حتّى أذن الله لها الكلام وكلمته حجة عليه، فقالت ويحك يا بلعم أين تذهب ألا ترى الملائكة أمامي تردني عن وجهي هٰذا تذهب إلىٰ نبي الله والمؤمنين تدعو عليهم فلم ينزع فخلى الله سبيلها فانطلقت حتّى إذا شرفت على جبل حسان جعل لا يدعو عليهم بشيء إلا صرف لسانه إلىٰ قومه ولا يدعو لقومه بخير إلا صرف لسانه إلى بني إسرائيل فقال قومه يا بلعم أتدري ما تصنع إنما تدعوهم وعلينا، قال: هذا ما لا أملك هٰذا شيء قد غلب الله عليه واندلع لسانه فوقع علىٰ صدره، فقال لهم قد ذهبت الآن مني الدنيا والآخرة أرسلوهن إلى العسكر يبعنها فيه ومروهن لا تمنع امرأة نفسها من رجل أرادها فإنهم إن زنى منهم رجل واحد كفيتموهم ففعلوا، فلما دخلت النساء العسكر مرت امرأة من الكنعانيين اسمها كستى بنت صور برجل من عظماء بني إسرائيل يقال له زمرى بن شلوم رأس سبط شمعون بن يعقوب عليه السلام، فقام إليها فأخذ بيدها حين أعجبه جمالها ثم أقبل بها حتّى وقف بها علىٰ موسٰى عليه السلام فقال إني أظنك ستقول هٰذه حرام عليك، قال: أجل هي حرام عليك لا تقربها قال: فوالله لا أطيعك في هٰذه ثم دخل بها قبته فوقع عليها فأرسل الله الطاعون على بني إسرائيل في الوقت، وكان الفخاص بن العيزار بن هارون صاحب أمر موسٰى وكان رجلًا قد أعطي بسطة في الخلق وقوة في البطش وكان غائبًا حين صنع زمرى

بن شلوم ما صنع فجاء والطاعون في بني إسرائيل فأخبر الخبر فأخذ بحربته وكانت من حديد كلها ثم دخل عليهما القبة وهما متضاجعان فانتظمهما بحربته ثم خرج بهما رافعًا إياهما إلى السماء والحربة قد أخذا بذراعه واعتمد بمرفقه على خاصرته وأسند الحربة إلى لحيته، وكان بكر العيزار وجعل يقول اللهم هٰكذا يفعل بمن يعصيك فرفع الطاعون فهلك من بني إسرائيل في الطاعون فيما بين إن أصاب زمري المرأة إلىٰ أن قتله فخاص سبعون ألفًا في ساعة من النهار فمن هناك يعطى بنو إسرائيل فخاص من كل ذبيحة ذبحوها القبة والذراع واللحى لاعتماده بالحربة على خاصره، وأخذه إياهما بذراعه وإسناده إياهما إلى لحيته والبكر من كل أموالهم لأنه كان بكر العيزار وفي بلعم أنزل الله عز وجل ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا﴾ الآية. وقال: مقاتل: إن ملك البلقاء قال: لبلعام أدع الله على موسى فقال إنه من أهل ديني لا أدعو عليه فتخشب خشبة ليصلبه فلما رأى ذٰلك خرج على أتان له وليدعو عليه فلما عاين العسكر قامت به الأتان ووقفت فضربها فقالت لم تضربني إني مأمورة وهٰذه نار أمامي قد منعتني أن أمشي فرجع فأخبر الملك، فقال لتدعون عليه أو لأصلبنك فدعٰى علىٰ موسٰى بالإسم الأعظم أن لا يدخل المدينة فاستجيب له ووقع بنو إسرائيل في التيه بدعائه، فقال موسٰى عليه السلام يا رب بأي ذنب وقعنا في التيه فقال بدعاء بلعام قال: فكما سمعت دعائه علي فاسمع دعائي عليه فدعا موسٰى عليه السلام أن ينزع منه الاسم الأعظم والإيمان فنزع منه المعرفة وسلخه منها فخرجت منصورة كحمامة بيضاء فذٰلك قوله تعالىٰ ﴿فَٱنسَلَخَ مِنْهَا﴾ وقال: عبدالله بن عمرو بن العاص وسعيد بن المسيب وزيد بن أسلم وليث بن سعد: نزلت هٰذه الآية في أمية بن أبي الصلت الثقفي وكانت قصته أنه كان قد قرأ الكتب وعلم أن الله مرسل رسولاً فرجى أن يكون ذلك الرسول فلما أرسل محمد صلى الله عليه وآله وسلم حَسَده وكفر به وكان صاحب حكمة وموعظة حسنة، وكان قصد بعض الملوك فلما رجع مر علىٰ قتلىٰ بدر فسأل عنهم فقيل قتلهم محمد صلى الله عليه وآله وسلم فسألها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لو كان نبيًا ما قتل أقربائه، فلما مات أمية أتت أخته فارعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسألها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن وفاة أخيها فقالت بينما هو راقد قد آتاه آتيان وكشفا سقف البيت فنزلا فقعد أحدهما عند رجليه والآخر عند رأسه، فقال الذي عند رجليه للذي عند رأسه أوعى قال: وعي قال: أزكى قال: أبىٰ قالت فسألته عن ذلك فقال خير أريد بي فصرف عني فغشي عليه فلما أفاق قال:

كل عيش وإن تطاول دهرا ... صائر مرة إلى أن يزولا

ليتني كنت قبل ما بدا لي في قلال الجبال أرعى الوعولا

إن يوم الحساب يوم عظيم شاب فيه الصغير يوما ثقيلا

ثم قال: لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أنشديني من شعر أخيك فأنشدته بعض قصائده فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «آمن شعره وكفر قلبه» فأنزل الله تعالىٰ وتقدس فيه ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا﴾ الآية، وفي رواية عن ابن عباس أنها نزلت في البسولس رجل من بني إسرائيل وكان أعطي له ثلٰث دعوات مستجابات وكانت له امرأة له منها ولد فقالت اجعلني منها دعوة واحدة فقال لك منها واحدة فما تريدين؟ قالت ادع الله أن يجعلني أجمل امرأة في بني إسرائيل فدعا لها فجعلت أجمل النساء في بني إسرائيل، فلما علمت أنه ليس فيهم مثلها رغبت عنه فغضب الزوج ودعا عليها فصارت كلبة نباحة فذهبت فيها دعوتان فجاء بنوها وقالوا ليس لنا على هٰذا قرار قد صارت أمنا كلبة نباحة والناس يعيروننا بها أدع الله أن يردها إلى الحال التي كانت عليها فعادت كما كانت فذهبت فيها الدعوات كلها، قال: البغوي: والقولان الأولان أظهر، قلت: بل القول الثاني يرده قوله تعالىٰ ﴿قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُوا۟ فِيهَا فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِى وَأَخِى فَٱفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾[1] الآية، فإن ذٰلك الآية تدل على أن وقوعهم في التيه لذلك القول لا لدعوة بلعام والله أعلم، وقال: الحسن وابن كيسان نزلت في منافقي أهل الكتاب الذين كانوا يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وقال: قتادة هذا مثل ضربه الله عز وجل لمن عرض عليه الهدى فأبى أن يقبله فذلك قوله تعالىٰ ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا﴾ قال: ابن عباس والسدي يعني الاسم الأعظم، قال: ابن زيد كان لا يسأل شيئًا إلا أعطاه، وقال: ابن عباس في رواية أخرى أوتي كتابًا من كتب الله فانسلخ أي خرج منها كما تنسلخ الحية من جلدها ﴿فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ يعني لحقه وقيل: استتبعه ﴿فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ﴾ فصار من الضالين ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ﴾ إلى منازل الأبرار من العلماء ﴿بِهَا﴾ أي بسبب تلك الآيات، وقال: مجاهد لرفعنا عنه الكفر وعصمناه بالآيات ﴿وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾ أي مال إلى الدنيا وإلى السفالة كنى من الدنيا بالأرض لمناسبة الأسفلية أو لأن ما فيها من البلاد والعقار كلها أرض وسائر متاعها مستخرج من الأرض، قال: الزجاج خلد وأخلد حد وأصله من الخلود

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٢٤ ـ ٢٦.

وهو الدوام والمقام يقال أخلد فلان بالمكان إذا أقام به ﴿وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ﴾ في إيثار الدنيا واسترضاء قومه وأعرض عن مقتضيات الآيات أسند الله سبحانه الرفع إلى مشيئته والخلود إلى الأرض بمعنى الإقامة على الميل إلى الدنيا إلى العبد إشارة إلى أن هٰذا أمر طبيعي يقتضيه ذاته لأجل إمكانه وعدمه الذاتي والرفع إلى الدرجات العلى أمر وهبي، إنما يستفاد من سبحانه بفضله، وقال: البيضاوي: علق رفعه بمشيئة الله ثم استدرك عنه بفعل العبد تنبيهًا على أن المشيئة سبب لفعله الموجب لرفعه وأن عدمه دليل على عدمها دلالة انتفاء المسبب علىٰ انتفاء سببه وأن السبب الحقيقي هو المشيئة وإن ما نشاهده من الأسباب وسائط معتبرة في حصول المسبب من حيث أن المشية تعلقت به كذلك، وكان من حقه أن يقول ولكنه أعرض عنها فأوقع موقعه أخلد إلى الأرض واتبع هواه مبالغة وتنبيهًا علىٰ ما حمله عليه وعلىٰ أن حب الدنيا رأس كل خطيئة، وهٰذا حديث مرفوع رواه البيهقي عن الحسن مرسلاً ﴿فَمَثَلُهُۥ﴾ أي صفته التي هي مثل في الخسة ﴿كَمَثَلِ﴾ كصفة ﴿ٱلْكَلْبِ﴾ في أخس أحواله وهو ﴿إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث﴾ أي يخرج لسانه من العطش أو من التعب والإعياء يعني يلهث دائمًا سواء حمل عليه بالزجر والطرد أو ترك ولم يتعرض له لضعف فؤاده بخلاف سائر الحيوانات فإنه لا يلهث شيء منها إلا إذا حرك وأعيا أو عطش، والشرطية في موضع الحال والمعنى لاهثًا في الحالين ذليلًا دائم الذلة، قال: مجاهد هو مثل الذي يقرأ القرآن ولا يعمل به والمعنى أن هذا الكافر إن زجرته ووعظته لم ينزجر وإن تركته لم يهتد فهو ضال أبدًا ذليل مل ذلة الكلب لاهثًا أبدًا نظير هٰذه الآية في المعنى قوله تعالىٰ ﴿وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُوكُمْ ۚ سَوَآءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنتُمْ صَٰمِتُونَ﴾[(١)] ثم عم لهذا التمثيل جميع من كذب بآيات الله تعالىٰ فقال ﴿ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۚ﴾ من اليهود حيث قرأوا نعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في التوراة وبشروا الناس بإقتراب مبعثه فلما جاءتهم وأظهر المعجزات وقرأ القرآن المعجز وعرفوه كما يعرفون أبنائهم انسلخوا من آيات التوراة وكفروا بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم وصاروا أذلاء كالكلب لاهثًا لم ينفعهم الزواجر والمواعظ التي في التوراة ﴿فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ﴾ المذكورة على اليهود فإنها نحو قصصهم، ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ تفكرًا يؤدي بهم إلى الإتعاظ فيحذرون مثل عاقبته إذا ساروا نحو سيرته وقيل: هذا مثال الكفار مكة وذٰلك أنهم كانوا يتمنون هاديًا يهديهم ويدعوهم إلى طاعة الله عز وجل فلما جاء بهم نبي لا يشكون في صدقه كذبوه فلم يهتدوا وادعوا أو تركوا ﴿سَآءَ﴾ فاعله مضمر تميزه ﴿مَثَلًا ٱلْقَوْمُ﴾ أي مثل القوم حذف المضاف وإعراب المضاف إليه إعرابه ﴿ٱلَّذِينَ

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٩٣.

﴿كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَأَنفُسَهُمْ كَانُواْ يَظْلِمُونَ﴾ معطوف على كذبوا داخل في الصلة يعني الذين كذبوا وظلموا أنفسهم أو منقطع عما سبق، والمعنى وما يظلمون إلا أنفسهم فإن وباله لا يتخطاها ولذلك قدم المفعول ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِيۖ﴾ أفرد حملاً على لفظة من ﴿وَمَن يُضْلِلْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ أورد لفظ الجمع حملاً على المعنى، فيه تصريح بأن الهدى والضلال من الله تعاليش وأن هداية الله تعالىٰ يختص ببعض دون بعض وأنها مستلزمة للاهتداء وليس معنى الهدى من الله البيان كما قالت المعتزلة، وفي إفراد لفظ المهتدي وجمع الخاسرين تنبيه على أن المهتدين كواحد لاتحاد طريقهم بخلاف الضالين، والاقتصار في الإخبار عمن هداه الله بالمهتدي تعظيم لشأن الاهتداء وتنبيه على أنه في نفسه كمال جسيم ونفع عظيم لو لم يحصل له غيره لكفاه وأنه المستلزم للفوز بالنعم الآجلة والعنوان لها. عن عمر بن الخطاب أنه خطب بالجابية فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل الله فلا هادي له، فقال له قس بين يديه كلمته بالفارسية فقال عمر لمترجم له ما يقول؟ قال: يزعم أن الله لا يضل أحدًا، فقال عمر كذبت يا عدو الله بل الله خلقك وهو أضلك وهو يدخلك النار إن شاء الله تعالىٰ ولولا أن بيننا عقد لضربت عنقك فتفرق الناس وما يختلفون في القدر.

﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴿١٧٩﴾ وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَاۖ وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِيٓ أَسْمَٰٓئِهِۦۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾ وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٨١﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٢﴾ وَأُمْلِي لَهُمْۚ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ ﴿١٨٣﴾ أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُواْۗ مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍۚ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿١٨٤﴾ أَوَلَمْ يَنظُرُواْ فِي مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَيْءٍ وَأَنْ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ قَدِ ٱقْتَرَبَ أَجَلُهُمْۖ فَبِأَيِّ حَدِيثِۭ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٥﴾ مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُۥۚ وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٨٦﴾ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَاۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّيۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَۚ ثَقُلَتْ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةًۗ يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَاۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾ قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُۚ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٨﴾﴾.

﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا﴾ أي خلقنا ﴿لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ يعني المصرين على الكفر في علمه تعالىٰ عن عائشة عنه صلى الله عليه وآله وسلم «إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلًا وهم في أصلاب آبائهم وخلق النار وخلق لها أهلًا وهم في أصلاب آبائهم»(١) رواه مسلم، ونحو ذلك فيما مر من حديث إخراج الذرية من صلب آدم، وعن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: «خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفي يديه كتابان فقال: أتدرون ما هٰذان الكتابان؟ قلنا: لا يا رسول الله إلا أن تخبرنا، فقال للذي في يده اليمنى هٰذا كتاب من رب العالمين فيه أسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أجمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم أبدًا، ثم قال: للذي في شماله هٰذا كتاب من رب العالمين فيه أسماء أهل النار وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أحمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم أبدًا، فقال أصحابه ففيم العمل يا رسول الله إن كان أمر قد فرغ منه؟ قال: «سددوا وقاربوا فإن صاحب الجنة يختم له بعمل أهل الجنة وإن عمل أيّ عمل وإن صاحب النار يختم له بعمل أهل النار وإن عمل أيّ عمل» ثم قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيديه فنبذهما ثم قال: «فرغ ربكم من العباد فريق في الجنة وفريق في السعير»(٢) رواه الترمذي.

فإن قيل: كيف التوفيق بين هذه الآية وبين قوله تعالىٰ ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾(٣) قلنا: خلق الجن والإنس كلهم للعبادة من حيث نفس الخلق وأصل الحكمة في خلق العالم من غير ملاحظة علم الله فيهم اختيار الكفر وخلق كثيرًا من الجن والإنس لجهنم نظرًا إلى أنه تعالىٰ علم منهم اختيار الكفر وحق القول منه لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين ولا منافاة بين الحيثيتين، وما قيل: إن قوله تعالىٰ ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ وإن كان عامًا صيغة لكن أريد به الخصوص يعني من علم منهم الإيمان والطاعة فليس بشيء، وقول المعتزلة بأن هٰذا الأمر العاقبة أي ليكون عاقبتهم جهنم، فلما كان عاقبتهم جهنم جعل كأنهم خلقوا لها قرارًا عن إرادة الله المعاصي عدول عن الظاهر ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾ أي ليس فيها استعداد معرفة الحق والنظر في دلائله ﴿وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا﴾ ونظرًا لاعتبار في دلائله، ﴿وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ﴾ الآيات والموعظ سماع تأمل وتذكر ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ﴾ في عدم الفقه والأبصار للاعتبار والإستماع للتدبر وأن

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين (٢٦٦٢).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: القدر، باب: ما جاء أن الله كتب كتابًا لأهل الجنة وأهل النار (٢٠٦٧).

(٣) سورة الذاريات، الآية: ٥٦.

مشاعرهم وقواهم مقصورة على الأكل والشرب والجماع وأسباب التعايش ﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ من الأنعام لأن للإنعام تميزًا بين الضار والنافع من وجه فتجتهد في جذب المنافع ودفع المضار غاية جهدها والكفار منهم من يقدمون على النار المؤبدة معاندة مع العلم بالهلاك قال: الله تعالىٰ ﴿يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾[١] ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾[٢] ومنهم من كابر العقول وارتكب الفضول وضيّع ما أودع الله فيه من العقل والشعور فكيف يستوي المكلف المأمور والمخلى المعذور ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَـٰفِلُونَ﴾ كمال الغفلة لا غيرهم بمثل تلك الغفلة هٰذه الجملة تدل علىٰ أن للأنعام والجمادات شعور أما بخالقهم ليسوا بغافلين كمال الغفلة ويشهد هٰذا قوله تعالىٰ ﴿وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ﴾[٣] وقوله تعالىٰ ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ﴾[٤] قال: مقاتل إن رجلًا دعا الله في صلاة ودعا الرحمٰن، فقال بعض المشركين من أهل مكة أن محمدًا صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه يزعمون أنهم يعبدون ربًا واحدًا فما بال هٰذا يدعو اثنين فأنزل الله عز وجل، ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ دالة علىٰ معان هي أحسن المعاني، والمراد بها الألفاظ الدالة على الذات المتصفة بالصفات دون الصفات فحسب وبينهما بون بعيد ﴿فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ أي فسمّوه بتلك الأسماء، في الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله تعالىٰ تسعة وتسعين اسمًا مائة إلا واحدة من أحصاها دخل الجنة»[٥] وفي رواية «وهو وتر يحب الوتر» ولم يذكر الشيخان تعيين الأسماء التسعة والتسعين المذكورة في هٰذا الحديث لعدم ثبوته على شرطهما، وذكر الترمذي والبيهقي في الدعوات الكبير تعيينها عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن لله تعالىٰ تسعة وتسعين اسمًا من أحصاها دخل الجنة هو الله الذي لا إله إلا هو الرحمٰن الرحيم الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر الخالق البارئ المصور الغفار القهار الوهاب الرزاق الفتاح العليم القابض الباسط الخافض الرافع المعز المذل السميع البصير الحكم العدل اللطيف الخبير الحليم العظيم الغفور الشكور العلي الكبير الحفيظ المقيت الحسيب الجليل الكريم

(١) سورة البقرة، الآية: ١٤٦. (٢) سورة النمل، الآية: ١٤.
(٣) سورة الإسراء، الآية: ٤٤. (٤) سورة الحج، الآية: ١٨.
(٥) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: إن لله مائة اسم إلا واحدًا (٦٨٤٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها (٢٦٧٧).

الرقيب المجيب الواسع الحكيم الودود المجيد الباعث الشهيد الحق الوكيل القوي المتين الولي الحميد المحصي المبدئ المعيد المحيي المميت الحي القيوم الواحد الماجد الواحد الصمد القادر المقتدر المقدم المؤخر الأول الآخر الظاهر الباطن الوالي المتعالي البر التواب المنتقم العفو الرؤف مالك الملك ذو الجلال والإكرام المقسط الجامع الغني المغني المانع الضار النافع النور الهادي البديع الباقي الوارث الرشيد الصبور»[1] واعلم أن أسماء الله تعالىٰ غير منحصرة في العدد المذكور ولعل الأسماء المذكورة في الحديث من خواصها أنه من أحصاها دخل الجنة ولذٰلك ضبطها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سلك واحد، واعلم أن من الأسماء التي وقعت في رواية الترمذي لم يقع سبعة وعشرون اسمًا منها في القرآن بصيغة الاسم الصريح وهو القابض والباسط والخافض والرافع والمعز والمذل والعدل والجليل والباعث والمحصي والمبديء والمعيد والمميت والواجد والماجد والمقدم والمؤخر والولي وذو الجلال والإكرام والمقسط والمغني والمانع والضار والنافع والباقي والرشيد والصبور، وقد وقع في القرآن بصيغة الاسم ما لم يقع في رواية الترمذي وهو خير وأبقى وإلٰه وشاكر ورب العالمين وأحَد ومالك يوم الدين والأهلي والأكرم وخفي وأعلم بمن ضل عن سبيله وأعلم بالمهتدين والقريب والنصير والقدير والمبين والخلاق والمبتلي والموسع والمليك والكافي وفاطر السمٰوات والأرض والقائم بالقسط وغافر الذنب وقابل التوب وشديد العقاب ونعم المولٰى والغالب على أمره وسريع الحساب وفالق الحب والنوى وفالق الإصباح وجاعل الليل سكنًا وعلام الغيوب وعالم الغيب والشهادة وذو الطول وذو انتقام ورفيع الدرجات وذو العرش وذو المعارج وذو الفضل العظيم وذو القوة وذو المغفرة وجامع الناس ليوم لا ريب فيه ومتم نعمته ومتم نوره وعدو الكافرين وولي المؤمنين والقاهر فوق عباده وأسرع الحاسبين ومخرج الميت من الحي ومحيي الموتٰى وأرحم الراحمين وأحكم الحاكمين وخير الرازقين وخير الماكرين وخير الفاتحين ومخزي الكافرين وموهن كيد الكافرين وفعال لما يريد والمستعان ونور السمٰوات والأرض وأهل التقوٰى وأهل المغفرة ونعم الماهدون ورب الناس وملك الناس وإلٰه الناس وأقرب من حبل الوريد والقائم علىٰ كل نفس بما كسبت وأحق أن تخشاه الذي هو أغنى وأقنى والذي هو أمات وأحيٰى والذي هو أضحك وأبكى، والذي خلق الزوجين الذكر والأنثى والذي أهلك عادا الأولى والذي لم يكن له ولد ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل والذي أنزل علىٰ عبده الكتاب والذي بيده ملكوت كل شيء والذي يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر والذي

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٤٢٩).

يبدأ الخلق ثم يعيده، والذي بيده الملك والذي بعث في الأميين رسولاً ونحو ذلك. وقوله تعالىٰ ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[1] في الحديث أنه الاسم الأعظم، وقد ذكرنا تحقيق الاسم الأعظم في أوائل سورة آل عمران ومنها ما وقع في الأحاديث سوى الحديث المذكور وليس في القرآن كالحنان والمنان والجواد والأجود والفرد والوتر والصادق والجميل والقديم والبار والوافي والعادل والمعطي والمغيث والطيب والطاهر والمبارك وخالق الشمس والقمر المنير ورازق الطفل الصغير وجابر العظم الكسير وكبير كل كبير والذي نفسي بيده وغير ذٰلك ثم اعلم أن أسماء الله تعالىٰ غير منحصرة فيما ورد في القرآن، والأحاديث فقد روي أنه تعالىٰ أنزل في التوراة ألفًا من أسمائه، وقد كان من دعائه صلى الله عليه وآله وسلم «اللهم إني أسئلك بكل اسم هو لك سميت به نفسك وأنزلته في كتابك أو علمته أحدًا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك»[2] فلا بد من الإيمان مجملاً بجميع أسماء الله تعالىٰ التي سمي الله تعالىٰ بها نفسه ﴿وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ أَسۡمَٰٓئِهِۦۚ﴾ قرأ حمزة هنا وفي فصلت بفتح الياء والحاء والباقون بضم الياء وكسر الحاء، ومعنى الإلحاد اللحد الميل عن القصد قال: يعقوب بن السكيت الإلحاد هو العدول عن الحق وإدخال ما ليس منه فيه يقال ألحد في الدين ولحد والذين يلحدون في أسمائه هم المشركون عدلوا بأسماء الله عما هي عليه فسموا بها أوثانهم فزادوا ونقصوا فاشتقوا اللات من الله والعزى من العزيز ومناة من المنان، هٰذا قول ابن عباس ومجاهد وقيل: هو تسميتهم الأصنام آلهة، روي عن ابن عباس معنى يلحدون في أسمائه يكذبون، وقال: أهل المعاني الإلحاد في أسماء الله تعالىٰ تسميته تعالىٰ بما لم يتسم ولم ينطق به كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، والحاصل أن أسماء الله تعالىٰ توقيفية فإنه يسمى جوادًا ولا يسمى سخيًا ويسمى عالمًا ولا يسمى عاقلاً ويسمى رحيمًا ولا يسمى رقيقًا، وقال: الله عز وجل: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمۡ﴾[3] وقال: عز وجل ﴿وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ ٱللَّهُۖ﴾[4] ولا يقال يا خادع يا مكار ويقال يا قائم بالقسط ولا يقال يا قائم ولا يقال يا خالق القردة والخنازير ويا كبير من زيد وإن كان زيد أكبر من ملوك الدنيا بل يدعى

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٨٧.

(٢) رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.
أنظر مجمع الزوائد في كتاب: الأذكار، باب: ما يقول إذا أصابهم (١٧١٢٩).

(٣) سورة النساء، الآية: ١٤٢.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ٥٤.

بأسمائه التي ورد بها التوقيف على أوجه التعظيم، ولا يجوز لنا أخذ اسم من أسماء الله تعالىٰ التي ورد في التوراة من اليهود لعدم الاعتماد علىٰ قولهم لكفرهم لٰكن من أسلم من أحبارهم وحسن إسلامه فلابأس بالأخذ منه، فإن عمر رضي الله عنه وابن عباس وأبا هريرة وغيرهم من الصحابة كانوا يسألون أبناء التوراة من كتب الأحبار وعبدالله بن سلام من غير نكير فمعنى الآية على هذا وذروا تسمية الزائغين فيها الذين يسمونه بما لم يرد به الشرع، أو المعنى ذروا الملحدين يعني لا تبالوا بإنكارهم فيما سمى به نفسه كقولهم ما نعرف إلا رحمٰن اليمامة، أو المعنى ذروهم وإلحادهم فيها بإطلاقها على الأصنام واشتقاق أسمائها منها كاللات ولا توافقوهم عليه أو أعرضوا عنهم فإن الله مجازيهم كما قال ﴿سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ لَا وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٨١﴾﴾ قال: البغوي: قال: عطاء عن ابن عباس يريد أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهم المهاجرون والأنصار والتابعون بإحسان، وقال: قتادة بلغنا أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا قرأ هٰذه الآية قال: هٰذه لكم وقد أعطى القوم بين أيديكم مثلها ومن قوم موسىٰ أمة يهدون بالحق وبه يعدلون، وقال: الكلبي: هم من جميع الخلق، وعلى كلا التقديرين ذكر الله تعالىٰ في هٰذه الآية بعد ما بيَّن أنه خلق للنار طائفة ظالمين ملحدين عن الحق أنه خلق للجنة أمة هاذين عادلين في الأمر، والاستدلال بهذه الآية علىٰ صحة إجماع كل عصر ضعيف إذ لا دلالة فيها على أن في كل فرقة طائفة بهٰذه الصفة فلا مساس لهذه الآية بقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم علىٰ ذٰلك»[1] متفق عليه من حديث معاوية بن أبي سفيان والمغيرة بن شعبة ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا﴾ يعني كفار مكة ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُم﴾ يعني سنقربهم إلى الهلاك قليلاً قليلاً وأصل الإستدراج الاستصعاد أو الاستنزال درجة بعد درجة ﴿مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ قال: عطاء سنمكر بهم من حيث لا يعلمون، قال: سفيان الثوري نسبغ عليهم النعمة وننسيهم الشكر ﴿وَأُمْلِى لَهُمْ﴾ عطف على سنستدرجهم يعني أمهلهم وأطيل لهم مدة عمرهم وأزين أعمالهم السوء وأمهلها ليتمادوا في المعاصي المفضية إلى الهلاك ﴿إِنَّ كَيْدِى مَتِينٌ﴾ أي أخذي شديد وإنما سماه كيدًا لأن ظاهره إحسان وباطنه خذلان قال: ابن عباس إن مكري شديد، قيلنزلت في المستهزئين فقتلهم الله في ليلة واحدة والله أعلم أخرج

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: سؤال آل المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية فأراهم انشقاق القمر (٣٣٦٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: قوله ﷺ «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم» (١٩٢٠).

ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة قال: ذكر لنا أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قام على الصفا ليلاً فجعل يدعو قريشًا فخذاً فخذا يا بني فلان يا بني فلان بحذرهم بأس الله ووقائعه فقال قائلهم إن صاحبكم هذا لمجنون بات يصوت إلى الصباح فأنزل الله تعالىٰ ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا﴾ سكته ﴿مَا بِصَاحِبِهِم﴾ محمد صلى الله عليه وآله وسلم ﴿بِصَاحِبِهِم جِنَّةٍ﴾ أي جنون ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ موضح إنذاره بصورة جلى بحيث لا يخفى علىٰ أحد ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُوا﴾ نظر استدلال دفي ملكوت السماوات والأرض وما خلق الله من شيء﴾ يعني ما يقع عليه اسم الشيء من الأجناس التي لا يحصى الدلالة على كمال قدرة صانعها ووحدته ليظهر لهم صحة ما يدعوهم إليه ﴿وَأَنْ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ﴾ عطف علىٰ ملكوت وأن مصدرية أو خفيفة عن الثقيلة واسمه ضمير الشأن وكذا اسم يكون، والمعنى أو لم ينظروا في اقتراب آجالهم وتوقع حلولها حتّى يسارعوا إلى طلب الحق والتوجه إلى ما ينجيهم قبل حلول آجالهم، والاستفهام في أو لم يتفكروا أو لم ينظروا للإنكار والتعجب والواو للعطف على محذوف تقديره ألم يؤمنوا بالقرآن والنبيّ ورموه بالجنون ولم يتفكروا ولم ينظروا ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ﴾ أي بعد القرآن العربي المعجز المشحون من العلم والحكمة علىٰ لسان رجل منهم أمي غير متهم قط بالكذب ﴿يُؤْمِنُونَ﴾ إذا لم يؤمنوا بالقرآن يعني لعل آجالهم قريبة فما بالهم لا يتبادرون الإيمان بالقرآن وما يطلبون أوضح دليل منه فإذا لم يؤمنوا به فبأي حديث أحق منه يريدون أن يؤمنوا به ثم ذكر علة إعراضهم فقال، ﴿مَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَيَذَرُهُمْ﴾ قرأ أبو عمرو وعاصم وحمزة والكسائي بالياء على الغيبة والضمير راجع إلى الله والباقون بالنون على التكلم، وقرأ حمزة والكسائي يذرهم بالجزم عطفًا على محل فلا هادي له كأنه قال: فلا يهده أحد غيره ويذرهم، والباقون بالرفع على الاستئناف، ﴿فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ يترددون متحيرين يعمهون حال من الضمير المنصوب في يذرهم، أخرج ابن جرير عن قتادة وغيره أنه قالت قريش لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن بيننا وبينك قرابة فأشر إلينا متى الساعة، وأخرج ابن جرير وغيره عن ابن عباس قال: قال حمل بن أبي قشير وسمول بن زيد لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متى الساعة إن كنت نبياً كما تقول فإنا نعلم ما هي فأنزل الله تعالىٰ ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ﴾ أي القيامة وهي من الأسماء الغالبة وإطلاقها عليها إما لوقوعها بغتة أو لسرعة حسابها أو لأنها على طولها عند الله كساعة، ﴿أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾ مصدر ميمي يعني إرسائها أي إثباتها وإستقرارها ورسو الشيء ثباته وإستقراره ومنه رسا الجبل وأرسى السفينة، قال: ابن عباس معناه منتهاها، وقال: قتادة قيامها ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ

رَبِّيۖ﴾ إستأثر بعلمها لا يعلمها إلا هو لم يطلع عليه ملكًا مقربًا ولا نبيًا مرسلاً ﴿لَا يُجَلِّيهَا﴾ أي لا يظهر أمرها ولا يكشف خفائها ﴿لِوَقْتِهَآ﴾ أي في وقتها ﴿إِلَّا هُوَۚ ثَقُلَتْ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۚ﴾ أي ثقل علمها وخفي أمرها بأعلىٰ أهل السمٰوات والأرض وكل خفي ثقيل أو يقال كل من أهل السمٰوات والأرض من الملائكة وغيرهم أهمه شأن الساعة ويتمنى أن يتجل له علمها وشق عليه خفائها أو ثقلت فيها لأنهم يخافون شدائدها وأهوالها، وقال: الحسن معناه إذا جاءت ثقلت علىٰ أهلها من الملائكة والثقلين وعظمت كأنه إشارة إلى الحكمة في إخفائها ﴿لَا تَأْتِيكُمْ﴾ الساعة ﴿إِلَّا بَغْتَةًۗ﴾ فجاءت على غفلة، في الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبًا بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه، ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبًا بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه، ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقى فيه ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمها، ولتقومن الساعة وقد رفع أكلته إلىٰ فيه فلا يطعمها»[(١)] وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عمر قال: لينفخن في الصور والنار في طرقهم أسواقهم ومجالسهم حتى ليكون بين الرجلين يتساومان فما يرسله أحدهما من يده حتّى ينفخ في الصور فيصعق به قال: وهي التي قال: الله تعالىٰ ﴿مَا يَنظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَٰحِدَةً﴾[(٢)] قال: تقوم الساعة والناس في أسواقهم يتبايعون ويذرعون الثياب ويحلبون اللقاح وفي حوائجهم فلا يستطيعون توصية ولا إلى أهلهم يرجعون، وأخرج عبدالله بن أحمد في رواية الزهد عن زيد بن العوام قال: إن الساعة تقوم والرجل يذرع الثوب والرجل يحلب الناقة ثم قرأ ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً﴾ الآية، وأخرج الطبراني بسند جيد عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يطلع عليكم قبل الساعة سحابة سوداء من قبل المغرب مثل الترس فلا تزال ترتفع في السماء تنتشر حتى تملأ السماء ثم ينادي منادٍ يا أيها الناس أتى أمر الله فلا تستعجلوه قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والذي نفسي بيده إن الرجلان ينشران الثوب فلا يطويانه وإن الرجل ليمدَد حوضه فلا يسقي منه شيئًا والرجل يحلب ناقته فلا يشربه» ﴿يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَاۖ﴾ فعيل من حفى الشيء إذا سأل عنه وبالغ في السؤال، والمعنى كأنك عالم بها فإنه من بالغ في السؤال عن الشيء والبحث عنه استحكم علمه فيه ولذٰلك عديَ بعن، وقيل: عنها متعلق يسئلونك تقديره يسألونك عنها

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: طلوع الشمس من مغربها (٦٠٢٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: قرب الساعة (٢٩٥٤).

(٢) سورة يسٰ، الآية: ٤٩.

كأنك حفي أي عالم، وقيل: هو من الحفاوة بمعنى الشفقة فإن قريشًا قالوا أن بيننا وبينك قرابة فقل لنا متى الساعة والمعنى يسألونك عنها كأنك شفيق بقريش تخصهم بالاطلاع عليها لأجل قرابتك بهم ﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ كرره لتكرير يسألونك لما نيط به قوله كأنك حفي وللمبالغة ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أن علمها مما استأثره الله ولم يؤته أحدًا من خلقه ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾ أي جلب منفعة ولا دفع مضرة دينية ولا دنيوية وهو إظهار للعبودية والتبري عن دعوى العلم بالغيب ﴿إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ من ذٰلك فيعلمني به وحيًا جليًا أو خفيًا ويعطني قدرة علىٰ جلب النفع أو دفع الضرر ﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ﴾ يعني لاستكثرت من جلب المنافع ودفع المضار حتّى لا يمسني السوء يعني أجتنب عما يكون من الشر والفتنة، وقيل: معناه لو كنت أعلم الغيب أي متى الساعة لأخبرتكم حتّى تؤمنوا وما مسّني السوء بتكذيبكم، وقيل: ما مسني السوء كلام مبتدأ لقولهم أنك مجنون يعني ما مسني جنون ﴿إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ﴾ للكافرين ﴿وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ يصدقون، وجاز أن يكون لقوم يؤمنون متعلقًا لبشير ونذير كليهما على سبيل تنازع الفعلين فإن النذارة والبشارة إنما ينفعان فيهم.

﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثْقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴿١٩٢﴾ وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُوكُمْ ۚ سَوَآءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنتُمْ صَٰمِتُونَ ﴿١٩٣﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ ۖ فَٱدْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٩٤﴾ أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَآ ۖ أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَآ ۖ أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَآ ۖ أَمْ لَهُمْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ۗ قُلِ ٱدْعُوا۟ شُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنظِرُونِ ﴿١٩٥﴾﴾.

﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ يعني آدم عليه السلام ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا﴾ أي من جسدها من ضلع من أضلاعها ﴿زَوْجَهَا﴾ حواء ﴿لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ أي ليأنس بها ويطمئن إليها ذكر للضمير ذهابًا إلى المعنى ليناسب قوله ﴿فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا﴾ أي جامعها ﴿حَمَلَتْ﴾ حواء ﴿حَمْلًا خَفِيفًا﴾ خف عليها ولم تلق منه ما تلقى الحوامل غالبًا من الأذى أو محمولاً خفيفًا وهو النطفة ﴿فَمَرَّتْ بِهِۦ﴾ أي فمضت به إلىٰ وقت ميلاده من غير إخراج ولا إزلاق أو

فاستمرت به وقامت وقعدت ولم يثقلها ﴿فَلَمَّآ أَثۡقَلَت﴾ أي صارت ذات ثقل إذا كبر الولد في بطنها ﴿دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا﴾ أي دعا آدم وحواء ﴿لَئِنۡ ءَاتَيۡتَنَا﴾ يا ربنا ﴿صَٰلِحٗا﴾ سويًا قد صلح بدنه مثلنا ﴿لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ لك على هٰذه النعمة المجددة، قال: البغوي: قال: المفسرون لما حملت حواء أتاها إبليس في صورة رجل وقال: لها ما الذي في بطنك؟ قالت: ما أدري، قال: أخاف أن يكون بهيمة أو كلبًا أو خنزيرًا وما يدريك من أين يخرج من دبرك فيقتلك أو من فيك أو ينشق بطنك فخافت حواء من ذٰلك وذكرت ذٰلك لآدم عليه السلام فلم يزالا في همّ من ذٰلك ثم عاد إليها فقال إني من الله بمنزلة فإن دعوت الله أن يجعله خلقًا سويًا مثلك ويسهل عليك خروجه أتسميه عبد الحارث؟ وكان اسم إبليس في الملائكة الحارث فذكرت لآدم عليه السلام فقال لعله صاحبنا الذي قد علمت، فعاودها إبليس فلم يزل بهما إبليس حتى غرهما فلما ولدت سمياه عبد الحارث قال: الكلبي: قال: لها إن دعوت الله فولدت إنسانًا أتسميه بي قالت نعم فلما ولدت قال: سميه بي قالت: وما اسمك؟ قال: الحارث ولو سمى لها نفسه لعرفته فسمته عبد الحارث، وروي عن ابن عباس قال: كانت حواء تلد وآدم يسميه عبدالله وعبيدالله وعبد الرحمٰن فيصيبهم الموت فسمياه عبد الحارث فعاش. وأخرج أحمد والترمذي وحسنه وقال: غريب والحاكم وصححه عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لما ولدت حواء طاف بها إبليس وكان لا يعيش لها ولد فقال سميه عبد الحارث فإنه يعيش فسمته فعاش فكان ذٰلك من وحي الشيطان وأمره»[(١)] قال البغوي: جاء في الحديث أنه خدمهما إبليس مرتين مرة في الجنة ومرة في الأرض وقال ابن زيد ولد لآدم فسماه عبدالله فأتاها إبليس فقال ما سميتما ابنكما؟ قالا: عبدالله وكان قد ولد لهما قبل ذٰلك ولد فسمياه عبدالله فآتاها فمات، فقال إبليس أتظنان أن الله تارك عبده عندكما؟ والله ليذهبن به كما ذهب بالآخر ولكن أدلكما على اسم يبقى لكما ما بقيتما فسمياه عبد الشمس، قال: البغوي: والأول أصح ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحٗا﴾ بشرًا سويًا ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَآۚ﴾ قرأ أبو بكر شركًا بكسر الشين والتنوين أي شركة، قال: أبو عبيدة يعني حظًا نصيبًا، وقرأ الآخرون بضم الشين وفتح الراء والمد والهمز جمع شريك، قال: البغوي: خبر عن الواحد بلفظ الجمع أي جعلا له شريكًا إذ سمياه عبد الحارث، وقال: لم يكن هذا إشراكًا في العبادة ولا في اعتقاد أن الحارث ربهما فإن آدم كان نبيًا معصومًا من الشرك ولٰكن قصد أن الحارث كان سبب نجاة الولد وسلامة أمه وقد يطلق اسم العبد على من لا يراد به أنه

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأعراف (٣٠٧٧).

مملوك كما يطلق اسم الرب علىٰ من لا يراد به أنه معبود وهٰذا كالرجل إذا نزل به ضيف يسمي نفسه عبد الضيف علىٰ وجه الخضوع لا علىٰ أن الضيف ربه ويقول للغير أنا عبدك، وقال: يوسف لعزيز مصر ﴿إِنَّهُۥ رَبِّيٓ أَحۡسَنَ مَثۡوَايَۖ﴾[(١)] ولم يرد به أنه معبوده كذٰلك هٰذا، وقال: الحسن وعكرمة معنى قوله تعالىٰ ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ﴾ أنه جعل أولادهما يعني كفار مكة وغيرهم له تعالىٰ شركاء فيما آتى أولادهما علىٰ حذف المضاف في الموضعين وإقامة المضاف إليه مقامه نظيره قوله تعالىٰ ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذۡتُمُ ٱلۡعِجۡلَ﴾[(٢)] ﴿وَإِذۡ قَتَلۡتُمۡ نَفۡسٗا﴾[(٣)] خطابًا للذين كانوا في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم من اليهود وكان ذٰلك من فعل آبائهم والمعنى ثم اتخذ آباؤكم العجل وإذ قتل أسلافكم نفسًا، ويؤيد هٰذا القول إيراد شركاء بصيغة الجمع وقوله تعالىٰ ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾، يعني الأصنام وكذا ما بعدها من الآيات، وقال البغوي: قيل: هٰذا ابتداء كلام وأراد به إشراك أهل مكة ولئن أراد ما سبق فمستقيم من حيث أنه كان الأولىٰ بهما أن لا يفعلا ما فعلا من الإشراك في الاسم، وقال: السيوطي هٰذا معطوف علىٰ خلقكم وما بينهما اعتراض، وقال: البغوي: وقيل: هم اليهود والنصارى رزقهم الله أولادًا فهوّدوهم ونصروهم، وقال ابن كيسان هم الكفار سموا أولادهم عبد العزى وعبد اللات وعبد المناف وعبد الشمس وقال: عكرمة خاطب كل واحد من الخلق بقوله خلقكم من نفس واحدة أي من أبيه وجعل منها أي من جنسها زوجها، قال: البغوي: وهٰذا قول الحسن والأول قول السلف ابن عباس ومجاهد وسعيد بن المسيب وجماعة م المفسرين أنه آدم وحواء، قلت: ذكر الله سبحانه من آدم قصة أكل الشجرة بعد ما نهىٰ عنه وأشنع عليه في القرآن في عدة مواضع حيث قال: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾[(٤)] وذكر أنه ندم علىٰ ذٰلك كثيرًا حيث قال: ﴿رَبَّنَا ظَلَمۡنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمۡ تَغۡفِرۡ لَنَا وَتَرۡحَمۡنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾[(٥)] فتاب الله سبحانه عليه وقال: ﴿ثُمَّ ٱجۡتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيۡهِ وَهَدَىٰ ١٢٢﴾[(٦)] ومع ذٰلك ندم آدم علىٰ تلك الزلة أبدًا حتّى أنه ورد في الصحيحين في حديث طويل عن أنس أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: «يحبس المؤمنون يوم القيامة حتّى يهموا بذٰلك فيقولون: لو استشفعنا إلىٰ ربنا فيريحنا من مكاننا فيأتون آدم فيقولون أنت آدم أبو الناس خلقك الله بيده وأسكنك جنته وأسجد لك ملائكته وعلمك أسماء كل شيء اشفع لنا عند ربك فيريحنا من مكاننا هٰذا فيقول: لست هناكم ويذكر خطيئته التي أصاب أكله من الشجرة

---

(١) سورة يوسف، الآية: ٢٣.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٥١.
(٣) سورة البقرة، الآية: ٧٢.
(٤) سورة طه، الآية: ١٢١.
(٥) سورة الأعراف، الآية: ٢٣.
(٦) سورة طه، الآية: ١٢٢.

وقد نهىٰ عنها»(١) ولم يذكر هٰذا الخطيئة من آدم عليه السلام ولو كانت تلك الخطيئة من آدم عليه السلام لكانت أغلظ من الأولىٰ في هذا المقام تأويل النصوص على ما قال: الحسن وعكرمة، ﴿أَيُشْرِكُونَ﴾ به تعالىٰ ﴿مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا﴾ يعني إبليس والأصنام ﴿وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ هم ضمير للأصنام جيء به بناء علىٰ تسميتهم آلهة ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ أي الأصنام ﴿لَهُمْ﴾ لعبدتهم ﴿نَصْرًا وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾ فيدفعون عن أنفسهم مكروه من أرادهم بكسر أو نحو ذٰلك ﴿وَإِن تَدْعُوهُمْ﴾ أي المشركين ﴿إِلَى ٱلْهُدَىٰ﴾ أي الإسلام ﴿لَا يَتَّبِعُوكُمْ﴾ قرأ نافع هٰهنا وفي الشعراء يتبعهم الغاوون بسكون التاء المثناة من فوق وفتح الموحدة من المجرد والباقون بتشديد المثناة وكسر الموحدة من الافتعال، وهما بمعنًى يقال تبعه واتبعه اتباعًا، وقيل: الخطاب للمشركين والضمير المنصوب في تدعوهم للأصنام أي أن تدعوا أيها الكفار الأصنام إلى أن يهدوكم لا يتبعوكم أي لا يجيبوكم إلىٰ مرادكم كما يجيب الله ﴿سَوَآءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنتُمْ صَٰمِتُونَ﴾ لم يقل أم صمتم لرعاية رؤس الآي وللمبالغة في عدم إفادة الدعاء من حيث أن الدعاء مستوٍ بالثبات على الصمات أو لأنهم ما كانوا يدعونها لحوائجهم فكأنه قيل: سواء عليكم إحداثكم دعائهم واستمراركم على الصمات عن دعائهم ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ﴾ أيها المشركون ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي تعبدونهم وتسمونهم آلهة ﴿عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ﴾ أي مخلوقة مملوكة مذللة مسخرة لما أريد منهم قال مقاتل: أراد به الملائكة والخطاب مع قوم يعبدون الملائكة والأول أصح، ﴿فَٱدْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ أنها آلهة ويحتمل أنهم لما نحتوا الأصنام بصور الأناسي قال: لهم إن منتهى أمرهم أن يكونوا أحياء عقلاء أمثالكم فلا يستحقون عبادتكم كما لا يستحقها بعضكم من بعض ثم بين أنها دونكم منزلة فقال ﴿أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَآ أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَآ﴾ قرأ أبو جعفر هٰهنا وفي القصص والدخان بضم الطاء والباقون بكسرها ﴿أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَآ أَمْ لَهُمْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ كما هي لكم فكيف تعبدون ما هي أدون منكم منزلة ﴿قُلِ﴾ يا محمد ﴿ٱدْعُوا۟ شُرَكَآءَكُمْ﴾ أيها المشركون ﴿ثُمَّ كِيدُونِ﴾ قرأ هشام بخلاف عنه بإثبات الياء في الحالين وأبو عمرو بإثباتها في الوصل خاصة، والباقون بحذفها في الحالين يعني بالغوا فيما تقدرون أنتم وشركاؤكم في المكر وإصابة المكروه ﴿فَلَا تُنظِرُونِ﴾ فلا تمهلوني فإني لا أبالي بكم لوثوقي علىٰ ولاية الله تعالىٰ وحفظه.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: قوله الله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا﴾ (٤٤٧٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها (١٩٣).

﴿إِنَّ وَلِـِّۧىَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ ۖ وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٩٦﴾ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴿١٩٧﴾ وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ لَا يَسْمَعُوا۟ ۖ وَتَرَىٰهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٩٨﴾ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٠٠﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴿٢٠١﴾ وَإِخْوَٰنُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِى ٱلْغَىِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ ﴿٢٠٢﴾ وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِـَٔايَةٍ قَالُوا۟ لَوْلَا ٱجْتَبَيْتَهَا ۚ قُلْ إِنَّمَآ أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ مِن رَّبِّى ۚ هَٰذَا بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠٣﴾ وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾ وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ﴿٢٠٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيُسَبِّحُونَهُۥ وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ ۩ ﴿٢٠٦﴾﴾.

﴿إِنَّ وَلِـِّۧىَ﴾ أي حفيظي ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ القرآن ﴿وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ من عباده فضلاً من أنبيائه قال: ابن عباس الذي لا يعدلون بالله شيئًا فالله يتولاهم بنصره ولا يضرهم عداوة من عاداهم ﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾ من تمام التعليل لعدم مبالاته بهم ﴿وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ لَا يَسْمَعُوا۟﴾ يعني الأصنام ﴿وَتَرَىٰهُمْ﴾ أيها المخاطب ﴿يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ يعني أنهم الناظر إليك لأنهم صوروا الصورة الإنسان، وقال: الحسن معنى الآية إن تدعوهم يعني المشركين على الإسلام لا يسمعوا أي لا يعقلون ذلك بقلوبهم وتراهم ينظرون إليك بأعينهم وهم لا يبصرون بقلوبهم والله أعلم ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾ قال: عبدالله بن الزبير ومجاهد أمر الله سبحانه نبيه صلى الله عليه وآله وسلم أن يأخذ العفو من أخلاق الناس وأعمالهم وما يسهل عليهم وذلك مثل قبول اعتذار والعفو والمساهلة وترك البحث عن الأشياء والتجسس ونحو ذلك ولا تطلب ما يشق عليهم فالعفو هو ضد الجهد وقيل: معناه خذ العفو عن المذبين، أخرج البخاري عن ابن عباس قال: «قدم عيينة بن حصين بن حذيفة فدخل على ابن أخيه الحر بن يقيس وكان من النفر الذين يدنيهم عمر وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولاً كانوا أو شبانًا، فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي هل لك وجه عند هذا فاستأذن لي عليه، قال: سأستأذن لك عليه، قال: ابن عباس فاستأذن الحر لعيينة فأذن له عمر، فلما دخل قال: يا ابن الخطاب فوالله ما تعطينا الجزل ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر حتى هم أن يوقع به فقال الحسن يا أمير المؤمنين إن الله عز وجل قال: لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم

﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾ وإن هٰذا من الجاهلين والله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه وكان وقافًا عند كتاب الله عز وجل(١). عن أنس بن مالك أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إذا وقف العباد للحساب جاء قوم» فذكر الحديث وفيه «ثم نادى مناد ليقم من أجره على الله فليدخل الجنة قيل: ومن ذا الذي أجره الله؟ قال: «العافون عن الناس فقام كذا وكذا ألفًا فدخلوها بغير حساب» رواه الطبراني بإسناد حسن، وروي أنه نزلت هٰذه الآية قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لجبرئيل «ما هٰذا؟ قال: لا أدري حتى أسأل ربي، ثم رجع فقال: إن ربك أمرك أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك» رواه ابن مردويه عن جابر وابن أبي الدنيا وابن جرير وابن أبي حاتم عن الشعبي مرسلًا، وعن أبي بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «من سره أن يشرف له البنيان ويرفع له الدرجات فليعف عمن ظلمه ويعط من حرمه ويصل من قطعه» رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد كذا قال: لكنه منقطع، وعن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ليس الواصل بالمكافئ ولٰكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها»(٢) رواه البخاري، وعن أبي هريرة أن رجلًا قال: يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعوني وأحسن إليهم ويسيئوا إلي وأحلم عنهم ويجهلون عليّ؟ فقال: «لئن كنت كما قلت فكأنما تُسِفُّهم المل ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذٰلك»(٣) رواه مسلم، قال: ابن عباس والضحاك والكلبي معنى الآية خذ ما عفا لك من الأموال وهو الفضل من العيال وذلك معنى العفو في قوله تعالىٰ ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾(٤) ثم نسخت هذه بالصدقات المفروضات ﴿وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ أي بما هو معروف حسنة من الأفعال شرعًا وعقلًا، عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذٰلك أضعف الإيمان»(٥) رواه مسلم، وعن حذيفة أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسم قال: «والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهن عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (٦٧٤٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: ليس الواصل بالمكافئ (٥٥٣٢).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٨).

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢١٩.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان (٤٩).

عذابًا من عنده ثم لتدعنه ولا يستجاب لكم»[١] رواه الترمذي ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ يعني إذا سفِه عليك الجاهلون فلا تقابلهم بالسفه ولا تكافيهم بمثل أفعالهم نظيره قوله تعالىٰ ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا﴾[٢] قال: جعفر الصادق رضي الله عنه أمر الله نبيه صلى الله عليه وآله وسلم بمكارم الأخلاق وليس في القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق من هٰذه الآية، وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله عز وجل بعثني لتمام مكارم الأخلاق وتمام محاسن الأفعال» رواه البغوي، وعن عائشة أنها قالت: لم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاحشًا ولا متفحشًا ولا سخابًا في الأسواق ولا يجزي السيئة بالسيئة ولٰكن يعفو ويصفح[٣] رواه الترمذي والبغوي ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ﴾ ما زائدة بعد أن الشرطية والنزغ النخس وهو الضرب برؤس الأصابع والمراد هٰهنا التحريك إلى الشر والإغراء والوسوسة والمعنى أن يصيبك ويعتريك ﴿مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ﴾ قال: عبد الرحمٰن بن زيد لما نزل قوله تعالىٰ خذ العفو قال: النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم كيف يا رب والغضب فنزل ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ﴾ ﴿فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ﴾ أي استجربه جواب الأمر محذوف أي يدفعه عنك ﴿إِنَّهُۥ سَمِيعٌ﴾ لقولك ﴿عَلِيمٌ﴾ بالتجائك وبما فيه صلاح أمرك فيحملك عليه أو سميع لأقوال من آذاك عليم بأفعاله فيجازيه عليها مغنيًا إياك عن الانتقام واتباع الشيطان، ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ﴾ قرأ نافع وابن عامر وعاصم وحمزة على وزن فاعل من طاف يطوف والمراد به لمة كأنها طافت بهم ودارت حولهم فلم يقدر أن يؤثر فيهم أو من طاف به الخيال يطيف يطيف طَيفًا، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي ويعقوب طيف بغير همز على أنه مصدر على وزن ضرب أو مخفف طيّف علىٰ وزن ليّن وهيّن ﴿مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ المراد به الجنس ولذٰلك جمع ضميره ﴿تَذَكَّرُوا۟﴾ ما أمر الله به ونهى عنه وثوابه وعتابه وأن هذه لمة من الشيطان ﴿فَإِذَا هُم﴾ أي الذين اتقوا ﴿مُّبْصِرُونَ﴾ مواقع الخطاء مكائد الشيطان بسبب التذكر فيتحرّزون عنها ولا يتبعونه فيها، قال: السدي المتقي إذا زل تاب، وقال: مقاتل إن المتقي إذا أصابه نزغ من الشيطان تذكر وعرف أنه معصية فأبصر ونزع عن مخالفة الله تعالىٰ والآية تأكيد وتقرير لما قبلها وكذا قوله ﴿وَإِخْوَٰنُهُمْ﴾ أي إخوان الشياطين يعني الفساق وجاز أن يكون المراد بالأخوان الشياطين ويعود الضمير إلى الجاهلين قال الكلبي: لكل كأفراخ من الشياطن

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٢١٩٦).

(٢) سورة الفرقان، الآية: ٦٣.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في خلق النبي ﷺ (١٩٣٩).

﴿يَمُدُّونَهُمْ﴾ قرأ نافع بضم الياء وكسر الميم من الإمداد والباقون بفتح الياء وضم الميم من المجرد يعني يمدهم الشياطين أي يعينونهم بالتسهيل والإغراء، أو هم يمدون الشياطين بالاتباع والامتثال ﴿فِي ٱلْغَيِّ﴾ أي الضلال ﴿ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾ أي لا يكفوا الفساق عن الضلالة ولا يبصرون بخلاف المؤمنين تذكروا فإذا هم مبصرون كذا قال: الضحاك ومقاتل، أو المعنى ثم لا يكفون الشياطين عن إغوائهم حتّى يرونهم، قال: ابن عباس لا الإنس يقصرون عما يعملون من السيئات ولا الشياطين يمسكون عنهم ﴿وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم﴾ يا محمد ﴿بِآيَةٍ﴾ من القرآن أو معجزة مما إقترحوه ﴿قَالُوا﴾ يعني الكفار ﴿لَوْلَا ٱجْتَبَيْتَهَا﴾ أي هلا جمعتها تقولاً من نفسك يقول العرب اجتبيت الكلام إذا اختلقته أو هلا أخذتها من الله، قال: الكلبي كان أهل مكة يسألون النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم الآيات تعنتًا فإذا تأخرت اتهموه وقالوا لولا اجتبيتها أي هلا أنشأتها من عندك ﴿قُلْ﴾ لهم يا محمد ﴿إِنَّمَا أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ مِن رَّبِّي﴾ أي لست بمختلق للآيات أو لست بمقترح لها ﴿هذا﴾ القرآن ﴿بَصَآئِرُ﴾ للقلوب بها تبصر الحق من الباطل والصواب من الخطأ أو حجج وبرهان يظهر بها صدق دعواي ﴿مِن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ۞ وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا لَهُۥ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ أخرج ابن أبي شيبة في المصنف وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في سننه من طريق أبي عياض عن أبي هريرة قال: كانوا يتكلمون في الصلاة فنزلت هذه الآية، وفي رواية عنه أنها نزلت في رفع الأصوات خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن مسعود أنه سلم علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يصلي فلم يرد وكان الرجل قبل ذٰلك يتكلم في صلاته ويأمر لحاجته فلما فرغ رد عليه وقال: إن الله يفعل ما يشاء وإنها نزلت ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا لَهُۥ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾، وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود قال: كنا نسلم بعضنا علىٰ بعض في الصلاة فنزلت فاستمعوا له وأنصتوا، وأخرج ابن مردويه والبيهقي في سننه عن عبدالله بن مغفل قال: كان الناس يتكلمون في الصلاة فأنزل الله هذه الآية فنهى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم عن الكلام في الصلاة، وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وأبو الشيخ وابن جرير والبيهقي عن قتادة قال: كانوا يتكلمون في الصلاة أول ما أمروا بها كأن الرجل يجيء وهم في الصلاة فيقول لصاحبه كم صليتم فيقول كذا وكذا فأنزل الله هٰذه الآية فأمروا بالإستماع والإنصات، وأخرج عبد بن حميد عن الضحاك قال: كانوا يتكلمون في الصلاة فأنزل الله هٰذه الآية. فهٰذه الروايات تدل على أن الآية نزلت للنهي عن الكلام في الصلاة، فقال أبو حنيفة رحمه الله وهو رواية عن أحمد أن

الكلام في الصلاة عامدًا كان أو ناسيًا أو ساهيًا أو مكرهًا أو جاهلًا بالتحريم قل أو كثر ينقض الصلاة، غير أن السلام ناسيًا غير مبطل للصلاة، وعند الأئمة الثلٰثة إذا تكلم في صلاته أو سلم ناسيًا أو جاهلًا بالتحريم أو سبق لها لسانه لا يبطل صلاته وإن طال، والأصح عند الشافعي أن الكلام ناسيًا ونحو ذٰلك إن طال يبطل، وعن مالك أن كلام العامد فيما فيه مصلحة وإن لم يكن عائدة إلى الصلاة كإرشاد الضال وتحذير الضرير لا يبطل الصلاة. أحتج الأئمة الثلٰثة بحديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إحدى صلاة العشاء فصلى ركعتين ثم سلم فقام إلىٰ خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين أصابعه ووضع خده الأيمن على ظهر كفه اليسرى وخرجت السرعان من أبواب المسجد، فقالوا: قصرت الصلاة وفي القوم أبو بكر وعمر فهاباه أن يكلماه وفي القوم رجل في يديه طول يقال له ذو اليدين فقال يا رسول الله نسيت أم قصرت الصلاة؟ فقال: لم أنس ولم تقصر، فقال أكما يقول ذو اليدين؟ فقالوا: نعم فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر فربما سألوه ثم سلم، فيقول يعني ابن سيرين نبئت أن عمران بن حصين قال: ثم سلم»[(١)] متفق عليه، وبحديث عمران بن حصين أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم سَلَّمَ في ثلاث ركعات من العصر ثم دخل منزله فقام إليه رجل يقال له الخرباق وكان في يديه طول، فقال يا رسول الله فذكر به فخرج كأنه غضبان يجر ردائه حتّى انتهى إلى الناس فقال أصدق هذا؟ قالوا نعم فصلى ركعة ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم رواه مسلم، وجه الإحتجاج أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم تكلم معتقدًا أن صلاته قد تمت وأنه ليس في الصلاة وكذٰلك ذو اليدين لإمكان النسخ. واعترض علىٰ هذا الحديث بوجوه: أحدها أن أبا هريرة أسلم في سنة سبع وذو اليدين قتل يوم بدر فكيف يصح قوله صلى بنا، وثانيها أن ألفاظه يختلف فتارة يروىٰ فسلم من ركعتين وتارة من ثلاث، وثالثها أن هذا كان حين كان الكلام مباحًا في الصلاة ولهٰذا تكلم أبو بكر وعمر والناس عامدين، وأجيب بأنه اتفق الأئمة على صحة الحديث واسم ذي اليدين الخرباق كما ذكر في حديث عمران بن حصين وهو عاش بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإنما المقتول يوم بدر ذو الشمالين اسمه عمير، وإنما وقع اعتراضهم على رواية الزهري لهٰذا الحديث فإنه قال: في رواية فقام ذو الشمالين،

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: تشبيك الأصابع في المسجد وغيره (٤٦٨) وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: السهو في الصلاة والسجود له (٥٧٣).

قال: أبو داود السجستاني وهم الزهري في هذا الحديث فرواه عن ذي الشمالين ظنًا منه أن ذا الشمالين وذا اليدين واحد، وأما اختلاف ألفاظه فجوابه أن حديث أبي هريرة لم يختلف وإنما يروىٰ الثلاث من عمران وهو من أفراد مسلم وحديث أبي هريرة أصح وأن الشك في العدد لا يضر مع حفظ أهل الحديث وثبوت الكلام ناسيًا، وأما تحريم الكلام فقال أبو حاتم بن حبان إنما كان الكلام بمكة فلما بلغ المسلمون بالمدينة سكتوا، وقال: زيد بن أرقم وهو من أهل المدينة كنا نتكلم في الصلاة حتى نزلت ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾ فأمرنا بالسكوت(١)، وقال: أبو سليمان الخطابي نسخ الكلام بعد الهجرة بمدة يسيرة على القولين كأن تحريم الكلام قبل إسلام أبي هريرة بيقين. وأما كلام أبي بكر وعمر الناس فأجيب عنه بوجهين أحدهما أن في رواية حماد بن زيد عن أيوب أنهم أومؤا أي نعم فدل ذٰلك أن رواية من روى أنهم قالوا نعم فيه تجوز والمراد أنهم أومؤا ثانيهما أنه لم ينسخ من الكلام ما كان جوابًا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لحديث أبي سعيد بن المعلى قال: «كنت أصلي في المسجد فدعاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم أجبه حتّى أتيته فقلت يا رسول الله إني كنت أصلي، فقال «ألم يقل الله ﴿استجيبوا الله وللرسول إذا دعاكم﴾»(٢) رواه البخاري، واحتج أبو حنيفة بحديث معاوية بن الحكم قال: بينا نحن نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ عطس رجل من القوم فقلت له يرحمك الله فرماني القوم بأبصارهم فقلت واثكل أماه ما شأنكم تنظرون إليّ؟ فجعلوا يضربون بأيديهم علىٰ أفخاذهم فلما رأيتهم يصمتوني لكني سكت، فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دعاني فبأبي هو وأمي ما رأيت معلمًا قبله ولا بعده أحسن تعليمًا منه والله ما لهزني ولا شتمني ولا ضربني ثم قال: «إن هٰذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن»(٣) رواه مسلم، وبحديث جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الكلام ينقض الصلاة ولا ينقض الوضوء» رواه الدارقطني، وأجيب بأن حديث معاوية حجة على أبي حنيفة لا له حيث لم يأمره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بإعادة الصلاة وإنما علمه أحكام الصلاة، وقال: له لا يصلح لأنه محظور في الصلاة، وأما حديث جابر فهو من رواية أبي شيبة عن يزيد بن خالد عن أبي سفيان وأبو شيبة اسمه عبد الرحمٰن

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في نسخ الكلام في الصلاة (٤٠٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: فضل فاتحة الكتاب (٤٤٧٤).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته (٥٣٧).

بن إسحٰق ضعيف، كذٰلك قال: يحيى بن معين وقال: أحمد ليس بشيء منكر الحديث ويزيد لا يجوز الإحتجاج به إذا انفرد كذا قال: ابن حبان والله أعلم وقال: سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد أن الآية في الخطبة أمروا بالإنصات لخطبة الإمام يوم الجمعة واختار السيوطي هذا القول وقد ذكرنا مسئلة الإنصات في الخطبة في سورة الجمعة، وقال: عمر بن عبد العزيز الإنصات لقول كل واعظ وقال: الكلبي كانوا يرفعون أصواتهم في الصلاة حين يسمعون ذكر الجنة والنار يعني بالدعاء والتعوذ وقال: قوم نزلت الآية في ترك الجهر بالقراءة خلف الإمام، قال: البغوي: روىٰ زيد بن أسلم عن أبيه عن أبي هريرة قال: نزلت هذه الآية في رفع الأصوات خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الصلاة، وذكر البغوي: عن المقداد أنه سمع ناسًا يقرءون مع الإمام فلما انصرف قال: أما آن لكم أن تفقهوا إذا قرأ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا كما أمركم الله، قال: البغوي: وهٰذا قول الحسن والزهري والنخعي أن الآية في القراءة في الصلاة خلف الإمام، قال: البغوي وهذا أولىٰ ممن قال: أنها نزلت للإنصات في الخطبة لأن الآية مكية والجمعة وجبت بالمدينة، وقال: ابن همام أخرج البيهقي عن الإمام أحمد قال: أجمع الناس على أن هذه الآية في الصلاة وأخرج عن مجاهد كان عليه السلام يقرأ في الصلاة فسمع قراءة فتى من الأنصار فنزل ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟﴾ وقد ذكرنا مسئلة القراءة خلف الإمام في سورة المزمل في تفسير قوله تعالىٰ ﴿فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ ﴾[1] وأخرج ابن جرير عن الزهري قال: نزلت هٰذه الآية في فتى من الأنصار كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كلما قرأ شيئًا قَرَأَه، قلت: يعني خارج الصلاة، وقال: سعيد بن منصور في سننه حدثني أبو معشر عن محمد بن كعب قال: كانوا يتلقون من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا قرأ شيئًا قرأوا معه حتى نزلت هذه الآية في الأعراف، قال: صاحب لباب النقول في أسباب النزول ظاهر ذٰلك الرواية أن الآية مدنية.

فصل: اختلف العلماء في وجوب الاستماع والإنصات علىٰ من هو خارج الصلاة يبلغه صوت من يقرأ القرآن في الصلاة أو خارجها؟ قال: البيضاوي: عامة العلماء على استحبابها خارج الصلاة، وقال: ابن همام وفي كلام أصحابنا ما يدل علىٰ وجوب الاستماع في الجهر بالقراءة مطلقًا، قال: في الخلاصة رجل يكتب الفقه وبجنبه يقرأ القرآن فلا يمكنه استماع القرآن فالإثم على القارئ وعلىٰ هذا لو قرأ على السطح في الليل

(١) سورة المزمل، الآية: ٢٠.

جهرًا والناس نيام يأثم، وهذا صريح في إطلاق الوجوب ولأن العبرة لعموم اللفظ دون خصوص السبب، قلت: وقد ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان يقرأ القرآن بالليل جهرًا بحيث يسمع من وراء حجرته وربما يسمعه الجيران، روي الترمذي والنسائي وابن ماجه عن أم هانئ قالت كنت أسمع قراءة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بالليل وأنا علىٰ عريشي[1]، قال: البغوي: في شرح السنة العريش السقف سميت بيوت مكة عروشًا لأنها عيدان ينصب ويظلل، وروي أبو داود والترمذي عن ابن عباس، قال: كان قراءة النبيّ صلىٰ الله عليه وآله وسلم على قدر ما يسمعه من في الحجرة وهو في البيت[2]، وروي الطحاوي بلفظ كان يصلي بالليل فيسمع قراءته من وراء الحجرة وهو في البيت وقد كانت في بيوت النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم نساؤه وربما كانت إحداهن نائمة وهو يصلي، روىٰ البخاري في الصحيح عن عائشة قالت: «كنت أنام بين يدي النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ورجلاي في قبلته فإذا سجد غمزتي فقبضت رجلي فإذا قام بسطتها قالت والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح»[3]، وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرءون القرآن بالليل والنهار ورافعي أصواتهم من غير نكير، روي مسلم عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: له لقد رأيتني وأنا أسمع لقراءتك البارحة[4]، وفي الصحيحين عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إني لأعرف أصوات رفقة الأشعريين حين يرحلون وأعرف منازلهم من أصواتهم بالقرآن بالليل وإن كنت لم أر منازلهم حين نزلوا بالنهار»[5] ولا شك أن بعض الناس في العسكر كانوا نيامًا وقت قراءة الأشعريين وروىٰ ابن أبي داود عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه سمع ضجة ناس في المسجد يقرءون القرآن فقال طوبى لهٰؤلاء كانوا أحب الناس إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فهٰذه الأحاديث تدل على فساد ما أفتى به صاحب الخلاصة، وأخرج

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: الافتتاح، باب: رفع الصوت بالقرآن (١٠٠٧) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في القراءة في صلاة الليل (١٣٤٩).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل (١٣٢٥).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: الصلاة على الفراش (٣٧٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: الاعتراض بين يدي المصلي (٥١٢).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن (٧٩٣).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: غزوة خيبر (٣٩٠٦) وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل الأشعريين رضي الله عنهم (٢٤٩٩).

ابن مردويه في تفسيره قال: ثنا أبو أسامة عن سفيان عن أبي المقدام هشام بن زيد عن معاوية ابن قرة قال: سألت بعض مشايخنا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحسبه قال: عبدالله ابن مغفل كل من سمع القرآن وجب عليه الاستماع والإنصات، قال: إنما نزلت هٰذه الآية ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ﴾ في القراءة خلف الإمام، قلت: واللام في قوله تعالىٰ ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ﴾ للعهد دون الجنس والمراد به القرآن المقروء ولاستماعكم كالإمام يقرأ حتى يسمع من خلفه والخطيب يقرأ للتخاطب والمقري يقرأ على التلميذ والله أعلم.

فصل: لا يجوز الدعاء والتعوذ للسامع إذا قرأ القارئ في القرآن ذكر الجنة والنار لما ذكرنا من قول الكلبي، قال: ابن همام إن الله وعده بالرحمة إذا استمع حيث قال: فاستمعوا وأنصتوا لعلكم ترحمون ووعده حتم وإجابة دعاء المتشاغل عنه به غير مجزوم به وكذا الإمام.

مسألة: وكذا المنفرد لا يشتغل بغير القراءة في الفرض وفي النفل يسأل الجنة ويتعوذ من النار عند ذكرهما ويتفكر في آية المثل لحديث حذيفة قال: «صليت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة الليل فما مر بآية فيها ذكر الجنة إلا وقف وسأل الله الجنة وما مر بآية فيها ذكر النار إلا وقف وتعوذ من النار»[١] رواه ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ﴾، قال: ابن عباس يعني بالذكر القراءة في الصلاة يريد يقرأ سرًا في نفسه في صلاة السر ﴿تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ أي متضرعًا وخائفًا مني ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ أي متكلمًا كلامًا فوق السر ودون الجهر أراد في صلاة الجهر ولا تجهر جهرًا شديدًا بل في خفض وسكون يسمع من خلفك كذا قال: ابن عباس في تفسير الآية، فقوله ودون الجهر عطف علىٰ قوله في نفسك، قلت: وجاز أن يكون المراد اقرأ القرآن فوق السر دون الجهر جهرًا متوسطًا نظيره قوله تعالىٰ ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾[٢] ويؤيده حديث أبي قتادة قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج ليلة فإذا هو بأبي بكر يصلي يخفض صوته ومر بعمر وهو يصلي رافعًا صوته قال: فلما اجتمعا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «يا أبا بكر مررت بك وأنت تصلي تخفض صوتك» قال: قد أسمعت من ناجيت يا رسول الله، وقال: لعمر «مررت بك وأنت تصلي

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: الافتتاح، باب: تعوذ القارئ إذا مر بآية عذاب (١٠٠٢).
(٢) سورة الإسراء، الآية: ١١٠.

رافعًا صوتك» قال: يا رسول الله أوقظ الوسنان وأطرد الشيطان، فقال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: «يا أبا بكر ارفع من صوتك شيئًا وقال: لعمر اخفض من صوتك شيئًا»[(١)] رواه أبو داود، وروىٰ الترمذي نحوه من حديث عبدالله بن رباح الأنصاري، وجاز أن يكون المعنى اقرأ القرآن سرًا وجهرًا دون الجهر الشديد يعني علىٰ كلا الوجهين تارة كذا وتارة كذا، روي أبو داود عن أبي هريرة قال: كانت قراءة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بالليل يرفع طورًا ويخفض طوراً[(٢)]، وروىٰ الترمذي عن عبدالله بن أبي قيس قال: سألت عائشة عن قراءة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم كان يسر بالقراءة أو يجهر؟ قالت كل ذلك قد كان يفعل ربما أسر وربما جهر، قلت: الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة[(٣)] قال: الترمذي حديث حسن صحيح غريب.

فصل: اختلف العلماء في كيفية القراءة في الصلاة ليلًا وخارج الصلاة؟ فقال قوم لا بد من الجهر وكرهوا المخافة اتباعًا لحديث أم هانيء وابن عباس المذكورين أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان يسمع قراءة من وراء الحجرة وهو في البيت وسمعته أم هانيء على عريشها، والجمهور على أن القارىء مخير إن شاء جهر وإن شاء أخفت لما ذكرنا من حديث أبي هريرة، وعائشة أنه صلى الله عليه وآله وسلم يرفع طورًا ويخفض طورًا، قال: الطحاوي في حديث أم هانيء وابن عباس ذكر رفعه صلى الله عليه وآله وسلم صوته وهو لا ينفي الخفض أحيانًا وحديث أبي هريرة يبين أن للمصلي أن يخفض إن أحب ويرفع إن أحب فهو أولىٰ وبه يقول أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد رحمهم الله تعالىٰ، ثم القائلون بالتخيير منهم من قال: الإخفات أفضل بحديث عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «الجاهر بالقرن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة»[(٤)] رواه أبو داود والترمذي والنسائي قال: الترمذي حديث حسن، ولا شك أن صدقة السر أفضل من صدقة العلانية قال: الله تعالىٰ ﴿إِن تُبۡدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِيَۖ وَإِن

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في قراءة الليل (٤٤٤) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل (١٣٢٧).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل (١٣٢٦).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في قراءة الليل (٤٤٦).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: فضائل القرآن (٢٨٤٣) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل (١٣٣١) وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: المسر بالصدقة (٢٥٥١).

﴿تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾[(١)] وبه أخذ جماعة من السلف، روي عن الأعمش قد دخلت على إبراهيم رضي الله عنه وهو يقرأ في المصحف فاستأذن عليه رجل فنظاه وقال: لا يرى هٰذا إني أقرأ كل ساعة، وعن أبي العالية رضي الله عنه قال: كنت جالسًا مع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رجل قرأت الليل كذا وقالوا هٰذا حظك منه، وقال: كثير من العلماء الجهر أفضل لما ذكرنا في ما سبق من الأحاديث في الجهر ولما في الصحيحين عن أبي هريرة قال: سمعت النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «ما أذن الله لشيء كإذنه لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به»[(٢)] ومعنى أذن استمع وهو إشارة عن الرضا والقبول، وفيهما عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: له: «أوتيت مزمارًا من مزامير آل داود»[(٣)] وروىٰ ابن ماجه من حديث فضالة بن عبيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الله: «أشد إذنًا إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن يجهر بها من صاحب القينة إلىٰ قينته»[(٤)] روى أبو داود والنسائي وغيرهما عن البراء ابن عازب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «زينوا القرآن بأصواتكم»[(٥)] قال: أبو حامد الغزالي وغيره من العلماء طريق الجمع بين الأخبار أن الإسرار بعد من الرياء فهو أفضل فيحق من يخاف ذٰلك فإن لم يخف الرياء فالجهر أفضل لأن العمل فه أكثر ولأن فائدته متعد إلى غيره فهو أفضل ولأنه يوقظ قلب القارئ ويجمع همته إلى الفكر ويصرف سمعه إليه ويطرد النوم ويزيد في النشاط ويوقظ غيره من نائم أو غافل وينشط فمهما حضر شيء من هٰذه النيات، فالجهر أفضل وإن اجتمعت النيات تضاعف الأجر ولهٰذا قلنا القراءة في المصحف أفضل، قلت: لا شك أن في الجهر بالقرآن أحاديث كثيرة والآثار من الصحابة والتابعين أكثر من أن تحصى لكن فيمن لا يخاف رياء

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٧١.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: قول النبي ﷺ «الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة» (٧٥٤٤) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن (٢٣٣).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل القرآن، باب: حسن الصوت بالقراءة للقرآن (٥٠٤٨) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن (٧٩٣).

(٤) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: في حسن الصوت بالقرآن (١٣٤٠). في الزوائد: إسناده حسن.

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: كيف يستحب الترتيل في القراءة (١٤٦٧) وأخرجه النسائي في كتاب: الافتتاح، باب: تزيين القرآن بالصوت (١٠٠٩).

ولا إعجابًا ولا غيرهما من القبائح ولا يؤذي جماعة يلبس عليهم صلواتهم ويخلطها عليهم فمن خاف شيئًا من ذٰلك فلا يجوز له الجهر وإن لم يخف استحب الجهر، فإن كانت القراءة في جماعة مجتمعين مستمعين تأكد استحباب الجهر لٰكن لا يجوز كمال الجهر وأن يجهد الرجل نفسه في الجهر لقوله تعالىٰ ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ روى محمد في موطأه عن مالك عن عمه أبي سهيل عن أبيه أن عمر بن الخطاب كان يجهر بالقراءة في الصلاة وأنه كان يسمع قراءة عمر بن الخطاب عند دار أبي جهيم فقال محمد الجهر بالقرآن في الصلاة فيما يجهر بالقراءة حسن ما لم يجهد الرجل نفسه والله أعلم.

فإن قيل: الجهر بالذكر والدعاء بدعة والسنة فيهما الاخفاء كما مر المسئلة في تفسير قوله تعالىٰ ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾[1] فما وجه الفرق بين الذكر وقراءة القرآن مع أن القراءة أيضًا ذكر؟ قلنا: القرآن مشتمل على الوعظ والقصص الموجبة للعبرة والأحكام ونظمه معجز جاذب للقلوب السقيمة إلى الإسلام، ولذا قال: الله تعالىٰ ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾[2] وقراءته باللسان عبادة زائدة على الذكر الذي هو عبادة عن طرد الغفلة عن الجنان وإسماعه غيره عبادة أخرىٰ مرغوبة عند الرحمٰن بخلاف الذكر والدعاء فإن المقصود من الدعاء الإجابة ومن الذكر النسيان عما يشغله من العزيز المنان حتى يسقط عن بصيرته نفس الذكر بل الذاكر أيضًا ولا يبقى في بصيرته إلا الواحد القهار.

فائدة: قال شعبة نهاني أيوب أن أحدث بهٰذا الحديث «زينوا القرآن بأصواتكم» قال: أبوعبيدة وإنماكره فيما نرى أن يتأول الناس بهٰذا الحديث الرخصة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هٰذه الألحان المبتدعة، ثم ذكر أبو عبيدة أحاديث كثيرة في تحسين الصوت بالقرآن ثم قال: ومجمل هذه الأحاديث طريق الحزن والتخويف والتشويق لا الألحان المطربة الملهية وقد روي في ذٰلك أحاديث مفسرة مرفوعة وغير مرفوعة، منها عن طاووس قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أي الناس أحسن صوتًا بالقرآن أو أحسن قراءة؟ فقال: «الذي إذا سمعته رأيته يخشى الله» وعن طاووس أحسن الناس صوتًا بالقرآن أخشاها الله تعالىٰ رواه الدارمي عن طاووس مرسلًا، وعن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اقرؤا القرآن بلحون العرب وأصواتها وإياكم ولحون أهل العشق ولحون أهل الكتابين وسيجيء بعدي قوم يرجعون بالقرآن

(١) سورة الأعراف، الآية: ٥٥. (٢) سورة التوبة، الآية: ٦.

ترجيع الغناء والنوح لا يتجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم» رواه البيهقي في شعب الإيمان ورزين في كتابه والله أعلم. وقال: مجاهد معنى الآية أنه تعالىٰ أمر أن يذكروه في الصدور بالتضرع إليه في الدعاء والإستكانة دون رفع الصوت والصياح بالدعاء فإن الإخفاء أدخل في الأخلاص، قلت: وعلىٰ هٰذا قوله ودون الجهر عطف تفسيري لقوله في نفسك وقد ذكرنا مسئلة الذكر الخفي والجهر في تفسير قوله تعالىٰ ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ وما قال: البيضاوي أو هو أمر للمأموم بالقراءة سرًا بعد فراغ الإمام عن قراءته كما هو مذهب الشافعي رحمه الله فليس بشيء فإنه خطاب مع النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم، وقد كان إمامًا ولم يكن مأمومًا ولو كان الخطاب للمأمومين لكان بصيغة الجمع دون المفرد على نسق قوله تعالىٰ ﴿فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ وأيضًا القراءة سرًا ينافي الاستماع والإنصات كالقراءة جهرًا، وقوله بعد فراغ الإمام عن قراءته غير مستفاد من الآية فيلزم حينئذ التعارض بين الآيتين، وأيضًا القراءة بعد فراغ الإمام لا يتصور فإن الإمام بعد الفراغ من القراءة يركع ولا قراءة للمأموم بعدما ركع الإمام إجماعًا ولو قام الإمام ساكتًا حتّى يفرغ المأموم عن قراءته لزم قلب موضوع الإمامة والله أعلم، ﴿بِٱلْغُدُوِّ﴾ أي بأوقات الغدو وهو مصدر غدًا يغدو وغدوًا إذا دخل في قوت البكرة يعني أول النهار، في القاموس الغدوة بالضم البكرة أوما بين صلاة الفجر وطلوع الشمس ﴿وَٱلْآصَالِ﴾ جمع أصيل وهو العشي يعني آخر النهار، وقال: البغوي: هو ما بين العصر والمغرب خص هذين الوقتين بالذكر لفضلهما والمراد أمة الذكر كما يدل عليه قوله تعالىٰ ﴿وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ﴾ يعني لا تغفل من الله أصلاً في وقت من الأوقات، قلت: وتذييل قوله تعالىٰ ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ﴾ بقوله ﴿بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ﴾ يدل علىٰ أن المراد بالذكر أعم من القراءة وغيره والمقصود طرد الغفلة بأي وجه كان والله أعلم ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ﴾ عندية وقربًا غير متكيف بأفضل والكرامة لامتناع العندية الجسمانية في جنابه تعالىٰ والمراد بالموصول الأنبياء والملائكة وصالحوا المؤمنين، ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ أي لا يتكبرون بأنفسهم ﴿عَنْ عِبَادَتِهِۦ﴾ قلت بل يستكبرون أنفسهم بعبادته ﴿وَيُسَبِّحُونَهُۥ﴾ وينزهونه عما لا يليق به ويذكرونه يقولون سبحان ربي الأعلىٰ ﴿وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ﴾ أي يخصونه بالسجود والعبادة ولا يشركون به غيره، عن معدان بن طلحة قال: لقيت ثوبان مولىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت: «أخبرني بعمل أعمله يدخلني الله به الجنة؟ فسكت ثم سألته الثانية فسكت ثم سألته الثالثة، فقال: سألت عن ذٰلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «عليك بكثرة السجود لله فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة» قال: معدان: ثم لقيت أبا الدرداء فسألته فقال

لي مثل ما قال: ثوبان»[١] رواه مسلم، وفي رواية عن ثوبان بلفظ «ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها سيئة» رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن حبان والبغوي، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثر والدعاء»[٢] رواه مسلم، وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلتي أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة وأمرت بالسجود فأبيت فلي النار»[٣] رواه مسلم، وعن ربيعة بن كعب قال: «كنت أبِيتُ مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأتيه بوضوئه وحاجته فقال لي سل، فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة، قال: أو غير ذلك؟ قلت: هو ذٰلك قال: فأعني علىٰ نفسك بكثرة السجود»[٤] رواه مسلم، وقد ذكرنا مسائل سجود التلاوة في سورة انشقت والله أعلم.

تمت سورة الأعراف ونتلوها سورة الأنفال إن شاء الله تعالىٰ سادس عشر من المحرم من السنة الأولىٰ من المائة الثانية عشر سنة ١٣٠١ هـ فقط تمت

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: فضل السجود والحث عليه (٤٨٨).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود (٤٨٢).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة (٨١).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: فضل السجود والحث عليه (٤٨٩) وأخرجه النسائي في كتاب: التطبيق، باب: فضل السجود (١١٣٢) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: وقت قيام النبي ﷺ من الليل (١٣١٨).

المحتويات

تفسير المظهري

تأليف

القاضي محمد ثناء الله العثماني الحنفي المظهري
النقشبندي
١١٤٣ - ١٢٢٥

تحقيق

أحمد عزو عناية

الجزء الرابع

دار إحياء التراث العربي
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

1425 هـ - 2004 م

دار إحياء التراث العربي - بيروت لبنان

جلال الدين حقاني

بشاور بازار كتبخانه

تلفون: 091/220493 - موبيل: 0300/5902280 - باكستان

بيروت - لبنان - بناية كليوبترا - شارع دكاش

ص.ب: 11/7957 الرمز البريدي: 2250 1107

هاتف: 540000 - 544440 فاكس: 850717

Beirut - Liban - Imm Kileopatra - Rue Dakkache

P.O.Box 11\7957 Postal Code 1107 2250

Tel.Off: 544440 - 540000 Fax: 850717

سورة الأنفال

آياتها خمس وسبعون وهي مدنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَنفَالِ قُلِ الْأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝١ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُولَٰٓئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ۝٤ كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ ۝٥ يُجَٰدِلُونَكَ فِى الْحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنظُرُونَ ۝٦ وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَن يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَٰفِرِينَ ۝٧ لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَٰطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ۝٨﴾.

روى ابن أبي شيبة وأبو داود والنسائي والحاكم وابن حبان وعبد الرزاق في المصنف وعبد بن حميد وابن عابد وابن مردويه وابن عساكر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما كان يوم بدر قال: النبي ﷺ: «من قتل قتيلاً فله كذا أو كذا ومن أسر أسيراً فله كذا وكذا[1]» وفي رواية ابن مردويه من طريق فيه الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس وعن عطاء عن ابن عجلان عن عكرمة عنه بلفظ «من قتل قتيلاً فله سلبه» فأما المشيخة فثبتوا تحت الرايات وأما الشبان فسارعوا إلى القتل والغنائم، فقال: المشيخة للشبان أشركونا معكم فإنا كنا لكم ردءاً ولو كان منكم شيء لجئتم إلينا فاختصموا إلى رسول الله ﷺ، وجاء أبو اليسر بأسيرين فقال: يا رسول الله قد وعدتنا، فقام سعد بن

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الجهاد، باب: في النفل (٢٧٣٦).

معاذ فقال: يا رسول الله ﷺ أعطيت هؤلاء لم يبق لأصحابك شيء وإنه لم يمنعنا من هذا زهادة في الآخرة ولا جبن عن العدو ولا ضعن بالحياة أن نصنع ما صنع إخواننا ولكنا رأينا قد أفردت فكرهنا أن تكون بمضيعة وإنما قمنا هذا المقام محافظة عليك أن يأتوك وراءك فتشاجروا فنزلت ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾ يا محمد ﴿عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ يعني أن الغنائم لمن هي، والنفل الغنم لأنها من فضل الله وعطائه ﴿قُلِ﴾ لهم يا محمد ﴿ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ﴾ ملكاً ﴿وَٱلرَّسُولِ﴾ تصرفاً يقسمها الرسول على ما يأمره الله تعالى يعني أمرها مختص بهما، قال: ابن عباس فيما رواه الأئمة المذكورون: فنزعه الله تعالى من أيديهم فجعله إلى رسول ﷺ فجعله رسول الله ﷺ بين المسلمين على بواء أي سواء فكان ذلك تقوى الله وطاعته وطاعة رسوله ﷺ وإصلاح ذات البين كما قال: الله تعالى ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ في الاختلاف والمشاجرة ﴿وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ يعني الصفة التي بينكم من المواساة والألفة والمساعدة فيما رزقكم الله تعالى وتسليم أمره إلى الله تعالى ورسوله، قال: الزجاج: يعني ذات بينكم حقيقة وصلكم والبين الوصل ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ فيما أمرتم به في الغنائم وغيرها ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ شرط استغنى عن الجزاء بما مضى، يعني إن كنتم مؤمنين كاملي الإيمان فافعلوا ذلك فإن مقتضى كمال الإيمان الإطاعة في الأوامر والإتقاء عن المعاصي وإصلاح ذات البين بالعدل والإحسان والإيثار، وذكر البيضاوي الحديث بلفظ شرط رسول الله ﷺ لمن كان له غناء أن ينفله فتسارع شبانهم حتى قتلوا سبعين وأسروا سبعين ثم طلبوا نفلهم وكان المال قليلاً فقال: الشيوخ والوجوه الذين كانوا عند الرايات كنا ردءاً لكم وفئة تتحاذون إليها فنزلت فقسمها رسول الله ﷺ بينهم على السواء، ثم قال: البيضاوي: ولهذا لا يلزم الإمام أن يفيء بما وعدهم وهو قول الشافعي رحمه الله. وروى ابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد وابن مردويه عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: لما كان يوم بدر وقتل أخي عمير وقتلت سعيد بن العاص وأخذت سيفه وكان يسمى ذا الكتيفة فأتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله قد شفاني الله تعالى اليوم من المشركين فنفلني هذا السيف فأنا من قد علمت حاله، قال: هذا السيف لا لك ولا لي ضعه فوضعته ثم رجعت، قلت: عسى أن يعطي هذا السيف اليوم من لا يبلي بلائي فرجعت فقال: اذهب فاطرحه في القبضَ فرجعت وبي ما لا يعلمه إلا الله تعالى من قتل أخي وأخذ سلبي فرجعت به حتى إذا أردت أن ألقيه لامتني نفسي فرجعت إليه، فقلت: أعطنيه فشد بي صوته فما جاوزت إلا يسيراً حتى نزلت سورة الأنفال فقال: رسول الله ﷺ: «اذهب فخذ سيفك» وفي رواية فجأني الرسول إنك سألتني

وليس لي وإنه قد صار لي وهو لك؛ وروى البخاري في تاريخه عن سعد بن جبير أن سعداً ورجلاً من الأنصار خرجا ينتفلان فوجدا سيفاً ملقى فخرا عليه، فقال: سعد هو لي وقال الأنصاري هو لي لا أسلمه حتى أتي رسول الله ﷺ فأتياه فقص عليه القصة، فقال: رسول الله ﷺ: ليس لك يا سعد ولا للأنصاري فنزلت ﴿يَسْئَلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ الآية ثم نسخت هذه الآية بقوله تعالى: ﴿واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسة وللرسول ولذي القربى﴾[1] وروى ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في السنن عن ابن عباس قال: الأنفال المغانم كانت لرسول الله ﷺ خالصة ليس لأحد منها شيء ما أصاب من سرايا المسلمين من شيء أتوه فمن حبس إبرة أوسلكاً فهو غلول فسألوا رسول الله ﷺ أن يعطيهم منها شيئاً فأنزل الله تعالى: ﴿يَسْئَلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ قُلِ ٱلْأَنفَالُ﴾ لي جعلتها لرسولي ليس لكم منها شيء ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ ثم أنزل الله ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ﴾ الآية ثم قسم ذلك الخمس لرسول الله ﷺ ولذي القربى واليتامى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله وجعل أربعة أخماسه للناس فيه سواء للفرس سهمان ولصاحبه سهم وللراجل سهم.

قال محمد بن يوسف الصالحي في سبيل الرشاد: ولما أمر رسول الله ﷺ أن يقسم الغنائم على السواء قال: سعد بن معاذ يا رسول الله أتعطي فارس القوم الذي يحميهم مثل ما تعطي الضعيف؟ فقال: رسول الله ﷺ: «ثكلتك أمك وهل تنصرون إلا بضعفائكم» ونادى مناديه ﷺ: من قتل قتيلاً فله سلبه ومن أسر أسيراً فهو له ـ كان يعطي من قتل قتيلاً سلبه ـ.

وروى سعيد بن منصور وأحمد وابن المنذر وابن حبان والحاكم والبيهقي في السنن عن عبادة بن الصامت قال: التقى الناس فهزم الله العدو وانطلقت طائفة إلى آثارهم يأسرون ويقتلون وأكبت طائفة على العسكر يجوزونه ويجمعونه وأحدقت طائفة برسول الله ﷺ لا يصيب العدو منه غرة، حتى إذا كان الليل وأفاء الناس بعضهم إلى بعض قال: الذين جمعوا الغنائم نحن جمعناها وحويناها فليس لأحد فيها نصيب، وقال الذين خرجوا في طلب العدو لستم بأحق منا نحن نفينا عنها العدو وهزمناهم وقال الذين أحدقوا برسول الله ﷺ لستم بأحق بها منا نحن أحدقنا برسول الله ﷺ حفظنا أن يصيب العدو منه غرة فاشتغلنا به فنزلت ﴿يَسْئَلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ الآية ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ الكاملون

(١) سورة الأنفال، الآية: ٤١.

في الإيمان ﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ﴾ خافت وفزعت ﴿قُلُوبُهُمۡ﴾ استعظاماً وتهيباً من جلاله وعزة سلطانه، وقيل: هو الرجل يهم بالمعصية فيقال له اتق فينزع منه خوفاً من عقابه فالمعنى إذا اذكر وعيد الله بحذف المضاف ﴿وَإِذَا تُلِيَتۡ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا﴾ لاطمئنان النفي بنزول البركات عند تلاوة القرآن ورسوخ اليقين بتظاهر الأدلة ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمۡ يَتَوَكَّلُونَ﴾ يفوضون أمورهم إليه تعالى ولا يخشون ولا يرجون أحداً إلا إياه ﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ أي يأتونها بحقوقها ويقيمونها كما يقام القداح ﴿﴾وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ﴾ أعطيناهم ﴿يُنفِقُونَ﴾ في سبيل الله ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ الموصوفون بمكارم أعمال القلوب من الإخلاص والخشية والتوكل واطمئنان الأنفس بذكر الله ومحاسن أعمال الجوارح من الصلاة والصدقة ﴿هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ﴾ صفة لمصدر محذوف أي إيماناً حقاً أو مصدر مؤكد يعني إيمانه حقاً لا شبهة فيه.

عن الحسن أن رجلاً سأله أمؤمن أنت؟ قال: إن كنت تسألني عن الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث والحساب فأنا مؤمن وإن كنت تسألني عن قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ﴾ الآية فلا أدري أمنهم أنا أم لا.

قلت: مراد الحسن أن كمال الإيمان بالإخلاص وتصفية القلب وتزكية النفس وتحلية الجوارح بالطاعات وترك المعاصي وذلك أمر نادر لا أدري اتصاف نفسي به وأما نفس الإيمان فموجود بفضل الله فليس هذا من قبيل أنا مؤمن إن شاء الله، وقال علقمة: كنا في سفر فلقينا قوماً من هؤلاء قالوا: نحن المؤمنون حقاً فلم ندر ما نجيبهم حتى لقينا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فأخبرناه بما قالوا: قال: فما رددتم عليهم؟ قلنا: لم نرد عليهم، قال: هلا قلتم أمن أهل الجنة أنتم؟ إن المؤمنين أهل الجنة.

وقال الثوري: من زعم أنه مؤمن حقاً أو عند الله ثم لم يشهد أنه في الجنة فقد آمن بنصف الآية دون النصف، وبهذا يتشبث من يقول: أنا مؤمن إن شاء الله يعني المراد بالاستثناء عدم الجزم بحسن الخاتم الموجب لكونه من أهل الجنة لا الشك في إيمانه الحالي ذات الشك ينافي الإيمان الاعتقاد الجازم، وكان أبو حنيفة رحمه الله يكره هذا القول لكونه موهماً للشك المنافي للاعتقاد الجازم يقول: أنا مؤمن حقاً باعتبار حصول الاعتقاد الجازم في الحال لا بمعنى الجازم بحسن الخاتمة فالنزاع إنما هو في اللفظ دون المعنى لكن الأحوط قول أبي حنيفة.

قال أبو حنيفة لقتادة: لم تستثني في إيمانك؟ قال: اتباعاً لإبراهيم عليه السلام في

قوله: ﴿وَالَّذِيٓ أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِي خَطِيٓـَٔتِي يَوْمَ الدِّينِ ﴿٨٢﴾﴾[1] فقال له هلا اقتديت به في قوله: ﴿قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾[2] وعن إبراهيم التيمي قال: قل أنا مؤمن حقاً فإن صدقت أثبت عليه وإن كذبت فكفرك أشد عليك من ذلك.

وعن ابن عباس من لم يكن منافقاً فهو مؤمن حقاً. ﴿لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ﴾ كرامة وفضل وعلو منزلة ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾ نظيره قوله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾[3] وقال عطاء: درجات الجنة يرتقونها بأعمالهم.

عن عبادة بن الصامت قال: قال: رسول الله ﷺ: «في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض والفردوس أعلاها درجة منها تفجر أنهار الجنة الأربعة ومن فوقها يكون العرش فإذا سألتم الله فاسألوا الفردوس»[4] رواه الترمذي، وقال البغوي قال: الربيع بن أنس سبعون درجة ما بين كل درجتين الفرس المضمر سبعين سنة ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ لما فرط منهم ﴿وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ حسن أعد الله لهم في الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا يخطر ببال أحد ولا ينقطع أبداً ﴿كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ﴾ الذي بالمدينة أو المراد بالبيت المدينة نفسها لأنها مهاجره ومسكنه فهي مختصة به كاختصاص البيت بصاحبه ﴿بِالْحَقِّ﴾ متعلق بأخرج أي إخراجاً متلبساً بالحكمة والصواب لقتال الكفار ببدر، وقوله كما أخرجك إما مبتدأ محذوف تقديره هذا الحال يعني كون الأنفال لله والرسول وتقسيم رسول الله ﷺ الأنفال بين الناس على السواء وكراهة بعض الناس يعني الشبان المقاتلة ثابت كحال إخراجك الله للحرب وكراهتهم به، أو صفة لمصدر الفعل المقدر في قوله لله والرسول أي الأنفال ثبت لله والرسول مع كراهتهم ثباتاً ثبات إخراجك ربك من بيتك كذا، قال: المبرد: وقيل: تقديره امض لأمر الله تعالى في الأنفال وإن كرهوا كما مضيت أمر الله في الخروج من البيت.

قصة غزوة بدر

والسبب في خروج النبي ﷺ أنه سمع أبا سفيان بن حرب مقبلاً من الشام في ألف بعير لقريش فيها أموال عظام ولم يبق بمكة قرشي ولا قرشية له مثقال فصاعداً إلا بعث به

---

(١) سورة الشعراء، الآية: ٨٢.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٦٠.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٥٣.

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء في صفة درجات الجنة (٢٥٣١).

في العير فيقال: إن فيها خمسين ألف دينار وفيها سبعين رجلاً كذا ذكر ابن عقبة وابن عابد.

قال البغوي: قال: ابن عباس وابن الزبير ومحمد بن إسحاق والسدي أقبل أبو سفيان من الشام في أربعين راكباً من كبار قريش فيهم عمرو بن العاص ومخرمة بن نوفل الزهري فندب رسول الله ﷺ للخروج معه وقال: «هذه عير قريش فيها أموالهم فاخرجوا لعل الله أن يغنمكوها» فانتدب الناس فخف بعضهم وثقل بعضهم وتخلف عنه بشر كثير وكان من تخلف لم يلم، وذلك أنهم لم يظنوا أن رسول الله ﷺ يلقى حرباً ولم يحتفل لها رسول الله ﷺ احتفالاً بليغاً فقال: من كان ظهره حاضراً فليركب معنا فجعل رجال يستأذنونه في ظهورهم في علو المدينة قال: لا إلا من كان ظهره حاضراً.

وبعث رسول الله ﷺ قبل خروجه من المدينة بعشر ليال طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد إلى طريق الشام يتجسسان خبر العير، فبلغا أرض خوار فنزلا على كشد بن مالك الجهني فأجارهما وأنزلهما وكتم عليهما حتى مرت العير ثم خرجا وخرج معهما كشد حتى أودد هما ذا المروة، فقدما ليخبرا رسول الله ﷺ فوجداه قد خرج فلما أخذ رسول الله ﷺ ينبع أقطعه الكشد، فقال: يا رسول الله إني كبير لكن أقطعها لابن أخي فأقطعه إياها فابتاعها منه عبد الرحمٰن بن سعد بن زرارة رواه عمر بن شيبة. وأدرك أبا سفيان رجل من خدام بالرزقا فأخبره أن رسول الله ﷺ ينتظر رجوع العير فخرج أبو سفيان ومن معه خائفين للرصد ولما دنا أبو سفيان من الحجاز جعل يتجسس الأخبار ويسأل من لقي من الركبان نخوفاً على أمر الناس حتى أصاب خبراً من بعض الركبان أن محمد ﷺ قد استنفر لك ولعيرك فحذر عند ذلك، واستأجر ضمضم بن عمرو الغفاري بعشرين مثقالاً فبعثه إلى مكة وأمره أن يجدع بعيره ويحول رحله ويشق قميصه قبله ومن دبره إذا يأتي مكة ويأتي قريشاً ولستنفرهم إلى أموالهم ويخبرهم أن محمداً قد عرض لها في أصحابه فخرج ضمضم مسرعاً إلى مكة وفعل ما أمره به أبو سفيان.

ذكر منام عاتكة

روى ابن إسحاق والحاكم والبيهقي من طريق عكرمة عن ابن عباس وموسى بن عقبة وابن إسحاق عن عروة والبيهقي عن ابن شهاب قالوا: رأت عاتكة بنت عبد المطلب فيما يرى النائم قبل مقدم ضمضم على قريش بثلاث ليال رؤيا فأصبحت عاتكة فأعظمتها، فبعثت إلى أخيها العباس بن عبد المطلب فقال: له: يا أخي لقد رأيت رؤيا أفظعتني

ليدخلن على قريش منها شر وبلاء، فقال: ما هي؟ قالت: لن أحدثك حتى تعاهدني أنك لا تذكرها فإنهم إن يسمعوها آذونا وأسمعونا ما لا نحب فعاهدها العباس، فقال: رأيت أن رجلاً أقبل على بعير فوق الأبطح فصاح بأعلى صوته انفروا يا آل عذر إلى مصارعكم في ثلاث صيحات ما رأى الناس اجتمعوا إليه ثم دخل المسجد والناس يتبعونه ثم مثل به بعيره فإذا هو على رأس الكعبة فصاح ثلاث صيحات فقال: انفروا يا آل عذر إلى مصارعكم في ثلاث، ثم أرى بعيره مثل على رأس أبي قبيس فقال: انفروا يا آل عذر إلى مصارعكم في ثلاث ثم أخذ صخرة عظيمة فنزعها من أصلها فأرسلها من أصل الجبل فأقبلت الصخرة تهوي لها حس شديد حتى إذا كانت في أسفل رفضت فما بقيت دار من دور قومك ولا بيت إلا دخل فلقه.

فقال العباس والله إن هذه لرؤيا فاكتميها لئن بلغت هذه قريشاً ليؤذوننا فخرج العباس من عندها فلقي الوليد بن عتبة بن ربيعة بن عبد الشمس وكان صديقاً له فذكرها واستكتمه إياها فذكرها الوليد لأبيه عتبة فتحدث بها وفشى الحديث بمكة حتى تحدثت به قريش.

قال العباس فغدوت أطوف بالبيت وأبو جهل بن هشام في رهط من قريش قعود يتحدثون برؤيا عاتكة فلما رآني قال: يا أبا فضل إذا فرغت من طوافك فأقبل إلينا فلما فرغت أقبلت حتى جلست معهم، فقال: لي أبو جهل: يا بني عبد المطلب متى حدثت فيكم هذه النبية، قلت :وما ذاك؟ قال: رؤيا عاتكة، قلت: وما رأت؟ قال: يا بني عبد المطلب ما رضيتم أن تنبأ رجالكم حتى تنبأ نساءكم ولفظ ابن عقبة أما رضيتم يا بني هاشم يكذب الرجال حتى جئتم بكذب النساء إنا كنا وأياكم كفرسي رهان فاستبقنا المجد منه فلما تحاكت الركب قلتم منا نبي بقي إلا أن تقولوا منا نبية فما أعلم في قريش أهل بيت أكذب امرأة ولا رجلاً منكم وآذاه أشد الإذاء، قد زعمت عاتكة في رؤياها أنه قال: انفروا في ثلاث فسنتربص بكم هذه الثلاث فإن يك حقاً ما تقول فسيكون وإن تمضي الثلاث ولم يكن كتبنا عليكم كتاباً أنكم أكذب أهل بيت في العرب.

قال العباس فوالله ما كان مني إليه كثيراً إلا أني جحدت ذلك وأنكرت أن تكون رأت شيئاً. وعند أبي عقبة في هذا الخبر أن العباس قال: لأبي جهل: هل أنت منته فإن الكذب فيك وفي أهل بيتك فقال: من حضرهما: ما كنت جهولاً يا أبا الفضل ولا أحمق خرقاً، وكذلك قال: ابن عابد وزاد مهلاً يا مصفر أستة.

ولقي العباس عاتكة أذى شديداً حين أفشا حديثها لهذا الفاسق، قال: العباس: فلما أمسيت لم تبق امرأة من بني عبد المطلب إلا أتتني قالت: أقررتم لهذا الخبيث الفاسق أن يقع في رجالكم ثم قد تناول نساءكم وأنت تسمع ثم لم يكن عندك كبير شيء مما سمعت، قلت: قد والله قد ما نعت ما كان مني إليه كبير شيء مما سمعت ولهم الله لا تعرض له فإن عاد لأكفيكنه، قال: فغدوت في اليوم الثالث من رؤيا عاتكة وأنا جديد مغضب أرى أني قد فاتني منه أمر أحب أن أدركه منه، قال: فدخلت المسجد فرأيته والله إني لأمشي نحوه أتعرضه ليعود لبعض ما قال: فأقع به وكان رجلاً خفيفاً حديد الوجه جديد اللسان حديد النظر إذ خرج نحو باب المسجد يشتد، قلت: في نفسه ما له لعنه الله أكل هذا فرقاً مني أن أشاتمه قال: وإذا هس قد سمع ما لم أسمع صوت ضمضم بن عمر يصرخ في بطن الوادي واقفاً على بعيره قد جدع بعيره وحول رجله وشق قميصه وهو يقول: يا معشر قريش يا آل لوت بن غالب اللطيمة اللطيمة أموالكم مع أبي سفيان قد عرض لها محمد في أصحابه لا أرى تدركوها الغوث الغوث والله ما أرى أن تدركوها ففزعت قريش أشد الفرع وأشفقوا من رؤيا عاتكة فشغله ذلك عني وشغلني عنه ما جاء من الأمر وقالت عاتكة شعر:

ألم تكن رؤيا بحق وجاءكم ... بتصديقها قل من القوم هارب

فقلت ولم أكذب كذبت وإنما ... يكذبنا بالصدق من هو كاذب

فتجهز الناس سراعاً وقالوا: يظن محمد وأصحابه أن يكون كعير ابن الحضرمي كلا والله ليعلمن غير ذلك فكانوا بين رجلين إما خارج وإما باعث مكانه رجلاً، وكان جهازهم في ثلاثة أيام ويقال يومين وأعان قويهم ضعيفهم ولم يتركوا كارهاً للخروج يظنون أنه في صف محمد وأصحابه ولا مسلماً يعلمون إسلامه ولا أحداً من بني هاشم إلا من لا يتهمونه إلا أشخصوه معهم وكان ممن أشخص العباس بن عبد المطلب ونوفل بن الحارث وطالب وعقيل ابني أبي طالب في آخرين، ولم يتخلف أحد من قريش إلا بعث مكانه بعثاً إلا أبا لهب مشوا إليه فأبى أن يخرج أو يبعث أحداً ويقال: إنه بعث مكانه العاص بن هشام بن المغيرة وأسلم بعد ذلك وكان قد لاط له بأربعة آلاف درهم كانت له عليه فاستأجره بها على أن يجري عنه بعثه فخرج عنه، وتخلف أبو لهب منعه من الخروج رؤيا عاتكة فإنه كان يقول: رؤيا عاتكة تأخذ باليد واستقسم أمية بن خلف وعتبة بن شيبة وزمعة بن الأسود وعمير بن وهب وحكيم بن خرام وغيرهم عند هبل بالآمر والناهي من الأزلام فخرج القدح الناهي من الخروج فأجمعوا المقام حتى أزعجهم أبو جهل، ولما

أجمع أمية بن خلف القعود وكان شيخاً جليلاً جسيماً ثقيلاً أتى عقبة بن أبي معيط وهو جالس في المسجد بين ظهراني قومه فيها نار ومجمر حتى وضعها بين يديهم ثم قال: يا أبا علي فإنما أنت من النساء، فقال: قبحك الله وقبح ما جئت به ثم جهز وخرج مع الناس.

قال ابن إسحاق وغيره ولما فرغوا من جهازهم وأجمعوا السير وخرجوا على الصعب والذلول معهم القيان والدفوف ذكروا ما بينهم وبين بني بكر بن عبد مناة بن كنانة من الدماء فقالوا: إنا نخشى أن يأتينا من خلفنا فكاد ذلك أن يثنيهم، فبدىٰ لهم عدو الله إبليس في صورة سراقة بن مالك الكناني وكان من أشراف بني كنانة فقال: أنا جار لكم من أن يأتيكم كنانة من خلفكم شيء تكرهونه، فخرجوا في خمسين وتسعمائة مقاتل وقيل: في ألف، وكان معهم مئتا فرس وستمائة درع ولم يتخلف عنهم أحد من بطون قريش إلا بني عدي فلم يخرج معهم منهم أحد فقال: ابن عقبة وابن عابد وأقبل المشركون ومعهم إبليس يعدهم أن بني كنانة وراءهم قد أقبلوا لنصرهم وأنه لا غالب لكم من الناس وإني جار لكم.

قال في الامتناع: فلما نزلوا بمر الظهران نحر أبو جهل عشر جزور فما بقي خباء من أخبية العسكر إلا أصابه من دمها ورأى ضمضم بن عمرو أن وادي مكة يسيل دماً من أسفله وأعلاه ونحر لهم أمية بن خلف بعسيف تسعاً ونحر سهيل بن عمرو بقديد عشراً وأسلم بعد ذلك ثم مالوا من قديد إلى مياه نحو البحر فظلوا فيها فأقاموا بها فنحر لهم يومئذٍ عقبة بن ربيعة عشراً ثم أصبحوا بالأبواء فنحر لهم نبيه ومنبه ابنا الحجاج عشراً عشراً ثم أكلوا من أزوادهم.

فلما وصلوا الجحفة عشاء نزلوا هناك، روى البيهقي عن ابن شهاب وابن عقبة وعروة بن الزبير قالوا: لما نزلت قريش بالجحفة فيهم رجل من بني المطلب بن عبد مناة يقال له جهيم بن الصلت بن مخرمة وأسلم بعد ذلك في حنين فوضع جهيم رأسه فأغفا فقال: لأصحابه هل رأيتم الفارس الذي وقف عليَّ آنفاً؟ قالوا: لا إنك مجنون، قال: قد وقف عليَّ فارس آنفاً، فقال: قتل أبو جهل وعتبة بن ربيعة وشيبة وزمعة وأبو البختري وأمية بن خلف وعد رجالاً ممن قتل يوم بدر من أشراف قريش ثم رأيته ضرب في لبة بعيره ثم أرسله في العسكر فما بقي خباء من أخبية العسكر إلا أصابه من دمه فقال: أصحابه: إنما لعب بك الشيطان، ودفع الحديث إلى أبي جهل فقال: قد جئتم بكذب بني المطلب مع كذب بني هاشم. فخرج رسول الله ﷺ من المدينة واستخلف ابن أم مكتوم

على الصلاة ورد أبا لبابة من الروحاء واستخلفه على المدينة، قال: ابن سعد: خرج رسول الله ﷺ يوم السبت لاثنتي عشرة ليلة خلت من رمضان، وقال ابن هشام لثمان وضرب عسكره ببئر أبي عتبة على ميل من المدينة فعرض أصحابه ورد من استصغرهم منهم فرد عبد الله بن عمر وأسامة بن زيد ورافع بن خديج والبراء بن عازب وأسيد بن حضير وزيد بن أرقم وزيد بن ثابت وعمير بن أبي وقاص فبكى عمير، فأجازه فقتل يوم بدر وهو ابن ستة عشرة سنة، وأمر أصحابه أن يستقوا من بئر السقيا وشرب من مائها وصلى عند بيوت السقيا وأمر قيس بن أبي صعصعة حين فصل من السقيا أن يعد المسلمين فوقف بهم عند بئر أبي عتبة فعدَّهم ثم أخبر رسول الله ﷺ بأنهم ثلاثمائة وثلاثة عشر ففرح بذلك، وقال: عدة أصحاب طالوت، ودعا يومئذٍ للمدينة فقال: «اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبيك دعا لأهل مكة وإني محمد عبدك ونبيك أدعوك لأهل المدينة أن تبارك لهم في متاعهم ومدهم وثمارهم اللهم حبب إلينا المدينة واجعل ما بها من الوباء بخم، اللهم إني حرمت ما بين لأبينها كما حرم إبراهيم خليلك مكة» وكان خبيب بن أساف ولم يكن أسلم خرج منجداً لقومه من الخزرج طالباً للغنيمة، فقال: رسول الله ﷺ لا يصحبنا إلا من كان على ديننا فأسلم وأبلى بلاء حسناً راح عشية الأحد من بيوت السقيا، وقال ﷺ حين فصل منها: «اللهم إنهم حفاة فاحملهم وعراة فاكسهم وجياع فأشبعهم وعالة فأغنهم بفضلك» وكانت إبل أصحاب رسول الله ﷺ سبعين بعيراً فأعقبوها.

روى أحمد وابن سعد عن ابن مسعود قال: كنا يوم بدر كل ثلاثة على بعير وكان أبو لبابة وعلي زميلي رسول الله ﷺ قالا: اركب يا رسول الله نحن نمشي عنك فقال: «ما أنتم بأقوى مني على المشي وما أنا أغنى عن الأجر منكما» قال: في البداية والعيون هذا قبل أن يرد رسول الله ﷺ أبا لبابة من الروحاء ثم كان زميلاه علياً وزيداً وكان معهم فرسان فرس للمقداد بن الأسود وفرس للزبير بن العوام، وعند ابن سعد في رواية كان معهم ثلاثة أفرس فرس لمرثد بن أبي مرثد الغنوي، قال: رسول الله ﷺ لسعد بن أبي وقاص وهو بتربان انظر إلى الظبي فعوق له سهم، وقام رسول الله ﷺ فوضع ذقنه بين منكب سعد وأذنه ثم قال: إرم اللهم سدّد رميته فما أخطأ سعد عن نحر الظبي فتبسم رسول الله ﷺ وخرج سعد يعدو فأخذه وبه رمق فذكاه وحمله فأمره رسول الله ﷺ فقسم بين أصحابه ونزل رسول الله ﷺ ذا سنجسج وهي بين الروحاء، ثم ارتحل منها حتى إذا كان بالمنصرف ترك طريق مكة بيسار وسلك ذات اليمين النازية يريد بدراً فسلك في ناحية منها حتى إذا جزع وادياً يقال زحفان بين النازية وبين مضيق السفراء ثم على المضيق ثم

انصب به حتى إذا كان قريباً من الصفراء بعث بسيس بن عمرو الجهني حليف بني ساعدة وعدي بن أبي الرغباء حليف بني النجار إلى بدر يتجسسان له الأخبار عن أبي سفيان، ولما سار رسول الله ﷺ من الصفراء بيسار وسلك ذات اليمين على واد يقال له ذفران وجزع فيه ثم نزل أتاه الخبر بمسير قريش ليمنعوا عيرهم فاستشار الناس فتكلم المهاجرون فأحسنوا فاستشارهم، فقام أبو بكر فقال: فأحسن ثم قام عمر فقال فأحسن ثم قام المقداد بن الأسود فقال: يا رسول الله ﷺ امض لما أمرك الله فنحن معك والله ما نقول كما قال: قوم موسى لموسى: اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون. ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما مقاتلون عن يمينك وشمالك وبين يديك وخلفك والذي بعثك بالحق لو سرت بنا برك الغماد لجالدنا معك من دونه حتى نبلغه، فأشرق وجه رسول الله ﷺ وقال له خيراً ودعا له ثم استشارهم ثالثاً ففهمت الأنصار أنه يعنيهم وذلك أنه عدد الناس، فقام سعد بن معاذ جزاه الله خيراً فقال: يا رسول الله كأنك تعرض بنا؟ قال: أجل، فقال: سعد: يا رسول الله قد آمنا بك وصدقناك وشهدنا أن ما جئت به هو الحق وأعطيناك على ذلك عهودنا ومواثيقنا على السمع والطاعة فامض لما أردت ولعلك يا رسول الله تخشى أن يكون الأنصار لا ينصروك إلا في ديارهم وإني أقول عن الأنصار وأجيب عنهم فاظعن حيث شئت وصلْ حبل من شئت واقطع حبل من شئت وخذ من أموالنا ما شئت، وأعطنا ما شئت وما أخذت منا كان أحب إلينا مما تركت وما أمرت فيه من أمر فأمر فنتبع لأمرك فوالله لئن سرت حتى تبلغ برك من عمدان، وفي رواية برك الغماد من ذي يمن لنسيرن معك ووالله لو استعرضت بنا البحر لخضناه معك ما تخلف منا رجل واحد وما نكره أن نلقى عدونا غداً إنا صبر في الحرب لعل الله يريك منا ما تقر به عينك ولعلك خرجت لأمر فأحدث الله غيره فسر بنا على بركة الله فنحن عن يمينك وشمالك وبين يديك وخلفك ولا نكونن كالذين قالوا: لموسى اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكم متبعون، فأشرق وجه رسول الله ﷺ بقول سعد رضي الله عنه، فقال: رسول الله ﷺ: «سيروا على بركة الله وأبشروا فإن الله وعدني إحدى الطائفتين والله لكأني الآن أنظر إلى مصارع القوم» وكره جماعة لقاء العدو كما قال: الله تعالى: ﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ﴾.

قال البيضاوي وغيره هذه الجملة في محل النصب على الحال من كاف أخرجك أي أخرجك من بيتك في حال كراهتهم خروجك، قلت: والظاهر أنه استئناف ولا يجوز أن يكون في موضع الحال لوجوب اتحاد زمان الحال وصاحبه، ولا شك أنهم إنما كرهوا

الخروج إذا اتفق لهم القتال مع النضير وأما وقت الخروج فكانوا راغبين في الخروج إلى العير طمعاً في المال مع عدم القتال.

روى ابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: لما سرنا يوماً أو يومين قال: رسول الله ﷺ: «ما ترون في قتال القوم فإنهم قد أخبروا بمخرجكم؟ فقلنا: والله ما لنا طاقة بقتال القوم ولكن أردنا العير، ثم قال: ما ترون في قتال القوم؟ فقلنا مثل ذلك ﴿يُجَٰدِلُونَكَ فِي ٱلۡحَقِّ﴾ في إيثارك الجهاد إظهاراً للحق لإيثارهم تلقي العير عليه، وجدالهم قولهم: ما لنا طاقة لقتال القوم ولكنا أردنا العير ﴿بَعۡدَ مَا تَبَيَّنَ﴾ لهم بإعلام رسول الله ﷺ أنهم ينصرون، وذلك أنه نزل جبرئيل عليه السلام حين كان رسول الله ﷺ بالروحاء وقال: إن الله وعدكم إحدى الطائفتين إما العير وإما قريش، ﴿كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى ٱلۡمَوۡتِ﴾ متعلق بقوله ﴿لَكَٰرِهُونَ. . .﴾ يعني يكرهون القتال كراهة من يساق إلى الموت وهو يشاهد أسبابه وذلك بقلة عددهم وعدم تأهبهم، وقال ابن زيد هؤلاء المشركون جادلوا في الحق كأنما يساقون إلى الموت ﴿وَهُمۡ يَنظُرُونَ وَإِذۡ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ﴾ متعلق بمحذوف يعني اذكر إذ يعدكم الله ﴿إِحۡدَى ٱلطَّآئِفَتَيۡنِ﴾ إما العير وإما قريش وهذا ثاني مفعولي يعدكم وقد أبدل عنها ﴿أَنَّهَا لَكُمۡ﴾ بدل الإشتمال ﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيۡرَ ذَاتِ ٱلشَّوۡكَةِ﴾ أي الشدة والقوة والحدة مستعار من الشوك يعني العير ﴿تَكُونُ لَكُمۡ﴾ لكثرة المال وعدم القتال، روى ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان الله تعالى وعدهم إحدى الطائفتين وكانوا أن يلقوا العير أحب إليهم لكونهم أيسر شوكة فلما سبقت العير وفاتت رسول الله ﷺ سار رسول الله ﷺ بالمسلمين يريد القوم فكره القوم مسيرهم لكثرة القوة ﴿وَيُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُحِقَّ ٱلۡحَقَّ﴾ أي يظهره ويعليه ﴿بِكَلِمَٰتِهِۦ﴾ للوحي بها في هذه الحال يعني بأمره إياكم بالقتال أو بأوامره للملائكة بالإمداد، وقيل: بمواعدة التي سبقت من إظهار الدين وإعزازه ﴿وَيَقۡطَعَ دَابِرَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ أي يستأصلهم حتى لا يبقى أحد من كفار العرب إلا يقتل أويسلم، يعني أنكم تريدون أن تصيبوا مالاً ولا تلقوا مكروهاً والله يريد إعلاء الدين وإظهار الحق وما يحصل لكم فوز الدارين ﴿لِيُحِقَّ ٱلۡحَقَّ﴾ متعلق بيقطع أو بمحذوف تقديره فعل ما فعل ليثبت الإسلام ﴿وَيُبۡطِلَ ٱلۡبَٰطِلَ﴾ يعني الكفر وليس في الكلام تكرير فإن الأول لبيان المراد وبيان ما بين مراده تعالى ومرادهم من التفاوت والثاني لبيان الداعي إلى حمل الرسول إلى اختيار ذات الشوكة ونصرة عليها ﴿وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُجۡرِمُونَ﴾ يعني المشركين ذلك.

رجعنا إلى القصة: ثم ارتحل رسول الله ﷺ من ذفران فسلك ثنايا يقال له الأصافر

ثم انحط منها إلى بلد يقال له الدية وترك الحنان عن يمين وهو كثيب عظيم كالجبل العظيم، ثم نزل قريباً من بدر فركب هو وأبو بكر الصديق حتى وقف على شيخ من العرب فسأله عن قريش وعن محمد وأصحابه وما بلغه عنهم قال: الشيخ بلغني أن محمداً وأصحابه خرجوا يوم كذا وكذا فإن كان الذي أخبرني صدقني فهم اليوم بمكان كذا المكان الذي فيه رسول الله ﷺ وبلغني أن قريشاً خرجوا يوم كذا فإن كان الذي أخبرني صدق فهم اليوم في مكان كذا المكان الذي فيه قريش، ثم قال: من أنتما؟ قال: رسول الله ﷺ: نحن من ماء. قال: ابن إسحاق: ثم رجع رسول الله ﷺ إلى أصحابه فلما أمسى بعث علي بن أبي طالب والزبير بن العوام وسعد بن أبي وقاص في نفر من أصحابه إلى ماء بدر يلتمسون الخبر له فأصابوا راوية لقريش فيها أسلم غلام بني الحجاج وأبو يسار غلام بني العاص بن سعيد فأتوا بهما فسألواهما ورسول الله ﷺ قائم يصلي، فقالا: نحن سقاط قريش بعثونا نسقيهم من الماء فكره القوم خبرهما ورجوا أن يكونا لأبي سفيان فضربوهما فلما إذ لقوهما قالا: نحن لأبي سفيان فتركوهما وركع رسول الله ﷺ وسجد سجدتين وسلم وقال: إذا صدقاكم ضربتموهما وإذا كذباكم تركتموهما صدقا والله إنهما لقريش أخبراني عن قريش، قالا: هم وراء هذا الكثيب الذي يرى بالعدوة القصوى والكثيب العقنقل، فقال: لهما رسول الله ﷺ كم القوم؟ قالا: كثير، قال: ما عدتهم؟ قالا: لا ندري، قال: كم ينحرون كل يوم؟ قالا: يوماً تسعاً ويوماً عشراً، قال: رسول الله ﷺ: ما بين التسعمائة والألف، ثم قال: لهما رسول الله ﷺ من فيهم من الأشراف؟ قالا: عتبة وشيبة ابني ربيعة وأبو البختري ابن هشام وحكيم بن حزام ونوفل بن خويلد والحارث بن عامر وطعيمة بن عدي والنضر بن الحارث وربيعة الأسود وأبو جهل بن هشام وأمية بن خلف ونبيه ومنبه ابنا الحجاج وسهل بن عمرو وعمرو بن عبدود، فقال: رسول الله ﷺ: «هذه مكة قد ألقت إليكم فلاذ كبدها» قال: ابن عابد: وكان مسيرهم وإقامتهم حتى بلغوا الجحفة عشر ليال وكان بسيس بن عمرو وعدي بن أبي الزغباء قد مضيا إلى بدر فأناخا إلى تل قريب من الماء ثم أخذ أشنانهما يستقيان فيه ومجدي بن عمر الجهني على الماء فسمع عدي وبسيس جاريتين من جوار الحاضر يتلازمان على الماء والملزومة تقول بصاحبتها إنما يأتي العير غداً أو بعد غد فاعمل لهم ثم أعطيك الذي لك، قال: مجدي صدقت وسمع ذلك عدي وبسيس فجلسا على بعيرهما ثم انطلقا حتى أتيا رسول الله ﷺ فأخبراه بما سمعا. قال: ابن إسحاق وغيره: وأقبل أبو سفيان بالعير وقد خاف خوفاً شديداً حين دنوا المدينة واستبطأ

ضمضم بن عمرو النضير حتى ورد بدراً وهو خائف وتقدم أبو سفيان أمام العير حذراً حتى ورد الماء فرأى مجدي بن عمرو الجهني فقال: له: هل أحسست أحداً؟ قال: ما رأيت أحداً أنكره إلا أني رأيت راكبين يعني بسيساً وعدياً قد أناخا إلى هذا التل ثم استقيا في شن لهما ثم انطلقا، فأتى أبو سفيان إلى مناخهما فأخذ من أبعار بعيرهما ففته فإذا فيه النوى فقال: هذه والله علاف يثرب فرجع إلى أصحابه سريعاً فضرب وجه عيره عن الطريق فساحل بها وترك بدراً بيسار وانطلق وأسرع فسار ليلاً ونهاراً فرقاً من الطلب، فلما رأى أبو سفيان أنه قد أحرز عيره أرسل إلى قريش قيس بن أمراء القيس إنما خرجتم لتمنعوا عيركم ورجالكم وأموالكم وقد نجاها الله تعالى فارجعوا فأتاهم الخبر وهم بالحجفة، فقال: أبو جهل والله لا نرجع حتى نرد بدراً وكان بدراً موسماً من مواسم العرب يجتمع به سوق كل عام فنقيم عليه ثلثاً فننحر الجزور ونطعم الطعام ونسقي الخمر وتعزف علينا القينات ويسمع بنا العرب وبمسيرنا فلا يزالون يهابوننا أبداً بعدها وكره أهل الرأي المسير ومشى بعضهم إلى بعض، وكان ممن أبطأهم عن ذلك الحارث بن عامر وأمية بن خلف وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وحكيم بن حزام وأبو البختري وعلي بن أمية بن خلف وأبو العاصي حتى بكتهم أبو جهل بالجبن وأعانه عقبة بن أبي معيط والنضر بن الحارث والحارث بن كلدة وأجمعوا على المسير.

قال الأخنس بن شريق وكان حليف بني زهرة يا بني زهرة قد نجا الله أموالكم وخلص لكم صاحبكم مخرمة بن نوفل وإنما نفرتم لتمنعوه وماله فارجعوا إلى مكة وكانوا نحو مائة، ويقال: ثلاثمائة فلم يشهدها زهري الأرجلين هما عما مسلم بن شهاب الزهري وقتلا كافرين. قال: ابن سعد: ولحق قيس بن امرؤ القيس أبا سفيان فأخبره بمجيء قريش فقال: واقوماه هذا عمل عمرو بن هشام يعني أبا جهل واغتبطت بنو زهرة بعد برأي الأخنس فلم يزل فيهم مطاعاً معظماً وأرادت بنو هاشم الرجوع فاشتد عليهم أبو جهل وقال: لا تفارقنا هذه العصابة حتى نرجع، ومضت قريش حتى نزلت بالعدوة القصوى من الوادي خلف العقنقل وبطن الوادي ونزل رسول الله ﷺ بالعدوة الدنيا وغلب المشركون المسلمين في أول أمرهم على الماء فظمىء المسلمون وأصابهم ضيق شديد وألقى الشيطان في قلوبهم الغيظ فوسوس إليهم تزعمون أنكم أولياء الله وفيكم رسوله وقد غلبكم المشركون على الماء وأنتم مصلون مجنبين فأنزل الله تعالى تلك الليلة المطر، وكان على المشركين وابلاً شديداً منعهم من التقدم وكان على المسلمين طلا طهرهم الله تعالى به وأذهب عنهم رجز الشيطان وطابهم الأرض وصلب الرمل وثبت الأقدام ومهد بن المنزل

وربط به على قلوبهم ولم يمنعهم عن المسير، وسال الوادي فشرب المؤمنون وملأوا الأسقية وسقوا الركاب واغتسلوا من الجنابة وأصاب المسلمين تلك الليلة نعاس ألقى عليهم فناموا حتى أن أحدهم وقفه بين يديه وما يشعر حتى يقع على جنبه.

روى أبويعلى والبيهقي في الدلائل عن علي قال: ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد ولقد رأيتنا وما فينا إلا نائم إلا رسول الله ﷺ يصلي تحت شجرة حتى أصبح وكانت ليلتا الجمعة وبين الفريقين فوز من الرمل وبعث رسول الله ﷺ عمار بن ياسر وعبد الله بن مسعود فأطافا بالقوم رجعا فأخبرا أن القوم مذعورون وأن السماء تسيح عليهم، وسار رسول الله ﷺ عشاء يبادرهم الماء فسبقهم إليه ومنعهم من السبق إليه المطر حتى جاء أدنى ماء من بدر فنزل به.

فقال الحباب بن المنذر بن الجموح فيما رواه ابن إسحاق: يا رسول الله أرأيت هذا المنزل أمنزكه أنزل له الله ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه أم هو الرأي والمكيدة؟ قال: بل الرأي والحرب والمكيدة، قال: يا رسول الله ليس هذا بمنزل فانهض بالناس حتى تأتي أدنى ماء من القوم فتنزله ثم نغور ما وراءه من القليب ثم نبني عليه حوضاً فنملأه ماء فنشرب ولا يشربون فقال ﷺ: «لقد أشرت بالرأي» وذكر ابن سعد أن جبرئيل نزل على النبي ﷺ، فقال: الرأي ما أشار به الحباب، فنهض ﷺ ومن معه من الناس حتى إذا أتى أذنى ماء من القوم نزل عليه نصف الليل ثم أمر بالقليب فغورت وبنى حوضاً على القليب الذي نزل عليه فملىء ماءاً ثم قذفوا فيه الآنية، فقال: سعد بن معاذ يا رسول الله ألا نبني لك عريشاً تكون فيه ونعد عندك ركائبك ثم نلقى عدونا، فإن أظهرنا الله على عدونا كان ذلك ما أحببنا وإن كانت الأخرى جلست على ركائبك فلحقت بمن وراءنا فقد تخلف عنك أقوام يا نبي الله ما نحن أشد لك حباً منهم ولو ظنوا أنك تلقى حرباً ما تخلفوا عنك يمنعك الله عز وجل بهم يناصحونك ويجاهدون معك، فأثنى رسول الله ﷺ خيراً ودعا له ثم بني لرسول الله ﷺ عريش على تل مشرف على المعركة فكان فيه هو وأبو بكر وليس معهما وقام سعد بن معاذ على بابه متوشحاً بالسيف، ومشى رسول الله ﷺ في موضع المعركة وجعل يشير بيده هذا مصرع فلان هذا مصرع فلان إن شاء الله فما تعدى منهم أحد موضع إشارته[1] رواه أحمد ومسلم وغيرهما، وروى الطبراني عن رافع بن خديج أن

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: غزوة بدر (١٧٧٩)، وأخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: أرواح المؤمنين (٢٠٦٥)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في الأسير ينال منه ويضرب (٢٦٧٩).

رسول الله ﷺ قال: يوم بدر: «والذي نفسي بيده لو أن مولوداً ولد من أهل الدين يعمل بطاعة الله كلها إلى أن يرد إلى أرذل العمر لم يبلغ أحدكم هذه الليلة، وقال: «إن الملائكة الذين شهدوا بدراً في السماء لفضلاء على من تخلف منهم» رجاله ثقات إلا جعفر بن معلاص فإنه غير معروف. وأصبح رسول الله ﷺ ببدر وارتحلت قريش بحدها وحديدها تحاد الله عز وجل وتحاد رسوله وجاؤوا على حرد قادرين وعلى حمية وغضب وحنق على رسول الله ﷺ وأصحابه لما يريدون من أخذ عيرهم وقتل من فيها وقد أصابوا بالأمس عمرو بن الحضرمي والعير التي كانت معه وذلك ما ذكرنا قصته في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾[1] فلما رآها رسول الله ﷺتصوب من العقنقل وهو الكثيب الذي جاؤوا منه إلى الوادي وكان أول من طلع زمعة بن الأسود على فرس له يتبعه ابنه، فاستجال بفرسه يريد أن يتبوأ للقوم منزلاً فقال ﷺ: «هذه قريش قد أقبلت بخيلائها وفخرها تجادل وتكذب رسولك اللهم فنصرك الذي وعدتني اللهم أمتهم بالغداة». ولما رأى ﷺ عتبة بن ربيعة على جمل أحمر قال: «إن يك في أحد من القوم خير فعند صاحب الجمل الأحمر إن يطيعوه يرشدوا» فقال: هو عتبة ينهى عن القتال ويأمر بالرجوع ويقول: يا قوم اعصبوها اليوم برأسي وقولوا جبن عتبة وأبو جهل يأبى وبعث خفاف بن أيما بن رحضة الغفاري أو أبوه وأسلم الثلاثة بعد ذلك إلى قريش بجزائر أهداها لهم مع ابنه، وقال إن أحببتم أن نمدكم بسلاح ورجال فعلنا فأرسلوا إليه أن وصلتك رحم قد قضيت الذي عليك فلعمري لئن كنا إنما نقاتل الناس ما بنا من ضعف عنهم ولئن كنا نقاتل الله كما يزعم محمد ما لأحد بالله من طاقة، فلما نزل الناس أقبل نفر من قريش حتى وردوا حوض رسول الله ﷺ منهم حكيم بن حزام، فقال: رسول الله ﷺ: «دعوهم» فما قرب منهم أحد إلا قتل إلا ما كان من حكيم بن حزام فإنه لم يقتل وأسلم بعد ذلك وحسن إسلامه فكان إذا اجتهد في يمينه قال: لا والذي نجاني يوم بدر فلما اطمأن القوم بعثوا عمير بن وهب الجمحي وأسلم بعد ذلك فقالوا له احزر لنا أصحاب محمد فجال بفرسه حول العسكر ثم رجع إليهم فقال: ثلاثمائة رجل يزيدون قليلاً وينقصون لكن أمهلوني حتى أنظر للقوم كمين مدد فضرب في الوادي حتى أبعد فلم ير شيئاً فرجع إليهم، فقال: ما رأيت شيئاً ولكن رأيت يا معشر قريش البلايا تحمل المنايا نواضح يثرب تحمل الناقع قوم ليس لهم منعة ولا ملجأ إلا سيوفهم أما ترونهم حرساً يتكلمون يتلمظون تلمظ الأفاعي والله ما أرى أن يقتل رجل منهم حتى يقتل منكم فإذا

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢١٧.

أصابوا منكم أعدادهم فما في العيش خير بعد ذلك فرأوا آرائكم، فبعثوا أبا سلمة الحشمي فأطاف بالمسلمين على فرسه ثم رجع فقال: والله ما رأيت جلداً ولا عدواً ولا حلقة ولا كراعاً ولكن رأيتهم قوماً لا يرونهم يولوا إلى أهليهم قوماً مسلمين مستميتين ليست لهم منعة ولا ملجأ إلا سيوفهم زرق الأعين كأنهم الحصا تحت الحجف فرأوا آرائكم، فلما سمع حكيم بن حزام ذلك مشى في الناس فأتى عتبة بن ربيعة فكلمه يرجع بالناس وقال: يا أبا الوليد إنك كبير قريش وسيدها والمطاع فيها هل لك من الأمر لا تزال تذكر منه بخير إلى آخر الدهر، قال: وما ذاك يا حكيم؟ قال: ترجع بالناس وتحتمل أمر حليفك عمرو الحضرمي، قال: قد فعلت أنت علي بذلك إنما هو حليفي فعليّ عقله وما أصيب من ماله فأت ابن حنظلة فإني لا أخشى أن يسحر أمر الناس غيره يعني أبا جهل، ثم قام عتبة خطيباً في الناس فقال: يا معشر قريش إنكم والله ما تضعون فإن تلقوا محمداً وأصحابه شيئاً والله لئن أصبحتموه لا يزال الرجل في وجه رجل يكره النظر إليه قتل ابن عمه أو ابن خاله أو رجلاً من عشيرته فارجعوا وخلوا بين محمد وسائر العرب فإن أصابوه فذلك الذي أردتم وإن كان غير ذلك ألقاكم ولم تعرضوه منه بما تريدون إني أرى أقواماً مستميتين لا تصلون إليهم وفيكم خير يا قوم اعصبوها اليوم برأسي وقولوا جبن عتبة وأنتم تعلمون أني لست بأجبنكم فانطلقت حتى أتيت أبا جهل فوجدته قد نتل درعاً له من جرامها فهو يهيئها، فقلت له يا أبا الحكم إن عتبة قد أرسلني لكذاوكذا للذي قال، فقال: أنتفخ والله سجره حين رأى محمداً وأصحابه كلا والله لا نرجع حتى يحكم الله بيننا وبين محمد وما بعتبة ما قال: ولكنه قد رأى أن محمداً وأصحابه أكلته جزور فيكم ابنه قد تخوفكم عليه، ثم بعث إلى عامر الحضرمي فقال: والله هذا حليفك عتبة يريد أن يرجع بالناس فقم فانشد حفرتك ومقتل أخيك فقام عامر بن الحضرمي فكشف عن أسته ثم صرخ واعمراه فحميت الحرب وأحقب أمر الناس واستوسقوا على ما هم عليه من الشر وانسد على الناس الرأي الذي دعاهم إليه عتبة، ولما بلغ عتبة قول أبي جهل انتفخ والله سجره قال: سيعلم مصفر استه من انتفخ سجره أنا أم هو، ثم التمس عتبة بيضة ليدخلها في رأسه فما وجد في الجيش تسعه من عظم هامته فلما رأى اعتجر ببرد على رأسه وسل أبو جهل سيفه فضرب متن فرسه، فقال: له إيما بن رحضة بئس الفأل هذا. وذكر محمد بن عمر الأسلمي والبلادري وصاحب الامتناع أن قريشاً لما نزلت بعث رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب إليهم يقول لهم ارجعوا فإنه إن يلي هذا الأمر مني غيركم أحب إليّ من أن تلوه بني فقال: حكيم بن حرام قد عرض نصحاً فاقبلوه فوالله لا تنصرون عليه بعدما عرض من

النصف، فقال: أبو جهل والله لا نرجع بعدما أمكننا الله منهم، روى ابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن جريج أن أبا جهل قال: يوم بدر خذوهم أخذا واربطوهم في الجبال ولا تقتلوا منهم أحداً فنزل: ﴿إِنَّا بَلَوْنَٰهُمْ كَمَا بَلَوْنَآ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ﴾(١) الآية في سورة ن، يعني أنهم في قدرتهم عليهم كما اقتدر أصحاب الجنة على الجنة. ولما أصبح رسول الله ﷺ صف أصحابه فكأنما يقوم بهم القداح ومعه يومئذٍ قدح يشير إلى هذا تقدم وإلى هذا تأخر حتى استووا ودفع رايته إلى مصعب بن عمير فتقدم حيث أمره رسول الله ﷺ أن يضعها ووقف رسول الله ﷺ ينظر إلى الصفوف فاستقبل المغرب وجعل الشمس خلفه وأقبل المشركون فاستقبلوا الشمس، ونزل رسول الله ﷺ بالعدوة الشامية ونزلوا بالعدوة اليمانية، ولما عدل رسول الله ﷺ الصفوف تقدم سواد بن غزية أمام الصف فدفع رسول الله ﷺ في بطنه وقال: «استوِ يا سواد» قال: يا رسول الله أوجعتني والذي بعثك بالحق نبياً أقِدني فكشف رسول الله ﷺ عن بطنه قال: «استقد» فاعتنقه وقبله فقال: ماحملك على ماصنعت؟ قال: حضر من أمر الله ما قد ترى وخشيت أن أقتل فأردت أن أكون آخر عهدي بك، وحينئذٍ قال: رسول الله ﷺ: «إذا أكثبوكم فارموهم ولا تسلوا السيوف حتى يغشوكم»(٢) كذا روى أبو داود عن أبي أسيد وخطب رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه وحث الناس على الصبر في القتال وابتغاء وجه الله وتعبأت قريش للقتال والشيطان لا يفارقهم فثبت المسلمون على صفهم وشد عليهم عامر بن الحضرمي فكان أول من خرج من المسلمين مهيجع بن عايش مولى عمر بن الخطاب فقتله ابن الحضرمي، وكان أول قتيل من الأنصار حارثة بن سراقة قتله حيان بن عرفة، وخرج عتبة بن ربيعة بين أخيه شيبة وابنه الوليد ودعوا إلى المبارزة فخرج ثلاثة من الأنصار عوذ ومعوذ ابنا الحارث وأمهما العفراء وعبد الله بن رواحة فقالوا: أكفاء كرام ما لنا بكم حاجة ثم نادوا يا محمد أخرج إلينا أكفاءنا من قومنا، فقال: رسول الله ﷺ: «قم يا عبيدة بن الحارث قم يا حمزة قم يا علي» فأما حمزة فلم يمهل شيبة أن قتله وأماعلي فلم يمهل الوليد أن قتله واختلف عبيدة وعتبة بينهما ضربتين كلاهما أثبت صاحبه فكر حمزة وعلي بأسيافهما على عتبة فنفقا عليه واحتملا صاحبه وفي الصحيحين أن فيهم نزلت: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾(٣) في

---

(١) سورة القلم، الآية: ١٧.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في الصفوف (٢٦٦١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: قتل أبي جهل (٣٩٦٥)، وأخرجه مسلم في كتاب: التفسير، باب: في قوله تعالى: ﴿هذان خصمان اختصموا في ربهم﴾ (٣٠٣٣).

سورة الحج. قال: ابن إسحاق: ثم رجع رسول الله ﷺ إلى العريش ومعه أبو بكر وليس معه غيره ورسول الله ﷺ يناشد ربه عز وجل ما وعده من النصر يقول فيما يقول: «اللهم إن تهلك هذه العصابة اليوم لا تعبد في الأرض» وأبو بكر يقول يا رسول الله بعض مناشدتك ربك فإن الله منجز لك ما وعدك.

﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴿٩﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾ إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ ﴿١١﴾ إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿١٢﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَن يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٣﴾ ذَٰلِكُمْ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابَ النَّارِ ﴿١٤﴾﴾.

روى ابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني عن أبي أيوب الأنصاري أن عبد الله بن رواحة قال: يا رسول الله ﷺ إني أريد أن أشير عليك ورسول الله ﷺ أعظم من أن يشار إليه إن الله تبارك وتعالى أجل وأعظم من أن ينشده وعده، فقال: «يا ابن رواحة لأنشدن الله وعده إن الله لا يخلف الميعاد» روى ابن سعد وابن جرير عن علي بن أبي طالب وقال: لما كان يوم بدر قاتلت شيئاً من قتال ثم جئت مسرعاً إلى النبي ﷺ لأنظر ما فعل فإذا هو ساجد يقول: يا حي يا قيوم لا يزيد عليها ثم رجعت إلى القتال ثم جئت وهو ساجد يقول ذاك ثم ذهبت إلى القتال ثم جئت وهو يقول ذلك ثم ذهبت إلى القتال ثم رجعت وهو ساجد يقول ذلك ففتح عليه.

وروى البيهقي عن ابن مسعود حديث المناشدة قال: ثم التفت كأن وجهه القمر فقال: كأنما أنظر مصارع القوم العشية، وروى سعيد بن منصور عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: لما نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وتكاثرهم وإلى المسلمين واستقلهم ركع ركعتين وقام أبو بكر عن يمينه فقال ﷺ وهو في صلاة: «اللهم لا تخذلني اللهم أنشدك ما وعدتني».

وروى ابن أبي شيبة وأحمد ومسلم وأبو داود والترمذي وغيرهم عن عمر بن

الخطاب قال: «لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلاً فاستقبل نبي الله القبلة ثم مد يديه فجعل يهتف بربه عز وجل يقول: «اللهم أنجز لي ما وعدتني اللهم آتني ما وعدتني اللهم إن تهلك هذه العصابة من الإسلام لا تعبد في الأرض» فما زال يهتف بربه عز وجل ماداً يديه مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبه فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه وألقاه على منكبه ثم التزمه من ورائه فقال: يا نبي الله كذاك تناشد لربك فإن سينجز لك ما وعدك فأنزل الله تعالى[1] ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾ بدل من إذ يعدكم أو متعلق بقوله ليحق أو على إضمار اذكر يعني يستجيرون به من عدوكم وتطلبون الغوث ﴿فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّى﴾ أي بأني فحذف الجار وسلط عليه الفعل ﴿مُمِدُّكُم﴾ مرسل إليكم مدداً ورداً لكم ﴿بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ﴾.

روى البيهقي عن ابن عباس وحكيم بن حزام وإبراهيم التيمي حديث دعائه ﷺ وقول أبي بكر نحو ما مر، وفيه وخفق رسول الله ﷺ خفقة وهو في العريش ثم انتبه فقال: أبشر يا أبا بكر هذا جبرئيل متعجر بعمامة صفراء آخذ بعنان فرسه بين السماء والأرض فلما نزل إلى الأرض تغيب عني ساعة ثم طلع على ثناياه النقع يقول: أتاك نصر الله إذ دعوته، وروى ابن إسحاق وابن المنذر عن حبان بن واسع عن أشياخ قومه نحوه بلفظ هذا جبرئيل أخذ بعنان فرسه يقوده على ثناياه النقع.

وروى البخاري والبيهقي عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: يوم بدر: «هذا جبرئيل أخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب» ﴿مُرْدِفِينَ﴾ قرأ نافع ويعقوب بفتح الدال أي أردفهم تعالى المسلمين وجاء بهم لهم مدداً والباقون بكسر الدال أي متتابعين بعضهم إثر بعض، وروى ابن جرير وابن المنذر عن اين عباس قال: في تفسيره: يعني وراء كل ملك ملك، وروى عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة قال: متتابعين أمدهم الله تعالى بألف ثم بثلاثة آلاف أكملهم خمسة آلاف، وروى الطبراني عن رفاعة بن رافع وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه عن ابن عباس قال: أمد الله نبيه ﷺ والمؤمنين بألف وكان جبرئيل في خمسمائة مجنبة وميكائيل في خمسمائة مجنبة الحديث.

وروى ابن أبي حاتم عن الشعبي قال: بلغ رسول الله ﷺ أن كرز المحاربي يريد أن يمد المشركين فشق ذلك عليهم فأنزل الله تعالى: ﴿أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَـٰثَةِ ءَالَـٰفٍ

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم (١٧٦٣)، وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأنفال (٣٠٨١).

مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ بَلَىٰٓ ۚ إِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ فبلغ كرز الهزيمة فرجع ولم يأتهم فلم يمدهم الله بالخمسة الآلاف وكانوا قد أمدوا بألف من الملائكة، وروى أبو يعلى والحاكم عن علي رضي الله عنه قال: بينما أنا من قليب بدر جاءت ريح شديدة لم أر مثلها ثم جاءت ريح شديدة لم أر مثلها قط إلا التي كانت قبلها ثم جاءت ريح شديدة قال: وكانت ريح الأولى جبرئيل عليه السلام نزل في ألف من الملائكة إلى رسول الله ﷺ وكانت الريح الثانية ميكائيل نزل في ألف من الملائكة عن يمين رسول الله ﷺ وكان أبو بكر عن يمينه فكانت الثالثة إسرافيل نزل في ألف من الملائكة عن ميسرة رسول الله ﷺ وأنا في الميسرة الحديث وروى أحمد والبزار والحاكم برجال صحيح عن علي قال: قال: لي ولأبي بكر يوم بدر قيل لأحدنا: معك جبرئيل، وقيل للآخر: معك ميكائيل وإسرافيل ملك عظيم يشهد القتال ولا يقاتل يكون في الصف وروى أبو يعلى عن جابر قال: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ في غزوة بدر إذ تبسم في صلاته قلنا يا رسول الله: رأيناك تبسمت؟ قال: «مر بي جبرئيل وعلى جناحه أثر الغبار وهو راجع عن طلب القوم فضحك إلي وتبسمت إليه» وروى ابن سعد وأبو الشيخ عن عطية بن قيس قال: لما فرغ رسول الله ﷺ من قتال بدر جاء جبرئيل على فرس أنثى أحمر عليه درعه ومعه رمحه فقال: يا محمد إن الله بعثني إليك وأمرني أن لا أفارقك حتى ترضى هل رضيت قال: «نعم رضيت» فانصرف.

فائدة: وقد ظهر بعض الملائكة لبعض الرجال في صورة الرجال، روى إبراهيم الحرثي عن أبي سفيان بن الحارث قال: لقينا ببدر رجالاً بيضاً على خيل بلق بين السماء والأرض، وروى البيهقي وابن عساكر عن سهل بن عمرو رضي الله عنه قال: لقد رأيت يوم بدر رجالاً بيضاً على خيل بلق بين السماء والأرض معلمين يقتلون ويأسرون، وروى محمد بن عمر والأسلمي وابن عساكر عن عبد الرحمٰن بن عوف قال: رأيت يوم بدر رجلين عن يمين النبي ﷺ أحدهما وعن يساره أحدهما يقاتلان أشد القتال ثم ثالثهما ثالث من خلفه ثم ربعهم رابع أمامه وروى محمد بن عمرو الأسلمي عن إبراهيم الغفاري عن ابن عم له بينا أنا وابن عم لي على ماء ببدر فلما رأينا قلة من مع محمد وكثرة قريش قلنا إذا التقت الفئتان عمدنا إلى عسكر محمد وأصحابه، فانطلقنا نحو المجنبة اليسرى من أصحابه ونحن نقول هؤلاء ربع قريش فينا نحن نمشي في الميسرة إذا جاءت سحابة فغشتنا فرفعنا أبصارنا إليها فسمعنا أصوات الرجال والسلاح وسمعنا لرجل يقول لفرسه: أقدم خيزوم فنزلوا على ميمنة رسول الله ﷺ ثم جاءت أخرى مثل ذلك فكانت مع النبي ﷺ وأصحابه

فإذا هم على الضعف من قريش فمات ابن عمي وأما أنا فما سكت وأخبرت النبي ﷺ وأسلمت، وكذا روى إسحاق وابن جرير عن ابن عباس عن رجل من غفار وروى البيهقي عن السائب بن أبي حبيش أنه يقول والله ما أسرني أحد من الناس فيقول: لما انهزمت قريش انهزمت معها فأدركني رجل أبيض طويل على فرس بين السماء والأرض فأورثني رباطاً وجاء عبد الرحمٰن بن عوف فوجدني مربوطاً فنادى في العسكر من ربط هذا فليس يزعم أحد أنه أسرني حتى انتهى إلى رسول الله ﷺ، فقال: من أسرك؟ قلت: لا أعرفه وكرهت أن أخبره بالذي رأيت فقال: أسرك ملك من الملائكة.

وروى أحمد وابن سعد وابن جرير عن ابن عباس والبيهقي عن علي قال: كان الذي أسر العباس أبو اليسر وكان رجلاً مجموعاً كان العباس رجلاً جسيماً فقال: رسول الله ﷺ: «يا أبا اليسر كيف أسرت العباس؟ قال: يا رسول الله ﷺ لقد أعانني عليه رجل ما رأيته قبل ذلك ولا بعده هيئته كذا وكذا، فقال: رسول الله ﷺ: «لقد أعانك عليه ملك كريم».

وروى ابن إسحاق وإسحاق بن راهويه عن أبي أسيد الساعدي أنه قال بعد ما عمي: لو كنت معكم ببدر الآن ومعي بصري لأخبرتكم بالشعب الذي خرجت منه الملائكة لا أشك ولا أتمارى.

وروى البيهقي عن ابن عباس قال: كانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم بيض قال: أرسلوا في ظهورهم ويوم خيبر عمائم حمر، وروى ابن إسحاق عن ابن عباس نحوه وزاد إلا جبرئيل فإنه كانت عليه عمامة صفراء. وروى الطبراني بسند صحيح عن عروة قال: «نزل جبرئيل يوم بدر على سيما الزبير وهو معتمر بعمامة صفراء» وكذا روى ابن أبي شيبة وابن جرير وابن مردويه عن عبد الله بن الزبير، وروى الطبراني وابن مردويه بسند ضعيف عن ابن عباس مرفوعاً قوله تعالى: ﴿مُسَوِّمِينَ﴾ قال: معلمين وكانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم سود ويوم أُحد عمائم حمر، قال: ابن سعد كانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم قدار خوابين أكتافهم خضر وصفر وحمر من نور والصوف في نواصي خيلهم فقال: رسول الله ﷺ لأصحابه: «إن الملائكة قد سومت فسوموا» فأعلموا بالصوف في مفارقهم وقلانسهم وكانت الملائكة على خيل بلق» ﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ﴾ الإمداد بالملائكة الذي دل عليه قوله ممدكم ﴿إِلَّا بُشْرَىٰ﴾ أي الاستبشار ﴿وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِۦ قُلُوبُكُمْ﴾ فيزول ما بها من وجل نظراً على جري عادة الله في غلبة الكثير على القليل، قلت: نظير حال النبي ﷺ هٰهنا في اضطراب قلبه ومناشدته ﷺ ربه بعد ما وعده بالنصر حال إبراهيم عليه السلام

حيث قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾[١] وكان حالهما عليهما السلام مبنياً على النزول الأتم كما حققناه في سورة البقرة في تفسير ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ ولما لم يكن ابن رواحة رضي الله عنه في تلك المرتبة من النزول قال: إن الله تبارك وتعالى أجل وأعظم أن ينشد وعده ولما كان أبو بكر أقرب منزلة من النبي ﷺ لم يقل كما قال: ابن رواحة بل قال: كذاك تناشدك لربك وكان اضطراب النبي ﷺ لحرصه على إشاعة الإسلام وهدم أساس الكفر ونظره على كمال استغنائه تعالى عن العالمين وعن عبادتهم والله أعلم. ﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ وإمداد الملائكة وكثرة العدد والأهب ونحوها وسائط في جري العادة لا تأثير لها في نفس الأمر والله أعلم.

فائدة: ولما فرغ رسول الله ﷺ من مناشدته ربه قاتل بنفسه الشريفة قتالاً شديداً، وكذلك أبو بكر وكانا في العريش يجاهدان بالدعاء والتضرع ثم نزلا فحرضا وحثا الناس على القتال وقاتلا بأبدانهما جمعاً بين المقامات، كذا قال: محمد بن يوسف الصالحي في سبيل الرشاد، وروى ابن سعد والفريابي عن علي قال: لما كان يوم بدر وحضر البأس أمَّنا رسول الله ﷺ واتقينا به وكان أشد الناس بأساً يومئذٍ وما كان أحداً أقرب إلى المشركين منه» ورواه أحمد بلفظ لقد رأيتنا يوم بدر ونحن نلوذ برسول الله ﷺ، والنسائي بلفظ: كنا إذا حمي البأس ولقي القوم اتقينا برسول الله ﷺ[٢] ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ﴾ أي النوم الخفيف، قرأ ابن كثير وأبو عمرو إذ يغشاكم بفتح الياء والشين وألف بعدها ورفع النعاس كما في سورة آل عمران ﴿أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ﴾[٣] ونافع بضم الياء وكسر الشين مخففاً ونصب النعاس كما في قوله تعالى: ﴿كَأَنَّمَآ أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ﴾[٤] والباقون كذلك إلا أنهم فتحوا الغين وشدد والشين كما في قوله تعالى: ﴿فَغَشَّىٰهَا مَا غَشَّىٰ ﴿٥٤﴾﴾[٥] الفاعل على القراءتين هو الله والظرف بدل ثانٍ من إذ يعدكم لإظهار نعمة ثالثة أو متعلق بالنصر أو بما في عند الله من معنى الفعل أو بجعل أو بإضمار اذكر ﴿أَمَنَةً مِّنْهُ﴾ أي أمناً كائناً من الله مصدر أمنت أمناً أو أمنة وأماناً مفعول له باعتبار المعنى فإن قوله يغشيكم النعاس يتضمن معنى تنعسون ويغشاكم بمعناه، والأمنة فعل لفاعله ويجوز أن يراد به الإيمان فيكون فعل

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٦٠.

(٢) أخرجه أحمد في المسند، المجلد الأول/ مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٥٤.

(٤) سورة يونس، الآية: ٢٧. (٥) سورة النجم، الآية: ٥٤.

المغشى وأن يجعل على قراءة ابن كثير وأبو عمر فعل النعاس على المجاز لأنها لأصحابه أو لأنه كان من حقه أن لا يغشاهم لشدة الخوف، فلما غشاهم فكأنه حصلت له أمنة من الله لولاها لم يغشهم، قال: عبد الله بن مسعود النعاس في القتال أمنة من الله عز وجل في الصلاة من الشيطان، روى عبد بن حميد عن قتادة قال: كان النعاس أمنة من الله وكان النعاس نعاسين نعاس يوم بدر ونعاس يوم أُحد وقد مر ذكر النعاس في القصة وذكر المطر الذي ذكره الله تعالى في كتابه فقال: ﴿وَيُنَزِّلُ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو بالتخفيف والباقون بالتشديد ﴿عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ﴾ من الحدث والجنابة ﴿وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ يعني وسوسته إليهم تزعمون أنكم أولياء الله وفيكم رسوله وقد غلبكم المشركون على الماء وأنتم مصلون مجنبون، ﴿وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ﴾ يقويها بالوثوق على لطف الله بهم وإنزال السكينة عليها يقال فلان رابط الجأش إذا قوى قلبه وأصل الربط الشد وذلك يقتضي القوة والاستحكام ﴿وَيُثَبِّتَ بِهِ﴾ أي بالمطر ﴿ٱلْأَقْدَامَ﴾ حيث صلب الرمل ولم يذهب الأقدام فيها أو بالصبر وقوة القلب ﴿إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾ الذين أمد بهم المؤمنين بدل ثالث أو متعلق بيثبت ﴿أَنِّى مَعَكُمْ﴾ في إعانة المؤمنين وثبتهم وهو مفعول يوحي ﴿فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ بمحاربة أعدائهم وتكثير سوادهم وبشارتهم بالنصر قال: مقاتل كان الملك يمشي أمام الصف في صورة الرجل ويقول أبشروا فإن الله ناصركم ﴿سَأُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ﴾ هو امتلاء القلب من الخوف يعني الخوف من المؤمنين قرأ ابن عامر والكسائي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قلت لأبي: يا أبت كيف أسرك أبو اليسر ولو شئت لجعلته في كفك؟ فقال: يا بني لا تقل ذلك لقيني وهو في عيني أعظم من الخندق، قلت: وهذا لإلقاء الله الرعب في قلوبهم ﴿فَٱضْرِبُوا۟ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ﴾ أي أعاليها التي هي المذابح والرؤوس وقال عكرمة يعني الرؤوس لأنها فوق الأعناق، وقال الضحاك معناه فاضربوا الأعناق وفوق صلة، وقيل: معناه فاضربوا على الأعناق وفوق بمعنى على ﴿وَٱضْرِبُوا۟ مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ قال: عطية يعني كل مفصل، وقال ابن عباس وابن جريج والضحاك يعني الأطراف، والبنان جمع بنانة وهي أطراف أصابع اليدين والرجلين في القاموس الأصابع أو أطرافها، والخطاب للملائكة يقتضيه سياق الآية وفيه دليل على أن الملائكة قاتلوا، قال: ابن الأنباري كانت الملائكة لا تعلم كيف يقتل الآدميون فعلمهم الله تعالى.

روى البخاري والنسائي وابن ماجه عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: وهو في قبة يوم بدر: «اللهم إني أنشد عهدك ووعدك اللهم إن تشأ لا تعبد بعد اليوم»فأخذ أبو بكر

بيده فقال: حسبك يا رسول الله لقد ألححت على ربك، فخرج وهو يثبت في الدرع وهو يقول: سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر، وأنزل الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّى مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ ۝٩﴾ أي متتابعين يتبع بعضهم بعضاً وأنزل الله تعالى: ﴿أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَـٰثَةِ ءَالَـٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ﴾ فأوحى الله تعالى إلى الملائكة أني معكم فثبتوا الذين آمنوا سألقي في قلوب الذين كفروا الرعب فاضربوا فوق الأعناق واضربوا منهم كل بنان»[(١)] وروى مسلم وابن مردويه عن ابن عباس قال: «بينما رجل من المسلمين يومئذٍ يشتد في أثر رجل من المشركين أمامه إذ سمع ضربة بالسوط فوق وسمع صوت الفارس يقول: أقدم حيزوم إذ نظر إلى المشرك أمامه مستلقياً فنظر إليه فإذا هو قد حطم أنفه وشق وجهه كضربة السوط فأحضر ذلك الموضع أجمع، فجاء الأنصاري فحدث بذلك رسول الله ﷺ فقال: صدقت ذلك من مدد السماء الثالثة»[(٢)].

وروى الحاكم وصححه البيهقي وأبو نعيم عن سهل بن حنيف قال: لقد رأيتنا يوم بدر أن أحدنا يشير بسيفه إلى رأس المشرك فيقع رأسه قبل أن يصل إليه، وروى البيهقي عن الربيع بن أنس قال: كان الناس يعرفون قتل من قتلوه بضرب فوق الأعناق وعلى البنان مثل سمة النار قد احترق، وروى ابن سعد عن حويطب بن عبد العزى قال: شهدت بدراً مع المشركين فرأيت عيراً رأيت الملائكة تقتل وتأسر بين السماء والأرض، وروى محمد بن عمر الأسلمي والبيهقي عن أبي بردة بن ينار رضي الله عنه قال: جئت رسول الله ﷺ بثلاثة رؤوس فقلت يا رسول الله أما رأسان فقتلتهما وأما الثالث فإني رأيت رجلاً أبيض طويلاً ضربه فأخذت رأسه فقال: رسول الله ﷺ ذاك فلان من الملائكة، روى ابن سعد عن عكرمة قال: كان يومئذٍ يندر رأس الرجل لا يدري من ضربه وتندر يدر رجل لا يدري من ضربه به، وروى ابن إسحاق والبيهقي عن أبي واقد الليثي قال: إني لأتبع يوم بدر رجلاً من المشركين لأضربه فوقع رأسه قبل أن يصل إليه سيفي فعرفت أن غيري قتله، وروى البيهقي عن خارجة بن إبراهيم قال: قال: رسول الله ﷺ لجبرئيل من القائل يوم بدر من الملائكة أقدم حيزوم فقال: جبرئيل: ما كل أهل السماء أعرف.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: ما قيل في درع النبي ﷺ والقميص في الحرب (٢٩١٥).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم (١٧٦٣).

وروى ابن إسحاق عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ قال: كنت غلاماً للعباس بن عبد المطلب وكان الإسلام قد دخلنا أهل البيت وأسلمت أم الفضل وأسلمت، وكان العباس يهاب قومه ويكره خلافهم وكان يكتم إسلامه وكان ذا مال كثير متفرق في قومه وكان أبو لهب عدو الله قد تخلف عن بدر وبعث مكانه العاص بن هشام بن المغيرة فلما جاءه الخبر عن مصاب أصحابه بدركبّه الله وأخزاه فوجدنا في أنفسنا قوة وعزة وكنت رجلاً ضعيفاً وكنت أعمل القداح وأنحتها في حجرة زمزم فوالله إني لجالس أنحت القداح وعندي أم الفضل جالسة، إذ أقبل الفاسق أبو لهب يجر رجليه حتى جلس على طنب الحجرة وكان ظهره إلى ظهري، فبينا هو جالس إذ قال: الناس؟ هذا أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب قد قدم، فقال: أبو لهب إل ابن أخي فعندك الخبر فجلس إليه والناس قيام عليه فقال: أخبرني ابن أخي كيف كان أمر الناس فقال: لا شيء والله إن كان إلا أن لقيناهم فمنحناهم أكتافنا يقتلوننا ويأسروننا كيف شاؤوا وايم الله مع ذلك قاتلت الناس لقينا رجالاً بيضاً على خيل بلق بين السماء والأرض لا والله ما تليق شيئاً ولا يقوم لها شيء، قال: أبو رافع فرفعت طنب الحجرة بيدي ثم قلت تلك والله الملائكة، قال: فرفع أبو لهب يده فضرب وجهي ضربة شديدة فثاورته فاحتملني فضرب بي الأرض ثم برك عليّ يضربني وكنت رجلاً ضعيفاً، فقامت أم الفضل إلى عمود من الحجرة فأخذته فضربته ضربة فلقت في رأسه شجة منكرة وقالت: استضعفته إن غاب عنه سيده فقام مولياً ذليلاً في الله ما عاش إلا سبع ليال حتى رماه الله عز وجل بالعدسة فقتله، قال: ابن جرير والعدسة قرحة كانت العرب يتشاءم بها ويرون أنها تعدو أشد العدو، فلما أصابت أبا لهب تباعد عنه بنوه بعد موته ثلاث ولا تقرب جثته ولا يحاول دفنه، فلما خافوا السبة في تركه حفروا له ثم وضعوه بعصا في حفرته وقذفوه بالحجارة من بعيد حتى واروه، قال: ابن إسحاق في رواية يونس بن بكير إنهم لم يحفروا له ولكنه أسندوه إلى حائط وقذفوه عليه الحجارة من خلف الحائط حتى واروه. ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى الضرب والأمر به والخطاب للرسول ﷺ وهو مبتدأ خبره ﴿بِأَنَّهُمْ شَآقُّوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ يعني بسبب أنهم عاندوهما اشتقاق من الشق لأن كلاً من المتعاندين فيشق خلاف الآخر كالمعاد من العدوة والمخاصمة من الخصم وهو الجانب ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ يعاقبه الله عقاباً شديداً ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ تقرير للتعليل أو وعيد بما أعد لهم في الآخرة بعدما ما حاق بهم في الدنيا ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ الخطاب مع الكفار على طريقة الالتفات ومحله الرفع الأمر ذلكم أو ذلكم العقاب واقع والنصب بفعل دل عليه قوله تعالى ﴿فَذُوقُوهُ﴾ يعني ذوقوا ذلكم العذاب في الدنيا فذوقوه أو غير ذلك الفعل مثل باشروا أو عليكم ويكون الفاء

حينئذٍ عاطفة ﴿وَأَنَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابَ النَّارِ﴾ في الأخرة عطف على ذلكم أو الواو بمعنى مع والمعنى ذوقوا ما عجل لكم مع ما أجل لكم، ووضع الظاهر موضع المضمر للدلالة على أن الكفر سبب موجب للعذاب الآجل والجمع بينهما والمؤمن لو أصابه مصيبة في الدنيا بما كسبت يداه كانت له كفارة ولا يعذب في الآخرة أن شاء الله تعالى.

روى البغوي بسنده في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾[1] الآية عن علي رضي الله عنه قال: ألا أخبركم بأفضل آية من كتاب الله حدثنا بها رسول الله ﷺ ﴿وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَن كَثِيرٍ ﴿٣٠﴾﴾ وسأفسرها لك يا علي، ما أصابكم من مرض أو عقوبته أو بلاء في الدنيا فبما كسبت أيديكم والله عز وجل أكرم من أن يثني عليهم العقوبة في الآخرة وما عفى الله عنه في الدنيا فالله أحكم من أن يعود بعد عفوه والله أعلم.

وروى الترمذي وحسنه الحاكم عن عكرمة عن ابن عباس قال: قيل: لرسول الله ﷺ عليك بالعير ليس دونها شيء فناداه العباس وهو أسير في وثاقه لا يصلح فقال: رسول الله ﷺ لِمَ؟ قال: لأن الله وعدك إحدى الطائفتين وقد أعطاك ما وعدك قال: «صدقت»[2].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٦﴾ فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَنًا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٧﴾ ذَٰلِكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ الْكَافِرِينَ ﴿١٨﴾ إِن تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ وَإِن تَنتَهُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِن تَعُودُوا نَعُدْ وَلَن تُغْنِيَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٩﴾﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا﴾ حال من فاعل لقيتم ومفعوله أي متزاحفين بعضكم إلى بعض مختلطين المسلمون بالمشركين والتزاحف التداني في القتال كذا قال: البغوي، قلت: وإنما سمي التداني في القتال تزاحفاً لأنه مأخوذ من زحف

(١) سورة الشورى، الآية: ٣٠.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأنفال (٣٠٨٠).

الصبي إذا دب على أسته قليلاً أو من زحف البعير إذا أعيبى فيسير قليلاً يجر فرسه فإن مزاحمة العدو يمنعهم عن الإسراع في المشي فكأنهم يزحفون كما يزحف الصبي، فالزحف مصدر ولذلك لم يجمع كقولهم قوم عدل، وقال الليث الزحف جماعة يزحفون إلى عدولهم فهم الزحف بالفتح الإسكان والجمع الزحف بالضمتين، وفي القاموس الزحف الجيش يزحفون إلى العدو واختار البيضاوي هذا المعنى حيث فسر زحفاً بمعنى كثيراً فعلى هذا إما أن يكون حالاً من الذين كفروا يعني إذا لقيتم جماعة كثيرة من الكفار فضلاً من أن يكونوا مثلكم وقليلاً منكم ﴿فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ﴾ أي لا تولوا ظهوركم بالانهزام، وإما من الفاعل والمفعول جميعاً، والمعنى إذا لقيتم متكثرين بجماعة كثيرة من الكفار وحينئذٍ يكون جريان الحال جرياً على العادة فإن الغالب قتال المتكثرين بالمتكثرين وإما من الفاعل وحده ويكون إشعاراً بما سيكون منهم يوم حنين حين تولوا وهم اثنا عشر ألفاً وألا ظهر عندي في تفسير الآية ما قال: البغوي، فإنه يقتضي عموم النهي سواء كان من الفريقين جماعات أو فرادى فإن مقابلة الجمع بالجمع يقتضي انقسام الآحاد على الآحاد.

مسألة

الفرار من الزحف كبيرة من الكبائر وعلى هذا أكثر أهل العلم وبه قال: الأئمة الأربعة من الفقهاء لكنهم قالوا: إن المسلمين إذا كانوا على شطر من عدوهم لا يجوز لهم أن يفروا وإن كانوا أقل من ذلك، جاز لهم أن يولوا ظهورهم ويتجاوزا عنهم لقوله تعالى: ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ﴾[1] الآية، قال: عطاء بن رباح: هذه الآية يعني لا تولواهم الأدبار منسوخة بقوله تعالى: ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ﴾ وبحديث ابن عمر قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فحاص الناس حيصة فأتينا المدينة فاختفينا بها وقلنا هلكنا ثم أتينا رسول الله ﷺ فقلنا: يا رسول الله نحن الفرارون قال: «بل أنتم العكارون وأنا فئتكم»[2] رواه الترمذي وحسنه في رواية أبي داود نحوه.

وقال محمد بن سيرين لما قتل أبو عبيدة جاء الخبر إلى عمر رضي الله عنهما فقال:

(١) سورة الأنفال، الآية: ٦٦.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الجهاد، باب: ما جاء في الفرار من الزحف (١٧١٦)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب في التولي يوم الزحف (٢٦٤٥).

لو إنحاز إلي كنت له فئة وأنا فئة كل مسلم، ومجمل هذين الحديثين قلة المسلمين من شطر الكفار. قال: البغوي قال: ابن عباس من فر من ثلاثة فلم يفر ومن فر من اثنين فقد فر، وقال بعض الناس لا بأس بالفرار مطلقاً محتجاً بما ذكرنا من حديث ابن عمرو ومحمد بن سيرين، قال: أبو سعيد الخدري هذا يعني النهي عن التولي زحفاً في أهل بدر خاصة ما كان يجوز لهم الانهزام لأن النبي ﷺ كان هناك ولو انحازوا انحازوا إلى المشركين فأما بعد ذلك فإن المسلمين بعضهم فئة بعض فيكون الفار متحيز إلى فئة فلا يكون فرارة كبيرة وهو قول الحسن وقتادة والضحاك، وقال يزيد بن أبي حبيب أوجب الله تعالى النار لمن فر يوم بدر فلما كان يوم أُحد بعد ذلك قال: ﴿إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا۟ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾(١) ثم كان يوم حنين بعد فقال: ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾ ﴿ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ﴾(٢) قلت: وهذا القول ردّه إجماع الأئمة على ما ذكرنا وما ذكر من الآيات في يوم أُحد ويوم حنين فهي حجة لنا لا علينا حيث قال: الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ وقال: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾ والعفو يقتضي العصيان وكذا قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ﴾ يدل على وجود المعصية والله أعلم، وقد ذكر رسول الله ﷺ التولي يوم الزحف من السبع الموبقات»(٣) رواه الشيخان في الصحيحين في حديث أبي هريرة وأصحاب السنن عن صفوان بن عسال، وقد ذكرنا الكبائر في سورة النساء في تفسير قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾(٤) فالوعيد عام بقوله تعالى: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ﴾ يعني الذين كفروا ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ أي يوم إذا لقيتموهم زحفاً ﴿دُبُرَهُۥٓ﴾ أي ظهره في أي حال كان ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ﴾ أي متعطفاً يريد أن يرى من نفسه الانهزام وقصده الغرة بالعدو وهو يريد الكر ﴿أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾ أي منضماً صابراً إلى جماعة المسلمين إذا أعيى من القتال يريد العود بعد زوال التعب ﴿فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ جهنم وفي القصة ما ذكره البغوي أنه قال: مجاهد فلما انصرف المسلمون عن القتال كان الرجل يقول أنا قتلت فلاناً ويقول الآخرمثله فنزلت ﴿ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦﴾ فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ﴾ بقوتكم ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْ﴾ بنصره إياكم وتسليطكم عليهم

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٥٥.

(٢) سورة التوبة، الآيات: ٢٥ ـ ٢٧.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: المحاربين من أهل الكفرة والردة، باب: رمي المحصنات (٦٨٥٧)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها (٨٩).

(٤) سورة النساء، الآية: ٣١.

وإلقاء الرعب في قلوبهم وإمداد الملائكة لكم، وإلفاء جواب شرط محذوف تقديره إن افتخر بقتلهم فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم وهذا سبب أقيم مقام المسبب، والأصل في التقدير أن افتخرتم فقد أخطأتم إذ لم تقتلوهم بقوتكم ولكن الله قتلهم من غير تجشم منكم بإمداده على خلاف جري العادة ﴿وَمَا رَمَيْتَ﴾ يا محمد بالحصباء رمياً يوصلها إلى أعينهم أجمعين ولم تكن تقدر على ذلك ﴿إِذْ رَمَيْتَ﴾ أتيت بصورة الرمي ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ أتى هو غاية الرمي فأوصلها إلى أعينهم جميعاً حتى انهزموا. قرأ ابن عامر وحمزة والكسائي بتخفيف لكن في الموضعين ورفع ما بعده، والباقون بالتشديد ونصب ما بعده، روى ابن جرير وابن المنذر والبيهقي عن ابن عباس والأموي عن عبد الله بن ثعلبة بن صفير أن رسول الله ﷺ قال: يعني في مناشدته ربه: «إن تهلك هذه العصابة فلن تعبد في الأرض أبداً» فقال: له جبرئيل خذ قبضة من تراب فرمى بها في وجوههم فما بقي من المشركين من أحد إلا وأصاب عينيه ومنخريه وفمه فولوا مدبرين فقال: رسول الله ﷺ لأصحابه: احملوا فلم يكن إلا الهزيمة فقتل الله من قتل من صناديد قريش وأسر من أسروا أنزل الله تعالى: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْ﴾ الآية.

وروى الطبراني وأبو الشيخ برجال الصحيح عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: لعلي رضي الله عنه ناولني قبضة من حصباء فرمى بها رسول الله ﷺ في وجوه الكفار فما بقي أحد من القوم إلا امتلأت عيناه من الحصباء، وروى أبو الشيخ وأبو نعيم وابن مردويه عن جابر رضي الله عنه قال: سمعت صوت حصيات وقعن من السماء يوم بدر كأنهن وقعن في طست فلما اصطف الناس أخذهن رسول الله ﷺ فرمى بهن وجوه المشركين فانهزموا، وروى ابن أبي حاتم عن ابن زيد أن رسول الله ﷺ أخذ بثلاث حصيات فرمى بحصاة في ميمنة القوم وحصاة في ميسرة القوم وحصاة بين أظهرهم، وقال شاهت الوجوه فانهزم القوم وروى محمد بن عمرو الأسلمي أمر رسول الله ﷺ فأخذ من الحصباء كفاً فرمى به المشركين وقال: شاهت الوجوه اللهم أرعب قلوبهم وزلزل أقدامهم فانهزم أعداء الله لا يلوذون على شيء والقواد روعهم والمسلمون يقتلون ويأسرون وما بقي منهم أحد إلا امتلأ وجهه وعينيه ما يدري أين يوجه والملائكة يقتلونهم. وروى الطبراني وابن أبي حاتم وابن جرير بسند حسن عن حكيم بن حزام قال: لما كان يوم بدر سمعنا صوتاً وقع من السماء إلى الأرض وكأنه صوت حصاة وقعت في طست ورمى رسول الله ﷺ بتلك الحصاة وقال شاهت الوجوه فانهزمنا. وفي شأن نزول الآيات روايات أخر غريبة منها ما روى الحاكم عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: أقبل أبي بن

خلف يوم أُحد إلى النبي ﷺ فخلوا سبيله فاستقبله مصعب بن عمير ورأى رسول الله ﷺ ترقوة أبي من فرجة بين سابغة الدرع والبيضة فطعنه بحربته فسقط من فرسه ولم يخرج من طعنه دم فكسر ضلعاً من أضلاعه فأتاه أصحابه وهو يخور خوار الثور فقالوا ما أعجزك إنما هو خدش فذكر لهم قول رسول الله ﷺ بل أنا أقتل أبياً قال: «والذي نفسي بيده لو كان هذا بأهل ذي المجاز لماتوا أجمعين» فمات أبي قبل أن يقدم مكة فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ إسناده صحيح لكنه غريب، ومنها ما أخرج ابن جرير عن عبد الرحمٰن بن جبير أن رسول الله ﷺ يوم خيبر دعى بقوس فرمى الحصن فأقبل السهم يهوي حتى قتل ابن أبي الحقيق وهو في فراشه فأنزل الله ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾ وهذا مرسل جيد لكنه غريب والله أعلم ﴿وَلِيُبْلِيَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي لينعم الله عليهم ﴿مِنْهُ﴾ أي ما فعل ﴿بَلَآءً حَسَنًا﴾ نعمة عظيمة قوله تعالى ليبلي معطوف على محذوف يعني فعل ما فعل ليظهر دينه ويقهر أعدائه ويبلي المؤمنين أي يعطيهم نعمة عظيمة النصر والغنيمة وتقوية الإيمان بمشاهدة الآيات وأجر الجهاد والشهادة ودرجات القرب وعرفات الجنان ومرضاة الله تعالى، قلت: كان جواب سؤال مقدر وهو أن الله تعالى كان قادراً على أن يهلك الكفار أجمعين من غير مجاهدة المؤمنين وقتالهم حتى قتل بعضهم، ومن غير إمداد الملائكة وأيضاً كان ملك الملائكة كاف في إهلاكهم كما فعل بأشياعهم من قبل حيث قال: ﴿۞ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ قَوْمِهِۦ مِنۢ بَعْدِهِۦ مِن جُندٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا كُنَّا مُنزِلِينَ ﴿٢٨﴾ إِن كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَٰحِدَةً فَإِذَا هُمْ خَٰمِدُونَ ﴿٢٩﴾﴾[1] فأي فائدة في إمدادهم بثلاثة آلاف من الملائكة وقتال الملائكة وغير ذلك فيقول الله سبحانه فعلنا هذا كله لإظهار دينه وإعطاء المؤمنين من الأنس والملائكة نعمة من الله من الأجر والثواب والنصر والغنيمة، ولو أهلك كلهم بقدرته أو بصيحة ملك واحد ولم يبق من المشركين أحد لم ينل أحد منهم فضل الإيمان بالله تعالى وقد آمن كثير ممن بقي منهم بعد ذلك ما نال المؤمنون أجر الجهاد والشهادة والغنيمة والفضل ما نال الملائكة ذلك الفضل.

فصل

فيما ورد في فضائل أهل بدر

روى البخاري عن رفاعة بن رافع الزرقي قال: جاء جبرئيل إلى النبي ﷺ فقال: ما تعدون أهل بدر فيكم؟ قال: أفضل المسلمين أو كلمة نحوها قال: جبرئيل: وكذلك من

(١) سورة يٰس، الآيات: ٢٨ ـ ٢٩.

شهد بدراً من الملائكة»[١] وروى أحمد وابن ماجه عن رافع بن خديج نحوه، وروى أحمد بسند صحيح على شرط مسلم عن جابر قال: قال: رسول الله ﷺ: «لن يدخل النار رجل شهد بدراً والحديبية» وروى أبو داود وابن ماجه والطبراني بسند جيد عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: «اطلع الله على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»[٢] وروى أحمد عن حفصة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إني لأرجو أن لا يدخل النار إن شاء الله أحد شهد بدراً والحديبية قالت: أليس الله يقول: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ قال: أما سمعته يقول: ﴿ثُمَّ نُنَجِّى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّنَذَرُ ٱلظَّـٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾﴾»[٣] وروى مسلم الترمذي عن جابر أن عبد الله بن حاطب جاء إلى رسول الله ﷺ يشكو حاطباً إليه فقال: يا رسول الله ﷺ ليدخلن حاطب النار قال: «كذبت لا يدخلها فإنه شهد بدراً والحديبية»[٤] وفي الصحيحين عن علي قصة كتاب حاطب بن بلتعة وقول عمر: «يا رسول الله اضرب عنقه فقال: رسول الله ﷺ: «أليس من أهل بدر ولعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وقال: فقد وجبت لكم الجنة»[٥] وقد ذكرنا الحديث في سورة الفتح وسورة الممتحنة.

وروى البخاري عن أنس قال: أصيب حارثة بن زيد يوم بدر فجاءت أمه إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله ﷺ عرفت منزلة حارثة مني فإن يك في الجنة أصبر وأحتسب وإن يك الأخرى فترى ما أصنع؟ قال: «ويحك أو جنة واحدة هي؟ إنها جنان كثيرة وإنه في الفردوس»[٦] وفي رواية عند غير البخاري عن أنس أن حارثة كان في النظارة وفيه: «إن ابنك أصاب الفردوس الأعلى» ففيه تنبيه عظيم على فضل أهل بدر فإنه

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: شهود الملائكة بدراً (٣٩٩٢).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في الخلفاء (٤٦٤١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند المجلد السادس/ حديث حفصة أم المؤمنين بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أهل بدر (٢١٩٥)، وأخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: في من سب أصحاب النبي ﷺ (٤٠٢٨).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: فضل من شهد بدراً (٣٩٨٣)، وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم وقصة حاطب بن أبي بلتعة (٢٤٩٤).

(٦) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: من أتاه سهم غَرب فقتله (٢٨٠٩)، وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المؤمنون (٣١٧٤).

لم يكن في بحبحة القتال ولا في حومة الغوائل بل كان من النظارة من بعيد وإنما أصابه سهم وهو يشرب من الحوض ومع هذا أصاب جنة الفردوس التي هي أعلى الجنة وأوسطها ومنها تفجر أنهار الجنة فإذا كان هذا حاله فما ظنك بمن كان في نحر العدو ووهم على ثلاثة أضعافهم عَدداً وعدداً، واستشكل قوله ﷺ: «اعملوا ما شئتم» فإن ظاهره الإباحة وهو خلاف عقد الشرع فقيل: إنه إخبار عن مغفرة الذنوب الماضية يدل عليه قوله: «قد غفرت لكم» بصيغة الماضي ورد هذا القول بأنه لو كان للماضي لما صح الاستدلال في قصة حاطب بن بلتعة لأنه ﷺ خاطب عمر منكراً عليه ما قال: في أمر حاطب فإن هذه القصة كانت بعد بدر بست سنوات فدل على أن المراد مغفرة الذنوب المستقبلة وإنما أورد بلفظ الماضي مبالغة في تحققه والصحيح أن قوله ﷺ: «اعملوا» للتشريف، والتكريم والمراد عدم المؤاخذة بما يصدر عنهم وأنهم خصوا بذلك لما حصل لهم من الحال العظيم التي اقتضت محو ذنوبهم السابقة وتأهلوا لأن يغفر لهم للذنوب اللاحقة إن وقعت.

فائدة: اتفقوا على أن البشارة المذكورة فيما يتعلق بأحكام الآخرة لا بأحكام الدنيا من إقامة الحدود وغيرها والله أعلم. ﴿أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لاستغاثتهم ودعائهم ﴿عَلِيمٌ﴾ بنياتهم وأحوالهم ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ إشارة إلى البلاء الحسن أو القتل والرمي ومحله الرفع أي المقصود أو الأمر ذلكم أو ذلكم إلا بلاء حق ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ معطوف على ذلكم يعني المقصود إبلاء المؤمنين وتوهين كيد الكافرين وإبطال حيلهم. قرأ نافع وابن كثير وأبو عمر بفتح الواو وتشديد الهاء والباقون بإسكان الواو وتخفيف الهاء، وقرأ حفص موهن بغير تنوين مضافاً إلى كيد بالجر والباقون بالتنوين ونصب كيد روى ابن إسحاق وأحمد عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير بالمهملتين العذري وابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال: لما التقى الناس ودنا بعضهم من بعضهم، قال: أبو جهل اللهم أينا كان أقطع للرحم وأتانا بما لا نعرف فأحنه الغداة اللهم من كان أحب إليك وأرضى عندك فانصره فكان هو المستفتح على نفسه فأنزل الله تعالى: ﴿إِن تَسْتَفْتِحُواْ﴾ أي تستنصروا لأحب الناس وأرضاهم عند الله ﴿فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ﴾ الذي طلبتم فقتل أبو جهل يوم بدر. وروى أحمد والشيخان وغيرهم عن عبد الرحمٰن بن عوف قال: إني لواقف في الصف يوم بدر فنظرت عن يميني وعن شمالي فإذا أنا بين غلامين من الأنصار حديثة أسنانهما فتمنيت أن أكون بين أضلع منهما فغمزني أحدهما سراً من صاحبه فقال: أي عم هل تعرف أبا جهل؟ قلت: نعم فما حاجتك إليه يا ابن أخي؟ قال: أخبرت أنه يسب النبي ﷺ والذي نفسي

بيده لئن رأيته لا يفارق سوادي سواده حتى يموت الأعجل منهما قال: وغمزني الآخر من صاحبه فقال: مثلها فعجبت لذلك فلم أنشب أن نظرت إلى أبي جهل يجول في الناس وهو يرتجز.

شعر:

ما تنقم الحرب العوان مني   بازل عامين حديث سني

لمثل هذا ولدتني أمي. فقلت: ألا تريان هذا صاحبكما الذي تسألان عنه فابتدراه بسيفهما فضرباه حتى برد ونصرفا إلى رسول الله ﷺ فأخبراه فقال: كلاكما قتله وقضى رسول الله ﷺ سلبه لمعاذ بن الجموح والرجلان هو ومعاذ بن عفراء[(١)]. وروى البخاري عن أنس قال: قال: النبي ﷺ يوم بدر: «من ينظر ما فعل أبو جهل؟ قال: فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد فأخذ بلحيته، وقال: أنت أبو جهل؟ قال: وهل فوق رجل قتله قومه أو قتلتموه»[(٢)] وفي مسند أحمد عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أنه وجد أبا جهل يوم بدر وقد ضربت رجله وهو صريع وقد ندب الناس فيه بسيف له فأخذته فقتلته به فنفلني رسول الله ﷺ سيفه، قال: الحافظ هو معارض لما في الصحيح أنه ﷺ أعطى سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح ويمكن الجمع بأن يكون نفل ابن مسعود سيفه الذي قتله به فقط.

وروى ابن إسحاق عن معاذ بن عمرو بن الجموح، قال: لما فرغ رسول الله ﷺ من غزوة أمر بأبي جهل بن هشام أن يلتمس في القتلى وقال: اللهم لا يعجزنك، قال: فلما سمعتها جعلته من سابق فصمدت نحوه فضربته ضربة أطنت قدمه بنصف ساقه قال: وضربني ابنه عكرمة على عاتقي فطرح يدي فتعلقت بجلدة من جنبي وأجهضني القتال عنه فلقد قاتلت عامة يومي هذا وإني لأصحبها خلفي فلما آذتني وضعت قدمي ثم تمطيت بها عليها حتى طرحتها، قال: ابن إسحاق وعاش بعد ذلك إلى زمن عثمان، قال: القاضي زاد بن وهب في روايته فجاء معاذ يحمل يده فبصق عليها رسول الله ﷺ فلصقت كذا نقل

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: فرض الخمس، باب: من لم يخمس الأسلاب ومن قتل قتيلاً فله سلبه من غير أن يخمس وحكم الإمام فيه (٢١٤١)، وأخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: استحقاق القاتل سلب القتيل (١٧٥٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: في قتل أبي جهل (٣٩٦٣)، وأخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: قتل أبي جهل (١٨٠٠).

عن القاضي في «العيون»، وفي الشفاء قطع أبو جهل يوم بدر يد معوذ بن عفراء فجاء يحمل يده فبصق عليها رسول الله ﷺ وألصقها فلصقت رواه ابن وهب قال: إسحاق ثم مر بأبي جهل وهو عفير معوذ بن عفراء فضربه حتى أثبته وبه رمق وقاتل معوذ حتى قتل ثم مر عبد الله بن مسعود بأبي جهل، قال: ابن مسعود وجدته بآخر رمق فعرفته فوضعت رجلي على عنقه ثم قلت هل أخزاك الله يا عدو الله؟ قال: وبماذا أخزاني؟ هل أعمد من رجل قتلتموه أخبرني لمن الدابرة؟ قلت: لله ولرسوله. وروي عن ابن مسعود أنه قال: قال: لي أبو جهل لقد ارتقيت يارويعي الغنم مرتقاً صعباً ثم أخررت رأسه ثم جئت به رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله هذا رأس عدو الله أبي جهل فقال: الله الذي لا إله غيره، قلت: ونعم والذي لا إله غيره ثم ألقيت بين يدي رسول الله ﷺ فحمد الله»، وفي رواية:خر رسول الله ﷺ ساجداً وفي رواية صلى ركعتين. وروى ابن عابد عن قتادة أن رسول الله ﷺ قال: «إن لكل أمة فرعون وفرعون هذه الأمة أبو جهل قاتله الله قتله ابنا عفراء أو قتله الملائكة وتدافه ابن مسعود» يعني أجهز عليه وأسرع قتله وقال عكرمة قال: المشركون والله ما نعرف ما جاء به محمد فافتح بيننا وبينه بالحق فأنزل الله تعالى ﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا۟ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ﴾ أي إن تستقضوا فقد جاءكم القضاء، وقال السدي والكلبي: كان المشركون حين خرجوا إلى النبي ﷺ أخذوا بأستار الكعبة وقالوا اللهم انصر أعلى الجندين وأكرم الحزبين وأفضل الدينين ففيه نزلت فعلى هذه الروايات الخطاب لكفار مكة، وقال أبي بن كعب هذا خطاب لأصحاب رسول الله ﷺ قال: الله تعالى للمسلمين إن تستفتحوا أي إن تستنصروا فقد جاءكم الفتح والنصر والظفر.

روى البغوي بسنده عن قيس بن حباب، قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة فقلنا: ألا تدعوا الله لنا ألا تستنصر لنا فجلس محماراً لونه أو وجهه فقال: لنا: «لقد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفروا له في الأرض ثم يجاء بالمنشار فيجعل فوق رأسه ثم يجعل بفرقتين ما يصرفه عن دينه ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه من عظم وعصب ما يصرفه عن دينه، وليتمنّ الله هذا الأمر حتى يسير الراكب منكم من صنعا إلى حضرموت لا يخشى إلا الله ولكنكم تعجلون»(١) ﴿وَإِن تَنتَهُوا۟﴾ أيها الكفار عن الكفر بالله والقتال مع نبيه ﷺ ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ فإن فيه صلاح الدارين لكم ﴿وَإِن تَعُودُوا۟﴾ الحرب ومعاداته ﴿نَعُدْ﴾ بمثل الواقعة التي وقعت بكم يوم بدر ﴿وَلَن تُغْنِىَ﴾

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (٣٦١٢)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في الأسير يكره على الكفر (٢٦٤٧).

أي لن يدفع ﴿عَنكُمْ فِئَتُكُمْ﴾ أي جماعتكم شيئاً من الإغناء أو شيئاً من المضار ﴿وَلَوْ كَثُرَتْ﴾ فئتكم ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ قرأ نافع وابن عامر وحفص بفتح الهمزة وحينئذٍ عطف على محذوف يعني لن تغني عنكم فئتكم شيئاً لأجل شؤم كفركم ولأن الله مع المؤمنين وقيل: هو عطف على قوله ذلكم وأن الله موهن كيد الكافرين وأن الله مع المؤمنين.

وقرأ الباقون بالكسر على الاستئناف والعطف على لن تغني وإن كان قوله تعالى إن تستفتحوا خطاباً للمسلمين فالمعنى إن تستنصروا فقد جاءكم الفتح النصر وإن تنتهوا عن التكاسل في القتال والمجادلة في الحق والرغبة عما يستأثره الرسول فهو خير لكم وإن تعودوا بعد بالإنكار وتهيج العدو ولن تغني حينئذٍ كثرتكم إذا لم يكن الله معكم بالنصر فإن الله مع المؤمنين الكاملين ويناسبه قوله تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوْا۟ عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ ﴿٢٠﴾ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٢١﴾ إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾ وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ ۖ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۖ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾ وَٱتَّقُوا۟ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمْ خَآصَّةً ۖ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢٥﴾ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِى ٱلْأَرْضِ تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ ٱلنَّاسُ فَـَٔاوَىٰكُمْ وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِۦ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٢٦﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٢٩﴾﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوْا۟ عَنْهُ﴾ أي لا تعرضوا عن الرسول يعني عن إطاعته، أفرد الضمير لأن المراد من الآية الأمر بإطاعة الرسول الله ﷺ والنهي عن الإعراض عنه، وذكر الله تعالى للتوطئة والتنبيه على أن طاعة الله تعالى في طاعة الرسول الله ﷺ، وقيل: الضمير للجهاد أو للأمر الذي يدل عليه الطاعة ﴿وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ﴾ القرآن والمواعظ وتصدقونه ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ قَالُوا۟ سَمِعْنَا﴾ يعني المنافقين الذين أدعوا

السماع والتصديق ﴿وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ سماع اتعاظ وقبول ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ﴾ أي شر ما يدب على الأرض أو شر البهائم ﴿عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ﴾ عن الحق لا يسمعه سماع قبول فلا ينطق به ﴿ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ الحق عدّهم من البهائم وجعلهم شرها لإبطالهم ما امتازوا به من البهائم وفضّلوا لأجله.

قال ابن عباس هم نفر من بني الدار بن قصي كانوا يقولون نحن صم بكم عمي عما جاء به محمد فقتلوا جميعاً بأحد وكانوا أصحاب اللواء ولم يسلم منهم إلا رجلان مصعب بن عمير وسويط بن حرملة ﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ يعني استعداد قبول الحق وكانوا من أهل السعادة من مربيات اسم الله الهادي ﴿لَّأَسْمَعَهُمْ﴾ سماع قبول وتفهم ﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ﴾ سماع انتفاع وتفهم وقد علم أن لا خير فيهم ﴿لَتَوَلَّوا۟﴾ بعد الإيمان والتصديق والانتفاع وارتدوا لما سبق عليهم الكتاب ﴿وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾ بعد ظهور الحق عناداً، قال: رسول الله ﷺ: «إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل أهل النار فيدخلها»[1] الحديث متفق عليه عن ابن مسعود، قال: البغوي وقيل: إنهم كانوا يقولون للنبي ﷺ أحي لنا قصياً فإنه كان شيخاً مباركاً حتى يشهد لك بالنبوة فنؤمن بك فقال: الله تعالى ولو أسمعهم كلام قصي لتولوا وهم معرضون ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ يعني أجيبوهما بالطاعة ﴿إِذَا دَعَاكُمْ﴾ الرسول أفرد الضمير لما ذكرنا ولأن دعوة الله يسمع من الرسول ﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ قال: السدي أي الإيمان لأن الكافر ميت، وقال قتادة: هو القرآن فيه الحياة وبه النجاة والعصمة في الدارين، وقال مجاهد الحق وقال ابن إسحاق هو الجهاد حيث أعزكم الله به بعد الذل.

وقال القتيبي هو الشهادة قال: الله تعالى: ﴿بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ فَرِحِينَ﴾[2]، قلت: والأولى أن يقال: هو كل ما دعى له الرسول ﷺ والتقيد ليس للاحتراز بل للمدح والتحريض فإن طاعة الرسول في كل أمر يحيي القلب وعصيانه يميته، والمراد بحياة القلب طرد الغفلة عنه بخرق الحجب ودفع الظلمة.

روى الترمذي والنسائي من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ مرّ على أبي بن كعب وهو يصلي فدعاه فعجل أبي في صلاته ثم جاء فقال: رسول الله ﷺ ما منعك أن تجيبني

(١) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة (٣٢٠٨) وأخرجه مسلم في كتاب: القدر، باب: كيفية خلق الآدمي في بطن أمه (٢٦٤٣).

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٦٩ ـ ١٧٠.

إذا دعوتك؟ قال: كنت في الصلاة، قال: أليس الله تعالى يقول: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾، فقال: لا جرم يا رسول الله لا تدعوني إلا أجبتك وإن كنت مصلياً»[1] وهذا الحديث يؤيد ما قلت بوجوب الإجابة لكل ما دعى رسول الله ﷺ.

مسألة

قيل: إجابة الرسول لا يقطع الصلاة وقيل دعائه إن كان لأمر لا يحتمل التأخير فللمصلي أن يقطع الصلاة لأجله والظاهر هو المعنى الأول وإلا فقطع الصلاة يجوز لكل أمر ديني مهم يفوت بالتأخير كالأعمى يقع في البئر وهو يصلي لو لم يقطعها ولم يرشده والله أعلم ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ﴾ أي يميته فيفوت الفرصة التي هو واجدها بالطاعة الله تعالى فاغتنموا هذه الفرصة وأخلصوا قلوبكم لله وسارعوا إلى الخيرات.

أو المعنى أن الله يحول بين الإنسان وبين ما يتمناه قلبه من طول الحياة فيفسخ عزائمه فلا تسوّفوا في أمور الدين وقيل: هو تمثيل لغاية قربه من العبد كقوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾[2]، وتنبيه على أنه مطلع على مكنونات القلب ما عسى أن يغفل عنه صاحبه فعليكم الإخلاص وقيل: هو تصوير وتخيل لتملكه على قلب العبد فيفسخ عزائمه ويغير مقاصده يحول بينه وبين الكفر والعصيان إن أراد سعادته وبينه وبين الإيمان والطاعة إن أراد شقاوته فلا بد من دوام التضرع والالتجاء إليه وخوف الخاتمة.

عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ «يكثر أن يقول: يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك» قالوا: يا رسول الله ﷺ آمنا بك وبما جئت به فهل تخاف علينا؟ قال: القلوب بين أصبعين من أصابع الله يقلبها كيف يشاء»[3] رواه الترمذي وابن ماجه، وعن ابن عمر مرفوعاً: «إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمٰن كقلب واحد يصرفه كيف يشاء» ثم قال: رسول الله ﷺ: «اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: فضائل القرآن، باب: ما جاء في فضل فاتحة الكتاب (٢٨٧٥)، وأخرجه النسائي في كتاب: الافتتاح، باب: تأويل قول الله عز وجل (٩٠٧)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: فاتحة الكتاب (١٤٥٧).

(٢) سورة قٓ، الآية: ١٦.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: القدر، باب: ما جاء أن القلوب بين أصبعي الرحمٰن (٢١٤٠)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الدعاء، باب تصريف الله تعالى القلوب كيف يشاء (٢٦٥٤).

طاعتك»[١] رواه مسلم، عن عمر بن الخطاب أنه سمع غلاماً يدعوا: اللهم إنك تحول بين المرء وقلبه فحل بيني وبين الخطايا فلا أعمل بسوء منها فقال: رحمك الله ودعا له بخير ﴿وَأَنَّهُۥٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ﴾ فيجازيكم بأعمالكم ﴿وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةً﴾ أي معصية ﴿لَّا تُصِيبَنَّ﴾ الضمير راجع إلى فتنة بتقدير حذف المضاف أي لا يصيبن وبالها ﴿ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةً﴾ لا تصيبن صيغة نهي مؤكد بالنون صفة لفتنة على إرادة القول، يعني اتقوا فتنة يقال فيها: لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة بل تعم الظالم وغيره أو صيغة نفي دخلها النون لتضمنها معنى النهي فمعنى الآية الأمر بالإتقاء عن فتنة موصوفة بعموم وبالها من ارتكبها ومن لم يرتكبها.

واختلفوا في ذلك الفتنة ما هي؟ فقال: قوم هي ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال: ابن عباس أمر الله المؤمنين أن لا يقروا المنكر بين أظهرهم فيعمهم الله بعذاب يصيب الظالم وغير الظالم واستدلوا على ذلك بحديث أبي بكر الصديق قال: «يا أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن لناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أو شك أن يعمهم الله بعقاب من عنده»[٢] رواه أصحاب السنن الأربعة، وقال: الترمذي حسن صحيح وصححه ابن حبان، وحديث ابن عمر قال: قال: رسول الله ﷺ: «أيها الناس مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوا الله فلا يستجيب لكم وقبل أن تستغفروه فلا يغفر لكم إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يدفع رزقاً ولا يقرب أجلاً وإن الأحبار من اليهود والنصارى لما تركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لعنهم الله على لسان أنبيائهم ثم عموا بالبلاء». رواه الأصبهاني وله شاهد من حديث ابن مسعود وحديث عائشة. وعن عدي بن عدي الكندي قال: حدثنا مولى لنا أنه سمع جدي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على أن ينكروه فلم ينكروه فإذا فعلوا ذلك عذب الله العامة والخاصة»[٣] رواه البغوي في شرح السنة والمعالم، وعن النعمان بن بشير قال:

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تصريف الله تعالى القلوب كيف يشاء (٢٦٥٤).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر (٢١٦٨)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي (٤٣٢٩).

(٣) رواه الطبراني ورجاله ثقات، انظر مجمع الزوائد في كتاب: الفتن، باب: في ظهور المعاصي (١٢١٤٣).

قال: رسول الله ﷺ: «مثل المدهن في حدود الله والواقع فيها مثل قوم استهموا سفينة فصاروا بعضهم في أسفلها وبعضهم في أعلاها فكان الذي في أسفلها يمر بالماء على الذين في أعلاها فتأذوا به، فأخذ فأساً فجعل ينقر أسفل السفينة فأتوه فقالوا: مالك؟ قال: تأذيتم بي ولا بد لي من الماء فإن أخذوا على يديه أنجوه وأنجوا بأنفسهم وإن تركوه أهلكوه وأهلكوا أنفسهم»(١) رواه البخاري، قلت: والاستدلال بهذه الأحاديث لا يصح فإن مقتضى الأحاديث أن معصية أحد لا يعذب بها غيره إلا إذا عمل بها بين أظهر الناس وهم قادرون على الإنكار فلم ينكروا، فحينئذٍ يعم عذاب تلك المعصية فاعلها ومن لم يفعلها بل ترك النهي عنها، ولا شك أن النهي عن المنكر فريضة تاركها ظالم فشموله عذاب المعصية إصابة عذاب الظالم وليس ذلك العذاب شاملاً للظالم وغيره ألم تسمع قصة القرية التي كانت حاضرة البحر إذ يعدون في السبت يعني طائفة منهم وطائفة كانت ناهية عن المنكر وطائفة لم يأتوا بالمنكر لكنهم تركوا النهي عنه فقال: الله تعالى: ﴿وأنجينا الذي ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا بعذاب﴾(٢) فهذا صريح في أن وبال ترك النهي لم ينل غير الظالم، وهذه الآية تدل على فتنة ينال وباله الظالم وغيره وقال قوم: هي البغي والفساد في الأرض فإنه ينال وباله في الدنيا رجال معصومون يعني يقتل الناس وينهب.

عن قتادة في الآية قال: علم والله ذوو الألباب من أصحاب محمد ﷺ حين نزلت هذه الآية أنه ستكون فتن، ومن هٰهنا قال: ابن زيد أراد بالفتنة افتراق الكلمة ومخالفة بعضهم بعضاً، وقال الحسن نزلت الآية في علي وعمار وطلحة والزبير، عن مطرف قال: قلنا للزبير يا أبا عبد الله قد ضيعتم الخليفة حتى قتل ثم جئتم تطلبون بدمه؟ قال: الزبير لقد قرأنا هذه الآية زماناً وما أرانا من أهلها فإذا نحن المعنيون بها يعني ما كان منه يوم الجمل من البغي على علي رضي الله عنه، وكذا قال: السدي والضحاك وقتادة، قلت: وعندي أن المراد بالفتنة المذكورة ترك الجهاد خصوصاً عند النفير العام إذا دعاهم الإمام إليه والتولي يوم الزحف بقرينة سياق القصة قال: الله تعالى: ﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ يُجَٰدِلُونَكَ فِى ٱلْحَقِّ﴾(٣) وقال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: القرعة في المشكلات (٢٦٨٦).

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٦٥.

(٣) سورة الأنفال، الآيات: ٥ ـ ٦.

زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾﴾[١] قال: عز من قائل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾[٢] والمراد من إصابة الوبال للظالم وغيره وصول المكروه لجميعهم، ألا ترى أن ترك القتال يوجب غلبة الكفار وقتل المسلمين ونهب أموالهم من الصغار والكبار والنساء والفرار من الزحف يوجب قتل المجاهدين الصابرين ألا ترى أن المسلمين إذا استزلهم الشيطان يوم أُحد نال وباله سائر المسلمين حتى نال بعض المكروه للنبي المعصوم شج وجهه وكسر رباعيته والله أعلم.

وجاز أن يكون قوله تعالى: ﴿لَّا تُصِيبَنَّ﴾ نهياً بعد أمر باتقاء الذنب والمعنى اتقوا كل فتنة ولا يرتكبن أحد منكم فتنة ما فإن وباله يصيب الظالم خاصة ويعود عليه.

وفائدته أن الظالم منكم أقبح منه من غيركم وهذا معنى ما قال: البغوي ليس بجزاء محض ولو كان جزاء لم يدخل فيه النون لكنه نهي وفيه طرف من الجزاء كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّمْلُ ٱدْخُلُوا۟ مَسَٰكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَٰنُ وَجُنُودُهُۥ﴾[٣] تقديرهُ اتقوا فتنة إن لم تتقوها أصابتكم خاصة، فلا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ومثله ادخلوا مساكنكم إن لم تدخلوها يحطمنكم سليمان وجنوده والله أعلم، وليس قوله تعالى: لا تصيبن جواباً للأمر لأن المعنى حينئذٍ اتقوا فتنة إن تتقوها لا يصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وليس المعنى إن تتقوها ألا يصيبنكم إذ نفي المقيد يرجع إلى القيد فالمعنى بل يعمكم وغيركم وفساده ظاهر، قال: البيضاوي جواب للأمر على معنى إن أصابتكم لا تصيب الظالمين منكم خاصة، قلت: لا بد في جواب الأمر من تقدير شرط مأخوذ من الأمر كما في قول القائل أسلمْ تدخل الجنة يعني إن تسلم تدخل الجنة وقوله تعالى: ﴿ٱدْخُلُوا۟ مَسَٰكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ﴾ يعني إن تدخلوا لا يحطمنكم فتقديره إن أصابتكم لا يتصور إن كان جواباً للأمر بل يكون الشرطية صفة لفتنة ويؤول التأويل إلى ما ذكرنا أولاً وأيضاً لا يجوز أن يكون قوله تعالى: ﴿لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟﴾ جواب قسم محذوف ويكون تقدير الكلام اتقوا فتنة والله لا يصيبن الفتنة الذين ظلموا منكم خاصة بل يعمكم لأن الفتنة المأمورة بالإتقاء عنها على هذا فتنة منكرة والنكرة إذا أضمرت في قوله تعالى: ﴿لَّا تُصِيبَنَّ﴾ صارت عامة فيلزم عموم وبال كل معصية للظالم وغيره وفساده ظاهر لأنه خلاف الإجماع وخلاف منطوق قوله

---

(١) سورة الأنفال، الآية: ١٥.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٢٤.

(٣) سورة النمل، الآية: ١٨.

تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾(١)، اللهم إلا أن يقر المراد بالفتنة ما ذكرنا من ترك الجهاد والفرار من الزحف بقرينة السياق والمراد بإصابتها إصابة وبالها في الدنيا والله أعلم. ﴿وَاعْلَمُوٓا أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ فاحذروا عقابه بالاتقاء من الفتنة ﴿وَٱذْكُرُوٓا﴾ أيها المهاجرون ﴿إذا أنتم قليل﴾ في العدد ﴿مُّسْتَضْعَفُونَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أرض مكة ﴿تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ ٱلنَّاسُ﴾ يعني كفار قريش وأخرج أبو الشيخ عن ابن عباس قيل: يا رسول الله من الناس؟ قال: أهل فارس ﴿فَـَٔاوَىٰكُمْ﴾ المدينة ﴿وَأَيَّدَكُم﴾ يوم بدر ﴿بِنَصْرِهِۦ﴾ على الكفار ﴿وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ من المغانم أحلها لكم ولم يحلها لأحد قبلكم ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

وقيل: الخطاب للعرب كافة فإنهم كانوا أذلاء في أيدي فارس والروم كانوا جميعاً معادين لهم متضادين فجعل لهم الله مأوى يتحصنون به عن أعدائهم، يعني جوار نبيه ﷺ وأيدهم بنصره على جميع أهل الملل والله أعلم. روى سعيد بن منصور وغيره عن عبد الله بن أبي قتادة وذكره البغوي أن النبي ﷺ حاصر بني قريظة إحدى وعشرين ليلة فسألوا رسول الله ﷺ الصلح على ما صالح عليه إخوانهم من بني النضير على أن يسيروا إلى إخوانهم إلى أذرعات وأريحا من أرض الشام فأبى رسول الله ﷺ أن يعطيهم ذلك إلا أن ينزلوا على حكم سعد بن معاذ فأبوا وقالوا: أرسل إلينا أبا لبابة بن عبد المنذر وكان مناصحاً لهم لأن ماله وعياله وولده كانت فيهم، فبعثه رسول الله ﷺ فأتاهم فقالوا: يا أبا لبابة ما ترى أنزل على حكم سعد بن معاذ؟ فأشار أبو لبابة إلى حلقه أنه الذبح فلا تفعلوا، وذكر في سبيل الرشاد أنه أرسل رسول الله ﷺ أبا لبابة فلما رأوه قام إليه الرجال، وجهش إليه النساء والصبيان يبكون في وجهه فرقّ لهم، فقال: كعب بن أسد: يا أبا لبابة إنا قد اخترناك على غيرك إن محمد أبى إلا أن ننزل على حكمه يعني حكم رسول الله ﷺ أفترى أن ننزل على حكمه؟ قال: نعم وأشار بيده إلى حلقه أنه الذبح، قال: أبو لبابة والله ما زالت قدماي مكانهما حتى عرفت أني قد خنت الله ورسوله فندمت فاسترجعت وإن لحيتي لمبتلة من الدموع والناس ينتظرون رجوعه إليهم حتى أخذت من وراء الحصن طريقاً أخرى حتى جئت إلى المسجد ولم آت رسول الله ﷺ فارتبطت إلى اسطوانة المخلفة التي يقال لها: اسطوانة التوبة وقلت: لا أبرح من مكاني حتى أموت أو يتوب الله عليّ.

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٦٤.

قال البغوي: قال: والله لا أنحل ولا أذوق طعاماً ولا شراباً حتى أموت أو يتوب الله عليّ فلما بلغ رسول الله ﷺ خبره قال: «أما لو جاءني لاستغفرت له فأما إذا فعل فإني لا أطلقه حتى يتوب الله عليه» فمكث سبعة أيام لا يذوق طعاماً ولا شراباً حتى خرّ مغشياً عليه ثم تاب الله عليه كذا قال: البغوي.

وفي سبيل الرشاد قال: ابن هشام أقام مرتبطاً ست ليال تأتيه امرأته كل صلاة فتحله حتى يتوضأ ويصلي ثم يرتبط، وقال ابن عقبة زعموا أنه ارتبط قريباً من عشرين ليلة، وقال في البداية وهذا أشبه الأقاويل، وقال ابن إسحاق خمساً وعشرين ليلة، وروى ابن وهب عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر أنه ارتبط بسلسلة ربوض بضع عشرة ليلة حتى ذهب سمعه فما يكاد يسمع وكاد يذهب بصره وكانت ابنته تحله إذا حضرت الصلاة أو أراد أن يذهب لحاجته فإذا فرغ أعادت الرباط والظاهر أن زوجته كانت تباشر حله مرة وابنته مرة، وأنزل الله تعالى في توبته: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠٢﴾﴾[1] قال: ابن إسحاق حدثني يزيد بن عبد الله بن قسيط إن توبة أبي لبابة نزلت على رسول الله ﷺ وهو في بيت أم سلمة قالت أم سلمة فسمعت رسول الله ﷺ من السحر وهو يضحك قالت فقلت يا رسول الله ممّ تضحك؟ أضحك الله سنّك، قال: تيب علي أبي لبابة، قالت: قلت: أفلا أبشره يا رسول الله؟ قال: بلى إن شئت، فقامت على باب حجرتها وذلك قبل أن يضرب عليهن الحجاب، فقالت: يا أبا لبابة أبشر فقد تاب الله عليك، قالت: فثار الناس ليطلقوه فقال: لا والله حتى يكون رسول الله هو الذي يطلقني بيده، فلما مر عليه خارجاً إلى صلاة الصبح أطلقه.

قال السهيلي وروى حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن علي بن الحسين رضي الله عنهما أن فاطمة رضي الله عنها جاءت تحله فقال: إني حلفت أن لا يحلني إلا رسول الله ﷺ، فقال: رسول الله ﷺ: «إن فاطمة بضعة مني» وعلي بن زيد بن جدعان ضعيف، ورواية علي بن الحسين مرسلة، ثم قال: أبو لبابة من تمام توبتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأن أنخلع من مالي كله فقال: النبي ﷺ: «يجزئك الثلث إن تصدقت به» فنزل في أبي لبابة قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾ وأصل الخون النقص كما أن أصل الوفاء التمام واستعماله في ضد الأمانة لتضمنه إياه ﴿وَتَخُونُوٓا۟ أَمَٰنَٰتِكُمْ﴾ فيما بينكم مجزوم بالعطف على الأول أو منصوب على الجواب بالواو

(١) سورة التوبة، الآية: ١٠٢.

والظاهر هو الأول لأن في الثاني يشترط معنى الجمعية وكل واحد من الخيانتين محرمة برأسها لا الجمع بينهما كما في لا تأكل السمك وتشرب اللبن ﴿وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أنها أمانته أو أنتم تعلمون أن ما فعلتم من الإشارة إلى الحلق خيانته وأنتم علماء تتميزون الحسن من القبح، قال: السدي إذا خانوا الله والرسول فقد خانوا أماناتهم.

قال ابن عباس لا تخونوا الله بترك فرائضه والرسول بترك سنته وأماناتكم هي ما يخفى عن أعين الناس من فرائض الله تعالى والأعمال التي ائتمن الله عليها عباده، وقال قتادة اعلموا أن دين الله أمانة فأدوا إلى الله ما ائتمنكم عليه من فرائضه وحدوده ومن كانت عليه أمانة فليؤد إلى من ائتمن عليها، قلت: حاصل قول ابن عباس وقتادة أن سبب نزول هذه الآية وإن كان ما فعل أبو لبابة لكن العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص المورد، فيحرم الخيانة في دين الله من فرائضه وحدوده كلها ومنها ما فعل أبو لبابة والله أعلم.

فإن قيل: «المستشار مؤتمن»(١) حديث صحيح رواه أحمد من حديث أبي هريرة مرفوعاً والترمذي عن أم سلمة وابن ماجه عن ابن مسعود، وقد استشار اليهود من أبي لبابة فلو لم يفعل أبو لبابة ما فعل لزمه الخيانة في المشورة فكيف كان له التقصي؟ قلت: كان له التقصي بالسكوت وبأن يقول لست أشير لكم قد بدا بيني وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله ورسوله والله أعلم.

وأخرج ابن جرير عن السدي قال: كانوا يسمعون من النبي ﷺ الحديث فيفشونه حتى يبلغ المشركين فنزلت فيه، وروى ابن جرير وغيره عن جابر بن عبد الله أن أبا سفيان خرج من مكة فأتى جبرئيل النبي ﷺ فقال: إن أبا سفيان بمكان كذا وكذا، فقال: رسول الله ﷺ: «إن أبا سفيان بمكان كذا وكذا فاخرجوا إليه واكتموا» فكتب رجل من المنافقين إلى أبي سفيان إن محمداً يريدكم فخذوا حذركم فأنزل الله هذه الآية وهذا غريب جداً في سنده وسياقه نظر ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ أصل الفتن إدخال الذهب النار ليظهر جودته ومنه استعمل في الاختبار والامتحان قال: الله تعالى: ﴿وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾(٢) ويستعمل أيضاً في العذاب قال: الله تعالى: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ ۝١٣﴾(٣) يستعمل أيضاً في الكفر والمعصية والفساد وكل ما يفضي إلى العذاب قال: الله

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الآداب، باب: ما جاء المستشار مؤتمن (٢٨٢٢)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في المشورة (٥١١٩)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: المستشار مؤتمن (٣٧٤٥).

(٢) سورة الأنبياء، الآية: ٣٥.

(٣) سورة الذاريات، الآية: ١٣.

تعالى: ﴿وَاتَّقُواْ فِتْنَةً﴾ وقال ﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُواْ﴾(١) والفتنة أشد من الكفر، وتسمية الأموال والأولاد بالفتنة لأنها سبب الوقوع في الإثم والعقاب أو لأنها امتحان من الله تعمّ فلا يحملنكم حبهم على الخيانة، قيل: هذا أيضاً نزلت في أبي لبابة لأن أمواله وأولاده كانت في بني قريظة، فقال: ما قال: خوفاً عليهم، عن عائشة أن النبي ﷺ أتي بصبي فقبله فقال: «أما إنهم مبخلة مجبنة وإنهم لمن ريحان الله» رواه البغوي، وروى أبو يعلى عن أبي سعيد: «الولد ثمر القلب وإنه مجبنة مبخلة محزنة» وروى الحكيم عن خولة بنت حكيم «الولد من ريحان الجنة» ﴿وَأَنَّ اللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ لمن نصح لله ورسوله وأدى أمانته ورعى حدوده وآثر رضا الله تعالى على حبهم، ﴿يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ اللَّهَ﴾ بطاعته وترك معصية ﴿يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا﴾ أي بصيرة في قلوبكم تفرقون بها بين الحق والباطل وهو المعنى بقوله ﷺ: «اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله»(٢) رواه البخاري في التاريخ والترمذي عن أبي سعيد والطبراني وابن عدي عن أبي أمامة وابن جرير عن ابن عمر، وقوله ﷺ: «استفت نفسك وإن أفتاك المفتون»(٣) رواه البخاري في التاريخ عن وابصة بسند حسن، قلت: هذا بعد فناء القلب وتزكية النفس عن الرذائل وحينئذٍ يتحقق حقيقة التقوى، ويسمى هذا في اصطلاح الصوفية بالكشف، والمراد بالفرقان نصراً يفرق بين المحقق والمبطل بإعزاز المؤمنين وإذلال الكافرين وقال مجاهد يجعل له مخرجاً في الدنيا والآخرة عما يحذرون، وقال مقاتل بن حبان: مخرجاً في الدين من الشبهات وهذا يناسب الأول، وقال عكرمة نجاة يفرق بينكم وبين ما تخافون، وقال الضحاك ثباتاً وقال ابن إسحاق فصلاً بين الحق والباطل يظهر الله به حقكم ويطفي بطلان من خالفكم، والفرقان مصدر كالرجحان والنقصان ﴿وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ أي يمحو عنكم ويستر لكم ما سلف من ذنوبكم ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾ نعمائه روى البزار عن أنس عن النبي ﷺ: «يخرج لابن آدم ثلاثة دواوين ديوان فيه العمل الصالح وديوان فيه ذنوبه وديوان فيه النعم من الله يقول الله لأصغر نعمه في ديوان النعم خذي منك من عمله الصالح فتستوعب العمل الصالح، فيقول: وعزتك ما استوفيت وتبقى الذنوب والنعم وقد ذهب العمل الصالح كله، فإذا أراد الله أن يرحم عبداً قال: يا عبدي قد ضاعفت لك حسناتك وتجاوزت عن سيئاتك ووهبت لك نعمتي».

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٤٩.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الحجر (٣١٢٧) وقال عنه: غريب.

(٣) ورواه أحمد والدارمي في مسنديهما، وقال النووي، إسناده حسن. انظر: فيض القدير (٩٩١).

وأخرج الطبراني عن واثلة بن الأسقع يبعث الله يوم القيامة عبداً لا ذنب له فيقول الله تبارك وتعالى إي الأمرين أحب إليك أن أجزى بعملك أو بنعمتي عليك، قال: يا رب أنت أعلم أني لم أعصك قال: خذوا عبدي بنعمة من نعمي فما تبقى له حسنة إلا استغرقتها تلك النعمة فيقول بنعمتك ورحمتك»، ومن هٰهنا قال: رسول الله ﷺ: «إنه لا ينجي أحداً منكم عمله قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل»(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة، وفي الصحيحين عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «سددوا وقاربوا وأبشروا فإنه لا يدخل الجنة أحداً عمله، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته»(٢) وإليه أشار الله سبحانه بقوله: ﴿وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾ يعني ما وعدتكم على التقوى ليس مما يوجب ذلك علينا تقواكم بل إنما هو تفضل وإحسان كالسيد إذا وعد إنعاماً لعبده على عمل واجب عليه وإن لم ينعم السيد ذلك، وقيل: معنى يكفر عنكم سيئاتكم يعني الصغائر ويغفر لكم يعني ذنوبكم الكبائر.

﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ ۚ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴿٣٠﴾ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا قَالُوا۟ قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ ۙ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣١﴾ وَإِذْ قَالُوا۟ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٢﴾ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾ وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُوٓا۟ أَوْلِيَآءَهُۥٓ ۚ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٤﴾ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ۚ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٥﴾﴾.

﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ عطف على قوله إذ أنتم قليل يعني اذكر وإذ يمكر بك الذين كفروا وإذ قالوا: اللهم فإن هذه السورة مدنية وهذا المكر والقول كان بمكة.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: القصد والمداومة على العمل (٦٤٦٣)، وأخرجه مسلم في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: لن يدخل أحد الجنة بعمله (٢٨١٦).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: القصد والمداومة على العمل (٦٤٦٧).

روى ابن إسحاق وعبد الرزاق وأحمد وابن جرير وأبو نعيم وابن المنذر والطبراني عن ابن عباس وعبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة أن قريشاً لما أسلمت الأنصار رأت رسول الله ﷺ قد كانت له شيعة وأصحاباً من غير بلدهم ورأوا خروج أصحابه المهاجرين إليهم عرفوا أنهم نزلوا داراً وأصابوا جواراً ومنعة فحذروا خروج رسول الله ﷺ إليهم وعرفوا أنه قد أجمع لحربهم فاجتمعوا له في دار الندوة، وهي دار قصي بن كلاب التي كانت قريش لا تقضي أمراً إلا يتشاورون فيها فاجتمعوا لذلك واتعدوا وكان ذلك اليوم يسمى يوم الزحمة فاعترضهم إبليس في صورة شيخ جليل عليه له فوقف على باب الدار، فلما رأوه واقفاً على بابها قالوا: من الشيخ؟ قال: شيخ من أهل نجد سمع بالذي اتعدتم له فحضر معكم ليسمع ما تقولون، وعسى أن لا تعدموا منه رأياً ولا نصحاً، قالوا: أجل ادخل فدخل معهم واجتمع فيها أشراف قريش عتبة وشيبة ابنا ربيعة وطعيمة بن عدي والنضر ابن الحارث بن كلدة وأبو البختري بن هشام وزمعة بن الأسود وأبو جهل بن هشام ونبيه ومنبه ابنا حجاج وأمية بن خلف وأبو سفيان بن حرب وجبير بن معطم وحكيم بن حزام، وأسلم الثلاثة الأخيرة بعد ذلك وغيرهم من كان منهم ومن غيرهم ممن لا يعد من قريش، فقال: بعضهم لبعض إن هذا الرجل قد كان من أمره ما قد رأيتم وإنا والله ما نأمنه على الوثوب علينا بمن اتبعه من غيرنا فأجمعوا فيه رأياً. فتشاوروا فقال: قائل منهم ـ نقل السهيلي عن عبد السلام أنه أبو البختري بن هشام ـ احبسوه في الحديد وأغلقوا عليه باباً ثم تربصوا به ما أصاب أشباهه من الشعراء الذين كانوا قبله زهير والنابغة ومن مضى منهم من هذا الموت حتى يصيبه ما أصابهم، فقال: الشيخ النجدي لعنه الله: والله ما هذا لكم برأي والله لئن حبستموه في بيت ليخرجن أمره من وراء الباب الذي أغلقتم دونه إلى أصحابه فيوشك أن يثبوا عليكم فيقاتلوكم ويأخذوه من أيديكم قالوا: صدق الشيخ، فقال: قائل منهم ـ ذكر السهيلي أنه أبو الأسود ربيعة بن عمر أخو بني عامر بن لؤي ـ نخرجه من بين أظهرنا فلا يضرنا ما صنع وأين وقع إذا غاب عنا وفرغنا منه فأصلحنا أمرنا وألفتنا فقال: الشيخ النجدي لعنه الله: ما هذا لكم برأي ألم تروا إلى حسن حديثه وحلاوة منطقه وغلبة قلوب الرجال بما يأتي به والله لئن فعلتم ذلك فيذهب فيستميل قلوب قوم ثم يسير بهم إليكم حتى يطأكم به فيأخذ أمركم من أيديكم ثم يفعل بكم ما أراد فرأوا فيه رأياً غير هذا، فقال: أبو جهل: والله إن لي فيه رأياً ما أراكم وقفتم عليه بعد، قالوا: وما هو يا أبا الحكم؟ قال: أرى أن نأخذ من كل قبيلة شاباً جلداً حسيباً وسطاً ثم نعطي كل فتى منهم سيفاً صارماً ثم يعمدوا عليه بأجمعهم فيضربوه بها ضربة

رجل واحد فيقتلوه فنستريح منه فإنهم إذا فعلوا ذلك تفرق دمه في القبائل جميعاً، فلم يقدر بنو عبد مناف على حرب قومهم جميعاً فرضوا به بالعقل فعقلناه لهم، فقال: الشيخ النجدي: القول ما قال: هذا الرجل هذا الرأي لا رأي غيره وقال شعر:

الرأي رأيان رأي ليس يعرفه هاد ورأي كنصل السيف معروف

يكون أوله عز ومكرمة يوماً وآخره حمد وتشريف

فتفرق القوم على ذلك وهم مجتمعون له فأتى جبرئيل عليه السلام رسول الله ﷺ فقال: لا تبت هذه الليلة على فراشك الذي تبيت عليه وأخبره بمكر القوم وأذن الله تعالى في الخروج، فلما كانت العتمة من الليل اجتمعوا على بابه يرصدونه حتى ينام فيبيتون عليه فلما رأى رسول الله ﷺ مكانهم قال: لعلي رضي الله عنه: نم على فراشي وتسجّ ببردائي الأخضر الحضرمي فنم فيه فإنه لن يخلص إليك منهم أمر تكرهه وكان رسول الله ﷺ ينام في برده ذاك إذا نام، فلما اجتمعوا قال: أبو جهل إن محمداً يزعم أنكم إن تابعتموه على أمره كنتم ملوك العرب والعجم ثم بعثتم من بعد موتكم فجعلت لكم كجنان الأردن وإن أنتم لم تفعلوا كان له فيكم ذبيح ثم بعثتم بعد موتكم فجعل لكم النار تحرقون فيها.

فخرج رسول الله ﷺ ومعه حفنة من تراب ثم قال: «نعم أنا أقول ذلك وأنت أحدهم» وأخذ الله تعالى على أبصارهم عنه فلا يرونه فجعل يذري التراب على رؤوسهم وهو يتلو هذه الآيات: ﴿يسٓ ۝١ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْحَكِيمِ ۝٢﴾ إلى قوله ﴿فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ ولم يبق منهم رجل إلا وقد وضع رسول الله ﷺ على رأسه تراباً وانصرف إلى حيث أراد أن يذهب فأتاهم آت ممن لم يكن معهم، فقال: ما تنظرون ها هنا؟ قالوا: محمداً، قال: خيّبكم الله عز وجل قد والله خرج عليكم محمد ثم ما ترك منكم رجلاً إلا وقد وضع على رأسه تراباً وانطلق لحاجته فما ترون ما بكم ووضع كل رجل منهم يده على رأسه فإذا عليه تراب ثم جعلوا يطّلعون فيرون علياً رضي الله عنه على فراش رسول الله ﷺ متسجاً برداء رسول الله ﷺ فيقولون: والله إن هذا محمد نائم عليه برده فلم يزالوا كذلك حتى أصبحوا فقام علي عن فراشه فقالوا: والله لقد صدقنا الذي كان حدثنا وذهب رسول الله ﷺ إلى غار ثور، وسيجيء باقي قصة خروجه ﷺ في سورة التوبة إن شاء الله تعالى.

روى الحاكم عن ابن عباس قال: شرىٰ عليٌ نفسه ولبس ثوب النبي ﷺ ثم نام مكانه وكان المشركون يرمون رسول الله ﷺ فجعلوا يرمون علياً ويرونه النبي ﷺ وجعل

عليّ يتضور فإذا هو عليّ فقالوا: إنك للئيم إنك لتتضور وكان صاحبك لا يتضور ولقد استنكرناه فيك.

وروى الحاكم عن علي بن الحسين قال: إن أول من شرى نفسه ابتغاء رضوان الله عليّ وقال في ذلك شعر:

وقيت بنفسي خير من وطى الحصى ومن طاف بالبيت العتيق وبالحجر
رسول إلٰه أخاف أن يمكروا به فنجاه ذو الطول الإله من المكر
وبات رسول الله في الغار آمناً موقى وفي حفظ الإلٰه وفي ستر
وبت أراعيهم وما يتهمونه وقد وطنت نفسي على القتل والأسر

قال ابن إسحاق: وكان مما نزل في ذلك اليوم وما اجتمعوا له قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيُثْبِتُوكَ﴾ أي يحبسوك ويوثقوك كما قال: به أبو الحقيق ﴿أَوْ يَقْتُلُوكَ﴾ كما قال: به أبو جهل وارتضى به إبليس لعنهما الله سبحانه ﴿أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾ كما قال: به أخو بني عامر ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ﴾ المكر صرف الغير عما يقصده بحيلة وذلك ضربان مكر محمود وهو أن يتحرى بذلك فعل جميل ومذموم وهو أن يتحرى به فعل قبيح لكن إسناده إلى الله تعالى إنما يحسن للمزاوجة، ولا يجوز إطلاقها ابتداء لما فيه من إيهام الذم والمعنى أنهم احتالوا لإبطال أمر محمد وإطفاء نور الله والله تعالى احتال لإتمام أمره ونوره وإهلاك أعدائه ﴿وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾ فإن فعله تعالى خير كله وحسن جميل.

وقيل: معنى مكر الله أنه يرد مكرهم، وقيل: معناه يجازيهم على المكر، وقال بعضهم من مكر الله إمهال العبد وتمكينه من أعراض الدنيا ولذلك قال: أمير المؤمنين من وسع عليه دنياه ولم يعلم أنه مكر فهو مخدوع عن عقله.

وأخرج ابن جرير من طريق عبيد بن عمير عن المطلب بن وداعة أن أبا طالب قال: للنبي ﷺ: ما يأتمر بك قومك؟ قال: «يريدون أن يسجنوني أو يقتلوني أو يخرجوني» قال: من حدثك بهذا؟ قال: ربي، قال: نعمَ الرب ربك فاستوصِ به خيراً، قال: أنا أستوصي به بل هو يستوصي بي فنزلت ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ الآية، قال: ابن كثير ذكر أبي طالب فيه غريب بل منكر لأن القصة ليلة الهجرة وذلك بعد موت أبي طالب بثلاث سنين. أخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير قال: قتل النبي ﷺ يوم بدر صبراً عقبة بن أبي معيط وطعيمة بن عدي والنضر بن الحارث وكان المقداد أسر النضر فلما أمر

بقتله قال: المقداد: يا رسول الله أسيري فقال: رسول الله ﷺ: «إنه كان يقول في كتاب الله ما يقول» قال: وفيه أنزلت ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا قَالُوا﴾ يعني النضر بن الحارث وإسناد الفعل إلى جميعهم لكونهم راضياً بقوله كما أسند عقر الناقة إلى ثمود في قوله تعالى: ﴿فَعَقَرُوهَا﴾(١) وكان العاقر أشقاها قذار بن سالف ﴿قَدْ سَمِعْنَا﴾ يعني القرآن ﴿لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ﴾ وهذا غاية مكابرتهم وفرط عنادهم إذ لو استطاعوا ذلك فما منعهم أن يشاؤوا وقد تحداهم وقرعهم بالعجز عشر سنين ثم قارعهم فلم يعارضوه سورة مع الفهم وفرط استنكافهم أن يغلبوا خصوصاً في باب البيان يعني ﴿إِنَّ هَٰذَآ﴾ يعني القرآن ﴿إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ يعني ما سطره وكتبه الأولون من أخبار الأمم الماضية جمع أسطورة وهي المكتوبة.

قال البغوي: كان النضر بن الحارث تاجراً إلى فارس وحيرة فيسمع أخبار رستم وأسفنديار وأحاديث العجم ويمر باليهود والنصارى فيراهم يقرؤون التوراة والإنجيل ويركعون ويسجدون فجاء مكة فوجد محمد ﷺ يصلي ويقرأ القرآن فقال: النضر: قد سمعنا لو نشاء لقلنا مثل هذا الآية ﴿وَإِذْ قَالُوا۟ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا﴾ أي القرآن ﴿هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ كما فعلت بأصحاب الفيل وقوم لوط ﴿أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ مؤلم على إنكاره قالوا: ذلك استهزاء وإيهاماً بأنهم على بصيرة وجزم ببطلانه، أخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير أنها نزلت في النضر بن الحارث وهو القائل بذلك، قال: البغوي: قال: ابن عباس: لما قصّ رسول الله ﷺ شأن القرون الماضية قال: النضر لو شئت قلت مثل هذا إن هذا إلا أساطير الأولين في كتبهم قال: له عثمان بن مظعون اتق الله فإن محمداً يقول الحق، قال: فأنا أقول الحق، قال: عثمان: فإن محمداً يقول: لا إلٰه إلا الله، قال: فأنا أقول لا إلٰه إلا الله ولكن هذه بنات الله يعني الأصنام ثم قال: اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك إلخ وفيه نزل: ﴿سَأَلَ سَآئِلٌۢ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ۝١﴾(٢) ومعناه إن كان القرآن حقاً منزلاً فأمطر الحجارة علينا عقوبة على إنكاره أو أئتنا بعذاب أليم سواه.

والمراد منه التهكم وإظهار اليقين على كونه، باطلاً، قال: عطاء لقد نزل في النضر بضعة عشر آية فحاق به ما سأل من العذاب يوم بدر قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ

---

(١) سورة الشمس، الآية: ١٤.

(٢) سورة المعارج، الآية: ١.

﴿لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾﴾ اختلفوا في معنى هذه الآية فقال: محمد بن إسحاق: هذا حكاية عن المشركين أنهم قالوها وهي متصلة بالآية الأولى، ذلك أنهم كانوا يقولون إن الله لا يعذبنا ونحن نستغفر ولا يعذب أمه نبياً معها فقال: الله تعالى لنبيه ﷺ يذكر جهالتهم وغرتهم واستفتاحهم على أنفسهم، ثم قال: رداً عليهم ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ﴾ الله﴾ وإن كنت بين أظهرهم وإن كانوا يستغفرون ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ﴾.

وقال الآخرون هذا كلام مستأنف، روى البخاري عن أنس قال: قال: أبو جهل بن هشام: اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو إئتنا بعذاب أليم فنزلت: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾(١) إخباراً عن نفسه فاختلفوا في تأويلها؟ فقال: الضحاك وجماعة وكذا أخرج ابن جرير عن ابن أبزي تأويلها وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم مقيم بين أظهرهم بيان لموجب إمهالهم والتوقف لإجابته دعائهم واللام لتأكيد النفي والدلالة على أن تعذيبهم عذاب استئصال والنبي بين أظهرهم خارج عن عادة الله تعالى غير مستقيم في قضائه خصوصاً حال كونك فيهم وقد بعثت رحمة للعالمين وفيه إشعار بأنهم يرصدون بالعذاب إذا هاجرت من بينهم، قالوا: نزلت هذه الآية على النبي ﷺ وهو مقيم بمكة ثم خرج من بين أظهرهم وبقيت بها بقية من المسلمين يستغفرون الله فأنزل الله ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ يعني فيهم من يستغفرون وهم المسلمون ثم خرج أولئك من بينهم فعذبوا وأذن الله في فتح مكة، وهو العذاب الأليم الذي وعدهم، ويدل على أن كون المؤمنين بينهم واستغفارهم منعهم من العذاب قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَٰتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿لَوْ تَزَيَّلُوا۟ لَعَذَّبْنَا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾(٢).

قال ابن عباس: لم يعذب الله قرية حتى يخرج النبي منها والذين آمنوا ويلحق بحيث يؤمر فقال: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾﴾ يعني المسلمين فلما خرجوا قال: الله تعالى ما لهم أن لا يعذبهم الله أي ما لهم مما يمنع إذا زال ذلك وكيف لا يعذبون وهم يصدون الناس عن المسجد الحرام وحالهم

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿وإذ قالوا اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو أئتنا بعذاب أليم﴾ (٤٦٤٨).

(٢) سورة الفتح، الآية: ٢٥.

ذلك، ومن صدهم إلجاء رسول الله ﷺ إلى الهجرة فعذبهم الله يوم بدر، قال: أبو موسى الأشعري كان فيكم أمانان وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون فأما النبي ﷺ فقد مضى والاستغفار كائن فيكم إلى القيامة، وأخرج الترمذي وضعفه عن أبي موسى قال: رسول الله ﷺ: «أنزل الله عليّ أمانين لأمتي وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون فإذا مضيت تركت فيهم الاستغفار إلى يوم القيامة»(١) وقال بعضهم هذا الاستغفار راجع إلى المشركين. أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كان المشركون يطوفون بالبيت ويقولون غفرانك غفرانك فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ﴾ الآية، وأخرج ابن جرير عن يزيد بن رومان قالت قريش بعضها لبعض: محمد أكرم الله من بيننا اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء فلما أمسوا ندموا على ما قالوا: فقالوا غفرانك اللهم فقال: الله سبحانه ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ إلى قوله: ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾.

وقال قتادة والسدي: معنى ما كان الله معذبهم وهم يستغفرون أن لو استغفروا لم يعذبهم الله لكنهم لم يستغفروا ولو أقروا بالذنب واستغفروا لكانوا مؤمنين نظيره قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ ﴿١١٧﴾﴾(٢) وقيل: معنى الآية أن الله تعالى يدعوهم إلى الإسلام ومصاحبة الرسول والاستغفار بهذا الكلام كالرجل يقول لغيره لا أعاتبك وأنت تطيعني أي أطعني حتى لا أعاتبك، وقال مجاهد وعكرمة وهم يستغفرون أي يسلمون يقول لو أسلموا ما عذبوا.

وروى الوالبي عن ابن عباس أن معناه وفيهم من سبق له من الله أنه يؤمن ويستغفر وذلك مثل أبي سفيان بن حرب وصفوان بن أمية وعكرمة بن أبي جهل وسهيل بن عمرو وحكيم بن حزام وغيرهم.

وروى عبد الوهاب عن مجاهد وهم يستغفرون يعني وفي أصلابهم من يستغفر وقيل: أراد بالعذاب في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ﴾ عذاب استئصال وفي قوله تعالى: ﴿وما ألا يعذبهم الله﴾ العذاب بالسيف، وقيل: أراد بنفي العذاب عذاب استئصال في الدنيا وبوقوع العذاب عذاب الآخرة ﴿وَمَا كَانُوٓاْ أَوْلِيَآءَهُۥٓ﴾ قال: الحسن كان المشركون يقولون: نحن أولياء المسجد الحرام فنصد من نشاء وندخل من نشاء فرد

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأنفال (٣٠٨٢).
(٢) سورة هود، الآية: ١١٧.

الله عليهم بقوله: ﴿وَمَا كَانُوٓاْ أَوۡلِيَآءَهُۥٓۚ﴾ أي أولياء البيت ﴿إِنۡ أَوۡلِيَآؤُهُۥٓ﴾ أي: البيت ﴿إِلَّا ٱلۡمُتَّقُونَ﴾ من الشرك الذين لا يعبدون فيه غير الله وقيل: الضمير لله تعالى ﴿وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ أن لا ولاية لهم عليه كأنه نبّه بالأكثر أن منهم من يعلم ذلك ويعاند أو أراد بالأكثر الكل كما يراد بالقلة العدم ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمۡ عِندَ ٱلۡبَيۡتِ﴾ أي دعائهم وما يسمونه صلاة ﴿إِلَّا مُكَآءٗ﴾.

قال ابن عباس والحسن المكاء الصفير وهي في اللغة اسم طائر أبيض بالحجاز له صفير كأنه قال: الأصوت مكاء ﴿وَتَصۡدِيَةٗۚ﴾ وتصفيفاً، قال: البغوي: قال: ابن عباس كانت قريش تطوف بالبيت وهم عراة يصفرون ويصفقون وكذا أخرج الواحدي عن ابن عمر، قال: البغوي: قال: مجاهد: كان نفر من بني عبد الدار يعارضون النبي ﷺ في الطواف ويستهزؤن ويدخلون أصابعهم في أفواههم ويصفرون فالمكاء جعل الأصابع في الشدق والتصدية الصفير ومنه الصداء الذي يسمعه المصوت من الجبل.

وفي اللغة الصداء صوت يرجع من كل جانب، وأخرج ابن جرير عن سعيد قال: كانت قريش يعارضون النبي ﷺ في الطواف يستهزؤن به يصفرون ويصفقون فنزلت هذه الآية، وقال البغوي قال: جعفر بن أبي ربيعة سألت أبا سلمة بن عبد الرحمٰن عن قوله تعالى: ﴿مُكَآءٗ وَتَصۡدِيَةٗۚ﴾ فجمع كفيه ثم نفخ فيهما صفيراً، وقال مقاتل كان النبي ﷺ إذا صلى في المسجد قام رجلان عن يمينه فيصفران ورجلان عن يساره فيصفقان ليخلطوا على النبي ﷺ صلاته وهم من بني عبد الدار، وقال سعيد بن جبير: التصدية صدهم المؤمنين عن المسجد الحرام وعن الدين وعن الصلاة فالتصدية مشتق من الصد بالدالين قلبت حرف التضعيف بالياء، وعلى هذه الوجوه معنى قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمۡ﴾ ما وضعوه موضع الصلاة فإنهم أمروا بالصلاة في المسجد فجعلوا ذلك مكانه ﴿فَذُوقُواْ ٱلۡعَذَابَ﴾ يعني القتل يوم بدر وقيل: عذاب الآخرة واللام يحتمل للعهد والمعهود العذاب المطلوب بقولهم: ﴿ٱئۡتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٖ﴾ ﴿بِمَا كُنتُمۡ تَكۡفُرُونَ﴾ اعتقاداً وعملاً وهذه الآية متصلة بما قبلها لتقرير استحقاقهم العذاب وعدم ولايتهم للمسجد فإنها لا يليق بمن هذه صفته.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ لِيَصُدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيۡهِمۡ حَسۡرَةٗ ثُمَّ يُغۡلَبُونَۗ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحۡشَرُونَ ﴿٣٦﴾ لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلۡخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ وَيَجۡعَلَ ٱلۡخَبِيثَ بَعۡضَهُۥ عَلَىٰ بَعۡضٖ فَيَرۡكُمَهُۥ جَمِيعٗا فَيَجۡعَلَهُۥ فِي جَهَنَّمَۚ

أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ ﴿٣٧﴾ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ وَإِن يَعُودُواْ فَقَدۡ مَضَتۡ سُنَّتُ ٱلۡأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِۚ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ ﴿٣٩﴾ وَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَوۡلَىٰكُمۡۚ نِعۡمَ ٱلۡمَوۡلَىٰ وَنِعۡمَ ٱلنَّصِيرُ ﴿٤٠﴾﴾.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ لِيَصُدُّواْ﴾ أي ليصرفوا الناس ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾ يعني عن دين الله، قال: البغوي: قال: الكلبي: نزلت في المطعمين يوم بدر وكانوا اثنا عشر رجلاً أبو جهل بن هشام وعتبة وشيبة ابنا ربيعة بن عبد الشمس ونبيه ومنبه ابنا الحجاج وأبو البختري بن هشام والنضر بن الحارث وحكيم بن حزام وأبي بن خلف وزمعة بن الأسود والحارث بن عامر بن نوفل والعباس بن عبد المطلب وكلهم من قريش وكان يطعم كل واحد منهم كل يوم عشر جزور، وقال ابن إسحاق حدثني الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة والحصين بن عبد الرحمٰن قالوا: لما أصيبت قريش يوم بدر ورجعوا إلى مكة مشى عبد الله بن أبي وعكرمة بن أبي جهل وصفوان بن أمية في رجال من قريش أصيب آبائهم وأبنائهم فكلموا أبا سفيان ومن كانت له في ذلك العير من قريش تجارة فقالوا يا معشر قريش إن محمداً قد وتركم وقتل خياركم فأعينونا بهذا المال على حربه فلعلنا أن ندرك منه ثأراً ففعلوا ففيهم كما ذكر ابن عباس أنزل الله ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ﴾ إلى قوله ﴿يُحۡشَرُونَ﴾ وأخرج ابن أبي حاتم عن الحكم بن عتبة قال: نزلت في أبي سفيان أنفق على المشركين أربعين أوقية من ذهب، وأخرج ابن جرير عن أبزي وسعيد ابن جبير قالا: نزلت في أبي سفيان استأجر يوم أُحد ألفين من الأحابيش ليقاتل بهم رسول الله ﷺ عليهم، قلت: واللفظ عام يشتمل كلهم ومن فعل فعلهم ﴿فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيۡهِمۡ حَسۡرَةٗ﴾، ندماً وغماً في الدنيا لفواتها من من غير حصول مقصود جعل وإنها حسرة وهي عاقبة إنفاقها مبالغة ﴿ثُمَّ يُغۡلَبُونَۗ﴾ آخر الأمر والكان الحرب سجالاً قبل ذلك ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ أي ثبتوا على الكفر منهم إذا أسلم بعضهم ﴿إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحۡشَرُونَ﴾ يساقون ﴿لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلۡخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾ الكافر من المؤمن أو الفساد من الصلاح.

واللام متعلقة بيحشرون أو يغلبون أو ما أنفقه المشركون من عداوة الرسول ﷺ مما أنفقه المسلمون في نصرة واللام متعلقة بقوله ثم تكون عليهم حسرة، قرأ حمزة والكسائي ويعقوب ليميز بالتشديد من التفعيل وهو أبلغ من الميز ﴿وَيَجۡعَلَ ٱلۡخَبِيثَ بَعۡضَهُۥ عَلَىٰ بَعۡضٖ فَيَرۡكُمَهُۥ﴾ أي يجمعه ويضم بعضه إلى بعض ومنه السحاب المركوم ﴿جَمِيعٗا فَيَجۡعَلَهُۥ فِي

جَهَنَّمَ﴾ كله ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى الخبيث لأنه مقدر بالفريق الخبيث أو إلى المنافقين ﴿هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ الكاملون في الخسران حيث اشتروا بأموالهم عذاب الآخرة ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ﴾ عن الكفر ومعاداة الرسول وقتاله ﴿يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ من الكفر والفساد والذنوب وقد أسلم جماعة كثيرة منهم أبو سفيان بن حرب وصفوان بن أمية وعكرمة بن أبي جهل وعمرو بن العاص وغيرهم خلق كثير، وأسلم من أسارى بدر عباس بن عبد المطلب وعقيل بن أبي طالب ونوفل بن حارث وأبو العاص بن الربيع وأبو عزيز عمير العبدري والصائب بن أبي حبيش وخالد بن هشام المخزومي وعبد الله بن أبي السائب والمطلب بن وأبو وداعة السهمي وعبد الله بن أبي خلف ووهب بن عمير الجمحي وسهيل بن عمر العامري وعبد الله بن زمعة أخو أم المؤمنين سودة وقيس بن السائب مولى أمية بن خلف والسائب بن عبيد أسلم يوم بدر بعد أن فدى نفسه وعدي بن خيار أسلم يوم الفتح والوليد بن الوليد بن المغيرة أفتكه هشام وخالد فلما افتدى أسلم فعاتبوه في ذلك فقال: كرهت أن يظن بي أني جزعت من الأسر ولما أسلم حبسه أخواله فكان عليه السلام يدعو له في القنوت ثم أفلت ولحق بالنبي ﷺ عام القضاء.

روى مسلم عن عمرو بن العاص قال: أتيت النبي ﷺ فقلت ابسط يمينك فلأبايعك فبسط يمينه فقبضت يدي فقال: مالك يا عمر؟ قال: أردت أن اشترط، قال: تشترط ماذا؟ قلت: أن يغفر لي، قال: «أما علمت يا عمرو أن الإسلام يهدم ما كان قبله وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها وأن الحج يهدم ما كان قبله»[1] ﴿وَإِن يَعُودُواْ﴾ إلى قتاله ﴿فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ الذين تحادوا الأنبياء بالتدمير كما جرى على أهل بدر فليتوقعوا مثل ذلك ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ﴾ يعني الكفار أيها المؤمنون ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ أي: فساد في الأرض يعني حتى يسلموا أو يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ ليس المراد بالدين ها هنا ملة الإسلام وما يتعبد الله به وإلا يلزم التعارض بين هذه الآية وبين قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ﴾[2] بل المراد منه القهر والغلبة والاستلاء والسلطان والملك والحكم ذكر تلك المعاني للدين في القاموس..

عن المقداد بن أسود أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا يبقى على ظهر الأرض بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله كلمة الإسلام بعز عزيز أو ذل ذليل،/ إما يعزهم الله فيجعلهم

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج (١٢١).
(٢) سورة التوبة، الآية: ٢٩.

أهلها أو يذلهم فيدينون لها فيكون الدين كله لله»[١] رواه أحمد، ومعنى قوله عليه السلام: فيدينون لها أي يطيعون لأحكامها ويكونون من أهل الذمة ﴿فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟﴾ عن الكفر وأسلموا ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ فيجازيهم على حسب أعمالهم.

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال: رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصم مني دمائهم وأموالهم إلا بحق الإسلام و حسابهم على الله تعالى»[٢] متفق عليه، إلا أن مسلماً لم يذكر «إلا بحق الإسلام».

ورواه أصحاب الكتب الستة عن أبي هريرة قال: السيوطي حديث متواتر، والمعنى انتهوا عن القتال إما بالإسلام أو بإعطاء الجزية فإن الله بما يعملون بصير يعني لا تقاتلوهم أنتم لكن الله يجازيهم على إسلامهم وكفرهم وأعمالهم الحسنة والسيئة، وعن يعقوب أنه قرأ تعملون بالتاء على الخطاب للمؤمنين يعني اعملوا بهم ما تعاملون بالمؤمنين ولا تظلموهم فإن الله يجازيكم على حسب أعمالكم، عن صفوان بن سليم عن عدة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ عن آبائهم عن رسول الله ﷺ قال: «ألا من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة»[٣] رواه أبو داود، هذا التأويل لقراءة يعقوب يصح على كلا التقديرين سواء كان المراد بالانتهاء الانتهاء عن الكفر بالإسلام أو الانتهاء عن القتال بأحد الأمرين إما بالإسلام أو بإعطائه الجزية، وقال البيضاوي. تأويل قراءة يعقوب أن الله بما تعملون أيها المؤمنون من الجهاد والدعوة إلى الإسلام والإخراج من ظلمة الكفر إلى نور الإيمان بصير يجازيكم ويكون تعليقه بالانتهاء دلالة على أنه كما يستدعي إثابتهم للمباشرة يستدعي إثابة مقاتليهم بالتسبيب، وهذا التأويل يختص بما إذا كان الانتهاء بمعنى الانتهاء من الكفر ومع ذلك بعيد جداً فإن قوله بما تعماون يعم الحسنة والسيئة والله أعلم.

---

(١) رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح، أنظر مجمع الزوائد في كتاب: المغازي والسير، باب: علو الإسلام على كل دين خالفه وظهوره عليه (٩٨٠٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان باب: ﴿فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم﴾ (٢٥)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله (٢٢).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الخراج والفيء والإمارة، باب: في تفسير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارة (٣٠٥٠)، قال عبد الحق: في إسناده اختلاف ولا أعلمه من طريق يحتج به.

﴿وَإِن تَوَلَّوْا﴾ عن الإسلام ولم ينتهو عن الكفر أو تولوا عن الانقياد ولم ينتهوا عن القتال ﴿فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَىٰكُمْ﴾ ناصركم فثقوا به وقاتلوا الكفرة ولا تبالوا بمعاداتهم متكاثرين ﴿نِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ﴾ الله لا يضيع من تولاه ﴿وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ﴾ هو لا يغلب من نصره.

﴿۞ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤١﴾ إِذْ أَنتُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلدُّنْيَا وَهُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلْقُصْوَىٰ وَٱلرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنكُمْ ۚ وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ لَٱخْتَلَفْتُمْ فِى ٱلْمِيعَٰدِ ۙ وَلَٰكِن لِّيَقْضِىَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَىَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ ۗ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٤٢﴾ إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِى مَنَامِكَ قَلِيلًا ۖ وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ سَلَّمَ ۗ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٤٣﴾ وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِىٓ أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِىٓ أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضِىَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿٤٤﴾﴾.

ما بمعنى الذي. . . . . وغنمتم صلته والعائد محذوف يعني الذي غنمتموه ولا يجوز أن يكتب ما موصولاً لأنه يكون حينئذٍ كافة والغنيمة مال حربي أخذ قهراً وغلبة، ومن ههنا قال: أبو حنيفة إذا دخل واحد أو اثنان في دار الحرب بغير إذن الإمام وأخذوا من مال أهل الحرب شيئاً لا يجب فيه الخمس وإن دخل أربعة يجب الخمس فيما أخذوا، وفي المحيط عن أبي يوسف أنه قدر الجماعة التي لا منعة لها بسبعة والتي لها منعة بعشرة.

ومذهب الشافعي ومالك وأكثر أهل العلم أنه يخمس ما أخذه واحد تلصصاً لأنه مال حربي أخذ قهراً فكان غنيمة فيخمس بالنص، وقال أبو حنيفة وأحمد في رواية عنه إنه ليس بغنيمة لأنه لم يؤخذ قهراً بل اختلاساً وسرقة والمتلصص إنما يأخذ بحيلة فكان اكتساباً مباحاً من المباحات كالاحتطاب والاصطياد، ومحل الخمس الغنيمة بخلاف ما لو دخل واحد أو ثنان بإذن الإمام فإنه غنيمة اتفاقاً لأن على الإمام أن ينصره حيث أذن له، كما أن على الإمام أن ينصر الجماعة الذين لهم منعة كالأربعة أو العشرة وإن دخلوا بغير إذنه تحامياً عن توهين المسلمين والدين فلم يكونوا مع نصرة الإمام متلصصين والله أعلم.

﴿مِن شَىْءٍ﴾ بيان لما الغرض مه التعميم يعني عليه اسم الشيء حتى الخيط

والمخيط، عن عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ كان يقول: «أدوا الخياط والمخيط وإياكم والغلول فإنه عار على أهله يوم القيامة» رواه الدارمي، ورواه الشافعي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وفي رواية لأبي داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده نحوه وفيه فقام رجل في يده كبة من شعر فقال: أخذت هذه لأصلح بها برذعة فقال: النبي ﷺ: «أما ما كان لي ولبني عبد المطلب فلك»[1] ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ دخلت الفاء لما في ما من معنى المجازاة وما بعده في محل الرفع مبتدأ محذوف الخبر يعني فحق أن لله خمسه أو خبر مبتدأ محذوف يعني فالحكم أن لله خمسه أبقى الله سبحانه خمس الغنائم على ملكه ولم يجعلها في ملك الغانمين، ولذا قالت الحنفية أن خمس الغنيمة حق قائم بنفسه ليس واجباً في ذمة الغانمين كالزكاة فإنها وجبت في ذمة المكلفين حيث أمروا بإتيانها ولذلك صار الزكاة من أوساخ الناس ولم يحل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لشرافته وحل له الخمس، ثم بين الله سبحانه حيث يصرف خالص حقه تعالى فقال: ﴿وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلْقُرْبَىٰ﴾ يعني أقارب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واختلفوا فيهم؟ فقال: قوم هم جميع قريش وقال مجاهد وعلي بن الحسين هم بنو هاشم وقال الشافعي هم بنو هاشم وبنو المطلب ابني عبد مناف وليس لبني عبد الشمس وبني نوفل منه شيء مع أنهم كانوا ابني عبد مناف أيضاً.

روى الشافعي عن الثقة عن ابن أبي شهاب عن ابن المسيب عن جبير بن مطعم قال: قسم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سهم ذوي القرى بين بني هاشم وبني المطلب ولم يعط أحداً من بني عبد الشمس ولا بني نوفل شيئاً، وكذا روى البخاري عنه في «**صحيحه**»، وفي رواية للشافعي عنه قال: لما قسم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذوي القربى بين بني عاشم وبني المطلب أتيته أنا وعثمان بن عفان فقلنا: يا رسول الله هؤلاء إخواننا من بني هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك الذي وضعك الله فيهم أرأيت إخواننا من بني المطلب أعطيتهم وتركتنا أو منعتنا وإنما قرابتنا وقرابتهم واحدة؟ فقال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد. هكذا»، وشبك بين أصابعه[2].

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: الهبة، باب: هبة المشاع (٣٦٨١).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الخراج والفيء والإمارة، باب: في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى (٢٩٧٦)، وأخرجه النسائي في كتاب: قسم الفيء (٤١٣٥).

وكذا روى أبو داود والنسائي، قال: البرقاني: وهو على شرط مسلم، وفي هذا الحديث إشارة إلى شأن الصحيفة القاطعة التي كتبها قريش على أن لا تجالسوا بني هاشم ولا تبايعوهم ولا تناكحوهم وبقوا على ذلك سنة ولم يدخل في بيعتهم بنو المطلب بل خرجوا مع بني هاشم إلى شعب أبي طالب كذا في السنن والمغازي، وروى البيهقي في السنن والدلائل، قال: الخطابي وكان يحيى بن معين يرويه إنما بنو هاشم وبنو المطلب سِيّ واحد بالسين المهملة والياء المشددة أي مثل وسواهم يقال سيان أي مثلان، قلت: هذا الحديث يدل على أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ألحق بني المطلب ببني هاشم وعدهم منهم لكمال موافقتهم ومؤازرتهم في الجاهلية والإسلام لا لكونهم من بني عبد مناف وإلا فبني عبد الشمس وبني نوفل كانوا مثلهم في ذلك، وما قال: صاحب الهداية أن هذا الحديث يدل على أن المراد قرب النصرة لا قرب القرابة فليس بشيء لأنه لو كان المراد قرب النصرة لكان عثمان بن عفان أولى به من العباس فإن عثمان أسلم في بداية الإسلام وعباس بعد قتال بدر بل لزم أن يكون غير قرباء النبي من المهاجرين والأنصار مستحقين لذلك السهم ﴿وَٱلۡيَتَٰمَىٰ﴾ جمع يتيم وهم صغير لا أب له وفي القاموس اليتيم فقدان الأب وإنما قيدنا بكونه صغيراً لما رواه أبو داود وعن عليّ في حديث: «لا يتم بعد الاحتلام»[1] وقد أعله العقيلي وعبد الحق وابن القطان والمنذري وغيرهم وحسنه النووي، ورواه الطبراني بسند آخر عن علي ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده، وفي الباب حديث طلحة بن حذيفة عن جده وإسناده لا بأس به وهو في الطبراني الكبير وغيره وعن جابر رواه ابن عدي في ترجمة حزام بن عثمان وهو متروك وعن أنس ﴿وَٱلۡمَسَٰكِينِ﴾ جمع مسكين وسنذكر تحقيقه في مصارف الصدقات في سورة التوبة ﴿وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ﴾: المسافر البعيد عن منزله نسب إلى السبيل لممارسته إياه أجمع الأئمة على أن هذه الأصناف الثلاثة يستحقون لفقرهم وحاجتهم فلا يعطى للأغنياء من اليتامى وأبناء السبيل، وكذا قال: بعض الناس في ذوي القربى أنهم يستحقون لفقرهم وحاجتهم وهذا القول مردود لأن لفظ ذوي القربى لا يشعر بالفقر أصلاً بخلاف لفظ اليتيم وابن السبيل، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعطي العباس وكان كثير المال، وأجمع الأئمة واتفقت الرواة على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقسم الغنيمة على خمسة أسهم أربعة أخماسه للغانمين ويجعل الخمس على خمسة أسهم فيجعل سهماً لنفسه فينفق منه

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الوصايا، باب: ما جاء متى ينقطع اليتم (٢٨٧٠).

على نفسه وأهله ويعطي منه أهله نفقة سنة وما فضل جعله في السلاح و الكراع عدة في سبيل الله وفي مصالح المسلمين، وسهماً يقسمهما في بني هاشم وبني مطلب يعطي منها الغني والفقير والذكر والأنثى منهم وثلاثة أسهم يقسمها في اليتامى والمساكين وأبنا السبيل، فلينظر هل كان هؤلاء الذين ذكرهم الله تعالى في كتابه من الأصناف الخمسة هل كان كل واحد منهم مستحقاً لحصته منها لا يجوز منعه عنه ولا صرفه إلى غيره أو كان الأصناف المذكورة مصرفاً لها جاز للإمام أن يصرفها إلى صنف واحد منها أو إلى شخص واحد منه ولا يجوز له التجاوز عنها إلى غيرها، وبالشق الثاني قال: أبو حنيفة، قال: ابن همام إنه ذكر في التحفة أن هذه الثلاثة يعني اليتامى والمساكين وابن السبيل مصارف الخمس عندنا لا على سبيل الاستحقاق حتى لو صرف إلى صنف واحد منها جاز.

وقال الشافعي وجماعة من السلف والخلف بالشق الأول قالوا: لا يجوز للإمام أن يصرفها إلى صنف أو صنفين بل يجب صرفها إلى جميعها، فإن كان كل صنف منها جماعة محصورين لا يجوز منع واحد منها وسوى بينهم بالقسمة كما يقسم الأسهم الأربعة بين الغانمين لا يجوز منع واحد منهم إجماعاً، وألحق الشافعي سهم ذوي القربى بالميراث الذي يستحق باسم القرابة غير أنهم يعطون القريب والبعيد فقال: يفضل الذكر على الأنثى فيعطي للذكر سهمين والأنثى سهماً وإن كانوا غير محصورين لا يمكن استيعابهم لا بد عنده أن يعطي من كل صنف ثلاثة لأن الله تعالى ذكر لام الاختصاص وذلك يقتضي الملك أو استحقاق الملك وذكر كل صنف بلفظ الجمع وأقله ثلاثة، وقال أبو حنيفة ومن معه اللام لمطلق الاختصاص ومن الاختصاص أن لا يجوز الصرف إلى غير تلك الأصناف واللام ليس للاستغراق بل للجنس ولام الجنس يبطل الجمعية، والحجة لهذا القول أن الأصناف المذكورة متداخله بعضها في بعض فإن من ذوي القربى اليتامى والمساكين وابن السبيل ومن اليتامى ذوو القربى والمساكين وابن السبيل ومن المساكين ذوو القربى واليتامى وأبناء السبيل ولو كان كل صنف منها مختص بسهم، ولا يجوز صرفها إلى صنف آخر لزم ذكر كل صنف منها بحيث لا يصدق عليه عنوان صنف آخر، وأيضاً إذا كان شخص واحد داخلاً في الأصناف كلها لزم حينئذٍ أن يعطي له لأجل كل وصف سهماً كما يعطي من الميراث للزوج إذا كان ابن عم لها لأجل الحيثيتين سهمين مختلفين فرضاً وعصوبة.

ومن المنقول ما في الصحيحين عن علي رضي الله عنه: «أن فاطمة رضي الله عنها أتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم تشكو إليه ما تلقى في يدها من الرحى وبلغها أن جاءه

رقيق فلم تصادفه فذكرت ذلك لعائشة فلما جاء أخبرته عائشة، قال: فجاءنا وقد أخذنا مضاجعنا فذهبنا نقوم فقال: مكانكما فقعد بيني وبينها حتى وجدت برد قدمه على بطني فقال: «ألا أدلكما على خير ما سألتما؟ إذا أخذتما مضاجعكما فسبحا ثلاثاً وثلاثين واحمدا ثلاثاً وثلاثين وكبرا أربعاً وثلاثين فهو خير لكما من خادم»[١] وفي رواية لمسلم: «ألا أدلك على ما هو خير من خادم تسبحين الله ثلاثاً وثلاثين وتحمدين ثلاثاً وثلاثين وتكبرين أربعاً وثلاثين عند كل صلاة وعند منامك».

وروى الطحاوي عن عليّ بلفظ أنه قال: لفاطمة رضي الله عنهما ذات يوم قد جاء الله أباك بسعة ورقيق فأتيه فاستخدميه فأتته فذكرت ذلك، فقال: «والله لا أعطيكما وأدع أهل الصفة ليطوون بطونهم ولا أجد ما أنفق عليهم ولكن أبيعها وأنفق عليهم ألا أدلكما على خير مما سألتما علمنيه جبرئيل كبرا الله دبر كل صلاة عشراً وسبحا عشراً واحمدا عشراً وإذا أتيتما إلى فراشكما».

وروى الطحاوي عن الفضل بن حسن بن عمر بن الحكم أن أمه حدثته أنها ذهبت هي وأمها حتى دخلن على فاطمة فخرجن جميعاً فأتين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد أقبل من بعض غزواته ومعه رقيق فسألنه أن يخدمهن فقال: «سبقكن يتامى أهل بدر» فإن هذه الأحاديث تدل على أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان قد يعطي بعض الأصناف ولا يعطي بعضاً آخر وإلا لما منع فاطمة عن حقها وقد كان لها حظ من الخمس ولما صرف حق فاطمة إلى فقراء أهل الصفة ويتامى أهل بدر فإن سهم ذوي القربى لا يجوز صرفها عند الشافعي إلى الفقراء واليتامى بل لكل من الصنفين عنده سهم من الخمس غير سهم ذوي القربى، ويؤيد ما قلت ما روى أبو يوسف في كتاب الخراج قال: حدثني أشعث بن سوار عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أنه كان يحمل من الخمس في سبيل الله ويعطي منه نائبة القوم فلما كثر المال جعل في اليتامى والمساكين وابن السبيل، قلت: عندي معنى الآية أن لله خمسه يعني ملكاً حيث أبقاه سبحانه على ملك نفسه ولم يعطه أحداً غيره وأمر رسوله صرفه كما أمر وللرسول ذلك الخمس استحقاقاً وتصرف على نفسه وفي ماصرفه كيف يشاء ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل مصرفاً ولذلك ذكر الصنفين الآخيرين عطفاً على ذي القربى بلالام وذكر

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: التكبير والتسبيح عند المنام (٦٣١٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: التسبيح أول النهار وعند النوم (٢٧٢٧).

الأصناف الأربعة بلام واحد لكون كلها من جنس واحد مختصاً باختصاص المصرفية ولم يعطفها على الرسول كما عطف الآخيرين وأورد اللام على الرسول ولم يعطف على الله لكون كل اختصاص منها نوعاً على حدة فالاختصاص بالله اختصاص الملك وليس بالرسول اختصاص الملك.

لما روي أنه صلى الله عليه وآله وسلم: أخذ وبرة من جنب البعير ثم قال: «لا يحل لي من غنائمكم مثل هذا إلا الخمس والخمس مردود فيكم»[1] رواه أبو داود، ومن حديث عمرو بن عنبسة وكذا من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ: «ليس لي من هذا الفيء شيء» ولا هذا يعني وبر البعير إلا الخمس والخمس مردود فيكم ولم يقل إلا خمس الخمس فاللام في الأنواع الثلاثة من الاختصاصات المذكورة كالمشترك أو كالحقيقة والمجاز ولا يجوز الجمع بين المشترك ولا بين الحقيقة والمجاز فلذلك أورد اللام ثلاث مرات والله أعلم.

مسألة

اختلف العلماء في سهم الرسول ﷺ بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم؟ فقال: الشافعي هو اليوم لمصالح المسلمين وما فيه قوة الإسلام لأنه ﷺ كان يجعل ما بقي من نفقة في السلاح والكراع، قال: البغوي: روى الأعمش عن إبراهيم قال: كان أبو بكر وعمر يجعلان سهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الكراع والسلاح.

وقال قتادة هو لخليفته بعده لأنه صلى الله عليه وآله وسلم كان يستحقه بإمامته، وقال أبو حنيفة أن سهم الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سقط بموته ولم يكن سهم لإمامته بل رسالته فإن الحكم إذا علق بمشتق دل على علية مأخذه ولا رسول بعده وقد كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حق الصفي، اصطفى ذو الفقار سيف منبه بن حجاج حين أتى به على يوم بدر بعد أن قتل منبهاً ثم دفعه إليه، واصطفى صفية بنت حي بن أخطب من غنيمة خيبر رواه أبو داود في سننه عن عائشة والحاكم وصححه، وقد أجمعوا أن سهم الصفي ليس لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأن حكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك خلاف حكم الإمام من بعده فكذا أسهمه من الغنيمة لا يكون لأحد بعده.

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في فداء الأسير بالمال (٢٦٩٢).

مسألة

واختلفوا في سهم ذوي القربى بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ ذكر الحنفية لسقوطه وجوهاً، قال: صاحب الهداية لأن النبي ﷺ كان يعطيهم النصرة لما مر من حديث جبير بن مطعم أنه صلى الله عليه وآله وسلم أعطى بني المطلب ولم يعطي بني نوفل وبني عبد الشمس، وقال: «إنهم يعني بني المطلب لم يزالوا هكذا في الجاهلية والإسلام» وشبك بين أصابعه، وبهذا يظهر أن المراد بالنص قرب النصرة لاقرب القرابة ولما مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يبق النصرة وهذا التوجيه ضعيف وقد ذكرنا تضعيفه من قبل، وقال الطحاوي: وجه سقوطه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما أعطى ذلك السهم بعض القرابة يعني بني المطلب وحرم من قرابتهم منه صلى الله عليه وآله وسلم كقرابتهم، يعني بني نوفل وبني عبد شمس ثبت بذلك أن الله عز وجل لم يرد بما جعل لذوي القربى كل قرابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإنما أراد خاصاً منهم وجعل الرأي في ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يضعه فيمن شاء منهم فإذا مات وانقطع رأيه انقطع ما جعل لهم من ذلك كما قد جعل الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم أن يصطفي من المغنم لنفسه سهماً أي سهم الصفي فكان ذلك ما كان حياً يختار لنفسه من المغنم ما شاء فلما مات انقطع ذلك.

وقال الطحاوي مرة أخرى كان الله عز وجل قد جعل كل قرابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله ولذي القربى فلم يخص أحداً منهم دون أحد ثم قسم ذلك رسول الله ﷺ فأعطى منهم بني هاشم وبني مطلب خاصة وحرم بني أمية وبني نوفل، وكانوا محصورين معدودين وفيمن أعطى الغني والفقير وفيمن حرم كذلك فثبت أن ذلك السهم كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يجعله في أي قرابته شاء فصار حكمه حكم سهمه والذي كان يصطفيه لنفسه فلما كان ذلك مرتفعاً بوفاته غير واجب لأحد بعده كان هذا كذلك أيضاً مرتفعاً بوفاته غير واجب لأحد من بعده.

قال: وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد، قلت: وهذين التوجيهين أيضاً ضعيفان لما ذكرنا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم إنما أعطى بني مطلب لما جعلهم تبعاً لبني هاشم وعدهم منهم لمؤزارتهم ومؤانستهم معهم كما حرم الصدقة على موالي بني هاشم تبعاً لهم لا لكونهم من بني عبد مناف قوله حرم من قرابتهم منه صلى الله عليه وآله وسلم كقرابتهم ممنوع فإن بني هاشم كانوا أقرب من غيرهم ولو نسلم أن الله سبحانه ذكر ذوي القربى وأراد بعضها منهم لا كلهم ولم يدر منهم فحينئذٍ كان مجملاً فإذا ألحقه البيان

من رسول اللهصلى الله عليه وآله وسلم حيث أعطى بني هاشم وبني المطلب دون بني أمية وبني نوفل زال الإجمال والإجمال لا يقتضي البيان كل مرة، ولو نسلم الله تعالى جعل الرأي في ذلك إلى رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فقوله إذا مات انقطع رأيه ممنوع إذ بعد موته الرأي لخلفائه كما في سهم المساكين واليتامى وأبناء السبيل في المغانم والصدقات كان تخصيص بعض دون بعض إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم صار لخلفائه وأيضاً كون تخصيص بعض دون بعض من ذوي القربى إلى رسول صلى الله عليه وآله وسلم لا يقتضي كون ذلك السهم له صلى الله عليه وآله وسلم فإن تخصيص بعض من المساكين واليتامى وأبناء السبيل أيضاً كان إليه صلى الله عليه وآله وسلم ولم يكن ذلك الأسهم له صلى الله عليه وآله وسلم إجماعاً ولم يسقط شيء منها بموته فكذا هذا والله أعلم.

ثم استدل كلا الفريقين بعمل الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، قال: صاحب الهداية لنا أن الخلفاء الراشدين قسموه على ثلاثة أسهم على نحو ما قلنا وكفى بهم قدوة، وقال أيضاً إنه لم ينكر عليهم أحد مع توافر الصحابة مع علمهم فكان إجماعاً، وقال البغوي: الخلفاء بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانوا يعطون ذوي القربى ولا يفضل فقير على غني لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والخلفاء بعده كانوا يعطون العباس بن عبد المطلب مع كثرة ماله، فلا بد من الكلام في عمل الخلفاء فنقول: قال: أبو يوسف في كتاب «**الخراج**» أن الكلبي محمد بن السائب حدثني عن أبي صالح عن ابن عباس أن الخمس كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على خمسة أسهم لله وللرسول سهم ولذي القربى سهم ولليتامى والمساكين وابن السبيل ثلاثة أسهم، ثم قسمه أبو بكر الصديق وعمر الفاروق وعثمان ذي النورين رضي الله عنهم على ثلاثة أسهم وسقط سهم الرسول وسهم ذوي القربى وقسمه الثلاثة على الباقين ثم قسمه علي بن أبي طالب على ما قسمه عليه أبو بكر وعمر وعثمان.

وقال أبو يوسف وحدثني محمد بن إسحاق عن الزهري أن كتب إلى ابن عباس يسأله عن سهم ذوي القربى لمن هو؟ فكتب إليه ابن عباس رضي الله عنه كتبت إلي تسألني عن سهم ذوي القربى لمن هو؟ وهو لنا وإن عمر بن الخطاب دعانا إلى أن ينكح منه أيّمنا ويقضي عنه عن مغرمنا ويخدم منه عائلنا فأبينا إلا أن يسلم لنا فأبى ذلك علينا. وقال أبو يوسف: وحدثنا قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن الحنفية قال: اختلف الناس بعد وفاة رسول الله ﷺ في هذين السهمين سهم الرسول وسهم ذوي القربى فقال: قوم: سهم الرسول للخليفة من بعده.

وقال آخرون: سهم ذوي القربى بقرابة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقالت طائفة: سهم ذي القربى لقرابة الخليفة بعده فأجمعوا على أن يجعلوا هذين السهمين في الكراع والسلاح وروى الطحاوي بسنده عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن الحنيفة نحوه وزاد دكان ذلك في أمارة أبي بكر وعمر.

وروى الطحاوي حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا: يوسف بن عدي قال: حدثنا عبد الله بن المبارك عن محمد بن إسحاق قال: سألت أبا جعفر قال: أرأيت علي بن أبي طالب حيث ولي العراق ما ولى من أمر الناس كيف صنع في سهم ذوي القربى؟ قال: سلك به والله سبيل أبي بكر وعمر، قلت: كيف وأنتم تقولون ما تقولون؟ قال: إنه والله ما كان أهله يصدرون إلا عن رأيه قلت: فما منعه؟ قال: كره والله أن يدعى عليه خلاف أبي بكر وعمر.

قلت: وهذه الآثار لو ثبتت لثبت أن الخلفاء قسموا الخمس على ثلاثة أسهم ولم يعطوا ذوي القربى سهمهم ولما تقدم ما ذكرنا أنه يجوز للإمام أن يصرف الخمس إلى صنف واحد منها، وبه قال: أبو حنيفة رحمه الله، لا يثبت بعدم إعطاء الخلفاء سهم ذوي القربى سقوط سهمهم وعدم جواز إعطائهم كيف وقال أبو يوسف في كتاب الخراج حدثني محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى عن أبيه قال: سمعت علياً رضي الله عنه يقول قلت: يا رسول الله إن رأيت أن توليّني حقنا من الخمس فاقسم في حياتك كيلا ينازعنا أحد بعدك فافعل ففعل قال: فولانيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقسمته حياته ثم ولانيه أبو بكر الصديق رضي الله عنه فقسمته حياته ثم ولانيه عمر رضي الله عنه فقسمته حياته حتى إذا كانت آخر سنة من سني عمر فأتاه مال كثير فعزل حقنا ثم أرسل إلي فقال: خذه فاقسمه، فقلت: يا أمير المؤمنين بنا عنه العام غنىٰ وبالمسلمين إليه حاجة فرده عليهم ذلك تلك السنة ولم يدعنا إليه أحد بعد عمر بن الخطاب رضي الله عنه حتى قمت مقامي هذا فلقيني العباس بن عبد المطلب بعد خروجي من عند عمر بن الخطاب فقال: يا علي لقد حرمتنا الغداة شيئاً لا يرد علينا أبداً وكذا روى أبو داود عنه.

فهذا الحديث يدل على أن أبا بكر وعمر كانا يعطيان ذوي القربى كما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعطيهم إلا أن عمر منعهم آخر خلافته بإشارة عليّ ولعل قول ابن عباس إن عمر دعانا إلى أن ينكح منه أيّما ويقضي عنه مغرمنا ويخدم منه عائلنا فأبينا إلا أن يسلمه إلينا فأبى ذلك علينا حكاية عما بعد قول عليّ لعمر بنا العام عنه غنى وبالمسلمين حاجة، وهذا وجه توفيق الآثار وبهذا يثبت أن سهم ذوي القربى لم يسقط

ويجوز دفعه إليهم غنيهم وفقيرهم لكن جاز للإمام أن يدفع ذلك السهم إلى غيرهم إن كان بهم عنه غنى وبالناس إليه حاجة كما فعل عمر بإشارة عليّ وسلك عليّ ذلك السبيل في خلافته وكره في ذلك مخالفتهم لما رأى فيه مصلحة، وقال أبو يوسف: حدثني عطاء ابن السائب أن عمر بن عبد العزيز بعث سهم الرسول وسهم ذوي القربى إلى بني هاشم، قلت: ولعل ذلك لما رأى عمر بن عبد العزيز في بني هاشم حاجة كثيرة بعث إليهم سهمين والله أعلم.

وروى أبو داود عن سعيد بن المسيب عن جبير بن مطعم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يقسم لبني عبد الشمس ولا لبني نوفل من الخمس شيئاً كما قسم لبني هاشم وبني المطلب، قال: وكان أبو بكر يقسم الخمس نحو قسم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما كان يعطيهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكان عمر يعطيهم ومن كان بعده منه[(١)]، وهذا الحديث يدل على أن الخلفاء منعوا تارة وأعطوا تارة فروى كل على ما علم وهذا يؤيد ما قلنا والله أعلم.

فصل

واعلم أن الآية كما تدل بعبارتها على أن ما غنمتم فخمسه خالص لله تعالى يصرف في سبيله في الأصناف المذكورة تدل بإشارتها على أن الباقي يعني الأخماس الأربعة جعلتها لكم أيها الغانمون فكون الأخماس الأربعة للغانمين مسكوت في حكم المنطوق كما أن قوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ﴾ تدل على أن الثلثين للأب وهو مسكوت في حكم المنطوق فهذه الآية بهذا الاعتبار ناسخة لقوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾[(٢)] حيث لم يجعل الله فيها شيئاً لغيره إلا ما أراد رسوله كما ذكرنا من رواية البخاري في تاريخه عن سعيد بن جبير، قيل: هذه الآية نزلت في غزوة بني قينقاع بعد غزوة بدر بشهر للنصف من شوال على رأس عشرين شهراً من الهجرة أخرجه البيهقي في الدلائل من طريق ابن إسحاق عن أبيه عن سعيد بن كعب ومن طريق سعيد بن المسيب نحوه، والصحيح أنها نزلت في غزوة بدر بعد ما نزلت ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ والله أعلم.

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الخراج والفيء والإمارة، باب: في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى (٢٩٧٧).

(٢) سورة الأنفال، الآية: ١.

مسألة

أجمعوا على أن أربعة أخماس الغنيمة للغانمين لا يجوز للإمام منع واحد منهم عن نصيبه.

واختلفوا في سلب المقتول؟ فقال: الشافعي وأحمد هو للقاتل وحده ولا يجب فيه الخمس بشرط أن يعرض نفسه على القتل في قتل مشرك وأزال امتناعه فإن رمى من بعيد وقتل السهم رجلاً من صف المشركين لا يجب للقاتل سلبه، ويشترط عند الشافعي كون القاتل من أهل السهم، وقال أحمد وإن كان من أهل الرضح أيضاً، وقال أبو حنيفة ومالك وهي رواية عن أحمد لا يستحق القاتل السلب إلا أن يشترط الإمام فحينئذٍ يحسب عند أبي حنيفة من أربعة الأخماس وعند مالك من الخمس.

عن أبي قتادة قال: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين فضربته من ورائه على حبل عاتقه بالسيف فقطعت الدرع فأقبل عليّ فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت ثم أدركه الموت فأرسلني فلحقت عمر بن الخطاب فقلت: ما بال الناس؟ قال: أمر الله ثم رجعوا وجلس النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه» فقلت: من يشهد لي؟ ثم جلست، فقال: النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله، فقلت: من يشهد لي؟ ثم جلست، ثم قال: النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله، فقمت فقال: مالك يا أبا قتادة؟ فأخبرته فقال: رجل: صدق وسلبه عندي فأرضه مني، فقال: أبو بكر لاها الله إذاً لا يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله فيعطيك سلبه، فقال: النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «صدق فأعطه» فأعطانيه فابتعت منه مخرفاً في بني سلمة فإنه لأول مال تأثلته في الإسلام»(١) متفق عليه، وفي رواية للطحاوي عن أبي قتادة أنه قتل رجلاً من المشركين فنفله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سلبه ودرعه فباعه بخمس أواق، وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يوم حنين: «من قتل قتيلاً فله سلبه» فقتل أبو طلحة يومئذٍ عشرين فأخذ سلبهم»(٢) رواه الدارمي والطحاوي

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: فرض الخمس، باب: من لم يخمس الأسلاب ومن قتل قتيلاً فله سلبه من غير أن يخمس وحكم الإمام فيه (٣١٤٢)، وأخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: استحقاق القاتل سلب القتيل (١٧٥١).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في السلب يعطى للقاتل (٢٧١٦).

وأبو داود، وعن سلمة بن الأكوع قال: غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هوازن قتلت رجلاً ثم جئت بجمله أقوده وعليه رحله وسلاحه فاستقبله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والناس معه فقال: من قتل هذا الرجل؟ قالوا: ابن الأكوع فقال: «له سلبه أجمع» رواه الطحاوي، وعنه قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عين من المشركين فجلس يتحدث عند أصحابه ثم انسل فقال: نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اطلبوه فاقتلوه» فسبقتهم فقتلته وأخذت سلبه فنفلني إياه رواه الطحاوي، وروى الحاكم بإسناد فيه الواقدي ضرب محمد بن مسلمة ساقي مرحب فقطعهما ولم يجهز عليه فمر به عليّ فضرب عنقه وأعطى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سلبه محمد بن مسلمة، والصحيح أن علي بن أبي طالب هو الذي قتله لما ثبت في صحيح مسلم، وعن عوف بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «جعل السلب للقاتل» رواه الطحاوي.

وفي رواية له عنه وعن خالد بن الوليد نحوه، وكذا روى أحمد وأبو داود والطبراني، وروى أحمد عن عوف بن مالك وخالد بن الوليد أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يخمس السلب، وكذا روى أبو داود وابن حبان والطبراني بلفظ قضى بالسلب للقاتل ولم يخمس، وروى أحمد عن سمرة بن جندب مرفوعاً: «من قتل قتيلاً فله سلبه» وسنده لا بأس به، وروى الطحاوي عن ابن عباس قال: انتدب رجل من المشركين فأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم الزبير فخرج إليه فقتله فجعل له النبي صلى الله عليه وآله وسلم سلبه، قال: ابن همام لا خلاف فيه فإنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: ذلك يعني قوله: «من قتل قتيلاً فله سلبه» إنما الكلام أن هذا منه نصب الشرع على العموم في الأوقات والأحوال كلها أو كان تحريضاً بالتنفيل قاله في تلك الواقعة، فعند الشافعي نصب الشرع لأنه هو الأصل في قوله لأنه إنما بعث لذلك قلت: سياق حديث أبي قتادة صريح في أن قوله صلى الله عليه وآله وسلم ليس على سبيل التنفيل بل هو بعد أن قتل أبو قتادة مشركاً وكذا حديث سلمة بن الأكوع وما ورد في الحديث أنه صلى الله عليه وآله وسلم لم يخمس السلب حجة للشافعي وأحمد على مالك حيث قال: إن السلب يحسب من الخمس.

فائدة

روى الطحاوي عن أنس بن مالك أن البراء بن مالك أخا أنس بن مالك بارز مرزبان الزارة فطعنه طعنة فكسر القربوس وخلصت إليه فقتلته فقوم سلبه ثلاثين ألفاً فلما صلينا الصبح غدا علينا عمر فقال: لأبي طلحة إنا كنا لا نخمس الأسلاب وإن سلب البراء قد

بلغ ما لا أرانا إلا خامسيه فقومناه ثلاثين ألفاً قدفعنا إلى عمر ستة آلاف.

وروى الطحاوي من وجه بلفظ أن البراء بن مالك بارز رجلاً من عظماء فارس فقتله فأخذ البراء سلبه فكتب فيه إلى عمر فكتب عمر إلى الأمير أن اقبض إليك خمسه وادفع إليه ما بقي فقبض الأمير خمسه، قلت: وهذين الأثرين يدلان على أن السلب للقاتل وأنه لا يخمس غير أنه يجوز للإمام إن استكثر المال أن يخمسه، واستدل أبو حنيفة على أن السلب ليس للقاتل خاصة إلا أن يكون الإمام قاله في وقت يحتاج إلى تحريضهم بما رواه الطبراني في الأوسط والكبير أنه بلغ حبيب بن سلمة أن صاحب قبرص خرج يريد طريق أذربيجان ومعه زمرد وياقوت ولؤلؤ وغيرهما فخرج إليه فقتله، فجاء بما معه فأراد أبو عبيدة أن يخمسه فقال: له حبيب لا تحرمني رزقاً رزقنيه الله فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جعل السلب للقاتل فقال: معاذ: يا حبيب إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، يقول: «للمرء ما طابت به نفس إمامه» وهذا معلول فإن فيه عمرو بن واقد، وروى إسحاق بن راهويه بسنده عن جنادة بن أمية قال: فذكر الحديث أنه بلغ حبيب بن سلمة إلى أن قال: فجاء بسلبه على خمسة أبغال من الديباج والياقوت والزبرجد فأراد حبيب أن يأخذ كله وأبو عبيدة يقول بعضه فقال: حبيب لأبي عبيدة قد قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من قتل قتيلاً فله سلبه» قال: أبو عبيدة إنه لم يقل ذلك للأبد وسمع معاذ ذلك فأتى وعبيدة وحبيب يخاصمه، فقال: معاذ ألا تتقي الله وتأخذ ما طابت به نفس إمامك فإن مالك ما طابت نفس إمامك وحدث بذلك معاذ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاجتمع رأيهم على ذلك فأعطوه بعد الخمس فباعه حبيب بألف دينار وفيه رجل مجهول.

وبما في الصحيحين من حديث عبد الرحمٰن بن عوف في مقتل أبي جهل يوم بدر فإن فيه أن قال: عليه السلام لمعاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء بعد ما رأى سيفهما «كلاكما قتله» ثم قضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح وحده[1] ولو كان للقاتل لقضي به لهما، وبما رواه مسلم وأبو داود عن عوف بن مالك الأشجعي قال: «خرجت مع زيد بن حارثة غزوة مؤتة ورافقني مددي من أهل اليمن فلقينا جموع الروم وفيهم رجل

(١) أخرجه البخاري في كتاب: فرض الخمس، باب: من لم يخمس الأسلاب ومن قتل قتيلاً فله سلبه من غير أن يخمس وحكم الإمام فيه (٣١٤١)، وأخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: استحقاق القاتل سلب القتيل (١٧٥٢).

على فرس أشقر على سرج مذهب وسلاح مذهب وجعل يغري بالمسلمين وقعد له المددي خلف صخرة فمر به الرومي فعرقب فرسه فخر فعلا فقتله فحاز فرسه وسلاحه فلما فتح الله على المسلمين بعث إليه خالد بن الوليد فأخذ منه بعض السلب، قال: عوف فأتيت خالداً فقلت له يا خالداً أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قضى بالسلب للقاتل قال: بلى ولكني استكثرته، قلت: لتردن أو لأعَرِّفَنَّكُمَا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأبى أن يعطيه قال: عوف فاجتمعنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقصصت عليه قصة المددي وما فعل خالد فقال: عليه السلام: «يا خالد ردّ عليه ما أخذت منه» قال: عوف قلت: دونك يا خالد ألم أوف لك فقال: صلى الله عليه وآله وسلم وما ذاك؟ قال: فأخبرته، قال: فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال: «يا خالد لا ترد عليه هل أنتم تاركو لي أمراء لكم صفوة أمرهم وعليهم كدره»[1] وجه الاستدلال أنه منع خالداً من رده بعدما أمره به ولو كان شرعاً لأن ما لم يمنعه من مستحقيه.

قال الخطابي إنما منعه أن يرد على عوف سلبه زجراً لعوف لئلا يجترىء الناس على الأئمة وخالد كان مجتهداً فأمضاه عليه الصلاة السلام والضرر اليسير يتحمل للنفع الكثير، قال: ابن همام: وهذا غلط وذلك لأن السلب لم يكن للذي تجرأ وهو عوف وإنما كان للمددي ولا تزر وازرة وزر أخرى، فالوجه أنه صلى الله عليه وآله وسلم أحب أولاً أن يمضي شفاعته للمددي في التنفيل فلما غضب عليه رد شفاعته بمنع السلب لا أنه لغضبه وسياسته زجره بمنع حق من لم يقع منه جناية فهذا يدل على أنه ليس شرعاً لازماً، قلت: حديث حبيب كما سمعت معلول وضعيف ولو ثبت للإمام حق التخميس من السلب لما أراد أبو عبيدة أن يخمسه ولا يثبت منه أنه لا حق للقاتل في السلب بل هو كسائر الغنائم وحديث سلب أبي جهل منسوخ، قال: البيهقي إن غنيمة بدر كانت للنبي صلى الله عليه وآله وسلم بنص الكتاب يعني بقوله تعالى: ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ يعطي من يشاء وقد قسم لجماعة لم يحضروا ثم نزلت آية الغنيمة بعد بدر فقضى السلب للقاتل استقر الأمر على ذلك، وقول عوف أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قضى بالسلب

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: استحقاق القاتل سلب القتيل (١٧٥٣)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في الإمام يمنع القاتل السلب إن رأى والفرس والسلاح من السلب (٢٧١٧).

للقاتل وقول خالد بلى، وتسليم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك حتى أمر خالداً برد ما أخذ من سلبه دليل على التشريع عموماً وجرأة عوف كان لأجل المددي وكان المددي راضياً به، فهو يستحق الزجر والمنع، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «هل أنتم تاركو لي أمراء لكم صفوة أمرهم وعليهم كدره» يدل على أن الإمام وإن ظلم ومنع أحداً حقه فعليه كدره لكن يجب على الناس إطاعته.

مسألة

التنفيل يعني إعطاء الإمام رجلاً فوق سهمه جائز إجماعاً إن شرط الإمام في حالة القتال قبل الإصابة لأنه نوع تحريض على القتال وهو مأمور به، قال: الله تعالى ﴿حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ﴾(١) فجاز للإمام أن يقول من قتل قتيلاً فله عشرة دراهم أو من دخل هذا الحصن فله كذا وقال لسرية جعلت لكم النصف أو الربع بعد الخمس، أو قال: من أصاب جارية فهي له.

عن ابن عمر: «أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لأنفسهم خاصة سوى قسمة عامة الجيش»(٢) متفق عليه، لكن لا يجوز للإمام أن يقول من أصاب شيئاً فهو له لأنه يستلزم بطلان الخمس الثابت بكتاب الله تعالى وبطلان الأسهم المنصوصة للراجل والفارس في الأحاديث وبطلان حق من لم يصب من المجاهدين، وفي بعض روايات الحنفية لو نفل بجميع المأخوذ جاز إذا رأى الإمام المصلحة فيه، روى الحاكم من رواية مكحول عن أبي أمامة عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين التقى الناس ببدر نفل كل امرأ ما أصاب، وأجيب بأن هذا منسوخ وآية الخمس نزلت بعد ذلك.

مسألة

ثم محل التنفيل أربعة الأخماس قبل الإحراز بدار الإسلام وبعد الإحراز لا يصح إلا من الخمس عند أبي حنيفة وأحمد، وعند مالك والشافعي لا يصح مطلقاً إلا من الخمس لأنه المفوض إلى رأي الإمام وما بقي للغانمين، روى مالك عن أبي الزياد عن سعيد بن المسيب كان الناس يعطون النفل من الخمس، وروى ابن أبي شيبة عن سعيد بن

(١) سورة الأنفال، الآية: ٦٥.
(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: الأنفال (١٧٥٠).

المسيب ما كانوا ينفلون إلا من الخمس، وعن ابن عمر قال: نفلنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نفلاً سوى نصيبنا من الخمس فأصابني شارف والشارف المسن الكبير»[١] متفق عليه، وأبو حنيفة يحمل هذه الآثار على ما بعد الإحراز بدار الإسلام وأما قبل ذلك فيعطي النفل من أربعة أخماس الغانمين لأن المعطي له من الغانمين لا من المساكين واليتامى وابن السبيل، وقال البغوي: النفل من خمس سهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو قول سعيد بن المسيب وبه قال: الشافعي رحمه الله وهذا معنى قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «مالي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس والخمس مردود فيكم»[٢] إعطاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم النفل أحداً من خمس خمسه هبة منه صلى الله عليه وآله وسلم وذلك لا يستلزم عدم جواز النفل من أربعة الأخماس كيف وقد روى الترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه عن عبادة بن الصامت أنه صلى الله عليه وآله وسلم نفل في البدأة الربع وفي الرجعة الثلث[٣] وكذا روى أبو داود عن حبيب بن سلمة الفهري، ومعنى الحديث على ما قال: الخطابي: أن السرية إذا ابتدأت السفر نفلها الربع فإذا قفلوا الربع فإذا قفلوا ثم رجعوا إلى العدو ثانية نفلهم الثلث لأن نهوضهم بعد قفولهم أشق عليهم، قلت: وهذا الحديث يرد قول من قال: لا يجوز النفل إلا من الخمس أو من خمس الخمس لأن إعطاء الربع والثلث لا يتصور من الخمس بل لا يكون إلا من أصل الغنيمة كما قال: بعضهم: أو من أربعة الأخماس. فإن قيل: جاز أن يكون معنى الحديث نفل في البدأة الربع من الخمس وفي الرجعة الثلث من الخمس كذا قال: الطحاوي؟ قلنا: الحديث لا يدل على هذا التقييد وليس هو إلا تسوية الحديث على مدعاه وأيضاً قد روى حديث حبيب بن سلمة عند الطحاوي بلفظ الرابع بعد الخمس والثلث بعد الخمس، وكذا روى أحمد واستدل به ابن الجوزي على جواز إخراج النفل من أربعة الأخماس.

مسألة

جاز للإمام أن يعطي بعض الغانمين فوق سهمه بعد القتال بلا شرط سبق منه إن رأى اجتهاد منه فوق اجتهاد غيره، وقال أبو حنيفة رحمه الله لا يجوز ذلك إلا من الخمس

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في فداء الأسير بالمال (٢٦٩٢).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: السير، باب: في النفل (١٥٦٤)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: فيمن قال الخمس قبل النفل (٢٧٤٨)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الجهاد باب: النفل (٢٨٥٢).

لأن بعد القتال تعلق به حق الغانمين فلا يجوز إبطال حقهم، والحجة عليه حديث سلمة بن الأكوع قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بظهره مع رباح غلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنا معه فلما أصبحنا إذا عبد الرحمٰن الفزاري قد أغار على ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقمت على أكمة فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثاً يا صاحباه ثم خرجت في آثار القوم أرميهم بالنبل، وأرتجز أقول أنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع، فما زلت أرميهم وأعقر لهم حتى ما خلق الله من بعير من ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا خلفته وراء ظهري ثم اتبعتهم أرميهم حتى ألقوا أكثر من ثلاثين بردة وثلاثين رمحاً يستخفون ولا يطرحون شيئاً إلا جعلت عليه أراماً من الحجارة يعرفها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه حتى رأيت من فوارس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ولحق أبو قتادة فارس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعبد الرحمٰن فقتله قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «خير فرساننا اليوم أبو قتادة وخير رجالتنا سلمة» قال: ثم أعطاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سهمين سهم الفارس وسهم الراجل فجمعهما إلي جميعاً ثم أردفني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وراءه على العضباء راجعين إلى المدينة»[1] رواه مسلم.

والجواب لأبي حنيفة أن الحديث رواه ابن حبان وقال: كان سلمة بن الأكوع في تلك الغزاة راجلاً فأعطاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم من خمسه لا من سهمان المسلمين، ورواه القاسم بن سلام وقال: قال: ابن مهدي: فحدثت به سفيان فقال: هذا خاص بالنبي ﷺ، قال: القاسم وهذا عندي أولى من حمله على أنه أعطاه من سهمه وإلا لم يسم نفلاً بل هبة قلت: ولا وجه للحمل على ذلك ولا على القول بالتخصيص، وسنذكر حديث آخر لسلمة بن الأكوع أنه غزونا فزارة مع أبي بكر في مسألة جواز فداء أسار المشركين بأسارى المسلمين وفيه نفل أبو بكر سلمة امرأة.

واستدل بعض العلماء في هذه المسألة بما ذكرنا من حديث عبادة بن الصامت وحبيب بن سلمة: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نفل في بدأته الربع وفي رجعته الثلث على معنى أنه صلى الله عليه وآله وسلم نفل في رجعته يعني بعد الرجوع من القتال بالثلث، وحمل الطحاوي هذا الحديث بهذا المعنى على أنه صلى الله عليه وآله وسلم نفل في الرجعة الثلث مما يجوز له النفل وهو الخمس ليوافق مذهبه ومذهب أبي حنيفة والله أعلم.

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: غزوة ذي قرد وغيرها (١٨٠٧).

وكان إعطاء بعض الغانمين شيئاً زائداً من الغنيمة على سبيل النفل أمراً معروفاً في الصحابة لكنهم كانوا مختلفين في محله، روى الطحاوي بوجوه عن أنس أنه كان مع عبيد الله بن أبي بكرة في غزوة غزاها فأصابوا سبياً فأراد عُبيد الله أن يعطي أنساً من السبي قبل أن يقسم فقال: أنس لا ولكن أقسم ثم أعطني من الخمس قال: قال: عبيد الله لا إلا من جميع الغنائم فأبى أنس أن يقبل منه وأبى عبيد الله أن يعطيه من الخمس شيئاً، وروى الطحاوي عن سليمان بن يسار أنهم كانوا مع معاوية بن خديج في غزوة المغرب فنفل الناس ومعنا أصحاب النبي ﷺ فلم يرد ذلك غير جبلة بن عمرو وعن خالد بن أبي عمران قال: سألت سليمان بن يسار عن النفل في الغزو فقال: لم أرَ أحداً صنعه غير ابن جريج نفلنا بإفريقية النصف بعد الخمس ومعنا أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم من المهاجرين الأولين أناس كثير فأبى جبلة أن يأخذ منها شيئاً.

مسألة

يقسم الأخماس الأربعة بين الغانمين للراجل سهماً وللفارس ثلاث أسهم سهم له وسهمان لفرسه، قال: القاضي عبد الوهاب به قال: من الصحابة: عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب ولا مخالف من الصحابة وبه قال: من التابعين عمر بن عبد العزيز وابن سيرين ومن الفقهاء مالك والأوزاعي وليث بن سعد وسفيان الثوري والشافعي وأحمد بن حنبل وأبو ثور وأبو يوسف ومحمد بن الحسن، ولم يخالف في هذه المسألة غير أبي حنيفة وحده حيث قال: للفارس سهمان وللراجل سهم، وقال ابن الجوزي: قال: خالد الحذاء لا يختلف فيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن للفارس ثلاثة أسهم.

احتج الجمهور بأحاديث منها: حديث المنذر بن الزبير بن الزبير بن العوام عن أبيه: «أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أعطى الزبير سهماً وفرسه سهمين»(١) رواه أحمد، وكذا روى الدارقطني عن عبد الله بن الزبير عن الزبير والدارقطني أيضاً عن جابر، وأخرجه أيضاً من حديث أبي هريرة وأيضاً من حديث سهل بن حثمة، وفي حديث عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم من طريق ابن إسحاق في غزوة قريظة أنه صلى الله عليه وآله وسلم جعل للفارس وفرسه ثلاثة أسهم له سهم ولفرسه سهمان.

(١) رواه أحمد ورجاله ثقات. انظر مجمع الزوائد في كتاب: الجهاد، باب: قسم الغنيمة (٩٧٦١).

وفي الباب حديث ابن عمران صلى الله عليه وآله وسلم: «جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهمان[١]» رواه البخاري وأصحاب السنن إلا النسائي، وفي مسلم عنه قسم في النفل للفرس سهمين وللراجل سهماً وفي رواية بإسقاط لفظ النفل، وفي رواية أسهم للرجل ولفرسه ثلاثة أسهم سهم له وسهمان لفرسه وحديث ابن عباس نحوه رواه إسحاق بن راهويه، وكذا أخرج أبو داود من حديث ابن أبي عمرة عن أبيه وكذا أخرج البزار من حديث المقداد وحديث أبي كبشة الأنماري قال: قال: رسول صلى الله عليه وآله وسلم عام الفتح: «إني جعلت للفرس سهمين وللفارس سهماً فمن نقصها نقصه الله عز وجل» رواه الدارقطني والطبراني.

قال ابن همام فيه محمد بن عمران العبسي أكثر الناس على تضعيفه، وحديث أبي دهم غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنا وأخي ومعنا فرسان فأعطانا ستة أسهم أربعة أسهم لفرسينا وسهمين لنا رواه الدارقطني.

وروى أبو يوسف في كتاب الخراج بسنده عن أبي حازم قال: أبو ذر الغفاري شهدت أنا وأخي مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم حنين ومعنا فرسان لنا فضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بستة أسهم أربعة لفرسينا وسهمان لنا فبعنا ستة أسهم بحنين ببكرين.

واحتج أبو حنيفة بحديث مجمع بن جارية الأنصاري، قال: قسمت خيبر على أهل الحديبية فقسمها رسول الله على ثمانية عشر سهماً وكان الجيش ألفاً وخمسمائة فيهم ثلاثمائة فارس فأعطى الفارس سهمين وللراجل سهماً[٢] رواه أبو داود، وقال أبو داود: وهذا وهم إنما كانوا مائتي فارس فأعطى الفرس سهمين والرجل يعني صاحبه سهماً كذا قال: الشافعي، قلت: وكذا ذكرنا في سورة الفتح في قصة غنائم خيبر وحديث المقداد بن عمر: «أنه كان يوم بدر على فرسه يقال له سنجه فأسهم له النبي صلى الله عليه وآله وسلم سهمين لفرسه سهم وله سهم» رواه الطبراني وفي سنده الواقدي ضعيف، وأخرج الواقدي أيضاً في المغازي عن جعفر بن خارجة قال: قال: الزبير بن العوام شهدت بني قريظة فارساً فضرب لي بسهم ولفرسي بسهم، وأخرج ابن مردويه في تفسيره حدثنا محمد بن محمد السري حدثنا المنذر بن محمد حدثني أبي حدثنا يحيى بن محمد بن هانىء عن

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: سهام الفرس (٢٨٦٣).
(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: فيمن أسهم له سهماً (٢٧٣٤).

محمد بن إسحاق وحدثنا محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة قال: أصاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبايا بني المصطلق فأخرج الخمس منها ثم قسم بين المسلمين فأعطى الفارس سهمين والراجل سهماً.

وروى ابن أبي شيبة في مصنفه ومن طريقه الدارقطني حدثنا أبو أسامة وابن نمير، قال: حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جعل للفارس سهمين وللراجل سهماً، قال: الدارقطني قال: أبو بكر النيسابوري هذا عندي وهم من ابن أبي شيبة لأن أحمد بن حنبل وعبد الرحمٰن بن بشير وغيرهما رووه عن ابن نمير خلاف هذا على ما تقدم يعني ثلاثة أسهم للفارس، ثم أخرج الدارقطني عن نعيم حدثنا ابن المبارك عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر كما روى ابن أبي شيبة، قال: ابن الجوزي لعل الوهم من نعيم لأن ابن المبارك من أثبت الناس، قال: ابن همام ونعيم ثقة، وأخرج الدارقطني أيضاً عن يونس بن عبد الأعلى حدثنا ابن وهب عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يسهم للخيل للفارس سهمين وللراجل سهماً وتابعه ابن أبي مريم وخالد بن عبد الرحمٰن عن عبد الله بن عمر العمري، ورواه القعنبي عن العمري بالشك في الفارس أو الفرس، ثم أخرج عن حجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة حدثنا عبيد الله بن عمر عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قسم للفارس سهمين وللراجل سهماً وخالفه النضر بن محمد بن حماد، قال ابن همام وممن روى حديث عبيد الله متعارضاً الكرخي لكن رواية البيهقي عنه أثبت، قال: ابن الجوزي عبيد الله بن عمر ضعيف، وروى الدارقطني بسنده عن عبد الرحمٰن بن أمين عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقسم للفارس سهمين وللراجل سهماً.

وروى أبو يوسف عن الحسن بن عمارة عن الحكم بن عيينة عن مقسم عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قسم غنائم بدر للفارس سهمان وللراجل سهم، قال: أبو يوسف في كتاب الخراج أنه كان الفقيه المقدم أبو حنيفة تغمده الله برحمته يقول للراجل سهم للفارس سهم وقال: لا أفضل بهيمة على رجل مسلم. ويحتج بما حدثناه عن زكريا بن الحارث عن المنذر بن أبي حمصة الهمداني أن غلاماً لعمر بن الخطاب رضي الله عنه قسم في بعض الشام للفرس سهم وللرجل سهم فرفع ذلك إلى عمر رضي الله تعالى عنه فأجازه، وكان أبو حنيفة يأخذ بهذا الحديث ويجعل للفرس سهماً وللرجل سهماً وما جاء من الآثار والأحاديث أن للفرس سهمين وللرجل سهماً أكثر من ذلك وأوثق والعامة

عليه وليس هذا على وجه التفضيل وما كان ينبغي أن يكون للفرس سهم وللرجل سهم لأنه قد سوى بهيمة برجل مسلم إنما هذا على أن يكون عدة الرجل أكثر من عدة الآخر وليرغب الناس في ارتباط الخيل في سبيل الله، ألا ترى أن سهم الفرس يرد على صاحب الفرس ولا يكون للفرس دونه والمتطوع وصاحب الديوان في القسمة سواء، قال: ابن همام: إذا تعارض الروايات ترجح النفي بالأصل، ويحمل رواية الثلاثة على التنفيل، وما ورد في حديث جابر أعطى الفارس منا ثلاثة أسهم ونحو ذلك ظاهر في أنه ليس الأمر المستمر كذلك وإلا يقال كان عليه السلام وقضى عليه السلام وحديث أبي كبشة إني جعلت للفرس سهمين وللفارس سهماً فمن نقصهما نقصه الله لا يصح كما مر.

مسألة

لو كان مع رجل فرسان؟ فقال: أبو حنيفة ومالك والشافعي لا يسهم إلا لفرس واحد، قال: مالك في الموطأ لم أسمع بالقسم إلا لفرس واحد، وقال أبو يوسف وأحمد يسهم لفرسين ولا يسهم لأكثر من فرسين إجماعاً، والحجة لأبي يوسف ما رواه الدارقطني من حديث بشير بن عمر بن محصن قال: أسهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لفرسي أربعة أسهم ولي سهماً فأخذت خمسة أسهم.

وروى عبد الرزاق أخبرنا إبراهيم بن يحيى السلمي عن مكحول أن الزبير حضر خيبر بفرسين فأعطاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم خمسة أسهم وهذا منقطع، وقال الواقدي في المغازي حدثنا عبد الملك بن يحيى عن عيسى بن عمر قال: كان مع الزبير يوم خيبر فرسان فأسهم له النبي صلى الله عليه وآله وسلم خمسة أسهم وقال أيضاً حدثني يعقوب بن محمد عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن أبي صعصعة عن الحارث بن عبد الله بن كعب أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قاد في خيبر ثلاثة أفراس لزاز والضرب والسكب وقاد الزبير بن العوام أفراساً وقاد حراس بن الصمت فرسين وقاد البراء بن أوس فرسين وقاد أبو عمرة الأنصاري فرسين فأسهم عليه الصلاة والسلام لكل من كان له فرسان أربعة أسهم وسهماً وما كان أكثر من فرسين لم يسهم له، وروى ابن الجوزي بسنده عن سعيد بن منصور عن ابن عياش عن الأوزاعي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يسهم للخيل ولا يسهم للرجل فوق فرسين وإن كان معه عشرة أفراس وقال: قال: سعيد بن منصور ثنا فرج بن فضالة ثنا محمد بن الوليد عن الزهري أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي عبيدة بن الجراح أن أسهم للفرس سهمين وللفرسين أربعة أسهم ولصاحبهما سهماً فذلك خمسة أسهم وما كان فوق الاثنين فهو جنائب، وقال أبو يوسف في كتاب «**الخراج**»

حدثنا ابن يحيى بن سعيد عن الحسن في الرجل يكون في الغزو معه الأفراس قال: لا يقسم له من الغنيمة لأكثر من فرسين، قال: وحدثني محمد بن إسحاق عن يزيد بن يزيد بن جابر عن مكحول قال: لا يقسم لأكثر من فرسين، قال: صاحب الهداية ما روى لأبي يوسف وأحمد محمول على التنفيل كما أعطى سلمة بن الأكوع سهمين وهو راجل، قلت: ما قال: صاحب الهداية إن إعطاء سهمين لفرس وأربعة أسهم لفرسين محمول على التنفيل إنما يتصور صحته لو قيل: جاز للإمام أن يعطي بعض الغانمين فوق سهمه بعد القتال من غير شرط سبق منه وإلا فلم يروا في شيء مما ذكر من الأحاديث أنه صلى الله عليه وآله وسلم شرط ذلك.

مسألة

إذا لحق المدد في دار الحرب قبل إحراز الغنائم بدار الإسلام بعد انقضاء القتال لا يسهم لهم عند الأئمة الثلاثة وعند أبي حنيفة يسهم لهم.

احتجوا بما رواه ابن أبي شيبة والطحاوي بسند صحيح عن طارق بن شهاب الأخمسي، أن أهل بصرة غزوا نهاوند فأمدهم أهل الكوفة وعليهم عمار بن ياسر فظهروا فأراد أهل البصرة أن لا يقسموا لأهل الكوفة فقال رجل من بني تميم، وعند الطحاوي من بني عطارد أيها العبدُ الأجدع تريد أن تشاركنا في غنائمنا وكانت أذنه جدعت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: عمار خير أذني سبيت ثم كتب إلى عمر فكتب عمر أن الغنيمة لمن شهد الوقعة، وأخرج الطبراني: «الغنيمة لمن شهد الوقعة» مرفوعاً وقال الصحيح الموقوف، وأخرجه ابن عدي من طريق بختري بن مختار عن عبد الرحمٰن بن مسعود عن عليّ موقوفاً.

وروى الشافعي من طريق زيد بن عبد الله بن قسيط أن أبا بكر بعث عكرمة بن جهل في خمسمائة من المسلمين مدداً الزياد بن لبيد فذكر القصة، وفيها فكتب أبو بكر أن الغنيمة لمن شهد الوقعة لكن في أثر أبي بكر انقطاع، وبحديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «بعث أبان بن سعيد بن العاص في سرية قبل نجد فقدم أبان بعد فتح خيبر فلم يسهم»[1] رواه أبو داود وأبو نعيم موصولاً والبخاري في صحيحه تعليقاً، وأجاب الحنفية

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: فيمن جاء بعد الغنيمة لا سهم له (٢٧٢١)، والبخاري في كتاب: المغازي، باب: غزوة خيبر (٤٢٣٣).

عن هذا الحديث أن خيبر بعد ما فتحت صارت دار الإسلام فقدومهم بعد الفتح لحوق بعد إحراز الغنيمة بدار الإسلام ولا خلاف في أنه من لحق بعد الإحراز لا سهم له في الغنيمة فإنهم ملكوها بالإحراز قبل لحوقهم، وأما إسهامه لأبي موسى الأشعري على ما في الصحيحين عنه أنه قال: «وافينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين افتتح خيبر فأسهم لنا ولم يسهم لأحد غاب عن فتح خيبر إلا لأهل سفينتنا[١]»، فقال: ابن حبان إنما أعطاهم من خمس الخمس والله أعلم.

مسألة

ولا حق لأهل سوق العسكر ولا لسائسة الدواب عند أبي حنيفة رحمه الله إلا أن يقاتلوا، وقال الشافعي يسهم لما مر من قوله صلى الله عليه وآله وسلم «إن الغنيمة لمن شهد الوقعة» وهم قد شهدوا الوقعة وقد مر أنه لم يصح رفعه بل هو حديث موقوف ومعناه لمن شهد الوقعة على قصد القتال، وذلك إنما يعرف بأحد أمرين إما بإظهار خروجه للجهاد والتجهيز له لا لغيره وإما بحقيقة قتاله ولو كان من شهد الوقعة على عمومه لزم أن يسهم للنساء والأطفال والعبيد أيضاً، وقد أجمعوا على أنه لا سهم لهؤلاء.

روى مسلم وأبو داود عن ابن عباس أنه سأل عن النساء هل كن يشهدن الحرب مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهل كان يضرب لهن سهم؟ فقال: «كن يشهدن وأما أن يضرب لهن سهم فلا[٢]».

وفي رواية لأبي داود وقد كان يرضخ لهن، فإن قيل: يعارضه حديث حشرج بن زياد عن جدته أم أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أسهم لهن أسهم للرجال[٣] أخرجه أبو داود والنسائي، قلنا: حشرج مجهول.

(١) أخرجه البخاري في كتاب: فرض الخمس، باب: ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين (٣١٣٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل جعفر بن أبي طالب وأسماء بنت عميس وأهل سفينتهم رضي الله عنهم (٢٥٠٢).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: المرأة والعبد يحذيان من الغنيمة (٢٧٢٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: النساء الغازيات لا يرضخ لهن ولا يسهم، والنهي عن قتل صبيان أهل الحرب (١١١٢).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب المرأة والعبد يحذيان من الغنيمة (٢٧٢٧).

مسألة

إن أطاق الصبي القتال وأجازه الإمام يكمل له السهم عند مالك وقال الجمهور: لا يسهم له بل يرضخ، روى أبو داود من طريق مكحول أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أسهم للنساء والصبيان والخيل وهذا مرسل لو صح فلعل المراد بقوله: أسهم أعطى لهم شيئاً وهو الرضخ.

مسألة

اختلفوا في العقار التي استولى عليها المسلمون عنوة؟ فقال: الشافعي يجب أن يقسمها الإمام بين الغانمين بعد التخميس كالمنقول كما قسم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خيبر وهي رواية عن أحمد، لعموم هذه الآية إلا أن يطيب أنفس الغانمين ويسقطوا حقوقهم فحينئذٍ يوقفها على المسلمين كما فعل بسواد العراق.

وقال مالك: ليس للإمام أم يقسمها بل يصير بنفس الظهور عليها وقفاً، وهي رواية ثانية عن أحمد، وقال أحمد وهي رواية عن مالك أن الإمام مخير بين أن يقسمها على الغانمين بعد التخميس لله وبين إيقافها على جماعة المسلمين.

وقال أبو حنيفة: الإمام مخير بين قسمتها بين الغانمين بعد التخميس لله وبين إقرار أهلها بالخراج وبين أن يصرفها عنهم إلى قوم آخرين يضرب عليهم الخراج وليس له أن يقفها.

والحجة لأحمد حديث سهل بن حشمة قال: «قسم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خيبر نصفين نصف لنوائبه وحاجته ونصف بين المسلمين قسمها بينهم على ثمانية عشر سهماً» رواه ابن الجوزي.

وروى الطحاوي عن ابن عباس قال: أعطى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خيبر بالشطر ثم أرسل ابن رواحة فقاسمهم، وعن ابن عمر أنه صلى الله عليه وآله وسلم عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج من الزرع، وعن جابر قال: ما أفاء الله خيبر فأقرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما كانوا وجعل بينه وبينهم فبعث عبد الله بن رواحة عليهم، ثم قال: الطحاوي فثبت بذلك أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن قسم خيبر بكمالها لكنه قسم طائفة منها وترك طائفة يقسمها، قلت: قد ذكرنا في سورة الفتح في قصة فتح خيبر قول ابن إسحاق كانت المقاسم على أموال خيبر على الشق

والنطأة والكثيبة كانت الكثيبة في الخمس والشق والنطأة أسهم الغزاة ثمانية عشر سهماً النطأة خمسة أسهم والشق ثلاثة عشر والوطيح والسلاليم كانت لنوائب المسلمين عامله فيها اليهود بالنصف وكان ابن رواحة يأتيهم كل سنة فيخرصهم، فأجلاهم عمر لقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «نقركم على ذلك ما شئنا» قلت: قد جرى الخلاف بين الصحابة في خلافة عمر حين افتتح العراق، قال: أبو يوسف في كتاب **«الخراج»** حدثني غير واحد من علماء المدينة قال: لما قدم على عمر جيش العراق من قبل سعد بن أبي وقاص شاور أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم في قسمة الأرضين التي أفاء الله على المسلمين من أرض العراق والشام، فتكلم قوم فيها وأرادوا أن يقسم لهم حقوقهم وما فتحوا فقال: عمر فكيف بمن يأتي من المسلمين فيجدون الأرض بعلوجها قد قسمت وورثت عن الآباء وحيزت ما هذا برأي؟ فقال: عبد الرحمٰن بن عوف: فما الرأي بالأرض والعلوج إلا مما أفاء الله عليهم؟ فقال: عمر ما هو إلا كما تقول ولست أرى ذلك والله لا يفتح بعدي بلد فيكون فيه كبير نيل بل عسى أن يكون كلا على المسلمين فإذا قسمت أرض العراق بعلوجها وأرض الشام بعلوجها فما يسد به الثغور وما يكون للذرية والأرامل بهذا البلد وبغيره وأن أهل الشام والعراق أكثروا على عمر، قالوا: تقف ما أفاء الله علينا بأسيافنا على قوم لم يحضروا ولم يشهدوا ولأبناء قوم ولأبناء أبنائهم ولم يحضروا فكان لا يزيد على أن يقول هذا رأي، قالوا: فاستشر، قال: فاستشار المهاجرين الأولين فاختلوا فأما عبد الرحمٰن بن عوف فكان رأيه أن يقسم لهم حقوقهم، ورأى عثمان وعليّ وطلحة رأي عمر رضي الله عنهم أجمعين فأرسل إلى عشرة من الأنصار خمسة من الأوس وخمسة من الخزرج من كبرائهم وأشرافهم، فلما اجتمعوا حمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ومستحقه ثم قال: إني لم أزعجكم إلا لأن تشركوا في أمانتي فيما حملت من أموركم فإني واحد كأحدكم وأنتم اليوم تقرون الحق خالفني من خالفني ووافقني من وافقني، ولست أريد أن تتبعوا الذي هو هواي معكم من الله كتاب ينطق بالحق فوالله لئن كنت نطقت بأمر أريده ما أردت به إلا الحق، قالوا: قد نسمع يا أمير المؤمنين قال: قد سمعتم كلام هؤلاء القوم الذين زعموا أني أظلمهم حقوقهم وإني أعوذ بالله أن أكرب ظلماً لئن كنت ظلمتهم شيئاً هو لهم وأعطيته غيرهم لقد شقيت ولكن رأيت أنه لم يبق شيء يفتح بعد أرض كسرى وقد غنمنا الله أموالهم وأراضيهم وعلوجهم فقسمت ما غنموا ورثة بين أهله وأخرجت الخمس ووجهته على وجهه وأنا في توجيهه ورأيت أن أحبس الأرضين بعلوجها وأضع عليهم فيها الخراج وفي رقابهم الجزية يؤدونها فيكون شيئاً للمسلمين للمقاتلة والذرية ولمن يأتي بعدهم أرأيتم

هذه الثغور بدلها من رجال يلزمونها، أرأيتم هذه المدن العظام والشام والجزيرة والكوفة والبصرة ومصر بدمن أن تشحن بالجيوش وإدرار العطاء عليهم فمن أين يعطي هولاء إذا قسمت الأرضين والعلوج فقالوا جميعاً الرأي رأيك فنعم ما قلت وما رأيت إن لم يشحن هذه الثغور وهذه المدن بالرجال ويجري عليهم ما يقوون به رجع أهل الكفر إلى مدنهم فقال: قد بان لي الأمر فمن رجل له جزالة وعقل يضع الأرض مواضعنا ويضع على العلوج ما يحتملون، فاجتمعوا له على عثمان بن حنيف وقالوا له تبعثه إلى أهم ذلك فإن له بصراً وعقلاً وتجربة، فأسرع إليه عمر فولاه مساحة أرض السواد فأدت جباية سواد الكوفة قبل أن يموت عمر بعام مائة ألف ألف والدرهم كانت يومئذٍ وزن المثقال.

قال أبو يوسف وحدثني محمد بن إسحاق عن الزهري أن عمر بن الخطاب استشار الناس في السواد حين افتتح فرأى عامتهم أن يقسم، كان بلال بن رباح من أشدهم في ذلك وكان عمر أن يتركه ولا يقسمه قال: اللهم اكفني بلالاً ومكثوا في ذلك يومين أو ثلاثاً أو دون ذلك، ثم قال: عمر إني قد وجدت حجة قال: الله عز وجل في كتابه: ﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنۡهُمۡ﴾ إلى قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ﴾[1] الآيات من سورة الحشر قال: فكانت هذه عامة لمن جاء بعدهم فقد صار هذا ألفي على هؤلاء جميعاً فكيف تقسم هؤءء وتده من يخلف بغير قسم فأجمع على تركه وجمع خراجه، قال: أبو يوسف: وحدثني الليث بن الليث بن سعد عن حبيب بن أبي ثابت أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجماعة المسلمين أرادوا عمر بن الخطاب أن يقسم الشام كما قسم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خيبر وأنه كان أشد الناس في ذلك الزبير بن العوام وبلال بن رباح فقال: عمر: أذن أترك من بعدكم من المسلمين لهم ثم قال: اللهم اكفني بلالاً وأصحابه قال: ورأى المسلمون أن الطاعون الذي أصابهم لعمواس كان من دعوة عمر.

قال: وتركهم عمر يؤدون الخراج إلى المسلمين، قلت: فثبت انعقاد الإجماع على جواز ترك الأرض في أيدي أهلها يؤدون الخراج فإن قيل: كيف يجوز نسخ الآية بالإجماع والإجماع لا يكونان ناسخاً ولا منسوخاً، وما استدل به عمر من قوله تعالى: ﴿قَدِيرٌ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰ﴾ ليس بحجة لأنه فيما قال: الله تعالى: ﴿ما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب﴾[2] وكلامنا فيما أوجف عليه المسلمون خيلاً وركاباً.

(١) سورة الحشر، الآية: ٦ ـ ١٠. (٢) سورة الحشر، الآية: ٦.

قلنا: أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم لا يجتمع على الضلالة فإجماعهم على هذا يدل على أن قوله تعالى: ﴿أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ﴾ ليس على عمومه كيف وقد كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصف وجعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم السلب للقاتل ولم يخمس السلب وجاز أن يعلف العسكر في دار الحرب ويأكلوا ما وجدوه من الطعام، عن محمد بن أبي المجالد عن عبد الله بن أبي أوفى قال: هل كنتم تخمسون الطعام في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قال: أصبنا طعاماً يوم خيبر فكان الرجل يجيء فيأخذ منه مقداراً ما يكفيه ثم ينصرف، وعن ابن عمر أن جيشاً غنموا في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم طعاماً وعسلاً فلم يؤخذ منهم الخمس، وعن القاسم مولى عبد الرحمٰن عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: كنا نأكل الجزور في الغزو ولا نقسمه حتى كنا لنرجع إلى رحالنا وأخرجتنا منه مملوءة[1] روى الأحاديث الثلاثة أبو داود.

فائدة

حمل أصحاب الشافعي ما فعل في سواد العراق والشام على أنه وقف الأرض برضاء الغانمين وإسقاطهم حقوق أنفسهم، قلنا: لو كان كذلك لا خرج منها أولاً خمس الله تعالى إذ ليس الخمس للإمام ولا للغانمين ولا يسقط بإسقاطهم، وأيضاً وضع عمر على جريب الكرم شيئاً معلوماً وعلى جريب الحنطة شيئاً معلوماً فلا يجوز أن يكون الأرض مملوكة للمسلمين موقوفة ولا يلزم المعدوم وبيع ما ليس عندك بل يظهر بهذا أن الأرض مملوكة للكافرين عليهم خراج الأرض كما وضع عليهم الجزية وهم أحرار ولا يجوز أن يكونوا عبيداً للمسلمين ويكون الجزية ضريبة للمسلمين عليهم بعلة الملك لأنه أهمل نسائهم ومشايخهم وصبيانهم وإن كانوا قادرين على الاكتساب أكثر مما يقدر عليه بعض الرجال البالغين فظهر أنه ليس بعلة الملك على وجه الضريبة والله أعلم.

﴿إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ﴾ عطف على بالله ﴿أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ محمد صلى الله عليه وآله وسلم من الملائكة والنصر والآيات المعجزة منها: أن الله تعالى تحقق ما وعدهم إحدى الطائفتين وأنه أخبرهم بميلهم إلى العير دون الجيش وأنه جاء المطر بحيث كان للمسلمين نعمة وعلى الكافرين نقمة وأن أمر الله تعالى بالملائكة حتى سمعوا أصواتهم حين قالوا: أقدم حيزوم ورأوا الرؤوس تتساقط من الكواهل من غير قطع وأثر

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في إباحة الطعام بأرض العدو (٢٦٩٩).

سياط في أبي جهل وأنه رمى النبي صلى الله عليه وآله وسلم المشركين بالحصباء حتى عميت أبصار الكفار أجمعين، وإنه قلل المشركين في أعين المسلمين لتشجيعهم وإنه أشار النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى مصارع المشركين هذا مصرع فلان هذا مصرع فلان فرأى المسلمين ذلك على ما أشار وأنه تعالى حقق قوله صلى الله عليه وآله وسلم بعقبة بن أبي معيط: «إن وجدتك خارج جبال مكة قتلتك صبراً» وإنه صلى الله عليه وآله وسلم أخبر عمه العباس بما استودع أم الفضل فزالت شبهة العباس في نبوته وأن الله تعالى تحقق وعده للمؤمنين بقوله: ﴿إِن يَعْلَمِ ٱللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمْ﴾[1] فأعطى العباس بدل عشرين أوقية عشرين غلاماً يتجرون بماله وأن الله سبحانه اطلع نبيه صلى الله عليه وآله وسلم على أيتمار عمير بن وهب وصفوان بن أمية بمكة على قتله فعصم الله وجعله سبباً الإسلام عمير بن وهب وعاد داعياً إلى الإسلام ومنها: انقلاب العرجون سيفاً. روى ابن سعد عن زيد بن أسلم ويزيد بن رومان وغيرهما والبيهقي وابن عساكر عن عمر أن عكاشة بن محصن قاتل يوم بدر بسيفه حتى انقطع فأتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأعطاه جزلاً من حطب وقال: «قاتل بهذا يا عكاشة» فلما أخذه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هزه فكان سيفاً في يده طويل القامة مديد المتن أبيض الحديدة، فقاتل به حتى فتح الله على المسلمين وكان ذلك السيف يسمى العيون ثم لم يزل عنده يشهد به المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى قتل في أيام الورد قتله طلحة بن خويلد الأسدي.

وروى البيهقي عن داود بن الحصين عن رجال من بني عبد الأشهل عدة قالوا: انكسر سيف سلمة بن أسلم بن الحرش يوم بدر فبقي أعزل لا سلاح معه، فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قضيباً كان في يده من عراجين نخل بني طابة فقال: «اضرب به» فإذا هو سيف جيد فلم يزل عنده حتى قتل يوم خيبر أبي عبيدة. ومنها: ما روى البيهقي أنه ضرب حبيب بن عدي يوم بدر فمال شقه فتفل فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولأمه ورده فانطبق، ومنها ما روى البيهقي عن قتادة بن النعمان أنه أصيب، عينه يوم بدر فسالت حدقته على وجنته فأرادوا أن يقطعوها فسألوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: لا فدعاه به فغمز حدقته براحته فكان لا يدري أي عينه أصيب ومنها ما روى البيهقي عن رفاعة بن رافع قال: لما كان يوم بدر رميت بسهم ففقئت

(١) سورة الأنفال، الآية: ٧٠.

عيني فبصف فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ودعا لي فما آذاني منها شيء، ومنها ما روى ابن سعد من طريق إسحاق عن عبد الله بن نوفل عن أبيه قال: أسر نوفل يوم بدر فقال: له النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «افد نفسك برماحك التي بجدة» قال: والله ما علم أحد ليعلم أن لي بجدة رماحاً بعد الله غيري أشهد أنك رسول الله ففدى نفسه بها وكانت ألف، رمح ﴿يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ﴾ أي يوم بدر فرق الله فيه بين الحق والباطل حيث أعز الله الإسلام ودفع الكفر وأهله ﴿يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ﴾ حزب الله وحزب الشيطان وكان يوم الجمعة بسبع عشرة مضت من رمضان بعد ستة عشر شهراً من الهجرة ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ إِذْ أَنتُم﴾ بدل من يوم الفرقان يعني إذ كنتم أيها المسلمون نازلين ﴿بِٱلْعُدْوَةِ﴾ أي شط الوادي ﴿ٱلدُّنْيَا﴾ تأنيث الأدنى يعني العدوة الشامية القريبة إلى المدينة ﴿وَهُم﴾ يعني المشركين ﴿بِٱلْعُدْوَةِ ٱلْقُصْوَىٰ﴾ تأنيث الأقصى وكان قياسه قصياً بقلب الواو ياء كالدنيا والعليا تفرقة بين الاسم والصفة فجاء على الأصل كالقود وهو أكثر استعمالاً من القصيا، يعني العدوة اليمانية البعيدة من المدينة، قرأ ابن كثير وأبو عمرو بكسر العين فيهما والباقون بضمها فيهما وهما لغتان ﴿وَٱلرَّكْبُ﴾ يعني العير يريد أبا سفيان وأصحابه ﴿أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾ أي في موضع أسفل منكم إلى ساحل البحر على ثلاثة أميال من بدر منصوب على الظرف مرفوع المحل على أنه خبر مبتدأ، والجملة حال من الظرف قبله، وفائدتها الدلالة على قوة العدو واستظهارهم بالركب وحرصهم على المقاتلة وتوطين نفوسهم على أن لا يخلوا مراكزهم ويبذلوا منتهى جهدهم وضعف شأن المسلمين واستبعاد غلبتهم عادة ولذا ذكر مركز الفريقين فإن العدوة الدنيا كانت رخوة تسوح فيها الأرجل ولا يمشي فيها إلا بتعب ولم يكن بها ماء بخلاف العدوة القصوى ﴿وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ﴾ المؤمنون أنتم مع الكفار الاجتماع للقتال ثم علمتم وكثرة عدوكم وقوتهم ﴿لَٱخْتَلَفْتُمْ﴾ أنتم ﴿فِي ٱلْمِيعَٰدِ﴾ هيبة عنهم ويأساً من الظفر عليهم ﴿وَلَٰكِن﴾ الله تعالى جمعكم من غير ميعاد حيث خرجتم للعير وخرج الكفار ليمنعوا عيرهم فالتقوا على غير ميعاد ﴿لِّيَقْضِيَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ﴾ أي صار ﴿مَفْعُولًا﴾ من نصر أوليائه وإعزاز دينه وإهلاك أعدائه وقوله: ﴿لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ﴾ بدل من ليقضي الله أو متعلق بقوله مفعولاً.

والمعنى ليموت من مات منهم عن بينة رآها وعبرة عاينها وحجة قامت عليه ويعيش من عاش منهم عن حجة شاهدها لئلا يكون من كفر بعد حجة قامت عليه ويؤمن من آمن على مثل ذلك استعارة للهلاك والحياة للكفر والإسلام يعني من لهذا حاله في علم الله وقضائه قرأ ابن كثير برواية البزي ونافع وأبو بكر ويعقوب حيي بفك الإدغام حملاً على

المستقبل ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ بكفر من كفر وعقابه وإيمان من آمن وثوابه، ولعل الجمع بين الوصفين لاشتمال الأمرين على القول والاعتقاد ﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا﴾ مقدر باذكر أو بدل ثان من يوم الفرقان أو متعلق بعليم أي يعلم المصالح أن يقللهم في عينك في رؤياك حتى تخير به أصحابك فيكون تثبيتاً لهم وتشجيعاً على عدوهم.

وذلك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: لأصحابه يوم بدر في أول الأمر: «لا تقاتلوا حتى أوذنكم وإن كثبوكم فارموهم بالنبل ولا تسلوا السيف حتى يغشوكم» فنام في العريش نومة فقال: أبو بكر يا رسول الله قد دنا القوم وقد مالوا منا، فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد أراه الله عز وجل إياهم في منامه قليلاً فأخبر بذلك أصحابه، وروى ابن إسحاق وابن المنذر عن حبان بن واسع عن أشياخ من قومه انتبه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «أبشر يا أبا بكر أتاك نصر الله هذا جبرائيل أخذ بعنان فرسه يقوده على ثناياه النقع» قال: الحسن معنى في منامك في عينك لأن العين موضع النومة، ﴿وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ﴾ لجبنتم ﴿وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ أمر القتال وتفرقت أرائكم في الثبات والفرار ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ سَلَّمَ﴾ أي سلمكم المخالفة والفشل ﴿إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ يعلم ما يكون فيها وما يتغير أحوالها وقال ابن عباس علم ما في صدوركم من الحب لله ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِىٓ أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا﴾.

قال ابن مسعود لقد قللوا في أعيننا حتى قلت لرجل إلى جنبي أتراهم تسعين؟ قال: أراهم مائة فأسرنا رجلاً منهم فقلنا: كم كنتم؟ قال: ألفاً ﴿وَيُقَلِّلُكُمْ﴾ يا معشر المؤمنين ﴿فِىٓ أَعْيُنِهِمْ﴾ كيلا يهربوا قال: أبو جهل: إن محمداً وأصحابه أكلة جزور، روى ابن المنذر بن أبي حاتم عن ابن جريج أن أبا جهل قال: يوم بدر: خذوهم أخذاً واربطوهم في الجبال ولا تقتلوا منهم أحداً فنزل ﴿إِنَّا بَلَوْنَٰهُمْ كَمَا بَلَوْنَآ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ﴾[1] قال: وذلك قبل التحام الحرب فلما التحم أراهم إياهم مثليهم رأي العين كما في آل عمران ﴿لِيَقْضِىَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ كرره لاختلاف الفعل به أو لأن المراد بالأمر ثمة الالتقاء على الوجه المحكي وههنا إعزاز الإسلام وأهله وإذلال الشرك وحزبه ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾ يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد.

(١) سورة القلم، الآية: ١٧.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٤٦﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿٤٧﴾ وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَاءَتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَى عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكُمْ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٤٨﴾ إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ غَرَّ هَؤُلَاءِ دِينُهُمْ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٩﴾ وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿٥٠﴾ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ ﴿٥١﴾ كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٥٢﴾ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٣﴾ كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَكُلٌّ كَانُوا ظَالِمِينَ ﴿٥٤﴾﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ﴾ للمحاربة ﴿فِئَةً﴾ يعني جماعة كافرة ولم يصفها إشعاراً بأن المؤمنين لا يقاتلون إلا الكفار ﴿فَاثْبُتُوا﴾ لقاتلهم فإن الفرار من الزحف كبيرة كما ورد في الصحاح من الأحاديث ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ داعين له بالنصر مستظهرين بذكره مترقبين لنصره ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ تظهرون بمرادكم من النصر والمثوبة، وفيه تنبيه على أن العبد ينبغي أن لا يشغله شيء عن ذكر الله وأن يلتجىء إليه عند الشدائد ويقبل عليه بشراً شره فارغ البال واثقاً بأن لطفه لا ينفك عن عبده المؤمن في شيء من الأحوال ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ في قتال أعدائه وإعزاز دينه ﴿وَلَا تَنَازَعُوا﴾ باختلاف الآراء كما فعلتم يوم بدر في أول الأمر ويوم أُحد ﴿فَتَفْشَلُوا﴾ أي تجبنوا منصوب بإضمار أن جواب للنهي، وقيل: عطف عليه ولذلك قرىء ﴿وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ الجزم والريح استعير للدولة ونفاذ الأمر وجريانه على المراد وكذا قال: الأخفش كأنها في تمشي أمرها ونفاذه مشبهة بالريح في هبوبها ونفوذها، وقال السدي: جرأتكم، وقال مقاتل: حدتكم، وقال النصر بن شميل: قوتكم، وقال قتادة وابن زيد: المراد به الحقيقة قالا لم يكن النصر قط إلا بريح يبعثها الله يصرف وجوه العدو، وكذا أخرج ابن أبي حاتم عن أبي زيد، ومنه قوله صلى

الله عليه وآله وسلم: «نصرت بالصبا وأهلك عاد بالدبور»[١] متفق عليه من حديث ابن عباس، وعن النعمان بن مقرن قال: شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكان إذا لم يقاتل أول النهار، انتظر حتى تزول الشمس وتهب الرياح وينزل النصر رواه ابن أبي شيبة ﴿وَٱصۡبِرُوٓاْۚ﴾ على الموت والجراح ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ بالنصر والإثابة.

روى البخاري في صحيحه عن سالم أبي النصر مولى عمرو بن عبد الله وكان كاتب له قال: كتب عبد الله بن أبي أوفى كتاباً، فقرأته أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بعض أيامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس ثم قام في الناس فقال: «يا أيها الناس: لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فإذا لقيتم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف» ثم قال: «اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب هازم الأحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم»[٢] ولما أمر الله سبحانه بالجهاد والصبر عليه أمر بإخلاص النية إذ لا عبرة بالأعمال إلا بالنيات.

عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»[٣] رواه مسلم، وفي «الصحيحين» في حديث ابن عباس قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «ولكن جهاد ونية»[٤] فقال: عز وجل: ﴿وَلَا تَكُونُواْ﴾ في المجاهدة والقتال ﴿كَٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَٰرِهِم﴾ يعني أهل مكة حين خرجوا منها لحماية العير ﴿بَطَرٗا﴾ أي فخراً أو أشراً، قال: الزجاج: البطر الطغيان في النعمة وترك شكرها، قيل: البطر أن يشغله سكر النعمة عن شكرها ﴿وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ وهو إظهار الجميل ليرى وإبطان القبيح، يعني متكبرين بكثرة العدد والمال ورياء الناس ليثنوا عليهم بالشجاعة والسماحة ويعترفوا لعظمتهم ﴿وَيَصُدُّونَ﴾ الناس ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الاستسقاء، باب: قول النبي ﷺ: «نصرت بالصبا» (١٠٣٥)، وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة الاستسقاء، باب: في ربح الصبا والدبور (٩٠٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تزول الشمس (٢٩٦٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير باب: كراهة تمني لقاء العدو والأمر بالصبر عند اللقاء (١٧٤٢).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله (٢٥٦٤).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: لا يحل القتال بمكة (١٨٣٤)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها (١٣٥٣).

عن الإيمان به وبرسوله، وذلك أنه لما رأى أبو سفيان أنه أحرز عيره أرسل إلى قريش أنكم خرجتم لتمنعوا عيركم فقد نجاها فارجعوا، فقال: أبو جهل: والله لا نرجع حتى نرد بدراً فنقيم بها ثلاثاً فننحر الجزور ونطعم الطعام ونسقي الخمر وتعزف علينا القيان ويسمع بها العرب ولا يزالون يهابوننا أبداً فوافوها فسقوا كأس المنايا مكان الخمر وناحت عليهم النوائح مكان القينان فنهى الله سبحانه أن يكون المؤمنين مثلهم بطرين مرائين وأمهم بإخلاص النية والحسبة في نصر دينه ومؤازرة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم، ﴿وَٱللَّهُ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ ﴿وَإِذۡ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾ مقدر باذكر ﴿أَعۡمَٰلَهُمۡ﴾ يعني عداوة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإرادة قتله وقتاله.

وقد ذكرنا في القصة حضور الشيطان عند قريش في دار الندوة وحين أرادوا المسير فذكرت التي بينهم وبين بني بكر من الحرب جاءهم إبليس في صورة سراقة بن مالك بن جعشم ﴿وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ﴾ ولكم خبر لا يعني لا غالب كائن لكم وليس ليس صلته وإلا انتصب كقولك لا ضارباً زيد عندك.

﴿ٱلۡيَوۡمَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ لكثرة عددكم ومالكم وأوهمهم أن ما يفعلون قربان مجيرة لهم حتى قالوا: اللهم انصر إحدى الفئتين وأفضل الدينين ﴿وَإِنِّي جَارٞ لَّكُمۡۖ﴾ من كنانة ﴿فَلَمَّا تَرَآءَتِ ٱلۡفِئَتَانِ﴾ المسلمون والمشركون ورأى إبليس الملائكة نزلوا من السماء وعلم أنه لا طاقة له بهم ﴿نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِ﴾ ولىٰ مدبراً هارباً. روى الطبراني عن رفاعة بن رافع وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه عن ابن عباس، قال: أمد الله نبيه صلى الله عليه وآله وسلم والمؤمنين بألف وكان جبرئيل في خمسمائة وميكائيل في خمسمائة مجنبة وجاء إبليس في جند من الشياطين معه رأيته في صوره رجال من بني مدلج والشيطان في صورة سراقة بن مالك بن جعشم، فقال: الشيطان للمشركين: لا غالب لكم اليوم من الناس وإني جار لكم من الناس وأقبل جبرئيل إلى إبليس فلما رآه وكانت يده في يد رجل من المشركين انتزع إبليس يده ثم ولى مدبراً وشيعته فقال: الرجل: يا سراقة ألست تزعم أنك جار لنا ﴿وَقَالَ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّنكُمۡ إِنِّيٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوۡنَ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَۚ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾.

فذلك حين رأى الملائكة فتشبث به الحارث بن هشام، وأسلم بعد ذلك وهو يزعم أنه سراقة لما سمع كلامه فضرب الشيطان في صدر الحارث فسقط الحارث، وانطلق إبليس لا يلوي حتى سقط في البحر ورفع يديه وقال يا رب وعدك الذي وعدتني اللهم إني أسألك نظرتك إياي وخاف أي يخلص إليه القتل، فقال أبو جهل: يا معشر الناس لا يهمنكم خذلان سراقة فإنه كان على ميعاد من محمد ولا يهمنكم قتل عتبة وشيبة فإنهم قد

عجلوا فواللات والعزى لا نرجع حتى نقرن محمداً وأصحابه بالجبال ولا ألفين رجلاً منكم رجلاً منهم ولكن خذوهم أخذاً نعرفهم سوء صنيعهم، ويروى أنهم رأوا سراقة بمكة بعد ذلك فقالوا يا سراقة أخرمت الصف وأوقعت فينا الهزيمة، فقال: والله ما عملت شيئاً من أمركم حتى كانت هزيمتكم وما شهدت وعملت فما صدقوه حتى أسلموا وسمعوا ما أنزل الله فيه فعلموا أنه كان إبليس تمثل لهم.

قال البغوي: قال قتادة قال: إبليس إني أرى ما لا ترون وصدق وقال: إني أخاف الله وكذب والله ما به مخافة الله ولكن علم أنه لا قوة به ولا منعة فأوردهم وأسلمهم وذلك عادة عدو الله لمن أطاعه إذا التقى الحق والباطل، أسلمهم وتبرأ منهم، وقال عطاء: معناه إني أخاف الله أن يهلكني فيمن يهلك، وقال الكلبي: خاف أن يأخذه جبرئيل ويعرفهم حاله فلا يطيعوه، وقيل: إني أخاف الله أي: أعلم صدق وعده لأوليائه لأنه كان على ثقة من أمر الله، وقيل: معناه أخاف الله عليكم والله شديد العقاب، وقيل: انقطع الكلام عند قوله إني أخاف الله ثم قال: الله شديد العقاب.

عن طلحة بن عبيد الله بن كريز رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «ما رأى الشيطان يوماً هو فيه أصغر ولا أدحر ولا أحقر ولا أغيظ منه يوم عرفة وما ذلك إلا لما يرى من تنزل رحمة الله وتجاوز الله عن الذنوب العظام إلا ما كان يوم بدر فقيل: وما رأى من يوم بدر قال: أما إنه قد رأى جبرئيل عليه السلام وهو يزع الملائكة» رواه مالك مرسلاً والبغوي في شرح السنة والمصابيح والمعالم، واذكر ﴿إِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾ بالمدينة حين خرج المسلمون وهم ثلاثمائة وبضعة عشر وسمعوا خروج أبي جهل وغيره في زهاء ألف لقتالهم اغتروا بدينهم حيث خرجوا المقاتلة من لا يدلهم بهم ﴿وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ يعني الذين لم يطمئنوا إلى الإيمان بعد وبقي في قلوبهم شبهة، وقيل: هم المشركون. وقيل: المنافقون، والعطف لتغاير الوصفين، وقال البغوي: هؤلاء يعني الذين في قلوبهم مرض قوم كانوا بمكة مستضعفين قد أسلموا وحبسهم أقربائهم عن الهجرة فلما خرجت قريش إلى بدر أخرجوهم كرهاً فلما نظروا إلى قلة المسلمين ارتابوا وارتدوا وقالوا ﴿غَرَّ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ يعني المؤمنين ﴿دِينُهُمْ﴾ فقتلوا جميعاً منهم قبيس بن الوليد بن المغيرة وأبو قيس بن الفاكة بن المغيرة المخزوميات والحارث بن زمعة بن الأسود بن المطلب وعلي بن أمية بن خلف الجمحي والعاص بن منبه بن الحجاج، وروى الطبراني عن أبي هريرة بسند ضعيف أنه قال: عتبة بن ربيعة وناس معه من المشركين غر هؤلاء دينهم فقال: الله سبحانه جواباً لهم: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَإِنَّ

﴿ٱللَّهَ عَزِيزٌ﴾ غالب لا يذل من استجار به وإن قل ﴿حَكِيمٌ﴾ يفعل بحكمته البالغة ما يستبعده العقل ويعجز عن إدراكه ففعل بالكفار ما لم يكونوا يحتسبون، ولما ذكر الله سبحانه سوء عاقبة الكفار في الدنيا بالقتل والهزيمة أردفه بما صنع بهم بعد الموت فقال: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ﴾ يا محمد يعني ولو رأيت فإن لو نقيضه أن تجعل المضارع ماضياً ﴿إِذْ يَتَوَفَّى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ ببدر وغير ذلك طرف لترى والمفعول محذوف يعني ولو ترى الكفرة أو حالهم حين يتوفهم ﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ فاعل يتوفى يدل عليه قراءة ابن عامر تتوفى بالتاء، وجاز على قرأة الجمهور أن يكون فاعل يتوفى ضمير الله تعالى والملائكة مبتدأ خبره ﴿يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ﴾ والجملة حال من الذين كفروا واستغنى فيه بالضمير عن الواو وهو على الأول حال منهم أو من الملائكة أو منهما لاشتماله على الضميرين ﴿وَأَدْبَٰرَهُمْ﴾ ظهورهم بسياط النار ومقامع من حديد، أراد تعميم الضرب أي يضربون ما أقبل منهم وما أدبر، وقال سعيد بن جبير ومجاهد: يريد بأدبارهم استاههم ولكن الله حيي يكنى ﴿وَذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾ عطف على يضربون بإضمار القول أي يقولون ذوقوا بشارة لهم بعذاب النار المؤبدة فعلى هذا بيان لعذابهم في عالم البرزخ، وقال ابن عباس كان المشركون ببدر إذا أقبلوا بوجوههم إلى المسملين ضربت الملائكة وجوههم بالسيوف وإذا ولوا أدركتهم الملائكة وضربوا أدبارهم فقتلوا من قتل منهم، وكانت تقول الملائكة ذوقوا عذاب الحريق، قيل: كان مع الملائكة مقامع من حديد يضربون بها الكفار فتلتهب النار في جراحاتهم فذلك قوله تعالى: ﴿ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾ وقال ابن عباس يقولون لهم ذلك بعد الموت وجواب لو محذوف يعني لرأيت أمراً فزيعاً مهولاً ﴿ذَٰلِكَ﴾ الذي وقع لكم في الدنيا والآخرة كائن ﴿بِمَا﴾ أي بسبب ما ﴿قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ أي كسبتم من الكفر والمعاصي عبر باليدين لأن عامة الأفعال يزاول بهما ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ عطف على ما كسبت للدلالة على أن سببية مقيدة بانضمامه إليه إذ لولاه لأمكن أن يعذبهم بغير ذنوبهم لا أن لا يعذبهم بذنوبهم فإن ترك التعذيب من مستحقه ليس بظلم شرعاً ولا عقلاً بل هو رحمة ومغفرة فلا ينتهض نفي الظلم سبباً للتعذيب، وظلام للتكثير لأجل العبيد وهذا بقية كلام الملائكة للكفار ﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ خبر مبتدأ محذوف يعني دأب هؤلاء الكفار يعني عملهم وطريقهم الذي دأبوا فيه أي داموا عليه كدأب آل فرعون ﴿وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ قوم نوح وعاد وثمود وغيرهم ﴿كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ تفسير لدأبهم ﴿فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ﴾ بالعذاب ﴿بِذُنُوبِهِمْ﴾ كما أخذ هؤلاء ﴿إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ لا يغلبه شيء ولا يدفع عذابه شيء ﴿ذَٰلِكَ﴾ الذي حل بهم ﴿بِأَنَّ﴾ أي بسبب إن ﴿ٱللَّهَ لَمْ يَكُ﴾ أصله يكون حذف الحركة

للجزم ثم الواو لالتقاء الساكنين ثم النون لشبهه بالحروف اللينة تخفيفاً ﴿مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ﴾ مبدلاً إياها بالنعمة كما بدل نعمته بأهل مكة من الأمن والرزق والعزة وكف أصحاب الفيل عنهم بالقتل والأسر يوم بدر ﴿حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ أي يبدلوا ما بهم من حال إلى حال أسوء منه كتغير قريش حالهم من إتباع دين إسماعيل وملة إبراهيم وصلة الرحم وسدانة البيت وإطعام الضيف وسقاية الحاج بمعاداة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومن معه وصدهم عن المسجد الحرام والهدي معكوفاً أن يبلغ محله والسعي في إراقة دماء من قال: لا إله إلا الله والتكذيب بالآيات والاستهزاء بها إلى غير ذلك مما أحدثوه بعد البعثة.

قال أصحاب التاريخ: إن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي جد عبد مناف جد جد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن قبل كلاب كانوا على دين إسماعيل عليه السلام كابر وكان كل واحد منه ومن آبائه وصياً لأبيه قائماً مقامه في الرياسة بالوصية عن أبيه وموسوماً بالخير والجود وما ظهرت عبادة الأصنام، وتبديل دين إبراهيم عليه السلام في أولاد إسماعيل إلا في زمن قصي كلاب وكان كعب بن لؤي أول من جمع العروبة وكانت تجمع إليه قريش في هذا اليوم فيخطبهم ويذكرهم بمبعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويعلمهم بأنه ولده ويأمرهم بإتباعه والإيمان به وينشد أبياتاً منها قوله:

يا ليتني شاهداً فحواى دعوته إذا قريش يبغي الحق خذلانا

وكان قصي يصنع طعاماً كثيراً للحاج أيام منى وعرفات، وهذه هي الرمادة، ويصنع حياضاً من آدم فيسقي فيها من المياه التي بمكة ومنى وعرفات ويقال لها: السقاية يجري ذلك بأمره في الجاهلية حتى قام الإسلام ثم جرى في الإسلام على ذلك وأحدث قصي وقود النار بالمزدلفة حتى يريها من دفع من عرفة ولا يضل الطريق ولم يزل ذلك الوقود وكانت النار توقد بالمزدلفة على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وأول من غير دين إسماعيل وعبد الأصنام وسيّب السوائب عمرو بن لحي الخزاعي، قال: السدي: نعمة الله محمد صلى الله عليه وآله وسلم أنعم الله تعالى على قريش وأهل مكة فكذبوه وكفروا به فنقله الله إلى الأنصار. وقيل: لم يكن لأهل مكة وآل فرعون حالة مرضية لكنهم تغيروا الحال المسخوطة إلى أسخط منها فإنهم كانوا قبل البعثة كفرة عبدة الأصنام وبعد البعثة كذبوا الرسول وسعوا في قتله وصدوا عن سبيل الله فغيروا حالهم إلى أسوء مما كانوا عليه فغير الله الإمهال بتعجيل العذاب في الدنيا وليس السبب عدم تغير الله ما أنعم عليهم حتى يغيروا حالهم بل ما هو المفهوم له وهو جرى عادة الله

على تغييره نعمائه بالنقمات إذا غيروا حالهم ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لما يقولون ﴿عَلِيمٌ﴾ بما يفعلون ﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ﴾ فيه زيادة دلالة على كفران النعم وجحود الحق ﴿فَأَهْلَكْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ﴾ أهلكنا بعضهم بالغرق وبعضهم بالرجفة وبعضهم بالخسف وبعضهم بالمسخ وبعضهم بالريح ﴿وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ﴾ كذلك أهلكنا كفار بدر بالسيف لما كذبوا بآيات ربهم وكرر الله سبحانه قوله كدأب آل فرعون إلخ للتأكيد، وقيل: الأول بسببية الكفر والأخذ به والثاني: بسببية التغير في النعمة بسبب تغيرهم ما بأنفسهم.

ولأن الأول الأخذ بالذنوب بلا بيان وههنا بين أنه الهلال والاستئصال ﴿وَكُلٌّ﴾ من الأولين والآخرين ﴿كَانُواْ ظَٰلِمِينَ﴾ أنفسهم بالكفر والمعاصي.

﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٥٥﴾ ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِى كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ ﴿٥٦﴾ فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِى ٱلْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿٥٧﴾ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ﴿٥٨﴾ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَبَقُوٓاْ إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ ﴿٥٩﴾ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٦٠﴾ ۞ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٦١﴾ وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾.

﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ أصروا على الكفر ورسخوا فيه ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ احترز به عن الذين كفروا ثم آمنوا وحسن إسلامهم أو هو إخبار عن قوم طبعوا على الكفر بأنهم لا يؤمنون، والفاء للعطف والتنبيه على أن تحقق المعطوف عليه يستدعي تحقق المعطوف يعني الذين كفروا واستقر في علم الله تعالى كفرهم فهم لا يؤمنون وهذا عام يشتمل كل من يموت على الكفر، وأخرج أبو الشيخ عن سعيد بن جبير قال: نزلت ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ الآية في ستة رهط من اليهود فيهم ابن التابوت وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنْهُمْ﴾ بدل من الذين كفروا إما بدل البعض للتخصيص بذمهم وإما

بدل الكل على رواية سعيد بن جبير والمعنى عاهدتهم وكلمة من لتضمن المعاهدة معنى الأخذ، يعني أخذت منهم العهد ﴿ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ﴾ عاهدتهم وهم بنو قريظة كتب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كتاباً بين المهاجرين والأنصار وودع فيه يهود وعاهدهم واشترط لهم وعليهم وأقرهم على دينهم وأموالهم لما امتنعوا عن الإسلام كذا قال: ابن إسحاق وذكر نسخة الكتاب نحو ورقتين، ثم هم نقضوا العهد الذي كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأعانوا المشركين بالسلاح على قتال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه ثم قالوا: نسينا وأخطأنا فعاهدهم ثانياً فنقضوا العهد ومال الكفار على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الخندق وركب كعب بن الأشرف إلى مكة فوافقهم على مخالفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ﴿وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ﴾ الله حيث يكفرون برسوله بعد ما عرفوه كما يعرفون أبناءهم وينقضون العهود منه كل مرة، روى عبد بن حميد وابن جرير وأبو نعيم أنه قال: لليهود معاذ بن جبل وبشر بن البراء وداود بن سلمة يا معشر يهود اتقوا الله وأسلموا فقد كنتم تستفتحون علينا بمحمد ونحن أهل الشرك وتخبرون أنه مبعوث وتصفون بصفته جعلهم الله تعالى شر الدواب لأن شر الناس بل شر الخلائق الكفار وشر الكفار والمصرون وشر المصرون الناكثون العهود فهم شر الدواب. ﴿فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ﴾ تدركنهم ﴿فِي الْحَرْبِ﴾ ناسرتهم ﴿فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ﴾ أصل التشريد التفريق على اضطراب، قال: ابن عباس معناه فنكل بهم من وراءهم يعني أفعل بهؤلاء الذين نقضوا عهدك فعلاً من القتل والتنكيل تفرق منك ويخافك من خلفهم من أهل مكة واليمن، يقال شردت بفلان أي فعلت به فعلاً شرد غيره أن يفعل فعله، ومن هٰهنا لما أمكن الله تعالى رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على بني قريظة قتل رجالهم كل من أنبت وسبي نسائهم وذراريهم وقسم أموالهم.

روى الطبراني عن أسلم الأنصاري قال: جعلني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أُسارى بني قريظة فكنت أنظر إلى فرج الغلام فإن رأيته أنبت ضربت عنقه ﴿لَعَلَّهُمْ﴾ أي لعل من خلفهم ﴿يَذَّكَّرُونَ﴾ يتذكرون ويتعظون فلا ينقضون العهد ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ﴾ معاهدين ﴿خِيَانَةً﴾ أي عهد يظهر لك منهم آثار الغدر ﴿فَانبِذْ إِلَيْهِمْ﴾ أي اطرح إليهم عهدهم ﴿عَلَىٰ سَوَاءٍ﴾ أي على عدل وطريق قصد أو على سواء منك وهم في العلم بنقض العهد، يعني أعلمهم قبل الحرب أنك قد فسخت العهد بينك وبينهم حتى لا يكون خيانة منك، روى أبو الشيخ عن ابن شهاب قال: دخل جبرئيل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: قد وضعت السلاح وما زلنا في طلب القوم فاخرج فإن الله قد أذن

لك في قريظة وأنزل فيهم: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً﴾ الآية، قلت: وذلك بعد غزوة الأحزاب، وقال الحافظ محمد يوسف الصالحي في سبيل الرشاد: كانت قينقاع أول يهود نقضوا العهد وأظهروا البغي والحسد وقطعوا ما كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من العهد فبينما هم على ما هم من إظهار العداوة ونبذ العهد قدمت امرأة من العرب يجلب لها قناعها بسوق بني قينقاع وجلست إلى صائغ بها لحلي فجعلوا يريدنها على كشف وجهها فلم تفعل، فعمد الصائغ إلى طرف ثوبها من ورائها فخله بشوكة وهي لا تشعر فلما قامت بدت عورتها فضحكوا منها فصاحت، فوثب رجل من المسلمين على الصائغ فقتله وكان يهودياً وشدت اليهود على المسلم فقتلوه ونبذوا العهد واستصرخ أهل المسلم المسلمين على اليهود وغضب المسلمون فوقع الشر بينهم وبين بني قينقاع وأنزل الله سبحانه: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ﴿٥٨﴾﴾ فقال: صلى الله عليه وآله وسلم: «إنما أخاف من بني قينقاع» فسار إليهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بهذه الآية، وحمل لواءه حمزة بن عبد المطلب واستخلف على المدينة أبا لبابة بن عبد المنذر فتحصنوا في حصنهم فحاصرهم أشد الحصار خمسة عشر ليلة حتى قذف الله في قلوبهم الرعب، فنزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أن لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أموالهم وأن لهم النساء والذرية وأمرهم أن يجلوا من المدينة فخرجوا بعد ثلاث فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صفية والخمس وقسم أربعة أخماسه على أصحابه وكان أول خمس بعد بدر ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ﴾.

روى البغوي بسنده عن رجل من حمير قال: كان بين معاوية وبين الروم عهد وكان يسير نحو بلادهم حتى إذا انقضى العهد غزاهم فجاء رجل على فرس وهو يقول: الله أكبر الله أكبر وفاء لا غدر فإذا عمرو بن عنبسة، فأرسل إليه معاوية فسأله فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقده ولا يحلها حتى ينقضي أمدها أو ينبذ إليهم عهدهم على سواء» فرجع معاوية ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَبَقُوٓا۟ ۚ﴾ قرأ حفص وابن عامر وحمزة لا يحسبن بالياء التحتانية على أن الفاعل الموصول والمفعول الأول أنفسهم فحذف التكرار والفاعل ضمير من خلفهم، وقرأ الباقون بالتاء الفوقانية على الخطاب ومفعولاه الذين كفروا سبقوا يعني لا تحسبنهم سابقين فائتين من عذابنا، قال: البغوي: نزلت الآية في الذين انهزموا يوم بدر من المشركين ﴿إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ﴾ قرأ ابن عامر بفتح الألف والمعنى لأنهم لا يعجزون، وقيل:

لا زائدة والمعنى لا يحسبن الذين كفروا أنهم يعجزون وسبقوا حينئذٍ حال بمعنى سابقين أي مفلتين وقرأ الجمهور بكسر الألف على الابتداء ﴿وَأَعِدُّوا۟﴾ أيها المؤمنون ﴿لَهُم﴾ أي لنا قضي العهد أو للكفار ﴿مَّا ٱسْتَطَعْتُم﴾ إعدادها والإعداد اتخاذ الشيء لوقت الحاجة ﴿مِّن قُوَّةٍ﴾ أي أسباب والات وأعمال يقويكم على حربهم من الخيل والسلاح والمصارعة ونحو ذلك واللهو بالرمي والبندقة وغير ذلك ومنه جمع المال عدة للجهاد، وقيل: هي الحصون.

عن عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو على المنبر يقول: «وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ألا أن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي»[١] رواه مسلم، وعنه قال: «ستفتح عليكم الروم ويكفيكم الله فلا يعجز أحدكم أن يلهو بأسهمه»[٢] رواه مسلم، وعن أبي نجيح السلمي قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «من بلغ بسهم في سبيل الله فهو له درجة في الجنة ومن رمى بسهم في سبيل الله فهو له عدل محرر»[٣] رواه النسائي، وروى أبو داود الفصل الأول: وروى الترمذي الفصل الثاني، وزاد: «من شاب شيبة في سبيل الله كانت له نوراً يوم القيامة» وروى البيهقي في شعب الإيمان الفصول الثلاثة غير أنه قال: «من شاب شيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة» وعن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «من علم الرمي ثم تركها فليس منا أو قد عصى»[٤] رواه مسلم، وعن أبي أسيد قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم بدر حين صففنا لقريش وصفوا لنا: «إذا أكثبوكم فعليكم بالنبل»[٥] رواه البخاري، وعن عقبة بن عامر الجهني قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «إن الله تعالى يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر في الجنة صانعه يحتسب في صنعته الخير والرامي به ومنبله فارموا واركبوا وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا كل شيء يلهو به الرجل باطل إلا رميه

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضل الرمي والحث عليه وذم من علمه ثم نسيه (١٩١٧)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد باب: في الرمي (٢٥١٢).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضل الرمي والحث عليه وذم من علمه ثم نسيه (١٩١٨)، وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأنفال (٣١٨٢).

(٣) أخرجه النسائي في كتاب: الجهاد، باب: ثواب من رمى بسهم في سبيل الله عز وجل (٣١٣٤).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضل الرمي والحث عليه وذم من علمه ثم نسيه (١٩١٩).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: التحريض على الرمي (٢٩٠٠).

بقوسه وتأديبه بفرسه وملاعبته امرأته فإنهن من الحق»[١] رواه الترمذي وابن ماجه، وزاد أبو داود والدارمي: «ومن ترك الرمي بعدما علمه رغبة عنه فإنه نعمة تركها» أو قال: «كفرها» وفي رواية للبغوي: «إن الله يدخل بالسهم الواحد الجنة ثلاثة صانعه والممد به والرامي به في سبيل الله ﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾ يعني ربط الخيل واقتناءها للغزو فهو مصدر سمي به، قال: البيضاوي: هو اسم للخيل الذي يربط في سبيل الله مصدر سمي به يقال: ربط ربطاً ورباطاً ورابط ورباطاً، أو فعال بمعنى مفعول، وأجمع ربيط كفصيل وفصال وعطفها على القوة كعطف جبرئيل وميكائيل على الملائكة.

عن أنس قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «البركة في نواصي الخيل»[٢] متفق عليه، وعن جرير بن عبد الله قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يلوي ناصية فرس بأصبعه وهو يقول: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة الأجر والغنيمة»[٣] واه مسلم ورواه البغوي من طريق البخاري من حديث عروة البارقي، وعن أبي هريرة قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من احتبس فرساً في سبيل الله إيماناً بالله وتصدقاً بوعده فإن شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة»[٤] رواه البخاري، وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «الخيل ثلاثة هي لرجل وزر ولرجل ستر ولرجل أجر، فأما التي هي له وزر فرجل ربطها رياء وفخراً ونواء على أهل الإسلام فهي له وزر، وأما التي هي له ستر فرجل ربطها في سبيل الله ثم لم ينس حق الله في ظهورها ولا في رقابها فهي له ستر، وأما التي هي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله لأهل الإسلام في مرج وروضة فما أكلت من ذلك المرج

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: فضائل الجهاد، باب: ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله (١٦٤١)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في الرمي (٢٥١١)، وأخرجه النسائي في كتاب: الخيل، باب: تأديب الرجل فرسه (٣٥٧١)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الجهاد، باب: الرمي في سبيل الله (٢٨١١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة (٢٨٤٩)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة (١٨٧٤).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة (١٨٧٣).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: من احتبس فرساً (٢٨٥٣)، وأخرجه النسائي في كتاب: الخيل، باب: علف الخيل (٣٥٧٥).

أو الروضة من شيء إلا كتب له عدد ما أكلت حسنات وكتب له عدد أوراثها وأبوالها حسنات ولا يقطع طولها فاستنت شرفاً أو شرفين إلا كتب له عدد آثارها وأرواثها حسنات ولا مرّبها صاحبها على نهر فشربت منه ولا يريد أن يسقيها إلا كتب الله له عدد ما شربت حسنات»(١) رواه مسلم، وفي رواية البغوي في الصنف الثاني: «رجل ربطها تغنياً وتعففاً ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك ستر» وعن أبي وهب الجشمي قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ارتبطوا الخيل وامسحوا لنواصيها وأعجازها أو قال: أكفالها وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار»(٢) رواه أبو داود النسائي ﴿تُرۡهِبُونَ بِهِۦ﴾ أي تخوفون به، وعن يعقوب ترهبون بالتشدد والضمير لما استطعتم أو للإعداد ﴿عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ﴾ الإضافة للعهد يعني كفار مكة ﴿وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمۡ﴾ أي من غير أهل مكة من الكفار وقال مجاهد ومقاتل: هم بنو قريظة، وقال السدي: هم أهل فارس وقال ابن زيد والحسن هم المنافقون ﴿لَا تَعۡلَمُونَهُمُ﴾ لأنهم معكم يقولون لا إله إلا الله، وقيل: هم كفار الجن أخرجه أبو الشيخ من طريق أبي المهدي عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأخرج الطبراني مثله من حديث يزيد بن عبد الله بن غريب عن أبيه عن جده مرفوعاً ﴿ٱللَّهُ يَعۡلَمُهُمۡۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيۡءٖ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ في الجهاد ﴿يُوَفَّ إِلَيۡكُمۡ﴾ يوفر لكم جزاؤه ﴿وَأَنتُمۡ لَا تُظۡلَمُونَ﴾ لا ينقص أجوركم، عن زيد بن خالد أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «من جهز غازياً فقد غزا ومن خلف في أهله فقد غزا»(٣) متفق عليه، وعن أبي مسعود الأنصاري قال: وجاء رجل بناقة مخطومة فقال: هذه في سبيل الله فقال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة»(٤) رواه مسلم، وعن أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم»(٥) رواه أبو داود النسائي والدارمي، وعن خزيم بن

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: إثم مانع الزكاة (٩٨٧)، وأخرجه النسائي في كتاب: الخيل (٣٥٥٥).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: إكرام الخيل وارتباطها والمسح على أكفالها (٢٥٥١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: فضل من جهز غازياً أو خلفه بخير (٢٨٤٣)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة باب: فضل إعانة الغازي في سبيل الله (١٨٩٥).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضل الصدقة في سبيل الله وتصنيفها (١٨٩٢)، وأخرجه النسائي في كتاب: الجهاد، باب: فضل الصدقة في سبيل الله عز وجل (٣١٧٨).

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: كراهية ترك الغزو (٢٥٠٢)، وأخرجه النسائي في كتاب: الجهاد، باب: وجوب الجهاد (٣٠٨٧).

فاتك قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من أنفق في سبيل الله كتب له بسبعمائة ضعف»[١] رواه الترمذي والنسائي، وعن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «للغازي أجره وللجاعل أجره وأجر الغازي»[٢] رواه أبو داود وعن علي وأبي الدرداء وأبي هريرة وأبي إمامة وعبد الله بن عمرو وجابر بن عبد الله وعمران بن حصين رضي الله عنهم أجمعين كلهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «من أرسل نفقة في سبيل الله وأقام في بيته فله بكل درهم سبعمائة دراهم ومن غزا بنفسه في سبيل الله وأنفق في وجهه فله بكل درهم سبعمائة ألف درهم، ثم تلا هذه الآية ﴿وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ﴾[٣] رواه ابن ماجه، وعن عبد الرحمٰن بن حباب قال: شهدت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يحث على جيش العسرة فقام عثمان فقال: يا رسول الله علي مائة بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله ثم حضّ على الجيش فقام عثمان فقال: عليَّ مائتا بعير بأحلاسها في سبيل الله، ثم حض فقام عثمان فقال: عليَّ ثلاثمائة بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله فأنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينزل عن المنبر وهو يقول: «ما على عثمان ما عمل بعد هذا ما على عثمان ما عمل بعد هذا»[٤] رواه الترمذي، وعن عبد الرحمٰن بن سمرة قال: جاء عثمان إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بألف دينار في كمه حين جهز جيش العسرة نشرها في حجرة فرأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقلبها في حجره، ويقول: «ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم مرتين» رواه أحمد ﴿وَإِن جَنَحُواْ﴾ أي مالوا يعني الكفار ومنه الجناح ويعدي باللام وإلى ﴿لِلسَّلۡمِ﴾ أي للصلح.

قرأ أبو بكر بكسر السين والباقون بالفتح ﴿فَٱجۡنَحۡ لَهَا﴾ أي مل إليها وعاهد معهم وتأنيث الضمير لحمل السلم على نقيضه وهي الحرب قال: الحسن وقتادة هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾[٥] وقال البيضاوي: الآية مخصوصة بأهل الكتاب لاتصالها بقصتهم، قلت: لا وجه لتخصيصها بأهل الكتاب ولا

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: فضائل الجهاد، باب: ما جاء في فضل النفقة في سبيل الله (١٦٢٩)، وأخرجه النسائي في كتاب: الجهاد، باب: فضل النفقة في سبيل الله تعالى (٣١٧٧).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: الرخصة في أخذ الجعائل (٢٥٢٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الجهاد، باب: فضل النفقة في سبيل الله تعالى (٢٧٦١).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب باب: في مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه (٣٧١٠).

(٥) سورة التوبة، الآية: ٥.

بالقول بكونها منسوخة بل الأمر للإباحة والصلح جائز مشروع إن رأى الإمام فيه مصلحة وقوله تعالى: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ ليس على عمومه بل خص منه أهل الذمة ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ أي ثق به ولا تخف من أبطانهم خداعاً فيه فإن الله يعصم من يتوكل عليه من مكر الأعداء ويحيقه بهم ﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ﴾ لأقوالهم ﴿الْعَلِيمُ﴾ بنياتهم ﴿وَإِن يُرِيدُوا أَن يَخْدَعُوكَ﴾ بالصلح ليستعدوا لك ويغدروا أو يمكروا بك في الصلح ﴿فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ﴾ فحسبك الله وكافيك لدفع خداعهم ﴿هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾ جميعاً ﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ بعدما كان بين جماعة منهم أعني الأوس والخزرج من العداوة والضغينة والشر والفساد، كما ذكرنا في سورة آل عمران في تفسير قوله تعالى: ﴿إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾[(١)] ﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ يعني كانت العداوة بينهم بمرتبة لو أنفق منفق في إصلاح ذات بينهم ما في الأرض جميعاً من الأموال لم يقدر على الألفة والإصلاح ﴿وَلَٰكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾ بقدرته البالغة فإن القلوب كلها بين أصبعين من أصابع الرحمٰن يقلبها كيف يشاء ﴿إِنَّهُ عَزِيزٌ﴾ تام القدرة والغلبة لا يمكن تخلف مراده ﴿حَكِيمٌ﴾ يعلم أنه كيف ينبغي أن يفعل ما يريده.

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ
الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ ۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم
مِّائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ
وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ
يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٦٦﴾ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ
يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ ۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾ لَّوْلَا
كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ۚ
وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٩﴾ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّمَن فِي أَيْدِيكُم مِّنَ الْأَسْرَىٰ إِن
يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٠﴾
وَإِن يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾.

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ﴾ كافيك ﴿وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قال: أكثر المفسرين محله

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٠٣.

الجر عطف على الكاف على مذهب الكوفيين أو النصب على أنه المفعول معه كقول الشاعر:

حسبك والضحاك سيف مهند

والمعنى حسبك وحسب من اتبعك الله وهذا بعيد لفظاً قريب معنى، وقال بعض المفسرين محله الرفع عطفاً على اسم الله تعالى يعني حسبك الله ومتبعوك من المؤمنين، وهذا قريب لفظاً بعيد معنى، لكن يؤيده ما رواه ابن أبي حاتم بسند صحيح عن سعيد قال: لما أسلم مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلاص وثلاثون رجلاً وست نسوة ثم أسلم عمر نزلت هذه الآية وأخرج أبو الشيخ عن سعيد بن المسيب قال: لما أسلم عمر أنزل الله في إسلامه ﴿حَسْبَكَ ٱللَّهُ﴾ الآية، وأخرج الطبراني وغيره من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أسلم مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم تسع وثلاثون رجلاً وامرأة ثم إن عُمر أسلم فصاروا أربعين فنزل ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ﴾ الآية.

وروى البزار بسند ضعيف من طريق عكرمة عن ابن عباس قال: لما أسلم عمر قال: المشركون: قد انتصف القوم منا اليوم وأنزل الله هذه الآية، هذه الأحاديث تدل على أن الآية مكية وسياق الكلام يقتضي كونها مدنية فإن السورة نزلت بعد غزوة بدر.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ﴾ أي: بالغ على الأمر يجعل المأمور عاجزاً مضطر إلى فعله كما يجعل المرض عاجزاً مضطر إلى الهلاك ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ﴾ رجلاً ﴿صَـٰبِرُونَ﴾ على القتال محتسبون ﴿يَغْلِبُوا۟ مِائَتَيْنِ﴾ من عدوهم ويقهروهم ﴿وَإِن يَكُن مِّنكُم﴾ محتسبة ﴿يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾ يعني أن المشركين يقاتلون على غير إحتساب وطلب ثواب جاهلين بالله واليوم الآخر فلا يثبتون إذا صبرتم على القتال لطلب الثواب والدرجات العلى فإنهم يخافون الموت، وهذا خبرٌ بمعنى الأمر بمصابرة الواحد في مقابلة العشرة ووعد بأنهم إن صبروا غلبوا بعون الله وتأيده وكان هذا يوم بدر فرض الله تعالى على رجل واحد قتال عشرة من الكفار، أخرج إسحاق عشرة ثقل ذلك عليهم وشق فوضع الله عنهم وأنزل ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ في البدن وقيل: في البصيرة وكانوا متفاوتين فيها قرأ عاصم وحمزة بفتح الضاد والباقون بالضم وهما لغتان، وقرأ أبو جعفر ضعفاء بفتح العين والمد والباقون بسكون العين ﴿فَإِن يَكُن﴾ قرأ الكوفيون بالياء التحتانية والباقون بالتاء الفوقانية ﴿مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِائَتَيْنِ﴾ من الكفار ﴿وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ﴾ صابرة ﴿يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ أي: بإرادته فرد الأمر من العشرة إلى اثنين فإن كان المسلمون على الشطر من عدوهم لا

يجوز لهم الفرار، وقال سفيان قال: شبرمة وأرى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل هذا، قيل: كان فيهم قلة فأمروا بقتال واحد مع العشرة ثم لما كثروا خفف الله عنهم وتكرير المعنى الواحد بذكر الأعداد المتناسبة للدلالة على أن حكم القليل والكثير واحد.

﴿وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾ بالنصر والمعونة فكيف لا يغلبون ولم لا يصبرون، روى أحمد عن أنس وابن مردويه عن أبي هريرة وابن أبي شيبة وأحمد والترمذي وحسنه وابن المنذر والطبراني وغيرهم عن ابن مسعود، وابن مردويه عن ابن عباس وابن المنذر وأبو الشيخ وابن مردويه وأبو نعيم عن ابن عمر أنه لما كان يوم بدر جيء بالأسرى وفيهم العباس رضي الله عنه أسره رجل من الأنصار وقد وعدته الأنصار أن يقتلوه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لم أنم الليلة من أجل عمي العباس وقد زعمت الأنصار أنهم قاتلوه» فقال: له عمر رضي الله عنه: فأتيتهم قال: نعم، فأتى الأنصار فقال: لهم: أرسلوا العباس فقالوا: والله لا نرسله، فقال: لهم عمر: فكان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رضاً، قالوا: فإن كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رضاً فخذوه فأخذه عُمر فلما صار عباس في يده قال: له: يا عباس أسلم فوالله لئن تسلم أحب إليّ من أن يسلم الخطاب وما ذاك إلا لما رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعجبه إسلامك.

وروى البخاري والبيهقي عن أنس بن مالك أن رجالاً من الأنصار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا: يا رسول الله إئذن لنا فلنترك لابن أختنا عباس فداءه؟ قال: «لا والله لا تذرن درهماً» فاستشار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: ما تقولون في هؤلاء الأسرى إن الله قد مكنكم منهم وإنما هم إخوانكم؟ فقال أبو بكر يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أهلك وقومك، قد أعطاك الله الظفر ونصرك عليهم هؤلاء بنو العم والعشيرة والأخوان استبقهم وإني أرى أن تأخذ الفداء منهم فيكون ما أخذنا منهم قوة لما على الكفار وعسى أن يهديهم بك فيكونوا لك عضداء، فقال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ما تقول يا ابن الخطاب؟ قال: يا رسول الله قد كذبوك وأخرجوك وقاتلوك ما أرى ما أرى أبو بكر ولكني أرى أن تمكنني من فلان قريب لعمر فأضرب عنقه حتى يعلم الله أنه ليست في قلوبنا مودة للمشركين هؤلاء صناديد قريش وأئمتهم وقادتهم فاضرب أعناقهم، وقال عبد الله بن رواحة يا رسول الله انظر وادياً كثير الحطب فأضرمه عليهم ناراً، فقال: العباس وهو يسمع ما يقول: قطعت رحمك فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم البيت فقال: ناس: يأخذ بقول أبي بكر وقال ناس:

يأخذ بقول عمر وقال ناس: يأخذ بقول عبد الله بن رواحة، ثم خرج فقال: «إن الله تعالى ليلين قلوب أقوام حتى تكون ألين من اللبن وإن الله ليشدد قلوب أقوام حتى تكون أشد من الحجارة. مثلك يا أبا بكر في الملائكة مثل ميكائيل ينزل بالرحمة، ومثلك في الأنبياء مثل إبراهيم قال: ﴿فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّيۖ وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ ومثلك يا أبا بكر مثل عيسى بن مريم إذ قال: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ ومثلك يا عمر في الملائكة مثل جبرئيل ينزل بالشدة والبأس والنقمة على أعداء الله ومثلك في الأنبياء مثل نوح إذ قال: ﴿رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ ومثلك في الأنبياء مثل موسى إذ قال: ﴿رَبَّنَا ٱطْمِسْ عَلَىٰٓ أَمْوَٰلِهِمْ وَٱشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا۟ حَتَّىٰ يَرَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ﴾ لو اتفقتما ما خالفتكما أنتم عالة فلا يفلتن منهم أحد إلا بفداء وبضرب عنق، فقال: عبد الله بن مسعود يا رسول الله إلا سهل بن بيضاء فإنه سمعته يذكر الإسلام فسكت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: فما رأيتني في يوم أخاف أن يقع على الحجارة من السماء مني في ذلك اليوم حتى قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلاسهل بن بيضاء، فلما كان الغد غدا عمر إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبو بكر يبكيان فقال: يا رسول الله ما يبكيكما فإن وجدت بكاء بكيت وإلا تباكيت لبكائكما؟ فقال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إن كان يصبنا في خلاف ابن الخطاب عذاب أليم ولو نزل العذاب ما أفلت منه إلا ابن الخطاب لقد عرض عليّ عذابكم أدنى من هذه الشجرة لشجرة قريبة منه»[1] فأنزل الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ﴾ قرأ أبو جعفر وأبو عمرو وبالتاء الفوقانية والباقون بالياء التحتانية ﴿لَهُۥٓ أَسْرَىٰ﴾ كذا قرأ الجمهور وقرأ أبو جعفر أسارى ﴿حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي ٱلْأَرْضِۚ﴾ أي: يكثر القتل ويوهن الكفار ويذل الكفر من أثخنه المرض أثقله فالمفعول محذوف أي: يثخن الأسرى في الأرض قال: في القاموس أثخن فلاناً أي: أي أوهنه وأثخن في العدو وأي: بالغ بالجراحة فيهم ﴿تُرِيدُونَ﴾ أيها المؤمنون ﴿عَرَضَ ٱلدُّنْيَا﴾ حطامها بأخذ الفداء ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ﴾ لكم ثواب ﴿ٱلْءَاخِرَةَ﴾ بقتل المشركين ونصركم دين الله ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

قال ابن عباس كان هذا يوم بدر والمسلمون يومئذٍ قليل فلما كثروا واشتد سلطانهم نسخ الله تعالى هذا الحكم بقوله: ﴿فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾[2] فجعل لنبيه ﷺ والمؤمنين في

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: غزوة بدر (١٧٦٣).
(٢) سورة محمد، الآية: ٤.

أمر الأسارى خياراً إن شاؤوا قتلوهم وإن شاؤوا استعبدوهم وإن شاؤوا أفادوهم وإن شاؤوا أعتقوهم.

مسألة

أجمع العلماء على أنه يجوز للإمام في الأسارى القتل كما يدل عليه هذه الآية وكما فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ببني قريظة، وقد قتل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صبر النضر بن الحارث وطعيمة بن عدي وعقبة بن أبي معيط، قال: في سبيل الرشاد: قال: عقبة بن أبي معيط يا محمد من للصبية قال: النار قتله ابن أبي الأفلح في قول ابن إسحاق وقال ابن هشام قتله علي بن أبي طالب.

مسألة

ويجوز استرقاق الأسارى أيضاً إجماعاً لأن فيه دفع شرهم مع وفور المصلحة لأهل الإسلام، ومن هٰهنا قال: أبو حنيفة ليس لواحد من الغزاة أن يقتل أسيراً بنفسه لأن الرأي فيه إلى الإمام ولكن لا يضمن بقتله شيئاً.

مسألة

واختلف العلماء في المنّ على الأسارى يعني: إطلاقهم إلى دار الحرب من غير شيء وفي الفداء بالمال وفي الفداء بأسير مسلم وفي تركهم ذمة لنا؟ فقال: مالك والشافعي وأحمد والثوري وإسحاق وبه قال: الحسن وعطاء: يجوز المنّ والفداء بالمال وبالأسارى، وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد والأوزاعي، وبه قال: قتادة والضحاك والسدي وابن جريج لا يجوز المنّ أصلاً وكذا الفداء بالمال لا يجوز على المشهور من مذهب أبي حنيفة وصاحبيه، وفي «السير الكبير» أنه لا بأس به إذا كان بالمسلمين حاجة.

وكذا المفادة بالأسارى لا يجوز على رواية من أبي حنيفة وبه قال: صاحب القدوري والهداية، وأظهر الروايتين عنه ما قال: صاحباه: أنه يجوز المفاداة بالأسارى.

وأما تركهم أحراراً في دار الإسلام ذمة لنا فأجازه أبو حنيفة ومالك محتجين بما فعل عُمر بأهل العراق والشام، وقال الشافعي وأحمد لا يجوز ذلك لأنهم ملكوا، وجه قول أبي حنيفة في عدم المنّ والفداء أن ردّهم إلى دار الحرب إعانة للكفار فإنهم يعودون حرباً علينا فلا يجوز بالمال ولا بالأسير المسلم لأن الأسير المسلم إذا بقي في أيديهم كان في حقه إبتلاء من الله تعالى غير مضاف إلينا، والإعانة بدفع أسيرهم مضاف إلينا

ووجه قوله الجمهور قول تعالى: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾[١] قال: أبو حنيفة هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي ٱلْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ﴾[٢] وقوله تعالى: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾[٣] وعند الجمهور قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾[٤] غير منسوخ لما ذكرنا من قول ابن عباس أنه لما كثر المسلمون واشتد سلطانهم أنزل الله تعالى: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ﴾ الآية وقوله تعالى: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ المراد به غير الأسارى للإجماع على جواز استرقاقهم وقد قال: أبو حنيفة يجوز تركهم ذمة لنا.

أخرج مسلم في صحيحه وأبو داود والترمذي عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فدى رجلين من المسلمين برجل من المشركين[٥]، وأخرج أحمد ومسلم وأصحاب السنن الأربعة عن سلمة بن الأكوع قال: غزونا فزارة مع أبي بكر أمره علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما كان بيننا وبين الماء ساعة أمرنا أبو بكر فعرَسْنَا ثم شن الغارة فورد الماء فقتل من قتل عليه، فانظر إلى عنق من الناس فيهم الذراري فخشيت أن... يسبقوني إلى الجبل فرميت بسهم بينهم وبين الجبل فلما رأوا السهم وقفوا فجئت بهم أسوقهم وفيهم امرأة من بني فزارة عليها قشع من آدم معها ابنة لها من أحسن العرب فسقتهم حتى أتيت بهم أبا بكر فنفلني ابنتها فقدمنا المدينة ما كشفت لها ثوباً، فلقيني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السوق فقال: «يا سلمة هب لي المرأة» فقلت: يا رسول الله قد أعجبتني وما كشفت لها ثوباً، فسكت حتى إذا كان من الغد لقيني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السوق فقال: «يا سلمة هب المرأة لله أبوك» فقلت: هي لك يا رسول الله والله ما كشفت لها ثوباً فبعث بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ففدى بها ناساً من المسلمين كانوا أسروا بمكة[٦]، وروى ابن إسحاق بسنده وأبو داود من طريقه إلى عائشة قالت: لما بعث أهل مكة فداء أساراهم بعث زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في فداء أبي العاص بمال وبعثت فيه بقلادة كانت خديجة رضي الله عنها أدخلتها بها على أبي العاص حين بنى عليها، فلما رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك رق لها رقة شديدة وقال لأصحابه: «إن رأيتم أن تطلقوا لها

(١) سورة محمد، الآية: ٤.
(٢) سورة الأنفال، الآية: ٥٧.
(٣) سورة التوبة، الآية: ٥.
(٤) سورة محمد، الآية: ٤.
(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: السير، باب: ما جاء في قتل الأسارى والفداء (١٥٧١).
(٦) أخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: التنفيل وفداء المسلمين بالأسارى (١٧٥٥)

أسيرها وتردوا الذي لها فافعلوا»[١] ففعلوا ورواه الحاكم وصححه وزاد وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد أخذ عليها أن يخلي زينب إليه ففعل، وذكر ابن إسحاق أن ممن منَّ عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المطلب بن حنطب أسره أبو ؤيوب الأنصاري فخلى سبيله، وأبو غرة الجمحي كان محتاجاً ذا بنات، فكلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فمن عليه وأخذ عليه أن لا يظاهر عليه أحداً وامتدح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأبيات ثم قدم مع المشركين في أُحد فأسر فقال: يا رسول الله أقلني فقال: عليه السلام: «لا تمسح عارضيك بمكة بعدها تقول خدعت محمداً مرتين» ثم أمر بضرب عنقه، وذكر في سبيل الرشاد جعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يزم بدر فداء الرجل أربعة الآف إلى ثلاثة الآف إلى ألفين إلى ألف ومنهم من منَّ عليه لأنه لا مال له، وفي صحيح البخاري قوله صلى الله عليه وآله وسلم في أسارى بدر: «لو كان المطعم بن عدي حياً ثم كلمني في هؤلاء لتركتهم له»[٢] وعن أبي هريرة قال: بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم خيلاً قبل يمامة فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال فربطوه في سارية من سواري المسجد فخرج إليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: ما عندك يا ثمامة؟ فقال: عندي خير يا محمد إن تقتلني تقتل ذا دم وإن تنعم تنعم علي شاكر وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت فتركه، حتى كان الغد ثم قال: له ما عندك يا ثمامة؟ فقال: كما قال: بالأمس فتركه، حتى كان بعد الغد فقال: ما عندك يا ثمامة؟ فقال: عندي ما قلت لك، قال: «أطلقوا ثمامة» فانطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، يا محمد والله ما كان على وجه الأرض وجه أبغض إليَّ من وجهك... فقد أصبح وجهك أحب الوجوه إليَّ، والله ما كان دين أبغض إليَّ من دينك فأصبح دينك أحب الأديان إليَّ، والله ما كان من بلد أبغض إليَّ من بلدك أحبُّ البلاد إليَّ وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأمره أن يعتمر، فلما قدم مكة قال: له قائل: صبوت قال: لا ولكني أسلمت مع محمد صلى الله عليه وآله وسلم لا والله لا تأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن النبي صلى الله عليه وآله وسلم[٣] والله أعلم.

روى أحمد عن أنس حال استشاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم الناس في

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في فداء الأسير بالمال (٢٦٩٠).
(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: (٤٠٢٤).
(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: ربط الأسير وحبسه وجواز المن عليه (١٧٦٤).

الأسارى يوم بدر فقال: «إن الله قد أمكنكم منهم» فقال: عمر بن الخطاب يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أضرب أعناقهم فأعرض عنه، فقام أبو بكر فقال: ترى أن تعفو عنهم وأن تقبل منهم الفداء فعفى عنهم وقبل منهم الفداء فأنزل الله تعالى: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ يعني أنه لا يضل أي لا ينسب إلى الضلال ولا يعذبهم قوماً بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون وأنه لا يأخذ قوماً فعلوا شيئاً قبل النهي، كذا قال: الحسن ومجاهد وسعيد بن جُبير في تفسير الآية، وأخرج الترمذي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لم يحل الغنائم لأحد سود الرؤوس من قبلكم كانت تنزل نار من السماء فتأكلها فلما كان يوم بدر وقعوا في الغنائم قبل أن يحل لهم فأنزل الله تعالى: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ﴾[1] يعني قضاء من الله سبق في اللوح المحفوظ أنه يحل لكم الغنائم كذا قال: ابن عباس، وقيل: معناه لولا حكم من الله سبق في اللوح المحفوظ وهو أن لا يعاقب المخطىء في اجتهاده وكان هذا اجتهاداً منهم بأن نظروا في استبقائهم ربما كان سبباً لإسلامهم كما وجد من كثير منهم وأن فدائهم يتقووا به على الجهاد وخفي عليهم أن قتلهم أعز للإسلام وأهيب لمن وراءهم، وقيل: معناه لولا كتاب في اللوح المحفوظ أنه لا يعذب أهل بدر ﴿لَمَسَّكُمْ﴾ لنا ولكم ﴿فِيمَآ أَخَذْتُمْ﴾ من الفداء بالإجتهاد وقبل أن تؤمروا به ومن الغنائم ثم قبل أن يحل لكم ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ قال: ابن إسحاق لم يكن من المؤمنين أحد ممن حضر إلا أحب الغنائم إلا عمر بن الخطاب فإنه أشار على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقتل الأسارى وسعيد بن معاذ قال: يا نبي الله كان الإثخان في القتل أحبُّ إليَّ من استبقاء الرجال فقال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لو نزل عذاب من السماء ما نجا منه غير عمر بن الخطاب وسعد بن معاذ» وروى ابن أبي شيبة والترمذي وحسنه النسائي وابن سعد وابن جرير وابن حبان والبيهقي عن علي رضي الله عنه قال: جاء جبرئيل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا محمد إن الله تعالى قد كره ما صنع قومك في أخذهم فداء الأسارى وقد أمرك أن تخيرهم بين أمرين إما أن يقدموا فيضرب أعناقهم وبين أن يأخذوا منهم الفداء على أن يقتل منهم عدتهم فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس فذكرهم ذلك، فقالوا: يا رسول الله عشائرنا وإخواننا نأخذ منهم الفداء فنتقوى به على قتال عدونا ويستشهد منا عدتهم فليس ذلك ما نكره[2]، قال: البغوي: روي أنه لما نزلت الآية السابقة كف أصحاب رسول الله صلى

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأنفال (٣٠٨٤).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: السير، باب: ما جاء في الغنيمة (١٥٥٦).

الله عليه وآله وسلم أيديهم عما أخذوا من الفداء ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ﴾ الفاء للتسبيب والسببُ محذوف تقديره أبحت لكم الغنائم فكلوا ﴿حَلَٰلًا﴾ حالٌ من المغنوم وصفة للمصدر رأي أكلاً حلالاً وفائدته إزاحة ما وقع في نفوسهم منه بسبب المعاتبة ولذلك وصفه بقوله: ﴿طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في مخالفة ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ أباح لكم ما أخذتم من الفداء والمغنم قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «فضلت على الأنبياء بست» وذكر فيه: «وأحلت لي الغنائم»[١].

رواه الترمذي عن أبي هريرة، وروى الطبراني بسند صحيح عن السائب بن يزيد: «فضلت على الأنبياء بخمس وفيه: «وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي» والبيهقي عن أبي أمامة بسند صحيح نحوه غير أنه قال: «فضلت بأربع» والطبراني عن أبي الدرداء نحوه، وروى البغوي عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لم تحل الغنائم لأحد قبلنا وذلك بأن الله رأى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا»، وقال البغوي: روينا عن جابر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «أحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبل» والله أعلم.

ذكر البغوي أن العباس بن عبد المطلب أسر يوم بدر وكان أحد العشرة الذين ضمنوا طعام أهل بدر فكان يوم بدر نوبته وكان خرج بعشرين أوقية من ذهب ليطعم بها الناس فأراد أن يطعم ذلك اليوم فاقتتلوا وبقيت العشرين أوقية معه فأخذت معه في الحرب فكلم النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يحتسب العشرين أوقية من فدائه فأبى وقال: أما شيء خرجت به تستعين فلا أتركه لك، وكلف فداء ابني أخيه عقيل بن أبي طالب ونوفل بن الحارث فقال: العباس يا محمد تركتني أتكفف قريشاً ما بقيت، فقال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأين الذهب الذي دفعته إلى أم الفضل وقت خروجك من مكة، وقلت لها: إني لا أدري ما يصيبني في وجهي هذا فإن حدث بي حدث فهذا لك ولعبد الله ولعبيد الله والفضل وقثم يعني بنيه الأربعة، فقال: له العباس وما يدريك؟ قال: أخبرني به ربي، فقال: العباس أشهد أن لا إلٰه إلا الله وأنك عبده ورسوله ولم يطلع عليه أحد إلا الله.

وروى ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي وأبو نعيم وإسحاق بن راهويه

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الفرائض، باب: لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم (٦٧٦٤)، وأخرجه مسلم في أول كتاب الفرائض (١٦١٤).

والطبراني وأبو الشيخ من طرق عن ابن عباس وابن إسحاق وأبو نعيم عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أسر يوم بدر سبعين من قريش منهم العباس وعقيل فجعل عليهم الفداء أربعين أوقية من الذهب، وروى البيهقي عن إسماعيل بن عبد الرحمٰن قال: كان فداء العباس وعقيل ونوفل وأخيه أربعمائة دينار، قال: ابن إسحاق وكان أكثر الأسارى فداء يوم بدر فداء العباس نفسه بمائة أوقية من ذهب، وروى أبو داود عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم جعل فداء أهل الجاهلية يوم بدر أربعمائة وادعى العباس رضي الله عنه أنه لا مال عنده فقال: له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «فأين المال الذي دفعته أنت أم الفضل وقلت لها إن أصبت في سفري هذا فهذا لبني الفضل وعبد الله والقثم» فقال: والله لأعلم أنك لرسول الله إن هذا شيء ما علمه إلا أنا وأم الفضل والله أعلم.

وقال سعيد بن جبير: وجعل على العباس مائة أوقية وقالوا: أربعين وعلى عقيل ثمانين أوقية فقال: العباس لقد تركتني أفقر قريش ما بقيت فأنزل الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِيٓ أَيۡدِيكُم مِّنَ ٱلۡأَسۡرَىٰٓ﴾ الآية، وذكر محمد بن يوسف الصالحي في سبيل الرشاد أنه قال: جماعة من الأسارى لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منهم العباس رضي الله عنه إنا كنا مسلمين وإنما خرجنا كرهاً فعلام يؤخذ منا الفداء فأنزل الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِيٓ أَيۡدِيكُم مِّنَ ٱلۡأَسۡرَىٰٓ﴾ ﴿إِن يَعۡلَمِ ٱللَّهُ فِي قُلُوبِكُمۡ خَيۡرٗا﴾ إيماناً وإخلاصاً ﴿يُؤۡتِكُمۡ خَيۡرٗا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمۡ﴾ من الفداء بأن يضعفه لكم في الدنيا ويثيبكم في الآخرة ﴿وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡۚ ذُنُوبَكُمۡ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾.

روى الطبراني في **«الأوسط»** عن ابن عباس قال: قال: العباس والله نزلت حين أخبرت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بإسلامي وسألته أن يحاسبني بالعشرين الأوقية التي وجدت معي فأعطاني بها عشرين عبداً كلهم تاجر بمالي في يده مع ما أرجو من مغفرة الله، وذكر البغوي قول العباس أنه أبدلني الله عنها عشرين عبداً كلهم تاجر يضرب بمال كثير وأدناهم يضرب بعشرين ألف درهم مكان العشرين أوقية وأعطاني زمزم وما أحب أن لي بها جميع أموال أهل مكة وأنا أنتظر المغفرة من ربي، وذكر في سبيل الرشاد قول العباس حين أنزلت لوددت أنك كنت أخذت مني أضعافها فأتاني الله خيراً منها أربعين عبداً كل في يده مال يضرب به وإني أرجو من الله المغفرة والله أعلم.

روى البخاري وابن سعد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أتي بمال من البحرين فقال: «انثروه في المسجد» إذ جاءه العباس فقال: يا رسول الله أعطني إني فاديت نفسي

وفاديت عقيلاً فقال: «خذ» فحثا في ثوبه ثم ذهب يقله فلم يستطع، فقال: مر بعضهم يرفعه إليّ قال: لا . . . قال: «فارفعه أنت» قال: لا فنثر منه ثم احتمله على كاهله ثم انطلق وهو يقول: إنما أخذ ما وعد الله فقد الجز فما زال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتبعه بصره حتى خفي علينا عجباً من حرصه فما قام رسزل الله صلى الله عليه وآله وسلم وثم منها درهم(١) ﴿وَإِن يُرِيدُوا۟ خِيَانَتَكَ﴾ يعني نقض ما عهدوك عند انفكاكهم من الأسارى بالإفتداء أو بغيره ﴿فَقَدْ خَانُوا۟ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ﴾ هذا بالكفر ونقض ميثاقه المأخوذ بقوله: ألست ربكم أو بالعقل ﴿فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾ يعني فأمكنك منهم يوم بدر جزاء الشرط محذوف أقيم دليله مقامه تقديره إن يريدوا خيانتك يعود عليهم وباله بدليل أنهم قد خانوا من قبل فأمكنك فإن عادوا فسنمكنك منهم مرة أخرى، كما ذكرنا عن ابن إسحاق أنه صلى الله عليه وآله وسلم منّ على أبي غرة الجمحي فقتله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صبراً ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بما في صدورهم ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما يفعل.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟ أُو۟لَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يُهَاجِرُوا۟ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَىْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟ ۚ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٧٢﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ ﴿٧٣﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٧٤﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ مَعَكُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مِنكُمْ ۚ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ ﴿٧٥﴾﴾.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟﴾ قومهم وديارهم حباً لله ورسوله يعني الذين هاجروا من مكة ﴿وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ﴾ فصرفوها في السلاح والكراع وأنفقوها في المحاويج ﴿وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ بمباشرة القتال وإتيان كل ما أمر الله به من العبادات البدنية ﴿ءَاوَوا۟﴾ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن معه من المهاجرين في ديارهم بالمدينة ﴿وَّنَصَرُوٓا۟﴾ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أعداء الله يعني الأنصار ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجزية والموادعة، باب: ما أقطع النبي ﷺ من البحرين (٣١٦٥).

﴿بَعۡضٍۚ﴾ دون أقربائهم من الكفار يجوز للمؤمنين موالاة الكفار ولو كانوا آبائهم أو أبنائهم أو إخوانهم أو عشيرتهم ولا مناصرتهم.

وقال ابن عباس هذا في الميراث كانوا يتوارثون بالهجرة وكان المهاجرون يتوارثون دون ذوي الأرحام وكان من آمن ولم يهاجر لا يرث من قريبه المهاجر حتى فتحت مكة وانقطعت الهجرة فتوارثوا بالأرحام حيث ما كانوا صار ذلك منسوخاً بقوله عز وجل ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِۚ﴾، قلت: وعندي أن هذه الآية غير منسوخة إن كان المراد به الميراث أيضاً فإنه متى أمكن الجمع بين الآيتين لا يجوز القول بنسخ إحداهما، ومعنى قول ابن عباس كان المهاجرون والأنصار يتوارثون دون ذوي الأرحام إن ذوي الأرحام الكفار لا يرثون من المهاجرين لاختلاف الدينين وكان من آمن ولم يهاجر لا يرص من قريبه المهاجر لاختلاف الدارين حتى فتحت مكة وصارت دار إسلام انقطعت الهجرة وأسلم أهل مكة كلهم توارثوا بالأرحام، وكان وجه أخذ الأنصاري ميراث المهاجر عقد الموالاة، وذلك سبب للإرث عند أبي حنيفة رحمه الله إذا لم يكن للميت وارث من النسب أو السبب بلا مانع من الإرث غير منسوخ، وأما أخذ المهاجر ميراث الأنصاري أو الأنصاري ميراث المهاجر مع وجود قريب الميت مؤمناً بالمدينة فلم يثبت ولا دلالة في الآية عليه فلا يجوز القول بكون الآية منسوخة والله أعلم.

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم﴾ قرأ حمزة بكسر الواو تشبيهاً لها بالعمل والصناعة كالكتابة والرياسة كان بتولية صاحبه يزاول عملاً والباقون بفتح الواو ﴿مِّن شَيۡءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْۚ﴾ نفي لولايته من لم يهاجر من المؤمنين بمعنى النهي لأجل فسقهم بترك فريضة الهجرة ومنه يظهر أنه يكره للمؤمن ولاية المؤمن الفاسق ما لم يتب، وإن كان المراد بالولاية الميراث فالآية حجة على كون اختلاف الدارين مانعاً من الميراث ﴿وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ﴾ يعني المؤمنين الذين لم يهاجروا استنصروكم ﴿فِي ٱلدِّينِ﴾ على أعدائهم من أهل الحرب ﴿فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ﴾ فواجب عليكم أن تنصروهم عليهم ﴿إِلَّا عَلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌۗ﴾ فإنه لا يجوز نقض العهد، ولهذا لم ينصر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أبا جندل وقصته في سورة الفتح ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ﴾ تحذير عن تعدي حدود الشرع ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٍۚ﴾ والمقصود منه أنه لا يجوز للمؤمنين موالاة الكفار ولا مناصرتهم وقد قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم»[١] رواه الشيخان في «**الصحيحين**» وأصحاب السنن الأربعة من حديث

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج (١٢١).

أسامة بن زيد، وقد ذكرنا المسألة في سورة النساء وفي تفسير آية الميراث.

مسألة

ذكر في «**المبسوط**» أنه لو أغار قوم من أهل الحرب على أهل الدار من الكفار التي فيها المؤمن من المستأمن من لا يحل له قتال هؤلاء الكفار إلا إن خاف على نفسه، لأن القتال لما كان تعريضاً لنفسه على الهلاك لا يحل إلا لإعلاء كلمة الله تعالى وإعزاز دينه أو لدفع الضرر عن نفسه وهو إذا لم يخف على نفسه فقتاله لا يكون إلا لأهل الدار من الكفار لإعلاء كلمتهم وذاك يجوز.

مسألة

لو أغار أهل الحرب الذين فيهم مسلمون مستأمنون على طائفة من المسلمين فأسروا ذراريهم فمروا بهم على أولئك المستأمنين وجب عليهم أن يقاتلوهم ويخلصوا المؤمنين من أيديهم لأنهم لا يملكون رقابهم، فتقريرهم في أيديهم تقرير على الظلم ولم يضمنوا ذلك بخلاف الأموال لأنهم ملكوها بالإحراز عند أبي حنيفة وقد ضمنوا لهم أن لا يتعرضوا أموالهم وكذلك لو كان المأخوذ ذراري الخوارج لأنهم مسلمون ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ﴾ يعني أن لا تفعلوا ما أمرتم به من التواصل بينكم والتناصر وقطع العلايق بينكم وبين الكفار حتى قطع التوارث ﴿تَكُن فِتْنَةٌ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ يحصل فتنة عظيمة وهي ظهر الكفر ﴿وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ يعني ضعف الإسلام بترك الجهاد واختلاط المسلمين بالكفار ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ الكاملون في الإيمان الصادقون في ادعائهم إسلامهم ﴿حَقًّا﴾ حق ذلك الأمر حقاً لأنهم حققوا إيمانهم بتحصيل مقتضياته من الهجرة وبذل الأموال والأنفس في سبيل الله ونصرة الحق بخلاف من آمن ولم يهاجر ولم يجاهد فإنه وإن صح عليه إطلاق المؤمن حيث قال: الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يُهَاجِرُوا۟﴾ لكنهم ليسوا كاملين في الإيمان ولم يتحقق صدقهم ويحتمل نفاتهم ولا تكرار لأن الآية الأولى للأمر بالتواصل، وهذه الآية واردة للثناء عليهم والوعد لهم بقوله ﴿لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الإسلام يهدم ما كان قبله والهجرة تهدم ما كان قبلها»(١) وقد مر من حديث عمرو بن العاص، واعلم أنه كان بعض المهاجرين أهل الهجرة الأولى، وهم الذين هاجروا قبل الحديبية

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج (١٢١).

ومنهم من كان ذا الهجرتين الهجرة إلى الحبشة والهجرة إلى المدينة منهم عثمان وجعفر الطيار وغيرهم.

وكان بعضهم أهل الهجرة الثانية وهم الذين هاجروا بعد صلح الحديبية قبل فتح مكة، والمراد بالآية الأولى أهل الهجرة الأولى لضلهم ثم ألحق بهم أهل الهجرة الثانية فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنۢ بَعۡدُ﴾ أي بعد صلح الحديبية ﴿وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ مَعَكُمۡ﴾ وكذا من أن يتسم بسمتهم ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مِنكُمۡۚ﴾ أيها المهاجرون الأولون والأنصار يعني من جملتكم ومن جنسكم يتولى بعضكم بعضاً ويرث بعضكم بعضاً ﴿وأولوا الأرحام﴾ من المؤمنين ﴿بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ﴾ من الأجانب في التوارث وصلة الرحم وهذا لا ينافي ما سبق والمعنى أن المؤمن إن كان له ذا رحم فهو أولى به من سائر المؤمنين في التوارث فإن كان له ذا رحم الذين ذكر الله تعالى في سورة النساء فهو أولى من غيره يعطي له الميراث على ما أوصله الله تعالى في كتابه وإن لم يكن منهم أحد وكان ذو رحم من غيرهم فهو أولى من الأجانب بهذه الآية.

وبقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «الخال وارث من لا وارث له»(١) وقد ذكرنا الحديث في سورة النساء فهذه الآية حجة على الشافعي حيث قال: يوضع ماله في بيت المال إن لم يكن للميت ذا فرض ولا عصبة ولا يرث غيرهم من ذوي الأرحام وقدم المسألة في سورة النساء، والمؤمن إن لم يكن له أحد من أولي الأرحام مؤمناً فأولياؤه جماعة المؤمنين بما سبق من الآية الأولى فيوضع ماله في بيت المال لجماعة المسلمين، ﴿فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِۚ﴾ يعني في حكم لله وقيمته أو في اللوح المحفوظ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمُۢ﴾ ومنها المواريث والحكمة في إناطتها بالقرابة والإسلام والنكاح والولاء والله أعلم.

تمت تفسير سورة الأنفال من التفسير المظهري ويتلوه

إن شاء الله تعالى تفسير سورة البراءة

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الفرائض، باب: ما جاء في ميراث الخال (٢١٢٤)، وقال: حسن غريب وأرسله بعضهم.

سورة التوبة

مدنية وهي مائة وتسع وعشرون أو مائة وثلاثون آية

عن أبي عطية الهمداني قال: كتب عمر بن الخطاب: تعلموا سورة براءة وعلموا نساءكم سورة النور قلت: لأن في البراءة الحث على الجهاد وفي النور الحث على الحجاب.

وعن عثمان بن عفان قال: كانت البراءة والأنفال تدعيان في زمن رسول الله ﷺ القرينتين فلذلك جمعتهما في السبع الطوال.

ولها أسماء سميت

براءة لأنها براءة عن الكافرين وسورة التوبة لأن فيها توبة على المؤمنين والمقشقشة، أخرجه أبو الشيخ وابن مردويه عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر لأنها تقشقش أي تبرأ من النفاق، والمبعثرة أخرجه ابن المنذر عن محمد بن إسحاق لما كشفت عن سرائر الناس والبحوث أخرجه ابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه عن أبي رشد الحراني عن المقداد بن الأسود، والمثيرة أخرجه ابن المنذر وأبو الشيخ وابن أبي حاتم عن قتادة لأنها تبعثر النفاق وتبحث عنها وتثيرها وتظهر عوراتهم وتحفر عنها والمنكلة والمدمدمة وسورة العذاب، أخرج ابن أبي شيبة والطبراني وأبو الشيخ والحاكم وابن مردويه عن حذيفة رضي الله عنه قال: التي تسمونها سورة التوبة هي سورة العذاب والله ما تركت أحداً إلا نالت فيه، وأخرج سورة العذاب أيضاً أبو عوانة وابن المنذر وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس عن عمر والفاضحة لكونها فاضحة للمنافقين.

قال البغوي قال: سعيد بن جبير: قلت لابن عباس سورة التوبة قال: هي الفاضحة ما زالت تنزل وتنبئهم حتى ظنوا أنها لم تبق أحداً منهم إلا ذكرها فيها قال: قلت: سورة الأنفال قال: تلك سورة بدر، قال: قلت سورة الحشر قال: قل سورة النضير.

وفي وجه ترك البسملة عنها

روى البغوي: بسنده وأحمد وأبو داود والنسائي وابن حبان والحاكم وصححه والترمذي وحسنه عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قلت لعثمان رضي الله عنه ما

حملكم على أن عمدتم إلى الأنفال وهي من المثاني وإلى براءة وهي من المئين فقرنتم بينهما ولم تكتبوا سطر بسم الله الرحمٰن الرحيم وضعتموها في السبع الطوال؟ فقال: عثمان رضي الله عنه: إن رسول الله ﷺ كان مما يأتي عليه الزمان وهو ينزل عليه السور ذوات العدد فإذا نزل عليه الشيء يدعوا بعض من كان يكتب عنده فيقول: «ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا» وكانت الأنفال مما نزلت بالمدينة، وكانت براءة من آخر ما نزلت، وفي لفظ وكانت الأنفال من أوائل ما نزلت بالمدينة وكانت البراءة من آخر القرآن نزولاً وكانت قصتها شبيهة بقصتها وقبض رسول الله ﷺ ولم يبين لها أنها منها فمن ثم فرنت بينهما ولم أكتب سطر بسم الله الرحمٰن الرحيم ووضعتها في السبع الطوال(١).

وقيل: وجه ترك البسملة أنها نزلت لرفع الأمان وبسم الله الرحمٰن الرحيم أمان كذا أخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس قال: سألت علي ابن أبي طالب رضي الله عنه لِمَ لم يكتب بسم الله الرحمٰن الرحيم في براءة قال: لأن بسم الله الرحمٰن الرحيم أمان وبراءة نزلت بالسيف.

وقيل: اختلف أصحاب رسول الله ﷺ فقال: بعضهم: الأنفال وبراءة سورة واحدة نزلت في القتال ويعد السابعة من الطوال وهي سبع، وقال بعضهم: هما سورتان فتركت بينهما فرجة لقول من قال: هما سورتان وتركت بسم الله الرحمٰن الرحيم لقول من قال: هما سورة واحدة.

قال البغوي: قال: المفسرون لما خرج رسول الله ﷺ إلى تبوك كان المنافقون يرجعون الأراجيف يعني يقولون أقوالاً يضطرب بها المسلمون اضطراباً شديد أو جعل المشركون ينقضون عهوداً كانت بينهم وبين رسول الله ﷺ، قلت: وذلك لزعمهم أن المسلمين لا يقاومون قتال قيصر ملك الشام فأمر الله تعالى نبيه ﷺ بنقض عهودهم فقال:

﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝١ فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۙ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٢ وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ ۚ فَإِن تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ۝٣

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة التوبة (٣٠٨٦)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: من جهر بها (٧٨٤).

﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴿٤﴾ فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾﴾.

﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ قال: الزجاج: يعني قد بريء الله ورسوله إعطائهم العهود والوفاء بها إذا نكثوا فقوله براءة حبر مبتدأ محذوف أي هذه براءة، وهي ضد المعاهدة وهي مصدر كالنشاءة والدناءة، ومن ابتدائية متعلقة بمحذوف تقديره واصلة من الله ورسوله ويجوز أن يكون براءة مبتدأ لتخصيصها بصفتها خبره ﴿إِلَى الَّذِينَ عَاهَدتُّم﴾ أي عاهدتموهم أيها الرسول والمؤمنون ﴿مِّنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ بيان للموصول علقت البراءة بالله ورسوله والمعاهدة بالرسول والمؤمنين للدلالة على أنه يجب عليهم نبذ عهودهم ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ﴾. فيه التفات حيث خاطب المشركين بعد ما ذكرهم على الغيبته أو المعنى فقل لهم سيحوا أي: سيروا في الأرض مقبلين ومدبرين أمنين غير خائفين أحداً من المسلمين والسياحة السير على مهل ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ﴾ أي: غير فائتين ولا سابقين وإن أمهلكم ﴿وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ﴾ أي مذلهم بالقتل والأسر في الدنيا والعذاب في الآخرة.

قال الزهري الأشهر الأربعة شوال وذو القعدة وذو الحجة والمحرم لأن الآية نزلت في شوال وقال أكثر المفسرين ابتدائها يوم الحج الأكبر وانقضائها إلى عشر من شهر ربيع الآخر لقوله تعالى ﴿وَأَذَانٌ﴾ أي: إعلام فعال بمعنى الأفعال كالأمان والعطاء ومنه الأذان للصلاة يقال أذنته فأذن أي: أعلمته فعلم، وأصله من الأذن أي أوقعت في أذنه، ورفعه كرفع براءة على الوجهين﴿مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾.

قال البغوي: روى عكرمة عن ابن عباس أنه يوم عرفة، قال: وروي: ذلك عن عمر بن الخطاب وابن عمر وابن الزبير رضي الله عنهم وهو قول عطاء وطاووس ومجاهد وسعيد بن المسيب، قلت: ومستند هذا القول قوله ﷺ: «الحج عرفة»[١] أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم والدارقطني والبيهقي من حديث

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج (٨٨٤)، وأخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: فرض الوقوف بعرفة (٣٠٠٧).

عبد الرحمٰن بن معمر، وأخرج ابن أبي حاتم عن مسعود بن مخرمة أن رسول الله ﷺ قال: «يوم عرفة وهذا يوم الحج الأكبر».

قال البغوي قال: جماعة: هو يوم النحر، روي عن يحيى بن الخراز قال: خرج علي رضي الله عنه يوم النحر على بغلة بيضاء يريد الجُبانة فجاء رجل أخذ بلجام دابة وسأله عن يوم الحج الأكبر فقال: يومك هذا خل سبيلها، أخرج الترمذي عن علي قال: سألت رسول الله ﷺ عن يوم الحج الأكبر؟ قال: «يوم النحر»(١) ويروى ذلك عن عبد الله بن أبي أوفى والمغيرة بن شعبة وهو قول الشعبي وسعيد بن جبير والسدي، قلت: وأخرج أبو داود والحاكم وصححه من حديث ابن عمرأنه ﷺ وقف يوم النحر عند الجمرات في حجة الوداع فقال: «هذا يوم الحج الأكبر»(٢) قال: البغوي: وروى ابن جريج عن مجاهد يوم الحج الأكبر حين الحج أيام منى كلها، وكان سفيان الثوري يقول: يوم الحج الأكبر أيام منى كلها مثل يوم صفين ويوم الجمل ويوم بعاث يراد به الحين والزمان فإن هذه الحروب دامت أياماً كثيرة ووصف الحج بالأكبر لأن العمرة يسمى بالحج الأصغر كذا قال: الزهري والشعبي وعطاء والله أعلم.

قالوا: هذه الآية تدل على أن ابتداء الأشهر الأربعة يوم الحج الأكبر، قلت: ليس في آية الأذان يوم الحج الأكبر التقييد بأربعة أشهر حتى يدل على أن ابتداء الأشهر من ذلك اليوم بل قال: الله تعالى: ﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ﴾ ﴿أَنَّ ٱللَّهَ﴾ أي: بأن الله ﴿بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ﴾ قرأ يعقوب رسوله بالنصب عطفاً على اسم أن أو لأن الواو وبمعنى مع، والباقون بالرفع عطفاً على المستكن في بريء على الابتداء والخبر محذوف أي: ورسوله بريء وهذا تعميم بعد تخصيص فإن الآية الأولى فيها براءة مختصة بالذين عوهدوا والمراد به الناكثين منهم بدليل الاستثناء الآتي.

وفي هذه الآية براءة عامة إلى المشركين أجمعين عاهدوا ثم نكثوا أو لم يعاهدوا منهم ولذا قال: إلى الناس فلا تكرار غير أن الذين عاهدوا لم ينكثوا خارجون عن هذه البراءة أيضاً لقوله تعالى: ﴿فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ﴾ وليس في هذه الآية الأمر بالسياحة أربعة أشهر حتى يلزم اعتبار ابتداء المدة من هذا اليوم، وعندي أن قوله تعالى: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاء في يوم الحج الأكبر (٩٥٣).
(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: المناسك، باب: يوم الحج الأكبر (١٩٤٥).

وَرَسُولِهِۦ﴾ و﴿أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ﴾ وإن كانت نازلة في المشركين الموجودين في ذلك الوقت الناكثين عهودهم في غزوة تبوك وغير المعاهدين منهم لكن العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص المورد فالآية محكمة ناطقة لوجوب قتال الناكثين وغير المعاهدين أبداً فالمراد بقوله تعالى: ﴿فَسِيحُواْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أربعة أشهر من كل سنة وهي الأشهر الحرم بدليل قوله تعالى ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ﴾ الآية وقوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾(١) فإن قيل: قال: قوم القتال في الأشهر الحرم كان كبيراً ثم نسخ بقوله تعالى: ﴿أَنفُسَكُمْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾(٢) كأنه يقول فيهن وفي غيرهن، وهو قول قتادة وعطاء الخراساني والزهري وسفيان الثوري وقالوا لأن النبي ﷺ غزا هوازن بحنين وثقيفاً بالطائف وحاصر في شوال وبعض ذي القعدة.

قلنا: هذا القول عندي غير صحيح لأن قوله تعالى: ﴿أَنفُسَكُمْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾ من تتمة قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ ولا بد في الناسخ من التراخي والقول بالتخصيص ههنا غير متصور، والقول بأن معنى قوله تعالى: قاتلوا المشركين كافة فيهن وفي غيرهن باطل لأنه يدل على تعميم الإفراد دون تعميم الزمان وحصاره ﷺ الطائف في بعض ذي القعدة ثابت بأحاديث الآحاد ولا يجوز نسخ الكتاب بها كيف وسورة التوبة نزلت بعد غزوة الطائف، وقد قال: رسول الله ﷺ في خطبة يوم النحر في حجة الوداع قبل وفاته بثمانين يوماً: «إن الزمان استدار كهيئة يوم خلق السموات والأرض السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان»(٣) الحديث رواه الشيخان في الصحيحين من حديث أبي بكرة، ويحتمل أن يكون جواز حصار الطائف في ذي القعدة مختصاً بالنبي ﷺ أبيح له القتال فيها كما أبيح له القتال في الحرم قال: رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: «إن هذا البلد حرمه

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٣٦.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٣٦.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الأضاحي، باب: من قال الأضحى يوم النحر (٥٥٥٠)، وأخرجه مسلم في كتاب: القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب: تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال (١٦٧٩).

الله يوم خلق السمٰوات والأرض فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة وإنه لم يحل القتال لأحد قبلي ولم يحل لي إلا ساعة من نهار»(١) الحديث متفق عليه من حديث ابن عباس، وفي الصحيحين من حديث أبي شريح العدوي: «فإن أحد ترخص بقتال رسول الله فيها فقولوا له إن الله قد أذن لرسوله ولم يأذن لكم وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس».

قصة: لما نزلت هذه في شوال سنة تسع بعث رسول الله ﷺ علياً ليقرأها على الناس في الموسم، روى النسائي عن جابر أنه ﷺ بعث أبا بكر على الحج فأقبلنا معه حتى إذا كنا بالعرج ثوب بالصبح فلما استوى للتكبير سمع الرغوة خلف ظهره ووقف عن التكبير، فقال: هذه رغوة ناقة رسول الله ﷺ الجدعاء لقد بد الرسول الله ﷺ في الحج فلعله أن يكون رسول الله ﷺ فنصلي معه فإذا علي عليها، فقال: له أبو بكر أمير أم رسول؟ قال: لا بل رسول أرسلني رسول الله ﷺ ببراءة أقرأها على الناس في مواقف الحج فقدمنا مكة، فلما كان قبل يوم التروية بيوم قام أبو بكر فخطب الناس فحدثهم عن مناسكهم حتى إذا فرغ قام علي فقرأ على الناس براءة حتى ختمها ثم خرجنا معه حتى إذا كان يوم عرفة قام أبو بكر فخطب الناس فعلمهم مناسكهم حتى إذا فرغ قام علي فقرأ على الناس براءة حتى ختمها، ثم كان يوم النحر فأفضنا فلما رجع أبو بكر خطب الناس فحدثهم عن إفاضتهم وعن نحرهم وعن مناسكهم فلما فرغ قام علي فقرأ على الناس براءة حتى ختمها، فلما كان يوم النفر الأول قام أبو بكر فخطب الناس فحدثهم كيف ينفرون وكيف يرمون يعلمهم مناسكهم فلما فرغ قام علي فقرأ على الناس براءة حتى ختمها(٢). قال: البغوي: بعث أبا بكر تلك السنة أميراً على الموسم ثم بعث بعده علياً على ناقته العضباء ليقرأ على الناس صدر سورة براءة وأمره أن يؤذن بمكة ومنى وعرفات أن قد برءت ذمة الله وذمة رسوله من كل مشرك ولا يطوف بالبيت عريان، فرجع أبو بكر فقال: يا رسول الله بأبي أنت وأمي أنزل في شأني شيء قال: لا ولكن لا ينبغي لإحد أن يبلغ هذا إلا رجل من أهلي أما ترضى يا أبا بكر أنك كنت معي في الغار وأنك صاحبي على حوضي قال: بلى يا رسول الله، فسار أبو بكر رضي الله عنه أميراً على الحج وعلي رضي الله عنه ليؤذن براءة فلما كان قبل يوم

(١) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: ليبلغ العلم الشاهد الغائب (١٠٤)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: تحريم مكة وصيدها وخلاها ولقطتها (١٣٥٤).

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: الخطبة قبل يوم التروية (٢٩٨٤).

التروية بيوم خطب أبو بكر الناس وورثهم عن مناسكهم وأقام للناس الحج والعرب في تلك السنة على منازلهم التي كانوا عليها في الجاهلية من الحج، حتى إذا كان يوم النحر قام علي بن أبي طالب رضي الله عنه فأذن في الناس بالذي أمر وقرأ عليهم سورة براءة.

وقال زيد بن تبغ سألنا علياً بأي شيء أبعثت في الحجة؟ قال: بعثت بأربع لا يطوف بالبيت عريان ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فهو إلى مدته ومن لم يكن له مدة فأجله أربعة أشهر ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ولا يجتمع المسلمون والمشركون بعد عامهم هذا.

روى الشيخان في الصحيحين عن حميد بن عبد الرحمٰن عن أبي هريرة قال: بعثني أبو بكر رضي الله عنه في تلك الحجة في مؤذني يوم النحر يؤذن بمنى ألا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان، قال: حميد بن عبد الرحمٰن ثم أردف رسول الله ﷺ علياً فأمره أن يؤذن ببراءة، قال: أبو هريرة: فأذن معنا علي في أهل منى يوم النحر لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان(١).

فائدة: هذه القصة صريح في أن رسول الله ﷺ لم يعزل أبا بكر عن إمارة الحج وإنما بعث علياً ينادي بهذه الآيات، وكان السبب في هذا أن العرب تعارفوا فيما بينهم في عقد العقود ونقضها أن لا يتولى ذلك إلا سيدهم أو رجل من رهط فبعث علياً إزاحة للعلة لئلا يقولوا هذا خلاف ما نعرفه، فينا في نقض العهود وهذا معنى قوله ﷺ: «لا ينبغي لأحد أن يبلغ هذا إلا رجل من أهلي»(٢) أخرج هذا اللفظ أحمد والترمذي وحسنه من حديث أنس رضي الله عنه، وما ذكرنا من القصة بعضها في مسند أحمد وبعضها في الدلائل للبيهقي من حديث ابن عباس وبعضها في تفسير ابن مردويه من حديث أبي سعيد الخدري وغيره رضي الله عنهم ﴿فَإِن تُبۡتُمۡ﴾ رجعتم من الكفر وأسلمتم ﴿فَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ﴾ في الدنيا والآخرة من كل شيء ﴿وَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ﴾ عن التوبة والإسلام ﴿فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُمۡ غَيۡرُ مُعۡجِزِي ٱللَّهِۗ﴾ لا تفوتونه طلباً ولا تعجزونه هرباً وتقدير الكلام وإن توليتم يعذبكم الله في الدنيا والآخرة لأنكم غير معجزيه ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ بالقتل والأسر في الدنيا وبالنار في الآخرة ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ثُمَّ لَمۡ يَنقُصُوكُمۡ شَيۡـٔٗا﴾ من عهدهم الذين

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك (١٦٢٢)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: لا يحج بالبيت مشرك ولا يطوف بالبيت عريان (١٣٤٧).
(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة التوبة (٣٠٩٠).

عاهدتموهم عليه ﴿وَلَمْ يُظَٰهِرُواْ﴾ أي: لم يعاونوا ﴿عَلَيْكُمْ أَحَدًا﴾ من أعدائكم، قال: البغوي: هم بنو حمزة من بني كنانة وكان قد بقي من مدتهم تسعة أشهر وهم لم ينقضوا العهد ﴿فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ﴾ أي: إلى تمام مدتهم الذي عاهدتموهم عليه ولا تجروهم مجرى الناكثين ولا مجرى من لا عهد بينكم وبينهم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ تعليل وتنبيه على أن إتمام عهدهم من باب التقوى قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم﴾ إلخ استثناء من المشركين بمعنى الاستدراك كأنه قيل: إنما أمرتم بنبذ العهد إلى الناكثين أو بقتال من لا عهد بينكم وبينهم من المشركين لا بقتال المعاهدين مدة معلومة أو مؤيدة غير ناكثين ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ﴾ أي: انقضى وأصل الإنسلاخ خروج الشيء ما هو لابسه من سلخ الشاة ﴿ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ﴾.

قال مجاهد وابن إسحاق هي شهور العهد فمن كان له عهد فعهده أربعة أشهر ومن لا عهد له فأجله إلى انقضاء الحرم خمسين يوماً، وقيل لها حرم لأن الله حرم فيها على المؤمنين دماء المشركين والتعرض لهم، فإن قيل: هذا القدر بعض الأشهر الحرم والله تعالى يقول: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ﴾ قيل: لما كان هذا القدر متصلاً بما مضى أطلق عليه اسم الجميع ومعناه مضت المدة المعلومة المضروبة التي يكون مع انسلاخ الأشهر الحرم ولا يخفي ما فيه من التكلف والظاهر ما قلنا: أن المعنى إذا انسلخ الأشهر الحرم من كل سنة ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ غير من عوهدوا ولم ينقضوا ﴿حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ قال: أكثر المفسرين في تفسيره في حل أو حرم وهذا يناقض قوله ﷺ: «إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السمٰوات والأرض فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامۃ وأنه لم يحل القتال لأحد قبلي ولا يحل لي إلا ساعة من النهار»(١) وقوله ﷺ: «فإن أحد ترخص بقتال رسول الله ﷺ فيها فقولوا له إن الله قد أذن رسوله ولم يأذن لكم وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس» والحديثان في «الصحيحين» وقد ذكرناهما من قبل، وقوله عليه السلام: «إلى يوم القيامة» يمنع كونه منسوخاً فالأولى أن يقال: عموم الأمكنة المفهوم من هذه الآية مخصوص بما سوى الحرم.

مسألة

القتال في الحرم والأشهر الحرام يحل إن بدأ المشركون بالقتال لقوله تعالى:

(١) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: ليبلغ العلم الشاهد الغائب (١٠٤)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: تحريم مكة وصيدها وخلاها ولقطتها (١٣٥٤).

﴿ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ قِصَاصٌ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۚ﴾(١) الآية، وقد ذكرنا في سورة البقرة ﴿وَخُذُوهُمْ﴾ أي: أسروهم والأخيذ الأسير ﴿وَٱحْصُرُوهُمْ﴾ قال: ابن عباس يريد إن تحصنوا فاحصروهم أي: امنعوهم من الخروج حتى يضطروا إلى القتل أو الإسلام أو قبول الجزية وقيل: امنعوهم دخول مكة والتصرف في بلاد الإسلام ﴿وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ﴾ على كل طريق والمرصد الموضع الذي يرصد فيه العدو من رصدت الشيء أرسده إذا ترقبته يريد كونوا لهم رصداً لتأخذوهم من كل وجه توجهوا ولا تتركوهم ينبسطوا في البلاد ويدخلوا مكة ﴿فَإِن تَابُوا۟﴾ من الشرك ﴿وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ يعني قبلوا أقام الصلاة وإيتاء الزكاة ﴿فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ لمن تاب ﴿رَّحِيمٌ﴾، قال: الحسن بن فضيل هذه الآية نسخت كل آية في القرآن فيها ذكر الإعراض والصبر على أذى الأعداء

﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٧﴾ كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا۟ عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا۟ فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً ۚ يُرْضُونَكُم بِأَفْوَٰهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨﴾ ٱشْتَرَوْا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِهِۦٓ ۚ إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩﴾ لَا يَرْقُبُونَ فِى مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُعْتَدُونَ ﴿١٠﴾ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ ۗ وَنُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ وَإِن نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا۟ فِى دِينِكُمْ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ ۙ إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَٰنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ ﴿١٢﴾﴾.

﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ الذين أمرتك بقتالهم وقتلهم أحد مرفوع بفعل مضمر يفسره ﴿ٱسْتَجَارَكَ﴾ استأمنك وطلب منك جوارك ﴿فَأَجِرْهُ﴾ فأمنه ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ ويتدبره فيظهر له صدقك بإعجازه ويعلم ماله وما عليه من الثواب ومن العقاب ﴿ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ۚ﴾ أي: موضع أمنه ودار قومه إن لم يسلم فإن قاتلك بعد ذلك فقاتله واقتله إن قدرت عليه ﴿ذَٰلِكَ﴾ الأمن أو الأمر ﴿بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾ الحق من الباطل فلا بد لهم من سماع

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٤.

كلام الله تعالى حتى يعلموا قال: الحسن هذه الآية محكمة إلى يوم القيامة ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ﴾ خبر يكون كيف وقدم للاستفهام أو المشركين أو عند الله وهو على الأولين صفة للعهد أو ظرف له أو ليكون وكيف على الآخرين حال من العهد وللمشركين إن لم يكن خبراً فتبين والاستفهام للإنكار والاستبعاد على وجه التعجيب، استبعاد لأن يكون لهم عهد ولا ينكثوه مع كمال عنادهم وفسقهم أو لأن يفي الله ورسوله عهدهم وهم ينكثون ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ محله النصب على الاستثناء أو الجر على البدل، وجاز أن يكون الاستثناء منقطعاً إن كان المراد بالمشركين الناكثين منهم أي: ولكن الذين عاهدتم منهم عند المسجد الحرام ﴿فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ﴾ على العهد ﴿فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ﴾ على الوفاء وما يحتمل الشرطية والمصدرية قال: ابن عباس المراد بالذين عاهدتم عند المسجد الحرام قريش، وقال قتادة هم أهل مكة الذين عاهدهم رسول الله ﷺ يوم الحديبية، أمر الله رسوله بالتبرص في أمرهم إن استقاموا على العهد يستقام لهم على الوفاء فلم يستقيموا ونقضوا العهد وأعانوا بني بكر على خزاعة فغزا عليهم رسول الله ﷺ حتى فتح مكة ثم جعل لهم الأمان وضرب لهم بعد الفتح أربعة أشهر يختارون من أمرهم ما شاؤوا إلا أن يسلموا وإما أن يلحقوا بأي بلاد شاؤوا وإن اسلموا قبل الأربعة الأشهر، وقال السدي والكلبي وابن إسحاق هم من قبائل بكر بنو خزيمة وبنو مدلج وهو ضمرة وبنو الديل، وهم الذين كانوا قد دخلوا في عهد قريش يوم الحديبية فلم يكن نقض إلا قريش وبنو الديل من بني بكر فأمر بإتمام العهد لمن لم ينقض وهم بنو ضمرة، قال: البغوي: هذا القول أقرب للصواب لأن هذه الآية نزلت بعد نقض قريش العهد وبعد فتح مكة فكيف يقول بشيء قد مضى فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم فإنما هم الذين قال: الله عز وجل: إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقضوكم شيئاً كما نقضكم قريش ولم يظاهروا عليكم أحداً كما ظاهرت قريش بنو بكر على خزاعة حلفاء رسول الله ﷺ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ والاستقامة على إيفاء العهد من التقوى ﴿كَيْفَ﴾ تكرار لاستبعاد ثباتهم على العهد أو بقاء حكم إيفاء عهدهم مع التنبيه على علة الاستبعاد وحذف الفعل للعلم به يعني كيف يكون لهم عهدوا حالهم أنه ﴿وَإِن يَظْهَرُوا۟ عَلَيْكُمْ﴾ أي: يظفروا بكم ﴿لَا يَرْقُبُوا۟﴾ أي لا يحفظوا.

وقال الضحاك: لا ينظروا، وقال قطرب: لا يراعوا ﴿فِيكُمْ إِلًّا﴾ قال: قتادة حلفاً، وقال ابن عباس والضحاك: قرابة، وقال يمان رحماً، وقال السدي: هو العهد وكذلك الذمة إلا أنه كرر لاختلاف اللفظين وقيل: ربوبية، قال: البيضاوي: لعله اشتق للحلف

من الأل وهو الجوار لأنهم كانوا إذا تحالفوا رفعوا أصواتهم وشهروه ثم استعير للقرابة لأنها لعقد بين الأقارب ما لا يعقد الحلف للربوبيته والتربية ولعل اشتقاقة من آل الشيء إذا حدده أو آل البرق إذا لمع، وقال أبو مجيز ومجاهد: الآل هو الله لفظ عبري وكان عبيد بن عمير يقرأ جبرآل بالتشديد يعني عبد الله وفي الخبر أن ناساً قدموا على أبي بكر من قوم مسيلمة الكذاب فاستقرأهم أبو بكر كتاب مسيلمة فقرؤا فقال: أبو بكر رضي الله عنه: إن هذا الكلام لم يخرج من آل يعني الله عز وجل، والدليل على هذا التأويل قراءة عكرمة لا يرقبون في مؤمن إلا يعني الله عز وجل مثل جبرئيل وميكائيل وفي القاموس الإل بالكسر العهد والحلف والجار والقرابة والأصل الجيد والمعدن والحقد والعداوة والربوبيته واسم الله تعالى وكل اسم آخره آل وإيل فمضاف إلى الله تعالى، والوحي والأمان والجزع عند المصيبة ﴿وَلَا ذِمَّةً﴾ عهداً أو حقاً يعاب على إغفاله ﴿يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ أي يقولون أقوالاً موجبة مرضائكم نفاقاً وتقية من الوعد بالإيمان والطاعة ووفاء العهد ﴿وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ﴾ ما يتفوهون به ويستبطنون الكفر والمعاداة بحيث إن ظفروا خالفوا ما تفوهوا به، جملة يرضونكم مستأنفة لبيان أحوالهم المنافية لثباتهم على العهد المقتضية لعدم مراقبتهم عند الظفر، ولا يجوز جعله حالاً من فاعل لا يرقبوا فإنهم بعد ظهورهم لا يرضون المؤمنين ﴿وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ﴾ المراد بالفسق هٰهنا نقض العهد وكان بعض المشركين يوفون العهود ويستنكفون من نقضها ولذلك خصص الفسق بأكثرهم دون كلهم ﴿اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ استبدلوا بالقرآن ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ عوضاً يسيراً من أعراض الدنيا قال: البغوي: ذلك أنهم نقضوا العهد الذي بينهم وبين رسول الله ﷺ بأكلة أطعمهم أبو سفيان قال: مجاهد: أطعم أبو سفيان حلفاؤه ﴿فَصَدُّوا عَن سَبِيلِهِ﴾ يعني منعوا الناس من الدخول في دين الله والفاء للدلالة على أن اشتراهم أداهم إلى الصد قال: ابن عباس: وذلك أن أهل الطائف أمددهم بالأموال ليقووا على حرب رسول الله ﷺ ﴿إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أي: عملهم هذا وما دل عليه قوله ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾ فهو تفسير لقوله ما كانوا يعملون لا تكرير، وقيل: الأول عام في المنافقين وهذا خاص بالذين اشتروا وهم اليهود والأعراب الذين جمعهم أبو سفيان وأطعمهم ﴿وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ﴾ المجاوزون عن الحد في الشرارة ﴿فَإِن تَابُوا﴾ عن الشرك ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ أي فهم إخوانكم ﴿فِي الدِّينِ﴾ لهم ما لكم وعليهم ما عليكم ﴿وَنُفَصِّلُ الْآيَاتِ﴾ تنبيهاً ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ اعتراض للحث على تأمل ما فصل من أحكام المعاهدين والتائبين قال: ابن عباس: حرمت هذه الآية دماء أهل القبلة، وقال ابن مسعود: أمرتم بالصلاة والزكاة فمن لم يزك فلا صلاة له.

روى البخاري وغيره عن أبي هريرة قال: لما توفي رسول الله ﷺ وكان أبو بكر وكفر من كفر من العرب فقال: عمر: كيف تقاتل الناس وقد قال: النبي ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله» فقال: أبو بكر والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها، قال: عمر: فوالله ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر فعرفت أنه الحق[١].

وعن أنس بن مالك قال: قال: رسول الله ﷺ: «من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله»[٢] رواه البخاري، وفي «الصحيحين» عن ابن عمر قال: قال: رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله»[٣] إلا أن مسلماً لم يذكر «وحسابهم على الله» ﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم﴾ أي: نقضوا عهودهم ﴿مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ﴾ كما نكث كفار قريش ﴿وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ بالتكذيب وتقبيح الأحكام قال: البغوي: هذا دليل على أن الذي إذا طعن في دين الإسلام ظاهر ألا يبقى له عهد، قلت: وهذا الاستدلال ضعيف فإن الشرط مجموع الأمرين نقض العهد والطعن في الدين فلا يترتب الحكم على أحدهما ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ﴾ قرأ الكوفيون وابن عامر بهمزتين محققتين حيث وقع وفي رواية عن هشام أنه أدخل بينهما ألفاً والباقون بهمزة وياء مختلسة الكسرة من غير مد، وضع أئمة الكفر موضع الضمير والمعنى فقاتلوهم للدلالة على أنهم صاروا بذلك ذوي الرئاسة والتقدم في الكفر أحقاً بالقتل وقيل: المراد بأئمة الكفر رؤوس المشركين وقادتهم وهم أهل مكة ووجه تخصيصهم بالذكر إما أن قتلهم أهم وهم أحق به أو للمنع عن مراقبتهم، قال: ابن عباس نزلت في أبي سفيان بن حرب والحارث بن هشام وسهيل بن عمر وعكرمة بن أبي جهل وسائر رؤساء قريش يومئذٍ الذين نقضوا العهد،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: وجوب الزكاة (١٤٠٠)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله (٢٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب: فضل استقبال القبلة (٣٩٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: ﴿فإن تابوا وأقاموا الصلاة وأتوا الزكاة فخلوا سبيلهم﴾ (٢٥)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله (٢٢).

وهم الذين هموا بإخراج أهلها بعد ﴿إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَٰنَ لَهُمْ﴾ أي: لا عهود لهم جمع يمين يعني لا يجب عليكم وفاء عهودهم بعدما نكثوا وقال قطرب: لا وفاء لهم بالعهد وقرأ لا إيمان لهم بكسرة الهمزة أي: لا تصديق لهم ولا دين لهم وقيل: هو من الأمان أي: لا تؤمنوا هم بل أقتلوهم حيث وجدتموهم ﴿لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ﴾ متعلق بقاتلوا وجملة أنهم لا إيمان لهم معترضة بينهما أي: ليكن غرضكم في المقاتلة أن ينتهوا عما هم عليه من الشرك والمعاصي لإيصال الأذية بهم كما هو طريقة المؤذين ولا إحراز لمال والملك كما هو دأب السلاطين ثم حث المسلمين على القتال فقال:

﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ وَهَمُّواْ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍۚ أَتَخْشَوْنَهُمْۚ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾ قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْۗ وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٥﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تُتْرَكُواْ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ مِنكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَا رَسُولِهِۦ وَلَا ٱلْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةًۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُواْ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِۚ أُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ وَفِي ٱلنَّارِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿١٧﴾ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَۖ فَعَسَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾﴾.

﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ﴾ يعني نقضوا عهودهم ﴿وَهَمُّواْ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ﴾ قيل: المراد به اليهود وغيرهم من المنافقين وكفار المدينة نكثوا عهودهم حين خرج رسول الله ﷺ إلى تبوك وهموا بإخراجه ﷺ من المدينة حيث قالوا: لعنهم الله ﴿لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّۚ﴾(١) ﴿وَهُم بَدَءُوكُمْ﴾ بالمعاداة حيث عاونوا المشركين عليه ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ قبل أن يقاتلهم رسول الله ﷺ وهذا أظهر لأن السورة نزلت بعد غزوة تبوك وقد أسلم أهل مكة قبل ذلك، وأيضاً هموا بإخراج الرسول يدل على أنهم هموا بذلك ولم ينالوا به بخلاف أهل مكة فإنهم هموا قتله واضطروه إلى الخروج، فأخرجوا كما قال الله تعالى: ﴿وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِۚ﴾(٢) وقال بعض المفسرين المراد بالذين

---

(١) سورة المنافقون، الآية: ٨، (٢) سورة البقرة، الآية: ٢١٧.

نكثوا أيمانهم الذين نقضوا صلح الحديبية وأعانو بني بكر على خزاعة وهموا بإخراج الرسول ﷺ من مكة حين اجتمعوا في دار الندوة وهم بدأوكم بالقتال أول مرة، لأنه ﷺ بدأ بالدعوة وإلزام الحجة بالكتاب والتحدي به فعدلوا عن معارضته إلى المعاداة والمقاتلة حتى اجتمعوا في دار الندوة، وأجمعوا على قتله، أو لأن أبا جهل قال: يوم بدر بعد ما سلم العير لا ننصرف حتى نستأصل محمداً وأصحابه، أو لأنهم بدأوا بقتال خزاعة حلفاء رسول الله ﷺ وهذا التأويل لا يتصور إلا إذا كان نزول هذه الآيات قبل فتح مكة وحينئذٍ يستقيم ما قال: ابن عباس أن قوله تعالى: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيْمَـٰنَهُم﴾ ﴿وَطَعَنُواْ فِى دِينِكُمْ﴾ نزلت في أبي سفيان وغيره المذكورين من قبل وقوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ فَمَا ٱسْتَقَـٰمُواْ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُواْ﴾ المراد به أمر الله رسوله بالتربص في أمرهم إن استقاموا على العهد يستقام لهم لكنهم لم يستقيموا والله أعلم ﴿أَتَخْشَوْنَهُمْ ۚ﴾ أتتركون قتالهم خشية أن ينالكم مكروه منهم استفهام للإنكار يعني لا ينبغي ذلك ﴿فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ﴾ في ترك إمتثال أمره في قتال أعداءه، والفاء للسببية فإن كون الله تعالى أحق أن يخشى سبب للإنكار على الخشية من غيره ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ شرط استغنى عن الجزاء بما مضى يعني إن كنتم مؤمنين فلا تخشوا إلا الله، فإن مقتضى الإيمان هذا لأن من يعتقد أن خالق الأشياء الجواهر والإعراض وإفعال العباد ليس إلا الله وأن أحداً لا يستطيع النفع والضرر إلا بمشيئة الله تعالى وإرادته لا يخشى أحد غيره تعالى ثم لما وبخهم على ترك القتال جرد لهم الأمر به فقال: ﴿قَـٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ﴾ قتلاً ﴿وَيُخْزِهِمْ﴾ ويذلهم أسراً وقهراً ﴿وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ وعد لهم بالنصر والتمكن من قتل أعدائهم وإذلالهم، ﴿وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ۝ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ ۗ﴾ يعني كربها ووجدها بمعونة قريش بني بكر عليهم، أخرج أبو الشيخ عن قتادة قال: ذكر لنا أن هذه الآية نزلت في خزاعة حين جعلوا يقتلون بني بكر بمكة، وأخرج عن عكرمة قال: نزلت هذه الآية في خزاعة، وأخرج عن السدي ويشف صدور قوم مؤمنين قال: هم خزاعة خلفاء رسول الله ﷺ يشف صدورهم من بني بكر وفي الآية معجزات ﴿وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۗ﴾ ابتداء أخبار بأن بعضهم يتوب عن كفره وكان ذلك أيضاً معجزة وقد هدى إلى الإسلام كثيراً من قريش مثل أبي سفيان وعكرمة بن أبي جهل وسهيل بن عمرو ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بما كان وما يكون ﴿حَكِيمٌ﴾ لا بفعل إلا بمقتضى الحكمة، قال: البغوي: روي أن النبي ﷺ قال: يوم الفتح ارفعوا إلا خزاعة من بني بكر إلى العصر ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾ خطاب للمؤمنين حين كره بعضهم القتال، وقيل: المنافقين وأم منقطعة بمعنى بل والهمزة، والاستفهام للتوبيخ على الحسبان ﴿أَن تُتْرَكُواْ﴾ فلا تؤمروا بالجهاد ولاتمتحنوا ليظهر الصادق من الكاذب ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ

اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ﴾ يعني لم يتحقق منكم من جاهد في سبيل الله، نفي العلم وأراد نفي المعلوم للمبالغة فإنه كالبرهان عليه من حيث أن تعلق العلم به مستلزم لوقوعه وعلى طريق ذكر اللازم وإرادة الملزوم فإن وقوع شيء لا يمكن أن يتخلف من علم الله تعالى به ﴿وَلَمْ يَتَّخِذُوا﴾ عطف على جاهدوا يعني ولما يعلم الله الذين لم يتخدوا ﴿مِن دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً﴾ بطانة يوالونهم ويفشون إليهم أسرارهم.

وفي لما إشارة ﷺ: «لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك»(١) متفق عليه من حديث معاوية وروى ابن ماجه بسند صحيح عن أبي هريرة نحوها والحاكم وصححه عن عمر بلفظ: «لا يزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة» ﴿وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ فيه دفع لما يتوهم من ظاهر قوله تعالى ولما يعلم الله، قال: البغوي قال: ابن عباس لما أسر العباس يوم بدر غيره المسلمون بالكفر وقطيعة الرحم وأغلظ على القول، فقال: العباس مالكم تذكرون مساوئنا ولا تذكرون محاسننا فقال: علي لكم محاسن قال: نعم، إنا لنعمر المسجد الحرام ونحجب الكعبة ونسقي الحاج فأنزل الله تعالى رداً على العباس ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ الآية أخرجه ابن جرير وأبو الشيخ عن الضحاك، وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه بلفظ قال: العباس: إن كنتم سبقتمونا بالإسلام والهجرة والجهاد ولقد كنا نعمر المسجد الحرام ونسقي الحاج ونفك العاني فأنزل الله تعالى هذه الآية، يعني ماصح للمشركين وما ينبغي لهم ﴿أَن يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ يعني شيئاً من المساجد فضلاً عن المسجد الحرام فإنه يجب على المسلمين منهم من ذلك لأن مساجد الله إنما يعمر لعبادة الله وحده فمن كان كافراً بالله فليس من شأنه أن يعمرها، فذهب جماعة إلى أن المراد منه لعمارة المعروفة من بناء المسجد ومرمته عند الخراب فيمنع منه الكافر حتى لو أوصى به لا ينفذ وحمل بعضهم العمارة هٰهنا على دخول المسجد والقعود فيه. أخرج أحمد والترمذي وابن حبان والحاكم عن أبي سعيد قال: قال: رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الرجل يعامر المسجد فاشهدوا له بالإيمان قال: الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾(٢) وقال الحسن ما كان للمشركين أن يتركوا فيكونوا أهل المسجد الحرام.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: ٢٨ رقم الحديث (٣٦٤١).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في حرمة الصلاة (٢٦١٧).

قرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب مسجد الله على التوحيد والمراد الجنس وقيل: أراد به المسجد الحرام لقوله وعمارة المسجد الحرام ولقوله تعالى: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ وذلك هو المراد بصيغة الجمع، قال: الحسن إنما قال: مساجد الله لأنه قبلة المساجد كلها فكان عمارته عمارة الجميع، وقال الفراء ربما ذهبت العرب بالواحد إلى الجمع وبالجمع إلى الواحد ألا ترى أن الرجل يركب البرذون ويقول: أخذت في ركوب البراذين ويقال: فلان كثير الدرهم والدينار يريد الدراهم والدنانير ﴿شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكُفْرِ﴾ أي: مظهرين الشرك وتكذيب الرسول الله ﷺ وهو حال من ضمير يعمروا والمعنى ما استقام لهم أن يجمعوا بين أمرين متنافيين عمارة بيت الله وعبادة غيره، وقال الحسن لم يقولوا نحن كفار ولكن كلامهم بالكفر شاهد عليهم بالكفر.

وقال الضحاك عن ابن عباس شهادتهم على أنفسهم بالكفر سجودهم للأصنام وذلك أن كفار قريش نصبوا الأصنام خارج البيت الحرام عند القواعد وكانوا يطوفون بالبيت عراة كلما طافوا شوطاً سجدوا الأصنامهم، وقال السدي شهادتهم على أنفسهم بالكفر هو أن النصراني يسأل فيقال: من أنت فيقول: نصراني واليهودي يقول: يهودي، ونحو ذلك ﴿أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾ التي يفتخرون بها ويزعمونها محاسن من سقاية الحاج وعمارة البيت وفك العاني لأنها ليست لله تعالى خالصاً ﴿وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ لأجل الكفر والمعاصي وحبط الحسنات ﴿إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش إلا الله﴾ أي: لم يخف في الدين غير الله ولم يترك أمر الله مخافة غيره وإلا فالخشية من المخاوف أمر جبلي لا يكاد العاقل يتمالك عنها خص الله سبحانه عمارة المسجد بالمؤمنين فإنهم هم الجامعون لهذه الكمالات العلمية والعملية وإنما لم يذكر الإيمان بالرسول لأن الإيمان بالله كما ينبغي لا يتصور إلا أخذاً من الرسول ﷺ، ومن ثم قال: رسول الله ﷺ: «أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله»[1] الحديث في الصحيحين عن ابن عباس في قصة وفد عبد القيس، والمراد بعمارة المسجد إدامة العبادة والذكر فيه ودرس العلم والقرآن.

عن أبي سعيد الخدري قال: قال: رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد»

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: أداء الخمس من الإيمان (٥٣)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين (١٧).

وفي لفظ: «يتعاهد المسجد فاشهدوا له بالإيمان فإن الله تعالى قال: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾[(١)] رواه الترمذي وابن ماجه والدارمي والبغوي، وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من غدا إلى مسجد أوراح أعد الله له منزلة من الجنة كلما غدا أوراح»[(٢)] وعن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: «سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ـ وذكر فيهم ـ رجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود فيه»[(٣)] متفق عليه، وعن سلمان رضي الله عنه قال: قال: رسول الله ﷺ: «من توضأ في بيته فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد فهو زائير الله حق على المزور أن يكرم زائره» رواه الطبراني وعبد الرزاق وابن جرير في تفسيرها وللبيهقي في «**شعب الإيمان**»، وعن عمرو بن ميمون قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: إن بيوت الله في الأرض المساجد وإن حقاً على الله أن يكرم من زاره فيها رواه البيهقي في «شعب الإيمان» وعبد الرزاق وابن جرير في تفسيرها، ومن عمارة المسجد بنائها وتزيينها وتنويرها بالسرج وصيانتها مما لم تبن له، كحديث الدنيا والبيع والشراء وغير ذلك عن محمود بن لبيد أن عثمان بن عفان أراد بناء المسجد فكره الناس وأحبوا أن يدعه قال: عثمان: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من بنى مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة» وفي رواية: «بنى الله له كهيئته في الجنة» وفي لفظ: «من بنى مسجداً يبتغي به وجه الله بنى الله له مثله في الجنة»[(٤)] رواه أحمد والشيخان في «الصحيحين» والترمذي وصححه وابن ماجه والبغوي وكذا روى ابن ماجه عن علي، وروى أحمد عن ابن عباس بسند صحيح «من بنى لله مسجداً ولو كمفحص قطاة لبيضها بنى الله له بيتاً في الجنة» والطبراني عن أبي أمامة بسند صحيح «من بنى لله مسجداً بنى الله له في الجنة أوسع منه».

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في حرمة الصلاة (٢٦١٧)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: لزوم المساجد وانتظار الصلاة (٨٠٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: فضل من غدا إلى المسجد وراح (٦٦٢)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا (٦٦٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد (٦٦٠)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: فضل إخفاء الصدقة (١٠٣١).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: من بنى مسجداً (٤٣٩)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل بناء المساجد والحث عليها (٥٣٣).

وعن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: «من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد فليقل لا ردها الله عليك فإن المساجد لم تبن لهذا»(١) رواه مسلم، وعن عائشة قالت: أمر رسول الله ﷺ ببناء المسجد في الدور وأن ينظف ويتطيب(٢) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه، وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: نهى رسول الله ﷺ عن تناشد الأشعار في المسجد وعن البيع والاشتراء فيه وأن يتحلق الناس قبل الصلاة في المسجد(٣) رواه أبو داود والترمذي، وعن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد فقولوا لا أربح الله تجارتك وإذا رأيتم من ينشد ضالة فقولوا لا رد الله عليك»(٤) رواه الترمذي والدارمي والله أعلم.

﴿فَعَسَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ المتمسكين بطاعة الله التي يؤدي إلى الجنة، ذكر بصيغة التوقع قطعاً لأطماع المشركين في الاهتداء والانتفاع بأعمالهم وتوبيخاً لهم في القطع بأنهم مهتدون فإن هؤلاء مع كمالهم إذا كان ابتدائهم دائراً بين عسى ولعل فما ظنك بأضدادهم ومنعاً للمؤمنين بأن يغتروا بأعمالهم ويتكلوا عليها، أخرج أبو نعيم عن علي رضي الله عنه قال: قال: رسول الله ﷺ: «إن الله تبارك وتعالى أوحى إلى نبي من أنبياء بني إسرائيل قل لأهل طاعتي من أمتك: أن لا يتكلوا على أعمالهم فإني لا أنا أصيب عبد الحساب يوم القيامة أشاء أعدبه إلا عذبته وقل لأهل معصيتي من أمتك: أن لا تلقوا بأيديكم فإني أغفر الذنوب العظيمة ولا أبالي» والله أعلم.

أخرج مسلم وابن حبان وأبو داود عن النعمان بن بشير قال: كنت عند منبر رسول الله ﷺ في نفر من أصحابه، فقال: رجل منهم: ما أبالي أن لا أعمل الله عملاً بعد الإسلام إلا أن أسقي الحاج، وقال آخر: بل عمارة المسجد الحرام، وقال آخر: بل الجهاد في سبيل الله خير مما قلتم فزجرهم عمر وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: النهي عن نشد الضالة في المسجد وما يقوله من سمع الناشد (٥٦٨).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: اتخاذ المساجد في الدور (٤٥٤)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الجمعة، باب: ما ذكر في تطييب المساجد (٥٩٠)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد والجماعات، باب: تطهير المساجد وتطييبها (٧٥٨).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في كراهية البيع والشراء وإنشاد الضالة والشعر في المسجد (٣١٩).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع ، باب: النهي عن البيع في المسجد (١٣٢١).

رسول الله ﷺ وذلك يوم الجمعة ولكن إذا صليت الجمعة دخلت على رسول الله ﷺ فاستفتيته فيما اختلفتم فيه فأنزل الله تعالى:

﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِندَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٩﴾ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ اللَّهِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴿٢٠﴾ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿٢١﴾ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٢﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٣﴾ قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٤﴾﴾.

﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ﴾ الآية(١) وأخرجه الفريابي عن ابن سيرين قال: قدم علي بن أبي طالب مكة فقال: للعباس أي عم ألا تهاجر ألا تلحق برسول الله ﷺ؟ فقال: أعمر المسجد الحرام وأحجب البيت فأنزل الله تعالى هذه الآية.

قال البغوي: قال: ابن عباس قال: العباس حين أسر يوم بدر لئن سبقتمونا بالإسلام والهجرة والجهاد لقد كنا نعمر المسجد الحرام ونسقي الحاج فأنزل الله تعالى هذه الآية وأخبر أن عمارتهم المسجد الحرام وقيامهم على السقاية لا ينفعهم مع الشرك بالله والإيمان بالله والجهاد مع النبي ﷺ مما هم عليه، وقال البغوي قال: الحسن والشعبي ومحمد بن كعب القرظي وكذا أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي أنها نزلت في علي بن أبي طالب والعباس بن عبد المطلب وطلحة بن شيبة افتخروا فقال: طلحة: أنا صاحب البيت بيدي مفاتيحه وقال العباس: أنا صاحب السقاية والقائم عليها، وقال علي ما أدري ما يقولون لقد صليت إلى القبلة ستة سنة يعني قبل الناس وأنا صاحب الجهاد فأنزل الله: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ السقاية والعمارة مصدران من أسقى وعمر فلا بد هٰهنا من تقدير أما أن يقال

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضل الشهادة في سبيل الله تعالى (١٨٧٩).

بحذف المضاف في المشبه أو في المشبه به فيقال: أجعلتم أهل سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن أو يقال أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد كإيمان من آمن بالله وجهاد من جاهد، وإما أن يقال المصدر بمعنى الفاعل يعني ساقي الحاج وعامر المسجد الحرام كقوله تعالى: ﴿ٱلْعَٰقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ﴾(١) يؤيده قراءة عبد الله بن الزبير أجعلتم سقاة الحاج وعمرة المسجد الحرام... على جمع الساقي والعامر، والاستفهام للإنكار فإن كان نزول الآية في اختلاف المؤمنين بالمشركين كما يدل عليه قول ابن عباس ومحمد بن كعب وغيرهما فلا خفاء في إنكار المشابهة بين المشركين وأعمالهم المحبطة بالمؤمنين وأعمالهم المثبتة وإن كان نزولها في اختلاف المؤمنين كما روى مسلم عن النعمان بن بشير، فالمراد بعمارة المسجد بنائها دون إدامة الذكر والصلاة فيها فإن دوام الذكر أفضل من الجهاد لقوله ﷺ: «ما من شيء أنجى من عذاب الله من ذكر الله»(٢) رواه مالك والترمذي وابن ماجه من حديث معاذ بن جبل، ورواه البيهقي في الدعوات الكبير من حديث عبد الله بن عمر وزاد قالوا: ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: «ولا الجهاد في سبيل الله إلا أن يضرب بسيفه حتى ينقطع» وقوله ﷺ: «ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفها في درجاتكم وخير لكم من إنفاق الذهب والورق وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم؟ قالوا: بلى، قال: ذكر الله»(٣) رواه أحمد والترمذي وابن ماجه عن أبي الدرداء ورواه مالك موقوفاً على أبي الدرداء، وعن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ سئل أي العباد أفضل وأرفع درجة عند الله يوم القيامة؟ قال: الذاكرون الله كثيراً والذاكرات، وقيل: يا رسول الله ومن الغازي في سبيل الله؟ قال: لو ضرب بسيفه في الكفار حتى ينكسر أو يختضب دماً فإن الذاكر لله أفضل منه درجة»(٤) رواه أحمد والترمذي وقال: حديث غريب والله أعلم.

﴿لَا يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ﴾ تقرير لعدم المشابهة ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ هذا يؤيد قول من قال: أن المراد عدم الاستواء بين نعل المؤمنين من الإيمان والجهاد وفعل

---

(١) سورة طه، الآية: ١٣٢.

(٢) أخرجه الترمذي موقوفاً على معاذ في كتاب: الدعوات (٣٥٩٥).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٣٧٧)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: فضل الذكر (٣٧٩٠).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٣٧٦).

المشركين من سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام، والمعنى والله لا يهدي القوم الظالمين بالشرك فكيف يساوون الذين هداهم الله ووفقهم للحق والصواب، وقيل: المراد بالظالمين الذين يحكمون بالمساواة بينهم وبين المؤمنين والله أعلم.

قصة استقاء من زمزم

روى البخاري وغيره عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ: جاء إلى السقاية فاستسقى، فقال: العباس: يا فضل اذهب إلى أمك فأت رسول الله ﷺ بشراب من عندها، فقال: اسقني، فقال: يا رسول الله إنهم يجعلون أيديهم فيه، قال: اسقني فشرب منه ثم أتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال: اعملوا فإنكم على عمل صالح، ثم قال: لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل على هذه وأشار إلى عاتقه»[١] وروى مسلم عن بكر بن عبد الله المزني قال: كنت جالساً مع ابن عباس رضي الله عنهما عند الكعبة فأتاه أعرابي فقال: مالي أرى بني عمكم يسقون العسل واللبن وأنتم تسقون النبيذ أمن حاجة بكم أم من بخل؟ فقال: ابن عباس رضي الله عنهما: الحمد لله ما بنا من حاجة ولا بخل قدم النبي ﷺ على راحلته وخلفه أسامة فقال: أحسنتم وأجملتم كذا فاصغواوا فلا نريد أن نغير ما أمر به رسول الله ﷺ[٢] ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً﴾ أعلى رتبة وأكثر كرامة ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ من الذين افتتحوا بعمارة المسجد الحرام وسقاية الحاج أو ممن لم يستجمع هذه الصفات من المؤمنين ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾ الناجون من النار الواصلون إلى الجنة والدرجات العلى دون المشركين وإن كانوا سقاة الحاج وعمار المسجد ﴿يُبَشِّرُهُمْ﴾ قرأ حمزة بالتخفيف من الأفعال والباقون بالتشديد من التفعل ﴿رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا﴾ أي في الجنات ﴿نَعِيمٌ مُّقِيمٌ﴾ دائم تنكير المبشر به للإشعار بأنه وراء التعيين والتعريف ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ أكد الخلود بالتأبيد لأنه قد يستعمل للمكث الطويل ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ يستحقر دونه ما استوجبوا لأجله أو نعم الدنيا والله أعلم.

﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا أباءكم وإخوانكم أولياء إن استحبوا الكفر على الإيمان﴾ قال: البغوي: قال: مجاهد هذه الآية متصلة بما قبلها نزلت في قصة العباس

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: سقاية الحاج (١٦٣٥).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: وجوب المبيت بمنى ليالي أيام التشريق والترخيص في تركه لأهل السقاية (١٣١٦)، وأخرجه أبو داود في كتاب: المناسك، باب: في نبيذ السقاية (٢٠٢١).

وطلحة وامتناعهما من الهجرة، وقال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس لما أمر النبي ﷺ الناس بالهجرة فمنهم من تعلق به أهله وولده يقولون ننشدك بالله أن يقنعنا فيرق عليهم فيقيم عليهم ويدع الهجرة فأنزل الله تعالى هذه الآية، وقال مقاتل: نزلت في التسعة الذين ارتدوا عن الإسلام ولحقوا بمكة فنهى الله المؤمنين عن ولايتهم وأنزل هذه الآية يعني لا تتخذوهم أولياء بطانة وأصدقاء فتفشون إليهم أسراركم وتؤثرون المقام معهم على الهجرة إت استحبوا أي: اختاروا الكفر على الإيمان كذا روى الثعلبي عنه. ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ﴾ فيطلعهم على عورات المسلمين ويؤثرون المقام. . . معهم على الهجرة والجهاد ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ لوضعهم الموالاة في غير موضعه فإن محل موالاة المسلمين المسلمون قال: البغوي لما نزلت الآية المذكورة قال: الذين أسلموا ولم يهاجروا إن نحن هاجرنا ضاعت أموالنا وذهبت تجارتنا وخربت دورنا وقطعنا أرحامنا فنزلت ﴿قُلْ﴾ يا محمد للمتخلفين عن الهجرة ﴿إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ﴾ قرأ أبو بكر عن عاصم وعشيراتكم بالألف على الجمع والباقون بلا ألف يعني أقربائكم مأخوذ من العشرة ﴿وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا﴾ أي: أكسبتموها ﴿وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا﴾ أي: فوت وقت رواجها ونفاقها ﴿وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ﴾ فقعدتم لأجله عن الهجرة والجهاد ﴿فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ﴾ جواب ووعيد، قال: عطاء: بقضائه يعني بالعقوبة العاجلة والآجلة وقال مجاهد ومقاتل: بفتح مكة ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ الخارجين عن طاعة الله تعالى أي: لا يرشدهم، قال: البيضاوي: المراد الحب الاختياري يعني إيثار هذه الأشياء وترك إمتثال أوامر الله تعالى ورسوله ﷺ دون الحب الطبيعي فإنه لا يدخل تحت التكليف والتحفظ عنه، قلت: وكمال الإيمان أن يكون الطبيعة تابعة للشريعة فلا يقتضي الطبيعة إلا ما يأمره الشريعة، قال: رسول الله ﷺ: «من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد اكتمل الإيمان» وفي رواية «فقد استكمل إيمانه»[1] رواه أبو داود عن أبي أمامة والترمذي عن معاذ بن أنس مع تقديم وتأخير، وفي «الصحيحين» عن أنس قال: قال: رسول الله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين»[2]، والمراد لا يؤمن إيماناً كاملاً وفيهما عنه قال: قال:

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٥٢١)، وأخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (٤٦٦٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: حب الرسول ﷺ من الإيمان (١٥)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان باب: وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد والوالد (٤٤).

رسول الله ﷺ: «ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ومن أحب عبداً لا يحب إلا لله ومن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار»(١) قلت: وجد أن حلاوة الإيمان عبارة عن الاستلذاذ به كما يستلذذ الرجل بالشهوات الطبيعية، وذلك كمال الإيمان ولا يكتسب ذلك إلا من مصاحبة أرباب القلوب الصافية والنفوس الزاكية رزقنا الله سبحانه وهذه الآية وما ذكرنا من الأحاديث يوجب افتراض اكتساب التصوف من خدمة المشايخ رضي الله عنهم أجمعين، ومعنى قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِى ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ يعني لا يرشدهم إلى معرفته، قال: البيضاوي: في الآية تشديد عظيم وقل من يتخلص عنه، قلت ذلك القليل هو الصوفية العلية، قال: صاحب المدارك الآية تنعي على الناس ما هم عليه من رخاوة عقد الدين واضطراب حبل اليقين إذ تجد من أورع الناس من يستجب دينه على الآباء والأبناء والأموال وحظوظ الدنيا، قلت: إلا من أعطاه الله معرفته فيقول ما قال: الشاعر بالفارسية:

انكس كه تراشناخت جان راچه كند فرزند وعيال وخان ومان راچه كند

ديوانه كنى هردوجها نش بخشى ديوانه توهر دوجها نراچه كند

﴿لَقَدۡ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوۡمَ حُنَيۡنٍ إِذۡ أَعۡجَبَتۡكُمۡ كَثۡرَتُكُمۡ فَلَمۡ تُغۡنِ عَنكُمۡ شَيۡـًٔا وَضَاقَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡأَرۡضُ بِمَا رَحُبَتۡ ثُمَّ وَلَّيۡتُم مُّدۡبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمۡ تَرَوۡهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٧﴾﴾.

﴿لَقَدۡ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ﴾ يوم بدر وقينقاع والأحزاب والنضير أو قريظة والحديبية وخيبر وفتح مكة وغيرها قال: رسول الله ﷺ: «نصرت بالرعب مسيرة شهر»(٢) ﴿وَيَوۡمَ حُنَيۡنٍ﴾ عطف على مواطن إما بتقدير المضاف في المعطوف يعني مواطن حنين أو

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: حلاوة الإيمان (١٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان (٤٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: قول النبي ﷺ «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً» (٤٣٨)، وأخرجه مسلم في أول كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٥٢١).

في المعطوف عليه يعني في أيام مواطن كثيرة أو يفسر المواطن بالأوقات كمقتل الحسين رضي الله عنه ﴿إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ وكانوا اثني عشر ألفاً أو أربعة عشر ألفاً كما سيجيء في القصة والكفار أربعة الآف كذا جزم غير واحد، وجزم الحافظ وغيره بأنهم كانوا ضعف عدد المسلمين أو أكثر من ذلك فعلى هذا كان المشركون أربعة وعشرين ألفاً أو ثمانية وعشرين ألفاً، وقوله إذ أعجبتكم بدل من يوم حنين ولم يمنع إبداله منه أن يعطف على موضع في مواطن فإنه لا يقتضي مشاركتهما فيما أضيف إليه المعطوف حتى يقتضي كثرتهم وإعجابهم كثرتهم في جميع المواطن، وحنين وادٍ بين مكة والطائف إلى جنب ذي المجاز قريب من الطائف بينه وبين مكة بضع عشر ميلاً حارب فيه رسول الله ﷺ هوازن وهو قبيلة كبيرة من العرب فيها عدة بطون وهو هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس بن غيلان بن إلياس بن مضر وثقيف بطن منها.

قصة غزوة حنين

قال أئمة المغازي: لما فتح رسول الله ﷺ مكة في رمضان سنة ثمان من الهجرة مشت أشراف هوازن وثقيف بعضها إلى بعض وأشفقوا أن يغيروهم رسول الله ﷺ وقالوا: قد فرغ لنا فلاناً ناحية له دوننا والرأي أن نغزوه فأجمعوا أمركم فسيروا في الناس وسيروا إليه قبل أن يسير إليكم، فاجتمعت هوازن وجمعها مالك بن عوف بن سعد بن ربيعة النضري وأسلم بعد ذلك واجتمع إليه مع هوازن ثقيف كلها ونصر وجشم كلها وسعد بن بكر ناس من بني هلال وهم قليل لا يبلغون مائة ولم يشهدها من قيس بن غيلان ولم يحضرها من هوازن كعب ولا كلاب مشى فيها ابن أبي براء فنهاها عن الحضور، وقال: والله لو نادى أي عادى محمد ما بين المشرق والمغرب لظهر عليهم، وكان في جشم دريد بن الصمة ابن ستين ومائة سنة أو عشرين ومائة سألوا دريد الرئاسة عليهم لرأيه قال: ما أبصر ولا أستمسك على الدابة ولكن أحضر معكم لأن أشير عليكم برأي على أن لا تخالفوني فإن تخالفوني لا أخرج فجاءه مالك بن عوف وكان أمر الناس إليه وهو ابن ثلاثين سنة فقال: لا نخالفك، فلما أجمع مالك المسير إلى رسول الله ﷺ أمر الناس فخرجوا معهم بأموالهم ونسائهم ثم انتهى إلى أوطاس فعسكر به وجعلت الأمداد تأتيه من كل جهة وأقبل دريد بن الصمة فقال: مالي أسمع بكاء الصغير ورغاء البعير ونهيق الحمير ويعار الشاة وخوار البقر قالوا: ساق مالك مع الناس أبنائهم ونسائهم وأموالهم، فقال: دريد لمالك: لم سقت؟ قال: أردت أن أجعل خلف كل إنسان أهله وماله يقاتل عنهم فقال: دريد: هذا راعي ضأن ماله وللحرب وصفق دريد إحدى يديه على الأخرى تعجباً

هل يرد المنهوم شيء إنها إن كانت لك لم ينفعك إلا رجل بسيفه ورمحه وإن كانت عليك فضحت في أهلك ومالك ارفع النساء والذراري والأموال إلى عليا قومهم وممتنع بلادهم ثم الق القوم على متون الخيل والرجال فإن كانت لك لحق بك من وراءك وإن كانت عليك فقد أحرزت أهلك ومالك، قال: مالك: لا أفعل قد كبرت وكبر عقلك فغضب دريد ثم قال: دريد: يا معشر هوازن ما فعلت كعب وكلاب، قالوا: ما شهد منهم أحد قال: غاب الحد والجد لو كان يوم علاء ورفعة ما تخلفوا عنه يا معشر هوازن ارجعوا وافعلوا ما فعل هؤلاء فأبوا عليه، قال: فمن شهدها منكم؟ قالوا: عمرو بن عامر وعوف بن عامر، قال: ذانك جذعان من بني عامر لا ينفعان ولا يقران، قال: لدريد: هل من رأي غير هذا قد أمر القوم، قال: دريد: نعم تجعل كميناً يكونون لك عوناً إن حمل القوم عليك جاء هم الكمين من خلفهم وكررت أنت بمن معك وإن كانت الحملة لك لم يفلت من القوم أحد فذلك حين أمر مالك أن يكونوا كمناً في الشعاب وبطون الأودية فحملوا الأولى التي انهزم فيها أكثر أصحاب رسول الله ﷺ. ولما بلغ رسول الله ﷺ خبر هوازن وما عزموا عليه أراد التوجه إلى قتالهم واستخلف عتاب بن أسيد أميراً على مكة وهو ابن عشرين سنة ومعاذ بن جبل يعلمهم السنن والفقه.

وروى البخاري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال حين أراد حنيناً منزلنا غداً إن شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر واستعار من صفوان بن أمية أدرعاً وسلاحاً فقال: أغصباً يا محمد أم عارية؟ قال: «بل عارية... مضمونة فأعطى له مائة درع بما يكفيهما من السلاح»[١] كذا روى ابن إسحاق عن جابر وأبو داود وأحمد عن أمية بن صفوان، قال: السهيلي واستعار من نوفل بن الحارث بن عبد المطلب ثلاثة آلاف رمح فقال: كأني أنظر إلى رماحك هذه في تقصف ظهر المشركين. فخرج رسول الله ﷺ في اثني عشر ألف من المسلمين عشرة آلاف من أهل المدينة وألفين من أهل مكة يوم السبت بست خلون من شوال سنة، روى أبو الشيخ عن محمد بن عبيد الله الليثي كان مع رسول الله ﷺ من أهل المدينة عشرة الآف أربعة آلاف من الأنصار ومن كل من جهينة ومزينة وأسلم وغفار وأشجع ألف ومن المهاجرين وغيرهم ألف، وقال عروة والزهري قدم رسول الله ﷺ مكة باثني عشر ألف وأضيف إليهم ألفان منالطلقاء فكانوا أربعة عشر

---

(١) وأخرجه أحمد في مسند الملكين (٧٦٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الإجارة، باب: في تضمين العارية (٣٥٥٩).

ألفاً، قال: ابن عقبة ومحمد بن عمر: لما خرج رسول الله ﷺ إلى حنين خرج معه أهل مكة لم يغادر منهم أحداً ركباناً ومشاة حتى خرجن معه النساء يمشين على غير دين نظاراً ينظرون ويرجون الغنائم ولا يكرهون أن يكون الصدمة لرسول الله ﷺ وكان معه أبو سفيان بن حرب وصفوان بن أمية وكانت امرأته مسلمة وهو مشرك لم يفرق بينهما ومع النبي ﷺ زوجتيه أم سلمة وميمونة ضربت لهما قبة.

روى ابن إسحاق والترمذي وصححه النسائي وابن حبان عن الحارث بن مالك قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حنين ونحن حديثوا عهد بالجاهلية وكانت لكفار قريش ومن سواهم شجرة عظيمة وعند الحاكم في الإكليل سدرة خضراً يقال لها ذات أنواط يأتونها كل سنة فيعلقون أسلحتهم عليها ويذبحون عندها ويعكفون عليها يوماً، ونحن نسير مع رسول الله ﷺ سدرة خضراً عظيمة، فتنادينا يا رسول الله اجعل ذات نواط كما لهم ذات أنواط فقال: رسول الله ﷺ الله أكبر الله أكبر قلتم والذي نفسي بيده كما قال: موسى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ إنها لسنن لتركبن سنن من قبلكم حذو القدة بالقده[١]، وعن سهيل بن حنظلة رضي الله عنه قال: جاء فارس فقال: يا رسول الله طلعت جبل كذا وكذا فإذا هوازن جاءت عن بكرة أبيها بظعنهم ونعمهم وشاءهم اجتمعوا فتبسم رسول الله ﷺ وقال: «تلك غنيمة المسلمين إن شاء الله تعالى، ثم قال: من يحرسنا الليلة؟ قال: أنس بن مالك أبي مرثد: أنا يا رسول الله ﷺ: قال: «فاركب واستقبل هذا الشعب حتى تكون أعلاه ولا تغرن من قبلك» فلما صلى رسول الله ﷺ الصبح فإذا هو قد جاء، فقال: إني انطلقت حتى كنت في أعلا هذا الشعب حيث أمرني رسول الله ﷺ فلما أصبحت طلعت الشعبين كلاهما فنظرت فلم أرى أحداً، فقال: رسول الله ﷺ: «قد أوجبت فلا عليك أن لا تعمل بعدها»[٢] رواه أبو داود والنسائي.

وبعث رسول الله ﷺ عبد الله بن حدرد ليكشف خبر هوازن فدخل فيهم فأقام فيهم يوماً أو يومين فسمع من مالك يقول لأصحابه إن محمداً لم يقاتل قوماً قبل هذه المرة إنما كان يلقى قوماً أغماراً لا علم لهم بالحرب فيظهر عليهم فإذا كان السحر فصفوا مواشيكم ونسائكم وأبنائكم من ورائكم ثم يكون الجملة منكم واكسروا جفون سيوفكم فتلقون

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم (٢١٨٠).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في فضل الحرس في سبيل الله عز وجل (٢٤٩٩).

بعشرين ألف سيف مكسورة الجفون واحملوا حملة رجل واحد واعلموا أن الغلبة لمن حمل أولاً كذا روى ابن إسحاق عن جابر بن عبد الله وعمرو بن شعيب وعبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، وروى محمد بن عمر عن أبي بردة بن قال: كنا بأوطاس نزلنا تحت شجرة عظيمة نزل رسول الله ﷺ تحتها فإذا رسول الله ﷺ جالس وعنده رجل جالس فقال: إن هذا الرجل جاءني وأنا نائم فسل سيفي ثم قام به على رأسي فانتبهت وهو يقول: يا محمد من يمنعك مني؟ فقالت: «الله» فسللت سيفي وقلت يا رسول الله دعني أضرب عنق عدو الله فإنه من عيون المشركين، فقال: لي: «أسكت يا أبا بردة فما قال: له شيئاً ولا عاقبه فقال: يا أبا بردة إن الله مانعي وحافظي حتى يظهر دينه على الدين كله».

وروى أبو نعيم والبيهقي أن رسول الله ﷺ انتهى حنيناً مساء الليلة الثلاثاء لعشر خلون من شوال وبعث بن عوف ثلاثة من هوازن ينظرون إلى رسول الله ﷺ وأصحابه وأمرهم أن يتفرقوا في العسكر فرجعوا إليهم وقد تفرقت أوصالهم فقال: ويلكم ما شأنكم؟ فقالوا: رأينا رجالاً بيضاً على خيل بلق فوالله ما تماسكنا أصابنا ما ترى والله ما نقاتل أهل الأرض إنما نقاتل أهل السماء وإن أطعتنا رجعت بقومك فإن الناس إن رأوا مثل الذي رأينا أصابهم مثل الذي أصابنا، فقال: أف لكم بل أنتم أجبن أهل العسكر فحبسهم عنده فرقا أن يشيع ذلك الرعب في العسكر، وقال: دلوني على رجل شجاع فاجمعوا على رجل فخرج ثم رجع إليه وقد أصابه نحو ما أصاب من قبله منهم فقال: مثل الذي قالت الثلاثة، قال: محمد بن عمر لما كان ثلثا الليل عمد مالك بن عوف إلى أصحابه فعبَّأهم في وادي حنين وهو واد أخوف خطوطه ذو شعاب ومضائق وفرق الناس فيها وقال لهم: أن يحملوا على رسول الله ﷺ وأصحابه حملة رجل واحد، وعبَّأ رسول الله ﷺ أصحابه وصفهم صفوفاً في السحر ووضع الألوية والرايات في أهلها ولبس درعين والمغفر والبيضة واستقبل الصفوف وطاف عليها بعضها لخلف بعض يتحدرون فحضهم على القتال وبشرهم بالفتح إن صدقوا وصبروا، وقدم خالد بن وليد في بني سليم وأهل مكة وجعل ميمنة وميسرة وقلباً وكان رسول الله ﷺ فيه.

روى أبو الشيخ والحاكم وصححه والبزار وابن مردويه عن أنس قال: لما اجتمع يوم حنين أهل مكة وأهل المدينة أعجبتهم كثرتهم فقال: القوم: اليوم والله نقاتل، ولفظ البزار قال: غلام من الأنصارلن نُغْلَبَ اليوم من قلة فما هو إلا أن لاقينا عدونا فانهزم القوم وولوا مدبرين، وفي رواية يونس بن بكر في زيارات المغازي كره رسول الله ﷺ ما

قالوا: وما أعجبتهم كثرتهم، وكذا روى ابن المنذر عن الحسن وذلك قوله تعالى: ﴿إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ ﴿فَلَمْ تُغْنِ﴾ أي: الكثرة ﴿عَنكُمْ شَيْئًا﴾ من الإغناء أو من أمر العدو ﴿وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ ما مصدرية والباء بمعنى مع أي: مع رحبها أي: سعتها، أو المعنى ملتبسة برحبها على أن الجار والمجرور في موضع الحال كقولك دخلت عليه بثياب السفر أي: ملتبساً بها يعني أن الأرض من مع سعتها لا تجدون فيها مقراً تطمئن إليه نفوسكم من شدة الرعب أو لا تبؤون السفر ملتبساً بها يعني أن الأرض مع سعتها لا تجدون فيها كمن لا يسعه مكانه ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُم﴾ الكفار ظهوركم خطاب إلى الذين انهزموا من المؤمنين ﴿مُّدْبِرِينَ﴾ منهزمين الأدبار الذهاب إلى خلف ضد الإقبال. روى ابن إسحاق وأحمد وابن حبان عن جابر وأبو يعلى ومحمد بن عمر عن أنس قال: جابر لما استقبلنا وادي حنين انحدرنا من أخوف ذو خطوط له مضائق وشعب، وقد كان القوم سبقونا إلى الوادي فكمنوا في شعابه وأخبائه ومضائقه وتهيئوا عدواً فوالله ما رأينا ونحن منحطون إلا الكتائب قد شدوا علينا شدة رجل واحد وكانوا رماة، وقال أنس استقبلنا من هوازن شيء لا والله ما رأيت مثله في ذلك الزمان قط من الكثرة وله بسواد وقد ساقوا نسائهم وأبنائهم وأموالهم ثم صفوا صفوفاً فجعلوا النساء فوق الإبل وراء صفوف الرجال ثم جاؤوا بالإبل والبقر والغنم فجعلوها وراء ذلك لئلا يفروا بزعمهم فلما رأينا ذلك السواد حسبناه رجالاً كلهم فلما انحدرنا من الوادي، فبينا نحن فيه في غلس الصبح أن شعرنا إلا بالكتائب قد خرجت من مضيق الوادي وشعبه فحملوا حملة رجل واحد فانكشف أوائل الخيل بني سليم مولية وتبعهم أهل مكة وتبعهم الناس منهزمين ما يلوون على شيء وارتفع النقع فما منا أحد يبصر كفه، قال: جابر: وانحاز رسول الله ﷺ ذات اليمين ثم قال: «أيها الناس هلم إلي أنا رسول الله أنا محمد بن عبد الله».

روى البخاري وابن أبي شيبة وابن مردويه والبيهقي عن ابن إسحاق قال: رجل للبراء بن عازب يا أبا عمارة أفررتم يوم حنين؟ قال: لا والله ما ولى رسول الله ﷺ ولكنه خرج شبان أصحابه حسراً ليس عليهم كثير سلاح فلقوا قوماً رماة لا يكاد يسقط لهم سهم فلما لقيناهم وحملنا عليهم انهزموا فأقبل الناس على الغنائم فاستقبلونا بالسهام كأنها رجل جراد ما يكادون يخطؤون وأقبلوا هناك إلى رسول الله ﷺ وهو على بغلته البيضاء وأبو سفيان بن الحارث يقود به، فنزل رسول الله ﷺ ودعا واستنصر وقال: «أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب» وفي رواية قال: البراء: كنا إذا احمر البأس نتقي به وإن الشجاع منا

الذي يحاذيه يعني النبي ﷺ(١). قال: ابن إسحاق لما انهزم الناس تكلم رجال في أنفسهم من الضغن، فقال: أبو سفيان بن حرب وكان إسلامه بعد مدخولاً لا ينتهي هزيمتهم دون البحر وأن الأزلام لمعه في كنانة وصرح جبلة ابن الحنبل، وقال ابن هشام كلدة بن الحنبل وأسلم بعد ذلك وهو مع أخيه لأمه صفوان بن أمية وصفوان مشرك في المدة التي جعل له رسول الله ﷺ السحر اليوم فقال: له صفوان: أن أسكت فوالله لأن يرميني رجل من قريش أحب إلي من يرميني من هوازن.

روى ابن سعد وابن عساكر عن عبد المالك بن عبيد والطبراني والبيهقي وابن عساكر وأبو نعيم عن عكرمة قالا: قال: شيبة بن عثمان: لما كان عام الفتح ودخل رسول الله ﷺ مكة عنوة وغزا حنيناً، قلت: أسير مع قريش إلى هوازن فعسى إن اختلطوا أصيب محمداً غرة وتذكرت أبي وقتله حمزة وعمي وقتله علي بن أبي طالب فقلت: اليوم أدرك ثأري من محمد وأكون أنا الذي قمت بثأر قريش كلها وأقول لو لم يبق من العرب والعجم إلا أتبع محمداً ما تبعته أبداً فكنت مرصداً لما خرجت، لا يزداد الأمر في نفسي إلا قوة، فلما انهزم أصحابه جئته من عن يمينه فإذا بالعباس قائم عليه درع بيضاء فقلت: عمه لن يخذله فجئته عن يساره فإذا بأبي سفيان بن الحارث فقلت: ابن عمه لن يخذله فجئته من خلفه فلم يبق إلا أن أسوره سورة بالسيف إذا ارتفع إلي فيما بيني وبينه شواظ من نار كأنه برق فخفت أن يتخمشني فوضعت على بصري خوفاً عليه ومشيت القهقرى وعلم أنه ممنوع، فالتفت إلي وقال: «يا شيبة أدن مني» فدنوت منه فوضع يده على صدري، وقال: «اللهم أذهب عنه الشيطان» فرفعت إليه رأسي وهو أحب إليّ من سمعي وبصري وقلبي، ثم قال: «يا شيبة قاتل الكفار» قال: فتقدمت بين يديه أحب والله أن أقيه بنفسي كل يء فلما انهزمت هوازن ورجع إلى منزله دخلت عليه، فقال: «الحمد لله الذي أراد بك خيراً» ثم حدثني بما هممت به ﷺ.

وروى محمد بن عمر عن النضر بن الحارث كان يقول الحمد لله الذي أكرمنا بالإسلام ومنَّ علينا بمحمد ﷺ ولم نمت على ما مات عليه الآباء فذكر حديثاً طويلاً ثم قال: خرجت مع قوم من قريش هم على دينهم بعد وأبي سفيان بن حرب وسفيان بن أمية وسهيل بن عمرو ونحن نريد إن كانت دبرة على محمد أن نغير عليه فيمن يغير عليه، فلما

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: من قاد دابة غيره في الحرب (٢٦٨٤)، وأخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: في غزوة حنين (١٧٧٦).

تراءت الفئتان ونحن في خير المشركين حملت هوازن حملة واحدة ظننا أن المسلمين لا يجترونها أبداً ونحن معهم وأنا أريد وعمدت له فإذا هو في وجوه المشركين واقف على بغلة شهباء وحوله رجال بيض الوجوه فأقبلت عامداً إليه فصاحوا بي إليك إليك فرعب فؤادي وأرعدت جوارحي، قلت: هذا مثل يوم بدر أن الرجل لعلي حق إنه لمعصوم وأدخل الله قلبي الإسلام وغيَّره عما كنت أهم به الحديث بطوله.

وروى محمد بن عمر عن أبي قتادة قال: مضى سرعان الناس منهزمين حتى دخلوا مكة ساروا يوماً وليلة يخبرون أهل مكة بهزيمة رسول الله ﷺ، وعتاب بن أسيد يومئذٍ أميرٌ على مكة ومعه معاذ بن جبل فجاءهم أمر غمهم وسرَّ بذلك قوم من أهل مكة وأظهروا الشماتة، وقال قائل منهم: يرجع العرب إلى دين أبائها وقد قتل محمد وتفرق أصحابه فتكلم عتاب بن أسيد يومئذٍ فقال: إن قُتِلَ محمد ﷺ فإن دين الله قائم والذي يعبده محمد حي لا يموت فما أمسوا من ذلك اليوم حتى جاء الخبر أن رسول الله ﷺ أوقع هوازن، فسر عتاب بن أسيد ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما وكبت الله من. . . هناك ممن كان يسر بخلاف ذلك فرجع المنهزمون إلى رسول الله ﷺ فلحقوه بأوطاس وقد راحل منها إلى الطائف.

فائدة

قال أنس رضي الله عنه بقي رسول الله ﷺ وحده وقال العباس فيما روى عنه مسلم وابن إسحاق وعبد الرزاق: كنت مع رسول الله ﷺ يوم حنين فلزمت أنا وأبو سفيان بن الحارث رسول الله ﷺ فلم نفارقه ورسول الله ﷺ على بغلة له شهباء، فلما التقى المسلمون والكفار ولي المسلمون مدبرين فطفق رسول الله ﷺ يركض بغلة قبل الكفار وأنا آخذ بلجام بغلة رسول الله ﷺ أكفها أن لا يسرع وهو لا يألوا ما أسرع نحو المشركين وأبو سفيان بن الحارث آخذ بركاب رسول الله ﷺ، وفي أحاديث آخر أنه بقي مع رسول الله ﷺ جماعة قال: محمد بن يوسف الصالحي: في الجمع بين الأقوال المراد أنه بقي وحده متقدماً مقبلاً على العدو والذين ثبتوا كانوا وراءه والوحدة بالنسبة لمباشرة القتال وأبو سفيان بن الحارث وعباس كانوا يخدمونه في إمساك البغلة ونحو ذلك. واختلفوا في عدد الثابتين يوم حنين، قال: الكلبي: كان حول رسول الله ﷺ ثلاثمائة من المسلمين وانهزم سائر الناس وروى البيهقي عن حارثة بن النعمان لقد حزرت من بقي مع رسول الله ﷺ حين أدبر الناس فقلت: مائة، وروى أحمد والطبراني والحاكم وأبو نعيم برجال ثقات عن ابن مسعود قال: كنت مع رسول الله ﷺ يوم حنين فولى الناس وثبت معه

ثمانون رجلاً من المهاجرين والأنصار فنكصنا على أعقابنا نحواً من ثمانين قدماً ولم نولهم الدبر، وروى البزار عن أنس أن أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً رضي الله عنهم ضرب كل منهم بضعة عشر ضربة، وروى ابن مردويه عن أبي عمر لم يبق مع رسول الله ﷺ مائة رجلاً ولا منا مائة بين نفي المائة وإثبات ثمانين، قال: محمد بن عمر: يقال أن رسول الله ﷺ، قال: لحارثة بن النعمان حين انكشف عنه الناس يوم حنين: «يا حارثة كم ترى الناس الذين ثبتوا» فنظرت عن يميني وعن شمالي فقلت هم مائة فما علمت أنهم مائة حتى كان يوم مررت على النبي ﷺ وهو يناجي جبرئيل عند باب المسجد فقال: جبرئيل: يا محمد من هذا، قال: حارثة بن النعمان، فقال: جبرئيل: هو أحد المائة الصابرة يوم حنين لو سلمت لرددت عليه فأخبر رسول الله ﷺ حارثة، قال: ما كنت أظن إلا دحية الكلبي واقف معك، وذكر النووي: أن الذين ثبتوا مع رسول الله ﷺ اثنا عشر رجلاً ووقع في شعر العباس بن عبد المطلب أن الذين ثبتوا معه كانوا عشرة فقط قوله:

نصرنا رسول الله في الحرب تسعة وفر من قد فر عنه فاقشعوا
وعاشرنا لا في الحمام بنفسه لما مسه في الله لا يتوجع

قال الصالحي قال: الحافظ لعل هذا هو الأثبت ومن زاد على ذلك يكون عجل في الرجوع فعد فيمن لم ينهزم وثبت أربع من النساء أم سليم بنت ملحان وأم عمارة نسيت وأم سليط وأم الحارث، قال: الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ﴾ أي: رحمته التي استقروا بها وآمنوا ﴿عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ الذين انهزموا وإنما ذكر الرسول لأن السكينة إنما نزلت على المنهزمين ببركة وجود رسول الله ﷺ وبتوسطه نزلت على غيره وإعادة الجار للتنبيه على اختلاف حالهما، وقيل: المراد بالمؤمنين الذين ثبتوا مع رسول الله ﷺ ولم يفروا. أخرج الطبراني والحاكم وأبو نعيم والبيهقي في الدلائل عن ابن مسعود، قال: كنت مع رسول الله ﷺ يوم حنين فولى عنه الناس وبقيت معه في ثمانين رجلاً من المهاجرين والأنصار فكنا على أقدامنا نحواً من ثمانين قدماً ولم نولهم الدبر وهم الذين نزلت عليهم السكينة، قال: ابن عقبة: قام رسول الله ﷺ في الركابين وهو على البغلة فرفع يديه إلى الله تعالى يقول: «اللهم إني أنشدك ما وعدتني اللهم لا ينبغي لهم أن يظهر علينا» انتهى فقال: رسول الله ﷺ: «يا عباس نادِ يا معشر الأنصار يا أصحاب السمرة، يا أصحاب سورة البقرة» قال: العباس: وكان رجلاً صيّتاً فقلت: بأعلى صوتي أين الأنصار أين أصحاب السمرة أين أصحاب سورة البقرة قال: فوالله لكأنما عطفتهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها، وفي حديث عثمان بن أبي شيبة عند أبي القاسم البغوي

والبيهقي: «يا عباس اصرخ بالمهاجرين بايعوا تحت الشجرة وبالأنصار آووا ونصروا» قال: فما شبهت عطفة الأنصار على رسول الله ﷺ إلا عطفة الإبل على أولادها حتى نزل رسول الله ﷺ كأنه في خرجة فلرماح الأنصار كانت أخوف عندي على رسول الله ﷺ من رماح الكفار فقالوا: يا لبيك يا لبيك الحديث.

وروى أبو يعلى والطبراني برجال ثقات عن أنس أن رسول الله ﷺ أخذ يوم حنين كفاً من حصى أبيض فرمى به، وقال: «هزموا ورب الكعبة» وكان علي رضي الله عنه أشد الناس قتالاً بين يديه، وروى ابن سعد وابن أبي شيبة وأحمد وأبو داود. والبغوي وغيرهم في حديث طويل عن أبي عبد الرحمٰن يزيد الفهري واسمه كرز ولىَّ المسلمون مدبرين كما قال: الله تعالى فجعل رسول الله ﷺ يقول: «يا أيها الناس أنا عبد الله ورسوله» فاقتحم رسول الله ﷺ عن فرسه، وحدثني من كان أقرب إليه مني أنه أخذ حفنة من تراب فخشاه في وجوه القوم وقال: «شاهت الوجوه»(١) قال: يعلى بن عطاء أخبرنا أبناؤهم عن آبائهم قالوا: بقي منا أحد إلا امتلأت عيناه وفمه من التراب وسمعناه صلصلة من السماء كمر الحديد على الطست فهزمهم الله تعالى قال: الله تعالى.

﴿وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾ روى ابن أبي حاتم عن السدي الكبير قال: هم الملائكة، وروى أيضاً عن سعيد بن جبير قال: في يوم حنين: أمد الله تعالى رسول الله ﷺ بخمسة آلاف من الملائكة مسومين، وروى ابن إسحاق وابن المنذر وابن مردويه وأبو نعيم والبيهقي عن جبير بن مطعم قال: رأيت قبل هزيمة القوم والناس يقتتلون مثل البجاد الأسود أقبل من السماء حتى سقط بين القوم فنظرت فإذا نمل أسود قد ملأ الوادي ثم أشك أنها الملائكة ولم يكن إلا هزيمة القوم، وروى محمد بن عمر عن يحيى بن عبد الله عن شيوخ قومه من الأنصار قالوا: رأينا يومئذٍ كالبجد الأسود هوت من السماء ركاماً فنطرنا فإذا نمل مبثوث فإن كنا لننفضه عن ثيابنا فكان نصر الله أيدنا به، وروى مسدد في مسنده والبيهقي وابن عساكر عن عبد الرحمٰن مولى أم برثن قال: حدثني رجل كان من المشركين يوم حنين قال: التقينا أصحاب رسول الله ﷺ لم يقوموا لنا حلب شاة إن كفيناهم فبينا نحن نسوقهم في أدبارهم إذ التقينا صاحب البغلة فإذا هو رسول الله ﷺ وفي رواية إذ بينا وبينه رجال بيض حسان الوجوه قالوا: لنا شاهت الوجوه ارجعوا فرجعنا وركبوا أكتافنا وكانت إياها، وروى ابن مردويه والبيهقي وابن عساكر عن شيبة بن عثمان

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الجهاد ولاسير، باب: في غزوة حنين (١٧٧٦).

الحجبي قال: خرجت مع رسول الله ﷺ يوم حنين ما خرجت إسلاماً ولكن خرجت آنفاً أن يظهر هوازن على قريش فوالله إني لو أقف مع رسول الله ﷺ إذ قلت يا رسول الله إني لأرى خيلاً بلقاً قال: «يا شيبة إنه لا يراها إلا كافر» فضرب بيده على صدري وقال: «اللهم اهد شيبة» فعل ذلك ثلاث مرات فوالله ما رفع رسول الله ﷺ الثانية حتى ما أجد من خلق أحب إلي منه، فالتقى المسلمون فقتل من قتل ثم أقبل رسول الله ﷺ وعمر آخذ باللجام والعباس آخذ بالثغر فنادى العباس أين المهاجرين أين أصحاب سورة البقرة بصوت عال هذا رسول الله ﷺ فأقبل المسلمون والنبي ﷺ يقول.

أنــا الــنــبــي لا كــذب أنـا ابـن عـبـد الـمـطـلـب

فجالدوهم بالسيوف فقال: رسول الله ﷺ: «الآن حمي الوطيس» وروى محمد بن عمر عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: حدثني عدة من قومي شهدوا ذلك اليوم يقولون لقد رمى رسول الله ﷺ تلك الرمية من الحصباء فما من أحد إلا يشكوا القذى في عينه ولقد كنا نجد في صدورنا خفقاناً كوقع الحصا في الطساس ما يهدي ذلك الخفقان ولقد رأينا يومئذٍ رجالاً بيضاً على خيل بلق عليها عمائم حمر قد أرخوها بين أكتافهم بين السماء والأرض كتائب أي لا يعقلون ما يليقون ولا تستطيع أن نتأملهم من الرعب منهم قال: الله تعالى: ﴿وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ روى ابن أبي حاتم عن السدي الكبير قال: يعني قتلهم بالسيف، وروى البزار بسند رجاله ثقات عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: يوم حنين: «اجزروهم جزراً» وأومى بيده إلى الحلق، وروى البيهقي عن عبد الله بن الحارث عن أبيه قال: قتل من أهل الطائف يوم حنين مثل من قتل يوم بدر، يعني سبعين رجلاً واستشهد بحنين أيمن ابن أم أيمن وسراقة بن الحارث ويتيم بن ثعلبة ويزيد بن زمعة وأبو عامر الأشعري بأوطاس كما سيأتي، وروى محمد بن عمر عن محمد بن عبد الله بن صعصعة أن سعد بن عبادة جعل يصيح يا للخزرج ثلاثاً وأسيد بن حضير يا للأوس ثلاثاً فثابوا من كل ناحية كأنهم النحل يأوي إلى يعسوبها قال: أهل المغازي: فلحق المسلمون على المشركين فقتلوهم حتى أسرع القتل في ذراري المشركين فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال: «ما بال أقوام بلغ بهم القتل حتى بلغ الذرية ألا تقتل الذرية» فقال: أسيد بن الخضير يا رسول الله أولاد المشركين، فقال: رسول الله ﷺ: «أو ليس خياركم أولاد المشركين كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها فأبواه يهودانها وينصرانها» قال: محمد بن عمر قال: شيوخ ثقيف ما زال رسول الله ﷺ في طلبنا في ما نرى حتى أن الرجل منا ليدخل حصين الطائف وإنه ليظن أنه على أثره من

رعب الهزيمة قالوا: هزم الله تعالى أعداءه من كل ناحية وأتبعهم المسلمون يقتلونهم وغنمهم الله نسائهم وذراريهم وفر مالك بن عوف حتى بلغ حصين الطائف هو وأناس من أشراف قومه، وقال ابن إسحاق ومحمد بن عمر وغيرهما: لما هزم الله هوازن أتوا الطائف ومعهم مالك بن عوف وعسكر بعضهم بأوطاس وتوجه بعضهم نحور نخلة ولم يتتبع من سلك الثنايا وقتل ربيعة بن رفيع من بني سليم دريد بن الصمة، قال: البغوي: فلما هزم الله المشركين وولوا مدبرين انطلقوا حتى أتوا أوطاس وبها عيالهم وأموالهم فبعث رسول الله ﷺ رجلاً من الأشعرين يقال له أبو عامر وأمره على جيش إلى أوطاس فسار إليهم فاقتتلوا وقُتِلَ الدريد بن الصمة، وهزم الله المشركين وسبى المسلمون عيالهم وهرب مالك بن عوف النضري فأتى الطائف وتحصن بها وأخذ ماله وأهله فيمن أخذ وقتل أمير المسلمين أبو عامر وأسلم عند ذلك ناس كثير من أهل مكة حين رأوا نصر الله رسوله وإعزاز دينه، ولما جمعت الغنائم أمر رسول الله ﷺ أن ينحدر إلى جعرانة فوقف بها إلى أن انصرف رسول الله ﷺ من حصار الطائف، قال: ابن سعد وتبعه في العيون كان السبي ستة الآف رأس والأهل أربعة وعشرون ألف بعير والغنم أكثر من أربعين ألف شاة وأربعة الآف أوقية فضة، وروى عبد الرزاق عن سعيد بن المسيب قال: سبي يومئذٍ ستلا آلاف سبي بين امرأة وغلام فجعل رسول الله ﷺ أبا سفيان بن حرب، وقال البلاد ري بديل بن ورقاء الخزاعي قال: ابن إسحاق: جعل على المغانم مسعود بن عمر الغفاري. قال: ابن إسحاق: ثم مضى رسول الله ﷺ حتى نزل قريباً من الطائف فضرب عسكره وأشرف ثقيف على حصنهم ولا مثل له في حصون العرب وأقاموا وهم مائة رام فرموا بالسهام والمقاطيع من بعد حصنهم ومن دخل تحت الحصين ولوا عليه بسكك الحديد محماة من النار تطير منها الشرر فرموا المسلمين بالنبل رمياً شديداً كأنه رجل جراد، حتى أصيب ناس المسلمين بجراحة وقتل منهم اثنا عشر رجلاً، فارتفع رسول الله ﷺ إلى موضع مسجده اليوم الذي بنته ثقيف بعد إسلامهم، وقال عمرو بن أمية الثقفي وأسلم بعد ذلك لا يخرج إلى محمد أحداً إذا دعى أحداً من أصحابه إلى البراز ودعوه يقيم ما أقام ثم أقبل خالد بن الوليد فنادى من يبارز؟ فلم يطلع عليه أحد ثم دعا فلم ينزل إليه أحد، فنادى عبد ياليل لا ينزل إليك أحد ولكنا نقيم في حصننا خباءنا فيه ما يصلحنا لسنين فإذا أقمت حتى ذهب ذلك الطعام خرجنا إليك بأسيافنا جميعاً حتى نموت فقاتلهم رسول الله ﷺ بالرمي وهم يقاتلونه بالرمي من وراء الحصين ولم يخرج إليه أحد وكثرت الجراحات له من ثقيف بالنبل وقتل جماعة من المسلمين، روى ابن إسحاق ومحمد بن عمر عن شيوخه قالوا:

نادى رسول الله ﷺ: «أيما عبد نزل من الحصن وخرج إلينا فهو حر فخرج من الحصن بضعة عشر رجلاً فأعتقهم رسول الله ﷺ، قال: محمد بن عمر وشاور رسول الله ﷺ أصحابه فقال: سلمان الفارسي أرى أن تنصب ألمنجنيق فنصبه على حصين الطائف وهو أول منجنيق رمى به في الإسلام فأمر رسول الله ﷺ أن يقطع أعنابهم ونخيلهم، قال: عروة أمر رسول الله ﷺ كل رجل من المسلمين أن يقطع خمس نخلات وخمس حيلات فقطع المسلمون قطعاً ذريعاً فنادت ثقيف لِمَ تقطع أموالنا؟ إما أن تأخذها إن ظهرت علينا وإما أن تدعها لله وللرحم فقال: رسول الله ﷺ: «فإني أدعها لله وللرحم».

قال ابن إسحاق: وبلغني أن رسول الله ﷺ قال: لأبي بكر إني رأيت إن أهديت قعبة مملوءة زبد فنظرها ديك فهراق ما فيها فقال: أبو بكر ما أظن أن تدرك منهم يومك هذا ما تريد، فقال: رسول الله ﷺ: «ولا أرى ذلك» وروى محمد بن عمر عن أبي هريرة قال: لما مضت خمسة عشر من حصار الطائف استشار رسول الله ﷺ نوفل بن معاوية الديلمي رضي الله عنه فقال: «يا نوفل ما ترى في المقام عليهم»؟ فقال: يا رسول الله ثعلب في جحر إن أقمت عليه أخذته وإن تركته لم يضرك، وروى الشجال عن ابن عمر وعمر رضي الله عنهما لما حاصر رسول الله ﷺ الطائف ولم ينل منه شيئاً قال: «إنا قافلون غداً إن شاء الله» فثقل عليهم قالوا: تذهب ولا نقبح فقال: أغدوا فغدوا فقاتلوا قتالاً شديداً فأصابهم جراح فقال: رسول الله ﷺ: «إنا قافلون غداً إن شاء الله تعالى» قال: فأعجبهم فضحك رسول الله ﷺ، ذكر الصالحي أنه استشهد من المسلمين بالطائف اثنا عشر رجلاً، روى البيهقي عن عروة أمر رسول الله ﷺ أن لا يسرحوا ظهرهم فلما أصبحوا ارتحل رسول الله ﷺ وأصحابه ودعا حين ركب قافلاً: «اللهم اهدهم واكفنا مؤنتهم» وروى الترمذي وحسنه عن جابر قالوا: يا رسول الله ﷺ أحرقتنا نبال ثقيف فادع الله عليهم فقال: «اللهم اهد ثقيفاً وائت بهم»(١) قال: ابن إسحاق في رواية حاصر أهل الطائف ثلاثين ليلة أو قريباً من ذلك وفي رواية بضعاً وعشرين ليلة، وقيل: عشرين يوماً وقيل: بضع عشرة ليلة قال: ابن حزم هو الصحيح بلا شك، وروى أحمد ومسلم عن أنس أنهم حاصروا الطائف أربعين ليلة، واستغربه في الهداية، قال: البغوي: حاصرهم بقية الشهر يعني شوال فلما دخل ذو القعدة وهو شهر حرام انصرف عنهم، قلت: هذا يوافق ما قال: ابن حزم وعلى هذا لا دلالة فيه على القتال في الشهر الحرام كما ذكر من

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: مناقب في ثقيف وبني حنيفة (٣٩٥١).

ادعى نسخ حرمة القتال فيها فأتى رسول الله ﷺ الجعرانة فأحرم منها بعمرة قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُۗ﴾ أن يهديه إلى الإسلام ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ قال: ابن إسحاق في رواية يونس بن بكر عن ابن عمر قال: كنا مع رسول الله ﷺ بحنين فلما أصاب من هوازن ما أصاب من أموالهم وسباياهم أدركه وفد هوازن بالجعرانة وهم أربعة عشر رجلاً ورأسهم زهير بن صرد وفيهم بويرقان عم رسول الله ﷺ الرضاعة وقد أسلموا، فقال: يا رسول الله إنا أهل وعشيرة وقد أصابنا من البلاء ما لم يخف عليك فامنن علينا من الله عليك، وقام خطيبهم زهير بن صرد فقال: يا رسول الله إن ما في الحظائر من السبايا عماتك وخالاتك يعني من الرضاع وحواضنك اللاتي كن يكفلنك ولو أنا ملحنا للحارث بن أبي شمر يعني ملك الشام من العرب أو للنعمان بن المنذر يعني ملك العراق من العرب ثم أصابنا منهما مثل الذي أصابنا رجونا عائدتهما وعطفهما وأنت يا رسول الله خير المكفولين ثم أنشد بعض الشعر.

وروى الصالحي عن زهير بن صرد الجشمي يقول؛ لما أسرنا رسول الله ﷺ يوم حنين ويوم هوازن وذهب يفرق السبي والشاة أتيته فإن شاءت أقول أمنن علينا رسول الله في كرم فإنك المرء نرجوه وننتظر وقرأ أشعاراً، قال: فلما سمع رسول الله ﷺ هذا الشعر قال: «ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم» وقالت قريش ما كان لنا فهو لله ولرسوله وقالت الأنصار: ما كان لنا فهو لله ورسوله، قال: الصالحي: هذا حديث جيد الإسناد عال جداً رواه أيضاً المقدسي في «صحيحه»، ورجح الحافظ ابن حجر أنه حديث حسن.

وروى البخاري في «الصحيح» حديث مروان ومسور بن مخرمة، قالا: إن رسول الله ﷺ حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم فقال: رسول الله ﷺ: «معي من ترون وأحب الحديث أليّ أصدقه فاختاروا إحدى الطائفتين إما السبي وإما المال» قالوا: فإنا نختار سبياً فقام رسول الله ﷺ فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: «أما بعد فإن إخوانكم قد جاؤوا تائبين وإني رأيت أن أرد إليهم سبيهم فمن أحب منكم أن يطيب بذلك فليفعل ومن أحب أن يكون على حظه نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا، فليفعل» فقال: الناس قد طبنا ذلك يا رسول الله ﷺ: «أنا لا أدري من أذن منكم في ذلك فمن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم» فرجع الناس فكلمهم عرفاءهم ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا»[١] روى أبو داود

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الوكالة، باب: إذا وهب شيئاً لوكيل أو شفيع قوم جاز (٢٣٠٧).

والبيهقي وأبو يعلى عن أبي الطفيل قال: رأيت رسول الله ﷺ يقسم بالجعرانة لحماً فجاءت امرأة بدوية، فلما دنت من النبي ﷺ بسط لها رداءه فجلست عليه فقلت: من هذه؟ فقالوا: أمه التي أرضعته[1]، وروى أبو داود في «**المراسيل**» عن عمرو بن السائب قال: كان رسول الله ﷺ جالساً يوماًفجاءه أبوه من الرضاعة فوضع بعض ثوبه فقعد عليه ثم أقبلت أمه فوضع لها شق ثوبه من جانبه الآخر ثم جاءه أخوه من الرضاعة فقام رسول الله ﷺ فأجلسه بين يديه.

وقال محمد بن عمر لما هزم المشركون يوم حنين أمر رسول الله ﷺ بطلب العدو وقال لخيله إن قدرتم على بجاد رجل من بني سعد فلا يفلتن منكم وقد كان أحدث حدثاً عظيماً، كان أتى رجلاً مسلماً فأخذه فقطعه عضواً عضواً ثم حرقه بالنار وكان قد عرف جرمه فهرب فأخذته الخيل فضموه إلى الشيماء بنت الحارث بن عبد العزى أخت رسول الله ﷺ، يعني من الرضاعة وأتبعوها في الساق فجعلت شيماء تقول: إني والله أخت صاحبكم فلم يصدقوها فأتوا بها رسول الله ﷺ، فقالت: يا محمد إني أختك فقال: رسول الله ﷺ: وما علامة ذلك؟ فأرته عضة بإبهامها فقالت: عضة عضضتنيها وأنا متوركتك بوادي السرب ونحن نرعى بهم أبيك وأبي وأمك وأمي وقد نازعتك الثدي، فعرف رسول الله ﷺ العلامة فوثب قائماً وبسط رداءه ثم قال: «اجلسي عليه» وترحب بها ودمعت عيناه وسألها عن أمه وأبيه فأخبرته بموتهما فقال: «إن أحببت أقيمي عندنا مكرمة وإن أحببت أن ترجعي إلى قومك وصلتك ورجعتك إلى قومك» قالت: بل أرجع إلى قومي فأسلمت فأعطاها رسول الله ﷺ ثلاثة أعبد وجارية وأمر لها ببعير أو بعيرين وقال لها: ارجعي إلى الجعرانة تكونين مع قومك فإني أمضي إلى الطائف فرجعت إلى جعرانة، ووافاها رسول الله ﷺ وأعطاها نعماً وشاة ولمن بقي من أهل بيتها وكلمته في بجادان يهبه لها ويعفو عنه ففعل رسول الله ﷺ.

قال ابن إسحاق في رواية يونس بن عمر: إن رسول الله ﷺ لما فرغ من رد سبايا هوازن ركب بعيره وتبعه الناس يقولون: يا رسول الله اقسم علينا فيئاً حتى اضطروه إلى شجرة فانتزعت رداءه فقال: «يا أيها الناس ردوا علي ردائي فوالذي نفسي بيده لو كان عندي شجر تهامة نعماً لقسمته عليكم ثم ما ألفتيموني بخيلاً ولا كذاباً» الحديث، قال: ابن إسحاق أعطى رسول الله ﷺ المؤلفة قلوبهم وكانوا أشرافاً من أشراف العرب يأتلف

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في بر الوالدين (٥١٣٥).

بهم قلوبهم، قال: محمد بن عمر بالأموال فقسمها وأعطى المؤلفة قلوبهم أول الناس، قال: الصالحي: منهم من أعطى مائة بعير ومنهم من أعطى خمسين وجميع ذلك يزيد على خمسين رجلاً، ثم ذكر الصالحي أسمائهم فذكرهم سبعاً وخمسين رجلاً.

روى الشيخان في «الصحيحين» عن حكيم بن حزام قال: «سألت رسول الله ﷺ بحنين مائة من الإبل فأعطانيها ثم سألته مائة فأعطانيها ثم قال: رسول الله ﷺ: «يا حكيم إن هذا المال حلوة فمن أخذ بسخاوة نفس بورك فيه ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول» فقال: حكيم: والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحداً بعدك شيئاً[1]، فكان عمر بن الخطاب يدعوه إلى عطاءه فيأبى أن يأخذ فيقول عمر أيها الناس أشهدكم على حكيم بن حزام أدعوه إلى عطاءه فيأبى أن يأخذ، قال: ابن أبي الزياد أخذ حكيم المائة الأولى فقط وترك الباقي، وأعطى رسول الله ﷺ سهيل بن عمرو مائة وأبو سفيان بن حرب مائة من الإبل وأعطاه أربعين أوقية فضة وابنه معاوية مائة من الإبل وأربعين أوقية فضة ويزيد بن أبي سفيان مائة بعير وأربعين أوقية وهكذا، روى البخاري عن صفوان قال: ما زال رسول الله ﷺ يعطيني من غنائم حنين وهو أبغض الخلق إلي حتى ما خلق الله شيئاً أحب إلي منه» وفي صحيح مسلم أنه ﷺ: «أعطاه مائة من النعم ثم مائة ثم مائة» قال: محمد بن عمر يقال: إن صفوان طاف مع رسول الله ﷺ بتصفح الغنائم إذ مر بشعب مما أفاء الله على رسوله فيه غنم وإبل ورعاء مملوء فأعجب صفوان وجعل ينظر إليه فقال: رسول الله ﷺ أعجبك هذا الشعب يا أبا وهب؟ قال: نعم، قال: «هو لك بما فيه» فقال: صفوان أشهد أنك رسول الله ما طابت بهذانفس أحد قط إلا نبي[2].

روى أحمد ومسلم والبيهقي عن رافع بن خديج أن رسول الله ﷺ أعطى المؤلفة قلوبهم من سبي حنين كل رجل منهم مائة من الإبل وذكر الحديث وفيه أعطى العباس بن مرداس دون المائة فأنشاء العباس يقول: أتجعل نهبي ونهب العبيد بين عيينة والأقرع فما كان حصين ولا حابس يقومان مرداس في المجمع إلى آخر الأبيات، فأتم له رسول الله ﷺ المائة وأعطى عثمان بن وهب وعدي بن قيس وعمير بن وهب وعلام بن جارية ومخرمة بن

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: الاستعفاف في المسألة (١٤٧٢)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة باب: بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى (١٠٣٥).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال لا، وكثرة عطائه (٢٣١٣).

نوفل وغيرهم كل واحد منهم خمسين بعيراً ثم أمر رسول الله ﷺ زيد بن ثابت بإحصاء الناس والغنائم ثم فضها على الناس، فكانت سهمانهم لكل رجل منهم أربعة من الإبل أو أربعين شاة فإن كان فارساً أخذ اثني عشر من الإبل أو عشرين ومائة شاة وإن كان معه أكثر من فرس واحد لم يسهم له. قلت: عطاءه ﷺالمؤلفة قلوبهم يبلغ أربعة الآف بعير أو زائداً عليه، وقد مر فيما سبق أن إبل المغنم كانت أربعة وعشرين ألف بعيراً، الغنم أكثر من أربعين ألف شاة وهي تساوي أربعة الآف بعير فصار المجموع ثمانية وعشرون ألف بعير فخمسة يكون أقل من خمسة الآف بعير فعطاء المؤلفة لا يخلوا إما أن يكون من رأس الغنيمة أو من جميع الخمس ولا يمكن أن يكون من خمس الخمس سهم رسول الله ﷺ فيلزم من هذا إما التنفيل بعد الإحراز بلا شرط سبق والصرف الخمس إلى صنف واحد وجعل المؤلفة صنفاً من الفقراء والله أعلم.

ولما كان رجال العسكر اثني عشر ألفاً أو ستة عشر ألفاً ومنهم الفرسان وصار سهم الراجل أربعة بعير والفارس اثني عشر بعيراً فهذا يقتضي أن يبلغ الغنيمة ستين ألف بعيراً وأكثر أو أقل ولعل ذلك بضم قيمة العروض والنقود إلى المواشي والله أعلم.

قال محمد ابن إسحاق: حدثني محمد بن الحارث التيمي أن قائلاً قال: لرسول الله ﷺ من أصحابه قال: محمد بن عمر هو سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يا رسول الله أعطيت عيينة بن حصين والأقرع بن حابس مائة وتركت جعيل بن سراقة الضمري فقال: رسول الله ﷺ: «أما والذي نفسي بيده لجعيل بن سراقة من طلاع الأرض كلهم مثل عيينة بن حصين والأقرع بن حابس ولكني أتألفهما ليسلما ووكلت جعيل بن سراقة إلى إسلامه»، وروى البخاري عن عمرو بن تغلب قال: أعطى رسول الله ﷺ قوماً ومنع آخرين فكأنهم عتبوا فقال: «إني لأعطي أقواماً أخاف هلعهم وجزعهم وأكِل أقواماً إلى ما جعل الله في قلوبهم من الخير والغنى منهم عمرو بن تغلب، قال: عمرو: فما أحب أن لي بكلمة رسول الله ﷺ حمر النعم[١]، وفي هذا المقام قال: رسول الله ﷺ: «إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه خشية أن يكبه الله في النار على وجهه»[٢] رواه البخاري عن سعد بن أبي وقاص.

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجمعة، باب: من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد (٩٢٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام أو الخوف من القتل (٢٧)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه (١٥٠).

روى ابن إسحاق وأحمد عن أبي سعيد الخدري وأحمد والشيخان من طرق عن أنس بن مالك والشيخان عن عبد الله بن يزيد بن عاصم أن رسول الله ﷺ لما أصاب غنائم حنين وقسم للمتألفين من قريش وسائر العرب ما قسم، وفي رواية طفق يعطي رجالاً المائة من الإبل ولم يكن في الأنصار منها شيء قليل ولا كثير، وجد هذا الحي من الأنصار في أنفسهم حتى كثرت فيهم المقالة حتى قال: قائلهم يغفر الله لرسول الله ﷺ إن هذا الهوا العجيب يعطي قريشاً ويتركنا وسيوفنا يقطر من دمائهم إذا كانت شديدة فنحن ندعى ويعطي الغنيمة غيرنا ودوننا ممن كان هذا فإن كان من الله صبرنا وإن كان من رسول الله استعتبناه، فقال: رجل من الأنصار: لقد كنت أحدثكم أن لو استقامت الأمور لقد أثر عليكم فردوا عليه رداً عنيفاً، قال: أنس فحدث رسول الله ﷺ بمقالتهم فقال: أبو سعيد فمشى سعد بن عبادة فقال: يا رسول الله إن هذا الحي من الأنصار قد وجدوا عليك في أنفسهم، قال: فبم؟ قال: فيما كان من قسمك هذا الغنائم في قومك وفي سائر العرب ولم يكن فيهم من ذلك شيء، فقال: أين أنت من ذلك يا سعد؟ قال: ما أنا إلا امرؤ من قومي، فقال: رسول الله ﷺ: «فاجمع لي قومك في هذه الحظيرة، فخرج سعد يصرخ فيهم حتى جمعهم فجاء رجل من المهاجرين فأذن له فيهم وجاء آخرون فردهم حتى إذا لم يبق من الأنصار أحد خرج رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال: يا معشر الأنصار ألم تكن ضلالاً فهداكم الله وعالة فأغناكم الله وأعداء فألف بين قلوبكم قالوا: بلى الله ورسوله أمن وأفضل، فما قال: رسول الله ﷺ شيئاً إلا قالوا: الله ورسوله أمن وأفضل، ثم قال: لا تجيبون يا معشر الأنصار، قالوا: ما نقول يا رسول الله وبماذا نجيبك؟ أمن لله تعالى ولرسوله ﷺ، قال: «والله لو شئتم لقلتم وصدقتم وصدقتم جئتنا طريداً فأويناك وعائلاً فآسيناك وخائفاً فأمناك ومخذولاً فنصرناك ومكذباً فصدقناك» فقالوا: المنّ لله ولرسوله، فقال: فما حديث بلغني عنكم؟ فسكتوا، فقال: ما حديث بلغني عنكم؟ فقال: فقهاء الأنصار: أما رأسنا فلم يقولوا شيئاً وأما أناس منا حديثة أسنانهم قالوا: يغفر الله لرسوله يعطي قريشاً وتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم، فقال: رسول الله ﷺ: «إني لأعطي رجالاً حديثي عهد بكفر أتألفهم، وفي رواية إن قريشاً حديثوا عهد لجاهلية ومصيبة وإني أردت أن أجبرهم، في رواية من الجبر ضدالكسر، وفي رواية براء معجمة من الجابرة وأتألفهم أوجدتم يا معشر الأنصار في نفوسكم في لعاعة من الدنيا تألفت بها قوماً أسلموا ووكلتكم إلى ما قسم الله لكم من الإسلام؟ أفلا ترضون يا معشر الأنصار أن يذهب الناس إلى رحالهم بالشاة والبعير؟ وفي لفظ بالدنيا وتذهبون برسول الله ﷺ إلى

رحالكم تحوزورنه إلى بيوتكم فوالذي نفسي بيده لو أن الناس سلكوا شعباً وسلكت الأنصار شعباً لسلكت شعب الأنصار، أنتم الشعار والناس الدثار الأنصار كرشتي وعيبتي ولولا الهجرة لكنت امرءاً من الأنصار اللهم ارحم الأنصار وأبناء الأنصار وأبناء أبناء الأنصار» فبكى القوم حتى أخضلوا لحاهم وقالوا: رضينا بالله وبرسوله حظاً وقسماً، وذكر محمد بن عمر أن رسول الله ﷺ أراد حينئذٍ أن يكتب بالبحرين يكون خاصة بعده دون الناس وهي يومئذٍ أفضل ما فتح عليه من الأرض فأبوا وقالوا: لا حاجة لنا بالدنيا بعد، فقال: رسول الله ﷺ: «إنكم ستجدون بعدي أثرة شديدة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض»(١) قال: أهل المغازي قال: رسول الله ﷺ لوفد هوازن: «ما فعل مالك بن عوف» قالوا: يا رسول الله هرب فلحق بحصن الطائف مع ثقيف، فقال: رسول الله ﷺ: «أخبروه أنه إن يأتي مسلماً رددت إليه أهله وماله وأعطيته مائة من الإبل» وكان رسول الله ﷺ أمر بحبس أهل مالك بمكة عند عمتهم أم عبد الله بنت أبي أمية فلما بلغ مالكاً ما صنع رسول الله ﷺ وأن أهله وماله موفور وقد خاف مالك ثقيفاً على نفسه وخاف أن يسمعوا أن رسول الله ﷺ قال: له ما قال: فيحبسونه، فأمر براحلته فقدمت له بوحناء وأمر بفرس له فأتى به ليلاً فخرج من الحصن فجلس على فرسه ليلاً فركضه حتى أتى وحناء فركب بعيره فلحق برسول الله ﷺ، فأدركه بالجعرانة أو بمكة فرد عليه رسول الله ﷺ أهله وماله وأعطاه مائة من الإبل وأسلم فحسن إسلامه، فاستعمله رسول الله ﷺ على من أسلم من قومه من تلك القبائل من هوازن ودوساً وثقيفاً وثمالة وكان قد ضوى إليه قوم مسلمون واعتقد لواء فكان يقاتل بهم من كان على الشرك ويميل بهم على ثقيف فيقاتلهم بهم ولا يخرج لثقيف سرح إلا غار عليه وكان لا يقدر على سرح إلا أخذه ولا على رجل إلا قتله وكان يبعث إلى رسول الله ﷺ بالخمس مما يغنم مرة مائة بعير ومرة ألف شاة، ولقد أغار على سرح لأهل الطائف فاستاق لهم ألف شاة في غداة واحدة، قال: ابن إسحاق في رواية يونس قدم رسول الله ﷺ وفد ثقيف في رمضان سنة تسع فأسلموا وذلك بعد غزوة تبوك والله أعلم.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ۚ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: غزوة الطائف (٤٣٣٠)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام (١٠٦١).

حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ
وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ
وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴿٢٩﴾ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ
ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّىٰ
يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ
مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَٰهًا وَاحِدًا لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا
يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾ يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ
كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٣٢﴾ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ
كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ مصدر من نجس ينجس على وزن سمع يسمع أو كرم يكرم ولنا لا يثنى ولا يجمع ويستوي فيه الذكر والأنثى، وحمله إما على المبالغة أو بتقدير ذو، في القاموس النجس بالفتح وبالكسر وبالتحريك وككتف وعضد... ضد الطاهر، قلت: وهو ما يستقذره الطبع السليم ويطلق عليه النجاسة الحقيقية كالقاذورات والدم وألحق بها الشارع النجاسات الحكمية من الحدث والجنابة وانقطاع الحيض والنفاس فهو ما يستقذره الشرع، فالكافر نجس شرعاً لأنه حبيث لخبث باطنه ليستقذره الشرع ويجب الاجتناب عنه كما يجب على المصلي الاجتناب عن النجاسة الحقيقية فلا يجوز موالاتهم قال: الضحاك: وأبو عبيدة نجس يعني قذر، قال: البغوي: أراد به نجاسته الحكم لا نجاسة العين سموا نجساً على الذم، وقال قتادة سماهم نجساً لأنهم يجتنبون فلا يغتسلون ويحدثون فلا يتوضؤون ولا يجتنبون من النجاسات.

وعن ابن عباس أن أعيانهم نجسة كالكلاب، أخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس قال: قال: رسول الله ﷺ: «من صافح مشركاً فليتوضأ أو ليغسل كفيه» وهذا القول متروك بالإجماع ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾، قالت الحنفية: المراد به النهي عن الحج والعمرة لا عن الدخول مطلقاً بدليل أن النبي ﷺ بعث علياً رضي الله عنه ينادي في الموسم: «لا يحج بعد العام مشرك» فظهر أن المراد منعهم عن الحج والعمرة فيجوز عنده دخول الكافر المسجد الحرام ودخول غيره بالطريق الأولى وورد النهي عن الاقتراب للمبالغة، وقالت الشافعية هو نهي عن دخولهم الحرم لأنهم إذا دخلوا بالحرم فقد اقتربوا من المسجد الحرام وهذا كما قال: الله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ

﴿ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾[١] وأراد به الحرم لأنه أسرى به من بيت أم هانىء.

قال البغوي رضي الله عنه جملة بلاد الإسلام في حق الكفار على ثلاثة أقسام أحدها: الحرم فلا يجوز للكافر أن يدخله ذمياً كان أو مستأمناً لظاهرة هذه الآية وإذا جاء رسول من دار الكفار إلى الإمام والإمام في الحرم لا يأذن له في دخول الحرم بل يبعث إليه من يسمع رسالته خارج الحرم، والقسم الثاني من بلاد الإسلام الحجاز فلا يجوز للكافر الإقامة فيها أكثر من مقام السفر وهو ثلاثة أيام لكن جاز له دخولها لما روي عن عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لئن عشت إن شاء الله لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع إلا مسلماً» فمضى رسول الله ﷺ وأوصى فقال: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب» فلم يتفرغ لذلك أبو بكر وأجلاهم عمر رضي الله عنهما في خلافة وأجل لمن يقدم منهم تاجراً ثلاثاً، وجزيرة العرب من أقصى عدن إلى ريف العراق في الطول ومن جدة وما والاها من ساحل البحر إلى الشام في العرض، والقسم الثالث سائر بلاد الإسلام يجوز للكافر أن يقين بذمة أو أمان ولكن لا يدخلون المساجد إلا بإذن مسلم، وقال الحافظ بن حجر المروي عن الشافعي التفضيل بين المسجد الحرام وغيره من المساجد فلا يجوز له دخول المسجد الحرام ويجوز له دخول غيرها من المساجد وعند المالكية والمزني لا يجوز للكافر دخول شيء من المساجد قياساً على المسجد الحرام، وعقد البخاري باباً على دخول المشرك المسجد يعني على جواز دخوله وذكر فيه حديث أبي هريرة قال: بعث رسول الله ﷺ خيلاً قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال فربطوه بسارية من سواري المسجد وقد ذكرنا حديث قصة ثمامة بن أثال وإسلامه في سورة الأنفال في مسألة جواز المن على الأسارى، وهذا الاستدلال ضعيف لأن قصة ثمامة بن أثال كان قبل فتح مكة وقد منع الكفار عن الحج أو الدخول في المسجد الحرام في سنة تسع حيث قال: الله تعالى: ﴿بَعْدَ عَامِهِمْ هَـٰذَاۚ﴾ يعني العام الذي نزلت فيه سورة التوبة وحج فيه أبو بكر ونادى علي ببراءة وهي سنة تسع من الهجرة، وقيل: يؤذن للكتابي خاصة بدخول المسجد قال: الحافظ ابن حجر في شرح البخاري في باب دخول المشرك المسجد إن حديث الباب يرد على هذا القول أن ثمامة بن أثال لم يكن من أهل الكتاب والله أعلم.

قال البيضاوي في هذه الآية دليل على أن الكفار مخاطبون بالفروع نظراً إلى أنه

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ١.

سبحانه نهاهم عن اقتراب المسجد وهذا ليس بشيء فإن الخطاب في الآية للمؤمنين حيث قال: الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ الآية فالمؤمنون مأمورون بمنعهم عن المسجد الحرام وإن كان ظاهر الآية نهياً للكفار كيف ولو كان الكفار مخاطبين بالفروع كانوا مخاطبين مأمورين بالحج إذ الحج من الفروع مع أن الآية يمنعهم عن الدخول والحج فيلزم التناقض ولو كانوا مخاطبين بهذه الآية بعدم الدخول وترك الحج لكانوا ممتثلين بتركهم الحج فيلزم أن يكونوا إما مأجورين مثابين في ذلك وذلك باطل والله أعلم.

أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس وابن جرير وأبو الشيخ عن سعيد بن جبير وعكرمة وعطية العوفي والضحاك وقتادة وغيرهم أنه كان المشركون يجيؤون إلى البيت ويجيؤون معهم بالطعام فلما نهوا عن إتيان البيت ونزلت: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ شق على المسلمين وقالوا: من يأتينا بالطعام وبالمتاع فأنزل الله تعالى ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾ أيها المسلمون من أهل مكة ﴿خِفْتُمْ﴾ يعني فقر لوفاقة يقال عال يعيل عيلة ﴿فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ﴾ قيده بالمشيئة لينقطع بالآمال إليه ولينبه على أنه متفضل في ذلك وأن الغنى الموجود يكون لبعض دون بعض وفي عام دون عام ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ﴾ بأحوال عباده ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما يعطي ويمنع قال: عكرمة فأغناهم الله بأن أنزل عليهم المطر مدرار فكثر خيرهم، وقال مقاتل: أسلم أهل جدة وصنعاء وجرش من اليمن وجلبوا الميرة الكثيرة إلى مكة فكفاهم الله تعالى ما كانوا يخافون وقال الضحاك وقتادة عوضهم الله منها الجزية فأغناهم بها وذلك قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ قال: مجاهد نزلت هذه الآية حين أمر رسول الله ﷺ بقتال الروم، فغزا بعد نزولها عزوة تبوك. فإن قيل: أهل الكتاب يؤمنون بالله واليوم الآخر؟ أجيب: بأنهم لا يؤمنون على ما ينبغي فإنهم إذا قالوا: عزير بن الله والمسيح ابن الله لم يكن إيمانهم بالله على حقيقته ولم يعتقدوا كونه أحداً صمداً لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد، وإذا قالوا: لا يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى وأن النار لا يمسهم إلا أياماً معدودات، واختلفوا في نعيم الجنة أهو من جنس نعيم الدنيا أو غيره وفي دوامة انقطاعه وقال بعضهم لا أكل فيها ولا شرب لم يكن إيمانهم بالآخرة على حقيقته فإيمانهم كلا إيمان، ﴿وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ أي: ما ثبت تحريمه بالكتاب والسنة.

وقيل: المراد برسوله الذي يزعمون إتباعه والمعنى أنهم يخالفون أصل دينهم المنسوخ اعتقاداً وعملاً فإن موسى وعيسى أمرا بإتباع محمد ﷺ ﴿وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ﴾

أي: لا يدينون الدين الحق أضاف الاسم إلى الصفة وقال قتادة الحق هو الله أي: لا يدينون دين الله فإن الدين عند الله الإسلام، وقيل: الحق الإسلام والمعنى دين الإسلام، وقال أبو عبيدة معناه لا يطيعون الله طاعة أهل الحق ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ بيان للذين لا يؤمنون يعني اليهود والنصارى ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ﴾ وهي في اللغة الجزاء وإنما بنيت على فعلة للدلالة على الهيئة وهي هيئة الإذلال عند العطاء على ما ستعرف، والمراد به الخراج المضروب على رقابهم وقيل: هي مشتق من جزى دينه إذا قضاه ﴿عَن يَدٍ﴾ حال من الضمير أي: عن يد مواتية غير ممتنعة يعني منقادين أو عن يد من يعطي خراجه يعني مسلمين بأيديهم غير باعثين بأيدي غيرهم كذا قال: ابن عباس.

ولذلك يمنع من التوكيل في أداء الجزية أو المعنى عن قهر وذل، قال: أبو عبيدة يقال لكل من أعطى شيئاً من غير طيب نفس أعطاه من يد وقيل: معنى عن يد نقداً لا نسيئة، وقيل: عن إقرار بإنعام المسلمين عليهم بقبول الجزية منهم عوضاً عن القتل ﴿وَهُمْ صَـٰغِرُونَ﴾ أذلاء مقهورون، قال: عكرمة: يعطون الجزية قياماً والقابض جالس، وعن ابن عباس قال: يؤخذ ويوطأ عنقه، وقال الكلبي: إذا أعطى صفع في قفاه، وقيل: يؤخذ بلحيته فيضرب في لهزمته وقيل: يليب ويجر إلى موضع لإعطاء بعنف وقيل: إعطائه إياه وهو الصغار، وقال الشافعي: الصغار هو جريان أحكام الإسلام عليهم ظاهر هذه الآية يقتضي أن انتهاء القتال بإعطاء الجزية مختص بأهل الكتاب ولأجل هذه لم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمٰن بن عوف أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر[(١)] رواه البخاري في «صحيحه» من حديث بجالة بن عبدة، واختلف كلام الشافعي في بجالة فقال: في الحدود مجهول وقال في الجزية حديث ثابت ولأجل هذا الحديث انعقد الإجماع جواز أخذ الجزية من المجوس.

مسألة

اختلف العلماء في باب الجزية؟ فقال: أبو حنيفة: تؤخذ من أهل الكتاب على العموم عربياً كان أو أعجمياً ومن مشركي العجم على العموم مجوسياً كان أو وثنياً إلا المرتدين، وقال أبو يوسف: يؤخذ من أهل العجم دون أهل العرب كتابياً كان أو مشركاً،

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجزية والموادعة، باب: الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب (٣١٥٧).

وقال مالك والأوزاعي يؤخذ من كل كافر عربياً كان أو أعجمياً إلا مشركي قريش خاصة والمرتدين وذهب الشافعي إلى أن الجزية على الأديان لا على الإنسان فيؤخذ من أهل الكتاب عرباً وعجماً ولا يؤخذ من أهل الأوثان بحال، وأما المجوس فهم عنده أهل كتاب، لما روى مالك في الموطأ والشافعي في الأم عنه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عمر قال: ما أدري ما أصنع في أمرهم يعني المجوس فقال: له عبد الرحمٰن بن عوف أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «سنّوا بهم سنة أهل الكتاب»(١).

وقال الشافعي ثنا سفيان عن سعيد بن المرزبان عن نصر بن عاصم قال: قال: فروة بن نوفل على ما يؤخذ الجزية من المجوس فليسوا بأهل كتاب، فقام إليه المستور فأخذ بلبته وقال باعد والله أتطعن أبا بكر وعمر وأمير المؤمنين يعني علياً وقد أخذوا منهم الجزية فذهب إلى القصر، فخرج عليهم علي فقال: اتئه أنا أعلم الناس بالمجوس، كان لهم علم يعلمونه وكتاب يدرسونه وإن ملكهم سكر فوقع على ابنته أو أمه فاطلع عليه بعض أهل مملكته فلما صحا جاؤوا يقيمون عليه الحد فامتنع منهم فدعى أهل مملكته فقال: تعلمون ديناً خيراً من دين آدم قد كان آدم ينكح بنيه ببناته فأنا على دين آدم وما يرغب بكم عن دينه فبايعوه وقاتلوا الذين خالفوهم قتلوهم فأصبحوا وقد أسرى علمائهم فرفع من بين أظهرهم وذهب العلم الذي في صدورهم أهل كتاب، وقد أخذ رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر منهم الجزية، ذكر الحديث ابن الجوزي في التحقيق وقال: سعيد بن مرزبان مجروح، قال: يحيى بن سعيد لا استحل أن يروى عنه، وقال يحيى ليس بشيء ولا يكتب حديثه، وقال القلاس متروك الحديث، وقال أبو أسامة كان ثقة، وقال أبو ذرعة صدوق مدلس، قلت: وذكر أبو يوسف في كتاب الخراج قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن نضر بن عاصم الليثي عن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر أخذوا الجزية من المجوس وقال: أنا أعلم الناس بهم، كانوا أهل كتاب يقرؤونه وعلم يدرسونه فنزع من صدورهم، قال: أبو يوسف وحدثنا نصر بن خليفة أن فروة بن نوفل الأشجعي قال: إن هذا الأمر عظيم يؤخذ من المجوس الخراج وليسوا بأهل الكتاب، قال: فقام إليه مستورد بن الأحنف قال: طعنت على رسول الله ﷺ فتب وإلا قتلتك وقال: قد أخذ رسول الله ﷺ من مجوس أهل هجر الخراج، قال: فارتفعا إلى علي رضي الله عنه فقال: أنا أحدثكما بحديث ترضيانه جميعاً عن المجوس أن المجوس كانوا لهم كتاب يقرؤونه

---

(١) أخرجه الشافعي في الجزء الثاني، باب: ما جاء في الجزية (٤٣٠).

وأن ملكاً شرب حتى سكر فأخذ بيد أخته فأخرجها من القرية واتبعه رهط فوقع عليها وهم ينظرون إليه، فلما أفاق من سكره قالت له أخته: إنك صنعت كذا وفلان وفلان وفلان وفلان ينظرون إليك فقال: ما علمت ذلك، قالت: إنك مقتول إلا أن تطيعني، قال: فإني أطيعك، قالت: فاجعل هذا ديناً وقل هذا دين آدم وقل حواء من آدم وادع الناس إليه وأعرضهم على السيف فمن بايعك فدعه ومن أبى فاقتله ففعل فلم يتابعه أحد فقتلهم يومئذٍ حتى الليل، فقالت له: إني أرى الناس قد اجترؤوا على السيف وهم على النار لكع فأوقد لهم ناراً ثم أعرضهم علينا ففعل وهاب الناس من النار فبايعوه، قال: علي رضي الله عنه فأخذ رسول الله ﷺ الخراج لأجل كتابهم وحرم مناكحهم وذبائحهم لشركهم.

وروى ابن الجوزي في التحقيق أن ابن عباس قال: إن أهل فارس لما مات نبيهم كتب لهم إبليس المجوسية، والجواب: أن قوله ﷺ: «سنوا بهم سنة أهل الكتاب» لا يدل على كونهم من أهل كتاب ولا على أن يفعل بهم كل ما يفعل بأهل الكتاب بل يدل على جواز أخذ الجزية منهم للإرجاع على أنه لا يجوز مناكحة نسائهم ولا أكل ذبائحهم، وما ذكر من حديث علي حجة لنا لا علينا لأنهم وإن كان أسلافهم أهل كتاب يدرسونه لكنهم منذ تركوا ذلك الدين والعمل بالكتاب ورفع العلم منهم وكتب لهم إبليس المجوسية لم يبقوا أهل كتاب، ومن ههنا اتفق العلماء على أن المجوس ليسوا بأهل كتاب إلا في قول للشافعي وفي قول هو مع الجمهور أنهم ليسوا بأهل كتاب، قلت: ولو كفى كون أسلافهم من أهل الكتاب لكان عبدة الأوثان من أهل الهند أولى بهذا الاسم فإنهم يقرؤون الكتاب ويدرسونه ويسمونه بيد وهي أربعة أجزاء ويزعمونه من عند الله تعالى ويوافق أصولهم في كثير من الأمور بأصول الشرع وما يخالف الشرع فذلك من اختلاطات الشيطان كما تفرق فرق الإسلام إلى ثلاث وسبعين فرقة بتخليطه الشيطان ودعوتهم هذا مؤيد من الشرع حيث قال: الله تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾[1] فهم أولى من المجوس في كونهم أهل كتاب لأن ملك المجوس لما سكر وزنا بأخته ترك دينه وكتابه وادعى دين آدم وهؤلاء الكفار لم يفعلوا ذلك إلا أنهم كفروا بتركهم الإيمان بالنبي ﷺ وقد ذكر لي أن في الجزء الرابع من بيد بشارة ببعثة خاتك النبيين محمد ﷺ حتى أسلم بعض من قرأ الجزء والله أعلم.

وقد يحتج للشافعي على أن الوثني لا يؤخذ منهم الجزية بأن القتال واجب بقوله

---

(١) سورة فاطر، الآية: ٢٤.

تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾(١) إلا أنا عرفنا جواز تركه حق أهل الكتاب بالكتاب وفي حق المجوس بالخبر، يعني أنه ﷺ أخذها من مجوس الهجر فبقي من ورائهم على الأصل، قلنا قوله تعالى: ﴿أَنفُسَكُمُ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ خص منه المجوس بالإجماع فجاز تخصيصه بالمعنى وبالحديث، أما المعنى فإن عبدة الأوثان في معنى المجوس فإنهم مشركون كهيئتهم وكون أصولهم من أهل الكتاب لا يفيدهم وأيضاً يجوز استرقاقهم بالإجماع فيجوز ضرب الجزية عليهم إذ كل واحد منهما يشتمل على سلب النفس منهم فإنه يكتسب ويؤدي إلى المسلمين ونفقته في كسبه، وأما الحديث فحديث سليمان بن بريدة عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصة بتقوى الله... ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال: «أغزوا بسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليد أو إذا ألقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال أو خلال فأيتهم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار الهجرة فأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها، فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في الغنيمة وألفي شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين فإن هم أبوا فسلهم الجزية فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم»(٢) الحديث رواه مسلم، والحجة على جواز أخذ الجزية من الكتابي العربي حديث أنس قال: بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد إلى أكيدر دومة فأخذوه فأتوا به فحقن دمه وصالحه على الجزية(٣) رواه أبو داود، وروى أبو داود والبيهقي من حديث يزيد بن رومان وعبد الله بن أبي بكر النبي ﷺ بعث خالد بن الوليد إلى اليدر بن عبد الملك رجل من كندة كان ملكاً على دومة فذكره مطولاً وفيه أنه صالحه على الجزية، قال: الحافظ: إن ثبت أن أكيدر كان كندياً ففيه دليل على أن الجزية لا يختص بالعجم من أهل الكتاب لأن أكيدر عربي، وإذا ثبت أن الجزية لا يختص بأهل الكتب ولا بأهل العجم ثبت مذهب أبي حنيفة ومالك غير أن أبا حنيفة يقول: لا يجوز الجزية من عبدة

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٢.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها (١٧٣١).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الخراج والفيء والإمارة، باب: في أخذ الجزية (٣٠٣٥).

الأوثان من أهل العرب ولا استرقاقهم، أخرج عبد الرزاق عن معمر عن الزهري أنه ﷺ صالح عبدة الأوثان إلا من كان من العزب، قال: أبو حنيفة: إن النبي ﷺ نشأ بين أظهر العرب والقرآن نزل بلغتهم فالمعجزة في حقهم أظهر فلا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف وكذا المرتد فإنه كفر بربه بعدما هدى إلى الإسلام ووقف على محاسنه فلا يقبل منه إلا الإستلام أو السيف، ذكر محمد بن الحسن عن مقسم عن ابن عباس أنه ﷺ قال: لا يقبل من مشركي العرب إلا الإسلام أو القتل وإذا ظهر على عبدة الأوثان من العرب أو المرتدين يسترق نسائهم وصبيانهم لأن النبي ﷺ استرق ذراري أوطاس وهوازن وهم من مشركي العرب وكذا ذراري بني المصطلق وغير هم وأبو بكر استرق ذراري بني حنيفة لما ارتدوا وقسمهم بين الغانمين وكانت منهم أم محمد بن علي بن أبي طالب وأم زيد بن عبد الله بن عمر ثم إن ذراري المرتدين ونسائهم يجبرون على الإسلام بعد الاسترقاق بخلاف ذراري عبدة الأوثان، وقال الشافعي: يسترق ذراري عبدة الأوثان من العرب والجواب لأبي يوسف إن أخذ الجزية من كفار العرب كتابياً كان أو مشركاً وإن ثبت بحديث أخذ الجزية من أكيدر لكنه نسخ بالأحاديث الواردة في إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب وأن لا يترك فيها إلا مسلماً فإن أخذ الجزية من كفار العرب فرع تركهم فيها، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ، أوصى بثلاث قال: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا لوفد بما كنت أجيزهم» قال: ابن عباس وسكت عن الثالثة أو قال: نسيتها»[1] متفق عليه، وعن جابر بن عبد الله قال: أخبرني عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة اعرب حتى لا أدع فيها إلا مسلماً»[2] رواه مسلم، وروى مالك في الموطأ عن ابن شهاب مرسلاً: «لا يجتمع دينان في جزيرة العرب» ووصله صالح بن أبي الأخضر. . . عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة أخرجه إسحاق في مسنده، وروى أحمد والبيهقي عن أبي عبيدة بن الجراح آخر ما تكلم به النبي ﷺ قال: «أخرجوا اليهود من الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب».

مسألة

اختلفوا في قدر الجزية؟ فقال: أبو حنيفة: إن وضع الجزية بالتراضي والصلح فيقدر

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: جوائز الوفد (٣٠٥٣)، وأخرجه مسلم في كتاب: الوصية، باب: ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه (١٦٣٧).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب (١٧٦٧).

بحسب ما يقع عليه الصلح كما صالح رسول الله ﷺ أهل نجران على ألفي حلة، روى أبو داود عن ابن عباس قال: صالح رسول الله ﷺ أهل نجران على ألفي حلة النصف في صفر والنصف في رجب[١]، وقال أبو يوسف في كتاب الخراج وأبو عبيدة في كتاب الأموال: كتب رسول الله ﷺ إلى أهل نجران إلى أن قال: ألفي حلة كل حلة أوقية يعني قيمة أوقية، قال: ابن همام فقول الولوجي كل حلة خمسون درهماً ليس بصحيح لأن الأوقية أربعون درهماً والحلة ثوبان إزار ورداء ويعتبر هذه الحلل في مقابلة روسهم وأراضيهم، قال: أبو يوسف ألفاحلة على أراضيهم وعلى جزية رؤوسهم يقسم على رؤوس الرجل الذين لم يسلموا وعلى كل أرض من أراضي نجران وإن كان بعضهم قد باع أرضه أو بعضها من مسلم أو ذمي أو تغلبي والمرأة والصبي في ذلك سواء أراضيهم وأما جزية روسهم فليس على النساء والصبيان، وروى ابن أبي شيبة أنه صالح عمر نصارى بني تغلب على أن يؤخذ منهم ضعف ما يؤخذ من المسلم المال الواجب. وإن غلب عليهم الإمام وأقرهم على أملاكهم فيضع على الغني الظاهر الغني في كل سنة ثمانية وأربعين درهماً يأخذ منهم في شهر أربعة دراهم وعلى وسط الحال أربعة وعشرون درهماً في كل شهر درهماً وعلى الفقير المعتمل اثنا عشر درهماً في كل شهر درهم إذا كان صحيحاً في أكثر السنة عند أبي حنيفة رحمه الله، وقال مالك في المشهور عنه على الغني والفقير جميعاً أربعة دنانير في السنة أو أربعين درهماً لا فرق بينهما، وقال الشافعي الواجب دينار يستوي فيه الغني والفقير، وعن أحمد أربع روايات أحدها كقول أبي حنيفة والثانية أنها مفوضة إلى رأى الإمام وليست بمقدرة وبه قال: الثوري والثالثة أنه يقدر الأقل منها بدينار دون الأكثر، والرابعة أنها في أهل اليمن خاصة مقدر بدينار دون غيرهم اتباعاً لحديث ورد فيهم.

عن معاذ أن رسول الله ﷺ: «لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل حالم ديناراً أو عدله المعافر ثياب يكون باليمن»[٢] رواه أبو داود والترمذي والنسائي والدارقطني وابن حبان والحاكم وبه أخذ الشافعي على الإطلاق، قال: أبو داود: وحديثه منكر، وقال: بلغني عن أحمد أنه كان ينكره، وذكر البيهقي الاختلاف فيه فبعضهم رواه عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق، عن معاذ، وقال بعضهم عن الأعمش عن أبي وائل عن

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الخراج والفيء والإمارة، باب: في أخذ الجزية (٣٠٣٩).
(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: في زكاة السائمة (١٥٧٥).

مسروق أن النبي ﷺ لما بعث معاذ الحديث، وأعله ابن حزم الانقطاع وأن مسروقاً لم يلق معاذاً، وقال الحافظ بن حجر فيه نظر، وقال الترمذي حديث حسن، وذكر أن بعضهم رواه مرسلاً وأنه أصح ومذهب أبي حنيفة منقول عن عمر وعثمان وعلى ذكر الأصحاب في كتبهم عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى عن الحكم أن عمر بن الخطاب وجه حذيفة بن اليمان وعثمان بن حنيف إلى السواد فمسحا أرضها ووضعا عليها الخراج وجعلا الناس ثلاث طبقات على ما قلنا فلما رجعا أخبراه بذلك ثم عمل عثمان كذلك، وروى ابن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر الشيباني عن ابن عون محمد بن عبد الله الثقفي قال: وضع عمر بن الخطاب في الجزية على رؤوس الرجال على الغني ثمانية وأربعين درهماً وعلى المتوسط أربعة وعشرون وعلى الفقير اثني عشر درهماً وهو مرسل، ورواه ابن زنجويه في كتاب الأموال ثنا مندل عن الشيباني عن ابن عون عن المغيرة بن شعبة أن عمر وضع الحديث إلى آخره، وطريق آخر، رواه ابن سعد في الطبقات إلى نضرة أن عمر بن الخطاب وضع الجزية على أهل الذمة فيما فتح البلاد فوضع على الغني إلى آخر ما ذكر، ومن طريق آخر أسنده عبد القاسم بن سلام إلى حارثة بن مضر عن عمر أنه بعث عثمان بن حنيف فوضع عليهم ثمانية وأربعين وأربعة وعشرين واثنا عشر وقد كان ذلك بمحضر من الصحابة بلا نكير محل الإجماع.

وقال أبو يوسف في كتاب الخراج حدثني السري بن إسماعيل عن عامر الشعبي أن عمر بن الخطاب مسح السواد فبلغ ستة وثلاثين ألف ألف جريب وأنه وضع على جريب الزرع درهماً وقفيزاً على الكرم عشرة دراهم وعلى خمسة دراهم وعلى الرجل اثني عشر درهماً وأربعة وعشرون وثمانية وأربعون درهماً، قال: وحدثني سعيد بن أبي عروية عن قتادة عن ابن قال: بعث عمر بن الخطاب عمار بن ياسر على الصلة والحرب وبعث عبد الله بن مسعود على القضاء وبيت المال وبعث عثمان بن حنيف على مساحة الأرض وجعل بينهم شاة كل يوم شطرها وبطنها لعمار وربعها لعبد الله ن مسعود والربع الآخر لعثمان بن حنيف وقال: إني أنزلت نفسي وإياكم بمنزلة وإلى اليتيم فإن الله قال: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾[١] والله ما أرى أرضاً يؤخذ منها شاة في كل يوم إلا سيسرع ضرابها قال: فمسح عثمان الأرضين فجعل على جريب العنب عشرة وعلى جريب النخل ثمانية وعلى جريب القصب ستة وعلى جريب الحنطة أربعة وعلى جريب

(١) سورة النساء، الآية: ٦.

الشعير درهمين وعلى الرأس اثنا عشر درهماً وأربعة وعشرين وثمانية وأربعين، وعطل من ذلك النساء والصبيان، قال: سعيد وخالفني بعض أصحابي فقال: على جريب النخل عشرة وعلى جريب العنب ثمانية، قال: وحدثني محمد بن إسحاق عن حارثة بن مطرف عن عمر إنه أراد أن يقسم السواد بين المسلمين فأمر بهم أن يحصوا فوجد الرجل نصيبه الاثنين والثلاثة من العلاجين فشاور أصحاب محمد ﷺ فقال: علي رضي الله عنه وعنهم يكونون مادة للمسلمين فبعث عثمان بن حنيف فوضع عليهم ثمانية وأربعين وأربعة وعشرين واثنا عشر، وأجاب الحنفية عن حديث معاذ أنه محمول على أنه كان صلحاً فإن اليمن لم يفتح عنوة بل صلحاً فوقع على ذلك وبأن كان أهل اليمن أهل فاقة والنبي ﷺ يعلم ذلك ففرض عليهم ما على الفقراء، ويدل على ذلك ما رواه البخاري عن أبي نجيح قلت لمجاهد ما شأن أهل الشام عليهم أربعة دنانير وأهل اليمن عليهم دينار قال: جعل ذلك من قبل اليسار[١]، ووجه قول الثوري وأحمد أنه ﷺ أمر معاذاً بأخذ الدينار وصالح نصارى نجران على ألفي حلة وجعل عمر الجزية على ثلاث طبقات كما قال: أبو حنيفة وصالح بني تغلب على ضعف ما يؤخذ من المسلمين فهذا يدل على أنه لا تقدير فيه بل هو مفوض إلى رأي الإمام.

مسألة

لا يؤخذ الجزية من فقير غير معتمل عند أبي حنيفة ومالك وأحمد، وللشافعي فيه أقوال، أحدها: أنه لا يؤخذ منه والثاني: أنه يجب عليه لكن يطالب عند يساره والثالث أنه إذا حال عليه الحول ولم يتيسر له الحق بدار الحرب له إطلاق قوله ﷺ في حديث معاذ: «خذ من كل حالم» ولنا أن عثمان بن حنيف لم يوظف الجزية على فقير غير معتمل روى ابن رنجويه في كتاب الأموال ثنا الهشيم بن عدي عن عمر بن نافع حدثني أبو بكر العنسي صلة بن زفر قال: أبصر عمر شيخاً كبيراً من أهل الذمة ليال فقال: له مالك؟ قال: ليس لي مال وإن الجزية يؤخذ مني فقال: له عمر ما أنصفناك أكلنا شبيبتك ثم نأخذ منك الجزية ثم كتب عمر إلى عماله أن لا تأخذ والجزية من شيخ كبير، وقد جاء في بعض طرقه وعلى الفقير المكتسب اثنا عشر أخرجه البيهقي.

قال أبو يوسف: حدثني عمرو بن نافع عن أبي بكر قال: مر عمر بن الخطاب بباب

(١) ذكره البخاري في كتاب: الجزية والموادعة، باب: الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب موقوفاً على مجاهد.

قوم وعليه سائل شيخ كبير ضرير البصر فذكر نحوه وقال: فوضع عنه الجزية وعن ضربائه قال: أبو بكر: أنا شهدت ذلك من عمر ورأيت ذلك الشيخ، وقال أبو يوسف: حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن الخطاب أنه مر بطريق الشام هو راجع في مسيرة من الشام على قوم قد أقيموا في الشمس يصب على رؤوسهم الزيت فقال: ما بال هؤلاء؟ قالوا: عليهم الجزية لم يؤدوا فهم يعذبون حتى يؤدوا، قال: عمر: فما يقولون ما يعتذرون في الجزية قالوا: يقولون لا نجد قال: فدعوهم لا تكلفوهم ما لا يطيقون فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تعذبوا الناس فإن الذين يعذبون الناس في الدنيا يعذبهم الله يوم القيامة» وأمر بهم فخلى سبيلهم، وقال أبو يوسف: وحدثني بعض المشيخة المتقدمين يرفع الحديث إلى النبي ﷺ أنه ولي عبد الله بن أرقم على جزية أهل الذمة فلما ولي من عنده ناداه فقال: «ألا من ظلم معاهداً وكلفه فوق طاقته أو ينقصه أو أخذ منه شيئاً بغير طيبة نفسه فأنا حجيجه يوم القيامة»(١) وهذا الحديث يؤيد مذهب أحمد أن الجزية مفوض إلى رأي الإمام ينظر طاقة الذمي ولا يكلفه فوق طاقته.

مسألة

لو وجبت الجزية على كافر بتمام السنة بعد عقد الذمة فلم يؤدها حتى أسلم؟ فعند الشافعي يؤخذ منه جزية ما مضى لأن الجزية أجرة الدار وقد استوفى سكنى الدار كما هو أحد قوليه بدلاً عن العصمة الذي يثبت للذمي بعقد الذمة كما هو قوله الآخر وقد وصل إليه المعوض وهو حقن دمه، وسكناه فتقرر البدل ديناً عليه في ذمته فلا يسقط عنه كسائر الديون، وعند أبي حنيفة ومالك وأحمد يسقط الجزية بإسلامه لأن الجزية عقوبة على الكفر ولا عقوبة بعد التوبة وهي غاية للقتال منه لهذه الآية وقد انتهى القتال بالإسلام وكون الجزية أجرة الدار ممنوع فإنه يسكن دار ملكه.

لنا حديث ابن عباس قال: قال: رسول الله ﷺ: «ليس على المسلم جزية»(٢) رواه أحمد والترمذي وأبو داود، قال: أبو داود: سئل سفيان الثوري عن هذا فقال: يعني إذا

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الخراج والفيء والإمارة، باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارة (٣٠٥٠)، قال عبد الحق، في إسناده اختلاف ولا أعلمه من طريق يحتج به.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الزكاة، باب: ما جاء ليس على المسلمين جزية (٦٢٨)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الخراج والفيء والإمارة، باب: في الذمي يسلم في بعض السنة هل عليه جزية (٣٠٥١).

أسلم فلا جزية عليه، وباللفظ الذي فسر به سفيان الثوري رواه الطبراني في معجمه الأوسط عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «من أسلم فلا جزية عليه» وضعف ابن القطان من رواة حديث ابن عباس قابوس بن أبي الظبيان وليس قابوس في سند الطبراني، قال: ابن همام هذا الحديث بعمومه يوجب سقوط ما كان استحق عليه قبل إسلامه بل هو المراد بخصوصه لأنه موضع الفائدة إذ عدم الجزية على المسلم ابتداء من ضروريات الدين في الأخبار به من جهة الفائدة ليس كالأخبار بسقوطها في حال البقاء، قال: أبو يوسف في كتاب الخراج حدثني شيخ من علماء الكوفة قال: جاء كتاب عمر بن عبد العزيز إلى عبد الحميد بن عبد الرحمٰن كتبت إلي تسألني عن أناس من أهل الحيرة يسلمون من اليهود والنصارى والمجوس وعليهم جزية عظيمة وتستأذن في أخذ الجزية منهم وأن الله تعالى بعث محمداً ﷺ داعياً إلى الإسلام ولم يبعثه جابياً فمن أسلم من أهل الملل فعليه في ماله الصدقة ولا جزية عليه.

فإن قيل: ما الفرق بين الخراج والجزية والاسترقاق مع أن كل واحد منها عقوبة على الكفر فكيف يقولون بسقوط الجزية وعدم سقوط الخراج والرق؟ قلنا: في الجزية ذل ظاهر، ومبناه على الصغار والخراج فيه معنى المؤنة فإن صاحب الأرض لا يتمكن من الزراعة من غير حماية السلطان والمقاتلة فكأنه يعطي أجر مؤنتهم وأما الرقيق فقد تعلق به ملك شخص معين، بخلاف الجزية فإنه لم يتعلق بها ملك شخص معين بل فيه استحقاق للعامة والحق الخاص فضلاً عن العام ليس كالملك الخاص.

مسألة

الجزية يجب بأول الحول عند أبي حنيفة وهي رواية عن مالك فيجوز مطالبة جزية سنة فوراً بعد عقد الذمة، وقال الشافعي وأحمد يجب مأخرة وهو المشهور عن مالك فلا يملك المطالبة حتى يمضي السنة، فإن مات في أثناء السنة أو بعد تمامها ولم يؤد الجزية سقطت بموته عند أبي حنيفة وأحمد، وقال مالك والشافعي لا تسقط والوجه لهما ما ذكرنا أنه بدل للسكنى أو لحقن الدم وقد استوفى المعوض فصار البدل ديناً يؤخذ من تركته، ولنا أنه عقوبة دنيوية والعقوبات الدينوية تسقط بالموت كالحدود.

مسألة

إذ لم يؤد الذمي الجزية سنتين أو أكثر يتداخل ويؤخذ منه جزية واحدة عند أبي حنيفة وأحمد وقال الشافعي يؤخذ لكل سنة جزية له ما ذكر أنه استوفى المعوض فصار

العوض ديناً، ولنا أنها عقوبة محضة وليس الغرض منها المال بل الإذلال ولذلك لا يؤخذ من يد نائبه كما ذكرنا من قبل وكفارات الفطر مع أنها عبادة فيه معنى العقوبة تتداخل فكيف الجزية فإنها عقوبة محضة والإذلال يحصل بأخذها هامرة والله أعلم.

مسألة

ولا جزية على الصبيان والمجانين اتفاقاً فإنهم ليسوا أهلاً للعقوبة ولا على النساء أيضاً إجماعاً، قال: أبو يوسف في كتاب الخراج حدثنا عبيد الله عن نافع عن أسلم مولى عمر قال: كتب عمر أن اقبلوا الجزية ممن جرت عليه المواشي ولا تأخذوا من امرأة ولا صبي ولا تأخذوا الجزية إلا أربعة دنانير أو أربعين درهماً يعني لا تأخذوا أكثر منه، وروى البيهقي من طريق زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر كتب إلى أمراء الأجناد لا تضربوا الجزية إلا على من جرت عليه المواشي وكان لا يضرب على النساء والصبيان، وروي من طريق آخر بلفظ لا تصنعوا الجزية على النساء والصبيان.

مسألة

ولا جزية على المملوك تناً كان أو مكاتباً أو مدبراً أو أبناً لأم الولد إذلال لهم ولا يحتمل عنهم مواليهم لأنهم تحملوا الزيادة لأجلهم يعني وجب عليهم جزية الاعتباء بسببهم وما روى أبو عبيدة في كتاب الأموال عن عروة قال: كتب رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن أنه من كان على يهودية ونصرانية فإنه لا ينتزع عنها وعليه الجزية على كل حالم ذكراً أو أنثى عبداً أو أمة ديناراً وقيمته، وروى ابن زنجويه عن الحسن فذكره نحوه مرسلان ضعيفان يقوي أحدهما الآخر لكن الأمة ترك العمل بهما إجماعاً فلا عيرة بهما، وكذا ما روى أبو عبي عن عمر قال: لا تشتر رقيق أهل الذمة فإنهم أهل خراج يؤدي بعضهم عن بعض.

مسألة

إذ امتنع الذمي من أداء الجزية أو امتنع من إجراء حكم من أحكام الإسلام أو قتل مسلماً أو أجمع على القتال أو زنى بمسلمة وأصابها باسم نكاح أو فتن مسلماً عن دينه أو قطع عليهم الطريق أو صار للمشركين جاسوساً أو أعان على المسلمين بدلالة، أو كتب إلى المشركين إخبار المسلمين وأطلقهم على عوراتهم ينقض عهده عند أحمد في أظهر الروايتين، لما روى عبد الرازق عن ابن جريج أخبرت أن أبا عبيدة بن الجراح وأبا هريرة قتلا كتابيين أرادا امرأة على نفسها مسلمة، وروى البيهقي من طريق الشعبي عن سويد بن

غفلة قال: كنا عند عمر وهو أمير المؤمنين بالشام إذا نبطي مضروب مسح يستعدي فغضب وقال لصهيب انظر من صاحب هذا فذكر القصة فجاء به وهو عوف بن مالك، فقال: رأيته يسوق بامرأة مسلمة فنخس الحمار ليصرعها فلم يصرع ثم دفعها فخرت عن الحمار فغشيها ففعلت به ما ترى قال: عمر: والله ما على هذا عاهدناكم فأمر به فصلب ثم قال: أيها الناس فوابذمة محمد ﷺ فمن فعل منهم هذا فلا ذمة له، وفي رواية عن أحمد لا ينتقض إلا بالامتناع من بذل الجزية وإجراء أحكامنا عليه، وقال الشافعي: ينتقض بمنع الجزية وامتناع إجراء أحكام الإسلام وبالإجماع على قتال المسلمين لا غير إلا إذ شرط عند عقد الذمة هذه الأمور المذكورة فح ينتقض عهده بإتيانها، وقال مالك لا ينتقض بالزنا بمسلمة ولا بإصابتها باسم النكاح وبقطع الطريق وينتقض بما سوى ذلك وقال القاسم من أصحابه بقطع الطريق أيضاً، وقال أبو حنيفة ينتقض عهده بأن يلتحق بدار الحرب أو كان له منعة وغلب على موضع وأراد المحاربة لأنهم صاروا حرباً علينا فيعرى عقد الذمة عن الفائدة وفيما سوى ذلك لا ينتقض عهده لأن الغاية التي ينتهي به القتال التزام الجزية لا أدائها والالتزام باق ومن لا منعة له لا عبرة بامتناعه فإن الإمام يقدر عليه بالحبس والضرب وغير ذلك.

مسألة

وفي ذكر الله عز وجل بما لا يليق بجلاله أو ذكر كتابه المجيد أو ذكر دينه القويم أو ذكر رسوله الكريم بما لا ينبغي ينتقض عهده عند أحمد سواء شر ذعنه ذلك أو لا وكذا.

قال مالك إنه إذا ذكر منهما بغير ما كفروا به ينتقض عهده، وقال أكثر أصحاب الشافعي إن لم يشترط لا ينتقض عهده وإن شرط ينتقض، وذكر صاحب الهداية مذهب الشافعي أنه ينتقض لأن المؤمن ينتقض به إيمانه فالذمي ينتقض به أمانه، إذ عقد الذمة خلف عن الإيمان، وذكر صاحب الهداية مذهب أبي حنيفة أن بسبب النبي ﷺ لا ينتقض عهده لأن سبه عليه السلام كفر والكفر المقارن لا يمنعه فالطارىء لا يرفعه، قال: ابن همام يؤيده ما روي عن عائشة أن رهطاً من اليهود دخلوا على النبي ﷺ، فقالوا: السام عليك فقال: «وعليكم» قالت: ففهمتها فقلت عليكم السأم واللعنة فقال ﷺ: «مهلاً يا عائشة فإن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله» قالت: فقلت يا رسول الله ألم تسمع؟ ما قالوا: قال: عليه السلام: «قد قلت وعليكم»[(١)] وفي رواية «عليكم» بغير واو متفق عليه،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: الرفق في الأمر كله (٦٠٢٤)، وأخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (٢١٦٥).

وفي رواية: «رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في» قال: ابن همام ولا شك أن هذا سب منهم له علية الصلاة والسلام ولو كان نقضاً للعهد لقتلهم، وفي الفتاوى من مذهب أبي حنيفة أن من سب النبي ﷺ يقتل ولا يقبل توبته سواء كان مؤمناً أو كافراً أو بهذا يظهر أنه ينتقض عهده، ويؤيده ما روى أبو يوسف عن حفص بن عبد الله بن عمر أن رجلاً قال: له: سمعت راهباً سب النبي ﷺ فقال: له لو سمعته لقتلته أنا لم نعطهم العهود على هذا، وقال ابن همام والذي عندي أن سبه عليه السلام أو نسبته إلى ما ينبغي إلى الله تعالى إن كان مما لا يعتقدونه كنسبة الولد إلى الله تعالى الذي يعتقده النصارى واليهود إذا أظهروا يقتل به وينتقض عهده وإن لم يظهروا ولكنه عثر عليه وهو يكتمه فلا لأن دفع القتل والقتال عنهم بقبول الجزية الذي هو المراد بالإعطاء مقيد بكونهم صاغرين أزلاء بالنص، ولا خلاف أن المراد استمرار ذلك لا عند مجرد القبول وإظهار ذلك منه ينافي قبول الجزية الدافع لقتله لأنه الغاية في التمرد، وعدم الإلتفات والاستخفاف بالإسلام والمسلمين فلا يكون جارياً على العقد الذي يدفع عنه القتال وهو أن يكون صاغراً ذليلاً، وأما اليهود المذكورون في حديث عائشة فلم يكونوا أهل ذمة بمعنى إعطائهم الجزية بل كانوا أصحاب موادعة بلا مال يؤخذ منهم دفعاً لشرهم إلى أن أمكن الله منهم لأنه لم يوضع قط جزية على اليهود المجاورين من قريظة والنضير، قال: ابن همام هذا البحث يوجب أنه إذا استعلى ذمي على المسلمين على وجه صار مستمراً عليه حل للإمام قتله أو يرجع إلى الذل والصغار والله أعلم.

أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير وعكرمة عن ابن عباس، قال: أتى رسول الله ﷺ سلام بن مشكم ونعمان بن أوفى وأبو أنس ومحمد بن دحية وشاس بن قيس ومالك بن الضيف فقالوا كيف نتبعك وقد تركت قبلتنا وإنك لا تزعم أن عزير ابن الله فأنزل الله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ قرأ عاصم والكسائي ويعقوب عزير بالتنوين على أنه عربي مصغر وقيل: أنه أعجمي لكنه اسم خفيف يشبه المصغر ولذلك صرف مثل نوح وهود ولوط، وعزير مبتدأ ما بعده خبره وليس بصفة له، وقرأ الباقون بلا تنوين إما لمنع الصرف للعجمة والترعيف أو لالتقاء الساكنين تشبيهما للنون بحرف اللين أو لأن الابن وصف والخبر محذوف مثل معبود أو صاحبنا، قال: البيضاوي هذا القول غريب لأنه يؤدي إلى تسليم النسب وإنكار الخبر المقدر، قال: عبيد بن عمير إنما قال: هذه المقالة رجل واحد من اليهود اسمه فخاص بن عازورا وهو الذي قال: إن الله فقير ونحن أغنياء، وقال البغوي روى عطية العوفي عن ابن عباس إنما قالت: اليهود عزير بن

الله لأجل أن عزيراً كان فيهم وكانت التوراة عندهم والتابوت فيهم فأضاعوا التوراة وعملوا بغير الحق فرفع الله عنهم التابوت وأنساهم التوراة ونسخها من صدورهم، فدعا الله عزيز وابتهل إليه أن يرد الذي نسخ من صدورهم فبينما هو يصلي مبتهلاً إلى الله نزل نور من السماء فدخل فعاد إليه التوراة، فأذن في قومه وقال يا قوم قد أتاني الله التوراة وردها فعلق الناس به يعلمهم فمكثوا أما شاء الله ثم إن التابوت نزل بعد ذهابه منهم فلما رأوا التابوت عرضوا ما كان فيه على الذي كان يعلمهم عزي فوجدوه مثله فقالوا وما أوتي عزير هذا إلا أنه ابن الله، وقال الكلبي: إن بخت نصر لما ظهر على بني إسرائيل وقتل من قرأ التوراة وكان عزير إذ ذاك صغير فلم يقتله فلما رجع بنو إسرائيل إلى بيت المقدس وليس فيهم من يقرأ التوراة بعث الله عزيراً ليجدد لهم التوراة ويكون له آية بعده ما أماته مائة عام وقد ذكرنا القصة في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿أَوْ كَالَّذِى مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِىَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْىِۦ هَـٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ۖ فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِاْئَةَ عَامٍ﴾[1] الآية يقال: أتاه ملك بإناء فيه ماء فسقاه فمثلت التوراة في صدره، فلما أتاهم، قال: أنا عزير فكذبوه وقالوا إن كنت كما تزعم فاملى علينا التوراة فكتبها، ثم إن رجلاً قال: إن أبي حدثني عن جدي أن التوراة جعلت في جابية فدفنت في كرم فانطلقوا معه حتى أخرجوها فعارضوها بما كتب لهم عزير فلم يجدوه غادر منه حرفاً فقالوا إن الله لم يقذف التوراة في رجل إلا أنه ابنه فعند ذلك قالت اليهود عزير ابن الله ﴿وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾، قال: البغوي: كانت النصارى بعدما رفع عيسى إلى السماء على دين الإسلام إحدى وثمانين سنة يصلون إلى القبلة ويصومون رمضان حتى وقع فيما بينهم وبين اليهود وكان في اليهود رجل شجاع يقال له بولس قتل جملة من أصحاب عيسى، ثم قال: لليهود إن كان الحق مع عيسى فكفرنا والنار مصيرنا فنحن مغبونون إن دخلوا الجنة ودخلنا النار فإني أحتال داخلهم حتى يدخلوا النار وكان له فرس يقال له العقاب يقاتل عليه فعرقب فرسه وأظهر الندامة ووضع على رأسه التراب، فقال: له النصارى من أنت؟ قال: بولس عدوكم نوديت من السماء ليست لك توبة إلا أن تنصر وقد تبت فأدخلوه الكنيسة ودخل بيتاً سنة لا يخرج منه ليلاً ولا نهاراً حتى تعلم الإنجيل، ثم خرج وقال نوديت أن الله قبل توبتك فصدقوه وأحبوه ثم مضى إلى بيت واستخلف عليهم نسطور وعلمه أن عيسى ومريم والإله كانوا ثلاثة ثم توجه إلى الروم وعلمهم اللاهوت والناسوت وقال لم يكن عيسى بأنس ولا بجسم ولكنه ابن الله، وعلم رجلاً يقال له يعقوب ذلك ثم دعا رجلاً يقال له ملكاً فقال:

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٥٩.

إن الله لم يزل ولا يزال عيسى، فلما استمكن منهم دعا هؤلاء الثلاثة واحداً واحداً وقال لكل واحد منهم: أنت خالصتي وقد رأيت عيسى في المنام فرضي عني وقال لكل واحد منهم إني غداً أذبح نفسي فأدع الناس إلى نحلتك ثم دخل المذبح نفسه وقال إنما أفعل ذلك لمرضاة عيسى فلما كان يوم ثالثة دعا كل واحد الناس إلى نحلته فتبع كل واحد طائفته من الناس فاختلفوا واقتتلوا ﴿ذَٰلِكَ﴾ يعني القول ببنوة عيسى ﴿قَوْلُهُم بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ إما تأكيد لنسبة هذا القول إليهم ونفي التجوز عنها أو إشعار بأنه قول مجرد عن برهان وتحقيق مماثل للمهمل الذي يوجد في الأفواه ولا يوجد ما يصدق عليه في الأعيان ﴿يُضَاهِئُونَ﴾ قرأ عاصم بكسر الهاء مهموزاً والباقون بضم الهاء غير مهموز وهما لغتان يقال ضاهية وضاهاته أي شابهه حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه أي يضاهي قولهم هذا ﴿قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَبْلُ﴾ أي من قبلهم، قال: قتادة والسدي: ضاهى قول النصارى قول اليهود من قبل فقالوا المسيح ابن الله كما قالت اليهود عزير ابن الله، وقال مجاهد يضاهئون قول المشركين من قبل الذين قالوا: اللات والعزى ومناة بنات الله، وقال الحسن شبه كفرهم بكفر الأمم السالفة كما قال: في مشركي العرب كذلك قال: الذين من قبلهم مثل قولهم تشابهت قلوبهم، وقال القتيبي يريد أن من كان في عصر النبي ﷺ من اليهود والنصارى يقولون ما، قال: أسلافهم يعني الكفر فيهم قديم ﴿قَاتَلَهُمُ اللَّهُ﴾ دعاء عليهم بالإهلاك فإن من قاتله الله هلك كذا قال: ابن جريج وقال ابن عباس معناه لعنهم الله وقيل معناه التعجب من شناعة قولهم: ﴿أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ أي: كيف يصرفون عن الحق إلى الباطل بعد قيام الأدلة والبراهين عليه ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ﴾ أي: علمائهم وقرائهم جمع حبر بفتح الحاء وكسرها ﴿وَرُهْبَانَهُمْ﴾ وهم أصحاب الصوامع من النصارى ﴿أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ حيث أطاعوهم في معصية الله، قال: البغوي: روي عن عدي بن حاتم كما أخرجه الترمذي في «**صحيحه**» قال: أتيت رسول الله ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب فقال: لي: «يا عدي اطرح هذا الوثن من عنقك» فطرحته ثم انتهيت إليه وهو يقرأ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ حتى فرغ منها فقلت: إنا لسنا نعبدهم فقال: أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ويحلون ما حرم الله فتستحلونه؟ قال: قلت: بلى، قال: فتلك عبادتهم»[١] قال: عبد الله ابن المبارك وهل يبدل الدين إلا الملوك وأحبار سوء ورهبانها واتخذوا ﴿الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾ رباً ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا﴾ أي: ليطيعوا ﴿إِلَٰهًا وَاحِدًا﴾ وهو الله تعالى ولا يطيعوا غيره في عصيانه وأما من

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة التوبة (٣٠٩٥)، وقال: حسن غريب.

أمر الله بطاعته كالرسول وخلفائه فطاعته طاعة الله تعالى ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ صفة ثانيته أو استئناف مقرر للتوحيد ﴿سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ أحداً غيره في العبادة والطاعة ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟﴾ أي: يخمدوا ﴿نُورَ ٱللَّهِ﴾ حجته الدالة على وحدانيته عن الولد والشريك أو القرآن أو نبوة محمد ﷺ ﴿بِأَفْوَٰهِهِمْ﴾ أي: بأقوالهم الباطلة الكاذبة فيه إشارة إلى أن حالهم في إرادة أبطال القرآن ونبوة محمد ﷺ بالتكذيب مثل حال من أراد أن يطفىء نور الشمس والقمر بنفخة فيه ﴿وَيَأْبَى ٱللَّهُ﴾ أي: لا يريد ولا يرضى ﴿إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ﴾ أي: يعلى دينه ويظهر كلمته ويتم الحق الذي بعث به محمد ﷺ ﴿وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ حذف جوابه لأنه ما قبله ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ﴾ محمداً ﷺ ﴿بِٱلْهُدَىٰ﴾ أي: بالقرآن الناطق ببيان ما لنا وما علينا من الحلال والحرام والفرائض والأحكام الموصل إلى دار السلام ﴿وَدِينِ ٱلْحَقِّ﴾ أي: الإسلام ﴿لِيُظْهِرَهُۥ﴾ قال: ابن عباس الضمير المنصوب عائد إلى الرسول ﷺ والمعنى ليطلع الرسول ﴿عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ يعني شرائع الدين كلها لا يخفى عليه منها شيء واللام للجنس، وقال الآخرون الضمير عائد إلى دين الحق يعني ذلك الدين ويغلبه على الأديان كلها فينسخها أو على أهلها فيدينون بها أو ينقادون لها، قال: البغوي: قال: أبو هريرة والضحاك: وذلك عند نزول عيسى ابن مريم لا يبقى أهل دين إلا دخلوا في الإسلام، وقال روينا عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ويهلك في زمانه الملل كلها إلا الإسلام»(١) قلت: والظاهر أن المراد بالظهور غلبة دين الحق على الأديان كلها في أغلب الومان كما يدل عليه حديث المقداد أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا يبقى على ظهر الأرض بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله كلمة الإسلام بعز عزيز أو ذل ذليل إما يعزهم الله، فيجعلهم من أهلها أو يذلهم فيدينون لها» قال: المقداد: قلت فيكون الدين كله لله(٢) رواه أحمد، قلت: وقد أنجز الله وعده ذلك حتى انقاد لأهل الإسلام أهل الأديان كلها في أكثر الأقطار وأغلب الزمان ولا يقتضي هذه الآية تأبيد هذه الحالة فقد روى مسلم عم عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ: «لا يذهب الليل والنهار حتى يعبد اللات والعزى» فقلت: يا رسول الله إن كنت لأظن حين أنزل الله هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون أن ذلك تاماً؟ قال: «إنه سيكون من ذلك ما شاء الله تعالى ثم يبعث الله تعالى

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم، باب: خروج الدجال (٤٣١٥).

(٢) رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح. انظر مجمع الزوائد في كتاب: المغازي والسير، باب: علو الإسلام على كل دين خالفه وظهوره عليه (٩٨٠٧).

ريحاً طيبة فتوفى كل من كان في قلبه مثقال خردل من إيمان فيبقى من لا خير فيه فيرجعون إلى دين آبائهم»[١] وقال الحسن بن الفضل معنى الآية ليظهره على الدين كله بالحجج الواضحة، وقيل: ليظهر على الأديان التي حول النبي ﷺ فيغلبهم، قال: الشافعي لقد أظهر الله رسوله ﷺ على الأديان كلها بأن أبان لكل من سمع أنه الحق وما خالفه باطل وقال: وأظهر بأن جماع الكفر دينان دين أهل الكتاب ودين الأميين فقهر رسول الله ﷺ الأميين حتى دانوا بالإسلام طوعاً وقتل أهل الكتاب وسبى حتى دان بعضهم بالإسلام وأعطى بعضهم الجزية صاغرين وجرى عليهم حكمه فهذا ظهوره على الدين كله، وهذه الآية كالبيان لقوله ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولذلك كرر ﴿وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ ذلك غير أنه وضع المشركون موضع الكافرون للدلالة أنهم ضموا الكفر بالرسول إلى الشرك بالله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلۡأَحۡبَارِ وَٱلرُّهۡبَانِ لَيَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۗ وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ ﴿٣٤﴾ يَوۡمَ يُحۡمَىٰ عَلَيۡهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكۡوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمۡ وَجُنُوبُهُمۡ وَظُهُورُهُمۡۖ هَٰذَا مَا كَنَزۡتُمۡ لِأَنفُسِكُمۡ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمۡ تَكۡنِزُونَ ﴿٣٥﴾ إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثۡنَا عَشَرَ شَهۡرٗا فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوۡمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ مِنۡهَآ أَرۡبَعَةٌ حُرُمٞۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُۚ فَلَا تَظۡلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمۡۚ وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ كَآفَّةٗۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴿٣٦﴾ إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٞ فِي ٱلۡكُفۡرِۖ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُحِلُّونَهُۥ عَامٗا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامٗا لِّيُوَاطِـُٔواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُۚ زُيِّنَ لَهُمۡ سُوٓءُ أَعۡمَٰلِهِمۡۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلۡأَحۡبَارِ﴾ يعني العلماء من أهل الكتاب ﴿وَٱلرُّهۡبَانِ﴾ عن النصارى ﴿لَيَأۡكُلُونَ﴾ أي: ينتفعون بها ويأخذونها ذكر الأكل وأراد به مطلقاً الانتفاع أو الأخذ نفسه لأن الأكل أحل الانتفاعات والغرض الأعظم من الأخذ، ﴿أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡبَٰطِلِ﴾ يأخذون الرشوة في أحكامهم ويحرفون كلام الله ويكتبون بأيديهم

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة (٢٩٠٧).

كتباف ويقولن هذه من عند الله ويغيرون نعت النبي ﷺ يخافون أنهم لو صدقوه لذهب عنهم المأكل التي كانوا يأكلونها من سفلتهم ﴿وَيَصُدُّونَ﴾ أي: يصرفون الناس ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي: دينه ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ﴾ الظاهر أن المراد بالموصول الأحبار والرهبان، والموصول معطوف على مقدرة مفهوم مما سبق تقديره فهم يعني الذين يأكلون أموال الناس وينتفعون بها والذين يكنزونها ﴿وَلَا يُنفِقُونَهَا﴾ الضمير راجع إلى المعنى لأن كلوا أحد منها دراهم ودنانير أو أريد به الكنوز أو الأموال أو يكون الضمير راجعاً إلى الفضة لكونها أكثر استعمالاً في الإنفاق، وفيه إشارة إلى أن زكاة الذهب والفضة يضم أحدهما إلى الآخر في اعتبار النصاب فيؤدي الزكاة من أحدهما، قال: أبو حنيفة رحمه الله يضم أحدهما إلى الآخر بالقيمة وقال صاحباه يضم بالأجزاء فمن كان عنده عشرة مثاقيل ذهب ومائة درهم يجب الزكاة إجماعاً. وإن كان عنده خمسة مثاقيل من ذهب قيمتها مائة درهم أو أكثر يعتبر نصاب الفضة، ويجب زكاتها عند أبي حنيفة دون صاحبيه وكذا إن كان عنده خمسة مثاقيل ذهب ومائة درهم قيمتها خمسة عشر مثاقيل ذهب أو أكثر يعتبر نصاب الذهب ويجب زكاتها أيضاً عند أبي حنيفة دون صاحبيه، فيه إشارة إلى أنه لا يجب إنفاق جميع المال بل يكفي إنفاق بعضها كالفضة مثلاً من الجنسين والله أعلم.

خص الله سبحانه النوعين بالذكر من بين سائر الأموال الظاهر لأنهما أثمان الأشياء وغيرهما من الأموال يقدر بهما من غير عكس، ولأجل هذا وجب الزكاة في عروض التجارة إذا بلغ نصاباً من ذهب أو فضة دون غيرهما من نصب أموال الزكاة فذكرهما يغني عن ذكر سائر الأشياء أو لأنهما يكنزان غالباً دون غيرهما ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ قلت: عدم الإنفاق في سبيل الله يعم عدم الإنفاق أصلاً والإنفاق في غير سبيل الله بل في اتباع النفس والشيطان كالذين ينفقون أموالهم ليصدوا عن سبيل الله، لكن لما سبق في الآية ﴿إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ علم أن المراد ههنا عدم الإنفاق أصلاً كما يستدعيه قوله تعالى: ﴿يَكْنِزُونَ﴾ والإنفاق في سبيل الله يعم الزكاة المفروضة والصدقة النافلة والنفقات الواجبة المستحبة وكلما كان في طاعة الله تعالى، عن ابن مسعود قال: قال: رسول الله ﷺ: «إذا أنفق المسلم عن أهله وهو يحتسبها كانت له صدقة»(١) متفق عليه، وعن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ:

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: النفقات، باب: فضل النفقة على الأهل (٥٣٥١)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: فضل الصدقة والنفقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين (١٠٠٢).

«دينار أنفقته في سبيل الله دينار أنفقته في رقبة ودينار تصدقت به على المسكين ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجراً الذي أنفقتها على أهلك»[١] رواه مسلم، وعن ثوبان قال: قال: رسول الله ﷺ: «أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله ودينار ينفقه على دابة في سبيل الله ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله»[٢] وعن أم سلمة قالت: قلت يا رسول الله ﷺ ألي أجر إن أنفق على بني أبي سلمة إنما هم بني فقال: «أنفقي عليهم ذلك أجر ما أنفقت عليهم»[٣] متفق عليه، وعن زينب امرأة ابن مسعود سألت هي وامرأة أخرى رسول الله ﷺ أيجزىء الصدقة عنهما على أزواجهما؟ قال: «لهما أجران أجر القرابة وأجر الصدقة»[٤] متفق عليه ﴿فَبَشِّرْهُم﴾، يعني كلا الفريقين الذين يأكلون أموال الناس بالباطل والذين يكنزون ولا ينفقون أصلاً ﴿بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ فعلى هذا التأويل الذي ذكرت حكم الآية مختص بأهل الكتاب، وقال الحسن عن بعض الصحابة وفي غيرهم بدلالة النص، ويحتمل أن يكون قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ﴾ كلاماً مستأنفاً غير مختص بأهل الكتاب وبه قال: أبو ذر، وعلى هذا التأويل سياق الكلام يقتضي أن يقدر بعد قوله تـعـالـى: ﴿إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ ولم يذكر هناك اكتفاء في الجملة التالية.

فائدة

وفي تفريع بشارة العذاب على الكنز وعدم الإنفاق جميعاً إشارة ألى أنه لا بأس بالكنز لو أنفق منها في سبيل الله ما وجب فيها وعليه انعقد الإجماع أخرج الطبراني في الأوسط وابن عدي في الكامل وابن مردويه والبيهقي في سننه من حديث ابن عمر قوله ﷺ: «ما أدي زكاته فليس بكنز» يعني ليس بكنز أوعد عليه، قال: البغوي روى مجاهد عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية كبر ذلك على المسلمين وقالوا ما يستطيع

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم (٩٩٥).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم (٩٩٤).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر (١٤٦٧)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين (١٠٠١).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر (١٤٦٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: فضل الصدقة والنفقة على الأقربين (١٠٠٠).

أحد منا لا يدع لولده شيئاً فذكر عمر لرسول الله ﷺ فقال: «إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب بها ما بقي من أموالكم»[١] قلت: أخرج هذا الحديث أبو داود وأبو يعلى وابن أبي حاتم والحاكم وابن مردويه والبيهقي في سننه عن ابن عباس وزاد: «وإنما فرض المواريث ليكون لمن بعدكم» وقال البغوي قال: ابن عمر ما أبالي لو كان لي مثل أُحد ذهباً أعلم عدده أزكيه وأعمل بطاعة الله، وأخرج ابن أبي حاتم والحاكم وأبو الشيخ وابن حبان موقوفاً على علي بن أبي طالب أنه قال: كل مال على أربعة الآف درهم فهي كنز أديت فيه الزكاة أو لم يؤدو ما دونها نفقة، وقيل: ما فضل عن الحاجة كنز لحديث أبي ذر قال: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو جالس في طل الكعبة فلما رآني قال: «هم الأخسرون ورب الكعبة» قلت: فداك أبي وأمي من هم؟ قال: «هم الأكثرون أموالاً إلا من قال: هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله وقليل ما هم»[٢] متفق عليه، وحديث أبي ذر أيضاً مرفوعاً: «من ترك صفراء وبيضاء كوى بها» أخرجه البخاري في تاريخه وابن جرير وابن مردويه، قلت: لعل المراد بهذا الحديث أنه كوي أن لم يؤد حقها وكذا بقوله ﷺ في الحديث السابق «إلا من قال: هكذا» المراد إلا من أدى ما وجب فيها فإن الأكثرين أموالاً يجب عليهم مال كثير، في الزكاة فلا بد أن ينفقوا من كل جانب وفي كل باب من أبواب الخير.

واحتج من قال: إن ما فضل عن الحاجة فكنز أيضاً بحديث أبي أمامة قال: مات رجل من أهل الصفة فوجد في مئزره دينار فقال: النبي ﷺ «كية» ثم توفي آخر فوجد في مئزره ديناران فقال: النبي ﷺ: «كيتان»[٣]، ذكره البغوي، وحديث ابن مسعود قال: توفي رجل من أهل الصفة فوجدوا في شملته دينارين فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «كيتان» وفي حديث مسعود بن عمر أنه أتي برجل يصلى عليه فقال: رسول الله ﷺ: «كم ترك»؟ قالوا: دينارين أو ثلاثة، قال: عليه السلام: «كيتين أو ثلاث كيات» فلقيت عبد الله أبا القاسم سوى أبي بكر فقال: ذاك رجل يسأل الناس تكثراً رواه البيهقي، من رواي يحيى بن عبد الحميد الحماني، قلت: وما ذكر أبو القاسم محمل لحديث أبي أمامة وابن مسعود أيضاً

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: في حقوق المال (١٦٦٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الأيمان والنذور، باب: كيف كانت يمين النبي ﷺ (٦٦٣٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة (٩٩٠).

(٣) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير شهر بن حوشب وقد وثق. انظر مجمع الزوائد في كتاب: الزهد، باب: في الإنفاق والإمساك (١٧٧٧٠).

ويمكن أن يقال من التزم على نفسه التصوف وعاهد الله تعالى على الترك والتوكل ولا يكون ذا عيال عليه حقوق الناس لا يجوز له أن يمسك فوق حاجته قال: الله تعالى: ﴿أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ﴾(١) ﴿وَأَوْفُوا۟ بِٱلْعَهْدِ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا﴾(٢) فكان أهل الصفة من هذا النوع من الرجال وقول علي رضي الله عنه محمول على صوفي ذا عيال وعلي رضي الله عنه أبو الصوفية أجمعين ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا﴾ أي يدخل النار فيوقد النار عليها أي: على الكنوز أو على الدنانير والدراهم المفهومة من الذهب والفضة أو على الفضة وتحصيصها تقربها ودلالة حكمها على أن الذهب أولى بهذا الحكم، وإنما ذكر الفعل لأنه مسند إلى الجار والمجرور أصله يوم يحمي عليها النار، في القاموس الشمس والنار حَميًا وحُميًّا اشتد صرهما، وقال البيضاوي أصله يحمى بالنار فجعل الإحمار للنار مبالغة فلما حذفت النار وانتقل الإسناد من النار إلى عليها ذكر الفعل كما يقال رفعت القصة إلى الأمير فإن لم يذكر القصة يقال رفع إلى الأمير والظرف متعلق بعذاب ﴿فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ﴾ يعني مقاديم أبدانهم ﴿وَجُنُوبُهُمْ﴾ يعني إيمانهم وشمائلهم ﴿وَظُهُورُهُمْ﴾ يعني مأخراً أبدانهم فذكر الجهات كلها يعني يكوى بها أبدانهم من كل جهة، وقيل: إنما خص هذه الأعضاء بالذكر لأنهم إذا بصروا الفقير عبسوا وإذا ضمهم إياه مجلس أعرضوا عنه وتولوا بأركانهم ولولوه ظهورهم، أو لأنها أشرف الأعضاء الظاهرة فإنها المشتملة على الأعضاء الرئيسة التي هي الدماغ والقلب والكبد يوسع جلودهم وأعضائهم حتى يوضع عليه كلها ﴿هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ﴾ حال مما أضيف إليه فاعل يكوى بتقدير القول يعني مقولاً لهم هذا المال ما كنزتموه لينتفع به أنفسكم وما علمتم أنكم كنزتموه ليستنصر به أنفسكم وهذا الكلام توبيخ ﴿فَذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ أي: وبال كنزكم أو ما تكنزونه، عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: «ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم فتكوى بها جنبه وجبينه وظهره كما دت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضي بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار» قيل: يا رسول فالإبل؟ قال: «ولا صاحب إبل لا يؤدي حقها ومن حقها حلبها يوم وردها إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر أوفر ما كانت لا يفقد منها فصيلاً واحداً تطأه بأخفها فهاً وتعضه بأفواهها كلما مر عليه أو لها رد عليه آخرها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضي بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار» وقيل: يا رسول الله فالبقر والغنم؟ قال: «ولا صاحب بقر ولا غنم

---

(١) سورة المائدة، الآية: ١. (٢) سورة الإسراء، الآية: ٣٤.

لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر لا يفقد منها شيئاً ليس فيها عقصاء ولا جلجاء ولا عضباء تنطحه بقرونها وتطأه بأظلافها كلما مر عليه أولاها ردت آخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضي بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار»(١) الحديث رواه مسلم وهذا الحديث كأنه تفسير للآية وفيه تصريح بأن المراد بالكنز ما لم يؤد حقها، وعن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: «من آتاه مالاً فلم يؤد زكاته مثل له ماله يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوفه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه يعني شدقيه ثم يقول أنا مالك أنا كترك ثم تلا ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾(٢) الآية رواه البخاري، وعن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: «ما من رجل يكون له إبل أو بقر أو غنم لا يؤدي حقها إلا أتى بها يوم القيامة أعظم ما يكون وأسمنه تطأه بأخفافها وتنطحه بقرونها كلما جاءت آخراها ردت عليه أولها حتى يقضي بين الناس»(٣) متفق عليه ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ﴾ أي: مبلغ عددها المعتدة بها للسنة ﴿عِندَ اللَّهِ﴾ متعلق بعدة لأنها مصدر ﴿اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ في اللوح المحفوظ أو في حكمه وهو صفة لاثني عشر، قرأ أبو جعفر اثنا واحد عشر وتسعة بسكون الشين والعامة بفتحها ﴿يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ متعلق بما في الظرف السابق من معنى الثبوت أو بالكتاب إن جعل مصدراً، يعني أن المعتبر عند الله تعالى لأجل الصيام والحج والزكاة الأشهر الهلالية وقد اعتبر الله سبحانه دورانها ومبلغها باثنا عشر لا مزيد عليه، جعل الله سبحانه منها شهراً للصوم وأشهراً وقتاً للحج، وعلق وجوب أداء الزكاة بتمام الاثني عشر ﴿مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ حرم الله تعالى فيها البداية بالقتال وهو رجب واحد فرد وذو العقدة وذو الحجة والمحرم ثلاثة سرد ﴿ذَٰلِكَ﴾ اعتباراً للأشهر الهلالية واعتبار اثنا عشر لا أقل ولا أكثر ﴿الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ الدين القويم دين إبراهيم عليه السلام لا يجوز ترك اعتبارها كما ترك النصارى صوم رمضان وجعلوا مكانها خمسين يوماً في موسم الربيع اعتدال الشمس ﴿فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ قيل: ضمير فيهن ينصرف إلى جميع شهور السنة يعني لا تفعلوا المعصية في شيء منها والظاهر أنه راجع إلى الأربعة لقربه ولأن كلمة الفاء التفريعية يقتضي ذلك فإن النهي عن الظلم متفرع على كونها محرمة، والمراد بالظلم هتك حرمتها والقتال فيها

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: إثم مانع الزكاة (٩٨٧).
(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: إثم مانع الزكاة (١٤٠٣).
(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: زكاة البقر (١٤٦٠). وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة (٩٩٠).

وقال: قتادة العمل الصالح أعظم أجراً في الأشهر الحرم، والظلم فيهن أعظم من الظلم فيما سواهن وإن كان الظلم على كل حال عظيماً، وقال ابن عباس لا تظلموا فيهن يريد استحلال الحرام والغارة فيهن، وقال محمد ابن إسحاق بن يسار لا تجعلوا حلالها حراماً ولا حرامها حلالاً كما فعل أهل الشرك وهو النسيء ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾ جميعاً وهي مصدر كف عن الشيء فإن الجميع مكفوف عن الزيادة ﴿كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ بشارة بكمال قربهم من الله تعالى ومعية بهم معية بلا كيف وضمان لهم بالنصرة بسبب تقويهم، قال: البغوي: اختلف العلماء في تحريم القتال في الأشهر الحرم؟ فقال: قوم كان كبيراً ثم نسخ بقوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾ كأنه يقول فيهن وفي غيرهن وهو قول قتادة وعطاء الخراساني والزهري وسفيان الثوري قالوا: لأن النبي ﷺ غزا هوازن بحنين وثقيفاً بالطائف وحاصرهم في شوال وبعض ذي القعدة انتهى، وأنت خبير بأن ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾ لا يصلح ناسخاً لقوله تعالى: ﴿مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ لأنه متصل ولا بد في النسخ من التراخي ولأنه لا عموم في قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾ من حيث الزمان حتى يصلح ناسخاً للحرمة الزمانية ولا عموم للمقتضي والتقدير بقوله فيهن وفي غيرهن لا دليل عليه، ولأن النبي ﷺ لما دخل ذو القعدة ترك حصار طائف ولو صح حديث قتاله في ذي العقدة فحديث الآحاد لا يصلح ناسخاً للكتاب ولأن هذه الآية نزلت في السنة التاسعة بعد غزوة الطائف وهي في سنة ثمان فكيف يتصور كونه ناسخاً ولأن النبي ﷺ بين حرمة الأشهر في خطبة في حجة الوداع قبل وفاته بثمانين يوماً، فالصحيح ما قال: الآخرون أنه منسوخ، قال ابن جريج حلف بالله عطاء بن أبي رباح ما يحل للناس أن يغزوا في الحرم ولا في الأشهر الحرم إلا أن يقاتلوا فيها وما نسخت قلت: وبدل على ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ﴾ فعيل بمعنى المصدر كالسعير والحريق أو بمعنى المفعول كالجريح والقتيل، ومعناه التأخير أو المؤخر منه النسيئة في البيع يقال أنسأ الله أجله ونسأ في أجله أي: أخر، قرأه الجمهور ممدود مهموزاً لامُه وورش بتشديد الياء من غير همز وإذا وقف همزه إشمام وقفاً ووصلاً، وعلى قراءة ورش قيل: هو من النسيان على المعنى المنسي أي: المتروك، وقيل: أصله الهمزة فخفف والمراد من النسيء ما كان يفعله أهل الجاهلية من تأخير تحريم شهر إلى شهر، أخرج ابن جرير عن أبي مالك قال: كانوا يجعلون السنة ثلاثة عشر شهراً فيجعلون المحرم صفراً فأنزل الله هذه الآية، قال: البغوي: كان العرب معتقدين بتعظيم الأشهر الحرم وكان ذلك مما تمسكوا به من دين إبراهيم عليه السلام وكان عامة

معايشهم من الصيد والغارة وكان يشق عليهم الكف ثلاثة أشهر على التوالي وربما وقعت لهم حرب في بعض الأشهر الحرم فيكرهون تأخير حربهم فينسوا أي يؤخروا تحريم ذلك الشهر إلى شهر آخر فكانوا يؤخرون تحريم إلى محرم إلى صفر فيحرمون صفر أو يستحلون المحرم فإذا احتاجوا إلى تأخيرهم تحريم صفر آخر ولا إلى ربيع وهكذا شهراً بعد شهر حتى استدار التحريم على السنة كلها، فقام الإسلام وقد رجع المحرم إلى موضعه الذي وضعه الله عز وجل وذلك بعد دهر طويل، فخطب النبي ﷺ في حجة الوداع.

روى الشيخان في «**الصحيحين**» عن أبي بكرة قال: خطبنا النبي ﷺ يوم النحر قال: «إن الزمان قد استدار كهيئه يوم خلق السمٰوات والأرض السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جُمادى وشعبان، وقال أي شهر هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، فقال: أليس ذو الحجة؟ قلنا: بلى، قال: أي بلد هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال: أليس البلدة؟ قلنا: بلى، قال: فأي يوم هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال: أليس يوم النحر؟ قلنا بلى، قال: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم ألا فلا ترجعوا بعدي ضلالاً يضرب بعضكم رقاب بعض ألاهل بلغت، قالوا: نعم، قال: «اللهم اشهد فليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع»[١] قالوا: وقد كان قد استمر النسيء بهم وكانوا يحجون في بعض السنين في شهر ويحجون من قابل في شهر آخر» قال: مجاهد: كانوا يحجون في كل شهر عامين فحجوا في ذي الحجة عامين وفي المحرم عامين ثم حجوا في صفر عامين وكذلك في الشهور فوافق حجة أبي بكر رضي الله عنه قبل حجة الوداع السنة الثانية من ذي القعدة ثم حج النبي ﷺ في العام المقبل حجة الوداع فوافق حجه شهر الحج المشروع وهو ذو الحجة ووقف بعرفة اليوم التاسع وخطب اليوم العاشر بمنى، وأعلمهم أن أشهر النسيء قد تناسخت باستدارة الزمان وعاد الأمر إلى ما وضع الله عليه حساب الأشهر يوم خلق اللهالسمٰوات والأرض وأمرهم بالمحافظة لئلا يبدل في مستأنف الأيام واختلفوا في أول من النسيء، فقال: ابن عباس والضحاك وقتادة ومجاهد أول من نسأ بنو مالك بن كنانة

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: حجة الوداع (٤٤٠٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: القسامة، باب: تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال (١٦٧٩).

وكانوا ثلاثة أبو ثمامة وجنادة بن عوف وابن أمية الكناني، وقال الكلبي: أول من فعل ذلك رجل من بني كنانة يقال له نعيم بن ثعلبة وكان يكون أميراً على الناس بالموسم فإذا هم الناس بالصدر، قام فخطب الناس فقال: لا مرد لما قضيت أنا الذي لا أعاب ولا أحاب، فيقول له المشركون لبيك يسألونه أن ينسهم شهراً يغيرون فيه، فيقول: فإن صفر العام حرام فإذا قال: ذلك حلوا الأوتار ونزعوا الأسنة والأزجة وإن قال: حلال عقدوا الأوتار وشدوا الأزجة وأغاروا وكان من بعد نعيم بن ثعلبة رجل يقال له جنادة بن عوف وهو الذي أدركه النبي ﷺ، وقال عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم هو رجل من بني كنانة يقال له الغلمس وقال شاعرهم:

وفـــيـــنـــا نـــاســـي الـــشـــهـــر

وكانوا لا يفعلون ذلك إلا في ذي الحجة إذا اجتمع العرب للموسم، وقال جرير عن الضحاك عن ابن عباس أول من سن النسيء عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف، روى مسلم عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: «رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف أبا بني كعب هؤلاء يجر قصبه في النار»(١) فهذا الذي ذكرنا هو الذي قال: الله تعالى: إنما النسيء ﴿زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ﴾ لأنه تحريم ما أحله الله وتحليل ما حرمه الله فهو كفر آخر زائد على كفرهم ﴿يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قرأ حمزة والكسائي وحفص يضل بضم الياء وفتح الضاء على النباء للمفعول كقوله تعالى: ﴿زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَـٰلِهِمْ﴾(٢) وقرأ يعقوب بضم الياء وكسر الضاء من الأفعال وهي قراءة الحسن ومجاهد، يعني يضل به الذين كفروا الناس وقرأ الباقون بفتح الياء وكسر الضاد على البناء للفاعل من المجرد لأنهم هم الضالون ﴿يُحِلُّونَهُۥ﴾ الضمير راجع إلى الشهر المفهوم من النسيء يعني يحلون شهراً ﴿عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا﴾ والجملتان تفسير للضلال أو حال ﴿لِّيُوَاطِـُٔوا﴾ متعلق بيحرمونه أو بما دل عليه مجموع الفعلين يعني يفعلون ذلك ليوافقوا والمواطأة الموافقة ﴿عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ﴾ وهي الأربعة الأشهر ﴿فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ﴾ كيلا يزيد الأشهر الحرم على الأربعة قصدوا مراعاة العدد من غير مراعات الوقت والله أعلم.

﴿زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَـٰلِهِمْ﴾ قال: ابن عباس يريد زين لهم الشيطان سوء أعمالهم

(١) أخرجه مسلم في كتاب: صفة الجنة ونعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (٢٨٥٦).

(٢) سورة التوبة، الآية: ٣٧.

فحسبوا حسناً، أو المعنى زين الله تعالى سوء أعمالهم بمعنى أنه خذلهم فأضلهم يناسبه قوله تعالى ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ هداية موصلة إلى الحق ذكر محمد بن يوسف الصالحي أنه قال: محمد بن عمرو محمد بن سعيد أن جماعة من الأنباط الذين يقدمون المدينة بالزيت من الشام، ذكروا المسملين أن الروم جمعوا جموعاً كثيرة وأن هرقل قد رزق أصحابه لسنة وأخليت معهم لخم وجذام وعاملة وغسان وغيرهم من مستقر العرب وجاءت مقدمتهم إلى البلقاء ولم يكن كذلك حقيقة فبلغ رسول الله ﷺ ذلك فندب الناس إلى الخروج إلى الشام، وروى الطبراني بسند ضعيف عن عمران بن حصين قال: كانت نصارى العرب كتب إلى هرقل أن هذا الرجل الذي خرج يدعي النبوة هلك وأصابتهم سنون فهلكت أموالهم فإن كنت تريد أن تلحق دينك فالآن فبعث رجلاً من عظمائهم وجهز معه أربعين ألفاً فبلغ رسول الله ﷺ ذلك فأمر بالجهاد.

وروى ابن أبي حاتم وأبو سعيد النيسابوري بإسناد حسن أن اليهود قالت: لرسول الله ﷺ يا أبا القاسم إن كنت صادقاً فالحق بالشام فإنها أرض الأنبياء فعزم غزواً لا يريد إلا الشام فلما بلغ تبوك أنزل الله الآيات من سورة بني إسرائيل ﴿وَإِن كَادُوا۟ لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ ٱلْأَرْضِ﴾ الآيات، وروى ابن مردويه عن ابن عباس وابن أبي شيبة وابن المنذر عن مجاهد وابن جرير عن سعيد بن جبير أن الله سبحانهلما أمر بمنع المشركين من قربان المسجد الحرام في الحج وغيره قالت قريش: ليقطعن عنا المتاجر والأسواق ما كنا نصيب منها فعوضهم الله تعالى عن ذلك بالأمر بقتال أهل الكتاب حتى يسلموا أو يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون كما قال: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ﴾[١] وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا۟ فِيكُمْ غِلْظَةً﴾[٢] عزم رسول الله ﷺ على قتال الروم لأنهم أقرب الناس إليه وأولى الناس بالدعوة إلى الحق لقربهم إلى الإسلام، قال: البغوي: لما رجع رسول الله ﷺ من الطائف أمر بالجهاد بغزو الروم قال: محمد بن يوسف الصالحي: لما عزم النبي ﷺ على القتال الروم عام تبوك وكان ذلك في زمان عسرة من الناس وشدة من الحر وجدب في البلاد وحين طابت الثمار والناس يحبون المقام في ثمارهم وظلالهم ويكرهون الشخوص على تلك الحال من الزمان، وكان رسول الله ﷺ قلَّ يخرج في غزو إلا كنّى عنها وورى

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٢٨.

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٢٣.

بغيرها إلا ما كان من غزو تبوك فإنه ﷺ بينها للناس لبعد الشقة وشدة الزمان وكثرة العدو الذي يعمد له ليتأهب الناس لذلك أهبة فأمر ﷺ للجهاد، وكذا روى ابن أبي شيبة والبخاري وابن سعد عن كعب بن مالك ودعى من حوله من أحياء العرب للخروج معه فارغب معه بشر كثير وبعث إلى مكة وتخلف المنافقون وجماعة من المؤمنين المقصرين ومتثاقلوا فأنزل الله تعالى فيهم.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ ۚ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ فَمَا مَتَـٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّا تَنفِرُوا۟ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْـًٔا ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَـٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلسُّفْلَىٰ ۗ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٠﴾﴾.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ خطاب للمؤمنين المقصرين وجاز أن يكون عاماً للمنافقين أيضاً فإنهم آمنوا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم، ﴿مَا لَكُمْ﴾ استفهام توبيخ ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمُ﴾ أي: قال: لكم رسول الله ﷺ ﴿ٱنفِرُوا۟﴾ أخرجوا ﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ للجهاد ﴿ٱثَّاقَلْتُمْ﴾ أصله تثاقلتم أي: تباطأتم ﴿إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾ متعلق باثاقلتم لتضمنه معنى الإخلاد الميل فعدي بإلى والمعنى لزمتم أرضكم ومساكنكم ﴿أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ أي: ببضاعتها ﴿مِنَ ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ مستبدلين من نعيم الآخرة ﴿فَمَا مَتَـٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ يعني ليس تمتعات الحياة الدنيا في جنب نعيم ﴿ٱلْـَٔاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ أي: مستحق قدرها وسريع زوالها ثم أوعدهم على ترك الخروج للجهاد، أخرج ابن أبي حاتم عن نجدة بن نقيع عن ابن عباس قال: استنفر رسول الله ﷺ حياً من العرب فتثاقلوا عليه فأنزل الله تعالى: ﴿إِلَّا﴾ بإدغام اللام في نون أن الشرطية في الموضعين ﴿تَنفِرُوا۟﴾ إلى ما استنفرتم إليه ﴿يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ في الدنيا والآخرة فعذبهم الله في الدنيا بأن أمسك عنهم المطر إذا ما لم ينفروا ﴿وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ مطيعين قيل: هم أهل اليمن وقال سعيد بن جبير: هم أبناء فارس ﴿وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْـًٔا﴾ أي: لا يقدح تثاقلكم في نصرة دينه شيئاً فإنه تعالى غني عن كل شيء في كل أمر وقيل: الضمير للرسول أي تضروا الرسول شيئاً فإن الله تعالى وعد له بالعصمة والنصرة وتخلف وعده محال ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ فيقدر على تبديلكم وتغير الأسباب

والنصرة بلا مدد، في الآية سخط عظيم على المتثاقلين حيث أوعدهم بعذاب أليم مطلق يتناول عذاب الدارين واستبدل بهم قوماً غيرهم مطيعين وأنه غني عنهم في نصر دينه ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ﴾ يعني إن لا تنصروه فسينصره ﴿ٱللَّهُ﴾ كما نصره ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ من مكة ﴿ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ﴾ منصوب على الحال من الضمير المنصوب في نصره يعني نصره حال كونه بحيث لم يكن معه إلا رجل واحد وهو أبو بكر وهو ثانيهما فحذف الجزاء وأقيم ما هو كالدليل مقامه، أو المعنى إن لا تنصروه فقد أوجب الله له النصر حتى نصر في مثل ذلك الوقت فلن يخذله في شيء من الأوقات، وأسند الإخراج إلى الذين كفروا لأنهم مكروا به أن يقتلوه أو يثبتوه أو يخرجوه في دار الندوة وقد مر قصته في سورة الأنفال وكان ذلك سبب لإذن الله سبحانه له بالخروج ﴿إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ﴾ وهو نقب في جبل أسفل مكة بدل من إذ أخرجه وبعده بدل ثانٍ ﴿إِذْ يَقُولُ﴾ يعني النبي ﷺ ﴿لِصَٰحِبِهِۦ﴾ يعني أبا بكر، روى الترمذي والبغوي عن ابن عمر قال: قال: رسول الله ﷺ لأبي بكر: «أنت صاحبي في الغار وصاحبي على الحوض»[(١)] وروى مسلم عن ابن مسعود قال: قال: رسول الله ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكنه أخي وصاحبي ولكن اتخذ صاحبكم خليلاً»[(٢)] قال: الحسن بن الفضل من قال: إن أبا بكر لم يكن صاحب رسول الله ﷺ فهو كافر لإنكارة نص القرآن وفي سائر الصحابة إذا أنكر يكون مبتدعاً كافراً ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ معية غير متكيفة، قال: الشيخ الأجل الشهيد مظهر فيوض الرحمٰن مرزاجان جانان رحمه الله تعالى رحمة واسعة كفى لأبي بكر فضلاً أن رسول الله ﷺ أثبت لأبي بكر معية الله سبحانه التي أثبتها لنفسه بلا تفاوت فمن أنكر فضل أبي بكر أنكر هذه الآية الكريمة وكفر ولم يكن حزن أبي بكر رضي الله عنه جبناً منه كما قالت الروافض لعنهم الله، بل كان إشفاقاً على رسول الله ﷺ وقال إن أقتل فأنا رجل واحد وإن قتل، يعني النبي ﷺ هلكت الأمة وسنذكر في أحاديث الغار ما يدل على أن حزن أبي بكر كان إشفاقاً لرسول الله ﷺ لا لأجل نفسه.

قصة خروجه ﷺ من مكة

روى موسى بن عقبة وابن إسحاق وأحمد والبخاري وابن حبان عن عائشة وابن

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب باب: في مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما كليهما (٣٦٧٩).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه (٢٣٨٣).

إسحاق والطبراني عن أختها أسماء رضي الله عنهما قالت عائشة فيما روى البخاري: لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان الدين ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله ﷺ في النهار بكرة وعشية، فلما ابتلي المسلمون قال: النبي ﷺ: «رأيت دار هجرتكم ذات نخيل اللابتين» وهي الحرتان، فهاجر من هاجر قبل المدينة ورجع عامة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة وتجهز أبو بكر قبل المدينة، فقال: له رسول الله ﷺ: «على رسلك فإني أرجو أن يؤذن لي» فقال: أبو بكر: وهل ترجوا ذلك بأبي أنت وأمي؟ قال: «نعم»، فحبس أبو بكر نفسه على رسول الله ﷺ ليصحبه وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر، وهو الخبط أربعة أشهر فبينا نحن جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة قالت: أسماء يا أبت هذا رسول الله ﷺ مقنعاً رأسه في ساعة لم يكن يأتيها فيها قال: أبو بكر: فداه أبي وأمي والله ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر، فجاء رسول الله ﷺ واستأذن فأذن له فدخل فقال: النبي ﷺ لأبي بكر: «أخرج من عندك» فقال: أبو بكر: لا عين عليك إنما هما ابنتاي، وفي لفظ إنما هم أهلك بأبي وأمي يا رسول الله فقال: «إنه قد أذن لي في الخروج» فقال: أبو بكر الصحبة يا رسول الله قال: نعم، قالت عائشة: فرأيت أبا بكر يبكي وما كنت أحسب أن أحداً يبكي من الفرح حتى رأيت أبا بكر، فقال: أبو بكر: يا رسول الله فخذ بأبي أنت إحدى راحلتي هاتين فقال: رسول الله ﷺ: «بالثمن لا أركب بعيراً ليس لي» قال: هو لك ولكن بالثمن الذي ابتعتهما به، قال: أخذتها بكذا قال: أخذتها بذلك، قال: هي لك، وعند البخاري في غزوة الرجيع إنها الجدعاء، وأفاد الواقدي أن الثمن ثمان مائة. قالت عائشة فجهزوهما أحب الجهاز ووضعنا لهما سفرة في جراب، وأفاد الواقدي أنه كان في السفرة شاة مطبوخة فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فربطت به على فم الجراب فبذلك سميت ذات النطاقين، وفي رواية ذات النطاق، قال: محمد بن يوسف الصالحي المحفوظ في هذا الحديث أن أسماء نطاقها نصفين فشدت بأخدهما الزاد واقتصرت على الآخر، ومن ثم قيل لها: ذات النطاق وذات النطاقين فالتثنية والأفراد بهذين الاعتبارين، وعند ابن سعد أنها شقّت نطاقها فأوكت بقطعة منه الجراب وشدت في القربة بالباقي فسميت ذات النطاقين واستأجر رسول الله ﷺ وأبو بكر رجلاً من بني الديل وهو على دين كفار قريش وأسلم بعد ذلك وكان هادياً خريتاً يعني ماهراً بالهداية فأمناه فدفعا إليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث براحلتيهما، وأعلم رسول الله ﷺ. . . علياً بخروجه وأمره أن يتخلف بعده حتى يؤدي عنه الودائع التي كانت عنده للناس وكان رسول الله ﷺ ليس بمكة أحد عنده شيء يخشى عليه إلا وضعه

عنده لما يعلم من صدقه وأمانته. قالت عائشة: ثم لحق رسول الله ﷺ وأبو بكر في غار في جبل ثور في حديث عمر عند البيهقي أنهما خرجا ليلاً، وذكر ابن إسحاق والواقدي أنهما خرجا من خوخة في ظهر بيت أبي بكر، وروى أبو نعيم عن عائشة بنت قدامة أن النبي ﷺ قال: لقد خرجت من الخوخة متنكراً فكان أول من لقيني أبو جهل فأعمى الله عز وجل بصره عني وعن أبي بكر حتى مضينا، قالت أسماء وخرج أبو بكر بماله كله خمسة آلاف درهم، قال: البلادري كان مال أبي بكر يوم أسلم أربعين ألف درهم فخرج إلى المدينة للهجرة وما ماله إلا خمسة آلاف درهم أو أربعة فبعثه ابنه عبد الله فحملها إلى الغار قالت: فدخل علينا جدي أبو قحافة وقد ذهب بصره فقال: والله إني لأراه قد ذهب بماله مع نفسه قالت: قلت: كلا يا أبت إنه ترك لنا خيراً كثيراً قالت: فأخذت أحجاراً فوضعتها في كوة البيت كان أبي يضع ماله فيها ثم وضعت عليها ثوباً ثم أخذت بيده، فقلت: ضع يا أبت يدك على هذا المال قالت فوضع يده عليه فقال: لا بأس إن كان ترك لكم هذا فقد أحسن وفي هذا بلاغ لكم ولا والله ما ترك لنا شيئاً ولكن أردت أن أسكن الشيخ.

روى البيهقي أن أبا بكر لما خرج هو ورسول الله ﷺ إلى الغار جعل يمشي مرة أمام النبي ﷺ ومرة خلفه ومرة عن يمينه ومرة عن شماله فسأله رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: يا رسول الله ﷺ اذكر الرصد فأكون أمامك واذكر الطلب فأكون خلفك ومرة عن يمينك ومرة عن يسارك لا آمن عليك، فلما انتهيا إلى فم الغار قال: أبو بكر: والذي بعثك بالحق نبياً لا تدخله حتى أدخله قبلك ما أن كان فيه شيء نزل بي قبلك فدخله فجعل يلتمس بيده فكلما رأى حجراً قال: بثوبه فشقه ثم ألقمه الجحر حتى فعل ذلك بثوبه أجمع فبقي حجر فوضع عقبه عليه، ثم دخل رسول الله ﷺ فجعلت الحيات يلسعن أبا بكر وجعلت دموعه يتحدر، وروى ابن أبي شيبة وابن المنذر عن أبي بكر رضي الله عنه أنهما لما انتهيا إلى الغار إذا حجر فألقمه أبو بكر رجليه فقال: يا رسول الله ﷺ إن كان لدغة أو لسعة كان بي، وروى ابن مردويه عن جندب بن سفيان قال: لما انطلق أبو بكر مع رسول الله ﷺ إلى الغار قال: أبو بكر: يا رسول الله لا تدخل الغار حتى استبرئه فدخل أبو بكر الغار فأصاب يده شيء فجعل يمسح الدم عن يده ويقول: هل أنت إلا أصبع رميت وفي سبيل الله ما لقيت» وفي حديث أنس عند أبي نعيم أن رسول الله ﷺ لما أصبح قال: لأبي بكر أين ثوبك فأخبر بالذي صنع فرفع رسول الله ﷺ يديه وقال: اللهم اجعل أبا بكر معي في درجتي في الجنة فأوحى إليه قد استجاب الله لك»، وروى رزين عن عمر أنه ذكر عنده أبو بكر فبكى وقال: وددت أن عملي كله مثل عمله يوماً واحداً من

أيامه وليلة واحدة من لياليه أما ليلته فليلة سار مع رسول الله ﷺ إلى الغار فلما انتهيا إليه قال: والله لا تدخله حتى أدخل قبلك فإن كان فيه شيء أصابني دونك فدخل فكسحه ووجد في جانبه ثقباً فشق إزاره وسدها به فبقي فيها اثنان فألقمها رجليه ثم قال: لرسول الله ﷺ، أدخل فدخل رسول الله ﷺ ووضع رأسه في حجره ونام، فلدغ أبو بكر في رجله من الحجر ولم يتحرك مخافة أن ينتبه رسول الله ﷺ فسقطت دموعه على وجه رسول الله ﷺ فذهب ما يجده ثم انتقض عليه وكان سبب موته، وأما يومه فلما قبض رسول الله ﷺ ارتدت العرب وقالوا لا نؤدي زكاة فقال: لو منعوني عقالاً لجاهدتهم عليه، فقلت: يا خليفة رسول الله ﷺ تألف الناس وارفق بهم فقال: لي: أجبار في الجاهلية وخوار في الإسلام إنه قد انقطع الوحي وتم الدين أينقص وأنا حي.

روى ابن سعد وأبو نعيم والبيهقي وابن عساكر عن أبي مصعب المكي قال: أدركت أنس بن مالك وزيد بن أرقم والمغيرة بن شعبة فسمعتهم يتحدثون أن النبي ﷺ لما دخل الغار أنبت الله شجرة فنبت في وجه رسول الله ﷺ، وأمر الله حمامتين وحشيتين فوقفتا في فم الغار وأقبل فتيان قريش من كل بطن بعصيهم وهراويهم وسيوفهم حتى إذا كانوا من النبي ﷺ على أربعين ذراعاً جعل بعضهم ينظر في الغار فلم ير إلا حمامتين وحشيتين فعرف أنه ليس فيه أحد فسمع النبي ﷺ ما قال: فعرف أن الله تعالى قد درأ عنه بهما فبارك عليهما النبي ﷺ وفرض جزاء بهن وانحدرتا في الحرم فأفرخ ذلك الزوج كل شيء في الحرم، وروى أحمد بسند حسن عن ابن عباس أن المشركين قصوا أثره رسول الله ﷺ فلما بلغوا الجبل اختلط عليهم فصعد والجبل فمروا بالغار فرأوا على بابه نسج العنكبوت فقالوا لو دخل ههنا لم يكن نسج العنكبوت على بابه فمكث فيه ثلاث ليال، وروى الحافظ أحمد أبو بكر بن سعيد القاضي شيخ للنسائي في مسند الصديق عن الحسن البصري قال: جاءت قريش يطلب النبي ﷺ قائماً يصلي وأبو بكر يرتقب، فقال: أبو بكر يا رسول الله ﷺ هؤلاء قومك يطلبونك أما والله ما على نفسي أبكي ولكن مخافة أن أرى فيك ما أكره، فقال: له النبي ﷺ يا أبا بكر لا تخف إن الله معنا، وفي الصحيحين عن أبي بكر الصديق قال: «قلت للنبي ﷺ ونحن في الغار لو أن أحدهم نظر إلى قدمه لأبصر ما تحت قدمه فقال: «يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما»[(١)] وروى أبو نعيم في الحلية

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب: مناقب المهاجرين وفضلهم (٣٦٥٣)، وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة باب: من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه (٢٣٨١).

عن عطاء بن ميسرة قال: نسجت العنكبوت مرتين مرة على داود حين كان طالوت يطلبه ومرة على النبي ﷺ في الغار، وذكر البلاردي في تاريخه وأبو سعيد أن المشركين استأجروا رجلاً يقال له: علقمة بن كرز بن هلال الخزاعي وأسلم عام الفتح فقفا لهم الأثر حتى انتهى إلى غار ثور وهو بأسفل مكة، فقال: هنا انقطع أثره ولا أدري أخذ يميناً أو شمالاً ثم صعد الجبل فلما انتهوا إلى فم الغار قال: أمية بن خلف ما أرى لكم في الغار أن عليه لعنكبوتاً كان قبل ميلاد محمد ثم جاء قبال، وروى البيهقي عن عروة أن المشركين لما فقدوا رسول الله ﷺ ركبوا في كل وجه يطلبونه وبعثوا إلى أهل المياه يأمرونهم ويجعلون لهم الجعل العظيم وأتوا على الجبل الذي فيه الغار الذي فيه النبي ﷺ حتى طلعوا فوقه وسمع رسول الله ﷺ وأبو بكر أصواتهم فأشفق أبو بكر وبكى وأقبل عليه الهم والحزن والخوف فعند ذلك قال: رسول الله ﷺ لأبي بكر: «لا تحزن إن الله معنا».

أقسمت بالقمر المنشق أن له ... من قلبه نسبة مبرورة القسم
وما حوى الغار من خير ومن كرم ... وكل طرف من الكفار عنه عمى
فالصدق في الغار والصديق لم يرما ... وهم يقولون ما بالغار من أرم
ظنوا الحمام وظنوا العنكبوت ... على خير البرية لم تنسج ولم تحم
وقاية الله أغنت عن مضاعفة ... من الله وع وعن آل من الأطم

قال الله تعالى: ﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيۡهِ﴾ أي: على النبي ﷺ حيث قال: «لا تحزن إن الله معنا» كذا ذكر البلادري، وروى ابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي وابن عساكر عن ابن عباس قال: فأنزل الله سكينته على أبي بكر يعني بقوله ﷺ: «لا تحزن»، فإن النبي ﷺ تنزل عليه السكينة من قبل وهذا أولى لأن فاء فأنزل يدل عليه، وأيضاً إرجاع الضمير إلى الأقرب أولى، ﴿وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٖ لَّمۡ تَرَوۡهَا﴾ وهم الملائكة يضربون وجوه الكفار وأبصارهم عن رؤية.

روى أبو نعيم عن أسماء بنت أبي بكر أن أبا بكر رأى رجلاً مواجة الغار فقال: يا رسول الله إنه يرانا، قال: كلا إن الملائكة يستره الآن بأجنحتها فلم ينشب أن قعد يبول متقبلهما، فقال: رسول الله ﷺ: «يا أبا بكر لو كان يراك ما فعل هذا» وقيل: ألقوا الرعب في قلوب الكفار حتى رجعوا، وقال مجاهد والكلبي إعانه الملائكة يوم بدر أخبر

أنه صرف عنه كيد الأعداء في الغار ثم أظهر نصره بالملائكة يوم بدر، روى ابن عدي وابن عساكر عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: لحسان: هل قلت في أبي بكر شيئاً قال: نعم، فقال: قل وأنا أسمع فقال:

وثاني اثنين في الغار المنيف وقد طاف العدو إذ صاعدوا الجبلا

وكان حب رسول الله قد علموا من البرية لم يعدل به رجلاً

فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه ثم قال: «يا حسان هو كما قلت: «قالت عائشة فكمنا في الغار ثلاث ليال وكان عبد الله بن أبي بكر يبيت عندهما وهو غلام شاب لقف فيدلج من عندهما بسحر فيصبح مع قريش كبائت لا يسمع أمراً يكاد أن به إلا وعاه حتى يأتيهما بخبر ذلك اليوم حين يختلط الظلام، وعند أبي إسحاق أن أسماء بنت أبي بكر كانت تأتيهما من الطعام إذا أمست بما يصلحهما وكان عامر بن فهيرة يرعى غنماً لأبي بكر في رعيان أهل مكة فإذا أمسى راح عليهما حين يذهب ساعة من العشاء فيبيتان في رسل ورضيفهما يفعل ذلك كل ليلة من الليالي فلما مضت الثلاث وسكن عنهما الناس أتاهما صاحبهما الذي استأجرا ببعيرهما فركبا وانطلق معهما عامر بن فهيرة غلاماً لعبد الله بن الطفيل بن سنجرة أخو عائشة لأمها ليخدمها في الطريق فأخذ بهما الدليل طريق الساحل أسفل من عسفان ثم أجاز بهما حتى عارض الطريق على مج، روى أحمد والشيخان عن البراء بن عازب أنه قال: لأبي بكر كيف صنعتما ليلة سريت مع رسول الله ﷺ قال: سرينا ليلتنا كلها حتى قام قائم الظهيرة وخلا الطريق فلا يرى فيه أحد رفعت لنا صخرة طويلة بها ظل لم يأت عليه شمس بعد فنزلنا عندها فأتيت الصخرة سويت بيدي مكاناً ينام فيه رسول الله ﷺ في ظلها ثم بسطت له فروة كانت معي، ثم قلت يا رسول الله نم وأنا أنفض لك ما حولك فنام، وخرجت أنفض له ما حوله فإذا أنا براع مقبل بغنمه إلى الضخرة يريد منه الذي أردنا فلقيته فقلت له لمن أنت يا غلام؟ فقال: لرجل من أهل مكة فسماه فعرفته فقلت: هل في غنمك من لبن؟ قال: نعم، قلت فاحتلب لي قال: نعم، فأخذ شاة فقلت: أنقض الضرع من التراب والقذر فحلب في تعب معه كثبه من لبن ومعي أداوة أرتوي فيها للنبي ﷺ يشرب منها ويتوضأ وعلى فمها خرقة فأتيت النبي ﷺ وكرهت أن أوقظه من نومه فوقفت حتى استيقظه فصببت على اللبن من الماء حتى برد أسفله، فقلت: يا رسول الله اشرب من هذا اللبن فشرب حتى رضيت ثم قال: ألم يأن الرحيل، قلت: بلى، قال:

فارتحلنا بعدما زالت الشمس[١]. روى الطبراني والحاكم وصححه وأبو نعيم وأبو بكر الشافعي عن سليط بن عمر والأنصاري أن رسول الله ﷺ حين خرج مهاجراً إلى المدينة هو وأبو بكر وعامر بن فهيرة ودليلهم مروا على خيمة أم معبد الخزاعية وهي لا تعرفه، وكانت برزة جلدة تجلس بفناء القبة ثم تسقي وتطعم فسألوها لحماً وتمراً يشتروا منها فلم يجدوا عندها شيئاً من ذلك وإذا لقوم مرملو مسنتون، فقالت: والله لو كانت عندنا شيء ما أعوزناكم فنظر رسول الله ﷺ إلى شاة في كسر الخيمة فقال: ما هذه الشاة يا أم معبد قالت: شاة خلفها الجهد عن الغنم، قال: هل بها لبن؟ قالت: هي أجهد من ذلك قال: أتأذنين لي أن أحلبها؟ قالت بأبي أنت وأمي إن رأيت بها حلبها فوالله ماضر بها من فحل قط فشأنك بها فدعا بها رسول الله ﷺ فمسح بيده ضرعها وظهرها وسمى الله ودعا لها في شأنها فتفاجت عليه ودرت ودعا بإناء يربض الرهط فحلب فيه ثجاً حتى علاه البهاء سقاها حتى رويت وسقى أصحابه حتى رووا ثم شرب ﷺ وقال: «ساقي القوم آخرهم شرباً» ثم حلب فيه ثانياً بعد بداء حتى ملأ الإناء ثم غادره عندها ثم تابعها وارتحلوا عنها، وروى ابن سعد وأبو نعيم عن أم معبد قالت: بقيت الشاة التي لمس رسول الله ﷺ عندها حتى كان زمان الرمادة وهي سنة ثمان عشرة من الهجرة زمن عمر بن الخطاب وكنا نحلبهما صبوحاً وغبوقاً وما في الأرض قليل ولا كثير، وروى البيهقي من وجه آخر قصة أم معبد بزيادة ونقصان وفيه عند الماء جاء ابنها بأعنز يسوقها فقالت له: انطلق بهذه العنزة والشفرة إلى هذين الرجلين فقل لهما: لكما إلى اذبحا هذه وكلا وأطعما فقال: له النبي ﷺ: «انطلق بالشفرة وجئني بالقدح» قال: إنها عنزة وليس بها لبن، قال: «انطلق فانطلق فجاء بقدح فمسح النبي ﷺ ضرعها ثم حلب ملأ القدح الحديث. وفيه قال: أبو بكر فلبثنا ليلتين ثم انطلقنا وكانت تسميه المبارك وكثرت غنمها حتى جلبت جلباً إلى المدينة فمر أبو بكر فرآه ابنها فعرفه، فقال: يا أمته إن هذا الرجل الذي كان مع المبارك فقامت إليه، فقالت: يا عبد الله من الرجل الذي كان معك؟ قال: هو نبي الله قالت: فأدخلني عليه فأطعمها رسول الله ﷺ وكساها وأسلمت، قال: هشام بن جيش فلما لبثت حتى جاءها زوجها أبو معبد يسوق أعنزاً أحبالى عجافاً فلما رأى اللبن عجب وقال من أين لك هذا اللبن يا أم معبد والشاة عازب ولا حلوب في البيت؟قال: لا والله إلا أنه مر رجل مبارك من حاله كذا وكذا قال: صفية يا أم معبد؟ قالت: رأيت رجلاً ظاهر الوضاءة أبلج الوجه حسن الخلق لم تعبه

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (٣٦١٥)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: في حديث الهجرة (٢٠٠٩).

نجلة ولم تزرئه متعلقة وسَيما وقَسَيما في عينيه دعج وفي أشفاره وطف وفي صوته صحل أو قالت: صهل وفي عنقه سطح وفي لحيته كثافة وأزج أقرن إن صمت فعليه الوقار وإن تكلم سما وعلاه البهاء الناس وأبهاه من بعيد وأحلاه وأحسنه من قريب فصل لا نزر ولا هذر كان منطقه خرزات نظمن ينحدون ربعة لا يشناه طول ولا تفتحه عين من قصر غصناً بين غضين فهو انظر الثلاثة منظراً أو أحسنهم قدراً له رفقاء يحفون به إن قال: أنصتوا لقوله وإن أمر ابتدروا إلى أمره محفود محشود لا عابس ولا معتد، فقال: أبو معبد: هذا والله صاحب قريش الذي ذكر لنا من أمره بمكة ولقد هممت أن أصحبه ولأفعلن إن وجدت إلى ذلك سبيلاً، قالت أسماء رضي الله عنها لما خرج رسول الله ﷺ وأبو بكر أتانا رجال من قريش فيهم أبو جهل فوقفوا على باب أبي بكر فخرجت إليهم فقالوا أين أبوك يا ابنة أبي بكر؟ قلت: لا أدري والله أين أبي فرفع أبو جهل يده وكان فاحشاً خبيثاً فلطم خدي لطمة طرح منها قرطي قالت ثم انصرفوا فمكثنا ثلاثة أيام ما ندري أين توجه رسول الله ﷺ، حتى أقبل رجل من الجن من أسفل مكة يتغنى بأبيات من شعر غنا العرب وتبعه الناس يسمعون صوته وما يرونه حتى خرج من أعلى مكة وهو يقول:

جزا الله رب العرش خير جزاءة ... رفيقين قالا خيمتي أم معبد
هما نزلاها بالهدي فاهتدى به ... وقد فاز من أمسىٰ رفيق محمد
فيا لقصى ما زدى الله عنكم ... به من فقال: لا تجارى وسود
ليهن بني كعب مقام فتاتهم ... ومقعدها للمؤمنين بمرصد
سلوا أختكم عن شاتها وإنائها ... فإنكم إن تسألوا الشاة تشهد
وادعاه بشاة حائل فتحلبت ... إليه بصريح ضرة الشاة مزيد
فغادرها رهناً لديه لحالب ... يردها في مصدر ثم مورد

وفي رواية عند البيهقي بسند حسن في قصة أم معبد أنه طلبت قريش رسول الله ﷺ حتى بلغوا أم معبد فسألوها عنه فقالوا: أرأيت محمداً من خلفه كذا فوصفوه لها فقالت: ما تقولون؟ قد ضافنا حالب الحائل قالت قريش: فذاك الذي أردنا، قال: البيهقي: يحتمل أنه ﷺ رأى الشاة التي في كسر الخيمة ثم رجع ابنها بأعنز ثم جاء زوجها ووصفته له قلت: ولعل ذلك جاءت قريش في طلبه ﷺ.

قصة سراقة: روى أحمد والشيخان في الصحيحان عن سراقة بن مالك وأحمد

ويعقوب بن سفيان عن أبي بكر قال: سراقة: جاءنا رسل كفار قريش يجعلون في رسول الله ﷺ وأبي بكر دية كل واحد منهما مائة ناقة من الإبل لمن قتله أو أسره فبينا أنا جالس في مجلس من قومي بني مدلج، أقبل رجل منهم حتى قام علينا فقال: يا سراقة إني رأيت آنفاً أسودة بالساحل، وفي لفظ ركبة ثلاثة ولا أراها إلا محمداً وأصحابه، قال: سراقة فعرفت أنهم هم فأوميت إليه أن أسكت فسكت حتى قمت فدخلت بيتي وأمرت جاريتي أن تخرج فرسي إلى بطن الوادي وأخرجت سلاحي من وراء حجرتي فخططت برمحي وخفضت عالية الرمح حتى أتيت فرسي فركبتها فدفعتها تقرب فرأيت أسودتهما فلما دنوت منهم عثرت بي فرسي فخررت منها فقمت فأهويت بيدي كنانتي فاستخرجت منها الأزلام فاستقسمت بها أضرهم أو لا أضرهم فخرج الذي أكره أن لا أضرهم وكنت أرجو أن أرده فآخذ المائة ناقة، فركبت فرسي وعصيت الأزلام فدفعتها تقرب بي حتى إذا سمعت قراءة رسول الله ﷺ وهو لا يلتفت وأبو بكر يكثر الإلتفات ساخت يدا فرسي في الأرض حتى بلغت الركبتين فخررت عنها ثم زجرتها فنهضت فلم تكد تخرج يداها فلما استوت قائمة إذ لا تريد بها غبار ساطع في السماء مثل الدخان فاستقسمت بالأزلام، فخرج الذي أكره أن لا أضرهم فعرفت أنه قد منع مني وأنه ظاهر فناديتهما بالأمان، وقلت: أنظروني فوالله لا أوذينكم ولا يأتيكم مني شيء تكرهونه، فقال: رسول الله ﷺ لأبي بكر رضي الله عنه قل له ماذا تبغي؟ قلت: إن قومك قد جعلوا فيك الدية وأخبرتهما أخبار ما يريد الناس بهم وعرضت عليهما الزاد والمتاع فلم يرزأني ولم يسألني إلا أن قال: «أخف عنا» فسألته أن يكتب لي كتاب أمن قال: اكتب له يا أبا بكر وفي رواية فأمر عامر بن فهيرة فكتب في رقعة من آدم ثم مضى رسول الله ﷺ فلما فتح رسول الله ﷺ مكة وفرغ من أهل حنين خرجت إلى رسول الله ﷺ لألقاه ومعي الكتاب الذي كتب لي فبينا أنا عامد له دخلت بين ظهري كتيبة من كتائب الأنصار، قال: فطفقوا يقرعونني بالرماح ويقول إليك حتى دنوت رسول الله ﷺ وهو على ناقته انظر إلى ساقه في غرزة كأنها جمادة فرفعت يدي بالكتاب، فقلت يا رسول الله هذا كتابك وأنا سراقة بن مالك، فقال: رسول الله ﷺ وفاء وبرأدنه فدنوت منه فأسلمت ثم ذكرت شيئاً أسأل عنه رسول الله ﷺ فلم أذكره إلا أن قلت: يا رسول الله الضالة من الإبل تغشى حياضي، وقد ملأتها من الإبل هل لي من أجر، قال: نعم، في كل ذات كبد حرى أجر، قال: فرجعت إلى قومي فسقت إلى رسول الله ﷺ صدقتي، وقال أبو بكر وتبعنا سراقة بن مالك فنحن في جلد الأرض فقلت: يا رسول الله هذا الطلب قد لحقنا وبكيت قال: وما يبكيك؟ قلت: أما والله ما على نفسي أبكي ولكن

أبكي عليك، قال: فدعا عليه رسول الله ﷺ وقال: «اللهم اكفناه بما شئت»، قال: فساخت به فرسه في الأرض إلى بطنها فوثب عنها، قال: يا محمد قد علمت إن هذا علمك فادع الله أن ينجيني مما أنا فيه فوالله لأعمين على من ورائي من الطلب وهذه كنانتي فخذ منها سهماً فإنك ستمر بإبلي وغنمي بمكان كذا وكذا فخذ منها حاجتك، فقال: رسول الله ﷺ: «لا حاجة لنا في إبلك وغنمك» ودعا له رسول الله ﷺ، فانطلق راجعاً إلى أصحابه لا يلقي إلا قال: قد كفيتم ولا يلقي أحد إلا رده ووفى لنا.

وعند ابن سعد أن سراقة لما رجع قال: لقريش قد عرفتم بصري بطريق وقد سرت فلم أرى شيئاً فرجعوا. قال: ابن سعد والبلادري عارضهم السراقة بقديد يوم الثلاثاء وروى عروة والحاكم عنه عن أبيه أن النبي ﷺ لقي الزبير في ركب من المسلمين كانوا تجاراً قافلين من الشام فكسا الزبير رسول الله ﷺ وأبا بكر ثياباً بيضاً، وروى البيهقي عن موسى بن عقبة أنه ﷺ دنا المدينة قدم طلحة بن عبيد الله من الشام عامداً إلى مكة فلما لقيه أعطاه الثياب فلبس رسول الله ﷺ وأبو بكر.

روى البيهقي عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: لأبي بكر مدخله المدينة إلا غني الناس فإنه لا ينبغي لنبي أن يكذب، فكان أبو بكر إذا سأل من أنت قال: باغي حاجة، وإذا قيل: من الذي معك قال: هاد يهديني، ولما شارف رسول الله ﷺ المدينة لقيه أبو بردة الأسلمي في سبعين من قومه بني سهم فقال: رسول الله ﷺ: «من أنت»؟ قال: بريدة، قال: يا أبو بكر برد أمرنا وصلح، ثم قال: ممن؟ قال: من أسلم، قال: لأبي بكر: سلمنا؟ ثم قال: ممن؟ قال: من سهم، قال: خرج سهمك فلما أصبح قال: بريدة للنبي ﷺ لا تدخل المدينة إلا ومعك لواء فحل عمامته ثم شدها في رمح ثم مضى بين يدي رسول الله ﷺ، قال: الحاكم تواترت الأخبار أن خروجه من مكة كان يوم الاثنين ودخول المدينة يوم الاثنين إلا أن محمد بن موسى الخوارزمي قال: خرج من مكة يوم الخميس، قال: الحافظ يجمع بينهما بأن خروجه من مكة يوم الخميس وخروجه من الغار ليلة الاثنين لأنه أقام فيه ثلاث ليال ليلة الجمعة وليلة السبت وليلة الأحد وخرج في أثناء ليلة الاثنين، قلت: ولعل ليلة الخميس هي الليلة التي أراد قريش قتله ﷺ بعدما مكروا به في دار الندوة، فخرج ﷺ من بيته إلى بيت أبي بكر واستصحبه ثم خرج من خوخة ظهر بيته والله أعلم.

﴿وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ يعني كلمة الشرك أو دعوتهم إلى الكفر ﴿ٱلسُّفْلَىٰ﴾ وذلك بتخليص الرسول ﷺ عن إيذاء الكفار إلى المدينته أو بتأكيد إياه

بالملائكة في المواطن أو بحفظه ونصره حيث حصروا ﴿وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ﴾ يعني كلمة التوحيد ودعوة الإسلام قرأ يعقوب بالنصب عطفاً على كلمة الذين كفروا والباقون بالرفع على أنه مبتدأ خبره ﴿هِيَ ٱلْعُلْيَا﴾ وفيه إشعار بأن كلمة الله عالية في نفسها وإن فاق غيرها فلإثبات لتفوقه ولذلك وسط الفصل، وقيل: كلمة الذين كفروا ما قدروا بينهم في الكيد به ليقتلوه وكلمة الله وعده أنه ناصره ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ في أمره وتدبيره قال: الله تعالى:

﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾ لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّٱتَّبَعُوكَ وَلَٰكِنۢ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ ٱلشُّقَّةُ وَسَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَوِ ٱسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿٤٢﴾ عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٤٣﴾ لَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ أَن يُجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ ﴿٤٤﴾ إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴿٤٥﴾﴾.

﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا﴾ يعني حين يخف ويسهل لكم الخروج إلى الجهاد بصحة البدن والشباب والقوة والنشاط ووجود الزاد والراحلة والأعوان والأسلحة ﴿وَثِقَالًا﴾ يعني حين يثقل عليكم لأجل المرض أو الشيب أو الضعف أو عدم النشاط أو شاغل من الأهل والمال والضيعات وقلة الزاد والسلاح والكراع والمتاع، وإلى ما ذكرنا يرجع ما قال: الحسن والضحاك ومجاهد وقتادة وعكرمة شباباً وشيوخاً، وما قال: ابن عباس نشاط وغير نشاط أو أهل اليسر والعسر أو مقلين من السلاح ومكثرين منه، وما قال: عطية العوفي في ركباناً ومشاة وابن زيد أن الثقيل الذي له الضيعة يكره أن يدع ضيعته والحكيم بن عتبة مشاغيل وغير مشاغيل والهمداني أصحاء ومرضى، ويمان عزاباً متأهلين أو مقلين الأتباع والحواشي ومستكثرين.

وقال أبو صالح: خفافاً من المال أي فقراء وثقالاً أي أغنياء، وقيل: خفافاً مسرعين خارجين ساعة سماع النفير وثقالاً بعد التروي فيه والاستعداد له،.قال: الزهري: خرج سعيد بن المسيب إلى الغزو وقد ذهبت إحدى عينيه فقيل له إنك عليل صاحب ضر فقال: استنفر الله الخفيف والثقيل وإن لم يمكنني الحرب كثرت السواد وحفظت المتاع، قال: عطاء الخراساني عن ابن عباس: نسخت هذه الآية قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ

﴿لِيَنفِرُوا كَآفَّةً﴾(١) وقال السدي: لما نزلت هذه الآية اشتد شأنها على الناس فنسخها الله تعالى وأنزل: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ﴾(٢) الآية، لعل المراد بالنسخ في قول ابن عباس والسدي التخصيص لكون نزول الآيتين جميعاً بلا فصل في غزوة تبوك، فخرج من هذا الحكم من لا يستطيع الخروج من الضعفاء والمرضى والذين لا يجدون ما ينفقون أو ما يركبون عليه ولا يستطيعون الشيء وبقي من يستطيع الخروج ولو بنوع مشقة وذلك لأجل النفير العام ويمكن أن يكون نزول قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ﴾ للآية بفصل يوم أو يومين ولو في غزوة تبوك بعدما اشتد شأنها على الناس فيكون نسخاً والله أعلم.

﴿وَجَٰهِدُوا بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾ أي: بما أمكن لكم منهما كليهما أو أحدهما ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ من الاستمتاعات الدنيوية وترك الجهاد ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ الخير من الشر علمتهم أن خير لكم أو إن كنتم تعلمون إنه خير وإخبار الله به صدق فبادروا إليه، قال: محمد بن عمر حث رسول الله ﷺ على الصدقة يعني لتجهيز جيش العسرة في غزوة تبوك وكان أول مَن جاء بماله أبو بكر الصديق بأربعة آلاف درهم فقال: رسول الله ﷺ: «هل أبقيت لأهلك شيئاً»؟ قال: أبقيت لهم الله ورسوله، وجاء عمر بنصف ماله فقال: رسول الله ﷺ: «هل أبقيت لأهلك شيئاً»؟ قال: نعم مثل ما جئت به، وحمل العباس طلحة بن عبيد الله وسعد بن عبادة وحمل عبد الرحمٰن بن عوف مائتي أوقية إلى رسول الله ﷺ وتصدق عاصم بن عدي تسعين وسقاً من تمر وجهز عثمان بن عفان ثلث ذلك الجيش حتى كان يقال ما بقيت لهم حاجة حتى كفاهم، قال: محمد بن يوسف الصالحي كان ذلك الجيش زيادة على ثلاثين ألفاً فيكون رضي الله عنه جهز عشرة الآف، وذكر أبو عمرو في الدرر وتبعه في الإشارة أن عثمان حمل على تسعمائة بعير ومائة فرس بجهازها، وقال ابن إسحاق: أنفق عثمان في ذلك الجيش نفقة عظيمة لم ينفق أحد مثلها ونقل ابن هشام عمن يثق به أن عثمان أنفق في جيش العسرة عشرة الآف درهم قال: محمد بن يوسف الصالحي: يعني غير الإبل والزاد وما يتعلق بذلك، قال: فقال: رسول الله ﷺ: «اللهم ارض عن عثمان فإني راض عنه».

وروى أحمد والترمذي وحسنه والبيهقي عن عبد الرحمٰن بن سمرة قال: جاء عثمان إلى رسول الله ﷺ بألف دينار فصبها في حجر النبي ﷺ فجعل رسول الله ﷺ يقلبها بيده

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١٢٢.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٩١.

ويقول: «ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم» يرددها مراراً[1]، قال: ابن عقبة وتخلف المنافقون عن غزوة تبوك وحدثوا أنفسهم أن رسول الله ﷺ لا يرجع إليهم أبداً فاعتذروا، وقال محمد بن عمرو جاءنا ناس من المنافقين إلى رسول الله ﷺ يستأذنوه في القعود من غير علة فأذن لهم وكانوا بضعة وثمانين رجلاً فأنزل الله تعالى فيهم ﴿لَوْ كَانَ﴾ اسم كان مضمر أي: لو كان ما دعوا إليه ﴿عَرَضًا قَرِيبًا﴾ أي: متاعاً دنيوياً أو المعنى غنيمة قريبته المتناول ﴿وَسَفَرًا قَاصِدًا﴾ أي: متوسطاً ﴿لَّاتَّبَعُوكَ﴾ لوافقوك في الخروج طلباً للغنيمته، ﴿وَلَٰكِنْ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ﴾ يعني المسافة فإنها تقطع بمشقة، وقيل: الشقة الغاية التي يقصدونها ﴿وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ﴾ متعلق بسيحلفون أو هو من جملة كلامهم، والقول مراد في الوجهين يعني سيحلفون بالله قائلين لو استطعنا لخرجنا أو سيحلفون المتخلفون إذا رجعت من تبوك معتذرين يقولون بالله ﴿لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾ ساد مسد جواب القسم الشرط ومعنى الاستطاعة استطاعة العدة أو استطاعة الأبدان كأنهم تمارضوا وهذه معجزة لكونه إخباراً عما وقع قبل وقوعه ﴿يُهْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ بدل من سيحلفون يعني أنهم يهلكونها بإيقاعها في العذاب بترك امتثال أمر رسل الله ﷺ والكذب واليمين الفاجرة، وجاز أن يكون حالاً من فاعل خرجنا يعني لخرجنا معكم وإن أهلكنا أنفسنا بالمسير في الحر وألقياها في التهلكة وجاء به على لفظ الغائب لأنه مخبر عنهم ألا ترى أنه لو قال: سيحلفون بالله لو استطاعوا لخرجوا لكان أيضاً سديداً، يقال حلف بالله ليفعلن ولا فعلن فالغيبة على حكم الإخبار والتكلم على الحكاية ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ في ذلك لأنهم كانوا مستطيعين ببخروج ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ﴾ قال: سفيان بن عيينة بدأ بالعفو قبل أن يعيره بالذنب لطفاً به وإكراماً له، قلت: أو لأنه تعالى ذكر العفو قبل المعاتبة تحرزاً من أن يهلك رسول الله ﷺ لكمال خوفه وخشيته من الله تعالى، وقيل: افتتح الكلام بالدعاء كما يقول: الرجل لمن خاطبه إذا كان كريماً عنده عفا الله عنك ما صنعت في حاجتي ورضي الله عنك ألا زرتني، وقيل: معناه أدام الله لك العفو ﴿لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ في القعود حين استأذنوك وهلا توقفت ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ في الاعتذار ﴿وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ﴾ فيها يعني من لا عذر له.

قال ابن عباس لم يكن رسول الله ﷺ يعرف المنافقين يومئذٍ، أخرج ابن جرير عن عمرو بن ميمون قال: اثنان فعلهما رسول الله ﷺ لم يؤمر بهما إذنه المنافقين في القعود

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب باب: في مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه (٣٧١٠).

وأخذه الفدية من أسارى بدر فعاتبه الله كما تسمعون ﴿لَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ في لتخلف كراهة ﴿أَن يُجَـٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ والمعنى لا يستأذنونك في أن يجاهدوا بل يبادرون إليه ولا ينتظرون الإذن فضلاً أن يستأذنوا في التخلف ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ﴾ شهادة لهم بالتقوى ووعدوا بثوابه ﴿إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ﴾ في التخلف ﴿ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ ذكر الإيمان بالله اليوم الآخر في الموضعين إشارة إلى أن الإيمان يقتضي محبة الجهاد طمعاً في الثواب بحيث لا يستأذن في إتيانه وعدم الإيمان يقتضي تركه لعدم رجاء الثواب ﴿وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ فشكت في الدين ونافقت ﴿فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾ يتحيرون فتارة يريدون الخروج كيلا يردا من المسلمين أذى لو ظفروا وتارة عدم الخروج لزعمهم أن الرسول لا يرجع إليهم أبداً.

﴿۞ وَلَوْ أَرَادُوا۟ ٱلْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا۟ لَهُۥ عُدَّةً وَلَـٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ ٱقْعُدُوا۟ مَعَ ٱلْقَـٰعِدِينَ ﴿٤٦﴾ لَوْ خَرَجُوا۟ فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا۟ خِلَـٰلَكُمْ يَبْغُونَكُمُ ٱلْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّـٰعُونَ لَهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٤٧﴾ لَقَدِ ٱبْتَغَوُا۟ ٱلْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ وَقَلَّبُوا۟ لَكَ ٱلْأُمُورَ حَتَّىٰ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ ٱللَّهِ وَهُمْ كَـٰرِهُونَ ﴿٤٨﴾ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّى وَلَا تَفْتِنِّىٓ ۚ أَلَا فِى ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُوا۟ ۗ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌۢ بِٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٤٩﴾ إِن تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ ۖ وَإِن تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا۟ قَدْ أَخَذْنَآ أَمْرَنَا مِن قَبْلُ وَيَتَوَلَّوا۟ وَّهُمْ فَرِحُونَ ﴿٥٠﴾ قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾ قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ ۖ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَن يُصِيبَكُمُ ٱللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِۦٓ أَوْ بِأَيْدِينَا ۖ فَتَرَبَّصُوٓا۟ إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ ﴿٥٢﴾﴾.

﴿وَلَوْ أَرَادُوا۟ ٱلْخُرُوجَ﴾ معك ﴿لَأَعَدُّوا۟ لَهُۥ﴾ ليهيؤوا للخروج أو للجهاد ﴿عُدَّةً﴾ ما يعد للسفر والجهاد من المتاع والسلاح والكراع ﴿وَلَـٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ﴾ استدراك عن مفهوم قوله: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا۟ ٱلْخُرُوجَ﴾ كأنه قال: ما خرجوا ولكن تثبطوا لأنه تعالى كره ولم يرد نهوضهم للخروج ﴿فَثَبَّطَهُمْ﴾ فحبسهم بالجبن والكسل ﴿وَقِيلَ ٱقْعُدُوا۟﴾ في بيوتكم ﴿مَعَ ٱلْقَـٰعِدِينَ﴾ يعني مع المرضى والزمنا وقيل: مع النساء والصبيان، تمثيل لإلقاء الله كراهة الخروج في قلوبهم أو وسوسة الشيطان بالأمر بالقعود أو حكاية قول بعضهم لبعض أو أذن الرسول لهم قصة خروجه ﷺ وتخلف أكثر المنافقين، خرج رسول الله ﷺ

في رجب سنة تسع فعسكر بثنية الوداع ومعه زيادة من ثلاثين ألفاً قاله محمد بن إسحاق ومحمد بن عمر وابن سعد وكذا روى الحاكم في الإكليل عن معاذ بن جبل، ونقل الحاكم في الإكليل عن أبي زرعة الرازي قال: كانوا بتبوك سبعين ألفاً وجمع بين الكلامين أن سبعين التابع والمتبوع وكانت الخيل عشرة آلاف فرس، روى عبد الرزاق وابن سعد أنه خرج إلى تبوك يوم الخميس وكان يستحب أن يخرج يوم الخميس، قال: ابن هشام واستخلف على المدينة محمد بن مسلمة الأنصاري، وذكر الداروردي أنه استخلف عام بتوك سباع بن عرفطة زاد محمد بن عمر بعد حكاية ما تقدم، ويقال ابن أم مكتوم، قال: والثابت عندنا محمد بن مسلمة الأنصاري ولم يتخلف عنه في غزوة غيرها، وقيل: علي ابن أبي طالب، قال: أبو عمر وتبعه ابن دحية وهو الأثبت.

روى عبد الرزاق في المصنف بسند صحيح عن سعد بن أبي وقاص أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى تبوك استخلف على المدينة علي بن أبي طالب.

قال ابن إسحاق: وخلف رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب على أهله وأمره بالإقامة فيهم فأوجف به المنافقون وقالوا ما خلفه إلا استثقالاً له وتحققاً منه فلما قالوا: ذلك أخذ علي سلاحه وخرج حتى لحق برسول الله ﷺ وهو نازل بالجرف فأخبره بما قالوا، فقال: رسول الله ﷺ: «كذبوا ولكن خلفتك لما تركت ورائي فارجع فاخلفني في أهلي وأهلك أفلا ترضى يا علي أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»[1] فرجع علي رضي الله عنه وهذا الحديث متفق عليه، وعسكر عبد الله بن أبي مع رسول الله ﷺ على حدة عسكرة أسفل منه نحو ذباب فأقام إلى ما أقام رسول الله ﷺ فلما سار رسول الله ﷺ نحو تبوك تخلف ابن أبي راجعاً إلى المدينة فيمن تخلف من المنافقين وقال يغزو محمد بني الأصفر مع جهد الحال والحر والبلد البعيد إلى ما لا طاقة له به يحسب محمد أن قتال بني الأصفر معه اللعب والله لكأني انظر إلى أصحابه مقرنين في الجبال إرجافاً برسول الله ﷺ وبأصحابه فأنزل الله. . . تعالى في ابن أبي ومن معه قوله تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُوا۟ فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ﴾ بخروجهم شيئاً ﴿إِلَّا خَبَالًا﴾ أي: شراً وفساداً بإيقاع الجبن في المؤمنين بتهويل الأمر أو بإعانة الكفار في حالة الجهاد والعزة بالمؤمنين ونحو ذلك، ولا يستلزم الآية وجود الفساد الآن وزيادة الفساد عند خروجهم لأن الزيادة باعتبار أعم

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: غزوة تبوك وهي غزوة العسرة (٤٤١٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٢٤٠٤).

العام الذي وقع منه الاستثناء ولأجل هذا التوهم جعل بعضهم الاستثناء منقطعاً وليس كذلك لأنه لا يكون حينئذٍ مفرغاً ﴿وَلَأَوْضَعُوا﴾ أي أسرعوا ركائبهم بالنميمة أو الهزيمة أو التخذيل من وضع البعير وضعاً إذا أسرع ﴿خِلَالَكُمْ﴾ أي: وسطكم وقيل: أوضعوا خلالكم أي: أسرعوا فيما يخل بكم ﴿يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ﴾ أي: يريدون أن يفتنوكم بإيقاع الخلاف فيما بينكم أو الرعب من العدو في قلوبكم والجملة حال من فاعل أو ضعوا ﴿وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾ أي: ضعفة يسمعون قولهم ويطيعون كذا قال: قتادة: أو الجواسيس يسمعون حديثكم للنقل إليهم ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ أي يعلمه ضمائرهم وما يتأتى منهم فيجازيهم عنه ﴿لَقَدِ ابْتَغَوُا الْفِتْنَةَ﴾ أي: طلبوا تشتت أمرك وتفرق أصحابك وتخذيل المؤمنين ﴿مِن قَبْلُ﴾ هذا اليوم يوم أحد حين انصرفوا عنك ابن أبي بأصحابه ﴿وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ﴾ أي: دبروا لك المكائد والحيل ودور والآراء في إبطال أمرك ﴿حَتَّىٰ جَاءَ الْحَقُّ﴾ أي: جاء نصر الله وتأيده للدين الحق ﴿وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ﴾ إعلاء دينه على زعم ﴿وَهُمْ كَارِهُونَ﴾ ظهور الدين وعلوه ﴿وَمِنْهُم﴾ أي: من المنافقين الذين استأذنوك في التخلف ﴿مَّن يَقُولُ ائْذَن لِّي﴾ في التخلف ﴿وَلَا تَفْتِنِّي﴾ وذلك جد بن قيس المنافق.

روى ابن المنذر والطبراني وابن مردويه وأبو نعيم في المعرفة عن ابن عباس وابن أبي حاتم وابن مردويه عن جابر بن عبد الله ومحمد بن إسحاق ومحمد بن عمرو بن عقبة عن شيوخهم أن جد بن قيس أتى رسول الله ﷺ وهو في المسجد معه نفر، فقال: يا رسول الله ائذن في القعود فإني ذو ضيعة وعلة فيها عذر لي فقال: رسول الله ﷺ: «تجهز فإنك موسر لعلك تحقب من بنات بني الأصفر» قال: الجد أو تأذن لي ولا تفتني فوالله لقد عرف قومي ما أحد أشد عجباً بالنساء مني وإني لأخشى إن رأيت بنات بني الأصفر لا أصبر عنهن، فأعرض عنه رسول الله ﷺ وقال: «قد أذنا لك» زاد محمد بن عمر فجاءه ابنه عبد الله بن جد وكان بدرياً وهو أخو معاذ بن جبل لأمه فقال: لأبيه: لم ترد على رسول الله ﷺ قوله فوالله ما في بني سلمة أحد أكثر مالاً منك فلا تخرج ولا تحمل، فقال: يا بني مالي وللخروج في الحر الشديد والريح والعسرة إلى بني الأصفر والله ما أمن خوفاً من بني الأصفر وأنا في منزلي أفأذهب إليهم أغزوهم إني والله يا بني عالم بالدوائر فأغبظ له ابنه فقال: لا والله ولكنه النفاق، والله لينزلن على رسوله قوله أن يقرأ به فرفع نعله فضرب بها وجه ولده فانصرف ابنه ولم يكلمه فأنزل الله هذه الآية، للطبراني وابن مردويه وأبو نعيم أنه قال: عليه السلام لجد بن قيس: ما تقول في مجاهدة بني الأصفر؟ فقال: يا رسول الله إني امرؤ صاحب النساء ومتى أرى نساء بني الأصفر أفتتن فأذن لي

ولا تفتني فنزلت، وذكر البغوي أنه ﷺ قال: يا أبا وهب هل لك في جلاد بني الأصفر تتخذ منهم سراري ووصيفاً؟ فقال: جد يا رسول الله لقد عرف قومي أني رجل مغرم بالنساء وأني أخشى إن رأيت بنات بني الأصفر فقال: ناس من المنافقين أنه ليفتنكم بالنساء فأنزل الله تعالى هذه الآية، ومعنى قوله لا تفتني على ما تقتضيه الروايات المذكورة أن لا تفتني ببنات بني الأصفر يعني أقع في الإثم والفتنة لأجل حبهن وعدم المصابرة عنهن، وقيل: معناه لا تفتني بسبب ضياع المال والعيال إذ لا كافل لها بعدي، وقيل: معناه أئذن لي في القعود ولا توقعني في الفتنة يعني العصيان لمخالفة أمرك بأن لا تأذن لي واقعدوا فيه إشعار بأنه لحالة متخلف إذن به أو لا يأذن ﴿أَلَا فِي ٱلْفِتْنَةِ﴾ أي: الشرك والعصيان ﴿سَقَطُوا۟﴾ وقعوا يعني الفتنة هي التي سقطوا فيها وهي فتنة التخلف وظهور النفاق ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌۢ بِٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ مطبقة بهم جامعة لهم يوم القيامة أو الآن لإحاطة أسبابها ﴿إِن تُصِبْكَ﴾ يا محمد في بعض غزواتك ﴿حَسَنَةٌ﴾ ظفر وغنيمة ﴿تَسُؤْهُمْ﴾ لفرط حدهم ﴿وَإِن تُصِبْكَ﴾ في بعضها ﴿مُصِيبَةٌ﴾ كسرة أو شدة كما أصاب يوم أُحد فرحوا بتخلفهم واستحمدوا آرائهم ﴿يَقُولُوا۟ قَدْ أَخَذْنَآ أَمْرَنَا﴾ أي ما كان أصلح لنا يعني القعود من الغزو ﴿مِن قَبْلُ﴾ وقوع هذه المصيبة ﴿وَيَتَوَلَّوا۟﴾ عن متحدثهم بذلك ومجتمعهم أو عن الرسول ﷺ، ﴿وَّهُمْ فَرِحُونَ﴾ مسرورون بمصيبة المؤمنين بعداوتهم ﴿قُل﴾ يا محمد لهم ﴿لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾ في اللوح المحفوظ من النصرة أو الشهادة ولم يقل ما كتب الله لنا أو علينا للإشعار بكون كلا التقديرين خيراً لنا ﴿هُوَ﴾ يعني الله الذي كتب ﴿مَوْلَىٰنَا﴾ ناصرنا ومتولي أمرنا فكيف يكون تقديره شراً لنا، قال: رسول الله ﷺ: «عجباً لأمر المؤمن أن أمره كله خير وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له»[(١)] رواه أحمد ومسلم عن صهيب، وروى البيهقي عن سعد نحوه ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ متعلق بمحذوف أي ليتوكل المؤمنون على الله فليتوكلوا عليه وفيه تأكيد وبالفاء وإشعار بأنه لا ينبغي لهم أن يتوكلوا على غيره وهو وليهم والقدير على كل شيء ﴿قُلْ﴾ لهم يا محمد ﴿هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ﴾ فيه حذف أحد التائين أصله تتربصون يعني ما تنتظرون بنا أيها الفار أو المنافقون ﴿إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ﴾ أي: إحدى العاقبتين كل منهما حسنى العواقب

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: المؤمن أمره كله خير (٢٩٩٩).

وذلك القتل في سبيل الله وذلك وإن كان قبيحاً على زعمكم لكنه إحدى العاقبتين الحسنين في حقنا أحدهما هذه وهي شهادة مورثة للجنة والحياة المؤبدة، وثانيهما النصر والغنيمة.

عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: «انتدب الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمان لي وتصديق برسلي أن أرجعه بما نال من أجر أو غنيمة أو أدخله الجنة»[1] متفق عليه، والترديد مانعة الخلود دون الجمع ﴿وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ﴾ إحدى السوأتين أن لا تتوبوا أحد لهما ﴿أَن يُصِيبَكُمُ ٱللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِۦٓ﴾ يوم القيامة إن ظفرتم في الدنيا، وثانيهما ما قال: ﴿أَوْ بِأَيْدِينَا﴾ أي أو بعذاب بأيدينا وهو القتل على الكفر المفضي إلى عذاب النار وهذا على تقدير كون الخطاب لمطلق الكفار وعلى تقدير كونه للمنافقين خاصة فإحدى السوأتين: أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أي يهلككم أهلك الأمم الخالية فيعذبكم في النار إن متم على النفاق، وثانيهما: القتل على الكفر إن أظهرتم ما في قلوبكم ﴿فَتَرَبَّصُوٓاْ﴾ ما هو عاقبتنا ﴿إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ﴾ ما هو عاقبتكم وقال الحسن تربصوا مواعيد الشيطان إنا متربصون مواعيد الرحمٰن من إظهار دينه.

﴿قُلْ أَنفِقُواْ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَٰسِقِينَ ﴿٥٣﴾ وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴿٥٤﴾ فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٥٥﴾ وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُم مِّنكُمْ وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ ﴿٥٦﴾ لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَـًٔا أَوْ مَغَٰرَٰتٍ أَوْ مُدَّخَلًا لَّوَلَّوْاْ إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ ﴿٥٧﴾ وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنْ أُعْطُواْ مِنْهَا رَضُواْ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْاْ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴿٥٨﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُواْ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ﴿٥٩﴾﴾.

﴿قُلْ أَنفِقُواْ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ نصب على الحال أي: طائعين من غير إلزام من الله ورسوله أو مكرهين أي ملزمين سمى الإلزام إكراهاً لأنهم كانوا منافقين فكان إلزامهم الانفاق شاقاً عليهم كالإكراه وهذا صيغة أمر بمعنى الخبر تقديره ﴿لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ﴾

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان باب: الجهاد من الإيمان (٣٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: الجهاد، باب: فضل الجهاد والخروج في سبيل الله (١٨٧٦).

نفقاتكم سواء أنفقتم طوعاً أو كرهاً وفائدته المبالغة في الحكم بتساوي الإنفاقين في عدم القبول كأنهم أمروا أن يمتحنوا فينفقوا مرة طوعاً ومرة كرهاً وينظروا أهل يتقبل منهم شيء منها، وهو جواب لجد بن قيس حيث قال: ائذن لي ولا تفتني وأعنتك بمالي، ونفى التقبل بوجهين أحدهما أنه لا يقبل منهم رسول الله ﷺ وكذا الأئمة بعده لا يقبلون الصدقة ممن يعلمون أنه منافق، وثانيهما: أنه تعالى لا يتقبل منهم ولا يثيب عليه ﴿إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَٰسِقِينَ﴾ أي: خارجين من زمرة المسلمين تعليل لعدم التقبل على سبيل الاستئناف وما بعده بيان وتقرير له ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ﴾ قرأ حمزة والكسائي بالياء التحتانية والباقون بالتاء الفوقانية لأن الفاعل مؤنث غير حقيقي أعني ﴿نَفَقَٰتُهُمْ﴾ أن يقبل مفعول لمنع وفاعلاً ﴿إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟﴾ يعني ما منع من قبول نفقاتهم إلا كفرهم ﴿بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ﴾ يعني متثاقلين لمرآة الناس عطف على كفروا ﴿وَلَا يُنفِقُونَ﴾ نفقة في سبيل الله ﴿إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ﴾ لأنهم لا يرجون بها ثواباً ولا يخافون على تركها عقاباً يعدون الزكاة مغرماً وتركها مغنماً فإن قيل: وصفهم بالطوع في قوله أنفقوا طوعاً أو كرهاً وسلبه هنا بالكلية فكيف التوفيق؟ قلنا: المراد بالطوع هناك بذلهم من غير إلزام الرسول كما ذكرنا وليس ذلك البذل إلا رياء فليس ذلك إلا عن كراهة واضطرار لا عن رغبة واختيار، أو يقال وصفه بالطوع هناك على سبيل الفرض وسلبه ههنا على التحقيق ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْ﴾ الإعجاب هو السر وربما يستحسن يعني لا يستحسن ما أنعمنا عليهم من الأموال والأولاد فإن ذلك استدراج ووبال لهم، كما قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ﴾ بإعطائهم الأموال والأولاد ﴿لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ بسبب ما يتكايدون لجمعها وحفظها من المتاعب وما يرون فيها من الشدائد والمصائب وفي انفاقها من المكارة وفي تخليفها عند من لا يحمده من الحسرات، وقال مجاهد وقتادة: في الآية تقديم وتأخير تقديرها فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم في الحياة الدنيا إنما يريد الله أن يعذبهم بها في الآخرة على كسبها وجمعها وحفظها وإنفاقها على وجه غير مشروع ﴿وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ﴾ وأصل الزهوق الخروج بصعوبة يعني تخرج أنفسهم متحسراً متأسفاً على تركها مشتغلون بالتمتعات عن النظر في المبدأ والمعاد فيكون ذلك استدراجاً، والآية دلت على بطلان القول بوجوب الأصلح لأنه تعالى أخبر أنه أعطى الأموال والأولاد للتعذيب والإماتة على الكفر ﴿وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ﴾ أي: من المسلمين ﴿وَمَا هُم مِّنكُمْ﴾ لكفر قلوبهم ﴿وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ﴾ يخافون منكم أن تفعلوا بهم ما تفعلون بالمشركين ﴿لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَـًٔا﴾ أي حصناً يلجؤون إليه أو قوماً يأمنون فيهم ﴿أَوْ

مَغَـٰرَٰتٍ﴾ في الجبال جمع مغارة وهي الغار يعني الموضع الذي يغور فيه أي يستتر، وقال عطاء سراديب ﴿أَوۡ مُدَّخَلٗا﴾ أصله مدتخل مفتعل من الدخول أي: موضع يدخلون فيه بصعوبته كنفق اليربوع ﴿لَّوَلَّوۡاْ إِلَيۡهِ﴾ لا دبروا إليه هرباً منكم ﴿وَهُمۡ يَجۡمَحُونَ﴾ أي: يسرعون في آباء نفور لا يردهم شيء كالفرس الجموح ومعنى الآية أنهم كارهون من مصاحبتكم أشد الكراهة لو يجدون مخلصاً منكم لفارقوكم ﴿وَمِنۡهُم﴾ أي: من المنافقين ﴿مَّن يَلۡمِزُكَ﴾ أي: يعيبك يقال لمزه وهمزه إذا عابه قرأ يعقوب بضم الميم حيث كان ﴿فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ أي: قسمتها يعني يقولون لا تعدل في القسمة، روى الشيخان والبيهقي عن ابن مسعود قال: لما قسم رسول الله ﷺ غنائم هوازن يوم حنين آثر ناساً من أشراف العرب فقال: رجل من الأنصار: يعني من قومهم إن هذه لقسمة ما عدل فيها أو ما أريد فيها وجه الله، فقلت والله لأخبرن رسول الله ﷺ، فأخبرته فتغير وجهه حتى صار كالصرف، وقال: «فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله؟ رحم الله موسى قد أوذي بأكثر من هذا فصبر»[(١)] قال: محمد بن عمر الرجل المبهم هو معتب بن قشير المنافق، وروى ابن إسحاق عن ابن عمر والشيخان وأحمد عن جابر والبيهقي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ بينما هو يقسم غنائم هوازن إذ قام إليه رجل، قال: ابن عمر وأبو سعيد من تميم يقال له ذو الخويصرة فوقف عليه ﷺ قال: فكيف رأيت، قال: لم أرك عدلت أعدل، وفي رواية فقال: الرجل يا رسول الله أعدل فغضب رسول الله ﷺ فقال: «ويلك من يعدل إذا لم أعدل قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل»؟ وفي رواية: «إذا لم يكن العدل عندي فعند من يكون»؟ فقال: عمر بن الخطاب: يا رسول الله دعني أقتل هذا المنافق فقال: رسول الله ﷺ: «معاذ الله أن يتحدث الناس أقتل أصحابي دعه فإن له أصحاباً يحتضر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى أرصافه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى نضيه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى قدده فلا يوجد فيه شيء، وقد سبق الفرث والدم آيتهم رجل أسود إحدى عضديه مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تدور ويخرجون على خير فرقة من الناس».

قال أبو سعيد فأشهد أني سمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ وأشهد أن علي بن

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: غزوة الطائف (٤٣٣٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه (١٠٦٢).

أبي طالب قاتلهم وأنا معه فأمر بذلك الرجل فالتمس فأتى به فنظرت إليه على لفت النبي ﷺ.

قال البغوي: وصاحب أسباب النزول نزلت الآية في ذي الخويصرة التميمي يعني المذكور في هذا الحديث، واسمه خرقوص بن زهير أصل الخوارج، فظاهر الآية يأبى عن هذا القول لأن المذكور في الآية لمن الصدقات وقصتها ذي الخويصرة التميمي ومعتب بن قشير المذكورين في الحديثين الصحيحين المذكورين في قسمة غنائم حنين وهذه الآية نزلت في غزوة تبوك بعد غزوة حنين، وعندي الآية نزلت في قسمة صدقات جاء بها المسلمون لتجهيز جيش العسرة والله أعلم.

وقال الكلبي: نزلت الآية في رجل من المنافقين يقال له أبو الحواص قال: لم يقسم بالسوية قال: الله تعالى: ﴿فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِن لَّمْ يُعْطَوْا مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ إذا للمفاجأة نائب مناب الفاء الجزائية قيل: معناه وإن أعطوا كثيراً رضوا وفرحوا وإن أعطوا قليلاً سخطوا نظراً إلى قوله تعالى ﴿وَلَوْ﴾ ثبت ﴿أَنَّهُمْ رَضُوا مَآ ءَاتَىٰهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ يعني بما أعطاهم الرسول من الصدقة والغنيمة، وذكر الله تعالى للتعظيم والتنبيه على أن فعل الرسول الله ﷺ كان بأمره تعالى وعلى أنه يجب الرضا والتسليم فعل النبي ﷺ كما يجب الرضا بقضاء الله تعالى وقدره ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ﴾ كفانا من فضلهم ﴿سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ من وجه آخر ما يحتاج إليه ﴿وَرَسُولُهُۥٓ﴾ من صدقة أو غنيمة أخرى ﴿إِنَّآ إِلَى اللَّهِ رَٰغِبُونَ﴾ في أن يغنينا من فضله والآية بأسرها في حيز الشرط والجواب محذوف تقديره لكان خيراً لهم، ثم بين مصارف الصدقات قطعاً لأطماع رجال كانوا يطمعون فيها ولم يكونوا من أهلها وتصويباً لما فعل رسول الله ﷺ فقال.

﴿۞ إِنَّمَا الصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَالْمَسَٰكِينِ وَالْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾﴾.

﴿إِنَّمَا الصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ﴾ قال: البيضاوي وهو دليل على أن المراد باللمز هم في قسمة الزكاة دون الغنائم، قلت: المراد بالآية والله أعلم أن مصرف الصدقات هم الفقراء فقط دون الأغنياء فالفقير هو المحتاج ضد الغني سواء كان له قليل من المال أو لم يكن وهو أعم من المسكين وغيره من الأصناف، وقال أكثر الحنفية الفقير من له دون النصاب،

وما قلت أوفق لمذهب أبي حنيفة رحمه الله حيث يعتبر الفقر في الغارم والغازي وغيرهما، والدليل على ما قلت من عموم الفقر وشموله للأصناف قصة معاذ. روى الشيخان وأصحاب السنن من حديث ابن عباس: «أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن قال: «إنك ستأتي قوماً أهل كتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم فإن هم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب»(١) وبهذا الحديث اعتبر صفة الإيمان في الزكاة المفروضة فلا يجوز دفع الزكاة إلى فقير كافر ذمياً كان أو حربياً لإجماع وأجاز الزهري وابن شبرمة الدفع إلى أهل الذمة ويؤيد قول الزهري وابن شبرمة ما روي عن عمر في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَـٰتُ لِلْفُقَرَآءِ﴾ قال: هم زمناً أهل الكتاب وقد اضمحل خلافهما بإجماع من بعدها.

فإن قيل: هذا حديث آحاد كيف يجوز على أصل أبي حنيفة زيادة الإيمان في الفقراء المنصوصين بنص الكتاب؟ قلنا: خص من ذلك الآية الحربي بالإجماع مستنداً إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَـٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾(٢) فجاز تخصيصه بعد ذلك بخبر الآحاد، وجاز دفع الصدقة النافلة إلى الذمي إجماعاً لقوله تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾ الآية وحديث معاذ في الزكاة المفروضة خاصة دون النافلة، وأما إلى الحربي فلا يجوز دفع النافلة أيضاً لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَـٰتَلُوكُمْ﴾ وأما الصدقات الواجبة كالفطرة والكفارات والنذور فحكمها حكم المفروضة عند الأئمة الثلاثة فإنهم لا يفرقون بين الفرض والواجب، وعند أبي حنيفة يجوز دفعها إلى الذمي لانحطاط درجة الواجب عن الفريضة عنده وعدم شمول حديث معاذ إياها فإن معاذاً كان عاملاً لأخذ الزكاة فحسب والله أعلم.

وإذا كان الفقير أعم من المسكين وغيره من الأصناف فحينئذٍ عطف قوله تعالى: ﴿وَٱلْمَسَـٰكِينِ﴾ وما بعده على الفقراء من قبيل عطف الخاص على العام كما في قوله تعالى:

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: أخذ الزكاة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا (١٤٩٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام (١٩).

(٢) سورة الممتحنة، الآية: ٨.

﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾[(١)] فهو لزيادة الاهتمام، فلنذكر معاني الألفاظ من المساكين وغيرها حتى يظهر منها وجه الاهتمام بذكرها.

أما المساكين فالمراد به الفقير الذي لا يسأل الناس إلحافاً مشتق من السكون والسكينة أي: لا يتحرك لأجل السؤال، والدليل عليه ما رواه الشيخان في الصحيحين من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ليس المسكين الذي يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس»[(٢)] فظهر أن المسكين نوع من الفقير وإعطاءه أولى من إعطاء غيره من الفقراء فهو أهم قال: الله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾[(٣)] والحاف الإلحاح، فإن قيل: قد يطلق المسكين على الفقير السائل أيضاً كما في حديث متفق عليه عن أبي هريرة في قصة ثلاثة من بني إسرائيل أبرص وأقرع وأعمى الحديث بطوله وفيه «رجل مسكين قد انقطعت بي الجبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيراً يبلغ في سفري»[(٤)] قلنا: إما أن يكون في الحديث السابق بيان المراد من الآية لا بيان الغني اللغوي وإما أن يكون في الحديث الثاني لفظ المسكين مجازاً وليس المأخوذ في مفهوم المسكين أن يكون له قليل من المال، كما قال: به بعض الشافعية أن الفقير من ليس له مال أصلاً والمسكين من له قليل من المال لأن قوله تعالى: ﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ﴾[(٥)] ﴿فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾[(٦)] في الكفارات المراد به أجماعاً الفقير مطلقاً سواء كان له قليل من المال أو لم يكن له مال أصلاً، وأيضاً قوله تعالى: ﴿أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ۝١٦﴾[(٧)] يعني من لصق بالترات من فقره يرد قول من قال: أن

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٨.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: قول الله تعالى ﴿لا يسألون الناس إلحافاً﴾ (١٤٧٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: المسكين الذي لا يجد غنى ولا يفطن له فيتصدق عليه (١٠٣٩).

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٧٣.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث أبرهن وأعمى أفرع في بني إسرائيل (٣٤٦٤)، وأخرجه مسلم في أوائل كتاب الزهد والرقائق (٢٩٦٤).

(٥) سورة المائدة، الآية: ٨٩. (٦) سورة المجادلة، الآية: ٤.

(٧) سورة البلد، الآية: ١٦.

المسكين من له قليل من المال، وكذا ليس المأخوذ في مفهوم المسكين أن لا يكون له مال أصلاً كما قال: به بعض الحنفية لأن قوله تعالى: ﴿أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَٰكِينَ يَعْمَلُونَ فِى ٱلْبَحْرِ﴾[١] تدل على أن السفينة كانت لهم ملكاً ومع ذلك سماهم الله تعالى مساكين، والقول بأنها كانت لهم بالإجارة أو العارية أو أطلق عليهم لفظ المساكين ترحماً صرف للنص عن الظاهر بلا دليل، وقد يستدل على أن المساكين أحسن حالاً من الفقير بأن النبي ﷺ استعاذ من الفقر[٢] وذلك متفق عليه من حديث عائشة وفي الباب عن أبي هريرة عند أبي داود والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم وعندهما من حديث أبي بكرة وأبي سعيد وأنس وقد قال: النبي ﷺ: «اللهم أحيني مسكيناً وأمتني مسكيناً»[٣] رواه الترمذي من حديث أنس وابن ماجه عن أبي سعيد، والجواب أن الفقر المستعاذ منه هو فقر النفس وفي الصحيح عن رسول الله ﷺ: «إنما الغنى غنى النفس»[٤] أو المستعاذ منه فتنة الفقر لا حالهُ وكذا المسؤول ليس نفس المسكنة بل بعض صفاته من الصبر والتوكل والرضا أو يقال إسناد حديث أنس وأبي سعيد ضعيفان، كذا قال: الحافظ ابن حجر وذكره ابن الجوزي في الموضوعات لما رآه مبايناً للحال الذي مات عليه النبي ﷺ لأنه كان مكفياً وقد قال: الله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ عَآئِلًا فَأَغْنَىٰ ﴿٨﴾﴾[٥] والله أعلم.

﴿وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾ أي: الصدقات عدّ الله سبحانه من أصناف الفقراء عاملي الصدقة وأعوانهم مجازاً سواء كانوا أغنياء أو فقراء لأنهم وكلاء للفقراء في أخذ الصدقات وتقسيمها مشغولون بأمورهم فيجب عليهم مؤنتهم فهم فقراء حكماً. واختلفوا في قدر ما يعطىٰ للعامل من الزكاة؟ فقال: الشافعي يعطى له ولأعوانه الثمن من الصدقات قل عمله أو كثر بناء على أنه يجب عنده صرف الزكاة إلى الأصناف الثمانية على السوية وسنذكر

---

(١) سورة الكهف، الآية: ٧٩.

(٢) جاء في صحيح مسلم أن النبي ﷺ كان يدعو «اللهم اقض عنا الدين وأغننا من الفقر» وجاء في سنن أبي داود قوله عليه السلام «اللهم إني أعوذ بك من الفقر والقلة والذلة».

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم (٢٣٥٢)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: مجالسة الفقراء (٤١٢٦).

(٤) ورد بلفظ «ليس الغنى عن كثرة الغرض ولكن الغنى غنى النفس»، أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: الغنى غنى النفس (٦٤٤٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: ليس الغنى عن كثرة العرض (١٠٥١).

(٥) سورة الضحى، الآية: ٨.

الرد عليه، وقال أبو حنيفة وأكثر الأئمة يعطى له كفاية بقدر عمله فإن عمل يوماً يعطى له كفاية يومه وإن عمل سنة يعطى له كفاية سنة لأنه ليس للغني حق في الزكاة وإنما يعطي العامل أجر عمله الذي وجب على الفقراء فيعطي ذلك القدر من مال الزكاة الذي هو حقهم، ولا يجوز دفع جميع مال الزكاة إلى العامل إجماعاً وإن استغرقت كفاية جميع مال الصدقة بل حينئذٍ يعطى له النصف لا يزاد عليه إذ لو يعطى أكثر من النصف وللأكثر حكم الكل يكون هو عاملاً لنفسه لا للفقراء فيفوت المقصود ولا يجب عليه مؤنته قال: الله تعالى: ﴿وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ﴾ قال: البغوي وهم قسمان قسم مسلمون وقسم كفار فأمت المسلمون فقسمان قسم دخلوا في الإسلام ونيتهم ضعيفة فيه فكان النبي ﷺ يعطيهم تألفاً أعطى عيينة بن بدر والأقرع بن حابس والعباس بن مرداس أو أسلموا ونيتهم قوية في الإسلام وهم شرفاء في قومهم مثل عدي بن حاتم والزبرقان بن بدر، فكان يعطيهم تألفاً لقومهم وترغيباً لأمثالهم في الإسلام فهؤلاء يجوز للإمام أن يعطيهم من خمس خمس الغنيمة والفيء سهم النبي ﷺ وكان النبي ﷺ يعطيهم من ذلك ولا يعطيهم من الزكاة، والقسم الثاني من المؤلفة المسلمين أن يكون قوم من المسلمين بإزاء قوم كفار في موضع لا يبلغه القسم الثاني المسلمين إلا بمؤنته كغيره وهم لا يجاهدون إما لضعف نيتهم أو لضعهم حالهم فيجوز للإمام أن يعطيهم من سهم الغزاة من مال الصدقة وقيل: من سهم المؤلفة من الصدقات.

روي أن عدي بن حاتم جاء أبا بكر بثلاثمائة من الإبل من صدقات قومه فأعطاه أبا بكر منها ثلاثين بعيراً أما الكفار من المؤلفة لهو من يخشى شره منهم أو يرجى إسلامه فالإمام يعطي هذا حذراً من شره ويعطي ذلك ترغيباً له في الإسلام فقد كان النبي ﷺ يعطيهم من خمس الخمس كما أعطى صفوان ابن أمية لما رأى ميله إلى الإسلام وأما اليوم فقد أعز الله تعالى الإسلام وله الحمد وأغناه عن أن يتألف عليه رجال فلا يعطى مشرك تألفاً بحال، وقد قال: بهذا كثير من أهل العلم أن المؤلفة منقطعة وسهمهم ساقط، روي ذلك عن عكرمة وهو قول الشعبي وبه قال: مالك والثوري وإسحاق بن راهويه وأصحاب الرأي، وقال قوم سهمهم ثابت يروى ذلك عن الحسن وهو قول الزهري وأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين عليهم السلام وأبي ثور، وقال أحمد يعطون إن احتاج المسلمون إلى ذلك انتهى كلامه. وفي أكثر الكتب أنهم اختلفوا في حكم المؤلفة؟ قال: أبو حنيفة قد سقط سهم المؤلفة قلوبهم لأنه تعالى أعز الإسلام وأغنى، وبه قال: مالك وهي رواية عن الشافعي، وعن مالك رواية أخرى إن احتيج إليهم في بلد أو ثغر استأنف الإمام لوجود العلة، وهي رواية عن أحمد، وقال الشافعي وأحمد في أصح المختار عند

أكثر أصحاب الشافعي ما في المنهاج أن المؤلفة من المصرف قال: وهو من أسلم ونيته ضعيفة أوله شرف يتوقع بإعطائه إسلام غيره، وقلت: وبهذا ظهر أن الشافعي أيضاً لا يجوز إعطاء الزكاة للكافر من المؤلفة كما لا يجوز للكافر من الفقراء والمساكين وغيرهم وأبو حنيفة ومن معه لا ينكرون إعطاء مسلم فقير من المؤلفة وإنما الكلام في المسلم الغني من المؤلفة فعند الشافعي يعطى له من الزكاة بناء على زعمه أن الفقر غير معتبر في سائر الأصناف، وعند أبي حنيفة لا يعطى له الزكاة بناء على اعتبار الفقر في سائر الأصناف فظهر أنه لا خلاف بينهم في أن حكم جواز إعطاء الزكاة للمؤلفة بات غير منسوخ وكيف يحكم بالنسخ مع عدم الناسخ، ولو حمل قول أبي حنيفة على إعطاء الكافر من المؤلفة منسوخ لكان له وجه لكن لم يثبت أن النبي ﷺ أعطى أحداً من الكفار للإيلاف شيئاً من الزكاة.

فإن قيل: روى مسلم والترمذي عن سعيد بن المسيب عن صفوان بن أمية في قصة فقال: أعطاني النبي ﷺ ولأنه أبغض الناس إلي فما برح يعطيني إنه لأحب الناس إلي(١)، وهذا صريح في أنه كان يعطيهم في حالة الكفر وقد جزم ابن أثير في الصحابة أنه أعطاه قبل إسلامه، قلت: قال: النووي إعطاء النبي ﷺ صفوان بن أمية كان من غنائم حنين وصفوان يومئذٍ كافر، قال: الحافظ ابن حجر ودعوى الرافعي أنه أعطى صفوان ذلك من الزكاة وهم والصواب أنه من الغنائم من خمس خمس التي كان للنبي ﷺ، وبذلك جزم البيهقي وابن سيد الناس وابن كثير وغيرهم، وقال ابن الهمام في بيان النسخ أسند الطبراني قول عمر بن الخطاب حين جاءه عيينة بن حصين الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر يعني ليس اليوم مؤلفة، وأخرج ابن أبي شيبة عن الشعبي إنما كانت المؤلفة على عهد رسول الله ﷺ ولما ولى أبو بكر انقطعت، وقال ابن الهمام جاء عيينة والأقرع يطلبان أرضاً إلى أبي بكر فكتب له الخط فمزقه عمر، وقال: هذا شيء كان رسول الله ﷺ يعطيكموه ليتألفكم على الإسلام وللآن فقد أعز الله الإسلام وأغنى عنكم فإن ثبتم على الإسلام وإلا فبينا وبينكم السيف فرجعوا إلى أبي بكر فقالوا: الخليفة أنت أم عمر فقال: هو إن شاء ووافقه ولم ينكر عليهما أحد من الصحابة، قلت: لا يخفى أن قول عمر لا يحتمل أن يكون ناسخاً وليس في قوله تعالى: ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في إعطاء المؤلفة قلوبهم (٦٥٩)، وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط وقال لا، وكثرة عطائه (٢٣١٣).

﴿فَلْيَكْفُرْ﴾[(١)] دلالة على نسخ سهم المؤلفة كيف وهو أقدم ولا من آية سهم المؤلفة فإن سورة التوبة آخر القرآن نزولاً وسورة الكهف مكية وليست القصة في الزكاة بل في إقطاع الأرض فكيف يحكم بنسخ سهم المؤلفة وإذا ثبت أن حكمه باق غير منسوخ لكن الكافر من المؤلفة ليس بمراد بل الحكم مخصوص بالمسلمين منهم ولذا لم يثبت عن النبي ﷺ إعطاءه من الزكاة كافراً من المؤلفة، فنقول: إذا خص الكافر من المؤلفة فلا بد أن يخص الغني أيضاً بالأحاديث الواردة في عدم حل الزكاة للغني وبما ذكر في حديث معاذ قوله ﷺ: «تؤخذ من أغنيائهم وترد إلى فقرائهم»[(٢)] وإذا خص المسلم الغني من المؤلفة بقي الحكم في المؤلفة الفقراء فظهر أن المؤلفة أيضاً صنف من الفقراء عطف عليه عطف الخاص على العام لزيادة الاهتمام قوله تعالى: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ عدل عن اللام إلى في للإيذان بأن الأربعة اللاحقة أرسخ في استحقاق التصدق عليهم من المساكين والعاملين والمؤلفة لأن في للوعاء فنبّه على أنهم أحقاء بأن يوضع فيهم الصدقات، والمراد بهم المكاتبين عند أبي حنيفة والشافعي وأحمد وهي رواية ابن وهب عن مالك وهم فقراء البتة وإن كانت عندهم نصاب لا يكفي لأداء كتابتهم فيعان في فك رقابهم قال: الله: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِيٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾[(٣)] وقال مالك الرقاب العبيد الأرقاء فعنده يشتري من الزكاة رقبة كاملة فيعتق وهي رواية عن أحمد لكنه رجع أحمد عنها، واحتج مالك بأثر ابن عباس روى أبو عبيدة في كتاب الأموال من طريق أبي الأشرس عن مجاهد عنه أنه كان لا يرى بأساً أن يعطي الرجل من زكاة ماله في الحج وأن يعتق منه الرقبة أخرجه عن أبي معاوية عن الأعمش عنه، وأخرج عن أبي بكر بن أبي عياش عن الأعمش عن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال: أعتق من زكاة مالك، قال: وتابع أبا معاوية عبدة بن سليمان رويناه في فوائد يحيى بن معين رواية أبي بكر بن علي المروزي عن عبدة عن الأعمش عن أبي الأشرس ولفظه كان يخرج زكاة ثم يقول جهزونا منها إلى الحج، وقال الميموني قلت لأبي عبد الله يشتري الرجل من زكاة ماله الرقاب فيعتق ويجعل في ابن السبيل قال: نعم ابن عباس يقول ذلك ولا أعلم شيئاً يدفعه، قال: الجلالي أخبرنا أحمد بن هاشم قال: قال: أحمد كنت أرى أن يعتق من الزكاة ثم رجعت

---

(١) سورة الكهف، الآية: ٢٩.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: أخذ الزكاة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا (١٤٩٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام (١٩).

(٣) سورة النور، الآية: ٣٣.

عن ذلك فاحتج عليه بحديث ابن عباس فقال: هو مضطرب، ثم عند مالك الولاء للمسلمين وفي رواية عنه الولاء للمعتق قال: الحافظ إنما وصف أحمد أثر ابن عباس بالاضطراب لاختلاف في إسناده عن الأعمش قال: الحافظ وفي تفسير الرقاب قول ثالث أن سهم الرقاب يجعل نصفين نصف لكل مكاتب يدعي الإسلام ونصف يشتري بها رقاب من صلى وصام، أخرجه ابن أبي حاتم وأبو عبيدة في الأموال بإسناد صحيح عن الزهري، أنه كتب ذلك لعمر بن عبد العزيز والله أعلم، قلت: قوله ﷺ لمعاذ: «تأخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم» يأبى قول مالك فإن في فقراء الرقيق لم يوجد الرد. . . على الفقراء وقول ابن عباس مضطرب كما قال: أحمد ولو صح فهو رأي ليس برواية فليس بحجة، وما ذكرنا في تفسير الرقاب بالمكاتبين يدل عليه ما أخرجه الطبراني في تفسيره من طريق محمد بن إسحاق عن الحسن البصري أن مكاتباً قال: لأبي موسى الأشعري وهو يخطب يوم الجمعة فقال: له أيها الأمير حث الناس عليَّ فحث عليه أبو موسى، فألقى الناس عليه هذا يلقي عمامة وهذا يلقي قلادة وهذا يلقي خاتماً حتى ألقى الناس عليه سواداً كثيراً فلما رأى أبو موسى ما ألقي عليه قال: أجمعوه ثم أمر به فبيع فأعطى المكاتب مكاتبة ثم أعطى الفضل في الرقاب ولم يرده على الناس وقال إن هذا أعطوه في الرقاب.

فإن قيل: روى أحمد وغيره أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: دلني على عمل يقربني إلى الجنة ويباعدني من النار فقال: «أعتق النسمة وفك الرقبة» فقال: أو ليسا سواء؟ قال: «لا عتق الرقبته أن تفرد بعتقها وفك الرقبة أن تعين في ثمنها»(١) قلت: هذا لا يدل على أن في الرقاب المذكور في الآية ما قاله مالك والله أعلم.

﴿وَٱلْغَـٰرِمِينَ﴾ وهم المديونون بالإتفاق لكن الشافعي وأكثر الأئمة جعل المديون على ثلاثة أقسام قسم أدانوا أنفسهم من غير معصية فإنهم يعطون من الصدقة إذا لم يكن مالهم مال يفي بدينهم فإن كان عندهم وفاء فلا يعطون وقسم أدانوا في المعروف وإصلاح ذات البين فإنهم يعطون من الصدقة ويقضي ديونهم وإن كانوا أغنياء، وقسم أدانوا في معصية الله والإسراف فلا يدفع إليه شيء، وقال أبو حنيفة رحمه الله يدفع إلى كل مديون لم يكن مالكاً لنصاب فاضل عن وفاء دينه لعموم اللفظ، ولا شك أنه فقير فإن ماله مشغول بدينه

(١) رواه أحمد ورجاله ثقات، انظر مجمع الزوائد في كتاب: العتق، باب: العتق والإعانة فيه (٧٢٤٢).

والخلاف فيه كالخلاف في رخص السفر وكل مديون كان له نصاب فأضل عن وفاء دينه لا يجوز دفع الزكاة إليه عند أبي حنيفة ومالك وأحمد خلافاً للشافعي في مديون أدان في الطاعة، قوله تعالى: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ كرر كلمة في لترجيح الصنفين اللاحقين على الرقاب والغارمين، قال: الشافعي وأبو يوسف وجمهور العلماء المراد به منقطع الغزاة، وقال أحمد ومحمد بن الحسن منقطع الحاج، والحجة لأحمد ما رواه أحمد وأبو داود من حديث أم معقل قالت: كان أبو معقل حاجاً مع رسول الله ﷺ فلما قدم قالت أم معقل: قد علمت أن عليّ حجة فانطلقا يمشيان حتى دخلا عليه ﷺ فقالت: يا رسول الله عليّ حجة وإن لأبي معقل بكراً فقال: أبو معقل: صدقة جعلته في سبيل الله، قال: رسول الله ﷺ: «أعطها فلتحج عليه فإن الحج في سبيل الله»[١] وفيه إبراهيم بن مهاجر يتكلم فيه، وفي بعض الروايات أنه كان بعد وفاة أبي معقل رواه أبو داود وأحمد بسند آخر عن أم معقل قالت: لما حج رسول الله ﷺ حجة الوداع وكان لنا جمل فجعل أبو معقل في سبيل الله وأصابنا مرض وهلك أبو معقل وخرج النبي ﷺ فلما فرغ من حجته جئته فقال: يا أم معقل ما منعك أن تخرجي معنا؟ قالت: لقد تهيأنا فهلك أبو معقل وكان لنا جمل هو الذي يحج عليه فأوصى به أبو معقل في سبيل الله قال: «فهلا خرجت عليه فإن الحج في سبيل الله» واحتج الشافعي بحديث أبي هريرة المتفق عليه وفيه «وأما خالد فإنكم تظلمون خالداً فإنه قد احتبس أدراعه وأعتده»[٢] قلت: ولما كان الفقر مأخوذ في جميع الأصناف فالأولى أن لا يخص في سبيل الله بالحج ولا بالغزو بل يترك أعم منهما ومن سائر أبواب الخير فمن أنفق ماله في طلبة العلم صدق إنه أنفق في سبيل الله، قوله تعالى: ﴿وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ﴾ وهو المسافر فاعلم أن المسافر إما أن يكون مالكاً لنصاب يمنع أخذ الزكاة أولا وعلى الثاني يعطي له الزكاة اتفاقاً سواء كان في أثناء السفر أو مريداً للسافر كمن لم يكن مسافراً لكونه فقيراً، وعلى التقدير الأول إن كان له مال في يده بقدر النصاب وبقدر ما يبلغ بلداً يريد دخوله لا يعطي له الزكاة اتفاقاً سواء كان في أثناء السفر أولاً وإن كان له مال كثير في وطنه لا معه وهو في أثناء السفر فقير يد ليس عنده ما يبلغ

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: المناسك، باب: العمرة (١٩٨٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: قول الله تعالى: ﴿وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله﴾ (١٤٦٨)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: في تقديم الزكاة ومنعها (٩٨٣).

نصاباً ولا ما يبلغ به وطنه الذي فيه ماله يعطي له الزكاة اتفاقاً وهو المراد بابن السبيل في هذه الآية عند أبي حنيفة رحمه الله، فالفقر المعتبر لإباحة أخذ الزكاة هو الفقر يداً فمالكية المال لا ينافي جواز أخذ الزكاة إن لم يكن المال في يده فالمقيم في الوطن الذي له مال في وطنه بمنزلة ابن السبيل والدائن الذي مديونه مقر مفلس كابن السبيل كذا في المحيط وإن كان له مال كثير في وطنه وعنده مال قليل لا يبلغ نصاباً لكن يمكن أن يبلغ به مكانه الذي فيه ماله لا يجوز له أخذ الزكاة اتفاقاً لأنه قادر على الوصول إلى ماله فكأنه في يده، وإن كان له مال في يده يبلغ نصاباً لكن ليس بقدر ما يقطع به المسافة المقصورة سواء هو في أثناء السفر أو هو مريد للسفر وسواء كان له مال بعيد منه أو لا يكون لا يجوز له أخذ الزكاة عند أبي حنيفة، وقال الشافعي يجوز لأبي حنيفة أن المبيح لأخذ الزكاة إنما هو الفقر وهو ليس بفقير، وقال الشافعي إرادة السفر أيضاً مبيح لأخذ الزكاة إن لم يكن عنده ما يقطع به السفر لأن ابن السبيل صنف آخر غير الفقير لا يعتبر فيه الفقر والله أعلم.

قلت: الأصناف السبعة أنواع للفقراء والمصرف هم الفقراء ولا يجوز دفع الزكاة إلى هؤلاء الأصناف إلا بشرط الفقر إلا العاملين فإنه يجوز إعطاؤهم وإن كانوا أغنياء فإن المعطي لهم حينئذٍ في الحقيقة هم الفقراء وهم يأخذون من مال الفقراء ما يجب لهم مؤنتهم عليهم أجرة لهم، ولا تنحصر الفقراء في هذه الأصناف وإنما ذكر الله تعالى هذه الأصناف اهتماماً بها فإن لهذه الأصناف مزية على غيرهم من الفقراء فالمراد من الآية والله سبحانه أعلم أن المصرف هم الفقراء لكن الأولى أن يلتمس لإعطاء الزكاة سبباً يترجح به المعطي له على غيره من الفقراء فالمسكين الذي لا يسأل الناس أولى من السائلين لكونه أفقر والمسافر الفقير أفقر وأشد حاجة من المقيم، والغازي والحاج والمكاتب والمؤلف للإسلام أحرى لأن يعطوا من غيرهم لأن في أعطائهم إعانة على الحج الذي هو أحد أركان الإسلام والجهاد الذي هو ذروة سنامه وعلى فك الرقبة الذي هو مفرغ لكثير من الخيرات، ولا دلالة في الآية على أن أسباب المزية منحصرة في هذه الأمور بل للمزية أسباب غيره أيضاً وإنما ذكرت هذه الأمور تمثيلاً فإن منها القرابة قال رسول الله ﷺ: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غني وابدأ بمن تعول»[١] رواه البخاري من حديث أبي هريرة ومسلم من حديث حكيم بن حزام، وقال رسول الله ﷺ: «دينار أنفقته

(١) أخرجه البخاري في كتاب: النفقات، باب: وجوب النفقة على الأهل والعيال (٥٣٥٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى (١٠٣٤).

في سبيل الله ودينار تصدقته به على رقبة ودينار تصدقته به على مسكين ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجر الذي أنفقته على أهلك»[١] رواه مسلم من حديث أبي هريرة، وعن ميمونة بنت الحارث: أنها أعتقت وليدة في زمان رسول الله ﷺ فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك»[٢] متفق عليه، وعن سليمان بن عامر قال: قال: رسول الله ﷺ: «الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذي الرحم ثنتان صدقة وصلة»[٣] رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي، وعن أنس قال: قال: أبو طلحة إن أحب مالي إلي بيرحاء وإنه صدقة لله تعالى أرجو أبرها ذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث أراك الله فقال: رسول الله ﷺ: «أرى أن تجعلها في الأقربين» فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه[٤] متفق عليه، غير أنه لا يجوز دفع الزكاة إلى من بينها ولاد أو زوجة عند أبي حنيفة رحمه الله لأن منافع أملاكهم متصلة شرعاً وعرفاً فلا يتحقق التمليك على الكمال قال: الله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ عَآئِلًا فَأَغْنَىٰ ۝٨﴾[٥] يعني بمال خديجة وقال عليه السلام: «أنت ومالك لأبيك»[٦] قال: ابن همام وسائر القرابات غير الولاد يجوز الدفع معه بل أولى لما فيه من الصلة مع الصدقة فالأخوة والأخوات والأعمام والعمات والأخوال والخالات ولو كان بعضهم في عياله ولم يفرض القاضي نفقته عليه فدفعها إليه ينوي الزكاة جاز عن الزكاة وإن فرضها فدفعها ينوي الزكاة لا يجوز عن الزكاة لأنه أداء واجب في واجب آخر فلا يجوز إلا إذا لم يحتسبها في النفقة لوجود التمليك

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم (٩٩٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الهبة، باب: هبة المرأة لغير زوجها وعتقها إذا كان لها زوج فهو جائز إذا لم تكن سفيهة (٢٥٩٢)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين (٩٩٩).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في الصدقة على ذي القرابة (٦٥١) وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: الصدقة على الأقارب (٢٥٧٢)، ؤوأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزكاة، باب: فضل الصدقة (١٨٤٤).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: الزكاة على الأقارب (١٤٦١)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: أفضل النفقة والصدقة على الأقربين (٩٩٨).

(٥) سورة الضحى، الآية: ٨.

(٦) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: ما للرجل من مال ولده (٢٢٩١)، في الزوائد، إسناده صحيح ورجاله ثقات على شرط البخاري.

على الكمال، وقال الشافعي ومالك وأحمد لا يجوز دفع الزكاة إلى من يجب نفقته عليه وعلته المنع عندهم لزوم المؤونة ووجوب النفقة على المعطي وقد ذكرنا مسألة وجوب نفقة الأقارب في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ... وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾(١) وقال أبو يوسف ومحمد مثل ما قال: أبو حنيفة أن علة المنع اتصال الأملاك وذلك في الولاد والزوجية غير أنه يجوز عندهما للزوجة دفع زكاتها إلى زوجها على خلاف القياس اتباعاً لحديث زينب امرأة ابن مسعود قالت: كنت في المسجد فرأيت النبي ﷺ قال: «تصدقن ولو من حليكن» وكانت زينب تنفق على عبد الله وأيتام في حجرها فقالت لعبد الله: سل رسول الله ﷺ أيجزىء عني أن أنفق عليك وعلى أيتام في حجري من الصدقة؟ قال: سلي أنت رسول الله ﷺ فانطلقت إلى رسول الله ﷺ فوجدتُ امرأة من الأنصار حاجتها مثل حاجتي، فمر علينا بلال فقلنا سل النبي ﷺ أيجزىء عني أن أتصدق على زوجي وأيتام في حجري وقلنا لا تخبرنا فدخل فسأله، فقال: من هما؟ قال: زينب، قال: أي الزيانب؟ قال: امرأة عبد الله، قال: «نعم لها أجران أجر القرابة وأجر الصدقة»(٢) رواه البخاري ومسلم والنسائي والطحاوي وغيرهم، وفي رواية النسائي على أزواجنا وأيتام في حجورنا، وفي رواية للطيالسي أنهم بنو أخيها وبنو أختها، وللنسائي من طريق علقمة لأحدهما فضل مال وفي حجرها بنو أخ لها أيتام وللأخرى فضل مال ولها زوج خفيف ذات اليد، قالا: أيجزىء عني يدل على أن الصدقة كانت واجبة لأن الإجزاء إنما يستعمل في الواجبة، وأجاب الحنفية بأن ذلك كان في الصدقة النافلة لأنها هي التي كان النبي ﷺ يتخول بالموعظة والحث عليها، وقولها يجزىء وإن كان في عرف الفقهاء الحادث لا يستعمل غالباً إلا في الواجب لكن في ألفاظهم لما هو أعم من الفضل لأنه بمعنى الكفاية فالمعنى هل يكفي للتصدق عليه في تحقق مسمى الصدقة وتحقيق مقصودها من التقرب إلى الله فسلم القياس من المعارضة، واحتج الطحاوي على هذا التأويل يعني أن الصدقة في الحديث صدقة التطوع بروايات أخرى.

روى الطحاوي بسنده عن رابطة بنت عبد الله امرأة عبد الله بن مسعود وكانت امرأة

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: الزكاة على الأقارب (١٤٦٢)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين (١٠٠٠)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: الصدقة على الأقارب (٢٥٧٣).

صنعاء وليس لعبد الله بن مسعود مال وكانت تنفق عليه وعلى ولده منها، فقالت: لقد شغلتني والله أنت وولدك عن الصدقة فما استطيع معكم بشيء، فقال: ما أحب إن لم يكن لك في ذلك أجرأن تفعلي، فسألت رسول الله ﷺ هي وهو فقالت: يا رسول الله ﷺ إنني امرأة ذات صنعة أبيع منها وليس لولدي ولا لزوجي شيء فيشغلوني ولا أتصدق فهل فيهم أجر؟ فقال: «في ذلك أجر ما أنفقت عليهم فأنفقي عليهم» قال: الطحاوي رابطة هذه هي زينب امرأة عبد الله إذ لا يعلم أن عبد الله كانت له امرأة غيرها في زمن رسول الله ﷺ، وروى الطحاوي بطريقين عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ انصرف من الصبح يوماً فأتى على النساء في المسجد فقال: «يا معشر النساء ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب لعقول ذوي الألباب منكن وإني قد رأيت أنكن أكثر أهل النار يوم القيامة فتقربن إلى الله عز وجل بما استطعتن» وكانت في النساء امرأة ابن مسعود فانقلبت إلى ابن مسعود فأخبرته بما سمعت من رسول الله ﷺ وأخذت جلبابها، فقال: ابن مسعود: أين تذهبين بهذا الحلي؟ فقالت: أتقرب به إلى الله عز وجل وإلى رسوله ﷺ لعل الله لا يجعلني من أهل النار، قال: هلمي ويلك تصدقي به عليَّ وعلى ولديّ، فقالت: لا والله حتى أذهب به إلى رسول الله ﷺ الحديث، فقال: رسول الله ﷺ: «تصدقي به عليه وعلى بنيه فإنهم له موضع» وروى البخاري من حديث أبي سعيد الخدري قال: خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلى ثم انصرف فوعظ الناس وأمرهم بالصدقة فقال: «أيها الناس تصدقوا» فمر على النساء فقال: «يا معشر النساء تصدقن فإني أريتكن أكثر أهل النار» قلن: وبما يا رسول الله؟ قال: «تكثرن اللعن وتكفرن العشير» الحديث إلى أن قالت امرأة ابن مسعود: عندي حلي فأردت أن أتصدق به فزعم ابن مسعود أنه وولده أحق من تصدقت به عليهم، قال: النبي ﷺ: «صدق ابن مسعود زوجك وولدك أحق من تصدقت به عليهم»[١] قال: الطحاوي هذه الروايات تدل على كون الصدقة نافلة لأن في الحديث الأول كنت امرأة صنعاء أصنع بيدي فأبيع من ذلك صريح أنها لم تكن مالكة نصاب يجب فيه الزكاة والحديث الثاني يدل على أنها تصدقت بكل الحلي وذلك من التطوع دون الزكاة ولأن الأحاديث الثلاثة تدل على جواز دفع صدقتها على ولدها، وقد أجمعوا على أنه لا يجوز للمرأة أن ينفق على ولدها من زكاتها، وأجاب الحافظ ابن حجر عن استدلال الطحاوي بأن إجماعهم على أنه لا يجوز للمرأة أن ينفق على ولدها من زكاتها ممنوع لأن المانع من إعطاء الزكاة عند الجمهور وجوب نفقة المعطى له على المعطي وإلا لا يلزمها

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: الزكاة على الأقارب (١٤٦٢).

نفقة ولدها مع وجود أبيه، وعن الاستدلال يتصدق كل الحلي أن كل الحلي يمكن أن يكون قدر الواجب الذي وجب إخراجه عليها، قلت: حمل أحاديث امرأة ابن مسعود على قصة واحدة تكلف والظاهر أنها قصتان بل قصص كذا قال: الحافظ لأن قصة خروج رسول الله ﷺ إلى المصلى في أضحى أو أفطر غير قصة ووعظه ﷺ بعد الانصراف من صلاة الصبح في المسجد، وقصة الإنفاق على أيتام بنو أخيها وأختها غير قصة إنفاقها على أولادها، وفي بعض الطرق قال: ابن مسعود تصدقي عليَّ وعلى أولادي وفي بعضها ما أحب إن لم يكن لك في ذلك أجرٌ أن تفعلي، وإذا فرضناها قصتان فالظاهر أن الرسول في أحدها عن الصدقة الواجبة إذ بعد العلم بالحكم في الصدقة التطوع لا يحتمل أن تسأل زينب عن رسول الله ﷺ في الصدقة التطوع مرة ثانية، وأيضاً إطلاق قوله ﷺ لها أجران في جواب قولها أيجزىء عني أن أتصدق على زوجي من غير فصل يدل على عموم أجزاء الصدقة والله أعلم.

ومن أسباب المزية الجوار عن ابن عمر قال: قال: رسول الله ﷺ: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»(١) رواه أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وكذا روى أحمد والشيخان وأصحاب السنن عن عائشة، وقال رسول الله ﷺ: «إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك»(٢) رواه مسلم عن أبي ذر.

ومنها شدة الحاجة لأجل العيال أو نحوها، عن أنس قال: قال: رسول الله ﷺ: «أفضل الصدقة أن تشبع كبداً جائعاً» رواه البيهقي في **«شعب الإيمان»**، ومنها سؤال السائل قال: الله تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلسَّآئِلَ فَلَا تَنْهَرْ ۝﴾(٣) وقال رسول الله ﷺ: «للسائل حق وإن جاء على فرس»(٤) رواه أحمد وأبو داود وأيضاً بسند صحيح عن الحسين وأبو داود عن علي والطبراني عن الهرماس بن زيادة، وعن أم عبيد قالت: قال: رسول الله ﷺ: «ردوا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: الوصاة بالجار (٦٠٤٤)، وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: الوصية بالجار والإحسان إليه (٢٦٢٥)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في حق الجوار (٥١٤٣)، وأخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في حق الجوار (١٩٤٩).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: الوصية بالجار والإحسان إليه (٢٦٢٥).

(٣) سورة الضحى، الآية: ١٠.

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: حق السائل (١٦٦٤).

السائل ولو بظلف محرق»[١] رواه مالك والنسائي ورواه الترمذي وأبو داود مرسلاً، وعن ابن عباس قال: قال: رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بشرّ الناس؟ رجل يسأل الله ولا يعطى به»[٢] ومنها اليتم والأسر قال: الله تعالى: ﴿مُسْتَطِيرًا ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾﴾[٣] وغيرها من أسباب المزية يعرف بالآيات والأحاديث.

وما رويت أن الأصناف كلها أصناف للفقراء يوافق رأي أبي حنيفة وأكثر الأئمة حيث شرطوا الفقر في جميع الأصناف، وقال الشافعي الأصناف الثمانية المذكورة كل منها مستحق للزكاة برأسها ولا يعتبر في جميعها الفقر بل يجوز أن يعطي للمؤلف والمكاتب والمديون والغازي وابن السبيل مع كونهم أغنياء، واحتج على ذلك بحديث عطاء بن يسار مرسلاً قال: قال: رسول الله ﷺ: «لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة لغازي في سبيل الله أو لعامل عليها أو لغارم أو لرجل اشتراها بماله أو لرجل كان له جار مسكين فتصدق على المسكين فأهدى المسكين للغني»[٤] رواه مالك وأبو داود، قلت: في هذا الحديث اضطراب في السند والمتن أما السند فاختلف على زيد بن أسلم فقيل عنه عن عطاء مرسلاً كما قال مالك في الموطأ وروى عنه أبو داود وقيل: عن زيد قال: حدثني الليث وقيل: عن زيد عن عطاء عن أبي سعيد ذكر الروايات أبو داود، وأما في المتن ففي الرواية المذكورة كما ذكرنا وفي رواية لأبي داود عن عمران البارقي عن عطية عن أبي سعيد قال: قال: رسول الله ﷺ: «لا يحل الصدقة لغني إلا في سبيل الله عز وجل أو ابن السبيل أو جار فقير تصدق عليه فهدى لك أو يدعوك» قال: ابن همام هذا الحديث قيل: لم يثبت ولو ثبت لم يقو قوة حديث معاذ فإنه رواه أصحاب الكتب الستة ولو قوي قوته ترجح حديث معاذ بأنه مانع وهذا مبيح مع أنه دخله التأويل عندهم حيث قيدوا إباحة الأخذ للغازي بأن لا يكون له شيء في الديوان ولا أخذ من الفيء وهو أعم من ذلك وذلك يضعّف الدلالة بالنسبة إلى ما لا يدخله التأويل.

وحديث زياد بن الحارث الصدائي قال: أتيت النبي ﷺ فبايعته فذكر حديثاً طويلاً

(١) أخرجه مالك في أبواب السير، باب: فضل المعروف والصدقة (٩٣٢)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: رد السائل (٢٥٥٥).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: فضائل الجهاد، باب: ما جاء أي الناس خير (١٦٥٧)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: من يسأل بالله عز وجل ولا يعطى به (٢٥٥٩).

(٣) سورة الإنسان، الآية: ٨.

(٤) أخرجه مالك في كتاب: الزكاة، باب: من تحل له الزكاة (٣٤٢)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني (١٦٣٤).

وفيه: «فأتاه رجل فقال: أعطني من الصدقة فقال: رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى لم يرضى بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها فجزأها ثمانية أجزاء فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك»[١] رواه أبو داود، قلت: الحديث ضعيف لأنه من رواية عبد الله بن عمر بن غانم الإفريقي قال: الذهبي مجهول الحال واتهمه ابن حبان وشيخه عبد الرحمٰن بن زياد ضعفه ابن معين والنسائي وقال الدارقطني ليس بالقوي ووهاه أحمد بن حنبل.

وإذا كان المصرف الفقراء والأصناف الباقية أنواع منه فعلى هذا لا شبهة في جواز دفع جميع مال الزكاة إلى صنف واحد منها أو إلى شخص واحد، وكذا لو فرضناها أصنافاً مغايرة للفقراء وقال الشافعي لا يجوز صرفها إلى بعضهم مع وجود سائر الأصناف فعنده يجب استيعاب الأصناف إن قسم الإمام وهناك عامل وإلا فالقسمة على سبعة سوى العامل، وذكر البغوي أنه يقسم على ستة أصناف لأجل سقوط سهم المؤلفة فإن فقد بعضهم فعلى الموجودين، ويجب التسوية بين الأصناف في حصة كل صنف فإذا قسم الإمام استوعب من الزكاة الحاصلة عنده آحاد كل صنف وكذا يستوعب المالك إن انحصر المستحقون في البلد روفي بهم المال وإلا فيجب إعطاء ثلاثة إن وجد منهم ثلاثةً أو أكثر فإن لم يجد من بعض الأصناف إلا واحد أصرف حصة ذلك الصنف إليه ما لم يخرج عن حد الاستحقاق، فإذا انتهت حاجته وفضل شيء رده إلى الباقين ويجب التسوية بين الأصناف لا بين آحاد الصنف إلا أن يقسم الإمام فيحرم عليه التفصيل مع تساوي الحاجات، وقال الشافعي في «الأم» اللام في قوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ﴾ للاستحقاق فقد ذكر الله سبحانه الاستحقاق لثمانية أصناف فوجب إعطاء كل صنف وذكر كل صنف بلفظ الجمع المحلي بلام الاستغراق فيجب استيعاب أفراد كل صنف إن أمكن ذلك بأن كان أفراد كل صنف منحصرة في البلد وكان المال يفي بهم وإن لم يكن الاستيعاب يصرف إلى ثلاثة لبقاء الجمعية على حالها، قلنا: لام التعريف في الآية ليست للاستغراق للإجماع على أنه لا يجب صرف كل صدقة على فقراء العالم وتخصيص الاستغراق بفقراء بلده أمر اختراعي وأيضاً إذا لم يمكن حصر فقراء البلد ولا يجب صرف الزكاة إلى جماعة أكثر من الثلاثة إجماعاً ولو كان اللام للاستغراق لوجب استيعاب الكل واستيعاب ما أمكن منهم مثلاً لو كان مائة درهم حصة كل صنف ولا يمكن حصر فقراء البلد فلا بد أن يجب الصرف إلى مائة فقير مثلاً لا الاقتصار على ثلاثة، فظهر أن اللام للجنس ولام الجنس

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: من يعطى من الصدقة وحد الغنى (١٦٢٩).

ينافي الجمعية فالمعنى يستحقها جنس الفقير أي فرد كان، ولو سلمنا أن الجمعية باق فمقابلة الجمع بالجمع يقتضي انقسام الآحاد على الآحاد وأيضاً كون لام الجر للاستحقاق ممنوع بل حقيقة اللام للاحتصاص والاختصاص أعم من الملك والاستحقاق وكونهم مصرفاً دون غيرهم.

ويدل على ما ذهبنا إليه الأحاديث والآثار منها ما رواه البيهقي والطبراني عن ابن عباس وابن أبي شيبة عن عمر: «في أي صنف وضعته أجزأك» وروى الطبراني عن عمر أنه كان يأخذ الفرض من الصدقة فيجعله في صنف واحد، قال: أبو عبيدة في كتاب الأموال، ومما يدل على صحة ذلك أن النبي ﷺ أتاه بعد ذلك مال فجعله في صنف واحد وهم المؤلفة قلوبهم أقرع بن حابس وعيينة بن حصين وعلقمة بن علاثة وزيد بن الجبل قسم فيهم الذوهيبة التي بعثها معاذ من اليمن وإنما يؤخذ من أهل اليمن الصدقة ثم أتاه مال آخر فجعله في صنف آخر وهم الغارمون، فقال: لقبيصة بن المخارق حين أتاه وقد تحمل حمالة: «يا قبيصة أقم حتى يأتينا الصدقة فنأمر لك لها» قال: ابن همام ولم يرو عن غيرهم ما يخالفهم قولاً ولا فعلاً، قال: البيضاوي وعن عمر وحذيفة وابن عباس وغيرهم من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم جواز صرفها إلى صنف واحد وبه قال: الأئمة الثلاثة، واختاره بعض أصحابنا يعني الشافعية وبه كان يفتي شيخي ووالدي رحمه الله، على أن الآية بيان أن الصدقة لا يخرج منهم لا إيجاب قسمتها عليهم.

مسألة

لا يجوز دفع الزكاة إلى غني ليس من الأصناف المذكورة إجماعاً وأما الغني من الأصناف المذكورة فقد مر الخلاف فيه، واختلفوا في حد الغنى الذي لا يجوز له أخذ الزكاة؟ فقال: أبو حنيفة هو الذي يملك نصاباً من أي مال كان، وقال بعض العلماء من وجد ما يغديه ويعشيه لا يحل له الزكاة لقوله ﷺ: «من سأل وعنده ما يغنيه فإنما يستكثر من النار» وفي رواية: «من نار جهنم» فقالوا: يا رسول الله وما يغنيه؟ وفي رواية: «وما الغناء الذي لا ينبغي معه المسألة؟ قال: «قدر ما يغديه ويعشيه»(١) رواه أبو داود من حديث سهيل بن حنظلة وصححه ابن حبان، وقال بعضهم: من ملك أربعين درهماً لا يحل له الزكاة لحديث أبي سعيد الخدري قال: قال: رسول الله ﷺ: «من سأل وله قيمة

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: من يعطى من الصدقة وحد الغنى (١٦٢٨).

أوقية فقد ألحف» فقلت ناقتي الياقوتة هي خير ن أوقية فرجعت فلم أسأله زاد هشام وكانت الأوقية على عهد رسول الله ﷺ أربعين درهماً»(١) رواه أبو داود النسائي، وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال: رسول الله ﷺ: «من سأل وله أربعون درهماً فهو الملحف» وقال بعضهم: من ملك خمسين درهماً لم يحل له الصدقة وهي رواية عن أحمد وبه قال: إسحاق وأبو ثور لحديث ابن مسعود قال: قال: رسول الله ﷺ: «من سأل وله ما يغنيه جاء يوم القيامة وخموش أو خدوس أو كدوح في وجهه» فقيل: يا رسول الله ما الغنى؟ قال: «خمسون درهماً أو قيمتها من الذهب»(٢) رواه أبو داود والنسائي وغيرهما والحديث ضعيف، والجواب أن ما ذكرتم من الأحاديث يدل على حرمة السؤال لمن يجد ما يغديه ويعشيه أو أربعين درهماً أو خمسين لا عدم جواز أخذ الزكاة بغير سؤال، ونحن نقول بأن من يجد ما يكفيخ في وقته لا يحل له السؤال لكن لو أعطاه أحد صدقة بلا سؤال جاز له أخذها لما في الصحيحين من حديث عمر بن الخطاب قال: «كان رسول الله ﷺ يعطيني العطاء فأقول أعطه من هو أفقر مني فقال: «خذه إذا جاءك من هذا المال شيء وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه ومالا فلا تتبعه نفسك»(٣) فإن هذا الحديث يدل على أن عمر كان يجد ما يغديه وما يعشيه وإلا لكان هو أفقر الناس وقد أمره رسول الله ﷺ بأخذ الصدقة من غير سؤال، وقال مالك والشافعي وأحمد: الاعتبار في حرمة الزكاة بالكفاية فله أن يأخذ مع عدمها وإن كان له قنطار وليس له أن يأخذها مع وجودها وإن قل ماله فيكون الرجل غنياً بدرهم مع الكسب قد لا يغنيه ألف مع ضعفه وكثرة عياله، وذكر البغوي مذهب مالك والشافعي أنيكون عنده ما يكفيه وعياله سنة لحديث قبيصة بن مخارق عن رسول الله ﷺ أنه قال: «المسألة لا تحل إلا لثلاثة رجل تحمل حمالة قوم فسأل فيها حتى يؤديها ثم يمسك ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فسأل فيها حتى يصيب قواماً من عيش ثم يمسك، ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذي الحجى من قومه لقد أصابت فلان فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش،

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: من يعطى من الصدقة وحد الغنى (١٦٢٧).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: من يعطى من الصدقة وحد الغنى (١٦٢٥)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: حد الغنى (٢٥٨٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: من أعطاه الله شيئاً من غير مسألة ولا إشراف نفس (١٤٧٣)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: إباحة الأخذ لمن أعطي من غير مسألة ولا إشراف نفس (١٠٤٥).

فما سواهن من المسألة يا قبيصة سحت يأكلها صاحبها سحتاً»[١] رواه مسلم، وحديث حسين بن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال: قال: رسول الله ﷺ: «للسائل حق وإن جاء على الفرس»[٢] رواه أحمد وأبو داود وغيرهما، وجه الاحتجاج أن الحديث الأول يدل على أن إباحة السؤال ينتهي بأن يصيب قواماً من عيش وهو الكفاية فمن كان له نكاية ولو لم يكن له أربعون درهماً لا يحل له الصدقة، والحديث الثاني يدل على أن السائل وإن كان على فرس فله حق ولا شك أن ذلك مع الحاجة فظهر أن من كان له حاجة وكان له ما كان ألف درهم مثلاً جاز الإعطاء له، والجواب أن هذين الحديثين لا مساس لهما بالمدعي لأن الحديث الأول في إباحة السؤال وحرمته، وحاصله أن السؤال بلا حاجة حرام ومع الحاجة جائز فمن أصابته فاقة يسأل حتى يصيب قواماً من عيش، قلت: وذا بكفاية يوم وليلة كما في حديث سهيل بن حنظلة فإذا أصاب قواماً من عيش لا يحل له المسألة ويحل له الصدقة إن أعطي بلا سؤال لعموم قوله تعالى: ﴿ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ﴾ وأما الحديث الثاني ففي بيان حق السائل وقوله: «ولو جاء على الفرس» محمول على المبالغة وأيضاً الفرس قد يكون من حوائجه الأصلية إذا كان الرجل غازياً وقد يكون صاحب الفرس مديوناً وقد لا يبلغه فرسه نصاباً وبمثل هذه الدلالة مع ما ذكرنا من الاحتمالات لا يمكن أن يقال لجواز الإعطاء من الزكاة للغني مع النصوص القاطعة على منعه، قال: أبو حنيفة الغني من لا يكون له نصاباً فاضلاً عن حوائجه الأصلية لحديث معاذ: «تأخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم» فإنه يدل على أن من يرد عليه غير من يؤخذ منه فثبت أنه من يجب عليه الزكاة لا يجوز الدفع إليه غير أنه لا فرق في المال النامي وغير النامي في المنع عن دفع الزكاة إليه لما ثبت في حديث أبي سعيد وغيره أن الأوقية وما يكون على قيمته حكمهما سواء، وإنما الفرق بينهما في وجوب الزكاة لقوله عليه السلام: «ليس في العوامل ولا في الحوامل ولا في العلوفة صدقة»[٣] فظهر أن الله سبحانه جعل القدرة الميسرة شرطاً لوجوب الزكاة، وإنما شرطنا في المنع من إعطاء الزكاة إليه كون النصاب فارغاً عن حوائجه الأصلية لأن النصاب المشغول بالحاجة كالمعدوم نظيره جواز التيمم

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: من تحل له المسألة (١٠٤٤).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: حق السائل (١٦٦٤).

(٣) أخرج الدارقطني بعضه، قال ابن حبان في كتاب الضعفاء: ليس من كلام رسول الله ﷺ وإنما يعرف بإسناد منقطع فقلبه الصقر على أبي رجاء وهو يأتي بالمقلوبات، انظر نصب الراية الجزء الثاني/ كتاب الزكاة/ باب: صدقة السوائم.

مع وجود الماء المعد للعطش فجاز للمديون المالك للنصاب أخذ الزكاة إذا لم يكن نصابه فاضلاً عن دينه، وكذا الغازي وابن السبيل وفرس يركبه يبلغ نصاب أو عالم له كتب يحتاج إليها في المطالعة والتدريس أو رجل له بيت يبلغ نصاباً يسكنه وهذا محمل قوله ﷺ: «لا يحل الصدقة لغني إلا لخمسة الغازي في سبيل الله والغارم وابن السبيل» والله أعلم.

مسألة

الفقير إذا كان قادراً على الكفاية بالكسب يجوز دفع الزكاة إليه لعموم قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ﴾ وقال الشافعي وأحمد لا يجوز لحديث أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: «لا يحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي»[1] رواه أحمد والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم، ورواه أبو داود والترمذي والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص بسند حسن، ورواه الدارقطني في العلل وأبو يعلى عن طلحة، وحديث جابر قال: جاءت رسول الله ﷺ صدقة فركبه الناس فقال: «أيها الناس لا يصلح لغني ولا لصحيح سوي ولا لعامل قوي» رواه أحمد والدارقطني، وحديث عبيد الله بن عدي أن رجلين أخبراه أنهما أتيا رسول الله ﷺ يسألانه من الصدقة فقلب فيهما البصر ورآهما جلدين فقال: «إن شئتما أعطيتكما ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب»[2] رواه أحمد وأبو داود والنسائي، وقال صاحب التنقيح: حديث صحيح وقال أحمد: ما أجوده من حديث هو أحسنها إسناداً، وفي الباب عن ابن عمر في كامل ابن عدي وعن حبشي بن جنادة في سنن الترمذي ورواه أحمد من طريق أبي زميل عن رجل من بني هلال به وعن عبد الرحمٰن في الطبراني، قلنا: قوله ﷺ: «إن شئتما أعطيتكما» صريح في أنه يجوز دفع الزكاة إلى فقير قوي وإلا لم يقل: إن شئتما أعطيتكما.

ولنا أيضاً حديث عمر بن الخطاب قال: كان رسول الله ﷺ يعطيني العطاء فأقول

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الزكاة، باب: من لا تحل له الصدقة (٦٤٥)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: من يعطى من الصدقة وحد الغنى (١٦٣٣)، وأخرجه النسائي في كتاب الزكاة، باب: إذا لم يكن له دراهم وكان له عدلها (٢٥٨٧)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزكاة، باب: من سأل عن ظهر غنى (١٨٣٩).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: من يعطى من الصدقة وحدالغنى (١٦٣٢)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: مسألة القوي المكتسب (٢٥٨٨).

أعطه من هو أفقر إليه مني قال: «خذه إذا جاءك من هذا المال شيء وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك»[١] متفق عليه من حديث سالم عن ابن عمر عنه وفي رواية لمسلم: «خذه فتموله وتصدق به» قال: سالم: فمن ذلك كان ابن عمر لا يسأل أحداً شيئاً ولا يرد شيئاً أعطيه. فإن قيل: إن عطية النبي ﷺ لعمر كان بسبب العمالة لا لأجل الفقر، ولذا قال: النبي ﷺ: «خذه فتموله وتصدق به» لما روى مسلم عن أبي حميد الساعدي أنه قال: استعملني عمر بن الخطاب على الصدقة فلما فرغت منها وأديتها إليه أمرني بعمالة فقلت: إنما عملت لله أجري على الله فقال: خذ ما أعطيت فإني عملت على عهد رسول الله ﷺ فعملني فقلت مثل قولك فقال: لي رسول الله ﷺ: «إذا أعطيت شيئاً من غير أن تسأل فكل وتصدق»[٢] قلت: العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص الحادثة واللفظ عام «إذا جاءك من هذا المال شيء وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه» ومن تتبع الأحاديث ظهر له صراحة أو دلالة أن النبي ﷺ أعطى من سأل الصدقة وهو صحيح سوى، روى مسلم من حديث أنس قال: كنت أمشي مع رسول الله ﷺ وعليه رداء نجراني غليظ الحاشية فأدركه أعرابي فجبذه بردائه جبذة شديدة نظرت إلى صفحة عنق رسول الله ﷺ قد أثرت بها حاشية الرداء من شدة جبذته، ثم قال: يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك، فالتفت رسول الله ﷺ فضحك ثم أمر له بعطاء[٣]، قال: الحافظ ابن حجر وأكثر أحاديث الباب شاهدة لذلك، وقلت وما ذكرنا من الأحاديث جملتها تدل على أن دفع الصدقة إلى فقير قوي يجوز سواء سأل الفقير أو لا يجوز له إن لم يكن بسؤال لكن يكره له السؤال الأخذ بالسؤال فنفى حل الصدقة في قوله ﷺ: «لا يحل الصدقة لذي مرة سوي» يرجع إلى نفي حل السؤال ونفي حل الصدقة التي تعطي بالسؤال والظاهر أن الأحاديث التي ينفي الحل وردت في حادثة السؤال والله أعلم.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: من أعطاه الله شيئاً من غير مسألة ولا إشراف نفس (١٤٧٣)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: إباحة الأخذ لمن أعطي من غير مسألة ولا إشراف نفس (١٠٤٥).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: إباحة الأخذ لمن أعطي من غير مسألة ولا إشراف نفس (١٠٤٥).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: إعطاء من يسأل بفحش وغلظة (١٠٥٧).

مسألة

لم تكن الصدقة حلالاً للنبي ﷺ لا واجبة ولا نافلة عند أكثر الأئمة وحكي عن الشافعي في التطوع قولان وكذا في رواية أحمد، والحجة للجمهور حديث أنس قال: مر النبي ﷺ بتمرة في الطريق فقال: «لولا أني أخاف أن يكون من الصدقة لأكلتها»(١) متفق عليه، وحديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ إذا أتي به بطعام سأل عنه أهدية أم صدقة فإن قيل: صدقة، قال: لأصحابه كلوا ولم يأكل وإن قيل هدية ضرب بيده فأكله معهم متفق عليه، وروى الطحاوي عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده نحوه، وكذا لآل محمد ﷺ لم يكن الصدقة حلال لحديث أبي هريرة قال: أخذ الحسن بن علي تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال: النبي ﷺ: «كخ كخ»، ليطرحها ثم قال: «أما شعرت أنا لا نأكل الصدقة»(٢) متفق عليه.

مسألة

اختلفوا في تحريم الصدقة على أقارب النبي ﷺ بعد وفاته ﷺ على أربعة أقوال؟:

الأول: الجواز مطلقاً فريضة كانت أو نافلة وهي دولة عن أبي حنيفة ورواية عن مالك وهذا قول لا يصاعده دليل شرعي غير أنهم يقولون: إن رسول الله ﷺ جعل خمس الخمس من الغنيمة لأقاربه عوضاً عن الصدقة فلما سقط خمس الخمس بعد وفاة رسول الله ﷺ حرمة الصدقة.

الثاني: المنع مطلقاً فريضة كانت أو نافلة وبه قال: أبو يوسف ومحمد واختاره الطحاوي وابن همام لعموم قوله ﷺ: «إنا آل محمد لا نأكل الصدقة» وفي روايه: «لا يحل لنا الصدقة» رواه مسلم، والطبراني والطحاوي من حديث عبد الرحمٰن بن أبي ليلى ومن حديث رشد بن مالك وكذا عند أحمد والطحاوي في قصة الحسن بن علي من حديث الحسن نفسه.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: ما يتنزه من الشبهات (٢٠٥٥)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ (١٠٧١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: ما يذكر في الصدقة للنبي ﷺ (١٤٩١)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم (١٠٦٩).

الثالث: جواز الفريضة دون النافلة ولم يذهب إليه غير مالك يقول: إن الواجب حق لازم لا يلحق بأخذه ذلة بخلاف التطوع وهذا القول مردود بما ذكرنا من الأحاديث.

الرابع: جواز النافلة دون الفريضة وهو المشهور من مذهب أبي حنيفة والمصحح عند الشافعي والحنابلة ورواية عن مالك، فعن مالك أربعة أقوال كلها مشهور.

وجه هذا القول أن الأحاديث المذكورة محمولة على لاصدقة المفروضة وكذا حديث المطلب بن ربيعة بن الحارث قال: اجتمع ربيعة والعباس بن عبد المطلب فقالا لو بعثنا هذين الغلامين لي وللفضل بن عباس إلى رسول الله ﷺ يأمرهما على هذه الصدقة فأصابا مما يصيب الناس، فقال: علي: لا ترسلوهما فانطلقنا حتى دخلنا على رسول الله ﷺ وهو يومئذٍ عند زينب بنت جحش، فقلنا: يا رسول الله قد بلغنا النكاح وأنت أبر الناس وأوصل الناس جئناك لتأمرنا على هذه الصدقة فنؤدي إليك كما يؤدي الناس ونصيب كما يصيبون، قال: فسكت طويلاً ثم قال: «إن الصدقة لا ينبغي لآل محمد إنما هي أوساخ الناس أدعو إلى محمية بن جزء رجلاً من بني أسد كان رسول الله ﷺ يستعمله على الأخماس ونوفل بن الحارث بن عبد المطلب، فقال: لمحمية أنكح هذا الغلام ابنتك للفضل بن العباس فأنكحه وقال لنوفل بن الحارث أنكح هذا الغلام ابنتك فأنكحني فقال: لمحمية: «أصدق عنهما من الخمس كذا وكذا»[١] رواه مسلم.

هذا الحديث يدل على أنه لا يحل الصدقة للهاشمي وإن كان عاملاً على الصدقات على طريق العمالة أيضاً فكيف إذا لم يكن عاملاً لكن الحديث في الصدقة المفروضة لأنها هي التي كان رسول الله ﷺ يبعث الناس لأخذها، والدليل على جواز الصدقة ما رواه الطحاوي من حديث ابن عباس، قال: قَدمت عيرٌ المدينة فاشترى منه النبي ﷺ متاعاً فباعه بربح أواق فضة فتصدق بها على أرامل بني عبد المطلب ثم قال: لا أعود أن أشتري بعدها شيئاً وليس ثمنه عندي، وما رواه الشافعي عن إبراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه عليهم السلام أنه كان يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقال: أتشرب من الصدقة؟ قال: إنما حرم علينا الصدقة المفروضة، والقول بأن حكم صدقات الأوقاف خلاف حكم سائر الصدقات أمر لا دليل عليه وأيضاً لو كان كذلك لقال الإمام حكم صدقات الأوقاف خلاف حكم سائر الصدقات ولم يقل كذلك بل، قال: إنما حرم علينا

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: ترك استعمال آل النبي ﷺ على الصدقة (١٠٧٢).

الصدقة المفروضة وما روى البخاري وغيره قوله ﷺ: «لا نورث ما تركناه صدقة»[١] وقد كان رسول الله ﷺ يعطي أهل بيته في حياته نفقة سنتهم وما بقي يجعله مجعل مال الله وكذلك كان أبو بكر وعمر وعلي وعباس بعد وفاة رسول الله ﷺ يعملون بما عمل رسول الله ﷺ وظهر أنه ليس كل صدقة علي بني هاشم حراماً.

مسألة

لا يجوز للهاشمي أن يأخذ الزكاة من الهاشمي عند أكثر الأئمة وقال أبو يوسف جاز ذلك لأن الصدقة إنما حرم عليهم لأنها من أوساخ الناس، والمراد بالناس غيرهم فلا بأس لو أكلوا صدقات أنفسهم قلنا شرفهم يقتضي حرمة أوساخ الناس عليهم كلهم هاشمياً كان أو غيرهم.

مسألة

الذين يحرم عليهم الصدقة هم بنو هاشم خمسة بطون آل علي وعباس وجعفر وعقيل والحارث بن عبد المطلب عند أبي حنيفة ومالك، وقال الشافعي بنو المطلب أيضاً معهم حيث أشركهم النبي ﷺ في سهم ذوي القربى من الخمس كما ذكرنا من حديث جبير بن مطعم في مسائل الخمس.

مسألة

ويحرم الزكاة على مواليهم عند أبي حنيفة ومحمد وهو الأصح من مذهب الشافعي ومالك، وقال بعضهم: لا يحرم على مواليهم، وقال أبو يوسف: لا يصرف غير بني هاشم إلى مواليهم لنا حديث أبي رافع أن النبي ﷺ بعث رجلاً من بني مخزوم على الصدقة فقال: لأبي رافع ألا تصحبني فتصيب منها، قال: فقلت حتى أذكرذلك لرسول ﷺ فذكرت ذلك له فقال: «إنا آل محمد لا يحل لنا الصدقة وإن مولى القوم منهم»[٢] رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم ورواه الطبراني من حديث ابن عباس واسم أبي رافع أرقم بن أبي الأرقم والله أعلم.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: فرض الخمس، باب: فرض الخمس (٣٠٩٣)، وأخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: قول النبي ﷺ «لا نورث» (١٧٥٩).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: الصدقة على بني هاشم (١٦٤٩)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: مولى القوم منهم (٢٦٠٢).

مسألة

يكره نقل الصدقة من بلد إلى بلد آخر لقوله ﷺ لمعاذ: «تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم» وحكي عن عمر بن عبد العزيز أنه رد صدقة حملت من خراسان إلى الشام إلى مكانها من خراسان قوله تعالى: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾ مصدر مؤكد لما دل عليه الآية أي: فرض لهم الصدقات فريضة أو حال من الضمير المستكن في الفقراء ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بالمصلحة ﴿حَكِيمٌ﴾ في القسمة يضع الأشياء في مواضعها والله أعلم.

أخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي قال: اجتمع ناس من المنافقين فيهم خلاس بن سويد بن الصامت ومخش بن حمير ووديعة بن ثابت فأرادوا أن يقعوا في النبي ﷺ فنهى بعضهم بعضاً وقالوا: إنا نخاف أن يبلغ محمداً فيقع لكم فقال: بعضهم: إنما محمد أذن نحلف فيصدقنا، قال: الخلاس بل نقول: ما شئنا ثم نأتيه وننكر ما قلنا ونحلف فيصدقنا بما نقول فإنما محمد أذن فأنزل الله تعالى.

﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦١﴾ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾ أَلَمْ يَعْلَمُوٓا أَنَّهُۥ مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَأَنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدًا فِيهَا ذَٰلِكَ ٱلْخِزْىُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٦٣﴾ يَحْذَرُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِى قُلُوبِهِمْ قُلِ ٱسْتَهْزِءُوٓا إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ ﴿٦٤﴾ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾﴾.

﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ﴾ أي يغتابونه ويتقولون حديثه ويقولون فيه ما لا ينبغي ﴿وَيَقُولُونَ﴾ إذا نهوا عن ذلك لئلا يبلغه ﷺ ﴿هُوَ﴾ يعني النبي ﷺ ﴿أُذُنٌ﴾ أي يسمع كل ما يقال له ويصدقه سمي بالجارحة للمبالغة كأنه من فرط استماعه صار جملته آلة للسماع كما يسمى الجاسوس عيناً أو تقديره ذو أذن سامعة أو يقال أذن مشتق فُعُلٌ مَنْ أَذِنَ أُذْنا إذا استمع، وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس أنه قال: كان نبتل بن الحارث يأتي رسول الله ﷺ فيجلس إليه يسمع وينقل حديثه إلى المنافقين فأنزل الله هذه الآية، وقال

محمد بن إسحاق كان نبتل رجلاً أدلم ثائر الرأس أحمر العينين أسفع الخدين مشوه الخلق وقد قال: النبي ﷺ: «من أحب أن ينظر إلى الشيطان فينظر إلى هذا» وكان يتم حديث رسول الله ﷺ إلى المنافقين فقيل له: لا تفعل فقال: إنما محمد أذن فمن حدثه شيئاً صدقع، فنقول: ماشئنا ثم نأتيه ونحلف له فيصدقنا فأنزل الله تعالى هذه الآية، وقال الله تعالى في جوابهم ﴿قُلۡ أُذُنُ خَيۡرٖ لَّكُمۡ﴾ قرأ العامة بالإضافة وهو كقولك رجلُ صدق يريد الجودة والصلاح كأنه قيل: نعم هو أذن ولكن نِعُمَ الأذن هو أو المعنى أنه مستمع خير لكم وصلاح لا مستمع شر وفساد فيسمع عذر من اعتذر ولا يسمع الغيبة والنميمة ونحو ذلك، قال: رسول الله ﷺ: «المؤمن غر كريم والفاجر خب لئيم»[1] رواه أبو داود والترمذي والحاكم وصححه عن أبي هريرة، ويجوز أن يريد هو أذن في الخير والحق وفيما يجب سماعه وقبوله وليس بإذن في غير ذلك، وقرأ الأعمش والبرحمي عن أبي بكر أذن خير مرفوعين منوفين على أن خير صفة أذن أو خبر ثان يغني أن يسمع منكم ويصدقكم خير لكم من أن يكذب قولكم ثم مدحه بقوله: ﴿يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤۡمِنُ﴾ أي: يصدق ﴿لِلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ أي: لمن يظهر الإيمان بناء على حسن الظن أو المعنى يصدق المؤمنين المخلصين دون المنافقين لكن يقبل أعذارهم إعراضاً، عنهم عدى فعل الإيمان بالباء إلى الله لأنه قصد ضد الكفر وباللام إلى المؤمنين لأنه قصد به التصديق لهم ضد تكذيبهم ﴿وَرَحۡمَةٞ﴾ قرأ حمزة بالجر عطفاً على خير يعني أذن خير ورحمة والباقون بالرفع عطفاً على أذن ﴿لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡۚ﴾ يعني لمن أظهر الإيمان حيث يقبله ولا يكشف سره، وفيه تنبيه على أنه ليس يقبل قولكم جهلاً بحالكم ترفقاً وترحماً عليكم أو المعنى رحمة للذين آمنوا منكم مخلصين حيث استنقذهم من الكفر إلى الإيمان ويشفع لهم في الآخرة ويستنقذ من النار إلى الجنة ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾ لا يفيد لهم تسليم رسول الله ﷺ قولهم واعتذارهم، قال: مقاتل والكلبي: في رهط المنافقين تخلفوا عو غزوة تبوك فلما رجع رسول الله ﷺ أتوه يعتذرون ويحلفون فأنزل الله تعالى: ﴿يَحۡلِفُونَ بِٱللَّهِ﴾ على معاذيرهم فيما قالوا: وتخلفوا ﴿لَكُمۡ لِيُرۡضُوكُمۡ﴾ عنهم الخطاب للمؤمنين ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرۡضُوهُ﴾ بالطاعة والإخلاص والضمير راجع إلى الله تعالى لأن إرضاء الله تعالى لا يتحقق بالأيمان الكاذبة بل بالطاعة والإخلاص فالتقدير والله أحق أن يرضوه والرسول كذلك، وقيل: الضمير راجع إلى كل منهما وإنما وحد الضمير لأنه لا تفاوت بين رضاء

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في البخل (١٩٧١)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في حسن العشرة (٤٧٨٢).

الله ورضاء رسوله فكأنهما في حكم شيء واحد، وقيل: الضمير راجع إلى الرسول ﷺ لأن الكلام في إيذاء الرسول وإرضائه ﴿إِن كَانُواْ مُؤْمِنِينَ﴾ صدقاً شرط حذف جزاءه لما يدل عليه السياق يعني إن كانوا مؤمنين صدقاً فليرضوا الله ورسوله بالطاعة والإخلاص لكنهم لم يرضوا الله ورسوله ولم يخلصوا إيمانهم ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّهُۥ﴾ الضمير للشأن ﴿مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ أي يخالف الله ورسوله بالمعصية والتخلف عن الغزو بعد الاستنفار ومفاعلة من الحد بمعنى الجانب فإن المخالف لأحد يكون في جانب مغائر لجانبه ﴿فَأَنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدًا فِيهَا﴾ على حذف الخبر أي: الحق أن له نار جهنم أو على تكرير أن للتأكيد، ويحتمل أن يكون معطوفاً على أنه ويكون الجواب محذوفاً تقديره من يحادد الله ورسوله يهلك ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: دخول النار والهلاك ﴿ٱلْخِزْيُ ٱلْعَظِيمُ﴾ هذه الآية في مقام التعليل لقوله: الله ورسوله أحق أن يرضوه فإن عدم إرضاء الله ومخالفته يفضي إلى النار دون عدم إرضاء غيره وما أحسن قول الشاعر:

فليتك تحلو والحياة مريرة ... وليتك ترضى والأنام غضاب

وليت الذي بيني وبينك عامر ... وبيني وبين العالمين خراب

وذكر البغوي قول قتادة والسدي أن قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ﴾ نزلت في جماعة من المنافقين فيهم خلاس بن سويد وقعوا في النبي ﷺ وقالوا: إن كان ما يقول محمد حقاً فنحن شر من الحمير، وذكر عامر بن قيس رضي الله عنه هذه المقالة عند رسول الله ﷺ، وسنذكر القصة فيما بعد إن شاء الله ﴿يَحْذَرُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم﴾ يعني المؤمنين ﴿بِمَا فِى قُلُوبِهِمْ﴾ أي قلوب المنافقين من الحسد والعداوة للمؤمنين ويهتك عليهم استارهم، ويجوز أن يكون الضمائر للمنافقين فإن النازل فيهم كالنازل عليهم من حيث إنه مقرو ومحتج به عليهم قال: البغوي كانوا يقولون فيما بينهم ويستترون ويخافون الفضيحة بنول القرآن في شأنهم وذلك يدل على أنهم كانوا مترددين في أمر الرسول ﷺ ويحذرون الفضيحة على تقدير صدقه عليه السلام، وقيل: إنه خبر بمعنى الأمر والمعنى ليحذر المنافقون أن تنزل عليهم سورة وقيل: كانوا يقولون ذلك فيما بينهم استهزاء لقوله تعالى: ﴿قُلِ ٱسْتَهْزِءُوٓاْ﴾ أمر تهديد ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ﴾ أي: مظهر ﴿مَّا تَحْذَرُونَ﴾ أي: ما تحذرونه من إنزال السورة فيكم أو تحذرون إظهاره من مساوئكم قال: ابن عباس رضي الله عنهما أنزل الله تعالى ذكر سبعين رجلاً من المنافقين بأسمائهم وأسماء أبائهم ثم نسخ ذكر الأسماء رحمة على المؤمنين لئلا يعير بعضهم بعضاً لأن أولادهم كانوا مؤمنين قال: البغوي: نزلت هذه الآية في اثني عشر رجلاً من المنافقين،

وقفوا لرسول الله ﷺ على العقبة لما رجع من غزوة تبوك ليفتكوا به إذا علاها فأخبر جبرئيل رسول الله ﷺ.

قصة: ذلك ما روى أحمد عن أبي الطفيل والبيهقي عن حذيفة ابن سعد عن جبير بن مطعم رضي الله عنهم وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن الضحاك والبيهقي عن عروة وعن ابن إسحاق ومحمد بن عمر عن شيوخه، أن رسول الله ﷺ ببعض الطريق مكر به ناس من المنافقين وائتمروا بينهم أن يطرحوه من عقبة في الطريق، وفي رواية أجمعوا أن يقتلوه فجعلوا يلتمسون غرته فلما أراد رسول الله ﷺ أن يسلك العقبة أرادوا أن يسلكوها معه، قالوا: إذا أخذ في العقبة رفعناه عن راحلته في الوادي فأخبر الله تعالى رسوله بمكرهم، فلما بلغ رسول الله ﷺ تلك العقبة نادى مناديه للناس أن رسول الله ﷺ أخذ للعقبة فلا يأخذها واحد واسلكوا بطن الوادي فإنه أسهل لكم وأوسع فسلك الناس بطن الوادي إلا النفر الذين مكروا برسول الله ﷺ لما سمعوا ذلك استعدوا وتلثموا وسلك رسول الله ﷺ العقبة وأمر عمار بن ياسر أن يأخذ بزمام الناقة ويقودها وأمر حذيفة بن اليمان أن يسوق من خلفه، فبينا رسول الله ﷺ يسير في العقبة إذ سمع حِس القوم فدعسوه فنفروا ناقة رسول الله ﷺ حتى سقط بعض متاعه وكان حمزة بن عمرو الأسلمي لحق برسول الله ﷺ بالعقبة وكانت ليلة مظلمة، قال: حمزة فتور لي في أصابعي الخمس وأضاءت حتى كنا نجمع ما سقط السوط والحبل وأشبائهما وأمر حذيفة أن يردهم فرجع حذيفة إليهم وقد رأى غضب رسول الله ﷺ ومعه محجن فجعل يضرب وجوه رواحلهم، وقال: إليكم إليكم يا أعداء الله، فعلم القوم أن رسول الله ﷺ قد اطلع على مكرهم فانحطوا من العقبة مسر عين حتى خالطوا الناس وأقبل حذيفة حتى أتى رسول الله ﷺ فقال: اضرب الراحلة يا حذيفة وامش أنت يا عمار» فأسرعوا حتى استويا بأعلاها وخرج رسول الله ﷺ من العقبة ينتظر الناس، وقال لحذيفة هل عرفت أحداً من أولئك الذين رددتهم قال: يا رسول الله قد عرفت رواحلهم كان القوم متلثمين فلم أبصرهم من أجل ظلمة الليل، قال: هل علمتم ما كان من شأنهم وما أرادوا؟ قالوا: لا والله يا رسول الله، قال: فإنهم مكروا ليسيروا معي فإذا طلعت العقبة دعوني فطرحوني منها أن الله تعالى قد أخبرني بأسمائهم وأسماء آبائهم وسأخبركم بهم إن شاء الله تعالى.

قال: أفلا تأمرهم يا رسول الله إذا جاءك الناس أن تضرب أعناقهم، قال: أكره أن يتحدث الناس ويقولوا إن محمداً قد وضع يده في أصحابه، وذكر البغوي بلفظ أكره أن يقول العرب لما ظفر بأصحابه أقبل يقتلهم بل يكفينا بالدبيلة فسماهم لهما ثم قال:

اكتماهم، فلما أصبح رسول الله ﷺ قال: له أسيد بن الخضير يا رسول الله ما منعك البارحة من سلوك الوادي فقد كان أسهل من العقبة فقال: «يا أبا يحيى أتدري ما أراد بي المنافقون وما هموا به؟ قالوا: لنتبعه في العقبة فإذا أظلم الليل عليه قطعوا راحلتي وتحسوها حتى كادوا يطرحوني عن راحلتي»، قال: أسيد: يا رسول الله ﷺ قد اجتمع الناس ونزلوا فمر كل بطن أن يقتل الرجل الذي هم بهذا فيكون الرجل في عشيرته هو الذي يقتله وإن أحببت والذي بعثك بالحق فنبئني فلا أبرح حتى آتيك برؤوسهم، قال: يا أسيد: «إني أكره أن يقول الناس إن محمداً لما انقطعت الحرب بينه وبين المشركين وضع يده في قتل أصحابه»، فقال: يا رسول الله ليسوا بأصحاب، فقال: رسول الله ﷺ: «أليس يظهرون شهادة أن لا إلٰه إلا الله، قال: بلى ولا شهادة لهم، قال: فعديت عن قتل أولئك.

قال ابن إسحاق فلما أصبح رسول الله ﷺ قال: لحذيفة أدع عبد الله بن سعد بن أبي السرح وأبا حاضر الأعرابي وعامر أبا عامر والحلاس بن سويد بن الصامت وهو الذي قال: لانتهي حتى نرمي محمداً من العقبة الليلة، ولئن كان محمد وأصحابه خيراً منا إنا إذاً لغنم وهو الراعي ولا عقل لنا وهو العاقل وأمره أن يدعوا مجمع بن حارثة ومليح التيمي وهو الذي سرق طيب الكعبة وارتد عن الإسلام، فانطلق هارباً في الأرض فلا يدري أين ذهب وأمره أن يدعوا حيصر بن نمير الذي أغار على تمر الصدقة فسرقه، فقال: له رسول الله ﷺ ويحك ما حملك على هذا؟ قال: حملني عليه إني أظن أن الله لا يطلعك عليه فأما إذا أطلعك الله عليه فإني أشهد اليوم أنك لرسول الله ﷺ وإني لم أؤمن بك قبل الساعة، فعفا عنه رسول الله ﷺ بقوله الذي قال: وأمر حذيفة أن يأتيه بطعمة ابن أبيرق وعبد الله بن عيينة وهو الذي قال: لأصحابه أسهروا هذه الليلة تسلموا الدهر كله فوالله ما لكم أمر دون أن يقتلوا هذا الرجل، فدعاه رسول الله ﷺ فقال: ويحك ما كان ينفعك من قتلي لو أني قتلت، فقال: عدو الله يا نبي الله والله ما نزلك بخيره ما أعطاك الله النصر على عدوك إنما نحن بالله وبك فتركه رسول الله ﷺ، وقال لحذيفة أدع مرة بن الربيع وهو الذي ضرب بيده على عاتق عبد الله بن أبي ثم قال: تمطي أو قال: تميطي والنعيم لنا من بعده كائن تقتل الواحد المفرد فيكون الناس عامة عامة بقتله مطمئنين فدعاه رسول الله ﷺ، فقال: ويحك ما حملك أن تقول الذي قلت فقال: يا رسول الله إن كنت قلت شيئاً من ذلك إنك العالم به وما قلت شيئاً من ذلك، فجمعهم رسول الله ﷺ وهم اثني عشر رجلاً الذين حاربوا الله ورسوله ﷺ وأرادوا قتله فأخبرهم رسول الله ﷺ بقولهم

ومنطقهم وسرهم وعلانيتهم واطلع الله نبيه ﷺ على ذلك بعلمه وذلك قوله تعالى: ﴿وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا﴾.

ومات الاثنا عشر منافقين محاربين الله ورسوله ﷺ، قال: حذيفة: فيما رواه البيهقي ودعا عليهم رسول الله ﷺ فقال: «اللهم ارمهم بالدبيلة» قال: شهاب: من نار يقع على نياط قلب أحزهم فيهلك، وروى مسلم عنه أن رسول الله ﷺ قال: «في أصحابي اثنا عشر رجلاً منافقاً لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط ثمانية تكفيهم الدبيلة سراج من نار يظهر بين أكتافهم حتى ينجم من صدورهم»(١) قال: البيهقي: وروينا عن حديفة أنهم كانوا أربعة عشر أو خمسة عشر وهذه القصة وقعت في مرجعه ﷺ من تبوك إلى المدينة قال الله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ﴾ لام قسم أي: والله لئن سألتهم عن استهزائهم بك وبالقرآن وهم سائرون معك في غزوة تبوك ﴿لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ يعني قل ذلك توبيخاً على استهزائهم بمن لا يصح الاستهزاء وإلزاماً للحجة عليهم ولا تصبا باعتذارهم الكاذب فجعلوا كأنهم معترفون باستهزائهم حتى ونجوا بأخطائهم الاستهزاء حيث جعل المستهزىء به يلي حرف التقرير وذلك يكون بعد ثبوت الاستهزاء كذا قالوا، قلت: قولهم إنما كنا نخوض ونلعب إعتراف منهم بالاستهزاء ومعناه كنا نقول ما يفهم منه الاستهزاء لقطع مسافة الطريق على سبيل اللعب لا على قصد الاستهزاء.

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عمر قال: قال: رجل في غزوة تبوك في مجلس ما رأينا مثل قراينا هؤلاء لا أرغب بطوناً ولا أكذب ألسنة ولا أجبن عند اللقاء، فقال: له رجل كذبت ولكنك منافق لأخبرن رسول الله ﷺ فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ونزل القرآن، قال: ابن عمرو أنا رأيته متعلقاً بحقب ناقة رسول الله ﷺ والحجارة تنكيه وهو يقول: إنما كنا نخوض ونلعب ورسول الله ﷺ يقول: أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن، ثم أخرجه من وجه آخر عن ابن عمر نحوه وسمى الرجل عبد الله بن أبي كذا ذكر البغوي عن عمر رضي الله عنه، وأخرج ابن جرير عن قتادة أن ناساً من المنافقين قالوا: في غزوة تبوك يرجوا هذا الرجل أن يفتح قصور الشام وحصونها هيهات فأطلع الله نبيه ﷺ على ذلك فأتاهم فقال: قلتم كذا وكذا قالوا: إنما كنا نخوض ونلعب فنزلت، قال: البغوي: سبب نزول هذه الآية على ما قال: الكلبي ومقاتل وقتادة أن النبي ﷺ كان يسير في غزوة تبوك

(١) أخرجه مسلم في أول كتاب: صفات المنافقين وأحكامهم (٢٧٧٩).

وبين يديه ثلاثة نفر من المنافقين اثنان يستهزءان بالقرآن والرسول ﷺ والثالث يضحك، قيل: كانوا يقولون أن محمداً يزعم أنه نزل في أصحابنا المقيمين في لمدينته قرآن وإنما هو قوله وكلامه فأطلع الله نبيه ﷺ على ذلك فقال: احبسوا عَليَّ الركب فدعاهم فقال: لهم: قلتم كذا أو كذا فقالوا إنما كنا نخوض ونلعب أي: كنا يتحدث ونخوض في الكلام كما يفعل الركب يقطع الطريق بالحديث واللعب، وهذه القصة وقعت في رواحه ﷺ من المدينة إلى تبوك. وقال محمد بن إسحاق ومحمد بن عمر كان رهط المنافقين يسيرون مع رسول الله ﷺ إلى تبوك لم يخرجوا الأرجاء الغنيمة منهم وديعة بن ثابت أخو بني عمرو بن عوف والجلاس بن الصامت ومخشي بن حمير من أشجع حليف لبني سلمة زاد محمد بن عمرو ثعلبة بن حاطب فقال: بعضهم بعضاً مكاني بكم غداً مقرنين في الجبال أرجافاً برسول الله ﷺ وترحيباً للمؤمنين، وقال بن عمر وكان زوج أم عمير وكان ابنها عمير في حجره والله لئن كان محمد صادقاً لنحن شر من الحمير فقال: عمير: وأنت شر من الحمير ورسول الله الصادق وأنت الكاذب، فقال: مخشي بن حمير: والله لوددت أني أقاضي على أن يضرب كل رجل منا مائة جلدة وإننا ننقلب من أن ينزل فينا قرآن لمقالتكم هذه، فقال: رسول الله ﷺ لعمار بن ياسر أدرك القوم فإنهم قد احترقوا فاسألهم عما قالوا: فإن أنكروا فقل: بلى قلتم كذا وكذا فانطلق عمار إليهم فقال: لهم ذلك فأتوا رسول الله ﷺ يعتذرون إليه، فقال: وديعة بن ثابت وقد أخذ حقب ناقة رسول الله ﷺ ورجلاه تنسفان الحجارة ورسول الله ﷺ على ناقته وهو يقول: يا رسول الله إنما كنا نخوض ونلعب فأنزل الله فيهم: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾﴾ ﴿لَا تَعْتَذِرُوا﴾ أي: لا تشتغلوا باعتذراتكم الكاذبة فإنها معلومة الكذب ﴿قَدْ كَفَرْتُم﴾ أي: أظهرتم الكفر بإيذاء الرسول والطعن فيه ﴿بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ أي: إظهاركم الإيمان ﴿إِن نَّعْفُ عَن طَائِفَةٍ مِّنكُمْ﴾ لتوبتهم وإخلاصهم، قال: محمد بن إسحاق الذي عفى عنه رجل واحد وهو مخشي بن حمير الأشجعي فقال: هو الذي كان يضحك ولا يخوض وكان يمشي مجانباً لهم وينكر بعض ما يسمع فلما نزلت هذه الآيات تاب من نفاقه، قال: اللهم لا أزال أسمع آية تقر بها عيني وتقشعر منها الجلود وتجب منها القلوب اللهم اجعل وفاتي قتلاً في سبيلك لا يقول أحد أنا غسلت أنا دفنت، فأصيب يوم اليمامة أحد من المسلمين إلا عرف مصرعه غيره، وقال مخشي يا رسول الله فعدلي اسمي واسم أبي فسماه رسول الله ﷺ عبد الرحمٰن أو عبد الله ﴿نُعَذِّبْ طَائِفَةً﴾ قرأ عاصم نعف بفتح النون وضم الفاء ونعذب بضم النون وكسر الذال على صيغة المتكلم المبني للفاعل وطائفة

بالنصب، والباقون بالياء المضمومة وفتح الفاء في الأول وبالتاء الفوقانية وفتح الذال في الثاني على صيغة الغائب المبني للمفعول وطائفة بالرفع ﴿بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ بالإصرار على النفاق وإيذاء الرسول والاستهزاء.

﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّن بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٦٧﴾ وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ وَلَعَنَهُمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٦٨﴾ كَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلَاقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُم بِخَلَاقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَاقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٦٩﴾ أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَاهِيمَ وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ وَالْمُؤْتَفِكَاتِ أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٧٠﴾﴾.

﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّن﴾ جنس ﴿بَعْضٍ﴾ في الشرك والنفاق والبعد عن الإيمان، وفيه تكذيب لحلفهم بالله أنهم لمنكم وتقرير لقوله وما هم منكم وما بعده كالدليل عليه فإنه يدل على مضادة حالهم لحال المؤمنين وتشابه حال بعضهم لبعض ﴿يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ﴾ أي: بالشرك والمعصية ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ﴾ أي: عن الإيمان والطاعة يقولون لا تنفروا في الحر ﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾ عن الإنفاق في سبيل الله وقبض اليد كناية عن الشح ﴿أَيْدِيَهُمْ اللَّهَ﴾ كأنهم لا يعلمون لهم خالقاً يسألهم عما يفعلون وغفلوا عن ذكره وتركوا طاعته ﴿فَنَسِيَهُمْ﴾ فتركهم الله من توفيقه وهداية في الدنيا ورحمته في الآخرة وتركهم في عذابه، ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ الخارجون عن دائرة الإيمان والطاعة بالكلية ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ أي: مقدرة الخلود ﴿هِيَ﴾ أي: النار ﴿حَسْبُهُمْ﴾ عقاباً وجزاء على كفرهم ونفاقهم أن يعذبوا في الدنيا فيه دليل على عظم عذابها وأنه بحيث لا يزاد عليه ﴿وَلَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾ وأبعدهم من رحمة وإهانهم ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ دائم لا يقطع، والمراد به ما وعدهم في الآخرة أو ما معهم في الدنيا وهو ما يقاسونه من تعب النفاق والظاهر المخالف للباطن خوفاً من المسلمين وما يحذرونه أبداً من الفضيحة ونزول العذاب إن اطلع على أسرارهم ﴿كَالَّذِينَ مِن

﴿قَبۡلِكُمۡ﴾ الكاف محلها رفع خبر لمبتدأ محذوف، أي: أنتم أيها المنافقون مثل الذين كانوا من قبلكم من كفار الأمم الماضية أو نصب على المصدرية تقديره تعلمتم أيها المنقون فعلاً مثل فعل الذين كانوا من قبلكم من العدول عن أمر الله فلعنتم كما لعنوا ﴿كَانُوٓاْ أَشَدَّ مِنكُمۡ قُوَّةٗ﴾ بطشاً ومنعة ﴿وَأَكۡثَرَ أَمۡوَٰلٗا وَأَوۡلَٰدٗا﴾ بيان لتشبيههم بهم وتمثيل حالهم بحالهم، ﴿فَٱسۡتَمۡتَعُواْ﴾ يعني فتمتعوا أو انتفعوا ﴿بِخَلَٰقِهِمۡ﴾ أي: بنصيبيهم من الدنيا ولذاتها واشتقاقه من الخلق بمعنى التقدير فإن الخالاقات قدر لصاحبه ﴿فَٱسۡتَمۡتَعۡتُم﴾ أيها المنافقون ﴿بِخَلَٰقِكُمۡ كَمَا ٱسۡتَمۡتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُم بِخَلَٰقِهِمۡ﴾ ذم الأولين باستمتاعهم بالخطوط الدنيا الفانية الغير المرضية لله تعالى معرضين عن تحصيل لذائر الباقية القوية المرضية تمهيداً الذم المخاطبين بمشابهتهم واقتفاء آثارهم ﴿وَخُضۡتُمۡ﴾ أي: دخلتم في الباطل واللهو ﴿كَٱلَّذِي خَاضُوٓاْۚ﴾ يعني كالخوض الذي خاضوا أو كالفوج الذي خاضوا ﴿أُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۖ﴾ لم يستحقوا عليها ثواباً في الدارين ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ﴾ الذي خسروا الدنيا والآخرة يعني كما حبطت أعمالهم وخسروا كذلك حبطت أعمالكم وخسرتم، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبراً شبراً وذراعاً ذراعاً حتى لو دخلوا جحر ضب بتعتموهم قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: فمن»(١).

وفي رواية أبي هريرة: «فهل الناس إلا هم» رواه البخاري، وروى الحاكم عن ابن عباس عنه ﷺ: «لتركبن سنن من قبلكم شبراً بشبر ذراعاً بذراع حتى لو أن أحدهم دخل جحر ضب لدخلتم ولو أن أحدهم جامع امرأته بالطريق لفعلتموه» قال: البغوي، قال: ابن مسعود: أنتم أشبه الأمم ببني إسرائيل سمتاً وهدياً تتبعون عملهم حذوا لقدة بالقدة غير إني لا أدري اتعبدون العجل أم لا قوله: ﴿أَلَمۡ يَأۡتِهِمۡ﴾ يعني لمنافقين التفات من الخطاب إلى الغيبة ﴿نَبَأُ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ﴾ أنهم عصوا رسلنا وخالفوا أمرنا فعذبناهم وأهلكناهم ثم ذكرهم فقال: ﴿قَوۡمِ نُوحٖ﴾ مع ما عطف عليه بدل من الموصول يعني أهلكوا: بالطوفان لكفرهم ﴿وَعَادٖ﴾ أهلكموا بالريح ﴿وَثَمُودَ﴾ أهلكوا بالرجفة ﴿وَقَوۡمِ إِبۡرَٰهِيمَ﴾ بسبب النعمة وإهلاك نمرود بنملة وإهلاك أصحابه ﴿وَأَصۡحَٰبِ مَدۡيَنَ﴾ قوم شعيب أهلكوا بالنار يوم الظلة ﴿وَٱلۡمُؤۡتَفِكَٰتِۚ﴾ قريات قوم لوط أيتفكت بهم أي انقلبت فصار

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٤٥٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: العلم، باب: اتباع سن اليهود والنصارى (٢٦٦٩).

عاليها سافلها وأمطروا حجارة من سجيل ﴿أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ بالمعجزات الظاهرة فكذبوهم، فأهلكوا ﴿فَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ﴾ أي: لم يكن عادة الله أن يعذبهم بلا جرم منهم ﴿وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ حيث كذبوا الرسل وعصوهم كما فعلتم فأخذناهم بالعذاب فاحذروا أن ينزل بكم مثل ما نزل بهم.

﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ ۚ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٧٢﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٧٣﴾ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدْ قَالُواْ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُواْ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ وَهَمُّواْ بِمَا لَمْ يَنَالُواْ ۚ وَمَا نَقَمُوٓاْ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦ ۚ فَإِن يَتُوبُواْ يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ ۖ وَإِن يَتَوَلَّوْاْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَمَا لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٧٤﴾﴾.

﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ يؤيد بعضهم بعضاً في طاعة الله وإعلاء دينه ﴿يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ بالإيمان والطاعة ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ عن الشرك والنفاق ومعصية الرسول واتباع الشهوات ﴿وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ في كل ما أمروا به ﴿أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ﴾ لا محالة فإن السين مؤكدة للوقوع ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ﴾ غالب على كل شيء لا يمتنع عنه أمر ﴿حَكِيمٌ﴾ يضع الأشياء مواضعها ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً﴾ يطيب فيها العيش أو يستطيبها النفس ﴿فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ﴾ قيل: معناه إقامة وخلود يقال: عدن بالمكان إذا قام به، قال: صاحب المدارك عدن علم بدليل قوله تعالى: ﴿جَنَّٰتِ عَدْنٍ ٱلَّتِى وَعَدَ ٱلرَّحْمَٰنُ﴾[1] وقد عرفت أن كلمة الذي والتي وضعتا لوصفت المعارف بالجمل فهي مدينة في الجنة، قلت: يؤيد كونه عَلَمًا ما أخرج ابن المبارك والطبراني وأبو الشيخ عن عمران بن حصين

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٤٥٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: العلم، باب: اتباع سنن اليهود والنصارى (٢٦٦٩).

وأبي هريرة رضي الله عنهما قال: سئل رسول الله ﷺ عن هذه الآية ﴿وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّٰتِ عَدْنٍۚ﴾ قال: «قصر من لؤلؤ في ذلك القصر سبعون داراً من ياقوتة حمراء في كل دار سبعون بيتاً من زمرد خضراء وفي كل بيت سرير على كل سرير سبعون فراشاً من كل لون على كل فراش زوجة من الحور العين في كل بيت سبعون مائدة على كل مائدة سبعون لوناً من الطعام في كل بيت سبعون وصيفاً ووصيفة ويعطي المؤمن كل غداة من القوة ما يأتي على ذلك كله أجمع» وأخرج أبو الشيخ في كتاب العظمة عن ابن عمر قال: خلق الله تبارك وتعالى أربعاً بيده العرش وعدن والقلم وآدم ثم قال: لكل شيء كن فكان، وأخرج البزار وابن جرير والدارقطني في «**المؤتلف والمختلف**» وابن مردويه من حديث أبي الدرداء قوله ﷺ: «عدن دار الله التي لن ترها عين لم يخطر على قلب بشر لا يسكنها غير ثلاثة النبيين والصديقين والشهداء يقول الله طوبى لمن دخلك».

وفي الصحيحين عن أبي موسى الأشعري قال: قال: رسول الله ﷺ: «جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن»[1] وأخرج أحمد والطيالسي والبيهقي هذا الحديث لفظ: «جنات الفردوس أربع جنتان من ذهب» الحديث، قال: البيهقي في قوله رداء الكبرياء استتاره بصفة الكبراء والعظمة لأنه لكبرياءه وعظمته لا يراه أحد من خلقه إلا بإذنه، قال: البغوي قال: ابن مسعود هي يعني جنات عدن بطنان الجنة أي: وسطها، وقال عبد الله بن عمرو بن العاص إن في الجنة قصر يقال له عدن حوله البروج والمروج له خمسة الآف باب لا يدخله إلا النبي أو صديق أو شهيد، وقال الحسن قصر من ذهب لا يدخله إلا نبي أو صديق أو شهيد أو حكم عدل وقال عطاء بن السائب عدن نهر في الجنة جنانه على حافتيه، وقال مقاتل والكلبي: عدن أعلى درجة في الجنة وفيها عين التسنيم والجنان حولها محدقة بها وهي مغطاة من حين خلقها الله تعالى حتى ينزلها أهلها الأنبياء والصديقون والشهداء والصالحون ومن شاء الله تعالى فيها قصور الدر والياقوت والذهب فتهب ريح طيبة من تحت العرش فيدخل عليهم كثائب المسك الأبيض، قال: القرطبي قيل: الجنان سع دار الخلد ودار الجلال ودار السلام وجنة عدن وجنة المال وجنة الفردوس، وقيل: أربع فقط لحديث أبي موسى فإنه يذكر فيه سوى أربع

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله تعالى: ﴿ومن دونهما جنتان﴾ (٤٨٧٨)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان باب: إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى (١٨٠).

كلها يوصف بالمأوى وخلد وعدن والسلام وهذا أما اختاره الحكيم، فقال: إن الجنتين للمقربين والجنتين الأخريين لأصحاب اليمين وفي كل جنة درجات ومنازل وأبواب ومرجع العطف في الآية يحتمل أن يكون إلى تعدد الموعود لكل واحد أو للجميع على سبيل التوزيع أو إلى تغاير وصفه كأنه وصفه أولاً بأنه من جنس ما هو بهي الأماكن يعرفونها ليميل إليه طباعهم أول ما يقرع أسماعهم ثم وصفه بأنه محفوف بطيب العيش معرى عن شوائب الكدورات التي لا يخلوا عن شيء منها أماكن الدنيا وفيها ما تشتهي الأنفس وتلذ الأعين، ثم وصفه بأنه دار إقامة وثبات في جوار العليين لا يعتريهم فيها فناءه ولا تغير ثم وعدهم بما هو أكبر من ذلك، فقال: ﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ أي: شيء من رضوان الله ﴿أَكْبَرُ﴾ نعمة من سائر النعم في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري قال: قال: رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى يقول لأهل الجنة يا أهل الجنة فيقولون: لبيك ربنا وسعديك فيقول: هل رضيتم؟ فيقولون: وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك؟ فقال: أنا أعطيتكم أفضل من ذلك قالوا: وما أفضل من ذلك؟ فيقول: أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم أبداً»[(١)] وأخرج الطبراني في **«الأوسط»** وصححه عن جابر يرفعه إذا دخل أهل الجنة الجنة قال: الله تعالى: هل تسألون شيئاً فأزيدكم؟ قالوا: يا ربنا فما خير مما أعطيتنا؟ قال: رضوان من الله أكبر» ﴿ذَٰلِكَ﴾ الرضوان أو جميع ما تقدم ﴿هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ الذي يستحقر دونه ما سواه ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ﴾ بالسيف ﴿وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ قال: ابن عباس والضحاك يعني باللسان وترك الرفق وتغليظ الكلام، وقال الحسن وقتادة: بإقامته الحدود، وقال ابن مسعود: يجاهدهم بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وقال: لا يلقى المنافق إلا بوجه مكفهر ﴿وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ﴾ في الآخرة ﴿جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ هي قال: عطاء نسخت هذه الآية كل شيء من العفو والصفح والله تعالى أعلم.

أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ جالساً في ظل شجرة فقال: إنه سيأتيكم إنسان ينظر بعينين شيطان فطلع رجل أزرق فدعاه رسول الله ﷺ فقال: علام تشتمني أنت وأصحابك؟ فانطلق الرجل فجاء بأصحابه فحلفوا بالله ما قالوا: حتى تجاوز عنهم فأنزل الله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُوا۟﴾ وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: صفة الجنة والنار (٦٥٤٩)، وؤخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: إحلال الرضوان على أهل الجنة (٢٨٢٩).

عباس قال: كان الجلاس بن سويد بن الصامت ممن تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك وقال: لئن كان هذا الرجل صادقاً لنحن شر من الحمير فرفع عمير بن سعد ذلك إلى رسول الله ﷺ فحلف بالله ما قلت فأنزل هذه الآية فزعموا أنه تاب وحسنت توبته، ثم أخرج عن كعب بن مالك نحوه وكذا أخرج ابن إسحاق عنه وأخرج ابن سعد في الطبقات نحوه عن عروة، وكذا ذكر البغوي قول الكلبي قال: نزلت في جلاس بن سويد وذلك أن رسول الله ﷺ خطب ذات يوم بتبوك فذكر المنافقين فسماهم رجساً وعابهم فقال: جلاس: لئن محمد صادقاً لنحن شر من الحمير فسمعه عامر بن قيس فقال: أجل إن محمداً ﷺ لصادق وأنتم شر من الحمير فلما انصرف رسول الله ﷺ إلى المدينة أتاه عامر بن قيس فأخبره بما قال: الجلاس فقال: الجلاس: كذب يا رسول الله عليَّ، فأمرهما رسول الله ﷺ أن يحلفا عند المنبر فقام الجلاس عند المنبر بعد العصر فحلف بالله الذي لا إلٰه إلا هو ما قاله ولقد كذب عليَّ عامر ثم قام عامر فحلف بالله الذي لا إلٰه إلا هو لقد قاله وما كذبتُ عليه، ثم رفع عامر يديه إلى السماء وقال: اللهم أنزل على نبيك لصادق منا الصدق، فقال: رسول الله ﷺ والمؤمنون آمين فنزل جبرئيل عليه السلام قبل أن يتفرقا بهذه الآية حتى بلغ ﴿فَإِن يَتُوبُواْ يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ فقام الجلاس فقال: يا رسول الله أسْمَعُ الله قد عرض عليَّ التوبة صدق عامر بن قيس فيما قاله لقد قلته وأنا أستغفر الله وأتوب إليه فقبل رسول الله ﷺ ذلك منه ثم تاب وحسنت توبته.

وأخرج ابن أبي حاتم عن أنس بن مالك، قال: سمع زيد بن أرقم رجلاً من المنافقين يقول والنبي ﷺ يخطب إن كان هذا صادقاً لنحن شر من الحمير فرفع ذلك إلى النبي ﷺ فجحد القائل فأنزل الله هذه الآية، وأخرج ابن جرير عن قتادة قال: ذكر لنا أن رجلين أحدهما من جهينة والآخر من غفار وكانت جهينة حلفاء الأنصار وظهر الغفاري على الجهني، فقال: عبد الله بن أبي الأوس انصروا أخاكم فوالله ما مثلنا ومثل محمد إلا كما قال: القائل:

سمن كلبك يأكلك

لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل فسعى رجل من المسلمين إلى رسول الله ﷺ فأرسل إليه فسأله فجعل يحلف بالله ما قال: فأنزل الله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُواْ﴾ الآية، وهذه قصة غزوة بني المصطلق وقد ذكرنا القصة في سورة المنافقين ﴿وَلَقَدْ قَالُواْ كَلِمَةَ الْكُفْرِ﴾ قيل: هي سب النبي ﷺ، وقيل: هي قول الجلاس لئن كان محمد صادقاً لنحن شر الحمير. وقيل: قولهم لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها

الأذل ﴿وَكَفَرُواْ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ﴾ أي: أظهروا الكفر بعدما أظهروا الإسلام ﴿وَهَمُّواْ بِمَا لَمْ يَنَالُواْ﴾ قيل: هم اثنا عشر رجلاً من المنافقين وقفوا على العقبة في طريق تبوك ليفتكوا برسول الله ﷺ فجاء جبرئيل وأمره أن يرسل إليهم من يضرب رواحلهم فأرسل حذيفة لذلك وقد مر القصة.

وأخرج الطبراني عن ابن عباس قال: هَمَّ رجل يقال له: الأسود بقتل النبي ﷺ فنزلت هذه الآية، وقال مجاهد: همّ المنافقون بقتل المسلم الذي سمع قولهم لنحن شر من الحمير كيلا يفشيه وقيل: هموا بإخراج الرسول ﷺ والمؤمنين من المدينة في قصة غزوة بني المصطلق، وقال السدي: قالوا: إذا قدمنا المدينة عقدنا على رأس عبد الله بن أبي تاجاً فلم يصلوا إليه ﴿وَمَا نَقَمُوٓاْ﴾ أي: ما كرهوا وما وجدوا ما يورث نقمتهم ويقتضي إنتقامهم شيئاً ﴿إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦ﴾ يعني: إلا الإحسان بهم وذلك شيء محبوب عند القلوب يوجب المحبة والإنقياد دون العداوة والإنتقام والجملة حال من فاعل هموا بيان لكمال شرهم وخبثهم حيث أساؤوا في مقابلة الإحسان.

أخرج ابن جرير وأبو الشيخ عن عكرمة أن مولى بن عدي بن كعب قتل رجلاً من الأنصار فقضي النبي ﷺ بالدية اثني عشر ألفاً، قال: البغوي: مولى الجلاس قتل فأمر له رسول الله ﷺ بدية اثني عشر ألفاً فاستغنى وفيه نزلت هذه الآية وقال الكلبي: كان أهل المدينة قبل قدوم النبي ﷺ المدينة في ضنك من العيش فلما قدم عليهم النبي ﷺ استغنوا بالغنائم، ﴿فَإِن يَتُوبُواْ﴾ من نفاقهم وكفرهم ﴿يَكُ﴾ ذلك التوب ﴿خَيْرًا لَّهُمْ﴾ قد مر أن هذه الآية حمل الجلاس على التوبة ﴿وَإِن يَتَوَلَّوْاْ﴾ أي: يعرضوا عن التوبة والإخلاص ﴿يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي ٱلدُّنْيَا﴾ بالخزي والفضيحة أو القتل ﴿وَٱلْآخِرَةِ﴾ بالنار ﴿وَمَا لَهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ حتى ينجيهم من القتل والخزي، وروى البغوي بسنده: كذا ابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه والطبراني والبيهقي في «**شعب الإيمان**» عن أبي أمامة الباهلي قال: جاء ثعلبة بن حاطب الأنصاري إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله ادع الله أن يرزقني مالاً، فقال: رسول الله ﷺ: «أمالك في رسول الله أسوة حسنة؟ والذي نفسي بيده لو أردت أن تسير الجبال معي ذهباً لسارت»، ثم أتاه بعد ذلك فقال: يا رسول الله ادع الله أن يرزقني مالاً والذي بعثك بالحق نبياً لأن رزقني الله مالاً لأعطين كل ذي حق حقه، فقال: رسول الله ﷺ: «اللهم ارزق ثعلبة مالاً» قال: فاتخذ غنماً فنمت كما ينمو الدود فضاقت عليه المدينة فتنحى عنها فنزلت وادياً من أوديتها وهي تنمو كما ينمو الدود وكان يصلي مع رسول الله ﷺ الظهر والعصر ويصلي في غنمه سائر الصلوات ثم كثرت

ونمت حتى تباعد عن المدينة فصار لا يشهد إلا الجمعة ثم كثرت ونمت فتباعد أيضاً حتى كان لا يشهد جمعة ولا جماعة فكان إذا كان يوم الجمعة يخرج يتلقى الناس يسألهم عن الأخبار، فذكره رسول الله ﷺ فات يوم فقال: «ما فعل ثعلبة»؟ قالوا: يا رسول الله اتخذ ثعلبة غنماً يسعها واد، فقال: رسول الله ﷺ: «يا ويح ثعلبة، يا ويح ثعلبة، يا ويح ثعلبة» فأنزل الله تعالى آية الصدقات، فبعث رسول الله ﷺ رجلاً من بني سليم ورجلاً من جهينة وكتب لهما أسنان الصدقة وكيف يأخذان، وقال لهما مرا بثعلبة بن حاطب وبرجل من بني سليم فخذا صدقاتهما فخرجا حتى أتيا ثعلبة فسألاه الصدقة واقرأه كتاب رسول الله ﷺ، فقال: ما هذه إلا جزية ما هذه إلا أخت الجزية انطلقا حتى تفرغا ثم عودا إلي فانطلقا وسمع السلمي فنظر إلى خيار أسنان إبله فعزها للصدقة ثم استقبلهما فلما رأوها قالوا: ما هذا عليك، قال: خذاه فإن نفسي بذاك طيبة فمرا على الناس وأخذا الصدقات، ثم رجعا إلى ثعلبة فقال: أروني كتابكما فقرأه فقال: ما هذه إلا جزية ما هذه إلا أخت الجزية اذهبا حتى أرى رأي، قال: فأقبلا فلما رأهما رسول الله ﷺ قبل أن يكلماه قال: «يا ويح ثعلبة يا ويح ثعلبة يا ويح ثعلبة» ثم دعا للسلمي بخير فأخبرت بالذي صنع ثعلبة فأنزل الله فيه.

﴿۞ وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ
﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ
إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُوا۟ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾ أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ
ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿٧٨﴾ ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ
مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ ٱللَّهُ
مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٩﴾ ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن
يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٨٠﴾﴾.

﴿وَمِنْهُم﴾ أي: من المنافقين ﴿مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ﴾ فيه إدغام التاء في لاصاد ﴿وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ وأخرج ابن حرير وابن مردويه من طريق العوفي عن ابن عباس نحوه يعني يعمل عمل أهل الصلاح من صلة الرحم وأداء الزكاة والنفقات الواجبة والمستحبة في سبيل الله ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ﴾ أي: بالمال ومنعوا حق الله ﴿وَتَوَلَّوا۟﴾ عن طاعة الله ورسوله ﴿وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾ أي: هم قوم عادتهم الإعراض عنها ﴿فَأَعْقَبَهُمْ﴾ الله والبخل أي: جعل عاقبة أمرهم ﴿نِفَاقًا﴾ أي: سوء اعتقاد

﴿فِي قُلُوبِهِمْ﴾ حيث لم يروا امتثال أمر الله تعالى في أداء الزكاة واجباً وأنكر وأوجوب الزكاة وزعموها أخت الجزية ﴿إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ﴾ أي: يلقون الله بالموت أو يلقون عملهم أي: جزاءه وهو يوم القيامة أو في القبر يعني حرمهم الله التوبة إلى أن ماتوا على النفاق ﴿بِمَآ أَخْلَفُواْ ٱللَّهَ﴾ أي: بسبب إخلافهم ﴿مَا وَعَدُوهُ﴾ من التصدق والصلاح ﴿وَبِمَا كَانُواْ يَكْذِبُونَ﴾ أي: بكونهم كاذبين فإن خلف الوعد متضمن لكذب مستقبح من الوجهين قال: رسول الله ﷺ: «آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا اؤتمن خان»[1] متفق عليه من حديث أبي هريرة، زاد مسلم بعد قوله ثلاث: «وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم» ثم اتفقا وروى البغوي وابن جرير وغيره في حديث أبي أمامة المذكور فيما قبل أنه نزلت الآية وعند رسول الله ﷺ رجل من أقارب ثعلبة فسمع ذلك فخرج حتى أتاه، فقال: ويحك يا ثعلبة لقد أنزل الله عز وجل فيك كذا وكذا فخرج ثعلبة حتى أتى النبي ﷺ فسأله أن يقبل صدقته فقال: «إن الله منعني أن أقبل منك صدقتك» فجعل يحثو على رأسه التراب فقال: رسول الله ﷺ هذا عملك قد أمرتك لم تطعني فلما أبى رسول الله ﷺ أن يقبض صدقته رجع إلى منزله وقبض رسول الله ﷺ، ثم أتى أبا بكر رضي الله عنه فقال: اقبل صدقتي فقال: أبو بكر لم يقبلها رسول الله ﷺ وأنا أقبلها فقُبِضَ أبو بكر ولم يقبلها، فلما ولي عمر أتاه فقال: أقبل صدقتي لم يقبلها منك رسول الله ﷺ ولا أبو بكر أنا أقبلها منك فلم يقبلها، ثم ولي عثمان فأتاه فلم يقبلها وهلك ثعلبة في خلافة عثمان وقال ابن عباس وسعيد بن جبير وقتادة... أتى ثعلبة مجلساً من الأنصار فأشهدهم لئن آتاني الله من فضله أتيت منه كل ذي حق حقه وتصدقت منه وصلت منه القرابة فمات ابن عم له فورثه مالاً فلم يف بما قال: فأنزل الله تعالى هذه الآية، وقال الحسن ومجاهد نزلت في ثعلبة بن حاطب ومعتب بن قشير وهما من بني عمرو بن عوف خرجا على ملأ قعود وقالا والله لئن رزقنا الله من فضله لنصدقن فلما رزقهما الله بخلا به ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ﴾ أي: المنافقون أو من عاهد الله حين أظهروا خلاف ما أضمروا والاستفهام للتوبيخ ﴿أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ﴾ يعني ما يسرون من النفاق أو العزم على الإخلاف ﴿وَنَجْوَىٰهُمْ﴾ أي: يتناجون فيما بينهم من المطاعن أو تسمية الزكاة جزية ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ فلا يخفى عليه شيء، روى الشيخان في الصحيحين عن ابن مسعود قال: لما نزلت أية الصدقة كنا نتحامل على ظهورنا فجاء رجل فتصدق بشيء كثير فقالوا يعني المنافقين مراء وجاء رجل فتصدق بصاع

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: علامة المنافق (٣٣)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان خصال المنافق (٥٩).

فقالوا إن الله لغني عن صدقة هذا[1] فنزل ﴿ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ﴾ أي: يعيبون الموصول مرفوع على الذم أو منصوب أو بدل من الضمير في سرهم أو مبتدأ خبره سخر الله منهم ﴿ٱلۡمُطَّوِّعِينَ﴾ أصله المتطوعين أي: الراغبين ﴿مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ فِي﴾ في إكثار ﴿ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ﴾ ما يتصدقون به ﴿إِلَّا جُهۡدَهُمۡ﴾ أي: طاقتهم أي: ما يطيقون ويقدرون عليه من المال القليل، وقال البغوي: قال: أهل التفسير حث رسول الله ﷺ على الصدقة فجاء عبد الرحمٰن بن عوف بأربعة الآف درهم، وقال: يا رسول الله ﷺ مالي ثمانية الآف جئتك بأربعة الآف فاجعلها في سبيل الله وأمسكت أربعة الآف لعيالي فقال: رسول الله ﷺ: «بارك الله لك فيما أعطيت وفيما أمسكت» فبارك الله ما في ماله حتى أن خلف امرأتين يوم مات فبلغ ثمن ماله لهما مائة وستين ألف درهماً وفي رواية صولحت إحدى امرأتيه عن نصف الثمن على ثمانين ألف درهم وكان حقها أكثر مما صولحت عليه وتصدق يومئذٍ عاصم بن عدي العجلاني بمائة وسق من تمر وجاء أبو عقيل الأنصاري واسمه الحجاب بصاع من تمر فقال: يا رسول الله بت ليلتي أجر بجرير الماء حتى نلت صاعين من تمر فأمسكت أحدهما لأهلي وأتيتك بالآخر، فأمره رسول الله ﷺ أن ينثره في الصدقات فلمزهم المنافقون وقالوا: ما أعطى عبد الرحمٰن وعاصم إلا رياء وإن كان الله ورسوله لغنيين عن صاع أبي عقيل ولكنه أحب أن يذكر بنفسه ليعطى من الصدقة فأنزل الله هذه الآية، وعنى بالمطوعين عبد الرحمٰن وعاصم وبالذين لا يجدون إلا جهدهم أبا عقيل، قلت: روى القصة أحمد وابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس وقصة مصالحة إحدى امرأتيه الطبراني واسمع تماضر من حديث أبي عقيل، وورد نحو هذه القصة، من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري وأبي عقيل نفسه وعميرة بنت سهل بن رافع أخرجها كلها ابن مردويه قال: الله تعالى عز شأنه ﴿فَيَسۡخَرُونَ مِنۡهُمۡ﴾ يستهزؤون بهم ﴿سَخِرَ ٱللَّهُ مِنۡهُمۡ﴾ أي: جازاهم على السخرية وأخرج البيهقي عن الحسن قال: قال: رسول الله ﷺ: «إن المستهزئين بالناس يفتح لأحدهم باب من الجنة فيقال لأحدهم فيجيء بكربه وغمه فإذا جاء غلق دونه فما زال كذلك حتى أن أحدهم ليفتح الباب من أبواب الجنة فيقال لهم: هلم فما يأتيه منه إلا يأس» ﴿وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ بكفرهم واستهزاؤهم.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله تعالى: ﴿الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين﴾ (٤٦٦٨)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: الحمل أجرة يتصدق بها والنهي الشديد عن تنقيص المتصدق بقليل (١٠١٨).

قال البيضاوي روى عن عبد الله بن عبد الله بن أبي المنافق كان من المخلصين سأل رسول الله ﷺ في مرض موت أبيه المنافق أن يستغفر له ففعل فنزلت ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ أمر بمعنى الإخبار بالتسوية بين استغفار الرسول الله ﷺ للمنافقين وعدمه في عدم الإفادة كما نص عليه بقوله ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ فقال: رسول الله ﷺ: «لأزيدن على السبعين» فنزلت ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾(١) كذا أخرج البخاري ومسلم من حديث ابن عمر معناه وأخرج ابن المنذر عن عروة ومجاهد وقتادة، وأخرج ابن المنذر من طريق العوفي عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية قال: النبي ﷺ أسمع ربي وقد رخص لي فيهم فوالله لأستغفرن أكثر من سبعين مرة لعل الله أن يغفر لهم» فنزلت ﴿أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ قال: البيضاوي: فهم النبي ﷺ من السبعين العدد المخصوص لأنه الأصل فجوز أن يكون ذلك حداً يخالفه حكم ما وراءه فبين له أن المراد به التكثير دون التحديد.

وقد شاع استعمال السبعة والسبعين وسبعمائة ونحوها في التكفير لاشتمال السبعة على حملة أقسام العدد فإن العدد قليل وكثير فالقليل ما دون الثلاث والكثير الثلاث فما فوقه وأدنى الكثير ثلاثة ولا غاية لأقصاه، وأيضاً العدد نوعان شفع ووتر أول الأشفاع اثنان وأول الأوتار ثلاثة وواحد ليس بعدد والسبعة أول الجمع الكثير من النوعين لأن فيها أوتاراً ثلاثة وأشفاعاً ثلاثة، والعشرة كمال الحساب لأن ما جاوز العشرة فهو إضافة الآحاد إلى العشرة كقولك اثنا عشر ثلاثة عشر إلى عشرين والعشرون تكرير العشرة مرتين والثلاثون تكريرها ثلاث مرات وهكذا إلى مائة، فالسبعون يجمع الكثرة والنوع والكثرة منه وكمال الحساب والكثرة منه فصار السبعون أدنى الكثير من العدد من كل وجه ولا غاية لأقصاه فجاز تخصيص السبعين بهذا المعنى فكأنه العدد بأسره ﴿ذَٰلِكَ﴾ اليأس عن المغفرة ﴿بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ يعني ليس ذلك بخل منا ولا لقصور فيك بل لعدم قابليتهم بسبب الكفر الصارف عنها ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ المتمردين في كفرهم وهو كالدليل على الحكم السابق فإن مغفرة الكافر إنما هو بالإقلاع عن الكفر والإرشاد إلى الحق والمنهمك في كفره المطبوع عليه لا ينقطع ولا يهتدي.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله تعالى: ﴿استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم﴾ (٤٦٧٠)، وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر رضي الله عنه (٢٤٠٠).

﴿فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ وَكَرِهُوٓا۟ أَن يُجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَالُوا۟ لَا تَنفِرُوا۟ فِى ٱلْحَرِّ ۗ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا ۚ لَّوْ كَانُوا۟ يَفْقَهُونَ ﴿٨١﴾ فَلْيَضْحَكُوا۟ قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا۟ كَثِيرًا جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٨٢﴾ فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ إِلَىٰ طَآئِفَةٍ مِّنْهُمْ فَٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُوا۟ مَعِىَ أَبَدًا وَلَن تُقَٰتِلُوا۟ مَعِىَ عَدُوًّا ۖ إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِٱلْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَٱقْعُدُوا۟ مَعَ ٱلْخَٰلِفِينَ ﴿٨٣﴾ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨٤﴾ وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَأَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٨٥﴾ وَإِذَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَجَٰهِدُوا۟ مَعَ رَسُولِهِ ٱسْتَـْٔذَنَكَ أُو۟لُوا۟ ٱلطَّوْلِ مِنْهُمْ وَقَالُوا۟ ذَرْنَا نَكُن مَّعَ ٱلْقَٰعِدِينَ ﴿٨٦﴾ رَضُوا۟ بِأَن يَكُونُوا۟ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٨٧﴾﴾.

﴿فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ﴾ عن غزوة تبوك والمخلف المتروك ﴿بِمَقْعَدِهِمْ﴾ أي: بعقودهم عن الغزو ﴿خِلَٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ﴾، قال: أبو عبيه أي بعد رسول الله ﷺ وقيل: خلاف بمعنى المخالفة فيكون انتصابه على العلة أو الحال، يعني فرحوا لأجل مخالفة الرسول وحال كونهم مخالفين له ﴿وَكَرِهُوٓا۟ أَن يُجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ فيه تعريض بالمؤمنين الذين حصلوا رضاءه تعالى ببذل الأموال والأنفس وأثروا رضاه على الأموال والأنفس ﴿وَقَالُوا۟﴾ أي: قال: بعضهم لبعض وللمؤمنين تثبيطاً ﴿لَا تَنفِرُوا۟ فِى ٱلْحَرِّ﴾.

أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: أمر رسول الله ﷺ أن ينبعثوا معه وذلك في الصيف فقال: رجل يا رسول الله الحر الشديد ولا تستطيع الخروج فلا تنفر في الحر فأنزل الله ﴿قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا﴾ وقد آثرتموها بهذه المخالفة فيه استجهال لهم لأنه من يصون نفسه من مشقة ساعة ووقع بسبب ذلك في مشقة أشد وأغلظ المؤبد كان أجهل من كل جاهل، ﴿لَّوْ كَانُوا۟ يَفْقَهُونَ﴾ أي: يعلمون، قال: البغوي: كذلك هو في مصحف ابن مسعود يعني لو كانوا يعلمون أن ما بهم إليها أو أنها كيف هي ما اختاروها بإيثار الدعة على الطاعة، قال: محمد بن يوسف الصالحي جعل جد بن قيس وغيره من المنافقين يثبطون المسلمين عن الخروج وقال الجد لجبار بن منحر ومن معه من بني سلمة لا تنفروا في الحر رهادة في الجهاد وشكاً في الحق وإرجافاً برسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى: ﴿قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا﴾ وأخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي قال: خرج رسول الله ﷺ في حر شديد إلى تبوك فقال: رجل من بني سلمة لا تنفروا في الحر فأنزل

الله ﴿قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا﴾ الآية، وأخرج البيهقي في الدلائل من طريق ابن إسحاق عن عاصم بن عمرو أبو قتادة وعبد الله بن أبي بكر بن حزم قال: رجل من المنافقين لا تنفروا في الحر فنزلت هذه الآية والله أعلم.

قال الله تعالى ﴿فَلْيَضْحَكُوا﴾ أي: المنافقون حين فرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ﴿قَلِيلًا﴾ يعني ضحكاً قليلاً أو في زمان قليل يعني في الدنيا ﴿وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا﴾ في الآخرة إخبار عما يؤل إليه حالهم في الدنيا والآخرة أخرجه على صيغة الأمر للدلالة على أنه حتم واجب، والضحك والبكاء إما محمولان على الحقيقة أو هما كنايتين عن السرور والغم وجاز أن يكون المراد بيان حالهم في الآخرة والمراد من القلة العدم ﴿جَزَآءُ﴾ مصدر فعل محذوف أي: يجزون جزاء، ﴿بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ في الدنيا أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا﴾ قال: الدنيا قليل فليضحكوا فيها ما شؤوا فإذا انقطعت الدنيا وصاروا إلى الله فليستأنفوا البكاء بكاء لا ينقطع أبداً.

وأخرج ابن ماجه وأبو يعلى والبيهقي وهنا عن أنس قال: سمعت: رسول الله ﷺ يقول: «يرسل البكاء على أهل النار فيكون حتى ينقطع الدموع ثم يكون الدم ثم تؤتى في وجوههم كهيئة الأخدود ولو أرسلت فيها السفن لجرت»(١) وأخرج الحاكم وصححه عن عبد الله بن قيس أن رسول الله ﷺ قال: «إن أهل النار ليبكون حتى لو أجريت السفن في دموعهم لجرت وإنهم يسكبون الدم» وأخرج ابن أبي الدنيا والضياء كلاهما في صفة النار عن زيد بن رفيع رفعه أن أهل النار إذا دخلوا النار بكوا الدموع زماناً ثم يكون القيح زماناً فيقول لهم الخزنة يا معشر الأشقياء تركتم البكاء في الدنيا هل تجدون اليوم من تستغيثون به فيرفعون أصواتهم يا أهل يا معشر الآباء والأمهات والأولاد خرجنا من القبور عطاشا وكنا طول الموقف عطاشا ونحن اليوم عطاش فأفيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله فيدعون أربعين لا يجيبهم ثم يجيبهم أنكم ماكثون فيئسوا من كل خير، قلت: وجاز أن يكون معنى الآية فليضحكوا أي: الناس أجمعين فيديناهم قليلاً أمر إباحة يشعر كراهة كثرة الضحك فإن كثرة الضحك يميت القلب وليبكوا في الدنيا كثيراً من خشية الله حتى يكون البكاء جزاء وعوضاً بما كانوا يكسبون يتهافت به سيئاتهم.

عن أنس قال: قال: رسول الله ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر الشفاعة (٤٣٢٤)، في الزوائد: في إسناده يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف.

كثيراً»[١] رواه أحمد والشيخان في الصحيحين والترمذي والنسائي وابن ماجه ورواه البخاري أيضاً عن أبي هريرة، ورواه الحاكم وصححه عن أبي ذر وزاد: «ولما ساغ لكم الطعام ولا الشراب» وروى الطبراني والحاكم والبيهقي عن أبي الدرداء مرفوعاً بلفظ: «لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيراً ولضحكتم قليلاً ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله تعالى لا تدرون تنجون أو لا تنجون» وروى الحاكم عن أبي هريرة وصححه قال: قال: رسول الله ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيراً ولضحكتم قليلاً» يظهر النفاق ويرتفع الأمانته ويقبض الرحمة ويتهم الأمين ويؤتمن غير الأمين أناخ بكم الشرف الجون الفتن كأمثال الليل المظلم» وروى البغوي بسنده عن أنس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا أيها الناس إبكوا فإن لم تستطيعوا فتباكوا فإن أهل النار يبكون في النار حتى يسيل دموعهم في وجوههم كأنها جداول حتى ينقطع الدموع فيسيل الدماء ويفرج العيون فلو أن سفناً أجريت فيها لجرت» وروى أحمد والترمذي وابن ماجه قال: قال: رسول الله ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً وما تلذذتم بالنساء على الفرشات ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله» وروى ابن ماجه عن ابن مسعود قال: قال: رسول الله ﷺ: «ما من عبد مؤمن يخرج من عينيه دموع وإن كان مثل رأس الذباب من خشية الله ثم يصيب من خروجه إلا حرمه الله على النار ﴿فَإِن رَّجَعَكَ﴾ أي: ردك ﴿ٱللَّهُ إِلَىٰ﴾ المدينة وفيها ﴿طَآئِفَةٖ مِّنۡهُمۡ﴾ أي: من المخلفين يعني منافقيهم فإن كلهم لم يكونوا منافقين أو من بقي منهم بعد ما تاب بعضهم وهلك بعضهم ﴿فَٱسۡتَـٔۡذَنُوكَ لِلۡخُرُوجِ﴾ معك إلى غزوة أخرى بعد تبوك، ﴿فَقُل لَّن تَخۡرُجُواْ مَعِيَ﴾ قرأ أبو بكر وحمزة والكسائي بسكون الياء والباقون بفتحها ﴿أَبَدٗا﴾ في سفر ﴿وَلَن تُقَٰتِلُواْ مَعِيَ﴾ قرأ حفص بفتح الياء والباقون بسكونها ﴿عَدُوًّا﴾ إخبار في معي النهي للمبالغة ﴿إِنَّكُمۡ رَضِيتُم بِٱلۡقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٖ﴾ يعني في غزوة تبوك، والجملة تعليل للنهي وكان أسقاطهم عن ديوان الغزاة عقوبة لهم ﴿فَٱقۡعُدُواْ مَعَ ٱلۡخَٰلِفِينَ﴾ مع النساء والصبيان والمرضى والزمني لعدم لياقتهم للجهاد، وقال ابن عباس مع الذين تخلفوا بغير عذر وقيل: مع المخالفين قال الفراء يقال صاحت خالف إذا كان مخالفاً، روى الشيخان في الصحيحين عن ابن عمر قال: لما توفي عبد الله بن أبي جاء ابنه إلى رسول الله ﷺ فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه، ثم سأله فقام ليصلي عليه فقام عمر فأخذ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: قول النبي ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً» (٦٤٨٥)، وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما (٤٢٦).

بثوبه فقال: رسول الله أتصلي عليه وقد نهاك ربك أن تصلي على المنافقين؟ فقال: «إنما خيرني الله فقال: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ وسأزيده على السبعين، فقال: إنه منافق فصلى عليه[1] فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ﴾ المراد بالصلاة الدعاء والاستغفار للميت فيشتمل صلاة الجنازة أيضاً لأنها مشتملة على الدعاء والاستغفار ﴿عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ ظرف لتصل، وقيل: ظرف لمات يعني مات موتاً مؤبداً على الكفر فإن إحياء الكافر للتعذيب دون التمتع فكأنه لم يجيء، وبهذا المعنى قال: الله لا يموت فيها ولا يحيى ﴿وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ للدفن أو للزيارة قيل: كان رسول الله ﷺ إذا دفن الميت وقف على قبره ودعا له ولذا ورد النهي عن القيام على قبره ﴿إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ تعليل للنهي أو لتأيد الموت، وروى البخاري عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب أنه قال: لما مات عبد الله بن أبي ابن سلول دعي له رسول الله ﷺ ليصلي على ابن أبي وقد قال: يوم كذا كذا ويوم كذا كذا أعدد عليه قال: «إني خيرت فاخترت لو أعلم أني لو زدت على السبعين غفر له لزدت عليها» فصلى عليه رسول الله ﷺ ثم انصرف فلم يمكث إلا يسراً حتى نزلت الآيتان من براءة.

وروى البخاري عن جابر بن عبد الله قال: أتى رسول الله ﷺ عبد الله بن أبي بعدما أدخل حفرته فأمر به فأخرج فوضعه على ركبته ونفث فيه ريقه وألبسه قميصه، وفي الصحيحين عن ابن عمر أن عبد الله بن عبد الله بن أبي كان من المصلحين سأل رسول الله ﷺ في مرض أبيه أن يستغفر له ففعل فنزلت، وروى الحاكم وصححه والبيهقي في الدلائل عن أسامة بن زيد أن ابن أبي دعا رسول الله ﷺ في مرضه فسأله أن يستغفر له ويكفنه في شعاره الذي يلي جسده ويصلي عليه فلما مات أرسل قميصه ليكفن فيه وذهب ليصلي فنزلت هذه الآية، وأخرج البخاري من حديث جابر أنه قال: لما كان يوم بدر وأني بالعباس ولم يكن عليه ثوب فوجدوا قميص عبد الله بن أبي يقدر عليه فكساه النبي ﷺ إياه فلذلك نزع النبي ﷺ قميصه الذي ألبسه[2] يعني كان ذلك مكافأة له، قال: البغوي: روي أن النبي ﷺ كلم فيما فعل بعبد الله بن أبي فقال ﷺ: «وما يغني عنه قميصي وصلاتي من الله والله إني كنت أرجو أن يسلم به ألف من قومه قال» وروي أنه

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله تعالى: ﴿إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم﴾ (٤٦٧٠)، وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر رضي الله عنه (٢٤٠٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: الكسوة للأسارى (٣٠٠٨).

أسلم ألف من قومه لما رأوه يتبرك بقميص النبي ﷺ، قال: البغوي: فما صلى رسول الله ﷺ بحل هذه الآية على منافق ولا قام على قبره حتى قبض ﴿وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِي الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ﴿٨٥﴾﴾ تكرير للتأكيد والأمر حقيق به فإن الأبصار طامحة إلى الأموال والأولاد والنفوس مغطبتة عليها، ويجوز أن يكون هذا في فريق غير الأول ﴿وَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ﴾ من القرآن، ويجوز أن يراد بها بعضها ﴿أَنْ آمِنُوا بِاللَّهِ﴾ بأن آمنوا ويجوز أن يكون أن مفسرة، والظاهر أن المراد بالإيمان ههنا امتثال أمره ﷺ في الجهاد ﴿وَجَاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ اسْتَأْذَنَكَ﴾ في القعود ﴿أُولُو الطَّوْلِ﴾ أي: ذوو الغنى والسعة ﴿مِنْهُمْ﴾ من المنافقين ﴿وَقَالُوا ذَرْنَا نَكُن مَّعَ الْقَاعِدِينَ﴾ في رحالهم بعذر ﴿رَضُوا بِأَن يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ﴾ أي: النساء اللاتي يخلفن في البيوت جمع خالفة، وقد يقال: الخالفة الذي لا خير فيه فلان خالفة قومه إذا كان دونهم يعني مع أرزال الناس الذين لا خير فيهم ﴿وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ طبع الله عليها فلا يدركون حسن الخيرات وسوء السيئات ﴿فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ ما في الجهاد وموافقة الرسول من السعادة وما في المخالفة عنه من الشقاوة.

﴿لَٰكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ وَأُولَٰئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٨٨﴾ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ۚ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٨٩﴾ وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٠﴾ لَّيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ۚ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩١﴾ وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنفِقُونَ ﴿٩٢﴾ ۞ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ ۚ رَضُوا بِأَن يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٩٣﴾﴾.

﴿لَٰكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾ مخلصين ﴿جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ يعني أن تخلف الخوالف ولم يجاهدوا فلا منقصة في الدين فقد جاهد من هو خير منهم ﴿وَأُولَٰئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ﴾ أي: منافع الدارين، وقيل: الخيرات الحور العين قال: الله تعالى: ﴿فِيهِنَّ

﴿خَيْرَٰتٌ حِسَانٌ ۝٧٠﴾[١] جمع خيرة وحكي عن ابن عباس أن الخير لا يعلم معناه إلا الله عز وجل كما قال: جل ذكره: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾[٢] قلت: مراد ابن عباس أنه يعم جميع المنافع ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ۝٨٩﴾ بيان لما لهم في الآخرة من الخيرات ﴿وَجَآءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ﴾ أي: المعتذرون بالجهد وكثرة العيال أدغم التاء في الذال ونقل حركتها إلى العين كذا قال: الفراء أو المعنى المقصرون فيه الموهمون أن لهم عذر ولا عذر لهم عذر من التفعيل أي: قصر وقرأ يعقوب ومجاهد المعذرون بالتخفيف من أعذر إذا اجتهد وبالغ في العذر ﴿مِنَ ٱلْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ﴾ في القعود، قال: محمد بن عمر جاء ناس من المنافقين إلى رسول الله ﷺ يستأذنونه في القعود من غير علة فأذن لهم، وروى ابن مردويه عن جابر بن عبد الله استأذن رسول الله ﷺ رجال من المنافقين حين أذن لجد بن قيس يستأذنونه يقولون يا رسول الله ﷺ ائذن لنا فإنا لا نستطيع أن ننفر في الحر فأذن لهم وأعرض عنهم، ونزل هذه الآية فلم يعذرهم الله تعالى قال: ابن إسحاق نفر من بني غفار وقال محمد بن عمر كانوا اثنين وثمانين رجلاً منهم خفاف بن إيما أنزل الله فيهم ﴿وَإِذَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ أَنْ ءَامِنُوا۟﴾ إلى قوله: ﴿وَطَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾[٣] قال: الضحاك المعذرون هم رهط عامر بن الطفيل جاؤوا إلى رسول الله ﷺ دفاعاً عن أنفسهم وقالوا يا نبي الله إن نحن غزونا معك تُغير أعراب طي على حائلنا وأولادنا ومواشينا فقال: رسول الله ﷺ: «قد نبأني الله من أخباركم وسيغني الله عنكم» وقال ابن عباس هم الذين تخلفوا العذر بإذن رسول الله ﷺ ﴿وَقَعَدَ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ في إرحاء الإيمان يعني المنافقين فعلى هذا التأويل الفريق الأول غير مسيئين، والظاهر أن المراد بهؤلاء فإن منهم من اعتذر بكسله لا لكفره، قال: أبو عمرو بن العلاء: كلا الفريقين مسيئين قوم تكلفوا عذرا بالباطل وهم الذين عناهم الله عز وجل بقوله: ﴿وَجَآءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ﴾ وقوم تخلفوا من غير تكلف عذر فقعد واجرأة على الله وهم المنافقون فأوعدهم الله تعالى بقوله ﴿سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ﴾ أي: من الأعراب أو من المعذرين فإن منهم من اعتذر بكسله لا لكفره ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أخرج ابن أبي حاتم عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: كنت سأكتب لرسول الله ﷺ وكنت أكتب براءة وإني لواضع القلم على أذني إذ أمر بالقتال فجعل رسول الله ﷺ ينظر ما

---

(١) سورة الرحمٰن، الآية: ٧٠.

(٢) سورة السجدة، الآية: ١٧.

(٣) سورة التوبة، الآيات: ٨٦ ـ ٩٣.

ينزل عليه إذ جاء أعمى فقال: كيف بي يا رسول الله وأنا أعمى؟ فنزلت ﴿لَّيۡسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ﴾ قال: ابن عباس يعني الزمني والمشايخ والعجزة وقيل: الصبيان وقيل: النسوان ﴿وَلَا عَلَى ٱلۡمَرۡضَىٰ﴾ العميان وغيرهم ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ﴾ لفقرهم ﴿حَرَجٌ﴾ أي: ضيق في القعود عن الغزو ومأثم ﴿إِذَا نَصَحُواْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ بالإيمان والطاعة في السر والعلانية كما يفعل الموالي والناصح أو بما يقدروا عليه فعلاً وقولاً يعود على الإسلام والمسلمين بالصلاح ﴿مَا عَلَى ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾، وضع المحسنين موضع الضمير للدلالة على أنهم منخرطون في سلك المحسنين غير معاتبين ﴿مِن سَبِيلٖ﴾ إلى معاتبتهم ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ لهم أو للمسي فكيف للمحسن، قال: البغوي: قال: قتادة نزلت في عابد بن عمر وأصحابه وقال عن أنس وابن سعد عن جابر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ لما رجع من غزوة تبوك فدنا المدينة قال: «إن بالمدينة أقواماً ما سرتم سيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم قالوا: يا رسول الله ﷺ وهم بالمدينة؟ قال: هم بالمدينة حبسهم العذر»[1] ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوۡكَ لِتَحۡمِلَهُمۡ﴾ عطف على الضعفاء أو على المحسنين، قال: ابن عباس سألوه أن يحملهم على الدواب وقيل: سألوه أن يحملهم على الخفاف المرقوعة والنعال المخصوفة ليغزوا معه ﴿قُلۡتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحۡمِلُكُمۡ عَلَيۡهِ﴾ حال من الكاف في أتوك بإضمار قد ﴿تَوَلَّواْ﴾ جواب إذا ﴿وَّأَعۡيُنُهُمۡ تَفِيضُ﴾ أي: تسهيل ﴿مِنَ ٱلدَّمۡعِ﴾ أي: دمعها ومن البيان، وهي مع مجرورها في محل النصب على التميز وهو أبلغ من تفيض دمعها لأنه يدل على أن العين صارت دمعاً فياضاً ﴿حَزَنًا﴾ نصب على العلة أو الحال أو المصدر لفعل دل عليه ما قبل، ﴿أَلَّا يَجِدُواْ﴾ أي: لئلا يجدوا متعلق بحزناً أو بتفيض ﴿مَا يُنفِقُونَ﴾ في غزوتهم، روى ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس وابن جرير عن محمد بن كعب القرظي وابن إسحاق وابن المنذر وأبو الشيخ عن الزهري ويزيد بن رومان وعبد الله بن بكر وعاصم بن محمد بن عمر وقتادة وغيرهم رحمهم الله أن عصابة من أصحاب رسول الله ﷺ جاؤوه يستحملونه وكلهم معسر ذو حاجة لا يحب التخلف عن رسول الله ﷺ، فقال: رسول الله ﷺ: «لا أجد ما أحملكم عليه تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً أن لا يجدوا ما ينفقون» قال: محمد بن يوسف الصالحي: واختلفوا في أسمائهم فالذي اتفقوا عليه سالم بن عمير من بني عمرو بن عوف الأوسي وعُلية بن زيدُ أبو ليلى بن عبد الرحمٰن بن كعب وهرمي بن عبد الله والذي اتفق عليه القرضي وابن إسحاق والواقدي وتبعهم ابن سعد وابن حزم وأبو عمرو السهيلي ولم يذكر

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: من حبسه العذر عن الغزو (٢٨٣٩).

الأخير عرباض بن سارية جزم بذلك ابن حزم وأبو عمرو، ورواه أبو نعيم عن ابن عباس والذي اتفق عليه القرظي وابن إسحاق عمرو بن حمام بن الجموح، والذي اتفق عليه القرظي وابن عقبة وابن إسحاق عبد الله بن مغفل.

روى ابن سعد ويعقوب بن سفيان وابن أبي حاتم عن ابن مغفل قال: إني لأجد الرهط الذين ذكر الله تعالى ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم، وفي حديث ابن عباس أخرجه ابن أبي حاتم من طريق العوفي قال: أمر رسول الله ﷺ الناس أن ينبعثوا غازين معه فجاءت عصابة من أصحاب رسول الله ﷺ فيهم عبد الله بن مغفل المزني قالوا: يا رسول الله ﷺ احملنا فقال: والله ما أجد ما أحملكم عليه فيتولوا وهم بكاء وَعَزَّ عليهم أن يحبسوا عن الجهاد ولا يجدون نفقة ولا محملاً فأنزل الله تعالى عذرهم» ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوۡكَ لِتَحۡمِلَهُمۡ﴾ الآية، والذي اتفق عليه القرظي وابن صخر ولفظ القرظي سلمان والذي اتفق عليه القرظي وابن عقبة عمرو بن عنمة بن عدي وعبد الله بن عمرو والمزني حكاه ابن إسحاق قولاً بدلاً عن ابن مغفل، وانفرد القرظي بذكر عبد الرحمٰن بن زيد أبو علية من بني حارثة وبذكر حرمي بن عمرو من بني مازن، وقال محمد بن عمرو ويقال إن عمرو بن عوف منهم قال: ابن سعد وفي بعض الروايات من يقول فيهم معقل بن يسار، وذكر فيهم الحاكم حرمي بن مبارك بن النجار وذكر ابن عابد فيهم مهدي بن عبد الرحمٰن وذكر فيهم محمد بن كعب سالم بن عمرو الواقفي، قال: ابن سعد وبعضهم يقول: البكاؤون بنو مقرن السبعة وهم من مزينة انتهى.

وهم النعمان وسويد ومغفل وعقيل وسنان. ذكر ابن إسحاق في رواية يونس وابن عمر أن علية بن زيد لما فقد ما يحمله ولم يجد عند رسول الله ﷺ ما يحمله خرج من الليل فصلى من ليلة ما شاء الله تعالى ثم بكى وقال: اللهم إنك أمرت بالجهاد ورغبت فيه وإني أتصدق على كل مسلم بكل مظلمة أصابني فيها من مال أو جسد أو عرض ثم أصبح مع الناس فقال: رسول الله ﷺ أين المتصدق هذه الليلة؟ فلم يقم إليه أحد فقام إليه ناخبره فقال: رسول الله ﷺ: «أبشر فوالذي نفسي بيده لقد كتبت في الزكاة المتقبلة» قال: ابن إسحاق ومحمد بن عمر: لما خرج البكاؤون من عند رسول الله ﷺ وقد أعلمهم أنه لا يجد ما يحملهم عليه بقي مامين بن عمرو النضري أبا ليلى وعبد الله بن مغفل وهما يبكيان فقال: ما يبكيكما؟ قالا: جئنا رسول الله ﷺ ليحملنا فلم نجد عنده ما يحملنا عليه وليس عندنا ما نقوى به على الخروج ونحن نكره أن يفوتنا غزوة مع رسول الله ﷺ فأعطاهما ناضحاً له وزود كل واحد منهما صاعين من تمر، زاد محمد بن عمرو حمل

العباس بن عبد المطلب منهم رجلين وحمل عثمان بن عفان منهم ثلاثة نفر بعد الذي كان جهز من الجيش، قلت: لعله لما سقط السبعة من الستة العشر المذكورين وسقط اثنان منهم لأجل شك الراوي فبقي من لم يخرج إلى الغزو لفقد ما يحمله سبعة وهم الذين قال: الله تعالى فيهم أنه لا سبيل عليهم بالمعاتبة والله أعلم.

روى الشيخان في الصحيحين عن أبي موسى الأشعري قال: «أتيت رسول الله ﷺ في نفر من الأشعريين ليحملنا وفي رواية أرسلني أصحابي إلى رسول الله ﷺ أسأله لهم الحملان فقلت: يا رسول الله إن أصحابي أرسلوني إليك لتحملهم فقال: «والله لا أحملكم علء شيء وما عندي ما أحملكم عليه ووافقته وهو غضبان ولا أشعر فرجعت حزيناً من منع رسول الله ﷺ ومن مخافة أن يكون رسول الله ﷺ وجد في نفسه عليَّ فرجعت إلى أصحابي فأخبرتهم بالذي قال: رسول الله ﷺ، ثم جيء رسول الله ﷺ بنهب إبل فلم ألبث إلا سويعة إذ سمعت بلالاً ينادي أين عبد الله بن قيس فأجبته فقال: أجب رسول الله ﷺ يدعوك، فلما أتيته قال: هذين القرينين وهذين القرينين لستة أبعرة أتباعهن حينئذٍ من سعد فانطلق بهن إلى أصحابك فقل إن الله أو قال: إن رسول الله ﷺ يحملكم على هؤلاء فاركبوهن، قال: أبو موسى فانطلقت إلى أصحابي فقلت: إن رسول الله ﷺ يحملكم على هؤلاء ولكن والله لا أودعكم حتى ينطلق معي بعضكم إلى من سمع مقالة رسول الله ﷺ حين سألته لكم ومنعه في أول مرة ثم إعطاءه إياي بعد ذلك لا تظنوا أني حدثتكم شيئاً لم يقله فقالوا: لي والله إنك عندنا لمصدق ولنفعلن ما أحببت، قال: فانطلق أبو موسى بنفر منهم حتى أتوا الذين سمعوا مقالة رسول الله ﷺ منعه إياهم ثم إعطاءه بعد ذلك فحدثوهم بمثل ما حدثهم أبو موسى، ثم قلنا: والله لا يبارك لنا فرجعنا فقلنا لرسول الله ﷺ فقال: «أنا ما حملتكم ولكن الله حملكم»، ثم قال: والله إني إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منهما إلا أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني»(١)
﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ﴾ بالعقاب والمعاتبة ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَآءُ﴾ واجدون الأهبة ﴿رَضُوا۟ بِأَن يَكُونُوا۟ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ﴾ استئناف ببيان ما هو السبب لاستئذانهم من غير عذرهم وهو رضاهم بالدنيا والانتظام في جملة الخوالف ﴿وَطَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ حتى غفلوا عن

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: فرض الخمس، باب: ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين (٣١٣٣)، وأخرجه مسلم في كتاب: الأيمان، ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها فليكفر عن يمينه وليأت الذي هو خير (١٦٤٩).

وخامة العاقبة ﴿فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ سوى ما اختاره من القعود على الجهاد وموافقة الرسول.

﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُل لَّا تَعْتَذِرُوا لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ
أَخْبَارِكُمْ وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم
بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩٤﴾ سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا
عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾ يَحْلِفُونَ لَكُمْ
لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٩٦﴾ الْأَعْرَابُ أَشَدُّ
كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٩٧﴾
وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ الدَّوَائِرَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَاللَّهُ
سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٩٨﴾ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ
قُرُبَاتٍ عِندَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ
غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٩﴾﴾.

﴿يَعْتَذِرُونَ﴾ يعني المنافقين الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وقد ذكرنا أنهم كانوا بضعة وثمانين نفر ﴿إِلَيْكُمْ﴾ أيها الرسول والمؤمنون ﴿إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾ من غزوة تبوك إلى المدينة وفي الآية معجزة فإنهم جاؤوا بعد ذلك يعتذرون بالباطل قال: الله تعالى ﴿قُل لَّا تَعْتَذِرُوا﴾ بالمعاذير الكاذبة ﴿لَن نُّؤْمِنَ﴾ لن نصدقكم علة للنهي لأن غرض المعتذرون أن يصدق فيما يعتذر به ثم بين علة عدم التصديق وقال: ﴿قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ﴾ أعلمنا بالوحي إلى نبيه ﷺ بعض أخباركم وهو ما في ضمائركم من الشر والفساد وما زورتم من الاعتذارات الكاذبة ﴿وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ﴾ في المستقبل من الزمان هل تتوبون من نفاقكم أم تقيمون عليه فيه استتابة وإمهال للتوبة ﴿ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ بعد الموت وضع الوصف موضع الضمير للدلالة على أنه مطلع على سرهم وعلتهم لا يفوت شيء من ضمائرهم وأعمالهم من علمه ﴿فَيُنَبِّئُكُم﴾ بالتعذيب ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ﴾ ولا تعاتبوهم ﴿فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ﴾ ولا تعاتبوهم وة تصاحبوهم ﴿إِنَّهُمْ رِجْسٌ﴾ أي: لأنهم أرجاس لخبث باطنهم فلا يجوز معهم المؤانسة والمصاحبة ولا ينفعهم المعاتبة لعدم صلاحيتهم للتطهير والمقصود عن المعاتبة إنما هو التطهير بالحمل على الإنابة ﴿وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾ تمام التعليل كأنه قال: إنهم أرجاس من أهل النار فلا تصاحبوهم ولا تعاتبوهم ﴿جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ يجوز أن

يكون مصدر الفعل محذوف أي: يجزؤون جزاء أو يكون علة لكون مأواهم جهنم، قال: البغوي: قال: ابن عباس نزلت في جد بن قيس ومعتب بن قشير وأصحابهما كانوا ثمانين رجلاً من المنافقين فقال: النبي ﷺ حين قدم المدينة: «لا تجالسوهم ولا تكلموهم» وقال مقاتل: نزلت في عبد الله بن أبي حلف للنبي ﷺ بالله الذي لا إله إلا هو أن لا يتخلف عنه بعدها وطلب من النبي ﷺ أن يرضى عنه فأنزل الله هذه الآية ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ﴾ يحلفهم فتستديموا على ا كنتم تفعلون بهم ﴿فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ أي: عنهم، وضع المظهر موضع المضمر ليدل على موجب عدم الرضا، يعني أن لبسوا عليكم ورضيتم بهم لا يمكنهم أن يلبسوا على الله ويرضوه مع كفرهم ولا ينفعهم رضائكم مع سخط الله تعالى فإنه ينزل بهم الهوان في الدنيا والعذاب في الآخرة والمقصود من الآية النهي عن الرضاء عنهم والاغتراب بمعاذيرهم ﴿الْأَعْرَابُ﴾ يعني أهل البدو ﴿أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا﴾ من أهل البلد لتوحشهم وقساوتهم وعدم اختلاطهم بأهل العلم وقلة استماعهم الكتاب والسنة ﴿وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا﴾ أي: أحق بأن لا يعلموا ﴿حُدُودَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾ من الشرائع فرائضها وسنتها ومباحاتها ومحرماتها ومكروهاتها لا يميزون بعضها من بعض لجهلهم ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ يعلم حال جميع خلقه ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما يفعل بهم في الدنيا والآخرة ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ﴾ أي: يزعم ﴿مَا يُنفِقُ﴾ في سبيل الله ﴿مَغْرَمًا﴾ أي: غرامة وخسراناً، قال: عطاء: لا يرجون لإعطاءه ثواباً ولا على إمساكه عقاباً إنما ينفقون خوفاً ورياء ﴿وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ الدَّوَائِرَ﴾ أي: ينتظرون بكم تقلب الزمان بأن يموت الرسول ويظهر المشركون حتى يتخلصوا عن الإنفاق الذي ينفقونها رياء وخوفاً ﴿عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ اعتراض بالدعاء عليهم بنحو ما يتربصون بالمؤمنين، أو إخبار بما يقع بهم نحو ما يتربصون بالمؤمنين والدائرة في الأصل مصدراً واسم فاعل من دار يدور ورسمي عقبة الزمان التي يأتي بالخير مرة وبالشر أخرى.

قرأ ابن كثير وأبو عمرو السوء هنا وفي سورة الفتح بالضم السين ومعناه الضر والمكروه والباقون بفتح السين وهو مصدر أضيف إليه للمبالغة كقولك رجل صدقٍ ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لما يقولون عند النفاق فيما بين شياطينهم ﴿عَلِيمٌ﴾ بما يضمرون قال: البغوي: نزلت الآية المذكورة في أعراب أسد وغطفان وبني تميم، وكذا أخرج أبو الشيخ عن الكلبي إلا أنه لم يذكر فيه بني تميم ثم استثنى الله سبحانه من الأعراب المذكورين حال بعضهم فقال: ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ وقال البغوي: أخرج ابن جرير عن مجاهد أنها نزلت في بني مقرن من مزينة الذين نزلت فيهم ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ

﴿لِتَحۡمِلَهُمۡ﴾ وأخرج عن عبد الرحمٰن بن معقل قال: كنا عشرة ولد مقرن وقال الكلبي أسلم وغفار وجهينة من تميم وأسد بن خزيمة وهوازن وعطفان وفي الصحيحين عن ابن عمر قال: قال: رسول الله ﷺ: «غفار غفر الله لها وأسلم سالمها الله وعصية عصت الله ورسوله»[1] وفيهما عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: «قريش والأنصار وجهينة ومزينة وأسلم وغفار أشجع موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله» وفيهما عن أبي بكرة قال: قال: رسول الله ﷺ: «أسلم وغفار ومزينة وجهينة خير من تميم ومن بني عامر والحليفين أسد وغطفان» وروى البغوي: عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: «أسلم وغفار وشيء من جهينة ومزينة خير عند الله يوم القيامة من تميم وأسد بن خزيمة وهوازن وغطفان» ﴿وَيَتَّخِذُ﴾ أي: بزعم ﴿مَا يُنفِقُ﴾ في سبيل الله سبب ﴿قُرُبَٰتٍ﴾ وهي ثاني مفعولي يتخذ ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ صفة لقربات أو ظرف ليتخذ ﴿وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِۚ﴾ أي: سبب دعاءه ﷺ واستغفاره أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال: صلوات الرسول استغفاره ﷺ وقد قال: رسول الله ﷺ: «اللهم صل على آل أبي أوفى حين جاء عبد الله بن أبي أوفى بصدقته»، كذا أخرج الجماعة إلا الترمذي من حديث عبد الله بن أبي أوفى ﴿أَلَآ إِنَّهَا﴾ أي: النفقة ﴿قُرۡبَةٞ لَّهُمۡۚ﴾ عند الله تعالى قرأ نافع برواية ورش قربة بضم الراء والباقون بسكونها وهذه هادة من الله تعالى بصحة معتقدهم وتصديق لرجائهم على الاتسئناف مع حر في التنبيه والتأكيد ﴿سَيُدۡخِلُهُمُ ٱللَّهُ﴾ السين لتحقيق الوعد ﴿فِي رَحۡمَتِهِۦٓۚ﴾ أي: جنته ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾.

﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ وَمِمَّنۡ حَوۡلَكُم مِّنَ ٱلۡأَعۡرَابِ مُنَٰفِقُونَۖ وَمِنۡ أَهۡلِ ٱلۡمَدِينَةِ مَرَدُواْ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعۡلَمُهُمۡۖ نَحۡنُ نَعۡلَمُهُمۡۚ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيۡنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٖ ﴿١٠١﴾ وَءَاخَرُونَ ٱعۡتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمۡ خَلَطُواْ عَمَلٗا صَٰلِحٗا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ﴿١٠٢﴾﴾.

﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ﴾ الذين هجروا قومهم وعشائرهم وفارقوا أوطانهم وأموالهم يعني: من قريش مكة.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع (٣٥١٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة باب: دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم (٢٥١٨).

﴿وَٱلْأَنصَارِ﴾ الذين نصروا رسول الله ﷺ وآووه وأصحابه، حين أخرجه قومه يعني من أهل المدينة. واختلفوا في السابقين من الفريقين؟ قال: سعيد بن المسيب وقتادة وابن سيرين وجماعة: هم الذين صلوا إلى القبلتين، وقال عطاء بن أبي رباح هم أهل بدر، وقال الشعبي هم للذين شهدوا بيعة الرضوان بالحديبية، وقيل: هم المهاجرين ثمانية نفر للذين سبقوا إلى الإسلام ثم تتابع الناس في الدخول في الإسلام بعدهم وهم أبو بكر وعلي وزبير بن الحارثة وعثمان بن عفان وزبير بن العوام وعبد الرحمٰن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وطلحة بن عبيد الله، قال: البغوي: واختلفوا في أول من آمن برسول الله ﷺ فقال: بعضهم: علي بن أبي طالب وهو قول جابر بن عبد الله ويؤيده قول علي رضي الله عنه:

سبقتكم الإسلام طراً غلاماً ما بلغت أوان حلم

قال مجاهد وابن إسحاق أسلم علي وهو ابن عشر سنين وقال بعضهم: أول من آمن به بعد خديجة أبو بكر الصديق وهو قول ابن عباس وإبراهيم النخعي والشعبي، ويشهده قول حسان بن ثابت في أشعاره في مدح أبي بكر وتسليم النبي ﷺ إياه، وقال بعضهم: أول من آمن به زيد بن حارثة وهو قول الزهري وعروة ابن الزبير و كان إسحاق بن إبراهيم الحنظلي يجمع بين هذه الأقوال فيقول: أول من أسلم من الرجال أبو بكر ومن النساء خديجة ومن الصبيان علي ومن العبيد زيد بن الحارثة رضي الله عنهم أجمعين، قال: ابن إسحاق فلما أسلم أبو بكر أظهر إسلامه ودعا إلى الله وإلى رسوله وكان رجلاً محبباً سهلاً وكان أنسب قريش وأعلمها بما كان فيها وكان تاجراً ذا خلق ومعروف وكان رجال قومه يأتونه ويألفونه لغير واحد من الأمر لعلمه وحسن مجالسته، فجعل يدعوا إلى الإسلام من وثق به من قومه فأسلم على يديه فيما بلغني عثمان والزبير بن العوام وعبد الرحمٰن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وطلحة بن عبيد الله فجاء بهم إلى رسول الله ﷺ حين أسلموا وصلوا، ثم أسلم غيرهم حتى بلغ المسلمون من الرجال والنساء إلى تسع وثلاثين في سبع سنين ثم أسلم عمر بن الخطاب فهو منهم أربعين، فإذا أسلم عمر قال: المشركون اليوم انتصف منا.

ثم شاع الإسلام وتقوى بإسلام عمر بعد سبع سنين، ومن ههنا قال: علي رضي الله عنه صليت: قبل الناس بسبع سنين والسابقون من الأنصارهم الذين بايعوا رسول الله ﷺ ليلة العقبة وكانوا ستة في العقبة الأولى وقيل: سبعة واثني عشر في العقبة الثانية والسبعون في العقبة الثالثة كما سنذكر، والذين آمنوا حين قدم عليهم أبو زرارة ومصعب بن عمير

يعلمهم القرآن فأسلم خلق كثير وجماعة من النساء والصبيان.

قرأ يعقوب والأنصار بالرفع عطفاً على قوله: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ﴾ وهي قراءة أبي أخرجها ابن جرير وأبو الشيخ عن محمد بن كعب القرظي والحاكم وأبو الشيخ عن أسامة ومحمد بن إبراهيم التيمي ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ﴾.

قيل: هم بقية المهاجرين والأنصار سوى السابقين الأولين. وقيل: هم الذين سلكوا سبيلهم في الإيمان والهجرة والنصرة إلى يوم القيامة، قلت: ويمكن أن يكون المراد من السابقين المقربين الذين قال: الله تعالى فيهم: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلسَّٰبِقُونَ ۝١٠ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلْمُقَرَّبُونَ ۝١١ فِي جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ ۝١٣﴾[1] يعني من الصحابة والتابعين وأتباعهم فإنهم الأولون من هذه الأمة وقليل من الآخرين أي: آخرى هذه الأمة يعني بعد الألف وهم أرباب كمالات النبوة فإنهم كثيرون في الصدر الأول، قال: المجدد للألف الثاني رضي الله عنه الصحابة كلهم كانوا من أرباب كمالات النبوة وأكثر التابعين وبعض من أتباع التابعين، وقيل: بعد الألف من الهجرة قلت: فعلى هذا قوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ بيان للسابقين الأولين وليست كلمة من للتبعيض ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ﴾ يشتمل السابقين الآخرين وأصحاب اليمين الذين هم ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ ۝١٣﴾ من الصدر الأول ومن بعدهم وثلة من الآخرين إلى ما بعد الألف إلى يوم القيامة، وقال عطاء الذين اتبعوهم بإحسان هم الذين يذكرون الصحابة بالترحم والدعاء، قال: أبو صخر حميد بن زياد أتيت محمد بن كعب القرظي فقلت له ما قولك في أصحاب رسول الله ﷺ فقال: جميع أصحاب رسول الله ﷺ في الجنة محسنهم وسيئهم فقلت له: من أين تقول هذا؟ قال: اقرأه قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ إلى أن قال: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ﴾ قال: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ﴾ شرط في التابعين شريطة وهو أن يتبعوهم في أفعالهم الحسنة دون السيئة، قال: أبو صخر: فكأني لم أقرأ هذه الآية قط وما عرفت تفسيرها حتى قرأها علي محمد بن كعب قلت: وأولى بالاحتجاج على كون جميع الصحابة في الجنة قوله تعالى ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُواْ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾[2] فإنه صريح في أن جميع الصحابة أولهم وآخرهم وعدهم الله تعالى الحسنى يعني الجنة وقال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا

(١) سورة الواقعة، الآية: ١٠ ـ ١٣.
(٢) سورة الحديد، الآية: ١٠.

أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أُحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه»[١] متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري، وقال رسول الله ﷺ: «لا تمس النار مسلماً رآني أو رأى من رآني»[٢] رواه الترمذي عن جابر وقال رسول الله ﷺ: «مت من أحد من أصحابي يموت بأرض إلا بعث قائداً ونوراً لهم يوم القيامة» رواه الترمذي من حديث بريدة وقال رسول الله ﷺ: «أصحابي كالنجوم فبأيهم اقتديتم اهتديتم» رواه رزين من حديث عمر بن الخطاب ﴿رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾ بقبول طاعتهم وارتضاء إعمالهم ﴿وَرَضُواْ عَنْهُ﴾ رباً وعن الإسلام ديناً ومحمد رسولاً ونبياً بما ألقى الله حبه في قلوبهم وبما نالوا من نعم الدنيوية والدينية ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ قرأ ابن كثير من تحتها كما هو في سائر المواضع وكذلك في مصاحف أهل مكة والباقون بحذف من ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ﴾ وهم من مزينة وجهينة وأشجع وأسلم وغفار، أخرجه ابن المنذر عن عكرمة كان منازلهم حول المدينة وكون بعضهم منافقين كما يدل عليه من التبعضية لا ينافي ما مر من الأحاديث في مناقب غفار وأسلم وأشجع وغيرها ﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ﴾ يعني من الأوس والخزرج عطف على ممن حولكم وقوله تعالى ﴿مَرَدُواْ عَلَى ٱلنِّفَاقِ﴾ صفة للمنافقين فصل بينها وبينه بالمعطوف على الخبر أو كلام مبتدأ بيان لتمرنهم في النفاق، وجاز أن يكون الظرف خبر المحذوف وجملة مردوا صفة لمبتدأ محذوف تقديره ومن أهل المدينة قوم مردوا على النفاق أي: مرنوا وثبتوا عليه يقال تمرد فلان على ربه أي: عتى ومرد على معصية أي: مرن وثبت عليها وإعتادها ومنه المريد والمارد، قال: ابن إسحاق: أي لجوا فيه وأبوا غيره وقال ابن زيد: أقاموا عليه ولم يتوبوا في القاموس مرد كنصر وكرم مرودا ومرارو فهو مريد ومارد ومتمرد أقدم وعتا أو هو يبلغ الغاية التي يخرج إليها من جملة ما عليها ذلك الصنف ومرد على الشيء مرن واستمر، وقال بعض أهل اللغة: المارد المتعري من الخيرات ومردوا على النفاق يعني تعروا عن الخير وهم على النفاق ﴿لَا تَعْلَمُهُمْ﴾ منافقاً يعني لا تعرفهم يا محمد بصفة النفاق مع كمال فطنتك وصدق فراستك فهو تقرير لمهارتهم وتوقيهم في تحامي مواقع التهم إلى حد خفي عليك ﴿نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ نطلع على سرائرهم أن قدروا أن لبسوا عليك

(١) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب: قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً» (٣٦٧٣)، وأخرجه مسلم في كتاب: المناقب، باب: ما جاء في فضل من رأى النبي ﷺ وصحبه (٤٠٢١).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: ما جاء في فضل من رأى النبي ﷺ وصحبه (٣٨٦٧).

فلا يقدرون أن يلبسوا علينا ﴿سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ﴾ قال: الكلبي والسدي قام النبي ﷺ خطيباً يوم الجمعة، فقال: أخرج يا فلان فإنك منافق أخرج يا فلان فإنك منافق أخرج ناساً من المسجد وفضحهم فهذا هو العذاب الأول والثاني عذاب القبر، وقال مجاهد الأول القتل والسبي والثاني عذاب القبر وعنه رواية أخرى عذبوا بالجوع مرتين، وقال قتادة الدبيلة في الدنيا وعذاب القبر، وقال ابن زيد الأولى المصائب في الأموال والأولاد في الدنيا والأخرى عذاب القبر، وعن ابن عباس الأولى إقامة الحدود عليهم والأخرى عذاب القبر وقال ابن إسحاق هو ما يدخل عليهم من غيظ الإسلام ودخولهم فيه من غير رغبة فيه ثم عذاب القبر، وقيل: أحدهما ضرب الملائكة وجوههم وأدبارهم عند قبض أرواحهم والأخرى عذاب القبر، وقيل: الأولى إحراق مسجدهم مسجد الضرار والأخرى إحراقهم بنار جهنم يعني في القبر، قلت: وملخص الأقوال إنهم يعذبون مرتين مرة في الدنيا بأي نوع من الأنواع المذكورة ومرة في القبور ﴿ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ أي: عذاب جهنم يخلدون فيه ﴿وَءَاخَرُونَ﴾ معطوف على قوله منافقون أو على محذوف موصوف مردوا يعني ممن حولكم من الأعراب قوم آخرون أو من أهل المدينة قوم آخرون ليسوا بمنافقين بل صفتهم أنهم، ﴿ٱعْتَرَفُوا۟﴾ اقروا ﴿بِذُنُوبِهِمْ﴾ يعني: بتخلفهم من غزوة تبوك بلا عذر وجاز أن يكون آخرون مبتدأ خبره ﴿خَلَطُوا۟﴾ يعني وقوم آخرون غير منافقين خلطوا ﴿عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ من الإيمان والصلاة والجهاد مع رسول الله ﷺ غير مرة وإظهار الندم والاعتراف بالذنب بعد افتراقهم إياه ﴿وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾ وهو التخلف عن الغزو وموافقة أهل النفاق والواو بمعنى الباء كما يقال بعت الشاة شاة ودرهماً أو التقدير خلطوا عملاً صالحاً بالسيء حيث خلطوا الإيمان بترك امتثال أمر رسول الله ﷺ في النفر إلى الجهاد وآخر سيئاً بالصالح حيث خلطوا التخلف عن الجهاد بالندم والتوبة ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ أي: يقبل توبتهم المدلول عليها بقوله اعترفوا بذنوبهم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ يتجاوز عن التائب ويتفضل عليه، روى ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس والبيهقي عن سعيد بن المسيب في هذه الآية قال: ابن عباس كانوا عشرة تخلفوا عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك منهم أبو لبابة فلما قفل رسول الله ﷺ أوثق سبعة منهم أنفسهم بسواري المسجد وكان ممر رسول الله ﷺ إذا رجع من المسجد عليهم فلما رآهم رسول الله ﷺ، قال: من هؤلاء الموثوقون أنفسهم؟ قالوا: هذا أبو لبابة وأصحاب له تخلفوا عنك يا رسول الله فعاهدوا الله لا يطلقون أنفسهم حتى تكون أنت تطلقهم وترضى عنهم وقد اعترفوا بذنوبهم، فقال: رسول الله ﷺ: «وأنا أقسم بالله لا أطلقهم ولا

أعذرهم حتى يكون الله تعالى هو الذي يطلقهم رغبوا عني وتخلفوا عن الغزو مع المسلمين» فلما بلغهم ذلك قالوا: ونحن لا نطلق أنفسنا حتى يكون الله تعالى هو الذي يطلقنا فأنزل الله تعالى هذه الآية، وعسى من الله تعالى وأجب فلما نزلت أرسل رسول الله ﷺ إليهم فأطلقهم وعذرهم، وقال ابن المسيب فأرسل رسول الله ﷺ إلى أبي لبابة ليطلقه فأبى أن يطلقه أحد إلا رسول الله ﷺ فجاء رسول الله ﷺ فأطلقه بيده فجاؤوا بأموالهم فقالوا: يا رسول الله هذه أموالنا فتصدق بها عنا واستغفر لنا، فقال: رسول الله ﷺ: «ما أمرت أن آخذ من أموالكم» فأنزل الله عز وجل ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ يعني كفارة لذنوبهم، وقيل: هو الزكاة ﴿تُطَهِّرُهُمْ﴾ عن الذنوب التاء للخطاب أو لغيبة المؤنث فإنه صفة لصدقة والتاء في ﴿وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ للخطاب البتة أي: تنمي حسناتهم وترفعهم إلى منازل المخلصين، وكذا أخرج ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس نحوه، وأخرج هذا القدر عن سعيد بن جبير والضحاك وزيد بن أسلم وغيرهم، قال: البغوي وروى عطية عن ابن عباس كانوا خمسة أحدهم أبو لبابة وقال سعيد بن جبير وزيد بن أسلم كانوا ثمانية وقال قتادة والضحاك كانوا سبعة وأخرج ابن مردويه وابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس قال: غزا رسول الله ﷺ فتخلف أبو لبابة وخمسة معه ثم إن أبا لبابة ورجلين معه تفكروا وندموا وأيقنوا بالهلكة وقالوا: نحن في الظلال والطمأنية مع النساء ورسول الله ﷺ والمؤمنون معه في الجهاد والله لنوثقن أنفسنا بالسواري فلا نطلقها حتى يكون رسول الله ﷺ هو يطلقها ففعلوا وبقي ثلاثة نفر لم يوثقوا الحديث، وأخرج عبد عن قتادة أنها نزلت في سبعة أربعة منهم ربطوا أنفسهم بالسواري وهم أبو لبابة ومرداس وأوس وجذام، وأخرج أبو الشيخ وابن مندة في الصحابة من طريق الثوري عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: كان ممن تخلف عن رسول الله ﷺ أبو لبابة وأوس بن جذام وثعلبة بن وديعة وكعب بن مالك ومرارة بن الربيع وهلال بن أمية فجاء أبو لبابة وثعلبة فربطوا أنفسهم بالسواري وجاؤوا بأموالهم فقالوا يا رسول الله خذها هذا الذي حبسنا عنك فقال: لا أحلهم حتى يكون الله تعالى يحلهم فنزل ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ﴾ الآية إسناده قوي، قال: البغوي: فاتفقت الروايات أن أحدهم أبو لبابة وقال قوم نزلت في أبي لبابة خاصة، قال: البغوي: واختلفوا في ذنبه؟ قال: مجاهد نزلت حين قال: لقريظة: إن نزلتم على حكمه فهو الذبح وأشار إلى حلقه وقد ذكرنا القصة في سورة الأنفال في تفسيره قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ﴾[1] الآية وكذا زعم ابن

---

(١) سورة الأنفال، الآية: ٢٧.

إسحاق أن ارتباطه كان في وقعة بني قريظة قاله البيهقي، وقال الزهري نزلت في تخلفه عن غزوة تبوك قلت: لعله ربط نفسه في الوقعتين جميعاً ويدل عليه ما ذكر عن ابن عباس وسعيد بن المسيب، وأخرج ابن مردويه بسند فيه الواقدي عن أم سلمة أن توبة أبي لبابة نزلت في بيتي فسمعت رسول الله ﷺ يضحك في السحر فقلت: ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: تيب على أبي لبابة فقلت: أؤذنه بذلك قال: ما شئت فقمت على باب الحجرة وذلك قبل أن يضرب الحجاب فقلت: يا أبا لبابة أبشر فقد تاب الله عليك فثار الناس ليطلقوه فقال: حتى يأتي رسول الله ﷺ فيكون هو الذي يطلقني فلما خرج إلى الصبح أطلقه فنزلت ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعۡتَرَفُواْ﴾ الآية وهذا الحديث يدل على أن ذنبه ما مر في قصة قريظة لأن غزوة تبوك كان بعد نزول الحجاب بخلاف وقعة قريظة فالأولى أن يقال بتعدد الارتباط في القصتين جميعاً لصحة الروايتين جميعاً، ﴿وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ﴾ أي: ادع لهم واستغفر.

قال البغوي: واختلفوا في وجوب الدعاء على الإمام عند أخذ الصدقة؟ فقال: بعضهم: يجب، وقال بعضهم يستحب وقال بعضهم: يجب في الصدقة المفروضة ويستحب في التطوع وقيل: يجب على الإمام ويستحب للفقير أن يدعوا للمعطي، روى البخاري عن عبد الله بن أبي أوفى وكان من أصحاب الشجرة قال: كان النبي ﷺ إذا أتاه قوم بصدقة قال: «اللهم صل عليهم» فأتاه أبي صدقة فقال: «اللهم صل على آل أبي أوفى»[1] واعلم أن الصلاة في اللغة الدعاء والرحمة والاستغفار وحسن الثناء من الله على رسوله كذا في القاموس فإذا أسند إلى العباد يراد بها الدعاء والاستغفار، وهو المراد بهذه الآية وبما قال: رسول الله ﷺ: «إذا دعا أحدكم إلى طعام فليجب فإن كان مفطراً فليأكل وإن كان صائماً فليصل»[2] رواه أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي عن أبي هريرة أي: ليدعوا، وفي حديث جابر قالت امرأة: يا رسول الله صل على زوجي ففعل أخرجه أحمد وصححه ابن حبان، وإذا أسند إلى الله تعالى يراد به الرحمة والثناء الحسن وهو المراد بقوله ﷺ: «اللهم صلي على آل أبي أوفى» وقوله ﷺ: «اللهم اجعل صلواتك ورحمتك

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: صلاة الإمام ودعاؤه لصاحب الصدقة (١٤٩٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب: الدعاء لمن أتى بصدقته (١٠٧٨).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة (١٤٣١)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصيام، باب: في الصائم يدعى إلى وليمة (٢٤٥٨)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصوم، باب: ما جاء في إجابة الصائم الدعوة (٧٧٤).

على آل سعد بن عبادة»[١] رواه أبو داود والنسائي عن قيس بن سعد وسنده جيد، وفي حديث أبي هريرة مرفوعاً: «إن الملائكة يقول لروح المؤمن صلى الله عليك وعلى جسدك» باعتبار المعنى اللغوي ونظراً إلى ما ذكرنا من الأحاديث قال: يحيى بن يحيى لا بأس بالصلاة على غير الأنبياء يعني الدعاء بهذا اللفظ المخصوص لمن أهل الشرع من المحدثين والفقهاء اصطلحوا على اختصاص لفظ الصلاة بالأنبياء أو بنبينا ﷺ إلا تبعاً وبناء على هذا لإصطلاح قال مالك: أكره الصلاة على غير الأنبياء، قال: عياض: هذا قول مالك وسفيان وهو قول المتكلمين والفقهاء قالوا: يذكر غير الأنبياء بالرضى والغفران والرحمة وأما الصلاة على غير الأنبياء فلم يكن من المعروف وإنما أحدثت في دولة بني هاشم يعني الخلفاء العباسية وقال أبو حنيفة يجوز على غير الأنبياء تبعاً ولا يجوز استقلالاً وبه قال: جماعة. وجه هذا القول أن الصلاة لما وضعت في اصطلاح أهل الشرع لتعظيم الأنبياء خصوصاً لتعظيم نبينا محمد ﷺ لا يجوز إطلاقها لغير الأنبياء لقوله تعالى: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾[٢] ومن ههنا قال: ابن عباس: ما أعلم الصلاة ينبغي من أحد على أحد إلا على النبي ﷺ» رواه ابن أبي شيبة من طريق عثمان بن حكيم عن عكرمة عنه وهذا سند صحيح، قال: البيهقي يحمل قول ابن عباس بالمنع على ما إذا كان على وجه التعظيم وأما إذا كان على وجه الدعاء فلا بأس به، وقال ابن القيم: المختار أن يصلي على الأنبياء والملائكة وأزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وذريته وأهل الطاعة على سبيل الإجمال ويكره في غير الأنبياء لشخص معروف بحيث يصير شعار ولا سيما إذا ترك في حق مثله أو أفضل منه كما يفعله الرافضة كذا قال: الحافظ ابن حجر قال: الله تعالى: ﴿إِنَّ صَلَوٰتَكَ﴾ قرأ حفص وحمزة والكسائي ﴿أَصَلَوٰتُكَ تَأْمُرُكَ﴾[٣] وكذا قرأ حمزة والكسائي في المؤمنين بالتوحيد ونصب التاء هنا والباقون فيهن بالجمع وكسر التاء هنا ولا خلاف في رفع التاء في هود ﴿سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ قال: ابن عباس رحمة لهم وقال أبو عبيدة تثبيت لقلوبهم وطمأنينة لهم بأن الله قد قبل توبتهم، قلت: أرباب القلوب الصافية إذا صدر من أحدهم مصيبة تغشي ظلماتها قلبه فيحصل له حالة كما يحصل الخفقان بصعود إلا تجرة من المعدة إلى القلب فإذا استغفر له رسول الله ﷺ وغفر الله له زال تلك الظلمات وحصلت له طمأنينة وسكون ومن ههنا قال:

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان (٥١٧٦).

(٢) سورة النور، الآية: ٦٣.

(٣) سورة هود، الآية: ٨٧.

الله تعالى: ﴿أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ﴾(١) ﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾ باعترافهم بذنوبهم وبدعاء الرسول الله ﷺ ﴿عَلِيمٌ﴾ بنتدامتهم على ما صدر منهم.

قال البغوي: لما نزلت توبة لهؤلاء قال: الذين لم يتوبوا من المتخلفين هؤلاء كانوا معنا بالأمس لا يكلمون ولا يجالسون فما لهم فقال: الله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ﴾ تعدية بعن لتضمنه معنى التجاوز ﴿وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ يقبلها قبول من يأخذ شيئاً ليؤدي بدله عن أبي هريرة قال: سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: «والذي نفسي بيده ما عبد يتصدق بصدقة من كسب طيب ـ ولا يقبل الله إلا طيباً ولا يصعد إلى السماء إلا الطيب ـ إلا كأنما يضعها في يد الرحمٰن فيربيها له كما يربي أحدكم فلوه حتى أن اللقمة ليأتي يوم القيامة وأنها كمثل الجبل العظيم ثم قرأ ﴿أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ﴾(٢) رواه الشافعي وفي الصحيحين بلفظ «من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله إلا الطيب فإن الله يقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبه كما يربي أحدكم فلوه حتى يكون مثل الجبل» ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ فإن من شأنه قبول توبة التائبين والتفضل عليهم ﴿وَقُلِ﴾ يا محمد لهم أو لجميع الناس، ﴿ٱعْمَلُواْ﴾ ما شئتم ﴿فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ﴾ فإنه لا يخفى عليه شيء من الخير والشر ﴿وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ فإنه تعالى يظهر ما أخفيتم على رسوله فيطلع هو عليه والمؤمنين، قال: مجاهد: هذا وعيد لهم قبل رؤيته النبي ﷺ بإعلام الله تعالى إياه ورؤية المؤمنين بإيقاع المحبة في قلوبهم لأهل الصلاح والبغض لأهل الفساد ﴿وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ وَءَاخَرُونَ﴾ من أهل المدينة من المتخلفين ﴿مُرْجَوْنَ﴾ قرأ أهل المدينة والكوفة غير أبي بكر بغير همز والباقون مرجؤون بالهمز وهما لغتان من أرجاءه إذا أخرته ﴿لِأَمْرِ ٱللَّهِ﴾ يعني مؤخرون لأمر الله في شأنهم ﴿إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ فإن الله تعالى يعذب على الصغيرة إن شاء ويغفر الكبائر توبة إن شاء لا يجب عليه شيء فلا بد للعباد من الخوف والرجاء فأما التي هي للشك راجعة إلى العباد ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بأحوالهم ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما يفعل بهم والمراد بهؤلاء كعب بن مالك وهلال بن أمية ومرارة بن الربيع الذين لم يوثقوا أنفسهم بالسواري من العشرة المتخلفة أمَرَ رسول الله ﷺ أن لا يسلموا عليهم ولا يكلموا هم فيما رأوا ذلك

---

(١) سورة الرعد، الآية: ٢٨.

(٢) أخرجه الشافعي في الجزء الأول/ الباب الأول: في الأمر بها والتهديد على تركها وعلى من تجب وفيم تجب (٦٠٦)، وأخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: الصدقة من كسب طيب (١٤١٠)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها (١٠١٤).

أخلصوا بنياتهم وفوضوا أمرهم إلى الله فرحمهم الله أخرجه الشيخان من حديث كعب بن مالك مطولاً وسنذكر قصتهم والله أعلم.

روى ابن إسحاق عن أبي رهم كلثوم بن الحصين الغفاري وكان ممن بايع تحت الشجرة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس وابن أبي حاتم وابن مردويه من طريق آخر عن ابن عباس وابن المنذر عن سعيد بن جبير ومحمد بن عمر عن يزيد بن رومان أن بني عمرو بن عوف بنوا مسجداً فبعثوا إلى رسول الله ﷺ أن يأتيهم فيصلي فيه فلما رأى ذلك ناس من بني غنم بن عوف حسدوهم فقالوا نبني نحن أيضاً مسجداً كما بنوا مسجداً، فقال: لهم أبو عامر: الفاسق قبل خروجه إلى الشام ابنوا مسجدكم واشهدوا فيه بما استطعتم من قوة وسلاح فآتي ذاهب قيصر ملك الروم فآتي بجند من الروم فأخرج محمداً وأصحابه فكانوا يرصدون قدوم أبي عامر الفاسق، وكان قد خرج من المدينة محار بالله تعالى ولرسوله ﷺ فلما فرغوا من مسجدهم أرادوا أن يصلي فيه رسول الله ﷺ ليروج لهم فلما أرادوا من الفساد والكفر والعناد، فعصم الله تعالى رسوله ﷺ فأتى جماعة منهم رسول الله ﷺ وهو يتجهز إلى تبوك فقالوا: يا رسول الله ﷺ إنا بنينا مسجداً الذي العلة والحاجة والليلة الشاتية والليلة المطيرة وإنا نحب أن تأتينا فتصلي لنا فيه، قال: إني على جناح سفر وحال شغل وإذا قدمنا إن شاء الله صلينا لكم فيه فلما رجع رسول الله ﷺ من غزوة تبوك ونزل بذي أوان مكان بينه وبين المدينة ساعة أنزل الله تعالى:

﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٠٧﴾ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ ﴿١٠٨﴾ أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٠٩﴾ لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١١٠﴾﴾.

﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا﴾ قرأ أهل المدينة والشام بلا واو وكذلك في مصاحفهم والباقون بالواو عطفاً على وآخرون مرجون، أو مبتدأ خبره محذوف أي: ممن وضعنا

الذين اتخذوا مسجداً أو منصوب على الاختصاص ﴿ضِرَارًا﴾ أي: مضارة للمؤمنين، قال: ابن إسحاق وكان الذين بنوه اثني عشر رجلاً حذام بن خالد من بني عبيد بن زيد أحد بني عمرو بن عوف ومن داره خرج مسجد الشقاق، وثعلبة بن حاطب من بني أمية بن زيد ومعتب بن قشير من بني ضبيعة بن زيد وأبو حبيبة بن الأزعر من بني ضبيعة بن زيد، وعباد بن حنيف أخو سهل بن حنيف من بني عمرو بن عوف، وحارثة بن عامر وابناه مجمع بن حارثة وزيد بن حارثة ونبتل بن الحارث من بني ضبيعة ونجاد بن عثمان من بني ضبيعة ووديعة بن ثابت ورجل يقال بخرج بنوا هذا المسجد يضارون به مسجد قباء ﴿وَكُفْرًا﴾ بالله ورسوله ﷺ ﴿وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ لأنهم كانوا يصلون في مسجد قباء فبنوا مسجد الضرار ليصلي فيه بعضهم فيؤدي ذلك إلى الاختلاف وافتراق الكلمة وكان يصلي بهم مجمع بن حارثة ﴿وَإِرْصَادًا﴾ أي: انتظار وإعداد ﴿لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، قال: البغوي: وهو أبو عامر الراهب، وكان بني عمرو بن عوف وهو أبو حنظلة غسيل الملائكة وكان قد ترهب في الجاهلية وتنصر ولبس المسوح فلما قدم النبي ﷺ المدينة قال: له أبو عامر: ما هذا الذي جئت به قال: «جئت بالحنيفة دين إبراهيم» قال: أبو عامر: فأنا عليها فقال: النبي ﷺ: «إنك لست عليها»، قال: بلى ولكنك أدخلت في الحنيفية ما ليس منها فقال: النبي ﷺ: «ما فعلت ولكن جئت بيضاء نقية» فقال: أبو عامر: أمات الله الكاذب منا طريداً وحيداً غريباً، فقال: النبي ﷺ: «آمين» وسماه أبا عامر الفاسق، فلما كان يوم أُحد قال: أبو عامر لرسول الله ﷺ: لا أجد قوماً يقاتلونا إلا قاتلتك معهم فلم يزل يقاتله إلى يوم حنين، فلما انهزمت هوازن خرج هارباً إلى الشام وأرسل إلى المنافقين أن استعدوا بما استطعتم من قوة وسلاح وابنوا مسجداً فإني ذاهب إلى قيصر ملك الروم فات بجند من الروم فأخرج محمداً وأصحابه فبنوا مسجد الضرار إلى جنب مسجد قباء ﴿مِن قَبْلُ﴾ بناءه متعلق بحارب أو ما تخذوا أي: اتخذوا مسجداً من قبل أن ينافق هؤلاء بالتخلف لأن بنائهم كان قبل غزوة تبوك الأول أظهر ﴿وَلَيَحْلِفُنَّ﴾ هؤلاء المنافقون الذين بنوا مسجداً الضرار ﴿إِنْ أَرَدْنَا﴾ أي: ما أردنا ببناءه إلا الخصلة ﴿الْحُسْنَىٰ﴾ وهي المرفق بالمسلمين في المطر والحر والتوسعة على أهل الضعف والعجز عن المصير إلى مسجد الرسول الله ﷺ، أخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما بنى رسول الله ﷺ مسجد قباء خرج رجال من الأنصار منهم بخرج فبنوا مسجد النفاق فقال: رسول الله ﷺ ليخرج ويلك ما أردت إلى ما أرى، قال: يا رسول الله: والله ما أردت إلا الحسنى فأنزل الله تعالى هذه

الآية ﴿وَٱللَّهُ يَشۡهَدُ إِنَّهُمۡ لَكَٰذِبُونَ﴾ في قولهم وحلفهم ﴿لَا تَقُمۡ فِيهِ أَبَدٗاۚ﴾ للصلاة كذا قال: ابن عباس، قال: ابن النجار: هذا المسجد بناه المنافقون مضاهاة لمسجد قباء وكانوا يجتمعون فيه ويعيؤون النبي ﷺ ويستهزؤن به فلما نزلت هذه الآية وهو ﷺ بذي أوان، قال: ابن إسحاق فيما روى عن الزهري عن أبي رُهم دعا رسول الله ﷺ مالك بن الدخشم أخا بني سالم بن عوف ومعن بن عدي أخا عاصم بن عدي، وزاد البغوي: وعامر بن السكن ووحشي قاتل حمزة ولم يذكر عاصماً، وزاد الذهبي في التجريد سويد بن عباس الأنصاري فقال: انطلقوا إلى هذا المسجد الظالم أهله فهدموه وحرقوه فخرجوا مسرعين حتى أتوا سالم بن عوف فقال: مالك لرفيقيه انتظروني حتى أخرج إليكما فدخل على أهله وأخذ سعفاً من النخل فأشعل فيه ناراً ثم خرجوا يشتدون حتى أتوا المسجد بين المغرب والعشاء وفيه أهله فحرقوه وهدموه حتى وضعوه بالأرض وتفرق عنه أصحابه وأمر النبي ﷺ أن يتخذ ذلك كناسة يلقى فيه الجيف والنتن والقمامة، ومات أبو عامر الفاسق بالشام طريداً وحيداً غريباً.

وذكر محمد بن يوسف الصالحي أنه لما قدم رسول الله ﷺ المدينة عرض على عاصم بن عدي المسجد ليتخذ داراً فقال: يا رسول الله ما كنت لأتخذ مسجداً قد أنزل فيه أنزل داراً ولكن أعطه ثابت بن أقرم فإنه لا منزل له فأعطاه رسول الله ﷺ ثابت بن أقرم فلم يولد له في ذلك البيت مولود قط ولم ينفق فيه حمام قط ولم تحضن فيه دجاجة قط، قال: البغوي: روي أن بني عمرو بن عوف الذين بنوا مسجد قباء أتوا عمر بن الخطاب في خلافته ليأذن لمجمع بن حارثة قيامهم في مسجدهم فقال ولا نعمت عين أليس بإمام مسجد الضرار، فقال: له مجمع يا أمير المؤمنين لا تعجل علي فوالله لقد صليت فيه وإني لا أعلم ما أضمروا عليه ولو علمت ما صليت معهم فيه كنت غلاماً قارئاً للقرآن وكانوا شيوخاً لا يقرؤون فصليت ولا أحسب إلا أنهم يتقربون إلى الله ولا أعلم ما في أنفسهم، فعذره عمر وصدقة وأمره بالصلاة في مسجد قباء ﴿لَّمَسۡجِدٌ﴾ اللام لام الابتداء وقيل: لام القسم ﴿أُسِّسَ﴾ أي بني أصله ﴿عَلَى ٱلتَّقۡوَىٰ مِنۡ أَوَّلِ يَوۡمٍ﴾ من أيام بنائه ووضع أساسه أو من أول يوم حل النبي ﷺ بدار الهجرة كذا قال: السهيلي ﴿أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِۚ﴾ قال: ابن عمر وزيد بن ثابت وأبو سعيد الخدري هو مسجد المدينة لما روى مسلم وأحمد وابن أبي شيبة والترمذي والنسائي وأبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والحاكم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن أبي سعيد الخدري قال: إني دخلت على رسول الله ﷺ في بيت بعض نساءه فقلت يا رسول الله ﷺ: أي المسجد

الذي أسس على التقوى؟ فأخذ كفاً من حصباء فضرب الأرض، ثم قال: «هو مسجدكم هذا لمسجد المدينة»[(١)] وأخرج الطبراني والضياء المقدسي في المختارة عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ سئل عن المسجد الذي أسس على التقوى قال: «هو مسجدي هذا» وأخرج ابن أبي شيبة وابن مردويه عن ابن عمر قال: المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي ﷺ، وقد ورد في فضل هذا المسجد ما رواه الشيخان في الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي»[(٢)] رواه البغوي بلفظ «ما بين قبري ومنبري» وروى الشيخان وأحمد والنسائي عن عبد الله بن زيد المازني «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة» وكذا روى الترمذي عن علي وعن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام»[(٣)] رواه. وذهب قوم إلى أنه مسجد قباء وهو رواية عطية عن ابن عباس وهو قول عروة ابن الزبير وسعيد بن جبير وقتادة أسسه رسول الله ﷺ وصلى فيه أيام مقامه بقباء حين قدم المدينة مهاجراً من الاثنين إلى الجمعة، أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس وأبو الشيخ عن الضحاك، وروى البخاري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: «كان النبي ﷺ يأتي مسجد قباء كل سبت ماشياً وراكباً وكان عبد الله يفعله، وزاد نافع عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ فيصلي فيه ركعتين»[(٤)] قال الداروردي وغيره وليس هذا اختلافاً لأن كلاً منهما أسس على التقوى كذا قال: السهيلي والحافظ بن حجر، قلت: يعني مورد نزول الآية وإن كان خاصاً فالعبرة لعموم اللفظ فإن النكرة الموصوفة بصفة عامة من ألفاظ العموم يعني كل مسجد أسس على التقوى أحق أن تقوم فيه من غيره لكن الظاهر من سياق الآية أن مورد الآية هو مسجد قباء فإن مسجد الضرار كان للمضاراة مسجد قباء وبدليل قوله تعالى: ﴿رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾ من الأحداث والجنايات والنجاسات أو من المعاصي ورذائل الأخلاق ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ أصله للمتطهرين أدغم التاء في

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي ﷺ (١٣٩٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التهجد، باب: فضل ما بين القبر والمنبر (١١٣٧)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة (١٣٩٠).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في أي المساجد أفضل (٣٢٢).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١١٩٣).

الطاء، روى البغوي بسنده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: نزلت هذه الآية في أهل قباء فيه رجال يحبون أن يتطهروا قال: كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الآية[1] وكذا روى الترمذي عنه، وروى ابن مردويه عن ابن عباس أنه قال: لما نزلت مشى رسول الله ﷺ معه المهاجرون حتى وقف على مسجد قباء فإذا الأنصار جلوس فقال: رسول الله ﷺ: «أمؤمنون أنتم»؟ فسكتوا فأعادها فقال: عمر أنهم مؤمنون وأنا معهم فقال ﷺ: «أترضون بالقضاء»؟ قالوا: نعم، قال: «أتصبرون على البلاء»؟ قالوا: نعم، قال: «أتشكرون على الرخاء»؟ قالوا: نعم، قال: عليه السلام: «مؤمنون ورب الكعبة» فجلس ثم قال: «يا معشر الأنصار إن الله قد أثنى عليكم فما الذي تصنعون عند الوضوء وعند الغائط» فقالوا: يا رسول الله ﷺ نتبع الغائط الأحجار الثلاثة ثم نتبع الأحجار الماء فتلا ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾ وأخرج الطبراني في «**الأوسط**» صدر الحديث إلى قوله ورب الكعبة، وأخرج عمر بن شيبة في أخبار المدينة من طريق الوليد بن أبي سندر الأسلمي عن يحيى بن سهل الأنصاري عن أبيه أن هذه الآية نزلت في أهل قباء كانوا يغسلون أدبارهم من الغائط، وأخرج ابن جرير عن عطاء قال: أحدث قوم الوضوء بالماء من أهل قباء فنزلت فيهم ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾، وروى ابن خزيمة في «**صحيحه**» عن عويمر بن ساعدة أنه ﷺ أتاهم في مسجد قباء فقال: «إن الله قد أحسن عليكم الثناء في الطهور في قصة مسجدكم هذا فما الطهور الذي تطهرون به؟ قالوا: والله يا رسول الله لا نعلم شيئاً إنه كان لنا جيران من اليهود وكانوا يغسلون أدبارهم من الغائط فغسلنا كما غسلوا، وفي حديث فقالوا: نتبع الحجارة الماء فقال: هو ذاك فعليكموه ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ﴾ سؤال تقرير وجوابه مسكوت عنه لوضوحه ﴿بُنْيَـٰنَهُۥ﴾ يعني بنيان دينه أو بنيان ما بناه ﴿عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ﴾ على قاعدة محكمة هي التقوى من الله وطلب مرضاته بالطاعة ﴿خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ﴾ قرأ نافع وابن عامر أسس في المؤمنين بضم الهمز وكسر السين على البناء للمفعول وبنيانه بالرفع، والباقون بفتح الهمز والسين على البناء للفاعل والنصب ﴿عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ﴾ قرأ ابن عامر وحمزة وأبو بكر بسكون الراء والباقون بضم الراء وهما لغتان ﴿هَارٍ﴾ قرأ ابن كثير وحمزة وحفص وهشام والنقاس عن الأخفش بالفتح وورش بين اللفظين والباقون بالإمالة، يعني على قاعدة هي أضعف القواعد وأرخاها والشفا الجرف والشفير وجرف الوادي جانبه الذي ينحفر بالماء وتجرفه السيول وتذهب به، والهار الهائر وهو المنصدع

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة التوبة (٣١٠٠).

الذي أشفى على الهدم والسقوط وأصل هار هور فعل قصر عن فاعل كخلف من خالف نقلب الواو الفاء لتحركيها وانفتاح ما قبلها، وقال البغوي: أصله هائر ثم فقيل: هار مثل شاك وعاق وعائق وقيل: هو من هار يهار إذا انهدم ومعناه الساقط الذي يتدامى بعضه في أثر بعض كما ينهار الرمل والشيء الرخو ﴿فَٱنْهَارَ بِهِۦ﴾ أي: سقط بالباقي ﴿فِى نَارِ جَهَنَّمَ﴾ والمعنى أفمن أسس بنيانه على قاعدة محكمة وهو تقوى الله ورضوانه خيراً من أسسه على قاعدة هي أضعف القواعد وهو الباطل والنفاق الذي مثله مثل شفا جرف هار في قلة الثبات والاستمساك، شفا جرف مجازاً عن الشرك والنفاق الذي هو ضد التقوى على سبيل الاستعارة ثم أثبته الانهيار الذي هو لازم للجرف على سبيل الترشيح ليصور أن المبطل كأنه أسس بنياناً على شفا جرف من أودية جهنم فإنها ربه ذلك الجرف فهوى في قعرها، قال: ابن عباس يريد صيّرهم نفاقهم إلى النار، قال البغوي: يريد الله تعالى أن بناء هذا المسجد للضرار كالبناء على شفير جهنم بنهور بأهلها فيها، قال: محمد بن يوسف الصالحي: قال ابن عطية: روى عن ابن عمر أنه قال: المراد بالمسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد رسول الله ﷺ، والمراد بقوله: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَٰنَهُۥ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ خَيْرٌ﴾ هو مسجد قباء وأما البنيان الذي أسس على شفا جرف هار فهو مسجد الضرار بالإجماع ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ إلى ما فيه صلاح ونجاة، روى ابن المنذر عن سعيد بن جبير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة وابن المنذر عن جريج رحمهم الله أنه ذكر لنا أنه حضر في مسجد الضرار بقعة فأبصروا الدخان يخرج منها، وقال البغوي: قال: جابر بن عبد الله رأيت الدخان يخرج من مسجد الضرار ﴿لَا يَزَالُ بُنْيَٰنُهُمُ ٱلَّذِى بَنَوْا۟﴾ أي: بناءهم الذي بنوه، مصدر أريد به المفعول وليس يجمع ولذلك قد يدخله التاء ووصف بالمفرد وأخبر عنه بقوله: ﴿رِيبَةً﴾ أي: شكاً ونفاقاً ﴿فِى قُلُوبِهِمْ﴾ يعني أن بنيانهم هذا لا يزال سبباً لشكهم وتزايد نفاقهم فإنه حملهم على ذلك وهم لا يزالون يحسبون أنهم كانوا في بنيانه محسنين كما حبب العجل إلى قوم موسى كذا قال: ابن عباس.

وقال الكلبي: حسرة وندامة لأنهم ندموا على بناءه، وقال السدي: لا يزال هدم بنيانهم ريبة أي: غيظاً في قلوبهم ﴿إِلَّآ أَن تَقَطَّعَ﴾ قرأ ابن عامر وأبو جعفر وحفص وحمزة بفتح التاء والباقون بضمها والاستثناء مفرغ من أعم الأزمنة وقرأ يعقوب إلى أن على الغاية وتقطع بضم التاء والتخفيف المجرد يعني في كل زمان الأزمان تقطع ﴿قُلُوبُهُمْ﴾ أو لا يزال إلى زمان قطعها يعني إلى وقت لا يبقى لقلوبهم قابلية الإدراك والإضمار وهو في غاية

المبالغة، وقيل: المراد بالتقطع ما هو كائن بالقتل أو في القبر أو في النار قال: الضحاك وقتادة لا يزالون في شك منه إلى أن يموتون فيستيقظوا ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بنياتهم ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما أمر بهدم بنائهم والله أعلم.

قال أهل السير: خرج رسول الله ﷺ يعني من مكة في موسم الحج في السنة الحادية عشر من البعثة فعرض نفسه على قبائل العرب فبينا هو عند العقبة لقي رهطاً من الخزرج فقال: لهم: من أنتم؟ قالوا: نفر من الخزرج، قال: أفلا تجلسون أكلمكم؟ قالوا: بلى، فجلسوا معه فدعاهم إلى الله وعرض عليهم الإسلام وتلا القرآن، ومن صنع الله أن اليهود كانوا معهم في بلادهم وكانوا أهل كتاب والأوس والخزرج أكثر منهم وكانوا أهل أوثان فكانوا إذا كان بينهم شيء، قالوا: إن نبياً سيبعث الآن قد أظل زمانه فيتبعه فنقتلكم معه، فلما كلمهم النبي ﷺ عرفوا النعت فقال: بعضهم لبعض أنه نبي لا يسبقنا اليهود إليه فأجابوه وأسلم منهم ستة نفر كلهم من الخزرج وهم أسعد بن زرارة وعوف بن الحارث أمه عفراء ورافع بن مالك وقطبة بن عامر بن جديدة وعقبة بن عامر بن نابي وجابر بن عبد الله بن رباب وقيل: عبادة بن الصامت مكان جابر رضي الله عنهم ومن قال: أسلم سبعة نفر فلعله عدهما جميعاً فقال: لهم النبي ﷺ: «تمنعون ظهري حتى أبلغ رسالة ربي» فقالوا: يا رسول الله إنما كان يوم بعاث عام الأول يوم من أيامنا أقتتلنا به فإن تقدم ونحن كذا لا يكون لنا عليك اجتماع فدعنا نرجع إلى عشائر لعل الله يصلح ذات بيننا وندعوهم إلى ما دعوتنا فعسى الله أن يجمعهم عليك فإن اتبعوك فلا أحد أعز منك وموعدك الموسم من العام القابل وانصرفوا إلى المدينة ولم يبق دار من دور الأنصار إلا وفيها ذكر رسول الله ﷺ، فلما كان العام القابل وهي الثانية عشر من البعثة لقيه اثنا عشر رجلاً وقيل: أحد عشر رجلاً وهي العقبة الثانية فيهم خمسة من المذكورين غير جابر والسبعة معاذ بن الحارث أخو عوق المذكور وذكوان وعبادة بن الصامت ويزيد بن ثعلبة والعباس بن عبادة بن نضلة رضي الله عنهم وهم من الخزرج ومن الأوس رجلان أبو الهيثم بن التيهان من بني عبد الأشهل وعويمر بن ساعدة فأسلموا وبايعوا على بيعة النساء لا نشرك بالله شيئاً ولا نسرق إلخ ورجعوا إلى المدينة، وكان أسعد بن زرارة رضي الله عنه يجمع بالمدينة من أسلم وكتبت الأوس والخزرج إلى النبي ﷺ ابعث إلينا من يقرأنا القرآن فبعث إليهم مصعب بن عمير وكانوا أربعين رجلاً فأسلم على يدي مصعب خلق كثير وأسلم سعد بن معاذ وأسيد بن خضير وأسلم بإسلامهما جميع بني عبد الأشهل في يوم واحد الرجال والنساء ثم قدم في العقبة الثالثة سنة الثالثة عشر من البعثة فبايع النبي ﷺ في

أوسط أيام التشريق منهم سبعون رجلاً وامرأتان وقيل: ثلاث وسبعون وامرأتان، وقال الحاكم خمسة وسبعون نفساً أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي، وكذا ذكر البغوي أنه قال: عبد الله بن رواحة يا رسول الله ﷺ اشترط لربك ولنفسك ما شئت، قال: زاشترط لربي أن تعبدوه فلا تشركوا به شيئاً وأشترط لنفسي أن تمنعوني مما تمنعون أنفسكم وأموالكم» قالوا: فإذا فعلنا ذلك فما لنا؟ قال: «الجنة» قالوا: ربح البيع لا نقيل ولا نستقيل فنزلت.

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١١﴾ ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ ٱلْحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلْءَامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾ مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾ وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ۚ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۚ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١١٦﴾ ﴾.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾ قرأ الأعمش بالجنة مثل الله تعالى إثابتهم بالجنة على بذلهم أنفسهم وأموالهم بالشراء قال: أهل السير: فأول من ضرب يده على يده ﷺ البراء بن معرور وأبو الهيثم أو أسعد على أنهم يمنعونه مما يمنعون منه نسائهم وأبنائهم وعلى حرب الأحمر والأسود، فهذه أول آية في القتال ونزلت ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ﴾[1] الآية، ولما تمت بيعة هؤلاء ليلة العقبة وكانت سراً عن كفار قريش مكة أمر رسول الله ﷺ من كان معه بالهجرة إلى المدينة وأقام بمكة ينتظر الأذن فأول من هاجر أبو سلمة بن عبد الأسد قبل بيعة العقبة الثالثة بسنة قدم من الحبشة إلى مكة فأذاه أهلها، وبلغه إسلام الأنصار فخرج إليهم ثم عامر بن ربيعة وامرأته ليلى ثم

(١) سورة الحج، الآية: ٣٩.

عبد الله بن جحش ثم المسلمون أرسالاً ثم عمر بن الخطاب وأخوه زيد وعباس بن ربيعة في عشرين راكباً فنزلوا في العوالي، ثم خرج عثمان بن عفان وكان الصديق رضي الله عنه كثيراً ما يستأذن في الهجرة فيقول النبي ﷺ لا تعجل لعل الله أن يجعل لك صاحباً فيطمع أن يكون هو ثم اجتمع قريش في دار الندوة، وقد مر قصة مكرهم في سورة الأنفال وقصة خروج النبي ﷺ مهاجراً فيها وفي هذه السورة فهذه الآية مكية قال: الله تعالى: ﴿يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقۡتُلُونَ وَيُقۡتَلُونَۖ﴾ قرأ حمزة والكسائي بتقديم المبني للمفعول على المبني للفاعل والواو لا يوجب الترتيب وفعل البعض يسند إلى الكل، الباقون بتقديم المبني للمفعول والكلام استئناف بيان ما لأجله الشراء وقيل: يقاتلون بمعنى الأمر ﴿وَعۡدًا عَلَيۡهِ﴾ أي: على الشراء مصدر مؤكد لفعل محذوف أي: وعد الله لهم وعداً أو مصدر لقوله اشترى من غير لفظه فإنه في معنى الوعد ﴿حَقّٗا﴾ صفة لوعداً ومصدر لفعل محذوف أي حق حقاً ﴿فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ وَٱلۡقُرۡءَانِۚ﴾ متعلق بفعل عامل في وعداً وفيه دليل على أن أهل الملل كلهم أمروا بالجهاد ووعدوا عليه بالجنة ﴿وَمَنۡ﴾ أي: لا أحد ﴿أَوۡفَىٰ بِعَهۡدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِۚ﴾ فإن خلف الوعد قبيح يستحيل على الله تعالى ووفاه كرم ولأحداً أكرم منه مبالغة في الإنجاز وتقرير لكونه حقاً ﴿فَٱسۡتَبۡشِرُواْ﴾ أي: فافرحوا غاية الفرح أيها المؤمنون المجاهدون فيه التفات من الغيبة إلى الخطاب ﴿بِبَيۡعِكُمُ ٱلَّذِي بَايَعۡتُم بِهِۦۚ﴾ فإنه لا صفقة رابحة حيث استبدلتم الحقير الفاني بالشريف الباقي، قال: عمر رضي الله عنه: إن الله بايعك وجعل الصفقتين لك، وقال قتادة: ثامنهم فأغلاهم، وقال الحسن اسمعوا إلى بيعة رابحة بايع الله بها كل مؤمن، وعنه قال: إن الله أعطاك الدنيا فاشتر الجنة ببعضها ﴿وَذَٰلِكَ﴾ البيع ﴿هُوَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ النيل غاية المطلوب ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ﴾ يعني الذين تابوا من الشرك وبروا من النفاق مرفوع على المدح خبر مبتدأ محذوف أي: هم التائبون والمراد بهم المؤمنون المذكورون فإنهم بايعوا النبي ﷺ على إمتثال ما يأمرهم حيث قال الله تعالى في بيعة النساء: ﴿وَلَا يَعۡصِينَكَ فِي مَعۡرُوفٖ﴾[1] فهم الجامعون لهذه الخصال الحميدة، ويجوز أن يكون مبتدأ خبره محذوف تقديره التائبون من أهل الجنة وإن لم يجاهدوا غير معاندين ولا قاصدين ترك الجهاد عند القدرة ولا فتراض كذا قال: الزجاج كأنه وعد بالجنة لجميع المؤمنين كما قال: الله تعالى: ﴿وَكُلّٗا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡحُسۡنَىٰۚ﴾[2].

وجاز أن يكون خبره ما بعده يعني التائبون عن الكفر على الحقيقة الجامعون لهذه

---

(١) سورة الممتحنة، الآية: ١٢. (٢) سورة النساء، الآية: ٩٥.

الخصال، ﴿ٱلْعَٰبِدُونَ﴾ لله وحده غير مشركين به شركاً جلياً ولا خفياً ﴿ٱلْحَٰمِدُونَ﴾ لله تعالى في السراء والضراء قال: رسول الله ﷺ: «أول من يدعى إلى الجنة الحمادون الذين يحمدون الله على السراء والضراء» رواه الطبراني والحاكم والبيهقي في «**شعب الإيمان**» بسند صحيح عن ابن عباس ﴿ٱلسَّٰٓئِحُونَ﴾ أي: الصائمون لما أخرج ابن جرير عن عبيد بن عمير قال: سئل النبي ﷺ عن السائحين؟ قال: «الصائمون» وكذا أخرج ابن جرير عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال: كلما ذكر الله في القرآن السائحين فهم الصائمون، وكذا ذكر البغوي: قول ابن مسعود، وأخرج ابن مردويه عن عائشة موقوفاً قالت: سياحة هذه الآية الصيام، قال: سفيان بن عيينة: إنما سمى الصائم سائحاً لتركه اللذات كلها من المطعم والمشرب والنكاح، عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: «كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف قال: الله تعالى إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به يدع شهوته وطعامه من أجلي»(١) الحديث متفق عليه، وقال عطاء السائحون الغزاة المجاهدون في سبيل الله كما روى ابن ماجه والحاكم والبيهقي بسند صحيحي عن أبي أمامة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله»(٢) وقال البغوي: روي عن عثمان بن مظعون رضي الله عنه قال: يا رسول الله أئذن لي في السياحة فقال: «إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله» وقال عكرمة السائحون هم طلبة العلم يعني الذين يسيحون في الأرض لطلب العلم عن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سلك الله به طريقاً من الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضى لطالب العلم وإن العالم يستغفر له من في السمٰوات ومن في الأرض والحيتان في جوف الماء وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وإن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر»(٣) رواه أحمد والترمذي

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصوم، باب: فضل الصوم (١٨٩٤)، وأخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: حفظ اللسان للصائم وبيان فضل الصيام (١١٥١).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في النهي عن السياحة (٢٤٨٤).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في فضل الفقه على العبادة (٢٦٨٢)، وأخرجه أبو داود في كتاب: العلم باب: في فضل العلم (٣٦٣٧)، وأخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب: فضل العلماء والحث على طلب العلم (٢٢٣).

وأبو داود وابن ماجه ﴿ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ﴾ هم المصلون عن ابن مسعود قال: سألت النبي ﷺ: «أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: الصلاة لوقتها، قلت: ثم أي؟ قال: بر الوالدين، قلت: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله»[١] متفق عليه وقال رسول الله ﷺ: «الصلاة عماد الدين»[٢] رواه أبو نعيم عن الفضل بن دكين وقال: «الصلاة نور المؤمن» رواه ابن عساكر عن أنس، وقال: «الصلاة قربان كل تقي» رواه القضاعي عن علي، وقال عليه السلام: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء»[٣] رواه مسلم وأبو داود والنسائي عن أبي هريرة ﴿ٱلْءَامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ بالإيمان والطاعة ﴿وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ عن الشرك والمعصية وقيل: المعروف السنة والمنكر البدعة، ذكر العاطف بينهما للدلالة على أن مجموعهما خصلة واحدة ﴿وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ﴾ أي: فيما بينه وبين الله تعالى من الحقائق والشرائع.

قيل: أورد العاطف هها للتنبيه على أن ما قبله تفصيل الفضائل وهذا إجمالها، قلت: لعل الله سبحانه أورد العاطف ههنا لأن الله سبحانه ذكر أولاً إتيان الحسنات المذكورات ثم ذكر محافظة حد كل منها بلا زيادة من قبل نفسه رهبانيته ابتدعوها وبلا نقصان صورة ولا معنى فكأن الأشياء المذكورة قبلها مجموعها شيء واحد يعبر عنها بإتيان الشرائع وهذا شيء آخر كناية عن الإخلاص والحضور التام المستفاد من صحبة أرباب القلوب فإن محافظة الحدود لا يتصور إلا بحضور تام دائم والله أعلم.

﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ يعني الموصوفين بتلك الفضائل وضع المؤمنين موضع ضميرهم للدلالة على أن إيمانهم دعاهم إلى ذلك وأن المؤمن الكامل من كان كذلك وحذف المبشر به للتعظيم كأنه قيل بشرهم بما لا يدركه الأفهام ولا يحبط الكلام ولم يسمعه الأذان والله أعلم.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: فضل الصلاة لوقتها (٥٢٧)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان باب: كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال (٨٥).

(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان، قال الحافظ العراقي: فيه ضعف وانقطاع، انظر فيض القدير (٥١٨٥).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود (٤٨٢)، وأخرجه النسائي في كتاب: التطبيق، باب: أقرب ما يكون العبد من الله عز وجل (١١٣١)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الدعاء في الركوع والسجود (٨٧٣).

روى الشيخان في الصحيحين عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة جاء رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة فقال: «أي عم قل لا إلٰه إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله»، فقال: أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه ويعيدانه بتلك المقالة حتى قال: أبو طالب آخر ما كلمهم على ملة عبد المطلب، وزاد في رواية وأبى أن يقول: لا إلٰه إلا الله فقال: رسول الله ﷺ: «والله لأستغفر لك ما لم أنه عنك» فنزلت[١] ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾﴾ بأن ماتوا على الكفر فيه دليل على جواز الاستغفار لإحيائهم فإنه طلب لتوفيقهم للإيمان، وروى مسلم عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ لعمه: «قل لا إلٰه إلا الله أشهد لك يوم القيامة» قال: لولا أن يعير قريش يقولون إنما حمله على ذلك الجزع لأقررت بها عينيك فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾[٢] وروى البخاري عن أبي سعيد الخدري أنه سمع النبي ﷺ وذكر عنده عمه فقال: «لعله ينفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل في ضحضاح من نار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه»[٣] هذا الحديث المذكور يدل على أن الآية نزلت بمكة في أبي طالب. وأخرج الترمذي وحسنه الحاكم عن علي قال: سمعت رجلاً يستغفر لأبويه وهما مشركان فقلت له أتستغفر لأبويك وهما مشركان فقال: استغفر إبراهيم لأبيه وهو مشرك فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فنزلت هذه الآية[٤]، ولعل هذه القصة قارنت قصة موت أبي طالب فنزلت الآية فيهما، وما يدل على أن الآية نزلت في آمنة أم النبي ﷺ وعبد الله أبيه فلا يصلح منها شيء وليس شيء منها ما يصلح أن يعارض ما ذكرنا في القوة فيجب ردها منها ما رواه الحاكم والبيهقي في الدلائل من طريق أيوب بن هانيء عن مسروق عن ابن

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: إذا قال المشرك عند الموت لا إلٰه إلا الله (١٣٦٠)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان باب: الدليل على صحة إسلام من حضره الموت ما لم يشرع في النزع (٢٤).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الدليل على صحة إسلام من حضره الموت ما لم يشرع في النزع (٢٥).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: صفة الجنة والنار (٦٥٦٤)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب (٢١٠).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة التوبة (٣١٠١).

مسعود، قال: خرج رسول الله ﷺ يوماً إلى المقابر وخرجنا معه فأمرنا فجلسنا ثم تخطى القبور حتى انتهى إلى قبر منها فناجاه طويلاً ثم ارتفع باكياً فبكينا لبكائه ثم أقبل علينا فتلقاه عمر فقال: يا رسول الله ما الذي أبكاك فقد أبكاناها وأفزعنا، فجاء فجلس إلينا فقال: «أفزعكم بكائي»؟ قلنا: نعم، قال: «إن القبر الذي رأيتموني أناجي فيه قبر آمنة بنت وهب وإني استأذنت ربي في زيارتها فأذن لي فاستأذنته في الاستغفار لها فلم يأذن لي ونزل علي: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ الآيتين فأخذني ما يأخذ الولد للوالدة من الرقة فذلك الذي أبكاني» قال: الحاكم هذا حديث صحيح ونعقبه الذهبي في شرح المستدرك وقال أيوب بن هانىء ضعفه ابن معين، ومنها ما أخرج الطبراني وابن مردويه من حديث ابن عباس قال: لما أقبل رسول الله ﷺ من غزوة تبوك واعتمر هبط من ثنية عسفان فنزل على قبر أمه فذكر نحو حديث ابن مسعود وفيه ذكر نزول الآية، قال: السيوطي إسناده ضعيف لا تعويل عليه، وقال البغوي: قال: أبو هريرة وبريدة لما قدم النبي ﷺ مكة أتى قبر أمه آمنة فوقف عليه حتى حميت الشمس رجاء أن يؤذن له فيستغفر لها فنزلت ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ الآية هذه، وكذا أخرج ابن سعد وابن شاهين من حديث بريدة بلفظ: لما فتح رسول الله مكة أتى قبر أمه فجلس فذكر نحوه وفي لفظ عند ابن جرير عن بريدة كما ذكر البغوي، قال: ابن سعد في الطبقات بعد تخريجه هذا غلط وليس قبرها بمكة وقبرها بالأبواء، وأخرج أحمد وابن مردويه واللفظ له من حديث بريدة قال: كنت مع النبي ﷺ إذ وقفت على عسفان فأبصر قبر أمه فتوضأ وصلى وبكى ثم قال: «إني استأذنت ربي أن أشفعه لها فنهيت» فأنزل الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ الآية هذه قال: السيوطي طرق الحديث كلها معلولة، وقال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري من حكم بصحة حديث ابن مسعود ليس لكونه صحيحاً لذاته بل لوروده من هذه الطرق وقد تأملت فوجدتها كلها معلولة وفي الحديث علة أخرى أنها مخالف لما في الصحيحين أن هذه الآية نزلت بمكة عقب موت أبي طالب وكذا ما ذكر البغوي قول قتادة أنه ﷺ قال: لأستغفرن لأبي كما استغفر إبراهيم لأبيه فأنزل الله ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ الآية هذه مرسل ليس بصحيح بل ضعيف ومخالف لما في الصحيحين كما ذكرنا فلا يجوز القول بكون أبوي النبي ﷺ مشركين مستندين بهذه الآية وقد صنف الشيخ الأجل جلال الدين السيوطي رضي الله عنه رسائل في إثبات إيمان أبوي رسول الله ﷺ وجميع آبائه وأمهاته إلى آدم عليه السلام وخلصت منها رسالة سميتها بتقديس آباء النبي ﷺ فمن شاء فليرجع إليه وهذا المقام لا يسع زيادة التطويل في الكلام. فإن قيل: ما ورد من حديث

الصحيحين في قصة موت أبي طالب، قال: أبو جهل أترغب عن ملة عبد المطلب وقول أبي طالب: أفعلى ملة عبد المطلب يدل على كون عبد المطلب مشركاً؟ قلنا لا نسلم ذلك بل كان مؤمناً موحداً وقد ذكر ابن سعد في الطبقات بأسانيده أن عبد المطلب قال: لأم أيمن وكانت تحضن رسول الله ﷺ يا بركة لا تغفلي عن ابني فإني وجدته مع غلمان قريباً من السدرة وأن أهل الكتاب يقولون أن ابني هذا نبي هذه الأمة، لكن لما كان هو في زمن الجاهلية جاهلاً بالشرائع وبما جاء به النبي ﷺ وإن كان التوحيد كافياً له في زمن الفترة زعم أبو جهل وأبو طالب أن محمداً ﷺ جاء بشيء منكر وحكماً يكون ملة عبد المطلب مخالفاً جاء به النبي ﷺ قوله تعالى ﴿وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ﴾ يعني آزر وكان عما لإبراهيم عليه السلام وكان إبراهيم ابن تارخ وقد ذكرنا الكلام فيه في سورة الأنعام، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «بعثت من خير قرون بني آدم قرناً فقرناً حتى بعثت من القرن الذي كنت فيه»[1] رواه البخاري، فلا يمكن أن يكون كافر في سلسلة آبائه ﷺ ﴿إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ﴾ قال: بعض المفسرين الضمير المرفوع عائد إلى أبيه والمنصوب إلى إبراهيم يعني أن أباه وعده أن يسلم فقال: له إبراهيم سأستغفر لك يعني إذا أسلمت، والأكثر على أن المرفوع راجع إلى إبراهيم والمنصوب إلى أبيه وذلك أن إبراهيم وعد إياه أن يستغفر له رجاء إسلامه وهو قوله سأستغفر لك ربي يدل على ذلك قراءة من قرأ وعدها أباه بالباء الموحدة، والدليل على أن الوعد كان من إبراهيم وكان الاستغفار في حال كون أبيه مشركاً قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ إلى أن قال: ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾[2] فإنه صريح في أن إبراهيم عليه السلام ليس بقدوة في هذه الاستغفار فهو إنما أستغفر له وهو مشرك لمكان الوعد رجاء أن يسلم ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ﴾ أي: لإبراهيم بموت أبيه على الكفر أو بما أوحي إليه بأنه لن يؤمن ﴿أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ فقطع عن استغفاره، وقيل: فلما تبين له في الآخرة أنه عدو الله تبرأ منه، روى البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يلقىٰ إبراهيم أباه آزر يوم القيامة وعلى وجه آزر قترة وغبرة فيقول له إبراهيم: ألم أقل لك لا تعصني فيقول له أبوه فاليوم لا أعصيك، فيقول إبراهيم: يا رب إنك وعدتني أن لا تخزني يوم يبعثون فأي خزي أخزى من أبي الأبعد، فيقول الله تعالى: إني حرمت الجنة على الكافرين ثم يقال يا إبراهيم أنظر ما تحت رجليك فينظر فإذا هو بذيخ متلطخ فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار» وفي رواية «فتبرأ منه

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: صفة النبي ﷺ (٣٥٥٧).

(٢) سورة الممتحنة، الآية: ٤.

يومئذٍ»[١] ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ﴾ الذي يكثر التأوه لكمال خشيته من الله تعالى كذا قال: كعب الأحبار، وكان إبراهيم عليه السلام يكثر أن يقول: آه من النار قبل أن لا ينفع آه وقيل: هو الذي يتأوه من الذنوب وما لهما واحد، وكذا ما قال: البغوي: أنه جاء في الحديث الأواه الخاشع المتضرع فإن الخشوع يستلزم التأوه من الذنوب والنار وكذا ما قال: عطاء الراجع عن كل ما يكره الله الخائف من النار، وقال ابن مسعود الأواه الدعاء وعن ابن عباس قال: المؤمن التواب، وقال الحسن وقتادة الأواه الرحيم بعباد الله، وقال مجاهد الأواه الموقن وقال عكرمة هو المستيقن بلغة الحبشة، وقال عقبة بن عامر: الأواه كثير الذكر لله تعالى وعن سعيد بن جبير قال: الأواه المسيح وروى عنه الأواه المعلم للخير، وقال النخعي هو الفقيه، وفي القاموس ذكر المعاني المذكورة فقال: الأواه الموقن أو الداعي أو الرحيم أو الفقيه أو المؤمن بالحبشية، وقال أبو عبيدة هو المتأوه شفقا المتضرع يقينا ولزوماً للطاعة، قال: الزجاج انتظم قول أبي عبيدة جميع ما قيل: في الأواه ﴿حَلِيمٌ﴾ أي: صفوح عمن ناله بمكروه ومن ثم قال لأبيه عند وعيده بقوله: ﴿لَئِن لَّمْ تَنتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ﴾[٢] قال: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّيٓ﴾[٣] وقال ابن عباس الحليم السيد، وفي القاموس الحلم بالكسر الإناء والعقل فهو حليم والجملة لبيان ما حمل إبراهيم على الاستغفار والله أعلم.

قال مقاتل والكلبي: إن قوماً قدموا على النبي ﷺ وأسلموا أو لم يكن الخمر حراماً ولا القبلة مصروفة إلى الكعبة فرجعوا إلى قومهم وهم على ذلك ثم حرمت الخمر وصرفت القبلة ولا علم لهم بذلك ثم قدموا المدينة فوجدوا الخمر قد حرمت والقبلة قد صرفت، فقالوا: يا رسول الله قد كنت على دين ونحن على غيره فنحن ضلال فأنزل الله تعالى ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا﴾ أي: يحكم عليهم بالضلال ويسميهم الضالة ويؤاخذهم على فعل ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ﴾ للإسلام ﴿حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾ أي: ما يجب اتقاءه من الأعمال فلم يتقوه ويستحقون الإضلال وقيل: فيه بيان عذر لرسول الله ﷺ في قوله لعمه: لأستغفرن لك ما لم أنه عنه أو لمن استغفر لأسلافه المشركين قبل النهي، قال: مجاهد بيان الله للمؤمنين في الاستغفار للمشركين خاصة وبيان لهم في مغصبة

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى ﴿واتخذ الله إبراهيم خليلاً﴾ (٣٣٥٠).

(٢) سورة مريم، الآية: ٤٦.

(٣) سورة مريم، الآية: ٤٧.

وطاعة عامة يعني أن الآية نزلت في الاستغفار للمشركين لكن حكمها عام لعموم الصيغة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ يعني يعلم حال من فعل جهلاً ومن فعل تمرد أو من يستحق الإضلال ومن لا يستحقه ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ وَمَا لَكُم﴾ أيها الناس ﴿مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ من غيره ﴿مِن وَلِىٍّ﴾ يحفظكم منه ﴿وَلَا نَصِيرٍ﴾ يمنع عنكم ضرراً يريد بكم فلا ينبغي لكم أن توالوا بالمشركين وتستغفروا لهم وإن كانوا أولي قربى حسبكم ولاية الله ونصرته.

﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِىِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓا۟ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾ مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا۟ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا۟ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَٰلِحٌ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٢٠﴾ وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢١﴾﴾.

﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِىِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ من إذن المنافقين في التخلف أو المعنى برأهم عن تعلق الذنوب لقوله تعالى: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾(١) وقيل: المراد بعث على التوبة والمعنى ما من أحد إلا وهو محتاج إلى التوبة حتى النبي ﷺ وخاصة أصحابة لقوله تعالى: ﴿تُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جميعاً﴾(٢) إذ ما من أحد إلا له مقام يستنقص دونه ما هو فيه والترقي إليه توبة من تلك النقيصة، وفيه إظهار تفضل التوبة بأنها مقام الأنبياء والصالحين من عباده، وقيل: افتتح الكلام بالنبي لأنه كان سبب توبتهم فذكره معهم كما ذكر كلمة لله في قوله تعالى لله خمسه وللرسول ولذي القربى ﴿ٱلَّذِينَ

(١) سورة الفتح، الآية: ٢.

(٢) سورة النور، الآية: ٣١.

﴿ٱتَّبَعُوهُ﴾ حين استغفرهم لغزوة تبوك ﴿فِي ٱلسَّاعَةِ﴾ أي: وقت ﴿ٱلْعُسْرَةِ﴾ قال: البغوي: كانت غزوة تبوك تسمى غزوة العسرة والجيش جيش العسرة أي الشدة لما كانت عليهم عسرة من الظهر والزاد والماء، قال: الحسن كان العشرة منهم يخرجون على بعير واحد منهم يعتقبونه يركب الرجل ساعة ثم ينزل فيركب صاحبه كذلك وكان زادهم التمر المسوس والشعير المتغير وكان النفر منهم يخرجون ما معهم إلا التمرات بينهم فإذا بلغ الجوع من أحدهم أخذ التمرة فلاكها حتى يجد طعمها ثم يعطيها صاحبه فيمصها ثم يشرب عليها جرعة من ماء كذلك حتى يأتي على آخرهم ولا يبقى من التمرة إلا النواة فمضوا مع رسول الله ﷺ على صدقهم ويقينهم، روى أحمد وابن خزيمة وابن حبان والحاكم عن عمر بن الخطاب قال: خرجنا إلى تبوك في يوم قيظ شديد فنزلنا منزلاً وأصابنا فيه عطش حتى ظننا أن رقابنا سينقطع حتى إذا كان الرجل ليذهب فيلتمس الماء فلا يرجع حتى يظن أن رقبته سينقطع وحتى أن كان الرجل لينحر بعيره فيعصر فرثه فيشربه ويجعل ما بقي على كبده فقال: أبو بكر يا رسول الله إن الله عز وجل قد عود لك في الدعاء خيراً فادع الله لنا، قال: أتحب ذلك قال: نعم، فرفع يديه نحو السماء فلم يرجعها حتى جالت السماء فأظلت ثم سكبت فملأوا ما معهم ثم ذهبنا ننظر فلم نجدها جاوزت العسكر وروى ابن أبي حاتم عن أبي حرزة الأنصاري قال: نزلوا الحجر فأمرهم رسول الله ﷺ أن لا يحملوا من مائها شيئاً ثم ارتحل ثم نزل منزلاً آخر وليس معهم ماء فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ فصلى ركعتين ثم دعا فأرسل الله سحابة فأمطرت عليهم حتى استقوا منها، فقال: رجل من الأنصار الآخر من قومه متهم بالنفاق ويحك قد ترى ماء رسول الله ﷺ فأمطر الله علينا السماء قال: إنما مطرنا بنوء كذا وكذا فأنزل الله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴿٨٢﴾﴾[1] ﴿مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ﴾ قرأ حفص وحمزة بالياء التحتية والباقون بالتار الفوقية لأن الفاعل مؤنث غير حقيقي ﴿قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ﴾ أي قلوب بعضهم ولو يرد لليل عن الدين بل أراد لليل إلى التخلف والإنصراف لأجل الشدة التي كانت عليهم قال: الكلبي: هَمَّ ناس بالتخلف ثم لحقوه، وقال ابن إسحاق ومحمد عمر: كان نفر من المسلمين أبطأت بهم عن رسول الله ﷺ حتى تخلفوا عنه من غير شك ولا ارتياب منهم كعب بن مالك وهلال بن أمية ومرارة بن الربيع وأبو خيثمة وأبو در الغفاري وكانوا نفر صدق لا يتهمون في إسلامهم، روى ابن إسحاق عن ابن مسعود قال:

(١) سورة الواقعة، الآية: ٨٢.

لما سار رسول الله ﷺ إلى تبوك جعل يتخلف عنه الرجل فيقولون يا رسول الله تخلف فلان، فيقول: دعوة فإن يك فيه خير فسيلحقه الله بكم وإن غير ذلك فقد أرى حكم الله فيه حتى قيل: يا رسول الله تخلف أبو ذر أبطأ بعيره فقال: رسول الله ﷺ نحو ذلك وَتَلَوَّمَ أبو ذر بعيره فلما أبطأ عليه أخذ متاعه فحمله على ظهره ثم خرج يتبع إثر رسول الله ﷺ ماشياً.

قال محمد بن عمر كان أبو ذر يقول: أبطأت على رسول الله ﷺ في غزوة تبوك من أجل بعيري وكان نضواً أعجف فقلت: أعلفه أياماً ثم ألحق برسول الله ﷺ فعلفته أياماً ثم خرجت فلما كنت بذي المودة أذم بي فتلومت عليه يوماً فلم أر به حركة فأخذت متاعي فحملته وتطلعت على رسول الله ﷺ نصف النهار فنظر ناظر من المسلمين، فقال: يا رسول الله إن هذا الرجل يمشي على الطريق وحده فقال: رسول الله ﷺ: «كن أبا ذر» فلما تأمله القوم قالوا: يا رسول الله هو والله أبو ذر، فقال: «رحم الله أبا ذر يمشي وحده ويموت وحده ويبعث وحده» قال: محمد بن يوسف الصالحي: فكان كذلك فلما قدم أبو ذر على رسول الله ﷺ أخبره خبره فقال: «لقد غفر الله تعالى لك يا أبا ذر بكل خطوة ذنباً إلى أن بلغتني».

وروى الطبراني عن أبي خيثمة وابن إسحاق ومحمد بن عمر عن شيوخهما قال: لما سار رسول الله ﷺ أياماً دخل أبو خيثمة على أهله في يوم حار فوجد امرأتين له في عريشين لهما في حائط وقد رشت كل واحدة منهما عريشها وبَرَّدت له فيه ماء وهيأت له فيه طعاماً فلما دخل قام على باب العريش فنظر إلى امرأتيه وما صنعتا له فقال: سبحان الله رسول الله ﷺ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر حر في الضح والريح والحر يحمل سلاحه على عنقه وأبو خيثمة في ظل بارد وطعام مهيأ وامرأة حسناء في ماله مقيم ما هذا بالنصف، ثم قال: والله لا أدخل عريش واحدة منكما حتى ألحق برسول الله ﷺ تهيأ لي زادا ففعلتا، ثم قدم ناضحه فارتحله ثم خرج في طلب رسول الله ﷺ حتى أدركه حتى نزل تبوك وقد أدرك أبا خيثمة عمير بن وهب الجمحي في الطريق لطلب رسول الله ﷺ فترافقا حتى إذا دنوا من تبوك، قال: أبو خيثمة لعمير بن وهب: إن لي ذنباً فلا عليك أن تخلف عني أتى رسول الله ﷺ ففعل، حتى إذا دنا من رسول الله ﷺ قال الناس: هذا راكب مقبل فقال: رسول الله ﷺ: «كن أبا خيثمة» فقالوا والله هو أبو خيثمة، فقال: له رسول الله ﷺ: «أولى لك يا أبا خيثمة» ثم أخبر رسول الله ﷺ الخبر فقال: له رسول الله ﷺ خيراً ودعا له بخير، ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾ تكرير للتأكيد أو أراد بالتوبة في

صدر الآية التوبة من إذن المنافقين في التخلف وههنا من كيد ودتهم زيغ القلوب أو المراد في صدر الآية التوفيق للتوبة والإنابة وههنا قبول التوبة أو للتبيه على أنه تاب عليهم لأجل ما كابد وأمن العسرة ﴿إِنَّهُۥ بِهِمۡ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ﴾ قال: البغوي: قال: ابن عباس: من تاب الله عليه لم يعذبه أبداً يعني على ذلك الذنب ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ﴾ عظطف على عليهم ﴿ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾ أي تخلفوا عن غزوة تبوك وقيل: خلفوا أي: أرجى أمرهم عن توبة أبي لبابة وأصحابه، وهؤلاء الثلاثة هم كعب بن مالك الشاعر ومرارة بن الربيع وهلال بن إمية كلهم من الأنصار.

روى الشيخان في الصحيحين وأحمد وتبن أبي شيبة وابن إسحاق وعبد الرزاق عن كعب بن مالك قال: لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها إلا في غزوة تبوك غير أني كنت تخلفت في غزوة بدر ولم يعاقب الله أحداً تخلف عنها إنما خرج رسول الله ﷺ يريد عير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد، ولقد شهدت مع رسول الله ﷺ ليلة العقبة، قلت: ليلة العقبة الثالثة حين تواثقنا على الإسلام وما أحب أن لي بها مشهد بدر وإن كانت البدر أكثر ذكراً في الناس منها كان من خبري أني لم أكن قط أقوى ولا أيسر حين تخلفت عنه في لك الغزوة والله ما اجتمعت عندي قبله راحلتان قط حتى جمعتها في تلك الغزوة ولم يكن رسول الله ﷺ يريد غزوة إلا ورى يغيرها وكان يقول الحرب خدعة، حتى كانت تلك الغزوة غزاها رسول الله ﷺ في حر شديد واستقبل سفراً بعيداً ومفوز وَعُدوّاً كثيراً فجلاً للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة غزوهم فأخبرهم بوجهه الذي يريد والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثير وعند مسلم يزيدون على عشرة الآف»[١] وروى الحاكم في إكليل عن معاذ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى غزوة تبوك زيادة عن ثلاثين ألفاً، وقال أبو زرعة لا يجمعهم كتاب حافظ، قال: الزهري يريد الديوان فما رجل يريد أن يتغيب إلا ظن أنه سيخفى له ما لم ينزل فيه وحي من الله تعالى، وغزا رسول الله ﷺ تلك الغزوة حين طابت الظلال والثمار وتجهز رسول الله ﷺ وتجهز المسلمون معه فخرج يوم الخميس وكان يحب إذا كان سفر جهاد أو غيره أن يخرج يوم الخميس، فطفقت أعدوا لكي أتجهز معهم فارجع ولم أقض شيئاً فأقول في نفسي أنا قادر عليه فلم يزل يتمادى بي الحال حتى اشتد بالناس الحر فأصبح رسول الله ﷺ غازياً

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: حديث كعب بن مالك (٤٤١٨)، وأخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه (٢٧٦٩).

والمسلمون معه ولم أقض من جهازي شيئاً فقلت أتجهز بعده بيوم أو يومين ثم ألحقهم، فغدوت بعد أن فصلوا لأتجهز فرجعت ولم أقض شيئاً ثم غدوت ولم أقض شيئاً فلم يزل ذلك يتمادى بي حتى أمعن القوم وأسرعوا وتفارط الغزو وهممت أن أرتحل فأدركهم وليتني فعلت ولم يقدر لي ذلك، فكنت إذا خرجت في الناس بعد خروج رسول الله ﷺ فطفت فيهم أحزنني أن لا أرى إلا رجلاً مغموصاً عليه بالنفاق أو رجلاً ممن عذر الله من الضعفاء، ولم يذكر لي رسول الله ﷺ حتى بلغ تبوك فقال: وهو جالس في القوم بتبوك: ما فعل كعب بن مالك؟ فقال: رجل من بني سلمة وفي رواية من قومي قال: محمد بن عمر هو عبد الله بن أنيس السلمي يا رسول الله حبسه برداه ونظره في عطفيه، فقال: معاذ بن جبل ويقال: أبو قتادة بئسما قلت والله يا رسول الله ما علمت عليه إلا خيراً فسكت رسول الله ﷺ قال: كعب: فلما بلغني أن رسول الله ﷺ توجه قافلاً حضرني همي وطفقت أعد عذر الرسول الله ﷺ وأهيىء الكلام وأقول بماذا أخرج من سخطه غداً واستعنت على ذلك بكل ذي رأي من أهلي، فلما قيل: إن رسول الله ﷺ قد أظل قادماً زاح عني الباطل وعرفت أن لن أخرج منه أبداً بشيء فيه كذب فأجمعت صدقه وعرفت أنه لم ينجيني إلا الصدق وأصبح رسول الله ﷺ قادماً. قال: ابن سعد في رمضان، قال: كعب وكان إذا قدم من سفر لا يقدم إلا في الضحى فيبدأ بالمسجد فيركع فيه ركعتين فيقعد فيه ثم يدخل على فاطمة ثم على أزواجه فبدأ بالمسجد فركعهما ثم جلس للناس، فلما فعل ذلك جاءه المخلفون فطفقوا يعتذرون إليه ويحلفون له وكانوا بضعة وثمانين رجلاً فقبل منهم رسول الله ﷺ علانيتهم وبايعهم واستغفر لهم ووكل سرائرهم إلى الله فجئته، فلما سلمت عليه تبسم بتبسم المغضب فقال: تعال فجئت أمشي حتى جلست بين يديه، وعند ابن عابد فأعرض عنه رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله لم تعرض عني فوالله ما نافقت. ولا ارتبت ولا بدلت، فقال: لي: ما خلفك ألم تكن قد ابتعت؟ فقلت: بلى إني والله يا رسول الله ﷺ لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أني سأخرج من سخطه بعذر ولقد أعطيت جدلاً ولكني والله لقد علمت لئن حدثتك حديث كذب ترضى به عني ليوشكن الله تعالى أن يسخطك ولئن حدثتك حديث صدق تجد عليّ فيه أني لأرجوا فيه عفو الله لا والله ما كان لي من عذر والله ما كنت أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنك، فقال: رسول الله ﷺ: أما هذا فقد صدق فقم حتى يفضي الله فيك بما يشاء فمضيت وثار رجال من بني سلمة فاتبعوني فقالوا لي: ما علمناك كنت أذنبت ذنباً قبل هذا ولقد عجزت أن لا تكون اعتذرت إلى رسول الله ﷺ بما اعتذر إليه المخلفون قد كان كافيك ذنبك

استغفار رسول الله ﷺ فوالله ما زالوا يُؤَنّبونَنِي حتى أردت، أن أرجع فأكذب نفسي، فقلت ما كنت أجمع أمرين أتخلف عن رسول الله ﷺ وكذبه، ثم قلت: لهم هل بقي هذا معي أحد قالوا: نعم رجلان قالا مثل ما قلت، فقيل: لهما مثل ما قيل لك فقلت: من هما قالوا: مرارة بن الربيع العمري وهلال بن أمية الواقفي.

وعند ابن أبي حاتم من مرسل الحسن أن سبب تخلف الأول أنه كان حائط حين زهى فقال: في نفسه قد غزوت قبلها فلو أقمت عامي هذا فلما تذكر ذنبه، قال: اللهم إني أشهدك أني قد تصدقت به في سبيلك أن الثاني كان له أهل تفرقوا ثم رجعوا، فقالوا: قمت هذا العام عندهم فلما تذكر قال: اللهم لك علي أن لا أرجع إلى أهلي ولا مالي قال: كعب: فذكروا رجلين صالحين قد شهدا بدراً فيهما أسوة فمضيت حين ذكرها ونهى رسول الله ﷺ عن كلامنا أيها الثلاثة من بين من تخلف عنه فأجبنا الناس وتغيروا لنا.

وعند ابن أبي شيبة فطفقنا نعذو في الناس لا يكلمنا أحد ولا يسلم علينا أحد ولا يرد علينا أحد سلاماً، وعند عبد الرزاق وتنكر لنا الناس حتى ما هم بالذي نعرف وتنكرت لنا الحيطان حتى ما هي بالتي نعرف انتهى، ومن شيء أهم إلى من أن أموت فلا يصلي عليّ رسول الله ﷺ أو يموت فأكون من الناس بتلك المنزلة فلا يكلمني أحد ولا يصلي عليّ حتى تنكرت في نفسي الأرض حتى ما هي بالتي أعرف فلبثنا ذلك خمسين ليلة، فأما صاحبان فاستكانا وقعدا في بيوتهما يبكيان وأما أنا فكنت أشب القوم وأجلدهم فكنت أخرج فأشهد الصلاة مع المسلمين وأطوف الأسواق فلا يكلمني أحد ولا يرد علي سلاماً، وأتي رسول الله ﷺ فأسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة فأقول في نفسي: هل حرك شفتيه برد السلام علي أم لا، ثم أصلي قريباً منه فأسارقه النظر فإذا أقبلت على صلاتي أقبل على ذلك فإذا التفت نحوه أعرض عني، حتى إذا طال على ذلك من جفوة الناس مشيت حتى تسورت جدار حائط أبي قتادة وهو ابن عمي يعني أنه من بني سلمة وليس هو ابن أخو أبيه الأقرب، قال كعب: وهو أحب الناس إليّ فسلمت عليه فوالله ما رد عليّ السلام، فقلت: يا أبا قتادة هل تعلمني أحب الله ورسوله فسكت فعدت له فسكت فلم يكلمني حتى إذا كان في الثالثة أو الرابعة قال: الله ورسوله أعلم، ففاضت عيناي وتوليت حتى تسورت من الدار، قال: فبينا أنا أمشي بسوق المدينة إذا نبطي من أنباط الشام ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول من يدل على كعب بن مالك فطفق الناس يشيرون له حتى جاءني ودفع إلي كتابا من ملك غسان.

وعند ابن أبي شيبة من بعض قومي بالشام كتب إلي كتاباً في سعَاَقَة من حرير فإذا فيه

أما بعد فإنه قد بلغني أن صاحبك قد جفاك وأقصاك ولم يجعلك الله بدار الهوان ولا مضيعة فإن كنت متحولاً فالحق بنا نواسيك، فقلت: لما قرأتها وهذا أيضاً من البلاء قد طمع في أهل الكفر فتيممت بها التنور فسجرته بها، وعند ابن عابد أنه شكى حاله إلى رسول الله ﷺ وقال: ما زال إعراضك عني حتى رغب في أهل الشرك. قال: كعب: حتى إذا مضت أربعون ليلة من الخمسين إذا رسول الله ﷺ يأتيني، قال: محمد بن عمر هو خزيمة بن ثابت وهو الرسول إلى مرارة وهلال بذلك فقال كعب فقال إن رسول الله ﷺ يأمرك أن تعزل امرأتك فقلت: أطلقها أم ماذا أفعل؟ قال: لا بل اعتزلها ولا تقربها وأرسل إلى صاحبي بمثل ذلك فقلت لامرأتي: إلحقي بأهلك فتكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر، قال: كعب بن مالك فجاءت امرأة هلال بن أمية أي: خولة بنت عاصم رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن هلال بن أمية شيخ ضائع ليس له خادم، وعند ابن أبي شيبة إنه شيخ قد ضعف بصره انتهى، فهل تكره أن أخدمه قال: لا ولكن لا يقربك قالت: إنه والله ما به حركة إلى شيء والله ما زال يبكي منذ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا، قال: كعب فقال: لي بعض أهلي: لو استأذنت رسول الله ﷺ في امرأتك كما أذن لامرأة هلال بن أمية أن يخدمه، فقلت: والله لا استأذن فيها رسول الله ﷺ وما يدريني ما يقول رسول الله ﷺ إذا استأذن فيها وأنا رجل شاب فلبثت بعد ذلك عشر ليال حتى كملت لنا خمسون ليلة من حين نهى رسول الله ﷺ عن كلامنا، وعند عبد الرزاق وكانت توبتنا نزلت على النبي ﷺ ثلث الليل، فقالت أم سلمة يا نبي الله ألا نبشر كعب بن مالك قال: إذاً يحطمنكم الناس ويمنعونكم النوم سائر الليل، فلما صليت الفجر صبح خمسين ليلة وأنا على ظهر بيت من بيتنا فبينا أنا جالس على الحال التي ذكر الله تعالى قد ضاقت على نفسي وضاقت عليّ الأرض بما رحبت سمعت صوت صارخ أوفى على جبل سلع بأعلى صوته يا كعب بن مالك البشر وعند محمد بن عمر وكان الذي أوفى على جبل سلع أبا بكر الصديق فصاح: قد تاب الله على كعب يا كعب أبشر، وعند عقبة أن رجلين سعيا كعباً يبشر أنه فسبق أحدهما فارتقى المسبوق على سلع فصاح يا كعب أبشر بتوبة الله وقد أنزل الله عز وجل فيكم القرآن وزعموا أن الذين سبقا أبو بكر وعمر، قال كعب: فخررت ساجداً أبكي فرحاً بالتوبة وعرفت أنه قد جاء فرج وأذن رسول الله ﷺ بتوبة الله علينا حين صلى الفجر فذهب الناس يبشروننا وذهب قِبَلَ صاحبي مبشرون وركض إليّ رجل على فرس وعند محمد بن عمر هو زبير بن العوام وسعى ساع من أسلم قال: وكان الصوت أسرع من الفرس، فلما جاءني الذي سمعت صوته وهو حمزة الأسلمي يبشرني

نزعت له ثوبي فكسوته إياه ببشراه ووالله ما أملك غيرهما يومئذٍ واستعرت ثوبين من أبي قتادة كما عند محمد بن عمر فلبستها قال: وكان الذي بشر هلال بن أمية بتوبة سعيد بن زيد فما ظننت أنه يرفع رأسه حتى تخرج نفسه أي: الجهد فقد كان امتنع من الطعام حتى كان يواصل الأيام صياماً لا يفتر من البكاء، وكان الذي بشر مرارة بن الربيع بتوبة سلكان بن سلامة أبو سلامة بن وقش، قال كعب: وانطلقت إلى رسول الله ﷺ، فيتلقاني الناس فوجاً يهنئوني بالتوبة يقولون لتهنك توبة الله عليك قال كعب: حتى دخلت المسجد فإذا رسول الله ﷺ جالس حوله الناس فقام إلي طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني والله ما قام إليّ رجل من المهاجرين غيره ولا أنساها لطلحة.

قال كعب: فلما سلمت على رسول الله ﷺ قال: رسول الله ﷺ وهو يبرق وجهه من السرور أبشر بخير يوم عليك منذ ولدتك أمك قلت: يا رسول الله ﷺ أمن عندك أم من عند الله؟ قال: لا بل من عند الله إنكم صدقتم الله فصدقكم الله، وكان رسول الله ﷺ إذا سر استنار وجهه كأنه قطعة قمر وكنا نعرف ذلك منه فلما جلست بين يديه قلت يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي كله صدقة إلى الله تعالى وإلى رسوله الله ﷺ، قال: رسول الله ﷺ: «أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك» قلت: نصفه، قال: لا، قلت فثلثه قال: نعم، قال: فإني أمسك سهمي الذي بخيبر، وقلت: يا رسول الله إنما نجاني الله بالصدق وإن من توبتي أن لا أحدث إلا صدقاً ما بقيت فوالله ما أعلم أحد من المسلمين أبلاه الله في صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ أحسن مما ابتلاني ما تعمدت منذ ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ إلى يومي هذا كذباً وإني لأرجو أن يحفظني الله تعالى فيما بقيت وأنزل الله تعالى: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ إلى قوله: ﴿وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ فوالله ما أنعم الله تعالى عليّ من نعمة بعد أن هداني للإسلام أعظم من نفسي من صدقي رسول الله ﷺ أن لا أكون كذبة فأهلك كما هلك الذين كذبوا حين أنزل الوحي شر ما قال: لأحد فقال: تبارك وتعالى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾[1] قال: كعب: وكنا تخلفنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قبل منهم رسول الله ﷺ حين حلفوا له فبايعهم واستغفروا لهم وأرجأ رسول الله ﷺ أمرنا حتى قضى الله سبحانه فيه بذلك قال: الله تعالى ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾ وليس الذي ذكر الله تعالى ممن خلفنا عن الغزو وإنما هو تخليفه إيانا

(١) سورة التوبة، الآية: ٩٥ ـ ٩٦.

وإرجاؤه عمن خلف واعتذر إليه فقبل منه، قال: في النور: لعل الحكمة في هجران كعب وصاحبيه خمسين ليلة أنها كانت هذه مدة غيبته ﷺ في سفر تلك الغزو، قال: الله تعالى ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ﴾ لإعراض الناس عنهم ﴿بِمَا رَحُبَتْ﴾ أي: مع رحبها وسعتها وهذا مثل لشدة الحيرة في أمرهم كأنهم لا يجدون فيها مكاناً ليقرون فيه قلقاً واضطراباً ﴿وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ﴾ أي: قلوبهم من فرط الوحشة والغم بحيث لا يسعتها أنس ولا سرور ﴿وَظَنُّوٓاْ﴾ أي: علموا ﴿أَن لَّا مَلْجَأَ﴾ أي: لا مفزع ﴿مِنَ ٱللَّهِ﴾ من سخطه ﴿إِلَّآ إِلَيْهِ﴾ أي: إلا إلى ايتغفاره ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾ أي: قبل توبتهم ﴿لِيَتُوبُوٓاْ﴾ أي: ليستقيموا على التوبة فإن توبتهم سبقت، أو المعنى ليعدوا من جملة التوابين عن أبي بكر الوراق أنه قال: التوبة النصوح أن يضيق على التائب إذا أذنب الأرض بما رحبت وتضيق عليه نفسه كتوبة هؤلاء الثلاثة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ﴾ عن أبي موسى قال: قال: رسول الله ﷺ: «إن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها»[١] رواه مسلم، عن أنس قال: قال: رسول الله ﷺ: «لله أشد فرحاً يتوب عبده حين يتوب إليه من أحدكم كان راحلته بأرض فلاة فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه فأيس منها فأتى شجرة فاضطجع في ظلها قد آيسَ من راحلته، فبينما هو كذلك إذ هو بها قائمة عنده فأخذ بخطامها ثم قال: لشدة الفرح اللهم أنت عبدي وأنا ربك أخطأ من شدة الفرح»[٢] رواه مسلم وفي الباب أحاديث كثيرة ﴿ٱلرَّحِيمُ﴾ المتفضل عليهم بالنعم، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾ في إيمانهم وعهودهم أوفى دين الله نية وقولاً وعملاً يعني الزموا الصدق في كل شيء، قال: ابن عباس وكذا روي عن ابن عمر أي: كونوا مع محمد ﷺ وأصحابه الذين صدقت نياتهم واستقامت قلوبهم وأعمالهم وخرجوا مع رسول الله ﷺ إلى تبوك بإخلاص ونية دون المنافقين المتخلفين عنه، وقال سعيد بن جبير مع أبي بكر وعمر وقال الضحاك أمروا أن يكونوا مع أبي بكر وعمر وأصحابهما وروى أنه قال ابن عباس مع علي ابن أبي طالب عن سفيان قال: تفسير اختلاف إنما هو كلام جامع يراد به هذا وهذا، وقال ابن جريج: مع المهاجرين لقوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ﴾ إلى قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾[٣]

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة (٢٧٥٩).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: في الحض على التوبة والفرح بها (٢٧٤٤)٨

(٣) سورة الحشر، الآية: ٨.

وقيل: من الذين صدقوا في الاعتراف بالذنب ولم يعتذروا بالأعذار الكاذبة، قال: ابن مسعود: إن الكذب لا يصلح في جدولاً ولا هزل ولا أن يعد أحدكم صبيه شيئاً ثم لا ينجز له اقرأ إن شئتم وقرأ هذه الآية ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ﴾ ظاهرة خبر ومعناه نهي كقوله تعالى: ﴿وما لكم أن تؤذوا رسول الله﴾[1] ﴿وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ﴾ سكان البوادي مزينة وجهينة وأشجع وأسلم وغفار ﴿أَن يَتَخَلَّفُوا۟ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ﴾ ﷺ إذا غزا بنفسه الشريفة ﴿وَلَا يَرْغَبُوا۟﴾ ولا أت يرغبوا ﴿بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ﴾ أي: لا يضنوا أنفسهم عما لا يضمن نفسه عنه ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما دل عليه قوله ما كان من النهي عن التخلف يعني ذلك النهي ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ أي: بسبب أنهم ﴿لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ﴾ أي: شيء من العطش ﴿وَلَا نَصَبٌ﴾ تعب ﴿وَلَا مَخْمَصَةٌ﴾ مجاعة ﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي معاونة رسوله والجهاد لإعلاء دينه ﴿وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا﴾ مصدر أو ظرف أي: يدوسون دوساً أو يذهبون أرضاً ﴿يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ﴾ وطئهم إياها ﴿وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا﴾ قتلاً أو أسراً أو نهباً أو غنيمة ﴿إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَٰلِحٌ﴾ أي: استوجبوا به الثواب وذلك مما يوجب المشايعة والانتهاء عن التخلف ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ على إحسانهم وهو تعليل لكتب وتنبيه على أن الجهاد إحسان أما في حق الكفار فلأنه سعى تكميلهم والقاذهم من النار بأقصى ما يمكن كالضرب للمجنون وتأديب الصبي وأما في حق المؤمنين فلأنه صيانة لهم عن يطوة الكفار واستيلائهم، عن أبي عبس قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله تعالى على النار»[2] رواه البخاري في الصحيح وأحمد والترمذي والنسائي، وعن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: «مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يفتر من صيام ولا صلاة حتى يرجع المجاهد في سبيل الله»[3] متفق عليه، قال البغوي: اختلفوا في حكم هذه الآية، قال: قتادة: هذه خاصة لرسول الله ﷺ إذا غزا بنفسه لم يكن لأحد أن يتخلف عنه إلا بعد رفأما غيره من الأئمة والولاة فيجوز لمن شاء من المؤمنين يتخلف عنه إذا لم يكن بالمسلمين إليه

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٥٣.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب، الجمعة، باب: المشي إلى الجمعة (٩٠٧)، وأخرجه النسائي في كتاب: الجهاد، باب: ثواب من اغبرت قدماه في سبيل الله (٣١٠٧)، وأخرجه الترمذي في كتاب: فضائل الجهاد، باب: ما جاء في فضل من أغبرت قدماه في سبيل الله (١٦٣٦).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله (٢٧٨٧)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضل الشهادة في سبيل الله تعالى (١٨٧٨).

ضرورة، وقال الوليد بن مسلم: سمعت الأوزاعي وابن المبارك وابن جابر وسعد بن عبد العزيز يقولون: هذه الآية لأول هذه الأمة وآخرها، وقال ابن زيد: هذا حين كان أهل الإسلام قليلاً فلما كثروا نسخها الله تعالى وأباح التخلف لمن شاء وقال وما كان المؤمنون ليغزوا كافة، قلت: اتفق الأئمة على أن الجهاد فرض كفاية إذا قام به جماعة من المسلمين وحصل بهم الكفاية سقط عن الباقين، وعن سعيد بن المسيب أنه فرض عين للعمومات الواردة في الجهاد وما ورد التغليظ في المتخلفين عن غزوة تبوك فلنا عند النفير العام يكون فرضاً على الأعيان بالإجماع كما في غزوة تبوك وإلا فهو فرض كفاية لقوله تعالى: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾[(١)] وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً﴾ كما فعل عثمان بن عفان وعبد الرحمٰن بن عوف وغيرهما في جيش العسرة ﴿وَلَا يَقْطَعُونَ﴾ في مسيرهم مقبلين ومدبرين ﴿وَادِيًا﴾ وهو كل منفرج ينفذ فيه السيل اسم فاعل من ودي إذا سال فشاع بمعنى الأرض ﴿إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ﴾ ذلك ﴿لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ﴾ بذلك الكتابة ﴿أَحْسَنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ يعني جزاء أحسن أعمالهم يعني الجهاد في سبيل الله أو أحسن جزاء أعمالهم، عن أبي مسعود الأنصاري قال: جاء رجل بناقة مخطومة فقال: هذه في سبيل الله، فقال: رسول الله ﷺ: «لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة»[(٢)] رواه مسلم، وعن زيد بن خالد أن رسول الله ﷺ قال: «من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازياً في أهله فقد غزا[(٣)]» متفق عليه والله أعلم.

قال الكلبي: إن أحياء بني أسد بن خزعة أصابتهم سنة شديدة فأقبلوا بالذراري حتى نزلوا بالمدينة فأفسدوا طرقها بالعذرات وأغلوا أسعارها فأنزل الله.

﴿۞ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٣﴾ وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا فَأَمَّا ٱلَّذِينَ

(١) سورة النساء، الآية: ٩٥.
(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضل الصدقة في سبيل الله وتضعيفها (١٨٩٢).
(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: فضل من جهز غازياً أو خلفه بخير (٢٨٤٣)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضل إعانة الغازي في سبيل الله (١٨٩٥).

ءَامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا
إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿١٢٥﴾ أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِى كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً
أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾ وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ
إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرَىٰكُم مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ ٱنصَرَفُوا صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ
﴿١٢٧﴾ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم
بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ
تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿١٢٩﴾﴾.

﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً﴾ نفي بمعنى النهي واللام لتأكيد النفي والمعنى لا ينفروا كافة عن أوطانهم لطلب العلم فإنه مخلّ بالمعاش ومفضي إلى المفسد ﴿فَلَوْلَا﴾ فهلا ﴿نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ﴾ أي: من كل جماعة كثيرة كقبيلة وأهل بلدة أو قرية ﴿طَآئِفَةٌ﴾ جماعة قليلة ﴿لِّيَتَفَقَّهُوا فِى ٱلدِّينِ﴾ أي: ليتكلفوا الطلب الفقاهة في الدين ويتجشموا المشاق في تحصيلها، قال: صاحب النهاية: الفقه في الأصل الفهم واشتقاقه من الشق والفتح، وفي القاموس الفقه بالكسر المعلو بالشيء والفهم له والفطنة وغلب على علم الدين لشرفه، وقال بعض المحققين: الفقه هو التوصل إلى علم غائب بعلم شاهد فهو أخص من العلم الاستدلالي قال: الله تعالى: ﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾(١) ولا يستنبطون مضمونه، قال أبو حنيفة رحمه الله: هو معرفة النفس مالها وما عليها والتخصيص بالعلم بفروع الدين اصطلاح جديد والظاهر أنه يشتمل علم المقلد أيضاً فالمقلد إذا أخذ العلم من المجتهد أو من كتابه والظاهر أدى ما وجب عليه بهذه الآية والله أعلم.

﴿ٱلدِّينِ قَوْمَهُمْ﴾ الذين لم ينفروا ﴿إِذَا رَجَعُوٓا إِلَيْهِمْ﴾ في أوطانهم بعد تحصيل العلم ﴿لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ بإنذارهم ما يجب عليهم اجتنابها وقال مجاهد: نزلت في ناس خرجوا في البوادي فأصابوا منهم معروفاً ودعوا من وجدوا من الناس إلى الهدى، فقال: الناس لهم ما نراكم إلا وقد تركتم صاحبكم وجئتموا فوجدنا في أنفسهم من ذلك حرجاً فأقبلوا كلهم من البادية حتى دخلوا على النبي ﷺ فأنزل الله تعالى هذه الآية، قال: رسول الله ﷺ: «تجدون الناس معادن كمعادن الذهب والفضة فخيارهم في الجاهلية

(١) سورة النساء، الآية: ٧٨.

خيارهم في الإسلام إذا فقهوا»[١] رواه الشافعي وكذا روى الشيخان في الصحيحين وأحمد عن أبي هريرة، وقال رسول الله ﷺ: «الناس رجلان عالم ومتعلم ولا خير فيما يسواهما» رواه الطبراني عن ابن مسعود والله أعلم.

وهذه الآية دليل على أن أخبار الآحاد حجة لأن عموم كل فرقة يقتضي أن ينفر من كل ثلاثة تفردوا بقرية طائفة إلى التفقه لينذر فرقتها كي يتذكروا فيحذروا فلو لم يعتبر الأخبار ما لم يتواتر لم يفسد ذلك.

اعلم أن الفقه في الدين ينقسم إلى فرض عين وفرض كفاية، والفرض العين هو العلم بالعقائد الصحيحة ومن الفروع ما يحتاج إليه كل أحد كالطهارة والصلاة والصوم وكذلك كل عبادة أوجبها الشرع على الآدمي يجب عليه معرفة أحكامها مثل علم الزكاة إن كان له مال وعلم الحج إن وجب عليه وكذلك من المعاملات يجب معرفة أحكام ما يتعاطى بها ويمارسها، فيجب معرفة أحكام البيع من الصحيح والفاسد والربا للتجار والآجارات لمن يتأتى بها ونحو ذلك قال: رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم» رواه ابن عدي والبيهقي بسند صحيح عن أنس والطبراني في الصغير والخطيب عن الحسن بن علي والطبراني في «**الأوسط**» عن ابن عباس وفي الكبير عن ابن مسعود وعند الخطيب عن علي وفي الطبراني في «**الأوسط**» والبيهقي عن أبي سعيد وزاد ابن عبد البر عن أنس «وإن طالب العلم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر» وفي رواية «والله يحب إغاثة اللهفان» والفرض الكفاية وهو أن يتعلم الرجل كل باب من العلم حتى يبلغ درجة الفتوى فإذا قعد أهل بلد عن تعلمه عصوا جميعاً وإذا قام من كل بلد واحد بتعلمه سقط عن الباقين وعليهم تقليده فيما يقع لهم من الحوادث وهو أفضل من كل عبادة نافلة قال: رسول الله ﷺ: «طلب العلم أفضل عند الله من الصلاة والصيام والحج والجهاد في سبيل الله عز وجل» رواه صاحب سند الفردوس عن ابن عباس وروي أيضاً عنه: «طلب العلم ساعة خير من قياك ليلة وطلب العلم يوماً خير من صيام ثلاثة أيام» وقال رسول الله ﷺ: «فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم، إن الله وملائكته وأهل السمٰوات والأرضين حتى النملة في جحرها وحتى الحوت في الماء ليصلون على معلم الناس الخير»[٢] رواه

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: قول الله تعالى: ﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا﴾ (٣٤٩٣) وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: خيار الناس (٢٥٢٦)، وأخرجه الشافعي في الجزء الأول/ باب: الإيمان والإسلام (١٥).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في فضل الفقه على العبادة (٢٦٨٢).

الترمذي بسند صحيح عن أبي أمامة، وقال رسول الله ﷺ: «فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد»(١) رواه الترمذي وابن ماجه عن ابن عباس، وقال رسول الله ﷺ: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية وعلم ينتفع به وولد صالح يدعو له»(٢) وأما العلم اللدني الذي يسمون أهلها بالصوفية الكرام فهو مرض عين لأن ثمراتها تصفية القلب عن اشتغال بغير الله تعالى واتصافه بدوام الحضور وتزكية النفس عن رذائل الأخلاق من العجب والكبر والحسد وحب الدنيا والكسل في الطاعات وإيثار الشهوات والرياء والسمعة وغير ذلك وتجليتها بكرام الأخلاق من التوبة والرضا بالقضاء والشكر على النعماء والصبر على البلاء وغير ذلك، ولا شك أن هذه الأمور محرمات وفرائض على كل بشر أشد تحريماً من معاصي الجوارح وأهم افتراضاً من فرائضها فالصلاة والصوم وشيء من العبادات لا يعبأ بشيء منها ما لم تقترن بالإخلاص والنية، قال: رسول الله ﷺ: «إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصاً وابتغي به وجهه»(٣) رواه النسائي عن أبي أمامة وقال عليه السلام: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»(٤) رواه مسلم عن أبي هريرة وكل ما يترتب عليه من الفروض الأعيان فهو فرض عين والله أعلم.

وفي سبب نزول الآية وجه آخر وذلك ما قال: البغوي: أنه قال: ابن عباس في رواية الكلبي وكذا أخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة ونحوه عن عبد الله بن عمير أنه لما أنزل الله تعالى عيوب المنافقين في غزوة تبوك ونزلت: ﴿إِلَّا تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ كان النبي ﷺ يبعث السرايا فكان المسلمون ينفرون جميعاً إلى الغزو ويتركون النبي ﷺ وحده، وفي رواية عكرمة تخلف عن الغزو أناس من أهل البوادي فقالت المنافقون: هلك أصحاب البوادي فأنزل الله تعالى هذه الآية، يعني ما كان المؤمنون لينفروا إلى الغزو كافة فهلا نفر من كل فرقة عظيمة طائفة إلى الغزو وبقي طائفة مع النبي ﷺ ليتفقه القاعدون وفي الدين ويتعلمون القرآن والسنن والفرائض والأحكام فإذا رجعت السرايا أخبروهم بما

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في فضل الفقه على العبادة (٢٦٨١)، وأخرجه ابن ماجه في افتتاح الكتاب، باب: فضل العلماء والحث على طلب العلم (٢٢٢).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الوصية، باب: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته (١٦٣١).

(٣) أخرجه النسائي في كتاب: الجهاد، باب: من غزا يلتمس الأجر والذكر (٣١٣١).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: البرو الصلة والآداب، باب: تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وماله وعرضه (٢٥٦٤).

نزل بعدهم فتمكث السرايا يتعلمون ما نزل بعدهم وينفر سرايا آخر حتى لا ينقطع التفقه الذي هو الجهاد الأكبر لأن الجدال بالحجة هو الأصل والمقصود من البعثة، ولذا قال: رسول الله ﷺ: «العلماء ورثة الأنبياء»[١] فيكون الضمير في ليتفقهوا ولينذروا بواقي الفرق بعد الطائفة النافرة للغزوة وفي رجعوا للطائفة النافرة، قال: السيوطي: قال ابن عباس: فهذه مخصومة بالسرايا والتي من قبلها بالنهي عن تخلف أحد فيما إذا خرج النبي ﷺ، وقال الحسن هذه التفقه والإنذار راجع إلى الفرقة النافرة معناه هلا نفر فرقة ليتفقهوا أي: ليبصروا بما يريهم من الظهور على المشركين ونصرة الدين ولينذروا قومهم من الكفار إذا رجعوا من الجهاد فيخبروهم بنصر الله رسوله والمؤمنين لعلهم يحذرون قتال رسول الله ﷺ فنزل بهم ما نزل بأصحابهم من الكفار، وهذا يدل على أن الجهاد فرض كفاية إذا قام به جماعة سقطه عن الباقين إلا عند النفير العام حتى يصير فرضاً على الأعيان قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ﴾ أمر بقتال الأقرب منهم فالأقرب إليهم في الدور والنسب فإن الأقرب أحق بالشفقة والاستصلاح ولذلك أمر رسول الله ﷺ أولاً بإنذار عشيرته الأقربين، ولما هاجر إلى المدينة أمر بقتال قريظة والنضير وخيبر ونحوها وإذا فرغ من قتال العرب أمر بقتال الروم وهم المراد بهذه الآية لأنهم كانوا سكان الشام وكان الشام أقرب إلى المدينة من العراق، فإذا نزلت هذه الآية عزم رسول الله ﷺ على قتال الروم عام تبوك كما ذكرنا فيما سبق في رواية ابن مردويه عن ابن عباس وابن أبي شيبة وابن المنذر عن مجاهد وابن جرير عن سعيد بن جبير، وعلى مقتضى هذه الآية قالت الفقهاء: يجب على من يكون في الثغر الجهاد بمن يليهم من الكفار فإن لم يكن بهم كفاية أو تكاسلوا وعصوا يجب على من يقرب منهم وكذا من يقرب ممن يقرب إن لم يكن بهم كفاية أو تكاسلوا وهكذا إلى أن يجب على جميع أهل الإسلام شرقاً وغرباً كذا جهاز الميت والصلاة عليه ﴿وَلْيَجِدُوا۟ فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ شدة وحمية قال: الحسن: صبراً على الجهاد وظاهر الآية أمر للكفار والمراد منه الأمر للمؤمنين بالتغليظ يعني أغلظوا عليهم ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ دون الكفار بالعون والنصر فلا تبالوا بقتالهم قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ﴾ ما صلة مؤكدة ﴿فَمِنْهُم﴾ يعني من المنافقين ﴿مَّن يَقُولُ﴾ لإخوانه استهزاء ﴿أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ﴾ السورة ﴿إِيمَٰنًا﴾ يقيناً

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في فضل الفقه على العبادة (٢٦٨٢)، وأخرجه أبو داود في كتاب: العلم، باب: في فضل العلم (٣٦٣٧).

وتصديقاً قال: الله تعالى ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ بزيادة بما فيها إلى إيمانهم ﴿وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ بنزولها لأنه سبب لزيادة علمهم وكمالهم وارتفاع درجاتهم ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ شك ونفاق ﴿فَزَادَتْهُمْ﴾ السورة ﴿رِجْسًا﴾ كفراً بها مضموماً ﴿إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ كفرهم بغيرها ﴿وَمَاتُواْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ﴾ فإن الإيمان أمر وهبي لا يفيد النذر والآيات ما لم يشاء الله قال: مجاهد في هذه الآية دلالة على أن الإيمان يزيد وينقص، وكان عمر رضي الله عنه يأخذ بيد الرجل والرجلين من أصحابه فيقول تعالوا حتى نزداد إيماناً، وقال علي رضي الله عنه: إن الإيمان يبدوا لمظة بيضاء في القلب كلما ازداد الإيمان عظماً ازداد ذلك البياض حتى يبيض القلب كله وإن النفاق يبدو لمظة سوداء في القلب كلما ازداد النفاق ازداد ذلك السواد حتى يسود القلب وايم الله لو شققتم عن قلب مؤمن لوجدتموه أبيض لو شققتم عن قلب منافق لوجدتموه أسوداً ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ﴾ قرأه حمزة ويعقوب بالتاء الفوقانية على خطاب المؤمنين والباقون بالياء التحتانية حكاية عن المنافقين المذكورين ﴿أَنَّهُمْ﴾ أي: المنافقون ﴿يُفْتَنُونَ﴾ أي: يبتلون بأصناف البليات من الأمراض والشدائد وقال مجاهد: بالقحط والشدة، وقال قتادة بالغزو والجهاد مع رسول الله ﷺ فيعاينون ما يظهر من الآيات، وقال مقاتل بن حبان: يفضحون بإظهار نفاقهم وقال عكرمة ينافقون ثم يؤمنون ثم ينافقون وقال يمان: ينقضون عهودهم ﴿فِى كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ﴾ من نقض العهد ومن المعاصي والنفاق الجالب إليهم تلك البليات والفضائح ﴿وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ أصله يتذكرون أي: لا يتعظون بما يرون من تصديق وعد الله بالنصر والظفر للمسلمين ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ﴾ فيها ذكرهم وقرأها النبي ﷺ ﴿نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ أي: تغامزوا بالعيون إنكاراً لها سخرية أو غيظ لما فيها من عيوبهم وتفضيحهم ويريدون الهرب قائلاً بعضهم لبعض إشارة ﴿هَلْ يَرَىٰكُم مِّنْ أَحَدٍ﴾ من زائدة يعني هل يريكم أحد من المؤمنين إن قمتم من عند رسول الله ﷺ فإن لم يرهم أحد خرجوا من المسجد وإن علموا أن أحدهم يريهم أقاموا وثبتوا ﴿ثُمَّ ٱنصَرَفُواْ﴾ عن الإيمان بها، وقيل: انصرفوا عن مواضعهم التي يسمعون فيها يعني حضرة الرسول الله ﷺ مخافة الفضيحة ﴿صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم﴾ عن الإيمان قال: أبو إسحاق أضلهم الله مجازاة على فعلهم ذلك ويحتمل الدعاء ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ أي: بسبب أنهم ﴿قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾ أي: لا يفقهون الحق سوء فهمهم وعدم تدبرهم ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾، أي: من جنسكم عربي مثلكم من بني إسماعيل عليه السلام تعرفون نسبه وحسبه، قال ابن عباس: ليس من العرب قبيلة إلا وقد ولدت النبي ﷺ وله فيهم نسب،

قال: جعفر بن محمد الصادق لم يصبه شيء من أولاد الجاهلية من زمان آدم عليه السلام، روى البغوي بسنده عن ابن عباس قال: قال: رسول الله ﷺ: «ما ولدني من سفاح الجاهلية شيء ما ولدني إلا نكاح كنكاح الإسلام»(١) وقرأ ابن عباس والزهري وابن محيصن من أنفسكم بفتح الفاء أي: أي من أشرفكم وأفضلكم ﴿عَزِيزٌ﴾ شديد شاق ﴿عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ قيل: ما فائدة معناه عنتكم، أي: دخول المشقة والمضرة عليكم وقال القتيبي: ما أعنتكم وضركم، وقال ابن عباس: ما ضللتم، وقال الضحاك والكلبي: أثمتم فما موصولة ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾ أي: على إيمانكم شأنكم ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ من غيركم ﴿رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ الرأفة شدة الرحمة، قدم الأبلغ لرعاية الفواصل قبل رؤوف بالمطيعين رحيم بالمذنبين ﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾ عن الإيمان بك وناصبوك للحرب ﴿فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾ فإنه يكفيك مؤنتهم ويعينك عليهم، ﴿لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ كالدليل عليه ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ فلا أرجو أو لا أخاف إلا منه ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ خصه بالذكر لأنه أعظم المخلوقات.

أخرج عبد الله بن أحمد عن أبي بن كعب قال: آخر ما نزل من القرآن هاتان الآيتان ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ إلى آخر السورة وقال هما أحدث الآيات بالله عهداً والله أعلم.

فصل

ولما كان نزول أكثر هذه السورة في غزوة تبوك وقد ذكرنا بعض قصصها في ضمن تفسير السورة فلنذكر بقية قصص تلك الغزوة والمعجزات التي ظهرت فيها تتميماً للمقال، روى الطبراني عن عبد الله بن سلام أن رسول الله ﷺ لما مر بالخليجة في سفره إلى تبوك قال: له أصحابه: المبرك يا رسول الله الظل والماء وإن كان فيها دوم وماء، فقال: إنها أرض زرع دعوها فإنها مأمورة يعني ناقته فأقبلت حتى بركت عند الدومة التي كانت في مسجد ذي المروة، قال: محمد بن عمر ولما نزل رسول الله ﷺ وادي القرى أهدى له بني عريض اليهودي هريساً فأكلها وأطعمهم أربعين وسقا فهي جارية عليهم إلى يوم القيامة، وفي رواية فهي جارية عليهم إلى الساعة.

(١) رواه الطبراني عن المديني عن أبي الحويرث ولم أعرف المديني ولا شيخه وبقية رجاله وثقوا، انظر مجمع الزوائد في كتاب: علامات النبوة، باب: في كرامة أصله ﷺ (١٣٨٢١).

روى مالك وأحمد والشيخان في الصحيحين عن ابن عمر وأحمد عن جابر وأبي كبشة الأنماري وأبي حميد الساعدي: أن رسول الله ﷺ لما مر بالحجر تقنع برداءه وهو على الرحل فأوضع راحلته حتى خلف أبيات ثمود ولما نزل هناك تسارع الناس إلى أهل الحجر يدخلون عليهم، واستسقى الناس من الآبار التي كانت تشرب منها ثمود وعجنوا ونصبوا القدور باللحم فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فنودي في الناس الصلاة جامعة، فلما اجتمعوا قال: رسول الله ﷺ: «لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين أن يصيبكم ما أصابهم ولا تشربوا من مائها ولا تتوضؤا منه للصلاة وأهريقوا القدور واعلفوا العجين الإبل[1]» ثم ارتحل بهم حتى نزل على البئر التي كانت تشرب منها الناقة وقال: «لا تسألوا الآيات فقد سألها قوم صالح سألوا نبيهم أن يبعث لهم آية فبعث الله تبارك وتعالى لهم الناقة فكانت ترد هذا الفج وتصدر من هذا الفج فعتوا عن أمر ربهم فعقروها وكانت تشرب مياههم يوماً ويشربون لبنها يوماً فعقروها فأخذتهم صيحة أخمد الله تعالى من تحت أديم السماء منهم إلا رجلاً واحداً كان في حرم الله» قيل: من هو يا رسول الله؟ قال: «أبو رغال» فلما خرج من الحرم أصابه ما أصاب قومه ما تدخلون على قوم غضب الله عليهم فناداه رجل منهم تعجب منهم، فقال: رسول الله ﷺ: «ألا أنبئكم بأعجب من ذلك رجل من أنفسكم ينبئكم بما كان قبلكم وبما هو كائن بعدكم فاستقيموا وسددوا فإن الله لا يعبأ بعذابكم شيئاً وسيأتي الله بقوم لا يدفعون عن أنفسهم بشيء تهب عليكم الليلة ريح شديدة فلا يقومن أحد ومن كان له بعير فليوثق غفاله ولا يخرجن أحدمنكم إلا ومعه صاحب له» ففعل الناس ما أمرهم رسول الله ﷺ إلا رجلين من بني ساعدة، خرج أحدهما لحاجته وخرج الآخر في طلب بعير له، فأما الذي خرج لحاجته فإنه خنق على مذهبه، وأما الذي ذهب في طلب بعيره فاحتملته الريح حتى طرحته على جبل طيء فأخبر رسول الله ﷺ بذلك فقال: «ألم أنهاكم أن يخرج أحد إلا ومعه صاحب له، ثم دعا للذي أصيب على مذهبه فشفي وأما الآخر فإن طيئاً أهدته إلى رسول الله ﷺ حين رجع إلى المدينة وقد مر قصة استسقاءه ﷺ»[2].

وروى محمد بن عمر ومحمد بن إسحاق أنه ضلت ناقة رسول الله ﷺ وخرج الناس

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وإلى ثمود أخاهم صالحاً﴾ (٣٣٧٩)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم (٢٩٨٠).

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: الجهاد، باب: فضل من عمل في سبيل الله على قدمه (٣٠٩٧).

في طلبها، فقال: زيد بن اللُّصبب أحد بني قينقاع كان يهودياً فأسلم ونافق وكان في رجل عمارة بن حزم محمد يزعم أنه نبي وهو يخبركم خبر السماء وهو لا يدري أين ناقته، فقال رسول الله ﷺ وكان عمارة بن حزم عنده أن منافقاً قال: كذا والله إني لا أعلم إلا ما علمني الله وقد أطلعني الله عليها وهي في الوادي في شعب كذا فذهبوا فجاؤوا بها فأقبل عمارة على زيد يجافي عنقه، ويقول أخرج يا عدو الله من رحلي فلا تصاحبني.

قال ابن إسحاق: فزعم بعض الناس أن زيداً تاب وقال بعض الناس لم يزل منافقاً حتى هلك. وفي تلك الغزوة ما روى مسلم عن المغيرة بن شعبة ذهاب رسول الله ﷺ قبل الفجر لحاجته فأسفر الناس حتى خافوا الشمس فقدموا عبد الرحمٰن بن عوف فصلى بهم وتوضأ رسول الله ﷺوضاق كم جبته فأخرج يديه من تحت لجبة ومسح على خفيه وأدرك ركعة فصلى ركعة أخرى وسلم وقال: «أحسنتم صلوا الصلاة لوقتها وإنه لم يتوف نبي حتى يؤمه رجل صالح من أمته» وروى أحمد والطبراني أنه ﷺ أردف سهيل بن بيضاء على رحله ورفع صوته يا سهيل ثلاث مرات كل ذلك يقول سهيل: لبيك حتى عرف الناس أنه يريدهم فلما اجتمع الناس قال: «من شهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له حرمه الله على النار» روى محمد بن عمر وأبو نعيم في الدلائل أنه عارض الناس حية عظيمة ذكر من عظمها وخلقها فأقبلت حتى واقفت رسول الله ﷺ وهو على راحلته طويلاً والناس ينظرون إليه فقامت قائمة فقال: رسول الله ﷺ: «هذا أحد الرهط الثمانية من الجن الذين وفدوا إليّ يسمعون القرآن وها هو ذا يقرءكم السلام: فقال: الناس جميعاً وعليه السلام ورحمة الله وبركاته، روى أحمد برجال الصحيح عن حذيفة عن معاذ قال: عليه السلام: «لكم ستأتون غداً إن شاء الله عين تبوك وإنكم لن تأتوها حتى يضحي النهار فمن جاء فلا يمس من ماءها شيئاً حتى أتى فجئناها وسبق إليه رجلان والعين مثل الشراك تبض بشيء من ماء فسألهما رسول الله ﷺ هل مسستما من ماءها شيئاً قالا نعم، فسبهما وقال لهما ما شاء الله أن يقول ثم غرفوا من العين قليلاً حتى اجتمع في شن ثم غسل رسول الله ﷺ فيه وجهه ويديه وتمضمض ثم أعاده فجرت العين بماء كثير، ولفظ ابن إسحاق فانخرق الماء حتى كان يقول من سمعه أن له حساً كحس الصواعق وذلك الماء فوارة بتبوك، ثم قال: يا معاذ يوشك أن طالت بك حياة أن ترى ما ههنا يلي جناناً وفيما، روى البيهقي وأبو نعيم عن عروة ففارت عينها حتى امتلأت فهي كذلك حتى الساعة.

روى أحمد والنسائي عن أبي سعيد الخدري خطب رسول الله ﷺ تبوك وهو مسند

ظهره إلى نخلة فنادى: «ألا أخبركم بخير الناس وشر الناس إن من خير الناس رجل محمل في سبيل الله على ظهر فرسه أو على ظهر بعيره أو على قدميه حتى يأتيه الموت وإن من شر الناس رجلاً.

يقرأ كتاب الله لا يرعوي إلى شيء منه» وروى أبو داود عن ابن عمر قال: أتي رسول الله ﷺ بجبنة في تبوك فدعا بسكين فسمى وقطع»[1]، روى أحمد وأبو داود أنه مر غلام بينه ﷺ وبين القبلة على حمار وهو يصلي فقال: «اللهم اقطع أثره» فصار مقعداً، ورمى محمد بن عمر عن رجل من بني سعد قال: جئت رسول الله ﷺ وهو جالس بتبوك في نفر فقال: يا بلال أطعمنا فأخرج بلال خرجات بيده من تمر معجون بسمن وأقط فقال: رسول الله ﷺ: «كلوا فأكلنا حتى شبعنا فقلت: يا رسول الله إن كنت لآكل هذه وحدي فقال: رسول الله ﷺ: «الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في معاء واحد» ثم جئته من الغد فإذا عشرة نفر حوله فقال: هات أطعمنا يا بلال فجعل يخرج من جراب تمراً بكفه قبضة قبضة فقال: أخرج ولا تخش من ذي العرش إقتاراً» فجاء بجراب فنشره فخرزته مدين فوضع رسول الله ﷺ يده على التمر وقال: «كلوا بسم الله» فأكلوا وأكلت معهم حتى ما أجد له مسلكاً قال: وبقي على النطع مثل الذي جاء به بلال كأنّا لم نأكل منه تمرة واحدة ثم قال: غدوت من الغد وعاد نفر فكانوا عشرة أو يزيد رجلاً أو رجلين، فقال: رسول الله ﷺ: «يا بلال أطعمنا» فجاء بلال بذلك الجراب بعينه أعرفه فنشره ووضع رسول الله ﷺ يده عليه وقال: «كلوا بسم الله» فأكلنا حتى نهمنا ثم رجع مثل الذي صب ففعل ذلك ثلاثة أيام.

وفي قصة أخرى: روى محمد بن عمر وأبو نعيم وابن عساكر عرباض بن سارية فذكر قصة أنه قال: كنا ثلاثة أنا وجعال بن سراقة وعبد الله بن مغفل المزني كلنا جياع إنما نعيش بباب رسول الله ﷺ فدخل رسول الله ﷺ قبة ومعه زوجته أم سلمة فطلب شيئاً فلم يجد فخرج فنادى بلالاً هل من عشار لهؤلاء النفر، فأخذ الجرب ينفضها جراباً جراباً فتقع التمرة والتمرتان حتى رأيت في يده سبع تمرات ثم دعا بصفحة فوضع التمر فيها ثم وضع يده على التمرات وسمى الله تعالى فقال: «كلوا بسم الله» فأكلنا فأحصيت أربعاً وخمسين تمرة أكلتها أعدها عداً ونواها في يدي الأخرى وصاحباي يصنعان مثل ما أصنع وشبعنا وأكل كل واحد منا خمسين تمرة ورفعنا أيدينا فإذا التمرات السبع كما هي فقال:

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الأطعمة، باب: في أكل الجبن (٣٨١٤).

«يا بلال» ارفعها فإنه لا يأكل منها أحد إلا تسهل شبعا» فلما أصبح رسول الله ﷺ صلاة الصبح انصرف إلى فناء قبته فجل وجلسنا حوله وفقراء من المسلمين عشرة فقال: رسول الله ﷺ هل لكم من الغداء فدعا بلالاً بالتمرات فوضع يده عليهن في الصفحة ثم قال: «كلوا بسم الله» فأكلنا فوالذي بعثه بالحق حتى أشبعنا وإنا لشعرة ثم رفعوا منها أيديهم شبعاً وإذا التمرات كما هي، فقال: «لولا أني أستحيي من ربي لأكلنا من هذه التمر حتى نرد المدينة من آخرنا» وطلع غليم من أهل البلد فأخذ رسول الله ﷺ التمرات بيده فدفعها إليه فولى الغلام يلوكهن.

روى محمد بن عمر أنه هاجت ريح شديد بتبوك فقال: رسول الله ﷺ: «لموت منافق عظيم النفاق» فقدموا المدينة فوجدوا منافقاً عظيم النفاق قد مات.

روى محمد بن عمر أنه قدم رسول الله ﷺ نفر من سعد هزيم فقالوا يا رسول الله ﷺ إنا قدمنا إليك وتركنا أهلنا على بئر قليل مائها وهذا القيظ ونحن نخاف إن تفرقنا أن تقتطع لأن الإسلام لم يغش حولنا بعد فادع الله لنا في ماءنا فإنا إن روينا به فلا قوم أعزّ منا لا يقربنا أحد مخالف لديننا، فقال: رسول الله ﷺ: «أبغوني حصيات» فتناول بعضهم ثلاث حصيات فدفعهن إلى رسول الله ﷺ فعركهن بيده ثم قال: إذهبوا بهذه الحصيات إلى بئركم فاطرحوا واحدة واحدة وسموا الله تعالى، فانصرف القوم من عند رسول الله ﷺ ففعلوا ذلك فجاشت بئرهم بالرواء ونقوا من حاربهم من أهل الشرك ووطؤهم فما انصرف رسول الله ﷺ إلى المدينة حتى أوطؤوا من حولهم عليه ودانوا عليه بالإسلام روى الطبراني عن ابن عمر ومعاوية بن أبي سفيان والبيهقي وابن سعد عن أنس قال: طلعت الشمس بضياء وشعاع ونور لم أرها طلعت فيما مضى فأتى جبرئيل فسأل عنها رسول الله ﷺ فقال: ذاك معاوية بن معاوية المزني مات بالمدينة اليوم فبعث الله سبعين ألف ملك يصلون عليه فهل لك في الصلاة عليه قال: نعم، فصلى رسول الله ﷺ وصف الملائكة خلفه صفين فلما فرغ رسول الله ﷺ قال لجبرئيل: بم بلغ هذه المنزلة؟ قال: بحبه قل هو الله أحد يقرأها قائماً وقاعداً وراكباً وماشياً وعلى كل حال، قال: الحافظ هذا الحديث له طرق يقوي بعضها بعضاً، روى الطبراني وأبو نعيم عن محمد بن حمزة عن عمرو الأسلمي عن أبيه عن جده قال: خرج رسول الله ﷺ إلى غزوة تبوك وكنت على خدمته ذلك السفر فنظرت إلى نحي السمن قد قل ما فيه وهيأت للنبي ﷺ طعاماً فوضعت النحي في الشمس ونمت فانتبهت بحذير النحي فقمت فأخذت رأسه بيدي فقال: رسول الله ﷺ ورآني: «لو تركته لسال الوادي سمناً»، روى الحارث بن أسامة عن بكر بن

عبد الله المزني قال: قال: رسول الله ﷺ: «من يذهب بهذا الكتاب إلى قيصر وله الجنة؟ فقال: رجل وإن لم يقبل فانطلق الرجل فأتاه بالكتاب فقرأ فقال: إذهب إلى نبيكم فأخبره أني متبعة ولكن لا أريد أن أدع ملكي وبعث معه بدنانير إلى رسول الله ﷺ فرجع فأخبره فقال: رسول الله ﷺ: «كذب» وقسم الدنانير، روى أحمد وأبو يعلى بسند حسن عن سعيد بن أبي راشد عن التنوخي رسول هرقل قال: قدم رسول الله ﷺ تبوك فبعث دحية الكلبي إلى هرقل فلما إن جاء كتاب رسول الله ﷺ دعا قسيسي الروم وبطارقتهم ثم أغلق عليه وعليهم الدار فقال: قد نزل هذا الرجل حيث رأيتم وقد أرسل يدعوني إلى ثلاث خصال. . . أن أتبعه على دينه أو أن أعطيه مالنا على أرضنا والأرض أرضنا أو نلقي إليه الحرب والله لقد عرفتم فيما تقرؤون من الكتب فهلم فلنتبعه على دينه أو نعطيه مالنا على أرضنا فنخروا نخرة رجل واحد حتى خرجوا، وقالوا: تدعونا إلى أن نذر النصرانية أو تكون عبيد الأعرابي من الحجاز فلما ظن أنهم أن يخرجوا من عنده فسدوا عليه الروم رفاهم ولم يكد وقال: إنما قلت ذلك لأعلم صلابتكم على دينكم وأمركم، ثم دعا رجلاً من عرب تُجيب كان على نصارى العرب قال: أدع لي رجلاً حافظاً للحديث عربي اللسان ابعثه إلى هذا الرجل بجواب كتابه فجاءني، فدفع إليَّ هرقل كتاباً فقال: اذهب بكتابي هذا إلى هذا الرجل فما سمعته من حديثه فاحفظ لي منه ثلاث خصال هل يذكر صحيفته التي كتب بشيء وانظر إذا قرأ كتابي فهل يذكر الليل، وانظر إلى ظهره هل فيه شيء يريبك، قال: فانطلقت بكتابه حتى جئت تبوكاً فإذا هو جالس بين ظهراني أصحابه محتبياً على الماء فقلت أين صاحبكم؟ قيل: هو ذا فأقبلت أمشي حتى جلست بين يديه فناولته كتابي فوضعه في حجره ثم قال: ممن أنت؟ قلت: أنا من تنوخ قال: هل لك في الإسلام الحنيفة ملة أبيك إبراهيم؟ قلت: إني رسول قوم وعلى دين قوم حتى أرجع إليهم فضحك رسول الله ﷺ وقال: «إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء وهو أعلم بالمهتدين، يا أخا تنوخ إني كتبت كتاباً إلى كسرى فمزقه وممزق ملكه وكتبت إلى النجاشي بصحيفة فمزقها والله ممزقه وممزق ملكه وكتبت إلى صاحبك بصحيفة فأمسكها فلن يزال الناس يجدون منه بأساً ما دام في العيش خير، قلت: هذه إحدى الثلاث التي أوصاني صاحبي بها فأخذت سهماً من جعبتي فكتبتها في جفن سيفي، ثم ناول الصحيفة رجلاً عن يساره قلت: من صاحب كتابكم الذي يقرأكم قالوا: معاوية فإذا في كتاب صاحبي تدعوني إلى جنة عرضها السمٰوات والأرض أعدت للمتقين فأين النار؟ فقال: رسول الله ﷺ سبحان الله أين النهار إذا جاء الليل؟ فأخذت سهماً من جعبتي فكتبته في

جنب سيفي فلما فرغ من قراءة كتابي قال: إن لك حقاً وإنك رسول الله فلو وجدت عندنا جائزة جوزناك بها إنا سفر مرملون، قال: فناداه رجل من طائفة الناس أنا أجوزه ففتح رحله فإذا هو بحلة صفراء فوضعها في حجري قلت: من صاحب الجائزة؟ قيل لي: عثمان، ثم قال: رسول الله ﷺ: أيكم ينزل هذا الرجل؟ فقال: فتى من الأنصار: أنا، فقام الأنصاري وقمت معه حتى إذا خرجت من طائفة المجلس ناداني رسول الله ﷺ فقال: تعالى يا أخا تنوخ فأقبلت أهوي حتى كنت في مجلسي الذي كنت بين يديه فحل حبوته عن ظهره وقال هنا إمض لما أمرت له فجلست في ظهره فإذا أنا بخاتم النبوة في موضع مصرف الكتف مثل المحجمة الضخمة، قال: محمد بن عمر فانصرف الرجل إلى هرقل فذكر ذلك له فدعا قومه إلى التصديق بالنبي ﷺ فأبوا حتى خافهم على ملكه وهو في موضعه بحمص لم يتحرك ولم يزحف وكان الذي خير النبي ﷺ من تعبية أصحابه ودنوه إلى وادي الشام باطلاً لم يرد ذلك ولا هَمَّ به، وذكر السهيلي أن هرقل أهدى هدياً فقبل رسول الله ﷺ وفرقها على المسلمين، وأن هرقل أمر منادياً ينادي ألا إن هرقل آمن بمحمد واتبعه فدخلت الأجناد في سلاحها وطافت بقصره تريد قتله فأرسل إليهم أني أردت أن اختبر صلابتكم في دينكم فقد رضيت عنكم فرضوا عنه، ثم كتب إلى رسول الله ﷺ كتاباً مع دحية رضي الله عنه يقول فيه: إني مسلم ولكن مغلوب على أمري، فلما قرأ رسول الله ﷺ كتابه قال: كذب عدو الله والله ليس بمسلم بل هو على نصرانية.

وروى البيهقي عن ابن إسحاق قال: حدثني يزيد بن رومان وعبد الله بن بكر والبيهقي عن عروة بن الزبير قال: «لما توجه رسول الله ﷺ قافلاً إلى المدينة من تبوك بعث خالد بن الوليد بأربعمائة وعشرين فارساً في رجب سنة تسع إلى أكيد بن عبد الملك بدومة الجندل وكان أكيدر من كندة وكان نصرانياً، فقال: خالد كيف لي به وسط بلاد كلي وإنما أنا في أناس يسيرون، فقال: رسول الله ﷺ: «ستجده يصيد البقر فتأخذه فيفتح الله لك دومة فإن ظفرت به فلا تقتله وائت به إليَّ» فخرج خالد بن الوليد حتى إذا كان من حصنه بمنظر العين في ليلة مقمرة صافية وهو على سطح له مع امرأته الرباب بنت أنيف بن عامر الكندية، فصعد أكيدر على ظهر الحصن من الحر وقينة تغنيه ثم دعى بشراب فشرب فأقبلت البقرة الوحشية تحك بقرونها باب الحصن الحديث فنزل أكيدر وركب فرسه وركب معه نفر من أهل بيته معه أخوه حسان ومملوكان له فخرجوا من حصنهم بمطاردهم فلما فصلوا من الحصن أخذ ته خيل خالد فاستأسر أكيدر وامتنع حسان وقاتل حتى قتل وهرب المملوكان ومن كان معه فدخلوا الحصن، وكان على حسان قباء ديباج مخوص بالذهب

فاستلبه وقال خالد لأكيدر: هل لك أن أجبرك من القتل حتى آتي بك رسول الله ﷺ تفتح لي دومة، فقال: أكيدر: نعم، فانطلق به خالد حتى أدناه من الحصن فنادى أكيدر أهله أن افتحوا باب الحصن فأرادوا ذلك فأبى عليهم فصاد أخو أكيدر، فقال أكيدر لخالد: تعلم والله إنهم لا يفتحون لي رأوني في وثاقك فخل عني فلك الله والأمانة أن أفتح لك الحصن إن أنت صالحتني على أهلي قال: خالد فإني أصالحك فقال: إكيدر: إن شئت حكمتك وإن شئت حكمتني، قال خالد: بل نقبل منك ما أعطيت فصالحه على ألفي بعير وثمان مائة رأس وأربعمائة درع وأربعمائة رمح على أن ينطلق به وبأخيه إلى رسول الله ﷺ فيحكم فيهما حكمه فلما قضاه خالد على ذلك خلى سبيله ففتح باب الحصن فدخل خالد وأوثق مصاداً أخا أكيدر وأخذ ما صالح عليه من الإبل والرقيق والسلاح ولما ظفر خالد بأكيدر وبأخيه حسان، أرسل خالد عمر بن أمية الضميري إلى رسول الله ﷺ بشيراً وأرسل معه قباء حسان، قال: أنس وجابر رأينا قباء حسان أخي أكيدر حين قدم به على رسول الله ﷺ فجعل المسلمون يلمسون بأيديهم وتعجبون من هذا فقال: رسول الله ﷺ: «أتعجبون من هذا والذي نفسي بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا» ثم لما قبض خالد ما صالحه عزل للنبي ﷺ الصفح ثم خمس الغنائم ثم قسم الغنائم بين أصحابه، قال: أبو سعيد الخدري: أصابني درع وبيضة وعشر من الإبل وقال واثلة أصابني ست فرائض، وقال عبد الله بن عمرو بن عوف كنا أربعين رجلاً من بني مزينة أصاب كل رجل خمس فرائض مع سلاح ودرع ورماح، قلت: وتفاوت السهم بتفاوت القيامة ثم إن خالداً توجه إلى المدينة ومعه أكيدر ومصاد.

روى محمد بن عمر عن جابر قال: رأيت أكيدر حين قدم به خالد عليه صليب ذهب وعليه الديباج فلما رأى النبي ﷺ سجد له فأومى رسول الله ﷺ بيده لالا مرتين وأهدى لرسول الله ﷺ هدية فيها كسوة، قال: ابن الأثير وبغلته وصالحه على الجزية وبلغت جزيتهم ثلاث مائة دينار وحقن دمه ودم أخيه وخلى سبيلهما، وكتب رسول الله ﷺ كتاباً فيه أمانهم، ولما بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد أكيدر بن عبد الملك بدومة أشفق ملك أيلة بحنة بن رؤبة أن يبعث إليه رسول الله ﷺ كما بعث إلى أكيدر فقدم على رسول الله ﷺ وقدم معه أهل جرباً وأذرح، قال: أبو حميد الساعدي، قدم ملك أيلة على رسول الله ﷺ فأهدى إلى رسول الله ﷺ بغلة بيضاء فكساه رسول الله ﷺ بغلة بيضاء فكساه رسول الله ﷺ برداً وكتب له كتاباً» رواه ابن أبي شيبة والبخاري.

وروى محمد بن عمر عن جابر قال: رأيت يحنة بن رؤبة يوم أتى رسول الله ﷺ

وعليه صليب من ذهب وهو معقود الناصية فأومىء برأسه فأومىء إليه رسول الله ﷺ أن ارفع رأسك وصالحه يومئذٍ وكساه برداً يمنية فاشتراه بعد ذلك أبو العباس عبد الله بن محمد بثلاثمائة دينار وأمر له بمنزله عند بلال انتهى.

قالوا: وقطع الجزية جزية معلومة ثلاثمائة دينار كل سنة وكانوا ثلاثمائة رجل وكتب لهم بذلك كتاباً وكتب ﷺ أذرح كتاباً وصالح رسول الله ﷺ أهل مقناً على ربع ثمارهم وربع عربهم، وروى ابن أبي شيبة وأحمد ومسلم عن أبي حميد الساعدي قال: «جاء ابن العُلَما صاحب أيلة رسول الله ﷺ بكتاب وأهدى له بغلة بيضاء فكتب إليه رسول الله ﷺ وأهدى له برداً» روى أحمد عن جابر بن عبد الله وابن سعد عن يحيى بن كثير أنه ﷺ أقام بتبوك عشرين ليلة يقصر الصلاة وعلى ذلك جرى محمد بن عمر وابن سعد وابن حزم وغيرهم، وقال ابن عقبة وابن إسحاق: بضع عشرة ليلة، قال: محمد بن عمر شاور رسول الله ﷺ أصحابه في التقدم يعني من تبوك إلى الشام فقال: عمر بن الخطاب يا رسول الله إن كنت مأموراً فسر وإلا فللروم جمعاً كثيراً وليس بها أحد من أهل الإسلام وقد دنونا منهم وقد أفزعهم دنوك فلو رجعنا هذه السنة حتى نرى أو يحدث الله تعالى لك أمراً، روى أحمد والطبراني والطحاوي من طريق أن رسول الله ﷺ قال: في غزوة تبوك: «إذا وقع الطاعون بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها وإذا كنتم بغيرها فلا تقدموا عليها» قال: الحافظ في بذل الماعون لعله بلغه ﷺ أن الطاعون في الجهة التي كان يقصدها وكان ذلك من أسباب رجوعه من غير قتال، وأخرج ابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل بسند ضعيف من حديث شهر بن حوشب عن عبد الرحمٰن بن غنم أن اليهود أتوا والنبي ﷺ فقالوا إن كنت نبينا فالحق بالشام فإن الشام أرض المحشر وأرض الأنبياء فصدق رسول الله ﷺ قولهم فغزا غزوة تبوك فلما بلغ تبوك أنزل الله تعالى آيات من بني إسرائيل ﴿وَإِن كَادُوا۟ لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ ٱلْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا﴾[1] فأمره بالرجوع إلى المدينة، وروى إسحاق بن راهويه عن أبي هريرة وأبو يعلى وأبو نعيم وابن عساكر عن عمر بن الخطاب ومحمد بن عمر عن شيوخه قالوا: يا رسول الله لو أذنت فنخر من نواضحنا فأكلنا فلقيهم عمر بن الخطاب فأمرهم أن يمسكوا عن نحرها، فقال: يا رسول الله أذنت الناس في نحر حمولتهم يأكلونها، فقال: رسول الله ﷺ شكوا ليّ ما بلغ من الجوع فأذنت لهم بنحر الرفقة البعير والبعيرين ويتعاقبون فيما فضل فهم قافلون إلى أهلهم، فقال: عمر يا

(١) سورة الإسراء، الآية: ٧٦.

رسول الله إنك إن فعلت قل الظهر ولكن أدع بفضل أزوادهم جميعاً وادع الله لهم فيها بالبركة فقال: رسول الله ﷺ: «نعم» فدعا بنطع فبسط ونادى منادى رسول الله ﷺ من كان عنده فضل من زاد فليأت به، فجعل الرجل يأتي بكف ذرة ويجيء الآخر بكسرة وجعل الرجل بالمد الدقيق أو السويق، أو التمر وكان جميع ما جاؤوا به سبعاً وعشرين صاعاً، ثم قام رسول الله ﷺ فتوضأ وصلى ركعتين ثم دعا الله أن يبارك فيه، قال: أبو هريرة فما تركوا في العسكر وعاء إلا ملأه وأكلوا حتى شبعوا وفضل فضلة، وقال عمر: فأخذوا حتى صدروا وإنه نحو ما كانوا يحرزون، فقال: رسول الله ﷺ: «أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله لا يأتي بها عبد غير شاك فيحجب عن الجنة» وفي حديث أبي قتادة عند أبي نعيم ومحمد بن عمر أن رسول الله ﷺ عرش ليلة قافلاً من تبوك فنمنا فما انتبهنا إلا بحر الشمس فقلنا: إنا لله فاتنا الصبح فقال: رسول الله ﷺ: «لنغيظن الشيطان كما غاظنا» فتوضأ من ماء داوة معي ففضل فضلة، فقال: يا أبا قتادة: «احفظ بماء في الإداوة» فصلى بنا الفجر بعد طلوع الشمس فقرأ بالمائدة فلما انصرف من الصلاة قال: «أما أنهم لو أطاعوا أبا بكر وعمر رشدوا» وذلك أن أبا بكر وعمر أراد أن ينزلا بالجيش على الماء فأبوا ذلك عليهما فنزلوا على غير ماء وبفلاة من الأرض فركب رسول الله ﷺ فلحق الجيش عند زوال الشمس ونحن معه وقد كادت أعناق الخيل والرجال والركاب تقطع عطاشاً فدعا رسول الله ﷺ بالركوة فأفرغ ماء من الإداوة فيها ووضع أصابعه عليها فنبع الماء من بين أصابعه، وأقبل الناس فاستقوا وفاض الماء حتى ردّوا ورووا عليهم وركابهم وكان في العسكر اثنا عشر ألف بعير والناس ثلاثون ألفاً والخيل اثني عشر ألف، وروى ابن إسحاق ومحمد بن عمر قالوا: أقبل رسول الله ﷺ قافلاً حتى إذا كان بين تبوك وواد يقال له وادي الناقة كان فيه وشل يخرج منه في أسفله قدر ما يروي الراكبين أو ثلاثة فقال: رسول الله ﷺ من سبقنا إلى ذلك الوشل فلا يستقين منه شيئاً حتى نأتيه، فسبق إليه أربعة من المنافقين معتب بن قثير، والحارث بن يزيد ووديعة بن ثابت وزيد بن اللصيب فلما أتاه رسول الله ﷺ وقف عليه فلم يرقيه شيئاً فقال من بقنا إلى هذا الماء؟ فقيل: فلان وفلان فقال: «ألم أنهكم» فلعنهم ودعا عليهم، ثم نزل فوضع يده تحت الوشل ثم مسحه بأصبعيه ثم اجتمع منه في كفه ماء قليل ثم نضحه به ثم مسحه بيده ثم دعا بما شاء الله أن يدعوا فانخرق من الماء، قال: معاذ بن جبل: والذي نفسي بيده لقد معت له من شدة انخراقه سيل الصواعق فشرب الناس ما شاؤوا واستقوا ما شاؤوا، ثم قال: رسول الله ﷺ للناس: «لئن بقيتم لتسمعن بهذا الوادي وهو أخصب مما بين يديه ومما خلفه، وروى

محمد بن عمر وأبو نعيم عن جماعة من أهل المغازي قال: بينا رسول الله ﷺ يسير منحدراً للشنة وهو في قيظ شديد عطش العسكر حتى لا يوجد للشنة ماء قليل ولا كثير فشكوا ذلك لرسول الله ﷺ فأرسل أسيد بن حضير وقال: عسى أن تجد لنا ماء فأدرك أسيد راوية من ماء مع امرأة فجاء أسيد بالماء ودعا رسول الله ﷺ بالبركة وقال هلم أسقيتكم فلم يبق معه سقاء إلا ملأوه ثم دعا بركابهم وخير لهم فسقوها، ويقال: إنه ﷺ أمر بما جاء به فصبه في قعب عظيم فأدخل رسول الله ﷺ فيه يده وغسل وجهه ويديه ورجليه ثم صلى ركعتين ثم رفع يديه مداً ثم انصرف وإن القعب ليفور، فقال: رسول الله ﷺ للناس رووا واتسع الماء وانبسط الناس حتى يصف عليه المائة والمئتان فارتوا وإن القعب ليجيش بالروا، وروى الطبراني بسند صحيح عن فضالة عن عبيد أن رسول الله ﷺ غزا غزوة تبوك فجهد الظهر جهداً شديداً فشكوا ذلك إليه ورآهم يزجزن ظهورهم فوقف في مضيق والناس يمرون فيه فنفخ فيها، وقال: اللهم احمل عليها في سبيلك فإنك تحمل على القوي والضعيف والرطب واليابس والبر والبحر فاستمرت فما دخلنا المدينة إلا وهي تنازعنا أزمتها، ولما أشرف رسول الله ﷺ المدينة قال: «هده طابة» رواه الشيخان في الصحيحين وغيرهما عن جابر وأبي حميد الساعدي وغيرهم فلما رأى أحد قال: «هذا أحد جبل يحبنا ونحبه»[1] روى البيهقي عن عائشة لما قدم النبي ﷺ المدينة جعل النساء والصبيان يقلن:

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعا الله داع

قال ابن سعد: وجعل الناس يبيعون أسلحتهم يقولون قد انقطع الجهاد فبلغ ذلك الحق حتى يخرج الدجال» وكان قدومه ﷺ بالمدينة في رمضان وقد خرج من المدينة إلى تبوك في رجب سنة تسع وكان بين المدينة وتبوك نحو أربعة عشر مرحلة، قال: في النور: كذا قالوا: قد سرناها مع الحجيج في اثني عشرة مرحلة وبينها وبين دمشق إحدى عشر مرحلة والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ.

قد وقع الفراغ من هذا التفسير المظهري وقت العصر يوم الشنبة في التاريخ الهفتم... الشهر لذي الحجة السنة ١٢٤٣ بعد الهجرة النبي صلى الله عليه وآله وأصحابه أجمعين.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: خرص التمر (١٤٨٢)، وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: أُحد جبل يحبنا ونحبه (١٣٩٢).

سورة يونس

مائة وتسع آية مَكِّيَة إلا ثلاث آيات ﴿فإن كنتَ في شكٍّ﴾

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿الٓر تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١﴾ أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنذِرِ ٱلنَّاسَ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِندَ رَبِّهِمْ قَالَ ٱلْكَٰفِرُونَ إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ مُّبِينٌ ﴿٢﴾ إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ مَا مِن شَفِيعٍ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ إِذْنِهِۦ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُوهُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّا إِنَّهُۥ يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ لِيَجْزِىَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ بِٱلْقِسْطِ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ ﴿٤﴾ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ إِلَّا بِٱلْحَقِّ يُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٥﴾ إِنَّ فِى ٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَّقُونَ ﴿٦﴾﴾.

﴿الٓر﴾ الكلام عليه في أوائل سورة البقرة، قرأ ابن كثير وقالون وحفص الٓر والٓمٓر بالفتح وورش بين اللفظين والباقون بالإمالة ﴿تِلْكَ﴾ إشارة إلى ما تضمنته السورة والقرآن من الآيات، وقيل: المراد بها الآيات التي نزلت قبل هذه السورة ﴿ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي القرآن والإضافة بمعنى مِنْ ﴿ٱلْحَكِيمِ﴾ وصف به لاشتماله على الحِكَم أو لأنه كلام حكيم، أو المعنى أنه محكم آياته لم ينسخ منها شيء آن كان المراد آيات هذه السورة، أو محكم عن الكذب والاختلاف، قال: الحسن حكم فيها بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى والانتهاء عن الفحشاء والمنكر والبغي وحكم فيها بالجنة لمن أطاعه والنار لمن عصاه.

أخرج ابن جرير من طريق الضحاك عن ابن عبّاس قال: لمّا بعث الله محمداً ﷺ رسولاً أنكرت العرب ذلك أو من أنكر ذلك منهم فقالوا: الله أعظم من أن يكون رسوله

بشراً فأنزل الله تعالى ﴿أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا﴾ استفهام إنكار للتعجب، وعجباً خبر كان واسمه ﴿أَنْ أَوْحَيْنَآ﴾ واللام في للناس متعلق بمحذوف حال من قوله عجباً، وفي اللام دلالة على أنهم جعلوه عجوبة لهم يوجهون نحوه إنكارهم واستهزاءهم، والعجب حالة يعتري للإنسان من رؤية شيء على خلاف العادة ووجه الإنكار على استعجابهم أن عادة الله تعالى جارية من بدء خلق آدم عليه السلام على بعث الرسل من البشر ومن ثَمَّ أنزل الله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا﴾[(١)] وأيضاً عادة الملوك جارية بأن الكتاب والخطاب يكون بلسان المخاطبين والرسول من جنس من أرسل إليهم فإنه لا بد للإفادة والاستفادة من المناسبة بينهما، قال: الله تعالى: ﴿قُل لَّوْ كَانَ فِي ٱلْأَرْضِ مَلَٰٓئِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَلَكًا رَّسُولًا ﴿٩٥﴾﴾[(٢)] ﴿إِلَىٰ رَجُلٍ مِّنْهُمْ﴾ يعني من آحاد رجالهم دون عظيم من عظمائهم، قالوا: وإن كان بشراً فغير محمد كان أحق بالرسالة: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾[(٣)] أحد أشرف من محمد ﷺ يعنون الوليد بن مغيرة من مكة ومسعود بن عمرو الثقفي من الطائف فأنزل الله تعالى رداً عليهم: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ﴾[(٤)] الآية، وكان هذا من فرط حماقتهم وجهلهم بحقيقة الوحي، وقد كان رسول الله ﷺ أعظم وأتم وأكمل في كرائم الأوصاف وفي كل شيء إلا في المال، وخفةُ الحال أعون شيء في هذا الباب ولذلك كان أكثر الأنبياء قبله كذلك ﴿أَنْ أَنذِرِ ٱلنَّاسَ﴾ أنْ هي المفسرة أو المخففة من الثقيلة في موضع مفعول أو حَيْنَا ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟﴾ عم الإنذار إذ قَلَّ من أحد ليس فيه ما ينبغي منه الإنذار، وخص البشارة بالمؤمنين لعدم استحقاق الكفار به ﴿أَنَّ﴾ أي بأنّ ﴿لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ قال: عطاء أي مقام صدق لا زوال له ولا بؤس فيه، يعني منزلة رفيعة يسبقون إليها ويقيمون فيها، سمّيت قَدَماً لأن السبق والقيام يكون بالقَدَم كما سميت النعمة يداً لأنها تعطي باليد، وإضافتها إلى الصدق لتحققها وللتنبيه على أنهم إنما ينالونها بصدق القول والنية، وأصدق القول شهادة أن لا إله إلا الله، ويعود إلى ما قلنا ما قال: ابن عباس في تفسير القَدَم أي أجراً حسناً بما قدموا من أعمالهم، وما قال: الضحاك أي ثواب صدق فإن المنزلة عند الله يعبر بالأجر والثواب، وقال الحسن يعني به عملاً صالحاً أسلفوهُ يقدمون عليه، فهو بشارة بأنهم يجدون عند ربهم ما قدموا من الأعمال فَالقَدَمُ بمعنى التقدم، وقال أبو عبيدة كل سابق في

---

(١) سورة يوسف، الآية: ١٠٩.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٩٥.

(٣) سورة الزخرف، الآية: ٣١.

(٤) سورة الزخرف، الآية: ٣٢.

خير أو شر فهو عند العرب قدمُ يقال لفلان قدمُ في الإسلام، وله عندي قَدَمُ صدق أو قَدَمُ سوء، وروى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس هو السعادة في الذكر الأول، وقال زيد بن أسلم هو شفاعة الرسول الله ﷺ، قال: البخاري قال: زيد بن أسلم: ﴿أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ﴾ محمد ﷺ ﴿قَالَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ تعنتاً وعناداً لما رأوا من الرسول الله ﷺ أموراً خارقة للعادة وسمعوا كلاماً معجزاً عن المعارضة ﴿إِنَّ هَٰذَا﴾ يعني الرسول الله ﷺ ﴿لَسَٰحِرٌ مُّبِينٌ﴾ على وزن فاعل كذا قرأ ابن كثير والكوفيون وقرأ الباقون لَسِحْرُ بغير ألف، والإشارة حينئذٍ إلى القرآن، يعني أن هذا الكلام لكونه سحراً يمنعنا عن المعارضة وجاز أن يكون الإشارة إلى كل معجزة رأوْها.

﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ التي هي أصول الممكنات ﴿فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ من أيام الدنيا أي في قدرها ولو شاء لخلقهن في لمحة وإنما فعل ذلك لتعليم خلقه التثبت ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ أجمع أهل السنة من الخلف والسلف على أن الله تعالى منزه عن صفات الأجسام وصفات الحدوث، فلهم في هذه الآية وأمثالها سبيلان: أحدهما: تأويلها بما يليق به تعالى بناءً على عطف قوله تعالى: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾[١] على اسم الله في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾[٢]، وقد مر البحث عليه في سورة آل عمران، فقالوا معنى استوى استولى على العرش الذي هو أعظم المخلوقات ومحدد الجهات، وذا يستلزم استيلاءه تعالى على جميع الخلائق، وأسند البغوي تأويل الاستواء بالاستيلاء إلى المعتزلة وكلام السلف الصالح يأبى عن سبيل التأويل بل المختار عندهم الإيمان بتلك الآيات وتفويض علمه إلى الله تعالى والتحاشي عن البحث عنه، قال: محمد بن الحسن اتفق الفقهاء كلهم من المشرق إلى المغرب على الإيمان بالقرآن والأحاديث التي جاءت بها الثقات عن رسول الله ﷺ في صفة الرب ﷻ من غير تفسير ولا وصف ولا شبه، فمن فسر شيئاً من ذلك فقد خرج مما كان عليه النبي ﷺ وفارق الجماعة، وقال مالك بن أنس الكيف غير معقول والاستواء غير مجهول والسؤال عنه بدعة، فبناءً على هذا السبيل نقل عن السلف القول باستوائه تعالى على العرش مع قولهم بالتنزيه الصرف قال: أبو حنيفة «إن الله في السماء دون الأرض» رواه البيهقي، وروى عنه من قال: لا أعرف رَبيّ في السماء أو في الأرض فقد كفر لأن الله يقول ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾[٣]

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ٧.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٧.

(٣) سورة طه، الآية: ٥.

وعرشه فوق سماواته، وروي عنه أنه قال: من أنكر الله في السماء فقد كفر، وقال الشافعي إن الله على عرشه في سمائه يقرب من خلقه كيف شاء وينزل كيف شاء، ومثل ذلك قال: أحمد بن حنبل، وقال إسحاق بن راهويه إنه أجمع أهل العلم أنه فوق العرش استوى ويعلم كل شيء وهو قول المزني والذهبي والبخاري وأبو داود والترمذي وابن ماجه وابن أبي شيبة وأبو يعلى والبيهقي وغيرهم من أئمة الحديث، وقال أبو زرعة الرازي ما ينبئ عن إجماع أهل السنة على ذلك، وقال عثمان بن سعيد الدرامي الحافظ اتفقت الكلمة بين المسلمين أن الله فوق عرشه فوق سماواته، وقال سهل بن عبد الله التستري لا يجوز لمؤمن أن يقول كيف الاستواء لمن خلق الاستواء ولنا عليه الرضاء والتسليم لقول النبي ﷺ أنه تعالى على العرش، وقال محمد بن جرير حسب امرئٍ أن يعلم أن ربه الذي على العرش استوى فمن يجاوز ذلك فقد خاب وخسر، وقال ابن خزيمة من لم يقر أنّ الله على عرشه استوى فوق سبع سماواته بائن من خلقه فقد كفر فيستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه، وقال الطحاوي العرش والكرسي كما بيّن في كتابه وهو مستغن عن العرش وما دونه محيطُ بكل شيء وفوقه، وقال الشيخ أبو الحسن الأشعري البصري المتكلم في كتاب اختلاف المضلين ومقالات الإسلاميين مقالة أهل السنة وأصحاب الحديث جملة قولهم الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله وبما جاء عن الله وما رواه الثقات عن رسول الله ﷺ لا يردون من ذلك شيئاً، وأن الله على عرشه كما قال: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾، وله يدان بلا كيف كما قال: ﴿خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾[1]، وقال أبو نعيم في الحلية طريقتنا طريقة السلف المتبعين الكتاب والسنة وإجماع الأمة ومما اعتقدوه أن الله لم يزل كاملاً بجميع صفاته إلى أن قال: وإن الأحاديث التي ثبتت في العرش والاستواء عليه يقولون بها ويثبتونها من غير تكييف ولا تمثيل وأنه بائن من خلقه، وقال ابن عبد البر إن الله في السماء على العرش من فوق سبع سماوات كما قالت الجماعة، وقال الخطيب مذهب السلف إثباتها وإجراؤها على ظواهرها ونفي الكيفية والتشبيه عنها، وقال إمام الحرمين والذي تُرضيه ديناً وتدين الله به عقيدة اتباع سلف الأئمة وذهب أئمة السلف إلى الانكفاف عن التأويل وإجراء الظواهر على مواردها وتفويض معانيهاإلى الله، وقال البغوي أما أهل السنة فيقولون الاستواء على العرش صفة الله بلا كيف يجب الإيمان به، قال: البيضاوي معناه أن له استواء على الوجه الذي عناه منزهاً عن الاستقرار والتمكن، وقال أبو بكر

---

(١) سورة ص، الآية: ٧٥.

علي بن عيسى الشبلي أَعْلَمُ الصوفية في زمانه الرب في السماء يقضي ويمضي، وقال شيخ الإسلام عبد الله الأنصاري في أخبار شتى أن الله في السماء السابعة على العرش، وللشيخ عبد القادر الجيلاني في الباب كلام كثير في الغنية هذه الأقوال كلها ذكرها الذهبي في كتاب العلو وذكر هذا المذهب عن جماعة كثيرة من أهل العلم من الصحابة والتابعين ومن دونهم من الفقهاء والمحدثين والصوفية يطول الكلام بذكرهم وقد ذكرت هذه المسئلة مختصراً في سورة الأعراف في تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ﴾[١] وقد ذكرنا في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى ﴿يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ﴾[٢] ما قال: أصحاب القلوب: من تجليات الله تعالى في بعض مخلوقاته برقيات ودائميات غير مستدعيات حدوث أمر في ذاته تعالى وكونه محلاً للحوادث، ولا تنزلاً له سبحانه عن مرتبة التنزيه الصرف بل مبنيات على حدوث أمر في الممكن حتى يصير صالحاً لذلك التجلّي، وأيضاً ذكرنا مسئلة التجلّي على قلب المؤمن والكعبة الحسناء والعرش العظيم في تلك السورة في تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ﴾[٣] فليرجع إليهما من غفل عنهما ﴿يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ﴾ التدبير النظر في أدبار الأمور حتى يأتي محمودة العاقبة، يعني يقدر أمر الكائنات على ما يقتضيه الحكمة ﴿مَا مِن شَفِيعٍ﴾ يشفع لأحد ﴿إِلَّا مِنۢ بَعْدِ إِذْنِهِۦ﴾ تقرير لعظمته وعز جلاله، ورد على النضر بن الحارث حيث قال: إذا كان يوم القيامة يشفعني اللات والعزى، وفيه إشارة إلى ثبوت الشفاعة لمن أذن له ﴿ذَٰلِكُمُ﴾ أي: الموصوف بتلك الصفات المقتضية للألوهية ﴿ٱللَّهُ﴾ مبتدأ وخبر ﴿رَبُّكُمْ﴾ خبر ثان أو خبر مبتدأ محذوف والجملة بدل مما سبق يعني هو ربكم لا غير، أو لا يشركه أحدٌ في شيء من ذلك ﴿فَٱعْبُدُوهُ﴾ دون غيره من إنسان أو ملك فضلاً عن جماد لا يضر ولا ينفع ﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾﴾ تتفكرون أدنى تفكر فيظهر لكم أنه المستحق للعبادة دون غيره مما تعبدون.

﴿إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ مصدر أو ظرف ﴿جَمِيعًا﴾ بالموت أو النشور لا إلى غيره فاستعدوا للقائه ﴿وَعْدَ ٱللَّهِ﴾ مصدر مؤكد لنفسه فإن قوله تعالى ﴿إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ وعد من الله تعالى ﴿حَقًّا﴾ مصدر مؤكد لغيره وهو ما يدل عليه وَعْدَ الله ﴿إِنَّهُۥ يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ﴾ بالحياة الدنيا، قرأ

(١) سورة الأعراف، الآية: ٥٤.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢١٠.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٩.

العامة إنَّه بالكسر على الاستيئناف، وقرأ أبو جعفر بالفتح على معنى لأنه وهو تعليل لقوله ﴿إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾ فإنه لما كان المقصود من الإبداء وإلا عادة مجازاة المكلفين على أعمالهم كان مرجع الجميع إليه لا محالة، ويجوز أن يكون منصوباً بما نْصب وَعْدَ الله أو مرفوعاً بما نصب حقًّا ﴿ثم يُعِيدُهُ﴾ بعد إهلاكه بالحياة الأخرى ﴿لِيَجْزِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ بِٱلْقِسْطِ﴾ أي بعد له، أو بعدالتهم وقيامهم على العدل في أمورهم، أو بإيمانهم لأن الإيمان عدل قويم كما أن الشرك ظلم عظيم، وهو أوجه لمقابلة قوله ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ﴾ ماء بالغ نهاية الحرارة ﴿وَعَذَابٌ أَلِيمٌۢ﴾ أي مؤلم ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ﴾ معناه وليجزي الذين كفروا بشراب من حميم وعذاب أليم بسبب كفرهم، لكنه غيّر النظم للمبالغة في استحقاقهم العذاب والتنبيه على أن المقصود بالذات من الإبداء والإعادة إنما هو الإثابة وأنه تعالى يتولى إثابة المؤمنين بما يليق بلطفه وكرمه، وأما تعذيب الكفار فهو واقع بالعرض كأنه داء ساقه إليهم سوء اعتقادهم وشؤمُ افعالهم.

﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً﴾ قرأ قنبل ضِئَاءً وبِضِئَاءٍ ههنا وفي الأنبياء والقصص على القلب بتقديم اللام على العين، والباقون بياء منقلبة عن واو لانكسار ما قبلها وهمزة متطرفة، وهو مصدر كقيام، أو جمع ضوء كسياط جمع سوط والمضاف محذوف أي ذات ضياء ﴿وَٱلْقَمَرَ نُورًا﴾ أي ذات نور، والنور أهم من الضوء فإنه أقوى أفراد النور، وقيل: ما بالذات ضوء وما بالعرض نور ﴿وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ﴾ والضمير لكل واحد أي قدر مسير كل واحد منهما منازل، أو قدر كل واحد منهما ذا منازل أو للقمر وتخصيصه بالذكر لمعاينة منازله وإناطة أحكام الشرع من الصوم والزكاة والحج به ولذلك الله بقوله: ﴿لِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ﴾ بعدّ الأشهر المنوطة بسير القمر ﴿وَٱلْحِسَابَ﴾ أي حساب الأوقات من الأشهر والأيام في معاملاتكم وتصرفاتكم ﴿مَا خَلَقَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ﴾ الخلق ﴿إِلَّا﴾ متلبساً ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ أي لإظهار صنعته ودلالة قدرته مراعياً فيه مقتضى الحكمة البالغة ﴿يُفَصِّلُ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو وحفص بالياء على الغيبة لقوله تعالى ﴿مَا خَلَقَ ٱللَّهُ﴾ والباقون بالنون على التكلم والتعظيم الآيات ﴿لِأَيَٰتٍ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ أي يتدبرون ﴿إِنَّ فِى ٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ أي في مجيء كل منهما خلف الآخر أو في اختلاف لونهما ﴿وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ أي من أنواع الكائنات ﴿لَأَيَٰتٍ﴾ على وجود الصانع ووحدته وكمال علمه وقدرته وتنزهه عن المناقص ﴿لِّقَوْمٍ يَتَّقُونَ﴾ العواقب فإنه يحملهم على التفكر والتدبر.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا وَرَضُوا۟ بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱطْمَأَنُّوا۟ بِهَا وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنْ
ءَايَـٰتِنَا غَـٰفِلُونَ ﴿٧﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٨﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟
وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُم بِإِيمَـٰنِهِمْ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَـٰرُ فِى جَنَّـٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٩﴾
دَعْوَىٰهُمْ فِيهَا سُبْحَـٰنَكَ ٱللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَـٰمٌ وَءَاخِرُ دَعْوَىٰهُمْ أَنِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ
﴿١٠﴾ وَلَوْ يُعَجِّلُ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ ٱلشَّرَّ ٱسْتِعْجَالَهُم بِٱلْخَيْرِ لَقُضِىَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ فَنَذَرُ
ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا فِى طُغْيَـٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١﴾ وَإِذَا مَسَّ ٱلْإِنسَـٰنَ ٱلضُّرُّ دَعَانَا لِجَنۢبِهِۦٓ
أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَآئِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُۥ مَرَّ كَأَن لَّمْ يَدْعُنَآ إِلَىٰ ضُرٍّ مَّسَّهُۥ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ
لِلْمُسْرِفِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢﴾ وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا ٱلْقُرُونَ مِن قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا۟ وَجَآءَتْهُمْ
رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَـٰتِ وَمَا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوا۟ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْقَوْمَ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿١٣﴾ ثُمَّ جَعَلْنَـٰكُمْ خَلَـٰٓئِفَ فِى
ٱلْأَرْضِ مِنۢ بَعْدِهِمْ لِنَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿١٤﴾﴾

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا﴾ أي ثوابنا فإن أعظم المثوبات لقاء الله سبحانه ورؤيته ﴿وَرَضُوا۟ بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ اختاروها على الآخرة ﴿وَٱطْمَأَنُّوا۟ بِهَا﴾ أي سكنوا إليها واقتصروا على لذائذها وزخارفها وتركوا ما يفيدهم للآخرة ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنْ ءَايَـٰتِنَا﴾ أي عن الأدلة الدالة على وجود الصانع ﴿غَـٰفِلُونَ﴾ فعلى هذا المراد بالأولين أهل الكتاب من الكفار الذين يعتقدون الصانع ويعلمون البعث والنشور ومع ذلك اختاروا الدنيا على الآخرة ويئسوا من ثواب الآخرة واقتصروا على لذائذ الدنيا، وبالآخرين الذين لم يوحدوا الله تعالى ولا يعرفون البعث والجزاء، وقال البيضاوي المراد بالأولين من أنكر البعث ولا يرجون أي لا يتوقعون الجزاء ولم يروا إلا الحياة الدنيا وبالآخرين من ألهاهم حب العاجل عن التأمل في الآجل والإعداد له، وقيل العطف لتغاير الوصفين والتنبيه على أن الوعيد على الجمع بين الذهول عن الآيات رأساً والانهماك في الشهوات بحيث لا يخطر ببالهم أصلاً، وقال البغوي الرجاء يكون بمعنى الخوف والطمع فمعنى ﴿لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا﴾ لا يخافون عقابنا ولا يرجون ثوابنا، وقال ابن عباس ﴿عَنْ ءَايَـٰتِنَا غَـٰفِلُونَ﴾ يعني عن محمد ﷺ والقرآن غافلون معرضون ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ بِمَا كَانُوا۟﴾ أولئك مبتدأ مأواهم مبتدأ ثان والنار خبره والجملة خبر أولئك وجملة أولئك خبر إنَّ ﴿يَكْسِبُونَ﴾ من الكفر والمعاصي أي بما واظبوا عليه وتمرّنوا بالمعاصي، الباء في بما كانوا متعلق بمحذوف دل عليه الكلام أي جوزوا.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ يَهۡدِيهِمۡ﴾ يرشدهم ﴿رَبُّهُم بِإِيمَٰنِهِمۡۖ﴾ أي يرشدهم بسبب إيمانهم إلى سلوك سبيل يُؤَدي إلى الجنة، قال مجاهد: يهديهم على الصراط إلى الجنة، يجعل لهم نوراً يمشون به، وقيل: معنى ﴿يَهۡدِيهِمۡ رَبُّهُم بِإِيمَٰنِهِمۡۖ﴾ يهديهم ربهم لدينه يعني لإدراك حقائق الدين، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من عمل بما علم ورّثه الله علم ما لم يعلم» رواه أبو نعيم في الحلية، وقيل: معناه يثيبهم ويجزيهم أو يهديهم لما يريدونه في الجنة، قال: البيضاوي مفهوم الترتيب وإن دل على أن سبب الهداية الإيمان والعمل الصالح، لكن دل منطوق قوله بإيمانهم على استقلال الإيمان بالسببية فإن العمل الصالح كالتتمة والرديف له ﴿تَجۡرِي مِن تَحۡتِهِمُ ٱلۡأَنۡهَٰرُ﴾ أي بين أيديهم كقوله تعالى: ﴿قَدۡ جَعَلَ رَبُّكِ تَحۡتَكِ سَرِيّٗا﴾(١) لم يرد به أنه تحتها وهي قاعدة عليه وجملة تجري مستأنفة أو خبر ثان أو حال من الضمير المنصوب على معنى يهديهم لإدراك الحقائق أو لما يريدونه في الجنة حال كونهم كذلك، وقال البغوي فيه إضمار تقديره يهديهم أي يرشد ربهم بإيمانهم إلى جنات تجري من تحتهم الأنهار فعلى هذا جملة تجري صفة لجنات لكن يجب حينئذ تقدير ضمير في تلك الجملة إلا أن يقال في قوله تعالى ﴿فِي جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ﴾ وضع المظهر موضع الضمير مغن عنه يعني فيها وقال البيضاوي هذا خبر أو حال آخر منه أو من الأنهار أو متعلق بتجري أو بيهديهم ﴿دَعۡوَىٰهُمۡ﴾ أي دعاؤهم ﴿فِيهَا﴾ أي في الجنات ﴿سُبۡحَٰنَكَ ٱللَّهُمَّ﴾ أي اللهم نسبحك تسبيحاً أي ننزهك من كل سوء، قال: البغوي قال: أهل التفسير هذه الكلمة علامة بين أهل الجنة والخدم في الطعام فإذا أرادوا الطعام قالوا: سبحانك اللهم فأتوهم في الوقت بما يشتهون على الموائد كل مائدة ميل في ميل على كل مائدة سبعون ألف صحفة في كل صحفة لون من الطعام لا يشبه بعضها بعضاً وإذا فرغوا من الطعام حمدوا الله ﷻ فذلك قوله تعالى ﴿وَءَاخِرُ دَعۡوَىٰهُمۡ أَنِ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ وقيل: دعواهم أي قولهم وكلامهم فيها تلذذاً سبحانك اللهم. روى مسلم وأحمد وأبو داود عن جابر في حديث مرفوع «أن أهل الجنة يلهمون التسبيح والتحميد كما يلهمون النفس»(٢) ﴿وَتَحِيَّتُهُمۡ فِيهَا﴾ أي في الجنَّة ﴿سَلَٰمٞ﴾ أي يحيي بعضهم بعضاً بالسلام وتدخل عليهم الملائكة من كل باب يقولون: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيۡكُم بِمَا صَبَرۡتُمۡ﴾(٣) وتأتيهم الملائكة

---

(١) سورة مريم، الآية: ٢٤.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: صفة الجنة ونعيمها وأهلها، باب: في صفات الجنة وأهلها وتسبيحهم فيها بكرة وعشياً (٢٨٣٥).

(٣) سورة الرعد، الآية: ٢٤.

من عند ربهم بالسلام ويقرأ الله تعالى ﷺ. روى ابن ماجه وابن أبي الدنيا والدارقطني والآجري عن جابر قال: قال: النبي ﷺ: «بينا أهل الجنة في نعيمهم إذ سطع عليهم نور فرفعوا رؤوسهم فإذا الرب تبارك وتعالى أشرف عليهم من فوقهم فقال: السلام عليكم يا أهل الجنة وذلك قول الله تعالى ﴿سَلَٰمٌ قَوۡلٗا مِّن رَّبّٖ رَّحِيمٖ﴾»[١] الحديث، وروى أحمد والبزار وابن حبان عن ابن عمر أنّ رسول الله ﷺ قال: «أول من يدخل الجنة من خلق الله فقراء المهاجرين الذين بهم الثغور وتتقىٰ بهم المكاره ويموت أحدهم وحاجته في صدره لا يستطيع لها قضاء فيقول الله تعالى لمن يشاء من ملائكته إيتوهم فحيوهم، فتقول الملائكة ربنا نحن سكان سمائك وخيرتك من خلقك فتأمرنا أن نأتي هؤلاء ونسلم عليهم، قال: إنهم كانوا عبادي يعبدونني ولا يشركون بي شيئاً وتسير بهم الثغور وتتقى بهم المكاره ويموت أحدهم وحاجته في صدره لا يستطيع لها قضاء، قال: فتأتيهم الملائكة عند ذلك فيدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار»[٢] ﴿وَءَاخِرُ دَعۡوَىٰهُمۡ أَنِ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ لعل المعنى أنهم إذا دخلوا الجنة وعاينوا عظمة الله تعالى مجّدوه ونعتوه بنعوت الجلال ثم حياهم الملائكة والله سبحانه بالسلامة عن الآفات والفوز بأصناف الكرامات فحمدوا الله تعالى وأثنوا عليه بصفات الإكرام، وأن هي المخففة من الثقيلة، قلت: وجاز أن يكون مفسرة لأنّ في الدعاء معنى القول، قال البغوي: يفتحون كلامهم بالتسبيح ويختمونه بالتحميد ويتكلمون بينهما بما أرادوا.

﴿وَلَوۡ يُعَجِّلُ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ ٱلشَّرَّ﴾ أي يسرعه إليهم ﴿ٱسۡتِعۡجَالَهُم بِٱلۡخَيۡرِ﴾ قال: ابن عباس هذا في قول الرجل عند الغضب لأهله وولده لعنكم الله ولا بارك فيكم كذا قال: قتادة ومعنى الآية وَلَوۡ يُعَجِّلُ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ ٱلشَّرَّ الذي دعوه واستعجلوه تعجيلاً كتعجيله لهم الخير حين دعوه واستعجلوه فحذف منه ما حذف لدلالة الباقي عليه، وضع استعجالهم موضع تعجيله لهم للإشعار بسرعة إجابة لهم في الخير حتى كأنّ استعجالهم به تعجيل لهم وبأن المراد بالشر الشر الذي استعجلوه، قيل: نزلت الآية في النضر بن الحارث حين قال ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلۡحَقَّ مِنۡ عِندِكَ فَأَمۡطِرۡ عَلَيۡنَا حِجَارَةٗ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾[٣] ﴿لَقُضِيَ

(١) أخرجه ابن ما جه في افتتاح الكتاب، باب: فيما أنكرت الجهمية (١٨٤).

(٢) رواه أحمد والبزار والطبراني ورجالهم ثقات.

انظر مجمع الزوائد في كتاب: الزهد، باب: فضل الفقراء (١٧٨٨٦).

(٣) سورة الأنفال، الآية: ٣٢.

﴿إِلَيۡهِمۡ أَجَلُهُمۡۖ﴾ أي لأميتوا وأهلكوا قرأ ابن عامر ويعقوب لقضى بفتح القاف والضاد على البناء للفاعل وأجَلَهم بالنصب على المفعولية والباقون بضم القاف وكسر الضاد على البناء للمفعول ورفع أجلهم ﴿فَنَذَرُ ٱلَّذِينَ لَا يَرۡجُونَ لِقَآءَنَا﴾ أي لا يخافون البعث والعذاب ﴿فِي طُغۡيَٰنِهِمۡ يَعۡمَهُونَ﴾ جملة فنذر معطوف على فعل محذوف دل عليه الشرطية تقديره ولكن لا تعجل ولا نقضي فنذرهم إمهالاً واستدراجاً.

﴿وَإِذَا مَسَّ ٱلۡإِنسَٰنَ ٱلضُّرُّ﴾ الشدة والبلاء ﴿دَعَانَا﴾ لإزالته مخلصاً فيه ﴿لِجَنۢبِهِۦٓ﴾ ملقياً بجنبه أي مضطجعا ﴿أَوۡ قَاعِدًا أَوۡ قَآئِمٗا﴾فائدة الترديد تعميم الدعاء لجميع الأحوال يعني يدعو لإزالته كائناً على أي حال كان سواء كان قائماً أو قاعداً أو راقداً يعني يدعو فوراً ويستمر عليه في جميع الأحوال ﴿فَلَمَّا كَشَفۡنَا عَنۡهُ ضُرَّهُۥ مَرَّ﴾ أي مضى على طريقه واستمر على كفره ولم يشكر ﴿كَأَن لَّمۡ يَدۡعُنَآ﴾ أصله كأنه لم يدعنا فخفف وحذف ضمير الشأن يعني كان لم يكن في ضر وبلاء ولم يدعنا قط ﴿إِلَىٰ﴾ كشف ﴿ضُرّٖ مَّسَّهُۥۚ كَذَٰلِكَ﴾ أي مثل ذلك التزيين ﴿زُيِّنَ لِلۡمُسۡرِفِينَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ من الانهماك في الشهوات والإعراض عن الذكر والعبادات ﴿وَلَقَدۡ أَهۡلَكۡنَا ٱلۡقُرُونَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾ يا أهل مكة ﴿لَمَّا ظَلَمُواْ﴾ أنفسهم بالكفر واستعمال القوىٰ والجوارح فيما لا ينبغي لمّا ظرف لأهلكنا ﴿وَجَآءَتۡهُمۡ رُسُلُهُم بِٱلۡبَيِّنَٰتِ﴾ بالحجج الواضحة عطف على ظلموا أو حال من فاعله بتقدير قد فالإهلاك ترتب على الكفر بعد تمام الحجة بمجيء الرسل كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا﴾(١) ﴿وَمَا كَانُواْ﴾ أي القرون الظالمة عطف على وَلَقَدۡ أَهۡلَكۡنَا ﴿لِيُؤۡمِنُوٓاْ﴾ اللام لتأكيد النفي، أي ما استقام لهم أن يؤمنوا الفساد استعدادهم حيث كان مبادي تعيناتهم ظلال اسم المضل فخذلهم الله تعالى أو ما كانوا مؤمنين في علم الله الأزلي بل كان الله يعلم أنهم يموتون على الكفر، وقيل: مَا كَانُوا معطوف على ظَلَموا ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي مثل ذلك الجزاء وهو إلا هلاك بسبب تكذيبهم الرسل وإصرارهم على الكفر بعد ما تحقق أنه لا فائدة في إمهالهم ﴿نَجۡزِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾ أي نجزي كل مجرم أو نجزيكم فوضع الظاهر موضع الضمير للدلالة على كمال جرمهم وأنهم هم المستحقون لهذا الإسم ﴿ثُمَّ جَعَلۡنَٰكُمۡ﴾ يا كفار مكة ﴿خَلَٰٓئِفَ فِي ٱلۡأَرۡضِ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ﴾ أي بعد القرون التي أهلكناهم ﴿لِنَنظُرَ كَيۡفَ تَعۡمَلُونَ﴾ خيراً أو شرّاً فيعاملكم على مقتضى أعمالكم وهل تعتبرون بهم فتصدقوا رسلنا، وكيف منصوب بتعملون لا بننظر لأن معنى الاستفهام يقتضي صدر

(١) سورة الإسراء، الآية: ١٥.

الكلام وفيه دلالة على أن المعتبر في الجزاء جهات الأفعال وكيفياتها لا هي من حيث ذواتها ولذلك يحسن الأفعال تارة ويقبح أخرى، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الدنيا حلوة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون»[١].

﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا بَيِّنَٰتٍ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا ٱئْتِ بِقُرْءَانٍ غَيْرِ هَٰذَآ أَوْ بَدِّلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآيِٕ نَفْسِيٓ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾ قُل لَّوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا تَلَوْتُهُۥ عَلَيْكُمْ وَلَآ أَدْرَىٰكُم بِهِۦ فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا مِّن قَبْلِهِۦٓ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٦﴾ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴿١٧﴾ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٨﴾ وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ إِلَّآ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَٱخْتَلَفُوا۟ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١٩﴾ وَيَقُولُونَ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَقُلْ إِنَّمَا ٱلْغَيْبُ لِلَّهِ فَٱنتَظِرُوٓا۟ إِنِّي مَعَكُم مِّنَ ٱلْمُنتَظِرِينَ ﴿٢٠﴾﴾

﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا﴾ قال قتادة يعني على مشركي مكة، وقال مقاتل وهم خمسة عبد الله بن أبيّ المخزومي والوليد بن المغيرة ومكرز بن حفص وعمرو بن عبد الله بن أبي قبيس العامري والعاص بن عامر بن هشام ﴿بَيِّنَٰتٍ﴾ واضحات الدلالة على كونها من عند الله تعالى ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا﴾ أي لا يخافون البعث وينكرون القيامة ﴿لِقَآءَنَا بِقُرْءَانٍ غَيْرِ هَٰذَآ﴾ أي بكتاب آخر نقرؤه ليس فيه ما نستبعده من الثواب والعقاب بعد الموت وما نكرهه من معايب آلهتنا ﴿أَوْ بَدِّلْهُ﴾ بأن تجعل مكان آيةٍ آيةً أخرى، قال: مقاتل: قال النفر الخمسة المذكورة للنبي ﷺ إن تريد أن نؤمن بك فأت بقرآن ليس فيه ترك عبادة اللات والعزى ومناة وليس فيه عيبها وإن لم ينزلها الله فقل أنت من عند نفسك أو بدله فاجعل مكان آية عذاب آية رحمة أو مكان حرام حلالاً وحلالٍ حراماً ﴿قُلْ﴾ لهم

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة (٢١٩١) وأخرجه مسلم في كتاب: الرقاق، باب: أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء (٢٧٤٢).

يا محمد ﴿مَا يَكُونُ لِيٓ﴾ قرأ الحرميان وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها أي ما يصلح لي ﴿أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآيِ نَفْسِيٓ﴾ قرأ نافع وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها أي من قبل نفسي تلقاء مصدر استعمل ظرفاً اكتفى بالجواب عن التبديل لاستلزام امتناعه امتناع الإتيان بقرآن آخر، أو لأن التبديل مقدور للإنسان بأن يقرأ آية الرحمة مكان آية العذاب بخلاف إتيان قرآن آخر معجز مثله، أو لأن المراد بالتبديل ههنا أعم من تبديل القرآن بقرآن آخر أو آية مكان آية ﴿أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ﴾ تعليل لقوله مَا يَكُونُ لي فإن المتبع لغيره في أمر لا يستبد بالتصرف فيه بوجه، وجواب للنقض بنسخ بعض الآيات ببعض وردٌّ لما عرّضوا له بهذا السؤال من أن القرآن كلامه واختراعه ولذلك قيد التبديل في الجواب بقوله ﴿مِن تِلْقَآيِ نَفْسِيٓ﴾ سماه عصياناً حيث قال: ﴿إِنِّيٓ﴾ قرأ الحرميان وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي﴾ بالتبديل ﴿عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ أي يوم القيامة وفيه إيماء بأنهم استوجبوا العذاب بهذا الاقتراح.

﴿قُل لَّوْ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ غير ذلك أو عدم تلاوتي عليكم لم ينزل القرآن عليّ ﴿مَا تَلَوْتُهُۥ عَلَيْكُمْ وَلَآ أَدْرَىٰكُم﴾ أي لا أعلمكم الله على لساني ﴿بِهِۦ﴾ قرأ البزي عن ابن كثير أَدْرَىٰكُم بالقصر على الإيجاب ولام التأكيد يعني لو شاء الله ما تلوته عليكم ولعلمكم به من غير قراءتي على لسان غيري، وفيه إشارة إلى أنه الحق الذي لا محيص عليه لو لم أرسل به لأرسل به غيري ﴿فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا﴾ أي زماناً وهو أربعون سنة ﴿مِن﴾ أي قبل نزول القرآن ولم آتكم بشيء ما لم يوح إليّ وفيه إشارة إلى كون القرآن معجزاً خارقاً للعادة فإن من عاش بين أظهرهم أربعين سنةً لم يمارس فيها علماً ولم يشاهد عالماً ولم ينشأ شعراً ولا خطبةً، ثم قرأ عليهم كتاباً بدت فصاحته فصاحة كل وعلا كل منظوم ومنثور واحتوى على قواعد الأصول والفروع وأغرب عن قصص الأولين وأحاديث الآخرين على ما هي عليه عُلِمَ أنه معلم به من الله تعالى ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ أي أفلا تستعملون عقولكم بالتدبر والتفكر فيه لتعلموا أنه ليس من قبل نفسي بل من عند الله.

فائدة: لبث النبي ﷺ فيهم قبل الوحي أربعين سنة ثم أوحي إليه فأقام بمكة بعد الوحي ثلاث عشرة سنة ثم هاجر فأقام بالمدينة عشر سنين وتوفي وهو ابن ثلاث وستين سنة[1] كذا روى مسلم عن ابن عباس، قال: محمد بن يوسف الصالحي: اتفق العلماء على

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة (٢٣٥١).

أنه ﷺ أقام بالمدينة بعد الهجرة عشر سنين وبمكة قبل النبوة أربعين سنة وإنما الخلاف في قدر إقامته بمكة بعد النبوة قبل الهجرة والصحيح أنه ثلاث عشرة سنة، وذكر البغوي برواية أنس أنه ﷺ أقام بمكة بعد الوحي عشر سنين وتوفي وهو ابن ستين سنة وكذا روى ابن أسعد وعمرو بن شيبة والحاكم في الإكليل عن ابن عباس قال البغوي: والأول أشهر وأظهر وقد روى مسلم عن أنس «أنه قبض رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين سنة» وكذا أبو بكر وعمر، وروى أبو داود الطيالسي ومسلم عن معاوية بن أبي سفيان قال: قبض رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين سنة وكذا أبو بكر وعمر، وروى الشيخان عن عائشة قالت: توفي رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين سنة[1]، قال: النووي: وهو الصواب المشهور الذي أطبق عليه العلماء، وروى أحمد ومسلم عن عمار بن أبي عمار قال: قلت لابن عباس كم أتى على رسول الله ﷺ يوم مات؟ قال: أتحسب؟ قلت نعم قال: أمسك أربعين بعث بها وخمس عشرة أقام بمكة يأمن ويخاف وعشرة مهاجره بالمدينة. وروى الحاكم في الإكليل عن علي بن أبي زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال: توفي رسول الله ﷺ وهو ابن خمس وستين سنة، قال: الحاكم في الإكليل والنووي: اتفق العلماء على أن أصح الرويات ثلاث وستين سنة وتأولوا الباقي على ذلك فرواية الستين اقتصر فيها على العقود وترك الكسور ورواية الخمس والستين متأوّلة عليها أو حصل فيها شك، وقد أنكر عروة على ابن عباس قوله خمس وستون سنة ونسبه إلى الغلط وأنه لم يدرك أول النبوة بخلاف الباقين، قال: محمد بن يوسف الصالحي أكثر الرواة عن ابن عباس حكوا عنه رواية ثلاث وستين فالظاهر أنه كان قال: ذلك ثم رجع إلى ما عليه الأكثر والله أعلم، وحكى القاضي عن ابن عباس وسعيد بن المسيب رواية شاذة أنه بُعِثَ على رأس ثلاث وأربعين والصواب أربعون.

﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ فزعم أن له شريكاً أو ولداً ﴿أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ﴾ فكفر بها ﴿إِنَّهُۥ﴾ أي الشأن ﴿لَا يُفْلِحُ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ أي لا ينجوا المشركون ﴿وَيَعْبُدُونَ﴾ أي كفار مكة ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ﴾ إن تركوا عبادته ﴿وَلَا يَنفَعُهُمْ﴾ إن عبدوه يعني الأصنام فإنها جمادات لا تقدر على نفع ولا ضر والمعبود ينبغي أن يكون مثيباً ومعاقباً حتى تعود عبادته بجلب نفع أو دفع ضر ﴿وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ الأصنام ﴿شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ يشفع لنا فيما يَهِمُنا من أمور الدنيا وفي الآخرة إنْ يكن بعث ﴿قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: كم سن النبي ﷺ يوم قبض (٢٣٤٩).

﴿ٱللَّهَ﴾ أتخبرونه ﴿بِمَا لَا يَعْلَمُ﴾ وهو أن له شريكاً وفيه تقريع وتهكم بهم إذ هؤلاء شفعاء وما لا يعلم الله لا تحقق له أصلا ﴿فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ حال من العائد المحذوف مؤكد لنفيه، وفيه إشارة إلى أن ما يزعمونه إلهاً فهو إما سماوي كالملائكة أو أرضي كالأصنام وليس شيء من الموجودات فيهما إلا وهو حادث مقهور مثلهم لا يليق أن يشرك به ﴿سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ أي عن إشراكهم أو عن الشركاء الذين يشركون به. قرأ حمزة والكسائي تشركون بالتاء على الخطاب للكفار ههنا وفي سورة النحل في موضعين وفي سورة الروم والباقون بالياء على الغيبة ﴿وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ إِلَّآ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ موحدين على الفطرة أو متفقين على الإسلام وذلك في عهد آدم عليه السلام إلى قبيل بعثة نوح أو بعد الطوفان، أو من عهد إبراهيم إلى عمر بن لحي أو على الضلال في زمن فترة الرسل ﴿فَٱخْتَلَفُوا۟﴾ باتباع الهوى والأباطيل أو ببعثة الرسل حين تبعهم طائفة وأصرت على الكفر أخرى ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ﴾ بأن جعل لكل أمة أجلاً وقال الكلبي: هي إمهال هذه الأمة وأن لا يهلكهم بالعذاب في الدنيا ﴿لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ﴾ بنزول العذاب في الدنيا وتعجيل العقوبة للمكذبين وكان ذلك فضلاً بينهم ﴿فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ قال: الحسن ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ﴾ مضت في حكمه أنه لا يقضي بينهم ﴿فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ بالثواب والعقاب دون القيامة لقضي في الدنيا فأدخل المؤمن الجنة والكافر النار ولكنه سبق من الله الأجل فجعل موعدهم يوم القيامة ﴿وَيَقُولُونَ﴾ يعني كفار مكة ﴿لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ﴾ أي على محمد ﴿ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ من الآيات التي اقترحوها ﴿فَقُلْ إِنَّمَا ٱلْغَيْبُ لِلَّهِ﴾ هو المختص بعلمه فهو العالم بالصارف عن إنزال الآيات المقترحة لا غير أو المعنى الغيب يعني ما غاب عن الناس أي أمره تعالى عنده ﴿فَٱنتَظِرُوٓا۟﴾ نزول الآيات المقترحة أو فانتظروا بقضاء الله بيننا وبينكم بإظهار المحق على المبطل ﴿إِنِّي مَعَكُم مِّنَ ٱلْمُنتَظِرِينَ﴾ لما يفعل الله بكم بجحودكم على ما نزل عليّ من الآيات العظام واقتراحكم غيرها.

﴿وَإِذَآ أَذَقْنَا ٱلنَّاسَ رَحْمَةً مِّنۢ بَعْدِ ضَرَّآءَ مَسَّتْهُمْ إِذَا لَهُم مَّكْرٌ فِيٓ ءَايَاتِنَا ۚ قُلِ ٱللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًا ۚ إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ ﴿٢١﴾ هُوَ ٱلَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِي ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا۟ بِهَا جَآءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَآءَهُمُ ٱلْمَوْجُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ ۙ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ لَئِنْ أَنجَيْتَنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٢٢﴾ فَلَمَّآ أَنجَىٰهُمْ إِذَا هُمْ يَبْغُونَ فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۗ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَىٰٓ

أَنفُسِكُمْۖ مَّتَٰعَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَاۖ ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُكُمْ فَنُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٣﴾ إِنَّمَا مَثَلُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَآءٍ أَنزَلْنَٰهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَٱخْتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ ٱلنَّاسُ وَٱلْأَنْعَٰمُ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَخَذَتِ ٱلْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَٱزَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَآ أَنَّهُمْ قَٰدِرُونَ عَلَيْهَآ أَتَىٰهَآ أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَٰهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنَ بِٱلْأَمْسِۚ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٤﴾ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓاْ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ وَيَهْدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢٥﴾

﴿وَإِذَآ أَذَقْنَا ٱلنَّاسَ﴾ أهل مكة ﴿رَحْمَةً﴾ خصباً وسعة وصحة ﴿مِّنۢ بَعْدِ ضَرَّآءَ﴾ قحط وشدة ومرض ﴿مَسَّتْهُمْ إِذَا لَهُم مَّكْرٌ فِيٓ ءَايَاتِنَاۚ﴾ قال: مجاهد تكذيب واستهزاء، قلت: المكر عبارة عن إرادة الشر بغيره على وجه الإخفاء وإنما سمي تكذيب الآيات والاستهزاء بها مكراً لأن الظاهر فيه تكذيب الرسول وإرادة الشرّ به ﷺ دون تكذيب الله سبحانه لكن الشر والتكذيب يعود إلى الله فإنها في الحقيقة كلامه تعالى، وقال مقاتل بن حبان مكرهم أنهم لا يقولون هذا رزقنا الله بل يقولون سقينا بنوء كذا وقيل مكرهم احتيالهم في دفعها والطعن فيها، قيل: قحط أهل مكة فلما كشف الله عنهم ورحمهم أسرعوا إلى الكفر والاستهزاء بآيات الله تعالى قبل أن يؤدوا شكر النعمة. روى البخاري «أن النبي ﷺ لما رأى من الناس إدباراً قال: اللهم أعّني عليهم بسبع كسبع يوسف، فأخذتهم سنة حصب كل شيء حتى أكلوا الجلود والميتة والجيف فأتى أبو سفيان فقال: يا محمد إنك تأمر بطاعة الله وصلة الرحم وإن قومك قد هلكوا فأدع الله لهم أن يكشف عنهم فدعا»[1]، وفي رواية قالوا: ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون فقيل له ان كشفت عنهم عادوا فدعا رسول الله ﷺ ربه فكشف الله عنهم» فعادوا فانتقم الله منهم يوم بدر ولَمَّا كان كلمة إذا للمفاجأة دالة على سرعة مكرهم قال: الله تعالى ﴿قُلِ﴾ يا محمد ﴿ٱللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًاۚ﴾ منكم والمكر من الله تعالى إما الاستدراج كما يدل عليه قول علي من وسع الله عليه دنياه ولم يعلم إنه مكر به فهو مخدوع عن عقله قلت: يعني من وسع الله عليه الدنيا وهو غير شاكر، وإما الجزاء على المكر وكونه تعالى أسرع مكراً من الناس أنه دبر عقابهم أو استدراجهم قبل أن يدبروا كيدهم وقيل معناه أن عذابه في إهلاككم أسرع إليكم مما يأتي منكم في دفع الحق فإن ما أراد الله بكم آت لا محالة وهو قادر على ما يريد وأنتم لا تقدرون على دفع الحق ﴿إِنَّ رُسُلَنَا﴾ أي حفظتنا ﴿يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ﴾ قرأ يعقوب يمكرون بالياء على الغيبة موافقاً لما سبق والباقون بالتاء الفوقية على الخطاب،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الاستسقاء، باب: دعاء النبي ﷺ «اجعلها عليهم سنين كسني يوسف» (١٠٠٧).

تحقيق للانتقام وتنبيه على أن ما دبروا في إخفائه لم يخف عن الحفظة فضلاً من أن يخفى على خالق الأشياء كلها من الأعراض والجواهر.

﴿هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ﴾ أي يحملكم على السير ويمكنكم منه، كذا قرأ الجمهور وقرأ ابن عامر وأبو جعفر ينشركم بالنون والشين من النشر ﴿فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ﴾ أي السفن الفلك لفظ مشترك بين الواحد والجمع والمراد ههنا الجمع بدليل قوله تعالى ﴿وَجَرَيْنَ بِهِم﴾ أي بمن فيها عدل عن الخطاب إلى الغيبة للمبالغة فإنه تذكرة لغيرهم ليتعجب من حالهم وينكر عليهم ﴿بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ﴾ أي لينة الهبوب الموصلة إلى المقصود ﴿وَفَرِحُوا۟ بِهَا جَآءَتْهَا﴾ جواب إذا والضمير للفلك أو للريح الطيبة بمعنى تلقاها ﴿رِيحٌ عَاصِفٌ﴾ ذات عصف أي شدة الهبوب ﴿وَجَآءَهُمُ ٱلْمَوْجُ﴾ وهو ما علا من الماء لشدة الريح ﴿مِن كُلِّ مَكَانٍ﴾ يجيء منه ﴿وَظَنُّوٓا۟﴾ لم يقل أيقنوا لأن اليقين لا يتصور فيما يكون في المستقبل بمجرد القرائن، ﴿أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ﴾ يعني أحاط بهم الموج والمهلكات بحيث لا سبيل إلى الخلاص كمن أحاط به العدو ﴿دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ أي أخلصوا في الدعاء لله ولم يدعوا أحداً سوى الله وكانت العرب لا يدعون في الشدائد إلا الله تعالى، وقوله ﴿دَعَوُا۟ ٱللَّهَ﴾ بدل اشتمال من ظنوا لأن دعاءهم من لوازم ظنهم ﴿لَئِنْ أَنجَيْتَنَا﴾ يا ربنا ﴿مِنْ هَٰذِهِۦ﴾ الريح العاصف ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ هذه الجملة الشرطية إما على إرادة القول أو مفعول دعوا لأنه من جملة القول، وليس الكون في الفلك غاية للتسيير بل مضمون الجملة الشرطية بعد حتى بما في حيزها كأنّه قيل حتى إذا كان كيت وكيت مجيء الريح وتراكم الأمواج والظن بالهلاك والدعاء بالإنجاء ﴿فَلَمَّآ أَنجَىٰهُمْ﴾ إجابة لدعائهم ﴿إِذَا هُمْ يَبْغُونَ﴾ يعني فاجئوا وسارعوا إلى ما كانوا عليه من البغي أي الظلم على الناس والتجاوز عن حدود الإباحة إلى الفساد، ﴿فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ أي مبطلين فيه تأكيد لقوله ﴿يَبْغُونَ﴾ فإن البغي لا يكون متلبساً بالحق وفيه دفع لتوهم تخريب المسلمين ديار الكفار وإحراق زروعهم وقلع أشجارهم فإنها بإذن الله تعالى ليجزى الفاسقين ويهديهم إلى الصلاح ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُم﴾ فإن وباله راجع عليكم قال: رسول الله ﷺ: «أسرع الخير ثواباً البرو صلة الرحم وأسرع الشر عقوبة البغي وقطيعة الرحم»(١) رواه الترمذي وابن ماجه بسند حسن عن عائشة، وقال رسول الله ﷺ: «ثلاث من كن فيه فهي راجعة على صاحبها: البغي والمكر والنكث» رواه أبو الشيخ وابن مردويه في التفسير

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: البغي (٤٢١٢) قال في الزوائد: في إسناده صالح بن موسى وهو ضعيف.

والخطيب عن أنس، وقال رسول الله ﷺ: «لو بغى جبل على جبل لدك الباغي منهما»[١] رواه ابن لال عن أبي هريرة ﴿مَتَـٰعَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾ أي منفعة غير باقية، قرأ حفص بالنصب مصدر مؤكد أي تمتعون متاع الحياة الدنيا أو مفعول للبغي لأنه بمعنى الطلب فيكون الجار والمجرور من صلته والخبر محذوف تقديره بغيكم متاع الحياة الدنيا محذور أو ضلال، أو مفعول فعل دل عليه البغي وعلى أنفسكم خبر، وقرأ الباقون بالرفع على أنه خبر بغيكم بعد خبر أو هو خبر وعلى أنفسكم صلة أو خبر محذوف تقديره ذاك متاع الحياة الدنيا وعلى أنفسكم خبر بغيكم ﴿ثُمَّ إِلَيۡنَا مَرۡجِعُكُمۡ﴾ بالموت أو يوم القيامة ﴿فَنُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ بالجزاء عليه.

﴿إِنَّمَا مَثَلُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾ أي حالها العجيبة في سرعة زوالها واغترار الناس ﴿كَمَآءٍ أَنزَلۡنَـٰهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَٱخۡتَلَطَ﴾ أي اشتبك وخالط بعضه بعضاً ﴿بِهِۦ﴾ أي بسبب الماء ﴿نَبَاتُ ٱلۡأَرۡضِ مِمَّا يَأۡكُلُ ٱلنَّاسُ﴾ من الحبوب والثمار والبقول ﴿وَٱلۡأَنۡعَـٰمُ﴾ من الحشيش ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَخَذَتِ ٱلۡأَرۡضُ زُخۡرُفَهَا﴾ حسنها وبهجتها بألوان النبات والأزهار ﴿وَٱزَّيَّنَتۡ﴾ أصله تزينت كذا قرأ ابن مسعود ﴿وَظَنَّ أَهۡلُهَآ﴾ أي أهل الأرض ﴿أَنَّهُمۡ قَـٰدِرُونَ عَلَيۡهَآ﴾ أي الأرض بمعنى أنهم متمكنون من تحصيل خيراتها بالجزاز والقطاف والحصاد ورفع غلتها والانتفاع بها ﴿أَتَىٰهَآ أَمۡرُنَا﴾ أي قضاؤنا بضرب زرعها ببعض العاهات بعد استيقانهم أنه قد سلم ﴿لَيۡلًا أَوۡ نَهَارًا فَجَعَلۡنَـٰهَا﴾ أي زرعها ﴿حَصِيدًا﴾ أي شبيهاً بالمحصود من أصله ﴿كَأَن لَّمۡ تَغۡنَ﴾ أي كان لم تلبث زرعها فحذف المضاف في الموضعين مبالغة وأقيم المضاف إليه مقامه مشتق من غني بالمكان إذا أقام به ﴿بِٱلۡأَمۡسِ﴾ أي قبيل ذلك الزمان وهو مثل في الوقت القريب الماضي، والممثل به مضمون الحكاية وهو زوال خضرة النبات وبهجتها فجاءةً وذهابها حطاماً بعدما كان غصناً وزين الأرض حين طمع فيه أهله وظنوا أنه قد سلم من الجوائح لا الماءُ وإن كان متصلاً بحرف التشبيه لأنه من التشبيه المركب، قال: قتادة معناه المتشبث بالدنيا يأتيه أمر الله وعذابه أغفل ما يكون ﴿كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَـٰتِ لِقَوۡمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ فإنهم هم المنتفعون به ﴿وَٱللَّهُ يَدۡعُوٓاْ﴾ جميع الناس ﴿إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَـٰمِ﴾ أي السلامة عن الهلاك والآفات وهي الجنة، وقال قتادة السلام هو الله تعالى وداره الجنة وتخصيص

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد، وأبو نعيم عن ابن عباس موقوفاً وابن مردويه وابن ماجه في الضعفاء، وفيه أحمد بن الفضل وضاع، وقال النجم: بسند ضعيف.
انظر كشف الخفاء (٢٠٩٥).

هذا الاسم للتنبيه على ذلك. عن جابر قال: «جاءت ملائكة إلى النبي ﷺ وهو نائم فقالوا إن لصاحبكم هذا مثلاً فأضربوا له مثلاً قال: بعضهم إنه نائم وقال بعضهم إن العين نائمة والقلب يقظان، فقالوا: مثله كمثل رجل بنى داراً وجعل فيها مأدبة وبعث داعياً فمن أجاب الداعي دخل الدار وأكل من المأدبة ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة، فقالوا: أوّلوها له يفقهها قال: بعضهم إنه نائم وقال بعضهم إن العين نائمة والقلب يقظان فقالوا: الدار الجنة والداعي محمد فمن أطاع محمداً فقد أطاع الله ومن عصى محمداً فقد عصى الله محمد فرق بين الناس»(١) رواه البخاري ورواه الدرامي عن ربيعة الجرشي نحوه بلفظ «قيل لي سيد بنى داراً وصنع مأدبةً وأرسل داعياً فمن أجاب الداعي دخل الدار وأكل من المأدبة ورضي عنه السيد ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة وسخط عليه السيد قال: فالله السيد ومحمد الداعي والدار الإسلام والمأدبة الجنة» وقيل: المراد بالسلام التحية سميت الجنة دار السلام لأن أهلها يحيّى بعضهم بعضاً بالسلام ﴿وَذُرِّيَّـٰتِهِمْ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾ سَلَـٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾(٢) ﴿وَيَهْدِى﴾ من الناس ﴿مَن يَشَآءُ﴾ هدايته ﴿إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ وهو دين الإسلام وطريق السنة وطريق الوصول إليه تعالى وفي تعميم الدعوة وتخصيص الهداية بالمشيئة دليل على أن الأمر غير الإرادة وأن الكافر لم يرد الله هدايته.

﴿۞ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ۖ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَنَّةِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٢٦﴾ وَٱلَّذِينَ كَسَبُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ جَزَآءُ سَيِّئَةٍۭ بِمِثْلِهَا وَتَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ ۖ مَّا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ ۖ كَأَنَّمَآ أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطَعًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مُظْلِمًا ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٢٧﴾ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ مَكَانَكُمْ أَنتُمْ وَشُرَكَآؤُكُمْ ۚ فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ ۖ وَقَالَ شُرَكَآؤُهُم مَّا كُنتُمْ إِيَّانَا تَعْبُدُونَ ﴿٢٨﴾ فَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ إِن كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغَـٰفِلِينَ ﴿٢٩﴾ هُنَالِكَ تَبْلُوا۟ كُلُّ نَفْسٍ مَّآ أَسْلَفَتْ ۚ وَرُدُّوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ ۖ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٣٠﴾ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَـٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (٧٢٨١).

(٢) سورة الرعد، الآية: ٢٤.

﴿فَذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمُ ٱلْحَقُّ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ ﴿٣٢﴾ كَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى ٱلَّذِينَ فَسَقُوٓاْ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٣﴾﴾

﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ﴾ العمل في الدنيا قال: رسول الله ﷺ في حديث الإحسان «أن تعبد ربك كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك»[١] في الصحيحين من حديث عمر في قصة سؤال جبرئيل ﴿ٱلْحُسْنَىٰ﴾ يعني المثوبة الحسنى أي الجنة، أخرج ابن مردويه عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ قال: «للذين أحسنوا شهادة أن لا إله إلا الله الحسنى الجنة والزيادة النظر إلى الله» ﴿وَزِيَادَةٌ﴾ وهو النظر إلى وجه الله الكريم كذا روى ابن جرير وابن مردويه عن أبي موسى الأشعري عن رسول الله ﷺ قال: «يبعث الله تعالى يوم القيامة منادياً ينادي بصوت يسمعه أولهم وآخرهم يا أهل الجنة إن الله وعدكم الحسنى وزيادة الحسنى الجنة وزيادة النظر إلى وجه الرحمن»، وكذا روى ابن جرير وابن مردويه واللالكاني وابن أبي حاتم من طرق عن أبيّ بن كعب عن النبي ﷺ، ونحوه روى ابن مردوية وأبو الشيخ واللالكاني من طريقين عن أنس مرفوعاً وأبو الشيخ عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه، وابن جرير وابن مردويه وابن المنذر وأبو الشيخ في تفاسيرهم واللالكاني والآجري في كتاب الرؤية عن أبي بكر الصديق وابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ واللالكاني والآجري عن حذيفة ابن اليمان في الآية نحوه، وأخرج هناد وابن أبي حاتم وأبو الشيخ واللالكاني عن أبي موسى الأشعري نحوه، وابن مردويه من طريق عكرمة عن ابن عباس نحوه، وأخرج ابن أبي حاتم واللالكاني من طريق عن عكرمة عن ابن عباس نحوه، وأخرج ابن أبي حاتم واللالكاني من طريق السديّ عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن عروة عن ابن مسعود نحوه، وأخرج اللالكاني هذا التفسير بأسانيده عن سعيد بن المسيب وحسن البصري وعبد الرحمن بن أبي ليلى وعامر بن سعيد الجبلي وابن أبي إسحاق السبيعي وعبد الرحمن بن سابط وعكرمة ومجاهد وقتادة. قال: القرطبي في كتاب الرؤية: هذا تفسير قد استفاض واشتهر فيما بين الصحابة والتابعين ومثله لا يقال إلا بتوقيف، روى مسلم وابن ماجه عن صهيب عن النبي ﷺ قال: «إذا دخل أهل الجنةِ الجنةَ يقول الله تريدون شيئاً أزيدكم؟ فيقولون ألم تبيض وجوهنا؟ ألم تدخلنا الجنة وتنجينا من النار؟ قال: فيكشف الحجاب فما أعطوا

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة (٥٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان (٩).

شيئاً أحب إليهم من النظر إلى ربهم»[١] ثم تلا هذه الآية، وروى البغوي بسنده هذا الحديث بلفظ قرأ رسول الله ﷺ ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ وقال: «إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار نادى منادٍ يا أهل الجنة إنّ لكم عند الله موعداً يريد أن ينجزكموه، فقالوا: ما هذا الموعد؟ ألم تثقل موازيننا وتبيض وجوهنا وتدخلنا الجنة وتجرنا من النار؟ قال: فيرفع الحجاب فينظرون إلى الله تعالى قال: فما أعطوا شيئاً أحب إليهم من النظر إليه» قال: القرطبي قوله فيكشف الحجاب معناه يرفع الموانع عن الرؤية عن أبصارهم حتى يروه على ما هو عليه من نور العظمة والجلال فذكر الحجاب إنما هو في حق الخلق لا الخالق تعالى وتقدس ﴿وَلَا يَرْهَقُ﴾ أي لا يغشى ﴿وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ﴾ أي غبرة فيها سواد كذا روى ابن أبي حاتم وغيره عن ابن عباس وابن مسعود ﴿وَلَا ذِلَّةٌ﴾ أي هو إن كما يرهق أهل النار ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ﴾ دائمون فيها لا زوال فيها ولا انقراض لنعيمها بخلاف الدنيا وزخارفها.

﴿وَٱلَّذِينَ كَسَبُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ جَزَآءُ سَيِّئَةٍۭ بِمِثْلِهَا﴾ عطف على قوله ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ على مذهب من يجوز في الدار زيد والحجرة عمرو، أو هو مبتدأ خبره ﴿جَزَآءُ سَيِّئَةٍۭ﴾ تقديره جزاء الذين كسبوا السيئات جزاء سيئة بمثلها أي نجازي سيئة بسيئة مثلها لا يزاد عليها، وجاز أن يكون خبره كأنما أغشيت أو أولئك أصحاب النار وما بينهما اعتراض وقوله ﴿جَزَآءُ سَيِّئَةٍۭ﴾ مبتدأ خبره محذوف أي جزاء سيئة واقع أو مقدر بمثلها أو الخبر بمثلها على زيادة الباء ﴿وَتَرْهَقُهُمْ﴾ تغشاهم ﴿ذِلَّةٌ﴾ هوان ﴿مَّا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ﴾ من زائدة، يعني ما لهم أحد يعصمهم من سخط الله أو مالهم أحد من جهة الله أو من عنده من يعصمهم من عذاب الله ﴿كَأَنَّمَآ أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطَعًا﴾ جمع قطعة مفعول ثان لأغشيت ﴿مِّنَ ٱلَّيْلِ﴾ صفة لقطعاً ﴿مُظْلِمًا﴾ حال من الليل والعامل فيه أغشيت لأن العامل في موصوفة عامل فيه أو معنى الفعل في من الليل، وقرأ ابن كثير والكسائي ويعقوب قِطْعاً ساكن الطاء أي بعضاً كقوله تعالى: ﴿بِقِطْعٍ مِّنَ ٱلَّيْلِ﴾[٢] وعلى هذا يصح أن يكون مظلماً صفة لِقِطْعاً أو حال منه ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ﴾ احتجت المعتزلة بهذه الآية على خلود أصحاب الكبائر في النار ورُدَّ قولهم بأن السيئات يعم الصغائر والكبائر والكفر فلو كانت الآية على عمومها لزم خلود أصحاب الصغائر أيضاً، ولم يقل به أحد وأيضاً يأبى عنه قوله تعالى

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى (١٨١).

(٢) سورة هود، الآية: ٨١.

﴿جَزَآءُ سَيِّئَةِۭ بِمِثۡلِهَا﴾ فإنه يقتضي أن يكون جزاء الكبائر دون الكفر فوق الصغائر فلا يتصور الحكم بالخلود على العموم فمرجع الإشارة ليس الذين كسبوا السيئات على العموم بل بعضهم وهم الكفار كما في قوله تعالى ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾ بعد قوله: ﴿عَلِيمٌ يَتَرَبَّصۡنَ﴾[1] وجاز أن يقال المراد بالذين كسبوا السيئات الكفار لأن الذين أحسنوا يتناول أصحاب الكبائر من أهل القبلة فإن الإيمان رأس الحسنات فلا يتناولهم قسيمة ويمكن أن يقال: المراد بالذين كسبوا السيئات الموجودون في زمن النبي ﷺ، والمؤمنون الموجودون في ذلك الزمان كانوا أصحاب رسول الله ﷺ عدول كلهم بالإجماع ما كسب أحد منهم سيّئة إلا تاب وغفر والتائب من الذنب كمن لا ذنب له فالمسيء في ذلك الزمان لم يكن إلا كافراً والله أعلم.

﴿وَيَوۡمَ نَحۡشُرُهُمۡ جَمِيعًا﴾ يعني الفريقين ﴿ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشۡرَكُواْ مَكَانَكُمۡ﴾ أي إلزموا مكانكم حتى تنظروا ما نفعل بكم ﴿أَنتُمۡ﴾ تأكيد للضمير المنتقل إلى قوله مكانكم من عامله المحذوف أعني إلزموا ﴿وَشُرَكَآؤُكُمۡ﴾ عطف على الضمير المذكور يعني الأوثان ﴿فَزَيَّلۡنَا﴾ أي فرقنا ﴿بَيۡنَهُمۡ﴾ يعني قطّعْنا الوصل التي كانت بينهم في الدنيا حتى تبرَّأ كل معبود من دون الله ممن عبده وقيل معناه ميَّزنا بينهم وبين المؤمنين كما في قوله تعالى ﴿وَٱمۡتَٰزُواْ ٱلۡيَوۡمَ أَيُّهَا ٱلۡمُجۡرِمُونَ ۝٥٩﴾[2] ﴿وَقَالَ﴾ لهم ﴿شُرَكَآؤُهُم﴾ يعني الأصنام ﴿مَّا كُنتُمۡ إِيَّانَا تَعۡبُدُونَ﴾ بطلبنا منكم العبادة ينطق الله بذلك الأصنام فيشأ فهم بالتبرّي مكان الشفاعة التي كانوا يرجون منها، وقيل: المراد بالشركاء الملائكة والمسيح فإنهم ما أمروا بها ولا رضوا بها فإذا قالت المعبودون بالباطل ذلك، قالت الكفار بلى كنا نعبدكم فيقول الأوثان ﴿فَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدَۢا بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ﴾ فإنه هو العالم بكنه الأشياء ﴿إِن كُنَّا﴾ مخففة من الثقيلة يعني إنَّا كُنَّا ﴿عَنۡ عِبَادَتِكُمۡ﴾ إيانا ﴿لَغَٰفِلِينَ﴾ اللام هي الفارقة وجاز أن يكون إنْ نافية واللام بمعنى ألا يعني ما كنا إلا غافلين عن عبادتكم لا نسمع ولا نبصر ولا نعقل ﴿هُنَالِكَ﴾ أي في ذلك المقام ﴿تَبۡلُواْ كُلُّ نَفۡسٖ مَّآ أَسۡلَفَتۡۚ﴾ أي تختبر وتعلم ما قدمت من عمل فيعاين نفعها وضررها، قرأ حمزة والكسائي تَتْلُوا بالتائين الفوقانيتين من التلاوة أي تقرأ صحيفتها أو من العلو أي تتبع عملها فتقودها إلى الجنة أو إلى النار ﴿وَرُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ﴾ أي إلى حكمه أو إلى جزائه إياهم بما أسلفوا ﴿مَوۡلَىٰهُمُ ٱلۡحَقِّۖ﴾ أي ربهم ومتولي أمورهم على الحقيقة لا ما

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.

(٢) سورة يسٰ، الآية: ٥٩.

اتخذوه أولياء فإن قيل: أليس الله قد قال: ﴿وَأَنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ﴾(١) قلنا: المولى هنالك بمعنى الناصر وههنا بمعنى الرب والمالك ﴿وَضَلَّ عَنْهُم﴾ أي زال وبطل عنهم ﴿مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ من أن آلهتهم يشفع لهم، أو ما كانوا يدعون أنها آلهة.

﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ بإنزال المطر والبركة ﴿وَٱلْأَرْضِ﴾ بالإنبات وقيل من لبيان من الموصولة على حذف المضاف أي من أهل السماء والأرض ﴿أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ﴾ فيسمعكم ويبصركم ما شاء إسماعه وإبصاره وجرى به عادته أو من أعطاكم السمع والأبصار ومن يستطيع خلقهما وتسويتهما أو من يحملهما عن الآفات مع كثرتها في المدد الطوال وسرعة انفعالهما عن أدنى شيء ﴿وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ﴾ الحيوان ﴿مِنَ ٱلْمَيِّتِ﴾ من النطفة والبيضة ﴿وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ﴾ أي النطفة والبيضة ﴿مِنَ ٱلْحَىِّ﴾ من الحيوان ﴿وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ﴾ أي يقضي الأمور ويعلم عواقبها ﴿فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ﴾ خبر مبتدأ محذوف أي هو الله يعني لا يقدرون على إسناد هذه الأمور إلى ما يدعونه آلهة لظهور بطلانه ﴿ٱللَّهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ أنفسكم عقابه بإشراككم إياه ما لا يقدر على شيء مما ذكر ﴿فَذَٰلِكُمُ﴾ أي من يفعل هذه الأشياء ﴿ٱللَّهُ﴾ المستحق للعبادة ﴿رَبُّكُمُ﴾ الثابت ربوبيته بالوجدان والبرهان حيث خلقكم ورزقكم ودبر أموركم ﴿ٱلْحَقُّ﴾ الثابت المتحقق الذي لا شبهة في وجوده ولا في ألوهيته ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾ استفهام إنكار أي ليس شيء غير الحق إلا الضلال فمن يخطىء الحق الذي هو عبادة الله تعالى وقع في الضلالة ﴿فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ﴾ عن الحق إلى الضلال مع قيام البرهان ﴿كَذَٰلِكَ﴾ يعني كما تحققت الربوبية لله تعالى وأن ليس بعد الحق إلا الضلال أو كما صرف هؤلاء عن الإيمان ﴿حَقَّتْ﴾ ثبتت ووجبت ﴿كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ أي حكمه السابق ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ﴾(٢) قرأ أبو جعفر ونافع وابن عامر كلمات ربك على الجمع والباقون بالإفراد ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ فَسَقُوٓا۟﴾ خرجوا عن حد الاستصلاح وتمردوا في كفرهم ﴿أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ بدل من الكلمة أو تعليل لحقيقتها والمراد بها العدة بالعذاب.

﴿قُلْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ ۚ قُلِ ٱللَّهُ يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ ۖ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴿٣٤﴾ قُلْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ ۚ قُلِ ٱللَّهُ يَهْدِى لِلْحَقِّ ۗ أَفَمَن يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّىٓ إِلَّآ أَن يُهْدَىٰ ۖ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٥﴾ وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا

(١) سورة محمد، الآية: ١١. (٢) سورة هود، الآية: ١١٩.

ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾ وَمَا كَانَ هَٰذَا الْقُرْءَانُ أَن
يُفْتَرَىٰ مِن دُونِ اللَّهِ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَٰبِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِن رَّبِّ
الْعَٰلَمِينَ ﴿٣٧﴾ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَىٰهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن
كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٣٨﴾ بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِۦ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُۥ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن
قَبْلِهِمْ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ الظَّٰلِمِينَ ﴿٣٩﴾ وَمِنْهُم مَّن يُؤْمِنُ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن لَّا يُؤْمِنُ
بِهِۦ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِالْمُفْسِدِينَ ﴿٤٠﴾ وَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل لِّي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنتُم بَرِيٓـُٔونَ مِمَّآ
أَعْمَلُ وَأَنَا۠ بَرِيٓءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٤١﴾ وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ أَفَأَنتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا
يَعْقِلُونَ ﴿٤٢﴾ وَمِنْهُم مَّن يَنظُرُ إِلَيْكَ أَفَأَنتَ تَهْدِي الْعُمْيَ وَلَوْ كَانُوا لَا يُبْصِرُونَ ﴿٤٣﴾
إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْـًٔا وَلَٰكِنَّ النَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٤٤﴾

﴿قُلْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَبْدَؤُا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ﴾ جعل الإعادة كالإبداء في الإلزام بها لظهور برهانها وإن كانوا منكرين لها، ولذلك أمر الله سبحانه رسول الله ﷺ أن ينوب عنهم في الجواب، فقال: ﴿قُلِ اللَّهُ يَبْدَؤُا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ﴾ بعد إعدامه كما كان ﴿فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ﴾ تصرفون عن عبادته إلى عبادة غيره مع قيام البرهان ﴿قُلْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَهْدِيٓ إِلَى الْحَقِّ﴾ بنصب الدلائل وإرسال الرسل والتوفيق إلى النظر الصحيح وخلق الهداية، والهدى كما يعدى بإلى لتضمنه معنى الانتهاء يعدى باللام أيضاً للدلالة على أن المنتهي هو المقصود بالهداية فقال: ﴿قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ﴾ لا يستطيع ذلك غيره ﴿أَفَمَن يَهْدِيٓ إِلَى الْحَقِّ﴾ يعني الله سبحانه تعالى ﴿أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ﴾ ممَّن لا يهدي ﴿أَمَّن لَّا يَهِدِّيٓ﴾ قرأ ابن كثير وورش وابن عامر بفتح الياء والهاء وتشديد الدال وقالون وأبو عمرو كذلك إلا أنهما يخفيان حركة الهاء والنص عن قالون الإسكان، وقرأ اليزيدي عن أبي عمرو كأنَّ يشم الهاء شيئاً من الفتح وأبو بكر بكسر الياء والهاء وحفص ويعقوب بفتح الياء وكسر الهاء، والأصل في هذه القراآت يهتدي فأدغمت التاء في الدال وفتحت الهاء بحركة التاء أو كسرت لالتقاء الساكنين وكسرت الياء على قراءة أبي بكر بإتباع الهاء ولم يبال أبو عمرو بالتقاء الساكنين لأن المدغم في حكم المتحرك، وقرأ حمزة والكسائي بفتح الياء وإسكان الهاء وتخفيف الدال من المجرد من قولهم هدى بنفسه إذا اهتدى أو بمعنى لا يهتدي غيره والمعنى من لا يهدي غيره أو لا يهتدي بنفسه فضلاً من أن يهدي غيره أحق بالاتباع ممن يهدي غيره ﴿إِلَّآ أَن يُهْدَىٰ﴾ استثناء مفرغ منصوب على الظرفية يعني لا يهدي في شيء من الأوقات إلا أن يهديه الله أي ألا وقت هداية الله إياه فحينئذ يهتدي بنفسه ويهدي غيره

وهذا حال أشراف شركائهم كالملائكة والمسيح وعزير، وقيل: معنى الهداية الانتقال من مكان إلى مكان آخر فيشتمل الأصنام أيضاً يعني إلا أن تحمل وتنقل يبين به عجز الأصنام ﴿فَمَا لَكُمْ﴾ أيها الكفار ﴿كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ بما هو باطل بالبداهة ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ﴾ فيما يعتقدونه ﴿إِلَّا ظَنًّا﴾ غير مستند إلى برهان عقلي أو نقلي بل إلى خيالات فارغة وأقيسة فاسدة كقياس الغائب على الشاهد والخالق على المخلوق بأدنى مشاركة موهومة، والمراد بالأكثر المجموع أو من ينتمي منهم إلى تميز ونظر ولا يرضى بالتقليد الصرف ﴿إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِي﴾ أي لا يفيد ﴿مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ من العلم والاعتقاد الحق ﴿شَيْئًا﴾ من الإغناء أو لا يفيد شيئاً كائناً من الحق وفيه دليل على أنه لا يجوز في الاعتقاديات الاكتفاء بالظن والتقليد بل لا بد فيه من تحصيل العلم بالبرهان النقلي أو العقلي ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ وعيد على الإعراض عن الحجج العقلية والنقلية إتباعاً للظن والتقليد.

﴿وَمَا كَانَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ﴾ المعجز ﴿أَن يُفْتَرَىٰ﴾ مصدر بمعنى المفعول خبر كان ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ﴾ أي مصدق منصوب على أنه خبر لكان مقدراً أو علة لفعل محذوف تقديره ولكن أنزله الله لتصديق ﴿ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ يعني محمداً ﷺ أو الكتب المنزلة المتقدمة أو القيامة أو البعث الذي أخبر بها الكتب المتقدمة فلا يكون كذباً ﴿وَتَفْصِيلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي تبيين لما في اللوح المحفوظ من الحلال والحرام والفرائض والأحكام ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ منتفياً عنه صلاحية الريب لكونه معجزاً مطابقاً للكتب المتقدمة خبر ثالث داخل في حكم الاستدراك أو استيناف ﴿مِن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ خبر آخر تقديره كائناً من ربّ العالمين أو متعلق بتصديق أو بتفصيل ولاَ رَيْبَ فِيهِ اعتراض أو بالفعل المعلل بهما أو حال من الكتاب أو من ضمير فيه وفي الآية تنبيه على ما يجب اتباعه بعد المنع عن اتباع الظن ﴿أَمْ يَقُولُونَ﴾ بل أيقولون ومعنى الهمزة فيه للإنكار ﴿ٱفْتَرَىٰهُ﴾ اختلقه محمد ﷺ ﴿قُلْ﴾ يا محمد ردًا لقولهم ﴿فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ﴾ الفاء جزاء لمقدر يعني إن إفتريته فأتوا أنتم أيضاً بسورة ﴿مِّثْلِهِۦ﴾ أي شبيهاً للقرآن في البلاغة وحسن النظم وقوة المعنى على وجه الافتراء فإنكم مثلي في العربية والفصاحة وأشد تمرّناً في النظم والعبارة ﴿وَٱدْعُوا۟﴾ مع ذلك ﴿مَنِ ٱسْتَطَعْتُم﴾ دعوته مِمّن يعنيكم عليه ﴿مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي غيره تعالى فإن غيره تعالى لا يقدر على إتيان مثله ﴿إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ في أن محمداً افتراه شرط مستغن عن الجزاء بما مضى يعني فأتوا فلم يقدروا على ذلك، ولمّا كان في هذه الآية دعوتهم إلى المناظرة وطلب الحق بالتفكر في نظم القرآن ومعانيه قال: الله تعالى ﴿بَلْ كَذَّبُوا۟ بِمَا لَمْ يُحِيطُوا۟ بِعِلْمِهِۦ﴾ يعني أن كلامهم وإنكارهم للقرآن ليس مبتنياً على التحقيق والتفكر بل كذبوا به أول ما

سمعوه قبل أن يتفكروا فيه ويحيطوا بالعلم بشأنه وإدراك أنه ليس من جنس أن يمكن إيتانه من البشر ﴿وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُۥ﴾ أي لم يأتهم بعد العلم بعاقبة ما في القرآن من الوعد والوعيد والإخبار بالغيوب من المبدأ والمعاد وكان يمكنهم تحصيل ذلك العلم من علماء الكتب المنزلة المتقدمة حتى يتبين لهم صدق هذا الحديث، والمعنى أن القرآن معجز من جهة النظم والمعنى ظاهر صدقة على من يتأمل فيه أدنى تأمل ويتفكر ويبحث عن علومه لكنهم لم يفعلوا ذلك بل سارعوا في تكذيبه قبل أن يتدبروا في نظمه ويتفحصوا عن معناه، ومعنى التوقع في لَمَّا أنه قد ظهر لهم بالآخرة إعجازه لما كرر عليهم التحدي وجرَّبوا أقوالهم في معارضته فتضالت دونها وشاهدوا وقوع بعض ما أخبر به مطابقاً لما أخبره مراراً كما في قوله: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ وَلَن تَفْعَلُوا۟﴾[1] وقوله: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِىٓ أَدْنَى ٱلْأَرْضِ وَهُم مِّنۢ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ۝٣ فِى بِضْعِ سِنِينَ﴾[2] وقوله: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ۝١﴾[3] وغير ذلك فمنهم من آمن بعد ذلك ومنهم من لم يؤمن تمرداً وعناداً قال: الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾[4] وقال: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ﴾[5] ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي كما فعل هؤلاء بالقرآن كذلك ﴿كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ يعني كذب كفار الأمم الخالية كتبهم وأنبياءهم ﴿فانظر كيف كان عاقبة الظالمين﴾ فيه وعيد لهم إن لم يؤمنوا بمثل ما عوقب به من قبلهم ﴿وَمِنْهُم﴾ أي من المكذبين ﴿مَّن يُؤْمِنُ بِهِۦ﴾ أي يصدق به في نفسه ويستيقن بعد التفكر في القرآن أو المعنى ومنهم من يؤمن به في الاستقبال بعد ما يتضح عليه حقيّة القرآن فيتوب عن كفره هذا ما دلت عليه كلمة لمّا من التوقع ﴿وَمِنْهُم مَّن لَّا يُؤْمِنُ بِهِۦ﴾ لفرط غباوته وسبق قضاء الله تعالى بموته على الكفر ﴿وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِٱلْمُفْسِدِينَ﴾ بالمعاندين أو المصرين.

﴿وَإِن كَذَّبُوكَ﴾ يعني إن أصروا على تكذيبك بعد إلزام الحجة يا محمد ﴿فَقُل﴾ يعني فتبرّأ عنهم وقل ﴿لِّى عَمَلِى﴾ أي جزاؤه ﴿وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ﴾ أي جزاؤه ﴿أَنتُم بَرِيٓـُٔونَ مِمَّآ أَعْمَلُ﴾ يعني لا تؤاخذون على عملي ولا يضركم فعلي فلا تؤذوني ولا تهتموا بما فعلتُ ﴿وَأَنَا۠ بَرِىٓءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾ لا أؤاخذ بأعمالكم إنما أقول لكم ما أقول نصحاً لكم قال: رسول

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٤.
(٢) سورة الروم، الآية: ١ ـ ٣.
(٣) سورة المسد، الآية: ١.
(٤) سورة البقرة، الآية: ١٤٦.
(٥) سورة النمل، الآية: ١٤.

الله ﷺ: «إنما مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قوماً فقال: يا قوم إني رأيت الجيش بعيني وإني أنا النذير العريان فالنجاء النجاء، فأطاعته طائفة من قومه فأدلجوا فانطلقوا على مهلهم فنجوا وكذّبت طائفة منهم فأصبحوا مكانهم فصبَّحهم الجيش فأهلكهم واجتاحهم فذلك مثل من أطاعني فاتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب ما جئت به من الحق»[1] متفق عليه من حديث أبي موسى الأشعري، قال: الكلبي ومقاتل هذه الآية منسوخة بآية الجهاد كقوله تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ۝٦﴾[2] ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ﴾ أي يلقون إليك أسماعهم الظاهرة إذا قرأت القرآن وتكلمت بالحِكَم والشرائع لكن لا يسمعون بقلوبهم فلا يدركون حقائقها ولطائفها لفساد استعدادهم كالأصم الذي يريد أن يسمع فلا يسمع لعدم القوة السامعة في صماخه ﴿أَفَأَنتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ﴾ أي تقدر على إسماع الصم ﴿وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ﴾ أي ولو انضم إلى صممهم عدم تعقلهم فإن الأصم العاقل ربما تفرس بالقرائن فكما لا تقدر أنت على إسماع الصم المسلوب عنه العقل لا تقدر على استماع من سلب عن قلبه صلاحبة سماع التفكر والتدبر ﴿وَمِنْهُم مَّن يَنظُرُ إِلَيْكَ﴾ بأبصارهم ويعائنون أدلة الصدق وإعلام النبوة لكنهم لا يصدقون لعدم بصيرة في قلوبهم ﴿أَفَأَنتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ﴾ أي ولو انضم إلى عدم البصر عدم البصيرة فإنه لا يهتدي بالطريق الأولى، فيه تسلّية من الله تعالى لنبيه ﷺ يقول إنك لا تقدر أن تسمع من سلبت عنه السمع ولا تهدي من سلبت عنه البصر ولا أن توفق للإيمان من حكمتُ عليه أنه لا يؤمن، وتعليل للأمر بالتبرّي والإعراض عنهم ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَٰكِنَّ النَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ۝٤٤﴾ فإنهم لسوء استعدادهم وفساد اختيارهم لا يقبلون هداية الله ورسوله، قال: رسول الله ﷺ: «مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً فكانت طائفة منها طيبة قبلت الماء وأنبتت الكلأ والعشب الكثير وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله به الناس فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماءً ولا تنبت كلأً، فذلك من فقه في دين ونفعه ما بعثني الله به فعَلِمَ وعَلَّمَ ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلتُ به»[3] متفق عليه من

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: الانتهاء عن المعاصي (٦٤٨٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: شفقته ﷺ على أمته (٢٢٨٣).

(٢) سورة الكافرون، الآية: ٦.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: فضل من علم وعلّم (٧٩).

حديث أبي موسى، وقيل: معناه إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ ٱلنَّاسَ شَيۡـًٔا بسلب آلات الاستدلال من العقول والحواس وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ بإفسادها وتفويت منافعها وترك الاستدلال فالآية دليل على أن العبد له كسب وأنه ليس مسلوب الاختيار بالكلية كما زعمت الجبرية، ويجوز أن يكون وعيداً لهم بمعنى أن ما يحيق بهم يوم القيامة من العذاب عدل من الله تعالى لا يظلمهم الله به ولكنهم ظلموا أنفسهم باقتراف أسبابها، قرأ حمزة والكسائي بتخفيف لكن ورفع الناس والباقون بتشديدها والنصب.

﴿وَيَوۡمَ يَحۡشُرُهُمۡ كَأَن لَّمۡ يَلۡبَثُوٓاْ إِلَّا سَاعَةٗ مِّنَ ٱلنَّهَارِ يَتَعَارَفُونَ بَيۡنَهُمۡۚ قَدۡ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ
بِلِقَآءِ ٱللَّهِ وَمَا كَانُواْ مُهۡتَدِينَ ﴿٤٥﴾ وَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعۡضَ ٱلَّذِي نَعِدُهُمۡ أَوۡ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِلَيۡنَا مَرۡجِعُهُمۡ ثُمَّ ٱللَّهُ
شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا يَفۡعَلُونَ ﴿٤٦﴾ وَلِكُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولٞۖ فَإِذَا جَآءَ رَسُولُهُمۡ قُضِيَ بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِ وَهُمۡ
لَا يُظۡلَمُونَ ﴿٤٧﴾ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَٰذَا ٱلۡوَعۡدُ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴿٤٨﴾ قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي ضَرّٗا وَلَا
نَفۡعًا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۗ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌۚ إِذَا جَآءَ أَجَلُهُمۡ فَلَا يَسۡتَـٔۡخِرُونَ سَاعَةٗ وَلَا يَسۡتَقۡدِمُونَ ﴿٤٩﴾ قُلۡ
أَرَءَيۡتُمۡ إِنۡ أَتَىٰكُمۡ عَذَابُهُۥ بَيَٰتًا أَوۡ نَهَارٗا مَّاذَا يَسۡتَعۡجِلُ مِنۡهُ ٱلۡمُجۡرِمُونَ ﴿٥٠﴾ أَثُمَّ إِذَا مَا وَقَعَ ءَامَنتُم
بِهِۦٓۚ ءَآلۡـَٰٔنَ وَقَدۡ كُنتُم بِهِۦ تَسۡتَعۡجِلُونَ ﴿٥١﴾ ثُمَّ قِيلَ لِلَّذِينَ ظَلَمُواْ ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلۡخُلۡدِ هَلۡ تُجۡزَوۡنَ
إِلَّا بِمَا كُنتُمۡ تَكۡسِبُونَ ﴿٥٢﴾ ۞ وَيَسۡتَنۢبِـُٔونَكَ أَحَقٌّ هُوَۖ قُلۡ إِي وَرَبِّيٓ إِنَّهُۥ لَحَقّٞۖ وَمَآ أَنتُم
بِمُعۡجِزِينَ ﴿٥٣﴾ وَلَوۡ أَنَّ لِكُلِّ نَفۡسٖ ظَلَمَتۡ مَا فِي ٱلۡأَرۡضِ لَٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ وَأَسَرُّواْ ٱلنَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُاْ
ٱلۡعَذَابَۖ وَقُضِيَ بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ ﴿٥٤﴾ أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۗ
أَلَآ إِنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ﴿٥٥﴾ هُوَ يُحۡيِۦ وَيُمِيتُ وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ﴿٥٦﴾﴾

﴿وَيَوۡمَ يَحۡشُرُهُمۡ﴾ قرأ حفص بالياء على الغيبة والضمير عائد إلى الله والباقون بالنون على التكلم والتعظيم ﴿كَأَن لَّمۡ يَلۡبَثُوٓاْ﴾ قال: ابن عباس في قبورهم وقال الضحاك في الدنيا ﴿إِلَّا سَاعَةٗ مِّنَ ٱلنَّهَارِ﴾ يستقصرون مدة لبثهم في الدنيا والقبور لهول ما يرون والجملة التشبيهية في موقع الحال من الضمير المنصوب في يحشرهم أي يحشرهم مشبهين بمن لم يلبث إلا ساعة أو صفة ليوم والعائد محذوف تقديره كأن لم يلبثوا قبله أو صفة لمصدر محذوف أي حشراً كأن لم يلبثوا قبله ﴿يَتَعَارَفُونَ بَيۡنَهُمۡۚ﴾ أي يعرف بعضهم بعضاً كما يتعارفون في الدنيا كأن لم يتفارقوا إلا قليلاً وهذا حال آخر مقدرة أو بيان لقوله أو متعلق الظرف والتقدير يتعارفون بينهم يوم يحشرهم، قال: البغوي: هذه المعرفة حين بعثوا من القبور ثم ينقطع المعرفة إذا عاينوا أهوال القيامة، وفي بعض الآثار أن الإنسان يعرف من

بجنبه ولا يكلمه هيبةً وخشيةً ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ﴾ بالبعث على إرادة القول أي يتعارفون بينهم قائلين ذلك أو هي شهادة من الله تعالى على خسرانهم حيث استبدلوا الكفر بالإيمان والنار بالجنة ﴿وَمَا كَانُوا۟ مُهْتَدِينَ﴾ بطرق استعمال ما أعطوا من أسباب تحصيل المعارف وكسب السعادة استئناف فيه معنى التعجب كأنه قيل ما أخسرهم ﴿وَإِمَّا﴾ مركبة من أن شرطية وما زائدة يعني وَإِنْ ﴿نُرِيَنَّكَ﴾ أي نُبصرنك ﴿بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ﴾ من العذاب في الدنيا كما أراه يوم بدر ﴿أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ﴾ قبل أن نريك عذابهم ﴿فَإِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ﴾ أي فنريكه في الآخرة فهو جواب نتوفينك وجواب نرينك محذوف نحو فذاك ﴿ثُمَّ ٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ﴾ ذكر الشهادة وأراد نتيجتها ومقتضاها مجازاً ولذلك رتبها على الرجوع بثم، والمعنى ثم الله يفعل بهم على مقتضى ما شهد منهم من أفعالهم وقيل: ثم ههنا بمعنى الواو، قال: مجاهد كان البعض الذي أراه قتلهم يوم بدر وسائر أنواع العذاب بعد الموت ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ﴾ خلت ﴿رَّسُولٌ﴾ أرسل إليهم ليدعوهم إلى الإسلام ﴿فَإِذَا جَآءَ رَسُولُهُمْ﴾ بالبينات فكذبوه ﴿قُضِىَ بَيْنَهُم﴾ وبين الرسول ﴿بِٱلْقِسْطِ﴾ بالعدل فأهلك المكذبون ويجيء الرسول والمؤمنون بالعدل ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ يعني ما ظلمناهم في تعذيبهم بل استحقوا ذلك، وقال مجاهد ومقاتل معناه لكل أمة من الأمم رسول أرسل إليهم فإذا كان يوم القيامة وجاء رسولهم ليشهد عليهم بالكفر أو الإيمان قضى بينهم بإنجاء المؤمنين وتعذيب الكافرين كما قال: الله تعالى: ﴿وَجِاْىٓءَ بِٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَقُضِىَ بَيْنَهُم﴾ [(١)] وقال: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾[(٢)].

﴿وَيَقُولُونَ﴾ أي كفار مكة ﴿مَتَىٰ هَٰذَا ٱلْوَعْدُ﴾ الذي تعدنا يا محمد من العذاب ﴿إِن كُنتُمْ﴾ أيها الرسول وأتباعه ﴿صَٰدِقِينَ﴾ فيما وعدتم به شرط حذف جزاؤه يعني فأتوا به قالوا: ذلك تكذيباً واستهزاءً ﴿قُل﴾ يا محمد ﴿لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ أي دفع ضر أو جلب نفع فكيف أملك في جلب العذاب إليكم ﴿إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ أن يقدر فيّ فأملكه أو المعنى لكن ما شاء الله كائن ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ﴾ مدة مضروبة في علم الله تعالى لهلاكهم ﴿إِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ﴾ أي الوقت المقدر لتعذيبهم ﴿فَلَا يَسْتَـْٔخِرُونَ سَاعَةً﴾ أي لا يتأخرون منه أدنى زمان ﴿وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ معطوف على جملة إذا جَآءَ أَجَلُهُمْ يعني لا تستعجلوا عذابكم فسيجيء وقته وينجز وعدكم ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ﴾ يعني أخبروني ﴿إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُهُۥ﴾ تعالى الذي

(١) سورة الزمر، الآية: ٦٩.
(٢) سورة النساء، الآية: ٤١.

تستعجلونه ﴿بَيَٰتًا﴾ وقت اشتغالكم بالنوم ﴿أَوْ نَهَارًا﴾ وقت اشتغالكم بأمور معاشكم، وجواب الشرط محذوف يعني ندمتم على استعجالكم عرفتم ما أخطأتم ﴿مَّاذَا يَسْتَعْجِلُ مِنْهُ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ استفهام تعجب من استعجالهم شيئاً من المكروه، إذ لا شيء من المكروه ما يلائم الاستعجال، وهو متعلق بأرأيتم وما بينهما اعتراض، والمجرمون مظهر موضع الضمير، وضع للدلالة على أن جرمهم يقتضي أن يفزعوا لا أن يستعجلوا جزاءه، قال: البغوي إنهم كانوا يستعجلون العذاب ويقول أحدهم ﴿إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [(١)] فيقول الله ماذا يستعجلون أي أيّ شيء من العذاب يستعجلونه وكله مكروه، قلتُ: وجاز أن يكون قوله مَاذَا يَسْتَعْجِلُ الخ جزاء للشرط كقولك إن أتيتك ماذا تعطيني، والمعنى إن أتاكم عذاب الله أيّ شيء تستعجلون حينئذ هل تستعجلون مثل ذلك العذاب وتختارون بقاءكم فيه أو تستعجلون التقصي عنه يعني لا يستعجلون العذاب حينئذ البتة ﴿أَثُمَّ إِذَا مَا وَقَعَ﴾ العذاب الذي يستعجلونه الظرف متعلق بقوله ﴿ءَامَنتُم بِهِۦ﴾ وهذا معطوف على جزاء الشرط محذوفاً كان أو مذكوراً، تقديره إن أتاكم عذابه ندمتم ثم آمنتم به أي العذاب أو بمن أخبر به إذا ما وقع يعني بعد وقوعه والهمزة لإنكار تأخير الإيمان إلى وقت لا يفيد الإيمان حينئذ، أو تقديره إن أتاكم عذابه أيّ شيء تستعجلون حينئذ يعني لا تستعجلون حينئذ بالعذاب ثم تؤمنون بالعذاب أو بمن أخبر به حين لا ينفعهم وجاز أن يكون هذا جملة شرطية معطوفة على شرطية سابقة وقوله ﴿مَّاذَا يَسْتَعْجِلُ مِنْهُ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ معترضة أو جزاء شرطية سابقة والمراد بالعذاب ههنا عذاب الآخرة وبالعذاب السابق عذاب الدنيا والمعنى أرأيتم إن أتاكم عذاب الله في الدنيا ليلاً أو نهاراً تندموا أو أيّ شيء تستعجلوا حينئذ ثم إذا وقع بكم عذاب الآخرة هل تؤمنوا به حين لا ينفعكم الإيمان هلا تؤمنوا حين ينفعكم وذلك في الدنيا قبل الغرغرة ﴿ءَآلْـَٰٔنَ﴾ على إضمار القول يعني يقال لكم حين تؤمنوا بعد رؤية العذاب في الآخرة أو عند غرغرة الموت على وجه الإنكار ﴿ءَامَنتُم بِهِۦ﴾ بعد وقوعه حين لا ينفعكم، قرأ نافع بحذف الهمزة وإلقاء حركتها على اللام، والباقون بإسكان اللام وهمزة بعدها، وكلهم سهل همزة الوصل التي بعد همزة الاستفهام، أو قلّبها مدة في ذلك وشبهه، نحو قوله تعالى ﴿ءَآلْـَٰٔنَ وَقَدْ عَصَيْتَ﴾ [(٢)] و ﴿الذكرين﴾ [(٣)] و﴿ءَآللَّهُ خَيْرٌ﴾ [(٤)] ولم يحققها أحد منهم، ولم يجعل أحد فصلاً بينها وبين التي قبلها بألف لضعفها ﴿وَقَدْ كُنتُم بِهِۦ

---

(١) سورة الأنفال، الآية: ٣٢.
(٢) سورة يونس، الآية: ٩١.
(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٤٣.
(٤) سورة النمل، الآية: ٥٩.

﴿تَسْتَعْجِلُونَ﴾ تكذيباً واستهزاءً حال من فاعل آمنتم المقدر ﴿ثُمَّ قِيلَ﴾ عطف على قيل المقدر ﴿لِلَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أي أشركوا ﴿ذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ هَلْ تُجْزَوْنَ﴾ أي ما تجزون ﴿إِلَّا بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ من الكفر والمعاصي ﴿وَيَسْتَنبِئُونَكَ﴾ أي يستخبرونك يا محمد ﴿أَحَقٌّ هُوَ﴾ يعني ما تدعيه من التوحيد والنبوة والقرآن وقيام الساعة والعذاب والثواب، أم باطل تهزل به، قوله حق مبتدأ من القسم الثاني والضمير مرتفع به على الفاعلية ساد مسد الخبر أو الضمير مبتدأ وحق خبر مقدم عليه والجملة في موضع النصب بيستنبؤنك ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿إِي﴾ أي نعم ﴿وَرَبِّي﴾ قرأ نافع وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿إِنَّهُ لَحَقٌّ﴾ لا شك فيه ﴿وَمَا أَنتُم﴾ يا كفار مكة ﴿بِمُعْجِزِينَ﴾ بفائتين من الذاب لأن من عجز عن شيء فقد فاته.

﴿وَلَوْ﴾ ثبت ﴿أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ﴾ على الله سبحانه بالشرك أو على غيره بالتعدي ﴿مَا فِي الْأَرْضِ﴾ من خزائنها وما يحبُّه مما هو عليها ﴿لَافْتَدَتْ بِهِ﴾ أي لجعلته فدية من العذاب من قولهم افتداه بمعنى فداه، ﴿وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ﴾ قال: أبو عبيدة معناه أظهروا الندامة لأنه ليس ذلك اليوم يوم تصبّر وتصنّع وقيل: معناه أخفوا الندامة أي أخفى الرؤساء الندامة من الضعفاء وهم الأتباع خوفاً من ملامتهم وتعييرهم، وقيل: إنهم لمّا بهتوا من رؤية عذاب لم يكونوا يحتسبوه لم يقدروا أن ينطقوا، وقيل: أسروا الندامة يعني أخلصوها لأن إخفاءها إخلاصها أو لأنه يقال سر الشيء لخلاصته من حيث أنها تخفي ويضين بها ﴿وَقُضِيَ بَيْنَهُم﴾أي الظالمين والمظلومين دل عليهم ذكر الظلم يعني حكم للمظلومين على الظالمين بالعذاب ﴿بِالْقِسْطِ﴾ أي بالعدل ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ بالتعذيب بلا ذنب وليس هذا تكريراً لأن الأول قضاء بين الأنبياء ومكذبيهم وهذا مجازات المشركين على شركهم والحكومة بين الظالمين والمظلومين ﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ تقرير لقدرته تعالى على الإثابة والتعذيب ﴿أَلَا إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾ أي ما وعده من الثواب والعذاب كائن لا خلف فيه ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ به لأنهم لقصور عقلهم لا يعلمون إلا ظاهراً من الحياة الدنيا ﴿هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ في الدنيا فهو يقدر عليهما في العقبى لأن القادر لذاته لا يزول قدرته والمادة القابلة بالذات للحياة والموت قابلة لهما أبداً ﴿وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ بالموت والبعث.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٥٨﴾ قُلْ أَرَأَيْتُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ آللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ

عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴿٥٩﴾ وَمَا ظَنُّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو
فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٦٠﴾ وَمَا تَكُونُ فِى شَأْنٍ وَمَا تَتْلُواْ مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ
وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثْقَالِ
ذَرَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ وَلَآ أَصْغَرَ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْبَرَ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٦١﴾ أَلَآ
إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ
﴿٦٣﴾ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ
ٱلْعَظِيمُ ﴿٦٤﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ يعني القرآن على لسان محمد ﷺ، فإنها موعظة يعني تنبيه وتذكير يدعو إلى كل مرغوب ويزجر عن كل مرهوب، وذلك بالأوامر والنواهي فإن الأمر من الحكيم العليم الجواد يقتضي حسن المأمور به فيكون مرغوباً ويترتب عليه أجر مرغوب والنهي يقتضي قبحه فهو مرهوب يترتب عليه أجر مرهوب ﴿وَشِفَآءٌ﴾ أي دواء موجب للشفاء ﴿وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ﴾ أي في صدوركم من الأمراض القلبية يعني العقائد الفاسدة وتعلقات القلوب بما سوى الله تعالى، أحرج ابن مردويه عن أبي سعيد الخدري قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ قال: إني أشْتَكي صدري قال: اقرأ القرآن يقول الله تعالى وَشِفَاءُ لِمّا في الصُّدُورِ، وله شاهد من حديث واثلة بن الأسقع أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ﴿وَهُدًى﴾ أي إراءة طريق إلى العقائد الحقة وسبيل الجنة ومراتب القرب من الله سبحانه قال: رسول الله ﷺ: «يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتق ورتّل كما كنت ترتل في الدنيا فإن منزلتك عند آخر آية تقرأها»[1] رواه أحمد والترمذي وأبو داود والنسائي عن عبد الله بن عمرو ﴿وَرَحْمَةٌ﴾ من الله تعالى ﴿لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي لمن آمن به منكم فإنهم هم المنتقمون به كاسبون رحمة الله بتلاوته واتباعه، قال: البغوي الرحمة النعمة على المحتاج فإنه لو أهدى ملِك إلى ملِك شيئاً لا يقال قد رحمه وإن كان ذلك نعمة لأنه لم يضعها في محتاج.

﴿قُلْ﴾ يا محمد شكراً له تعالى في جواب ما قال: منة عليكم ﴿بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ﴾ يعني جاءنا الموعظة والشفاء والهداية والرحمة بفضل الله تعالى ورحمة منه دون استحقاق

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: فضائل القرآن (٢٩١٤) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: كيف يستحب الترتيل في القراءة (١٤٦٣).

منا ﴿فَبِذَٰلِكَ﴾ الفضل من الله والرحمة أو بمجيء القرآن ﴿فَلْيَفْرَحُوا۟﴾ تقديره فبذلك ليفرحوا فليفرحوا، والتكرير للتأكيد والتقرير وإيجاب اختصاص مجيء الكتاب أو الفضل والرحمة بالفرح دون ما عداهما من فوائد الدنيا فحذف أحد الفعلين لدلالة المذكور عليه، والفاء في قوله فبذلك داخلة لمعنى الشرط كأنه قيل إن فرحوا بشيء فليفرحوا بذلك، أو للربط بما قبلها والدلالة على أن مجيء الكتاب الموصوف بما ذكر موجب للفرح، وقيل: المراد بفضل الله ورحمته إنزال القرآن، وقال مجاهد وقتادة فضل الله الإيمان ورحمته القرآن، وقال أبو سعيد الخدري فضل الله القرآن ورحمته إن جعلنا من أهله، أخرج أبو الشيخ وغيره عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «بفضل الله أي القرآن وبرحمته أن جعلكم من أهله» وقال ابن عمر فضل الله الإسلام ورحمته تزيينه في القلوب، وقال خالد بن معدان فضل الله الإسلام ورحمته السنن، وقيل: فضل الله الإيمان ورحمته الجنة، والباء على هذه الأقوال متعلقة بفعل يفسره ما بعده تقديره بفضل الله وبرحمته فليعتنوا أو ليفرحوا، وفائدة ذلك التكرير التأكيد والبيان بعد الإجمال، وإيجاب اختصاص الفضل والرحمة بالفرح، قرأ يعقوب باختلاف عنه فلتفرحوا بالتاء الفوقانية على الأصل المرفوض لصيغة الخطاب في الأمر، أخرج أبو داود عن أبيّ بن كعب «أن رسول الله ﷺ قرأ قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا»[1] بالتاء الفوقانية ﴿هُوَ﴾ الضمير راجع إلى ذلك، أي مجيء القرآن أو فضل الله ورحمته ﴿خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ من حطام الدنيا، قرأ أبو جعفر وابن عامر ويعقوب بالتاء الفوقانية على الخطاب والباقون بالياء على الغيبة.

﴿قُلْ﴾ يا محمد لكفار مكة ﴿أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم﴾ أي خلق لكم عبر عن الخلق بالإنزال لما نيط خلقها بسبب منزل من السماء يعني المطر، أو لأنه لما قدّر وكتب أولاً في اللوح المحفوظ ثم خلق على وفقه فكأنّه أنزل من اللوح، وما منصوب بأنزل أو أرأيتم فإنه بمعنى أخبروني ﴿مِّن رِّزْقٍ﴾ بيان لما يعني من زرع أو ضرع، وكلمة لكم دلت على أن المراد منه ما حَلّ ولذلك وبّخ على تشقيصه فقال: ﴿فَجَعَلْتُم مِّنْهُ﴾ أي بعضه ﴿حَرَامًا﴾ وبعضه ﴿حَلَٰلًا﴾ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾[2] ﴿وَقَالُوا۟ مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ خالصة ﴿لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا﴾[3] وحرموا البحيرة والسائبة والوصيلة والحام ﴿قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ﴾ في هذا التحليل والتحريم فتقولون ذلك بحكمه ﴿أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الحروف والقراءات (٣٩٧٤).
(٢) سورة الأنعام، الآية: ١٣٨.
(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٣٩.

في نسبة ذلك الأمور، والجملة متعلق بأرأيتم وقل تكرير للتوكيد، وجاز أن يكون الاستفهام للإنكار وأم منقطعة ومعنى الهمزة فيها تقرير افترائهم على الله، والمعنى أن الله لم يأذن لكم بل على الله تفترون حيث تقولون ﴿وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾[1] ﴿وَمَا ظَنُّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ﴾ أي شيء ظنهم ﴿يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ منصوب بالظن، يعني أيحسبون أنهم لا يجازون عليه لا بل كائن لا محالة، وفي إبهام الوعيد تهديد عظيم ﴿أَحۡيَٰهُمۡۚ ٱللَّهَ لَذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ حيث أنعم عليهم بالعقل، وهَدَاهم بإنزال الكتب وإرسال الرسل ﴿وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَشۡكُرُونَ﴾ هذه النعمة، ولو شكروها اتبعوا العقل والنقل ولم يفتروا على الله، وجاز أن يكون معنى الآية أن الله لذو فضل على الناس حيث لم يستعجل بعقوبتهم في الدنيا.

﴿وَمَا تَكُونُ﴾ يا محمد ﴿فِي شَأۡنٍ﴾ أي أمر وحال، قال: بعض المحققين: لا يقال الشأن إلا فيما يعظم من الأحوال والأمور قال: البيضاوي أصله من شأنتُ شأنه أي قصدت قصده ﴿وَمَا تَتۡلُواْ مِنۡهُ﴾ أي من الشأن لأن تلاوة القرآن كان معظم شأن الرسول الله ﷺ، ولأن القراءة يكون لشأن عظيم فيكون التقدير من أجله أو من القرآن وإضمار قبل الذكر، ثم قوله ﴿مِن قُرۡءَانٍ﴾ بياناً له تفخيم له أو المعنى ما تتلو من الله، ومِن في مِنْ قُرْآنٍ تبعيضية، أو مزيدة لتأكيد النفي ﴿وَلَا تَعۡمَلُونَ﴾ أيها الناس ﴿مِنۡ عَمَلٍ﴾ تعميم للخطاب بعد تخصيصه بمن هو رأسهم، ولذلك ذكر من أعماله أولاً ما فيه فخامة ثم عمم ما يتناول الجليل والحقير ﴿إِلَّا كُنَّا عَلَيۡكُمۡ شُهُودًا﴾ أي رقباء مطلعين عليه ﴿إِذۡ تُفِيضُونَ فِيهِۚ﴾ أي تدخلون وتندفعون فيه أي في العمل وقيل معناه تكثرون فيه والإفاضة الدفع بكثرة ﴿وَمَا يَعۡزُبُ﴾ قرأ الكسائي بكسر الزاء والآخرون بضمها وهما لغتان معناه لا يغيب ﴿عَن رَّبِّكَ مِن مِّثۡقَالِ﴾ مصدر ميمي بمعنى الثقل يعني الوزن ومن زائدة ﴿ذَرَّةٖ﴾ أي نملة صغيرة أو هباء ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ أي في الوجود والإمكان واقتصر على ذكر الأرض والسماء لأن أبصار العوام قاصرة عليهما وقدم الأرض لأن الكلام في حال أهلها والمقصود بيان إحاطة علمه تعالى بالأشياء كلها ﴿وَلَآ أَصۡغَرَ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكۡبَرَ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٍ﴾ كلام برأسه مقرر لما قبله، ولا لنفي الجنس، وأصغر وأكبر إسمها، وفي كتاب خبرها. قرأ حمزة ويعقوب برفع أصغر وأكبر على الابتداء والخبر بإبطال عمل لا لأجل التكرير والباقون بالنصب على أعمال لا، وقيل لا ولا زائدتان وأصغر وأكبر معطوفان على مثقال ذرة، أو على ذرة والفتح بدل الكسر لامتناع الصرف، أو للحمل على مثقال ذرة مع الجار

(١) سورة الأعراف، الآية: ٢٨.

والرفع للعطف على مثقال ذرة حملاً على محله البعيد قبل دخول من والاستثناء حينئذ منقطع، والمراد بالكتاب اللوح المحفوظ، أو صحائف الأعمال للحفظة.

﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ حين يخاف الناس يوم القيامة من لحوق مكروه ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ حينئذ بفوات مأمول، اعلم أن الولاء والتوالي في اللغة أن يحصل شيئان فصاعداً حصولاً ليس بينهما ما ليس منهماو ويستعار للقرب من حيث المكان ومن حيث النسبة ومن حيث الدين ومن حيث الصداقة والنصرة والاعتقاد، وفي القاموس الوُلْيُ القرب والدُّنو والوَلِيُّ اسم منه بمعنى القريب والمحِبِّ والصديق والنصير فاعلم أن الله سبحانه بعباده بل بجميع خلقه قرباً غير متكيف كما يدل عليه قوله تعالى ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾(١) وذلك القرب هو الموجب لوجود الممكنات فما لم يحصل للممكن ذلك القرب بالواجب تعالى لم يشم رائحة الوجود فإن له في نفسه ليس، وله سبحانه نجوا من عبادة قرب آخر غير متكيف أيضاً وذلك قرب المحبة ويتمثل هذا القرب في عالم المثال بنظر الكشف بصورة القرب الجسماني، وهذان القربان لا اشتراك بينهما إلا من حيث الاسم، وهذا القرب الثاني له درجات ومراتب غير متناهية كما يدل عليه الحديث القدسيُّ: «لا يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به»(٢) الحديث رواه البخاري عن أبي هريرة، وأدنى درجات هذا القرب يحصل بمجرد الإيمان قال: الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾(٣) وأعلى درجاته نصيب الأنبياء ونصيب سيدنا محمد ﷺ، وله ﷺ ترقيات لا تتناهى إلى أبد الآبدين، وأدنى ما يعتد به ويطلق عليه اسم الولي في اصطلاح الصوفية والمراد بهذه الآية إن شاء الله تعالى من كان قلبه مستغرقاً في ذكر الله ﴿يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴿٢٠﴾﴾(٤) ممتلئاً بحب الله تعالى لا يسع فيه غيره: ﴿وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾(٥) فلا يحبّ أحداً إلا الله، ولا يبغض إلا الله، ولا يعطي إلا الله، ولا يمنع إلا الله، فهم المتحابون في الله والصوفية العلية يسمون هذه الصفة بفناء القلب، فكان ظاهره وباطنه متحلياً بتقوى يقي نفسه عما يكرهه الله تعالى من الأعمال والأخلاق، فكأن نفسه منزهاً عن الرذائل من الشرك الجلي والخفي والأخفى من

---

(١) سورة ق، الآية: ١٦.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: التواضع (٦٥٠٢).

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٥٧. (٤) سورة الأنبياء، الآية: ٢٠.

(٥) سورة المجادلة، الآية: ٢٢.

دبيب النمل ومن الحسد والحقد والكبر والهوى والهلع وغير ذلك متصفاً بمحاسن الأعمال والأخلاق، والصوفية العلية يسمون هذه الصفة بفناء النفس ويقولون حينئذ أسلَمَ شيطانه أشار الله سبحانه إلى الوصف الأول بقوله ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ أي حقيقة الإيمان فإن الإيمان محله القلب وكمال الإيمان أن يطمئن قلبه بذكر الله لا يغفل عنه ساعة ولا يلتفت إلى غيره وإلى الوصف الثاني بقوله ﴿وَكَانُواْ يَتَّقُونَ﴾ الله تعالى بإتيان أوامره وانتهاء نواهيه الظاهرة والباطنة، روى أبو داود عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من عباد الله لأناساً ما هم بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة بمكانهم من الله، قالوا: يا رسول الله تخبرنا من هم؟ قال: «هم قوم تحابون بروح الله على غير أرحام بينهم، ولا أموال يتعاطونها، فوالله إن وجوههم لنور وإنهم على نوره يخافون إذا خاد الناس ولا يحزنون إذا حزن الناس وقرأ ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٦٢﴾»[1] وروى البغوي بسنده عن أبي مالك الأشعري نحو ذلك وكذا روى البيهقي في شعب الإيمان، أخرج ابن مردويه عن أبي هريرة قال: سئل النبي ﷺ عن قول الله ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٦٢﴾ قال: «الذين يتحابون في الله» وورد مثله من حديث جابر بن عبد الله أخرجه ابن مردويه.

فصل: في أسباب حصول الولاية: وهذه المرتبة أعني ولاية الله تعالى إنما يستفاد بالانعكاس من رسول الله ﷺ إما بلا واسطة أو بواسطة أو بوسائط ولا بد فيه من كثرة المجالسة مع المحبة والانقياد بالنبي ﷺ، أو بمن ينوبه، فإنهما يثمران محبة الله تعالى وانصباغ قلبه وقالبه ونفسه بصبغ قلب رسول الله ﷺ وقالبه ونفسه الذي هو ﴿صِبْغَةَ ٱللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً﴾[2] وكثرة الذكر على وجه مسنون يؤيد ذلك الانعكاس لكونه موجباً لصقالة القلب المستوجب للانعكاس، قال: رسول الله ﷺ: «لكل شيء صقالة وصقالة القلب ذكر الله» رواه البيهقي عن عبد الله بن عمر والله أعلم عن معاذ بن جبل قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تعالى وجبت محبتي للمتحابين فيّ والمتجالسين فيّ والمتزاودين فيّ والمتباذلين فيّ»[3] رواه مالك وأحمد والطبراني والحاكم

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الإجارة، باب: في الرهن (٣٥٢٤).
(٢) سورة البقرة، الآية: ١٣٨.
(٣) قال الحاكم: صحيح على شرطهما وأقره الذهبي، وقال المنذري: إسناده صحيح، وقال الهيثمي: رجال أحمد والطبراني وثقوا.
انظر فيض القدير (٦٠٣٨).

والبيهقي وروى أحمد والطبراني والحاكم نحوه عن عبادة بن الصامت، وعن ابن مسعود قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله كيف تقول في رجل أحب قوماً ولم يلحق بهم» قال: «المرء مع من أحبّ»[1] متفق عليه، ومعنى قوله لم يلحق بهم أي لم يعمل مثل عملهم، وفي الصحيحين عن أنس نحوه. وعن أبي رزين أنه قال: له رسول الله ﷺ «ألا أدلك على ملاك هذا الأمر الذي تصيب منه خير الدنيا والآخرة؟ عليك بمجالس أهل الذكر وإذا خلوت فحرك لسانك ما استطعت بذكر الله وأحب في الله وأبغض في الله» الحديث رواه البيهقي في شعب الإيمان، وعن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «أحب الأعمال إلى الله الحب في الله والبغض في الله»[2] رواه أحمد وأبو داود.

ذكر المرادين ثم اعلم أن ما ذكرنا حال المريدين من أولياء الله تعالى، ومن أوليائه تعالى جماعة مرادون يدل عليه ما رواه مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله إذا أحب عبداً دعا جبرئيل فقال إني أحب فلاناً فأحبه قال: فيحبّه جبرئيل ثم ينادي في السماء فيقول إن الله يحب فلاناً فأحبوه فيحبه أهل السماء ثم يوضع له القبول في الأرض، وإذا أبغض عبداً دعا جبرئيل فيقول إني أبغض فلاناً فأبغضه قال: فيبغضه جبرئيل ثم ينادى في أهل السماء إن الله يبغض فلاناً فأبغضوه قال: فيبغضونه ثم يوضع له البغضاء في الأرض»[3].

فصل: في علامة أولياء الله: ذكر البغوي عن النبي ﷺ أنه سئل من أولياء الله قال: «الذين إذا رأوا ذُكِرَ الله» وقال البغوي يروى عن النبي ﷺ أنه قال: «قال الله تعالى إن أوليائي من عبادي الذين يُذْكَرُون بذكري وأُذْكَرُ بذكرهم» وروى ابن ماجه عن أسماء بنت يزيد أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ألا أنبئكم بخياركم؟ قالوا: بلى يا رسول الله قال: «الذين إذا رأوا ذُكِرَ الله»[4]. **فائدة**: والسر في ذلك أن أولياء الله تعالى لهم قرب ومعية بالله تعالى غير متكيفة، يقتضي ذلك أن يكون مجالستهم كالمجالسة بالله تعالى، ورؤيتهم مُذكراً الله تعالى، وذكرهم جالباً إلى ذكره تعالى، كالمرآة إذا قوبلت بالشمس وامتلأت بنورها

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: علامة حب الله عز وجل (٦١٦٩) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: المرء مع من أحب (٢٦٤٠).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: مجانبة أهل الأهواء وبغضهم (٤٥٨٧).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: إذا أحب الله عبداً حببه إلى عباده (٢٦٣٧).

(٤) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: من لا يؤبه له (٤١١٩) قال في الزوائد: إسناده حسن وشهر بن حوشب وسويد بن سعيد مختلف فيهما وباقي رجال الإسناد ثقات.

حصلت لها حالة إذا قوبل شيء بذلك المرآة يستضيء بها كما يستضيء بمقابلة الشمس، بل يحترق القطنة بمقابلة المرآة دون مقابلة الشمس لقرب القطنة بالمرآة دون الشمس، وأيضاً أن الله سبحانه أودع في ذوات أوليائه استعداد تأثر من الله تعالى لقرب ومناسبة خفيةٍ غير متكيفة به تعالى، واستعداد تأثير في الناس لأجل مناسبة جنسية ونوعية وشخصية، فذلك التأثر والتأثير يقتضي حصول حضور بالله تعالى، وذكره تعالى فيمن رآهم وجالسهم بشرط عدم الإنكار نعوذ بالله منه: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾[1] أي الخارجين عن الإيمان والانقياد، وقال رسول الله ﷺ قال: الله تعالى: «من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب»[2] رواه البخاري عن أبي هريرة، وفي الباب حديث حنظلة يا رسول الله نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة كأنا رأي عين فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات نسينا كثيراً، فقال: رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لو تدومون كما تكونون عندي وفي الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة ثلاث مرات»[3] رواه مسلم. **فائدة**: وليست علامة الأولياء ما زعمت العوام من خرق العادات ولا العلم بالمغيبات، فإنها لا توجد في كثير من أولياء الله، وقد يوجد في غيرهم على سبل الاستدراج وكونه في بعضهم نادراً لا يستلزم كون ذلك علامة للولاية كيف وقد قال: الله تعالى لنبيه ﷺ ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ﴾[4] وقال قل: ﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ﴾[5] وقال ﴿قُلْ إِنَّمَا ٱلْءَايَٰتُ عِندَ ٱللَّهِ﴾[6] ونحو ذلك، وقد قالت الصوفية العلية: الكرامة حيض الرجال لا بد استتارها، ولا مزية لأحد على أحد بها، ومن ثم ندم بعض الرجال عن كثرة ظهور خرق العادات بأيديهم والله أعلم.

ومحل ٱلَّذِينَ آمنوا للنصب على المدح أو على كونه وصفاً للأولياء، أو الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف يعني هم والجملة مادحة أو على أنه مبتدأ خبره ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ وذلك ما بشر رسول الله ﷺ أصحابه بالوحي عموماً وخصوصاً فقال: «أبو

---

(١) سورة المائدة، الآية: ١٠٨.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: التواضع (٦٥٠٢).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: التوبة، ، باب: فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة، والمراقبة، وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات والاشتغال بالدنيا (٢٧٥٠).

(٤) سورة الكهف، الآية: ١١٠.

(٥) سورة الأعراف، الآية: ١٨٨.

(٦) سورة الأنعام، الآية: ١٠٩.

بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة والزبير في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعد بن أبي وقاص في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة»[١] رواه الترمذي عن عبد الرحمن بن عوف وابن ماجه عن سعيد بن زيد، وقال: «أما أنك يا أبا بكر أول من يدخل الجنة من أمتي»[٢] رواه أبو داود عن أبي هريرة، وقال: «أنا أول من تنشق عنه الأرض ثم أبو بكر ثم عمر»[٣] رواه الترمذي عن أبي هريرة وقال: «لكل نبي رفيق ورفيقي في الجنة عثمان»[٤] رواه الترمذي عن طلحة بن عبيد الله، وقال لعلي: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»[٥] متفق عليه عن سعد بن أبي وقاص، وقال: «من كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه»[٦] رواه أحمد والترمذي عن زيد بن أرقم، وقال: «فاطمة بضعة مني فمن أغضبها أغضبني»[٧] متفق عليه عن مسور بن مخرمة، وقال: «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة»[٨] رواه الترمذي عن أبي سعيد، وقال: «خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت خويلد»[٩] وقال: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطعام»[١٠] وقال: «إن عبد الله يعني ابن عمر رجل صالح»[١١] متفق عليه عن ابن عمر،

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: مناقب عبد الرحمن بن عوف (٣٧٥٦).
وأخرجه ابن ماجه في افتتاح الكتاب، باب: في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ (١٣٣).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في الخلفاء (٤٦٤٣).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب (٣٧٠١).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب (٣٧٠٧) وقال: إسناده منقطع.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: غزوة تبوك (٤٤١٦) وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٢٤٠٤).

(٦) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: مناقب علي بن أبي طالب عليه السلام (٣٧٢٢).

(٧) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب: مناقب فاطمة عليها السلام (٣٧٦٧)
وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ (٢٤٤٩).

(٨) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما (٣٧٧٧).

(٩) أخرجه البخاري في كتاب: مناقب الأنصار، باب: تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها (٣٨١٥)
وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل خديجة أم المؤمنين (٢٤٣٠).

(١٠) أخرجه البخاري في كتاب: مناقب الأنصار، باب: فضل عائشة (٣٧٦٩) وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة رضي الله عنها (٢٤٤٦).

(١١) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: مناقب عبد الله بن عمر (٣٨٣٤) وأخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: مناقب عبد الله بن عمر (٣٧٤٠).

وقال لعبد الله بن سلام «أنه من أهل الجنة» متفق عليه عن سعد بن أبي وقاص، وقال: «الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق فمن أحبهم أحبه الله ومن أبغضهم أبغضه الله»[(١)] وقال: «نعم الرجل أسيد بن حضير نعمَ الرجل ثابت بن قيس نعمَ الرجل معاذ بن جبل نعمَ الرجل معاذ بن عمرو بن الجموح»[(٢)] وقال: «إن الجنة تشتاق إلى ثلاثة علي وعمار وسلمان»[(٣)] هكذا بشر رسول الله ﷺ كثيراً من الصحابة وفصلاً، وبشر الله سبحانه كلهم أجمعين بقوله: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾[(٤)] وبقوله: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾[(٥)] الآية، وبقوله ﷺ: «لا تسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه»[(٦)] متفق عليه عن أبي سعيد الخدري، وقال: «أصحابي كالنجوم فبأيهم اقتديتم اهتديتم»[(٧)] رواه رزين عن عمر، وقال: «خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»[(٨)] الحديث متفق عليه عن عمران بن حصين.

ثم إذا مات رسول الله ﷺ فالبشرى في الدنيا ما بشر الله سبحانه أولياءه بالكشف يعني أراه في عالم المثال في المنام أو اليقظة وهو المراد بالرؤيا الصالحة حيث قال: رسول الله ﷺ: «لم يبق من النبوة إلا المبشرات قالوا: وما المبشرات؟ قال: «الرؤيا الصالحة»[(٩)] رواه البخاري عن أبي هريرة، وقال البغوي روي عن عبادة بن الصامت قال: سألت رسول الله ﷺ عن قوله تعالى ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ قال: هي الرؤيا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: مناقب الأنصار، باب: حب الأنصار من الإيمان (٣٧٨٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنهم من الإيمان (٧٥).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبي بن كعب وأبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنهم (٣٨٠٤).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: مناقب سلمان الفارسي رضي الله عنه (٣٨٠٦).

(٤) سورة النساء، الآية: ٩٥.

(٥) سورة محمد، الآية: ٢٩.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب: قول النبي ﷺ «لو كنت متخذاً خليلاً» (٣٦٧٣).
وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم (٢٥٤٠).

(٧) رواه البيهقي وأسنده الديلمي عن ابن عباس بلفظ قريب منه. انظر كشف الخفاء (٣٨١).

(٨) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد (٢٦٥٢) وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم (٢٥٣٣).

(٩) أخرجه البخاري في كتاب: التعبير، باب: المبشرات (٦٩٩٠).

الصالحة يراها المرء أو ترى له» أخرج أحمد وسعيد بن منصور والترمذي وغيرهم عن أبي الدرداء أنه سئل عن هذه الآية ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ قال: ما سألني عنها أحد منذ سألت رسول الله ﷺ فقال: «ما سألني عنها غيرك منذ أنزلت هذه الآية الرؤيا الصالحة يراها المؤمن أو ترى له فهي بشراهُ في الحياة الدنيا وبشراه في الآخرة الجنة»(١) له طرق كثيرة، والمراد بالرؤيا رؤيا الأولياء والصلحاء لا رؤيا العوام، قال: رسول الله ﷺ: «الرؤيا ثلاث: فبشرى من الله وحديث النفس وتخويف الشيطان»(٢) رواه الترمذي وصححه وابن ماجه عن أبي هريرة. فإن قيل: الرؤيا وإن كان من الأولياء والصلحاء لا يفيد القطع؟ قلنا: وإن كان لا يفيد القطع لكنه يفيد غلبة الظن وذلك كاف للبشارة، وقال رسول الله ﷺ: «الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»(٣) رواه البخاري عن أبي سعيد ومسلم عن ابن عمرو عن أبي هريرة وأحمد وابن ماجه عن أبي رزين والطبراني عن ابن مسعود ونحوه ابن ماجه عن عوف بن مالك، وروى أحمد عن ابن عمرو ابن عباس وابن ماجه عن ابن عمر «الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزء من النبوة» وروى ابن النجار عن ابن عمر «جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة» وليس المراد بالبشرى ههنا ما بشر الله تعالى المؤمنين به عموماً في كتابه من جنته وكريم ثوابه كقوله تعالى ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟﴾(٤) لأن البشارة بمثل هذه الآيات لا يتصور إلا بعد القطع بالتوفي على الأيمان وذلك غير متصور، وقيل البشرى في الدنيا هي الثناء الحسن لما روى البغوي بسنده عن عبد الله بن الصامت قال: قال أبو ذر يا رسول الله الرجل يعمل لنفسه ويحبّه الناس؟ قال: «تلك عاجل بشرى المؤمن»(٥) وأخرج مسلم نحوه بلفظ «ويحمده الناس» وقال الزهري وقتادة هي نزول الملائكة بالبشارة من الله عند الموت قال: الله تعالى: ﴿تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَبْشِرُوا۟ بِٱلْجَنَّةِ﴾(٦) وكذا قال:

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الرؤيا، باب: ذهبت النبوة وبقيت المبشرات (٢٢٧٢).
(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الرؤيا، باب: في تأويل الرؤيا ما يستحب منها وما يكره (٢٢٨٠).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: تعبير الرؤيا، باب: الرؤيا ثلاث (٣٩٠٦).
(٣) أخرجه البخاري في كتاب: التعبير، باب: الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة (٦٩٨٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الرؤيا (٢٢٦٣).
(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٥.
(٥) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: إذا أثني على الصالح فهي بشرى ولا تضره (٢٦٤٢).
(٦) سورة فصلت، الآية: ٣٠.

عطاء عن ابن عباس ﴿وَفِي ٱلْأٓخِرَةِ﴾ يعني عند خروج نفس المؤمن يعرج بها إلى الله ويبشر برضوان الله وعند الخروج من القبر يوم القيامة، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه، فقالت عائشة أو بعض أزواجه إنّا لنكره الموت، قال: ليس ذلك ولكن المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله ورحمته فأحب لقاء الله وأحب الله لقاءه وإن الكافر إذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته فليس شيء أكره إليه مما أمامه فكره لقاء الله وكره الله لقاءه»(١) متفق عليه، وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على أهل لا إله إلا الله وحشة في الموت ولا في القبور ولا في النشور كأنيّ أنظر إليهم عند الصيحة ينفضون رءوسهم من التراب يقولون الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن» رواه الطبراني، وكذا أخرج الختلي في الديباج عن ابن عباس مرفوعاً ﴿لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ﴾ يعني لا خلف لمواعيده ومن ههنا يمكن استنباط قول الصوفية الفاني لا يرد ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى كونهم مبشرين في الدارين ﴿هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ هذه الجملة والتي قبلها اعتراض لتحقيق المبشر به وتعظيم شأنه وليس من شرط الاعتراض أن يقع بعده كلام متصل بما قبله.

﴿وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٦٥﴾ أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ وَمَا يَتَّبِعُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُرَكَآءَ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿٦٦﴾ هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ لِتَسْكُنُوا۟ فِيهِ وَٱلنَّهَارَ مُبْصِرًا إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴿٦٧﴾ قَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا سُبْحَٰنَهُۥ هُوَ ٱلْغَنِيُّ لَهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ إِنْ عِندَكُم مِّن سُلْطَٰنٍۭ بِهَٰذَآ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٨﴾ قُلْ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾ مَتَٰعٌ فِي ٱلدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُذِيقُهُمُ ٱلْعَذَابَ ٱلشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ ﴿٧٠﴾﴾

﴿وَلَا يَحْزُنكَ﴾ قرأ نافع بضم الياء وكسر الزاء من الأفعال والباقون بفتح الياء وضم الزاء من المجرد وكلاهما بمعنى ﴿قَوْلُهُمْ﴾ أي إشراكهم وتكذيبهم وتهديدهم ﴿إِنَّ ٱلْعِزَّةَ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه (٦٥٠٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه (٢٦٨٣).

لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ استئناف بمعنى التعليل وبدل عليه ما قرأ بالفتح كأنه قيل لا تحزن ولا تبال بهم لأن الغلبة لله جميعاً لا يملك غيره شيئاً منها فهو يقهرهم وينصرك عليهم ﴿هُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ لأقوالهم ﴿ٱلْعَلِيمُ﴾ بنياتهم فيجازيهم عليها ﴿أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾ من الملائكة والثقلين وإذا كان هؤلاء الذين هم أشراف الممكنات عبيداً إلا يصلح أحد للربوبية فما لا يعقل منها أحق أن لا يكون له ند ولا شريك فهو كالدليل على قوله ﴿وَمَا يَتَّبِعُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُرَكَآءَ﴾ أي شركاء على الحقيقة وإن كانوا يسمونها شركاء فإن الشركة في الربوبية محال ويجوز أن يكون شركاء مفعول يدعون ومفعول يتبع محذوف دل عليه قوله ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ أي ما يتبعون يقيناً إنما يتبعون ظنهم أي خيالهم إنها شركاء، ويجوز أن يكون ما موصولة معطوفة على مَنْ أي لله ما يتبع الدين يدعون من دون الله شركاء أو استفهامية منصوبة بيتبع والمعنى أي شيء يَتَّبِعُ ٱلَّذِينَ يدعونهم شركاء من الملائكة والنبيين يعني أنهم لا يتبعون إلا الله ولا يعبدون غيره فما لكم لا تتبعونهم فيه كقوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾(١) فيكون إلزاماً بعد برهان وما بعده مصروف عن خطابهم لبيان سندهم ومنشأرأيهم ﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ أي يكذبون فيما ينسبون أو يحزرون ويعتدون أنها شركاء تقديراً باطلاً ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ لِتَسْكُنُواْ فِيهِ﴾ وتستريحوا من تعب التردد ﴿وَٱلنَّهَارَ مُبْصِرًا﴾ أي مضيئاً سبباً لإبصار الأشياء ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ﴾ أي في خلق هذه الأشياء العظام على وفق الحكمة ﴿لَءَايَٰتٍ﴾ دالة على كمال قدرة الله وعظيم نعمته وحكمته المتوحد بها المستحق للعبادة المختصة به ﴿لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾ كلام الله تعالى وكلام المذَكّرين سماع تدبر واعتبار ﴿قَالُواْ﴾ يعني المشركين ﴿ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا﴾ وهو قولهم الملائكة بنات الله ﴿سُبْحَٰنَهُۥ﴾ تنزيه له عن التبني وتعجب من كلام الحمقاء حيث حكموا بأمر مستحيل لا يمكن ولا يتصور ﴿هُوَ ٱلْغَنِىُّ﴾ عما سواه لا يحتاج في شيء من الأمور إلى شيء من الأشياء وما سواه ممكن محتاج في وجوده وبقائه وفي كل صفة من صفاته إليه، فأي مناسبة بينه وبين ما يزعمونه ولداً فإن الولد يكون من جنس الوالد، أو يقال إنما يطلب الولد ضعيف يتقوى به أو فقير ليستعين به أو ذليل ليتشرف به أو من يموت لبقاء جنسه والكل أمارة الحاجة والله غني قديم ﴿لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ خلقاً وملكاً فكيف يتصور كون شيء مِمَّا فيهما ولداً له ﴿إِنْ عِندَكُم﴾ ما عندكم ﴿مِّن سُلْطَٰنٍۭ﴾ أي برهان ﴿بِهَٰذَآ﴾ متعلق بسلطان أو

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٥٧.

نعت له أو بعندكم كأنه قيل ليس عندكم في هذا سلطان نفيُ لدليل معارض لِما أقام من البرهان على نفي الولد ﴿أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ توبيخ على جهلهم وتنبيه على أنه لا يجوز أن يقول أحد قولاً لا دليل عليه وأن العقائد لا بد لها من دليل قاطع يوجب العلم ولا يجوز التقليد فيها ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾ بنسبة الولد والشريك إليه ﴿لَا يُفْلِحُونَ﴾ لا يجون من النار ولا يفوزون بالجنة ﴿مَتَـٰعٌ فِى ٱلدُّنْيَا﴾ خبر مبتدأ محذوف يعني افتراءهم سبب تمتعهم في الدنيا يقيمون به رياستهم في الكفر أو حياتهم أو تقلبهم متاع، أو مبتدأ خبره محذوف أي لهم تمتع في الدنيا ﴿ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ﴾ بالموت ﴿ثُمَّ نُذِيقُهُمُ ٱلْعَذَابَ ٱلشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ﴾ أي بسبب كفرهم.

﴿۞ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦ يَـٰقَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُم مَّقَامِى وَتَذْكِيرِى بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ فَعَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوٓا۟ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ ٱقْضُوٓا۟ إِلَىَّ وَلَا تُنظِرُونِ ﴿٧١﴾ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ ۖ إِنْ أَجْرِىَ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ ۖ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٧٢﴾ فَكَذَّبُوهُ فَنَجَّيْنَـٰهُ وَمَن مَّعَهُۥ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَعَلْنَـٰهُمْ خَلَـٰٓئِفَ وَأَغْرَقْنَا ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ ٱلْمُنذَرِينَ ﴿٧٣﴾ ثُمَّ بَعَثْنَا مِنۢ بَعْدِهِۦ رُسُلًا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ فَجَآءُوهُم بِٱلْبَيِّنَـٰتِ فَمَا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوا۟ بِمَا كَذَّبُوا۟ بِهِۦ مِن قَبْلُ ۚ كَذَٰلِكَ نَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٧٤﴾﴾

﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ﴾ أي اقرأ يا محمد على أهل مكة ﴿نَبَأَ نُوحٍ﴾ أي خبره مع قومه ﴿إِذْ قَالَ﴾ متعلق باذكر ﴿لِقَوْمِهِۦ﴾ قال: البغوي هم ولد قابيل وهذا لا يتصور لأن نوحاً عليه السلام كان من ولد شيث عليه السلام لا من ولد قابيل، فإضافة القوم إليه يدل على كونهم من ألاد شيث عليه السلام ﴿يَـٰقَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ﴾ أي شق ﴿عَلَيْكُم مَّقَامِى﴾ أي قيامي بينكم مدة مديدة، أو قيامي على الدعوة ﴿وَتَذْكِيرِى بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ﴾ أي بحججه وبيناته أو آياته المنزلة ﴿فَعَلَى ٱللَّهِ﴾ لا على غيره ﴿تَوَكَّلْتُ﴾ أي وثقتُ به ﴿فَأَجْمِعُوٓا۟ أَمْرَكُمْ﴾ من أجمع الأمر إذا نواه أو عزم عليه ﴿وَشُرَكَآءَكُمْ﴾ قرأ يعقوب بالرفع عطفاً على الضمير المرفوع المستتر في أجمعوا وجاز للفصل يعني اعزموا أنتم وشركاؤكم على قتلي أو إصابة مكروه بي، والباقون بالنصب إما على أنه مفعول معه والواو بمعنى مع والمعنى ما مر كذا قال: الزجاج، وإما على أنه معطوف على أمركم بحذف المضاف أي أقصدوا أمركم وأمر شركائكم، وإما أنه منصوب بفعل مقدر أي وأدعوا شركاءكم ﴿ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ﴾ أي لا يكن شيء مما تقصدون بي

﴿عَلَيْكُمْ غُمَّةً﴾ مشكوراً بل اجعلوه ظاهراً مكشوفاً من غمه إذا ستره، أو المعنى لا يكن حالكم عليكم غمّاً إذا أهلكتموني وتخلصتم من ثقل مقامي وتذكيري ﴿ثُمَّ اقْضُوا﴾ أي أدوا ﴿إِلَيَّ﴾ ما أردتم ﴿وَلَا تُنظِرُونِ﴾ ولا تمهلوني هذا أمر على سبيل التعجيز، أخبر الله تعالى عن نوح أنه كان واثقاً بنصر الله غير خائف من كيد قومه علماً منه بأنهم وآلهتهم لا يملكون نفعاً ولا ضراً إلا ما شاء الله ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ﴾ حذف جزاء الشرط وأقيم علته مقامه، تقديره فإن توليتم عن تذكيري وأعرضتم عن قولي وقبول نصحي بعد ظهور صدقه هلكتم، أو يعذبكم الله لكون ذلك التولي عن الحق بلا مانع عن قبوله، إذ ما سألتكم من أجر يوجب توليكم ويمنع عن قبول الحق لثقته عليكم، أو اتهامكم إياي لأجله، أو المعنى إن توليتم ظلمتم أنفسكم مما أضررتموني بشيء إذ ما سألتكم من أجر يفوتني بتوليتكم بل إنما يفوت عليكم الهداية ﴿إِنْ أَجْرِيَ﴾ قرأ نافع وأبو عمرو وابن عامر وحفص بفتح الياء وكذلك حيث وقع والباقون بإسكانها أي ليس ثوابي على الدعوة والتذكير ﴿إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾ لا تعلق له بكم فهو يثيبني آمنتم أو توليتم، فيه إشارة إلى أن أخذ الأجر على تعليم القرآن ونحو ذلك لا يصلح ﴿وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ المنقادين لحكم الله تعالى في الإيمان والأعمال ودعوة الناس إليه وقد فعلتُ ﴿فَكَذَّبُوهُ﴾ أي أصرفا على تكذيبه بعد وضوح الحق عناداً وتمرداً ﴿فَنَجَّيْنَاهُ﴾ يعني نوحاً من الغرق ﴿وَمَن مَّعَهُ فِي الْفُلْكِ﴾ وكانوا ثمانين ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ خَلَائِفَ﴾ من الهالكين ﴿وَأَغْرَقْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ بالطوفان ﴿فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُنذَرِينَ﴾ أي آخر أمر من أنذرهم الرسل فلم يؤمنوا، فيه تعظيم لما جرى عليهم وتحذير لمن كذّب الرسل وتسلية للنبي ﷺ ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا﴾ أرسلنا ﴿مِن بَعْدِهِ﴾ أي بعد نوح ﴿رُسُلًا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ﴾ أي كل رسول إلى قومه ﴿فَجَاءُوهُم﴾ أي الرسل ﴿بِالْبَيِّنَاتِ﴾ أي بالدلائل الواضحة ﴿فَمَا كَانُوا﴾ أي أقوام الرسل ﴿لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا بِهِ مِن قَبْلُ﴾ أي بما كذب به قوم نوح قبل مجيئهم ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي كما طبعنا على قلوب قوم نوح وأقوام الرسل بعده ﴿نَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِ الْمُعْتَدِينَ﴾ من أمتك بخذلانهم لانهماكهم في الضلال واتباع المألوف.

﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِن بَعْدِهِم مُّوسَىٰ وَهَارُونَ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ بِآيَاتِنَا فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِندِنَا قَالُوا إِنَّ هَٰذَا لَسِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٧٦﴾ قَالَ مُوسَىٰ أَتَقُولُونَ لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَكُمْ أَسِحْرٌ هَٰذَا وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُونَ ﴿٧٧﴾ قَالُوا أَجِئْتَنَا لِتَلْفِتَنَا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا وَتَكُونَ لَكُمَا الْكِبْرِيَاءُ فِي الْأَرْضِ وَمَا نَحْنُ لَكُمَا بِمُؤْمِنِينَ ﴿٧٨﴾ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ائْتُونِي بِكُلِّ

سَٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿٧٩﴾ فَلَمَّا جَآءَ ٱلسَّحَرَةُ قَالَ لَهُم مُّوسَىٰٓ أَلْقُوا۟ مَآ أَنتُم مُّلْقُونَ ﴿٨٠﴾ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ قَالَ
مُوسَىٰ مَا جِئْتُم بِهِ ٱلسِّحْرُ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبْطِلُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾ وَيُحِقُّ ٱللَّهُ
ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴿٨٢﴾ فَمَآ ءَامَنَ لِمُوسَىٰٓ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِۦ عَلَىٰ خَوْفٍ
مِّن فِرْعَوْنَ وَمَلَإِي۟هِمْ أَن يَفْتِنَهُمْ وَإِنَّ فِرْعَوْنَ لَعَالٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَإِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٨٣﴾ وَقَالَ
مُوسَىٰ يَٰقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ ﴿٨٤﴾ فَقَالُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا
لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٥﴾ وَنَجِّنَا بِرَحْمَتِكَ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٨٦﴾ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ
مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا وَٱجْعَلُوا۟ بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَبَشِّرِ
ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٧﴾ وَقَالَ مُوسَىٰ رَبَّنَآ إِنَّكَ ءَاتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُۥ زِينَةً وَأَمْوَٰلًا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا
رَبَّنَا لِيُضِلُّوا۟ عَن سَبِيلِكَ رَبَّنَا ٱطْمِسْ عَلَىٰٓ أَمْوَٰلِهِمْ وَٱشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا۟ حَتَّىٰ يَرَوُا۟
ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ ﴿٨٨﴾ قَالَ قَدْ أُجِيبَت دَّعْوَتُكُمَا فَٱسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَآنِّ سَبِيلَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
﴿٨٩﴾

﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنۢ بَعْدِهِم﴾ أي بعد تلك الرسل ﴿مُّوسَىٰ﴾ بن عمران ﴿وَ﴾ أخاه ﴿وَهَٰرُونَ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِي۟هِۦ﴾ أي أشراف قومه خص الملأ بالذكر تمهيداً البيان استكبارهم ﴿بِـَٔايَٰتِنَا فَٱسْتَكْبَرُوا۟﴾ عن اتباع موسى وهارون ﴿وَكَانُوا۟ قَوْمًا مُّجْرِمِينَ﴾ أي معتادين بالإجرام ولذلك تهاونوا برسالة الله سبحانه واجترءوا على ردها ﴿فَلَمَّا جَآءَهُمُ﴾ أي فرعون وقومه ﴿ٱلْحَقُّ﴾ أي الدين الحق ﴿مِنْ عِندِنَا﴾ وعرفوا حقيقته بتظاهر المعجزات الباهرة المزيلة للشك ﴿قَالُوٓا۟﴾ أي فرعون وملاؤه من فرط تمردهم ﴿إِنَّ هَٰذَا﴾ ما جاء به موسى من المعجزات ﴿لَسِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ ظاهر أنه سحر أو فائق في فنه واضح فيما بين أشباهه ﴿قَالَ مُوسَىٰٓ﴾ على سبيل التعجب والإنكار ﴿أَتَقُولُونَ لِلْحَقِّ﴾ للأمر الثابت المتحقق من عند الله ﴿لَمَّا جَآءَكُمْ﴾ أنه سحروا لسحر تمويه لا حقيقة له، فحذف محكي القول لدلالة ما قبله عليه، ولا يجوز أن يكون المحكي ﴿أَسِحْرٌ هَٰذَا﴾ لأنهم بتّوا القول بل هو استيناف بإنكار ما قالوه إلا أن يكون الاستفهام فيه للتقرير ويجوز أن يكون معنى تقولون للحق أتعنونه، من قولهم فلان يخاف القالة فيستغني عن المفعول كقوله تعالى: ﴿قَالُوا۟ سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ﴾[1] ﴿وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّٰحِرُونَ﴾ أي لا يظفر، من تمام كلام موسى للدلالة على أنه ليس بسحر، فإنه لو كان سحراً لاضمحل ولم يبطل سحر السحرة، ولأن العالم به لا يسحر أو تمام قولهم أن جعل

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٦٠.

أسحر هذا محكياً كأنهم قالوا: جئتنا بالسحر تطلب به الفلاح ولا يفلح الساحرون ﴿قَالُوٓا۟﴾ يعني فرعون وقومه لموسى ﴿أَجِئْتَنَا﴾ يا موسى ﴿لِتَلْفِتَنَا﴾ أي لتصرفنا، وقال قتادة لتلوينا ﴿عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَا﴾ من عبادة الأصنام أو عبادة فرعون ﴿وَتَكُونَ﴾ قرأ أبو بكر بالياء التحتانية والباقون بالتاء الفوقانية ﴿لَكُمَا ٱلْكِبْرِيَآءُ﴾ الملك والسلطان سمى بها لاتصاف الملوك بالتكبر على الناس باستتباعهم ﴿تُفْسِدُوا۟ ٱلْأَرْضِ﴾ أرض مصر ﴿وَمَا نَحْنُ لَكُمَا بِمُؤْمِنِينَ﴾ مصدقين فيما تدَّعونه ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ ٱئْتُونِى بِكُلِّ سَٰحِرٍ﴾ قرأ حمزة والكسائي ﴿سَحَّارٍ عَلِيمٍ﴾ حاذق فيه ﴿فَلَمَّا جَآءَ ٱلسَّحَرَةُ قَالَ لَهُم مُّوسَىٰٓ أَلْقُوا۟ مَآ أَنتُم مُّلْقُونَ ﴿٨٠﴾ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُم بِهِ ٱلسِّحْرُ﴾ قرأ أبو عمرو وأبو جعفر ءَالسِّحْرَ بالمد على أن ما استفهامية مرفوعة بالابتداء وجئتم به خبرها والسحر خبر مبتدأ محذوف أو مبتدأ خبره محذوف والجملة بدل من قوله ما جئتم به تقديره أهو السحر أو السحر هو، وقرأ الجمهور بلا مد على الخبر يعني الذي جئتم به السحر، لا ما سماه فرعون وقومه سحراً من آيات الله، ويؤيده قراءة ابن مسعود ما جئتم به سحر ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبْطِلُهُۥٓ﴾ أي سيمحقه أو سيظهر بطلانه ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصْلِحُ﴾ أي لا يثبت ولا يقوى ﴿عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ فيه دليل على أن السحر إفساد وتمويه لا حقيقة له ﴿وَيُحِقُّ ٱللَّهُ﴾ أي يثبت ويقوي ﴿ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ﴾ بآياته ﴿وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾.

﴿فَمَآ ءَامَنَ لِمُوسَىٰٓ﴾ أي لم يصدق موسى مع ما جاء به من الآيات وأبطل سحر السحرة ﴿إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِۦ﴾ قيل: ضمير قومه راجع إلى موسى يعني مؤمني بني إسرائيل الذين كانوا بمصر وخرجوا معه، قال: مجاهد كانوا أولاد الذين أرسل إليهم موسى من بني إسرائيل هلك الآباء وبقي الأبناء ولذا سموا ذرية، وقيل: هم قوم نجوا من قتل فرعون لمّا أمر بقتل أبناء بني إسرائيل كانت المرأة من بني إسرائيل إذا أولدت ولداً وهبته للقبطية خوفاً من القتل فنشئوا عند القبط وأسلموا في اليوم الذي غلب موسى السحرة، وقال آخرون الضمير راجع إلى فرعون روى عطية عن ابن عباس قال: هم أناس يسيرون من قوم فرعون آمنوا منهم إمرأة فرعون ومؤمن آل فرعون وخازن فرعون وامرأة خازنه وماشطته، كذا أخرج ابن جرير عنه وعن ابن عباس رواية أخرى أنهم سبعون أهل بيت من القبط من آل فرعون أمهاتهم من بني إسرائيل فجعل الرجل يتبع أمه وأخواله، قال: الفراء سموا ذرية لأن آباءهم كانوا من القبط وأمهاتهم من بني إسرائيل كما يقال لأولاد أهل الفرس الذين سقطوا إلى اليمن الأبناء لأن أمهاتهم من غير جنس آبائهم ﴿عَلَىٰ خَوْفٍ﴾ أي مع خوف ﴿مِّن فِرْعَوْنَ وَمَلَإِيْهِمْ﴾ الضمير لفرعون وجمعُه على ما هو المعتاد من ضمير

العظماء، أو على أن المراد بفرعون آله كما يقال ربيعة ومضر والمعنى مع خوف من آل فرعون وأشراف قومهم أو للذرية أو للقوم ﴿أَن يَفْتِنَهُمْ﴾ أي يعذبهم فرعون وهو بدل من فرعون أو مفعول خوف وإفراده بالضمير للدلالة على أن الخوف من الملأ كان بسببه ﴿وَإِنَّ فِرْعَوْنَ لَعَالٍ﴾ غالب متكبر ﴿فِي ٱلْأَرْضِ وَإِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ المجاوزين الحد حتى ادعى الربوبية مع كونه عبداً مخلوقاً محتاجاً، واسترقَّ أبناء الأنبياء ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ﴾ لما رأى خوف المؤمنين من فرعون ﴿يَٰقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوٓا۟﴾ أي ثقوا به واعتمدوا عليه ولا تخافوا من فرعون وملائه ﴿إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ﴾ جزاؤه محذوف دل عليه السياق يعني إن كنتم مستسلمين لقضاء الله مخلصين له توكلتم عليه، وليس هذا من تعليق الحكم بشرطين بل المعلق بالإيمان وجوب التوكل فإنه المقتضى له، والمشروط بالإسلام حصوله فإن التوكل على الله لا يحصل ما لم يسلموا نفوسهم لله أي يجعلوها له سالمة خالصة بحيث لا يكون حظ للهوى ولا للشيطان فيها، لأن التوكل لا يحصل مع التخليط وهو من مقامات الصوفية ﴿فَقَالُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَا﴾ فإنهم كانوا مخلصين أصحاباً لرسول رب العالمين على نبينا وعليه الصلاة والسلام، ثم دعوا ربهم وقالوا ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً﴾ أي موضع فتنة وعذاب ﴿لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أي لا تسلطهم علينا فيفتنوننا ويعذبوننا، أو المعنى لا تجعلنا سبباً لزيادة طغيانهم وكفرهم بأن تعذبنا بعذاب من عندك أو بأيدي قوم فرعون فيقول قوم فرعون لو كان هؤلاء على الحق ما عذبو أو ظنوا أنهم خير منا ﴿وَنَجِّنَا بِرَحْمَتِكَ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٨٦﴾﴾ من كيدهم وشؤم مشاهدتهم وفي تقديم التوكل على الدعاء تنبيه على أن الداعي ينبغي أن يتوكل أولاً ليجاب دعوته قلت: بل على أن التوكل من صفات اللازمة للصوفي والدعاء من عوارضه.

﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ﴾ هارون ﴿أَن تَبَوَّءَا﴾ أي تتخذا مباة ومرجعاً من غيرها من الأماكن إليها للسكنى والعبادة ﴿لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا﴾ قال: البغوي قال: أكثر المفسرين كانت بنوا إسرائيل لا يصلون إلا في كنائسهم وبِيَعهم وكانت ظاهرة فلما أرسل موسى أمر فرعون بتخريبها ومنعهم من الصلاة فيها فأمرهم الله أن يتخذوا مساجد في بيوتهم ويُصَلُّوا فيها خوفاً من آل فرعون هذا قول إبراهيم النخعي وعكرمة عن ابن عباس، وقال مجاهد خاف موسى ومن معه من فرعون في الكنائس الجامعة فأمروا أن يجعلوا في بيوتهم مساجد مستقبلة الكعبة يصلون فيها سِرّاً ﴿وَٱجْعَلُوا۟﴾ أنتما وقومكما ﴿بُيُوتَكُمْ﴾ التي تبوأتما لهم ﴿قِبْلَةً﴾ يعني مصلّى متوجهةً نحو القبلة يعني الكعبة، روى ابن جريج عن ابن عباس قال: كانت الكعبة قبلة موسى ومن معه ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ فيها أمروا بذلك أول

أمرهم لئلا يظهر عليهم الكفرة فيؤذوهم ﴿وَبَشِّرِ﴾ يا موسى ﴿ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ أن يهلك الله عدوكم ويستخلفكم في الأرض في الدنيا، ويورثكم الجنة في العقبى، ثنّى الضمير أولاً لأن التبوء القوم واتخاذ المعابد مما يتعاطاه رءوس القوم بتشاورهم، ثم جمع لأن جعل البيوت مساجد وإقامة الصلاة يجب على كل أحد، ثم وحّد لأن البشارة وظيفة صاحب الشريعة وقال البغوي بشر المؤمنين خطاب للنبي ﷺ ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ رَبَّنَآ إِنَّكَ ءَاتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُۥ زِينَةً﴾ أي ما يتزين به الناس من اللباس والحلي والفرش والأثاث والمراكب والخدم والحشم وغيرها ﴿وَأَمْوَٰلًا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا۟ عَن سَبِيلِكَ﴾ اللام في ليضلوا للعاقبة متعلقة بآتَيْتَ يعني حتى صار عاقبة أمرهم الضلال والطغيان كقوله تعالى: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾(١) وقيل: هي لام كي أي آتيتهم استدراجاً ليثبتوا على الضلال، أو لأنهم لما جعلوها سبباً للضلال فكأنما أوتوها ليضلوا، فيكون كلمة ربنا تكريراً للأول تأكيداً للإلحاح في التضرع، قال: الشيخ أبو منصور الماتريدي: إذا علم منهم أنهم يضلون الناس عن سبيله آتاهم ما آتاهم ليضلوا عن سبيله، وهو كقوله تعالى ﴿إِنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِثْمًا﴾(٢) فيكون الآية حجة على المعتزلة في القول بوجوب الأصلح واللطف على الله تعالى، وقال البيضاوي قوله ﴿رَبَّنَا لِيُضِلُّوا۟ عَن سَبِيلِكَ﴾ دعاء عليهم بلفظ الأمر ﴿رَبَّنَا ٱطْمِسْ﴾ أي أمحق ﴿عَلَىٰٓ أَمْوَٰلِهِمْ﴾ بإهلاكها كذا قال: مجاهد، وقال أكثر أهل التفسير امسخها وغيّرها عن هيئتها، قال: قتادة صارت أموالهم وحروثهم وزروعهم وجواهرهم حجارةً منقوشةً كهيئتها صحاحاً وإنصافاً وأثلاثاً، ودعا عمر بن عبد العزيز بخريطة فيها أشياء من بقايا آل فرعون فأخرج منها البيضة مشقوقة والجوزة مشقوقة وإنها لحجر وقال السدي مسخ الله تعالى أموالهم حجارة والنخيل والثمار والدقيق والأطعمة وكانت إحدى الآيات التسع ﴿وَٱشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ يعني أقْسِها واطبع عليها حتى لا تلين ولا تنشرح للإيمان، إنما دعا عليهم لمّا أيس من إيمانهم وعَلِمَ بالوحي أنهم لا يؤمنون، فأما قبل أن يعلم بأنهم لا يؤمنون فلا يجوز له أن يدعو بهذا الدعاء لأنه أرسل إليهم ليدعوهم بالإيمان فإن قيل: بعدما علم أنهم لا يؤمنون أيّ فائدة في الدعاء عليهم قلنا لعل ذلك للبغض بأعداء الله في الله وذلك مقتضى طبيعة الإيمان، أو يكون ذلك امتثالاً لأمر الله تعالى ونظير ذلك قولك لعن الله إبليس مع أن ذلك معلوم أنه ملعون امتثالاً لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾(٣) ﴿فَلَا يُؤْمِنُوا۟﴾ منصوب على أنه

---

(١) سورة القصص، الآية: ٨. (٢) سورة آل عمران، الآية: ١٧٨.
(٣) سورة فاطر، الآية: ٦.

جواب للدعاء، أو على أنه معطوف على ليضلوا وما بينهما دعاء معترض وقال الفراء مجزوم على أنه دعاء بلفظ النهي كأنه قال: اللهم فلا يؤمنوا ﴿حَتَّىٰ يَرَوُاْ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ﴾ بعد الموت كذا قال: السدي ﴿قَالَ﴾ الله تعالى لموسى وهارون ﴿قَدْ أُجِيبَت دَّعْوَتُكُمَا﴾ نسبت الدعوة إليهما لأنه روى أن موسى كان يدعو وهارون يُؤَمِنُ والتأمين دعاء، قال: البغوي وفي بعض القصص كان بين دعاء موسى والإجابة أربعين سنة ﴿فَٱسْتَقِيمَا﴾ على الرسالة والدعوة وامضيا لأمري إلى أن يأتيهم العذاب ﴿وَلَا تَتَّبِعَآنِّ﴾ نهي بالنون الثقيلة ومحله جزم، وقرأ ابن ذكوان بالنون الخفيفة، وكسر النون لالتقاء الساكنين ﴿سَبِيلَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي طريق الجهلة في الاستعجال أو عدم الوثوق وعدم الاطمئنان بما وعد الله سبحانه.

﴿۞ وَجَٰوَزْنَا بِبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُۥ بَغْيًا وَعَدْوًاۖ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَدْرَكَهُ ٱلْغَرَقُ قَالَ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِيٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ بَنُوٓاْ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَنَا۠ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٩٠﴾ ءَآلْـَٰٔنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنتَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٩١﴾ فَٱلْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلْفَكَ ءَايَةًۚ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ عَنْ ءَايَٰتِنَا لَغَٰفِلُونَ ﴿٩٢﴾ وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مُبَوَّأَ صِدْقٍ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ فَمَا ٱخْتَلَفُواْ حَتَّىٰ جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُۚ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُواْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿٩٣﴾ فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَۚ لَقَدْ جَآءَكَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿٩٤﴾ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَتَكُونَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٩٥﴾﴾

﴿وَجَٰوَزْنَا بِبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ﴾ أي جوّزناهم وعبرناهم حتى بلغوا الشَّطّ وفاعَلَ ههنا بمعنى فَعَلَ نحو عاقب أمير اللص، وكان البحر قد انفلق لموسى وقومه ﴿فَأَتْبَعَهُمْ﴾ أي لحقهم وأدركهم ﴿فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُۥ﴾ يقال أَتْبعَه وَتَبِعَه إذا أدركه ولحقه واتَّبعَه بالتشديد إذا سار خلفه واقتدى به وقيل: هما واحد ﴿بَغْيًا وَعَدْوًا﴾ أي باغين وعادين أو للبغي والعدو، وقيل بغياً في القول وعدواً في الفعل فلَمّا وصل فرعون بجنوده إلى البحر هابوا دخوله فتقدمهم جبرئيل عليه السلام على فرس أنثى وخاض البحر فاقتحمت الخيول خلفه ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَدْرَكَهُ ٱلْغَرَقُ﴾ وانطبق عليهم الماء لمّا دخل آخرهم وهمّ أولهم أن يخرج ﴿قَالَ﴾ فرعون ﴿ءَامَنتُ أَنَّهُۥ﴾ أي بأنه وقرأ حمزة والكسائي بكسر الهمزة على إضمار القول أو الاستيناف بدلاً وتفسيراً لآمنت ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِيٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ بَنُوٓاْ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَنَا۠ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ فدسّ

جبرئيل عليه السلام في فيه من حماة البحر فمات قبل أن تقبل توبته، نكب الشقي عن الإيمان أو أن القبول وبالغ فيه حين لا يقبل فقال: الله تعالى على سبيل الإنكار ﴿ءَآلۡـَٰٔنَ﴾ يعني أتؤمن الآن حين أيئست من الحياة ولم يبق لك اختيار ﴿وَقَدۡ عَصَيۡتَ قَبۡلُ﴾ ذلك مدة عمرك ﴿وَكُنتَ مِنَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾ الضالين المضلين عن الإيمان، قال: البغوي: روي عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: لمّا أغرق الله تعالى فرعون قال: آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنوا إسرائيل فقال: جبرئيل يا محمد فلو رأيتني وأنا آخذ من حال البحر فأدسّه في فيه مخافة أن تدركه الرحمة. **فائدة**: زعم جلال الدين الدواني أن فرعون مات مسلماً حيث أتى بكلمة التوحيد حال حياته، وقد اتبع هو في هذا القول الشيخ الأجل محي الدين ابن العربي قدّس الله سره حيث قال: مات فرعون طاهراً، والحق أن قول الشيخ هذا مصروف عن الظاهر وكثير من كلماته السكرية لا تطابق الشرع وهذا القول خارق للإجماع، ومخالف للصحاح من الأحاديث، قال: الدواني كل ما في القرآن من الوعيد بالنار إنما جاء في حق آل فرعون دون نفسه، قال: الله تعالى: ﴿أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ﴾ (١) وقال الله تعالى: ﴿فَأَوۡرَدَهُمُ ٱلنَّارَۖ وَبِئۡسَ ٱلۡوِرۡدُ ٱلۡمَوۡرُودُ﴾(٢) وقال ﴿وَحَاقَ بِـَٔالِ فِرۡعَوۡنَ سُوٓءُ ٱلۡعَذَابِ﴾ (٣) وأما فرعون فلا يعذب على كفره فإنه قد آمن بل على عصيانه وظلمه في حق العباد فإن حقوق العباد لا يغفرها الله، قلت وهذا ليس بشيء فإن الله سبحانه قال: ﴿فَحَشَرَ فَنَادَىٰ ﴿٢٣﴾ فَقَالَ أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلۡأَعۡلَىٰ ﴿٢٤﴾ فَأَخَذَهُ ٱللَّهُ نَكَالَ ٱلۡأٓخِرَةِ وَٱلۡأُولَىٰٓ ﴿٢٥﴾﴾(٤) فإنه صريح في كونه معذباً في الآخرة لأجل كفره وما قال: الله تعالى حكاية عن موسى ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ ءَاتَيۡتَ فِرۡعَوۡنَ وَمَلَأَهُۥ زِينَةً وَأَمۡوَٰلًا﴾(٥) إلى قوله ﴿ٱطۡمِسۡ عَلَىٰٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ وَٱشۡدُدۡ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ فَلَا يُؤۡمِنُواْ ﴾ (٦) وقوله ﴿قَدۡ أُجِيبَت دَّعۡوَتُكُمَا﴾(٧) صريح في أن موسى دعا على فرعون أن يموت على الكفر وقد أجيبت دعوته، فإنكار موته على الكفر إنكار لهذه الآية نعوذ بالله منه ﴿فَٱلۡيَوۡمَ نُنَجِّيكَ﴾ أي

(١) سورة غافر، الآية: ٤٦.

(٢) سورة هود، الآية: ٩٨.

(٣) سورة غافر، الآية: ٤٥.

(٤) سورة النازعات، الآية: ٢٣ ـ ٢٥.

(٥) سورة يونس، الآية: ٨٨.

(٦) سورة يونس، الآية: ٨٨.

(٧) سورة يونس، الآية: ٨٩.

نلقيك بنجوة من الأرض وهي المكان المرتفع، أو المعنى نبعدك مما وقع قومك من قعر البحر ونجعلك طافياً، وقرأ يعقوب نُنْجيكَ بالتخفيف من الأفعال ﴿بِبَدَنِكَ﴾ أي ببدنك عارياً من الروح أو كاملاً سويًّا أو عرياناً عن اللباس أو بدرعك، وكانت له درع مشهور من ذهب مرصع بالجواهر، قال: البغوي لما أخبر موسى قومه بهلاك فرعون قال: بنوا إسرائيل ما مات فرعون، فأمر الله البحر فألقى فرعون على الساحل أحمر قصيراً كأنه ثور فرآه بنو إسرائيل وعرفوه بدرعه فصدقوا ﴿لِتَكُونَ لِمَنْ خَلْفَكَ﴾ أي من ورائك ﴿ءَايَةً﴾ أي عبرة وعظةً، أو آية دالة على طريقة التوحيد مظهراً لعجز البشر وإن كان مَلِكاً فإنه كان في نفوس بني إسرائيل متخيّلاً متمكناً أنه لا يهلك حتى شكّوا في موته حين أخبرهم موسى عليه السلام إلى أن عاينوه مطروحاً على ممرهم من الساحل أو لمن يأتي بعدك من القرون إذا سمعوا مآل أمرك ممن شاهدك ونكالاً عن الطغيان ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ يعني الكفار ﴿عَنْ ءَايَٰتِنَا لَغَٰفِلُونَ﴾ لا يتفكرون فيها ولا يعتبرون بها.

﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا﴾ أي أنزلنا ﴿بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مُبَوَّأَ صِدْقٍ﴾ أي منزلاً صالحاً يعني مصر وقيل: الأردن وفلسطين وهي الأرض المقدسة التي كتب الله ميراثاً لإبراهيم وذريته وقال الضحاك هي مصر والشام ﴿وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ أي اللذائذ ﴿ٱلطَّيِّبَٰتِ فَمَا ٱخْتَلَفُوا۟﴾ أي بنو إسرائيل الذين كانوا في زمن النبي ﷺ في أمر محمد ﷺ قبل مجيئه بل كان كلهم متفقين على أنه رسوا الله منعوت بصفات مكتوبة في التوراة مبشرين الناس بقرب ظهوره مستفتحين به على الذين كفروا ﴿حَتَّىٰ جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ﴾ أي معلومهم وهو محمد ﷺ كالخلق بمعنى المخلوق في قوله تعالى ﴿هَٰذَا خَلْقُ ٱللَّهِ﴾(١) والمعنى حَتَّىٰ جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بأنه هو بمطابقة صفاته بما ذكرت في التوراة وظهور معجزاته فحينئذ اختلفوا فآمنت طائفة منهم وكفرت طائفة عناداً وحسداً ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِى بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ فيميّز المحق من المبطل بالإنجاء والإهلاك ﴿فَإِن كُنتَ﴾ أيها الإنسان ﴿فِى شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ﴾ من القرآن والهدى على لسان رسولنا محمد ﷺ ﴿فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ﴾ قال: ابن عباس ومجاهد والضحاك: يعني مَنْ آمن من أهل الكتب كعبد الله بن سلام وأصحابه يشهدون لك أنه موعود في التوراة والإنجيل مطابق في قصصه وأصول أحكامه بالكتب المتقدمة، فهذا خطاب مع أهل الشك من الناس، وكأن الناس في عهد رسول الله ﷺ بين مصدق ومكذب وشاك، وفيه تنبيه على أنه من خالجه شبهة في الدين ينبغي أن يتسارع إلى حلها

(١) سورة لقمان، الآية: ١١.

بالرجوع إلى الصالحين من أهل العلم، وقيل: هذا خطاب من النبي ﷺ على سبيل الفرض والتقدير أو لزيادة تثبيته، يدل عليه ما أخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة قال: بلغنا أنه ﷺ قال: لا أشك ولا أسأل، وقيل: خطاب مع النبي ﷺ والمراد به غيره على عادة العرب فإنهم قد يخاطبون الرجل ويريدون به غيره كقوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ﴾[١] خاطب به النبي ﷺ والمراد به المؤمنون بدليل قوله تعالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا﴾[٢] حيث لم يقل بما تعمل وقوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾[٣] وقال الفراء علم الله سبحانه أن رسوله الله ﷺ غير شاكّ لكنه ذكره على عادة العرب يقول أحدهم لعبده إن كنت عبدنا فأطعني ويقول لولده إن كنت ولدي فأفعل كذا ولا يكون ذلك على وجه الشك ﴿لَقَدۡ جَآءَكَ ٱلۡحَقُّ﴾ يعني ما أنزلنا إليك أمر ثابت متحقق ﴿مِن رَّبِّكَ﴾ ثبت ذلك عندك بالآيات الواضحة والبراهين القاطعة بحيث لا مدخل للمرية فيه ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمُمۡتَرِينَ﴾ بالتزلزل عما أنت عليه من الجزم واليقين ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَتَكُونَ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾ الخطاب في هذا كالخطاب في ما سبق إما للشاكين من الناس أو للرسول الله ﷺ والمراد به غيره أو للرسول على سبيل الفرض، أو الغرض منه التثبيت وقطع الأطماع عنه كقوله: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ ظَهِيرٗا لِّلۡكَٰفِرِينَ﴾[٤].

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ حَقَّتۡ عَلَيۡهِمۡ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ ٩٦ وَلَوۡ جَآءَتۡهُمۡ كُلُّ ءَايَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُاْ ٱلۡعَذَابَ ٱلۡأَلِيمَ ٩٧ فَلَوۡلَا كَانَتۡ قَرۡيَةٌ ءَامَنَتۡ فَنَفَعَهَآ إِيمَٰنُهَآ إِلَّا قَوۡمَ يُونُسَ لَمَّآ ءَامَنُواْ كَشَفۡنَا عَنۡهُمۡ عَذَابَ ٱلۡخِزۡيِ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَمَتَّعۡنَٰهُمۡ إِلَىٰ حِينٖ ٩٨ وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ٩٩ وَمَا كَانَ لِنَفۡسٍ أَن تُؤۡمِنَ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ وَيَجۡعَلُ ٱلرِّجۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَعۡقِلُونَ ١٠٠ قُلِ ٱنظُرُواْ مَاذَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ وَمَا تُغۡنِي ٱلۡأٓيَٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوۡمٖ لَّا يُؤۡمِنُونَ ١٠١ فَهَلۡ يَنتَظِرُونَ إِلَّا مِثۡلَ أَيَّامِ ٱلَّذِينَ خَلَوۡاْ مِن قَبۡلِهِمۡۚ قُلۡ فَٱنتَظِرُوٓاْ إِنِّي مَعَكُم مِّنَ ٱلۡمُنتَظِرِينَ ١٠٢ ثُمَّ نُنَجِّي رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْۚ كَذَٰلِكَ حَقًّا عَلَيۡنَا نُنجِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ١٠٣﴾

(١) سورة الأحزاب، الآية: ١.
(٢) سورة الأحزاب، الآية: ١.
(٣) سورة الطلاق، الآية: ١.
(٤) سورة القصص، الآية: ٨٦.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ حَقَّتْ﴾ أي وجبت ﴿عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ يعني قوله حين أخذ الميثاق أن هؤلاء للنار، روى مالك والترمذي وأبو داود عن مسلم بن يسار قال: «سئل عمر بن الخطاب عن هذه الآية ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ الآية قال: عمر سمعت رسول الله ﷺ يُسْئَل عنها فقال: «إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه فأخرج منه ذرية فقال: خلقتُ هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال: خلقتُ هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون»[١] الحديث، وروى أحمد عن أبي نصرة عن رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له أبو عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله عز وجل قبض بيمينه قبضة وأخرى باليد الأخرى وقال: هذه لهذه يعني للجنة وهذه لهذه يعني للنار ولا أبالي» ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ إذ لا نقض لقضاء الله تعالى ﴿وَلَوْ جَآءَتْهُمْ كُلُّ ءَايَةٍ﴾ دالة على الصدق موجبة للإيمان فإن السبب الأصلي لإيمانهم إنما هو تعلق إرادة الله تعالى به ولم يوجد، وجملة لو جاءتهم مع معطوفة عليها مقدرة في محل الحال من فاعل لا يؤمنون، تقديره لا يؤمنون لو لم يجئهم ولو جاءتهم كل آية يعني لا يؤمنون في حال من الأحوال حذف ما حذف لدلالة المذكور عليه ﴿حَتَّىٰ يَرَوُاْ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ﴾ في القبر أو في النار أو حالة الغرغرة وحينئذ لا ينفعهم الإيمان كما لم ينفع إيمان فرعون حالة الغرغرة﴿فَلَوْلَا﴾ أي فهلا ﴿كَانَتْ قَرْيَةٌ﴾ أي أهل قرية من القرى التي أهلكناها ﴿ءَامَنَتْ﴾ قبل معاينة العذاب ولم يؤخر إلى حالة الغرغرة كما أخر فرعون ﴿فَنَفَعَهَآ إِيمَٰنُهَآ﴾ أي قَبِلَها الله منها، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر»[٢] رواه الترمذي ابن ماجه وابن حبان والحاكم والبيهقي، وعن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ «إن الله ليغفر لعبده ما لم يقع الحجاب» قالوا: يا رسول الله وما الحجاب؟ قال: «أن تموت النفس وهي مشركة» رواه أحمد والبيهقي في كتاب البعث والنشور ﴿إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ﴾ استثناء منقطع يعني لكن قوم يونس آمنوا فنفعهم إيمانهم، وجاز أن تكون الجملة في معنى النفي لتضمن حرف التحضيض معناه فيكون الاستثناء متصلاً، والمعنى ما آمن أحد من أهل قرية عاصية قبل معاينة العذاب الأخروي حالة الغرغرة إلا قوم يونس فإنهم آمنوا قبل حالة الغرغرة وقبل رؤية العذاب الأخروي ﴿لَمَّآ ءَامَنُواْ﴾ في

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأعراف (٣٠٧٥).
وأخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في القدر (٤٦٩١).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات.
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر التوبة (٤٢٥٣).

حالة الاختيار قَبِلْنا منهم الإيمان، أخرج ابن مردويه عن عائشة عن النبي ﷺ في هذه الآية قال: لما آمنوا ودعوا ﴿كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْيِ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ﴾ في الدنيا ﴿إِلَىٰ حِينٍ﴾ أي وقت معين معلوم عند الله تعالى وهو وقت آجالهم، وقال البغوي تأويل هذه الآية إنه لم يكن قرية آمنت عند معاينة العذاب فنفعها إيمانها في حالة البأس إلا قوم يونس، فإنهم نفعهم إيمانهم في ذلك الوقت، ثم قال: واختلفوا في أنهم هل رأوا العذاب عياناً أولا؟ فقال: بعضهم رأوا دليل العذاب والأكثرون على أنهم رأوا العذاب عياناً بدليل قوله تعالى ﴿كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْيِ﴾ والكشف يكون بعد الوقوع، وكلام البغوي هذا يفيد أن الإيمان في حالة العذاب الدنيوي لا يقبل ولم يقبل إلا من قوم يونس وتسمى تلك الحالة حالة البأس، والصحيح أن المراد برؤية العذاب الأليم المانع من قبول الإيمان رؤية العذاب الأخروي عند حضور الموت حين يرى ملائكة الموت، ألا ترى أن الكفار عذبوا يوم بدر بالعذاب الدنيوي من القتل والأسر وغير ذلك ثم آمن بعض من بقي حيًّا، وكذا كان حال قوم يونس أنهم آمنوا قبل رؤية العذاب الأخروي فقبل الله تعالى إيمانهم بعدما رأوا العذاب في الدنيا، ثم لما آمَنُوْا كشف الله عنهم عذاب الخزي في الحياة الدنيا وأما إيمان فرعون فلم يقبل إما لكونه عند الغرغرة وإما لعدم خلوصه إلى قلبه بسبب دعاء موسى ﴿وَٱشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ وقد كان من عادة فرعون وقومه أنهم كلَّمَا وقع عليهم الجز ﴿قَالُوا۟ يَٰمُوسَى ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا ٱلرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾[1] وكان كلّما كشف الله ﴿عَنْهُمُ ٱلرِّجْزَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ هُم بَٰلِغُوهُ إِذَا هُمْ يَنكُثُونَ﴾[2] فلعله آمن فرعون حينئذ أيضاً بلسانه دون قلبه فلم يقبل منه، وقد ذكرنا مسئلة قبول التوبة قبل حالة الغرغرة في سورة النساء في قوله تعالى ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ﴾[3] الآيــة ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ﴾[4] الآية.

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٣٤.
(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٣٥.
(٣) سورة النساء، الآية: ١٧.
(٤) سورة النساء، الآية: ١٨.

قصة يونس عليه السلام:

على ما ذكره البغوي عن ابن مسعود وسعيد بن جبير ووهب وغيرهم أن قوم يونس كانوا بنينوى من أرض الموصل، فأرسل الله تعالى إليهم يونس عليه السلام يدعوهم إلى الإيمان، فدعاهم فأبوا فقيل له أخبرهم أن العذاب مصبّحهم إلى ثلاث فأخبرهم بذلك، فقالوا إنا لم نجرّب عليه كذباً، فانظروا فإن بات فيكم تلك الليلة فليس بشيء، وإن لم يبت فاعلموا أن العذاب مصبّحكم، فلما كان جوف تلك الليلة خرج يونس من بين أظهرهم، فلما أصبحوا تغشَّاهم العذاب فكان فوق رءوسهم قدر ميل، وقال وهب غامت السماء غيماً أسود هائلاً، يدخن دخاناً شديداً، فهبط حتى غشّى مدينتهم واسودت سطوحهم، فلما رأوا ذلك أيقنوا بالهلاك، فطلبوا يونس بينهم فلم يجدوه، فقذف الله في قلوبهم التوبة، فخرجوا إلى الصعيد بأنفسهم ونسائهم وصبيانهم ودوابهم، ولبسوا المسموح وأضهروا الإيمان والتوبة، وأخلصوا النية وفرقوا بين كل والدة وولدها من الناسِ والأنعام، فَحَنَّ بعضها إلى بعض وعلت أصواتها واختلطت أصواتها بأصواتهم وعجُّو او تضرّعوا إلى الله رضي الله عنه وقالوا آمنا بما جاء به يونس، فرحمهم ربهم واستجاب دعاءهم وكشف عنهم العذاب بعدما أظلهم وذلك يوم عاشوراء. وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر وأبو الشيخ عن قتادة قال: ذكر لنا أن قوم يونس كانوا بنينوى من أرض الموصل فذكر نحوه، وفيه فلما عرف الله الصدق من قلوبهم والتوبة والندامة على ما مضى كشف الله عنهم العذاب بعد ما تدلّى عليهم ولم يكن بينهم وبين العذاب إلاميل، وأخرج ابن أبي حاتم عن علي قال: تيب على قوم يونس يوم عاشوراء وكان يونس قد خرج ينتظر العذاب وهلاك قومه فلم ير شيئاً، وكان من كذب ولم يكن له بينه قتل فقال: يونس كيف أرجع إلى قومي وقد كذبتهم؟ فانطلق عاتباً على ربه مغاضباً لقومه، فأتى البحر فإذا قوم يركبون سفينة فعرفوه فحملوه بغير أجر، فلما دخلها وتوسطت بهم ولججت وقفت السفينة لا ترجع ولا تتقدم فقال: أهل السفينة إن لسفينتنا لشأناً قال: يونس قد عرفتُ شأنها ركبها رجل ذو خطيئة عظيمة، قالوا: ومن هو؟ قال: أنا إقذفوني في البحر، قالوا: ما كنا لنطرحك من بيننا حتى نُعْذَرَ في شأنك، فاستهموا فأقرعوا ثلاث مرات فأدحض سهمه، والحوت عند رجل السفينة فاغرٌ فاه ينتظر أمر ربه فيه، فقال: يونس إنكم والله لتهلكن جميعاً أو لتطرحوني فيه، فقذفوه فيه فانطلقوا وأخذت الحوت. وروي أن الله تعالى أوحى إلى حوت عظيم حتى قصد السفينة فلما رآه أهل السفينة مثل الجبل العظيم وقد فَغَرَفاه ينظر

إلى من في السفينة كأنَّه يطلب شيئاً خافوا فلما رآه يونس زخ نفسه في الماء. وعن ابن عباس أنه خرج مغاضباً لقومه فأتى بحر الروم فإذا سفينة مشحونة فركبها، فلما لججت السفينة تكافت حتى كادوا أن يغرقوا، فقال: الملاحون ههنا رجل عاص أو عبد آبق وهذا رسم السفينة إذا كان فيها آبق لا تجري، ومن رسمنا أن نقترع في مثل هذا فمن وقعت عليه القرعة ألقيناه في البحر، ولأن يغرق واحد خير من أن تغرق السفينة بما فيها، فاقترعوا ثلاث مرات فوقعت القرعة في كلها على يونس، فقام يونس فقال: أنا الرجل العاصي والعبد الآبق فألقى نفسه في الماء، فابتلعه حوت ثم جاء حوت آخر أكبر منه وابتلع هذا الحوت، وأوحى الله إلى الحوت لا تؤذي منه شعرة فإني جعلت بطنك سجنه ولم نجعله طعاماً لك. وروي عن ابن عباس قال: نودي الحوت إنا لم نجعل يونس لك قوتاً وإنما جعلنا بطنك له حرزاً ومسجداً، وروي أنه قام قبل القرعة قال: أنا العبد العاصي الآبق، قالوا: من أنت؟ قال: يونس بن متّى، فعرفوا فقالوا لا نلقينك يا رسول الله ولكن نساهم، فخرجت القرعة عليه فألقى نفسه في الماء، قال: ابن مسعود ابتلعه الحوت فأهوى به إلى قرار الأرض السابعة وكان في بطنه أربعين ليلة فسمع تسبيح الحصى ﴿فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[1]، فأجاب الله له فأمر الحوت فنبذه على ساحل البحر كالفرخ الممعط، فأنبت الله عليه شجرة من يقطين وهو الدباء فجعل يستظل تحتها ووكّل الله به وعلة يشرب من لبنها، فيبست الشجرة فبكى عليها، فأوحى الله تعالى إليه تبكي على شجرة يبست ولا تبكي على مائة ألف أو يزيدون وأردتَ أن أهلكهم، فخرج يونس فإذا هو بغلامٍ يرعى فقال: من أنت يا غلام؟ قال: من قوم يونس، قال: إذا رجعتَ إليهم فأخبرهم أنيّ لقيتُ يونس، فقال: الغلام قد تعلم أنه إن لم يكن بينة قُتِلْتُ قال: يونس تشهد لك هذه البقعة وهذه الشجرة، فقال: له الغلام فمرهما، قال: يونس إذا جاءكما هذا الغلام فاشهدا له قالتا نعم، فرجع الغلام فقال: للملك إني لقيتُ يونس فأمر الملك بقتله، فقال: إن لي بينة فأرسلوا معي فأتى البقعة والشجرة، فقال: أنشدكما بالله هل أشهد كما يونس؟ قالتا: نعم فرجع القوم مذعورين وقالوا للملك شهد له الشجرة والأرض فأخذ الملك بيد الغلام فأجلسه في مجلسه وقال: أنت أحق بهذا المكان مني فأقام لهم أمرهم ذلك أربعين سنة.

﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ﴾ يا محمد أن يؤمِنَ من في الأرض كلهم ﴿لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ

---

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٨٧.

﴿كُلُّهُمْ﴾ بحيث لا يشذ عنهم أحد ﴿جَمِيعًا﴾ مجتمعين على الإيمان غير مختلفين فيه، وفيه رد لمذهب القدرية الذين قالوا: أن الله سبحانه يشاء إيمان جميع الناس لكنهم لا يؤمنون باختيارهم، فإنها تدل أنه لم يشأ إيمانهم وإنّ من شاء إيمانه يؤمن لا محالة لاستحالة تخلف مشية الله عما شاء والتقييد بمشيئة الإلجاء خلاف الظاهر ﴿أَفَأَنتَ﴾ يا محمد ﴿تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ﴾ يعني الكفار ﴿حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ﴾ ولم يشأ الله ذلك منهم ترتب الإكراه على عدم المشيئة بالفاء وإدخال حرف الاستفهام للإنكار وتقديم الضمير على الفعل للدلالة على أن ما لم يشأ الله مستحيل وجوده لا يمكن تحصيله بالإكراه فضلاً عن الحث والتحريض عليه، وذلك أنه ﷺ كان حريصاً على أن يؤمن جميع الناس فأخبره الله تعالى بأنه لا يؤمن من منهم إلا من سبق علم الله فيه بالسعادة دون من سبق عليه بالشقاوة فلا تهتم في ذلك فالآية تسلّية للنبي ﷺ ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تُؤْمِنَ﴾ بالله تعالى ﴿إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ يعني إلا بإرادته وتوفيقه ﴿وَيَجْعَلُ﴾ قرأ أبو بكر بالنون على التكلم والباقون بالياء على الغيبة أي يجعل الله ﴿ٱلرِّجْسَ﴾ أي العذاب أو الخذلان فإنه سببه ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ الحق من الباطل يعني الكفار لما على قلوبهم من الطبع ولعدم تعلق مسية الله تعالى بتعقّلهم ﴿قُلِ﴾ يا محمد ﴿ٱنظُرُواْ﴾ أيها الناس وتفكروا ﴿مَاذَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ من عجائب الممكنات كالشمس والقمر والنجوم وحركاتها المنتسقة والجبال والبحار والأنهار والأشجار والمواليد الدالات على وجود صانع قديم قادر عليم متوحد بجلال ذاته وكمال صفاته، وكلمة ماذا إن جعلت استفهامية علقت انظروا عن العمد ﴿وَمَا تُغْنِي﴾ ما نافية أو استفهامية للإنكار في موضع النصب يعني لا تفيد ﴿ٱلْأَيَٰتُ﴾ الموجبة للعلم واليقين ﴿وَٱلنُّذُرُ﴾ جمع نذير يعني الرسل وغيرهم كالشيب وموت الأقران ﴿عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ﴾ في علم الله وحكمه فإن الإيمان أمر وهبي ﴿فَهَلْ يَنتَظِرُونَ﴾ أي مشركو مكة ﴿إِلَّا مِثْلَ أَيَّامِ﴾ أي مثل وقائع ﴿ٱلَّذِينَ خَلَوْاْ﴾مضوا ﴿مِن قَبْلِهِمْ﴾ من كفار الأمم السابقة، قال: قتادة يعني وقائع الله تعالى في قوم نوح وعاد وثمود، والعربُ يسمي العذاب أياماً، والنعم أيضاً أياماً قال: الله تعالى: ﴿وَذَكِّرْهُم بِأَيَّىٰمِ ٱللَّهِ﴾[1] فكلّما مضى عليك من خيراً وشر فهو أيام ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿فَٱنتَظِرُوٓاْ﴾ يا أهل مكة هلاكي ﴿إِنِّي مَعَكُم مِّنَ ٱلْمُنتَظِرِينَ﴾ هلاككم ﴿ثُمَّ نُنَجِّي رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ عطف على محذوف دل عليه قوله إلاَّ مِثْلَ أَيَّامِ ٱلَّذِينَ خَلَوْا كأنه قيل نهلك الأمم ثم نُنَجِّي رسلنا ومن آمن معهم على حكاية الحال

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٥.

الماضية ﴿كَذَٰلِكَ﴾ يعني كما ننجي رسلنا من الأمم السابقة كذلك ﴿حَقًّا عَلَيْنَا نُنجِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي إنجاء مثل ذلك الإنجاء ننجي محمداً ﷺ وأصحابه حين يهلك المشركون، وحقًّا علينا اعتراض يعني وجب علينا وجوباً قرأ حفص والكسائي نُنْج مخففاً من الافعال والباقون مشدداً من التفعيل.

﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي شَكٍّ مِّن دِينِي فَلَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِنْ أَعْبُدُ ٱللَّهَ ٱلَّذِي يَتَوَفَّىٰكُمْ ۖ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٤﴾ وَأَنْ أَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٥﴾ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۖ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٠٧﴾ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۖ وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴿١٠٨﴾ وَٱتَّبِعْ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ وَٱصْبِرْ حَتَّىٰ يَحْكُمَ ٱللَّهُ ۚ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿١٠٩﴾﴾.

﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ خطاب لأهل مكة ﴿إِن كُنتُمْ فِي شَكٍّ مِّن دِينِي﴾ من صحته فإنهم كانوا في استبعاد من أمر النبوة، وكانوا إذا رأوا الآيات اضطروا إلى الإيمان فكانوا في شك وتردد لشقاوتهم الجبلية ﴿فَلَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ من الحجارة المنحوتة بأيديكم ﴿وَلَٰكِنْ أَعْبُدُ ٱللَّهَ ٱلَّذِي يَتَوَفَّىٰكُمْ﴾ يعني الذي يحييكم ويميتكم ويخلق ما يشاء ويختار، وإنما خص التوفى بالذكر للتهديد، جملة فلا أعبد إلى آخره وضع موضع الجزاء إقامة للسبب مقام المسبب، تقديره إن كنتم في شك من ديني فأزيلوا ذلك الشك بالتأمل والتفكر في ديني وهو هذا لا أعبد الحجارة المخلوقة التي لا تضر ولا تنفع وأَعْبُدُ الله الخالق القادر النافع الضار ﴿وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ﴾ أي بأن أكون ﴿مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ بما دل عليه العقل وثبت بالنقل من الكتب السماوية ﴿وَأَنْ أَقِمْ وَجْهَكَ﴾ عطف على أن أكون ذكر الصلة في المعطوف عليه بصيغة المضارع وفي المعطوف بصيغة الأمر لعدم الفرق بينهما إذ المقصود وصلها بما يتضمنه من المعنى المصدرية وصيغ الأفعال كلها لذلك سواء، والمعنى أمرت بكوني على الإيمان والاستقامة في الدين والاستبداد فيه بأداء الفرائض والانتهاء عن القبائح، أو في الصلاة باستقبال القبلة ﴿لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾ حال

من الدين أو الوجه ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ عطف على أقم يعني أمرت بأن لا تكونن من المشركين ومعناه نهيت عن كوني على الشرك ﴿وَلَا تَدْعُ﴾ عطف تفسيري على قوله ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ يعني لا تعبد ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ﴾ إن دعوته ﴿وَلَا يَضُرُّكَ﴾ إن خذلته ولا شك أن من تفكر ونظر بعين الإنصاف في هذا الدين المؤيد بالعقل والنقل حصل له اليقين بصحة الدين وزال عنه الشك إن شاء الله تعالى ﴿فَإِن فَعَلْتَ﴾ عبادة ما لا ينفعك ولا يضرك ﴿فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ حيث وضعت العبادة في غير موضعه جزاء للشرط وجواب لسؤال مقدر عن تبعة عبادة غير الله.

﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ﴾ أي يصيبك ﴿بِضُرٍّ﴾ أي بمرض أو شدة أو بلاء ﴿فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ﴾ أي لا دافع له أحد ﴿إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ﴾ الله ﴿بِخَيْرٍ﴾ من خيرات الدنيا والآخرة ﴿فَلَا رَآدَّ﴾ أي لا دافع ﴿لِفَضْلِهِۦ﴾ أحد لعله ذكر الإرادة مع الخير والمس مع الضر مع تلازم الأمرين للتنبيه على أن الخير مراد بالذات والضر إنما مسّهم لا بالقصد الأول، ووضع موضع الضمير للدلالة على أنه متفضل بما يريدهم من الخير لا لاستحقاق لهم عليه، ولم يستثن لأن مراد الله لا يمكن رده ﴿يُصِيبُ بِهِۦ﴾ أي بكل واحد من الخير والشر ﴿مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾ فتعرضوا الرحمة بالطاعة ولا تتكلوا عليها ولا تيئسوا من غفرانه بالمعصية ولكن خافوا عذابه، روى أبو نعيم عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله أوحى إلى نبي من أنبياء بني إسرائيل قل لأهل طاعتي من أمتك أن لا يتكلوا على أعمالهم إني لا أناصبُ عبداً لحساب يوم القيامة أشاءُ أن أعذِبَه إلا عذبتُه وقل لأهل معصيتي من أمتك لا تلقوا بأيديكم فإني أغفر الذنوب العظيمة ولا أبالي» قطع الله سبحانه بهذه الآية طريق الرغبة والرهبة إلا إليه ﴿وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ سبقت رحمته على غضبه.

﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ أهل مكة ﴿قَدْ جَآءَكُمُ﴾ العلم ﴿ٱلْحَقُّ﴾ الثابت المطابق للواقع يعني العلم بالتوحيد والصفات وأحوال المبدأ والمعاد في القرآن وعلى لسان رسول الله ﷺ ﴿مِن رَّبِّكُمْ﴾ ولم يبق لكم عذر بالجهل، أو المراد بالحق ما ظهر تحققه وصدقه بالإعجاز يعني القرآن أو الرسول الله ﷺ ولم يبق لكم عذر ﴿فَمَنِ ٱهْتَدَىٰ﴾ بإذعان ذلك العلم والسلوك على مقتضاه وبقبول القرآن ومتابعة الرسول ﴿فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ﴾ فإن نفعه عائد إليها ﴿وَمَن ضَلَّ﴾ عن طريق الحق بالإنكار والعناد ﴿فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾ لأن وباله عائد عليها ﴿وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ﴾ بحفيظ موكول إليّ أمركم حتى أؤاخذبضلالكم ﴿وَٱتَّبِعْ﴾ يا محمد ﴿مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ﴾ بامتثال الأوامر وترك المناهي ﴿وَٱصْبِرْ﴾ على الطاعة

وتحمل أذيتهم ﴿حَتَّىٰ يَحْكُمَ ٱللَّهُ﴾ بقتال الكفار وضرب الجزية عليهم ﴿وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ﴾ لا يمكن الخطأ في حكمه لاطلاعه على السرائر كاطلاعه على الظواهر.

سورة هود

مائة وثلاث عشرون آية مكية إلا قوله: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ﴾ الآية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿الٓر كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴿١﴾ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّا ٱللَّهَ ۚ إِنَّنِى لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ﴿٢﴾ وَأَنِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُم مَّتَٰعًا حَسَنًا إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِى فَضْلٍ فَضْلَهُۥ ۖ وَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ ﴿٣﴾ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤﴾ أَلَآ إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا۟ مِنْهُ ۚ أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٥﴾ ۞ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا ۚ كُلٌّ فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٦﴾ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ۗ وَلَئِن قُلْتَ إِنَّكُم مَّبْعُوثُونَ مِنۢ بَعْدِ ٱلْمَوْتِ لَيَقُولَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٧﴾ وَلَئِنْ أَخَّرْنَا عَنْهُمُ ٱلْعَذَابَ إِلَىٰٓ أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ لَّيَقُولُنَّ مَا يَحْبِسُهُۥٓ ۗ أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٨﴾﴾

﴿الٓر كِتَٰبٌ﴾ مبتدأ وخبر، أو كتاب خبر مبتدأ محذوف ﴿أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ﴾ أي نظمت آياته نظماً محكماً لا يقع فيه نقص من جهة اللفظ ولا من جهة المعنى، أو منعت من النسخ إن كان المراد آيات السورة فإنه ليس شيء منها منسوخاً، أو أحكمت بالحجج والدلائل، أو جعلت حكيمة منقول من حُكم بالضم إذا صار حكيماً لاشتمالها على أمهات الحكم العلمية والعملية ﴿ثُمَّ فُصِّلَتْ﴾ أي بينت بالفوائد من العقائد والأحكام والمواعظ والأخبار كما يفصل القلائد بالفرائد، أو فصلت بجعلها سُوَراً، أو بإنزالها نجماً نجماً، أو فصل أي بين فيها ولخص ما يحتاج إليه ﴿مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ صفة للكتاب أو خبر بعد خبر أو صلة لأحكمت أو لفصلت يعني فصلت من عنده أحكامها وهو تقرير لأحكامها وتفصيلها على أكمل ما ينبغي باعتبار ما ظهر من أمره وما خفى ﴿أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟

﴿إِلَّا ٱللَّهَۚ﴾ أي لأن لا تعبدوا، أو بأن لا تعبدوا، أو في ذلك الكتاب أن لا تعبدوا، وقيل إن مفسرة لأنَّ في تفصيل الآيات معنى القول، ويجوز أن يكون كلاماً مبتدأ للإغراء كأنه قيل ألزموا أن لا تعبدوا إلا الله ﴿إِنَّنِي لَكُم مِّنْهُ﴾ أي من الله تعالى ﴿نَذِيرٌ﴾ بالعقاب على الشركِ ﴿وَبَشِيرٌ﴾ بالثواب على التوحيد ﴿وَأَنِ ٱسْتَغْفِرُوا۟﴾ عطف على أنْ لاَّ تَعْبُدُوا يعني استغفروا ﴿رَبَّكُمْ﴾ على ما سلف منكم من المعاصي ﴿رَبَّكُمْ تُوبُوٓا۟﴾ ثم ارجعوا بالطاعة ﴿إِلَيْهِ﴾ وقال الفراء ثم ههنا بمعنى الواو والاستغفار هو التوبة يعني يلزم أحدهما الآخر﴿يُمَتِّعْكُم مَّتَـٰعًا حَسَنًا﴾ أي يعيشكم عيشاً حسناً في أمن وسعة فإن المعاصي جالبة للمصائب والبليات قال: الله تعالى ﴿وَمَآ أَصَـٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ﴾ [(١)] وقيل: العيش الحسن الرضاء بالمقسوم والصبر على المقدور ﴿إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ أي حين موت كل واحد منكم فإنها مدة معلومة عند الله تعالى بحيث لا يتغير ﴿وَيُؤْتِ كُلَّ ذِى فَضْلٍ﴾ في دينه وعمله ﴿فَضْلَهُۥ﴾ أي جزاء فضله في الدنيا بكثرة التوفيق وطمأنية القلب والالتذاذ والراحة بذكر الله والبشرى وفي الآخرة بكثرة الثواب ومدارج القرب ﴿وَإِن تَوَلَّوْا۟﴾ حذفت إحدى التائين أي تتولوا وتعرضوا عن عبادة الله والتوحيد، ﴿فَإِنِّىٓ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ﴾ يعني يوم القيامة فإن مقداره خمسين ألف سنة بل ما لا نهاية لها ﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ أي رجوع أموركم كلها في الدنيا والآخرة ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ﴾ من الإثابة والتعذيب في الدارين ﴿قَدِيرٌ﴾ فهو تقرير لما مر من الآيات.

﴿أَلَآ إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا۟ مِنْهُۚ﴾ أي من الله تعالى، روى البخاري عن ابن عباس قال: «كان ناس يعني من المسلمين يستحيون أن يتخلوا فيفضوا بفروجهم إلى السماء وأن يجامعوا نساءهم فيفضوا إلى السماء فنزل ذلك فيهم»[(٢)] وكذا أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه من طريق محمد بن عباد بن جعفر عن ابن عباس، وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر من طريق ابن أبي ملكية قال: سمعت ابن عباس يقرأ ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا۟ مِنْهُۚ﴾ قال: كانوا لا يأتون النساء ولا الغائط إلا وقد تغشوا ثيابهم كراهة أن يفضوا بفروجهم إلى السماء، وقال البغوي قال: عبد الله بن شداد نزلت هذه الآية في بعض المنافقين كان إذا مرّ برسول

(١) سورة الشورى، الآية: ٣٠.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿ألا إنهم يثنون صدورهم﴾ (٤٦٨١).

الله ﷺ ثنى صدره وظهره وطأطأ رأسه وغطى وجهه كيلا يراه النبي ﷺ، وكذا أخرج ابن جرير وغيره عن عبد الله ابن شداد بن الهاد، وفي لفظ المنافقين نظرُ فإن الآية مكية والنفاق حدث بالمدينة وضمير منه على هذا راجع إلى النبي ﷺ، وقال البغوي قال: ابن عباس نزلت في الأخنس بن شريق وكان رجلاً حلو الكلام حلو المنظر يلقي رسول الله ﷺ بما يحب وينطوي بقليه على ما يكره ومعنى قوله ﴿يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ﴾ يغطون صدورهم على الكفر والشحناء وعداوة رسول الله ﷺ، وقال قتادة كانوا يحنون صدورهم لكي لا يسمعوا كتاب الله ولا ذكره، وقال السدي معنى يثنون يعرضون بقلوبهم من قولهم ثَنَّيْتُ عناني، وقرأ ابن عباس فيما روى عنه البخاري تثنوني صدورهم بالتاء والياء بالإسناد إلى الصدور من أثنوني يثنوني، وهو بناء للمبالغة، وقيل: كان الرجل من الكفار يدخل بيته ويرخي ستره ويحني ظهره ويتغشى بثوبه وهو يقول هل يعلم الله ما في قلبي فنزلت هذه الآية ﴿أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ﴾ أي يغطون رءوسهم بثيابهم ﴿يَعْلَمُ﴾ الله ﴿مَا يُسِرُّونَ﴾ في قلوبهم وفيما عداها ﴿وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ بأفواههم ﴿إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ أي بأسرار ذات الصدور أو بالقلوب وأحوالها وإذا لم يخف شيء من الله تعالى فسيظهر ما يشاء على رسوله وعلى المؤمنين.

﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ﴾ وهي كل حيوان يدب على الأرض ﴿فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ لتكفله إياها تفضلاً ورحمةً، وإنما أتى بلفظ الوجوب تحقيقاً لوصوله وحملاً على التوكل فيه، ومن ههنا قيل إنَّ عَلى بمعنى مِنْ والإضافة في رزقها للعهد يعني أن الرزق المعهود المعلوم عند الله تعالى للعبد فالله تعالى متكفله إياه يأتي منه دون من غيره، قال: مجاهد هو ما جاء من رزق فمن الله وربما لم يرزقها حتى يموت جوعاً ﴿وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا﴾ قال: البغوي قال ابن مقسم وروي ذلك عن ابن عباس مستقرها المكان الذي تأوى إليه وتستقر فيه ليلاً ونهاراً ومستودعها الموضع الذي تدفن فيه إذا مات، وقال ابن مسعود المستقر أرحام الأمهات والمستودع أصلاب الآباء، ورواه سعيد بن جبير وعلي بن طلحة وعكرمة عن ابن عباس، وقيل: المستقر الجنة أو النار والمستودع القبر لقوله تعالى في صفة الجنة والنار ﴿حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا﴾(١) و ﴿سَآءَتْ مُسْتَقَرًّا﴾ (٢) ﴿كُلٌّ﴾ أي كل واحد من الدواب وأحوالها وأرزاقها ﴿فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ أي مثبت في اللوح المحفوظ أو في كتب

(١) سورة الفرقان، الآية: ٧٦.

(٢) سورة الفرقان، الآية: ٦٦.

الحفظة، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة قال: وعرشه على الماء»[١] رواه مسلم، وعن ابن مسعود قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق «إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوماً نطفة، ثم تكون علقة مثل ذلك، ثم تكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله إليه ملكاً بأربع كلمات فيكتب عمله وأجله ورزقه وشقي أو سعيد»[٢] الحديث متفق عليه، وعن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ﷻ فرغ إلى عبد من خلقه من خمس من أجله وعمله ومضجعه وأثره ورزقه»[٣] رواه أحمد، كأنّه أريد بالآية كونه عالماً بالمعلومات كلها وبما بعدها ببيان كونه قادراً على الممكنات بأسرها تقريراً للتوحيد ولما سبق من الوعد والوعيد ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ أي خلقهما وما فيهما، أو المراد بالسماوات ما هو في جهة العلو، وبالأرض ما هو في جهة السفل، وجمع السماوات دون الأرض لاختلاف العلويات بالأصل والذات دون السفليات ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ﴾ قبل خلق السماوات والأرض ﴿عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ قال البغوي: وكان ذلك الماء على متن الريح، وقال كعب الأحبار خلق الله ﷻ يا قوتة خضراء، ثم نظر إليها بالهيبة فصارت ماءً يرتعد، ثم خلق الريح فجعل الماء على متنها، ثم وضع العرش على الماء، وقال ضمرة: إن الله ﷻ كان عرشه على الماء ثم خلق السماوات والأرض وخلق القلم فكتب به ما هو كائن من خلقه وما هو خالق من خلقه ثم إن ذلك سبح الله ومجّده ألف عام قبل أن يخلق شيئاً من خلقه، وروى البخاري عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ «كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء، ثم خلق السماوات والأرض وكتب في الذكر كل شيء»[٤] الحديث، وقد ذكرنا بعض ما ورد من الأخبار في العرش في تفسير آية الكرسي في سورة البقرة. ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ أي ليعاملكم معاملة المبتلى المختبر لأحوالكم وهو أعلم بكم حتى يظهر فيكم استحقاق الثواب والعقاب فإن السماوات والأرض وما فيها أسباب ومواد لوجودكم ومعاشكم وما يحتاج إليه أعمالكم يستدعي أن تشكروا ربكم، ودلائل وأمارات تستدلون

(١) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: حجاج آدم وموسى عليهما السلام.
(٢) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة (٣٢٠٨) وأخرجه مسلم في كتاب: القدر، باب: كيفية خلق الآدمي في بطن أمه (٢٦٤٣).
(٣) أخرجه أحمد في المجلد الخامس/ مسند الأنصار/ باقي حديث أبي الدرداء .
(٤) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ (٧٤١٨).

بها على صانعكم وتستنبطون منها معرفة ربكم، فقوله ليبلوكم متعلق بخلق وفيه إشارة إلى أن السماوات والأرض وما بينهما لم تخلق لأنفسها بل توطئةً وتمهيداً لخلق المكلفين بل لخلق المؤمنين بل لخلق أحسنهم عملاً وهو محمد ﷺ ومن يشبهه والمراد بالعمل ما يعم عمل الجوارح والقلب، أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم في التاريخ بسند واه عن النبي ﷺ قال: يعني في تفسير هذه الآية «أيكم أحسن عقلاً وأورع من محارم الله وأسرع في طاعته» فإن أحسن الأعمال أعمال القلوب وأحسنها حب الله والاشتغال بذكره والاستغراق فيه فالمقصود من خلق السماوات والأرض وجود أهل الله وفيه تخضيض على الترقي دائماً في مراتب العلم والعمل كما يدل عليه صيغة التفضيل ﴿وَلَئِن قُلْتَ إِنَّكُم مَّبْعُوثُونَ مِنۢ بَعْدِ ٱلْمَوْتِ لَيَقُولَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنْ هَٰذَآ﴾ أي البعث أو القول به أو القرآن المتضمن لذكره ﴿إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ أي كالسحر في الخديعة والبطلان، وقرأ حمزة والكسائي إلا ساحر على أن الإشارة إلى القائل والساحر كاذب مبطل.

أخرج ابن أبي حاتم عن قتادة قال: لما نزلت ﴿ٱقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ﴾[1] قال: أناس إن الساعة قد اقتربت فتناهى القوم قليلاً ثم عادوا إلى أعمالهم السوء فأنزل الله ﴿أَتَىٰٓ أَمْرُ ٱللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾[2] فقال: أناس هذا أمر الله قد أتى فتناهى القوم ثم عادوا إلى مكرهم السوء فأنزل الله ﴿وَلَئِنْ أَخَّرْنَا عَنْهُمُ ٱلْعَذَابَ﴾ الآية، وأخرج ابن جرير عن ابن جريج مثله يعني لئن أخرنا عنهم العذاب الموعود ﴿إِلَىٰٓ أُمَّةٍ﴾ أي إلى حين ﴿مَّعْدُودَةٍ﴾ ساعاته، ذكر في القاموس في معاني أمة الحين، وقال البغوي أي إلى أجل معدود، وأصل الأمة الجماعة فكأنَّه قال: إلى انقراض أمة ومجيء أخرى، وقال البيضاوي إلى جماعة من الأوقات معدودة أي قليلة ﴿لَّيَقُولُنَّ﴾ أي الكفار استهزاءً ﴿مَا يَحْبِسُهُۥٓ﴾ أي ما يمنعه من الوقوع ﴿أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ﴾ العذاب في علم الله كيوم بدر ﴿لَيْسَ﴾ ذلك العذاب ﴿مَصْرُوفًا عَنْهُمْ﴾ أي مدفوعاً عنهم ويوم منصوب بِمَصْرُوفاً يعني ليس العذاب مصروفاً عنهم يوم يأتيهم ﴿وَحَاقَ بِهِم﴾ أي أحاط بهم وضع الماضي موضع المستقبل تحقيقاً ومبالغة في التهديد ﴿مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ أي العذاب الذي كانوا يستعجلونه ويقولون استهزاءً ما يَحْبِسُه فوضع يستهزءون موضع يستعجلون.

(١) سورة الأنبياء، الآية: ١.

(٢) سورة النحل، الآية: ١.

﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَٰهَا مِنْهُ إِنَّهُۥ لَيَـُٔوسٌ كَفُورٌ ﴿٩﴾
وَلَئِنْ أَذَقْنَٰهُ نَعْمَآءَ بَعْدَ ضَرَّآءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ ٱلسَّيِّـَٔاتُ عَنِّىٓ إِنَّهُۥ لَفَرِحٌ فَخُورٌ ﴿١٠﴾ إِلَّا
ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿١١﴾ فَلَعَلَّكَ تَارِكٌۢ بَعْضَ مَا
يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ وَضَآئِقٌۢ بِهِۦ صَدْرُكَ أَن يَقُولُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ كَنزٌ أَوْ جَآءَ مَعَهُۥ مَلَكٌ إِنَّمَآ
أَنتَ نَذِيرٌ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ ﴿١٢﴾ أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ قُلْ فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ
مُفْتَرَيَٰتٍ وَٱدْعُوا۟ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٣﴾ فَإِلَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكُمْ
فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أُنزِلَ بِعِلْمِ ٱللَّهِ وَأَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَهَلْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٤﴾﴾.

﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ﴾ يعني الجنس ﴿مِنَّا رَحْمَةً﴾ أي من نعمة صحة وأمن وجدة واللام في لئن لتوطئة القسم ﴿ثُمَّ نَزَعْنَٰهَا﴾ أي سلبنا تلك النعمة ﴿مِنْهُ﴾ وجواب القسم وجزاء الشرط ﴿إِنَّهُۥ لَيَـُٔوسٌ﴾ أي شديد اليأس من أن يعود إليه مثل تلك النعمة المسلوبة قاطع رجاءه من سعة فضل الله لقلة صبره وعدم ثقته به وعدم تسليم لقضائه ﴿كَفُورٌ﴾ عظيم الكفر إن لما سلف له من نعمة الله نَشَاءَ له ولما معه من نعمائه لأن الإنسان لا يخلو من نعماء الله تعالى من الوجود وتوتبعه ﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَٰهُ نَعْمَآءَ بَعْدَ ضَرَّآءَ﴾ كصحة بعد سقم وغنى بعد عدم مَسَّتْهُ صفة لضراء ﴿لَيَقُولَنَّ﴾ جواب قسم وجزاء شرط ﴿ذَهَبَ ٱلسَّيِّـَٔاتُ عَنِّىٓ﴾ أي المصائب التي ساءتني يعني لا ينسب ذهاب السيئات إلى الله تعالى ولا يشكره بل ينسبه إلى عادة الدهر ﴿إِنَّهُۥ لَفَرِحٌ﴾ أشِرٌ بطر بالنعمة مغتربها والفرح لذة في القلب بنيل المشتهى ﴿فَخُورٌ﴾ على الناس يزعم نفسه مستحقاً لذلك النعمة متعالياً على الناس يشغله الفرح والفخر عن الشكر ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ استثناء من الإنسان يعني إلا المؤمنين فإنهم ليسوا بيؤس ولا كفور عند سلب النعمة بل يرجون فضل الله ويشكرون نعماءه السابقة والباقية ولا فرحين بطراً وأشِراً غير مفتخرين على الناس عند إنعامه بل يشكرون الله تعالى، وضع الله سبحانه ﴿ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ موضع المؤمنين إشعار بأنهم يصبرون في الضراء ويعملون شكرا في السراء، عن صهيب قال: قال رسول الله ﷺ: «عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله له خير وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له»[1] رواه مسلم، وقال الفراء هذه استثناء منقطع معناه لكن الذين صبروا وعملوا الصالحات فإنهم إن نالهم شدة صبروا

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: المؤمن أمره كله خير (٢٩٩٩).

وإن نالوا نعمة شكروا، وعلى قول الفراء اللام في الإنسان للعهد يعني إذا أذقنا الإنسان الكافر الذي مر ذكره منا رحمة إلخ حتى ينقطع الاستثناء ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ أي الصابرون الشاكرون ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ﴾ لذنوبهم ﴿وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ يعني رضوان الله وجنته، عن عياض بن حمار المجاشعي أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله أوحى إليّ أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغي أحد على أحد»(١) رواه مسلم.

﴿فَلَعَلَّكَ﴾ يا محمد ﴿تَارِكُۢ بَعْضَ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ﴾ يعني ما فيه سبّ آلهتهم وذلك حين قالوا: أئت بقرآن غير هذا ليس فيه سبّ آلهتنا كذا قال: البغوي، قال: البيضاوي: ولا يلزم من توقع الشيء لوجود ما يدعو إليه وقوعه لجواز أن يكون ما يصرف عنه وهو عصمة الرسول عن الخيانة في الوحي والتقية في التبليغ ههنا، قلت: وبهذا يندفع ما قيل أن لعل من الله واجبة الوقوع ﴿وَضَآئِقُۢ بِهِۦ صَدْرُكَ﴾ الضمير في به مبهم تفسيره ﴿أَن يَقُولُواْ لَوْلَآ﴾ هلا ﴿أُنزِلَ عَلَيْهِ﴾ على محمد ﴿كَنزٌ﴾ ينفقه في الاستتباع كالملوك ﴿أَوْ جَآءَ مَعَهُۥ مَلَكٌ﴾ يصدقه قاله عبد الله بن أمية المخزومي، يعني يضيق صدرك وتغتم بقولهم هذا، وجاز أن يكون المعنى فَلَعَلَّكَ تَارِكُۢ بَعْضَ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ أي تترك تبليغه إياهم لتهاونهم به وَضَآئِقُۢ به أي يضيق بذلك الترك صَدْرُكَ فإن ترك ما أمر الله به يوجب ضيق الصدر كما أن إتيان ما أمر الله به يوجب انشراح الصدر، أن يقولوا أي تترك التبليغ مخافة ردهم واستهزائهم بأن يقولوا وضاق صدرك لأجل أَن يَقُولُواْ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ كَنزٌ أَوْ جَآءَ مَعَهُۥ مَلَكٌ إن كان رسولاً فقال: الله تعالى ﴿إِنَّمَآ أَنتَ نَذِيرٌ﴾ يعني ليس عليك إلا إنذار بما يوحى إليك ولا عليك شيء أن ردوا أو اقترحوا وقالوا: لِقَآءَنَا بِقُرْءَانٍ غَيْرِ هَٰذَآ فما بالك تترك بقولهم أو بمخافة ردهم أو يضيق صدرك بقولهم ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ يحفظ ما يقولون فيجازيهم عليه.

﴿أَمْ يَقُولُونَ﴾ أم منقطعة والاستفهام فيه للإنكار يعني بل أيقولون ﴿ٱفْتَرَىٰهُ﴾ أي اختلقه من عند نفسه الضمير المنصوب عائد إلى ما يوحى ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿فَأْتُواْ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ﴾ فإن قيل: قد قال: في سورة يونس: ﴿فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ﴾(٢) وقد عجزوا عنه فكيف قال: ﴿فَأْتُواْ بِعَشْرِ سُوَرٍ﴾ فهو كرجل يقول لآخر أعطني درهماً فيعجز فيقول أعطني

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: الصفات التي يعرف بها أهل الجنة وأهل النار (٢٨٦٥).

(٢) سورة يونس، الآية: ٣٨.

عشرة؟ أجيب بأن سورة هود نزلت أولاً فلما عجزوا عن إتيان العشرة أنزل بعد ذلك فَأْتُوا بسورة، وأنكر المبرد هذا الجواب وقال: بل نزلت سورة يونس أولاً وأجاب بأن معنى قوله في سورة يونس ﴿فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ﴾ في الإخبار عن الغيب والأحكام والوعد والوعيد على طبق الكتب المنزلة المتقدمة فعجزوا عن ذلك فقال: لهم في سورة هود ﴿فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ﴾ في مجرد البلاغة وحسن النظم، قلت: ثم قال: في سورة البقرة ﴿فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ﴾[1] وتوحيد المثل باعتبار كل واحد ﴿مُفْتَرَيَٰتٍ﴾ مختلقات من عند أنفسكم إن صح أني اختلقته فإنكم عرب فصحاء مثلي تقدرون على ما أقدر عليه بل أنتم أقدر لتعلمكم وكثرة ممارستكم ﴿وَٱدْعُوا۟ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ ليعينكم على إتيان سور مثله ﴿إِن كُنتُمْ﴾ أيها الكافرون ﴿صَٰدِقِينَ﴾ في قولكم إنه مفتري وهذا شرط مستغن عن الجزاء بما مضى ﴿فَإِلَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكُمْ﴾ بإتيان ما دعوتم إليه وجمع الضمير في لكم ما لتعظيم الرسول، أو لأن المؤمنين أيضاً كانوا يتحدّونهم، وكان أمر الرسول متناولاً لهم من حيث أنه يجب اتباعه عليهم في كل أمر إلا ما خصه الدليل، أو للتنبيه على أن التحدي مما يوجب قوة يقينهم ورسوخ إيمانهم فلا يغفلون عنه ولذلك رتب عليه قوله ﴿فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أُنزِلَ بِعِلْمِ ٱللَّهِ﴾ أي متلبساً بما لا يعلمه إلا الله ولا يقدر عليه سواه ﴿وَأَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ لأنه العالم القادر بما لا يعلم ولا يقدر عليه غيره ولظهور عجز آلهتهم ولتنصيص هذا الكلام الثابت صدقة بإعجازه عليه، وفيه تهديد وإقناط من أن يجيرهم من بأس الله آلهتهم ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ ثابتون على الإسلام راسخون مخلصون فيه إذا تحقق عندكم إعجازه مطلقاً ويجوز أن يكون الكل خطاباً للمشركين وللضمير المرفوع في لم يستجيبوا لمن استطعتم والمعنى، فإن لم يستجب لكم أيها الكفار من استطعتم دعوتهم إلى المعاونة على المعارضة لعجزهم وقد عرفتم من أنفسكم القصور عن المعارضة فاعلموا أنه نظم لا يعلمه إلا الله وأنه منزل من عنده وأن ما دعاكم إليه من التوحيد حق، فهل أنتم داخلون في الإسلام بعد قيام الحجة القاطعة وفي هذا الاستفهام إيجاب بليغ لما فيه من معنى الطلب والتنبيه على قيام الموجب وزوال العذر.

﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِۦ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ وَمِن قَبْلِهِۦ كِتَٰبُ مُوسَىٰٓ

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣.

إِمَامًا وَرَحْمَةً أُوْلَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ مِنَ ٱلْأَحْزَابِ فَٱلنَّارُ مَوْعِدُهُۥ فَلَا تَكُ فِى
مِرْيَةٍ مِّنْهُ إِنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٧﴾ يُؤْمِنُونَ أَظْلَمُ
مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أُوْلَٰٓئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَىٰ رَبِّهِمْ وَيَقُولُ ٱلْأَشْهَٰدُ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ
كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٨﴾ ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَيَبْغُونَهَا
عِوَجًا وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ كَٰفِرُونَ ﴿١٩﴾ أُوْلَٰٓئِكَ لَمْ يَكُونُوا۟ مُعْجِزِينَ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا كَانَ لَهُم مِّن دُونِ
ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ يُضَٰعَفُ لَهُمُ ٱلْعَذَابُ مَا كَانُوا۟ يَسْتَطِيعُونَ ٱلسَّمْعَ وَمَا كَانُوا۟ يُبْصِرُونَ ﴿٢٠﴾
أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٢١﴾ لَا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ
هُمُ ٱلْأَخْسَرُونَ ﴿٢٢﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَخْبَتُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ
هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٣﴾ مَثَلُ ٱلْفَرِيقَيْنِ كَٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْأَصَمِّ وَٱلْبَصِيرِ وَٱلسَّمِيعِ هَلْ يَسْتَوِيَانِ
مَثَلًا أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٤﴾.

﴿مَن كَانَ يُرِيدُ﴾ بعمله وإحسانه ﴿ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا﴾ أي طول البقاء في الدار الدنيا والصحة ﴿وَزِينَتَهَا﴾ من الأموال والأولاد والأزواج والخدم والحشم ﴿نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ﴾ أي نوصل إليهم جزاء أعمالهم الحسنة وافياً ﴿فِيهَا﴾ أي في الدنيا ﴿وَهُمْ فِيهَا﴾ في الدنيا ﴿لَا يُبْخَسُونَ﴾ أي لا يُنقصون شيئاً من أجورهم ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾ شيء من الجزاء ﴿إِلَّا ٱلنَّارُ﴾ لأنهم استوفوا جزاء أعمالهم الحسنة في الدنيا وبقيت لهم أوزار الأعمال السيئة ﴿وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا﴾ من الحسنات يعني لم يبق لهم ثواب في الآخرة، أو لم يكن لأنهم لم يريدوا بها وجه الله تعالى حتى يكون أجره على الله، والظرف إما متعلق بحبط والضمير يعود إلى الآخرة، وإما بصنعوا والضمير يعود إلى الدنيا ﴿وَبَٰطِلٌ﴾ في نفسه ﴿مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ من الحسنات في الدنيا لأنه لم يعمل على ما ينبغي وكأنَّ كلَّ واحدة من الجملتين علة لما قبلها، والظاهر أن هذه الآية في حق الكفار، روى البخاري عن عمر بن الخطاب في حديث طويل أنه قال: «رفعت بصري في بيته ﷺ فوالله ما رأيتُ فيه شيئاً يرد البصر غير أهبة ثلاثة، فقلت: يا رسول الله أدع الله فليوسع على أمتك فإن فارس والروم قد وسع عليهم وأعطوا من الدنيا وهم لا يعبدون الله، فجلس النبي ﷺ وكان متكئاً فقال: «أو في هذا أنت يا ابن الخطاب؟ إن أولئك قوم عجلوا طيباتهم في الحياة الدنيا»[1] وأما المؤمن فيريد الدنيا والآخرة، وإرادته الآخرة غالبة فيجازى بحسناته

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المظالم، باب: الغرفة والعلية المشرفة في السطوح وغيرها (٢٤٦٨).

في الدنيا ويثاب عليها في الآخرة عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله لا يظلم المؤمن حسنة يعطى عليها في الدنيا ويثاب عليها في الآخرة وأما الكافر فيطعم بحسناته في الدنيا حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم يكن له حسنة يعطىٰ بها خيراً»(١) رواه مسلم وأحمد، قلت: وقوله تعالى ﴿لَيْسَ لَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ﴾(٢) قرينة دلت على أن الآية في حق الكفار للإجماع على أن مآل المؤمن إلى الجنة البتة، وقيل هذه الآية في حق أهل الرياء. عن أبي سعيد بن فضالة عن رسول الله ﷺ قال: «إذا جمع الله الناس يوم القيامة ليوم لا ريب فيه نادى منادٍ من كان أشرك في عمل عمله لله أحداً فليطلب ثوابه من عند غير الله فإن الله أغنى الشركاء عن الشرك»(٣) رواه أحمد، وعن أنس أن النبي ﷺ قال: «من كانت نيته طلب الآخرة جعل الله غناه في قلبه وجمع الله شمله وأتته الدنيا وهي راغمة ومن كانت نيته طلب الدنيا جعل الله الفقر بين عينيه وشتت عليه أمره ولا يأتيه منها إلا ما كتب له»(٤) رواه الترمذي ورواه أحمد والدرامي عن أبان عن زيد بن ثابت، وقوله تعالى ﴿نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾ لا ينافي قوله ﷺ «لا يأتيه منها إلا ما كتب له» لأن إيفاء أعمالهم في الدنيا بحيث لا يبخسون مكتوب لهم ويأتيهم البتة ولا يأتيه ما يزيد عليه وإن كان طالب الدنيا يطلب ما لا نهاية له فإنه لو كان لابن آدم وأديان من ذهب لابتغى ثالثاً، قلت: وإن كانت هذه الآية في أهل الرياء فمعنى قوله تعالى ﴿لَيْسَ لَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ﴾ أنه ليس لهم جزاء ما يراءون فيه إلا النار.

﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ﴾ برهان ﴿مِّن رَّبِّهِۦ﴾ يدله على الحق والصواب فيختار عبادة الله على عبادة الأوثان والدار الآخرة الباقية ونعيمها على الدار الدنيا الفانية ولذاتها، الموصول مبتدأ حذف خبره والفاء للتعقيب والهمزة لإنكار الحكم بمشابهة من هذا شأنه بهؤلاء المقصرين هممهم وأفكارهم على الدنيا بعد العلم بأن المقصرين لَيْسَ لَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وهو الذي أغنى عن ذكر الخبر، والتقدير أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِۦ كمن كان يريد الحياة الدنيا، والمراد بالموصول المؤمنون المخلصون ومن قال: المراد به النبي ﷺ

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا (٢٨٠٨).

(٢) سورة هود، الآية: ١٦.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الكهف (٣١٥٤) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: الرياء والسمعة (٤٢٠٣).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٤٦٥).

عنى به الرسول الله ﷺ وأتباعه للعموم وجمعية اسم الإشارة إليه في قوله ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُؤۡمِنُونَ بِهِۦۚ﴾ أخرج أبو الشيخ عن أبي العالية وإبراهيم النخعي في قوله ﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٖ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ قال: ذلك محمد ﷺ وكذا أخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه وأبو نعيم في المعرفة عن علي بن أبي طالب، والمراد بالبينة القرآن ﴿وَيَتۡلُوهُ﴾ أي يقرأ ذلك البرهان ﴿شَاهِدٞ مِّنۡهُ﴾ أي من الله تعالى ﴿وَمِن قَبۡلِهِۦ﴾ أي من قبل نزوله ﴿كِتَٰبُ مُوسَىٰٓ﴾ يعني التوراة شاهد من الله يصدق القرآن ﴿إِمَامٗا﴾ كتاباً مؤقماً به في الدين ﴿وَرَحۡمَةًۚ﴾ على المنزل عليهم وهما حالان من كتاب موسى، والمراد بالشاهد جبرئيل عليه السلام أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه من طرق عن ابن عباس ﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٖ مِّن رَّبِّهِۦ وَيَتۡلُوهُ شَاهِدٞ مِّنۡهُ﴾ قال: جبرئيل، فهو شاهد من الله يتلو من كتاب الله الذي أنزل على محمد ﷺ، ومن قبله تلا التوراة على موسى كما تلا القرآن على محمد ﷺ، وكذا ذكر البغوي قول ابن عباس وعلقمة وإبراهيم ومجاهد وعكرمة والضحاك وأكثر أهل التفسير أنه جبرئيل عليه السلام، وقال الحسن وقتادة هو لسان محمد ﷺ يعني يقرأ ذلك البرهان الذي عليه المؤمنون شاهد من الله وهو محمد ﷺ، ومن قبله كتاب موسى شاهد له، أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني في الأوسط وأبو الشيخ عن محمد بن علي بن أبي طالب قال: قلت لأبي إن الناس يزعمون في قول الله تعالى ﴿وَيَتۡلُوهُ شَاهِدٞ مِّنۡهُ﴾ أنك أنت الشاهد، فقال: وددت أني أنا هو ولكنه لسان محمد ﷺ وأخرجه أبو الشيخ من طريق أبي نجيح عن مجاهد، وقيل: يتلو من التلو بمعنى التبعية والشاهد ملك يحفظه والضمير في يتلوه أما لمن أو للبينة باعتبار المعنى، ومن قبله كتاب موسى جملة مبتدئة، أخرج ابن حرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد ﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٖ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ قال: هو محمد ﷺ والشاهد منه قال: ملك يحفظه، وقيل الشاهد هو علي بن أبي طالب. قال: البغوي قال: علي ما من رجل من قريش إلا وقد نزلت فيه آية من القرآن فقال: له رجل وأنت أيّ شيء نزل فيك؟ قال: ﴿وَيَتۡلُوهُ شَاهِدٞ مِّنۡهُ﴾. فإن قيل: فما وجه تسمية علي بالشاهد؟ قلت: لعل وجه ذلك أنه أول من أسلم من الناس فهو أول من شهد بصدق النبي ﷺ، والأوجه عندي أن يقال أن عليًّا كان قطب كمالات الولاية وسائر الأولياء حتى الصحابة رضوان الله عليهم أتباع له في مقام الولاية، وأفضلية الخلفاء الثلاثة بوجه آخر كذا حقق المجدد في مكتوب من أواخر مكتوباته فكانّ معنى الآية أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٖ مِّن رَّبِّهِۦ يعني على حجة واضحة وبرهان قاطع وهو محمد ﷺ، فإنه كان على حجة واضحة من ربه وبرهان قاطع يفيد العلم بالقطع أنه رسول الله، وذلك معجزاته أفضلها

القرآن وعلومه المستندة إلى الوحي، ويتلوه أي يتبعه شاهد من الله على صدقة وهو عليٌّ ومن شاكَلهُ من الأولياء، فإن كرامات الأولياء معجزات للنبي ﷺ وعلومهم المستندة إلى الإلهام والكشف ظلال لعلوم النبي ﷺ المستندة إلى الوحي فتلك الكرامات والعلوم شاهدة على صدق النبي ﷺ فقوله ﷺ: «أنا دار الحكمة وعليٌّ بابها»[١] رواه الترمذي بسند صحيح عن علي، «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها فمن أراد العلم فليأت الباب» رواه ابن عدي في الكامل والعقيلي في الضعفاء والطبراني والحاكم عن ابن عباس وابن عدي والحاكم عن جابر، إشارة إلى علوم الأولياء دون علوم الفقهاء فإن أخذ علوم الفقهاء لم ينحصر على عليّ بل قال: فيه رسول الله ﷺ: «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»[٢] وقيل: شاهد منه هو الإنجيل وقبله كتاب موسى التوراة شاهد له، وقيل البينة البرهان العقلي والشاهد القرآن، قال: الحسين بن الفضل الشاهد هو القرآن ونظمه وإعجازه، والمعنى أفمن كان قائماً على وفق البرهان العقلي ويتبع ذلك البرهان شاهد من الله يعني القرآن يشهد بصحة البرهان ومن قبل القرآن كتاب موسى يعني التوراة أيضاً يشهد للبرهان والمراد بالموصول المسلم المخلص ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى من كان على بينة بناءً على أن المراد به جماعة المسلمين وجاز أن يكون إشارة إلى شاهد من حيث المعنى إن كان المراد به عليٌّ فمن شاكله من الأولياء ﴿يُؤْمِنُونَ بِهِۦ﴾ حقيقة الإيمان ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ﴾ أي محمد ﷺ أو بالقرآن ﴿مِنَ ٱلْأَحْزَابِ﴾ من أهل الملل كلها ﴿فَٱلنَّارُ مَوْعِدُهُۥ﴾ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة ولا يهودي ولا نصراني ومات ولم يؤمن بالذي أرسلتُ به إلا كان من أصحاب النار»[٣] رواه مسلم ﴿فَلَا تَكُ فِى مِرْيَةٍ﴾ في شك ﴿مِّنْهُ﴾ أي من الموعد أو من القرآن ﴿إِنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ لقلة نظرهم واختلال فكرهم.

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾ يعني لا أحد أظلم ﴿مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ بأن زعم أن له ولداً أو شريكاً، أو أسند إليه ما لم ينزله ونفي عنه ما أنزله، وأسند إليه تحريم ما لم يحرّم وتحليل ما حرم ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ المفترون ﴿يُعْرَضُونَ عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ يوم القيامة فيسئلهم عن أعمالهم

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب (٣٧٣٢).
(٢) رواه البيهقي وله شاهد مسند عند الديلمي.
انظر كشف الخفاء (٣٨١).
(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس ونسخ الملل بملته (١٥٣).

﴿وَيَقُولُ ٱلْأَشْهَٰدُ﴾ يعني الملائكة الذين كانوا يحفظون أعمالهم كذا أخرج أبو الشيخ عن مجاهد، وعن ابن عباس أنهم الأنبياء والرسل وهو قول الضحاك ويؤيده قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾[(١)] وأخرج ابن المبارك عن سعيد بن المسيب قال: ليس من يوم إلا وتعرض على النبي ﷺ أمته غدوة وعشية فيعرفهم بسيماهم وأعمالهم فلذلك يشهد عليهم، وقال قتادة الخلائق كلهم، روى الشيخان في الصحيحين عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ: «إن الله يدني المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره فيقول أتعرف ذنب كذا؟ فيقول نعم أي رب حتى قرره بذنوبه ورأى في نفسه أنه قد هلك قال: سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته وأما الكفار والمنافقون فينادي بهم على رءوس الخلائق» ﴿هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[(٢)]» فيه تهويل عظيم مما يحيق بهم حينئذ بظلمهم على الله بكذبهم عليه، قلت وليست الأشْهَادُ منحصرة في مَنْ ذكر بل من الأشْهَاد أعضاء المكلف قال: الله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰٓ أَفْوَٰهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَآ أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُم﴾[(٣)] الآية وقال الله تعالى ﴿حمٓ ﴿١﴾﴾[(٤)]، وقال الله تعالى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم﴾[(٥)] الآية وستذكر، وفي حديث أنس عند مسلم: «يقول الله كفى بنفسك اليوم عليك شهيداً، وبالكرام الكاتبين شهيداً فيختم على فيه ويقال لأركانه انطقي»[(٦)] الحديث، وسنذكر أحاديث الباب في تفسير الآيات المذكورة إن شاء الله تعالى، ومن الأشهاد الأمكنة والأزمنة وغير ذلك وقد ذكرنا بعض ما ورد فيها في سورة العاديات في تفسير قوله تعالى ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴿٤﴾﴾ قوله ﷺ: «أخبارها أن تشهد يعني الأرض على كل عبد وأمة بما عمل على ظهرها»[(٧)] وروى البخاري عن أبي سعيد الخدري أنه قال: «لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس إلا شهد له يوم القيامة»[(٨)] ورواه ابن خزيمة بلفظ «لا

---

(١) سورة النساء، الآية: ٤١.
(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المظالم، باب: قول الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ (٢٤٤١) وأخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: قبول توبة القاتل وإن كثر قتله (٢٧٦٨).
(٣) سورة يس، الآية: ٦٥.
(٤) سورة فصلت، الآية: ٢١.
(٥) سورة النور، الآية: ٢٤.
(٦) أخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق (٢٩٦٩).
(٧) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة إذا زلزلت الأرض (٣٣٥٣).
(٨) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: رفع الصوت بالنداء (٦٠٩).

يسمع صوته حجر ولا مدر ولا شجر ولا جن ولا إنس إلا شهد له» وفي حديث أبي هريرة مرفوعاً عند أبي داود وابن خزيمة «للمؤذن يغفر له مدى صوته وشهد له كل رطب ويابس» وأخرج ابن المبارك عن عمر من سجد عند موضع عند شجر أو حجر شهد له يوم القيامة، وعن عطاء الخراساني نحوه، وأخرج أبو نعيم عن معقل بن يسار عن النبي ﷺ قال: «ليس من يوم يأتي على ابن آدم إلا ينادي فيه يا ابن آدم أنا خلق جديد وأنا فيما تعمل عليك غداً شهيد، فاعمل فِيَّ خيراً شهد لك به غداً، فإني لو قد مضيتُ لم ترني أبداً، ويقول الليل مثل ذلك» وأخرج مسلم عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «إن هذا المال خضر حلو ونعم صاحب لمسلم وهو لمن أعطى منه الأسير واليتيم وابن السبيل شهيد، وإنه من يأخذ بغير حق كالذي يأكل ولا يشبع فيكون عليه شهيداً يوم القيامة»(١) وأخرج أبو نعيم عن طاووس قال: «يُجاء يوم القيامة بالمال وصاحبه فيتحاجان» الحديث.

﴿ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي يمنعون الناس عن دينه ﴿وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ أي يصفونها بالإنصراف عن الحق والصواب، أو يبغون أهلها أن يعوجوا بالردة ﴿وَهُم بِٱلْآخِرَةِ هُمْ كَٰفِرُونَ﴾ يعني والحال أنهم كافرون بالآخرة وتكرير كلمة هم لتأكيد كفرهم وإختصاصهم ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَمْ يَكُونُواْ مُعْجِزِينَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ قال: ابن عباس سابقين، وقال قتادة هاربين، وقال مقاتل فائتين، والمعنى واحد يعني ما كانوا يعجزون الله في الدنيا أن يعاقبهم ﴿وَمَا كَانَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ﴾ يعني أنصاراً يحفظهم من عذاب الله ولكن الله أخر عذابهم إلى يوم القيامة ليكون أشدو أدوم ﴿يُضَٰعَفُ لَهُمُ ٱلْعَذَابُ﴾ استئناف، قرأ ابن كثير وابن عامر ويعقوب يضَعَّفُ بالتشديد من التفعيل والباقون من المفاعلة، قيل تضعيف العذاب لإضلالهم الغير واقتداء الأتباع بهم ﴿مَا كَانُواْ يَسْتَطِيعُونَ ٱلسَّمْعَ﴾ يعني استماع الحق فإن الله تعالى لم يخلق فيهم استعداد سماع للحق فهم صم لا يسمعونه ﴿وَمَا كَانُواْ يُبْصِرُونَ﴾ الهدى لتعاميهم عن آيات الله لعدم خلق الله تعالى البصيرة في قلوبهم ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ حيث اشتروا عبادة الحجارة بعبادة الله تعالى واشتروا النار بالجنة ﴿وَضَلَّ﴾ أي فات ﴿عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَفْتَرُونَ﴾ أن الأصنام يشفع لهم عند الله ﴿لَا جَرَمَ﴾ فيه أقوال أحدها أنَّ لاَ، لكلام سابق يعني ليس الأمر كما زعموا افتراءً، وجَرَمَ كلام مبتدأ معناه كَسَبَ وفاعله مضمر وقوله تعالى ﴿أَنَّهُمْ فِى ٱلْآخِرَةِ هُمُ ٱلْأَخْسَرُونَ﴾ في محل النصب على المفعولية يعني

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا (١٠٥٢).

كسب الحكم بخسرانهم، وقيل: معنى جرم وجب وحق فعلى هذا أنهم في الآخرة في محل الرفع على الفاعلية، ثانيها أن لاَ جَرَمَ كلمتان ركبتا فصار معناهما حقاً وأنهم في الآخرة في محل الرفع على أنه فاعل يعني حق حقا أنهم خاسرون، ثالثها أن معناه لا محالة، وفي القاموس لا جرم ولا ذا جرم ولا أن جرم ولا أن ذا جرم ولا جَرُم ككَرُم بالضم أي لا بد أو حقا أو لا محالة، وهذا أصله ثم تحول إلى معنى القسم فلذلك يجاب عنه باللام يقال لا جرم لأتينَّك، وكونهم من الأخسرين لأن خسران غيرهم بالكفر أو المعاصي وخسرانهم بالكفر وصد غيرهم عن الإيمان ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَخْبَتُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ قال: ابن عباس خافوا، وقال قتادة أنابوا، وقال مجاهد اطمأنوا، وفي القاموس أخبت خشع وتواضع والخَبِيتُ الشيء الحقير ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ دائمون ﴿مَثَلُ ٱلْفَرِيقَيْنِ﴾ المؤمنين والكافرين ﴿كَٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْأَصَمِّ﴾ فإنه مثل الكافر فإن الكفار لا يستطيعون السمع يعني سماع الحق سماع قبول وما كانوا يبصرون الهدى ﴿وَٱلْبَصِيرِ وَٱلسَّمِيعِۚ﴾ وذلك مثل المؤمن: ﴿يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ﴾[1] ويبصرون بنور الله في قلوبهم، فالكافر مشبه بالجامع بين العمى والصمم والمؤمن بالجامع بين ضديهما، والعاطف لعطف الصفة على الصفة ولذلك قال: ﴿هَلْ يَسْتَوِيَانِ﴾ ولم يقل هل يستوون كذا قال: الفراء ﴿مَثَلًاۚ﴾ أي تمثيلاً أو صفةً أو حالاً ﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٤﴾﴾ أي تتعظون بضرب الأمثال والتأمل فيها، فيه أدغمت التاء في الذال.

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٢٥﴾ أَن لَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّا ٱللَّهَۖ إِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ ﴿٢٦﴾ فَقَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَوْمِهِۦ مَا نَرَىٰكَ إِلَّا بَشَرًا مِّثْلَنَا وَمَا نَرَىٰكَ ٱتَّبَعَكَ إِلَّا ٱلَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِيَ ٱلرَّأْيِ وَمَا نَرَىٰ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍۭ بَلْ نَظُنُّكُمْ كَٰذِبِينَ ﴿٢٧﴾ قَالَ يَٰقَوْمِ أَرَءَيْتُمْ إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَءَاتَىٰنِي رَحْمَةً مِّنْ عِندِهِۦ فَعُمِّيَتْ عَلَيْكُمْ أَنُلْزِمُكُمُوهَا وَأَنتُمْ لَهَا كَٰرِهُونَ ﴿٢٨﴾ وَيَٰقَوْمِ لَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مَالًاۖ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِۚ وَمَآ أَنَا۠ بِطَارِدِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْۚ إِنَّهُم مُّلَٰقُواْ رَبِّهِمْ وَلَٰكِنِّيٓ أَرَىٰكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ ﴿٢٩﴾ وَيَٰقَوْمِ مَن يَنصُرُنِي مِنَ ٱللَّهِ إِن طَرَدتُّهُمْۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٣٠﴾ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ وَلَآ أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِيٓ أَعْيُنُكُمْ لَن يُؤْتِيَهُمُ ٱللَّهُ خَيْرًاۖ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِيٓ أَنفُسِهِمْۖ إِنِّيٓ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٣١﴾ قَالُواْ يَٰنُوحُ قَدْ

(١) سورة الزمر، الآية: ١٨.

جَٰدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَٰلَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٣٢﴾ قَالَ إِنَّمَا يَأْتِيكُم بِهِ ٱللَّهُ إِن شَآءَ وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ ﴿٣٣﴾ وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِىٓ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٣٤﴾ أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ قُلْ إِنِ ٱفْتَرَيْتُهُۥ فَعَلَىَّ إِجْرَامِى وَأَنَا۠ بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُجْرِمُونَ ﴿٣٥﴾».

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ إِنِّي﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي بفتح الهمزة أي بأني والمعنى أرسلناه متلبساً بهذا الكلام وهو قوله إنيّ ﴿لَكُمْ نَذِيرٌ﴾ بالكسر فلما اتصل به الجار فتح كما فتح كَأني والمعنى على الكسر، والباقون بالكسر أي فقال: إني لأن في الإرسال معنى القول ﴿مُّبِينٌ﴾ أبيِّنُ لكم موجبات العذاب والثواب ﴿أَن لَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ بدل من إني لَكُمْ أو مفعول مُبِيْنٌ ويجوز أن يكون مفسرة متعلقة بأَرْسَلْنَا أو بِنَذِير ﴿إِنِّي﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ﴾ أن تشركوا به شيئاً، وأَلِيمُ بمعنى مؤلم في الحقيقة صفة للمعذب يوصف به العذاب وزمانه على طريقة جَدّ جِدُّه ونهارك صائم للمبالغة ﴿فَقَالَ ٱلْمَلَأُ﴾ يعني الأشراف والرؤساء لأنهم يملؤن القلوب هيبةً والمجالس أبهة ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَوْمِهِۦ مَا نَرَىٰكَ﴾ يا نوح ﴿إِلَّا بَشَرًا﴾ آدمي ﴿مِّثْلَنَا﴾ لا مزية لك علينا حتى تكون نبيًّا واجب الطاعة، كأنهم أرادوا أن يكون ملَكاً ﴿وَمَا نَرَىٰكَ ٱتَّبَعَكَ إِلَّا ٱلَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا﴾ أي سفلتنا والرذل الدون من كل شيء وجمعه أرذل ثم جمع على أرذال مثل كلب وأكلب وأكالب لأنه بالغلبة صار مثل الاسم قال: عكرمة يعني الحاكة والأساكفة ﴿بَادِىَ ٱلرَّأْىِ﴾ الرأي النظر بالعين والقلب وأيضاً الاعتقاد كذا في القاموس، وبادي الرأي معناه ظاهر النظر من غير تعمق من البدو، أو أول الرأي من البدء، والياء مبدلة من الهمزة لانكسار ما قبلها، وقرأ أبو حمزة مفتوحة بعد الدال والباقون بالياء، وانتصابه بالظرف على حذف المضاف أي وقت حدوث بادي الرأي، والعامل فيه اتَّبَعَك وإنما استرذلوه لذلك أو لفقرهم فإنهم لمّا لم يعلموا إلا ظاهراً من الحياة الدنيا كان ذا حظ بها أشرف عندهم والمحروم فيها أرذل ﴿وَمَا نَرَىٰ لَكُمْ﴾ يا نوح مع من تبعك ﴿عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ﴾ في حال أو غير ذلك يوهلكم للنبوة واستحقاق المتابعة ﴿بَلْ نَظُنُّكُمْ كَٰذِبِينَ﴾ أنت في دعوى النبوة واتباعك في دعوى العلم بصدقك فغلّب المخاطبين على الغائبين ﴿قَالَ﴾ نوح ﴿يَٰقَوْمِ أَرَءَيْتُمْ﴾ أخبروني ﴿إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى﴾ حجة واضحة شاهدة بصحة دعوى ﴿وَءَاتَىٰنِى رَحْمَةً﴾ أي بينةً أو هدًى ونبوةً ﴿مِّنْ عِندِهِۦ فَعُمِّيَتْ عَلَيْكُمْ﴾ قرأ حمزة والكسائي وحفص بضم العين وتشديد الميم من التفعيل بمعنى

أُخْفِيَت والباقون بفتح العين وتخفيف الميم من المجرد بمعنى خَفِيَت عَلَيْكُم فلم تهتدوا إليها بالحجة، يقال بصيرة ومبصرة إذا يهتدي بها، ويقال عمياء إذا لا يهتدي بها، وتوحيد الضمير لأن البينة في نفسها هي الرحمة، أو لأن خفاءها يوجبخفاء النبوة أو على تقدير فعميت به النبوة وحذفها للاختصار أو لأنه لكل واحد منهما ﴿أَنُلْزِمُكُمُوهَا﴾ أي نلزمكم على الاهتداء بها أي بالبينة أو الرحمة ونجبركم على قبولها ﴿وَأَنتُمْ لَهَا كَٰرِهُونَ﴾ لا تريدونهاو قال: قتادة لو قدر الأنبياء أن يلزموا قومهم الإيمان لألزموا ولكن لم يقدروا.

﴿وَيَٰقَوْمِ لَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ أي على التبليغ فهو وإن لم يذكر لكنه معلوم مما ذكر ﴿مَا لَا﴾ أي جعلا يثقل عليكم إن أديتم أو عليّ إن لم تؤدوا ﴿إِنْ أَجْرِىَ﴾ قرأ نافع وابن عامر وأبو عمرو وحفص بفتح الياء والباقون بإسكانهاو يعني ليس ثوابي ﴿إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ﴾ بناء على وعده تفضلاً ﴿وَمَآ أَنَا۠ بِطَارِدِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟﴾ جواب لهم حين سألوا طردهم ليؤمنوا به أَنْفَةً من المجالسة معهم ﴿إِنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ رَبِّهِمْ﴾ فيخاصمون طاردهم عنده، أو أنهم يلاقونه ويفوزون بقربه، فكيف أطرد أولياء الله ومقربيه ﴿وَلَٰكِنِّىٓ﴾ قرأ نافع والبزي وأبو عمر بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَرَىٰكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ﴾ بلقائهم ربهم أو بمراتب قربهم من الله أو في التماس طردهم أو تتسفهون عليهم باز، تدعوهم أراذل أو تجهلون عاقبة أمركم ﴿وَيَٰقَوْمِ مَن يَنصُرُنِى مِنَ ٱللَّهِ﴾ يدفع انتقامه مني ﴿إِن طَرَدتُّهُمْ﴾ وهم بتلك الصفة والمثابة ﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٥﴾﴾ بإدغام التاء في الذال يعني أفلا تتعظون وتعقلون لتعرفوا أن التماس طردهم ليس بصواب ﴿وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ﴾ أي خزائن رزقه وأمواله يعني لستُ مدعياً فضلي عليكم بالمال حتى تنكرونه وتقولون وَمَا نَرَىٰ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ ﴿وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ﴾ عطف على عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أقول أنا أعلم الغيب حتى تكذبوني استبعاداً، أو حتى أعلم أن هؤلاء الذين اتبعوني بادي الرأي من غير بصيرة وعقد قلب، وعلى الثاني يجوز عطفه على أقول ﴿وَلَآ أَقُولُ﴾ لكم ﴿إِنِّى مَلَكٌ﴾ حتى تنكرونه وتقولون ما أنت إلا بشر مثلنا ﴿وَلَآ أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِىٓ أَعْيُنُكُمْ﴾ أي تحتقره وتستصغره أعينكم يعني الذين قلتم فيهم أراذلنا لأجل فقرهم، افتعال من ذرا عليه إذ عابه، قلبت تاؤه دالاً لتجانس الراء في الجهر، وإسناده إلى العين للمبالغة والتنبيه على أنهم استرذلوهم بادي الرأي من غير رؤية وبما عاينوا من رثاثة حالهم وقلة ما لهم دون تأمل في معانيهم وكمالاتهم وخصالهم لَن يُؤْتِيَهُمُ ٱللَّهُ خَيْرًا بل ما أعطاهم في الدنيا من الإيمان والهداية، وفي الآخرة من الجنة والدرجات خير مما أعطاكم الله في الدنيا من المال ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ﴾ مني ومنكم ﴿بِمَا فِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ من محبة الله ومحاسن الأخلاق والعقائد ﴿إِنِّىٓ﴾ قرأ نافع وأبو عمرو بفتح الياء

والباقون بإسكانها ﴿إِذًا﴾ أي إذا طردتُهم وقلتُ فيهم لن يؤتيهم الله خيراً ﴿لَّمِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ ﴿قَالُواْ يَـٰنُوحُ قَدْ جَـٰدَلْتَنَا﴾ خاصمتنا ﴿فَأَكْثَرْتَ جِدَٰلَنَا﴾ فأطَلْته إذا أتيت بأنواعه ﴿فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ﴾ من العذاب ﴿إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ في دعوى النبوة والوعيد على ترك الإيمان فإن مناظرتك لا تؤثر فينا ﴿قَالَ إِنَّمَا يَأْتِيكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ ليس ذلك في وسعي لا إتيانه ولا تعجيله ﴿إِن شَآءَ﴾ عاجلاً أو آجلاً ﴿وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ﴾ الله بدفع العذاب أو الهرب منه إذا جاء عذابه ﴿وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِىٓ﴾ قرأ نافع بفتح الياء وكذا أبو عمرو والباقون بإسكانها ﴿إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ﴾ شرط، والجملة دليل جواب لقوله ﴿إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ﴾ وتقدير الكلام إن كان الله يريد أن يغويكم فأردت أن أنصح لكم لا ينفعكم نصحي فيه دليل على أن إرادة الله يصح تعلقها بالإغواء وإن خلاف مراده تعالى محال وقيل: معنى أن يغويكم أن يهلككم من غوى الفصيل إذ هلك ﴿هُوَ رَبُّكُمْ﴾ خالقكم وللتصرف فيكم ﴿وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ فيجازيكم بأعمالكم ﴿أَمْ يَقُولُونَ﴾ يعني بل أيقولون ﴿ٱفْتَرَىٰهُ﴾ قال: ابن عباس يعني يقولون افترى نوح وقال مقاتل معناه تقولون افترى محمد ﷺ ﴿قُلْ﴾ يا نوح أو يا محمد ﴿إِنِ ٱفْتَرَيْتُهُۥ فَعَلَىَّ إِجْرَامِى﴾ أي وبال إجرامي والإجرام كسب الذنب ﴿وَأَنَا۠ بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُجْرِمُونَ﴾ من إجرامكم في إسناد الافتراء إليّ.

قال البغوي: روى الضحاك عن ابن عباس أن قوم نوح كانوا يضربون نوحاً عليه السلام حتى يسقط فيلقونه في ويبقونه في بيت يزعمون أنه قد مات فيخرج في اليوم الثاني ويدعوهم إلى الله، وروي أن شيخاً منهم كان يتوكأ على عصا ومعه ابنه فقال: يا بني لا يغرنك هذا الشيخ المجنون فقال: يا أبت أمكنني من العصا فأخذ العصا من أبيه حتى شج شجة منكرة فأوحىٰ الله تعالى إليه ما ذكر في كتابه.

﴿وَأُوحِىَ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُۥ لَن يُؤْمِنَ مِن قَوْمِكَ إِلَّا مَن قَدْ ءَامَنَ فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾ وَٱصْنَعِ ٱلْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا وَلَا تُخَـٰطِبْنِى فِى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ إِنَّهُم مُّغْرَقُونَ ﴿٣٧﴾ وَيَصْنَعُ ٱلْفُلْكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأٌ مِّن قَوْمِهِۦ سَخِرُواْ مِنْهُ قَالَ إِن تَسْخَرُواْ مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ ﴿٣٨﴾ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَيَحِلُّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٩﴾ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَمْرُنَا وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ قُلْنَا ٱحْمِلْ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ ٱلْقَوْلُ وَمَنْ ءَامَنَ وَمَآ ءَامَنَ مَعَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٤٠﴾﴾

﴿وَأُوحِىَ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُۥ لَن يُؤْمِنَ مِن قَوْمِكَ إِلَّا مَن قَدْ ءَامَنَ فَلَا تَبْتَئِسْ﴾ افتعال من البؤس

وهو الحزن ومعناه لا تحزن ﴿بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ من التكذيب والإيذاء، أقنطه الله من إيمانهم حتى لا يتعب نفسه في دعوتهم ونهاه أن يغتم حيث وعده بأني مهلكهم ومنقذك منهم، فحينئذ دعا نوح عليهم بقوله ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾(١) وحكى محمد بن إسحاق عن عبيد ابن عمير الليثي أنه بلغه أنهم كانوا يبطشون بنوح فيخنقونه حتى يغشى عليه وإذا أفاق قال: رب إغفر لقومي فإنهم لا يعلمون، حتى إذا عادوا في المعصية واشتد عليه منهم البلاء انتظر النجل بعد النجل، فلا يأتي قرن إلا أخبث من الذي قبله، حتى كان الآخر منهم ليقولون قد كان هذا مع آبائنا وأجدادنا هكذا مجنوناً لا يقبلون منه شيئاً، فشكى إلى الله ﷺ وقال: ﴿رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا﴾(٢) حتى قال: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ فأوحى الله إليه ﴿وَاصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ حال أي متلبساً بأعيننا، قال: ابن عباس بمراءٍ منا، وقال مقاتل بعلمنا، وقيل: بحفظنا، عبر عن المبالغة في الحفظ بالأعين لكونها أكثر آلات الحفظ والمراعاة عن الاختلال من سائر الحواس ﴿وَوَحْيِنَا﴾ إليك كيف تصنع أو بأمرنا بصنعه ﴿وَلَا تُخَاطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ يعني لا تدعني باستدفاع العذاب عنهم ﴿إِنَّهُمْ مُغْرَقُونَ﴾ بالطوفان حكمتُ عليهم في الأزل والإغراق فلا سبيل إلى كفّه.

قال البغوي في القصة أن جبرئيل عليه السلام أتى نوحاً فقال: إن ربك يأمرك أن تصنع الفلك، قال: كيف أصنع ولستُ بنجار؟ فقال: إن ربك يقول اصنع فإنك بعيني فأخذ القدوم وجعل يصنع ولا يخطئ، وقيل: أوحي إليه أن يصنعها مثل جوء الطائر ﴿وَيَصْنَعُ﴾ نوح ﴿الْفُلْكَ﴾ حكاية حال ماضية، قال: البغوي أقبل نوح على عمل الفلك ولهي عن قومه، وأعقم الله أرحام نسائهم فلم يولد لهم ولد، وجعل نوح يقطع الخشب ويضرب الحديد ويهيء عدة الفلك من القار وغيره، وجعل قومه يمرون عليه وهو في عمله ﴿وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأٌ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ﴾ استهزءوا به بعمله السفينة، فإنه كان يعملها في برية لم يكن بقربها ماء وكانوا يضحكون منه ويقولون يا نوح قد صرت نجاراً بعدما كنت نبيًّا، وروي أنهم كانوا يقولون له يا نوح ماذا تصنع؟ فيقول: أصنع بيتاً يمشي على الماء فيضحكون منه ﴿قَالَ إِنْ تَسْخَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ﴾ إذا عاينتم عذاب الله في الدنيا بالغرق وفي الآخرة بالحرق، قيل: هذا على سبيل المشاكلة، والمعنى إن تستجهلوني فإني

---

(١) سورة نوح، الآية: ٢٦.

(٢) سورة نوح، الآية: ٥.

أستجهلكم إذا نزل العذاب، وقيل: معناه إن تسخروا منا فسترون عاقبة سخريتكم ﴿كَمَا تَسْخَرُونَ﴾ يعني سخرية مثل سخريتكم منا عند رؤية الفلك ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن يَأْتِيهِ﴾ الموصول في محل النصب بتعلمون أي فسوف تعلمون الذي يأتيه ﴿عَذَابٌ يُخْزِيهِ﴾ يهينه ﴿وَيَحِلُّ عَلَيْهِ﴾ أي ينزل عليه أو يحل حلول الدين الذي لا انفكاك عنه ﴿عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ دائم فحل بهم عذاب الغرق حتى ماتوا وصاروا معذَّبين في البرزخ إلى يوم القيامة ثم مردُّهم إلى عذاب النار وبئس المصير.

قال البغوي: زعم أهل التوراة أن الله أمره أن يصنع الفلك من خشب الساج وأن يصنعه أعوج أزور وأن يطليه القار من داخله وخارجه، وأن يجعل طوله ثمانين ذراعاً وعرضه خمسين ذراعاً وطوله في السماء ثلاثين ذراعاً، والذراع إلى المنكب، وأن يجعله ثلاث أطباق سفلاً ووسطاً وعلواً ويجعل فيه كوى، ففعله نوح كما أمره الله تعالى وأخرج إسحاق ابن بشر وابن عساكر عن ابن عباس بلفظ: إن نوحاً لمَّا أمر أن يصنع الفلك، قال: يا رب وأين الخشب؟ قال: اغرس الشجر فغرس الساج عشرين سنة، وكف عن الدعاء وكفوا عن الاستهزاء، فلما أدرك الفجر أمره ربه فقطعها وجفّها، وقال يا رب كيف أجعل هذا البيت؟ قال: اجعله على ثلاث صور رأسه كرأس الديك وجوء جوءه كجوء الطير وذنبه كذنب الديك، واجعلها مطبقة، واجعل لها أبواباً في جنبها وشدها بدُسُرٍ يعني مسامير الحديد وبعث الله جبرئيل فعلمه صنعة السفينة وكذا أخرج ابن عساكر عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمرو بن العاص وكعب وقال البغوي قال: ابن عباس اتخذ نوح السفينة في سنتين وكان طول السفينة ثلاثمائة ذراع وعرضها خمسين ذراعاً وطولها في السماء ثلاثين ذراعاً وكانت من خشب الساج وجعل لها ثلاث بطون، فحمل في البطن الأسفل الوحوش والسباع والبهائم، وفي البطن الأوسط الدواب والأنعام ورَكِبَ هو ومن معه البطن إلا على مع ما يحتاج إليه من الزاد، وأخرج ابن مردويه عن سمرة بن جندب قال: طولها ثلاثمائة ذراع وعرضها خمسين ذراعاً وسمكها ثلاثين ذراعاً، وأخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس من غير ذكر العرض، وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وأبو الشيخ عن قتادة قال: ذكر لنا أن طول السفينة ثلاثمائة ذراع وعرضها خمسون ذراعاً وطولها في السماء ثلاثون ذراعاً، وزادَ إنَّ بابها في عرضها، وأخرج ابن جرير عن ابن عباس بلفظ كانت ثلاث طبقات فطبقة فيها الدواب والوحش وطبقة فيها الطير وفي شرح خاصة السير إن الطبقة السفلى للطيور والبهائم والوحوش وغيرهم من الحيوانات والوسطى للطعام والشراب والثياب والعليا للناس،

وقال الشامي كان طول السفينة ثمانين ذراعاً وعرضها خمسين وسمكها إلى السماء ثلاثين ذراعاً والذراع إلى المنكب، وعن ابن عباس أن طولها ستمائة ذراع، قال: البغوي وروي عن الحسن قال: كان طولها ألفاً ومائتي ذراع وعرضها ستمائة ذراع والمعروف هو الأول أن طولها ثلاثمائة ذراع، وعن زيد بن أسلم قال: مكث نوح مائة سنة يغرس الأشجار ويقطعها ومائة سنة يعمل الفلك، وقيل: غرس الشجر أربعين سنة وجففه أربعين سنة وعن كعب الأحبار أن نوحاً عمل السفينة ثلاثين سنة، وروي أنها كانت ثلاث طبقاتٍ الطبقة السفلى للدواب والوحوش والطبقة الوسطى فيها الإنس، والطبقة العليا فيها الطير، فلما كثرت أرواث الدواب أوحى الله إلى نوح أن اغمز ذنب الفيل، فوقع منه خنزير وخنزيرة فأقبلا على الروث، فلما وقع الفأر تخرب السفينة تقرضها وحبالها فأوحى الله إليه أن اضرب بين عيني الأسد فضرب فخرج من منخزه سنور وسنورة فأقبلا على الفأر.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَمْرُنَا﴾ بالعذاب غاية لقوله ويصنع وما بينهما حال من الضمير فيه، لو حتى هي التي يبتدأ بعدها الكلام ﴿وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ﴾ واختلفوا في التنور؟ أخرج أبو الشيخ عن عكرمة والزهري هو وجه الأرض كذا ذكر البغوي عنه، وكذا أخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس، وذلك أنه قيل لنوح عليه السلام إذا رأيت الماء فار على وجه الأرض فاركب السفينة، وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة في قوله تعالى ﴿وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ﴾ قال: أعلى الأرض وأشرفها، وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ﴾ قال: العين التي بالجزيرة عين الوردة، وروي عن عليّ قال: وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ يعني طلع الفجر ونور الصبح، وقال الحسن ومجاهد والشعبي إن التنور الذي تخبز فيه، وهو قول أكثر المفسرين ورواية عطية عن ابن عباس، أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس بلفظ إذا رأيت تنور أهلك تخرج منه الماء فإنه هلاك قومك، قال: الحسن كان تنوراً من حجارة كانت حواء تخبز فيه فصارت إلى نوح فقيل لنوح إذا رأيت الماء يفور من التنور فاركب أنت وأصحابك واختلفوا في موضعه قال: مجاهد والشعبي كان في ناحية الكوفة وكان الشعبي يحلف بالله ما فار التنور إلا من ناحية الكوفة، وقال اتخذ نوح السفينة في جوف مسجد الكوفة وكان التنور على يمين الداخل مما يلي باب كندة، وكان فوران الماء من علماً لنوح أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن عليّ بن أبي طالب قال: فار التنور من مسجد الكوفة من قِبَل باب كندة، وأخرج عنه أيضاً أبو الشيخ من طريق الشعبي بلفظ والذي فلق الحبة وبرئ النسمة إن مسجدكم هذا الرابع من أربعة مساجد المسلمين والركعتان فيه

أحب إليّ من عشر مما سواها إلا المسجد الحرام ومسجد رسول الله ﷺ وإن من جانبه الأيمن مستقبل القبلة فار التنور، وقال مقاتل كان ذلك تنور آدم وكان بالشام بموضع يقال له عين وردة، وروى عن ابن عباس إنه كان بالهند، أخرج عنه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والحاكم وصححه، والفوران الغليان ﴿قُلْنَا ٱحْمِلْ فِيهَا﴾ أي في السفينة ﴿مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ﴾ الزوجان كل اثنين لا يستغني أحدهما عن الآخر فيقال لواحد من خف أو نعل زوج خف وزوج نعل والمراد بالزوجين ههنا الذكر والأنثى، يعني من كل ذكر وأنثى ﴿ٱثْنَيْنِ﴾ منصوب على المفعولية لِأَحْمِل يعني إحمل إثنين من كل ذكر وأنثى أي من مجموعهما من كل واحد منهما واحداً، هذا على قراءة الجمهور بإضافة كل إلى زوجين، وقرأ حفص ههنا وفي سورة المؤمنين من كُلٍّ بالتنوين يعني من كل نوع من الحيوان زوجين يعني ذكراً وأنثى، فهو منصوب على المفعولية واثنين على هذا تأكيد، قال: البغوي وفي القصة أن نوحاً عليه السلام قال: يا رب كيف أحمل من كل زوجين اثنين؟ فحشر الله إليه السباع والطير فجعل يضرب بيديه في كل جنس فيقع الذكر في يده اليمنى والأنثى في يده اليسرى فيحملهما في السفينة ﴿وَأَهْلَكَ﴾ عطف على المفعول به أعني اثنين أو زوجين والمراد امرأته وبنوه ونساؤهم ﴿إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ ٱلْقَوْلُ﴾ من الله تعالى في الأزل بالهلاك يعني امرأته واعِلَةَ وابنه منها كنعان فإنهما كانا كافرين ﴿وَمَنْ ءَامَنَ﴾ من الناس غيرهم ﴿وَمَآ ءَامَنَ مَعَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ واختلفوا في عددهم فقال: قتادة وابن جرير ومحمد بن كعب القرظي لم يكن في السفينة إلا ثمانية نفر، نوح وامرأته وثلاثة بنين له سام وحام ويافث ونساؤهم، أخرج ابن جرير وأبو الشيخ عن ابن جريج قال: حدثت أن نوحاً حمل معه بنيه الثلاثة وثلاث نسوة لبنيه، وأصاب حام زوجته في السفينة فدعا أن يغير نطفته، فجاءت بالسودان وقال الأعمش كانوا سبعة نوح وثلاث بنين له وثلاث كنائن، وهذان القولان يأباهما القرآن فإن عطف قوله ومن آمن على أهلك يدل على المغايرة والسبعة المذكورون كانوا من أهله وقال ابن إسحاق كانوا عشرة نوح وبنوه سام وحام ويافث وستة أناس ممن كان آمن به سواهم وأزواجهم جميعاً يعني كانوا عشرةً من الرجال وعشراً من النساء، وقال مقاتل كانوا اثنين وسبعين نفراً رجلاً وامرأة، وبنيه الثلاثة ونساءهم، فجميعهم ثمانية وسبعون نصفهم رجال ونصفهم نساء، وعن ابن عباس قال: كان في سفينة نوح ثمانين رجلاً أحدهم جرهم، أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس قال: حمل نوح معه في السفينة ثمانين إنساناً وكان لسانه عربيًّا، قال: ابن عباس أول ما حمل نوح الدرة وآخر ما حمل الحمار، فلما دخل الحمار ودخل صدره تعلق إبليس بذَنَبه فلم يستقل رجلاه فجعل نوح عليه السلام يقول ويحك ادخل

فنهض فلا يستطيع حتى قال: ويحك ادخل وإن كان الشيطان معك، كلمة زلت عن لسانه فلما قالها نوح خلى الشيطان سبيله فدخل ودخل الشيطان فقال نوح: ما أدخلك عليّ يا عدو الله؟ قال: ألم تقل أدخل وإن كان الشيطان معك، قال: أخرج عني يا عدو الله؟ قال: مالك بد من أن تحملني معك وكان فيمن يزعمون في ظهر الفلك، وروي عن بعضهم أن الحيّة والعقرب أتيا نوحاً فقالتا احملنا، فقال: إنكما سبب الضر والبلاء فلا أحملكما قالتا: إحملنا فنحن نضمن لك أن نضر أحداً ذكرك، فمن قال: حين خاف مضرتهما ﴿سَلَٰمٌ عَلَىٰ نُوحٍ فِى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ (١) ما ضرتاه، قال: الحسن لم يحمل نوح في السفينة إلا ما يلد ويبيض فأما ما يتولد من الطين من حشرات الأرض كالبق والبعوض فلم يحمل منها شيئاً.

﴿۞ وَقَالَ ٱرْكَبُوا۟ فِيهَا بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْر۪ىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ ۚ إِنَّ رَبِّى لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٤١﴾ وَهِىَ تَجْرِى بِهِمْ فِى مَوْجٍ كَٱلْجِبَالِ وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبْنَهُۥ وَكَانَ فِى مَعْزِلٍ يَٰبُنَىَّ ٱرْكَب مَّعَنَا وَلَا تَكُن مَّعَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٤٢﴾ قَالَ سَـَٔاوِىٓ إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِى مِنَ ٱلْمَآءِ ۚ قَالَ لَا عَاصِمَ ٱلْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَ ۚ وَحَالَ بَيْنَهُمَا ٱلْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ ٱلْمُغْرَقِينَ ﴿٤٣﴾ وَقِيلَ يَٰٓأَرْضُ ٱبْلَعِى مَآءَكِ وَيَٰسَمَآءُ أَقْلِعِى وَغِيضَ ٱلْمَآءُ وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ وَٱسْتَوَتْ عَلَى ٱلْجُودِىِّ ۖ وَقِيلَ بُعْدًا لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾ وَنَادَىٰ نُوحٌ رَّبَّهُۥ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى وَإِنَّ وَعْدَكَ ٱلْحَقُّ وَأَنتَ أَحْكَمُ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿٤٥﴾ قَالَ يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ ۖ فَلَا تَسْـَٔلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۖ إِنِّىٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٤٦﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّىٓ أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْـَٔلَكَ مَا لَيْسَ لِى بِهِۦ عِلْمٌ ۖ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِى وَتَرْحَمْنِىٓ أَكُن مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٤٧﴾ قِيلَ يَٰنُوحُ ٱهْبِطْ بِسَلَٰمٍ مِّنَّا وَبَرَكَٰتٍ عَلَيْكَ وَعَلَىٰٓ أُمَمٍ مِّمَّن مَّعَكَ ۚ وَأُمَمٌ سَنُمَتِّعُهُمْ ثُمَّ يَمَسُّهُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٨﴾ تِلْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهَآ إِلَيْكَ ۖ مَا كُنتَ تَعْلَمُهَآ أَنتَ وَلَا قَوْمُكَ مِن قَبْلِ هَٰذَا ۖ فَٱصْبِرْ ۖ إِنَّ ٱلْعَٰقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٤٩﴾﴾.

﴿وَقَالَ ٱرْكَبُوا۟ فِيهَا﴾ أي صيروا فيها وجعل ذلك ركوباً لأنها في الماء كالمركوب في الأرض ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْر۪ىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ﴾ حال من الضمير المرفوع في اركبوا، يعني: اركبوا فيها مسمين الله أو قائلين بسم الله وقت إجرائها وإرسالها، أو مكانهما على أن المجرى والمرس للوقت أو للمكان أو للمصدر والمضاف محذوف كقولهم آتيك خفوق النجم،

---

(١) سورة الصافات، الآية: ٧٩.

وانتصابهما بما قدرنا حالاً ويجوز رفعهما ببسم الله على أن المراد بهما المصدر أوجملة من مبتدأ أو خبر أي إجراؤها بسم الله فبسم الله خبره أوصلته والخبر محذوف وهي إما جملة لا تعلق لها بما قبلها كأنّ نوحاً أمرهم بالركوب ثم أخبرهم بأن مجريها ومرسها بذكر اسم الله أي باسم الله إجراؤها وإرساؤها ولفظ الاسم مقحم، وإما حال مقدرة من الضمير المرفوع في اركبوا أو من الضمير المجرور في فيها قرأ حمزة والكسائي وحفص مجراها بفتح الميم من جرى، وقرأ محمد بن محيصن مجراها ومرساها بفتح الميمين من جَرَت ورَسَت وكلاً يحتمل الثلاثة الزمان والمكان والمصدر، والباقون بضم الميمين من أُجْرِيَتْ وأُرْسِيَتْ وإمال حفص مجراها خاصة في القرآن لا غير ﴿إِنَّ رَبِّى لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ أي لولا مغفرته لسيئاتكم ورحمته إياكم لما نجيتم، قال: البغوي قال: الضحاك كان نوح إذا أراد أن تجري السفينة فقال: بسم الله جرت، وإذا أراد أن ترسو قال: بسم الله رست.

﴿وَهِىَ تَجْرِى بِهِمْ﴾ متصل بمحذوف دل عليه اركبوا يعني فركبوا مسمين وهي تجري بهم وهم فيها ﴿فِى مَوْجٍ﴾ جمع موجة كتمر وتمرة وهي ما ارتفع من الماء عند اضطرابه إذا اشتدت الريح ﴿كَالْجِبَالِ﴾ يعني كل موجة منها كجبل في تراكمها وارتفاعها ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبْنَهُۥ﴾ كنعان وقال عبيد بن عميريام وكان كافراً ﴿وَكَانَ فِى مَعْزِلٍ﴾ عزل فيه نفسه عن أبيه أو عن دينه مفعل للمكان من عزله عنه إذا بعده ﴿يَٰبُنَىَّ﴾ قرأ عاصم بفتح الياء اقتصاراً عليه بالألف المبدلة من ياء الإضافة من قولك يا بنيا والباقون بكسرها اقتصاراً عليه من ياء الإضافة ﴿ٱرْكَب مَّعَنَا﴾ في السفينة، قرأ ابن عامر وحمزة ويعقوب وأبو بكر عن عاصم بإظهار الباء والآخرون يدغمونها في الميم وفي التيسير أظهر ورش وابن عامر وحمزة واختلف عن قالون وعن اليزيدي وعن خلاد، والتقدير يا بني أسلم واركب معنا، فإن الركوب يدل على الإسلام لتوقفه عليه ﴿وَلَا تَكُن مَّعَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ في الدين والانعزال فتهلك ﴿قَالَ﴾ له ابنه كنعان لا أسلم ولا أركب معك ولكن ﴿سَـَٔاوِىٓ إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِى مِنَ ٱلْمَآءِ﴾ يمنعني من الغرق ﴿قَالَ﴾ له نوح ﴿لَا عَاصِمَ ٱلْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ أي من عذابه المأمور به ﴿إِلَّا مَن رَّحِمَ﴾ قيل: مَنْ في محل الرفع يعني لا مانع من عذاب الله إلا الله الراحم، أو الإمكان مَن رحمهم الله وهم المؤمنون، رد بذلك أن يكون اليوم معتصم من جبل ونحوه يعصم اللائذ به إلا معتصم المؤمنين وهو السفينة، وقيل: من في محل النصب معناه لا معصوم إلا من رحمه الله كقوله تعالى: ﴿فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾ (١) وقيل: الاستثناء

(١) سورة الحاقة، الآية: ٢١.

منقطع يعني ولكن من رحمه الله يعصمه ﴿وَحَالَ بَيْنَهُمَا﴾ أي بين نوح وابنه أو بينه وبين الجبل ﴿ٱلْمَوْجُ فَكَانَ﴾ أي فصارا وكان في علم الله ﴿مِنَ ٱلْمُغْرَقِينَ﴾ يروى أن الماء علا على رءوس الجبال أربعين ذراعاً وقيل: خمسة عشر ذراعاً، قال البغوي: ويروى أنه لما كثر الماء في السكك وخشيت أم صبي عليه كانت حبه حبًّا شديداً، فخرجت إلى الجبل حتى بلغت ثلثه فلما بلغها الماء ارتفعت حتى بلغت ثُلُثَيه فلمّا بلغها ذهبت حتى استوت على رأس الجبل، فلمَّا بلغ الماء رقبتها رفعت الصبي بيديها حتى ذهب بما الماء فلو رحم الله منهم أحداً لرحم أم الصبي، قلت: لكن هذه القصة ينافي ما روى أن الله سبحانه أعقم لرحام نساء قوم نوح قبل غرقهم سنين حتى لم يكن فيهم صبي حين أغرقوا.

﴿وَقِيلَ﴾ يعني قال: الله تعالى بعدما تناهى أمر الطوفان ﴿يَٰٓأَرْضُ ٱبْلَعِي﴾ إشربي ﴿مَآءَكِ﴾ أي الماء الذي نبع منك فشربته دون ما نزل من السماء فصار أنهاراً وبهاراً ﴿وَيَٰسَمَآءُ أَقْلِعِي﴾ أمسكي عن المطر يعني لا تمطري فأمسكت ﴿وَغِيضَ ٱلْمَآءُ﴾ يعني غاضه الله أي أنقصه الله وهو لازم ومتعد ﴿وَقُضِيَ ٱلْأَمْرُ﴾ أي أنجز ما وعد الله من إهلاك الكافرين وإنجاء المؤمنين ﴿وَٱسْتَوَتْ﴾ أي استقرت السفينة ﴿عَلَى ٱلْجُودِيِّ﴾ وهو جبل بالجزيرة بقرب الموصل وقيل بالشام ﴿وَقِيلَ﴾ يعني قال: الله تعالى ﴿بُعْدًا لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أي بَعِدَ القوم الظالمون بعداً من رحمة الله وهلكوا هلاكاً ثم حذف الفعل وجعل لِلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ وصفاً للمصدر، قال البغوي: روي أن نوحاً عليه السلام بعث الغراب ليأتيه بخبر الأرض فوقع علي جيفة فلم يرجع، فبعث الحمامة فيجاءت بورق زيتون في منقارها ولطخت رجلها بالطين فعلم نوح أن الماء قد نضب، فقيل أنه دعا على الغراب بالخوف فلذلك لا يألف البيوت، وطوق الحمامة الخضرة التي في عنقها ودعا لها بالأمان فمن ثم يألف بالبيوت، وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وأبو الشيخ عن قتادة قال: وذكر لنا أنها استقلت بهم في عشر خلون من رجب وكانت في الماء خمسين مائة يوماً ثم استقرت بهم على الجودي وأهبطوا إلى الأرض في عشر ليل خلون من الحرم، وأخرج ابن عساكر عن خالد الزيات بزيادة قال: في آخره فأرست السفينة يوم عاشوراء فقال: نوح لمن معه من الجن والإنس صوموا هذا اليوم، وكذا قال: البغوي إنه روي أن نوحاً ركب السفينة لعشر مضت من رجب وجرت بهم السفينة ستة أشهر ومرت بالبيت فطافت به سبعاً وقد رفعه الله من الغرق وبقي موضعه، وهبطوا يوم عاشوراء فصام نوح وأمرمن معه بالصوم شكراً لله رضي الله عنه، وقيل: ما نجى من الكفار من الغرق غير عوج بن عنق كان في الماء إلى حجزته. وكان سبب نجاته أن نوحاً احتاج إلى خشب الساج للسفينة فلم يمكنه نقلها

فحملها عوج إليه من الشام، فنجاه الله من الغرق لذلك قلتُ وقصة عوج ذلك يخالف ظاهر النصوص حيث قال: الله تعالى: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾(١) وقال: ﴿وَقِيلَ بُعْدًا لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾(٢) وقال: ﴿لَا عَاصِمَ ٱلْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَ﴾(٣) فتخصيص عموم من العمومات القاطعة لا يجوز إلا بقاطع ولم يوجد والقصة يأبى عنه العقل والنقل.

﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ رَّبَّهُۥ فَقَالَ﴾ الفاء لتفسير النداء ﴿رَبِّ إِنَّ ٱبْنِى﴾ يعني كنعان ﴿مِنْ أَهْلِى وَإِنَّ وَعْدَكَ ٱلْحَقُّ﴾ لا خلف فيه وعدت أن تنجي أهلي فماله لم ينج، ويجوز أن يكون هذا النداء قبل الغرق ﴿وَأَنتَ أَحْكَمُ ٱلْحَٰكِمِينَ﴾ لأنك أعلمهم وأعدلهم ولا يجوز خلف في حكمك وقد حكمت بهلاك قوم ونجاة أهلي، أو المعنى إنك أكثر حكمةً من ذوي الحكم والحكمة ﴿قَالَ﴾ الله تعالى ﴿يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ لقطع الولاية بين المؤمنين والكفار ﴿إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ﴾ تعليل لنفي كونه من أهله، قرأ الكسائي ويعقوب عَمِلَ بكسر الميم على الفعل الماضي وغَيرَ بالنصب على المفعولية أي عمل الشرك والتكذيب، والباقون بفتح الميم والتنوين على أنه مصدر فرفوع وهو خبر أن على حذف المضاف ونقل إعرابه إلى المضاف إليه، تقديره أنه ذو عمل عمل غير صالح وفيه مبالغة حيث جعل ذاته ذات العمل، أو المعنى أن سؤالك إياي بإنجائه عمل غير صالح ﴿فَلَا تَسْـَٔلْنِ﴾ يا نوح، قرأ نافع وابن عامر بفتح اللام وكسر النون المشددة على أن أصله تَسئَلَنَّني بالنون المشددة ونون الوقاية فحذفت نون الوقاية لاجتماع النونات وكسرت المشددة للياء ثم حذفت الياء اكتفاء بالكسرة، وقرأ ابن كثير كذلك إلا أنه يفتح النون المشددة وليس في هذه القراءة نون الوقاية ولا ياء المتكلم للضمير المنصوب، وقرأ الباقون بإسكان اللام وكسر نون الوقاية وتخفيفها وحذف الياء وأثبت أبو جعفر وأبو عمرو وورش ويعقوب الياء في الوصل فقط ﴿مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ أصواب هو أم خطأ سمى نداءه سؤالاً لتضمنه ذكر الموعد بنجاة أهله المشعر باستنجازه في شأن ابنه او استفساراً لمانع للإنجاز في حقه وسماه جهلاً وزَجَرَ عنه بقوله ﴿إِنِّىٓ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ لأن استثناء من سَبَقَ عَلَيْهِ القَوْل من أهله قد دل على الحال وأغناه

---

(١) سورة نوح، الآية: ٢٦.

(٢) سورة هود، الآية: ٤٤.

(٣) سورة هود، الآية: ٤٣.

عن السؤال، قال البغوي: اختلفوا في هذا الابن؟ قال: مجاهد والحسن كان ولد خبث من غير نوح ولم يعلم بذلك نوح ولذلك قال: ﴿مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ وقرأ الحسن ﴿فَخَانَتَاهُمَا﴾[1] وقال أبو جعفر الباقر عليه السلام كان ابن امرأته ولذلك قال: من أهلي ولم يقل مني، وقال ابن عباس وعكرمة وسعيد بن جبير والضحاك والأكثرون أنه كان ابن نوح من صلبه، قال: ابن عباس ما بغت امرأة بني قط وقوله ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ أي من أهل دينك لأنه كان كافراً، وقوله ﴿فَخَانَتَاهُمَا﴾ أي في الدين والعمل لا في الفراش، وقوله ﴿إِنِّىٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ يعني أن تدعو بهلاك الكفار ثم تسئل نجاة كافر، وقال الشيخ أبو منصور لكان ابن نوح منافقاً لا يعلم نوح بكفره وإلا لا يحتمل أن يقول نوح ﴿إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى﴾ ويسئل نجاته وقد سبق من الله النهي عن سؤال مثله، بقوله ﴿وَلَا تُخَٰطِبْنِى فِى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ ۚ إِنَّهُم مُّغْرَقُونَ﴾[2] فأعلمه الله تعالى ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾، وفي قول أبي منصور هذا نظر فإن قوله تعالى: ﴿يَٰبُنَىَّ ٱرْكَب مَّعَنَا وَلَا تَكُن مَّعَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٤٢﴾ قَالَ سَـَٔاوِىٓ إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِى مِنَ ٱلْمَآءِ ﴿٤٣﴾﴾[3] صريح في كونه مجاهراً بالكفر والله أعلم ﴿قِيلَ يَٰنُوحُ ٱهْبِطْ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْـَٔلَكَ﴾ فيما يستقبل ﴿مَا لَيْسَ لِى بِهِۦ عِلْمٌ﴾ أي ما لا علم لي بصحته ﴿وَإِلَّا تَغْفِرْ لِى﴾ سؤال بنجاة الكافر بعد النهي عنه بخطاء في الاجتهاد ﴿وَتَرْحَمْنِىٓ﴾ بالتوبة والعصمة والتفضل عليّ ﴿أَكُن مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ أعمالاً.

﴿قِيلَ يَٰنُوحُ ٱهْبِطْ﴾ أي إنزل من السفينة ﴿بِسَلَٰمٍ مِّنَّا﴾ أي مسلَّماً من المكاره من جهتنا، أو مسلَّماً عليك ﴿وَبَرَكَٰتٍ عَلَيْكَ﴾ البركة الخير النامي، والمراد بالبركات مراتب قرب الله تعالى ورحمته وفضله وكثرة ذريته وبقاؤهم إلى يوم القيامة وكون الأنبياء منهم والصالحين ﴿وَعَلَىٰٓ أُمَمٍ مِّمَّن مَّعَكَ﴾ من للبيان والمراد بالأمم الذين كانوا معه في السفينة لأنهم كانوا جماعات أو لتشعب الأمم منهم، أو لابتداء الغاية أي على أمم ناشية ﴿مِّمَّن مَّعَكَ﴾ قال: محمد بن كعب دخل فيه كل مؤمن إلى قيام الساعة فإن قيل: قوله تعالى ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُۥ هُمُ ٱلْبَاقِينَ ﴿٧٧﴾﴾[4] يدل على حصر البقاء في ذرية نوح دون من معه في

---

(١) سورة التحريم، الآية: ١٠.

(٢) سورة هود، الآية: ٣٧.

(٣) سورة هود، الآية: ٤٢ ـ ٤٣.

(٤) سورة الصافات، الآية: ٧٧.

الفلك؟ قلنا كان معه في الفلك بنوه الثلاثة فالمعنى على أمم تنشأ مِمَّن مَعَكَ من أبنائك ﴿وَأُمَمٌ﴾ مبتدأ حذف خبره يعني ومِمَّنْ مَعَكَ أمم لا بركة عليهم بل ﴿ سَنُمَتِّعُهُمْ﴾ في الدنيا بما كتبنا لهم ﴿ثُمَّ يَمَسُّهُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ في الآخرة لأجل كفرهم وقيل: المراد بهم قوم هود وصالح ولوط وشعيب والعذاب عذاب الدنيا ﴿تِلْكَ﴾ يعني قصة نوح مرفوع على الابتداء خبره ﴿ذَٰلِكَ أَنبَآءِ ٱلْغَيْبِ﴾ أي ما غاب عنك يعني بعضها ﴿نُوحِيهَآ﴾ الضمير للأنباء خبر ثان أو جال من الأنباء أو هو الخبر ومن أنباء متعلق به أو حال من الضمير المنصوب فيه ﴿إِلَيْكَ﴾ يا محمد ﴿مَا كُنتَ تَعْلَمُهَآ أَنتَ وَلَا قَوْمُكَ مِن قَبْلِ هَٰذَآ﴾ هذا خبر آخر أي مجهولة عندك وعند قومك من قبل إيحائنا إليك أو حال من الضمير المنصوب في نوحيها، أو من الضمير المجرور في إليك أي جاهلاً أنت وقومك بها، تنبيه على كونه معجزة فإنه لم يتعلمه إلا من الله تعالى، فإنه لم يخالط غير قومه وقومه مع كثرتهم لما لم يسمعوه فكيف بواحد منهم فمطابقة هذا النبأ بالكتب المنزلة المتقدمة دليل واضح على نبوته ﷺ ﴿فَٱصْبِرْ﴾ بعد ظهور أمرك على تبليغ الرسالة وما يلقاك أذًى من الكفار كما صبر نوح ﴿إِنَّ ٱلْعَٰقِبَةَ﴾ في الدنيا بالظفر وفي الآخرة بالفوز ﴿لِلْمُتَّقِينَ﴾ عن الشرك والمعاصي الجملة تعليل للصبر وعدم الجزع والاستعجال.

﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ إِنْ أَنتُمْ
إِلَّا مُفْتَرُونَ ﴿٥٠﴾ يَٰقَوْمِ لَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ أَجْرِىَ إِلَّا عَلَى ٱلَّذِى فَطَرَنِىٓ أَفَلَا
تَعْقِلُونَ ﴿٥١﴾ وَيَٰقَوْمِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا
وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا۟ مُجْرِمِينَ ﴿٥٢﴾ قَالُوا۟ يَٰهُودُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ وَمَا نَحْنُ
بِتَارِكِىٓ ءَالِهَتِنَا عَن قَوْلِكَ وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿٥٣﴾ إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعْتَرَىٰكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا
بِسُوٓءٍ قَالَ إِنِّىٓ أُشْهِدُ ٱللَّهَ وَٱشْهَدُوٓا۟ أَنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٥٤﴾ مِن دُونِهِۦ فَكِيدُونِى جَمِيعًا ثُمَّ لَا
تُنظِرُونِ ﴿٥٥﴾ إِنِّى تَوَكَّلْتُ عَلَى ٱللَّهِ رَبِّى وَرَبِّكُم مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذٌۢ بِنَاصِيَتِهَآ إِنَّ رَبِّى عَلَىٰ
صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٦﴾ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقَدْ أَبْلَغْتُكُم مَّآ أُرْسِلْتُ بِهِۦٓ إِلَيْكُمْ وَيَسْتَخْلِفُ رَبِّى قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا
تَضُرُّونَهُۥ شَيْـًٔا إِنَّ رَبِّى عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَفِيظٌ ﴿٥٧﴾ وَلَمَّا جَآءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ
بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَنَجَّيْنَٰهُم مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴿٥٨﴾ وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا۟ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا۟ رُسُلَهُۥ
وَٱتَّبَعُوٓا۟ أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴿٥٩﴾ وَأُتْبِعُوا۟ فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَلَآ إِنَّ عَادًا كَفَرُوا۟
رَبَّهُمْ أَلَا بُعْدًا لِّعَادٍ قَوْمِ هُودٍ ﴿٦٠﴾﴾

﴿وَإِلَىٰ عَادٍ﴾ عطف على قوله إلى نوح يعني وأرسلنا إلى عاد ﴿أَخَاهُمْ﴾ في النسب ﴿هُودًا﴾ عطف بيان ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ﴾ وحده ﴿مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ﴾ على الله باتخاذ الأوثان شركاء له في العبادة وجعلها شفعاء ﴿يَٰقَوْمِ لَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ أي لا تبليغ الرسالة ﴿أَجْرًا﴾ يمنعكم ثقل أدائه عن قبول الرسالة، أو يبعثني طعمه على الكذب ﴿إِنْ أَجْرِىَ﴾ قرأ نافع وابن عامر وأبو عمرو وحفص بفتح الياء والباقون بإسكانها، يعني ما ثوابي ﴿إِلَّا عَلَى ٱلَّذِى فَطَرَنِىٓ﴾ أي خلقني قرأ نافع والبزيّ بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ أي أفلا تستعملون عقولكم فتعرفوا أن من هذا شأنه يجب تصديقه ﴿وَيَٰقَوْمِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ﴾ يعني أطلبوا منه تعالى مغفرة ما سلف منكم من الشرك والمعاصي، وذلك بالإسلام «فإن الإسلام يهدم ما كان قبله»[١] رواه مسلم عن عمرو بن العاص في حديث مرفوع ﴿رَبَّكُمْ تُوبُوٓا۟﴾ أي أرجوا ﴿إِلَيْهِ﴾ أي إلى ربكم بطاعته وترك عبادة غيره ﴿يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا﴾ كثير الدر أي السيلان ﴿وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ﴾ أي يضاعف قوتكم وذلك أن الله حبس عنهم المطر ثلاث سنين، وأعقم أرحام نسائهم كما ذكرنا القصة في سورة الأعراف، فقال: لهم هود إن تستغفروا ربكم وتوبوا إليه يرسل الله عليكم المطر فتزداد دون مالاً، يعيد أرحام النساء فيلدن أولاداً فتزداد دون قوة بالأموال والأولاد، وقيل تزدادون قوة إلى قوة بدنكم ﴿وَلَا تَتَوَلَّوْا۟ مُجْرِمِينَ﴾ عطف على استغفروا، يعني لا تعرضوا عما دعوتكم إليه مصرين على جرائمكم.

﴿قَالُوا۟﴾ يعني قومه ﴿يَٰهُودُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ﴾ أي تدل على صحة دعواك، وذلك لفرط عنادهم بعد ما جاءهم به من المعجزات ﴿وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِىٓ﴾ عبادة ﴿ءَالِهَتِنَا عَن قَوْلِكَ﴾ أي بقولك فهو صلة، أو صادرين عن قولك فهو حال من الضمير في تاركي ﴿وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ أي بمصدقين إقناط من الإجابة والتصديق ﴿إِن نَّقُولُ﴾ أي ما نقول قولاً ﴿إِلَّا﴾ قولنا هذا ﴿ٱعْتَرَىٰكَ﴾ من عراه يعروه إذا أصابه يعني أصابك ﴿بَعْضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٍ﴾ أي بجنون وخبل حتى تتكلم بالخرافات، وذلك إنك تسبّ آلهتنا وتمنع عن عبادتهم فانتقم بعضهم منك بالتخبيل، وجاز أن يكون معناه ما نقول في حقك قولاً إلا قولنا اعتراك يعني سيعتريك بعض آلهتنا لأجل سبك إياهم بسوء أي بإضرار وإهلاك، عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة في التحقيق والتهديد يعني أنه واقع لا مجالة كأنه وقع، وهذا التأويل يناسب قول هود في الجواب حيث ﴿قَالَ إِنِّىٓ﴾ قرأ نافع بفتح الياء والباقون بإسكانها

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج (١٢١).

﴿أُشْهِدُ اللَّهَ﴾ على ﴿وَاشْهَدُوٓا﴾ أنتم يا قوم﴿أَنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ به ﴿مِن دُونِهِۦ﴾ يعني من الأوثان لا أعبدهم ولا أخاف منهم أصلاً ﴿فَكِيدُونِي﴾ فاحتالوا في إضراري وإهلاكي أنتم وشركاؤكم ﴿جَمِيعًا﴾ مجتمعين يعين بعضكم بعضاً ﴿ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ﴾ أي تمهلوني، فيه استهانة لهم وثقة بالله تعالى وإظهار لعجز آلهتهم، فإنها حجارة لا تضر ولا تنفع وفيه معجزة فإنهم بعد هذه المقالة عجزوا عن آخرهم وهم الأقوياء الأشداء الجبابرة العطّاش إلى أراقة دمه من أن يضروه ﴿إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُم﴾ أي اعتمدت عليه ﴿مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ﴾ يعني الله سبحانه ﴿ءَاخِذٌۢ بِنَاصِيَتِهَآ﴾ الأخذ بالناصية تمثيل لقهر القاهر على المقهور وذل المقهور بين يديه يتصرف فيه كيف يشاء، قال: البغوي خص الناصية بالذكر لأن العرب يستعمل ذلك إذا وصف إنساناً بالذلة فيقول ناصية فلان بيد فلان، قال: الضحاك يعني يميتها ويحييها، وقال الفراء مالكها والقادر عليها، وقال القتيبي يقهرها لأن من أخذتَ بناصيته فقد قهرّته ﴿إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ يعني أنه على الحق والعدل فيجازي المحسن على إحسانه والمسيء على عصيانه ولا يضيع عنده معتصم به ولا يفوته ﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾ حذفت إحدى التائين يعني أن تعرضوا عمّا دعوتكم إليه ﴿فَقَدْ أَبْلَغْتُكُم مَّآ أُرْسِلْتُ بِهِۦٓ إِلَيْكُمْ ۚ وَيَسْتَخْلِفُ رَبِّي قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ يعني إن أعرضتم يهلككم الله، ويستبدل بكم قوماً غيركم أطوع منكم يوحدونه ويعبدونه، حيث لم يبق لكم عذر بعدما ﴿أَبْلَغْتُكُم مَّآ أُرْسِلْتُ بِهِۦٓ إِلَيْكُمْ ۚ﴾ ولا بأس به عليّ فإني قد أدّيت ما عليّ من البلاغ ﴿وَلَا تَضُرُّونَهُۥ﴾ تعالى بأعراضكم ﴿شَيْـًٔا﴾ من الضرر إنما تضرون أنفسكم، وقيل معناه لا تنقصونه شيئاً إذا أهلككم لأن وجودكم وعدمكم عنده سواء ﴿إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ﴾ رقيب لا يخفي عليه ما تصنعون ولا يغفل عن مجازاتكم أو حافظ مستول على كل شيء فلا يمكن أن يضره شيء.

﴿وَلَمَّا جَآءَ أَمْرُنَا﴾ بالعذاب أو عذابنا ﴿نَجَّيْنَا هُودًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُۥ﴾ وكانوا أربعة آلاف ﴿بِرَحْمَةٍ﴾ بنعمة ﴿مِّنَّا﴾ أي بفضل منا لا بعملهم أو بالإيمان الذي أنعمنا عليهم ﴿وَنَجَّيْنَٰهُم﴾ نجينا للتأكيد والتعظيم والتهويل ﴿مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ وهو الريح التي أهلك بها عادا، وقد مرقصتها في سورة الأعراف ﴿وَتِلْكَ عَادٌ ۖ﴾ أنث اسم الإشارة باعتبار القبيلة، وقيل إشارة إلى آثار عاد يعني فسيحوا في الأرض وانظروا إليها ثم وصف إليها أحوالهم فقال: ﴿جَحَدُوا بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ﴾ كفروا بها ﴿وَعَصَوْا رُسُلَهُۥ﴾ يعني هوداً وغيره من المرسلين فإن كلهم يدعون إلى التوحيد ويصدق بعضهم بعضاً فعصيان واحد منهم عصيان بجميعهم ﴿وَاتَّبَعُوٓا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ﴾ متكبر ﴿عَنِيدٍ﴾ لا يقبل الحق يقال عند الرجل يعند عنوداً إذا أبى أن يقبل الشيء وإن عرفه، وقال أبو عبيد العنيد والعنود والمعاند المعارض لك بالخلاف،

يعني اتبعوا كبراءهم الطاغين يعني عصوا من دعاهم إلى الإيمان وتركوا ما ينجيهم وأطاعوا من دعاهم إلى الكفر وأتوا بما يهلكهم ﴿وَأُتْبِعُوا فِي هَٰذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً﴾ أي دعاء باللعنة من الناس والملائكة ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ أيضاً يتبعون باللعن من الله تعالى أي جعلت اللعنة تابعة لهم في الدارين واللعنة هي الإبعاد والطرد عن الرحمة ﴿أَلَا إِنَّ عَادًا كَفَرُوا رَبَّهُمْ﴾ أي جحدوه أو كفروا نعمة فحذف الجار ﴿أَلَا بُعْدًا لِعَادٍ﴾ قيل: بعداً من رحمة الله وقيل هلاكاً، قال: البغوي: للبعد معنيان أحدهما ضد القرب والآخر بمعنى الهلاك، وكذا في القاموس والجملة دعاء عليهم باللعن والهلاك والمراد به الدلالة على أنهم كانوا مستوجبين لما نزل عليهم بسبب ما حكى عنهم، وإنما كرر ألاَ وأعاد ذكرهم تفظيعاً لأمرهم وحثًّا على الاعتبار بحالهم ﴿قَوْمِ هُودٍ﴾ عطف بيان وفائدته الإيماء إلى أن استحقاقهم البعد بما جرى بينهم وبين هود عليه السلام.

﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا ۚ قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ ۖ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ ۚ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ ﴿٦١﴾ قَالُوا يَا صَالِحُ قَدْ كُنتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَٰذَا ۖ أَتَنْهَانَا أَن نَّعْبُدَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا وَإِنَّنَا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ ﴿٦٢﴾ قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَآتَانِي مِنْهُ رَحْمَةً فَمَن يَنصُرُنِي مِنَ اللَّهِ إِنْ عَصَيْتُهُ ۖ فَمَا تَزِيدُونَنِي غَيْرَ تَخْسِيرٍ ﴿٦٣﴾ وَيَا قَوْمِ هَٰذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةً فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ قَرِيبٌ ﴿٦٤﴾ فَعَقَرُوهَا فَقَالَ تَمَتَّعُوا فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ۖ ذَٰلِكَ وَعْدٌ غَيْرُ مَكْذُوبٍ ﴿٦٥﴾ فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا صَالِحًا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَمِنْ خِزْيِ يَوْمِئِذٍ ۗ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْقَوِيُّ الْعَزِيزُ ﴿٦٦﴾ وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ ﴿٦٧﴾ كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا ۗ أَلَا إِنَّ ثَمُودَ كَفَرُوا رَبَّهُمْ ۗ أَلَا بُعْدًا لِّثَمُودَ ﴿٦٨﴾﴾.

﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا ۚ قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ وحده ﴿مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ ۖ هُوَ أَنشَأَكُم﴾ أي بدأ خلقكم ﴿مِّنَ الْأَرْضِ﴾ يعني خلقكم من آدم وآدم من التراب ﴿وَاسْتَعْمَرَكُمْ﴾ يعني عمَّركم واستبقاكم من العمر وقال الضحاك أطال عمركم حتى كان الواحد منهم يعيش ثلاثمائة سنة إلى ألف سنة، وكذلك قوم عاد ﴿فِيهَا﴾ أي في الأرض، وقيل معناه قدركم على عمارتها وجعلكم عمّارها وسكانها وقال مجاهد استعمركم من العمري أي جعلها لكم ما عشتم ويرثها منكم بعد انصرام أعماركم، أو جعلكم معمرين دياركم

تسكنونها مدة عمركم ثم تتركونها لغيركم ﴿فَٱسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيْهِۚ إِنَّ رَبِّى قَرِيبٌ﴾ من عباده قرباً لا كيف له حتى أفاض عليهم الوجود، أو قريب بالذات بلا كيف أو بالرحمة لا وليائه ﴿مُّجِيبٌ﴾ لدعائهم ﴿قَالُواْ يَٰصَٰلِحُ قَدْ كُنتَ فِينَا مَرْجُوًّا﴾ أي كنا نرجو أن تكون سيداً فينا، وقيل: أي كنا نرجو أن توافقنا في الدين وتعود إلى ديننا ﴿قَبْلَ هَٰذَآ﴾ القول يعني دعائك إيّاناً إلى ترك عبادة الآثان، فلمّا سمعنا منك هذا القول انقطع رجاءنا عنك ﴿أَتَنْهَىٰنَآ أَن نَّعْبُدَ مَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا﴾ على حكاية الحال الماضية ﴿وَإِنَّنَا لَفِى شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَآ إِلَيْهِ﴾ من التوحيد والتبرّي عن الأوثان ﴿مُرِيبٍ﴾ أي ريبة على الإسناد المجازي من آراب في الأمور، أو موقع في الريبة من أرابه إذا أوقعه في الريبة وهي قلق النفس وانتفاء الطمأنية ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ أَرَءَيْتُمْ إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ﴾ أي بيان وبصيرة ﴿مِّن رَّبِّى﴾ أدخل حرف الشك باعتبار المخاطبين، وجاز أن يكون إنْ مخففة من المثقلة اسمه ضمير الشأن أو ضمير المتكلم محذوفاً يعني إنيّ كُنْتُ أو إنَّه أي الشأن كُنْتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى ﴿وَءَاتَىٰنِى مِنْهُ رَحْمَةً﴾ أي نبوة وحكمة ﴿فَمَن يَنصُرُنِى﴾ يمنعني ﴿مِنَ﴾ عذاب ﴿ٱللَّهِ إِنْ عَصَيْتُهُۥ﴾ في تبليغ رسالته والمنع عن الإشراك به ﴿فَمَا تَزِيدُونَنِى غَيْرَ تَخْسِيرٍ﴾ أي غير أن تخسروني بإبطال ما منحني الله به والتعريض لعذابه، وقال الحسين بن الفضل لم يكن صالح في خسارة حتى قال: فَمَا تَزِيدُونَنِى غَيْرَ تَخْسِيرٍ وإنما المعنى ما تزيدونني بما تقولون إلا نسبتي إيَّاكم إلى الخسارة فإن التفسيق والتفجير في اللغة النسبة إلى الفسق والفجور فكذلك التخسير النسبة إلى الخسران، وقال ابن عباس معناه ما تزيدونني غير بصارة في خسارتكم.

﴿وَيَٰقَوْمِ هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً﴾ انتصب آية على الحال وعاملها معنى الإشارة ولكم حال منها تقدمت عليها لتنكيرها، وذلك أن قومه طلبوا منه أن يخرج من صخرة معينة ناقة عشراء آية لنبوته، فدعا صالح فخرجت منها ناقة وولدت في الحال مثلها وقد مرت القصة في سورة الأعراف ﴿فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِىٓ أَرْضِ ٱللَّهِ﴾ ترع نباتها وتشرب ماءها ليس عليكم مؤنتها ﴿وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ فَيَأْخُذَكُمْ﴾ إن مَسَّسْتموها بسوء ﴿عَذَابٌ قَرِيبٌ﴾ في ثلاثة أيام ﴿فَعَقَرُوهَا﴾ يعني عقر بأمرهم قدار بن سالف ﴿فَقَالَ﴾ لهم صالح ﴿تَمَتَّعُواْ﴾ عيشوا ﴿فِى دَارِكُمْ﴾ أي في الدنيا أو في بلدكم ﴿ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ﴾ الأربعاء والخميس والجمعة تصبحون اليوم الأول ووجوهكم مصفرة وفي اليوم الثاني محمرة وفي الثالث مسودة ثم تهلكون ﴿ذَٰلِكَ وَعْدٌ غَيْرُ مَكْذُوبٍ﴾ أي غير مكذوب فيه، أجرى الظرف مجرى المفعول به مجازاً، أو وعد غير كذب على أنه مصدر كالمجلود والمعقول، أو غير مكذوب على المجاز على أن الوعد كأنّه قال: له أفي بك فإن وفي به صدقه وإلا كذبه، فكان كما

وعد، وأتاهم العذاب في اليوم الرابع ﴿فَلَمَّا جَآءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا صَٰلِحًا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَمِنْ خِزْيِ يَوْمِئِذٍ﴾ يعني ونجيناهم من خزي يومئذ وهو هلاكهم بالصيحة بغضب الله، قرأ أبو جعفر ونافع والكسائي ههنا وفي المعارج ﴿مِّنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍ﴾ بفتح يوم على اكتساب المضاف البناء من المضاف إليه والباقون بالكسر جرًّا ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ ٱلْقَوِيُّ ٱلْعَزِيزُ﴾ القادر على كل شيء والقاهر عليه ﴿وَأَخَذَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾ أي كفروا ﴿ٱلصَّيْحَةُ﴾ وذلك أن جبرئيل صاح صيحة واحدة، وقيل أتتهم صيحة من السماء فيها صوت كل صاعقة وصوت كل شيء في الأرض، فتقطعت قلوبهم في صدورهم ﴿فَأَصْبَحُواْ فِى دِيَٰرِهِمْ جَٰثِمِينَ﴾ صرعى هلكي ﴿كَأَن لَّمْ يَغْنَوْاْ﴾ أي لم يقيموا ﴿فِيهَآ﴾ أي في ديارهم ﴿أَلَآ إِنَّ ثَمُودَاْ﴾ قرأ حفص ويعقوب وحمزة هنا والفرقان والنجم بفتح الدال من غير تنوين ووقفوا بغير ألف الباقون بالتنوين ووقفوا بالألف عوضاً عنه ﴿كَفَرُواْ رَبَّهُمْ أَلَا بُعْدًا لِّثَمُودَ﴾ قرأ الكسائي ثَمُودٍ بكسر الدال مع التنوين والباقون بفتح الدال من غير تنوين.

﴿وَلَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُنَآ إِبْرَٰهِيمَ بِٱلْبُشْرَىٰ قَالُواْ سَلَٰمًا قَالَ سَلَٰمٌ فَمَا لَبِثَ أَن جَآءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ ﴿٦٩﴾ فَلَمَّا رَءَآ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُواْ لَا تَخَفْ إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَىٰ قَوْمِ لُوطٍ ﴿٧٠﴾ وَٱمْرَأَتُهُۥ قَآئِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَٰهَا بِإِسْحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ ﴿٧١﴾ قَالَتْ يَٰوَيْلَتَىٰٓ ءَأَلِدُ وَأَنَا۠ عَجُوزٌ وَهَٰذَا بَعْلِى شَيْخًا إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عَجِيبٌ ﴿٧٢﴾ قَالُوٓاْ أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ إِنَّهُۥ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ ﴿٧٣﴾ فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَٰهِيمَ ٱلرَّوْعُ وَجَآءَتْهُ ٱلْبُشْرَىٰ يُجَٰدِلُنَا فِى قَوْمِ لُوطٍ ﴿٧٤﴾ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّٰهٌ مُّنِيبٌ ﴿٧٥﴾ يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ أَعْرِضْ عَنْ هَٰذَآ إِنَّهُۥ قَدْ جَآءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَإِنَّهُمْ ءَاتِيهِمْ عَذَابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ ﴿٧٦﴾﴾

﴿وَلَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُنَآ﴾ من الملائكة قال: ابن عباس وعطاء كانوا ثلاثة جبرئيل وميكائيل وإسرافيل، وقال محمد بن كعب كان جبرئيل ومعه سبعة، وقال الضحاك كانوا تسعة وقال مقاتل كانوا إثني عشر ملكاً، وقال السدي كانوا أحد عشر ملكاً على صورة الغلمان الوضاء وجوههم ﴿إِبْرَٰهِيمَ بِٱلْبُشْرَىٰ﴾ أي بالبشارة بإسحاق ويعقوب وقيل: بإهلاك قوم لوط ﴿قَالُواْ سَلَٰمًا﴾ أي نسلم عليك سلاماً، ويجوز نصبه بقالوا على معنى ذكروا سلاماً ﴿قَالَ سَلَٰمٌ﴾ أي أمركم أو جوابي سلام، أو عليكم سلام رفعه إجابة بأحسن من تحيتهم، فإنه جملة اسميته يدل على الدوام والاستمرار بخلاف الفعلية، قرأ حمزة والكسائي ههنا وفي الداريت سِلْمُ بكسر السين بلا ألف وهما لغتان نحو حِلٌّ وحلال وحِرْمُ وحرام، وقيل

المراد به الصلح أي نحن صلح لكم غير حرب ﴿فَمَا لَبِثَ﴾ أي فما أبطأ إبراهيم ﴿أَن جَآءَ﴾ أي في أن، أو ما تأخر عن المجيء والجار مقدر أو محذوف، وجاز أن يكون إن جاء في محل الرفع على الفاعلية يعني فما أبطأ مجيء إبراهيم ﴿بِعِجْلٍ حَنِيذٍ﴾ أي مشوي على الحجارة، في القاموس الشاة يحنذها حَنْذاً أو تحناذاً شواها وجعل فوقها حجارة محماة لتنضجها فهي حنيذ، وقيل الحنيذ ما تقطر ودكاً من حنذتُ الفرس إذ عرقته بالجلال، وفي القاموس الفرس إذا ركضه وأعداه شوطاً أو شوطين ثم ظاهر عليه الجلال في الغمس ليعرق فهو حنيذ، فعلى هذا معناه السمين مجازاً فيوافق قوله ﴿فَجَآءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ﴾[١] قال: قتادة كان عامة مال إبراهيم البقر ﴿فَلَمَّا رَءَآ﴾ إبراهيم ﴿أَيْدِيَهُمْ﴾ أي الرسل ﴿لَا تَصِلُ إِلَيْهِ﴾ يعني لا يمدون إليه أيديهم ولا يأكلون ﴿نَكِرَهُمْ﴾ يعني أنكرهم قال: البيضاوي نكروا نكر واستنكر بمعنى، وفي القاموس التَّنَكُّر التَّغَيُّرُ عن حال تسرك إلى حال تكرهها ﴿وَأَوْجَسَ﴾ يعني أحس وأضمر كذا في القاموس، وقال مقاتل وقع في قلبه وقال البغوي أصل الوجوس الدخول كأنّ الخوف دخل قلبه ﴿مِنْهُمْ﴾ أي من الأضياف حين لم يأكلوا ﴿خِيفَةً﴾ خوفاً، قال: قتادة وذلك أنهم كانوا إذا نزل بهم ضيف فلم يأكل من طعامهم ظنوا أنه لم يأت بخير وإنما جاء بشر، قيل وذلك لأنه كان عادتهم أنه إذا مس من يطرقهم طعامهم أمنوه وإلا خافوه، فخاف أن يريدو به مكروهاً وظنهم لصوصاً، والظاهر أنه أحس بأنهم ملائكة وخاف أن يكون نزولهم لأمر أنكره الله عليه، أو لتعذيب قومه ﴿قَالُوا۟﴾ يا إبراهيم ﴿لَا تَخَفْ إِنَّآ﴾ ملائكة الله ﴿أُرْسِلْنَآ إِلَىٰ قَوْمِ لُوطٍ﴾ بالعذاب ﴿وَٱمْرَأَتُهُۥ﴾ سارة بنت هاران بن ناخور وهي إبنة عم إبراهيم عليه السلام ﴿قَآئِمَةٌ﴾ من وراء الستر تسمع كلامهم وقيل: كانت قائمة تخدم الأضياف وإبراهيم جالس معهم ﴿فَضَحِكَتْ﴾ قال: مجاهد وعكرمة أي حاضت في الوقت، تقول العرب ضحكت الأرنب أي حاضت وكذا في القاموس، ويقال ضحكت السمرة إذا سال صمغها، والأكثرون على أن المراد منه الضحك المعروف.

واختلفوا في سبب ضحكها؟ قيل: ضحكت سروراً بزوال الخوف عنها وعن إبراهيم حين قالوا: لاَ تَخَفْ، وقال السدي لمّا قرب إبراهيم الطعام إليهم فلم يأكلوا فخاف إبراهيم وظنهم لصوصاً، ﴿فَقَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ﴾ قالوا: إنا لا نأكل الطعام إلا بثمن، قال: إبراهيم فإن له ثمناً، قالوا: وما ثمنه؟ قال: تذكرون اسم الله على أوله وتحمدونه على آخره، فنظر جبرئيل إلى ميكائيل عليه السلام وقال: حق لهذا أن يتخذه ربه خليلاً، فلما رأى إبراهيم وسارة أيديهم لا تصل إليه ضحكت سارة، وقالت: يا عجباً لأضيافنا إنا نخدمهم بأنفسنا تكرمة

---

(١) سورة الذاريات، الآية: ٢٦.

لهم وهم لا يأكلون طعامنا، وقال قتادة ضحكت من غفلة قوم لوط وقرب العذاب منهم، وقيل ضحكت لإصابة رأيها فإنها كانت تقول لإبراهيم أضمم إليك لوطاً فإني أعلم أن العذاب ينزل بهذا القوم وقال مقاتل والكلبي ضحكت من خوف إبراهيم من ثلاثة وهو فيما بين خدمه وحشمه، وقيل ضحكت سروراً بالبشارة بالولد وولد الولد أو بهلاك أهل الفساد وقال ابن عباس ووهب ضحكت تعجباً من أن يكون لها ولد على كبر سنها وسن زوجها، وعلى هذا القول يكون في الآية تقديم وتأخير تقديره وامرأته قائمة ﴿فَبَشَّرْنَٰهَا بِإِسْحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ﴾ فضحكت، قرأ ابن عامر وحمزة وحفص يَعْقُوبَ بالنصب بفعل مضمر يفسره ما دل عليه الكلام، وتقديره ووهبناها ﴿وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ﴾ وقيل: إنه معطوف على موضع بإسحاق أو على لفظ إسحاق وفتحته للجر فإنه غير منصرف ورد للفصل بينه وبين ما عطف عليه بالظرف، والباقون بالرفع على أنه مبتدأ خبره الظرف أي ويَعْقُوبُ مولود من بعد إسحاق، وقيل: تقديره ومن بعد إسحاق يولد يعقوب، وقيل الوراء ولد الولد ولعله سمي به لأنه بعد الولد، وعلى هذا إضافته إلى إسحاق ليس من حيث أن يعقوب وراءه بل وراء إبراهيم من جهته، قال: البيضاوي فيه نظر والاسمان يحتمل وقوعهما في البشارة كيحيى، ويحتمل وقوعهما في الحكاية بعد أن ولدا فسميا به، وتوجيه البشارة إليها وتخصيصها بها للدلالة على أن الولد المبشر به يكون منها، ولأن النساء تكون أعظم سروراً بالولد من الرجال، ولأنها كانت عقيمةً حريصةً على الولد فبشرت بالولد وولد الولد وعلى أنها يعيش ولدها حتى يولد له وتعيش هي حتى ترى ولد ولدها.

فلما بشرت بالولد صكت وجهها أي ضربت تعجباً و﴿قَالَتْ يَٰوَيْلَتَىٰٓ﴾ يا عجباً أصله كلمة ندبة يقال في الشر، فأطلق في أمر فظيع وعند رؤية ما يتعجب منه والألف مبدلة من ياء الإضافة يدل عليه قراءة الحسن يا ويلتي بالياء على الأصل، وقيل: الألف ألف الندبة أصله يا ويلتاه ﴿ءَأَلِدُ وَأَنَا۠ عَجُوزٌ﴾ كانت ابنة تسعين سنة في قول ابن إسحاق وتسع وتسعين سنة في قول مجاهد ﴿وَهَٰذَا بَعْلِى﴾ زوجي وأصله القائم بالأمر ﴿شَيْخًا﴾ ابن مائة وعشرين سنة في قول ابن إسحاق ومائة سنة في قول مجاهد، وكان بين البشارة والولادة سنة، ونصبه على الحال والعامل فيها معنى الإشارة ﴿إِنَّ هَٰذَا﴾ يعني الولد من الهرمين ﴿لَشَىْءٌ عَجِيبٌ﴾ يعني خلاف العادة ﴿قَالُوٓا۟﴾ يعني الملائكة منكرين عليها في الاستعجاب ﴿أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ أي من قضائه وقدرته، فإن الله إذا أراد شيئاً كان، فإن قيل العجب حالة يعتري للإنسان عند رؤية أمر بديع مخالف للعادة والأمر كذلك، وكونه مقدوراً الله تعالى

لا ينافي الاستعجاب، إذ كل شيء مقدور لله تعالى وإن كان بديعاً مخالفاً للعادة فما وجه إنكارهم عليها في الاستعجاب؟ قلنا: خوارق العادات باعتبار أهل بيت النبوة ومهبط المعجزات وتخصيصهم لمزيد النعم والكرامات ليس ببديع، ولا حقيق بأن يستغربه عاقل فضلاً عن من نشأتْ وشابَّتْ في ملاحظة الآيات ﴿رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ﴾ قيل: هذا على معنى الدعاء من الملائكة، وقيل على معنى الخبر، والرحمة النعمة أو المحبة من الله ﷺ، والبركة النماء والزيادة في كل خير، وقيل الرحمة النبوة، والبركات الأسباط من بني إسرائيل لأن أنبياء بني إسرائيل منهم وكلهم من أولاد سارة، وجملة رحمة الله وبركاته مستأنفة في مقام التعليل للإنكار على التعجب، كأنه قيل إياك والتعجب فإن أمثال هذه الرحمة والبركة متكاثرة من الله تعالى عليكم، هذا على تقدير كونه خبراً ﴿أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ منصوب على المدح أو النداء لقصد التخصيص كقوله اللهم اغفر لنا أيتها العصابة، وفي الآية رد على الروافض حيث لا يزعمون أزواج النبي ﷺ من أهل البيت مع أن أهل البيت من حيث اللغة هي الأزواج وغيرهن أتباع لهن ﴿إِنَّهُۥ حَمِيدٌ﴾ فاعل ما يستوجب به الحمد ﴿مَّجِيدٌ﴾ في الصحاح المجد السعة في الكرم والجلالة، والكرم يوصف به الله تعالى لإحسانه وإنعامه للتظاهرة، ويوصف به الإنسان للأخلاق والأفعال المحمودة التي تظهر منه، ولا يقال هو كريم حتى يظهر ذلك منه، قال: البغوي وأصل المجد الرفعة، وقال البيضاوي كثير الخير والإحسان وفي القاموس المجيد الرفيع العالي والكريم والشريف الفعّال.

﴿فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَٰهِيمَ ٱلرَّوْعُ﴾ أي الخوف والفزع ﴿وَجَآءَتْهُ ٱلْبُشْرَىٰ﴾ بإسحاق ويعقوب بدل الروع ﴿يُجَٰدِلُنَا﴾ جواب لِلمّا جيء به مضارعاً على حكاية الحال، أو لأنه في سياق الجواب بمعنى الماضي كجواب لو، أو دليل جوابه المحذوف مثل اجترى على خطابنا أو شرع في جدالنا، أو متعلق بجواب محذوف أقيم مقامه مثل أخذ أو ظل أو أقبل يجادلنا، قيل معناه يكلمنا لأن إبراهيم لا يجادل ربه وإنما يسئله ويطلب، وقال عامة أهل التفسير معناه يجادل رسلنا ﴿فِى قَوْمِ لُوطٍ﴾ وكان مجادلته أنه قال: للملائكة أرأيتم لو كان في مدائن لوط خمسون من المؤمنين أتهلكونهم قالوا: لا قال: أو أربعون قالوا: لا قال: أو ثلاثون قالوا: لا حتى بلغ خمسة قالوا: لا قال: أرأيتم لو كان فيها رجل واحد مسلم أتهلكونها قالوا: لا قال: إبراهيم عليه السلام عند ذلك: ﴿إِنَّ فِيهَا لُوطًا قَالُوا۟ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَن فِيهَا لَنُنَجِّيَنَّهُۥ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ﴾[1] ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَحَلِيمٌ﴾ غير عجول على

(١) سورة العنكبوت، الآية: ٣٢.

الانتقام من المسيء ﴿أَوَّٰهٞ﴾ كثير التأوه من الذنوب والتأسف على الناس، وفي القاموس الموقن أو الدّعاء أو الرحيم الرقيق أو الفقيه أو المؤمن بالحبشية ﴿مُّنِيبٞ﴾ راجع إلى الله والمقصود من بيان صفاته ذلك بيان الحامل على المجادلة وهو رقة قلبه وفرط ترحمه وعدم إرادة الانتقام من المسيء فقالت الرسل عند ذلك المجادلة ﴿يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُ أَعۡرِضۡ عَنۡ هَٰذَآۖ﴾ الجدال ﴿إِنَّهُۥ قَدۡ جَآءَ أَمۡرُ رَبِّكَۖ﴾ أي حكمه بمقتضى قضائه الأزلي بعذابهم وهو أعلم بحالهم ﴿وَإِنَّهُمۡ ءَاتِيهِمۡ عَذَابٌ غَيۡرُ مَرۡدُودٖ ﴿٧٦﴾﴾ غير مصروف بجدال ولا بدعاء ولا غير ذلك.

﴿وَلَمَّا جَآءَتۡ رُسُلُنَا لُوطٗا سِيٓءَ بِهِمۡ وَضَاقَ بِهِمۡ ذَرۡعٗا وَقَالَ هَٰذَا يَوۡمٌ عَصِيبٞ ﴿٧٧﴾
وَجَآءَهُۥ قَوۡمُهُۥ يُهۡرَعُونَ إِلَيۡهِ وَمِن قَبۡلُ كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ قَالَ يَٰقَوۡمِ هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطۡهَرُ
لَكُمۡۖ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُخۡزُونِ فِي ضَيۡفِيٓۖ أَلَيۡسَ مِنكُمۡ رَجُلٞ رَّشِيدٞ ﴿٧٨﴾ قَالُواْ لَقَدۡ عَلِمۡتَ مَا لَنَا فِي
بَنَاتِكَ مِنۡ حَقّٖ وَإِنَّكَ لَتَعۡلَمُ مَا نُرِيدُ ﴿٧٩﴾ قَالَ لَوۡ أَنَّ لِي بِكُمۡ قُوَّةً أَوۡ ءَاوِيٓ إِلَىٰ رُكۡنٖ شَدِيدٖ ﴿٨٠﴾
قَالُواْ يَٰلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَن يَصِلُوٓاْ إِلَيۡكَۖ فَأَسۡرِ بِأَهۡلِكَ بِقِطۡعٖ مِّنَ ٱلَّيۡلِ وَلَا يَلۡتَفِتۡ
مِنكُمۡ أَحَدٌ إِلَّا ٱمۡرَأَتَكَۖ إِنَّهُۥ مُصِيبُهَا مَآ أَصَابَهُمۡۚ إِنَّ مَوۡعِدَهُمُ ٱلصُّبۡحُۚ أَلَيۡسَ ٱلصُّبۡحُ بِقَرِيبٖ
﴿٨١﴾ فَلَمَّا جَآءَ أَمۡرُنَا جَعَلۡنَا عَٰلِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمۡطَرۡنَا عَلَيۡهَا حِجَارَةٗ مِّن سِجِّيلٖ مَّنضُودٖ
﴿٨٢﴾ مُّسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَۖ وَمَا هِيَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ بِبَعِيدٖ ﴿٨٣﴾﴾

﴿وَلَمَّا جَآءَتۡ رُسُلُنَا﴾ يعني تلك الملائكة ﴿لُوطٗا﴾ على صورة غلمان مرد حسان الوجوه ﴿سِيٓءَ بِهِمۡ﴾ أي ساء مجيئهم لوطا، وحزن لوط بظنه إيّاهم أناساً، فخاف عليهم أن يقصدهم قومه فيعجز عن مدافعتهم، قرأ نافع وابن عامر والكسائي ﴿سِيٓءَ بِهِمۡ﴾ و ﴿سِيٓـَٔتۡ وُجُوهُ﴾ بإشمام السين الضم هنا وفي العنكبوت والملك، والباقون بإخلاص كسرة السين ﴿وَضَاقَ﴾ لوط ﴿بِهِمۡ﴾ أي بسببهم ﴿ذَرۡعٗا﴾ تمييز من النسبة يعني ضاق ذرعه قال: البغوي قلبه، وقال البيضاوي ضاق بمكانهم صدره، قلت والذرع في الأصل اليد إلى المرفق أو الساعد، ويطلق على القوة كاليد، والمعنى ههنا ضاقت أي ضعفت بهم طاقته ولم يجد من المكروه مخلصاً كذا في القاموس، قال: البيضاوي هو كناية عن شدة الانقباض للعجز عن مدافعة المكروه والاحتيال فيه ﴿وَقَالَ هَٰذَا يَوۡمٌ عَصِيبٞ﴾ شديد، قال: قتادة والسدي خرجت الملائكة من عند إبراهيم نحو قرية لوط، فأتوا لوطاً نصف النهار وهو في أرض له يعمل فيها، وقيل: إنه يحتطب، وقد قال: الله ﷻ لهم لا تهلكوهم حتى يشهد عليهم لوط أربع شهادات، فاستضافوه فانطلق بهم، فلما مشى ساعة قال: لهم

ما بلغكم أمر هذه القرية قالوا: وما أمرهم؟ قال: أشهد بالله إنها لشر قرية في الأرض عملاً، يقول ذلك أربع مرات فدخلوا معه منزله، وروي أنه حمل الحطب وتبعته الملائكة فمر على جماعة من قومه فغمزوا فيما بينهم، فقال: لوط إن قومي شر خلق الله، ثم مر على قوم آخرين فغمزوا فقال: مثله، ثم مر بقوم آخرين ففعل مثله، فكان كلما قال: لوط هذا القول قال: جبرئيل ﷺ للملائكة اشهدوا حتى أتى قومه، وروي أن الملائكة جاءوا إلى بيت لوط ﷺ ولقوه في داره ولم يعلم بذلك أحد إلا أهل بيت لوط، فخرجت امرأته فأخبرت قومها وقالت إن في بيت لوط رجالاً ما رأيت مثل وجوههم قط.

﴿وَجَآءَهُۥ قَوۡمُهُۥ يُهۡرَعُونَ إِلَيۡهِ﴾ قال: ابن عباس وقتادة يسرعون، وقال مجاهد يُهَرْوِلُونَ وقال الحسن مشي بين مشيين، وقال شمر بن عطية بين الهرولة والجفر، وفي القاموس مشيء في اضطراب وسرعة، وبناء الفعل للمفعول للدلالة على كمال الإسراع والاضطراب، فالمعنى يسرعون إليه كمال إسراع كأنهم يدفعون إلى الإسراع وذلك لكمال طلبهم للفاحشة ﴿وَمِن قَبۡلُ﴾ ذلك الوقت ﴿كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ كانوا يأتون الرجال في أدبارهم ويعملون الفواحش فتمرّنوا بها ولم يستحيوا منها حتى جاءوا يهرعون لها مجاهرين ﴿قَالَ﴾ لهم لوط حين قصدوا أضيافه وظنوا أنهم غلمان ﴿يَٰقَوۡمِ هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِي﴾يعني فتزوجوهن وكانوا يطلبونهن قبل فلا يجيبهم لخبثهم وعدم كفائتهم، لا لحرمة المسلمات على الكفار فإنه شرع طارٍ، وكان في ذلك الوقت تزويج المسلمة من الكافر جائزاً، كما زوج النبي ﷺ ابنتيه من عتبة بن أبي لهب وأبي العاص بن الربيع قبل الوحي وكانا كافرين، وقال الحسين بن الفضل عرض بناته عليهم بشرط الإسلام، وقال مجاهد وسعيد بن جبير قوله ﴿هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِي﴾ أراد به نساءهم أضاف إلى نفسه لأن كل نبي أبو أمته، وفي قراءة أبيّ بن كعب النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم «وهوأب لهم» وهذا القول يرجح من حيث المعنى بأن ابنتيه لا تصلحان لنكاح جماعة من الرجال، وقيل في جواب هذا الترجيح إنه كان لقوم لوط سيدان مطاعان، فأراد لوط أن يزوجهما ابنتيه، وقيل إنما قال: لوط هؤلاء بناتي على سبيل الدفع مبالغة في تناهي خبث ما يقصدونه، يعني أن ذلك أهون عليه منه لا على التحقيق ﴿هُنَّ أَطۡهَرُ لَكُمۡۖ﴾ يعني أنظف لكم فعلاً أو أقل فاحشة كقولك الميتة أطيب من المغصوب وأحل منه وقوله هؤلاء مبتدأ أو بناتي عطف بيان وهن فصل وأطهر خبر المبتدأ أو بناتي خبر هؤلاء وهنَّ أطْهَرُ مبتدأ أو خبر ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ بترك الفواحش ﴿وَلَا تُخۡزُونِ﴾ قرأ أبو عمرو بإثبات الياء وصلاً فقط أي لا تفضحوني من الخزي أو لا تخجلوني من الخزاية بمعني الحياء ﴿فِي ضَيۡفِيٓۖ﴾ قرأ نافع وأبو

عمرو بفتح الياء والباقون بالإسكان يعني لا تخزوني في شأن أضيافي فإن إخزاء ضيف الرجل أخزاؤه ﴿أَلَيْسَ مِنكُمْ رَجُلٌ رَّشِيدٌ﴾ يهتدي إلى الحق ويجتنب عن القبيح وقال ابن إسحاق رجل يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ﴿قَالُواْ لَقَدْ عَلِمْتَ﴾ يا لوط ﴿مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ﴾ يعني لسن أزواجاً لنا فنستحقهن بالنكاح، وقيل معناه ما لنا فيهن من حاجة ﴿وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا نُرِيدُ﴾ وهو إتيان الذُكران ﴿قَالَ لَهُمْ﴾ لوط حينئذ ﴿لَوْ﴾ ثبت ﴿أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً﴾ في البدن على دفعكم لوقيت بنفسي ﴿أَوْ ءَاوِيٓ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ أي انضم إلى عشيرة مانعة قوية امتنع به عنكم لامتنعت به عنكم حذف جواب لو، شبه العشيرة بركن الجبل في شدته أي جانبه القوي قال: في القاموس الرُّكن بالضم الجانب الأقوىٰ وما تقوى به من ملك أو جند وغيره والعز والمنعة، روى الشيخان في الصحيحين عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «رحم الله أخي لوطاً كان يأوى إلى ركن شديد» وفي لفظ «يغفر الله للوط إن كان ليأوي إلى ركن شديد»[(١)].

أخرج إسحاق وابن عساكر من طريق جرير ومقاتل عن الضحاك عن ابن عباس وكذا أذكر البغوي عنه أنه قال: أغلق لوط بابه وأضيافه يعني الملائكة في الدار وهو يناظرهم ويناشدهم من وراء الباب وهم يعالجون تسوّر الجدار فلما رأت الملائكة ما يلقي لوط منهم ﴿قَالُواْ يَٰلُوطُ﴾ إن ركنك لشديد ﴿إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَن يَصِلُوٓاْ إِلَيْكَ﴾ فافتح الباب ودعنا وإياهم، ففتح الباب ودخلوا فاستأذن جبرئيل عليه السلام ربه في عقوبتهم فأذن له، فقام في الصورة التي يكون فيها فنشر جناحه، وعليه وشاح من در منظوم وهو براق الثنايا أجلىٰ الجبين ورأسه حُبُك حُبُك مثل المرجان كأنه الثلج بياضاً وقدماه إلى الخضرة، فضرب بجناحه وجوههم فطمس أعينهم وأعماهم، فصاروا لا يعرفون الطريق ولا يهتدون إلى بيوتهم، فانصرفوا وهم يقولون النجاء النجاء، فإن في بيت لوط أسحر قوم في الأرض سحرونا، وجعلوا يقولون يا لوط كما أنت حتى تصبح ونصبح وسترى ما تلقى منا غداً، يوعّدونه فقال: لهم لوط متى موعد هلاكهم، قالوا: الصبح، قال: أريد أسرع من ذلك فلو أهلكتموهم الآن فقالوا أليس الصبح بقريب ثم قالوا: ﴿فَأَسْرِ﴾يا لوط ﴿بِأَهْلِكَ﴾ قرأ الحرميان فأسر وأن أسر بوصل الألف حيث وقع من المجرد والباء حينئذ للتعدية، والباقون بقطعها من الأفعال والباء زائدة ومعناه السَّير في الليل ﴿بِقِطْعٍ مِّنَ ٱلَّيْلِ﴾ قال: ابن عباس بطائفة من الليل، وقال الضحاك ببقيته، وقال قتادة بعد ما مضى أوله، وقيل أنه

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قوله عز وجل ﴿وَنَبِّئْهُمْ عَن ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ۝٥١﴾ (٣٣٧٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة (١٥١).

السحر الأول ﴿وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ﴾ أي لا ينصرف منكم أحد من السير فيختلف عنك، في القاموس لفته يلفته لواه وصرفه عن رأيه ومنه الالتفات والتلفّت، قلت فالمجرد منه متعد والالتفات لازم بمعنى الانصراف، وقيل معنى لا يَلْتَفِتُ لا ينظر من ورائه، فالأمر بالإسراء متوجه إلى لوط والنهي عن الانصراف أو النظر إلى الوراء متوجه إلى من تبعه ﴿إِلَّا ٱمْرَأَتَكَ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو بالرفع على إنه يدل من أَحَدُ، فهي مستثناة من النهي عن الانصراف والتخلف أو من النظر إلى الوراء، قال: البغوي معنى الآية على هذه القراءة لا يلتفت أحد إلا امرأتك فإنها تلتفت فتهلك، وكان لوط قد أخرجها معه ونهى من تبعه ممن أسرى بهم أن يلتفت سوى زوجته، فإنها لما سمعت هدّة العذاب التفتت وقالت يا قوماه فأدركها حجر وقتلها، وقرأ أكثر القراء بالنصب على الاستثناء فاختلفوا فقال: البغوي وغيره استثناء من الإسراء أي فأسر بأهلك إلا امرأتك فلا تسر بها وخلفها مع قومها، فإن هواها إليهم وتصدقه قراءة ابن مسعود فأسر بأهلك بقطع من الليل إلا امرأتك ولا يلتفت منكم أحد ومقتضى هذا الكلام أن في إخراجها مع أهله روايتان، إحداهما أنه أخرجها معهم وأمروا أن لا يلتفت منهم أحد إلا هي فالتفتت وقالت يا قوماه، وثانيهما أنه أمر بإسراء غيرها من أهله، فإن هواها إليهم فلم يسر بِها، واختلاف القراءتين لاختلاف الروايتين، كذا قال: صاحب المدارك وهذا القول غير سديد فإن الروايتين متناقضتان لا يمكن جمعهما فإن خروجها وعدم خروجها نقيضان، فإحداهما باطل بيقين والقراءتان قطعيتان ولا يصح حمل القواطع على المعاني المتناقضة، ولهذا قال: البيضاوي الأولى جعل الاستثناء في القراءتين عن قوله وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ ومثله قوله تعالى ﴿مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾[1] وإلا قليلا على القراءتين، ويرد عليه أن مختار النحويين في كلام غير موجب البدل وإن كان الجائز النصب أيضاً، فحمل قراءة أكثر القراء على غير الأفصح غير ملائم، وأجاب عنه البيضاوي بأنه لا بعد أن يكون أكثر القراء على غير الأفصح لكونه فصيحاً أيضاً، ولا يلزم من ذلك يعني من الاستثناء من النهي عن الالتفات أمرها بالالتفات بل عدم نهيها عنه استصلاحاً، ولذلك علله على طريقه الاستئناف بقوله ﴿إِنَّهُۥ مُصِيبُهَا مَآ أَصَابَهُمْ﴾ قلتُ وعلى ما ذكر البيضاوي محمل قراءة ابن مسعود أنه من كلام ابن مسعود قاله تفسيراً للقرآن على رأيه، يعني جعل الاستثناء من الأهل كما هو رأي أكثر المفسرين والله أعلم، قلتُ وجاز أن يكون الاستثناء على قراءة النصب منقطعاً، فإن امرأة لوط لم تكن من أهله لأنها كانت كافرة على غير عمل صالح، وقد قال: الله تعالى لنوح

---

(١) سورة النساء، الآية: ٦٦.

في ابنه الكافر ﴿إِنَّهُۥ لَيۡسَ مِنۡ أَهۡلِكَۖ﴾[1] فلم تكن من أهله في المخاطبين بقوله: ﴿وَلَا يَلۡتَفِتۡ مِنكُمۡ أَحَدٌ﴾ وأما على قراءة الرفع فاعتبرت من أهله من زمرة المخاطبين نظراً على وصلة النكاح، ولا منافاة بين الاعتبارين، قلت: ويمكن أن يقال قراءة النصب على الاستثناء من الأهل وقراءة الرفع على الاستثناء من أحد ولا منافاة بينهما، وليس بناء القراءتين على روايتي خروج امرأة لوط وعدم خروجها بل يصح معنى القراءتين على كل من الروايتين فإنه على تقدير الاستثناء من الأهل معنى الآية أسر بأهلك إلا بامرأتك ومقتضاه كون لوطا فأموراً بحملهم جميعاً على السير غير امرأته وذالاً يستلزم خروجهم ولا عدم خروجهم، فكيف يقتضي خروجها وهي لم تكن مؤتمرة بلوط، ولم يكن لوط مأموراً بإخراجها، ولا يقتضي أيضاً عدم خروجها وإن كان لوط لم يأمرها بالخروج، وعلى تقدير الاستثناء من الالتفات النهي من الالتفات متوجه إلى لوط ومن معه غير امرأته وذا أيضاً لا يستدعي خروجها ولا عدم خروجها، فإن المستثنى في حكم المسكوت عنه فلعلها خرجت والتفتت كما روي ولعلها لم تخرج أصلاً، وإن كان لوط أمرها بالخروج فإنها لم تكن مؤتمرة له، ولعل البيضاوي نظر إلى ما قلت حتى قال: والأولى جعل الاستثناء في القراءتين عن قوله لا يلتفت ولم يقل فالواجب ذلك والله أعلم ﴿إِنَّ مَوۡعِدَهُمُ ٱلصُّبۡحُۚ﴾ وكان علة للأمر بالإسراء أي موعد هلاكهم وقت الصبح فقال: لوط أريد أسرع من ذلك فقال: ﴿أَلَيۡسَ ٱلصُّبۡحُ بِقَرِيبٖ﴾.

﴿فَلَمَّا جَآءَ أَمۡرُنَا﴾ أي عذابنا أو أمرنا به ويؤيده جعل التعذيب مسبباً عنه بقوله ﴿جَعَلۡنَا عَٰلِيَهَا سَافِلَهَا﴾ كان حقه جعلوا عَٰلِيَهَا أي الملائكة المأمورون به، فأسند إلى نفسه من حيث أنه المسبب تعظيماً للأمر، قال البغوي: وذلك أن جبرئيل عليه السلام أدخل جناحه تحت قرى قوم لوى لمؤتفكات وهي خمس مدن وفيها أربعة مائة ألف وقيل أربعة آلاف ألف، فرفع المدائن كلها حتى سمع أهل السماء صياح الديكة ونياح الكلاب ولم يكفأ لهم إناء ولم ينتبه لهم نائم ثم قلبها فجعل عاليها سافلها، وكذا أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير ﴿وَأَمۡطَرۡنَا عَلَيۡهَا﴾ أي على المدن يعني على شواذها ومسافريها وقيل بعد قلبها أمطر عليهم ﴿حِجَارَةٗ مِّن سِجِّيلٖ﴾ قال: ابن عباس وسعيد بن جبير معربة، سند كل، وقال قتادة وعكرمة السجيل الطين دليله قوله رضي الله عنه: ﴿لِنُرۡسِلَ عَلَيۡهِمۡ حِجَارَةٗ مِّن طِينٖ ٣٣﴾[2] وقال مجاهد أولها حجارة وآخرها طين، وقال

(١) سورة هود، الآية: ٤٦.
(٢) سورة الذاريات، الآية: ٣٣.

الحسن كان أصل الحجارة طيناً فشدت، وقال الضحاك يعني الآجر، وقيل: إنه من أسجله إذا أرسله وإذا أعطيته، والمعنى من مثل شيء المرسل أو من مثل العطية في الإدراد، أو من السجلّ أي مما كتب الله أن يعذبهم به، وقيل: أصله من سجين أي من جهنم فأبدلت نونه لاماً، وقيل: السجيل اسم للسماء الدنيا، وقيل: هو جبال في السماء، قال الله تعالى: ﴿وَيُنَزِّلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن جِبَالٍ فِيهَا مِنۢ بَرَدٍ﴾[1] ﴿مَّنضُودٍ﴾ قال ابن عباس متتابع مفعول من نضد وهو وضع الشيء بعضه فوق بعض ﴿مُّسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ﴾ منصوب على الحال من حجارة ومعناه معلمة، قال: ابن جريج عليها سيماً لا يشاكل حجارة الأرض، وقال قتادة وعكرمة عليها خطوط حمر على هيئة الجُزُع، وقال الحسن والسدي كانت مختومة عليها أمثال الخواتيم ومكتوب على كل حجر اسم من رمى به ﴿وَمَا هِىَ﴾ أي الحجارة ﴿مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أي من مشركي مكة، وقال البغوي قال: قتادة وعكرمة يعني من ظالمي هذه الأمة، وكذا أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة ﴿بِبَعِيدٍ﴾ فإنهم بظلمهم حقيق بأن يمطروا حجارة، قال: قتادة وعكرمة والله ما أجار الله منها ظالماً بعد، قال: البغوي وفي بعض الآثار ما من ظالم إلا وهو بعرض حجر يسقط عليه من ساعة إلى ساعة، وفي البيضاوي أنه ﷺ سأل جبرئيل فقال: يعني ظالمي أمتك ما من ظالم إلا وهو بعرض حجر يسقط عليه من ساعة إلى ساعة» قال السيوطي ذكره الثعلبي بغير إسناد ولم أقف له على إسناد، وفي الدر المنثور أخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن الربيع في الآية قال: كل ظالم فيما سمعنا قد جعل بحذائه حجر ينتظر متى يؤمر أن يقع به، وقيل: الضمير للقرى أي هي قريبة من ظالمي مكة يمرون عليها في أسفارهم إلى الشام فليعتبروا بها، وتذكير البعيد على تأويل الحجر أو المكان.

﴿۞ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۚ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ وَلَا تَنقُصُوا ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ ۚ إِنِّىٓ أَرَىٰكُم بِخَيْرٍ وَإِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ ﴿٨٤﴾ وَيَٰقَوْمِ أَوْفُوا ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا تَبْخَسُوا ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٨٥﴾ بَقِيَّتُ ٱللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۚ وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ ﴿٨٦﴾ قَالُوا يَٰشُعَيْبُ أَصَلَوٰتُكَ تَأْمُرُكَ أَن نَّتْرُكَ مَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَآ أَوْ أَن نَّفْعَلَ فِىٓ أَمْوَٰلِنَا مَا نَشَٰٓؤُا ۖ إِنَّكَ لَأَنتَ ٱلْحَلِيمُ ٱلرَّشِيدُ ﴿٨٧﴾ قَالَ يَٰقَوْمِ أَرَءَيْتُمْ إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى

(١) سورة النور، الآية: ٤٣.

وَرَزَقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا
اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿٨٨﴾ وَيَا قَوْمِ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِي أَنْ
يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ أَوْ قَوْمَ هُودٍ أَوْ قَوْمَ صَالِحٍ وَمَا قَوْمُ لُوطٍ مِنْكُمْ بِبَعِيدٍ
﴿٨٩﴾ وَاسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ ﴿٩٠﴾ قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ
كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ ﴿٩١﴾
قَالَ يَا قَوْمِ أَرَهْطِي أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَاتَّخَذْتُمُوهُ وَرَاءَكُمْ ظِهْرِيًّا إِنَّ رَبِّي بِمَا تَعْمَلُونَ
مُحِيطٌ ﴿٩٢﴾ وَيَا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ سَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ
يُخْزِيهِ وَمَنْ هُوَ كَاذِبٌ وَارْتَقِبُوا إِنِّي مَعَكُمْ رَقِيبٌ ﴿٩٣﴾ وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا شُعَيْبًا
وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ ﴿٩٤﴾
كَأَنْ لَمْ يَغْنَوْا فِيهَا أَلَا بُعْدًا لِمَدْيَنَ كَمَا بَعِدَتْ ثَمُودُ ﴿٩٥﴾

﴿وَإِلَى مَدْيَنَ﴾ أراد أولاد مدين بن إبراهيم عليه السلام أو أهل مدين وهو بلد بناه فسمي باسمه ﴿أَخَاهُمْ﴾ في النسب ﴿شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ﴾ أمرهم أولاً بالتوحيد فإنه ملاك الأمر، ثم نهاهم عما اعتادوه من البخس المنافي للعدل المخل بحكمة المعارضة ﴿إِنِّي﴾ قرأ نافع والبزي وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ﴾ قال: ابن عباس يعني مؤسرين في نعمة وسعة ليست بكم حاجة في أن تبخسوا حقوق الناس، أو المعنى أنتم في نعمة حقها أن تشكروا الله وتتفضَّلوا على الناس لا أن تنقصوا حقوقهم، وقال مجاهد حذرهم زوال النعمة وغلاء السعر وحلول النقمة إن لم يتوبوا ﴿وَإِنِّي﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بالإسكان ﴿أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ﴾ يحيط بكم ويهلككم جميعاً لا يشذ منه أحد منكم، وقيل: عذاب مهلك من قوله: ﴿وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ﴾[1] والمراد عذاب يوم القيامة أو عذاب الاستئصال وصف اليوم بالإحاطة وهي صفة العذاب لاشتماله عليه ﴿وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ﴾ صرحا لأمر بالإيفاء بعد النهي عن ضده مبالغة وتنبيهاً على أنه لا يكفيهم الكف عن تعمد التطفيف بل يلزمهم السعي بالإيفاء ولو بزيادة لا يتأتى دونها، ولذلك قال: أبو حنيفة من اشترى مكيلاً مكائلةً أو موزوناً موازنةً لم يجز للمشتري منه أن يبيعه ولا أن يأكله حتى يعيد الكيل والوزن «لما نهى رسول الله ﷺ عن بيع الطعام

(١) سورة الكهف، الآية: ٤٢.

حتى يجري فيه الصاعان صاع البائع وصاع المشتري»[١] رواه ابن ماجه وإسحاق بن أبي شيبة من حديث جابر، وأعل بعبد الرحمن بن أبي ليلى، ورواه البزار من حديث أبي هريرة نحوه ومن حديث أنس وابن عباس من طريقين ضعيفين، قال: ابن همام هذا الحديث حجة لكثرة تعدد طرقه وقبول الأئمة إياه، فإنه قد قال: بقولنا هذا مالك والشافعي وأحمد، وقال رسول الله ﷺ «زن وأرجح فإنا معاشر الأنبياء هكذا نزن»[٢] رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والحاكم وصححه وابن حبان من حديث سويد بن قيس ﴿قَآئِمًا﴾ أي بالعدل ﴿وَلَا تَبْخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ﴾ تعميم بعد تخصيص، فإنه أعم من أن يكون في المقدار أو في غيره وكذا قوله ﴿وَلَا تَعْثَوْاْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ فإن العثو يعم تنقيص الحقوق وغيره من أنواع الفساد، وقيل: المراد بالبخس المكس كأخذ العشور من المعاملات ومن العثو السرقة وقطع الطريق والغارة ﴿مُفْسِدِينَ﴾ قيل فائدته إخراج ما يقصد به الصلاح كما فعله الخضر عليه السلام وقيل: معناه وَلَا تَعْثَوْاْ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ أمر دينكم ومصالح آخرتكم والظاهر إنه حال مؤكدة لمعنى عاملها لأن عثى بمعنى أفْسَدَ ﴿بَقِيَّتُ ٱللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ قال: ابن عباس يعني ما أبقى الله لكم من الحلال بعد إيفاء الكيل والوزن خير مما تأخذونه بالتطفيف وقال مجاهد بقية الله طاعة الله خير لكم، نظيره قوله تعالى ﴿وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ﴾[٣] ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ يعني خيريتها مشروطة بالإيمان، إذ لا أجر على الخيرات إلا للمؤمنين ويحبط الله أعمال الكافرين، وقيل: معناه إن كنتم مصدقين لي في قولي لكم فافعلوا ما أمرتكم من إيفاء الكيل والوزن ﴿وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ﴾ أحفظكم عن القبائح أو أحفظ عليكم أعمالكم فأجازيكم عليها إنما أنا ناصح مبلّغ وقد أعذرت حين أنذرت، أو لست بحافظ عليكم نعمة الله لو لم تتركوا سوء صنيعكم.

﴿قَالُواْ يَٰشُعَيْبُ أَصَلَوٰتُكَ﴾ قرأ حمزة والكسائي وحفص على الإفراد والباقون

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: النهي عن بيع الطعام ما لم يقبض (٢٢٢٨).
في الزوائد: في إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو ضعيف.

(٢) عند أصحاب السنن «زن وأرجح» فقط.
أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في الرجحان في الوزن (١٣٠٥) وأخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: في الرجحان في الوزن والوزن بالأجر (٣٣٣٤) وأخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: الرجحان في الوزن (٤٥٨٩).

(٣) سورة الكهف، الآية: ٤٦.

صَلَواتُكَ على الجميع، قال: ابن عباس كان شعيب ﷺ كثير الصلاة لذلك قالوا: هذا القول وقال الأعمش يعني إقراءتك ﴿تَأْمُرُكَ أَن نَّتْرُكَ﴾ عبادة ﴿مَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا﴾ من الأوثان والمعنى أصلاتك تأمرك تكليفات إيانا أن نترك فحذف المضاف، ووجه هذا التقدير أن الرجل لا يؤمر بفعل غيره أجابوا أمرهم بالتوحيد بالاستهزاء والتهكم بصلاته والإشعار بأن مثله لاي دعو إليه داع عقلي وإنما دعاك إليه خطرات ووساوس من جنس ما تواظب عليه، وكان كثير الصلاة كذا قال: ابن عباس ولذلك جمعوا لفظ الصلاة وخصوها بالذكر ﴿أَوْ أَن نَّفْعَلَ فِىٓ أَمْوَٰلِنَا مَا نَشَٰٓؤُاْ﴾ عطف على الموصول يعني أو نترك أن نفعل ما نشاء وهو جواب النهي عن التطفيف والأمر بالإيفاء ﴿عَلَّمْتَنَآ﴾ يا شعيب ﴿لَأَنتَ ٱلْحَلِيمُ ٱلرَّشِيدُ﴾ قال: ابن عباس: أرادوا السفيه الغاوي كما أن العرب يصف الشيء بضده فيقول للديغ سليم وللفلاة مفازة، وقيل: قالوه على وجه الاستهزاء وقصدوا وصفه بضده والفرق بين التأويلين أن اللفظ على التأويل الأول مجاز وعلى الثاني حقيقة كناية عن الذم، وقيل معناه لَأَنتَ ٱلْحَلِيمُ ٱلرَّشِيدُ بزعمك، وقيل: هو على الحقيقة من غير كناية والمعنى أنك أنت الحليم الرشيد في زعمنا ما كنا نزعم بك أن تقول مثل ما قلت كما قال: قوم صالح ﴿قَدْ كُنتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَٰذَآ﴾.

﴿قَالَ يَٰقَوْمِ أَرَءَيْتُمْ إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ﴾ بصيرة وبيان واضح ﴿مِّن رَّبِّى﴾ بالوحي والنبوة ﴿وَرَزَقَنِى مِنْهُ﴾ أي من الله بلا كد مني في تحصيله حال من رزقاً قدم عليه لكون نكرة ﴿رِزْقًا حَسَنًا﴾ حلالاً قيل كان شعيب ﷺ كثير المال، وجواب الشرط محذوف تقديره فهل يجوز لي أن أخون في وحيه وأخالفه في أمره ونهيه، وهو اعتذار عما أنكروا عليه من مخالفة دين القوم ﴿وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ﴾ يعني ما أريد أن ارتكب ما أنهاكم عنه فلو كان ثواباً ما تركته ولكني أحب لكم ما أحب لنفسي وأكره لكم ما كرهت لنفسي، يقال خالفت زيداً إلى كذا إذا قصدت شيئاً وهو تاركه، وخالفته عدم إذا تركت ما هو فاعله ﴿إِنْ أُرِيدُ﴾ بالنهي عن الإشراك والتطفيف والأمر بالتوحيد والإيفاء ﴿إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ﴾ يعني إصلاحكم وإخلاء العالم من الفساد ﴿مَا ٱسْتَطَعْتُ﴾ ما مصدرية واقعة موضع الظرف أي مدة استطاعتي للإصلاح وما دمت متمكناً منه لا آلو جهداً، أو موصولة بدل من الإصلاح أي المقدار الذي استطعته أو إصلاح ما استطعته فحذف المضاف ﴿وَمَا تَوْفِيقِىٓ﴾ قرأ نافع وأبو عمرو وابن عامر بفتح الياء والباقون بإسكانها والتوفيق جعل الأسباب موافقاً للمطلوب الخير، يعني ما يتيسر لي إصابة الحق والصواب ﴿إِلَّا بِٱللَّهِ﴾ أي بهدايته ومعونته ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ فإنه القادر المتمكن على

كل شيء وما عداه عاجز في حد ذاته بل معدوم ساقط عن درجة الاعتبار، وفيه إشارة إلى محضر التوحيد الذي هو أقصى مراتب العلم بالمبدأ، والتوكل من مقامات الصوفية العلية رحمهم الله ﴿وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ أي أرجع فيما ينزل بي من النوائب، وقيل: في المعاد وهو أيضاً يفيد الحصر بتقديم الصلة على الفعل، والإنابة طلب التوفيق لإصابة الحق فيما يأتي ويذر من الله والاستعانة في مجامع الأمور والإقبال عليه بشر أشره، وفيه قطع لإطماع الكفار وإظهار لعدم المبالاة بهم وتهديد لهم بالرجوع إلى الله للجزاء ﴿وَيَٰقَوْمِ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ أي يكسبنكم ﴿شِقَاقِيٓ﴾قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها يعني خلافي وعدواتي ﴿أَن يُصِيبَكُم﴾ من العذاب ﴿مِّثْلُ مَآ أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ﴾ من الغرق ﴿أَوْ قَوْمَ هُودٍ﴾ من الريح ﴿أَوْ قَوْمَ صَٰلِحٍ﴾ من الرجفة والصيحة، وأن يصيبكم ثاني مفعولي يجرم فإنه يتعدى إلى واحد وإلى اثنين ككسب ﴿وَمَا قَوْمُ لُوطٍ مِّنكُم بِبَعِيدٍ﴾ بالزمان فإنهم أقرب الهالكين منكم زماناً حتى تعلمون ما حاق بهم، أو المعنى ما ديار قوم لوط منكم ببعيد بالمكان فإنهم كانوا جيرانهم، أو المعنى ما قوم لوط منكم ببعيد فيما تستحقون به العذاب من الكفر والمعاصي، وإفراد البعيد لأن المراد وما إهلاكهم أو ما هم بشيء بعيد أو ما مكانهم ببعيد، وقيل القريب والبعيد والقليل والكثير يستوي فيها المذكر والمؤنث لورودها على زنة المصادر التي هي الصّهيل والنهيق ونحوهما ﴿وَٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ﴾ لما صدر منكم في الماضي بالإيمان والندامة على المعاصي وطلب المغفرة ﴿ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ﴾ أي ارجعوا إليه وإلى امتثال أو أمرهُ الانتهاء عن مناهيه في المستقبل ﴿إِنَّ رَبِّى رَحِيمٌ﴾ عظيم الرحمة للمؤمنين التائبين ﴿وَدُودٌ﴾ فعول من الوُد يجيء بمعنى الفاعل والمفعول يعني محب للمؤمنين ومحبوبهم وعد على التوبة بعد الوعيد على الإصرار.

﴿قَالُوا۟ يَٰشُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ﴾ أي لانفهم ﴿كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ﴾ كوجوب التوحيد وحرمة البخس وما ذكرتَ دليلاً عليهما، وذلك لقصور عقلهم وعدم تفكرهم، وقيل قالوا: ذلك استهانة لكلامه أو لأنهم لم يلقوا إليه أذهانهم لشدة نفرتهم، قلت: بل لما طبع الله على قلوبهم فإن القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن يطلعها على ما يشاء ويصرفها عما يشاء ﴿وَإِنَّا لَنَرَىٰكَ فِينَا ضَعِيفًا﴾ لا قوة لك فتمنع منا إن أردنا بك سوءاً أو مهيناً لا عزلك فينا، قال: البغوي وذلك أنه كان ضرير البصر فأرادوا ضعف البصر، وقيل: الضعيف بلغة حمير هو الأعمى والتقييد بالظرف يأبى عن هذا المعنى **فائدة:** منع بعض المعتزلة كون الأعمى نبيًا قياساً على القضاء والشهادة، والفرق بيّن، وذهاب بصر يعقوب عليه السلام

ثابت بالنص قال: قال الله تعالى: ﴿وَٱبۡيَضَّتۡ عَيۡنَاهُ مِنَ ٱلۡحُزۡنِ فَهُوَ كَظِيمٞ﴾[١] وقال ﴿فَٱرۡتَدَّ بَصِيرٗاۖ﴾[٢] ﴿وَلَوۡلَا رَهۡطُكَ لَرَجَمۡنَٰكَۖ﴾ يعني لولا قومك لقتلناك برمي الحجارة، قال: البغوي كان شعيب في منعة من قومه، وقال البيضاوي معناه لولا عزة قومك عندنا لكونهم على ملتنا لا لخوف من شوكتهم فإن الرهط من الثلاثة إلى العشرة، وقيل: إلى السبعة قلتُ ويؤيد الأول قوله تعالى: ﴿تِسۡعَةُ رَهۡطٖ﴾[٣] وفي الصحاح الرهط العصابة دون العشرة وقيل: بل إلى الأربعين وقال الجزري في النهاية الرهط من الرجال ما دون العشرة وقيل: إلى الأربعين ولا تكون فيهم امرأة، وفي القاموس الرهط قوم الرجل وقبيلته ومن ثلاثة إلى سبعة أو إلى عشرة أو ما دون العشرة وما فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه، قلت: وكلام البغوي يشعر أنه قوم الرجل مطلقًا كما فسره صاحب القاموس أولاً والله أعلم ﴿وَمَآ أَنتَ عَلَيۡنَا بِعَزِيزٖ﴾ فيمنعنا عزتك عن الرجم وهذا دأب السفيه المحجوج يقابل الحجج والبينات بالسبّ والتهديد وفي إيلاء ضميره حرف النفي تنبيه على أن الكلام فيه لا في ثبوت العزة، وأن المانع لهم عن إيذائه عزة قومه ولذلك ﴿قَالَ﴾ شعيب ﴿يَٰقَوۡمِ أَرَهۡطِيٓ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو وابن ذكوان بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَعَزُّ عَلَيۡكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَٱتَّخَذۡتُمُوهُ وَرَآءَكُمۡ ظِهۡرِيًّاۖ﴾ يعني تركتم قتلي لأجل رهطي وما باليتم بنسبتي من الله بالرسالة وجعلتم الله كالمنسي المنبوذ وراء الظهر بإشراككم به وإهانة رسوله، والاستفهام يحتمل الإنكار والتوبيخ والرد والتكذيب والظِّهْرِيُّ المنسوب إلى الظهر والكسر من تغيرات النِسَبِ ﴿إِنَّ رَبِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ مُحِيطٞ﴾ لا يخفى عليه شيء منها فيجازي عليها.

﴿وَيَٰقَوۡمِ ٱعۡمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمۡ﴾ على تمكنكم من عداوتي مطيعين لها ﴿إِنِّي عَٰمِلٞۖ﴾ على تمكني ﴿سَوۡفَ تَعۡلَمُونَ مَن يَأۡتِيهِ عَذَابٞ يُخۡزِيهِ﴾ من استفهامية معلقة لفعل العلم عن عمله فيها كأنّه قيل سوف تعلمون أيّنا يأتيه عذاب يخزيه أنا وإياكم أي يفضحه وأيّنا هو كاذب، أو موصولة قد عمل فيها كأنّه قيل سوف تعلمون الشقي الذي يأتيه العذاب، وقد سبق مثل هذه الآية في الأنعام، لكن أورد الفاء هناك للتصريح بأن الإصرار والتمكن فيما هم عليه سبب لذلك، وحذفها ههنا فقال: ﴿سَوۡفَ تَعۡلَمُونَ﴾ لأنه جواب سأل كأنه قال: فماذا يكون بعد ذلك وهذا أبلغ في التهويل ﴿وَمَنۡ هُوَ كَٰذِبٞۖ﴾ عطف على من يأتيه لا

---

(١) سورة يوسف، الآية: ٨٤.

(٢) سورة يوسف، الآية: ٩٦.

(٣) سورة النمل، الآية: ٤٨.

لأنه قسيم له بل لأنهم أوعدوه وكذبوه فقال: سوف تعلمون مَن المعذّب والكاذب أنا أو أنتم، وقيل: كان قياسه ومن هو صادق لينصرف الأول إليهم والثاني إليه، لكنهم لما كانوا يدعونه كاذباً قال: ومن هو كاذب على زعمهم، وقيل محل مَنْ الرفع تقديره ومن هو كاذب يعلم سوء عاقبته ﴿وَٱرْتَقِبُوٓا۟﴾ وانتظروا والعاقبة وما أقول لكم ﴿إِنِّى مَعَكُمْ رَقِيبٌ﴾ منتظر فَعِيْلُ بمعني الراقب كالصريم، أو المراقب كالعشير أو المرتقب كالرفيع ﴿وَلَمَّا جَآءَ أَمْرُنَا﴾ ذكر ههنا بالواو كما في قصة عاد، إذ لم يسبقه ذكر وعد يجري مجرى السبب له، بخلاف قصتي صالح ولوط فإنه ذكر بعد الوعد وذلك قوله: ﴿وَعْدٌ غَيْرُ مَكْذُوبٍ﴾[1] وقوله: ﴿إِنَّ مَوْعِدَهُمُ ٱلصُّبْحُ﴾[2] ولذلك جاء بفاء السببية ﴿نَجَّيْنَا شُعَيْبًا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَأَخَذَتِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ٱلصَّيْحَةُ﴾ قيل: إن جبرئيل عليه السلام صاح صيحة فخرجت أرواحهم، وقيل أتاهم صيحة من السماء فأهلكتهم ﴿فَأَصْبَحُوا۟ فِى دِيَٰرِهِمْ جَٰثِمِينَ﴾ ميتين وأصل الجثوم اللزوم في المكان ﴿كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا۟ فِيهَآ﴾ كأن لم يقيموا فيها أحياء متصرفين مترددين ﴿أَلَا بُعْدًا﴾ هلاكاً ﴿كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا۟ فِيهَآ أَلَا بُعْدًا لِّمَدْيَنَ كَمَا بَعِدَتْ ثَمُودُ﴾ شبّههم بهم لأن عذابهم كان أيضًا بالصيحة غير أن صيحة ثمود كانت من تحتهم وصيحة مدين كانت من فوقهم، أصله بَعُدَت بضم العين والكسر لتخصيص معنى البعد بما يكون بسبب الهلاك، والبُعْد بضم الباء مصدر لهما وبفتح الباء والعين مصدر المكسور.

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِـَٔايَٰتِنَا وَسُلْطَٰنٍ مُّبِينٍ ﴿٩٦﴾ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِي۟هِۦ فَٱتَّبَعُوٓا۟ أَمْرَ فِرْعَوْنَ ۖ وَمَآ أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ ﴿٩٧﴾ يَقْدُمُ قَوْمَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فَأَوْرَدَهُمُ ٱلنَّارَ ۖ وَبِئْسَ ٱلْوِرْدُ ٱلْمَوْرُودُ ﴿٩٨﴾ وَأُتْبِعُوا۟ فِى هَٰذِهِۦ لَعْنَةً وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ بِئْسَ ٱلرِّفْدُ ٱلْمَرْفُودُ ﴿٩٩﴾ ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْقُرَىٰ نَقُصُّهُۥ عَلَيْكَ ۖ مِنْهَا قَآئِمٌ وَحَصِيدٌ ﴿١٠٠﴾ وَمَا ظَلَمْنَٰهُمْ وَلَٰكِن ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ۖ فَمَآ أَغْنَتْ عَنْهُمْ ءَالِهَتُهُمُ ٱلَّتِى يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ لَّمَّا جَآءَ أَمْرُ رَبِّكَ ۖ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْبِيبٍ ﴿١٠١﴾ وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴿١٠٢﴾ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَةً لِّمَنْ خَافَ عَذَابَ ٱلْءَاخِرَةِ ۚ ذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ ٱلنَّاسُ وَذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ ﴿١٠٣﴾ وَمَا نُؤَخِّرُهُۥٓ إِلَّا لِأَجَلٍ مَّعْدُودٍ ﴿١٠٤﴾ يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلَّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ فَمِنْهُمْ شَقِىٌّ وَسَعِيدٌ ﴿١٠٥﴾﴾

(١) سورة هود، الآية: ٦٥.

(٢) سورة هود، الآية: ٨١.

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا﴾ أي بالمعجزات وليس المراد آيات التوراة لنزولها بعد هلاك فرعون ﴿وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ﴾ أي غلبة ظاهرة غلب بها مع كونه رجلاً واحداً على فرعون وجنوده، ولم يقدر فرعون على إهلاكه مع حرصه على ذلك، قيل المراد به العصا وأفردها بالذكر لكونه أبهرها، ويجوز أن يراد بهما واحد، يعني ولقد أرسلناه بالجامع بين كونه آياتنا وسلطاناً له على نبوته واضحاً في نفسه أو موضحاً إياه، فإن أَبَانَ جاء لازماً ومتعدياً، والفرق بين الآية والسلطان أن الآية يعم الإمارة والدليل القاطع، والسلطان يخص القاطع والمبين يخص بما فيه جلاء ﴿إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِيْهِ فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ﴾ في الكفر والطغيان والانهماك في الضلال ﴿وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ﴾ أي ذي رشد وإنما هو غيّ وضلال والرشد يستعمل في كل ما يحمد ويرتضى، ضد الغيّ فإنه يستعمل في كل ما يذم، وفيه تجهيل لمتبعيه حيث اتبعوه على أمره مع كونه بديهي البطلان، حيث ادعى الألوهية مع كونه بشرًا مثلهم، وجاهر بالظلم والكفر والشرك، وترك متابعة موسى الهادي إلى الحق المؤيد بالعقل والنقل والمعجزات الظاهرة ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُ﴾ أي يتقدمهم يقال قدم بمعنى تقدم ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ إلى النار كما كان يقدمهم في الدنيا إلى الضلال ﴿فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ﴾ ذكره بلفظ الماضي مبالغة في تحقيقه ونزل النار لهم منزلة الماء حتى سمي إتيانها وروداً ﴿وَبِئْسَ الْوِرْدُ الْمَوْرُودُ﴾ أي بئس الورد الذي وروده فإنه يراد لتبريد الكبد وتسكين العطش، والنار بالضد والآية كالدليل على قوله ﴿وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ﴾ فإن من هذا عاقبته لا يكون في أمره رشد أو تفسير له على أن المراد بالرشيد ما يكون مأمون العاقبة حميدها ﴿وَأُتْبِعُوا فِي هَٰذِهِ﴾ الدنيا ﴿لَعْنَةً﴾ يعني لعنوا على السنة الأنبياء والمؤمنين في الدنيا ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ يلعنون أيضاً ﴿بِئْسَ الرِّفْدُ الْمَرْفُودُ﴾ اللعنة أي بئس العون المعان أو العطاء المعطي، وأصل الرفد ما يضاف إلى غيره ليعمده وفي القاموس الإرفاد الإعانة والإعطاء.

﴿ذَٰلِكَ﴾ مبتدأ وما بعده خبره يعني هذا النبأ الذي أنبأناك ﴿مِنْ أَنبَاءِ الْقُرَىٰ﴾ أي بعض أخبار القرى المهلكة ﴿نَقُصُّهُ عَلَيْكَ﴾ مقصوص نبأه عليك خبر بعد خبر ﴿مِنْهَا﴾ أي بعض ذلك ﴿قَائِمٌ﴾ أي باق آثارها ﴿وَحَصِيدٌ﴾ ومنها عافي الآثار كالزرع المحصود، قال مقاتل قائم يرى له أثر وحصيد لا يرى له أثر، وقيل: منها قائم يعني عامر وحصيد يعني خراب، والجملة مستأنفة وليس بحال من ضمير نَقُصُّهُ لعدم الواو والضمير ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ﴾ الضمير عائد إلى القرى والمراد بها أهلها يعني ما ظلمناهم بإهلاكنا إياهم ﴿وَلَٰكِن ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ بأن عرّضوها له بارتكاب ما يوجبه من الكفر والمعاصي ﴿فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ﴾ يعني

ما نفعتهم ولا قدرت على أن يدفع عنهم العذاب ﴿ءَالِهَتُهُمُ ٱلَّتِي يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مِن شَيۡءٖ﴾ من الإغناء ﴿لَّمَّا جَآءَ أَمۡرُ رَبِّكَ﴾ أي عذابه ﴿وَمَا زَادُوهُمۡ غَيۡرَ تَتۡبِيبٖ﴾ غير تدمير وتخسير ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ أي مثل هذا الأخذ الذي ذكرنا في القصص المذكورة ﴿أَخۡذُ رَبِّكَ﴾ مبتدأ كذلك خبره مقدم عليه ﴿إِذَآ أَخَذَ ٱلۡقُرَىٰ﴾ أي أهلها ﴿وَهِيَ ظَٰلِمَةٌ﴾ حال من القرى وهي في الحقيقة لأهلها لكنها لما أقيمت مقامهم أجريت عليها، وفائدتها الإشعار بأنهم إنما أخذوا بظلمهم ﴿إِنَّ أَخۡذَهُۥٓ أَلِيمٞ شَدِيدٌ﴾ وجيع لا يرجى الخلاص منه، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليملي الظالم حتى إذا أخذه لم يفلته، قال: ثم قرأ ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخۡذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلۡقُرَىٰ وَهِيَ ظَٰلِمَةٌ﴾»(١) الآية رواه الشيخان في الصحيحين والترمذي وابن ماجه ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ﴾ أي فيما نزل بالقرى الهالكة وما قصه الله عليك ﴿لَأٓيَةٗ﴾ لعبرة ﴿لِّمَنۡ خَافَ عَذَابَ ٱلۡأٓخِرَةِۚ﴾ فإنه يعتبر به عظمته ويعلم بأن ما حاق بهم أنموذج مما أعد الله للبحر مين أو المعنى ينزجر به عن المعاصي لعلمه بأنها من إله مختار ﴿يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَرۡحَمُ مَن يَشَآءُ﴾(٢) وأما من أنكر الآخرة فهو كالأنعام لا بصر له ولا بصيرة فلا يعتبر بل يحيلها إلى الاتفاق ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى يوم القيامة دل عليه عذاب الآخرة ﴿يَوۡمٞ مَّجۡمُوعٞ لَّهُ ٱلنَّاسُ﴾ أي يجمع له الناس أي لما فيه من المحاسبة والمجازاة والتغير للدلالة على ثبات معنى الجمع لليوم، وإنه من شأنه لا محالة وإن الناس لا ينفكون عنه ﴿وَذَٰلِكَ يَوۡمٞ مَّشۡهُودٞ﴾ أي مشهود فيه يشهد فيه الشهداء على الناس، أو مشهود فيه الخلائق الموقف لا يغيب منهم أحد، واتسع فيه بإجراء الظرف مجرى المفعول ﴿وَمَا نُؤَخِّرُهُۥٓ﴾ أي ذلك اليوم قرأ يعقوب بالياء على الغيبة أي ما يؤخر الله ﴿إِلَّا لِأَجَلٖ مَّعۡدُودٖ﴾ أي إلا لانتهاء مدة معدودة معلومة عند الله على حذف المضاف وأراد مدة التأجيل كلها بالأجل لا منتهاها فإنه لا تعدد فيه ﴿يَوۡمَ يَأۡتِ﴾ أي الجزاء أو اليوم على اليوم بمعنى حين أو الله تعالى كقوله تعالى: ﴿هَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأۡتِيَهُمُ ٱللَّهُ﴾(٣) ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾(٤) قرأ ابن عامر وعاصم وحمزة يأت بحذف الياء اجتزاء عنها بالكسرة ونافع وأبو عمرو والكسائي بالياء أصلاً فقط وابن كثير في الحالين، والظرف متعلق باذكر أو بانتهاء المحذوف أو بقوله ﴿لَا تَكَلَّمُ﴾ بحذف إحدى

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله تعالى ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخۡذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلۡقُرَىٰ وَهِيَ ظَٰلِمَةٌ﴾ (٤٦٨٦) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم (٢٥٨٣).

(٢) سورة العنكبوت، الآية: ٢١.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢١٠.

(٤) سورة الفجر، الآية: ٢٢.

التائين أي لا تتكلم ﴿نَفْسٌ﴾ ما ينفع وينجي من جواب أو شفاعة ﴿إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ أي إلا إذن الله نظيره: ﴿لَّا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ﴾[1] ﴿فَمِنْهُمْ﴾ الضمير لأهل الموقف دل عليهم قوله ﴿لَا تَكَلَّمُ نَفْسٌ﴾ أو للناس في قوله تعالى ﴿يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ ٱلنَّاسُ﴾ ﴿شَقِىٌّ﴾ كتب عليه الشقاوة ﴿وَسَعِيدٌ﴾ كتب له السعادة عن علي بن أبي طالب قال: خرجنا على جنازة فبينا نحن بالبقيع إذ خرج علينا رسول الله ﷺ وبيده مخصرة، فجاء ثم جلس فنكت بها الأرض ساعة ثم قال: «ما من نفس منفوسة إلا قد كتب مكانها من الجنة أو النار وإلا قد كتب شقي وسعيد» قال: فقال: رجل ألا نتكل على كتابنا يا رسول الله وندع العمل؟ قال: «لا ولكن اعملوا فكل ميسر فأما أهل الشقاء فيسروا لعمل أهل الشقاوة وأما أهل السعادة فيسروا لعمل أهل السعادة قال: ثم تلا ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٦﴾»[2] الآية رواه البغوي وفي الصحيحين نحوه.

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ شَقُوا۟ فَفِى ٱلنَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ۝١٠٦ خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ ۚ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ۝١٠٧ ۞ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ سُعِدُوا۟ فَفِى ٱلْجَنَّةِ خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ ۖ عَطَآءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ ۝١٠٨ فَلَا تَكُ فِى مِرْيَةٍ مِّمَّا يَعْبُدُ هَٰٓؤُلَآءِ ۚ مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا كَمَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُهُم مِّن قَبْلُ ۚ وَإِنَّا لَمُوَفُّوهُمْ نَصِيبَهُمْ غَيْرَ مَنقُوصٍ ۝١٠٩ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ فَٱخْتُلِفَ فِيهِ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَقُضِىَ بَيْنَهُمْ ۚ وَإِنَّهُمْ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ ۝١١٠ وَإِنَّ كُلًّا لَّمَّا لَيُوَفِّيَنَّهُمْ رَبُّكَ أَعْمَٰلَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ بِمَا يَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ۝١١١﴾

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ شَقُوا۟ فَفِى ٱلنَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ۝١٠٦﴾ قال: ابن عباس الزفير الصوت الشديد والشهيق الصوت الضعيف، وقال الضحاك ومقاتل الزفير أول نهيق الحمار والشهيق آخره إذا ردّده في جوفه، وكذا في القاموس، وقال أبو العالية الزفير في الحلق والشهيق في الصدر، وقال البيضاوي الزفير إخراج النفس والشهيق رده واستعمالهما في أول النهيق وآخره، وفي القاموس أيضًا زَفَرَ يَزْفِرُ زَفراً وزَفِيراً أخرج نفسه بعد مده إياه

(١) سورة النبأ، الآية: ٣٨.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: موعظة المحدث عند القبر وقعود أصحابه حوله (١٣٦٢).

وأخرجه مسلم في كتاب: القدر، باب: كيفية خلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه (٢٦٤٧).

والجملة في موضع الحال والعامل فيها الظرف المستقر ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾ قال: الضحاك أي ما دامت سماوات الجنة والنار وأرضهما، وكل ما علاك سماء وكل ما استقر عليه قدمك أرض، ولا شك أن اجتماع الناس المذكور فيما سبق يدل على أن لهم مظل ومقل، وقال أهل المعاني هذه عبارة عن التأبيد على عادة العرب يقولون لا يأتيك ما دامت السماوات والأرض يعنون أبدًا ﴿إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ﴾ ظاهر هذه الآية يقتضي انقطاع استقرارهم في النار، ويؤيده ما روي عن ابن مسعود قال: «ليأتين على جهنم زمان ليس فيها أحد وذلك بعدما يلبثون فيها أحقاباً» وعن أبي هريرة مثله وبه قال: من الصوفية الشيخ محي الدين ابن العربي، لكن هذا القول مردود بالإجماع والنصوص قال: الله تعالى: ﴿ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ إِنَّ﴾[1] أخرج الطبراني وأبو نعيم وابن مردويه عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لو قيل لأهل النار إنكم ماكثون عدد كل حصاة لفرحوا بها، ولو قيل لأهل الجنة إنكم ماكثون عدد كل حصاة لحزنوا ولكن جعل لهم الأبد» وأخرج الطبراني في الكبير والحاكم وصححه عن معاذ ابن جبل أن رسول الله ﷺ بعثه إلى اليمن فلما قدم عليهم قال: يا أيها الناس إني رسول رسول الله ﷺ إليكم يخبركم أن المردّ إلى الله إلى جنة أو نار خلود بلا موت وإقامة بلا ظعن في أجساد لا تموت» وأخرج الشيخان عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم يا أهل النار لا موت ويا أهل الجنة لا موت كل خالد فيما هو فيه»[2] وأخرج البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يقال يا أهل الجنة خلود ولا موت ويا أهل النار خلود ولا موت» وحديث ذبح الموت والنداء بقوله «يا أهل الجنة لا موت ويا أهل النار لا موت»[3] أخرجه الشيخان عن ابن عمرو أبي سعيد والحاكم وصححه عن أبي هريرة، قال: البغوي معنى قول ابن مسعود وأبي هريرة ليأتين على جهنم زمان ليس فيها أحد عند أهل السنة إن ثبت أن لا يبقى فيها أحد من أهل الإيمان، وأما مواضع الكفار فممتلئة أبدًا وقد ذكرتُ في تفسير قوله تعالى ﴿لَّٰبِثِينَ فِيهَآ أَحْقَابًا ﴿٢٣﴾﴾[4] أنها في حق أهل الأهواء من أهل القبلة وعند أكثر المفسّرين المراد

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٨٠.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب (٦٥٤٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (٢٨٤٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ﴾ (٤٧٣٠).

(٤) سورة النبأ، الآية: ٢٣.

بالأحقاب أحقاب غير متناهية، ولما كان الإجماع على خلود الكفار في النار اختلفوا في تفسير هذه الآية وتأويل هذين الاستثنائين.

والمختار عندي أن الاستثناء في هذه الآية محمول على أنهم يخرجون من الجحيم إلى الحميم ﴿يُسْحَبُونَ ﴿٧١﴾ فِي الْحَمِيمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ﴾ (١) وهكذا أبداً، قال: البغوي في تفسير قوله تعالى: ﴿يَطُوفُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمِيمٍ آنٍ ﴿٤٤﴾﴾(٢) إنهم يسعون بين الحميم وبين الجحيم، فإذا استغاثوا من النار جعل عذابهم الحميم الآني الذي صار كالمهل قال: الله تعالى: ﴿وَإِن يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ﴾ (٣) أو من النار إلى الزمهرير. روى الشيخان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «اشتكت النار إلى ربها فقالت: يا رب أكَلَ بعضي بعضًا فأذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف، فأشد ما تجدون من الحر من حرها وأشد ما تجدون من الزمهرير من زمهريرها»(٤) وكذا أخرج البزار عن أبي سعيد وأخرج أبو سعيد مثله من حديث أنس، وقال بعض المحققين الاستثناء في أهل الشقاء يرجع إلى قوم مؤمنين يدخلهم الله النار بذنوب اقترفوها ثم يخرجهم منها، عن أنس أن النبي ﷺ قال: «ليصيبن أقواماً سفع من النار بذنوب أصابوها عقوبة، ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم الجهنميون»(٥) رواه البخاري، وعن عمران بن حصين عن النبي ﷺ قال: «يخرج قوم من النار بشفاعة محمد ﷺ فيدخلون الجنة ويسمون الجهنميون» رواه البخاري ونحوه عن المغيرة بن شعبة عند الطبراني وزاد «فيدعون الله أن يمحو عنهم الاسم فيمحو الله عنهم» وعن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إن ناسًا من أمتي يعذبون بذنوبهم فيكونون في النار ما شاء الله أن يكونوا، ثم يعيرهم أهل الشرك ما نرى ما كنتم فيه من تصديقكم نفعكم، فلا يبقى موحد إلا أخرجه الله، ثم قرأ رسول الله ﷺ ﴿رُّبَمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ ﴿٢﴾﴾ وقد روي معناه في حديث طويل عن أبي موسى الطبراني والبيهقي وابن أبي حاتم، وعن أبي سعيد الطبراني، وفي دخول

---

(١) سورة غافر، الآية: ٧٢.

(٢) سورة الرحمن، الآية: ٤٤.

(٣) سورة الكهف، الآية: ٢٩.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الإبراد بالظهر في شدة الحر (٥٣٧) وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر (٦١٥).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: ما جاء في قول الله تعالى ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ (٧٤٥٠).

المؤمنين المذنبين النار وخروجهم منها أحاديث بلغت حد التواتر، قال: البيضاوي فُساق المؤمنين يخرجون من النار وذلك كاف في صحة الاستثناء لأن زوال الحكم عن الكل يكفيه زواله عن البعض وهم المراد بالاستثناء الثاني فإنهم يفارقون عن الجنة أيام عذابهم فإن التأبيد من مبدأ معينٍ ينتقض باعتبار الابتداء كما ينتقض باعتبار الانتهاء وهؤلاء وإن شقوا بعَصيانهم فقد سعدوا بإيمانهم، ولا يقال فعلى هذا لم يكن قوله تعالى فمنهم شقي وسعيد تقسيمًا صحيحًا لأن من شرطه أن يكون صفة كل قسم منتفية عن قسيمه، لأن ذلك الشرط إنما يكون في الانفصال الحقيقي أو مانع الجمع والمراد ههنا منع الخلوّ، والمعنى أن أهل الموقف لا يخرجون عن القسمين ولا يخرج حالهم عن الشقاوة والسعادة وذلك لا يمنع اجتماع الأمرين في شخص باعتبارين انتهى، وقيل ما شاء ههنا بمعنى من شاء والمراد بهم أيضًا عصاة المؤمنين في الاستثنائين، ومرجع هذا القول إلى القول الثاني وقيل المستثنى في الفريقين زمان توقفهم في الموقف للحساب لأن الظاهر يقتضي أن يكونوا في النار أو في الجنة حين يأتي اليوم، أو مدة لبثهم في الدنيا والبرزخ إن كان الحكم مطلقًا غير مقيد باليوم، وعلى هذا التأويل يحتمل أن يكون الاستثناء من الخلود على ما عرفت في كلام البيضاوي المذكور سابقًا، وقيل: هو استثناء من قوله تعالى ﴿لَهُمۡ فِيهَا زَفِيرٞ وَشَهِيقٌ﴾، وقال السيوطي في البدور السافرة أشبه الأقوال بالصواب أنه ليس باستثناء وإنما إلا بمعنى سوى كما تقول لك عليّ ألف درهم إلا الألفان القديمان أي سوى الألفين، والمعنى خالدين فيها مدة دوام السماوات والأرض في الدنيا سوى ما شاء ربك من الزيادة عليها مما لا منتهى له، وذلك عبارة عن الخلود، والنكتة في تقديم ذكر مدة السماوات والأرض التقريب إلى الأذهان بذكر المعهود أولاً، ثم أردافه بما لا إحاطة للذهن به، وقيل: إلا بمعنى الواو يعني ما دامت السماوات والأرض في الدنيا وما شاء ربك من الخلود وكقوله تعالى: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيۡكُمۡ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾[(١)] يعني ولا للذين ظلموا، وقال الفراء: هذا استثناء استثناه ولا يفعله كقولك والله أضربنك إلا أن أرى غير ذلك وعزيمتك أن تضربه، فالمعنى إلا ما شاء ربك يعني لو شاء ربك لأخرجهم منها ولكنه لم يشأ، وقال قتادة الله أعلم بثنياه ﴿إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٞ لِّمَا يُرِيدُ﴾.

﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ سُعِدُواْ﴾ قرأ حفص وحمزة والكسائي بضم السين على البناء للمفعول من سعد الله بمعنى أسعده، والباقون بالفتح على البناء للفاعل فهو لازم ومتعد﴿فَفِي ٱلۡجَنَّةِ

(١) سورة البقرة، الآية: ١٥٠.

﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَۚ﴾ قد ذكرت الأقوال في هذا الاستثناء فيما سبق، والمختار عندي أن أهل الجنة ينعمون في بعض أحيانهم بما هو أعلى من الجنة، وذلك هو الاستغراق في رؤية الله تعالى، وكمال الاتصال بجناية بلا كيف قال: المفسرون في تفسير قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ ۝٢٣﴾ [1] إن تقديم الجار والمجرور يقتضي الحصر ويفيد أنهم إذا رأوا ربهم يستغرقون في رؤيته تعالى لا ينظرون حينئذ إلى غيره، وعن جابر قال: قال: رسول الله ﷺ: «أهل الجنة في نعيمهم إذ سطع عليهم نور فرفعوا رؤسهم فإذا الرب تبارك وتعالى قد أشرف عليهم من فوقهم فقال: السلام عليكم يا أهل الجنة، وذلك قوله تعالى ﴿سَلَٰمٞ قَوۡلٗا مِّن رَّبّٖ رَّحِيمٖ ۝٥٨﴾ قال: فينظر إليهم وينظرون إليه، فلا يلتفتون إلى شيء من النعيم ما داموا ينظرون إليه حتى يحجب عنهم ويبقى نوره وبركته في ديارهم»[2] رواه ابن ماجه وابن أبي الدنيا والدارقطني، وقال المجدد للألف الثاني في المكتوب المائة من المجلد الثالث في تحقيق سر اشتغال قلب يعقوب بمحبة يوسف عليه السلام: إن جنة كل رجل عبارة عن ظهور اسم من اسماء الله تعالى الذي هو مبدأ لتعيّن ذلك الرجل، وإن ذلك الاسم يتجلى بصورة الأشجار والأنهار والقصور والحور والغلمان، واستحكم هذا المكشوف بقوله ﷺ: «إن الجنة طيبة التربة عذبة الماء وإنها قيعان وإن غراسها هذه يعني سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر»[3] ثم قال: المجدد إن تلك الأشجار والأنهار قد تصير في حين من الأحيان على هيئة الإجرام الزجاجية، فتصير وسيلة إلى رؤية الله سبحانه غير متكيفة ثم تعود إلى حالها الذي كانت عليه، فيشغل المؤمن بنفسها وهكذا إلى أبد الآبدين، وقد ذكرنا زيادة الكلام في المقام في تفسير سورة القيامة في شرح آية الرؤية ﴿عَطَآءً﴾ منصوب على أنه مصدر مؤكد يعني أعطوا عطاءً، أو على الحال من الجنة، قلت ويمكن أن يكون منصوبًا على أنه مفعول به لقوله تعالى ﴿إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَۚ﴾ يعني هم في الجنة إلا وقت مشيئة ربك ﴿عَطَآءً غَيۡرَ مَجۡذُوذٖ﴾ أي غير مقطوع يعني الوصال والرؤية بلا حجاب، ووجه تعبير ذلك بعطاء غير مجذوذ مع أن كل نعيم في الجنة عطاء غير مجذوذ، أن ذاته تعالى موجود متأصل بنفسه وغيره موجود بوجود ظل وجوده، فالموجود بنفسه هو الله وحده ﴿كُلُّ شَيۡءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجۡهَهُۥۚ﴾[4]

---

(١) سورة القيامة، الآية: ٢٢ ـ ٢٣.
(٢) أخرجه ابن ماجه في افتتاح الكتاب، باب: فيما أنكرت الجهمية (١٨٤).
(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٤٦٢).
(٤) سورة القصص، الآية: ٨٨.

كالمستعير ثوب غيره عار بالنسبة إلى المالك، فعطاؤه تعالى اتصالاً بذاته كأنّه هو المتأصل الغير المنقطع وما عداه من النعيم مجذوذ وجوده في نفسه بالنسبة إليه والله أعلم، قال: ابن زيد: أخبرنا الله بالذي يشاء لأهل الجنة فقال: ﴿عَطَآءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾ ولم يخبرنا بالذي يشأ لأهل النار بل قال: هناك ﴿إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾.

﴿فَلَا تَكُ فِى مِرْيَةٍ﴾ شك بعدما أخبرناك من مال الناس ﴿مِّمَّا يَعْبُدُ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ من عبادة هؤلاء المشركين في أنها ضلال مؤد إلى مثل ما حل بمن قبلهم ممن قصصته عليك سوء عبادتهم، أو من حال ما يعبدونه في أنه لا يضر ولا ينفع ﴿مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا كَمَا﴾ كان ﴿يَعْبُدُ ءَابَآؤُهُم مِّن قَبْلُ﴾ حذف كان لدلالة قبل عليه، والجملة مستأنفة معناه تعليل النهي عن المرية في أنهم وأباؤهم سواء في الشرك أي ما يعبدون عبادةً إلا كعبادة آبائهم، أو ما يعبدون شيئاً إلا مثل ما عبدوه من الأوثان، وقد بلغك ما لحق أباءهم فسيلحقهم مثله، لأن التماثل في الأسباب يقتضي التماثل في المسببات ﴿وَإِنَّا لَمُوَفُّوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ من العذاب كآبائهم أو من الرزق فيكون عذراً لتأخير العذاب عنهم مع قيام موجبه ﴿غَيْرَ مَنقُوصٍ﴾ من النصيب تأكيد للتوفية، فإنك قد تقول وفيتُه حقه وتريد به وفاء بعضه ولو مجازاً.

﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ﴾ التوراة ﴿فَٱخْتُلِفَ فِيهِ﴾ فأمن به قوم وكفر به قوم كما اختلف هؤلاء في القرآن تسلية للنبي ﷺ ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ﴾ الأنظار إلى يوم القيامة ﴿سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَقُضِىَ بَيْنَهُمْ﴾ أي بين المحق والمبطل بإنزال العذاب على المبطل ليميز به عن المحق ﴿وَإِنَّهُمْ﴾ يعني كفار مكة ﴿لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ﴾ أي من القرآن أو من العذاب ﴿مُرِيبٍ﴾ موقع في الريب ﴿وَإِن﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو بكر مخففة من الثقيلة عاملة اعتبار للأصل والباقون مشددة ﴿كُلًّا﴾ التنوين يدل من المضاف إليه يعني أن كل واحد من المختلفين المؤمنين منهم والكافرين ﴿لَّمَّا﴾ قرأ عاصم وابن عامر وحمزة ههنا وفي يٰس ﴿لَّمَّا جَمِيعٌ لَّدَيْنَا﴾[1] وفي الطارق ﴿لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾[2] بتشديد الميم، والباقون بتخفيفها، فمن قرأها بالتخفيف فلام الأولى موطية للقسم والثانية للتأكيد أو بالعكس، وما مزيدة بينهما للفصل، وقيل ما معنى مَنْ كما في قوله تعالى ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم﴾[3] أي من طاب لكم، والمعنى والله ﴿لَيُوَفِّيَنَّهُمْ﴾ أو والله لمن ليوفينهم ﴿رَبُّكَ أَعْمَٰلَهُمْ﴾ أي جزاء أعمالهم، ومن

(١) سورة يس، الآية: ٣٢.
(٢) سورة الطارق، الآية: ٤.
(٣) سورة النساء، الآية: ٣.

قرأها بالتشديد فاصله لَمَنْ مَا، فقلبت النون ميما للإدغام فاجتمعت ثلاث ميمات فحذفت أولاً عن، والمعنى لمن ليوفيهم وما مزيدة، وقيل إنه من لممت لماً أي جمعته، ثم وقف على الألف عوض التنوين فصار لَمَّا، ثم أجرى الوصل مجرى الوقف، وجاز أن يكون مثل الدعوى والبشرى وغيرها من المصادر التي فيها ألف التأنيث، وقرأ الزهري ﴿وَإِنَّ كُلًّا لَمًّا﴾ بالتنوين وهو يؤيد هذا القول، والمعنى وإن كلاً جميعاً، وقال صاحب الإيجاز لما فيه معنى الظرف وفي الكلام اختصار تقديره وإن كلاً لما بعثوا ليوفينهم ﴿إِنَّهُۥ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ من خير أو شر ﴿خَبِيرٌ﴾ فلا يفوت منه شيء وإن خفي.

﴿فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا۟ ۚ إِنَّهُۥ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٢﴾ وَلَا تَرْكَنُوٓا۟ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴿١١٣﴾ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَىِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾ وَٱصْبِرْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١١٥﴾ فَلَوْلَا كَانَ مِنَ ٱلْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُو۟لُوا۟ بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْفَسَادِ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ ۗ وَٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مَآ أُتْرِفُوا۟ فِيهِ وَكَانُوا۟ مُجْرِمِينَ ﴿١١٦﴾﴾

﴿فَٱسْتَقِمْ﴾ استقامة ﴿كَمَآ أُمِرْتَ﴾ أي مثل استقامة أمرت بها ﴿وَمَن تَابَ مَعَكَ﴾ من الشرك وآمن عطف على المستكن في استقم وإن لم يؤكد بمنفصل لقيام الفاصل مقامه، لمّا بين الله سبحانه أمر المختلفين في التوحيد والنبوة وأطنب في شرح الوعد والوعيد، أمر رسوله ومن تبعه بالاستقامة مثل ما أمر بها، وهي شاملة للاستقامة في العقائد كالوسط بين التشبيه والتعطيل، والجبر والاختيار وغير ذلك، والأعمال من تبليغ الوحي وبيان الشرائع كما أنزل، والقيام بوظائف العبادات من غير تفريط وإفراط مفوت للحقوق ونحوها، عن سفيان ابن عبد الله الثقفي قال: قلت يا رسول الله «قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً بعدك؟ وفي رواية غيرك، قال: «قل آمنت بالله ثم استقم»[(١)] رواه مسلم، فالاستقامة لفظ جامع قال: عمر بن الخطاب الاستقامة أن تستقيم على الأمر والنهي ولا تروغ روغان الثعلب يعني لا تميل عن الطريق المستقيم ميلاً أصلاً، وهي في غاية العسر ولذلك قالت الصوفية الاستقامة فوق الكرامة قال: البغوي قال: ابن عباس رضي الله عنهما: ما نزلت على عهد رسول الله ﷺ آية هي أشد عليه من هذه الآية ولذلك قال: «شيَّبتني سورة

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: جامع أوصاف الإسلام (٣٨).

هود»[١] قلت: قول ابن عباس يدل على أن اشتداد هذه السورة على رسول الله ﷺ حتى شيّبته، إنما كان لأجل هذه الآية الآمرة بالاستقامة، فإنه ﷺ وإن كان نفسه الشريفة مجبولة على الاستقامة مخلوقة على خلق عظيم، لكنها شاقة على من تبعه فلذلك شيّبته شفقة على أمته، والظاهر عندي إن قوله ﷺ «شيَّبتني سورة هود» مبني على اشتمالها على قصص هلاك الأمم الشعر بالوعيد بالهلاك للظالمين من أمته وذكر يوم القيامة كما سنذكر في آخر السورة إن شاء الله تعالى ﴿وَلَا تَطْغَوْا۟﴾ يعني لا تجاوزوا عن حدود الشرع، وقيل معناه لا تغلوا فتزيد واعلى ما أمرتُ ونهيتُه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن الدين يسد ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا وبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة»[٢] رواه البخاري والنسائي، قلت: وهذا الحديث أيضاً يدل على أن تشييب السورة رسول الله ﷺ ما كان لثقل الاستقامة والله أعلم ﴿إِنَّهُۥ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ ﴿وَلَا تَرْكَنُوٓا۟ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟﴾ قال: ابن عباس أي لا تميلوا والركون المحبة والميل بالقلب، وقال أبو العالية لا ترضوا بأعمالهم، وقال السدي لا تداهنوا الظلمة، وقال عكرمة لا تطيعوهم، وقيل لا تسكنوا إلى الذين ظلموا قال: البيضاوي لا تميلوا إليهم أدنى ميل فإن الركون هو الميل اليسير كالتزين بزيّهم وتعظيم ذكرهم ﴿فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ﴾ بركونكم إليهم، قال: البيضاوي وإذا كان الركون إلى الظالمين كذلك فما ظنك بالميل كل الميل إليهم، ثم بالظلم نفسه والانهماك فيه، ولعل الآية أبلغ ما يتصور في النهي عن الظلم، روي أن رجلاً صلى خلف الإمام فلما قرأ هذه الآية غشي عليه فلما أفاق قيل له فقال: هذا فيمن ركن إلى الظلم فكيف بالظالم، وعن الحسن جعل الله الدين بين لائين لا تطغوا ولا تركنوا، وعن الأوزاعي «ما من شيء أبغض إلى الله من عالم يزور ظالماً» وعن أوس أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من مشى مع ظالم ليقويه وهو يعلم أنه ظالم فقد خرج من الإسلام» وعن أبي هريرة أنه سمع رجلاً يقول إن الظالم لا يضر إلا نفسه، فقال: أبو هريرة بلى والله حتى الحبارىٰ لتموت في وَكرها هزلاً بظلم الظالم، روى الحديثين في شعب الإيمان. قال: البيضاوي خطاب الرسول الله ﷺ ومن معه من

---

(١) الحديث المعروف «شيبتني هود وأخواتها».
وروي بغير هذه الصيغة عند الترمذي والبيهقي، وأعله الدارقطني والصواب تحسينه.
انظر كشف الخفاء (١٥٧٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: الدين يسر (٣٩) وأخرجه النسائي في كتاب: الإيمان وشرائعه، باب: الدين يسر (٥٠٣٢).

المؤمنين بهذه الآية للتثبيت على الاستقامة التي هي العدل فإن الزوال عنها بالميل إلى أحد طرفي إفراط أو تفريط ظلم على نفسه أو غيره بل ظلم في نفسه ﴿وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ﴾ أي من أنصار يمنعون عنكم العذاب والواو للحال من مفعول فتمسكم النَّار ﴿ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ أي ثم لا ينصركم الله إذ سبق في حكمه أن يعذبكم فيه وثم لاستبعاد النصر من الله تعالى، أو لاستبعاد النصر مطلقاً فإنه لما ذكر أنهم يعذبهم الله وكل من يعذبه الله لا يقدر على نصره أحد غيره أنتج أنهم لا ينصرون أحداً والله أعلم.

أخرج الترمذي والنسائي عن أبي اليسر قال: البغوي هو عمرو بن غزية الأنصاري، قال: أتتني امرأة تبتاع تمراً فقلتُ إن في البيت تمراً أطيب منه، فدخلت معي البيت فأهويتُ إليها فقبلتُها ثم ندمتُ فأتيتُ أبا بكر فذكرتُ ذلك فقال: أستر على نفسك وتب، قال: فأتيتُ عمر فقال: أستر على نفسك وتب، فلم أصبر فأتيتُ رسول الله ﷺ فذكرتُ ذلك له، فقال: «أخلفت غازيا في سبيل الله في أهله بمثل هذا» حتى ظن أنه من أهل النار فأطرق رسول الله ﷺ حتى أوحي إليه ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ﴾ الآية»[(١)] فقال: أصحاب رسول الله ﷺ ألهذا خاصة أم للناس عامة؟ قال: بل للناس عامة، قال: صاحب لباب النقول: وورد نحو حديث أبي اليسر من حديث أبي أمامة وابن عباس وبريدة وغيرهم، وانتصاب طَرَفي على الظرف لأنه مضاف إليه ومعناه غدوةً وعشيةً ﴿وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ﴾ أي طائفةً من الليل أو ساعات منه قريبةً من النهار، فإنه من أزلفه إذا قربه وهو جمع زلفة، قرأ أبو جعفر بضم اللام، قال: ابن عباس طرفا النهار يعني صلاة الصبح والمغرب وزلفاً من الليل حينئذ العشاء، وقال الحسن طرفا النهار الصبح والعصر وزلفاً من الليل المغرب والعشاء، وقال مجاهد طرفا النهار الصبح والظهر والعصر وزلفاً من الليل المغرب والعشاء، وهذا القول يشعر أن وقت الظهر والعصر واحد ولو عند الضرورة وكذا وقت المغرب والعشاء، ومن ههنا قال: مالك وأحمد والشافعي إذا أسلم الكافر أو طهرت الحائض أو بلغ الصبي آخر وقت العصر وجبت عليه الظهر والعصر، وإذا أسلم أو طهرت أو بلغ آخر وقت العشاء وجبت عليه المغرب والعشاء، خلافاً لأبي حنيفة فإنه لا يجب عنده إلا العصر والعشاء، لنا الأحاديث الواردة في أوقات الصلوات التي ذكرتُها في سورة النساء في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾[(٢)] فإنها

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة هود (٣١١٣).

(٢) سورة النساء، الآية: ١٠٣.

تدل على أن وقت كل صلاة مباين للأخرى، ولأجل ذلك لا يجوز عند أبي حنيفة جمع صلاة الظهر والعصر ولا المغرب والعشاء بعلة سفر أو مرض أو مطر كما لا يجوز جمعهما بغير علة إجماعاً، وقال الشافعي ومالك وأحمد: يجوز الجمع في السفر، وعند مالك وأحمد يجوز الجمع لأجل المطر في العشائين خاصة، وعند الشافعي بين الظهرين أيضاً، وجاز عند أحمد الجمع لأجل المرض، احتجوا بأن رسول الله ﷺ أمر حمنة بنت جحش حين استحاضت بالجمع وقال: «تؤخرين الظهر وتعجلين العصر ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين»[1] رواه أحمد والترمذي وقال حديث حسن صحيح، وأنه ﷺ جمع في السفر بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء، في الصحيحين عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يجمع بين الصلاتين في السفر المغرب والعشاء والظهر والعصر، وفيهما عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخرّ الظهر إلى وقت العصر ثم ينزل فيجمع بينهما، وإذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب»[2] وروى مسلم من حديث معاذ بن جبل قال: «جمع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء، قال: فقلت له ما حمله على ذلك؟ قال: أراد أن لا يحرج أمته»[3].

وأجاب أبو حنيفة عن هذه الآحاديث أن المراد من هذه الأحاديث الجمع الصوري، يعني كان يصلي الظهر في آخر وقتها والعصر في أول وقتها وكذا العشائين، فيجمع بينهما صورة وكان يصلي كل صلاة في وقتها كما هو مصرح في حديث حمنة، ويدل عليه ما في الصحيحين عن ابن عباس أن النبي ﷺ جمع بالمدينة من غير خوف ولا سفر، وفي بعض ألفاظ مسلم جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء من غير خوف ولا مطر، قيل لابن عباس ما أراد إلى ذلك؟ قال: أراد أن لا يحرج أمته، وفي رواية للطبراني جمع بالمدينة من غير علة، قيل: ما أراد بذلك؟ قال: التوسع على أمته، فإن هذا الحديث محمول على الجمع الصوري البتة للإجماع على عدم جواز الجمع من غير

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في المستحاضة أنه تجمع بين الصلاتين بغسل واحد (١٢٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: تقصير الصلاة، باب: يؤخر الظهر إلى العصر إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس (١١١١) وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: جواز الجمع بين الصلاتين في السفر (٧٠٤).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الجمع بين الصلاتين في الحضر (٧٠٥).

علة، وقد جاء صريحاً في الصحيح عن عمرو بن دينار قال: قلت يا أبا الشعثا أظنه أَخَّرَ الظهر وعَجَّلَ العصر وأَخَّرَ المغرب وعجّل العشاء، قال: وأنا أظن ذلك فإن قيل: يمكن حمل ما يدل على جمع التأخير على الجمع الصوري ولكن من الروايات ما يدل على جميع التقديم ولا يمكن حملها على الجمع الصوري أما حديث ابن عباس فرواه أحمد والبيهقي والدارقطني من طريق حسين بن عبيد الله بن عبد الله بن عباس عن عكرمة وكريب عن ابن عباس قال: كان إذا زاغت الشمس في منزله جمع بين الظهر والعصر قبل أن يركب، وإذا لم تزغ له في منزله سار إذا جاء العصر نزل فجمع بين الظهر والعصر، وإذا جاءت في منزله جمع بينهما وبين العشاء، وإذا لم يجيء في منزله ركب حتى إذا جاءت العشاء نزل فجمع بينهما، وأما حديث أنس فرواه الإسماعيلي والبيهقي من حديث إسحاق بن راهويه بلفظ: كان رسول الله ﷺ إذا كان في السفر وزالت الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً ثم ارتحل قال: النووي: اسناده صحيح، وأما حديث معاذ فرواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن حبان والحاكم والدارقطني والبيهقي من حديث قتيبة عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عنه «أن رسول الله ﷺ كان في غزوة تبوك إذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين الظهر والعصر فإن ارتحل قبل أن تزيغ أخر الظهر حتى ينزل للعصر» وفي المغرب مثل ذلك[1] الحديث. قلنا: أماما ذكرتم من حديث ابن عباس فحسين ضعيف كذا قال: ابن معين، وقال النسائي متروك وأما ما ذكرتم من حديث أنس فإنه وإن قال: النووي إسناده صحيح، لكن قال: الذهبي إن أبا داود أنكر على إسحاق لكن له متابع رواه الحاكم في الأربعين وفيه إذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر والعصر ثم ركب وهذه زيادة غريبة صحيحة الإسناد رواه الطبراني في الأوسط أن النبي ﷺ «كان إذا كان في سفر فزاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر والعصر جميعاً، وإن ارتحل قبل أن تزيغ الشمس جمع بينهما في أول العصر، وكان يفعل ذلك في المغرب والعشاء» وقال تفرد به يعقوب بن محمد الزهري وأما حديث معاذ قال: الترمذي تفرد به قتيبة والمعروف ما رواه مسلم، وقال أبو داود هذا حديث منكر وليس في جمع التقديم حديث قائم، وقال أبو سعيد بن يونس لم يحدث بهذا الحديث إلا قتيبة، ويقال إنه غلط وعلله أبو حاتم وأطنب الحاكم في بيان علته وأعله البخاري وابن حزم، وفي الجمع في السفر حديث علي رواه الدارقطني بسند له من حديث أهل البيت وفي إسناده من لا يعرف، وفيه أيضاً المنذر القابوسي

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الجمع بين الصلاتين (١٢٠٧).

وهو ضعيف. واحتج أبو حنيفة بحديث ابن مسعود في الصحيحين قال: ما رأيت رسول الله ﷺ صلى صلاة لغير وقتها إلا بجمع فإنه جمع بين المغرب والعشاء بجمع وصلى صلاة الصبح من الغد قبل وقتها يعني غلس بها فكأنّه أراد قبل وقتها المعتاد، وكأنّه ترك ذكر جمع عرفة لشهرته، وبما روى مسلم في حديث ليلة التعريس قوله ﷺ «ليس في النوم تفريط إنما التفريط في اليقظة أن يؤخر الصلاة حتى يدخل وقت صلاة أخرى»(١) والله أعلم.

﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ أي يكفرنها أخرج الطبراني بسند ضعيف عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «لم أر شيئاً أحسن طلباً ولا أسرع إدراكاً من حسنة حديثة لسيئة قديمة، ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾» وأخرج أحمد عن أبي ذر قال: «قلت يا رسول الله أوصني» قال: «إذا علمت سيئة فأتبعها حسنة تمحها، قال: قلت: يا رسول الله من الحسنات لا إله إلا الله، قال: «هي أفضل الحسنات» عن ابن مسعود «أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة، فأتى النبي ﷺ فأخبره فأنزل الله تعالى ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ﴾ الآية، فقال: الرجل ألي هذا؟ قال: «لجميع أمتي كلهم» وفي آدابه «لمن عمل بها من أمتي»(٢) متفق عليه، وفي رواية لمسلم نحوه وفيه قال: له عمر لقد سترك الله لو سترتَ على نفسك الحديث، وأخرج الحاكم والبيهقي من حديث معاذ بن جبل نحوه، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنب الكبائر»(٣) رواه مسلم، وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمساً هل يبقى من درنه شيء؟ قالوا: لا يبقى من درنه شيء، قال: فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا»(٤) متفق عليه ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى قوله فَاسْتَقِمْ فما بعده وقيل: إلى القرآن ﴿ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ أي عظة للمتعظين ﴿وَٱصْبِرْ﴾ يا محمد على الطاعات وعن المعاصي وعلى ما أصابك من الأذى، وقيل:

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها (٦٨١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الصلاة كفارة (٥٢٦) وأخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: قوله تعالى ﴿ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر (٢٣٣).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الصلوات الخمس كفارة (٥٢٨) وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا (٦٦٧).

على الصلاة نظيره: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾[(١)] ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ عدل من المضمر ليكون كالبرهان على المقصود وفيه دليل على أن الصلاة والصبر أختان، وإيماء بأنه لا يُعْتَدُّ بهما بدون الإخلاص.

﴿فَلَوْلَا﴾ فهلا ﴿كَانَ مِنَ الْقُرُونِ﴾ التي كانت ﴿مِن قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةٍ﴾ أي أولو رأي وعقل وفضل، وإنما سمي بقية لأن الرجل يستبقي أفضل ما عنده، يقال فلان ذو بقية إذا كان فيه خير، ومنه ما يقال فلان من بقية القوم أي من خيارهم، ومنه قولهم في الزوايا خبايا وفي الرجال بقايا، وقيل: معناه أولو طاعة كما ذكرنا في ﴿بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾[(٢)] ﴿وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ﴾[(٣)] وقيل: معناه أولوا بقية من الخير إذا كان على خصلة محمودة، ويجوز أن يكون مصدراً كالتقية، في القاموس بقى يبقى بقاءً وبقاءً وبقياً يعني ذو إبقاءً على أنفسهم وصيانة لها من العذاب ﴿يَنْهَوْنَ﴾ الناس ﴿عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ﴾ ويأمرون بالمعروف ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ﴾ لكن قليلاً منهم أنجيناهم، وهم أتباع الأنبياء كانوا ينهون عن الفساد، ويجوز أن يكون الاستثناء متصلاً إذا جعل من النفي اللازم للتحضيض، ومِن في ﴿مِّمَّنْ أَنجَيْنَا﴾ للبيان لا للتبعيض ﴿وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أي التاركون للنهي عن المنكر ﴿مَا أُتْرِفُوا فِيهِ﴾ ما أنعموا فيه من الشهوات، فاهتموا بتحصيل أسبابها واعرضوا عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقال مقاتل بن حبان ما حولوا، وقال الفراء ما عودوا جملة واتبّع معطوف على فعل مقدر أي إلا قليلاً ممن أنجينا منهم نهوا عن الفساد واتبع الذين ظلموا شهواتهم ﴿وَكَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ كافرين.

﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ ﴿١١٧﴾ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١١٩﴾ وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَٰذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٢٠﴾ وَقُل لِّلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنَّا عَامِلُونَ ﴿١٢١﴾ وَانتَظِرُوا إِنَّا مُنتَظِرُونَ ﴿١٢٢﴾ وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٢٣﴾﴾.

---

(١) سورة طه، الآية: ١٣٢.
(٢) سورة هود، الآية: ٨٦.
(٣) سورة الكهف، الآية: ٤٦.

﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ﴾ اللام لتأكيد النفي وأن المصدرية مقدرة يعني ما كان صفة ربك إهلاك ﴿ٱلْقُرَىٰ﴾ أو ما كان ربك مهلكها ﴿بِظُلْمٍ﴾ حال من ضمير الفاعل في يهلك أي ما كان الله مهلكهم ظالماً لهم ﴿وَأَهْلُهَا﴾ قوم ﴿مُصْلِحُونَ﴾ مسلمون تنزيه لذاته تعالى عن الظلم، وقيل: الظلم الشرك والمعنى وما كان الله مهلك القرى بسبب شركهم في حال يكون أهلها مصلحون فيما بينهم يتعاطون الإنصاف ولا يظلم بعضهم بعضاً، أخرج الطبراني وأبو الشيخ عن جرير بن عبد الله قال: لما نزلت هذه الآية قال: رسول الله ﷺ «وأهلها يُنصف بعضهم بعضاً»، وذلك لفرط رحمة ومسامحة في حقوقه ولذلك قدم الفقهاء عند تزاحم الحقوق حقوق العباد، ومن ههنا قيل: الملك يبقى مع الكفر ولا يبقى مع الظلم ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ﴾ كلهم ﴿أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ مسلمين صالحين وهو دليل ظاهر على أن الأمر غير الإرادة، وأنه تعالى لم يرد الإيمان من كل واحد وأن ما أراد يجب وقوعه ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ عن الحق تاركيه إلى الباطل على أنحاء شتى، فمنهم يهودي ونصراني ومجوسي ووثني، ومنهم جبري وقدري وروافض وخوارج وغير ذلك ﴿إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾ هداهم الله من فضله إلى صراط مستقيم، فهم متفقون على أصول العقائد الصحيحة وامتثال أوامر الله والانتهاء عن المناهي، عن ابن مسعود قال: خط لنا رسول الله ﷺ خطاً مستقيماً، ثم قال: «هذا سبيل الله» ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن شماله وقال: «هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه، وقرأ ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ﴾»[(١)] رواه أحمد والنسائي والدرامي ﴿وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ قال: ابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك يعني للرحمة خلقهم، فالضمير راجع إلى من رحمهم والإشارة إلى الرحمة، وقال الحسن وعطاء وللاختلاف خلقهم، قال: أشهب سألتُ مالكاً عن هذه الآية؟ فقال: خلقهم ليكون فريق في الجنة وفريق في السعير، وقال أبو عبيدة الذي أختاره قول من قال: خلق فريقاً لرحمته وفريقاً لعذابه وقال الفراء خلق أهل الرحمة للرحمة وأهل الاختلاف للاختلاف، فالضمير راجع إلى الناس والإشارة إلى الاختلاف والرحمة جميعاً، واللام للعاقبة ويؤيد هذا التأويل قوله تعالى ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ﴾ أي حكم ربك القديم أو قوله للملائكة ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ﴾ أي عصاتهما ﴿أَجْمَعِينَ﴾ أو المعنى منهما جميعاً لا من أحدهما.

---

(١) رواه أحمد والبزار وفيه عاصم بن بهدلة وهوثقة وفيه ضعف. انظر مجمع الزوائد في كتاب: التفسير، باب: سورة الأنعام (١١٠٠٥).

﴿وَكُلًّا﴾ أي كل نبإ ﴿نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنبَآءِ ٱلرُّسُلِ﴾ أي أخبارهم ومن أخبار أممهم ﴿مَا نُثَبِّتُ بِهِۦ فُؤَادَكَ﴾ بيان لكلاً أو بدل منه، وفائدته التنبيه على المقصود من الاقتصاص، وهو زيادة يقينه وتقوية قلبه على أداء الرسالة واحتمال أذى الكفار، أو مفعول وكلاً منصوب على المصدر أو الظرف، أي كل نوع من أنواع الاقتصاص أو كل وقت من الأوقات نقص عليك ما نثبت به فؤادك من أنباء الرسل والأمم ﴿وَجَآءَكَ فِى هَٰذِهِ﴾ قال: الحسن وقتادة في هذه الدنيا، وقال غيرهما في هذه السورة والظاهر أن الإشارة إلى الأنباء، يعني جاءك في هذه الأنباء المقتصة عليك ﴿ٱلْحَقُّ﴾ أي ما هو حق ﴿وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ إشارة إلى سائر فوائده التامة العامة ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ٱعْمَلُوا۟ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ﴾ أي حالكم وجهتكم التي أنتم عليها وعلى قدرتكم فيه تهديد ووعيد ﴿إِنَّا عَٰمِلُونَ﴾ على حالنا وقوتنا ﴿وَٱنتَظِرُوٓا۟﴾ بنا الدوائر ﴿إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾ أن ينزل بكم نحو ما نزل على أمثالكم إن لم تؤمنوا ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ أي له تعالى خاصة علم ما غاب عن العباد فيهما، لا يخفي عليه خافية مما بينهما فلا يخفى عليه أعمالكم ﴿وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ﴾ قرأ نافع وحفص بضم الياء وفتح الجيم على البناء للمفعول، والباقون بفتح الياء وكسر الجيم على البناء للفاعل ﴿ٱلْأَمْرُ كُلُّهُۥ﴾ في العباد يعني يرجع إليه تعالى لا محالة أمرك وأمرهم فينتقم لك منهم يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ﴿فَٱعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ وفي تقديم الأمر بالعبادة على التوكل تنبيه على أنه إنما ينفع التوكل مع العبادة ﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ قرأ نافع وابن عامر وحفص ويعقوب هنا وفي آخر النمل بالتاء الفوقانية على الخطاب والباقون بالياء التحتانية على الغيبة فيهما.

قال البغوي: قال: كعب خاتمة التوراة خاتمة سورة هود، عن ابن عباس قال: قال أبو بكر يا رسول الله قد شبتَ، قال ﷺ: «شيبتني هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت»(١) رواه الترمذي والحاكم وصححه والبغوي، ورواه الحاكم عن أبي بكر وابن مردويه عن سعد ورواه ابن مردويه عن أبي بكر بلفظ: «شيّبتني هود وأخواتها قبل المشيب» ورواه أبو يعلى بسند ضعيف عن أنس وابن مردويع عن عمران بلفظ «شيَّبتني هود وأخواتها من المفصل» ورواه ابن مردويه عن أنس بلفظ «شيَّبتني سورة هود وأخواتها الواقعة والقارعة والحاقة وإذا الشمس كورت وسأل سائل» وروى الطبراني في الكبير عن عقبة بن عامر وأبي جحيفة بلفظ «شيَّبتني سورة هود وأخواتها» وفي الطبراني

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الواقعة (٣٢٩٧).

عن سهل بن سعد بسند ضعيف بزيادة «الواقعة والحاقة وإذا الشمس كورت» وروى ابن عساكر عن محمد بن علي مرسلاً بلفظ «شيَّبتني هود وأخواتها وما فعل بالأمم قبلي» وروى عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد وأبو الشيخ في تفسيره عن أبي عمران الحوني مرسلاً «شيَّبتني هود وأخواتها وذكر يوم القيامة وقصص الأمم» وألفاظ الأحاديث المذكورة صريحة في أن التشييب مبني على ذكر يوم القيامة وهلاك الأمم السابقة لا على الأمر بالاستقامة له ولمن تاب معه وإلا لاقتصر على سورة هود ولم يذكر معها أخواتها.

المحتويات

طبع على مطابع
دار إحياء التراث العربي

تفسير المظهري

تأليف

القاضي محمد ثناء الله العثماني الحنفي المظهري النقشبندي

١١٤٣ - ١٢٢٥

تحقيق

أحمد عزو عناية

الجزء الخامس

دار إحياء التراث العربي
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

1425 هـ - 2004 م

دار إحياء التراث العربي - بيروت لبنان

جلال الدين حقاني

بشاور بازار كتبخانه

تلفون: 220493/091 ـ موبيل: 5902280/0300 ـ باكستان

بيروت - لبنان - بناية كليوبترا - شارع دكاش

ص.ب: 7957/11 الرمز البريدي: 2250 1107

هاتف: 540000 ـ 544440 فاكس: 850717

Beirut - Liban - Imm Kileopatra - Rue Dakkache

P.O.Box 11\7957 Postal Code 1107 2250

Tel.Off: 544440 - 540000 Fax: 850717

سورة يوسف عليه السلام

مَكيّة مائة وإحدى عَشرة آية

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿الٓرۚ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡمُبِينِ ۝١ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيّٗا لَّعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ۝٢ نَحۡنُ نَقُصُّ عَلَيۡكَ أَحۡسَنَ ٱلۡقَصَصِ بِمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ وَإِن كُنتَ مِن قَبۡلِهِۦ لَمِنَ ٱلۡغَٰفِلِينَ ۝٣ إِذۡ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ إِنِّي رَأَيۡتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوۡكَبٗا وَٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَ رَأَيۡتُهُمۡ لِي سَٰجِدِينَ ۝٤ قَالَ يَٰبُنَيَّ لَا تَقۡصُصۡ رُءۡيَاكَ عَلَىٰٓ إِخۡوَتِكَ فَيَكِيدُواْ لَكَ كَيۡدًاۖ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لِلۡإِنسَٰنِ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ۝٥ وَكَذَٰلِكَ يَجۡتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأۡوِيلِ ٱلۡأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكَ وَعَلَىٰٓ ءَالِ يَعۡقُوبَ كَمَآ أَتَمَّهَا عَلَىٰٓ أَبَوَيۡكَ مِن قَبۡلُ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡحَٰقَۚ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ۝٦﴾.

﴿الٓرۚ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡمُبِينِ ۝١﴾ إشارة إلى آيات القرآن والإضافة بمعنى مِنْ وهو المراد بالكتاب، أي تلك آيات من القرآن الظاهر في الإعجاز، أو الواضح معانيه بيّن حلاله وحرامه وحدوده وأحكامه، قال قتادة مبين والله بركته وهداه ورشده وقال الزجاج مبين الحق من الباطل والحرام من الحلال وقيل إشارة إلى آيات السورة، وهي المراد بالكتاب، أي تلك الآيات آيات السورة الظاهر أمرها لمن تدبّر أنها من عند الله، أو مبين لليهود، قال البيضاوي روي أن علماءهم قالوا للمشركين سلوا محمداً لِمَ انتقل آل يعقوب من الشام إلى مصر، وعن قصة يوسف، فنزلت السورة، ولم يذكر هذاصاحب لباب النقول في أسباب النزول ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ﴾ أي الكتاب ﴿قُرۡءَٰنًا﴾ القرآن اسم جنس يقع على الكل والبعض وصار علماً للكل بالغلبة، فيمكن حمله على الكتاب وإن أُريد به السورة، ونصبه على الحال وهو في نفسه إما توطية للحال التي هي ﴿عَرَبِيّٗا﴾ أو هو حال لكونه مصدراً بمعنى المفعول وعربياً صفة له، أو حال من الضمير فيه أو حال بعد حال والغرض من إيراد قوله عربياً إنا أنزلناه بلغتكم ﴿وَلَعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ﴾ لكي تعلموا معانيه وتستعملوا

فيه عقولكم فتدركوا لطائفه وإعجازه لفظاً ومعنىً.

روى الحاكم وغيره عن سعد بن أبي وقاص قال: أنزل على النبي ﷺ القرآن فتلا عليهم زماناً فقالوا يا رسول الله لو حدثتنا فنزل ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ﴾ الآية» زاد ابن أبي حاتم فقالوا يا رسول الله «لو ذكرتنا فأنزل الله تعالى ﴿أَلَمۡ يَأۡنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخۡشَعَ قُلُوبُهُمۡ لِذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ الآية» وأخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما وابن مردويه عن ابن مسعود مثله قال قالوا يا رسول الله لو قصصت علينا فنزل ﴿نَحۡنُ نَقُصُّ عَلَيۡكَ﴾ وذكر البغوي عن سعد بن أبي وقاص الفصول الثلاثة لكنه قدم الفصل الثالث على الثاني ﴿أَحۡسَنَ ٱلۡقَصَصِ﴾ منصوب على المصدر يعني أحسن الاقتصاص لأنه اقتص على أبدع الأساليب ومعناه نبين لك أخبار الأمم السافلة والقرون الماضية أحسن البيان أو على المفعولية يعني أحسن ما نقص والمراد قصة يوسف عليه السلام سماها أحسن القصص لاشتماله على العجائب والعبر والحكم والنكت والفوائد التي تصلح أمر الدين والدنيا من سِيَرِ الملوك والمماليك والعلماء ومكر النساء والصبر على أذى الأعداء وحسن التجاوز عنهم بعد التمكن من الانتقام وغير ذلك من الفوائد، والقصصُ على هذا أفَعَل بمعنى مفعول كالنقض والسلب مشتق من قص أثره إذا اتبعه والقاص يتبع الآثار ويأتي بالأخبار على وجهها، قال خالد بن معدان سورة يوسف وسورة مريم يتفكه بهما أهل الجنة في الجنة وقال ابن عطاء لا يسمع سورة يوسف محزون إلا استراح إليها ﴿بِمَآ أَوۡحَيۡنَآ﴾ أي بإيحائنا ﴿إِلَيۡكَ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ﴾ يعني السورة ويجوز أن يجعل هذا مفعول نَقُصُّ على أن يكون أحسن منصوباً على المصدر ﴿وَإِن كُنتَ﴾ مخففة أي أنه كنت ﴿مِن قَبۡلِهِۦ﴾ أي قبل إيحاءنا إليك ﴿لَمِنَ ٱلۡغَٰفِلِينَ﴾ عن هذه القصة أو عن كلّما أوحي إليك من القصص والشرائع والأحكام.

﴿إِذۡ قَالَ يُوسُفُ﴾ بدل اشتمال من أحسن القصص إن جعل مفعولاً به وأريد قصة يوسف عليه السلام، لأن الوقت مشتمل عليها، أو منصوب بتقدير اذكر ويوسف اسم عبري ولذا لم ينصرف وهو ابن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم الصلاة والسلام روى أحمد والبخاري عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم»[1] ﴿لِأَبِيهِ﴾ يعقوب عليه السلام ﴿يَٰٓأَبَتِ﴾ قرأ ابن عامر وأبو

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة يوسف (٣١١٦).
وأخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ﴿أَمۡ كُنتُمۡ شُهَدَآءَ إِذۡ حَضَرَ يَعۡقُوبَ ٱلۡمَوۡتُ﴾ (٣٣٨٢).

جعفر بفتح التاء في جميع القرآن والباقون بكسر التاء، وابن كثير وابن عامر يقفان يا أبه بالهاء والباقون بالتاء ﴿إِنِّي رَأَيْتُ﴾ في المنام من الرأيا لا من الرؤية بدليل قوله تعالى ﴿لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ﴾ و ﴿هَٰذَا تَأْوِيلُ رُءْيَايَ﴾ ﴿أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ﴾ روى سعيد بن منصور في سننه والبزار وأبو يعلى في مسنديهما وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه في تفاسيرهم، والعقيلي وابن حبان في الضعفاء، والحاكم في المستدرك وقال صحيح على شرط مسلم، وأبو نعيم والبيهقي كلاهما في دلائل النبوة عن جابر واسم اليهودي عند البيهقي بستان وقال: يا محمد أخبرني عن النجوم التي راهن يوسف، فسكت فنزل جبرئيل عليه السلام فأخبره بذلك، فقال ﷺ إن أخبرك هل تسلم، قال نعم قال جرثان والطارق والذيال وقابس وعمودان والفليق والمصبح والضروح والفرغ ووثاب وذو الكتفين، رآها يوسف والشمس والقمر نزلن من السماء وسجدن له، فقال اليهودي إي والله إنها لاسماؤها ﴿رَأَيْتُهُمْ﴾ تأكيد ﴿لِي سَاجِدِينَ﴾ أو استئناف ببيان حالها التي رآها عليها، وأورد صيغة جمع العقلاء وضميرهم لوصفها بصفاتهم، وكان النجوم في التأويل أخوته وكانوا أحد عشر رجلاً يستضاء بهم كما استضاء بالنجوم، والشمس أبوه والقمر أمه، وقال السديّ القمر خالته لأن أمه راحيل كانت قد ماتت، وقال ابن جريج القمر أبوه والشمس أمه لكونها مؤنثة والقمر مذكر، قلتُ: تأنيث الشمس لفظي مختص بلغة العرب فلا وجه لجعلها كناية عن أمه مع كونها أضوء من القمر، قيل: رآها ليلة الجمعة ليلة القدر.

فلما قصّها على أبيه ﴿قَالَ يَا بُنَيَّ﴾ تصغير ابن صغّره للشفقة أو لصغر السن قال البغوي كان يوسف ابن اثني عشر سنة، قرأ حفص ههنا وفي الصافات بفتح الياء والباقون بكسرها ﴿لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ﴾ الرؤيا مختص بما يكون في النوم أو نحو ذلك من الاستغراق فرق بينها وبين الرؤية بحرفي التأنيث كالقرية والقرى، قال البيضاوي الرؤيا انطباع الصورة المنحدرة من أفق المتخيلة إلى الحس المشترك، والصادقة منها إنما يكون باتصال النفس بالملكوت لما بينهما من التناسب عند فراغها من تدبير البدن أدنى فراغ فيتصور بما فيها مما لا يليق من المعاني الحاصلة هناك، ثم إن المتخيلة تحاكيه بصورة تناسبه فترسلها إلى الحس المشترك فتصير مشاهدة، ثم إن كانت شديدة المناسبة لذلك المعنى بحيث لا يكون التفاوت إلا بالكلية والجزئية، استغنت الرؤيا عن التعبير وإلا احتاجت إليه، قلتُ: الرؤيا هي مطالعة النفس في الصور المنطبعة في الحس المشترك من أفق المتخيلة عند غفلتها وفراغها عن مطالعة المحسوسات في النوم أو الإغماء أو نحو ذلك، وهي على ثلاثة

أقسام قسمان منها باطلان والقسم الثالث منها صحيحة صالحة من حيث الأصل، لكنها قد تفسد بالعوارض ويقع فيها الخطأ بها وقد يقع الخطأ في تأويلها، أما القسمان الباطلان فالأول منهما ما تراه النفس من صور الأشياء التي رأتها في اليقظة، أو تفكر واخترعها المتخيلة من غير أصل لها في الواقع وتسمى تلك الرؤيا حديث النفس والثاني منهما ما ألقاه الشيطان في خياله وتمثل له تخويفاً أو ملاعبة، فإن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، وتسمى تلك الرؤيا الرؤيا السوء وتخويف الشيطان والحلم.

وأما التي هي صحيحة فهي إلهام وإعلام من الله تعالى لعبده على شيء مما في خزائن الغيب، أو على شيء من مكنونات صفاته وأحواله ودرجات القرب له من الله تعالى حتى تكون له بشارة عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ «رؤيا المؤمن كلام يكلم العبد ربه في المنام» رواه الطبراني بسند صحيح والضياء، وحقيقة تلك الرؤيا الصالحة عند الصوفية أن العالم الكبير شخصٌ له نفس وروح وقوي على هيئة الإنسان ولذلك يسمى إنساناً كبيراً، ولمشابهته يسمى الإنسان عالماً صغيراً، فكما أن في العالم الصغير أعني الإنسان قوة متخيلة فكذلك في العالم الكبير متخيلة، يتخيل بها المحسوسات والمعقولات والأعراض والجواهر والمجردات والمعاني، فصور الأشياء كلها حتى الواجب تعالى وصفاته، والممكنات بأسرها المجردات منها والماديات، وما لا صورة لها في الخارج كالموت والحياة والأيام والسنين والأمراض موجودة في تلك المتخيلة بإيجاد الله تعالى، ومن أجل ذلك رأى رسول الله ﷺ الحمى على صورة امرأة سوداء، وعبر يوسف ﷺ البقرات والسنابل بالسنين، ومن ههنا يظهر أنه لا يشترط في الصورة كونها من حبس المحكي عنه أو مشتملاً على جميع خصائصه، بل يكفي في ذلك نوع من المناسبة، فلأجل تلك المناسبة الظاهرة أو الخفية يتمثل في متخيلة العالم الكبير ذلك الشيء بتلك الصورة ولأجل ذلك المناسبة الخفية رأي يوسف ﷺ أبويه وإخوته في صورة الشمس والقمر والكواكب، وقال رسول الله ﷺ: «الرؤيا ستة المرأة خير والبعير حرب واللبن فطرة والخضرة جنة والسفينة نجاة والتمر رزق» رواه أبو يعلى في معجمه عن رجل من الصحابة بسند ضعيف، وتلك المتخيلة من العالم الكبير تسمى في اصطرح الصوفية بعالم المثال ثم تلك الصورة تنطبع لأجل المناسبة والمحاذاة من متخيلة العالم الكبير في متخيلة العالم الصغير أي الإنسان، وتراه النفس حين فراغها عن مطالعة المحسوسات، فالأنبياء عيهم الصلوات والتسليمات ولأجل عصمتهم عن الشيطان وعن معارضته الأوهام، ولأجل كون منا ماتهم مقتصرة على العيون تنام عيونهم وقلوبهم

يقظان، فيميزون مخترعات الخيال عن حقائق الإلهام انحصرت رؤياهم في القسم الثالث.

ثم عدم العوارض المفسدة للمنامات الموجبة لوقوع الخطأ فيها متيقن فيهم عليهم السلام فرؤيا الأنبياء يكون وحياً قطعياً حتى تصدى خليل الله عليه السلام لذبح ابنه وقال ﴿ إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلۡمَنَامِ أَنِّيٓ أَذۡبَحُكَ فَٱنظُرۡ مَاذَا تَرَىٰۚ قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفۡعَلۡ مَا تُؤۡمَرُۖ ﴾ (١) ورؤيا الصلحاء أعني الأولياء الذين زكوا أنفسهم بالرياضات، وأزالوا عنها الكدورات الجبلية، وتنزهوا عن ظلمات الذنوب والآثام، وتجلى بواطنهم باقتباس أنوار النبوة صالحةُ صادقةُ إلا نادراً، وذلك عند عروض كدورة بأكل شيء من المشتبهات، أو زائداً على الحاجة بحيث تولدت منه كدورة ما أو لأجل لمم من المعصية فإنهم غير معصومين، أو لانعكاس من صحبة العوام، فرؤيا الأولياء شبيهة بالوحي، ولذلك قال رسول الله ﷺ «رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»(٢) متفق عليه من حديث أنس وأبي هريرة وعبادة بن الصامت، ورواه أحمد عنهم وأبو داود والترمذي عن عبادة، وروى البخاري عن أبي سعيد ومسلم عن ابن عمر وأبي هريرة وأحمد وابن ماجه عن أبي رزين والطبراني عن ابن مسعود بلفظ: «الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة» وروى ابن ماجه بسند صحيح عن أبي سعيد «رؤيا المسلم الصالح جزء من سبعين جزءاً من النبوة» وابن ماجه وأحمد بسند صحيح عن ابن عمر وأحمد عن ابن عباس «الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءاً من النبوة» وفي حديث أبي رزين عند الترمذي «رؤيا المؤمن جزء من أربعين جزءاً من النبوة» وفي حديث العباس بن عبد المطلب عند الطبراني «رؤيا المؤمن الصالح بشرى من الله وهي جزء من خمسين جزءاً من النبوة» وفي حديث ابن عمر عند ابن النجار «جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة» فإن قيل: ما معنى كونها جزءاً من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، وما وجه التطبيق بين الأحاديث في عدد الأجزاء؟ قلنا: كان مدة الوحي إلى رسول الله ﷺ ثلاثاً وعشرون سنة، وكان نصف سنة منها الوحي بالرؤيا الصالحة لا يرى شيئاً في المنام إلا وجده مثل فلق الصبح، فلذلك قال جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، وأما

---

(١) سورة الصافات، الآية: ١٠٢.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التعبير، باب: رؤيا الصالحين (٦٩٨٣).
وأخرجه مسلم في كتاب: الرؤيا (٢٢٦٣).
وأخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في الرؤيا (٥٠١٠).
وأخرجه الترمذي في كتاب: الرؤيا، باب: ما جاء في تعبير الرؤيا (٢٢٧٩).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: تعبير الرؤيا، باب: الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له (٣٨٩٣).

روايتا الأربعين والخمسين فمبنيتان على جبر الكسر أو طرح الكسر وأخذ العقد تقريباً، وأما رواية السبعين فالمراد منها الكثرة فإنه يطلق السبعين ويراد به الكثرة قال الله تعالى ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾(١) فالمعنى أنها جزء من أجزاء كثيرة من الوحي وأما رواية خمسة وعشرين فشاذ.

وأما رؤيا العوام، فمناماتهم وإن كانت مستفادة من عالم المثال، لكنها تفسد وتكذب غالباً، لأجل انكدار خيالاتهم بالكدورات الجبلية النفسانية، والكدورات المكتسبة بالذنوب والآثام، ثم قد يقع الخطأ في تعبير الرؤيا إذا كانت بين الصورة والمحكي عنها من عالم المثال مناسبة خفية، وصحة التعبير إما بالإلهام من الله تعالى وهو المراد في الآية ﴿وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ﴾(٢) أي يلهمك تعبير المنامات وذا لا يتصور غالباً إلا إذا كان المعبر رجلاً صالحاً أهلاً للإلهام، وأما بالعقل السليم، روى الترمذي بسند صحيح عن أبي رزين قال: قال رسول الله ﷺ: «رؤيا المؤمن جزء من أربعين جزءاً من النبوة، وهي على رِجْلِ طائر ما لم يحدث بها، فإذا حدث بها سقطت ولا تحدث بها إلا لبيباً أو حبيباً»(٣) وفي بعض الروايات «إلا من تحب» ورواه أبو داود وابن ماجه بسند صحيح عنه بلفظ «الرؤيا على رِجْلِ طائر ما لم يعبر، فإذا عبرت وقعت ولا تقصّها إلا على وادّ أو ذي رأي»(٤) والمراد بالطائر عندي ما قضى الله وقدر له تطيره قوله تعالى: ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ﴾(٥) أي عمله وما قدر له، فمعنى هذا الحديث عندي والله تعالى أعلم، أن رؤيا المؤمن مبني على قضاء الله تعالى، وقَدْرِ قُدِّرَ له لا يعلم هو ما قدر له ما لم يحدث بها ويعبر عنها معبر فإذا حدث بها وعبر عتها معبر بإلهام من الله تعالى أو بقوة الرأي والاستنباط الموهوبة منه تعالى، وقعت أي ظهرت واتضح ما هو مقضي له، ولا تحدث بها إلا لبيباً ذا رأي أو حبيباً وادّ أي رجلاً صالحاً يحب الله والمؤمنين ويحبه الله والمؤمنين، وهو المعنى بقوله إلا من تحب فإن المؤمن لا يحب إلا مؤمناً صالحاً، فاللبيب يعبر بالرأي السليم، والحبيب لله تعالى يعبر بالإلهام، فلا يقع الخطاء في تأويلهما.

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٨٠. (٢) سورة يوسف، الآية: ٦.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الرؤيا، باب: ما جاء في تعبير الرؤيا (٢٢٧٨).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في الرؤيا (٥٠١٢) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: تعبير الرؤيا، باب: الرؤيا إذا عبرت وقعت فلا يقصها إلا على واد (٣٩١٤).

(٥) سورة الإسراء، الآية: ١٣.

وما ذكرتُ من أقسام الرؤيا مستفاد من الأحاديث، روى ابن ماجه بسند صحيح عن عوف بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «الرؤيا ثلاثة منها تهاويل الشيطان ليحزن ابن آدم، ومنها ما يهم به الرجل في يقظته فيراه في منامه، ومنها جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»[١] وروى الترمذي وابن ماجه بسند صحيح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الرؤيا ثلاث فبشرى من الله وحديث النفس وتخويف الشيطان، فإذا رأى أحدكم رؤيا تعجبه فليقصها إن شاء، وإن رأى شيئاً يكرهه فلا يقصّها على أحد وليقم يصلي، وأكره الغُلَ وأُحِبُّ القيد القيد ثبات في الدين»[٢] وروى مسلم عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «الرؤيا الصالحة من الله والرؤيا السوء من الشيطان، فمن رأى رؤيا فكره منها شيئاً فلينفث عن يساره وليتعوذ بالله من الشيطان فإنها لا تضره ولا يُخبر بها أحد، وإن رأى رؤياً حسنة فليبشر ولا يخبر بها إلا من يحب»[٣] وعنه في الصحيحين وعند أبي داود والترمذي بلفظ «الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فإذا رأى أحدكم شيئاً يكرهه فلينفث حين يستيقظ عن يساره ثلاثاً فليتعوذ بالله منها فإنها لا تضره»[٤] فإن قيل ما معنى قوله ﷺ «من رأى رؤيا فكره فلينفث عن يساره وليتعوذ بالله منها»؟ قلنا: معناه والله أعلم أن الرؤيا إن كانت من تخويفات الشيطان وتسويلاته فيذهب وسوسته بالتعوذ، وإن كان من عالم المثال فقد يكون حكاية عن قضاء معلق فالتعوذ بالله منها؟ أي من الرؤيا يردّ القضاء المعلق إن شاء الله تعالى فلا تضرّه، ومعنى قوله ﷺ «فلا يقصّها على أحد وليقم يصلي» أنه إن قصّها على أحد يحزنه تعبيرها، فالأولى أن يرجع إلى الله تعالى بالصلاة والدعاء حتى يدفع القضاء المعلق المحكي عنه بالرؤيا، قال رسول الله ﷺ «لا يردّ القضاءَ إلا الدعاءُ»[٥] الحديث، رواه الشيخان في الصحيحين عن سلمان وابن حبان والحاكم عن ثوبان، وليس النهي عن التحديث على التحريم أو التنزيه ألا ترى أن النبي ﷺ قال لأصحابه يوم أحد «إني رأيتُ في المنام سيفي ذا الفقار انكسر وهي مصيبة، ورأيتُ بقراً

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: تعبير الرؤيا، باب: الرؤيا ثلاث (٣٩٠٧).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الرؤيا، باب: في تأويل الرؤيا ما يستحب منها وما يكره (٢٢٨٠) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: تعبير الرؤيا، باب: الرؤيا ثلاث (٣٩٠٦).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الرؤيا (٢٢٦١).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: التعبير، باب: الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة (٦٩٨٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: الرؤيا (٢٢٦١).

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: القدر، باب: ما جاء لا يرد القدر إلا الدعاء (٢١٣٩).

تذبح وهي مصيبة» وقد مر الحديث في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ﴾[1] في سورة آل عمران، وأنه ﷺ أرِيَ بني أمية على منبره فساءه ذلك، وقد حدث به وذكرنا الحديث في تفسير سورة القدر، ورأى ابن عباس قتل الحسين عليه السلام في رؤياه يوم قتل فحدث به، وفي الباب أحاديث كثيرة.

قلت: وجاز أن يكون النهي عن تحديث الرؤيا المكروهة كيلا يظهر الأعداء الشماتة والفرح، وعن تحديث المبشرات إلا عند اللبيب أو الحبيب كيلا يحسدوه ولذلك أمر يعقوبُ يوسفَ عليه السلام بكتمان رؤياه على إخوته فقال ﴿لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ﴾ ﴿عَلَىٰٓ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُواْ لَكَ كَيْدًا﴾ أي فيحتالوا لإهلاكك حيلةً حسداً، عدى الكيد باللام وهو متعد بنفسه لتضمينه معنى فعل يعدى به تأكيداً ولذلك أكد بالمصدر وعلل بقوله ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لِلْإِنسَٰنِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ ظاهر العداوة فيزيّن له الكيد ويحمله عليه ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ أي كما اجتباك لمثل هذه الرؤيا الدالة على الفضل والكمال ﴿يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ﴾ للنبوة والملك والأمور العظام، والاجتباء من جببتُ الشيء إذا حصّلتَه واخلصعَه لنفسك، وجببتُ الماء في الحوض إذا جمعتَه ﴿وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ﴾ أي تعبير الرؤيا لأن الرؤيا حديث الملَك إن كانت صادقة، وحديث الشيطان إن كانت كاذبة، عبر التعبير بالتأويل لأنه ما يؤل إليه عاقبة الأمر ويؤل أمره إلى ما يرى في منامه، أو من تأويل غوامض كُتُب الله وسنن الأنبياء، قيل هذا كلام مبتدأ خارج عن التشبيه كأنه قيل وهو يعلمك، والظاهر أنه معطوف على ما سبق فإن تعليم التأويلات وإتمام النعمة من أنواع الاجتباء فهو من قبيل عطف الخاص على العام ﴿وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ﴾ بالنبوة ﴿وَعَلَىٰٓ ءَالِ يَعْقُوبَ﴾ قيل: المراد بهم أبناؤه وكان أبناؤه كلهم أنبياء، علم ذلك استدلالاً بضوء الكواكب وقيل: المراد بهم أنبياء بني إسرائيل ﴿كَمَآ أَتَمَّهَا﴾ أي النعمة على أبويك يعني الجد وأبا الجد ﴿مِن قَبْلُ﴾ إتمامها عليك ﴿إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ﴾ عطف بيان لأبويك ﴿إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ﴾ بمن يستحق الاجتباء ﴿حَكِيمٌ﴾ يفعل الأشياء على ما ينبغي.

﴿۞ لَّقَدْ كَانَ فِى يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِۦٓ ءَايَٰتٌ لِّلسَّآئِلِينَ ﴿٧﴾ إِذْ قَالُواْ لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَىٰٓ أَبِينَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٨﴾ ٱقْتُلُواْ يُوسُفَ أَوِ ٱطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهُ أَبِيكُمْ وَتَكُونُواْ مِنۢ بَعْدِهِۦ قَوْمًا صَٰلِحِينَ ﴿٩﴾ قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ لَا تَقْتُلُواْ يُوسُفَ وَأَلْقُوهُ

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٢١.

فِي غَيَٰبَتِ ٱلۡجُبِّ يَلۡتَقِطۡهُ بَعۡضُ ٱلسَّيَّارَةِ إِن كُنتُمۡ فَٰعِلِينَ ﴿١٠﴾ قَالُواْ يَٰٓأَبَانَا مَا لَكَ لَا تَأۡمَ۫نَّا عَلَىٰ يُوسُفَ وَإِنَّا لَهُۥ لَنَٰصِحُونَ ﴿١١﴾ أَرۡسِلۡهُ مَعَنَا غَدٗا يَرۡتَعۡ وَيَلۡعَبۡ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿١٢﴾ قَالَ إِنِّي لَيَحۡزُنُنِيٓ أَن تَذۡهَبُواْ بِهِۦ وَأَخَافُ أَن يَأۡكُلَهُ ٱلذِّئۡبُ وَأَنتُمۡ عَنۡهُ غَٰفِلُونَ ﴿١٣﴾ قَالُواْ لَئِنۡ أَكَلَهُ ٱلذِّئۡبُ وَنَحۡنُ عُصۡبَةٌ إِنَّآ إِذٗا لَّخَٰسِرُونَ ﴿١٤﴾ فَلَمَّا ذَهَبُواْ بِهِۦ وَأَجۡمَعُوٓاْ أَن يَجۡعَلُوهُ فِي غَيَٰبَتِ ٱلۡجُبِّۚ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡهِ لَتُنَبِّئَنَّهُم بِأَمۡرِهِمۡ هَٰذَا وَهُمۡ لَا يَشۡعُرُونَ ﴿١٥﴾

﴿لَّقَدۡ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخۡوَتِهِۦٓ﴾ أي قصة يوسف وإخوته العلات، وكانوا عشرة ستة من بطن ليا بنت ليان وهي ابنة خال يعقوب عليه السلام روبيل وهو أكبرهم وشمعون ولادي ويهودا وريان ويشحر، وكانت من بطنها بنتاً اسمها دينة، وأربعة من بطن سِريتين له عليه السلام، إحداهما زُلفة وأخرى يَلهمة دان وتفتالي وجاد وأشر كذا قال البغوي، وقال: لما توفيت ليّا تزوج يعقوب أختها راحيل فولدت له يوسف وبنيامين، فكان أبناء يعقوب عليه السلام اثنا عشر رجلاً، قال البيضاوي قيل جمع يعقوب بين الأختين، ولم يكن الجمع محرماً حينئذ ﴿ءَايَٰتٞ﴾ قرأ ابن كثير آية على التوحيد والباقون على الجمع يعني عبر أو دلائل على قدرة الله تعالى وحكمته أو علامات لنبوتك ﴿لِّلسَّآئِلِينَ﴾ عن خبرهم قال البغوي وذلك أن اليهود سألوا رسول الله ﷺ عن قصة يوسف، وقيل: سألوا عن سبب انتقال ولد يعقوب من كنعان إلى مصر، فذكر لهم قصة يوسف فوجدوها موافقة لما في التوراة، وقيل: آيات لمن سأل ولمن لم يسئل كقوله تعالى: ﴿سَوَآءٗ لِّلسَّآئِلِينَ﴾[1] وقيل: عبراً للمعتبرين فإنها تشتمل على حسد إخوة يوسف وما آل إليه أمرهم من الذل، وعلى رؤياه وما حقق الله منها، وعلى صبر يوسف عليه السلام عن قضاء الشهوة، وعلى الرق وفي السجن ومآآل إليه أمره من الملك ورضوان الله، وعلى حزن يعقوب وما آل إليه أمره من الوصول إلى المراد وغير ذلك من الآيات، اذكر ﴿إِذۡ قَالُواْ﴾ يعني قال بعضهم لبعض ﴿لَيُوسُفُ﴾ اللام فيه جواب للقسم تقديره والله ليوسف ﴿وَأَخُوهُ﴾ من أبيه وأمه ولذا خصّوه بالإضافة ﴿أَحَبُّ إِلَىٰٓ أَبِينَا مِنَّا﴾ وحده لأنه أفعَلُ من يستوي فيه الواحد وما فوقه والمذكر والمؤنث، بخلاف أخويه فإن الفرق بين المحلى باللام واجب، وفي المضاف جائز ﴿وَنَحۡنُ عُصۡبَةٌ﴾ أي والحال إنّا جماعة عشرة، قال الفراء العُصبة هي العشرة فما زاد، وقيل: العُصبة ما بين الواحد إلى العشرة، وقيل: ما بين الثلاثة إلى العشرة، وقال مجاهد ما بين العشرة إلى خمسة عشر،

(١) سورة فصلت، الآية: ١٠.

وقيل: ما بين العشرة إلى الأربعين، كذا في القاموس حيث قال العصبة من الرجال والخيل والطير ما بين العشرة إلى الأربعين كالعِصابة بالكسر، وكذا قال: الجزري في النهاية إن العِصابة الجماعة من الناس من العشرة إلى الأربعين، والعصب جمع عُصبة كالعِصابة، ولا واحد لها من لفظه كالنفر والرهط، وقيل: العصبة جماعة متعصبة أي متعاضدة، ومعنى نحن عصبة أي جماعة مجتمعة الكلام متعاضدة ﴿إِنَّ أَبَانَا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ ليس المراد من الضلال الضلال عن الدين ولو أرادوا ذلك لكفروا به، بل المراد منه الخطأ في التدبير يعنون به إنا أنفع له في أمر الدنيا وإصلاح معاشه ورعي مواشيه، فنحن أولى بالمحبة منهما فهو مخطئ خطاءً بيّناً في إيثاره يوسف وأخاه علينا في صرف محبته إليهما ﴿ٱقْتُلُوا۟ يُوسُفَ﴾ قال وهب قاله شمعون وقال كعب دان وقال مقاتل روبيل، هذه الجملة المحكي بعد قوله إذ قالوا، وإنما أسند هذا القول إلى جميعهم مع أن القائل به كان واحداً منهم، لأن الباقون رضُوا به إلا من قال لا تقتلوا فأسند الفعل إلى مجازاً الصحة إسناده إلى أكثرهم لأجل رضائهم به ﴿أَوِ ٱطْرَحُوهُ أَرْضًا﴾ أي بأرض منكورة بعيدة من العمران، بحيث يبعد عن أبيه، وهو معنى تنكيرها وإبهامها، ولذلك نصب كالظروف المبهمة ﴿يَخْلُ لَكُمْ﴾ جواب الأمر والمعنى يصف لكم ﴿وَجْهُ أَبِيكُمْ﴾ أي توجهه إليكم عن شغله بيوسف حتى لا يلتفت عنكم إلى غيركم، ولا ينازعكم في محبته أحد ﴿وَتَكُونُوا۟﴾ جزم بالعطف على يخل ﴿مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ أي بعد يوسف أو بعد الفراغ من أمره بالقتل أو الطرح، أو قتله أو طرحه ﴿قَوْمًا صَٰلِحِينَ﴾ تائبين إلى الله عمّا جنيتم فيعف الله عنكم، أو صالحين مع أبيكم يصلح ما بينكم وبينه بعذر تمهدونه كذا قال مقاتل، أو صالحين أمر دنياكم فإنه ينتظم لكم بعده لخلو وجه أبيكم.

﴿قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ﴾ وهو يهودا وقال قتادة روبيل، قال البغوي والأول أصح ﴿لَا تَقْتُلُوا۟ يُوسُفَ﴾ فإن القتل كبيرة عظيمة ﴿وَأَلْقُوهُ فِى غَيَٰبَتِ ٱلْجُبِّ﴾ أي في قعره والغيابة كل موضع ستر عنك الشيء وغَيَّبه، سمى القعر بها لستره ما فيه عن عين الناظر، كذا قرأ الجمهور، وقرأ أبو جعفر ونافع في غيابات الجب على الجمع كأنه كان لذلك الجب غيابات، قال البغوي والجب البئر الغير المطوية لأنه جب أي قطع ولم يطو، وفي القاموس الجب بالضم البئر أو الكثيرة الماء البعيدةُ القعر أو الجيِّدةُ الموضع من الكلأ أو التي لم تُطْوَ أو مما وجد لا مما حفره الناس ﴿يَلْتَقِطْهُ﴾ أي يأخذه والالتقاط أخذ الشيء من حيث لا يحس به ﴿بَعْضُ ٱلسَّيَّارَةِ﴾ الذين يسيرون في الأرض ﴿إِن كُنتُمْ فَٰعِلِينَ﴾ بمشورتي فافعلوا هذا، أو إن كنتم على أن تفعلوا ما يفرق بينه وبين أبيه فاكتفوا به، قال محمد بن إسحاق

اشتمل فعلهم على جرائم من قطيعة الرحم وعقوق الوالد وقلة الرأفة بالصغير الذي لا ذنب له والغدر بالأمانة وترك العهد والكذب مع أبيهم، وعفا الله عنهم ذلك كله حتى لا ييئس من رحمة الله أحد، قلت: لعل وجه مغفرة الله إياهم تلك الجرائم كلها لشدة حبهم بأبيهم يعقوب عليه السلام، فإنه إنما أوقعهم في تلك الجرائم ذلك الحب، حيث أرادوا أن يخلوا لهم وجه أبيهم ويندفع ما يخلّ بهم في محبتهم، وقال بعض أهل العلم إنهم عزموا على قتله وعصمهم الله رحمة لهم ولو فعلوا لهلكوا أجمعون، وكان ذلك قبل أن صاروا أنبياء كذا قال أبو عمرو بن العلاء، فمن قال بكونهم أنبياء جوز صدور المعصية من النبي قبل النبوة، وقال أكثرهم إنهم ما كانوا أنبياء والمراد بالأسباط الوارد في القرآن في عد الأنبياء أنبياء بني إسرائيل من نسلهم والله أعلم.

فلما أجمعوا على التفريق بينه وبين والده عليه السلام بضرب من الحيل ﴿قَالُوا﴾ ليعقوب عليه السلام ﴿يَٰٓأَبَانَا مَا لَكَ لَا تَأۡمَ۫نَّا﴾ قرأ أبو جعفر بترك الإشمام والروم والباقون إما بالإشمام أعني بالإشارة بالشفتين إلى الضمة نحو قبلة المحبوب، أو بالروم أي بحركة النون الأول بعض الحركة، أي لا تسكن رأساً بل تضعف الصوت بها فيُفصل فيه بين المدغم والمدغم فيه، يعنون لم تخافنا ﴿عَلَىٰ يُوسُفَ وَإِنَّا لَهُۥ لَنَٰصِحُونَ﴾ أرادوا به استنزاله عن رأيه في حفظه منهم لما أحس منهم الحسد، قال مقاتل في الكلام تقديم وتأخير وذلك أنهم قالوا ﴿أَرۡسِلۡهُ مَعَنَا﴾ الآية، فقال أبوهم ﴿إِنِّي لَيَحۡزُنُنِيٓ﴾ الآية فحينئذ قالوا ﴿مَا لَكَ لَا تَأۡمَ۫نَّا﴾ والنصح القيام بالمصلحة وإرادة الخير، وقيل البرّ والعطف يعني نحن قائمون بمصلحته نريد له الخير نحفظه حتى نرده إليك ﴿أَرۡسِلۡهُ مَعَنَا غَدٗا﴾ إلى الصحراء ﴿يَرۡتَعۡ وَيَلۡعَبۡ﴾ قرأ أبو عمرو وابن عامر بالنون فيهما على التكلم وجزم العين في نَرتَعُ من رَتَعَ يَرتَعُ رَتْعاً وهو الخصب يعنون نتسع في أكل الفواكه ونلعب بالسباق والصيد والرمي مما يباح إتيانه، وقرأ ابن كثير بالنون فيهما وكسر العين أصله نرتعي وهو نفتعل من الرعي، فروى أبو ربيعة وابن الصباح عن قنبل بإثبات الباء وصلاً ووقفاً، وروى غيرهما عن حذفها في الحالين، والبزي بحذفها في الحالين، والمعنى نتحارس ونحفظ أنفسنا يعني يحفظ بعضنا بعضاً، وقرأ نافع وعاصم وحمزة والكسائي وأبو جعفر بالياء فيهما على الغيبة على إسناد الفعلين إلى يوسف، غير أن نافعاً وأبا جعفر يكسران العين من يَرْتَعِ ويحذفان الياء لام الكلمة من ارتعي يرتعي يعنون يرعى يوسف الماشية كما نرعى نحن، والباقون يجزمون العين من يَرْتَعْ ومعناه يأكل ويلهو وقرأ يعقوب نَرْتَعْ بالنون وجزم العين مثل أبي عمرو ويَلْعَبْ بالياء مثل الكوفيين ﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ أن يناله مكروه ﴿قَالَ﴾ لهم يعقوب

﴿إِنِّي لَيَحْزُنُنِيٓ﴾ فتح الياء نافع وابن كثير وأسكنها الباقون ﴿أَن تَذْهَبُواْ بِهِۦ﴾ أي ذهابكم به، والحزن ههنا ألم القلب بفراق المحبوب وعدم الصبر عنه، واللام لام الابتداء ﴿وَأَخَافُ أَن يَأْكُلَهُ ٱلذِّئْبُ﴾ لأن الأرض كانت مذابة، وقال البغوي وذلك أن يعقوب رأى في المنام أن ذئباً شد على يوسف فكان يخاف من ذلك، وهذا عندي ليس بشيء فإن رؤيا الأنبياء وحي قطعي الوجود، ولو كان قد رأى ذاك لتحقق البتة ولا ينفعه الحذر لكنه لم يتحقق، قرأ ورش والكسائي وأبو عمرو الذيب بغير همز بالياء إذا وُقف والباقون بالهمزة في الحالين وحمزة على أصله إذا وقف فإن الهمزة المتوسطة عنده تبدل حرفاً خالصاً في الوقف ﴿وَأَنتُمْ عَنْهُ غَٰفِلُونَ﴾ يعني لا أخاف كيدكم ولكن أخاف أن يناله مكروه عند غفلتكم لاشتغالكم بالرتع واللعب أو لقلة اهتمامكم بحفظه ﴿قَالُواْ لَئِنْ أَكَلَهُ ٱلذِّئْبُ﴾ المراد به الجنس ﴿وَنَحْنُ عُصْبَةٌ﴾ أي عشرة متعاضدة لا يتصور الغفلة من جميعنا واللام موطئة للقسم وجوابه ﴿إِنَّآ إِذًا﴾ أي إذا أكله الذئب ونحن عصبة ﴿لَّخَٰسِرُونَ﴾ هو مجزي عن جزاء الشرط، يعنون إن لم نقدر على حفظ بعضنا فقد هلكت مواشينا وكنا ضعفاء مغبونون، أو مستحقون أن تدعي علينا بالخسارة، والواو في ونحن للحال، اعتذر يعقوب في عدم الإرسال بأمرين الحزن بفراقه والخوف عليه بأكل الذئب، وأجابوا عن عذره الثاني دون الأول، لعدم قدرتهم على دفع الحزن ولأن ذلك كان يغيظهم.

﴿فَلَمَّا ذَهَبُواْ بِهِۦ وَأَجْمَعُوٓاْ﴾ أي عزمُوا ﴿أَن يَجْعَلُوهُ فِي غَيَٰبَتِ ٱلْجُبِّ﴾ وجواب لما محذوف يعني فعلوا به ما أرادوا، وقال البغوي جوابه ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِ﴾ الآية على أن الواو زائدة كما في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَنَٰدَيْنَٰهُ﴾[1] أي لمّا أسلما ناديناه، قال البغوي قال وهب وغيره أخذوا يوسف بغاية الإكرام، وجعلوا يحملونه فلما برزوا إلى البرية القوة، وجعلوا يضربونه فإذا ضربه أحد استغاث بآخر فضربه الآخر، فجعل لا يرى منهم أحداً رحيماً، فضربوه حتى كادوا يقتلونه وهو يصيح يا أبتاه لو تعلم ما يصنع بابنك بنوا الإماء، فلما كادوا أن يقتلوه قال لهم يهودا أليس قد أعطيتموني موثقاً أن لا تقتلوه فانطلقوا به إلى الجب ليطرحوه فيه وكان ابن اثني عشر سنة وقيل: ثمان عشر سنة، فجاءوا به على غير طريق إلى بئر واسع الأسفل ضيّق الرأس، قال مقاتل على ثلاث فراسخ من منزل يعقوب، وقال كعب بين مدين ومصر، وقال وهب بأرض الأردن وقال قتادة هي بئر بيت المقدس، فجعلوا يدلونه في البئر فيتعلق بشفير البئر فربطوا يديه ونزعوا

(١) سورة الصافات، الآية: ١٠٣.

قميصه، فقال يا إخوتاه ردوا عليّ القميص أتوارى به في الجب، فقالوا: أدعُ الشمس والقمر والكواكب تؤنسك فقال إني لم أر شيئاً فألقوه فيها، وقيل: جعلوه في دلو وأرسلوه فيها حتى إذا بلغ نصفها القوة إرادة أن يموت فكان في البئر ماء فسقط فيه، ثم أوى إلى صخرة فيها فقام عليها، وقيل: إنهم لما ألقوه فيها جعل يبكي فنادوه فظن أنها رحمة أدركتهم فأجابهم، فأرادوا أن يرضخوا بصخرة فيقتلوه فمنعهم يهودا. وأخرج ابن جرير وابن حاتم عن السدي مطولاً أن آل يعقوب كانوا نازلين بالشام، وكان ليس له هم إلا يوسف وأخوه بنيامين، فحسده إخوته إلى أن قال فلما برزوا إلى البرية فذكر نحوه، قيل: جعلوه في دلو وأرسلوه فيها حتى إذا بلغ نصفها ألقوه إرادة أن يموت، فكان في البئر ماء فسقط فيه ثم أوى إلى صخرة فيها فقام عليها يبكي، فجاءه جبرئيل بالوحي كما قال ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِ﴾ لاطمئنان قلبه والظاهر أن هذا الوحي ليس للاستنباء والإرسال والتبليغ بل هو كما أوحى: ﴿إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾[1] الآية وما هو للتبليغ فهو بعد ذلك حيث قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥٓ ءَاتَيْنَٰهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾[2] وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد في قوله تعالى ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِ﴾ قال: أوحِيَ إلى يوسف يعني وحي الاستنباء وهو في الجب ﴿لَتُنَبِّئَنَّهُم بِأَمْرِهِمْ هَٰذَا﴾ يعني لَتُخبرن أخوتك بما صنعوا بك ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ بذلك الوحي والإيناس وإعلام الله إياه ذلك، وقيل: معناه ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ يوم تخبرهم أنك يوسف لعلو شأنك وبُعده عن أوهامهم وطول العهد المغير للحلى والهيئات، وذلك حين ﴿فَدَخَلُوا۟ عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُۥ مُنكِرُونَ ۝٥٨﴾[3] قال البغوي كان يهودا يأتيه بالطعام وبقي فيها ثلاث ليال وأوحي إليه هذه الآية، وبعث إليه جبرئيل ليؤنسه ويبشره بالخروج، ويخبره أنه ينبئهم بما فعلوا ويجازيهم عليه وهم لا يشعرون، أخرج ابن أبي شيبة وأحمد في الزهد وابن عبد الحكم في فتوح مصر وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والحاكم وابن مردوية عن الحسن أن يوسف عليه السلام كان حينئذ ابن سبع عشرة سنة، وقيل: كان مراهقاً أوحي إليه في صغره كما أوحي إلى يحيى وعيسى عليهما السلام، وفي القصص أن إبراهيم حين ألقي في النار جرد عن ثيابه، فأتاه جبرئيل بقميص من حرير الجنة فألبسه إياه فدفعه إبراهيم إلى إسحاق وإسحاق إلى يعقوبَ فجعله في تميمة علقها بيوسف فأخرجه جبرئيل وألبسه إياه.

---

(١) سورة القصص، الآية: ٧.
(٢) سورة القصص، الآية: ١٤.
(٣) سورة يوسف، الآية: ٥٨.

﴿وَجَاءُوا أَبَاهُمْ عِشَاءً يَبْكُونَ ﴿١٦﴾ قَالُوا يَا أَبَانَا إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِندَ مَتَاعِنَا فَأَكَلَهُ الذِّئْبُ وَمَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ ﴿١٧﴾ وَجَاءُوا عَلَىٰ قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴿١٨﴾ وَجَاءَتْ سَيَّارَةٌ فَأَرْسَلُوا وَارِدَهُمْ فَأَدْلَىٰ دَلْوَهُ قَالَ يَا بُشْرَىٰ هَٰذَا غُلَامٌ وَأَسَرُّوهُ بِضَاعَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿١٩﴾ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ ﴿٢٠﴾ وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِن مِّصْرَ لِامْرَأَتِهِ أَكْرِمِي مَثْوَاهُ عَسَىٰ أَن يَنفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُ مِن تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢١﴾ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٢٢﴾﴾

﴿وَجَاءُوا أَبَاهُمْ عِشَاءً يَبْكُونَ ﴿١٦﴾﴾ قال البغوي قال ابن عباس رضي الله عنهما ثم إنهم ذبحوا سخلة وجعلوا دمها على قميص يوسف قال أهل المعاني جاءوا في ظلمة العشاء لتكون أجرأ على الاعتذار بالكذب، فروي أن يعقوب عليه السلام سمع صياحهم، فخرج فقال: ما لكم يا بني هل أصابكم في غنمكم شيء؟ قالوا: لا قال: فما أصابكم وأين يوسف ﴿قَالُوا يَا أَبَانَا إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ﴾ أي نتسابق في العدو كذا قال السدي أو نترامى وننتصل ويشترك الافتعال والتفاعل كالانتصال والتناصل ﴿وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِندَ مَتَاعِنَا﴾ ثيابنا فمضينا ﴿فَأَكَلَهُ الذِّئْبُ وَمَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ﴾ أي بمصدق ﴿لَّنَا﴾ لسوء ظنك بنا وفرط محبتك بيوسف ﴿وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ عندك لاتَّهمتَنا في هذه القصة لمحبة يوسف فكيف وأنت سيء الظن بنا، وقيل: معناه لستَ بمصدق لسوء ظنك بنا، أو لأنه لا دليل لنا على صدقنا وإن كنا صادقين عند الله ﴿وَجَاءُوا عَلَىٰ قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ﴾ أي ذي كذب أو مكذوب فيه، ويجوز أن يكون وصفاً بالمصدر للمبالغة ﴿عَلَىٰ قَمِيصِهِ﴾ في موضع النصب على الظرف أي فوق قميصه، أو على الحال من الدم إن جوز تقديمها على المجرور، أخرج ابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ عن الحسن أنه لما سمع يعقوب بخبر يوسف صاح وسال قميصه، فلما جيء بقميص يوسف جعل يقلّبه فرأى أثر الدم ولا يرى فيه شقاً ولا خرقاً، فقال: يا بَني والله ما أعهد الذئب حليماً إذ أكل ابني وأبقى قميصه فلمّا علم كذبهم بذلك ﴿قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا﴾ أي سهّلت لكم وهوّنت في أعينكم أنفسكم أمراً عظيماً، مأخوذ من السول وهو الأسترخاء، في القاموس الأسول من في أسفله استرخاء والسولة استرخاء البطن وغيره، وقيل: معناه زيَّنت كذا في القاموس وسوّل له الشيطان أغواه وقيل: السول

الحاجة التي تحرص عليها النفس، والتسويل تزيين النفس لما تحرص عليه وتصوير القبيح بصورة الحسن ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ أي فأمري فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وقيل: فَصَبْرٌ جَمِيلٌ أختاره، قال البغوي الصبر الجميل لا شكوى فيه أي إلى الخلق ولا جزع، أخرج ابن جرير عن حبان ابن حمية مرسلاً الصبر الجميل الذي لا شكوى فيه ﴿وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ أي على احتمال ما تصفونه من هلاك يوسف والصبر على تلك المصيبة، قال البغوي وفي القصة أنهم جاءوا بذئب وقالوا: هذا الذي أكله، فقال له يعقوب يا ذئب أأنت أكلت ولدي وثمرة فؤادي؟ فأنطقه الله عز وجل فقال بالله ما رأيت وجه ابنك قط، قال: كيف وقعت بأرض كنعان؟ قال: جئت لصلة قرابة فصادني هؤلاء، فمكث يوسف في البئر ثلاثة أيام.

﴿وَجَآءَتْ سَيَّارَةٌ﴾ رفقة يسيرون من مدين إلى مصر أخطؤا الطريق فنزلوا قريباً من الجب، وكان الجب في قفر بعيد من العمران للرعاة والمارة، وكان ماؤه ملحاً فعذب حين ألقي يوسف فيه ﴿فَأَرْسَلُواْ﴾ حين نزلوا هناك ﴿وَارِدَهُمْ﴾ رجلاً من أهل مدين يقال له مالك بن وعر لطلب الماء، والوارد الذي يتقدم الرفقة إلى الماء ليستقي لهم ﴿فَأَدْلَىٰ دَلْوَهُۥ﴾ يقال أدليتُ الدلو إذا أرسلتَها فيه، ودلوتُها أخرجتُها، فتعلق يوسف عليه السلام بالحبل، فلما خرج إذا هو بغلام أحسن ما يكون، قال النبي ﷺ: «أعطي يوسف شطر الحسن» رواه ابن أبي شيبة وأحمد وأبو يعلى والحاكم عن أنس، قال البغوي يقال أنه ورث ذلك الجمال من جدته سارة، وكانت قد أعطيت سدس الحسن، قال ابن إسحاق ذهب يوسف وأمه بثلثي الحسن، فلما رآه مالك بن وعر ﴿قَالَ يَٰبُشْرَىٰ﴾ قرأ الكوفيون بالألف المقصورة على وزن فُعْلى وأمال حمزة والكسائي، نادى البشرى بشارة لنفسه أو لقومه كأنه قال يا بشرى تعالي فهذا أوانك، وقيل: هو اسم لصاحبه ناداه باسمه ليعينه على إخراجه، وقرأ الباقون يَٰبُشْرَىٰ بالألف بعد الراء وبعدها ياء المتكلم مفتوحة بالإضافة، قرأ ورش الراء بين بين والباقون بإخلاص فتحها ﴿هَٰذَا غُلَٰمٌ﴾ روى مجاهد عن أبيه أن البئر كانت تبكي على يوسف حين أخرج منها ﴿وَأَسَرُّوهُ﴾ يعني أخفاه الوارد وأصحابه من سائر الرفقة مخافة أن يطلبوا منهم فيه المشاركة، وقيل: أخفوا أمره وقالوا دفعه إلينا أهل الماء لنبيعه لهم بمصر، وقيل: الضمير لإخوة يوسف، وذلك أن يهودا كان يأتيه كل يوم بالطعام وأتاه يومئذ فلم يجده فيها، فأخبر إخوته فطلبوه فإذا هم بمالك وأصحابه نزول، فأتوهم فإذا هم بيوسف، فأسروا شأن يوسف وقالوا هو عبد لنا آبق ويقال: إنهم هددوا يوسف حتى لم يعرّف حاله فسكت يوسف مخافة أن يقتلوه ﴿بِضَٰعَةً﴾ نصب على الحال أي أخفوه متاعاً للتجارة، اشتقاقه من البضع فإنه هو ما يضع من المال للتجارة ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾

لم يخف عليه إسرارهم، أو صنيع إخوة يوسف بأبيهم وأخيهم ﴿وَشَرَوْهُ﴾ يعني باع إخوة يوسف إياه بعدما قالوا إنه عبد لنا آبق، وقيل: شروه بمعنى اشتروه يعني اشترى الوارد وأصحابه يوسف من إخوته ﴿بِثَمَنٍ بَخْسٍ﴾ قال الضحاك ومقاتل والسدي أي حرام، لأن ثمن الحر حرام، وسمي الحرام بخساً لأنه مبخوس من البركة أي منقوص، وعن ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنه أي زيوف وقال عكرمة والشعبي قليل ﴿دَرَٰهِمَ﴾ بدل من الثمن ﴿مَعْدُودَةٍ﴾ قليلة فإنهم كانوا يزنون ما بلغ الأوقية ويعدون ما دونها، قال ابن عباس وابن مسعود وقتادة رضي الله عنهم كان عشرين درهماً فاقتسموا درهمين درهمين، وقال مجاهد اثنين وعشرين درهماً وقال عكرمة كان أربعين درهماً ﴿وَكَانُواْ﴾ أي إخوة يوسف أو الذين اشتروه ﴿فِيهِ﴾ أي في يوسف ﴿مِنَ ٱلزَّٰهِدِينَ﴾ الراغبين عنه لأنهم لم يعلموا منزلته عند الله عز وجل، وقيل: كانوا في الثمن من الزاهدين لأنه لم يكن قصدهم تحصيل الثمن إنما كان قصدهم تبعيد يوسف عن أبيه، قال البيضاوي إن كان ضمير كانوا للرفقة وكانوا بائعين فزهدهم لأنهم التقطوه، والملتقط للشيء متهاون به خائف عن انتزاعه مستعجل في بيعه، وإن كانوا مبتاعين فلأنهم اعتقدوا أنه آبق. وفيه متعلق بالزاهدين إذا جعل اللام للتعريف، وإن جعل بمعنى الذي فهو متعلق بمحذوف يبينه الزاهدين، لأن متعلق الصلة لا يتقدم على الموصول، ثم انطلق مالك بن وعر وأصحابه بيوسف وتبعهم إخوته يقولون: استوثقوا منه لا يأبق، فذهبوا به حتى قدموا مصر، وعرضه مالك على البيع، فاشتراه قطفير قاله ابن عباس، وقيل: أطفير صاحب أمر الملك، وكان على خزائن مصر يسمى العزيز، وكان الملك يومئذ بمصر ونواحيها ديان بن الوليد بن ثروان من العمالقة، وقيل: إن هذا الملك لم يمت حتى آمن واتبع يوسف على دينه ثم مات ويوسف حي، قال ابن عباس رضي الله عنه لما دخل مصر تلقى قطفير مالك بن وعر، فابتاع منه يوسف بعشرين دينار أو زوج نعل وثوبين أبيضين، وقال وهب بن منبه قدمت السيارة بيوسف مصر فدخلوا به السوق يعرضونه للبيع، فترافع الناس في ثمنه حتى بلغ ثمن وزنه ذهباً ووزنه فضةً ووزنه مسكاً وحريراً، وكان وزنه أربعمائة رطل وهو ابن ثلاث عشر سنة فابتاعه قطفير من مالك بهذا الثمن.

﴿وَقَالَ ٱلَّذِى ٱشْتَرَىٰهُ مِن مِّصْرَ﴾ يعني قطفير ﴿لِٱمْرَأَتِهِۦٓ﴾ اسمها راعيل وقيل: زليخا ﴿أَكْرِمِى مَثْوَىٰهُ﴾ المثوى موضع الإقامة، والمراد به منزلته كذا قال قتادة وابن جريج، وقيل: معناه أكرميه في المطعم والملبس والمقام ﴿عَسَىٰٓ أَن يَنفَعَنَآ﴾ أي نبيعه بالربح إن

(١) سورة يوسف، الآية: ٢٣.

أردنا البيع أو يكفينا في ضياعنا وأموالنا ونستظهر به في مصالحنا ﴿أَوْ نَتَّخِذَهُۥ وَلَدًا﴾ إن تبنَّيناه لما تفرس به من الرشد وكان عقيماً ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ أي كما أنجيناه من القتل وأخرجناه من الجب وعطفنا عليه العزيز ﴿مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ أي في أرض مصر فجعلناه على خزائنها ﴿وَلِنُعَلِّمَهُۥ مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ﴾ عطف على مضمر تقديره ليحكم بالعدل ولنعلمه، أي كان القصد من أنجائه وتمكينه إلى أن يقيم العدل ويدبر أمور الناس، ويعلّم معاني كتب الله وأحكامه فينفذها، أو تعبير المنامات المنبهة عن الحوادث الكائنة ليستعد لها، ويشتغل بتدبيرها قبل أن يحل، وقيل: الواو زائدة ﴿وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمْرِهِۦ﴾ الضمير راجع إلى الله تعالى أي يفعل ما يشاء لا يرد أمره شيء، ولا ينازعه فيما يشاء أحد، وقيل الضمير راجع إلى يوسف أي أراد به إخوة يوسف شيئاً، وأراد الله غيره فلم يكن إلا ما أراد الله ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ لطائف صنعه وخفايا لطفه، أولا يعلمون ما الله يريد ويصنع ﴿وَلَمَّا بَلَغَ﴾ يوسف ﴿أَشُدَّهُۥٓ﴾ أي منتهى شبابه وقوته قال مجاهد ثلاثاً وثلاثين سنة، وقال السدي ثلاثين سنة وهو سن الوقوف، وقال الضحاك عشرين سنة، وقال الكلبي الأشد ما بين ثمانية عشر إلى ثلاثين سنة، وسئل مالك عن الأشد قال: هو الحلم ﴿ءَاتَيْنَٰهُ حُكْمًا﴾ أي نبوةً وقيل: إصابة القول ﴿وَعِلْمًا﴾ أي فقهاً في الدين أو علماً بتأويل الرؤيا قيل: الفرق بين الحكيم والعالم أن العالم هو الذي يعلم الأشياء والحكيم هو الذي يعمل بما يوجب العلم ﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنه أي المؤمنين وعنه أيضاً المهتدين، وقال الضحاك الصابرين على النوائب، قال البيضاوي فيه تنبيه على أنه تعالى إنما آتاه ذلك جزاءً على إحسانه في عمله واتقائه في عنفوان أمره.

﴿وَرَٰوَدَتْهُ ٱلَّتِى هُوَ فِى بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِۦ وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ ۚ قَالَ
مَعَاذَ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ رَبِّىٓ أَحْسَنَ مَثْوَاىَ ۖ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٣﴾ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ ۖ وَهَمَّ بِهَا
لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ ۚ كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ ۚ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ
﴿٢٤﴾ وَٱسْتَبَقَا ٱلْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُۥ مِن دُبُرٍ وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا ٱلْبَابِ ۚ قَالَتْ مَا جَزَآءُ مَنْ
أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوٓءًا إِلَّآ أَن يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٥﴾ قَالَ هِىَ رَٰوَدَتْنِى عَن نَّفْسِى ۚ وَشَهِدَ
شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٢٦﴾ وَإِن
كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٢٧﴾ فَلَمَّا رَءَا قَمِيصَهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ قَالَ
إِنَّهُۥ مِن كَيْدِكُنَّ ۖ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾ يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَٰذَا ۚ وَٱسْتَغْفِرِى لِذَنۢبِكِ ۖ إِنَّكِ
كُنتِ مِنَ ٱلْخَاطِـِٔينَ ﴿٢٩﴾﴾

﴿وَرَٰوَدَتۡهُ﴾ المراودة من راد يرود إذا جاء وذهب لطلب شيء ومنه الرائد، وقيل طلب الشيء برفق ومنه رويد بمعنى أمهل لمعنى الرفق والمهلة فيه، والمراد ههنا طلبته منه بالحيل ﴿ٱلَّتِي هُوَ﴾ يعني يوسف ﴿فِي بَيۡتِهَا﴾ يعني زليخا امرأة العزيز ﴿عَن نَّفۡسِهِۦ﴾ أي احتالت ليواقعها ﴿وَغَلَّقَتِ ٱلۡأَبۡوَٰبَ﴾ أي أطبقتها وكانت سبعة والتشديد للتكثير أو للمبالغة في الاستئناف ﴿وَقَالَتۡ هَيۡتَ لَكَۚ﴾ قرأ نافع وابن ذكوان بكسر الهاء من غير همز وفتح التاء، وهشام كذلك إلا أنه يهمز، وقد روى عنه ضم التاء، وابن كثير بفتح الهاء وضم التاء والباقون بفتحهما، وقرأ قتادة والسلمي بكسر الهاء وضم التاء كما روى عن هشام، ومعناه تَهَيَّئْتُ لَكَ نفسي واللام حينئذ للصلة، وأنكره أبو عمرو والكسائي قالا لم يحك هذا عن العرب والأول هو المعروف عند العرب، قال ابن مسعود أقرأني النبي ﷺ هَيْتَ لك بفتح الهاء والتاء، قال أبو عبيدة كان الكسائي يقول هل لغة لأهل حوران وقعت إلى الحجاز ومعناه تعال، وقال عكرمة أيضاً هي بالحورانية هلم، قال مجاهد وغيره هي لغة عربية وهي كلمة حث وإقبال على الشيء، فهو اسم فعل مبني على الفتح كَأَيْنَ، واللام للتبيين كالتي في سقيا لك، ومن قرأه بضم التاء قرأه تشبيهاً له بحَيْثُ، وهي لا تثنّى ولا تجمع ولا تؤنث كذا قال أبو عبيدة، قال في القاموس هَيْتِ مثلثة الآخر وقد يكسر أوله بمعنى هلم ﴿قَالَ﴾ لها يوسف عند ذلك ﴿مَعَاذَ ٱللَّهِۖ﴾ أي أعوذ بالله معاذاً وأعتصم به مِمّا دعوتني إليه ﴿إِنَّهُۥ رَبِّيٓ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بسكونها ﴿أَحۡسَنَ مَثۡوَايَۖ﴾ الضمير للشأن يعني إن الشأن أن سيدي قطفير أحسن منزلي وتعهّدي، حيث قال لك أكرمي مثواه فما جزاؤه أن أخونه في أهله، وجاز أن يكون الضمير راجعاً إلى قطفير يعني أن زوجك قطفير سيدي أحسن مثواي، وقيل الضمير لله تعالى يعني أنه تعالى خالقي وأحسن منزلتي حيث عطف عليّ قلب قطفير فلا أعصيه ﴿إِنَّهُۥ لَا يُفۡلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ المجازون الحسن بالسيئ، وقيل: يعني الزناة فإن الزنى ظلم على نفسه وعلى المزني بأهله.

قال السدي وابن إسحاق لما أرادت امرأة العزيزي مراودة يوسف عن نفسه جعلت تذكر له محاسن نفسه وشوّقته إلى نفسها، فقالت: يا يوسف ما أحسن شعرك قال: هي أول ما ينتثر من جسدي، قالت: ما أحسن عينك قال: هما أول ما يسيل على وجهي، قالت: ما أحسن وجهك قال: هو للتراب تأكله، وقيل: إنها قالت إن فراش الحرير مبسوط فقم فاقض حاجتي، قال: إذاً يذهب نصيبي من الجنة، فلم تزل تطمعه وتدعوه إلى اللذة وهو شابّ يجد شبق الشباب ما يجد الرجل عند مراودة امرأة حسناء جميلة فذلك قوله تعالى ﴿وَلَقَدۡ هَمَّتۡ﴾ زليخا ﴿بِهِۦ﴾ أي بيوسف يعني قصدت أن يواقعها ﴿وَهَمَّ﴾

يوسف ﴿بِهَا﴾ أي مال طبعه إليها واشتهاها مع كفه نفسه عنها كما يدل عليه قوله ﴿مَعَاذَ ٱللَّهِ﴾ الخ وليس المراد القصد الاختياري وذلك الميلان الطبعي وشهوة النفس مما لا يدخل تحت التكليف، بل الحقيق بالمدح والأجر الجزيل فإن السبب لأفضلية البشر على الملائكة كف النفس عن الفعل عند قيام هذا الهَمِّ، قال الشيخ أبو منصور الماتريدي: هَمّ يوسف بها هَمَّ خطرة ولا صنع للعبد فيما يخطر بالقلب ولا مؤاخذة عليه، ولو كان هَمُّه كهمنا لما مدحه الله تعالى بأنه من عبادنا المخلصين وقال بعض أهل الحقائق الهَمُّ همان هَمٌّ ثابت وهو ما إذا كان معه عزم وعقد ورضًى مثله هَمٍّ امرأة العزيز فالعبد مأخوذ به، وهَمٌّ عارض مثل الخطرة وحديث النفس من غير اختيار ولا عزم مثل هَمِّ يوسف عليه السلام والعبد غير مأخوذ به ما لم يتكلم أو يعمل قال رسول الله ﷺ: قال الله تعالى «إذا تحدث عبدي بأن يعمل حسنة فأنا أكتبها له حسنة ما لم يعملها، فإذا عملها فأنا أكتبها له بعشرة أمثالها، وإذا تحدث بأن يعمل سيئة فأنا أغفرها ما لم يعملها فإذا عملها فأنا أكتبها له بمثلها» رواه البغوي من حديث أبي هريرة وفي الصحيحين وجامع الترمذي عنه بلفظ «إذا هَمّ عبدي بحسنة ولم يعملها كتبتُها له حسنة، فإن عملها كتبتُها عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف، وإذا هم بسيئة ولم يعملها لم أكتبها عليه فإن عملها كتبتُها سيئة واحدة»[1] وجاز أن يكون معنى هم بها شارف على الهم، وما قيل في تفسير قوله تعالى ﴿وَهَمَّ بِهَا﴾ أنه حل الهميان وجلس منها مقعد الرجل من المرأة وما قيل إنه حل سراويله وجعل يعالج ثيابه، وأسند هذا القول إلى سعيد بن جبير وغيره من المتقدمين يأبى عن سياق كلام الله تعالى فإنه تعالى قال ﴿لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ﴾ لأن السوء هو الصغيرة وما ذكر فهو من الصغائر البتة، ولو كان كذلك لذكرت توبته واستغفاره (كما ذكر لآدم ونوح وذي النون وداود عليهم السلام مع كون كل ما صدر منهم عليهم السلام من غير قصد منهم بالمعصية، كما ذكر كل ذلك في موضعه) ولم يذكر بل ذكر تبرئة نفسه حيث قال ﴿هِىَ رَٰوَدَتْنِى عَن نَّفْسِى﴾[2] وقال ﴿ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّى لَمْ أَخُنْهُ بِٱلْغَيْبِ﴾[3] وقال ﴿إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[4] وقال الله تعالى ﴿إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ﴾[5].

﴿لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ﴾ جواب لولا محذوف تقديره لجامعها، وقيل: جواب لولا

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: من هم بحسنة أو بسيئة (٦٤٩١) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: إذا هم العبد بحسنة كتبت وإذا هم بسيئة لم تكتب (١٢٨).

(٢) سورة يوسف، الآية: ٢٦.

(٣) سورة يوسف، الآية: ٥٢.

(٤) سورة يوسف، الآية: ٩٠.

(٥) سورة يوسف، الآية: ٢٤.

مقدم عليه تقديره ﴿لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ﴾ لهمّ بها لكنه رأى البرهان فلم يهم وأنكره النحاة لأن لولا في حكم أدوات الشرط فلا يتقدم عليها جوابها، وجاز أن يكون هَمَّ بها المذكور قبلها دليلاً على جوابها يعني لَهمَّ بها، ومعنى الهم المذكور على هذا شارف الهم، فهو كقوله قتلتُه لو لم أخف الله، تقديره شارفتُ على قتله لو لم أخف الله لقتلتُه. واختلفوا في ذلك البرهان؟ فقال جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنهما البرهان النبوة التي أودع الله في صدره حالت بينه وبين ما يسخط الله عز وجل، وهذا أصوب الأقوال عندي، وقال قتادة وأكثر المفسرين إنه رأى صورة يعقوب وهو يقول له يا يوسف تعمل عمل السفهاء وأنت مكتوب في الأنبياء، وقال الحسن وسعيد بن جبير ومجاهد وعكرمة والضحاك انفرج له سقف البيت فرأى يعقوب عليه السلام عاضاً على أصبعه، وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس مثل يعقوب فضرب بيده في صدره فخرجت شهوته من أنامله، وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن محمد بن سيرين قال: مثّل له يعقوب عاضًا على أصبعه يقول يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم خليل الرحمن اسمك في الأنبياء وتعمل عمل السفهاء، وقال السدي نودي يا يوسف تواقعها إنما مثلك ما لم تواقعها مثل الطير في جو السماء لا يطاق ومثلك إذا واقعتها مثله إذا مات ووقع في الأرض لا يستطيع أن يدفع عن نفسه شيئاً، ومثلك ما لم تواقعها مثل الثور الصعب الذي لا يطاق، ومثلك إن واقعتها مثل الثور يموت فيدخل النمل في أصل قرنيه لا يستطيع أن يدفع عن نفسه، وأخرج ابن جرير عن القاسم بن أبي نزة قال نودي يا ابن يعقوب لا تكونن كالطير له ريش فإذا زنى فغدا ليس له ريش فلم يعرض للنداء، فرفع رأسه فرأى وجه يعقوب عاضًا على أصبعه، فقام مرعوباً استحياءً من أبيه، وفي رواية عن مجاهد عن ابن عباس أنه انحط جبرئيل عاضًا على أصبعه يقول يا يوسف تعمل عمل السفهاء وأنت مكتوب عند الله في الأنبياء، وروى أنه مسحه بجناحه فخرجت شهوته من أنامله، وقال محمد بن كعب القرظي رفع يوسف عليه السلام رأسه إلى سقف البيت حين هَمَّ فرأى كتاباً في حائط البيت ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾(١) وروى عطية عن ابن عباس رضي الله عنهما في البرهان أنه رأى مثال الملك، وعن علي بن الحسين عليهما السلام قال: كان في البيت صنم فقامت المرأة وسترته بثوب ـ فقال لها يوسف لم فعلتِ هذا؟ قالت: استحييتُ منه أن يراني على المعصية فقال: أتستحيين ممّن لا يسمع ولا يبصر ولا يفقه فأنا أحق أن أستحيي من ربي وهرب ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي الأمر مثل ذلك أو فعلنا كذلك ﴿لِنَصْرِفَ عَنْهُ﴾ أي عن يوسف ﴿ٱلسُّوٓءَ﴾ أي

(١) سورة الإسراء، الآية: ٣٢.

المعصية الصغيرة ﴿وَٱلْفَحْشَآءَ﴾ أي الكبيرة يعني الزنى ﴿إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ﴾ قرأ نافع والكوفيون بفتح اللام حيث وقع معرفاً باللام يعني مختارين للنبوة أخلصهم الله تعالى لنفسه والباقون بكسر اللام أي مخلصين لله الطاعة والعبادة.

﴿وَٱسْتَبَقَا ٱلْبَابَ﴾ أي إلى الباب على حذف الجار وإيصال الفعل، أو على تضمين استبقا معنى ابتدرا يعني تسابق يوسف وزليخا إلى الباب، لما فرّ يوسف منها ليخرج من عندها أسرعت وراءه لتمنعه عن الخروج، فتعلقت بقميصه من خلفه فجذبته إليها حتى لا يخرج، ووَحّدَ الباب وإن كان جَمَعَه في قوله ﴿وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ﴾[1] لأنه أراد الباب الذي هو المخرج من الدار، ولما هرب يوسف جعل فراش القفل تتناثر وتسقط ﴿وَقَدَّتْ قَمِيصَهُۥ مِن دُبُرٍ﴾ أي شقّته من ورائه، والقد الشق طولاً والقط الشنق عرضاً ولمّا خرجا ﴿وَأَلْفَيَا﴾ صادفا ﴿سَيِّدَهَا أي زوجها قطفير ﴿لَدَا ٱلْبَابِ﴾ قال البغوي وجداه جالساً مع ابن عم لزليخا، وقيل صادفاه مقبلاً يريد الدخول فلما رأته هابته ﴿قَالَتْ﴾ سابقة بالقول لزوجها تبرئة لنفسها عند زوجها، وتعييراً على يوسف وإغراءً به انتقاماً منه ﴿مَا جَزَآءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوٓءًا﴾ يعني الزنى وما نافية أو استفهامية بمعنى أيّ شيء جزاؤه ليس جزاؤه ﴿إِلَّآ أَن يُسْجَنَ﴾ أي يحبس ﴿أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي ضرب بالسياط.

فلما سمع يوسف مقالتها ﴿قَالَ هِىَ رَٰوَدَتْنِى عَن نَّفْسِى﴾ أي طلبت مني الفاحشة إنما قال ذلك دفعاً لما عرض له من السجن والعذاب ولو لم تكذب عليه لما قاله ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ قيل: ابن عم وقيل: ابن خال لها، فقال سعيد بن جبير والضحاك كان صبيًّا في المهد أنطقه الله، قال البغوي وهو رواية العوفي عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «تكلم أربعة وهم صغار، ابن ماشطة ابنة فرعون، وشاهد يوسف، وصاحب جريج، وعيسى بن مريم» قال محمد بن محمد السعاف في تخريج البيضاوي أخرج ذلك الحديث أحمد في مسنده وابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك وصححه، ورواه الحاكم أيضاً من حديث أبي هريرة وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يطلع عليه الطيبي فقال يردّه ما في حديث الصحيحين عن أبي هريرة حيث قال: «لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة عيسى بن مريم وصاحب جريج، وصبي كان ترضعه أمه فمر راكب حسن الهيئة فقالت أمه اللهم اجعل ابني مثل فلان فقال الصبي اللهم لا تجعلني مثله» فصاروا بإضافة الصبي المذكور إليهم خمسة، قال السيوطي وهُم أكثر من ذلك ففي صحيح مسلم تكلم

(١) سورة يوسف، الآية: ٢٣.

الطفل في قصة أصحاب الأخدود، قال: وقد جمعتُ من تكلم في المهد فبلغوا أحد عشر تضميناً فقلتُ **قطعة**: تكلم في المهد النبي محمد، ويحيى وعيسى والخليل ومريم، ومبري جريج ثم شاهد يوسف، وطفل لدى الأخدود يرويه مسلم، وطفل عليه مبرّياً لأمه، التي يقال لها تزنى لا تتكلم، وماشطة في عهد فرعون طفلها، وفي زمن الهادي المبارك يختم، فقال الشاهد ﴿إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٍ﴾ من قدام ﴿فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ لأنه يدل على أنها قدت من قدامه لما أرادها بالدفع عن نفسها، أو أنه أسرع عن خلفها فتعثر بذيله فانقد جيبه ﴿وَإِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٢٧﴾﴾ لأنه يدل على أنها تبعته فاجتذبت ثوبه فقدته من خلفه، والشرطية محكية على إرادة القول أو على أن فعل الشهادة من القول وتسميتها شهادة لأنها أدت موداها، وإنما جمع بين إن الذي هو للاستقبال وبين كان لأن المعنى أن تعلم أنه كان قميصه كذا، نظيره قولك إن أحسنت إليّ فقد أحسنتُ إليك من قبل فإن معناه إن تمنَّ عليّ بإحسانك أمنُّ عليك بإحساني السابق ﴿فَلَمَّا رَءَا﴾ قطفير ﴿قَمِيصَهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ﴾ عرف خيانة امرأته وبراءة يوسف عليه السلام ﴿قَالَ﴾ له ﴿إِنَّهُۥ﴾ أي أن السوء أو إن هذا الأمر أو إن قولك ما جَزَآءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوٓءًا ﴿مِن كَيْدِكُنَّ﴾ من حيلتكن والخطاب لها ولا مثالها أو لسائر النساء ﴿إِنَّ كَيْدَكُنَّ﴾ أي النساء ﴿عَظِيمٌ﴾ فإن ظاهرهن ضعيف يشهد لهن بالصدق وباطنهن خبيث أعوج، فإنها خلقت من ضلع آدم وعقولهن قاصرة وديانتهن ناقصة لا تمنعهن عما يمنع العقول السليمة والدين القويم، ومعهن شيطان يواجهن الرجال بالكيد والشيطان يوسوس به مسارقة قال رسول الله ﷺ: «النساء حبالة الشيطان»[١] وقال رسول الله ﷺ: «ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن»[٢] رواه (   ) عن بعض العلماء أنه قال: أنا أخاف من النساء أكثر مما أخاف من الشيطان لأن الله تعالى قال: ﴿إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا﴾[٣] وقال لهن ﴿إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾[٤] ﴿يُوسُفُ﴾ أي يا يوسف ﴿أَعْرِضْ عَنْ هَٰذَا﴾ الحديث فلا تذكره لأحد حتى لا يشيع ﴿وَٱسْتَغْفِرِى﴾ يا زليخا ﴿لِذَنۢبِكِ إِنَّكِ كُنتِ مِنَ

---

(١) رواه أبو نعيم والديلمي والتيمي مرفوعاً، وقال ابن الغرس: الحديث حسن. انظر كشف الخفاء (١٥٣٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الحيض، باب: ترك الحائض الصوم (٣٠٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات (٧٩).

(٣) سورة النساء، الآية: ٧٦.

(٤) سورة يوسف، الآية: ٢٨.

﴿ٱلْخَاطِـِٔينَ﴾ أي من القوم المذنبين من خَطِئَ إذا أذنب متعمداً، لم يقل من الخاطئات لأنه لم يقصد به الخبر عن النساء، بل قصد الخبر عن من فعل ذلك رجلاً كان أو امرأة، فذكر بصيغة المذكرين تغليباً ونظيره قوله تعالى: ﴿وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَـٰنِتِينَ﴾(١) و﴿إِنَّهَا كَانَتْ مِن قَوْمٍ كَـٰفِرِينَ﴾(٢) وكان العزيز رجلاً حليماً قليل الغيرة فاقتصر على هذا القول.

﴿۞ وَقَالَ نِسْوَةٌ فِى ٱلْمَدِينَةِ ٱمْرَأَتُ ٱلْعَزِيزِ تُرَٰوِدُ فَتَىٰهَا عَن نَّفْسِهِۦ ۖ قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا ۖ إِنَّا لَنَرَىٰهَا فِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٣٠﴾ فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَـًٔا وَءَاتَتْ كُلَّ وَٰحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا وَقَالَتِ ٱخْرُجْ عَلَيْهِنَّ ۖ فَلَمَّا رَأَيْنَهُۥٓ أَكْبَرْنَهُۥ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَـٰشَ لِلَّهِ مَا هَـٰذَا بَشَرًا إِنْ هَـٰذَآ إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ ﴿٣١﴾ قَالَتْ فَذَٰلِكُنَّ ٱلَّذِى لُمْتُنَّنِى فِيهِ ۖ وَلَقَدْ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ فَٱسْتَعْصَمَ ۖ وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَآ ءَامُرُهُۥ لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُونًا مِّنَ ٱلصَّـٰغِرِينَ ﴿٣٢﴾ قَالَ رَبِّ ٱلسِّجْنُ أَحَبُّ إِلَىَّ مِمَّا يَدْعُونَنِىٓ إِلَيْهِ ۖ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّى كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ ٱلْجَـٰهِلِينَ ﴿٣٣﴾ فَٱسْتَجَابَ لَهُۥ رَبُّهُۥ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٤﴾ ثُمَّ بَدَا لَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا رَأَوُا۟ ٱلْـَٔايَـٰتِ لَيَسْجُنُنَّهُۥ حَتَّىٰ حِينٍ ﴿٣٥﴾﴾

﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ﴾ اسم لجمع امرأة وتأنيثه بهذا الاعتبار غير حقيقي ولذلك جرد فعله ﴿فِى ٱلْمَدِينَةِ﴾ ظرف لقال أو صفة لنسوة، أي لما شاع حديث يوسف ومراودة زليخا عن نفسه في المصرقلن، وقال مقاتل كن خمساً زوجة الحاجب والساقي والخباز والسجان وصاحب الدواب ﴿ٱمْرَأَتُ ٱلْعَزِيزِ تُرَٰوِدُ فَتَىٰهَا﴾ أي عبدها الكنعاني ﴿عَن نَّفْسِهِۦ﴾ أي تطلب من الفاحشة ﴿قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا﴾ يعني شق يوسف شغاف قلبها فدخل فيه حُبًّا، وهو تميز عن النسبة أي دخل حبه قلبها ـ قال السدي الشغاف جلدة رقيقة على القلب، وقال الكلبي حجب حبه قلبها حتى لا تعقل سواه ﴿إِنَّا لَنَرَىٰهَا فِى ضَلَـٰلٍ﴾ عن الرشد وبعد من الصواب ﴿مُّبِينٍ﴾ ظاهر الضلال حيث تركت ما يكون على أمثالها من العفاف والستر ﴿فَلَمَّا سَمِعَتْ﴾ زليخا ﴿بِمَكْرِهِنَّ﴾ أي باغتيابهن وإنما سمى مكراً لأنهن أخفين هذا القول كما يخفي الماكر مكره، وقال ابن إسحاق إنما قلن لها ذلك مكراً بها لتريهن يوسف وكانت توصف لهن حسنه وجماله وقيل: إنها أفشت إليهن سرها واستكتمهن فأفشين ذلك فلذلك سماه مكراً

(١) سورة التحريم، الآية: ١٢.
(٢) سورة النمل، الآية: ٤٣.

﴿أَرْسَلَتْ﴾ رسولاً ﴿إِلَيْهِنَّ﴾ تدعوهن قال وهب اتخذت مأدبة ودعت أربعين امرأة منهن هؤلاء اللاتي عيرنها ﴿وَأَعْتَدَتْ﴾ أي أعدت ﴿لَهُنَّ مُتَّكَأً﴾ قال ابن عباس ﷺ وسعيد بن جبير والحسن وقتادة ومجاهد متكأً أي طعاماً، سماه متكأً لأن أهل الطعام إذا جلسوا يتكؤون على الوسائد ـ فسمى الطعام معاً على الاستعارة ـ، يقال: اتكأنا عند فلان أي طعمنا، ولما كان ذلك عادة المترفين «نهى رسول الله ﷺ أن يأكل الرجل بشماله وأن يأكل متكأ» رواه ابن أبي شيبة في مصنفه عن جابر، وقيل: المتكأ الطعام الذي يجزّ جزًّا كأنّ القاطع يتكى عليه بالسكين، قال ابن عباس هو الأترج وقدري عن مجاهد مثله، وقيل هو الأترج بالحبشية، وقال عكرمة وأبو زيد الأنصاري كل ما يجزّ بالسكين فهو عند العرب متك، والمتك والبتك القطع بالميم والباء، قال البغوي زيّنت امرأة العزيز بيتاً بألوان الفواكه والأطعمة ووضعت الوسائد ودعت النسوة ﴿وَءَاتَتْ﴾ أي أعطت ﴿كُلَّ وَاحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا﴾ وهن يأكلن اللحم جزًّا بالسكين ﴿وَقَالَتِ﴾ قرأ أبو عمرو عاصم وحمزة بكسر التاء وصلاً وغيرهم بضمها وصلاً ﴿أَخْرُجْ﴾ يا يوسف ﴿عَلَيْهِنَّ﴾ وكانت أجلست يوسف في مجلس آخر فخرج عليهن يوسف، قال عكرمة وكان فضل يوسف على الناس في الحسن كفضل ليلة البدر على سائر الكواكب، وأخرج ابن جرير والحاكم وابن مردويه من حديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت ليلة أسري بي إلى السماء يوسف كالقمر ليلة البدر» وأخرج أبو الشيخ في تفسيره عن إسحاق بن عبد الله أبي فروة قال: كان إذا سار في أزقة المصر يرى تلألأ وجهه على الجدران كما يرى تلألأ الماء والشمس على الجدران ﴿فَلَمَّا رَأَيْنَهُۥٓ﴾ نسوة مصر ﴿أَكْبَرْنَهُۥ﴾ عظَّمنه قال أبو العالية هالهن أمره وبهتن، وقيل: أكبرنه أي حضن من أكبرت المرأة إذا حاضت لأنها تدخل في الكبر بالحيض والهاء ضمير المصدر أو ليوسف على حذف المضاف أي حضن لأجله من شدة الشبق ﴿وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ بالسكاكين التي كانت معهن وهن يحسبن أنهن تقطعن الأترج ولم يجدن الألم لشغل قلوبهن بيوسف، قال مجاهد فما أحسسن إلا بالدم، قال قتادة أبنّ يذبهن حتى ألقينها، والأصح أنه كان قطعاً بلا إبانة وقال وهب ماتت جماعة منهن ﴿وَقُلْنَ حَٰشَ لِلَّهِ﴾ تنزيهاً تعالى من صفات العجز تعجباً على كمال قدرته على الخلق، أصله حاشا الله كذا قرأ أبو عمرو في الموضعين وصلاً، وإذا وقف حذف الألف اتباعاً للخط، روى ذلك عن اليزيدي منصوصاً والباقون يحذفون الألف في الحالين تخفيفاً وهو حرف يفيد معنى التنزيه في باب الاستثناء فوضع موضع التنزيه واللام للبيان كما في قولك سقيالك ﴿مَا هَٰذَا بَشَرًا﴾ وهو على لغة أهل الحجاز في إعمال ما عمل ليس لمشاركتهما في نفي الحال، وقال البغوي منصوب بنزع حرف الصفة أي ليس هذا ببشر

﴿إِنَّ هَٰذَا﴾ أي ما هذا ﴿إِلَّا مَلَكٌ﴾ من الملائكة ﴿كَرِيمٌ﴾ على الله تعالى لأن هذا الجمال لم يعهد في البشر وليس فوق البشر إلا الملك، أو لأن الجمع بين الجمال الرائق والكمال الفائق والعصمة البالغة من خواص الملائكة.

﴿قَالَتْ﴾ زليخا ﴿فَذَٰلِكُنَّ ٱلَّذِى لُمْتُنَّنِى فِيهِ﴾ تعني هو ذلك العبد الكنعاني الذي صورتُنَّ في أنفسكن ثم لمتنني فيه، تعني أنكن لم تتصورنّه حق تصوره وإلا لعذرتُنّني في الافتتان به، أو فهذا أهو الذي لمتنني فيه فوضع ذطلك موضع هذا رفعاً لمنزلة المشار إليه ﴿وَلَقَدْ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ فَٱسْتَعْصَمَ﴾ فامتنع طالباً للعصمة، أقرّت لهن حين عرفت أنهن يعذرنها كي يعاونَّها على الآنةِ عريكته فقلن له أطع مولاتك ﴿وَ﴾ قالت زليخا ﴿وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَآ ءَامُرُهُۥ﴾ به أو أمري إياه تعني موجب أمري والضمير ليوسف أو المعنى ما أمر به فحذف الجار والضمير للموصول ﴿لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُونًا﴾ بنون التأكيد الخفيفة تنقلب ألفاً وقفاً لشبهها بالتنوين نظيره لنَسْفَعاً ﴿مِّنَ ٱلصَّٰغِرِينَ﴾ أي من الأذلاء من صَغِرَ يَصْغَرُ من باب سَمِعَ يَسْمَعُ صغر أو صغاراً ﴿قَالَ﴾ يوسف ﴿رَبِّ﴾ أي يا رب ﴿ٱلسِّجْنُ﴾ قرأ يعقوب بفتح السين والباقون بكسرها ﴿أَحَبُّ إِلَىَّ مِمَّا يَدْعُونَنِىٓ إِلَيْهِ﴾ من الزنى اختار السجن على المعصية حين تَوَعَّدَتْهُ المرأة، أسند الدعاء إليهن وكان الدعاء من زليخا خاصة إلى نفسها خروجاً من التصريح إلى التعريض، أو لأنهن خوفنه عن مخالفتها وزَيَّنَّ له مطاوعتها، وقيل: إنهن جميعاً دعونه إلى أنفسهن، قيل لو لم يسئل يوسف السجن ولم يقل ٱلسِّجْنُ أَحَبُّ إليَّ لم يبتل بالسجن، والأولى أن يسأل المرء العافية ولذلك ردّ رسول الله ﷺ على من كان يسئل الصبر، روى الترمذي عن معاذ قال: سمع رسول الله ﷺ رجلاً وهو يقول: اللهم إني أسئلك الصبر قال: «سَأَلْتَ البلاء فاسأله العافية»[1] وروى الطبراني عن العباس بن عبد المطلب قال: قلتُ يا رسول الله علمني شيئاً أدع الله به فقال ﷺ سل ربك العافية» فمكثتُ أياماً ثم جئتُ فقلتُ: يا رسول الله علمني شيئاً أسئله ربي عز وجل فقال «يا عم سَل الله العافية في الدنيا والآخرة» ﴿وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّى كَيْدَهُنَّ﴾ في تحسين الفاحشة إليّ بالتثبيت على العصمة ﴿أَصْبُ إِلَيْهِنَّ﴾ أمل إلى إجابتهن أو إلى أنفسهن بطبعي ومقتضى شهوتي، والصبوة الميل إلى الهوى ﴿وَأَكُن مِّنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ من السفهاء بارتكاب الفاحشة فإن الحكيم لا يفعل القبيح، أو من الذين لا يعملون بما يعلمون فإنهم من الجهال حكماً ـ قال البغوي فيه دليل على أن المؤمن إذا ارتكب نبأ يرتكب عن جهالة ﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُۥ رَبُّهُۥ﴾ فأجابه الله دعاءه الذي تضمنه

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٥٢٧).

قوله ﴿وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي﴾ الآية ﴿فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ﴾ فثبته بالعصمة حتى آثر مشقة السجن على اللذة المتضمنة للمعصية ﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ﴾ لدعاء الملتجئين إليه ﴿الْعَلِيمُ﴾ بأحوالهم وما يصلحهم ﴿ثُمَّ بَدَا لَهُم﴾ أي ظهر للعزيز وأصحابه في الرأي ﴿مِّنْ بَعْدِ مَا رَأَوُا الْآيَاتِ﴾ الدالة على براءة يوسف من كلام الطفل وقد القميص من دبر وقطع النساء أيديهن واستعصامه عنهن، وفاعل بدأ ضمير مبهم يفسره قوله ﴿لَيَسْجُنُنَّهُ حَتَّىٰ حِينٍ ﴿٣٥﴾﴾ أي مدة يرون فيها رأيهم وذلك باستهزال المرأة لزوجها وكان زوجها مطواعاً لهذا ذلولا ذمامه في يدها، وقر طمعت أن يذلل السجن يوسف ويسخره لها، أو خافت عليه العيون وظنت منه الظنون فألجأ لها لخجل من الناس والوجل من اليأس إلى أن رضيت بالحجاب مكان خوف الذهاب، لتشتفي بخبره إذا منعت من نظره وقضاء حاجتها منه، وقالت لزوجها إن هذا العبد العبراني قد فضحني في الناس يخبرهم أني راودته عن نفسه فإما أن تأذن لي في الخروج فأخرج فأعتذر إلى الناس، وإما أن تحبسه إلى أن تنقطع مقالة الناس ويحسب الناس أنه المجرم، قال البغوي قال ابن عباس رضي الله عنهما عثر يوسف ثلاث عثرات حين هَمَّ بها فسجن، وحين قال ﴿اذْكُرْنِي عِندَ رَبِّكَ فَأَنسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ فَلَبِثَ فِي السِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ﴾ وحين قال للإخوة ﴿إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ﴾ فقالوا ﴿إِن يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَّهُ مِن قَبْلُ﴾[١].

﴿وَدَخَلَ مَعَهُ السِّجْنَ فَتَيَانِ قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرَانِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْزًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٦﴾ قَالَ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ إِلَّا نَبَّأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَن يَأْتِيَكُمَا ذَٰلِكُمَا مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُم بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴿٣٧﴾ وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ مَا كَانَ لَنَا أَن نُّشْرِكَ بِاللَّهِ مِن شَيْءٍ ذَٰلِكَ مِن فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٣٨﴾ يَا صَاحِبَيِ السِّجْنِ أَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿٣٩﴾ مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٠﴾ يَا صَاحِبَيِ السِّجْنِ أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا وَأَمَّا الْآخَرُ فَيُصْلَبُ فَتَأْكُلُ الطَّيْرُ مِن رَّأْسِهِ قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ ﴿٤١﴾ وَقَالَ

(٢) سورة يوسف، الآية: ٧٧.

﴿لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُۥ نَاجٍ مِّنْهُمَا ٱذْكُرْنِي عِندَ رَبِّكَ فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيْطَٰنُ ذِكْرَ رَبِّهِۦ فَلَبِثَ فِي ٱلسِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ ﴿٤٢﴾﴾

﴿وَدَخَلَ مَعَهُ ٱلسِّجْنَ فَتَيَانِ﴾ وهما غلامان كانا للوليد بن ثروانِ العمليقي ملك المصر الأكبر أحدهما خبازه صاحب طعامه، والآخر ساقيه صاحب شرابه، غضب الملك عليهما فحبسهما، واتفق دخولهما في السجن وقت دخول يوسف عليه السلام فيه كما يدل عليه كلمة مع، قال البغوي وكان السبب في حبس الفتيين أن جماعة أرادوا المكر بالملك واغتياله، فضمنوا لهذين مالاً ليسمّا الملك في طعامه وشرابه فأجاباهم ثم إن الساقي نكل عنه وقبل الخباز الرشوة فسم الطعام، فلما حضروا الطعام قال الساقي لا تأكل أيها الملك فإن الطعام مسموم، وقال الخباز لا تشرب فإن الشراب مسموم فقال الملك للساقي اشرب فشربه فلم يضره، وقال للخباز كل من طعامك فأبى، فجرب ذلك الطعام على دابة فأكلته فهلكت، فأمر الملك بحبسهما، وكان يوسف حين دخل السجن جعل ينشر علمه ويقول إني أعَبِّر الأحلام، فقال أحد الفتيين لصاحبه هلم فلنجرب هذا العبد العبراني نترايااله، فسألاه من غير أن يكونا رأيا شيئاً، قال ابن مسعود ما رأيا شيئاً إنما تحالما ليجربا يوسف، وقال قوم بل كانا رأيا حقيقة فرآهما يوسف وهما مهمومان فسألهما عن شأنهما فذكرا أنهما صاحبا الملك وقد رأيا رؤيا غمهما ذلك، فقال يوسف قصّا علي ما رأيتما فقصا عليه ﴿قَالَ أَحَدُهُمَآ﴾ وهو صاحب الشراب ﴿إِنِّي﴾ قرأ نافع وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَرَىٰنِيٓ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَعْصِرُ خَمْرًا﴾ يعني أرى نفسي في المنام أعصر خمراً أي عنباً سماه خمراً باعتبار ما يؤل إليه، يقال فلان يطبخ الآجر أي يطبخ اللبن للآجر، وقيل: الخمر العنب بلغة عمان، وهي حكاية حال ماضية وذلك أنه قال إني رأيت كأني في بستان فإذا أنا بأصل حُبْلَةٍ عليها ثلاثة عناقيد من عنب فجنيتها، وكان كأس الملك بيدي فعصرتُها فيه وسقتُ الملك فشربه ﴿وَقَالَ ٱلْأَخَرُ﴾ الخباز ﴿إِنِّي﴾ قرأ نافع وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَرَىٰنِيٓ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْزًا تَأْكُلُ ٱلطَّيْرُ مِنْهُ﴾ وذلك إنه قال إني رأيت كان فوق رأسي ثلاث سلال فيها الخبز وألوان الأطعمة وسباع الطير تنهش منه ﴿نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِۦٓ﴾ أي أخبرنا بتفسيره وتعبيره وما يؤل إليه أمر هذا الرؤيا ﴿إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ أي من الذين يحسنون تأويل الرؤيا، أو من العالمين والإحسان بمعنى العلم، وإنما قالا ذلك لأنهما رأياه في السجن يُذَكِرُ الناس ويعبر رؤياهم، أو من المحسنين إلى أهل السجن فأحسن إلينا بتأويل ما رأينا إن كنت تعرفه، رُوِيَ أن الضحاك

بن مزاحم سئل عن قوله ﴿إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ ما كان إحسانه؟ قال: كان إذا مرض إنسان في السجن عاده وقام عليه، وإذا ضاق عليه المجلس وسّع له، وإذا احتاج جمع له شيئاً، وكان مع هذا يجتهد في العبادة ويقوم الليل كله للصلاة، وقيل: إنه لما دخل السجن وجد فيه قوماً اشتد بلاؤهم وانقطع رجاؤهم وطال حزنهم، فجعل يسلّيهم ويقول أبشروا تؤجروا، فيقولون: بارك الله فيك يا فتى ما أحسن وجهك وخلقك وحديثك لقد بورك لنا في جوارك فمن أنت يا فتى؟ قال أنا يوسف بن صفي الله يعقوب بن ذبيح الله إسحاق بن إبراهيم خليل الله، فقال له عامل السجن: يا فتى والله لو استطعتُ لخليتُ سبيلك ولكن سأحسن جوارك تمكّن في أي بيوت السجن شئت. ورُوِيَ أن الفتيين لما رأيا يوسف قالا له لقد أحببناك حين رأيناك، فقال لهما يوسف: أنشدكما بالله أن لا تحباني، فوالله ما أحبني أحد قط إلا دخل عليّ من حبه بلاء، فقد أحبّتني عمتي فدخل عليّ بلاء، ثم أحبّني أبي فألقيتُ في الجب، وأحبّتني امرأة العزيز فحبستُ.

فلما قصّا عليه الرؤيا كره يوسف أن يعبر لهما ما سألاه لما علم في ذلك من المكروه على أحدهما، فأعرض عن سؤالهما وأخذ في غيره من إظهار المعجزة والدعاء إلى التوحيد ﴿قالَلَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِۦٓ﴾ قيل: أراد به ترزقانه في النوم يقول لا يأتيكما طعام ترزقانه في نومكما ﴿إِلَّا نَبَّأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِۦ﴾ في اليقظة ﴿قَبْلَ أَن يَأْتِيَكُمَا﴾ تأويله، وقيل: أراد أنه لا يأتيكما طعام من منازلكما ترزقانه في اليقظة أي تطعمانه وتأكلانه، إلا نبأتكما بتأويله بقدره ولونه والوقت الذي يصل إليكما قبل أن يصل إليكما، وأيّ طعام أكلتم ومتى أكلتم، وهذا معجزة مثل معجزة عيسى عليه السلام حيث قال: ﴿وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ﴾[1] فقالا: هذا فعل العرافين والكهنة فمن أين لك هذا العلم فقال ما أنا بكاهن وإنما ﴿ذَٰلِكُمَا مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّيٓ﴾ قرأ نافع وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها، يعني علّمني ربي بالوحي القطعي المنزل من السماء، وقيل: معنى الآية لا يأتيكما طعام يعني من منازلكما إلا نبأتكما بتأويل ما قصصتما عليّ من الرؤيا ذلكما أي التأويل مما علمني ربي بالإلهام والوحي، وليس من قبيل التكهن والتنجم قال البيضاوي أراد يوسف عليه السلام أن يدعوهما إلى التوحيد ويرشدهما الطريق القويم قبل أن يجيب ما سألا عنه، كما هو طريقه الأنبياء والنازلين منازلهم من العلماء في الهداية والإرشاد، فقدّم ما يكون معجزة له من الإخبار بالغيب ليدلهما على صدقه في الدعوة والتعبير ﴿إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ

(١) سورة آل عمران، الآية: ٤٩.

﴿وَهُم بِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ كَٰفِرُونَ﴾ تعليل لما قبله أي علّمني ذلك لأني تركتُ ملة المبطلين وتكرار كلمة هم للدلالة على اختصاصهم وتأكيد كفرهم بالآخرة ﴿وَٱتَّبَعۡتُ مِلَّةَ ءَابَآءِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَۚ﴾ وجاز أن يكون قوله ﴿إِنِّي تَرَكۡتُ﴾ إلى آخره كلاماً مبتدأ، لتمهيد الدعوة وإظهار أنه من بيت النبوة ليقوي رغبتهما في الاستماع إليه والوثوق عليه، ومن ههنا يظهر أن العالم إذا جهلت منزلته في العلم فأراد أن ينشر علمه جاز له أن يصف نفسه حتى يعرف الناس قدره فيقتبسون منه، وليس هذا من باب تزكية النفس إنما الأعمال بالنيات والأنبياء كانوا مأمورين بذلك، قال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعۡمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثۡ ﴿١١﴾﴾[1] فويل للذين يطعنون على أولياء الله تعالى مثل المجدد للألف الثاني حيث ذكروا ترقياتهم ومدارج قربهم من الله تعالى وما أفضل الله تعالى عليهم حسداً وجهلاً ﴿مَا كَانَ لَنَآ﴾ معشر الأنبياء أي ما صح ولا أمكن لنا ﴿أَن نُّشۡرِكَ بِٱللَّهِ مِن شَيۡءٖۚ﴾ أي شيء كان فإن الله تعالى قد خلقنا على جبلة التوحيد وعصمنا من الشرك ﴿ذَٰلِكَ﴾ التوحيد والعلم ﴿مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ عَلَيۡنَا﴾ بالوحي ﴿وَعَلَى﴾ سائر ﴿ٱلنَّاسِ﴾ بعثتنا لإرشادهم وتثبيتهم عليه ﴿وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ﴾ المبعوث إليهم ﴿لَا يَشۡكُرُونَ﴾ على هذه النعمة ويعرضون عنه ولا ينتبهون، أو من فضل الله علينا وعليهم بنصب الدلائل وإنزال الآيات ولكن أكثرهم لا ينظرون إليها ولا يستدلون بها فيلغونها كمن يكفر النعمة ولا يشكرها.

ثم دعاهم إلى الإسلام فقال: ﴿يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ﴾ أي ساكني السجن أو صاحبيّ فيه فإضافتهما إليه مجاز مثل يا سارق الليلة ﴿ءَأَرۡبَابٞ مُّتَفَرِّقُونَ﴾ شتى متعددة متساوية الإقدام في الإمكان والعجز سواء كانت أصناماً من ذهب أو فضة أو حديد أو حجر، أو غيرها من الملائكة والبشر ﴿خَيۡرٌ﴾ من الله ﴿أَمِ ٱللَّهُ ٱلۡوَٰحِدُ﴾ المتوحد في جلال ذاته وكمال صفاته لا يماثله شيء في الذات ولا في الصفات ولا في الأفعال ﴿ٱلۡقَهَّارُ﴾ الغالب الذي لا يعادله ولا يقاومه غيره خير من غيره ثم بيّن بطلان الأصنام وغيرها فقال ﴿مَا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ﴾ أي من دون الله خاطب الاثنين بلفظ الجمع لأنه أراد كل من كان مثلهما في الشرك ﴿إِلَّآ أَسۡمَآءٗ﴾ أي مسميات خالية عن معنى الألوهية ﴿سَمَّيۡتُمُوهَآ أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُم﴾ آلهة وأرباباً، أو المعنى ما تعبدون شيئاً إلا أسماءً سميتموها لا تحقق لها في الواقع تزعمونها حالة في الأصنام أو مجردة ﴿مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلۡطَٰنٍۚ﴾ أي لم يجعل الله سبحانه دليلاً على وجودها، أو حجة وبرهاناً على استحقاقها للعبادة، كما نصب الله تعالى دلائل على

(١) سورة الضحى، الآية: ١١.

وجود نفسه وبراهين على استحقاقه للعبادة وآيات أنزل على رسله وأنبيائه ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ﴾ في العبادة ﴿إِلَّا لِلَّهِ﴾ لأنه المستحق لها بالذات من حيث أنه الواجب لذاته الموجد لغيره المنعم على الإطلاق المالك القاهر الضار النافع فلو جاز عبادة غيره لجاز بأمره وقد ﴿أَمَرَ﴾ على لسان أنبيائه ﴿أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ﴾ شيئاً ﴿إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ حيث دلت عليه الحجج والبينات ﴿ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ أي الثابت الذي دلت عليه البراهين ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ لا يميّزون الحق من الباطل فيخبطون في جهالتهم، قال البيضاوي هذا من التدرج في الدعوة وإلزام الحجة، بيَّن لهم أولاً رجحان التوحيد على اتخاذ الآلهة على طريق الخطاب، ثم برهن على أن ما يسمونها آلهة ويعبدونها لا تستحق العبادة فإن استحقاق العبادة أما بالذات وإما بالغير وكلا القسمين منتفٍ عنها، ثم نص على ما هو الحق القويم والدين المستقيم الذي لا يقتضي العقل غيره ولا يرتضى العلم دونه، ثم فسر رؤياهما بقوله ﴿يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجْنِ أَمَّآ أَحَدُكُمَا﴾ وهو صاحب الشراب ﴿فَيَسْقِي رَبَّهُۥ﴾ يعني الملك ﴿خَمْرًا﴾ والعناقيد الثلاثة ثلاثة أيام يبقى في السجن ثم يدعوه الملك بعد ثلاثة أيام ويرده إلى منزلته التي كان عليها ﴿وَأَمَّا ٱلْءَاخَرُ﴾ يعني الخباز ﴿فَيُصْلَبُ﴾ بعد ثلاثة أيام والسلال الثلاث ثلاثة أيام يبقى في السجن ثم يخرجه فيصلبه ﴿فَتَأْكُلُ ٱلطَّيْرُ مِن رَّأْسِهِۦ﴾ قلت ولعل ذلك لأجل ما رأى وجرب أن الخبّاز جعل الطعام مسموماً دون الساقي كما مر في القصة، قال ابن مسعود لما سمعا قول يوسف ج قالا ما رأينا شيئاً إنما كنا نلعب، فقال يوسف ج ﴿قُضِيَ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾ يعني جرى قضاء الله سبحانه في الأمر الذي تستفتيان فيه، يعني في ما يؤل إليه أمركما كما قلت وأخبرتكما به رأيتما أولم تريا، وحدّ الضمير لأنهما وإن استفتيا في أمرين لكنهما أرادا ظهور عاقبة ما ينزل بهما.

﴿وَقَالَ﴾ يوسف عند ذلك ﴿لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُۥ نَاجٍ مِّنْهُمَا﴾ المراد بالظن اليقين إن كان الضمير راجعاً إلى يوسف عليه السلام، لكونه على اليقين يدل عليه قوله ﴿قُضِيَ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾ وجاز أن يكون الضمير راجعاً إلى الموصول وهو الساقي ﴿ٱذْكُرْنِي عِندَ رَبِّكَ﴾ يعني عند الملك وقل له إن في السجن غلاماً محبوساً ظلماً وصفه كذا كي يخلصني ﴿فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيْطَٰنُ ذِكْرَ رَبِّهِۦ﴾ أي أنسى الشيطانُ الساقي أن يذكر حال يوسف لربه أي للملك، أضاف إليه المصدر للملابسة له، أو على تقدير ذكر إخبار ربه، وقال ابن عباس وأكثر المفسرين معنى الآية أنسى الشيطانُ يوسفَ ذكر ربه، حتى ابتغى الفرَج من غيره واستعان بمخلوق، وتلك غفلة عرضت ليوسف من الشيطان، قال رسول الله ﷺ: «رحم الله أخي يوسف لو لم يقل أُذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ مَا لبث في السجن طول ما

لبث» رواه ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه ﴿فَلَبِثَ﴾ مكث يوسف ﴿فِي ٱلسِّجۡنِ بِضۡعَ سِنِينَ﴾ قال قتادة هو ما بين الثلاث إلى التسع من البضع وهو القطع، وقال مجاهد ما بين الثلاث إلى السبع، وأكثر المفسرين على أنه لبث في السجن سبع سنين، قال وهب أصاب أيوب البلاء سبع سنين وتُرِكَ يوسف في السجن سبع سنين، قال الكلبي لبث خمس سنين قبل ذلك وسبعاً بعد قوله ﴿ٱذۡكُرۡنِي عِندَ رَبِّكَ﴾ [1] فكل ذلك اثنتا عشرة سنة، قلتُ: قوله تعالى ﴿الٓرۚ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡكِتَٰبِ﴾[2] تدل على معية دخولهما دخوله لما ذكرنا، وإذا كان لبث» الفتيين في السجن ثلاثة أيام فلا يتصور لبث يوسف خمس سنة قبل ذلك القول والله أعلم.

قال مالك بن دينار لما قال يوسف للساقي أذكُرْني عِنْدَ رَبِّكَ، قيل له يا يوسف اتخذت من دوني وكيلاً لأطيلن حبسك، فبكى يوسف وقال: يا رب أنسى قلبي كثرة البلوى فقلتُ كلمةً ولا أعود. وقال الحسن دخل جبرئيل على يوسف في السجن فلما رآه يوسف عرفه فقال له يا أخا المنذرين مالي أراك بين الخاطئين؟ فقال له جبرئيل يا طاهر بن الطاهرين يقرأ عليك السلام رب العالمين ويقول لك أما استحييت مني أن استشفعت بالآدميين فوعزتي لألبُثَنَّكَ في السجن بضع سنين، قال يوسف وهو في ذلك عني راض قال: نعم قال إذاً لا أبالي. وقال كعب قال جبرئيل ليوسف إن الله يقول مَن خلقك؟ قال: الله، قال: فمن حببك إلى أبيك؟ قال: الله، قال: فمن أنجاك من كرب البئر؟ قال: الله، قال: فمن علمك تأويل الرؤيا؟ قال: الله، قال فمن صرف عنك السوء والفحشاء؟ قال: الله، قال: فكيف استشفعتَ بآدمي مثلك؟ انتهىٰ، وسيأتي في حديث ابن عباس عند الطبراني قوله ﷺ: «ولولا كلمة ـ يعني من يوسف ـ لما لبث في السجن حيث يبتغي الفرج من عند غير الله عز وجل.

فلما انقضت سبع سنين ودنا فرج يوسف رأى ملك مصر الأكبر وهو ريان بن وليد عجيبة هالته وذلك أنه رأى سبع بقرات خرجن من البحر ثم خرج عقبهن سبع بقرات عجاف في غاية الهزال فابتعلت العِجافُ السِّمان، فدخلن في بطونهن ولم ير منهن شيئاً ولم يتبين على العجاف منها شيء، ثم رأى سبع سنبلات خضر قد انعقد حبها وسبعاً أخر يابسات قد استحصدت فالتوَتْ اليابسات على الخضر حتى غلبن عليها ولم يبق من

---

(١) سورة يوسف، الآية: ٤٢.

(٢) سورة يوسف، الآية: ٣٦.

خضرتها شيء، فجمع السحرة والكهنة والحازة والمعبرين وقصّ عليهم رؤياه كما قال الله تعالى:

﴿وَقَالَ ٱلْمَلِكُ إِنِّىٓ أَرَىٰ سَبْعَ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنۢبُلَٰتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٍ ۖ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَأُ أَفْتُونِى فِى رُءْيَٰىَ إِن كُنتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ ﴿٤٣﴾ قَالُوٓا۟ أَضْغَٰثُ أَحْلَٰمٍ ۖ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ ٱلْأَحْلَٰمِ بِعَٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾ وَقَالَ ٱلَّذِى نَجَا مِنْهُمَا وَٱدَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا۠ أُنَبِّئُكُم بِتَأْوِيلِهِۦ فَأَرْسِلُونِ ﴿٤٥﴾ يُوسُفُ أَيُّهَا ٱلصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِى سَبْعِ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنۢبُلَٰتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٍ لَّعَلِّىٓ أَرْجِعُ إِلَى ٱلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٤٦﴾ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِى سُنۢبُلِهِۦٓ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ ﴿٤٧﴾ ثُمَّ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ ﴿٤٨﴾ ثُمَّ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ ﴿٤٩﴾﴾

﴿وَقَالَ ٱلْمَلِكُ إِنِّىٓ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَرَىٰ سَبْعَ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنۢبُلَٰتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٍ﴾ استغنى عن بيان حالها بما ذكر من حال البقرات وأجرى السمان على التميز دون المميز لأن التميز بها، ووصف السبع الثاني بالعجاف لتعذر التميز بها مجرداً عن الموصوف فإنه لبيان الجنس وقياسه عجف لأنه جمع عجفاء لكنه حمل على سمان لأنه نقيض ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَأُ أَفْتُونِى فِى رُءْيَٰىَ إِن كُنتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾ أي إن كنتم عالمين بعبارة الرؤيا وهي الانتقال من الصور المثالية إلى المعاني النفسانية التي هي صورها في عالم المثال، من العبور وهو المجاوزة، وعبرت الرؤيا عبارة أثبت من عبرتها تعبيراً، واللام للبيان أو لتقوية العامل فإن الفعل لما أخر عن مفعوله ضعف عمله، فقوي باللام كاس الفاعل أو لتضمين تعبرون معنى فعل تعدى باللام كأنه قيل إن كنتم تبذلون لعبارة الرؤيا، أو يكون للرؤيا خبر كنتم كقولك فلان لهذا الأمر إذا كان مستقلاً به متمكناً منه وتعبرون خبر آخر أو حال، ومفعول تعبرون محذوف لدلالة ما قبله عليه ﴿قَالُوٓا۟ أَضْغَٰثُ أَحْلَٰمٍ﴾ أي هذه أضغاث أحلام، وهي تخاليطها جمع ضغث وهو في الأصل الحزمة من أنواع حشيش فاستعير للرؤيا الكاذبة، وإنما جمعوا للمبالغة في وصف الحلم بالبطلان كقولهم فلان يركب الخيل، أو لتضمنه أشياء مختلفة، والحلم الرؤيا والفعل منه بفتح العين في الماضي وضمها في الغابر من باب نَصَرَ ﴿وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ ٱلْأَحْلَٰمِ بِعَٰلِمِينَ﴾ أراد بالأحلام المنامات الباطلة خاصة أي ليس

لها تأويل عندنا وإنما التأويل للمنامات الصادقة كأنه مقدمة ثانية للعذر في جهلهم بتأويله.

﴿وَقَالَ ٱلَّذِى نَجَا﴾ من السجن والقتل ﴿مِنْهُمَا﴾ من صاحبي السجن وهو الساقي ﴿وَٱدَّكَرَ﴾ أصله ادتكر أبدلت التاء دالاً ثم أدغمت، يعني تذكر الساقي يوسف وقوله أُذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ ﴿بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ أي بعد جماعة من الزمان أي مدة طويلة وهي سبع سنين والجملة معترضة ومفعول القول ﴿أَنَا۠ أُنَبِّئُكُم بِتَأْوِيلِهِۦ﴾ قال البغوي إن الساقي جثى بين يدي الملك وقال: إن في السجن رجلاً يعبر الرؤيا ﴿فَأَرْسِلُونِ﴾ إليه في السجن فأرسله الملك إلى يوسف فأتى السجن قال ابن عباس ولم يكن السجن في المدينة فلما أتى الساقي عند يوسف قال ﴿يُوسُفُ﴾ أي يا يوسف ﴿أَيُّهَا ٱلصِّدِّيقُ﴾ أي المبالغ في الصدق وصفه به لما جرّب وعرف صدقه في تأويله رؤياه ورؤيا صاحبه ﴿أَفْتِنَا فِى سَبْعِ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنۢبُلَٰتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٍ﴾ أي في ذلك الرؤيا فإن الملك رأى هذه الرؤيا وأرسلني إليك ﴿لَّعَلِّىٓ أَرْجِعُ إِلَى ٱلنَّاسِ﴾ أي أعود إلى الملك ومن عنده بتأويل رؤيا الملك، وإنما أورد كلمة لعل ولم يبت الكلام فيها لأن الناس لما عجزوا عن تأويل الرؤيا (وكان الملك هائلاً من تلك الرؤيا) استعظم شأن تأويله عنده ولم يقطع بحصول مقصوده ﴿لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ فضلك ومنزلتك في العلم، أورد كلمة لَعَلَّ لأن الناس قد لا يتنبَّهون بفضل أهل الفضل لكمال غفلتهم، كما لم يتنبه العزيز بفضل يوسف بعد ما رأى من الآيات.

﴿قَالَ﴾ له يوسف أما البقرات السمان والسنبلات الخضر فسبع سنين مخاصيب والبقرات العجاف والسنبلات اليابسات فالسنون المجدبة ﴿تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا﴾ والدأب العادة ونصبه على الحال بمعنى دائبين أي على عادتكم، أو على المصدرية بإضمار فعله أي تدأبون دأباً، وتكون الجملة حالاً وقيل: معناه بجد واجتهاد، قرأ حفص دأباً بفتح الهمزة والباقون بإسكانها وهما لغتان، وقيل: تزرعون أمرٌ أخرجَه في صورة الخبر مبالغة في النصح لقوله تعالى ﴿فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِى سُنۢبُلِهِۦٓ﴾ لئلا تأكله السوس وهذه الجملة على الأول نصيحة خارجة عن العبارة ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ﴾ في تلك السنين ﴿ثُمَّ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ﴾ سمى السنين المجدبة شداداً لشدتها على الناس ﴿يَأْكُلْنَ﴾ أي يأكل أهلهن أسند الأكل إليهن على المجاز تطبيقاً للتعبير بالرؤيا ﴿مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ﴾ أي ما إدخرتم لأجلهن ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ﴾ أي تحرزون لبذور الزراعة ﴿ثُمَّ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ﴾ أي يمطرون من الغيث وهو المطر، أو يغاثون من القحط من الغوث ﴿وَفِيهِ يَعْصِرُونَ﴾ قرأ حمزة والكسائي بالتاء الفوقانية على الخطاب لأن الكلام كله على الخطاب والباقون بالياء

التحتانية على أن الضمير راجع إلى الناس، ومعناه يعصرون العنب والزيتون والسمسم ونحو ذلك أراد به خصب السنة وكثرة نعيمها، قال أبو عبيدة ﴿يَعْصِرُونَ﴾ أي تنجون من الكرب والجدب، والعصر المنجا والملجا، وهذه بشارة بشَّرهم بها بعد أن أوّلَ البقرات السمان والسنبلات الخضر بسنسن مخصبة والعجاف واليابسات بسنين مجدبة، وابتلاع العجاف السمان بأكل ما جمع في السنين المخصبة وإنما علم ذلك بعدد السبع العجاف، فإنه لولا يأتي بعد ذلك سنة مخصبة لزاد عدد السنين المجدبة على السبع، وقال البيضاوي لعله علم ذلك بالوحي، أو بأن السُّنَّة الإلهية على أن يوسع على عباده بعدما يضيق عليهم والله أعلم.

﴿وَقَالَ ٱلْمَلِكُ ٱئْتُونِي بِهِۦۖ فَلَمَّا جَآءَهُ ٱلرَّسُولُ قَالَ ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسْـَٔلْهُ مَا بَالُ ٱلنِّسْوَةِ ٱلَّٰتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّۚ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ ﴿٥٠﴾ قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رَٰوَدتُّنَّ يُوسُفَ عَن نَّفْسِهِۦۚ قُلْنَ حَٰشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِن سُوٓءٍۚ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْـَٰٔنَ حَصْحَصَ ٱلْحَقُّ أَنَا۠ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ وَإِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٥١﴾ ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِٱلْغَيْبِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ ٱلْخَآئِنِينَ ﴿٥٢﴾ ۞ وَمَآ أُبَرِّئُ نَفْسِيٓۚ إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةُۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّيٓۚ إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥٣﴾ وَقَالَ ٱلْمَلِكُ ٱئْتُونِي بِهِۦٓ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِيۖ فَلَمَّا كَلَّمَهُۥ قَالَ إِنَّكَ ٱلْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ ﴿٥٤﴾ قَالَ ٱجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴿٥٥﴾ وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي ٱلْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَآءُۚ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَآءُۖ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾ وَلَأَجْرُ ٱلْـَٔاخِرَةِ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٥٧﴾﴾

﴿وَقَالَ ٱلْمَلِكُ﴾ لما رجع إليه الساقي بتأويل رؤياه وأخبره بما أفتاه يوسف، وعلم الملك فضل يوسف وأن الذي قاله كائن ﴿ٱئْتُونِي بِهِۦۖ فَلَمَّا جَآءَهُ﴾ يعني يوسف ﴿ٱلرَّسُولُ﴾ للملك وقال له أجب الملك أبي يوسف أن يخرج معه حتى يظهر براءته من تهمة الفسق و﴿قَالَ﴾ للرسول ﴿ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾ يعني إلى الملك ﴿فَسْـَٔلْهُ﴾ أن يسأل ﴿مَا بَالُ﴾ يعني أيُّ حال ﴿ٱلنِّسْوَةِ ٱلَّٰتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ فيه دليل على أنه ينبغي أن يجتهد الرجل في نفي التهمة عن نفسه، لا سيما من كان ممن يقتدي به، ولم يصرح مذكر امرأة العزيز أدباً واحتراماً لها، أخرج إسحاق بن راهويه في مسنده والطبراني في معجمه وابن مردويه من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ «عجبتُ لصبر أخي يوسف وكرمه والله يغفر له حيث أرسل إليه ليستفتي في الرؤيا، ولو كنتُ أنا لم أفعل حتى أخرج وعجبتُ لصبره وكرمه والله يغفر

هل أتى ليخرج فلم يخرج حتى أخبرهم بعذره، ولو كنتُ أنا لبادرتُ الباب، ولولا الكلمة لما لبث في السجن حيث يبتغي الفرج من عند غير الله عز وجل» ورواه عبد الرزاق وابن جرير في تفسيرهما من حديث عكرمة مرسلاً أن رسول الله ﷺ قال: «لقد عجبتُ من يوسف وكرمه وصبره الله يغفر له حين سئل عن البقرات العجاف والسمان، ولو كنتُ مكانه ما أخبرتهم حتى اشترطتُ أن يخرجونيّ، ولقد عجبتُ منه حين أتاه الرسول فقَالَ ﴿ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾ ولو كنتُ مكانه ولبثتُ في السجن ما لبث لأسرعتُ الإجابة وبادرتُهم الباب، ولما ابتغيتُ العذر، وإن كان لحليماً ذا إنارة» وأصل الحديث في الصحيحين مختصراً(١). **فائدة**: تعجبه ﷺ من حال يوسف وقوله ﷺ: لأسرعتُ الإجابة، مبني على كمال نزول ﷺ الذي هو مدار شيوع دينه وقوة تأثيره في الناس وتكميله، وقد حقق ذلك المجدد للألف الثاني في مكاتيبه، وهذا أمر لا يدركه فهم أكثر أهل الكمال فضلاً عن غيرهم ﴿إِنَّ رَبِّى بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ﴾ حين قلن لي أطع مولاتك أو أردن مراودتي عن نفسي لأنفسهن، فيه تعظيم لكيدهن واستشهاد بعلم الله تعالى عليه، وعلى أنه بريءٌ مما اتهمنه ووعيد لهن في كيدهن، فرجع الرسول إلى الملك من عند يوسف برسالته فدعا الملك النسوة وامرأة العزيز ﴿قَالَ﴾ لهن ﴿مَا خَطْبُكُنَّ﴾ ما شأنكن والخطب أمر يحق أن يخاطب به صاحبه، إما خاطبهن جميعاً لأنهن راودنه جميعاً عن نفسه لهن، أو لأنهن قلن أطع مولاتك، وإما خاطبهن والمراد امرأة العزيز فحسب ﴿إِذْ رَٰوَدتُّنَّ يُوسُفَ عَن نَّفْسِهِۦ﴾ هل وجدتن منه ميلاً إلى إحداكن ﴿قُلْنَ حَٰشَ لِلَّهِ﴾ واختلاف القراء فيه فيما سبق، أي تنزيه له تعالى وتعجب من قدرته على خلق عفيف مثله ﴿مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ﴾ أي على يوسف ﴿مِن سُوٓءٍ﴾ من ذنب وخيانة، قيل: إن النسوة أقبلن على امرأة العزيز فعزرنها، وقيل: خافت امرأة العزيز أن يشهدن عليها فأقرت على نفسها ﴿قَالَتِ ٱمْرَأَتُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْـَٰٔنَ حَصْحَصَ ٱلْحَقُّ﴾ أي ظهر وتبين من حصحص شعره إذا استأصله بحيث يظهر بشرة رأسه، أو ثبت واستقر من حصحص البعير إذا ألقى مباركة لينـاخ ﴿أَنَا۠ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ وَإِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ في قوله ﴿هِىَ رَٰوَدَتْنِى عَن نَّفْسِى﴾(٢) فلما سمع يوسف ذلك قال ﴿ذَٰلِكَ﴾ الذي فعلتُ من رد الرسول إلى الملك كان ﴿لِيَعْلَمَ﴾ العزيز ﴿أَنِّى لَمْ أَخُنْهُ﴾ في زوجته ﴿بِٱلْغَيْبِ﴾ أي بظهر الغيب وهو حال من الفاعل أو المفعول، أي لم أخنه وأنا غائب عنه أو هو غائب عني، أو ظرف أي بمكان الغيب وراء الأستار

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التعبير، باب: رؤيا أهل السجون والفساد والشرك (٦٩٩٢).
وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة (١٥١).

(٢) سورة يوسف، الآية: ٢٦.

والأبواب المغلقة ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى كَيْدَ ٱلْخَآئِنِينَ﴾ أي لا ينفذه ولا يسدده بل يظهر الحق ولو بعد حين، أو لا يهدي الخائنين بكيدهن، فأوقع الفعل على الكيد مبالغة، وفي هذا القول تعريض بزليخا في خيانتها زوجها وتأكيد لأمانته، ولذلك عقبه بقوله.

﴿۞ وَمَآ أُبَرِّئُ نَفْسِىٓ﴾ فتح الياء نافع وأبو عمرو وأسكنها الباقون، تنبيهاً على أنه لم يرد بذلك تزكية النفس والعجب بحاله، بل إظهار ما أنعم الله عليه من العصمة والتوفيق وترغيب الناس إلى الاقتداء به والاقتفاء بآثاره، أخرج ابن مردويه من حديث أنس مرفوعاً «أنه لما قال يوسف ﴿لِيَعْلَمَ أَنِّى لَمْ أَخُنْهُ بِٱلْغَيْبِ﴾ قال له جبرئيل ولا حين هَمَمْتَ، فقال ذلك» وذكره البيضاوي عن ابن عباس موقوفاً ﴿إِنَّ ٱلنَّفْسَ﴾ يعني أن النفس الحيواني المنبعث من العناصر الأربعة، التي هي مركب للقلب والروح وغيرهما من لطائف عالم الأمر، التي مقرها فوق العرش ﴿لَأَمَّارَةٌۢ بِٱلسُّوٓءِ﴾ من حيث أنها بالطبع مائلة إلى الشهوات والرذائل التي هي من خصائص العناصر الأربعة، كالغضب والكبر الذَين هما مقتضى عنصر النار، والدناءة والخسة مقتضى الأرض، والتلون وقلة الصبر مقتضى الماء، والهزل واللهو مقتضى الهواء ﴿إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّىٓ﴾ فتح الياء نافع وأبو عمرو وأسكنها الباقون، يعني إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبِّيٓ فما بمعنى مَنْ كما في قوله تعالى ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ (١) فعصمه فلا يطيع نفسه ويجاهدها ولأجل ذلك المجاهدة يدرك أفضلية على الملائكة، أو المعنى إلا وقت رحمة ربي، وما مصدرية يعني إذا أدرك الإنسان رحمة الرحمن بالاجتباء أو بالإنابة إلى الأنبياء، فحينئذ يتزكى نفسه بتزكية من الله تعالى قال الله تعالى: لا تزكوا أنفسكم بل الله يزكي من يشاء(٢) وتطمئن بمرضاة الله ويخاطب بقوله تعالى: ﴿ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴿٢٨﴾ فَٱدْخُلِى فِى عِبَٰدِى ﴿٢٩﴾﴾(٣) الصالحين، وحينئذ يبدل الله سيئاتها حسنات ويجعلها إماماً لسائر اللطائف في الخيرات وتستعد لتجليات الصفات ما لا يستعد لها لطائف عالم الأمر، وقيل: الاستثناء منقطع أي لكن رحمة ربي هي التي تصرف الإساءة ويبدلها بالإصابة، وقيل: الآيتان حكاية عن قول زليخا والمستثنى نفس يوسف وأمثاله، والمعنى أن ذلك الذي قلتُ من براءة يوسف ليعلم يوسف أَنِّى لَمْ أَخُنْهُ أي لم أكذب عليه في حال الغيبة، وجئت بالصدق فيما سُئِلْتُ عنه ۞ وَمَآ أُبَرِّئُ نَفْسِىٓ من الخيانة فإني قد خنته حين قذفتُه وقلتُ ﴿مَا جَزَآءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوٓءًا إِلَّآ أَن يُسْجَنَ﴾(٤) وأودعتُه السجن، تريد

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣.

(٢) الآية هي ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم ۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ﴾ سورة النساء، الآية: ٤٩.

(٣) سورة الفجر، الآية: ٢٨ ـ ٢٩. (٤) سورة يوسف، الآية: ٢٥.

الاعتذار مما كان منها بأن كل نفس ﴿لَأَمَّارَةُۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّيٓۚ﴾ كنفس يوسف وأمثاله بالعصمة، قرأ قالون والبزي بالسُّوِّ على قلب الهمزة واواً ثم الإدغام في حال الوصل وتحقيق همزة إلاّ، وورش وقنبل على أصلها في الهمزتين المكسورتين وأبو عمرو أيضاً على أصله، والباقون على أصولهم ﴿إِنَّ رَبِّي غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ يغفر هَمَّ النفس وخطراتها ويرحم من يشاء بالعصمة، أو يغفر المستغفر لذنبه المعترف على نفسه ويرحمه ما استغفره واسترحمه.

﴿وَقَالَ ٱلۡمَلِكُ﴾ لما تبين له عذر يوسف وعرف منزلته من الأمانة والعلم ﴿ٱئۡتُونِي بِهِۦٓ أَسۡتَخۡلِصۡهُ لِنَفۡسِيۖ﴾ أي أجعلُه خالصاً لنفسي، فجاء الرسول يوسف فقال له: أجب الملِك الآن، أخرج عبد الحكم في فتوح مصر من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس فأتاه الرسول فقال له ألق عنك ثياب السجن والبس ثياباً جدداً وقم إلى الملِك، وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر عن فريد العمى قال لما رأى يوسف عزيز مصر قال اللهم إني أسئلك بخيرك من خيره وأعوذ بعزتك من شره، قال البغوي روي أنه قام ودعا لأهل السجن وقال اعطف عليهم قلوب الأخيار ولا تعم عليهم الأخبار، فهم أعلم الناس بالأخبار في كل بلد. فلما أخرج من السجن كتب على باب السجن هذا قبور الأحياء وبيت الأحزان وتجربة الأصدقاء وشماتة الأعداء، وتنظّف من درن السجن ولبس ثياباً حساناً وقصد الملِك، قال وهب فلما وقف بباب الملِك قال: حسبي ربي من دنياي وحسبي ربي من خلقه عز جاره وجل ثناؤه ولا إله غيره، ثم دخل الدار فلما دخل على الملِك قال اللهم أسئلك بخيرك من خيره وأعوذ بك من شره وشر غيره، فلما نظر إليه الملِك سلم عليه يوسف بالعربية فقال الملِك ما هذا اللسان؟ قال لسان عمي إسماعيل عليه السلام، ثم دعا له بالعبرانية فقال: ما هذا اللسان؟ قال: لسان آبائي ولم يعرف الملِك هذين اللسانين قال وهب وكان الملِك يتكلم بسبعين لساناً، فكُلَّمَا كلم بلسان أجابه يوسف بذلك اللسان وزاد لسان العبرانية والعربية، فأعجب الملِك ما رأى منه مع حداثة سنه وكان يوسف حينئذ ابن ثلاثين سنة فأجلسه ﴿فَلَمَّا كَلَّمَهُۥ قَالَ إِنَّكَ ٱلۡيَوۡمَ لَدَيۡنَا مَكِينٌ﴾ أي ذو مكانة في الجاه والمنزلة (أمين) مؤتمن على كل شيء، قال البغوي روي أن الملك قال له إني أحب أن أسمع رؤياي منك شفاهاً، فقال يوسف نعم أيها الملك، رأيتَ سبع بقرات شَهَبٍ غر حسان كشف لك عنهن النيل، فطلعن عليك من شاطئته تشخب أخلافهن لبناً، فخرج من حماته سبع بقرات عجاف شعث غير مقلّصات البطون ليس لهن ضروع ولا أخلاف، ولهن أنياب وأضراس وأكف كأكف الكلاب وخراطيم كخراطيم السباع،

فافترسن السمان افتراس السباع فأكلن لحومهن ومزقن جلودهن وحطمن عظامهن وتمششن مخهن، فبينا أنت تنظر وتتعجب إذا سبع سنابل خضر وسبع أُخَرُ سود في منبت واحد وعروقهن في الثرى والماء، فبينا أنت تقول في نفسك أنىّ هذا هؤلاء خضر مثمرات وهؤلاء سود يابسات والمنبت واحد وأصولهن في الماء، إذْ هبَّت ريح فذرت الأوراق من اليابسات السود على الخضر المثمرات، فاشتعلت فيهن النار فأحرقتهن فصرن سوداً، فهذا ما رأيتَ فانتبهتَ من نومك مذعوراً، فقال الملِك والله ما شأن هذه الرؤيا وإن كانت عجيباً أيا عجب مما سمعتُ منك، فما ترى في رؤياي أيها الصديق؟ فقال يوسف: أرى أن تجمع الطعام وتزرع زرعاً كثيراً في هذه السنين المخصبة، وتجعل الطعام في الخزائن بقصبه وسنبله، ليكون القصب والسنبل علفاً للدواب، وتأمر الناس فيرفعون من طعامهم الخمس، فيكفيك من الطعام الذي جعلته لأهل مصر ومن حولها، ويأتيك الخلق من النواحي للميزة، ويجتمع عندك من الكنوز ما لم يجتمع لأحد قبلك، فقال الملِك ومن لي بهذا ومن يجمعه ويبيعه ويكفيني الشغل فيه؟

﴿قَالَ﴾ يوسف ﴿ٱجْعَلْنِى عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِۖ﴾ أي خزائن طعام أرض مصر وأموالها ﴿إِنِّى حَفِيظٌ﴾ للخزائن بما يستحقها ﴿عَلِيمٌ﴾ بوجوه مصالحها، وصف يوسف ﷺ نفسه بالأمانة والكفاية وطلب الولاية، ليتوصل بها إلى إمضاء أحكام الله وإقامة الحق وبسط العدل مما يبعث لأجله الأنبياء إلى العباد، لعلمه أن أحداً غيره لا يقوم مقامه في ذلك، فما كان طلبه الولآية إلا لابتغاء وجه الله لا لحب الجاه والدنيا، ومن هذاالقبيل اشتغال الخلفاء الراشدين بأمر الخلافة، ومعارضة عليّ معاوية في هذا الأمر، لكونه أحق وأقوى وأقدر على نفسه وأقوم على إنفاذ الشرائع، وقال البيضاوي لعل يوسف ج لمّا رأي أن يستعمله الملِك في أمر لا محالة آثر ما يعم فوائده ويجل عوائده، وفيه دليل على جواز طلب الولآية والقضاء، وإظهار أنه مستعد لها إن كان آمناً على نفسه، وعلى جواز أن يتولى الإنسان عملاً من يد سلطان جائر أو كافر، إذا علم أنه لا سبيل إلى إقامة الحق وسياسة الخلق إلا بتمكين ذلك الكافر أو الجائر، وقد كان السلف من هذه الأمة يتولون القضاء من جهة الظلمة، وقيل: كان الملك يصدر عن راية ولا يعترض في كل ما رأي فكان في حكم التابع له، روى البغوي بسنده عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ «رحم الله أخي يوسف لو لم يقل ٱجْعَلْنِى عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِۖ لاستعمله من ساعته، ولكنه أخر ذلك السنة فأقام في بيته سنة مع الملك» وبإسناده عن ابن عباس قال: لما انصرمت السنة من يوم سأل الإمارة، دعاه الملِك فتوَّجه وردّاه بسيفه، ووضع له السرير من ذهب مكلّلاً بالدر

والياقوت، وضرب عليه كلةً من استبرق، وطول السرير ثلاثون ذراعاً وعرضه عشرة أذرع، عليه ثلاثون فراشاً وستون مقرمة، ثم أمره أن يخرج فخرج متوَّجاً لونه كالثلج ووجهه كالقمر يرى الناظر وجهه في صفاء لون وجهه، فانطلق حتى جلس على ودانت له الملوك، ودخل الملِك بيته وفوض إليه أمر مصر، وعزل قطفير عما كان عليه وجعل يوسف مكانه قاله ابن إسحاق، وقال ابن زيد وكان لملِك مصر ريان خزائن كثيرة فسلم سلطانه كله إليه، وجعل أمره وقضاءه نافذاً، وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن إسحاق قال: ذكروا أن قطفير هلك في تلك الليالي، فزوج الملك يوسف زليخا امرأة قطفير، فلما دخل عليها قال: أليس هذا خيراً مما كنتِ تريدين؟ فقالت: أيها الصديق لا تلمني فإني كنتُ امرأة كما ترى حسناً وجمالاً، ناعمة كما ترى في ملك ودنيا، وكان صاحبي لا يأتي النساء، وكنتَ كما جعلك الله في حسنك وهيئتك، فغلبتني نفسي على ما رأيتُ، فزعموا أنه وجدها يوسف عذراء، فأصابها فولدت له رجلين أفرائيم وميثا.

واستوثق ليوسف ملك مصر وأقام فيهم وأحبه الرجال والنساء فذلك قوله عز وجل ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ أي مثل ذلك التمكين في مجلس الملِك ﴿مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ أرض مصر ﴿يَتَبَوَّأُ مِنْهَا﴾ أي ينزل من بلادها ﴿حَيْثُ يَشَآءُ﴾ قرأ ابن كثير بالنون على التكلم والباقون بالياء على الغيبة ردًّا إلى يوسف ﴿نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا﴾ أي بنعمتنا ﴿مَن نَّشَآءُ﴾ في الدنيا والآخرة ﴿وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ بل نوفي أجورهم عاجلاً وآجلاً، قال ابن عباس ﵄ ووهب: يعني الصابرين، قال مجاهد وغيره فلم يزل يدعو الملِكَ إلى الإسلام ويتلطف له حتى أسلم الملِكُ وكثير من الناس فهذا في الدنيا ﴿وَلَأَجْرُ ٱلْآخِرَةِ﴾ أي ثوابها ﴿خَيْرٌ﴾ من نعماء الدنيا ﴿لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ﴾.

ولما اطمأن يوسف في ملكه دبّر في جمع الطعام وأحسن التدبير، وبنى الحصون والبيوت الكثيرة وجمع فيها الطعام للسنين المجدبة، وأنفق بالمعروف حتى خلت السنون المخصبة ودخلت السنون المجدبة بهول لم يعهد مثله، وروي أنه كان قد دبر في طعام الملِك وحاشيته كل يوم مرة واحدة نصف النهار، فلما دخلت سنة القحط كان أول من أخذه الجوع هو الملِك في نصف الليل، فنادى يا يوسف الجوع الجوع، قال يوسف هذا أوان القحط، ففي السنة الأولى من سني الجدب هلك كل شيء أعدوه في السنين المخصبة، فجعل أهل مصر يبتاعون من يوسف الطعام، فباعهم أول سنة بالنقود حتى لم يبق بمصر دينار ولا درهم إلا قبضه، وباعهم في السنة الثانية بالحلي والجواهر حتى لم يبق في أيد الناس منها شيء، وباعهم في السنة الثالثة بالمواشي والدواب حتى احتوى

عليها أجمع، وباعهم في السنة الرابعة بالعبيد والإماء حتى لم يبق بيد أحد عبد ولا أمة، وباعهم في السنة الخامسة بالضياع والعقار والدور حتى احتوى عليها، وباعهم في السنة السادسة بأولادهم حتى استرقهم، وباعهم في السنة السابعة برقابهم حتى لم يبق بمصر حر ولا حرة إلا صار عبداً له، قلت: إن صح هذه الرواية لدلت على أن بيع الرجل نفسه وأولاده كان جائزاً في شريعة يوسف عليه السلام، كما كان استرقاق السارق جائزاً وقد أفتى بعض العلماء في القحط ببيع الحر نفسه وولده، ولا أصل لهذا القول في شريعتنا والله أعلم. فقال الناس ما رأينا كاليوم ملِكاً أجل وأعظم من هذا، ثم قال يوسف للملِك كيف رأيت صنع ربي فيما خولني فما ترى؟ قال الملِك الرأي رأيك ونحن لك تبع، قال: فإني أشهد الله وأشهدك أني قد أعتقتُ أهل مصر عن آخرهم، ورددتُ عليهم أملاكهم وروي أن يوسف عليه السلام كان لا يشبع من الطعام في تلك الأيام، فقيل له تجوع وبيدك خزائن الأرض؟ قال: أخاف إن شبعتُ أن أنسى الجائع، وأمر يوسف طباخي الملك أن يجعلوا غداه نصف النهار، وأراد بذلك أن يذوق الملك طعم الجوع ولا ينسى الجائعين، فمن ثم جعل الملوك غداهم نصف النهار، قال وقصد الناس مصر من كل أوب يمتارون، فجعل يوسف لا يمكّن أحداً منهم وإن كان عظيماً أكثر من حمل بعير، تقسيطاً بين الناس وتزاحم الناس عليه، وأصاب أرض كنعان وبلاد الشام ما أصاب سائر البلاد من القحط والشدة، ونزل بيعقوب عليه السلام ما نزل بالناس، وكان منزله بالغرمات من أرض فلسطين ثغور الشام وكانوا أهل بادية وإبل وشياه فأرسل بنيه إلى مصر للميرة وقال بلغني أن بمصر ملِكاً صالحاً يبيع الطعام فتجهزوا واذهبوا لتشتروا منه الطعام وأمسك عنده بنيامين أخا يوسف شقيقه.

﴿وَجَآءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ﴾ العشرة ﴿فَدَخَلُوا۟ عَلَيْهِ﴾ أي على يوسف عليه السلام ﴿فَعَرَفَهُمْ﴾ يوسف قال ابن عباس ومجاهد عرفهم بأول ما نظر إليهم، وقال الحسن لم يعرفهم حتى تعرفوا إليه ﴿وَهُمْ لَهُۥ مُنكِرُونَ﴾ أي لم يعرفوه، قال ابن عباس وكان بين أن قذفوه في البئر وبين أن دخلوا عليه أربعون سنة فلذلك أنكروه، وقال عطاء إنما لم يعرفوه لأنه كان على سرير الملِك وعلى رأسه تاج الملِك، وقيل: لأنه كان بزّي الملوك عليه ثياب حرير وفي عنقه طوق ذهب، قلت: وهذا إنما يتصور لو كان لبس الحرير والذهب جائزاً في دين يوسف عليه السلام فلما نظر إليهم يوسف وكلموه بالعبرانية قال أخبروني من أنتم وما أمركم؟ فإني أنكرتُ شأنكم، قالوا: قوم من أرض الشام رعاة أصابنا الجهد فجئنا نمتار الطعام، فقال: لعلكم جئتم تنظرون عورة بلادي، قالوا: لا والله ما نحن بجواسيس، إنما نحن

إخوة بنوا أب واحد وهو شيخ صديق يقال له نبي من أنبياء الله عز وجل، قال: وكم أنتم؟ قالوا: كنا اثني عشر فذهب أخ لنا، هو أصغرنا إلى البرية فهلك فيها، وكان أحبنا إلى أبينا، قال: فكم أنتم ههنا؟ قالوا: عشرة، قال: فأين الآخر؟ قالوا: عند أبينا لأنه أخ الذي هلك من أمه فأبونا يتسلّى به، قال: فمن يعلم أن الذي يقولون حق وصدق؟ قالوا: أيها الملك إننا ببلاد لا يعرفنا فيها أحد، فحمل يوسف لكل رجل منهم بعيراً بعدتهم وجهز بجهازهم، أي أصلحهم بعدتهم والجهاز ما يعد من الأمتعة للنقلة ﴿وَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ قَالَ ٱئْتُونِى بِأَخٍ لَّكُم مِّنْ أَبِيكُمْ﴾ إن كنتم صادقين فأنا أرضى بذلك وأزيدكم حمل بعير لأجل أخيكم وأكرّم منزلتكم ﴿أَلَا تَرَوْنَ أَنِّىٓ أُوفِى ٱلْكَيْلَ﴾ أي أتمّه ولا أبخس الناس شيئاً ﴿وَأَنَا۠ خَيْرُ ٱلْمُنزِلِينَ﴾ قال مجاهد أي خير المضيفين وكان قد أحسن ضيافتهم ﴿فَإِن لَّمْ تَأْتُونِى بِهِۦ فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِندِى﴾ أي ليس لكم عندي طعام أكيله لكم ﴿وَلَا تَقْرَبُونِ﴾ أي لا تقربوني ولا تدخلوا دياري، وهو إما نهى وإما نفى معطوف على الجزاء ﴿قَالُوا۟﴾ إن أبانا يحزن على فراقه ﴿سَنُرَٰوِدُ عَنْهُ أَبَاهُ﴾ أي سنجهد في طلبه من أبيه ونخادعه عنه ﴿وَإِنَّا لَفَٰعِلُونَ﴾ ما أمرتَنا به قال فدعوا بعضكم عندي رهينة حتى تأتوني بأخيكم فاقترعوا بينهم فأصابت القرعة شمعون وكان أحسنهم رأياً في يوسف فخلوه عنده ﴿وَقَالَ﴾ يوسف ﴿لِفِتْيَٰنِهِ﴾ كذا قرأ حفص وحمزة والكسائي بالألف والنون على جمع الكثرة والباقون فِتْيَتِهِ بالتاء من غير ألف على وزن جمع القلة وهما لغتان مثل الصبيان والصبية، أي قال لغلمانه الكيّالين ﴿ٱجْعَلُوا۟ بِضَٰعَتَهُمْ﴾ يعني ثمن طعامهم وكانت دراهم، وقال الضحاك عن ابن عباس كانت النعال والأدم وقيل: كانت ثمانية جرب من سويق المُقل، قال البغوي والأول أصح ﴿فِى رِحَالِهِمْ﴾ أي في أوعيتهم ﴿لَعَلَّهُمْ يَعْرِفُونَهَآ﴾ أي يعرفون حق ردها وحق التكرم برد البدلين ﴿إِذَا ٱنقَلَبُوٓا۟ إِلَىٰٓ أَهْلِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ إلى مصر قيل: رد بضاعتهم كرامة وتقدماً في البر والإحسان ليكون أدعى لهم إلى العود أي لعلهم يعرفونها أي كرامتهم علينا، وقيل: لما رأى من اللوم في أخذ الثمن من أبيه وإخوته مع حاجتهم إليه رد عليهم من حيث لا يعلمون تكرماً، وقال الكلبي بخوف أن لا يكون عند أبيه من الورق ما يرجعون به مرة أخرى، وقيل: جعل ذلك لأنه علم أن ديانتهم تحملهم على رد البضاعة نفياً للغلط ولا يستحلون إمساكها.

﴿فَلَمَّا رَجَعُوٓا۟ إِلَىٰٓ أَبِيهِمْ قَالُوا۟﴾ قدمنا خير رجل أنزلنا وأكرمنا كرامة لو كان رجلاً من آل يعقوب ما أكرمنا كرامته، فقال لهم يعقوب عليه السلام إذا أتيتم ملِك مصر فاقرؤوا مني السلام، وقولوا: إن أبانا يصلي عليك ويدعو لك بما أوليتنا، ثم قال: أين شمعون؟

قالوا: ارتهنه ملِك مصر وأخبروه بالقصة، فقال لهم ولم أخبرتموه؟ قالوا: إنه أخذنا وقال أنتم جواسيس حيث كلمنا بلسان العبرانية، وقصوا عليه القصة وقالوا ﴿يَٰٓأَبَانَا مُنِعَ مِنَّا ٱلْكَيْلُ﴾ أي حكم بمنعه بعد هذا إن لم نذهب ببنيامين كذا قال الحسن، وقيل: معناه أعطى باسم كل واحد ﴿حِمْلًا﴾ ومنع منا الكيل لبنيامين، والمراد بالكيل الطعام ﴿فَأَرْسِلْ مَعَنَآ أَخَانَا﴾ بنيامين ﴿نَكْتَلْ﴾ قرأ حمزة والكسائي بالياء على الغيبة أي يكتل بنيامين معنا، وقرأ الآخرون بالنون على التكلم أي نكتل نحن وهُوَ الطعام ويذهب المانع، وقيل: معناه نكتل له ﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ على أن يناله مكروه ﴿قَالَ﴾ أبوهم ﴿قَالَ هَلْ ءَامَنُكُمْ عَلَيْهِ إِلَّا كَمَآ أَمِنتُكُمْ عَلَىٰٓ أَخِيهِ﴾ يوسف ﴿مِن قَبْلُ﴾ هذا أي كيف آمنكم عليه وقد قلتم في يوسف ﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾(١) وفعلتم به ما فعلتم ﴿فَٱللَّهُ خَيْرٌ﴾ منكم ومن كل أحد ﴿حَٰفِظًا﴾ فأتوكل عليه وأفوض أمري إليه ﴿وَهُوَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾ فأرجوا أن يرحمني بحفظه ولا يجمع عليّ مصيبتين، وانتصاب حِفْظاً على التميز كذا قرأ الأكثرون بلفظ المصدر وقرأ حفص وحمزة والكسائي حَافظاً على وزن الفاعل وهو يحتمل الحال والتميز كقولهم لله دره فارساً.

﴿وَلَمَّا فَتَحُوا۟ مَتَٰعَهُمْ وَجَدُوا۟ بِضَٰعَتَهُمْ رُدَّتْ إِلَيْهِمْ ۖ قَالُوا۟ يَٰٓأَبَانَا مَا نَبْغِى ۖ هَٰذِهِۦ بِضَٰعَتُنَا رُدَّتْ إِلَيْنَا ۖ وَنَمِيرُ أَهْلَنَا وَنَحْفَظُ أَخَانَا وَنَزْدَادُ كَيْلَ بَعِيرٍ ۖ ذَٰلِكَ كَيْلٌ يَسِيرٌ ﴿٦٥﴾ قَالَ لَنْ أُرْسِلَهُۥ مَعَكُمْ حَتَّىٰ تُؤْتُونِ مَوْثِقًا مِّنَ ٱللَّهِ لَتَأْتُنَّنِى بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يُحَاطَ بِكُمْ ۖ فَلَمَّآ ءَاتَوْهُ مَوْثِقَهُمْ قَالَ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ﴿٦٦﴾ وَقَالَ يَٰبَنِىَّ لَا تَدْخُلُوا۟ مِنۢ بَابٍ وَٰحِدٍ وَٱدْخُلُوا۟ مِنْ أَبْوَٰبٍ مُّتَفَرِّقَةٍ ۖ وَمَآ أُغْنِى عَنكُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ ۖ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ۖ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴿٦٧﴾ وَلَمَّا دَخَلُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَمَرَهُمْ أَبُوهُم مَّا كَانَ يُغْنِى عَنْهُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ إِلَّا حَاجَةً فِى نَفْسِ يَعْقُوبَ قَضَىٰهَا ۚ وَإِنَّهُۥ لَذُو عِلْمٍ لِّمَا عَلَّمْنَٰهُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦٨﴾﴾

﴿وَلَمَّا فَتَحُوا۟﴾ أي أخوة يوسف ﴿مَتَٰعَهُمْ﴾ الذي حملوه من مصر ﴿وَجَدُوا۟ بِضَٰعَتَهُمْ﴾ أي ثمن طعامهم ﴿رُدَّتْ إِلَيْهِمْ ۖ قَالُوا۟ يَٰٓأَبَانَا مَا نَبْغِى﴾ أي هل من مزيد على ذلك أكرمنا وأحسن مثوانا وباع منا ورد علينا متاعنا، أو لا نطلب وراء ذلك إحساناً، أو

(١) سورة يوسف، الآية: ١٢.

أي شيء نطلب بالكلام في إحسانه أو لا نبغي في القول ولا نزيد فيما حكينا لك فإن من الدليل على صدقنا ما ترى في العيان أو ما نطلب منك بضاعة ﴿هَٰذِهِۦ بِضَٰعَتُنَا رُدَّتْ إِلَيْنَا﴾ استيناف موضح لقوله ما نبغي ﴿وَنَمِيرُ أَهْلَنَا﴾ معطوف على محذوف أن كانت ما استفهامية، أي ردت إلينا فنستظهر بها ونرجع إلى الملك ﴿وَنَمِيرُ أَهْلَنَا﴾ أي نشتري لهم الطعام فنحمله إليهم، يقال ما أهله يمير ميرا إذا حمل إليهم الطعام من بلد آخر ومثله امتار يمتار امتياراً، ويحتمل أن يكون هذه الجملة مع ما عطف عليه معطوفة على ما نَبْغِي، إن كانت ما نافية أي لا نطلب فيما نقول وَنَمير أهْلَنا ﴿وَنَحْفَظُ أَخَانَا﴾ عن المخاوف في الذهاب والمجيء ﴿وَنَزْدَادُ كَيْلَ بَعِيرٍ﴾ أي نزيد حمل بعير على أحمالنا يكال لنا من أجله فإنه كان يعطي بعدة كل رجل حمل بعير ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي ما حملناه ﴿كَيْلٌ يَسِيرٌ﴾ قليل لا يكفينا وأهلنا أو سهل على الملك لسخائه.

﴿قَالَ﴾ لهم يعقوب ﴿لَنْ أُرْسِلَهُ مَعَكُمْ﴾ إذ رأيتُ منكم ما رأيت ﴿حَتَّىٰ تُؤْتُونِ﴾ قرأ ابن كثير تؤتوني بإثبات الياء وصلاً ووقفاً، وأبو عمرو أثبتها وصلاً فقط والباقون يحذفونها في الحالين، أي تعطوني ﴿مَوْثِقًا مِّنَ اللَّهِ﴾ أي عهداً مؤكداً باليمين بالله أو بإشهاد الله على نفسه أتوثق به ﴿لَتَأْتُنَّنِي بِهِۦ﴾ جواب القسم إذ المعنى حتى تحلفوا بالله لَتَأْتُنَّنِي بِهِۦ ﴿إِلَّآ أَن يُحَاطَ بِكُمْ﴾ قال مجاهد يعني إلا أن تهلكوا جميعاً، وقال قتادة إلا أن تغلبوا حتى لا تطيقوا ذلك، وهو استثناء مفرغ من أعم الأحوال أي لَتَأْتُنَّنِي بِهِۦ على كل حال إلا حال إلا حاطة بكم، أو من أعم العلل على قوله ﴿لَتَأْتُنَّنِي بِهِۦ﴾ في تأويل النفي أي لا تُمنون من الإتيان به لشيء إلا للإحاطة بكم، كقوله أقسمتُ بالله إلا فعلتَ أي ما أطلب إلا فعلك ﴿فَلَمَّآ ءَاتَوْهُ مَوْثِقَهُمْ﴾ أي عهدهم قيل: حلفوا بالله رب محمد وجهدوا أشد الجهد حتى لم يجد يعقوب بداً من إرسال بنيامين معهم ﴿قَالَ﴾ يعقوب ﴿اللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ﴾ من طلب المواثيق وإتيانه ﴿وَكِيلٌ﴾ شاهد وقيل حافظ، قال كعب لما قال يعقوب ﴿فَاللَّهُ خَيْرٌ حَٰفِظًا﴾ قال الله عز وجل وعزتي لأردن عليك كليهما بعدما توكلت عليّ ﴿وَقَالَ﴾ يعقوب لما أراد بنوه الخروج من عنده ﴿يَٰبَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا۟ مِنۢ بَابٍ وَٰحِدٍ وَٱدْخُلُوا۟ مِنْ أَبْوَٰبٍ مُّتَفَرِّقَةٍ﴾ لأنهم كانوا ذوي جمال وأبهة وقوة وامتداد قامة مشتهرين في المصر بالقربة والكرامة عند الملِك، فخاف عليهم العين وقد ورد في الحديث العين حق وقد ذكرنا ما ورد في ذلك في سورة نون في تفسير قوله تعالى ﴿وَإِن يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَٰرِهِمْ﴾[1] للآية، ولعله لم يوصهم

(١) سورة القلم، الآية: ٥١.

بذلك في الكرة الأولى لأنهم كانوا مجهولين حينئذ وكان الداعي إليه خوفه على بنيامين، وعن إبراهيم النخعي أنه قال ذلك لأنه كان يرجو أن يروا يوسف في التفرق والأول أصح ﴿وَمَآ أُغْنِي عَنكُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَيْءٍ﴾ مما قضي عليكم فإن المقدر كائن، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ «لا يغني حذر عن قدر»(١) رواه الحاكم ورواه أحمد من حديث معاذ بن جبل ورواه البزار من حديث أبي هريرة ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ يصيبكم لا محالة إن قضى عليكم سوءاً ولا ينفعكم شيء فوّض يعقوب أمره إلى الله تعالى وقال ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ اعتمدت ﴿وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ﴾ جمع بين حر في العطف في عطف الجملة على الجملة، لتقدم الصله للاختصاص، كأنَّ الواو للعطف والفاء لإفادة السببية فإن فعل الأنبياء سبب لأن يقتدي بهم غيرهم.

﴿وَلَمَّا دَخَلُوا۟﴾ مصر ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَهُمْ أَبُوهُم﴾ أي من أبواب متفرقة قيل: كانت أبواب المدينة أربعة فدخلوا من أبوابها ﴿مَّا كَانَ يُغْنِي﴾ أي يدفع ﴿عَنْهُم﴾ رأي يعقوب واتبّاعهم له ﴿مِّنَ ٱللَّهِ﴾ أي من قضائه ﴿مِن شَيْءٍ﴾ أي شيئاً مما قضى الله عليهم أو شيئاً من الإغناء حتى أخِذَ بنيامين وتضاعفت المصيبة على يعقوب صدَّق الله يعقوب فيما قال ﴿إِلَّا حَاجَةً فِى نَفْسِ يَعْقُوبَ﴾ استثناء منقطع أي ولكن حاجة في نفسه يعني شفقته عليهم من أن يعاينوا ﴿قَضَىٰهَا﴾ أي أظهرها فوصى بها ﴿وَإِنَّهُۥ لَذُو عِلْمٍ لِّمَا عَلَّمْنَـٰهُ﴾ بالوحي أو نصب الحجج ولذلك قال ﴿وَمَآ أُغْنِي عَنكُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَيْءٍ﴾ أو لتعليمنا إياه، وقيل: معناه أنه لعامل بما علم، قال سفيان من لا يعمل بما يعلم لا يكون عالماً، قيل: إنه لذو حفظ لما علمناه ﴿وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ما يعلم يعقوب أو لا يعلمون القدر وأنه لا يغني عن الحذر أو لا يعلمون إلهام الله لأوليائه.

﴿وَلَمَّا دَخَلُوا۟ عَلَىٰ يُوسُفَ ءَاوَىٰٓ إِلَيْهِ أَخَاهُ ۖ قَالَ إِنِّىٓ أَنَا۠ أَخُوكَ فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٦٩﴾ فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ جَعَلَ ٱلسِّقَايَةَ فِى رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَيَّتُهَا ٱلْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَـٰرِقُونَ ﴿٧٠﴾ قَالُوا۟ وَأَقْبَلُوا۟ عَلَيْهِم مَّاذَا تَفْقِدُونَ ﴿٧١﴾ قَالُوا۟ نَفْقِدُ صُوَاعَ ٱلْمَلِكِ وَلِمَن جَآءَ بِهِۦ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٌ ﴿٧٢﴾ قَالُوا۟ تَٱللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُم مَّا جِئْنَا

(١) قال الحاكم: صحيح، وتعقبه الذهبي بأن زكريا بن منصور أحد رجاله مجمع على ضعفه، وفي الميزان ضعفه ابن معين ووهاه أبو زرعة، وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح.
انظر فيض القدير (٩٩٧٧).

لِنُفْسِدَ فِي ٱلْأَرْضِ وَمَا كُنَّا سَٰرِقِينَ ﴿٧٣﴾ قَالُواْ فَمَا جَزَٰٓؤُهُۥٓ إِن كُنتُمْ كَٰذِبِينَ ﴿٧٤﴾ قَالُواْ جَزَٰٓؤُهُۥ مَن وُجِدَ فِي رَحْلِهِۦ فَهُوَ جَزَٰٓؤُهُۥ كَذَٰلِكَ نَجْزِي ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٧٥﴾ فَبَدَأَ بِأَوْعِيَتِهِمْ قَبْلَ وِعَآءِ أَخِيهِ ثُمَّ ٱسْتَخْرَجَهَا مِن وِعَآءِ أَخِيهِ كَذَٰلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ ٱلْمَلِكِ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴿٧٦﴾

﴿وَلَمَّا دَخَلُواْ عَلَىٰ يُوسُفَ﴾ قالوا: أخونا الذي أمرتنا أن نأتيك به قد جئناك به فقال: أحسنتم وأصبتم وستجدون جزاء ذلك عندي، ثم أنزلهم فأكرم منزلهم، ثم أضافهم فأجلس كل اثنين منهم على مائدة، فبقي بنيامين وحيداً، فبكى وقال: لو كان أخي يوسف حيًّا لأجلسني معه، فقال يوسف لقد بقي أخوكم هذا وحيداً فأجلسه مع نفسه على مائدته فجعل يواكله، فلما كان الليل أمر لهم بِمثْلٍ وقال: لينم كل أخوين منكم على مثال فبقي بنيامين وحده فقال يوسف عليه السلام هذا ينام معي على فراشي، فبات معه فجعل يوسف يضمه إليه ويشم ريحه حتى أصبح، وجعل روبيل يقول: ما رأينا مثل هذا فلما أصبح قال لهم إني أرى هذا الرجل ليس معه ثان فسأضمّه إليّ فيكون منزله معي، ثم أنزلهم منزلاً وأجري عليهم الطعام و﴿ءَاوَىٰٓ إِلَيْهِ﴾ أي ضم إلى نفسه ﴿أَخَاهُ﴾ لأمه بنيامين وأنزله معه، فلما خلا به قال: ما اسمك؟ قال: بنيامين قال: ما بنيامين؟ قال: ابن المُثْكِلِ وذلك أنه لما ولد هلكت أمه قال: وما اسم أمك؟ قال: راحيل بنت لاوي، قال: فهل لك من ولد؟ قال: نعم عشرة، قال: أتحب أن أكون أخاك بدل أخيك الهالك، قال بنيامين ومن يجد أخاً مثلك أيها الملِك ولكن لم يلدك يعقوب ولا راحيل، قال: فبكى يوسف وقام إليه وعانقه ﴿وَقَالَ﴾ له ﴿إِنِّيٓ﴾ فتح الياء نافع وابن كثير وأبو عمرو وأسكنها الباقون ﴿أَنَا۠ أَخُوكَ﴾ يوسف ﴿فَلَا تَبْتَئِسْ﴾ أي لا تحزن ﴿بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ أي بشيء فعلوه بنا فيما مضى فإن الله قد أحسن إلينا، ولا تعلّمهم شيئاً مما أعلمتك.

ثم أوفى يوسف لإخوته الكيل وحمل لهم بعيراً بعيراً، ولبنيامين بعيراً باسمه ﴿فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ جَعَلَ ٱلسِّقَايَةَ﴾ أي المشربة التي كان الملِك يشرب منها، يعني أمر غلمانه بجعلها، قال ابن عباس كانت من زبرجد، وقال ابن إسحاق كانت من فضة، وقيل: من ذهب، وقال عكرمة من فضة مرصعة بالجواهر، جعلها يوسف مِكيالاً لعزة الطعام لئلا يكال بغيرها، وكان يشرب فيها والسقاية والصواع واحد، جعلت في وعاء طعام بنيامين قال السدي جَعَلَ ٱلسِّقَايَةَ ﴿فِي رَحْلِ أَخِيهِ﴾ والأخ لا يشعر، وقال كعب لما قال له يوسف ﴿إِنِّيٓ أَنَا۠ أَخُوكَ﴾ قال أنا لا أفارقك، فقال يوسف قد علمتَ اغتمام والدي بي، وإذا

حبستُك ازداد غمه ولا يمكنني هذا إلا بعد أن أشهرك بأمر فظيع وأنسبك إلي ما لا يحمد، قال لا أبالي فأفعل ما بدا لك فإني لا أفارقك، قال: فإني أدس صاعي في رحلك ثم أنادي عليك بالسرقة ليتهيأ لي ردك بعد تسريحك، قال: فافعل ففعل ما ذكر ﴿ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ﴾ أي نادى منادٍ، وكلمة ثم تدل على التراخي وذلك أنهم ارتحلوا وأمهلهم يوسف حتى انطلقوا وذهبوا منزلاً، وقيل حتى خرجوا من العمارة، ثم بعث خلفهم فأدركهم ثم قال ﴿أَيَّتُهَا ٱلْعِيرُ﴾ وهي الإبل التي عليها الأحمال لأنها تعير أي تردد تذهب وتجيء، فقيل لأصحاب العير مجازاً كما قال رسول الله ﷺ «يا خيل الله اركبي» كذا روى أبو داود من حديث سمرة بن جندب، وقيل: هي جمع عَيْر وأصلها فعل بضم الفاء كسُقف ثم فعل به ما فعل ببيض، ثم تجوز به لقافلة الحمير، ثم استعير لكل قافلة قال مجاهد كانت العير حميراً، وقال الفرآء كانوا أصحاب إبل ﴿إِنَّكُمْ لَسَٰرِقُونَ﴾ قيل: قالوه من غير أمر يوسف، وقيل: قالوه بأمره هفوة منه، وقيل: قالوه على تأويل أنهم سرقوا يوسف من أبيه، والصحيح عندي أنه قال ذلك بأمر الله تعالى والله تعالى ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ (١) والحكمة في ذلك ابتلاء يعقوب ﷺ كما سنذكر فيما بعد.

﴿قَالُوا۟ وَأَقْبَلُوا۟ عَلَيْهِم مَّاذَا تَفْقِدُونَ ﴿٧١﴾﴾ أي أيّ شيء ضاع عنكم والفقد غيبة الشيء عن الحسّ بحيث لا يعرف مكانه ﴿قَالُوا۟﴾ أي قال رسول الملك ومن معه ﴿نَفْقِدُ صُوَاعَ ٱلْمَلِكِ﴾ ولم نتهم عليها غيركم ﴿وَلِمَن جَآءَ بِهِۦ حِمْلُ بَعِيرٍ﴾ من الطعام جُعلاً له ﴿وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٌ﴾ كفيل أؤديه إلى من رده وفيه دليل على جواز الجُعالة وجواز الكفالة، وكفالة الجُعل قبل تمام العمل ﴿قَالُوا۟ تَٱللَّهِ﴾ قسم فيه معنى التعجب ﴿لَقَدْ عَلِمْتُم مَّا جِئْنَا لِنُفْسِدَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي لنسرق في أرض مصر ﴿وَمَا كُنَّا سَٰرِقِينَ﴾ استشهدوا بعلمهم على براءة أنفسهم لِمَا عرفوا في كرتي مجيئهم ما يدل على فرط أمانتهم، كردّ البضاعة التي جُعلت في رحالهم، وكعم أفواه دوابهم لئلا يتناول حروث الناس ﴿قَالُوا۟﴾ أي المنادي ومن معه ﴿فَمَا جَزَٰٓؤُهُۥٓ﴾ أي السارق أو السرق أو الصواع على حذف المضاف ﴿إِن كُنتُمْ كَٰذِبِينَ﴾ في ادعاء البراءة ﴿قَالُوا۟﴾ أي إخوة يوسف ﴿جَزَٰٓؤُهُۥ﴾ أي جزاء سرقته ﴿مَن وُجِدَ فِى رَحْلِهِۦ﴾ أي أَخْذُه واسترقاقه هكذا كان في شريعة يعقوب ﴿فَهُوَ جَزَٰٓؤُهُۥ﴾ تقرير للحكم السابق أو خبر مَنْ والفاء لتضمنها معنى الشرط، أو جواب لها على أنها شرطية، والجملة خبر جزاؤه على إقامة الظاهر مقام الضمير كأنه قيل جَزَٰٓؤُهُۥ مَن وُجِدَ فِى رَحْلِهِۦ فَهُوَ هو ﴿كَذَٰلِكَ

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٢٣.

﴿نَجۡزِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ بالسرقة في تلك الشريعة، كان في شرع يعقوب أن يسلم السارق لسرقته المسروق منه فيسترقه فقال الرسول عند ذلك لا بد من تفتيش أمتعتكم فأخذ في تفتيشها، وروي أنه ردهم إلى يوسف فأمر بتفتيش أوعيتهم بين يديه.

﴿فَبَدَأَ﴾ المنادي أو يوسف ﴿بِأَوۡعِيَتِهِمۡ﴾ لإزالة التهمة واحداً واحداً ﴿قَبۡلَ وِعَآءِ أَخِيهِ﴾ بنيامين، قال قتادة وذكر لنا أنه كان لا يفتح متاعاً ولا ينظر في وعاء إلا استغفر الله تَأَثُّماً فيما قذفهم، حتي إذا لم يبق إلا رحل بنيامين قال: ما أظن أن هذا أخذه فقالت إخوته والله لا نترك حتى تنظر في رحله فإنه أطيب لنفسك ولأنفسنا ﴿ثُمَّ﴾ لما فتح رحل بنيامين ﴿ٱسۡتَخۡرَجَهَا﴾ أي السقاية أو الصواع لأنه يذكر ويؤنث ﴿مِن وِعَآءِ أَخِيهِۚ﴾ بنيامين، فلما استخرج الصواع من رحله نكس إخوته رءوسهم من الحياء وأقبلوا على بنيامين، وقالوا إيش الذي صنعتَ فضحتَنا وسوَّدتَّ وجوهنا، يا بني راحيل ما يزال لنا منكم بلاء متى أخذت هذا الصواع، قال بنيامين بل بنو راحيل لا يزال لهم منكم بلاء، ذهبتم بأخي فأهلكتموه في البرية، ووضع هذا الصواع في رحلي الذي وضع البضاعة في رحالكم، قال: وأخِذَ بنيامين رقيقاً وقيل: إن ذلك الرجل أخذه برقبته ورده إلى يوسف كما يُردّ السراق ﴿كَذَٰلِكَ﴾ محله النصب أي مثل ذلك الكيد ﴿كِدۡنَا لِيُوسُفَۖ﴾ بأن علَّمناه إياه وأوحينا به إليه، ومن ههنا يعلم أن قول المنادي ﴿إِنَّكُمۡ لَسَٰرِقُونَ﴾ وما تبعه كان بأمر يوسف، وكان بإيحاء الله إليه، فلا معصية في ذلك، قال البغوي الكيد ههنا جزاء الكيد، يعني كما فعلوا في الابتداء بيوسف من الكيد فعلنا بهم، وقد قال يعقوب ليوسف عليه السلام ﴿فَيَكِيدُواْ لَكَ كَيۡدًاۖ﴾[1] فكدنا ليوسف في أمرهم، وقال: الكيد من الخلق الحيلة ومن الله التدبير بالحق، يعني صنعنا ذلك ليوسف حتي أخذ أخاه وضم إلى نفسه وحال بينه وبين إخوته ﴿مَا كَانَ لِيَأۡخُذَ أَخَاهُ﴾ ويضمه إلى نفسه ﴿فِي دِينِ ٱلۡمَلِكِ﴾ قال ابن عباس في سلطانه وقال قتادة في حكمه حيث كان حكم الملِك ودينه أن يضرب السارق ويغرم ضعفي قيمة المسروق ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ أن يجعل ذلك الحكم حكم الملِك فالاستثناء من أعم الأحوال، ويجوز أن تكون منقطعاً أي لكن أخذ بمشية الله وأذنه ولطفه حيث وجد السبيل إلى ذلك بإن رد يوسفُ الحكم إلى إخوته وأجرى الله على ألسنتهم أن جزاء السارق الاسترقاق فحصل مراد يوسف بمشية الله تعالى ﴿نَرۡفَعُ دَرَجَٰتٖ﴾ قرأ الكوفيون بالتنوين على التميز من النسبة والباقون بالإضافة ﴿مَّن نَّشَآءُۗ﴾ بالعلم كما رفعنا درجة يوسف على إخوته،

---

(١) سورة يوسف، الآية: ٥.

قرأ يعقوب يرفع ويشاء بالياء فيهما على الغيبة ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ﴾ من الخلق ﴿عَلِيمٌ﴾ وهو الله تعالى إذ معنى العليم لغة الذي له العلم البالغ، أو المعنى وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ من الخلق عليم منهم وإن كان التفوّق من وجه دون وجه «كما قال خضر لموسى عليه السلام يا موسى إني على علم من علم الله علّمنيهِ الله لا تعلمه، وأنت على علم من علم الله لا أعلمه»[1] رواه البخاري وغيره في حديث طويل في قصة موسى وخضر عن النبي ﷺ، وقال رسول الله ﷺ: «أنتم أعلم بأمور دنياكم»[2] ولا يجوز كون معنى الآية وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ من الخلق عليم منهم تفوقاً من كل وجه وإلا يلزم التسلسل، وقال ابن عباس فوق كل عالمٍ عالِمٌ إلى أن ينتهي العلم إلى الله تعالى فوق كل عالِم.

﴿۞ قَالُوٓاْ إِن يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَّهُۥ مِن قَبْلُۚ فَأَسَرَّهَا يُوسُفُ فِي نَفْسِهِۦ وَلَمْ يُبْدِهَا لَهُمْۚ قَالَ أَنتُمْ شَرٌّ مَّكَانًاۖ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَصِفُونَ ﴿٧٧﴾ قَالُواْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْعَزِيزُ إِنَّ لَهُۥٓ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُۥٓۖ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٧٨﴾ قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِ أَن نَّأْخُذَ إِلَّا مَن وَجَدْنَا مَتَٰعَنَا عِندَهُۥٓ إِنَّآ إِذًا لَّظَٰلِمُونَ ﴿٧٩﴾ فَلَمَّا ٱسْتَيْـَٔسُواْ مِنْهُ خَلَصُواْ نَجِيًّاۖ قَالَ كَبِيرُهُمْ أَلَمْ تَعْلَمُوٓاْ أَنَّ أَبَاكُمْ قَدْ أَخَذَ عَلَيْكُم مَّوْثِقًا مِّنَ ٱللَّهِ وَمِن قَبْلُ مَا فَرَّطتُمْ فِي يُوسُفَۖ فَلَنْ أَبْرَحَ ٱلْأَرْضَ حَتَّىٰ يَأْذَنَ لِيٓ أَبِيٓ أَوْ يَحْكُمَ ٱللَّهُ لِيۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿٨٠﴾ ٱرْجِعُوٓاْ إِلَىٰٓ أَبِيكُمْ فَقُولُواْ يَٰٓأَبَانَآ إِنَّ ٱبْنَكَ سَرَقَ وَمَا شَهِدْنَآ إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَٰفِظِينَ ﴿٨١﴾ وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِي كُنَّا فِيهَا وَٱلْعِيرَ ٱلَّتِيٓ أَقْبَلْنَا فِيهَاۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿٨٢﴾﴾

﴿قَالُوٓاْ﴾ أي إخوة يوسف ﴿إِن يَسْرِقْ﴾ بنيامين ﴿فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَّهُۥ﴾ من أمه يعنون يوسف عليه السلام ﴿مِن قَبْلُ﴾ هذا، قال سعيد بن جبير وقتادة كان لجده أبي أمه صنم يعبده، فأخذه سرًّا وكسره وألقاه في الطريق لئلا يعبده، كذا أخرج ابن مردويه عن ابن عباس عن النبي ﷺ، وأخرج أيضاً ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن سعيد بن جبير نحوه، وقال البغوي قال مجاهد إن يوسف جاءه سائل يوماً فأخذ بيضة من البيت

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: ما يستحب للعالم إذا سئل أي الناس أعلم فيطل العلم إلى الله (١٢٢).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره ﷺ من معايش الدنيا على سبيل الرأي (٢٣٦٣).

فناولها السائل، وقال سفيان بن عيينة أخذ دجاجة من الطير التي كانت في بيت يعقوب فأعطاها السائل، وقال وهب كان يخبأ الطعام من المائدة للفقراء، قلت ولما كان يوسف من أهل بيت الكرم وكان يعقوب عليه السلام راضياً بإعطاء السائلين فلا بأس في هذا الأخذ والإعطاء وإنما سماه الإخوة سرقة حسداً عليه وأخرج محمد بن إسحاق عن مجاهد أن يوسف كان عند عمته ابنة إسحاق بعد موت أمه راحيل، فحضنته عمته وأحبته حبًّا شديداً، فلما ترعرع وقعت محبة يعقوب عليه السلام، فأتاها وقال: يا أختاه سلّمي إليّ يوسف فوالله ما أقدر على أن يغيب عني ساعة واحدة، قالت: لا قال: فوالله ما أنا بتاركه، فقالت دعه عندي أياماً أنظر إليه لعلّ يسلّيني عنه، ففعل ذلك فعمدت إلى منطقة إسحاق كانوا يتوارثونها بالكبر فكانت عندها لأنها كانت أكبر ولد إسحاق، فشدت المنطقة على يوسف تحت ثيابه وهو صغير ثم قالت: لقد فقدتُّ منطقة إسحاق اكشفوا أهل البيت فكشفوا فوجدوها مع يوسف، فقالت والله إنه لَسِلْمٌ لي فقال يعقوب إن كان فعل ذلك فهو سلم لك، فأمسكته حتى ماتت فذلك الذي قال إخوة يوسف ﴿إِن يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَّهُۥ مِن قَبْلُ﴾ ﴿فَأَسَرَّهَا﴾ أي مقالتهم أنه سرق كأنه لم يسمعها أو نسبتهم السرقة إليه ﴿يُوسُفُ فِى نَفْسِهِۦ وَلَمْ يُبْدِهَا لَهُمْ﴾ أي لم يظهرها أنه سمع ذلك وقيل إنها كناية بشريطة التفسير يفسرها قوله ﴿قَالَ أَنتُمْ شَرٌّ مَّكَانًا﴾ فإنه بدل من ﴿فَأَسَرَّهَا يُوسُفُ فِى نَفْسِهِۦ﴾ والمعنى قال في نفسه أنتم شر مكاناً أي منزلة من يوسف لسرقتكم أخاكم، أو في سوء الصنيع مما نسبتم إليه وتأنيثها باعتبار الكلمة أو الجملة قال البيضاوي وفيه نظر إذ المفسر بالجملة لا يكون إلا ضمير الشأن ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَصِفُونَ﴾ يعني هو أعلم أن الأمر ليس كما تصفونه.

فلما أخذ يوسف أخاه غضبوا غضباً شديداً، وكان بنو يعقوب إذا غضبوا لم يُطاقوا، وكان روبيل إذا غضب لم يقم لغضبه شيء وإذا صاح القت كل امرأة حامل سمعت صوته ولداً، وكان مع هذا إذا مسّه أحدُ من ولد يعقوب سكن غضبه، وقيل: كان هذه صفة شمعون من ولد يعقوب، وروي أنه قال لإخوته كم عدد الأسواق بمصر، قالوا عشرة فقال: اكفوني أنتم الأسواق وأنا أكفيكم الملِك أو اكفوني أنتم الملِك وأنا أكفيكم الأسواق، فدخلوا على يوسف فقال روبيل لَتَرُدَّنَّ علينا أخانا أو لأصيحنَّ صيحةً لا يبقى بمصر امرأة حامل إلا ألقتولدها، وقامت كل شعرة في جسد روبيل فخرجت من ثيابه، فقال يوسف لابن له صغير قم إلى جنب روبيل فمسه، ويروى خذ بيده فأتني به، فذهب الغلام فمسه فسكن غضبه فقال روبيل إن ههنا لبذراً من بذر يعقوب فقال يوسف من

يعقوب، وروي أنه غضب ثانياً فقام إليه يوسف فركضه برجله وأخذ بتلابيبه فوقع على الأرض، وقال: أنتم معشر العبرانيين تظنون أن لا أشد منكم ولما صار أمرهم إلى هذا ورأوا أن لا سبيل لهم إلى تخليصه خضعوا وذلّوا و﴿قَالُوا۟ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْعَزِيزُ إِنَّ لَهُۥٓ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا﴾ في السِن أو القدر يحبّه كثيراً، وهو ثكلان على أخيه الهالك يستأنس به، ذكروا له حال أبيهم استعطافاً له عليه ﴿فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُۥٓ﴾ بدله ﴿إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ في أفعالك فلا تغير في عادتك، أو من المحسنين إلينا في توفية الكيل وحسن الضيافة ورد البضاعة فأتمم إحسانك ﴿قَالَ﴾ يوسف ﴿مَعَاذَ ٱللَّهِ﴾ أي أعوذ بالله معاذاً ﴿أَن نَّأْخُذَ إِلَّا مَن وَجَدْنَا مَتَـٰعَنَا عِندَهُۥٓ﴾ فإنَّ أخذ غيره ظلم على فتواكم، ولم يقل إلا من سرق تحرزاً من الكذب ﴿إِنَّآ إِذًا لَّظَـٰلِمُونَ﴾ يعني لو أخذتُكم مكانه إذاً كنا من الظالمين في مذهبكم، ومرادُه أن الله أذن في أخذ من وجد الصواع في رحله لمصلحة ولرضائه عليه فلو أخذتْ غيره لكنتُ ظالماً.

﴿فَلَمَّا ٱسْتَيْـَٔسُوا۟ مِنْهُ﴾ قرأ البزي فلما استايسوا ﴿وَلَا تَا۟يْـَٔسُوا۟ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ﴾ ﴿إِنَّهُۥ لَا يَا۟يْـَٔسُ﴾ وحتى إذا استايس الرسل وفي الرعد أفلم يايس الذين آمنوا بالألف موضع الفاء وفتح الياء موضع العين من غيرهم في الخمسة، والباقون بالهمزة وإسكان الياء من غير ألف في اللفظ، وإذا وقف حمزة ألقى حركة الهمزة على الياء على أصله، يعني لما يئسوا من يوسف أن يجيبهم إلى ما سألوا، وزيادة السين والتاء للمبالغة، وقال أبو عبيدة استيئسوا استيقنوا أن الأخ لا يرد إليهم ﴿خَلَصُوا۟﴾ أي انفردوا أو اعتزلوا ﴿نَجِيًّا﴾ أي متناجين وإنما وحده لأنه مصدر أو برتبته كما يقال هم صديق وجمعه أنجية كندي وأندية ﴿قَالَ كَبِيرُهُمْ﴾ في الفضل والعلم لا في السن وهو يهودا كذا قال ابن عباس والكلبي، وقيل: كبيرهم في السن وهو روبيل وهو الذي نهى الإخوة عن قتل يوسف، كذا قال قتادة والسديّ والضحاك، وقال مجاهد وهو شمعون وكانت له رياسة على الأخوة ﴿أَلَمْ تَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ أَبَاكُمْ قَدْ أَخَذَ عَلَيْكُم مَّوْثِقًا﴾ عهداً وثيقاً ﴿مِّنَ ٱللَّهِ﴾ جعلوا حلفهم بالله موثقاً منه لأنه بإذن منه وتأكيد من جهته ﴿وَمِن قَبْلُ﴾ هذا ﴿مَا فَرَّطتُمْ فِى يُوسُفَ﴾ أي قصرتم في شأنه، وما مزيدة ويجوز أن تكون مصدرية في محل النصب بالعطف على مفعول تعلموا، ولا بأس بالفصل بين العاطف والمعطوف بالظرف، أو على اسم أنَّ وخبره في يوسف أو من قبل، أو الرفع بالابتداء والخبر مِنْ قَبْلُ، قال البيضاوي فيه نظر لأن قبل إذا كان خبراً أو صلةً لا تقطع عن الإضافة حتى لا ينقص وأن تكون موصولة أي ما فرطتموه بمعنى ما قدمتموه في حقه من الخيانة، ومحله الرفع أو النصب كما تقدم في المصدرية ﴿فَلَنْ أَبْرَحَ﴾

أي لن أفارق ﴿ٱلْأَرْضَ﴾ أي أرض مصر ﴿حَتَّىٰ يَأْذَنَ لِيٓ﴾ فتح الياء نافع وأبو عمرو وأسكنهاالباقون ﴿أَبِيٓ﴾ فتح الياء نافع وابن كثير وأبو عمرو وأسكنها الباقون، يعني يأذن لي أبيّ في الرجوع ﴿أَوْ يَحْكُمَ ٱللَّهُ لِيۖ﴾ على لسان يعقوب عليه السلام بالخروج منها وترك أخي أو بالموت أو بخلاص أخي منهم أو بالمقاتلة معهم لتخليصه ﴿وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ﴾ لا يكون حُكمه إلا بالحق ﴿ٱرْجِعُوٓاْ إِلَىٰٓ أَبِيكُمْ فَقُولُواْ يَٰٓأَبَانَآ إِنَّ ٱبْنَكَ سَرَقَ﴾ على ما شاهدنا من ظاهر الأمر، وقرأ ابن عباس والضحاك سُرِّق على البناء للمفعول من التفعيل يعني نسب إلى السرقة كما يقال خَوَّنْتُه أي نسبتُه إلى الخيانة ﴿وَمَا شَهِدْنَآ﴾ عليه بالسرقة ﴿إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا﴾ أي بسبب ما تيقنَّا ورأينا أن الصواع استخرج من وعائه، وقيل: معناه ما شهدنا قطّ على شيء إلا بما علمنا وليست هذه شهادة منا إنما هو خبر عن صنيع ابنك بزعمهم، وقيل قال لهم يعقوب ما يدري هذا الرجل أن السارق يُسْتَرَقُّ بسرقته إلا بقولكم فقالوا: مَا شَهِدْنَا عند يوسف أن السارق يُسْتَرَقّ إلا بما علمنا وكان الحكم ذلك عند الأنبياء يعقوب وبنيه ﴿وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ﴾ أي لباطن الحال ﴿حَٰفِظِينَ﴾ عن ابن عباس يعني ما كنا لليلة ونهاره ومجيئه وذهابه حافظين فلعلّها دُسَّت بالليل في رحله، وقال مجاهد وقتادة ما كنا نعلم حين أعطيناك الموثق أن ابنك سيلسرق، ويصير أمرنا إلى هذا أو إنك تصاب كما أصبتَ بيوسف وإنما قلنا ﴿وَنَحْفَظُ أَخَانَا﴾ مما لنا إلى حفظه منه سبيل ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾ يعنون مصر وقال ابن عباس هي قرية من قرى مصر لحقهم المنادي فيها وارتحلوا منها إلى مصر ﴿وَٱلْعِيرَ ٱلَّتِيٓ أَقْبَلْنَا فِيهَاۖ﴾ أي القافلة التي كنا فيها، وكان صحبهم قوم من كنعان من جيران يعقوب عليه السلام، قال ابن إسحاق عرف الأخ المحتبس بمصر أن إخوته كانوا متهمين عند أبيهم لِمَا صنعوا في أمر يوسف فأمرهم أن يقولوا هذا لأبيهم ﴿وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ﴾ فإن قيل: قال البغوي كيف استجاز يوسف أن يعمل مثل هذا بأبيه، ولم يخبره بمكانه، وحبس أخاه مع علمه بشدة وَجْد أبيه، ففيه معنى العقوق وقطيعة الرحم وقلة الشفقة؟ قلنا: أكثرَ الناس فيه والصحيح أنه عمل ذلك بأمر الله تعالى أمره ليزيد في بلاء يعقوب فيضاعف له الأجر، ويلحقه في درجة آبائه الكرام، وقيل: إنه لم يظهر نفسه له وته لأنه لم يأمن من أن يتدبروا في أمره تدبيراً فيكتموه عن أبيه والأول أصح قلت: بل هو الصحيح لا غير.

﴿قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًاۖ فَصَبْرٌ جَمِيلٌۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِيَنِي بِهِمْ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٨٣﴾ وَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَٰٓأَسَفَىٰ عَلَىٰ يُوسُفَ وَٱبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ

ٱلْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٨٤﴾ قَالُوا۟ تَٱللَّهِ تَفْتَؤُا۟ تَذْكُرُ يُوسُفَ حَتَّىٰ تَكُونَ حَرَضًا أَوْ تَكُونَ
مِنَ ٱلْهَٰلِكِينَ ﴿٨٥﴾ قَالَ إِنَّمَآ أَشْكُوا۟ بَثِّى وَحُزْنِىٓ إِلَى ٱللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا
تَعْلَمُونَ ﴿٨٦﴾ يَٰبَنِىَّ ٱذْهَبُوا۟ فَتَحَسَّسُوا۟ مِن يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَا۟يْـَٔسُوا۟ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ لَا
يَا۟يْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٨٧﴾ فَلَمَّا دَخَلُوا۟ عَلَيْهِ قَالُوا۟ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْعَزِيزُ مَسَّنَا وَأَهْلَنَا
ٱلضُّرُّ وَجِئْنَا بِبِضَٰعَةٍ مُّزْجَىٰةٍ فَأَوْفِ لَنَا ٱلْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَآ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَجْزِى ٱلْمُتَصَدِّقِينَ ﴿٨٨﴾
قَالَ هَلْ عَلِمْتُم مَّا فَعَلْتُم بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنتُمْ جَٰهِلُونَ ﴿٨٩﴾ قَالُوٓا۟ أَءِنَّكَ لَأَنتَ يُوسُفُ ۖ
قَالَ أَنَا۠ يُوسُفُ وَهَٰذَآ أَخِى ۖ قَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْنَآ ۖ إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا
يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٠﴾ قَالُوا۟ تَٱللَّهِ لَقَدْ ءَاثَرَكَ ٱللَّهُ عَلَيْنَا وَإِن كُنَّا لَخَٰطِـِٔينَ
﴿٩١﴾ قَالَ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ ۖ يَغْفِرُ ٱللَّهُ لَكُمْ ۖ وَهُوَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿٩٢﴾ ٱذْهَبُوا۟
بِقَمِيصِى هَٰذَا فَأَلْقُوهُ عَلَىٰ وَجْهِ أَبِى يَأْتِ بَصِيرًا وَأْتُونِى بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٣﴾ ﴾.

فرجع إخوة يوسف غير كبيرهم إلى أبيهم وذكروا لأبيهم ما قال كبيرهم ﴿قَالَ﴾ يعقوب ليس الأمر كما قلتم ﴿بَلْ سَوَّلَتْ﴾ أي زيّنت وسهلت ﴿لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا﴾ أردتموه فقدرتموه فما أدرى الملِكَ أن السارق يؤخذ بسرقته إنما أردتم في حمل أخيكم إلى مصر طلب نفع عاجل ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ فأمري صبر جميل أو فصبري صبر جميل لا شكوى فيه إلى الناس ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِيَنِى بِهِمْ جَمِيعًا﴾ يعني يوسف وبنيامين وأخاهم المقيم بمصر ﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْعَلِيمُ﴾ بحالي وحالهم ﴿ٱلْحَكِيمُ﴾ في تدبير خلقه الذي لم يبتليني إلا لحكمته، ولما بلغه خبر بنيامين تتام حزنه وبلغ جهده وهيج حزنه على يوسف أعرض ﴿وَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ﴾ كراهة لما صادف منهم ذلك ﴿وَقَالَ يَٰٓأَسَفَىٰ عَلَىٰ يُوسُفَ﴾ أي يا أسفي تعال فهذا أوانك، والأسف أشد الحزن والحسرة، والألف بدل من ياء المتكلم، روى عبد الرزاق وابن جرير موقوفاً عن سعيد بن جبير أنه قال: «لم يعط أمة من الأمم ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾ عند المصيبة إلا أمة محمد ﷺ، ألا ترى إلى يعقوب حين أصابه ما أصاب لم يسترجع وقال يا أسفا» وكذا روى البيهقي في شعب الإيمان وقال وقد رفع الضعفاء هذا الحديث إلى ابن عباس عن النبي ﷺ، وأخرجه الثعلبي من طريق سعيد بن جبير مرفوعاً إلا قوله ألا ترى إلى يعقوب ﴿وَٱبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ﴾ لكثرة بكائه ﴿مِنَ ٱلْحُزْنِ﴾ محق سوادهما بكثرة البكاء فعمى بصره، قال مقاتل: لم يبصر بهما ست سنين وقيل: ضعف بصره ﴿فَهُوَ كَظِيمٌ﴾ الكظم مخرج النفس يقال أخذ بكظمه والكظوم احتباس النفس ويعبر به عن السكوت فالكظيم محتبس النفس يعني الساكت فهو بمعنى الفاعل والمعنى كاظم غيظه

وحزنه فمسك عليه لا يبث حُزنه في الناس ومنه كظم البعير إذا ترك الاجترار وحبس ما أكل في بطنه وكظم السقاء شده بعد ملئه وقد يطلق الكظيم على المملوء نظراً إلى أن المملوء يشد فمه ويحبس ما فيه، فهو على هذا جاز أن يكون بمعنى المفعول أي المكظوم المملوء من الغيظ، قال قتادة معناه تردد حزنه في جوفه ولم يقل إلا خيراً، قال الحسن كان بين خروج يوسف من حجر أبيه إلى يوم التلقي معه ثمانون عاماً لا تجف عينا يعقوب وما على وجه الأرض يومئذ أكرم على الله منه. وههنا إشكال قوي على قاعدة التصوف، حيث قالوا أن الصوفي بعد فناء قلبه لا يشتغل قلبه بغير الله سبحانه ولا يسع فيه محبة أحد من الخلائق، فما بال يعقوب ﷺ وهو من الأنبياء الكبار والمصطفين الأخيار أولي الأيدي والأبصار، قد شغفه حب يوسف ﷺ الكريم حتى ابيضت عيناه من البكاء عليه وهو كظيم، وما قيل أن العالم بأسرها مجال ومرايا لله سبحانه، فاشتغال قلبه بيوسف اشتغال به تعالى على الحقيقة، فذلك قول في غلبة التوحيد لأهل الابتداء أو التوسط ويستنكف عنه أهل الانتهاء فكيف الأنبياء ﷺ، ولو كان كذلك فلا وجه حينئذ لتخصيص تعلق الحب بيوسف ﷺ دون غيره، والجواب عن الأشكال إن هذا مختص بالنشئة الدنيوية يعني لا يمكن اشتغال قلب الصوفي بعد الفناء بشيء من الأشياء الدنيوية وأما الأشياء الأخروية فليس هذا شأنها، فإن النبي ﷺ قال: «الدنيا ملعونة وملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه وعالماً ومتعلماً»[1] رواه ابن ماجه عن أبي هريرة والطبراني عن ابن مسعود بسند صحيح والبزار عن ابن مسعود نحوه والطبراني بسند صحيح عن أبي الدرداء، بخلاف الآخرة فإنها مرضية لله تعالى وتعلق القلب بها مرضي لله تعالى قال الله تعالى ﴿وَٱذۡكُرۡ عِبَٰدَنَآ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ أُوْلِي ٱلۡأَيۡدِي وَٱلۡأَبۡصَٰرِ ﴿٤٥﴾﴾[2] يعني أولي القوة في طاعة الله والبصارة في معرفة الله تعالى وأحكامه، ﴿إِنَّآ أَخۡلَصۡنَٰهُم بِخَالِصَةٖ ذِكۡرَى ٱلدَّارِ ﴿٤٦﴾﴾[3] أي جعلناهم خالصين بخصلة خالصة لا شوب فيها هي ذكر الدار الآخرة، قال مالك بن دينار نزعنا من قلوبهم حب الدنيا وذكرها وأخلصناهم بحب الآخرة وذكرها، وجعلنا الآخرة مطمح نظرهم فيما يأتون ويذرون، وإطلاق الدار على الآخرة للإشعار بأنها الدار على الحقيقة والدنيا معبر، هذه الآية صريح في أن الآخرة مرضية لله تعالى وحبها وما فيها

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في هوان الدنيا على الله تعالى (٢٣٢٢) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: مثل الدنيا (٤١٨٢).

(٢) سورة ص، الآية: ٤٥.

(٣) سورة ص، الآية: ٤٦.

موجب للمدح، وقال رسول الله ﷺ: «قيل لي يعني في المنام سيد بني داراً وصنع مأدبةً وأرسل داعياً، فمن أجاب الداعي دخل الدار وأكل من المأدبة ورضي عنه السيد، ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة وسخط عليه السيد، قال: فالله السيد ومحمد داعي والدار الإسلام والمأدبة الجنة» رواه الدرامي عن ربيعة الجرشي، وهذا غاية معرفة الأكملين لم يطلع عليها المتوسطون فضلاً عن أهل الإبتداء والعوام، ولو كانت رابعة البصرية مطلعة على ذلك لما قالت أريد أن أحرق الجنة كيلا يعبد الناس الله تعالى لأجلها، ألم تسمع قوله تعالى: ﴿مَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ ٱللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ ٱللَّهِ لَآتٍۚ﴾(١) يعني وقت لقائه الآخرة ومحل لقائه الجنة، وقوله ﷺ «الجنة طيبة التربة عذبة الماء وإنها قيعان وإن غراسها هذه يعني سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر»(٢) رواه الترمذي عن ابن مسعود، وروى الشيخان في الصحيحين والحاكم والطبراني بلفظ «يغرس لك بكل واحدة شجرة في الجنة»(٣) قال سيدي وإمامي المجدد للألف الثاني المعنى التنزيهي لبس في دار الدنيا كسوة الحروف والكلمات، وسيلبس في الجنة كسوة الأشجار والثمرات، فتعلق الحب بها كأنه تعلق بالتنزيهات وقس على هذا، وقال عندي أن جنة كل واحد عبارة عن ظهور اسم من أسماء الله تعالى الذي هو مبدأ لِتَعيّنه، وأن ذلك الاسم سيظهر لذلك الشخص بصورة الأشجار والأنهار والحود والقصور والولدان، فتفاوت الجنات للأشخاص على حسب تفاوت الأسماء والصفات من حيث الجامعية وعدمها، وباعتبار قربه من الذات وغير ذلك، وتلك الأشجار ونحوها قد تكون على هيئة الإجرام الزجاجية فتصير وسيلة لرؤية الذات الغير المتكيفة، ثم تعود كما كانت وهكذا إلى أبد الآبدين.

فإن قيل إن الممكن في نفسه ليسُ وعدمُ ومقتضٍ للشر والنقص، وما فيه من الحسن والجمال والخير والكمال مستعار من الواجب، والمحبة واشتغال القلب إنما يتعلق بالحسن والجمال وذلك مستعار في كل ممكن من الواجب تعالى، فما وجه الفرق بين الأشياء الدنيوية والأخروية وجواز تعلق الحب بإحداهما دون الأخرى؟ قلنا: العالم بأسرها مجال ومظاهر لأسمائه وصفاتِه وصفاتُه تعالى ممكنة في حد ذواتها واجبة بغيرها أي بذات الله تعالى لاحتياجها إلى الذات، لكن لا يطلق لفظ إلا مكان والوجوب بالغير

(١) سورة العنكبوت، الآية: ٥.
(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٤٦٢).
(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: فضل التسبيح (٣٨٠٧).

لئلا يوهم حدوثها وانفكاكها عن الذات، ولما كانت الصفات ممكنة في حد ذاتها وأن كان انعدامها مستحيلاً بغيرها، ففيها رائحة الإمكان والعدم، ولأجل ذلك تنكشف الصفات عند الصوفي ذو وجهتين وجهة جانب الوجود المستفاد من مرتبة الذات ووجهة جانب احتمال العدم نظراً إلى إمكانها في ذاتها، فوجهة وجودها حسن وجميل لا محالة، ووجهة عدمها أيضاً لا يخلو عن حسن وجمال بمجاورة وجهة الوجود وإن كان ذلك الحسن في مرتبة الوهم فليعلم أنه يظهر في نظر الكشفي أن صفاته تعالى تجلت في الأشياء الدنيوية بوجهتها التي إلى الإعدام، فهي من هذه الحيثية مربيات للأشياء الدنيوية، وتجلت في الأشياء الأخروية بوجهتها التي إلى الوجود، وبهذه الحيثية مربيات للأشياء الأخروية، ولذلك صارت الأخرى مرضية لله تعالى مقبولة، وصار تعلق القلب بتلك الأشياء كتعلقه بصاحبها، فالكاملون في محبة الله تعالى هم الكاملون في محبة الدار الآخرة، وهذا وجه الفرق بين الأشياء الدنيوية والأخروية وجواز تعلق الحب بإحداهما دون الأخرى.

إذا تمهد هذا فنقول: ظهر بالنظر الصريح والكشف الصحيح للمجدد للألف الثاني أن وجود يوسف عليه السلام وجماله وإن كان مخلوقاً في الدار الدنيا لكنه كان على خلاف سائر الأشياء الموجودة فيها، من جنس الموجودات الأخروية وربَّتْها هفات الله تعالى بوجهتها التي إلى الوجود كما ربّت الجنة وما فيها من الحور والغلمان، فلا جرم جاز تعلق قلب أهل الكمال وحبهم به عليه السلام كما جاز تعلقها بالجنة وما فيها، كذا ذكر المجدد في المكتوب المائة من المجلد الثالث، بقي ههنا إشكالان ﴿أَحَدُهُمَآ﴾ أن المجدد قال في مقام آخر: إن الممكنات سوى الأنبياء والملائكة مجال ومظاهر لظلال الأسماء والصفات التي مباد لتعيناتها، دون الأسماء والصفات أنفسها، وأما الملائكة والأنبياء فأصول الأسماء والصفات مباد لتعيناتهم، وهم مجال ومظاهر لها، فكيف قال ههنا أن الممكنات بأسرها مجال لأسمائه وصفاته تعالى، وكيف يتصور حينئذ أن تتجلى الصفات بأنفسها في الأشياء الدنيوية بوجهتها التي إلى الإعدام، وفي الأشياء الأخروية بوجهتها التي إلى الوجود، وحله أن كونها مجال لظلال الأسماء لا ينافي كونها ظلالاً لأصولها فإن ظل الشيء ظل له، فالأسماء والصفات تتجلى في الأنبياء بلا توسط الظلال وفي غيرهم بتوسطها، ثم هي تتجلى في الأشياء الدنيوية بتوسط الظلال بوجهتها إلى العدم وفي الأشياء الأخروية بوجهتها التي إلى الذات والوجود الصرف فلا منافاة ﴿ثانيهما﴾ أنه يلزم حينئذ فضل يوسف عليه السلام على سائر الأنبياء بل على أفضلهم عليه وعليهم الصلوات والتسليمات، فإن الكلام السابق

يشعر أن غير يوسف عليه السلام من الأنبياء في الدنيا مجال للصفات بوجهتها التي إلى العدم، وحله أن هذا الإشعار إنما هو بمفهوم اللقب ولا عبرة لمفهوم اللقب بل الحق أن الأنبياء كلهم عليهم الصلوات والتسليمات مجال للصفات باعتبار وجهتها إلى الوجود الصرف وليس عدم ظهور حسن الآخرة منهم عليهم الصلوات والتسليمات في الدنيا لكونهم مجال الصفات بوجهتها التي إلى العدم بل لأمر خفي لا يعلمه إلا الله تعالى.

وقد ذكر المجدد في حسن خاتم الرسل عليه الصلاة والسلام أنه قال ربُّ محمدٍ ﷺ ومبدأ تعيُّنِه صفة العلم الإجمالي وهو أقرب الصفات إلى الذات ألا ترى أن العلم الحضوري يتحد مع العالم ومع المعلوم، وأما غيره من الصفات من القدرة والإرادة والكلام والسمع والبصر ليست بهذه المثابة، والإجمال أعلى درجة وأقرب من الذات من تفاصيلها، فللعلم حسن ذاتي ما ليس لغيرها من الصفات، فالعلم أحب إلى الله تعالى من غيره، وللعلم حسن وجمال لا كيفية له فلأجل كمال لطافته وعلو درجته تجلى في محمد ﷺ من الحسن والجمال ما لا تدركه الأبصار في هذه النشئة لضعف قوة المبصرة الدنيوية كما لا تدرك الأبصار للذات في هذه النشئة، وسيظهر حسنه وجماله في الآخرة فيوسف عليه السلام وإن سلم له في الدنيا ثُلُثي الحسن، لكن في الآخرة الحسن حسن محمد ﷺ والجمال جماله، قال رسول الله ﷺ: «أخي يوسف أصبح وأنا أملح» والفرق بين الصباحة والملاحة عند المحققين كالفرق بين الشمس والقمر وبين الذهب والفضة شتان ما بينهما، كان حسن يوسف عليه السلام بحيث أحبه يعقوبُ والخلائقُ، وكان حسن محمد ﷺ بحيث أحبه ربُ يعقوبَ والخلائقِ جل جلاله ما للتراب ورب الأرباب وإذا ثبت هذا علم أن الصوفي بعد فناء قلبه لا يشتغل قلبه بغير الله سبحانه، ولا يسع في قلبه محبة أحد من الخلائق، لكن لا ينافي ذلك اشتغال قلبه بمحبة الأنبياء فإن محبتهم عين محبة الله، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين»[(١)] متفق عليه، وعنه قال قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما»[(٢)] متفق عليه. فما قالت

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: حب الرسول الله ﷺ من الإيمان (١٥) وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد والوالد (٤٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: حلاوة الإيمان (١٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان (٤٣).

رابعة البصرية إن قلبي ممتلئة من حب الله لا يسع فيه محبة محمد ﷺ خطأ ناش من غلبة السكر، وأما ما قال المجدد في بدو حاله أحب الله سبحانه لأنه خَلَقَ محمداً ﷺ فهو أيضاً ناش من السكر لكن لا يخلو عن نوع من الأصالة والله أعلم.

مسألة: في هذه الآية دليل على جواز التأسف والبكاء عند المصيبة ما لم يكن معه نوحة وأمثال ذلك من ضرب الخدود وشق الجيوب وغيرها، فإن التأسف والحزن لا يدخلان تحت التكليف فإنه قل من يملك نفسه عند الشدائد، في الصحيحين من حديث أنس أن رسول الله ﷺ دخل على ابنه إبراهيم، وهو يجود بنفسه فجعلت عينا رسول الله ﷺ تذرفان، فقال له عبد الرحمن بن عوف وأنت يا رسول الله فقال يا ابن عوف إنها رحمة ثم أتبعها أخرى، فقال: «إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضي ربُنا، وإنا لفراقك يا إبراهيم لمحزونون»[(١)] وفيهما من حديث أسامة بن زيد أتى رسول الله ﷺ على ابن بنت له ونفسه يتقعقع ففاضت عيناه فقال سعد يا رسول الله ما هذا؟ فقال: «هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده فإنما يرحم الله من عباده الرحماء»[(٢)] وفيهما من حديث ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا وأشار إلى لسانه أو يرحم، وإن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه»[(٣)] وفيهما من حديث ابن مسعود: «ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية»[(٤)] وفيهما عن أبي بردة قال قال رسول الله ﷺ «أنا بريء ممن حلق وسلق وخرق»[(٥)].

﴿قَالُواْ﴾ يعني إخوة يوسف ﴿تَاللَّهِ تَفْتَؤُاْ﴾ أي لا تفتأ ولا تزال حذف لا لعدم الالتباس إذ لو كان إثباتاً لم يكن بد من اللام والنون ﴿تَذْكُرُ يُوسُفَ حَتَّىٰ تَكُونَ حَرَضًا﴾

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: قول النبي ﷺ «إنا بك لمحزونون» (١٣٠٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: رحمته ﷺ الصبيان والعيال (٢٣١٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: ما يرخص من البكاء في غير نوح (١٢٨٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنائز، باب: البكاء على الميت (٩٢٣).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: البكاء عند المريض (١٣٠٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنائز، باب: البكاء على الميت (٩٢٤).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: ليس منا من شق الجيوب (١٢٩٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب (١٠٣).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية (١٠٤).

أي مشرفاً على الهلاك بسبب المرض أو الهرم، والحَرَضُ في الأصل محركة الفساد في البدن وفي المذهب وفي العقل من الحزن أو العشق أو الهرم، والرجل الفاسد المريض والمشرف على الهلاك كذا في القاموس، فهو مصدر ولذلك لا يؤنث ولا يجمع، وضع ههنا موضع الصفة ﴿أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ﴾ أي الميّتين ﴿قَالَ﴾ يعقوب ﴿إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي﴾ البث أشد الحزن سمي بذلك لأن صاحبه لا يصبر عليه غالباً حتى يبثه أي ينشره وقال الحسن بثي يعني حالي ﴿إِلَى اللَّهِ﴾ لا إلى أحد منكم ومن غيركم فخلوني وشكايتي، قال البغوي روي أنه دخل على يعقوب جار له فقال: يا يعقوب مالي أراك قد انهشمتَ وفنيتَ ولم تبلغ من السن ما بلغ أبوك؟ فقال: هشمني وأفناني ما ابتلاني الله به من همّ يوسف، فأوحى الله إليه يا يعقوب تشكوني إلى خلقي، فقال: يا رب خطيئة أخطأتُها فاغفرها لي فقال: قد غفرتُها لك، وكان بعد ذلك إذا سُئِل قَالَ ﴿إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾ وروي أنه قيل: له يا يعقوب ما الذي أذهب بصرك وقوّس ظهرك؟ قال: أذهب بصري بكائي على يوسف وقوّس ظهري حزني على أخيه، فأوحى الله إليه أتشكوني وعزتي لا أكشف ما بك حتى تدعوني، فعند ذلك قَالَ ﴿إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾، فأوحى الله تعالى إليه وعزتي لو كانا ميتين لأخرجتهما لك، وإنما وجدت عليك أنكم ذبحتم شاة فقام ببابكم مسكين فلم تطعموه منها شيئاً، وإن أحب خلقي إليّ الأنبياء ثم المساكين، فاصنَعْ طعاماً فادع عليه المساكين، فصنع طعاماً ثم قال: من كان صائماً فليفطر الليلة عند آل يعقوب، وروي أنه كان بعد ذلك إذا تغذى أمر ينادي من أراد الغداء فليأت يعقوب، وإذا أفطر أمر من ينادي من أراد أن يفطر فليأت يعقوب، فكان يتغدى ويتعشى مع المساكين، وعن وهب بن منبه قال: أوحي الله تعالى إلى يعقوب تدري لم عاقبتُك وحبستُ عنك يوسف ثمانين سنة؟ قال: لا يا إلهي قال: لأنك شويْتَ عناقاً وقترتَ على جارك وأكلتَ ولم تطعمه، وروي أن سبب ابتلاء يعقوب أنه ذبح عجلاً بين يدي أمه وهي تخور.

وقال وهب والسدي وغيرهما أتى جبرئيل يوسف عليه السلام في السجن فقال: هل تعرفني أيها الصّديق؟ قال: أرى صورة طاهرة ورائحة طيبة، قال: إني رسول رب العالمين وأنا الروح الأمين قال: ما أدخلك مدخل المذنبين وأنت أطيب الطيبين ورأس المقربين وأمين رب العالمين؟ قال: ألم تعلم يا يوسف أن الله يطهر البيوت بطهر النبيين وأن الأرض التي يدخلونها أطهر الأرضين، وأن الله قد طهر بك السجن وما حوله يا أطهر الطاهرين وابن الصالحين المخلصين، قال: كيف لي باسم الصديقين وتعدني من

المخلصين الطاهرين وقد أدخلتُ مدخل المذنبين وسميتُ باسم الفاسقين؟ قال جبرئيل لأنه لم تفتتن قلبك ولم تطع سيدتك في معصية ربك، لذلك سماك الله في الصديقين وعدّك من المخلصين وألحقك بآبائك الصالحين، فقال: هل لك علم بيعقوب أيها الروح الأمين؟ قال نعم وهب الله له من الصبر الجميل وابتلاه بالحزن عليك فهو كظيم، قال: فما قدر حزنه؟ قال: حزن سبعين ثَكْلى، قال: فماذا له من الأجر يا جبرئيل؟ قال: أجر مائة شهيد، قال: أفتراني ملاقيه؟ قال: نعم، فطابت نفسه وقال: ما أبالي ما لقيتُ إن رأيته ﴿وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ﴾ من صنعه ومن رحمته فإنه لا يخَيِّب داعيه ولا يدع الملتجيء إليه أو من الله بنوع من إلهام ﴿مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ من حياة يوسف، روى أن ملك الموت زار يعقوب فقال له أيها الملِك الطيب ريحه الحسن صورته هل قبضتَ روح ولدي في الأرواح، قال: لا فسكن يعقوب وطمع في رؤيته، قيل: يعني أَعْلَمُ أنَّ رؤيا يوسف صادقة وإني وأنتم سنسجد له، وقال السديّ لما أخبره ولده بِسِيَرِ الملِك أحستْ نفسُ يعقوب وطمع وقال لعله يوسف، وأخرج ابن أبي حاتم عن النصر بن عربي قال: بلغني أن يعقوب عليه السلام مكث أربعة وعشرين عاماً لا يدري أحَيٌّ يوسف أم مَيِّتُ، حتى تمثل له ملَك الموت فقال له مَنْ أنت؟ قال: أنا ملَك الموت، قال: فأنشدك باله يعقوب هل قبَضْتَ روح يوسف؟ قال: لا وعند ذلك قال ﴿يَٰبَنِيَّ ٱذْهَبُواْ فَتَحَسَّسُواْ مِن يُوسُفَ وَأَخِيهِ﴾ التحسس تطلّب الإحساس يعني تفحصوا فتعرفوا، وقال ابن عباس معناه التمسوا ﴿وَلَا تَاْيْـَٔسُواْ﴾ أي لا تقنطوا ﴿مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ﴾ أي من رحمة الله وقيل من فرح الله وتنفيسه ﴿إِنَّهُۥ﴾ أي الشأن ﴿لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ بالله وصفاته فإن العارف لا يقنط من رحمته في شيء من الأحوال.

فخرجوا راجعين إلى مصر حتى وصلوا إليها فدخلوا على يوسف ﴿فَلَمَّا دَخَلُواْ عَلَيْهِ قَالُواْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْعَزِيزُ مَسَّنَا وَأَهْلَنَا ٱلضُّرُّ﴾ شدة الجوع ﴿وَجِئْنَا بِبِضَٰعَةٍ مُّزْجَىٰةٍ﴾ قال ابن عباس كانت دراهم زيوفاً ردية لا ينفق، روى عنه أبو عبيد وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ، وكذا أخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة، وأخرج عن عكرمة سعيد بن منصور وابن المنذر وأبو الشيخ أي دراهم قليلة، وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن عبد الله بن الحارث قال كان متاع الأعراب الصوف والسمن، وقيل: من الصوف والأقط، وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن أبي صالح قال: كان حبة الخضراء والصنوبر، وأخرج ابن النجار عن ابن عباس قال: كان سويق المَقل، وقيل: كانت الأدم والنعال، وأصل الإزجاء الدفع والسَّوق منه قوله

تعالى: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ يُزۡجِي سَحَابٗا﴾(١) أي يسوق، فيقال للدراهم الرديّة مزجاة لأنها تدفع ولا تؤخذ، وكذا للدراهم القليلة لأنها تدفع ولا تؤخذ في مقابلة المتاع العزيز، وكذا الغير الدراهم من الأشياء الردية لدفعها وعدم قبولها في الثمن إلا بتجوز من البائع ﴿فَأَوۡفِ لَنَا ٱلۡكَيۡلَ﴾ أي أعطنا كيلا كاملاً كما كنتَ تعطينا قبل هذا بالثمن الجياد الوافي ﴿وَتَصَدَّقۡ عَلَيۡنَآۖ﴾ بما بين الثمنين الجيد والردي ولا تنقصنا، كذا قال أكثر المفسرين، وقال ابن جريج والضحاك تَصَدَّقْ عَلَيْنَا برد أخينا ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَجۡزِي ٱلۡمُتَصَدِّقِينَ﴾ أحسن الجزاء في الدنيا والآخرة، والأجزاء والتصدق التفضل مطلقاً، ومنه قوله ﷺ في قصر الصلاة في السفر: «هذه صدقة تصدق الله عليكم فاقبلوا صدقته»(٢) رواه البخاري، لكنه اختص عرفاً بما يبتغي به وجه الله والثواب، ومبنيٌّ على هذا العرف ما روي أن الحسن سمع رجلاً يقول: اللهم تصدَّقْ عليَّ، فقال إن الله لا يتصدّق إنما يتصدق من يبتغي الثواب قل اللهم أعطني وتفضَّل عليّ، قال الضحاك لم يقولوا إن الله يجزيك لأنهم لم يعلموا أنه مؤمن، قلتُ بل لأنهم لم يعلموا أنه يتصدق أم لا. **فائدة**: سئل سفيان بن عيينة هل حرمت الصدقة على نبي من الأنبياء سوى نبينا محمد ﷺ؟ قال سفيان ألم تسمع قوله تعالى ﴿وَتَصَدَّقۡ عَلَيۡنَآۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَجۡزِي ٱلۡمُتَصَدِّقِينَ﴾، كذا أخرج ابن جرير قلتُ: استدل سفيان بهذه الآية على حل الصدقة على الأنبياء، ولا يتم الاستدلال إلا إذا ثبت نبوة إخوة يوسف عليه السلام.

فلما كلم إخوة يوسف بهذا الكلام أدركته الرقّة فأرفض دمعه وأظهر ما الذي كان كتم و﴿قَالَ هَلۡ عَلِمۡتُم مَّا فَعَلۡتُم بِيُوسُفَ﴾ من الظلم ﴿وَأَخِيهِ﴾ من إفراده من يوسف وإذلاله حتى كان لا يستطيع أن يتكلم بعجز وذلة، أي هل علمتم قبح ما فعلتم فتتوبوا عنه ﴿إِذۡ أَنتُمۡ جَٰهِلُونَ﴾ بقبحه فلذلك أقدمتم عليه، أو هل علمتم عاقبة ما فعلتم، وإنما قال ذلك تحريضاً على التوبة وشفقةً عليهم لا معاتبةً وتثريباً، يدل عليه قوله ﴿لَا تَثۡرِيبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡيَوۡمَۖ﴾ كذا قال ابن إسحاق في السبب الذي حمل يوسف على هذا القول، وقال الكلبي إنما قال ذلك حين حكى لإخوته إن مالك بن وعمر قال إني وجدت غلاماً في بئر من حاله كيتَ وكيتَ فابتعته بكذا درهماً، فقالوا أيها الملِك نحن بعنا ذلك الغلام منه، فغاظ يوسفَ ذلك وأمر بقتلهم فذهبوا بهم ليقتلوهم، فولى يهود أو هو يقول كان يعقوب يحزن ويبكي لفقد واحد منا حتى كف بصره فكيف إذا أتاه قتل بنيه كلهم، ثم قالوا له إن فعلتَ

(١) سورة النور، الآية: ٤٣.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: صلاة المسافرين وقصرها (٦٨٦).

ذلك فابعث بأمتعتنا إلى أبينا فإنه بمكان كذا أو كذا، فذلك حين رحمهم وبكى وقال ذلك القول، وروى عن عبد الله بن يزيد ابن أبي فروة أن يعقوب لما سمع حبس بنيامين كتب كتاباً إلى يوسف على يد إخوته حين أرسلهم ثالثاً، من يعقوب إسرائيل الله بن إسحاق ذبيح الله بن إبراهيم خليل الله إلى ملك مصر، أما بعد فأنا أهل بيت وكّل بنا البلاء، أما جدي إبراهيم فشُدَّت يداه ورجلاه وألقِيَ في النار، فجعلها الله عليه برداً وسلاماً، وأما أبي فشُدَّت يداه ورجلاه ووضع السكين على قفاه ففداه الله، وأما أنا فكان لي ابن وكان أحب أولادي إليّ فذهب به إخوته إلى البرية، ثم آتوني بقميصه ملطّخاً بالدم وقالوا: قد أكله الذئب فذهبتْ عيناي من البكاء عليه، ثم كان لي ابن وكان أخاه من أمه وكنتُ أتسلّى به، وإنك حبستَه وزعمتَ أنه سرق، وإنا أهل بيت لا نسرق ولا نلد سارقاً، فإن رددتَّه عليَّ وإلا دعوتُ عليك دعوة تدرك السابع من ولدك، فلمّا قرأ يوسف الكتاب لم يتمالك البكاء، فأظهر نفسه وقال ﴿هَلۡ عَلِمۡتُم مَّا فَعَلۡتُم بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذۡ أَنتُمۡ جَٰهِلُونَ﴾ بما يؤل إليه أمر يوسف، وقيل مذنبون عاصمون وقال الحسن إذ أنتم شبان ومعكم جهل الشباب ﴿قَالُوٓاْ﴾ أي إخوة يوسف ﴿أَءِنَّكَ﴾ كذا قرأ الجمهور على الاستفهام استفهام تقرير ولذلك حقق بأنّ واللام وهم على أصولهم في الهمزتين المفتوحة والمكسورة وقرأ ابن كثير على الخبر أنَّك ﴿لَأَنتَ يُوسُفُۖ﴾ قال ابن إسحاق كان يوسف يتكلم من وراء الحجاب، فلما ﴿قَالَ هَلۡ عَلِمۡتُم مَّا فَعَلۡتُم﴾ كشف عنه الغطاء ثم رفع الحجاب فعرفوه، قلتُ وهذا مستبعد يأبى عنه القصة المذكورة، وقال الضحاك عن ابن عباس لما قال هذا القول تبسم فرأوا ثناياه كالدر المنظوم فشبهوه بيوسف، وقال عطاء عن ابن عباس إن إخوة يوسف لم يعرفوه حتى وضع التاج عن رأسه وكان له في قرنه علامة، وكان ليعقوب عليه السلام مثلها، ولإسحاق عليه السلام مثلها، ولسارة مثلها شبه الشامة، فعرفوه وقالوا إنك لأنت يوسف، وقيل: قالوه على التوهم حتى ﴿قَالَ أَنَا۠ يُوسُفُ وَهَٰذَآ أَخِيۖ﴾ من أبي وأمي بنيامين، إنما ذكر أخاه وهم قد سألوه عن نفسه تعريفاً لنفسه به وتفخيماً لشأنه وإدخالاً له في قوله ﴿قَدۡ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡنَآۖ﴾ بأن جمعنا بالسلامة والكرامة ﴿إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ﴾ قرأ قنبل يَتَّقِي بإثبات الياء وصلاً ووقفاً، والباقون بحذفها في الحالين، يعني من يتقي الله بأداء الفرائض واجتناب المعاصي ﴿وَيَصۡبِرۡ﴾ على البليات والطاعات وعن المعاصي ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ في الدنيا ولا في الآخرة، وضع المحسنين موضع الضمير للتنبيه على أن المحسن من جمع بين التقوى والصبر.

﴿قَالُواْ﴾ معتذرين ﴿تَٱللَّهِ لَقَدۡ ءَاثَرَكَ ٱللَّهُ﴾ اختارك الله ﴿عَلَيۡنَا﴾ بحسن الصورة وكما

السيرة وسائر الفضائل الدنيوية والأخروية ﴿وَإِن كُنَّا لَخَاطِئِينَ﴾ والحال أن شأننا إنا كنا مذنبين بما فعلنا بك، يقال خطأ خطأً إذا تعمد بالذنب وأخطأ إذا كان غير متعمدٍ ﴿قَالَ﴾ يوسف بغاية الحلم ﴿لَا تَثْرِيبَ﴾ تفعيل من الثرب وهو الشحم الذي يغشي الكرش بمعنى إزالة الثرب فاستعير للتقريع الذي يمزق العرض ويذهب ماء الوجه ﴿عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ﴾ متعلق بالتثريب أو بالمقدر للجار الواقع خبراً للا تثريب، والمعنى لا أثرب اليوم الذي هو مظنته فما ظنكم بسائر الأيام بعد ذلك، أو المعنى غفرت لكم بعدما اعترفتم ﴿يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ﴾ ذنوبكم ﴿وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ يعني إذا غفرتكم وأنا الفقير القتور، فما ظنكم بالغني الغفور، فإنه يغفر الصغائر والكبائر ويتفضل على التائب، قال البيضاوي ومن كرم يوسف أنهم لما عرفوه، أرسلوا إليه وقالوا إنك تدعونا بالبكرة والعشي إلى الطعام ونحن نستحيي منك لما فرّط منّافيك، فقال: إن أهل مصر كانوا ينظرون إليّ بالعين الأولى ويقولون سبحان من بلّغ عبداً بيع بعشرين درهماً ما بلّغ ولقد شرّفتُ بكم وعظّمتُ في عيونهم، حيث علموا أنكم إخوتي من حفدة إبراهيم عليه السلام.

قال البغوي فلما عرّفهم يوسف نفسه سألهم عن أبيه فقال ما فعل أبي بعدي قالوا ذهبت عيناه فأعطاهم قميصه ودعا أباه وقال ﴿اذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَٰذَا فَأَلْقُوهُ عَلَىٰ وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا﴾ أي يرجع إليّ بصيراً، أو المعنى يصبر بصيراً، قال الحسن لم يعلم أنه يعود بصيراً إلا بعد أن أعلمه الله، قال الضحاك كان ذلك القميص من نسيج الجنة وعن مجاهد أمره جبرئيل أن يرسل إليه قميصه، وكان ذلك القميص قميص إبراهيم عليه السلام، وذلك إنه جرد ثيابه وألقي في النار عرياناً، فأتاه جبرئيل بقميص من حرير الجنة فألبسه إياه فكان ذلك عند إبراهيم عليه السلام، فلما مات ورثه إسحاق فمما مات ورثه يعقوب فلما شبَّ يوسف جعل يعقوب ذلك القميص في قصبة وشد رأسها وعلقها في عنقه، لما كان يخاف عليه من العين وكان لا يفارقه، فلما ألقي في البئر عرياناً جاءه جبرئيل عليه السلام وعلى يوسف عليه السلام ذلك التعويذ، فأخرج القميص منه وألبسه إياه، ففي هذا الوقت جاء جبرئيل عليه السلام وقال أرسل ذلك القميص، فإن فيه ريح الجنة لا يقع على مبتلى ولا سقيم إلا عوفي، فدفع يوسف ذلك القميص إلى أخوته وقال ﴿أَلْقُوهُ عَلَىٰ وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا﴾ قلت: وإذا ثبت بكشف المجدد رضي الله عنه أن حسن يوسف ووجوده كان من جنس الأشياء الموجودة في الجنة، فحينئذ لا حاجة إلى ثبوت كون قميصه من نسيج الجنة ولأجل ذلك كان يعافى به المبتلى بل يكفي في ذلك كون القميص ملبوساً ليوسف فإن وجود يوسف كان من جنس أشياء الجنة والله أعلم، ﴿وَأْتُونِي﴾ أنتم وأبي (بأهلكم) بنسائكم وذراريكم ومواليكم ﴿أَجْمَعِينَ﴾.

﴿وَلَمَّا فَصَلَتِ ٱلْعِيرُ قَالَ أَبُوهُمْ إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ لَوْلَآ أَن تُفَنِّدُونِ ﴿٩٤﴾
قَالُواْ تَٱللَّهِ إِنَّكَ لَفِى ضَلَٰلِكَ ٱلْقَدِيمِ ﴿٩٥﴾ فَلَمَّآ أَن جَآءَ ٱلْبَشِيرُ أَلْقَىٰهُ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ فَٱرْتَدَّ
بَصِيرًا قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّىٓ أَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٩٦﴾ قَالُواْ يَٰٓأَبَانَا ٱسْتَغْفِرْ لَنَا
ذُنُوبَنَآ إِنَّا كُنَّا خَٰطِـِٔينَ ﴿٩٧﴾ قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّىٓ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٩٨﴾
فَلَمَّا دَخَلُواْ عَلَىٰ يُوسُفَ ءَاوَىٰٓ إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ وَقَالَ ٱدْخُلُواْ مِصْرَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ ﴿٩٩﴾
وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى ٱلْعَرْشِ وَخَرُّواْ لَهُۥ سُجَّدًا وَقَالَ يَٰٓأَبَتِ هَٰذَا تَأْوِيلُ رُءْيَٰىَ مِن قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا
رَبِّى حَقًّا وَقَدْ أَحْسَنَ بِىٓ إِذْ أَخْرَجَنِى مِنَ ٱلسِّجْنِ وَجَآءَ بِكُم مِّنَ ٱلْبَدْوِ مِنۢ بَعْدِ أَن نَّزَغَ
ٱلشَّيْطَٰنُ بَيْنِى وَبَيْنَ إِخْوَتِىٓ إِنَّ رَبِّى لَطِيفٌ لِّمَا يَشَآءُ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٠٠﴾ ۞ رَبِّ
قَدْ ءَاتَيْتَنِى مِنَ ٱلْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِى مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَنتَ وَلِىِّۦ فِى
ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ تَوَفَّنِى مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِى بِٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٠١﴾﴾

﴿وَلَمَّا فَصَلَتِ ٱلْعِيرُ﴾ التي فيها قميص يوسف من مصر وخرجت من عمرانها إلى كنعان ﴿قَالَ أَبُوهُمْ﴾ يعقوب عليه السلام لمن حضره ﴿إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ﴾ فيه دليل على أن ريح الجنة كان من يوسف نفسه لا من قميصه، وإلا لقال ريح قميص يوسف، قال البغوي روي أن ريح الصبا استأذنت ربها في أن يأتي يعقوب بريح يوسف قبل أن يأتيه البشير، قال مجاهد أصاب يعقوب ريح يوسف من مسيرة ثلاثة أيام، وحكي عن ابن عباس من مسيرة ثمان ليال، وقال الحسن كان بينهما ثمانون فرسخاً، وقيل: هبت ريح فاحتملت ريح المقيص إلى يعقوب، فوجد ريح الجنة فعلم أن ليس في الأرض من ريح الجنة إلا ما كان من ذلك القميص، فلذلك قال ﴿إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ﴾ ﴿لَوْلَآ أَن تُفَنِّدُونِ﴾ أي لولا تنسبوني إلى الفسد وهو نقصان عقل يحدث من هرم، ولذلك لا يقال عجوز مفنّدة لأن نقصان عقلها ذاتي، وجواب لولا محذوف تقديره لصدقتموني أو لقلتُ أنه قريب ﴿قَالُوٓاْ﴾ يعني من حضره ﴿تَٱللَّهِ إِنَّكَ لَفِى ضَلَٰلِكَ ٱلْقَدِيمِ﴾ أي في ذهابك عن الصواب قديماً بالإفراط في محبة يوسف وإكثار ذكره وتوقع لقائه.

﴿فَلَمَّآ أَن﴾ زائدة ﴿جَآءَ ٱلْبَشِيرُ﴾ من عند يوسف قال ابن مسعود جاء البشير بين يدي العير، وقال ابن عباس هو يهودا، قال السديّ قال يهودا أنا ذهبت بالقميص ملّطخاً بالدم إلى يعقوب فأخبرته أن يوسف أكله الذئب، فأنا أذهب اليوم بالقميص فأخبره أنه حيّ، فأفرّحه كما أحزنته، قال ابن عباس حمله يهوداوخرج حافياً حاسراً يعدو ومعه سبعة أرغفة

لم يستوف أكلها حتى أتى أباه وكانت المسافة ثمانين فرسخاً، وقيل: البشير مالك بن وعر ﴿أَلْقَىٰهُ﴾ ألقي البشير قميص يوسف ﴿عَلَىٰ وَجْهِهِۦ﴾ أي وجه يعقوب ﴿فَٱرْتَدَّ بَصِيرًا﴾ فعاد بصيراً بعدما كان أعمى وعادت قوته بعد الضعف وشبابه بعد الهرم ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّيٓ﴾ فتح الياء نافع وابن كثير وأبو عمرو وأسكنها الباقون ﴿أَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ من حياة يوسف وإن الله يجمع بيننا، وقيل ﴿إِنِّيٓ أَعْلَمُ﴾ كلام مبتدأ والقول ﴿لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ﴾ و﴿إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ﴾ قال البغوي أي أنه قال للبشير كيف يوسف؟ قال: إنه ملك مصر فقال يعقوب ما أصنع بالملك؟ على أين دين تركته؟ قال: على الإسلام قال: الآن تمت النعمة ﴿قَالُواْ يَٰٓأَبَانَا ٱسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَآ إِنَّا كُنَّا خَٰطِـِٔينَ ﴿٩٧﴾﴾ أي سَلِ الله مغفرة ما ارتكبنا في حقك وحق ابنك إنا تبنا واعترفنا بخطائنا ﴿قَالَ﴾ يعقوب ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيٓ﴾ فتح الياء نافع وأبو عمرو وأسكنها الباقون، قال أكثر المفسرين أخّر الدعاء إلى السحر، فإنه ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقي ثلث الليل الآخر، يقول من يدعوني فأستجيب له من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له متفق عليه من حديث أبي هريرة عنه ﷺ، فلما انتهى يعقوب إلى الموعد قام إلى الصلاة بالسحر فلما فرغ منها رفع يديه إلى الله عز وجل ثم قال اللهم اغفر لي جزعي على يوسف وقلة صبري عنه واغفر لولدي ما أتوا إلى أخيهم يوسف فأوحى الله إليه أني قد غفرت لك ولهم أجمعين، وعن عكرمة عن ابن عباس ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ﴾ يعني ليلة الجمعة، وقال وهب كان يستغفر لهم في كل ليلة جمعة في نيف وعشرين سنة، وقال طاءوس آخر الدعاء إلى السحر من ليلة الجمعة فوافق ليلة عاشوراء، وقال الشعبي قال سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي يعني أسأل يوسف إن عفا عنكم استغفرت لكم ربي، فإنّ عفو المظلوم شرط لمغفرة الله تعالى، وقيل أخر الدعاء إلى أن يتعرف حالهم في صدق التوبة ﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾.

قال النووي روي أن يوسف بعث مع البشير إلى يعقوب مائتي راحلةً وجهازاً كثيراً ليأتوا بيعقوب وأهله وولده، فتهيًّا للخروج إلى مصر فخرجوا وهم اثنان وسبعون بين رجل وامرأة، وقال مسروق كانوا ثلاثة وتسعين، فلما دنا من مصر كلم يوسف الملِك الذي فوقه، فخرج يوسف والملِك في أربعة آلاف من الجند وركب أهل مصر معهما يلقون يعقوبَ وكان يعقوب يمشي وهو يتوكأ على يهودا فنظر إلى الخيل والناس فقال: يا يهودا هذا فرعون مصر قال: لا هذا ابنك ﴿فَلَمَّا دَخَلُواْ﴾ أي يعقوب وأهله ﴿عَلَىٰ يُوسُفَ﴾ قلت لعل يوسف حين خرج من مصر لاستقبال يعقوب عليه السلام نزل في مضرب أو قصر كان له ثمه

فدخلوا عليه هناك، وقال البغوي فلما دنا كل واحد منهما صاحبه ذهب يوسف يبدؤه بالسلام فقال جبرئيل لا حتى يبدأ يعقوب بالسلام، قلتُ: لعل هذا الأجل محبوبية الله التي ظهرت في يوسف، فقال يعقوب عليه السلام السلام عليك يا مذهب الأحزان ﴿ءَاوَىٰٓ إِلَيۡهِ﴾ ضم إليه ﴿أَبَوَيۡهِ﴾ قال أكثر المفسرين هو أبوه وخالته ليّا، نزّلها منزلة الأم تنزيل العم منزلة الأب في قوله تعالى: ﴿ءَابَآئِكَ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ﴾[١] أو لأن يعقوب تزوجها بعد أمه والرابّة تدعى أمًّا، وكانت أم يوسف قد ماتت في نفاس بنيامين، وقال الحسن هو أبوه وأمه وكانت حية، وفي بعض التفاسير أن الله أحيا أمه حتى جاءت مع يعقوب إلى مصر، قال البغوي روى أن يوسف ويعقوب نزلا وتعانقا وقال الثوري عانق كل واحد منهما صاحبه وبكيا، فقال يوسف يا أبت بكيتَ عليَّ حتى ذهب بصرك ألم تعلم أن القيامة يجمعنا، قال: بلى يا بني ولكن خشيتُ أن تسلب دينك فيحال بيني وبينك ﴿وَقَالَ﴾ يوسف بعد ما لقيهم خارج مصر ﴿ٱدۡخُلُواْ مِصۡرَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ ۝٩٩﴾ من الجواز لأنهم كانوا لا يدخلون مصر قبله إلا بجواز من ملوكهم، ومن القحط وأصناف المكاره، والمشيئة متعلقة بالدخول المكيف بالأمن كما في قوله تعالى: ﴿لَتَدۡخُلُنَّ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾[٢] وقيل: إنْ ههنا بمعنى إذ أي إذ شاء الله كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾[٣] أي إذ كنتم، وقيل: في الآية تقديم وتأخير والاستثناء يرجع إلى الاستغفار وهو قول يعقوب لبنيه سوف أستغفر لكم ربي إن شاء الله.

﴿وَرَفَعَ أَبَوَيۡهِ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ﴾ أي أجلسهما على السرير، والرفع هو النقل من السفل إلى العلو ﴿وَخَرُّواْ﴾ يعني أبوي يوسف وإخوته ﴿لَهُۥ سُجَّدٗا﴾ لم يرد بالسجود وضع الجباه على الأرض إنما هو الانحناء والتواضع يعني تواضعوا ليوسف، وقيل: وضعوا الجباه على الأرض وكان ذلك على طريق التحيّة والتعظيم لا على طريق العبادة، وكانت تحيّة الناس يومئذ السجود، وكان ذلك جائزاً في الأمم السابقة فنسخت في هذه الشريعة، وروى عن ابن عباس أنه قال: معناه خروا لله سجداً شكراً بين يدي يوسف والضمير في له يرجع إلى الله، قلتُ: كانّ يوسف جُعِل قبلة بإذن الله تعالى كالكعبة لنا، وكما جعِل آدم قبلة للملائكة حين أمروا بالسجود له، وقيل معناه ﴿وَخَرُّواْ لَهُۥ﴾ أي لأجل يوسف ولقائه سُجد الله تعالى شكراً والأول أصح، والرفع مؤخر عن الخرور وإن قدم لفظاً للاهتمام

(١) سورة البقرة، الآية: ١٣٣.
(٢) سورة الفتح، الآية: ٢٧.
(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٣٩.

بتعظيمه لهما ﴿وَقَالَ﴾ يوسف عند ذلك ﴿يَٰٓأَبَتِ هَٰذَا تَأۡوِيلُ رُءۡيَٰيَ مِن قَبۡلُ﴾ التي رأيتُها في أيام الصبا ﴿إِنِّي رَأَيۡتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوۡكَبٗا وَٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَ رَأَيۡتُهُمۡ لِي سَٰجِدِينَ﴾(١) ﴿قَدۡ جَعَلَهَا رَبِّي حَقّٗاۖ﴾ صِدقاً ﴿وَقَدۡ أَحۡسَنَ بِيٓ﴾ فتح الياء نافع وأبو عمرو وأسكنها الباقون يعني قد أنعم عليّ ﴿إِذۡ أَخۡرَجَنِي مِنَ ٱلسِّجۡنِ﴾ ولم يذكر الجب مع كونه أشد من السجن استعمالاً للكرام كيلا يخجل إخوته بعد ما قال ﴿لَا تَثۡرِيبَ عَلَيۡكُمُ﴾(٢) ولأن نعمة الله في إخراجه من السجن أعظم لأن بعد خروجه من الجب صار إلى العبودية والرق وابتلي بمكر النساء، وبعد خروجه من السجن صار ملكاً ﴿وَجَآءَ بِكُم مِّنَ ٱلۡبَدۡوِ﴾ البدو بسيط من الأرض يسكنه أهل المواشي بماشيتهم وكانوا أهل بادية والمواشي ﴿مِنۢ بَعۡدِ أَن نَّزَغَ ٱلشَّيۡطَٰنُ بَيۡنِي وَبَيۡنَ إِخۡوَتِيٓۚ﴾ فتح الياء ورش وأسكنها الباقون، أي أفسد نبيننا بالحسد وحَرَّشَ من نزغ الرابض الدابة إذا نحنها وحملها على الجري ﴿إِنَّ رَبِّي لَطِيفٞ﴾ تدبيره ﴿لِّمَا يَشَآءُۚ﴾ إذ ما من صعب إلا وينفذ مشيئته به ويتسهل دونها، وقال البغوي ذو لطف، وحقيقة اللطيف الذي يوصل الإحسان إلى غيره بالرفق ﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلۡعَلِيمُ﴾ بوجوه المصالح والتدابير ﴿ٱلۡحَكِيمُ﴾ الذي يفعل كل شيء في وقت وعلى وجه يقتضيهما الحكمة.

قال البيضاوي روي أن يوسف طاف بأبيه عليه السلام في خزانه، فلما دخل خزينة القرطاس قال: يا بني ما أغْفَلَكَ عندك هذه القراطيس وما كتبتَ إلَيّ علي ثمان مراحل قال: أمرني جبرئيل عليه السلام قال: أو ما تسئله؟ قال: أنت أبسط مني إليه فسأله، فقال جبرئيل عليه السلام الله أمرني بذلك لقولك ﴿وَأَخَافُ أَن يَأۡكُلَهُ ٱلذِّئۡبُ﴾(٣) قال الله: فهلا خفتني. قال البغوي قال أهل التاريخ أقام يعقوب بمصر عند يوسف أربعاً وعشرين سنة في أغبط حال وأهنأ عيش ثم مات بمصر، فلما حضرته الوفاة أوصى إلى يوسف أن يحمل جسده حتى يدفنه عند أبيه إسحاق، ففعل يوسف ومضى به حتى دفنه بالشام ثم انصرف إلى مصر، أخرج أحمد في الزهد عن مالك أن يعقوب لما ثقل قال لابنه يوسف أدخل يدك تحت صلبي واحلف لي برب يعقوب لتدفنني مع آبائي قد اشتركتهم في العمل فأشركني معهم في قبورهم، فلمّا توفي يعقوب فعل ذلك يوسف حتى أتى به أرض كنعان فدفنه معهم، قال سعيد بن جبير نقل يعقوب في تابوت من ساج إلى بيت المقدس فوافق ذلك

(١) سورة يوسف، الآية: ٤.
(٢) سورة يوسف، الآية: ٩٢.
(٣) سورة يوسف، الآية: ١٣.

يوم مات عيص فدفنا في قبر واحد وكانا ولدا في بطن واحد وكان عمرهما مائة وسبعة وأربعين سنة.

فلما جمع الله ليوسف شمله علم أن نعيم الدنيا لا يدوم سأل الله حسن العاقبة فقال ﴿۞ رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِي مِنَ ٱلْمُلْكِ﴾ أي بعض الملك وهو ملك مصر والملك اتساع المقدور لمن له السياسة والتدبير ﴿وَعَلَّمْتَنِي مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ﴾ أي والرؤيا ومن هذا أيضاً للتبعيض لأنه لم يؤت كل التأويل ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾(١) ﴿فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ أي خالقهما ومبدعهما وانتصابه على أنه صفة المنادى أو منادى برأسه ﴿أَنتَ وَلِيِّۦ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ﴾ يعني ناصري ومتولي أموري فيهما، أو الذي يتولاني بالنعمة فيهما ويوصل الملك الفاني بالملك الباقي ﴿تَوَفَّنِي﴾ أي إقبضني إليك ﴿مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِٱلصَّٰلِحِينَ﴾ أي بالنبيين فإن كمال الصلاح بالعصمة وهي مختصة بالأنبياء، قال قتادة لم يسأل نبي من الأنبياء الموت إلا يوسف، وفيه نظر فإن النبي ﷺ قال: «اللهم الرفيق الأعلى» وعن عائشة قالت: «كنتُ أسمع أنه لا يموت نبي حتى يخيّر بين الدنيا والآخرة، قالت: أصابت رسول الله ﷺ بُحّةُ شديدة في مرضه فسمعتُه يقول ﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ فظننتُ أنه خُيّر»(٢) رواه الشيخان في الصحيحين وابن سعد، وفي القصة أنه لما جمع الله تعالى ليوسف شمله وأوصل إليه أبويه وأهله اشتاق إلى ربه فقال هذه المقالة، قال الحسن عاش بعد هذا سنين كثيرة، وقال غيره لما قال هذا لم يمض عليه أسبوع حتى توفي قال البغوي اختلفوا في مدة غيبة يوسف عن أبيه قال الكلبي: اثنان وعشرون سنة، وقيل: أربعون سنة، وقال الحسن ألقي يوسف في الجب وهو ابن سبع عشرة، وغاب عن أبيه ثمانين سنة، وعاش بعد لقاء يعقوب ثلاثاً وعشرين سنةً ومات وهو ابن عشرين ومائة سنة، وفي التوراة مائة وعشر سنين، وولد ليوسف من امرأة العزيز ثلاثة أولاد أفرائيتم وميشار وكان من أولاد أفرأيتم يوشع بن نون صاحب موسى عليه السلام ورحمت بنت يوسف امرأة أيوب المبتلى عليه السلام، وقيل: عاش يوسف بعد أبيه ستين سنة وقيل أكثر، واختلف الأقاويل فيه وتوفي وهو ابن مائة وعشرين سنة، فدفنوه في النيل في صندوق من رخام، وذلك أنه لما مات تشاح الناس فيه

(١) سورة يوسف، الآية: ٧٦.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ (٤٥٨٦).
وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة رضي الله عنها (٢٤٤٤).

فطلب أهل كل محلة أن يدفن في محلتهم رجاء بركته، حتى هموا بالقتال فرأوا أن يدفنوه في النيل حيث يتفرق الماء بمصر ليجري الماء عليه ويصل بركته إلى جميعهم، وقال عكرمة دفن في الجانب الأيمن من النيل فأخصب ذلك الجانب وأجدب الجانب الآخر، فنقل إلى الجانب الأيمن فأخصب ذلك الجانب وأجدب الجانب الآخر فدفنوه في وسطه، وقدّروا ذلك سلسلة فأخصب الجانبان إلى أن أخرجه موسى فدفنوه بقرب آبائه بالشام، أخرج ابن إسحاق وابن حاتم عن عروة بن الزبير قال: إن الله حين أمر موسى بالسير ببني إسرائيل أمره أن يحتمل معه عظام يوسف، وأن لا يخلفها بأرض مصر وأن يسير بها معه حتى يضعها بالأرض المقدسة، فسأل موسى عمن يعرف قبره فما وجد إلا عجوزاً من بني إسرائيل، فقالت: يا نبي الله إني أعرف مكانه إن أنت أخرجتني معك ولم تخلفني بأرض مصر دللتك عليه، قال: افعل وقد كان موسى وعد بني إسرائيل أن يسير بهم إذا طلع القمر، فدعا ربه أن يؤخر طلوعه حتى يفرغ من أمر يوسف، ففعل فخرجت به العجوز حتى أرته إياه في ناحية من النيل في الماء، فاستخرجه موسى صندوقاً من مرمر فاحتمله ولقد توارت الفراعنة من العماليق بعد يوسف مصر ولم يزل بنو إسرائيل تحت أيديهم على بقايا دين يوسف حتى بعث الله موسى عليه السلام وأهلك على يده فرعون.

﴿ذَٰلِكَ مِنْ أَنبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ۖ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ وَهُمْ يَمْكُرُونَ ﴿١٠٢﴾ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٣﴾ وَمَا تَسْأَلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٠٤﴾ وَكَأَيِّن مِّنْ آيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ ﴿١٠٥﴾ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾ أَفَأَمِنُوا أَن تَأْتِيَهُمْ غَاشِيَةٌ مِّنْ عَذَابِ اللَّهِ أَوْ تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٠٧﴾ قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ۖ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِي إِلَيْهِم مِّنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ ۗ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۗ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ اتَّقَوْا ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٠٩﴾ حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّيَ مَن نَّشَاءُ ۖ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴿١١٠﴾ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ۗ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١١١﴾﴾.

﴿ذَٰلِكَ﴾ الذي ذكرت من قصة يوسف ﴿ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ﴾ يا محمد ﴿وَمَا كُنتَ﴾ يا محمد ﴿لَدَيْهِمْ﴾ عند بني يعقوب ﴿إِذْ أَجْمَعُوٓاْ أَمْرَهُمْ﴾ أي عزموا أن يلقوا يوسف في غيابت الجب ﴿وَهُمْ يَمْكُرُونَ﴾ بيوسف، هذا كالدليل على كونه يوحى إليه يعني لا يخفى على مكذبيك إنك ما كنتَ عند أولاد يعقوب وما لقيتَ أحداً يعلم ذلك حتى سمعت القصة منه، إنما حذف هذا الشق استغناءً بذكره في غير هذه القصة، كقوله تعالى: ﴿مَا كُنتَ تَعْلَمُهَآ أَنتَ وَلَا قَوْمُكَ مِن قَبْلِ هَٰذَا﴾(١) قال البغوي روي أن يهود وقريشاً سألوا رسول الله ﷺ عن قصة يوسف فلما أخبرهم على موافقة التوراة لم يسلموا فحزن النبي ﷺ لذلك فأنزل الله تعالى ﴿وَمَآ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ﴾ يا محمد على إيمانهم وبالغتَ في إظهار الآيات عليهم ﴿بِمُؤْمِنِينَ﴾ لما قضي الله تعالى عليهم بالكفر والنار ﴿وَمَا تَسْـَٔلُهُمْ عَلَيْهِ﴾ أي على الإنباء أو القرآن ﴿مِنْ أَجْرٍ﴾ جُعل ﴿إِنْ هُوَ﴾ أي القرآن ﴿إِلَّا ذِكْرٌ﴾ عظة من الله ﴿لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ عامة حجة على من لم يؤمن وبصيرة ورحمة لمن آمن به.

﴿وَكَأَيِّن مِّنْ ءَايَةٍ﴾ وكثير من آية أصله كأيّ عدد شئت من الدلائل الدالة على وجود الصانع وحكمته وكمال قدرته وتوحيده ﴿فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يَمُرُّونَ﴾ أي الكفار ﴿عَلَيْهَا﴾ أي على تلك الآيات ويشاهدونها ﴿وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ﴾ أي والحال أنهم يعرضون عنها، يعني أنهم يرون آثار الأمم الهالكة وغير ذلك من العبر ولا يتفكرون فيها ولا يعتبرون بها ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ﴾ أي يقرّون لوجوده وخالقيته ﴿إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ يعني في حال من الأحوال إلا في حال إشراكهم في العبادة غيره تعالى به، فإنهم كانوا إذا سئلوا من خلق السماوات والأرض قالوا الله، وإذا سئلوا من ينزل من السماء ماءً قالوا الله، ومع ذلك كانوا يعبدون الحجارة ويقولون مُطرنا بنوء كذا، وعن ابن عباس أنه قال: إنها نزلت في تلبية المشركين من العرب كانوا يقولون في تلبيتهم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك إلا شريكاً هو لك تملكه وما مَلَك، وقال عطاء هذا في الدعاء حيث نسوا ربهم في الرخاء، فإذا أصابهم البلاء أخلصوا الدعاء ﴿فَإِذَا رَكِبُواْ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ۝٦٥﴾(٢) وفي نحو ذلك من الأحوال، وقيل معناه ﴿إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ باتخاذ الأحبار أرباباً مطاعاً في خلاف ما أمر الله به، أو مشركون بنسبة التبني إليه تعالى، أو القول بالنور والظلمة، ومن جملة الشرك ما يقوله القدرية من إثبات قدرة الخلق للعبد،

(١) سورة هود، الآية: ٤٩.

(٢) سورة العنكبوت، الآية: ٦٥.

وإنما التوحيد ما يقوله أهل السنة لا خالق إلا الله، بل النظر إلى الأسباب مع الغفلة عن المسبب ينافي التوحيد، فالموحدون هم الصوفية ﴿أَفَأَمِنُوٓاْ﴾ يعني أنسوا ربهم فآمنوا ﴿أَن تَأْتِيَهُمْ غَٰشِيَةٌ﴾ أي عقوبة تغشاهم وتشملهم كائنة ﴿مِّنْ عَذَابِ ٱللَّهِ﴾ قال قتادة وقيعة وقال الضحاك يعني الصواعق والقوارع ﴿أَوْ تَأْتِيَهُمُ ٱلسَّاعَةُ﴾ المشتملة على عذاب جهنم ﴿بَغْتَةً﴾ فجاءةً من غير سابقة علم وعلامة على تعين وقته ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ بإتيانها غير مستعدين لها استفهام إنكار يعني لا ينبغي لهم ذلك النسيان والأمن، قال ابن عباس يهيج الصيحة بالناس وهم في أسواقهم وعن أبي هريرة إن رسول الله ﷺ قال: «ليقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوباً فلا يتبايعانه ولا يطويانه»[(١)] الحديث، وقد مر الحديث وما في الباب في سورة الأعراف في تفسير قوله تعالى ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا﴾ إلى قوله ﴿لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً﴾[(٢)].

﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿هَٰذِهِۦ﴾ الدعوى إلى التوحيد والإعداد للمعاد ﴿سَبِيلِىٓ﴾ سنتي ومنهاجي، والسبيل يذكر ويؤنث كالطريق ثم فسّر السبيل بقوله ﴿أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ﴾ أي إلى الإيمان بوجوده ووحدانيته وتنزيهه عما لا يليق به وابتغاء درجات قربه ﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ أي على يقين ومعرفة، أي لستُ من الخراصين الذين يقولون بأشياء من غير علم، أو المعنى على بصيرة أي بيان وحجة واضحة غير عمياء ﴿أَنَا۠﴾ تأكيد للمستتر في أدعوا، أو في على بصيرة لأنه حال منه، أو مبتدأ خبره على بصيرة ﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾ عطف عليه أي مَن آمن بي وصدّقني فهو أيضاً يدعوا إلى الله، قال الكلبي وابن زيد حق على من تبعه أن يدعو إلى ما دعا إليه ويذكر القرآن، أو المعنى أنا وكل من تبعني فهو على بصيرة، قال ابن عباس يعني به أصحاب محمد ﷺ كانوا على أحسن طريقة وأقصد هداية معدن العلم وكنز الإيمان وجند الرحمن، وقال ابن مسعود من كان مستنًّا فليستنّ بمن قد مات إولئك أصحاب محمد ﷺ كانوا خير هذه الأمة أبرّها قلوباً وأعمقها علماً وأقلها تكلفاً قوم اختارهم الله لصحبة نبيه ﷺ ونقل دينه فتشبهوا بأخلاقهم وطرائقهم فهم كانوا على الهدى المستقيم ﴿وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ﴾ عطف على أدعوا يعني ادعو إلى الله وأنزّهه تنزيهاً من الشركاء ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾.

﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ﴾ يا محمد ﴿إِلَّا رِجَالًا﴾ لا ملائكة رد لقولهم ﴿لَوْ شَآءَ رَبُّنَا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق (٦٥٠٦).

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٨٧.

لَأَنزَلَ مَلَٰٓئِكَةً﴾[١] ﴿نُّوحِىٓ إِلَيْهِم﴾ كما نوحي إليك وبذلك امتازوا عن غيرهم، قرأ حفص هنا وفي النحل ولأول من الأنبياء بالنون وكسر الحاء على التكلم والبناء للفاعل والباقون بالياء وفتح الحاء على الغيبة والبناء للمفعول ﴿مِّنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰٓ﴾ يعني من أهل الأمصار لكونهم أعقل وأعلم وأحلم دون أهل البوادي لغلظهم وجفائهم، قال الحسن نظراً إلى هذه الآية لم يبعث الله نبياً من بدو ولا من الجن ولا من النساء، قلت لا دليل في الآية على نفي النبوة من الجن، فإنه تعالى قال: ﴿كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾[٢] وأيضاً الكلام في بعث الرسل إلى الإنس، وذلك لا يقتضي عدم إرسال الجن إلى الجن، وقد قال الله تعالى: ﴿قُل لَّوْ كَانَ فِى ٱلْأَرْضِ مَلَٰٓئِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَلَكًا رَّسُولًا ﴿٩٥﴾﴾[٣] ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ يعني هؤلاء المشركون المكذّبون ﴿فَيَنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ﴾ أمر ﴿ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ من المكذّبين بالرسل والآيات فيعتبروا ويحذروا تكذيبك، أو من المستغرقين بالدنيا المتهالكين عليها ﴿فينقلعوا﴾ عن حبها ﴿وَلَدَارُ ٱلْءَاخِرَةِ﴾ أي دار الحالة الآخرة أو الساعة الآخرة أو الحياة الآخرة ﴿خَيْرٌ لِّلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟﴾ الشرك والمعاصي يقول الله تعالى، هذا ما فعلنا بأهل وِلايتنا وطاعتنا أن ننجيهم عند نزول العذاب في الدنيا، وما في الدار الآخرة لهم خير، فترك ما ذكر اكتفاءً بدلالة الكلام عليه ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ أي تستعملون عقولكم لتعرفوا أنها خير، قرأ نافع وابن عامر وعاصم ويعقوب بالتاء على الخطاب والباقون بالياء على الغيبة.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ﴾ عامة لما دل عليه ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا﴾ أي فتراخي نصرهم حتى إذا استيئسوا، وقال البيضاوي غاية لمحذوف دل عليه الكلام تقديره لا يغررهم تمادي أيّامهم فإن من قبلهم أمهلوا حتى إذا استيئس الرسل من إيمان قومهم لانهماكهم في الكفر مترفين متمادين فيه من غير سوء ﴿وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا۟﴾ قرأ الكوفيون وأبو جعفر بتخفيف الذال، وكانت عائشة تنكر هذه القراءة نظراً إلى ظاهر معناه أنهم ظنوا أخلفوا ما وعدهم الله لكن القراءة متواترة وإن لم تسمعها عائشة من النبي ﷺ ولم يبلغها متواتراً، والمعنى ظنوا أي الرسل أنهم قد كذبوا أي كذبتهم أنفسهم حين حدثتهم أنهم ينصرون، أو كذبهم القوم بوعد الإيمان، أو المعنى وظنوا أي المرسل إليهم أنهم أي الرسل قد كذبوهم بالدعوة والوعيد، أو المعنى ظن المرسل إليهم أن الرسل قد

---

(١) سورة فصلت، الآية: ١٤.

(٢) سورة الجن، الآية: ٦.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٩٥.

كذبوا وأخلفوا فيما وعد لهم من النصر وخلط الأمر عليهم، وقال البغوي وروى عن ابن عباس أن معناه ضعف قلوب الرسل يعني وظنت الرسل أنهم قد كذبوا فيما وعدوا من النصر وكانوا بشراً وظنوا أنهم أخلفوا ثم تلا ﴿حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾(١) وهذا المعنى هو الذي أنكرته عائشة، قال البيضاوي إن صح هذه الرواية يعني عن ابن عباس فالمراد بالظن ما يهجس في القلب على طريق الوسوسة، قال الطيبي الرواية صحيحة فقد رواه البخاري والظاهر أن المراد بالآية المبالغة في التراخي والإمهال على سبيل التمثيل، وقرأ غير الكوفيين بالتشديد، والمعنى وظنت يعني اتقنت الرسل أن القوم قد كذبوهم فيما أوعدوهم تكذيباً لا يرجى إيمانهم بعده، كذا قال قتادة وقال بعضهم معنى ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ﴾ ممن كذبهم من قومهم أن يصدقوهم وظنوا أن آمن بهم منهم قد كذبوا وارتدوا عن إيمانهم لشدة المحنة والبلاء واستبطاء النصر ﴿جَآءَهُمْ﴾ أي الرسل ﴿نَصْرُنَا فَنُجِّىَ مَن نَّشَآءُ﴾ قرأ ابن عامر وعاصم ويعقوب بنون واحدة وتشديد الجيم وفتح الياء على لفظ الماضي المبني للمفعول من التفعيل، فيكون محل مَنْ مرفوعاً، والباقون بنونين وتخفيف الجيم وسكون الياء على لفظ المضارع المتكلم من الأفعال ومَنْ حينئذ في محل النصب والمراد بِمَنْ نَّشَاءُ النبي والمؤمنون، وإنما لم يعينهم ليدل على أنهم هم الذين يستأهلون إن نشاء نجاتهم لا يشاركهم فيه غيرهم ولا يذهب الوهم إلى غيرهم ﴿وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا﴾ عذابنا ﴿عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ إذا نزل بهم وفيه بيان المشيئتين، قلتُ: ويمكن أن يكون المراد بمن نشاء بعض المؤمنين فإن بعضهم قد يهلكون بمجاورة الكافرين قال الله تعالى ﴿وَٱتَّقُوا۟ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمْ خَآصَّةً﴾(٢).

﴿لَقَدْ كَانَ فِى قَصَصِهِمْ﴾ أي في قصص الأنبياء وأممهم أو في قصة يوسف وإخوته ﴿عِبْرَةٌ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ أي لذوي العقول السليمة المبرأة عن شوائب الأنَفِ والركون إلى الحسّ، حيث نقل من غيابة الجب إلى غيابة الحب، ومن الحصير إلى السرير فصارت عاقبة الصبر السلامة والكرامة، ونهاية المكر الخزي والندامة ﴿مَا كَانَ﴾ القرآن ﴿حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ﴾ أي يختلق ﴿وَلَٰكِن تَصْدِيقَ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ من التوراة والإنجيل والزبور ﴿وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَىْءٍ﴾ مما يحتاج إليه العباد في الدين، إذ ما من أمر ديني إلا وله سند من القرآن بوسط أو بغير وسط، فإن ما كان ثابتاً بالسنة فقد قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ

(١) سورة البقرة، الآية: ٢١٤.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٢٥.

إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾(١) وقال: ﴿أَطِيعُوا ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا ٱلرَّسُولَ﴾(٢) وقال: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾(٣) ونحو ذلك وما كان ثابتاً بالإجماع فقد قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ﴾(٤) الآية، وما كان ثابتاً بالقياس فقد قال الله تعالى: ﴿فَٱعْتَبِرُوا۟ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَبْصَـٰرِ ۝٢﴾(٥) ﴿وَهُدًى﴾ من الضلال ﴿وَرَحْمَةً﴾ ينال بها خير الدارين ﴿لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ أي يصدقونه خصوا بالذكر لانتفاعهم به دون غيرهم، وما نصب بعد لكِنْ معطوف على خبر كان، قال الشيخ أبو منصور في ذكر قصة يوسف وإخوته تصبير لرسول الله ﷺ على أذى قريش كأنه يقول أن إخوة يوسف مع كونهم موافقاً له في الدين وكانوا أبناء رجل واحد، عملوا بيوسف ما عملوا من الكيد والمكر وهم يعلمون قبح صنيعهم فصبر يوسف على ذلك وعفا عنهم، فأنت أحق أن تصبر على أذى قومك فإنهم كفار جهال لا يعلمون قبح صنيعهم، وقال: وهب إن الله تعالى لم ينزل كتاباً إلا وفيه سورة يوسف تامة كما هي في القرآن والله أعلم

تمت سورة يوسف مستهل صفر من السنة ١٢٠٢ الثانية بعد ألف ومائتين ويتلوه سورة الرعد إن شاء الله تعالى.

---

(١) سورة النساء، الآية: ٦٤.
(٢) سورة النساء، الآية: ٥٩.
(٣) سورة الحشر، الآية: ٧.
(٤) سورة النساء، الآية: ١١٥.
(٥) سورة الحشر، الآية: ٢.

سورة الرعد

مكية وآياتها ثلاث وأربعون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿الٓمٓرۚ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡكِتَٰبِۗ وَٱلَّذِيٓ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ ٱلۡحَقُّ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يُؤۡمِنُونَ ۝١ ٱللَّهُ ٱلَّذِي رَفَعَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ بِغَيۡرِ عَمَدٖ تَرَوۡنَهَاۖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۖ وَسَخَّرَ ٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَۖ كُلّٞ يَجۡرِي لِأَجَلٖ مُّسَمّٗىۚ يُدَبِّرُ ٱلۡأَمۡرَ يُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لَعَلَّكُم بِلِقَآءِ رَبِّكُمۡ تُوقِنُونَ ۝٢ وَهُوَ ٱلَّذِي مَدَّ ٱلۡأَرۡضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِيَ وَأَنۡهَٰرٗاۖ وَمِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ جَعَلَ فِيهَا زَوۡجَيۡنِ ٱثۡنَيۡنِۖ يُغۡشِي ٱلَّيۡلَ ٱلنَّهَارَۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ ۝٣ وَفِي ٱلۡأَرۡضِ قِطَعٞ مُّتَجَٰوِرَٰتٞ وَجَنَّٰتٞ مِّنۡ أَعۡنَٰبٖ وَزَرۡعٞ وَنَخِيلٞ صِنۡوَانٞ وَغَيۡرُ صِنۡوَانٖ يُسۡقَىٰ بِمَآءٖ وَٰحِدٖ وَنُفَضِّلُ بَعۡضَهَا عَلَىٰ بَعۡضٖ فِي ٱلۡأُكُلِۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَعۡقِلُونَ ۝٤﴾.

﴿الٓمٓرۚ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡكِتَٰبِۗ﴾ الإضافة بمعنى مِنْ وأراد بالكتاب السورة أو القرآن وتلك إشارة إلى آياتها، أي تلك الآيات آيات السورة الكاملة أو القرآن ﴿وَٱلَّذِيٓ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ﴾ يعني القرآن كله ومحله الجر عطفاً على الكتاب عطف العام على الخاص إن كان المراد بالكتاب السورة، أو عطف إحدى الصفتين على الأخرى إن كان المراد به القرآن وقوله ﴿ٱلۡحَقُّ﴾ خبر مبتدأ محذوف أي هو الحق لا ريب فيه، أو محل الموصول الرفع بالابتداء والحق خبره، والجملة كالحجة على الجملة الأولى، فإن قيل تعريف الخبر يدل على اختصاص المنزل بكونه حقًّا، مع أن السنة والإجماع والقياس كل منها حق يفيد الحق، قلنا المراد بما أنزل أعم من المنزل صريحاً أو ضمناً مما نطق المنزل بحسن اتباعه ﴿وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾ لإخلالهم النظر والتأمل فيه، قال مقاتل نزلت في مشركي مكة حين قالوا إن محمداً ﷺ تقوّله من تلقاء نفسه، فرد قولهم وبين دلائل توحيده.

﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِي رَفَعَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ مبتدأ وخبر، أو الموصول صفة والخبر يدبر ﴿بِغَيۡرِ عَمَدٖ﴾

جمع عماد كإهَابٍ وأهَبٍ أو عمود كأدِيمٍ وأدَم، يعني اساطين حال من السماوات ﴿تَرَوْنَهَا﴾ صفة لعمد أو استئناف للاستشهاد برؤيتهم السموات، كذلك وهو دليل على وجود الصانع الحكيم، فإن ارتفاعها على سائر الأجسام المتساوية لها في الحقيقة الجسيمة، واختصاصها بما يقتضي ذلك، لا بد أن يكون من مخصِّص ليس بجسم ولا جسماني، رجح بعض الممكنات على بعض بإرادته، وعلى هذا المنهاج سائر ما ذكر من الآيات ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ وقد مر البحث عنه في سورة يونس ﴿وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ﴾ أي ذلَّلهما لما أراد منهما كالحركة المستمرة على حد من السرعة ينفع للحوادث اليومية ﴿كُلٌّ﴾ منهما ﴿يَجْرِى﴾ في السماء الدنيا ﴿لِأَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ لمدة معينة يتم فيها أدواره، أو لغاية معلومة وهو وقت فناء الدنيا ﴿يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ﴾ أي يقضي أمر ملكوته من الإيجاد والإعدام والإحياء والإماتة وغير ذلك ﴿يُفَصِّلُ ٱلْآيَـٰتِ﴾ ينزلها أو يبينها مفصلةً، أو يحدث الدلائل واحداً بعد واحد ﴿لَعَلَّكُم بِلِقَآءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ﴾ لكي تفكروا فيها وتعلموا كمال قدرته، فتعلموا أن من قدر على خلق هذه الأشياء وتدبيرها قادر على الإعادة والجزاء﴿وَهُوَ ٱلَّذِى مَدَّ ٱلْأَرْضَ﴾ بسطها ليثبت عليها الإقدام وينقلب عليها الحيوان ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِىَ﴾ جمع راسية أي جبالاً ثابتة من رسى الشيء إذا ثبت، والتاء للتأنيث على أنها صفة أجبل أو للمبالغة، قال ابن عباس كان أبو قبيس أول جبل وضع على الأرض ﴿وَأَنْهَـٰرًا﴾ ضمها إلى الجبال وعلق بهما فعلاً واحداً من حيث أن الجبال إسباب لتولّدها ﴿وَمِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ متعلق بقوله ﴿وَجَعَلَ فِيهَا﴾ أي جعل في الأرض جميع أنواع الثمرات ﴿زَوْجَيْنِ﴾ صنفين ﴿ٱثْنَيْنِ﴾ الجيد والرديء قلتُ: يمكن أن يكون المراد بها تنوعها على أقسام شتَّى أدناها اثنان ﴿يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ﴾ أي يلبسه مكانه فيصير الجو مظلماً بعدما كان مضيئاً ويصير مضيئاً بعدما كان مظلماً، قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر يُغَشِّي بالتشديد ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ فيها فإن تكوّنها وتخصيصها بوجه دون وجه دليل على وجود صانع حكيم دبر أمرها وهيَّأ اسبابها.

﴿وَفِى ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَـٰوِرَٰتٌ﴾ متقاربات بعضها طيبة وبعضها سَبِخَةٌ وبعضها رخوة وبعضها صلبة، وبعضها يصلح للزرع دون الشجر وبعضها بالعكس، وبعضها قليلة الريع وبعضها كثيرة، ولولا تخصيص قادر يفعل ما يشاء على ما أراد لم يختلف لاشتراك تلك القِطَع في طبيعة الأرض وما يلزمها ويعرض لها بتوسط الاسباب السماوية من حيث أنها متضامة متشاركة في النسب والأوضاع ﴿وَجَنَّـٰتٌ﴾ بساتين ﴿مِّنْ أَعْنَـٰبٍ وَزَرْعٌ﴾ وحدَّها لكونها مصدراً في الأصل ﴿وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ﴾ أي نخلات أصولها واحد جمع صِنْوٍ كقنوانٍ

جمع قِنْوٍ، ولا فرق بين تثنيتهما وجمعهما إلا بأن النون في التثنية مكسورة بلا تنوين وفي الجمع منونة، ومنه قوله ﷺ في العباس «إن عم الرجل صنو أبيه»[١] ﴿وَغَيْرُ صِنْوَانٍ﴾ متفرقات مختلفة الأصول، قرأ ابن كثير وأبو عمرو وحفص ﴿وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ﴾ رفع الأربعة عطفاً على جنَّات والباقون بجرها عطفاً على أعْنَابٍ ﴿يُسْقَىٰ﴾ قرأ عاصم وابن عامر ويعقوب بالتاء للتأنيث لأن الضمير راجعة إلى الجمع والباقون بالياء على التذكير على تأويل ما ذُكِرَ ﴿بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفَضِّلُ﴾ قرأ حمزة والكسائي بالياء على الغيبة مطابقاً بقوله يُدَبِرُ والباقون بالنون على التكلم ﴿بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الْأُكُلِ﴾ في الثمر قدراً وطعماً ورائحةً ولوناً، أخرج الترمذي وحسنه والحاكم وصححه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «الدقل والفارسي والحلو والحامض»[٢] وذلك أيضاً مما يدل على الصانع الحكيم، فإن اختلافها مع اتحاد الأصول والأسباب لا يكون إلاَّ بتخصيص قادر مختار، قال مجاهد كمثل بني آدم صالحهم وخبيثهم وأبوهم واحد، وقال الحسن هذا مثل ضرب الله لقلوب بني آدم، كانت الأرض طينة واحدة في يد الرحمن فسطحها فصارت قطعاً متجاورات، فأنزل عليها الماء من السماء فأخرج من هذه زهرتها وشجرها وثمرها ومن هذه سبخها وملحها وخبثها، وكل تسقى بماء واحد، كذلك الناس خلقهم من آدم فأنزل من السماء ذِكْرَه فرق قلوب وخشعت وقسى قلوب ولهت، قال الحسن والله ما جالس القرآن أحد الإقام من عنده بزيادة أو نقصان قال الله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ۝٨٢﴾[٣] ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ أي يستعملون عقولهم بالتفكير.

﴿۞ وَإِن تَعْجَبْ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ أَءِذَا كُنَّا تُرَٰبًا أَءِنَّا لَفِى خَلْقٍ جَدِيدٍ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ وَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلْأَغْلَٰلُ فِىٓ أَعْنَاقِهِمْ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ۝٥ وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِٱلسَّيِّئَةِ قَبْلَ ٱلْحَسَنَةِ وَقَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِمُ ٱلْمَثُلَٰتُ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٦ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦٓ إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ۝٧ ٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ وَمَا

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: في تقديم الزكاة ومنعها (٩٨٣).
(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الرعد (٣١١٨).
(٣) سورة الإسراء، الآية: ٨٢.

﴿تَزْدَادُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِندَهُ بِمِقْدَارٍ ۝٨ عَٰلِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَٰدَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ ۝٩ سَوَاءٌ مِّنكُم مَّنْ أَسَرَّ الْقَوْلَ وَمَن جَهَرَ بِهِۦ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِالَّيْلِ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ ۝١٠ لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوٓءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُۥ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَالٍ ۝١١﴾

﴿وَإِن تَعْجَبْ﴾ يا محمد من تكذيب المشركين إياك في دعوى الرسالة بعدما رأوا الآيات الباهرة والمعجزات القاهرة مع أنهم يعبدون ما لا يضر ولا ينفع من الحجارة بلا دليل ﴿فَعَجَبٌ﴾ أي حقيق بأن يتعجب منه ﴿قَوْلُهُمْ أَءِذَا كُنَّا تُرَٰبًا﴾ بعد الموت ﴿أَءِنَّا﴾ اختلف القراء في الاستفهامين إذا اجتمعا نحو هذه الآية وقوله تعالى ﴿قَالُوٓا۟ أَءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَٰمًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ۝٨٢﴾[1] ﴿وَقَالُوٓا۟ أَءِذَا ضَلَلْنَا فِى ٱلْأَرْضِ أَءِنَّا لَفِى خَلْقٍ جَدِيدٍۭ﴾[2] وشبهه وجملته أحد عشر موضعاً في القرآن، فقرأ نافع والكسائي ويعقوب الأول استفهاماً بهمزتين والثاني خبراً بهمزة واحدة، وأبو جعفر وابن عامر بالعكس، والباقون استفهاماً فيهما، إلا أن نافعاً قرأ في النمل والعنكبوت الأول منهما خبراً والثاني استفهاماً، وكذا ابن كثير وحفص في العنكبوت وأبو جعفر يوافق نافعاً في أول الصافات دون الثاني، وابن عامر في النمل والنازعات بعكس هذا وفي الواقعة بالاستفهام فيهما، ثم القراء عند اجتماع الهمزتين على أصولهم، فنافع وابن كثير وأبو عمرو يقرؤن الاستفهام بهمزة وياء بعدها، فابن كثير لا يمد بعد الهمزة وأبو عمرو يمد ويدخل قالون بينهما ألفاً وهشام يدخل بين الهمزتين المحققتين ألفاً ﴿لَفِى خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ والجملة الاستفهامية بدل من قَوْلُهُمْ، أو مفعول به له يعني قولهم هذا المشعر بإنكار البعث حقيق بالتعجب، فإنهم ينكرون البعث مع إقرارهم بابتداء الخلق من الله ﷻ، وقد تقرر في القلوب أن الإعادة أهون من الابتداء، والعامل في إذا محذوف دل عليه ﴿أَءِنَّا لَفِى خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ تقديره أَنُعَدْنَا فِي خَلْقٍ جَدِيدٍ كما كنا قبل الموت إذا متنا وكُنَّا تُرَاباً أو المعنى وإن تعجب يا محمد على إنكارهم البعث بعد إقرارهم ببدء الخلق من الله تعالى فقولهم هذا حقيق بأن يتعجب منه، فإن من قدر على إنشاء ما قَصَّ عليك كانت إلا عادة أيسر شيء عليه، والآيات المعدودة كما هي دالة على وجود المبدأ دالة على مكان الإعادة من حيث أنها تدل على كمال قدرته

(١) سورة الواقعة، الآية: ٤٧.

(٢) سورة السجدة، الآية: ١٠.

وقبول المواد لأنواع تصرفاته ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ يعني الذين ينكرون البعث هم ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمْ﴾ لأنهم كفروا بقدرته تعالى على البعث، والعاجز لا يصلح لكونه رباً ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلْأَغْلَٰلُ فِيٓ أَعْنَاقِهِمْ﴾ يعني هم مقيدون بالضلال لا يرجى خلاصهم، أو هم يغلون يوم القيامة ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ﴾ يوم القيامة دل تكرار أولئك على تعظيم الأمر ﴿هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ لا ينفكون عنها وتوسيط الفصل لتخصيص الخلود بالكفار كما هو مذهب أهل الحق خلافاً للمعتزلة.

﴿وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِٱلسَّيِّئَةِ قَبْلَ ٱلْحَسَنَةِ﴾ الاستعجال طلب الشيء عاجلاً قبل وقته والمراد بالسيّئة ههنا العقوبة وبالحسنة النعمة والعافية وذلك أن مشركي مكة كانوا يطلبون العقوبة بدلاً من العافية استهزاءً منهم يقولون ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[(١)] ﴿وَقَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِمُ ٱلْمَثُلَٰتُ﴾ عقوبات أمثالهم من المكذبين فما لهم لا يعتبرون بها، ولم يجوز وأحلول مثلها عليهم، والمثلة بفتح الثاء وضمها كالصَّدَقَةِ والصَّدُقَةِ العقوبة، لأنها مثل المعاقب عليه ومنه المثال للقصاص وأمْثَلْتُ الرجل من صاحبه إذا اقتصصته ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ﴾ أي مع ظلمهم على أنفسهم ومحله النصب على الحال والعامل فيه المغفرة، قلتُ الظاهر إن الآية في منكري البعث والمراد بالمغفرة الإمهال يعني أن الله حليم يمهل الكفار مع طلمهم ولذلك لم يعذبهم وهم يستعجلون العقوبة ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ يعني إذا يحل بهم العقوبة من الله تعالى لا يستطيع أحد دفعه، وقال السديّ قوله تعالى ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ﴾ في حق المؤمنين خاصة، وهي أرجى آية في كتاب الله حيث وعد المغفرة مع الظلم، ففيه دليل على جواز العفو بلا توبة إذ التائب ليس على الظلم بل «التائب من الذنب كمن لا ذنب له»[(٢)] رواه ابن ماجه عن ابن مسعود مرفوعاً ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ على الكفار، وقيل هما جميعاً في المؤمنين لكنه معلّق بالمشية فيهما أي: ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾[(٣)] أخرج ابن أبي حاتم والبيهقي والوا حدي عن سعيد بن المسيب مرسلاً عن النبي ﷺ أنه قال: «لولا عفو الله وتجاوزه ما هنأ أحد بعيش، ولولا وعيده وعذابه لا تكل كل أحد».

(١) سورة الأنفال، الآية: ٣٢.

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر التوبة (٤٢٥٠).

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٢٩.

﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ﴾ أي على محمد ﷺ ﴿ءَايَةٌ﴾ أي علامة وحجة على نبوته ﴿مِّن رَّبِّهِۦٓ﴾ لم يعتدوا بالآيات المنزلة على النبي ﷺ، واقترحوا آيات أخر تعنتاً وعناداً فقال الله تعالى ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ﴾ يعني ليس عليك إلا الإنذار والتبليغ، وما عليك إتيان الآيات المقترحة ولا حملهم على الهداية كرهاً ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ قرأ ابن كثير هادٍ ووالٍ وواقٍ وَمَا عِنْدَ الله بَاقٍ بالتنوين في الوصل فإذا وقف وقف بالياء في هذه الأحرف الأربعة حيث وقعت لا غير، والباقون يصلون بالتنوين ويقفون بغير ياء، والمعنى أن لكل قوم هاد أي قادر على هدايتهم وهو الله عز وجل: ﴿يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[1] كذا قال سعيد بن جبير، وقال عكرمة الهادي محمد ﷺ والمعنى أنت منذر وهادٍ أي داعٍ إلى سبيل الحق لكل قوم الهداية حينئذ بمعنى إراءة الطريق، وقيل: معناه ولكل قوم نبي يهديهم أي يدعوهم إلى الله بما يعطيهم من الآيات لا بما اقترحوا، قبح الله الرافضة يقولون كان في التنزيل ولكل قوم هاد عليٌّ حذف عثمان عليه السلام حسداً لفظ عليّ، لعنهم الله أنىّ يؤفكون ينكرون قوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانٍ مُّبِينٍ﴾[2] وعلى هذا يلزم فضل عليّ عليه السلام على النبي ﷺ فإن معنى الآية على هذا إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ ولست بهاد ولكن عليّ هَادٍ لكل قوم ولا يخفي ما فيه.

ثم أردف الله تعالى ذلك بما يدل على كمال علمه وقدرته وشمول قضائه وقدره تنبيهاً على أنه تعالى قادر على إنزال ما اقترحوه، وإنما لم ينزل لعلمه أن اقتراحهم للعناد دون الاسترشاد، وأنه قادر على هدايتهم وإنما لم يهدهم لسبق قضائه عليهم بالكفر فقال: ﴿ٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ﴾ أي حملها أو ما تحملها من ذكر أو أنثى سِويُّ الخلق أو ناقصه وواحداً أو أكثر، وأنه على أيّ حال هو من الأحوال الحاضرة والمترقبة ﴿وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ﴾ غاض وازداد جاء كل منهما لازماً ومتعدياً، في القاموس غاض الماء غيضاً ومغاضاً قل ونقص كالغاض غاض الماءُ وثمنُ السلعة نقص، وغاض الماءَ وثمنَ السلعة نقضهما كأغاضَ، وازداد القومُ على عشرة: ﴿وَنَزْدَادُ كَيْلَ بَعِيرٍ﴾[3] فإن جعلتَهما لازمين فما حينئذ مصدرية والمعنى الله يعلم انتغاض الأرحام وازديادها، والإسناد إلى الأرحام مجازي فإنهما لما فيهما يعني ينتقص ما في الأرحام في الجثة والمدة والعدد

(١) سورة البقرة، الآية: ١٤٢.
(٢) سورة الحجر، الآية: ٦٣.
(٣) سورة يوسف، الآية: ٦٥.

ويزداد، وإن جعلتهما متعديين فما يحتمل أن يكون موصولة وأن يكون مصدريةً والمعنى الله يعلم ما تنقصه الأرحام وما تزداده في الجثة والمدة والعدد. **مسألة**: أقل مدة الحمل ستة أشهر اتفاقاً روي أن رجلاً تزوج امرأة فولدت لستة أشهر، فهمَّ عثمان أن يرجمها، فقال ابن عباس لو خاصمتكم بكتاب الله تعالى لخصمتكم، قال الله تعالى: ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا﴾[1] وقال: ﴿وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ﴾[2] فلم يبق للحمل إلا ستة أشهر، فَدَرَأَ عثمان عنها الحد، قال ابن همام التمسك بدرء عثمان مع عدم مخالفة أحد فكان إجماعاً، وأنه قد يولد بستة أشهر ويعيش، وأكثر مدة الحمل سنتان عند أبي حنيفة ، لما روى الدارقطني والبيهقي في سننهما من طريق ابن المبارك ثنا داود بن عبد الرحمن عن ابن جريج عن جميلة بنت سعد عن عائشة قالت ما تزيد المرأة في الحمل على سنتين قدر ما يتحول ظل عمود المغزل، وفي لفظ قالت: لا يكون الحمل أكثر من سنتين ولو بظل مغزل، وعند الشافعي ومالك أكثر مدة الحمل أربع سنين، وقيل: عند مالك خمس سنين، قال حماد بن سلمة إنما سمي هرم بن حبان هرماً لأنه بقي في بطن أمه أربع سنين. وروى البيهقي عن الوليد بن مسلم قال: قلتُ لمالك بن أنس إنيّ حُدِّثتُ عن عائشة أنها قالت: لا تزيد المرأة في حملها على سنتين قدر ظل مغزل، فقال: سبحان الله من يقول هذا؟ هذه جارتنا امرأة محمد بن عجلان امرأة صدوق وزوجها رجل صدوق حملت ثلاثة بطون في اثنتي عشرة سنة كل بطن في أربع سنين، قال ابن همام ولا يخفي أن قول عائشة مما لا يعرف إلا سماعاً في حكم المرفوع، وهو مقدم على المحكي عن امرأة ابن عجلان، لأنه بعد صحة النسبة إلى الشارع لا يتطرق إليه الخطأ بخلاف الحكاية، فإنها بعد صحة نسبتها إلى مالك والمرأة يحتمل الخطأ بها، فإن عامة الأمرأن يكون انقطع دمها أربع سنين ثم جاءت بولد وهذا ليس بقاطع في أن الأربعة سنين بتمامها كانت حاملاً فيها، لجواز أنها امتدت طهرها سنتين أو أكثر ثم حبلت، ووجود الحركة مثلاً في البطن لو وجد ليس قاطعاً للحمل لجواز كونه من غير الولد، ولقد أخبرنا عن امرأة أنها وجدت ذلك مدة تسعة أشهر من الحركة وانقطاع الدم وكبر البطن وإدراك الطلق، وحين جلست القابلة تحتها أخذت في الطلق وكلما طلقت اعتصرت ماءً، وهكذا شيئاً فشيئاً إلى أن انضم بطنها وقامت عن قابلتها من غير ولادة، وفي الجملة مثل هذه الحكايات لا تعارض الروايات وما روي أن

---

(١) سورة الأحقاف، الآية: ١٥.

(٢) سورة لقمان، الآية: ١٤.

عمر أثبت نسب ولد امرأة غاب عنها زوجها سنين ثم قدم فوجدها حاملاً فهمّ برجمها، فقال له معاذ إن كان لك عليها سبيل فلا سبيل لك على ما في بطنها فتركها، حتى ولدت ولداً قد نبتَتْ ثنياه يشبه أباه، فلما رآه الرجل قال ولدي ورب الكعبة إنما هو لقيام الفراش ودعوى الرجل نسبه والله أعلم.

مسألة: على عدد الولد في بطن لا حد له، وقيل نهاية ما عرف أربعة وإليه ذهب أبو حنيفة، وقال الشافعي أخبرني شيخ باليمن أن امرأته ولدت بطوناً في كل بطن خمسة، قلتُ واشتهر في ديار الهند أن امرأة القاضي قدوه في بلاد الشرق ولدت مائة في مشيمة واحدة وعاشوا جميعاً والله أعلم، قال البغوي قال أهل التفسير غيض الأرحام الحيض على الحمل، فإذا اهراقت الدم ينتقص الغذاء فينتقص الولد، وإذا لم تحض يزداد الولد فيتم، فالنقصان نقصان خلقه الولد بخروج الدم والزيادة تمام خلقته باستمساك الدم، وقيل إذا حاضت تنقص الغذاء وتزداد مدة الحمل حتى تستكمل تسعة أشهر طاهراً، فإن رأت خمسة أيام دماً وضعت لتسعة أشهر وخمسة أيام فالنقصان في الغذاء والزيادة في المدة، وقال الحسن غيضها نقصانها من تسعة أشهر والزيادة زيادتها على تسعة أشهر، وقيل النقصان السقط والزيادة تمام الخلق ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِندَهُۥ بِمِقْدَارٍ﴾ بتقدير إلى حد معين في علم الله تعالى لا يجاوز ولا ينقص عنه ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ قد شرحنا الغيب والشهادة في سورة ﴿ٱلْكَبِيرُ﴾ الذي كل شيء دونه ﴿ٱلْمُتَعَالِ﴾ المستعلي على كل شيء بقدرته أو الذي كبر عن نعت المخلوقين وتعالى عنه، قرأ ابن كثير بإثبات الياء وصلاً ووقفاً والباقون يحذفونها في الحالين ﴿سَوَآءٌ مِّنكُم﴾ في علم الله ﴿مَّنْ أَسَرَّ ٱلْقَوْلَ﴾ في نفسه ﴿وَمَن جَهَرَ بِهِۦ﴾ لغيره ﴿وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ﴾ أي طالب لإخفاء نفسه ﴿بِٱلَّيْلِ وَسَارِبٌ﴾ بارز ﴿بِٱلنَّهَارِ﴾ يراه كل أحد من سرب سروباً إذ أبرز، وقيل: معناه ذاهبُ في سربه ظاهراً أو السرب الطريق، وقال القتيبي سَارِبُ بالنهار متصرف في حوائجه، عطف على مَنْ أو على مستخف على مَنْ في معنى للاثنين كأنه قال ﴿سَوَآءٌ مِّنكُم﴾ اثنان مستخف وسارب، وقال ابن عباس في هذه الآية هو صاحب زَنِيَّةٍ مستخف بالليل وإذا خرج بالنهار أرى الناس أنه بريء من الإثم، فعلى هذا عطف على مُسْتَخْفٍ والمراد بمَنْ واحد متصف بصفتين.

﴿لَهُۥ﴾ أي لمن أسر ومن جهر ومن هو مستخف وسارب أو لله تعالى ملائكة ﴿مُعَقِّبَٰتٌ﴾ جمع معقبة من عقّب مبالغة عقبه إذا جاء على عقبه، أو من اعتقب فأدغمت التاء في القاف والتاء للمبالغة، وقال البغوي واحده مُعَقِّبُ وجمعه مُعَقِّبَةُ ثم جمع المعقبة على المُعَقِّبَاتِ كما قيل إنثاوات سعدٍ ورجالات بكرٍ، يعني يتعاقبون فيكم بالليل والنهار

إذا صعدت ملائكة الليل جاءت في عقبها ملائكة النهار وإذا صعدت ملائكة النهار جاءت في عقبها ملائكة الليل فيكتبون أعمال العباد ويحفظونهم عن الآفات، روى البغوي بسند صحيح عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم وهو أعلم بهم كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلّون وأتيناهم وهم يصلّون»[1] ﴿مِّنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ﴾ صفة معقّبات أي كائنة من قدام المستخفي والسارب ﴿وَمِنۡ خَلۡفِهِۦ﴾ يعني من جوانبه كلها ﴿يَحۡفَظُونَهُۥ﴾ الضمير راجع إلى مَنْ، أي يحفظون العبد من الآفات ما لم يأت القدرُ، فإذا جاء القدر خلوا عنه، قال مجاهد ما من عبد إلا وله ملك مؤكل به يحفظه في نومه ويقظته من الجن والإنس والهوام، فما من شيء يأتيه يريده إلا قال ورائك إلا شيء يأذن الله فيه فيصيبه وقال كعب الأحبار لولا أن الله تعالى وكل بكم الملائكة يدنون عنكم في مطعمكم ومشربكم ووعوراتكم لَتَخْطَفَنَّكم الجن، أو المعنى يحفظون أعماله إن كان الآية في المَلَكَين القاعدين عن اليمين والشمال يكتبان الحسنات والسيئات، كما قال الله تعالى: ﴿إِذۡ يَتَلَقَّى ٱلۡمُتَلَقِّيَانِ عَنِ ٱلۡيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٞ ١٧﴾[2] قال ابن جريج أي يحفظون عليه أعماله ﴿مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِ﴾ قيل هو صفة ثانية لمعقبات يعني معقبات كائنة من أمر الله، أو ظرف لغو متعلق بقوله يحفظونه أي يحفظونه من أجل أمر الله تعالى أتاهم بالحفظ، أو المعنى يحفظونه من أمر الله أي من بأسه متى أذنب بالاستمهال أو الاستغفار له، وقيل: مِنْ ههنا بمعنى الباء أي يحفظونه بإذن الله، وقيل المعقبات الحرس حول السلطان يحفظونه في توهمه من قضاء الله تعالى، قال البغوي وقيل الضمير في قوله ﴿لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٞ﴾ راجع إلى رسول الله ﷺ يعني لمحمد ﷺ معقبات أي حرّاس من الرحمن ﴿مِّنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَمِنۡ خَلۡفِهِۦ يَحۡفَظُونَهُۥ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِۗ﴾ من شر الشياطين الجن والإنس وطوارق الليل والنهار.

وقال عبد الرحمن بن زيد: نزلت هذه الآية في عامر بن الطفيل وإربد بن ربيعة، وقصتهما على ما روى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، أنه أقبل عامر بن الطفيل وإربد ابن ربيعة وهما عامريّان يريد أن النبي ﷺ، وهو جالس في المسجد في نفر من أصحابه فدخلا المسجد فاستشرف الناس لجمال عامر وكان أعور وكان من أجمل

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: فضل صلاة العصر (٥٥٥) وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل صلاتي الصبح والعصر (٦٣٢).

(٢) سورة ق، الآية: ١٧.

الناس، فقال رجل يا رسول الله هذا عامر بن الطفيل قد أقبل نحوك، فقال: دعه فإن يرد الله به خيراً يهده، فأقبل حتى قام عليه، فقال يا محمد مالي إن اسلمتُ، فقال لك ما للمسلمين وعليك ما على المسلمين، قال تجعل لي الأمر بعدك، قال: ليس ذلك إليّ إنما ذلك إلى الله عز وجل يجعله حيث يشاء، قال فتجعلني على الوبر وأنت على المدر قال لا قال فما ذا تجعل لي قال أجعل لك أعنّة الخيل تغزو عليها، قال أو ليس ذلك لي إلى اليوم، قم معي أكلمك فقام معه رسول الله ﷺ، وكان أوصى إلى إربد ابن ربيعة إذا رأيتَني أكلمه فدُر من خلفه فاضربه بالسيف، فجعل يخاصم رسول الله ﷺ ويراجعه فدَارَ إربد خلْفَ النبي ﷺ ليضربه، فاخترط من سيفه شبراً ثم حبسه الله عنه ولم يقدر على سلّه، وجعل عامر يومي إليه فالتفت رسول الله ﷺ فرأى إربد وما صنع بسيفه فقال اللهم اكفنيهما بما شئتَ فأرسل الله تعالى على إربد صاعقة في يوم صحو قائظ فأحرقته وولى عامر هارباً وقال يا محمد دعوتَ ربك حتى قتل إربد، والله لأملأنها عليك خيلاً جرداً أو فتياناً مردا، فقال رسول الله ﷺ يمنعك الله من ذلك، وابنا قَيْلَةَ يريد الأوس والخزرج فنزل عامر بيت امرأة سلوليَّة، فلما أصبح ضم عليه سلاحه وقد تغير لونه فجعل يركض في الصحراء، ويقول أبرز يا ملَك الموت، ويقول الشعر، ويقول واللات والعزى لأن أضحى إلى محمد وصاحبه يعني ملَك الموت لأنفذتهما برمحي، فأرسل الله تعالى ملَكاً فلطمه بجناحه فأداره في التراب، وخرجت على ركبته في الوقت غدةُ عظيمةُ فعاد إلى بيت السلوليَّة، وهو يقول غدة كغدة البعير وموت في بيت السلوليّة، ثم دعا بفرسه فركبه ثم أجراه حتى مات على ظهره فأجاب الله تعالى دعاء رسول الله ﷺ، فقتل بالطعن وإربد بالصاعقة، وأنزل الله تعالى في هذه القصة قوله عز وجل ﴿سَوَآءٌ مِّنكُم مَّنْ أَسَرَّ ٱلْقَوْلَ وَمَن جَهَرَ بِهِۦ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍۭ بِٱلَّيْلِ وَسَارِبٌۢ بِٱلنَّهَارِ ۝١٠ لَهُۥ﴾ يعني لرسول الله ﷺ ﴿مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ يعني تلك المعقبات من أمر الله وكذا أخرج الثعلبي، وأخرج الطبراني عن ابن عباس أن إربد بن قيس وعامر بن الطفيل قدما المدينة على رسول الله ﷺ فقال عامر يا محمد ما تجعل لي أن اسلمتُ، قال: لك ما للمسلمين وعليك ما عليهم، قال أتجعل لي الأمر من بعدك، قال: ليس ذلك لك ولا لقومك، فقال عامر لإربد إني أشتغل عنك وجه محمد بالحديث فأضربه بالسيف، فرجعا فقال عامر يا محمد قم معي فقام معه ووقف يكلمه وسلّ إربد السيف فلما وضع يده قائم السيف يبست، والتفت رسول الله ﷺ فرآه فانصرف عنهما، فخرجا حتى إذا كانا بالرقم أرسل الله على إربد صاعقة فقتله، فأنزل الله تعالى ﴿يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ﴾ إلى قوله ﴿شَدِيدُ ٱلْمِحَالِ﴾.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوۡمٍ﴾ من العافية والنعمة ﴿حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ﴾ أي القوم ﴿مَا بِأَنفُسِهِمۡۗ﴾ من الأحوال الجميلة بالأحوال القبيحة ﴿وَإِذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِقَوۡمٍ﴾ بعد ما يغيروا ما بأنفسهم ﴿سُوٓءٗا﴾ عذاباً وهلاكاً ﴿فَلَا مَرَدَّ لَهُۥۚ﴾ مصدر بمعنى الفاعل يعني لا راد له، والعامل في إذا ما دل عليه الجواب ﴿وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَالٍ﴾ يلي أمرهم فيدفع عنهم السوء وفيه دليل على أن خلاف مراد الله محال.

﴿هُوَ ٱلَّذِي يُرِيكُمُ ٱلۡبَرۡقَ خَوۡفٗا وَطَمَعٗا وَيُنشِئُ ٱلسَّحَابَ ٱلثِّقَالَ ﴿١٢﴾ وَيُسَبِّحُ ٱلرَّعۡدُ بِحَمۡدِهِۦ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ مِنۡ خِيفَتِهِۦ وَيُرۡسِلُ ٱلصَّوَٰعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَن يَشَآءُ وَهُمۡ يُجَٰدِلُونَ فِي ٱللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ ٱلۡمِحَالِ ﴿١٣﴾ لَهُۥ دَعۡوَةُ ٱلۡحَقِّۖ وَٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسۡتَجِيبُونَ لَهُم بِشَيۡءٍ إِلَّا كَبَٰسِطِ كَفَّيۡهِ إِلَى ٱلۡمَآءِ لِيَبۡلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦۚ وَمَا دُعَآءُ ٱلۡكَٰفِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَٰلٖ ﴿١٤﴾ وَلِلَّهِ يَسۡجُدُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ طَوۡعٗا وَكَرۡهٗا وَظِلَٰلُهُم بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ۩ ﴿١٥﴾﴾

﴿هُوَ ٱلَّذِي يُرِيكُمُ ٱلۡبَرۡقَ خَوۡفٗا﴾ من الصاعقة ومن ضرر المطر في السفر وللزرع في بعض الأحيان وبعض الأمكنة ﴿وَطَمَعٗا﴾ من الغيث حين ينفع للزرع أو لدفع الحر، وانتصابهما على العلة بتقدير المضاف أي إرادة خوف أو طمع، أو بتأويل الإضافة والإطماع أو على الحال من البرق، أو من المخاطبين بتقدير ذو، أو إطلاق المصدر بمعنى المفعول أو الفاعل مبالغة ﴿وَيُنشِئُ ٱلسَّحَابَ﴾ جمع سحابة وهو الغيم فإنه ينسحب أي ينجر بالهواء في الجو، وهو جمع سحابة كذا في القاموس، وقال البيضاوي اسم فيه معنى الجمع ولذا وصف بقوله ﴿ٱلثِّقَالَ﴾ جمع ثقيلة يعني مملوّة بالمطر قال البغوي قال علي السحاب غربال الماء.

﴿وَيُسَبِّحُ ٱلرَّعۡدُ﴾ متلبساً ﴿بِحَمۡدِهِۦ﴾ يعني يقول سبحان الله والحمد لله، روى الترمذي وصححه والنسائي عن ابن عباس سئل رسول الله ﷺ عن الرعد فقال: «ملك موكل بالسحاب معه مخاريق من نار يسوق بها السحاب»(١) ﴿وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ مِنۡ خِيفَتِهِۦ﴾ أي من خيفة الله وخشيته، قيل أراد بهؤلاء الملائكة أعوان الرعد جعل الله له أعواناً، فهم خائفون خاضعون طائعون، فالضمير حينئذ جاز أن يعود إلى الرعد يعني يسبح الملائكة من خيفة الرعد، قال ابن عباس من سمع صوت الرعد فقال سبحان الذي يسبح الرعد

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الرعد (٣١١٧).

بحمده والملائكة من خيفته وهو على كل شيء قدير فإن أصابته صاعقة فعلى دينه وعن عبد الله بن الزبير أنه كان إذا سمع صوت الرعد ترك الحديث وقال سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته ويقول إن هذا الوعيد لأهل الأرض لشديد، قال جويبر عن الضحاك عن ابن عباس الرعد موكل بالسحاب يصرّفه إلى حيث يؤمر، وأنّ بحور الماء في نقرة إبهامه، وأنه يسبح الله فإذا سبح لا يبقى ملك في السماء إلا رفع صوته بالتسبيح، فعندها ينزل القطر، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال ربكم لو أن عبادي أطاعوني لأسقيتُهم المطر بالليل ولأطلعتُ عليهم الشمس بالنهار ولَمَا أسمعتُهم صوتَ الرعد»[1] رواه أحمد بسند صحيح والحاكم، وقال البيضاوي في تفسير الآية ﴿وَيُسَبِّحُ ٱلرَّعۡدُ بِحَمۡدِهِۦ﴾ أي يسبح سامعوه متلبسين به فيصيحون سبحان الله والحمد لله، أو يدل الرعد على وحدانيته تعالى وكمال قدرته متلبساً بالدلالة على فضله ونزول رحمته، قلت: هذا على تقدير عدم ثبوت كون الرعد ملكاً يسبح ﴿وَيُرۡسِلُ ٱلصَّوَٰعِقَ﴾ جمع صاعقة وهي العذاب المهلك والمراد ههنا نار ينزل من السماء ينزل من البرق فيحرق من يصيبه ﴿فَيُصِيبُ بِهَا مَن يَشَآءُ﴾ فيهلكه ﴿وَهُمۡ يُجَٰدِلُونَ﴾ أي يخاصمون النبي ﷺ ﴿فِي ٱللَّهِ﴾ أي توحيده والإقرار بكمال علمه وقدرته وإعادة الناس ومجازاتهم. والجدال التشدد في الخصومة من الجدل وهو القتل، والواو إما لعطف الجملة على الجملة أو للحال يعني ٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تَحۡمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ ويفعل كذا وكذا ويُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ، وهم ينكرون صفات كماله ولا يستدلون بما ذكر على وجوده تعالى وكمال قدرته ويخاصمون النبي ﷺ والمؤمنين.

وعلى تقدير نزول الآية في قصة إربد بن ربيعة كما ذكرنا، فالظاهر أن الواو للحال والجملة حال من مفعول يشاء يعني يصيب بها من يشاء أصابته وهو إربد بن ربيعة وأمثاله في حالٍ هُم يجادلون في الله في تلك الحال، قال البغوي قال محمد بن علي الباقر الصاعقة تصيب المسلم وغير المسلم ولا تصيب المسلم الذاكر، وأخرج النسائي والبزار عن أنس قال: بعث رسول الله ﷺ رجلاً من أصحابه إلى رجل من عظماء الجاهلية يدعوه إلى الله تعالى، فقال إيش ربك الذي تدعوني إليه أَمِن حديد هو أو من نحاس أو من فضة أو ذهب، فأتى النبي ﷺ فأخبره فأعاده الثانية والثالثة فأرسل الله عليه صاعقة فأحرقته ونزلت هذه الآية ﴿وَيُرۡسِلُ ٱلصَّوَٰعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَن يَشَآءُ﴾ إلى آخرها، وقال البغوي نزلت

(١) رواه أحمد والبزار وفيه صدقة بن موسى الدقيقي ضعفه ابن معين وغيره. انظر مجمع الزوائد في كتاب: الصلاة، باب: صلاة الاستسقاء (٣٢٧٨).

في شأن إربد بن ربيعة حيث قال للنبي ﷺ «مم ربك أمن درّأم من ياقوت أم من ذهب؟ فنزلت صاعقة من السماء فأحرقته» وقال سئل الحسن عن قوله تعالى ﴿وَيُرْسِلُ ٱلصَّوَٰعِقَ﴾ الآية فقال: كان رجل من طواغيت العرب بعث إليه النبي ﷺ نفراً يدعونه إلى الله وإلى رسوله فقال لهم أخبروني عن رب محمد هذا الذي تدعونني إليه مِمَّ هو من ذهب أو فضة أو حديد أو نحاس؟ فاستعظم القوم مقالته فانصرفوا إلى النبي ﷺ، فقالوا: يا رسول ما رأينا رجلاً أكفر قلباً ولا أعتى على الله منه فقال إرجعوا إليه، فرجعوا إليه فجعل يزيد هم على مثل مقالته الأولى وقال أجيبُ محمداً إلى رب لا أراه ولا أعرفه، فانصرفوا وقالوا: يا رسول الله ما زادنا إلا على مقالته وأخبث فقال إرجعوا، فرجعوا إليه فبينما هم عنده ينازعونه وهو يقول هذه المقالة إذ ارتفعت سحابة فكانت فوق رؤوسهم. فرعدت وبرقت ورمت بصاعقة فاحترق الكافر وهم جلوس فجاءوا يسعون ليخبروا رسول الله ﷺ فاستقبلهم قوم من أصحاب النبي ﷺ، وقالوا لهم احترق صاحبكم، فقالوا من أين علمتم؟ فقالوا: أوحى الله إلى النبي ﷺ ﴿وَيُرْسِلُ ٱلصَّوَٰعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَن يَشَآءُ وَهُمْ يُجَٰدِلُونَ فِى ٱللَّهِ﴾ ﴿وَهُوَ شَدِيدُ ٱلْمِحَالِ﴾ قال البغوي قال الحسن شديد الحقد، وقال مجاهد شديد القوة، وقال أبو عبيدة شديد العقوبة، وقيل: شديد المكر والمغالبة، قال في القاموس المِحَالُ ككتاب الكيد ورومُ الأمر بالحيل والتدبيرُ والمكرُ والقدرةُ والجدلُ والعذابُ والعقابُ والعداوةُ والقوةُ والشدةُ والهلاكُ والإهلاكُ وهذه المعاني أكثرها يصح ههنا فهو فِعَالٌ من المحل، وقيل: هو مِفْعَلٌ من الحَوْلِ أو الحِيلَةِ أو الحَيْلُولَةِ عل على غير قياس، فعلى هذا ما قال ابن عباس معناه شديد الحول وقال عليّ شديد الأخذ.

﴿لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ﴾ أي الدعوة المجابة مختصة به تعالى دون غيره كما يدل عليه ما بعده، أو المعنى له الدعاء الحق فإنه الذي يحق أن يُعبد ويُدعى إلى عبادته ويسئل منه الحوائج دون غيره، أو معناه له الدعاء بالإخلاص، والحق على هذه التأويلات ضد الباطل، والإضافة في الظاهر إضافة الموصوف إلى صفته، فيؤوّل على طريقة مسجد الجامع، وجانب الغربي ويقال دعوة المدعو الحق فإن المدعو بدعوة الله سبحانه بالإخلاص يتحقق، أو يقال إضافة الدعوة إلى الحق لما بيتهما من الملابسة كما يقال رجل صِدْقٍ، وقيل: الحق هو الله سبحانه وكل دعاء الله دعوة الحق، فإن قيل هذا الحمل غير مفيد فإن دعاء الله تعالى مختص به تعالى لا محالة كما أن دعاء غيره مختص بغيره قلنا: في ذكر الله تعالى بلفظ الحق إشعار بأن دعاوه حق لأن دعاء الحق لا يكون إلا حقاً ودعاء الباطل لا يكون إلا باطلاً، فالمعنى على هذا التأويل يؤل إلى ما سبق فهو بمنزلة

الدعوى مع البرهان، قال البغوي قال علي دعوةُ الحقِّ التوحيدُ، وقال ابن عباس رضي الله عنهما شهادة أن لا إله إلا الله، قلتُ: التوحيد والشهادةُ إن كانا تفسيرين للحق فالإضافة حقيقية والمعنى لله الدعوة إلى التوحيد والشهادة، والمراد بالجملتين إن كانت الآية في عامر وإربد أن هلاكهما من حيث لم يشعر أنه مِحَالٌ من الله، واجابة لدعوة رسول الله ﷺ ودالة على أنه على الحق، وإن كانت عامة فالمراد وعيد الكفرة على مجادلة رسول الله ﷺ بحلول مِحَالِهِ وتهديدهم بإجابة دعوة الرسول الله ﷺ عليهم أو بيان ضلالهم وفساد رأيهم ﴿وَٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ﴾ أشياء كائنة ﴿مِن دُونِهِۦ﴾ يعني يعبدون الأصنام ويذكرونهم ويسئلون منها حوائجهم فحذف المفعول لدلالة قوله مِنْ دُونِه عليه، أو المعنى والذين يدعونهم المشركون كائنة من دون الله فحذف الراجع، والمراد بالموصول حينئذ الأصنام ﴿لَا يَسۡتَجِيبُونَ﴾ الضمير راجع إلى الموصول على التقدير الثاني أو إلى محذوف موصوف عن دونه على التقدير الأول والمعنى لا يجيبون ﴿لَهُم﴾ أي للكفار ﴿بِشَيۡءٍ﴾ يريدونه من نفع أو دفع ضر ﴿إِلَّا كَبَٰسِطِ كَفَّيۡهِ﴾ يعني إلا استجابة كاستجابة من بسط كفيه ﴿إِلَى ٱلۡمَآءِ﴾ وهو عطشان جالس على شفير البئر يمد يده إلى البئر فلا يبلغ قعر البئر ويدعو الماء ﴿لِيَبۡلُغَ فَاهُ﴾ متعلق بباسط أي يطلب من الماء أن يبلغ فاه ﴿وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦ﴾ لأنه جماد لا يشعر بدعائه ولا يقدر على إجابته والإتيان بغير ما جبل عليه، كذلك آلهتهم لا يشعرون بدعائهم ولا يقدرون على إجابتهم فإضافة الاستجابة إلى الباسط إضافة المصدر إلى المفعول، هذا معنى قرأه مجاهد ومثله عن علي وعطاء، وقيل شبهوا في قلة جدوى دعائهم لها بمن أراد أن يغرف الماء ليشربه فبسط كفيه ليقبض على الماء، والقابض على الماء لا يكون في يده شيء ولا يبلغ إلى فيه منه شيء، كذلك الذي يدعو الأصنام وهي لا تضر ولا تنفع لا يكون بيَده شيء وهذا التأويل مروى عن ابن عباس قال كالعطشان إذا بسط كفيه في الماء لا ينفعه ذلك ما لم يغرف بهما الماء ولا يبلغ فاه ما دام باسط كفيه، فهذا مثل ضربه لخيبة الكفار ﴿وَمَا دُعَآءُ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ أصنامهم أي عبادتهم لها وطلب حاجتهم منها ﴿إِلَّا فِي ضَلَٰلٖ﴾ في ضياع وخسار وبطلان، وقال الضحاك عن ابن عباس وما دعاء الكفرين ربهم جلّ وعلا إلا في ضلال لأن أصواتهم محجوبة عن الله تعالى بحجُب الكفر والمعاصي والله أعلم.

﴿وَلِلَّهِ يَسۡجُدُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ طَوۡعٗا﴾ يعني الملائكة والمؤمنين ﴿وَكَرۡهٗا﴾ يعني المنافقين والكافرين الذين أُكرهوا على السجود بالسيف، أو أنهم يسجدون حالة الشدة والضرورة مع كراهيتهم ذلك، وانتصاب طوعاً وكرهاً بالحال أو العلة ﴿وَظِلَٰلُهُم﴾ يسجد

معهم بالعرض، ويحتمل أن يراد بالسجود انقيادهم لما أراده منهم شاءوا أو كرهوا، وانقياد ظلالهم لتصريفه إياها بالمد والتقليص، ويمكن أن يقال: المراد بِمَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ حقائق من فيها وأرواح الملائكة والمؤمنين وبظلالهم أشخاصهم وقوالبهم كما عبر رسول الله ﷺ في دعائه الظاهر بالسواد والباطنَ بالخيال، حيث قال في سجوده سجد لك سوادي وخيالي، وهذا التأويل أولي مما سبق لأن الظلال التي يرى في ضح الشمس عبارة عن سوادٍ موضع لم يصل إليه ضوء الشمس لحجاب جثة الشيء، وذلك أمر عدمي لا وجود لها فكيف يسند إليها السجود ﴿بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ﴾ ظرف ليسجد والمراد بهما الدوم، والآصال جمع أصيل وهو ما بين العصر إلى المغرب.

﴿قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ قُلِ ٱللَّهُ ۚ قُلْ أَفَٱتَّخَذْتُم مِّن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا ۚ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِى ٱلظُّلُمَٰتُ وَٱلنُّورُ ۗ أَمْ جَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ خَلَقُوا۟ كَخَلْقِهِۦ فَتَشَٰبَهَ ٱلْخَلْقُ عَلَيْهِمْ ۚ قُلِ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّٰرُ ﴿١٦﴾ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌۢ بِقَدَرِهَا فَٱحْتَمَلَ ٱلسَّيْلُ زَبَدًا رَّابِيًا ۚ وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِى ٱلنَّارِ ٱبْتِغَآءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَٰعٍ زَبَدٌ مِّثْلُهُۥ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ وَٱلْبَٰطِلَ ۚ فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً ۖ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ ﴿١٧﴾ لِلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَهُۥ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لَٱفْتَدَوْا۟ بِهِۦٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ سُوٓءُ ٱلْحِسَابِ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٨﴾﴾

﴿قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ خالقهما ومدبرهما ومتولى أمرهما استفهام تقرير، فإنهم كانوا يقولون بأن الله خالقهم وخالق السماوات والأرض ﴿قُلِ ٱللَّهُ﴾ يعني إن لم يقولوه فأجب أنتَ عنهم، إذ لا جواب لهم سواه وهم يقولون بذلك، ولأنه هو البين الذي لا يحتمل الاختلاف أو لقنهم الجواب به، قال البغوي روي أنه لما قال رسول الله ﷺ للمشركِين مَنْ رَبُّ السَّماواتِ وَالأرْضِ، قالوا: أجب أنتَ! فقال الله تعالى قُلِ الله، ثم قال فألزمهم بذلك» ﴿قُلْ أَفَٱتَّخَذْتُم﴾ عطف على محذوف والاستفهام للإنكار تقديره أأقررتم بربوبيته تعالى للعالمين فاتخذتم أشياء كائنة ﴿مِّن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ﴾ واتخذتموه ظهرياً وهذا أمر منكر بعيد عن مقتضي العقل، ثم أجرى على الأولياء وصفاً بقوله ﴿لَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾ يعني لا يقدرون على أن يجلبوا إلى أنفسهم نفعاً أو يدفعوا عنها ضرًّا فكيف يتولون أموركم وكيف يستطيعون إيصال الخير إليكم أو دفع الضرِّ عنكم، وهو دليل ثان على

ضلالهم وفساد رأيهم في اتخاذهم أولياء رجاءً أن يشفعوا لهم ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ﴾ يعني الذي لا عقل له ولا بصيرة أو لا يستعملها ﴿وَٱلْبَصِيرُ﴾ أي ذو بصيرة يدرك بها حقيقة العباد والموجب لها، ويُمَيِّزُ مَنْ يستحق العبادة والولاية ممن لا يستحق ذلك، وقيل المراد بالأعمى المعبود الغافل منكم، وبالبصير المعبود المطلع على أحوالكم ﴿أَمْ هَلْ تَسْتَوِى﴾ قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر بالياء التحتانية، والباقون بالتاء الفوقانية لتأنيث الفاعل لكنه غير حقيقي ﴿ٱلظُّلُمَـٰتُ وَٱلنُّورُ﴾ يعني الكفر والإيمان ﴿أَمْ﴾ يعني بل ﴿جَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ﴾ والاستفهام للإنكار وقوله ﴿خَلَقُواْ كَخَلْقِهِۦ﴾ صفة لشركاء داخلة في حكم الإنكار ﴿فَتَشَـٰبَهَ ٱلْخَلْقُ عَلَيْهِمْ﴾ خلق الله وخلق الشركاء، والمعنى اتخذوا شركاء خالقين مثله حتى يتشابه عليهم الخلق فيقولوا هؤلاء خلقوا كما خلق الله فاستحقوا العبادة كما استحقها، ولكنهم اتخذوا شركاء عاجزين لا يقدرون على ما يقدر عليه الخلقُ فضلاً عما يقدر عليه الخالق ﴿قُلِ ٱللَّهُ خَـٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ يعني كل ما يشاء من الأجسام والأعراض والأرواح المجردة لا خَالِقَ غير الله، ولا يتصور ممن لا يقتضي ذاته وجوده أن يوجد غيره فلا يجوز العبادة لغيره، ومن قال أن الله تعالى لم يخلق أفعال العباد بل هم خلقوها فهو ممن تشابه الخلق عليهم ﴿وَهُوَ ٱلْوَٰحِدُ﴾ المتوحد بالربوبية واستحقاق العبادة، بل المتوحد بالوجود المتأصل لا موجود غيره إلا بوجود هو ظل وجوده ﴿ٱلْقَهَّـٰرُ﴾ الغالب على كل شيء لا يقاومه شيء، إذ لا يتصور من المعدوم في نفسه الموجود بغيره مقاومة ذلك الغير الذي هو الموجود المتأصل بوجوده.

﴿أَنزَلَ﴾ الله الواحد القهار ﴿مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌۢ﴾ جمع واد وهو الموضع الذي يسيل فيه الماء بكثرة، فاتسع فيه واستعمل للماء الجاري فيه كقولك سال الميزاب، وتنكيرها لأن المطر إنما يأتي على طريق المتأدبة بين البقاع فيسيل بعض أودية الماء دون بعض ﴿بِقَدَرِهَا﴾ أي بقدر الأودية في الصغر والكبر ﴿فَٱحْتَمَلَ ٱلسَّيْلُ﴾ أي الماء السائل في الأودية ﴿زَبَدًا﴾ أي خبثاً يظهر على وجه الماء ﴿رَّابِيًا﴾ عالياً مرتفعاً فوق الماء الصافي ﴿وَمِمَّا يُوقِدُونَ﴾ قرأ حمزة والكسائي وحفص بالياء على أن الضمير للناس وإضماره للعلم به والباقون بالتاء على الخطاب، والإيقاد جعل النار تحت شيء ليذوب، ومن لابتداء الغاية أي منه ينشأ زُبدُ مثل زبد الماء، أو للتبعيض أي وبعض ما توقدون ﴿عَلَيْهِ فِى ٱلنَّارِ﴾ يعم الفلذات كالذهب والفضة والحديد والنحاس والصفر، والظرف حال من الضمير في عليه ﴿ٱبْتِغَآءَ حِلْيَةٍ﴾ منصوب على الحال من فاعل يوقدون أو على العلة، يعني يوقدون مبتغين

حلية أو لابتغاء حليةٍ أي زينة مثل الذهب، والفضة ﴿أَوْ مَتَٰعٍ﴾ أي ما يتمتع وينتفع به كالأواني من النحاس والصفر وغيرها وآلات الحرب والحرث من الحديد، والمقصود من ذلك بيان منافعها ﴿زَبَدٌ مِّثْلُهُۥ﴾ أي مثل زبد الماء وذلك خبثه الذي ينفيه الكير، وزبد فاعل لقوله وَمِمَّا يُوقِدُونَ أو مبتدأ وهو خبره المقدم عليه ﴿كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ﴾ مثل ﴿ٱلْحَقَّ وَٱلْبَٰطِلَ﴾ فإن الحق يعني العلم المنزل من السماء مثله في إفادته وانتفاع الناس به أنواع المنافع الدنيوية والأخروية، واتساع القلوب إياه بقدرها وسعتها، وثباته إلى يوم القيامة بل إلى أبد الآبدين كمثل الماء الذي ينزل من السماء فتسيل به الأودية على قدر الحاجة والمصلحة وعلى قدر صغر الوادي وكبرها وينتفع به الناس أنواع المنافع ويمكث في الأرض بأن يثبت بعضه في منافعه ويسلك بعضه في عروق الأرض إلى العيون والقنى والآبار، وكمثل الفَلَزِ الذي ينتفع به الناس في صوغ الحلي واتخاذ الأمتعة المختلفة ويدوم ذلك مدة متطاولة، والباطل يعني خرافات الكفار وهَوَاجِسُ النفس وخطوات الشيطان مثلها في انتشارها وشهرتها وعدم الانتفاع بها وعدم استقرارها كمثل الزبد المستعلي على الماء والفلز ﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً﴾ يجفى به أي ما يرمي به السيل أو الفلز المذاب، يقال جفا الوادي وأجْفَا إذا ألقي غُثَاءَهُ، وقيل: جُفَاءً أي متفرقاً يقال جفَات الريح القسم أي فرقته وانتصابه على الحال فألباطل يرميه الحق ويفرقه ﴿وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ﴾ من الماء والفلز وكذلك العلم النافع ﴿فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي يبقى ولا يذهب وينتفع به الناس ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي كما ضرب الله المثل للحق والباطل ﴿يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ﴾ لإيضاح المشتبهات، قيل هذه تسلية للمؤمنين بزوال ظلمة الكفر وإن كان في الصورة عالياً مستعلياً وبقاء نور الإسلام واستقراره إلى يوم القيامة.

﴿لِلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟﴾ أي أجابوا ﴿لِرَبِّهِمُ﴾ دعوته إلى الإسلام وأطاعوه فيما أمرهم به ﴿ٱلْحُسْنَىٰ﴾ صفة لمصدر يعني الاستجابة الحسنى أو مفعول به يعني استجابوا لربهم الدعوة الحسنى ﴿وَٱلَّذِينَ لَمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَهُۥ﴾ يعني الكفار واللام متعلقة بيضرب على أنه جعل ضرب المثل لشأن الفريقين ضرب المثل لهما، وقيل للذين استجابوا خبر الحسنى وهي الثوبة الحسنى أو الجنة والذين لم يستجيبوا مبتدأ خبره ﴿لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لَٱفْتَدَوْا۟ بِهِۦٓ﴾ يوم القيامة لفكاك أنفسهم من النَّار وعلى التأويل الثاني هذا كلام مبتدأ لِمال غير المستجيبين ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ سُوٓءُ ٱلْحِسَابِ﴾ وهو أن يناقش فيه ولا يغفر من ذنبه شيء كذا قال إبراهيم النخعي ﴿وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ﴾ مهادهم وهو جهنم قال الله تعالى: ﴿لَهُم

﴿مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ﴾(١).

﴿أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴿١٩﴾
الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنقُضُونَ الْمِيثَاقَ ﴿٢٠﴾ وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ
وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ ﴿٢١﴾ وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا
مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ ﴿٢٢﴾ جَنَّاتُ عَدْنٍ
يَدْخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾ سَلَامٌ
عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ ﴿٢٤﴾ وَالَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا
أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَٰئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴿٢٥﴾ اللَّهُ يَبْسُطُ
الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَتَاعٌ ﴿٢٦﴾﴾

﴿أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ هو ﴿الْحَقُّ﴾ فيؤمن ويعمل بمقتضاه ﴿كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰ﴾ القلب لا يستبصر ولا يدرك الحق من الباطل، والهمزة للإنكار والفاء للعطف على محذوف تقديره أيشتبه أمر الفريقين بعدما ضرب من المثل فمن يعلم يكون عند المخاطب كمن هو أعمى لا، قيل نزلت الآية في حمزة أو عمار وأبي جهل فالأول حمزة أو عمار والثاني أبو جهل ﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ أي ذو والعقول السليمة المنزهة عن شائبة الألف ومعارضة الوهم ﴿الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ أي ما عوهدوا على أنفسهم يوم الميثاق من الاعتراف بربوبيته حين قالوا بلى وما عاهد الله عليهم في كتبه من امتثال الأوامر والانتهاء عن المناهي ﴿وَلَا يَنقُضُونَ الْمِيثَاقَ﴾ ما وثقوه من المواثيق بينهم وبين الله تعالى وبينهم وبين العباد فهو تعميم بعد تخصيص ﴿وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ﴾ هذا لفظ عام مندرج فيه الإيمان بجميع الكتب والرسل بحيث لا يفرق بين أحد منهم، وموالاة المؤمنين وصلة الرحم، وقال البغوي الأكثرون على أن المراد صلة الرحم، عن عبد الرحمن بن عوف قال سمعتُ رسول الله ﷺ يقول قال الله ﷻ: «أنا الله وأنا الرحمن خلقتُ الرحم وشققتُ لها إسماً من اسمي فمنُ صلها وصلتُه ومن قطعها بتتُّه»(٢) رواه أبو داود، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «خلق الله الخلق، فلما فرغ منه قامت الرحم فأخذت

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ٤١.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: في صلة الرحم (١٦٩٣) وأخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في قطيعة الرحم (١٩١٣).

بحقوى الرحمن فقال: مه، قالت: هذا مقام العائذ بك من القطيعة، قال: ألا ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعكِ، قالت: بلى يا رب قال: فذاك لكِ»(١) متفق عليه، وعن عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة تحت العرش يوم القيامة الفران يحاج العباد له ظهر وبطن والأمانة والرحم تنادي ألاَ من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله» رواه البغوي والحكيم ومحمد بن نصر، وعن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «من أحب أن يبسط الله في رزقه ويُنْسَأله في أثره فليصل رحمه»(٢) متفق عليه، وعن أبي أيوب الأنصاري قال: عرض أعربي لرسول الله ﷺ في منزله فقال: أخبرني ما يقرّبني من الجنة ويباعدني من النار؟ فقال ﷺ «تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم» رواه البغوي، وعن عبد الله بن عمرو قال: قال النبي ﷺ: «ليس الواصل المكافئ ولكن الواصل إذا انقطعت رحمه وصلها»(٣) رواه البخاري، وعن أبي هريرة قال: قال رجل يا رسول الله من أحقّ بحسن صحابتي؟ قال: أمكَ قال: ثم من؟ قال: أمكَ، قال: ثم من؟ قال: أمكَ، قال: ثم من؟ قال أبوك» وفي رواية «أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبوك ثم أدناك وأدناك»(٤) متفق عليه، وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أبَرِّ الْبِرِّ صلة الرجل أهل ودّ أبيه بعد أن يوليّ»(٥) رواه مسلم، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم في صلة الرحم محبة في الأهل مثراة في المال منسأة في الأثر»(٦) رواه الترمذي وقال: هذا حديث غريب ﴿وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾ أي وعيده عموماً ﴿وَيَخَافُونَ سُوٓءَ ٱلْحِسَابِ﴾ خصوصاً فيحاسبون أنفسهم قبل أن يحاسبوا.

﴿وَٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟﴾ قال ابن عباس على ما أمروا به، وقال عطاء على المصائب

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: من وصل وصله الله (٥٩٨٧) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطعها (٢٥٥٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: من أحب البسط في الرزق (٢٠٦٧) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطعها (٢٥٥٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: ليس الواصل بالمكافئ (٥٩٩١).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: من أحق الناس بحسن الصحبة (٥٩٧١) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: بر الوالدين وأنهما أحق به (٢٥٤٨).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما (٢٥٥٢).

(٦) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في تعليم النسب (١٩٨٥).

والنوائب، وقيل: عن الشهوات، وقيل عن المعاصي، والأولى أن يقدر على مخالفة الهوى فيعم جميع الأقوال ﴿ٱبۡتِغَآءَ وَجۡهِ رَبِّهِمۡ﴾ أي طلباً لمرضاته لا لغرض من أغراض الدنيا أو رياءً أو سمعةً ﴿وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ المفروضة وما شاؤوا من السنن والنوافل ﴿وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ﴾ أي بعضه في الزكاة المفروضة والنفقات الواجبة والصدقات النافلة ﴿سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ السر أفضل في النافلة والعلانية في المفروضة نفياً للتهمة، وقدم السر على العلانية لأن الغالب من حال المسلم الصدقة النافلة، وقلّ ما يجب على المسلم الزكاة ﴿وَيَدۡرَءُونَ بِٱلۡحَسَنَةِ ٱلسَّيِّئَةَ﴾ قال ابن عباس أي يدفعون بالصالح من العمل السيّء نظيره قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾[(١)] عن أبي ذر عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا عملت سيئة فأتبعها حسنة تمحها»[(٢)] رواه أحمد بسند صحيح، وروى ابن عساكر عن عمر ابن الأسود مرسلاً أن رسول الله ﷺ قال «إذا عملت عشر سيّئات فاعمل حسنة تحدرهن بها» وعن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن مثل الذي يعمل السيئات ثم يعمل الحسنات كمثل رجل كانت عليه درع ضيقة قد خنقته، ثم عمل حسنة فانفكت حلقة ثم عمل حسنة فانفكت أخرى حتى طرح إلى الأرض» رواه الطبراني، وقال ابن كيسان معنى الآية يدفعون الذنب بالتوبة، قال رسول الله ﷺ: «إذا عملت سيئة فأحدث عندها توبة السر بالسر والعلانية بالعلانية» رواه أحمد في الزهد عن عطاء مرسلاً، وقيل: معناه لا يكافؤ الشر بالشر ولكن يدفعون الشر بالخير، وقال السديّ معناه إذا سُفِهَ عليهم حلموا، فالسفه السيئة والحلم الحسنة، وقال: قتادة ردوا عليه معروفاً، نظيره قوله تعالى ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلۡجَٰهِلُونَ قَالُواْ سَلَٰمٗا﴾[(٣)] قال: الحسن إذا حُرموا أعطوا وإذا ظلموا عفوا وإذا قُطعوا وصلوا، عن أبي هريرة أن رجلاً قال يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعوني وأحسن إليهم ويسيئون إليّ وأحلم عنهم ويجهلون عليّ؟ قال «لئن كنتَ كما قلتَ فكأنما تسفهم الملّ ولا يزال منك من الله ظهير عليهم ما دمتَ على ذلك»[(٤)] رواه مسلم، قال عبد الله بن المبارك هذه ثمان خلال مشيرة إلى ثمانية أبواب الجنة ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ لَهُمۡ عُقۡبَى ٱلدَّارِ﴾ العقبى جزاء الأمر وأعقبه جازاه كذا في القاموس، سمي جزاء الفعل عقبى لأنه يعقبه لكن

---

(١) سورة هود، الآية: ١١٤.

(٢) رواه أحمد ورجاله ثقات.

انظر مجمع الزوائد في كتاب: الأذكار، باب: ما جاء في فضل لا إله إلا الله (١٦٧٩٧).

(٣) سورة الفرقان، الآية: ٦٣.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٨).

العُقْبَة والعُقْبَى والعاقبة مختصة بالثواب وخير الجزاء على الحسنة، كما أن العقوبة والمعاقبة والعقاب مختصة بالعذاب وسوء الجزاء على السيئة، قال الله تعالى في الثواب: ﴿خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عُقْبًا﴾(١) وقال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾(٢) و﴿فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾ (٣) وقال: ﴿وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾(٤) وقال في العذاب: ﴿فَحَقَّ عِقَابِ﴾(٥) ﴿شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾(٦) وقال: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُواْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾(٧) وقال: ﴿وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِۦ﴾(٨) لكن بالإضافة يستعمل العاقبة في العقوبة أيضاً قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ كَانَ عَٰقِبَةَ ٱلَّذِينَ أَسَٰٓـُٔواْ﴾(٩) ﴿فَكَانَ عَٰقِبَتَهُمَآ أَنَّهُمَا فِى ٱلنَّارِ﴾ (١٠) فهو ما مستعمل بالاشتراك إو يكون استعارةً من ضده كقوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾(١١) والمراد بالدار النشئة الأخرة فإنها المستقر بخلاف الدنيا فإنها مَعْبَرُ، وإضافة العقبى إلى الدار بمعنى في كمصارع مصر، والمعنى أولئك لهم جزاء حسن في الدار الأخرة، والجملة خبر للموصولات إن رفعتَ بالابتداء وإن جعلتَ صفات لأولي الألباب فاستيناف بذكر ما استوجبوا بتلك الصفات.

﴿جَنَّٰتُ عَدْنٍ﴾ أي إقامة عطف بيان لعقبى الدار أو مبتدأ خبره ﴿يَدْخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِنْ ءَابَآئِهِمْ وَأَزْوَٰجِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ﴾ عطف على الضمير المرفوع في يدخلون وساغ عند البصريين للفصل بالضمير المنصوب وقال الزجاج هو مفعول معه، والمراد بالصلاح نفس الإيمان فحسب لإكمال الصلاح المراد بقوله: ﴿وَأَلْحِقْنِى بِٱلصَّٰلِحِينَ﴾(١٢) بدليل العطف، فإن العطف يقتضي المغايرة ولو كان المراد بالصلاح كماله لدخل المعطوف في المعطوف عليه، فهذه الآية تدل على أن الله تعالى يعطي درجات الكاملين من لم يبلغ درجتهم ولم

---

(١) سورة الكهف، الآية: ٤٤.
(٢) سورة الرعد، الآية: ٢٢.
(٣) سورة الرعد، الآية: ٢٤.
(٤) سورة الأعراف، الآية: ١٢٨.
(٥) سورة ص، الآية: ١٤.
(٦) سورة البقرة، الآية: ١٩٦.
(٧) سورة النحل، الآية: ١٢٦.
(٨) سورة الحج، الآية: ٦٠.
(٩) سورة الروم، الآية: ١٠.
(١٠) سورة الحشر، الآية: ١٧.
(١١) سورة آل عمران، الآية: ٢١.
(١٢) سورة يوسف، الآية: ١٠١.

يعمل مثل أعمالهم من آبائهم وأزواجهم وذرياتهم تطييباً لقلوبهم وتعظيماً لشأنهم بشرط إيمانهم، فإن التقييد بالصلاح يفيد أن مجرد الأنساب لا تنفع بدون الإيمان والأمهات تدخل في حكم الآباء بدلالة النص، ويشكل على هذا قوله ﷺ: «كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي» رواه الطبراني والحاكم والبيهقي عن عمر بسند صحيح والطبراني عن ابن عباس وعن المسور بن مخرمة، وروى ابن عساكر عن ابن عمر بسند صحيح بلفظ «كل نسب وصهر ينقطع إلا نسبي وصهري» فإن هذا الحديث يدل على أن قرابة غير النبي ﷺ لا يفيد يوم القيامة، وحل هذا الإشكال عندي أن المؤمنين كلهم أبناء لرسول الله ﷺ قال الله تعالى: ﴿ٱلنَّبِىُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَـٰتُهُمْ ۗ﴾[1] وزاد أبيّ في قراءته «وهو أب لهم» وقال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾[2] وقد ذكرنا في تفسير سورة الكوثر أن العاص بن وائل حين قال في النبي ﷺ دعوه فإنه رجل أبتر لا عقب له، فأنزل الله تعالى فيه ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ ۝٣﴾ مع أنه كان لعاص بن وائل عقب وهو عمر وهشام، وإن تأويله أن عمر وهشاماً أسلما فقد انقطعت بينه وبينهما حتى لا يرثانه فهما من أبناء النبي ﷺ، فعلى هذا معنى الحديث «كل نسب وسبب منقطع إلا سببي ونسبي» ولو بواسطة يعني نسبي ونسب أبنائي وإن سقلوا وسببي ومن له مني سبب، فكأنّ المراد أن قرابات الكفار وموالاتهم تنقطع دون قرابات المؤمنين وموالاتهم نظيره قوله تعالى: ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ۝٦٧﴾[3] ﴿وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ﴾ من أبواب الجنة أو من أبواب قصورهم أو من أبواب الفتوح والتحف، قال مقاتل يدخلون عليهم في مقدار يوم وليلة من أيام الدنيا ثلاث مرات معهم الهدايا والتحف قائلين ﴿سَلَـٰمٌ عَلَيْكُم﴾ في موضع الحال بتقدير القول كما ذكرنا يعني سلمكم الله من الآفات التي كنتم تخافونها ولا زوال لما أنعم الله عليكم ﴿بِمَا صَبَرْتُمْ﴾ متعلق بعليكم أو بمحذوف أي هذا الثواب بما صبرتم عن المعاصي على الطاعات على خلاف الأهواء وعلى المصائب، وليس متعلقاً بسلام فإن الخبر فاصل والباء للسببية ﴿فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾ عقباهم عن أبي أمامة قال: «إن المؤمن ليكون على أريكته إذا دخل الجنة وعنده سلطان من خدم، وعند طرف السماطين بابٌ مبَّوبٌ، فيقبل الملَك من ملائكة الله تعالى يستأذن فيقوم أدنى الخدم إلى الباب فإذا هو بالملك يستأذن فيقول للذي يليه ملك يستأذن ويقول

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٦.

(٢) سورة الحجرات، الآية: ١٠.

(٣) سورة الزخرف، الآية: ٦٧.

للذي يليه ائذنوا له كذلك حتى يبلغ أقصاهم الذي عند الباب، فيفتح له فيدخل فيسلم ثم ينصرف» رواه البغوي وعن ابن عمر عن رسول الله ﷺ قال: «أول من يدخل الجنة من خلق الله فقراء المهاجرين الذين تسر بهم الثغور وتتقى بهم المكاره يموت أحدهم وحاجته في صدره لا يستطيع لها قضاءً فيقول الله لمن يشاء من ملائكته أئتوهم فحيوهم فيقول الملائكة ربنا نحن سكان سمائك وخيرتك من خلقك فتأمرنا أن نأتي هؤلاء ونسلم عليهم، قال الله تعالى إنهم كانوا عباداً يعبدونني ولا يشركون بي شيئاً وتسر بهم الثغور وتتقى بهم المكاره ويموت أحدهم وحاجته في صدره لا يستطيع لها قضاء، قال: فتأتيهم الملائكة عند ذلك ﴿يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾ سَلَٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ ﴿٢٤﴾﴾»[1].

﴿وَٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ﴾ يعني مقابلي الأولين ﴿مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ﴾ أي بعدما أوثقوه به من الإقرار والقبول ﴿وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ﴾ يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض ويفرقون بين الله ورسوله ويقطعون الأرحام ﴿وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ يعملون بالمعاصي ويهلكون الحرث والنسل ويقطعون السبيل ويبغون بغير الحق، عن أبي بكرة عن النبي ﷺ قال: «ما من ذنب أحرى أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخلونه في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم»[2] رواه أحمد والبخاري في الأدب وأبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم وابن حبان، وعن جبير بن مطعم قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة قاطع رحم»[3] متفق عليه، وعن عبد الله بن أبي أوفى قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا ينزل الرحمة على قوم فيهم قاطع رحم» رواه البيهقي في شعب الإيمان، وعن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمن خمر»[4] رواه النسائي والدرامي ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعْنَةُ﴾ البعد من رحمة الله ﷻ ﴿وَلَهُمْ سُوٓءُ ٱلدَّارِ﴾ يعني الجزاء السوء في الدار الآخرة وهو نار جهنم.

---

(١) رواه أحمد والبزار والطبراني ورجالهم ثقات.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: الزهد، باب: فضل الفقراء (١٧٨٨٦).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٥١١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: إثم القاطع (٥٩٨٤) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٦).

(٤) أخرجه النسائي في كتاب: الأشربة، باب: الرواية في المدمنين في الخمر (٥٦٧١).

﴿ٱللَّهُ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ﴾ أي يوسع على من يشاء ويضيق على من يشاء ﴿وَفَرِحُواْ﴾ يعني أهل مكة أشروا وبطروا ﴿بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ أي بما بسط لهم من الرزق وغيره في الدار الدنيا ولم يشكروا ﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا فِى﴾ جنب الحياة ﴿ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا مَتَٰعٌ﴾ أي متعة لا تدوم كعجالة الراكب وزاد الراعي، لا يصلح نعيمها لأن يقنع عليها ويهمل السعى للآخرة، ويفرح بها ويبطر بل ينبغي أن تُصرف فيما يستوجبون به نعيم الآخرة.

﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِىٓ إِلَيْهِ مَنْ أَنَابَ ﴿٢٧﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ طُوبَىٰ لَهُمْ وَحُسْنُ مَـَٔابٍ ﴿٢٩﴾ كَذَٰلِكَ أَرْسَلْنَٰكَ فِىٓ أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهَآ أُمَمٌ لِّتَتْلُوَاْ عَلَيْهِمُ ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِٱلرَّحْمَٰنِ قُلْ هُوَ رَبِّى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ ﴿٣٠﴾﴾

﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ بعدما رأوا المعجزات الباهرة والآيات القاطعة ﴿لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ﴾ أي على محمد ﷺ ﴿ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ يشهد له يعني اقتراحوا الآيات عناداً وتعنتاً ﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ﴾ يعني لا قصور في نزول الآيات وقيام الشواهد لكن الآيات لا توجب الهداية، إنما الهداية والضلالة بِيَدِ الله تعالى يضل من يشاء ممن كان على صفتكم فلا سبيل إلى اهتدائهم وإن أنزلت كل آية ﴿وَيَهْدِىٓ إِلَيْهِ﴾ أي إلى الإيمان به وطاعته والترقي إلى مدارج قربه وإلى جنته ﴿مَنْ أَنَابَ﴾ يعني من يشاء الله إنابته فأناب يعني أقبل إليه بقلبه ورجع عن العناد، فالله يهديه بما جئتُ به بل بأدنى منه من الآيات ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ بدل من قوله ﴿مَنْ أَنَابَ﴾ أو خبر مبتدأ محذوف ﴿وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ يعني يستقر فيها الإيمان واليقين ويزول عنه الريب والشك بذكر الله تعالى يعني القرآن، فإن الإيمان طمأنينة والنفاق شك وريبة، أو المعنى يزول وساوس الشيطان عن قلوب المؤمنين بذكر الله، قال رسول الله ﷺ «ما من آدمي إلا ولقلبه بيتان: في أحدهما الملك وفي الآخر الشيطان فإذا ذكر الله خنس وإذا لم يذكر الله وضع الشيطان منقاره في قلبه فوسوس له» رواه ابن أبي شيبة في المصنف عن عبد الله بن شقيق ورواه البخاري تعليقاً عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ «الشيطان جاثم على قلب ابن آدم فإذا ذكر الله خنس وإذا غفل وسوس» أو المعنى أن القلوب الصافية للمؤمنين إنما قوتهم ذكر الله تعالى فإذا ذكروا الله تطمئن قلوبهم أنساً به تعالى كاطمئنان السمك في الماء، وحيوان البر في الهواء، والوحش في

الصحراء، وإذا غشيهم غاشية توجب الغفلة أو ابتلوا بصحبة أهل الغفلة لحق قلوبهم اضطراب وقلق، كما يلحق الاضطراب للسمك خارج الماء ولحيوان البر في الماء وللوحش في القفص، وهذه الحالة بديهية من الوجدانيات لخدام الصوفية العلية، فالمراد بقوله ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ هم الصوفية ﴿أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ﴾ أي القلوب المزكّية قال البغوي فإن قيل: أليس قد قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾[١] فكيف يكون الطمأنية والوجل في حالة واحدة؟ قيل: الوجل عند ذكر الوعيد والعقاب والطمأنية عند ذكر الوعد والثواب، فالقلب توجل إذا ذكرت عدل الله وشدة حسابه، وتطمئن إذا ذكرت فضل الله وكرمه، وهذا الكلام يقتضي المنافاة بين الطمأنية والوجل، وعندي لا منافاة بينهما فإن الطمأنية المبنية على الأنس يجتمع مع الوجل، وأيضاً الخوف والرجاء يجتمعان في حالة واحدة، عن أنس قال: دخل النبي ﷺ على شاب وهو في الموت، فقال كيف تجدك قال: أرجو الله يا رسول الله وإني أخاف ذنوبي، فقال رسول الله ﷺ: «لا يجتمعان في قلب عبد في مثل هذا الموطن إلا أعطاه الله ما يرجو وأمنه مما يخاف»[٢] رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي حديث غريب.

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ طُوبَىٰ لَهُمْ﴾ فُعلى من الطيب مصدر طابَ يطيب كبُشرى وزُلفى قلبت ياؤه واو الضمة ما قبلها، ومحله الرفع أو النصب كقولك طيباً لك وطيبُ لك وسلاماً عليك وسلام عليك، واللام في لهم للبيان نحو سقياً لك، ومعناه على قول ابن عباس فرحُ لهم وقرةُ عين، وقال عكرمة نِعْمَ مالهم، وقال قتادة حسنى لهم، وقال معمر عن قتادة يقول الرجل طوبى لك إذا أصبتَ خيراً، وقال إبراهيم خير لهم وكرامة، وقال سعيد بن جبير طوبى اسم الجنة بالحبشية، وقال البغوي روي عن أبي أمامة وأبي هريرة وأبي الدرداء رضي الله عنهم قالوا: «طوبى شجرة في الجنة يظل الجنان كلها» وقال عبيد بن عمير هي شجرة في جنة عدن أصلها في دار النبي ﷺ وفي كل دار وغرفة غُصن منها، لم يخلق الله لوناً ولا زهرةً إلا وفيها منها إلا السواد، ولم يخلق الله فاكهة ولا ثمرة إلا وفيها منها، ينبع من أصلها عينان الكافور والسلسبيل، وقال مقاتل كل ورقة منها يظل أمة عليها ملَك يسبح الله بأنواع التسبيح، أخرج أحمد وابن حبان والطبراني

(١) سورة الأنفال، الآية: ٢.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الجنائز (٩٧٧).

وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر الموت والاستعداد له (٤٢٦١).

وابن مردويه والبيهقي عن عتبة ابن عبد الله السلمي قال: قال أعرابي يا رسول الله في الجنة فاكهة؟ قال: نعم فيها شجرة طوبى يطابق الفردوس، قال: أيّ شجرة أرضنا يشبه، قال: ليس يشبه شيئاً من شجر أرضك ولكن أتيتَ الشام؟ قال: لا، قال: فإنها تشبه شجرة بالشام تدعى الجوزة تنبتُ على ساق واحد ثم ينشر أعلاها قال: ما عُظْم أصلها؟ قال: لو ارتحلتَ برمة من إبل أهلك ما أحطت بأصلها حتى تنكسر هرماً، قال: فهل فيها عنب، قال: نعم قال: ما عظم العنقود منها؟ قال: مسيرة شهر للغراب الأبقع قال: ما عظم الجثة منها؟ قال: هل ذبح أبوك تيساً من غنمه عظيماً قط؟ قال: نعم قال: فاسْلَخ إهابة فأعطى أمك فقال إدبغي هذا ثم أفرى لنا منه دلواً نروي فيه ماشيَنا، قال: فإن تلك الحبة يشبعني وأهل بيتي قال: نعم وعامة عشيرتك. وروي عن أبي سعيد الخدري قال: إن رجلاً سأل النبي ﷺ ما طوبى؟ قال: «شجرة في الجنة مسيرة مائة سنة، ثياب أهل الجنة تخرج من أكمامها» رواه ابن حبان وعن معاوية بن قرة عن أبيه يرفعه: «طوبى شجرة غرسها الله بيده ونفخ فيها من روحه تنبت الحلي والحلل «وإن أغصانها ليرى من وراء سور الجنة» وروى البغوي بسند عن أبي هريرة قال: «إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة لا يقطعها اقرؤا إن شئتم ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ۝٣٠﴾[1]» متفق عليه وأخرجه أحمد وزاد في آخره «وإن ورقها ليخمر الجنة» وأخرج البغوي وهناد بن سري في الزهد وزاد في آخره فبلغ ذلك كعباً فقال: صدق والذي أنزل التوراة على موسى والقرآن على محمد ﷺ، لو أن رجلاً ركب حقة أو جذعة ثم أدار بأصل تلك الشجرة ما بلغها حتى يسقط هرماً، إن الله غرسها بيده ونفخ فيها من روحه وإن أفنانها لمن وراء سور الجنة، ما في الجنة نهر إلا وهو يخرج من أصل تلك الشجرة. وعن أبي هريرة قال في الجنة شجرة يقال لها طوبى يقول لها الله تعالى تفتقي لعبدي عما يشاء فتفتق له عن فرس بسرجه ولجامه وهيئته كما يشاء، وتفتق له عن الراحلة برحلها وزمانها وهيئتها كما يشاء، وعن الثياب، رواه ابن أبي الدنيا والبغوي. وأخرج ابن المبارك وابن جرير عن شهر بن حوشب قال طوبى شجرة في الجنة كل شجرة الجنة من أغصانها من وراء سرر الجنة ﴿وَحُسْنُ مَآبٍ﴾ أي حسن المنقلب.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (٣٢٥٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: إن في الجنة شجرة يسير الراكب في خلالها مائة عام لا يقطعها (٢٨٢٦).

﴿كَذَٰلِكَ﴾ يعني مثل إرسالنا الرسل قبلك ﴿أَرْسَلْنَاكَ﴾ يا محمد ﴿فِيٓ أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ﴾ مضت ﴿مِن قَبْلِهَآ أُمَمٌ﴾ أرسلوا إليهم فليس إرسالك أمراً مبدعاً ﴿لِّتَتْلُوَاْ﴾ لتقرأ ﴿عَلَيْهِمُ﴾ القرآن ﴿ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِٱلرَّحْمَٰنِ﴾ وحالهم أنهم يكفرون بالبليغ الرحمة الذي أحاطت بهم نعمته ووسع كل شيء رحمته، فلم يشكروا نعمته خصوصاً لم يشكروا ما أنعم عليهم بإرسالك إليهم وإنزال القرآن الذي هو مناط المنافع الدينية والدنياوية عليهم، قال البغوي قال قتادة ومقاتل وابن جريج نزلت الآية في صلح الحديبية، وكذا أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة وذلك أن سهل بن عمرو لما جاء واتفقوا على أن يكتبوا كتاب الصلح كما ذكرنا القصة في سورة الفتح قال رسول الله ﷺ لعليّ «أكتب بسم الله الرحمن الرحيم، قالوا: لا نعرف الرحمن إلا صاحب اليمامة يعنون مسيلمة الكذاب أكتب كما كنت تكتب باسمك اللهم، فهذا معنى قوله وهم يكفرون بالرحمن» قال البغوي والمعروف أن الآية مكية وسبب نزولها أن أبا جهل سمع محمداً ﷺ وهو في الحجر يدعو بالله يا رحمان فرجع إلى المشركين فقال إن محمداً يدعو إلهين يدعو الله ويدعو الرحمن ولا نعرف الرحمن إلا رحمان اليمامة، فنزلت هذه الآية ونزلت: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾(١) وروى الضحاك عن ابن عباس أنها نزلت في كفار قريش حين قال لهم النبي ﷺ: ﴿ٱسْجُدُواْ لِلرَّحْمَٰنِ قَالُواْ وَمَا ٱلرَّحْمَٰنُ﴾(٢) ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿هُوَ رَبِّى﴾ أي الرحمن الذي أنكرتم معرفته هو خالقي ومتولي أمري ﴿لَآ إِلَٰهَ﴾ لا يستحق العبادة ﴿إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ اعتمدت في نصرتي عليكم ﴿وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾ توبتي أو إليه مرجعي فيثيبني، قرأ يعقوب مَتَابِي وَعِقَابِي وَمَآبِي بالياء في الحالين والباقون يحذفونها.

أخرج الطبراني وغيره عن ابن عباس قال: قالوا للنبي ﷺ إن كان كما تقول فأرنا أشياخنا الأول نكلمهم من الموتى وافسح لنا هذه الجبال جبال مكة فنزلت.

﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ ٱلْجِبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ ٱلْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ ٱلْمَوْتَىٰ بَل لِّلَّهِ ٱلْأَمْرُ جَمِيعًا أَفَلَمْ يَاْيْـَٔسِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن لَّوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَهَدَى ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ تُصِيبُهُم بِمَا صَنَعُواْ قَارِعَةٌ أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ حَتَّىٰ يَأْتِىَ وَعْدُ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ

(١) سورة الإسراء، الآية: ١١٠.
(٢) سورة الفرقان، الآية: ٦٠.

ٱلْمِيعَادَ ﴿٣١﴾ وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَمْلَيْتُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ ﴿٣٢﴾ أَفَمَنْ هُوَ قَآئِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ قُلْ سَمُّوهُمْ أَمْ تُنَبِّـُٔونَهُۥ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلْأَرْضِ أَم بِظَٰهِرٍ مِّنَ ٱلْقَوْلِ بَلْ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مَكْرُهُمْ وَصُدُّوا۟ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ ﴿٣٣﴾ لَّهُمْ عَذَابٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَلَعَذَابُ ٱلْءَاخِرَةِ أَشَقُّ وَمَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن وَاقٍ ﴿٣٤﴾﴾

﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ﴾ الآية وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن عطية العوفي قال قالوا للنبي ﷺ لو سيّرت جبال مكة حتى يتسع فنحرث فيها أو قطعتَ لنا الأرض كما كان سليمان يقطع لقومه بالريح وأحييتَ لنا الموتى كما كان عيسى يحيي الموتى لقومه فأنزل الله تعالى هذه الآية، وذكر البغوي مبسوطاً أن الآية نزلت في نفر من مشركي مكة منهم أبو جهل بن هشام وعبد الله بن أمية: جلسوا خلف الكعبة فأرسلوا إلى النبي ﷺ فقال له عبد الله بن أمية إن سَرَّكَ أن نتبعك فسيّر جبال مكة بالقرآن حتى ينفسح فإنها أرض ضيّقة لمزارعنا، واجعل لنا فيها عيوناً وأنهاراً لنغرس فيها الأشجار ونزرع ونتخذ البساتين، فلستَ كما زعمتَ باهون على ربك من داود سخرت له الجبال تسبح معه، أو سخِّرْ لنا الريح فنركبها إلى الشام لميرتنا وحوائجنا ونرجع في يومنا، فقد سخرت الريح لسليمان كما زعمت ولستَ باهون على ربك من سليمان، وأحيي لنا جدك قصيًّا أو من شئت من موتانا لنسئله عن أمرك أحق ما تقول أم باطل، فإن عيسى كان يحيي الموتى ولستَ بأهون على الله منه، فأنزل الله تعالى هذه الآية، وأخرج أبو يعلى في مسنده من حديث الزبير بن العوام بمعناه يعني لو ثبت أن قرآناً يعني كتاباً من الكتب السماوية سيرت به ﴿ٱلْجِبَالُ﴾ أي أزيلت عن مقارها ﴿أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ ٱلْأَرْضُ﴾ في السير بأن يسخر الله الريح فيركبونها ويقطعون الأرض أو شققت الأرض فَجُعِلَتْ أنهاراً وعيوناً ﴿أَوْ كُلِّمَ بِهِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ أي أحيا به الموتى حتى تكلموا، تذكير كُلِّمَ خاصة لاشتمال الموتى على المذكر الحقيقي، بل المراد قصتي وأمثاله، وجواب الشرط محذوف يعني لكان هذا القرآن لأنه الغاية في الإعجاز لكن الله سبحانه لم يقدّر كذلك، أو لَمَا آمنوا نظيرة قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ قُبُلًا مَّا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟﴾[1] وقيل الجواب مقدم وهو قوله ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِٱلرَّحْمَٰنِ﴾ وما بينهما اعترض، كأنّه قال لو سيرت

(١) سورة الأنعام، الآية: ١١١.

به الجبال لكفروا بالرحمن ولم يؤمنوا، لِمَا كتبناه عليهم من الشقاء ولأن مبادي تعيناتهم ظلال الاسم المُضِلِّ فأني لهم الهداية ﴿بَل لِّلَّهِ ٱلْأَمْرُ جَمِيعًا﴾ إضراب عن كلام مقدر يدل عليه معنى لو من نفي تسيير الجبال وتقطيع الأرض وتكليم الموتى، تقديره ليس ذلك النفي لكون الأمور المذكورة غير مقدورة لله تعالى ﴿بَل لِّلَّهِ ٱلْأَمْرُ جَمِيعًا﴾ فهو قادر على ما اقترحوا من الآيات وكل شيء سواه إلا أن إرادته لم يتعلق بذلك لعلمه بأنهم لا يؤمنون ﴿وَلَوْ جَآءَتْهُمْ كُلُّ ءَايَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ﴾(١) أو لأن الله تعالى لم يرد هدايتهم، قال البغوي إن أصحاب رسول الله ﷺ لما سمعوا هذا من المشركين طمعوا في أن يفعل الله ما سألوا حتى يؤمنوا فأنزل الله تعالى أفلم يايئس قرأ البزي بفتح الياء من غير همز ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟﴾ عن إيمانهم حتى طمعوا ذلك مع ما رأوا من أحوالهم أنهم رأوا من الآيات ما هو أعظم من ذلك فلم يؤمنوا ألا ترى أن انشقاق القمر بإشارة النبي ﷺ أشد إعجازاً من تسيير الجبال وتقطيع الأرض، وتكليمُ الحِصى أشد إعجازاً من تكليم الموتى وغير ذلك ما لا يحصى ﴿أَن﴾ مخففة من الثقيلة أي أنه ﴿لَّوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ﴾ متعلق بمحذوف تقديره أفلم يايئس الذين آمنوا من إيمانهم علماً منهم أن لَّوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَهَدَى ٱلنَّاسَ جَمِيعًا أو متعلق بآمنوا وإن مصدرية يعني الذين آمنوا بأن لو يشاء الله لهدى الناس جميعا وقال أكثر المفسرين معنى أفلم يايئس أفلم يعلم، قال الكلبي هي لغة النخع وقيل لغة هوازن وأنكر الفرآء أن يكون بمعنى العلم وزعم أنه لم يسمع أحداً من العرب يقول يئست بمعنى علمتُ ويمكن أن يقال أنه استعمل الإياس بمعنى العلم مجازاً لأنه مسبب عن العلم فإن الميؤوس عنه لا يكون إلا معلوماً ولذلك علقه بقوله إن لو يشاء الله أي أنه لو يشاء الله لهدى الناس جميعاً والسبب لهذا القول ما أخرج ابن جرير عن عليّ وأبو عبيدة وسعيد بن منصور وابن المنذر عن ابن عباس أنهما قرأ أفلم يتبين الذين آمنوا أن لو يشاء الله لهدى الناس جميعا فكأنه تفسير لقوله أفلم يايئسوا والله أعلم.

﴿وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ تُصِيبُهُم بِمَا صَنَعُوا۟﴾ من الكفر والأعمال الخبيثة ﴿قَارِعَةٌ﴾ أي داهية تقرعهم من أنواع البلاء أحياناً بالجدب وأحياناً بالسلب وأحياناً بالقتل والأسر، قال ابن عباس أراد بالقارعة السرايا التي كان رسول الله ﷺ يبعثهم إليهم ﴿أَوْ تَحُلُّ﴾ يعني القارعة من السرايا وغير ذلك ﴿قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ﴾ فيقرعون منها ويتطاير إليهم شررها، وقيل

---

(١) الآية هي: ﴿وَلَوْ جَآءَتْهُمْ كُلُّ ءَايَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ ﴿٩٧﴾﴾ في سورة يونس، الآية: ٩٧.

معناه أو تحل أنت يا محمد بنفسك الكريمة قريباً من دراهم وقد حلَّ بالحديبية والآية على هذا أو على ما قال ابن عباس في كفار مكة ﴿حَتَّىٰ يَأْتِيَ وَعْدُ ٱللَّهِ﴾ أي الموت أو القيامة إن كانت الآية عامة أو فتح مكة إن كانت في كفار مكة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾ لامتناع الكذب والخلف في كلامه.

ولمّا كان الكفار يسئلون هذه الأشياء على سبيل الاستهزاء أنزل ابن عباس تسلّية للنبي ﷺ ﴿وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ﴾ كما يستهزؤون بك ﴿فَأَمْلَيْتُ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ الملوة المدة الطويلة من الدهر ومنه الملوان الليل والنهار باعتبار امتدادهما، وليست حقيقة الليل والنهار بدليل قول الشاعر نهار وليل دائم ملوهما على كل حال المرء يختلفان، فلو كانا الليل والنهار لما أضيف إلى ضميرهما فمعنى أمليت للذين كفروا تركتم في مدة من الدهر من غير تعذيب وأمهلتهم ﴿ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ﴾ بالعقوبة ﴿فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ﴾ عقابي إياهم أي هو واقع موقعة فكذلك أفعل بمن استهزأ بك ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَآئِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ﴾ رقيب عليه ﴿بِمَا كَسَبَتْ﴾ من خير وشر لا يخفى عليه شيء من أعمالهم ولا يفوت عنده شيء من جزائهم والخبر محذوف تقديره كمن ليس كذلك، والاستفهام للإنكار والفاء للعطف على محذوف تقديره أتشركون بالله أصناماً فتجعلون من هو قائم على كل نفس لمن ليس كذلك وهو جماد عاجز عن نفسه يعني ليس كذلك فلا تشركوا به ﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ﴾ استئناف أو لطف على كَسَبَتْ إن جعل ما مصدرية، أو على مقدر تقديره لم يوحدوه وجعلوا لله شركاء، ويكون الظاهر فيه موضع الضمير للتنبيه على أنه المستحق للعبادة ﴿قُلْ سَمُّوهُمْ﴾ يعني صفوهم فانظروا هل هم يستحقون العبادة ويستأهلون الشركة ﴿أَمْ تُنَبِّـُٔونَهُۥ﴾ أي بل أتخبرون الله ﴿بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ أي بشركاء يستحقون العبادة لا يعلمهم الله، أو بصفات للأصنام يستحقون العبادة لأجلها لا يعلمها الله، وهو العالم بكل ما هو كائن ﴿أَم بِظَٰهِرٍ مِّنَ ٱلْقَوْلِ﴾ أم تسمونها شركاءَ بِظَٰهِرٍ مِّنَ ٱلْقَوْلِ مسموع ليس لها مصدق أصلاً، كتسمية الزنجي كافوراً، وقيل معناه بباطل منَ القول قال الشاعر.

وعيرني الواشون إلى أحبها ... وتلك شكاة ظاهر عنك عاريها

أي باطل ﴿بَلْ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ يعني زين لهم الشيطان ﴿مَكْرُهُمْ﴾ أي كيدهم وتمويههم فتخيلوا أباطيل أو كيدهم للإسلام بشركهم ﴿وَصُدُّواْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ قرأ الكوفيون بضم الصاد ههنا وفي حم المؤمن أي صُرفوا عن الدين صرفهم الله تعالى وأضلهم الشيطان، وقرأ الباقون بالفتح أي صدوا الناس عن الإيمان وطريق الهدى ﴿وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ﴾ بخذلانه إياه ﴿فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ﴾ يوفقه للهدى ﴿لَّهُمْ عَذَابٌ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ بالقتل والأسر

وضرب الجزية ﴿وَلَعَذَابُ ٱلْآخِرَةِ أَشَقُّ﴾ أشدوا دوم منه ﴿وَمَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ﴾ أي من عذابه، أو من رحمته ﴿مِن وَاقٍ﴾ حافظ.

﴿۞ مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِي وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ أُكُلُهَا دَآئِمٌ وَظِلُّهَا تِلْكَ عُقْبَى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا وَّعُقْبَى ٱلْكَٰفِرِينَ ٱلنَّارُ ﴿٣٥﴾ وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمِنَ ٱلْأَحْزَابِ مَن يُنكِرُ بَعْضَهُۥ قُلْ إِنَّمَآ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱللَّهَ وَلَآ أُشْرِكَ بِهِۦٓ إِلَيْهِ أَدْعُوا وَإِلَيْهِ مَـَٔابِ ﴿٣٦﴾ وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَٰهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا وَاقٍ ﴿٣٧﴾ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَن يَأْتِيَ بِـَٔايَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ﴿٣٨﴾ يَمْحُوا ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ ﴿٣٩﴾﴾

﴿مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِي وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ﴾ أي صفتها التي هي مثل في الحسن والغرابة، مبتدأ أخبره محذوف عند سيبوية، أي فيما يقص عليكم وما بعده حال من العائد المحذوف من الصلة، وقيل خبره ﴿تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ على طريقة قولك صفة زيد اسمه، أو على حذف الموصوف أي مثل الجنة جنة تجري من تحتها الأنهار أو يقال لفظ المثل زائد والمعنى ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِي وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ﴿أُكُلُهَا﴾ أي ثمرها ﴿دَآئِمٌ﴾ لا ينقطع، أخرج البزار والطبراني عن ثوبان أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا ينزع رجل من أهل الجنة ثمرها إلا أعيد في مكانها مثلها» وفي هذه الآية، والحديث رد على الجهمية حيث قالوا إن نعيم الجنة يفني ﴿وَظِلُّهَا﴾ أي وظلها كذلك لا ينسخ كما ينسخ في الدنيا بالشمس، أخرج البيهقي عن شعيب بن الجيحان قال: خرجتُ أنا وأبو العالية الرياحي قبل طلوع الشمس فقالُ نبِّئْتُ أن الجنة هكذا ثم تلا ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ﴿٣٠﴾﴾[1] ﴿تِلْكَ﴾ أي الجنة الموصوفة بما ذكرنا ﴿عُقْبَى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا﴾ أي جزاؤهم أو مالهم ومنتهى أمرهم ﴿وَّعُقْبَى ٱلْكَٰفِرِينَ ٱلنَّارُ﴾ إن كان العقبى بمعنى الجزاء فاستعماله ههنا على سبيل الاستعارة، كما في قوله تعالى: ﴿هَلْ ثُوِّبَ ٱلْكُفَّارُ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾﴾[2] ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[3].

(١) سورة الواقعة، الآية: ٣٠.

(٢) سورة المطففين، الآية: ٣٦.

(٣) سورة التوبة، الآية: ٣٤.

﴿وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ يعني أصحاب محمد ﷺ، أو مؤمنوا أهل الكتاب كعبد الله بن سلام وأصحابه ومن آمن من النصارى من أهل الحبشة وغيرهم ﴿يَفْرَحُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ من اقرآن لموافقته ما عندهم ﴿وَمِنَ ٱلْأَحْزَابِ﴾ يعني الكفار الذين تَحزَّبوا على رسول الله ﷺ، أو الذين كفروا من اليهود والنصارى ككعب بن الأشرف وأصحابه، والسيد والعاقب وأمثالهما ﴿مَن يُنكِرُ بَعْضَهُۥ﴾ وهو يخالف أهواءهم، أو ما يخالف شرائعهم من شريعتنا ونبوة محمد ﷺ، قال البغوي قال جماعة كان ذكر الرحمن قليلاً في القرآن في الابتداء، فلمّا اسلم عبد الله بن سلام وأصحابه ساءهم قلة ذكره في القرآن مع كثرة ذكره في التوراة فلما كرر الله ذكره في القرآن فرحوا به، فأنزل الله هذه الآية، وقيل المراد بقوله ﴿وَمِنَ ٱلْأَحْزَابِ مَن يُنكِرُ بَعْضَهُۥ﴾ يعني مشركي مكة حين كتب رسول الله ﷺ في كتاب الصلح ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ قالوا لا نعرف الرحمن إلا رحمن اليمامة يعني مسيلمة الكذّاب فأنزل الله ﴿وَهُم بِذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ هُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [(١)] وهم يكفرون بالرحمن وإنما قال بَعْضَه لأنهم كانوا لا ينكرون ذكر الله وينكرون ذكر الرحمن ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿إِنَّمَآ أُمِرْتُ أَنْ﴾ أي بأن ﴿أَعْبُدَ ٱللَّهَ وَلَآ أُشْرِكَ بِهِۦٓ﴾ الآية إن كان في جواب منكري أهل الكتاب فالمعنى قل لهم إني أمرت فيما أنزل إليّ أن أعبد الله وأُوحِّده، وهو العمدة في الدين ولا سبيل لكم إلى إنكاره، وأما ما تنكرونه مما يخالف شرائعكم من الأحكام فليس ببدع، فإن الشرائع والكتب السماوية ينسخ بعضُها بعضاً في جزئيات الأحكام، وإن كان في عامة الكفار فالمعنى إني أمرت أن أعبد الله وحده، وذكره بأسماء كثيرة من الله والرحمن والرحيم لا ينافي التوحيد فإنكاركم على اسم الرحمن لا معنى له، ولعل إنكارهم ذكر الرحمن مبنى على أن استعدادهم يأبي عن رحمة الله تعالى ﴿إِلَيْهِ أَدْعُواْ﴾ الناس لا إلى غيره ﴿وَإِلَيْهِ﴾ لا إلى غيره ﴿مَـَٔابِ﴾ مرجعي ولا سبيل إلى إنكار ذلك ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ أي مثل أنزالنا الكتُب السابقة بلغات من أرسل إليهم ﴿أَنزَلْنَٰهُ﴾ أي القرآن عليك ﴿حُكْمًا﴾ في القضايا والوقائع والحل والحرمة وغيرها على ما يقتضيه الحكمة ﴿عَرَبِيًّا﴾ مترجماً بلسان قومك العرب ليسهل لك ولقومك فهمه ﴿وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم﴾ فيما أنكروا عليك فرضاً ﴿بَعْدَ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا وَاقٍ﴾ يعني ناصر وحافظ يقيك ويمنع العقاب عنك.

روي أن اليهود قالوا أن هذا الرجل ليس له همة إلا في النساء فأنزل الله تعالى

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٣٦.

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ﴾ بشراً مثلك لا ملائكة ﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ أي نساء وأولاداً كما هي لك ﴿وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ﴾ أي ما صح له يكن في وسع أحد منهم ﴿أَن يَأْتِيَ بِآيَةٍ﴾ يقترح عليه وحكم يلتمس منه ﴿إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ لأنهم عبيد مربوبون ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ أي لكل أمد، ولوقت كل شيء كتاب كتب الله في الأزل بدايته ونهايته، يعني كتب الله في الأزل أنَّ زيداً يولد في وقت كذا أو يبقى منذ كذا كافراً ويسلم في وقت كذا ونحو ذلك، وكذا النزول آية من القرآن أو معجزة قُضِيَ وجودُه وقتُ مكتوبُ عند الله لا يتقدمه ولا يتأخر وإن استعجل الناس، وجاز أن يكون هذا متعلقاً بقوله تعالى ﴿وَمِنَ الْأَحْزَابِ مَن يُنكِرُ بَعْضَهُ﴾ على أن يكون تلك الآية في إنكار أهل الكتاب على أحكام يخالف أحكام التوراة يقول الله لكل أمد ووقت حكم يكتب على العباد على ما يقتضي استصلاحهم.

﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب وعاصم يُثْبِتُ بالتخفيف من الافعال، والباقون بالتشديد من التفعيل. واختلفوا في معنى الآية؟ قال سعيد بن جبير وقتادة يمحو الله ما يشاء من الفرائض والشرائع فينسخه ويبدّله ويُثْبِتُ ما يشاء منها فلا ينسخه، وهذا يناسب التأويل الثاني للآية المتقدمة عليها، وقال ابن عباس يمحوا الله ما يشاء ويثبت يعني مما كان في اللوح، فما كان مكتوباً قابلاً للمحو يسمي بالقضاء المعلق، يمحوه الله تعالى بإيجاد ما علق محوه به، سواء كان ذلك التعليق مكتوباً في اللوح أو مضمراً في علم الله تعالى، وما ليس قابلاً للمحو يسمى بالقضاء المبرم، وذلك القضاء لا يرد قال ابن عباس يمحو الله ما يشاء ويثبت إلا الرزق والأجل والسعادة والشقاوة يعني أنها لا تمحى، قال البغوي روينا عن حذيفة بن أسيد عن النبي ﷺ أنه قال: «يدخل الملك على النطفة بعدما يستقر في الرحم بأربعين أو خمسة وأربعين ليلة، فيقول يا رب أشقي أم سعيد؟ فيكتبان، فيقول أي رب أذكر أم أنثى؟ فيكتبان، ويكتب عمله وأثره وأجله ورزقه ثم تطوى الصحف فلا يزاد فيها ولا ينقص» وفي الصحيحين عن ابن مسعود قال حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق «إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوماً نطفة، ثم تكون علقة مثل ذلك، ثم تكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله إليه ملَكاً بأربع كلمات فيكتب عمله وأحله ورزقه وشقي أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح»[١] الحديث وقال البغوي وعن عمرو ابن مسعود أنهما قالا يمحو السعادة والشقاوة

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة (٣٢٠٨) وأخرجه مسلم في كتاب: القدر، باب: كيفية خلق الآدمي في بطن أمه (٢٦٤٣).

أيضاً ويمحو الرزق والأجل ويثبت ما يشاء، وروي عن عمر أنه كان يطوف بالبيت وهو يبكي ويقول اللهم إن كنتَ كتبتني في أهل السعادة فأثبتني فيها، وإن كنتَ كتبت عليّ الشقاوة فامحني وأثبتني في أهل السعادة والمغفرة فإنك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أم الكتاب، ومثله عن ابن مسعود وفي بعض الآثار أن الرجل قد يكون قد بقي من عمره ثلاثون سنة فيقطع رحمه فيرد إلى ثلاثة أيام، والرجل قد يكون قد بقي له من عمره ثلاثة أيام فيصل رحمه فيمد إلى ثلاثين سنة، ثم روى البغوي بسنده إلى أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ «ينزل الله في آخر ثلاث ساعات يبقين من الليل، فينظر في الساعة الأولى منهن في الكتاب الذي لا ينظر فيه أحد غيره، فيمحو ما يشاء ويثبت» أخرج ابن مردويه عن عليّ أنه سأل رسول الله ﷺ عن هذه الآية فقال «لأقرن عينك بتفسيرها ولأقرن عين أمتي من بعدي بتفسيرها، الصدقة على وجهها وبر الوالدين وإصناع المعروف يحول الشقاء سعادة ويزيد في العمر».

قلت: ويوافق مذهب عمرو ابن مسعود عليهما السلام ما ذكر في المقامات المجددية أن المجدد ببصيرة الكشف مكتوباً في ناصية ملا طاهر اللاهوري شقي، وكان ملا طاهر معلماً لابنيه الكريمين محمد سعيد ومحمد معصوم ث، فذكر المجدد ما أبصر لولديه الشريفين، فالتمسا منه رضي الله عنهم أن يدعو الله سبحانه أن بمحو عنه الشقاوة ويثبت مكانه السعادة، فقال المجدد نظرت في اللوح المحفوظ فإذا فيه أنه قضاء مبرم لا يمكن رده، فألجأ ولداه الكريمان في الدعاء لِمَا التمسا منه، فقال المجدد تذكرتُ ما قال غوث الثقلين السيد السند محي الدين عبد القادر الجيلاني أن القضاء المبرم أيضاً يرد بدعوتي، فدعوتُ الله سبحانه وقلتُ اللهم رحمتك واسعة وفضلك غير معتصر على أحد، أرجوك وأسئلك من فضلك العميم أن تجيب دعوتي في محو كتاب الشقار من ناصية ملا طاهر، وإثبات السعادة مكانه، كما أجبت دعوة سيد السند ، قال: فكأني أنظر إلى ناصية ملا طاهر أنه مُخيَ منها كلمة شقي وكتب مكانه سعيد ﴿وَمَا ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ بِعَزِيزٍ ۝٢٠﴾ ثم أشكل عليّ هذا الأمر وقلتُ ما معنى رد القضاء المبرم بدعاء أخذ فإنه لا مرد لقضائه تعالى المبرم بوجه من الوجوه، وإلا لا يكون المبرمُ مبرماً، وهذا خلف أو يلزم المحال، فألهمني الله تعالى حل ذلك الإشكال أن القضاء المعلق نوعان: أحدهما ما كتب في اللوح المحفوظ تعليقه وكتب أن رد هذا القضاء معلق بأمر كذا، وثانيهما ما لم يكتب تعليقه في اللوح، فهو في اللوح على صورة المبرم ومعلق محوه وإثباته في علم الله تعالى، فما قال السيد السند إن القضاء المبرم يرد بدعوتي، فذلك القضاء هو الذي في اللوح في صورة المبرم وليس مبرماً في علم الله

تعالى، وكان شقاوة ملا طاهر من هذا القبيل مبرماً في اللوح معلقاً محوه بدعاء المجدد في علم الله تعالى والله أعلم.

وقال الضحاك والكلبي معنى الآية أن الحفظة يكتبون جميع أعمال ابن آدم وأقواله فيمحو الله من ديوان الحفظة ما ليس فيه ثواب ولا عقاب، مثل قوله أكلتُ وشربتُ دخلتُ وخرجتُ ونحوها من كلام هو صادق فيه، ويثبت ما فيه ثواب أو عقاب، قال الكلبي يكتب القول كله حتى إذا كان يوم الخميس طرح منه كل شيء ليس فيها ثواب ولا عقاب، وقال عطية عن ابن عباس رضي الله عنهما هو الرجل يعمل بطاعة الله ثم يعود يعصيه فيموت على ضلالة فهو الذي يمحو، ورجل يعمل بطاعة الله فيموت وهو في طاعته فهو الذي يثبت، روى مسلم عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ: «إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرّفه كيف يشاء، ثم قال رسول الله ﷺ «اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك»[1] وقال الحسن يمحو ما يشاء أي من جاء أجله يذهب به ويثبت من لم يجيء أجله إلى أجله، وعن سعيد بن جبير قال يمحو ما يشاء من ذنوب العباد فيغفرها ويثبت ما يشاء فلا يغفرها، وقال عكرمة يمحو ما يشاء من الذنوب بالتوبة ويثبت بدل الذنوب حسنات، كما قال ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍۗ﴾[2] روى مسلم عن أبي ذر قال قال رسول الله ﷺ: «يؤتىٰ بالرجل يوم القيامة فيقال أعرضوا عليه صغائر ذنوبه فيعرض عليه صغائرها وتخبأ عنه كبائرها، فيقال عملتَ يوم كذا كذا وكذا وهو يقرّ وليس ينكر وهو مشفق من الكبائر أن تخبى، فقال أعطوه مكان كل سيئة حسنة، فيقول: إن لي ذنوباً لا أراها ههنا» فلقد رأيتُ رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه[3]، قلتُ: ولعل هذا في مَنْ إنغمص في بحار المحبوبية الصرفة من الصوفية العلية، وقال السدي يمحو الله ما يشاء يعني القمر ويثبت يعني الشمس بيانه قوله تعالى: ﴿فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾[4] وقال الربيع هذا في الأرواح يقبضها الله تعالى عند النوم، فمن أراد موته محاهُ فأمسكه ومن أراد بقاءه أثبته ورده إلى صاحبه، بيانه قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾[5] الآية، وقيل: معناه يمحو من كتاب

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تصريف الله تعالى القلوب كيف يشاء (٢٦٥٤).

(٢) سورة الفرقان، الآية: ٧٠.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها (١٩٠).

(٤) سورة الإسراء، الآية: ١٢. (٥) سورة الزمر، الآية: ٤٢.

الحفظة من أعمال العباد ما عمل رياءً وسمعةً ويثبت ما عمل لوجه الله خالصاً، وقيل يمحو قوماً ويثبت قوماً ﴿وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي أصل الكتاب وهو علم الله، كذا قال كعب حين سأله ابن عباس عن أم الكتاب، وقال عكرمة عن ابن عباس هنا كتابان كتاب سوى أم الكتاب يمحو منه ما يشاء ويثبت وأم الكتاب الذي لا يغير منه شيء، قال البغوي اللوح المحفوظ الذي لا يبدل ولا يغير، وعن عطاء عن ابن عباس قال: إن لله لوحاً محفوظاً مسيرة خمسمائة عام من درة بيضاء لها دفتان من ياقوت، لله فيه كل يوم ثلاثمائة وثلاثون لحظة يمحو ما يشاء ويثبت.

﴿وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ وَعَلَيْنَا ٱلْحِسَابُ ﴿٤٠﴾ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا نَأْتِى ٱلْأَرْضَ نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا ۚ وَٱللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِۦ ۚ وَهُوَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٤١﴾ وَقَدْ مَكَرَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلِلَّهِ ٱلْمَكْرُ جَمِيعًا ۖ يَعْلَمُ مَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ ۗ وَسَيَعْلَمُ ٱلْكُفَّٰرُ لِمَنْ عُقْبَى ٱلدَّارِ ﴿٤٢﴾ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَسْتَ مُرْسَلًا ۚ قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ ﴿٤٣﴾﴾

﴿وَإِن مَّا﴾ فيه إدغام نون أن الشرطية في ما الزائدة ﴿نُرِيَنَّكَ﴾ قبل موتك ﴿بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ﴾ ومن تعذيبهم ومغلوبيّتهم في الدنيا واستيلاء أهل الإسلام كما أراه ﷺ هزيمتهم وقتلهم وأسرهم يوم بدر الموعود بقوله تعالى ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ﴿٤٥﴾﴾[(١)] وجواب الشرط محذوف أي فذاك ﴿أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ﴾ قبل حلول ما نعدهم ثم نعذبهم فلا تغتم بإعراضهم ولا تستعجل بعذابهم ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ﴾ لا غير وقد آتيت به ﴿وَعَلَيْنَا ٱلْحِسَابُ﴾ والجزاء يوم القيامة فنجازيهم إذا صاروا إلينا ليس ذلك عليك ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟﴾ يعني كفار مكة ﴿أَنَّا نَأْتِى ٱلْأَرْضَ نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾ قال البغوي أكثر المفسرين على أن المراد منه فتح ديار الشرك، فإن ما زاد في ديار الإسلام فقد نقص من ديار الشرك، وتقدير الكلام على هذا ينكرون ما نعدهم بأنهم سينفقون أموالهم ﴿ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ﴾[(٢)] ولم يروا أنا نأتي الأرض أي نقصد أرض الكفرة ننقصها من أطرافها بما نفتحه على المسلمين منها أرضاً بعد أرض حوالي أرضهم فلا يعتبرون، هذا قول ابن عباس وقتادة وجماعة وفيه تسلية

(١) سورة القمر، الآية: ٤٥.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٣٦.

للنبي ﷺ حتى لا يهتم ويعلم أن الله يتم ما وعده من الظفر وقال قوم هو خراب الأرض ومعناه ألا يخافون أن نهلكهم ونخرب ديارهم ولم يروا أنا نأتي الأرض فنخربها ونهلك أهلها ومثل ذلك قال مجاهد والشعبي ﴿وَٱللَّهُ يَحْكُمُ﴾ في خلقه ما يشاء ﴿لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِۦ﴾ يعني لا راد لقضائه ولا ناقص لحكمه، والمعقب الذي يُعَقِّبُ الشيء ويكر عليه بالإبطال، والمعنى أنه تعالى حكم الإسلام بالإقبال وعلى الكفر بالإدبار وذلك كائن لا مرد له، ومحل لا مع المنفي النصب على الحال أي يحكم نافذاً حكمه ﴿وَهُوَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ فيحاسبهم في الآخرة بعدما يعذبهم بالقتل والأسر والإجلاء في الدنيا ﴿وَقَدْ مَكَرَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ أي قبل مشركي مكة مكر كفار الأمم السابقة بأنبيائهم والمؤمنين منهم كما مكر هؤلاء لك، والمكر إيصال المكروه إلى أحدٍ من حيث لا يشعر ﴿فَلِلَّهِ ٱلْمَكْرُ جَمِيعًا﴾ أي عند الله جزاء مكرهم وقيل معناه إن الله خالق مكرهم جميعاً بيده الخير والشر ومن عنده النفع والضرّ فلا يضر مكر أحدٍ أحداً إلا بإذنه فمكرهم كلا مكر ﴿يَعْلَمُ مَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ﴾ فيجازيه على حسب عمله فهذا هو المكر كله لأنه يأتيهم من حيث لا يشعرون ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلْكُفَّٰرُ﴾ قرأ ابن عامر والكوفيون بصيغة الجمع وأهل الحجاز وأبو عمرو الكافر على التوحيد بإرادة الجنس ﴿لِمَنْ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾ أي لمن جزاء الحسنات في الدار الآخرة من الفئتين، حين يأتيهم العذاب المعهود وهم في غفلة منه والمؤمنون يدخلون الجنة، وهذا كالتفسير لمكر الله بهم.

﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ يعني كفار مكة وقيل: رؤساء اليهود ﴿لَسْتَ مُرْسَلًا ۚ قُلْ﴾ يا محمد ﴿كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا﴾ الباء زائدة دخلت على الفاعل وشهيداً تميز من النسبة والمعنى كفى شهادة الله تعالى ﴿بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ﴾ على صدقي فإنه أظهر من الأدلة على رسالتي ما يغني عن شاهد يشهد عليها، وأنه تعالى هو الحاكم يوم الجزاء فلا يكون لهم عند الله عذر يومئذ ﴿وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ عطف على الله والمراد مؤمنوا أهل الكتاب كعبد الله بن سلام وأمثاله، يعني ويشهد أيضاً المؤمنون من أحبار اليهود ولا يضر إنكار الكافرين منهم، لأن إقرار من أقر منهم لا تهمة فيه أصلاً، وأما إنكار الكفار منهم فمبني على الحسد والعناد لأجل المال والجاه، ولأجل هذا التأويل قيل هذه الآية من هذه السورة مدنية وإن كانت سائرها مكية وأنكر الشعبي وأبو بشر هذا التأويل، قالا السورة مكية وعبد الله بن سلام أسلم بالمدينة، قلت: لو سلمنا كون الآية مكية فلا مانع أن يكون المراد بالموصول أهل الكتاب، كأنّه إرشاد لكفار مكة بإنه إن لم يستيقنوا برسالة محمد ﷺ فاسئلوا أهل الكتاب سيشهد لكم ثقات منهم، وقال الحسن ومجاهد ﴿وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ

ٱلْكِتَٰبِ﴾ هو الله تعالى والمراد بالكتاب اللوح المحفوظ والمعنى كفى شهيداً الذي يستحق العبادة، ومن لا يعلم ما في اللوح إلا هو فنجزي الكاذب منّا، ويؤيده قراءة الحسن وسعيد بن جبير مِنْ عِنْدِهِ بكسر الميم والدال على أن من جارة وعلم الكتاب على صيغة الفعل الماضي المجهول والله أعلم تمت تفسير سورة الرعد عاشر ربيع الثاني سنة ألف ومائتين واثنين سنة ١٢٠٢ وسيتلوها سورة إبراهيم عليه السلام إن شاء الله تعالى.

سورة إبراهيم

مكية وآياتها إثنان وخمسون

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿الٓر كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ﴿١﴾ ٱللَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَوَيْلٌ لِّلْكَٰفِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴿٢﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْءَاخِرَةِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ فِى ضَلَٰلٍۭ بَعِيدٍ ﴿٣﴾ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ۖ فَيُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٤﴾﴾.

﴿الٓر﴾ هذا كتاب أي هذه السورة أو القرآن كتاب ﴿أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ﴾ صفة لكتاب ﴿لِتُخْرِجَ ٱلنَّاسَ﴾ متعلق بأنزلنا يعني أنزلناه لتخرجهم بدعائك إياهم إلى ما تضمنه وتعليمك إياهم ما لهم وما عليهم ﴿مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾ أي من أنواع الضلال إلى الهدى ﴿بِإِذْنِ رَبِّهِمْ﴾ أي بتوفيقه وتسهيله، مستعار من الإذن الذي هو تسهيل الحجاب، هو صلة لتخرج أو حال من فاعله أو مفعوله ﴿إِلَىٰ صِرَٰطِ﴾ بدل من قوله إلى النور بتكرير العامل، أو استئناف على أنه جواب لمن يسئل عنه ﴿ٱلْعَزِيزِ﴾ الغالب ﴿ٱلْحَمِيدِ﴾ المحمود الذي لا يستحق الحمد إلا هو، وإضافة الصراط إلى الله أما لأنه مقصده أو لأنه مظهر له، وتخصيص الوصفين للتنبيه على أنه لا يَزِلُّ سالكه ولا يخيب سائله ﴿ٱللَّهِ﴾ قرأ أكثر القراء بالجر على أنه عطف بيان للعزيز وقال أبو عمر فيه تقديم وتأخير مجازه إلى صراط الله العزيز الحميد وقرأ أبو جعفر ونافع وابن عامر بالرفع على أنه مبتدأ خبره ما بعده، أو خبر مبتدأ محذوف وما بعده صفته ﴿ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ ملكاً وخلقاً ﴿وَوَيْلٌ﴾ أي حلول شرّ، وقال البيضاوي هو نقيض الوال وهو النجاة وأصله النصب لأنه مصدر كالهلاك إلا أنه لم يشتق منه لكنه رفع لإفادة الثبات فهو وعيد ﴿لِّلْكَٰفِرِينَ﴾ بالكتاب

الَّذين لم يخرجوا من الظلمات إلى النور ﴿مِنۡ عَذَابٖ شَدِيدٍ﴾ ﴿ٱلَّذِينَ﴾ صفة للكافرين أو منصوب على الذم أو مرفوع عليه، تقديره أعني الَّذين أو هم الذين أو مرفوع على أنه مبتدأ خبره ما بعد الصلة ﴿يَسۡتَحِبُّونَ﴾ أي يختارون فإن المختار للشيء يطلب من نفسه أن يكون أحب إليها من غيره ﴿ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا﴾ أي لذَّاتها ﴿عَلَى ٱلۡأٓخِرَةِ وَيَصُدُّونَ﴾ أي يمنعون الناس ﴿عَن﴾ سلوك ﴿سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ باتباع رسوله ﴿وَيَبۡغُونَهَا﴾ أي يطلبون سبيل الله ﴿عِوَجًا﴾ أي يطلبون لها إعوجاجاً عن الحق ليقدحوا فيه، فحذف الجار وأوصل الفعل إليه، أو المعنى يطلبون سبيل الله مائلين عن الحق مع كون ذلك محالاً، وقيل الضمير المنصوب في يبغونها راجعة إلى الدنيا يعني يطلبون الدنيا على طريق الميل عن الحق أي بجهة الحرص الحرام ﴿أُوْلَٰٓئِكَ فِي ضَلَٰلِۭ بَعِيدٖ﴾ عن الحق والبعد في الحقيقة للضّال فوصف به الضلال للمبالغة، أو للأمر الذي به الضلال فوصف به للملابسة.

﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ﴾ أي بلغة ﴿قَوۡمِهِۦ﴾ الذي هو منهم وبعث فيهم، أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة قال بلسان قومه أي بلغتهم إن كان عربياً فعربياً، وإن كان أعجمياً فأعجمياً، وإن كان سريانياً فسريانياً ﴿لِيُبَيِّنَ لَهُمۡۖ﴾ ما أمروا به فيفقهوه عنه بيس وسرعة، ويتخذ الرسول بذلك حجة عليهم وقد كان الرسل من قَبْلِ النبي ﷺ مبعوثين كل واحد منهم إلى قومه فبيتوا لهم، وبُعِثَ النبي ﷺ إلى الناس كافةً، لكنه أمِرَ أولاً بدعوة قومه حيث قال الله تعالى: ﴿وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ ٢١٤﴾[1] قال الله تعالى: ﴿وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلۡقُرَىٰ وَمَنۡ حَوۡلَهَاۚ﴾[2] وقال: ﴿لِتُنذِرَ قَوۡمٗا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمۡ﴾[3] فأرسل بلسان عربي مبين لأهل الحجاز والناس كافة تبع لهم حيث تعلّموا من رسول الله ﷺ ثم نقلوه وترجموه ولذلك قال رسول الله ﷺ: «الناس تبع لقريش في الخير والشر»[4] رواه أحمد ومسلم في الصحيح عن جابر، يعني سائر الكفار تبع لكفار قريش في الكفر حيث كفروا أولاً ثم كفر غيرهم فعليهم إثمهم أجمعين، والمؤمنون كلهم تبع لمؤمني قريش حيث آمنوا أولاً فلهم أجر كلهم، عن جرير قال قال رسول الله ﷺ: «من سَنّ في الإسلام سنةً حسنةً فله أجرها وأجر من عمل بها، من غير أن ينقص من أجورهم

(١) سورة الشعراء، الآية: ٢١٤.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٩٢.

(٣) سورة يس، الآية: ٦.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: الناس تبع لقريش والخلافة في قريش (١٨١٩).

شيء، ومن سنّ في الإسلام سنة سيئة فله وزرها ووزر من عمل بها، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»[١] رواه مسلم، وروى ابن عساكر عن أبي سعيد بسند ضعيف «الناس تبع لكم يا أهل المدينة في العلم» والمراد بأهل المدينة المهاجرون والأنصار فإن غيرهم تبع لهم لكن الأنصار تبع للمهاجرين فلا منافاة بين الحديثين، وعن أبي رافع عن النبي ﷺ قال «الشيخ في أهله كالنبي في أمته» رواه الجليلي في مشيخته وابن النجار، وعن ابن عمر عن النبي ﷺ «الشيخ في بيته كالنبي في قومه» رواه ابن حبان في الضعفاء، وقال رسول الله ﷺ: «العلماء ورثة الأنبياء»[٢] الحديث رواه أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجه والدرامي عن كثير بن قيس وسماه الترمذي قيس بن كثير، وعن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: «إن الناس لكم تبع، وإن رجالاً يأتونكم من أقطار الأرض يتفقهون في الدين فإذا أتوكم فاستوصوا بهم خيراً»[٣] رواه الترمذي. وقيل: الضمير في قومه لمحمد ﷺ يعني أنزل الكتب كلها بالعربية ثم ترجمها جبرئيل، أخرجه ابن مردويه من طريق الكلبي عن ابن عباس قال: كان جبرئيل يوحى إليه بالعربية وينزل هو إلى كل نبي بلسان قومه، وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن سفيان الثوري قال: لم ينزل وحي إلا بالعربية ثم ترجمه كل نبي لقومه بلسانهم، وقال: لسان يوم القيامة سريانية ومن دخل الجنة تكلم بالعربية، قلت وإرجاع ضمير قومه إلى محمد ﷺ بعيد ويأبى عنه قوله تعالى ﴿لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ ﴿فَيُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ﴾ فيخذله عن الإيمان ﴿وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ بالتوفيق وخلق إذعان الحق فيه ﴿وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ﴾ الذي لا يغلب على مشيئته أحد من يهد الله فلا مضل له ومن يضلله فلا هادي له ﴿ٱلْحَكِيمُ﴾ الذي لا يُضِلُّ ولا يهدي إلا لحكمه.

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِـَٔايَٰتِنَآ أَنْ أَخْرِجْ قَوْمَكَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ وَذَكِّرْهُم بِأَيَّىٰمِ ٱللَّهِ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَٰتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴿٥﴾ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ أَنجَىٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار (١٠١٧).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في فضل الفقه على العبادة (٢٦٨٢) وأخرجه أبو داود في كتاب: العلم، باب: في فضل العلم (٣٦٣٧) وأخرجه ابن ماجه في افتتاح الكتاب، باب: فضل العلماء والحث على طلب العلم (٢٢٣).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في الاستيصاء بمن يطلب العلم (٢٦٥٠).

ٱلْعَذَابِ وَيُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ وَفِى ذَٰلِكُم بَلَآءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ
﴿٦﴾ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِى لَشَدِيدٌ ﴿٧﴾ وَقَالَ
مُوسَىٰٓ إِن تَكْفُرُوٓا۟ أَنتُمْ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ ٱللَّهَ لَغَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿٨﴾ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَؤُا۟
ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا ٱللَّهُ
جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَرَدُّوٓا۟ أَيْدِيَهُمْ فِىٓ أَفْوَٰهِهِمْ وَقَالُوٓا۟ إِنَّا كَفَرْنَا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ
وَإِنَّا لَفِى شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَآ إِلَيْهِ مُرِيبٍ ﴿٩﴾

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِـَٔايَٰتِنَآ﴾ التسع ﴿أَنْ أَخْرِجْ﴾ أنْ مفسره لأن في الإرسال معنى القول، أو مصدرية بتقدير حرف الجر فإن صيغ الأفعال في الدلالة على المصدر سواء فيجوز إدخال أن المصدرية على كلها أي بأن أخرج ﴿قَوْمَكَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ وَذَكِّرْهُم بِأَيَّىٰمِ ٱللَّهِ﴾ قال ابن عباس وأبيّ بن كعب ومجاهد وقتادة بنعم الله، وقال مقاتل بوقائع الله في الأمم السابقة قوم نوح وعاد وثمود، يقال فلان عالم بأيام العرب أي بوقائعهم، والتقدير فذكرهم بما كان في أيام الله الماضية من النعمة أو البلاء ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ﴾ الوقائع ﴿لَءَايَٰتٍ﴾ على وجود الصانع وعلمه وقدرته وحكمنه ووحدته ﴿لِّكُلِّ صَبَّارٍ﴾ يصبر كثيراً على البلاء والطاعة عن المعصية ﴿شَكُورٍ﴾ يشكر كثيراً على نعمائه والمراد به لكل مؤمن، جعل الله سبحانه الصبار والشكور عنوان المؤمنين تنبيهاً على أنه لا بد لكل مؤمن أن يتصف بهذين الوصفين، أخرج ابن أبي حاتم والبيهقي في شعب الإيمان من طريق أبي ظبيان عن علقمة عن ابن مسعود قال: الصبر نصف الإيمان واليقين الإيمان كله، فذُكِر هذا الحديث للعلاء بن بدر فقال أو ليس في القرآن ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ إن في ذلك لآيات للمؤمنين(١) وروى البيهقي عن أنس عنه ﷺ «الإيمان نصفان نصف في الصبر ونصف في الشكر» وروى أبو يعلى والطبراني في مكارم الأخلاق «الإيمان صبر وسماحة» وروى مسلم وأحمد عن صهيب مرفوعاً: «عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله خير وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن إن أصابته سراء شكر وكان خيراً له وإن أصابته ضراء صبر وكان خيراً له»(٢) وروى البيهقي عن سعد بن أبي وقاص بلفظ «عجب للمسلم إذا أصابته مصيبة إحتسب وصبر وإذا أصابته خير حمد الله وشكر، إن

---

(١) الآية هي: ﴿إِنَّ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾﴾ في سورة الجاثية، الآية: ٣.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: المؤمن أمره كله خير (٢٩٩٩).

المسلم يؤجر في كل شيء حتى اللقمة يرفعها إلى فيه» وعن أبي الدرداء قال سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: «إن الله تبارك وتعالى قال يا عيسى إني باعث بعدك أمة إذا أصابهم ما يحبون حمدوا الله وإن أصابهم ما يكرهون احتسبوا وصبروا، ولا حلم ولا عقل فقال يا رب وكيف هذا لهم ولا حلم ولا عقل قال أعطيهم من حلمي وعلمي» رواه البيهقي في شعب الإيمان.

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ أَنجَاكُم مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ﴾ الظرف أعني قوله ﴿إِذْ أَنجَاكُم﴾ متعلق بنعمة الله أي بنعمة الله وقت إنجائه إياكم، أو بعليكم إن جعلت مستقرة صفة للنعمة غير صلة له وأريدت بالنعمة العطية دون الإنعام، ويجوز أن يكون بدل اشتمال من نعمة الله ﴿يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ وَيُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ﴾ أحوال من آل فرعون أو من ضمير المخاطبين أو منهما جميعاً، والمراد بالعذاب ههنا غير التذبيح وما عطف عليه من استعبادهم واستعمالهم بالأعمال الشاقة، بدليل العطف عليه، بخلاف سورة البقرة والأعراف فإن هناك التذبيح مع ما عطف عليه تفسير للعذاب ﴿وَفِي ذَٰلِكُم بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ﴾ هذا أيضاً من كلام موسى عليه السلام ومعنى تأذَّنَ أعلم مثل أذِنَ لكنه أبلغ لما في التفعُّل معنى التكلف والمبالغة ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ﴾ يا بني إسرائيل نعمتي فآمنتم وأطعتم نبيكم ﴿لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ في النعمة فإن الشكر قيد للموجود وصيد للمفقود قال رسول الله ﷺ «من أعطي الشكر لم يحرم الزيادة» رواه ابن مردوية عن ابن عباس، وقيل: معناه لأن شكرتم بالطاعة لأزيدكم في الثواب ﴿وَلَئِن كَفَرْتُمْ﴾ نعمتي ﴿إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ تقديره أعذبكم عذاباً شديداً بسلب النعمة في الدنيا والعذاب في الآخرة لأن عذابي لشديد، فحذف الجزاء وأقيم العلة مقامه تعريضاً للوعيد فإن التصريح في الوعد والتعريض في الوعيد من عادات الأكرمين وتنبيهاً على أن المزيد لازم للشكر لا يتخلف عنه، والعذاب بعد الكفران في مشيئة الله تعالى إن شاء عذب وإن شاء غفا عنه، والجملة الشرطية مفعول قولٍ مقدرٍ أو مفعول تَأَذَّنَ على أنه مجرى قال لأنه نوع منه ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ إِن تَكْفُرُوا أَنتُمْ﴾ يا بني إسرائيل ﴿وَمَن فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ من الثقلين ولا تشكروا ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ﴾ عن شكركم ﴿حَمِيدٌ﴾ مستحق للحمد في ذاته، محمودُ بحمدٍ صَدَرَ من ذاته لذاته أزلاً وأبداً، وبحمد صادر عن الملائكة ومن كل ذرة من ذرات المخلوقات، والتقدير ولأن كفرتم أضررتم أنفسكم بتعريضها للعذاب الشديد وتحريمها عن مزيد الإنعام دون الله تعالى فإنه غني حميد.

﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ﴾ استفهام تقرير من كلام موسى لبني إسرائيل، أو كلام مبتدأ من الله

تعالى خطاباً لأمة محمد ﷺ ﴿نَبَؤُا۟ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾ مثل قوم إبراهيم نمرود وغيره وقوم لوط وأصحاب الرس وأصحاب مدين وأصحاب الأيكة وقوم تبع ﴿لَا يَعْلَمُهُمْ﴾ أي لا يعلم عددهم لكثرتهم ﴿إِلَّا ٱللَّهُ﴾ جملة معترضة، روى عن ابن مسعود أنه قرأ هذه الآية ثم قال: كذب النسابون، وعن ابن عباس قال بين إبراهيم وبين عدنَان ثلاثون قرناً لا يعلمهم إلا الله، وكان مالك بن أنس يكره أن ينسب الإنسان نفسه أباً أباً إلى آدم عليه السلام وكذلك في حق النبي ﷺ ﴿جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم﴾ من الله تعالى ﴿بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ أي المعجزات الواضحة الدلالة ﴿فَرَدُّوٓا۟ أَيْدِيَهُمْ فِىٓ أَفْوَٰهِهِمْ﴾ أي أفواه أنفسهم، قال ابن مسعود عضوا على أيديهم غيظاً كما قال الله تعالى: ﴿عَضُّوا۟ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ﴾[1] وقال ابن عباس لما سمعوا كتاب الله عجبوا ورجعوا بأيديهم إلى أفواههم يعني وضعوا عليها تعجباً واستهزاءً عليه كمن غلبه الضحك، وقال الكلبي ردوا أيديهم في أفواههم أي وضعوا الأيدي على الأفواه إشارة للرسل أن اسكتوا وأمروا لهم بإطباق الأفواه، أو المعنى ردوا أيديهم في أفواه الرسل فقال مقاتل ردوا أيديهم في أفواه الرسل يُسْكِتونهم بذلك وقيل: الأيدي بمعنى الأيادي أي النعم يعني ردوا أيادي الأنبياء التي هي موعظتهم وما أوحى إليهم من الحكم والشرائع في أفواههم لأنهم إذا كذّبوها ولم يقبلوها فكأنهم ردوها إلى حيث جاءت منه، وهو معنى قول مجاهد وقتادة قالا: يعني كذبوا الرسل وردّوا ما جاءوا به، يقال رددتُ قول فلان في فيه أي كذّبتُه، وقيل معنى في أفواههم بأفواههم يعني ردوا أيادي الأنبياء ونعمهم من الحكم والمواعظ بأفواه أنفسهم أي بألسنتهم ﴿وَقَالُوٓا۟﴾ أي الأمم للرسل ﴿إِنَّا كَفَرْنَا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ﴾ في زعمكم ﴿وَإِنَّا لَفِى شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَآ إِلَيْهِ﴾ من الإيمان بالله وتوحيده ﴿مُرِيبٍ﴾ أي موقع للريبة أو ذي ريبة.

﴿۞ قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِى ٱللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ قَالُوٓا۟ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا تُرِيدُونَ أَن تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَٰنٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾ قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ وَمَا كَانَ لَنَآ أَن نَّأْتِيَكُم بِسُلْطَٰنٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾ وَمَا لَنَآ أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنَا سُبُلَنَا ۚ وَلَنَصْبِرَنَّ عَلَىٰ مَآ ءَاذَيْتُمُونَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴿١٢﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟

(١) سورة آل عمران، الآية: ١١٩.

﴿لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُم مِّنْ أَرْضِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا فَأَوْحَىٰٓ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٣﴾ وَلَنُسْكِنَنَّكُمُ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِهِمْ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِى وَخَافَ وَعِيدِ ﴿١٤﴾﴾

﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِى ٱللَّهِ شَكٌّ﴾ الاستفهام للإنكار وشَكٌّ مرفوع بالظرف وأدخلت الهمزة على الظرف لأن الكلام في المشكوك فيه دون الشك، يعني إنما ندعوكم إلى الله وحده وهو أمر لا يحتمل الشك لدلالة كل شيء من المحسوسات والمعقولات على وجوده ووحدته وأشار إلى ذلك بقولهم ﴿فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ صفة أو بدل ﴿يَدْعُوكُمْ﴾ إلى نفسه وإلى الإيمان به ببعثه إيانا إليكم ﴿لِيَغْفِرَ لَكُم﴾ أو المعنى يدعوكم إلى المغفرة كقولك دعوته لينصرني ﴿مِّن ذُنُوبِكُمْ﴾ قيل من زائدة لقوله ﷺ «الإسلام يهدم ما كان قبله»[1] رواه مسلم في حديث عمرو بن العاص، وقيل من للتبعيض فإن الإسلام يهدم من الذنوب ما كان بينه وبين الله دون المظالم، قال بعض العلماء جيء بِمنْ في خطاب الكفرة دون المؤمنين حيث وقع في القرآن تفرقة بين الخطابين، ولعل وجه ذلك أن المغفرة حيث جاءت في خطاب الكفار جاءت مرتبة على الإيمان، وحيث جاءت في خطاب المؤمنين جاءت مشفوعة بالطاعة والتجنب عن المعاصي ونحو ذلك فيتناول الخروج عن المظالم ﴿وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ أي إلى وقت سماه الله وجعله آخر أعماركم فلا يعاجلكم بالعذاب، وهذا يدل على أن الإصرار على الكفر في حق المعذبين من الأمم كان معلّقاً به لإهلاكهم، وكان في القضاء المعلق أنهم لو آمنوا لطال أعمارهم ﴿قَالُوٓا﴾ للرسل ﴿إِنْ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا﴾ في الماهية والصورة لافضل لكم علينا فلم تخصون من دوننا ولو شاء الله أن يبعث إلى البشر رسولاً لبعث من جنس أفضل كقولهم ﴿لَوْ شَآءَ رَبُّنَا لَأَنزَلَ مَلَٰٓئِكَةً﴾[2] ﴿تُرِيدُونَ أَن تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا﴾ بهذه الدعوة ﴿فَأْتُونَا بِسُلْطَٰنٍ مُّبِينٍ﴾ أي حجة واضحة على فضلكم أو استحقاقكم هذه الكرامة أو على صحة دعواكم النبوة، ما قنعوا بالمعجزات البينات التي جاءت بهم رسلهم، واقترحوا عليهم بآيات أُخر تعنتاً وعناداً.

﴿قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾ بالنبوة وغير ذلك، بينوا وجه اختصاصهم بالنبوة أنه فضل الله تعالى وإحسانه بعد تسليمهم مشاركتهم في الجنس ﴿وَمَا كَانَ لَنَآ أَن نَّأْتِيَكُم بِسُلْطَٰنٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ أي لا يمكن لنا

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج (١٢١).

(٢) سورة المؤمنون، الآية: ٢٤.

إتيان الآيات باختيارنا واستطاعتنا حتى نأتي بما اقترحتموه، إنما هو أمر متعلق بمشية الله تعالى، فيعطي كل نبي نوعاً من المعجزات ما فيه كفاية للاستدلال على صحة دعوى النبوة ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ كأنّهُ إرشاد لمن آمنوا بِهِم واتّبعوهم بالصبر والتوكل على الله في معاندة الكفار، وقصدوا به أنفسهم قصداً أوليًّا كأنهم قالوا من حقنا التوكل على الله، وفيه إشعار بأن الإيمان بالله يقتضي التوكل عليه، لأن المرء إذا أعتقد أن الخالق للخير والشر والمعطي والمانع إنما هو الله الواحد القهار لا غير لزمه أن يفوض أمره إليه لا غير، ثم بيّنوا ما أشعروا به بقولهم ﴿وَمَا لَنَآ﴾ أي للمؤمنين ﴿أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى ٱللَّهِ﴾ يعني أيّ عذر لنا في عدم التوكل ﴿وَقَدْ هَدَىٰنَا﴾ الله ﴿سُبُلَنَا﴾ التي بها نعرف ونعلم أن الأمور كلها بيد الله لا غير فآمنا به ﴿وَلَنَصْبِرَنَّ﴾ نحن وجميع أتباعنا ﴿عَلَىٰ مَآ ءَاذَيْتُمُونَا﴾ أيها الكفار جواب قسم محذوف أي والله لنصبرن، أكدوا بالقسم توكلهم وعدم مبالاتهم بما يفعل بهم الكفار ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ﴾ يعني فليثبت على توكلهم الذي اقتضاه إيمانهم.

﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُم مِّنْ أَرْضِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا﴾ جمع الكفارُ بإنكارهم دعوى الرسالة وعيدهم بالإخراج، وحلفوا أن يكون أحد الأمرين أما إخراجهم الرسل أو عودهم يعني صيرورة الرسل إلى ملتهم، فإن الرسل ما كانوا على ملة الكفار قط، ويجوز أن يكون الخطاب لكل رسول ولمن آمن من معه فغلبوا الجماعة على الواحد أو كان الترديد للتوزيغ يعني لنخرجن من لم يعد ولنبقين من عاد منكم إلى ملتنا، وجاز أن يكون أو بمعنى إلاَّ أَنْ، أو إلى أنْ يعنون والله لنخرجنكم إلا أن ترجعوا أو إلى أن ترجعوا إلى ملتنا ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَيْهِمْ﴾ أي إلى الرسل ﴿رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ على إضمار القول أو إجراء الإيحاء مجراه لكونه نوعاً منه ﴿ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أيها الرسل ومن آمن معكم ﴿ٱلْأَرْضَ﴾ أي أرضَ الكفارِ وديارَهم ﴿مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾ أي بعد إهلاكهم ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى الموحي وهو إهلاك الأعداء وتسليطهم على الأرض ﴿لِمَنْ خَافَ مَقَامِى﴾ أي قيامة بين يديّ يوم القيامة، نظيره قوله تعالى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾[1] فأضاف قيام العبد إلى نفسه، أو المعنى لمن خاف موقفي وهو الموقف الذي يقيم فيه العباد للحكومة يوم القيامة، أو قيامي عليه وحفظي أعماله، وقيل المقام مقحم والمعنى لمن خافني ﴿وَخَافَ وَعِيدِ﴾ أثبت الياء ورش في الوصل فقط والباقون يحذفونها في الحالين أي خاف وعيدي بالعذاب أو عذابي الموعود للكفار.

(١) سورة الرحمن، الآية: ٤٦.

﴿وَٱسْتَفْتَحُوا۟ وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴿١٥﴾ مِّن وَرَآئِهِۦ جَهَنَّمُ وَيُسْقَىٰ مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ ﴿١٦﴾ يَتَجَرَّعُهُۥ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُۥ وَيَأْتِيهِ ٱلْمَوْتُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ ۖ وَمِن وَرَآئِهِۦ عَذَابٌ غَلِيظٌ ﴿١٧﴾ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ ۖ أَعْمَٰلُهُمْ كَرَمَادٍ ٱشْتَدَّتْ بِهِ ٱلرِّيحُ فِى يَوْمٍ عَاصِفٍ ۖ لَّا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا۟ عَلَىٰ شَىْءٍ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَٰلُ ٱلْبَعِيدُ ﴿١٨﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ ۚ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿١٩﴾ وَمَا ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ بِعَزِيزٍ ﴿٢٠﴾﴾

﴿وَٱسْتَفْتَحُوا۟﴾ سألوا من الله الفتح على أعدائهم والقضاء بينهم وبين أعدائهم من الفتاحة، كقوله ﴿رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ﴾[1] وهو معطوف على فأوحى والضمير للأنبياء كذا قال مجاهد، أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد وكذا قال قتادة يعني لما يئسوا من إيمان قومهم دعوُا الله بالفتح والعذاب على قومهم، كما ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ﴾[2] وقال موسى: ﴿رَبَّنَا ٱطْمِسْ عَلَىٰٓ أَمْوَٰلِهِمْ﴾[3] أو للكفرة كذا قال ابن عباس ومقاتل كما ﴿قَالُوا۟ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾[4] وقيل للفريقين فإن كلهم سألوا أن ينصر المحق ويهلك المبطل: ﴿كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾[5] ﴿وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾ معطوف على محذوف تقديره ففتح لهم فأفلح المؤمنون، وخَابَ يعني خسر وهلك كُلُّ جَبَّارٍ يعني عات متكبر على الله في القاموس تجبر تكبر يقال الجبار لله تعالى لتكبره بالحق، ولكل عات لتكبره بالباطل، أو صاحب قلب لا تدخله الرحمة وقَتَّالٍ في غير حق، أو متكبر لا يرى لأحد عليه حقًّا، قال البغوي الجبار الذي لا يرى فوقه أحد، والجبرية طلب العلو بما لا غاية وراءه وهذا الوصف لا يستحقه إلا الله تعالى، فمن ادعى غيره يستحق اللعن والطرد والخيبة، وقيل الجبار الذي يُجبر الخلق على مراده، والعنيد المعاند للحق ومجانبه، في القاموس عَنَدَ خالف الحق عارفاً به فهو عنيد وعاند، وقال ابن عباس هو المعرض عن الحق، وقال مقاتل المتكبر، وقال قتادة العنيد الذي أبى أن يقول لا إله إلا الله ﴿مِّن وَرَآئِهِۦ جَهَنَّمُ﴾ أي أمامه بين يديه كأنه مرصد بها واقف على شفيرها في الدنيا، مبعوث إليها في الآخرة وقيل مِنْ ورَائِهِ أي وراء حياته يعني بعده، قال مقاتل ﴿مِّن وَرَآئِهِۦ جَهَنَّمُ﴾ أي بعده،

---

(١) سورة الأعراف، باب: ٨٩.

(٢) سورة نوح، الآية: ٢٦.

(٣) سورة يونس، الآية: ٨٨.

(٤) سورة الأنفال، الآية: ٣٢.

(٥) سورة المؤمنون، الآية: ٥٣.

قال أبو عبيدة هو من الأضداد أي يكون بمعنى الأمام والخلف وحقيقته ما يوارى عنك ﴿وَيُسْقَىٰ﴾ عطف على محذوف تقديره مِن وَرَآئِهِۦ جَهَنَّمُ يلقى فيها ويُسْقى ﴿مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ﴾ وهو ما يسيل من جلود أهل النار وأجوافهم مختلطاً بالقيح والدم عطف بيان لماء، قال محمد بن كعب ما يسيل من فروج الزناة يسقاه الكافر، وأخرج البيهقي عن مجاهد ففي قوله تعالى ﴿مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ﴾ قال: القيح والدم، روى أحمد والترمذي والنسائي والحاكم وصححه وابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر وابن أبي الدنيا في صفة النار والبيهقي والبغوي عن أبي أمامة عن النبي ﷺ في هذه الآية قال: «يقرب إليه فيستكرهه فإذا أدني منه شوى وجهه ووقع فروة رأسه فإذا أشربه قطع أمعاءه حتى يخرج من دبره، فيقول الله تعالى ﴿وَسُقُوا۟ مَآءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَآءَهُمْ﴾ ﴿وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ﴾»[1] ﴿يَتَجَرَّعُهُۥ﴾ أي يتكلف في شربه يشربه جرعةً جرعةً وهو صفة لماء أو حال من ضمير في يسقي ﴿وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُۥ﴾ أي لا يقارب أن يسيغه فكيف يسيغه بل يغصّ به فيطول عذابه، والسوغ جواز الشرب عن الحلق بسهولة وقبول النفس، في القاموس ساغ الشراب سوغاً أي سهل مدخله ﴿وَيَأْتِيهِ ٱلْمَوْتُ﴾ أي أسبابه من الشدائد وأنواع العذاب ﴿مِن كُلِّ مَكَانٍ﴾ أي من جميع جوانبه فيحيط به أو يأتيه شدائد الموت والآمة من كل موضع من جسده، أخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن إبراهيم التيمي حتى يأتيه من موضع كل شعرة من جسده ﴿وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ﴾ فيستريح، قال ابن جريج تعلق نفسه أعلى حنجرته فلا يخرج من فيه ولا يرجع إلى مكانها من جسده، وأخرج ابن المنذر عن فضيل بن عياض أنه حبس الأنفاس ﴿وَمِن وَرَآئِهِۦ﴾ أي بعد ذلك العذاب وبين يديه ﴿عَذَابٌ غَلِيظٌ﴾ أشدّ مما سبق وقيل هو الخلود في النار، قيل الآية منقطعة عن قصة الرسل نازلة في أهل مكة، طلبوا الفتح الذي هو المطر في سنينهم التي أرسل الله عليهم بدعوة رسوله ﷺ، فخيب رجاؤهم ووعد لهم أنهم يسقون في جهنم صديد أهل النار بدل سقياهم.

﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ﴾ أي صفتهم التي هي في الغرابة مثلُ مبتدأ خبره محذوف أي فيما يتلى عليكم وقوله ﴿أَعْمَٰلُهُمْ كَرَمَادٍ﴾ جملة مستأنفة لبيان مثلهم أو هذه الجملة خبر لمثل، وقيل أَعْمَالُهُمْ بدل من المثل والخبر كَرَمَادٍ ﴿ٱشْتَدَّتْ بِهِ ٱلرِّيحُ﴾ أي حملته وأسرعت الذهاب به قرأ نافع الرِيَاحُ على الجمع والباقون على الإفراد ﴿فِى يَوْمٍ

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة جهنم، باب: ما جاء في صفة شراب أهل النار (٢٥٨٣).

عَاصِفٍۖ﴾ العصوف اشتداد الرياح وصف به زمانه للمبالغة، كقولهم نهاره صائم وليلة قائم، والمراد بأعمالهم ما يزعمونها حسنات ويرجون حسن جزائها كالصدقة وصلة الرحم وإعانة الملهوف وعتق الرقاب ونحو ذلك شبه الله سبحانه أعمالهم في حبوطها برماد طيرته الرياح العاصفة لبنائها على غير أساس من معرفة الله وابتغاء وجه الله، أو لكونها للأصنام التي لا يشعرن بعبادتهن ولا يستطعن على شيء ﴿لَّا يَقْدِرُونَ﴾ أي الكفار يوم القيامة ﴿مِمَّا كَسَبُوا۟﴾ في الدنيا من الأعمال ﴿عَلَىٰ شَىْءٍ﴾ أي لا يجدون لها ثواباً أصلاً، ولا يرون لها أثراً لحبوطها، وهذا ملخص التمثيل ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ضلالهم مع حسبانهم أنهم محسنون ﴿هُوَ ٱلضَّلَٰلُ ٱلْبَعِيدُ﴾ غاية البعد عن طريق الحق حتى كان حسناتهم ضلالاً لكونها شركاً بالله مقصوداً فيه غيره فكيف السيئات ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ قرأ حمزة والكسائي ﴿خَٰلِقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ وفي سورة النور ﴿خَٰلِقُ كُلِّ دَآبَّةٍ﴾ على وزن فاعل مضافاً، والباقون خَلَقَ على الماضي ﴿وَٱلْأَرْضِ﴾ قرأ حمزة والكسائي بالجر والباقون بالنصب ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ أي بالحكمة البالغة والوجه الذي يحق أن يخلق له، وذلك أن يكون دليلاً على وجود الصانع مرشداً للناس إلى الحق والإيمان ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾ أي يعدمكم ﴿وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ أي يخلق خلقاً آخر أطوع منكم، رتب ذلك على كونه خالقاً للسماوات والأرض مستدلاً به عليه، فإن من خلق ذلك يقدر على أن يُبَدِّ لهم بخلق آخر، ولم يمتنع ذلك كما قال ﴿وَمَا ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ بِعَزِيزٍ ﴿٢٠﴾﴾ متعذرٍ ومتعسرٍ فإنه قادر لذاته لا اختصاص له بمقدور دون مقدور، ومَن هذا شأنه كان حقيقاً لأن يُعبد ويُطاع ولا يُعْصي رجاءً لثوابه وخوفاً من عقابه.

﴿وَبَرَزُوا۟ لِلَّهِ جَمِيعًا فَقَالَ ٱلضُّعَفَٰٓؤُا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓا۟ إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنتُم مُّغْنُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ ۚ قَالُوا۟ لَوْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ لَهَدَيْنَٰكُمْ ۖ سَوَآءٌ عَلَيْنَآ أَجَزِعْنَآ أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِن مَّحِيصٍ ﴿٢١﴾ وَقَالَ ٱلشَّيْطَٰنُ لَمَّا قُضِىَ ٱلْأَمْرُ إِنَّ ٱللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ ٱلْحَقِّ وَوَعَدتُّكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ ۖ وَمَا كَانَ لِىَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ إِلَّآ أَن دَعَوْتُكُمْ فَٱسْتَجَبْتُمْ لِى ۖ فَلَا تَلُومُونِى وَلُومُوٓا۟ أَنفُسَكُم ۖ مَّآ أَنَا۠ بِمُصْرِخِكُمْ وَمَآ أَنتُم بِمُصْرِخِىَّ ۖ إِنِّى كَفَرْتُ بِمَآ أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ ۗ إِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٢﴾ وَأُدْخِلَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ ۖ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَٰمٌ ﴿٢٣﴾﴾

﴿وَبَرَزُوا۟ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ أي يبرزون من قبورهم يوم القيامة لأمر الله ومحاسبته، وإنما ذكر

لفظ الماضي لتحقق وقوعه ﴿فَقَالَ ٱلضُّعَفَٰٓؤُاْ﴾ أي الاتباع، جمع ضعيف يريد به ضعاف الحال في الدنيا لقلة متاع الدنيا، أو ضعاف الرأي ﴿لِلَّذِينَ ٱسۡتَكۡبَرُوٓاْ﴾ أي تكبروا على الناس وهم القادة والرؤساء الذين منعوهم عن اتباع الرسل ﴿إِنَّا كُنَّا لَكُمۡ تَبَعٗا﴾ جمع تابع كحارس وحَرَسٍ يعني اتبعناكم في تكذيب الرسل والإعراض عن نصائحهم ﴿فَهَلۡ أَنتُم مُّغۡنُونَ﴾ دافعون ﴿عَنَّا مِنۡ عَذَابِ ٱللَّهِ﴾ من للبيان واقعة موقع الحال ﴿مِن شَيۡءٖ﴾ من للتبعيض واقعة موقع المفعول به يعني هل أنتم دافعون بعض شيء كائن من عذاب الله ويحتمل أن تكون من الموضعين للتبعيض ويكون الأولى مفعولاً والثانية مصدراً يعني فهل أنتم مغنون عنا بعض العذاب بعض الإغناء ﴿قَالُواْ﴾ أي المستكبرون جواباً عن معاتبة الاتباع واعتذاراً عمّا فعلوا بهم ﴿لَوۡ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ للإيمان ﴿لَهَدَيۡنَٰكُمۡۖ﴾ لدعوناكم إلى الهدى ـ ولكن ضللنا فأضللناكم أي اخترنا لكم ما اخترنا لأنفسنا ـ أو المعنى لو هدانا الله طريق النجاة من العذاب لهديناكم وأغنيناه عنكم كما عرضناكم له ولكن سدد بنا طريق الخلاص ﴿سَوَآءٌ عَلَيۡنَآ أَجَزِعۡنَآ أَمۡ صَبَرۡنَا﴾ الجملة في موضع الحال أي مستويا علينا الجزع والصبر ﴿مَا لَنَا مِن مَّحِيصٖ﴾ أي من منجاً ومهربٍ مِنَ الْحَيْصِ وهو العدول على جهة الفرار وهو أما مصدر كغيب أو ظرف مكان كمبيت ـ والجملة أما من كلام القادة أو من كلام الفريقين ـ قال مقاتل يقولون في النار تعالوا نجزع فيجزعون خمس مائة عام فلا ينفعهم الجزع فيقولون تعالوا نصبر فيصبرون خمس مائة عام فلا ينفعهم الصبر فحينئذ يقولون ﴿سَوَآءٌ عَلَيۡنَآ أَجَزِعۡنَآ أَمۡ صَبَرۡنَا مَا لَنَا مِن مَّحِيصٖ﴾ أخرج ابن حاتم والطبراني وابن مردويه عن كعب بن مالك رفعه إلى النبي ﷺ فيما أحسب في هذه الآية قال يقول أهل النار هلموا فلنصبر فيصبرون خمس مائة عام، فلما رأوا ذلك قالوا سَوَاءُ الآية. قال محمد بن كعب القرظي: بلغني أن أهل النار استغاثوا بالخزنة ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ فِي ٱلنَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ يُخَفِّفۡ عَنَّا يَوۡمٗا مِّنَ ٱلۡعَذَابِ ﴿٤٩﴾﴾[1] فردّت الخزنة ﴿أَوَلَمۡ تَكُ تَأۡتِيكُمۡ رُسُلُكُم بِٱلۡبَيِّنَٰتِۖ قَالُواْ بَلَىٰۚ﴾[2] فردت الخزنة عليهم أدعوا ﴿وَمَا دُعَٰٓؤُاْ ٱلۡكَٰفِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَٰلٍ﴾[3] فلمّا يئسوا مما عند الخزنة ﴿وَنَادَوۡاْ يَٰمَٰلِكُ لِيَقۡضِ عَلَيۡنَا رَبُّكَۖ﴾[4] سألوا الموت فلا يجيبهم ثمانين سنة، والسنة ستون وثلاثمائة يوماً، واليوم كألف سنة ثم يحطّ إليهم بعد الثمانين

(١) سورة غافر، الآية: ٤٩.
(٢) الآية هي: ﴿قَالُوٓاْ أَوَلَمۡ تَكُ تَأۡتِيكُمۡ رُسُلُكُم﴾ سورة غافر، الآية: ٥٠.
(٣) سورة غافر، الآية: ٥٠.
(٤) سورة الزخرف، الآية: ٧٧.

﴿إِنَّكُم مَّٰكِثُونَ﴾[(١)] فلما يئسوا مما قبله قال بعضهم لبعض إنه نزل بكم من البلاء ما نزل فهلم فلنصبر فلعل الصبر ينفعنا كما صبر أهل الدنيا على طاعة الله فنفعهم فأجمعوا على الصبر فطال صبرهم ثم جزعوا فطال جزعهم فنادوا ﴿سَوَآءٌ عَلَيْنَآ أَجَزِعْنَآ أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِن مَّحِيصٍ﴾ أي من منجا قال: فقام إبليس عند ذلك فخطبهم فقال ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ ٱلْحَقِّ وَوَعَدتُّكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ ۖ وَمَا كَانَ لِىَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ إِلَّآ أَن دَعَوْتُكُمْ فَٱسْتَجَبْتُمْ لِى ۖ فَلَا تَلُومُونِى وَلُومُوٓا۟ أَنفُسَكُم ۖ﴾ فلمّا سمعوا مقالته مقتوا أنفسهم فنودوا ﴿ لَمَقْتُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ مِن مَّقْتِكُمْ أَنفُسَكُمْ إِذْ تُدْعَوْنَ إِلَى ٱلْإِيمَٰنِ فَتَكْفُرُونَ ﴿١٠﴾﴾[(٢)] فنادوا الثانية ﴿رَبَّنَآ أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَٱرْجِعْنَا نَعْمَلْ صَٰلِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ﴾[(٣)] فرد عليهم ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَءَاتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَىٰهَا﴾[(٤)] الآيات فنادوا الثالثة ﴿رَبَّنَآ أَخِّرْنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ نُّجِبْ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ ٱلرُّسُلَ ۗ﴾[(٥)] فرد عليهم ﴿أَوَلَمْ تَكُونُوٓا۟ أَقْسَمْتُم مِّن قَبْلُ مَا لَكُم مِّن زَوَالٍ﴾[(٦)] الآيات، ثم نادوا الرابعة ﴿رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَٰلِحًا غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ ۚ﴾[(٧)] فرد عليهم ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُ ۖ﴾[(٨)] فمكث عنهم ما شاء الله ثم ناداهم ﴿أَلَمْ تَكُنْ ءَايَٰتِى تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنتُم بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴿١٠٥﴾﴾[(٩)] فلما سمعوا ذلك قالوا: ألاَ يرحمنا ربنا ثم نادوا عند ذلك ﴿قَالُوا۟ رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَآلِّينَ ﴿١٠٦﴾ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَٰلِمُونَ ﴿١٠٧﴾﴾ فقال عند ذلك ﴿ٱخْسَـُٔوا۟ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ ﴿١٠٨﴾﴾[(١٠)] فانقطع الرجاء والدعاء منهم فأقبل بعضهم على بعض ينبح بعضهم في وجوه بعض وأطبقت عليهم النار قوله عز وجل رضي الله عنه.

﴿وَقَالَ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ إبليس ﴿لَمَّا قُضِىَ ٱلْأَمْرُ﴾ أي أحكم وفرغ عنه ودخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار، قال مقاتل يوضع له منبر في النار فيجتمع الكفار بالأئمة فيقول خطيباً في الأشقياء من الثقلين، أخرج الطبراني في الكبير وابن المبارك وابن جرير وابن

---

(١) سورة الزخرف، الآية: ٧٧.
(٢) سورة غافر، الآية: ١٠.
(٣) سورة السجدة، الآية: ١٢.
(٤) سورة السجدة، الآية: ١٣.
(٥) سورة إبراهيم، الآية: ٤٤.
(٦) سورة إبراهيم، الآية: ٤٤.
(٧) سورة فاطر، الآية: ٣٧.
(٨) سورة فاطر، الآية: ٣٧.
(٩) سورة المؤمنون، الآية: ١٠٥.
(١٠) سورة المؤمنون، الآية: ١٠٨.

مردويه وابن أبي حاتم والبغوي الثلاثة في تفاسيرهم عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ «إذا جمع الله بين الأولين والأخرين وقضي بينهم وفرغ من القضاء، يقول المؤمنون: قد قضى بيننا ربنا وفرغ فمن يشفع لنا إلى ربنا، فيقولون: آدم خَلَقَه بيده وكلَّمَه، فيأتونه فيقولون: قضى بيننا ربنا وفرغ من القضاء قم أنت فاشفع لنا، فيقول: ائتوا نوحاً فيأتون نوحاً فيدلهم على إبراهيم، فيأتون إبراهيم فيدلهم على موسى، فيأتون موسى فيدلهم على عيسى، فيقول أدلكم على النبي الأمي العربي الأفخر فيأتوني فيأذن الله لي أن أقوم إليه، فيُثَوِّرُ مجلسي من أطيب ريح ما شمها أحد قط حتى آتي ربي ﷻ فيشَفِّعني ويجعل لي نوراً من شعر رأسي إلى ظفر قدمي، ثم يقول الكفار قد وجد المؤمنون من يشفع لهم فمن يشفع لنا؟ فيقولون: ما هو غير إبليس الذي أضلنا، فيأتونه فيقولون: قد وجد المؤمنون من يشفع لهم فقم أنت فاشفع لنا فإنك أنت أضللتنا فيقوم فَيُثَوِّرُ مجلسه من أنتن ريح ما شمها أحد قط ثم يَعْظِمُ لجهنم ويقول عند ذلك: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ ٱلْحَقِّ﴾» أي وعداً أنجزه أو كان من حقه أن ينجز وهو الوعد بالبعث والجزاء ﴿وَوَعَدتُّكُمْ﴾ وعد الباطل أن لا بعث ولا حساب، وإن كان فالأصنام تشفع لكم ﴿فَأَخْلَفْتُكُمْ﴾ جعل تبيين خلف وعده كالإخلاف منه ﴿وَمَا كَانَ لِيَ﴾ فتح الياء حفص والباقون أسكنوها ﴿عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ﴾ من تسلط فألجيَكم إلى الكفر والمعاصي وقيل معناه لم آتكم بحجة فيما دعوتكم إليه ﴿إِلَّآ أَن دَعَوْتُكُمْ﴾ أي إلادعائي إياكم إليها بتسويل وهو ليس من جنس السلطان ولكنه على طريقة قولهم تحية بينهم ضرب وجميع، ويجوز أن يكون الاستثناء منقطعاً ﴿فَٱسْتَجَبْتُمْ لِي﴾ أي أسرعتم إلى إجابتي وأبيتم مِنْ إجابة صاحب الحجة البالغة ﴿فَلَا تَلُومُونِي﴾ بوسوستي فإن مَنْ طرح العداوة لا يلام بمثل ذلك ﴿وَلُومُوٓا۟ أَنفُسَكُم﴾ حيث أطعتموني من غير سلطان ولا برهان ولم تطيعوا ربكم، احتجت المعتزلة بأمثال ذلك على استقلال العبد بأفعاله وليس فيها ما يدل عليه إذ يكفي لصحتها أن يكون لقدرة العبد مدخل ما في فعله وهو الكسب الذي يقوله أصحابنا ﴿مَّآ أَنَا۠ بِمُصْرِخِكُمْ﴾ بمغيثكم من العذاب ﴿وَمَآ أَنتُم بِمُصْرِخِيَّ﴾ بمغيثيَّ قرأ حمزة بكسر الياء على الأصل في التقاء الساكنين، والباقون بفتح الياء لأن الأصل مرفوض في مثله لما فيه من اجتماع ثلاث كسرات، مع إن حركة ياء الإضافة الفتح فإذا لم تكسر وقبلها ألف فبالحري أن لا تكسر وقبلها ياء، وجاز أن يكون قراءة حمزة مبينة على لغة بني يربوع يزيدون ياء على ياء الإضافة إجراءً لها مجرى الهاء والكاف في ضربتهوه وأعْطِنِيكَاهُ، وحذفت الياء إكتفاء بالكسرة ﴿إِنِّي كَفَرْتُ بِمَآ أَشْرَكْتُمُونِ﴾ قرأ أبو عمرو بإثبات الياء وصلاً والباقون يحذفونها في الحالين ﴿مِن قَبْلُ﴾ ما

إما مصدرية ومِنْ متعلقة بأشركتمون يعني كفرت اليوم أي تبرأتُ واستنكرتُ بإشراككم إيّايَ في عبادة الله وطاعته من قبل هذا اليوم، أي في الدنيا نظيره قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾[١] أو موصولة بمعنى مَنْ نحو ما في قوله سبحان ما يسخركن لنا، وقوله تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧﴾[٢] ومِنْ متعلقة بكَفَرْتُ أي كَفَرْتُ بمَنْ أشركتمونيه في الطاعة وهو الله تعالى، حيث أطعتموني فيما دعوتكم إليه من عبادة الأصنام وغيرها كفرتُ من قبل إشراككم حين ردتُ أمره بالسجود لآدم عليه السلام، وأشرك فيقول من شركت زيد اللتعدية إلى مفعول ثان ﴿إِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ الكافرين ﴿لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ تتمة كلامه أو ابتداء كلام من الله تعالى، وفي حكاية أمثال ذلك لطف للسامعين وإيقاظ لهم حتى يحاسبوا أنفسهم ويتدبروا عواقبهم.

﴿وَأُدْخِلَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ﴾ والمدخلون هم الملائكة ﴿تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَٰمٌ﴾ يسلّم بعضهم على بعض ويسلّم الملائكة عليهم، وقيل المُحَيّ بالسلام هو الله عز وجل.

﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِى ٱلسَّمَآءِ ۝٢٤ تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا ۗ وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ۝٢٥ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ ٱجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ ٱلْأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ ۝٢٦ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّٰلِمِينَ ۚ وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ۝٢٧﴾

﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا﴾ كيف وضع الله مثلاً والمثل قول سائر لتشبيه شيء بشيء ﴿كَلِمَةً طَيِّبَةً﴾ هي قول لا إله إلا الله بالإخلاص ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾ أي جعل كلمة طيبة كشجرة قوية مرتفعة في السماء باقية طيبة الثمر وهو تفسير لقوله ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا﴾ ويجوز أن يكون كَلِمَةً بدلاً من مَثَلاً، وكشَجَرَةٍ صفتها أو خبر مبتدأ محذوف، أي هي كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ وأن يكون كلِمَةً أولى مفعولي ضَرَبَ أجزاءَ له مجرى جعل ﴿أَصْلُهَا ثَابِتٌ﴾ في الأرض مستحكم ضارب بعروقه فيها ﴿وَفَرْعُهَا﴾ أعلاها﴿فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ ويجوز أن يريد فروعها أي إقناؤها على الاكتفاء بلفظ الجنس لاكتساب الاستغراق من الإضافة ﴿تُؤْتِىٓ

(١) سورة فاطر، الآية: ١٤. (٢) سورة الشمس، الآية: ٧.

أُكُلَهَا﴾ تعطي ثمرها﴿كُلَّ حِينٍ﴾ وقَّته الله لا ثمارها ﴿بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ أي بإرادة خالقها وتكوينه، كذلك أصل هذه الكلمة راسخ في قلب المؤمن بالمعرفة والتصديق فإذا تكلمت بها عرجتْ فلا تحجب حتى تنتهي إلى الله ﷻ قال الله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾[1] عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «التسبيح نصف الميزان والحمد لله يملؤه ولا إله إلا الله ليس لها حجاب دون الله»[2] رواه الترمذي وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما قال عبد لا إله إلا الله مخلصاً قط إلا فتحت له أبواب السماء حتى تفضي إلى العرش ما اجتنب الكبائر»[3] رواه الترمذي بسند حسن، وأخرج الترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم وصححه من حديث أنس أنه ﷺ قال: «الشجرة الطيبة النخلة والشجرة الخبيثة الحنظلة»[4] والحين في اللغة الوقت فقال مجاهد وعكرمة الحين ههنا سَنَة كاملة لأن النخلة يثمر كل سَنَةٍ، وقال سعيد بن جبير وقتادة والحسن ستة أشهر من وقت اطلاعها إلى صرامها، وروى ذلك عن ابن عباس وقيل: أربعة أشهر من حين ظهورها إلى إدراكها، وقال سعيد بن المسيب شهران من حين يؤكل إلى الصرام وقال الربيع بن أنس كل حين أي كل غدوة وعشية، لأن ثمر النخل يؤكل أبداً لَيْلاً ونهاراً صيفاً وشتاءً إما تمراً أو رطباً أو بسراً، كذلك عمل المؤمن يصعد أول النهار وأوسطه وآخره وكذلك أول الليل وأوسطه وآخره، وبركة الإيمان لا ينقطع أبداً بل يصل إليه في كل وقت، عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «إن من الشجرة شجرة لا يسقط ورقها وإنها مثل المسلم فحدثوني ما هي؟ قال عبد الله فوقع الناس في شجر البوادي ووقع في نفسي أنها النخلة فاستحييت، ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله؟ قال: هي النخلة»[5] قال البغوي لا يكون شجرة إلا بثلاثة أشياء عرق راسخ وأصل قائم وفرع عال، كذلك الإيمان لا يتم إلا بثلاثة أشياء تصديق وقول باللسان وعمل بالأركان، وقال أبو ظبيان عن ابن عباس أنه قال الشجرة الطيبة هي شجرة في الجنة، وعن جابر قال: قال

---

(١) سورة فاطر، الآية: ١٠.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٥١٨).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: دعاء أم سلمة (٣٥٩٠).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة إبراهيم (٣١١٩).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: قول المحدث حدثنا أو أخبرنا أو أنبأنا (٦١) و؟أخرجه مسلم في كتبا: صفات المنافقين وأحكامهم، باب: مثل المؤمن مثل النخلة (٢٨١١).

رسول الله ﷺ: «من قال سبحان الله العظيم وبحمده غرست نخلة في الجنة»(١) رواه الترمذي ﴿وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ فإن في ضربها زيادة إفهام وتذكير فإنه تصوير للمعاني وإدناء لها من الحس.

﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ﴾ قلت: الظاهر أن المراد بها ما قيل بالنفاق ولم يرد به وجه الله بدليل قوله تعالى ﴿كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ﴾ يعني غير نافعة ولا مستقرة في الأرض ﴿ٱجْتُثَّتْ﴾ أي انتزعت واقتلعت ﴿مِن فَوْقِ ٱلْأَرْضِ﴾ لأن عروقها قريبة منه ﴿مَا لَهَا مِن قَرَارٍ﴾ استقرار كذلك الكلمة التي لم يرد بها وجه الله ليس لها منفعة أبداً، أخرج ابن مردويه من طريق حبان بن شعبة عن أنس بن مالك في هذه الآية قال: هي الشربانة، قيل لأنس ما الشربانة؟ قال الحنظلة، قلت الظاهر أن الشجرة الطيبة تعم النخلة وغيرها وكذا الخبيثة تعم الحنظلة وغيرها وما ورد في الحديث إنما هو ذكر بعض أفراده على سبيل التمثيل.

﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾ يعني بكلمة التوحيد المقرونة بالإخلاص فإن لها ثبات وتمكن في القلوب ولثوابها ثبات عند الله ﴿فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ فلا يزالون عن دينهم إذا فتنوا في دينهم كزكريا ويحيى وجرجيس وشمعون وأصحاب الأخدود وخبيب وأصحابه وأصحاب بئر معونة ﴿وَفِي ٱلْآخِرَةِ﴾ يعني إذا سئلوا في القبور ﴿وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ أي المنافقين والكافرين فلا يثبتهم على القول الثابت في مواقف الفتن، وتزل أقدامهم أول كل شيء وهم في الآخرة أضل وأزل، أخرج الأئمة الستة عن البراء بن عازب عن النبي ﷺ قال: «المسلم إذا سئل في القبر يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فذلك قوله تعالى ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْآخِرَةِ﴾»(٢) وفي رواية عن النبي ﷺ قال: «يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت نزلت في عذاب القبر، يقال من ربك فيقول ربي الله ونبيّ محمد ﷺ» متفق عليه، ورواه أحمد وأبو داود وغيرهما بلفظ قال رسول الله ﷺ «يأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك؟ فيقول: ربي الله، فيقولان له ما دينك؟ فيقول: ديني الإسلام فيقولان: ما هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ فيقول: هو رسول الله، فيقولان له وما يدريك؟ فيقول: قرأتُ كتاب الله فآمنتُ به وصدقتُ، فذلك قوله تعالى ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾ الآية، قال: فينادي

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٤٦٥).

(٢) وأخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في عذاب القبر (١٣٦٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه (٢٨٧١).

منادٍ من السماء أنْ صدق عبدي فأفرشوه من الجنة وألبسوه من الجنة وافتحوا له باباً إلى الجنة، قال: فيأتيه من روُحها وطيبها ويفسح له فيها مد بصره، وأما الكافر فذكر موته قال: ويعاد روحه في جسده ويأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان: من ربك؟ فيقول: هاه هاه لا أدري، فيقولان له ما دينك؟ فيقول: هاه هاه لا أدري، فيقولان ما هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ فيقول: هاه هاه لا أدري، فينادي منادٍ من السماء أنْ كذب فأفرشوه من النار وألبسوه من النار وافتحوا له باباً إلى النار، قال فيأتيه من حرها وسمومها قال ويضيق عليه قبره حتى يختلف فيه أضلاعه، ثم يقيض له أعمى أصم معه مرزبة من حديد لو ضرب بها على جبل لصار تراباً، فيضربه بها ضربة يسمعها ما بين المشرق والمغرب إلا الثقلين، فيصير تراباً ثم يعاد فيه الروح»[١] وعن عثمان قال: كان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال: «استغفروا لأخيكم ثم سلوا له التثبت فإنه الآن يسئل»[٢] رواه أبو داود، وعن أنس قال قال رسول الله ﷺ: «إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عته أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم، أتاه ملكان فيقعدانه فيقولان: ما كنتَ تقول في هذا الرجل لمحمد؟ فأما المؤمن فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله، فيقال له أنظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعداً من الجنة فيراهما جميعاً، وأما المنافق والكافر فيقال له ما كنتَ تقول في هذا الرجل؟ فيقول: لا أدري كنتُ أقول ما يقول الناس فيقال: لا دريتَ ولا تليتَ، ويضرب بمطارق من حديد ضربة فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين»[٣] متفق عليه، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أقبر الميت أتاه ملكان أسودان أزرقان يقال لأحدهما المنكر وللآخر النكير فيقولان ما كنتَ تقول في هذا الرجل؟ فيقول: هو عبد الله ورسوله أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، فيقولان: قد كنا نعلم أنك تقول هذا ثم يفسح في قبره سبعون ذراعاً في سبعين ثم ينوّر له فيه ثم يقال له قم فيقول أرجع إلى أهلي فأخبرهم، فيقولان نَم كنومة العروس الذي لا يوقظه إلا أحب أهله إليه حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك، وإن كان منافقاً قال: سمعت الناس يقولون: قولاً فقلت مثله لا أدري فيقولان قد كنا نعلم أنك تقول ذلك، فيقال

---

(١) أخرجه أبو داودفي كتاب: السنة، باب: المسألة في القبر وعذاب القبر (٤٧٤٠).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الجنائز، باب: الاستغفار عند القبر للميت في وقت الانصراف (١١٩٣).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: الميت يسمع خفق النعال (١٣٣٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه (٢٨٧٠).

للأرض التئمي عليه فتلتئم عليه فتختلف أضلاعه فلا يزال فيها معذباً حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك»[١] رواه الترمذي ﴿وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ﴾ من التوفيق والخذلان والتثبيت وتركه من غير اعتراض عليه، عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: «خلق الله آدم حين خلقه فضرب كتفه اليمنى فأخرج ذرية بيضاء كأنهم الذر، وضرب كتفه اليسرى فأخرج ذرية سوداء كأنهم الحمم، فقال للذي في يمينه إلى الجنة ولا أبالي، وقال للذي في كتفه اليسرى إلى النار ولا أبالي»[٢] وعن أبيّ بن كعب قال: لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه عذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم كانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم، ولو أنفقتَ مثل أحد ذهباً في سبيل الله ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطاك لم يكن ليصيبك، ولو متَّ على غير هذا لدخلتَ النار» وقال ابن مسعود مثل ذلك وحذيفة بن اليمان مثل ذلك وزيد بن ثابت عن النبي ﷺ مثل ذلك رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا۟ قَوْمَهُمْ دَارَ ٱلْبَوَارِ ﴿٢٨﴾ جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا ۖ وَبِئْسَ ٱلْقَرَارُ ﴿٢٩﴾ وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا لِّيُضِلُّوا۟ عَن سَبِيلِهِۦ ۗ قُلْ تَمَتَّعُوا۟ فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى ٱلنَّارِ ﴿٣٠﴾ قُل لِّعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خِلَٰلٌ ﴿٣١﴾ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْفُلْكَ لِتَجْرِىَ فِى ٱلْبَحْرِ بِأَمْرِهِۦ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْأَنْهَٰرَ ﴿٣٢﴾ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ دَآئِبَيْنِ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ﴿٣٣﴾ وَءَاتَىٰكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ ۚ وَإِن تَعُدُّوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ ۗ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴿٣٤﴾﴾

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا﴾ أي شكر نعمته كفراً بأن وضعوا مكانه أو بدلوا نفس النعمة كفراً، فإنهم لما كفروا سلبت النعمة منهم فصاروا تاركين لها مختارين الكفر بدلها، روى البخاري في الصحيح عن ابن عباس أنه قال: «هم والله كفار

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في عذاب القبر (١٠٦٥).
(٢) رواه أحمد والبزار والطبراني ورجاله رجال الصحيح.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: القدر، باب: فيما سبق من الله سبحانه في عباده وبيان أهل الجنة وأهل النار (١١٧٧٧).

قريش[١]، قال هم قريش ومحمد ﷺ نعمة الله وأخرج ابن جرير عن عطاء بن يسار قال: نزلت هذه الآية في الذين قُتِلوا يوم بدر يعني أهل مكة خلقهم الله وأسكنهم حرماً يجبى إليه ثمرات كل شيء، ودفع عنهم أصحاب الفيل وجعلهم قوام بيته ووسع عليهم أبواب رزقه بإِلَفِهم رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ وبعث محمداً ﷺ رسولاً من أنفسهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وجعل سائر الناس تبعاً لهم فكفروا تلك النعمة وعادوا محمداً ﷺ واستحبوا العمى على الهدى، فقحطوا سبع سنين وأسروا وقتلوا يوم بدر وصاروا أذلَّاء فبقوا مسلوبي النعمة موصوفين بالكفر حتى ماتوا أو قتلوا ﴿وَأَحَلُّواْ قَوْمَهُمْ﴾ الذين تبعوهم في الكفر ﴿دَارَ ٱلْبَوَارِ﴾ أي دار الهلاك بحملهم على الكفر ﴿جَهَنَّمَ﴾ عطف بيان لها ﴿يَصْلَوْنَهَا﴾ حال منها أو من القوم أي داخلين فيها مقاسين لحرها وجاز أن يكون جهنم منصوباً بفعل مضمر يفسرها ما بعدها ﴿وَبِئْسَ ٱلْقَرَارُ﴾ أي بئس المقر جهنم، أخرج ابن مردوية عن ابن عباس أنه قال لعمر يا أمير المؤمنين هذه الآية ﴿ٱلَّذِينَ بَدَّلُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا﴾ قال هم الأفجران من قريش بنو المغيرة وبنو أمية، أما بنو مغيرة فكفيتموه يوم بدر وأما بنوا أمية فمتعوا حتى حين، وكذا ذكر البغوي قول عمر ، وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني في الأسط والحاكم وصححه وابن مردويه من طرق عن علي بن أبي طالب مذكر مثله، قلتُ أما بنوا أمية فمتعوا بالكفر حتى أسلم أبو سفيان ومعاوية وعمرو بن العاص وغيرهم، ثم كفر يزيد ومن معه بما أنعم الله عليهم وانتصبوا العداوة آلِ النبي ﷺ وقتلوا حسيناً ظلماً وكفر يزيد بدين محمد ﷺ حتى أنشد أبياتاً حين قَتَل حسيناً ، مضمونها أين أشياخي ينظرون انتقامي بآل محمد وبني هاشم وآخر الآبيات:

ولست من جندب إن لم أنتقم ... من بني أحمد ما كان فعل

وأيضاً أحل الخمر وقال ... مدام كنز في إناء كفضة

وساق كبد مع مدام كأنجم ... وشمسه كرم برجها قعرها

ومشرقها الساقي ومغربها فمي

فإن حرمت يوماً على دين أحمد ... فخذها على دين المسيح بن مريم

وسَبُّوا آل محمد ﷺ على المنابر، فمتعوا بهذه الضلالة ألف شهر فانتقم الله منهم حتى لم يبق منهم أحد ﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا﴾ أي أمثالاً في العبادة أو التسمية مع أنه ليس له

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: قتل أبي جهل (٣٩٧٧).

ند ﴿لِيُضِلُّوا﴾ اللام لام العاقبة إذ ليس غرضهم مِنْ اتخاذ الأنداد الضلال أو الإضلال لكن لمّا كان نتيجته جعل كالغرض، قرأ ابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء وكذلك في الحج ولقمان وزمر من المجرد والباقون بضم الياء من التفعيل أي ليضلوا الناس ﴿عَن سَبِيلِهِۦ قُلْ تَمَتَّعُوا﴾ بشهواتكم أو بعبادة الأوثان وضلالاتكم في الدين التي هي أيضاً من قبيل الشهوات التي يتمتع بها ما قدر لكم، قال ذو النون التمتع أن يقضي العبد ما استطاع من شهوته، وفي التهديد بصيغة أمر إيذان بأن المهدد عليه كالمطلوب لإفضائه إلى المهددية، وأن الأمرين كائنان لا محالة ولذلك علله بقوله ﴿فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى ٱلنَّارِ﴾ وإن المخاطب لانهماكه فيه كالمأمور به من أمر مطاع.

﴿قُل﴾ يا محمد ﴿لِّعِبَادِىَ﴾ قرأ ابن عامر وحمزة والكسائي بإسكان الياء والباقون بفتحها ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ خصهم للأمر بالخطاب ووصفهم بالعبودية وأضافهم إلى نفسه تشريفاً، وتنبيهاً على أنهم هم المقيمون لحقوق العبودية أهلاً للخطاب الممتثلون بما يقال لهم، ومفعول قل محذوف يدل عليه جوابه تقديره قُل لِّعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا أقيموا الصلاة وأنفقوا ﴿يُقِيمُوا ٱلصَّلَوٰةَ وَيُنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ﴾ مجزوم على جواب الأمر يعني قل جزاء الشرط مقدر يعني أن تقل لهم أقيموا يقيموا، وفيه إيذان بأنهم لفرط مطاوعتهم الرسول الله ﷺ لا ينفك فعلهم عن أمره وأنه كالسبب الموجب له، ويجوز أن يقدر بلام الأمر فيكون مفعولاً للقول ﴿سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ منصوبان على المصدر أي إنفاق سر وعلانية ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ﴾ فيبتاع المقصر ما يتدارك به تقصيره أو يفدي به نفسه ﴿وَلَا خِلَٰلٌ﴾ أي مجاملة وصداقة يشفع له خليله، فإن قيل الخلة يوم القيامة ثابتة للمتقين بقوله تعالى: ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٦٧﴾﴾[١] وشفاعة بعض المؤمنين لبعض أيضاً ثابتة فما وجه نفي الجنس، قلتُ الأمر بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة أمر بالتقوى فالمراد بالآية نفي جنس الخلة عند عدم التقوى والمعنى إن لم يتقوا بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة لا يكون لهم يومئذ خليل، قرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب بالفتح فيهما على أعمال لا التي لنفي الجنس، والباقون بالرفع على إبطال عمل لا لأجل التكرار.

﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ مبتدأ وخبر ﴿وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ﴾ تعيشون به وهو يشتمل المطعوم والملبوس رِزْقاً مفعول لأخرج ومِنَ الثَّمَراتِ بيان له حال منه، ويحتمل عكس ذلك، ويجوز أن يكون رزقاً منصوباً على

(١) سورة الزخرف، الآية: ٦٧.

المصدرية لأنَّ أخرج بمعنى رزق، أو على العلية ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي ٱلْبَحْرِ﴾ بالركوب والحمل ﴿بِأَمْرِهِۦ﴾ أي بمشيته تعالى إلى حيث توجهتم ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْأَنْهَـٰرَ﴾ ذللها لكم تُخرجونها حيث شئتم وتنتفعون بمياهها وتتخذون عليها جسراً وقناطير ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ﴾ جاريين فيما يعود إلى مصالح العباد لا يفتران ﴿دَآئِبَيْنِ﴾ في القاموس داب في عمله كمَنَعَ دأباً ويحرك ودُءُوباً بالضم جَدَّ وتَعِبَ، والدائبان الجديدان، والسَّرْق الشديد يعني مسرعين في السير قال ابن عباس دونهما في طاعة الله﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ﴾ يتعاقبان فجعل لكم الليل لتسكنوا فيه من تعب العمل والنهار مبصر اللأشياء فتكسبوا فيه معاشكم.

﴿وَءَاتَىٰكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ أي بعض جميع ما سألتموه يعني أتاكم شيئاً كائناً من كل شيء سألتموه، فحذف شيئاً اكتفاءً بدلالة الكلام على التبعيض، قال البيضاوي ولعل المراد بما سألتموه ما كان حقيقاً لأن يسئل لاحتياج الناس إليه سأل أو لم يسئل، وما يحتمل أن يكون موصولة أو موصوفة أو مصدرية ويكون المصدر بمعنى المفعول، وجاز أن يكون للبيان أو زائدة، ولفظة كل للتكثير نحو قولك فلان يعلم كل شيء وأتاه كل إنسان وقوله تعالى: ﴿فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ﴾(١) وقرأ الحسن مِنْ كُلٍّ بالتنوين والمعنى من كل شيءٍ ما احتجتم له وسألتموه بلسان الحال، ويجوز أن يكون ما نافية في موضع الحال يعني آتاكم من كل شيء والحال أنكم ما سألتموه يعني أعطاكم أشياء ما طلبتموها ولا سألتموها ﴿تَعُدُّواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ﴾ أي نعم الله تعالى فيه دليل على أن المفرد يفيد الاستغراق بالإضافة ﴿لَا تُحْصُوهَآ﴾ أي لا تحصروا ولا تطيقوا عد أنواعها فضلاً من أفرادها فإنها غير متناهية فكيف تطيقون إذاً شكرها، لكن الله تعالى بفضله جعل الاعتراف بالعجز عن الشكر شكراً، وسمى المؤمنين شكوراً لأجل اعترافهم بذلك ومن لم يعترف بذلك قال في حقه ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَظَلُومٌ﴾ يشكو ربه في الشدة والبلاء ويجزع ولا يصبر ولا يعلم أن ما أصابه أصابه من جواد كريم رحيم حكيم لا يكون إلا لحِكمة وإن لم تدرك حكمته ﴿كَفَّارٌ﴾ شديد الكفر إن في النعمة والرخاء فهذا نقيض ما قال في المؤمنين ﴿صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ فإن الكَفَّار ضد الشَّكُورِ صراحةً، والظلوم ضد للصبار دلالةً، فإن الظلم وضع الشيء في غير موضعه والبلاء موضع للصبر ووضع الشكاية والجزع مقامه ظلم، وقيل ظلوم على نفسه بالمعصية فيعرضها للعذاب في الآخرة والدنيا، أو يظلم نفسه

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ٤٤.

بترك الشكر فيعرضها للحرمان، أو يظلم النعمة بإغفال شكرها، أو يظلم يعني يضع الشكر في غير موضعه فيشكر غير من أنعم عليه، قال الله تعالى: «إني والجن والإنس في نبأ عظيم أخلق ويعبد غيري وأرزق ويشكر غيري»(١) رواه الحاكم والبيهقي عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ.

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ فَمَن تَبِعَنِى فَإِنَّهُۥ مِنِّى ۖ وَمَنْ عَصَانِى فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٦﴾ رَّبَّنَآ إِنِّىٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِى بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجْعَلْ أَفْـِٔدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهْوِىٓ إِلَيْهِمْ وَٱرْزُقْهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ﴿٣٧﴾ رَبَّنَآ إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِى وَمَا نُعْلِنُ ۗ وَمَا يَخْفَىٰ عَلَى ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٣٨﴾ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى وَهَبَ لِى عَلَى ٱلْكِبَرِ إِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ ۚ إِنَّ رَبِّى لَسَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ﴿٣٩﴾ رَبِّ ٱجْعَلْنِى مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۚ رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَآءِ ﴿٤٠﴾ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ ٱلْحِسَابُ ﴿٤١﴾﴾

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ﴾ يعني مكة ﴿ءَامِنًا﴾ أي ذا أمن لمن فيها فالمسئول من هذا القول إزالة الخوف وجَعْل مكة آمناً، وأما في قوله تعالى: ﴿ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا﴾(٢) جَعْل تلك الوادي بلداً من البلاد الآمنة ﴿وَٱجْنُبْنِى﴾ بعِّدني ﴿وَبَنِىَّ﴾ من ﴿أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ أي أجعلنا منها في جانب، وفيه دليل على أن عصمة الأنبياء بتوفيق الله تعالى وحفظه إياهم ولفظ بَنِيَّ لا يشتمل الأحفاد وإطلاقها على ما يعم الأحفاد في قوله تعالى ﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ﴾ ﴿يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ من قَبِيْلِ عموم المجاز فلا يشكل بأنه قد عَبَدَ كثير من أولاد إسماعيل عليه السلام الأصنام، وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عيينة أن أولاد إسماعيل لم يعبدوا الصنم محتجاً بهذه الآية، وقال: إنما كانت لهم حجارة يدورون بها ويسمون الدوار، ويقولون البيت حجر فحيثما نصبنا حجراً فهو بمنزلته، وزاد في الدر المنثور قيل وكيف لم يدخل ولد إسحاق وسائر ولد إبراهيم عليه السلام، قال: لأنه دعا لأهل هذه البلدان لا يعبدوا إذا سكنهم وقال ﴿ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا﴾، ولم يدع لجميع البلدان بذلك، قال

(١) فيه بقية بن الوليد أورده الذهبي في الضعفاء. انظر فيض القدير (٦٠٠٨).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٢٦.

﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ فيه وقد خص أهله ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي﴾ وقول ابن عيينة هذا مردود بالكتاب والسنة والإجماع والخبر المتواتر عن حال أهل مكة، فإن المشركين في كتاب الله تعالى عبارة عن أهل مكة غالباً وقد قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَيْءٍ﴾[1] وغير ذلك والله أعلم ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ نسب الإضلال إليهن بالمجاز باعتبار السببية يعني ضل بهن كثيرُ من الناس عن طريق الهدى حين عبدوهن ﴿فَمَن تَبِعَنِي﴾ في الدين ﴿فَإِنَّهُۥ مِنِّي﴾ أي بعضي لا ينفك عني في الدنيا والآخرة حتى يدخل معي الجنة ﴿وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ تقديره فاغفر له ذا رحمة فإنك غفور رحيم، قال السدّي معناه من عصاني ثم تاب، وقال مقاتل بن حبان من عصاني فيما دون الشرك، والظاهر أنه قال ذلك قبل أن يُعْلِمه الله أنه تعالى ﴿لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾[2] فلما علم ذلك قال ﴿وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾[3] زعماً منه أن الله تعالى ينتقم من المشرك في الدنيا أيضاً، فقال الله تعالى: ﴿وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾[4] ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي﴾ تقديره أسكنتُ ولداً من ذريتي فحذف المفعول، أو المعنى أسكنتُ بعض ذُريتي وهم إسماعيل ومن ولد منه، فإن إسكانه متضمن لإسكانهم ﴿بِوَادٍ﴾ هو في الأصل موضع يسيل فيه الماء فسمى بالوادي مفرج بين جبال أو تلال أو آكام، وكان الموضع الذي هناك مكة وادياً بين الجبال ﴿غَيْرِ ذِي زَرْعٍ﴾ لأنها حجرية لا تنبت ﴿عِندَ بَيْتِكَ﴾ الذي كان قبل الطوفان ﴿ٱلْمُحَرَّمِ﴾ قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: «إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، وإنه لن يحل القتال فيه لأحد، ولا يحل لي إلا ساعة من نهارٍ، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها ولا يُخْتَلى خلاها، قال العباس يا رسول الله إلا الإذخر فإنه لقينهم ولبيوتهم، فقال: إلا الإ ذخر»[5] متفق عليه من حديث ابن عباس، أخرج الوقدي وابن

---

(١) سورة النحل، الآية: ٣٥.

(٢) سورة النساء، الآية: ٤٨.

(٣) الآية هي: ﴿وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ سورة البقرة، الآية: ١٢٦.

(٤) سورة البقرة، الآية: ١٢٦.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الجزية، باب: إثم الغادر للبر والفاجر (٣١٨٩) وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام (١٣٥٣).

عساكر من طريق عامر بن سعيد عن أبيه بلفظ «كانت سارة تحت إبراهيم عليه السلام فمكثت معه دهراً لا ترزق ولداً، فلمّا رأت ذلك وهبت له هاجَرَ أمةً قبطية، فولدت له إسماعيل فغارت من ذلك سارة، ووجدت في نفسها وعَقَّبَتْ على هاجر فحلفت أن تقطع منها ثلاثة أشراف، فقال لها إبراهيم هل لكِ أن تبري يمينك؟ قالت: كيف أصنع؟ قال: اثقبي أذنها واخفضيها، والخفض هو الختان، ففعلت ذلك فوضعت هاجر في أذنها قُرطين، فازدادت بهما حسناً، فقالت: أراني إنما ازددتُها جمالاً، فلم ترض على كونه معها، ووجد بها إبراهيم وجداً شديداً فنقلها إلى مكة، فكان يزورها في كل يوم من الشام على البراق من شغفه بها وقلة صبره عنها. وروى البخاري في الصحيح والبغوي بسنده حديث ابن عباس قال: «أو ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسماعيل عليه السلام اتخذت مِنطقاً لتعفى أثرها على سارة، ثم جاء بها إبراهيم وبابنها إسماعيل عليه السلام وهي ترضعه، حتى وضعهما عند البيت عند دوحة فوق زمزم في أعلى المسجد، وليس بمكة يومئذ أحد وليس بها ماء فوضعهما هنالك، ووضع عندهما جراباً فيه تمرُ وسقاءً فيه ماءُ، ثم قفل إبراهيم فتبعته أم إسماعيل فقالت يا إبراهيم أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي الذي ليس فيها إنس ولا شيء، فقالت له ذلك مراراً وجعل لا يلتفت إليها، فقالت له: آالله أمرك بهذا؟ قال: نعم قالت: إذاً لا يضيعنا ثم رجعت، فانطلق إبراهيم حيث لا يرونه فاستقبل بوجهه البيت ثم دعا بهؤلاء الدعوات ورفع يديه فقال رب ﴿إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ﴾ حتى بلغ يَشْكُرُوْنَ، وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل وتشرب من ذلك الماء، حتى إذا نفذ ما في السقاء عطشت وعطش ابنها، وجعلت تنظر إليه يتلَوّى أو قال يتلمظ، فانطلقت كراهية أن تنظر إليه، فوجدت الصفا أقرب جبل من الأرض يليها فقامت عليه، ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحداً فلم تر أحداً، فهبطت من الصفا حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت سعى الإنسان المجهود، حتى جاوزت الوادي، ثم أتت المروة فقامت عليها ونظرت هل ترى أحداً فلم تر أحداً، ففعلت ذلك سبع مرات، قال ابن عباس قال النبي ﷺ فلذلك سعى الناس بينهما، فلما أشرفت على مروة سمعت صوتاً فقالت صه تريد نفسها ثم تسمّعت فسمعت أيضاً فقالت: قد استمعت إن كان عندك غواث فإذا هي بالملَك، عند موضع زمزم فبحث بعقبه أو بجناحه حتى ظهر الماء، فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا، وجعلت تغرف من الماء في سقائها وهو تفور بعد ما تغرف، قال ابن عباس قال النبي ﷺ «رحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم أو قال: لو لم تغرف

من الماء لكانت زمزم عيناً معيناً» قال: فشربت وأرضعت ولدها فقال لها الملَك لا تخافوا الضيعة فإن ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وأبوه إن الله لا يضيع أهله، وكانت البيت مرتفعاً من الأرض كالرابية تأتيه السيول فتأخذ عن يمينه وشماله، فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم مقبلين من طريق كذا، فنزلوا في أسفل مكة فرأوا طائراً عائفاً على الماء، فقالوا: إن هذا الطائر تدور على ماءٍ، ولقد عهدنا بهذا الوادي وما فيه ماء، فأرسلوا جُرْياً أو جُرْيين فإذا هم بالماء، فرجعوا فأخبروهم بالماء، فأقبلوا وأم إسماعيل عند الماء، فقالوا أتأذنين لنا أن ننزل عتدكِ قالت نعم ولا حق لكم في الماء قالوا: نعم، قال ابن عباس قال النبي ﷺ فَأَلْفى ذلك أم إسماعيل وهي تحب الإنس، فنزلوا وأرسلوا إلى أهليهم فنزلوا معهم، حتى إذا كان بها أهل أبيات وشب الغلام وتعلم العربية منهم وكان أنفسهم حين شبّ، فلما أدرك زوجوه امرأة منهم وماتت أم إسماعيل، فجاء إبراهيم بعد ما تزوج إسماعيل يطالع بركته[1]». وقد ذكرنا بقية تلك القصة في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾[2]. قوله تعالى:

﴿رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ اللام لام كي متعلقة بأسْكَنْتُ، أي ما أسكنتهم بهذا الوادي البَلْقَعِ من كل مرتفق ومرتزق إلا لإقامة الصلاة عند بيتك المحرم، وتكرير النداء وتوسيطه للإشعار بأنها المقصود بالذات من إسكانهم ثَمه، والمقصود من الدعاء توفيقهم لها، وقيل لام الأمر والمراد هو الدعاء لهم بإقامة الصلاة كأنَّه طلب منهم الإقامة وسأل من الله أن يوفقهم لها ﴿فَٱجْعَلْ أَفْـِٔدَةً﴾ روى عن هشام أفْئِيْدَةً بياء بعد الهمزة والجمهور بغير ياء جمع فواد وهو القلب ﴿مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ أي أفئدة من أفئد الناس ومن للتبعيض، قال مجاهد لو قال أفئدة الناس لزاحمتكم فارس والروم والترك والهند، وقال سعيد بن جبير لحجت اليهود والنصارى والمجوس ولكنه قال ﴿أَفْـِٔدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ فهم المسلمون، أو للابتداء كقولك القلب مني سقيم أي أفئدة ناس ﴿تَهْوِىٓ﴾ أي تسرع شوقاً ووداداً، قال السدّي معناه تميل ﴿إِلَيْهِمْ﴾ تعديته بإلي لتضمين معنى النزوع ﴿وَٱرْزُقْهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ مع سُكناهم وادياً غير ذي زرع مثل ما رزقت سكان القرى ذوات الماء ﴿لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾ تلك النعمة فأجاب الله دعوته فجعله: ﴿حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ﴾[3] حتى يوجد هناك الفواكه الربيعية

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ﴿يَزِفُّونَ﴾ (٣٣٦٥).
(٢) سورة البقرة، الآية: ١٢٥.
(٣) سورة العنكبوت، الآية: ٥٧.

والخريفية والصيفية والشتائية في يوم واحد ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِي وَمَا نُعْلِنُۗ﴾ من أمورنا وأحوالنا ومصالحنا، وارحمْ بنا منا لأنفسنا فلا حاجة لنا إلى الطلب لكنا ندعوك إظهاراً العبوديتك وافتقاراً إلى رحمتك واستعجالاً لنيل ما عندك، قال ابن عباس ومقاتل ﴿مَا نُخْفِي وَمَا نُعْلِنُۗ﴾ من الوجد بإسماعيل وأمه حيث أسكنتُهما بِوَادٍ غير ذي زَرْع، وقيل مَا نُخْفِي من وجد الفرقة وَمَا نُعْلِنُ من التضرع ﴿وَمَا يَخْفَىٰ عَلَى ٱللَّهِ مِن شَيْءٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ لأنه عالم بعلم ذاتي يستوي نسبته إلى كل معلوم ومِنْ للاستغراق، قيل هذا من قول إبراهيم عليه السلام والأكثرون على أنه من الله عز وجل.

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى ٱلْكِبَرِ﴾ أي وهب لي وأنا كبير آيس عن الولد قيد الهبة بحال الكبر استعظاماً للنعمة وإظهاراً لما فيها من الآية ﴿إِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَۚ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما ولد إسماعيل لإبراهيم عليه السلام وهو ابن تسع وتسعين سنة، وولد إسحاق عليه السلام وهو ابن مائة واثنتي عشرة سنة، وقال سعيد بن جبير بشر إبراهيم بإسحاق عليه السلام وهو ابن مائة وسبع عشرة سنة كذا أخرج ابن جرير ﴿إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ﴾ يعني مجيب الدعاء من قولك سمع الملك الكلام إذا اعتد به، قال سيبويه هو من أبنية المبالغة العاملة عمل الفعل أضيف إلى مفعوله أو إلى فاعله على إسناد السماع إلى دعاء الله على المجاز، وفيه إشعار بأنه دعا ربه تعالى وسأل منه الولد فأجابه ووهب له سؤاله حين الأيأس منه ليكون من أجل النعم وأجلاها ﴿رَبِّ ٱجْعَلْنِي مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ مُعدِّلاً لها بأركانها وآدابها محافظاً ومواظباً عليها ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِيۚ﴾ عطف على المنصوب في اجعلني يعني واجعل بعض ذريتي من يقيمون الصلاة أوزد من التبعيضية لعلمه بإعلام الله تعالى أنه يكون في ذريته كفارُ حيث قال الله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾(١) ﴿رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَآءِ﴾ قرأ البزي دعائي بإثبات الياء في الحالين وورش وأبو عمرو أثبتاها في الوصل فقط والباقون يحذفونها في الحالين، والمعنى استحب دعائي أو تقبل عبادتي، روى الترمذي عن أنس وأحمد والبخاري في الأدب وأصحاب السنن الأربعة وابن حبان والحاكم عن النعمان بن بشير وأبو يعلى عن البراء بن عازب عن النبي ﷺ قال «الدعاء هو العبادة»(٢) وروى الترمذي

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٢٤.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة (٢٩٦٩) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الدعاء (١٤٧٨) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الدعاء، باب: فضل الدعاء (٣٨٢٨).

عن أنس عن النبي ﷺ «الدعاء مخ العبادة»(١) ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ﴾ هذه الآية تدل على أن والديه عليه السلام كانا مسلمين، وإنما كان آزر عمًّا له وكان اسم أبي إبراهيم تارخ كما ذكرنا في سورة البقرة، ولأجل دفع توهم آزر قال والدي يعني من ولداني حقيقة ولم يقل أبوي، فإن الأب يطلق على العم مجازاً وعلى تقدير كون آزر أباً له كما قيل، فقد ذكر الله عذره في سورة التوبة: ﴿وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ﴾(٢) يعني قبل أن يتبين له أمره ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾(٣) ﴿و﴾ اغفر ﴿للمؤمنين﴾ كلهم أجمعين ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلْحِسَابُ﴾ أي يثبت أو يبدو أو يظهر مستعار من القيام على الرجل، كقولهم قامت الحرب على ساق، أو المعنى يوم يقوم أهل الحساب فحذف المضاف وأسند الفعل إلى المضاف إليه مجازاً كما في قوله تعالى: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾(٤) وقيل: أراد يوم يقوم الناس للحساب فاكتفى بذكر الحساب لكونه مفهوماً.

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٤٢﴾ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْـِٔدَتُهُمْ هَوَآءٌ ﴿٤٣﴾ وَأَنذِرِ ٱلنَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ ٱلْعَذَابُ فَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ رَبَّنَآ أَخِّرْنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ نُّجِبْ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ ٱلرُّسُلَ أَوَلَمْ تَكُونُوٓا۟ أَقْسَمْتُم مِّن قَبْلُ مَا لَكُم مِّن زَوَالٍ ﴿٤٤﴾ وَسَكَنتُمْ فِى مَسَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمُ ٱلْأَمْثَالَ ﴿٤٥﴾ وَقَدْ مَكَرُوا۟ مَكْرَهُمْ وَعِندَ ٱللَّهِ مَكْرُهُمْ وَإِن كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ ٱلْجِبَالُ ﴿٤٦﴾﴾

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ الغفلة عدم الاطلاع على حقيقة الأمور والآية خطاب لرسول الله ﷺ والمراد به تثبيته على ما هو عليه من أنه مطلع على أحوالهم وأفعالهم لا يخفى عليه خافية معاقب على الكثير والقليل لا محالة، أو لكل من يتوهم غفلته جهلاً بصفاته واغتراراً بإمهاله، وقيل: إنه تسلية للمظلوم وتهديد للظالم ﴿إِنَّمَا

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات باب: ما جاء في فضل الدعاء (٣٣٧١). وقال: غريب فيه ابن لهيعة.

(٢) سورة التوبة، الآية: ١١٤.

(٣) سورة التوبة، الآية: ١١٤.

(٤) سورة يوسف، الآية: ٨٢.

﴿يُؤَخِّرُهُمْ﴾ أي يؤخر عذابهم ﴿لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ أي تشخص أبصارهم لا يغمض من هول ما يرى في ذلك اليوم وقيل: يرتفع ويزول عن أماكنها ﴿مُهْطِعِينَ﴾ أي مسرعين لا يلتفتون يميناً وشمالاً ولا يعرفون مواطن أقدامهم، قال قتادة مسرعين إلى الداعي، وقال مجاهد النظر وفي القاموس هطع هطوعاً أسرع مقبلاً خائفاً أو أقبل ببصره على الشيء لا يقلع عنه ومهطع كمحسن من ينظر في ذل وخضوع لا يقلع بصره أو الساكت المنطلق إلى من هتف به ﴿مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ﴾ قال القتيبي المقنع الذي يرفع رأسه ويُقبل ببصره ما بين يديه وقال الحسن وجوه الناس يوم القيامة إلى السماء لا ينظر أحد إلى أحد ﴿لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ﴾ أي لا يرجع إليهم نظرهم فينظروا إلى أنفسهم بل يبقى عيونهم شاخصة لا تطرف ﴿وَأَفْـِٔدَتُهُمْ هَوَآءٌ﴾ خلاء أي خالية عن العقل والفهم لفرط الحيرة والدهشة ومنه يقال للأحمق قلبه هواء لا رأى فيه ولا قوة، قال قتادة خرجت قلوبهم من صدورهم فصارت في حناجرهم لا تخرج من أفواههم ولا تعود إلى أماكنها، فالأفئدة هواء أي لا شيء فيها ومنه سمى ما بين السماء والأرض هواه لخلوه، وقال سعيد بن جبير أي قلوبهم مترددة تمور في أجوافهم ليس لها مكان يستقر فيه، قال البغوي حقيقة المعنى أن القلوب زائلة عن أماكنها والأبصار شاخصة من هول ذلك اليوم.

﴿وَأَنذِرِ﴾ أي خوف يا محمد ﷺ ﴿ٱلنَّاسَ يَوْمَ﴾ بيوم ﴿يَأْتِيهِمُ ٱلْعَذَابُ﴾ يعني يوم القيامة أو يوم الموت فإنه أول أيام عذابهم أو يوم يأتيهم العذاب العاجل للاستيصال في الدنيا ﴿فَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟﴾ بالشرك والتكذيب ﴿رَبَّنَآ أَخِّرْنَآ﴾ أي أمهلنا في الدنيا أو المعنى أخر العذاب عنا وردّنا إلى الدنيا ﴿إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ أي إلى حد من الزمان قريب وأبقنا مقدار ما نؤمن بك ونجب دعوتك ﴿نُّجِبْ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ ٱلرُّسُلَ﴾ جواب للأمر نظيره: ﴿لَوْلَآ أَخَّرْتَنِىٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾[1] فيجابون ﴿أَوَلَمْ تَكُونُوٓا۟ أَقْسَمْتُم﴾ حلفتم ﴿مِّن قَبْلُ﴾ في دار الدنيا ﴿مَا لَكُم مِّن زَوَالٍ﴾ جواب للقسم جاء بلفظ الخطاب على المطابقة دون الحكاية، والمعنى أنكم باقون في الدنيا لا تزالون بالموت ولعلهم قسموا بطراً وغروراً، أو حكاية عن دلالة حالهم حيث بنوا شديداً أو أملو بعيداً، وقيل: معناه أقسموا أنهم لا ينقلون إلى دار أخرى، أو أنهم إذا ماتوا لا يزالون عن تلك الحالة يعني لا يبعثون بعد الموت نظيره قوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَا يَبْعَثُ ٱللَّهُ مَن يَمُوتُ﴾[2] ﴿وَسَكَنتُمْ﴾ في الدنيا ﴿فِى مَسَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾ بالكفر والمعاصي

(١) سورة المنافقون، الآية: ١٠. (٢) سورة النحل، الآية: ٣٨.

ممن كان قبلكم قوم نوح وعاد وثمود وغيرهم ﴿وَتَبَيَّنَ لَكُمْ﴾ من مشاهدة آثار منازلهم وسماع أخبارِ ما نزل بهم، وفاعل تبيّن مضمر دل عليه الكلام أي تبين لكم حالهم، وكيف في قوله ﴿كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ﴾ منصوب بقوله فعلنا فلم ينزجروا ﴿وَضَرَبْنَا لَكُمُ ٱلْأَمْثَالَ﴾ من أحوالهم أي بيّنا لكم على ألْسنة المرسلين المؤيدين بالمعجزات أنكم في الكفر واستحقاق العذاب أو المعنى بيّنا صفات ما فعلوا وما فعل بهم التي هي في الغرابة كالأمثال المضروبة، أو بيّنا لكم الأمثال في القرآن.

﴿وَقَدْ مَكَرُوا۟﴾ يعني كفار مكة بالنبي ﷺ حيث أرادوا حبسه أو إخراجه أو قتله ﴿مَكْرَهُمْ﴾ قال المفسرون الضمير المجرور في مكرهم راجع إلى ما يرجع إليه الضمير المرفوع في مكروا، والمعنى أنهم مكروا مكرهم البليغ المستفرغ فيه جهدهم لإبطال الحق وتقرير الباطل، وحينئذ لا تعلق لهذا الكلام بما سبق، وعندي أن الجملة معطوفة على قوله وسَكَنْتُمْ، والضمير المجرور راجع إلى الموصول، والمراد الكفار السابقون، والمرفوع إلى الناس أي كفار هذه الأمة، وفي الكلام التفات من الخطاب إلى الغيبة، والمعنى سكنتم في مساكن من قبلكم وتبين لكم ما فعلنا بهم وقد مكرتم مثل مكر السابقين ﴿وَعِندَ ٱللَّهِ مَكْرُهُمْ﴾ أي مكتوب عنده فعلهم فهو مجازيهم عليه، أو عندهما يمكرهمبه جزاءً لمكرهم وإبطالاً له ﴿وَإِن كَانَ مَكْرُهُمْ﴾ قرأ عليّ وابن مسعود رضي الله عنهما وَإِنْ كَادَ مَكْرُهُمْ بالدال وقراءة العامة بالنون ﴿لِتَزُولَ مِنْهُ ٱلْجِبَالُ﴾ قرأ الكسائي وابن جريج بفتح اللام للتأكيد في لَتَزُوْلُ والرفع، على إنَّ إنْ مخففة من الثقيلة واللام هي الفاصلة والمعنى أنه كان مكرهم يعني شركهم عظيماً شديداً بحيث تزول منه الجبال بمعنى قوله تعالى: ﴿وَتَخِرُّ ٱلْجِبَالُ هَدًّا ۝٩٠ أَن دَعَوْا۟ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدًا ۝٩١﴾[1] قال البغوي حكي عن عليّ بن أبي طالب في معنى الآية أنها نزلت في نمرود الجبار الذي: ﴿حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ﴾[2] وذلك أنه قال إن كان ما يقوله إبراهيم حقًّا فلا أنتهي حتى أصعد السماء فأعلم ما فيها، نعمد إلى أربعة أفرخ من النسور رَبّاها حتى شب، واتخذ تابوتاً وجعل له باباً من أعلى وباباً من أسفل، وقعد نمرود مع رجل في التابوت ونصب خشبات في أطراف التابوت، وجعل على رأسها اللحم وربط التابوت بأرجل النسور وخلاّها، فطرن وصعدن طمعاً في اللحم حتى مضى يوم وأبعدن في الهواء فقال نمرود لصاحبه افتح الباب الأعلى وانظر إلى السماء هل قريباً

(١) سورة مريم، الآية: ٩٠ ـ ٩١.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٥٨.

منها، ففتح ونظر فقال إن السماء كهيئتها، ثم قال إفتح الباب الأسفل وأنظر إلى الأرض كيف تراها، ففعل فقال: أرى الأرض مثل اللجة والجبال مثل الدخان، فطارت النسور يوماً آخر وارتفعت، حتى حالت الريح بينها وبين الطيران، فقال لصاحبه إفتح البابين ففتح الأعلى فإذا السماء كهيئتها وفتح الأسفل فإذا الأرض سوداء مظلمة، ونودي أيها الطاغية أين تريد، قال عكرمة كان معه في التابوت غلام قد حمل القوس والنشاب، فرمى بسهم فعاد إليه السهم متلطّخاً بدم سمكة تذفت نفسها من بحر في الهواء، وقيل: طائر أصابه السهم فقال كُفِيْتُ بشغل إله السماء، قال: ثم أمر نمرود صاحبه أن يصرف الخشبات وينكس اللحم ففعل، فهبطت النسور بالتابوت فسمعت الجبال خفيف التابوت والنسور، ففزعت وظَنَّتْ أن قد حدثَ حدثٌ من السماء وأن الساعة قد قامت وكادت تزول عن أماكنها، فذلك قوله تعالى ﴿وَإِن كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ ٱلْجِبَالُ﴾ وهذه القصة يأبى عنه العقل ولم يثبت بنقل يعتمد عليه، وقرأ الجمهور بلام مكسورة والنصب فإنْ حينئذ إما نافية واللام لام جحود لتأكيد النفي كقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ﴾[(١)] أو مخففة من الثقيلة واللام لام كي وكان تامة، والجبال مثل لأمر النبي ﷺ وآيات الله والشرائع، والمعنى على الأول وما كان مكرهم مزيلاً للجبال وعلى الثاني أنهم مكروا وثبت مكرهم ليزيلوا ما هو كالجبال الراسيات ثباتاً وتمكناً من أمر النبي ﷺ وآيات الله وشرائعه وذلك محال، وقال الحسن إن كان مكرهم لا ضعف من أن تزول الجبال.

﴿فَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ مُخْلِفَ وَعْدِهِۦ رُسُلَهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٤٧﴾ يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ وَبَرَزُوا۟ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ ﴿٤٨﴾ وَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقَرَّنِينَ فِى ٱلْأَصْفَادِ ﴿٤٩﴾ سَرَابِيلُهُم مِّن قَطِرَانٍ وَتَغْشَىٰ وُجُوهَهُمُ ٱلنَّارُ ﴿٥٠﴾ لِيَجْزِىَ ٱللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٥١﴾ هَٰذَا بَلَٰغٌ لِّلنَّاسِ وَلِيُنذَرُوا۟ بِهِۦ وَلِيَعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَلِيَذَّكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٥٢﴾﴾

﴿فَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ مُخْلِفَ وَعْدِهِۦ رُسُلَهُۥٓ﴾ بالنصر لأوليائه وهلاك أعدائه كقوله تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا﴾[(٢)] وقوله: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِىٓ﴾[(٣)] وقوله: ﴿رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ

(١) سورة الأنفال، الآية: ٣٣.

(٢) سورة غافر، الآية: ٥١. (٣) سورة المجادلة، الآية: ٢١.

ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٣﴾ وَلَنُسْكِنَنَّكُمُ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾ [(١)] ومخلف مفعول ثان لتحسبن وأصله مخلفُ رسله وعده فقدم المفعول الثاني إيذاناً بأنه لا يخلف الوعد أصلاً كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾[(٢)] وإذا لم يخلف وعده أحداً كيف يخلف رسله ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ﴾ غالب لا يماكر قادر لا يدافع ﴿ذُو ٱنتِقَامٍ﴾ لأوليائه من أعدائه.

﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ﴾ بدل من يوم يأتيهم أو ظرف للانتقام أو مقدر باذكر أو بقوله لا يخلف وعده، ولا يجوز أن ينتصب بمخلف لأن ما قبل إنَّ لا يعمل فيما بعده ﴿وَٱلسَّمَٰوَٰتُ﴾ عطف على الأرض وتقديره والسموات غير السموات فحذف لدلالة ما قبله عليه، والتبديل يكون في الذات كقولك بدلت الدراهم بالدنانير وعليه قوله تعالى: ﴿بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾[(٣)] وفي الصفة كقولك بدلت الحلقة خاتماً إذا أذبتها وغيرتَ شكلها، وفي تبديل الأرض والسموات أحاديث بعضها تدل على التبديل في الذات وبعضها على التبديل في الصفات، أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم في تفاسيرهم والبيهقي بسند صحيح عن ابن مسعود في هذه الآية أنه قال «تبدل الأرض أرضاً كأنها فضة لم يُسفك فيها دم حرام ولم تعمل عليها خطيئة» وأخرج البيهقي عن ابن مسعود مرفوعاً وقال الموقوف أصح، قلتُ والموقوف في الباب له حكم المرفوع، وأخرج ابن جرير والحاكم من وجه آخر عنه قال: «أرضاً بيضاء كأنها سبيكة فضة» وأخرج أحمد وابن جرير وابن أبي حاتم عن أبي أيوب وابن جرير عن أنس بن مالك في هذه الآية قال: «يبدلها الله تعالى يوم القيامة بأرض من فضة لم يعمل عليها الخطاء» وأخرج من طريق أبي حمزة عن زيد عن النبي ﷺ في الآية قال: «إنها تكون بيضاء مثل الفضة» وأخرج ابن أبي الدنيا في صفة الجنة عن علي بن أبي طالب في هذه الآية قال: «الأرض من فضة والسماء من ذهب» وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال: الأرض كأنها فضة والسماء كذلك، وأخرج عبد ابن حميد عن عكرمة قال: بلغنا أن الأرض تطوى وإلى جنبها أخرى يحشر الناس منها إليها، وفي الصحيحين عن سهل بن سعد قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء عفراء كقرصة نقي ليس فيها معلم لأحد»[(٤)] وأخرج البيهقي من طريق السدي الصغير عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس في هذه الآية

---

(١) سورة إبراهيم، الآية: ١٣. (٢) سورة آل عمران، الآية: ٩.

(٣) سورة النساء، الآية: ٥٦.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: يقبض الله الأرض يوم القيامة (٦٥٢١) وأخرجه مسلم في كتاب: صفات المنافقين وأحكامهم، باب: في البعث والنشور وصفة الأرض (٢٧٩٠).

قال: يزاد فيها وينقص ويذهب آكامها وجبالها وأوديتها وشجرها وما فيها وَتَمُدُّ مَدًّا لِأَدِيم العكاظي أرض بيضاء مثل الفضة لم يسفك عليها دم ولم تعمل عليها خطيئة، والسماوات تذهب شمسها وقمرها ونجومها، وأخرج الحاكم عن ابن عمرو قال: إذا كان يوم القيامة مدت الأرض مد الأديم وحشر الخلائق، وأخرج الحاكم بسند جيد عن جابر عن النبي ﷺ: «تمد الأرض يوم القيامة مد الأديم ثم لا يكون لابن آدم منها إلا موضع قدميه ثم أدعى أول الناس فأخرُّ ساجداً، ثم يؤذن لي فأقوم فأقول: يا رب أخبرني هذا جبرئيل وهو عن يمين الرحمن والله ما رآه جبرئيل قبلها قط إنك أرسلته إليّ قال: وجبرئيل ساكت لا يتكلم حتى يقول الله صدق ثم يأذن لي في الشفاعة فأقول يا رب عبادك أطراف الأرض فذلك المقام المحمود» وفي الصحيحين عن أبي سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ «تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفأها الجبار بيده كما يتكفأ أحدكم خبزته في السفر نُزُولاً لأهل الجنة»[1] قال الداروردي النزل ما يعجل للضيف قبل الطعام والمراد به يأكل كل منها في الموقف من سيصير إلى الجنة، وكذا قال ابن مرجان في الإرشاد تبدل الأرض خبزة فيأكل المؤمن مِنْ بين رجليه ويشرب من الحوض، قال ابن حجر يستفاد منه أن المؤمنين لا يعاقبون بالجوع في طول زمان الموقف بل يقلب الله بقدرته طبع الأرض حتى يأكلون منها من تحت أقدامهم ما شاء الله من غير علاج ولا كلفة، ويؤيده ما أخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير قال: وتكون الأرض خبزة بيضاء يأكل المؤمن من تحت قدميه، وأخرج نحوه عن محمد بن كعب، وأخرج البيهقي عن عكرمة قال تبدل الأرض بيضاء مثل الخبزة يأكل منها أهل الإسلام حتى يفرغوا من الحساب، وعن أبي جعفر محمد الباقر نحوه، وأخرج الخطيب عن ابن مسعود قال يحشر الناس يوم القيامة أجوع ما كانوا قط واظمأ ما كانوا قط وأعرى ما كانوا قط وأنصب ما كانوا قط فمن أطعم لله أطعمه ومن سقى لله سقاه ومن كسى لله كساه ومن عمل كفاه.

وأخرج ابن جرير عن ابن كعب في الآية قال: تصير السموات جناناً وتصير مكان البحر ناراً وتبدل الأرض غيرها وأخرج عن ابن مسعود قال: الأرض كلها نار يوم القيامة، وأخرج عن كعب الأحبار قال يصير مكان البحر ناراً، وأخرج مسلم عن ثوبان قال: جاء حبر من اليهود إلى رسول الله ﷺ فقال: أين يكون الناس يَوْمَ تُبَدَّلُ الأَرْضُ غَيْرَ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: يقبض الله الأرض يوم القيامة (٦٥٢٠) وأخرجه مسلم في كتاب: صفات المنافقين وأحكامهم، باب: منزل أهل الجنة (٢٧٩٢).

الأرْضِ؟ قال «هم في ظلمة دون الجسر»[١] وأخرج مسلم عن عائشة قالت قلتُ: يا رسول الله «أرأيتَ قول تعالى يوم تُبَدَّلُ الأرْضُ غَيْرَ الأرْضِ أين الناس يومئذ؟ قال: «على الصراط»[٢] قال البيهقي قوله على الصراط مجاز لكونهم يجاوزونه فوافق قوله في حديث ثوبان دون الجسر لأنها زيادة يتعين المصير إليها لثبوتها ولأن ذلك عند الزجرة التي تقع بها نقلتهم من أرض الدنيا إلى أرض الموقف، وأخرج البيهقي عن أبيّ بن كعب في قوله تعالى: ﴿وَحُمِلَتِ ٱلْأَرْضُ وَٱلْجِبَالُ فَدُكَّتَا دَكَّةً وَٰحِدَةً ﴿١٤﴾﴾[٣] قال يصيران غبرة على وجوه الكفار لأعلى وجوه المؤمنين وذلك قوله تعالى: ﴿وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ ﴿٤٠﴾ تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ ﴿٤١﴾﴾[٤] قال السيوطي قد وقع الخلاف قديماً للسلف في أن التبديل تغير ذاتها أو صفاتها فقط، فرجح الأول ابن أبي حمزة وأشار إلى أن أرض الدنيا تضمحل وتعدم وتجدد أرض الموقف، وقال الشيخ ابن حجر لا تنافي بين تبديل الأرض وأحاديث مدها والزيادة فيها والنقص منها، لأن كل ذلك يقع لأرض الدنيا لكن أرض الموقف غيرها، فإنهم يزجرون من أرض الدنيا بعد تغيرها بما ذكرنا إلى أرض الموقف، قال: ولا تنافي أيضاً بين أحاديث مصيرها خبزةً وغبرةً وناراً بل تجمع بإن بعضها تصير خبزةً وبعضها غبرة وبعضها ناراً وهو أرض البحر خاصة بدليل أثر أبيّ بن كعب، قلت: لعل موضع أقدام المؤمنين يصير خبزة وموضع أقدام الكفار غبرة وناراً، وقال القرطبي جمع صاحب الإفصاح بين هذه الأخبار بأن تبدل الأرض والسماوات يقع مرتين أحدهما تبديل صفاتها فقط وذلك قبل نفخة الصعق فتنتشر الكواكب وتخسف الشمس والقمر وتصير السماء كالمهل وتكشط عن الرؤس وتسير الجبال وتصير البحار ناراً وعوّج الأرض وتنشق إلى أن تصير الهيئة غير الهيئة، ثم بين النفختين تطوى السماء والأرض وتبدل السماء سماء أخرى وهو قوله تعالى: ﴿وَأَشْرَقَتِ ٱلْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا﴾[٥] وتبدل الأرض فتمد مد الأديم وتعاد كما كانت فيها القتور والبشر على ظهرها وفي بطنها، وتبدل أيضاً تبديلاً ثانياً وذلك إذا وقفوا في

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: بيان صفة مني الرجل والمرأة وأن الولد مخلوق من مائهما (٣١٥).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: في البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيامة (٢٧٩١).

(٣) سورة الحاقة، الآية: ١٤.

(٤) سورة عبس، الآية: ٤٠ ـ ٤١.

(٥) سورة الزمر، الآية: ٦٩.

المحشر فتبدل لهم الأرض التي يقال لها الساهرة ويحاسبون عليها وهي أرض غفراء بيضاء من فضة لم يسفك فيها دم ولم تعمل عليها معصية، وحينئذ يقوم الناس على الصراط وهو يسع جميع الخلق فيقوم مَنْ فضّل على جسر جهنم وهي كإهالة جامدة وهي التي قال عبد الله إنها أرض من نار فإذا جاوزوا الصراط وجعل أهل النار وأهل الجنان من وراء الصراط قاموا على حياض الأنبياء يشربون بُدِّلت الأرض كقرصة النقي فأكلوا من تحت أرجلهم وعند دخولهم الجنة كانت خبزة واحدة أي قرصاً واحداً يأكل منه جميع الخلائق ممن دخل الجنة، وإدَامُهُمْ زيادة كَبِدِ ثوار الجنة وزيادة كَبِدِ النون إنتهى كلامه، وأخرج الطبراني في الأوسط وابن عدي بسند ضعيف الأرض تذهب كلها يوم القيامة إلا المساجد فإنها ينضم بعضها إلى بعض، قلتُ: لو صح هذه الرواية فلعل أرض المساجد تصير أرضاً للجنة وقد قال رسول الله ﷺ: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة»(١) رواه الشيخان في الصحيحين وأحمد والنسائي عن عبد الله ابن زيد المازنيّ وعن أبي هريرة في الصحيحين وعند الترمذي ﴿وَبَرَزُوا﴾ أي ظهروا وخرجوا من قبورهم ﴿لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ﴾ أي لمحاسبته ومجازاته، وتوصيفه بالوصفين للدلالة على أن الأمر في غاية الصعوبة فإن الأمر إذا كان لواحد غالب لا يغالب عليه فلا مستغاث ولا مستجار غيره.

﴿وَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ أي الكافرين ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ أي يوم إذ برزوا ﴿مُّقَرَّنِينَ﴾ مشدين قريناً بعضهم مع بعض بحسب مشاركتهم في العقائد والأعمال، أخرج سعيد بن منصور عن عمر بن الخطاب قال يُقَرَّنُ الرجل الصالح مع الصالح في الجنة ويُقَرَّن بين الرجل السوء مع السوء في النار أو قريناً مع شياطينهم، أو مع ما اكتسبوا من العقائد الزائغة والملكات الباطلة، أو قريناً أيديهم وأرجلهم إلى رقابهم بالأغلال ﴿فِى ٱلْأَصْفَادِ﴾ أي في القيود والأغلال واحدها صفد، وكل من شدّته شداً وثيقاً فقد صفدّته ﴿سَرَابِيلُهُم﴾ جمع سربال وهو القميص ﴿مِّن قَطِرَانٍ﴾ وهو عصارة تطبخ به الإبل الجربي فيحرق الجرب لحدته وهو أسود منتن يشتعل فيه النار بسرعة يُطلى به جلود أهل النار حتى يكون طلاوة لهم كالقميص ليجتمع عليهم لدغ القطران ووحشة لونه ونتن ريحه مع إسراع النار في جلودهم، وقرأ عكرمة ويعقوب مِنْ قَطِرانٍ على كلمتين منونتين والقطر النحاس والصفر

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب: فضل ما بين القبر والمنبر (١١٩٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة (١٣٩١) وأخرجه النسائي في كتاب: المساجد، باب: فضل مسجد النبي ﷺ والصلاة فيه (٦٩٠).

المذاب والآن الذي انتهى حره، والجملة حال ثان أو حال من الضمير في مقرنين ﴿وَتَغۡشَىٰ﴾ أي تعلو ﴿وُجُوهَهُمُ ٱلنَّارُ﴾ وخص الوجه في الذكر لأنه أعزّ موضع في ظاهر البدن كالقلب في باطنه ولذا قال: ﴿تَطَّلِعُ عَلَى ٱلۡأَفۡـِٔدَةِ﴾(١) أو لأنهم لم يتوجهوا بها إلى الحق ولم يستعملوا في تدبره مشاعرهم وحواسهم التي خلقت فيها لأجله كما تطّلع على الأفئدة لأنها فارغة عن المعرفة مملوّة بالجهالات ﴿لِيَجۡزِيَ ٱللَّهُ كُلَّ نَفۡسٖ﴾ مجرمة ﴿مَّا كَسَبَتۡ﴾ اللام إما متعلق بقوله مُقَرَّنِيْن، أو بالظرف المستقر أعني مِنْ قطرانٍ أو بقوله تغشى، أو بفعل مقدر يعم ذلك تقديره يفعل ذلك ليجزي، وجاز أن يكون المعنى ليجزي كل نفس مطيعة وعاصية بما كسبت، لأنه إذا بين أن المجرمين يعلقبون بإجرامهم علم أن المطيعين يثابون بطاعتهم واللام حينئذ متعلق ببرزوا ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ﴾ لا يشغله حساب عن حساب، قال السيوطي في الجلالين يحاسب جميع الخلائق في قدر نصف نهار من أيام الدنيا لحديث بذلك، وأخرج ابن المبارك وأبو نعيم عن النخعي قال: كانوا يرون أنه ليفرغ من حساب الناس يوم القيامة في مقدار نصف يوم يقيل هؤلاء في الجنة وهؤلاء في النار، وأخرج ابن المبارك وابن أبي حاتم عن ابن مسعود قال: لا ينتصف النهار من ذلك اليوم حتى يقيل هؤلاء وهؤلاء ثم قرأ ﴿أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ يَوۡمَئِذٍ خَيۡرٞ مُّسۡتَقَرّٗا وَأَحۡسَنُ مَقِيلٗا ﴿٢٤﴾﴾(٢) ثم إن مقيلهم لإلى الجحيم (٣) وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال إنما هي ضحوة فيقيل أولياء الله على الأسرة مع الحور العين ويقيل أعداء الله مع الشياطين مقرنين، قلتُ: لكن هذه الآثار تدل على أن المراد نصف نهار الآخرة والله أعلم.

﴿هَٰذَا﴾ القرآن أو السورة أو ما فيها من الوعظ والتذكير من قوله ﴿وَلَا تَحۡسَبَنَّ ٱللَّهَ﴾(٤) ﴿بَلَٰغٞ لِّلنَّاسِ﴾ كفاية لهم في الموعظة ﴿وَلِيُنذَرُواْ بِهِۦ﴾ أي ليخوفوا عطف على محذوف أي لينصحوا أو لينذروا بهذا البلاغ واللام متعلق بالبلاغ، ويجوز أن يتعلق بمحذوف تقديره ولينذروا به أنزل أو تلى، وقيل: معنى الآية هذا القرآن أنزل لتبليغ الناس أحكام الله تعالى ولينذروا به ﴿وَلِيَعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا هُوَ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞ﴾ لأنهم إذا خافوا ما أندروا به دعتهم المخافة إلى النظر والتأمل فيتوصلوا إلى التوحيد بالنظر والتأمل فيما فيه من الآيات

(١) سورة الهمزة، الآية: ٧.
(٢) سورة الفرقان، الآية: ٢٤.
(٣) الآية هي: ﴿ثُمَّ إِنَّ مَرۡجِعَهُمۡ لَإِلَى ٱلۡجَحِيمِ ﴿٦٨﴾﴾ سورة الصافات، الآية: ٦٨.
(٤) سورة الفرقان، الآية: ٧.

الدالة عليه أو المنبّهة على ما يدل عليه ﴿وَلِيَذَّكَّرَ أُوْلُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٥٢﴾﴾ فيرتدعوا عما يرد بهم، ذَكَرَ الله تعالى لهذا البلاغ ثلاث فوائد وهي الغاية والحكمة في إنزال الكتب أحدها تكميل الرسل للناس بقوله لِيُنْذَرُوا، ثانيها استكمالهم القوة النظرية التي منتهى كمالها التوحيد بقوله ﴿وَلِيَعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ ثالثها استصلاح القوة العملية التي هو التدرّع بلباس التقوى جعلنا الله من الفائزين بها والله أعلم.

تمت تفسير سورة إبراهيم ﷺ من التفسير المظهري تاسع عشر ربيع الثاني من السنة الثانية بعد ألف ومائتين ويتلوه تفسير سورة الحجر إن شاء الله تعالى وصلى الله تعالى على خير خلقه محمد وآله وأصحابه أجمعين سنة ١٢٠٢ هجري.

سورة الحجر

مكية وآياتها تسع وتسعون

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿الٓر تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ وَقُرْءَانٍ مُّبِينٍ ۝١ رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ كَانُوا۟ مُسْلِمِينَ ۝٢ ذَرْهُمْ يَأْكُلُوا۟ وَيَتَمَتَّعُوا۟ وَيُلْهِهِمُ ٱلْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ۝٣ وَمَآ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَّعْلُومٌ ۝٤ مَّا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسْتَـْٔخِرُونَ ۝٥ وَقَالُوا۟ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِى نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ ۝٦ لَّوْ مَا تَأْتِينَا بِٱلْمَلَٰٓئِكَةِ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٧ مَا نُنَزِّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَمَا كَانُوٓا۟ إِذًا مُّنظَرِينَ ۝٨ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى شِيَعِ ٱلْأَوَّلِينَ ۝١٠ وَمَا يَأْتِيهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ۝١١ كَذَٰلِكَ نَسْلُكُهُۥ فِى قُلُوبِ ٱلْمُجْرِمِينَ ۝١٢ لَا يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۖ وَقَدْ خَلَتْ سُنَّةُ ٱلْأَوَّلِينَ ۝١٣ وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فَظَلُّوا۟ فِيهِ يَعْرُجُونَ ۝١٤ لَقَالُوٓا۟ إِنَّمَا سُكِّرَتْ أَبْصَٰرُنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَّسْحُورُونَ ۝١٥﴾

﴿الٓر تِلْكَ﴾ إشارة إلى آيات السورة ﴿ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ الإضافة بمعنى من ﴿وَقُرْءَانٍ مُّبِينٍ﴾ الكتاب هو السورة أو القرآن وتنكيره للتفخيم أي آيات ما هو جامع لكونه كتاباً كاملاً وقرآناً يبين الرشد من الغي والحلال من الحرام بياناً عربيًا.

﴿رُّبَمَا﴾ قرأ نافع وعاصم وأبو جعفر بتخفيف الباء والباقون بتشديدها، ورُبَّ حرف جر للتقليل واستعمال ههنا للتكثير مجازاً لمناسبة المقابلة وإيذاناً بأنهم لو كانوا يودون الإسلام قليلاً ولو مرةً واحدةً فبالحريّ أن يسارعوا إليه فكيف وهم يودون كثيراً بل كل ساعة، أو إيذاناً بأن ودادهم بلغت من الكثرة لا يمكن التعبير عنه فاكتفى بما يدل على التقليل، وقيل: إستعمل ههنا على الحقيقة للتقليل ووجه التقليل أنه يدهشهم أهول القيامة فإن حانت منهم امة فإن حانت منهم إفاقة في بعض الأوقات تمنواذلك، وما كافة تكف رُبَّ عن العمل فجاز دخولها على الفعل وحقها أن تدخل على الماضي لكن لَمَّا كان

المترقب في أخبار الله تعالى كالماضي في تحققه دخلت على المضارع حيث قال الله تعالى ﴿يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ كَانُواْ مُسْلِمِينَ﴾ الغيبة في حكاية ودادهم كالغيبة في قولك حلف بالله ليفعلن مكان قولك لافعلن، أخرج ابن المبارك وابن جرير والبيهقي عن ابن عباس وأنس رضي الله عنهم أنهما تذاكرا في هذه الآية فقال: ا هذا حيث يجمع الله تعالى بين أهل الخطايا من المسلمين وبين المشركين في النار فيقول المشركون ما أغنى عنكم ما كنتم تعملون فيغضب الله فيخرجهم بفضل رحمته، وأخرج هناد وسعيد بن منصور والبيهقي عن ابن عباس ﷺ قال ما يزال الله تعالى يشفّع ويُدخل الجنة ويشفّع ويرحم حتى يقول من كان مسلماً فليدخل الجنة وذلك قوله تعالى ﴿رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ كَانُواْ مُسْلِمِينَ ﴿٢﴾﴾ وأخرج الطبراني في الأوسى بسند صحيح عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن ناساً من أمتي يعذبون بذنوبهم فيكونون في النار ما شاء الله ن يكونوا ثم يعيّرهم أهل الشرك فيقولون ما نرى ما كنتم فيه من تصديقكم نفعكم فلا يبقى موحد إلا أخرجه الله ثم قرأ رسول الله ﷺ ﴿رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ كَانُواْ مُسْلِمِينَ ﴿٢﴾﴾ وأخرج الطبراني وابن عاصم والبيهقي عن أبي موسى قال قال رسول الله ﷺ: «إذا اجتمع أهل النار في النار ومعهم من شاء الله تعالى من أهل القبلة قال الكفار للمسلمين ألم تكونوا مسلمين؟ قالوا: بلى، قالوا: فما أغنى عنكم الإسلام وقد صرتم معنا في النار، قالوا كانت لنا ذنوب فأخذنا بها فيسمع الله ما قالوا فأمر من كان في النار من أهل القبلة فأخرجوا فلما رأى ذلك من بقي من الكفار في النار، قالوا يا ليتنا كنا مسلمين فنخرج كما خرجوا، ثم قرأ رسول الله ﷺ ﴿رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ كَانُواْ مُسْلِمِينَ ﴿٢﴾﴾ وذكر البغوي هذا الحديث نحو ما ذكر وفي آخره فيأمر لكل من كان من أهل القبلة فيخرجون منها فحينئذ ﴿يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ كَانُواْ مُسْلِمِينَ﴾، وأخرج الطبراني عن أبي سعيد الخدري أنه سئل هل سمعت رسول الله ﷺ يقول شيئاً في هذه الآية ﴿رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ كَانُواْ مُسْلِمِينَ ﴿٢﴾﴾؟ قال: «نعم سمعتُه يقول يُخرج الله من شاء من المؤمنين من النار بعدما يأخذ نقمته منهم، فلما أدخلهم الله النار مع المشركين قال المشركون تدعون أنكم أولياء الله في الدنيا فما بالكم معنا في النار؟ فإذا سمع الله تعالى ذلك منهم أذن في الشفاعة فيشفع الملائكة والنبيون والمؤمنون حتى يخرجون بإذن الله، فإذا رأى المشركون ذلك قالوا: يا ليتنا كنا مثلكم فتدركنا الشفاعة فيسمُّون الجهنميون من أجل سواد وجوههم، فيقولون: يا ربنا أذهب عنا الاسم فيأمرهم فيغسلون في نهر الحياة فيذهب الاسم عنهم، وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود في هذه الآية قال: هذا إذا رأوهم يخرجون من النار، وأخرج هناد عن

مجاهد في هذه الآية قال إذا خرج من النار من قال لا إله إلا الله.

﴿ذَرْهُمْ﴾ يعني دعهم يا محمد يعني الذين كفروا ﴿يَأْكُلُوا۟ وَيَتَمَتَّعُوا۟﴾ بدنياهم ﴿وَيُلْهِهِمُ﴾ أي يشغلهم عن الاستعداد للمعاد ﴿ٱلْأَمَلُ﴾ أي توقعهم طول الأعمار ﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ سوء صنيعهم إذا عاينوا العذاب والغرض من هذا الكلام إقناط الرسول الله ﷺ عن انقيادهم واعلامه بأنهم أهل الشقاوة في علم الله تعالى وأن نصحهم بعد ذلك مما لا فائدة فيه، وفيه إلزام للحجة وتحذير عن إيثار التنعم وما يؤدي إليه طول الأمل ﴿وَمَآ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ﴾ أي أهل قرية ومن زائدة ﴿إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ﴾ أي وقت لهلاكها مقدر مكتوب في اللوح المحفوظ ﴿مَّعْلُومٌ﴾ عند الله تعالى، والجملة صفة لقرية مستثناة من عموم الصفات والأصل أن لا تدخله الواو كما في قوله تعالى ﴿إِلَّا لَهَا مُنذِرُونَ﴾ لكن لمّا شابهت صورتها صورة الحال أدخلت عليها تأكيداً للصوقها بالموصوف وجاز أن يقال الجملة حال من القرية لكونها في حكم الموصوفة كأنه قيل وَمَآ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَّعْلُومٌ ﴿مَّا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ﴾ من زائدة ﴿أَجَلَهَا﴾ أي لا تسبق أمة إلى الهلاك أجلها يعني لا يهلك قبل ذلك ﴿وَمَا يَسْتَـْٔخِرُونَ﴾ أي لا يستأخرون الهلاك عند بلوغ الأجل وتذكير ضمير أمة حملاً على المعنى ﴿وَقَالُوا۟﴾ أي الكفار للنبي ﷺ تهكماً واستهزاءً ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِى نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ﴾ يعنون أنك لتقول قول المجانين حيث تقول أنزل عليّ الذكر أي القرآن ﴿لَّوْ مَا﴾ هل لا ﴿تَأْتِينَا بِٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ﴾ ليشهدوا لك بالصدق على ما تقول ويعضدوا على الدعوة كقوله تعالى: ﴿لَوْلَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُۥ نَذِيرًا﴾[1] أو للعقاب على تكذيبنا كما أتت الأمم السابقة ﴿إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ في دعوى النبوة ﴿مَا نُنَزِّلُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ﴾ قرأ حفص وحمزة والكسائي نُنَزِّلُ بنونين على صيغة المضارع المتكلم المعروف من التفعيل مسنداً إلى الله تعالى والملائكةَ بالنصب على المفعولية وأبو بكر بالتاء الفوقانية والنون على صيغة الواحد المؤنث المجهول من التفعيل والملائكةُ بالرفع مسنداً إليه والباقون كذلك لكن على صيغة الواحد المؤنث المعروف من التفعل بحذف إحدى التائين والملائكةُ مرفوع على الفاعلية ﴿إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ أي بالعذاب المتحقق عند الله لقوم ﴿وَمَا كَانُوٓا۟﴾ يعني الكفار ﴿إِذًا﴾ يعني نزّلت مالملائكة لله بالعذاب ﴿مُّنظَرِينَ﴾ أي مؤخرين يعني لو نزلت الملائكة بالعذاب زال عن الكفار الإمهال وعذبوا في الحال ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ﴾ عن لإنكارهم واستهزئهم ولذلك أكده بوجوه ﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ﴾ من التحريف والزيادة والنقصان ولا يتطرق إليه

(١) سورة المائدة، الآية: ٦٧.

الخلل أبداً، وهذا دليل على كونه منزّلاً من الله دون غيره إذ كو كان من عند غير الله لتطرق إليه الزيادة والنقصان وقدر الأعداد على لطن فيه، ويل للرافضة حيث قالوا قد تطرق الخلل إلى القرآن وقالو إن عثمان وغيره حرقوه ألقوه منه عشرة أجزاء، وقيل الضمير في له ﷺ يعني إنا لمحمد حافظون ممن أراده بسوء نظيره قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾[1].

﴿وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ﴾ رسلاً ﴿فِي شِيَعِ ٱلۡأَوَّلِينَ﴾ شيع جمع شيعة وهو القوم المجتمعة المتفقة كلمتهم من شاعه إذا تبعه وأصله الشياع وهو الحطب الصغار توقد به الكبار ﴿وَمَا يَأۡتِيهِم﴾ يعني الشيع حكاية حال ماضية يعني ما آتاهم ﴿مِّن رَّسُولٍ﴾ من زائدة لتعميم النفي ﴿وَمَا يَأۡتِيهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسۡتَهۡزِءُونَ﴾ كما يفعل هؤلاء بك تسلية للنبي ﷺ ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي كما سلكنا الاستهزاء والكفر في قلوب الشيع الأولين ﴿نَسۡلُكُهُۥ﴾ أي ندخل الاستهزاء ﴿فِي قُلُوبِ ٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾ يعني مشركي مكة، والسلك إدخال الشيء في الشيء كالخيط في الخيط والرمح في المطعون، وفيه رد للقدرية ودليل على أنه تعالى يوجد الباطل في قلوب الكفار ﴿لَا يُؤۡمِنُونَ بِهِۦ﴾ حال من المجرمين ﴿وَقَدۡ خَلَتۡ سُنَّةُ ٱلۡأَوَّلِينَ﴾ أي سنة الله فيهم بأن خذلهم وسلك الكفر في قلوبهم أو بإهلاك من كذب الرسل منهم ﴿وَلَوۡ فَتَحۡنَا عَلَيۡهِم﴾ أي على هؤلاء المقترحين القائلين ﴿لَّوۡ مَا تَأۡتِينَا بِٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ﴾ ﴿بَابٗا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فَظَلُّواْ فِيهِ يَعۡرُجُونَ﴾ أي فظلت الملائكة يصعدون إلى السماء وهم يرونها عياناً، وقال الحسن فظل هؤلاء الكفار يعرجون إلى السماء ويرون عجائبها طول نهارهم مستوضحين لما يرون ﴿لَقَالُوٓاْ إِنَّمَا سُكِّرَتۡ أَبۡصَٰرُنَا﴾ أي سددت منا الأبصار بالسحر أي حبست ومنعت النظر من السكر وهو سد النهر كذا في القاموس، يدل عليه قراءة ابن كثير بالتخفيف كذا قال ابن عباس، وقال الحسن معنى سُكِّرَتُ بالتشديد سحرت وقال قتادة أخرت، وقال الكلبي عميت قال في القاموس سكرت أبصارنا أي حبست عن النظر وحيرت أو غطيت وغشيت ﴿بَلۡ نَحۡنُ قَوۡمٞ مَّسۡحُورُونَ﴾ قد سحرنا محمد ﷺ بذلك كما قالوه عند رؤية غير ذلك من المعجزات، وفي كلمة إنّما وبَل دلالة من الكفار على القطع بأن ما يرونهم لا حقيقة له بل هو باطل خُيِّلَ إليهم بنوع من السحر.

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، الآية: ﴿إِلَّا مَنِ ٱسۡتَرَقَ ٱلسَّمۡعَ فَأَتۡبَعَهُۥ شِهَابٞ مُّبِينٞ ١٨﴾ (٤٧٠١).

﴿وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا وَزَيَّنَّٰهَا لِلنَّٰظِرِينَ ﴿١٦﴾ وَحَفِظْنَٰهَا مِن كُلِّ شَيْطَٰنٍ رَّجِيمٍ ﴿١٧﴾ إِلَّا مَنِ ٱسْتَرَقَ ٱلسَّمْعَ فَأَتْبَعَهُۥ شِهَابٌ مُّبِينٌ ﴿١٨﴾ وَٱلْأَرْضَ مَدَدْنَٰهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَٰسِيَ وَأَنۢبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْزُونٍ ﴿١٩﴾ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُۥ بِرَٰزِقِينَ ﴿٢٠﴾ وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَآئِنُهُۥ وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ ﴿٢١﴾ وَأَرْسَلْنَا ٱلرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ فَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَسْقَيْنَٰكُمُوهُ وَمَآ أَنتُمْ لَهُۥ بِخَٰزِنِينَ ﴿٢٢﴾ وَإِنَّا لَنَحْنُ نُحْيِۦ وَنُمِيتُ وَنَحْنُ ٱلْوَٰرِثُونَ ﴿٢٣﴾ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ ﴿٢٤﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَحْشُرُهُمْ إِنَّهُۥ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥﴾﴾

﴿وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا﴾ البرج هو النجم الكبير مأخوذ من التبرج أي الظهور يقال تبرجت المرأة إذا ظهرت، وقال عطية هي قصور في السماء، وليس المراد بالآية مصطلح أهل الهيئة والنجوم فإنها مبنية على كون السماوات منطبقة بعضها على بعض بحيث يتحركن كلهن قسراً بحركة الفلك التاسع فلك الأفلاك وكون حركة فلك الأفلاك على منطقة وقطبين وحركة الفلك الثامن فلك الثوابت على منطقة وقطبين أخريين ولزوم الشمس منطقة الفلك الثامن وحصول التقاطع بين المنطقين ورسم خط يحصل به التقاطع بين الأقطاب الأربعة فيحصل أربعة أقواس كل قوس مشتملة على ثلاثة بروج، وذلك مما يأبى عنه الشرع فإنه يثبت بالشرع حركة الكواكب دون السماوات وبعد ما بين كل سمائين خمسمائة عام وعدد السماوات لا يزيد على سبع ﴿وَزَيَّنَّٰهَا﴾ أي البروج بالضياء أو السماء بالشمس والقمر والكواكب ﴿لِلنَّٰظِرِينَ﴾ ﴿وَحَفِظْنَٰهَا﴾ يعني السماء ﴿مِن كُلِّ شَيْطَٰنٍ رَّجِيمٍ﴾ فلا يقدر أن يصعد إليها ويوسوس أهلها أو يتصرف في أمرها أو يطلع على أحوالها، قال البغوي قال ابن عباس كانت الشياطين لا يحجبون عن السماوات وكانوا يدخلونها ويأتون بأخبارها فيلقون على الكهنة فلمّا ولد عيسى عليه السلام منعوا من ثلاث سماوات ولد محمد ﷺ منعوا من السماوات كلها فما منهم يريد استراق السمع إلا رمى بشهاب، فلمّا منعوا تلك المقاعد ذكروا ذلك لإبليس فقال: لقد حدث في الأرض حدث، قال: فبعثهم فوجدوا رسول الله ﷺ يتلو القرآن فقالوا هذا والله الذي حدث ﴿إِلَّا مَنِ ٱسْتَرَقَ ٱلسَّمْعَ﴾ أي لكن من استرق السمع ﴿فَأَتْبَعَهُۥ﴾ أي تبعه ولحقه ﴿شِهَابٌ مُّبِينٌ﴾ ظاهر للمبصرين والشهاب شعلة نار تخرج من الكواكب قال البغوي وذلك أن الشياطين يركب بعضهم بعضاً إلى السماء الدنيا فيسترقون السمع من الملائكة فيرمون بالشهب فلا يخطى أبداً فمنهم من يقتله ومنهم من يحرق وجهه أو جنبه أو يده أو حيث يشاء الله ومنهم من يخبله فيصير غولاً يضل الناس

في البوادي عن أبي هريرة قال إن النبي ﷺ قال: «إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله كأنّه سلسلة على صفوان فإذا فزع عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا: للذي قال الحق وهو العلي الكبير فيسمعها مسترق السمع ومسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض فيسمع الكلمة فيلقيها إلى من تحته ثم يلقيها الآخر إلى من تحته حتى يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن وربما أدركه الشهاب قبل أن يلقيها وربما ألقاها قبل أن يدركه فيكذب معه مائة كذبة، فيقال: أليس قد قال لنا كذا وكذا؟ فيصدق بتلك الكلمة التي سمعت من السماء»[١] رواه البخاري ومن طريقه البغوي، وعن عائشة أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «إن الملائكة تنزل في العنان وهي السحاب فيذكر الأمر قضي في السماء فيسترق الشياطين السمع فيسمعه فيوحيه إلى الكهان فيكذبون معها مائة كذبة من عند أنفسهم»[٢] رواه البخاري ومن طريقه البغوي.

﴿وَٱلْأَرْضَ مَدَدْنَٰهَا﴾ أي بسطناها على الماء ﴿وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَٰسِىَ﴾ جبالاً ثوابت وقد كانت الأرض تميد إلى أن أرساها بالجبال ﴿وَأَنۢبَتْنَا فِيهَا﴾ أي في الأرض أو في الجبال بل في كليهما ﴿مِن كُلِّ شَىْءٍ مَّوْزُونٍ﴾ أي مقدر بمقدار معين يقتضيه الحكمة، أو مستحسن متناسب من قولهم كلام موزون، أو له وزن في أبواب النعم أو ما يوزن من الفلزات كالذهب والفضة والحديد والنحاس وغيرها حتى الزرنيخ والكحل، وفي الجبال كالياقوت والزبرجد والفيروزج وغيرها ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا﴾ أي في الأرض والجبال ﴿مَعَٰيِشَ﴾ جمع معيشة يعني ما تعيشون بها في الدنيا من المطاعم والمشارب والملابس والأودية ﴿وَمَن لَّسْتُمْ لَهُۥ بِرَٰزِقِينَ﴾ عطف على معايش أي جعلنا لكم من لستم له برازقين من الدواب والأنعام فمَنْ ههنا بمعنى ما كما في قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُم مَّن يَمْشِى عَلَىٰ بَطْنِهِۦ﴾[٣] وقيل: يريد الله تعالى به العيال والخدم والمماليك والأنعام والدواب التي يظنون أنهم يرزقونها ظناً باطلاً والله يرزقكم وإياهم وأورد كلمة مَن تغليباً للعقلاء على غيرهم، وقيل مَنْ في محل الجر عطفاً على الضمير المجرور في لكم وفذلكة الآية الاستدلال بتلك الأشياء على وجود الصانع وكمال قدرته وتناهي حكمته وتفرده بالألوهية ووجوب الوجود والامتنان على العباد بما أنعم عليهم في ذلك ليوحدوه ويعبدوه ويشكروه ولا يكفروه ﴿وَإِن مِّن شَىْءٍ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة (٣٢١٠).

(٢) سورة النور، الآية: ٤٥.

(٣) سورة الأنبياء، الآية: ٣٠.

إِلَّا عِندَنَا خَزَآئِنُهُۥ﴾ أي من شيء خلقناه إلا نحن قادرون على إيجاد أضعاف ما وجد منه من جنسه وتكوينها فضرب الخزائن مثلاً لاقتداره، أو شبه مقدوراته بالأشياء المخزونة التي لا يحتاج في إخراجها إلى كلفة واجتهاد، وشَّبه إيجاده في الخارج بإنزاله من الخزائن وإخراجه منه فقال ﴿وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾ مقدر في الأزل إيجاده معلوم عند الله مقداره، قلتُ ولعل المراد بالخزائن الأعيان الثابتة في علم الله تعالى وبإنزاله إيجاده في الخارج الظلي بوجود ظلي، قال البغوي وعن الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام وعن آبائهما أنه قال في العرش تمثال جميع ما خلق الله في البر والبحر وهو تأويل قوله تعالى ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَآئِنُهُۥ﴾ قلتُ: لعل مراد الإمام عليه السلام عالم المثال فإنها بمنزلة الخيال للعالم الكبير ومحل الخيال للإنسان الدماغ ومحل الخيال للعالم الكبير العرش، وقيل أراد بالخزائن المطر وهو خزننية لكل شيء حيث قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَيْءٍ﴾[1] ويقال لا ينزل من السماء قطرة إلا ومعها ملك يسوقها حيث يريد الله كذا قال البغوي.

﴿وَأَرْسَلْنَا ٱلرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ﴾ أي حوامل تحمل السحاب الماطرة جمع لامحة يقال ناقة لاقحة إذا حملت الولد، ومنه ما روي أن النبي ﷺ نهى عن بيع الملاقح يعني بيع ما في بطن الناقة من الولد جمع ملقوح، وجاز أن يكونلواقح جمع لقوح وهي ناقة ذات لبن، قال البيضاوي: شبه الريح التي جاءت بخير من إنشاء سحاب ماطر بالحامل كما شبه ما لا يكون كذلك بالعقيم، وقال ابن مسعود يرسل الله الريح فيحمل الماء فيجري به السحاب فتدرّ كما تدرّ اللقحة ثم تمطر، وقال أبو عبيد أراد باللواقح ملاقح جمع ملقحة لأنها تلقح الأشجار أي تجعلها حاملةً للثمار، وقال عبيد بن عمير يبعث الريح المبشرة فيقمّ الأرض قمًّا ثم المثيرة فتُثِيرُ سحاباً ثم يبعث المؤلفة فتؤلف السحاب بعضه إلى بعض فيجعله ركاماً ثم يبعث اللواقح فيلقح الشجر، وقال أبو بكر بن عياش لا يقطر قطرة من السماء إلا بعد أن تعمل الرياح الأربع فيه فالصبا تهجه والشمال تجمعه والجنوب تدره والدبور تفرقه وفي الخبر أن اللقح الرياح الجنوب، وفي بعض الآثار ما هبت ريح الجنوب إلا وانبعث عنباً عذقة، وأما الريح العقيم فإنها تأتي بالعذاب ولا تلقح، وروى البغوي من طريق الشافعي والطبراني عن ابن عباس قال: ما هبت ريح قط إلا جثى

---

(١) أخرجه الشافعي في مسنده الجزء الأول/ الباب السادس عشر في الدعاء (٥٠٢) ورواه الطبراني وفيه رجل متروك. انظر مجمع الزوائد في كتاب: الأذكار، باب: ما يقول إذا هاجت الريح (١٧١٢٦).

النبي ﷺ على ركبتيه وقال «اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذاباً اللهم اجعلها رياحاً ولا تجعلها ريحاً»(١) قال ابن عباس في كتاب الله أرسلنا عليهم ريحاً صرصراً (٢) ﴿أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ﴾(٣) وقال: ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيَاحَ لَوَاقِحَ﴾ (٤) ﴿يُرْسِلَ الرِّيَاحَ مُبَشِّرَاتٍ﴾(٥) ﴿فَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَسْقَيْنَاكُمُوهُ﴾ أي جعلنا المطر لكم سقياً يقال إسقي فلان فلاناً إذا جعل له سقياً وسقاه أي أعطاه ماءً يشرب ويقول العرب سقيتُ الرجل ماءً أو لبناً إذا كان يسقيه فإذا جعلوا له ماءً لشرب أرضه أو ماشيته يقول أسقيتُه ﴿وَمَا أَنتُمْ لَهُ بِخَازِنِينَ﴾ يعني ليس المطر في خزائنكم بل هو في خزائننا نفي عنهم ما أثبت لنفسه، أو المعنى ما أنتم له بحافظين في العيون والآبار ونحو ذلك، وذلك أيضاً يدل على تدبير الحكيم كما يدل عليه حركة الريح في بعض الأوقات من بعض الجهات وفي بعضها من بعض آخر من الجهات على وجه ينتفع به الناس فإن طبيعة الماء يقتضي الغور فوقوفه دون حدّ لا بد له من سبب مقتضي لذلك.

﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ نُحْيِي﴾ القلوب بالمعرفة والأجسام بتعليق النفوس الحيوانية أو النباتية أو نحو ذلك ﴿وَنُمِيتُ﴾ بإزالتها وتكرير الضمير في إنَّا لنحن للدلالة على الحصر ﴿وَنَحْنُ الْوَارِثُونَ﴾ لا يبقى حيٌّ سوانا، استعير الوارث للباقي بعد فناء غيره استعارةً من وارث الميت لأنه يبقى بعد فنائه ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ ﴿٢٤﴾﴾ أي لا يخفى علينا شيء من أحوالكم بيان لكمال علمه بعد الاحتجاج على كمال قدرته فإن ما يدل على قدرته دليل على علمه، قال البغوي قال ابن عباس أراد بالمستقدمين الأموات وبالمستأخرين الأحياء، وقال الشعبي الأولين والآخرين وقال عكرمة المستقدمون من خلقه الله وحرج من أصلاب الآباء والمستأخرون من لم يُخْلق ولم يخرج بعد، وقال مجاهد المستقدمون الأمم السابقة والمستأخرون أمة محمد ﷺ، وقال الحسن المستقدمون في الطاعة والخير والمستأخرون المبطؤن عنها، وقيل: المستقدمون في الصفوف في

(١) سورة القمر، الآية: ١٩.
(٢) سورة الذاريات، الآية: ٤١.
(٣) سورة الحجر، الآية: ٢٢.
(٤) سورة الروم، الآية: ٤٦.
(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الحجر (٣١٢٢) وأخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: المنفرد خلف الصف (٨٦٥) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: الخشوع في الصلاة (١٠٤٦).

الصلاة والمستأخرون فيها، أخرج ابن مردويه عن داود بن صالح أنه سأل سهل بن حنيف الأنصاري عن هذه الآية أأنزلت في سبيل الله؟ قال: لا ولكنها في صفوف الصلاة، وأخرج الترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه عن ابن عباس «أن امرأة حسناء كانت تصلي خلف رسول الله ﷺ فتقدم بعض القوم لئلا ينظروا إليها وتأخر بعض حتى يكون في الصف المؤخر فإذا ركع نظر من تحت إبطيه فنزلت هذه الآية»[(١)] وقال الأوزاعي أراد المصلين في أول الوقت والمؤخرين إلى آخره، وقال مقاتل أراد المستقدمين في صف القتال والمستأخرين فيه، وقال ابن عُيينة أراد من أسلم ومن لم يسلم ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَحْشُرُهُمْ﴾ لا محالة للجزاء على ما عملوا من عَمَلٍ عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات على شيء بعثه الله تعالى عليه»[(٢)] رواه أحمد والحاكم والبغوي، وتوسيط الضمير للدلالة على أنه هو القادر والمتولي لحشرهم لا غير وتصدير الجملة بأن لتحقيق الوعد والتنبيه على أن ما سبق من الدلالة على كمال قدرته وعلمه بتفاصيل الأشياء يدل على صحة الحكمة كما صرح به قوله ﴿إِنَّهُ حَكِيمٌ﴾ ظاهر الحكمة متقن في أفعاله ﴿عَلِيمٌ﴾ وسع علمه كل شيء.

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن صَلْصَٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴿٢٦﴾ وَٱلْجَآنَّ خَلَقْنَٰهُ مِن قَبْلُ مِن نَّارِ ٱلسَّمُومِ ﴿٢٧﴾ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى خَٰلِقٌۢ بَشَرًا مِّن صَلْصَٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴿٢٨﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى فَقَعُوا۟ لَهُۥ سَٰجِدِينَ ﴿٢٩﴾ فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٣٠﴾ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰٓ أَن يَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٣١﴾ قَالَ يَٰٓإِبْلِيسُ مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٣٢﴾ قَالَ لَمْ أَكُن لِّأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُۥ مِن صَلْصَٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴿٣٣﴾ قَالَ فَٱخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَإِنَّ عَلَيْكَ ٱللَّعْنَةَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٣٥﴾ قَالَ رَبِّ فَأَنظِرْنِىٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿٣٦﴾ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ ﴿٣٧﴾ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْوَقْتِ ٱلْمَعْلُومِ ﴿٣٨﴾ قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِى لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٣٩﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٤٠﴾ قَالَ هَٰذَا صِرَٰطٌ عَلَىَّ مُسْتَقِيمٌ ﴿٤١﴾ إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿٤٢﴾ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٤٣﴾ لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَٰبٍ لِّكُلِّ بَابٍ مِّنْهُمْ جُزْءٌ مَّقْسُومٌ ﴿٤٤﴾ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿٤٥﴾ ٱدْخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ ﴿٤٦﴾ وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَٰنًا عَلَىٰ

---

(١) قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي.
انظر فيض القدير (٩٠٣٦).

سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ ﴿٤٧﴾ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴿٤٨﴾ ۞ نَبِّئْ عِبَادِيٓ أَنِّيٓ أَنَا ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٤٩﴾ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ ٱلْعَذَابُ ٱلْأَلِيمُ ﴿٥٠﴾﴾

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ﴾ يعني جنس البشر بأن خلق آباهم آدم عليه السلام وسمى إنساناً لظهوره، وإدراك البصر إياه، ولمؤانسة بعضهم ببعض، وقيل من النسيان لأنه عهد إليه فنسي ﴿مِن صَلْصَٰلٍ﴾ أي طين يابس غير مطبوخ يصلصل أي يصوت إذا نقر، قال ابن عباس رضي الله عنهما وهو الطين الحر الطيب الذي إذا نضب عنه الماء تشقق فإذا حرك تقعقع، وقال مجاهد هو الطين المنتن وقال هو من صلّ اللّحم وأصَلَّ إذا أنتن ﴿مِّنْ حَمَإٍ﴾ طين تغير وأسود من طول مجاورة الماء وهو صفة لصلصال أي كائن من حَمَإٍ ﴿مَّسْنُونٍ﴾ مصور من سنة الوجه كان في الأول تراباً فعجن بالماء فصار طيناً فمكث حصار حمأ فخُلص فصار سلالةً فصور فصار مسنوناً فيبس حصار صلصالاً، وقال مجاهد وقتادة المنتن المتغير من سننت الحجر على الحجر إذا حككته به فإن ما يسيل بينهما كان منتناً ويسمي سنيناً، وقال أبو عبيدة هو المصبوب فهو كالجواهر المذابة تصب في القوالب من السن وهو الصب تقول العرب سننت الماء أي صببته كأنه أفرغ من الحمار فصوّر منها تمثال إنسان أجوف فيبس حتى إذا نقر صلصل ثم غير ذلك طوراً بعد طور حتى سواه ونفخ فيه من روحه ﴿وَٱلْجَآنَّ﴾ أريد به الجنس كما في الإنسان لأن تشعب الجنس إذا من شخص واحد خلق من مادة واحدة كان الجنس بأسره مخلوقاً منها، وقال: الجان أبو الجن كما أن آدم أبو البشر، وقال قتادة هو إبليس، ويقال الجان أبو الجن وإبليس أبو الشياطين وفي الجن مسلمون وما سطون ويحيون ويموتون وليس من الشياطين مسلم ويموتون إذا مات إبليس، وذكر وهب: من الجن من يولد لهم ويأكلون ويشربون بمنزلة الآديين ومن الجن من هم بمنزلة الريح لا يتوالدون ولا يأكلون ولا يشربون، منصوب بفعل مضمر يفسره ﴿خَلَقْنَٰهُ مِن قَبْلُ﴾ أي قبل خلق آدم عليه السلام ﴿مِن نَّارِ ٱلسَّمُومِ﴾ الحر الشديد النافذ في المسام، قال البغوي السموم ريح حارة تدخل مسام الإنسان وتقتله، ويقال السموم بالنهار والحرور بالليل وعن الكلبي عن أبي صالح السموم نار لا دخان لها والصواعق تكون منها وهي نار بين السماء وبين الحجاب فإذا أحدث الله أمراً خرّقت الحجاب فهوت إلى ما أمرت فالهدة التي يسمعون خرق ذلك الحجاب، وقيل: نار السموم لهب النار، وقيل من نار السموم أي من نار جهنم، وعن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان إبليس من حي من الملائكة يقال لهم الجن خلقوا من نار السموم وخلقت الجن الذين ذُكروا في القرآن من مارج من نار فأما الملائكة خلقوا من النور.

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي خَٰلِقُۢ﴾ في المستقبل من الزمان ﴿بَشَرًا مِّن صَلْصَٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ﴾ ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ﴾ عدلتُ صورته ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي﴾ أصل النفخ إجراء الريح في تجويف جسم آخر، والروح نوعان نوع منها علوي وهو خلق من خلق الله تعالى مجرد من المادّة يُرى بنظر الكشف مقامه فوق العرش لكونه الطف منه وذلك هو الروح العلوي وذلك يرى بنظر الكشف خمسة بعضها فوق بعض القلب والروح والسر والخفي والأخفى وهي كلها من لطائف عالم الأمر، ونوع منها سفلي وهو بخار لطيف ينبعث من العناصر الأربعة التي يتركب منها الجسم الإنساني ويسمى ذلك بالنفس وقد جعل الله تعالى الروح السفلي المسمى بالنفس مرآة للأرواح العلوية فكما أن الشمس مع كونها على السماء تمتليء في المرآة عند المحاذات أي يحصل في المرآة نورها وحرارتها حتى يظهر آثارها في المرآة من الإضاءة والإحراق كذلك الأرواح العلوية مع كونها على أوج تجردها تمتلئ في النفس حتى يظهر فيها آثارها وذلك البرزات الحاصلة في النفوس هي الأرواح الجزئية لكل فرد من الأفراد، ثم الروح السفلي مع ما تحملها من العلويات تتعلق أولاً بالمضغة القلبية وتفيض عليه القوة الحيوانية والمعارف الإنسانية المكتسبة من الأرواح العلوية ثم تسرى حاملاً لها في تجاويف الشرايين إلى أعماق البدن وسميت ذلك بالنفخ لمشابهته بنفخ الريح في الشيء المجوف، وأضاف الله تعالى الروح إلى نفسه تشريفاً لكونه مخلوقاً بأمره من غير مادة، أو لاستعداده قبول التجليات الرحمانية ما لا يستعد له روح غير الإنسان والإنسان وإن كان الغالب منه عنصر الطين ولأجل ذلك أضيف خلقته إلى الطين لكنه جامع للأسْطُقُسّاتِ العشر خمسة من عالم الخلق العناصر الأربعة والبخار المنبعث منها المسمى بالنفس والروح السفلي وخمسة من عالم الأمر المذكورة فهو لأجل ذلك الجامعية صار مستحقًّا للخلافة أهلاً لنور المعرفة ونار العشق والمحبة المقتضية للمعيّة الغير المتكيفة المحكية بقوله ﷺ: «المرء مع من أحب»[1] ومهبطاً للتجليات الذاتية والصفاتية والظلالية ولأجل ذلك المعيّة وقبول التجليات اقتضت الحكمة الإلهية لقوله تعالى ﴿فَقَعُوا لَهُۥ سَٰجِدِينَ﴾ أمر من وَقَعَ يَقَعُ واللام ههنا بمعنى إلى يعني قعوا إلى آدم ساجدين لله تعالى، جعل الله تعالى آدم قبلة للملائكة كما جعل الكعبة قبلة للناس فكما أن الكعبة إنما صارت مسجودة إليها لأجل تجل لله تعالى فيها مختصة بها كذلك آدم عليه السلام.

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: علامة حب الله عز وجل (٦١٦٨) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: المرء مع من أحب (٢٦٤٠).

﴿فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ إما تحقيقاً بإدراك المعيّة المذكورة أو تقليداً أو امتثالاً لأمر العليم الحكيم ﴿كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ﴾ أكد الله سبحانه بتأكيدين للمبالغة في التعميم ومنع التخصيص، وذُكر عن المبرد أنه قال أكد بالكل للإحاطة وبأجمعين للدلالة على أنهم سجدوا مجتمعين دفعة واحدة وهذا ليس بشيء فإنه لو كان كذلك لكان الثاني حالاً منصوباً لا تأكيداً مرفوعاً ﴿إِلَّآ إِبْلِيسَ﴾ فإنه لأجل عدم البصيرة لم يدرك المعيّة المذكورة ولم يستدل بأن قول الحكيم لا يخلو من الحكمة، قيل: الاستثناء منقطع لأن إبليس لم يكن من الملائكة: ﴿كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِۦٓ﴾ [(١)] فعلى هذا يتصل به قوله تعالى ﴿أَبَىٰٓ أَن يَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ أي ولكن إبليس أبى، وقيل: الاستثناء متصل وهو كان من الملائكة من صنف منها يسمون بالجن فعلى هذا أبى كلام مستأنف كان جواب سائل قال هلا سجد ﴿قَالَ﴾ الله سبحانه ﴿يَٰٓإِبْلِيسُ مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ يعني أي شيء عرض لك في أن لا تكون مع الساجدين إلى آدم مع وجوبه عليك بحكم الحاكم على الإطلاق وظهور فضل آدم واستحقاقه بإخبار العليم الصادق الخلاق ﴿قَالَ﴾ إبليس كلما غباوته ﴿لَمْ أَكُن لِّأَسْجُدَ﴾ اللام لتأكيدا النفي أي لا يصلح لي وينافي حالي أن أسجد ﴿لِبَشَرٍ﴾ جسماني كثيف ﴿خَلَقْتَهُۥ مِن صَلْصَٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ﴾ وهي أخشّ العناصر وخلقتني من نار وهي ألطفها وأشرفها، وقد ذكرنا ما يناسب هذا المقام في تفسيره سورة الأعراف.

﴿قَالَ﴾ الله تعالى ﴿فَٱخْرُجْ﴾ يعني إن عصيتني فاخرج ﴿مِنْهَا﴾ أي من السماء أو لجنة أو من زمرة الملائكة ﴿فَإِنَّكَ رَجِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾ مردود طريد من الخير والكرامة فإن من يطرد يرجم بالحجارة، أو إنك ترجم بالشهب إن تقربت السماء وهو وعيد متضمن للجواب عن شبهته وتعريضه على الله تعالىٰ بأنه لا ينبغي أن يؤمر الفاضل بالسجود للمفضول، والجواب أن الفضل والخير كله بيد الله وفي امتثال أمره فإذا عصى حرم من الخير واستحق الطرد ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ ٱللَّعْنَةَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٣٥﴾﴾ فإنه منتهى أمد الطرد واللعنة وبعد ذلك وقت الجزاء المترتب على تلك اللعنة والإبعاد، أو لأنه بعد ذلك يعذب بما ينسى اللعن معه فيصية كالزائد، وقيل: إنما حد اللعنة به لأنه أبعد غاية يضربها الناس، قال البغوي قيل إن أهل السماء يلعنون إبليس كما يلعنه أهل الأرض فهو ملعون في السماء والأرض، قلتُ: بل يلعنه خالق السماوات والأرض حيث قال: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِىٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٧٨﴾﴾ [(٢)] ﴿قَالَ﴾ إبليس ﴿رَبِّ فَأَنظِرْنِىٓ﴾ أي إن أخرجتني ولعنتني فانظرني أي أمهلني

(١) سورة الكهف، الآية: ٥٠.
(٢) سورة ص، الآية: ٧٨.

ولا تمتني ﴿إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ أراد أن يجد فرصة الإغواء والنجاة عن الموت إذ لا موت بعد البعث فأجابه الله في الأول زيادة في بلائه وشقائه لا إكراماً له ولم يجبه في الثاني ﴿قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ ﴿٣٧﴾ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْوَقْتِ ٱلْمَعْلُومِ ﴿٣٨﴾﴾ عند الله تعالى أي الوقت الذي يموت فيه الخلائق وهو النفخة الأولى، يقال: إن مدة موت إبليس أربعين سنة وهو ما بين النفختين ﴿قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِي﴾ الباء للقسم وما مصدرية أي بإغوائك وإضلالك إيّاي قسمي ﴿لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ أي في الدنيا التي هي دار الغرور أزيِّن لهم المعاصي، وقيل الباء للسببية أي لأزيِّنَنَّ لهم بسبب إغوائك إيّاي ﴿وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ أي لأحملنهم على الغواية ﴿إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٤٠﴾﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر بكسر اللام على صيغة الفاعل في جميع القرآن يعني أخلصوا دينهم بالتوحيد والطاعة لك ونفوسهم لإتباع مرضاتك والباقون بفتح اللام يعني الذين أخلصتهم لنفسك عن طاعة غيرك وطهرتَهم من الشوائب فهديتَهم واصطفيتَهم فلا يعمل فيهم كيدي.

﴿قَالَ﴾ الله تعالى ﴿هَٰذَا﴾ أي الإخلاص ﴿صِرَٰطٌ عَلَيَّ﴾ أي طريق للوصول إليّ من غير ضلال ﴿مُسْتَقِيمٌ﴾ لا اعوجاج فيه أصلاً، قال الحسن صراط الحق مستقيم، وقال مجاهد الحق يرجع على الله وعليه طريقه ولا يعرج على شيء، وقال الأخفش يعني عليّ الدلالة على الصراط المستقيم، وجاز أن يكون هذا إشارة إلى ما تضمنه الاستثناء وهو تخليص المخلص من إغوائه، والمعنى أن تخليص المخلصين طريق عليّ أي حق عليّ أن أراعيه مستقيم فلا انحراف عنه، وقال الكسائي هذا الكلام على التهديد والوعيد كما يقول الرجل لمن يخاصمه طريقك عليّ أي لا تَفلَت مني كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ ﴿١٤﴾﴾[1] فعلى هذا هذا إشارة إلى ما اتخذ إبليس طريقاً لنفسه أي طريق الإغواء، وقرأ ابن سيرين ويعقوب وقتادة عَلِيٌّ بالرفع والتنوين من العُلُوِّ والمعنى أن هذا يعني الإخلاص طريق رفيع من أن ينال مستقيم لا يمال ﴿إِنَّ عِبَادِى﴾ الظاهر أن الإضافة للاستغراق بدليل الاستثناء فيشتمل المؤمن والكافر ﴿لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ﴾ يعني سلطانك بتسليط الله تعالى ليس إلا على الغاوين وأما المؤمنون فلا سلطان لك عليهم فهو تصديق لإبليس فيما استثناه فهذه الآية نظير قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ وعلى ربهم يتوكلون إنما سلطانه على الذين يتولونه)[2] والمقصود بيان عصمة

(١) سورة الفجر، الآية: ١٤.

(٢) سورة النحل، الآية: ١٠٠.

المخلصين وانقطاع مخالب الشيطان عنهم، ومن ههنا يندفع قول من شرط أن يكون المستثنى أقل من الباقي لإفضائه إلى تناقض الاستثناءين، وجاز أن يكون الاستثناء منقطعاً بمعنى من اتبعك من الغاوين ليدخلنهم جهنم حذف الخبر لدلالة ما بعده عليه ويكون الكلام لتكذيب الشيطان فيما أوهم أن له سلطاناً على من ليس بمخلص من عباده فإن منتهىٰ ما يقدر عليه الشيطان التحريض كما قال ﴿وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ إِلَّآ أَن دَعَوْتُكُمْ فَٱسْتَجَبْتُمْ لِي﴾[1] وجاز أن تكون الإضافة في عبادي للعهد والمعنى إن عبادي المخلصين ليس لك عليهم سلطان والاستثناء حينئذ منقطع البتة.

أي موعد الغاوين أو المتبعين (أجمعين) تأكيد للضمير أو حال والعامل فيها الموعد إن جعلته مصدراً على تقدير المضاف ومعنى الإضافة إن جعلته اسم مكان فإنه لا يعمل ﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَٰبٍ﴾ أخرج هنا وابن المبارك وأحمد الثلاثة في الزهد وابن جرير وابن أبي الدنيا في صفة النار والبيهقي عن علي بن أبي طالب قال: أبواب جهنم هكذا ووضع إحدى يديه على الأخرى وفرج بين أصابعه يعني بابٌ فوق باب سبعة أبواب فيملأُ الأول ثم الثاني ثم الثالث ثم الرابع ثم الخامس ثم السادس ثم السابع، وذكر البغوي أثر علي نحوه وقال: إن الله وضع الجنان على العرض ووضع النيران بعضها فوق بعض، وأخرج ابن جرير وابن الدنيا في صفة النار عن ابن جريج في هذه الآية قال: أولها يعني الأبواب جهنمُ ثم لظى ثم الحَطمة ثم السَعير ثم السَقر ثم الجَحيم ثم الهَاوية ﴿لِكُلِّ بَابٍ مِّنْهُمْ﴾ أي من الغاوين ﴿جُزْءٌ مَّقْسُومٌ﴾ أي لكل دركة قوم يسكنوها، ومنهم حال من جُزْءٍ أو من المستكن في لكل باب لا في مقسوم لأن الصفة لا تعمل فيما تقدم على موصوفة، قرأ أبو بكر جُزٌّ بالتشديد بلا همز، قال: البغوي قال الضحاك في الدركة الأولى أهل التوحيد الذين أدخلوا النار يعذبون بقدر ذنوبهم ثم يخرجون وفي الثانية النصارى وفي الثالثة اليهود وفي الرابعة الصابئون وفي الخامسة المجوس وفي السادسة أهل الشرك وفي السابعة المنافقون قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِي ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾[2] وقال البغوي روي عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «لجهنم سبعة أبواب باب منها لمن سل السيف على أمتي أو قال: على أمة محمد ﷺ» قال القرطبي الباب الأول جهنم وهو أهون عذاباً من غيره وهو مختص بعصاة هذه الأمة وسمى بذلك الاسم لأنه يتجهَّم في وجوه الرجال والنساء فيأكل لحومهم والهاوية وهي أبعدها قعراً، وأخرج البزار عن ابن عباس قال: قال

---

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٢٢. (٢) سورة النساء، الآية: ١٤٥.

رسول الله ﷺ: «للنار باب لا يدخله إلا من شفى غيظه بسخط الله» وأخرج الترمذي عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «لجهنم سبعة أبواب أشدها غمًّا وكرباً وحزناً وأنتنها للزناة الذين ركبوا الزنى بعد العلم» وأخرج البيهقي عن الخليل بن مرة مرسلاً «أن رسول الله ﷺ كان لا ينام حتى يقرأ تبارك وحم السجدة وقال: الحواميم سبع وأبواب جهنم سبع، جهنم وحطمة ولظى وسقر والسعير والهاوية والجحيم قال: يجيء حم السجدة منها يوم القيامة يقف على باب من هذه الأبواب فيقول: اللهم لا يدخل هذا الباب من كان يؤمن بي ويقرؤني».

وأخرج الثعلبي أن سلمان الفارسي لما سمع قوله تعالى ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ ۝٤٣﴾ فر ثلاثة أيام هارباً من الخوف لا يعقل فجيء به إلى النبي ﷺ فسأله فقال: يا رسول الله نزلت هذه الآية ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ ۝٤٣﴾ الآية فوالذي بعثك بالحق لقد قطعتْ قلبي فأنزل الله تعالى ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ الذين لم يتبعوا الشيطان في الشرك ﴿فِي جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ﴾ لكل واحد منهم جنة وعين أو لكل واحد عدة منها، قرأ نافع وأبو عمرو وهشام وحفص عُيُونٍ بضم العين حيث وقع والباقون بكسرها ﴿ٱدْخُلُوهَا﴾ على إرادة القول يعني يقال لهم أدخلوا الجنات والعيون ﴿بِسَلَٰمٍ﴾ أي سالمين أو مُسَلَّماً عليكم ﴿ءَامِنِينَ﴾ من الموت والآفات والخروج ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾ أي حقد كان في الدنيا والماضي ههنا بمعنى المستقبل عبر به تنبيهاً على تحقق وقوعها، أخرج سعيد بن منصور وأبو نعيم في الفتن وابن أبي شيبة والطبراني وابن مردويه عن علي قال: أرجو أن أكون أنا وعثمان وطلحة والزبير منهم، قلتُ: وذلك حين وقع الشر والفتنة بينهم حتى قتل عثمان في حرب الدار وطلحة والزبير يوم الجمل، وأخرج عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد عن عبد الكريم بن رشيد قال ينتهي أهل الجنة إلى باب الجنة وهم يتلاحظون تلاحظ النيران فإذا دخلوها نزع الله تعالى ما في صدورهم من غل فصاروا إخواناً، أو المراد بالآية نزع التحاسد من صدور أهل الجنة على درجات الجنة ومراتب القرب ﴿إِخْوَٰنًا﴾ حال من ضمير في جنت أو من فاعل أدخلوها أو من الضمير في آمنين أو من الضمير المضاف إليه والعامل ههنا معنى الإضافة وكذا قوله ﴿عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ﴾ ويجوز أن يكونا صفتين لإخوان أو حالين من ضميره لأنه بمعنى متصافين وأن يكون متقابلين حالاً من المستقر في على سرر، أخرج هناد عن مجاهد في هذه الآية قال: لا يرى بعضهم قفا بعض، قال البغوي وفي بعض الأخبار أن المؤمن في الجنة إذا وَدَّ أن يلقي أخاه المؤمن سار سرير كل واحد منهما إلى صاحبه فيلتقيان ويتحدثان، وأخرج ابن أبي حاتم عن علي بن الحسين نزلت في أبي بكر

وعمر ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾ قيل: وأيّ غِلّ؟ قال: غِلُّ الجاهلية إن بني تميم وبني عدي وبني هاشم كان بينهم في الجاهلية فلما أسلم هؤلاء القوم تحابوا فأخذت أبا بكر الخاصرةُ فجعل عليٌّ يسخن يده فيكمد بها خاصرة أبي بكر فنزلت هذه الآية، قلت: على هذه الرواية قوله ونزعنا حال من الضمير المستكن في جنات بتقدير قد نزعنا في الدنيا الإسلام ما كان في صدورهم في الجاهلية من غل ﴿لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا﴾ أي في الجنة ﴿نَصَبٌ﴾ أي نصب، استئناف أو حال بعد حال من الضمير في متقابلين ﴿وَمَا هُم مِّنْهَا﴾ أي من الجنة ﴿بِمُخْرَجِينَ ﴿٤٨﴾﴾ فإن تمام لفحة بالخلود. أخرج الطبراني عن عبد الله بن الزبير قال: مر رسول الله ﷺ بنفر من أصحابه يضحكون قال: أتضحكون وبين أيديكم النار؟ فنزل جبرئيل وقال: يا محمد يقول لك ربك لم تقنط عبادي من رحمتي ﴿وَمَا هُم مِّنْهَا﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَنِّي﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ ﴿وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ ﴿٥٠﴾﴾ وأخرج ابن مردويه من وجه آخر عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: اطلع علينا رسول الله ﷺ من الباب الذي يدخل منه بنو شيبة قال: ألاَ أراكم تضحكون؟ ثم أدبر ثم رجع القهقرى فقال: «إني خرجتُ حتى إذا كنتُ عند الحجر جاء جبرئيل فقال يا محمد إن الله يقول لِمَ تقنط عبادي نبّئ عِبَادِي» الآية وفي نسق الكلام من هذه الآية فذلكة لما سبق من الوعد والوعيد وتقرير له وفي ذكر المغفرة دليل على أن المراد بالمتقين من يتقي الشرك لا من يتقي الذنوب كلها صغيرها وكبيرها، قال البغوي قال قتادة بلغنا أن نبي الله ﷺ قال: «لو يعلم العبد قدر عفو الله لما تورع عن حرام ولو يعلم قدر عذابه لتخرج نفسه» وروى الترمذي بسند حسن عن أبي هريرة قال قال: رسول الله ﷺ «لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع في الجنة أحد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من الجنة»[١] وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة وأمسك عنده تسعة وتسعين رحمة وأرسل في خلقه كلهم رحمة واحدةً فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة لم ييئس من الجنة ولو يعلم المؤمن بالذي عند الله من العذاب لم يأمن من النار»[٢] وفي توصيف ذاته بالمغفرة

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات باب: خلق الله مائة رحمة (٣٥٤٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: الرجاء مع الخوف (٦٤٦٩).

والرحمة دون التعذيب ترجيح بجانب الوعد على الوعيد وتؤكيد له، روى أحمد ومسلم عن سلمان وأحمد وابن ماجه عن أبي سعيد عن النبي ﷺ بلفظ: «إن الله تعالى خلق يوم خلق السماوات والأرض مائة رحمة كل رحمة طباق ما بين السماء والأرض فجعل منها في الأرض رحمة منها تعطف الوالدة على ولدها والوحش والطير بعضها على بعض وأخّر تسعاً وتسعين فإذا كان يوم القيامة أكملها بهذه الرحمة»[1].

﴿وَنَبِّئْهُمْ عَن ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ﴿٥١﴾ إِذْ دَخَلُواْ عَلَيْهِ فَقَالُواْ سَلَٰمًا قَالَ إِنَّا مِنكُمْ وَجِلُونَ ﴿٥٢﴾ قَالُواْ لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَٰمٍ عَلِيمٍ ﴿٥٣﴾ قَالَ أَبَشَّرْتُمُونِي عَلَىٰٓ أَن مَّسَّنِيَ ٱلْكِبَرُ فَبِمَ تُبَشِّرُونَ ﴿٥٤﴾ قَالُواْ بَشَّرْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْقَٰنِطِينَ ﴿٥٥﴾ قَالَ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ ﴿٥٦﴾ قَالَ فَمَا خَطْبُكُمْ أَيُّهَا ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٥٧﴾ قَالُوٓاْ إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَىٰ قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ ﴿٥٨﴾ إِلَّآ ءَالَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٥٩﴾ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ قَدَّرْنَآ إِنَّهَا لَمِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴿٦٠﴾﴾

﴿وَنَبِّئْهُمْ عَن ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ﴿٥١﴾﴾ في عطف هذه الجملة على نَبِّئْ عِبَادِيْ الآية تحقيق للوعد والوعيد في الدنيا أيضاً كما حققهما في الآخرة فيما سبق، والضيف اسم يطلق على الواحد والاثنين والجمع والمذكر والمؤنث والمراد ههنا الملائكة الذين أرسلهم الله تعالى لبشارة إبراهيم بالولد وإهلاك قوم لوط ﴿إِذْ دَخَلُواْ عَلَيْهِ فَقَالُواْ سَلَٰمًا﴾ أي نسلم أو سلمنا سلاماً ﴿قَالَ﴾ إبراهيم ﴿إِنَّا مِنكُمْ وَجِلُونَ﴾ خائفون لأنهم دخلوا بغير إذن أو بغير وقت أو لأنهم لم يأكلوا طعامه، والوجل اضطراب النفس بتوقع المكروه ﴿قَالُواْ لَا تَوْجَلْ إِنَّا﴾ رسل ربك ﴿نُبَشِّرُكَ﴾ استئناف في مقام التعليل للنهي عن الوجل فإن المبشر لا يخاف منه قرأ حمزة بالتخفيف وفتح النون من المجرد والباقون من التفعيل ﴿بِغُلَٰمٍ﴾ يعني إسحاق عليه السلام لقوله تعالى: ﴿فَبَشَّرْنَٰهَا بِإِسْحَٰقَ﴾[2] ﴿عَلِيمٍ﴾ ذي علم بالغ إذا كبر فتعجب إبراهيم لأجل كبره وكبر امرأته و ﴿قَالَ أَبَشَّرْتُمُونِي عَلَىٰٓ أَن مَّسَّنِيَ ٱلْكِبَرُ﴾ أي مع مس الكبر إياي والاستفهام للإنكار أن يبشر في مثل هذه الحالة وكذلك قوله ﴿فَبِمَ تُبَشِّرُونَ﴾ أي فبأيّ أعجوبة تبشروني فإن البشارة بما لا يتصور وقوعه عادةً بشارة بغير شيء، قرأ ابن كثير بكسر النون مشددة في كل القرآن على إدغام نون الجمع في نون الوقاية ونافع بكسرها مخففة على حذف نون الجمع استثقالاً لاجتماع المثلين ودلالةً لإبقاء نون الوقاية

(١) أخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه (٢٧٥٢).

(٢) سورة هود، الآية: ٧١.

المكسورة على الياء والباقون بفتح النون وتخفيفها ﴿قَالُوٓاْ﴾ أي الملائكة ﴿بَشَّرۡنَٰكَ بِٱلۡحَقِّ﴾ أي بالصدق أو باليقين أو بطريقة هي حق وهو قولُ الله عز وجل وأمرهُ الذي لاراد لقضائه ﴿فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلۡقَٰنِطِينَ﴾ أي من الآيسين وذلك لأنه تعالى قادر على أن يخلق بشراً من غير أبوين فكيف من شيخ فإن وعجوز عاقر، وكان استعجاب إبراهيم عليه السلام باعتبار العادة دون القدرة ولذلك ﴿قَالَ وَمَن يَقۡنَطُ﴾ قرأ أبو عمرو والكسائي ويعقوب ههنا وفي الروم ﴿يَقۡنَطُونَ﴾ وفي الزمر ﴿لَا تَقۡنَطُواْ﴾ بكسر النون في الثلاثة والباقون بفتحها ﴿مِن رَّحۡمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾ أي المخطئون طريق المعرفة فلا يعرفون سعة رحمة الله وكمال علمه وقدرته فإن القنوط من رحمة الله كبيرة كالأمن من مكره.

﴿قَالَ﴾ إبراهيم ﴿فَمَا خَطۡبُكُمۡ﴾ أي شأنكم الذي أرسلتم لأجله سوى البشارة ﴿أَيُّهَا ٱلۡمُرۡسَلُونَ﴾ لعله علم أن كمال المقصود ليس البشارة لأنهم كانوا عدداً والبشارة لا يحتاج إلى العدد، ولذلك اكتفى بالواحد في بشارة زكريا ومريم عليهما السلام، أو لأنهم بشروه في تضاعف الحال لإزالة الوجل ولو كان تمام المقصود لابتدؤا بها ﴿قَالُوٓاْ إِنَّآ أُرۡسِلۡنَآ إِلَىٰ قَوۡمٍ مُّجۡرِمِينَ ۝٥٨﴾ أي مشركين يعني قوم لوط ﴿إِلَّآ ءَالَ لُوطٍ﴾ أي أتباعه وأهل دينه إن كان استثناء من قوم كان منقطعاً إذ القوم مقيد بالإجرام وإن كان استثناء من الضمير في مجرمين كان متصلاً والقوم والإرسال شاملين للمجرمين، والمعنى إنا أرسلنا إلى قوم أجرموا كلهم إلاآل لوط منهم لنهلك المجرمين وننجي آل لوط يدل عليه قوله ﴿إِنَّا لَمُنَجُّوهُمۡ﴾مما يعذب به غيرهم من القوم، خفف همزة والكسائي رشدده الباقون ﴿أَجۡمَعِينَ﴾ جملة مستأنفة على تقدير اتصال الاستثناء وجار مجرى خبر لكن على تقدير الانفصال وعلى هذا جاز أن يكون قوله ﴿إِلَّا ٱمۡرَأَتَهُۥ﴾ استثناء من آل لوط أو من الضمير المنصوب في منجوهم وعلى تقدير اتصال الاستثناء لا يكون الاستثناء إلا من الضمير لاختلاف الحكمين أي ﴿قَدَّرۡنَآ﴾ أي قضينا، قرأ أبو بكر هنا وفي سورة النمل بتخفيف الدال والباقون بتشديدها ﴿إِنَّهَا لَمِنَ ٱلۡغَٰبِرِينَ ۝٦٠﴾ الباقين في العذاب مع الكفار، علق قدّر مع أن التعليق من خواص أفعال القلوب لتضمنه معنى العلم ويجوز أن يكون قَدَّرَ جار مجرى، قلنا: لأن التقدير بمعنى القضاء قول وهو في الأصل جعل الشيء على مقدار غيره وإسناد الملائكة التقديرَ إلى أنفسهم مع أنه فعل الله تعالى لِمَا لهم من القرب والاختصاص به تعالى أو لأنهم كانوا رسلاً فكلامهم على وجه السفارة مستنداً إليه تعالى.

﴿فَلَمَّا جَآءَ ءَالَ لُوطٍ ٱلۡمُرۡسَلُونَ ۝٦١ قَالَ إِنَّكُمۡ قَوۡمٞ مُّنكَرُونَ ۝٦٢ قَالُواْ بَلۡ جِئۡنَٰكَ بِمَا كَانُواْ فِيهِ يَمۡتَرُونَ ۝٦٣ وَأَتَيۡنَٰكَ بِٱلۡحَقِّ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ۝٦٤ فَأَسۡرِ بِأَهۡلِكَ بِقِطۡعٖ مِّنَ ٱلَّيۡلِ

وَٱتَّبِعْ أَدْبَـٰرَهُمْ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ وَٱمْضُوا۟ حَيْثُ تُؤْمَرُونَ ﴿٦٥﴾ وَقَضَيْنَآ إِلَيْهِ ذَٰلِكَ ٱلْأَمْرَ
أَنَّ دَابِرَ هَـٰٓؤُلَآءِ مَقْطُوعٌ مُّصْبِحِينَ ﴿٦٦﴾ وَجَآءَ أَهْلُ ٱلْمَدِينَةِ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٦٧﴾ قَالَ إِنَّ هَـٰٓؤُلَآءِ
ضَيْفِى فَلَا تَفْضَحُونِ ﴿٦٨﴾ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ ﴿٦٩﴾ قَالُوٓا۟ أَوَلَمْ نَنْهَكَ عَنِ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٧٠﴾ قَالَ
هَـٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِىٓ إِن كُنتُمْ فَـٰعِلِينَ ﴿٧١﴾ لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِى سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿٧٢﴾ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّيْحَةُ
مُشْرِقِينَ ﴿٧٣﴾ فَجَعَلْنَا عَـٰلِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ ﴿٧٤﴾ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ
لِّلْمُتَوَسِّمِينَ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهَا لَبِسَبِيلٍ مُّقِيمٍ ﴿٧٦﴾ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٧٧﴾ وَإِن كَانَ أَصْحَـٰبُ
ٱلْأَيْكَةِ لَظَـٰلِمِينَ ﴿٧٨﴾ فَٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ وَإِنَّهُمَا لَبِإِمَامٍ مُّبِينٍ ﴿٧٩﴾ وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَـٰبُ ٱلْحِجْرِ
ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٨٠﴾ وَءَاتَيْنَـٰهُمْ ءَايَـٰتِنَا فَكَانُوا۟ عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴿٨١﴾ وَكَانُوا۟ يَنْحِتُونَ مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا ءَامِنِينَ
﴿٨٢﴾ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّيْحَةُ مُصْبِحِينَ ﴿٨٣﴾ فَمَآ أَغْنَىٰ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٨٤﴾

﴿فَلَمَّا جَآءَ ءَالَ لُوطٍ ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٦١﴾﴾ ﴿قَالَ﴾ لهم لوط ﴿إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ﴾ أي ينكركم نفسي إذ ليس عليكم زي السفر ولستم من أهل القرية فأخاف أن يصل إليَّ منكم مكروه ﴿قَالُوا۟﴾ أي الملائكة ﴿بَلْ جِئْنَـٰكَ بِمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَمْتَرُونَ﴾ يعني ما جئنا بما تنكرنا لأجله بل جئناك بما يَسُرُّك ويشفى لك في أعدائك وهو العذاب الذي تعد بها قومك فيمترون بها ﴿وَأَتَيْنَـٰكَ بِٱلْحَقِّ﴾ باليقين من عذابهم أو بالعذاب المحقق في علم الله تعالى ﴿وَإِنَّا لَصَـٰدِقُونَ﴾ فيما أخبرناك ﴿فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ﴾ إذهب بهم في الليل قرأ نافع وابن كثير فأسْرِ بهمزة الوصل من السرى ومعناهما واحد ﴿بِقِطْعٍ مِّنَ ٱلَّيْلِ﴾ أي طائفة منها وقيل في آخرها ﴿وَٱتَّبِعْ أَدْبَـٰرَهُمْ﴾ يعني كن على أثرهم حتى تسرع بهم وتطلع على أحوالهم ﴿وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ﴾ أي لا ينظر وراءه فيرى من الهول ما لا يطيقه، أو لئلا يروا ما نزل بقومهم من العذاب فيرقوا لهم فيصيبهم ما أصابهم، أو لا ينصرف أحدكم ولا يتخلف لغرض فيصيبه العذاب، وقيل نهوا عن الالتفات ليوّطنوا نفوسهم على المهاجرة أو جعل النهي عن الالتفات كناية عن مواصلة السير وترك التوافي والتوقف لأن من يلتفت لا بد له في ذلك من أدنى وقفة ﴿وَٱمْضُوا۟ حَيْثُ تُؤْمَرُونَ ﴿٦٥﴾﴾ يعني إلى حيث أمر الله تعالى قال ابن عباس رضي الله عنهما يعني الشام وقال مقاتل يعني زغر وقيل أردن ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَيْهِ﴾ أي أوحينا إلى لوط مقضيًّا ولذلك عدي بإلى ﴿ذَٰلِكَ ٱلْأَمْرَ﴾ مبهم يفسره ﴿أَنَّ دَابِرَ هَـٰٓؤُلَآءِ﴾ يعني أصلهم ﴿مَقْطُوعٌ﴾ ومحل أنَّ النصب على البدل منه وفيه تفخيم لذلك الأمر، والمعنى أنهم يستأصلون عن آخرهم لا يبقى منهم أحد ﴿مُّصْبِحِينَ﴾ أي داخلين في الصبح وهو حال من هؤلاء أو من الضمير في مقطوع،

وجمعه حملاً على المعنى فإن دابر هؤلاء في معنى مدبري هؤلاء.

﴿وَجَآءَ أَهۡلُ ٱلۡمَدِينَةِ﴾ سدوم ﴿يَسۡتَبۡشِرُونَ﴾ بأضياف لوط يبشر بعضهم بعضاً طمعاً في الفاحشة بهم فإنهم كانوا في صورة غلمان حسان الوجوه ﴿قَالَ﴾ لهم لوط ﴿إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ ضَيۡفِي فَلَا تَفۡضَحُونِ﴾ فإن تفضيح الضيف تفضيح للمضيف ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ في ارتكاب الفاحشة ﴿وَلَا تُخۡزُونِ﴾ قرأ يعقوب لا تفضحوني ولا تخزوني بالياء والباقون بحذفها أي لا تذلّوني بسببهم من الخزي وهو الهوان أو لا تخجلوني فيهم من الخزاية وهو الحياء ﴿قَالُوٓاْ أَوَلَمۡ نَنۡهَكَ﴾ معطوف على محذوف تقديره أنترك هؤلاء ولم ننهك والاستفهام للإنكار وهو من الإثبات نفي وبالعكس يعني لا نتركهم وقد نهيناك ﴿عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٧٠﴾ أي عن أن تجير منهم أحداً وتحول بيننا وبينهم فإنهم كانوا يقطعون السبيل ويتعرضون كل واحد وكان لوط عليه السلام يمنعهم عنه بقدر وسعه، أو عن ضيافة الناس وإنزالهم عندك فإنا نركب منهم الفاحشة ﴿قَالَ﴾ لهم لوط عليه السلام ﴿هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِيٓ﴾ قرأ نافع بفتح الياء والباقون بإسكانها وقد مر وجوه تأويله في سورة هود عليه السلام ﴿إِن كُنتُمۡ فَٰعِلِينَ﴾ قضاء الشهوة أو فاعلين ما أقول لكم فأنكحوهن، قال الله تعالى ﴿لَعَمۡرُكَ﴾ يا محمد وحياتك قسمي وهولعة في العمر يختص به القسم لا يثار الأخف فيه لأنه كثير الدور على الألسنة، قال البغوي روى عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قال: ما خلق الله نفساً أكرم عليه من محمد ﷺ وما أقسم بحياة أحد إلا بحياته ﴿إِنَّهُمۡ﴾ يعني كفار قريش ﴿لَفِي سَكۡرَتِهِمۡ﴾ أي غوايتهم وشدة انهماكهم في قضاء الشهوات وعدم تميزهم بين الخطاء والصواب الذي يشار به إليهم ﴿يَعۡمَهُونَ﴾ يتحيرون فكيف يسمعون نصحك والجملة معترضة في قصة لوط، وقيل: هذا من كلام الملائكة أضياف لوط خاطبوا لوطاً بقولهم لَعَمْرُكَ يا لوط إِنَّهُمْ يعني قومك لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ.

﴿فَأَخَذَتۡهُمُ ٱلصَّيۡحَةُ﴾ يعني الصيحة الهائلة المهلكة، قيل صيحة جبرئيل ﴿مُشۡرِقِينَ﴾ أي داخلين في وقت شرق الشمس وإضائتها فكان ابتداء العذاب حين أصبحوا وتمامه حين أشرقوا ﴿فَجَعَلۡنَا عَٰلِيَهَا﴾ أي عالي المرتبة أو عالي قرارهم ﴿سَافِلَهَا﴾ رفعها جبرئيل إلى السماء ثم قلبها ﴿وَأَمۡطَرۡنَا عَلَيۡهِمۡ حِجَارَةٗ مِّن سِجِّيلٍ﴾ أي من طين متحجر أو طين عليه كتاب من السجل وقد سبق مزيد بيان هذه القصة في سورة هود، والفاء في قوله فجعلنا تدل على تقدم الصيحة على قلب الأرض وأمطار الحجارة والله أعلم ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ﴾ الحديث ﴿لَأٓيَٰتٖ لِّلۡمُتَوَسِّمِينَ﴾ قال ابن عباس للناظرين، وقال مجاهد للمتفرسين، وقال قتادة للمعتبرين، وقال مقاتل للمتفكرين، قلتُ: الوسم التأثير والسمة الأثر يعني الناظرين في ظواهر الأشياء وسماتها حتى يتفرسوا بواطنها بسمات ظواهرها ﴿وَإِنَّهَا﴾ أي مدينة لوط

﴿لَبِسَبِيلٍ مُّقِيمٍ﴾ أي بطريق ثابت واضح يسلكه الناس ويرون آثارها فالمقيم ما لم يندرس آثارها ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ﴾ البيان ﴿لَآيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ بالله ورسوله المعتقدين بأن هذا البيان من الله تعالى ﴿وَإِن﴾ أي إنه ﴿كَانَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ﴾ أي الأشجار المتكاثفة وهم قوم شعيب كانوا يسكنون غيظة وكانت عامة شجرهم الدوم وهو المقل ﴿لَظَالِمِينَ ﴿٧٨﴾﴾ اللام للتأكيد ظلموا أنفسهم وعرضوها للنار حيث كفروا بالله وكذبوا شعيباً ﴿فَانتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ وذلك أن الله سلط عليهم الحر سبعة أيام ثم بعث الله سحابةً فالتجئوا إليها يلتمسون الرَوحَ فأمطر الله عليهم منها ناراً فأحرقتهم وذلك عذاب يوم الظلة ﴿وَإِنَّهُمَا﴾ يعني سدوم قرية قوم لوط والأيكة، وقيل الأيكة ومدين فإنه كان مبعوثاً إليها وكان ذكر إحداهما منبهاً على الأخرى ﴿لَبِإِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ أي بطريق واضح أفلا يعتبر بهما أهل مكة والإمام اسم لما يؤتم به فسمى به اللوح ومطمر البناء والطريق لأنها مما يؤتم بها.

﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحِجْرِ﴾ يعني ثمود، والحجر واد بين المدينة والشام ﴿الْمُرْسَلِينَ﴾ يعني صالحاً عليه السلام وجميع المرسلين الذين شهد برسالتهم صالح ﴿وَآتَيْنَاهُمْ آيَاتِنَا﴾ يعني آيات الكتاب المنزل على نبيهم أو معجزاته كالناقة وولدها وسقياها ودرها ﴿فَكَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ ﴿وَكَانُوا يَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا آمِنِينَ ﴿٨٢﴾﴾ من الانهدام ونقب اللصوص وتخريب الأعداء لوثاقتها أو آمنين من عذاب الله لفرط غفلتهم وحسبانهم أن الجبال تحميهم منه ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ﴾ صيحة العذاب ﴿مُصْبِحِينَ ﴿٨٣﴾﴾ أي حال كونهم داخلين في الصباح ﴿فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُم﴾ أي لم يدفع عنهم العذاب ﴿مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٨٤﴾﴾من بناء البيوت الوثيقة واستكثار الأموال والعدد، وقد ذكرنا في تفسير سورة التوبة في قصة غزوة تبوك أنه ﷺ مر لحِجْرِ فقال: «لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين أن يصيبكم مثل ما أصابهم» وتقنَّع بردائه وهو على الرحل وأسرع حتى أجاز الوادي.

﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ ۗ وَإِنَّ السَّاعَةَ لَآتِيَةٌ ۖ فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ ﴿٨٥﴾ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ ﴿٨٦﴾ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴿٨٧﴾ لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾ وَقُلْ إِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْمُبِينُ ﴿٨٩﴾ كَمَا أَنزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ ﴿٩٠﴾ الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ ﴿٩١﴾ فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٢﴾ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾ فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴿٩٤﴾ إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ ﴿٩٥﴾ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ ۚ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٩٦﴾ وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ ﴿٩٧﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُن مِّنَ

﴿ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٩٨﴾ وَٱعۡبُدۡ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأۡتِيَكَ ٱلۡيَقِينُ ﴿٩٩﴾﴾

﴿وَمَا خَلَقۡنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَمَا بَيۡنَهُمَآ إِلَّا بِٱلۡحَقِّۗ﴾ أي خلقاً متلبساً بالحق كي يكون دليلاً على وجود الصانع وصفاته وحجةً على المنكرين مزيلاً لعذرهم، أو المعنى متلبساً بالحق لا يلايم استمرار الفساد ودوام الشر فاقتضت الحكمة إهلاك أمثال هؤلاء وإزالة فسادهم من الأرض ﴿وَإِنَّ ٱلسَّاعَةَ لَأٓتِيَةٞۖ﴾ فينتقم الله ممن أشرك بالله وكذّب رسله ﴿فَٱصۡفَحِ ٱلصَّفۡحَ ٱلۡجَمِيلَ ﴿٨٥﴾﴾ أي أعرض عنهم ولا تعجل للانتقام منهم ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ ٱلۡخَلَّٰقُ﴾ الذي خلقك وخلق أعدائك وبيده الأمر كله ﴿ٱلۡعَلِيمُ﴾ بالمحسن والمسيء فيجازي كلاً منهما على حسب عمله، أو هو العليم بحالك وحالهم فهو حقيق بأن تكل إليه أمرك، أو هو الذي خلقكم وعلم ما هو الأصلح لكم والأصلح اليوم الصفح.

﴿وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَٰكَ سَبۡعٗا مِّنَ ٱلۡمَثَانِي﴾ جمع مثناة اسم الظرف أو مثنية اسم الفاعل صفة للآيات أو السور، قال البغوي قال عمر وعليّ وابن مسعود رضي الله عنهم هي فاتحة الكتاب سبع آيات وهو قول قتادة وعطاء والحسن وسعيد بن جبير وروى البخاري عن أبي هريرة قال قال: رسول الله ﷺ «أم القرآن هي السبع المثاني والقرآن العظيم»[1] وفي وجه التسمية بالمثاني أقوال: قال ابن عباس ﵄ والحسن وقتادة لأنها تثنى في الصلاة فيقرأ في كل ركعة، وقيل: لأنها مقسومة بين الله وبين العبد بنصفين نصفها ثناء ونصفها دعاء، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يقول الله عز وجل قسمتُ الصلاة بيني وبين عبدي نصفين»[2] الحديث وقد مر في تفسير سورة الفاتحة، وقال الحسين بن الفضل سميت مثاني لأنها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة كل مرة معها سبعون ألفاً من الملائكة، وقال مجاهد سميت مثاني لأن الله تعالى استثناها وادَّخرها لهذه الأمة فما أعطاها غيرهم، وقال أبو زيد البلخي سميت مثاني لأنها تثنى أي تصرف أهل الشر عن الفسق من قولهم ثنيتُ عناني، وقيل: لأنها تثني على الله ﷻ بصفاته العظام، وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: سبعاً يعني سبع سور من المثاني للبيان فالمثاني إما من التثنية باعتبار تكرر قراءته أو ألفاظه أو قصصه ومواعظه قال: وهي السبع الطوال أو لها البقرة وآخرها الأنفال مع التوبة فإنهما في حكم سورة واحدة ولذلك لم يكتب بينهما سطر بسم الله،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، الآية: ﴿ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم﴾ (٤٧٠٤).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة (٣٩٥).

وقيل سابعها التوبة وحدها وقيل يونس، قال ابن عباس إنما سميت السبع الطوال مثاني لأن الفرائض والحدود والأمثال والخير والشر والعبر ثنيت فيها يعني تكررت، وقيل إنها من الثناء باعتبار أنه مُثنّي عليه بالبلاغة والإعجاز ومُثنّي على الله بما هو أهله من اسمائه وصفاته، روى محمد بن نصر عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله أعطاني السبع الطوال مكان التوراة وأعطاني الراآت إلى الطواسين مكان الإنجيل وأعطاني ما بين الطواسين إلى الحواميم مكان الزبور وفضلني بالحواميم والمفصل ما قرأهن نبي قبلي» وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أوتي النبي ﷺ السبع الطوال وأعطى موسى عليه السلام ستًّا فلما ألقى الألواح رفعت ثنتان وبقيت أربع، وقيل المراد بالسبع الحواميم السبع، روى البغوي بسنده عن ثوبان أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله أعطاني السبع الطوال مكان التوراة وأعطاني المائين مكان الإنجيل وأعطاني مكان الزبور المثاني وفضلني ربي بالمفصل» وقال طاووس المراد بالمثاني القرآن كله بدليل قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِيَ﴾[1] سمى القرآن مثاني لأن الأنباء والقصص ثنيت فيه فعلى هذا من للتبعيض والمراد بالسبع السورُ السبعُ، وقيل: المراد بالسبع سبعة أسباع القرآن ومن المثاني القرآن كله فعلى هذا قوله تعالى ﴿وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾ من قبيل عطف أحد الوصفين على الآخر وعلى التأويلات السابقة من قبيل عطف الكل على البعض أو العام على الخاص.

﴿لَا تَمُدَّنَّ﴾ يا محمد ﴿عَيْنَيْكَ﴾ أي لا ترفع بصرك طعماً ﴿إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ﴾ من أمتعة الدنيا ﴿أَزْوَٰجًا﴾ أصنافاً ﴿مِّنْهُمْ﴾ أي من الكفار فإنهم مستحقرة بالإضافة إلى ما أوتيتَه من القرآن. روى إسحاق بن راهوية في مسنده من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال من أوتي القرآن فرأى أحداً أوتي من الدنيا أفضل مما أوتي فقد صغَّرَ عظيماً وعظَّم صغيراً، وقال البغوي روي أن سفيان بن عيينة تأول قول النبي ﷺ: «ليس منا من لم يتغنّ بالقرآن»[2] أي لم يستغن به روى الحديث البخاري عن أبي هريرة وأحمد وأبو داود وابن حبان والحاكم عن سعد وأبو داود عن أبي لبابة عن عبد المنذر والحاكم عن ابن عباس وعائشة، وروى البيهقي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «لا تغبطن فاجراً بنعمة إن له عند الله قاتلاً لا يموت» ورواه البغوي بلفظ «لا تغبطن فاجراً بنعمة فإنك لا تدري ما

(١) سورة الزمر، الآية: ٢٣.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: ﴿وَأَسِرُّواْ قَوْلَكُمْ أَوِ ٱجْهَرُواْ بِهِۦٓ﴾ (٧٥٢٧).

هو لاقٍ بعد موته إن له عند الله قاتلاً لا يموت» فبلغ ذلك وهب بن منبه فأرسل إليه أبا داود الأعور فقال: يا أبا فلان ما قاتلاً لا يموت قال عبد الله بن مريم النار، وروى أحمد ومسلم والترمذي وابن ماجه والبغوي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله: «أنظروا إلى من هو أسفل منكم ولا تنظروا إلى من هو فوقكم فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم» ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾[1] أي على الكفار بأنهم لم يؤمنوا أو المعنى لا تفتم على ما فاتك من مشاركتهم في الدنيا ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾﴾ أي ليّن جانبك لهم وارفق بهم وأرحمهم ﴿وَقُلْ إِنِّيٓ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَنَا ٱلنَّذِيرُ ٱلْمُبِينُ﴾ أنذركم ببيانٍ وبرهانٍ أن عذاب الله نازل بكم أن لم تؤمنوا.

﴿كَمَآ أَنزَلْنَا﴾ أي مثل الذي أنزلنا من العذاب فهو وصف لمفعول النذير أقيم مقامه ﴿عَلَى ٱلْمُقْتَسِمِينَ﴾ قال البغوي حكي عن ابن عباس أنه قال: هم اليهود والنصارى ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُوا۟ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ ﴿٩١﴾﴾ أخرج الطبراني في الأوسط عن ابن عباس قال: سأل رجل رسول الله ﷺ قال: «أرأيت قول الله تعالى كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ قال: اليهود والنصارى قال: ما عِضِيْنَ؟ قال: آمنوا ببعض وكفروا ببعض» جمع عِضَةٍ كعدة الفرقة والقطعة كذا في القاموس أصلها عِضوة فِعلة من عضى الشاة إذا جعلها أعضاءً فاليهود والنصارى اقتسموا القرآن إلى حق وباطل وجعلوه أجزاء صدقوا بعضه وقالوا هذا حق موافق للتوراة والإنجيل وكذبوا بعضه وقالوا هذا باطل مخالف لهما، وقيل: كانوا يستهزءون به فيقول بعضهم سورة البقرة لي ويقول الآخر سورة آل عمران لي، وقال مجاهد هم اليهود والنصارى وأريد بالقرآن ما يقرؤن من كتبهم قسمت اليهود والنصارى كتابهم فعرفوه وتركوه، وقيل المقتسمون قوم اقتسموا القرآن فقال بعضهم سحر وقال بعضهم شعر وقال بعضهم كهانة وقال بعضهم أساطير الأولين، وقيل: الاقتسام هو أنهم فرقوا القول في رسول الله ﷺ فقالوا شاعر ساحر كاهن، وقال مقاتل: كانوا ستة عشر رجلاً بعثهم الوليد بن المغيرة أيام الموسم فاقتسموا عقاب مكة وطرقها وقعدوا على أنقابها يقولون لمن جاء من الحاجّ لا تغيروا بهذا الخارج الذي يدعى النبوة منّا يقول طائفة منهم أنه مجنون وطائفة أنه كاهن وطائفة أنه شاعر والوليد قاعِدُ على باب المسجد نصبوه حكماً فإذا سئل عنه قال صدق أولئك يعني المقتسمين، والعذاب النازل بالمقتسمين إن كان المراد بهم اليهود فَقَتْلُ بني قريظة وإجْلاَءُ بني النضير وغيرهم وإن كانَ المراد بهم

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق (٢٩٦٣).

قريش فما نزل بهم يوم بدر حيث قُتِلوا أجمعون، وقيل: المراد بالمقتسمين الذين تقاسموا على أن يبيتوا صالحاً عليه السلام، وقيل عضين جمع عضة أصلها عضرمة ذهبت هاؤها كما نقصوا من الشفة وأصلها شفيهة بدليل التصغير على شفهية والمراد بالعضهة الكذب والبهتان في القاموس العضة الكذب ومنه في حديث البيعة ولا يعضه بعضنا بعضاً أي لا يرميه بالعِضهة وهي البهتان والكذب، وفي حديث آخر «إياكم والعِضَةَ» قال الزمخشري أصلها فِعلة من العضهة وهو البهت فحذفت لأمه كما حذفت من السنة والشفة كذا في النهاية للجزري، وقيل: العضة السحر في القاموس العضون السحر جمع عضهة بالهاء وإنما جمع جمع السلامة جبراً لما حذف منه ومنه قوله ﷺ لعن الله العاضهة والمستعضهة أي الساحرة والمستسحرة كذا في النهاية، وجاز أن يكون كما أنزلنا متعلقاً بقوله تعالى ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ﴾ فإنه بمعنى أنزلنا إليك والمعنى أنزلنا إليك سبعاً من المثاني إنزالاً كما أنزلنا التوراة والإنجيل على المقتسمين يعني اليهود والنصارى فهو صفة لمصدر محذوف وعلى هذا يكون قوله تعالى ﴿لَا تَمُدَّنَّ﴾ إلى آخره إعتراضاً وعلى ما ذكرنا الموصول أعني قوله ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُوا۟ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ ﴿٩١﴾﴾ صفة للمقتسمين، وإن كان المراد بالمقتسمين المقتسمين على تبييت صالح عليه السلام فالموصول مبتدأ خبره.

﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٢﴾﴾ ﴿عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ من الكفر والمعاصي والتقسيم ونسبة القرآن إلى الكذب أو السحر ومجازيهم عليه، قال البغوي قال محمد بن إسماعيل البخاري قال: عدة من أهل العلم يعني عن قول لا إله إلا الله أخرج الترمذي وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن أنس عن النبي ﷺ في هذه الآية قال: عن قول لا إله إلا الله، وأخرج مسلم عن أبي برزة الأسلمي قال: قال رسول الله ﷺ «لا تزول قد ما عبد عن الصراط حتى يسئل عن أربع عن عمره فيما أفناه وعن جسده فيما أبلاه وعن علمه ما عمِل فيه وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه»[١] وأخرج الترمذي وابن مردويه مثله عن ابن مسعود وأخرج الطبراني والأصبهاني في الترغيب عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ «تناصحوا في العلم ولا يكتم بعضكم بعضاً فإن خيانة الرجل في علمه أشد من خيانته في ماله وإن الله سائلكم عنه» وأخرج أبو نعيم عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ «ما من عبد يخطو خطوة إلا يسئل الله عنها ما أراد بها» وأخرج الطبراني في الأوسط عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «من أمَّ قوماً فليتق الله

(١) وأخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٥٦٤).

وليعلم أنه ضامن مسؤول لما ضمن فإن أحسن كان له من الأجر مثل أجر مَنْ خلفه وما كان من نقص فهو عليه» وأخرج ابن أبي حاتم وأبو نعيم في الحلية عن معاذ بن جبل قال قال النبي ﷺ: «يا معاذ إن المؤمن سئل يوم القيامة عن جميع سعيه حتى كحل عينيه» وأخرج البيهقي وابن أبي الدنيا عن الحسن قال قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد يخطب إلا الله سائله منها ماذا أراد بها» مرسل جيد الاسناد وأخرج ابن أبي حاتم عن الأنفع بن عبد الله الكلاعي قال: إن لجهنم سبع قناطير والصراط عليهن فيحبس الخلائق على القنطرة الأولى فيقول: قفوهم إنهم مسئولون فيحاسبون على الصلاة ويسئلون منها فيهلك فيها من هلك وينجو من نجا فإذا بلغوا الثانية حوسبوا على الأمانة كيف أدوها وكيف خانوها فيهلك من هلك وينجو من نجا فإذا بلغوا القنطرة الثالثة سئلوا عن الرحم كيف وصلوها وكيف قطعوها فيهلك من هلك وينجو من نجا قال: والرحم يومئذ متدلية إلى الهوى تقول اللهم من وصلني فصله ومن قطعني فاقطعه، وأخرج ابن ماجه عن أبي سعيد قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن الله تبارك وتعالى ليسئل العبد يوم القيامة حتى يقول ما منعك إذا أرأيتَ المنكر أن تنكره فإذا لقن الله حجته قال يا رب رجوتُك وفَرَقْتُ من الناس»(١) وفي الصحيحين عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته قال: الإمام الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤول عنه فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»(٢) وفي الباب عن أنس عند ابن حبان وأبي نعيم وعنه عند الطبراني وأخرج الطبراني في الكبير عن المقدام سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يكون رجل على قوم إلا جاء يقدمهم يوم القيامة بين يديه رأيته يحملها وهو يتبعونه فيسئل عنهم ويسئلون عنه» وأخرج أيضاً عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ «ما من أمير يأمر على عشرة إلا سئل عنهم يوم القيامة» وفي باب السؤال أحاديث كثيرة جدًا.

فإن قيل كيف الجمع بين هذه الآية وما في معناها من الأحاديث وبين قوله تعالى

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: قوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡ﴾ (٤٠١٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الأحكام، باب: قول الله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ (٧١٣٨).

وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم (١٨٢٩).

﴿فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُسْـَٔلُ عَن ذَنۢبِهِۦٓ إِنسٌ وَلَا جَآنٌّ ﴿٣٩﴾﴾ [١] قال ابن عباس وجه الجمع أنه لا يسئل هل عملتم به لأنه أعلم به منهم ولكن يقول لم عملتم كذا وكذا، أخرج البيهقي من طريق أبي طلحة عنه واعتمد عليه قطرب وقال: السؤال ضربان سؤال استعلام وسؤال توبيخ فقوله تعالى ﴿لَّا يُسْـَٔلُ عَن ذَنۢبِهِۦٓ﴾ يعني استعلاماً وقوله ﴿لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ يعني توبيخاً وتقريعاً، وقال عكرمة عن ابن عباس في جمع الآيتين إن يوم القيامة يوم طويل فيه مواقف فيسئلون في بعض المواقف ولا يسئلون في بعضها نظيره قوله تعالى: ﴿هَٰذَا يَوْمُ لَا يَنطِقُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [٢] وفي موضع آخر: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ﴿٣١﴾﴾ [٣] كذا أخرج الحاكم ﴿فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ قال ابن عباس أي أظْهِرْ أمْرُ للنبي ﷺ بإظهار الدعوة، روى عن عبد الله بن عبيدة قال كان مستخفياً حتى نزلت هذه الآية فخرج هو وأصحابه، ويروى عن ابن عباس أمضه قال الضحاك أعلم وقال الأخفش افرق بالقرآن بين الحق والباطل وقال سيبويه إقض بما تؤمر وأصل الصدع الإبانة والفصل والتميز ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ لا تلتفت إليهم قيل: نسخه آية القتال.

﴿إِنَّا كَفَيْنَٰكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ ﴿٩٥﴾﴾ بِقمعهم وإهلاكهم، قال البغوي يقول الله تعالى لنبيه ﷺ فاصدع بأمر الله ولا يخلف أحداً غير الله فإن الله تعالى كافيك ممن عاداك كما كفاك المستهزئين وهم خمسة نفر من رؤساء قريش الوليد بن المغيرة المخزومي وكان رأسهم والعاص بن وائل السهمي والأسود ابن المطلب بن الحارث بن أسد بن عبد العزى أبو زمعة وكان رسول الله ﷺ قد دعا عليه فقال: اللهم أعْمِه بصره وأثْكِلهُ بولده والأسود بن عبد يغوث ابن وهب بن عبد مناف بن زهرة والحارث بن قيس بن الطلالة، فأتى جبرئيل محمداً ﷺ والمستهزؤن يطوفون بالبيت فقام جبرئيل وقام رسول الله ﷺ إلى جنبه فمر به الوليد بن المغيرة فقال: جبرئيل يا محمد كيف تجد هذا؟ قال: بئس عبد الله قال قد كفيت وأومأ إلى ساق الوليد فمر برجل من خزاعة ينال بريش نباله وعليه برديماني وهو يجر إزاره فتعلقت شظية من نبل بإزاره فمنعه الكبر أن فينزعها وجعلت تضرب ساقه فخدشته فمرض فمات ومر به العاص بن وائل فقال جبرئيل كيف تجد هذا يا محمد؟ قال: بئس عبد الله فأشار جبرئيل إلى أخمص رجليه وقال: قد كفيتُ فخرج على راحلته ومعه ابنان له يتنزه فنزل شعباً من تلك الشعاب فوطئ على شبرقة فدخلت منها شوكة في

(١) سورة الرحمن، الآية: ٣٩. (٢) سورة المرسلات، الآية: ٣٥.
(٣) سورة الزمر، الآية: ٣١.

أخمص رجله فقال لدُغتُ لُدغتُ فطلبوا فلم يجدوا شيئاً وانتفخت رجله حتى صارت مثل عنق بعير فمات مكانه. ومر به الأسود بن المطلب فقال جبرئيل ﷺ كيف تَجدُ هذا؟ قال: عبد سوء فأشار بيده إلى عينيه وقال قد كفيتُ فعمى، قال ابن عباس رضي الله عنهما رماه جبرئيل بورقة خضراء فذهب بصره ووجعت عيناه فضرب برأسه الجدار حتى هلك، وفي رواية الكلبي أتاه جبرئيل وهو في أصل شجرة ومعه غلام له فجعل ينطح رأسه بالشجرة ويضرب وجهه بالشوك فاستغاث بغلامه فقال غلامه لا أرى أحداً يصنع بك شيئاً غير نفسك حتى مات وهو يقول قتلني رب محمد. ومر به الأسود بن عبد يغوث فقال جبرئيل كيف تجد هذا؟ قال: بئس عبد الله على أنه ابن خالي فقال: قد كفيت وأشار إلى بطنه فاستسقى بطنه فمات جَنْباً وفي رواية الكلبي أنه خرج من أهله فأصابه السموم فاسود حتى صار حبشياً فأتى أهله فلم يعرفوه وأغلقوا دونه الباب حتى مات وهو يقول قتلني رب محمد. ومر به الحارث ابن قيس فقال جبرئيل كيف تجد هذا؟ قال: عبد سوء فاومَأ إلى رأسه وقال: قد كفيتُ فامتخط قيحاً فقتله وقال ابن عباس أنه أكل حوتاً مالحاً فأصابه العطش فلم يزل يشرب عليه من الماء حتى أنفذ بطنه فمات فذلك قوله رضي الله عنه ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِءِينَ ﴿٩٥﴾﴾ بك وبالقرآن، وأخرج الطبراني وأبو نعيم والبيهقي في الدلائل من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنهم كانوا خمسة من أشراف قريش الوليد ابن المغيرة والعاص بن الوائل وعدي بن قيس والأسود بن عبد يغوث والأسود ابن المطلب يبالغون في إيذاء النبي ﷺ والاستهزاء به، فقال جبرئيل لرسول الله ﷺ أمِرْتُ أن أكفيكهم فأومأ إلى ساق الوليد فمر بنبّال فتعلق بثوبه سهم فلم ينعطف تعظماً لأخذه فأصاب عرقاً فقطعه فمات وأومأ إلى أخمص العاص فدخلت فيه شوكة فانتفخت رجله حتى صارت كالرحى ومات، وأشار إلى أنف عدي بن قيس فامتخط قيحاً فمات وإلى رأس الأسود بن عبد يغوث وهو قاعد في أصل شجرة فجعل ينطح برأسه الشجرة ويضرب وجهه بالشواك حتى مات، وإلى عيني الأسود بن عبد المطلب فعمي، وأخرج البزار والطبراني عن أنس ابن مالك قال: مر النبي ﷺ على أناس فجعلوا يغمزون في قفاه هذا الذي يزعم أنه نبي ومعه جبرئيل فغمر جبرئيل فوقع مثل الظفر في أجسادهم فصارت قروحاً حتى نتنوا فلم يستطع أحد أن يدنو منهم فأنزل الله تعالى ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِءِينَ ﴿٩٥﴾﴾ ﴿الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٩٦﴾﴾ عاقبة أمرهم.

﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ﴾ أي يمتلئ صدرك من الغيظ ولا تستطيع إنفاذه ﴿بِمَا يَقُولُونَ﴾ من الشرك والطعن في القرآن والاستهزاء ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾ فافرغ إلى الله

بالتسبيح والتحميد يشغلك التسبيح والتحميد عن الغيظ ويكفيك الله ويكشف عنك الغم ويذهب عنك الغيظ ويشف صدرك، أو فنزهه عما يقولون حامداً الله على ما هداك إلى الحق قال ابن عباس فصل بأمر ربك ﴿وَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ من المتواضعين وقال الضحاك يعني قل سبحان الله وبحمده وكن من المصلين، أخرج أحمد وأبو داود وابن جرير من حديث عبد العزيز أخي حذيفة بن اليمان ﷺ أن رسول الله ﷺ إذا حزبه أمر فزع الصلاة[١] ﴿وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ ﴿٩٩﴾﴾ أي الموت الموقن به فإنه متيقن لحوقه كل مخلوق حيّ، والمعنى ما دمتَ حيًّا ولا تخل بالعبادة كما في قول عيسى: ﴿وَأَوْصَٰنِي بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾[٢] روى البغوي بسنده وغيره عن جبير بن نفير قال قال رسول الله ﷺ: «ما أوحي إلي أن أجمع المال وأكون من التاجرين ولكن أوحي إلي أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين واعبد ربك حتى يأتيك اليقين»[٣] وعن عمر قال: نظر رسول الله ﷺ إلى مصعب بن عمير مقبلاً عليه إهاب كبش قد تنطق به فقال رسول الله ﷺ: «أنظروا إلى هذا الذي قد نور الله قلبه لقد رأيتُه بين أبويه يغذ وأنه بأطيب الطعام والشراب ولقد رأيتُ عليه حلة شراها وشربتُ بمائتي درهم فدعاه حب الله وحب رسوله إلى ما ترونه»[٤] تمت تفسير سورة الحجر في السادس والعشرين من الربيع الثاني من السنة الثانية بعد المائتين وألف ويتلوه تفسير سورة النحل إن شاء الله تعالى، تمت سنة ١٢٠٢ هـ.

---

(١) أخرجه أبو داودفي كتاب: الصلاة، باب: وقت قيام النبي ﷺ من الليل (١٣١٧).

(٢) سورة مريم، الآية: ٣١.

(٣) رواه أبو نعيم في الحلية مرسلاً. انظر كنز العمال (٦٣٧٥).

(٤) رواه البيهقي في شعب الإيمان والديلمي والحاكم. انظر كنز العمال (٣٧٤٩٥).

سورة النحل

مائة وثمانية وعشرون آية مكّية إلا ثلاث آيات من آخرها

روى ابن إسحاق وابن جرير عن عطاء بن يسار قال: نزلت النحل كلها بمكة إلا ثلاث آيات من آخرها نزلت بالمدينة بعد أحد حين قتل حمزة ومثل به فقال رسول الله ﷺ: «لئن ظهرنا عليهم لنمثلن بهم مثلة لم يمثلها أحد من العرب بأحد قط» فأنزل الله ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ﴾ إلى آخر السورة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ ۚ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١﴾ يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونِ ﴿٢﴾ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ ۚ تَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣﴾ خَلَقَ الْإِنسَانَ مِن نُّطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ ﴿٤﴾ وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٥﴾ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ﴿٦﴾ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بَالِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنفُسِ ۚ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٧﴾ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨﴾ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ ۚ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩﴾﴾

﴿أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ﴾ أي دنا وقرب، قال ابن عرفة يقول العرب أتاك الأمر وهو متوقع بعد، فالإتيان مجاز من الدنو أو من وجوب الوقوع فإن الأمر الواجب والوقوع في المستقبل بمنزلة الماضي في كونه متيقناً وجوده، والمعنى أن أمر الله الموعود وهو قيام الساعة على ما قاله الكلبي وغيره واجب وقوعه استيقنوا به ولا ترتابوا فيه وأعدّوا له كأنه قد أتى ﴿فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ أي لا تستعجلوا وقوعه إذ لا خير لكم فيه ولا خلاص لكم عنه، قال البغوي قال ابن عباس رضي الله عنهما لما نزل قوله تعالى: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ﴾[1] قال الكفار

(١) سورة القمر، الآية: ١.

بعضهم لبعض إن هذا الرجل يزعم أن القيامة قد قربت فأمسكوا عن بعض ما كنتم تعملون حتى ننظر ما هو كائن فلما لم ينزل شيء قالوا: ما نرى شيئاً مما تخوّفنا به فنزل قوله تعالى: ﴿ٱقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ﴾[١] فأشفقوا فلما امتدت الأيام قالوا: يا محمد ما نرى شيئاً مما تخوّفنا به فأنزل الله تعالى: ﴿أَتَىٰٓ أَمْرُ ٱللَّهِ﴾[٢] فوثب النبي ﷺ ورفع الناس رؤسهم وظنوا أنها قد أتت حقيقة فنزل ﴿فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ فاطمأنوا، أخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال لما نزلت أتى أَمْرُ الله ذعر أصحاب رسول الله ﷺ حتى نزلت فَلا تَسْتَعْجِلُوهُ، والاستعجال طلب الشيء قبل أوانه، قال البغوي ولمّا نزلت هذه الآية قال النبي ﷺ: «بعثتُ أنا والساعة كهاتين فأشار بإصبعيه كادت لتسبقني» قلتُ: وفي الصحيحين عن أنس «بعثتُ أنا والساعة كهاتين»[٣] وروى الترمذي عن المستورد بن شداد عن النبي ﷺ قال: «بعثتُ في نفس الساعة فسبقتُها كما سبقت هذه هذه» وأشار بإصبعيه السبابة والوسطى»[٤] وقال البغوي قال ابن عباس كان بعث النبي ﷺ من أشراط الساعة ولما مر جبرئيل عليه السلام بأهل السماوات مبعوثاً إلى محمد ﷺ قالوا الله أكبر قامت الساعة، وقال قوم المراد بالأمر ههنا عقوبة المكذبين والعذاب بالسيف وذلك أن النضر بن الحارث قال: ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾[٥] فاستعجلوا العذاب فنزلت هذه الآية وقتل النضر يوم بدر صبراً ﴿سُبْحَٰنَهُۥ﴾ أي أسبح الله سبحاناً وأنزهه تنزيهاً ﴿وَتَعَٰلَىٰ﴾ يعني تعاظم وترافع بالأوصاف الجليلة ﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ عن أن يكون له شريك فيدفع ما أراد بهم أو عما يصفه به المشركون، قرأ حمزة والكسائي بالتاء على الخطاب في الموضعين مطابقاً لقوله تعالى فَلاَ تَسْتَعْجِلُوهُ والباقون بالياء على الالتفات أو على أن الخطاب للمؤمنين أو لهم ولغيرهم لما مر في الحديث أنه وثب النبي ﷺ ورفع الناس رؤسهم فنزلت ﴿فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾.

﴿يُنَزِّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ﴾ قرأ العامة بضم الياء وكسر الزاء من الافعال ونصب الملائكة على

---

(١) سورة الأنبياء، الآية: ١.

(٢) سورة النحل، الآية: ١.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة النازعات (٤٩٣٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: قرب الساعة (٢٩٥٠).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في قول النبي ﷺ: «بعثت وأنا والساعة كهاتين» يعني السبابة والوسطى (٢٢١٣).

(٥) سورة الأنفال، الآية: ٣٢.

المفعولية ويعقوب بالتاء الفوقانية وفتح الزاء على صيغة المضارع من التفعيل بحذف إحدى التائين ورفع الملائكة على الفاعلية ﴿بِٱلرُّوحِ﴾ أي بالوحي أو القرآن فإنه يحيى به القلوب الميتة بالجهل ﴿مِنْ أَمْرِهِۦ﴾ أي بأمره ومن أجله ﴿عَلَىٰ مَن يَشَآءُ﴾ أن يتخذه رسولاً ﴿مِنْ عِبَادِهِۦٓ أَنْ أَنذِرُوٓاْ﴾ أي أعلموا من نذرت هكذا إذا علمته وأن مفسرة لأن الروح بمعنى الوحي الدال على القول أو مصدرية في موضع الجر على البدل من الروح أو النصب بنزع الخافض، أو مخففة من الثقيلة ﴿أَنَّهُۥ﴾ أي الشأن ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱتَّقُونِ﴾ رجوعُ إلى مخاطبتهم بما هو المقصود أو يقال أنذروا بمعنى خوّفوا أهل الشرك والمعاصي بالعذاب وأعلموا أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱتَّقُونِ أي خافون، وفي الآية تنبيه على أن الوحي حاصله التنبيه على التوحيد وهو منتهى كمال القوة العلمية والأمر بالتقوى الذي هو أقصى كمالات العلمية والآيات الآتية دالة على الواحدية من حيث أنها تدل على أنه تعالى هو الموجد لأصول العالم وفروعه على وفق الحكمة والمصلحة ولو كان له شريك لقدر على ذلك وأمكن التمانع، وفي تعقيب هذه الآية لقوله تعالى ﴿أَتَىٰٓ أَمْرُ ٱللَّهِ﴾ إشارة إلى الطريق الذي علم الرسول بذلك إتيان الساعة وإزاحة لاستبعادهم باختصاصه بالعلم.

﴿خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ متلبساً ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ أوجدهما على مقدار وشكل وأوضاع وصفات مختلفة بحيث يدل على صانع قديم واحد قدير حكيم ﴿تَعَٰلَىٰ﴾ تعاظم وارتفع ﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ منهما أو يفتقر في وجوده أو بقائه عليهما وهما لا يقدران على خلقها وفيه دليل على أنه تعالى ليس من قبيل الإجرام ﴿خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِن نُّطْفَةٍ﴾ جماد لا حس لها ولا حركة سيالة لا يحفظ الوضع والشكل حتى صار قويًّا شديداً ﴿فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ﴾ منطيق مجادل ﴿مُّبِينٌ ۝٤﴾ للحجة على نفي البعث بقوله ﴿مَن يُحْيِ ٱلْعِظَٰمَ وَهِىَ رَمِيمٌ﴾[١] أو ظاهر الجدال بخالقه قال البغوي نزلت في أبيّ بن خلف الجمحي وكان ينكر البعث فجاء بعظم رميم فقال أتقولون أن الله يحيي هذا بعدما رمّ ونزلت فيه أيضاً: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِىَ خَلْقَهُۥ﴾[٢] وأخرج ابن أبي حاتم عن السديّ هذه القصة في قوله تعالى ﴿أَوَلَمْ يَرَ ٱلْإِنسَٰنُ أَنَّا خَلَقْنَٰهُ مِن نُّطْفَةٍ﴾[٣] الآية، والمعنى أن هذا المنكر لم يتفرس بأن الله تعالى خلقه وقد كان نطفة فأيّ استبعاد في خلقه مرة أخرى بعدما رم ولفظ عام وإن كان المورد خاصًّا والله أعلم.

---

(١) سورة يس، الآية: ٧٨.
(٢) سورة يس، الآية: ٧٨.
(٣) سورة يس، الآية: ٧٧.

﴿وَٱلۡأَنۡعَٰمَ﴾ يعني الإبل والبقر والغنم منصوب بمضمر يفسره قوله ﴿خَلَقَهَاۗ لَكُمۡ﴾ وبالعطف على الإنسان وجملة خَلَقَهَاۗ لَكُمۡ بيان لما خلق لأجله وما بعده تفصيله ﴿فِيهَا دِفۡءٞ﴾ في القاموس أنه نقيض حدة البرد يعني تَسْتَدْفِئُونَ من أبارها وأشعارها وأصواتها ويجعل منها ملابس ولحفاً ﴿وَمَنَٰفِعُ﴾ من النسل والدر والركوب والحمل وسقى الزرع والبيع ﴿وَمِنۡهَا تَأۡكُلُونَ﴾ ما يؤكل منها كاللحوم والشحوم والألبان، وتقديم الظرف للمحافظة على رؤوس الآي أو لأن الأكل منها هو المعتاد المعتمد عليه في المعاش بخلاف الأكل من سائر الحيوانات المأكولة فإنها إما على سبيل التفكه أو التداوي ﴿وَلَكُمۡ فِيهَا جَمَالٌ﴾ زينة ﴿حِينَ تُرِيحُونَ﴾ تردونها من مراعيها إلى مراحيها بالعشي ﴿وَحِينَ تَسۡرَحُونَ﴾ أي تخرجونها بالغداة إلى المراعي فإن الأفْنِيَة تتزين بها في الوقتين ويجلّ أهلها في أعين الناظرين إليها وتقديم الإراحة لأن الحال فيها أظهر فإنها تروح مِلأ البطون حاقلة الضروع ﴿وَتَحۡمِلُ أَثۡقَالَكُمۡ إِلَىٰ بَلَدٖ لَّمۡ تَكُونُواْ بَٰلِغِيهِ﴾ فضلاً من أن تحملوها على ظهوركم إليه ﴿إِلَّا بِشِقِّ ٱلۡأَنفُسِۚ﴾ بالمشقة والجهد، قرأ أبو جعفر بفتح الشين والجمهور بكسرها، وهما لغتان نحو رَطْل ورِطْل ﴿إِنَّ رَبَّكُمۡ لَرَءُوفٞ رَّحِيمٞ﴾ حيث خلقها لانتفاعكم بها ﴿وَٱلۡخَيۡلَ وَٱلۡبِغَالَ وَٱلۡحَمِيرَ﴾ عطف على الأنعام ﴿لِتَرۡكَبُوهَا وَزِينَةٗۚ﴾ أي لتركبوها ولتتزيّنوا بها زينةً، وقيل هي معطوفة على محل لتركبوها وتغير النظم لأن الزينة بفعل الخالق والركوب فعل اختياري للمخلوق ولأن المقصود من خلقها الركوب كما أن المقصود من خلق البقر الحرث وإنما يحصل التزيين بالدواب بالعرض، احتج بهذه الآية أبو حنيفة على حرمة لحوم الخيل أو كراهتها قال صاحب الهداية هذه الآية خرج مخرج الامتنان والأكل من أعلى منافعها والحكيم لا يترك الامتنان بأعلى النعم ويمتن بأدناها، قلتُ أكل لحوم الشاة والدجاجة ونحوها أطيب جدًا من لحوم الخيل ويتيسر ذلك بأدنى مؤنة بخلاف لحوم الخيل فلذلك لم يعتبر أكل لحوم الخيل من منافعها فالقول بأن الأكل أعلى منافعها ممنوع بل أعلى منافعها ما لا يحصل إلا به كالركوب والزينة ولأجل ذلك ذكر الله سبحانه المنفعتين المذكورتين في الامتنان والله أعلم، وكيف يدل الآية على حرمة الخيل والحمر والبغال مع أن الآية مكية وكلها كانت حلالاً حينئذ وإنما حرمت لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر سنة ست من الهجرة وقد مر المسألة في تفسير سورة المائدة في قوله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ﴾[١] ﴿وَيَخۡلُقُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ يعني ما أعد للمؤمنين في الجنة وللكافرين في النار مما لم يره عين ولم يسمعه أذن ولم يخطر على قلب بشر ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ﴾ بيان ﴿قَصۡدُ

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٥.

﴿ٱلسَّبِيلِ﴾ أي الطريق المستقيم الموصل إلى الحق رحمةً وتفضلاً، أو عليه قصد السبيل يعني يصل إلى الله تعالى من يسلكه لا محالة يقال سبيل قصد وقاصد أي مستقيم كأنه يقصد الوجه الذي يقصده السالك لا يميل عنه والمراد بالسبيل الجنس ولذلك أضاف إليها والإضافة بمعنى من ﴿وَمِنْهَا﴾ أي من السبيل ﴿جَآئِرٌ﴾ مائل عن القصد أو عن الله وتغير الأسلوب لأن المقصود بيان سبيله وتقسيم السبيل إلى القصد والجائر إنما جاء بالعرض فالقصد من السبيل السنة والجائر منها الأهواء والبدع وملل الكفر كلها ﴿وَلَوْ شَآءَ﴾ الله هدايتكم أجمعين ﴿لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ إلى قصد السبيل والمراد بالهداية ههنا الإيصال إلى المطلوب ومن قوله عَلَى الله قَصْدُ السَّبِيلِ إراءة الطريق.

﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴿١٠﴾ يُنۢبِتُ لَكُم بِهِ ٱلزَّرْعَ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلنَّخِيلَ وَٱلْأَعْنَٰبَ وَمِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١١﴾ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومُ مُسَخَّرَٰتٌۢ بِأَمْرِهِۦٓ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٢﴾ وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَٰنُهُۥٓ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٣﴾ وَهُوَ ٱلَّذِى سَخَّرَ ٱلْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا۟ مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا۟ مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى ٱلْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٤﴾ وَأَلْقَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِىَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَٰرًا وَسُبُلًا لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥﴾ وَعَلَٰمَٰتٍ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴿١٦﴾﴾

﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ﴾ أي ماءً تشربونه ولكم صلة أنزل أو خبر شراب ومِنْ تبعيضية متعلقة به وتقديمها يُوهِمُ الحصر ووجه الحصر أن مياه الآبار والعيون منه لقوله تعالى: ﴿فَسَلَكَهُۥ يَنَٰبِيعَ﴾[1] وقوله: ﴿فَأَسْكَنَّٰهُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾[2] ﴿شَرَابٌ﴾ أي من ذلك الماء ﴿شَجَرٌ﴾ أي شرب أشجاركم وحياة نباتكم ﴿فِيهِ﴾ أي في الشجر ﴿تُسِيمُونَ﴾ أي ترعون مواشيكم من سامت الماشية وأسامها صاحبها وأصلها السومة وهي العلامة لأنها تؤثر بالرعى علامة ﴿يُنۢبِتُ﴾ قرأ أبو بكر عن عاصم بالنون على التكلم والباقون بالياء على الغيبة أي ينبت الله ﴿لَكُم بِهِ﴾ أي بالماء الذي أنزل ﴿ٱلزَّرْعَ وَٱلزَّيْتُونَ﴾

(١) سورة الزمر، الآية: ٢١.
(٢) سورة المؤمنون، الآية: ١٨.

﴿وَٱلنَّخِيلَ وَٱلْأَعْنَٰبَ وَمِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ أي بعض كل ما يمكن من الثمار وإنما ذكر لفظ التبعيض لأن كل الثمرات لا يكون إلا في الجنة وخلق في الدنيا بعضها ليكون تذكرةً لها، ولعل تقديم ما يسأم فيه على ما يؤكل منه لأنه سيصير غذاءً حيوانياً وهو أشرف الأغذية ومن هذا القبيل تقديم الزرع والتصريح بالأجناس الثلاثة وترتيبها ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً﴾ أي دلالةً واضحةً على وجود الصانع وعلمه وحكمته ﴿لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ فإن من تأمل أن الحبة تقع في الأرض ويتصل إليها ندوة ينفذ فيها فينشق أعلاها ويخرج منه ساق الشجر وينشق أسفلها فيخرج منه عروقها ثم ينمو ويخرج منه الأوراق والأزهار والأكمام والثمار في بعض الأزمنة دون بعض، ويشتمل كل منها الأجسام المختلفة الأشكال والطبائع مع اتحاد المواد واتحاد نسبة الطبائع السفلية والعلوية إلى الكل علم أن ذلك ليس إلا بفعل فاعل مختار تقدس عن منازعة الأضداد والأنداد ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ﴾ أي هَيَّأَ هما لمنافعكم ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍ﴾ قرأ ابن عامر الأربعة بالرفع على أنها مبتدأ وخبر وقرأ أهل الحجاز والشام والكوفة غير حفص بنصب الأربعة الثلاثة عطفاً على النهار ﴿مُسَخَّرَٰتٌ﴾ على أنه حال من الجميع أي جعلها بحيث ينفعكم حال كونها مسخرات لله تعالى خلقها ودبّرها كيف شاء أو مسخرات لما خلقن وقرأ حفص ﴿ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ﴾ بالنصب على العطف ﴿وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍ﴾ بالرفع على الإبتداء ﴿بِأَمْرِهِۦٓ﴾ أي بإيجاده وتقديره أو بحكمه، وفي الآية إيذان بالجواب لمن يقول أن المؤثر في تكوين النبات حركات الكواكب وأوضاعها فإن ذلك إن سلم فلا شك أنها حادثة ممكنة الذات والصفات واقعة على بعض الوجوه المحتملة فلا بد لها من مخصص مختار واجب الوجود دفعاً للدور والتسلسل، والتحقيق أن تأثيرات الأشياء الفلكية أو العنصرية كلها أمور عادية جرى عادة الله تعالى على خلق بعض الأشياء عقيب بعض منها ولا يتصور نسبة الإيجاد على الحقيقة إلى ما هو معدوم في حد ذاته لا يقتضي ذاته وجوده فإنه كيف يقتضي وجود غيره ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ جمع الآية وذكر العقل لأنها تدل أنواعاً من الدلالات الظاهرة لذوي العقول السليمة غير محوجة إلى استيفاء فكر كأحوال النبات ﴿وَمَا ذَرَأَ﴾ أي خلق ﴿لَكُمْ﴾ عطف على الليل أي سخر لأجلكم ما خلق ﴿تُفْسِدُوا الْأَرْضِ﴾ من الحيوانات والنباتات والمعادن ﴿مُخْتَلِفًا﴾ نصب على الحال ﴿أَلْوَٰنُهُۥٓ﴾ أي أصنافه فإن الأصناف يتخالف باللون غالباً ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ﴾ يعتبرون أن اختلافها في الطباع والهيئات والمناظر ليس إلا بصنع صانع حكيم.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى سَخَّرَ ٱلْبَحْرَ﴾ أي جعله بحيث يتمكنون من الانتفاع به بالركوب

والاصطياد والغوص ﴿لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا﴾ أي غضًّا جديداً يعني السمك وصفه بالطراوة لأنه أرطب اللحوم فيسرع إليه الفساد فيسارع إلى أكله ووجه كثرة العطش بعد أكل السمك أنها بالطبع ملتزق بالأمعاء فالطبيعة لدفعه من الأمعاء تطلب الماء لا لكونها حاراً أو يابساً، وفي وصفه بالطراوة إظهار لقدرته تعالى في خلقه عذباً طرياً في مَاءٍ زُعاق مُرّ مالح، وتمسك مالك والثوري بهذه الآية على أنه من حلف لا يأكل لحماً حنث بأكل السمك وأجيب عنه بأن مبنى الإيمان على العرف وهو لا يفهم منه عند الإطلاق ألا ترى أن الله تعالى قال: ﴿شَرَّ الدَّوَابِّ﴾[1] في الكفار ولا يحنث الحالف بأن لا يركب دابةً بركوبه على الكافر ﴿وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا﴾ كاللؤلؤ والمرجان أي تلبس نساؤكم فأسند إليهم لأنهن من جملتهم ولأنهن تتزين بها لأجلهم ﴿وَتَرَى الْفُلْكَ﴾ أي السفن عطف على قوله لتأكلوا لأنه في قوة لتركبوا الفلك وجاز أن يكون استينافاً ﴿مَوَاخِرَ فِيهِ﴾ أي جواري، وقال قتادة مقبلةً ومدبرةً إحداها تقبل وأخرى تدبر تجريان بريح واحدة، وقال الحسن أي مملوةً، وقال الفراء والأخفش شقاق تشق الماء بجناحيها والمخرشق الماء، وقيل المخر صوت جرى الفلك وقال أبو عبيدة المخر صوت هبوب الريح عند شدتها، وقال مجاهد تمخر السفن الرياح أي تستقبل، وفي القاموس مخرت السفينة كمنع مخراً ومخوراً جرت واستقبلت الريح في جريها ومَخَرَ السَّابِحُ شق الماء بيديه والفلك المواخر التي يسمع صوت جريها أو تشق الماء بجاجئها أو المقبلة والمدبرة بريح واحدة، وفي الحديث: «إذا أراد أحدكم البول فليتمخر الريح» وفي لفظ استمخروا الريح «أي اجعلوا ظهوركم إلى الريح كأنه إذا ولّاها شقها بظهره وأخذت عن يمينه ويساره ﴿وَلِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِ﴾ أي من سعة رزقه بركوبها للتجارة إن كان قوله تعالى ﴿وَتَرَى الْفُلْكَ﴾ معطوفاً على لتأكلوا فهذا معطوف عليه وإن كان مستأنفاً فهذا معطوف على محذوف تقديره لتعتبر وأو لتبتغوا ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ الله إذا رأيتم صنعه فيما سخر لكم ولعل تخصيصه بتعقيب الشكر لأنه أقوى في باب الأنعام من حيث أنه جعل المهالك سبباً لتحصيل المعاش، قلتُ: وجَعْلُ الأشياء المذكورة بحيث يفضي إلى الشكر من أعظم الإنعامات حيث يفيد مزيد النعمة في الدنيا والثواب الجزيل في دار القرار فهو من تتمة الإحسانات.

﴿وَأَلْقَىٰ فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ﴾ أي جِبَالاً ثوابت ﴿أَن تَمِيدَ بِكُمْ﴾ أي لئلا تميد بكم أو كراهة أن تميد بكم والميد الاضطراب وذلك لأن الأرض قبل أن يخلق فيها الجبال كانت

(١) سورة الأنفال، الآية: ٢٢.

كروية تتحرك بأدنى سبب للتحريك فلما خلقت الجبال على وجهها توجهت الجبال بثقلها نحو المركز فصارت كالأوتاد التي تمنعها عن الحركة، قال البغوي قال وهب لما خلق الله الأرض جعلت تمور فقالت الملائكة إن هذه غير مقرة أحداً على ظهرها فأصبحت وقد أرسيت بالجبال فلم تدر الملائكة مما خلقت الجبال، وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق قتادة عن الحسين عن قيس ابن عباد قال: إن الله تعالى لمّا خلق الأرض جعلت تمور فقالت الملائكة ما هذه مقرة على ظهرها أحداً فأصبحت صبحاً وفيها رواسي فلم يدروا من أين خلقت، فقالوا: ربنا هل من خلقك شيء هو أشد من هذا؟ قال: نعم الحديد، فقالوا: هل من خلقك شيء هو أشد من الحديد؟ قال نعم النار، قالوا: ربنا هل من خلقك شيء هو أشد من النار؟ قال: نعم الماء، قالوا: ربنا هل من خلقك شيء هو أشد من الماء؟ قال: نعم الريح، قالوا: ربنا هل من خلقك شيء هو أشد من الريح؟ قال: نعم الرجل، قالوا: ربنا هل من خلقك شيء هو أشد من الرجل؟ قال: نعم المرأة انتهى. فإن قيل: هل ينتهي هذا السؤال إلى حد؟ قلتُ: لا وذلك لأن الله هو القوي المتين ذو مرة والممكنات بأسرها عاجزة بل عديمة في حد ذواتها فحيثما يتجلى قوته يشتد أمره على غيره فالفيل قوي من النملة لكن إذا شاء الله تعالى أن يظهر عجز الفيل جعل النملة مظهراً ومجلاً لتجلي قوته فيشتد أمره على الفيل، والشدة والقوة قد يكون لأحد الأشياء زائداً على غيره بجميع الوجوه وقد يكون بوجه من الوجوه وهذا هو المتحقق في الأشياء المذكورة والله أعلم ﴿وَأَنْهَٰرًا﴾ أي جعل فيها أنهاراً لأنَّ ألقى فيه معنى الجَعْل ﴿وَسُبُلًا﴾ أي طرقاً لنيل مقاصدكم ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ إلى مقاصدكم أو إلى معرفة الله بالاستدلال بها ﴿وَعَلَٰمَٰتٍ﴾ على السبل من الأشجار والجبال والأبنية والنجوم وغير ذلك يستدل بها السابلة ومنها الأسباب والعلل الشرعية كالأوقات لوجوب الصلاة والصوم والزكاة والأسكار للحرمة، ومنها الأدلة الطبيعية والعقلية كسرعة النبض على الحمى والعالَم على الصانع والمعجزة على وفق الدعوى للنبوة وغير ذلك ﴿وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ ليلاً في الصحاري والبحار والمراد بالنجم الجنس، وقال محمد بن كعب أراد بالعلامات الجبال فالجبال علامات النهار والنجوم علامات الليل، وقال الكلبي أراد بالكل النجوم منها ما يكون علامات ومنها ما يهتدون بها، وقال السديّ أراد بالنجوم الثريا وبنات النعش والفرقدين والجدي يهتدي بها إلى الطرق والقبلة، قلتُ: وذلك لكونها قريبة من القطب الشمالي فقلما تتحرك عن أماكنها لصغر دوائرها والضمير لقريش لأنهم كثيراً ما كانوا يسافرون بالليل للتجارة وكانوا مشهورين بالاهتداء في

أسفارهم بالنجوم، فلذلك قدم النجم وأقحم الضمير وأخرج عن سنن الخطاب للتخصيص كأنه قيل وبالنجم خصوصاً هؤلاء يهتدون فالاعتبار بذلك والشكر عليه ألزم عليهم.

﴿أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لَّا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿١٧﴾ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٨﴾ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُسِرُّونَ وَمَا تُعْلِنُونَ ﴿١٩﴾ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٢٠﴾ أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٢١﴾ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ فَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ قُلُوبُهُم مُّنكِرَةٌ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ ﴿٢٢﴾ لَا جَرَمَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ ﴿٢٣﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُم مَّاذَا أَنزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴿٢٤﴾ لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٢٥﴾﴾

﴿أَفَمَن يَخْلُقُ﴾ وهو الله سبحانه ﴿كَمَن لَّا يَخْلُقُ﴾ أي ما يعبدون من دون الله مغلّباً فيه أولوا العلم، أو المراد بها الأصنام وأجريت مجرى أولي العلم لأنهم سموها آلهة ومن حق الإله أن يعلم أو للمشاكلة بينه وبين من يخلق أو للمبالغة كأنه قيل إن من يخلق ليس كمن لا يخلق من أولي العلم فكيف بما لا يعلم ولا يشعر، والهمزة للإنكار والفاء للتعقيب يعني بعد هذه الأدلة الواضحة المتكاثرة على كمال علم الله وقدرته وتناهي حكمته وتفرده بالخلق لا معنى لإشراك من ليس مثله في خلق الأشياء بل لا يقدر على خلق شيء من الأشياء الجواهر والإعراض حتى لا يقدر على تحريك الذباب ولا على منعه: ﴿وَإِن يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ﴾[1] وكان حق الكلام أفمن لا يخلق كمن يخلق لكنه عكس تنبيهاً على أنهم بالإشراك بالله جعله من جنس المخلوقات العجزة شبيهاً بها ﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٥﴾﴾ إنكار على عدم التذكر والاعتبار بعد مشاهدة ما يوجب التذكرة ﴿وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ أي لا تضبطوا عددها فضلاً أن تطيقوا القيام بشكرها يعني ليس نعماء الله تعالى منحصرة فيما ذكر بل هي غير محصورة فحق عبادته تعالى غير مقدور لأحد وإنما المطلوب منكم التوجه بشر أشركم إليه وحده والاعتراف بالتقصير ﴿إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ﴾ لتقصيركم في أداء شكرها ﴿رَّحِيمٌ﴾ بكم حيث وسع عليكم النعم قبل استحقاقكم ولا يقطعها عنكم بالتقصير والمعاصي ولا يعاجلكم بالعقوبة على كفرانها ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا

(١) سورة الحج، الآية: ٧٣.

تُسِرُّونَ﴾ من العقائد والنيات والشكر ومعرفة قصور أنفسكم عن أداء حقوق العبودية أو الغفلة والاستكبار ﴿وَمَا تُعْلِنُونَ﴾ من الأعمال الصالحة أو الفاسدة فيجازيكم عليه ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ أي تدعونها آلهة كائنة ﴿مِن دُونِ اللَّهِ﴾ قرأ عاصم ويعقوب يَدْعُونَ بالياء التحتانية والباقون بالتاء ﴿لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا﴾ أصلاً وإن كان محقراً من الجواهر والإعراض فضلاً أن يشاركونه في خلق السموات والأرضين وأمثال ذلك فكيف يدعونها آلهةً وشركاء لله تعالى ﴿وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ يعني وجوداتهم مستعارة من غيرها لا يقتضي ذواتها وجوداتها فكيف يتصور منها خلق شيء من الأشياء واقتضاء وجود غيرها ﴿أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ﴾ خبر مبتدأ محذوف يعني هم أموات فإن كان المراد بالموصول الأصنام فالمعنى هم أموات لم يعتبرهم الحياة أصلاً وإن كان المراد به كلما عُبد غير الله فالمعنى هم أموات في أنفسهم غير أحياء بالذات بل حياتهم مستعارة من الحي القيوم وكلما هذا شأنه لا يكون إلهاً ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ لكونهم أمواتاً مخلوقين ﴿أَيَّانَ﴾ أي متى ﴿يُبْعَثُونَ﴾ يعني ليس بعثهم ولا بعث عبدتهم باختيارهم ولا في حيز علمهم فكيف يقدرون على جزاء من عبدهم فأيّ فائدة في عبادتهم فلا يستحقون العبادة وفيه تنبيه على أن البعث من لوازم التكليف.

﴿إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ﴾ تكرير للمدعى بعد إقامة الحجة يعني ثبت بالحجة أن إلهكم واحد ﴿فَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ قُلُوبُهُم مُّنكِرَةٌ﴾ لما أنعم الله عليهم مما لا يحصى عدها مع ظهورها بالبداهة والبرهان وإنما إنكار قلوبهم ذلك لأن الله تعالى ما ألقى فيها نور المعرفة فهم عمهون عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله خلق خلقه في ظلمة فألقى عليهم من نوره فمن أصاب من ذلك النور اهتدى ومن أخطأه ضل فلذلك أقول جف القلم على علم الله»[١] رواه أحمد والترمذي ﴿وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ﴾ عن عبادة الله تعالى لا يرون عليهم له تعالى استحقاق العبادة حيث ينكرون نعماءه ويستكبرون عن اتباع الرسول الله ﷺ ولو أنهم كانوا يعرفون نعماء الله تعالى واستحقاق العبادة له تعالى عليهم لآمنوا بالآخرة التي فيها جزاء العبادة والانتقام على تركها ولم يستكبروا عن اتباع الرسول الله ﷺ بل اجتهدوا في طلب سبيل الرشاد ﴿لَا جَرَمَ﴾ أي حق حقًّا أو لا بد لولا محالة، أو المعنى ليس على ما يبتغى ما هم عليه من الإنكار والاستكبار كسب الكاسب الحُكْم ﴿أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ﴾ من إنكار النعم واستحقاق العبادة ﴿وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ من الاستكبار عن العبادة واتباع الرسول فَإِنَّ مع جملته على التأويلات السابقة في موضع الرفع بلا جرم

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في افتراق هذه الأمة (٢٦٤٢).

وعلى التأويل الأخير في محل النصب على المفعولية وفاعل جرم مضمر ﴿إِنَّهُۥ﴾ تعالى ﴿لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْتَكْبِرِينَ﴾ قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة مثقال ذرة من كِبْرٍ ولا يدخل النار مثقال ذرة من إيمان، فقال رجل يا رسول الله إن الرجل يحب ان يكون ثوبه حسناً، قال إن الله جميل يحب الجمال الكبر من بطر الحق وغمط الناس»[١] رواه مسلم عن ابن مسعود، قال في النهاية معنى بطر الحق هو أن يجعل ما جعله الله حقًّا من توحيده وعبادته باطلاً، وقيل هو أن يتجبر عند الحق فلا يراه حقًّا، وقيل: هو أن يتكبر عن الحق فلا يقبله قلتُ حاصل الأقوال أن لا يرى عبادة الله عليه واجباً حيث ينكر إنعامه عليه بل يرى ما أنعم الله عليه حقًّا له على الله تعالى ومعنى غمط الناس أي احتقرهم، قلتُ: وجه مقابلة الكبر بالإيمان في الحديث أن المؤمن يرى وجوده وما استتبعه من الكمالات مستعارة من الله تعالى حتى يرى نفسه عاريةً عنها ولا يستكبروا الكافر يرى وجوده وتوابعه من نفسه فيرى نفسه كبيراً وينسى الكبير المتعال، والفناء المصطلح في التصرف عبارة عن رؤية نفسه فانياً عارياً عن الوجود وتوابعه برؤيتها مستعارة من الله تعالى والله أعلم.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم﴾ أي لهؤلاء الذين لا يؤمنون بالآخرة، وذلك أن أحياء العرب كانوا يبعثون أيام الموسم من يأتيهم بخبر النبي ﷺ حين بلغهم دعواه النبوة فكان إذا جاء الوافد سال عن مشركي مكة الذين اقتسموا عقابها أيام الموسم ﴿مَّاذَآ أَنزَلَ رَبُّكُمْ﴾ ماذا منصوب بأنزل يعني أيّ شيء أنزل أو مرفوع بالابتداء يعني أيّ شيء أنزله ربكم ﴿قَالُوٓاْ﴾ يعني مشركي مكة هو ﴿أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ السطر الصف من الشيء من الكتاب أو الشجر المغروس أو القوم الوقوف جمعه أَسْطُرٌ وسُطُورٌ وأَسْطَارٌ وجمع الجمع أَسَاطِيرُ وأَسْطُرَة والمعنى أن ذلك المسؤول عنه ليس بمنزل بل شيء كتبه الأولون كذباً لا تحقيق لها نحو قوله: ﴿ٱكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾[٢] ﴿لِيَحْمِلُوٓاْ﴾ متعلق بقوله قالوا يعني قالوا ذلك ليضلوا الناس فيحملوا ﴿أَوْزَارَهُمْ﴾ أي ذنوب ضلال أنفسهم ﴿كَامِلَةً﴾ فإن إضلالهم نتيجة رسوخهم في الضلال ﴿يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم﴾ يعني بعض أوزار الذين ضلوا بإضلالهم فإن من ذنوبهم مايخصهم ليس لهؤلاء المضلين فيها تسببٌ ومنها ما حصل بإضلالهم فهم يحملون هذا القسم الأخير مثل ذنوب من تبعهم قال رسول الله ﷺ: «من دعا إلى هُدًى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: تحريم الكبر وبيانه (٩١).

(٢) سورة الفرقان، الآية: ٥.

ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً»[١] رواه أحمد ومسلم في الصحيح وأصحاب السنن الأربعة عن أبي هريرة ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ أي بغير حجة فهو حال من فاعل يضلونهم، أو المعنى يضلون من لا يعلم أنهم ضلال فهو حال من المفعول وفيه تنبيه على إنَّ جهلَهُم لا يصلح لهم عذراً إذ كان عليهم أن يبحثوا ويميزوا بين الحق والباطل ﴿أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ﴾ أي بئس شيئاً يزرونه أي يحملونه فعلهم أو بئس الذي يزرونه فعلهم فمحل ما رفع على الفاعلية أو نصب على التميز من الضمير المبهم والمخصوص محذوف.

﴿قَدْ مَكَرَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ ٱلسَّقْفُ مِن فَوْقِهِمْ وَأَتَىٰهُمُ ٱلْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُخْزِيهِمْ وَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَآءِىَ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تُشَٰٓقُّونَ فِيهِمْ ۚ قَالَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ إِنَّ ٱلْخِزْىَ ٱلْيَوْمَ وَٱلسُّوٓءَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٧﴾ ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ ۖ فَأَلْقَوُا۟ ٱلسَّلَمَ مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِن سُوٓءٍۭ ۚ بَلَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٨﴾ فَٱدْخُلُوٓا۟ أَبْوَٰبَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۖ فَلَبِئْسَ مَثْوَى ٱلْمُتَكَبِّرِينَ ﴿٢٩﴾﴾

﴿قَدْ مَكَرَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ أي سَوُّوا حِيَلاً ليمكروا بها رسل الله ﴿فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ ٱلسَّقْفُ مِن فَوْقِهِمْ﴾ يعني أتى أمر الله لإبطال حِيَلِهِم من الأصول ﴿وَأَتَىٰهُمُ ٱلْعَذَابُ﴾ المهلك ﴿مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾ أي لا يحتسبون ولا يتوقعون فصارت تلك الحِيَل أسباباً لهلاكهم كمثل قوم بنوا بنياناً ليحرزوا أنفسهم ويأخذوا فيها عدوهم بالحِيَل فأتى البنيان من الأساطين بأن ضعضعت فسقط عليهم السقف فهلكوا فالكلام وارد على التمثيل، وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس وذكر البغوي عنه وعن وهب أن المراد بالذين من قبلهم نمرود بن كنعان الذي حاج إبراهيم في ربه بنى الصرح ببابل ليصعد إلى السماء وكان طول الصرح في السماء خمسة آلاف ذراع، وقال كعب ومقاتل كان طوله فرسخان فهبت الريح وألقت رأسها في البحر وخر عليهم الباقي فهلكوا ﴿ثُمَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُخْزِيهِمْ﴾ أي يذلهم ويعذبهم عذاب الخزي سوى ما عذبوا في

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: العلم، باب: من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة (٢٦٧٤) وأخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: من دعا إلى السنة (٤٥٩٧) وأخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: فيمن دعا إلى هدى فاتبع أو إلى ضلالة (٢٦٧٤).

الدنيا قال الله تعالى: ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ﴾[١] ﴿وَيَقُولُ﴾ لهم الله على لسان الملائكة توبيخاً ﴿أَيْنَ شُرَكَآءِىَ﴾ أضاف إلى نفسه استهزاءً أو حكايةً لإضافتهم زيادةً في توبيخهم، قرأ البزي بخلاف عنه شُرَكايَ بغير همزة والباقون بالهمزة ﴿ٱلَّذِينَ كُنتُمْ﴾ أيها الكفار ﴿تُشَٰٓقُّونَ فِيهِمْ﴾ الرسول والمؤمنين، قرأ الجمهور تُشَٰقُّونَ بفتح النون أي يخالفون فيهم وقرأ نافع بكسر النون الدال وعلى حذف ياء المتكلم يعني تُشَاقُّوني فإن مشاقة المؤمنين مشاقة الله سبحانه ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ﴾ أي الأنبياء والملائكة والمؤمنون إظهاراً للشماتة وزيادة للإهانة وشكراً على ما أنعم الله عليهم من الهداية وفي هذه الحكاية لطف من الله سبحانه بمن سمعه ﴿إِنَّ ٱلْخِزْىَ﴾ أي الذل والهوان ﴿ٱلْيَوْمَ﴾ يوم القيامة ﴿وَٱلسُّوٓءَ﴾ أي العذاب ﴿عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ ﴿ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ يعني ملك الموت وأعوانه، قرأ حمزة يتوفاهم في الموضعين بالياء على التذكير والباقون بالتاء لتأنيث الفاعل لفظياً غير حقيقي ﴿ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ بالكفر حيث عرضوها للعذاب المخلد منصوب على الحال ﴿فَأَلْقَوُاْ ٱلسَّلَمَ﴾ فسالموا أو انقادوا قائلين ﴿مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِن سُوٓءٍ﴾ من كفران ولا عدوان ويجوز أن يكون تفسيراً للسَّلَم على أن المراد به القول الدال على الاستسلام فيجيبهم ملائكة الموت ﴿بَلَىٰٓ﴾ كنتم تعملون السيئات ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ من السيئات فهو يجازيكم عليه ولا ينفعكم إنكارهم، قال عكرمة عنى بذلك من قتل من الكفار ببدر، وقيل: قوله فَأَلْقَوُاْ ٱلسَّلَمَ إلى آخر الآيات استئناف ورجوع إلى شرح حالهم يوم القيامة ويحتمل أن يكون الرَّادُّ عليهم هو الله سبحانه وأولوا العلم ﴿فَٱدْخُلُوٓاْ أَبْوَٰبَ جَهَنَّمَ﴾ كل صنف باباً أُعِدَّ له وقيل: أبواب جهنم أصناف عذابها ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ أي مقدرين الخلود فيها ﴿فَلَبِئْسَ مَثْوَى ٱلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ أي الكافرين جهنم.

﴿۞ وَقِيلَ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ مَاذَآ أَنزَلَ رَبُّكُمْ ۚ قَالُواْ خَيْرًا ۗ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةٌ ۚ وَلَدَارُ ٱلْءَاخِرَةِ خَيْرٌ ۚ وَلَنِعْمَ دَارُ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٣٠﴾ جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۖ لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَآءُونَ ۚ كَذَٰلِكَ يَجْزِى ٱللَّهُ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٣١﴾ ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ طَيِّبِينَ ۙ يَقُولُونَ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمُ ٱدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٣٢﴾ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِىَ أَمْرُ رَبِّكَ ۚ كَذَٰلِكَ فَعَلَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٣٣﴾ فَأَصَابَهُمْ سَيِّـَٔاتُ مَا عَمِلُواْ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٣٤﴾﴾

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٩٢.

﴿وَقِيلَ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ﴾ عن الضلال والإضلال قال لهم الوافد من أحياء العرب ﴿مَاذَآ أَنزَلَ رَبُّكُمۡۚ قَالُواْ﴾ أي المؤمنون ﴿خَيۡرٗا﴾ أي أنزل ربنا خير الكلام ما فيه صلاح الدين والدنيا والآخرة ونصبه دليل على أنهم لم يتوقفوا في الجواب وأطبقوا على السؤال معترفين بالإنزال بخلاف الكفرة فإنهم قطعوا الكلام عن الجواب وأتوا بالرفع على الابتداء ولم يعترفوا بالإنزال حيث قالوا هو أَسَاطِيرُ الأَوَّلِينَ يعني ليس بمنزل ﴿لِلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ﴾ العقائد والأعمال ﴿فِي هَٰذِهِ ٱلدُّنۡيَا﴾ متعلق بأحسنوا ﴿حَسَنَةٞ﴾ قال ابن عباس هي تضعيف الأجر إلى العشر، وقال الضحاك هي النصر والفتح، وقال مجاهد هي الرزق الحسن، قلتُ: هي الحياة الطيبة في الدنيا بحيث يرتضيه الخالق وكل من له عقل سليم وطبع مستقيم من الخلق وذلك أن لا يعبد ممكناً عاجزاً مثل نفسه بل الله الواحد القهار ويكتسب معرفة الله ودرجات قربه ويستحل الطيبات ويستحرم الخبائث ولا يؤذي أحداً بغير حق ويعمل أعمالاً يثمر له إلى الأبد ﴿وَلَدَارُ﴾ الحياة ﴿ٱلۡأٓخِرَةِ خَيۡرٞۚ﴾ من دار الحياة الدنيا للمتقين حيث يرى هُناك ثمرات ما اكتسبه في الحياة الدنيا ويبقى في كرامة الله أبد الآبدين وهو عدة للذين اتقوا على قولهم ويجوز أن يكون بما بعده حكاية بقولهم بدلا وتفسيرا لخير على أنه منتصب بقالوا يعني قالوا هذا القول فقدم عليه تسميته خيراً ﴿وَلَنِعۡمَ دَارُ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ قال الحسن في الدنيا لأن أهل التقوى يتزودون فيها إلى الآخرة، وقال أكثر المفسرين هي دار الآخرة فحذف المخصوص بالمدح لتقدم ذكرها، قلتُ وجاز أن يكون الإضافة للجنس يعني نعم دار المتقين أيّ دار كانت الدنيا أو الآخرة ﴿جَنَّٰتُ عَدۡنٖ﴾ مبتدأ خبره محذوف أي لهم جنات عدنٍ، أو خبر مبتدأ محذوف أي هي أودارهم جنات عدن ويجوز أن يكون هذا مخصوصاً بالمدح ﴿يَدۡخُلُونَهَا تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُۖ لَهُمۡ فِيهَا مَا يَشَآءُونَۚ﴾ من أنواع المشتهيات وفي تقديم الظرف تنبيه على أن الإنسان لا يجد جميع ما يشتهيه إلا في الجنة ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي مثل لهذا الجزاء المذكور ﴿يَجۡزِي ٱللَّهُ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ من الشرك وسوء الأعمال ﴿ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ طَيِّبِينَ﴾ أي طاهرين من ظلم أنفسهم بالكفر والمعاصي لأنه في مقابلة ظالمي أنفسهم وهؤلاء هم الذين حيوا حياةً طيبةً، وقال مجاهد زاكية أفعالهم وأقوالهم، وقيل معناه فرحين ببشارة إياهم بالجنة أو طيبين بقبض أرواحهم لتوجه نفوسهم بالكلية إلى حضرة القدس ﴿يَقُولُونَ﴾ أي الملائكة لهم ﴿سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمُ﴾ وقيل تبلغهم سلام الله ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ٣٢﴾ حين تبعثون فإنها معدة لكم على أعمالكم أو المعنى يقول لهم الملائكة عند التوفي سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمُ ويقال في في الآخرة ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ٣٢﴾.

﴿هَلْ يَنظُرُونَ﴾ أي ما ينتظر الكفار الذين مر ذكرهم شيئاً ﴿إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ لقبض أرواحهم، قرأ حمزة والكسائي بالياء والباقون بالتاء ﴿أَوْ يَأْتِىَ أَمْرُ رَبِّكَ﴾ القيامة أو العذاب المستأصل ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي مثل ذلك الفعل من الشرك والتكذيب ﴿فَعَلَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ فأصابهم ما أصابهم ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ﴾ بتعذيبه إياهم عذاب الاستئصال ﴿وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ بكفرهم ومعاصيهم المؤدية إليه ﴿فَأَصَابَهُمْ سَيِّـَٔاتُ مَا عَمِلُوا۟﴾ أي جزاء سيئات أعمالهم على حذف المضاف وتسمية الجزاء باسمها، أو المعنى عقوبات ما عملوا من الكفر والمعاصي ﴿وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٣٤﴾﴾ أي نزل وأحاطهم جزاء استهزائهم والمعنى نزل بهم العذاب الذي كانوا به يستهزءون ويقولون على سبيل الاستهزاء: ﴿لَوْلَا يُعَذِّبُنَا ٱللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾(١).

﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ نَّحْنُ وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ كَذَٰلِكَ فَعَلَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَهَلْ عَلَى ٱلرُّسُلِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٣٥﴾ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى ٱللَّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ ٱلضَّلَٰلَةُ فَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿٣٦﴾ إِن تَحْرِصْ عَلَىٰ هُدَىٰهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَن يُضِلُّ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٣٧﴾ وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَا يَبْعَثُ ٱللَّهُ مَن يَمُوتُ بَلَىٰ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾ لِيُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى يَخْتَلِفُونَ فِيهِ وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰذِبِينَ ﴿٣٩﴾ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٤٠﴾ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ فِى ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا۟ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَلَأَجْرُ ٱلْءَاخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾ ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٤٢﴾﴾

﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ نَّحْنُ وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ﴾ إنما قالوا ذلك استهزاءً ومنعاً لبعثة الرسل والتكليف متمسكين بأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لا يكون فما الفائدة فيهما أو إنكاراً لقبح ما هم عليه من الشرك وتحريم البحائر والسوائب ونحو ذلك متمسكين بأنه لولا أن الله رضيها لنا لما شاء الله صدورها عنا، ومبنى الشبهتين أن الرضاء يلازم المشيئة وليس كذلك ﴿كَذَٰلِكَ فَعَلَ ٱلَّذِينَ مِن

(١) سورة المجادلة، الآية: ٨.

﴿قَبۡلِهِمۡۚ﴾ فأشركوا بالله وحرموا حله ووردوا له وقالوا مثل قول هؤلاء ﴿فَهَلۡ عَلَى ٱلرُّسُلِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ﴾ يعني ليس عليهم الهداية فإنها بيد الله تعالى وعلى مشيئة إنما عليهم التبليغ الموضح لمرضاة الله تعالى.

ثم بيّن أن البعثة أمر جرت السنة الإلهية في الأمم كلها بكونها سبباً لهدى من شاء هدايته وزيادة الضلال لمن شاء ضلاله وكالغذاء الصالح ينفع المزاج الصالح ويقويه ويضر المنحرف ويعينه في الانحراف بقوله ﴿وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ يعني أرسله الله إليهم بأن اعبدوا الله ﴿وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ﴾ أي لا تطيعوا الشيطان الطاغي في معصية الله ﴿فَمِنۡهُم مَّنۡ هَدَى ٱللَّهُ﴾ أي شاء هدايتهم ووفقهم للإيمان بإرشادهم ﴿وَمِنۡهُم مَّنۡ حَقَّتۡ﴾ أي وجبت بالقضاء السابق ﴿عَلَيۡهِ ٱلضَّلَٰلَةُۚ﴾ فلم يوفقهم ولم يرد هداهم فأهلكهم الله على كفرهم وأخلى ديارهم فتركوا بئراً معطلةً وقصراً مشيداً ﴿فَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ يا معشر قريش ﴿فَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُكَذِّبِينَ﴾ للرسل من عاد وثمود وقوم لوط وأصحاب الأيكة، وفيه حل لإشكالهم المبني على كون المشيئة والرضاء متلازمين إذ لو كان كذلك لما عذبهم الله بكفرهم المبني على مشيئة الله ثم بين الله سبحانه لرسول الله ﷺ أن هؤلاء الكفار من قريش ممن حقت عليهم الضلالة حتى لا يُتعب نفسه ولا يحرص على هداهم فقال: ﴿إِن تَحۡرِصۡ عَلَىٰ هُدَىٰهُمۡ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي مَن يُضِلُّۖ﴾ قرأ الكوفيون لَا يَهْدِي بفتح الياء وكسر الدال على البناء للفاعل يعني لا يهدي الله من يرِدْ ضلاله وهو المعنى لِمَنَّ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ والباقون بضم الياء وفتح الدال على البناء للمفعول فقوله ﴿مَن يُضِلُّ﴾ مبتدأ خبره لا يُهْدَى يعني مَنْ يُضِلُّهُ الله لا يُهْدَى أي لا هادي له أحد والجملة خبران والله اسمه ﴿وَمَا لَهُم﴾ أي لمن أضلهم الله ﴿مِّن نَّٰصِرِينَ﴾ يمنعونهم من جريان حكم الله عليهم ويدفعون عنهم عذابه الذي أعد لهم وتقدير الكلام أن تحرص وتُتعب نفسك يا محمد على هداهم وقد أضلهم الله فلا ينفعك حرصكُ إتعابك نفسك ولا تقدر عليه لأن الله تعالى قوي قاهر لا هادي لمن شاء أن يضله ولا ناصة لمن شاء أن يعذبه فحذف الجزاء وأقيم السبب مقامه والله أعلم.

أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن أبي العالية قال: كان لرجل خمن المسلمين على رجل من المشركين دين فأتاه يتقاضاه فكان فيما تكلم به والذي أرجوه بعد الموت لكذا وكذا، فقال له المشرك إنك لتزعم أنك تبعث بعد الموت فأقسم بالله جهد يمينه لا يبعث الله من يموت فأنزل الله تعالى ﴿وَأَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ لَا يَبۡعَثُ ٱللَّهُ مَن يَمُوتُۚ﴾ معطوف على ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْ﴾ إيذاناً بأنهم كما أنكروا التوحيد أنكروا البعث مقسمين

عليه زيادة في القطع على فساده، قال الله تعالى رداً عليهم بأبلغ الوجوه ﴿بَلَىٰ﴾ يبعثهم ﴿وَعْدًا﴾ مصدر مؤكد لنفسه وهو ما دل عليه بلى أعني يبعثهم وعد من الله ﴿عَلَيْهِ﴾ إنجازه لامتناع الخلف في وعده ولاقتضاء الحكمة البعث ﴿حَقًّا﴾ صفة أخرى للوعد ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ إن وعد الله حق أو لا يعلمون البعث لعدم علمهم بأنه مقتضى الحكمة التي جرت العادة بمراعاتها ولقصور نظرهم بالمألوف فيتوهمون امتناعه ﴿لِيُبَيِّنَ لَهُمُ﴾ متعلق بما دل عليه بلى أي يبعثهم فيُبيّن لهم والضمير لمن يموت وهو يشتمل المؤمنين والكافرين ﴿ٱلَّذِى يَخْتَلِفُونَ فِيهِ﴾ أي الحق ﴿وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّهُمْ كَانُواْ كَٰذِبِينَ﴾ في قولهم ﴿لَا يَبْعَثُ ٱللَّهُ مَن يَمُوتُ﴾ وفيه إشارة إلى السبب الداعي إلى البعث المقتضى له من حيث الحكمة وهو التميز بين الحق والباطل والمحق والمبطل بالثواب والعقاب وجاز أن يكون ليبين وليعلم متعلقاً بقوله: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا﴾ يعني بعثنا رسولاً ليبين لهم الرسول ما اختلفوا فيه قبله وأنهم كانوا على الضلالة مفترين على الله الكذب ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ﴾ أي أردنا وجوده في المبدأ والمعاد قوْلُنا مبتدأ خبره ﴿أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ أي فهو يكون قرأ ابن عامر والكسائي هنا وفي يسٰ ﴿فَيَكُونَ﴾ بالنصب عطفاً على نقول أو جواباً لقوله كن وقد ذكرنا كلاماً على تقدير الجواب في سورة البقرة، وفي هذه الآية بيان لإمكان البعث وتقريره أن تكوين الله تعالى بمحض قدرته ومشيته لا توقف له على شيء آخر وإلا لزم التسلسل ولا على تعب وتجشم وإلا لزم العجز المنافي للألوهية، ولمَّا أمكن تكوين الأشياء ابتداء بلا سبق مادة ومثال أمكن له تكوينها إعادة بعده، عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «قال الله عز وجل كذَّبني عبدي ولم يكن له ذلك وشتمني عبدي ولم يكن له ذلك فأما تكذيبه إياي فقوله لن يعيدني كما بدأني وليس أول الخلق بأهون عليّ من إعادته، وأما شتمه إياي فقوله اتخذ الله ولداً وأنا الأحد الصمد الذي لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفواً أحد» وفي رواية ابن عباس «وأما شتمه إياي فقوله لي ولد فسبحاني أن أتخذ صاحبةً أو ولداً»[1] رواه البخاري.

﴿وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ فِى ٱللَّهِ﴾ أي في سبيله وحقه ولوجهه ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُواْ﴾ أي عذبوا وأوذواو أخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس وداود ابن هند قال نزلت هذه الآية في أبي جندل بن سهيل، وقال البغوي نزلت في بلال وصهيب وخبّاب

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة الإخلاص (٤٩٧٤).
وأخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: أرواح المؤمنين (٢٠٦٩).

وعمّار وعائش وجبير وأبي جندل بن سهيل أخذهم المشركون بمكة وعذبوهم، وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وعبد بن حميد عن قتادة هم أصحاب النبي ﷺ ظلمهم أهل مكة فأخرجوهم من ديارهم حتى لحق طائفة منهم بالحبشة ثم بوّأهم الله المدينة بعد ذلك فجعلها لهم دار هجرة وجعل لهم أنصاراً من المؤمنين ﴿لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ أي مباءةً حسنةً وهي المدينة أو تبويةً حسنة ﴿وَلَأَجْرُ ٱلْآخِرَةِ أَكْبَرُ﴾ مما يعجل لهم في الدنيا قال البغوي روى أن عمر بن الخطاب كان إذا أعطى رجلاً من المهاجرين عطاءً يقول: خذ بارك الله فيه هذا ما وعدك الله في الدنيا وما ذخر لك في الآخرة أفضل ثم تلا هذه الآية، وقيل: معناه لنحسنن إليهم الدنيا حسنة، وقيل الحسنة في الدنيا التوفيق والهداية ﴿لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾ الضمير للكفار أي لو علموا إن الله يجمع لهؤلاء المهاجرين خير الدارين لَمَّا ظلموهم ولوافقوهمو أو للمهاجرين أي لو علموا ذلك لزادوا في اجتهادهم وصبرهم ﴿ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟﴾ على الشدائد كأذى الكفار ومفارقة الأوطان ومحله النصب أو الرفع على المدح ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ ينقطعون إلى الله يفوّضون أمورهم إليه.

﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِمْ ۚ فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ ۗ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ أَفَأَمِنَ ٱلَّذِينَ مَكَرُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَخْسِفَ ٱللَّهُ بِهِمُ ٱلْأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ ٱلْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٤٥﴾ أَوْ يَأْخُذَهُمْ فِى تَقَلُّبِهِمْ فَمَا هُم بِمُعْجِزِينَ ﴿٤٦﴾ أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٤٧﴾ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ إِلَىٰ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ يَتَفَيَّؤُا۟ ظِلَٰلُهُۥ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَٱلشَّمَآئِلِ سُجَّدًا لِّلَّهِ وَهُمْ دَٰخِرُونَ ﴿٤٨﴾ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن دَآبَّةٍ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٩﴾ يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ۩ ﴿٥٠﴾﴾.

ولما أنكر كفار قريش نبوة محمد ﷺ وقالوا الله أعظم من أن يكون رسوله بشراً فهلا بعث إلينا ملكاً فأنزل الله سبحانه ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ﴾ إلى الناس ﴿إِلَّا رِجَالًا﴾ دون ملائكة ﴿رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِمْ﴾ على السنة الملائكة، قرأ حفص نُوحي بالنون للمتكلم على البناء للفاعل والباقون بالياء على الغيبة ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ﴾ يعني إن شككتم في إرسال الله الرجال فاسئلوا أهل العلم بالكتب السابقة من اليهود والنصارى هل أرسل إلى بني إسرائيل موسى وعيسى وغيرهم من أنبياء بني إسرائيل ومن قبلهم إبراهيم ونوحاً وآدم وغيرهم فإنهم يشهدون بذلك ﴿إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ وفي الآية دليل على وجوب المراجعة

إلى العلماء للجهال فيما لا يعلمون وأن الأخبار مفيدة للعلم إن كان المخبر ثقة يعتمد عليه ﴿بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ﴾ متعلق بقوله أرسلنا أي ما أرسلنا بالبينات أي المعجزات الواضحات والزبر أي الكتب إلا رجالاً، ويجوز أن يتعلق بأرسلنا داخلاً في الاستثناء أي ما أرسلنا إلا رجالاً بالبينات، أو متعلق بمحذوف صفة لرجالاً يعني ما أرسلنا إلا رجالاً متلبّسين بالبينات والزبر، أو منصوب على المفعولية أو على الحال من قائم مقام الفاعل ليوحى على قراءة المبني للمفعول وعلى التقادير كلها فاسئلوا اعتراض أو هو متعلق بلا تعلمون على أن الشرط للتبكيت والإلزام ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ﴾ أي القرآن سمي ذكراً لأنه موعظة ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ في الذكر بتوسط إنزاله إليك من الوعد والوعيد والأحكام والشرائع المجملة أو مما تشابه عليهم، والبيان قد يكون صريحاً بالقول أو الفعل أو التقرير وقد يكون غير صريح كالأمر بالقياس ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ إشارة إلى البحث في نظم الكلام ووجوه دلالاته حتى يظهر لهم المراد من غير حاجة إلى بيان من الشارع كما أن لفظ الحرث يشعر أن المراد في قوله: ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ﴾[1] الإتيان في القبل دون الدبر لأنه ليس بمحل للحرث وفي لفظ ثلاثة في قوله تعالى: ﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾[2] يشعر أن المراد بها الحيض دون الطهر لأن الطلاق المسنون يكون في الطهر إجماعاً فإطهار العدة لا يكون إلا أكثر من الثلاثة أو أقل منها والله أعلم.

﴿أَفَأَمِنَ ٱلَّذِينَ مَكَرُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ أي المكرات السيئات هم الذين قصدوا برسول الله ﷺ أن يقتلوه أو يثبتوه أو يخرجوه وأزادوا صد الناس عن الإيمان ﴿أَن يَخْسِفَ ٱللَّهُ بِهِمُ ٱلْأَرْضَ﴾ كما خسف بقارون ﴿أَوْ يَأْتِيَهُمُ ٱلْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾ بغتة من جانب السماء كما فعل بقوم لوط وأصحاب الأيكة وغيرهم ﴿أَوْ يَأْخُذَهُمْ﴾ بالعذاب ﴿فِى تَقَلُّبِهِمْ﴾ أي تصرفهم في الأسفار قال ابن عباس في اختلافهم وقال ابن جريج في إقبالهم وإدبارهم ﴿فَمَا هُم بِمُعْجِزِينَ﴾ أي سابقين الله ﴿أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ﴾ حال من الفاعل أو المفعول أي على تنقص من تخوفته إذا تنقصته وذلك بأن يهلك بعضهم ثم بعضهم حتى يهلك جميعهم، ويقال تخوفه الدهر أي تنقصه في ماله وجسمه، قال البغوي يقال هذه لغة هذيل، وقال الضحاك والكلبي هو الخوف، قلتُ: بأن يهلك قوماً قبلهم فيتخوّفوا فيأتيهم وهو متخوِّفون أو بأن يظهر إمارات الهلاك قبل هلاكهم فيهلكوا كما فعل بثمود في ثلاثة أيام

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٣.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.

اصفرت وجوههم في الأول واحمرت في الثاني واسودت في الثالث ثم أهلكوا وعلى هذا التأويل حاول من المفعول ﴿فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ ومن ثم لا يعجل في العقوبة وذلك هو الباعث على كونهم آمنين ولا ينبغي ذلك فإنه تعالى مع ذلك قهار منتقم ذو البطش الشديد لا يطاق انتقامه ولأجل ذلك أنكر الله على أمنهم وقال ﴿أَفَأَمِنَ ٱلَّذِينَ مَكَرُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ الآية، والفاء للتعقيب عطف على قوله: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا﴾ يعني إذا علموا أن المرسلين لم يكونوا إلا رجالاً فمكرهم بمحمد ﷺ وأمنهم على ذلك المكر مع كونه مثل مَن سبق من الرسل ليس على ما ينبغي.

﴿أَوَلَمْ يَرَوْاْ﴾ بالياء على الغيبة على قراءة الجمهور والضمير إلى الذين مكروا السيئات، وقرأ حمزة والكسائي بالتاء على الخطاب إليهم على سبيل الالتفات من الغيبة وكذلك في سورة العنكبوت، والاستفهام للإنكار يعني أنهم قد رأوا ﴿إِلَىٰ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَيْءٍ﴾ فما بالهم لا يدركون كمال قدرته تعالى وقهرمانه ولا يخافون من عذابه وما موصولة مبهمة بيانها من شيء يفيد عموم خلقه جميع الأشياء ﴿يَتَفَيَّؤُاْ﴾ قرأ أبو عمرو ويعقوب بالتاء الفوقانية والباقون بالياء التحتانية ﴿ظِلَٰلُهُۥ﴾ يعني أولم ينظروا إلى المخلوقات التي لها ظلال متفيئة يرجع ظلالها بارتفاع الشمس وانحدارها أو باختلاف مشارقها ومغاربها بتقدير الله تعالى ﴿عَنِ ٱلْيَمِينِ وَٱلشَّمَآئِلِ﴾ يعني عن أيمانها وشمائلها يعني عن جانبي كل واحد منها استعارة عن يمين الإنسان وشماله، وتوحيد اليمين وجمع الشمائل باعتبار لفظه ما ومعناه كتوحيد الضمير في ظلاله وجمعه في قوله ﴿سُجَّدًا لِّلَّهِ وَهُمْ دَٰخِرُونَ﴾ أي أذلة وهما حالان من الضمير في ظلاله والمراد بالسجود والاستسلام طبعاً أو اختياراً، يقال سجدت النخلة إذا مالت بكثرة الحمل وسجد البعير إذا طأطأ رأسه ليركب، أو سُجَّدًا حال من الظلال وَهُمْ دَٰخِرُونَ وهو داخرون حال من الضمير يعني يرجع ظلها منقادة لما قدر لها من التفيؤ، أو واقعة على الأرض ملتصقة بها على هيئة السجود والإجرام في أنفسها أيضاً صاغرة ذليلة منقادة لأفعال الله تعالى، وجمع داخرون بالواو ولأن من جملتها من يعقلها أو لأن الدخور من أوصاف العقلاء.

﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ من الشمس والقمر والنجوم ﴿وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ مِن دَآبَّةٍ﴾ وقيل من دابة بيان لهما لأن الدبيب هي الحركة الجسمانية سواء كانت في أرض أو سماء ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ عطف على ﴿مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ فإن المراد بها ما في السماوات من جنسها من الشمس ونحوها وما في الأرض من جنسها من الدواب وأما الملائكة فليست من جنس شيء منهما ومنهم من ليسوا في السماء ولا في الأرض كحملة العرش وغيرهم،

وقيل خص الملائكة بالذكر تشريفاً كعطف جبرئيل على الملائكة، وما يستعمل للعقلاء وغير العقلاء فكان استعمالها حيث اجتمع القبيلتان أولى من استعمال مَنْ تغليباً، والمراد بالسجود الانقياد أعم من الانقياد لإرادته وتأثيره طبعاً والانقياد لتكليفه وأمره طوعاً ليصح إسناده إلى عامة الخلائق حتى الكفار الذين هم شر الدواب وقيل المراد بسجود الأشياء كلها ظهور أثر الصنع فيها بحيث يدعو الغافلين إلى السجود، والأولى أن يقال المراد بالسجود الطاعة والأشياء كلها مطيعة لله ﷻ من حيوان وجماد فإنها وإن كانت لا تُعْقَلُ طُوَاعاً عندنا لكنها عند الله تعالى مطيعة عاقلة غير خالية عن نوع من الحياة، قال الله تعالى: ﴿قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾(١) وقال الله تعالى: ﴿وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ ۝﴾(٢) وقال الله ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ۝ بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا ۝﴾(٣) وقال رسول الله ﷺ: «أطت السماء وحق لها أن تأطّ»(٤) لكن على هذا التأويل الآية مخصوصة بما عد الكفار من الجن والإنس فإنها غير مطيعة قال الله تعالى في آية السجدة في سورة الحج: ﴿وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾(٥) ويدل على هذا التخصيص قوله تعالى ﴿وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ عن عبادته ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾ أي يخافونه أن يرسل عليهم عذاباً من فوقهم أو يخافونه وهو فوقهم أي غالب عليهم بالقهر كقوله: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾(٦) والجملة حال من الضمير المستكن في لا يَسْتَكْبِرُونَ أو بيان له لأن من خاف الله لا يستكبر عن عبادته ويفعلون ما يؤمرون به من الطاعة ما يليق بهم فإن هذه الصفات هو عدم الاستكبار والخوف وإتيان الأوامر لا توجد في الكفار، اللهم إلا أن يقال إن كان المراد بالسجود الانقياد العام أو ظهور أثر الصنع بحيث يدعو إلى السجود، كان قوله وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ إلى آخره بياناً لحال الملائكة خاصةً والله أعلم. عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إني أرى ما لا ترون وأسمع ما لا تسمعون أطت السماء أطاً وحق لها أن تأطّ والذي نفسي بيده ما فيها موضع أربعة أصابع إلا وملك وأضع جبهته ساجداً لله والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم

(١) سورة فصلت، الآية: ١١.
(٢) سورة الانشقاق، الآية: ٢.
(٣) سورة الزلزلة، الآية: ٤ ـ ٥.
(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: في قول النبي ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا» (٢٣١٢).
(٥) سورة الحج، الآية: ١٨.
(٦) سورة الأنعام، الآية: ١٨.

قليلاً ولبكيتم كثيراً وما تلذذتم بالنساء على الفرشات ولخرجتم إلى الصعدات تجئرون إلى الله، قال أبو ذر يا ليتني كنتُ شجرة تعضد»[١] رواه أحمد والترمذي وابن ماجه والبغوي.

﴿۞ وَقَالَ ٱللَّهُ لَا تَتَّخِذُوٓاْ إِلَٰهَيۡنِ ٱثۡنَيۡنِۖ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞ فَإِيَّٰيَ فَٱرۡهَبُونِ ﴿٥١﴾ وَلَهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلَهُ ٱلدِّينُ وَاصِبًاۚ أَفَغَيۡرَ ٱللَّهِ تَتَّقُونَ ﴿٥٢﴾ وَمَا بِكُم مِّن نِّعۡمَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِۖ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فَإِلَيۡهِ تَجۡـَٔرُونَ ﴿٥٣﴾ ثُمَّ إِذَا كَشَفَ ٱلضُّرَّ عَنكُمۡ إِذَا فَرِيقٞ مِّنكُم بِرَبِّهِمۡ يُشۡرِكُونَ ﴿٥٤﴾ لِيَكۡفُرُواْ بِمَآ ءَاتَيۡنَٰهُمۡۚ فَتَمَتَّعُواْ فَسَوۡفَ تَعۡلَمُونَ ﴿٥٥﴾ وَيَجۡعَلُونَ لِمَا لَا يَعۡلَمُونَ نَصِيبٗا مِّمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡۗ تَٱللَّهِ لَتُسۡـَٔلُنَّ عَمَّا كُنتُمۡ تَفۡتَرُونَ ﴿٥٦﴾﴾

﴿وَقَالَ ٱللَّهُ لَا تَتَّخِذُوٓاْ إِلَٰهَيۡنِ ٱثۡنَيۡنِۖ﴾ ذكر العدد مع أن المعدود يدل عليه دلالة على أن مساق النهي إليه أو إيماءً بأن الأثنية ينافي الألوهية كما ذكر الواحد في قوله ﴿إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞ﴾ للدلالة على أن المقصود إثبات الوحدانية دون الإلهية والتنبيه على أن الوحدة من لوازم الإلهية ﴿فَإِيَّٰيَ فَٱرۡهَبُونِ﴾ فيه التفات من الغيبة إلى الخطاب مبالغةً في الترهيب وتصريحاً بالمقصود كأنه قيل فأنا ذلك الإله الواحد فإياي ارهبوا فارهبوني لا غير قرأ يعقوب فارهبوني بإثبات الياء والباقون بحذفها ﴿وَلَهُۥ﴾ أي لله المتوحد في الإلهية ﴿مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ خلقاً فلا يمكن خلق شيء من الأشياء من غيره خلافاً للمعتزلة في أفعال العباد، وملكاً فلا يتصور الظلم منه لأنه هو التصرف في ملك غيره بغير إذنه، ولا يجوز لأحد تصرف في شيء من الأشياء إلا بإباحته وأذنه ﴿وَلَهُ ٱلدِّينُ﴾ أي الطاعة والإخلاص ﴿وَاصِبًاۚ﴾ أي دائماً ثابتاً لا يحتمل سقوطه لأنه هو الإله وحده والحقيق بأن يرهب منه فحق العباد أن يطيعوه دائماً في جميع الأحوال كما وصف به الملائكة حيث قال ﴿لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ﴾[٢] حيث قال رسول الله ﷺ: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»[٣] رواه أحمد والحاكم بسند صحيح عن عمران والحكيم بن عمرو الغفاري، وفي الصحيحين وسنن أبي داود والنسائي عن عليّ بلفظ «لا طاعة لأحد

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: في قول النبي ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا» (٢٣١٢) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: الحزن والبكاء (٤١٩٠).

(٢) سورة التحريم، الآية: ٦.

(٣) رجال أحمد رجال الصحيح.

انظر مجمع الزوائد في كتاب: الخلافة، باب: لا طاعة في معصية (٩١٤٣).

في معصية الله إنما الطاعة في المعروف»(١) وفي معناه وله الدين ذا كلفة يعني لا يجوز لأحد تكليف أحد إلا بإذنه لأنه هو المالك لا غيروا المالك يتصرف في ملكه كيف يشاء وليس ذلك لغير المالك إلا بإذنه، وقيل: الدين الجزاء على أعمال العباد دائماً لا ينقطع ثوابه لمن آمن ولا ينقطع عقابه لمن كفر، وقيل: المراد بالدين العذاب على الكفر ومعنى الواصب المرض والسقم اللازم يقال وصب فلان يوصب إذا توجع، قال الله تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ﴾(٢) وفي حديث عائشة أنا وصَّبْتُ رسول الله ﷺ أي مرَّضته، وفي القاموس الوصب المرض وأوصبه الله أمرضه ووصب يصب وصوباً دام وثبت كأوصب ووصب على الأمر وأظب وأحسن القيام عليه، فالمراد بالآية الوعيد لمن اتخذ إلهين اثنين يعني من فعل ذلك فلله العذاب الشديد الدائم ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ تَتَّقُونَ﴾ استفهام إنكار يعني لا تخافوا غيره إذ لا ضار سواه كما لا نافع غيره كما قال.

﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ﴾ ما إما شرطية أو موصولة متضمنة معنى الشرط يعني أيُّ شيء اتصل بكم أو الذي اتصل بكم من عافية أو غنًى أو خصبٍ أو غيرها ﴿فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ أي فهو من الله ومعنى الشرط إنما هو باعتبار الأخبار دون الحصول فإن استقرار النعمة بهم يكون سبباً للأخبار بأنها من الله لا حصولها منه فإنه مقدم على الاستقرار ﴿ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ﴾ من مرض أو فقر أو جدب أو غيرها ﴿فَإِلَيْهِ تَجْـَٔرُونَ﴾ أي لا تتضرعون إلا إليه والجواد رفع الصوت في الدعاء والاستغاثة ﴿ثُمَّ إِذَا كَشَفَ ٱلضُّرَّ عَنكُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنكُم بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ ﴿٥٤﴾﴾ في العبادة غيره وكلمة مِنْ للتبعيض إن كان الخطاب عاماً وإن كان خاصًّا بالكفار فمِنْ للبيان كأنه قال فإذا فريق وهم أنتم، ويجوز أن يكون مِنْ على هذا أيضاً للتبعيض على أن يعضهم يعتبرون قَالَ الله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ فَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ﴾(٣) ﴿لِيَكْفُرُوا بِمَآ ءَاتَيْنَٰهُمْ﴾ من النعماء خصوصاً نعمة الكشف واللام للعاقبة يعني صار عاقبة أمرهم الكفر بنعماء الله لأنهم لما عبدوا غيره فكأنَّهم أثبتوا الأنعام منه ﴿فَتَمَتَّعُوا﴾ أمر تهديد ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ أغلظ وعيد ﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي للأصنام التي هي جماد لا علم لها فيكون الضمير لما، أو المعنى يجعلون لما لا يعلمونها مستحقةً للعبادة لا نافعةً ولا ضادةً

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أخبار الآحاد، باب: ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام (٧٢٥٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية (١٨٤٠).

(٢) سورة الصافات، الآية: ٩.

(٣) سورة لقمان، الآية: ٣٢.

بل يسمونها آلهةً ويقولون جهلاً منهم إنها إلهةٌ تضر وتنفع وتشفع، أو لا يعلمون لها حقًّا فالضمير إلى الكفار والعائد إلى ما محذوف وما على التأويلين موصولة، أو المعنى يجعلون لجهلهم على أن ما مصدرية والمجعول له محذوف للعلم به يعني يجعلون لجهلهم للأصنام ﴿نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقْنَٰهُمْ﴾ من الحرث والأنعام ﴿فَقَالُواْ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا﴾(1) ﴿تَٱللَّهِ لَتُسْـَٔلُنَّ﴾ التفات من الغيبة إلى الخطاب يوم القيامة ﴿عَمَّا كُنتُمْ تَفْتَرُونَ﴾ من أنها آلهة وهو وعيد لهم عليه.

﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ ٱلْبَنَٰتِ سُبْحَٰنَهُۥ وَلَهُم مَّا يَشْتَهُونَ ﴿٥٧﴾ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ مَثَلُ ٱلسَّوْءِ وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦٠﴾ وَلَوْ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ بِظُلْمِهِم مَّا تَرَكَ عَلَيْهَا مِن دَآبَّةٍ وَلَٰكِن يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَـْٔخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٦١﴾ وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ ٱلْكَذِبَ أَنَّ لَهُمُ ٱلْحُسْنَىٰ لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ ٱلنَّارَ وَأَنَّهُم مُّفْرَطُونَ ﴿٦٢﴾ تَٱللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٦٤﴾﴾

﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ ٱلْبَنَٰتِ﴾ أي يحكمون بثبوت البنات لله تعالى وهم خزاعة وكنانة قالوا الملائكة بنات الله ﴿سُبْحَٰنَهُۥ﴾ تنزيهاً لذاته أي أسبحه سبحاناً من نسبة الولد أو تعجب من قولهم ﴿وَلَهُم مَّا يَشْتَهُونَ﴾ يعني البنين، ويجوز في ما الرفع على الابتداء ولهم خبره والنصب عطفاً على البنات على أن الجعل بمعنى الاختيار وعلى هذا ضمير الفاعل والمفعول لشيء واحد لكن لا يبعد تجويزه في المعطوف وسبحانه حينئذٍ اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ﴾ أي بولادة الأنثى ﴿ظَلَّ وَجْهُهُۥ﴾ أي صار دوام النهار كله فإن النهار زمان الاغتمام والسرور لأجل المذاكرة واختلاط الناس وأما الليل فزمان النوم والغفلة ﴿مُسْوَدًّا﴾ من الكآبة والحياء من الناس واسوداد الوجه كناية عن الاغتمام ﴿وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ ممتلىء حزناً وغيظاً فهو يكظمه أي يمسكه ولا يظهره ﴿يَتَوَٰرَىٰ

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٣٦.

﴿مِنَ ٱلْقَوْمِ﴾ أي يستخفي من قومه ﴿مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ﴾ أي من أجل سوء المبشر به متردداً فيما يفعل به ﴿أَيُمْسِكُهُۥ﴾ أي يبقيه حيًّا ﴿عَلَىٰ هُونٍ﴾ ذل ﴿أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ﴾ أم يخفيه فيه ويدفنه وتذكير الضمير نظراً إلى لفظة ما، قال البغوي إن مضر وخزاعة وتميماً كانوا يدفنون البنات أحياءً خوفاً من الفقر عليهن وطمع غير الأكفاء فيهن، وكان الرجل من العرب إذا ولدت له بنت وأراد أن يستحييها ألبسها جبة من صوف أو شعر ترعى له الإبل والغنم في البادية، وإذا أراد أن يقتلها تركها حتى إذا صارت سداسية قال لأمها: زيّنيها حتى أذهب بها إلى أحمائها وقد حدر لها بئراً في الصحراء فإذا بلغ بها البئر قال لها انظري إلى هذا البئر فيدفعها من خلفها في البئر ثم يهيل على رأسها التراب حتى يستوي البئر بالأرض، وكان صعصعة جد الفرزدق إذا أحس بشيء من ذلك وجّهَ إلى والد البنت إبلاً يحييها بذلك فقال الفرزدق مفتخراً:

وجدي الذي منع الوائدات فأحيا الوئيد فلم يؤد

﴿أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ حيث يجعلون لمن هو متعال عن الولد أسوء الفريقين ولا يختارون ذلك لأنفسهم ويختارون لأنفسهم الذكور نظيره قوله تعالى: ﴿أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ وَلَهُ ٱلْأُنثَىٰ ﴿٢١﴾ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰٓ ﴿٢٢﴾﴾(١) ﴿لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ﴾ أي الذين يصفون لله البنات ﴿مَثَلُ ٱلسَّوْءِ﴾ أي صفة السوء وهي الحاجة إلى الولد لبقاء النسل بعد موته واستبقاء الذكور استظهاراً بهم وكراهية الإناث ووأدهن خشية إملاق ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ وهو الوجوب الذاتي والغنى المطلق وأنه لا إله إلا هو والاتصاف بجميع صفات الجلال والكمال من العلم والقدرة والبقاء وغيرها والتنزه عن صفات المخلوقين، قال ابن عباس مثل السوء النار ومثل الأعلى شهادة أن لا إله إلا الله ﴿وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ المتفرد بكمال القدرة والحكمة.

﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ﴾ أي يعاجل بالعقوبة ﴿ٱلنَّاسَ﴾ اللام للعهد والمراد بهم الكفار بقرينة المؤاخذة وإضافة الظلم إليهم في قوله ﴿بِظُلْمِهِم﴾ أي بكفرهم وعصيانهم وعبارة البيضاوي تشعر بأن المراد بالناس كلهم حيث قال ولا يلزم من عموم الناس وإضافة الظلم إليهم أن يكون كلهم ظالمين حتى الأنبياء ﷺ لجواز أن يضاف إليهم لما شاع فيهم وصدر عن أكثرهم، قلتُ: ويلزم على هذا أن يؤاخذ الناس كلهم بظلم أكثرهم وهذا مردود بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾(٢) ﴿مَّا تَرَكَ عَلَيْهَا﴾ أي على الأرض كناية عما دلَّ عليه

---

(١) سورة النجم، الآية: ٢١ ـ ٢٢. (٢) سورة الأنعام، الآية: ١٦٤.

لفظ الناس والدابة ﴿مِن دَآبَّةٍ﴾ إما أن يكون المراد به من دابه ظالمة كما ذكر صاحب المدارك عن ابن عباس، أو يكون المراد من دابة من دواب الأرض غير المؤمنين الصالحين، فإنه لا يجوز أن يهلك المؤمنون بظلم الظالمين وذنبهم، إلا إذا تركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فحينئذ يعذبون معهم لرضائهم بذنبهم أو لتركهم ما وجب عليهم، قال رسول الله ﷺ: «إن الناس إذا رأوا منكراً فلم يغيروه يوشك أن يعمهم الله بعقابه»[١] رواه ابن ماجه والترمذي وصححه من حديث أبي بكر الصديق، وروى أبو داود وجرير بن عبد الله بمعناه، وأما غير المؤمنين الصالحين من دواب الأرض فجاز أن يهلك بذنب ابن آدم تبعاً لهم لأن خلقتها تبع لخلقة الإنسان ونفع وجودها يعود إليهم، حيث قال الله تعالى: ﴿خَلَقَ لَكُم مَّا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾[٢] قال قتادة في هذه الآية إن الله تعالى قد فعل ذلك في زمن نوح فأهلك من على الأرض إلا من كان في سفينة نوح عليه السلام، وروى البيهقي عن أبي هريرة أنه سمع رجلاً يقول: إن الظالم لا يضر إلا نفسه قال أبو هريرة بلى والله حتى الحبارى لتموت في وكرها هزلاً بظلم الظالم، وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن مسعود قال: إن الجعل تعذب في جحرها بذنب ابن آدم، وقيل: معنى الآية لو أخذ الله آباء الظالمين بظلمهم انقطع النسل ولم يوجد الأبناء فلم يبق في الأرض أحد ومن أجل ذلك لم يدع نوح على قومه حتى علم بالوحي أن الله تعالى إن يذرهم لا يلدوا إلا فاجراً كفاراً ﴿وَلَٰكِن يُؤَخِّرُهُمْ﴾ أي يمهل الظّالمين بحلمه ﴿إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ سماه لأعمارهم أو لعذابهم كي يتوالدوا ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَـْٔخِرُونَ سَاعَةً﴾ بعد بلوغ الأجل ﴿وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ الآجال عطف على إذا جاء.

﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ﴾ لأنفسهم من البنات والشركاء في الرياسة والاستخفاف بالرسل وأراذل الأموال ﴿وَتَصِفُ﴾ أي تقول ﴿أَلْسِنَتُهُمُ ٱلْكَذِبَ﴾ مع ذلك ﴿أَنَّ لَهُمُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ منصوب على أنه بدل من الكَذِبَ قال يمان يعني بالحسنى الجنة في المعاد، وذلك أنهم كانوا يقولون نحن في الجنة إن كان محمد صادقاً في البعث ﴿لَا جَرَمَ﴾ حقًّا

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر (٢١٦٨).
وأخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي (٤٣٢٩) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٤٠٠٥).
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٩.

ولا محالة، وقال البغوي قال ابن عباس بلى، قلت: هذا على ما قيل أن لا في لا جرم رد لما سبق وكان فيما سبق زعمهم إن لهم الحسنى ومقتضى ذلك أنهم لا يدخلون النار فرد الله قولهم ﴿أَنَّ لَهُمُ ٱلنَّارَ وَأَنَّهُم مُّفْرَطُونَ﴾ قرأ نافع بكسر الراء مخففاً من الأفراط في المعاصي في القاموس مُفْرِطُونَ أي مجاوزون لما حُدَّ لهم وقال البغوي المسرفون، وقرأ أبو جعفر بكسر الراء والتشديد من التفريط بمعنى التقصير والتضييع أي المقصرون في الطاعات والمضيعون لأمر الله والباقون بفتح الراء مخففاً، قال في القاموس أي منسيون متروكون في النار أو مقدمون معجلون إليها، قال البغيو قال ابن عباس منسيون في النار، وقال مقاتل متروكون في النار، وقال قتادة معجلون إلى النار، وقال الفراء مقدمون إلى النار منه قوله ﷺ: «أنا فرطكم على الحوض»[1] أي مقدمكم وقال سعيد بن جبير مبعدون.

﴿تَٱللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَآ﴾ رسلاً من الناس ﴿إلى أمم من قبلك﴾ كما أرسلناك إلى هذه الأمة ﴿فزين لهم﴾ أي للأمم أي لأكثرهم ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ﴾ الخبيثة من الإشراك بالله وتكذيب الرسل فأصروا عليها ﴿فَهُوَ وَلِيُّهُمُ﴾ الضمير لكفار قريش لأن سوق الكلام فيهم والولي الناصر والقرين يعني الشيطان قرين لهؤلاء يزيّن لهم أعمالهم الخبيثة ﴿ٱلْيَوْمَ﴾ كما كان يزيّن لمن كان قبلهم ناصراً لهم في معاداة المؤمنين، وجاز أن يكون الضمير للأمم السابقة على أنه حكاية حال ماضية يعني فالشيطان كان وليهم في الدنيا حين كان يزيّن لهم، وجاز أن يكون المراد باليوم يوم القيامة والكلام حكاية حال آتية والمعنى فالشيطان قرين لهم يوم القيامة في الأصفاد، أو المعنى فالشيطان ناصر لهم يوم القيامة يعني لا ناصة لهم غيره وهو عاجز عن نصر نفسه فكيف ينصرهم، فهو نفي الناصر لهم على أبلغ الوجوه، وجاز أن يقال بحذف المضاف تقديره فهو ولي أمثالهم من الكفار اليوم يعني كفار قريش ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ يوم القيامة ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ﴾ أي للناس ﴿ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ من التوحيد والصفات والقدر وأحوال المعاد وأفعال العباد وأحكام الله تعالى ﴿وَهُدًى﴾ من الضلالة ﴿وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ معطوفان على محل لِتُبَيِّنَ منصوبان على العلية لكونهما فعلان لفاعل على أنزلنا بخلاف لِتُبَيِّنَ لأنه فعل المخاطب ﴿وَٱللَّهُ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴿٦٥﴾ وَإِنَّ لَكُمْ فِى ٱلْأَنْعَٰمِ لَعِبْرَةً نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِى بُطُونِهِۦ مِنۢ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا سَآئِغًا لِّلشَّٰرِبِينَ ﴿٦٦﴾ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: في الحوض (٦٥٧٥).

ٱتَّخِذِي مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾ ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ فَٱسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ ۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٦٩﴾ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّىٰكُمْ ۚ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰٓ أَرْذَلِ ٱلْعُمُرِ لِكَىْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٧٠﴾

﴿وَٱللَّهُ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ﴾ أي نباتها يعني جعلها خضراً نامياً ﴿بَعْدَ مَوْتِهَآ﴾ أي يبسها وانخلاعها عن الروح النباتي ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَءَايَةً﴾ على جواز البعث ﴿لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾ سماع تدبرو إنصاف.

﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي ٱلْأَنْعَٰمِ لَعِبْرَةً﴾ دلالة يعتبر بها من الجهل إلى العلم ﴿نُّسْقِيكُم﴾ قرأ نافع وابن عامر وأبو بكر ويعقوب ههنا وفي المؤمنين بفتح النون من المجرد والباقون بضمها من الافعال وهما لغتان ﴿مِّمَّا فِي بُطُونِهِۦ﴾ استئناف لبيان العبرة ذكّر الضمير ووحده ههنا نظراً إلى اللفظ وأنثه في المؤمنين نظراً إلى المعنى لأن الأنعام اسم جمع لفظه مفرد عدّه سيبويه في المفردات المبنية على أفعال كأخلاقه وأكباش كذا قال الفراء وأبو عبيدة والأخفش إن النعم والأنعام واحد يذكر ويؤنث فمن أنث فلمعنى الجمع ومن ذكر فلحكم اللفظ، وقال الكسائي رده إلى ما يعني في بطون ما ذكرنا وقال المؤرخ الكناية راجعة إلى البعض فإن اللبن لبعضها دون جميعها وقيل: المراد به الجنس ﴿مِنۢ بَيْنِ فَرْثٍ﴾ وهو ما في الكرش من السفل فإذا خرج منه لا يسمى فرثاً ﴿وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا﴾ من الدم والفرث ليس عليه لون دم ولا رائحة فرث مع كونه متولداً منهما ﴿سَآئِغًا لِّلشَّٰرِبِينَ﴾ أي سهل المرور في الحلق، قال البغوي قال ابن عباس رضي الله عنهما إذا أكلت الدابة العلف فاستقر في كرشها وطحنته فكان أسفله الفرث وأوسطه اللبن وأعلاه الدم، والكبد مسلطة عليها يقسمها بتدبير الله فيجري الدم في العروق واللبن في الضروع ويبقى الفرث كما هو، قال البيضاوي لعل المراد أن أوسطه تكون مادة اللبن وأعلاه مادة الدم الذي يغذي البدن، وقال: الكبد يجذب صفاوة الطعام المنهضم في الكرش ويبقى ثفله ثم يمسكها ثم يهضمها هضماً ثانياً فيحدث أخلاط أربعة معها مائية، فيميز القوة المميزة المائية بما زاد على قدر الحاجة فيدفعها إلى الكلية والمرارة والطحال، ثم يوزع الباقي على الأعضاء فيجري إلى كل حقه على ما يليق به بتقدير الحكيم العليم، ثم إن كان الحيوان أنثى زاد أخلاطها على قدر غذائها لاستيلاء البرودة والرطوبة على المزاج فيندفع الزائد أولاً إلى الرحم لأجل الجنين، فإذا انفصل انصبت ذلك الزائد أو بعضه إلى الضروع فيبيض بمجاورة لحومها العذبة البيض فيصير لبناً، ومن تدبر صنع الله تعالى في إحدات الإخلاط والألبان وإعداد مقارّها ومجاريها والأسباب المولدة لها والقوى المتصرفة فيها كل وقت على ما يليق اضطر إلى الإقرار بكمال حكمته وتناهي رحمته. ومن الأولى تبعيضية لأن اللبن بعض ما في

بطونها، والثانية ابتدائية كقولك سقيتُ من الحوض لأن بين الفرث والدم المحل الذي يبتدأ منه الإسقاء وهي متعلقة بنسقيكم أو حال من لبناً قدمت عليه لتنكيره والتنبيه على أنه موضع العبرة.

﴿وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ﴾ أي عصيرهما متعلق بمحذوف أي ونسقيكم من ثمرات النخيل والأعناب وقوله ﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ استئناف لبيان الإسقاء أو هو متعلق بتتخذون ومنه تكرير الظرف تأكيداً، أو من ثمرات النخيل خبر لمحذوف صفته تتخذون تقديره ومن ثمرات النخيل والأعناب ثمر تتخذون منه، وتذكير الضمير على الوجهين الأولين لأنه للمضاف الحذوف الذي هوالعصير أو لأن الثمرات بمعنى الثمر، والسَّكَرُ اسم لما يكون من السُّكر أو هو مصدر رسمي به الخمر، قال في القاموس سَكِرَ كفَرِحَ سُكراً وسُكراً وسَكْراً وسَكَراً وسَكْرَاناً نقيض صحا والسُّكُرُ محركة الخمر ونبيذ يتخذ من النص والكشوث وكل ما يسكر وما حرم من ثمره والخل والطعام، قال صاحب الهداية السَّكَرُ هو التي من ماء التمر أي الرطب، قال شريك بن عبد الله أنه مباح بهذه الآية فإن الله تعالى امتن علينا به وهو بالمحرم لا يتحقق ولنا إجماع الصحابة رضي الله عنهم على تحريمه والآية محمولة على الابتداء وكانت الأشربة مباحة كلها يعني في ابتداء الإسلام انتهى كلامه، وقال البغوي قال قوم السَّكَرُ والخمر والرزق الحسن الخل والرُبُّ والتمر والزبيب قالوا: وهذا قبل تحريم الخمر وإلى هذا ذهب ابن مسعود وابن عمر وسعيد بن جبير والحسن ومجاهد، وقال: روي عن ابن عباس قال السَكَرُ ما حُرِّمَ من ثمرها والرزق الحسن ما أُحِلَّ، وقال أبو عبيدة السَكَرُ الطعم يقال هذا سَكَرٌ لك أي طعم لك، وقال الشعبي السَكَرُ ما شربت والرزق الحسن ما أكلتَ، وروى العوفي عن ابن عباس أن السَّكَر هو الخل بلغة الحبشة، وقال بعضهم السَّكَرُ هو بلغة الحبشة النبيذ المسكر هو نقيع التمر والزبيب إذا اشتد والمطبوخ من العصير وهو قول الضحاك والنخعي، ومن يبيح شرب النبيذ ومن حرَّمه يقول المراد الإخمار لا الإحلال وأولى الأقاويل أن قوله ﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا﴾ منسوخ انتهى كلام البغوي، وقال البغوي في موضع آخر وجملة القول أن الله أنزل في الخمر أربع آيات نزلت بمكة ﴿وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ فكان المسلمون يشربونها وهي حلال لهم يومئذ ثم نزلت في المدينة ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾[1] ثم نزلت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا

(١) سورة البقرة، الآية: ٢١٩.

تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾[١] وآخر الآيات نزولاً ما في المائدة وقد ذكرنا قصة نزول الآيات الأربعة في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾ ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ أي يستعملون عقولهم بالنظر والتأمل في الآيات.

﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ﴾ أي ألهمها وقذف في قلوبها ﴿أَنِ ٱتَّخِذِى﴾ أن مفسرة لأن في الوحي معنى القول ﴿مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ﴾ قرأ ابن عامر وأبو بكر بضم الراء والباقون بكسرها أي مما يجعلونه سقفاً للبيت يستظل به أو يجعل للكرم، وأصل العرش السقف وذكر بحرف التبعيض لأنه لا يبنى في كل جبل وكل شجرة وكل سقف أو كرم ولا في مكان منها، وإنما سمي ما تبنيه للعسل بيتاً تشبيهاً ببناء الإنسان لما فيه من حسن الصنعة وصحة القسمة التي لا يقوى عليها حذاق المهندسين ولعل ذكره للتنبيه على ذلك ﴿ثُمَّ كُلِى مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ اللام للجنس أي من كل ثمرة تشتهيها وتتيسر لها مرها وحلوها وليس معنى الكل الاستغراق ﴿فَٱسْلُكِى سُبُلَ رَبِّكِ﴾ يعني كوني سالكة في الطرق التي الهمك ربك وأفهمك في عمل العسل أو إذا أكلتِ الثمار في المواضع البعيدة من بيوتك فاسلكي راجعة إلى بيوتكِ سبل ربك لا تضليني، أو فاسلكي يعني ادخلي ما أكلت في مسالك التي يستحيل فيها بقدرته النُّورُ عسلاً من أجوافك ﴿ذُلُلًا﴾ جمع ذلول حال من السبل أي مذلَّلَة ذلَّلها الله وسهلها لك أو حال من الضمير في اسلكي يعني فاسلكي أنتِ منقادة لأمر ربك، ويقال إن أربابها ينقلونها من مكان إلى مكان ولها يعسوب إذا وقف وقفت وإذا سار سارت ﴿يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا﴾ فيه التفات من الخطاب إلى الغيبة كأنه عدل به عن خطاب النحل إلى خطاب الناس لأنه محل الأنعام عليهم والمقصود من خلق النحل وإلهامه انتفاعهم ﴿شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ﴾ أبيض وأحمر وأصفر وأخضر ﴿فِيهِ﴾ أي في ذلك الشراب ﴿شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ وقال مجاهد فيه أي في القرآن شفاء والظاهر هو الأول ولفظ الآية يشعر أن في العسل شفاء ولو في الجملة ولو في بعض الأمراض لكونها نكرة وسياق الكلام يقتضي نوعاً من التعميم وإلا فما من شيء من الأشياء إلا وفيه شفاء لبعض الأمراض حتى السموم فإنها تستعمل في الأدوية فيقال التنوين للتعظيم والمعنى فيه شفاء عظيم للناس يعني في أكثر الأمراض وأكثر الأوقات، ويؤيده حديث ابن مسعود قال قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالشفائين العسل والقرآن»[٢] رواه ابن ماجه، والحاكم بسند

---

(١) سورة النساء، الآية: ٤٣.

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الطب، باب: العسل (٣٤٥٢).

صحيح، فإن هذا الحديث يدل على كونه شفاءً غالباً، وذكر البغوي قول ابن مسعود أن العسل شفاء من كل داء والقرآن شفاء لما في الصدور فكأنّه فهم ابن مسعود من الحديث المرفوع التعميم، فقال البيضاوي إن العسل شفاء إما بنفسه كما في الأمراض البلغمية أو مع غيره كما في سائر الأمراض إذ قل ما يكون معجون إلا والعسل جزء منه، وما في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري أنه جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال «إن أخي استطلق بطنه فقال رسول الله ﷺ «إسقه عسلاً» فسقاه ثم جاء فقال: إني سقيتُه فلم يزده إلا استطلاقاً فقال رسول الله ﷺ «صدق الله وكذب بطن أخيك» فسقا فبرئ[1]، يدل على كونه شفاءً منفرداً فيقال أنه من شربه منفرداً بحسن النية لأيّ مرض كان شفاه الله تعالى إن شاء الله تعالى كذا قال السيوطي ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ فإن من تدبر اختصاص النحل بتلك العلوم الدقيقة والأفعال العجيبة حق تدبر علم قطعاً أنه لا بد له من قادر حكيم يلهمها ذلك ويحملها عليه.

﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّاكُمْ﴾ صبياناً أو شباناً أو كهولاً أو شيوخاً ﴿وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ﴾ أي أخسّه وهو الهرم قال قتادة أرذل العمر تسعون سنة، وروي عن علي عليه السلام أنه قال أرذل العمر خمس وسبعون سنة وقيل ثمانون، وقد كان في دعائه ﷺ «اللهم إني أعوذ بك من سوء العمر» وفي رواية «مِنْ أنْ أردَّ إلى أرذل العمر»[2] ونحو ذلك روي في الصحيحين وغيرهما ﴿لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا﴾ أي ينسى معلوماته كلها فيصير له حالة مشابهة بحال الأطفال في عدم العلم وسوء الفهم قال عكرمة من قرأ القرآن لم يصر بهذه الحالة ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ﴾ بمقادير أعمارهم ﴿قَدِيرٌ﴾ على كل شيء يميت الشاب القوي ويبقى الهرم الفاني وفيه تنبيه على أن تفاوت أحوال الناس ليس إلا بتقدير قادر حكيم عليم ولو كان ذلك مقتضى الطباع لم يبلغ التفاوت هذا المبلغ.

﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ ۚ فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَادِّي رِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ ۚ أَفَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٧١﴾ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ ۚ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الطب، باب: دواء المبطون (٥٧١٦) وأخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: التداوي بسقي العسل (٢٢١٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: ما يتعوذ من الجبن (٢٨٢٢).

ٱللَّهِ هُمۡ يَكۡفُرُونَ ﴿٧٢﴾ وَيَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمۡلِكُ لَهُمۡ رِزۡقٗا مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ شَيۡـٔٗا وَلَا يَسۡتَطِيعُونَ ﴿٧٣﴾ فَلَا تَضۡرِبُواْ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡثَالَۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٧٤﴾ ۞ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبۡدٗا مَّمۡلُوكٗا لَّا يَقۡدِرُ عَلَىٰ شَيۡءٖ وَمَن رَّزَقۡنَٰهُ مِنَّا رِزۡقًا حَسَنٗا فَهُوَ يُنفِقُ مِنۡهُ سِرّٗا وَجَهۡرًاۖ هَلۡ يَسۡتَوُۥنَۚ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِۚ بَلۡ أَكۡثَرُهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ﴿٧٥﴾

﴿وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعۡضَكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ فِي ٱلرِّزۡقِۚ﴾ فمنكم غني ومالك ومَلِك ينفق ألوف آلاف ومنكم مملوك أو عسكري أو فقير لا يقدر على شيء ﴿فَمَا ٱلَّذِينَ فُضِّلُواْ﴾ يعني الأغنياء والمِلاك ﴿بِرَآدِّي رِزۡقِهِمۡ﴾ أي معطى فضل رزقهم الذي أعطاهم الله ﴿عَلَىٰ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ﴾ أي مماليكهم ﴿فَهُمۡ فِيهِ سَوَآءٌۚ﴾ يعني حتى يستووا هم وعبيدهم في ذلك فهذه جملة اسمية وقعت في موضع الجواب للنفي كأنه قيل فَمَا ٱلَّذِينَ فُضِّلُواْ بِرَآدِّي رِزۡقِهِمۡ عَلَىٰ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فيستووا في الرزق فهو رد وإنكار على المشركين حيث يشركون بالله بعض مخلوقاته في الألوهية مع عدم صلاحيتهم لأن يشاركوه في شيء من الأشياء بوجه من الوجوه ولا يرضون أن يشاركهم عبيدهم فيما أنعم الله عليهم فيساويهم فيه مع أن مماليكهم من جنسهم مرزوقين الله تعالى، وجاز أن يكون المعنى ما هم برادّي رزقهم يعني رزق أنفسهم على ما ملكت إيمانهم بل كل ما يردُّون على المماليك من الرزق فهو رزق لمماليكهم جعله الله تعالى في أيديهم فهم فيه سواء، يعني أن الموالي والمماليك سواء في أن الله رزقهم جميعاً فالجزاء لازمة للجملة المتقدمة أو مقرر لها ﴿أَفَبِنِعۡمَةِ ٱللَّهِ يَجۡحَدُونَ﴾ حيث يتخذون له شركاء فإنه يقتضي أن يضاف إليهم بعض ما أنعم الله عليهم وجحود كونها من عند الله أو حيث أنكروا أمثال هذه الحجج بعدما أنعم الله عليهم بإيضاحها والباء لتضمن الجحود معنى الكفر، قرأ أبو بكر بالتاء الفوقانية للخطاب لقوله ﴿وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعۡضَكُمۡ﴾ والباقون بالتحتانية لقوله ﴿فَهُمۡ فِيهِ سَوَآءٌۚ﴾.

﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ﴾ أي من جنسكم ﴿أَزۡوَٰجٗا﴾ لتستأنسوا بها وليكون أولادكم مثلكم، وقيل معناه خلق حواء من آدم وسائر النساء من نطف الرجال والنساء ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَزۡوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةٗ﴾ وهم أولاد الأولاد أو المسرع في الخدمة يعمهم قال في القاموس حفد يحفد حفد أو حفداناً خف في العمل وأسرع كاحتفد وخدم والحفدة محركة الخدم والأعوان جمع حافد، وحفدة الرجل أولاد أولاده كالحفيد والأصهار والبنات، قال البغوي قال ابن مسعود والنخعي الحفدة يعني في الآية الأختان على بناته وعن ابن مسعود أيضاً أنهم الأصهار فيكون معنى الآية على هذا القول وَجَعَلَ

لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وبنات تزوجوهن فيحصل بسببهن الأختان والأصهار، وقال عكرمة والحسن والضحاك هم الخدم، وقال مجاهد هم الأعوان، وقال عطاءهم ولد الرجل الذين يعينونه ويخدمونه، قلتُ: فالمراد في الآية بالحفدة على هذه الأقوال هم البنون أنفسهم والعطف لتغاير الوصفين كذا قال البيضاوي إحدى التأويلات، وقال مقاتل والكلبي البنين الصغار والحفدة كبار الأولاد الذين يعينونه على عمله، وقال قتادة مهنة يمتهنونكم ويخدمونكم من أولادكم وروى مجاهد وسعيد بن جبير عن ابن عباس أنهم ولد الولد وروى العوفي عنه أنهم بنوا امرأة الرجل ليسوا منه يعني الربائب، قلتُ: لعل ذلك التسمية لأجل أن الرجل أن ربى أولاد غيره يستخدمهم ما لا يستخدم من أولاده وقال البيضاوي إحدى التأويلات أن المراد بالحفدة في الآية البنات إذ البنات يخدمن في البيوت أتم خدمة ﴿وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ من اللذائذ أو من الحلالات ومن للتبعيض فإن المرزوق في الدنيا أنموذج منها ﴿أَفَبِٱلْبَٰطِلِ يُؤْمِنُونَ﴾ حيث يقولون الأصنام ينفعهم ﴿وَبِنِعْمَتِ ٱللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴿٧٢﴾﴾ حيث أضافوا نعمته إلى الأصنام، قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: إنيّ والجن والإنس في نَبَأٍ عظيم أخلق ويعبد غيري وأرزق ويشكر غيري»[1] وتقديم الصلة على الفعل لإيهام التخصيص مبالغة ولمحافظة الفواصل وقيل الباطل ما أمرهم الشيطان من تحريم البحيرة والسائبة والوصيلة يؤمنون به وبنعمة الله أي بالطيبات من الرزق التي أحل الله لهم يكفرون ويجحدون تحليله، وقيل الباطل الشيطان ونعمة الله محمد ﷺ ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ يعني من مطر ونبات ﴿شَيْـًٔا﴾ قال الأخفش هو بدل من الرزق والمراد به المرزوق والمعنى لا يملكون من المرزوقات شيئاً قليلاً ولا كثيراً وقال الفراء رزقاً مصدر وشيئاً منصوب به على المفعولية ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ أن يتملكوه أو لا استطاعة لهم أصلاً وجمع الضمير فيه وتوحيده في لا يملك نظراً إلى لفظة ما ومعناه، ويجوز أن يعود الضمير إلى الكفار يعني لا يستطيع هؤلاء الكفار مع كونهم أحياءً فكيف بالجمادات.

﴿فَلَا تَضْرِبُوا۟ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَ﴾ فإن ضرب المثل تشبيه حال بحال وأنتم لا تعرفون الله تعالى ولا تعلمون صفاته ولا ما يجوز وصفه به وما لا يجوز فكيف يصح منكم ضرب المثل وقياسكم عليه في هذا المقام باطل لكونه قياساً للغائب على الشاهد ومن غير جامع

(١) أخرجه الحكيم الترمذي بلا سند، والبيهقي في شعب الإيمان بسند فيه ضعف.
انظر فيض القدير (٦٠٠٨).

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ﴾ ضرب الأمثال وكنه الأشياء ﴿وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾كنه الأشياء أو المعنى أنه تعالى يعلم خطاء ما تضربون من الأمثال وفساد ما تقولون عليه بالقياس كقولهم عبادة عبيد الملك أدخل في التعظيم من عبادته ويعلم عظم جرمكم فيما تفعلون وأنتم لا تعلمون ذلك ولو علمتموه لما جرأتم عليه فهو تعليل للنهي ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا﴾ لنفسه ولمن عُبِدَ دونه ﴿عَبْدًا﴾ بدل من مثلاً ﴿مَّمْلُوكًا﴾ احتراز عن الحر فإنه أيضاً عبد الله ﴿لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ احتراز عن المكاتب والمأذون ﴿وَمَن رَّزَقْنَٰهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا﴾ من موصولة لكونه معطوفاً على عبد قسيم له فالمعنى وحرًّا غنيًّا كثير المال ﴿فَهُوَ يُنفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا﴾ مَثَّلَ ما يُشْرَكُ به بالمملوك العاجز عن التصرف رأساً ومَثَّلَ نفسه بالحر الغني السخي ينفق ما يشاء كيف يشاء واحتج بهذا على امتناع الإشراك والتسوية بين الأصنام التي هي أعجز المخلوقات وبين الله الغني القادر ﴿هَلْ يَسْتَوُۥنَ﴾ جمع الضمير ولم يقل يستويان لأنه للجنسين فإن المعنى هل يستوي الأحرار والعبيد ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ يعني الحمد كله لله تعالى لا يستحقه غيره فضلاً عن استحقاق العبادة لأنه مولى النعم كلها دون غيره ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ فيضيفون نعمة الله إلى غيره فيعبدونه لأجلها، وقيل قوله ﴿عَبْدًا مَّمْلُوكًا﴾ لا يقدر مثل للكافر حيث لم يقدّر الله تعالى له أن يقدم خيراً أو ينفق شيئاً في سبيل الله فهو العاجز وَمَن رَّزَقْنَٰهُ إلى آخره مثل للمؤمن المنفق، روى ابن جريج عن عطاءٍ عَبْداً مَّمْلُوكاً أي أبو جهل وَمَن رَّزَقْنَٰهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا أبو بكر الحمد لله الذي مَيَّزَ المحق من المبطل بل أكثرهم لا يعلمون.

﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَآ أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَىٰ مَوْلَىٰهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُّ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِى هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَهُوَ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٧٦﴾ وَلِلَّهِ غَيْبُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَآ أَمْرُ ٱلسَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ ٱلْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٧٧﴾ وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٧٨﴾ أَلَمْ يَرَوْا۟ إِلَى ٱلطَّيْرِ مُسَخَّرَٰتٍ فِى جَوِّ ٱلسَّمَآءِ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا ٱللَّهُ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٧٩﴾﴾

﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَآ أَبْكَمُ﴾ ولد أخرس لا يفهم ولا يتكلم ﴿لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ من الصنائع والتدابير لنقصان عقله ﴿وَهُوَ كَلٌّ﴾ ثقيل ووبال ﴿عَلَىٰ مَوْلَىٰهُ﴾ أي

على من يلي أمره ﴿أَيْنَمَا يُوَجِّههُّ﴾ حيثما يرسله مولاه في أمر ﴿لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ﴾ أي لا ينجح لعامة مُهَمِّه فهو مثل للصنم لا يسمع ولا ينطق ولا يعقل وهو كل على عابده يحتاج إلى أن يحمله ويضعه وهو لا ينفعه أصلاً ﴿هَلْ يَسْتَوِى هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ﴾ أي هو سليم فهيم مطيق ذو كفاية ورشد ينفع الناس يحثهم على العدل الشامل لجميع الفضائل ﴿وَهُوَ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ وهو في نفسه على طريق مستقيم لا يتوجه إلى مطلب إلاّ يبلغه بأقرب ما ينبغي، هذا مثل ضربه تعالى لنفسه، وقيل: وَمَن يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَهُوَ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ رسول الله ﷺ، وقيل: كلا المثلين للمؤمن والكافر يرويه عطاء عن ابن عباس، وقال عطاء في هذه الآية الأَبْكَمُ أبيّ بن خلف وَمَنْ يأْمُرُ بِالْعَدْلِ حمزة وعثمان بن عفان وعثمان بن مظعون، وقال مقاتل نزلت في هاشم بن عمرو بن الحارث من ربيعة القرشي كان قليل الخير يعادي رسول الله ﷺ، وأخرج ابن جرير عن ابن عباس في قوله ضَرَبَ الله مَثَلاً عَبْداً مَمْلُوكاً قال نزلت في رجل من قريش وعبده وفي قوله ﴿رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَآ أَبْكَمُ﴾ قال: نزلت في عثمان ومولى له كافر وهو أسيد بن أبي العيص كان يكره الإسلام ويأباه وينهاه عن الصدقة والمعروف.

﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ يعني لا يعلم الغيب أحد غيره تعالى إلا بتعليمه وقد ذكرنا شرح الغيب والشهادة في تفسير سورة الجن ﴿وَمَآ أَمْرُ ٱلسَّاعَةِ﴾ أي أمر قيام الساعة في سرعته وسهولته إذا أراد الله تعالى ﴿إِلَّا كَلَمْحِ ٱلْبَصَرِ﴾ في القاموس لمحَ كمنعِ اختلاس النظر قلتُ: فمعناه كاختلاس البرق البصر وقال البيضاوي إلا كرَجْعِ الطرف من أعلى الحديقة إلى أسفلها ضرب الله تعالى به المثل لأنه لا يُعْرفُ زمانُ أقل منه في العرف ثم قال ﴿أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ يعني بل هو أقرب فإنه تعالى محيي الخلائق دفعةً إذا قال له كن فيكون وما يوجد دفعةً كان في آن غير ممتد ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ يقدر أن يحيي الخلائق دفعةً كما قدر أن أحياهم في الدنيا متدرجاً، قال البغوي نزلت الآية في الكفار الذين استعجلوا القيامة استهزاءً ثم دل على قدرته فقال ﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ﴾ قرأ الكسائي بكسر الهمزة على لغة أو اتباعاً لما قبلها وحمزة بكسرها وكسر الميم والباقون بضم الهمزة وفتح الميم، والهاء زائدة كما في إهراق ﴿لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا﴾ جُهّالاً مستصحبين جهل الجمادية ﴿وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ﴾ أي الاسماع ﴿وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ﴾ أداة تتعلّمون بها فتحسّون بمشاعركم جزئيات الأشياء فتدركونها ثم تنبهون بقلوبكم لمشاركات ومباثنات منها بتكرير الإحساس حتى يتحصل لكم بعض العلوم البديهية وتتمكنوا من تحصيل العلوم الكسبية بالنظر فيها ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ كي تعرفوا ما أنعم الله عليكم

طوراً بعد طورٍ فتشكرونه ﴿أَلَمْ يَرَوْاْ إِلَى ٱلطَّيْرِ﴾ قرأ ابن عامر ويعقوب وحمزة بالتاء الفوقانية لتغليب الخطاب على الغيبة والباقون بالتحتانية لقوله تعالى ﴿يَعْبُدُونَ﴾ ﴿مُسَخَّرَٰتٍ﴾ مذلّلات للطيران بما خُلِقَ لها من الأجنحة والأسباب المواتية ﴿فِى جَوِّ ٱلسَّمَآءِ﴾ وهو الهواء بين السماء والأرض، قال البغوي روي عن كعب الأحبار أن الطير يرتفع في الهواء اثنا عشر ميلاً ولا يرتفع فوق ذلك ﴿مَا يُمْسِكُهُنَّ﴾ في الهواء ﴿إِلَّا ٱللَّهُ﴾ بقدرته فإن ثقل جسدها يقتضي سقوطها ولا علاقة فوقها ولا دعامة تحتها تمسكها ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ﴾ أي في تسخير الطير بأن خلقها خلقةً يمكن معه الطيران في الجو وأمسكها في الهواء على خلاف طبعها ﴿لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ لأنهم هم المنتفعون بها.

﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۢ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ ٱلْأَنْعَٰمِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ ۙ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَآ أَثَٰثًا وَمَتَٰعًا إِلَىٰ حِينٍ ﴿٨٠﴾ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظِلَٰلًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْجِبَالِ أَكْنَٰنًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ ﴿٨١﴾ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٨٢﴾ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٨٣﴾﴾

﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۢ بُيُوتِكُمْ﴾ التي بني من الحجر والمدر ﴿سَكَنًا﴾ أي موضعاً تسكنون فيه وقت إقامتكم فَعَلٌ بمعنى مفعول ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ ٱلْأَنْعَٰمِ بُيُوتًا﴾ يعني خياماً وأخبية والقنات من الأدم ويجوز أن يتناول المتخذ من الوبر والصوف والشعر فإنها من حيث أنها ثابتة على جلودها منها ﴿تَسْتَخِفُّونَهَا﴾ أي تجدونها خفيفة في الحمل والثقيل ﴿يَوْمَ ظَعْنِكُمْ﴾ أي رحلتكم في سفركم قرأ ابن عامر والكوفيون بسكون العين والباقون بفتحها وهما لغتان ﴿وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ ۙ﴾ أي وقت الحضر أو النزول ﴿وَمِنْ أَصْوَافِهَا﴾ أي أصواف الأنعام من الضأن ﴿وَأَوْبَارِهَا﴾ من الإبل ﴿وَأَوْبَارِهَا﴾ من المعز وإضافتها إلى الأنعام لأنها من جملتها ﴿أَثَٰثًا﴾ وهو متاع البيت من الفُرُش والأكسية واللباس لا واحد له أو المال أجمع كذا في القاموس ﴿وَمَتَٰعًا﴾ ما يتجّربه ﴿إِلَىٰ حِينٍ﴾ إلى مدة أراد الله تعالى بقاءها ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ﴾ من الشجر والجبل والأبنية وغيرها ﴿ظِلَٰلًا﴾ تتقون بها حر الشمس ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْجِبَالِ أَكْنَٰنًا﴾ أي مواضع تستترون بها وتسكنون فيها من الكهوف والبيوت المنحوتة فيها جمع كن ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَٰبِيلَ﴾ أي قمصاً من القطن

والصوف والكتان والقز ﴿تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ أي والبرد خص أحد الضدين بالذكر والمراد كلاهما لدلالة الكلام على الآخر ﴿وَسَرَٰبِيلَ﴾ من حديد أوقز أو غير ذلك ﴿تَقِيكُم بَأْسَكُمْ﴾ من السلاح أن يصيبكم في الحرب ﴿كَذَٰلِكَ﴾ يعني كما أتم عليكم النعماء المذكورة ﴿يُتِمُّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ﴾ حيث أرسل إليكم رسوله وأيده بالمعجزات وأنزل عليكم كتابه وأوضح لكم الحجة وأعز الإسلام ﴿لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ﴾ لكي يسلم أكثر الناس ويخلصون لله الطاعة، قال عطاء الخراساني إنما نزل القرآن على قدر معرفتهم فقال ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْجِبَالِ أَكْنَٰنًا﴾ وما جعل لهم من السهول أعظم وأكثر لكنهم كانوا أصحاب جبال كما قال ﴿وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَآ﴾ لأنهم كانوا أصحاب وبر وشعر وصوف كما قال ﴿وَيُنَزِّلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن جِبَالٍ فِيهَا مِنۢ بَرَدٍ﴾[1] وما أنزل من الثلج أكثر لكنهم كانوا لا يعرفون الثلج وقال ﴿تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ وما تقي من البرد أكثر ولكنهم كانوا أصحاب حر.

﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟﴾ أي أعرضوا عن الإسلام ولم يقبلوا منك ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ يعني إن تولوا فلا تهتم وَلَاتَكُ في ضيق لأنه ما عليك أن يؤمنوا إنما عليك البلاغ وقد ﴿بَلَّغْتَ﴾ كمال الإبلاغ أقيم السبب مقام المسبب، أخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد «أن أعرابيًّا أتى النبي ﷺ فسأله فقرأ عليه ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۢ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا﴾ قال الأعرابي نعم قال. ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ ٱلْأَنْعَٰمِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ﴾ قال: نعم ثم قرأ كل ذلك يقول نعم حتى بلغ ﴿كَذَٰلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ﴾ فولى الأعرابي فأنزل الله تعالى ﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٨٢﴾﴾ ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ﴾ التي عدها عليهم وغيرها حيث يعترفون بها وبأنها من عند الله ﴿ثُمَّ يُنكِرُونَهَا﴾ حيث أعرضوا عن عبادة الله مخصلين له الدين حنفاء غير مشركين، وقال السديّ يعرفون نعمة الله يعني نبوة محمد ﷺ عرفوها بالمعجزات ثم أنكروها عناداً ومعنى ثم استبعاد الإنكار بعد المعرفة، قال البغوي قال مجاهد وقتادة يعرفون ما عدَّ عليهم من النعم في هذه السورة ثم إذا قيل لهم تصدقوا وامتثلوا أمر الله فيها ينكرونها ويقولون ورثناها من آبائنا وقال الكلبي هو أنه إذا ذكر لهم هذه النعم قالوا نعم هذه كلها من الله ولكنها بشفاعة آلهتنا، وقال عون بن عبد الله هو قول الرجل لولا فلان لكان كذا لولا فلان لما كان كذا ﴿وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ بعد الاعتراف بالنعماء عناداً، وذكر الأكثر إما لأن بعضهم لم يعرف الحق لنقصان العقل

---

(١) سورة النور، الآية: ٤٣.

أو التفريط في النظر أو لم يقم عليه الحجة لأنه لم يبلغ حد التكليف وإما لأنه قال الأكثر وأراد به الكل.

﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا ثُمَّ لَا يُؤْذَنُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ ﴿٨٤﴾ وَإِذَا رَءَا الَّذِينَ ظَلَمُوا الْعَذَابَ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٥﴾ وَإِذَا رَءَا الَّذِينَ أَشْرَكُوا شُرَكَاءَهُمْ قَالُوا رَبَّنَا هَٰؤُلَاءِ شُرَكَاؤُنَا الَّذِينَ كُنَّا نَدْعُوا مِن دُونِكَ فَأَلْقَوْا إِلَيْهِمُ الْقَوْلَ إِنَّكُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٨٦﴾ وَأَلْقَوْا إِلَى اللَّهِ يَوْمَئِذٍ السَّلَمَ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٨٧﴾ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ ﴿٨٨﴾ وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِم مِّنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿٨٩﴾﴾

﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ﴾ تقديره اذكر أو خوّفهم أو يحيق بهم ما يحيق يوم نبعث ﴿مِن كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا﴾ وهو رسولها يشهد عليهم ولهم بالفكر والإيمان ﴿ثُمَّ لَا يُؤْذَنُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ في الاعتذار إذ لا عذر لهم، وقيل: في الكلام مطلقاً، وقيل: في الرجوع إلى الدنيا وثم لزيادة ما يحيق بهم من شدة المنع عن الاعتذار لما فيه من الإقناط الكلي بعد شهادة الرسل عليهم ﴿وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ﴾ أي ولا هم يسترضون يعني لا يطلب منهم رضاء ربهم إذ لا يمكن ذلك حينئذ فإن الآخرة ليست بدار التكليف ولا يرجعون إلى الدنيا حتى يتوبوا ويعملوا موجبات مرضاته تعالى ﴿وَإِذَا رَءَا الَّذِينَ ظَلَمُوا الْعَذَابَ﴾ عذاب جهنم ﴿فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ﴾ أي العذاب بعد الدخول ﴿وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ أي لا يمهلون قبل الدخول ﴿وَإِذَا رَءَا الَّذِينَ أَشْرَكُوا شُرَكَاءَهُمْ﴾ أوثانهم ﴿قَالُوا رَبَّنَا هَٰؤُلَاءِ شُرَكَاؤُنَا الَّذِينَ كُنَّا نَدْعُوا مِن دُونِكَ﴾ أرباباً تعبدهم أو نطيعونهم وهو اعتراف بأنهم كانوا مخطئين في ذلك، أو التماس بأن ينصّف عذابهم ﴿فَأَلْقَوْا إِلَيْهِمُ الْقَوْلَ﴾ أي قالوا لهم يعني أوثانهم ينطقهم الله ﴿إِنَّكُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ في أنهم شركاء الله أوفي أنهم عبدوهم حقيقة بل إنما عبدوا أهواءهم وحاصل قولهم إنا ما دعوناكم إلى عبادتنا نظيره قوله تعالى: ﴿سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ﴾[1] أوفي أنهم حملوهم على الكفر وألزموهم إياه كقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَانٍ إِلَّا أَن دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي﴾[2]

(١) سورة مريم، الآية: ٨٢.

(٢) سورة إبراهيم، الآية: ٢٢.

﴿وَأَلْقَوْا﴾ يعني الذين ظلموا ﴿إِلَى ٱللَّهِ يَوْمَئِذٍ ٱلسَّلَمَ﴾ الاستسلام لحكمه بعد الاستكبار في الدنيا ﴿وَضَلَّ﴾ أي ضاع وبطل ﴿عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ من أنها يشفع لهم ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا﴾ الناس ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ بالمنع عن الإسلام والحمل على الكفر ﴿زِدْنَٰهُمْ عَذَابًا﴾ بصدهم ﴿فَوْقَ ٱلْعَذَابِ﴾ المستحق بكفرهم قال عبد الله بن مسعود عقارب لها أنياب أمثال النخل الطوال، أخرج ابن مردويه عن البراء عن النبي ﷺ نحوه، وقال سعيد بن جبير حيَّات أمثال البخت وعقارب أمثال البغال تلسع إحداهن اللسعة يجد صاحبها حمتها أربعين خريفاً، وقال ابن عباس ومقاتل يعني خمسة أنهار من صفر مذاب كالنار تسيل من تحت العرش يعذبون بها ثلاثة على مقدار الليل واثنان على مقدار النهار - وقيل إنهم يخرجون من حر النار إلى الزمهرير فيبادرون من شدة الزمهرير إلى الدار مستغيثين بها ﴿بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ﴾ في الدنيا بالكفر والصدّ ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِم مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ يعني نبيهم فإن نبي كل أمة بعث منهم ﴿وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ على أمتك ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ استئناف أو حال بإضمار قد ﴿تِبْيَٰنًا﴾ بياناً بليغاً ﴿لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ مفصلاً أو مجملاً كما في قوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا﴾(١) ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ﴾(٢) وقوله تعالى: ﴿فَٱعْتَبِرُوا يَٰٓأُولِى ٱلْأَبْصَٰرِ﴾(٣) ﴿وَهُدًى﴾ من الضلالة ﴿وَرَحْمَةً﴾ للجميع وإنما حَرِمَ مَنْ حرم من تقصيره ﴿وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ خاصة.

﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا ٱلْأَيْمَٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴿٩١﴾ وَلَا تَكُونُوا كَٱلَّتِى نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَٰثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَٰنَكُمْ دَخَلًۢا بَيْنَكُمْ أَن تَكُونَ أُمَّةٌ هِىَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ ۚ إِنَّمَا يَبْلُوكُمُ ٱللَّهُ بِهِۦ ۚ وَلَيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٩٢﴾ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَلَتُسْـَٔلُنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾ وَلَا تَتَّخِذُوٓا أَيْمَٰنَكُمْ دَخَلًۢا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌۢ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا

(١) سورة الحشر، الآية: ٧.
(٢) سورة النساء، الآية: ١١٥.
(٣) سورة الحشر، الآية: ٢.

ٱلسُّوٓءَ بِمَا صَدَدتُّمۡ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَلَكُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴿٩٤﴾ وَلَا تَشۡتَرُواْ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ ثَمَنٗا قَلِيلًاۚ إِنَّمَا عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٩٥﴾ مَا عِندَكُمۡ يَنفَدُ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ بَاقٖۗ وَلَنَجۡزِيَنَّ ٱلَّذِينَ صَبَرُوٓاْ أَجۡرَهُم بِأَحۡسَنِ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴿٩٦﴾

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾ لفظ العدل يقتضي المساواة ومنه يقال للفدية والجزاء عدلاً باعتبار معنى المساواة ومنه قوله تعالى: ﴿أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ صِيَامٗا﴾[1] ﴿أَن تَعۡدِلُواْ بَيۡنَ ٱلنِّسَآءِ﴾[2] يعني تسووا بينهن في كل شيء فمعنى الآية ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ﴾ أي بالمساواة في المكافآت إن خيراً فخير وإن شراً فشر والإحسان أن يقابل الخير بأكثر وأفضل منه والشر بأقل وأسهل منه وبالمساواة بين المدعي والمدعى عليه إذا حكم ينهما يعني لا يميل إلى أحدهما بل يسوى بينهما ويحكم بما قضى الله تعالى، قلت: أو المراد بالعدل الاستقاقة على الحق ضد الجور وهو الميلان عن الحق في القاموس العدل ضد الجور وما قام في النفوس أنه مستقيم، وقيل: المراد بالعدل التوسى بين الأمور كالتوحيد المتوسى بين التعطيل والتشريك، والقول بالكسب المتوسط بين الجبر والقدر، والتعبد بالواجبات والنوافل بحيث لا يفوّت حقًّا من حقوق الله، والعبادة المتوسطتين البطالة والترهب، والجود المتوسط بين البخل والتبذير، والشجاعة المتوسى بين الجبن والتهور، والعفة المتوسطة بين الفجور والحصر، قال البغوي وروي عن ابن عباس العدل التوحيد والإحسان أداء الفرائض وعنه الإحسان الإخلاص في التوحيد، وذلك معنى قوله ﷺ: «الإحسان أن تعبد ربك كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك»[3] رواه الشيخان في الصحيحين في حديث سؤال جبرئيل عن عمر بن الخطاب . وقال مقاتل العدل التوحيد والإحسان العفو عن الناس، وقيل: العدل الفريضة ومنه قوله ﷺ: «لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً»[4] لا يعني نافلةً ولا فريضة الإحسان النافلة لأن الفرض أن يقع فيه تفريط تجبره النافلة ﴿وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ أي إعطاء ذي قرابته ما يحتاج إليه يعني صلة الرحم ﴿وَيَنۡهَىٰ

(١) سورة المائدة، الآية: ٩٥.

(٢) سورة النساء، الآية: ١٢٩.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي ﷺ عز الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة (٥٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان (٩).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع (٦٨٧٠).

عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ﴾ أي ما اشتد قبحه قولاً أو فعلاً وقال ابن عباس الزنى ﴿وَٱلْمُنكَرِ﴾ أي ما أنكره الشرع والعقل السليم ﴿وَٱلْبَغْىِ﴾ أي الكبر والظلم قال البيضاوي الفحشاء الإفراط في متابعة القوة الشهوية كالزنى فإنه أقبح أحوال الإنسان وأشنعها، والمنكر ما ينكر عن تعاطيه في آثاره القوة الغضبية، والبغي هو الاستعلاء والاستيلاء على الناس والتجبر عليهم فإنها الشيطنة التي هي مقتضى القوة الوهمية، ولا يوجد من الإنسان شر إلا وهو مندرج في هذه الأقسام صادر بتوسط إحدى هذه القوى الثلاث ولذلك قال ابن مسعود أجمع آية في القرآن هذه، قلت: أخرجه سعيد بن منصور والبخاري في الأدب ومحمد بن نصر وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه والبيهقي في شعب الإيمان وأخرج أحمد والبخاري في الأدب وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس إن تلك الآية صارت سبباً لإسلام عثمان بن مظعون، وقال البغوي: قال ابن عيينة العدل استواء السر والعلانية والإحسان أن يكون سريرته أحسن من العلانية والفحشاء والمنكر أن يكون علانيته أحسن من سريرته ﴿يَعِظُكُمْ﴾ بالأمر والنهي والتميز بين الخير والشر ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ تتعظون، قال البيضاوي: لو لم يكن في القرآن غير هذه الآية لصدق عليه أنه تِبْيَـٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ قال البغوي: قال أيوب عن عكرمة إن النبي ﷺ قرأ هذه الآية على الوليد فقال له يا ابن أخي أَعِدْ فأعاد عليه فقال: إن له والله لحلاوة وإن عليه لطلاوة وإن أعلاه لمثمر وإن أسفله لمعذق وما هو قول البشر.

﴿وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِ ٱللَّهِ﴾ أي بميثاقه ﴿إِذَا عَـٰهَدتُّمْ﴾ أخرج ابن جرير عن بريدة قال: نزلت الآية في بيعة النبي ﷺ وقال البغوي العهد ههنا اليمين قال الشعبي العهد يمين وكفارته كفارةُ يمين ﴿وَلَا تَنقُضُوا۟ ٱلْأَيْمَـٰنَ﴾ أي أيمان البيعة أو مطلق الأيمان ﴿بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ أي توثيقها بذكر الله ﴿وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا﴾ شاهداً على تلك البيعة فإن الكفيل مراع بحال المكفول به رقيب عليه والجملة حال ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ من الوفاء بالعهود أو نقضها، وقال مجاهد نزلت الآية في حلف الجاهلية ثم ضرب الله مثلاً لنقض العهد فقال ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّتِى نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ﴾ متعلق بنقضت أي نقضت غزلها من بعد إبرامه وأحكامه فجعلته ﴿أَنكَـٰثًا﴾ جمع نكث وهو ما ينكث قتله، أخرج ابن أبي حاتم عن أبي بكر ابن أبي حفص قال: كانت سعيدة الأسدية مجنونة تجمع الشعر والليف فنزلت هذه الآية، وقال البغوي قال الكلبي ومقاتل هي امرأة خرقاء حمقاء من قريش يقال لها ربطة بنت عمر بن سعد بن كعب بن زيد بن مناة بن تميم وتلقب بجعر وكانت بها وسوسة فكانت تخذت مغزلاً بقدر ذراع أو صارةً مثل الأصبع وفلكة عظيم

على قدرها وكانت تغزل الغزل من الصوف والوبر والشعر وتأمر جواريها بذلك فكن يغزلن من الغداة إلى نصف النهار فإذا انتصف النهار تنقض جميع ما غزلن فهذا كان دأبها، ومعنى الآية لا تكونوا كما كانت أنها لم تكف عن العمل وبعدما عملت لم تكف عن النقض فأنتم إما أن لا تعهدوا وإما أن توفوا إذا عاهدتم ولا تكونوا إن تعاهدوا كل مرة فتنقضوا العهود كلّما عاهدتم ﴿تَتَّخِذُونَ أَيْمَٰنَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ﴾ حال من الضمير في لا تكونوا أو في الجار والمجرور الواقع موقع الخبر أي لا تكونوا مشبهين بامرأة هذا شأنها متخذي إيمانكم مفسدة ودغلاً وخديعةً وخيانةً بينكم، وأصل الدخل ما يدخل في الشيء ولم يكن منه لأجل الفساد، وقيل: الدخل والدغل أن يظهر الوفاء ويبطن النقض ﴿أَن تَكُونَ﴾ أي لأن تكون ﴿أُمَّةٌ﴾ أي جماعة ﴿ ؟ ژ﴾ يعني أكثر عدداً وأوفر مالاً ﴿مِنْ أُمَّةٍ﴾ أخرى، قال مجاهد وذلك أنهم كانوا يحالفون الحلفاء وإذا رأوا قوماً أكثر منهم وأعز نقضوا حلف هؤلاء وحالفوا أعداءهم الأكثرين، فمعناه طلبتم العز بنقض العهد من الضعفاء والعهد من الأقوياء ولا ينبغي ذلك، أو المعنى تَتَّخِذُونَ أَيْمَٰنَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ تكون أمة أنتم فيه ﴿أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ﴾ عاهدتم منهم فما باليتم بنقض العهد كما أن قريشاً عاهدوا المؤمنين عامَ الحديبية على وضع الحرب بينهم عشر سنين ثم نقضوا العهد بعد سنتين لما رأوا جماعة قريش أزيد عدداً وأوفر مالاً من جماعة المؤمنين، هِيَ أَرْبَا مبتدأ أو خبر في موضع الرفع صفة لأمة وأمة فاعل تكون وهي تامة وهي ليست بفصل لوقوعها بين نكرتين ﴿إِنَّمَا يَبْلُوكُمُ اللَّهُ بِهِۦ﴾ الضمير لأَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ يعني يختبركم الله بكون أمة أربى من أمة فينظر هل تمسكون بحبل الوفاء بعهد الله وبيعة رسوله أم تنقضون بكثرة قريش وشوكتهم وقلة المؤمنين وضعفهم، وقيل: الضمير للرَبْو والمعنى قريب مما ذكر، قيل للأمر بالوفاء يعني يختبركم الله بأمره بالوفاء بالعهد ﴿وَلَيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَٰمَةِ مَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٩٢﴾﴾ في الدنيا إذا جازاكم على أعمالكم فيظهر الذين وفوا عهودهم بالثواب والذين نقضوا أيمانهم بالعذاب.

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ متفقةً على الإسلام مُوْفُون العهود غير مختلفين ﴿وَلَٰكِن يُضِلُّ مَن يَشَاءُ﴾ بالخذلان ﴿وَيَهْدِى مَن يَشَاءُ﴾ بالتوفيق ﴿وَلَتُسْـَٔلُنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾﴾ سؤال تبكيت ومجازاة ﴿وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ دَخَلًا﴾ خديعةً وفساداً ﴿بَيْنَكُمْ﴾ فتغرون به الناس حيث يعتمدوا على أيمانكم ويأمنون ثم تنقضونها، تصريح بالنهي عنه بعد التضمين تأكيداً ومبالغةً في قبح المنهى ﴿فَتَزِلَّ قَدَمٌۢ بَعْدَ ثُبُوتِهَا﴾ يعني فتهلكوا بعدما كنتم آمنين، والعرب يقول لكل مبتلى بعد عافية أو ساقط في ورطة بعد سلامة زلّت قدمه، أو المعنى

فتزل قدم عن الصراط المستقيم ومحجّة الإسلام بعد ثبوتها وذلك أن بيعة النبي ﷺ كان محجّة الإسلام والوفاء به الاستقامة عليه ونقضه زلّة القدم، والمراد فتزلّ أقدامكم بعد ثبوتها لكن وحد ونكر للدلالة على استعظام مزلّة قدم واحد عن طريق الحق بع الثبوت عليها فكيف بأقدام كثيرة ﴿وَتَذُوقُوا۟ ٱلسُّوٓءَ﴾ في الدنيا ﴿بِمَا صَدَدتُّمْ﴾ أي بصدُدكم ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ وخروجكم عن الدين أو بصدكم غيركم لأنهم لو نقضوا أيمان البيعة وارتدوا الجعلوا نقضها سُنَّة لغيرهم يستنّون بها، أو المعنى بما سهلتم طريق نقض العهد على الناس بنقضكم العهد فلا يعتمد أحد على عهدكم قط ويغركم غيركم بالعهود فيصيبكم مصيبة في الدنيا ﴿وَلَكُمْ﴾ في الآخرة ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ بنقض العهود ونكث الأيمان ﴿وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِعَهْدِ ٱللَّهِ﴾ أي لا تستبدلوا بعهد الله وبيعة رسوله ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ تطلبون بنقض العهود والبيعة والأيمان نيلاً من الدنيا ﴿إِنَّمَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ على الوفاء بالعهود من النصر والنعيم في الدنيا والثواب في الآخرة ﴿هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ مما تطلبون ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ فضل ما بين العوضين، أو المعنى إن كنتم من أهل العلم والتميز ما اخترتم الأدنى على الأعلى.

﴿مَا عِندَكُمْ﴾ من الدنيا ﴿يَنفَدُ﴾ أي ينقضي ويفنى ﴿وَمَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ من خزائن رحمته ﴿بَاقٍ﴾ لا ينفد وهو تعليل للحكم السابق عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: «من أحب دنياه أضر بآخرته ومن أحب آخرته أضر بدنياه فآثروا ما يبقى على ما يفنى»[1] رواه أحمد بسند صحيح والحاكم ﴿وَلَنَجْزِيَنَّ﴾ قرأ ابن كثير وأبو جعفر وعاصم بالنون على التكلم والباقون بالياء التحتانية على الغيبة والضمير راجع إلى الله تعالى ﴿ٱلَّذِينَ صَبَرُوٓا۟﴾ على مصائب الدنيا من المرض والفقر وأذى الكفار ومشاق التكليف وللاستقامة في الجهاد ﴿أَجْرَهُم﴾ أي يعطيهم ثواب صبرهم ﴿بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ أي بأحسن أجور أعمالهم يضاعف الحسنات إلى عشرة أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء الله وقيل المراد ﴿بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ الواجبات والمندوبات فإنها أحسن من المباحات والممنوعات ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾ إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٩٩﴾ إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ

(١) قال الحاكم: صحيح على شرطهما، ورده الذهبي وقال فيه انقطاع، وقال الهيثمي والمنذري، رجال أحمد ثقات.

انظر فيض القدير (٨٣١٣).

يَتَوَلَّوْنَهُۥ وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشْرِكُونَ ﴿١٠٠﴾ وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍۙ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۭۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾ قُلْ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ لِيُثَبِّتَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١٠٢﴾ وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌۗ لِّسَانُ ٱلَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ ﴿١٠٣﴾﴾.

﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ﴾ بيَّنه بالنوعين لدفع توهم التخصيص ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ إذ لا اعتداد بأعمال الكفار في استحقاق الثواب وإنما المتوقع عليها تخفيف العذاب لأن مبنى الثواب عند الله إلا خلاص وحسن النية وذا مفقود لهم ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ﴾ في الدنيا ﴿حَيَوٰةً طَيِّبَةً﴾ قال سعيد بن جبير وعطاء هي الرزق الحلال، وقال الحسن هي القناعة، وقال مقاتل ابن حبان هي العيش في الطاعة، وقال أبو بكر الوراق هي حلاوة الطاعة، وقال البيضاوي يعيش عيشاً طيباً فإنه إن كان موسراً فظاهر وإن كان معسراً يطيب عيشه بالقناعة والرضاء بالقسمة وتوقع الأجر العظيم في الآخرة بخلاف الكافر فإنه إن كان معسراً فظاهر وإن كان موسراً لم يدع الحرص وخوف الفوات أن يَتَهَيَّأ بعيشه قُلتُ: ذلك هو المعنى من قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾(١).

قلتُ: والأولى أن يقال إن العبد إذا أحب الله تعالى فكل ما وصل إليه من المحبوب من حلاوة أو مرارة يلتذّ به، قال المجدد إيلام المحبوب ألّذ للمحب من إنعامه فإن المراد في الإنعام كائن على مراده وفي الإيلام كائن على مراد المحبوب ومراد المحبوب أحب عنده من مراد نفسه، قال الفاضل الرومي قدس سره:

عاشقم بر لطف وبر قهرت بجد أي عجب من عاشقم بر برو ضد

ناخوش أزوى خوش بودور جان من جار فدائي ياردل رنجان من

قلتُ: أو يقال قد قال: الله تعالى في أوليائه: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾(٢) وقد مر تفسيره في سورة يونس عليه السلام، فالمؤمن إذا بشر برضاء الله تعالى وعلو مقامه عنده ورفع درجاته لديه حصل له في الدنيا أفضل ما يرجوه في الجنة، حيث قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى يقول لأهل الجنة هل رضيتم؟ فيقولون ما لنا لا نرضى وقد أعطيتَنا ما لم تعط أحداً من الخلق فقال: أما أعْطِيَنَّكُمُ أفضل من ذلك؟ فيقول: أحلُّ عليكم رضواني فلا

---

(١) سورة طه، الآية: ١٢٤.
(٢) سورة يونس، الآية: ٦٤.

أسخط عليكم أبداً»[١] متفق عليه من حديث أبي سعيد وعند الطبراني في الأوسط بسند صحيح عن جابر نحوه ومن ههنا قال بعض الكبراء كتاب أبيات وترجمتها، كان شيخي وسندي الشيخ محمد عابد المجددي يقول لو علم الملوك والأمراء من أهل الدنيا ما للفقراء من اللذّة والراحة لحسدوهم وأغبطوهم، لا يقال هذه الحالة ينافي الخوف والخوف والرجاء في الدنيا من لوازم الإيمان، لأنا نقول هذه الحالة المترتبة على الإنس والمحبة لا ينافي في الخوف، فإن الخوف مبني على رؤية عظمة الله وكبريائه وهو لا ينفك عن المؤمن في شيء من الأحوال، بل الأنبياء الذين هم قاطعون بحسن الخاتمة ورضوان الله تعالى يرون عظمة الله وكبريائه فوق ما يراه غيرهم ويخافونه فوق ما يخافونه غيرهم، قال رسول الله ﷺ «إنّ أعلمكم وأتقاكم بالله أنا» والصحابة الذين كانوا مبشرين بالجنة بالوحي القاطع حيث قال الله تعالى ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ ونحو ذلك كانوا يخافون الله تعالى كمال الخوف فما بال قوم بشروا برضوان الله بالكشف الظني والله أعلم، قلتُ: وجاز أن يكون المراد بالحياة الطيبة حياة يثمر البركات قال رسول الله ﷺ: «عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله خير وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن من إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له»[٢] رواه أحمد ومسلم في الصحيح عن صهيب وأحمد وابن حبان في الصحيح نحوه عن أنس والبيهقي بسند صحيح نحوه عن سعد، وقال مجاهد وقتادة المراد بالحياة الطيبة الحياة في الجنة ورواه عوف عن الحسن وقال لا يطيب الحياة لأحد إلا في الجنة والظاهر هو المعنى الأول ﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ﴾ في الآخرة ﴿أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾.

﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ﴾ يعني إذا أردت قراءة القرآن ﴿فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾ كيلا يوسوس في القراءة ولا يلقى في الأمنية، فإن شأنه أنه ما أرسل الله ﴿مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِىٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ﴾[٣] عبرّ عن إرادة الفعل بالفعل المسبب عنها للإيجاز والتنبيه على أن من أراد العبادة فليبادر إليها بحيث لا ينفك الإرادة عن الفعل، وحكى عن النخعي وابن سيرين أن يتعوذ بعد القراءة نظراً إلى ظاهر هذه الآية ولأن الدعاء بعد العبادة أقرب إلى الإجابة والتعوذ من الشيطان مطلوب دائماً، وقد صح عن النبي ﷺ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: صفة الجنة والنار (٦٥٤٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: إحلال الرضوان على أهل الجنة (٢٨٢٩).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: المؤمن أمره كله خير (٢٩٩٩).

(٣) سورة الحج، الآية: ٥٢.

أنه كان يصلي قبل القراءة وعليه انعقد الإجماع من السلف والخلف لكنه سنة عند جمهور العلماء، وذهب عطاء على كونه واجباً قبل القراءة احتجاجاً بهذه الآية فإن حقيقة الأمر للوجوب، وكونه لدفع الوسوسة في القراءة لا يصلح صارفاً عنه بل يصح شرع الوجوب معه فلا بد من حمله على الوجوب، قال ابن الهمام والله أعلم بالصارف عن الوجوب على قول الجمهور، قلتُ: الصارف عنه أنهم رأو والنبي ﷺ تَرَكَ التعوذ قبل القراءة في بعض الأحيان ولولا ذلك لما أجمعوا على جواز ترك ما لم يتركه النبي ﷺ قط، وقد روي في كثير من الأحاديث قراءته ﷺ من غير ذكر التعوذ في الصحيحين عن ابن عباس «أنه ﷺ قعد الثلُث الأخير من الليل فنظر إلى السماء فقال ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾﴾ العشر الأواخر من آل عمران حتى ختمها ثم قام فتوضأ الحديث»[١] وروى مسلم عن أنس قال: «بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاءة ثم رفع رأسه متبسماً فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: أنزلت عليَّ آنفاً سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم إنا أعطيناك الكوثر، فصل لربك وانحر، إنَّ شانئك هو الأبتر»[٢] الحديث.

مسألة: اختلفوا في التعوذ قبل القراءة في الصلاة؟ فقال أبو حنيفة وأحمد يتعوذ في أول ركعة، وقال الشافعي في كل ركعة، قال الشيخ ابن حجر استحب التعوذ في كل ركعة الحسن وعطاء وابن سيرين، وقال مالك لا يتعوذ في المكتوبة، قال البيضاوي حجة الشافعي أن الحكم المرتب على شرط يتكرر بتكرره قياساً فالآية دليل على أن المصلي يستعيذ في كل ركعة، واحتج مالك بحديث أنس قال: «كنا نصلي خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان وكانوا يستفتحون بأم القرآن فيما يجهر به»[٣] وفي لفظ أخرج في الصحيحين «كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين»[٤] قلنا: هذا الحديث لا ينافي التعوذ سِرًّا. ولنا أن النبي ﷺ كان يتعوذ بعد الثناء في الركعة الأولى ولم يُرْوَ عنه ﷺ التعوذ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: رفع البصر إلى السماء (٦٢١٥) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٦٣).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: حجة من قال: البسملة آية من اول كل سورة سوى براءة (٤٠٠).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: حجة من قال: لا يجهر بالبسملة (٣٩٩).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الآذان، باب: ما يقول بعد التكبير (٧٤٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: حجة من قال لا يجهر بالبسملة (٣٩٩).

في ركعة غير الأولى، روى ابن ماجه وابن السني عن جبير بن مطعم قال: «كان رسول الله ﷺ إذا دخل في الصلاة قال: الله أكبر كبيراً ثلاثاً والحمد لله كثيراً ثلاثاً وسبحان الله بكرةً وأصيلاً ثلاثاً أعوذ بالله من الشيطان الرجيم»(١) وروى أحمد وابن حبان وأبو داود عنه من نفخه ونفثه وهمزه، وروى الحاكم نحوه وروى أحمد وأهل السنن والحاكم عن أبي يعيد الخدري قال «كان رسول الله ﷺ إذا قام للصلاة بالليل كبر ثم يقول «سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ثم يقول لا إله إلا الله» ثلاثاً ثم يقول «الله أكبر» ثلاثاً ثم يقول «أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من نفخه ونفثه وهمزه»(٢) وروى أحمد من حديث أبي أمامة نحوه وفيه «أعوذ بالله من الشيطان الرَّجيم» وفي إسناده من لم يسم، وروى ابن ماجه وابن خزيمة من حديث ابن مسعود أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه» ورواه الحاكم والبيهقي بلفظ كان إذا دخل في الصلاة وعن أنس نحوه رواه الدارقطني وفيه الحسين بن عليّ بن الأسود وفيه مقال، وفي مراسيل أبي داود عن الحسن أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. **فائدة**: قال صاحب الهداية الأولى أن يقول استعيذ بالله ليوافق القرآن ويقرب منه أعوذ بالله، قلتُ: لكن المستعمل عند الحذاق من أهل الأداء والفقهاء في لفظها أعوذ بالله من الشيطان الرجيم دون غيره لما ذكرنا من الأحاديث، وأخرج الثعلبي والواحدي عن ابن مسعود قال قرأتُ على رسول الله ﷺ فقلتُ أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم قال «قل أعوذ بالله من الشيطان الرجيم هكذا أقرأنيه جبرئيل عن القلم عن اللوح المحفوظ» قال أبو عمرو الداني في التيسير بهذا اللفظ بعينه قرأتُ وبه آخذ ولا أعلم خلافاً بين أهل الأداء في الجهر بها عند افتتاح القرآن يعني خارج الصلاة وعند الابتداء برؤس الأجزاء وغيرها في مذهب الجماعة اتباعاً بالنص واقتداء بالسنة وكذلك الرواية عن أبي عمرو يعني ابن العلاء وروى عن حمزة أنه كان يجهر بها في أم القرآن خاصة ويخفيها بعد ذلك في سائر القرآن كذا قال خلف عنه وقال خلاد عنه أنه كان يخيّر الجهر والإخفاء جميعاً والباقون لم يأت عنهم في ذلك شيء منصوص.

﴿إِنَّهُۥ﴾ أي الشأن ﴿لَيْسَ لَهُۥ﴾ أي للشيطان ﴿سُلْطَٰنٌ﴾ أي تسلط واستيلاء ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: الاستعاذة في الصلاة (٨٠٧).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك (٧٧٣).
وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما يقول عند افتتاح الصلاة (٢٤٠).

﴿ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ فإنهم لا يطيعون أوامره بحفظ الله تعالى ولا يقبلون وساوسه إلا فيما يحتقرون على ندورو غفلة، ولذلك أمروا بالاستعاذة فذكر السلطنة بعد الأمر بالاستعاذة لئلا يتوهم منه أن له سلطاناً كذا قال البيضاوي، قلتُ: وجاز أن يكون هذه الآية في مقام التعليل للأمر بالاستعاذة، لأن معنى قوله: ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٩٩﴾﴾ إنهم يلتجؤن إلى الله تعالى ويحرزون أنفسهم بعزة الله تعالى من تسلط الشيطان إذ لا حول ولا قوة إلا به تعالى وذلك معنى الاستعاذة، فالاستعاذة وهو الإلتجاء إلى الله تعالى والاعتماد عليه من صفات قلوب المؤمنين المخلصين لا ينفك عنهم لكنهم أمروا بالاستعاذة باللسان أيضاً حتى يتادى سنة الدعاء ويطابق الباطنَ الظاهرُ في التضرع والابتهال فيحصل الأمان من الشيطان على وجه الكمال ﴿إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ﴾ أي يحبونه ويطيعونه فيجعلونه مسلطاً على أنفسهم باختيارهم من غير أن يكون له عليهم سلطان يضطرهم إلى اتباعه فلا منافاة بين هذا وبين قوله: ﴿إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ﴾[(١)] والله أعلم ﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ﴾ أي بالله تعالى أو بسبب الشيطان ﴿مُشْرِكُونَ﴾.

﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ﴾ يعني نسخنا يلاوة آية وأنزلنا مكانها أخرى أو نسخنا حكم آية بحكم آية أخرى ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾ أنه كان مصلحة ثم صار مفسدة أو كان مفسدة ثم صار مصلحة، والجملة حال من فاعل بدلنا واسم الله على هذا ظاهر موضع المضمر واستئناف لفظاً لكنه في مقام التعليل سبباً للتبديل يعني بدلنا لأنى أعلم بما هو أصلح للخلق في وقت دون وقت، قرأ أبو عمرو وابن كثير يُنْزِلُ بالتخفيف من الأفعال والباقون بالتشديد من التفعيل ﴿قَالُوٓا۟﴾ يعني الكفار ﴿إِنَّمَآ أَنتَ﴾ يا محمد ﴿مُفْتَرٍۭ﴾ أي متقوّل على الله قال البغوي قالت المشركون إن محمداً يسخر بأصحابه بأمرهم اليوم بأمر وينهاهم عنه غداً ما هو إلا مفتر يتقوّله من تلقاء نفسه، وجملة قالوا جواب إذا ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ حكمة الأحكام ولا يميزون الخطاء والصواب، أو المعنى أكثرهم ليسوا من أهل العلم والتميز ولو كانوا أهل التميز لعرفوا أن القرآن ليس مما يمكن أن يقوّله بشر ومحمد ﷺ أمين لا يصح أن يتهم بالإفتراء:

تبارك الله ما وَحْيُ بمكتسب ولا نبي على غيب بمتهم

﴿قُلْ﴾ يا محمد ردًا لما قالوا ﴿نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلْقُدُسِ﴾ يعني جبرئيل ج وإضافة الروح إلى

---

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٢٢.

القدس وهو الطهر بمعني الطاهر كقولهم حاتم الجود، قرأ كثير الْقُدْسِ بسكون الدال والباقون بضمها، وفي يُنَزِّلُ ونَزَّلَهُ تنبيه على أن إنزاله مدرجاً على حسب المصالح مما يقتضي التبديل ﴿مِن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ﴾ أي متلبساً بالحكمة البالغة ﴿لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ على الإيمان بأنه كلام الله فإنهم إذا سمعوا الناسخ وتدبروا ما فيه من رعاية الصلاح والحكمة رسخت عقائدهم واطمأنت قلوبهم، أو المعنى ليبلوهم بالنسخ حتى إذا قالوا هو الحق من ربنا وهو الحكمة لأن الحكيم لا يفعل إلا ما هو الحكمة حكم لهم بثبات القدم ﴿وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ المنقادين لحكمه وهما معطو فإن على محل ليثبت أي تثبيتاً وهداية وبشارةً وفيه تعريض بحصول الأضداد لغيرهم.

﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ﴾ آدمي وما هو من عند الله. قال البغوي اختلفوا في هذا البشر قال ابن عباس كان رسول الله ﷺ يعلم قيناً بمكة اسمه بلعام وكان نصرانياً أعجمي اللسان وكان المشركون يرون رسول الله ﷺ يدخل عليه ويخرج فكانوا يقولون إنما يعلمه بلعام، كذا أخرج ابن جرير في مسنده بسند ضعيف عنه، وقال عكرمة كان النبي ﷺ يقرئ غلاماً لبني المغيرة يقال له يعيش وكان يقرأ الكتب فقالت قريش إنما يعلمه يعيش، وقال الفراء قال المشركون إنما يتعلم من عائيش مملوك كان لحويطب بن عبد العزى وكان قد أسلم وحسن إسلامه وكان أعجمي اللسان، وقالابن إسحاق كان رسول الله ﷺ فيما بلغني كثيراً ما يجلس عند المرْوَة إلى غلام رومي نصراني عبدٍ لبعض بني الحضرمي يقال له جبر وكان يقرأ الكتب، وقال عبد الله بن مسلم الحضرمي كان لنا عبدان من أهل عين باليمن يقال لأحداهما يسار ويكني أبا فكيهة وجبرُ وكانا يصنعان السيوف بمكة وكانا يقرآن التوراة والإنجيل فربما مر بهما النبي ﷺ وهما يقرآن فيقف ويسمع، كذا أخرج ابن أبي حاتم من طريق حصين بن عبد الله ابن مسلم، قال الضحاك كان النبي ﷺ إذا آذاه الكفار يقعد إليهما فيستروح بكلامهما فقال المشركون إنما يتعلم محمد منهما فنزلت هذه الآية وقال الله تعالى تكذيباً لهم ﴿لِسَانُ﴾ أي لغة الرجل ﴿الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ﴾ قرأ حمزة والكسائي بفتح الياء والحاء من المجرد والباقون بضم الياء وكسر الحاء من الأفعال قال في القاموس لحد إليه مال إليه كالتحد والحد مال وعدل يعني يميلون إليه أي يشيرون إليه، أو المعنى يميلون قولهم عن الصدق والاستقامة إليه ﴿أَعْجَمِيٌّ﴾ غير فصيح بالعربية، قال في القاموس رجل وقوم أعجم والأعجم من لا يفصح كالأعجمي والأخرس والعجمي من جنسه العجم وإن أفصح والعجم خلاف العرب، وقال بعض المحققين العجمة خلاف الإبانة والإعجام الإبهام يقال استعجمت

الدار إذا مات أهلها ولم يبق فيها عريب أي من يبين جواباً ﴿وَهَٰذَا﴾ أي القرآن ﴿لِسَانٌ﴾ لغة ﴿عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ﴾ فصيح ذوبيان واضح، والجملتان مستأنفتان لأبطال طعنهم لا محل لهما من الإعراب تقديره من وجهين: أحدهما أن ما يسمع محمد ﷺ منه كلام أعجمي لا يفهمه هو ولا أنتم والقرآن عربي يفهمونه فكيف يكون هذا ذاك، وثانيهما أن معنى القرآن كما هو معجز فلفظه أيضاً معجز فالقرآن وإن كان مطابقاً لما كان الرجل الأعجمي يقرأه من التوراة والإنجيل في المعني لكن تعبير تلك المعاني المنزلة في الكتب بعبارة مثل عبارة القرآن ليس في وسع البشر لما ظهر عجزهم بالتحدي بقوله: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾[1] على أن تعلم العلوم الكثيرة المطوية في الكتب السماوية لا يتصور إلا بملازمة معلم فائق في تلك العلوم مدة متطاولة فكيف يتصور تعلم جميع ذلك من رجل سمع منه في بعض أوقات مروره عليه بلسان أعجمي لا يفهم معناه.

﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١٠٥﴾ مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٦﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿١٠٧﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴿١٠٨﴾ لَا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿١٠٩﴾ ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِن بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٠﴾﴾

﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ لا يصدّقون إنها من عند الله ﴿لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ﴾ لا يرشدهم إلى الحق أو إلى سبيل النجاة أو إلى الجنة ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ في الآخرة ثم رد أمر الإفتراء على الكفار بعدما رد طعنهم وشبهتهم بأحسن الوجوه فقال ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ لأنهم لا يخافون عقاباً حتى يردعهم عنه بخلاف المؤمنين ﴿وَأُولَٰئِكَ﴾ اشارة إلى الكفار أو إلى قريش ﴿هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ أي الكاذبون على الحقيقة لا غيرهم فإن المؤمنين حينئذٍ كلهم كانوا صدوقاً عادلين خير القرون، أو الكاملون

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣.

في الكذب لأن تكذيب آيات الله ورسوله المعصوم والطعن فيهما بهذه الخرافات بعدما ظهر أمره بالمعجزات أعظمُ الكذب، أو الذين عادتهم الكذب لا يصرفهم عنه دين ولا مرؤة، أو الكاذبون في قولهم إنما أنت مفتر إنما يعلمه بشر، الجملة الفعلية تدل على انحصار صدور الإفتراء عليهم والإسمية على كونها وصفاً لازماً لهم، روى البغوي بسنده عن عبد الله بن حراد قال: قلتُ: يا رسول الله «المؤمن يزني؟ قال: قد يكون ذلك، قلتُ: المؤمن يسرق؟ قال: قد يكون ذلك، قلتُ: المؤمن يكذب؟ قال: «لا قال الله ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِى ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ﴾»[1] «وروى أحمد عن أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ «يطبع المؤمن على الخلال كلها إلا الخيانة والكذب»[2] ورواه البيهقي في شعب الإيمان عن سعد بن أبي وقاص، وروى مالك والبيهقي في شعب الإيمان مرسلاً أنه قيل لرسول الله ﷺ أيكون المؤمن جباناً؟ قال: نعم، فقيل له أيكون المؤمن بخيلاً؟ قال: نعم، فقيل له أيكون المؤمن كذاباً؟ قال: لا. قلتُ: الظاهر إن المراد بالمؤمن المذكور في الأحاديث الموجودون في زمن النبي ﷺ ولأجل ذلك انعقد الإجماع على كون الصحابة كلهم صدوقاً عدولاً لا يطعن في حديث أحد منهم أو المراد به المؤمن الكامل وهو الصوفي الفاني الباقي.

﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَـٰنِهِۦٓ﴾ مبتدأ تضمن معنى الشرط وخبره المتضمن للجواب محذوف وهو فعليهم غضب من الله ولهم عذاب أليم دل عليه جواب مَن شَرَحَ، وجاز أن يكون بدلاً من ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِى ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ﴾ويكون ﴿وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰذِبُونَ﴾ اعتراضاً بين البدل والمبدل منه يعني إنما يفتري من كفر إلا من أكره، وجاز أن يكون بدلاً من المبتدأ الذي هو أولئك أو من الخبر وهو الْكَاذِبُوْنَ يعني من كفر بالله هم الكاذبون أو أولئك هم من كفر بالله وجاز أن يكون منصوباً على الذم ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ﴾ قال البغوي قال ابن عباس نزلت هذه الآية في عمار بن ياسر وذلك أن المشركين أخذوه وأباه وأمه سميّة وصهيباً وبلالاً وخبيباً وسالمَاً وعذبوهم فأما سميّة فإنها رُبِطَتْ بين بعيرين ووُجِئَتْ قبلها بحربة فقُتلت وقُتل زوجها ياسر وهما أول قتيلين في الإسلام عليهما السلام، وأما عمار فإنه أعطاهم ما أرادوا بلسانه مكرهاً على ذلك، وقال قتادة

---

(١) رواه ابن عبد البر في التمهيد، وابن أبي الدنيا في الصمت، قال الدارقطني: الموقوف أشبه بالصواب لكن حكمه الرفع على الصحيح لأنه لا مجال للرأي فيه. انظر كشف الخفاء (١٩٢١).

(٢) رواه أحمد وهو منقطع بين الأعمش وأبي أمامة.

انظر مجمع الزوائد في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء أن الصدق من الإيمان (٢٢٧).

أخذ بنوا المغيرة عماراً وغطوه في بئر ميمون وقالوا له كفرُ بمحمد فتابعهم على ذلك وقلبه كاره، فأخبر رسول الله ﷺ بإن عماراً كفر فقال: كلا إن عماراً مُلِئَ إيماناً من قرنه إلى قدمه واختلط الإيمان بلحمه ودمه، فأتى عمارُ رسول الله ﷺ وهو يبكي فقال له رسول الله ﷺ ما وراءك؟ قال: شرُ يا رسول الله نلتُ منك وذكرتُ قال: كيف وجدَّت قلبك؟ قال: مطمئنًا بالإيمان فجعل النبي ﷺ يمسح عينيه وقال إن عادوا لك فعد لهم بما قلتَ فنزلت هذه الآية. وكذا أخرج الثعلبي والواحدي وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال أراد النبي ﷺ أن يهاجر إلى المدينة أخذ المشركون بلالاً وخبيباً وعمار بن ياسر فأما عمار فقال لهم كلمةً أعجبتهم تقيةً، فلما رجع إلى رسول الله ﷺ حدثه فقال كيف كان قلبك حين قلتَ أكان منشرحاً بالذي قلتَ قال لا فأنزل الله هذه الآية، وذكر البغوي وكذا أخرج ابن أبي حاتم أنه قال مجاهد نزلت في ناس من أهل مكة آمنوا فكتب إليهم بعض أصحاب رسول الله إن هاجروا فإنا لا نراكم منا حتى تهاجروا إلينا فخرجوا يريدون المدينة فأدركتهم قريش في الطريق ففتنوهم فكفروا كارهين، وقال البغوي قال مقاتل نزلت في جبر مولى عامر بن الحضرمي إكرهه سيده على الكفر فكفر مكرهاً ﴿وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ أي ساكن به لم يتغير عقيدته وفيه دليل على أن الركن اللازم للإيمان هو التصديق بالقلب، قال البغوي ثم أسلم مولى جبر وحسن أسلامه وهاجر جبر مع سيده ﴿وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا﴾ أي شرح وفتح صدره للكفر بالقبول وطاب نفسه واختاره ﴿فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

إعلم أن الإكراه عبارة عن حمل الغير على فعل يكرهه وذلك على نوعين أحدهما ما ينتفي به رضاه ولا يفسد اختياره كالإكراه بالضرب أو الحبس ثانيهما ما يكون ملجئاً يفسد اختياره كالإكراه بالقتل أو قطع العضو ويشترط في كلا القسمين من الإكراه قدرة المكرِه على ما يهدد به وأن يغلب على ظن المكرَه أنه يفعله به، فالقسم الأول من الإكراه غير مراد بالآية وغير مؤثر أصلاً إلا في البيع والشراء والإجارة والاستئجار والإقرار ونحو ذلك فمن أكره على بيع ماله أو على شراء سلعة أو على أن يقرّ لرجل بألف أو يؤاجر داره أو يستأجر فالمكرَه بالخيار إن شاء أمضي العقد بعد زوال الإكراه وإن شاء فسخه لأن هذه العقود تحتمل الفسخ واشترط لصحتها التراضي بقوله تعالى: ﴿بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾[1] وقد فات الرضاء بالإكراه فإن شاء أجاز وأن شاء فسخ فإن قبض الثمن

(١) سورة النساء، الآية: ٢٩.

طوعاً فقد أجاز البيع، والمراد بالآية هو القسم الثاني فقد أجمع العلماء على أنه من أكره على الكفر إكراهاً ملجئاً يجوز له أن يتلفظ بما أكره عليه مطمئنًا قلبه بالإيمان بهذه الآية وقصة عمار فلا يكفر بالتلفظ من غير اعتقاد ولم تَبِنْ منه امرأته، وإن أبى أن يقوله كان أفضل لقصته أبوي عمار وقد مر، وقصة خبيب وزيد بن الدثنة وعبد الله بن طارق إنهم اختاروا القتل على الارتداد، ذكر أصحاب السير في سرية الرجيع أن خبيباً حين قتل صلى ركعتين وروى البخاري عن أبي هريرة «أنه أول من سنّ الركعتين عند القتل انتهى»[1] فلما صلى الركعتين جعلوه على الخشبة ثم وجهوه إلى المدينة وأوثقوه رباطاً ثم قالوا: ارجع عن الإسلام نُخلِّ سبيلك قال والله ما أحب أني رجعتُ عن الإسلام وإنّ لي ما في الأرض جميعاً قالوا: أفتحب أن محمداً مكانك وإنك جالس في بيتك؟ قال: لا والله ما أحب أن يشاك محمد ﷺ شوكة وأنا جالس في بيتي، فجعلوا يقولون إرْجِعْ خبيبُ، فقال لا أرجع أبداً قالوا: لئن لم ترجع لقتلناك قال: إن قتلي في الله لقليل. روى البخاري عن أبي هريرة «أن خبيباً حين قتل قال أبياتاً منها قوله:

فلستُ أبالي حين أُقْتَلُ مسلماً   على أيّ شيق كان في الله مصرعي
وذلك في ذات الإله وإن يشاء   يبارك في أوصال شلو ممزع

ذكر ابن عقبة أن زيداً وخبيباً قُتِلا في يوم واحد وأن رسول الله ﷺ سُمِعَ يوم قُتلا وهو يقول وعليكما السلام. وأخرج ابن أبي سيبة عن الحسن مرسلاً وعبد الرزاق في تفسيره عن معمر مفصلاً أن مسيلمة أخذ رجلين فقال لواحد ما تقول في محمد فقال رسول الله فقال: ما تقول فيّ فقال أنت أيضاً وقال للآخر ما تقول في محمد؟ فقال: رسول الله فقال: ما تقول فيّ؟ قال: أنا أصمُّ فأعاد عليه ثلاثاً فأعاد جوابه فقتله فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «أما الأول فقد أخذ برخصة الله وأما الثاني فقد صدع بالحق فهنيئاً له».

مسألة: ومن أكره على إتلاف مال مسلم وسعه أن يفعل ذلك لأن مال الغير يستباح للضرورة كما في حالة المخمصة وقد تحققت، ولصاحب المال أن يضمن المكرِه بالكسر لأن المكرَه بالفتح آلة له فيما يصلح آلة له والإتلاف من هذا القبيل.

مسألة: وإن أكره على قتل غيره لم يسعه أن يقدّم عليه ويجب أن يصبر حتى يقتل فإن

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: غزوة الرجيع ورعل وذكوان وبئر معونة، وحديث عضل والقارة وعاصم بن ثابت وخبيب وأصحابه (٤٠٨٦).

قتله كان آثماً لأن قتل المسلم لا يستباح لضرورةٍ ما فكذا لهذا الضرورة واختلف العلماء في القصاص هل هو على المكرِه أو المكرَه ولا يسع المقام للكلام فيه.

مسألة: وإن أكره على أن يأكل الميتة أو يشرب الخمر جاز له أن يقدم على ما أكره عليه إجماعاً، واختلفوا في أنه إن صبر ولم يأكل حتى قتل هل يجوز له ذلك أم لا؟ فقال أبو حنيفة يجب عليه أكله ولا يسعه أن يصبر كما لو أكره على أكل شيء مباح يجب عليه أكله فإن صبر وقتل أثم لأنه صار معاوناً للمكره في إتلاف نفسه بلا ضرورة وعن أبي يوسف أنه لا يأثم وهو أصح قوليَ الشافعي لأنه رخصة لا إباحة لأن الحرمة قائمة فيكون آخذاً بالعزيمة وقال أبو حنيفة حالة الاضطرار مستثناة بقوله: ﴿إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾[1] وهو تكلم بالباقي بعد الثُّنْيَا فلا محرم فكان إباحة لا رخصة فصار الميتة حينئذ مباحاً كالزكية بخلاف أكل مال الغير فإنه لو صبر ولم يأكل حتى قتل كان مأجوراً إجماعاً لأن الحرمة هُناك قائمة فمن ههنا ظهر أن الإكراه لا يزيل الخطاب حتى يباح مرة ويفترض ويحرم أخرى، فلأجل ذلك قال أبو حنيفة كل تصرف ينسحب حكمه على التلفظ ولا يتوقف على الرضاء يترتب عليه حكمه إن فعل مكرهاً وهي عشرة تصرفات النكاح والطلاق والرجعة والإيلاء والفيء والظهار والعتاق والعفو عن القصاص واليمين والنذر وبه قال الشعبي والنخعي والثوري، وقال مالك والشافعي وأحمد لا يرتب الحكم على شيء من تصرفات المكرَه محتجين بحديث عائشة قالت سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا طلاق ولا عتاق في إغلاق»[2] رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم وابن الجوزي وأبو يعلى والبيهقي من طريق صفية بنت عثمان عن شيبة عنها صححه الحاكم وفي إسناده محمد بن عبيد المكي ضعفه أبو حاتم الرازي، وجه الاحتجاج أنه قال ابن الجوزي قال قتيبة الإغلاق الإكراه على الطلاق والعتاق وهو مِنْ أغلقتُ الباب كأنّ المكرَه أغلق حتى يفعل قال الحافظ وهو قول الخطابي وابن السيد، ويرد عليه أن في تفسير الإغلاق اختلافاً فقد قيل كما ذكر ابن الجوزي وقيل الإغلاق الجنون فإن المجنون مستور عليه كأنه أغلق عليه، وقيل الغضب وقع ذلك في سنن أبي داود وكذا فسره أحمد لكن تفسيره بالغضب غير مرضي رده ابن السيد وقال: لو كان كذلك لم يقع على أحدٍ طلاق لأن أحداً لا يُطلق حتى يغضب، وبحديث الحسن عن النبي ﷺ: «إن الله عز وجل غفر لكم عن الخطأ

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ١١٩.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الطلاق، باب: في الطلاق على غلط (٢١٩٤) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطلاق، باب: طلاق المكره والناسي (٢٠٤٦).

والنسيان وما استكرهتم عليه» رواه ابن الجوزي ولا يجوز الاحتجاج بهذا الحديث في هذه المسئلة لأنه لا يدل إلا على مغفرة ما فعله مكرهاً من المعاصي ولا يدل على عدم ترتب الأحكام الدنيوية على ما فَعَلَهُ مكرها، وقد يحتج في المسئلة بما رواه الطبراني عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»(١) وكذا روي من حديث أبي الدرداء قال الحافظ في إسنادهما ضعف وروى ابن ماجه وابن حبان والدارقطني والطبراني والبيهقي والحاكم في المستدرك من حديث الأوزاعي فقيل عنه عن عطاء عن عبيد بن عمير عن ابن عباس، وروى الوليد بن مسلم عن الأوزاعي ولم يذكر عبيد بن عمير، وللوليد اسنادان آخران روى عن محمد بن المصفى عنه عن مالك عن نافع عن ابن عمرو عن ابن لهيعة عن موسى بن داود عن عقبة بن عامر قال ابن أبي حاتم سألتُ أبي عنها فقال: هذه الأحاديث منكرة كأنها موضوعة وقال عبد الله بن أحمد سألتُ أبي عنه فأنكره جدًّا ورواه ابن ماجه من حديث أبي ذر وفيه شهر بن حوشب وفي الإسناد انقطاع أيضاً، فلو صح هذا الحديث فالجواب عنه أن الحديث ليس على ظاهره إذ لا معنى لرفع الخطاء والنسيان فإن ما وجد من الأفعال خطأً أو نسياناً فهي واقعة لا محالة فالمعنى رفع عن أمتي إثم الخطأ والنسيان ولا يجوز تقدير الحكم الذي يعم أحكام الدنيا والآخرة إذ لا عموم للمقتضى، فالمراد إما أحكام الدنيا وإما حكم الآخرة والإجماع على أن حكم الآخرة وهو رفع المؤاخذة مراد فلا يراد الآخَر معه وإلا عمم كذا قال ابن همام، واحتج ابن الجوزي أيضاً بما روى أن رجلاً على عهد عمر بن الخطاب فأقبلت امرأته فجلست على الجبل فقالت: ليطلقها ثلاثاً وإلا قطعت الجبل عليه فذكرها الله والإسلام فأبت فطلقها ثلاثاً ثم خرج إلى عمر بن الخطاب فذكر ذلك له فقال: إرجع إلى أهلك فليس هذا بطلاق.

واحتج أبو حنيفة بأحاديث منها حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة»(٢) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه

---

(١) قال في اللآلىء: لا يوجد بهذا اللفظ، وهو عند ابن ماجه «إن الله وضع عن أمتي».
ورواه ابن عدي في الكامل «رفع الله عن هذه الأمة ثلاثاً».
انظر كشف الخفاء (١٣٩٣).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الطلاق واللعان، باب: ما جاء في الجد والهزل في الطلاق (١١٨٠) وأخرجه أبو داود في كتاب: الطلاق، باب: في الطلاق على الهزل (٢١٩٥) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطلاق، باب: من طلق أو نكح أو راجع لاعباً (٢٠٣٩).

رأحمد والحاكم والدارقطني قال الترمذي حسن وقال الحاكم صحيح، قال ابن الجوزي فيه عطاء بن عجلان متروك الحديث قال الحافظ ابن حجر وهم ابن الجوزي حيث قال هو عطاء بن عجلان وهو متروك بل هو عطاء بن أبي رباح صرَّحَ له في روايته أبي داود والحاكم لكنه من رواية عبد الرحمن بن جبير وهو مختلف فيه قال النسائي منكر الحديث ووثقه غيره فهو على هذا حسن. فإن قيل الإكراه لا يجامع الاختيار الذي يعتبر به التصرف الشرعي بخلاف الهازل لأنه مختار في التكلم بالطلاق غير راض بحكمه فيقع طلاقه فلا وجه للاستدلال بهذا الحديث على طلاق المكرَه؟ قلنا: كذلك المكرَه مختار في التكلم اختياراً كاملاً إلا أنه غير راض بالحكم لأنه عرف الشرَّيْن فاختار أهونهما عليه غير أنه محمول على اختياره ذلك قال ابن همام لا تأثير لكونه محمولاً على اختياره في نفي الحكم يدل عليه حديث حذيفة وأبيه حين حلّفهما المشركون فقال لهما النبي ﷺ «نَفِي لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم» فبيّن أن اليمين طوعاً وكرهاً سواء فعلم أن لا تأثير للإكراه في نفي الحكم المتعلق بمجرد اللفظ عن اختيار بخلاف البيع لأن حكمه يتعلق باللفظ وما يقوم مقامه مع الرضاء وهو منتف بالإكراه، ومنها حديث أبي هريرة: «كل طلاق جائز إلاطلاق المعتوه المغلوب على عقله»[(١)] رواه الترمذي وقال الترمذي لا نعرفه إلا من حديث عكرمة بن خالد عن أبي هريرة وإلا من رواية عطاء بن عجلان عن عكرمة بن خالد وعطاء ضعيف ذاهب الحديث، ومنها حديث صفوان بن الأصم عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أن رجلاً كان نائماً مع امرأته فقامت فأخذت سكيناً وجلست على صدره ووضعت السكين على حلقه وقالت له طلقني أو لأذبحنك فناشدها الله فأبت فطلقها ثلاثاً فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «لا قيلولة في الطلاق» قال ابن الجوزي قال البخاري صفوان بن الأصم عن بعض أصحاب النبي ﷺ في المكرَه حديث منكر لا يتابع عليه وذكر ابن همام عن عمر أنه قال: أربع مبهمات معضلات ليس فيهن رديد النكاح والطلاق والعتاق والصدقة، قلتُ: الظاهر أن حجة أبي حنيفة راجحة ولو سلمنا التعارض فالمصير إلى القياس والقياس يقتضي وقوعها كما ذكرنا والله أعلم.

﴿ذَٰلِكَ﴾ الكفر بعد الإيمان أو الوعيد ﴿بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّواْ﴾ أي بسبب أنهم آثروا ﴿ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى﴾ الحياة ﴿ٱلْأَخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ﴾ وبسبب أن الله ﴿لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ في علمه إلى ما يوجب الثبات على الإيمان ولا يعصمهم عن الزيغ، ذكر الله سبحانه

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الطلاق واللعان، باب: ما جاء في طلاق المعتوه (١١٨٨).

لأجل كفرهم وعذابهم سببين سبب ظاهري وهو اختيارهم الكفر وعدم التدبير في الآيات وسبب حقيقي وهو عدم إرادة الله تعالى فيهم الهداية فالآية دليل على أن أفعال العباد بين الجبر والقدر ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ فلا يدركون الحق حقًّا ﴿وَسَمْعِهِمْ﴾ فلا يسمعون الحق سماع قبول ﴿وَأَبْصَٰرِهِمْۖ﴾ فلا يبصرون الآيات نظر الاعتبار ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ﴾ الكاملون في الغفلة حيث غفلوا عن صانعهم ولم يغفل عنه البهائم والجمادات ﴿لَا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِي ٱلْأٓخِرَةِ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ١٠٩﴾ حيث ضيعوا أعمارهم وصرفوها فيما أمضى بهم إلى العذاب المخلد ولم يكتسبوا شيئاً ينجيهم من العذاب ويفضي بهم إلى الفلاح بخلاف عصاة المؤمنين فإنهم وإن ضيعوا أكثر أعمارهم في الشهوات والمعاصي لكنهم تشبثوا بالتوحيد حتى ينجيهم من عذاب الله إلى الجنة.

﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا فُتِنُواْ﴾ قرأ العامة بضم الفاء وكسر التاء على البناء للمفعول أي منعوا من الإسلام وعذبوا، وثم لتباعد حال هؤلاء عن حال أولئك، أخرج ابن سعد في الطبقات عن عمر بن الحاكم قال: كان عمار بن ياسر يعذب حتى لا يدري ما يقول وكان صهيب يعذب حتى لا يدري ما يقول وكان أبو فكيهة يعذب حتى لا يدري ما يقول وبلال وعمار بن فهيرة وقوم من المسلمين وفيهم نزلت هذه الآية، وقال البغوي نزلت في عياش بن أبي ربيعة أخي أبي جهل من الرضاعة وفي أبي جندل بن سهيل بن عمرو والوليد بن الوليد بن المغيرة وسلمة بن هشام وعبيد الله بن أسيد الثقفي فتنهم المشركون فأعطوهم بعض ما أرادوا ليسلموا من شرهم وهاجروا إلى المدينة ﴿ثُمَّ جَٰهَدُواْ﴾ مع النبي ﷺ الكفارَ ﴿وَصَبَرُوٓاْ﴾ على الإيمان والطاعات والجهاد والمشاق وعن المعاصي وقال الحسن وعكرمة نزلت الآية في عبد الله بن سعد بن أبي سرح وكان يكتب للنبي ﷺ فاستزله الشيطان فلحق بالكفار فأمر النبي ﷺ بقتله يوم فتح مكة فاستجار له عثمان وكان أخاه لأمه فأجاره رسول الله ﷺ ثم إنه أسلم وحسن إسلامه فأنزل الله هذه الآية، وقرأ ابن عامر الذين هاجروا من بعد ما فتنوا بفتح الفاء والتاء على البناء للفاعل يعني هاجروا بعدما كفروا أو عذبوا المؤمنين نزلت في عامر الحضرمي أكره مولاه جبر أو عذبه حتى ارتد ثم أسلم عامر وحسن إسلامه، وأسلم جبر حيث كان ارتداده مكرهاً وهاجروا جميعاً ثم جاهدوا الكفار مع النبي ﷺ وصبروا ﴿إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا﴾ أي بعد الهجرة والجهاد والصبر ﴿لَغَفُورٌ﴾ لما فعلوا قبل ذلك ﴿رَّحِيمٌ﴾ ينعم عليهم في الدنيا والآخرة على ما صنعوا بعد ذلك خبر إنَّ الأولى محذوف دل عليه خبر إنّ الثانية أو يقال إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا تأكيد لفظي لما سبق.

﴿ يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَن نَّفْسِهَا وَتُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١١١﴾ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١١٢﴾ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ وَهُمْ ظَالِمُونَ ﴿١١٣﴾ فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١١٤﴾ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ۖ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٥﴾ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَٰذَا حَلَالٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١٧﴾ وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا مَا قَصَصْنَا عَلَيْكَ مِن قَبْلُ ۖ وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٩﴾ ﴾

﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ﴾ منصوب برحيم أو باذكر ﴿تُجَادِلُ عَن نَّفْسِهَا﴾ يعني تسعى كل نفس في خلاصها لا يهمها شأن غيرها فالكافر يقول: ﴿رَبَّنَا هَٰؤُلَاءِ أَضَلُّونَا﴾[1] ﴿رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا﴾[2] ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾[3] ﴿فَارْجِعْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا﴾[4] والمؤمن يقول رب أسئلك نفسي نفسي ﴿وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾[5] أخرج ابن جرير في تفسيره عن معاذ قال: سئل رسول الله ﷺ من أين يجاء بجهنم يوم القيامة؟ قال: «يجاء بها من الأرض السابعة لها ألف زمام لكل زمام سبعون ألف ملَك تسحب فإذا كانت من العباد مسيرة ألف سنة زفرت زفرةً فلا يبقى ملَك مقرب ولا نبي مرسل إلا جثى على ركبتيه يقول: رب نفسي نفسي» وقال البغوي وروي أن عمر بن الخطاب قال لكعب الأحبار خوِّفنا قال: يا أمير المؤمنين والذي نفسي بيده لو وافيتَ القيامة بمثل عمل سبعين نبياً لأَتَتْ عليك تارات وأنت لا يهمك إلا نفسك وإن لجهنم زفرة ما يبقى ملَك مقرب ولا نبي

(١) سورة الأعراف، الآية: ٣٨.

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٦٧.

(٣) سورة الأنعام، الآية: ٢٣.

(٤) سورة السجدة، الآية: ١٢.

(٥) سورة الأعراف، الآية: ١٥٠.

منتخب إلا وقع جاثياً على ركبتيه حتى إبراهيم خليل الرحمن يقول: يا رب لا أسئلك إلا نفسي وتصديق ذلك في الذي أنزل الله عليكم ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَٰدِلُ عَن نَّفْسِهَا﴾ وروى عكرمة عن ابن عباس في هذه الآية قال ما تزال الخصومة بين الناس يوم القيامة حتى يخاصم الروح الجسد فيقول الروح يا رب لم يكن لي يدُ أبطش بها ولا رجلُ أمشي بها ولا عينُ أبصرُ بها ويقول الجسد خلقتَني كالخشب ليس لي يدُ أبطشُ بها ولا رجلُ أمشي بها ولا عينُ أبصرُ بها فجاء هذا كشعاع النور فيه نَطَقَ لساني وأبْصَرَتْ عيني ومَشَتْ رجلي قال: فضرب الله لهما مثل أعمى ومَقْعَدٍ دخَلاَ حائطاً فيه ثمار فالأعمى لا يبصر الثمر والمقعد لا يناله فحمل الأعمى المقعد فأصابا من الثمر فعليهما العذاب، أضيف النفس إلى النفس في قوله تعالى في نفسها لأنه يقال لعين الشيء وذواتِه نفسه ولنقيضه غيره كأنه قال يوم تجادل كل أحد عن ذاته ﴿وَتُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ﴾ أي كل أحد جزاء ﴿مَّا عَمِلَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ أي لا ينقصون أجورهم.

﴿وضرب ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً﴾ أي جعل الله قرية كما وصف مثلاً لكل قوم أنعم الله عليهم فأبطرتهم النعمة فكروا فأنزل به نقمته، فيجوز أنه تعالى أراد بها قرية مقدرة على هذه الصفة أو قرية من قرى الأولين قد كان بهذه الصفة فضربها مثلاً لمكة إنذاراً من مثل عاقبتها، وقال البغوي أراد بالقرية مكة فعلى هذ معنى الآية جعل الله تعالى مكة بحال يضرب بها مثلاً لغيرها فإنها ﴿كَانَتْ ءَامِنَةً﴾ لا يهاج أهلها ولا يغادر عليها ﴿مُّطْمَئِنَّةً﴾ قارة بأهلها لا يحتاجون إلى الانتقال لضيق أو خوف كما يحتاج إليه سائر العرب ﴿يَأْتِيهَا رِزْقُهَا﴾ أقواتها ﴿رَغَدًا﴾ واسعاً ﴿مِّن كُلِّ مَكَانٍ﴾ من نواحيها من البحر والبر ﴿فَكَفَرَتْ﴾ أهلها ﴿بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ﴾ أي بنعمه جمع نعمة على ترك الاعتداء بالتاء كدرع وأدرع أو جمع نعم كبؤس وأبْؤُس ﴿فَأَذَٰقَهَا﴾ أي أذاق أهلها ﴿ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ﴾ استعار الذوق لإدراك أثر الضرر واللباس لما اشتمله من أثر الجوع والخوف وهو الهزال وتغير اللون وأوقع الإذاقة عليه بالنظر إلى المستعار له ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾ من الكفر والكفران، قال البغوي إبتلى الله أهل مكة بالجوع سبع سنين وقطعت العرب عنهم المَيرة بأمر رسول الله ﷺ حتى جهدوا فأكلوا العظام المحرقة والجيف والكلاب الميتة والعلهز وهو الوبر يعالج بالدم حتى كان أحدهم ينظر إلى السماء فيرى شبه الدخان من الجوع، ثم إن رؤساء مكة كلموا رسول الله ﷺ وقالوا هذا عاديتَ الرجال فما بال النساء والصبيان فأذن رسول الله ﷺ للناس بحمل الطعام إليهم وهم بعد مشركون، قلتُ: السورة مكية وإنما أذاق الله أهل مكة الجوعَ إذا قحطوا سبع سنين والخوفَ من سرايا رسول الله ﷺ بعد الهجرة فإما

أن يقال بنزول هذه الآيات بعد الهجرة، وإما أن يقال بالتوجيه الأول يعني أن المراد قرية غير مكة ضربها الله مثلاً لأهل مكة إنذاراً لأهلها من مثل عاقبتها فلما لم يعتبروا به ولم يسمعوا ما ضرب الله لهم من المثل عوقبوا بمثل ما عوقب به أولئك ﴿وَلَقَدْ جَآءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْهُمْ﴾ يعني محمد ﷺ والضمير لأهل مكة عاد إلى ذكرهم بعدما ذكر مثلهم ﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ ٱلْعَذَابُ وَهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾ أي حال التيامهم بالظلم والمراد بالعذاب ما أصابهم من الجدب الشديد أو وقعة بدر وهذه الآية أيضاً تدل على كون نزولها بعد الهجرة، ويمكن أن يقال أن قوله ﴿وَلَقَدْ جَآءَهُمْ﴾ في محل النصب على الحال من فاعل كفرت أو مستأنفة لبيان حال تلك القرية التي ضرب بها المثل والمراد بالرسول الرسول المبعوث إلى تلك القرية.

﴿فَكُلُوا۟﴾ أيها المؤمنون الذين أنجاهم الله من الكفر وهداهم للإيمان بمحمد ﷺ ﴿مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَٱشْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ﴾ يعني نبوة محمد ﷺ وما أنعم عليهم في الدنيا ﴿إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ دون غيره، أمر الله سبحانه بأكل ما أحل الله سبحانه وشكر ما أنعم الله عليهم بعدما زجر وهدَّد على الكفر وذكر من التمثيل والعذاب الذي حَلَّ بكفار قومهم صدًّا لهم عن صنيع الجاهلية ومذاهبها الفاسدة وقيل: المخاطبون بهذا الكلام هُمُ المخاطبون بما سبق أمرهم بأكل ما أحل لهم وشكر ما أنعم عليهم بعدما زجرهم عن الكفر وهدَّدهم عليه والمعنى إن كنتم إياه تعبدون في زعمكم كانوا يزعمون أنا نعبد الله وحده والأصنام شفعاؤنا عند الله ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٥﴾﴾ ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ﴾ أي ألسنة قومكم من الكفار ﴿ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ﴾ كما ﴿وَقَالُوا۟ مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا﴾[1] الآية، وقالوا بتحريم البحائر والسوائب ونحوها والحصر المستفاد من سياق الكلام وتصدير الجملة بإنما حصر إضافي بالنسبة إلى ما قالت الكفار بتحريمها فلا مرد لتحريم ما ثبت حرمتها بالأحاديث الصحيحة وقد بسطنا الكلام فيها في سورة المائدة والله أعلم. الكذب منصوب بلا تقولوا أي لا تقولوا الكذب لما تصفه ألسنتكم من البهائم بالحل أو الحرمة على خلاف ما هي عليه من غير استناد ذلك الوصف إلى علة موجبة للحل أو الحرمة من الله تعالى، وقوله ﴿هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ﴾ بدل من الكذب أو متعلق بتصف وما مصدرية أي لا تقولوا هذا حلال وهذا

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٣٩.

حرام لوصف ألسنتكم الكذب أي لا تحلو أو لا تحرموا بمجرد قول ينطق به ألسنتكم من غير دليل ووصف الألسنة بالكذب مبالغةً في وصف كلامهم بالكذب كأنّ حقيقة الكذب كانت مجهولة وألسنتهم تصفها وتعرفها بكلامهم ولذلك عد من فصيح الكلام كقولهم وجهها يصف الجمال وعينها تصف السحر ﴿لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾ أن الله حرم لهذا واللام لتعليل لا يتضمن الغرض ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَـٰعٌ قَلِيلٌ﴾ خبر مبتدأ محذوف أي ما هم فيه متاع أي منفعة قليلة تنقطع عن قريب يفترون لأجله أو مبتدأ خبره محذوف يعني لهم متاع قليل في الدنيا ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ في الآخرة لأجل افترائهم.

﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا مَا قَصَصْنَا عَلَيْكَ مِن قَبْلُ﴾ هذا في سورة الأنعام بقولنا: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ﴾[1] وقوله من قبل متعلق بقصصناأو بحرمنا ﴿وَمَا ظَلَمْنَـٰهُمْ﴾ بتحريم بعض الطيبات ﴿وَلَـٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ ببغيهم فعوقبوا بتحريمها فيه تنبيه على أن التحريم قد يكون للمضرة في الفعل والمصلحة في الترك وقد يكون للعقوبة ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا۟ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَـٰلَةٍ﴾ أي بسببها أو متلبسين بها ليعم الجهل بالله وبعقابه وعدم التدبر في العواقب لغلبة الشهوة والسوء يعم الكفر والمعاصي ﴿ثُمَّ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوٓا۟﴾ العمل ﴿إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا﴾ أي بعد التوبة ﴿لَغَفُورٌ﴾ لذلك السوء ﴿رَّحِيمٌ﴾ يثيب على الإنابة.

﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٠﴾ شَاكِرًا لِّأَنْعُمِهِ ٱجْتَبَىٰهُ وَهَدَىٰهُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٢١﴾ وَءَاتَيْنَـٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿١٢٢﴾ ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٣﴾ إِنَّمَا جُعِلَ ٱلسَّبْتُ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١٢٤﴾ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَـٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ۖ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّـٰبِرِينَ ﴿١٢٦﴾ وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِى ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴿١٢٧﴾ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴿١٢٨﴾﴾

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٤٦.

﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ قال في القاموس الأمة بالضم الرجل الجامع للخير والإمام ومن هو على الحق ومخالف لسائر الأديان والنشاطُ والطاعةُ والعالمُ وغيرُ ذلك من المعاني ذكرتُ منها ما يناسب المقام، وكان إبراهيم عليه السلام رجلاً جامعاً لفضائل لا تكاد توجد في أشخاص كثيرة، وجعله الله إماماً للناس وكان هو على الحق مؤمناً وحده مخالفاً لسائر الأديان إذ كان حينئذ سائر الناس كفاراً، وكان متصفاً بالنشاط والطاعة فكان نشاطاً وطاعةً على طريقة زيد عدل وكان عالماً بالله وأحكامه، قال ابن مسعود كان معلماً للخير يأتم به أهل الدنيا، فهو فُعْلَةُ بمعنى المفعول كالرحبة مِنْ أمَّه إذا قصده، وقال مجاهد كان مؤمناً وحده والناس كلهم كفار ﴿قَانِتًا لِّلَّهِ﴾ أي مطيعاً لله قائماً بأوامره ﴿حَنِيفًا﴾ مائلاً من الباطل وقيل: مستقيماً على دين الإسلام وقيل: مخلصاً ﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ رد لما زعمت قريش إنهم على دين إبراهيم ﴿شَاكِرًا لِّأَنْعُمِهِ﴾ ذكر بلفظ القلة للتنبيه على أنه لم يترك الشكر على القليل من النعم فكيف على الكثير ﴿ٱجْتَبَٰهُ﴾ الله ﴿وَهَدَٰهُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ إلى دين الإسلام ودعوة الخلق إلى الله ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ يعني الرسالة والخلة قال المجدد المراد بها الخلة فإن كل أحد يظهر على خليله كل سر له بمحبه أو محبوبه، ولأجل ذلك طلب رسول الله ﷺ صلاة مثل الصلاة عليه فقال اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم، ولمّا كان رسول الله ﷺ مرتقياً إلى أعلى درجات المحبوبية الصرفة لم يتركه المحبوبيةُ أن يستقر في مقام الخلة وإن كانت في الطريق لكونها أسفل وأحط مرتبة من المحبوبية الصرفة ولكن أراد رسول الله ﷺ أن يعطيه الله تعالى استقرار ذلك المقام علاوة على مقامه، ولمّا لم يتصور ذلك لما ذكرنا من المحبوبية أعطاه الله ذلك المقام بأن أعطى لفرد من أفراد أمته بطفيل اتباعه وهو المجدد للألف الثاني الشيخ أحمد السر هندي قد سنا الله تعالى بسره، وذلك أن كل كمال للتابع فهو كمال لمتبوعه لأنه كالجزء من كماله وحاصل بمتابعته فالله سبحانه أجاب دعوته ﷺ بعد ألف سنة من هجرته حتى تم دولته وسلطانه كما يتم دولة السلاطين بفتح بعض أمرائه القلاع المغلقة بسطوته وقهر مانه صلى الله تعالى عليه وآله وأتباعه كما صلى على إبراهيم وآله وأتباعه، وقيل: هي اللسان الصدق والثناء الحسن فإن جميع أهل الأديان يثنون عليه، وقال مقاتل بن حبان يعني الصلاة عليه في قول هذه الأمة اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على إبراهيم وقيل أولاداً أبراراً على الكبر ﴿وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ أي من الأنبياء المعصومين فإن كمال الصلاح بالعصمة ومقتضى العصمة في الآخرة بقاء ثواب كل حسنة بلا احتمال حبط شيء منها وذلك مختص بالمعصومين فإن من عمل سيئة صغيرة أو

كبيرة يحتمل ذهاب بعض حسناته في مقابلة تلك السيئة في الميزان إن لم يتداركه رحمة الله ومغفرته، كأنَّ هذه الآية بيان لاستجابة دعوته حيث قال أَلْحِقْنِي بالصَّالِحِينَ.

﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ﴾ يا محمد ﴿أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾ في التوحيد والدعوة إلى الله بالرفق وإيراد الدلائل مرة بعد أخرى والمجادلة مع كل أحد على حسب فهمه وفي التوجه إلى قبلته في الصلاة والتشرع بشرائع دينه ولهذه الجملة من تتمة ما أنعم الله على إبراهيم على قنوته وشكره على ما أنعم الله عليه، وفي كلمة ثم تعظيم لمنزلة نبينا ﷺ وإجلال محله والإيذان بأن أشرف ما أوتي خليل الله من الكرامة إتباع رسولنا ملته ﷺ.

فائدة: أمر الله تعالى رسولنا الله ﷺ بإتباع ملة إبراهيم عليه السلام لأن نبينا ﷺ كان شائقاً لمرتبة الخلة وكان كثير المحبة به عليه السلام يدل عليه قوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا﴾[1] قال البغوي كان النبي ﷺ مأموراً بشريعة إبراهيم عليه السلام إلا ما نسخ في شريعته وما لم ينسخ صار شرعاً له ﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ كرر هذا ردًّا على زعم اليهود والنصارى وأهل مكة إنهم على دينه.

﴿إِنَّمَا جُعِلَ ٱلسَّبْتُ﴾ يعني إنما جعل تعظيم السبت وتحريمه والتخلي فيه للعبادة مفروضةً ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ﴾ يعني خالفوا نبيهم، قال الكلبي أمرهم موسى عليه السلام بالجمعة وقال تفرغوا لله في كل سبعة أيام يوماً فأعبدوه يوم الجمعة ولا تعملوا فيه لصنعتكم وستة أيام لصناعتكم، قالوا لا نريد إلا اليوم الذي فرغ الله فيه من الخلق يوم السبت، فجعل الله ذلك اليوم عليهم وشدد عليهم، ثم جاءهم عيسى عليه السلام بيوم الجمعة فقالوا لا نريد أن يكون عيدهم بعد عيدنا فاتخذوا الأحد، فأعطى الله الجمعة هذه الأمة فقبلوها وبورك لهم فيها، روى الشيخان في الصحيحين من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم، ثم هذا يومهم الله فرض عليهم يعني الجمعة فاختلفوا فيه فهدانا له والناس لنا فيه تبع اليهود غداً والنصارى بعد غد»[2] وروى البغوي هذا الحديث وزاد في أخره قال الله تعالى ﴿إِنَّمَا جُعِلَ ٱلسَّبْتُ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ﴾ وفي رواية لمسلم عنه وعن حذيفة نحوه وقالا في آخر الحديث «نحن الآخرون من أهل الدنيا الأولون يوم

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٤٤.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجمعة، باب: فرض الجمعة (٨٣٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الجمعة، باب: هداية هذه الأمة ليوم الجمعة (٨٥٥).

القيامة المقضى لهم قبل: الخلائق» وقيل معنى الآية ما فرض الله تعظيم السبت وتحريمه إلا على الذين اختلفوا فيه يعني اليهود فقال قوم هو أعظم الأيام لأن الله فرغ من خلق الأشياء يوم الجمعة ثم سبت يوم السبت، وقال قوم بل أعظم الأيام يوم الأحد لأن الله ابتدأ فيه خلق الأشياء فاختاروا تعظيم غير ما فرض عليهم، وقد افترض الله عليهم تعظيم يوم الجمعة، وقيل معنى الآية إنما جعل السبت لعنة ومسخاً على الذين اختلفوا فيه، قال قتادة هم اليهود استحله بعضهم يعني اصطادوا فيه السمك وحرّمه بعضهم ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ بالمجازاة على الاختلاف فيجازي كل فريق بما يستحقه.

﴿ٱدْعُ﴾ الناس يا محمد ﴿إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ﴾ أي إلى الإسلام ﴿بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ﴾ يعني بالقرآن الذي هو محكم المقالات لا يتطرق إليه الطعن والمعارضة وهو الدليل الموضح للحق المزيح للشبهات وهو الموعظة الحسنة بالترغيب والترهيب وقيل: الموعظة الحسنة هي القول اللين الرقيق من غير غلظة ولا تعسف ﴿وَجَـٰدِلْهُم﴾ أي خاصِم الناس وناظِرْهم ﴿بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ أي بالخصومة التي هي أحسن الخصومات وهي المناظرة على وجهٍ لا يتطرق إليه طغيان النفس ولا وسواس الشيطان بل يكون خالصاً لوجه الله وإعلاء كلمته ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ يعني إنما عليك البلاغ والدعوة وإما حصول الهداية والمجازاة عليها وعلى الضلالة فلا إليك بل الله أعلم بالضالين والمهتدين وهو المجازي لهم والله أعلم.

روى الحاكم عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: فقد رسول الله ﷺ حمزة حين فاء الناس من القتال يوم أحد فقال رجل رأيتُه عند تلك الصخرة وهو يقول: أنا أسد الله وأسد رسوله اللهم أبْرَأُ إليك مما جاء به هؤلاء ـ يعني أبا سفيان وأصحابه ـ وأعتذرُ إليك مما صنع هؤلاء بانهزامهم، فجاء رسول الله ﷺ نحوه فلما رأى جثته بكى فلما رأى ما مثل به شهق ثم قال ألاَ كَفَنُ فقام رجل من الأنصار فرمى بثوبه عليه ثم قام أخوه فرمى بثوبه عليه فقال يا جابر هذا الثوب لأبيك وهذا العمى، وقال ﷺ: «رحمة الله عليك فإنك كنتَ كما عَلمْتُك فعولاً للخيرات وصولاً للرحم، لولا أن تحزن صفية وفي لفظ نساؤنا وفي لفظ لو لا حزن ما بعدك عليك وتكون سنة من بعدك أتركتُك حتى تحشر في بطون السباع وحواصل الطير» ثم قال «أبشروا جاءني جبرئيل فأخبرني أن حمزة مكتوب في أهل السموات السبع حمزة بن عبد المطلب أسد الله وأسد رسوله» وقال «لأن ظفرني الله تعالى على قريش في موطن من المواطن لأمثلن بسبعين منهم مكانك»، فلمّا رأى المسلمون

حُزْنَ رسول الله ﷺ وغَيْظَه على من فعل بعمه ما فعل قالوا والله لئن ظفرنا الله تعالى يوماً بهم من الدهر لنمثلن بهم مثلة لم يمثلها أحد من العرب» قال أبو هريرة كما رواه ابن سعد والبزار وابن المنذر والبيهقي في الدلائل والحاكم فنزل جبرئيل والنبي ﷺ واقف بخواتيم سورة النحل ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾ العقوبة والعقاب هو جزاء السيئة وإنما سَمى الفعل الأول عقوبةً وإنما هي الثانية لازدواج الكلام كما في قوله تعالى: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾[1] مع أن الثانية ليست بسيئة والمعنى لا تجاوزوا في جزاء السيئة عن المماثلة ﴿وَلَئِن صَبَرْتُمْ﴾ عن الانتقام والمعاقبة ﴿لَهُوَ﴾ أي الصبر ﴿خَيْرٌ لِّلصَّٰبِرِينَ﴾ من الانتقام وضع المظهر موضع المضمر والتقدير فهو خير لكم ثناء من الله عليهم بأنهم صابرون على الشدائد، حث الله سبحانه على العفو تعريضاً بقوله ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ﴾ وتصريحاً على الوجه الآكد بقوله ﴿وَلَئِن صَبَرْتُمْ﴾ الآية.

ثم صرح بالعفو لرسول الله ﷺ لأنه أولى الناس به لوفود علمه ووثوقه عليه فقال ﴿وَاصْبِرْ﴾ على أذى الكفار ﴿وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ أي بتوفيقه وإعانته ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ أي على الكافرين أو على المؤمنين وما فعل بهم ﴿وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ﴾ أي ضيق صدر ﴿مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ أي الكفار بالمؤمنين يعني لا تهتم بمكرهم فأنا ناصرك عليهم وعلينا جزاؤهم، قرأ ابن كثير ههنا وفي النمل ضِيْقٍ بكسر الضاد والباقون بالفتح في الموضعين وهما لغتان كالقول والقِيل، وقال أبو عمرو الضَيْقُ بالفتح الغم وبالكسر الشدة وقال أبو عبيدة الضِيْقُ بالكسر قلة في المعاش والمساكر فأما ما كان في القلب والصدر فإنه بالفتح وهذان القولان يأبى عنهما كتاب الله فإن القرائتين متواترتان والمراد إنما هو الغم فالصحيح ما قالوا إنهما لغتان بمعني، وقال أبو فتيبة الضَيْقُ بالفتح تخفيف ضَيِّقٍ مثل هِيْنٍ وهَيِّنٍ ولَيْنٍ ولَيِّنٍ فعلى هذا هو صفة كأنه قال فلا تكن في أمر ضَيِّقٍ من مكرهم ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوا﴾ المعاصي ﴿وَّالَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ﴾ في أعمالهم أو مع الذين اتقوا الله بتعظيم أمره وَّالَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ بالشفقة على خلقه، أو مَعَ الَّذِيْنَ اتَّقَوُا العدوان في المعاقبة وَالَّذِيْنَ هُمْ مُحْسِنُونَ إلى الناس بالعفو فالله معهم بالولاية والفضل والعون والنصر معية ذاتية لا كيف لها، قال أبو هريرة في الحديث المذكور الذي رواه ابن سعد وغيره «فكفَّرَ النبي ﷺ عن يمينه وأمسك عن الذي أراد وصبر» يعني لما نزلت هذه الآيات، وروى ابن المنذر والطبراني والبيهقي عن ابن عباس نحو ما روى عن أبي هريرة رضي الله عنهم في

(١) سورة الشورى، الآية: ٤٠.

شأن نزول الآية، وقد ذكرنا في صدر السورة رواية ابن إسحاق وابن جرير عن عطاء في نزول الآية نحوه، وروى الترمذي وحسنه وعبد الله بن الإمام أحمد في زوائد المسند والنسائي وابن المنذر وابن خزيمة وابن حبان والضياء في صحيحيهما عن أبيّ بن كعب قال: لما كان يوم أحد أصيب من الأنصار أربعة وستون رجلاً ومن المهاجرين ستة منهم حمزة فمثلوا بهم، فقالت الأنصار لأن أصبنا منهم يوماً مثل هذا ألنُرْبِيَنَّ عليهم، فلما كان فتح مكة أنزل الله تعالى ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ۖ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّـٰبِرِينَ ﴿١٢٦﴾﴾ فقال رسول الله ﷺ نصبر ولا نعاقب كفوا عن القوم إلا أربعة، وقال البغوي نزلت الآية في شهداء أحد وذلك أن المسلمين لما رأوا ما فعل المشركون بقتلاهم يوم أحد من تبقير البطون والمثلة السيئة حتى لم يبق أحد من قتلى المسلمين إلا مثل به، غير حنظلة بن الراهب غسيل الملائكة فإن أباه أبا عامر الراهب، قلتُ: الذي سماه رسول الله ﷺ أبا عامر الفاسق كان مع أبي سفيان فتركوا حنظلة لذلك، فقال المسلمون حين رأوا ذلك لأن أظهرنا الله عليهم لنزيدن على صنيعهم ولنمثلنّ بهم مثلة لم يفعلها أحد من العرب بأحد، فوقف رسول الله ﷺ على عمه حمزة وقد جدعوا أنفه وأذنه وقطعوا مذاكيره وبقروا بطنه، وأخذت هند بنت عتبة قطعة من كبده فمضغتها ثم اشترطتها لتأكلها فلم تلبث في بطنها حتى رمت بها، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: أما أنها لو أكلتها لم تدخل النار أبداً، حمزة أكرم على الله من أن يدخل شيئاً من جسده النار، فلما نظر رسول الله ﷺ إلى عمه حمزة نظر إلى شيء لم ينظر إلى شيء قط كان أوجع لقلبه منه فقال ﷺ رحمة الله عليك أبا السائب فإنك ما علمتُ ما كنتَ إلا فعالاً للخيرات وصولاً للرحم ولولا حزن من بعدك عليك لسَرَّني أن أدعَك حتى تحشر من أفواج شتى، أما والله لأن ظفرني الله بهم لأمثلن منهم بسبعين مكانك فأنزل الله تعالى هذه الآيات فقال ﷺ بل نصبر وأمسكَ عما أراد وكفّر عن يمينه.

فائدة: حديث أبيّ بن كعب يدل على تأخر نزول الآيات إلى الفتح وفي حديث أبي هريرة وابن عباس وعطاء بن يسار رضي الله عنهم نزولها بأحد، وجمع ابن الحصار بأنها نزلت أولاً بمكة ثم ثانياً بأحد ثم ثالثاً بعد الفتح تذكيراً من الله لعباده، قال البغوي قال ابن عباس والضحاك رضي الله عنهم كان حكم هذه الآية قبل نزول براءة حين أُمِرَ النبي ﷺ بقتال من قاتله ومُنِعَ من الابتداء بالقتال فلما أعز الله الإسلام وأهلَه ونزلت براءة وأمروا بالجهاد نسخت هذه الآية، وقال النخعي والثوري والسديُ ومجاهد وابن سيرين رحمهم الله الآية محكمة نزلت فيمن ظلم بظلامة فلا يحل له أن ينال من ظالمه أكثر مما نال الظالم منه

أمر بالجزاء أو العفو ومنع من الاعتداء **مسألة**: المثلة لا يجوز اجماعاً روى ابن إسحاق عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: ما قام رسول الله ﷺ في مقام قط ففارقه حتى أمر بالصدقة ونهى عن المثلة، وقد روى في النهي عن المثلة أحاديث كثيرة والله أعلم.

تم تفسيره سورة النحل من التفسير المظهري ويتلوه إن شاء الله تعالى تفسير سورة بني إسرائيل ثاني رجب من السنة الثانية بعد المائتين وألف سنة ١٢٠٢ من الهجرة والحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وأصحابه أجمعين.

سورة بَنِي إسرائيل

مائة وإحدى عشرة آية مكِّيَة إلا ﴿وإنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ﴾ إلى آخر ثمان آياتٍ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝١﴾

﴿سُبْحَٰنَ﴾ اسم بمعنى التسبيح الذي هو التنزيه وقد يستعمل علماً له فيقطع عن الإضافة وبمنع الصرف وانتصابه بفعل متروك إظهاره تقديره سبحوا الله سبحان أو أسبح الله سبحانه، ثم نزل سبحان منزلة الفعل فسد مسده ودل على التنزيه البليغ وتصديرُ الكلام به للتنزيه عن العجز عما ذكر بعد ويكون بمعنى التعجب ﴿ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ﴾ يعني سيّر ليلاً ﴿بِعَبْدِهِۦ﴾ محمد ﷺ ﴿لَيْلًا﴾ منصوب على الظرف وفائدة ذكره مع أن الإسراء لا يكون إلا بالليل الدلالة بتنكيره على تقليل مدة الإسراء ﴿مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ كما في الصحيحين عن أنس عن مالك بن صعصعة أن رسول الله ﷺ قال: «بينا أنا في المسجد الحرام بين النائم واليقظان إذ أتاني جبرئيل بالبراق، وفي لفظ بينما أنا في الحطيم مضطجعاً إذ أتاني آتٍ[1] الحديث» وقد ذكرناه في تفسير سورة النجم، وقيل: كان الإسراء من دار أم هانئ فالمراد بالمسجد الحرام حينئذ الحرم سماه المسجد الحرام لأن كله مسجد، أو لأنه محيط به ليطابق المبدأ المنتهي، ويدل على كون النبي ﷺ في البيت دون المسجد ما في الصحيحين عن أنس عن أبي ذر يحدث عن النبي ﷺ فقال: «ففرج عني سقف بيتي وأنا بمكة»[2] الحديث وذكرناه أيضاً في سورة النجم، وما رواه أبو يعلى في

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة (٣٢٠٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات (١٦٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: كيف فرضت الصلوات في الإسراء (٣٤٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات (١٦٣).

مسنده والطبراني في الكبير من حديث أم هانئ أنه كان في بيت أم هاني فأسرى به فرجع من ليلته وقص القصة عليها، وقال: مثل لي النبيون فصليتُ بهم، ثم خرج إلى المسجد وأخبرته قريشاً فتعجبوا منه استحالة، وارتد ناس ممن آمن به، وسعى رجال إلى أبي بكر فقال إن كان قال: ذلك فقد صدق قالوا: أتصدقه على ذلك؟ قال: إني لأصدقه على أبعد من ذلك وسمى بذلك الصديق، واستنعته طائفة سافروا إلى بيت المقدس فحلى له فطفق ينظر إليه وينعته لهم فقالوا: ما النعت فقد أصاب فقالوا: أخبرنا عن عيرنا فأخبرهم بعدد جَمالها وأموالها وقال يقدم يوم كذا مع طلوع الشمس يقدمها جملاً أورق، فخرجوا يشتدون إلى الثنية فصادفوا العير كما أخبرهم ثم لم يؤمنوا وقالوا مَا هذَا إلاَّ سِحْرُ مُّبِيْنُ، وقلتُ ويمكن الجمع بين الحديثين بتعدد المعراج مرة من الحطيم ومرةً من بيت أم هانئ، قال البغوي قال مقاتل كانت ليلة الإسراء قبل الهجرة بسنة يقال كان في رجب وقيل: في شهر رمضان.

﴿إِلَى ٱلْمَسْجِدِ﴾ يعني البيت المقدس سمي أقصى لبعده من المسجد الحرام ولم يكن حينئذ وراءه مسجد، وتعجب قريش لبعده واستحالوه قال البيضاوي والاستحالة مدفوعة بما ثبت في الهندسة أن ما بين طرفي قرص الشمس ضعف ما بين طرفي كرة الأرض مائة ونيفاً وستين مرة، ثم إن طرفها الأسفل يصل موضع طرفها الأعلى في الأقل من ثانية، وقد برهن في الكلام أن الأجسام متساوية في قبول الإعراض وأن الله تعالى قادر على كل شيء من الممكنات فيَقْدر أن يخلق مثل هذه الحركة السريعة أو أسرع منها في بدن النبي ﷺ أو فيما يحمله، والتعجب من لوازم المعجزات ﴿ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ﴾ بالأنهار والأشجار والثمار وقال مجاهد سماه مباركاً لأنه مقر الأنبياء ومهبط الملائكة والوحي ومنه يحشر الناس يوم القيامة ﴿لِنُرِيَهُۥ﴾ يعني عبده محمد ﷺ ﴿مِنْ ءَايَٰتِنَآ﴾ أي بعض عجائب قدرتنا كذهابه في برهة من الليل إلى مسيرة أربعين ليلة ومن هُناك إلى السماوات وتمثيل الأنبياء له وما رأى في تلك الليلة من آيات ربه الكبرى، وصرف الكلام من الغيبة إلى التكلم لتعظيم تلك الآيات ﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ لأقوال النبي ﷺ والمجيب لدعائه ﴿ٱلْبَصِيرُ﴾ لأفعاله وأحواله الحفيظ له في ظلمة الليل.

قال البغوي وروي عن عائشة أنها كانت تقول: ما فقد جسد رسول الله ﷺ ولكن الله أسرى بروحه، يعني في المنام ويدل عليه ما رواه البخاري من حديث أنس بن مالك يقول «ليلة أسرى برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة أنه جاء ثلاثة نفر قبل أو يوحى إليه وهو نائِمُ في المسجد الحرام فقال أولهم أيّهم هو؟ فقال أوسطهم هو خيرهم فقال آخرهم

خذوا خيرهم، فكانت تلك الليلة فلم يرهم حتى أتوه ليلة أخرى فيما يرى قلبه وينام عينه ولا ينام قلبه، وكذلك الأنبياء ينام أعينهم ولا ينام قلوبهم، فلم يكلموه حتى احتملوه فوضعوه عند زمزم فشق جبرئيل ما بين نحره إلى لبته حتى فرغ من صدره وجوفه فغسله من ماء زمزم بيده، وساق حديث المعراج بقصته، فإذا هو في السماء الدنيا بنهرين يطردان قال هذا النيل والفرات عنصرهما، ثم مضى به في السماء فإذا هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد فضرب بيده فإذا هو مسك أذفر، قال ما هذا يا جبرئيل؟ قال: هذا الكوثر الذي خَبَأَ لك ربك وساق الحديث وقال ثم عرج بي إلى السماء السابعة وقال: قال موسى رب لم أظن أن يرفع عليّ أحد، ثم علا به فوق ذلك بما لا يعلمه إلا الله، حتى جاء سدرة المنتهى ودنا الجبار رب العزة فتدلى، حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى فأوحى إليه ما أوحى خمسين صلاة كل يوم وليلة فلم يزل يردده موسى إلى ربه حتى صارت إلى خمس صلوات، ثم احتبسه موسى عند الخمس فقال يا محمد والله لقد راودتُ بني إسرائيل قومي على أدنى من هذا فضعفوا عنه وتركوه، وأمتك أضعف أجساداً أو قلوباً وأبداناً وأبصاراً وأسماعاً، فارجع فليخفف عنك ربك كل ذلك يلتفت النبي ﷺ إلى جبرئيل ليشير عليه ولا يكره ذلك جبرئيل، فرفعه عند الخامسة فقال: يا رب إن أمتي ضعفاء أجسادهم وقلوبهم واستماعهم وأبدانهم فخفف عنا، فقال: الجبار يا محمد فقال لبيك وسعديك، قال: إنه لا يبدل القول لديَّ كما فرضتُ عليك في أم الكتاب فكل حسنة بعشر أمثالها فهي خمسون في أم الكتاب وهي خمس عليك، فقال موسى إرجع إلى ربك فاسأله فليخفف عنك أيضاً قال رسول الله ﷺ والله قد استحييتُ من ربي فيما اختلفتُ عليه، قال: فاهبط بسم الله فاستيقظ وهو في المسجد الحرام»[(١)] وروى مسلم هذا الحديث مختصراً فإن قوله فاستيقظ وهو في المسجد الحرام يدل على كونه رؤيا في المنام، والأكثرون على أن الله تعالى أسرى بعبده محمد ﷺ ليلة المعراج بجسده في اليقظة وتواترت الأخبار الصحيحة بذلك وعليه انعقد الإجماع، ولو كان المعراج في المنام لما أنكر عليه قريش إذ لا استبعاد في الرؤيا، قال البغوي قال شيخنا الإمام قد قال بعض أهل الحديث ما وجدنا لمحمد بن إسماعيل ولمسلم في كتابيهما شيئاً لا يحتمل مخرجاً إلا هذا الحديث المذكور الذي يدل على كون الإسراء في المنام بروحه وأَحَال الآفة

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: قوله تعالى ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾ (٧٥١٧).

وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات (١٦٢).

فيه إلى شريك بن عبد الله وأنكر أيضاً على أن ذلك قبل أن يوحى إليه، وقد اتفق أهل العلم على أن المعراج كان بعد الوحي بنحو من إثني عشر سنة قبل الهجرة بسنة، ثم قال البغوي قال شيخنا الإمام هذا الاعتراض عندي لا يصح لأن هذا كان رؤيا في المنام أراه الله تعالى قبل الوحي، ثم عرج به في اليقظة بعد الوحي قبل الهجرة بسنة تحقيقاً لرؤياه من قبل، كما أنه رأى فتح مكة في المنام عام الحديبية سنة ست من الهجرة ثم كان تحقُّقُه سنة ثمان والله أعلم.

قال البغوي روي أنه لما رجع رسول الله ﷺ ليلة أسرى به فكان بذي طوًى قال: يا جبرئيل إن قومي لا يصدقوني قال: يصدقك أبو بكر وهو الصديق، قال البغوي قال ابن عباس وعائشة عن رسول الله ﷺ «لما كان ليلة أسري بي فأصبحت بمكة قطعتُ بأمري وعرفتُ أن الناس مكذبي» فروي أنه ﷺ قعد معتزلاً محزوناً، فمر به أبو جهل فجلس إليه فقال له كالمستهزئ هل استفدت من شيء؟ قال: نعم قال: إني أسري بي الليلة قال: إلى أين؟ قال إلى بيت المقدس قال: ثم أصبحت بين ظهرانينا قال: نعم، فلم ير أبو جهل أن ينكر ذلك مخافة أن يجحده الحديث ثم قال أتحدث قومك بما حدثتني؟ قال: نعم، فقال أبو جهل يا معشر بني كعب بن لؤي هلم، قال: فانتقضت المجالس فجاءوا حتى جلسوا إليهما، قال: فحدث قومك ما حدثتني قال: نعم إني أسري بي الليلة قالوا: إلى أين؟ قال: إلى بيت المقدس قالوا: ثم أصبحتَ بين ظهرانينا؟ قال: نعم، قال: فمن بين مصفق ومن بين واضع يده على رأسه متعجباً، وارتد ناس ممن كان آمن به وصدقه، وسعى رجل من المشركين إلى أبي بكر فقال: هل لك في صاحبك؟ يزعم أنه أسري به الليلة إلى بيت المقدس، قال أو قد قال ذلك؟ قالوا: نعم قال: إن كان قال ذلك لصدق، قالوا: وتصدقه أنه ذهب إلى بيت المقدس في ليلة وجاء قبل أن يصبح؟ قال: نعم إني لأصدقه بما هو أبعد من ذلك أصدقه بخبر السماء في غدوة وروحة، فلذلك سمى أبو بكر الصديق قال: وفي القوم من قد أتى المسجد الأقصى فقالوا هل تستطيع أن تنعتَ لنا المسجد؟ قال: نعم، قال: فذهبتُ أنعتُ وأنعتُ فما زلتُ أنعتُ حتى التبس عليّ بعض النعت، قال: فجيء بالمسجد وأنا أنظر إليه حتى وضع دون دار عقيل فنعتُ المسجد وأنا أنظر إليه، فقالوا: أما النعت فوالله لقد أصاب ثم قالوا يا محمد أخبرنا عن عيرنا فهي أهم إلينا فهل لقيتَ منها شيئاً، قال: نعم مررت على عير بني فلان وهي بالروحاء قد أضلوا بعيراً لهم وهم في طلبه، وفي رحالهم قدح من ماء فعطشتُ فأخذتُه فشربتُه ثم وضعتُه كما كان فسلوهم هل وجدوا الماء في القدح حين رجعوا إليه قالوا هذه آية، قال ومررتُ بعير بني

فلانٍ وفلانٌ وفلانٌ راكبان قعوداً لهما بذي مر فنفر بعيرها مني فاسئلوهما عن ذلك قالوا: وهذه آية، قالوا: وأخبرنا عن عيرنا قال: مررتُ بها بالتنعيم قالوا فما عدتها وأحمالها وهيئتها؟ قال: كنتُ في شغلٍ عن ذلك ثم مثلَتْ له مكانه بالحرورة بعدتها وهيئتها ومن فيها، قال: نعم هيئتها كذا وكذا وفيها فلان يقدمها جمل أورق عليه غرارتان مخيطتان يطلع عليكم عند طلوع الشمس، قالوا: وهذه آية فخرجوا يشتدون نحو الثنية وهم يقولون: والله لقد قص محمد شيئاً وبيَّنه حتى أتوا كَدَاء فجلسوا عليه فجعلوا ينتظرون متى تطلع الشمس فيكذّبونه إذ قال قائل منهم والله هذه الشمس قد طلعت وقال الآخر والله وهذه الإبل قد طلعت يقدمها بعير أورق فيها فلان وفلان كما قال لهم فلم يؤمنوا وقالوا: إن هذا السحر مبين.

وروى مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «لقد رأيتني في الحجر وقريش تسئلني عن مسراي، فسألني عن أشياء من بيت المقدس لم أثبتُها فكبرتُ كرباً ما كربتُ مثله قط، فرفعه الله لي أنظر إليه ما يسئلوني عن شيء إلا أنبأتُهم به، وقد رأيتُني في جماعة من الأنبياء وإذا موسى قائم يصلي فإذا رجل ضرب جعد كأنَّه من رجال شنوؤة أشبه الناس به شبهاً عروة بن مسعود الثقفي، وإذا إبراهيم قائم يصلي أشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه فحانت الصلاة فأممتُهم فلما فرغتُ من الصلاة قال لي قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفتُ إليه فبدأني بالسلام»[1] وروى البخاري في الصحيح قال قال رسول الله ﷺ «ليلة أسري به لقيتُ موسى قال: فنعته فإذا هو رجل حسبتُه قال مضطرب رجل الرأس كأنه من رجال شنوءة قال: ولقيتُ عيسى فنعته النبي ﷺ فقال ربعة أحمر كأنّما خرج من ديماس يعني الحمام ورأيتُ إبراهيم وأنا أشبه وُلْده به قال: وأوتيتُ بانائَين أحدهما فيه لبن والآخر فيه خمر فقيل لي خذ أيهما شئتَ فأخذتُ اللبن فشربتُه فقال لي هديتَ الفطرة أو أصبت الفطرة أما لو أخذتَ الخمر غوت أمتك»[2] وفي الصحيحين عن جابر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لمّا كذّبني قريش في الحجر فجلى الله بيت المقدس فطفقتُ أخبرهم عن آياته وأنا أنظر إليه»[3] وقد ذكرنا أحاديث آخر فيها

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: ذكر المسيح بن مريم والمسيح الدجال (١٧٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ مُوسَىٰٓ ۝٩﴾ (٣٣٩٤).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: مناقب الأنصار، باب: حديث الإسراء (٣٨٨٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: ذكر المسيح بن مريم والمسيح الدجال (١٧٠).

قصة المعراج إلى السماوات السبع وسدرة المنتهي في سورة النجم.

﴿وَءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلْنَٰهُ هُدًى لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَلَّا تَتَّخِذُوا۟ مِن دُونِى وَكِيلًا ﴿٢﴾ ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴿٣﴾ وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَتُفْسِدُنَّ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا ﴿٤﴾ فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ أُولَىٰهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَّنَآ أُو۟لِى بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا۟ خِلَٰلَ ٱلدِّيَارِ ۚ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا ﴿٥﴾ ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ ٱلْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَٰكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَٰكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا ﴿٦﴾ إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ ۖ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ۚ فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ ٱلْءَاخِرَةِ لِيَسُۥٓـُٔوا۟ وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا۟ مَا عَلَوْا۟ تَتْبِيرًا ﴿٧﴾﴾

قوله تعالى ﴿وَءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ﴾ التوراة ﴿وَجَعَلْنَٰهُ﴾ أي موسى أو الكتاب ﴿هُدًى لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَلَّا تَتَّخِذُوا۟﴾ أن مفسرة لفعل دل عليه الكتاب يعني كتبنا وفيه معنى القول تقديره كتبنا إليهم أن لا تتخذوا أو مقدر بحرف الجر يعني لأنْ لا تَتَّخِذُوْا أو قيل أن زائدة والقول مضمر، قرأ أبو عمرو لاَ يَتَّخِذُوْا بالياء التحتانية على الغيبة والباقون بالتاء الفوقانية على الخطاب ﴿مِن دُونِى وَكِيلًا﴾ ربًّا تتوكلون عليه وتكلون إليه أموركم غيري يا ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ﴾ في السفينة فأنجيناهم، فيه تذكير لإنعام الله عليهم في إنجاء آبائهم من الغرق بحملهم مع نوح في السفينة، ذرية منصوب على الاختصاص أو النداء إن قرأ لا تتخذوا بالتاء الفوقانية للخطاب أو على أنه أحد مفعولي لا تتخذوا ومن دوني حال من وكيلاً فيكون كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّۦنَ أَرْبَابًا﴾[1] ﴿إِنَّهُۥ﴾ يعني نوحاً عليه السلام ﴿كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ أي كثير الشكر أخرج ابن مردويه عن أبي فاطمة أن النبي ﷺ قال: «كان نوح لا يعمل شيئاً صغيراً ولا كبيراً إلا قال بسم الله والحمد لله فسماه الله عَبْداً شَكُوراً» وأخرج ابن جرير والطبراني عن سعد بن مسعود الثقفي الصحابي قال إنما سمي نوح عَبْداً شَكُوراً لأنه كان إذا أكل أو شرب أو لبس ثوباً حمد الله وفيه حث على الشكر يعني أنتم ذرية من آمن به وحمل معه فكونوا مثله.

قوله تعالى ﴿وَقَضَيْنَآ﴾ أي أوحينا وحياً مقضيًّا مبتوتاً ﴿إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾ التوراة بأنكم ﴿لَتُفْسِدُنَّ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أرض الشام وقال ابن عباس وقتادة كلمة إلى بمعنى

(١) سورة آل عمران، الآية: ٨٠.

على ومعنى الآية وقضينا على بني إسرائيل في الكتاب أي اللوح المحفوظ لتفسدن جواب قسم محذوف أو جواب لقضينا إجراء للقضاء المبتوت مجرى القسم ﴿مَرَّتَيْنِ﴾ إفسادتين أولاهما أن خالفوا أحكام التوراة وركبوا المحارم وقتلوا شعيا بن أمضيا ﷺ، وثانيتهما أن قتلوا زكريا ويحيى وقصدوا قتل عيسى ﷺ وقيل: أولاهما قتل زكريا وثانيتهما قتل يحيى وقصد قتل عيسى ﷺ ﴿وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ يعني لتستكبرون عن طاعة الله وتظلمون الناس ﴿فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ أُولَىٰهُمَا﴾ أي وعد عقاب أولاهما ﴿بَعَثْنَا﴾ أي سلطنا ﴿عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَّنَآ﴾ يعني سنحاريب من أهل نينوى كذا قال سعيد بن جبير، وقال قتادة يعني جالوت وجنوده الذي قتله داود ﷺ وقال ابن إسحاق بخت نصر البابلي قال البغوي وهو الأظهر ﴿أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ أي ذووي قوة وبطش في الحرب ﴿فَجَاسُواْ﴾ أي تردَّدوا ﴿خِلَٰلَ ٱلدِّيَارِ﴾ أي وسط دياركم يطلبونكم ويقتلونكم قال الزجاج الجوس طلب الشيء بالاستقصاء وقال الفراء ماسوا أي قتلوكم بين بيوتكم ﴿وَكَانَ﴾ وعد عقابكم ﴿وَعْدًا مَّفْعُولًا﴾ أي لا بد أن يفعل ﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ ٱلْكَرَّةَ﴾ أي الدولة والغلبة ﴿عَلَيْهِمْ﴾ أي على الذين بعثوا قال البيضاوي وذلك بأن الله ألقي في قلب بهمن بن إسفنديار لما ورث الملك من جده كستاسف بن لهراسف شفقة عليهم، فرد أسراهم إلى الشام وملّك دانيال عليهم واستولوا على من كان فيها من أتباع بخت نصر أو بأن سلط داود على جالوت فقتله ﴿وَأَمْدَدْنَٰكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَٰكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾ ممَّا كنتم والنفير من ينفر مع الرجل من قومه، وقيل هو جمع نفر على وزن عَبِيْدٍ والنفر قوم مجتمعون للذهاب إلى العدو، فلما رد الله لهم الكرة عاد البلد أحسن مما كان.

قال الله تعالى ﴿إِنْ أَحْسَنتُمْ﴾ بالطاعة ﴿أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ﴾ لأن ثوابه لها والله تعالى غني عن طاعتكم ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ﴾ بالفساد ﴿فَلَهَا﴾ ذكر اللام موضع عليها إزدواجاً يعني وبالها عليها ﴿فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ﴾ أي وقت وعد عقوبة المرة ﴿ٱلْأٓخِرَةِ لِيَسُـُٔواْ وُجُوهَكُمْ﴾ أي بعثناهم ليسؤوا وجوهكم أي يجعلوها بادية آثار المساءة فيها، حذف بعثنا ههنا لدلالة ذكره أولاً عليه، قرأ الكسائي ويعقوب لِنَسُوْءَا بالنون وفتح الهمزة على التكلم والتعظيم على وفق قضينا وبعثنا وقرأ ابن عامر وحمزة وأبو بكر بالياء التحتانية وفتح الهمزة على صيغة الغائب الواحد أي لِيَسُوْءَا الله وجوهكم أو لِيَسُوْءَا الوعد أو البعث والباقون بالياء التحتانية وضم الهمزة على صيغة الجمع المذكر للغائب أي ليسوء والعبادُ أولوا البأس الشديد وجوهكم، قال البغوي سلط الله عليهم الفرس والروم وخردوش وططيوس حتى قتلوهم وسبوهم ونفوهم عن ديارهم ﴿وَلِيَدْخُلُواْ ٱلْمَسْجِدَ﴾ يعني بيت المقدس ونواحيه

﴿كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا﴾ أي ليهلكوا ﴿مَا عَلَوْا﴾ أي ما غلبوا أو استولوا عليه أو مدة علوهم ﴿تَتْبِيرًا﴾.

قال البغوي قال محمد بن إسحاق كانت بنو إسرائيل فيهم الأحداث والذنوب وكان الله في ذلك متجاوزاً عنهم محسناً إليهم، وكان أول ما نزل بهم بسبب ذنوبهم كما أخبر الله على لسان موسى ﷺ أن ملكاً منهم كان يُدْعى صديقه وكان الله تعالى إذا ملّك الملِك عليهم بعث معه نبيًّا يسدّده ويرشده لا ينزل عليهم الكتب إنما يؤمرون باتباع التوراة والأحكام التي فيها، فلما مِلك ذلك الملِك بعث الله معه شعيا بن أمضيا وذلك قبل مبعث زكريا ويحيى وعيسى ﷺ، وشعيا هو الذي بشر بعيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام فقال أبشري أورى تعلم الآن يأتيك راكب الحمار ومن بعده صاحب البعير، فملِك ذلك الملِك بني إسرائيل وبيت المقدس زماناً فلما انقضى ملكه عظمت فيهم الأحداث وشعيا معه بعث الله سنحاريب ملِك بابل معه ستمائة ألف راية فأقبل سائراً حتى نزل حول بيت المقدس، والملِك مريض في ساقه قرحة، فجاء النبي شعيا فقال له يا ملِك بني إسرائيل إن سنحاريب ملِك بابل قد نزل بك هو وجنوده بستمائة ألف راية وقد هابهم الناس وفرقوا، فكبر ذلك على الملِك فقال: يا نبي الله هل أتاك وحي من الله فيما حدث فتخبرنا به كيف يفعل الله بنا وبسنحاريب وجنوده؟ فقال: لم يأتيني وحي فبينما هم على ذلك أوحي الله إلى شعيا النبي ﷺ إن أيت ملِك بني إسرائيل فمره أن يوصي وصية ويستخلف على ملكه من يشاء من أهل بيته، فأتى شعيا ملِك بني إسرائيل صُديقة فقال: إن ربك قد أوحي إليّ أن آمرك أن توصي وصيتك وتستخلف من شئتَ على ملكك من أهل بيتك فإنك ميّت، فلما قال ذلك شعيا لصُديقة أقبل على قبلته فصلّى ودعا وبكى فقال وهو يتضرع ويبكي ويتضرع إلى الله بقلب مخلص: اللهم رب الأرباب وإله الآلهة يا قدوس المتقدس يا رحمان يا رؤوف الذي لا تأخذه سنة ولا نوم أذكرني بعملي وفعلي وحسن قضائي على بني إسرائيل وذلك كله منك وأنت أعلم به مني سري وعلانيتي لك، وإن الرحمان استجاب دعاءه وكان عبداً صالحاً، فأوحى الله إلى شعيا أن تخبر صُديقة أن ربه قد استجاب له ورحمه وأَخَّرَ أجله خمس عشرة سنة وأنجاه من عدوه سخاريب، فأتاه شعيا فأخبره بذلك، فلما قال له ذلك ذهب عنه الروع وانقطع عنه الحزن وخرّ ساجداً وقال: يا إلهي وإله آبائي لك سجدتُ وسبحتُ وكرّمتُ وعظّمتُ أنتَ الذي تعطي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء عالم الغيب والشهادة أنتَ الأول والآخر والظاهر والباطن وأنتَ ترحم وتستجيب دعوة المضطرين أنتَ الذي أجبتَ دعوتي

ورحمتَ تضرعي فلما رفع رأسه أوحي الله إلى شعيا أن قل للملك صديقة فيأمر عبداً من عبيده فيأتيه بماء التين فيجعله على قرحته فيشفي فيصبح وقد بريء ففعل فشفي.

وقال الملِك لشعيا سَلْ ربك أن يجعل لنا علماً بما هو صانع بعدونا هذا قال الله لشعيا قل إني قد كفيتُك عدوك وأنجيتُك منهم وأنهم سيصبحون كلهم موتى إلا سنحاريب وخمسة نفر من كُتَّابه، فلما أصبحوا جاء صارخ فصرخ على باب المدينة يا مِلك بني إسرائيل أن الله قد كفاك عدوك، فاخرج فإن سنحاريب ومن معه قد هلكوا، فلمَّا خرج الملِك التمس سنحاريب فلم يوجد في الموتى فأرسل الملِك في طلبه فأدركه الطلب في مغارة وخمسة نفر من كتابه أحدهم بخت نصر، فجعلوهم في الجوامع ثم أتوا بهم مِلك بني إسرائيل فلما رآهم خرّ ساجداً من حين طلعت الشمس إلى العصر، ثم قال لسخاريب كيف ترى فعل ربنا بكم ألم يقتلكم بحوله وقوته ونحن وأنتم غافلون، فقال سنحاريب قد أتاني خبر ربكم ونصره إياكم ورحمته التي يرحمكم بها قبل أن أخرج من بلادي فلم أطع مرشداً ولم يُلقني في الشقوة الإقلة عقلي ولو سمعتُ أو عقلتُ ما غزوتُكم، فقال صُديقة الحمد لله رب العزة الذي كفاناكم بما شاء إن ربنا لم يُبقك ومن معك لكرامتك على ربك ولكنه إنما أبقاك ومن معك لتزدادوا شقوةً في الدنيا وعذاباً في الآخرة، ولتخبروا من ورائكم بما رأيتم من فعل ربنا بكم فتنذر من بعدكم، ولولا ذلك لقتلتُكم ولدمك ودم من معك أهون على الله من دم قراد لو قتلتُ ثم إن مِلك بني أسرائيل أمر أمير حرسه فقذف في رقابهم الجوامع وطاف بهم سبعين يوماً حول بيت المقدس وإيليا وكان يرزقهم كل يوم خبزتين من شعير لكل رجل منهم، فقال سنحاريب لملِك بني إسرائيل القتل خير مما تفعل بنا فأمر بهم الملِك إلى سجن القتل، فأوحي إلى شعيا النبي عليه السلام أن قل لملِك بني إسرائيل يرسل سخاريب ومن معه لينذروا من ورائهم وليكرمهم وليحملهم حتى يبلغوا بلادهم فبلّغ شعيا الملِك ذلك ففعل الملِك صُديقة ما أمر به، فخرج سنحاريب ومن معه حتى قدموا بابل فلما قد مواجمع الناس فأخبرهم كيف فعل الله بجنوده فقال له كهانه وسحرته يا مِلك بابل قد كنا نقص عليك خبر ربهم وخبر نبيهم ووحي الله إلى نبيهم فلم تطعنا وهي أمة لا يستطيعها أحد مع ربهم، وكان أمر سخاريب تخويفاً لهم ثم كفاهم الله تذكرة وعظة ثم لبث سخاريب بعد ذلك سبع سنين ثم مات واستخلف بخت نصر ابن ابنه فخلف بخت نصر على ما كان عليه جده يعمل عمله فلبث سبع عشرة سنة.

ثم قبض الله ملك بني إسرائيل صُدَيقة فمرج أمر بني إسرائيل وتنافسوا الملك بعده حتى قتل بعضهم بعضاً ونبيهم شعيا عليه السلام معهم ولا يقبلون منه فلما فعلوا ذلك قال الله

لشعيا قم في قومك فأوحي على لسانك فلما قام النبي أنطق الله على لسانه بالوحي فقال يا سماء اسمعي ويا أرض أنصتي فإن الله يريد أن يقص شأن بني إسرائيل الذين رباهم بنعمته فاصطنعهم لنفسه وخصّهم بكرامته وفضلهم على عباده، وهم كالغنم الضائعة التي لا راعي لها فأوى شاذتها وجمع ضالتها وجبر كسيرها وداوى مريضها وأسمن مهزولها وحفظ سمينها، فلمّا فعل ذلك بطرت فتناطحت فقتل بعضها بعضاً حتى لم يبق منها عظم صحيح يجبر إليه آخر كسير، فويل لهذه الأمة الخاطئة الذين لا يدرون أنىّ جاءهم الحين، أن البعير مما يذكر وطنه فيستأبه وأن الحمار مما يذكر الأرى الذي يشبع عليه فيراجعه وأن الثور مما يذكر الأرى الذي يشبع عليه فيراجعه وإن الثور مما يذكر المرج الذي سمن منه فينتابه، وإن هؤلاء القوم لا يذكرون من حيث جاءهم الحين وهم أولوا الألباب والعقول ليسوا ببقر ولا حمر، أني ضارب لهم مثلاً فليستمعوه قل لهم كيف ترون في أرض كانت خِواء زماناً خربةً مواتاً لا عمر أن فيها وكان لها ربٌّ حكيم قوي فأقبل عليها بالعمارة وكره أن يخرب أرضه وهو قوي أو أن يقال ضيع وهو حكيم فأحاط عليها جداراً وشيَّد فيها قصراً وأنط نهراً وصَفَّ فيها غراساً من الزيتون والرمان والنخيل والأعناب وألوان الثمار كلها، وولّى ذلك واستحفظه ذا رأيٍ وهمةٍ حفيظاً قوياً أميناً فلمّا أطلعت جاء طلعها خروباً قالوا بئست الأرض لهذه، نرى أن يهدم جدارها وقصرها ويدفن نهرها ويقبض فمها ويحرق غرسها حتى تصير كما كانت أول مرة خراباً مواتاً لا عمران فيها، قال الله قل لهم فإن الجدار ديني وأن القصر شريعتي وأن النهر كتابي وأن القيم نبيى وأن الغرس هم، وأن الخروب الذي أطلع الغراس أعمالهم الخبيثة وأني قد قضيتُ عليهم قضاءهم على أنفسهم وأنه مثل ضربتُه لهم، يتقرّبون إليّ بذبح البقر والغنم وليس ينالني اللحم ولا آكله، ويُدعون أن يتقرّبوا إليّ بالتقوى والكف عن ذبح الأنفس التي حرمتُها فأيديهم مخضوبة منها وثيابهم متزملة بدمائها، ويشيدون لي البيوت مساجد ويطهرون أجوافها ويتنجسون قلوبهم وأجسادها ويدنسوها، ويروقون لي المساجد ويزيّنونها ويخربون عقولهم وأخلاقهم ويفسدونها، فأيّ حاجة لي إلى تشييد البيوت ولستُ أسكنها وأيّ حاجة لي ترويق المساجد ولستُ أدخلها إنما أمرتُ برفعها لأذكر وأسبح فيها، يقولون صُمْنا فلم يُرفع صيامنا وصلينا فلم تُنور صلاتنا وتصدقنا فلم تزك صدقاتنا ودعونا بمثل حنين الحمار وبكينا بمثل عواء الذئاب في كل ذلك لا يستجاب لنا، قال الله: فاسَألهم ما الذي يمنعني أن استجيب لهم؟ ألستُ أسمع السامعين وأبصر الباصرين وأقرب المجيبين وأرحم الراحمين؟ فكيف أرفع صيامهم وهم يُلبَّسونه بقول الزور يتقوون عليه بطعمة الحرام،

وكيف أنور صلاتهم وقلوبهم صاغية إلى من يحاربني ويحادّني وينتهك محارمي، أم كيف يزكوا عندي صدقاتهم وهم يتصدقون بأموال غيرهم إنما آجر عليها أهلها المعصومين، أم كيف أستجيب دعاءهم وإنما هو قول بألسنتهم والفعل من ذلك بعيد إنما أستجيب للوادع اللين وإنما أسمع قول المستعف المسكين، وإن من علامة رضائي رضاء المساكين، يقولون لما سمعوا كلامي وبلّغتهم رسالتي أنها أقاويل متقوّلة وأحاديث متوارثة وتأليف مما يؤلف السحرة والكهنة، وزعموا أنهم لو شاءوا أن يأتوا بحديث مثله فعلوا، ولو شاءوا أن يطلعوا على علم الغيب بما يوحِي إليهم الشياطين اطلعوا، وأني قد قضيتُ يوم خلقتُ السماء والأرض قضاءً أثبتُه وحتمتُه على نفسي وجعلتُ دونه أجلاً مؤجلاً لا بد أنه واقع فإن صَدَقوا بما ينتحلون من علم الغيب فليخبروك متى أنفُذه أو في أيّ زمان يكون، وإن كانُوْا أن يقدروا على أن يأتوا بما يشاءون فليأتوا بمثل القدرة التي بها أمضيه فإني مظهره على الدين كله ولو كره المشركون وإن كانوا يقدرون على أن يؤلفوا ما يشاءون فليؤَلفوا مثل الحكمة التي بها أدبّر أمر ذلك القضاء إن كانوا صادقين، وإني قد قضيتُ يوم خلقتُ السماوات والأرض أن أجعل النبوة في الإجراء وأن أجعل الملك في الرعاء والعز في الأذلاء والقوة في الضعفاء والغني في الفقراء والعلم في الجهلة والحكم في الأميين، فسَلهم متى هذا ومن القائم به ومن أعوان هذا الأمر وأنصاره إن كانوا يعلمون، فإني باعث لذلك نبيًّا أميًّا ليس بفظّ ولا غليظ ولا صخاب في الأسواق ولا متزين بالفحش ولا قوال للحياء، أسدده لكل خميل وأهب له كل خلق كريم ثم أجعل السكينة لبأسه والبر شعاره والتقوى ضميره والحكمة معقوله والصدق والوفاء طبيعته والعفو والمعروف خلقه والعدل سيرته والحق شريعته والهدى أمامه والإسلام ملته وأحمد اسمه، أهدي به بعد الضلالة وأعلم به من الجهالة وأرفع به بعد الخمالة وأشهر به بعد النكرة وأكثر به بعد القلة وأغنى به بعد العيلة وأجمع به بعد الفرقة وأؤلف به بين قلوب مختلفة وأهواء متشتة وأمم متفرقة، وأجعل أمته خير أمة أخرجت للناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر توحيداً إلى وإيماناً بي وإخلاصاً لي، يصلُّون لي قياماً وقعوداً وركعاً وسجوداً ويقاتلون في سبيلي صفوفاً وزحوفاً، ويخرجون من ديارهم وأموالهم ابتغاء رضواني، ألهمهم التكبير والتوحيد والتسبيح والتحميد والمدحة والتمجيد لي في مسيرهم ومجالسهم ومضاجعهم ومتقلبهم ومثواهم، يكبرون ويهللون ويقدسون على روؤس الأشراف ويطهرون لي الوجوه والأطراف ويعقدون الثياب على الأنصاف، قربانهم دماؤهم وأنا جيلهم صدورهم رهبان بالليل ليوث بالنهار، وذلك فضلي أوتيه من أشاء وأنا ذو الفضل العظيم، فلما فرغ شعيا

من مقالته عدوا عليه ليقتلوه فهرب منهم فلقيته شجرة فانفلقت له فدخل فيها فأدركه الشيطان وأخذ بهدبة من ثوبه فأراهم إياها فوضعوا المنشار في وسطها فنشروها حتى قطعوها وقطعوه في وسطها.

واستخلف الله على بني إسرائيل بعد ذلك رجلاً منهم يقال له ناشيه بن أموص وبعث لهم أرميا بن حلقيا نبيًّا من سبط هارون بن عمران، وذكر ابن إسحاق أنه الخضر عليه السلام واسمه أرميا سمي الخضر لأنه جلس على فروة بيضاء فقام عنها وهي تهتز خضراء فبعث الله أرميا إلى ذلك الملِك يسدده ويرشده ثم عظمت الأحداث في بني إسرائيل وركبوا المعاصي واستحلوا المحارم فأحى الله إلى أرميا أن أيت قومك من بني إسرائيل فأقصص عليهم ما آمرك به وذكّرهم نعمى وعرفهم بأحداثهم، فقال أرميا يا رب إني ضعيف إن لم تقوني عاجز إن لم تبلغني مخذول إن لم تنصرني، قال الله تعالى ألم تعلم أن الأمور كلها تصدر عن مشيّتي وأن القلوب والألسنة بيدي أقلبها كيف شئتُ إني معك ولم يصل إليك شيء معي، فقام أرميا فيهم ولم يدر ما يقول فألهمه الله في الوقت خطبة بليغة بيَّن لهم فيها ثواب الطاعة وعقاب المعصية وقال في آخرها عن الله ﷻ وإني حلفتُ بعزتي لأقيضن لهم فتنة يتحير فيها الحليم ولأسلطنَّ عليهم جباراً قاسياً ألبسه الهيبة وأنزع من صدره الرحمة يتبعه عسكر مثل سواد الليل المظلم، ثم أوحى الله إلى أرميا إني مهلك بني إسرائيل بيافث بيافث أهل بابل فسلط الله عليهم بخت نصر فخرج عليهم في ستمائة ألف رأية ودخل بيت المقدس بجنوده ووطئ الشام وقتل بني إسرائيل حتى أفناهم وخرّب بيت المقدس وأمر جنوده أن يملأ كل واحد منهم ترسه تراباً ثم يقذفه في بيت المقدس ففعلوا ذلك حتى ملأوه ثم أمرهم أن يجمعوا مَنْ في بلاد بيت المقدس كلهم فاجتمع عندهم كل صغير وكبير من بني إسرائيل فاختار منهم سبعين ألف صبي، فلمَّا خرجت غنائم جنده وأراد أن يقسمهم فيهم قالت له الملوك الذين كانوا معه أيها الملك لك الغنائم كلها وأقسم بيننا هؤلاء الصبيان الذين اخترتَهم من بني إسرائيل، فقسمهم بين الملوك الذين كانوا معه فأصاب كل رجل منهم أربعة غِلمة، وفرق من بقي من بني إسرائيل ثلاث فرق فثُلُثاً أقِرَّ بالشام وثُلُثاً سُبِيَ وثُلُثاً قُتِل، وذهب بناشية بيت المقدس وبالصبيان السبعين الألف حتى أقدمهم بابل فكانت لهذه الوقعة الأولى التي أنزل ببني إسرائيل بظلمهم فذلك قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ أُولَىٰهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَّنَآ أُو۟لِى بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾[1] يعني بخت نصر وأصحابه.

(١) سورة الإسراء، الآية: ٥.

ثم إن بخت نصر أقام في سلطانه ما شاء الله، ثم رأى رؤيا أعجبته إذ رأى شيئاً أصابه فأنساه الذي رأى، فدعا دانيال وحنانياً وعزارياً وميشائيل وكانوا من ذراري الأنبياء وسألهم عنها قالوا: أخبرنا عنها نخبرك بتأويلها قال: ما أذكُرُهَا ولئن لم تخبروني بها وبتأويلها لأنزعن أكتافكم، فخرجوا من عنده فدعوا الله وتضرعوا إليه فأعلمهم الذي سألهم عنه فجاءوه فقالوا رأيت تمثالاً قدماه وساقاه من فخارو ركبتاه وفخذاه من نحاس وبطنه من فضة وصدره من ذهب ورأسه وعنقه من حديد قال صدقتم فبينا أنتَ تنظر إليه قد أعجبك أرسل الله صخرة من السماء فَدَقَّتْهُ فهي التي أنسيتها، قال: صدقتم فما تأويلها؟ قالوا: تأويلها أنك أرِيتَ ملك الملوك بعضهم كان ألين ملكاً وبعضهم كان أحسن ملكاً وبعضهم كان أشد ملكاً، الفخار أضعفه ثم فوقه النحاس أشد منه ثم فوق النحاس الفضة أحسن من ذلك وأفضل والذهب أفضل وأحسن من الفضة ثم الحديد ملكك فهو أشد وأعز مما كان قبله والصخرة التي رأيتَ أرسل الله من السماء فَدَقَّتهُ هي يبعثه الله من السماء فيدق ذلك أجمع ويصير الأمر إليه.

ثم إن أهل بابل قالوا لبخت نصر أرأيتَ هؤلاء الغلمان الذي كنا سألناك أن تعطينا ففعلتَ فإنا قد أنكرنا نساءنا منذ كانوا معنا لقد رأينا نساءنا انصرفت عنا وجوههن إليهم فأخرُجُهم من بين أظهرنا أو أقتلهم قال شأنكم بهم فمن أحب منكم أن يقتل من كان في يده فليفعل، فلما قربوهم إلى القتل بكوا إلى الله وقالوا: يا رب أصابنا البلاء بذنوب غيرنا فوعدهم الله أن يحييهم فقتلوا إلا من استبقى بخت نصر منهم دانيال وحنانياً وعزارياً وميشائيل، ثم لما أراد الله هلاك بخت نصر انبعث فقال لمن في يده من بني إسرائيل أرأيتم هذا البيت الذي أخربتُ والناس الذين قتلتُ منهم فما هذا البيت، قالوا: هذا بيت الله وهؤلاء أهله كانوا من ذراري الأنبياء فظلموا وتعدّوا فسلطتَّ عليهم بذنوبهم، وكان ربهم رب السماوات والأرض ورب الخلق كلهم يكرّمهم ويعزّهم فلمَّا فعلوا ما فعلوا أهلكهم وسلط عليهم غيرهم، فاستكبر وظن أنه بجبروته فعل ذلك ببني إسرائيل قال: فأخبروني كيف لي أن أطلع إلى السماء العليا فأَقْتُلُ من فيها واتخذها ملكاً فإني قد فرغتُ من ملك الأرض؟ قالوا: ما يقدر عليها أحد من الخلائق قال: لتفعلُن أو لأقتلنكم عن آخركم فبكوا وتضرعوا إلى الله فبعث الله عليه بقدرته بعوضة فدخلت منخره حتى عضت بأم دماغه فما كان يقر ولا يسكن حتى يؤجاله رأسه على أم دماغه فلما مات شقوا رأسه فوجدوا البعوضة عاضة على أم دماغه لِيُرِيَ الله العباد قدرته، ونجىّ الله من بقي من بني إسرائيل في يده فردّهم إلى الشام فبنوا فيه وكثروا حتى كانوا على أحسن ما كانوا عليه

ويزعمون أن الله تعالى أحيا أولئك الذين قتلوا فلحقوا بهم.

ثم إنهم لما دخلوا الشام دخلوها وليس معهم عهد من الله عز وجل وكانت التوراة قد أحرقت، وكان عزير من السبايا الذين كانوا ببابل فرجع إلى الشام يبكي عليها ليلة ونهاره وقد خرج من الناس وهو كذلك، إذ أقبل إليه رجل وقال يا عزير ما يبكيك قال: أبكي على كتاب الله وعهده الذي كان بين أظهرنا لا يصلح دنيانا وآخرتنا غيره قال أفتحبّ أن ترد إليك إرجع فصم وتُطَهِّرُ وطَهِّرُ ثيابك ثم موعدك هذا المكان غداً، فرجع عزير فصام وتَطَهَّرَ وطَهَّرَ ثيابه ثم عمد إلى المكان الذي وعده فجلس فيه فأتاه ذلك الرجل بإناء فيه ماء وكان ملَكاً بعثه الله إليه فسقاه من ذلك الإناء فتمثلت التوراة في صدره، فرجع إلى بني إسرائيل فوضع لهم التوراة فأحبوه حبًّا لم يحبوا حبه شيئاً قط قبضه الله، وجعلت بنو إسرائيل بعد ذلك يحدثون الأحداث ويعود الله عليهم ويبعث فيهم الرسل ففريقاً يُكَذّبون وفريقاً يقتلون حتى كان آخر من بعث الله فيهم من أنبيائهم زكريا ويحيى وعيسى عليهم السلام وكانوا من بيت آل داود فمات زكريا وقيل قتل زكريا.

فلما رفع الله عيسى من بين أظهرهم وقتلوا يحيى بعث الله عليهم مِلِكاً من ملوك بابل يقال له خردوش فسار إليهم بأهل بابل حتى دخل عليهم الشام فلما ظهر عليهم أمر رأساً من روؤس جنوده يدعى يبورزاذان صاحب الفيل فقال: إني قد كنتُ حلفتُ بإلهي لأن أظفرتُ على أهل بيت المقدس لأقتلنهم حتى تسيل دماؤهم في وسط عسكري إلا أن لا أجد أحداً أقتله، فأمره أن يقتلهم حتى يبلغ ذلك منهم وأن يبورزاذان دخل بيت المقدس فقام في البقعة التي كانوا يقربون فيها قربانهم، فوجد فيها دماً يغلي فسألهم فقال يا بني إسرائيل ما شأن هذا الدم يغلي أخبروني خبره، قالوا: هذا آدم قربان لنا قربناه فلم يقبل منا فكذلك يغلي ولقد قرّبنا منذ ثمان مائة سنة القربان فيقبل منا إلا هذا، فقال ما صدقتموني قالوا: لو كان كأول زماننا ليقبل منا ولكن قد انقطع منا الملك والنبوة والوحي فلذلك لم يقبل منا، فذبح منهم يبورزاذان على ذلك الدم سبعمائة وسبعين زوجاً من رؤسهم فلم يهدأ، فأمر فأتى بسبعمائة غلام من غلمانهم فذبحهم على الدم فلم يبرد، فلما رأى يبورزاذان أن الدم لا يهدأ قال لهم يا بني إسرائيل ويلكم أصدُقوني وأصبروا على أمر ربكم فقد طال ما ملكتم في الأرض تفعلون فيها ما شئتم قبل أن لا أترك منكم نافخ نار ذكر ولا أنثى إلا قتلتُه، فلمَّا رأوا الجهد وشدة القتل صدقوا الخبر فقالوا: إن هذا دم نبيّ كان ينهانا عن أمور كثيرة من سخط الله فلو أطعناه فيها لكان أرشد لنا وكان يخبرنا بأمركم فلم نصدقه فقتلناهُ فهذا دمه، قال: يبورزاذان ما كان اسمه؟ قالوا: يحيى بن زكرياَ قال:

الآن صدقتموني لمثل هذا ينتقم ربكم منكم، فلما رأى يبورزاذان أنهم صدقوه خر ساجداً وقال لمن حوله أغلقوا أبواب المدينة وأخرجوا من كان ههنا من جيش خردوش وخلا في بني إسرائيل، وقال: يا يحيى بن زكريا قد علم ربي وربك ما أصاب قومك من أجلك وما قتل منهم فاهدا بإذن ربك قبل أن لا أبقي من قومك أحداً فهدا الدم بإذن الله، ورفع يبورزاذان عنهم القتل وقال آمنتُ بما آمنت به بنو إسرائيل وأيقنتُ أنه لا رب غيره، وقال لبني إسرائيل أن خردوش أمرني أن أقتل منكم حتى تسيل دماؤكم وسط عسكره وإني لست استطيع أن أعصيه، قالوا له إفعل ما أمرتَ به فأمرهم فحفروا خندقاً وأمر بأموالهم من الخيل والبغال والحمير والإبل والبقر والغنم فذبحها حتى سال الدم في العسكر وأمر بالقتلى الذين قتلوا قبل ذلك فطرحوا على ما قتل من مواشيهم فلم يظن خردوش إلا أن ما في الخندق من بني إسرائيل، فلَمَّا بلغ الدم عسكره أرسل إلى يبورزاذان أن أرفع عنهم القتل ثم انصرف إلى بابل وقد أفنى بني إسرائيل أو كاد يفنيهم وهي الوقعة الأخيرة التي أنزل الله لبني إسرائيل فقوله تعالى ﴿لَتُفْسِدُنَّ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ﴾(١) فكانت الوقعة الأولى بخت نصر وجنوده والأخرى خردوش وجنوده وكانت أعظم الوقعتين، فلم تقم بعد ذلك لهم رأية وانتقل الملك بالشام ونواحيها إلى الروم واليونانية، إلا أن بقايا بني إسرائيل كثروا وكانت لهم الرياسة ببيت المقدس ونواحيها على غير وجه الملك، وكانوا في نعمة إلى أن بدلوا وأحدثوا الأحداث فسلط الله عليهم ططيوس بن أسيانوس الرومي فأخرب بلادهم وطردهم عنها ونزع الله عنهم الملك والرياسة وضرب عليهم الذلة فليسوا في أمة إلا وعليهم الصِغار والجزية وبقي بيت المقدس خراباً إلى أيام عمر بن الخطاب فعمّره المسلمون بأمره.

وقال قتادة بعث الله عليهم في الأولى جالوت فسبّى وخرّب ﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرصةَ عَلَيْهِمْ﴾ في زمان داود: ﴿فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ ٱلْأَخِرَةِ﴾(٢) بعث الله عليهم بخت نصر فسبّى وخرَّبَ ثم قال: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يَرْحَمَكُمْ﴾(٣) فعاد الله عليهم بالرحمة ثم عاد القوم بشر ما بحضرتهم فبعث الله عليهم ما شاء نقمته وعقوبته، ثم بعث عليهم العرب كما قال: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ مَن يَسُومُهُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ﴾(٤) فهم منهم في عذاب إلى يوم

(١) سورة الإسراء، الآية: ٤.
(٢) سورة الإسراء، الآية: ٧.
(٣) سورة الإسراء، الآية: ٨.
(٤) سورة الأعراف، الآية: ١٦٧.

القيامة، وذكر السديّ بإسناده أن رجلاً من بني إسرائيل رأى في النوم أن خراب بيت المقدس على يَدَي غلام يتيم ابن أرملة بابل يدعى بخت نصر وكانوا يَصْدُقُوْنَ فتَصْدَقُ رؤياهم، فأقبل يسئل عنه حتى نزل على أمه وهو يحتطب فجاء وعلى رأسه حزمة حطب فألقاها ثم قعد وكلمه ثم أعطاه ثلاثة دراهم فقال إشتر بهذا طعاماً وشراباً فأشتري بدرهم لحماً وبدرهم خبزاً وبدرهم خمراً فأكلوا وشربوا، وفعل في اليوم الثاني كذلك وفي الثالث كذلك، ثم قال إني أحب أن تكتب لي أماناً أن أنتَ ملكتَ يوماً من الدهر قال أتسخر مني، فقال: إني لا أسخر منك ولكن ما عليك أن تتخذ بها عندي يداً، فكتب له أماناً فقال: إن جئتُ والناس حولك قد حالوا بيني وبينك، قال: ترفع صحيفتك على قصبة فأعرفك فكتب له وأعطاه.

ثم إن ملك بني إسرائيل كان يكرّم يحيى بن زكريا عليه السلام ويدني مجلسه وأنه هوياء بنت امرأته، وقال ابن عباس ابنة أخته فسأل يحيى فنهاه عن نكاحها، فبلغ ذلك أمها فحقدت على يحيى وعمدت حين جلس الملِك على شرابه فألبستها ثياباً رقاقاً حمراً وطيبتها وألبستها الحلي وأرسلتها إلى الملِك وأمرتها أن تسقيه، فإن راودها على نفسه أبت عليه حتى يعطيها ما سألته، فإذا أعطاها سألته رأس يحيى ين زكريا أن يؤتي به في طست، ففعلت فلما أرادها فقالت: لا أفعل حتى تعطيني ما أسئلك قال: ما تسئلني؟ قالت: رأس يحيى بن زكريا في هذا الطست فقال: ويحكِ سليني غير هذا، فقالت: ما أريد إلا هذا فلما أبت عليه بعث فأتى برأسه فوضع بين يديه والرأس يتكلم يقول لا تحل لك، فلمّا أصبح إذا دمه يغلي فأمر بتراب فألقي عليه فإذا الدم يغلي وألقى عليه من التراب حتى بلغ سور المدينة وهو في ذلك يغلي، فبعث صخابين ملِك بابل جيشاً إليهم وأمَّر عليهم بخت نصر فسار بخت نصر حتى إذا بلغوا ذلك المكان تحصنوا منه في مداينهم فلما اشتد عليه المقام أراد الرجوع، فخرجت إليه عجوز من عجائز بني إسرائيل فقالت: تريد أن ترجع قبل فتح المدينة قال نعم قد طال مقامي وجاع أصحابي قالت: أرأيت إن فتحتْ لك المدينة تعطيني ما أسئلك فتقتل من آمرك بقتل وتكف إذا أمرتك أن تكف قال: نعم، قالت: إذا أصبحتَ فاقسم جندك أربعة أرباع ثم أقم على كل زاوية ربعاً ثم ارفعوا أيديكم إلى السماء فنادوا إنَّا نستفتحك بالله بدم يحيى بن زكريا فإنها سوف تساقط ففعلوا فتساقطت المدينة ودخلوا من جوانبها فقالت كف يدك وانطلقَت به إلى دم يحيى بن زكريا عليه السلام، وقالت: أقتل على هذا الدم حتى تسكن فقتل عليه سبعين ألفاً حتى سكن، فلما سكن قالت: كف يدك فإن الله لم يرض إذا قُتِلَ نبي حتى يُقْتَلَ من قتله ومن

رضِيَ بقتله، وأتاه صاحب الصحيفة بصحيفته فكف عنه وعن أهل بيته فخرب بيت المقدس وطرح فيه الجيف وأعانه على خرابه الروم من أجل أن بني إسرائيل قتلوا يحيى بن زكريا ﷺ وذهب معه وجوه بني إسرائيل وذهب بدانيال وقوم من أولاد الأنبياء وذهب معه برأس جالوت.

فلما قدم بابل وجد صخابين قد مات فملك مكانه، وكان أكرم الناس عنده دانيال وأصحابه فحسدهم المجوسُ ووشوا بهم إليه وقالوا: إن دانيال وأصحابه يُكَذِّبون إلهك ولا يأكلون ذبيحتك فسألهم، فقالوا: أجل إن لنا رباً نعبده ولسانا نأكل من ذبيحتكم فأمر بخدّ فخدّ لهم وألقوا فيه وهم ستة وأُلْقِيَ معهم سَبُع ضار ليأكلهم فذهبوا ثم راحوا فوجدوهم جلوساً والسبع مفترش ذراعيه معهم لم يخدش منهم أحداً، ووجدوا معهم رجلاً سابعاً فقال: ما هذا السابع إنما كانوا ستة فخرج السابع وكان ملَكاً فلطمه لطمة فصار في الوحش ومسخه الله سبع سنين، وذكر وهب أن الله تعالى مسخ بخت نصر نسراً في الطير ثم مسخه ثوراً في الدواب ثم مسخه أسداً في الوحش فكان مسخه سبع سنين وقلبه في ذلك قلب إنسان ثم رد الله إليه ملكه فآمن، فسئل وهب أكان مؤمناً فقال: وجدتُ أهل الكتاب اختلفوا فيه فمنهم من قال مات مؤمناً ومنهم من قال أحرق بيت الله وكتبه وقتل الأنبياء فغضب الله عليه فلم يقبل توبته، قال السديّ ثم إن بخت نصر لما رجع إلى صورته بعد المسخ ورد الله إليه ملكه كان دانيال وأصحابه أكرم الناس عليه فحسدهم المجوس وقالوا لبخت نصران دانيال إذا شرب الخمر لم يملك نفسه أن يبول وكان ذلك فيهم عارًا فحمل لهم طعاماً وشراباً فأكلوا وشربوا وقال للبواب أنظروا أول من يخرج ليبول فاضربه وإن قال أنا بخت نصر فقل كذبتَ بخت نصر أمرني، فكان أول من قام ليبول بخت نصر فلما رآه شدّ عليه فقال: ويحك أنا بخت نصر فقال كذبتَ بخت نصر أمرني فضربه فقتل.

قال البغوي هذا ما ذكره في المبتدأ إلا أن رواية من روى أن بخت نصر غزا بني إسرائيل عند قتلهم يحيى بن زكريا ﷺ غلط عند أهل السير بل هم مجمعون على أن بخت نصر إنما غزا بني إسرائيل عند قتلهم شعيًا في عهد أرميًا ومن وقت إرميًا وتخريب بيت المقدس إلى مولد يحيى بن زكريا ﷺ أربعمائة وإحدى وستون سنة وذلك أنهم يعدون من لدن تخريب بخت نصر بيت المقدس إلى حين عمرانه في عهد كيرش بن أخشورش ابن أصبَهْبَدُ بابل من قبل بهمن بن إسفنديار سبعين سنة ومن بعد عمر أنه إلى ظهور الإسكندر على بيت المقدس ثمانية وثمانين سنة ثم من بعد مملكته إلى مولد يحيى

بن زكريا ثلاثمائة وثلاثاً وستين سنة والصحيح من ذلك ما ذكره محمد بن إسحاق.

﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يَرْحَمَكُمْ ۚ وَإِنْ عُدتُّمْ عُدْنَا ۘ وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا ﴿٨﴾ إِنَّ هَٰذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴿٩﴾ وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٠﴾ وَيَدْعُ الْإِنسَانُ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ ۖ وَكَانَ الْإِنسَانُ عَجُولًا ﴿١١﴾ وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ ۖ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ ۚ وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلًا ﴿١٢﴾ وَكُلَّ إِنسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ ۖ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا ﴿١٣﴾ اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴿١٤﴾ مَّنِ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾﴾

﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ﴾ يا بني إسرائيل ﴿أَن يَرْحَمَكُمْ﴾ بعد ذلك إن آمنتم بمحمد ﷺ وأصلحتم أعمالكم باتباع القرآن ﴿وَإِنْ عُدتُّمْ﴾ إلى المعصية ومخالفة الرسول الله ﷺ ﴿عُدْنَا﴾ إلى العقوبة والإنتقام فرحم الله مَنْ آمن منهم بمحمد ﷺ مثل عبد الله بن سلام ومن معه والنجاشي وكعب الأحبار وغيرهم وأثنى عليهم بقوله: ﴿مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾[1] الخ وبقوله: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾[2] الخ، وعاد بنوا قريظة وبنوا النضير وأشباههم فأرادوا قتل النبي ﷺ وسحروه وجعلوا السم في طعامه وحاربوه فعاد الله عليهم بالإنتقام فقتل بني قريظة وأجلى بني النضير وضرب عليهم الجزية يؤدونها عن يدوهم صاغرون ﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا﴾ محبساً في الآخرة لا يقدرون على الخروج منها أبداً، وقيل: بساطاً كما يبسط الحصير ﴿إِنَّ هَٰذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي﴾ للحالة وللطريقة التي ﴿هِيَ أَقْوَمُ﴾ الحالات أو الطرق وأعد لها أو الكلمة التي هي أعدل وهي شهادة أن لا إله إلا الله ﴿وَيُبَشِّرُ﴾ قرأ حمزة والكسائي بالتخفيف من الأفعال والباقون بالتشديد من التفعيل يعني يبشر القرآن ﴿الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ﴾ أي بأن لهم ﴿أَجْرًا كَبِيرًا﴾ أي الجنة ﴿وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٠﴾﴾ أي النار عطف على أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا يعني يبشر المؤمنين ببشارتين ثوابهم وعذاب أعدائهم أو على يُبَشِّرُ بإضمار يخبر.

(١) سورة آل عمران، الآية: ١١٣.
(٢) سورة المائدة، الآية: ٨٣.

﴿وَيَدْعُ ٱلْإِنسَٰنُ﴾ سقط الواو من يدعو من اللفظ لاجتماع الساكنين ومن الخط توقيفاً على خلاف القياس، يعني يدعو الله عند غضبه على نفسه وأهله وماله ﴿بِٱلشَّرِّ﴾ أو يدعوه بما يحسبه خيراً وهو شر كمن يدعو أن يعطي الله حظه في الدنيا ﴿دُعَآءَهُۥ﴾ أي مثل دعائه ﴿بِٱلْخَيْرِ﴾ وذلك أن يعطيه ربه في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة ويقيه من النار ولو استجاب الله دعاءه على نفسه لهلك ولكن الله تعالى قد لا يستجيب بفضله عليه ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ عَجُولًا﴾ يسارع إلى كل ما يخطر بباله لا ينظر عاقبته فيدعو على نفسه ما يكره أن يستجاب له وقال ابن عباس يدعو ضجر الأصبر له على سراء ولا على ضراء، قيل: المراد بالإنسان آدم فإنه لما انتهى الروح إلى سرته ذهب لينهض فسقط، أخرجه ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما، وروى الواقدي في المغازي من طريق مولى عائشة عنها أن النبي ﷺ دخل عليها بأسير فقال: اختفى به قالت: فلهوتُ مع امرأة فخرج ولم أشعر، فدخل النبي ﷺ فسأل عنه فقالت: لا أدري وغفلتُ عنه فخرج فقال: قطع الله يدك ثم خرج عليه السلام فصاح به فخرجوا في طلبه حتى وجدوه، ثم دخل على فراشي وأنا أقلّب يدي فقال: ما لكِ؟ قلتُ: أنتظر دعوتك، فرفع يديه وقال: «اللهم إنما أنا بشر أسف وأغضب كما يغضب البشر فأيما مؤمن أو مؤمنة دعوتُ عليه بدعوة فاجعلها زكاة وطهراً والله أعلم. والظاهر أن المراد بالإنسان الكافر وبالدعاء الدعاء بالعذاب استعجالاً واستهزاءً كقول النضر بن الحارث اللهم انصر خير الحربين ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ فضرب عنقه يوم بدر صبراً.

﴿وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ءَايَتَيْنِ﴾ علامتين دالتين على القادر الحكيم بتعاقبهما على نسق واحد مع إمكان غيره ﴿فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ﴾ أي الآية التي هي الليل والإضافة بيانية كإضافة العدد إلى المعدود يعني جعلناها مظلمة ﴿وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾ يعني جعلنا النهار مضيئاً مبصراً للناس وقيل: المراد بالآيتين الشمس والقمر وتقدير الكلام وجعلنا بين الليل والنهار آيتين أو جعلنا الليل والنهار ذوي آيتين فمحونا آية الليل يعني القمر يعني أنقصنا نوره شيئاً فشيئاً إلى المحاق وجعلنا آية النهار يعني الشمس مبصرة ذات شعاع دائم يُبصر الأشياء بضوئها، قال الكسائي يقول العرب أبصر النهار إذا صار بحيث يبصر بها، قال ابن عباس جعل الله ضوء الشمس سبعين جزءاً ونور القمس كذلك فمحى من نور القمر تسعة وستين جزءاً فجعلها مع نور الشمس حتى إن الله تعالى أمر جبرئيل فأمَرَّ جناحه على وجه القمر ثلاث مرات فطمس عنه الضوء وبقي فيه النور، وسأل ابن الكوا عليًّا عليه السلام عن السواد الذي في القمر فقال هو أثر المحو ﴿لِتَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ أي الراحة والفراغ

للطاعة بالليل وأسباب المعاش بالنهار ﴿وَلِتَعْلَمُوا﴾ باختلافهما أو بحركاتهما ﴿عَدَدَ السِّنِينَ و﴾ جنس ﴿وَالْحِسَابَ وَكُلَّ شَيْءٍ﴾ تحتاجون إليه في أمور الدين والدنيا ﴿فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلًا﴾ أي بيّناه بياناً شافياً غير ملتبسين فأزحنا عللكم وما تركنا لكم حجةً علينا.

﴿وَكُلَّ إِنسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ﴾ قال ابن عباس عمله وما قدر عليه فهو ملازمه أينما كان، وقال الكلبي ومقاتل خيره وشره معه لا يفارقه حتى يحاسب به وقال الحسن يُمْنُه وشؤمه، قال أهل المعاني أراد بالطائر ما قضى عليه أنه عامله وما هو صائر إليه من سعادة أو شقاء، سمي طائراً على عادة العرب فيما كانت تتفاءل وتتشاءم به من سوانح الطير وبوارحها، وقال أبو عبيدة والقتيبي أرد بالطائر حظه من الخير والشر من قولهم طارسهم فلان بكذا، وخص العنق من سائر الأعضاء لأنه موضع القلائد والأطواق وغيرها مما يُزِينُ أو يُشينُ، فجرى كلام العرب بتشبيه الأشياء اللازمة إلى الأعناق، وعن مجاهد قال: ما من مولود إلا في عنقه ورقة مكتوب فيها شقي أو سعيد ﴿وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا﴾ هي صحيفة عمله قرأ الجمهور نُخْرِجُ بالنون على التكلم والتعظيم من الأفعال، وكتاباً منصوباً على المفعولية أو على أنه حال من مفعول محذوف وهو الطائر ويؤيده قراءة يعقوب وأبي جعفر، وقرأ يعقوب والحسن ومجاهد بفتح الياء المثناة التحتانية وضم الراء أي يَخْرُجُ لَهُ الطائر يوم كتاباً ﴿يَلْقَاهُ﴾ قرأ ابن عامر وأبو جعفر بضم الياء وفتح اللام وتشديد القاف يعني يلقي الإنسان ذلك الكتاب أي يؤتاه، والباقون بفتح الياء وسكون اللام وتخفيف القاف أي يراه ﴿مَنشُورًا﴾ وهما صفتان لكتاب أو بلقاه صفة ومنشوراً حال من مفعوله، قال البغوي جاء في الآثار إن الله تعالى يأمر الملك بطيّ الصحيفة إذا تم عمر العبد فلا تنشر إلى يوم القيامة ﴿اقْرَأْ كِتَابَكَ﴾ أي يقال له ـ أو خط فيها اقرأ كتابك ﴿كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ أي كفى نفسك والباء زائدة وحسيباً تميز وعلى صلته، لأنه إما بمعنى الحاسب كالصريم بمعنى الصارم من حَسِبَ عليه كذا، أو بمعنى الكافي وضع موضع الشهيد لأنه يكفي المدعي ما أهمه وتذكيره على أن الحساب والشهادة مما يتولاه الرجال، كأمه قيل كفى بنفسك اليوم رجلاً حسيباً، أو على تأويل النفس بالشخص. أخرج البيهقي عن أنس عن النبي ﷺ قال: «الكتب كلها تحت العرش فإذا كان الموقف بعث الله تعالى ريحاً فتطير بالأيمان والشمائل» وأخرج ابن جرير عن قتادة قال: سيقرأ يومئذ من لم يكن قارئاً في الدنيا، وقال البغوي قال الحسن لقد عدل عليك من جعلك حسيب نفسك وأخرج ابن المبارك عن الحسن قال: كل أوتي في عنقه قلادة فيها نسخة عملها فإذا طويت قلدها وإذا بعث نشرت له، وقيل له ﴿اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ

عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴿١٤﴾﴾ وأخرج أصبهاني عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل ليؤتى كتابه منشوراً فيقول: يا رب فأين حسنات كذا وكذا عملتُها ليست في صحيفتي؟ فيقول: محوتُ باغتيابك للناس».

﴿مَّنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ﴾ لها ثوابها لا ينجي اهتداؤه غيره ﴿وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾ عليها عقابه لا يردى ضلاله سواه والله أعلم. أخرج ابن عبد البر بسند ضعيف عن عائشة قالت: سألتُ خديجة رسول الله ﷺ عن أولاد المشركين؟ قال: «هم من آبائهم» ثم سألته بعد ذلك فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين ـ ثم سألته بعدما استحكم الإسلام فنزلت ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾» أي لا تحمل حاملة حمل نفس أخرى أي ثقلها من الآثام بل إنما تحمل وزر نفسها ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ يبيّن الحجج ويمهّد الشرائع فيلزمهم الحجة، قال الشافعي في هذه الآية دليل على أنه لا وجوب قبل البعثة بالعقل فلا يعذب من لم يبلغه الدعوة على الشرك ولا على شيء من المعاصي وقال أبو حنيفة ﷺ: الحاكم هو الله تعالى لكن العقل قد يدرك بعض ما وجب عليه، وهو التوحيد والتنزيهات والإقرار بالنبوة بعد مشاهدة المعجزات، فهذه الأمور غير متوقفة على الشرع وإلا لزم الدور لأن الشرع يتوقف عليها، فيجب على الإنسان إتيان هذه الأمور قبل بعثت الرسل ويعذب المشرك وإن لم يبلغه الدعوة، ويؤيد هذا القول ما في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «يقول الله: يا آدم فيقول: لبيك وسعديك والخير في يديك، قال: أخرج بعث النار، قال: وما بعث النار؟ قال: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين، فعنده يشيب الصغير وتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابِ الله شَدِيد، قالوا: يا رسول الله أيُّنا ذلك الواحد؟ قال: أبشروا فإن منكم رجلاً ومن يأجوج ومأجوج ألف»[1] الحديث. وجه الاستدلال أن يأجوج ومأجوج رجال وراء السد لم يبعث فيهم رسول، فلولا التعذيب على الشرك قبل بعثة الرسل لما عذبت يأجوج ومأجوج، وقد ورد في أهل الفَتْرَةِ ومن لم يبلغه الدعوة من الأمم أحاديث تدل على أنهم يمتحنون يوم القيامة، منها ما أخرج البزار عن ثوبان أن النبي ﷺ قال: «إذا كان يوم القيامة جاءت أهل الجاهلية يحملون أوزارهم على ظهورهم، فيسئلهم ربهم،

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قصة يأجوج ومأجوج (٣٣٤٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: قوله ﷺ «يقول الله لآدم أخرج بعث النار من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين» (٢٢٢).

فيقولون ربنا لم ترسل إلينا رسولاً ولم يأتنا أمر لك، ولو أرسلتَ إلينا رسولاً لَكُنَّا أطوع عبادك، فيقول لهم ربهم أرأيتم إن أمرتُكم بأمر تطيعوني فيأخذ على ذلك مواثيقهم، فقال: اعمدوا لها فأدخلوها أي النار فينطلقون حتى إذا رأوها فرَقوا فرجعوا فقالوا: ربنا فرِقنا منها فلا نستطيع أن ندخلها، فيقول: أدخلوها داخرين» فقال النبي ﷺ «لو دخلوها أول مرة كانت عليهم برداً وسلاماً» وما أخرج أحمد وابن راهويه في مسنديهما والبيهقي في كتاب الاعتقاد وصححه عن الأسود بن سريع أن النبي ﷺ قال: «أربعة يحتجون يوم القيامة رجل أصم لا يسمع شيئاً، ورجل أحمق، ورجل هرم، ورجل مات في فَتْرَة فأما الأصم فيقول: رب جاء الإسلام وما أسمع شيئاً، وأما الأحمق فيقول يا رب جاء الإسلام والصبيان يخذفونني بالبعر، وأما الهرم فيقول: لقد جاء الإسلام وما أعقل شيئاً، وأما الذي مات في فترة فيقول: يا رب ما أتاني لك رسول، فأخذ مواثيقهم ليطيعنَّه فيرسل إليهم أن أدخلوا النار فوالذي نفس محمد بيده لو دخلوها لكانت عليهم برداً» وما أخرج الثلاثة أيضاً من حديث أبي هريرة مرفوعاً مثله غير أنه كان في آخره فمن دخلها كانت عليه برداً أو سلاماً، ومن لم يدخلها يسحب إليها، وأخرج ابن المبارك عن مسلم بن يسار قال لي إنه يبعث يوم القيامة عبد كان في الدنيا أعمى أصم أبكم كذلك لم يسمع شيئاً قط ولم يبصر شيئاً قط ولم يتكلم شيئاً، فيقول الله تعالى ما عملتَ فيما وليّت فيما أمرت به؟ فيقول: أي رب والله ما جعلتَ لي بصراً أبصر به الناس فأقتدي بهم، وما جعلتَ لي سمعاً فأسمع به ما أمرتَ به ونهيتَ عنه، وما جعلتَ لي لساناً فأتكلم بخير أو بشر، وما كنتُ إلا كالخشبة فيقول الله عز وجل تطيعني الآن فيما آمرك به قال نعم فيقول: قع في النار فيأبى فيدفع فيها.

قلتُ: على ما قالت الحنفية أن المشرك يعذب إن كان عاقلاً قبل أن تبلغه الدعوة كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾[1] فإنه يعم أصحاب الفَتْرَةِ، تحمل هذه الأحاديث على أن بعض المشركين من أهل الفَتْرَة لعلَّهم يجادلون الله تعالى ويعتذرون بالجهل فيلزمهم الله تعالى الحجة بالامتحان، كما أن المشركين لما ينكرون شركهم ويقولون: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشۡرِكِينَ﴾[2] ويطلبون على أنفسهم شهوداً، فحينئذ يشهد عليهم جوارحهم فيلزمهم الحجة ولله الحجة البالغة، لا ينصب نفساً شاء أن يعذبها إلا

(١) سورة النساء، الآية: ٤٨.
(٢) سورة الأنعام، الآية: ٢٣.

عذبها، وهو عادل فيه هذا في التوحيد، وأما سائر الشرائع فالعقل غير كاف في إدراكها، فلا تجب على الإنسان إتيانها قبل البعثة، لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾(١) وبناءعلى مذهب الحنفية قال صاحب المدارك في تفسير هذه الآية ما صح منا أن نعذب قوماً عذاب استئصال في الدنيا إلا بعد أن نبعث إليهم رسولاً فنلزمهم الحجة، قلتُ وهذا التأويل بعيد جدًّا، لأن قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ﴾(٢) يدل على عموم نفي التعذيب لوقوع النكرة في سياق النفي، ولا وجه للتخصيص بالتعذيب في الدنيا ولا بتعذيب في الآخرة بالطريق الأولى، فالأولى أن يقال إن عدم التعذيب قبل البعثة مخصوص بالمعاصي دون الشرك حيث قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾(٣) فالتقدير مَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ عَلَى المَعَاصِي حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً يبين لهم ما يتقون، وقيل: المراد بالرسول أعم من البشر والعقل فإن العقل أيضاً رسول من الله يدرك به الخير والشر، فما يدركه العقل ويكفي في إدراكه من الواجبات يعذب الله العاقل عليها على عدم إتيانها.

فصل: هذه الآية تدل على عدم تعذيب الصغار والمجانين وإن كانوا من عداوي المشركين حيث لم يبلغهم دعوة رسول بشراً كان أو عقلاً، كما يدل عليه سياق الآية حيث قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾(٤) ومن الأحاديث ما رواه أحمد بسند حسن عن خنساء بن معاوية بن مريم قال: حدثني عمي قال: قلتُ: يا رسول الله من في الجنة؟ قال: «النبي في الجنة والشهيد في الجنة والمولود في الجنة والوئيد في الجنة»(٥) وما رواه البخاري سمرة بن جندب في حديث المنام الطويل أنه ﷺ مرّ على شيخ تحت شجرة وحوله ولدان، فقال جبرائيل: هذا إبراهيم وهؤلاء أولاد المسلمين وأولاد المشركين، قالوا: يا رسول الله وأولاد المشركين؟ قال: نعم وأولاد المشركين»(٦) ولما روى الطيالسي عن أنس أنه سئل عن أطفال المشركين فقال: قال رسول الله ﷺ «لم يكن لهم

(١) سورة التوبة، الآية: ١١٥.
(٢) سورة الإسراء، الآية: ١٥.
(٣) سورة النساء، الآية: ٤٨.
(٤) سورة الإسراء، الآية: ١٥.
(٥) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في فضل الشهادة (٢٥١٩) وأخرجه أحمد في المسند المجلد الخامس/تابع مسند البصريين.
(٦) أخرجه البخاري في كتاب: التعبير، باب: تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح (٧٠٤٧).

سيئات فيكونوا من أهل النار ولم يكن لهم حسنات فيجازوا بها فيكونوا من مملوك أهل الجنة هم خدم أهل الجنة» وما أخرج ابن جرير عن سمرة قال: سألنا رسول الله ﷺ عن أطفال المشركين؟ فقال: هم خدم أهل الجنة، وأخرج مثله عن ابن مسعود موقوفاً. فإن قيل: في الصحيح ما يدل على عدم الجزم بذلك، أخرج الشيخان في الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «أنه سئل عن أطفال المشركين؟ فقال «الله أعلم بما كانوا عاملين»[١] وأخرج مثله من حديث ابن عباس، قلت: هذا الحكم أعني عدم الجزم بكونهم في الجنة الذي دل عليه هذان الحديثان منسوخ كان قبل نزول آية الفتح الناسخة لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْۖ﴾[٢] فإنه ﷺ كان قبل ذلك يَرُدُّ بها على من شهد لأحد بعينه بالجنة، ورد بها على من شهدت لعثمان بن مظعون كما في الصحيح فلما نزلت آية الفتح سرّ بها كثيراً وشهد بعدها لجماعة بأعيانهم بالجنة، وهذا هو الجواب لحديث رواه مسلم عن عائشة قالت: «دُعِيَ رسول الله ﷺ إلى جنازة صبي من الأنصار فقالت: يا رسول الله طوبى له عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدرك، فقال: «أو غير ذلك يا عائشة إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلاً وهم في أصلاب آبائهم وخلق النار وخلق لها أهلاً وهم في أصلاب آبائهم»[٣] فإن هذا الحديث يدل على التوقف في أطفال المسلمين أيضاً وقد انعقد الإجماع على كونهم في الجنة، نقله الإمام أحمد وابن أبي زيد وأبو يعلى من الفراء وغيرهم ونصوص الكتاب والأحاديث صريحة في ذلك كذا قال النووي والسيوطي، وهو الجواب عما رواه ابن حبان في صحيحه والبزار عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «لا يزال أمر هذه الأمة متقارباً ما لم يتكلموا في القدر والولدان» قال ابن حبان يعني أطفال المشركين فإنا نحمل هذا الحديث أيضاً على كونه قبل آية الفتح وقبل أن يعلم رسول الله ﷺ كونهم في الجنة.

فإن قيل: بعض الأحاديث يدل على كون أطفال المشركين في النار، منها ما أخرج أبو يعلى عن البراء قال: سئل رسول الله ﷺ عن أطفال المسلمين فقال: «هم مع آبائهم» وسئل عن أطفال المشركين فقال: «هم مع آبائهم» وما روى أبو داود عن عائشة قالت:

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: ما قيل في أولاد المشركين (١٣٨٤) وأخرجه مسلم في كتاب: القدر، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة (٢٦٦٠).

(٢) سورة الأحقاف، الآية: ٩.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين (٢٦٦٢).

قلتُ: يا رسول الله ذراري المؤمنين؟ قال: «من آبائهم» فقلتُ يا رسول الله بلا عمل؟ قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين» قلت فذراري المشركين» قال من آبائهم، قلتُ بلا عمل» قال «الله أعلم بما كانوا يعملون»(١) وأخرج أحمد عن عائشة بسند ضعيف جداً أنها ذكرت لرسول الله ﷺ أطفال المشركين فقال: «إن شئت أسمعتكِ تصاعدهم في النار» وأخرج عبد الله بن أحمد في زوائد المسند بسند فيه مجهول وانقطاع وابن أبي حاتم في السنة عن عليّ قال سَألت خديجةُ رسول الله ﷺ عن ولدين ماتا في الجاهلية؟ فقال هما في النار فلما رأى الكراهية في وجهها قال لها ولو رأيتِ مكانهما لأبغضتهما قالت: فولدي منك؟ قال: إن المؤمنين وأولادهم في الجنة وإن المشركين وأولادهم في النار، ثم تلا ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَـٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾(٢) وأخرج أبو داود عن ابن مسعود بسند حسن قال: قال رسول الله ﷺ «الوائدة والموءودة في النار»(٣) وأخرج أيضاً بسند حسن عن سلمة بن قيس الأشجعي قال أتيتُ أنا وأخي النبي ﷺ فقلنا: إن أمّنا ماتت في الجاهلية وكانت تقري الضيف وتصل الرحم وإنها وأدت أختاً لها في الجاهلية لم تبلغ؟ فقال: «الوائدة والموءودة في النار إلا أن تدرك الوائدة الإسلام فتسلم» قلنا: أما الموءودة الواردة في الحديث فالمراد بها الموءودة لها يعني الأم، والوائدة هي القابلة دفعاً للتعارض، وأما الأحاديث المذكورة في كون أطفال المشركين في النار فليس شيء منها يقوي قوة الأحاديث المتقدمة فسقطت بالأحاديث الصحيحة فضلاً عن مصادمة القرآن، والقول بكون تلك الأحاديث منسوخة لا يجوز لأن الأخبار لا يحتمل النسخ، اللهم إلا أن يقال إن الله رفع عنهم العذاب بعدما كتب عليهم بشفاعة النبي ﷺ، يدل عليه حديث ابن أبي شيبة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «سألتُ ربي اللاهين من ذرية البشر أن لا يعذبهم فأعطانيهم» قال ابن عبد البر: هم الأطفال لأن أعمالهم كاللهو واللعب من غير عقل ولا عزم.

قال السيوطي: اختلف الناس قديماً وحديثاً في أطفال المشركين على أقوال: أحدها أنهم في النار للأحاديث المذكورة التي دلت على ذلك لكنها ضعيفة لا تقوم بها حجة، والثاني أنهم في الجنة والثالث: أنهم خدم أهل الجنة، (قلتُ لا تعارض بين هذين

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في ذراري المشركين (٤٧٠٠).
(٢) سورة الطور، الآية: ٢١.
(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في ذراري المشركين (٤٨٠٤).

القولين فإن خدم أهل الجنة في الجنة) والرابع: أنهم في مشيئة الله لا يحكم عليهم وهذا ما نقل عن الحمادين وابن المبارك وابن راهويه والشافعي ونقله النسفي عن أبي حنيفة (قلتُ: ومبنى هذا القول على الاحتياط والصحيح أن هذا الحكم منسوخ كما ذكرنا) والخامس أنهم يمتحنون في الآخرة كما يمتحن أصحاب الفترة، لما أخرج البزار وأبو يعلى عن أنس قال قال رسول الله ﷺ «يؤتى بأربعة يوم القيامة بالمولود والمعتوه ومن مات في الفَتْرَة والشيخ الفاني كلهم يتكلم بحجته فيقول الرب تبارك وتعالى لعنق من النار أبرز ويقول: إني كنت أبعث إلى عبادي رسلاً من أنفسهم وإني رسول نفسي إليكم ادخلوا هذه فيقول: من كتب عليه الشقاء يا رب أندخلها ومنها كنا نفر ومن كتب عليه السعادة يمضي فيقتحم فيها مسرعاً فيقول الله تعالى أنتم كنتم لرسلي أشد تكذيباً ومعصية فيدخل هؤلاء إلى الجنة وهؤلاء إلى النار» وأخرج البزار ومحمد بن يحيى الذهبي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ «يحتج الهالك في الفترة والمعتوه والمولود يقول الهالك في الفترة رب لم يأتيني كتاب ويقول المعتوه رب لم تجعل لي عقلاً أعقل به خيراً ولا شراً ويقول المولود رب لم أدرك العقل فترتفع لهم نار فيقول: ردوها فيردها من كان في علم الله سعيداً لو أدرك العمل ويمسك عنها من كان في علم الله شقيًّا لو أدرك العمل فيقول: إياي عصيتم فكيف لو رسلي أتتكم» وأخرج الطبراني وأبو نعيم عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ قال: «يؤتى يوم القيامة بالممسوح عقلاً وبالهالك فترة وبالهالك صغيراً فيقول: الممسوح عقلاً رب لو آتيتني عقلاً ما كان من آتينه عقلاً بأسعد مني وذكر في الهالك في الفترة والصغير نحو ذلك فيقول الرب تبارك وتعالى إني آمركم بأمري فتطيعوني فيقولون: نعم فيقول: اذهبوا فادخلوا النار، قال: لو دخلوها ما ضرتهم فيخرج عليهم فرائض فيظنون أنها قد أهلك ما خلق الله من شيء فيرجعون سراعاً ثم يأمر الثانية فيرجعون ذلك فيقول الرب تعالى: قبل أن خلقتُكم علمتُ ما أنتم عاملون».

قلتُ: وهذا القول الخامس لا يلائم ضروريات الدين قال رسول الله ﷺ: «رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله حتى يبرأ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يكبر»(١) رواه أحمد وأبو داود والحاكم عن عائشة بسند صحيح وعن

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الحدود، باب: في المجنون يسرق أو يصيب حداً (٤٣٨٨) وأخرجه النسائي في كتاب: الطلاق، باب: من لا يقع طلاقه من الأزواج (٢٤٢٣) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطلاق، باب: طلاق المعتوه والصغير والنائم (٢٠٤١).

علي وعمر بسندصحيح، وفي لفظ آخر «رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن المبتلىٰ حتى يبرأ وعن الصبي حتى يكبر» رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم عن عائشة بسند صحيح، وقد ثبت بالحديث أنه من همّ بسيئة لا يؤاخذ بها ما لم يعملها، فكيف بمن لم يهمّ بها ولم يعقلها، وقال الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ﴾[١] وقال الله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْۗ﴾[٢] ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾[٣] وأجمع الأمة على أن مناط التكليف العقل والبلوغ، فلعل لفظ المولود والمجنون في هذه الأحاديث من وهم الرواة أو المولود والمجنون يَمْتَثِلُونَ أمر الله ويدخلون النار عند الامتحان فينجون بخلاف المشركين من أهل الفترة، قال السيوطي وقيل في أطفال المشركين أنهم يكونون في برزخ بين الجنة والنار، وقيل يصيرون تراباً، ولا دليل على ذلك وأما الأولاد المسلمين فلم يجر فيهم خلاف بل الإجماع أنهم في الجنة والله أعلم.

﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ ٱلْقُرُونِ مِنۢ بَعْدِ نُوحٍۗ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ بِذُنُوبِ عِبَادِهِۦ خَبِيرًۢا بَصِيرًا ﴿١٧﴾ مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصْلَىٰهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا ﴿١٨﴾ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْـَٔاخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا ﴿١٩﴾ كُلًّا نُّمِدُّ هَٰٓؤُلَآءِ وَهَٰٓؤُلَآءِ مِنْ عَطَآءِ رَبِّكَۚ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴿٢٠﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ وَلَلْـَٔاخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَٰتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا ﴿٢١﴾ لَّا تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْذُولًا ﴿٢٢﴾﴾

قوله تعالى ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ أي متنعميها وجبابرتها، قرأ مجاهد أمَّرنا بالتشديد أي سلَّطنا وجعلناهم أمراء، وقرأ الحسن وقتادة ويعقوب آمَرْنَا بالمدّأي أكثرنا، وقرأ الجمهور مقصوراً مخففاً أي أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا بالطاعة على لسان رسول بعث إليهم، ويدل على هذا التقدير قوله تعالى فيما قبل ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ وفيما بعد ﴿فَفَسَقُوا۟ فِيهَا﴾ فإن الفسق هو الخروج عن الطاعة والتمرد في العصيان، فيدل على الطاعة، وقيل: معنى الآية أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا بالفسق ففسقوا، كقولك أمرته فجلس فإنه لا يفهم

---

(١) (٢) سورة البقرة، الآية: ٢٨٦.
(٣) سورة النجم، الآية: ٣٩.

منه إلا الأمر بالجلوس، والأمر حينئذ ليس بمعناه الحقيقي فإن الله لا يأمر بالفحشاء لكنه مجاز من الحمل عليه والتسبب له، بأن صبَّ عليهم من النعم ما أبصرهم وأمضى بهم إلى الفسوق، وقيل: معناه معني كَثَّرنا يقال أمرُ الشيء وأمرتُه فأمر أي كثرتُه فكثر، وفي الحديث «خير المال سكة مأبورة ومهرة مأمورة» أي طريقة مصطفة من النخل مصلحة، وولد الفرس أنثى أي كثير النسل والنتاج ومنه قول أبي سفيان في حديث هرقل لقد آمر أمر ابن أبي كبشة أي كثر وارتفع شأنه، يعني النبي ﷺ ومنه الحديث أن رجلاً قال له مالي أرى أمزك يأمر، قال: والله ليأمرن أي يزيد على ما ترى، ومنه حديث ابن مسعود قال: كنا نقول في الجاهلية قد آمر بنوا فلان أي كثروا، وفي القاموس آمَرَه وأمَرَهُ كَنَصَرَهُ لُغَيَّةٌ كثر نسله وماشيته، ويحتمل أن يكون منقولاً من أمر بالضم أمارة أي جعلناهم أمراء، وتخصيص المترفين لأن غيرهم يتبعهم، ولأنهم أسرع إلى الحماقة وأقدر على الفجور ﴿فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ﴾ أي وجب عليها الكلمة السابقة بالعذاب بحلوله أو الكلمة السابقة بظهور معاصيهم أو انهماكهم فيها ﴿فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا﴾ أي أهلكناها بهلاك أهلها وتخريب ديارها، روى البخاري عن أم حبيبة بنت أبي سفيان عن زينب بنت جحش أن النبي ﷺ دخل عليها فزعاً وهو يقول: «لا إله إلا الله ويل للعرب من شرّ قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج وأجوج مثل هذه وحلق بأصبعيه الإبهام والتي يليها، قالت زينب فقلتُ: يا رسول الله أنهلك وفيها الصالحون؟ قال: «نعم إذا كثر الخبث»[(١)].

﴿وَكَمْ﴾ أي كثيراً ﴿وَكَمْ مِنَ ٱلْقُرُونِ﴾ بيان لِكَمْ وتميز له، والقرن القوم المقترنون في زمان واحد، يعني يكون ولادتهم في وقت واحد، في القاموس يقال هو على قرني أي على سني وعمري، وإنقضاء القرن أن لا يبقى منهم أحد، في القاموس هو كل أمة هلكت فلم يبق منها أحد، قلتُ: وأما قرن الصحابة وقرن التابعين فيقال باعتبار مقارنتهم في مصاحبة الرسول الله ﷺ أو مصاحبة أحد ممن صاحبه ﷺ، وقيل: القرن مدة من الزمان عشرة سنين أو عشرون أو ثلاثون أو أربعون أو خمسون أو ستون أو سبعون أو ثمانون أو مائة سنة أو مائة وعشرون كذا في القاموس من الأقوال، واعتبرت الحنفية في مدة المفقود تسعين سنة والأصح أنه مائة سنة، لما روى محمد بن القاسم عن عبد الله ابن بُسر المازني أن رسول الله ﷺ وضع يده على رأسه وقال: «يعيش هذا الغلام قرناً» قال محمد بن القاسم ما زلنا نعد له حتى تَمَّتُ مائة سنة ثم مات ﴿مِنْۢ بَعْدِ نُوحٍ﴾ كعاد وثمود وغيرهم

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قصة يأجوج ومأجوج (٣٣٤٦).

تخويف لكفار مكة ﴿وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ﴾ في محل الرفع والباء زائدة ﴿بِذُنُوبِ عِبَادِهِۦ﴾ متعلق بما بعده على سبيل التنازع ﴿خَبِيرًا﴾ وإن أخفوها في الصدور ﴿بَصِيرًا﴾ وإن أرخوا عليها الستور.

﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ﴾ يعني الدار العاجلة أي الدنيا مقصوراً عليها همته ﴿عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا﴾ أعطيناه في العاجلة ﴿مَا نَشَآءُ﴾ كل يريده أو بعضه قيد به لأنه لا يجد كل أحد جميع ما يتمناه غالباً ﴿لِمَن نُّرِيدُ﴾ أنْ نفعل به ذلك بدل من لَهُ بدل البعض قيد به لأنه لا يجد كل متمنٍ متمنَّاه ﴿ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ﴾ في الآخرة ﴿جَهَنَّمَ يَصْلَىٰهَا﴾ يدخل نارها ﴿مَذْمُومًا مَّدْحُورًا﴾ مطروداً مبعداً من رحمة الله ﴿وَمَنْ أَرَادَ ٱلْـَٔاخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا﴾ أي للآخرة حق ﴿سَعْيَهَا﴾ وهو الأئتمار بالأوامر والانتهاء عن المناهي، لا بمجرد التمني أو التقرب بما يخترعون بآرائهم فهو منصوب على المصدرية، وجاز كونه منصوباً على المفعولية، وفائدة اللام اعتبار النية والإخلاص ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ إيماناً صحيحاً لا شرك معه ولا تكذيب فإنه العمدة ﴿فَأُو۟لَـٰٓئِكَ﴾ أي الجامعون للشرائط الثلاثة ﴿كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا﴾ من الله أي مقبولاً عنده مثاباً عليه فإن شكر الله الثواب على الطاعة ﴿كُلًّا﴾ التنوين بدل من المضاف إليه أي كل واحد من الفريقين ﴿نُّمِدُّ﴾ بالعطاء مرة بعد أخرى، ونجعل آخره مدد السابقة ﴿هَـٰٓؤُلَآءِ وَهَـٰٓؤُلَآءِ﴾ بدل من كُلاً ﴿مِنْ عَطَآءِ﴾ أي من معطاة ﴿رَبِّكَ﴾ متعلق بِنُمِدُّ ﴿وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾ ممنوعاً لا يمنعه في الدنيا من مؤمن ولا من كافر تفضلاً ﴿ٱنظُرْ﴾ يا محمد ﴿كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ في الرزق والجمال في الدنيا وانتصاب كَيْفَ بفَضَّلْنَا على الحال ﴿وَلَلْـَٔاخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَـٰتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا ﴿٢١﴾﴾ أي التفاوت في الآخرة أكثر من التفاوت في الدنيا لأن التفاوت فيها بالجنة ودرجاتها والنار ودركاتها والله أعلم ﴿لَّا تَجْعَلْ﴾ الخطاب للرسول الله ﷺ والمراد أمته، أو لكل واحد أي لا تفعل أيها الإنسان ﴿مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ فَتَقْعُدَ﴾ أي فتصير من قولهم شحذ الشفرة حتى قعدت كأنها حربة، أو فتعجز من قولك قعد عن الشيء إذا عجز عنه ﴿مَذْمُومًا﴾ من الملائكة والمؤمنين ﴿مَّخْذُولًا﴾ غير منصور.

﴿۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِى نُفُوسِكُمْ ۚ إِن تَكُونُوا۟ صَـٰلِحِينَ فَإِنَّهُۥ كَانَ لِلْأَوَّٰبِينَ غَفُورًا ﴿٢٥﴾﴾

﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾ أي أمر أمراً مقطوعاً به كذا قال ابن عباس وقتادة والحسن والربيع بن أنس ﴿أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ أي بأن لا تعبدوا إلا إياه لأن العبادة التي هي غاية التعظيم لا يحق إلا لمن له غاية العظمة ونهاية الإنعام، وهو كالتفصيل لسعي الآخرة، ويجوز أن يكون أن مفسرة لأنّ في قضي معنى القول ولا يجوز كونها ناصبة ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ أي وأن تُحْسنوا أو أحسنوا بالوالدين إحساناً لأنهما السبب الظاهري للوجود والتعيش ﴿إِمَّا﴾ أن شرطية زيدت عليها ما للتأكيد فأدغمت النون في الميم، ولذلك صح لحوق النون المؤكدة في الفعل وإن أفردت إنْ لم يصح دخولها، إذ لا يقال إنْ تكرمن زيداً ﴿يَبْلُغَنَّ﴾ قرأ حمزة والكسائي يَبْلُغَانِّ بالألف على التثنيه، والضمير راجع إلى الوالدين ﴿عِندَكَ﴾ أي في كنفك وكفالتك ﴿ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ﴾ بدل من ضمير التثنية في يَبْلُغَانِّ ﴿أَوْ كِلَاهُمَا﴾ عطف على أحدهما وقرأ الجمهور بغير ألف وفاعل الفعل أحدهما مع ما عطف عليه أي أن يبلغ الكبر أحدهما أو كلاهما ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾ قرأ نافع وحفص وأبو جعفر هنا وفي الأنبياء والأحقاف بالتنوين للتنكير كتنوين صهٍ وكسر الفاء، وابن كثير وابن عامر ويعقوب فتح الفاء من غير تنوين، والباقون بكسرها من غير تنوين، وهي كلمة كراهية صوت يدل على التضجّر، وقيل اسم للفعل الذي هو التضجر، قال أبو عبيدة: أصل الأف والتف الوسخ على الأصابع، وفي القاموس الأفُّ قُلامة الظفر ووسخه، أو وسخ الأذن وما رفعته من الأرض من عود أو قصبة، أو الأف معناه القلة يعني لا تقل لهما كلمة تدل على أدنى كراهة فيحرم بذلك سائر أنواع الإيذاء بدلالة النص بالطريق الأولى، يقال فلان لا يملك النقير ولا القطمير ﴿وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾ أي لا تزجرهما عما لا يعجبك ﴿وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ حسناً جميلاً ليناً قال ابن المسيب كقول العبد المذنب للسيد الفظّ قال مجاهد إذا بلغا عندك من الكبر فلا تقذرهما ولا تقل لهما أف حين تميط عنهما الخلاء والبول كما كانا يميطان عنك صغيراً.

﴿وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ﴾ أي تذال لهما وتواضع فيهما جعل للذل جناحاً وأمره بخفضهما مبالغة، أو أراد جناحه كقوله: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾[(١)] وإضافته إلى الذل للبيان والمبالغة، كما أضيف حاتم إلى الجود والمعنى واخفض لهما جناحك الذليل واخضع، وقال عروة بن الزبير لِنْ لهما حتى لا يمتنعا من شيء أحباه ﴿مِنَ ٱلرَّحْمَةِ﴾ أي من فرط رحمتك عليهما لافتقارهما إلى من كان أفقر خلق الله إليهما ﴿وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا﴾

(١) سورة الحجر، الآية: ٨٨.

يعني أدع الله لهما أن يرحمهما برحمته الباقية ولا تكتف برحمتك الفانية، قال البغوي أراد إن كانا مسلمين، قال ابن عباس هذا منسوخ بقوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾(١) وقال البيضاوي وإن كانا كافرين لأن من الرحمة أن يهديهما للإسلام ﴿كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ أي رحمة مثل رحمتهما عليّ وتربيتهما عليّ وإرشادهما لي في صغري وفاءً بوعدك للراحمين، عن أبي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ: «الوالد أوسط أبواب الجنة فحافظ إن شئتَ أو ضيع»(٢) رواه أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم بسند صحيح، وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «رضاء الله في رضاء الوالد وسخط الله في سخط الوالد»(٣) رواه الترمذي والحاكم وصححه وروى البزار عن ابن عمرو، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ «لا يدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمن خمر»(٤) ورواه النسائي والدارمي عن ابن عمر، وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «رغم أنف رجل ذكرتُ عنده فلم يصل عليّ ورغم أنف رجل أتى عليه شهر رمضان فلم يغفر له ورغم أنف رجل أتى عليه شهر رمضان فلم يغفر له ورغم أنف رجل أدرك أبويه الكبر فلم يدخلاه الجنة»(٥) رواه البغوي والترمذي والحاكم وصححه، ورواه مسلم وأحمد بلفظ «رغم أنفه ثم رغم أنفه ثم رغم أنفه قيل: من يا رسول الله؟ قال: «من أدرك عنده الكبر أحدهما أو كلاهما ثم لم يدخل الجنة»(٦) وعن أبي أمامة أن رجلاً قال يا رسول الله «ما حق الوالدين على ولدهما» قال: «هما جنتك ونارك»(٧) رواه ابن ماجه، وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من أصبح لله مطيعاً في والديه أصبح له بابان مفتوحان من الجنة وإن كان واحداً فواحداً، ومن أمسى عاصياً لله في والديه أصبح له بابان مفتوحان من النار وإن كان واحداً فواحداً، قال رجل وإن ظلماه»؟ قال: وإن ظلماه وإن ظلماه وإن ظلماه» وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما من ولد بار ينظر والديه نظر رحمة

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١١٣.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء من الفضل في رضا الوالدين (١٩٠٣) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطلاق، باب: الرجل يأمره أبوه بطلاق امرأته (٢٠٨٩).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء من الفضل في رضا الوالدين (١٩٠٤).

(٤) أخرجه النسائي في كتاب: الأشربة، باب: الرواية في المدمنين في الخمر (٥٦٧١).

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: قول رسول الله ﷺ: «رغم أنف رجل» (٣٥٤٥).

(٦) أخرجه مسلم في كتاب: البروالصلة والآداب، باب: رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر فلم يدخل الجنة (٢٥٥١).

(٧) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الآدب، باب: بر الوالدين (٣٦٦٢).

إلا كتب الله له بكل نظرة حجة مبرورة، قالوا: وإن نظر كل يوم مائة مرة؟ قال: نعم الله أكبر وأطيب» وعن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كل الذنوب يغفر الله منها ما يشاء إلا عقوق الوالدين فإنه يعجل لصاحبه في الحياة قبل الممات» روى الأحاديث الثلاثة البيهقي في شعب الإيمان والأول منها ابن عساكر، وعنه قال: قال رسول الله ﷺ «كل الذنوب يؤخر الله ما شاء منها إلى يوم القيامة إلا عقوق الوالدين فإنه يعجل لصاحبه في الحياة الدنيا قبل الممات» رواه الطبراني بسند ضعيف والحاكم.

﴿رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ﴾ من البر إليهما والاعتقاد بما يجب لهما من التوقير فكأنه تهديد على أن يَضْمَر لهما كراهيةً واستثقالاً، وجاز أن يقال معناه ربكم أعلم بنياتكم في بر الوالدين إن كان ذلك احتساباً وامتثالاً لأمر الله تعالى فاجره على الله وإن كان لغرض من أغراض الدنيا فهو على ما نوى ﴿إِن تَكُونُواْ صَٰلِحِينَ﴾ أي قاصدين الأجر عند الله والصلاح. وقال البغوي أن تكونوا أبراراً مطيعين بعد تقصير كان منكم في القيام بما لزمكم من حق الوالدين ﴿فَإِنَّهُۥ كَانَ لِلْأَوَّٰبِينَ﴾ أي التوابين بعد المعصية في حقهما ﴿غَفُورًا﴾ لما فرط منهم، قال سعيد بن جبير في هذه الآية هو الرجل يكون منه البادرة إلى أبويه لا يريد بذلك إلا الخير فإنه لا يؤاخذ به، وجاز أن يكون الآية عامة لكل تائب ويندرج فيه الجاني على أبويه لوروده على أثره، قال سعيد بن المسيب الأواب الذي يذنب ثم يتوب ثم يذنب ثم يتوب ثم يذنب ثم يتوب وقال سعيد بن جبير الرجاع إلى الخير، وعن ابن عباس قال هو الرجاع إلى الله فيما يجزيه وينوبه، وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: هم المسبحون دليله قوله تعالى: ﴿يَٰجِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُۥ﴾[1] وقال قتادة المصلون، وقال عوف العقيلي هم الذين يصلُّون صلاة الضحى، روى البغوي عن زيد بن أرقم قال: «خرج رسول الله ﷺ على أهل قباء وهم يصلُّون الضحى فقال: «صلاة الأوّابين إذا رمضت الفصال من الضحى»[2] ورواه أحمد ومسلم ورواه عبد بن حميد وسيبويه عن عبد الله بن أبي أوفى، قال البغوي وروي عن ابن عباس أنه قال: إن الملائكة لتحفُّ بالذين يصلُّون بين المغرب والعشاء وهي صلاة الأوّابين.

---

(١) سورة سبأ، الآية: ١٠.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: صلاة الأوابين حين ترمض الفصال(٧٤٨).

﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴿٢٧﴾ وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴿٢٨﴾ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿٢٩﴾ إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرًۢا بَصِيرًا ﴿٣٠﴾ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا ﴿٣١﴾ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾ وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۗ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا ﴿٣٣﴾ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۚ وَأَوْفُوا۟ بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴿٣٤﴾ وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا۟ بِٱلْقِسْطَاسِ ٱلْمُسْتَقِيمِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٣٥﴾﴾

﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ﴾ أي ذوي قرابتك ﴿حَقَّهُۥ﴾ من صلة الرحم وحسن المعاشرة والبر عليهم وعليه أكثر المفسرين، وقال أبو حنيفة يجب النفقة على الغني لكل ذي رحم محرم إذا كان صغيراً فقيراً أو امرأةً بالغةً فقيرةً أو ذكراً زمناً أو أعمى فقيراً، لأن فيه إبقاء النفس وهو أصل البر والصلة، وقد ذكرنا هذه المسئلة في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ۗ﴾[1] وذكر البغوي عن علي بن الحسين عليه السلام، وكذا أخرج ابن أبي حاتم عن السديّ وأخرج الطبراني وغيره عن أبي سعيد الخدري قال: لما نزلت ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ﴾ دعا رسول الله ﷺ فاطمة فأعطاها فدك، وروى ابن مردويه عن ابن عباس مثله، قال ابن كثير هذا مشكل فإنه يشعر بأن الآية مدنية والمشهور خلافه، قلتُ: وأيضاً المشهور المعتمد عليه أن فاطمة سألت رسول الله ﷺ فدك فلم يعطها، كذا روى عن عمر بن عبد العزيز، ولو كان رسول الله ﷺ أعطاها فاطمة لما منعها عنها الخلفاء الراشدون لا سيّما علي في خلافته والله أعلم ﴿وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ﴾ قد مر في سورة البقرة ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا﴾ أي لا تنفق مالك في المعصية، قال مجاهد لو أنفق الإنسان ماله كله في الحق ما كان تبذيراً ولو أنفق مداً في الباطل كان تبذيراً، وسئل عن ابن مسعود عن التبذير فقال: إنفاق مال في غير حقه، قال شعبة كنتُ أمشي مع أبي إسحاق في طريق الكوفة فأتى على جدار بُنِيَ بجص وآجر فقال هذا التبذير في قول عبد الله إنفاق المال في غير حقه ﴿إِنَّ

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

﴿ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ﴾ أي أمثالهم في الشرارة قال البغوي يقول العرب لكل ملازم سنة قوم هو أخوهم ﴿وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا﴾ جحوداً للنعمة مبالغاً في الكفر والكفران، فليس ينبغي أن يطاع اعلم أن الشكر على ما قاله أهل التحقيق صرف النعمة في رضاء المنعم، والتبذير صرف المال في المعصية فهو ضد الشكر، فمن أتى به كان كفوراً والله أعلم.

أخرج سعيد بن منصور عن عطاء الخراساني قال: جاء ناس من مزينة يستحملون رسول الله ﷺ، فقال: ﴿لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّواْ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا﴾ ظنوا ذلك من غضب رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى ﴿وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ﴾ إن شرطية وما زائدة والمعني إن تعرض يا محمد ﴿عَنْهُمُ﴾ يعني عن ذوي القربى والمساكين وابن السبيل، أراد بالإعراض عدم الإنفاق عليهم على سبيل الكناية، وقال البغوي نزلت في مهجع وبلال وصهيب وسالم وخباب كانوا يسئلون النبي ﷺ ما يحتاجون إليه ولا يجد فيعرض عنهم حياءً ويمسك عن القول، فنزل ﴿وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ﴾ يعني حياءً من الرد ﴿ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ﴾ أي لأجل انتظار رزق ﴿مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا﴾ أن يأتيك فتعطيه أو منتظراً له، وقيل معناه لفقد رزق من ربك ترجوه أن يفتح لك، فوضَعَ الابتغاء موضع الفقدان لأنه مسبب عنه، وجاز أن يكون الابتغاء متعلقاً بقوله ﴿فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا﴾ أي قل لهم قولاً ليناً كي يرحمك الله برحمتك عليهم بإجمال القول، والميسور مِن يسر الأمر مثل سعد الرجل ونحس، قال البغوي هو العدة أي عِدْهم وعداً جميلاً، وقيل: الدعاء لهم بالميسور وهو اليسر مثل أغناكم الله ورزقنا الله وإياكم والله أعلم.

أخرج سعيد بن منصور عن سيار أبي الحكم قال: أُتِيَ رسول الله ﷺ ببزٍّ، وكان معطياً كريماً فقسَّمه بين الناس، فأتاه قوم فوجدوه قد فرغ منه، فأنزل الله تعالى ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ﴾ وأخرج ابن مردويه وغيره عن ابن مسعود قال جاء غلام إلى النبي ﷺ فقال: إن أُمِّي تسئلك كذا وكذا فقال: ما عندنا اليوم شيء، قال فتقول اكسني قميصك فدفعه إليه فجلس في البيت حاسراً، فأنزل الله تعالى هذه الآية، وأخرج ابن أبي حاتم عن المنهال بن عمرو بمعناه وأخرج أيضاً عن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال لعائشة أنْفِقي ما ظهر كفي قالت: إذن لا يبقى شيء فأنزل الله تعالى هذه الآية، وقال البغوي قال جابر أتى صبي فقال: يا رسول الله إن أُمّي تستكسيك درعاً، ولم يكن لرسول الله ﷺ إلا قميصه، فقال للصبي من ساعة إلى ساعة يظهر فعد وقتاً آخر، فعاد إلى أمه فقالت له قل إن أُمّي تستكسيك الدرع الذي عليك فدخل رسول الله ﷺ داره ونزع قميصه

فأعطاه، وقعد عرياناً فأذّن بلال بالصلاة فانتظروه فلم يخرج فشغل قلوب أصحابه فدخل عليه بعضهم فرآه عرياناً فأنزل الله تعالى ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ يعني لا تمسك يدك عن النفقة في الحق كالمغلول يده لا يقدر على ردها ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا﴾ بالعطاء ﴿كُلَّ ٱلْبَسْطِ﴾ فتعطي جميع ما عندك بحيث لا تقدر على أداء حقوق نفسك وأهلك ومن له الحق عليك، قال البيضاوي هذان تمثيلان لمنع الشحيح وإسراف المبذّر نهي عنهما وأمر بالاقتصاد بينهما الذي هو الكرم ﴿فَتَقْعُدَ مَلُومًا﴾ أي تصير ملوماً عند الله وعند الناس بالإمساك مع السعة أو بالإسراف وسوء التدبير ﴿مَّحْسُورًا﴾ قال قتادة نادماً على ما فرط منك في الفصلين، أو المعنى تصير ملوماً يلومك السائلون بالإمساك إذا لم تعطهم مع السعة محسوراً منقطعاً بك لا شيء عندك، مِنْ حسرة السفر إذا بلغ فيه، وحسرته بالمسئلة إذا لحفت عليه، فيكون الشر على ترتيب اللف ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ﴾ أي يوسع ﴿ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ﴾ من عباده وليس البسط إليك ﴿وَيَقْدِرُ﴾ أي يضيق الرزق على من يشاء على ما يقتضيه حكمته، فلا لوم عليك إن أمسكت بعض ما تحتاج إليه ﴿إِنَّهُۥ كَانَ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرًۢا بَصِيرًا﴾ يعلم سرهم وعلانيتهم فيعلم من مصالحهم ما يخفي عليهم ويرزقهم على حسب مصالحهم ويجوز أن يراد أن البسط والقبض من أمر الله الذي يعلم سرائرهم وظواهرهم، وأما العباد فعليهم أن يقتصدوا، أو يراد أنه تعالى يبسط تارةً ويقبض أخرى فاستنوا بسنته ولا تقبضوا كل القبض ولا تبسطوا كل البسط، ويجوز أن يكون هذا تمهيداً لقوله.

﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ﴾ يعني البنات كما كانوا يفعلون ﴿خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ﴾ مخافة الفقر نهاهم عن القتل وضمن لهم أرزاقهم فقال ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا﴾ قرأ ابن عامر برواية ابن ذكوان وأبو جعفر بفتح الخاء والطاء مقصوراً، وابن كثير بكسر الخاء وفتح الطاء ممدوداً، والباقون بكسر الخاء وسكون الطاء، قال البغوي معنى الكل واحد أي إثماً ﴿كَبِيرًا﴾ وقال البيضاوي على قراءة الجمهور مصدر من خَطَأَ خِطأً كأثم إثماً، وعلى قراءة ابن عامر اسم من أخطأ يضاد الصواب وقيل: لغة فيه كمَثَل ومِثْل وحَذَر وحِذْر، وعلى قراءة ابن كثير إما لغة أو مصدر خاطَأ خِطَاءً كقاتل قتالاً. عن ابن مسعود قال: سألتُ رسول الله ﷺ «أيّ الذنب أعظم؟ قال «أن تجعل لله ندًّا وهو خلقك» قلتُ: إن ذلك لعظيم ثم أيُّ»؟ قال: أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك، قلتُ: ثم أيُّ؟ قال: «أن تزاني حليلة جارك»[1] متفق عليه ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓ﴾ أي لا تأتوا بدواعيها من العزم

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المحاربين، باب: إثم الزناة (٦٨١١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده(٨٦).

عليه، أو على بعض مقدماتها فضلاً أن تباشروه ﴿إِنَّهُۥ﴾ أي الزنى ﴿كَانَ فَٰحِشَةً﴾ فعلة ظاهرة القبح زائدته ﴿وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ بئس طريقاً طريقه، وهو الغصب على الأبضاع المؤدي إلى قطع الأنساب وهيجان الفتن، عن بريدة عن النبي ﷺ قال: «إن السماوات السبع والأرضين السبع ليَلْعَنَّ الشيخ الزاني وإن فروج الزناة لتؤذي أهل النار بنتن ريحها» رواه البزار وعن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «المقيم على الزنى كعابد وثن» رواه الخرابطي، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان فكان عليه كالظلة فإذا قلع رجع إليه الإيمان»[١] رواه أبو داود واللفظ له والترمذي والبيهقي والحاكم، وفي الصحيحين عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»[٢].

﴿وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ﴾ قتلها من مسلم أو ذمي ﴿إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ يعني بحد أو قصاص أو بغي أو سب الصحابة رضي الله عنهم ونحو ذلك وأما المرتد فنفسه ليست مما حرم الله قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ﴾[٣] الآية، وقال الله تعالى: ﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبْغِي﴾[٤] وقال الله تعالى: ﴿ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾[٥] وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة»[٦] رواه الشيخان وأبو داود والترمذي والنسائي وليس المراد بتارك دينه المولد لأنه ليس بامرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله بل المراد به الفاني في الهوى المفارق للجماعة من الروافض والخوارج وأمثال ذلك والله أعلم. .

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: الدليل على زيارة الإيمان ونقصانه (٤٦٧٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الحدود، باب: ما يحذر من الزنا وشرب الخمر (٦٧٧٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كما له (٥٧).

(٣) سورة المائدة، الآية: ٣٣.

(٤) سورة الحجرات، الآية: ٩.

(٥) سورة المائدة، الآية: ٤٥.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب: الديات، باب: قول الله تعالى (أن النفس بالنفس) (٦٨٧٨): وأخرجه مسلم في كتاب: القسامة، باب: ما يباح به دم المسلم (١٦٧٦).

فصل عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «أول ما يقضى يوم القيامة في الدماء»[(١)] متفق عليه، وعن البراء بن عازب أن رسول الله ﷺ قال: «لزوال الدنيا أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق»[(٢)] رواه ابن ماجه بسند حسن والبيهقي وزاد «لو أهل سماواته وأهل أرضه اشتركوا في دم مؤمن لأدخلهم الله النار» وروى النسائي من حديث بريدة قال قال رسول الله ﷺ: «قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا»[(٣)] وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة لقي الله مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله»[(٤)] رواه ابن ماجه والأصبهاني وزاد قال ابن عيينة هو أَنْ يقول أُقْ لا يتم كلمة أُقْتُل، وأخرج البيهقي من حديث ابن عمر نحوه وعن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: «كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت كافراً أو يقتل مؤمناً متعمداً»[(٥)] رواه النسائي وصححه الحاكم وأخرج أبو داود وصححه ابن حبان والحاكم من حديث أبي الدرداء نحوه، وعن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أصبح إبليس بث جنوده مَنْ أضل اليوم مسلماً أُلْبِسُه التاج قال فيجيء هذا فيقول: لم أزل به حتى طلّق امرأته، فيقول: أوشك أن يتزوج، قال ويجيء هذا فيقول: لم أزل به حتى عق والديه، فيقول: أوشك أن يبرهما، ويجيء هذا فيقول لم أزل به حتى أشرك فيقول أنتَ أنتَ ويجيء هذا فيقول لم أزل به حتى قتل فيقول أنت أنتَ ويُلْبِسُه التاج» رواه ابن حبان في صحيحه ﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا﴾ غير مستوجب للقتل عمداً ﴿فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ﴾ أي لمن يلي أمره بعد وفاته وهو الوارث ﴿سُلْطَٰنًا﴾ أي قوة وتسلطاً بالمؤاخذة بالقصاص ﴿فَلَا يُسْرِف فِّي ٱلْقَتْلِ﴾ قرأ حمزة والكسائي لا تُسْرِفْ بالتاء الفوقانية على الخطاب، والباقون بالياء التحتانية على الغيبة، قيل: الخطاب للقاتل والضمير راجع إليه، يعني لا يسرف القاتل في القتل بأن يقتل من لا يحق قتله فإن العاقل لا يفعل ما يعود عليه بالهلاك في الدنيا والآخرة، وقال ابن عباس وأكثر المفسرين الخطاب والضمير لولي المقتول والمعنى لا يقتل الولي غير القاتل، وذلك

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الديات (٦٨٦٤) وأخرجه مسلم في كتاب: القسامة، باب: المجازاة بالدماء في الآخرة وأنها أول ما يقضي فيه بين الناس يوم القيامة(١٦٧٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الديات، باب: التغليظ في قتل مسلم ظلماً (٢٦١٩).

(٣) أخرجه النسائي في كتاب: تحريم الدم، باب: تعظيم الدم (٣٩٨٦).

(٤) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الديات، باب: التغليظ في قتل مسلم ظلماً (٢٦٢٠) قال في الزوائد: في إسناده يزيد بن أبي زياد بالفوافي تصنيفه.

(٥) أخرجه النسائي في كتاب: تحريم الدم (٣٩٨٤).

أنهم كانوا في الجاهلية إذا قُتِلَ منهم قتيل لا يرضون بقتل قاتله حتى يقتلوا أشرف منه، وقال سعيد بن جبير إذا كان القاتل واحداً فلا يقتل جماعة بدل واحد وكان أهل الجاهلية إذا كان المقتول شريفاً لا يرضون بقتل القاتل وحده حتى يقتلوا معه جماعة من أقربائه، وقال قتادة معناه لا يمثّل بالقاتل ﴿إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا﴾ قال مجاهد الضمير راجع إلى من قُتِلَ ظلماً يعني أن المقتول ظلماً منصور في الدنيا بإيجاب القواد على قاتله، وفي الآخرة بتكفير خطاياه وإيجاب النار لقاتله، وقال قتادة الضمير راجع إلى وليه يعني إنه منصور على القاتل باستيفاء القصاص منه يجب على الأئمة نصره وقيل: الضمير راجع إلى الذي يقتله الولي إسرافاً بإيجاب القصاص والوزر على المسرف.

﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ﴾ فضلاً أن تتصرفوا فيه ﴿إِلَّا بِٱلَّتِى﴾ أي بالطريقة التي ﴿هِىَ أَحْسَنُ﴾ الطرق من محافظة مال اليتيم والتجارة فيه لأجله ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ﴾ غاية لجواز التصرف الصالح الذي دل عليه الاستثناء ﴿وَأَوْفُوا۟ بِٱلْعَهْدِ﴾ أي بما عاهدكم الله من تكاليفه وما عاهدتم الناس عهداً مشروعاً ﴿إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴿٣٤﴾﴾ أي مطلوباً يطلب من العاهد أن لا يضيعه ويفيء به أو مسؤولاً عنه فيسئل عن الناكث ويعاتب عليه أو يسئل العهد تبكيتاً للناكث كما يقال للموءودة: ﴿بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ﴿٩﴾﴾[1] ويجوز أن يراد صاحب العهد بحذف المضاف ﴿وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ﴾ ولا تبخسوا فيه ﴿وَزِنُوا۟ بِٱلْقِسْطَاسِ﴾ قرأ حمزة والكسائي وحفص هنا وفي الشعراء بكسر القاف والباقون بضمها وهو الميزان، قال مجاهد هو لفظ رومي عرّب، ولا يقدح ذلك في كون القرآن عربياً لأن اللفظ العجمي إذا استعمل في الكلام العربي وأجري عليه ما يجري على العربي من الإعراب والتعريف والتنكير صار عربيًّا، وقال الأكثر هو عربي مأخوذ من القسط بمعنى العدل ﴿ٱلْمُسْتَقِيمِ﴾ السوي ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾ في الدنيا ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ أي عاقبةً تفعيل من آل إذا رجع.

﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾ وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ ٱلْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ ٱلْجِبَالَ طُولًا ﴿٣٧﴾ كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُۥ عِندَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا ﴿٣٨﴾ ذَٰلِكَ مِمَّآ أَوْحَىٰٓ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ ٱلْحِكْمَةِ ۗ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَتُلْقَىٰ فِى جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا ﴿٣٩﴾ أَفَأَصْفَىٰكُمْ رَبُّكُم بِٱلْبَنِينَ وَٱتَّخَذَ مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنَٰثًا ۚ إِنَّكُمْ لَتَقُولُونَ قَوْلًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾﴾

---

(١) سورة التكوير، الآية: ٩.

﴿وَلَا تَقْفُ﴾ أي لا تتبع من قَفَا يَقْفُوا إذا تبع أثره، ومنه القافة لتتبعهم الآثار ﴿مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ أي ما لم يتعلق به علمك بالحس أو الخبر الصادق أو البرهان، احتج بهذه الآية من قال: إنه لا يجوز العمل بالأدلة الظنّية، وجوابه أن المراد بالعلم ههنا الاعتقاد الراجح المستفاد من سند سواء كان قطعيًا أو ظنيًا واستعماله بهذا المعنى شائع، وقيل: إنه مخصوص بالعقائد، وقيل: برمي المحصنات وشهادة الزور قال مجاهد معناه لا ترمِ أحداًو أليس لك به علم، وقال قتادة معناه لا تقل رأيتُ ولم تره وسمعتُ ولم تسمعه وعلمتُه ولم تعلمه، قلتُ: وجوب العمل بأحاديث الآحاد الجامعة للشرائط في الرواة والقياس الصحيح والحكم بشهادة رجلين أو رجل وامرأتين ثبت بالأدلة القطعية من النصوص والإجماع، كقوله تعالى ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟﴾(١) وقوله تعالى: ﴿فَٱعْتَبِرُوا۟ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَبْصَٰرِ﴾(٢) وقوله تعالى ﴿وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ﴾(٣) الآية، وبما تواتر عن النبي ﷺ أنه كان يرسل آحاد الصحابة لتبليغ الأحكام فاتباعها أتباع للعلم لاستناد الظن بالعلم والله أعلم ﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ ضمير عنه راجع إلى مصدر لا تَقْفُ يعني كل واحد من هذه الأعضاء كان عن ذلك القُفْوَةِ والأتباع مسئولاً، أو الضمير راجع إلى كُلٌّ يعني كل من هذه الأعضاء كان مسئولاً عن نفسه يعني عما فعل به صاحبه، أو الضمير راجع إلى صاحب السمع والبصر يعني هذه الأعضاء يسئل عن صاحبها فيسئل السمع أنه هل سمع صاحبه ما قال سمعتُه، ويسئل البصر هل أبصر صاحبه ما قال رأيتُ، ويسئل القلب هل علم صاحبه ما قال علمتُ، عن شكل بن حميد قال أتيتُ النبي ﷺ فقلتُ: «يا نبي الله علمني تعويذاً أتعوذ به؟ فأخذ بيدي فقال: «قل: أعوذ بك من شر سمعي ومن بصري وشر لساني وشر قلبي وشر منيّي، قال حفظتها»(٤) رواه الترمذي وأبو داود والنسائي والحاكم وصححه والبغوي، قال سعيد يعني راوي الحديث المني ماؤه يعني يضع ماؤه في ما لا يحل، والأعضاء لما كانت مسئولة عن أحوالها شاهدة على صاحبها أجريت مجرى العقلاء وأطلق عليها لفظ أولئك، أو يقال أن أولاء وإن غلبت في العقلاء لكنه من حيث أنه اسم جمع لذا وهو يعم القبيلتين

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١٢٢.

(٢) سورة الحشر، الآية: ٢. (٣) سورة البقرة، الآية: ٢٨٢.

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في الاستعاذة (١٥٥٠) وأخرجه النسائي في كتاب: الاستعاذة، باب: الاستعاذة من شر السمع والبصر (٥٤٤٢).

جاء لغيرهم، وخص الأعضاء الثلاثة بالذكر لأنها آلات لتحصيل العلوم التي يجب الحصر على أتباعها فإن أكثر المحسوسات يدرك بالسمع والبصر، والمعقولات بأسرها تدرك بالقلب.

﴿وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا﴾ أي ذا مرح وهو الكبر والاختيال ﴿إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ ٱلْأَرْضَ﴾ بشدة وطأتك وتكبرك ﴿وَلَن تَبْلُغَ ٱلْجِبَالَ طُولًا﴾ بتطاولك واستعلائك وهو تهكم بالمختال وتعليل للنهي بأن الاختيال حماقة محضة لا أصلاً ولا يقدر المختال على شيء أصلاً إلا بمشيئة الله، عن عياض بن حمار المجاشعي أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله أوحى إليّ أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغي أحد على أحد»[(١)] رواه مسلم، وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر»[(٢)] الحديث رواه مسلم، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «يقول: الله الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني واحداً منهما أدخلته النار»[(٣)] رواه مسلم، وعن سلمة بن الأكوع قال قال رسول الله ﷺ: «لا يزال الرجل يذهب بنفسه حتى يكتب في الجبارين فيصيبه ما أصابهم»[(٤)] رواه الترمذي، وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله ﷺ قال: «يحشر المتكبرون أمثال الذر يوم القيامة في صور الرجال يغشاهم الذل من كل مكان يساقون إلى سجن في جهنم يسمى بُولَسُ تعلوهم نار الأنيار يسقون من عصارة أهل النار طينة الخبال»[(٥)] رواه الترمذي، وعن اسماء بنت عميس قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «بئس العبد عبد تخيل واختال ونسي الكبير المتعال»[(٦)] الحديث رواه الترمذي والبيهقي في شعب الإيمان، وعن عمر قال وهو على المنبر «يا أيها الناس فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من تواضع لله رفعه الله فهو في نفسه صغير وفي أعين الناس

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (٢٨٦٥) وأخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في التواضع (٤٨٨٧).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: تحريم الكبر وبيانه (٩١).

(٣) في رواية مسلم «والعز إزاره والكبرياء رداؤه فمن ينازعني عذبته» في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الكبر (٢٦٠٢).
أما بهذه الرواية فهي عند أبي داود في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في الكبر(٤٠٨٥).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: البرو الصلة، باب: ما جاء في الكبر (٢٠٠٨).

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٤٩٢).

(٦) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٤٤٨) وقال. ليس إسناده بالقوي.

كبير من تكبر وضعه الله في أعين الناس صغير وفي نفسه كبير حتى لهو أهون عليهم من كلب أو خنزير» والله أعلم.

أخرج ابن جرير عن ابن عباس ﷺ أنه قال: إن التوراة كلها في خمس عشرة آية من بني إسرائيل ثم قرأ ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ الآيات ﴿كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُۥ﴾ قرأ الكوفيون وابن عامر بضم الهمزة والهاء على التذكير مرفوعاً على أنه اسم كان وما بعده خبره، فذلك إشارة إلى الخصال المذكورة من قوله تعالى ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ وضمير سيئة راجع إلى الكل، أضاف السيّء إلى الكل يعني أن المنهى عن الأشياء المذكورة فإن من الأشياء المذكورة مأمورات ومنهيات، وقرأ أهل الحجاز والبصرة سَيِّئَةً بفتح التاء للتأنيث مع التنوين منصوباً على أنه خبر كان، والاسم ضمير كل وذلك إشارة إلى ما نهي عنه خاصة من قوله ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ﴾ إلى هُنا فإنها سيئات لا حسنة فيها وعلى هذا قوله ﴿عِندَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ بدل من سيئة أو صفة لها محمولة على المعنى فإنه بمعنى سيئاً، ويجوز أن يكون مكروهاً منصوباً على الحال من المستكن في كان أو في الظرف على أنه صفة سيئة، والمراد بالمكروه المبغوض المقابل للمرضي ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي الأحكام المتقدمة ﴿مِمَّآ أَوْحَىٰٓ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ ٱلْحِكْمَةِ﴾ في القاموس الحِكمة بالكسر العدل والعلم والحلم بمعنى الإناءة والعقل والنبوة والقرآن والإنجيل، قلتُ: والمراد هها العلم النافع ﴿وَلَا تَجْعَلْ﴾ أيها الإنسان ﴿مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ كرره للتنبيه على أن التوحيد مبدأ الأمر وشرط لصحة الأعمال كلها ومنتهاه فإنه من قصد بفعله أو تركه غير وجه الله ضاع سعيه وأنه رأس الحكمة وملاكها، فالتوحيد علم مقصود بذاته والعلوم غيره مقصودة للعمل ورتب عليه أولاً ما هو عائدة الشرك في الدنيا وثانياً ما هو نتيجة في العقبى فقال ﴿فَتُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا﴾ تلوم نفسك ويلومك الله والخلائق كلها ﴿مَّدْحُورًا﴾ مبعداً عن رحمة الله ﴿أَفَأَصْفَىٰكُمْ﴾ خطاب لمن قال الملائكة بنات الله، والاستفهام للإنكار والفاء للعطف على محذوف تقديره أجعل لكم البنين فأصفاكم اختاركم ﴿رَبُّكُم﴾ بما هو الصفوة من الأولاد أي ﴿بِٱلْبَنِينَ وَٱتَّخَذَ﴾ لنفسه بناتاً ﴿مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنَٰثًا﴾ وهذا خلاف ما عليه عقولكم وعادتكم ﴿إِنَّكُمْ لَتَقُولُونَ قَوْلًا عَظِيمًا﴾ في القباحة حيث تنسبون الأولاد إليه تعالى وهي من خواص بعض الأجسام التي يتطرق إليها سرعة الزوال ثم تجعلون له تعالى من الأولاد أدون الصنفين ثم تجعلون الملائكة الذين هم ألطف خلق الله أدونها.

﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لِيَذَّكَّرُواْ وَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا نُفُورًا ﴿٤١﴾ قُل لَّوْ كَانَ مَعَهُۥٓ ءَالِهَةٌ

كَمَا يَقُولُونَ إِذًا لَّابْتَغَوْا إِلَىٰ ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا ﴿٤٢﴾ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا ﴿٤٣﴾ تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ۗ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴿٤٤﴾ وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا ﴿٤٥﴾ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا ۚ وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَّوْا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا ﴿٤٦﴾ نَّحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ نَجْوَىٰ إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا ﴿٤٧﴾ انظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا ﴿٤٨﴾

﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا﴾ أي كررنا هذا المعنى بوجوه من التقرير ﴿فِي﴾ مواضع عديدة من ﴿هَٰذَا الْقُرْآنِ﴾ أو المعنى ولقد كررنا بوجوه من التقرير ما ذكرنا في هذا القرآن من العبر والحكم والأمثال والأحكام والحجج والتذكير، ويجوز أن يراد بهذا القرآن إبطال نسبة الولد لا سيما البنات إليه تعالى، والتقدير ولقد صرفنا القول في هذا المعنى والتشديد في صرفنا للتكثير ﴿لِيَذَّكَّرُوا﴾ قرأ الجمهور بتشديد الذال من التذكر أي ليتعظوا فلا ينسبوا إلى الله تعالى ما لا يليق به ويأتوا بما أمروا وينتهوا عما نهوا عنه، وقرأ حمزة والكسائي بسكون الذال وضم الكاف وكذلك في الفرقان من الذكر وهو أيضاً بمعنى التذكر ﴿وَمَا يَزِيدُهُمْ﴾ تصريفنا وتذكيرنا شيئاً ﴿إِلَّا نُفُورًا﴾ أي ذهاباً عن الحق وتباعداً ﴿قُل﴾ يا محمد لهؤلاء المشركين ﴿لَّوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ﴾ قرأ ابن كثير وحفص بالياء على الغيبة على أن الكلام مع الرسول والباقون بالتاء على الخطاب للمشركين ﴿إِذًا﴾ أي إذا كان كذلك ظرف لما بعده ﴿لَّابْتَغَوْا﴾ لطلبوا ﴿إِلَىٰ ذِي الْعَرْشِ﴾ الذي هو مالك الملك ﴿سَبِيلًا﴾ بالمغالبة والقهر كما هو عادة الملوك وإمكان التمانع ثابت بالبداهة والتمانع يستلزم عجز أحدهما أو كليهما وهو مناف للألوهية والجملة جواب لقولهم وجزاء للو ﴿سُبْحَانَهُ﴾ تنزه الله تنزيهاً عن التمانع والعجز المنافي للألوهية ﴿وَتَعَالَىٰ عَمَّا يَقُولُونَ﴾ أي المشركون ﴿عُلُوًّا﴾ أي تعالياً ﴿كَبِيرًا﴾ أي تباعد غاية البعد فإنه تعالى في أعلى مراتب الوجود والبقاء كذاته، واتخاذ الولد من أدنى مراتبه فإنه من خواص ما يتسارع إليه الفناء، والمشاركة من أدنى مراتب المالكية، قرأ حمزة والكسائي تَقُولُونَ بالتاء خطاباً للمشركين والباقون بالياء للغيبة على أنه تعالى تنزه به نفسه عن مقالتهم.

﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ﴾ قرأ أبو عمرو وحفص وحمزة والكسائي ويعقوب تسبح بالتاء لتأنيث الفاعل والباقون بالياء التحتانية للحائل وكون التأنيث غير

حقيقي ﴿وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ﴾ له أي ينزهه عما هو من لوازم الإمكان وتوابع الحدوث ومناف للألوهية متلبساً ﴿بِحَمْدِهِۦ﴾ على جمال ذاته وكمال صفاته وتواتر إنعاماته بلسان المقال التي أعطاها الله إياه ويسمعها من أعطى الله سبحانه سماعاً لقلبه، عن عبد الله بن مسعود قال: كنا نعد الآيات بركة وأنتم تعدونها تخويفاً «كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فقلّ الماء فقال: «أطلبوا فضلة من ماء» فجاءوا بإناء فيه ماء قليل، فأدخل يعني رسول الله ﷺ يده في الإناء ثم قال حي على الطهور المبارك والبركة من الله، فلقد رأيتُ الماء ينبع من بين أصابع رسول الله ﷺ، ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل»[١] رواه البخاري، وقال مجاهد كل الأشياء تسبح لله حيًّا كان أو جماداً وتسبيحها سبحان الله وبحمده، وقال إبراهيم النخعي وإن من شيء جمادٍ أو حيٍ إلا يسبح بحمده حتى صرير الباب ونقيض السقف، وحصر بعضهم التسبيح على الحي من الأشياء، وقال قتادة تسبح الحيوانات والناميات، وقال عكرمة الشجرة تسبح والأسطوانة لا تسبح، ولا وجه للقول بالتخصيص وقد صح حنين الأسطوانة بمفارقة النبي ﷺ، وقال الله تعالى: ﴿يَٰجِبَالُ أَوِّبِى مَعَهُۥ وَٱلطَّيْرَ﴾[٢] وقال رسول الله ﷺ: «إن الجبال ينادي الجبل هل مر بك أحد ذكر الله فإذا قال نعم استبشر» رواه الطبراني عن ابن مسعود وأيضاً يسبح كل شيء بلسان الحال حيث يدل بإمكانها وحدوثها على الصانع القديم الواجب الوجود لذاته المنزه عما لا يليق به من النقص والزوال المتصف بصفات الكمال، والاقتصار على القول بأحد النوعين من التسبيح تقصير ﴿وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ﴾ أيها الناس يعني أكثرهم ﴿تَسْبِيحَهُمْ﴾ المقالي والمشركون لكمال غباوتهم والعُمْهِ غافلون عن التسبيح الحالي أيضاً ﴿إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا﴾ لا يعاجلكم بالعقوبة على غفلتكم وشرككم ﴿غَفُورًا﴾ لمن تاب منكم.

أخرج ابن المنذر عن ابن شهاب قال: كان رسول الله ﷺ إذا تلا القرآن على مشركي قريش ودعاهم إلى الله، قالوا يهزؤن به: ﴿قُلُوبُنَا فِىٓ أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَآ إِلَيْهِ وَفِىٓ ءَاذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنۢ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ﴾[٣] فأنزل الله تعالى في ذلك من قولهم ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ حِجَابًا﴾ يحجب القلوب عن فهمه والانتفاع به قال قتادة هو الأكنة ﴿حِجَابًا﴾ ذلك الحجاب عن الحس أو مستوراً بحجاب آخر حيث لا يفهمون ولا يفهون أنهم لا يفهمون، وقيل: المستور ههنا بمعنى الساتر كما في قوله

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (٣٥٧٩).
(٢) سورة سبأ، الآية: ١٠.
(٣) سورة فصلت، الآية: ٥.

تعالى: ﴿كَانَ وَعْدُهُۥ مَأْتِيًّا﴾[١] يعني آتيًا، وفسر بعضهم بالحجاب بين رسول الله ﷺ وبين الناس يحجبه ﷺ عن الأعين الظاهرة كما قال البغوي أنه روى عن سعيد بن جبير أنه لما نزلت ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾ جاءت امرأة أبي لهب ومعها حجر والنبي ﷺ مع أبي بكر فلم تره، فقالت لأبي بكر أين صاحبك؟ بلغني أنه هجاني فقال: والله ما ينطق بالشعر ولا يقوله، فرجعت وهي تقول: قد كنتُ أتيتُ بهذا الحجر لأرضخ به رأسه، فقال أبو بكر ما رأتك يا رسول الله؟ قال: لا لم يزل ملك بيني وبينها يسترني، قلتُ: فحينئذ الآية واقعة حال إذ لم يكن أنه ﷺ كلما قرأ القرآن لا يراه الكفار ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ أغطية تكنها وتحول دونها عن إدراك الحق وقبوله ﴿أَن يَفْقَهُوهُ﴾ أي كراهة أن يفقهوه أو لئلا يفقهوه، ويجوز أن يكون مفعولاً لما دل عليه قوله وجعلنا على قلوبهم أكنة أي منعناهم أن يفقهوه ﴿وَفِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ يمنعهم عن السماعة سماع قبول ولما كان القرآن معجزاً من حيث اللفظ والمعنى أثبت لمنكريه مانعاً عن فهم المعنى وعن إدراك حسن النظم ﴿وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي ٱلْقُرْءَانِ وَحْدَهُۥ وَلَّوْاْ عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِهِمْ نُفُورًا ﴿٤٦﴾﴾ عنه هرباً من استماع التوحيد ونفرةً فهو منصوب على العلية أو نفوراً يعني توليةً فهو منصوب على المصدرية، أو نفوراً يعني نافرين جمع نافر كعاقد وعقود منصوب على الحال.

﴿نَّحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِۦٓ﴾ أي نحن أعلم بالحال أو بالطريقة التي يستمعون القرآن بسببه ولأجله أو متلبساً به من الاستهزاء بك وبالقرآن فمفعول يستمعون محذوف وبه صلة أو حال وبيان لِمَا أي يستمعون القرآن للاستهزاء أو هازئين والواجب أن يستمعوه جادين ﴿إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ﴾ وأنت تقرأ القرآن ظرف لأ عْلَمُ وكذا ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَىٰٓ﴾ مصدر بمعنى الفاعل أو محمول بتقدير ذو، أو جمع نجى يعني نحن أعلم بغرضهم من الاستماع حين هم يستمعون إليك مضمرون له، أو حين هم يتناجون بينهم أي يتحدثون أو ذووا نجوى ﴿إِذْ يَقُولُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ يعني الوليد بن المغيرة وأصحابه، أو بدل من إذ قبله وضع المظهر أي لفظ الظالمين موضع المضمر للدلالة على أن قولهم ﴿إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا﴾ ظلم والمسحور الذي سحر به فزال غفلة، وقال مجاهد مخدوعاً وقيل: مصروفاً عن الحق يقال ما سحرك عن كذا يعني ما صرفك، وقال أبو عبيد يعني ذا سحر والسحر الرية يعني بشراً إذا رية مثلكم يأكل ويشرب ويتنفس.

﴿ٱنظُرْ﴾ يا محمد ﴿كَيْفَ ضَرَبُواْ لَكَ ٱلْأَمْثَالَ﴾ فقال بعضهم ساعدو قال بعضهم ساحر

---

(١) سورة مريم، الآية: ٦١.

ومسحور وقال بعضهم كاهن وقال بعضهم مجنون ﴿فَضَلُّوا﴾ عن الحق حيث ضربوا أمثالاً لا مصداق لها أصلاً ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ إلى الحق والرشاد حيث جعل الله على قلوبهم أكنة، أو المعنى لا يستطيعون سبيلاً إلى ما يريدون من الطعن الموجه بل يأتون طعناً غير موجه، فيتها فتون ويخبطون في أمره كالمتحير في أمره لا يدري ما يصنع.

﴿وَقَالُوٓاْ أَءِذَا كُنَّا عِظَٰمًا وَرُفَٰتًا أَءِنَّا لَمَبۡعُوثُونَ خَلۡقًا جَدِيدًا ﴿٤٩﴾ ۞ قُلۡ كُونُواْ حِجَارَةً أَوۡ حَدِيدًا ﴿٥٠﴾ أَوۡ خَلۡقًا مِّمَّا يَكۡبُرُ فِي صُدُورِكُمۡۚ فَسَيَقُولُونَ مَن يُعِيدُنَاۖ قُلِ ٱلَّذِي فَطَرَكُمۡ أَوَّلَ مَرَّةٖۚ فَسَيُنۡغِضُونَ إِلَيۡكَ رُءُوسَهُمۡ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هُوَۖ قُلۡ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ قَرِيبٗا ﴿٥١﴾ يَوۡمَ يَدۡعُوكُمۡ فَتَسۡتَجِيبُونَ بِحَمۡدِهِۦ وَتَظُنُّونَ إِن لَّبِثۡتُمۡ إِلَّا قَلِيلٗا ﴿٥٢﴾ وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُواْ ٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ يَنزَغُ بَيۡنَهُمۡۚ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ كَانَ لِلۡإِنسَٰنِ عَدُوّٗا مُّبِينٗا ﴿٥٣﴾ رَّبُّكُمۡ أَعۡلَمُ بِكُمۡۖ إِن يَشَأۡ يَرۡحَمۡكُمۡ أَوۡ إِن يَشَأۡ يُعَذِّبۡكُمۡۚ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ وَكِيلٗا ﴿٥٤﴾ وَرَبُّكَ أَعۡلَمُ بِمَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۗ وَلَقَدۡ فَضَّلۡنَا بَعۡضَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ عَلَىٰ بَعۡضٖۖ وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا ﴿٥٥﴾ قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمۡلِكُونَ كَشۡفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمۡ وَلَا تَحۡوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحۡذُورٗا ﴿٥٧﴾﴾

﴿وَقَالُوٓاْ﴾ يعني مشركي مكة ﴿أَءِذَا كُنَّا عِظَٰمًا﴾ بعد الموت ﴿وَرُفَٰتًا﴾ وهو ما تكسرو بلى من كل شيء كالفتات والحطام، في القاموس رفته يرفته كسره ودقّه وانكسر واندق لازم ومتعدٍ وكغُرابِ الحُطّام، وقال مجاهد يعني تراباً ﴿أَءِنَّا لَمَبۡعُوثُونَ خَلۡقًا جَدِيدًا﴾ مجدَّداً، إنكار واستبعاد لما بين غضاضة الحي ويبوسة الرميم من المنافاة، وخلقاً منصوب على المصدرية من مبعوثين، أو حال من النائب مناب فاعله والعامل في إذا ما دل عليه مبعوثون لا نفسه لأن ما بعد أنَّ لا يعمل فيما قبلها ﴿قُلۡ﴾ يا محمد جواباً لهم ﴿كُونُواْ حِجَارَةً أَوۡ حَدِيدًا﴾ ﴿أَوۡ خَلۡقًا﴾ أي مخلوقاً آخر ﴿مِّمَّا يَكۡبُرُ فِي صُدُورِكُمۡ﴾ أي من جنس ما يبعد عندكم من قبول الحياة حتى يكون أبعد في الصدور لقبول الحياة من العظام الرميمة كالسموات والأرضين والجبال، فإن الله قادر على إحيائكم على ذلك. التقدير أيضاً لاشتراك الأجسام في قبول الإعراض فكيف إذا كنتم عظاماً مرفوقة وقد كانت غضة موصوفة بالحياة قبل ذلك والشيء أقرب للقبول بما عهد فيه مما لم يعهد وليس هذا أمر تكليف وإلزام بل أمر تقدير أي افرضوا أنفسكم حجارةً أو حديداً في الشدة وقوة الجمادية

بحيث لا يقبل الحياة في زعمكم ﴿فَسَيَقُولُونَ من يُعِيدُنَا﴾ حيًّا بعد الموت ﴿قُلْ﴾ يعيدكم حيًّا بعد الموت ﴿ٱلَّذِى فَطَرَكُمْ﴾ خلقكم ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ وقد كنتم تراباً وهو أبعد من الحياة، وليس أول الخلق بأهون من الإعادة ﴿فَسَيُنْغِضُونَ﴾ أي يحركون ﴿إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ﴾ تعجباً واستهزاءً ﴿وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هُوَ قُلْ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ﴾ هو أي بعثكم وأعادتكم حيًّا ﴿قَرِيبًا﴾ فإن كل ما هو آت قريب، أو المعنى يكون أقرب زماناً من بدء خلق العالم، وقريباً منصوب على الخبر وجاز أن يكون اسم عيسى مضمراً وأنْ يَكُونَ خبره وقريباً منصوب على الظرف أي في زمان قريب.

﴿يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ﴾ أي فتجيبون من القبور بدل من قوله قَرِيباً على تقدير كونه خبراً أو ظرفاً، أو هو منصوب بأذكر أي يوم يدعوكم الله من القبور إلى موقف القيامة للمحاسبة على لسان إسرافيل عليه السلام فتجيبونه وقيل: معناه يبعثكم فتبعثون استعار لهما الدعاء والاستجابة للتنبيه على سرعتها والمقصود منها الإحضار للمحاسبة والجزاء ﴿بِحَمْدِهِۦ﴾ حال من فاعل تستجيبون أي حامدين على كمال قدرته مقرين بأنه خالقهم وباعثهم يحمدون حين لا ينفعهم الحمد، أو المعنى منقادين لبعته انقياد الحامدين عليه، وقيل هذا خطاب مع المؤمنين فإنهم يبعثون حامدين بخلاف الكفار، فإنهم يبعثون قائلين ﴿يَٰوَيْلَنَا مَنۢ بَعَثَنَا مِن مَّرْقَدِنَاۜ هَٰذَا مَا وَعَدَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَصَدَقَ ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٥٢﴾﴾[1] ﴿يَٰحَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِى جَنۢبِ ٱللَّهِ﴾[2] روى الختلي في الديباج عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «أخبرني جبرئيل أنَّ لا إله إلا الله أنسٌ للمسلم عند موته وفي قبره وحين يخرج من قبره يا محمد لو تراهم حين يقومون من قبورهم ينفضون رؤوسهم، هذا يقول لاَ إله إلا الله والحمد لله فيبيض وجهه، وهذا ينادي يَٰحَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِى جَنۢبِ ٱللَّهِ مسودة وجوههم» وروى الطبراني وابن حاتم وابن مردويه عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على أهل لا إله إلا الله وحشة في الموت ولا في القبور ولا في النشور كأني أنظر إليهم عند الصيحة ينفضون رؤوسهم من التراب يقولون: الْحَمْدُ لله الَّذِي أذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ» وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير نحوه ﴿وَتَظُنُّونَ إِن لَّبِثْتُمْ﴾ في الدنيا أو في القبور ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ لما يرون من الهول قال قتادة يستحقرون مدة الدنيا في جنب القيامة.

(١) سورة يس، الآية: ٥٢.

(٢) سورة الزمر، الآية: ٥٦.

قال الكلبي كان المشركون يؤذون المسلمين فشكوا إلى رسول الله ﷺ فأنزل الله ﷻ ﴿وَقُل﴾ يا محمد ﴿لِّعِبَادِى﴾ المؤمنين ﴿يَقُولُوا۟﴾ الكلمة ﴿ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ الكلمات يعني الدعوة إلى الإسلام وقول لا إله إلا الله بالرفق واللين وإقامة البراهين وإظهار النصح بلا خشونة مع المشركين ولا أن تكافؤهم بسفههم، وقال الحسن يقول له يهديك الله وكان هذا قبل الأذن في القتال، وقيل: نزلت في عمر بن الخطاب شتمه بعض الكفار فأمره بالعفو، وقيل: أمر الله المؤمنين بأن يقولوا ويفعلوا الكلمة والخلة التي هي أحسن الكلمات والخلل، وقيل: الأحسن كلمة الإخلاص لا إله إلا الله ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَـٰنَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ﴾ النزغ إيقاع الشر وإفساد ذات البين، يعني لا يقولوا ما يتطرق إليه الشيطان بالفساد فيفسد ويلقي العداوة بينهم ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَـٰنَ كَانَ لِلْإِنسَـٰنِ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ ظاهر العداوة فيفضي الكفار إلى جهنم ويفضي المؤمنين إلى الشر العاجل ﴿رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ ۖ إِن يَشَأْ يَرْحَمْكُمْ﴾ أي يوفقكم للإيمان فيرحمكم ﴿أَوْ إِن يَشَأْ يُعَذِّبْكُمْ﴾ أي يميتكم على الشرك فيعذبكم كذا قال ابن جريج، قيل: هذا تفسير للتي هي أحسن وما بينهما إعتراض، أي قولوا لهم هذه الكلمة ونحوها يعني لا تسافهوهم ولا تشاتموهم ولا تصرحوا بإنكم من أهل النار، فإنه يُهَيّجهم على الشر مع أن اختتام أمرهم غيب لا يعلمه إلا الله، وقال الكلبي هذا خطاب من الله للمؤمنين والمعنى إِن يَشَأْ يَرْحَمْكُمْ فينجيكم من أهل مكة أَوْ إِن يَشَأْ يُعَذِّبْكُمْ فيسلطهم عليكم ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ﴾ يا محمد ﴿عَلَيْهِمْ﴾ يعني على الكفار ﴿وَكِيلًا﴾ موكولاً إليك أمرهم حتى تكرههم على الإيمان وتهتم بكفرهم إنما أرسلناك مبشراً ونذيراً فدارهم ومر أصحابك باحتمال الأذى منهم.

﴿وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَن فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ من غيره يعلم من هو أهل لنبوته وولايته ومخلوق ومخبول للسعادة ومن هو على نقيض ذلك، فهو رد لاستبعاد قريش أن يكون يتيم أبي طالب نبيًّا ويكون فقراء الناس كبلال وصهيب أولياءه ومن أهل الجنة ويكون شرفاء قريش من أهل النار ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ بالفضائل النفسانية والتبرّي عن العلائق الجسمانية لا بكثرة الأموال والأولاد ونحو ذلك، قال قتادة في هذه الآية اتخذ الله إبراهيم خليلاً وكلم موسى تكليماً وقال لعيسى كن فكان (قلتُ: كلمه في المهد صبيًّا وآتاه الكتاب والحكمة وعلمه التوراة والإنجيل وأيده بروح القدس

قال وآتى سليمان ملكاً لا ينبغي لأحد من بعده يعني سخر له الجن والإنس والشياطين مقرنين في الأصفاد وآتى داود زبورا كما قال: ﴿وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا﴾ يعني فضله بما أوحى إليه من الكتاب لا بما أوتي من الملك، ففي هذه الآية على ما أنكر كفار مكة فضل

النبي ﷺ بأن فضل الأنبياء إنما كان بالفضائل النفسانية والتبرّي عن العلائق الجسمانية والعلوم الموحي إليهم ومراتب القرب من الله تعالى وشيوع الهداية لا بكثرة الأموال والأولاد ونحو دلك، فالله سبحانه فضله على سائر النبيين بجعله خاتم النبيين وأمته خير الأمم المدلول عليه بما كتب ﴿فِي ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعۡدِ ٱلذِّكۡرِ أَنَّ ٱلۡأَرۡضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ ٱلصَّٰلِحُونَ﴾(١) وأعطاه القرآن أقل حجماً وأكثر علماً وأظهر معجزة، ورفعه درجات: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۝٨ فَكَانَ قَابَ قَوۡسَيۡنِ أَوۡ أَدۡنَىٰ ۝٩﴾(٢) قال البغوي الزبور كتاب علمه الله داود يشتمل على مائة وخمسين سورة كلها دعاء وتحميد وثناء على الله عز وجل ليس فيها حلال ولا حرام ولا فرائض ولا حدود انتهى، وتنكيره ههنا وتعريفه في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ كَتَبۡنَا فِي ٱلزَّبُورِ﴾(٣) لأنه في الأصل فعول للمفعول كالودود بمعنى المودود، أو للمصدر كالقبول ويؤيده قراءة حمزة بالضم فهو كالعباس والفضل، أو لأن المراد بعض الزبور أو بعضاً من الزبور فيه ذكر رسول الله ﷺ والله أعلم.

أخرج البخاري وغيره عن ابن مسعود قال: «كان ناس من الإنس يعبدون ناساً من الجن فأسلم الجنيون واستمسك الآخرون بعبادتهم»(٤) فأنزل الله تعالى ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم﴾ أنها آلهة ﴿مِّن دُونِهِۦ﴾ من الجن ﴿فَلَا يَمۡلِكُونَ﴾ أي لا يستطيعون ﴿كَشۡفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمۡ﴾ كالمرض والفقر والقحط ﴿وَلَا تَحۡوِيلًا﴾ أي تحويل ذلك منكم إلى غيركم ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ﴾ أي يدعوهم المشركون آلهة ويعبدونهم من الجن ﴿يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ حيث آمنوا برسول الله ﷺ يطلبون إلى الله القربة بالطاعة، وقيل: الوسيلة التوصل إلى شيء برغبة وهي أخص من الوصيلة لتضمنها معنى الرغبة، فالوسيلة إلى الله مراعاة سبيله بالعلم والعمل وتحري مكارم الشريعة فهي القربة، وفي القاموس الوسيلةُ والواسلةُ المنزلةُ عند الملك الدرجةُ والقربةُ ووسّل إلى الله تعالى توسُّلاً عمِل عملاً تقرب به إليه ﴿أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ﴾ بدل من واو يبتغون أي يبتغي من هو أقرب منهم إلى الله الوسيلة فكيف بغير الأقرب كذا قال الزجاج، وقيل: معناه يطلبون أيهم أقرب إلى الله فيتوسلون به أو ضمن يبتغون الوسيلة معنى يحرصون فكأنه قال يحرصون أيهم يكون أقرب إلى الله

(١) سورة الأنبياء، الآية: ١٠٥.
(٢) سورة النجم، الآية: ٨ ـ ٩.
(٣) سورة الأنبياء، الآية: ١٠٥.
(٤) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِهِۦ﴾ (٤٧١٤).

وذلك بالطاعة وازدياد الخير ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ﴾ فكيف يزعمون أنها آلهة ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ حقيقاً بأن يحذره كل أحد حتى الرسل والملائكة، وقال البيضاوي المراد إن الذين زعمتم أنها آلهة من دونه كالملائكة والمسيح وعزير لا يملكون كشف الضر ويبتغي أقربهم إلى الله الوسيلة قال ابن عباس ومجاهد عيسى وأمه عزير والملائكة والشمس والقمر والنجوم يطلبون إِلَى رَبِّهِمُ الوَسِيلَةَ، وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخافُونَ عَذابِه، وقال البغوي أصاب المشركين قحط شديد حتى أكلوا الميتة والجيف فاستغاثوا بالنبي ﷺ ليدعو لهم فأنزل الله تعالى قُلْ للمشركين أدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ إنها آلهة مِنْ دُونِ الله فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ.

﴿وَإِن مِّن قَرْيَةٍ إِلَّا نَحْنُ مُهْلِكُوهَا قَبْلَ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَوْ مُعَذِّبُوهَا عَذَابًا شَدِيدًا ۚ كَانَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْكِتَـٰبِ مَسْطُورًا ﴿٥٨﴾ وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرْسِلَ بِٱلْـَٔايَـٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلْأَوَّلُونَ ۚ وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا۟ بِهَا ۚ وَمَا نُرْسِلُ بِٱلْـَٔايَـٰتِ إِلَّا تَخْوِيفًا ﴿٥٩﴾ وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِٱلنَّاسِ ۚ وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَـٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ ۚ وَنُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَـٰنًا كَبِيرًا ﴿٦٠﴾﴾

﴿وَإِن﴾ أي ما ﴿مِّن قَرْيَةٍ﴾ من القرى ﴿إِلَّا﴾ قرية ﴿نَحْنُ مُهْلِكُوهَا﴾ أي مخربوها ومهلكوا أهلها بالموت ﴿قَبْلَ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَوْ مُعَذِّبُوهَا عَذَابًا شَدِيدًا﴾ إذا كفروا وعصوا قال مقاتل وغيره يعني مهلكوها في حق المؤمنين بالإماتة أو معذبوها في حق الكفار بأنواع العذاب قال ابن مسعود إذا ظهر الزنى والربا في قرية أذن الله في هلاكها ﴿كَانَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْكِتَـٰبِ﴾ أي في اللوح المحفوظ ﴿مَسْطُورًا﴾ مكتوباً عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول ما خلق الله القلم فقال له اكتب، قال: ما أكتب»؟ قال: أكتب القدر فكتب ما كان وما هو كائن إلى الأبد»[١] رواه الترمذي وقال: هذا حديث غريب إسناداً والله أعلم.

أخرج الطبراني والحاكم عن ابن عباس والطبراني وابن مردويه عن ابن الزبير نحوه

(١) أخرجه مسلم في كتاب: التفسير، باب: في قوله تعالى ﴿أُولَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ (٣٠٣٠).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: القدر (٢١٥٥).

أبسط منه أنه سأل أهل مكة النبي ﷺ أن يجعل لهم الصفا ذهباً وأن ينحي عنهم الجبال فيزرعوا، فأوحى الله إلى رسوله إن شئتَ إن استأني بهم فعلتُ وإن شئتَ أن أوتيهم ما سألوا فعلتُ فإن لم يؤمنوا أهلكتُهم كما أهلكتُ من كان قبلهم فقال النبي ﷺ لا بل تستانّ بهم فأنزل الله عز وجل ﴿وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرْسِلَ بِٱلْـَٔايَٰتِ﴾ التي سألها الكفار استعير المنع لترك إرسال الآيات وأنْ مع صلتها في موضع النصب على أنه مفعول ثان لمنعنا ﴿إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا﴾ أي بالآيات المقترحة المستثنى في محل الرفع بِمَنَعْنَا ﴿ٱلْأَوَّلُونَ﴾ أي كفار الأمم السابقة الذين كفار مكة أمثالهم في الطبع والعادة فأهلكوه، وأنه لو أرسلنا بالآيات لكذَّب هؤلاء كما كذّب أولئك فيهلك هؤلاء كما أهلك أولئك، لأن من سنتنا في الأمم أنهم إذا سألوا الآيات ثم لم يؤمنوا بعد إرسال الآيات أن نهلكهم ولا نمهلهم، وقد حكمنا بإمهال هذه الأمة قال الله تعالى: ﴿بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ ﴿٤٦﴾﴾[1] ثم ذكر بعض الأمم المهلكة بسبب تكذيب الآيات المقترحة فقال ﴿وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ﴾ بسؤالهم ﴿مُبْصِرَةً﴾ أي آية بينة ذات إبصار ﴿فَظَلَمُواْ﴾ أي كفروا ﴿بِهَا﴾ أو ظلموا أنفسهم بعقرها فأهلكوا ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِٱلْـَٔايَٰتِ﴾ المقترحة الباء زائدة ﴿إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ من نزول العذاب المستأصل في الدنيا، فإن لم يخافوا نزل بهم العذاب في الدنيا، أو المعنى ما نرسل بالآيات التي نرسلها يعني غير المقترحة من المعجزات أو آيات القرآن إِلَّا تَخْوِيفًا بعذاب الآخرة منصوب على العلية وجاز أن يكون بالآيات في موضع الحال ويكون المفعول محذوفاً، أي ما نرسل الرسل متلبسين بالآيات إلا لأجل التخويف من عذاب الآخرة ﴿وَإِذْ قُلْنَا لَكَ﴾ أي أذكر إذ أوحينا إليك ﴿إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِٱلنَّاسِ﴾ ذاتاً وعلماً وقدرةً فلا تُبال أحداً منهم وبلِّغ ما أرسلتَ به، أو المعنى أحاط بقريش بمعنى أهلكهم من أحاط بهم العدو، فهو بشارة بوقعة بدر والتعبير بلفظ الماضي لتحقق وقوعه والله أعلم.

أخرج أبو يعلى عن أم هاني وابن المنذر عن الحسن نحوه أنه ﷺ لما أسري به يعني ليلة المعراج أصبح يحدث نفراً من قريش وهم يستهزءون به، فطلبوا منه آية فوصف لهم بيت المقدس وذكر لهم قصة العير، فقال الوليد بن المغيرة هذا ساحر، فأنزل الله تعالى ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ﴾ ليلة المعراج من الآيات ﴿إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ حيث أنكرها كفار مكة وارتد ناس ممن آمن به، ومن هذه الآية قال من قال أن المعراج كان بالمنام أسرى بروحه دون بدنه كما ذكرنا قول عائشة ويدل عليه حديث رواه البخاري،

(١) سورة القمر، الآية: ٤٦.

وقال ابن عباس المراد بالرؤيا ههنا رؤيا عين وهو قول سعيد ابن جبير والحسن ومسروق وقتادة ومجاهد وعكرمة وابن جريج والأكثرين، والعرب تقول رأيتُ بعيني رؤيةً ورؤياً، وقال بعضهم كان له ﷺ معراجان معراج رؤية بالعين ومعراج رؤية بالقلب، وأخرج ابن مردويه عن الحسين بن علي عليه السلام أن رسول الله ﷺ أصبح يوماً مهموماً فقيل مالك يا رسول الله قال: إني رأيتُ في المنام كأنَّ بني أمية يتعاورون منبري هذا، فقيل: يا رسول الله لا تهتم فإنها دنيا تنالهم فأنزل الله تعالى ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَـٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ والمراد بالفتنة على هذا ما حدث في أيامهم من البدعة والفسوق، وأخرجه ابن جرير من حديث سهل بن سعد بلفظ رأى رسول الله ﷺ بني فلان ينزون على منبره نزوة القردة فساءه ذلك فأنزل الله لك وأخرجه ابن أبي حَاتم من حديث عمرو بن العاص ومن حديث يعلى بن مرة، وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن سعيد بن المسيب مرسلاً قال: رأى رسول الله ﷺ بني أمية على المنابر فساءه ذلك فأوحى الله إليه إنما أعطوها فقرت عينه، وأسانيد هذه الأحاديث ضعيفة. وقال قوم أراد بهذا الرؤيا ما رأى النبي ﷺ عام الحديبية أنه دخل مكة هو وأصحابه فعجّل السير إلى مكة قبل الأجل فصده المشركون فرجع فكان رجوعه في ذلك العام بعدما أخبر أنه يدخلها فتنةً وموجباً للشك لبعض الناس حتى دخلها في العام المقبل فأنزل الله تعالى: ﴿لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ﴾[1] قال البيضاوي وفيه نظر إذ الآية مكية إلا أن يقال رآها بمكة وحكاها حينئذ، قلتُ: وهو أيضاً غير سديد وقال: لعله رؤيا رآها ما كان في وقعة بدر كقوله: ﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِى مَنَامِكَ قَلِيلًا﴾[2] فقد روي أنه لما ورد ماءه قال: «لكأنيّ أنظر إلى مصارع القوم هذا مصرع فلان هذا مصرع فلان» فتسامعت به قريش واستسخروا منه.

﴿وَٱلشَّجَرَةَ﴾ يعني شجرة الزقوم عطف على الرؤيا يعني وما جعلنا الشجرة ﴿ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ﴾ إلا فتنة للناس، قال البغوي وذلك الفتنة من وجهين أحدهما أن أبا جهل قال إن ابن كبشة يوعدكم بنار تحرق الحجارة ثم يزعم أنها تنبت فيها شجرة وتعلمون أن النار تحرق الشجرة، ولم يشعر السفيه أن من قدر على أن يحفظ دبر السمندل من أن يحرقه النار وأحشاء النعامة من أذى الحمر وقطع الحديد المحماة التي تبلعها قادر على أن يخلق في النار شجرة لا يحرقها، قال في المدارك السمندل دويبة ببلاد الترك يتخذ منها مناديل

(١) سورة الفتح، الآية: ٢٧.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٤٣.

إذا توسخت طرحت في النار فذهب الوسخ وبقي المنديل سالماً لا يعمل فيه النار، وفي القاموس هو طائر ببلاد الهند لا يحترق بالنار، ثانيهما أن ابن الزبعري قال: إن محمداً يخوّفنا بالزقوم نعرف الزقوم إلا الزبد والتمر، فقال: أبو جهل يا جارية تعالى زَقِّمِيْنَا فأتت بالزبد والتمر فقال يا قوم تزقموا فإن هذا ما يخوّفكم به محمد فوصفه الله في الصافات. وأخرج ابن أبي حاتم والبيهقي في البعث عن ابن عباس قال: لما ذكر الله الزقوم وخوّف به هذا الحي من قريش قال أبو جهل هل تدرون ما هذا الزقوم الذي يخوّفكم به محمد؟ قالوا: لا قال: عجوة يثرب بالزبد أمَا لئن أمكننا منها لنتزقّمنّها تزقماً فأنزل الله تعالى: ﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ﴾ الآية وأنزل: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ ٱلْأَثِيمِ ﴿٤٤﴾﴾[1] ولعنُها في القرآن بمعنى لعن طاعمها وصَفه به على المجاز للمبالغة أو وصفها به لأنها في أصل الجحيم وهو أبعد مكان من الرحمة، أو لأنها مكروهة مؤذية يقول العرب لكل طعام كريه ضار ملعون وقد أولت بالشيطان وأبي جهل والحكم بن أبي العاص ﴿وَنُخَوِّفُهُمْ﴾ بأنواع التخويف ﴿فَمَا يَزِيدُهُمْ﴾ تخويفنا شيئاً ﴿إِلَّا طُغْيَـٰنًا كَبِيرًا﴾ أي تمرداً وعتواً عظيماً.

﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ قَالَ ءَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا ﴿٦١﴾ قَالَ أَرَءَيْتَكَ هَـٰذَا ٱلَّذِى كَرَّمْتَ عَلَىَّ لَئِنْ أَخَّرْتَنِ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٢﴾ قَالَ ٱذْهَبْ فَمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَآؤُكُمْ جَزَآءً مَّوْفُورًا ﴿٦٣﴾ وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكْهُمْ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَـٰدِ وَعِدْهُمْ ۚ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَـٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴿٦٤﴾ إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَـٰنٌ ۚ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ وَكِيلًا ﴿٦٥﴾﴾

﴿و﴾ اذكر ﴿إِذ قُلْنَا لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ قَالَ ءَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا ﴿٦١﴾﴾ أي لمن خلقته من طين فنصبه بنزع الخافض أو على التميز، ويجوز أن يكون حالاً من الراجع المحذوف إلى الموصول أي خلقته وهو طين وحمله باعتبار ما كان أو وهو من طين، وفيه على الوجوه إيماء لعلة الإنكار، قال البغوي وذلك ما روى سعيد بن جبير عن ابن عباس أن الله بعث إبليس حتى أخذ كفًّا من تراب الأرض من عذبها وملحها فخلق منه آدم فمن خلقه من العذب فهو سعيد وإن كان ابن كافرين ومن خلقه من الملح

(١) سورة الدخان، الآية: ٤٣ ـ ٤٤.

فهو شقي وإن كان ابن نبيين، وروى أحمد والترمذي وأبو داود والحاكم وصححه والبيهقي عن أبي موسى الأشعري قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض فجاء بنوا آدم من قدر الأرض منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك والسهل والحزن والخبيث والطيب»(١) ﴿قَالَ﴾ إبليس ﴿أَرَءَيْتَكَ﴾ الكاف لتأكيد الخطاب لا محل له من الإعراب ﴿هَٰذَا ٱلَّذِى كَرَّمْتَ عَلَىَّ﴾ هذا مفعول أول لا رَأيْتَ والموصول صفته والمفعول الثاني محذوف لدلالة صلته عليه، والمعنى أخبرني عن هذا الذي كرمتَه عليّ وتأمروني بالسجود له لم كرّمتَه عليّ ﴿لَئِنْ أَخَّرْتَنِ﴾ أثبت الياء في الحالين ابن كثير وأثبتها في الوصل فقط نافع وأبو عمرو وحذفها الباقون في الحالين والمعنى لئن أمهلتني ولا تميتني ﴿إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ ولهذا كلام مبتدأ واللام موطئة للقسم وجوابُه ﴿لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُۥٓ﴾ أي لأستأصلنَّهم بالإغواء من احتنك الجراد الزرع إذا أكله كله، أو المعنى لأقودنَّهم كيف شئتُ واستولينَّ عليهم من قول العرب حنك الذابة يحنكها إذ أشد في حنكها الأسفل حبلاً يقودها، في القاموس احتنكه استولى عليه والجرادُ الأرضَ أكلت ما عليها ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ يعني المعصومين الذين استثناهم الله تعالى وقال ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ﴾ قال البيضاوي إنما عَلِمَ أن ذلك يتسهل له ما استنباطاً من قول الملائكة: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا﴾(٢) مع التقرير أو تفرساً من خلقته ذا وهم وغضب وشهوة.

﴿قَالَ﴾ الله تعالى ﴿ٱذْهَبْ﴾ إمض لما قصدته وهو طرد وتخلية بينه وبين ما سولت له نفسه ثم عقبه بما أفضى إليه سوء اختياره فقال ﴿فَمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَآؤُكُمْ﴾ أي جزاؤك وجزاء أتباعك فغلّب المخاطب على الغائب ﴿جَزَآءً مَّوْفُورًا﴾ أي وافراً مكملاً من قولهم وفر لصاحبك عرضه، وانتصاب جزاء على المصدر بإضمار فعله أو حال موطية لقوله ﴿مَّوْفُورًا﴾ ﴿وَٱسْتَفْزِزْ﴾ أي استخف واستزل واستجهل، في القاموس استفزه استخفه وأخرجه من داره ﴿مَنِ ٱسْتَطَعْتَ﴾ أن تستفزه ﴿مِنْهُم﴾ أي من ذرية آدم ﴿بِصَوْتِكَ﴾ قال ابن عباس أي بدعائك إياهم إلى المعصية وكل داع إلى معصية الله فهو من جند إبليس، وقال الأزهري اي ادعهم دعاءً تستفزهم به إلى جانبك وقال مجاهد أي بالغناء والمزامير ﴿وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم﴾ جلبه يجلُبه اجتلبه ساقه من موضع إلى آخر كذا في القاموس، ومنه في

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة (٢٩٥٥) وأخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في القدر (٤٦٨١).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٣٠.

الحديث لاَ جَلَبَ، قال في النهاية الجلب في شيئين أحدهما أن يَّقْدِمَ المصدق على الزكاة فينزل موضعاً يرسل من يجلب إليه فنهى عن ذلك وأمر أن تؤخذ صدقاتهم على مياههم وأماكنهم، ثانيهما في السباق وهو أن يتبع الرجل فرسه فيزجره ويجلب عليه ويصيح حثًّا له على الجري فنهى عن ذلك وفي القاموس أجلب على الفرس زجره وأيضاً الجلبة الصوت، في القاموس رعد فجلب أي فصوّت وأجلب عليه إذا صاح به واستحثه في حديث الزبير يقود الجيش ذا الجلب قال القتيبي هو جمع جلبة وهو الأصوات، وأيضاً الجلب الاجتماع، قال في النهاية يقال أجلبوا عليه إذا تجمعوا وأجلبه أي أعانه في حديث العقبة إنكم تبايعون محمداً ﷺ على أن تحاربوا العرب والعجم مجلبة أي مجتمعة على الحرب، فمعنى الآية اجمع مكائدك وخيلك ورجلك أو المعنى صح عليهم وحثهم على المعاصي أو المعنى سقهم إلى المعاصي أو المعنى أعنهم على المعاصي وقال معناه استعن عليهم ﴿بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ﴾ أي بركبانك ومشاتك، قال أهل التفسير كل راكب وماش في المعاصي فهو من جند إبليس، وقال مجاهد قتادة إن له خيلاً ورجلاً من الجن والإنس وهو كل من يقاتل في المعصية، وقال البيضاوي معناه صح عليهم بإغوائك من راكب وراجل، ويجوز أن يكون تمثيلاً لتسلطه على من يغويه بمن عدا على قوم فاستفزهم من أماكنهم وأجلب عليهم بجنده حتى استأصلهم، قرأ حفص رَجِلِكَ بكسر الجيم والباقون بسكونها وهما لغتان ﴿وَشَارِكْهُمْ فِي ٱلْأَمْوَٰلِ﴾ بحملهم على كسبها وجمعها من الحرام وصرفها فيها كذا قال مجاهد والحسن وسعيد بن جبير، وقال عطاء هو الربا وقال هو ما كان المشركون يحرمونه من الأنعام كالبحيرة والسائبة والوصيلة والحام، وقال الضحاك وما كانوا يذبحونه لآلهتهم ﴿وَٱلْأَوْلَٰدِ﴾ روي عن ابن عباس أنها المؤودة، وقال مجاهد والضحاك هم أولاد الزنى، وقال الحسن وقتادة هو أنهم هوَّدوا أولادهم ونصّروهم ومجَّسوهم، وعن ابن عباس رواية أخرى هو تسمية الأولاد عبد الحارث وعبد الشمس وعبد العزى وعبد الدار ونحوها، وروي عن جعفر بن محمد عليه السلام: «إن الشيطان يقعد على ذكر الرجل فلم يقل بسم الله أصاب معه امرأته وأنزل في فرجها كما ينزل الرجل» قال البغوي وفي بعض الأخبار إن فيكم مغربين قيل: ومَنِ المغربين؟ قال: الذين شارك فيهم الجن ﴿وَعِدْهُمْ﴾ المواعيد الباطلة كشفاعة الأصنام والاتكال على كرامة الآباء وتأخير التوبة وأن لا جنة ولا نار ولا بعث فإن قيل: هذا أمر بالمعصية والله لا يأمر بالفحشاء؟ قلنا: هذا أمر بمعنى التهديد كقوله تعالى: ﴿ ٱعْمَلُوا۟ مَا شِئْتُمْ﴾[1] أو للإهانة

(١) سورة فصلت، الآية: ٤٠.

يعني لا يخلّ ذلك بملكي ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا﴾ اعتراض لبيان مواعيده والغرور تزيين الباطل بما يظن أنه حق.

قال البغوي في الآثار أن إبليس لما أخرج إلى الأرض، قال: يا رب أخرجتني من الجنة لأجل آدم فسلطني عليه وعلى ذريته، قال: أنتَ مسلط فقال: لا أستطيعه إلا بك فزدني قال ﴿وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ﴾[1] الآية، وقال آدم يا رب سلطتَ إبليس عليّ وعلى ذريتي وإني لا أستطيعه إلا بك، قال: لا يولد لك ولد إلا وكلتُ به.

قال: زدني قال: الحسنة بعشر أمثالها، قال: زدني قال: التوبة معروضة ما دام الروح.

قال: زدني قال: ﴿يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟﴾[2] الآية. وفي الخبر أن إبليس قال: يا رب بعثتَ أنبياء وأنزلتَ كُتُباً، فما قراءتي؟ قال: الشعر، قال: فما كتابي؟ قال: الوشم، قال: ومن رسلي؟ قال: الكهنة، قال: وأين مسكني؟ قال: الحمّامات، قال: وأين مجلسي؟ قال: الأسواق، قال: أي شيء مطعمي؟ قال: ما لم يذكر عليه اسمي، قال: ما شرابي؟ قال: كل مسكر، قال وما حبالتي؟ قال النساء، قال وما أداتي؟ قال المزامير ﴿إِنَّ عِبَادِى﴾ أي المخلصين والإضافة للتعظيم ﴿لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ﴾ أي على إغوائهم ﴿سُلْطَٰنٌ﴾ قدره ﴿وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ وَكِيلًا﴾ أي من يتوكلون به في الاستعاذة منك ويوكلون إليه أمورهم فهو يحفظهم منك.

﴿رَّبُّكُمُ ٱلَّذِى يُزْجِى لَكُمُ ٱلْفُلْكَ فِى ٱلْبَحْرِ لِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٦٦﴾ وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِى ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ ۖ فَلَمَّا نَجَّىٰكُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ ۚ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ كَفُورًا ﴿٦٧﴾ أَفَأَمِنتُمْ أَن يَخْسِفَ بِكُمْ جَانِبَ ٱلْبَرِّ أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ثُمَّ لَا تَجِدُوا۟ لَكُمْ وَكِيلًا ﴿٦٨﴾ أَمْ أَمِنتُمْ أَن يُعِيدَكُمْ فِيهِ تَارَةً أُخْرَىٰ فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِّنَ ٱلرِّيحِ فَيُغْرِقَكُم بِمَا كَفَرْتُمْ ۙ ثُمَّ لَا تَجِدُوا۟ لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِۦ تَبِيعًا ﴿٦٩﴾ ۞ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾ يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَٰمِهِمْ ۖ فَمَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَٰبَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧١﴾ وَمَن كَانَ فِى هَٰذِهِۦٓ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٧٢﴾﴾

(١) سورة الإسراء، الآية: ٦٤.
(٢) سورة الزمر، الآية: ٥٣.

﴿رَبُّكُمُ ٱلَّذِى﴾ أي هو الذي ﴿يُزْجِى﴾ أي يسوق ويجري ﴿لَكُمُ ٱلْفُلْكَ﴾ أي السفن ﴿فِى ٱلْبَحْرِ لِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ الربح وأنواع الرزق ما ليس عندكم ﴿إِنَّهُۥ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ حيث هيَّأ لكم ما تحتاجون إليه وَسَهَّلَ لكم ما تَعَسَّرَ ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ﴾ شدة الخوف من الغرق ﴿فِى ٱلْبَحْرِ ضَلَّ﴾ أي ذهب عن خواطركم ﴿مَن تَدْعُونَ﴾ أي من تدعونه آلهة ﴿إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ أي إلا الله تعالى فإنكم لا تذكرون حينئذ سواه، أو ضل من تدعونه آلهة عن إغاثتكم ولكن الله يذهب عنكم الضر فالاستثناء حينئذ منقطع ﴿فَلَمَّا نَجَّىٰكُمْ﴾ من الغرق ﴿إِلَى ٱلْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ﴾ عن التوحيد ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَـٰنُ كَفُورًا﴾ للنعم هذا كالتعليل للإعراض ﴿أَفَأَمِنتُمْ﴾ الهمزة للإنكار والفاء للعطف على محذوف تقديره أنجوتم فأمنتم فحملكم ذلك على الإعراض ولا ينبغي ذلك فإنه من قدر أن يهلككم في البحر بالغرق قدر ﴿أَن يَخْسِفَ بِكُمْ جَانِبَ ٱلْبَرِّ﴾ أي يقلب الله ناحية البر وأنتم عليه أو يقلبه بسببكم فيهلككم فقوله بكم إما حال أو صلة ﴿أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا﴾ أي ريحاً يحصب به أي يرمي بالحصباء أي الحصى وهي الحجارة الصغار ﴿ثُمَّ لَا تَجِدُوا۟ لَكُمْ وَكِيلًا﴾ مانعاً يحفظكم من ذلك إذ لا راد لفعله ﴿أَمْ أَمِنتُمْ أَن يُعِيدَكُمْ فِيهِ﴾ أي في البحر ﴿تَارَةً﴾ مرة ﴿أُخْرَىٰ﴾ يخلق دواعي يلجيكم إلى أن ترجعوا فتركبوا البحر ﴿فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِّنَ ٱلرِّيحِ﴾ قال ابن عباس أي عاصفاً وهي الريح الشديدة، وقال عبيدة التي تقصف أي تدق وتحطم كل شيء وقال القتيبي هي التي تقصف الشجر أي تكسره ﴿فَيُغْرِقَكُم بِمَا كَفَرْتُمْ﴾ أي بسبب إشراككم أو بكفرانكم نعمة الإنجاء أول مرة، قرأ ابن كثير وأبو عمرو أن نخسف ونرسل ونعيد ونغرقكم بالنون فيهن على التكلم والتعظيم والباقون بالياء على الغيبة غير أن أبا جعفر ويعقوب قرأ فَتُغْرِقَكُمْ بالتاء الفوقانية على التأنيث والضمير راجع إلى الريح ﴿ثُمَّ لَا تَجِدُوا۟ لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِۦ تَبِيعًا﴾ أي ناصراً وثائراً يتبعنا مطالباً بالثأر وقيل: من يتبعها بالإنكار.

﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ﴾ بحسن الصورة والمزاج الأعدل واعتدال القامة والتميز بالعقل والإفهام بالنطق والإشارة والخط والتهدي إلى أسباب المعاش والمعاد والتسلط على ما في الأرض بأن سخر لهم سائر الأشياء والتمكن من الصناعات واتساق الأسباب والمسببات العلوية والسفلية إلى ما يعود عليهم بالمنافع وأن يتناول الطعام بيده إلى فيه بخلاف سائر الحيوانات والعشق والمعرفة والوحي ومراتب القرب من الله تعالى، أخرج الحاكم في التاريخ والديلمي عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «الكرامة

الأكل بالأصابع»[١] ﴿وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ﴾ على الدواب ﴿وَٱلْبَحْرِ﴾ على السفن من حملته حملاً إذا جعلت له ما يركبه أو حملناهم فيهما حتى لا يخسف بهم الأرض ولم يغرقهم الماء ﴿وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ أي المستلذّات من المطاعم والمشارب ﴿وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ الفضل في اللغة الزيادة والمراد ههنا الزيادة في الثواب ومراتب القرب إلى الله تعالى فالضمير المنصوب في فضلناهم راجع إلى بني آدم باعتبار بعض أفراده يعني المؤمنين كما في قوله تعالى ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ﴾ إلى قوله تعالى ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ﴾ أي الرجعيات منهن ﴿أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾[٢] وذلك لأن الكفار منهم هم أدون خلق الله وأبغضهم إليه وأخبثهم ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ شَرُّ ٱلْبَرِيَّةِ ۝٦﴾[٣] وظاهر الآية تدل على أن فضلهم على كثير من الخلائق لا على كلهم فقال قوم فضلوا على جميع الخلق إلا الملائكة، وقال الكلبي فضلوا على الخلائق كلهم إلا على طائفة من الملائكة منهم جبرئيل وميكائيل وإسرافيل وملك الموت، وقال قوم فضلوا على جميع الخلق وعلى الملائكة كلهم وقد يوضع الأكثر موضع الكل كما قال الله تعالى ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ۝٢٢١﴾[٤] إلى قوله﴿وَأَكْثَرُهُمْ كَٰذِبُونَ﴾[٥] أي كلهم ويؤيده حديث جابر يرفعه قال «لما خلق الله آدم وذُرِّيّته قالت الملائكة يا رب خلقتَهم يأكلون ويشربون وينكحون ويركبون فاجعل لهم الدنيا ولنا الآخرة فقال الله تعالى لا أجل من خلقتُه بيدي ونفختُ فيه من روحي كمن قلتُ له كن فكان» رواه البيهقي في شعب الإيمان.

والتحقيق أن عوام المؤمنين أي الصالحين منهم وهم أولياء الله أفضل من عوام الملائكة وأما غير الأولياء من المؤمنين فبعدما يمحصون من الخطايا إما بالمغفرة وإما بالعقاب بقدر ذنوبهم ويدخلون الجنة يلتحقون بالأولياء، وخواص المؤمنين وهم الأنبياء عليهم السلام أفضل من خواص الملائكة قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ خَيْرُ ٱلْبَرِيَّةِ ۝٧﴾[٦] وروي عن أبي هريرة أنه قال: المؤمن أكرم على الله من

---

(١) رواه الديلمي عن جابر.
انظر كشف الخفاء (٢٩٧٠).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.

(٣) سورة البينة، الآية: ٦.

(٤) سورة الشعراء، الآية: ٢٢١.

(٥) سورة الشعراء، الآية: ٢٢٣.

(٦) سورة البينة، الآية: ٧.

الملائكة الذين عنده» كذا ذكر البغوي، ورواه ابن ماجه بلفظ «المؤمن أكرم على الله من بعض ملائكته»(١) يعني جنس المؤمن أكرم على الله من بعض ملائكته قلتُ: قيد الأكثر في هذه الآية وكذا قيد البعض في حديث أبي هريرة عند ابن ماجه لا ينفي أفضلية بعض المؤمنين يعني الأنبياء على جميع الملائكة إلا بالمفهوم ولا عبرة بالمفهوم لا سيما في مقابلة عموم منطوق قوله تعالى ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمْ خَيْرُ ٱلْبَرِيَّةِ﴾. ألا ترى أن معنى الآية فضلنا جميع المؤمنين يعني كل واحد منهم على كثير من الخلائق، وذا لا ينافي ما قال أهل السنة في كتب العقائد أن الخواص منهم فضلوا على كل ملك حتى خواصهم ووجه فضلهم على الملائكة أنهم مجبولون على الطاعة فيهم عقل بلا شهوة وفي البهائم شهوة بلا عقل وفي الإنسان عقل وشهوة فمن عَمِل على مقتضى عقله وترك شهوته جاهد في الله حق جهاده فاجتباه الله وقال الله تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٦٩﴾﴾(٢) ومن عمل بشهوته وأهمل عقله: ﴿وَءَاثَرَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴿٣٨﴾﴾(٣) فالجحيم له المأوى وهم: ﴿كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ﴾(٤).

﴿يَوْمَ نَدْعُواْ﴾ منصوب بإضمار اذكر أو ظرف لما دل عليه ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ﴾ ﴿كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَٰمِهِمْۖ﴾ قال مجاهد وقتادة أي بنبيهم، وقال أبو صالح والضحاك بكتابهم الذي أنزل إليهم، أخرج ابن مردويه عن علي قال: قال رسول الله ﷺ «يُدعى قوم بإمام لهم وكتاب ربهم» وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس: بإمام زمانهم الذي دعاهم في الدنيا إلى ضلالة أو هدى قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾(٥) وقال: ﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِۖ﴾(٦) وقيل: بمعبودهم، وعن سعيد بن المسيب قال: كل قوم يجتمعون إلى رئيسهم في الخير والشر، وقال الحسن وأبو العالية أعمالهم التي قدموها، وقال قتادة أيضاً بكتابهم الذي فيه أعمالهم بدليل سياق الآية ويسمى الكتاب إماماً، قال الله تعالى: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ فِيٓ إِمَامٖ مُّبِينٖ﴾(٧) وقيل: بالقُوى الحاملة لهم على عقائدهم وأفعالهم، وقال محمد بن كعب بأمهاتهم جمع أم كخف وخفاف والحكمة في ذلك إجلال عيسى عليه السلام

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن، باب المسلمون في ذمة الله عز وجل (٣٩٤٧) في الزوائد. إسناده ضعيف لضعف يزيد بن سفيان أبي المهزم.
(٢) سورة العنكبوت الآية: ٦٩.
(٣) سورة النازعات الآية: ٣٨.
(٤) سورة الأعراف الآية: ١٧٩.
(٥) سورة الأنبياء الآية: ٧٣.
(٦) سورة القصص الآية: ٤١.
(٧) سورة يس، الآية: ١٢.

وإظهار شرف الحسن والحسين عليهما السلام، وأن لا يفتضح أولاد الزنى، قوله بإمامهم حال أي مختلطين بمن أيتَمُّوا به من نَبِيٍّ أو كتاب أو رئيس في الخير أو الشر أو حاملين أعمالهم أو صحائفها، أو صلة لنَدْعُوا يعني ندعوهم باسم إمامهم يقال يا أمة فلان يا أتباع فلان يا أهل دين وكتاب كذا يا أصحاب أعمال كذا يا ابن مريم يا ابن فاطمة ونحو ذلك ﴿فَمَنْ أُوتِيَ﴾ من المدعوين ﴿كِتَٰبَهُۥ﴾ أي كتاب عمله ﴿بِيَمِينِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَٰبَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧١﴾﴾ منصوب على المصدرية أي لا يظلمون ظلماً قدر فتيل، أو على المفعولية بتضمين ينقصون أي لا تنقص من أجورهم أدنى شيء قدر فتيل، والفتيل ما يكون في شق النواة أو ما فتلتَه بين أصابعك من الوسخ، وجمع اسم الإشارة والضمير لأن من أوتي في معنى الجمع وتعليق القراءة بإيتاء الكتاب باليمين يدل على من أوتي كتابه بشماله أو وراء ظهره إذا اطلع ما فيه غشيهم من الخجل والحيرة ما يحبس ألسنتهم من القراءة فلا يقرؤون بل يقولون ﴿يَٰلَيْتَنِى لَمْ أُوتَ كِتَٰبِيَهْ﴾[(١)] ولم يذكر الكفار وإيتاء كتبهم اكتفاء بقوله ﴿وَمَن كَانَ فِى هَٰذِهِۦٓ أَعْمَىٰ﴾ قيل: هذه إشارة إلى النعم التي عدها الله من قوله: ﴿رَّبُّكُمُ ٱلَّذِى يُزْجِى لَكُمُ ٱلْفُلْكَ﴾[(٢)] إلى قوله ﴿تَفْضِيلًا﴾[(٣)] يعني من كان في هذه النعم التي قد عاين أعمى فهو في الآخرة التي لم يره أشد عمًى وأضل سبيلاً، ويروى هذا عن ابن عباس، وقيل: إشارة إلى الدنيا يعني من كان في هذه الدنيا أعمى القلب عن رؤية أدلة التوحيد وطريق الحق ﴿فَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ أَعْمَىٰ﴾ قيل: معناه التفضيل يعني أشد عمًى منه في الدنيا لا يرى طريق النجاة أصلاً. فإن قيل: أفعل التفضيل شرطه أن لا يكون من لون أو عيب فكيف اعتبر فيه معنى التفضيل؟ قلنا: المراد بالعمى ههنا عمى القلب والمانع من بناء أفعل التفضيل العيب الظاهري، فالأعمى ههنا كالأحمق والأجهل والأبله ولذلك أمال أبو عمرو ويعقوب في الأول فقط، ولم يميلا في الثانية لأن أفعل التفضيل إذا استعمل بمن كانت ألفه في حكم المتوسط فلا يمال بخلاف أفعل الصفة وأما أبو بكر وحمزة والكسائي فقرءوا بالإمالة في الحرفين وورش بين بين فيهما والباقون بالفتح فيهما على أصولهم فهم لا يعتبرون معنى التفضيل ﴿وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ منه في الدنيا لزوال الاستعداد وفقدان الآلة والمهلة وكان في الدنيا تقبل توبته إن تاب وفي الآخرة لا تقبل توبته أو المعنى أضل سبيلاً من الأعمى.

---

(١) سورة الحاقة، الآية: ٢٥.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٦٦.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٧٠.

﴿وَإِن كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذًا لَّاتَّخَذُوكَ خَلِيلًا ﴿٧٣﴾ وَلَوْلَا أَن ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴿٧٤﴾ إِذًا لَّأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ وَإِن كَادُوا لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا وَإِذًا لَّا يَلْبَثُونَ خِلَافَكَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٧٦﴾ سُنَّةَ مَن قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِن رُّسُلِنَا وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا ﴿٧٧﴾ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ ۖ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴿٧٨﴾ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴿٧٩﴾ وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَل لِّي مِن لَّدُنكَ سُلْطَانًا نَّصِيرًا ﴿٨٠﴾ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ ۚ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴿٨١﴾ وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۙ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾﴾.

أخرج ابن مردويه وابن أبي حاتم من طريق ابن إسحاق عن محمد بن أبي محمد عن عكرمة عن ابن عباس قال: خرج أمية بن خلف وأبو جهل بن هشام ورجال من قريش فأتوا رسول الله ﷺ فقالوا: يا محمد تعال فتمسَّح بآلِهَتِنَا وندخل معك في دينك وكان يجب إسلام قومه فرق لهم فأنزل الله تعالى ﴿وَإِن كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ الآية، قال صاحب لباب النقول في أسباب النزول هذا أصح ما ورد في سبب نزولها وهو إسناد جيد وله شواهد، أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال: كان رسول الله ﷺ يستلم الحجر فقالوا: لا ندعك تسلتم حتى تُلِمَّ بآلهتنا، فقال رسول الله ﷺ «وما عليّ لو فعلتُ والله يعلم مني خلافه» وذكر البغوي نحوه وفيه والله يعلم أني لكاره بعد أن يدعوني حتى أستلم الحجر، وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن شهاب نحوه والله أعلم، وأخرج ابن أبي حاتم عن جبير بن نفير أن قريشاً أتوا النبي ﷺ فقالوا: إن كنتَ أُرْسِلْتَ إلينا فاطرد الذين اتبعوك من سقاط الناس ومواليهم فنكون نحن أصحابك فركن رسول الله ﷺ إليهم فنزلت، وأخرج ابن أبي حاتم عن محمد بن كعب القرظي أنه ﷺ قرأ النجم: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾﴾[1] فألقى عليه الشيطان تلك الغرانيق العلى إن شفاعتهن لترتجى فنزلت هذه الآية فما زال مهموماً حتى أنزل الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّىٰ﴾[2] الآية، وفي هذه الأحاديث دليل على أن هذه الآية مكية، وقيل: إنها مدنية وذكر سبب نزوله ما أخرجه ابن مردويه من طريق العوفي عن ابن عباس أن ثقيفاً

(١) سورة النجم، الآية: ١٩.
(٢) سورة الحج، الآية: ٥٢.

قالوا للنبي ﷺ أجّلنا سَنَةً حتى تُهْدى لآلهتنا فإذا قبضنا الذي تهدى للآلهة أحرزنا بم أسلمنا، فهمّ أن يؤجلهم فنزلت وإسناده ضعيف وذكر البغوي هذه القصة بأنه قال ابن عباس وفد ثقيفٌ على النبي ﷺ فقالوا: نبايعك على أن تعطينا ثلاث خصال قال: وما هن؟ قالوا: لا نحني في الصلاة أي لا نخني، ولا نكسر أصنامنا بأيدينا، وأن تمتعنا باللات يوم عبارة والعزى سنة من غير أن نعبدها، فقال ﷺ: لا خير في دين لا ركوع فيه ولا سجود وأما أن لا تكسروا أصنامكم بأيديكم فذلك لكم وأما الطاغية يعني اللات فإني غير متمتعكم بها» قالوا يا رسول الله إنا نحب أن يسمع العرب أنك أعطيتَنا ما لم تعط غيرنا فإن خشيت أن يقول العرب أعطيتهم ما لم تعطنا فقل الله أمر بذلك فسكت رسول الله ﷺ، فطمع القوم في سكوته أن يعطيهم ذلك فأنزل الله تعالى ﴿وَإِن كَادُواْ لَيَفْتِنُونَكَ﴾ الآية، إن هي المخففة واللام هي الفارقة والمعنى إن الشأن أنهم قاربوا بمبالغتهم أن يوقعوك في الفتنة بالاستنزال عن الذي أوحينا إليك من الأحكام ﴿لِتَفْتَرِيَ﴾ أي لتختلق ﴿عَلَيْنَا غَيْرَهُۥ﴾ أي غير ما أوحينا إليك ﴿وَإِذًا﴾ أي إذا فعلت ذلك الافتراء ﴿لَّاتَّخَذُوكَ خَلِيلًا﴾ وليًّا لهم.

﴿وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ﴾ يعني لولا ثَبَّتَ تثبيتنا إياك على الحق ﴿لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ﴾ أي لقاربت أن تميل إلى اتباع مرادهم ﴿شَيْـًٔا﴾ من الركون والميل ﴿قَلِيلًا﴾ منصوب على المصدرية يعني كنت على قرب من الركون إليهم لقوة خدعهم وشدة احتيالهم وحرصك على إسلامهم قليلاً من الركون لا كثيراً منه لولا عِصْمَتُنا إياك ولكن أدركتك عصمتنا فمنعتَ أن تقرب من أدنى الركون إليهم فضلاً من القرب إلى شدة الركون ومن نفس الركون بالطريق الأولى، فالآية دلت على كمال الاستقامة والصلاح في استعداد النبي ﷺ، بحيث لو لم يتداركه العصمة والتثبيت من الله فرضاً لا تقرب من الميلان إلى المعصية إلا قليلاً وقليل الاقتراب إلى المعصية لا يقتضي الوقوع في المعصية فكيف إذا أدركته العصمة ومنعته من قليل الاقتراب من الركون فضلاً من كثير الاقتراب وشتّان بينه وبين نفس الركون فالآية صريح في أنه ﷺ ما همَّ بإجابتهم مع قوة الداعي والله أعلم ﴿إِذًا﴾ أي إذا قاربت إلى الركون شيئاً قليلاً ﴿لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ﴾ أي عذاب الدنيا وعذاب الآخرة ضعف ما يعذب به في الدارين غيرك لأن خطأ الخطير أخطر، وكان أصل الكلام عذاباً ضعفاً في الحياة وعذاباً ضعفاً في الممات يعني مضاعفاً ثم حذف الموصوف وأقيم الصفة مقامه ثم أضيفت لما تضاف موصوفها، وقيل: الضعف من أسماء العذاب سمى العذاب ضعفاً لتضاعف الألم فيه والمعنى عذاب الحياة الدنيا ومن عذاب الممات ما

يكون بعد الموت، وقيل: المراد بضعف الحياة عذاب الآخرة وبضعف الممات عذاب القبر ﴿ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا﴾ يدفع العذاب عنك والله أعلم.

أخرج ابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل من حديث شهر بن حوشب عن عبد الرحمن ابن غنم أن اليهود أتوا النبي ﷺ فقالوا: إن كنتَ نبيًّا فالحقْ بالشام فإن الشام أرض المحشر وأرض الأنبياء فصدَّق رسول الله ﷺ ما قالوا وغزا غزوة تبوك لا يريد إلا الشام فلما بلغ تبوك أنزل الله تعالى آيات من سورة بني إسرائيل ﴿وَإِن كَادُوا لَيَسْتَفِزُّونَكَ﴾ أي ليزعجونك والاستفزاز الإزعاج بسرعة ﴿مِنَ الْأَرْضِ﴾ أي المدينة ﴿لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا﴾ فأمره بالرجوع إلى المدينة فقال له جبرئيل سَل ربك فإن لكل نبي مسئلة فقال: ما تأمرني أن أسئل قال: ﴿وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَل لِّي مِن لَّدُنكَ سُلْطَانًا نَّصِيرًا﴾[1] فهؤلاء نزلن في رجعته من تبوك هذا مرسل ضعيف وله شواهد من مرسل سعيد بن جبير عند أبي حاتم ولفظه قالت المشركون للنبي ﷺ كانت الأنبياء تسكن الشام فمالك والمدينة فهمّ أن يشخص فنزلت، وله طريق أخرى مرسلة عند ابن جرير أن بعض اليهود قال له، وذكر البغوي قول الكلبي أنه لما قدم النبي ﷺ المدينة كره اليهود مقامه في المدينة حسداً فأتوه وقالوا: يا أبا القاسم لقد علمت ما هذه بأرض الأنبياء وإن أرض الأنبياء الشام وهي الأرض المقدسة وكان بها إبراهيم والأنبياء عليهم السلام فإن كنتَ نبيًّا مثلهم فأت الشام، وإنما يمنعك من الخروج إليها مخافتك الروم وإن الله سيمنعك منهم إن كنتَ رسوله فعسكر النبي ﷺ على ثلاثة أميال من المدينة وفي رواية إلى ذي الحليفة حتى يجتمع إليه أصحابه ويخرج فأنزل الله هذه الآية، وقال مجاهد وقتادة الأرض أرض مكة والآية مكية هَمَّ المشركون أن يخرجوه منها فكفهم الله عنها حتى أمره الله بالهجرة فخرج بنفسه، قال البغوي وهذا أليق بالآية لأن ما قبلها خبر عن أهل مكة والسورة مكية، وقيل: هم الكفار كلهم أرادوا أن يستفزوه من أرض العرب باجتماعهم وتظاهروا عليه فمنع الله رسوله ﷺ ولم ينالوا منه ما أملوه والله أعلم ﴿وَإِذًا﴾ أي إذا استفزوك ﴿لَّا يَلْبَثُونَ خِلَافَكَ﴾ قرأ ابن عامر وحمزة والكسائي ويعقوب خِلافَكَ بكسر الخاء والألف بعد اللام والباقون بفتح الخاء وإسكان اللام والمعنى واحد يعني بعد خروجك أو بعد استفزازك ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي إلا زماناً قليلاً، قيل: وكان كذلك فإن يهود المدينة قتل منهم بنوا قريظة وأجلي بنو النضير وأجلي يهود خيبر في خلافة عمر وقتل مشركوا مكة بعد خروج النبي ﷺ

(١) سورة الإسراء، الآية: ٨٠.

يوم بدر وأُخرج الكفار كلهم من جزيرة العرب، وقيل لم يتحقق الاستفزاز ولو استفزوا لاستوصلوا ﴿سُنَّةَ﴾ نصب على المصدر أي سن الله ذلك سنة وهو أن يملك كل أمة أخرجوا رسولهم من بين أظهرهم فهذه سنة الله تعالى وإنما أضاف إلى الرسل حيث قال ﴿مَن قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِن رُّسُلِنَا﴾ لأن ذلك السنة كان لأجل الرسل ﴿وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا﴾ أي تغيراً.

﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ﴾ اللام للتأنيث كما في قولك لثلاث خلون، يعني صل وقت دلوك الشمس، ومعناه الزوال على قول ابن عباس وابن عمر وجابر وهو قول عطاء وقتادة ومجاهد والحسن وأكثر التابعين كذا روى ابن مردويه عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ وكذا روى البزار وابن مردويه بسند ضعيف عن ابن عمر عن النبي ﷺ ويدل عليه ما رواه إسحاق بن راهويه في مسنده وابن مردويه في تفسيره والبيهقي في المعرفة من حديث أبي مسعود الأنصاري قوله ﷺ «أتاني جبرئيل لدلوك الشمس حين زالت فصلى بيَ الظهر» الحديث وهو من الدلك لأن الناظر إليها يدلك عينه ليدفع شعاعها، وقيل معناه الغروب قال البغوي روي عن ابن مسعود أنه قال: الدلوك الغروب وهو قول إبراهيم النخعي ومقاتل بن حبان والضحاك والسديّ ومعنى اللفظ يجمعهما لأن أصل الدلوك الميل والشمس يميل إذا زالت أو غربت، وفي القاموس دلكت الشمس دلوكاً غربت أو اصفرت أو زالت عن كبد السماء، قال البيضاوي أصل التركيب للانتقال ومنه الدلك فإن الدالك لا يستقر يده وكذا ما يتركب من الدال واللام كدلج ودلح ودلع ودلف ودله، قال البغوي والحمل على الزوال أولى القولين لكثرة القائلين به ولأنا إذا حملنا عليه كانت الآية جامعة لمواقيت الصلاة كلها حيث قال الله تعالى ﴿إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ﴾ أي إلى غيبوبة شفق الليل وامتلائه ظلمة ومعنى الغسق الامتلاء كما ذكرنا في سورة الفلق وفي القاموس الغسق ظلمة أول الليل والغاسق القمر أو الليل إذا غاب الشفق فذكر فيه مواقيت أربع من الصلوات الخمس الظهر والعصر والمغرب والعشاء وذكر وقت الفجر بقوله ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ﴾ أي صلاة الفجر سميت الصلاة قرآناً لأن القرآن ركن فيها، كما سميت ركوعاً وسجوداً، وانتصاب القرآن إما على أنه عطف على الصلاة أي وأقم قرآن الفجر قاله الفراء، وقال أهل البصرة هو على الإغراء أي وعليك قرآن الفجر، وجاز أن يكون التقدير واقرأ قرآن الفجر يعني اقرأ القرآن في صلاة الفجر، فيكون أمراً بالقراءة في صلاة الفجر عبارةً وفي غيرها دلالة، وقد ذكرنا مواقيت الصلاة في سورة النساء في تفسير قوله تعالى:

﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾(١) ﴿إِنَّ قُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِ كَانَ مَشۡهُودٗا﴾ يشهده ملائكة الليل وملائكة النهار وعن أبي هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «تفضل صلاة الجميع على صلاة أحدكم وحده بخمس وعشرين جزءاً ويجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر، ثم يقول أبو هريرة اقرءوا إن شئتم ﴿وَقُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِۖ إِنَّ قُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِ كَانَ مَشۡهُودٗا ۝٧٨﴾»(٢) رواه البخاري وغيره، قال البيضاوي أو يشهده شواهد القدرة من تبدل الظلمة بالضياء والنوم الذي هو أخو الموت بالانتباه، أو كثير من المصلين أو من حقه أن يشهده الجم الغفير، وقيل: المراد بالصلاة في قوله تعالى أَقِمِ الصَّلاةَ صلاة المغرب لِدُلُوكِ الشَّمْسِ أي وقت غروبها إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيۡلِ أي إلى غيبوبة الشفق ففيه بيان لمبدأ وقت المغرب ومنتهاه ودلّت الآية على هذا على كون وقت المغرب ممتد إلى غيبوبة الشفق فحينئذ أمر الله بالصلاتين لكمال اهتمامهما.

﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ﴾ أي بعض الليل ﴿فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ﴾ أي فاترك الهجود يعني النوم للصلاة والضمير في به للقرآن، في القاموس الهُجود بضم الهاء النوم كالتهجد وتَهَجَّدَ اسْتَيْقَظَ كَهَجَدَ ضد وأهجد نام وأنام كهجَّد وهَجَده تهجيداً أيقظه ونوّمه ضد، والحاصل أن التشديد إن كان للإزالة فمعناه ترك النوم وهو المراد ههنا وإن كان للتعدية فمعناه نومه، قال البغوي التهجد لا يكون إلا بعد النوم يقال تهجد إذا قال بعد ما ينام، قلتُ: لما كان معناه ترك النوم للصلاة فهو يشتمل من ترك النوم الليل كله أو بعضه بعد النوم أو قبله فلا وجه لاشتراط النوم قبل الصلاة لقيام الليل. عن أبي ذر قال: صمنا مع رسول الله ﷺ فلم يقم بنا شيئاً من الشهر حتى بقي سبع، فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل فلما كانت السادسة لم يقم بنا فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل، فقلتُ: يا رسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة، قال: «إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف حُسِبَ له قيام ليله» فلما كانت الرابعة لم يقم بنا حتى بقي ثلث الليل فلما كانت الثالثة جمع أهله ونساءه والناس فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح، قلتُ: ما الفلاح؟ قال: السحور ثم لم يقم بنا بقية الشهر»(٣) رواه أصحاب السنن إلا أن الترمذي لم يذكر ثم لم يقم بقية الشهر،

(١) سورة النساء، الآية: ١٠٣.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجماعة والإمامة، باب: فضل صلاة الفجر في جماعة (٦٢١).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في تمام قيام شهر رمضان (١٣٧٤) وأخرجه النسائي في كتاب: السهو، باب: ثواب من صلى مع الإمام حتى ينصرف (١٣٥٧) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في قيام شهر رمضان (١٣٢٧).

وعن السائب بن يزيد قال: أَمَرَ عمر أبيّ بن كعب وتميماً الداري أن يقوما للناس بإحدى عشر ركعة فكان القارئ يقرأ بالمئين حتى كنا نعتمد على العصا من طول القيام، فما كنا ننصرف إلا في فروع الفجر رواه مالك وعن أبيّ ابن كعب كان يقول: كنا ننصرف في رمضان من القيام فيستعجل الخدم بالطعام مخافة السحور وفي رواية مخافة الفجر رواه مالك، وقد كان رسول الله ﷺ يسافر إلى قريب من الصبح وفي حديث ابن عمر قال: «كان رسول الله ﷺ يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت به يومئ إيماءً صلاة الليل إلا الفرائض ويوتر على راحلته»[١] متفق عليه وقال ابن عباس كان صلاتهم أول الليل هي أشد وطأً، بمعنى أجدر أن يحصو ما فرض الله عليكم من القيام لأن الإنسان إذا نام لم يدر متى يستيقظ، لكن التهجد آخر الليل أفضل وأكثر ثواباً منها أول الليل لما في الصحيحين من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر»[٢] الحديث، وعن عبد الرحمن بن عبد القارى قال: «خرجتُ مع عمر بن الخطاب ليلة إلى المسجد يعني في رمضان فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل ويصلي بصلاته الرهط فقال عمر لو جمعتُ هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل ثم عزم فجمعهم على أبيّ بن كعب، قال: ثم خرجتُ معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم قال عمر: نعمت البدعة هذه والتي تنامون عنها أفضل من التي تقومون يريد آخر الليل وكان الناس يقومون أوله»[٣] رواه البخاري والله أعلم.

مسألة: كانت صلاة الليل فريضة على النبي ﷺ في الابتداء وعلى الأمة بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ ۝١ قُمِ ٱلَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ۝٢﴾[٤] ثم نزل التخفيف فصار الوجوب منسوخاً في حق الأمة بالصلوات الخمس وبقي الاستحباب قال الله تعالى: ﴿فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾[٥] واختلفوا في أنه هل بقي وجوب قيام الليل في حق النبي ﷺ خاصة أم صار منسوخاً في

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الوتر، باب: الوتر في السفر (١٠٠٠) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت (٧٠٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التهجد، باب: الدعاء والصلاة من آخر الليل (١١٤٥) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل (٧٥٨).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: صلاة التراويح، باب: فضل من قام رمضان (٢٠١٠).

(٤) سورة المزمل، الآية: ١ ـ ٢.

(٥) سورة المزمل، الآية: ٢٠.

حقه أيضاً؟ فقال بعض الناس ببقاء وجوب قيام الليل في حق النبي ﷺ لما روي عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «ثلاث هن عليّ فريضة وهي سنة لكم الوتر والسواك وقيام الليل»(١) فالأمر على هذا في هذه الآية للوجوب ومعنى قوله تعالى ﴿نَافِلَةً لَّكَ﴾ فريضة زائدة على سائر الفرائض فرضها الله تعالى عليه والمختار عندي أن افتراض قيام الليل نسخ عن النبي ﷺ أيضاً وكان له تطوعاً كما هو مدلول هذه الآية صحيحاً ولو كان المعنى فريضة زائدة لقال نافلة عليك فإن صلة الوجوب يكون على دون اللام. فإن قيل: فما وجه تخصيصه بالنبي ﷺ وهونافلة للعباد كلهم؟ قلنا: وجه التخصيص أن نوافل العباد كفارة لذنوبهم والنبي ﷺ كان معصوماً لم يكن عليه ذنب وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر يعني زلاته، وما هو من قبيل ترك الأولى فيبقى له التهجد نافلة أي زائدة في رفع الدرجات، كذا روى مجاهد والحسن وأبو أمامة ويدل على كون التهجد تطوعاً في حق النبي ﷺ حديث المغيرة قال: قام النبي ﷺ حتى تورمت قدماه فقيل له لم تصنع هذا وقد غفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال: «أفلا أكون عبداً شكورا»(٢) ولم يقل إنه فريضة عليّ خاصة وحديث ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ «يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت به يومئ إيماء صلاة الليل إلا الفرائض ويوتر على راحلته»(٣) متفق عليه. **مسألة**: اختلفوا في أن التهجد في حق الأمة من المؤكدات أو من المستحبات»؟ والمختار عندي أنه من المؤكدات لمواظبة النبي ﷺ ولحديث ابن مسعود قال: ذكر عند النبي ﷺ رجل فقيل له ما زال نائماً حتى أصبح ما قام إلى الصلاة قال: «ذاك رجل بال الشيطان في أذنه»(٤) متفق عليه، ولا شك أن تارك المندوبات لا يستحق اللوم والعتاب، وقوله تعالى ﴿نَافِلَةً لَّكَ﴾ منصوب على أنه حال من الضمير المجرور في به أو على المصدرية وضع نافلة موضع تهجداً نافلةً أي عبادةً زائدةً مفروضةً أو تطوعاً وقد ذكرنا

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك وأحمد في مسنده.
قال الذهبي: حديث منكر، وأورده ابن عدي في منكرات أبي جناب. انظر فيض القدير (٣٤٧٦).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التهجد، باب: قيام النبي ﷺ حتى ترم قدماه (١١٣٠) وأخرجه مسلم في كتاب: صفات المنافقين وأحكامهم، باب: إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة (٢٨١٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الوتر، باب: الوتر في السفر (١٠٠٠).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: التهجد، باب: إذا نام ولم يصل بال الشيطان في أذنه (١١٤٤) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح (٧٧٤).

فضائل صلاة الليل وبعض مسائلها ومقدار ما ينبغي القراءة فيها في تفسير سورة المزّمل.

فصل: كيف كان قيام رسول الله ﷺ حين يتهجد من الليل؟ عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: لأرمقن صلاة رسول الله ﷺ الليلة فتوسدتُ عتبته أو فسطاطه فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ثم أوتر فذلك ثلاث عشرة ركعة»[١] رواه مسلم، ذكر البغوي قوله ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ثلاث مرات، وذكره في المشكاة أربع مرات وقال: هكذا في صحيح مسلم وأفراده من كتاب الحميدي وموطأ مالك وسنن أبي داود وجامع الأصول فمعنى قوله أوتر على هذا أوتر بواحدة وعلى ما ذكره البغوي معناه أوتر بثلاث، وعن عائشة قالت: ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشر ركعة يصلي أربعاً فلا تسئل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي أربعاً فلا تسئل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثاً، قالت عائشة فقلتُ يا رسول الله أتنام قبل أن توتر؟ فقال: «يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي»[٢] متفق عليه، وعنها قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين ثم يوتر بواحدة ويسجد سجدتين قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه وإذا سكت المؤذن من أذان الفجر وتبين له الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن للإقامة فيخرج»[٣] متفق عليه، وعن أنس بن مالك قال: ما كنا نشاء أن نرى رسول الله ﷺ من الليل مصلياً إلا رأيناه وما نشاء أن نراه نائماً إلا رأيناه، وقال: كان يصوم من الشهر حتى نقول لا يفطر منه شيئاً ويفطر حتى نقول لا يصوم منه شيئاً»[٤] رواه النسائي، وعنها قالت:

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٦٥).
وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في صلاة الليل (١٣٦٥) وأخرجه مالك في الموطأ في كتاب: الصلاة، باب: صلاة الليل (١٦٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التهجد، باب: قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان وغيره (١١٤٧) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل (٧٣٨).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: من انتظر الإقامة (٦٢٦) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل (٧٣٦).

(٤) أخرجه النسائي في كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: ذكر صلاة رسول الله ﷺ بالليل (١٦١٨).

كان النبي ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر»[١] رواه مسلم، وعن مسروق قال سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل؟ قالت: سبع وتسع وإحدى عشرة ركعة سوى ركعتي الفجر»[٢] رواه البخاري، وعن عائشة قالت: كان النبي ﷺ «إذا قام من الليل ليصلي افتتح صلاته بركعتين خفيفتين»[٣] رواه مسلم، وروى أيضاً عن أبي هريرة مرفوعاً «إذا قام أحدكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين» وعن ابن عباس رضي الله عنهما «أنه رقد عند رسول الله ﷺ فاستيقظ فتسوك وهو يقول: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ حتى ختم السورة يعني آل عمران ثم قام فصلى ركعتين أطال فيهما القيام والركوع والسجود ثم انصرف فنام حتى نفخ ثم فعل ذلك ثلاث مرات ست ركعات كل ذلك يستاك ويتوضأ ويقرأ هؤلاء الآيات ثم أوتر بثلاث»[٤] رواه مسلم، وعن عائشة قالت: لمّا بدن رسول الله ﷺ كان أكثر صلاته جالساً»[٥] متفق عليه، وعن حذيفة أنه رأى النبي ﷺ يصلي من الليل فكان يقول: الله أكبر ثلاثاً والملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة ثم استفتح فقرأ البقرة، ثم ركع ركوعه نحواً من قيامه فكان يقول سبحان ربي العظيم ثم رفع رأسه من الركوع فكان قيامه نحواً من ركوعه يقول لربي الحمد، ثم سجد فكان سجوده نحواً من قيامه فكان يقول: في سجوده سبحان ربي الأعلى ثم رفع رأسه من السجود وكان يقعد فيما بين السجدتين نحواً من سجوده وكان يقول: رب اغفر لي رب اغفر لي فصلى أربع ركعات قرأ فيهن البقرة وآل عمران والنساء والمائدة أو الأنعام شك شعبة»[٦] رواه أبو داود، وعن أبي ذر قال: قام رسول الله ﷺ حتى أصبح بآية والآية ﴿إن

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التهجد، باب: كيف كان صلاة النبي ﷺ وكم كان النبي ﷺ يصلي من الليل (١١٤٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التهجد، باب: كيف كان صلاة النبي ﷺ وكم كان النبي ﷺ يصلي من الليل (١١٣٩) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل (٧٣٨).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٦٧).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٦٣).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: جواز النافلة قائماً وقاعداً وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً (٧٣٢).

(٦) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده (٨٧٢).

تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾»[١] وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: لمَّا صلى رسول الله ﷺ صلاة العشاء اضطجع هوياً من الليل ثم استيقظ فنظر في الأفق فقال ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا﴾ حتى بلغ ﴿إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾ ثم أهوى إلى فراشه فاستل منه سواكاً ثم أفرغ في قدح من أدواة عندنا فاستن ثم قام فصلى حتى قلتُ: قد صلى قدر ما نام ثم اضطجع حتى قلتُ قد نام قدر ما صلى ثم استيقظ ففعل كما فعل أول مرة وقال مثل ما قال ففعل رسول الله ﷺ ثلاث مرات قبل الفجر»[٢] رواه النسائي، وعن أم سلمة قالت: «كان رسول الله ﷺ ينام قدر ما صلى ثم يصلي قدر ما نام ثم ينام قدر ما صلى حتى يصبح ثم نعتت قراءته فإذا هي تنعت قراءةً مفسرةً حرفاً حرفاً»[٣] رواه أبو داود والترمذي والنسائي.

﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ﴾ يوم القيامة ﴿مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ منصوب على الظرف بإضمار فعله أي فيقيمك مقاماً مَحْمُوداً، أو بتضمين يبعثك معنى يقيمك أو على الحال بمعنى يبعثك ذا مقام محمود يحمده الأولون والآخرون، قال البغوي عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ قال «إن الله اتخذ إبراهيم خليلاً وإن صاحبكم خليل الله وأكرم الخلق على الله ثم قرأ ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ قال: يجلسه على العرش» وعن عبد الله بن سلام قال يقعده على الكرسي، والصحيح أن المقام المحمود مقام الشفاعة، أخرج أحمد وابن أبي حاتم والترمذي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في هذه الآية قال: هو المقام الذي أشفع فيه لأمتي، وفي الصحيحين عن أنس أن النبي ﷺ قال «يحبس المؤمنون يوم القيامة حتى يهموا بذلك فيقولون: لو استشفعنا إلى ربنا فيريحنا من مكاننا فيأتون آدم فيقولون: أنتَ آدم أبو الناس خلقك الله بيده وأسكنك في جنته وأسجد لك ملائكته وعلمك أسماء كل شيء إشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول: لستُ هناكم ويذكر خطيئته التي أصاب أكله من الشجرة وقد نهى عنها ولكن أتوا نوحاً أول نبي بعثه الله إلى أهل الأرض، فيأتون نوحاً فيقول: لستُ هناكم ويذكر خطيئته التي أصاب سؤاله ربه بغير علم ولكن إيتوا إبراهيم خليل الرحمن قال: فيأتون إبراهيم فيقول: إني لستُ هناكم ويذكر ثلاث كذبات

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: الافتتاح، باب: ترديد الآية (١٠٠٤) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في القراءة في صلاة الليل (١٣٥٠).

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: بأي شيء تستفتح صلاة الليل (١٦١٧).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: فضائل القرآن، باب: ما جاء كيف كانت قراءة النبي ﷺ (٢٩٢٣) وأخرجه النسائي في كتاب: الافتتاح، باب: تزيين القرآن بالصوت (١٠١٦).

كذبهن ولكن ائتوا موسى عبداً آتاه الله التوراة وكلمه وقربه نجيًا، قال: فيأتون موسى فيقول: إني لستُ هناكم ويذكر خطيئته التي أصاب قتله النفس ولكن إيتوا عيسى عبد الله ورسوله وروح الله وكلمته، قال: فيأتون عيسى فيقول: لستُ هناكم ولكن إيتوا محمداً غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال: فيأتوني فأستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه فإذا رأيتُه وقعتُ ساجداً فيدعني ما شاء الله أن يدعني فيقول: إرفع محمد وقل تُسمَع واشفع تُشَفَّع وسَل تعطه قال: فأرفع رأسي فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه، ثم أشفع فيحد لي حداً فأخرج فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة ثم أعود الثانية فأستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه فإذا رأيتُه وقعتُ ساجداً فيدعني ما شاء الله أن يدعني، ثم يقول: إرفع محمد قل تُسمع واشفع تشفع وسَل تعطه قال: فأرفع رأسي فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه ثم أشفع فيحد لي حداً فأخرج فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة ثم أعود الثالثة فأستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه فإذا رأيتُه وقعتُ ساجداً فيدعني ما شاء الله أن يدعني، ثم يقول: إرفع محمد قل تُسمع وأشفع تُشفع رسَل تعطه قال: فأرفع رأسي فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه ثم أشفع فيحد لي حداً فأخرج فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة حتى ما يبقى في النار إلا من قد حبسه القرآن أي وجب عليه الخلود ثم تلا هذه الآية ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ قال: وهذا المقام المحمود الذي وعده نبيكم»(١) وفي رواية في الصحيحين حديث أنس في الشفاعة بمعناه وفيه «فأستأذن على ربي فيؤذن لي ويلهمني محامد أحمده بها لا يحضرني الآن فأحمده بتلك المحامد وأخرّ له ساجداً فقال: يا محمد إرفع رأسك وقل تسمع وسَل تعطه واشفع تشفع فأقول: رب أمتي أمتي فيقال: أنطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان، فأنطلق فأفعل ثم أعود فأحمده بتلك المحامد ثم أخرّ له ساجداً فذكر مثله ثم يقال: انطلق فأخرج من كان في قلبه أدنى أدنى مثقال حبة من خردل من إيمان، فأنطلق فأفعل ثم أعود الرابعة فذكر مثله، وقال: يا رب ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله فيقول: وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجن منها من قال لا إله إلا الله»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾ (٧٤٤٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم (٧٥١٠).

وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها (١٩٣).

قال السيوطي: في هذا الحديث إشكال قوي نبه عليه العلماء وذلك أن أول الحديث في الإراحة من كرب الموقف وآخره في الشفاعة في الإخراج من النار وذلك إنما يكون بعد التحول من الموقف والمرورِ على الصراط وسقوطِ من يسقط في تلك الحالة في النار ثم تشفع الشفاعة في الإخراج بعد ذلك، قال الداروردي. راوي الحديث: كبر سنًّا على غير أصله وقد وقع في حديث حذيفة على الصواب وهو ذكر الصراط عقيب هذه الشفاعة وفي حديث أبي هريرة وأبي سعيد في الأمر بإتباع كل أمة ما كانت تعبد ثم تميز المنافقين من المؤمنين ثم وضع الصراط والمرور عليه ثم الشفاعة في الإخراج فكانّ الأمر بإتباع كل أمة ما كانت تعبد هو أول فصل القضاء والإراحة من كرب الموقف والإخراج من النار آخر الشفاعة كذا قال القاضي عياض والنووي وغيرهما، قلتُ: وهذا لا يضر فكأنّ في الحديث حذف واختصار ذكر أول الشفاعة للإراحة من كرب الموقف ثم أتبعه آخر الشفاعة شفاعة الإخراج من النار وقد ثبت كل من الشفاعتين في أحاديث أخر، قلتُ: والمراد بقوله ﷺ «أستأذن على ربي في داره» يعني في الجنة والإضافة إليه للتشريف ولأن رؤيته تعالى يختص بالجنة، وأخرج البخاري عن ابن عمر قال: إن الناس يصيرون جَثيًا كل أمة تتبع نبيها يقولون يا فلان أشفع لنا حتى ينتهي الشفاعة إلى النبي ﷺ فذلك يوم يبعثه الله مقاماً محموداً»[1] وفي لفظ له أن الشمس لتدنو حتى يبلغ العرق نصف الأذان فبينما هم كذلك فاستغاثوا إلى آدم فيقول: لستُ بصاحب ذلك ثم بمحمد ﷺ فيشفع فيقضي الله تعالى بين الخلق فيمشي حتى يأخذ باب الجنة فيومئذ يبعثه الله مقاماً محموداً يحمده أهل الجمع كلهم، وأخرج البزار والبيهقي عن حذيفة قال: يجمع الله الناس في صعيد واحد لا يتكلم نفس فيكون أول من يُدعى محمد ﷺ فيقول: لبيك وسعديك والخير في يديك والشر ليس إليك والمهدي من هديتَ وعبدك بين يديك وبك وإليك لا منجا منك إلا إليك تباركتَ وتعاليتَ رب البيت فعنده يشفع فذلك قوله تعالى ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحۡمُودًا﴾ وأخرج الترمذي وحسنه وابن خزيمة وابن مردويه عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر وبيدي لواء الحمد ولا فخر وما من نبي يومئذ آدم فمن سواه إلا تحت لوائي وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر فيفزع الناس ثلاث فزعات فيأتون آدم فيقولون: أنت أبونا فاشفع لنا فيقول: أذنبتُ ذنباً أهبطتُ إلى الأرض ولكن ائتوا نوحاً فيقول: إني دعوتُ على أهل الأرض دعوةً فأهلكوا

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحۡمُودًا﴾ (٤٧١٨).

ولكن إذهبوا إلى إبراهيم فيأتون إبراهيم فيقول: إني كذبتُ ثلاث كذبات، (ثم قال رسول الله ﷺ ما منها كذبة إلا وهو بما حل بها عن دين الله) ولكن ائتوا موسى فيقول: إني قتلتُ نفساً ولكن ائتوا عيسى فيقول: إني عُبدتُ من دون الله ولكن ائتوا محمداً فيأتون: فأنطلقُ معهم نأخُذُ بحلقة باب الجنة فأقعقعها فيقال: من هذا؟ فأقول: محمد فيفتح لي ويقولون: مرحباً فأخرُّ ساجداً فيلهمني الله من الثناء والحمد والمجد فيقال: إرفع رأسك وسَل تعطه واشفع تشفع وقل تسمع فذلك هو المقام المحمود»[١] قال القرطبي قوله ﷺ «فيفزع الناس ثلاث فزعات» إنما ذلك والله أعلم حين يؤتى بالنار تجر بأزمَّتها فإذا رأت الخلائق تمحلت وسبقت، وأخرج ابن خزيمة والطبراني بسند صحيح عن سلمان قال: تعطي الشمس يوم القيامة حر عشر سنين ثم تدنى من جماجم الناس، قال: فذكر الحديث قال: فيَلقَون النبي ﷺ فيقولون: إشفع لنا فيقول: أنا صاحبكم فيخرج حتى ينتهي إلى باب الجنة فيأخذ بحلقة في الباب فيقرع الباب فيقال: من هذا؟ فيقول محمد فيفتح له حتى يقوم بين يدي الله فيسجد فنادى إرفع رأسك سل تعطه وإشفع تشفع فذلك المقام المحمود» أورده غير تام وأخرجه ابن أبي حاتم في السُنَّة وابن أبي شيبة بتمامه فذكر الحديث بطوله وفي آخره فيشفع في كل من كان في قلبه مثقال حبة من حنطة من إيمان أو مثقال شعيرة من إيمان أو مثقال حبة من خردلة من إيمان فذاك المقام المحمود، وأخرج الطبراني عن كعب بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ «يبعث الناس يوم القيامة فأكون وأمتي على تل يوم القيامة فيكسوني ربي حلة خضراء ثم يؤذن لي فأثني عليه بما هو أهله فذلك المقام المحمود».

فائدة: ورد في الشفاعة العظمى في فصل القضاء والإراحة في طول الموقف مطولاً من حديث أبي بكر الصديق رواه البزار وأبو يعلى وأبو عوانة وابن حبان في صحيحهما وحديث أبي هريرة رواه الشيخان وغيرهما وحديث ابن عباس رواه أحمد وأبو يعلى وحديث حذيفة وأبي هريرة رواه مسلم والحاكم وحديث عقبة ابن عامر رواه الطبراني وابن المبارك وابن جرير وغيرهم وقد مر ذلك في سورة إبراهيم في تفسيره قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلشَّيْطَٰنُ لَمَّا قُضِىَ ٱلْأَمْرُ﴾[٢] قال القرطبي هذه الشفاعة العامة التي خص بها نبينا ﷺ من بين سائر الأنبياء عليهم السلام هي المرادة بقوله ﷺ: «لكل نبيّ دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة بني إسرائيل (٣١٣٧).

(٢) سورة إبراهيم، الآية: ٢٢.

وأنا اختبأت دعوتي شفاعةً لأمتي»[١] وهذه الشفاعة لأهل الموقف وقال وإنما هي ليعجل حسابهم ويُرَاحوا من هول الموقف، قلتُ: عندي أن المراد بقوله ﷺ «اختبأتُ دعوتي شفاعةً لأمتي» الشفاعة الثالثة لأجل إخراج المذنبين من النار ويكون للنبي ﷺ ثلاث شفاعات يدل عليه ما أخرج ابن جرير في تفسيره والطبراني في المطولات وأبو يعلى في مسنده والبيهقي في البعث وأبو موسى المديني في المطولات وعلي بن معبد في كتاب الطاعة والعصيان وعبد بن حميد وأبو الشيخ في كتاب العظمة عن أبي هريرة حديثاً طويلاً في خَلْقِ الصور ونفخه نفخة الفزع والصعق والبعث إلى أن يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار وأن يخرج المؤمنون من النار مكتوباً في رقابهم الجهنّميون عتقاء الله، وأنا أذكره منتخباً قد ذكر في ذلك الحديث «أن الناس يقفون موقفاً واحداً لا يقضى بينهم فيصيحون ويقولون: من يشفع لنا؟ فيأتون آدم ويقول: ما أنا بصاحب ذلك فيأتون الأنبياء نبياً نبياً فلما جاءوا نبياً يأبى عليهم حتى يأتوني فأنطلق معهم حتى آتي القحص أي قدام العرش فأخرُّ ساجداً فيقول الله ما شأنك وهو أعلم، فأقول: يا رب وعدتني الشفاعة فشفعني في خلقك فاقض بينهم، فيقول: شفعتك آتيكم فأقضي بينكم فذكر الحديث بطوله فذكر القضاء في البهائم والوحش ثم يقضي في العباد في الدماء والمظالم ثم يقول: ليلحق كل قوم بآلهتهم فيلحقون ويبقى المؤمنون وفيهم المنافقون فيكشف لهم عن ساق فيخر المؤمنون ساجدين ويخر كل منافق على قفاه يجعل أصلابهم كصياصي البقر ثم يضرب الصراط فيمرون عليه إلى قوله فناج سالم وناج مخدوش ومكدوش على وجهه في جهنم، فإذا مضى أهل الجنة إلى الجنة قالوا: من يشفع لنا إلى ربنا فندخل الجنة؟ فيقول: من أحق من أبيكم آدم؟ فيأتونه فيذكر ذنباً فيقول: ما أنا بصاحب ذلك ولكن عليكم بنوح فيأتونه فيقول نحو ذلك فيأتون إبراهيم وموسى وعيسى كل يقول نحو ذلك فيأتوني ولي عند ربي ثلاث شفاعات وَعَدَنيهن فَأنطلق إلى الجنة فلخذ بحلقة الباب ثم أستفتح فيفتح لي فإذا نظرت إلى ربي خررتُ ساجداً، فيأذن لي في حمده وتمجيده ما لم يؤذن لأحد من خلقه ثم يقول ارفع رأسك يا محمد إشفع تشفع سَل تعطه فأقول: رب وعدتني الشفاعة فشفعني في أهل الجنة أن يدخلوا الجنة فيشفعني، فذكر الحديث بطوله إلى أن قال فإذا وقع أهل النار في النار وقع فيها خلق كثير ممن خلق ربك قد أوثقهم أعمالهم فمنهم من تأخذه إلى قدميه ولا تجاوز ذلك ومنهم من تأخذ إلى نصف ساقيه ومنهم من تأخذه إلى

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته (١٩٩).

ركبتيه ومنهم من تأخذه إلى حقويه ومنهم من تأخذ جسده كله إلا وجهه حرم الله صورتهم عليها، قال رسول الله ﷺ فأقول: يا رب من وقع في النار من أمتي فيقول: أخرجوا من النار من عرفتم فيخرج أولئك حتى لا يبقى منهم أحد ثم يأذن الله الشفاعة فلا يبقى نبي ولا شهيد إلا شفع فيقول: أخرجوا من وجدتم في قلبه زنة الدينار إيماناً ثم يقول: أخرجوا من وجدتم في قلبه إيماناً ثلثي دينار نصف دينار ثلث دينار ربع دينار قيراط حبة من خردل حتى لا يبقى في النار من عمِل لله خيراً قط، ولا يبقى أحد له شفاعة إلا شفع ثم يقول الله بقيتُ أنا وأنا أرحم الراحمين فيدخل الله يده في جهنم فيخرج منها ما لا يحصيه كثرةً كأنهم الحمم الحديث.

قال الحافظ: مدار هذا الحديث على إسماعيل بن رافع قاضي أهل المدينة وقد تكلم فيه بسبب هذا الحديث وفي بعض سياقه نكارة، وقد قيل إنه جمع من طرق وأماكن متفرقة فساقه سياقاً واحداً، قال الحافظ أبو موسى المديني هذا الحديث وإن كان في إسناده من تكلم فيه فالذي فيه يروى مفرقاً باسانيد ثابتة وقد اختلف الناس في تصحيح هذا الحديث وتضعيفه فصححه ابن العربي والقرطبي وصوبه الحافظ ابن حجر، وضعفه البيهقي وقال السيوطي ذكر يحيى بن سلام البصري في تفسيره عن الكلبي أنه إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار بقي زمرة من آخر زمر الجنة فيقول لهم أهل النار وقد بلغت النار منهم كل مبلغ أما نحن فقد أخِذنا بالشك والتكذيب فما نفعكم توحيدكم فيصرخون عند ذلك فيسمعهم أهل الجنة ويأتون آدم فذكر الحديث إلى أن قال: فيأتون محمداً ﷺ فينطلق فيأتي رب العزة فيسجد له ثم يقول: أناس من عبادك أصحاب ذنوب لم يشكّوا بك فعيرهم أهل الشرك بعبادتهم إياك فيقول وعزتي لأخرجنهم، قال ابن حجر هذا لو ثبت لدفع الإشكال السابق عن الداوردي من ذكر الإخراج في آخر حديث الشفاعة في الإراحة من كرب الموقف ولكنه ضعيف ومخالف لصريح الأحاديث الصحيحة أن السؤال إنما يقع في الموقف قبل دخول المؤمنين الجنة، قال السيوطي يحتمل الجمع بالتعدد مرتين مرةً في الموقف للإراحة ومرة في الجنة للإخراج من النار من بقي من المؤمنين، قلتُ: يقال بوقوع ذلك السؤال ثلاث مرات مرةً في الموقف للإراحة ومرةً للإذن في الدخول لأهل الجنة ومرةً للإخراج من النار لمن بَقِيَ فيها من المؤمنين وهو المعنى بقوله ﷺ «ولي عند ربي ثلاث شفاعات وعدنيهن» والمقام المحمود مقام الشفاعة وهي يعم كل شفاعة من الشفاعات الثلاث.

مسألة: وأنكر الخوارجُ والمعتزلةُ الشفاعةَ وقالوا: إن أهل الكبائر إذا ماتوا من غير

توبة لا شفاعة لهم ولا يخرجون من النار أبداً، وقد ورد في الشفاعة أحاديث كثيرة بلغت حد التواتر بالمعنى منها ما أخرج مسلم عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ «ذكر قول إبراهيم ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٦﴾﴾ وقول عيسى ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ فرفع يديه وقال: أمتي أمتي ثم بكى فقال الله تعالى يا جبرئيل إذهب إلى محمد فقل له إنّا سنرضيك في أمتك ولا نسوءك»[١] وما أخرج البزار في الأوسط وأبو نعيم بسند حسن عن عليٍّ أن رسول الله ﷺ قال: «أشفع لأمتي حتى ينادي ربي تبارك وتعالى أرضيتَ يا محمد؟ فأقول: أي رب رضيتُ» ومنها حديث: «إن ربي خيّرني بين أن يدخل نصف أمتي الجنة بغير حساب وبين الشفاعة فاخترت الشفاعة وهي لكل مسلم» وفي لفظ «لمن مات لا يشرك بالله شيئاً»[٢] رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم وصححه وابن حبان والبيهقي والطبراني عن عوف بن مالك الأشجعي، وأحمد والطبراني والبزار بسند حسن عن معاذ بن جبل وأبي موسى، وأحمد والطبراني والبيهقي بسند صحيح عن ابن عمر وفي آخره أترونها للمتقين ولكنها للمذنبين الخطائين المتلوثين، ومنها حديث «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»[٣] رواه أبو داود والترمذي والحاكم والبيهقي وصححاه عن أنس، والطبراني وأبو نعيم عن عبد بن بشير بمعناه، والطبراني في الأوسط عن ابن عمر نحوه، وفي الكبير عن أم سلمة بمعناه، والترمذي والحاكم عن جابر نحوه، وأخرج عن كعب بن عجرة، وعن طاووس قال البيهقي هذا مرسل حسن يشهد لكون هذا اللفظ يعني شفاعتي لأهل الكبائر شائعة بين التابعين، أخرج ابن أبي حاتم في السنة عن أنس يرفعه قال: «ما زلتُ أشفع إلى ربي ويشفعني حتى أقول أي رب شفعني فيمن قال لا إله إلا الله فيقول: هذا ليس لك يا محمد ولا لأحد هذه لي وعزتي وجلالي ورحمتي لا أدع أحداً في النار يقول لا إله إلا الله» ومنها حديث «نعم الرجل أنا لشرار أمتي وقال: أما شرار أمتي فيُدخلهم الله الجنة بشفاعتي وأما خيارهم فيُدخلهم الله الجنة بأعمالهم» وأخرج الطبراني عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده أنا لسيد الناس يوم القيامة بغير فخر وما من الناس إلا تحت لوائي يوم

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: دعاء النبي ﷺ لأمته وبكاؤه شفقة عليهم (٢٠٢).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٤٤١) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر الشفاعة (٤٣١١).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في الشفاعة (٤٧٢٨) وأخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٤٣٦).

القيامة ينتظر الفرج وإن معي لواء الحمد أمشي ويمشي الناس معي إلى باب الجنة فأستفتح فيقال: من هذا؟ فأقول: محمد فيقال: مرحباً بمحمد فإذا رأيتُ ربي خررتُ ساجداً له شكراً فيقال: إرفع رأسك قل تعطه إشفع تشفع فيخرج من أجرم برحمة الله وشفاعتي» وفي الأوسط عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «آتي جهنم فاضرب بابها فيفتح لي فأدخلها فأحمد الله بمحامد ما حمده أحد قبلي ولا يحمده أحد بعدي ثم أخرج منها من قال لا إله إلا الله مخلصاً فيقوم إليّ ناس من قريش فينتسبون لي فأتركهم في النار» وأخرج البخاري عن عمران بن حصين مرفوعاً «يخرج قوم النار بشفاعة محمد ويدخلون الجنة ويسمون الجهنميون»[١] وفي الصحيحين عن جابر مرفوعاً «إن الله يخرج قوماً من النار بالشفاعة فيدخلهم الجنة» والطبراني بسند حسن عن ابن عمر مرفوعاً قال: «يدخل من أهل هذه القبلة النار من لا يحصى عددهم إلا الله بما عصوا واجترءوا على معصية الله فيؤذن لي بالشفاعة فأثني الله ساجداً كما أثني قائماً فيقال: لي: ارفع رأسك وسَل تعطه واشفع تشفع» وأخرج أحمد والطبراني بسند لا بأس به عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ قال: «إن الله تبارك وتعالى قال: يا محمد إني لم أبعث نبياً ولا رسولاً إلا وقد سألني مسئلة أعطيتُها إياه فسل يا محمد تعطه فقلتُ: مسئلتي شفاعتي لأمتي يوم القيامة فقال أبو بكر يا رسول الله وما الشفاعة؟ قال: فأقول يا رب شفاعتي التي اختبأت عندك فيقول الرب تعالى نعم فيدخل ربي بقية أمتي فيدخلهم الجنة» ومنها حديث «لكل نبي دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته وأنا اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي»[٢] رواه الشيخان في الصحيحين عن أبي هريرة، ومسلم عن أنس وجابر، وأحمد عن عبد الله بن عمر وأبي سعيد الخدري، والبزار والبيهقي عن عبد الرحمن بن عقيل.

قال السيوطي هذا حديث متواتر، قلتُ: فتعس من أنكر الشفاعة روى الشيخان في الصحيحين عن عمر بن الخطاب أنه خطب فقال «إنه سيكون في هذه الأمة قوم يكذّبون بالرجم وبالدجّال ويكذّبون بطلوع الشمس من مغربها ويكذبون بعذاب القبر ويكذبون بالشفاعة ويكذّبون بقوم يخرجون من النار بعد ما امتحشوا» وأخرج سعيد بن منصور

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة جهنم، باب: ما جاء أن للنار نفسين وما ذكر من يخرج من النار من أهل التوحيد (٢٦٦٠) أما لفظ البخاري فهو «يخرج قوم من النار بعد مامسهم منها سفع فيدخلون الجنة فيسميهم أهل الجنة الجهنميين».

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات باب: لكل نبي دعوة مستجابة (٦٣٠٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته (١٩٨).

والبيهقي وهناد عن أنس قال: من كذّب بالشفاعة فلا نصيب له ومن كذّب بالحوض فليس له فيه نصيب، وأخرج أبو نعيم عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «صنفان من أمتي لا ينالهما شفاعتي يوم القيامة المرجئة والقدرية» وأخرج البيهقي عن شبيب ابن أبي فضلة المكي قال: ذكروا عند عمران بن حصين الشفاعة فقال رجل يا أبا نجيد إنكم لتحدثون أحاديث لا نجد لها أصلاً في القرآن فغضب عمران بن حصين وقال للرجل قرأت القرآن؟ قال: نعم قال: فهل وجدتَ صلاة العشاء أربعاً وصلاة المغرب ثلاثاً وصلاة الفجر ركعتين والظهر أربعاً والعصر أربعاً؟ قال: لا قال: فعمّن أخذتم هذا ألستم عنّا أخذتموه وأخذنا عن النبي ﷺ ووجدتم في كل أربعين درهماً درهم، وفي كل كذا شاة وكل بعير كذا، أوجدتم في القرآن هكذا؟ قال: لا قال: ووجدتم في القرآن: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾[1] ووجدتم طوفوا سبعاً واركعوا ركعتين خلف المقام أوجدتم هذا في القرآن أو عمَّن أخذتموه ألستم أخذتموه عنا وأخذنا عن رسول الله ﷺ قالوا بلى قال أوجدتم في القرآن لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام قالوا قال فإن الله قال في كتابه: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾[2] أو قد أخذنا عن النبي ﷺ أشياء ليس لكم بها علم، وذكر البغوي أنه روى عن يزيد بن صهيب الفقير قال كنتُ قد شغبني رأى من رأى الخوارج وكنتُ رجلاً شابًّا فخرجنا في عصابة نريد أن نحج فمررنا على المدينة فإذا جابر بن عبد الله يحدث عن رسول الله ﷺ وذكر الجهنميين فقلتُ له يا صاحب رسول الله ما هذا الذي تحدثون والله ﷻ يقول ﴿إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ﴾[3] و ﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا﴾[4] فقال أي فتى تقرأ القرآن قلتُ نعم قال سمعتُ مقام محمد المحمود الذي يبعثه الله فيه قلتُ نعم قال فإنه مقام محمد المحمود الذي يخرج الله به من يخرج من النار ثم نعت الصراط وممر الناس عليه وقال إن قوماً يخرجون من النار بعد ما يكونون فيها.

فصل: في شفاعة الأنبياء وغيرهم روى ابن ماجه والبيهقي عن عثمان مرفوعاً قال «يشفع يوم القيامة الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء»[5] وأخرجه البزار وزاد في آخره «ثم

(١) سورة الحج الآية: ٢٩.
(٢) سورة الحشر الآية: ٧.
(٣) سورة آل عمران الآية: ١٩٢.
(٤) سورة السجدة الآية: ٢٠.
(٥) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر الشفاعة (٤٣١٣) وهو ضعيف.

المؤذن» وأخرج الديلمي عن ابن عمر موقوفاً يقال للعالم اشفع في تلامذتك ولو بلغت عدد نجوم السماء، وأخرج أبو داود وابن حبان عن أبي الدرداء مرفوعاً «الشهيد يشفع في سبعين من أهل بيته»(١) وأحمد والطبراني مثله عن عبادة بن الصامت مرفوعاً وابن ماجه مثله عن المقدام بن معديكرب مرفوعاً، وأخرج البيهقي عن الحسن والحاكم وصححه والبيهقي وهناد عن الحارث بن قيس وأحمد مثله عن أبي بردة وهناد مثله عن أبي هريرة وأحمد والطبراني والبيهقي بسند صحيح عن أبي أمامة قالوا: قال رسول الله ﷺ «ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من ربيعة ومضر» وفي الباب أحاديث كثيرة لا يسعها المقام تدل على شفاعة غير نبينا ﷺ فإن قيل: لما لم يبق أحد في النار بشفاعة محمد ﷺ فأين يكون شفاعة غيره؟ قلتُ: لعل شفاعة الأنبياء غير نبينا ﷺ يختص بأمته ولا يشتمل جميعهم وشفاعة نبينا ﷺ ينال غير أمته أيضاً ولا يترك أحداً من أمته في النار وأما غير الأنبياء فلعلهم إما يشفعون إلى النبي ﷺ والنبي ﷺ يشفع لهم عند ربه وإما أن يحصل لغير النبي ﷺ الإذن في الشفاعة بشفاعة محمد ﷺ. **فائدة**: قال البيهقي قوله: ﷺ «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي» تدل على أن الشفاعة لأهل الكبائر يختص برسول الله ﷺ دون الملائكة، والملائكةُ إنما يشفعون في الصغائر واستزادة الدرجات.

فائدة: قال المجدد للألف الثاني رضي الله عنه تعقيب قوله تعالى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحۡمُودًا﴾ بعد قوله: ﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ﴾ يشعر بأن لصلاة التهجد مدخلاً تاماً في قيام الرجل مقام الشفاعة والله أعلم.

أخرج الترمذي عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ بمكة ثم أمر بالهجرة فنزلت عليه ﴿وَقُل رَّبِّ أَدۡخِلۡنِي مُدۡخَلَ صِدۡقٖ﴾ يعني المدينة ﴿وَأَخۡرِجۡنِي مُخۡرَجَ صِدۡقٖ﴾ يعني مكة كذا قال الحسن وقتادة، والمدخل والمخرج اسم ظرف منصوب على الظرفية أو مصدر يعني أدخلني المدينة إدخالاً مرضياً لا أرى فيه ما أكره وأخرجني من مكة إخراجاً مرضياً لا ألتفتُ بقلبي إليها، وقال الضحاك معناه أخرجني من مكة مخرج صدق آمناً من المشركين وأدخلني مكة مدخل صدق ظاهراً عليها بالفتح، وقال مجاهد أدخلني في أمرك الذي أرسلتَني به من النبوة مدخل صدق وأخرجني من الدنيا وقد قمتُ بما وجب عليّ من حقها مخرج صدق، وعن الحسن قال: أدخلني مدخل صدق الجنة وأخرجني مخرج صدق من مكة، قلتُ: الأولى أن يقال في مقابلة أدخلني الجنة مدخل صدق أخرجني من الدنيا

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في الشهيد يشفع (٢٥٢٠).

مخرج صدق، وقال البيضاوي أدخلني في القبر إدخالاً مرضيًّا وأخرجني منه عند البعث إخراجاً تلقي بالكرامة، وقيل: معناه أدخلني في طاعتك وأخرجني من المناهي، وقيل: المراد إدخاله في كل ما يلابس من مكان أو أمر وإخراجه منه أي لا تجعلني ممن يدخل بوجه ويخرج بوجه فإن ذا الوجهين لا يكون أميناً عند الله وحيها، وقيل: المراد إدخاله الغار وإخراجه منه سالماً، ووصف الإدخال والإخراج بالصدق لما يؤل إليه الخروج والدخول من مرضاة الله تعالى والنصر والعز والكرامة ودولة الدين كما وصف القدم بالصدق فقال: ﴿أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِندَ رَبِّهِمْ﴾(١) والتحقيق في ذلك أن الصدق والكذب في الأصل هما صفتا القول بل الخبر منه دون الإنشاء وهو مطابقة الخبر الواقع وقد يطلق على الإنشاء لتضمنه معنى الإخبار كقول القائل أزيد في الدار يتضمن أنه جاهل بحاله، وقد يستعملان في أفعال الجوارح فيقال: صدق في القتال إذ وفى حقه وفعل على ما ينبغي ومنه: ﴿رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ﴾(٢) أي حققوا العهد، وقوله تعالى: ﴿صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا﴾(٣) أي حقق أيضاً، ويعبر بالصدق عن كل فعل فاضل ظاهراً وباطناً فيضاف إليه ذلك الفعل الذي يوصف به ومنه قوله تعالى: ﴿فِى مَقْعَدِ صِدْقٍ﴾(٤) و: ﴿لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ﴾(٥) ﴿وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِى مُخْرَجَ صِدْقٍ﴾(٦) ﴿وَٱجْعَل لِّى لِسَانَ صِدْقٍ﴾(٧) فإن ذلك سؤال أن يجعل الله ذلك صالحاً بحيث إذا أثنى عليه أحد كان صادقاً والله أعلم ﴿وَٱجْعَل لِّى مِن لَّدُنكَ سُلْطَٰنًا نَّصِيرًا﴾ قال مجاهد حجةً بينةً، وقال الحسن مُلكاً قوياً تنصر به على من ناوأني وعزًّا ظاهراً أقيم به دينك، فوعده الله لينزعن ملكَ فارس والروم وغيرهما فيجعله له، قال قتادة علم نبي الله ﷺ أن لا طاقة له بهذا الأمر إلا بسلطان نصير من الله تعالى فسأل سلطاناً نصيراً لكتاب الله وحدوده وإقامة دينه، قلتُ: بل علّمه الله ذلك وأمره بأن يسئل من تعالى سلطاناً نصيراً، قيل: سأل رسول الله ﷺ حجةً ومُلكاً ينصر الإسلام على الكفر فاستجاب الله بقوله: ﴿فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾(٨) ﴿لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾(٩) ﴿لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾(١٠).

---

(١) سورة يونس، الآية: ٢.
(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٢٣.
(٣) سورة الفتح، الآية: ٢٧.
(٤) سورة القمر، الآية: ٥٥.
(٥) سورة يونس، الآية: ٢.
(٦) سورة الإسراء، الآية: ٨٠.
(٧) سورة الشعراء، الآية: ٨٤.
(٨) سورة المائدة، الآية: ٥٦.
(٩) سورة التوبة، الآية: ٣٣.
(١٠) سورة النور، الآية: ٥٥.

﴿وَقُلْ﴾ يا محمد عند دخولك مكة حين فتحت ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ﴾ أي الإسلام وعبادة الله وحده أو القرآن ﴿وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ﴾ أي ذهب وهلك الشرك وعبادة الأصنام من زهق روحه إذا خرج ﴿إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ أي حقيقاً للزهوق وعدم الثبات لبنائه على ما لا أصل له، عن ابن مسعود قال: دخل النبي ﷺ يوم الفتح وحول البيت ستون وثلاثمائة نصب فجعل يطعنها بعود في يده ويقول «﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ﴾ ﴿وَمَا يُبْدِئُ ٱلْبَٰطِلُ وَمَا يُعِيدُ ﴿٤٩﴾﴾»[١] رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي، وأخرج الطبراني في الصغير وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس نحوه.

﴿وَنُنَزِّلُ﴾ قرأ البصريان بالتخفيف من الافعال والباقون بالتشديد من التفعيل ﴿مِنَ ٱلْقُرْءَانِ﴾ من للبيان ﴿مَا هُوَ شِفَآءٌ﴾ من أمراض الكفر والجهالات جلاءٌ لظلمات القلوب والأنفس، ماحٍ لكدورات القلبية والقالبية والنفسانية، دافعة لرذائلها، وقيل: من للتبعيض والشفاء الشفاء من الأمراض الظاهرة والمراد من بعض القرآن ما هو يشفي السقيم كالفاتحة ونحوها، وهو المعنى بقوله ﷺ «عليكم بالشفائين العسل والقرآن»[٢] وقد مر في سورة النحل ﴿وَرَحْمَةٌ﴾ من الله تعالى ﴿لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي للذين آمنوا وانتفعوا به خاصة يفيد لهم الفوائد الدينية والدنيوية والآخروية ﴿وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أي المنكرين بالقرآن ﴿إِلَّا خَسَارًا﴾ لتكذيبهم وكفرهم به قال قتادة لن يجالس هذا القرآن أحد إلا قام عنه بزيادة أو نقصان قضى الله تعالى الذي قضى ﴿شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾.

﴿وَإِذَآ أَنْعَمْنَا عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ أَعْرَضَ وَنَـَٔا بِجَانِبِهِۦ ۖ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ كَانَ يَـُٔوسًا ﴿٨٣﴾ قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَىٰ سَبِيلًا ﴿٨٤﴾ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾ وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِۦ عَلَيْنَا وَكِيلًا ﴿٨٦﴾ إِلَّا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ ۚ إِنَّ فَضْلَهُۥ كَانَ عَلَيْكَ كَبِيرًا ﴿٨٧﴾ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِى هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ﴿٨٩﴾﴾

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴿٨١﴾﴾ (٤٧٢٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، ، باب: إزالة الأصنام من حول الكعبة (١٧٨١).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الطب، باب: العسل (٣٤٥٢) قال في الزوائد: اسناده صحيح ورجاله ثقات.

﴿وَإِذَآ أَنْعَمْنَا عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾ بالصحة والسعة أو بنزول القرآن ﴿أَعْرَضَ﴾ عن ذكر الله يعني لم يشكره ﴿وَنَـَٔا﴾ قرأ الجمهور على وزن رمى بمعنى تباعد وقرأ ابن ذكوان ههنا وفي فصلت على وزن جَاءَ ومعناه نهض وقيل: معناه بَعُدَ كذا في القاموس والمآل واحد، أمال الكسائي وخلف فتحة النون والهمزة ههنا وفي فصلت وأمال خلاد فتحة الهمزة فيهما فقط، وقد روي عن أبي شعيب مثل ذلك وأمال أبو بكر فتحة الهمزة ههنا وأخلص هُناك والباقون بفتحها وورش على أصله في ذوات الياء ﴿بِجَانِبِهِۦ﴾ أي لوى عنقه وبَعُدَ بنفسه كأنه مستغن عنه ﴿وَإِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ﴾ من مرض أو فقر ﴿كَانَ يَـُٔوسًا ﴿٨٣﴾﴾ شديد اليأس والقنوط من روح الله.

﴿قُلْ كُلٌّ﴾ أي كل واحد من الناس الشكور والكفور ﴿يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ﴾ قال ابن عباس على ناحيته أي جانبه الذي يميل إليه من الهدى أو الضلال، وقال الحسن وقتادة على نيته يعني من كان يميل إلى الدنيا ينوي بعمله صلاح الدنيا ومن كان يميل إلى الآخرة ينوي بعمله وجه الله وصلاح الآخرة، وقال مقاتل على جبلته وقال الفراء على طريقته التي جبل عليها، وقال القتيبي على طبيعته وخليقته ومآل الأحوال الثلاثة واحد يعني على حسب استعداده الذي أودع الله فيه فهو نظير قوله ﷺ: «كل ميسر لما خلق له»[(١)] في الحديث متفق عليه عن علي مرفوعاً وعن أبي الدرداء قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ نتذكر ما يكون إذ قال رسول الله ﷺ: «إذا سمعتم بجبل زال عن مكانه فصدقوه وإذا سمعتم برجل تغير عن خلقه فلا تصدقوا فإنه يصير إلى ما جبل عليه» رواه أحمد، والاستعداد عبارة عن الكيفية الحاصلة لكل أحد باعتبار علته الفاعلية والمادية أما باعتبار علته الفاعلية فكونه ظلاً من ظلال الاسم الهادي أو الاسم المضل وأما باعتبار علته المادية فهو الكيفية المزاجية الحاصلة من تركيب العناصر الأربعة وإنما اختلاف شهوات النفوس على حسب اختلاف ثوران بعض العناصر دون بعض واختلاف طبائع الأجزاء الأرضية كما مر قوله ﷺ: «فجاء بنوا آدم على قدر الأرض منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك والسهل والحزن والخبيث والطيب»[(٢)] وقيل: على شاكلته أي سبيله الذي اختاره لنفسه، قال البيضاوي أي

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ ﴿١٠﴾﴾ (٤٩٤٩) وأخرجه مسلم في كتاب: البرو الصلة والآداب، باب: كيفية خلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (٢٦٤٧).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة (٢٩٥٥) وقال: حديث حسن صحيح.

على طريقته التي تشاكل حاله في الهدى أو الضلالة أو جوهر روحه وأحواله التابعة لمزاج بدنه وفي القاموس الشكل الشبه والمثل وما يوافقك ويصلحك وصورة الشيء المحسوسة والمتوهمة والشاكلة الشكل والناحية والنية والطريقة والمذهب ﴿فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَىٰ سَبِيلًا﴾ أي أسدُّ طريقاً وأبينُ منهجاً يعني من هو على طريقة موصلة الحق من العقائد والأعمال ومن في طريقته اعوجاج قليل أو كثير والله أعلم.

أخرج البخاري عن ابن مسعود قال: كنتُ أمشي مع النبي ﷺ في حرث المدينة وهو يتوكأ على عسيب معه فمر على نفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح وقال بعضهم لا تسئلوه لا يجيء إلا بشيء تكرهونه فقال بعضهم لنسئلنه فقام رجل منهم فقال يا أبا القاسم ما الروح؟ فسكت فقلتُ: إنه يوحى إليه فقمتُ فلما إنجلى عنه الوحي قال ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ﴾ أي الذي يحيى به بدن الإنسان ويدبره ﴿قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى﴾ أي من الإبداعيات الكائنة بقوله كن من غير مادة ونولد عن أصل كأعضاء الجسد ولما كان هذا غاية البيان باللسان على قياس فهم السائلين بحيث يحصل به امتياز الروح عن سائر الماديات ولم يكن مفيداً اللعلم بحقيقته المسؤلة بقولهم وما الروح اعتذر عنه وقال ﴿وَمَآ أُوتِيتُم﴾ أيها السائلون ﴿مِّنَ ٱلْعِلْمِ﴾ بالأشياء الكائنة ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي ما تستفيدونه بتوسط حواسكم فإن اكتساب العقل للمعارف النظرية إنما هو من الضروريات المستفادة من إحساس الجزئيات ولذلك قيل من فَقَدَ حسًّا فقد فَقَدَ علماً ولعل أكثر الأشياء لا يدركها الحس فلا يحصل عنده ذاتياتها فلا يدرك بعضها إلا بعوارض تُمَيِّزُه عما يلتبس به والألفاظ إنما وضعت بإزاء أشياء محسوسة أو معقولة منتهية اكتسابها إلى أشياء محسوسة ولذلك أقتصر موسى عليه السلام في جواب قول فرعون: ﴿وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾(١) بذكر بعض صفاته، وهذه الآية لا يقتضي نفي العلم بالروح للنبي ﷺ ولأصحاب البصائر من أتباعه، فإن طور علمهم وراء طور علم العالمين بتوسط الحواس والاكتساب فإنهم يلهمون من الله تعالى حقائق الأشياء بلا توسط الحواس والاكتساب، فإن لقلوبهم أسماع يسمعون بها ما لا يسمعه الآذان وأبصار يبصرون بها ما لا يبصره العيون، قال رسول الله ﷺ قال الله تعالى: «لا يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببتُه كنتُ سمعه الذي يسمع

(١) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: قول الله تعالى: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (١٢٥) وأخرجه مسلم في كتاب: صفات المنافقين وأحكامهم، باب: سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح (٢٧٩٤).

به وبصره الذي يبصر به»[١] الحديث، وقد أدرك أصحاب البصائر حقيقة الروح وظهر لهم أن لكل إنسان خمسة من الأرواح العلوية، والروح السفلي المسمى بالنفس سادسها، والخمسة القلب والروح والسر والخفي والأخفى، يمتاز عندهم كل منها عن الآخر ذاتاً وصفاتاً، ويعرفونها كما يعرفون أبناءهم، وقد يشتبه عند بعضهم بعضها ببعض، بل قد تشتبه هي لأجل لطافتها بمراتب الوجوب، حتى قال بعضهم عبدتُ الروح ثلاثين سنة ثم أظهر الله تعالى حقيقته وإمكانه وحدوثه عليه، فقال: ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلْـَٔافِلِينَ﴾[٢] فإن قيل أخرج ابن مردوية عن عكرمة إنه ﷺ لما قال لهم ذلك قالوا نحن مختصون بهذا الخطاب قال بل نحن وأنتم فقالوا ما أعجب شأنك ساعة تقول: ﴿مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾[٣] وساعة تقول هذا، فنزلت: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ﴾[٤] الآية وهذه الرواية تدل على أن النبي ﷺ أيضاً لم يكن عارفاً بحقيقة الروح، قلنا لو صح هذه الرواية فالمعنى أن الخطاب بقوله: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ يعم كلا الفريقين فلا شك أن علوم الأنبياء والملائكة وسائر الخلائق قليلة في جنب علم الله تعالى كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ﴾[٥] الآية، ولا منافاة بين كون الحكمة الموهوبة للأنبياء وكمل إتباعهم ومنها العلم بحقيقة الروح وغير ذلك خيراً كثيراً في نفسه متكفلاً لكمالات الإنسان ظاهراً وباطناً وبين كونها قليلاً بالنسبة إلى علم الله الغير المتناهي.

فائدة: ما ذكرنا من القصة يدل على كون الآية مدنيةً، وقال البغوي روي عن ابن عباس أنها نزلت بمكة حيث قال: إن قريشاً اجتمعوا، وقالوا: إن محمداً أنشأ فينا بالأمانة والصدق وما اتهمناه بكذب وقد ادعى ما ادعى، فابعثوا نفراً إلى اليهود بالمدينة واسئلوهم عنه فإنهم أهل كتاب، فبعثوا جماعة إليهم فقالت اليهود سَلوه عن ثلاثة أشياء فإن أجاب عن كلها أو لم يجب عن شيء منها فليس بنبيّ، وإن أجاب عن الإثنين ولم يجب عن الواحد فهو نبي، فسلوه عن فتية قد أووا في الزمن الأول ما كان من أمرهم فإنه كان لهم حديث عجيب، وعن رجل بلغ شرق الأرض وغربها ما خبره، وعن الروح. فَسَأَلوه فقال لهم

---

(١) سورة الشعراء، الآية: ٢٣.
(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: التواضع (٦٥٠٢).
(٣) سورة الأنعام، الآية: ٧٦.
(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٦٩.
(٥) سورة لقمان، الآية: ٢٧.
(٦) سورة لقمان، الآية: ٢٧.

النبي ﷺ: أخبركم بما سألتم غداً ولم يقل إن شاء الله فلبث الوحي قال مجاهد اثنتا عشرة ليلة، وقيل: خمس عشرة، وقال عكرمة أربعين يوماً وأهل مكة يقولون: وعدنا محمد غداً وقد أصبحنا لا يخبرنا بشيء، حتى حزن رسول الله ﷺ من مكث الوحي وشقّ عليه ما يقول أهل مكة، إذ نزل جبرئيل بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ۝٢٣ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾(١) ونزل في الفتية: ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَٰبَ ٱلْكَهْفِ وَٱلرَّقِيمِ كَانُوا۟ مِنْ ءَايَٰتِنَا عَجَبًا ۝٩﴾(٢) ونزل فيمن بلغ الشرق والغرب: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَن ذِى ٱلْقَرْنَيْنِ﴾(٣) ونزل في الروح: ﴿قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى﴾(٤) وروى الترمذي هذه القصة مختصراً عنه قال ابن كثير يجمع بين الحديثين بتعدد النزول، وكذا قال الحافظ ابن حجر وزاد أو يحمل سكوته حين سؤال اليهود على توقع مزيد بيانٍ في ذلك، وإلا فما في الصحيح أصح وأيضاً يرجح ما في الصحيح بأنه رواية حاضر القصة بخلاف ابن عباس، وقال البغوي وروي عن ابن عباس أن الروح الذي وقع السؤال عنه هو جبرئيل وهو قول الحسن وقتادة قلتُ: وكذا أخرج عبد بن حميد وأبو الشيخ عن الضحاك، وقال البغوي وروي عن عليّ عليه السلام أن الروح هو ملَك له سبعون ألف وجه لكل وجه سبعون ألف لسان يسبح الله تعالى بكلها، وقال مجاهد هو خلق على صورة ابن آدم لهم أيدٍ وأرجل ورؤوس وليسوا بملائكة ولا ناس يأكلون الطعام، وقال سعيد بن جبير لم يخلق الله خلقاً أعظم من الروح غير العرش لو شاء أن يبتلع السموات السبع والأرضين السبع ومن فيها بلقمة واحدة لفعل، صورة خلقه على صورة الملائكة وصورة وجهه على صورة وجه الآدميين، يقوم يوم القيامة على يمين العرش وهو أقرب الخلق إلى الله عز وجل عند الحجب السبعين، وأقرب إلى الله يوم القيامة وهو يشفع لأهل التوحيد لولا أن بينه وبين الملائكة ستراً من نور لاحترق أهل السماوات من نوره، وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة قال: الروح أعظم خلقاً من الملائكة، ولا ينزل ملَك إلا ومعه روح، وقيل: الروح القرآن ومعني قوله تعالى ﴿مِنْ أَمْرِ رَبِّى﴾ إنه من وحي الله وقيل المراد عيسى فإنه روح الله وكلمته، ومعنى الآية إنه ليس كما يقول اليهود حيث بهتوا أمه، ولا كما يقوله النصارى أنه ابن الله، بل هو مخلوق من أمر الله بكلمة كن من غير أب.

---

(١) سورة الكهف، الآية: ٢٣ ـ ٢٤.
(٢) سورة الكهف، الآية: ٩.
(٣) سورة الكهف، الآية: ٨٣.
(٤) سورة الإسراء، الآية: ٨٥.

ولما ذكر الله سبحانه أن علم العالمين قليل بالنسبة إلى علمه تعالى، نبّه على نعمة الوحي وأنه أوتي من العلوم ما لم يؤت غيره حثًّا بالصبر على أذى الكفار بقوله ﴿وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ﴾ اللام الأولى موطية للقسم وقوله لَنَذْهَبَنَّ جوابه النائب مناب جزاء الشرط، والمعنى إن شئنا ذهبنا بالقرآن ومحوناه عن المصاحف والصدور ﴿ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِۦ عَلَيْنَا وَكِيلًا﴾ يتوكل علينا استرداده محفوظاً ومسطوراً ﴿إِلَّا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ﴾ يعني إلا أن ينالك رحمة من ربك فهي لسترده، ويجوز أن يكون الاستثناء منقطعاً ومعناه ولكن رحمة من ربك تركته غير مذهوب به، فيكون امتناناً بإبقائه بعد المنة في تنزيله ﴿إِنَّ فَضْلَهُۥ كَانَ عَلَيْكَ كَبِيرًا﴾ حيث بعثك نبيًّا وأنزل عليك الكتاب والتزم عليه جمعه في المصاحف والصدور وقرآنه وبيانه وأعطاك المقام المحمود والحوض المورود وغير ذلك، قال البغوي قال ابن مسعود إقرؤوا القرآن قبل أن يرفع فإنه لا تقوم الساعة حتى يرفع، قيل هذه المصاحف يرفع فكيف بما في الصدور، قال: ليسري عليه ليلاً فيرفع ما في صدورهم فيصبحون لا يحفظون شيئاً ولا يجدون في المصاحف شيئاً، ثم يُفيضون في الشعر، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: لا تقوم الساعة حتى يرجع القرآن من حيث نزل له دوي حول العرش كدوي النحل فيقول الرب ما لكَ؟ فيقول: يا رب أتلى ولا يُعمَل بي، قلتُ هكذا ذكر البغوي وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسألوا فافتوا بغير علم فضلوا وأضلوا»[1] وروى أحمد وابن ماجه عن زياد بن لبيد قال: ذكر النبي ﷺ شيئاً فقال ذلك عند أوان ذهاب العلم، قلتُ: يا رسول الله وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ونُقرُءه أبناءَنا ويُقْرِئه أبناؤُنا أبناءَهم إلى يوم القيامة؟ قال: فقال: «ثكلتك أمك زيادُ إن كنتُ لأراك من أفقه رجل بالمدينة، أو ليس هذه اليهود والنصارى يقرؤن التوراة والإنجيل لا يعملون بشيء مما فيهما»[2] وروى الترمذي عنه، نحوه وروى الدارمي عن أبي أمامة نحوه، قلتُ: ولعل ابن مسعود زعم رفع القرآن عن المصاحف والصدور بما سمع من رسول الله ﷺ يقول «تعلموا العلم وعلموه الناس تعلموا الفرائض وعلموها الناس تعلموا القرآن وعلموه الناس فإني امرؤ مقبوض والعلم سيقبض ويظهر الفتن حتى يختلف اثنان في فريضة لا يجدان

(١) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: كيف يقبض العلم (١٠٠) وأخرجه مسلم في كتاب: العلم، باب: رفع العلم وقبضه (٢٦٧٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: ذهاب القرآن والعلم (٤٠٤٨) وفيه انقطاع.

أحداً يفصل بينهما» رواه الدارقطني والدارمي عن ابن مسعود، ومقتضى حديث الصحيحين أن يحمل قبض العلم في هذا الحديث على قبضة بقبض العلماء لا بالانتزاع، مقتضى حديث زياد أن معنى ذهاب العلم ذهاب توفيق العمل به، قلتُ: والجمع بينهما أنه يذهب توفيق العمل بالعلم أولاً كما تراه في زماننا، ثم يذهب العلم مطلقاً بقبض العلماء كما ترى قلة العلم في ذلك الزمان إلى هذا الغاية بقلة العلماء بعدما كان كثيراً بكثرة العلماء وقلة توفيق التعليم والتعلم والله أعلم.

أخرج ابن إسحاق وابن جرير من طريق سعيد أو عكرمة عن ابن عباس قال: أتى النبي ﷺ سلام بن مشكم في جماعة يهود سماهم فقالوا كيف نتّبعك وقد تركتَ قبلتنا وأن هذا الذي جئتَ به لا نراه متناسقاً كما تناسق التوراة فأنزل علينا كتاباً نقرؤه نعرفه وإلا جئناك بمثل ما تأتي به فأنزل الله تعالى ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ﴾ في البلاغة وحسن النظم وكمال المعنى ﴿لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ﴾ أي لا يقدرون على ذلك وفيهم العرب العَرْباء وأرباب البيان والشعراء وأهل التحقيق والبلغاء، وهو جواب قسم دل عليه اللام الموطئة ولولا هي لكان جواب الشرط بلا جزم يكون الشرط ماضياً ﴿وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ﴾ أي لبعضهم ﴿ظَهِيرًا﴾ عوناً ومظاهراً على الإتيان به وقال البغوي نزلت الآية حين قال الكفار: ﴿لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ﴾[1] فكذّبهم الله وفيه معجزة حيث كان كما أخبر الله تعالى به، ولم يقدروا على إتيان أقصر سورة منه مع كمال حرصهم على المعارضة، قال البيضاوي لعله لم يذكر الله تعالى الملائكة لأن إتيانهم بمثله لا يخرجه عن كونه معجزة ولأنهم كانوا وسائط في إتيانه، قلتُ المراد بالإتيان الأتيان من عند أنفسهم على سبيل المعارضة والمجادلة من غير وحي من الله تعالى ولا شك أن الملائكة أيضاً لا يقدرون على إتيان كلام مثل كلام غير مخلوق، لكنهم لم يذكروا لأن الإتيان المذكور كفر إنما يتصور من المنكر، والملائكة معصومون يؤمنون به ولا يتصور منهم الإنكار والله أعلم وجاز أن يكون الآية تقريراً لقوله: ﴿لَا تَجِدُ لَكَ بِهِۦ عَلَيْنَا وَكِيلًا﴾[2] ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا﴾ كررنا بوجوه مختلفة في التقرير والبيان ﴿لِلنَّاسِ فِى هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ﴾ من كل معنى من العبر والأحكام والوعد والوعيد وغيرها هو كالمثل في غرابته وحسنه ووقوعه موقعاً في الأنفس ﴿فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ جاز ههنا وقوع المستثنى مفرغاً

(١) سورة الأنفال، الآية: ٣١.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٨٦.

في الإثبات لكونه في قوة النفي ومعناه فلم يرض ولم يأت أكثرهم إلا كفوراً أي جحوداً وإنكاراً.

ذكر البغوي عن عكرمة عن ابن عباس أن عتبة وشيبة ابني ربيعة وأبا سفيان ابن حرب ورجلاً من بني عبد الدار سماه البغوي النضر بن الحارث وأبا البختري والأسود بن المطلب وزمعة بن الأسود والوليد بن المغيرة وأبا جهل بن هشام وعبد الله ابن أبي أمية وأمية بن خلف والعاص بن وائل ومنبياً ومنبهاً ابني الحجاج اجتمعوا ومن اجتمع منهم بعد غروب الشمس عند ظهر الكعبة، فقال بعضهم لبعض ابعثوا إلى محمد فكلموه وخاصموه حتى تُعَذَّروا فيه، فبعثوا إليه أن أشراف قومك قد اجتمعوا لك ليكلموك فجاءهم رسول الله ﷺ سريعاً، وهو يظن أنه بدا لهم في أمره بدءًا وكان عليهم حريصاً يحب رشدهم حتى جلس إليهم فقالوا: يا محمد إنا بعثنا إليك لِنُعَذر فيك وإنا والله لا نعلم رجلاً من العرب أدخل على قومه ما أدخلت على قومك لقد شتمتَ الآباء وعبت الدين وسفهتَ الأحلام وشتمتَ الآلهة وفرقت الجماعة فما بقي أمر قبيح إلا وقد جئته فيما بيننا وبينك، فإن كنت جئتَ بهذا الحديث تطلب مالاً جمعنا لك من أموالنا حتى تكون أكثر مالاً، وإن كنتَ إنما تطلب الشرف فينا سودناك علينا، وإن كنت تريد ملحاً ملَّكناك علينا، وإن كان هذا الذي يأتيك بما يأتيك ربِّيًا تراه قد غلب عليك لا تستطيع رده بذلنا لك أموالنا في طلب الطب (وكانوا يسمون التابع من الجن الربيّ) فقال رسول الله ﷺ ما بي ما تقولون ما جئتكم بما جئتُكم به لطلب أموالكم ولا الشرف عليكم ولا الملك عليكم ولكن الله بعثني إليكم رسولاً وأنزل عليَّ كتاباً وأمرني أن أكون لكم بشياً ونذيراً فبلغتكم رسالته ونصحتُكم فإن تقبلوا مني فهو حظكم في الدنيا والآخرة وإن تردوه عليّ أصبر لأمر الله حتى يحكم بيننا وبينكم، قالوا: يا محمد فإن كنتَ غير قابل منا ما عرضنا عليك فقد علمتَ أنه ليس أحد من الناس أضيق بلاداً ولا أقل مالاً ولا أشد عيشاً منا فاسئل لنا ربك الذي بعثك فليسيّر عنا هذه الجبال التي قد ضيقت علينا وليبسط لنا بلادنا وليفجر فيها أنهاراً كأنهار الشام والعراق وليبعث لنا مَنْ قد مضى من آبائنا وليكن منهم قُصِيّ بن كلاب فإنه كان شيخاً صدوقاً فنسئلهم عما تقول أحق هو أم باطل فإن صدَّقوك صدّقناك، فقال رسول الله ﷺ «ما بهذا بعثتُ فقد بلغتُكم ما أرسلتُ به فإن تقبلوا فهو حظكم في الدنيا والآخرة وإن تردوه أصبر لأمر الله» قالوا: فإن لم تفعل هذا فسَل ربك أن يبعث لنا مَلكاً يصدِّقك وسَله أن يجعل لك جناناً وقصوراً وكنوزاً من ذهب وفضةٍ يغنيك بها عما نراك فإنك تقوم بالأسواق وتلتمس المعاش كما نلتمسه، قال: «ما بعثتُ بهذا

ولكن الله بعثني بشيراً ونذيراً» قالوا: فأسقط السماء كما زعمت أن ربك لو شاء فعل، فقال: ذلك إلى الله إن شاء فِعْلَ ذلك بكم فَعَلَه، وقال قائل منهم لن نؤمن لك حتى تأتينا بالله والملائكة قبيلاً. فلمّا قالوا قام رسول الله ﷺ وقام معه عبد الله بن أبي أمية وهو ابن عمته عاتكة بنت عبد المطلب، فقال: يا محمد عرض عليك قومك ما عرضوا فلم تقبله منهم ثم سَألوك لأنفسهم أموراً يعرفون بها منزلتك من الله فلم تفعل ثم سألوك أن تعجل ما تخوّفهم به من العذاب فلم تفعل فوالله لا أؤمن لك أبداً حتى تتخذ إلى السماء سلّماً ثم ترقىٰ فيه وأنا أنظر حتى تأتيها وتأتي معك نسخة منشورة ومعك أربعة من الملائكة يشهدون لك بما تقول وايم الله لو فعلتَ ذلك لظننتُ أن لا أصدقك فانصرف رسول الله ﷺ إلى أهله حزيناً لما رأى من مباعدتهم فأنزل الله تعالى ﴿وَقَالُواْ﴾ عطف على أبى ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكَ﴾ الآية إلى قوله ﴿بَشَرًا رَّسُولًا﴾.

﴿وَقَالُواْ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا ﴿٩٠﴾ أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ ٱلْأَنْهَٰرَ خِلَٰلَهَا تَفْجِيرًا ﴿٩١﴾ أَوْ تُسْقِطَ ٱلسَّمَآءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا أَوْ تَأْتِيَ بِٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ قَبِيلًا ﴿٩٢﴾ أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَىٰ فِى ٱلسَّمَآءِ وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَٰبًا نَّقْرَؤُهُۥ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّى هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا ﴿٩٣﴾ وَمَا مَنَعَ ٱلنَّاسَ أَن يُؤْمِنُوٓاْ إِذْ جَآءَهُمُ ٱلْهُدَىٰٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ أَبَعَثَ ٱللَّهُ بَشَرًا رَّسُولًا ﴿٩٤﴾ قُل لَّوْ كَانَ فِى ٱلْأَرْضِ مَلَٰٓئِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَلَكًا رَّسُولًا ﴿٩٥﴾ قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرًۢا بَصِيرًا ﴿٩٦﴾﴾

وأخرج ابن جرير من طريق ابن إسحاق عن شيخ من أهل مصر عن عكرمة عن ابن عباس، وأخرج سعيد بن منصور عن سعيد بن جبير في هذه الآية قال: نزلت في أخي أم سلمة عبد الله بن أمية قال في لباب النقول: هذا مرسل صحيح شاهد لما قبله يجبر المبهم في إسناده، يعني قال كفار مكة تعنتاً واقتراحاً بعد ما لزمتهم بيان إعجاز القرآن وانضمام غيره من المعجزات لَن نُّؤْمِنَ لَكَ ﴿حَتَّىٰ تَفْجُرَ﴾ قرأ الكوفيون بفتح التاء وضم الجيم مخففاً من المجرد، والباقون بضم التاء وفتح الفاء وكسر الجيم مشدداً من التفعيل ﴿لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ﴾ أرض مكة ﴿يَنۢبُوعًا﴾ أي عيناً لا ينضب ماؤها يفعول من نبع الماء ﴿أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ﴾ بستان ﴿مِّن نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ﴾ من التفعيل باتفاق القراء ﴿ٱلْأَنْهَٰرَ خِلَٰلَهَا﴾ وسطها ﴿تَفْجِيرًا﴾ تشقيقاً ﴿أَوْ تُسْقِطَ ٱلسَّمَآءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا﴾ يعنون قوله

تعالى: ﴿أَوْ نُسْقِطْ عَلَيْهِمْ كِسَفًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾(١) قرأ نافع وابن عمر وعاصم بفتح السين كقِطَع لفظاً ومعنى جمع كِسْفَةٍ وهي القطعة والباقون بسكون السين على التوحيد وجمعه كسياف وكسوف أي يسقطعها طبقاً واحداً وقيل: معناه أيضاً القِطَعُ وهي جمع مثل سِدْرَة وسِدْرٍ، وقرأ في الشعراء كِسَفاً بالفتح حفص، وفي الروم ساكنةً أبو جعفر وابن عامر ﴿أَوْ تَأْتِيَ بِٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ قَبِيلًا﴾ قال ابن عباس والضحاك أي كفيلاً لما تدّعيه أي شاهداً على صحته ضامناً لدركه، وقال قتادة أي مقابلاً نراهم عياناً كالعشير بمعنى المعاشر وقال الفراء هو من قول العرب لقيتُ فلاناً قبيلاً وقبلا أي معاينة، وهو حال من الله والحال من الملائكة محذوف لدلالتها عليه، وقال مجاهد هو جمع القبيلة أي بأصناف الملائكة قبيلة قبيلة صنفاً صنفاً فيكون حالاً من الملائكة ﴿أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ﴾ أي ذهب وأصله الزينة ﴿أَوْ تَرْقَىٰ﴾ أي تصعد ﴿فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ في معارجها هذا قول عبد الله بن أمية ﴿وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ﴾ أي لصعودك وحده ﴿حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَٰبًا نَّقْرَؤُهُۥ﴾ وكان فيه تصديقك ونؤمر فيه باتباعك ﴿قُلْ﴾ قرأ ابن كثير وابن عامر على صيغة الماضي أي قال محمد والباقون على صيغة الأمر أي قل يا محمد تعجباً من اقتراحاتهم وتنزيهاً لله تعالى من أن يأتي أو يتحكم عليه أو يشاركه أحد في القدرة ﴿سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ﴾ أي ما كنتُ ﴿إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا﴾ يعني ليس ما سألتم في طوق البشر بل لو أراد الله أن ينزل ما طلبوا لفعل ولكنه لا ينزل الآيات على ما يقترحه البشر غالباً وقد أعطى الله تعالى لرسوله من الآيات والمعجزات ما يغني عن هذا كله مثل القرآن وانشقاق القمر ونبعالماء من بين الأصابع وما أشبهها وهذا هو الجواب المجمل وأما التفصيل فقد ذكر في آيات أخر ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَٰبًا فِي قِرْطَاسٍ﴾(٢) الآيـــة ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾(٣) ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ ٱلْجِبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ ٱلْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾(٤) يعني لم يؤمنوا ﴿بَل لِّلَّهِ ٱلْأَمْرُ جَمِيعًا﴾(٥).

﴿وَمَا مَنَعَ ٱلنَّاسَ أَن يُؤْمِنُوٓا۟﴾ محل أن النصب على أنه مفعول ثان لمنع ﴿إِذْ جَآءَهُمُ ٱلْهُدَىٰٓ﴾ أي النبي والقرآن ﴿إِلَّآ أَن قَالُوٓا۟﴾ محله الرفع على أنه فاعل منع ﴿أَبَعَثَ ٱللَّهُ بَشَرًا رَّسُولًا﴾ يعني ما منعهم عن الإيمان بمحمد ﷺ والقرآن بعد نزول الوحي وظهور الحق

(١) سورة سبأ، الآية: ٩.
(٢) سورة الأنعام، الآية: ٧.
(٣) سورة الحجر، الآية: ١٤.
(٤) سورة الرعد، الآية: ٣١.
(٥) سورة الرعد، الآية: ٣١.

شيء إلا قولهم على سبيل الإنكار يعني إلا إنكارهم أن يرسل الله بشراً، وهذا الإنكار واقع غير موقعه فإن النقل والعقل حاكم بأن الرسول لا بد أن يكون من جنس المرسل إليهم حتى يبلّغهم رسالات ربهم فيستفيدون منه لأجل المناسبة نبّه الله سبحانه على هذا المعنى بقوله ﴿قُلْ﴾ يا محمد جواباً لشبهتهم ﴿لَّوْ كَانَ فِي ٱلْأَرْضِ مَلَٰٓئِكَةٌ يَمْشُونَ﴾ كما يمشي بنوا آدم ﴿مُطْمَئِنِّينَ﴾ ساكنين فيها غير ذاهبين إلى السماء فيسمعوا من أهلها ويعلموا ما يجب عليهم ﴿تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَٰبًا نَّقْرَؤُهُۥ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا ﴿٩٣﴾﴾ يعني لا نرسل إلى قوم رسولاً إلا من جنسهم ليمكنهم من الاجتماع به والتلقي منه، وملَكاً يحتمل أن يكون حالاً من الرسول أو موصوفاً به وكذلك بشراً والأول أوفق ﴿قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ على أني رسوله إليكم فإنه تعالى أظهر المعجزات على يدي على وفق دعواي أو على أني بلغتُ ما أرسلتُ به إليكم وأنكم عاندتم بعد ظهور الحق فهو يحكم بيننا وبينكم بإثباته المحق وتعذيب المبطل، وشَهيداً نصب على الحال أو التميز ﴿إِنَّهُۥ كَانَ بِعِبَادِهِۦ﴾ المنذِرين والمنذَرين ﴿خَبِيرًۢا بَصِيرًا﴾ يعلم بظواهر أحوالهم وبواطنها فيجازيهم عليه، فيه تسلّية للنبي ﷺ وتهديد للكفار.

﴿وَمَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِهِۦ ۖ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا ۖ مَّأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَٰهُمْ سَعِيرًا ﴿٩٧﴾ ذَٰلِكَ جَزَآؤُهُم بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالُوٓا۟ أَءِذَا كُنَّا عِظَٰمًا وَرُفَٰتًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا ﴿٩٨﴾ ۞ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ وَجَعَلَ لَهُمْ أَجَلًا لَّا رَيْبَ فِيهِ فَأَبَى ٱلظَّٰلِمُونَ إِلَّا كُفُورًا ﴿٩٩﴾ قُل لَّوْ أَنتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَآئِنَ رَحْمَةِ رَبِّىٓ إِذًا لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ ٱلْإِنفَاقِ ۚ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ قَتُورًا ﴿١٠٠﴾﴾

﴿وَمَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ﴾ أثبت الياء في الوصل نافع وحذفها الباقون في الحالين ﴿وَمَن يُضْلِلْ﴾ أي من يخذله ولم يعصم حتى قبل وساوس الشيطان ﴿فَلَن تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ يهدونه ﴿مِن دُونِهِۦ ۖ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ يمشون ﴿عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ﴾ أو يسحبون عليها عن أنس أن رسول الله ﷺ «سئل كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة؟ قال: «أليس الذي أمشاه على رجليه قادر على أن يمشيه على وجهه»[1] متفق عليه، وأخرج أبو داود والبيهقي

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: كيف الحشر (٦٥٢٣) وأخرجه مسلم في كتاب: صفة القيامة الجنة والنار، باب: يحشر الكافر على وجهه (٢٨٠٦).

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يحشر الناس يوم القيامة على ثلاثة أصناف ركباناً ومشاةً وعلى وجوههم، فقال رجل يا رسول الله أو يمشون على وجوههم؟ قال «الذي أمشاهم على أقدامهم قادر على أن يمشيَهم على وجوههم»(١) وكذا أخرج الترمذي وحسنه، وروى الترمذي وحسنه عن معاوية بن حيدة سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنكم تحشرون رجالاً وركباناً وتجرون على وجوهكم»(٢) وأخرج النسائي والحاكم والبيهقي عن أبي ذر قال: «حدثني الصادق المصدوق ﷺ أن الناس يحشرون يوم القيامة على ثلاثة أفواج فوج طاعمين كاسين راكبين وفوج يمشون ويسعون وفوج يسحبهم الملائكة على وجوههم»(٣) ﴿عُمْيًا﴾ لا يرون ما تقرّبه أعينهم ﴿وَبُكْمًا﴾ لا ينطقون بحجة أو اعتذار يقبل منهم ﴿وَصُمًّا﴾ لا يسمعون شيئاً يَسُرُّهم لأنهم في الدنيا لم يستبصروا بالآيات والعبر وتصاموا عن استماع الحق وأبوا أن ينطقوا بالصدق كذا ذكر البغوي قول ابن عباس فلا منافاة بين هذه الآية وبين قوله تعالى: ﴿وَرَءَا ٱلْمُجْرِمُونَ ٱلنَّارَ﴾(٤) قوله تعالى: ﴿دَعَوْا۟ هُنَالِكَ ثُبُورًا﴾(٥) وقوله تعالى: ﴿سَمِعُوا۟ لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا ﴿١٢﴾﴾(٦) وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَآ أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَٱرْجِعْنَا نَعْمَلْ صَٰلِحًا﴾(٧) وغيرها من الآيات التي تثبت لهم الرؤية والكلام والسمع، وقيل: يحشرون كما وصفهم الله تعالى ثم يعطي لهم السمع والبصر والنطق إذا عرضوا على النار وعند الحساب، وقيل: يحشرون بعد الحساب من الموقف إلى النار مؤفي القوى والحواس، وأخرج سعيد بن منصور والبيهقي عن محمد بن كعب قال: لأهل النار خمس دعوات يجيبهم الله في أربع فإذا كانت الخامسة لم يتكلموا بعدها أبداً ﴿قَالُوا۟ رَبَّنَآ أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ٱثْنَتَيْنِ فَٱعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَىٰ خُرُوجٍ مِّن سَبِيلٍ ﴿١١﴾﴾ فيجيبهم ﴿قَالُوا۟ رَبَّنَآ أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ٱثْنَتَيْنِ فَٱعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَىٰ خُرُوجٍ مِّن سَبِيلٍ ﴿١١﴾ ذَٰلِكُم بِأَنَّهُۥٓ إِذَا دُعِىَ ٱللَّهُ وَحْدَهُۥ كَفَرْتُمْ ۖ وَإِن يُشْرَكْ بِهِۦ تُؤْمِنُوا۟ ۚ فَٱلْحُكْمُ لِلَّهِ ٱلْعَلِىِّ ٱلْكَبِيرِ ﴿١٢﴾﴾(٨) الآية ثم يقولون: ﴿رَبَّنَآ أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَٱرْجِعْنَا نَعْمَلْ صَٰلِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ﴾ فيجيبهم ﴿فَذُوقُوا۟ بِمَا نَسِيتُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَآ إِنَّا نَسِينَٰكُمْ ۖ وَذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْخُلْدِ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٤﴾﴾(٩) الآية ثم يقولون: ﴿رَبَّنَآ أَخِّرْنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ نُّجِبْ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ ٱلرُّسُلَ ۗ﴾ فيجيبهم ﴿أَوَلَمْ تَكُونُوٓا۟ أَقْسَمْتُم مِّن

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة بني إسرائيل (٣١٤٢).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقاق والورع، باب: ما جاء في شأن الحشر (٢٤٢٤).

(٣) أخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: البعث (٢٠٧٧).

(٤) سورة الكهف، الآية: ٥٣.

(٥) سورة الفرقان، الآية: ١٣.

(٦) سورة الفرقان، الآية: ١٢.

(٧) سورة السجدة، الآية: ١٢.

(٨) سورة غافر، الآية: ١١ ـ ١٢.

(٩) سورة السجدة، الآية: ١٢ ـ ١٤.

قَبْلُ مَا لَكُم مِّن زَوَالٍ﴾(١) الآية ثم يقولون: ﴿رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَٰلِحًا غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ﴾(٢) فيجيبهم ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ﴾(٣) الآية ثم يقولون: ﴿قَالُواْ رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَآلِّينَ ﴿١٠٦﴾ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَٰلِمُونَ ﴿١٠٧﴾﴾(٤) فيجيبهم ﴿إخسئوا فيها ولا تكلمون﴾(٥) فلا يتكلمون بعدها أبداً ﴿مَّأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ كُلَّمَا خَبَتْ﴾ أي سكن لهبها بأن أكلت جاودهم ولحومهم ﴿زِدْنَٰهُمْ سَعِيرًا ﴿٩٧﴾﴾ وقوداً فيتوقد النار بأن يبدل جلودهم ولحومهم كأنهم لَمَّا كذبوا بالإعادة بعد الإفناء جزاهم الله بأنهم لا يزالون على الإفناء والإعادة وإليه أشار بقوله.

﴿ذَٰلِكَ جَزَآؤُهُم بِأَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالُوٓاْ أَءِذَا كُنَّا عِظَٰمًا وَرُفَٰتًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا ﴿٩٨﴾﴾ فإن الإشارة بذلك إلى ما تقدم من عذابهم ﴿أَوَلَمْ يَرَوْاْ﴾ الاستفهام للإنكار والعطف على محذوف تقديره أنكروا البعث ولم يعلموا ﴿أَنَّ ٱللَّهَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ مع عظمها وشدتها من غير سبق مثال ﴿قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ﴾ مع صغرهم وضعفهم فإنهم ليسوا أشد خلقاً منهن ولا الإعادة أصعب عليه من الإبداء ﴿وَجَعَلَ لَهُمْ﴾ عطف علي خبر أنَّ يعني ألم يعلموا أن الله جعل لهم ﴿أَجَلًا﴾ أي وقتا لعذابهم ﴿ٱلْكِتَٰبُ رَيْبَ فِيهِ﴾ أي في أن يأتيهم قيل: هو الموت وقيل: يوم القيامة ﴿فَأَبَى ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ مع وضوح الحق ﴿إِلَّا كُفُورًا﴾ أي جحوداً وإنكاراً عطف على لم يروا يعني ألم يروا قدرة الله على خلقه وجعله لهم أجلاً فأبوا كل شيء إلا جحوداً، وفيه وضع الظاهر أي الظالمون موضع الضمير للتصريح بكونهم ظالمين في الإنكار والكفر ﴿قُل﴾ يا محمد ﴿لَّوْ أَنتُمْ﴾ أيها الناس مرفوع بفعل يفسره ﴿تَمْلِكُونَ﴾ وفائدة الحذف والتفسير المبالغة والدلالة على الاختصاص مع الإيجاز ﴿خَزَآئِنَ رَحْمَةِ رَبِّىٓ﴾ أي رزقه وسائر نعمائه قرأ نافع وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿إِذًا﴾ أي إذا ملكتم ظرف لما بعده ﴿لَّأَمْسَكْتُمْ﴾ وبخلتم ﴿خَشْيَةَ ٱلْإِنفَاقِ﴾ أي لأجل الخوف من الفقر بالإنفاق، وقيل: خشية النفاد يقال نفق الشيء إذا ذهب ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ قَتُورًا﴾ بخيلاً ممسكاً لأن بناء أمره على الحاجة والبخل بما يحتاج إليه وملاحظته العوض فيما يبذل بخلاف الله سبحانه فإنه جواد غير محتاج إلى شيء قادر على إيجاد أضعاف غير متناهية مما وجد فلا ينفد خزائنه.

---

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٤٤.
(٢) سورة فاطر، الآية: ٣٦.
(٣) سورة فاطر، الآية: ٣٦.
(٤) سورة المؤمنون، الآية: ١٠٦ ـ ١٠٧.
(٥) سورة المؤمنون، الآية: ١٠٨.

﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ ۖ فَسْـَٔلْ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِذْ جَآءَهُمْ فَقَالَ لَهُۥ فِرْعَوْنُ إِنِّى لَأَظُنُّكَ يَٰمُوسَىٰ مَسْحُورًا ﴿١٠١﴾ قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ وَإِنِّى لَأَظُنُّكَ يَٰفِرْعَوْنُ مَثْبُورًا ﴿١٠٢﴾ فَأَرَادَ أَن يَسْتَفِزَّهُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ فَأَغْرَقْنَٰهُ وَمَن مَّعَهُۥ جَمِيعًا ﴿١٠٣﴾ وَقُلْنَا مِنۢ بَعْدِهِۦ لِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱسْكُنُوا۟ ٱلْأَرْضَ فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ ٱلْـَٔاخِرَةِ جِئْنَا بِكُمْ لَفِيفًا ﴿١٠٤﴾ وَبِٱلْحَقِّ أَنزَلْنَٰهُ وَبِٱلْحَقِّ نَزَلَ ۗ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿١٠٥﴾﴾

﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ﴾ أي معجزات واضحات قال ابن عباس والضحاك هي العصا، واليد البيضاء، والعقدة التي كانت بلسانه فَحَلّها، وفلق البحر، والطوفان، والجراد، والقمل، والضفادع، والدم. وقال عكرمة ومجاهد وعطاء هي الطوفان، والجراد، والقمل، والضفادع، والدم. والعصا، واليد، والسنون، ونقص الثمرات، قال: وكان رجل منهم مع أهله في فراشه وقد صارا حجرين والمرأة منهم قائمة تختبز فصارت حجراً، وذكر محمد بن كعب القرظي الطمس وانفلاق البحر ونتق الطور على بني إسرائيل، وقيل: الطوفان والسنون ونقص الثمرات مكان الثلاثة الأخيرة، وعن صفوان بن عسال قال: قال يهودي لصاحبه إذهب بنا إلى هذا النبي فقال له صاحبه لا تقل له نبي إنه لو سمعك لكان له أربع أعين فأتيا رسول الله ﷺ فسألاه عن تسع آيات بينات فقال رسول الله ﷺ لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، ولا تمشوا ببريء إلى ذي سلطان ليقتله ولا تسحروا، ولا تأكلوا الربا، ولا تقذفوا محصنة، ولا تولوا للفرار يوم الزحف وعليكم خاصة اليهود أن لا تعتدوا في السبت، قال: فقبَّلا يديه ورجليه وقالا: نشهد أنك نبي، قال: فما يمنعكم أن تتبعوني؟ قالا: إن داود عليه السلام دعا ربه أن لا يزال من ذريته نبي وإنا نخاف إن تبعناك أن يقتلنا اليهود»[١] رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه والترمذي وقال: حسن صحيح والحاكم وقال صحيح لا نعرف له علة، وروى البغوي بلفظ أن يهودياً قال لصاحبه تعال حتى نسئل هذا النبي فقال الآخر لا تقل له إنه نبي أنه لو سمع صارت له أربع أعين فأتياه فسألاه عن هذه الآية ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ﴾ الحديث فعلى هذا المراد بالآيات الأحكام العامة للملل الثابتة في كل الشرائع، سمى بذلك لأنها تدل على حال

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الاستئذان والآداب، باب: ما جاء في قبلة اليد والرجل (٢٧٣٣).

وأخرجه النسائي في كتاب: تحريم الدم، باب: السحر (٤٠٧٦).

من يتعاطى متعلقها في الآخرة من السعادة والشقاوة وقوله وعليكم خاصة اليهود أن لا تعتدوا حكم مستأنف زائد على الجواب ولذلك غير فيه سياق الكلام ﴿فَسْئَلْ﴾ أي فقلنا لموسى فاسئل ﴿بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ من فرعون ليرسلهم معك، أو سَل يا موسى بني إسرائيل عن دينهم ويؤيد كون الخطاب لموسى قراءة رسول الله ﷺ فَسَأَلَ على لفظ الماضي بغير همزة الوصل أخرجه سعيد بن منصور في سننه وأحمد في الزهد عن ابن عباس ﴿إِذْ جَآءَهُمْ﴾ متعلق بقلنا مقدر أو المعنى فاسئل يا محمد بني إسرائيل عمّا جرى بين موسى وفرعون إذ جاءهم وعن الآيات ليظهر للمشركين صدقك أو لتسلّي نفسك وتعلم أنه تعالى لو أتى بما اقترحوا الأصروا على العناد والمكابرة كمن قبلهم أو ليزدادَ يقينك لأن تظاهر الأدلَّة توجب قوة اليقين وطمأنية القلب، وعلى هذا كان إذ منصوباً بآتَيْنَا أو بإضمار يخبروك على أنه جواب الأمر أو بإضمار أذكر على الاستيناف ﴿فَقَالَ لَهُۥ﴾ أي لموسى ﴿فِرْعَوْنُ إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَٰمُوسَىٰ مَسْحُورًا﴾ سُحِرْتَ فاختل عقلك حيث تدعى أمراً مستحيلاً يعني الرسالة من الله تعالى كذا قال الكلبي، وقيل: مصروفاً عن الحق، وقال الفراء وأبو عبيدة ساحراً وضع المفعول موضع الفاعل، وقال محمد بن جرير معطىً علم السحر فهذه العجائب التي تفعلها من سحرك.

﴿قَالَ﴾ موسى في جوابه ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ﴾ قرأ الكسائي بضم التاء على أخباره عن نفسه أي عَلِمْتُ أنَا ويروى ذلك عن عليّ، وقال: لم يعلم الخبيث أن موسى على الحق ولو علم لا من ولكن موسى هو الذي علم، وقرأ الباقون بفتح التاء أي لقد علمتَ أنت يا فرعون، قال ابن عباس علمه فرعون ولكن عاند قال الله تعالى ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ﴾[1] ﴿مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ الآيات ﴿إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ﴾ جمع بصيرة أي بينات يبصرك صدقي ولكنك تعاند وانتصاب على الحال ﴿وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَٰفِرْعَوْنُ مَثْبُورًا﴾ قال ابن عباس ملعوناً وقال مجاهد هالكاً، وقال قتادة مهلكاً، وقال الفراء مصروفاً ممنوعاً عن الخير مطبوعاً على الشر من قولهم ما ثبرك عن هذا أي ما صرفك، نَازَعَ ظنه بظنه وشتّان ما بين الظنين فإن ظن فرعون باطل معارض للأدلَّة الموجبة لليقين، وظن موسى يحوم حول اليقين من تظاهر أماراته ﴿فَأَرَادَ﴾ فرعون ﴿أَن يَسْتَفِزَّهُم﴾ أي يستخف ويخرج موسى وقومه ﴿مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾ أرض مصر والأرض مطلقاً بالقتل والاستئصال ﴿فَأَغْرَقْنَٰهُ وَمَن مَّعَهُۥ جَمِيعًا﴾ على عكس ما أراد بموسى وقومِهِ يعني فاستفززناه وقومه بالإغراق ﴿وَقُلْنَا مِنۢ

(١) سورة النمل، الآية: ١٤.

بَعْدِهِۦ﴾ أي من بعد فرعون وإغراقه ﴿لِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱسْكُنُوا۟ ٱلْأَرْضَ﴾ التي أراد فرعون أن يستفزكم منها ﴿فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ أي الكرة أو الحياة أو الساعة أو الدار الآخرة يعني قيام القيامة ﴿جِئْنَا بِكُمْ لَفِيفًا﴾ أي جميعاً مختلطين إياكم وإياهم ثم يحكم ويميز سعداءكم من أشقيائكم، واللفيف الجماعات من قبائل شتى إذا اختلطوا وجمع القيامة كذلك فيهم المؤمن والكافر والبرُّ والفاجر وقال الكلبي فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ ٱلْـَٔاخِرَةِ يعني مجيء عيسى من السماء جِئْنَا بِكُمْ لَفِيفًا أي كل قوم من ههنا وههنا لقوا جميعاً.

﴿وَبِٱلْحَقِّ أَنزَلْنَٰهُ وَبِٱلْحَقِّ نَزَلَ﴾ تقديم الظرف يفيد الحصر يعني ما أنزلنا القرآن إلا متلبساً بالحق أي بالحكمة المقتضيّة لإنزالها وما نزل إلا متلبساً بالحق أي الحكمة والصدق الذي اشتمل عليه، وقيل: معناه ما أنزلناه من السماء إلا محفوظاً بالرصد من الملائكة وما نزل على الرسول إلا محفوظاً بهم من تخليط الشياطين، أراد نفي اعتراء البطلان أوله وآخره ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ﴾ يا محمد ﴿إِلَّا مُبَشِّرًا﴾ للمطيعين بالجنة ﴿وَنَذِيرًا﴾ للعاصين من النار، فليس عليك إلا التبشير والتنذير دون جبرهم على الهداية.

﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَٰهُ تَنزِيلًا ﴿١٠٦﴾ قُلْ ءَامِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوْ لَا تُؤْمِنُوٓا۟ إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾ وَيَقُولُونَ سُبْحَٰنَ رَبِّنَآ إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٠٨﴾ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا۩ ﴿١٠٩﴾ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١١٠﴾ وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ وَلِىٌّ مِّنَ ٱلذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًۢا ﴿١١١﴾﴾

﴿وَقُرْءَانًا﴾ منصوب بفعل يفسره ﴿فَرَقْنَٰهُ﴾ يعني نزلناه نجوماً متفرقاً ولم ننزله جملة، بدليل قراءة ابن عباس بالتشديد لكثرة نجومه فإنه نزل في عشرين سنة، أو معناه فصلناه وبيناه وقال الحسن معناه فرقنا فيه الحق من الباطل فحذف كما حذف في قوله ويوماً شهدناه ﴿لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ أي مهلة فإنه أيسر للحفظ وأعون للفهم ﴿وَنَزَّلْنَٰهُ تَنزِيلًا﴾ على حسب الحوادث.

﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿ءَامِنُوا۟ بِهِۦٓ﴾ أي بالقرآن ﴿أَوْ لَا تُؤْمِنُوٓا۟﴾ هذا على طريق التهديد والوعيد يعني إيمانكم وإنكاركم لا يعود على القرآن منفعةً، فإن إيمانكم لا يزيده كمالاً بل لأنفسكم، وامتناعكم عنه لا يورثه نقصاناً بل يضركم وقوله ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ﴾

تعليل له يعني فإن لم تؤمنوا فقد آمن غيركم الذين هم خير منكم، وهم علماء أهل الكتاب الذين قرؤا الكتب السابقةَ، وعرفوا حقيقة الوحي وأمارات النبوة، وتمكنوا من التميز بين المحق والمبطل، حيث قرؤا نعتك وصفة ما أنزل إليك في تلك الكتب، وقيل المراد بالموصول الذين كانوا يطلبون الدين قبل مبعث النبي ﷺ ثم أسلموا بعد مبعثه مثل زيد بن عمرو بن نفيل وسلمان الفارسي وأبو ذر وغيرهم، ويجوز أن يكون تعليلاً على سبيل التسلّية كأنه قيل تسلّ بإيمان العلماء عن إيمان الجهلة ولا تكترث بإيمانهم وإعراضهم ﴿إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ القرآن ﴿يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ﴾ قال ابن عباس أراد به الوجوه أي يسقطون على وجوههم ﴿سُجَّدًا﴾ تعظيماً لأمر الله وشكراً لإنجازه وعدَه في تلك الكتب ببعثة محمد ﷺ على فترة من الرسل، وإنزال القرآن عليه ﴿وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا﴾ عن خلف الموعد ﴿إِن كَانَ﴾ يعني أنه كان ﴿وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا﴾ كائناً لا محالة يعني ما وعد الله تعالى في الكتب المنزلة وبشر به من بعثه محمد ﷺ وإنزال القرآن عليه كان منجزاً كائناً البتة ﴿وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ﴾ كرر لاختلاف الحال أو السبب فإن الأول للشكر عند إنجاز الوعد، والثاني لما أثّر فيهم من مواعظ القرآن، وجملة يبكون في محل النصب على الحال يعني يخرون حال كونهم باكين من خشية الله، وذكر الذقن لأنه أول ما يلقى الأرض من وجه الساجد واللام فيه لاختصاص الخرور بها ﴿وَيَزِيدُهُمْ﴾ سماع القرآن ﴿خُشُوعًا﴾ أي يزيدهم علماً ويقيناً وخشوعاً لأجل نزول بركات القرآن على بواطنهم.

مسألة: يستحب البكاء عند قراءة القرآن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يلج النار من بكى من خشية الله حتى يعود اللبن في الضرع، ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في منخري مسلم أبداً»(١) رواه البغوي ورواه الحاكم وصححه والبيهقي عنه بلفظ: «حرم على عينين أن تنالهما النار عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس الإسلام وأهله من أهل الكفر» وعن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «حرمت النار على ثلاثة أعين عين بكت من خشية الله وعين سهرت في سبيل الله وعين غُضت عن محارم الله» رواه البغوي، وعن أبي ريحانة قال: قال رسول الله ﷺ: «حرمت النار على عين بكت من خشية الله وحرمت النار على عين سهرت في سبيل الله وحرمت النار على عين غُضت عن محارم الله أو عين فقئت في سبيل الله» رواه الطبراني في

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في فضل البكاء من خشية الله تعالى (٢٣١١).
وأخرجه النسائي في كتاب: الجهاد، باب: فضل من عمل في سبيل الله على قدمه (٣٠٩٨).

الكبير وصححه وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد مؤمن يخرج من عينه دموع وإن كان مثل رأس الذباب من خشية الله ثم يصيب شيئاً من حر وجهه إلا حرمه الله على النار»[١] رواه ابن ماجه والله أعلم.

أخرج ابن مردويه وغيره عن ابن عباس قال: صلىّ رسول الله ﷺ ذات يوم فدعا فقال في دعائه يا الله يا رحمن فقال المشركون أنظروا إلى هذا الصابيء ينهانا أن ندعو إلهين فأنزل الله تعالى ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَٰنَ﴾ وذكر البغوي قول ابن عباس أنه سجد رسول الله ﷺ بمكة ذات ليلة فجعل يقول في سجوده يا الله يا رحمن فقال أبو جهل إن محمداً ينهانا عن آلهتنا وهو يدعو إلهين فأنزل الله تعالى هذه الآية ومعناها أنهما اسمان لذات واحدة وإن اختلفا اعتبار إطلاقهما وذلك لا ينافي توحيد ذات واحدة يستحق العبادة هو لا غير، وكلمة أو للتخيير، وقيل: قالت اليهود إنك لتقل ذكر الرحمن وقد أكثره الله في التوراة فأنزل الله تعالى هذه الآية والمعنى أنهما متساويان في حسن الاطلاق والإفضاء إلى المقصود ﴿أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ الدعاء ههنا بمعنى التسمية وهو معدى إلى مفعولين حذف أولهما استغناء عنه، والتنوين في أيًّا عوض عن المضاف إليه وما صلة لتأكيدِ ما في أيّ من الإبهام، والضمير في له للمفعول الأول المحذوف يعني أيا ما تدعوه فله أي لذات المعبود بالحق الأسماء الحسنى، وجملة له الأسماء الحسنى واقعة موقع الجزاء للمبالغة والدلالة على ما هو الدليل عليه وكان أصل الكلام أيّ اسم من هذين الإسمين تدعوا الله أي تسموه به فهو حسن صحيح لأن له تعالى الأسماء الحسنى منها هذين الإسمين وكونها حسنى لدلالتها كلها على صفات الجلال والكمال والتنزه عن النقص والزوال، وقد ذكرنا أسماء الله سبحانه وما يتعلق بها في سورة الأعراف في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾[٢] الآية.

﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ أي بقراءتك في الصلاة بحيث يسمعها المشركون ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ كل المخافة بحيث لا يسمع من خلقك من المؤمنين ﴿وَٱبْتَغِ﴾ أي أطلب ﴿بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ أي كمال الجهر والمخافة ﴿سَبِيلًا﴾ متوسطاً فإن خير الأمور أوسطها، والمراد بالصلاة صلاة الليل فريضة كانت أو نافلة للإجماع على وجوب الأخفاة في صلاة النهار للنقل المتوارث، أو المعنى وابتغ بين ذلك سبيلاً يعني بالإخفاء نهاراً وحيث يكون بمسمع

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: الحزن والبكاء (٤١٩٧) قال في الزوائد: إسناده ضعيف.

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٨٠.

من المشركين وبالجهر المتوسط ليلاً، روى البغوي من طريق البخاري عن أبي بشير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في هذه الآية قال: نزلت ورسول الله ﷺ مختفي بمكة كان إذا صلىّ بأصحابه رفع صوته بالقرآن فإذا سمعه المشركون سبُّوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به فقال الله تعالى لنبيه ﷺ ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ أي بقراءتك فيستمع المشركون فيسبُّوا القرآن ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ عن أصحابك فلا تسمعهم وروى البخاري عن أبي بشير بإسناد مثله وزاد ﴿وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ لسمعهم ولا تجهر حتى لا يأخذوا عنك القرآن(١)، قال البغوي وقال قوم الآية في الدعاء وهو قول عائشة والنخعي ومجاهد ومكحول رضي الله عنهم روى البخاري عن عائشة ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ قالت: أنزل ذلك في الدعاء، وأخرج ابن جرير من طريق ابن عباس مثله ثم رجح الرواية الأولى بكونها أصح سنداً، وكذا أرجحها النووي وغيره قال الحافظ ابن حجر لكن يحتمل الجمع بينهما بأنها نزلت في الدعاء داخل الصلاة، وقد أخرج ابن مردويه من حديث أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلّى عند البيت رفع صوته بالدعاء فنزلت قلتُ: وهذا الجمع عندي غير مرضي لأن الدعوات المأثورة في الصلاة المتوارث فيها إلا خفاة ولا خوف إلا في دعاء القنوت وأيضاً قوله تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾﴾(٢) يقتضي الإخفاء في الدعوات كلها في الصلاة وخارجها فالأولى أن يقال: المراد بالدعاء في قول عائشة أنها نزلت في الدعاء وكذا في حديث أبي هريرة رفع صوته بالدعاء سورة الفاتحة لاشتمالها على قوله تعالى: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾﴾ الخ وما أخرج ابن جرير والحاكم عن عائشة قالت: اللهم ارحمني فنزلت وأمروا أن لا تخافتوا ولا تجهروا، وما قال البغوي قال عبد الله بن شداد كان أعراب بني تميم إذا سلم النبي ﷺ قالوا: اللهم ارزقنا مالاً وولداً ويجهرون بذلك فأنزل الله تعالى هذه الآية يجب رده للنقل المتوارث فلا يصادم ما في الصحيح في سبب نزول هذه الآية والله أعلم.

روى البغوي من طريق الترمذي عن عبد الله بن رباح الأنصاري أن النبي ﷺ قال لأبي بكر «مررتُ بك وأنتَ تقرأ وتخفض من صوتك» فقال: إني أسمعتُ من ناجيتُ فقال «إرفع قليلاً» وقال لعمر «مررتُ بك وأنتَ ترفع صوتك» فقال: إني أوقظ الوسنان وأطرد

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ (٤٧٢٢).

(٢) سورة الأعراف، الآية: ٥٥.

الشيطان قال «أخفض قليلاً»[١] وروى أبو داود وغيره من حديث أبي قتادة نحوه، وقد ذكرنا بعض مسائل الجهر بالقراءة والإخفاء بها في سورة الأعراف في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾ وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ﴿٢٠٥﴾﴾[٢] الآية وذكرنا مسئلة ذكر الجهر والخفي أيضاً في تلك السورة في تفسير قوله تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾[٣] الآية.

فصل: كيف كان قراءة رسول الله ﷺ عن أبي هريرة قال: «كانت قراءة النبي ﷺ يرفع طوراً ويخفض طوراً»[٤] رواه أبو داود، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانت قراءة النبي ﷺ على قدر ما يسمعه من في الحجرة وهو في البيت[٥] رواه أبو داود، وعن أم مسلمة أنها نعتت قراءته ﷺ فإذا هي تنعت قراءةً مفسرةً حرفاً حرفاً[٦] رواه أبو داود والترمذي والنسائي وعن أم هانئ قالت «كنتُ أسمع قراءة النبي ﷺ الليل وأنا على عريشي»[٧] رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه، وعن عبد الله بن قيس قال سألتُ عائشة عن قراءة النبي ﷺ كان يسر بالقراءة أم يجهر؟ قالت: كل ذلك قد كان يفعل ربما أسرو ربما جهر، قلتُ: الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة[٨]، قال الترمذي حديث حسن صحيح غريب والله أعلم.

أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي قال: إن اليهود والنصارى قالوا: اتخذ

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في قراءة الليل (٤٤٤) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل (١٣٢٧).

(٢) سورة الأعراف، الآية: ٢٠٤ ـ ٢٠٥.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ٥٥.

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل (١٣٢٦).

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل (١٣٢٥).

(٦) أخرجه الترمذي في كتاب: فضائل القرآن، باب: ما جاء كيف كانت قراءة النبي ﷺ (٢٩٢٣).
وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: كيف يستحب الترتيل في القراءة (١٤٦٥).
وأخرجه النسائي في كتاب: الافتتاح، باب: تزيين القرآن بالصوت (١٠١٦).

(٧) أخرجه النسائي في كتاب: الافتتاح، باب: رفع الصوت بالقرآن (١٠٠٧) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في القراءة في صلاة الليل (١٣٤٩).

(٨) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في قراءة الليل (٤٤٦).

الله ولداً وقالت العرب لبيك لا شريك لك لبيك إلا شريكاً هو لك تملكه وما ملك وقال الصابئون والمجوس لولا أولياء الله لذلّ فأنزل الله تعالى ﴿وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ﴾ أي في الألوهية ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ وَلِىٌّ مِّنَ ٱلذُّلِّ﴾ أي ولي يواليه من أجل مذلة به ليدفعها بولايته، نفى عنه أن يكون له ما يشاركه من جنسه ومن غير جنسه اختباراً واضطراراً، وما يعاونه ويقويه، ورتب الحمد عليه للدلالة على أنه يستحق جنس الحمد لأنه كامل الذات المتفرد بالإيجاد المنعم على الإطلاق وما عداه ناقص مملوك نعمة أو منعم عليه فكل حمد راجع إليه تعالى ﴿وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًۢا﴾ أي عظّمه عن أن يكون له شريك أو وليٌّ تعظيماً بالغاً، روى أحمد في مسنده والطبراني بسند حسن عن معاذ الجهني عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول: «آية العز ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾ إلى آخر السورة» والله أعلم، في هذه الآية تنبيه على أن العبد وأن بالغ في التنزيه والتمجيد واجتهد في العبادة والتحميد ينبغي أن يعترف بالقصور عن حقه في ذلك، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أول من يدعى إلى الجنة يوم القيامة الحمادون الذين يحمدون في السراء والضراء» رواه الطبراني والحاكم وصححه والبيهقي، وعن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «الحمد رأس الشكر ما شكر الله عبد لا يحمده» رواه البيهقي وعبد الرزاق في الجامع، وعن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «إن أفضل الدعاء الحمد لله وأفضل الذكر لا إله إلا الله»[(١)] رواه الترمذي وابن ماجه، وعن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ «أحب الكلام إلى الله أربع لا إله إلا الله والله أكبر وسبحان الله والحمد لله لا يضرك بأيتهن بدأت»[(٢)] رواه مسلم وأحمد بسند صحيح وروى البغوي الأحاديث الأربعة وعن عمران بن حصين «إن أفضل عباد الله يوم القيامة الحمادون» رواه الطبراني، وعن أبي ذر «أحب الكلام إلى الله أن يقول العبد سبحان الله وبحمده»[(٣)] رواه أحمد ومسلم والترمذي، وعن أنس كان رسول الله ﷺ إذا أفصح الولد من بني عبد المطلب علمه ﴿وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾ الآية، وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة، وكذا أخرج من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ورواه عبد الرزاق وابن أبي شيبة

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة (٣٣٨٣).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الدعاء، باب: فضل الحامدين (٣٨٠٠).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الآداب، باب: كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه (٢١٣٧).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: فضل سبحان الله وبحمده (٢٧٣١).

في مصنفهما من حديث عمرو بن شعيب مفصلاً والله أعلم.

الحمد لله رب العالمين وصلى الله تعالى على خير خلقه محمد وآله وأصحابه أجمعين.

تم تفسير سورة بني إسرائيل من التفسير المظهري ويتلوه إن شاء الله تعالى تفسير سورة الكهف قد تم ثالث رمضان من السنة الثانية بعد المائتين وألف سنة ١٢٠٢ من الهجرة.

سورة الكهف

مكية وهي مائة وإحدى عشرة آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُ عِوَجًا ۜ (١) قَيِّمًا لِّيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِّن لَّدُنْهُ وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا (٢) مَّاكِثِينَ فِيهِ أَبَدًا (٣) وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا (٤) مَّا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ ۚ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ ۚ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا (٥) فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰ آثَارِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا بِهَٰذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا (٦) إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا (٧) وَإِنَّا لَجَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرُزًا (٨)﴾

أخرج ابن جرير من طريق إسحاق عن شيخ من أهل مصر عن عكرمة عن ابن عباس قال: بعثت قريش النضر بن الحارث وعقبة بن أبي معيط إلى أحبار اليهود بالمدينة، فقالوا: سلوهم عن محمد وصِفوا لهم صفته وأخبروهم بقوله فإنهم أهل الكتاب الأول، وعندهم ما ليس عندنا من علم الأنبياء، فخرجا حتى أتيا المدينة فسألا أحبار اليهود عن رسول الله ﷺ، ووصفا لهم أمره وبعض قوله فقالوا لهم سَلوه عن ثلاث فإن أخبركم بهن فهو نبي مرسل، وإن لم يفعل فالرجل متقول سلوه عن فتية ذهبوا في الدهر الأول ما كان من أمرهم فإنه كان لهم حديث عجيب، وسلوه عن رجل طاف مشارق الأرض ومغاربها ما كان نَبَأه، وسلوه عن الروح ما هو، فأقبلا حتى قدما على قريش، فقالا: قد جئناكم بفصل ما بينكم وبين محمد، فجاؤوا رسول الله ﷺ فسألوه، فقال: «أخبركم غداً بما سألتم عنه» ولم يستثن فانصرفوا ومكث رسول الله ﷺ خمس عشرة ليلة لا يحدث الله في ذلك وحياً ولا يأتيه جبرائيل حتى أرجف أهل مكة، حتى أحزن رسول الله ﷺ مكث الوحي عنه، وشق عليه ما يتكلم به أهل مكة، ثم جاءه جبرائيل من الله بسور أصحاب الكهف فيها معاتبته إياه على حزنه عليهم وخبر ما سألوه عنه من أمر الفتية والرجل

الطواف وقول الله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ﴾[١].

قوله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ﴾ أثنى الله على نفسه بإنعامه على خلقه بما هو أعظم نعمائه على الناس من إنزال القرآن على واحد منهم، لأنه الهادي إلى ما فيه كمال العباد الداعي إلى ما به ينتظم لهم صلاح المعاش والمعاد، وفيه تلقين للعباد كيف يثنون عليه ﴿وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا ۜ﴾ قرأ حفص عِوَجاً في الوصل بسكتة لطيفة على الألف من غير قطع والباقون يصلون ذلك من غير سكت يعني شيئاً من العِوَج باختلال في اللفظ أو تناف في المعنى وانحراف من الدعوة إلى جناب المقدس وخروج شيء منه من الحكمة، وهو في المعاني بكسرا العين وفتح الواو كالعَوَج بفتح العين والواو في الأعيان، يقال في رأيه عِوَجٌ وفي عصاه عَوَجٌ، وقيل معناه لم يجعله مخلوقاً، روى عن ابن عباس أنه قال في قوله تعالى: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ﴾[٢] أي غير مخلوق ﴿قَيِّمًا﴾ قال ابن عباس أي عدلاً يعني مُستقيماً مُعتدلاً لا إفراط فيه ولا تفريط، وقال الفراء قيماً على الكتب كلها يشهد بصحتها وينسخ بعض أحكامها، وقيل: أي قيماً بمصالح العباد فيكون وصفاً له بالتكميل بعد وصفه بالكمال منصوب بمضمر، قال قتادة تقديره: أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً ولكن جعله قيماً، أو على الحال من الضمير في له أو من الكتاب على أن الواو وفي ولم يجعل للحال دون العطف، إذ لو كان للعطف لكان المعطوف فاصلاً من المعطوف عليه ولذلك قيل فيه تقديم وتأخير يعني على تقدير كون الواو للعطف تقديره أنزل على عبده الكتاب قيما ولم يجعل له عِوَجاً، وفائدة الجمع بين نفي العوج وإثبات الاستقامة وفي أحدهما غنًى عن الآخر التأكيد فرب مستقيم مشهود له بالاستقامة لا يخلو من أدنى عوج عند التصفح ﴿لِّيُنذِرَ﴾ العبد بالقرآن الذين كفروا، حذف المفعول الأول اكتفاءً بدلالة القرينة، واقتصاراً على الغرض المسوق إليه ﴿بَأْسًا﴾ أي عذاباً ﴿شَدِيدًا﴾ في نار جهنم ﴿مِّن لَّدُنْهُ﴾ أي صادراً من عنده وأبو بكر بإسكان الدال وإشمامها شيئاً من الضم بضم الشفتين كقُبلة المحبوب وبكسر النون والهاء ويصل الهاء بياء، والباقون بضم الدال وإسكان النون وضم الهاء وابن كثير يصلها بواو ﴿وَيُبَشِّرَ﴾ قرأ حمزة والكسائي بالتخفيف من الأفعال، والباقون بالتشديد من التفعيل ﴿ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ ذكر المفعول الأول ها هنا تعظيماً لهم وحثاً على الإيمان والأعمال

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٨٥.

(٢) سورة الزمر، الآية: ٢٨.

﴿أَنَّ لَهُمْ﴾ أي بأن لهم ﴿أَجْرًا حَسَنًا﴾ هو الجنة ورضوان الله تعالى ﴿مَّٰكِثِينَ فِيهِ﴾ أي مقيمين في ذلك الأجر ﴿أَبَدًا﴾ بلا انقطاع ﴿وَيُنذِرَ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا ﴿٤﴾﴾ خصصهم بالذكر فكرر الإنذار متعلقاً بهم استعظاماً لكفرهم ولم يذكر المنذر به ها هنا استغناءً بتقدم ذكره ﴿مَّا لَهُم بِهِۦ﴾ أي بالولد أو باتخاذه أو بالقول ﴿مِنْ عِلْمٍ﴾ يعني يقولون ذلك عن جهل مفرط وتوهم باطل أو تقليد لما سمعوه من أوائلهم من غير علم بالمعنى الذي أرادوا به، فإنهم كانوا يطلقون الأب والابن بمعنى المؤثر والأثر أو ما لهم بالله من علم لو علموه لما جوّزوا نسبة اتخاذ الولد إليه، أو يقال: عدم العلم بالشيء قد يكون لعدم انكشافه مع وجوده، وقد يكون لإنعدامه واستحالته والمراد ها هنا ذلك ﴿وَلَا لِءَابَآئِهِمْ﴾ الذين تقوّلوه بمعنى التنبي ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً﴾ أي عظمت مقالتهم هذه في الكفر لما فيه من التشبيه والتشريك وإبهام احتياجه إلى ولد يُعينه ويخلفه إلى غير ذلك من الزيغ وكلمة منصوب على التميز وفيه معنى التعجب والضمير في ﴿كَبُرَتْ﴾ مبهم يفسره ﴿كَلِمَةً﴾، أو راجع إلى قولهم: ﴿ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا﴾ ويطلق الكلمة على الكلام المركب أيضاً حيث يسمون القصيدة كلمة، وقيل أصله من كلمة وهو في محل الرفع على الفاعلية ومن زائدة، ثم حذف من فانتصب بنزع الخافض ﴿تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ﴾ صفة لكلمة تفيد استعظام اجترائهم على إخراجها من أفواههم والخارج بالذات هو الهواء الحامل لها، وقيل: الجملة صفة لمحذوف هو المخصوص بالذم، لأن كبُرَ ها هنا معنى بئس تقديره قول يخرج ﴿إِن يَقُولُونَ﴾ أي ما يقولون ذلك ﴿إِلَّا كَذِبًا﴾ صفة لمصدر محذوف أي إلا قولاً كذباً يعني ليس لهذا القول مصداق بوجه من الوجوه.

أخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال: اجتمع عتبة وشيبة ابني ربيعة وأبو جهل بن هشام والنضر بن الحارث والعاص بن وائل والأسود بن المطلب وأبو البختري في نفر من قريش، وكان رسول الله ﷺ ما رأى من خلاف قومه إياه، وإنكارهم ما جاء به من النصيحة فأحزنه حزناً شديداً فأنزل الله تعالى ﴿فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ﴾ أي قاتل ﴿نَّفْسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ﴾أي بعد توليتهم عن الإيمان، شبه النبي ﷺ وإياهم حين تولوا عنه ولم يؤمنوا به وما تداخله من الأسف على توليتهم عن فارقته أحبَّته فهو يتحسر على آثارهم وينجع نفسه وجداً عليهم ﴿إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ﴾ أي القرآن شرط مستغن عن الجزاء بما مضى ﴿أَسَفًا﴾ منصوب على العلية أو الحال أي للتأسف عليهم، أو متأسفاً عليهم لحرصك على إيمانهم والأسف فرط الحزن والغضب ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى ٱلْأَرْضِ﴾ من الحيوان والنبات والمعادن ﴿زِينَةً لَّهَا﴾ ولأهلها فإن قيل: أي زينةٍ في الحياة والعقارب والشياطين؟ قيل:

فيها زينة من حيث أنها تدل على صانعها ووحدته وصفاته الكاملة، وقال ابن عباس: أراد بهم الرجال خاصة هم زينة الأرض وقيل أراد بهم العلماء والصلحاء، وقيل: الزينة بنبات الأشجار والأنهار كما قال الله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَخَذَتِ ٱلْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَٱزَّيَّنَتْ﴾(١) وقيل المراد بما على الأرض ما يصلح أن يكون زينة لها من زخارف الدنيا، قلت ويمكن أن يراد بما على الأرض على العموم كما هو الظاهر وكونها زينة من حيث النظام الجملي أو من حيث إن لكل شيء مدخل في الزينة، لأن حسن الأشياء الحسنة تعرف كما هي عند معرفة قبح أضدادها ﴿لِنَبْلُوَهُمْ﴾ أي الناس المفهوم في ضمن قوله تعالى: ﴿وَيُبَشِّرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿وَيُنذِرَ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا ﴿٤﴾﴾ ﴿أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ في تعاطيه وهو من تزهَّد فيه ولم يغتر به وقنع منه بما كفى وصرفه على ما ينبغي، قال رسول الله ﷺ: «إن الدنيا خضرة حلوة وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون»(٢) ﴿وَإِنَّا لَجَٰعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرُزًا ﴿٨﴾﴾ أي ما جعلناها زينة من الحيوان والنبات وغير ذلك من الأشياء جاعلوها تراباً ورفاتاً.

﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَٰبَ ٱلْكَهْفِ وَٱلرَّقِيمِ كَانُوا۟ مِنْ ءَايَٰتِنَا عَجَبًا ﴿٩﴾ إِذْ أَوَى ٱلْفِتْيَةُ إِلَى ٱلْكَهْفِ فَقَالُوا۟ رَبَّنَآ ءَاتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا ﴿١٠﴾ فَضَرَبْنَا عَلَىٰٓ ءَاذَانِهِمْ فِى ٱلْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا ﴿١١﴾ ثُمَّ بَعَثْنَٰهُمْ لِنَعْلَمَ أَىُّ ٱلْحِزْبَيْنِ أَحْصَىٰ لِمَا لَبِثُوٓا۟ أَمَدًا ﴿١٢﴾ نَّحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم بِٱلْحَقِّ ۚ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ ءَامَنُوا۟ بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَٰهُمْ هُدًى ﴿١٣﴾ وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا۟ فَقَالُوا۟ رَبُّنَا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَن نَّدْعُوَا۟ مِن دُونِهِۦٓ إِلَٰهًا ۖ لَّقَدْ قُلْنَآ إِذًا شَطَطًا ﴿١٤﴾ هَٰٓؤُلَآءِ قَوْمُنَا ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً ۖ لَّوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِم بِسُلْطَٰنٍۭ بَيِّنٍ ۖ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا ﴿١٥﴾ وَإِذِ ٱعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ فَأْوُۥٓا۟ إِلَى ٱلْكَهْفِ يَنشُرْ لَكُمْ رَبُّكُم مِّن رَّحْمَتِهِۦ وَيُهَيِّئْ لَكُم مِّنْ أَمْرِكُم مِّرْفَقًا ﴿١٦﴾ ۞ وَتَرَى ٱلشَّمْسَ إِذَا طَلَعَت تَّزَٰوَرُ عَن كَهْفِهِمْ ذَاتَ ٱلْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَت تَّقْرِضُهُمْ ذَاتَ ٱلشِّمَالِ وَهُمْ فِى فَجْوَةٍ مِّنْهُ ۚ ذَٰلِكَ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ۗ مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ وَلِيًّا مُّرْشِدًا ﴿١٧﴾ وَتَحْسَبُهُمْ أَيْقَاظًا وَهُمْ رُقُودٌ ۚ وَنُقَلِّبُهُمْ ذَاتَ ٱلْيَمِينِ وَذَاتَ ٱلشِّمَالِ ۖ وَكَلْبُهُم

---

(١) سورة يونس، الآية: ٢٤.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الرقاق، باب: أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساب (٢٧٤٢).

﴿بَسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ لَوِ اطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمُلِئْتَ مِنْهُمْ رُعْبًا ﴿١٨﴾﴾

﴿أَمْ﴾ بل ﴿حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ كَانُوا مِنْ ءَايَاتِنَا عَجَبًا﴾ استفهام تقرير يعني أعلمت أنهم كانوا آية عجباً من آياتنا عجيبةً، وصفوا بالمصدر مبالغةً أو على أنه بمعنى الفاعل أي معجباً أو ذات عجب، وقيل: الاستفهام على سبيل الإنكار يعني أنهم ليسوا بأعجب آياتنا فإن خلق السماوات والأرض وخلق ما على الأرض من الأجناس والأنواع التي لا تعد ولا تحصى مخلوقة منها على طبائع متباعدة وهيئاتٍ مختلفةٍ ثم ردها إليها كما كانت أعجب منهم، والكهف الغار الواسع في الجبل، واختلفوا في الرقيم؟ قال سعيد بن جبير هو لوح كتب فيه أسماء أصحاب الكهف وقصتهم روى هذا أظهر الأقاويل ثم وضعوه على باب الكهف وكان اللوح من رصاص وقيل: من حجارة، وعلى هذا يكون الرقيم بمعنى المرقوم أي المكتوب والرقم الكتابة، وحكي عن ابن عباس أنه اسم للواد الذي فيه كهفهم فعلى هذا هو من رقمة الوادي وهو جانبه، وقال كعب الأحبار هو اسم للقرية التي خرج منها أصحاب الكهف وقيل اسم للجبل الذي فيه الكهف، وقيل: أصحاب الرقيم قوم آخرون. أخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن النعمان بن بشير أنه سمع رسول الله ﷺ يحدث عن أصحاب الرقيم أنهم ثلاثة نفر دخلوا إلى الكهف. وأخرجه أحمد وابن المنذر عن أنس عن النبي ﷺ: «أن ثلاثة نفر فيما سلف من الناس انطلقوا يرتادون لأهلهم فأخذتهم السماء فأووا إلى الكهف فانحطت صخرة وسِدت بابه، فقال أحدهم اذكروا أيكم عَمِلَ حسنة لعل الله يرحمنا ببركته، فقال واحد استعملتُ أجراء ذات يوم فجاء رجل وسط النهار وعمل بقيته مثل عملهم فأعطيتُه مثل أجرهم، فغضب أحدهم ونزل أجره فوضعته في جانب البيت ثم مَرَّ بي نفر فاشتريتُ به فصيلةً فبلغت ما شاء الله، فرجع إليَّ بعد حين شيخاً ضعيفاً لا أعرفه وقال: إن لي عندك حقاً وذكره حتى عرفتُه فدفعتها إليه جميعاً، اللهم إن كنتُ فعلتُ ذلك لوجهك فاخرج عنا فانصدع الجبل حتى رأوا الضوء، وقال الآخر كانت لي فضيلة وأصاب الناس شدةٌ فجاءتني امرأةٌ فطلبت مني معروفاً فقلتُ ما هو دون نفسكِ فأبَتْ ثم رجعتْ ثلاثاً ثم ذكرتْ لزوجها، فقال: أجيبي له وأعيني عيالكِ فأتت وسلَّمت إليَّ نفسها، فلما تكشفت وهممتُ بها ارتعدت فقلت مالك؟ قالت أخاف الله فقلتُ خِفيته في الشدة ولم أخفه في الرخاء فتركتُها وأعطيتُها ملتمسها، اللهم إن كنت فعلتُه لأجلك فافرج عنا فانصدع حتى تعارفوا، وقال الثالث كان لي أبوان هرمان وكانت لي غنم وكنتُ أطعمهما وأسقيهما ثم أرجع إلى غنمي فحبسني ذات يوم غنم فلم أرح حتى أمسيتُ فأتيتُ أهلي

وأخذتُ محله فحلبتُ فيه ومضيتُ إليهما فوجدتُهما نائمين، فشق عليَّ أن أوقظهما فتوقفتُ جالساً ومحلبي على يدي حتى أيقظهما الصبحُ فسقيتهما، اللهم إن فعلته لوجهك فأفرج عنا ففرج الله عنهم فخرجوا»(١) والله أعلم.

ثم ذكر الله قصة أصحاب الكهف فقال: ﴿إِذْ أَوَى ٱلْفِتْيَةُ﴾ يعني اذكر إذ أوى الفتية أي صاروا ﴿إِلَى ٱلْكَهْفِ﴾ يقال أوى فلان إلى موضع كذا أي اتخذه منزلاً، قال البغوي وهو غار في جبل بيجلوس واسم الكهف جيرم ﴿فَقَالُوا۟ رَبَّنَآ ءَاتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً﴾ يوجب لنا الهداية في الدين والمغفرة من الذنوب والرزق والآمن من العدو ﴿وَهَيِّئْ لَنَا﴾ قال البيضاوي وأصل التهيئة أحداث هيئة الشيء ﴿مِنْ أَمْرِنَا﴾ أي من الأمرالذي نحن عليه من الإيمان ومفارقة الكفار ﴿رَشَدًا﴾ أو المعنى اجعل لنا أمرنا كله رشداً، كقولك رأيت منك رشداً أي استقامة على طريق الحق مع تصلت فيه كذا في القاموس وفيه رشد كنصر وفرح رشداً ورشداً ورشاداً اهتدت كاسترشد واسترشد طلبه والرشيد في صفات الله تعالى بمعنى الهادي إلى سواء الصراط والذي حسن تقديره فيما قدر.

قال البغوي اختلفوا في سبب مصيرهم إلى الكهف؟ قال محمد بن إسحاق مرج أهل الإنجيل وعظمت فيهم الخطايا وطغت فيهم الملوك حتى عبدوا الأصنام وذبحوا للطواغيت وفيهم بقايا على دين المسيح متمسكين بعبادة الله عزَّ وجلَّ وكان ممن فعل ذلك من ملوكهم ملك من الروم يقال له دقيانوس عبد الأصنام وذبح للطواغيت وقتل من خالفه، وكان ينزل قرى الروم ولا يترك في قرية نزلها أحداً إلا فتنه حتى يذبح للطواغيت ويعبد الأصنام أو يقتله، حتى نزل مدينة أصحاب الكهف وهي أفسوس كلما نزلها كبر على أهل الإيمان فاستخفوا منه وهربوا في كل وجه، وكان دقيانوس حين نزلها أمر أن يتبع أهل الإيمان في أماكنهم، فيجزجونهم إلى دقيانوس فيخيرهم بين القتل وبين عبادة الأوثان والذبح للطواغيت، فمنهم من يرغب في الحياة ومنهم من يأبى أن يعبد غير الله فيقتل، فلما رأى ذلك أهل الشدة في الإيمان بالله جعلوا يسلمون للعذاب والقتل فيقتلون ويقطعون، ثم يربط ما قطع من أجسامهم على سور المدينة من نواحيها وعلى كل باب من أبوابها، حتى عظمت الفتنة فلمَّا رأى ذلك الفتية حزنوا حزناً شديداً فقاموا

---

(١) الحديث موجود في الصحيحين عن ابن عمر.

أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: إجابة دعاءمن بر والديه (٥٩٧٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الرقاق، باب: قصة أصحاب النار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال (٢٧٤٣).

واشتغلوابالصلاة والصيام والصدقة والتسبيح والدعاء، وكانوا من أشراف الروم وكانوا ثمانية نفربكوا وتضرعوا إلى الله وجعلوا يقولون: ربنا رب السماوات والأرض لن ندعو من دونه إلهاً لقد قلنا إذاً شططا إن عبدنا غيره، اكشف عن عبادك المؤمنين هذه الفتنة وارفع عنهم البلاء حتى يعلنوا بعبادتك فبيناهم على ذلك وقد دخلوا في مصلى لهم أدركهم الشرط فوجدوهم وهم سجود على وجوههم يبكون ويتضرعون إلى الله عز وجل، فقالوا: لهم ما خلَّفكم عن أمر الملك انطلقوا إليه ثم خرجوا فرفعوا أمرهم إلى دقيانوس فقالوا: تجمع الناس للذبح لآلهتك وهؤلاء الفتية من أهل بيتك يستهزؤون بك ويعصون أمرك، فلما سمع بذلك بعث إليهم فأتي بهم تفيض أعينهم من الدمع معفرة وجوههم بالتراب، فقال: ما منعكم أن تشهدوا الذبح لآلهتنا التي تُعبد في الأرض وتجعلون أنفسكم أسوة كسرات أهل مدينتكم واختاروا إما أن تذبحوا لآلهتنا وإما أن أقتلكم، فقال مكسلمينا وهو أكبرهم إن لنا إلهاً ملاء السماوات عظمته لن ندعوا من دونه إلهاً أبداً له الحمد والتكبير والتسبيح من أنفسنا خالصاً إياه نعبد وإياه نسأل النجاة والخير فأما الطواغيت فلن نعبدها أبداً فاصنع ما بدا لك، وقال أصحاب مكسلمينا لدقيانوس مثل ما قال، فلما قالوا ذلك أمر فنزع عنهم لبوس كانت عليهم من لبوس عظمائهم، ثم قال سأفرغ فأنجز لكم ما وعدتكم من العقوبة وما يمنعني أن أعجل ذلك لكم إلا أن أراكم شباناً حديثة أسنانكم ولا أحب أن أهلككم حتى أجعل لكم أجلاً تذكرون فيه وتراجعون عقولكم، ثم أمر بحلية كانت عليهم من ذهب وفضة فنزعت ثم أمر بهم فأخرجوا عنه، وانطلق دقيانوس إلى مدينة سوى مدينتهم قريباً لبعض أموره.. فلما رأى الفتية خروجه بادروا قدومه وخافوا إذا قدم مدينتهم أن يذكرهم فأتمروا بينهم أن يأخذ كل منهم نفقته من بيت أبيه فيتصدقوا منها ويتزودوا بما بقي ثم ينطلقوا إلى كهف قريب من المدينة في جبل يقال له بيجلوس فيمكثون فيه ويعبدون الله، حتى إذا جاء دقيانوس أتوه فقاموا بين يديه فيصنع بهم ما يشاء فلما قال ذلك بعضهم لبعض عمد كل فتى منهم إلى بيت أبيه فأخذ نفقته فتصدق منها ثم انطلقوا بما بقي معهم وأتبعهم كلب كان لهم حتى أتوا ذلك الكهف فلبثوا فيه، قال كعب الأحبار ومروا بكلب فتبعهم فطردوه فعاد ففعلوا ذلك مراراً، فقال لهم الكلب يا قوم ما تريدون مني لا تخشون جانبي أنا أحب أحباء الله عز وجل فناموا حتى أحرسكم. وقال ابن عباس هربوا ليلاً من دقيانوس وكانوا سبعةً فمروا براع معه كلب فتبعهم على دينهم وتبعهم كلبه فخرجوا من البلد إلى الكهف وهو قريب من البلد، قال ابن عباس فلبثوا فيه ليس لهم عمل إلا الصلاة والصيام والتسبيح والتكبير والتحميد ابتغاء وجه

الله، وجعلوا نفقتهم إلى فتًى منهم يقال له تمليخاً وكان يبتاع لهم أرزاقهم من المدينة سراً وكان من أجملهم وأجلدهم، وكان إذا دخل المدينة يضع ثياباً كانت عليه حساناً ويأخذ ثياباً كثياب المساكين الذين يستطعمون فيها، ثم يأخذ ورقة فينطلق إلى المدينة فيشتري طعاماً وشراباً ويتجسس لهم الخبر هل ذُكر هو وأصحابه بشيء ثم يرجع إلى أصحابه فلبثوا بذلك ما لبثوا. ثم قدم دقيانوس المدينة فأمر عظماء أهلها فذبحوا للطواغيت ففزع أهل الإيمان وكان تمليخا بالمدينة يشتري لأصحابه طعامهم فرجع إلى أصحابه وهويبكي ومعه طعام قليل وأخبرهم أن الجبارقد دخل المدينة وقد ذُكروا والتمسوا مع عظماء المدينة ففزعوا ووقعوا سجوداً يدعون إلى الله ويتضرعون ويتعوَّذون من الفتنة، ثم إن تمليخا قال: يا أخوتاه ارفعوا رؤوسكم وأطعموا وتوكلوا على ربكم، فرفعوا رؤوسهم وأعينهم تفيض من الدمع فطعموا وذلك من غروب الشمس ثم جلسوا يتحدثون ويتدارسون ويذكر بعضهم بعضاً فبينا هم على ذلك إذ ضرب الله على آذانهم في الكهف وكلبهم باسط ذراعيه بباب الكهف فأصابه ما أصابهم وهم مؤمنون وموقنون ونفقتهم عند رؤوسهم، فلما كان من الغد فقدهم دقيانوس فلم يجدهم فقال لبعضهم قد ساءني شأن هؤلاء الفتية الذين ذهبوا لقد كانوا ظنوا أن لي غضباً عليهم لجهلهم ما جعلوا من أمري ما كنت لأحمل عليهم إن هم تابوا وعبدوا آلهتي، فقال عظماء المدينة أنت بحقيق أن ترحم قوماً فجرةً مردةً عصاة لقد كنت أجلت لهم أجلاً ولو شاؤوا لرجعوا في ذلك الأجل ولكنهم لم يتوبوا، فلما قالوا ذلك غضب غضباً شديداً ثم أرسل إلى آبائهم فأتى بهم فسألهم عنهم فقال أخبروني عن أبنائكم المردة الذين عصوني، فقالوا له: أما نحن فلم نعصك فَلِمَ تقتلنا بقومٍ مردةٍ قد ذهبوا بأموالنا فأهلكوها في أسواق المدينة ثم انطلقوا وأرسلوا إلى جبل يدعى بيجلوس، فلما قالوا له ذلك خلى سبيلهم وجعل لا يدري ما يصنع بالفتية فألقى الله عز وجل في نفسه أن يأمر بالكهف فيسد عليهم، أراد الله أن يكرمهم ويجعلهم آية لأمة تستخلف من بعدهم أن يبين لهم ﴿وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ لَّا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ ٱللَّهَ يَبْعَثُ مَن فِى ٱلْقُبُورِ﴾[1] فأمر دقيانوس بالكهف أن يسد عليهم وقال دعوهم في الكهف الذي اختاروا كما هم يموتون جوعاً وعطشاً ويكون كهفهم الذي اختاروا قبراً لهم وهو يظن أنهم أيقاظ يعلمون ما يصنع بهم وقد توفى الله أرواحهم وفاة النوم وكلبهم باسط ذراعيه بباب الكهف قد غشيه ما غشيهم ينقلبون ذات اليمين وذات الشمال. ثم إن رجلين مؤمنين من بيت الملك دقيانوس يكتمان إيمانهما اسم أحدهما يندروس والآخر إياش ائتمروا أن يكتبا

---

(١) سورة الحج، الآية: ٧.

شأن الفتية وأنسابهم وأسماءهم وخبرهم في لوحين من رصاص ويجعلاهما في تابوت من نحاس ويجعلا التابوت في البنيان، وقالا: لعل الله أن يظهر على هؤلاء الفتية قوماً مؤمنين قبل يوم القيامة فيعلم من فتح عنهم حين يقرأ هذا الكتاب خبرهم ففعلا فبنيا عليه فبقى دقيانوس ما بقي ثم مات هو وقومه وقرون بعده كثيرة وخلفت الملوك بعد الملوك، وقال عبيد بن عمير كان أصحاب الكهف فتياناً مطوقين مسورين ذوي ذوائب وكان معهم كلب صيدهم فخرجوا في عيد لهم عظيم في زي وموكب وأخرجوا معهم آلهتهم التي يعبدونها وقد قذف الله في قلوب الفتية الإيمان وكان أحدهم وزير الملك فآمنوا وأخفى كل واحد إيمانه، فقالوا في أنفسهم نخرج من بين أظهر هؤلاء القوم لا يصيبنا عقاب بجرمهم، فخرج شابٌ منهم حتى انتهى إلى ظل شجرة فجلس فيه، ثم خرج آخر فرآه جالساً وحده فرجاً أن يكون على مثل أمره من غير أن يظهر ذلك، ثم خرج آخر فاجتمعوا إلى مكان فقال بعضهم لبعض ما جمعكم؟ وكل واحد يكتم صاحبه إيمانه مخافةً على نفسه، ثم قالوا: ليخرج كل فئتين فيخلو بصاحبه ثم يغشي كل واحد منكم سره إلى صاحبه فإذا هم جميعاً على الإيمان وإذا كهف في الجبل قريباً منهم فقال بعضهم لبعض: ﴿فَأْوُۥٓا۟ إِلَى ٱلْكَهْفِ يَنشُرْ لَكُمْ رَبُّكُم مِّن رَّحْمَتِهِۦ﴾[1] فدخلوا الكهف ومعهم كلب صيدهم فناموا ثلاث مائة سنين وازدادوا تسعاً وفقدهم قومهم وطلبوهم فعمى الله عليهم آثارهم وكهفهم فكتبوا أسماءهم وأنسابهم في لوح أن فلان بن فلان وفلان أبناء ملوكنا فقدناهم في شهر كذا في سنة كذا في ملكة فلان بن فلان، ووضعوا اللوح في خزانة الملك فقالوا ليكونن لهذا شأن، ومات ذلك الملك وجاء قرن بعد قرن. وقال وهب بن منبه جاء حواري عيسى ﷺ إلى المدينة أصحاب الكهف فأراد أن يدخلها فقيل له: إن على بابها صنماً لا يدخلها أحد إلا سجد له فكرة أن يدخلها، فأتى حماماً قريباً من المدينة فكان يؤاجر نفسه من الحمامي ويعمل فيه ورأى صاحب الحمام في حمامه البركة وعلقه فتية من أهل المدينة فجعل يخبرهم خبرالسماء والأرض حتى آمنوا وصدقوه وكان شرط على صاحب الحمام أن الليل لي لا يحول بيني وبينه ولا بين الصلاة أحد، وكان على ذلك حتى أتى ابن الملك بامرأة فدخل بها الحمام فصيره الحمامي وقال: أنت ابن الملك وتدخل مع هذه فاستحي وذهب فرجع مرة أخرى فقال له مثل ذلك فسبّه وانتهره ولم يلتفت إلى مقالته حتى دخلا معاً فماتا في الحمام وأتى الملك فقيل له: قتل صاحب الحمام ابنك فالتمس فلم يقدر عليه وهرب، فقال: من كان يصحبه؟ فسموا الفتية فالتمسوا فخرجوا من المدينة فمروا بصاحب

---

(١) سورة الكهف، الآية: ١٦.

لهم على مثل إيمانهم فانطلق ومعه كلب حتى آواهم الليل إلى الكهف فدخلوه وقالوا: نبيتُ ها هنا الليلة ثم نصبح إن شاء الله فترون رأيكم فضرب الله على آذانهم، فخرج الملك في أصحابه يتبعونهم حتى وجدوهم قد دخلوا الكهف فلما أراد رجل منهم دخوله رعب فلم يطق أحد أن يدخله، فقال قائل: أليس لو قدرت عليهم قتلتهم؟ قال: بلى قال: فابن عليهم باب الكهف واتركهم فيه يموتون جوعاً ففعل، قال وهب فعبروا بعدما سدوا عليهم باب الكهف زماناً بعد زمان، ثم إن راعياً أدركه المطر عند الكهف فقال: لو فتحت هذا الكهف وأدخلت غنمي إليه فأكنهّم من المطر فلم يزل يعالجه حتى فتح، ورد الله أرواحهم من الغد حين أصبحوا.

وقال محمد بن إسحاق ثم ملك أهل تلك البلاد رجل صالح يقال له فلم بقي في ملكه ثمانية وستين سنة فتحزّب الناس في ملكه وكانوا أحزاباً منهم من يؤمن بالله ويعلم أن الساعة حق ومنهم من يكذب بها، فكبر ذلك على الملك الصالح فبكى وتضرع إلى الله وحزن حزناً شديداً لما رأى أهل الباطل يزيدون ويظهرون على أهل الحق ويقولون لا حياة إلا الحياة الدنيا وإنما تبعث الأرواح ولا تبعث الأجساد، فجعل يرسل إلى من يظن فيه خيراً وإنهم أئمة في الحق، فجعلوا يكذّبون بالساعة حتى كادوا أن يحوّلوا الناس عن الحق وملة الحواريين، فلما رأى ذلك الملك الصالح دخل بيته وأغلق عليه ولبس مسحاً وجعل تحت رماداً فجلس عليه، فدأب ليله ونهاره زماناً يتضرع إلى الله ويبكي ويقول: أي رب قد ترى اختلاف هؤلاء، فابعث إليهم آيةً تبين لهم بطلان ما هو عليه ثم إن الرحمن الرحيم الذي يكره هلكة العباد أراد أن يظهر على الفتية أصحاب الكهف ويبين للناس شأنهم ويجعل آيةً وحجةً عليهم ليعلموا أن الساعة آتية لا ريب فيها ويستجيب لعبده الصالح ليتم نعمته عليه، وأن يجمع من كان تبدد من المؤمنين، فألقى الله في نفس رجل من أهل ذلك البلد الذي فيه الكهف كان اسم ذلك الرجل أولياس أن يهدم ذلك البنيان الذي على فم الكهف، فيبني به حظيرة لغنمه فاستأجر غلامين فجعل ينزعان تلك الحجارة ويبنيان على تلك الحظيرة حتى نزعا ما على فم الكهف وفتحا باب الكهف وحجبهم الله عن أعين الناس بالرعب، فلما فتحا باب الكهف أذن الله عز وجل ذو القوة والسلطان محيي الموتى الفتية أن يجلسوا بين ظهري الكهف فجلسوا فرحين مسفرة وجوههم طيبة أنفسهم يسلم بعضهم على بعض كأنما استيقظوا من ساعتهم التي كانوا يستيقظون فيها إذا أصبحوا من ليلتهم، ثم قاموا إلى الصلاة فصلوا كالذي كانوا يفعلون، لا يرى في وجوههم وألوانهم شيء ينكرونه كهيئتهم حين رقدوا وهم يرون أن ملكهم دقيانوس في طلبهم.

فلما قضوا صلاتهم قالوا لتمليخا صاحب نفقتهم نبئنا بالذي قالوا للناس عنا عشيةً أمس عند هذا الجبار وهم يظنون أنهم رقدوا كبعض ما كانوا يرقدون، وقد تخيل إليهم أنهم ناموا أطول مما كانوا ينامون حتى يتساءلوا بينهم فقال بعضهم لبعض (كم لبثتم) نياماً (قالوا لبثنا يوماً أو بعض يوم)[1] ثم قالوا ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثْتُمْ﴾[2] وكل ذلك في أنفسهم يسير، فقال لهم تمليخا ألستم في المدينة؟ وهو يريد أن يؤتى بكم اليوم فتذبحوا للطواغيت أويقتلكم، فما شاء الله بعد ذلك فعل، فقال لهم مكسلمينا يا أخوتاه اعلموا أنكم ملاقوا الله فلا تكفروا بعد إيمانكم إذا دعاكم عدو الله، ثم قالوا لتمليخا انطلق إلى المدينة فتسمع ما يقال لنا بها وما الذي يذكر عند دقيانوس وتلطف ولا يشعر بك أحد وابتغ لنا طعاماً فأتنا به وزدنا على الطعام الذي جئتنا به فقد أصبحنا جياعاً.

ففعل تمليخا كما كان يفعل ووضع ثيابه وأخذ الثياب الذي كان ينتكر فيها، وأخذ ورقاً عن نفقتهم التي كانت معهم الذي ضربت بطابع دقيانوس وكانت كخفاف الربع، فانطلق تمليخا خارجاً فلما مر بباب الكهف رأى الحجارة منزوعة عن باب الكهف فعجب منها ثم مر ولم يبال بها حتى أتى باب المدينة مستخفياً يصد عن الطريق تخوفاً أن يراه أحد من أهلها فيعرفه ولا يشعر أن دقيانوس وأهله قد هلكوا قبل ذلك بثلاث مائة سنة، فلما أتى تمليخا باب المدينة وقع بصره فرأى فوق ظهر الباب علامة تكون لأهل الإيمان إذا كان أمر الإيمان ظاهراً فلما رآها عجب وجعل ينظر إليها مستخفياً وينظر يميناً وشمالاً، ثم ترك ذلك الباب فتحول إلى باب آخر من أبوابها فرأى مثل ذلك فجعل يخيل إليه أن المدينة ليست بالتي كان يعرف، ورأى ناساًكثيراً محدثين لم يكونوا هم قبل ذلك فجعل يمشي ويتعجب ويخيل إليه أنه حيران، ثم رجع إلى الباب الذي أتى منه فجعل يتعجب بينه وبين نفسه ويقول: يا ليت شعري ما هذا، أما عشية أمس فكان المسلمون يحبون هذه العلامة ويستخفون بها وأما اليوم فإنها ظاهرة لعلي نائم ثم يرى أنه ليس بنائم، فأخذ كساءه فجعله على رأسه ثم دخل المدينة فجعل يمشي بين ظهري سوقها فيسمع ناساً يحلفون باسم عيسى ابن مريم فزاده فرقاً ورأى أنه حيران، فقام مسنداً ظهره إلى جدار من جدر المدينة وقال في نفسه: والله ما أدري إما عشية أمس فليس على وجه الأرض من يذكر عيسى بن مريم إلا قليل وأما الغداة فأسمعهم وكل إنسان يذكر عيسى

---

(١) سورة الكهف، الآية: ١٩.

(٢) سورة الكهف، الآية: ١٩.

ولا يخاف، ثم قال في نفسه لعل هذا ليست بالمدينة التي أعرف والله ما أعرف مدينة قرب مدينتنا فقام كالحيران ثم لقي فتًى فقال: ما اسم هذه المدينة يا فتى؟ قال: اسمها أفسوس فقال في نفسه لعل شيئاً أو أمراً أذهب عقلي والله يحق لي أن أسرع الخروج منها قبل أن أخزى فيها أو يصيبني شر فأهلك ثم إنه أفاق فقال: والله لو عجلت الخروج من المدينة قبل أن يفطن بي كان أكيس بي، فدنا من الذين يبيعون الطعام فأخرج الورق التي كان معه فأعطاها رجلاً منهم فقال: بعني بهذه الورق طعاماً فأخذها الرجل فنظر إلى ضرب الورق ونقشها فتعجب منها ثم طرحها إلى رجل من أصحابه، فنظر إليها فجعلوا يتطارحون بينهم ويقول بعضهم لبعض إن هذا أصاب كنزاً خبياً في الأرض منذ زمان ودهر طويل، فلما رآهم تمليخا يتشاورون من أجله فرق فرقاً شديداً وجعل يرتعد ويظن أنهم قد فطنوا به وعرفوه وأنهم إنما يريدون أن يذهبوا إلى ملكهم دقيانوس وجعل أناس أخر يأتونه فيتعرفونه فلا يعرفونه، فقال لهم وهو شديد الفرق منهم أفضلوا علي قد أخذتم ورقي فأمسكوها وأما طعامكم فلا حاجة لي به، فقالوا: من أنت يا فتى وما شأنك؟ والله لقد وجدت كنزاً من كنوز الأولين وأنت تريد أن تخفيه عنا فانطلق معنا وأرنا وشاركنا فيه نخفِ عليك ما وجدتَ، فإنك إن لم تفعل نأت بك إلى السلطان فنسلمك إليه فيقتلك، فلما سمع قولهم قال: قد وقعتُ في كل شيء كنتُ أحذر منه، فقالوا: يا فتى إنك والله لن تستطيع أن تكتم ما وجدت فجعل تمليخا لا يدري ما يقول لهم وما يرجع إليهم وفرق حتى ما يحير إليهم شيئاً.

فلما رأوه أنه لا يتكلم أخذوا كساءه فطرحوه في عنقه ثم جعلوا يقودونه في سكك المدينة حتى يسمع به من فيها فسألوه ما الخبر؟ فقيل لهم أُخِذَ رجلٌ عنده كنز فاجتمع إليه أهل المدينة صغيرهم وكبيرهم فجعلوا ينظرون إليه ويقولون: والله ما هذا الفتى من أهل هذه المدينة وما رأيناه فيها قط، فجعل تمليخا لا يعرف ما يقول لهم فلما اجتمع إليه فرق فسكت ولم يتكلم، وكان مستيقناً أن أباه وإخوته بالمدينة وأن حسبه بالمدينة من عظماء أهلها وأنهم سيأتونه إذا سمعوا به فبينا هو قائم كالحيران ينتظر حتى يأتيه بعض أهله فيخلصه من بين أيديهم، إذ اختطفوه وانطلقوا به إلى رؤوس المدينة ومدبريها الذين يدبران أمرها، وهما رجلان صالحان اسم أحدهما أريوس والآخر أشطيوس، فلما انطلق به إليهما ظن تمليخا أنه ينطلق به إلى دقيانوس الجبار فجعل يلتفت يميناً وشمالاً، وجعل الناس يسخرون منه كما يسخر من المجنون، وجعل تمليخا يبكي ثم رفع رأسه إلى السماء فقال: اللهم إله السماء والأرض أفرغ اليوم علي صبراً وأدلج معي روحاًمنك يؤيدني عند

هذا الجبار وجعل يبكي ويقول في نفسه فُرِّق بيني وبين أخوتي يا ليتهم يعلمون ما لقيتُ ولو أنهم يعلمون فيأتوني فنقوم جميعاً بين يدي الجبار فإنا كنا توافقنا أن لا نفترق في حياة ولا موت أبداً، يحدث تمليخا نفسه فيما أخبر أصحابه حين رجع إليهم حتى انتهى إلى الرجلين الصالحين أريوس وأشطيوس فلما رأى تمليخا أنه لا يذهب به إلى دقيانوس أفاق وذهب عنه البكاء.

فأخذ أريوس وأشطيوس الورق فنظر إليها وعجبا منها ثم قال أحدهما أين الكنز الذي وجدتَ يا فتى؟ فقال تمليخا ما وجدت كنزاً ولكن هذا ورق آبائي ونقش هذه المدينة وضربها، ولكني والله ما أدري ما شأني وما أقول لكم؟ فقال أحدهما فمن أنت؟ فقال تمليخا أما أنا فكنت من أهل هذه المدينة، فقالوا: ومن أبوك؟ ومن يعرفك بها؟ فأنبأهم باسم أبيه فلم يجدوا أحداً يعرفه ولا أباه، فقال له أحدهما أنتَ رجل كذَّاب لا تُنبئنا بالحق، فلم يدر تمليخا ما يقول لهم غير أنه نكس بصره إلى الأرض، فقال بعض من حوله هذا رجل مجنون وقال بعضهم ليس بمجنون ولكنه يمحِّقُ نفسه عمداً لكي ينفلت منكم، فقال له أحدهما (ونظرا إليه نظراً شديداً) أتظن أن نرسلك ونصدقك بأن هذا الورق مال أبيك، ونقش هذا الورق وضربها أكثر من ثلاث مائة سنة، وإنما أنت غلام شاب أتظن أنك تأفكنا وتسخر بنا ونحن شمط كما ترى وحولك سراة أهل المدينة وولاة أمرها وخزائن هذه البلدة بأيدينا وليس عندنا من هذا الضرب درهم ولا دينار وإني لأظن سآمر بك فتعذب عذاباً شديداً، ثم أوثقك حتى تعترف بهذا الكنز الذي وجدته فلمَّا قال ذلك فقال لهم تمليخا أنبئوني عن شيء أسألكم عنه فإن فعلتم صدقتكم عما عندي؟ قالوا سل لا نكتمك شيئاً، قال: ما فعل الملك دقيانوس؟ قالا: ليس نعرف اليوم على وجه الأرض ملكاً يسمى دقيانوس ولم يكن إلا ملك هلك من زمان ودهر طويل وهلكت بعده قرون كثيرة، فقال تمليخا إني إذاً لحيران وما أنا بمصدق أحد من الناس لقد كنا فئةً على دين واحد وهو الإسلام وإن الملك أكرهنا على عبادة الأوثان والذبح للطواغيت فهربنا منه عشية أمس، فلما انتبهنا خرجت لأشتري لهم طعاماً وأتجسس الأخبار فإنا كنا كما ترون، فانطلقوا معي إلى الكهف الذي في جبل بيجلوس أريكم أصحابي.

فلما سمع أريوس ما يقول تمليخا قال يا قوم لعل هذه آية من آيات الله جعلها الله لكم على يدي هذا الفتى فانطلقوا بنا معه يرينا أصحابه، فانطلق معه أريوس وأشطيوس وانطلق معهم أهل المدينة كبيرهم وصغيرهم نحو أصحاب الكهف لينظروا إليهم، ولما رأى الفتية أصحاب الكهف أن تمليخا قد احتبس عنهم بطعامهم وشرابهم عن القدر الذي

كان يأتي به فيه ظنوا أنه قد أخذ فذهب إلى ملكهم دقيانوس، فبينما هم يظنون ذلك يتخوفونه إذ سمعوا الأصوات وجلبة الخيل مصعدةً نحوهم، فظنوا أنهم رسل الجبار دقيانوس بعث إليهم ليؤتى بهم فقاموا إلى الصلاة وسلَّم بعضهم على بعض وأوصى بعضهم بعضاً، وقالوا: انطلقوا بنا نأت أخانا تمليخا فإنه الآن بين يدي الجبار ينتظر متى نأتيه فبينما هم يقولون ذلك وهو جلوس بين ظهراني الكهف لم يروا إلا أريوس وأصحابه وقوفا على باب الكهف فسبقهم تمليخا فدخل عليهم وهو يبكي، فلما رأوه يبكي بكوا معه ثم سألوه عن شأنه فأخبرهم وقص عليهم النبأ كله فعرفوا عند ذلك أنهم كانوا نياماً بأمر الله ذلك الزمان كله، وإنما أوقظوا ليكونوا آية للناس وتصديقاً للبعث، ويعلموا أن الساعة آتية لا ريب فيها.

ثم دخل على أثر تمليخا أريوس فرأى تابوتاً من نحاس مختوماً بخاتم من فضة، فقام بباب الكهف ثم دعا رجلاً من عظماء أهل المدينة ففتح التابوت عندهم فوجد فيه لوحين من رصاص مكتوب فيهما أن مكسلمينا ومخشلمينا وتمليخا ومرطونس وبشرطونس وبيربوس ودينومس ويطنومونس كانوا فتيةً هربوا من ملكهم دقيانوس الجبار مخافة أن يفتنهم عن دينهم فدخلوا هذا الكهف فلمَّا أُخبر بمكانهم أمر بالكهف فسد عليهم بالحجارة وإنا كتبنا شأنهم وخبرهم ليعلمه من بعدهم أن عَثَر عليهم، فلما قرؤوه عجبوا وحمدوا الله الذي أراهم آية البعث فيهم ثم رفعوا أصواتهم بحمد الله وتسبيحه، ثم دخلوا على الفتية إلى الكهف فوجدوهم جلوساً بين ظهريه سفرة وجوههم لم تبلَ ثيابهم فخرّ أريوس وأصحابه سجوداً وحمدوا الله الذي أراهم آيةً من آياته ثم كلم بعضهم بعضاً وأنبأهم الفتية عن الذين لقوا من ملكهم دقيانوس، ثم إن أريوس وأصحابه بعثوا بريداً إلى ملكهم الصالح أن اعجل لعلك تنظر إلى آية من آيات الله جعلها الله على ملكك وجعلها آية للعالمين لتكون لهم نوراً وضياءً وتصديقاً للبعث، فاعجل إلى فتية بعثهم الله عز وجل وقد كان توفاهم أكثر من ثلاث مائة سنين، فلما أتى الملك الخبر قام فرجع إليه عقله وذهب همه فقال: أحمدك رب السماوات والأرض وأعبدك وأسبح لك تطولتَ علي ورحمتني ولم تطف النور الذي كنت جعلته لآبائي وللعبد الصالح قسطيطينوس الملك فلما نبَّأ به أهل المدينة ركبوا إليه وساروا معه حتى أتوا مدينة أفسوس وساروا معه حتى صعدوا الكهف، فلما رأى الفتية بيدوسيس فرحوا به وخرُّوا سجداً على وجوههم، وقام قدامهم ثم اعتنقهم وركاً وهم جلوس بين يديه على الأرض يسبحون ويحمدونه، ثم قال الفتية لبيدوسيس نستودعك الله والسلام عليك ورحمة الله وحفظك الله وحفظ ملكك ونعيذك بالله

من شر الجن والإنس، فبينما الملك قائم إذ رجعوا إلى مضاجعهم فناموا وتوفى الله أنفسهم، وقام الملك إليهم وجعل ثيابهم عليهم وأمر أن يجعل كل رجل منهم في تابوت من ذهب، فلما أمسى ونام أتوه فقالوا له إنا لم نخلق من ذهب ولا فضة ولكن خلقنا من تراب وإلى التراب نصير فاتركنا كما كنا في الكهف على التراب حتى يبعثنا الله منه، فأمر الملك حينئذٍ بتابوت من ساج وحجبهم الله حين خرجوا من عندهم بالرعب فلم يقدر أحد أن يدخل عليهم، وأمر الملك فجعل على باب الكهف مسجداً يصلى فيه وجعل لهم عيداً عظيماً وأمر أن يؤتى كل سنة.

وقيل: ان تمليخا لمَّا حمل إلى الملك: الصالح قال الملك من أنت؟ قال: أنا رجل من أهل هذه المدينة وذكر أنه خرج أمس أو منذ أيام وذكر منزله وأقواماً لم يعرفهم أحد، وكان الملك قد سمع أن فتيةً فقدوا في الزمان الأول وأن أسماءهم مكتوبة على اللوح في الخزانة فدعا اللوح ونظر في أسمائهم فإذا هو من أولئك القوم، وذكر أسماء الآخرين فقال تمليخا هم أصحابي، فلما سمع الملك ذلك ركب هو ومن معه من القوم فلما أتوا باب الكهف قال تمليخا دعوني حتى أدخل على أصحابي فأبشرهم فإن هم أن رأوكم معي رعبتموهم، فدخل فبشرهم فقبض الله أرواحهم وأعمى عليهم آثرهم، فلم يهتدوا إليهم وذلك قوله عز وجل: ﴿إِذْ أَوَى ٱلْفِتْيَةُ إِلَى ٱلْكَهْفِ﴾ إلى قوله: ﴿فَضَرَبْنَا عَلَىٰٓ ءَاذَانِهِمْ﴾ أي ضربنا حجاباً على مسامعهم يمنع نفوذ الأصوات فيها وهو النوم أي أنمناهم نوماً لا ينبههم الأصوات، فحذف المفعول كما حذف في قوله بنى على امرأته ﴿فِى ٱلْكَهْفِ سِنِينَ﴾ ظرفان لضربنا ﴿عَدَدًا﴾ أي ذوات عدد وصف به السنين ليدل على الكثرة فإن القليل لا يعد عادةً. . . ﴿ثُمَّ بَعَثْنَٰهُمْ﴾ أي أيقظناهم ﴿لِنَعْلَمَ﴾ أي ليتعلق علمنا تعلقاً حالياً مطابقاً لتعلقه أولاً تعلقاً استقبالياً. . ﴿أَيُّ ٱلْحِزْبَيْنِ﴾ الطائفتين ﴿أَحْصَىٰ لِمَا لَبِثُوٓاْ أَمَدًا﴾ أي غايةً، أي مبتدأ وأحصى خبره وهو فعل ماض وأمداً مفعول ولما لبثوا حال منه وما مصدرية وما في أي من معنى الاستفهام علق عنه لنعلم والمعنى أيهم ضَبَطَ أمداً كائناً لزمان لبثهم، وقيل اللام زائدة وما لبِثُوا مفعول لأحصى وهو فعل ماضٍ وما موصولة أمداً تميز، وقيل أحصى اسم تفضيل من الإحصاء بحذف الزوائد كقولهم للمال وأفلس من ابن المدلف، وأمداً نصب لفعل دل عليه كقوله وأضرب بالسيوف القوانسا ﴿نَّحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم﴾ أي خبر أصحاب الكهف ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ متلبساً بالصدق ﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ﴾ أي شبان جمع فتى كصبي وصبية. . ﴿ءَامَنُواْ بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَٰهُمْ هُدًى﴾ إيماناً وبصيرةً يعني أعطيناهم إيماناً حقيقياً يحصل بعد فناء النفس فوق الإيمان المجازي الذي هو الإقرار باللسان والتصديق

بالقلب مع طغيان النفس وكفرانه ﴿وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ بالصبر على هجر الوطن والأهل والمال والجرأة على إظهار الحق والرد على دقيانوس الجبار، وذلك بفناء القلب حتى تمكن فيه حب الله وهيبته وخشيته وتخلى عن ملاحظة غيره من الخلائق فصارا لناس عنده كالأباعر ﴿إِذْ قَامُوا﴾ بين يدي دقيانوس حين عاتبهم على ترك عبادة الأصنام (فقالوا) مفتخرين ﴿رَبُّنَا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَن نَّدْعُوَا۟ مِن دُونِهِۦٓ إِلَٰهًا ۖ لَّقَدْ قُلْنَآ إِذًا﴾ أي إذا أشركنا بالله إلهاً آخر ﴿شَطَطًا﴾ أي قولاً ذا شططٍ أي تجاوز عن القدر والحد وتباعدٍ عن الحق مفرطٍ في الظلم من شط يشط إذا بعد ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ مبتدأ ﴿قَوْمُنَا﴾ عطف بيان له ﴿ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ﴾ أي من دون الله ﴿ءَالِهَةً﴾ يعني الأصنام يعبدونها والجملة خبر للمبتدأ إخبار في معنى الإنكار ﴿لَّوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِم﴾ أي على عبادتهم فحذف المضاف ﴿بِسُلْطَٰنٍۭ بَيِّنٍ﴾ أي ببرهان ظاهر فإن الدين لا يؤخذ إلا بالبرهان والظن والتقليد لا يجوز إتباعه في العقائد، وفيه تبكيت فإن إقامة البرهان على عبادة الأوثان محال ﴿فَمَنْ﴾ أي لا أحد ﴿أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ وزعم أن له شريكاً وولداً فإن الافتراء على كل أحد ظلم فكيف على الله تعالى، ثم قال بعضهم لبعض حين تصمموا على الفرار بدينهم ﴿وَإِذِ ٱعْتَزَلْتُمُوهُمْ﴾ يعني قومكم ﴿وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ عطف على الضمير المنصوب أي إذا اعتزلتم القوم ومعبوديهم إلا الله فإنهم كانوا يعبدون الله والأصنام كسائر المشركين ويجوز أن يكون ما مصدرية يعني وإذ اعتزلتموهم وعبادتهم إلا عبادة الله ويجوز أن يكون نافية على أنه إخبار من الله عن الفتية بالتوحيد معترض بين إذا وجوابه لتحقيق اعتزالهم ﴿فَأْوُۥٓا۟ إِلَى ٱلْكَهْفِ﴾ أي صيروا إليه واتخذوه مسكناً كيلا يجاوركم الكفار ﴿يَنشُرْ لَكُمْ رَبُّكُم﴾ أي ليبسط لكم الرزق ويوسع عليكم في الدارين ﴿مِّن رَّحْمَتِهِۦ وَيُهَيِّئْ لَكُم مِّنْ أَمْرِكُم مِّرْفَقًا﴾ بكسر الميم وفتح الفاء اسم آلة، أي ما يرتفق إلى ينتفع به جزموا بذلك لقوة وثوقهم بفضل الله، وقرأ أبو جعفر ونافع وابن عامر مرفقاً بفتح الميم وكسرالفاء وهو مصدر من الأوزان الشاذة كالمرجع والمحيض وقياسه فتح العين ﴿وَتَرَى ٱلشَّمْسَ﴾ لو رأيتهم الخطاب لرسول الله ﷺ أو لكل أحد ﴿إِذَا طَلَعَت تَّزَٰوَرُ﴾ قرأ ابن عامر ويعقوب تزْوَرُّ بإسكان الزاء المنقوطة وتشديد الراء المهملة على وزن تحمر من الأفعلال، والكوفيون بفتح التاء والزاء مخففاً وألف بعدها والباقون بالزاء المنقوطة المشددة وألف بعدها وأصله تتزاور من التفاعل فحذف الكوفيون إحدى التائين والباقون أدغموها في الزاء، وكلها من الزور بمعنى الميل يعني تميل ﴿عَن كَهْفِهِمْ ذَاتَ ٱلْيَمِينِ﴾ أي جهة اليمنى تقديره الجهة ذات اسم اليمين فلا يقع عليهم شعاعها ﴿وَإِذَا غَرَبَت تَّقْرِضُهُمْ﴾ أي تقطعهم يعني تتركهم وتعدل عنهم

﴿ذَاتَ ٱلشِّمَالِ﴾ يعني يمين الكهف وشماله ﴿وَهُمْ فِى فَجْوَةٍ مِّنْهُۚ﴾ أي متسع من الكهف يعني في وسطه بحيث ينالهم روح الواء ولا يؤذيهم كرب الغار ولا حر الشمس، قال ابن قتيبة كان كهفهم مستقبل بنات النعش فاقرب المشارق والمغارب إلى محاذاته مشرق رأس السرطان ومغربه، والشمس إذا كان مدارها مداره تطلع مقابله بجانب اليمين وهو الذي يلي المغرب وتغرب محاذيه بجانب الأيسرفيقع شعاعها على جنبتيه ويقلل عفونته ويعدل هواه ولايقع عليهم شعاعها فيؤذي أجسادهم ويبلي ثيابهم، وقال بعض العلماء هذا القول خطأ وهو أن كان الكهف مستقبل بنات النعش ولأجل ذلك كان كما ذكر، ولكن الله صرف الشمس عنهم بقدرته وحال بينها وبينهم بدليل قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ مِنْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِۗ﴾ أي من عجائب صنعه ودلالات قدرته التي يعتبر بها، ويمكن أن يقال إن ذلك يعني شأنهم وإيواءهم إلى كهف كذلك وإخبارك قصتهم من آيات الله ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ﴾ بالتوفيق ﴿فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِۖ﴾ قرأ نافع وأبو عمرو بالياء وصلاً والباقون يحذفونها في الحالين يعني فهو الذي أصاب الفلاح والمراد به إما الثناء عليهم أو التنبيه على أن أمثال هذه الآيات كثيرة لكن المنتفع بها من وقفه الله تعالى للتأمل فيها والاستبصار بها ﴿وَمَن يُضْلِلْ﴾ أي من يخذله ولم يرشده ﴿فَلَن تَجِدَ لَهُۥ وَلِيًّا مُّرْشِدًا﴾ أي من يليه ويرشده ﴿وَتَحْسَبُهُمْ أَيْقَاظًا﴾ جمع يقظ لانفتاح عيونهم أو لكثرة تقلبهم ﴿وَهُمْ رُقُودٌۚ﴾ نيام جمع راقد كقاعد وقعود ﴿وَنُقَلِّبُهُمْ﴾ في رقدتهم من غير إرادتهم ﴿ذَاتَ ٱلْيَمِينِ وَذَاتَ ٱلشِّمَالِۖ﴾ أي مرةً للجنبة ذات اسم اليمين ومرةً للجنبة ذات اسم الشمال، قال ابن عباس كانوا يتقلبون في السنة مرةً من جانب إلى جانب لئلا تأكل الأرض لحومهم، قيل كان يوم عاشوراء يوم تقلبهم، وقال أبو هريرة كان لهم كل سنة تقليباً ﴿وَكَلْبُهُم بَـٰسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِٱلْوَصِيدِۚ﴾ حكاية حال ماضية ولذلك أعمل اسم لفاعل وأجاز الكوفيون إعمال اسم الفاعل مطلقاً، قال مجاهد والضحاك الوصيد فناء الكهف، وقال عطاء الوصيد عتبة الباب، وقال السدي الوصيد الباب وهي رواية عكرمة عن ابن عباس، قال أكثر أهل التفسير: إنه كان من جنس الكلاب، وروي عن ابن جريج إنه كان أسداً ويسمى الأسد كلباً، فإن النبي ﷺ دعا على عتبة بن أبي لهب فقال: «اللهم سلط عليه كلباً من كلابك» فافترسه الأسد[1]، والأول المعروف. قال ابن عباس كان كلباً أنمر ويروى عنه فوق العلطي ودون الكردي، وقال مقاتل كان أصغر، وقال القرطبي كانت شدة صفرته تضرب إلى الحمرة، وقال الكلبي لونه كالخليج، وقيل: لون الحجر، قال ابن

(١) أخرجه ابن عساكر، وأورده السيوطي في الخصائص الكبرى وقال: أخرجه ابن إسحاق، وأبو نعيم من طرق أخرى مرسلة. انظر كنز العمال (٣٥٥٠٦).

عباس اسمه قطمير، وعن علي عليه السلام اسمه زبان وقال الأوزاعي اسمه تقور، وقال السدي ثور، وقال كعب صهبا، قال خالد بن معدان ليس في الجنة شيء من الدواب سوى كلب أصحاب الكهف وحمار، قال السدي كان أصحاب الكهف إذا انقلبوا انقلب الكلب معهم فإذا انقلبوا إلى اليمين كسر الكلب أذنه اليمنى ورقد عليها وإذا انقلبوا إلى الشمال كسر أذنه اليسرى ورقد عليها ﴿لَوِ اطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ﴾ فنظرت إليهم يا محمد ﴿لَوَلَّيْتَ﴾ أي لهربت ﴿مِنْهُمْ فِرَارًا﴾ منصوب على المصدرية لأنه نوع من التولية أو على العلية أو على الحال أي فاراً ﴿وَلَمُلِئْتَ﴾ قرأ نافع وابن كثير بتشديد اللام والباقون بتخفيفها ﴿مِنْهُمْ رُعْبًا﴾ أي خوفاً برعب أي يملأ صدرك، قيل من وحشة المكان، وقال الكلبي لأن أعينهم كانت مفتحة كالمستيقظ الذي يريد أن يتكلم، وقيل لكثرة شعورهم وطول أظفارهم وتقلبهم من غير حس ولا إشعار، وقيل إن الله منعهم بالرعب لئلا يدخل عليهم أحد وهو الصحيح المختار، يدل عليه ما روى سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال غزونا مع معاوية رضي الله عنه غزوة المضيق نحو الروم فمررنا بالكهف الذي فيه أصحاب الكهف، فقال معاوية لو كشف لنا عن هؤلاء فنظرنا إليهم فقال ابن عباس قد منع ذلك من هو خير منك فقال: ﴿لَوِ اطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا﴾ فلم يسمع معاوية وبعث ناساً فقال اذهبوا فانظروا، فلما دخلوا الكهف بعث الله عليهم ريحاً فأحرقتهم، أخرجه ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم.

﴿وَكَذَٰلِكَ بَعَثْنَٰهُمْ لِيَتَسَآءَلُوا۟ بَيْنَهُمْ ۚ قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ كَمْ لَبِثْتُمْ ۖ قَالُوا۟ لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ۚ قَالُوا۟ رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثْتُمْ فَٱبْعَثُوٓا۟ أَحَدَكُم بِوَرِقِكُمْ هَٰذِهِۦٓ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ فَلْيَنظُرْ أَيُّهَآ أَزْكَىٰ طَعَامًا فَلْيَأْتِكُم بِرِزْقٍ مِّنْهُ وَلْيَتَلَطَّفْ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا ﴿١٩﴾
إِنَّهُمْ إِن يَظْهَرُوا۟ عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِى مِلَّتِهِمْ وَلَن تُفْلِحُوٓا۟ إِذًا أَبَدًا ﴿٢٠﴾
وَكَذَٰلِكَ أَعْثَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَآ إِذْ يَتَنَٰزَعُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ ۖ فَقَالُوا۟ ٱبْنُوا۟ عَلَيْهِم بُنْيَٰنًا ۖ رَّبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ ۚ قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴿٢١﴾
سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًۢا بِٱلْغَيْبِ ۖ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ ۚ قُل رَّبِّىٓ أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ ۗ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا ﴿٢٢﴾﴾

﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ أي كما أنمناهم في الكهف وحفظنا أجسادهم من البلى على طول

الزمان ﴿بَعَثْنَٰهُمْ﴾ من تلك النومة الطويلة المشبهة بالموت آيةً على كمال قدرتنا ﴿لِيَتَسَآءَلُوا۟ بَيْنَهُمْ﴾ أي ليتساءل بعضهم بعضاً فيتعرفوا حالهم وما صنع الله بهم فيزدادوا يقيناً على كمال قدرة الله تعالى، ويستبصروا به أمر البعث ويشكروا ما أنعم به عليهم فعلى هذا اللام لام العلة، وقال البغوي اللام لام العاقبة لأنهم لم يبعثوا للسؤال ﴿قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ﴾ وهو رئيسهم مكسلمينا ﴿كَمْ لَبِثْتُمْ﴾ في نومكم وذلك أنهم استكثروا طول نومهم، ويقال أنهم راعهم مافاتهم من الصلوات فقالوا ذلك ﴿قَالُوا۟ لَبِثْنَا يَوْمًا﴾ وذلك أنهم دخلوا الكهف غدوةً وانتبهوا عشيَّةً فقالوا لبثنا يوماً، ثم نظروا وقد بقيت من الشمس بقيةً فقالوا ﴿أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ وهذا الجواب مبني على غالب الظن وفيه دليل على أن القول بغالب الظن جائز، فلمانظروا إلى شعورهم وأظفارهم علموا أنهم لبثوا دهراً ﴿قَالُوا۟ رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثْتُمْ﴾ وقيل: إن رئيسهم مكسلمينا لما سمع الاختلاف قال دعوا الاختلاف ﴿فَٱبْعَثُوٓا۟ أَحَدَكُم﴾ يعني تمليخا. . . ﴿بِوَرِقِكُمْ﴾ قرأ أبو عمرو وحمزة وأبو بكر ساكنة الراء والباقون بكسرها ومعناهما واحد وهي الفضة مضروبة كانت أو غير مضروبة ﴿هَٰذِهِۦٓ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ﴾ قيل: هي طرطوس وكان اسمها في الجاهلية أفسوس فسموها في الإسلام طرسوس، وفي حملهم الورق معهم دليل على أن التزود رأي المتوكلين ﴿فَلْيَنظُرْ أَيُّهَآ﴾ أي أيّ أهلها بحذف المضاف ﴿أَزْكَىٰ طَعَامًا﴾ أي أحل طعاماً حتى لا يكون من غصب أو سبب حرام وقيل أمروه أن يطلب ذبيحة من يذبح لله وكان فيهم مؤمنون يخفون إيمانهم، وقال الضحاك أطيب طعاماً وقال مقاتل بن حبان أجود وقال عكرمة أكثرو أصل الزكاة الزيادة وقيل: أرخص طعاماً ﴿فَلْيَأْتِكُم بِرِزْقٍ مِّنْهُ وَلْيَتَلَطَّفْ﴾ أي ليتكلف في اللطف في المعاملة حتى لا يُغبن أو في التخفي حتى لا يُعرف ﴿وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا﴾ من الناس أي لا يفعلن ما يؤدي إلى الشعور بنا من غير قصد منه فسمي ذلك إشعاراً منه بهم لأنه سبب فيه والضمير في ﴿إِنَّهُمْ﴾ راجع إلى الأحد المقدر في أيها﴿إِن يَظْهَرُوا۟﴾ أي يطلعوا ﴿عَلَيْكُمْ﴾ أو يظفروا بكم ﴿يَرْجُمُوكُمْ﴾ يقتلوكم بالرجم ﴿أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِى مِلَّتِهِمْ﴾ أي يصيروكم إليها كرهاً فالعود بمعنى الصيرورة وقيل: هو بمعناه وكانوا أولاً في دينهم فآمنوا ﴿وَلَن تُفْلِحُوٓا۟ إِذًا﴾ أي إذا دخلتم في ملتهم ﴿أَبَدًا وَكَذَٰلِكَ﴾ أي كما أنمناهم وبعثناهم ليزدادوا بصيرةً ﴿أَعْثَرْنَا﴾ أي أطلعنا الناس يقال: عثرتُ على الشيء إذا اطلعت عليه وأعثرت غيري أي أطلعتُه ﴿عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوٓا۟﴾ أي ليعلم الذين أطلعناهم على حالهم ﴿أَنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ﴾ بالبعث بعد الموت ﴿حَقٌّ﴾ لأن نومهم وانتباههم كحال من يموت ثم يبعث ﴿وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ﴾ أي القيامة الموعودة ﴿لَا رَيْبَ فِيهَآ﴾ أي في إمكانها وإن من توفي نفوسهم

وأمسكها ثلاث مائة سنين حافظاً أبدانها من التحلل والتفتت ثم أرسلها إليها قادر على أن يتوفى نفوس جميع الناس ممسكاً إياها إلى أن يحشر أبدانها فيرد عليها ﴿إِذْ يَتَنَٰزَعُونَ﴾ ظرف لأعثرنا أي أعثرنا عليهم حين كان الناس يتنازعون ﴿بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ﴾ أي بين أمر دينهم، قال عكرمة تنازعوا في البعث فقال قوم للأرواح دون الأجساد، وقال المسلمون البعث للأرواح والأجساد جميعاً، فبعثهم الله وأراهم أن البعث للأرواح والأجساد جميعاً، أو في أمر الفتية حين أماتهم ثانياً بالموت فقال بعضهم ماتوا وقال بعضهم ناموا نومهم أول مرة، وقال ابن عباس تنازعوا في البنيان قال المسلمون نبني عندهم مسجداً لأنهم كانوا على ديننا وقد ماتوا مسلمين وقال المشركون نبني عليهم بنياناً يسكنه الناس ويتخذونه قريةً، أو على باب كهفهم بنياناً يمنع الناس عن التطرق إليهم ضناً بتربتهم لأنهم من أهل نسبنا كما قال الله تعالى ﴿فَقَالُواْ﴾ أي المشركون من أهل القرية ﴿ٱبْنُواْ عَلَيْهِم بُنْيَٰنًا رَّبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ﴾ أي المسلمون وأصحابه فإنهم كانوا أصحاب ملك وثروة وحكومة حينئذ ﴿لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ يصلي فيه المسلمون ويتبركون بهم، وقوله: ﴿رَّبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ﴾ الظاهر أنه اعتراض من الله تعالى رداً على الخائضين في أمرهم فإن كلاً من الفريقين انتسبوا أنفسهم إليهم وهم براء من الكفر وأربابها ولم يكونوا من عوام المؤمنين أيضاً وإن كانوا منهم فإن الصوفي كائن بائن قال الفاضل الرومي.

هركسي درظن خودشد يارمن وازدرون من نجست أسرار من

وقيل: إنه من كلام المتنازعين كأنهم تذاكروا أمرهم وتناقلوا الكلام في أنسابهم وأحوالهم ومدة لبثهم، فلما لم يهتدوا إلى حقيقة ذلك قالوا ربهم أعلم بهم.

مسألة: هذه الآية تدل على جواز بناء المسجد ليصلى فيه عند مقابر أولياء الله قصداً للتبرك بهم، وقد كان الشيخ الأستاذ محمد فاخر المحدث رحمه الله يكره ذلك مستدلاً بما رواه مسلم عن أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي ألا أبعثك على ما بعثني رسول الله ﷺ أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته ولا قبراً مشرفاً إلا سوَّيته»[1] وما روى مسلم عن جابر قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر وأن يبنى عليه وأن يقعد عليه» وما روى الشيخان

(١) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: الأمر بتسوية القبر (٩٦٨) وأخرجه النسائي في كتاب الجنائز، باب: تسوية القبور إذا رفعت (٢٠٢٢) وأخرجه الترمذي في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في تسوية القبر (١٠٤٣).

عن عائشة وابن عباس ﵄ قالا: «لما نزل برسول الله ﷺ طَفِقَ يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم كشفها عن وجهه ويقول وهو كذلك «لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» قالت: «يحذر مثل ما صنعوا»[١]. قلت: هذه الأحاديث تدل على كراهة تجصيص القبور والبناء عليها وجعل القبور مشرفة، ولا دلالة لها على كراهة بناء المسجد يقرب منها، ومعنى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد أنهم يسجدون إلى القبور، كما هو صريح في حديث أبي مرثد الغنوي قال: قال رسول الله ﷺ: «ولا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها»[٢] رواه مسلم ﴿سَيَقُولُونَ﴾ أي المتنازعون في عدد الفتية في زمن النبي ﷺ ﴿ثَلَٰثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ أي جاعلهم أربعة بانضمامه إليهم وثلاثة خبر مبتدأ محذوف أي هم ثلاثة وجملة ﴿رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ صفة لثلاثة وكذا ما بعده ﴿وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ لم يذكر بالسين اكتفاءً بعطفه على ما هو فيه، قال البغوي روي أن السيد والعاقب وأصحابها من نصارى نجران كانوا عند النبي ﷺ فجرى ذكر أصحاب الكهف فقال السيد وكان يعقوبياً كانوا ثلاثة رابعهم كلبهم، وقال العاقب وكان نسطورياً كانوا خمسة سادسهم كلبهم فرد الله عليهم قولهم بقوله ﴿رَجْمًا بِالْغَيْبِ﴾ منصوب على المصدرية بفعل مقدر يعني يرجمون رجماً ويرمون رمياً بالخبر الغائب عنهم يعني ليس في خزانة علمهم ذلك، أو على العلية متعلق بقوله يقولون ومعنى رجماً ظناً وضع الرجم موضع الظن لأنهم يقولون كثيراً رجم بالظن مكان قولهم ظن حتى لم يبق بينهم فرق بين العبارتين كذا قال في المدارك يعني ليس إخبار الفريقين مستنداً إلى علم مطابقاً للواقع ﴿وَيَقُولُونَ﴾ يعني المسلمين بإخبار الرسول ﷺ عن جبرائيل ﴿سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ أدخل الواو على الجملة الواقعة صفة للنكرة تشبيهاً لها بالواقعة حالاً من المعرفة لتأكيد لصوق الصفة بالموصوف والدلالة على أن اتصافه ثابت، وقيل: هذه واو الثمان وذلك أن العرب يعد فيقول واحد اثنان ثلاثة أربعة خمسة ستة سبعة وثمانية لأن العقد كان عندهم سبعة كما هو اليوم عندنا عشرة ومنه قوله تعالى: ﴿التَّٰئِبُونَ الْعَٰبِدُونَ الْحَٰمِدُونَ السَّٰئِحُونَ الرَّٰكِعُونَ السَّٰجِدُونَ الْأَٰمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾[٣] وقوله

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الجنائز، باب: النهي عن تخصيص القبر والبناء عليه (٩٧٠).
(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: الصلاة في البيعة (٤٣٤) وأخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور (٥٣١).
(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الجنائز، باب: النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه (٩٧٢).
(٤) سورة التوبة، الآية: ١١٢.

تعالى في أزواج النبي ﷺ: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ مُّؤْمِنَٰتٍ قَٰنِتَٰتٍ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٍ سَٰٓئِحَٰتٍ ثَيِّبَٰتٍ وَأَبْكَارًا ۝٥﴾[1].

قال الله تعالى: ﴿قُل رَّبِّيٓ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم﴾ أي بعددهم ﴿مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ منهم أي من النصارى، أو إلا قليل من الناس وهم المسلمون قال ابن عباس أنا من ذلك القليل كانوا سبعة، رواه ابن جرير والفريابي وغيرها عنه، وكذا روى ابن أبي حاتم عن ابن مسعود أنهم سبعة ثامنهم كلبهم، قال البيضاوي إن الله تعالى أثبت العلم بهم لطائفة بعدما حصر أقوال الطوائف في الثلاثة المذكورة، فإن عدم إيراد القول الرابع في نحو هذا المحمل دليل على العدم مع أن الأصل نفيه، وبعدما رد القولين الأولين ظهر أن الحق هو القول الثالث فقال البغوي روي عن ابن عباس أنه قال: هم مكسلمينا وتمليخا ومرطونس وسنونس وسارينونس وذونواس وكعسططيونس وهو الراعي» رواه الطبراني في معجمه الأوسط بإسناد صحيح عنه قال ابن حجر في شرح البخاري في النطق بها اختلاف كثير ولا يقع الوثوق من ضبطها بشيء ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ﴾ أي لا تجادل في شأن الفتية وعددهم ﴿إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا﴾ أي جدالاً بظاهر ما قصصنا عليك من غير تجهيل لهم ولا تعمق فيه إذ لا فائدة في ذلك الجدال ﴿وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم﴾ أي في شأن أصحاب الكهف وعددهم ﴿مِّنْهُمْ﴾ أي من أهل الكتاب ﴿أَحَدًا﴾ أي لا تسأل عن قصتهم سؤال مستعلم فإن فيما أوحي إليك لمندوحة عن غيره مع أنهم لا علم لهم بها، وأيضاً لا فائدة لك في زيادة العلم بأحوالهم، ولا سؤال متعنت تريد تفضيح المسؤول عنه وتزييف ما عنده، فإنه مخل لمكارم الأخلاق والله أعلم، أخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال: حلف النبي ﷺ على يمين فمضى له أربعون ليلة فأنزل الله تعالى:

﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ۝٢٣ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَىٰٓ أَن يَهْدِيَنِ رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَٰذَا رَشَدًا ۝٢٤ وَلَبِثُوا۟ فِي كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَ مِا۟ئَةٍ سِنِينَ وَٱزْدَادُوا۟ تِسْعًا ۝٢٥ قُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا۟ ۖ لَهُۥ غَيْبُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ أَبْصِرْ بِهِۦ وَأَسْمِعْ ۚ مَا لَهُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِيٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِۦٓ أَحَدًا ۝٢٦ وَٱتْلُ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ ۖ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ وَلَن تَجِدَ مِن دُونِهِۦ مُلْتَحَدًا ۝٢٧﴾

---

(١) سورة التحريم، الآية: ٥.

﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ۝٢٣ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ وأخرج ابن المنذر عن مجاهد أنه قالت اليهود لقريش سلوه عن الروح وعن أصحاب الكهف وذي القرنين، فسألوه فقال: ائتوني غداً أخبركم ولم يستثن فأبطأ عنه الوحي بضعة عشر يوماً، حتى شق عليه وكذبته قريش فأنزل الله هذه الآية، وقد ذكر في أوائل السورة ما أخرج ابن جرير نحوه، وكذا ذكرنا في سورة بني إسرائيل في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ﴾[(١)] والاستثناء استثناء من النهي، أي لا تقولن لأجل شيء تعزم عليه ﴿إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ﴾ الشيء فيما يستقبل من الزمان ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ يعني لا تقولن في حال من الأحوال إلا متلبساً بمشيئته أي إلا قائلاً إن شاء الله، أو في وقت من الأوقات إلا وقت مشيئته أن تقوله بمعنى إلا وقت أن يأذن لك فيه، وذلك الوقت إنما هو وقت قولك إن شاء الله معه، وليس الاستثناء متعلقاً بقوله إني فاعل لأنه لو قال إني فاعل كذا إلا أن يشاء الله، كان معناه إلا أن يعترض مشيئة الله دون فعلي وذلك لا مدخل فيه للنهي، وهذا نهي تأديب من الله لنبيه ﷺ ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ﴾ بالتسبيح والاستغفار ﴿إِذَا نَسِيتَ﴾ الاستثناء فيه حث وتأكيد على الاهتمام في إتيان الاستثناء على كل عزم، أو المعنى واذكر ربك وعقابه إذا تركت بعض ما أمرك به ليعينك على التدارك، أو المعنى إذا نسيتَ شيئاً فاذكره ليُذكِّرك المنسي.

وقال عكرمة معنى الآية ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ﴾ إذا غضبت، قال وهب مكتوب في الإنجيل ابن آدم اذكرني حين تغضب أذكرك حين أغضب، وقال الضحاك والسديُّ هذا في الصلاة عن أنس قال قال رسول الله ﷺ: «ومن نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها» رواه البغوي وفي الصحيحين وعند أحمد والترمذي والنسائي بلفظ «من نسي صلاةً أو نام عنها فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها»[(٢)] وعن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «من نام عن وتره أو نسيه فليصله إذا ذكره» رواه أحمد والحاكم وصححه، وقال ابن عباس ومجاهد والحسن معناه إذا نسيت الاستثناء ثم ذكرت فاستثن، ومن ها هنا جوزوا تأخير الاستثناء ولو بعد سنة ما لم يحنث أخرجه سعيد بن منصور وابن جرير والطبراني والحاكم عن ابن عباس، ويؤيد قولهم

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٨٥.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: من نسي الصلاة فليصل إذا ذكرها ولا يعيد إلا تلك الصلاة (٥٩٧) وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها (٦٨٤) وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في الرجل ينسى الصلاة (١٧٨).

وأخرجه النسائي في كتاب: المواقيت، باب: فيمن نسي صلاة (٦٠٨).

ما أخرج ابن مردويه عن ابن عباس أنه قال: لما نزل هذه الآية قال ﷺ إن شاء الله وعامة الفقهاء على خلافه فإن الكلام الغير المستقل إذا كان مغيراً لمعنى كلام آخر كالشرط والاستثناء والغاية والبدل بدل البعض لا بد أن يكون متصلاً به، إذ لو صح الاستثناء ونحو ذلك منفصلاً لم يتقرر إقرار ولاطلاق ولا إعتاق ولا يعلم صدق ولا كذب.

حكي: أنه بلغ المنصور أن أبا حنيفة خالف ابن عباس رضي الله عنهما في الاستثناء المنفصل، فاستحضره لينكر عليه فقال أبو حنيفة هذا يرجع عليك أنك تأخذ البيعة بالطاعة أفترضى أن يخرجوامن عندك فليستثنوا فيخرجوا عليك فاستحسن كلامه وأمر الطاعن فيه بإخراجه من عنده، وما روى من قوله ﷺ: إن شاء الله عند نزول هذه الآية ليس استثناء متعلقاً بقوله ﷺ وائتوني غداً أخبركم يعني عن أصحاب الكهف والروح وذي القرنين، بل هو استثناء متعلق بمقدر تقديره لا أترك الاستثناء إن شاء الله تعالى فيما أقول في ثاني الحال أني فاعل ذلك غداً والله أعلم.

وقالت الصوفية العلية: إن معنى الآية ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ ما عداه، قالوا: ذكر الله سبحانه دائماً لا يتصور ما لم يحصل لقلبه نسيان عما سواه لأن قلب الإنسان يشغله شأن عن شأنٍ ﴿مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِۦ﴾[1] فالذكر الدائم الذي لا يقع فيه فتور لا يتصور ما لم يحصل لقلبه نسيان دائمي عما سواه وهذه الحالة يعبر عندهم بفناء القلب وأما الذكر الذي يعقبه غفلة فلا يعتدون به، والقلب يذكر تارةً ويغفل عنه ويذكر غيره أخرى لا يسمى عندهم موحداً، وهذا التأويل أنسب بمنطوق الكتاب وأوفق للعربية وأبعد من التجوز لأن قوله: ﴿إِذَا نَسِيتَ﴾ ظرف لا ذكر والظرفية الحقيقية أن يكون الذكر في وقت النسيان، ولا شك أن وقت الذكر مغاير لوقت النسيان على سائر التأويلات السابقة، فلا يكون الظرفية على تلك التأويلات إلا مجازاً والحمل على الحقيقة أولى ﴿وَقُلْ عَسَىٰٓ أَن يَهْدِيَنِ﴾ قرأ نافع وأبو عمرو بالياء وصلاً فقط وابن كثير بالياء في الحالين والباقون يحذفونها فيهما أي يهدني ﴿رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَٰذَا﴾ المنسى ﴿رَشَدًا﴾ أي خيراً وصلاحاً عطف على اذكر يعني إذا نسيت الاستثناء أو شيئاً مما أمرك الله بإتيانه فاذكر الله بالتسبيح والاستغفار واستعنه وقل عسى أن يهدين ربي لشيء آخر أفضل من هذا المنسي وأقرب منه رشداً، أو ذلك الندم والتوبة والاستغفار مع القضاء، وقيل إن القوم لما سألوه عن قصة أصحاب الكهف على وجه العناد أمره الله عزَّ وجل أن يخبرهم بأن

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٤.

اللهسيؤتيه من الحجج على صحة نبوته ما هو أدل من قصة أصحاب الكهف، وقد فعل حيث أتاه علم غيب المرسلين وعلم ما كان وما يكون ما هو أوضح في الحجة وأقرب إلى الرشد من خبر أصحاب الكهف، وقال بعضهم هذا شيء أمر الله رسوله أن يقوله مع قوله إن شاء الله لا أترك الاستثناء أبداً إذا ذكر الاستثناء وبعد النسيان يعني إذا ترك الإنسان إن شاء الله ناسياً ثم ذكره فتوبته من ذلك أن يقول: عسى أن يهدين ربي لأقرب من هذا رشداً، وعلى تأويل الصوفية فمعنى الآية: واذكر ربك إذا نسيت غيره وقل عسى أن يهدين ربي أي يوصلني لشيء هو أقرب من هذا الذكر رشداً وهو ذات الله سبحانه الذي هو أقرب من حبل الوريد ﴿وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ﴾ يعني لبثوا أصحاب الكهف أحياءً مضروباً على آذانهم، وهذا بيان من الله تعالى لما أجمله من قبل حيث قال: ﴿فَضَرَبْنَا عَلَىٰ ءَاذَانِهِمْ فِي الْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا ﴿١١﴾﴾[1] وقيل: هذا خبر عن أهل الكتاب أنهم قالوا ذلك، ولو كان خبراً من الله تعالى عن قدر لبثهم لم يكن لقوله: ﴿قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا﴾ وجه وهذا قول قتادة، ويدل عليه قراءة ابن مسعود، وقالوا لبثوا في كهفهم ثم رد الله عليهم بقوله قل الله أعلم بما لبثوا، والأول أصح وأما قوله قل الله أعلم بما لبثوا معناه أن الأمر في مدة لبثهم كما ذكرنا فإن نازعوك فيها فأجبهم قل الله أعلم منكم بما لبثوا وقد أخبر بمدة لبثهم، وقيل: إن أهل الكتاب قالوا إن المدة من وقت دخولهم الكهف إلى زمن النبي ﷺ وهذه، فرد الله عليهم وقال قل الله أعلم بما لبثوا يعني بعد قبض أرواحهم إلى يومنا هذا مضى زمان الله أعلم به ﴿ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ﴾ قرأ حمزة والكسائي بالإضافة لغير تنوين على مائة، على وضع الجمع في التميز موضع المفرد كما في قوله: ﴿بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾[2] قال الفراء من العرب من يضع سنين موضع سنة، وقرأ الباقون ثلاثمائة بالتنوين فسنين على هذا بدل من ثلاثمائة أو عطف بيان، أخرج ابن مردويه عن ابن عباس وابن جرير عن الضحاك قالا: نزلت ﴿وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ﴾ فقيل: يا رسول الله سنين أم شهوراً؟ فأنزل الله تعالى سنين ﴿وَازْدَادُوا تِسْعًا﴾ قال الكلبي قالت نصارى نجران أما ثلاث مائة فقد عرفنا وأما التسع فلا علم لنا به فنزلت ﴿قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا﴾ وقال البغوي روي عن علي عليه السلام أنه قال عند أهل الكتاب: إنهم لبثوا ثلاث مائة سنة شمسية والله تعالى ذكر ثلاث مائة قمرية والتفاوت بين الشمسية والقمرية في كل مائة سنة ثلاث سنين فيكون في ثلاث مائة تسع سنين فلذلك قال ﴿وَازْدَادُوا تِسْعًا﴾ ﴿لَهُ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ يعني مختص به تعالى ما غاب من غيره في السماوات والأرض ﴿أَبْصِرْ بِهِ﴾ أي بالله تعالى ﴿وَأَسْمِعْ﴾

---

(١) سورة الكهف، الآية: ١١. (٢) سورة الكهف، الآية: ١٠٣.

ذكر كماله تعالى في الإبصار والسمع بصيغة التعجب للدلالة على أن أمره تعالى في الإدراك خارج عما عليه إدراك السامعين والمبصرين إذ لا يحجبه شيء، ولا يتفاوت دونه لطيف وكثيف وصغير وكبير وخفي وجلي ﴿مَا لَهُم﴾ ما لأهل السماوات والأرض ﴿مِن دُونِهِۦ﴾ أي من دون الله ﴿مِن وَلِيٍّ﴾ ينصرهم ويتولى أمرهم ﴿وَلَا يُشْرِكُ﴾ قال البغوي قرأ ابن عامر لا تشرك بالتاء على الخطاب والنهي ولم يذكر الداني في التيسير خلاف ابن عامر، وقرأ الجمهور بالياء أي لا يشرك الله ﴿فِي حُكْمِهِۦٓ﴾ أي في قضائه أو في أمره ونهيه ﴿أَحَدًا﴾ منهم ولا يجعل لأحد فيه مدخلاً، وقيل: الحكم ها هنا بمعنى علم الغيب أي لا يشرك في علم غيبه أحداً.

ثم لما دل اشتمال القرآن على قصة أصحاب الكهف من حيث إنها من المغيبات بالإضافة إلى الرسول ﷺ على أنه وحي معجز، أمره بأن يداوم درسه ويلازم أصحابه فقال ﴿وَٱتْلُ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ﴾ أي القرآن واتبع ما فيه ولا تلتفت إلى قولهم: ﴿ٱئْتِ بِقُرْءَانٍ غَيْرِ هَٰذَآ أَوْ بَدِّلْهُ﴾[1] فإنه ﴿لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ﴾ يعني لا أحد يقدر على تبديلها وتغييرها غيره، وقيل: معناه لا مغير لما أوعد بكلماته أهل معصية ﴿وَلَن تَجِدَ﴾ أنت يا محمد ﴿مِن دُونِهِۦ﴾ إن لم تتبع القرآن ﴿مُلْتَحَدًا﴾ قال ابن عباس حوزاً، وقال الحسن مدخلاً، وقيل: مهرباً وأصله من الميل.

﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴿٢٨﴾ وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ۚ إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ۚ وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ ۚ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا ﴿٢٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴿٣٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ جَنَّٰتُ عَدْنٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِّن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَّكِـِٔينَ فِيهَا عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ ۚ نِعْمَ ٱلثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقًا ﴿٣١﴾﴾

﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ﴾ يا محمد أي احبسها وثبتها، قال البغوي هذه الآية نزلت في عيينة بن حصين الفزاري أتى النبي ﷺ قبل أن يسلم، وعنده جماعة من الفقراء فيهم

(١) سورة يونس، الآية: ١٥.

سلمان وعليه شملة قد عرق فيها وبيده خرقة يشقها ثم ينسجها، قال عيينة للنبي ﷺ أما يؤذيك ريح هؤلاء ونحن سادات مضر وأشرافها فإن أسلمنا أسلم الناس وما يمنعنا عن اتباعك إلا هؤلاء فنحهم حتى نتبعك أو اجعل لنا مجلساً ولهم مجلساً، فأنزل الله تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ﴾ ﴿مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ﴾ قرأ ابن عامر بضم الغين وسكون الدال وواو مفتوحة، والباقون بفتح الغين والدال وألف بعدها ﴿وَٱلْعَشِيِّ﴾ في جميع أوقاتهم أوفي طرفي النهار ﴿يُرِيدُونَ﴾ بعبادتهم إياه ﴿وَجْهَهُۥ﴾ لفظ الوجه مقحم كما في قوله تعالى: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾(١) والمعنى يريدون الله لا شيئاً آخر من الدنيا والآخرة، قال قتادة نزلت في أصحاب الصفة وكانوا سبع مائة رجل فقراء في مسجد رسول الله ﷺ لا يرجعون إلى زرع ولا ضرع ولا تجارة، يصلون صلاة وينتظرون أخرى، فلما نزلت هذه الآية قال النبي ﷺ: «الحمد لله الذي جعل في أمتي من أمر ربي أن أصبر معهم»(٢) وقد ذكرنا بعض ما ورد في سبب نزول هذه الآية في سورة الأنعام في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم﴾(٣) الآية ﴿وَلَا تَعْدُ﴾ أي لا تصرف ﴿عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ إلى غيرهم ﴿تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ حال من الكاف أي تصرف عيناك حال كونك تطلب مجالسة الأغنياء، ومصاحبة أهل الزينة من الدنيا ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا﴾ قال البغوي يعني عيينة بن حصين، وقيل: أمية بن خلف أخرج ابن مردويه من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس في هذه الآية قال: نزلت في أمية بن خلف الجمحي، وذلك أنه دعا النبي ﷺ إلى أمر كرهه الله من طرف الفقراء عنه وتقريب صناديد أهل مكة فنزلت، وأخرج ابن أبي حاتم عن الربيع قال: حدثنا أن النبي ﷺ تصدى لأمية بن خلف وهو ساهٍ غافل عما يقال له فنزلت، وأخرج ابن بريدة قال: دخل عيينة بن حصين على النبي ﷺ وعنده سلمان فقال عيينة إذا نحن أتيناك فأخرج هذا فنزلت: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ﴾ أي جعلنا قلبه غافلاً عن ذكرنا ﴿وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ﴾ في دعائك إلى طرد الفقراء عن مجلسك لصناديد قريش، وفيه تنبيه على أن الداعي له إلى هذا الاستدعاء غفلة قلبه عن ذكر الله سبحانه، وانهماكه في لذات الدنيا، حتى خفي عليه أن الشرف بتزكية النفس عن الرذائل وتصفية القلب وتنويرها بنور المعرفة لا بزينة الجسد وأنه من أطاعه كان مثله في الغفلة والغباوة، والمعتزلة لما لم

---

(١) سورة الرحمن، الآية: ٢٧.

(٢) رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

انظر مجمع الزوائد في كتاب: التفسير، باب: سورة الأنعام (١٠٩٩٨).

(٣) سورة الأنعام، الآية: ٥٢.

يجوزوا نسبة الإغفال إلى الله تعالى قالوا: معنى أغفلنا وجدناه غافلاً أو نسبناه إلى الغفلة أو هو من قبيل إغفل إبله أي تركها بغير سمة، وأهل السنة السنية جعلوا مجموع النسبتين في قوله تعالى: ﴿أَغْفَلْنَا﴾ وقوله: ﴿وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ﴾ دليلاً على الأمر بين الأمرين لا جبر ولا تفويض ﴿وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا﴾ قال البغوي قال قتادة ومجاهد أي ضياعاً، وقيل: معناه ضيع أمره وعطل أيامه، وقيل: ندماً، وقال مقاتل بن حبان سرفاً، وقال الفراء متروكاً وقيل: باطلاً، وقيل: مخالفاً للحق، وقال الأخفش مجاوزاً للحد، وقال البيضاوي متقدماً على الحق تاركاً وراء ظهره، يقال: فرس فرط أي متقدماً للخيل ومنه الفرط ﴿وَقُلِ﴾ يا محمد ﴿ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ﴾ مبتدأ وخبريعني الحق ما حقه الله لا ما يقتضيه الهوى ويجوز أن يكون الحق خبر مبتدأ محذوف ومن ربكم حالاً يعني الإسلام أو القرآن هو الحق كائناً من ربكم ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ صيغة تخيير استعمل للتهديد والوعيد كأنه جواب لما قال عيينة للنبي ﷺ أما يؤذيك ريح هؤلاء؟ ونحن سادات مضر وأشرافها فإن أسلمنا أسلم الناس وما يمنعنا عن اتباعك إلا هؤلاء فنحهم حتى نتبعك، ومعناه الحق كائن من ربك والله يأمر بصبر النفس والمجالسة مع هؤلاء وينهى عن طردهم فإن شئتم آمنوا وإن شئتم فاكفروا لا أبالي بإيمان من آمن منكم ولا بكفر من كفر منكم، فإن نفع الإيمان ومضرة الكفر إنما يعود إليكم ﴿إِنَّآ أَعْتَدْنَا﴾ هيأنا ﴿لِلظَّٰلِمِينَ﴾ أي الكافرين ﴿نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا﴾ السرادق الحجرة يطيف بالفساطيط قال في النهاية هو كل ما أحاط بشيء من حائط أو مضرب أو خباء، قالوا: هو لفظ مفرد معرب إذ ليس في كلامهم اسم مفرد ثالثه ألف وبعده حرفان، وجاز أن يكون جمع سردق، روى أحمد والترمذي والحاكم وصححه عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «سرادق النار أربعة جدر كثف كل جدار أربعين سنة» قال البغوي قال ابن عباس هو حائط من نار، وقال الكلبي هو عنق يخرج من النار فيحيط بالكفار، وقيل: دخان يحيط بالكفار وهو الذي ذكره الله ﴿ٱنطَلِقُوٓاْ إِلَىٰ ظِلٍّ ذِى ثَلَٰثِ شُعَبٍ ۝٣٠﴾[(١)] ﴿وَإِن يَسْتَغِيثُواْ﴾ بشدة العطش ﴿يُغَاثُواْ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ﴾ أخرج أحمد والترمذي وابن أبي حاتم وابن حبان والحاكم وصححه والبيهقي عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ﴾ قال: كعكر الزيت فإذا قرب إليه سقطت فروة وجهه فيه»[(٢)] وروى أحمد والترمذي والنسائي والحاكم وصححه وابن جرير وابن

(١) سورة المرسلات، الآية: ٣٠.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة جهنم، ، باب: ما جاء في صفة شراب أهل النار (٢٥٨١).
وقال: فيه رشدين بن سعد وقد تكلم فيه من قبل حفظه.

أبي حاتم وابن المنذر وابن أبي الدنيا في صفة النار والبيهقي عن أبي أمامة عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَيُسْقَىٰ مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ ۝١٦ يَتَجَرَّعُهُۥ﴾ قال: يقرب فيستكرهه فإذا أدنى منه شوى وجهه ووقع فروة رأسه فإذا شربه قطع أمعاءه حتى يخرج من دبره، فيقول: ﴿وَسُقُوا۟ مَآءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَآءَهُمْ﴾ ﴿وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ﴾ وأخرج ابن أبي حاتم من طريق أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ﴾ قال: أسود كعكر الزيت، وقال البغوي: قال ابن عباس هو ماء غليظ مثل دردي الزيت وقال مجاهد هو القيح والدم، وسئل ابن مسعود عن المهل فدعا بذهب وفضة وأوقد عليهما النار حتى ذابا ثم قال هذا أشبه شيء بالمهل ﴿يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ﴾ أي إذا قدم يشويها من فرط حرارته، وهو صفة ثانية لماء أو حال من المهل أو من الضمير في كاف التشبيه ﴿بِئْسَ ٱلشَّرَابُ﴾ المهل ﴿وَسَآءَتْ﴾ النار ﴿مُرْتَفَقًا﴾ قال ابن عباس منزلاً، وقال مجاهد مجتمعاً، وقال عطاء مقراً، وقال القتيبي مجلساً، وأصل الارتفاق نصب المرفق تحت الخد فالمعنى متكئاً ومستراحاً وجيء به لمقابلة قوله: ﴿وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقًا﴾ وإلا فأي ارتفاق لأهل النار ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ۝٣٠﴾ خبر إن الأولى هي الثانية بما في حيزها، والراجع محذوف تقديره: مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا منهم، أو مستغنى عنه لعموم من أحسن عملاً، كما هو مستغنى عنه في قولك نعم الرجل زيد، أو واقع موقعه الظاهر فإن من أحسن عملاً لا يحسن إطلاقه إلا على الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمْ جَنَّـٰتُ عَدْنٍ﴾ أي إقامة يقال: عدن الماء بالمكان إذا أقام به سميت عدناً لخلود المؤمنين فيها ﴿تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَـٰرُ﴾ جملة أولئك استئناف لبيان الأجر، ويحتمل أن يكون هذا خبر لأن الأولى ويكون أن الثانية مع ما في حيزها اعتراضاً، أو يكون هذا خبراً ثانياً ﴿يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ﴾ جمع أسورة أو أسوار في جمع سوار ومن للابتداء ﴿مِن ذَهَبٍ﴾ صفة لأساور ومن للبيان، والتنكير في أساور وذهب لتعظيم حسنها من الإحاطة به، أخرج الطبراني في الأوسط والبيهقي بسند حسن عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «لو أن أدنى أهل الجنة حليةً عدلت بحلية أهل الدنيا جميعاً لكان ما يحليه الله تعالى به في الآخرة أفضل من حلية أهل الدنيا جميعاً» وأخرج أبو الشيخ في العظمة عن كعب الأحبار قال: إن لله ملكاً يصوغ حلى أهل الجنة من أول خلقه إلى أن تقوم الساعة، ولو أن حلياً أخرج من حلي أهل الجنة لذهب بضوء الشمس ﴿وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا﴾ أخرج ابن السني وأبو نعيم كلاهما في طب النبي ﷺ عن أنس قال: كان أحب الألوان إلى رسول الله ﷺ الخضرة ﴿مِّن سُندُسٍ﴾ وهو مارق من الديباج ﴿وَإِسْتَبْرَقٍ﴾ وهو ما غلظ منه، قال البغوي

معنى الغلظ في ثياب الجنة أحكامه، وعن عمر الحربي قال: السندس هو الديباج المنسوج بالذهب، أخرج النسائي والطيالسي والبزار والبيهقي بسند حسن عن ابن عمر قال: قال رجل يا رسول الله أخبرنا عن ثياب أهل الجنة.. أخلق يخلق أم نسيج ينسج؟ فضحك بعض القوم فقال رسول الله ﷺ: «ممَّ تضحكون؟ من جاهل يسأل عالماً» ثم قال: «بل ينشق عنها ثمر الجنة مرتين»(١) وأخرج البزار وأبو يعلى والطبراني من حديث جابر بسند صحيح عن أبي الخير مرثد بن عبد الله قال: «في الجنة شجرة ينبت السندس يكون ثياب أهل الجنة»﴿مُّتَّكِـِٔينَ فِيهَا﴾ أي في الجنة خص بالذكر هيئة الاتكاء لكونها هيئة المتنعمين والمملوك على الأسرة ﴿عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ﴾ وهي السرر في الحجال واحدتها أريكة، أخرج البيهقي عن ابن عباس في هذه الآية قال: لا يكون الأرائك حتى يكون السرير في الحجلة، فإن كان سرير بغير حجلة لا تكون أريكة وإن كان حجلة بغير سرير لا تكون أريكة فإذا اجتمعا كانت أريكة، وأخرج البيهقي عن مجاهد قال: الأرائك من لؤلؤ وياقوت ﴿نِعْمَ ٱلثَّوَابُ﴾ أي نعم الجزاء الجنة ونعيمها ﴿وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقًا﴾ أي حسنت الجنات مجلساً ومقراً، أو حسنت الأرائك متكأً.

﴿۞ وَٱضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا رَّجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَٰبٍ وَحَفَفْنَٰهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا ﴿٣٢﴾ كِلْتَا ٱلْجَنَّتَيْنِ ءَاتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِم مِّنْهُ شَيْـًٔا وَفَجَّرْنَا خِلَٰلَهُمَا نَهَرًا ﴿٣٣﴾ وَكَانَ لَهُۥ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَٰحِبِهِۦ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَنَا۠ أَكْثَرُ مِنكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا ﴿٣٤﴾ وَدَخَلَ جَنَّتَهُۥ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ قَالَ مَآ أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَٰذِهِۦٓ أَبَدًا ﴿٣٥﴾ وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَىٰ رَبِّى لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنقَلَبًا ﴿٣٦﴾ قَالَ لَهُۥ صَاحِبُهُۥ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَكَفَرْتَ بِٱلَّذِى خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّىٰكَ رَجُلًا ﴿٣٧﴾ لَّٰكِنَّا۠ هُوَ ٱللَّهُ رَبِّى وَلَآ أُشْرِكُ بِرَبِّىٓ أَحَدًا ﴿٣٨﴾ وَلَوْلَآ إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَآءَ ٱللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ إِن تَرَنِ أَنَا۠ أَقَلَّ مِنكَ مَالًا وَوَلَدًا ﴿٣٩﴾ فَعَسَىٰ رَبِّىٓ أَن يُؤْتِيَنِ خَيْرًا مِّن جَنَّتِكَ وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فَتُصْبِحَ صَعِيدًا زَلَقًا ﴿٤٠﴾ أَوْ يُصْبِحَ مَآؤُهَا غَوْرًا فَلَن تَسْتَطِيعَ لَهُۥ طَلَبًا ﴿٤١﴾ وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِۦ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَىٰ مَآ أَنفَقَ فِيهَا وَهِىَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَٰلَيْتَنِى لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّىٓ أَحَدًا ﴿٤٢﴾ وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ فِئَةٌ

---

(١) أخرجه أحمد في المسند المجلد الثاني/ أول مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.
ورواه أبو يعلى والبزار والطبراني ورجاله رجال الصحيح غير مجالد بن سعيد وقد وثق.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: أهل الجنة، باب: في ثياب الجنة (١٨٧٣٥).

﴿يَنصُرُونَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَمَا كَانَ مُنتَصِرًا ۝٤٣ هُنَالِكَ ٱلْوَلَٰيَةُ لِلَّهِ ٱلْحَقِّ هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عُقْبًا ۝٤٤﴾

﴿وَٱضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا رَّجُلَيْنِ﴾ الآية، قال البغوي قيل: نزلت في أخوين من أهل مكة من بني مخزوم أحدهما مؤمن وهو أبو سلمة عبد الله بن عبد الأسود بن عبد ياليل (وكان زوج أم سلمة قبل النبي ﷺ) والآخر كافر وهو الأسود بن عبد الأسود بن عبد ياليل وقيل: هذا مثل لعُيينة بن حصين وأصابه مع سلمان وأصحابه، وشبَّههما برجلين من بني إسرائيل أخوين أحدهما مؤمن واسمه يهودا في قول ابن عباس وقال مقاتل تمليخا، والآخر كافر واسمه قطروس وقال وهب قطغر، وهما اللذان وصفهما الله في سورة والصافات. وكان قصتهما على ما حكى عبد الله بن المبارك عن معمر عن عطاء الخراساني قال: كان رجلان شريكين لهما ثمانية آلاف دينار، وقيل: كانا أخوين ورثا أباهما ثمانية آلاف دينار فاقتسماها فعمد أحدهما فاشترى أرضاً بألف دينار فقال صاحبه اللهم إن فلاناً قد اشترى أرضاً بألف دينار فإني اشتريت منك في الجنة أرضاً بألف دينار فتصدق بألف دينار، ثم إن صاحبه بنى داراً بألف دينار فقال: اللهم إن فلانا بنى داراً بألف دينارٍ فإني أشتري منك داراً بألف دينار في الجنة فتصدق بألف دينار، ثم تزوج صاحبه امرأة فأنفق عليها ألف دينار فقال هذا المؤمن اللهم إني أخطب إليك من نساء أهل الجنة بألف دينار فتصدق بألف دينار، ثم اشترى صاحبه خدماً ومتاعاً بألف دينار فقال: هذا اللهم إني أشتري منك خدماً ومتاعاً بألف دينار فتصدق بألف دينار، ثم إنه أصابته حاجة شديدة فقال: لو أتيت صاحبي لعله ينالني منه بمعروف فجلس على طريقه حتى مرَّ به في حشمه فقام إليه فنظر إليه الآخر فعرفه فقال: فلان؟ قال: نعم، قال ما شأنك؟ قال: أصابتني حاجة بعدك فأتيت لتصيبني بخير، فقال: ما فعل مالك؟ وقد اقتسمنا مالاً وأخذت شطره فقص عليه القصة فقال: إنك لمن المصدقين بهذا اذهب فلا أعطيك شيئاً فطرده، فقضي لهما أن توفيا فنزل فيهما: ﴿فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ ۝٥٠ قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ ۝٥١ يَقُولُ أَءِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُصَدِّقِينَ ۝٥٢﴾[1].

وروي أنه لما أتى فأخذ بيده وجعل يطوف به ويريه أموال نفسه فنزل فيهما: ﴿وَٱضْرِبْ لَهُم﴾ أي للكافرين والمؤمنين ﴿مَّثَلًا رَّجُلَيْنِ﴾ أي مثل رجلين يعني حال رجلين

(١) سورة الصافات، الآية: ٥٠ ـ ٥٢.

مقدرين أو موجودين في زمن النبي ﷺ أو في الزمان السابق، فرجلين بحذف المضاف بدل من مثل وما بعده تفسير للمثل ﴿جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا﴾ أي للكافر منهما ﴿جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ﴾ أي بستاتين من كروم، والجملة بتمامها بيان للتمثيل أو صفة لرجلين ﴿وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ﴾ أي جعلنا الجنتين محفوفتين أي محاطتين بنخل يعني جعلنا النحلة محيطة بها، يقال: حفه القوم إذا أحاطوا به، وحففتهُ بهم أي جعلتُهم حافين حوله محيطين به، فيزيد الباء كقولك غشيتُه وغشيتُ به ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا﴾ أي وسط الجنتين ﴿زَرْعًا﴾ يعني لم يكن بين الجنتين موضع خراب وكانت الجنتان جامعتين للأقوات والفواكه على الشكل والترتيب الأنيق ﴿كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ﴾ أي أعطت ﴿أُكُلَهَا﴾ أي ثمرها أفرد الضمير لإفراد لفظ كلتا ﴿وَلَمْ تَظْلِمْ﴾ أي لم تنقص ﴿مِنْهُ﴾ أي من أكلها ﴿شَيْئًا﴾ يعهد في سائر البساتين فإن الثمار يتم في عام وينقص في عام غالباً ﴿وَفَجَّرْنَا﴾ قرأ يعقوب بتخفيف الجيم والباقون بتشديدها، أي شققنا وأخرجنا ﴿خِلَالَهُمَا﴾ أي وسطها ﴿نَهَرًا﴾ ليدوم شربها ويبقى زُهرتها ﴿وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ﴾ قرأ عاصم بفتح الثاء والميم وأبو عمرو بضم الثاء وإسكان الميم، والباقون بضمهما وكذلك في قوله: ﴿وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ﴾ قال الأزهري الثمرة تجمع على ثمر يعني بفتح الثاء والميم، ويجمع الثمرُ على ثِمَارٍ ثم يجمع الثِمَارُ على ثُمُرٍ بالضمتين، وفي القاموس الثمرة محركة حمل الشجر وأنواع المال، الواحدة ثَمرةٌ وثَمُرة وجمعه ثمار وجمع الجمع ثمرٌ وجمع جمع الجمع أثمار والذهب والفضة والنسلُ والولدُ، قيل: المراد أنه كان لصاحب البساتين ثمر أي أنواع من المال سوى الجنتين كثيرة مثمرة من ثمر ماله إذا كثر، وقال مجاهد يعني ذهب وفضة، وقال البغوي من قرأ بفتح الثاء فهي جمع ثمرة وما يخرجه الشجر من الثمار المأكولة ومن قرأ بالضم فهي الأموال الكثيرة المثمرة ﴿فَقَالَ﴾ صاحب البستانين ﴿لِصَاحِبِهِ﴾ الفقير المؤمن ﴿وَهُوَ يُحَاوِرُهُ﴾ أي يراجعه في الكلام من حاور إذا راجع ﴿أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا﴾ أي حشماً وأعواناً، وقيل: أولاداً ذكوراً لأنهم الذين ينفرون معه يدل عليه قوله: ﴿إِنْ تَرَنِ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا﴾ ﴿وَدَخَلَ﴾ الكافر ﴿جَنَّتَهُ﴾ بصاحبه يطوف به فيها ويفاخره بها، وإفراد الجنة لأن الدخول يكون في واحدة واحدة، أو لاتصال كل واحدة من جنتيه بالأخرى، أو سماهما جنة لاتحاد الحائط وجنتين للنهر الجاري بينهما، أو لأن المراد ما هو جنته التي منعته من جنة الخلد التي وعد المتقون ﴿وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾ أي ضار لها لعجبه وكفره ﴿قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ﴾ أي تفني ﴿هَذِهِ﴾ الجنة ﴿أَبَدًا﴾ لطول أمله وتمادي غفلته واغتراره بمهلته، لعل المراد أنه زعم أنه لا يزال له الغنى والمال والجنتان ما دام حياً، وإلا فليس من عاقل مؤمناً كان أو كافراً يعلم أنه لا

يموت ويبقى حياً أبداً، أو المراد أنه قال ذلك بلسان الحال فإن الغافلين المنهكمين في الدنيا . . . ولذاتها يأملون آمالاً ويعملون أعمالاً كأنهم لا يموتون أبداً، فكأنهم يقولون ذلك بلسان الحال ﴿وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةً﴾ أي كائنةً قاله ذلك لكونه كافراً منكراً للبعث، ثم قال على تقدير التنزل وفرض البعث ﴿وَلَئِن رُّدِدتُّ﴾ بعد الموت والبعث ﴿إِلَىٰ رَبِّى﴾ كما زعمت ﴿لَأَجِدَنَّ﴾ في الآخرة ﴿خَيْرًا مِّنْهَا﴾ قرأ أهل البصرة والكوفة بإفراد الضمير أي من الجنة التي دخلها وقرأ الحجازيان والشامي منهما بتثنية الضمير وكذلك هو في مصاحفهم يعني خيراً من الجنتين ﴿مُنقَلَبًا﴾ أي مرجعاً وعاقبة، إنما قال ذلك لاعتقاده أن الله تعالى إنما أعطاه ما أعطاه في الدنيا لكرامته على الله واستحقاقه ذلك ﴿قَالَ لَهُۥ﴾ أي للكافر ﴿صَاحِبُهُۥ﴾ المسلم ﴿وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَكَفَرْتَ بِٱلَّذِى خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ﴾ لأنه أصل مادتك أو مادة أصلك آدم عليه السلام ﴿ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ﴾ فإنها مادتك القريبة ﴿ثُمَّ سَوَّىٰكَ﴾ عدلك وكملك إنساناً ﴿رَجُلًا﴾ ذكراً بالغاً مبلغ الرجال، جعل كفره بالبعث كفراً بالله تعالى لأن إنكار البعث منشأه الشك في كمال قدرة الله، ولذلك رتب الإنكار على خلقه إياه من تراب، فإنه من قدر على بدء خلقه من التراب قادر على أن يعيده منه ﴿لَّٰكِنَّا۠﴾ قرأ الجمهور بالألف وقفاً تبعاً للخط وبلا ألف وصلاً، لأن أصله لكن أنا فحذفت الهمزة طلباً للتخفيف وألقيت حركتها على نون لكن فتلاقت النونان وأدغمتا وبقي الألف في الخط فيقرأ الألف وقفاً كما يقرأ وقفاً في أنا، ولا يقرأ وصلاً كما لا يقرأ في أنا وصلاً، وقرأ ابن عامر ويعقوب بالألف في الوصل أيضاً لتعويضها من الهمزة أو لإجراء الوصل مجرى الوقف ﴿هُوَ ٱللَّهُ رَبِّى﴾ هو ضمير الشأن والجملة خبره، وجاز أن يكون هو ضمير الله والله بدل وربي خبره وجملة هو الله ربي مفعول لفعل محذوف تقديره قول هو الله ربي، وجملة أقول خبر أنا والراجع ضمير أقول والدليل على تقدير أقول عطف قوله ﴿لَآ أُشْرِكُ بِرَبِّىٓ أَحَدًا﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَحَدًا﴾ والاستدراك من ﴿أَكَفَرْتَ﴾ كأنه قال: أنت كافر بالله لكني مؤمن موحد كما يقال زيد غائب لكن عمرو حاضر، قال البغوي قال الكسائي فيه تقديم وتأخير مجازه لكن الله هو ربي وعلى هذا الألف في لكنا زائدة في رسم الخط على خلاف القياس ﴿وَلَوْلَآ إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ﴾ يعني هلا قلت عند دخولها ﴿مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ أي الأمر ما شاء الله أو ما شاء الله كائن على أن ما موصولة، أي أي شيء شاء الله كان على أنها شرطية والجواب محذوف إقرار بأنها وما فيها بمشيئة الله إن شاء أبقاها وإن شاء أتلفها ﴿لَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾ يعني هلا قلت اعترافاً بالعجز على نفسك والقدرة لله يعني لا أقدر على حفظها إلا بمعونته الله وإن ما تيسرلك من عمارتها وتدبير

أمرها فبمعونته وإقداره. روى البيهقي في شعب الإيمان من حديث أنس عن النبي ﷺ قال: «من رأى شيئاً فأعجبه قال: ما شاء الله لا قوة إلا بالله لم يضره» وكذا روى ابن السُنِّي عنه بلفظ «لم يضره العين» وقال البغوي روى عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان إذا رأى من ماله شيئاً يعجبه أو دخل حائطاً من حيطانه قال: ما شاء الله لا قوة إلا بالله. ثم قال المؤمن ﴿إِن تَرَنِ﴾ أثبت الياء في الوصل فقط قالون وأبو عمرو وفي الحالين ابن كثير، والباقون يحذفونها في الحالين ﴿أَنَا۠ أَقَلَّ مِنكَ مَالًا وَوَلَدًا﴾ أنا ضمير فصل، أو تأكيد للمفعول الأول، وقرىء أقل بالرفع على أنه خبر أنا والجملة معفول ثان لترنِ ﴿فَعَسَىٰ رَبِّيٓ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَن يُؤۡتِيَنِ﴾ أثبت الياء في الحالين ابن كثير وفي الوصل فقط نافع وأبو عمرو والباقون يحذفونها في الحالين أي يعطني في الدنيا والآخرة ﴿خَيۡرٗا مِّن جَنَّتِكَ﴾ وهو جواب الشرط ﴿وَيُرۡسِلَ عَلَيۡهَا﴾ أي على جنتك لأجل كفرك ﴿حُسۡبَانٗا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ قال قتادة عذاباً، وقال ابن عباس ناراً، وقال القتيبي مرامي، وقال البيضاوي جمع حُسبَانَة وهي الصواعق، قيل: هو مصدر بمعنى الحساب والمراد به التقدير بتخريبها أو عذاب الأعمال المسيئة بحسابها ﴿فَتُصۡبِحَ﴾ الجنة ﴿صَعِيدٗا زَلَقًا﴾ أي أرضاً ملساً تزلق عليها الأقدام باستئصال نباتها وأشجارها، وقال مجاهد رملاً هائلاً ﴿أَوۡ يُصۡبِحَ مَآؤُهَا غَوۡرٗا﴾ أي غائراً ذاهباً في الأرض، مصدر يوصف به كالزلق ﴿فَلَن تَسۡتَطِيعَ لَهُۥ﴾ أي للماء الغائر الذاهب في الأرض ﴿طَلَبٗا﴾ أي تردداً في رده فضلاً من رده، ﴿وَأُحِيطَ﴾ أي أحاط العذاب ﴿بِثَمَرِهِۦ﴾ أي ثمر جنته أو أمواله أي أهلكها من حيث لم يتوقعه صاحبه وهو مأخوذ من إحاطته العدو، فإنه إذا أحاط به غلبه وأهلكه ﴿فَأَصۡبَحَ﴾ صاحبها الكافر ﴿يُقَلِّبُ كَفَّيۡهِ﴾ أي يصفق بيده على الأخرى، أو يقلب كفيه ظهراً لبطنٍ تأسفاً وتلهفاً ﴿عَلَىٰ مَآ أَنفَقَ﴾ من المال ﴿فِيهَآ﴾ أي في عمارة الجنة، وهو متعلق بيقلب لأن تقليب الكف كناية عن الندم، فكأنه قال فأصبح يندم على ما أنفق، أو حال أي متحسراً على ما أنفق فيها ﴿وَهِيَ﴾ أي الجنة ﴿خَاوِيَةٌ﴾ ساقطة ﴿عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾ بأن سقطت عروشها على الأرض وسقطت الكروم على العروش ﴿وَيَقُولُ﴾ ذلك الكافر عطف على يُقلِّبُ، والظاهر عندي أن معنى الآية وأصبح الكافر يقلب كفيه في الدنيا حين رأى بستانها خاوية، ويقول يوم القيامة أو في القبر حين يرى منزله من الجنة أبدلت بمنزله من النار ﴿يَٰلَيۡتَنِي لَمۡ أُشۡرِكۡ بِرَبِّيٓ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَحَدٗا﴾ في الدنيا ﴿وَلَمۡ تَكُن﴾ قرأ حمزة والكسائي بالياء التحتانية والباقون بالتاء الفوقانية، لأن تأنيث الفاعل غيرحقيقي ﴿لَّهُۥ فِئَةٞ﴾ أي جماعة ﴿يَنصُرُونَهُۥ﴾ يقدرون على نصره بدفع العذاب

يوم القيامة أورد المهلك والإتيان بمثله في الدنيا ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ فإنه القادر على ذلك وحده لكنه لم ينصره لكفره ﴿وَمَا كَانَ﴾ ذلك الكافر ﴿مُنتَصِرًا﴾ بقوته عن انتقام الله منه ﴿هُنَالِكَ﴾ أي في ذلك المقام والحال يعني حين يبعث يوم القيامة ﴿ٱلْوَلَـٰيَةُ﴾ قرأ حمزة والكسائي بكسر الواو يعني السلطان والباقون بفتح الواو بمعنى الموالاة والنصرة كقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾[(١)] وقيل بالفتح الربوبية وبالكسر الإمارة ﴿لِلَّهِ ٱلْحَقِّ﴾ قرأ أبو عمرو والكسائي الحق بالرفع على أنه صفة للولاية ويؤيده قراءة أبي هنالك الولاية الحق لله أو خبر مبتدأ محذوف أي هو الحق، والباقون بالجر على أنه صفة لله كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ﴾[(٢)] وجاز أن يكون قوله: ﴿يَـٰلَيْتَنِى لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّىٓ أَحَدًا﴾ صادراً من الكافر في الدنيا ندماً وتوبةً من الشرك، أو اضطراراً وجزعاً حين تذكر موعظة أخيه وزعم أن ما أصابه أصابه لأجل الشرك فآمن أو لم يؤمن، ويكون هذا القول منه كقولهم إذا ركبوا في الفلك ﴿دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾[(٣)] ومعنى قوله: هنالك أي في ذلك المقام والحال أي حال الجزع زعم أن الولاية لله الحق هو أي الله سبحانه ﴿خَيْرٌ ثَوَابًا﴾ أي أفضل جزاء لأهل طاعته من غيره، فإنه تعالى يثيبهم في الدنيا على حسب حكمته وفي الآخرة ثواباً قوياً مؤبداً بخلاف غيره فإنهم يثيبون في الدنيا إن شاء الله تعالى إثابة حقيرة فانية فحسب ﴿وَخَيْرٌ عُقْبًا﴾ قرأ عاصم وحمزة بسكون القاف والباقون بضمها والعقبى هو الجزاء فإنه يعقب الطاعة.

﴿وَٱضْرِبْ لَهُم مَّثَلَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَآءٍ أَنزَلْنَـٰهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَٱخْتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ ٱلرِّيَـٰحُ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقْتَدِرًا ﴿٤٥﴾ ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱلْبَـٰقِيَـٰتُ ٱلصَّـٰلِحَـٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴿٤٦﴾ وَيَوْمَ نُسَيِّرُ ٱلْجِبَالَ وَتَرَى ٱلْأَرْضَ بَارِزَةً وَحَشَرْنَـٰهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا ﴿٤٧﴾ وَعُرِضُوا۟ عَلَىٰ رَبِّكَ صَفًّا لَّقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْنَـٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍۭ ۚ بَلْ زَعَمْتُمْ أَلَّن نَّجْعَلَ لَكُم مَّوْعِدًا ﴿٤٨﴾ وَوُضِعَ ٱلْكِتَـٰبُ فَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَـٰوَيْلَتَنَا مَالِ هَـٰذَا ٱلْكِتَـٰبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحْصَىٰهَا ۚ وَوَجَدُوا۟ مَا عَمِلُوا۟ حَاضِرًا ۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴿٤٩﴾ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٥٧.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٦٢.

(٣) سورة يونس، الآية: ٢٢.

ٱلْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِۦٓ أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّۢ بِئْسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلًا ﴿٥٠﴾ ۞ مَّآ أَشْهَدتُّهُمْ خَلْقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلَا خَلْقَ أَنفُسِهِمْ وَمَا كُنتُ مُتَّخِذَ ٱلْمُضِلِّينَ عَضُدًا ﴿٥١﴾

﴿وَٱضْرِبْ﴾ يا محمد ﴿لَهُم﴾ أي لقومك ﴿مَّثَلَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ أي اذكر لهم صفة الحياة الدنيا في زهرتها وسرعة زوالها أوصفتها الغريبة ﴿كَمَآءٍ﴾ أي هو كماء ويجوز أن يكون مفعولاً ثانياً لأضرب على أنه بمعنى صير ﴿أَنزَلْنَٰهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَٱخْتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلْأَرْضِ﴾ أي فالتقت بسبب ذلك الماء نبات الأرض وخالط بعضه بعضاً لكثرته وتكاثفه، أو أثر في النبات الماء فاختلط النبات بالماء حتى روي على هذا كان حقه فاختلط بنبات الأرض، لكن لما كان كل من المختلطين موصوفاً بصفة صاحبه عكس للمبالغة في كثرته ﴿فَأَصْبَحَ﴾ أي صارالنبات عن قريب ﴿هَشِيمًا﴾ وهو ما يبس وتفتت من النبات ﴿تَذْرُوهُ ٱلرِّيَٰحُ﴾ قال أبو عبيدة تفرقه، والمشبه به ليس الماء ولا حاله بل الكيفية المنتزعة من الجملة وهي حال النبات المتبت بالماء يكون وارفاً ثم هشيماً تطيره الرياح فيصير كأن لم يكن ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ﴾ من الإنشاء والإفناء وغير ذلك ﴿مُّقْتَدِرًا ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ﴾ الذي يفتخر بها عُيينة وأشباهه الأغنياء.. ﴿زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ يتزين بها الإنسان في دنياه ويفنى عن قريب، وليست هي من زاد الآخرة ﴿وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ﴾ يعني الأعمال الصالحة التي يبقى ثمرها أبد الآبدين ﴿خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ﴾ من المال والبنين ﴿ثَوَابًا﴾ عائدة ﴿وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ أي ما يأمله الإنسان، قال البغوي قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه المال والبنون حرث الدنيا والأعمال الصالحة حرث الآخرة، وقد يجمعها الله لأقوام، قال ابن عباس وعكرمة ومجاهد الباقيات الصالحات سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «استكثروا من الباقيات الصالحات قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير ولا حول ولا قوة إلا بالله»[(١)] رواه أحمد وابن حبان والحاكم وصححه، وعن جابرقال: «استكثروا من لا حول ولا قوة إلا بالله فإنها تدفع تسعة وتسعين باباً من الضر أدناها الهم» رواه العقيلي وأخرج من حديث النعمان بن بشير مرفوعاً «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبرهن الباقيات الصالحات» وأخرج الطبراني مثله من حديث سعد بن عبادة، وكذا أخرج ابن جرير عن أبي هريرة مرفوعاً وعن رجل من الصحابة قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الكلام

(١) رواه أحمد وأبو يعلى وإسنادهما حسن.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: الأذكار، باب: ما جاء في الباقيات الصالحات ونحوها (١٦٨٣٦).

سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» رواه أحمد وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «لأن أقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله كبر أحب إليَّ مماطلعت عليه الشمس»(١) رواه مسلم والترمذي، وقال سعيد بن جبير ومسروق وإبراهيم الباقيات الصالحات هي الصوات الخمس ويروى هذا عن ابن عباس، وعنه رواية أخرى أنها الأعمال الصالحة وهو قول قتادة ﴿وَيَوْمَ نُسَيِّرُ ٱلْجِبَالَ﴾ قرأ الكوفيون ونافع بالنون على التكلم وكسر الياء بناءً للفاعل ونصب الجبال، والباقون بالتاء وفتح الياء على صيغة التأنيث والبناء للمفعول ورفع الجبال يعني نقلعها ونذهب بها فنجعلها هباءً منبثاً ويوم منصوب بأذكر أو عطفاً على عند ربك أي الباقيات الصالحات خير عند ربك ويوم القيامة ﴿وَتَرَى ٱلْأَرْضَ بَارِزَةً﴾ أي ظاهرة ليس عليها ما يسترها من شجر أو جبل وبناء كذا أخرج ابن أبي حاتم عن قتادة وقال عطاء وهو بروز ما في بطونها من الموتى وغيرها فيرى باطن الأرض ظاهراً ﴿وَحَشَرْنَٰهُمْ﴾ أي الناس من القبور أو رد بصيغة الماضي بعد نسير وترى لتحقيق الحشر، أو للدلالة على أن الحشر يكون قبل التسيير والواو حينئذ للحال بتقدير قد ﴿فَلَمْ نُغَادِرْ﴾ يقال غادره وغدره إذا تركه ومنه الغدر لترك الوفاء يعني لم نترك ﴿مِنْهُمْ﴾ أي من الناس ﴿أَحَدًا﴾ غير محشور ﴿وَعُرِضُواْ عَلَىٰ رَبِّكَ﴾ تشبيه حالهم بحال الجند المعروضين على السلطان لا ليعرفهم بل ليأمر فيهم ﴿صَفًّا﴾ أي مصطفين لا يحجب أحد أحداً ﴿لَّقَدْ جِئْتُمُونَا﴾ يعني مقولاً في حقهم لقد جئتمونا فهو حال من وأو عرضوا، وجاز أن يكون لقد جئتمونا عاملاً في يوم يوم نسير ﴿كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍۭ﴾ يعني حفاة عراة غرلاً ليس معكم شيء مما خوّلناكم في الدنيا.

أخرج الشيخان في الصحيحين والترمذي في سننه عن ابن عباس قال: قام رسول الله ﷺ وقال: «يا أيها الناس إنكم تحشرون إلى الله حفاةً مشاةً عراةً غرلاً ثم قرأ ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾ وأول من يكسى في الخلائق إبراهيم ﷺ»(٢) وأخرج الشيخان عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «يحشرون يوم القيامة حفاةً عراةً

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٥٩٧)، وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٢٦٩٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ (٣٣٤٩).

وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهل، باب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (٢٨٦٠)، وأخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع، باب: ما جاء في شأن الحشر (٢٤٦٩).

غرلاً، . . . الرجال والنساء ينظر بعضهم إلى بعض؟ قال: يا عائشة الأمر يومئذٍ أشد من ذلك»[١] وأخرج الطبراني في الأوسط بسند صحيح عن أم سلمة نحوه، وفيه قالت: «واسوأتاه ينظر بعضنا إلى بعض، فقال: شغل الناس، قالت: ما شغلهم؟ قال: نشر الصحائف فيها مثاقيل الذر ومثاقيل الخردل» والبيهقي عن ابن عباس مرفوعاً نحوه وفيه قالت زوجته ينظر بعضنا إلى عورة بعض؟ قال يا فلانة لكل امرىء منهم يومئذ شأن يغنيه والطبراني عن سهل بن سعد نحوه، وعن الحسن بن علي عليه السلام مرفوعاً نحوه وفيه قالت زوجته يا رسول الله فكيف يرى بعضنا بعضاً؟ قال: إن الأبصار شاخصة فرفع بصره» وأخرج الطبراني والبيهقي عن سودة بنت زمعة قالت: قال رسول الله ﷺ: «يبعث الناس يوم القيامة حفاةً عراةً عزلاً قد ألجمهم العرق وبلغ شحوم الآذان، قلتُ: يا رسول الله واسوأتاه ينظر بعضنا إلى بعض؟ قال: شغل الناس عن ذلك لكل امرىء منهم يومئذ شأن يغنيه». قال القرطبي لا ينافي قوله عراة ما ورد أن الموتى يتزاورون في قبورهم بأكفانهم، لأن ذلك يكون في البرزخ فإذا قاموا من قبورهم خرجوا عراةً، لكن يعارض هذه الأحاديث ما رواه أبو داود والحاكم وصححه وابن حبان والبيهقي عن أبي سعيد الخدري أنه لما احتضر دعا بثياب جدد فلبسها ثم قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها»[٢] وما أخرج ابن أبي الدنيا بسند حسن عن معاذ بن جبل أنه دفن أمه فأمر بها فكفنت في ثياب جدد وقال: أحسنوا أكفان موتاكم فإنهم يحشرون فيها، وما أخرج سعيد بن منصور في سننه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: أحسنوا أكفان موتاكم فإنهم يبعثون فيها يوم القيامة، قال القرطبي: فبعضهم قال بظاهر هذه الأحاديث والأكثر حملوا هذه على الشهيد الذي أمر أن يدفن بثيابه التي قتل فيها وبها الدم وإن أبا سعيد سمع الحديث في الشهيد فحمله على العموم، وقال البيهقي يجمع بأن بعضهم يبعث عارياً وبعضهم بثيابه، قلتُ: وهذا الجمع حسن وهذه الآية في حق الكفار بدليل قوله تعالى: ﴿بَلْ زَعَمْتُمْ أَلَّن نَّجْعَلَ لَكُم مَّوْعِدًا﴾ أي وقتاً لإنجاز الوعد بالبعث والنشور وأن الأنبياء عليهم السلام كذبوكم وكلمة بل ها هنا للخروج من قصة أخرى وأيضاً يدل على أن الحشر عراة مختص بغير الصلحاء قوله ﷺ: «والأبصار شاخصة» وقوله: «لكل امرىء منهم يومئذ شأن يغنيه» فإنها في حق الكفار وشخص الأبصار أيضاً من صفتهم وشأنهم لأجل الهول

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: كيف الحشر (٦٥٢٧)، وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (٢٨٥٩).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الجنائز، باب: ما يستحب من تطهير ثياب الميت عند الموت (٣٣١٢).

دون شأن الصلحاء لكن يشكل على هذا قوله ﷺ: «وأول من يكسى من الخلائق إبراهيم عليه السلام» فإنه يدل على كون الأنبياء أيضاً عراة في أول الأمر اللهم إلا أن يقال يكسى الصلحاء في قبورهم قبل الخروج منها بحلل الكرامة وأول من يكسي منهم إبراهيم وحمل بعضهم حديث أن الميت يبعث في ثيابه على العمل الصالح لقوله تعالى: ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾(١) ﴿وَوُضِعَ ٱلْكِتَٰبُ﴾ اللام للجنس والمراد بالكتاب كتب أعمال العباد فإنها توضع في أيدي الناس في إيمانهم وشمائلهم أو في الميزان أو بين يدي الرحمن ﴿فَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ الذين يعطون كتبهم في شمائلهم ﴿مُشْفِقِينَ﴾ خائفين ﴿مِمَّا فِيهِ﴾ أي مما هو مكتوب فيه من الذنوب ﴿وَيَقُولُونَ﴾ إذا رأوها ﴿يَٰوَيْلَتَنَا﴾ الويل الهلكة ينادون هلكتهم التي هلكوا بها من بين المهلكات ومعنى النداء إظهار الجزع وتنبيه المخاطبين على ما نزل بهم ﴿مَالِ هَٰذَا ٱلْكِتَٰبِ﴾ استفهام تعجيب لشأنه ﴿لَا يُغَادِرُ﴾ أي لا يترك ﴿صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً﴾ قال ابن عباس الصغيرة التبسم يعني إذا كان في غير محله والكبيرة القهقهة، وقال سعيد بن جبير الصغيرة اللمم والمسيس والقبلة والكبيرة الزنا وإنما قالا ذلك على سبيل التمثيل وقد ذكرنا الكبائر في سورة النساء في تفسير قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾(٢) ﴿إِلَّآ أَحْصَىٰهَا﴾ أي إلا عدها وأحاط بها المستثنى في محل النصب على أنه مفعول ثانٍ لا يغادر أي لا يترك صغيرة ولا كبيرة غير محصاة، عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم ومحقرات الذنوب فإنما مثل محقرات الذنوب مثل قوم نزلوا ببطن وادٍ فجاء هذا بعود وجاء هذا بعود فأنضجوا خبزتهم وإن محقرات الذنوب لموبقات»(٣) رواه البغوي، وروى الطبراني عن سعد بن جنادة قال: لما فرغ النبي ﷺ من حنين نزلنا فقراً من الأرض ليس فيها شيء، فقال النبي ﷺ: «اجمعوا من وجد شيئاً فليأت به أو من وجد عظماً أو شيئاً فليأت به، قال: فما كان إلا ساعة حتى جعلناه ركاباً فقال النبي ﷺ: «أترون هذا فكذلك تجتمع الذنوب على الرجل منكم كما جمعتم هذا فليتق الله عز وجل فلا يذنب صغيرة ولا كبيرة فإنها محصاة عليه» وروى النسائي واللفظ وابن ماجه وصححه ابن حبان عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «يا عائشة إياك ومحقرات الذنوب فإن لها من الله طالباً»(٤)

(١) سورة الأعراف، الآية: ٢٦. (٢) سورة النساء، الآية: ٣١.

(٣) رواه أحمد والطبراني، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير عمران القطان وقد وثق، وقال ابن حجر: سنده حسن. انظر فيض القدير (٢٩١٧).

(٤) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر الذنوب (٤٢٤٣) في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

وروى البخاري عن أنس قال: «إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر كنا نعدها على عهد رسول الله ﷺ من الموبقات»[(١)] وروى أحمد مثله بسند صحيح عن أبي سعيد ﴿وَوَجَدُوا۟ مَا عَمِلُوا۟ حَاضِرًا﴾ مكتوباً في الصحف أو وجدوا أجزاء ما عملوا حاضراً ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ يعني لا يكتب على العبد من السيئات ما لم يعمل، ولا يزيد في عقابه الملائم لعمله قال رسول الله ﷺ: «يعرض الناس يوم القيامة ثلاث عرضات فأما عرضتان فجدال ومعاذير وأما الثالثة فتطائر الصحف بالأيدي فآخذ بيمينه وآخذ بشماله»[(٢)] أخرجه ابن ماجه عن أبي موسى الأشعري وأخرج الترمذي عن أبي هريرة نحوه، وأخرج البيهقي عن ابن مسعود موقوفاً، قال الحكيم الترمذي الجدال للأعداء يجادلون لأنهم لا يعرفون ربهم فيظنون أنهم إذا جادلوه نجوا وقامت حجتهم والمعاذير لله تعالى يعتذر إلى آدم وإلى أنبيائه ويقيم حجته عندهم على الأعداء ثم يبعثهم إلى النار، وأما العرضة الثالثة للمؤمنين وهو العرض للمغفرة إلا أن يخلوهم فيعاتب مزيد عتابه في تلك الخلوة حتى يذوق وبال الحياء والخجل ثم يغفر لهم ويرضى عنهم، وأخرج أنس عن النبي ﷺ قال: «الكتب كلها تحت العرش فإذا كان الموقف بعث الله ريحاً فتطيرها بالأيمان والشمائل أول خط فيها ﴿ٱقْرَأْ كِتَـٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴿١٤﴾﴾» وأخرج ابن جرير عن قتادة أنه قال: سيقرأ يومئذ من لم يكن قارئاً في الدنيا.

(و) اذكر ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِـَٔادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ﴾ كرره في مواضع لكونه مقدمة للأمور المقصودة بيانها في تلك المحال، وها هنا لما شنّع على المتخرين واستقبح صنيعهم قرر ذلك بأنهن سنن إبليس، أو لما بين حال المغرور بالدنيا والمعرض عنها وكان سبب الاغترار بها حب الشهوات وتسويل الشيطان، زهدهم أولاً في زخارف الدنيا بأنها عرضة الزوال والأعمال الصالحة خير وأبقى من أنفسها وأعلاها، ثم نفرهم من الشيطان بتذكير ما بينهم من العداوة القديمة، وهذا وجه كل تكرير في القرآن ﴿كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ﴾ حال بإضمار قد أو استئناف للتعليل كأنه قيل ما له لم يسجد فقيل لأنه كان من الجن ﴿فَفَسَقَ﴾ أي فخرج ﴿عَنْ أَمْرِ رَبِّهِۦٓ﴾ أي عن امتثال أمره وطاعته فيه دليل على أنه كان مأموراً بالسجود مع الملائكة، والفاء للتسبيب وفيه دليل على أن الملائكة لا يعصون

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: ما يتقى من محقرات الذنوب (٦٤٩٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر البعث (٤١٧٧) في الزوائد: رجاله ثقات إلا أنه منقطع، وأخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع، باب: ما جاء في العرض (٢٤٢٥).

الله أبداً وإنما عصى إبليس لأنه كان جنياً في أصله، قال البغوي قال ابن عباس كان إبليس من حي من الملائكة يقال لهم الجن خلقوا من نار السموم فالاستثناء متصل، وقال الحسن كان من الجن ولم يكن من الملائكة فهو أصل الجن كما أن آدم أصل الإنس فالاستثناء منقطع وقد مر الكلام في الباب في سورة البقرة، وقول الحسن أن إبليس كان أصلاً للجن كما أن آدم أصل للإنس بعيد جداً، قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[1] فإن هذه الآية وآيات سورة الرحمن وسورة الجن تدل على أن من الجن رجالاً مؤمنين صالحين ومنهم قاسطون كانوا لجهنم حطباً، وأما إبليس فهو وذريته أجمعون أعداء الله وأعداء أوليائه حيث قال الله تعالى: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ﴾ هذه الجملة حال والاستفهام للإنكار على اتخاذهم أولياء عقيب ظهور العداوة منهم، يعني تستبدلونهم بي فتطيعونهم بدل طاعتي ﴿بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ يعني إبليس وذريته بئس البدل عن الله في الولاية للظالمين.

قال البغوي روى مجاهد عن الشعبي قال إني قاعد يوماً إذ أقبل حمال فقال أخبرني هل لإبليس زوجة؟ قلت إن ذلك لغير بين ما شهدته ثم ذكرت قول الله عز وجل: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ﴾ فعلمت أنه لا تكون ذرية إلا من زوجة فقلت: نعم. قلت: قول الشعبي لا تكون ذرية إلا من زوجة مستفاد من قوله تعالى: ﴿أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُ صَاحِبَةٌ﴾[2] قال قتادة الشياطين يتوالدون كما يتوالد ابن آدم، وقيل إنه يدخل ذنبه في دبره فيبيض فتنفلق البيضة عن جماعة من الشياطين، قال مجاهد من ذرية إبليس لاقين وولهان وهو صاحب الطهارة والصلاة والهفاف، ومرة وبه يكنّى وزلنبور وهو صاحب الأسواق يزين اللغو والحلف الكاذب ومدح السلعة، والأعور وهو صاحب الزنى ينفخ في إحليل الرجل وعجز المرأة ومطوس وهو صاحب الأخبار الكاذبة يلقيها في أفواه الناس لا يجدون لها أصلاً ويثور وهو صاحب المصائب يزين خمش الوجوه ولطم الخدود وشق الجيوب، وداسم وهو الذي إذا دخل في بيته ولم يسلم ولم يذكر الله بصره من المتاع ما لم يرفع أو يحسن وضعه، فإذا أكل ولم يذكر اسم الله أكل معه. قال الأعمش ربما دخلت البيت ولم أذكر اسم الله ولم أسلم فرأيت مطهرة فقلت ارفعوا هذه وخاصمتهم، ثم أذكر فأقول داسم داسم، وروي عن أبي ابن كعب عن النبي ﷺ أنه قال: «للوضوء شيطان

(١) سورة الذاريات، الآية: ٥٦.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ١٠١.

يقال له ولهان فاتقوا وسواس الماء»[١] رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث غريب وليس إسناده بالقوي عند أهل الحديث لأجل خارجة بن مصعب، وعن أبي سعيد الخدري أن عثمان بن أبي العاص أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها علي فقال رسول الله ﷺ: «ذلك شيطان يقال له خنزب فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه واتفل عن يسارك ثلاثاً» قال: ففعلت ذلك فأذهبه الله عني»[٢] رواه مسلم، وعن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن إبليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة يجيء أحدهم فيقول: فعلت كذا وكذا فيقول: ما صنعت شيئاً، قال: ثم يجيىء أحدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته قال: فيدنيه منه ويقول نعم أنت، وقال الأعمش أراه قال فيلتزمه»[٣] رواه مسلم.

﴿مَّآ أَشۡهَدتُّهُمۡ﴾ أي ما أحضرت وإبليس وذريته، قرأ أبو جعفر ما أشهدناهم بالنون والألف على التعظيم ﴿خَلۡقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلَا خَلۡقَ أَنفُسِهِمۡ﴾ يعني ما أشهدت بعضهم خلق بعض أي لم نعتضد بهم في خلق الأشياء حتى يستحقوا العبادة والطاعة، فإن استحقاق العبادة من توابع الخالقية والاشتراك فيها يستلزم الاشتراك فيها، ذكر الله سبحانه نفي الاعتقاد أولاً كناية ثم صرح به فقال ﴿وَمَا كُنتُ مُتَّخِذَ ٱلۡمُضِلِّينَ﴾ أي الشياطين ﴿عَضُدٗا﴾ أي أنصار وأعواناً وضع المظهر أي المضلين موضع الضمير ذاماً لهم واستبعاد الإعضاء بهم، وقيل الضمير للمشركين يعني ما أشهدتهم خلق الأشياء وما خصصتهم بعلوم لا يعرفها غيرهم حتى لو آمنوا تبعهم الناس كما يزعمون، فلا تلتفت إلى قولهم طمعاً في نصرتهم للدين فإنه لا ينبغي لي أن أعتضد بالمضلين لديني، وتعضده قراءة من قرأ وما كنت بفتح التاء على الخطاب لرسول الله ﷺ، وقال الكلبي الضمير في أشهدتهم للملائكة يعني ما أشهدت الملائكة خلق شيء حتى يعبدوا ويقال إنهم بنات الله، وعلى هذا يكون قوله: ﴿وَمَا كُنتُ مُتَّخِذَ ٱلۡمُضِلِّينَ﴾ كلام مستأنف ليس فيه وضع المظهر موضع الضمير يعني ما اعتضدت بالملائكة ولا بالشياطين.

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في كراهية الإسراف في الوضوء بالماء (٥٧) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في القصر وكراهية التعدي فيه (٤٢١).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة (٢٢٠٣).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قريناً (٢٨١٣).

﴿وَيَوْمَ يَقُولُ نَادُوا شُرَكَاءِيَ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُم مَّوْبِقًا ﴿٥٢﴾ وَرَءَا الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُم مُّوَاقِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا ﴿٥٣﴾ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَٰذَا الْقُرْءَانِ لِلنَّاسِ مِن كُلِّ مَثَلٍ وَكَانَ الْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴿٥٤﴾ وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَن يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ وَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَن تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ قُبُلًا ﴿٥٥﴾ وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَيُجَٰدِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَٰطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ وَاتَّخَذُوا ءَايَٰتِي وَمَا أُنذِرُوا هُزُوًا ﴿٥٦﴾ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِي ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِن تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ فَلَن يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا ﴿٥٧﴾ وَرَبُّكَ الْغَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ لَوْ يُؤَاخِذُهُم بِمَا كَسَبُوا لَعَجَّلَ لَهُمُ الْعَذَابَ بَل لَّهُم مَّوْعِدٌ لَّن يَجِدُوا مِن دُونِهِ مَوْئِلًا ﴿٥٨﴾ وَتِلْكَ الْقُرَىٰ أَهْلَكْنَٰهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِم مَّوْعِدًا ﴿٥٩﴾﴾

﴿وَيَوْمَ يَقُولُ﴾ قرأ حمزة بالنون على التكلم والباقون بالياء على الغيبة يعني يقول الله للكافرين ﴿نَادُوا شُرَكَاءِيَ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ﴾ أنهم شركائي أو شفعاؤكم ليمنعوكم من عذابي وإضافة الشركاء على زعمهم للتوبيخ وقيل إبليس وذريته ﴿فَدَعَوْهُمْ﴾ فنادوهم للإغاثة ﴿فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ﴾ فلم يغيثوهم ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُم﴾ أي بين الكفار وآلهتهم ﴿مَّوْبِقًا﴾ اسم مكان يعني مهلكاً يقال أوبقة أي أهلكه كذا قال عطاء والضحاك وقال ابن عباس هو واد في النار، وقال مجاهد واد من حميم وقال عكرمة نهر من نار يسيل ناراً على حافته حيات مثل البغال الدهم، وقال ابن الأعرابي كل حاجز بين شيئين فهو موبق وقيل: مصدر، وقال الفراء البين الوصل والمعنى وجعلنا تواصلهم في الدنيا هلاكاً يوم القيامة نظيره قوله تعالى: ﴿لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾(١) على قراءة من قرأ بالرفع ﴿وَرَءَا الْمُجْرِمُونَ﴾ أي المشركون ﴿النَّارَ فَظَنُّوا﴾ أيقنوا ﴿أَنَّهُم مُّوَاقِعُوهَا﴾ مخالطوها واقعون فيها، أخرج أحمد عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ: «في قوله تعالى: ﴿فَظَنُّوا أَنَّهُم مُّوَاقِعُوهَا﴾ قال: ينصب الكافر مقدار خمسين ألف سنة كما لم يعمل في الدنيا وإن الكافر ليرى جهنم ويظن أنها مواقعه من مسيرة أربعين سنة» ﴿وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا﴾ أي انصرافاً أو مكاناً ينصرفون إليها.

﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا﴾ أي بينا بوجوه البيان ﴿فِي هَٰذَا الْقُرْءَانِ لِلنَّاسِ مِن كُلِّ مَثَلٍ﴾ أي من

(١) سورة الأنعام، الآية: ٩٤.

كل عبارة هي كالمثل في الغرابة ليتذكروا أو يتعظوا وقيل: ﴿مِن كُلِّ مَثَلٍ﴾ صفة لمحذوف مفعول لصرفنا أي مثلاً من جنس كل مثل ليتعظوا ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ قال ابن عباس أراد به النضر بن الحارث وجداله في القرآن، وقال الكلبي أراد به أبي بن خلف الجمحي وقيل: المراد الكفار مطلقاً قال الله تعالى: ﴿وَيُجَٰدِلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِٱلْبَٰطِلِ﴾(١) وقيل هو على العموم، روى البخاري عن علي بن أبي طالب عليه السلام: أن رسول الله ﷺ طرقه وفاطمة بنت رسول الله ﷺ ليلةً فقال: ألا تصليان من الليل؟ فقلت: يا رسول الله إن أنفسنا بيد الله فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا، فانصرف رسول الله ﷺ حين قلت ذلك ولم يرجع إلي شيئاً، ثم سمعته وهو مولي يضرب فخذه وهو يقول ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾»(٢) وقوله جدلاً منصوب على التمييز من النسبة والمعنى كان جدل الإنسان أكثر الأشياء.

﴿وَمَا مَنَعَ ٱلنَّاسَ﴾ من ﴿أَن يُؤْمِنُوٓاْ﴾ أي من الإيمان ﴿إِذْ جَآءَهُمُ ٱلْهُدَىٰ﴾ أي القرآن والإسلام والبيان من الله عز وجل، وقيل: إنه الرسول ﷺ يعني بعد وضوح الحق ﴿وَيَسْتَغْفِرُواْ رَبَّهُمْ﴾ أي ومن الاستغفار مما صدر عنهم فيما سلف من الكفر والمعاصي ﴿إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ حذف المضاف وأقيم مضاف إليه مقامه تقديره إلا تقدير أن تأتيهم سنة الأولين أي سنتنا في الأولين من العذاب المستأصل، وقيل: تقديره إلا طلب أن تأتيهم سنة الأولين من معاينة العذاب وانتظارهم ذلك، حيث ﴿قَالُواْ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾(٣) ﴿أَوْ يَأْتِيَهُمُ ٱلْعَذَابُ﴾ أي العذاب في الآخرة ﴿قُبُلًا﴾ قال ابن عباس أي عياناً من المقابلة، وقال مجاهد فجاءة، قرأ أهل الكوفة وأبو جعفر بالضمتين والباقون بكسر القاف وفتح الباء وهما لغتان معناهما واحد، وقيل: بالضمتين جمع قبيلة أي أصناف العذاب نوعاً نوعاً وانتصابه على الحال من الضمير أو العذاب.

﴿وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ﴾ بالثواب والجنة للمؤمنين ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ بالعذاب والجحيم للكافرين، يعني ما بعثناهم قادرين على أن يأتو بما اقترح الكفار من الآيات أو

---

(١) سورة الكهف، الآية: ٥٦.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التهجد، باب: تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب (١١٢٧).

(٣) سورة الأنفال، الآية: ٣٢.

قادرين على هداية الخلق كلهم مصيطرين عليهم ﴿وَيُجَٰدِلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِٱلْبَٰطِلِ﴾ حيث يقولون ﴿أَبَعَثَ ٱللَّهُ بَشَرًا رَّسُولًا﴾[1] ﴿مَآ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا﴾[2] ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَنزَلَ مَلَٰٓئِكَةً﴾[3] ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾[4] أيكون من ما ذبحتم حلالاً وما أماته الله وذبحه بشمشاره حراماً ونحو ذلك ﴿لِيُدْحِضُواْ بِهِ﴾ أصل الدحض الزلق والمعنى ليزيلوا بالجدال الباطل ﴿ٱلْحَقَّ﴾ عن مقره ﴿وَٱتَّخَذُوٓاْ ءَايَٰتِى﴾ المنزلة في القرآن ﴿وَمَآ أُنذِرُواْ﴾ أي وإنذارهم أو الذي أنذروا به من العقاب ﴿هُزُوًا﴾ أي مهزواً به قالوا في القرآن ﴿لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ﴾[5] ﴿يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ﴾[6] ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾[7] وقالوا في العذاب ﴿لَوْلَا يُعَذِّبُنَا ٱللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾[8] وقالوا: الزقوم التمر والزبد ونحو ذلك.

﴿وَمَنْ﴾ أي لا أحد ﴿أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ﴾ أي وعظ ﴿بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ﴾ أي آيات القرآن التي اتضح أمرها بإعجازها لفظاً ومعنى ﴿فَأَعْرَضَ عَنْهَا﴾ فلم يتدبرفيها ولم يتذكر بها ﴿وَنَسِىَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾ من الأعمال الخبيثة الناشئة من الكفر والعقائد الباطلة فلم يتفكر في عاقبتها ﴿إِنَّا جَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ تعليل لإعراضهم ونسيانهم فإن قلوبهم مكنونة مغطاة بظلمات مطبوع عليها ﴿أَن يَفْقَهُوهُ﴾ أي لئلا يفقهوه واللام المقدرة ها هنا للعاقبة، وإفراد الضمير المنصوب وتذكيره معه كونه مراجعة إلى آيات ربه نظراً إلى المعنى فإن الآيات هي القرآن يعني لئلا يفقهوا القرآن ﴿وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ﴾ عطف على قلوبهم يعني جعلنا في آذانهم ﴿وَقْرًا﴾ أي ثقلاً يعني لم نودع فيهما صلاحية استماع الآيات حق استماعها ﴿وَإِن تَدْعُهُمْ﴾ يا محمد ﴿إِلَى ٱلْهُدَىٰ فَلَن يَهْتَدُوٓاْ إِذًا﴾ أي إذا كان على ﴿قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ وفي آذانهم وقرٌ ﴿أَبَدًا﴾ لفوات استعداده لاهتداء وهذا في أقوام علم الله فيهم أنهم لا يؤمنون.

﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَفُورُ﴾ البليغ في المغفرة ﴿ذُو ٱلرَّحْمَةِ﴾ الموصوف بالرحمة ﴿لَوْ يُؤَاخِذُهُم

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٩٤.
(٢) سورة يس، الآية: ١٥.
(٣) سورة المؤمنون، الآية: ٢٤.
(٤) سورة الزخرف، الآية: ٣١.
(٥) سورة الأنفال، الآية: ٣١.
(٦) سورة النحل، الآية: ١٠٣.
(٧) سورة الأنعام، الآية: ٢٥.
(٨) سورة المجادلة، الآية: ٨.

بِمَا كَسَبُواْ لَعَجَّلَ لَهُمُ ٱلْعَذَابَ﴾ استشهاد على مغفرته ورحمته بإمهال قريش مع إفراطهم في عداوة النبي ﷺ ﴿بَل لَّهُم مَّوْعِدٌ﴾ أي يوم القيامة ويوم بدر ﴿لَّن يَجِدُواْ مِن دُونِهِۦ﴾ أي لن يجدوا إذا جاء الموعد من دون الله ﴿مَوْئِلًا﴾ أي منجا وملجأ يقال: آل إذا نجا وآل إليه إذا نجا إليه ﴿وَتِلْكَ ٱلْقُرَىٰٓ﴾ يعني قرى الأمم الهالكة من الكفار وقوم نوح وعاد وثمود وأشباههم الموصوف مع الصفة مبتدأ وخبره ﴿أَهْلَكْنَٰهُمْ﴾ أو مفعول فعل مضمر يفسره ما بعده ولا بد من تقدير المضاف في الوصف أو للصفة حتى يكون مرجعاً للضمائر يعني أصحاب تلك القرى أو تلك أصحاب ﴿ٱلْقُرَىٰٓ أَهْلَكْنَٰهُمْ﴾ ﴿لَمَّا ظَلَمُواْ﴾ بالكفر وأنواع المعاصي كما ظلم كفار قريش ﴿وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِم﴾ قرأ أبو بكر ها هنا وفي النحل بفتح الميم واللام وحفص بفتح الميم وكسراللام حملاً على ما شذّ من مصادر مفعل كالمرجع والمحيض، والباقون بضم الميم وفتح اللام من أهلكه يعني لهلاكهم أو لإهلاكهم ﴿مَّوْعِدًا﴾ أي وقتاً معلوماً لم يستقدموه ولم يستأخروه فكذلك كفار قريش لا يسبقون موعدهم ولا يستأخرون.

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰٓ أَبْلُغَ مَجْمَعَ ٱلْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا
﴿٦٠﴾ فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا فَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِى ٱلْبَحْرِ سَرَبًا ﴿٦١﴾ فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ
لِفَتَىٰهُ ءَاتِنَا غَدَآءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَٰذَا نَصَبًا ﴿٦٢﴾ قَالَ أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّى
نَسِيتُ ٱلْحُوتَ وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥ وَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِى ٱلْبَحْرِ عَجَبًا ﴿٦٣﴾ قَالَ ذَٰلِكَ
مَا كُنَّا نَبْغِ فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا ﴿٦٤﴾ فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَآ ءَاتَيْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا
وَعَلَّمْنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا ﴿٦٥﴾ قَالَ لَهُۥ مُوسَىٰ هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا ﴿٦٦﴾
قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ﴿٦٧﴾ وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ خُبْرًا ﴿٦٨﴾ قَالَ سَتَجِدُنِىٓ
إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا وَلَآ أَعْصِى لَكَ أَمْرًا ﴿٦٩﴾ قَالَ فَإِنِ ٱتَّبَعْتَنِى فَلَا تَسْـَٔلْنِى عَن شَىْءٍ حَتَّىٰٓ
أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ﴿٧٠﴾﴾

اذكر ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ﴾ بن عمران كما يدل عليه الحديث الصحيح ﴿لِفَتَىٰهُ﴾ يوشع بن نون بن افرائيم بن يوسف عليه السلام، قلت: لعل نوناً أبا يوشع يكون من آل افرائيم لبعد الزمان بينهما ﴿لَآ أَبْرَحُ﴾ أي لا أزال أسير فحذف الخبر لدلالة حاله عليه وهو السفر ودلالة قوله: ﴿حَتَّىٰٓ أَبْلُغَ مَجْمَعَ ٱلْبَحْرَيْنِ﴾ فإنها يقتضي تقدير خبر يكون بلوغ مجمع البحرين غاية له ويجوزأن يكون أصله لا يبرح مسيري حتى أبلغ فيكون الاسم

محذوفاً أقيم المضاف إليه مقامه فانقلب الضمير والفعل والخبر حينئذ حتى أبلغ وأن يكون لا أبرح تامة بمعنى لا أزال عما أنا عليه من السير والطلب ولا أفارقه فلا يستدعي الخبر، ومجمع البحرين ملتقى بحر الفارس والروم مما يلي المشرق كذا قال قتادة، وقال محمد بن كعب طنجه، وقال أبي بن كعب أفريقية ﴿أَوْ أَمْضِىَ حُقُبًا﴾ أو أسير زماناً طويلاً في القاموس الحُقبة بالضمتين ثمانون سنة أو أكثر والدهر والسنة والسنون وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس الحقب الدهر، وقال البغوي قال عبد الله بن عمر الحقب ثمانون سنة وقيل: سبعون، أخرجه ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم، يعني يقع أحد الأمرين إما البلوغ بمجمع البحرين لو مضى الحقب وجاز أن يكون لا بمعنى إلا أن والمعنى لا أبرح أسير حتى أبلغ إلا أن أمضي زماناً أتيقن معه فوات المجمع.

روى البخاري ومسلم عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس إن نوف البكالي يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس هو موسى بني إسرائيل، فقال ابن عباس كذب عدو الله حدثنا أبي بن كعب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن موسى قام خطيباً في بني إسرائيل فسئل أي الناس أعلم؟ قال: أنا، فعتب الله عليه إذ لم يرد العلم إليه فأوحى الله إليه أن لي عبداً بمجمع البحرين هو أعلم منك، قال موسى يا رب فكيف لي به؟ قال: خذ معك حوتاً فتجعله في مكتل فحيث ما فقدت الحوت فهو ثمة، فأخذ حوتاً فجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق معه فتاه يوشع بن نون حتى أتيا الصخرة ووضعا رؤوسهما فناما، واضطرب الحوت في المكتل فخرج منه فسقط في البحر ﴿فَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِى ٱلْبَحْرِ سَرَبًا﴾ وأمسك الله عنه جرية الماء فصار عليه مثل الطاق، فلما استيقظا نسي صاحبه أن يخبره بالحوت فانطلقا بقية يومهما وليلتهما حتى إذا كان من الغد قال موسى: آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصباً، قال: ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي أمره الله به، فقال له فتاه ﴿أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّى نَسِيتُ ٱلْحُوتَ وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَـٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥ وَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِى ٱلْبَحْرِ عَجَبًا﴾، قال: وكان الحوت لفتاه سرباً ولموسى عجباً، فقال موسى: ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا قال: رجعا يقصان آثارهما حتى انتهيا إلى الصخرة فإذا رجل مسجّى ثوبا فسلم عليه موسى فقال الخضر وأنى بأرضك السلام، قال: أنا موسى، قال: موسى بني إسرائيل؟ قال: نعم أتيتك لتعلمن مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ﴿٦٧﴾، يا موسى إني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وأنت على علم من علم الله علمك الله لا أعلمه. قَالَ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا وَلَآ أَعْصِى لَكَ أَمْرًا ﴿٦٩﴾ قال

الخضر ﴿فَإِنِ ٱتَّبَعْتَنِى فَلَا تَسْـَٔلْنِى عَن شَىْءٍ حَتَّىٰٓ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا﴾، فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم أن يحمولهم فعرفوا الخضر فحملوهم بغير نول، فلما ركبا في السفينة لم يفجأ إلا والخضر قد قلع لوحاً من ألواح السفينة بالقدوم، فقال موسى قد حملونا بغير نول عمدت إلى سفينتهم فخرقتها لتغرق أهلها ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا إِمْرًا﴾.

قال: وقال رسول الله ﷺ «كانت الأولى من موسى نسياناً والوسطى شرطاً والثالثة عمداً، قال: وجاء عصفورٌ فوقع على حرف السفينة فنقر في البحر نقرة، فقال له الخضر ما علمي وعلمك في علم الله إلا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر، ثم خرجا يمشيان على الساحل إذ أبصر الخضر غلاماً يلعب مع الغلمان فأخذ الخضر برأسه فاقتعله بيده فقتله فقال له موسى: أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةًۢ بِغَيْرِ نَفْسٍ لَّقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا نُّكْرًا ۞ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ﴿٧٥﴾ قال: وهذه أشد من الأولى، قال: قَالَ إِن سَأَلْتُكَ عَن شَىْءٍۭ بَعْدَهَا فَلَا تُصَـٰحِبْنِى ۖ قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّى عُذْرًا ﴿٧٦﴾ فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهْلَ قَرْيَةٍ ٱسْتَطْعَمَآ أَهْلَهَا فَأَبَوْا۟ أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥ الخضر بيده، فقال موسى قوم أتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا قَالَ هَـٰذَا فِرَاقُ بَيْنِى وَبَيْنِكَ ۚ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا ﴿٧٨﴾﴾ قال: قال رسول الله ﷺ وددنا أن موسى كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما»[١] وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم في تفاسيرهم عن ابن عباس أن موسى سأل ربه أي عبادك أحب إليك؟ قال: الذي يذكرني ولا ينساني، قال: فأي عبادك أقضى؟ قال: الذي يقضي بالحق ولا يتبع الهوى، قال: فأي عبادك أعلم؟ قال: الذي يبتغي علم الناس إلى علمه عسى أن يصيب كلمة تدله على هدى وترده عن ردى، قال: إن كان في عبادك علم مني فادللني عليه، قال أعلم منك الصخرة، قال: أين أطلبه؟ قال على ساحل البحر عند الصخرة، قال كيف لي به؟ قال: تأخذ حوتاً في مكتل فحيث فقدته فهو هناك فقال لفتاه إذا فقدت الحوت فأخبرني فذهبا يمشيان ﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا﴾ بينهما ظرف أضيف إليه على الاتساع أو بمعنى الوصل، وحاصل المعنى فلما بلغا مجمعها يعني انتهيا إلى الصخرة التي عند مجمع البحرين كما مر في الصحيح رقد موسى فاضطرب الحوت المشوي وعاش وذهب في البحر كما مر في الصحيح ليكون ذلك معجزة لموسى أو الخضر، وفي الصحيحين وقال سفيان يزعم أن تلك الصخرة

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث الخضر مع موسى عليهما السلام (٣٤٠١).

عندها عين الحياة لا يصيب ماؤها شيئاً إلا عاش ووثب في البحر، وقال الكلبي توضأ يوشع بن نون من عين الحياة فانتضح على الحوت المالح في المكتل من ذلك الماء فعاش ثم وثب في ذلك الماء، فجعل يضرب بذنبه فلا يضرب بشيء من الماء وهو ذاهب إلا يبس، فلما استيقظ موسى ﴿نَسِيَا حُوتَهُمَا﴾ أي نسيا موسى أن يطلبه ويتعرف حاله ويوشع أن يذكر له رأى من حياته وقوعه في البحر، وقال البغوي إنما كان الحوت مع يوشع وهو الذي نسيه وأضاف النسيان إليهما لأنهما جميعاً تزوداه للسفر كما يقال خرج القوم إلى موضع كذا وحملوا من الزاد كذا وإنما حمله واحد منهم ﴿فَٱتَّخَذَ﴾ أي جعل الحوت بجعل الله تعالى ﴿سَبِيلَهُۥ﴾ طريقه ﴿فِى ٱلْبَحْرِ سَرَبًا﴾ أي مسلكاً ومنه قوله: ﴿وَسَارِبٌۢ بِٱلنَّهَارِ﴾(١) وقيل: السرب الشق الطويل وقد مر في رواية الصحيح «أمسك الله عن الحوت جرية الماء فصار عليه مثل الطاق» ونصبه على المفعول الثاني، وفي البحر حال منه أو من السبيل ويجوز تعلقه باتخذ.

﴿فَلَمَّا جَاوَزَا﴾ مجمع البحرين بالسير إلى وقت الغداء من اليوم الثاني ﴿قَالَ﴾ موسى ﴿لِفَتَىٰهُ ءَاتِنَا غَدَآءَنَا﴾ أي طعامنا والغداء ما يعد للأكل غُدوةً والعشاء ما يعد للأكل عشية ﴿لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَٰذَا نَصَبًا﴾ أي تعباً وشدةً، وذلك أنه ألقى على موسى الجوع بعد مجاوزة الصخرة ليتذكر الحوت ويرجع إلى مطلبه، وقد مر في حديث الصحيحين أن موسى لم يجد نصباً حتى جاوز الموعد ﴿قَالَ﴾ له فتاه وتذكر ﴿أَرَءَيْتَ﴾ يعني أخبرني ما أنساني الحوت ﴿إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ﴾ التي رقدنا عندها، قال البغوي قال هقل بن زياد هي الصخرة التي دون نهر الزيت ﴿فَإِنِّى نَسِيتُ ٱلْحُوتَ﴾ أي تركته وفقدته، وقيل: في الآية إضمار تقديره نسيت أن أذكر لك أمر الحوت وما رأيتُ منه، قال البغوي وذلك أن يوشع حين رأى ذلك من الحوت قام ليدرك موسى فيخبره فنسي أن يخبره فمكث يومهما حتى صليا الظهر من الغد ثم اعتذر وقال: ﴿وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ﴾ قرأ حفص بضم الهاء في الوصل وكذا في سورة الفتح في قوله تعالى: ﴿عَلَيْهُ ٱللَّهَ﴾(٢) والباقون يكسرونها فيهما في الحالين، أي ما أنساني أن أذكر لك أمر الحوت ﴿إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ يعني شغلني الشيطان بوساوسه أن أذكره لك، قال البيضاوي ولعله نسي لاستغرابه في الاستبصار وانجذاب شراشره إلى جناب القدس بما عراه عن مشاهدة الآيات الباهرة وإنما نسب إلى الشيطان هضماً لنفسه،

(١) سورة الرعد، الآية: ١٠.

(٢) سورة الفتح، الآية: ١٠.

أو لأن عدم احتمال القوة للمجانبين واشتغالها بأحدهما عن الآخر عُد من نقصان نفسه ﴿أَنْ أَذْكُرَهُۥ وَٱتَّخَذَ﴾ الحوت ﴿سَبِيلَهُۥ فِى ٱلْبَحْرِ عَجَبًا﴾ سبيلاً عجباً فهو صفة لمفعول ثان أقيم مقامه والظرف ظرف لغو أو اتخاذاً عجباً فهو صفة لمصدر والمفعول الثاني هو الظرف، وقيل: هو مصدر فعله المضمر كأنه قال في آخر كلامه عجبتُ عجباً، وقيل: هذا من قول موسى لما قال له يوشع واتخذ سبيله في البحر قال موسى عجباً أي عجبت عجباً، وقيل: ضمير اتخذ راجع إلى موسى أي اتخذ موسى سبيل الحوت في البحر عجباًأي يعجب عجباً فهو حال.

﴿قَالَ﴾ موسى ﴿ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ﴾ أثبت الياء في الحالين ابن كثير وفي الوصل فقط نافع وأبو عمرو والكسائي والباقون يحذفونها في الحالين، يعني كنا نطلب ذلك لكونه أمارةً لمكان الخضر ﴿فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا﴾ أي رجعا في الطريق الذي جاءا فيه ﴿قَصَصًا﴾ يقصان قصصاً أي يتبعان آثارهما اتباعاً، أو مقتصين حتى أتيا الصخرة ﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَآ﴾ الجمهور على أنه الخضر كما ورد في الصحيح واسمه بليابن ملكان وقيل: اليسع وقيل: إلياس والخضر لقب له، لما روى البغوي بسنده عن همام بن منبه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما سمي الخضر خضراً لأنه إذا جلس على فروة بيضاء فإذا هي تهتزُّ خضراً» وقال مجاهد سمي خضراً لأنه إذا صلى خُضر ما حوله، قال البغوي قيل كان من نسل بني إسرائيل وقيل: كان من أبناء الملوك الذين تزهَّدُوا في الدنيا، والمختار عندي أنه لم يكن من بني إسرائيل لأن موسى كان مبعوثاً إلى بني إسرائيل أجمعين فلو كان الخضر منهم لكان من أتباع موسى والظاهر خلافه، وقد مرّ في الحديث الصحيح أن موسى رأى الخضر مسجى بثوب فسلم عليه فقال له الخضر وأنّى بأرضك السلام قال: أنا موسى قال: موسى بني إسرائيل؟ قال: نعم أتيتك ﴿تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾، وفي رواية أخرى لقيه مسجى بثوب مستلقياً على قفاه بعض ثوبه تحت رأسه وبعضه تحت رجليه، وفي رواية لقيه وهو يصلي ويروي لقيه على طنفسة خضراء على كبد البحر ﴿ءَاتَيْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا﴾ هي الوحي والنبوة ﴿وَعَلَّمْنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا﴾ أي مما يختص بنا ولا يكن تحصيله إلا من لدنا بتوفيقنا وهو علم الذات والصفات، قال البغوي لم يكن الخضر نبياً عند أكثر أهل العلم، قلت: وهذا عندي محل نظر لأن العلم الحاصل للأولياء بالإلهام وغير ذلك علم ظني يحتمل الخطأ ولذلك ترى تعارض علومهم الملهمة فلو لم يكن الخضر نبياً لما جاز له قتل نفس زكية بإلهام أنه لو عاش لأرهق أبويه طغياناً وكفراً ﴿قَالَ لَهُۥ مُوسَىٰ هَلْ أَتَّبِعُكَ﴾ كان حق

الكلام جئتك لأتبعك وأصحبك لكن غير الأسلوب استئذاناً منه في الاتباع والمصاحبة ﴿عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ﴾ أثبت الياء في الحالين ابن كثير وفي الوصل فقط نافع وأبو عمرو والباقون يحذفونها في الحالين يعني على شرط تعلمني وهو في موضع الحال من الضمير المرفوع أو المنصوب من اتبعك ﴿مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾ قرأ أبو عمرو بفتح الراء والشين والباقون بضم الراء وإسكان الشين وهما لغتان كالبَخَلِ والبُخْلِ ومعناه إصابة الخير وهو مفعول تعلمني ومفعول علمت العائد محذوف وكلاهما من علم الذي له مفعول واحد بمعنى عرف، ويجوز أن يكون علةً لأتبعك أو مصدراً بإضمار فعله وهذه الآية دليل على أن المفضول قد يكون له فضل جزئي على من هو أفضل منه وعلى أن الفاضل يبتغي أن يطلب هذه الحصة من الفضل من المفضول ولا يستنكف عنه لما مر في تفسير هذه الآية أن موسى سأل ربه أي عبادك أعلم قال الذي ينبغي علم الناس إلى علمه عسى أن يصيب كلمة تدله على هدى ويرده عن ردى، وقال رسول الله ﷺ: «الكلمة الحكمة ضالَّة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها»[1] رواه الترمذي وابن ماجه بسند حسن عن أبي هريرة وابن عساكر عن علي رضي الله عنه، ومن هذا الباب الصلاة المأثورة عن النبي ﷺ: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم» قال البغوي في بعض الأخبار أنه لمَّا قال له موسى ذلك قال له الخضر كفى بالتوراة علماً وبني إسرائيل شغلاً، فقال له موسى إن الله أمرني بهذا وقد رأى موسى عليه السلام في هذا الكلام غاية التواضع والأدب واستجهل نفسه واستأذن أن يكون تابعاً له وسأله أن يرشده وينعم عليه بتعليم بعض ما أنعم الله عليه فحينئذ ﴿قَالَ﴾ له الخضر ﴿إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ﴾ قرأ حفص بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿صَبْرًا﴾ نفي الخضر عن موسى استطاعة الصبر معه على وجوه من التأكيد كأنها مما لا يصح ولا يستقيم، وعلَّل ذلك واعتذر عنه بقوله: ﴿وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ خُبْرًا ﴿٦٨﴾﴾ أي علماً وخبراً تميز أو مصدر لأن ﴿لَمْ تُحِطْ بِهِۦ﴾ معناه لم تخبره وجه ذلك النفي أن الخضر علم أنه يرى منه أموراً منكرة ظاهر أو لا يجوز للأنبياء أن يصبروا على المنكرات ما لم يظهر عليهم وجه جوازها، قلت: والسرفي ذلك أن شرائع الأنبياء المرسلين إلى الأمم مبنية على قواعد كلية موجبة للصلاح الغالب بالنسبة إلى العامة، فينبغي أن يكون وجوه صلاحها ظاهرة بالنسبة إلى العامة، وأما الأحكام التي يوحي بها أفراد الأنبياء

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في فضل الفقه على العبادة (٢٦٨٧)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: الحكمة (٤١٦٩).

الذين لم يبعثوا إلى الأمم بل أوحي إليهم لصلاح أنفهسم أو امتثال أمور بينهم وبين الله تعالى فإن تلك الأحكام تكون غالباً مبنية على حكمات لا يظهر وجه صلاحها على العامة، وذلك وجه إنكار موسى على ما أتى به الخضر وبناء على مخالفة المشرب (وكون اتحاد المشرب والانقياد وترك الاعتراض من شرائط الاستفادة) جعل الخضر عدم استطاعته على الصبر علة لعدم إفادة صحبة الخضر إياه، ووضع العلة موضعه كأنه قال صحبتي لا ينفعك ﴿لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾.

ومن ها هنا قالت الصوفية العالية: إنه يجب على المريد ترك الاعتراض على الشيخ وإن ظهر على يديه منكر ظاهراً بعدما ثبت عنده أنه من أهل الكمال والتكميل فإن كان المريد لا يستطيع ذلك لأجل اختلاف المشرب يجب عليه ترك مصاحبته غير منكر كما له. فإن قيل: كيف يتصور ذلك في الشريعة المحمدية العامة الشاملة المؤبدة التي لا يحتمل النسخ وللتبديل؟ قلنا: هب الأمر كذلك لايتصور أن يكون شيء محرماً في الدين ليستبيحه له أحد فلا يتصور من أحد يدعي الولاية أن يأتي بقتل غلام أبواه مؤمنان قائلاً بأن الله تعالى ألهمني أنه يرهقهما طغياناً وكفراً، لكن قد يكون شيء مما اختلف فيه أقوال العلماء وكان لصحته وجهاً مستند إلى دليل شرعي كالسماع والجهر بالذكر فمن أتى به من أولياء الله تعالى لا يجوز عليه الإنكار لأنه من قلد عالماً لقي الله سالماً، وقد يكون شيء منكراً ظاهراً وليس هو في الحقيقة كذلك كمن شرب من قارورة ماء مرائياً للناس أنه خمرحتى يقل هجوم الخلق عليه ولا يخل بالمخلوقين وقد يظهر على يدي رجل من أهل الله سيئة صغيرة وهو يعترف بكونها سيئة، وقد أجمع العلماء على أن العصمة من خواص النبوة لا يخل صدوره معصية بالولاية فحينئذ أيضاً لا ينبغي للمريد أن يعترض على شيخه بل ينكر الفعل فلا يأتي به ولا ينكر كمال فاعله بارتكابه.

وعامة مراد الإنكار على أولياء الله تعالى مقالاتهم المبنية على الكشوف والمشاهدات فتلك المقالات مهما أمكن حملها على محمل صحيح يجب حملها على ذلك قال الله تعالى: ﴿لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾[1] وإن لم يمكن ذلك يحمل تلك المقالات إما على سكر القائل وقد أفتى الفقهاء أن السكر إذا حصل بشيء مباح يكون عذراً لايقع طلاقه ونحو ذلك فكيف إذا حصل بغلبة حب الله الذي هو رأس العبادات وأما على عدم فهم السامع مراد القائل وعلى أن القائل أراد من كلامه

(١) سورة النور، الآية: ١٢.

معنى غير ما يفهم منه ظاهراً، فإن العبارات مقتصرة على بيان معان محسوسة أو معقولة مستنبطة من أمور محسوسة فأما ما لا نظيرله ولا شبيه من حقائق الذات والصفات إذا تجلت على قلب من له قلب سليم وأراد بيانها ولم يوضع بإزائها ألفاظ، اضطر القائل إلى استعارات وتجوزات وتشبيهات غير تامة فلا يجوز للسامع حينئذ أن يحملها على معانيه الظاهرة المخالفة لعقائد أهل السنة حتى ينكر عليه بل يعمل به ما يعمل بالمتشابهات الواردة في كلام الله وكلام رسوله ﷺ، ومن لم يسلك هذا المسلك لا يزيده إلا خساراً كما أن القرآن ﴿وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾(١) ألا ترى أنه من سمع ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾(٢) ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾(٣) فإن أنكر كونها قرآناً كفر، وإن اعتقد بكونه تعالى جسماً كاد يكون كافراً، فكذلك كلام أولياء الله تعالى إذا كان ظاهره مخالفاً للشرع لا ينكر عليه ولا يعتقد بظاهره والله أعلم.

ولما كان موسى عليه السلام شاكاً المصابرة غير واثق من نفسه عليها لم يقطع بذلك واستثنى ﴿وقَالَ سَتَجِدُنِيٓ﴾ قرأ نافع بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا وَلَآ أَعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾ الجملة معطوفة على صابراً منصوب محلاً يعني صابراً غير عاص أو على ﴿سَتَجِدُنِيٓ﴾ ولا محل له من الإعراب، عاهد موسى عليه السلام على المصابرة لكونها شرطاً لإفادة الصحبة وقد أمره الله تعالى بمصاحبته وشك في إتيانه منه لأن الاعتراض والمخالفة كان من لوازم مخالفة المشرب ناشئاً منها من غير اختيار منه ولأجل ذلك ﴿قَالَ﴾ الخضر ﴿فَإِنِ ٱتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْـَٔلْنِي﴾ حذف الياء في الحالين ابن ذكوان بخلاف عن الأخفش وأثبتها الباقون في الحالين وكذا رسمها، وقرأ نافع وابن عامر وأبو جعفر بفتح اللام وتشديد النون والآخرون بسكون اللام وتخفيف النون، أتى بالشرط والجزاء للشك والاستبعاد وفي وقوعه ولم يقل لا تسألني ﴿عَن شَيْءٍ﴾ أعلمه مما تنكره الآن لأن السؤال مظنة الاعتراض المانع للاستفادة ﴿حَتَّىٰٓ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا﴾ يعني حتى أبتدىء لك ببيانه.

﴿فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَا رَكِبَا فِي ٱلسَّفِينَةِ خَرَقَهَا قَالَ أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا إِمْرًا ۝٧١ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ۝٧٢ قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٨٢.

(٢) سورة طه، الآية: ٥.

(٣) سورة الفتح، الآية: ١٠.

﴿تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا ﴿٧٣﴾ فَانطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَا لَقِيَا غُلَٰمًا فَقَتَلَهُۥ قَالَ أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةًۢ بِغَيْرِ نَفْسٍ لَّقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا نُّكْرًا ﴿٧٤﴾ ۞ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ﴿٧٥﴾ قَالَ إِن سَأَلْتُكَ عَن شَىْءٍۭ بَعْدَهَا فَلَا تُصَٰحِبْنِى قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّى عُذْرًا ﴿٧٦﴾ فَانطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَآ أَهْلَهَا فَأَبَوْا۟ أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴿٧٧﴾ قَالَ هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِى وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا ﴿٧٨﴾﴾

﴿فَانطَلَقَا﴾ على الساحل يطلبان السفينة يركبانها فوجدا سفينة فركباها، قال البغوي فقال أهل السفينة هؤلاء لصوص فأمروهم بالخروج، فقال صاحب السفينة ما هم بلصوص ولكني أرى وجوه الأنبياء، وقد مر في حديث الصحيحين عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ: «أنه مرت بهم سفينة فكلموهم أن يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوهم بغير نول»[(١)] ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا رَكِبَا فِى السَّفِينَةِ خَرَقَهَا﴾ الخضر، قد مر في الصحيحين أن الخضر قلع لوحاً من ألواح السفينة بالقدوم ﴿قَالَ﴾ موسى ﴿أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا﴾ وقد حملونا بغير نول فإن خرقها سبب لدخول الماء فيها المفضي إلى غرق أهلها، قرأ حمزة والكسائي ليغرق بفتح الياء التحتانية والراء على صيغة الغائب من المجرد ورفع أهلها بالفاعلية، والباقون بضم التاء الفوقانية وكسر الراء على صيغة المخاطب من الأفعال ونصب أهلها على المفعولية ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا إِمْرًا﴾ أي عظيماً من إمر الأمر إذ أعظم، وقال البغوي الإمر في كلام العرب الداهية وأصل كل شيء شديد كبير، وقال القتيبي أي عجباً، قال البغوي روي أن الخضر أخذ قدحاً من زجاج ورقع به خرق السفينة، وقال جلال الدين المحلي روي أن الماء لم يدخلها يعني معجزةً للخضر عليه السلام ﴿قَالَ﴾ الخضر ﴿أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ﴾ قرأ حفص بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿صَبْرًا﴾ تذكير لما ذكره قبل فلما رأى موسى أن الماء لا يدخل من الخرق وإنه لم يضر بأهل السفينة وتذكر ما عاهد ﴿قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِى بِمَا نَسِيتُ﴾ أي بالذي نسيته أو بشيء نسيته يعني المعاهدة على ترك الاعتراض أو بنسياني إياها اعتذر بالنسيان، وقيل: أراد بالنسيان الترك أي لا تؤاخذني بما تركت وصيتك الأول، وفي الحديث الصحيح المذكور عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ قال: كان الأولى من موسى

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: ما يستحب للعالم إذا سئل أي الناس أعلم فيكل العلم إلى الله (١٢٢)، وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: من فضائل الخضر عليه السلام (٢٣٨٠).

نسياناً والوسطى شرطاً والثالثة عمداً، وقال البغوي قال: ابن عباس إنه لم ينس ولكنه من معاريض الكلام فكأنه نسي شيئاً آخر ﴿وَلَا تُرْهِقْنِي﴾ أي لا تكلفني ﴿مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾ مشقة بالمضايقة والمؤاخذة يعني أن ذلك يعسر عليّ متابعتك، وعسراً مفعول ثان ليرهق يقال رهقه إذا غشيه وأرهقه إياه، وقيل: معناه لا تكلفني مشقة وعاملني باليسر ولا تعاملني بالعسر.

﴿فَانطَلَقَا﴾ بعدما خرجا من السفينة ﴿حَتَّىٰ إِذَا لَقِيَا غُلَامًا﴾ بين غلمان يلعبون، قال المفسرون فأخذ الخضر غلاماً له ظريفاً وضيء الوجه، قال السدي كان أحسنهم وجهاً كان وجهه يتوقد حسناً ﴿فَقَتَلَهُ﴾ قيل: أضجعه ثم ذبحه بالسكين، وفي الحديث الصحيح المذكور أنه أخذ برأسه فاقتلعه بيده، وروى عبد الرزاق هذا الخبر وأشار بأصابعه الثلاث الإبهام والسبابة والوسطى وقلع رأسه، وروي أنه رضخ رأسه بالحجارة وقيل: ضرب رأسه بالجدار، قال ابن عباس كان غلاماً لم يبلغ الحلم وهو قول أكثر المفسرين والمستفاد من القرآن لأن الغلام لايطلق بعد البلوغ، قال ابن عباس لم يكن نبي الله يقول: أقتلت نفساً زاكية إلا وهو صبي لم يبلغ الحلم، وقال الحسن كان رجلاً، وقال الكلبي كان فتى يقطع الطريق ويأخذ المتاعب ويلجأ إلى أبويه، وقال الضحاك كان غلاماً يعمل بالفساد وتأذى منه أبواه وفي حديث أبي بن كعب عند مسلم قال رسول الله ﷺ: «إن الغلام الذي قتله الخضر طبع كافراً ولو عاش لأرهق أبويه طغياناً وكفراً»[1] والفاء في قوله فقتله للتعقيب والدلالة على أنه كما لقيه قتله من غير مهلة واستكشاف حال، ولذلك ﴿قَالَ﴾ موسى ﴿أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً﴾ قرأ الكوفيون وابن عامر بتشديد الياء من غير ألف والباقون زاكية بالألف وتخفيف الياء، وقال البغوي قال الكسائي والفاء معناهما واحد مثل القاسية والقسيّة، وقال أبو عمرو بن العلاء الزاكية التي لم تذنب قط والزكية التي أذنبت ثم تابت ﴿بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾، أي لم يقتل نفساً وجب عليه القتل بالقصاص يعني إن القتل لا يجوز إلا في حد أو قصاص ولم يوجد شيء منها جعل الله سبحانه في الأولى خرقها جزاء واعترض موسى ﷺ مستأنفاً وفي الثانية جعل اعتراض موسى جزاء لما قبله من الشرط، لأن القتل أقبح والاعتراض عليه أدخل وكان جديراً بأن يجعل عمدة الكلام ولذلك عقبه بقوله ﴿لَّقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُّكْرًا﴾ أي منكراً في الشرع، قرأ نافع ويعقوب وأبو بكر

(١) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: معنى كل مواد يولد على الفطرة (٢٦٦١).
وأخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في القدر (٤٦٩٣).

وابن ذكوان نكراً في الموضعين ها هنا وفي الطلاق بضم الكاف والباقون بإسكانها، قال قتادة النكرُ أعظم من الأمر لأنه حقيقة الهلاك وفي غرق السفينة كان خوف الهلاك، وقيل: الأمر أعظم لأنه كان فيه تغريق جمع كثير.

﴿قَالَ﴾ الخضر ﴿أَلَمْ أَقُل لَّكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ﴾ قرأ حفص بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿صَبْرًا﴾ زاد فيه لك مكافحة بالعتاب على رفض العهد مرتين ﴿قَالَ﴾ له موسى ﴿إِن سَأَلْتُكَ عَن شَىْءٍ بَعْدَهَا﴾ أي بعد هذه المرة ﴿فَلَا تُصَٰحِبْنِى﴾ أي فارقني، قرأ يعقوب فلا تصحبني بغير ألف من الصحبة ﴿قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّى﴾ قرأ نافع وأبو جعفر بضم الدال وتخفيف النون وأبو بكر بإسكان الدال وإشمامها الشم وتخفيف النون والباقون بضم الدال وتشديد النون، يعني من عند ﴿عُذْرًا﴾ خالقتك ثلاث مرات، روى مسلم عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «رحمة الله علينا وعلى موسى وكذا إذا ذكر أحداً من الأنبياء بدأ بنفسه لولا أنه عجل لرأي العجب ولكنه أخذ من صاحبه ذمامة فقال: ﴿إِن سَأَلْتُكَ عَن شَىْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَٰحِبْنِى قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّى عُذْرًا﴾»[1] وروى ابن مردويه بلفظ «رحم الله أخي موسى استحيا فقال ذلك لو لبث مع صاحبه لأبصر أعجب الأعاجيب» ﴿فَانطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهْلَ قَرْيَةٍ﴾ قال ابن عباس يعني أنطاكية، وقال ابن سيرين هي الأيكة وهي أبعد الأرض من السماء، وقيل: برقة، وقال البغوي عن أبي هريرة بلدة بالأندلس ﴿اسْتَطْعَمَآ أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَن يُضَيِّفُوهُمَا﴾ قال البغوي قال أبي بن كعب عن النبي ﷺ حتى أتيا أهل قرية لئام فطافافي المجالس فاستطعماهم فلم يطعموها واستضافاهم ولم يضيفوهما، قال قتادة شر القرى التي لا تضيف الضيف، قال البغوي وروي عن أبي هريرة قال: أطعمتهما امرأة من أهل بربر بعد أن طلبا من الرجال فلم يطعموهما، فدعا لنسائهم ولعنا رجالهم ﴿فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ أي يسقط هذا من مجاز الكلام لأن الجدار لا إرادة له وإنما معناه قرب ودنا من السقوط كما يقول العرب داري تنظر دارفلان إذا كانت تقابلها ﴿فَأَقَامَهُۥ﴾ قال البغوي روينا عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ أنه قال فقال الخضر بيده فأقامه، وقال سعيد بن جبيرمسح الجدار بيده فاستقام، وروى عن ابن عباس هدمه ثم قعد يبنيه، وقال السدي بل طيناً وجعل يبني الحائط قال ﴿قَالَ لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ﴾ قرأ ابن كثير ويعقوب وأبو عمرو لتخذت بتخفيف التاء وكسرالخاء من المجرد على وزن تبعت يقال تخذ يتخذ على وزن سمع يسمع، والباقون بتشديد التاء وفتح الخاء من الافتعال على وزن اتبعت أدغمت

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: من فضائل الخضر عليه السلام (٢٣٨٠).

تاء الكلمة في تاء الافتعال ومعناهما واحد مثل تبع واتبع ومعناه لأخذت وليس من الأخذ عند البصريين كذا، قال البيضاوي لأن فاءها همزة والهمزة لا تدغم في التاء، وقال الجوهري الاتخاذ افتعال من الأخذ إلا أنه أدغمت بعد تليين الهمزة وإبدال التاء يعني أبدلت الهمزة بالياء لانكسارها قبلها ثم أبدلت الياء بالتاء لوقوعها فاء الافتعال نحو السر من اليسر، ثم لما كثر استعماله بلفظ الافتعال توهموا أن التاء أصلية فبنوا منه فَعِلَ يفعل قالوا تخذ يتخذ، وأهل العربية على خلاف ما قال الجوهري كذا قال الجوزي في النهاية ﴿عَلَيۡهِ﴾ أي على بنائه ﴿أَجۡرٗا﴾ فيه تحريض على أخذ الجعل ليعيشا به، وتعريض بأن فعله اشتغال بما لا يعنيه، فيه دليل أنه أقام الجدار يعني بناه بمشقة حيث يجوز عليه أخذ الأجر ولو أقامه بالمعجزة لما جاز له أخذ الأجر.

﴿قَالَ﴾ الخضر ﴿هَٰذَا﴾ الاعتراض الثالث ﴿فِرَاقُ بَيۡنِي وَبَيۡنِكَۚ﴾ أي سبب الفراق بيننا لأن في هذا الاعتراض مدخلاً لهوى النفس بخلاف الاعتراضين السابقين، فإن بناءهما كان على الديانة الصرفة أو المعنى هذا الوقت وقت الفراق بيننا لوجود اعتراض منك فيه مدخل لهوى النفس وجاز أن يكون هذا إشارة إلى الفراق الموعود بقوله فلا تصاحبني، وإضافة الفراق إلى البين إضافة المظروف إلى الظرف على الاتساع والتجوز، قلت: هذه إضافة بمعنى في ﴿سَأُنَبِّئُكَ بِتَأۡوِيلِ مَا لَمۡ تَسۡتَطِع عَّلَيۡهِ صَبۡرًا﴾ أي بالخبر الباطن فيما لم تستطع الصبر عليه لكونه منكراً في الظاهر، وكان مآله على الخير والصواب.

﴿أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتۡ لِمَسَٰكِينَ يَعۡمَلُونَ فِي ٱلۡبَحۡرِ فَأَرَدتُّ أَنۡ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٞ يَأۡخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصۡبٗا ﴿٧٩﴾ وَأَمَّا ٱلۡغُلَٰمُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤۡمِنَيۡنِ فَخَشِينَآ أَن يُرۡهِقَهُمَا طُغۡيَٰنٗا وَكُفۡرٗا ﴿٨٠﴾ فَأَرَدۡنَآ أَن يُبۡدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيۡرٗا مِّنۡهُ زَكَوٰةٗ وَأَقۡرَبَ رُحۡمٗا ﴿٨١﴾ وَأَمَّا ٱلۡجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَٰمَيۡنِ يَتِيمَيۡنِ فِي ٱلۡمَدِينَةِ وَكَانَ تَحۡتَهُۥ كَنزٞ لَّهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَٰلِحٗا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَن يَبۡلُغَآ أَشُدَّهُمَا وَيَسۡتَخۡرِجَا كَنزَهُمَا رَحۡمَةٗ مِّن رَّبِّكَۚ وَمَا فَعَلۡتُهُۥ عَنۡ أَمۡرِيۚ ذَٰلِكَ تَأۡوِيلُ مَا لَمۡ تَسۡطِع عَّلَيۡهِ صَبۡرٗا ﴿٨٢﴾﴾.

قال البغوي وفي بعض التفاسير أن موسى أخذ بثوبه فقال: أخبرني بمعنى ما عملت قبل أن تفارقني فقال: ﴿أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتۡ لِمَسَٰكِينَ﴾ قال كعب كانت السفينة لعشرة إخوة خمسة زمنى وخمسة يعملون في البحر وفيه دليل على أن المسكين يجوز إطلاقه على من له مال لا يبلغ نصاباً ولا يكفيه أو لا يكون فاضلاً عن حاجته الأصلية ﴿يَعۡمَلُونَ فِي ٱلۡبَحۡرِ﴾

أي يؤاجرون ويكتسبون بها ﴿فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ أي أن أجعلها ذات عيب ﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم﴾ أي أمامهم كقوله تعالى: ﴿مِّن وَرَآئِهِمْ جَهَنَّمُ﴾(١) وقيل: ورائهم خلفهم وكان رجوعهم في طريقهم عليه والأول أصح يدل عليه قراءة ابن عباس وكان أمامهم ﴿مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ﴾ صالحة ﴿غَصْبًا﴾ قال البغوي كان ابن عباس يقرأ كذلك، فخرقها وعيبها الخضر حتى لا يأخذها الملك الغاصب وكان اسمه جليدي بن كركر، وقال محمد بن إسحاق سولة بن جليد الأزدي، وقال شعيب الجبائي اسمه هدد بن بدد، قال البغوي وكان حق النظم أن يتأخر قوله: ﴿فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ من قوله: ﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ﴾ لأن إرادة التعييب مسبب عن خوف الغصب وإنما قدم للغاية أو لأن السبب كان مجموع الأمرين خوف الغصب ومسكنة الملاك فرتبه على أقوى الجزئين وأدعاهما وعقبه بالآخر على سبيل التقييد والتعميم، قال البغوي روي أن الخضر عليه السلام اعتذر إلى القوم وذكر لهم شأن الملك الغاصب ولم يكونوا يعلمون بخبره، وقال: أردت إذا هي مرت به أن يدعها لعيبها فإذا جاوز أصلحوها فانتفعوا بها قيل سددوها بقارورة وقيل بالقار، قلت: لكن رواية الاعتذار يأبى عنه نظم القرآن فإنه صريح في أن الخضر بين هذه الحكمة لموسى بعد مجاوزته وبعد قتل الغلام وإصلاح الجدار عند الفراق ولو اعتذر الخضر في أول الأمر لأصحاب السفينة لما خفي على موسى لكونه معه ولما احتاج الخضر إلى بيان ذلك لموسى والله أعلم.

﴿وَأَمَّا ٱلْغُلَـٰمُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَآ أَن يُرْهِقَهُمَا﴾ يغشاهما ﴿طُغْيَـٰنًا﴾ عليهما ﴿وَكُفْرًا﴾ بعقوقه وسوء صنيعه ويلحقهما شراً وبلاء أو يقرن بإيمانهما طغيانه وكفره فيجتمع في بيت واحد مؤمنان وطاغ كافر، أو يعذبهما بغلبته فيرتد بإضلاله أو بممالأته على طغيانه وكفره حباً، قال سعيد بن جبير خشينا أن يحملهما حبه على أن يتبعاه على دينه وإنما خشي ذلك خضر بإعلام من الله بالوحي، أخرج ابن أبي شيبة عن زيد بن هرمز عن ابن عباس أن نجدة الحروري كتب إليه كيف قتله وقد نهى النبي ﷺ من قتل الولدان فكتب إليه إن علمت من حال الولدان ما علمه عالم موسى فلك أن تقتل يعني إنما نهى النبي ﷺ لعامة المسلمين الذين لا يوحى إليهم حتى يحصل لهم علم من حال الولدان والوحي قد انقطع بعد النبي ﷺ فليس نهي النبي ﷺ متوجهاً إلى خضر وأمثاله.

فإن قيل: مقتضى هذا الكلام إن الله تعالى كان يعلم أن ذلك الغلام إن عاش يكون كافراً طاغياً والمفروض المتحقق أن الغلام لم يعش ولم يكفر ولم يطغ حيث قتله الخضر والعلم يكون تابعاً للمعلوم فلا بد أن يكون للعلم في الخارج مصداق، فكيف يتصور

---

(١) سورة الجاثية، الآية: ١٠.

صحة هذا العلم؟ لا يقال في جوابه أن وجود الأشياء تابع لعلم الله تعالى بخلاف علوم العباد فإن العلم هناك تابع للمعلوم مستفاد منه لأنا نقول هذا القول لا يجديك نفعاً فإن العلم سواء كان تابعاً للمعلوم أو متبوعاً له لا بد من مطابقتهما وعدم تخلف أحدهما عن الآخر، فإذا لم يعش الغلام ولم يكفر ظهر عدم تحقق القضية في الواقع فلا يجوز تعلق علم الله بالقضية حتى لا يلزم عدم مطابقته العلم بالواقع والجواب الصحيح الذي يحسم مادة الشبهة أن صدق الشرطية وتعلق العلمية يقتضي لزوم التالي للمقدم في الواقع، ولا يقتضي وجوده طرفيها فيه ألا ترى أن قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَاۚ﴾[1] صادق والعلم به متحقق مع امتناع المقدم، فمقتضى هذا العلم لزوم كفر الغلام لبقائه بحث لا يحتمل تخلفه، كما أن صدق قولنا إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود يقتضي لزوم وجود النهار لطلوع الشمس لا طلوعها ولا وجوده. فإن قيل: لزوم أحد الشيئين للآخر يقتضي أن يكون أحد الشيئين علة تامة للشيء الآخر، أو يكونان كلاهما معلولين لعلة واحدة تامة، فما وجه لزوم كفر الغلام لبقائه؟ قلنا: وجه هذا اللزوم على ما قالت الصوفية العلية ﷺ أن وجودات الأشياء كلها في الخارج ظلال للأعيان الثابتة التي هي ظلال لصفات الله تعالى ولما كانت الأعيان الثابتة كائنة في مرتبة العلم فلذلك قالوا المعلوم تابع للعلم ثم صفات الله تعالى منها راجعة إلى كونه تعالى هادياً ومنها راجعة إلى كونه تعالى مضلاً فالأشياء التي مبادىء تعيناتها راجعة إلى الهداية ظهور الاهتداء لازم لوجودها لا يمكن ختمها إلا على السعادة، والتي مبادي تعيناتها راجعة إلى الضلالة ظهور الشقاوة وختمها عليها لازم لوجودها لا يتصور منها الاهتداء، وهذا معنى قوله ﷺ: «كل ميسر لما خلق له أما من كان من أهل السعادة فسييسر لعمل أهل السعادة وأما من كان من أهل الشقاوة فسييسر لعمل أهل الشقاوة»[2] متفق عليه من حديث علي ﷺ، فمعنى قوله طبع الغلام على الكفر أن مبدء تعينه كان ضلال اسم المضل فموته صغيراً قبل ظهور أثر الضلالة فيه كان أصلح له ولوالديه وكان هذا تفضلاً من الله تعالى على والديه لا على ماقالت المعتزلة بوجوب الأصلح على الله سبحانه إذ لو كان كذلك لم يوجد كافر حيث يجب على الله إماتته صغيراً والله أعلم.

---

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٢٢.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: تفيسر القرآن، باب: ﴿فسنيسره للعسرى﴾ (٤٩٤٩)، وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: كيفية خلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (٦٤٧ف).

﴿فَأَرَدْنَآ﴾ لعل معناه اشتهينا ودعونا الله سبحانه لأن إرادة العبد لا يمكن تعلقه بفعل الله سبحانه أسند الخضر ها هنا الإرادة إلى نفسه وأيضاً إلى الله تعالى حيث قال بصيغة الجمع أردنا ﴿أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا﴾ لأن التبديل بإهلاك الغلام وإيجاد الله بدله، والإهلاك وجد بكسب الخضر والإيجاد بخالص صنعه تعالى فصح الإسنادان، قرأ أبو جعفر ونافع وأبو عمرو بالتشديد من التفعيل والباقون بالتخفيف من الأفعال ومعناهما واحد، قال البغوي وفرق بعضهم بأن التبديل تغيير شيء أو تغيير حاله وعين الشيء قائم والإبدال رفع شيء ووضع شيء آخر مكانه، قلت: وهذا الفرق ليس بشيء إذ لو كان كذلك لما يتصور الجمع بين القرائتين مع كونهما متواترتين بل المراد أن يرزقهما ربهما بدله ولداً ﴿خَيْرًا مِّنْهُ زَكَوٰةً﴾ أي طهارة من الذنوب والأخلاق الردية ﴿وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾ قرأ ابن عامر وأبو جعفر ويعقوب بضم الحاء والباقون بإسكانها، أي أقرب رحمةً وعطفاً على والديه، وقيل هو من الرحم والقرابة، قال قتادة أي أوصل للرحم وأبر بوالديه وانتصاب زكاة ورحماً على التمييز والعامل اسم التفضيل وهو خير وأقرب، قال البغوي قال الكلبي أبدلهما الله به جارية فتزوجها نبي من الأنبياء فولدت له نبياً فهدى الله على يديه أمةً من الأمم وعن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال: أبدلهما جارية ولدت سبعين نبياً، وقال ابن جريج أبدلهما بغلام مسلم، وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عطية بلفظ فأبدلا جارية ولدت نبياً، وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس مثله وأخرج ابن المنذر من طريق بسطام بن جميل عن يوسف بن عمر قال أبدلهما الله مكان الغلام جارية ولدت بنبيين، وأخرجه البخاري في تاريخه والترمذي والحاكم وصححه من حديث أبي الدرداء عن النبي ﷺ، قال مطرف فرح به أبواه حين ولد وحزنا عليه حين قتل ولو بقي لكان فيه هلاكهما فليرض امرؤ بقضاء الله تعالى فإن قضاء الله للمؤمن فيما يكره خير له من قضائه فيما يحب، قلت: بل فيما يحب العبد أو يكره لا بد له أن يخاف مكر الله ويستعيذ منه ويرجو رحمة الله ويطلبه منه ويرضى بقضاء الله ولا يعترض عليه».

﴿وَأَمَّا ٱلْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَٰمَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي ٱلْمَدِينَةِ﴾ قال البغوي كان اسمهما أصرم وصريم ﴿وَكَانَ تَحْتَهُۥ كَنزٌ لَّهُمَا﴾ من مال كذا قال عكرمة، وأخرج البخاري في تاريخه والترمذي والحاكم وصححه من حديث أبي الدرداء عن النبي ﷺ أنه قال: «كان ذهباً وفضة»[١] وأخرج الطبراني عن أبي الدرداء في هذه الآية قال: أحلت لهم الكنوز وحرمت عليهم

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الكهف (٣١٥٢).

الغنائم وأحلت لنا الغنائم وحرمت علينا الكنوز، قلت: لعل معنى حرمت علينا الكنوز أن نكنز الذهب والفضة ولا نؤدي زكاتها فذلك حرام علينا لقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[1] قال ابن عباس وابن عمر كل مال يؤدى زكاته فليس بكنز وإن كان مدفوناً وكل مال لا يؤدى زكاته فهو كنز وإن لم يكن مدفوناً فلعل الزكاة لم تكن واجبة على أهل تلك القرية حينئذ حتى قيل أحلت لهم الكنوز والله أعلم، وقال البغوي روي عن سعيد بن جبير قال: كان الكنز صحفاً فيها علم، وأخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس قال: ما كان ذهباً ولا فضةً ولكن صُحفُ علم، وأخرج ابن أبي حاتم عن الربيع بن أنس نحوه، وقال البغوي وروي عن ابن عباس أنه قال كان لوحاً من ذهب مكتوباًفيه عجباً لمن يوقن بالموت كيف يفرح عجباً لمن أيقن بالحساب كيف يغفل عجباً لمن أيقن بزوال الدنيا كيف يطمئن إليها لا إله إلا الله محمد رسول الله، وفي الجانب الآخر مكتوب أنا الله لا إله إلا أنا وحدي لا شريك لي خلقت الخير والشر فطوبى لمن خلقته للخير وأجريته على يديه وويل لمن خلقته للشر وأجريته على يديه كذا أخرج البزار بسند ضعيف عن أبي ذر مرفوعاً أخصر منه وأخرجه الخرائطي في قمع الحرص عن ابن عباس موقوفاً وكذا أخرج ابن مردويه من حديث علي مرفوعاً وأخرجه البزار عن أبي ذر رفعه، وقال الزجاج الكنز إذا أطلق ينصرف إلى كنز المال وعند التقييد يجوز أن يقال عنده كنز علم وهذا اللوح كان جامعاً لهما.

﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَـٰلِحًا﴾ قيل: كان اسمه كاشح وكان من الأتقياء، قال البغوي قال ابن عباس حُفظا بصلاح أبيهما يعني أمر الله الخضر لإصلاح الجدار لأجل حفظ الغلامين بصلاح أبيهما، قال محمد بن المنكدر إن الله يحفظ بصلاح العبد ولده وولد ولده وعترته وعشيرته وأهل دويرات حوله في حفظ الله ما دام فيهم، قال سعيد بن مسيب إني أصلي فأذكر ولدي فأزيد في صلاتي، وقيل: كان بين الغلامين وبين الأب الصالح سبعة أيام، وأخرج ابن أبي حاتم من طريق بقية عن سليمان بن سليم أبي سلمة قال: مكتوب في التوراة أن الله ليحفظ القرن إلى القرن إلى سبعة قرون وأن الله يهلك القرن إلى القرن إلى سبعة قرون، وفي الآية دليل على أنه حق على المؤمنين السعي والرعاية لذريات الصلحاء ما لم يصدر منهم طغيان وكفر فحينئذ يستحقون زيادة الإيذاء كما يدل عليه آية السابقة ﴿وَأَمَّا ٱلْغُلَـٰمُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَآ أَن يُرْهِقَهُمَا طُغْيَـٰنًا وَكُفْرًا﴾ ﴿فَأَرَادَ رَبُّكَ أَن يَبْلُغَآ

(١) سورة التوبة، الآية: ٣٤.

﴿أَشُدَّهُمَا﴾ أي بلغا الحلم وكمال الرشد والقوة، قيل: ثمانية عشر سنة، وعندي أنه أربعين سنة لقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾(١) والظاهر من مذهب أبي حنيفة رحمه الله أنه خمسة وعشرون سنة فإنه إذا بلغ السفيه خمسة وعشرين سنة دفع عنده إليه ماله وقد قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾(٢) ﴿وَيَسْتَخْرِجَا كَنزَهُمَا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ﴾ منصوب على الحال من فاعل يبلغا أي بلغا مرحومين من ربك أو على المصدرية أو العلية فإن إرادة الخير رحمة، وقيل: متعلق بمحذوف تقديره فعلت ما فعلت رحمة من ربك قال البيضاوي لعل إسناد الإرادة أولاً إلى نفسه يعني في قوله: أردت أن أعيبها لأنه هو المباشرة للتعقيب وثانياً إلى الله وإلى نفسه يعني في قوله: فأردنا أن يبدلهما ربهما خيراً منه زكاة لأن التبديل بإهلاك الغلام وإيجاد الله بدله، وثالثاً إلى الله وحده يعني في هذه الآية لأنه لا مدخل له في بلوغ الغلامين، أو لأن الأول في نفسه شر والثالث خير والثاني ممتزج، أو لاختلاف حال العارف في الالتفات إلى الوسائط ﴿وَمَا فَعَلْتُهُۥ﴾ أي ما رأيت مني من خرق السفينة وقتل الغلام وإقامة الجدار ﴿عَنْ أَمْرِى﴾ أي عن رأي إنما فعلته بأمر الله عز وجل وعلا ﴿ذَٰلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِع﴾ حذفت تاء الاستفعال تخفيفاً والمعنى ما لم تطق ﴿عَّلَيْهِ صَبْرًا﴾ قال البغوي روي أن موسى لما أراد أن يفارقه قال له أوصني، قال لا تطلب العلم لتحدث به واطلبه لتعمل به، قال البيضاوي ومن فوائد هذه القصة أن لا يعجب المرء بعلمه ولا يبادر إلى إنكار ما لا يستحسنه فلعل فيه سراً لا يعرفه، قلت: لا سيما إذا كان الرجل الذي رأى منه مالا يستحسنه ذا علم وديانة واتقاء فبالحري أي لا ينكر عليه كما ذكرنا آنفاً، وأن يداوم على التعلم ويتذلل للمعلم ويراعي الأدب في المقال وأن ينبه المجرم على جرمه ويعفو عنه حتى يتحقق إصراره ثم يهاجر عنه.

قال البغوي اختلف الناس في أن الخضر عليه السلام حي أم ميت؟ قيل: إن الخضر وإلياس حيان يلتقيان كل سنة بالموسم وكان سبب حياته فيما يحكى به أنه شرب من عين الحياة وذلك أن ذا القرنين دخل الظلمة لطلب عين الحياة وكان الخضر على مقدمته فوقع الخضر على العين فنزل فاغتسل وشرب وصلى شكراً لله تعالى وأخطأ ذو القرنين الطريق فعاد، وذهب الآخرون إلى أنه مات لقول الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ﴾(٣)

---

(١) سورة الأحقاف، الآية: ١٥.

(٢) سورة النساء، الآية: ٦.

(٣) سورة الأنبياء، الآية: ٣٤.

وقال النبي ﷺ بعدما صلى العشاء ليلةً «أريتكم ليلتكم هذه؟ فإن على رأس مائة سنة لا يبقى من هو اليوم حي على ظهر الأرض أحد»[1] قلت: ذكر صاحب الحصين في التعزية ما روى الحاكم في المستدرك عن أنس أنه لما توفي رسول الله ﷺ دخل رجل أشهب اللحية جسم صبيح فتخطا رقابهم فبكى ثم التفت إلى الصحابة رضي الله عنهم فقال: إن الله عزاء من كل مصيبة وعوضاً من كل فائت وخلفاً من كل هالك فإلى الله فأنيبوا وإليه فارغبوا ونظره إليكم في البلاء فانظروا فإنما المصاب من لم يجبر، وانصرف فقال أبو بكر وعلي: هذا الخضر عليه السلام» وقد اشتهر عن أولياء الله ملاقاتهم واستفاداتهم عن الخضر عليه السلام فهذا دليل على حياته، والظاهر أن الخضر عليه السلام لو كان حياً في زمن النبي ﷺ ما اعتزل عن صحبته فإنه كان مبعوثاً إلى الناس كافة، ولهذا قال عليه السلام: «لو كان موسى حياً ما وسعه إلا اتباعي» رواه أحمد والبيقي في شعب الإيمان في حديث جابر «وسينزل عيسى بن مريم ويقتدي برجل من المسلمين» كذا روى مسلم في حديث عن أبي هريرة عن جابر ولا يمكن حل هذا الإشكال إلا بكلام المجدد للألف الثاني رضي الله عنه فإنه حين سئل عن حياة الخضر عليه السلام ووفاته توجه إلى الله سبحانه مستعلماً من جنابه عن هذا الأمر، فرأى الخضر عليه السلام حاضراً عنده فسأله عن حاله فقال: أنا وإلياس لسنا من الأحياء لكن الله سبحانه أعطى لأرواحنا قوة نتجسد بها ونفعل بها أفعال الأحياء من إرشاد الضال وإغاثة الملهوف إذا شاء الله وتعليم العلم اللدني وإعطاء النسبة لمن شاء الله تعالى، وجعلنا الله تعالى معيناً للقطب المدار من أولياء الله تعالى الذي جعله الله تعالى مداراً للعالم جعل بقاء العالم ببركة وجوده وإفاضته، قال الخضر إن القطب في هذا الزمان في ديار اليمن متبع للشافعي في الفقه، قال: فنحن نصلي مع القطب صلاة على مذهب الشافعي فبهذا الكشف الصحيح اجتمع الأقوال وذهب الإشكال والحمد لله الكبير المتعال.

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَن ذِى ٱلْقَرْنَيْنِ ۖ قُلْ سَأَتْلُوا۟ عَلَيْكُم مِّنْهُ ذِكْرًا ﴿٨٣﴾ إِنَّا مَكَّنَّا لَهُۥ فِى ٱلْأَرْضِ وَءَاتَيْنَٰهُ مِن كُلِّ شَىْءٍ سَبَبًا ﴿٨٤﴾ فَأَتْبَعَ سَبَبًا ﴿٨٥﴾ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ ٱلشَّمْسِ وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِى عَيْنٍ حَمِئَةٍ وَوَجَدَ عِندَهَا قَوْمًا ۗ قُلْنَا يَٰذَا ٱلْقَرْنَيْنِ إِمَّآ أَن تُعَذِّبَ وَإِمَّآ أَن تَتَّخِذَ فِيهِمْ حُسْنًا ﴿٨٦﴾ قَالَ أَمَّا مَن ظَلَمَ فَسَوْفَ نُعَذِّبُهُۥ ثُمَّ يُرَدُّ إِلَىٰ رَبِّهِۦ فَيُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا نُّكْرًا ﴿٨٧﴾ وَأَمَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ

(١) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: السمر في العلم (١١٦)، وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: قوله ﷺ: «لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم» (٢٥٣٧).

صَٰلِحًا فَلَهُۥ جَزَآءً ٱلْحُسْنَىٰ ۖ وَسَنَقُولُ لَهُۥ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا ﴿٨٨﴾ ثُمَّ أَتْبَعَ سَبَبًا ﴿٨٩﴾ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ مَطْلِعَ ٱلشَّمْسِ وَجَدَهَا تَطْلُعُ عَلَىٰ قَوْمٍ لَّمْ نَجْعَل لَّهُم مِّن دُونِهَا سِتْرًا ﴿٩٠﴾ كَذَٰلِكَ وَقَدْ أَحَطْنَا بِمَا لَدَيْهِ خُبْرًا ﴿٩١﴾ ثُمَّ أَتْبَعَ سَبَبًا ﴿٩٢﴾ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ بَيْنَ ٱلسَّدَّيْنِ وَجَدَ مِن دُونِهِمَا قَوْمًا لَّا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا ﴿٩٣﴾ قَالُوا۟ يَٰذَا ٱلْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰٓ أَن تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا ﴿٩٤﴾ قَالَ مَا مَكَّنِّى فِيهِ رَبِّى خَيْرٌ فَأَعِينُونِى بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا ﴿٩٥﴾ ءَاتُونِى زُبَرَ ٱلْحَدِيدِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ ٱلصَّدَفَيْنِ قَالَ ٱنفُخُوا۟ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَعَلَهُۥ نَارًا قَالَ ءَاتُونِىٓ أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا ﴿٩٦﴾ فَمَا ٱسْطَٰعُوٓا۟ أَن يَظْهَرُوهُ وَمَا ٱسْتَطَٰعُوا۟ لَهُۥ نَقْبًا ﴿٩٧﴾ قَالَ هَٰذَا رَحْمَةٌ مِّن رَّبِّى ۖ فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ رَبِّى جَعَلَهُۥ دَكَّآءَ ۖ وَكَانَ وَعْدُ رَبِّى حَقًّا ﴿٩٨﴾

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ﴾ يعني اليهود أو مشركي مكة امتحاناً ﴿عَن ذِى ٱلْقَرْنَيْنِ﴾ قال البغوي اختلفوا في اسمه؟ قيل: اسمه مرزبان بن مرزبة اليوناني من ولد يافث بن نوح عليه السلام وقيل: اسمه اسكندر بن قبيس بن فيلقوس الرومي، قلت: وهو الأصح لما أخرج ابن إسحاق وابن المنذر وابن أبي حاتم والشيرازي في الألقاب وأبو الشيخ عن وهب بن منبه اليماني وكان له علم بالأحاديث الأولى أنه كان يقول: كان ذو القرنين رجلاً من الروم ابن عجوز من عجائزهم ليس لها ولد غيره وكان اسمه الإسكندر، وأخرج ابن المنذر عن قتادة قال: الإسكندر هو ذو القرنين. قال البغوي واختلفوا في نبوته؟ فقال بعضهم كان نبياً وقال أبو الطفيل سئل علي عن ذي القرنين أكان نبياً أم كان ملكاً؟ قال: لم يكن نبياً ولا ملكاً ولكن كان عبداً أحب الله فأحبه الله وناصح الله فناصحه، قلت: وكذا أخرج ابن مردويه عن سالم بن أبي الجعد قال: سئل علي عن ذي القرنين أنبي هو قال سمعت نبيكم ﷺ يقول: «هو عبد ناصح لله فنصح به» قال البغوي وروي أن عمر سمع رجلاً يقول لآخر يا ذو القرنين فقال: تسميتم بأسماء الأنبياء فلم ترضوا حتى تسموا بأسماء الملائكة، قال: والأكثرون على أنه كان ملكاً عادلاً صالحاً. قال البغوي واختلفوا في سبب تسميته بذي القرنين؟ قال الزهري: لأنه بلغ قرني الشمس مشرقها ومغربها، وقيل لأنه ملك الروم والفارس وقيل لأنه دخل النور والظلمة، وقيل: لأنه رأى في المنام كان أخذ بقرني الشمس، وقيل: لأنه كان له ذؤابتان حسنتان وقيل: لأنه كان له قرنان تواريهما العمامة قلت: وكذا أخرج ابن عبد الحكم عن يونس بن عبيد ونحوه الشيرازي في الألقاب عن قتادة، وروى أبو الطفيل عن علي عليه السلام قال: سمي ذا القرنين لأنه أمر قومه بتقوى الله فضربوه على قرنه الأيمن فمات فبعثه الله يعني أحياه ثم أمرهم بتقوى الله فضربوه على قرنه

الأيسر فمات فأحياه الله، انتهى كلام البغوي. وأخرج أحمد في الزهد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ في العظمة عن أبي الورقاء قال: قلت لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه ذو القرنين ما كان قرناه؟ قال: لعلك تحسب أن قرنيه ذهبٌ أو فضةٌ كان نبياً فبعثه الله إلى ناس فدعاهم إلى الله تعالى فقام رجل فضرب قرنه الأيسر فمات ثم بعثه الله يعني أحياه ثم بعثه الله إلى ناس فقام رجل فضرب قرنه الأيمن فمات فسماه ذا القرنين ﴿قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُم﴾ خطاب للسائلين ﴿مِّنْهُ﴾ أي من حال ذي القرنين وقيل: من الله تعالى ﴿ذِكْرًا﴾ أي خبراً.

﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ﴾ أي مكنا أمره من التصرف فيها كيف شاء، قال البغوي قال علي عليه السلام سخر له السحاب فحمله عليها ومد له الأسباب وبسط له النور كان الليل والنهار عليه سواء فهذا معنى تمكينه في الأرض وهو أنه سهل عليه السير فيها وذلل له طرقها.

﴿وَآتَيْنَاهُ مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾ أراده وتوجه إليه، وقيل: معناه أعطيناه من كل شيء يحتاج إليه الخلق، وقيل: من كل ما يستعين به الملوك على فتح المدن ومحاربة الأعداء ﴿سَبَبًا﴾ يوصل إليه من العلم والقدرة والآلات، قال البغوي قال الحسن أي بلاغاً إلى حيث أراد، وقيل: معناه قربنا إليه أقطار الأرض ﴿فَأَتْبَعَ﴾ قرأ أهل الحجاز والبصرة فأتبع ثم أتبع في الثلاثة بهمزة الوصل والتشديد من الافتعال والباقون بقطع الألف وسكون التاء من الأفعال، قال البغوي قيل معناها واحد والصحيح الفرق بينهما فمن قطع بالهمزة فمعناه أدرك ولحق ومن قرأ بالتشديد فمعناه سار يقال ما زلتُ اتبعته حتى اتبعته، أي ما زلت سرت خلفه حتى لحقته وكذا روى عن الأصمعي ﴿سَبَبًا﴾ يعني طريقاً نحو المغرب، وقال ابن عباس منزلاً.

﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ الشَّمْسِ﴾ أي منتهى الأرض المسكونة نحو المغرب ﴿وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ قرأ أبو جعفر وابن عامر وحمزة والكسائي وأبو بكر حمئة بالألف غير مهموز على وزن رامية أي حارة، والباقون مهموزاً بغيرألف على وزن ملئة من حمئت للبر إذا صارت ذات حمأة وهي الطينة السوداء، ولا تنافي بين القراءتين لجواز كون العين جامعة للوصفين وجاز أن يكون ياء حامية مقلوبة عن الهمزة لكسر ما قبلها فحينئذٍ يتخذ القراءتين أي ذات حمأة، قال البغوي سأل معاوية كعباً كيف تجد في التوراة أين تغرب الشمس؟ قال: نجدها تغرب في ماء وطين، قال البيضاوي لعله بلغ ساحل المحيط فرآها كذلك إذ لم يكن في مطمح نظره غير الماء والطين ولذلك قال الله سبحانه ﴿وَجَدَهَا تَغْرُبُ﴾ ولم يقل كانت تغرب كذا قال القيتيبي ﴿وَوَجَدَ عِندَهَا﴾ أي عند العين ﴿قَوْمًا﴾ قال البيضاوي قيل كان

لباسهم جلود الوحش وطعامهم ما لفظه البحر وكانوا كفاراً ﴿قُلْنَا يَٰذَا ٱلْقَرْنَيْنِ إِمَّآ أَن تُعَذِّبَ﴾ ذلك القوم بالقتل على كفرهم إن أصروا على كفرهم بعدما دعوتهم إلى الإسلام ﴿وَإِمَّآ أَن نَتَّخِذَ فِيهِمْ﴾ فعلة ﴿حُسْنًا﴾ يعني الإكرام والإرشاد وتعليم الشرائع إن تابوا وأسلموا، فكلمة إما ها هنا للتقسيم مثل أو في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ﴾[1] وقيل: كلمة إما ها هنا للتخيير بين أن يعذبهم بالقتل لكفرهم وبين أن يدعوهم إلى الإسلام وهو المراد بقوله: ﴿أَن نَتَّخِذَ فِيهِمْ حُسْنًا﴾ وقيل: خيره بين القتل والأسر وسماه إحساناً في مقابلة القتل ويؤيد الأولين قوله تعالى: ﴿قَالَ﴾ ذو القرنين امتثالاً لأمره تعالى أو اختياراً لدعوتهم إلى الإسلام بعد التخيير ﴿أَمَّا مَن ظَلَمَ﴾ نفسه بالإصرار على الكفر بعدما دعوته إلى الإسلام واستمر على ظلمه الذي هو الشرك ﴿فَسَوْفَ نُعَذِّبُهُۥ﴾ أنا ومن معي في الدنيا بالقتل ﴿ثُمَّ يُرَدُّ إِلَىٰ رَبِّهِۦ فَيُعَذِّبُهُۥ﴾ ربه في الآخرة ﴿عَذَابًا نُّكْرًا﴾ أي منكراً لم يعهد مثله في نار جهنم ﴿وَأَمَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾ على ما يقتضيه الإيمان ﴿فَلَهُۥ جَزَآءً ٱلْحُسْنَىٰ﴾ قرأ حمزة والكسائي ويعقوب وحفص جزاء منوناً منصوباً على الحال أي فله الحسنى يعني الجنة جزاءً يجزي بها أو فله في الدارين المثوبة الحسنى جزاءً وجاز أن يكون منصوباً على المصدرية لفعل مقدر، والجملة حال أي يجزي بها جزاء أو على التمييز والباقون، بالرفع بغيرتنوين على الإضافة، والحسنى على هذه القراءة الأعمال الحسنة أي له جزاء الأعمال الحسنى، أو يقال الحسنى هو الجنة أو المثوبة الحسنة وإضافة الجزاء إليها من قبيل مسجد الجامع وجانب الغربي ﴿وَسَنَقُولُ لَهُۥ﴾ أي لمن آمن وعمل صالحاً ﴿مِنْ أَمْرِنَا﴾ أي مما نأمر به ﴿يُسْرًا﴾ أي سهلاً غيرشاق تقديره ذا يسر، وقال مجاهد يُسراً أي معروفاً، ويستدل بهذا الخطاب من الله تعالى لذي القرنين على كونه نبياً يوحى إليه، وقال البغوي الأصح أنه لم يكن نبياً والمراد به الإلهام، قلت ويمكن أن يكون هذا الأمر من الله تعالى على لسان نبي من الأنبياء يكون معه يسدد أمره كما كان في بني إسرائيل أنبياء مع الملوك يسددون أمورهم.

﴿ثُمَّ أَتْبَعَ سَبَبًا ﴿٨٩﴾﴾ أي سلك طرقاً ومنازل يوصله إلى المشرق ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ مَطْلِعَ ٱلشَّمْسِ﴾ يعني الموضع الذي تطلع الشمس عليه أولاً من معمورة الأرض ﴿وَجَدَهَا تَطْلُعُ عَلَىٰ قَوْمٍ لَّمْ نَجْعَل لَّهُم مِّن دُونِهَا سِتْرًا﴾ من اللباس أو البناء فإن أرضهم لا تحمل بناءً أو أنهم

(١) سورة المائدة، الآية: ٣٣.

اتخذوا الأسراب بدل الأبنية ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي أمر ذي القرنين كما وصفناه في رفعة المكان وبسطة الملك أو أمره في أهل المشرق كأمره في أهل المغرب من التخير والاختيار، أو هو صفة لمصدر محذوف لوجدها أي وجدها تطلع كما وجدها تغرب أو لمصدر لم نجعل أي لم نجعل لهم من دونها ستراً كما لم نجعل لأهل المغرب أو صفة لقوم يعني وجدها تطلع على قوم مثل ذلك القوم الذين كانت تغرب عليهم الشمس في الكفر والحكم ﴿وَقَدْ أَحَطْنَا بِمَا لَدَيْهِ﴾ من الجنود والآلات والعدد والأسباب ﴿خُبْرًا﴾ أي علماً تعلق بظواهره وبواطنه منصوب على المصدرية لأن في أحطنا معنى خبرنا، والمراد كثرة ذلك يعني بلغ مالديه مبلغاً لا يحيط به إلا علم اللطيف الخبير.

﴿ثُمَّ أَتْبَعَ﴾ ذو القرنين ﴿سَبَبًا﴾ أي طريقاً ثالثاً معترضاً بين المغرب والمشرق أخذاً من الجنوب إلى الشمال حتى ﴿إِذَا بَلَغَ بَيْنَ ٱلسَّدَّيْنِ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو وحفص بفتح السين والباقون بضم السين قيل: هما لغتان معناهما واحد وقال عكرمة ما كان من صنعة بني آدم فهو بالفتح وما كان من صنع الله فهو بالضم وكذا قال أبو عمرو، وقيل: السد بالفتح مصدر وبالضم اسم، والمراد بالسدين ها هنا جبلان سدَّ ذو القرنين ما بينهما حاجزاً بين يأجوج ومأجوج ومن ورائهم وهما جبلا أرمينية وأذربيجان أخرجه ابن المنذر عن ابن عباس رضي الله عنهما، قيل: جبلان في أواخر الشمال في منقطع أرض الترك منيعان من ورائهما يأجوج ومأجوج أخرجه سعيد بن منصور في سننه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم في تفاسيرهم وبين ها هنا مفعول به وهو من الظروف المتصرفة ﴿وَجَدَ مِن دُونِهِمَا﴾ أي أمام الجبلين ﴿قَوْمًا لَّا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا﴾ قرأ حمزة والكسائي يفقهون بضم الياء وكسر القاف من الأفعال يعني لا يفقهون غيرهم لهم، وقرأ الآخرون بفتح الياء والقاف يعني لا يفهمون كلام غيرهم قال ابن عباس لا يفهمون كلام أحد ولا يفهم الناس كلامهم.

﴿قَالُوا۟﴾ بتوسط مترجم لهم، وفي قراءة ابن مسعود قال الذين من دونهم ﴿يَٰذَا ٱلْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ﴾ قرأها عاصم ها هنا وفي الأنبياء مهموزين والآخرون بغير همز وهما اسمان عجميان بدليل منع الصرف وقيل: عربيان من أج الظلم إذا أسرع، قال البغوي من أجيج النار وهو ضوؤها وشررها شبهوا به لكثرتهم ومنع صرفهما للتعريف والتأنيث، قال البغوي هم من أولاد يافث بن نوح، وقال: قال الضحاك هم جيل من الترك، وقال: قال السدي الترك سرية من يأجوج خرجت فضرب ذو القرنين السد فبقيت خارجة فجميع الترك منهم، وعن قتادة أنهم اثنان وعشرون قبيلة بنى ذو القرنين السد على إحدى وعشرين قبيلة

وبقيت قبيلة واحدة فهم الترك وسموا الترك لأنهم تركوا خارجين، وقال أهل التاريخ أولاد نوح ثلاثة سام وحام ويافث سام أبو العرب والعجم والروم، وحام أبو الحبشة والزنج والنوبة، ويافث أبو الترك والخرذ والصعالية ويأجوج ومأجوج، قال ابن عباس في رواية عطاءهم عشرة أجزاء وولد آدم كلهم جزء، وروي عن حذيفة مرفوعاً «إن يأجوج أمة ومأجوج أمة كل أمة أربعة مائة ألف لا يموت الرجل منهم حتى ينظر إلى ألف من صلبه كلهم حملوا السلاح وهم من ولد آدم يسيرون إلى خراب الدنيا» قلت: لعل معنى الحديث أن كل أمة بلغت عددهم أربع مائة ألف حين سد عليهم ذو القرنين فأما بعد ذلك فإذا ولد كل رجل منهم ألفاً مسلحاً يبلغ عددهم إلى مالا يعلم عدتهم إلا الله تعالى ومعنى يسيرون إلى خراب الدنيا أنهم إذا خرجوا من السد عند قرب القيامة يسيرون إلى خراب الدنيا والله أعلم.

وقال البغوي: وقيل هم ثلاثة أصناف صنف منهم أمثال الأرز شجر بالشام طوله عشرون ومائة ذراع في السماء، وصنف منهم عرضه وطوله سواء عشرون ومائة ذراع وهؤلاء لا يقوم لهم جبل ولا حديد، وصنف منهم يفترش أحدهم أذنه ويلتحف بالأخرى لايمرون بخيل ولاوحش ولا خنزير إلا أكلوه ومن مات منهم أكلوه مقدمتهم بالشام وساقتهم بخراسان يشربون أنهار المشرق وبحيرة طبرية. قلت: هذا أيضاً حين يخرجون من السد، قال البغوي وعن علي رضي الله عنه أنه قال منهم من طوله شبرٌ وعرضه ذراع ومنهم من هو مفرط في الطول، وقال: قال كعب هم نادرة من ولد آدم وذلك أن آدم احتلم ذات يوم فامتزجت نطفة بالتراب فخلق الله من ذلك الماء يأجوج ومأجوج فهم يتصلون بنا من جهة الأب دون الأم، وقال البغوي ذكر وهب بن منبه أن ذا القرنين كان رجلاً من الروم ابن عجوز فلما بلغ كان عبداً صالحاً قال الله إني باعثك إلى أمم مختلفة ألسنتهم، منهم أمتان بينهما طول الأرض أحدهما عند مغرب الشمس يقال لها ناسك والآخر عند مطلعها يقال لها منسك، وأمتان بينهما عرض الأرض أحدهما في قطر الأيمن يقال لها هاويل والأخرى في قطر الأرض الأيسر يقال لها قاويل، وأمم في وسط الأرض منهم الجن والإنس ويأجوج ومأجوج فقال ذو القرنين بأي قوم أكابرهم وبأي جمع أكاثرهم وبأي لسان أناطقهم؟ قال: إني سأطوقك وأبسط لك لسانك وأشد عضدك فلا تهولك شيء وألبسك الهيبة فلا يردعك شيء وأسخر لك النور والظلمة وأجعلهما من جنودك يهديك النور من أمامك ويحوطك الظلمة من ورائك فانطلق حتى أتى مغرب الشمس فوجد جمعاً وعدواً لا يحصيه إلا الله فكاثرهم بالظلمة حتى جمعهم في مكان واحد فدعاهم إلى الله

وعبادته فمنهم من آمن ومنهم من صد عنه فعمد إلى الذين تولوا عنهم فأدخل عليهم الظلمة فدخلت في أجوافهم وبيوتهم فدخلوا في دعوته فجند من أهل المغرب جنداً عظيماً فانطلق يقودهم والظلمة يسوقهم حتى أتى هاويل فعمل فيهم كفعله في ناسك، ثم مضى حتى أتى إلى منسك عند مطلع الشمس فعل وجند فيها كفعله في الأمتين، ثم أخذ ناحية الأرض اليسرى فأتى قاويل فعل فيها كعمله فيما قبلها ثم عمد إلى الأمم التي في وسط الأرض فلما دنا مما يلي منقطع الترك نحو المشرق قالت له أمة صالحة من الإنس يا ذا القرنين أن بين هذين الجبلين خلقاً أمثال البهائم يفترسون الدواب والوحوش لهم أنياب وأضراس كالسباع يأكلون الحيات والعقارب وكل ذي روح خلق الله في الأرض وليس يزداد خلق كزيادتهم ولا شك أنهم يملكون الأرض ويظهرون عليها ويفسدون ﴿فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰٓ أَن تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ﴾ وقال: أعدوا لي الصخور والحديد والنحاس حتى أعلم علمهم.

فانطلق حتى توسط بلادهم فوجدهم على مقدار واحد يبلغ طول الرجل منهم مثل نصف الرجل المربوع منا، لهم مخاليب كالأظفار في أيدينا وأنياب وأضراس كالسباع ولهم هلب من الشعر في أجسادهم ما يواريهم ويتقون به من الحر والبرد، لكل أذنان عظيمتان يفترش إحداهما ويلتحف بالأخرى يصيف في إحداهما ويشتوفي الأخرى، يتسافدون تسافد البهائم حيث التقوا، فلما عاين ذلك ذو القرنين انصرف إلى ما بين الصدفين فقاس ما بينهما فحفر له الأساس حتى بلغ الماء وجعل حشوه الصخر وطينه النحاس المذاب فيصب عليه فصار كأنه عرق من جبل تحت الأرض وذلك قوله عز وجل: ﴿إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ﴾ ﴿مُفْسِدُونَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ أي في أرضنا بالقتل والتخريب وإتلاف الزرع، قال الكلبي كانوا يخرجون أيام الربيع إلى أرضهم فلا يدعون شيئاً أخضر إلا أكلوه ولا شيئاً يابساً إلا حملوه وأدخلوه أرضهم، وقد لقوا منهم أذى شديداً وقيل: إنهم كانوا يأكلون الناس ﴿فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا﴾ قرأ حمزة والكسائي هنا وفي المؤمنين خراجاً بالألف والباقون بغير الألف وهما لغتان بمعنى واحد أي جعلاً وأجراً نخرجه من أموالنا، وقال أبو عمرو الخرج ما ترغب به والخراج ما لزمك أداؤه، وقيل: الخراج على الأرض والخرج على الرقاب يقال إذ خرج رأسك وخراج مدينتك، وقيل: الخراج على الأرض والذمة والخرج المصدر ﴿عَلَىٰٓ أَن تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا﴾ يحجز دون خروجهم، قرأ نافع وابن عامر وأبو بكر بضم السين والباقون بفتحها.

﴿قَالَ﴾ ذو القرنين ﴿مَا مَكَّنِّي﴾ قرأ ابن كثير بنونين مخففتين الأولى مفتوحة والثانية

مكسورة على الأصل من غير إدغام والباقون بنون مشددة مكسورة بالإدغام ﴿فِيهِ رَبِّي﴾ أي ما جعله الله لي فيه من المكنة بالمال والملك ﴿خَيْرٌ﴾ مما تجعلون لي عليه بإعطاء الجعل ﴿فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ﴾ أي فعلةٍ أو بما أتقوى به من الآلات ﴿أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ﴾ تبرعاً ﴿رَدْمًا﴾ حاجزاً حصيناً وهو أكبر من السدين قولهم نوب مردّم إذا كان رقاع فوق رقاع ﴿ءَاتُونِي﴾ قرأ الجمهور بقطع الهمزة ومدة بعدها من الإيتاء بمعنى المناولة فلا منافاة بينها وبين رد الخراج والاقتصار على المعونة بالأبدان، لأن إعطاء الآلة من الإعانة دون الخراج على العمل، فورش على أصله يلقي حركة الهمزة على التنوين قبلها وقرأ أبو بكر ردمانِ ائتوني بكسرالتنوين وهمزة ساكنة بعده جنى جيئوني، وعند الابتداء يكسر همزة الوصل ويندل الهمزة ياء لاجتماع الهمزتين أو لهما مكسورة والثانية ساكنة ﴿زُبَرَ ٱلْحَدِيدِ﴾ أي قطعه والزبرة القطعة الكبيرة، وأصله على قراءة أبي بكر بزبر الحديد لكون الإتيان لازماً حذفت الباء كما في قولك أمرتك الخير فأتوا بها وبالحطب والفحم فجعل بعضها على بعض ولم يزل يجعل قطع الحديد على الحطب والفحم والحطب قرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر بضم الصاد والفحم على قطع الحديد ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ ٱلصَّدَفَيْنِ﴾ أي بين جانبي الجبل، والدال وأبو بكر بضم الصاد وإسكان الدال والباقون بالفتحتين، وكلها لغات من الصدف بمعنى الميل لأن كلاً منهما مائل منعدل من الآخر ومنه التصادف بمعنى التقابل ﴿قَالَ﴾ ذو القرنين للعملة ﴿ٱنفُخُوا۟﴾ يعني اجعلوا فيها ناراً فانفخوا في الدار ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَعَلَهُۥ﴾ أي الحديد ﴿نَارًا﴾ بالإحماء، أسند الجعل إلى ذي القرنين مع أنه فعل العملة لكونه بأمره ﴿قَالَ﴾ ذو القرنين ﴿ءَاتُونِي﴾ قرأ حمزة وأبوبكر بخلاف عنه بهمزة ساكنة بعد اللام بمعنى المجيىء وإذا ابتدأ كسربهمزة الوصل وأبدل بالهمزة الساكنة ياء والباقون بقطع الهمزة ومدة بعدها في الحالين بمعنى الإعطاء يعني أعطوني قطراً ﴿أُفْرِغْ عَلَيْهِ﴾ الإفراغ الصب يعني أصب عليه ﴿قِطْرًا﴾ نحاساً مذاباً فأتوا بالنحاس وأفرغ النحاس المذاب على الحديد فأكلت النار الحطب الفحم، وصارالنحاس المذاب مكان الحطب حتى لزم الحديد النحاس فصار الحديد الآجر والنحاس بمنزلة الطين فصار جبلاً صلداً.

قال البغوي وفي القصة أن عرضه كان خمسون ذراعاً، وارتفاعه مائتا ذراع وطوله فرسخ، فقطراً اسم تنازع فيه الفعلان آتوني وأفرغ فأعمل البصريون الثاني وقالوابالحذف في الأول لدلالة الثاني عليه وقال: إعمال الثاني أولى لقربه، ولو كان مفعول آتوني لزم إتيان ضمير المفعول لأفرغ حذراً من الالتباس، وقال الكوفيون بإعمال الأول لتقدم

اقتضائه وحذف المفعول من الثاني ولا التباس في الحالين.

﴿فَمَا ٱسْطَـٰعُوٓاْ﴾ أصله (استطاعوا) قرأ الجمهور بحذف التاء حذراً من تلاقي المتقاربين وقرأ حمزة مشدداً بإدغام التاء في الطاء جامعاً بين الساكنين على غير حدة ﴿أَن يَظْهَرُوهُ﴾ أن يعلوه من فوقه لطوله وملاسته ﴿وَمَا ٱسْتَطَٰعُواْ لَهُۥ نَقْبًا﴾ من أسفله لشدته وصلابته ﴿قَالَ﴾ ذو القرنين ﴿هَٰذَا﴾ أي السد أو الإقدار على تسويته ﴿رَحْمَةٌ مِّن رَّبِّى﴾ على عباده ﴿فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ رَبِّى﴾ أي وقت وعده لخروج يأجوج ومأجوج، أو لقيام الساعة بأن شارف يوم القيامة ﴿جَعَلَهُۥ دَكَّآءَ﴾ قرأ الكوفيون بالمد والهمز بغير تنوين أي أرضاً ملساء مستوية، وقرأ الباقون بالتنوين من غير همز ومد وهو مصدر بمعنى المفعول أي مدكوكاً مبسوطاً مساوياً للأرض ﴿وَكَانَ وَعْدُ رَبِّى حَقًّا﴾ كائناً لا محالة انتهى قصة ذي القرنين، قال البغوي وفي القصة أن ذا القرنين دخل الظلمة فلما رجع توفي بشهرزور وذكربعضهم أن عمره كان نيفاً وثلاثين سنة.

وقال البغوي روى قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة يرفعه أن يأجوج ومأجوج يحفرونه يعني السد كل يوم، حتى إذا كادوا يرون شعاع الشمس قال الذي عليهمْ ارجعوا فستحفرونه غداً فيعيد الله عز وجل كما كان حتى إذا بلغت مدتهم حفروا حتى إذا كادوا يرون شعاع الشمس قال الذي عليهم ارجعوا فستحفرونه إن شاء الله غداً واستثنى فيعودون إليه وهو كهيئته حين تركوه فيحفرونه فيخرجون على الناس فيتبعون المياه ويتحصن الناس في حصونهم منهم، فيرمون سهامهم إلى السماء فيرجع فيها كهيئة الدم فيقولون: قهرنا أهل الأرض وعلونا أهل السماء فيبعث الله عز وجل لفقاً في إقفائهم فيهلكون وإن دواب الأرض ليسمن ويشكر من لحومهم شكراً، وروى مسلم عن النواس بن سمعان قال: ذكر رسول الله ﷺ الدجال ذات غداة فخفض فيه ورفع حتى ظنناه في طائفة النخل فلما دخلنا إليه عرف ذلك فينا فقال: ما شأنكم؟ فقلنا: يا رسول الله ذكرت الدجال فخفضت فيه ورفعت حتى ظنناه في طائفة النخل فقال: «غير الدجال أخوف عليكم إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم وإن يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه، والله خليفتي على كل مسلم، إنه شاب قطط عينه طافية أشبهه بعبد العزى بن قطن فمن أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف أنه خارج بين الشام والعراق فعاث يميناً وعاث شمالاً، يا عباد الله فاثبتوا، قلنا: يا رسول الله ما لبثه في الأرض؟ قال: أربعون يوماً يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة وسائر أمامه كأيامكم، قلنا: فذلك اليوم الذي كسنة أيكفينا فيه صلاة يوم؟

قال: لا أقدروا له قدره، قلنا: يا رسول الله وما سراعه في الأرض؟ قال: كالغيث استدبرته الريح فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فيمطرعليهم والأرض فينبت ويروح عليهم سارحتهم أطول ما كانت ذرى وأسبغة ضروعاً وأمده خواصر، ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله، قال: فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين لسي بأيديهم شيء من أموالهم ويمر بالخربة فيقول لها: أخرجي كنوزك فيتبعه كنوزها كيعاسيب النحل، ثم يدعوا رجلاً ممتلئاً شباباً فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين رمية الغرض ثم يدعوه فيقبل ويتهلل وجهه ويضحك.

فبينما هو كذلك إذ بعث الله عيسى بن مريم ﷺ فينزل عند المفازة البيضاء شرقي دمشق بين مهرودتين واضعاً كفيه على أجنحة ملكين إذا طأطأ رأسه قرط وإذا رفعه تحدر منه مثل جمان كاللؤلؤ، فلا يحل لكافر يجد ريح نفسه إلا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه، فيطلبه حتى يدركه بباب لد فيقتله، ثم يأتي عيسى قوماً قد عصمهم الله منه فيمسح عن وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك إذ أوحى الله إلى عيسى أني قد أخرجت عباداً لي لا يدان لأحد بقتالهم فحرز عبادي إلى الطور ويبعث الله ﴿يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ﴾ فيمر أوائلهم على بحيرة طبريه فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقولون لقد كان بهذه مرة ماء، ويحصر نبي الله وأصحابه حتى يكون رأس الثور لأحدهم خيراً من مائة دينار ولأحدكم اليوم، فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه إلى الله، فيرسل الله عليهم النغف في رقابهم فيصبحون فرسي كموت نفس واحدة ثم يهبط نبي الله عيسى وأصحابه إلى الأرض فلا يجدون في الأرض موضع شبر إلا ملأه زهمهم ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه إلى الله فيرسل الله طيراً كأعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله، ثم يرسل الله مطراً لا يكن منه بيت مدر ولا وبر فيغسل الأرض حتى تركها كالزلقة ثم يقال للأرض أنبتي ثمرتك وروي بركتك، فيومئذ يأكل العصابة من الرمانة ويستظلون بعجفها، ويبارك في الرسل حتى أن اللقحة من الإبل لتكفي الفئام من الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس فبينما هم كذلك إذا بعث الله ريحاً طيبة فيأخذهم تحت آباطهم فيفيض روح كل مؤمن وكل مسلم، ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة» وفي رواية أخرى لمسلم نحو ما ذكرنا وزاد بعد قوله «لقد كان بهذه مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا إلى جبل الخمر وهو جبل بيت المقدس، فيقولون: لقد قتلنا من في الأرض هلم فلتقتل من في السماء فيرمون نشابهم إلى السماء فيرد الله عليهم نشابهم مخضوباً دماً، وروى

الترمذي نحوه وفيه «فيرسل الله طيراً كأعناق البخت فتحملهم فتطرحهم بالمهبل، ويستوقد المسلمون من قسيهم ونشابهم وجعابهم سبع سنين، ثم يرسل الله مطراً إلى آخر الحديث»[١] ذكر البغوي هذا الحديث ثم قال: قال وهب ثم يأتون يعني يأجوج ومأجوج البحر فيشربون مائة ويأكلون دوابه ثم يأكلون الخشب والشجر ومن ظفروا به من الناس ولا يقدرون أن يأتوا مكة ولا المدينة ولا بيت المقدس، وروى البخاري عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «ليحجن البيت وليعتمرن بعد خروج يأجوج ومأجوج»[٢].

﴿۞ وَتَرَكْنَا بَعْضَهُمْ يَوْمَئِذٍ يَمُوجُ فِي بَعْضٍ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَجَمَعْنَاهُمْ جَمْعًا ﴿٩٩﴾ وَعَرَضْنَا جَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لِلْكَافِرِينَ عَرْضًا ﴿١٠٠﴾ الَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي غِطَاءٍ عَنْ ذِكْرِي وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا ﴿١٠١﴾ أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَّخِذُوا عِبَادِي مِنْ دُونِي أَوْلِيَاءَ ۚ إِنَّا أَعْتَدْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ نُزُلًا ﴿١٠٢﴾ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا ﴿١٠٥﴾ ذَٰلِكَ جَزَاؤُهُمْ جَهَنَّمُ بِمَا كَفَرُوا وَاتَّخَذُوا آيَاتِي وَرُسُلِي هُزُوًا ﴿١٠٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ﴿١٠٧﴾ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا ﴿١٠٨﴾ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا ﴿١٠٩﴾ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ۖ فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴿١١٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَتَرَكْنَا بَعْضَهُمْ يَوْمَئِذٍ يَمُوجُ فِي بَعْضٍ﴾ قيل هذا عند فتح السد يقول تركنا بعض يأجوج ومأجوج يموج أي يدخل بعضهم في بعض كموج الماء ويختلط بعضهم ببعض لكثرتهم وتسابقهم في السير، وقيل: هذا عند قيام الساعة يدخل الخلق بعضهم في بعض ويختلط إنسهم بجنهم حيارى، ويؤيد هذا التأويل قوله تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ﴾ لقيام الساعة يعني نفخة البعث ﴿فَجَمَعْنَاهُمْ﴾ أي الخلق ﴿جَمْعًا﴾ للحساب والجزاء في صعيد واحد ﴿وَعَرَضْنَا﴾ أي أبرزنا ﴿جَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لِلْكَافِرِينَ عَرْضًا﴾ حتى شاهدوها عياناً ﴿الَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: ذكر الدجال وصفته وما معه (٢٩٣٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: قول الله تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ﴾ (١٥٩٣).

﴿غِطَآءٍ﴾ أي في غشاء والغطاء ما يستر الشيء ﴿عَن ذِكۡرِي﴾ أي عن رؤية الآيات والدلائل على وجودي وصفاتي فاذكر بالتوحيد والتعظيم ﴿وَكَانُواْ لَا يَسۡتَطِيعُونَ سَمۡعًا﴾ أسماعاً لذكري وكلامي وما يرشدهم إلى الحق من القول، وذلك لما كتب الله عليهم من الشقاء وما ألقى في قلوبهم من العناد والعداوة لرسول الله ﷺ ومن يقوم مقاماً لكون مبادي تعيناتهم الاسم المضل.

﴿أَفَحَسِبَ﴾ يعني أفظن ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن يَتَّخِذُواْ عِبَادِي﴾ يعني الملائكة والمسيح وعزيراً، وقال ابن عباس يعني الشياطين الذين أطاعوهم من دون الله، وقال مقاتل: الأصنام سميت عباداً كما قال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمۡثَالُكُمۡۖ﴾[1] ﴿مِن دُونِيٓ﴾ قرأ نافع وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها وقوله: ﴿مِن دُونِيٓ﴾ حال من قوله ﴿أَوۡلِيَآءَ﴾ يعني أرباباً أو شفعاء قوله: عبادي وأولياء مفعولان ليتخذوا وأن مع صلتها سد مسد المفعولين لحسب، والاستفهام للإنكار يعني ليس الأمر كذلك بل هم لهم أعداء يتبرؤون منهم فإن العباد الصالحين أعداء للكافرين والشياطين والأصنام، إذا كان يوم القيامة يكفر بعضهم ببعض ويلعن بعضهم بعضاً ويتبرؤون ممن عبدهم، أو المفعول الثاني لحسب محذوف حذف كما يحذف الخبر للقرينة يعني أفحسبوا اتخاذهم عبادي أولياء نافعاً لهم، وقال ابن عباس يريد أفظن الذين كفروا أن يتخذوا غيري أولياء إني لا أغضب لنفسي ولا أعاقبهم، فعلى هذا التأويل كلا المفعولين لحسب محذوفان أعني أني لا أغضب فإن أن مع اسمها وخبرها سد مسدها، وقوله أن يتخذوا مقدر بحرف الجر متعلق بكفروا يعني باتخاذهم أي بسبب اتخاذهم غيري أولياء، وجاز أن يقال تقدير الكلام على قول ابن عباس أظنوا أن الاتخاذ المذكور لا يغضبني ولا أعاقبهم كلا فعلى هذا المفعول الثاني محذوف فحسب ﴿إِنَّآ أَعۡتَدۡنَا جَهَنَّمَ لِلۡكَٰفِرِينَ نُزُلٗا﴾ أي منزلاً أو ما يعد للضيف قبل نزوله، وفيه تهكم وتنبيه على أن لهم وراءها من العذاب ما يستحقر دونه ما سبق منه.

﴿قُلۡ هَلۡ نُنَبِّئُكُم بِٱلۡأَخۡسَرِينَ أَعۡمَٰلًا ١٠٣﴾ نصب على التمييز وجمع لأنه من أسماء الفاعلين أو لتنوع أعمالهم ﴿ٱلَّذِينَ ضَلَّ﴾ أي ضاع ﴿سَعۡيُهُمۡ﴾ اجتهادهم ﴿فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾ متعلق بسعيهم ﴿وَهُمۡ يَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ يُحۡسِنُونَ صُنۡعًا﴾ أي عملاً، محل الموصول الرفع وعلى الخبر لمحذوف أي هم الذين ضل سعيهم فهو جواب السؤال والجر على البدل من الآخرين أو النصب على الذم، قال ابن عباس وسعد بن أبي وقاص هم اليهود والنصارى حسبوا أنفسهم على الحق

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٩٤.

وهم على الدين المنسوخ، وقيل: هم الرهبان الذين في الصوامع حسبوا أنفسهم أنهم تركوا لذّات الدنيا طمعاً في الآخرة وقد ضل سعيهم لكونهم على الكفر، وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه هم أهل حروراء يعني الخوارج فإنهم أول فرقة بغوا على أهل السنة والجماعة من الصحابة ومن معهم وزعموا أنهم على الحق، فالمراد بقول علي رضي الله عنه أنهم أهل الأهواء الذين خالفوا أهل السنة فدخل فيهم الروافض والمعتزلة وسائر أهل الأهواء، قلت والظاهر أن المراد بهم الكفار الذين لا يرون البعث والنشور فيعملون ويتبعون فيما يرونه نافعاً لهم في الحياة الدنيا ولا يرون وراء الدنيا شيئاً ويزعمون أنه من يعمل عملاً يضره في الدنيا من أعمال الآخرة فهو مجنون سفيه، يدل على ذلك قوله تعالى:

﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمۡ﴾ المنزلة ﴿وَلِقَآئِهِۦ﴾ يعني بالبعث بعد الموت، ويشعر هذه الآية بالتشنيع فيمن يعتقد البعث لكنه يقدم أعمال الدنيا على أعمال الآخرة ويتعب لأجل الدنيا ويترك أهل الآخرة إلى مغفرة الله وفضله، قال رسول الله ﷺ: «الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله»[١] رواه أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم بسند صحيح عن أنس والله أعلم، وإن كان المراد بالآية اليهود والنصارى فالمعنى أنهم لا يعتقدون البعث على ما هو عليه أو المراد بلقائه لقاء عذابه ﴿فَحَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ﴾ التي عملوها لاكتساب الدنيا أو التي عملوها طمعاً في الثواب ولا يثابون عليها لأجل كفرهم فإن الإيمان شرط لقبول الحسنات كلها ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَزۡنٗا﴾ يعني لا يكون لهم عند الله قدر واعتبار، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «ليأتي الرجل العظيم السمين لا يزن عند الله جناح بعوضة وقال: اقرؤوا: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَزۡنٗا﴾»[٢] متفق عليه، وأخرج أبو نعيم والآجري في هذه الآية عن أبي هريرة أنه قال: القوي الشديد الأكول يوضع في الميزان فلا يزن شعيراً يدفع الملك من أولئك سبعين ألفاً دفعةً واحدةً، أو المعنى لا نضع لهم ميزاناً يوزن به أعمالهم لانحباطها بل يلقون في النار بلا وزن، أو المعنى لا يكون لأعمالهم التي يرونها حسنات وزناً في الميزان، قال البغوي قال أبو سعيد الخدري يأتي الناس بأعمال يوم القيامة عندهم في العظم كجبال تهامة فإذا وزنوها لم تزن شيئاً فذلك قوله عز وجل: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَزۡنٗا﴾.

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٤٥٩)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر الموت والاستعداد له (٤٢٦٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمۡ وَلِقَآئِهِۦ﴾ (٤٧٢٩)، وأخرجه مسلم في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار (٢٧٨٥).

قال السيوطي اختلف أهل العلم هل يختص الميزان بالمؤمنين أو يوزن أعمال الكفار أيضاً واستدل للأول بقوله تعالى: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾ وأجاب القائلون بالثاني بأنه مجاز عن عدم الاعتداء بهم لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُم بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ ﴿٩﴾﴾ الآية إلى قوله: ﴿أَلَمْ تَكُنْ آيَاتِي تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنتُم بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴿١٠٥﴾﴾(١) وقال القرطبي الميزان لا يكون لي حق كل واحد وإن الذين يدخلون الجنة بغير حساب لا ينصب لهم ميزان وكذلك من يعجل به إلى النار بغير حساب وهم المذكورون في قوله تعالى: ﴿يُعْرَفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ﴾(٢) الآية، وهذا الذي قاله القرطبي يجمع بين القولين والآيتين، والفريق الذين يعجل بهم الذين لا يقام لهم وزن وبقية الكفار ينصب لهم الميزان كذا قال السيوطي، قلت: ويحتمل تخصيص الكفار المذكورين بالمنافقين لأنهم الذين يبقون في المسلمين وأهل الكتاب الذين لا يبدلون بعد لحوق كل أمة بما كانت تعبد ﴿ذَٰلِكَ﴾ يعني الأمر ذلك وقوله ﴿جَزَاؤُهُمْ جَهَنَّمُ﴾ وجملة مستأنفة مبينة له ويجوز أن يكون ذلك مبتدأ الجملة خبره والعائد محذوف أي جَزَآؤُهُم به أو جَزَآؤُهُمْ بدله وجهنم عطف بيان للخبر ﴿بِمَا كَفَرُوا﴾ أي بسبب كفرهم ﴿وَاتَّخَذُوا﴾ واتخاذهم ﴿آيَاتِي وَرُسُلِي هُزُوًا﴾ أي سخرية وهزواً بهم.

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ﴾ فيما سبق في حكم الله ووعده ﴿جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا﴾ عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر أنهار الجنة»(٣) متفق عليه، وأخرج الترمذي والحاكم عن عبادة بن الصامت والبيهقي عن معاذ بن جبل لنحوه أن النبي ﷺ قال: «إن الجنة مائة درجة بين كل درجتين كما بين السماء والأرض والفردوس أعلاها درجة من فوقها يكون العرش ومنها تفجر أنهار الجنة الأربعة فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس»(٤) وأخرج البزار عن العرباض بن سارية والطبراني عن أبي أمامة نحوه قال قال رسول الله ﷺ: «إذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه أعلى الجنة» وزاد في حديث أبي أمامة أن أهل الفردوس يسمعون أطيط العرش، قال البغوي قال كعب ليس في الجنان أعلى من جنة الفردوس فبها الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر وقال مقاتل

---

(١) سورة المؤمنون، الآية: ١٠٣ ـ ١٠٥.

(٢) سورة الرحمن، الآية: ٤١.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ (٧٤٢٣).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء في صفة درجات الجنة (٢٥٣١).

الفردوس ربوة الجنة وأوسطها وأفضلها وأنعمها، وأخرج أحمد والطيالسي والبيهقي عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «جنات الفردوس أربع جنتان من ذهب حليتهما وأبنيتهما وما فيهما وجنتان من فضة» الحديث، قلت: هذا الحديث يدل على أن كل جنة يسمى بالفردوس معناه اللغوي، قال كعب الفردوس البستان فيه الأعناب وقال مجاهد هو البستان بالرومية، وقال عكرمة هي الجنة بلسان الحبشة، وقال الزجاج لفظ بالرومية منقول إلى لفظ العربية، وقال الضحاك هي الجنة الملتفة بالأشجار وقيل: هي الروضة المستحسنة وقيل: هي روضة تنبت ضروباً من النبات وجمعه فراديس فهذا الإطلاق في الحديث من حيث معناه اللغوي، وأما بالمعنى العلمي فهو أعلى الجنات، فإن كان المراد في الآية المعنى اللغوي فالموصول على عمومه وإن كان المعنى العلمي فالمراد بالذين آمنوا الذين آمنوا حقيقة الإيمان، أخرج البيهقي عن أنس عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله تبارك وتعالى خلق الفردوس بيده وحظرها على مشرك ومدمن خمر» وأخرج ابن أبي الدنيا في صفة الجنة عن عبد الله بن الحارث بن نوفل قال قال رسول الله ﷺ: «خلق الله تبارك وتعالى ثلاثة أشياء بيده خلق آدم بيده وكتب التوراة بيده وغرس الفردوس بيده وقال: وعزتي وجلالي لا يدخلها مدمن خمر ولاديوث، قالوا: يا رسول الله وما الديوث؟ قال: الذي يقر السوء في أهله» وقد مر تفسير قوله: «نزلاً» ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ حال مقدرة ﴿لَا يَبۡغُونَ﴾ أي لا يطلبون ﴿عَنۡهَا حِوَلٗا﴾ تحولاً إذ ليس شيء أطيب منها حتى ترغب أنفسهم إليه، ويجوز أن يراد به تأكيد الخلود والله أعلم.

أخرج الحاكم وغيره عن ابن عباس قال: قالت قريش لليهود أعطونا شيئاً نسأل عنه هذا الرجل فقالوا: سلوه عن الروح فسألوه فنزلت: ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنۡ أَمۡرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا ﴿٨٥﴾﴾ فقالت اليهود أوتينا علماً كثيراً أوتينا التوراة ومن أوتي التوراة فقد أوتي خيراً كثيراً فنزلت ﴿قُل لَّوۡ كَانَ ٱلۡبَحۡرُ﴾ يعني ماء البحر ﴿مِدَادٗا﴾ يكتب به والمداد اسم لما يمد به الشيء كالحبر للدواة والسليط للسراج، وأصله من الزيادة ومجيء شيء بعد شيء قال مجاهد لَّوۡ كَانَ ٱلۡبَحۡرُ مِدَادٗا للقلم والقلم يكتب ﴿لِّكَلِمَٰتِ رَبِّي﴾ أي كلمات علمه وحكمته ﴿لَنَفِدَ ٱلۡبَحۡرُ﴾ أي جنس ماء البحر بأسره لأن كل جسم متناه ﴿قَبۡلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّي﴾ فإنها غير متناهية لا تنفد، قرأ حمزة والكسائي تنفد بالياء لتقدم الفعل وإسناده إلى مؤنث غير حقيقي ﴿وَلَوۡ جِئۡنَا بِمِثۡلِهِۦ﴾ أي بمثل البحر الموجود ﴿مَدَدٗا﴾ زيادة ومعرفة لأن مجموع المتناهي متناه بل مجموع ما يدخل في الوجود من الأجسام لا يكون إلا متناهياً للدلائل القاطعة على تناهي الأبعاد والمتناهي ينفد قبل غير المتناهي لا محالة،

قلت: ولو فرضنا البحر أو الأبحر السبعة وما زاد مداداً يكتب بها كلمات علمه تعالى فلا شك أن كل جزء منها يقوم بالقلم لا يمكن أن يكتب به ما معنى على ذلك الجزء من الأحوال الطارئة عليه، وإن كانت ذلك الأحوال متناهية فكيف ما عداها من الممكنات المعلومة لله تعالى، فهيهات هيهات إحاطة المتناهي لغير المتناهي وقال البغوي قال ابن عباس قالت اليهود أتزعم أنا قد أوتينا الحكمة وفي كتابك ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾(١) ثم تقول: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾(٢) فأنزل الله هذه الآية يعني أن ذلك العلم الذي في الكتب خير كثير في نفسه لكونه متكفلاً لصلاح معاشكم ومعادكم لكنه قطرة من بحار كلمات الله والباء للتعدية ومثله مفعول لجئنا ومداداً تمييز نحو على التمرة مثلها زيداً أولى مثله رجلاً.

﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ أَنَّمَآ إِلَـٰهُكُمْ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ قال ابن عباس علم الله عز وجل رسوله ﷺ التواضع لئلا يزعى على خلقه فأمره أن يقرَّ فيقول إني آدمي مثلكم إلا أني خُصصتُ بالوحي وأكرمني به ﴿يُوحَىٰٓ إِلَىَّ أَنَّمَآ إِلَـٰهُكُمْ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ لا شريك له، قلت فيه سد لباب الفتنة افتتن بها النصارى حين رأى عيسى يبرىء الأكمه والأبرص ويحيي الموتى وقد أعطي الله تعالى لنبينا ﷺ من المعجزات أضعاف ما أعطى عيسى عليه السلام فأقره بإقرار العبودية وتوحيد الباري لا شريك له ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ﴾ أي يخاف المصير إليه ويأمل رؤيته وحسن ثوابه، قال البغوي الرجاء يكون بمعنى الخوف والأمل جميعاً قال الشاعر:

فلا كل ما ترجو من الخير كائن ولا كل ما ترجو من الشر واقع

فجمع بين المعنيين ﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَـٰلِحًا﴾ يرتضيه ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ أي لا يراءي بعمله ولا يطلب على عمله أجراً من أحد غيره تعالى جزءاً ولا ثناءً.

أخرج ابن أبي حاتم وابن أبي الدنيا في كتاب الإخلاص عن طاووس قال: قال رجل يا رسول الله إني أقف الموقف أريد وجه الله وأحب أن يُرى موطني فلم يرد عليه شيئاً حتى نزلت هذه الآية: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ﴾ الآية، مرسل وأخرجه الحاكم في المستدرك موصولاً عن طاووس عن ابن عباس وصححه على شرط الشيخين، وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد قال: كان رجل من المسلمين يقاتل وهو يحب أن يرى مكانه فأنزل الله من كان يرجو لقاء ربه الآية، وأخرج أبو نعيم وابن عساكر في تاريخه من طريق

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٦٩.
(٢) سورة الإسراء، الآية: ٨٥.

السدي الصغير من الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: كان جندب بن زهير إذا صلى أو صام أو تصدق فذكر بخير ارتاح له فزاد في ذلك لمقالة الناس له فنزلت في ذلك ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ﴾ الآية. فإن قيل: روى الترمذي عن أبي هريرة قال: «قلت يا رسول الله أنا في بيتي في مصلاي إذ دخل عليّ رجل فأعجبني الحال التي رآني عليها فقال رسول الله ﷺ: «رحمك الله أبا هريرة لك أجران أجر السر وأجر العلانية»[١] وروى مسلم عن أبي ذر قال: قيل لرسول الله ﷺ أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه؟ قال: «تلك عاجل بشرى المؤمن»[٢] فإن قيل: هذان الحديثان ينافيان ما ذكر في شأن نزول الآية؟ قلنا: لا منافاة أصلاً فإن ما ذكر في شأن نزول الآية، مراده أن من عمل لله ويريد أن يراه الناس ويحمده على عمله، أو يزيد في عمله إذا رآه الناس فهو من الرياء والشرك الخفي، وأما من عمل لله ورآه الناس وحمده فاستبشر به وهو لا يريد حمد الناس عليه ولا جزاء منهم ولا يزيد في عمله لأجلهم فذلك بشراه العاجل وله أجر السر والعلانية والله أعلم.

وعن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «من سمع سمع الله به ومن يرائي يرائي الله به»[٣] متفق عليه، وعن محمود بن لبيد أن النبي ﷺ قال: «إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر، قالوا: يا رسول الله وما الشرك الأصغر؟ قال: الرياء» رواه أحمد وزاد البيهقي في شعب الإيمان «يقول الله لهم حين يجازي العباد بأعمالهم اذهبوا إلى الذين كنتم تراءون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء أو خيراً»[٤] وعن أبي هريرة: «اتقوا الشرك الأصغر قالوا: وما الشرك الأصغر؟ قال: الرياء» أخرجه ابن مردويه في التفسير والأصبهاني في الترغيب والترهيب، وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه» وفي رواية: «فأنا منه بريء هو للذي عمله»[٥] رواه مسلم، وعن أبي سعيد بن أبي فضالة

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: عمل السر (٢٣٨٤).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: إذا أثني على الصالح فهي بشرى ولا تضره (٢٦٤٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: الرياء والسمعة (٦٤٩٩)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: من أشرك في عمله غير الله (٢٩٨٦).

(٤) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

انظر: مجمع الزوائد في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في الرياء (٣٧٥).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: من أشرك في عمله غير الله (٢٩٨٥).

عن رسول الله ﷺ قال: «إذا جمع الله الناس يوم القيامة ليوم لا ريب فيه نادى منادٍ من كان أشرك في عمل عمله لله أحداً فليطلب ثوابه من عند غير الله قال الله أغنى الشركاء عن الشرك»(١) رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وابن حبان والبيهقي، وعن عبد الله بن عمرو أنه جمع رسول الله ﷺ يقول: «من سمع الناس بعمله سمّع الله به مسامع خلقه وحقره وصغره» رواه أحمد والبيهقي في شعب الإيمان، وعن شداد بن أوس قال سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من صلى يرائي فقد أشرك ومن صام يرائي فقد أشرك ومن تصدق يرائي فقد أشرك» رواه أحمد، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتي يوم القيامة بصحف مختمة فتنصب بين يدي الله فيقول: ألقوا هذه واقبلوا هذه فيقول الملائكة وعزتك ما كتبت إلا ما عمل، فيقول: هذا كان لغير وجهي وإني لا أقبل اليوم إلا ما ابتغي به وجهي» وأخرجه البزار والطبراني في الأوسط والدارقطني والأصبهاني في الترغيب عن شهر بن عطية قال: «يؤتى بالرجل يوم القيامة للحساب وفي صحيفته أمثال الجبال من الحسنات فيقول رب العزة تبارك وتعالى صليت يوم كذا ليقال صلى فلان أنا الله لا إله إلا أنا لي الدين الخالص وصمت يوم كذا ليقال صام فلان أنا الله لا إله إلا أنا لي الدين الخالص، فما يزال يمحى شيء بعد شيء فيقول ملكاه لغير الله كنت تعمل». وعن شداد بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تبارك وتعالى يجمع الأولين والآخرين ببقيع واحد منفذ البصر يسمعهم الداعي فيقول: أنا خير شريك فكل عمل لي في دار الدنيا كان فيه شريك فأنا أدعه اليوم لشريكي ولا أقبل اليوم إلا خالصاً» رواه الأصبهاني، وعن ابن عباس من رأى بشيء من عمله وكله الله إليه يوم القيامة وقال: انظر هل يغني عنك شيئاً.

وتأويل الآية على طريقة الصوفية فمن يرجو لقاء الله يعني وصله بلا كيف بالدنو والتدلي حتى يكون قاب قوسين أو أدنى ﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ بعد فناء النفس وإزالة رذائلها فإن رذائل النفس تفسد العمل ولا تصلح العمل إلا بعد فناء النفس ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ يعني لا يكون لقلبه تعلق علمي ولا حبي لغير الله تعالى، فإن التعلق العلمي بالقلب هو للذكر والذكر هو العبادة، والحب يقتضي العبادة والمحبوب هو المعبود، فإن العبادة هي غاية الذل والتواضع والمرء يذل نفسه ويتواضع غايته عند محبوبه يحصل ذلك بعد فناء القلب فإن قيل: العلم بغير الله لا ينفك عن أولياء الله بل عن الأنبياء أيضاً، قلنا

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الكهف (٣١٥٤)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: الرياء والسمعة (٤٢٠٣).

العلم بعد فناء القلب لا يكون محله القلب بل يكون قلبه مهبط لتجليات الرحمن، لكنه يتعلق بوراء ذلك المحل لبقاء مادة التكليف على مقتضى الحكمة والله أعلم.

فصل:

عن أبي الدرداء يرويه عن النبي ﷺ قال: «من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من فتنة الدجال»[١] رواه مسلم وأحمد وأبو داود والنسائي وروى الترمذي عنه بلفظ «من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف عصم من فتنة الدجال»[٢] وقال هذا حديث حسن صحيح، وروى أحمد ومسلم والنسائي عنه بلفظ «من قرأ العشر الأواخر من سورة الكهف عصم من فتنة الدجال» وعن سهل بن معاذ عن أنس عن النبي ﷺ قال: «من قرأ أول سورة الكهف وآخرها كانت له نور من قدمه إلى رأسه، ومن قرأها كلها كانت له نوراً من الأرض إلى السماء» رواه البغوي وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة وأحمد في مسنده عن النبي ﷺ «من قرأ سورة الكهف عند مضجعه كان له نوراً في مضجعه يتلألأ إلى مكة حشو ذلك النور ملائكة يصلون عليه حتى يقوم، فإن كان مضجعه بمكة كان نوراً يتلألأ من مضجعه إلى بيت المعمور حشو ذلك النور ملائكة يصلون عليه حتى يستيقظ» أخرجه ابن مردويه، وعن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة أضاء له النور ما بين الجمعتين» رواه الحاكم وصححه والبيهقي في الدعوات الكبير ورواه البيهقي في شعب الإيمان بلفظ «من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة أضاء له من النور ما بينه وبين البيت العتيق» وعن البراء بن عازب قال: «كان رجل يقرأ سورة الكهف وإلى جانبه حصان مربوط بشطنين فتغشته سحابة فجعلت تدور وتدنو، وجعل فرسه ينفر فلما أصبح أتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال: «تلك السكينة تنزلت بالقرآن»[٣] متفق عليه. تم تفسير سورة الكهف بعون الله تعالى ويتلوه سورة مريم إن شاء الله تعالى يوم الأربعاء خامس عشرين شهر ذي الحجة من السنة الثانية بعد المائتين وألف من هجرة النبي ﷺ.

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل سورة الكهف وآية الكرسي (٨٠٩)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم، باب: خروج الدجال (٤٣١٤).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: فضائل القرآن، باب: ما جاء في فضل سورة الكهف (٢٨٨١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل القرآن، باب: فضل سورة الكهف (٥٠١١)، وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: نزول السكينة لقراءة القرآن (٧٩٥).

المحتويات